

الجزء الاول

من الجامع الصحيح تأليف الامام ابى الحسين مسلم بن
الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري المتوفى عشية
يوم الاحد لحس بقين من رجب سنة احدى وستين
ومائتين بنيسابور عن خمس وخمسين سنة

اتفق العلماء رحمهم الله تعالى على أن أصح
الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان
البخارى ومسلم وتلقتهما الأمة بالقبول
ثم ان مسلماً رحمه الله تعالى رتب كتابه
على أبواب فهو محبوب في الحقيقة ولكنه
لم يذكر تراجم الأبواب لثلا يزداد بها
حجم الكتاب وأثبتها على الطرر



١٣٢٩

صحیح مسلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالْمَاقِدَةُ لِلْمُتَّقِينَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ خَاتِمِ النَّبِيِّينَ وَعَلَىٰ جَمِيعِ
الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّكَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ بِتَوْفِيقِي خَالِقِكَ ذَكَرْتَ أَنَّكَ
هَمَمْتَ بِالْفَحْصِ عَنْ تَعْرِفِ جُمْلَةِ الْأَخْبَارِ الْمَأْثُورَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي سُنَنِ الدِّينِ وَأَحْكَامِهِ وَمَا كَانَ مِنْهَا فِي الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ وَالتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهيبِ وَغَيْرِ
ذَلِكَ مِنْ صُوفِ الْأَشْيَاءِ بِالْأَسَانِيدِ الَّتِي بِهَا نُقِلَتْ وَتَدَاوَلَهَا أَهْلُ الْعِلْمِ فِيمَا بَيْنَهُمْ
فَارَدْتُ أَنْ تُرْسِدَكَ اللَّهُ أَنْ تُوقَفَ عَلَى جُمْلَتِهَا مُؤَلَّفَةً مُحْصَاةً وَسَأَلْتُ أَنْ أُخْصِصَ لَكَ
فِي التَّأْلِيفِ بِلَا تَكَرُّارٍ يَكْثُرُ فَإِنَّ ذَلِكَ زَعَمْتَ مِمَّا يَشْفَعُكَ عَمَّالُهُ قَصَدْتَ مِنْ
التَّفْهِيمِ فِيهَا وَالِاسْتِنْبَاطِ مِنْهَا وَلِلَّذِي سَأَلْتَ أَكْرَمَكَ اللَّهُ حِينَ رَجَعْتُ إِلَى
تَدْبِيرِهِ وَمَا تَوَوَّلَ بِهِ الْحَالُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَاقِبَةُ مَحْمُودَةٌ وَمَنْعَمَةٌ مَوْجُودَةٌ وَظَنَنْتُ
حِينَ سَأَلْتُكَ تَجَسُّمَ ذَلِكَ أَنْ لَوْ عَزِمَ لِي عَلَيْهِ وَقَضِيَ لِي تَمَامُهُ كَانَ أَوَّلُ مَنْ
يُصِيبُهُ نَفْعُ ذَلِكَ إِتْيَايَ خَاصَّةً قَبْلَ غَيْرِي مِنَ النَّاسِ لِأَسْبَابٍ كَثِيرَةٍ يَطُولُ

قوله والعاقة للمتقين
لم يوجد في بعض النسخ
مصححه

أَنْ تُوقَفَ
نحو
قوله زعمت أي قلت

قوله تجسم ذلك أي
تكلفه والتزام مشقته

(بذكرها)

بِدِكْرهَا لَوْصَفُ إِلَّا أَنَّ جُمْلَةَ ذَلِكَ أَنَّ ضَبْطَ الْقَلِيلِ مِنْ هَذَا الشَّانِ وَإِتْقَانَهُ
 أَيْسَرُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ مُعَالَجَةِ الْكَثِيرِ مِنْهُ وَلَا سِيَّمَا عِنْدَ مَنْ لَا تَمَيُّزَ عِنْدَهُ مِنَ
 الْعَوَامِّ إِلَّا بَانَ يُوقِفُهُ عَلَى التَّمْيِيزِ غَيْرُهُ فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ فِي هَذَا كَمَا وَصَفْنَا فَالْقَصْدُ
 مِنْهُ إِلَى الصَّحِيحِ الْقَلِيلِ أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَرْذَادِ السَّقِيمِ وَإِنَّمَا يُرْجَى بَعْضُ الْمَنْفَعَةِ
 فِي الْإِسْتِكْشَارِ مِنْ هَذَا الشَّانِ وَجَمِيعِ الْمُكْرَّرَاتِ مِنْهُ لِخِصَاصَةِ مِنَ النَّاسِ مِمَّنْ
 رُزِقَ فِيهِ بَعْضُ التَّيَقُّظِ وَالْمَعْرِفَةِ بِأَسْبَابِهِ وَعِلَلِهِ فَذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ يَتَجَمُّعُ
 بِمَا أُوتِيَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى الْفَائِدَةِ فِي الْإِسْتِكْشَارِ مِنْ جَمِيعِهِ فَمَا عَوَّامُ النَّاسِ الَّذِينَ
 هُمْ بِخِلَافِ مَعَانِي الْخَاصِّ مِنْ أَهْلِ التَّيَقُّظِ وَالْمَعْرِفَةِ فَلَا مَعْنَى لَهُمْ فِي طَلَبِ
 الْكَثِيرِ وَقَدْ تَجَزَّوْا عَنْ مَعْرِفَةِ الْقَلِيلِ ثُمَّ إِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ مُبْتَدِئُونَ فِي
 تَخْرِيجِ مَسَائِلَ وَتَأْلِيفِهِ عَلَى شَرْيْطَةِ سَوْفَ أَذْكَرُهَا لَكَ وَهُوَ إِنَّا نَعْمِدُ إِلَى
 جُمْلَةِ مَا أُسْنِدَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَقَسِّمُهَا عَلَى
 ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ وَثَلَاثِ طَبَقَاتٍ مِنَ النَّاسِ عَلَى غَيْرِ تَكَرُّارٍ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ
 مَوْضِعٌ لَا يَسْتَعْنَى فِيهِ عَنْ تَرْذَادِ حَدِيثٍ فِيهِ زِيَادَةٌ مَعْنَى أَوْ إِسْنَادٌ يَتَّعَى إِلَى
 جَنْبِ إِسْنَادٍ لَعَلَّةَ تَكُونُ هُنَاكَ لِأَنَّ الْمَعْنَى الزَّائِدَةَ فِي الْحَدِيثِ الْمَحْتِاجِ إِلَيْهِ يَتَّعَى
 مَقَامَ حَدِيثٍ تَأْتِي فَلَا بُدَّ مِنْ إِعَادَةِ الْحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ مَا وَصَفْنَا مِنَ الزِّيَادَةِ
 أَوْ أَنْ يُفْصَلَ ذَلِكَ الْمَعْنَى مِنْ جُمْلَةِ الْحَدِيثِ عَلَى اخْتِصَارِهِ إِذَا امْتَكَنَ وَلَكِنْ
 تَفْصِيلُهُ زُبْنَ عَسَرَ مِنْ جُمْلَتِهِ فَأِعَادَتُهُ بِهِيْتَتِهِ إِذَا ضَاقَ ذَلِكَ أَسْلَمَ فَمَا مَا
 وَجَدْنَا بُدًّا مِنْ إِعَادَتِهِ بِجُمْلَتِهِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ مِثْلًا إِلَيْهِ فَلَا تَسْوَلِي فَعَلَهُ إِنْ
 شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فَمَا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ فَإِنَّا نَسُوخِي أَنْ نُقَدِّمَ الْأَخْبَارَ الَّتِي هِيَ أَسْلَمُ مِنَ
 الْعَيُوبِ مِنْ غَيْرِهَا وَآتَى مِنْ أَنْ يَكُونَ نَاقِلُهَا أَهْلُ اسْتِقَامَةٍ فِي الْحَدِيثِ
 وَإِتْقَانٍ لِمَا نَقَلُوا لَمْ يُوجَدْ فِي رِوَايَتِهِمْ إِخْتِلَافٌ شَدِيدٌ وَلَا تَخْلِطُ فَاجِشُ كَمَا

قوله يحجم يضم الجيم في
 احدى النسخ المضبوطة
 وهو الموافق لما في كتب
 اللغة وضبطه النووي
 بكسر الجيم وذكر رواية
 يحجم قال ومعنى
 يحجم يقع عليها ويبلغ
 اليها وينال بعينه منها

قوله المحتاج بالنصب
 صفة للمعنى (نووي)

قوله نسوخى أى نقصد
 قوله هي أسلم وأتقى
 قال النووي وهنا تم
 الكلام ثم ابتدأ ببيان
 سبب كونها أسلم وأتقى
 فقال من أن يكون
 ناقلها أهل استقامة
 فالظاهر أن من التعليل
 وعدل إلى المضارع في قوله
 يكون لقصد الاستمرار

بما أوتي

قوله أو أن يفصل وفي بعض النسخ أو أن يفصل بوزن التكلم على تسمية القاع

قوله قد عثر أي اطلع
قوله تفصينا الخ أي أينا
بها على الكمال

قوله الستر بفتح السين
واجاز النووى كسرهما
قوله وأضرابهم أي
أشباههم

قَدْ عَثِرَ فِيهِ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَإِنَّ ذَلِكَ فِي حَدِيثِهِمْ فَإِذَا نَحْنُ تَفَصَّيْنَا
أَخْبَارَ هَذَا الصَّنْفِ مِنَ النَّاسِ اتَّبَعْنَاهَا أَخْبَارًا يَبْعُ فِي أَسَانِيدِهَا بَعْضُ مَنْ
لَيْسَ بِالْمَوْصُوفِ بِالْحَفِظِ وَالِاتِّقَانِ كَالصَّنْفِ الْمُتَقَدِّمِ قَبْلَهُمْ عَلَى آهَمِهِمْ وَإِنْ
كَانُوا فِيمَا وَصَفْنَا دُونَهُمْ فَإِنَّ اسْمَ السَّيْرِ وَالصِّدْقِ وَتَعَاطَى الْعِلْمِ يَشْمَلُهُمْ كَعَطَاءِ
أَبْنِ السَّائِبِ وَيَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ وَلَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ وَأَضْرَابِهِمْ مِنْ حَمَالِ الْأَثَارِ
وَتُقَالِ الْأَخْبَارُ فَهُمْ وَإِنْ كَانُوا بِمَا وَصَفْنَا مِنَ الْعِلْمِ وَالسَّيْرِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ
مَعْرُوفِينَ فَعَبْرُهُمْ مِنْ أَقْرَابِهِمْ مِمَّنْ عِنْدَهُمْ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْإِتِّقَانِ وَالِاسْتِقَامَةِ
فِي الرَّوَايَةِ يَفْضُلُونَهُمْ فِي الْحَالِ وَالْمَرْتَبَةِ لِأَنَّ هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ دَرَجَةٌ
رَفِيعَةٌ وَحَصْلَةُ سَنِيَّةٍ أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا وَازَنْتَ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ سَمَّيْنَاهُمْ
عَطَاءً وَيَزِيدَ وَلَيْثًا بِمَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ وَسُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي
خَالِدٍ فِي إِتِّقَانِ الْحَدِيثِ وَالِاسْتِقَامَةِ فِيهِ وَجَدْتَهُمْ مُبَايِنِينَ لَهُمْ لَا يَدَاؤُنُوهُمْ
لَأَشَاكَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ فِي ذَلِكَ لِلَّذِي اسْتَفَاضَ عِنْدَهُمْ مِنْ صِحَّةِ
حِفْظِ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِتِّقَانِهِمْ لِحَدِيثِهِمْ وَأَهَمَّهُمْ لَمْ يَعْرِفُوا
مِثْلَ ذَلِكَ مِنْ عَطَاءٍ وَيَزِيدَ وَلَيْثٍ وَفِي مِثْلِ مَجْرَى هَؤُلَاءِ إِذَا وَازَنْتَ بَيْنَ
الْأَقْرَابِ كَأَبْنِ عَوْنٍ وَأَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيَّ مَعَ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ وَأَشَعَثَ الْحُمْرَانِيَّ
وَهُمَا صَاحِبَا الْحَسَنِ وَأَبْنِ سَبْرِينَ كَمَا أَنَّ ابْنَ عَوْنٍ وَأَيُّوبَ صَاحِبَاهُمَا إِلَّا أَنَّ ابْنَ
بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ هَذَيْنِ بَعْدُ فِي كَمَالِ الْفَضْلِ وَصِحَّةِ الثَّقَلِ وَإِنْ كَانَ عَوْفٌ وَأَشَعَثُ
غَيْرَ مَدْفُوعَيْنِ عَنِ صِدْقٍ وَأَمَانَةٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَلَكِنَّ الْحَالَ مَا وَصَفْنَا
مِنَ الْمُنْزَلَةِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَإِنَّمَا مِثْلُنَا هَؤُلَاءِ فِي التَّسْمِيَةِ لِيَكُونَ تَمَثُّلُهُمْ سَمَةً
يَصْدُرُ عَنْ فَهْمِهَا مِنْ غَيْبِ عَلَيْهِ طَرِيقِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَرْتِيبِ أَهْلِهِ فِيهِ فَلَا يُقَصَّرُ
بِالرَّجُلِ الْعَالِي الْقَدْرِ عَنِ دَرَجَتِهِ وَلَا يُرْفَعُ مُنْضِعُ الْقَدْرِ فِي الْعِلْمِ فَوْقَ مَنَزَلَتِهِ

إذا وازنت الخ

قوله أي تفصي

قوله فلا يقصر وفي
بعض النسخ فلا تقصر
بنون التكلم على تسمية
الفاعل وكذا قوله ولا
يرفع فيكون ما بعده
مفعولا كما لا يخفى

(ويعطى)

وَيُعْطَى كُلُّ ذِي حَقٍّ فِيهِ حَقُّهُ وَيُنزَلُ مَنزَلَتَهُ وَقَدْ ذُكِرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
تَعَالَى عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُنَزَلَ النَّاسَ
مَنَازِلَهُمْ مَعَ مَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلَيْهِمْ فَعَلَى
نَحْوِ مَا ذُكِرْنَا مِنَ الْوُجُوهِ تُؤَلَّفُ مَا سَأَلَتْ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ قَوْمٍ هُمْ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ مُتَّهَمُونَ أَوْ
عِنْدَ الْأَكْثَرِ مِنْهُمْ فَلَسْنَا نَتَشَاغَلُ بِتَخْرِيجِ حَدِيثِهِمْ كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِسْوَرٍ أَبِي
جَعْفَرِ الْمَدَائِنِيِّ وَعَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ وَعَبْدِ الْقُدُوسِ الشَّامِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْمَصْلُوبِ
وَعِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَسُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي دَاوُدَ التَّخَمِيَّ وَأَشْبَاهِهِمْ مِمَّنِ اتُّهِمَ
بِوَضْعِ الْأَحَادِيثِ وَتَوْلِيدِ الْأَخْبَارِ وَكَذَلِكَ مِنَ الْغَالِبِ عَلَى حَدِيثِهِ الْمُنْكَرُ
أَوْ الْغَلَطُ أَمْسَكْنَا أَيْضًا عَنْ حَدِيثِهِمْ وَعَلَامَةُ الْمُنْكَرِ فِي حَدِيثِ الْمُحَدِّثِ إِذَا مَا
عُرِضَتْ رِوَايَتُهُ لِلْحَدِيثِ عَلَى رِوَايَةِ غَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْحِفْظِ وَالرِّضَا خَالَفَتْ
رِوَايَتُهُ رِوَايَتَهُمْ أَوْ لَمْ تَكُنْ تُوَافِقُهَا فَإِذَا كَانَ الْأَعْلَبُ مِنْ حَدِيثِهِ كَذَلِكَ كَانَ
مُهْجُورًا الْحَدِيثِ غَيْرَ مَقْبُولِهِ وَلَا مُسْتَعْمَلِهِ فَمِنْ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَرَّرٍ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي أَنَسَةَ وَالْحِرَّاحُ بْنُ الْمُهَالِ أَبُو الْعَطُوفِ وَعَبَادُ بْنُ
كَثِيرٍ وَحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمِيرَةَ وَعُمَرُ بْنُ صُهَيْبَانَ وَمَنْ نَحَا نَحْوَهُمْ فِي
رِوَايَةِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْحَدِيثِ فَلَسْنَا نَعْرِجُ عَلَى حَدِيثِهِمْ وَلَا نَتَشَاغَلُ بِهِ لِأَنَّ
حُكْمَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالَّذِي نَعْرِفُ مِنْ مَذْهَبِهِمْ فِي قَبُولِ مَا يَتَّفَرَّدُ بِهِ الْمُحَدِّثُ مِنَ
الْحَدِيثِ أَنْ يَكُونَ قَدْ شَارَكَ الثِّقَاتِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْحِفْظِ فِي بَعْضِ مَا رَوَوْا
وَأَمَّنَ فِي ذَلِكَ عَلَى الْمُوَافَقَةِ لَهُمْ فَإِذَا وَجِدَ كَذَلِكَ ثُمَّ زَادَ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئًا
لَيْسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ قُبُلَتْ زِيَادَتُهُ فَأَمَّا مَنْ تَرَاهُ يَعْمِدُ لِمِثْلِ الرَّهْرِيِّ فِي جَلَالَتِهِ
وَكَثْرَةِ أَصْحَابِهِ الْحَفَاطِ الْمُتَّقِينَ لِحَدِيثِهِ وَحَدِيثِ غَيْرِهِ أَوْ لِمِثْلِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ وَحَدِيثِهِمَا

قوله ابن ضميرة كذا
في جميع النسخ الخط
والطبع والمعروف
في الاسماء ضمرة كتمرة
قوله والذي نعرف
وفي بعض النسخ والذي
يعرف ببناء الفسائب
المجهول

عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَبْسُوطٌ مُشْتَرِكٌ قَدْ نَقَلَ أَصْحَابُهُمَا عَنْهُمَا حَدِيثَهُمَا عَلَى الْإِتِّفَاقِ مِنْهُمْ فِي أَكْثَرِهِ فَيُرَوَّى عَنْهُمَا أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا الْعَدَدَ مِنَ الْحَدِيثِ مِمَّا لَا يَعْرِفُهُ أَحَدٌ مِنَ أَصْحَابِهِمَا وَلَيْسَ يَمُنُّ قَدْ شَارَكَهُمْ فِي الصَّحِيحِ مِمَّا عِنْدَهُمْ فَغَيْرُ جَائِزٍ قَبُولُ حَدِيثِ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ النَّاسِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ * قَدْ شَرَحْنَا مِنْ مَذْهَبِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ بَعْضَ مَا يَتَوَجَّهُ بِهِ مَنْ أَرَادَ سَبِيلَ الْقَوْمِ وَوَقَّحَ لَهَا وَسَتَرِيذُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى شَرْحاً وَإِضَاحاً فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكِتَابِ عِنْدَ ذِكْرِ الْأَخْبَارِ الْمُعَلَّلَةِ إِذَا آتَيْنَا عَلَيْهَا فِي الْأَمَاكِينِ الَّتِي يَلِيْقُ بِهَا الشَّرْحُ وَالْإِضَاحُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَبَعْدُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ فَلَوْلَا الَّذِي رَأَيْنَا مِنْ سُوءِ صَنِيعِ كَثِيرٍ مِمَّنْ نَصَبَ نَفْسَهُ مُحَدَّثاً فِيمَا يَلْزِمُهُمْ مِنْ طَرَجِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ وَالرِّوَايَاتِ الْمُتَكَرِّرَةِ وَتَرْكِهِمُ الْإِقْتِصَارَ عَلَى الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْمَشْهُورَةِ مِمَّا نَقَلَهُ الثِّقَاتُ الْمَعْرُوفُونَ بِالصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ بَعْدَ مَعْرِقَتِهِمْ وَإِقْرَارِهِمْ بِالسُّتُورِ أَنَّ كَثِيراً مِمَّا يَقْدِفُونَ بِهِ إِلَى الْأَعْيَاءِ مِنَ النَّاسِ هُوَ مُسْتَكْرٌ وَمَثْقُولٌ عَنْ قَوْمٍ غَيْرِ مَرْضِيٍّ مِمَّنْ ذَمَّ الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ أُمَّةٌ أَهْلُ الْحَدِيثِ مِثْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْأُمَّةِ لَمَا سَهَلَ عَلَيْنَا إِلَّا نِصَابُ مَا سَأَلْتَ مِنَ التَّمْيِيزِ وَالتَّحْصِيلِ وَلَكِنْ مِنْ أَجْلِ مَا أَعْلَمْنَاكَ مِنْ شَرِّ الْقَوْمِ الْأَخْبَارِ الْمُتَكَرِّرَةِ بِالْأَسَانِدِ الضِّعَافِ الْجَهْلَوَلَةِ وَقَدْ فَهِمُوا بِهَا إِلَى الْعَوَامِّ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ عُيُوبَهَا خَفَّ عَلَى قُلُوبِنَا إِجَابَتِكَ إِلَى مَا سَأَلْتَ * وَأَعْلَمُ وَفَقَّكَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ عَرَفَ التَّمْيِيزَ بَيْنَ صَحِيحِ الرِّوَايَاتِ وَسَقِيمِهَا وَثِقَاتِ الثَّقَلَيْنِ لَهَا مِنَ الْمُتَهَمِينَ أَنَّ لَا يَرَوَى مِنْهَا إِلَّا مَا عَرَفَ صِحَّةَ مَخْرَجِهِ وَالسُّتَارَةَ فِي نَاقِلِهِ وَأَنْ يَتَّقِيَ مِنْهَا مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ أَهْلِ التُّهْمِ وَالْمُعَانِدِينَ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالذَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الَّذِي

على الاخبار
نحو

ائمة الحديث
نحو

(١) باب وجوب الرواية
عن الثقات وترك
الكذابين (*)

(*) والتحذير من الكذب على رسول الله ﷺ.

(قلنا)

قوله والسُّتَارَةُ هِيَ كَالسُّتْرَةِ بِعَيْنِي مَا يَسْتُرُ بِهِ وَالرَّادُ هُنَا مَعْنَى الصِّيَانَةِ كَمَا فِي النَّوَوِيِّ

جرت عادة مسلم بالفرق بين حدثي وحدثنا وأخبرني وأخبرنا فحدثني فيما سمعه وحده من لفظ الشيخ وحدثنا فيما سمعه مع غيره وأخبرني فيما قرأه وحده على الشيخ وأخبرنا فيما قرأ على الشيخ بمحضته وجرت عادة اهل الحديث بحذف قال ونحوه فيما بين رجال الاسناد في الخط وبنوعي للقارئ أن يلفظ بها به عليه النووي

قوله يرى هذا الضبط بمعنى يظن ويروي يرى بفتح الياء ومعناه ظاهر وهو يعلم كما في النووي قوله احدا الكاذبين كذا بصيغة الجمع ورواه بعضهم بصيغة التثنية قاله النووي

قوله حبيب هو ابن ابي ثابت قيس التابى قاله النووي

(٢)

باب في التحذير من الكذب على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

قال النووي في الفصل الذي عقده لضبط الاسماء مانعه حصين كله بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين الا ابا حصين عثمان بن عاصم فبالفتح

قُلْنَا مِنْ هَذَا هُوَ اللَّازِمُ دُونَ مَا خَالَفَهُ قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
 إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ قَبِيحٍ أَنْ تَضْمِنُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُضْحِكُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ
 نَادِمِينَ وَقَالَ جَلَّ شَأُوهُ يَمُنَّ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ وَأَشْهَدُوا ذَوِي
 عَدْلٍ مِنْكُمْ فَدَلَّ بِمَا ذَكَرْنَا مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ خَبَرَ الْفَاسِقِ سَاقِطٌ غَيْرُ
 مَقْبُولٍ وَأَنَّ شَهَادَةَ غَيْرِ الْمَدْلِ مَرْدُودَةٌ وَالْخَبَرُ وَإِنْ فَارَقَ مَعْنَاهُ مَعْنَى الشَّهَادَةِ
 فِي بَعْضِ الْوُجُوهِ فَقَدْ يَجْتَمِعَانِ فِي أَعْظَمِ مَعَانِيهِمَا إِذَا كَانَ خَبَرُ الْفَاسِقِ غَيْرُ
 مَقْبُولٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ كَمَا أَنَّ شَهَادَتَهُ مَرْدُودَةٌ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ وَدَلَّتِ السُّنَّةُ عَلَى
 نَفْيِ رِوَايَةِ الْمُتَكْرِمِ مِنَ الْأَخْبَارِ كَنَحْوِ دَلَالَةِ الْقُرْآنِ عَلَى نَفْيِ خَبَرِ الْفَاسِقِ وَهُوَ
 الْأَثَرُ الْمَشْهُورُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حَدِيثِ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى
 أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ
 شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ح وَحَدَّثَنَا
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَيْضًا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ عَنِ
 مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنِ الْمُعْتَرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ ذَلِكَ * وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةَ عَنْ مَنْصُورٍ
 عَنْ رَبِيعِ بْنِ جَرَّاشٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحْطَبُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عَلَيَّ يَلِجِ النَّارَ وَحَدَّثَنَا
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عُليَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ
 أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ إِنَّهُ لَيَمْتَعِي أَنْ أَحَدَكُمْ حَدَّثَنِي كَثِيرًا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا فَلَيْسَتْ بِي مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ الْعَبْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ

من الإلهاد

/ 1 /

(١)-١

(٢)-٢

(٣)-٣

/ ١ / تحفة (٤٦٢٧، ١١٥٣١) ت (٢٦٦٢) ق (٣٩، ٤١) التحف (٤٣٠٩، ١٠٧١١).

حديث (١/١): تحفة (١٠٠٨٧) خ (١٠٦) ت (٢٦٦٠، ٣٧١٥) ن (٥٩١١ الكبرى) ق (٣١) التحف (٩٣٦٢).

حديث (٢/٢): تحفة (١٠٠٢) ن (٥٩١٣ الكبرى) التحف (٩٣٥).

حديث (٣/٣): تحفة (١٢٨٥٢) خ (١١٠، ٦١٩٧) التحف (١١٩٢٥). (*) باب تغليظ الكذب.

(*) أحمد بن عمرو
ابن عبد الله بن عمرو
ابن سرح

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا
فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا
سَعِيدُ بْنُ عُيَيْدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ رَبِيعَةَ قَالَ آتَتْ الْمَسْجِدَ وَالْمَغْرِبَةَ أَمِيرُ الْكُوفَةِ
قَالَ فَقَالَ الْمَغْرِبَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ
لَيْسَ كَكَذِبِ عَلِيٍّ أَحَدٍ فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ

وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ جُبَيْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ
الْأَسَدِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْأَسَدِيِّ عَنِ الْمَغْرِبَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبِ عَلِيٍّ أَحَدٍ

* وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعُمَيْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ

حَفْصِ بْنِ غَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَى

بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ

حَفْصِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ غَاصِمٍ عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ ذَلِكَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنِ أَبِي عُمَانَ التَّهْدِيِّ قَالَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ

رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِحَسَبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ

وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِيحٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ قَالَ لِي

مَالِكٌ أَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ يَسْلَمُ رَجُلٌ حَدَّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ وَلَا يَكُونُ إِمَامًا أَبَدًا وَهُوَ

يُحَدِّثُ بِكُلِّ مَا سَمِعَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنَا

سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بِحَسَبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ

أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ

قوله ربعة الاسدي
كذا في النسخ التي بأيدينا
والصواب فيه سكون
السين انظر مستدركات
الزيدي في ولب

باب النبي عن الحديث
بكل ماسم

حبيب كله بالحاء المهملة
المتفوحة وزان زيب
الا حبيب بن عدي
وحبيب بن عبد الرحمن
فالحاء المعجمة المضمومة
والموحدة المتفوحة كما
في الفصل المتقدم من
شرح النووي

قوله بحسب المرء أي
يكفيه

قوله ليس يسلم يعني
من الخطأ

قوله عن عبد الله المراد
به ابن مسعود الصحابي
الجليل صرح به الشارح

(مهدي)

/ ٢ / : تحفة (١٩٢٤٧) التحف (١٧٦١٦).

/ ٣ / : تحفة (٩٥٠٨) ن (٩) التحف (٨٨١٧).

/ ٤ / : تحفة (١٨٩٧٦) التحف (١٧٤٤٣).

(٤/٤) : تحفة (١١٥٢٠) خ (١٢٩١) ت (١٠٠٠) التحف (١٠٧٠٣).

(٥/٥) : تحفة (١٢٢٦٨) د (٤٩٩٢) التحف (١١٤٠١).

/ ١ / : تحفة (١٠٥٩٨) التحف (٩٨٣٨).

(٤)-٤

علي بن ربيعة الوالي بخ

(٥)-٥

/ ١ /

/ ٢ /

/ ٣ /

/ ٤ /

(٣)

قوله قد كلفت الخ معناه
ولعت به ولازمته

قوله اياك والشناعة الخ
تحذيره من ان يحدث
بالاحاديث المنكرة التي
يشنع على صاحبها
وينكر ويقبح حال
صاحبها فيكذب او
يستراب في رواياته
فتسقط منزلته ويدل
في نفسه كافي النووى

(٤)

باب النهي عن الرواية
عن الضعفاء والكذابين
ومن يرغب عن حديثهم

بما لم تسمعوا بخ

قوله عن عامر بن عبدة
قال النووى في الفصل
الذى عقده لضبط
الاسماء عبدة كله
باسكان الباء الاعامر
ابن عبدة وبجالة بن
عبدة ففيهما الفتح
والاسكان والفتح
أشهر اه

مَهْدِي يَقُولُ لَا يَكُونُ الرَّجُلُ إِمَامًا يُقْتَدَى بِهِ حَتَّى يُنْسِكَ عَنْ بَعْضِ مَا سَمِعَ
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُقَدَّمٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ سَأَلَنِي
إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ إِنِّي أَرَاكَ قَدْ كَلِمْتَ بِعِلْمِ الْقُرْآنِ فَأَقْرَأْ عَلَيَّ سُورَةَ وَفَسِّرْ
حَتَّى أَنْظُرَ فِيمَا عَلِمْتَ قَالَ فَفَعَلْتُ فَقَالَ لِي أَخْفِظْ عَلَيَّ مَا أَقُولُ لَكَ إِيَّاكَ وَالشَّنَاعَةَ
فِي الْحَدِيثِ فَإِنَّهُ قَلَّمَا حَمَلَهَا أَحَدٌ إِلَّا ذَلَّ فِي نَفْسِهِ وَكُذِّبَ فِي حَدِيثِهِ وَحَدَّثَنِي
أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا أَبُو وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا
لَا تَبْلُغُهُ عَقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ قِسَّةٌ * وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ وَزُهَيْرُ
ابْنِ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ
حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيءٍ عَنْ أَبِي عُمَانَ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أَنْاسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا
أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ فَلْيَاكُمُ وَإِيَاهُمْ وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرَمَلَةَ
ابْنِ عِمْرَانَ الشَّجْبِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو شَرِيحٍ أَنَّهُ سَمِعَ شَرَاهِيلَ بْنَ
يَزِيدَ يَقُولُ أَخْبَرَنِي مُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَالُونَ كَذَابُونَ يَأْتُونَكَمُ مِنَ الْأَحَادِيثِ
بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ فَلْيَاكُمُ وَإِيَاهُمْ لَا يَضِلُّونَكُمْ وَلَا يَقِينُونَكُمْ
وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ
عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبَدَةَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَسْتَمَثِّلُ فِي صُورَةِ الرَّجُلِ فَيَأْتِي
الْقَوْمَ فَيُحَدِّثُهُمْ بِالْحَدِيثِ مِنَ الْكُذِبِ فَيَسْتَقَرُّونَ فَيَقُولُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ سَمِعْتُ
رَجُلًا أَعْرَفُ وَجْهَهُ وَلَا أَدْرِي مَا اسْمُهُ يُحَدِّثُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ

/ ١ /

/ ٢ /

(٦)-٦

(٧)-٧

/ ٣ /

/ ٤ /

في آخر ما في ناس بخ

يقول حديثي بخ

بما لم تسمعوا بخ

٢ م ل

. / ٤ / تحفة (٨٨٣١) التحف (٨١٩٤).

. / ١ / تحفة (١٨٤٤٢) التحف (١٧٠٤٢).

. / ٢ / تحفة (٩٤٠١) التحف (٨٧٢٣).

. / ٦ / ٦، ٧ / تحفة (١٤٦١٢) التحف (١٣٥٥٤).

. / ٣ / تحفة (٩٣٢٦) التحف (٨٦٥٣).

قَالَ إِنَّ فِي الْبَجْرِ شَيَاطِينَ مَسْجُونَةً أَوْ تَقَهَا سُلَيْمَانُ يُوشِكُ أَنْ تَخْرُجَ فَتَقْرَأَ عَلَى
 النَّاسِ قُرْآنًا **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَسَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو وَالْأَشْعَبِيُّ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ**
 قَالَ سَعِيدٌ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ طَاوُسٍ قَالَ جَاءَ هَذَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ
 يَعْنِي بُشَيْرَ بْنَ كَعْبٍ فَجَمَلَ يُحَدِّثُهُ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ عُدْ لِحَدِيثِ كَذَا وَكَذَا فَمَادَلَهُ ثُمَّ
 حَدَّثَهُ فَقَالَ لَهُ عُدْ لِحَدِيثِ كَذَا وَكَذَا فَمَادَلَهُ فَقَالَ لَهُ مَا أَدْرِي أَعْرِفْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ
 وَأَنْكَرْتَ هَذَا أَمْ أَنْكَرْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ وَعَرَفْتَ هَذَا فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ إِنَّا كُنَّا
 نُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ لَمْ يَكُنْ يَكْذِبُ عَلَيْهِ فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ
 الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ تَرَكْنَا الْحَدِيثَ عَنْهُ **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا**
مَعْمَرُ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ إِنَّمَا كُنَّا نَحْفَظُ الْحَدِيثَ وَالْحَدِيثَ يُحْفَظُ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَّا إِذْ رَكِبْتُمْ كُلَّ صَعْبٍ وَذُلُولٍ فَهَيَّاتَ **وَحَدَّثَنِي**
أَبُو أَيُّوبَ سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْغِيلَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ يَعْنِي الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا رَافِعٌ عَنْ
قَيْسِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ جَاءَ بُشَيْرُ الْعَدَوِيِّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَجَمَلَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَمَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ
لَا يَأْذُنُ لِحَدِيثِهِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ فَقَالَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ مَا لِي لَا أَرَاكَ تَسْمَعُ لِحَدِيثِي أَحَدٌ مِنْكَ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تَسْمَعُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا
رَجُلًا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْتَدَرْتَهُ أَبْصَارُنَا وَأَضَعِينَا إِلَيْهِ
بِأَذَانِنَا فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ **حَدَّثَنَا**
دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ
عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابًا وَيُخَيَّرَ عَنِّي فَقَالَ وَلَدٌ نَاصِحٌ أَنَا أَخْتَارُ لَهُ الْأُمُورَ
أَخْتِيارًا وَأَخْفِي عَنْهُ قَالَ فَدَعَا بِقَضَاءِ عَلِيٍّ فَجَمَلَ يَكْتُبُ مِنْهُ أَشْيَاءَ وَيَمُرُّ بِهِ الشَّيْءُ
فَيَقُولُ وَاللَّهِ مَا قَضَى بِهَذَا عَلِيٌّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ضَلَّ **حَدَّثَنَا عَمْرٌو الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ**

يقال عاد الى كذا
وعاد لكذا أيضا
يعود عودة قال تعالى
ولورودوا لعادوا لما
نهوا عنه

قوله فلما ركب الناس
الخ اصل الصعب
والذللول في الابل قال
النورى فهو مثال
حسن فالصعب العسر
المرغوب عنه والذللول
السهل المرغوب فيه
فالعنى سلك الناس كل
مسلك مما محمد ويذم
اه بتصرف

قوله لا يأذن لحديثه
أى لا يستمع ولا يصغى
قوله مرة أى وقتاً
يعنى قبل ظهور الكذب

(*) الضَّبِّيُّ

قوله ويخفى عنى أى يكتب
عنى أشياء ولا يكتبها

(عينه)

قوله الاقدر منصوب
غير منون مضاف الى
محذوف فسر سفيان
بإشارته الى ذراعه
فالغني عماه الاقدر ذراع

قوله يصدق ضبط على
وجهين على بناء المعلوم
من الباب الاول وعلى
بناء المجهول من التفعيل

قوله من اصحاب عبدالله
بمجازي من كونها لبيان
الجنس وكونها زائدة

(٥) باب في ان الاسناد
من الدين

ذكر يا بمد ويقصر
انظر القاموس

قوله وهو وكذا فهو
وكذا كذا تأنيها بضم
الهاء واسكانها لفتان

قوله صاحبك ساقط
هنا في بعض النسخ

قوله مليا يعني ثقة ضابطا
متقنا يوثق بدينه
ومعرفته ويعتمد عليه
كما يعتمد على معاملة
الملي بالمال ثقة بدمته
اه من شرح النووي

عِيْنَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَجِيرٍ عَنْ طَاوُسٍ قَالَ أُنِيَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِكِتَابٍ فِيهِ قَضَاءُ عَلِيٍّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَحَاهُ إِلَّا قَدْرًا وَآشَارَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بِذِرَاعِهِ حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ
عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ
قَالَ لَمَّا أَحَدْتُمَا تِلْكَ الْأَشْيَاءَ بَعْدَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ
فَاتَلَهُمْ اللَّهُ أَيْ عِلْمُ أَفْسَدُوا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ يَعْقُبُ بْنُ عِيَّاشٍ قَالَ
سَمِعْتُ الْمُغْبِرَةَ يَقُولُ لَمْ يَكُنْ يَصْدُقْ عَلِيٌّ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْحَدِيثِ عَنْهُ إِلَّا مِنْ
أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ * حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ
وَهِشَامِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَحَدَّثَنَا فَضِيلٌ عَنْ هِشَامِ قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنٍ عَنْ هِشَامِ عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ إِنْ هَذَا الْعِلْمُ دِينَ فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ
مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ لَمْ
يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ قَالُوا اسْمُوا لِنَارِ جَالِكُمْ فَيَنْظُرُوا إِلَى أَهْلِ
السُّنَّةِ فَيُؤَخِّدُ حَدِيثَهُمْ وَيَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدْعِ فَلَا يُؤَخِّدُ حَدِيثَهُمْ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ أَخْبَرَنَا عَيْسَى وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى
قَالَ لَقِيتُ طَاوُسًا فَقُلْتُ حَدَّثَنِي فُلَانٌ كَيْتٌ وَكَيْتٌ قَالَ إِنْ كَانَ صَاحِبُكَ مَلِيًّا فَخُذْ عَنْهُ
وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مَرْوَانَ يَعْقُبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا
سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى قَالَ قُلْتُ لَطَاوُسٍ إِنْ فُلَانًا حَدَّثَنِي بِكَذَا
وَكَذَا قَالَ إِنْ كَانَ صَاحِبُكَ مَلِيًّا فَخُذْ عَنْهُ حَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ حَدَّثَنَا
الْأَصْمَعِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَدْرَكْتُ بِالْمَدِينَةِ مِائَةَ كُلِّهِمْ مَا مَوْؤُنُ مَا يُؤَخِّدُ
عَنْهُمْ الْحَدِيثُ يُقَالُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَسْكِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ عَنْ مِسْعَرٍ
قَالَ سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ لَا يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

والغبرة هذا هو ابن مقسم الضبي أبو هشام قاله الشاعر

/ ١ /

/ ٢ /

/ ٣ /

/ ٤ /

/ ٥ /

/ ٦ /

/ ٧ /

/ ٨ /

(*) ح وَحَدَّثَنِي

٥ / : تحفة (١٨٨٢٦) التحف (١٧٣٢٥).

٦ / : تحفة (١٨٨٢٦) التحف (١٧٣٢٥).

٧ / : تحفة (١٨٨٩٩) التحف (١٧٣٧٦).

٨ / : تحفة (١٨٦٧٣) التحف (١٧٢١٠).

١ / : تحفة (١٩٦١٧) التحف (١٧٨٨٠).

٢ / : تحفة (١٩٤٥٠) التحف (١٧٧٦٣).

٣ / : تحفة (١٩٢٩٢) ت (٣٩٧ الشمائل) التحف (١٧٦٤٢).

٤ / : تحفة (١٩٢٩٤) التحف (١٧٦٤٣).

/ ١ / وَسَلَّمَ إِلَّا اتَّقَاتُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْرَازٍ مِنْ أَهْلِ مَرْوَةَ قَالَ سَمِعْتُ
 عَبْدَانَ بْنَ عُمَانَ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ لِإِسْنَادٍ مِنَ الدِّينِ وَلَوْلَا
 / ٢ / الإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ * وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ أَبِي رِزْمَةَ
 قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْقَوَائِمِ يَعْنِي الإِسْنَادَ * وَقَالَ مُحَمَّدُ
 سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ إِزْرَاهِيمَ بْنَ عَيْسَى الطَّالِقَانِيَّ قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ يَا أَبَا
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَدِيثُ الَّذِي جَاءَ إِنْ مِنْ الْبَرِّ بَعْدَ الْبِرِّ أَنْ تُصَلِّيَ لِأَبَوَيْكَ مَعَ صَلَاتِكَ
 وَتَصُومَ لهُمَا مَعَ صَوْمِكَ قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ يَا أَبَا إِسْحَقَ عَمَّنْ هَذَا قَالَ قُلْتُ لَهُ هَذَا
 مِنْ حَدِيثِ شِهَابِ بْنِ خِرَاشٍ فَقَالَ ثَقَّةٌ عَمَّنْ قَالَ قُلْتُ عَنِ الْحُجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ
 قَالَ ثَقَّةٌ عَمَّنْ قَالَ قُلْتُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا أَبَا إِسْحَقَ إِنْ
 / ٣ / بَيْنَ الْحُجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ وَبَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَمَّاوَرٌ تَقَطَّعَ فِيهَا أَعْنَاقُ
 الْمَطِيِّ وَلَكِنْ لَيْسَ فِي الصَّدَقَةِ أَحْتِلَافٌ * وَقَالَ مُحَمَّدُ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ شَقِيقٍ يَقُولُ
 سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ عَلَى رُؤُوسِ النَّاسِ دَعَا حَدِيثَ عَمْرٍو بْنِ نَابِتٍ فَإِنَّهُ
 / ٤ / كَانَ يَسُبُّ السَّلْفَ وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ
 هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ صَاحِبُ بَيْتَةِ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ الْقَاسِمِ بْنِ عُمَيْرِ اللَّهِ
 وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ فَقَالَ يَحْيَى لِلْقَاسِمِ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّهُ قَبِيحٌ عَلَى مِثْلِكَ عَظِيمٌ أَنْ تُسْأَلَ
 عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ هَذَا الدِّينِ فَلَا يُوجَدُ عِنْدَكَ مِنْهُ عِلْمٌ وَلَا فَرْجٌ أَوْ عِلْمٌ وَلَا خَرَجٌ
 فَقَالَ لَهُ الْقَاسِمُ وَعَمَّ ذَاكَ قَالَ لِأَنَّكَ ابْنُ أُمَامَةٍ هُدَى ابْنِ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٌ قَالَ
 يَقُولُ لَهُ الْقَاسِمُ أَقْبِحُ مِنْ ذَلِكَ عِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ أَنْ أَقُولَ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَوْ أَخْذَعَنَ
 / ٥ / غَيْرِ ثَقَّةٍ قَالَ فَسَكَتَ فَأَجَابَهُ وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ قَالَ سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ
 عَيْسَةَ يَقُولُ أَخْبَرُونِي عَنْ أَبِي عَقِيلٍ صَاحِبِ بَيْتَةِ أَنَّ أَبْنََاءَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ سَأَلُوهُ
 عَنْ شَيْءٍ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ فِيهِ عِلْمٌ فَقَالَ لَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْظُمُ

باب الكشف عن
 معايير رواية الحديث
 وفتحة الاخبار وقول
 الائمة في ذلك

قوله لانك الخ لا مخالفة
 بين هذه الرواية وبين
 الرواية الآتية اول
 الصفحة التي تلي هذه
 فان القاسم هذا هو ابن
 عبيد الله بن عبد الله
 ابن عمر بن الخطاب وام
 القاسم هي ام عبد الله
 بنت القاسم بن عماد
 ابن ابي بكر الصديق
 قابو بكر جده الاعلى
 لامه وعمر جده
 الاعلى لايه وابن عمر
 جده الحقيقي لايه
 رضي الله عنهم اجمعين
 أفاده الشارح

(ان يكون)

قال الفيومي رجل ثبت
ساكن الباء مثبت
في اموره وثبت الجنان
أى ثبات القلب ويقال
للحجة ثبت بفتحين
ورجل ثبت بفتحين
أيضا اذا كان عدلاً
ضابطاً والجمع اثبات
مثل سبب وأسباب اه
وذكر الزبيدي جواز
اسكان الوسط في مفرد
الاثبات

اسكفة الباب عتبه
السفل التي توطأ

قوله نركوه أى طعنوا
فيه وتكلموا بجرحه
وأصل التزك الطعن
بالتيزك وهو ربح قصير

قوله لم تر الصالحين
وقوله لم تر اهل الخير
قال النورى ضبطناه
في الاول بالنون وفي
الثاني بالطاء اه

أَنْ يَكُونَ مِثْلَكَ وَأَنْتَ ابْنُ إِمَامِي الْهُدَى يَعْني عُمَرُ وَأَبْنُ عُمَرَ تُسألُ عَنْ أَمْرٍ لَيْسَ
عِنْدَكَ فِيهِ عِلْمٌ فَقَالَ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَاللَّهِ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ أَنْ
أَقُولَ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَوْ أَخْبِرَ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ قَالَ وَشَهِدْهُمَا أَبُو عَقِيلٍ يُحْيَى بْنُ الْمُتَوَكِّلِ حِينَ
قَالَ ذَلِكَ وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ قَالَ سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ سَأَلْتُ
سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ وَشُعْبَةَ وَمَالِكًا وَأَبْنَ عَيْسَةَ عَنِ الرَّجُلِ لَا يَكُونُ ثَبَاتًا فِي الْحَدِيثِ
فَيَأْتِي الرَّجُلُ فَيَسْأَلُنِي عَنْهُ قَالُوا أَخْبِرْ عَنْهُ أَنَّهُ لَيْسَ بِثَبْتٍ وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّضْرَ يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَوْنٍ عَنْ حَدِيثٍ لَشَهْرِ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى اسْكُفَّةِ
الْبَابِ فَقَالَ إِنْ شَهَرًا تَرَكَوهُ إِنْ شَهَرًا تَرَكَوهُ قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ أَخَذْتُهُ
السَّنَةَ النَّاسُ تَكَلَّمُوا فِيهِ وَحَدَّثَنِي حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ قَالَ قَالَ شُعْبَةُ
وَقَدْ لَقِيتُ شَهْرًا فَلَمْ أَعْتَدْ بِهِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْرَازٍ مِنْ أَهْلِ مَرْوَ
قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ قُلْتُ لِسُفْيَانَ
الثَّوْرِيَّ إِنْ عَبَادَ بَنُ كَثِيرٍ مَنْ تَعْرِفُ حَالَهُ وَإِذَا حَدَّثَ جَاءَ بِأَمْرٍ عَظِيمٍ فَتَرَى
أَنْ أَقُولَ لِلنَّاسِ لَا تَأْخُذُوا عَنْهُ قَالَ سُفْيَانُ بَلَى قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَكُنْتُ إِذَا كُنْتُ فِي
مَجْلِسٍ ذَكَرَ فِيهِ عَبَادٌ أَتَيْتُ عَلَيْهِ فِي دِينِهِ وَأَقُولُ لَا تَأْخُذُوا عَنْهُ وَقَالَ مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ قَالَ أَبِي قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَتَيْتُ إِلَى شُعْبَةَ فَقَالَ هَذَا
عَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ فَاحْذَرُوهُ وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ سَأَلْتُ مُعَلَّى الرَّازِيَّ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ الَّذِي رَوَى عَنْهُ عَبَادٌ فَأَخْبَرَنِي عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ قَالَ كُنْتُ
عَلَى بَابِهِ وَسُفْيَانُ عِنْدَهُ فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلْتُهُ عَنْهُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ كَذَّابٌ وَحَدَّثَنِي
مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَثَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَمَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ عَنْ أَبِيهِ
قَالَ لَمْ تَرَ الصَّالِحِينَ فِي شَيْءٍ أَكْذَبَ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ قَالَ ابْنُ أَبِي عَثَابٍ فَلَقِيتُ
أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ فَقَالَ عَنْ أَبِيهِ لَمْ تَرَ أَهْلَ الْخَيْرِ

قال أخبرني عثمان بن

٥ / : تحفة (١٨٨٠٥) التحف (١٧٣١٠).

٦ / : تحفة (١٨٧٦٤) التحف (١٧٢٧٢).

٧ / : تحفة (١٩٥٣٧) التحف (١٧٨٣٣).

١ / : تحفة (١٨٧٦٢) التحف (١٧٢٧٠).

٢ / : تحفة (١٨٩٢١) ت (٢٦٩٧) التحف (١٧٣٩٣).

٣ / : تحفة (١٨٨٠٤) التحف (١٧٣٠٩).

٤ / : تحفة (١٨٧٦٣) التحف (١٧٢٧١).

قوله أبان بالصرف
وعدمه كما في الترح
ولعلك قرأت في هامش
صحيح البخاري المطبوع
بهذه الحروف المشكولة
ما كتبه حين كنت
أشرف بتصحيحه من
قول بعضهم من صرف
أبان فهو أبان

(*) من لم
يصرف

قوله حديث عمر بن عبد
العزيز أجاز الشارح فيه
الرفع والنصب انظره

قوله ما وضعت في يدك
قال النووي ضبطناه
بفتح التاء ولا يتنع
ضمها وهو مدح وثناء
على سليمان بن الحجاج

قوله صاحب الدم قدر
الدرهم بجر قدر الدرهم
تبعاً للدم وأراد بهذا
تعريفه بالحديث الذي
رواه ولم قبله المحدثون
وهو تعاد الصلاة من
قدر الدرهم يعني من الدم

قوله بقية هو كما ترى
علم ممنوع من الصرف
والمراد به بقية بن
الوليد الذي قيل فيه
« احذر أحاديث بقية
وكن منها على بقية
فانها غير تقية » توفي
سنة سبع وتسعين ومائة
ذكرة الذهبي

قوله عن أقبال وأدبر
قال النووي يعني عن
الثقات والضعفاء اه
وعبارة الذهبي وروى
عن دب ودرج اه
يعني عن الاحياء
والاموات كما في القاموس

فِي شَيْءٍ أَكْذَبَ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ * قَالَ مُسْلِمٌ يَقُولُ يَجْرِي الْكَذِبُ عَلَى لِسَانِهِمْ
وَلَا يَسْتَمِدُّونَ الْكَذِبَ حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ قَالَ
أَخْبَرَنِي خَلِيفَةُ بْنُ مُوسَى قَالَ دَخَلْتُ عَلَى غَالِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ جَعَلَ يُبْلِي عَلَيَّ حَدَّثَنِي
مَكْحُولٌ حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ فَأَخَذَهُ الْبَوْلُ فَتَقَرَّتْ فِي الْكُرْسَاءِ فَإِذَا فِيهَا حَدَّثَنِي
أَبَانُ عَنْ النَّسِ وَأَبَانُ عَنْ فُلَانٍ فَتَرَكَهُ وَقَتُّ قَالَ وَسَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ الْحُلَوَائِيَّ
يَقُولُ رَأَيْتُ فِي كِتَابِ عَقَّانٍ حَدِيثَ هِشَامِ أَبِي الْمُقَدِّمِ حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ
قَالَ هِشَامٌ حَدَّثَنِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ يَحْيَى بْنُ فُلَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ قُلْتُ لِعَقَّانٍ
أَنَّهُمْ يَقُولُونَ هِشَامٌ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ فَقَالَ إِنَّمَا أَتَيْتُ مِنْ قَبْلِ هَذَا الْحَدِيثِ
كَأَن يَقُولُ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدٍ ثُمَّ ادَّعَى بَعْدَ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْزَادٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَانَ بْنِ جَبَلَةَ يَقُولُ قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْمُبَارَكِ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي رَوَيْتَ عَنْهُ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَيَوْمَ الْفَطْرِ يَوْمَ الْجَوَائِزِ
قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْحَجَّاجِ أَنْظُرْ مَا وَضَعْتَ فِي يَدِكَ مِنْهُ قَالَ ابْنُ قَهْزَادٍ وَسَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ
زَمْعَةَ يَذْكُرُ عَنْ سَفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ رَأَيْتُ
رَوْحَ بْنَ غُطَيْفٍ ضَاحِكًا دَمَ قَدْرِ الدَّرْهِمِ وَجَلَسْتُ إِلَيْهِ مَجْلِسًا فَجَلَسْتُ أَسْتَحْيِي
مِنْ أَصْحَابِي أَنْ يَرَوْنِي جَالِسًا مَعَهُ كَرِهَ حَدِيثَهُ حَدَّثَنِي ابْنُ قَهْزَادٍ قَالَ سَمِعْتُ
وَهْبًا يَقُولُ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ بَقِيَّةٌ صَدُوقُ اللِّسَانِ وَلَكِنَّهُ يَأْخُذُ
عَمَّنْ أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغْبِرَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ
حَدَّثَنِي الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ الْهَمْدَانِيُّ وَكَانَ كَذَابًا حَدَّثَنَا أَبُو غَامِرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ
الْأَشْعَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ مُقْضِلٍ عَنْ مُغْبِرَةَ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ حَدَّثَنِي
الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ وَهُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ
عَنْ مُغْبِرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قَالَ عَلْقَمَةُ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ فِي سِتِّينَ فَقَالَ الْحَارِثُ

(القرآن)

٤ / : تحفة (١٨٦١٦) التحف (١٧٣٩٩).
٥ / : تحفة (١٨٩٢٩) التحف (١٧٤٠٠).
٦ / : تحفة (١٨٨٧٠) التحف (١٧٣٥٤).

١ / : تحفة (١٨٦١٦) التحف (١٧١٧٣).
٢ / : تحفة (١٩٠٩٨) التحف (١٧٥٢٤).
٣ / : تحفة (١٨٩٢٧) التحف (١٧٣٩٨).

المراد بالوحي هنا
الكتابة ومعرفة الخط
انظر الشرح

الْقُرْآنُ هَيِّنَ الْوَحْيَ أَشَدُّ وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ / ١ /
حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ الْحَارِثَ قَالَ تَعَلَّمْتُ الْقُرْآنَ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ / ٢ /
وَالْوَحْيَ فِي سِتِّينَ أَوْ قَالَ الْوَحْيَ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ وَالْقُرْآنَ فِي سِتِّينَ وَحَدَّثَنِي / ٣ /
حَجَّاجُ قَالَ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ مَثُورٍ وَالْمُعِيزَةَ / ٤ /
عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ الْحَارِثَ أَتَاهُمْ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ حَمْزَةَ الزِّيَّاتِ / ٥ /
قَالَ سَمِعَ مُرَّةَ الْأَهْمَدَانِيَّ مِنَ الْحَارِثِ شَيْئًا فَقَالَ لَهُ أَقْعُدْ بِالْبَابِ قَالَ فَدَخَلَ / ٦ /
مُرَّةً وَآخَذَ سَيْفَهُ قَالَ وَاحْسَ الْحَارِثُ بِالشَّرِّ فَذَهَبَ وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ / ٧ /
سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ / ٨ /
قَالَ لَنَا إِبْرَاهِيمُ أَيُّكُمْ وَالْمُعِيزَةَ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبَا عَبْدِ الرَّحِيمِ فَاتَّهَمَا كَذَابًا وَحَدَّثَنَا / ٩ /
أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ كُنَّا نَأْتِي أَبَا / ١٠ /
عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيَّ وَنَحْنُ غِلْمَةٌ يَفَاعُ فَكَانَ يَقُولُ لَنَا لَا تُجَالِسُوا الْقُصَّاصَ غَيْرَ أَبِي / ١١ /
الْأَخْوَصِ وَآيَاكُمْ وَشَقِيقًا قَالَ وَكَانَ شَقِيقُ هَذَا يَرَى رَأَى الْخَوَارِجِ وَلَيْسَ بِأَبِي / ١٢ /
وَإِثْلٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَسْتَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّازِيُّ قَالَ سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ لَقِيتُ جَابِرَ بْنَ / ١٣ /
زَيْدَ الْجُعْفِيِّ فَلَمْ أَكُتِبْ عَنْهُ كَانَ يُؤْمِنُ بِالرَّجْمَةِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْخَلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا / ١٤ /
يُحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ قَبْلَ أَنْ يُحَدِّثَ مَا أَحَدَّثَ وَحَدَّثَنِي / ١٥ /
سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ قَالَ كَانَ النَّاسُ يُحْمَلُونَ عَنْ جَابِرٍ قَبْلَ / ١٦ /
أَنْ يُظْهِرَ مَا أَظْهَرَ فَلَمَّا أَظْهَرَ مَا أَظْهَرَ أَتَمَّهُ النَّاسُ فِي حَدِيثِهِ وَتَرَكَهُ بَعْضُ النَّاسِ فَقِيلَ / ١٧ /
لَهُ وَمَا أَظْهَرَ قَالَ الْإِيمَانُ بِالرَّجْمَةِ وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو يُحْيَى الْجَمَّالِيُّ / ١٨ /
حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ وَأَخُوهُ أَتَاهُمَا سَمِعَا الْجَرَّاحَ بْنَ مَلِيحٍ يَقُولُ سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ عِنْدِي / ١٩ /
سَبْعُونَ أَلْفَ حَدِيثٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّهَا وَحَدَّثَنِي / ٢٠ /
حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ سَمِعْتُ زُهَيْرًا يَقُولُ قَالَ جَابِرٌ أَوْ سَمِعْتُ

غلمة جمع الغلة لغلام
وجمع الكثرة غلمان
وأفباع جمع يافع بفتح
يقال غلام يافع ويقع
أي شاب وجمع يافع
يفعة كطلبة والمعنى
ونحن شبان بالفون

قوله يؤمن بالرجعة أي
يرجع على كرم الله
تعالى وجهه من الحساب
على زعم الرافضة فانه
عندهم في الحساب
كإياتي بيان ذلك
وراء هذه الصفحة

٩ / : تحفة (١٨٤٧٥) التحف (١٧٠٦٨).

١٠ / : تحفة (١٨٧٩٧) التحف (١٧٣٠٤).

٥ / : تحفة (١٨٨٩٧) التحف (١٧٣٧٥).

٦ / : تحفة (١٨٤٧٦) التحف (١٧٠٦٩).

٧ / : تحفة (١٩٤٣٧) التحف (١٧٧٥٦).

٨ / : تحفة (١٨٧٧٤) التحف (١٧٢٨٥).

١ / : تحفة (١٨٣٩٩) التحف (١٧٠٠٩).

٢ / : تحفة (١٨٣٩٧) التحف (١٧٠٠٧).

٣ / : تحفة (١٩٤٢٩) التحف (١٧٧٥٠).

٤ / : تحفة (١٨٣٩٨) التحف (١٧٠٠٨).

جَابِرًا يَقُولُ إِنَّ عِنْدِي ثَلَاثِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ مَا حَدَّثْتُ مِنْهَا بَشِيًّا قَالَ ثُمَّ حَدَّثَ
 يَوْمًا بِحَدِيثٍ فَقَالَ هَذَا مِنْ أَلْفِ حَدِيثِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدِ الْيَشْكُرِيُّ
 قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْوَلِيدِ يَقُولُ سَمِعْتُ سَلَامَ بْنَ أَبِي مُطَيْعٍ يَقُولُ سَمِعْتُ جَابِرًا
 الْجُعْفِيَّ يَقُولُ عِنْدِي خَمْسُونَ أَلْفَ حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدِيثِي
 سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ رَجُلًا سَأَلَ جَابِرًا عَنْ قَوْلِهِ
 عَزَّ وَجَلَّ فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ فَقَالَ
 جَابِرٌ لَمْ يَجِبْ تَأْوِيلُ هَذِهِ قَالَ سُفْيَانُ وَكَذَبَ فَقُلْنَا لِسُفْيَانَ وَمَا أَرَادَ بِهَذَا فَقَالَ إِنَّ
 الرَّافِضَةَ تَقُولُ إِنَّ عَلِيًّا فِي السَّمَاءِ فَلَا تَخْرُجُ مَعَهُ مِنْ خَرَجٍ مِنْ وَلَدِهِ حَتَّى يُنَادِيَ مُنَادٍ
 مِنَ السَّمَاءِ يُرِيدُ عَلِيًّا أَنَّهُ يُنَادِي أَخْرُجُوا مَعِ فَلَانٍ يَقُولُ جَابِرٌ قَدْ تَأْوِيلُ هَذِهِ
 الْآيَةَ وَكَذَبَ كَانَتْ فِي إِخْوَةِ يُوسُفَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدِيثِي سَلْمَةُ
 حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرًا يُحَدِّثُ بِنَحْوِ مِنْ ثَلَاثِينَ أَلْفَ
 حَدِيثٍ مَا اسْتَحْتَمِلُ أَنْ أَدَّكَ مِنْهَا شَيْئًا وَأَنْ لِي كَذَا وَكَذَا * قَالَ مُسْلِمٌ وَسَمِعْتُ أَبَا
 غَسَّانَ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو الرَّازِيَّ قَالَ سَأَلْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقُلْتُ الْحَارِثُ بْنُ حَصِيْرَةَ
 لَقِيْتَهُ قَالَ نَعَمْ شَيْخٌ طَوِيلُ السُّكُوتِ يُصِرُّ عَلَى أَمْرِ عَظِيمٍ حَدِيثِي أَحْمَدُ بْنُ
 إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيَّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ ذَكَرَ
 أَيُّوبُ رَجُلًا يَوْمًا فَقَالَ لَمْ يَكُنْ بِمُسْتَقِيمِ اللِّسَانِ وَذَكَرَ آخَرَ فَقَالَ هُوَ يَزِيدُ
 فِي الرَّقْمِ حَدِيثِي حَبَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ
 قَالَ قَالَ أَيُّوبُ إِنَّ لِي جَارًا ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ فَضْلِهِ وَلَوْ شَهِدَ عِنْدِي عَلَى تَمْرَتَيْنِ
 مَا رَأَيْتُ شَهَادَتَهُ جَائِزَةً وَحَدِيثِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَحَبَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ قَالَ مَعْمَرٌ مَا رَأَيْتُ أَيُّوبَ أَغْتَابَ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا عَبْدَ الْكَرِيمِ
 يَعْنِي أَبَا أُمَيَّةَ فَإِنَّهُ ذَكَرَهُ فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ كَانَ غَيْرَ رَقَّةٍ لَقَدْ سَأَلَنِي عَنْ حَدِيثٍ

قوله الحارث بن الخ
 يجوز في اعرابه ووجان
 جمعناهما في شكل الطبع
 توفيقاً بين النسخ المختلفة
 المعتمدة

قوله يزيد في الرقم أي
 يكذب ويزيد في حديثه
 كالتاجر الذي يزيد
 في رقم السلعة ليغير الناس
 وهو ما يكتب عليها
 من أثمانها لتقع المراجعة
 عليه اهن النهاية ملخصاً

(لكرمه)

٥ / : تحفة (١٨٤٤٣) التحف (١٧٠٤٣).

٦ / : تحفة (١٨٤٤٤) التحف (١٧٠٤٤).

٧ / : تحفة (١٨٤٤٥) التحف (١٧٠٤٥).

١ / : تحفة (١٨٧٩٧) التحف (١٧٣٠٤).

٢ / : تحفة (١٨٧٧٤) التحف (١٧٢٨٦).

٣ / : تحفة (١٨٧٧٤) التحف (١٧٢٨٧).

٤ / : تحفة (١٨٤٧٧) التحف (١٧٠٧٠).

لِعِكْرِمَةَ ثُمَّ قَالَ سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ حَدَّثَنِی الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَقَانُ بْنُ
 مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو دَاوُدَ الْأَعْمَى فَجَعَلَ يَقُولُ حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ
 قَالَ وَحَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِقَتَادَةَ فَقَالَ كَذَبَ مَا سَمِعَ مِنْهُمْ إِنَّمَا كَانَ
 ذَلِكَ سَائِلًا يَسْكَفُ النَّاسَ رَمَنَ طَاعُونَ الْجَارِفِ وَحَدَّثَنِی حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخُلَوَانِيُّ
 قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ قَالَ دَخَلَ أَبُو دَاوُدَ الْأَعْمَى عَلَى قَتَادَةَ فَلَمَّا
 قَامَ قَالُوا إِنَّ هَذَا يُزْعَمُ أَنَّهُ لَقِيَ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ بَدْرِيًّا فَقَالَ قَتَادَةُ هَذَا كَانَ سَائِلًا
 قَبْلَ الْجَارِفِ لَا يُعْرَضُ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا وَلَا يَتَكَلَّمُ فِيهِ فَوَاللَّهِ مَا حَدَّثَنَا الْحَسَنُ
 عَنْ بَدْرِيِّ مُشَافَهَةً وَلَا حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ بَدْرِيِّ مُشَافَهَةً إِلَّا عَنِ
 سَعِيدِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ رَقِيبَةَ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ
 الْهَاشِمِيَّ الْمَدَنِيَّ كَانَ يَضَعُ أَحَادِيثَ كَلَامَ حَقٍّ وَلَيْسَتْ مِنْ أَحَادِيثِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ يَرُويهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ
 الْخُلَوَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ قَالَ أَبُو اسْحَقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَفِيَانَ
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ
 عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ كَانَ عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ يَكْذِبُ فِي الْحَدِيثِ
 حَدَّثَنِی عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاذِينَ مُعَاذٍ يَقُولُ قُلْتُ لِعَوْفِ بْنِ
 أَبِي جَهْلَةَ إِنَّ عَمْرُو بْنَ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا قَالَ كَذَبَ وَاللَّهِ عَمْرُو وَلِكِنَّهُ
 أَرَادَ أَنْ يَحْوِزَهَا إِلَى قَوْلِهِ الْخَبِيثِ وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا
 حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ كَانَ رَجُلٌ قَدْ لَزِمَ أَيُّوبَ وَسَمِعَ مِنْهُ فَفَقَدَهُ أَيُّوبُ فَقَالُوا
 يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّهُ قَدْ لَزِمَ عَمْرُو بْنَ عُبَيْدٍ قَالَ حَمَّادُ فَبَيْنَمَا أَنَا يَوْمًا مَعَ أَيُّوبَ وَقَدْ
 بَكَّرْنَا إِلَى السُّوقِ فَاسْتَقْبَلَهُ الرَّجُلُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ أَيُّوبُ وَسَأَلَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ أَيُّوبُ

قوله منهم يعني البراء
 وزيداً وغيرهما ممن
 زعم أنه روى عنه
 كما هو المذكور بعد
 سطرين

قوله طاعون الجارف
 كذا بالاضافة اليانية
 فان الجارف طاعون
 كان في زمن ابن الزبير
 على ما ذكره الجوهري
 والذي في لسان العرب
 الطاعون الجارف اه

قوله لا يعرض في شيء
 من هذا معناه لا يعرض
 بالحديث قاله الشارح

قوله كلام حق بدل
 من أحاديث ومعناه
 كلام صحيح المعنى

قوله أراد أن يحوزها
 الى قوله الخبيث معناه
 كذب بهذه الرواية
 لبعضها مذهب الردى
 وهو الاعتزال فان عمراً
 المذكور من المعتزلة
 القائلين باخراج المعاصي
 صاحبها من الايمان
 والحديث الذي ذكره
 صحيح الا أنه كاذب
 في نسبته الى الحسن
 والمراد به الحسن
 البصري وكان العوف
 من كبار أصحابه
 والعارفين بأحاديثه

لا يعرض لشيء من هذا

وجد في بعض النسخ بعد حماد وقبل قال علامة التحويل

فقالوا له يا أبا بكر

٣ ٢ ل

بَلَّغَنِي أَنَّكَ لَزِمْتَ ذَلِكَ الرَّجُلَ قَالَ حَمَادٌ سَمَاهُ يَعْنِي عَمْرًا قَالَ نَعَمْ يَا أَبَا بَكْرٍ
 أَنَّهُ يُحِبُّنَا بِأَشْيَاءَ غَرَائِبَ قَالَ يَقُولُ لَهُ أَيُّوبُ إِنَّمَا نَفَرْتُ أَوْ نَفَرْتُ مِنْ تِلْكَ الْغَرَائِبِ
وحدثنى حجاج بن حجاج بن الشاعر حدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ زَيْدٍ يَعْنِي حَمَادًا
 قَالَ قِيلَ لِأَيُّوبَ إِنَّ عَمْرًا وَبَنِي عُبَيْدٍ رَوَى عَنِ الْحَسَنِ قَالَ لَا يُجَلِّدُ السَّكَرَانَ مِنَ السَّبِيذِ
 فَقَالَ كَذَبَ أَنَا سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ يُجَلِّدُ السَّكَرَانَ مِنَ السَّبِيذِ **وحدثنى حجاج** حَدَّثَنَا
 سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ سَلَامَ بْنَ أَبِي مُطَيْعٍ يَقُولُ بَلَغَ أَيُّوبُ أَنِّي آتَى عَمْرًا
 فَأَقْبَلَ عَلَيَّ يَوْمًا فَقَالَ أَرَأَيْتَ رَجُلًا لَا تَأْمَنُهُ عَلَى دِينِهِ كَيْفَ تَأْمَنُهُ عَلَى الْحَدِيثِ
وحدثنى سلمة بن شبيب حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى
 يَقُولُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ قَبْلَ أَنْ يُحَدِّثَ **حدثنى** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ
 حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ كَتَبْتُ إِلَى شُعْبَةَ أَسْأَلُهُ عَنْ أَبِي شَيْبَةَ قَاضِي وَاسِطٍ فَكَتَبَ
 إِلَيَّ لَا تَكْتُبْ عَنْهُ شَيْئًا وَمَرَّقَ كِتَابِي **وحدثننا الحلواني** قَالَ سَمِعْتُ
 عَفَانَ قَالَ حَدَّثْتُ حَمَادَ بْنَ سَلْمَةَ عَنْ صَالِحِ الْمُرِّيِّ بِحَدِيثٍ عَنْ ثَابِتٍ فَقَالَ
 كَذَبَ وَحَدَّثْتُ هَمَامًا عَنْ صَالِحِ الْمُرِّيِّ بِحَدِيثٍ فَقَالَ كَذَبَ **وحدثننا محمود بن**
 عِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ قَالَ لِي شُعْبَةُ أَيْتَ جِرْبَرِ بْنِ حَازِمٍ فَقُلْتُ لَهُ لَا يَجِلُّ
 لَكَ أَنْ تَرَوِيَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ فَإِنَّهُ يَكْذِبُ قَالَ أَبُو دَاوُدَ قُلْتُ لِشُعْبَةَ
 وَكَيْفَ ذَلِكَ فَقَالَ حَدَّثَنَا عَنِ الْحَكَمِ بِأَشْيَاءَ لَمْ أَجِدْ لَهَا أَصْلًا قَالَ قُلْتُ لَهُ
 يَا مَيِّ شَيْءٍ قَالَ قُلْتُ لِلْحَكَمِ أَصْلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَتْلِ أَحَدٍ فَقَالَ
 لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمِ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِنَّ
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَيْهِمْ وَدَقَّعَهُمْ قُلْتُ لِلْحَكَمِ مَا تَقُولُ فِي أَوْلَادِ الزَّيْنِ
 قَالَ يُصَلِّي عَلَيْهِمْ قُلْتُ مِنْ حَدِيثٍ مَنْ يُرْوَى قَالَ يُرْوَى عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ فَقَالَ
 الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَارِ عَنْ عَلِيٍّ **وحدثننا الحسن**

قوله إنما نفر أو نفرق
 شك من الراوى ومعنى
 نفرق تخاف

قوله قبل أن يحدث يعنى
 ما أحدثه من الاعتزال
 وكان من الزهاد
 المشهورين وهو الذى
 قال فى حقه المنصور
 العباسى «كلكم يعنى
 رويد ، كلكم يطلب
 صيد ، غير عمرو بن
 عبيد»

قوله ومزق كتابى
 يعنى حتى لا يبلغ الى
 ابى شيبه

(الحلوانى)

٥ / : تحفة (١٨٥٩٠ ، ١٩٥١٤) التحف (١٧١٥٧ ، ١٧٨١٦).

٦ / : تحفة (١٨٧٨٢ ، ٦٤٦٩ ، ١٠٣١٦) التحف (١٧٢٩٤ ، ٦٠٢٩ ، ٩٥٨٥).

٧ / : تحفة (١٩٥٥٣) التحف (١٧٨٤٦).

١ / : تحفة (١٨٤٤٧) التحف (١٧٠٤٧).

٢ / : تحفة (١٨٤٤٨) التحف (١٧٠٤٨).

٣ / : تحفة (١٩٦٠٠) التحف (١٧٨٦٧).

٤ / : تحفة (١٨٨٠٦) التحف (١٧٣١١).

قوله وكان ينسبهما
الى الكذب القائل
هو الحلواني والناسب
يزيد بن هرون والمنسوبان
خالدين محدوج وزيد
ابن ميمون اه نووى

قوله فانما لا تعلمان
معناه فانما تعلمان
على أن تكون لا
زائدة ويجوز أن
يكون معناه افاقتالا
تعلمان على أن تكون
أداة الاستفهام محذوفة
أفاده النووى

قوله كان عبد القدوس
الح المراد بهذا الحديث
بيان تصحيف عبد
القدوس وغباوته
واختلال ضبطه فانه
قال في الاسناد سويد
ابن عقلة بالعين والقاف
وهو تصحيف ظاهر
وانما هو غفلة بالعين
والفاء و قال في المتن
الروح عرضاً بالضبط
الذى تراه ومعنى الروح
بالفتح هو النسيم وهو
تصحيف قبيح وخطأ
صرح و صوابه (الروح)
بضم الراء و (غرضاً)
بالعين المعجمة والراء
الفتوحتين ومعناه
نهى أن يتخذ الحيوان
الذى فيه الروح هدفاً
لرمى اه من الشرح
بتصرف في العبارة

قوله العين المألحة
كناية عن ضعفه وجرحه
اه نووى

الْحُلْوَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ هُرُونَ وَذَكَرَ زِيَادُ بْنُ مَيْمُونٍ فَقَالَ حَلَفْتُ أَلَّا
أَرَوِي عَنْهُ شَيْئاً وَلَا عَنْ خَالِدِ بْنِ مَحْدُوجٍ وَقَالَ لَقِيتُ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ فَسَأَلْتُهُ
عَنْ حَدِيثِ حَدَّثَنِي بِهِ عَنْ بَكْرِ الْمُرِّيِّ ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ حَدَّثَنِي بِهِ عَنْ مُورِقٍ ثُمَّ عُدْتُ
إِلَيْهِ حَدَّثَنِي بِهِ عَنِ الْحَسَنِ وَكَانَ يَنْسِبُهُمَا إِلَى الْكُذِبِ قَالَ الْحُلْوَانِيُّ سَمِعْتُ
عَبْدَ الصَّمَدِ وَذَكَرْتُ عَنْهُ زِيَادُ بْنُ مَيْمُونٍ فَنَسَبَهُ إِلَى الْكُذِبِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عِيْلَانَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ قَدْ أَكْثَرْتَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ فَمَا لَكَ
لَمْ تَسْمَعْ مِنْهُ حَدِيثَ الْعَطَّارَةِ الَّذِي رَوَى لَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ قَالَ لِي أَسْكُتُ فَإِنَّا لَقِيتُ
زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ فَسَأَلْنَاهُ فَقُلْنَا لَهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَرْوِيهَا
عَنْ أَنَسٍ فَقَالَ أَرَأَيْتُمَا رَجُلًا يُذْنِبُ فَيُؤَبُّهُ الْإِنْسُ يَثُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ قُلْنَا نَعَمْ
قَالَ مَا سَمِعْتُ مِنْ أَنَسٍ مِنْ ذَا قَلِيلٍ وَلَا كَثِيرٍ إِنْ كَانَ لَا يَعْلَمُ النَّاسُ فَأَنْتُمَا لَا تَعْلَمَانِ
أَبِي لَمْ أَلْقِ أَنَسًا قَالَ أَبُو دَاوُدَ فَبَلَّغْنَا بَعْدُ أَنَّهُ يَرْوِي فَأَيْتَاهُ أَنَا وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ
أَتُوبُ ثُمَّ كَانَ بَعْدُ يُحَدِّثُ فَتَرَكْنَاهُ حَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ شَبَابَةَ
قَالَ كَانَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ يُحَدِّثُنَا فَيَقُولُ سُوَيْدُ بْنُ عَقَلَةَ قَالَ شَبَابَةُ وَسَمِعْتُ عَبْدَ
الْقُدُّوسِ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَّخِذَ الرَّوْحُ عَرْضًا قَالَ فَقِيلَ لَهُ
أَشَى شَيْءٌ هَذَا قَالَ يَقْبِي تَخَذُ كَوْهَةً فِي حَائِطٍ لِيَدْخُلَ عَلَيْهِ الرَّوْحُ * قَالَ مُسْلِمٌ وَسَمِعْتُ
عَبِيدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ سَمَادَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ لِرَجُلٍ بَعْدَ مَا جَلَسَ
مَهْدِيٌّ بْنُ هِلَالٍ بِأَيَّامِ مَا هَذِهِ الْعَيْنُ الْمَالِحَةُ الَّتِي نَبَعَتْ قَبْلَكُمْ قَالَ نَعَمْ يَا أَبَا
إِسْمَاعِيلَ وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ عَفَّانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَوَانَةَ قَالَ
مَا بَلَغَنِي عَنِ الْحَسَنِ حَدِيثٌ إِلَّا آتَيْتُ بِهِ أَبَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ فَقَرَأَهُ عَلَيَّ وَحَدَّثَنَا
سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَا وَحَمْرَةَ الزُّبَيْرِيَّةُ مِنْ أَبَانَ بْنِ
أَبِي عِيَّاشٍ نَحْوًا مِنْ أَلْفِ حَدِيثٍ قَالَ عَلِيُّ فَلَقِيتُ حَمْرَةَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ

أن الأروى

بكر المورق

تخذه كوة في حائطه

والكوة الثقب في الحائط ويسمى غير نافذة لها مكانة

/ ١ /

/ ٢ /

/ ٣ /

/ ٤ /

/ ٥ /

/ ٦ /

/ ٤ / : تحفة (١٨٥٨٩) التحف (١٧١٥٦).

/ ٥ / : تحفة (١٩٥١٨) التحف (١٧٨٢٠).

/ ٦ / : تحفة (١٨٥٩٦) التحف (١٧١٦١).

/ ١ / : تحفة (١٨٩٨٠) التحف (١٧٤٤٦).

/ ٢ / : تحفة (١٨٧٨٢) التحف (١٧٢٩٤).

/ ٣ / : تحفة (١٨٧٩٨) التحف (١٧٣٠٥).

/ ١ /

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَنَامِ فَعَرَضَ عَلَيْهِ مَا سَمِعَ مِنْ أَبَانَ فَمَا عَرَفَ مِنْهَا إِلَّا شَيْئاً يسيراً
حَمْسَةً أَوْ سِتَّةً **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ قَالَ

قوله عن بقية تقدم
ذكره في الصفحة
الرابعة عشرة

/ ٢ /

قَالَ لِي أَبُو إِسْحَقَ الْفَزَارِيُّ أَكْتُبُ عَنْ بَقِيَّةَ مَارُوَيْ عَنِ الْمَعْرُوفِينَ وَلَا تَكْتُبُ عَنْهُ
مَارُوَيْ عَنِ غَيْرِ الْمَعْرُوفِينَ وَلَا تَكْتُبُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ مَارُوَيْ عَنِ الْمَعْرُوفِينَ
وَلَا عَنْ غَيْرِهِمْ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَخْطَلِيُّ قَالَ سَمِعْتُ بَعْضَ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ

قوله كان يكنى
الاسمى وفي بعض
النسخ يكنى الاسمى
بدون كان
قوله دهرأ وفي بعض
النسخ دهرأ طويلاً

/ ٣ /

قَالَ قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ نِعَمَ الرَّجُلُ بَقِيَّةٌ لَوْلَا أَنَّهُ كَانَ يَكْنَى الْأَسْمَاطِيَّ وَيُسَمَّى الْكُنَى كَانَ
دَهْرًا يُحَدِّثُنَا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْوُحَاظِيِّ فَنَظَرْنَا فَإِذَا هُوَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ **وَحَدَّثَنَا**
أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّزَّاقِ يَقُولُ مَا رَأَيْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ يُفْصِحُ

قوله ابن عرفان كذا
بالضم قال الشارح
وكنى فيه كسر العين اه

/ ٤ /

بِقَوْلِهِ كَذَابُ الْإِلْعَبْدِ الْقُدُّوسِ فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَهُ كَذَابٌ **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا نَعِيمٍ وَذَكَرَ الْمُعَلَّى بْنُ عُرْفَانَ فَقَالَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو
وَائِلٍ قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا ابْنُ مَسْعُودٍ بِصِغِيرَةٍ فَقَالَ أَبُو نَعِيمٍ أَتْرَاهُ بَعَثَ بَعْدَ الْمَوْتِ **حَدَّثَنَا**

قوله أتراه أى أظننه
وقوله بعث بعد الموت
تكذيب فان وقعة
صفتين في سنة سبع
وثلاثين وقد توفي ابن
مسعود رضي الله تعالى
عنه قبلها بخمس سنين

/ ٥ /

عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ كَلَاهُمَا عَنْ عُمَانَ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ كُتِبَ عِنْدَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ
عَلِيَّةَ حَدَّثَ رَجُلٌ عَنْ رَجُلٍ فَقُلْتُ إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِبَيِّنَةٍ قَالَ فَقَالَ الرَّجُلُ أَعْتَبْتُهُ
قَالَ إِسْمَاعِيلُ مَا أَعْتَابَهُ وَلَكِنَّهُ حَكَمَ أَنَّهُ لَيْسَ بِبَيِّنَةٍ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو جَعْفَرٍ

سألت مالكا ن

/ ٦ /

الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ سَأَلْتُ مَالِكََ بْنَ أَنَسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الَّذِي يَرُوي عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فَقَالَ لَيْسَ بِبَيِّنَةٍ وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ
فَقَالَ لَيْسَ بِبَيِّنَةٍ وَسَأَلْتُهُ عَنْ أَبِي الْخُوَيْرِثِ فَقَالَ لَيْسَ بِبَيِّنَةٍ وَسَأَلْتُهُ عَنْ شُعْبَةَ

الَّذِي رَوَى عَنْهُ ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ فَقَالَ لَيْسَ بِبَيِّنَةٍ وَسَأَلْتُهُ عَنْ حَرَامِ بْنِ عُثْمَانَ فَقَالَ
لَيْسَ بِبَيِّنَةٍ وَسَأَلْتُ مَالِكََ عَنْ هُوَلَاءِ الْحَمْسَةِ فَقَالَ لَيْسُوا بِبَيِّنَةٍ فِي حَدِيثِهِمْ وَسَأَلْتُهُ
عَنْ رَجُلٍ آخَرَ نَسَبْتُ اسْمَهُ فَقَالَ هَلْ رَأَيْتَهُ فِي كُتُبِي قُلْتُ لَا قَالَ لَوْ كَانَ ثِقَةً
لَرَأَيْتَهُ فِي كُتُبِي **وَحَدَّثَنَا** الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا

(حجاج)

حجاج حدثنا ابن أبي ذئب عن شرحبيل بن سعد وكان متهما وحدثني محمد بن
عبد الله بن قهزاذ قال سمعت ابا اسحق الطالقاني يقول سمعت ابن المبارك يقول
لو خيرت بين ان ادخل الجنة وبين ان اتقى عبدالله بن محرز لاخترت ان ألقاه
ثم ادخل الجنة فلما رأيته كانت بعرة احب الي منه وحدثني الفضل بن سهل
حدثنا وليد بن صالح قال قال عبيد الله بن عمرو قال زيد يعني ابن ابي ائيسة
لا تأخذوا عن اخي **حدثني** احمد بن ابراهيم الدورقي قال حدثني عبد السلام
الواصي قال حدثني عبدالله بن جعفر الرقي عن عبيد الله بن عمرو قال كان
يحيى بن ابي ائيسة كذابا **حدثني** احمد بن ابراهيم قال حدثني سليمان بن حرب
عن حماد بن زيد قال ذكر فرقد عند ايوب فقال ان فرقدا ليس صاحب
حديث **وحدثني** عبد الرحمن بن بشر العبدي قال سمعت يحيى بن سعيد القطان
ذكر عنده محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير اللبني فضعه جدا فقبل ليحيى
اضعف من يعقوب بن عطاء قال نعم ثم قال ما كنت اري ان احدا يروي
عن محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير **حدثني** بشر بن الحكم قال سمعت يحيى بن
سعيد القطان ضعف حكيم بن جبير وعبد الاعلى وضعف يحيى بن موسى بن
دينار قال حديثه ربح وضعف موسى بن دهقان وعيسى بن ابي عيسى المدني قال
وسمعت الحسن بن عيسى يقول قال لي ابن المبارك اذا قدمت على جرير فاكتب
علمه كله الاحديث ثلاثة لا تكتب حديث عبيدة بن معتب والسري بن اسماعيل
ومحمد بن سالم * قال مسلم واشباهه ما ذكرنا من كلام اهل العلم في مهجى رواة
الحديث واجبارهم عن معابيهم كثير يطول الكتاب بذكره على استقصائه
وفما ذكرنا كفاية لمن تفهم وعقل مذهب القوم فيما قالوا من ذلك ويئسوا
واما الزموا انفسهم الكشف عن معابى رواة الحديث وناقلي الاخبار واقنوا

قوله لو خيرت الخ أى
بين دخول الجنة قبل
لقاء ابن محرز وبين
التأخر عن الدخول
لاخترت التأخر حتى
ألقاه

قوله لا تأخذوا عن اخي
يعنى يحيى بن ابي ائيسة
المذكور في الرواية
الآتية

١٠٠
موسى بن الدهقان

قوله وضعف يحيى بن
موسى بن دينار صوابه
وضعف يحيى موسى
ابن دينار نص عليه
في الشرح قال والغلط
فيه من رواة كتاب
مسلم لا من مسلم ويحيى
هو ابن سعيد القطان
المذكور اولاً وضعف
يحيى بن سعيد حكيم بن
جبير وعبد الاعلى وموسى
ابن دينار وموسى بن
الدهقان وعيسى اه

وذكر عنده

موسى بن الدهقان

١ / : تحفة (١٨٩٣٢) التحف (١٧٤٠٣).

٢ / : تحفة (١٨٦٦٧) التحف (١٧٢٠٨).

٣ / : تحفة (١٨٩٩٤) التحف (١٧٤٥٧).

٤ / : تحفة (١٨٤٤٩) التحف (١٧٠٤٩).

٥ / : تحفة (١٩٥٣٨) التحف (١٧٨٣٤).

٦ / : تحفة (١٩٥٣٩) التحف (١٧٨٣٥).

٧ / : تحفة (١٨٩٣٣) التحف (١٧٤٠٢).

بِذَلِكَ حِينَ سئِلُوا لِمَا فِيهِ مِنْ عَظِيمِ الْخَطَرِ إِذَا الْخَبَارُ فِي أَمْرِ الدِّينِ إِنَّمَا تَأْتِي بِتَحْلِيلٍ
 أَوْ تَحْرِيمٍ أَوْ أَمْرٍ أَوْ نَهْيٍ أَوْ تَرْغِيبٍ أَوْ تَرْهيبٍ فَإِذَا كَانَ الرَّاويُّ لَهَا لَيْسَ بِمَعْدِنٍ
 لِلصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ ثُمَّ أَقْدَمَ عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ مَنْ قَدْ عَرَفَهُ وَلَمْ يُبَيِّنْ مَا فِيهِ
 لغيرِهِ يَمُنُّ جَهْلٌ مَعْرِفَتُهُ كَانَ إِنَّمَا يَفْعَلُهُ ذَلِكَ غَاشًّا لِعَوَامِّ الْمُسْلِمِينَ إِذْ لَا يُؤْمِنُ
 عَلَى بَعْضٍ مَنْ سَمِعَ تِلْكَ الْأَخْبَارَ أَنْ يَسْتَعْمِلَهَا أَوْ يَسْتَعْمِلَ بَعْضَهَا وَلَعَلَّهَا أَوْ أَكْثَرَهَا
 أَكَاذِيبُ لَا أَصْلَ لَهَا مَعَ أَنَّ الْأَخْبَارَ الصَّحَّاحَ مِنْ رِوَايَةِ الثَّقَاتِ وَأَهْلِ
 الْقِسَاةِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُضْطَرَّ إِلَى تَقْلِ مَنْ لَيْسَ بِثِقَةٍ وَلَا مُتَّبِعٍ وَلَا أَحْسِبُ
 كَثِيرًا يَمُنُّ بِعَرَجٍ مِنَ النَّاسِ عَلَى مَا وَصَفْنَا مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفِ وَالْأَسَانِيدِ
 الْجَهْلُولَةِ وَيَتَعَدُّ بِرِوَايَتِهَا بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ بِمَا فِيهَا مِنَ التَّوَهُنِّ وَالضَّعْفِ إِلَّا أَنْ الَّذِي
 يَتَّخِذُهَا عَلَى رِوَايَتِهَا وَالْإِعْتِدَادِ بِهَا إِرَادَةَ التَّكْثِيرِ بِذَلِكَ عِنْدَ الْعَوَامِّ وَلِأَنَّ يُقَالُ
 مَا أَكْثَرَ مَا جَمَعَ فَلَانُ مِنَ الْحَدِيثِ وَالْفَ مِنْ الْعَدَدِ وَمَنْ ذَهَبَ فِي الْعِلْمِ هَذَا الْمَذْهَبَ
 وَسَلَكَ هَذَا الطَّرِيقَ فَلَا نَصِيبَ لَهُ فِيهِ وَكَانَ بَانَ يُسَمَّى جَاهِلًا أَوْلَى مِنْ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى
 عِلْمٍ * وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ مُتَّبِعِي الْحَدِيثِ مِنْ أَهْلِ عَصْرِنَا فِي تَصْحِيحِ الْأَسَانِيدِ
 وَتَسْقِيمِهَا بِقَوْلِ لَوْضَرْنَا عَنْ حِكَايَتِهِ وَذَكَرَ فُسَادَهُ صَفْحًا لَكَانَ رَأْيَا مُتَبِنًا وَمَذْهَبًا
 صَحِيحًا إِذْ الْأَعْرَاضُ عَنِ الْقَوْلِ الْمُطْرَحِ أُخْرَى لِأَمَاتِهِ وَإِخْمَالِ ذِكْرِ قَائِلِهِ وَاجْتِدَارِ
 لَا يَكُونُ ذَلِكَ تَبْيِهَا لِلْجَهَالِ عَلَيْهِ غَيْرَ أَنَّا لَمَّا تَخَوَّفْنَا مِنْ سُورِ الْعَوَاقِبِ وَاعْتَرَارِ الْجَهْلَةِ
 بِمُخَدَّاتِ الْأُمُورِ وَإِسْرَاعِهِمْ إِلَى أَعْتَادِ خَطَا الْخَطِئِينَ وَالْأَقْوَالِ السَّاقِطَةِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ
 رَأَيْنَا الْكَشْفَ عَنِ فُسَادِ قَوْلِهِ وَرَدَّ مَقَالَتِهِ بِقَدْرِ مَا يَلِيقُ بِهَا مِنَ الرَّدِّ أَجْدَى عَلَى
 الْأَنَامِ وَأَحْمَدَ لِلْعَاقِبَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ * وَرَعَمَ الْقَائِلُ الَّذِي أَفْتَحْنَا الْكَلَامَ عَلَى الْحِكَايَةِ
 عَنْ قَوْلِهِ وَالْأَخْبَارِ عَنْ سُوءِ رِوَايَتِهِ أَنَّ كُلَّ إِسْنَادٍ لِحَدِيثٍ فِيهِ فَلَانٌ عَنْ فَلَانٍ وَقَدْ
 أَحَاطَ الْعِلْمُ بِأَنَّهُمَا قَدْ كَانَا فِي عَصْرٍ وَاحِدٍ وَجَارَتْ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَى الرَّاويُّ

قوله ولعلها أو أكثرها
 أي لعل كلها أو أوجها

قوله ممن يعرج الخ
 التعرّيج على شيء هو
 الميل إليه والوقوف
 عنده

باب ما تصح به رواية
 الرواة بعضهم عن
 بعض والتنبية على
 من غلط في ذلك

قوله لوضرنا الخ أي
 لو أعرضنا عن ذلك
 اعراضاً فصحاً مصدر
 من غير لفظه وفي التنزيل
 الجليل أنضرب عنكم
 الذكر صفحاً

قوله وإخمال ذكر
 قائله أي إسقاطه
 قوله أجدي على الأنام
 أي أرفع للناس

ارادة التكثير

نحو

عن الحكاية

نحو

(عن)

عَمَّن رَوَى عَنْهُ قَدْ سَمِعَهُ مِنْهُ وَشَافَهُ بِهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَعْلَمُ لَهُ مِنْهُ سَمَاعًا وَلَمْ نَحِدْ فِي شَيْءٍ
 مِنَ الرِّوَايَاتِ أَنَّهُمَا التَّقِيَا قَطُّ أَوْ شَافَهَا بِحَدِيثٍ أَنَّ الْحُجَّةَ لَا تَقُومُ عِنْدَهُ بِكُلِّ خَبَرٍ
 جَاءَ هَذَا الْحِجِّيَّ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَهُ الْعِلْمُ بِأَنَّهُمَا قَدْ اجْتَمَعَا مِنْ دَهْرِهِمَا مَرَّةً فَصَاعِدًا
 أَوْ شَافَهَا بِالْحَدِيثِ بَيْنَهُمَا أَوْ يَرِدَ خَبَرٌ فِيهِ بَيَانُ اجْتِمَاعِهِمَا وَتَلَاقِيهِمَا مَرَّةً مِنْ
 دَهْرِهِمَا فَأَفْوَقَهَا فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ ذَلِكَ وَلَمْ تَأْتِ رِوَايَةٌ تُخْبِرُ أَنَّ هَذَا الرَّاوِيَّ
 عَنْ صَاحِبِهِ قَدْ تَقِيَهُ مَرَّةً وَسَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ فِي تَقْلِيهِ الْخَبَرَ عَمَّن رَوَى عَنْهُ
 ذَلِكَ وَالْأَمْرُ كَمَا وَصَفْنَا حُجَّةً وَكَانَ الْخَبَرُ عِنْدَهُ مَوْفُوفًا حَتَّى يَرِدَ عَلَيْهِ سَمَاعُهُ مِنْهُ
 لِشَيْءٍ مِنَ الْحَدِيثِ قَلَّ أَوْ كَثُرَ فِي رِوَايَةٍ مِثْلِ مَا وَرَدَ * وَهَذَا الْقَوْلُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ
 فِي الطَّغْنِ فِي الْأَسَانِيدِ قَوْلُ مُخْتَرَعٍ مُسْتَحْدَثٍ غَيْرِ مُسْبُوقٍ صَاحِبُهُ إِلَيْهِ وَلَا مُسَاعِدٍ
 لَهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَيْهِ وَذَلِكَ أَنَّ الْقَوْلَ الشَّائِعَ الْمُتَّفَقَ عَلَيْهِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ
 وَالرِّوَايَاتِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا أَنَّ كُلَّ رَجُلٍ ثِقَّةٍ رَوَى عَنْ مِثْلِهِ حَدِيثًا وَجَائِزًا
 مُمَكِّنٌ لَهُ لِإِقَاؤِهِ وَالسَّمَاعُ مِنْهُ لِيَكُونَ جَمِيعًا كَأَنَّا فِي عَصْرِ وَاحِدٍ وَإِنْ لَمْ يَأْتِ فِي خَبَرٍ
 قَطُّ أَنَّهُمَا اجْتَمَعَا وَلَا شَافَهَا بِكَلَامٍ فَالرِّوَايَةُ نَائِبَةٌ وَالْحُجَّةُ بِهَا لِأَنَّ الْإِنِّ يَكُونُ
 هُنَاكَ دَلَالَةٌ يَبْتَنُّهُ أَنَّ هَذَا الرَّاوِيَّ لَمْ يَلْقَ مَنْ رَوَى عَنْهُ أَوْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا فَأَمَّا
 وَالْأَمْرُ مِنْهُمْ عَلَى الْإِمْكَانِ الَّذِي فَسَّرْنَا فَالرِّوَايَةُ عَلَى السَّمَاعِ أَبَدًا حَتَّى تَكُونَ
 الدَّلَالَةُ الَّتِي بَيَّنَّا فَيُقَالُ لِمُخْتَرَعِ هَذَا الْقَوْلِ الَّذِي وَصَفْنَا مَقَالَتَهُ أَوَّلِ الذَّابِّ عَنْهُ قَدْ
 أَعْطَيْتَ فِي بَعْضِ قَوْلِكَ أَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ الثَّقَّةِ عَنِ الْوَاحِدِ الثَّقَّةِ حُجَّةٌ يَلْزَمُ بِهِ الْعَمَلُ ثُمَّ
 أَدْخَلْتَ فِيهِ الشَّرْطَ بَعْدَ فَقُلْتَ حَتَّى نَعْلَمَ أَنَّهُمَا قَدْ كَانَا السَّقِيَا مَرَّةً فَصَاعِدًا
 أَوْ سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا فَهَلْ تَجِدُ هَذَا الشَّرْطَ الَّذِي اشْتَرَطْتَهُ عَنْ أَحَدٍ يَلْزَمُ قَوْلُهُ
 وَالْأَفْهَمُ دَلِيلًا عَلَى مَا زَعَمْتَ فَإِنْ أَدْعَى قَوْلَ أَحَدٍ مِنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ بِمَا زَعَمَ مِنْ
 إِدْخَالِ الشَّرْيطَةِ فِي تَثْبِيهِ الْخَبَرِ طَوْلِبَ بِهِ وَلَنْ يَجِدَ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ إِلَى إِجْمَادِهِ سَبِيلًا

(*) ولم تأت رواية
 صحيحة

فيه على ذلك
 في:

(٦)

باب صحة الاحتجاج
 بالحدِيث المعنعن

قوله أول الذاب عنه أي
 الذي يذب عنه ويدافع
 والعطف بواو بدل أو
 في نسخة معتمدة

في من الحديث

في قولهم

وَأَنَّ هُوَ آدَعَى فَمَا زَعَمَ دَلِيلًا يَحْتَجُّ بِهِ قَبْلَ وَمَا ذَاكَ الدَّلِيلُ فَإِنَّ قَوْلَهُ لِأَنِّي وَجَدْتُ
 رِوَاةَ الْأَخْبَارِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا يَرْوِي أَحَدُهُمْ عَنِ الْآخِرِ الْحَدِيثَ وَلَمَّا يَمَانِيَةٌ وَلَا سَمِعَ
 مِنْهُ شَيْئًا قَطُّ فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ اسْتَجَازُوا رِوَايَةَ الْحَدِيثِ بَيْنَهُمْ هَكَذَا عَلَى الْإِرْسَالِ
 مِنْ غَيْرِ سَمَاعٍ وَالْمُرْسَلُ مِنَ الرِّوَايَاتِ فِي أَصْلِ قَوْلِنَا وَقَوْلِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ
 لَيْسَ بِحُجَّةٍ أَحْتَجُّ لِمَا وَصَفْتُ مِنَ الْعِلَّةِ إِلَى التَّبَيُّحِ عَنِ سَمَاعٍ رَاوِي كُلِّ خَبْرٍ عَنْ
 رَاوِيهِ فَإِذَا أَنَا هَجَمْتُ عَلَى سَمَاعِهِ مِنْهُ لِأَنِّي شَيْءٌ ثَبَتَ عِنْدِي بِذَلِكَ جَمْعٌ مَا يَرْوِي
 عَنْهُ بَعْدُ فَإِنَّ عَرَبَ عَنِّي مَعْرِفَةٌ ذَلِكَ أَوْفَقْتُ الْخَبْرَ وَلَمْ يَكُنْ عِنْدِي مَوْضِعٌ حُجَّةٍ
 لِإِمْكَانِ الْإِرْسَالِ فِيهِ فَيُقَالُ لَهُ فَإِنَّ كَانَتِ الْعِلَّةُ فِي تَضَعِيفِكَ الْخَبْرَ وَتَرْكِكَ الْإِحْتِجَاجَ
 بِهِ إِمْكَانَ الْإِرْسَالِ فِيهِ لَرِمَكَ أَنْ لَا تُثَبِّتَ إِسْنَادًا مُعْتَمَنًا حَتَّى تَرَى فِيهِ السَّمَاعَ
 مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ وَذَلِكَ أَنَّ الْحَدِيثَ الْوَارِدَ عَلَيْنَا بِإِسْنَادِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ عَائِشَةَ فَيَقِينُ تَعْلَمُ أَنَّ هِشَامًا قَدْ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ وَأَنَّ أَبَاهُ قَدْ سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ كَمَا تَعْلَمُ
 أَنَّ عَائِشَةَ قَدْ سَمِعَتْ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ يَجُوزُ إِذَا لَمْ يَقُلْ هِشَامُ
 فِي رِوَايَةٍ يَرْوِيهَا عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ أَوْ أَخْبَرَنِي أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِيهِ فِي تِلْكَ
 الرِّوَايَةِ إِنْسَانٌ آخَرَ أَخْبَرَهُ بِهَا عَنْ أَبِيهِ وَلَمْ يَسْمَعْهَا هُوَ مِنْ أَبِيهِ لِمَا أَحَبَّ أَنْ يَرْوِيهَا
 مُرْسَلًا وَلَا يُسْنِدُهَا إِلَى مَنْ سَمِعَهَا مِنْهُ وَكَمَا يُمْكِنُ ذَلِكَ فِي هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ فَهِيَ أَيْضًا
 مُمَكِّنٌ فِي أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ وَكَذَلِكَ كُلُّ إِسْنَادٍ لِحَدِيثٍ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ سَمَاعٍ بَعْضُهُمْ مِنْ
 بَعْضٍ وَإِنْ كَانَ قَدْ عُرِفَ فِي الْجُمْلَةِ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ قَدْ سَمِعَ مِنْ صَاحِبِهِ سَمَاعًا
 كَثِيرًا فَجَازَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَنْ يَتْرَلَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَةِ فَيَسْمَعُ مِنْ غَيْرِهِ عَنْهُ بَعْضَ
 أَحَادِيثِهِ ثُمَّ يُرْسِلُهُ عَنْهُ أَحْيَانًا وَلَا يُسَمِّي مَنْ سَمِعَ مِنْهُ وَيَنْشِطُ أَحْيَانًا فَيُسَمِّي^(*)
 الَّذِي حَمَلَ عَنْهُ الْحَدِيثَ وَيَتْرَكَ الْإِرْسَالَ وَمَا قُلْنَا مِنْ هَذَا مَوْجُودٌ فِي الْحَدِيثِ
 مُسْتَفِيضٌ مِنْ فِعْلِ ثِقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ وَأُمَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَسَدَّ كُرْمِنْ رِوَايَاتِهِمْ

(*) قيل له

قوله هجمت على سماعه
 أى وقعت عليه
 قوله عزب عنى أى
 ذهب عنى وبعد قال
 تعالى لا يعزب عنه مثقال
 ذرة أى لا يبعد عن علمه
 وفى بعض النسخ عزب
 على فيكون المعنى فان
 خفى على معرفة ذلك

قوله لما بهذا الضبط
 فى الشرح وفيه أيضاً
 جواز تخفيف الميم يعنى
 مع كسر اللام
 قوله مرسل بفتح السين
 وأجاز الشارح كسرهما

(*) فُيَسَمَّى الرَّجُلَ الَّذِي

قوله مستفيض أى
 كثير شائع

بى
 حتى تذكر السماع بى

بى
 يمكن فى رواياتها عن عائشة بى

(على)

عَلَى الْجِهَةِ الَّتِي ذَكَرْنَا عَدَدًا يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى أَكْثَرِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى * فَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ
 أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيَّ وَأَبْنَ الْمُبَارَكِ وَوَكَيْمًا وَأَبْنَ مُعْمِرٍ وَجَمَاعَةً غَيْرَهُمْ رَوَوْا عَنْ هِشَامِ بْنِ
 عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كُنْتُ أُطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِجِلْدِهِ وَلِحُرْمِهِ بِأَطْيَبِ مَا أُجِدُّ فَرَوَى هَذِهِ الرَّوَايَةَ بِعَيْنِهَا اللَّيْثُ بْنُ
 سَعْدٍ وَدَاوُدُ الْعَطَّارُ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَوَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ وَأَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامِ
 قَالَ أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَرَوَى هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَعَمَّكَفَ
 يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ فَأَرْجِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ فَرَوَاهَا بِعَيْنِهَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ
 عُرْوَةَ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَوَى الزُّهْرِيُّ وَصَالِحُ بْنُ
 أَبِي حَسَّانٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ
 فَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ فِي هَذَا الْخَبَرِ فِي الْقُبْلَةِ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ
 عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ
 يَقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ وَرَوَى ابْنُ عُيَيْنَةَ وَغَيْرُهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَطْعَمَنَا
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَحْمَ الْخَيْلِ وَنَهَانَا عَنْ لَحْمِ الْحُمْرِ فَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ
 عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * وَهَذَا النَّحْوُ فِي الرَّوَايَاتِ
 كَثِيرٌ يَكْثُرُ تَعْدَادُهُ وَفِيمَا ذَكَرْنَا مِنْهَا كِفَايَةٌ لِذَوِي الْفَهْمِ فَإِذَا كَانَتْ الْعِلَّةُ
 عِنْدَ مَنْ وَصَفْنَا قَوْلَهُ مِنْ قَبْلِ فِي فَسَادِ الْحَدِيثِ وَتَوَهُّبِهِ إِذَا لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ الرَّوَايَةَ
 قَدْ سَمِعَ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ شَيْئًا إِمَّا كَانَ الْإِرْسَالُ فِيهِ لَزِمَهُ تَرْكُ الْإِحْتِجَاجِ فِي قِيَادِ
 قَوْلِهِ بِرَوَايَةٍ مَنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ سَمِعَ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ إِلَّا فِي نَفْسِ الْخَبَرِ الَّذِي فِيهِ
 ذَكَرَ السَّمَاعُ لِمَا يَتَّسِمُ مِنْ قَبْلِ عَنِ الْأَيْمَّةِ الَّذِينَ نَقَلُوا الْأَخْبَارَ أَنَّهُمْ كَانَتْ لَهُمْ تَارَاتُ
 يُرْسِلُونَ فِيهَا الْحَدِيثَ إِرْسَالًا وَلَا يَذْكُرُونَ مَنْ سَمِعُوهُ مِنْهُ وَتَارَاتُ يُشْطُونَ فِيهَا

قوله ولحرمه بكلا
 الوجهين أي لآحرامه

قوله ابن عبد الرحمن
 ساقط في بعض النسخ

٢٠
 في الإرسال

قوله في قياد قوله أي
 فيما هو دال به ويقتضيه

٢٠
 يمكن الإرسال فيه
 ٢٠
 أكانت لهم

٤ م ل

فَيُسْنِدُونَ الْخَبَرَ عَلَى هَيْئَةٍ مَا سَمِعُوا فَيُخْبِرُونَ بِالرُّؤُولِ فِيهِ إِنْ تَرَلُّوا وَبِالصُّعُودِ
 إِنْ صَعِدُوا كَمَا شَرَحْنَا ذَلِكَ عَنْهُمْ وَمَا عَلِمْنَا أَحَدًا مِنْ أَيْمَةِ السَّفِّ مِمَّنْ يَسْتَعْمِلُ
 الْأَخْبَارَ وَيَتَّقِدُ صِحَّةَ الْأَسَانِيدِ وَسَقَمَهَا مِثْلَ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ وَابْنَ عَوْنٍ وَمَالِكِ
 ابْنِ أَنَسٍ وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ وَيَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ وَمَنْ
 بَعْدَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ فَتَشُوا عَنْ مَوْضِعِ السَّمَاعِ فِي الْأَسَانِيدِ كَمَا أَدْعَاهُ الَّذِي
 وَصَفْنَا قَوْلَهُ مِنْ قَبْلُ وَإِنَّمَا كَانَ تَقَقُّدٌ مِنْ تَقَقُّدِ مَنَّهُمْ سَمَاعِ رِوَاةِ الْحَدِيثِ مِمَّنْ رَوَى
 عَنْهُمْ إِذَا كَانَ الرَّاوِي مِمَّنْ عُرِفَ بِالتَّدْلِيسِ فِي الْحَدِيثِ وَشُهْرِهِ بِهِ فَحَسْبُ يَجْحُونَ
 عَنْ سَمَاعِهِ فِي رِوَايَتِهِ وَيَتَّقِدُونَ ذَلِكَ مِنْهُ كَيْ تَنَزَّاحَ عَنْهُمْ عِلَّةُ التَّدْلِيسِ فَمَنْ ابْتَدَى
 ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ مُدْلِسٍ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي زَعَمَ مِنْ حَكِيمِيَّا قَوْلُهُ فَمَا سَمِعْنَا ذَلِكَ عَنْ أَحَدٍ
 مِمَّنْ تَمَيَّنَّا وَلَمْ نَسْمَعْ مِنَ الْأَيْمَةِ فَمَنْ ذَلِكَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّ وَقَدْ رَأَى
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ رَوَى عَنْ حُدَيْفَةَ وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ وَعَنْ
 كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثًا يُسْنِدُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْهُمَا
 ذِكْرُ السَّمَاعِ مِنْهُمَا وَلَا حَقِيقَتُنَا فِي شَيْءٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ شَافَهُ
 حُدَيْفَةَ وَأَبَا مَسْعُودٍ بِحَدِيثٍ قَطُّ وَلَا وَجَدْنَا ذِكْرَ رِوَايَتِهِ أَيَّاهُمَا فِي رِوَايَةٍ بَعِينَهَا وَلَمْ
 نَسْمَعْ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِمَّنْ مَضَى وَلَا يَمُنُّ أَدْرَكْنَا أَنَّهُ طَمَعَنَ فِي هَذَيْنِ الْخَبَرَيْنِ
 الَّذِينَ رَوَاهُمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ عَنْ حُدَيْفَةَ وَأَبِي مَسْعُودٍ بِضَعْفٍ فِيهِمَا بَلَّهَا وَمَا
 أَشَبَّهُهُمَا عِنْدَ مَنْ لَاقَيْنَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ مِنْ صِحَّاحِ الْأَسَانِيدِ وَقَوِيَّهَا يَرُونَ
 اسْتِعْمَالَ مَا نُقِلَ بِهَا وَالْإِحْتِجَاجَ بِمَا آتَتْ مِنْ سُنَنِ وَأَثَارٍ وَهِيَ فِي زَعْمِ مَنْ حَكِيمِيَّا
 قَوْلُهُ مِنْ قَبْلِ وَاهِيَةٍ مُهْمَلَةٌ حَتَّى يُصِيبَ سَمَاعَ الرَّاوِي عَمَّنْ رَوَى وَلَوْ ذَهَبْنَا نَعْدُدُ
 الْأَخْبَارَ الصَّحَّاحَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِمَّنْ يَمُنُّ بِهِنَّ بَزْعَمِ هَذَا الْقَائِلِ وَنُحْصِيهَا الْعَجْزُ نَاعَنْ نَقَصِي
 ذِكْرَهَا وَإِحْصَائُهَا كُلُّهَا وَلَكِنَّا أَحْبَبْنَا أَنْ نَنْصِبَ مِنْهَا عَدَدًا يَكُونُ سِمَةً لِمَا سَكَّنَا

قوله كى تنزاح الخ معنى
الانزياح هو البعد
والذهاب كما فى القاموس

قوله فمن ابتدى كذا
فى نسخ المتن والذى
عليه شرح النوى
فيمما ابتدى بكتابة
اختلاف النسخ فى ضبطه
على البناء للمفعول
وعلى البناء للفاعل
قال وفى بعض الاصول
المحققة فمن ابتدى
ولكل واحد وجه اه

التقصى هو البلوغ
الى الغاية كالاستقصاء
المتقدم فى آخر ص ٢١

وبالصعود فيه

قوله وعن كل واحد منهما الحكم بضم الكاف

بلاغات حركات فى الزاى كالتورى

قوله الجاهلية يعنى
ما قبل البعثة السنية
وكذلك يقال فيما بعد

قوله هلم جراً قالوا
ليس هذا موضع هلم
جرأ لانها انما تستعمل
فيما اتصل الى زمن
التكلم وانما أراد مسلم
فن بعدهم من الصحابة

قوله وذويهما فيه
ما يعرفه المحصلون

قوله ابن عمير ساقط هنا
في بعض النسخ

عنه منها وهذا أبو عثمان التهدي وأبو رافع الصائغ وهما ممن أذرك الجاهلية وصحبا
أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من البدرين هلم جراً وتقل عنهم الأخبار
حتى تزل إلى مثل أبي هريرة وابن عمر وذويهما قد أسند كل واحد منهما عن
أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً ولم نسمع في رواية بعينها أيهما
عائناً أياً أو سمعنا منه شيئاً وأسند أبو عمرو والشيباني وهو ممن أذرك الجاهلية
وكان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً وأبو عمرو عبد الله بن سحبرة كل واحد
منهما عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم خبرين وأسند
عبيد بن عمير عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم
حديثاً وعبيد بن عمير ولد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وأسند قيس بن أبي حازم
وقد أذرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي
صلى الله عليه وسلم ثلاثة أخبار وأسند عبد الرحمن بن أبي ليلى وقد حفظ عن
عمر بن الخطاب وصحب علياً عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً
وأسند ربيع بن جراح عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثين
وعن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً وقد سمع ربيع من علي بن
أبي طالب وروى عنه وأسند نافع بن جبير بن مطعم عن أبي شريح الخزازي
عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً وأسند الثمان بن أبي عياش عن أبي سعيد
الخدري ثلاثة أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وأسند عطاء بن يزيد الليثي
عن نعيم الداري عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً وأسند سليمان بن يسار عن
رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً وأسند حميد بن عبد الرحمن
الجميري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث فكل هؤلاء التابعين
الذين نصبنا روايتهم عن الصحابة الذين سميتهم لم يحفظ عنهم سماع علماء منهم

قوله من أن يرج عليه الخ تقدم معنى التمرج في هامش ص ٢٢ وإثارة الذكر اشاعته

قوله كلاماً خلفاً يقال سكت الفاء ونطق خلفاً أى ساقطاً فاسداً

قوله لو اتينا كلمة للفتى أى ليتنا لقينا

قوله فوق لنا عبد الله أى صادفناه موافقانا

كتاب الإيمان

وجد في بعض النسخ بعد كتاب الإيمان

هذه الزيادة (باب معرفة الإيمان والاسلام والقدر وعلامه الساعة)

قوله فاكتفته الخ أى صرنا في جانبه على الوجه المفسر بما بعده

قوله سيكل وفي نسخة يكل أى يسكت ويفوض الكلام الى

قوله ويتقرون العلم أى يطلبونه ويتبعونه وهناروايات تعلم من الشارح

قوله وذكر من شأنهم فيه التفات من التكلم الى الغيبة كما لا يخفى

قوله وأن الامرانف أى مستأنف لم يسبق به قدر قاله الشارح

فِي رِوَايَةٍ بَعِيْنَهَا وَلَا أَتَاهُمْ تَقْوَهُمْ فِي نَفْسِ خَبَرٍ بَعِيْنِهِ وَهِيَ أَسَانِيدُ عِنْدَ ذَوِي الْمَرْفَقَةِ بِالْأَخْبَارِ وَالرِّوَايَاتِ مِنْ صِحَاحِ الْأَسَانِيدِ لَا تَعْلَمُهُمْ وَهَتُّوْا مِنْهَا شَيْئاً قَطُّ وَلَا التَّمَسُّوْا فِيهَا سَمَاعَ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ إِذِ السَّمَاعُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مُمَكِّنٌ مِنْ صَاحِبِهِ غَيْرُ مُسْتَنَكَّرٍ لِكَوْنِهِمْ جَمِيعاً كَانُوا فِي الْعَصْرِ الَّذِي اتَّفَقُوا فِيهِ وَكَانَ هَذَا الْقَوْلُ الَّذِي أَحَدَتْهُ الْقَائِلُ الَّذِي حَكَيْتَاهُ فِي تَوْهِينِ الْحَدِيثِ بِالْعِلَّةِ الَّتِي وَصَفَ أَقَلَّ مِنْ أَنْ يُعْرَجَ عَلَيْهِ وَيُثَارَذَ كَرُهُ إِذْ كَانَ قَوْلًا مُحَدَّثًا وَكَلَامًا خَلْفًا لَمْ يَقُلْهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ سَلَفٌ وَيَسْتَنْكِرُهُ مَنْ بَعْدَهُمْ خَلْفٌ فَلَا حَاجَةَ بِنَا فِي رَدِّهِ بِأَكْثَرِ شَيْءٍ شَرَحْنَا إِذْ كَانَ قَدْرُ الْمَقَالَةِ وَقَائِلُهَا الْقَدْرَ الَّذِي وَصَفَاهُ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى دَفْعِ مَا خَالَفَ مَذْهَبَ الْعُلَمَاءِ وَعَلَيْهِ التَّكْلَانُ * قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ الْقَشِيرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِعَوْنِ اللَّهِ تَبَدُّدِي وَإِيَّاهُ نَسْتَكْفِي وَمَا تَوْفِيقُنَا إِلَّا بِاللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ

حَدَّثَنِي أَبُو حَنِيْفَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ كَهْمَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ نِيْحِي بْنِ يَمْرُوحَ وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَبْرِيُّ وَهَذَا حَدِيثُهُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا كَهْمَسُ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ نِيْحِي بْنِ يَمْرُوحَ قَالَ كَانَ أَوَّلَ مَنْ قَالَ فِي الْقَدْرِ بِالْبَصْرَةِ مَعْبُدُ الْجَاهِلِيَّةِ فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَحَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمْرِيُّ حَاجِّينَ أَوْ مُعْتَمِرِينَ فَقُلْنَا لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْقَدْرِ فَوَفَّقَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ دَاخِلًا الْمَسْجِدَ فَاسْتَمَعْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ فَقُلْتُ أبا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قَبْلَنَا نَاسٌ يَقْرُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَّقِرُونَ الْعِلْمَ وَذَكَرُوا مِنْ شَأْنِهِمْ وَأَتَاهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ الْقَدْرَ وَأَنَّ الْأَمْرَ أَنْتُ قَالَ فَإِذَا لَقَيْتَ أَوْلِيكَ فَاحْبِرْهُمْ أَيَّ بَرِيٍّ مِنْهُمْ وَأَيَّ بَرِّئٍ مِنِّي وَالَّذِي يَخْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا فَأَنْفَقَهُ مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ ثُمَّ قَالَ حَدَّثَنِي

الى رده

وفي بعض النسخ بالقدر والمراد في القدر

قوله والناسي يحلف به عبد الله فيه التفات من التكلم الى الغيبة أيضا

(ابن)

أَبِي عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ يَتِمَّا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ
 إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ
 وَلَا يَعْرِفُهُ مِمَّا أَحَدٌ حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى
 رُكْبَتَيْهِ وَوَضَعَ كَفَيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ وَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا
 رَسُولُ اللَّهِ وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ وَتَصُومَ رَمَضَانَ وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ أَسْتَطَعْتَ
 إِلَيْهِ سَبِيلًا قَالَ صَدَقْتَ قَالَ فَمَجِبْتَالَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ قَالَ فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ
 قَالَ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ
 وَشَرِّهِ قَالَ صَدَقْتَ قَالَ فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ قَالَ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ
 فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ قَالَ فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ قَالَ مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ
 مِنَ السَّائِلِ قَالَ فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا قَالَ أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّهَا وَأَنْ تَرَى الْخُفَاةَ
 الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِغَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ قَالَ ثُمَّ أَنْطَلِقُ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا ثُمَّ قَالَ لِي
 يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ
دِينَكُمْ حَتَّى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعُزْبَيْرِيِّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ
 قَالُوا حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مَطْرِ الْوَرَّاقِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ
 يَعْمَرَ قَالَ لَمَّا تَكَلَّمْتُمْ مَعْبُدًا بِمَا تَكَلَّمْتُمْ بِهِ فِي شَأْنِ الْقَدَرِ أَنْكَرْنَا ذَلِكَ قَالَ فَحَجَجْتُ أَنَا
 وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمَيْرِيُّ حِجَّةً وَسَاقُوا الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ كَهْمِيسٍ وَإِسْنَادَهُ
 وَفِيهِ بَعْضُ زِيَادَةٍ وَنُقْضَانُ أَحْرَفٍ وَحَدِيثِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ
 الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَا لَقِينَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَذَكَرْنَا الْقَدَرَ وَمَا يَقُولُونَ فِيهِ فَاقْتَصَّ
 الْحَدِيثَ كَنَحْوِ حَدِيثِهِمْ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِيهِ شَيْءٌ

قوله لا يرى الخ ضبطه
 الشارح بالياء المضمومة
 وبالنون المفتوحة

قوله ووضع كفيه
 الخ معناه ان الرجل
 الداخل وضع كفيه على
 فخذي نفسه وجلس
 على هيئة المتعلم اه نووي

قوله ربها أى مولاتها
 وقيل التأنيث على معنى
 النسمة ليشمل الذكر
 والاشئ وتأتى رواية رها
 بالتذكير ورواية بعلمها
 ثم ان الخفاة جمع حاف
 وهو الذى لا نعل له
 والعراة جمع عار وهو
 الذى لا شئ عليه والعالة
 الفقراء وهو جمع عائل
 كالباعة فى جمع بائع
 والراء جمع راع كالرعاة
 والشاء جمع شاة كالشياه

قوله ملياً أى وقتاً طويلاً

قوله فاقتص الحديث
 أى رواه على وجهه

عن امارتها

٢- (...)

٣- (...)

٤- (...)

٥- (٩)

٦- (...)

٧- (١٠)

من زيادة وقد نقص منه شيئاً وحدثني حجاج بن الشاعر حدثنا يونس بن محمد حدثنا
 المعتمر عن أبيه عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو
 حديثهم * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب جميعاً عن ابن عليّة
 قال زهير حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أبي حيان عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن
 أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً بارزاً للناس فاتاه رجل فقال
 يا رسول الله ما الإيمان قال أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه وكتابه ولقائه ورسله
 وتؤمن بالبعث الآخر قال يا رسول الله ما الإسلام قال الإسلام أن تعبد الله
 ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدى الزكاة المفروضة وتصوم
 رمضان قال يا رسول الله ما الإحسان قال أن تعبد الله كأنك تراه فإنك إن لآراه
 فإنه يراك قال يا رسول الله متى الساعة قال ما المسؤل عنها باعلم من السائل ولكن
 سأحدثك عن أشراطها إذا ولدت الأمة ربها فذلك من أشراطها وإذا كانت
 المرأة الحفأة رؤس الناس فذلك من أشراطها وإذا تناول رعاء البهيم في البنيان
 فذلك من أشراطها في خمس لا يعلمهن إلا الله ثم تلا صلى الله عليه وسلم إن الله عنده
 علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدرى نفس ماذا تكسب غداً وما
 تدرى نفس بأى أرض تموت إن الله عليم خبير قال ثم أدير الرجل فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ردوا على الرجل فأخذوا ويردوه فلم يروا شيئاً فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم هذا جبريل جاء ليعلم الناس دينهم حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا محمد بن
 بشر حدثنا أبو حيان التميمي بهذا الإسناد مثله غير أن في روايته إذا ولدت الأمة
 بعلها يعني السراري * حدثني زهير بن حرب حدثنا جرير عن عمارة وهو ابن
 القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سلوني فهاؤوه أن يسألوه فجاء رجل فجلس عند ركبتيه فقال يا رسول الله

باب الإيمان ما هو
 وبيان خصاله

قوله بارزاً أى ظاهراً
 بالبراز وهو الفضاء

حاجج
 بن
 محمد

قوله البهيم بفتح الباء
 واسكان الهاء هي
 الصغار من أولاد الغنم
 الضأن والمزجياً
 وفي البخارى رعاة الابل
 البهيم بضم الباء أى
 السود جمع أبهيم وبهيم
 وهو الذى لاشية له

باب الاسلام ما هو
 وبيان خصاله

رعاة البهيم

(ما الاسلام)

مَا الْإِسْلَامُ قَالَ لَا تُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصُومُ
 رَمَضَانَ قَالَ صَدَقْتَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِيمَانُ قَالَ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ
 وَكِتَابِهِ وَلِقَائِهِ وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ كُلِّهِ قَالَ صَدَقْتَ قَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِحْسَانُ قَالَ أَنْ تَحْسِيَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنَّكَ إِنْ لَا تَكُنْ
 تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ قَالَ صَدَقْتَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ قَالَ مَا الْمَسْئُولُ
 عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ وَسَأُحَدِّثُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا إِذَا رَأَيْتِ الْمَرْأَةَ تَلِدُ رَبَّهَا
 فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا وَإِذَا رَأَيْتِ الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الصَّمَّ الْبِكْمَ مُلُوكَ الْأَرْضِ فَذَلِكَ
 مِنْ أَشْرَاطِهَا وَإِذَا رَأَيْتِ رِعَاءَ الْبَهْمِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا
 فِي خَمْسٍ مِنَ الْعَيْبِ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ قَرَأَ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ
 وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ
 أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ قَالَ ثُمَّ قَامَ الرَّجُلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُدُّهُ عَلَيَّ فَالْتَمِسَ فَلَمْ يَجِدْهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 هَذَا جِبْرِيلُ أَرَادَ أَنْ تَعَلَّمُوا إِذْ لَمْ تَسْأَلُوا * **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** بِنِ جَبْرِيلَ بْنِ
 طَرِيفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّقِيفِيُّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قَرِئَ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي سَهْلٍ عَنْ
 أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ نَأْرُ الرَّأْسِ نَسْمَعُ دَوَى صَوْتِهِ وَلَا نَفْقَهُ مَا يَقُولُ حَتَّى دَنَا
 مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ فَقَالَ هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ قَالَ لَا إِلَّا
 أَنْ تَطَّوَعَ وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ فَقَالَ هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ فَقَالَ لَا إِلَّا أَنْ تَطَّوَعَ وَذَكَرَ
 لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الزَّكَاةَ فَقَالَ هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا قَالَ لَا إِلَّا أَنْ
 تَطَّوَعَ قَالَ فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ فَقَالَ

قوله الصم البكم يعني
الجهلة

الدوى صوت ليس بالمعالي كصوت الخمل ونحوه كدق النايه

باب بيان الصلوات
التي هي أحد أركان
الاسلام

قوله أن تعلموا أي أن
تتعلموا قال النووي
ويصح أن تعلموا باسكان
العين اه

قوله عن الاسلام أي
عن شرائعه لا عن
حقيقته

قوله إلا أن تطوع قال
الشارح بتشديد الطاء
على ادغام إحدى التائين
في الطاء وهو المشهور
اه

(٢)

(١١)-٨

٩- (...)

١٠- (١٢)

١١- (...)

١٢- (١٣)

قوله وأبيه كلمة جرت العادة بأدخال مثلها في الكلام غير مقصود بها الاقسام

أخبارنا

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ حَدِيثِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ * حَدِيثِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَكْرِ بْنِ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ فَكَانَ يُجِيبُنِي أَنْ يُجِيبَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ الْعَاقِلُ فَيَسْأَلُهُ وَمَنْ نَسَمِعَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَتَانَا رَسُولُكَ فَرَعَمَ لَنَا أَنْكَ تَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَكَ قَالَ صَدَقَ قَالَ فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ قَالَ اللَّهُ قَالَ فَمَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ قَالَ اللَّهُ قَالَ فَمَنْ نَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ وَجَعَلَ فِيهَا مَا جَعَلَ قَالَ اللَّهُ قَالَ فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَخَلَقَ الْأَرْضَ وَنَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ اللَّهُ أَرْسَلَكَ قَالَ نَعَمْ قَالَ وَرَعَمَ رَسُولُكَ أَنْ عَلَيْنَا نَحْمَسُ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِنَا وَلَيْلَتِنَا قَالَ صَدَقَ قَالَ فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا قَالَ نَعَمْ قَالَ وَرَعَمَ رَسُولُكَ أَنْ عَلَيْنَا زَكَاةً فِي أَمْوَالِنَا قَالَ صَدَقَ قَالَ فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا قَالَ نَعَمْ قَالَ وَرَعَمَ رَسُولُكَ أَنْ عَلَيْنَا صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي سَنَتِنَا قَالَ صَدَقَ قَالَ فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا قَالَ نَعَمْ قَالَ وَرَعَمَ رَسُولُكَ أَنْ عَلَيْنَا حَجَّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا قَالَ صَدَقَ قَالَ ثُمَّ وَتَى قَالَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَزِيدُ عَلَيْهِنَّ وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُنَّ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَنْ صَدَقَ لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ حَدِيثِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَاشِمِ الْعَبْدِيِّ حَدَّثَنَا هِزْ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرَةِ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ قَالَ أَنَسُ كُنَّا نَهْشِي فِي الْقُرْآنِ أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ * حَدِيثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ طَلْحَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا

من الحديث

(٣) باب في بيان الإيمان بالله وشرائع الدين (* باب السؤال عن أركان الإسلام

(٤) باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة وان من تمسك بما امر به دخل الجنة

(عرض)

حديث (١١، ١٠/١٢) : تحفة (٤٠٤) خ (٦٣ تعليقا) ت (٦١٩) ن (٢٠٩١) و (٥٨٦٣ الكبرى) التحف (٣٩٣).
 حديث (١٣/١٢، ١٣، ١٤) : تحفة (٣٤٩١) خ (١٣٩٦، ٥٩٨٢، ٥٩٨٣) ن (٤٦٨) و (٥٨٨٠ الكبرى) التحف (٣٢٤٣).

الخطام ما يعلق في حلق
البعير ثم يمتد على أنفه
من الحبل جلدًا كان
أو ليفًا والزام المقود

ولا تشرك به شيئاً نحو

كأن تشرك

عَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي سَفَرٍ فَأَخَذَ بِحِطَامِ نَاقَتِهِ أَوْ بِرِمَامِهَا
ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ يَا مُحَمَّدَ أَخْبِرْنِي بِمَا يُقَرَّبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ وَمَا يُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ قَالَ
فَكَفَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ نَظَرَ فِي أَصْحَابِهِ ثُمَّ قَالَ لَقَدْ وُقِقَ أَوْلَقَدْ هُدِيَ
قَالَ كَيْفَ قُلْتَ قَالَ فَأَعَادَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا
وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصِلُ الرَّحِمَ دَعِ الشَّاقَةَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ
وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ قَالَا حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مَوْهَبٍ وَأَبُوهُ عُمَانُ أَنَّهُمَا سَمِعَا مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَثَلِ هَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا
أَبُو الْأَخْوَصِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَبِي
إِسْحَاقَ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَقَالَ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ أَعْمَلُهُ يُدْخِلُنِي مِنَ الْجَنَّةِ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ قَالَ تَعْبُدُ اللَّهَ
لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصِلُ ذَرْجِكَ فَلَمَّا أَذْبَرَ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ تَمَسَّكَ بِمَا أَمَرَ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَفِي رِوَايَةٍ
أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ إِنْ تَمَسَّكَ بِهِ وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وَهَيْبُ
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمَلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ قَالَ تَعْبُدُ
اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ وَتَصُومُ
رَمَضَانَ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا شَيْئًا أَبَدًا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ فَلَمَّا وُلَّى
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظَرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ
إِلَى هَذَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّهُظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ قَالَا
حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

١٣- (...)

١٤- (...)

١٥- (١٤)

١٦- (١٥)

قوله ذا رحك أي
صاحب قرابتك

قوله ابدأ ساقط
في بعض النسخ

ل م هـ

وَسَلَّمَ التُّعْمَانُ بْنُ قَوْقَلٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَةَ وَحَرَمْتُ
 الْحَرَامَ وَأَخَلَّتْ الْحَلَالَ أَدْخُلُ الْجَنَّةَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ **وَحَدَّثَنِي**
 حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَالْقَائِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ قَالَا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ
 عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَأَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ التُّعْمَانُ بْنُ قَوْقَلٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 بِمِثْلِهِ وَزَادَ فِيهِ وَلَمْ أَرِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئاً **وَحَدَّثَنِي** سَلَةَ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ
 أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ وَصُمْتُ
 رَمَضَانَ وَأَخَلَّتْ الْحَلَالَ وَحَرَمْتُ الْحَرَامَ وَلَمْ أَرِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئاً أَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَالَ
 نَعَمْ قَالَ وَاللَّهِ لَا أَرِيدُ عَلَى ذَلِكَ شَيْئاً * **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ
 حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ يَمِينُ سُلَيْمَانَ بْنِ حَيَّانَ الْأَحْمَرِ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ
 عُبَيْدَةَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بِنِي الْإِسْلَامِ عَلَى خَمْسَةٍ عَلَى
 أَنْ يُؤَخَّذَ اللَّهُ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَصِيَامِ رَمَضَانَ وَالْحَجِّ فَقَالَ رَجُلٌ
 الْحَجَّ وَصِيَامِ رَمَضَانَ قَالَ لَا صِيَامَ رَمَضَانَ وَالْحَجَّ هَكَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنَا** سَهْلُ بْنُ عُمَانَ الْعَسْكَرِيُّ حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ
 حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ السُّلَمِيُّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بِنِي الْإِسْلَامِ عَلَى خَمْسٍ عَلَى أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ وَيُكْفَرَ بِمَا دُونَهُ وَإِقَامِ
 الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَحَجِّ الْبَيْتِ وَصَوْمِ رَمَضَانَ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ
 حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَاصِمٌ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ
 عَبْدُ اللَّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنِي الْإِسْلَامِ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ
 إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَحَجِّ الْبَيْتِ وَصَوْمِ
 رَمَضَانَ **وَحَدَّثَنِي** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ قَالَ سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ بْنَ

(٥) باب قول النبي
 صلى الله عليه وسلم
 بنى الاسلام على خمس

قوله عاصم وهو ابن
 محمد فعاصم اخو واقد
 المذكور فيما يأتي ص ٣٩
 وهم اخوة خمسة وكلهم
 روي عن ابيهم محمد
 ومحمد ابوهم وعبد الله بن
 عمر جده ذكر العيني
 خمستهم في شرح باب
 فان تابوا واقاموا الصلاة
 الخ من صحيح البخاري

(خالد)

١٧- (...)

١٨- (...)

١٩- (١٦)

٢٠- (...)

٢١- (...)

٢٢- (...)

حديث (١٨/١٥): تحفة (٢٩٥٠) التحف (٢٧٤٠).

حديث (٢٠، ١٩/١٦): تحفة (٧٠٤٧) التحف (٦٥٤٥).

حديث (٢١/١٦): تحفة (٧٤٢٩) التحف (٦٨٨٦).

حديث (٢٢/١٦): تحفة (٧٣٤٤) خ (٨) ت (٢٦٠٩) ن (٥٠٠١) التحف (٦٨٠٩).

(١٧)-٢٣

خَالِدٍ يُحَدِّثُ طَاوُسًا أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْأَنْتَزُورُ فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ الْإِسْلَامَ بُنِيَ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَصِيَامُ رَمَضَانَ وَحَجُّ الْبَيْتِ

حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَانَ بْنَ عَبَّاسٍ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي جَمْرَةَ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ قَالَ قَدِمَ وَفَدَّ عَبْدَ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا هَذَا الْحَيُّ مِنْ رِبْعَةٍ وَقَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضَرٌّ فَلَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ فَمَرْنَا بِأَمْرٍ نَعْمَلُ بِهِ وَنَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ وَرَاءِنَا قَالَ أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ ثُمَّ فَسَّرَهَا لَهُمْ فَقَالَ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَأَنْ تُؤَدُّوا خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَتْمِ وَالتَّقِيرِ وَالمُقِيرِ زَادَ خَلْفٌ فِي رِوَايَتِهِ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَعَقْدُ وَاحِدَةٍ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَ الْفَاظُ لَهُمْ مُقَارِبَةٌ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عُثْمَرُ عَنْ شُعْبَةَ وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ كُنْتُ أُرْجَمُ بَيْنَ يَدَيْ أَبِي عَبَّاسٍ وَبَيْنَ النَّاسِ فَاسْتَأْذَنَتْهُ أَمْرًا سَأَلَهُ عَنْ نَيْدِ الْجَرِّ فَقَالَ إِنَّ وَفَدَّ عَبْدَ الْقَيْسِ آتَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الْوَفْدِ أَوْ مِنَ الْقَوْمِ قَالُوا رِبْعَةٌ قَالَ مَرَّ حَبَابًا بِالْقَوْمِ أَوْ بِالْوَفْدِ غَيْرَ خَزَايَا وَلَا التَّدَامِي قَالَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَأْتِيكَ مِنْ شُقَّةٍ بَعْدَةٍ وَإِنَّا بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَّارٍ مُضَرٍّ وَأَنَا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ فَمَرْنَا بِأَمْرٍ فَضَلَّ نُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ قَالَ فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ قَالَ أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحَدُّهُ وَقَالَ هَلْ تَذَرُونَ مَا لَا يُؤْمَنُ بِاللَّهِ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ شَهَادَةٌ أَنْ

في شهر الحرام من اضافة الوصف الى الصفة ورواية البخاري في الشهر الحرام اهـ الجز جمع الجرورة واهاء معروف فارسيته «سبو»

قوله وفد عبد القيس
الوفد الجماعة المختارة
من القوم للقدوم على
المطاء واحدهم وافد

(٦)

باب الامر بالايان
بالله ورسوله وشرائع
الدين والدعاء اليه

قوله انا هذا الحي منصوب
على الاختصاص والخبر
قوله من ربيعة ذكره
الشارح النووي

قوله فلان اخلص اليك
يقال اخلص فلان الى
فلان أي وصل اليه
وخلص أيضا اذا سلم
ونجا كافي النهاية

قوله وعقد واحدة
هذا ما زاده خلف
في روايته وفي زكاة
البخاري «وعقديده
هكذا» أي كما يعقد
الذي يعد واحدة

قوله غير خزايا ولا
التدامي رواية البخاري
غير خزايا ولا تدامي
أي غير اذلاء ولا نادمين
فخزايا جمع خزيان
كخيران وتدامي مثله

قوله نخبر ضبطه
القسطلاني بالوجهين
كأثرى قال ويتعين
الرفع في تدخل على أن
تكون الجملة مستأنفة
لعدم الواو اهـ

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَصَوْمَ رَمَضَانَ
وَأَن تُوذُوا خُمُسًا مِنَ الْمَنْعَمِ وَنَهَاهُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُرْقَاتِ قَالَ شُعْبَةُ وَرُبَّمَا
قَالَ النَّقِيرُ قَالَ شُعْبَةُ وَرُبَّمَا قَالَ الْمُقْتَرِ وَقَالَ أَحْفَظُوهُ وَأَخْبِرُوا بِهِ مِنْ وَرَائِكُمْ
وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ مَنْ وَرَاءَكُمْ وَلَيْسَ فِي رِوَايَتِهِ الْمُقْتَرِ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ أَجْمَعًا
حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِهَذَا الْحَدِيثِ نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ وَقَالَ أَنَّهُمْ عَمَّا يُبْنَدُ فِي الدُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْحَنْتَمِ
وَالْمُرْقَاتِ وَزَادَ ابْنُ مُعَاذٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لِلأَشْجِ أَتَّجِعُ عَبْدَ الْقَيْسِ إِنْ فُكَّ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ الْحِلْمُ وَالْإِنَاءَةُ حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ حَدَّثَنَا مَنْ
لَقِيَ الوَفْدَ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ قَالَ سَعِيدُ
وَذَكَرَ قَتَادَةُ أَبَانُضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي حَدِيثِهِ هَذَا أَنَّ أَنَسًا مِنْ عَبْدِ
الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّا حَتَّى مِنْ رِبْعَةٍ
وَيَسْنَا وَيَسْنَا كَقَارِ مُضَرَ وَلَا نَقْدِرُ عَلَيْكَ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحُرْمِ فَرَرْنَا بِأَمْرِ نَأْمُرُ
بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَبَّةَ إِذَا نَحْنُ أَخَذْنَا بِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ
وَأَتُوا الزَّكَاةَ وَصُومُوا رَمَضَانَ وَأَعْطُوا الْخُمْسَ مِنَ الْعَنَائِمِ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ عَنِ
الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُرْقَاتِ وَالنَّقِيرِ قَالُوا يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا عَلَيْكَ بِالنَّقِيرِ قَالَ بَلَى جِدْعٌ
تَشْرُونَهُ فَمَقْدُونٌ فِيهِ مِنَ الْقَطِيعَاءِ قَالَ سَعِيدُ أَوْ قَالَ مِنَ التَّمْرِ ثُمَّ تَصْبُونَ فِيهِ
مِنَ الْمَاءِ حَتَّى إِذَا سَكَنَ عَلَيْهِ شَرِبْتُمُوهُ حَتَّى إِنْ أَحَدَكُمْ أَوْ إِنْ أَحَدَهُمْ لِيَضْرِبُ
ابْنَ عَمِّهِ بِالسَّيْفِ قَالَ وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ كَذَلِكَ قَالَ وَكُنْتُ أَحْبَابَهَا

(قوله صلى الله عليه وسلم واخبروا به من ورائكم قال أبو بكر في روايته من وراءكم) هكذا ضبطناه وكذا في الأصول الأولى بكر الميم والثاني بفتحها وهما يرجعان إلى معنى واحد اه نووي

(الأشج) رجل من عبد القيس اسمه المنذر بن عائذ سماه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أشج لانه كان في وجهه والشج في الأصل جرح الرأس

قوله عن الدباء الخ النبي انما هو عما يبند فيه كما هو المصرح به في الحديث والدباء القرع اليابس أى الوعاء منه والحنتم هى الجرعة الخضراء والنقير جذع يتقر وسطه والنقير ما طلى بالقر كالمزق المطلى بالزفت

قوله أخبأها أى أسترها

(حياء)

(٢٥-٠٠)

(٢٦-١٨)

قال في السببية القطعية نوع من العنقر وقبل هو السر قبل أن يدركه

في شرب

حَيَاءً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ فَفِيمَ نَشْرَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فِي
 اسْقِيَةِ الْأَدَمِ الَّتِي يَلِثُ عَلَى أَفْوَاهِهَا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَرْضَنَا كَثِيرَةٌ الْجِرْدَانِ
 وَلَا تَبْقَى بِهَا اسْقِيَةُ الْأَدَمِ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنْ أَكَلْتُمُ الْجِرْدَانَ وَإِنْ
 أَكَلْتُمُ الْجِرْدَانَ وَإِنْ أَكَلْتُمُ الْجِرْدَانَ قَالَ وَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسْجَحُ
 عَبْدُ الْقَيْسِ إِنَّ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ الْحِلْمُ وَالْإِنَانَةُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ**
بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ حَدَّثَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ لَقِيَ ذَلِكَ
الْوَفْدَ وَذَكَرَ ابْنُ نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ غَيْرَ أَنْ فِيهِ وَتَذْفُونَ فِيهِ
مِنَ الْقَطِيعَاءِ أَوْ التَّمْرِ وَالْمَاءِ وَلَمْ يَقُلْ قَالَ سَعِيدٌ أَوْ قَالَ مِنَ التَّمْرِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ**
بَكَّارٍ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَاللَّفْظُ
لَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو قُرْعَةَ أَنَّ ابْنَ نَضْرَةَ أَخْبَرَهُ
وَحَسَنًا أَخْبَرَهُمَا أَنَّ ابْنَ سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا اتَّوَا نَبِيَّ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلْنَا اللَّهُ فِدَاءَكَ مَاذَا يَصْلُحُ لَنَا مِنَ الْأَشْرِبَةِ فَقَالَ
لَا تَشْرَبُوا فِي التَّقِيرِ قَالُوا يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلْنَا اللَّهُ فِدَاءَكَ أَوْ تَدْرِي مَا التَّقِيرُ قَالَ نَعَمْ
الْجَذْعُ يَنْقَرُ وَسَطُهُ وَلَا فِي الدُّبَاءِ وَلَا فِي الْحَسْمَةِ وَعَلَيْكُمْ بِالْمَوْكِي **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ**
أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ
عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْقٍ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ رُبَّمَا قَالَ وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مُعَاذًا قَالَ بَعَثَنِي
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَأَدْعُهُمْ
إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ
أَفْتَرَضَ عَلَيْهِمْ تَمَسُّصَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ

(٢٧-..)

(٢٨-..)

(٢٩-١٩)

قوله وذكر ابن نضرة عن أبي سعيد قاتدة عن أبي نضرة عن أبي سعيد

قوله وذكر ابن نضرة عن أبي سعيد قاتدة عن أبي نضرة عن أبي سعيد

ولا في الخمر

وربما قال

قوله ففيم أي في أي إمام
 قوله في أسقية الآدم
 الأسقية جمع سقاء
 ككساء وهو وعاء من
 جلد السحلة يكون للماء
 واللين أما الآدم وكذلك
 الآدم بضمين كما هو
 القياس فيجمع آدم وهو
 الجلد المدبوغ

قوله يلات أي يلف
 الخيط على أفواهها
 وتربط به

قوله الجردان هو بهذا
 الضبط جمع جرد يضم
 الجيم وقمع الراء وهو
 الذكر من الفأر وقال
 بعضهم هو الضخم من
 الفيران ويكون في
 الفلوات ولا يالف
 البيوت ذكره الفيومي
 في المصباح المنير

قوله غير أن فيه وتذفون
 فيه أي بدل قوله فيما
 سبق «وتذفون فيه»
 ومعنى تذفون تخلطون
 كما في الشرح ولهد ذكره
 اللغويون والذي ذكره
 في معنى الخلط هو الدوف
 وفي نهاية ابن الأثير
 وتذفون بالدال بدل
 الدال قال والواو فيه
 أكثر من الياء ويروي
 بالدال المحجمة وليس
 بالكثير اه

قوله وعليكم بالموكي
 أي بالسقاء المشدود
 الفم بالوكاء وهو بكسر
 الواو جبل يشد به
 رأس القرية

(٧) باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام

حديث (٢٨/١٨): تحفة (٤٣٥٥) التحف (٤٠٥٠).

حديث (٢٩/١٩)، (٣٠)، (٣١): تحفة (٦٥١١) خ (١٣٩٥)، (١٤٥٨)، (١٤٩٦)، (٢٤٤٨)، (٤٣٤٧)، (٧٣٧١)، (٧٣٧٢) د (١٥٨٤) ت (٦٢٥)، (٢٠١٤)

ن (٢٤٣٥)، (٢٥٢٢) ق (١٧٨٣) التحف (٦٠٦٧).

قَالَ أَحْمَدُ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ أَخْبَرَنَا أَبُو وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
 قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَاهُ رِيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
 عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّغِيِّ
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ عَنِ الْمَلَاءِ ح وَحَدَّثَنَا مِيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ وَاللَّفْظُ
 لَهُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رُوْحٌ عَنِ الْمَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَقَاتِلُ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا
 أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيُؤْمِنُوا بِي وَبِمَاجِئْتِي بِهِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ
 وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا
 حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي سَفْيَانَ عَنِ جَابِرٍ وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ
 قَالَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ
 الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنِي
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ قَالَا جَمِيعًا حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ
 أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ
 حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا
 بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ ثُمَّ قَرَأَ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ **حَدَّثَنَا**
 أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمِّيُّ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ عَنْ شُعْبَةَ
 عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا
 رَسُولُ اللَّهِ وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ
 إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ **وَحَدَّثَنَا** سُؤْيُدُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا

(٣٤-...)

(*) قال امرت أن
أقاتل الناس

(٣٥-...)

علامة التحويل الاولى
ساقطة في بعض النسخ

(٣٥-٢١ م)

(٣٦-٢٢)

قوله عن أبيه عن
عبد الله بن عمر يعني
أن واقداً حدث عن
أبيه محمد بن زيد عن
جدائه عبد الله بن عمر
وتقدم حديث أخي واقد
عاصم بن محمد في ص ٣٤

(٣٧-٢٣)

حديث (٣٤/٢١): تحفة (١٤٠١٦، ١٤٠٦٧) التحف (١٣٠٢٥، ١٣٠٧٠).

حديث (٢١، ٢١ م/٣٥، ٣٥ م): تحفة (٢٢٩٨، ٢٧٤٤، ١٢٣٦٧) ت (٣٣٤١) ن (٣٩٧٧) (١١٦٧٠ الكبرى) ق (٣٩٢٧، ٣٩٢٨).

التحف (٢١٣٢٢، ٢٥٣٩، ١١٤٩٦).

حديث (٣٦/٢٢): تحفة (٧٤٢٢) خ (٢٥) التحف (٦٨٧٩).

حديث (٣٨، ٣٧/٢٣): تحفة (٤٩٧٨) التحف (٤٦٤٥).

مَرَوَانُ يَعْنِيَانِ الْفَزَارِيَّ عَنْ أَبِي مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَرَّمَ مَالُهُ وَدَمُهُ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرِيُّ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ وَحَدَّثَهُ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ * وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجَيْبِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوُفَاةَ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغْبِرَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَمَّ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ يَا أَبَا طَالِبٍ أَتَرَعَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْزِضُهَا عَلَيْهِ وَيُعِيدُ لَهُ تِلْكَ الْمَقَالَةَ حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَبِي أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا وَاللَّهِ لَا سَتَعْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنَّهُ عَنْكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَعْفِفُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ فِي أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ كِلَاهُمَا عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ صَالِحٍ أَنْتَهَىٰ عِنْدَ قَوْلِهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ وَلَمْ يَذْكُرِ الْآيَتَيْنِ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ وَيُعْوَدَانِ فِي تِلْكَ الْمَقَالَةَ وَفِي حَدِيثِ مَعْمَرِ

(مكان)

(٩)

باب اول الايمان
قول لاله الاالله

(*) باب الدليل على
صححة اسلام من
حضره الموت.

قوله ويمسده له قال
النوى وفي نسخة
ويميدان له على التثنية
لاي جهل وابن ابى
امية اه

قوله هو على ملة
عبدالمطلب انا بضمير
الغنية كما هو الدأب في
حكاية كل قبيل

قوله اما والله وفي
نسخة الشارح ام والله
من غيرالف بعدالميم

٢٠
تاريخ القائل

٣٨- (...)

٣٩- (٢٤)

٤٠- (...)

٤١- (٢٥)

مَكَانَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ فَلَمْ يَزَالِ بِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ وَابْنِ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا
مَرْوَانَ عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَمِّهِ عِنْدَ مَوْتِهِ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَبَى
فَأَنْزَلَ اللَّهُ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ الْآيَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا
يُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَمِّهِ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ
قَالَ لَوْلَا أَنْ تُعِيرَنِي قُرَيْشٌ يَقُولُونَ إِنَّمَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ الْجَزَعُ لَا قَرَرْتُ بِهَا عَيْسَكَ

٤٢- (...)

٤٣- (٢٦)

فَأَنْزَلَ اللَّهُ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ * حَدَّثَنَا أَبُو
بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ
حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ عَنْ خَالِدِ قَالَ حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ حُرَّانَ عَنْ عُثْمَانَ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ عَنْ الْوَلِيدِ

٤٤- (٢٧)

أَبِي بَشِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ حُرَّانَ يَقُولُ سَمِعْتُ عُثْمَانَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ مِثْلَهُ سِوَاءَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ
هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ مَالِكِ بْنِ مَعْوَلٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ
عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسِيرٍ قَالَ
فَقَدَّتْ أَرْوَادُ الْقَوْمِ قَالَ حَتَّى هَمَّ يَخْرِبُ بَعْضُ حَمَائِلِهِمْ قَالَ فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
لَوْ جَمَعْتَ مَا بَقِيَ مِنْ أَرْوَادِ الْقَوْمِ فَدَعَوْتَ اللَّهُ عَلَيْهَا قَالَ ففَعَلَ قَالَ فَجَاءَ ذُو الْبُرِّ
بِزَيْدِهِ وَذُو التَّمْرِ بِتَمْرِهِ قَالَ وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَذُو النَّوَاهِ بِنَوَاهٍ قُلْتُ وَمَا كَانُوا يَضَعُونَ
بِالنَّوَى قَالَ كَانُوا يَمْضُونَهُ وَيَسْرُبُونَ عَلَيْهِ الْمَاءَ قَالَ فَدَعَا عَلَيْهَا قَالَ حَتَّى مَلَأَ الْقَوْمُ
أَرْوَادَهُمْ قَالَ فَقَالَ عِنْدَ ذَلِكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ لَا يَلِيقُ اللَّهُ

قوله الجزع هو الخوف ويرى الجزع بالخاء والراء وهو الدهش

رواه محمد بن حاتم

باب
من لقي الله بالإيمان
وهو غير شك فيه
دخل الجنة وحرم
على النار

قوله حتى هم يعني النبي
صلى الله تعالى عليه
وسلم قالوا وليس هذا
الهم من وحى لما اتفق
من سيدنا عمر وانما هو
عن اجتهاد ومستند النظر
فيه أنه من ارتكاب
أخف الضررين وفيه
جواز عرض المفضول
على الفاضل ما يراه
مصلحة اه

قوله يخر بعض حمائلهم
روى بالخاء والجيم وهو
بالحاء جمع حولة وهي
الابل التي يحمل عليها
وبالجيم جمع جمالة جمع
جل كحجر وحجارة

قوله أروادهم يريد
مزادهم جمع مزود
بكسر الميم وهو وعاء الزاد

٦ م ل

حديث (٤١/٢٥) : تحفة (١٣٤٤٢) ت (٣١٨٨) التحف (١٢٤٧٥).

حديث (٤٣/٢٦) : تحفة (٩٧٨٨، ٩٧٩٨) ن (١١١٣، ١١١٤، ١١١٥ اليوم واللييلة) التحف (٩٠٨٣).

حديث (٤٤/٢٧) : تحفة (١٢٨٠٦) ن (٨٧٩٤، ٨٧٩٥ الكبرى) التحف (١١٨٨٣).

٤٥- (...)

يقولون بركة يومه ه

بِهِمَا عَبْدُ غَيْرِ شَاكٍ فِيهِمَا إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ **حَدَّثَنَا** سَهْلُ بْنُ عُمَانَ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ
 الْعَلَاءِ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي
 صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ شَكَ الْأَعْمَشُ قَالَ لَمَّا كَانَ غَزْوَةُ تَبُوكَ أَصَابَ
 النَّاسَ مَجَاعَةٌ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَذِنْتَ لَنَا فَفَحَرْنَا نَوَاصِحُنَا فَأَكَلْنَا وَأَدَهْنَا فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْعَلُوا قَالَ جَاءَ عُمَرُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ فَعَلْتَ
 قَلَّ الظَّهْرُ وَلَكِنْ أَدْعُهُمْ بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ ثُمَّ أَدْعُ اللَّهَ لَهُمْ عَلَيْنَا بِالْبَرَكَةِ
 لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ ه فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ قَالَ فَدَعَا
 بِنِطْعٍ فَبَسَطَهُ ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ قَالَ لَجَعَلَ الرَّجُلُ يَمِيحُ بِكَفِّ ذُرَّةٍ قَالَ
 وَيَمِيحُ الْآخَرُ بِكَفِّ تَمْرٍ قَالَ وَيَمِيحُ الْآخَرُ بِكِسْرَةٍ حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النِطْعِ
 مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ يُسِيرُ قَالَ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ بِالْبَرَكَةِ ثُمَّ
 قَالَ خُذُوا فِي أَوْعِيَّتِكُمْ قَالَ فَآخَذُوا فِي أَوْعِيَّتِهِمْ حَتَّى مَاتَرَ كُوا فِي التَّسْكَرِ وَعَاءٌ
 إِلَّا مَلَأُوهُ قَالَ فَآكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَفَضِلَتْ فَضْلُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍ فَيُحْجَبُ
 عَنِ الْجَنَّةِ **حَدَّثَنَا** دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ جَابِرٍ
 قَالَ حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِيٍّ قَالَ حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ حَدَّثَنَا عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ
 لِأَشْرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَأَبْنُ أُمِّيهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا
 إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَأَنَّ الشَّارِحَ أَدْخَلَهُ اللَّهُ مِنْ آيَةِ أَبْوَابِ
 الْجَنَّةِ التَّمَانِيَةِ شَاءَ **وَحَدَّثَنِي** أَحْمَدُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ الدَّرَوَاقِيُّ حَدَّثَنَا مُبَشِّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ
 الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِيٍّ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى
 مَا كَانَ مِنْ عَمَلٍ وَلَمْ يَذْكُرْ مِنْ آيَةِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ التَّمَانِيَةِ شَاءَ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

قوله لما كان غزوة تبوك
 وفي متن الشارح لما كان
 يوم غزوة تبوك اه

النواضع من الابل هي
 التي تحمل الماء واستعمل
 في كل بعير كافي المصباح
 والادهان التطل بالدهن
 قيل المراد هنا اتخاذ
 اللحم من اللحم اه

وقوله
 لعل الله ان يجعل في ذلك ه

قوله بنطع النطم وزان
 ضلع بساط متخذ من
 اديم وكانت الانطاع
 تبسط بين ايدي الملوك
 والامراء حين ارادوا
 قتل احد صبرا ليلسان
 المجلس من الدم كما اشار
 اليه ابو الطيب في قوله

قال الكلابي
 انما ضرب الابل
 مد النطوع

٤٦- (٢٨)

وحده وان محمد اعبدته

(...)

٤٧- (٢٩)

(حدثنا)

قوله على ما كان من
 عمل يعني وان قل اوقع

حديث (٢٧/٤٥) : تحفة (٤٠١٠) التحف (٣٧٣٣).

حديث (٢٨/٤٦) : تحفة (٥٠٧٥) خ (٣٤٣٥) ن (١١١٣٢) الكبرى، ١١٣٠، ١١٣١ اليوم واللييلة) التحف (٤٧٣٤).

حديث (٢٩/٤٧) : تحفة (٥٠٩٩) ت (٢٦٣٨) ن (١١٢٨) اليوم واللييلة) التحف (٤٧٥٣).

قوله دخلت عليه الظاهر
أن الداخل هو الصنابحي
التابعي والمدخول عليه
هو عبادة بن الصامت
الصحابي

قوله وقد احبط بنفسى
أى قربت من الموت

قوله مؤخرة الرجل
بهذا الضبط وبالتثنية
مع قبح الحياء وكسرها
ويقال آخرة الرجل
وهو العود الذى خلف
الراكب والذى أمامه
يسمى قادمة الرجل ولا
تكونان الا فى رحال
الابل

قال النووى فى مقدمة
كتابه (سلام) كله
بالتشديد الا عبدالله
ابن سلام الصنابحي ومحمد
ابن سلام شيخ البخارى

حَدَّثَنَا يَثْرِبُ بْنُ أَبِي عَجْلَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ عَنِ الصَّنَابِحِيِّ
عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ قَالَ دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ فَبَكَيْتُ فَقَالَ مَهْلًا
لَمْ تَبْكِي فَوَاللَّهِ لَئِنْ اسْتَشْهِدْتُ لَأَشْهَدَنَّ لَكَ وَلَئِنْ شَقِيعْتُ لَأَشْفَعَنَّ لَكَ وَلَئِنْ
اسْتَظَمْتُ لَأَتَقَعَنَّكَ ثُمَّ قَالَ وَاللَّهِ مَا مِنْ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لَكُمْ فِيهِ خَيْرٌ إِلَّا أَحَدْتُكُمْ مَوْهُ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا وَسَوْفَ أَحَدْتُكُمْ مَوْهُ
الْيَوْمَ وَقَدْ أَحْبَطَ بِنَفْسِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ **حَدَّثَنَا** هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ
حَدَّثَنَا هَامُّ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ كُنْتُ رِدْفَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا مَوْخِرَةُ الرَّحْلِ فَقَالَ يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ
قُلْتُ لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ثُمَّ سَارَسَاعَةً ثُمَّ قَالَ يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قُلْتُ لَبَّيْكَ
رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ثُمَّ سَارَسَاعَةً ثُمَّ قَالَ يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قُلْتُ لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ
وَسَعْدَيْكَ قَالَ هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ قَالَ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ
فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ثُمَّ سَارَسَاعَةً ثُمَّ قَالَ
يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قُلْتُ لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ قَالَ هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ
عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ قَالَ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ أَنْ لَا يُعَدِّبَهُمْ **حَدَّثَنَا** أَبُو
بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ سَلَامُ بْنُ سَلِيمٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ عُمَرَ وَبْنِ
مَيْمُونٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ كُنْتُ رِدْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ
يُقَالُ لَهُ عُقَيْرٌ قَالَ فَقَالَ يَا مُعَاذُ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ
قَالَ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ
شَيْئًا وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا قَالَ قُلْتُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ قَالَ لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ

٤٨- (٣٠)

الردف والرديف هو الرال كخلف الراكب

٤٩- (...)

٥٠- (...)

حديث (٤٨/٣٠): تحفة (١١٣٠٨) خ (٥٩٦٧، ٦٢٦٧، ٦٥٠٠) ن (١٨٦ اليوم والليلة) التحف (١٠٥٠٨).

حديث (٤٩/٣٠): تحفة (١١٣٥١) خ (٢٨٥٦) د (٢٥٥٩) ت (٢٦٤٣) ن (٥٨٧٧ الكبرى) التحف (١٠٥٤٧).

حديث (٥٠/٣٠): تحفة (١١٣٠٦) خ (٧٣٧٣) التحف (١٠٥٠٦).

وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ وَالْأَشْعَثِ
 ابْنِ سَلِيمٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا الْأَسْوَدَ بْنَ هِلَالٍ يُحَدِّثُ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا مُعَاذُ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ قَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ أَنْ
 يُعْبَدَ اللَّهُ وَلَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ قَالَ أَتَدْرِي مَا حَقَّهُمْ عَلَيْهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ
 أَعْلَمُ قَالَ أَنْ لَا يُعْبَدَ بِهِمْ **حَدَّثَنَا الْقَائِمِيُّ بْنُ زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ أَبِي**
حَصِينٍ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاذًا يَقُولُ دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَأَجَبْتُهُ فَقَالَ هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى النَّاسِ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ **حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
 حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ الْحَنْفِيُّ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمْرٍاءَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو
 هُرَيْرَةَ قَالَ كُنَّا قُعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي نَفَرٍ
 فَمَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا وَخَشِينَا أَنْ يُقْتَطَعَ دُونَنَا
 وَفَرَعْنَا فَعَمْنَا فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَغَ فَخَرَجْتُ أَبْتَعِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 حَتَّى آتَيْتُ حَائِطًا لِلْأَنْصَارِ لِسِنِّي التَّجَارِ فَدُرْتُ بِهِ هَلْ أَجِدُ لَهُ بَابًا فَلَمْ أَجِدْ فَإِذَا رِبِيعٌ
 يَدْخُلُ فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بَيْتٍ خَارِجَةٍ وَالرِّبِيعُ الْجَدُولُ فَاحْتَفَزْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قُلْتُ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَا شَأْنُكَ
 قُلْتُ كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِنَا فَكُنْتُ فَأَبْطَأَتْ عَلَيْنَا فَخَشِينَا أَنْ يُقْتَطَعَ دُونَنَا فَفَرَعْنَا
 فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَغَ فَأَيْتُ هَذَا الْحَائِطَ فَاحْتَفَزْتُ كَمَا يُحْتَفِزُ الثَّلَبُ وَهُوَ لِأَنَّ النَّاسَ
 وَرَأَيْتُ فَقَالَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَعْطَانِي نَعْلَيْهِ قَالَ أَذْهَبُ بِنَعْلَيْ هَاتَيْنِ فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وِرَاءِ
 هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَقِيمًا بِهَا قَلْبُهُ فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِيتُ
 عُمَرُ فَقَالَ مَا هَاتَانِ النَّعْلَانِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قُلْتُ هَاتَانِ نَعْلَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ بَعَثَنِي بِهِمَا مَنْ لَقِيتُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَقِيمًا بِهَا قَلْبُهُ فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ
 فَضْرَبَ عُمَرُ بِيَدِهِ بَيْنَ نَدْيَيْ فَخَرَزْتُ لِاسْتَيْتِي فَقَالَ أَرْجِعْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَرَجَعْتُ

(الـ)

قوله آتيت حائطاً أى
 يستأنو وهو بهذا المعنى
 يجمع على حوائط وأما
 الحائط بمعنى الجدار
 فجمعه حيطان

قوله من بئر خارجة بهذا
 الضبط والبئر مؤنثة
 وضبط باضافة بئر الى
 خارجة وبوجه آخر أيضاً
 انظر الشارح ان شئت

قوله فاحتفزت الخ أى
 تضامنت ليسمعى المدخل

قوله فضرب عمر يعنى
 لرايه المصلحة فى عدم
 التبشير خوف الاتكال

قوله فخررت لاسيتى
 الخرور هو السقوط

قوله أن تقطع أى يصاب
 بركوبه من عمد (تورى)

٥١- (...)

٥٢- (٣١)

(*) فاحتفزت كما
 يحتفز الثعلب
 فدخلت

(الى)

إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاجْهَشْتُ بِكَاءٍ وَرَكِبَنِي عُمَرُ فَإِذَا هُوَ عَلَى آثَرِي
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَكَ يَا أَبَاهِرَيْرَةَ قُلْتَ لَقِيتُ عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ
 بِالَّذِي بَعَثَنِي بِهِ فَضَرَبَ بَيْنَ نَدْيَيْ ضَرْبَةً خَرَّتْ لِاسْتِي قَالَ أَرْجِعْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عُمَرُ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا أَبَى أَنْتَ وَأُمِّي
 أَبَعَثْتَ أَبَاهِرَيْرَةَ بِعَلَيْكَ مَنْ لَقِيَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَقِيمًا بِهَا قَلْبُهُ بِشْرَهُ بِالْحَبَّةِ
 قَالَ نَعَمْ قَالَ فَلَا تَفْعَلْ فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَتَّكِلَ النَّاسُ عَلَيْهَا فَخَلَّيْهِمْ يَفْعَلُونَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَلَّيْهِمْ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ
 هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَدِفُهُ عَلَى الرَّحْلِ قَالَ يَا مُعَاذُ قَالَ لَتَبَيْتُكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعَدَيْكَ
 قَالَ يَا مُعَاذُ قَالَ لَتَبَيْتُكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعَدَيْكَ قَالَ يَا مُعَاذُ قَالَ لَتَبَيْتُكَ رَسُولَ اللَّهِ
 وَسَعَدَيْكَ قَالَ مَا مِنْ عَبْدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَإِنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْأَحْرَمَ
 اللَّهُ عَلَى النَّارِ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أَخْبِرُ بِهَا فَيَسْتَبْشِرُوا قَالَ إِذَا يَتَّكَلُوا فَأَخْبِرْ بِهَا
 مُعَاذُ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأْتِمًا **حَدَّثَنَا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةَ قَالَ
 حَدَّثَنَا نَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ عَنْ عِيسَى بْنِ مَالِكٍ قَالَ
 قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقِيتُ عِيسَى فَقُلْتُ حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكَ قَالَ أَصَابَنِي فِي بَصْرَى
 بَعْضُ الشَّيْءِ فَبَعَثْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَحِبُّ أَنْ تَأْتِيَنِي قُصِّلِي
 فِي مَنْزِلِي فَأَتَيْتُهُ مُصَلِّيًّا قَالَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِهِ
 فَدَخَلَ وَهُوَ يُصَلِّي فِي مَنْزِلِي وَأَصْحَابُهُ يَتَحَدَّثُونَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ اسْتَدُوا عِظَمَ ذَلِكَ وَكَبْرَهُ
 إِلَى مَالِكِ بْنِ دُخْشَمٍ قَالُوا وَدَّوْا أَنَّهُ دَعَا عَلَيْهِ فَهَلَكَ وَدَّوْا أَنَّهُ أَصَابَهُ شَرٌّ فَقَضَى
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ وَقَالَ أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي
 رَسُولُ اللَّهِ قَالُوا إِنَّهُ يَقُولُ ذَلِكَ وَمَا هُوَ فِي قَلْبِهِ قَالَ لَا يَشْهَدُ أَحَدٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

قال الشيخ

قوله عليها لم يوجد في نسخة

رغم الله

أن تأتي قصلي

٥٣- (٣٢)

٥٤- (٣٣)

(*) وودوا

الاجهاش بالكاء هو التهيؤ له كما في القاموس وفي شعر ابى الطيب ترون الى بعين الظبي مجهشة البيت

(١) فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله تأتيا أى خروجاً من الاثم وهو اثم كتم العلم ممن يؤمن عليه الاتكال وكان سكوته الى ذلك الحين امتتالا للنهي عن الاشاعة كما ينبي عنه ترجمة البخارى هذا الحديث باب من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا

عظم الشئ بضم العين معظمه ومثله الكبر وفي كانه الضم والكسر

حديث (٥٣/٣٢): تحفة (١٣٦٣) خ (١٢٨) التحف (١٢٦٠).

حديث (٥٥/٣٣): تحفة (٩٧٥٠) خ (٤٢٤، ٤٢٥، ٦٦٧، ٦٨٦، ٨٣٨، ٨٤٠، ١١٨٦، ٤٠١٠، ٤٠١٠، ٥٤٠١، ٦٤٢٣، ٦٩٣٨).

ن (٧٨٨، ٨٤٤، ١٣٢٧، ١١٤٩٣، ١١٤٩٤، ١١٠٥-١١٠٩ اليوم والليلة) ق (٧٥٤) التحف (٩٠٤٧).

٥٥- (...)

وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَيَدْخُلُ النَّارَ أَوْ تَطْعَمُهُ قَالَ أَنَسٌ فَأَعَجَبَنِي هَذَا الْحَدِيثُ فَقُلْتُ لِأَبِي
أَكْتَبُهُ فَكَتَبَهُ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا سَمَاءُ حَدَّثَنَا**

٥٦- (٣٤)

ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ نَعِيَ فَأَرْسَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَقَالَ تَعَالَ فَنُحِطُّ بِمَسْجِدِ أَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَاءَ قَوْمُهُ وَنُعِتَ
رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مَالِكُ بْنُ الدَّخْشِمِيِّ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُهَيَّبَةِ * **حَدَّثَنَا**
مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرٍاءَ الْمَسْكِيُّ وَبِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ وَهُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ

(١١) باب ذاق طعم الإيمان
من رضى بالله ربا

٥٧- (٣٥)

الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ يَزِيدِ بْنِ الهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ
عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ
بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا * **حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ**

(١٢) باب شعب الإيمان

٥٨- (...)

قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً
وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ

٥٩- (٣٦)

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بَضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ**

قوله يعظ أخاه في الحياء
أى ينهاه عن كثرتة

(...)

أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ
الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ فَقَالَ
الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ

٦٠- (٣٧)

بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ مَرَّ بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يَعِظُ أَخَاهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ
بَشَّارٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ
أَبَا السَّوَّارِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(انه)

حديث (٥٦/٣٤): تحفة (٥١٢٧) ت (٢٦٢٣) التحف (٤٧٧٨).

حديث (٥٨، ٥٧/٣٥): تحفة (١٢٨١٦) خ (٩) ت (٢٦١٤) د (٤٦٧٦) ن (٥٠٠٤، ٥٠٠٥، ٥٠٠٦) ق (٥٧) التحف (١١٨٩٣).

حديث (٥٩/٣٦): تحفة (٦٨٢٨، ٦٩١٣، ٦٩٥٤) خ (٢٤) ت (٢٦١٥) ن (٥٠٣٣) د (٤٧٩٥) ق (٥٨) التحف (٦٣٥٥، ٦٤٦٢).

حديث (٦١، ٦٠/٣٧) تحفة (١٠٧٩٢، ١٠٨٧٧، ١٠٨٧٨) خ (٦١١٧) د (٤٧٩٦) التحف (١٠٠٢٣، ١٠١٠١).

قوله بشير بن كعب ذكر النووي في المقدمة ان بشيرا كله بفتح الموحدة وكسر الشين الاثنين فالضم وفتح الشين وهما بشير بن كعب وبشير بن يساراه وقدمنا عنه في هامش الصفحة السابعة أن حصينا كله بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين الأبا حصين عثمان بن عاصم فبالفتح اه قوله اجرتا عيناه هو على لفة اكلوني البراغيث كما في النووي

أَنَّه قَالَ الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ فَقَالَ بَشِيرُ بْنُ كَعْبٍ إِنَّهُ مَكْتُوبٌ فِي الْحِكْمَةِ أَنَّ مِنْهُ وَقَارًا وَمِنْهُ سَكِينَةٌ فَقَالَ عِمْرَانُ أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتُحَدِّثُنِي عَنْ صُحُفِكَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْخَارِثِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ إِسْحَاقَ وَهُوَ ابْنُ سُوَيْدٍ أَنَّ أَبَا قَسَادَةَ حَدَّثَ قَالَ كُنَّا عِنْدَ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ فِي رَهْطٍ وَفِينَا بَشِيرُ بْنُ كَعْبٍ فَحَدَّثَنَا عِمْرَانُ يَوْمَئِذٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ قَالَ أَوْ قَالَ الْحَيَاءُ كُلُّهُ خَيْرٌ فَقَالَ بَشِيرُ بْنُ كَعْبٍ إِنَّا نَجِدُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ وَالْحِكْمَةِ أَنَّ مِنْهُ سَكِينَةٌ وَوَقَارًا لِلَّهِ وَمِنْهُ ضَعْفٌ قَالَ فَمَضَى عِمْرَانُ حَتَّى أَهْرَمْنَا عَيْنَاهُ وَقَالَ الْأَرَاءِيُّ أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتُعَارِضُ فِيهِ قَالَ فَأَعَادَ عِمْرَانُ الْحَدِيثَ قَالَ فَأَعَادَ بَشِيرٌ فَمَضَى عِمْرَانُ قَالَ فَآزَلْنَا نَقُولُ فِيهِ إِنَّهُ مَثَابَا بَابِ نَجِيدٍ إِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ حَدَّثَنَا أَبُو نَعَامَةَ الْعَدَوِيُّ قَالَ سَمِعْتُ حُجَيْرَ بْنَ الرَّبِيعِ الْعَدَوِيَّ يَقُولُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ تَمِيمٍ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَامَةَ غَيْرَكَ قَالَ قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ فَاسْتَقِم * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُحَيْمٍ بِنِ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ قَالَ تَطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرْحِ الْمِصْرِيِّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْخَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ

٦١- (...)

(*) رهط منا وفيها

٣٨: اجرت عيناه

(*) اراني

(ابو نجيد) كنية عمران

٦٢- (٣٨)

٦٣- (٣٩)

٦٤- (٤٠)

(١٣)

باب جامع اوصاف الاسلام

(١٤)

باب بيان تقاضل الاسلام وأى اموره أفضل

حديث (٦٢/٣٨) : تحفة (٤٤٧٨) ت (٢٤١٠) ن (١١٤٨٩ ، ١١٤٩٠ الكبرى) ق (٣٩٧٢) التحف (٤١٦٢).

حديث (٦٣/٣٩) : تحفة (٨٩٢٧) خ (١٢ ، ٢٨ ، ٦٢٣٦) د (٥١٩٤) ن (٥٠٠٠) ق (٣٢٥٣) التحف (٨٢٨٤).

حديث (٦٤/٤٠) : تحفة (٨٩٢٩) التحف (٨٢٨٦).

(٤١)-٦٥

أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ قَالَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ **حَدَّثَنَا** حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ

(٤٢)-٦٦

وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَاصِمٍ قَالَ عَبْدُ أَنْبَاءَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الزُّبَيْرِ يَقُولُ سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ

الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ **وَحَدَّثَنِي** سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَمْوِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنِ أَبِي بُرْدَةَ

عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ قَالَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ وَحَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ قَالَ حَدَّثَنِي بَرِيدُ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ فَذَكَرَ مِثْلَهُ * **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرٍو وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ

(٤٣)-٦٧

جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ قَالَ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بَيْنَ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ مَنْ

كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ آتَقَدَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَدَفَ فِي النَّارِ **حَدَّثَنَا**

(٦٨)-...

مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ

طَعَمَ الْإِيمَانِ مَنْ كَانَ يُحِبُّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ وَمَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا وَمَنْ كَانَ أَنْ يَلْتَقِيَ فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجَعَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ

(٦٨)-...

آتَقَدَهُ اللَّهُ مِنْهُ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَنْبَأَنَا النَّضْرِيُّ شَمِيلٌ أَنْبَأَنَا سَمَاءُ عَنْ نَابِتٍ عَنِ أَنَسِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْجُو حَدِيثَهُمْ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ مِنْ أَنْ

(يرجع)

(١٥) باب بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الايمان

بسم الله الرحمن الرحيم

حديث (٦٥/٤١) : تحفة (٢٨٣٧) التحف (٢٦٢٧).

حديث (٦٦/٤٢) : تحفة (٩٠٤١) خ (١١) ت (٢٥٠٤) ن (٤٩٩٩) التحف (٨٣٩٢).

حديث (٦٧/٤٣) : تحفة (٩٤٦) خ (١٦ ، ٦٩٤١) ت (٢٦٢٤) التحف (٨٨٣).

حديث (٦٨/٤٣) : تحفة (٣٤٢ ، ١٢٥٥) خ (٢١ ، ٦٠٤١) ن (٤٩٨٨) ق (٤٠٣٣) التحف (٣٣٣ ، ١١٥٦).

(٤٤)-٦٩

يَرْجِعُ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا * وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ

(١٦) باب وجوب محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من الأهل والولد والوالد والناس أجمعين واطلاق عدم الإيمان على من لم يحبه هذه المحبة

وفورواية عبد الوارث بن

(...)-٧٠

ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ الرَّجُلُ

حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ

أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ

أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ

بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ

مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ أَوْ قَالَ لِجَارِهِ

مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُسَيْنِ الْمُتَمِّمِ

عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ

حَتَّى يُحِبَّ لِجَارِهِ أَوْ قَالَ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ أَبُو أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ

قَالَ أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَائِقَهُ * حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَنبَأَنَا أَبُو وَهَبٍ

قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا

أَوْ لِيَصْمُتْ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ

بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْقَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ

عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ

(٤٥)-٧١

(١٧) باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير

(...)-٧٢

عن أنس بن مالك بن

(٤٦)-٧٣

(١٨) باب بيان تحريم إيذاء الجار

(٤٧)-٧٤

(١٩) باب الحث على أكرام الجار والضيف ولزوم الصمت الا من الخيروكون ذلك كله من الإيمان قوله بواثق أي غواثه وشروره واحدها باثقة وهي الداهية قوله فلا يؤذى كذا بآثبات الياء في جميع النسخ الموجودة عندنا والظاهر اسقاطها

(...)-٧٥

ل م ن

حديث (٦٩/٤٤): تحفة (٩٩٣، ١٠٤٧) خ (١٥) ن (٥٠١٤) التحف (٩٢٦).
 حديث (٧٠/٤٤): تحفة (١٢٤٩) خ (١٥) ن (٥٠١٣) ق (٦٧) التحف (١١٥٠).
 حديث (٧١/٤٥): تحفة (١٢٣٩) خ (١٣) ن (٥٠١٦، ٥٠٣٩) ت (٢٥١٥) ق (٦٦) التحف (١١٤٠).
 حديث (٧٢/٤٥): تحفة (١١٥٣) خ (١٣) ن (٥٠١٧) التحف (١٠٦٠).
 حديث (٧٣/٤٦): تحفة (١٣٩٨٩) التحف (١٢٩٩٨).
 حديث (٧٤/٤٧): تحفة (١٥٣٠٠، ١٥٣٣٩) التحف (١٤١٣٥).
 حديث (٧٥/٤٧): تحفة (١٢٨٤٣) خ (٦٠١٨) ق (٣٩٧١) التحف (١١٩١٦).

قره قدر ترك ما هناك يعني من تقديم الصلاة وهذا قول مروان والتارك هو شيه كما هو الظاهر من اعتداده قوله ان الناس يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة فجلستها قبل الصلاة على ما ذكره البخاري في كتاب العيدين وكانت خطبة الجمعة أيضا في صدر الاسلام بعد الصلاة بكتابة اليد الى ان حدث ما حكى الله سبحانه في آخر سورة الجمعة ثم نسخ وجعل قلبها كما في مراسيل ابى داود

الْآخِرِ فَلْيُكْرِمُوا صَفِيْقَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللّٰهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكُلْ خَيْرًا اَوْ لِيَسْكُنْ
وَحَدَّثَنَا اِسْحٰقُ بْنُ اِبْرٰهِيْمَ اَخْبَرَنَا عِدْسِيُّ بْنُ يُوْنُسَ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنِ اَبِيْ صَالِحٍ
 عَنْ اَبِيْ هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيْثِ اَبِيْ حَصِيْبٍ
 غَيْرَ اَنَّهُ قَالَ فَلْيُحْسِنِ اِلَى جَارِهِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ ثَمِيْرٍ
 جَمِيْعًا عَنْ اَبْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ اَبْنُ ثَمِيْرٍ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ عَمْرٍو اَنَّهُ سَمِعَ نَافِعَ بْنَ جَبْرِ
 يُخْبِرُ عَنْ اَبِيْ شُرَيْحٍ الْخَزْرَاعِيِّ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللّٰهِ
 وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنِ اِلَى جَارِهِ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللّٰهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ
 صَفِيْقَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللّٰهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكُلْ خَيْرًا اَوْ لِيَسْكُنْ * **حَدَّثَنَا** اَبُو
 بَكْرٍ بْنُ اَبِيْ شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سَفِيَّانَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلٰهُمَا عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ وَهَذَا حَدِيْثُ
 اَبِيْ بَكْرٍ قَالَ اَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيْدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَرْوَانُ فَقَامَ اِلَيْهِ رَجُلٌ
 فَقَالَ الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ فَقَالَ قَدْ تَرَكَ مَا هُنَاكَ فَقَالَ اَبُو سَعِيْدٍ اَمَا هَذَا فَقَضَى
 مَا عَلَيْهِ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُّتَكِرًا فَلْيَعْبِرْهُ يَدِيْهِ
 فَاِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَسْأَلْهُ فَاِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذٰلِكَ اَضْعَفُ الْاِيْمَانِ **حَدَّثَنَا** اَبُو
 كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا اَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْاَعْمَشُ عَنْ اِسْمَاعِيْلَ بْنِ رَجَاءٍ عَنْ
 اَبِيْهِ عَنْ اَبِيْ سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ اَبِيْ سَعِيْدٍ
 الْخُدْرِيِّ فِيْ قِصَّةِ مَرْوَانَ وَحَدِيْثِ اَبِيْ سَعِيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ
 حَدِيْثِ شُعْبَةَ وَسَفِيَّانَ **حَدَّثَنَا** عَمْرٌو وَالتَّائِقُ وَابُو بَكْرٍ بْنُ النَّضْرِ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيْدٍ
 وَاللَّفْظُ لِعَبِيْدٍ قَالُوْا حَدَّثَنَا يَعْقُوْبُ بْنُ اِبْرٰهِيْمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنِيْ اَبِيٌّ عَنْ صَالِحِ بْنِ
 كَيْسَانَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُسَوْرِعِ
 اَبِيْ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ نَبِيٍّ

(بعثه)

باب

(٢٠)

بيان كون النهي
 عن المنكر من الايمان
 وان الايمان يزيد
 وينقص وان الامر
 بالمعروف والنهي
 عن المنكر واجبان

٧٦- (...)

٧٧- (٤٨)

٧٨- (٤٩)

٧٩- (...)

٨٠- (٥٠)

حديث (٧٦/٤٧): تحفة (١٢٤٥٠) التحف (١١٥٧٤).

حديث (٧٧/٤٨): تحفة (١٢٠٥٦) خ (٦٠١٩، ٦١٣٥، ٦٤٧٦) د (٣٧٤٨) ت (١٩٦٧، ١٩٦٨) ق (٣٦٧٢، ٣٦٧٥) التحف (١١٢٠٥).

حديث (٧٩، ٧٨/٤٩): تحفة (٤٠٨٥) د (١١٤٠، ٤٣٤٠) ت (٢١٧٢) ن (٥٠٠٨، ٥٠٠٩) ق (٤٠١٣، ١٢٧٥) التحف (٣٧٩٨).

حديث (٨٠/٥٠): تحفة (٩٦٠٢) التحف (٨٩٠٣).

بِعَمَّةِ اللَّهِ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِي حَوَارِيُونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِي وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلَفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ وَيَقْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ حَرْدَلٍ قَالَ أَبُو رَافِعٍ حَدَّثْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَأَنْكَرَهُ عَلَيَّ فَقَدِمَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَنَزَلَ بِقِنَاءَ فَاسْتَبَعَنِي إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَعُودُهُ فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ فَلَمَّا جَلَسْنَا سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثْتُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ صَالِحٌ وَقَدْ تَحَدَّثْتُ بِنَحْوِ ذَلِكَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي الْحَارِثُ بْنُ الْفَضِيلِ الْخَطْمِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا كَانَ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ كَانَ لَهُ حَوَارِيُونَ يَهْتَدُونَ بِهَدْيِهِ وَيَسْتَوْنُ بِسُنَّتِهِ مِثْلَ حَدِيثِ صَالِحٍ وَلَمْ يَذْكُرْ قُدُومَ ابْنِ مَسْعُودٍ وَاجْتِمَاعَ ابْنِ عُمَرَ مَعَهُ

*** حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ سَمِعْتُ قَيْنَسًا يَرْوِي عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ أَشَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمِينِ فَقَالَ أَلَا إِنَّ الْإِيمَانَ هُنَا وَإِنَّ الْقِسْوَةَ وَغَلْظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَائِدِ عِنْدَ أَصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ حَيْثُ يَطْلَعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ فِي رِبْعَةٍ وَمُضَرَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ أَهْلُ الْيَمِينِ هُمْ أَرْقُ أَقِيدَةَ الْإِيمَانِ يَمَانٍ وَالْفِقْهُ يَمَانٍ**

حدثنا محمد بن زيد بن... أبو مسعود الصحابي غير ابن مسعود الصحابي فان الاول انصاري اسمه عتبة بن عمرو ويعرف بالبدرى والثاني مهاجري اسمه عبد الله ويعرف بابن عبد

(*) فحدثته

(*) حدثته

(..)

٨١- (٥١)

٨٢- (٥٢)

قوله ثم انها أى القصة
قوله تخلف هو مضارع
خلف في قوله تعالى
تخلف من بعدهم خلف
قوله خلوفا هو جمع هذا
الخلف الساكن اللام
ولا يستعمل الا في الخالف
الشر والخلف الصالح
يقع اللام نص عليه المبرد
في الكامل

قوله بقناة هو وادمن
أودية المدينة المنورة
غير مصروف للعلية
والتأنيث ورواية بقناة
خطأ وتصحيف كذا
في الشرح

(٢١)

باب
تفاضل اهل الايمان
فيه ورجحان اهل
اليمين فيه

قوله في الفدادين أى
المكثرين من الابل
الذين تملوا أصواتهم عند
سوقهم لها وهو معنى
قوله عند اصول أذنان
الابل أفاده الشارح
ويأتى في الحديث ما يفهم
منه ان الاكثر
في تفسير الفدادين
لا يختص بالابل

النسبة الى اليمين بمعنى
على القياس ويمان
بالالف عوضاً عن الياء
على غير قياس والاشهر
في ايام يمانية التخفيف
أفاده الفيومي

الخيلاء هو التكبر والوبر
صوف الابل ويقال
اهل الوبر واهل المدر
مراد اهل البوادي
والمدن والقرى لان
اهل البوادي بيوتهم
أخضية متخذة من أوبار
الابل

وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ حَيْدَرٍ وَحَدَّثَنِي عُمَرُو النَّاقِدُ**
حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنِي عُمَرُو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ قَالَا
حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ
قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا كُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَضْعَفُ
قُلُوبًا وَأَرْقُ أَفِيدَةً الْفِقْهُ يَمَانٌ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ**
عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ
الْفَدَّادِينَ أَهْلُ الْوَبْرِ وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ النِّعَمِ **وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ**
وَأَبْنُ حُجْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْإِيمَانُ يَمَانٌ وَالْكَفْرُ
قَبْلُ الْمَشْرِقِ وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ النِّعَمِ وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلُ الْخَيْلِ
وَالْوَبْرِ **وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ**
شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلُ الْوَبْرِ وَالسَّكِينَةُ
فِي أَهْلِ النِّعَمِ **وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا**
شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَزَادَ الْإِيمَانُ يَمَانٌ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ
****حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي****
سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَرْقُ أَفِيدَةً وَأَضْعَفُ قُلُوبًا الْإِيمَانُ يَمَانٌ وَالْحِكْمَةُ
يَمَانِيَةٌ السَّكِينَةُ فِي أَهْلِ النِّعَمِ وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلُ الْوَبْرِ

قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم

وزاد والاعراب يمان

والسكينة في اهل النعم

(قبل)

٨٣- (...)

٨٤- (...)

٨٥- (...)

٨٦- (...)

٨٧- (...)

٨٨- (...)

٨٩- (...)

حديث (٨٣/٥٢): تحفة (١٤٤٧٣) التحف (١٣٤٤١).

حديث (٨٤/٥٢): تحفة (١٣٦٥٣) التحف (١٢٦٧٤).

حديث (٨٥/٥٢): تحفة (١٣٨٢٣) خ (٣٣٠١) التحف (١٢٨٣٩).

حديث (٨٦/٥٢): تحفة (١٣٩٩١) التحف (١٣٠٠٠).

حديث (٨٧/٥٢): تحفة (١٥٣٤٠) التحف (١٤١٥٢).

حديث (٨٨/٥٢): تحفة (١٥١٦٠) خ (٣٤٩٩) التحف (١٤٠٥٤).

حديث (٨٩/٥٢): تحفة (١٣١٦٩) التحف (١٢٢٢٣).

المطلع بكسر اللام كما هو التلاوة في سورة الكهف موضع الطلوع وهو المراد ههنا والمطلع بفتح اللام كما هو التلاوة في سورة القدر مصدر مثل الطلوع

قَبْلَ مَطْمَعِ الشَّمْسِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا كُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ الَّذِينَ قُلُوبًا وَارِقٌ أَقِيدَةُ الْإِيمَانِ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ رَأْسُ الْكُفْرِ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ رَأْسَ الْكُفْرِ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَزَادَ وَالْفَخْرُ وَالْحَيْلَاءُ فِي أَصْحَابِ الْأَيْلِ وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَصْحَابِ الشَّاءِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْخَزُّومِيُّ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَلَطُ الْقُلُوبِ وَالْجَفَاءُ فِي الْمَشْرِقِ وَالْإِيمَانُ فِي أَهْلِ الْجَمَازِ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا وَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ أَنبَأَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ قُلْتُ لِسُهَيْلٍ إِنْ عَمَّرًا حَدَّثَنَا عَنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِيكَ قَالَ وَرَجَوْتُ أَنْ يُسْقِطَ عَنِّي رَجُلًا قَالَ وَقَالَ سَمِعْتُهُ مِنَ الَّذِي سَمِعَهُ مِنْهُ أَبِي كَانَ صَدِيقًا لَهُ بِالسَّامِ ثُمَّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الدِّينُ النَّصِيحَةُ قُلْنَا لِمَنْ قَالَ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ

(٩٠-..)

(..)

(٩١-..)

(٩٢-٥٣)

(٩٣-٥٤)

(٩٤-..)

(٩٥-٥٥)

(٩٦-..)

(٢٢)

باب

بيان انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون وان محبة المؤمنين من الايمان وان افشاء السلام سبب لحصولها

قوله ولا تؤمنوا كذا بحذف النون من آخره للتخفيف كما في الشرح

(٢٣) *

قوله ان عمراً أى ابن دينار كذا في هامش الشرح المطبوع

قوله الدين النصيحة وفي هامش بعض النسخ زيادة ثلاثاً

* (٢٣) باب بيان أن الدين النصيحة.

حديث (٩٠/٥٢): تحفة (١٢٣٤٣، ١٢٥٣٠) التحف (١١٤٧٢، ١١٦٣٨).

حديث (٩١/٥٢): تحفة (١٢٣٩٦) خ (٤٣٨٨) التحف (١١٥٢٤). حديث (٩٤/٥٤): تحفة (١٢٣٤٩) التحف (١١٤٧٨).

حديث (٩٢/٥٣): تحفة (٢٨٣٩) التحف (٢٦٢٩). حديث (٩٣/٥٤): تحفة (١٢٤٦٩، ١٢٥١٣) ت (٢٦٨٨) ق (٦٨) التحف (١١٥٨٧، ١١٦٢٤).

حديث (٩٦، ٩٥/٥٥): تحفة (٢٠٥٣) د (٤٩٤٤) ن (٤١٩٧، ٤١٩٨) (٨٧٥٣ الكبرى) التحف (١٩٠٨).

حَدَّثَنَا أَبُو مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ
 عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ**
 حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ
 يَزِيدَ سَمِعَهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ أَبَا صَالِحٍ عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ
 أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِقَامِ
 الصَّلَاةِ وَإِتْيَانِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ**
 ابْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُمَيْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ سَمِعَ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
 يَقُولُ بَايَعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى النَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ **حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ**
 يُونُسَ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ
 بَايَعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فَلَقَّنِي فِيهَا اسْتَطَمْتُ وَالنُّصْحَ
 لِكُلِّ مُسْلِمٍ قَالَ يَعْقُوبُ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ حَدَّثَنَا سَيَّارٌ **حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يُحْيَى بْنِ**
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ النَّجَّيِّ أَيْبَانَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ
 سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يَقُولَانِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَزْنِي الرَّأْيِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَسْرِقُ
 السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَشْرِبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ قَالَ
 ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُحَدِّثُهُمْ
 هَؤُلَاءِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ثُمَّ يَقُولُ وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُلْحِقُ مَعَهُنَّ وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً
 ذَاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارُهُمْ حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ **وَحَدَّثَنِي**
 عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ
 خَالِدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ

قوله فيما استطعت بفتح

التاء (نووي)

* (٢٤)

(أبي)

* (٢٤) باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي، ونفيه عن المتلبس بالمعصية، على إرادة نفي كماله.

حديث (٩٧/٥٦): تحفة (٣٢٢٦) خ (٥٧، ٥٢٤، ١٤٠١، ٢١٥٧، ٢٧١٥) ت (١٩٢٥) ن (٣٢١) (٧٧٨١ الكبرى) التحف (٢٩٩٥).

حديث (٩٨/٥٦): تحفة (٣٢١٠) خ (٨٥، ٢٧١٤) ن (٤١٥٦) (٨٧٣١ الكبرى) التحف (٢٩٧٩).

حديث (٩٩/٥٦): تحفة (٣٢١٦) خ (٧٢٠٤) ن (٤١٨٩) (٨٧٢٣ الكبرى) التحف (٢٩٨٥).

حديث (١٠٠/٥٧): تحفة (١٣٣٢٩) خ (٥٥٧٨) التحف (١٢٣٦٧).

حديث (١٠١/٥٧): تحفة (١٣٢٠٩) خ (٢٤٧٥، ٦٧٧٢) ن (٧١٣١، ٧١٣٢ الكبرى) التحف (١٢٢٥٧).

قوله واقتصر الحديث
تقدم مثله في ص ٢٩
انظر الهامش اه

قوله يذكر أي يذكره
مع ذكر التهمة وحذف
الضمير اختصاراً ومحتمل
أن يضبط الفعل مبنياً
للمفعول ويكون في
موضع الحال أي واقتصر
الحديث مذكوراً
مع ذكر التهمة اه من
الشرح

الغلول هي الحياة
في المنعم وغيره ولا
يستعمل في المنعم غيره
وهو متعد في الاصل
لكن اميت مفعوله
فلم ينطق به اه من
المصباح

قوله والتوبة معروضة
أي عرضها الله تعالى
على العصاة رحمة منه
لعله بضعفهم عن دفع
هوى النفس والشيطان
فجعل التوبة مخلصاً من
ذلك وهي واجبة على
الفوراجاتا اه شرح

أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَزْنِي الزَّانِي وَأَقْتَصَّ
الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ يَذْكُرُ مَعَ ذِكْرِ التَّهْمَةِ وَلَمْ يَذْكُرْ ذَاتَ شَرَفٍ * قَالَ ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنِي
سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ هَذَا إِلَّا التَّهْمَةَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَهْرَانَ الرَّازِيُّ
قَالَ أَخْبَرَنِي عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي
سَلَمَةَ وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ وَذَكَرَ التَّهْمَةَ وَلَمْ يَقُلْ ذَاتَ شَرَفٍ وَحَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَاتِيُّ
حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزُ بْنُ الْمُطَّلِبِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ
عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ وَحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ
مُتَبِّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّهُ هُوَ لِأَبِي بَكْرٍ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ غَيْرَ أَنَّ الْعَلَاءَ وَصَفْوَانَ
أَبْنِ سُلَيْمٍ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا يَرْفَعُ النَّاسَ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ وَفِي حَدِيثِ هَمَّامِ
يَرْفَعُ إِلَيْهَا الْمُؤْمِنُونَ أَعْيُنُهُمْ فِيهَا وَهُوَ حِينَ يَلْتَهَبُهَا مُؤْمِنٌ وَزَادَ وَلَا يُعَلُّ أَحَدَكُمْ
حِينَ يُعَلُّ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَإِنَا كُمْ أَيَاكُمْ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ
شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ ذَكَوَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَزْنِي
الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ
حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ ذَكَوَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ قَالَ لَا يَزْنِي

(..)-١٠٢

(..)-١٠٣

(..)

(..)-١٠٤

(..)-١٠٥

حديث (١٠٢/٥٧): تحفة (١٣١٩١) ن (٥٦٦٠) (٧١٣٠-٧١٢٧) (الكبرى) التحف (١٢٢٤٣).

حديث (١٠٣/٥٧): تحفة (١٢٢٧٤، ١٢٣٨٣، ١٤٠٥٦، ١٤٧٤٠) التحف (١١٤٠٧، ١٣٠٦٠، ١٣٦٨٠).

حديث (١٠٤/٥٧): تحفة (١٢٣٩٥، ١٢٤٨٩) خ (٦٨١٠) ن (٤٨٧١) د (٤٦٨٩) التحف (١١٥٢٣).

حديث (١٠٥/٥٧): تحفة (١٢٢٧٤، ١٢٣٨٣) التحف (١١٤٠٧).

(٢٥)

باب
بيان خصال المنافق

١٠٦- (٥٨)

الزاني ثم ذكر بمثل حديث شعبة * **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة **حدثنا** عبد الله ابن نمير ح **وحدثنا** ابن نمير **حدثنا** أبي **حدثنا** الأعمش ح **وحدثني** زهير بن حرب **حدثنا** وكيع **حدثنا** سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ومن كانت فيه خلة منهن كانت فيه خلة من نفاق حتى يدعها إذا**

قوله واذا خاصم فجر
أى مال عن الحق
وقال الكذب اه شرح

١٠٧- (٥٩)

حدث كذب **وإذا عاهد غدر** وإذا وعد **أخلف** وإذا خاصم **فجر** غير أن في حديث سفيان وإن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق **حدثنا** يحيى بن أيوب **وقتيبة** بن سعيد **واللفظ** ليحيى **فأحدثنا** اسماعيل بن جعفر قال أخبرني أبو سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد **أخلف** وإذا أتمن **خان** **حدثنا**

الحرفة بضم الحاء وقع
الراء بطن من جينة

١٠٨- (..)

أبو بكر بن اسحق أخبرنا ابن أبي مرزيم أخبرنا محمد بن جعفر قال أخبرني العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من علامات المنافق ثلاثة إذا حدث كذب وإذا وعد **أخلف** وإذا أتمن **خان** **حدثنا** عتبة بن مكرم العمي **حدثنا** يحيى بن محمد بن قيس أبو زكريا قال سمعت

قوله العمي نسبة الى
بني الم من تميم اه شرح

١٠٩- (..)

العلاء بن عبد الرحمن يحدث بهذا الإسناد وقال آية المنافق ثلاث وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم **وحدثني** أبو نصر التمار وعبد الأعلى بن حماد قال **حدثنا** حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **يمثل** حديث يحيى بن محمد عن العلاء ذكر فيه وإن صام وصلى

باب بيان حال إيمان
من قال لاخيه المسلم
يا كافر

١١٠- (..)

وذكرم أنه مسلم **وحدثني** أبو نصر التمار وعبد الأعلى بن حماد قال **حدثنا** حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **يمثل** حديث يحيى بن محمد عن العلاء ذكر فيه وإن صام وصلى

قوله فقد باء بها أى
رجع بكلمة الكفر اه
من الترح

١١١- (٦٠)

وذكرم أنه مسلم * **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة **حدثنا** محمد بن بشر **وحدثنا** عبد الله بن نمير **قالا** **حدثنا** سعيد بن عبد الله بن عمرو عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا كفر الرجل **أحاه** فقد باء بها **أحد** **حدثنا** يحيى بن يحيى **التميمي** **ويحيى** بن أيوب **وقتيبة**

(..)

(ابن)

حديث (١٠٦/٥٨): تحفة (٨٩٣١) خ (٣٤، ٢٤٥٩، ٣١٧٨) د (٤٦٨٨) ت (٢٦٣٢) ن (٥٠٢٠) (٨٧٣٤ الكبرى) التحف (٨٢٨٨).

حديث (١٠٧/٥٩): تحفة (١٤٣٤١) خ (٣٣، ٢٦٨٢، ٢٧٤٩، ٦٠٩٥) ت (٢٦٣١) ن (٥٠٢١) (١١١٢٧ الكبرى) التحف (١٣٣١٨).

حديث (١٠٨/٥٩، ١٠٩): تحفة (١٤٠٩١، ١٤٠٩٦) ت (٢٦٣١) التحف (١٣٠٩٤).

حديث (١١٠/٥٩): تحفة (١٣٠٩٢) التحف (١٢١٥٠). حديث (١١١/٦٠): تحفة (٧١٣٥، ٨٠٠٤، ٨٠٩٥) التحف (٦٦٢٦، ٧٤٢٢، ٧٥٠٣).

من علامة المنافق ثلاث
وعبد الأعلى بن حماد الترمذي
بج

قوله يا كافر وفي بعض النسخ كافر منوناً على أن يكون خبراً لمبتدأ محذوف أى هو كافر

أَبْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ جَمِيعاً عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ أَمْرِي قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ وَالْآخَرَةُ رَجَعَتْ عَلَيْهِ * **وحدثنى** زهير بن حرب حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلِّمِ عَنْ ابْنِ بَرِيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلَّا كَفَرَ وَمَنْ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ فَلَيْسَ مِنَّا وَلَيْتَبَوَّأُ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ أَوْ قَالَ عَدُوَّ اللَّهِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ **حدثنى** هرون بن سعيد الأيلي حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَالِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ إِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَرْغَبُوا عَن آبَائِكُمْ فَمَنْ رَغِبَ عَن أَبِيهِ فَهُوَ كُفْرٌ **حدثنى** عمرو التَّائِدُ حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي عُمَانَ قَالَ لَمَّا ادَّعَى زِيَادٌ لَقِيْتُ أَبَا بَكْرَةَ فَقُلْتُ لَهُ مَا هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ إِنِّي سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ سَمِعَ اذْنَائِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ مَنْ ادَّعَى أَبَا فِي الْإِسْلَامِ غَيْرَ أَبِيهِ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالْحَبَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حدثنى** أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي عُمَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ كِلَاهُمَا يَقُولُ سَمِعْتُهُ اذْنَائِي وَوَعَاهُ قَلْبِي مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالْحَبَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ * **حدثنى** محمد بن بكر بن الريان وَعَوْنُ بْنُ سَلَامٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

(١١٢)-٦١

(١١٣)-٦٢

(١١٤)-٦٣

(*) وأنا

(١١٥)-..

(١١٦)-٦٤

(*) ح و حدثنى

ومن روى رجال بالكفر نحو شرح البخارى في باب المناقب قوله ادعى لغير أبيه أى اتسب إليه واتخذته أباً أه منه أيضاً قوله حار عليه أى رجع عليه والمعنى لا يدعو أحد بالكفر الا حار عليه أفاده النووى في الشرح قوله سمع اذنائى كذا بلفظ الماضى وتثنية الفاعل وضبط سمع اذنى بلفظ المصدر نصباً ورفعاً وافراد الاذن انظر النووى

(٢٧)

باب

بيان حال ايمان من رغب عن ابيه وهو

يعلم

قوله ليس من رجل الخ من فيه زائدة والتعبير بالرجل جرى مجرى الغالب والا فالمرأة كذلك اه من شرح البخارى في باب المناقب

قوله ادعى لغير أبيه أى اتسب إليه واتخذته أباً أه منه أيضاً

قوله حار عليه أى رجع عليه والمعنى لا يدعو أحد بالكفر الا حار عليه أفاده النووى في الشرح

قوله سمع اذنائى كذا بلفظ الماضى وتثنية الفاعل وضبط سمع اذنى بلفظ المصدر نصباً ورفعاً وافراد الاذن انظر النووى

(٢٨)

باب

بيان قول النبي صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقاله كفر

٨ م ل

حديث (١١٢/٦١): تحفة (١١٩٢٩) خ (٣٥٠٨، ٦٠٤٥) التحف (١١٠٨٢). حديث (١١٣/٦٢): تحفة (١٤١٥٤) خ (٦٧٦٨) التحف (١٣١٥٠).
 حديث (١١٤/٦٣): تحفة (٣٩٠٢) خ (٤٣٢٦، ٤٣٢٧، ٦٧٦٦، ٦٧٦٧) د (٥١١٣) ق (٢٦١٠) التحف (٣٦٣٠).
 حديث (١١٦/٦٤): تحفة (٩٢٤٣، ٩٢٥١، ٩٢٩٩) خ (٤٨، ٦٠٤٤، ٧٠٧٦) ت (١٩٨٣، ٢٦٣٥) ن (٤١٠٩-٤١١٣) (٣٥٧٢، ٣٥٧٣ الكبرى) ق (٣٩٣٩، ٦٩) التحف (٨٥٨٠).

كُلُّهُمْ عَنْ زَيْدٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ قَالَ زَيْدٌ فَقُلْتُ لِأَبِي وَائِلٍ أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ يَرْوِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ قَوْلُ زَيْدٍ لِأَبِي وَائِلٍ **حَدِيثًا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ الْمُثَنَّى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَنصُورٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو مَعِينٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **حَدِيثًا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ سَمِعَ أَبَا زُرْعَةَ يُحَدِّثُ عَنْ جَدِّهِ جَرِيرٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ اسْتَنْصِتِ النَّاسَ ثُمَّ قَالَ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفْرًا أَيْضَرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ **وَحَدِيثًا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وَحَدِيثًا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ فَالْأَخْذُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ زَيْدٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ وَيُحْكَمُ أَوْ قَالَ وَيَلْكَمُ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفْرًا أَيْضَرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ **حَدِيثًا** حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ **وَحَدِيثًا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو مَعِينٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَيْنَا فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرُ الطَّعْنِ فِي النَّسَبِ وَالنِّيَاحَةِ عَلَى الْمَيِّتِ **حَدِيثًا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ

(عن)

أبى شعبة

١١٧- (...)

١١٨- (٦٥)

(*) قال قال لي النبي

١١٩- (٦٦)

١٢٠- (...)

(...)

١٢١- (٦٧)

١٢٢- (٦٨)

(٢٩) باب لا ترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعض رقاب بعض

قوله استنصت الناس الاستنصت طلب الانصات وهو السكوت للاستماع أى أسكتهم ليمسوا قاله الجريزى في علم صحيح البخارى

(٣٠) باب اطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة على الميت

(٣١) باب تسمية العبد الآبق كافراً

حديثى على بن حجر

حديث (١١٨/٦٥): تحفة (٣٢٣٦) خ (١٢١، ٤٤٠٥، ٦٨٦٩، ٧٠٨٠) ن (٤١٣١) (٥٨٨٢ الكبرى) ق (٣٩٤٢) التحف (٣٠٠٥).
 حديث (١١٩/٦٦): تحفة (٧٤١٨) خ (١٧٤٢، ٦٠٤٣، ٦١٦٦، ٦٧٨٥، ٦٨٦٨، ٧٠٧٧) د (٤٦٨٦) ق (٣٩٤٣) التحف (٦٨٧٥).
 حديث (١٢١/٦٧): تحفة (١٢٤١٩، ١٢٤٥٨، ١٢٥٢٩) التحف (١١٥٤٦).
 حديث (١٢٢/٦٨): تحفة (٣٢١٧) د (٤٣٦٠) ن (٤٠٤٩، ٤٠٥٠، ٤٠٥١) التحف (٢٩٨٦).

عَنْ مَنصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَرِيرٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ مِنْ
 مَوَالِهِ فَقَدْ كَفَرَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ قَالَ مَنصُورٌ قَدْ وَاللَّهِ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكِنِّي أَكْثَرُهُ أَنْ يُرَوَى عَنِّي هَهُنَا بِالْبَصْرَةِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي**
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ دَاوُدَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الدِّمَةُ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا**
جَرِيرٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ كَانَ جَرِيرٌ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ * **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى**
مَالِكٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُبَيْنِيِّ
قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ فِي إِثْرِ السَّمَاءِ كَانَتْ
مِنَ اللَّيْلِ فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا اللَّهُ
وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ قَالَ أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ فِي وَكَافِرٌ فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا
بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ فِي كَافِرٍ بِالْكَوَاكِبِ وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا
وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ فِي مُؤْمِنٍ بِالْكَوَاكِبِ **حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ**
الْعَامِرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ قَالَ الْمُرَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ
وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَمْ تَرَوْا إِلَى
مَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالَ مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ
يَقُولُونَ الْكَوَاكِبُ وَبِالْكَوَاكِبِ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**
ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ
أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ بَرَكَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنَ

١٢٣- (٦٩)

١٢٤- (٧٠)

١٢٥- (٧١)

١٢٦- (٧٢)

(..)

قوله أيما عبد الخ حديث
 موقوف على جرير ثم
 ان منصوراً ذكر انه
 مرفوع الى النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم أيضاً
 الا انه ما أحب أن يروى
 عنه ذلك الحديث بالبصرة
 فانها وتتمد ممتلئة
 باهل البدعة القائلين
 بتكفير اهل المعاصي
 وتحليلهم في النار فأده
 الشارح

باب بيان كفر من
 قال مطرنا بالنوء

قوله في اثر السماء أى
 بعد المطر وفي الاثر
 لفتان كسر الهزة
 وسكون الناء وتحتها

وكانت العرب تضيف
 الامطار والرياح والحر
 والبرد الى النوء وهو
 سقوط النجم في المغرب
 مع الفجر وطلوع آخر
 يقابل من ساعته بالشرق
 كما في الصحاح وغيره

قوله يقولون الكواكب
 أى أمطرت الكواكب
 وقوله وبالكواكب
 أى مطرنا بالكواكب

(٣٢)

حدثنا جرير بن

حدثنا جرير بن

انه قال

حديث (١٢٥/٧١): تحفة (٣٧٥٧) خ (٨٤٦، ١٠٣٨، ٤١٤٧، ٧٥٠٣) د (٣٩٠٦) ن (١٥٢٥) (٩٢٤، ٩٢٥ اليوم واللييلة)
 (١٨٣٣ الكبرى) التحف (٣٤٩٤).
 حديث (١٢٦/٧٢): تحفة (١٤١١٣، ١٥٤٧٢) ن (١٥٢٤) (٩٢٣ اليوم واللييلة) التحف (١٣١١١، ١٤٢٦٤).

(٧٣)-١٢٧

النَّاسِ بِهَا كَافِرِينَ يُنَزِّلُ اللَّهُ الْعَيْثَ فَيَقُولُونَ الْكُوكَبُ كَذَا وَكَذَا وَفِي حَدِيثِ الْمُرَادِيِّ يَكُوكَبُ كَذَا وَكَذَا **وَحَدَّثَنِي** عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعُمَيْرِيُّ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَمَارٍ حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَافِرٌ قَالُوا هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا قَالَ فَتَرَأَتْ هَذِهِ

(٧٤)-١٢٨

الآيَةَ فَلَا أَقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ حَتَّى بَلَغَ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكذِّبُونَ * **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ قَالَ سَمِعْتُ أَسْمَاءَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيَةُ الْمُنَافِقِ بَعْضُ الْأَنْصَارِ وَآيَةُ الْمُؤْمِنِ حُبُّ الْأَنْصَارِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْخَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْخَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ حُبُّ الْأَنْصَارِ آيَةُ الْإِيمَانِ وَبَعْضُهُمْ آيَةُ التَّفَاقُقِ **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ وَحَدَّثَنَا عُسَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا ابْنُ شُعْبَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي الْأَنْصَارِ لَا يُحِبُّهُمْ الْأُمُومُونَ وَلَا يُبِيعُهُمْ إِلَّا الْمُنَافِقُ مَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ قَالَ شُعْبَةُ قُلْتُ لِعَدِيِّ سَمِعْتَهُ مِنَ الْبَرَاءِ قَالَ آيَاتِي حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُبِيعُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ **وَحَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُبِيعُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَابْنُ مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ

(..)

(٧٥)-١٢٩

(٧٦)-١٣٠

(٧٧)

(٧٨)-١٣١

(٣٣) باب الدليل على أن حب الانصار وعلى رضى الله عنهم من الايمان وعلاماته وبقضهم من علامات التفاق

قوله القارى منسوب الى القارة قبيلة معروفة (نوى)

(أخبرنا)

حديث (١٢٧/٧٣): تحفة (٥٦٧٢) التحف (٥٢٩٢).
 حديث (١٢٨/٧٤): تحفة (٩٦٣) خ (١٧، ٣٧٨٤) ن (٥٠١٩) (٨٣٣١ الكبرى) التحف (٨٩٨). حديث (٧٧): تحفة (٤٠٠٧) التحف (٣٧٣٠).
 حديث (١٢٩/٧٥): تحفة (١٧٩٢) خ (٣٧٨٣) ت (٣٩٠٠) ن (٨٣٣٤ الكبرى) ق (١٦٣) التحف (١٦٤٩).
 حديث (١٣١/٧٨): تحفة (١٠٠٩٢) ت (٣٧٣٦) ن (٥٠١٨، ٥٠٢٢) (٨١٥٣ الكبرى) ق (١١٤) التحف (٩٣٦٧).

سنة ٨٢ وهوان ١٢٠ سنة (نوبى)
زر بن جبير من المرين أدرك الجاهلية ومات

الراد بالجزالة هنا جزالة رأى أى امرأة ذات عقل

قوله فلق الحبة أى شقها
بالنبات ومعنى برأ خلق
والنسمة هى النفس

أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ زُرِّقَانَ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ وَاللَّهِ فَلَقَ الْحَبَّةَ وَرَأَى
النَّسْمَةَ إِنَّهُ لَمَهْدُ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَنْ لَا يُجِبَنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْعِضَنِي
إِلَّا مُنَافِقٌ * **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ** بِنِ الْمُهَاجِرِ الْمِصْرِيِّ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ الْهَادِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ
يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ الْإِسْتِغْفَارَ فَإِنِّي رَأَيْتُكُمْ كَثْرَ أَهْلِ النَّارِ فَقَالَتْ
أَمْرَأَةٌ مِنْهُنَّ جَزَلَةٌ وَمَا نَأَى رَسُولَ اللَّهِ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ قَالَ تَكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ
العُشِيرَ وَمَا زَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينِ أَغْلَبَ لِنَدَى لُبِّ مَنْكُنَّ قَالَتْ يَا رَسُولَ
اللَّهِ وَمَا نَقِصَانُ الْعَقْلِ وَالدِّينِ قَالَ أَمَّا نَقِصَانُ الْعَقْلِ فَشَهَادَةُ أَمْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ
رَجُلٍ فَهَذَا نَقِصَانُ الْعَقْلِ وَتَمَكُّثُ السَّيَالِي مَا تُصَلِّي وَتَقْطِرُ فِي رَمَضَانَ فَهَذَا نَقِصَانُ
الدِّينِ * وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ عَنْ ابْنِ الْهَادِ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنِي** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنَا
ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ
وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنِ
الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا
أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السُّجْدَةَ فَسَجَدَ اعْتَرَلَ الشَّيْطَانُ سَيْكِي يَقُولُ يَا وَيْلَهُ
وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي كُرَيْبٍ يَا وَيْلَهُ أَمْرَ ابْنِ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ وَأَمْرَتْ
بِالسُّجُودِ فَأَيْتُ فَلَ النَّارِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَعَصَيْتُ فَلَ النَّارِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَعُمَانُ

(٣٤)

باب
بيان نقصان الايمان
بنقص الطاعات وبيان
اطلاق لفظ الكفر
على غير الكفر بالله
ككفر النعمة
والحقوق

١٣٢- (٧٩)

(٨٠)

١٣٣- (٨١)

(٣٥)

باب بيان اطلاق
اسم الكفر على
من ترك الصلاة

قوله ياويله وجه النبية
هو ما تقدم في هامش
الصفحة الاربعين من
تساوون المتكلم عن اضافة
السوء الى نفسه وذكر
الشارح في رواية ياويلي
جواز فتح اللام وكسرها

(..)

١٣٤- (٨٢)

حديث (٧٩/١٣٢): تحفة (٧٢٦١) د (٤٦٧٩) ق (٤٠٠٣) التحف (٦٧٣٢).

حديث (٨٠): تحفة (٤٢٧١، ١٣٠٠٦، ١٤٣٤٠) خ (٣٠٤، ٩٥٦، ١٤٦٢، ١٩٥١، ٢٦٥٨) ن (١٥٧٦، ١٥٧٩) (٩٢٧١ الكبرى)

ق (١٢٨٨) التحف (٣٩٧١، ١٢٠٧٠، ١٣٣١٦).

حديث (٨١/١٣٣): تحفة (١٢٤٧٣، ١٢٥٢٤) ق (١٠٥٢) التحف (١١٥٩١، ١١٦٣٣).

حديث (٨٢/١٣٤): تحفة (٢٣٠٣، ٢٨١٧) ت (٢٦١٨، ٢٦١٩) ن (٤٦٤) التحف (٢١٣٦، ٢٦٠٨).

أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ يُحْيَى أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ
 قَالَ سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ
 الشِّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ **حَدَّثَنَا أَبُو عَسَاةَ الْمُسَمِّيُّ حَدَّثَنَا النَّضَّاحُ بْنُ مُحَمَّدٍ**
 عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ * **وَحَدَّثَنَا**
مُتَّصِرُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ أَخْبَرَنَا
إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَأَلَ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ قَالَ إِيْمَانُ بِاللَّهِ قَالَ ثُمَّ مَاذَا قَالَ الْجِهَادُ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ ثُمَّ مَاذَا قَالَ حَجٌّ مُبْرُورٌ وَفِي رِوَايَةٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ إِيْمَانُ بِاللَّهِ
وَرَسُولِهِ * وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ
الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ **حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ**
حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ح وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُرَاجِحٍ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ قَالَ الْإِيْمَانُ بِاللَّهِ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ قَالَ قُلْتُ أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ
قَالَ أَنْفُسُهُمْ عِنْدَ أَهْلِهَا وَأَكْثَرُهَا مِمَّا قَالَ قُلْتُ فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ قَالَ تُعِينُ صَانِعًا
أَوْ تَضَعُ لِأَخْرَقٍ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ ضَعَفْتُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ قَالَ
تَكْفُ شِرْكَ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ**
وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ
الزُّهْرِيِّ عَنْ حَبِيبِ مَوْلَى عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي مُرَاجِحٍ عَنْ
أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَوْفٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ قَتَعِينَ الصَّانِعِ أَوْ تَضَعُ لِأَخْرَقٍ
****حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ الْوَلِيدِ**

(٣٦) باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال قوله قال ثم ماذا وفي بعض النسخ قيل ثم ماذا في الموضوعين

الاخرق هو الذي لا يحسن الصنعة ومن حذق في الصنعة يسمى صنعا بفتحين في الرجل وصناعا وزان صباح في المرأة

(...)

١٣٥- (٨٣)

١٣٦- (٨٤)

(...)

١٣٧- (٨٥)

أبي ابن زياد الأحماني

حدثني محمد بن رافع

(ابن)

حديث (١٣٥/٨٣): تحفة (١٣١٠١، ١٣٢٨٠) خ (٢٦، ١٥١٩) ن (٢٦٢٤، ٣١٣٠، ٤٩٨٥) التحف (١٢١٥٨، ١٢٣٢٢).
 حديث (١٣٦/٨٤): تحفة (١٢٠٠٤) خ (٢٥١٨) ن (٣١٢٩) (٤٨٩٥، ٤٨٩٥) الكبرى) ق (٢٥٢٣) التحف (١١١٥٤).
 حديث (١٣٧/٨٥): تحفة (٩٢٣٢) خ (٥٢٧، ٢٧٨٢، ٥٩٧٠، ٧٥٣٤) ت (١٧٣، ١٨٩٨).
 ن (٦١٠، ٦١١) التحف (٨٥٧٢).

قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله سرور بن الفزاري في نسخة
سرور بن معاوية الفزاري

أَبْنُ الْعِزَّارِ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِيَّاسِ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ
سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ قَالَ الصَّلَاةُ لَوْ قَتَبْتُهَا قُلْتُ
ثُمَّ أَيُّ قَالَ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ قَالَ قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ قَالَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَتَرَكْتُ أَسْتَزِيدُهُ إِلَّا
إِذْغَاءَ عَلَيْهِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ الْفَزَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ**
عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَيُّ
الْأَعْمَالِ أَقْرَبُ إِلَى الْجَنَّةِ قَالَ الصَّلَاةُ عَلَى مَوَاقِفِهَا قُلْتُ وَمَا ذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ
قُلْتُ وَمَا ذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ **وَحَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعُسَيْرِيِّ
حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ قَالَ حَدَّثَنِي
صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ قَالَ الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ قَالَ ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ قُلْتُ ثُمَّ
أَيُّ قَالَ ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي بِهِنَّ وَلَوْ أَسْتَزِدُّهُ لَزَادَنِي **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ**
بِشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَزَادَ وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ
وَمَا سَمَاهُ لَنَا حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو
الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ أَوْ الْعَمَلِ الصَّلَاةُ
لَوْ قَتَبْتُهَا وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ * **حَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ اسْحَقُ
أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَقَالَ عُمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَثُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَرْحِبِيلَ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ قَالَ
أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ قَالَ قُلْتُ لَهُ إِنَّ ذَلِكَ لَعْظِيمٌ قَالَ قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ قَالَ ثُمَّ
أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ قَالَ قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ قَالَ ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ
حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ عُمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ
عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَرْحِبِيلَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ

قوله ثم أي التنوين
فيه عوض أي أي شيء

قوله أستزیده الرواية
باسقاط أن وهي مرادة

قوله ارفعاء عليه أي
إبقاء عليه ورفقا به
(شرح)

قوله الى دار عبدالله في
نسخة زيادة ابن مسعود

باب كون الشرك
أقبح الذنوب وبيان
أعظمها بعده
(٣٧)

ومعنى تزاني أي تزني
بها برضاها اه نوري

١٣٨- (...)

١٣٩- (...)

(...)

١٤٠- (...)

١٤١- (٨٦)

١٤٢- (...)

النية واحدا لا ابداد ومعناه المثل

أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ قَالَ أَنْ تَدْعُوَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ قَالَ ثُمَّ أَيُّ قَالَ أَنْ تَقْتُلَ
 وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ قَالَ ثُمَّ أَيُّ قَالَ أَنْ تُرَانِي حَلِمَةً جَارِكَ فَأَتَزَلَّ اللَّهُ عَمْرَ وَجَلَّ
 تَصَدِّقَهَا وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا
 بِالْحَقِّ وَلَا يَزُونُ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا * **حَدَّثَنِي** عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بُكَيْرِ بْنِ
 مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ
 عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَلَا أُتَبِّسُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ
 ثَلَاثًا الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ أَوْ قَوْلُ الزُّورِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسْكِيًا فَجَلَسَ فَأَزَالَ يَكْرَرُهَا حَتَّى قُلْنَا لَيْتَهُ سَكَتَ وَ**حَدَّثَنِي**
 يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
 أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكِبَائِرِ قَالَ الشِّرْكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ
 الْوَالِدَيْنِ وَقَتْلُ النَّفْسِ وَقَوْلُ الزُّورِ وَ**حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ
 ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكِبَائِرَ أَوْ سَبَّلَ عَنِ الْكِبَائِرِ فَقَالَ الشِّرْكُ بِاللَّهِ
 وَقَتْلُ النَّفْسِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَقَالَ أَلَا أُتَبِّسُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ قَالَ قَوْلُ الزُّورِ
 أَوْ قَالَ شَهَادَةُ الزُّورِ قَالَ شُعْبَةُ وَأَكْبَرُ ظَنِّي أَنَّهُ شَهَادَةُ الزُّورِ **حَدَّثَنِي** هُرُوزُ بْنُ سَعِيدِ
 الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْعَيْثِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَجْنَبُوا السَّبْعَ الْمَوْبِقَاتِ قِيلَ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ وَمَاهُنَّ قَالَ الشِّرْكُ بِاللَّهِ وَالسَّحْرُ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَكْلُ مَالِ
 الْيَتِيمِ وَأَكْلُ الرِّبَا وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ الْهَادِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ
 ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(٣٨) بيان الكبائر وأكبرها

أبو بكرة هو نفع
 التقي الصحابي المشهور
 وعبد الرحمن ابنه يروي
 عن أبيه وأما أبو بكر
 الذي هو أبو عبيد الله
 فمن أبناء أنس بن مالك
 فمبيد الله بن أبي بكر
 يروي عن جده أنس كما
 في الخلاصة الخزرجية

والموبقات المهلكات
 ويقال هو يرتكب
 الموبقات أي المعاصي
 لأنها مهلكات

(قال)

١٤٣- (٨٧)

١٤٤- (٨٨)

(...)

١٤٥- (٨٩)

١٤٦- (٩٠)

حديث (١٤٣/٨٧): تحفة (١١٦٧٩) خ (٢٦٥٤، ٥٩٧٦، ٦٢٧٣، ٦٢٧٤، ٦٩١٩) ت (١٩٠١، ٢٣٠١، ٣٠١٩) التحف (١٠٨٤٧).
 حديث (١٤٤/٨٨): تحفة (١٠٧٧) خ (٢٦٥٣، ٥٩٧٧، ٦٨٧١) ت (١٢٠٧، ٣٠١٨) ن (٤٠١٠، ٤٨٦٧) (١١٠٩٩) الكبري التحف (٩٩٢).
 حديث (١٤٥/٨٩): تحفة (١٢٩١٥) خ (٢٧٦٦، ٥٧٦٤، ٦٨٥٧) د (٢٨٧٤) ن (٣٦٧١) (١١٣٦١) الكبري التحف (١١٩٨٤).
 حديث (١٤٦/٩٠): تحفة (٨٦١٨) خ (٥٩٧٣) د (٥١٤١) ت (١٩٠٢) التحف (٧٩٩٠).

أبو بكر ناخالذ

قال العزرك

قال من الكبار محمد

هذا الإسناد مثله

مثال حديث خردل

قال من الكبار شَمُّ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهَلْ يَشْتَمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ
 قَالَ نَعَمْ يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
 أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ ابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ ح وَ حَدَّثَنِي
 مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِهَذَا
 الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ * وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ جَمِيعاً عَنْ
 يَحْيَى بْنِ حَمَّادٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَانٍ بْنِ ثَعْلَبٍ عَنْ
 فَضِيلِ الْقَيْمِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ قَالَ رَجُلٌ إِنَّ الرَّجُلَ
 يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ تَوْبُهُ حَسَنًا وَ تَعْلُهُ حَسَنَةً قَالَ إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ الْكَبِيرُ بَطْرَ الْحَقِّ
 وَ غَمَطَ النَّاسِ حَدَّثَنَا مُنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ وَ سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ
 مُسْهِرٍ قَالَ مُنْجَابٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ
 إِيْمَانٍ وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرِيَاءٍ وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَانٍ بْنِ ثَعْلَبٍ عَنْ فَضِيلِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ
 مِنْ كِبَرٍ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَ وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ قَالَ وَ كَيْفَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ ابْنُ تَمِيمٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ النَّارَ وَقُلْتُ أَنَا وَمَنْ مَاتَ
 لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ وَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ أَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا
 أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سَفِيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ أَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ
 فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْمُوجِبَاتُ فَقَالَ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ

(..)

١٤٧- (٩١)

١٤٨- (...)

١٤٩- (...)

١٥٠- (٩٢)

١٥١- (٩٣)

(٣٩)

باب
 تحريم الكبر وبيانها

قوله بطر الحق أي
 دفعه وانكاره ترفعاً
 و تجبراً (شارح)
 قوله و غمط الناس أي
 احتقارهم و وقع في غير
 الصحيحين و غمض الناس
 بالصاد بدل الطاء وهو
 بمعناه كما في الشرح

(٤٠)

باب
 من مات لا يشرك
 بالله شيئاً دخل الجنة
 و من مات مشركاً
 دخل النار

قوله و قلت أنا هذا
 قول عبدالله يريد أنه
 لم يسمعه
 قوله ما الموجبتان يعني
 موجبة الجنة و موجبة
 النار اه من الشرح

ل م ٩

حديث (١٥١/٩٣): تحفة (٢٣٢٠) التحف (٢١٥٢).

حديث (١٤٧/٩١): تحفة (٩٤٤٤) ت (١٩٩٩) التحف (٨٧٦٣).

حديث (١٤٨/٩١): تحفة (٩٤٢١) د (٤٠٩١) ت (١٩٩٨) ق (٥٩، ٤١٧٣) التحف (٨٧٤٢).

حديث (١٤٩/٩١): تحفة (٩٤٤٤) ت (١٩٩٩) التحف (٨٧٦٣).

حديث (١٥٠/٩٢): تحفة (٩٢٥٥) خ (١٢٣٨، ٤٤٩٧، ٦٦٨٣) ن (١١٠١١ الكبرى) التحف (٨٥٩٠).

١٥٢- (...)

(...)

١٥٣- (٩٤)

١٥٤- (...)

١٥٥- (٩٥)

مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ وَحْدَتِي أَبُو أَيُّوبَ الْغِيلَانِيُّ سَلِمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
وَحَبَّاحُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا قُرَّةُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا
جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ آتَى اللَّهَ لَا يُشْرِكُ
بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ دَخَلَ النَّارَ قَالَ أَبُو أَيُّوبَ قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ
جَابِرٍ وَحْدَتِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا مُعَاذٌ وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ
أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بِمِثْلِهِ وَحْدَتَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَنِي
وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُنْتَنِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلِ الْأَحْدَبِ
عَنِ الْمُعَرُّورِ بْنِ سُؤَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ
أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ
الْجَنَّةَ قُلْتُ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ قَالَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ وَحْدَتِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
وَاحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي حُسَيْنُ
الْمُعَلِّمُ عَنْ ابْنِ بَرِيْدَةَ أَنَّ يَحْيَى بْنَ يَمْرُودَةَ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدَّبَلِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ
حَدَّثَهُ قَالَ آتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ نَائِمٌ عَلَيْهِ ثَوْبٌ أبيضٌ ثُمَّ آتَيْتُهُ
فَإِذَا هُوَ نَائِمٌ ثُمَّ آتَيْتُهُ وَقَدْ اسْتَيْقَظَ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ لِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ
ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ قُلْتُ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ قَالَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ
قُلْتُ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ قَالَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ فِي الرَّابِعَةِ عَلَى رَعْمٍ
أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ قَالَ فَخَرَجَ أَبُو ذَرٍّ وَهُوَ يَقُولُ وَإِنْ رَعِمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ
ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ وَاللَّفْظُ مَثَارِبُ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ الْحَيَّارِ عَنِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ
أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ فَقَاتَلَنِي فَضْرَبَ
إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا ثُمَّ لَأَذَى مِنِّي بِشَجْرَةٍ فَقَالَ اسْمَلْتُ لِيهِ أَفَأَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ

ومن لقي الله يشرك به شيئاً

قوله الدليل كذا في النسخ
والمشهور في النسبة
الى الدئل بضم فكسر
رھط ابى الاسود هو
الدولى بضم ففتح وأما
الدبلى بالضبط الذى هنا
فتسببه الى الدبل كالنيل
لقبيلة اخرى انظر تاج
العروس وراجع لاجل
الدليل الدبلى كتاب
الاجارة من صحيح البخارى

(٤١)

ب
تحريم قتل الكافر
بعد أن قال لا اله
الا الله

قوله لاذ منى بشجرة
أى التجأ اليها مستصمماً منى

(بعد)

حديث (١٥٢/٩٣): تحفة (٢٩٠٠، ٢٩٨٠) التحف (٢٦٩٢، ٢٧٧٠).

حديث (١٥٣/٩٤): تحفة (١١٩٨٢) خ (١٢٣٧، ٧٤٨٧) ن (١١١٦، ١١١٧ اليوم واللييلة) التحف (١١١٣٣).

حديث (١٥٤/٩٤): تحفة (١١٩٣٠) خ (٥٨٢٧) التحف (١١٠٨٣).

حديث (١٥٥/٩٥): تحفة (١١٥٤٧) خ (٤٠١٩، ٦٨٦٥) د (٢٦٤٤) ن (٨٥٩١ الكبرى) التحف (١٠٧٢٧).

بَعْدَ أَنْ قَالَهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقْتُلُوهُ قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَدْ
 قَطَعَ يَدِي ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ قَطَعَهَا أَفَأَقْتُلُهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لَا تَقْتُلُوهُ فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ
 الَّتِي قَالَ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا
 مَعْمَرٌ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ح
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا
 الْإِسْنَادِ أَمَّا الْأَوْزَاعِيُّ وَابْنُ جُرَيْجٍ فَمِنْ حَدِيثِهِمَا قَالَ أَسَلْتُ لِلَّهِ كَمَا قَالَ اللَّيْثُ وَأَمَّا
 مَعْمَرٌ فَمِنْ حَدِيثِهِ فَلَمَّا أَهْوَيْتُ لَا قَتْلَهُ قَالَ لِإِلَهِ الْإِلَهِ **وَحَدَّثَنِي** حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى
 أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ ثُمَّ
 الْجُبْدِيُّ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمِقْدَادَ بْنَ عَمْرٍو وَابْنَ الْأَسْوَدِ الْكِنْدِيَّ
 وَكَانَ حَلِيفًا لِبَنِي زُهْرَةَ وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ
 قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرِيُّ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَاسْحَاقُ بْنُ
 إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي ظَبْيَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَهَذَا
 حَدِيثُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيَّةٍ فَصَبَّحْنَا
 الْحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ فَأَذْرَكْتُ رَجُلًا فَقَالَ لِإِلَهِ الْإِلَهِ فُطِعَتْهُ فَوْقَ فِي نَفْسِي مِنْ
 ذَلِكَ فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقَالَ
 لِإِلَهِ الْإِلَهِ وَقَتَلْتَهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السَّلَاحِ قَالَ أَفَلَا شَقَقْتَ
 عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا فَأَزَالَ يُكْرَهُمَا عَلَيَّ حَتَّى تَمْسَيْتُ أُنِي أَسَلْتُ يَوْمَئِذٍ قَالَ
 فَقَالَ سَعْدُ وَأَنَا وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ مُسْلِمًا حَتَّى يَقْتُلَهُ ذُو الْبُطَيْنِ يَعْنِي أُسَامَةَ قَالَ قَالَ رَجُلٌ أَمْ
 يَقُولُ اللَّهُ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَقَالَ سَعْدُ قَدْ قَاتَلْنَا حَتَّى

١٥٦- (...)

١٥٧- (...)

١٥٨- (٩٦)

(*) في حديثه

قوله فلما أهويت لا قتله
 أي ملت يقال هويت
 وأهويت (نوى)
 قوله فصبحنا الحرقات
 أي أتيناهم صباحاً
 قال الشارح والحرقات
 موضع بلاد جهينة
 والتسمية به كالتسمية
 بعرفات وأذرعان وفي
 رآه الضم والفتح والحاء
 مضمومة في الوجهين اه
 وانظر أنت فيما كتبت
 في هامش ص ٨٨ من
 الجزء الخامس من
 صحيح البخاري وص ٣٦
 من جزئه الثامن وتأتي
 رواية الحرقة بدل الحرقات
 وراء هذه الصفحة
 قوله أقالها الفاعل فيه
 هو القلب قاله الشارح
 قوله حتى تمسيت أني
 أسلمت يومئذ أي ودوت
 أن ماضي من اسلامي
 لم يكن ولم أكن فاعلاً
 في اسلامي لما لا يحل لي
 فانه ولد في الاسلام
 ونشأ عليه

ب: اسما

مذكر الحديث بمثل

من بنى جهينة

قال قتال رجل

١٥٩- (..)

بخبر أبي بصير

قال مكشوف بخبر

١٦٠- (٩٧)

بخبر أبي بصير عن أبي بصير عن أبي بصير

فلارجع عليه السيف بخبر

لَا تَكُونُ قِتْنَةً وَأَنْتَ وَأَصْحَابُكَ تُرِيدُونَ أَنْ تَقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ قِتْنَةً حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ
الدَّورِيُّ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ حَدَّثَنَا أَبُو ظِيَّانَ قَالَ سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ
حَارِثَةَ يُحَدِّثُ قَالَ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْحِرْقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ فَصَبَّحْنَا
الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ وَحَلَقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ فَلَمَّا غَشِينَاهُ قَالَ لِإِلَهِ
الْإِلَهِ فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ وَطَمَشَتْ بُرُحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ قَالَ فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا أُسَامَةُ أَقْتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لِإِلَهِ الْإِلَهِ اللَّهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
إِنَّمَا كَانَ مُتَعَوِّذًا قَالَ فَقَالَ أَقْتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لِإِلَهِ الْإِلَهِ اللَّهُ قَالَ فَمَا زَالَ يَكْرَهُهَا عَلَيَّ حَتَّى
تَمَسَّيْتُ أَيُّ لَمْ أَكُنْ أَسَلْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ حَدَّثَنَا
عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ أَنَّ خَالِدَ الْأَشْجَعِ ابْنَ أَخِي صَفْوَانَ بْنَ
مُحْرِزٍ حَدَّثَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ أَنَّهُ حَدَّثَ أَنَّ جُنْدَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْجَبَلِيِّ بَعَثَ إِلَى
عَسْقَسِ بْنِ سَلَامَةَ زَمَنَ قِتْنَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ أَجْمَعُ لِي نَفْرًا مِنْ إِخْوَانِكَ حَتَّى أُحْدِثَهُمْ
فَبَعَثَ رَسُولًا إِلَيْهِمْ فَلَمَّا أَجْتَمَعُوا جَاءَ جُنْدَبُ وَعَلَيْهِ بُرْنُسٌ أَضْفَرُ فَقَالَ تَحَدُّوا بِمَا كُنْتُمْ
تَحَدُّونَ بِهِ حَتَّى دَارَ الْحَدِيثُ فَلَمَّا دَارَ الْحَدِيثُ إِلَيْهِ حَسَرَ الْبُرْنُسَ عَنْ رَأْسِهِ فَقَالَ إِنِّي
أَتَيْتُكُمْ وَلَا أُرِيدُ أَنْ أُخْبِرَكُمْ عَنْ نَبِيِّكُمْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بَعثًا
مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَأَتَهُمُ التَّقْوَا فَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذَا شَاءَ
أَنْ يَقْضِيَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصْدَهُ فَقَتَلَهُ وَإِنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصَدَ غَفْلَتَهُ
قَالَ وَكُنَّا نَحَدِّثُ أَنَّهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَلَمَّا رَفَعَ عَلَيْهِ السَّيْفَ قَالَ لِإِلَهِ الْإِلَهِ اللَّهُ فَقَتَلَهُ جَاءَ
الْبَشِيرُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ فَأَخْبَرَهُ حَتَّى أَخْبَرَهُ خَبَرَ الرَّجُلِ كَيْفَ
صَنَعَ فَدَعَاهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ لِمَ قَتَلْتَهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْجَعُ فِي الْمُسْلِمِينَ وَقَتَلَ فُلَانًا وَفُلَانًا
وَسَمِي لَهُ نَفْرًا وَإِنِّي حَمَلْتُ عَلَيْهِ فَلَمَّا رَأَى السَّيْفَ قَالَ لِإِلَهِ الْإِلَهِ اللَّهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْتَلْتَهُ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِإِلَهِ الْإِلَهِ اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ

قوله الى الحرقة هذه الرواية مذكورة في ديات صحيح البخارى

قوله متعوذا أى معتصماً كما هو معنى قوله لا ذمى بشجرة (في آخر ص ٦٦)

قوله الانج معناه العريض الثج والثج بفتحين ما بين الكاهل الى الظهر كما في القاموس والكاهل مقدم أعلى الظهر مما يلي العنق كما في الصباح المنير

قوله حسر البرنس أى كشفه والبرنس كل ثوب رأسه ملتصق به دراعة كانت أوجبة أو غيرها كما في شرح النووى

قوله حتى دار الحديث وفي المتن الذى جرى عليه طبع الشرح بمصر قديماً وحديثاً زيادة اليه ولعل صوابها الى

قوله انى أتيتكم ولا أريد الخ راجع لتوجيه هذا الكلام شرح النووى

قوله أوجع في المسلمين أى أوقعهم وآلمهم

(يوم)

يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي قَالَ وَكَيْفَ تَصْنَعُ بِإِلَهِ الْإِلَهِ إِذَا جَاءَتْ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ لِفِعْلٍ لَا يَزِيدُهُ عَلَى أَنْ يَقُولَ كَيْفَ تَصْنَعُ بِإِلَهِ الْإِلَهِ إِذَا جَاءَتْ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ * **حدثني** زهير بن حرب ومحمد بن المثنى قالوا حدثنا يحيى وهو القطان

(٩٨)-١٦١

(٤٢)

باب
قول النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم من
حمل علينا السلاح
فليس منا

ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ وَأَبْنُ ثَمِيرٍ كُلُّهُمُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ

عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ

قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَمَلَ

عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وابن ثمير قالوا حدثنا

(٩٩)-١٦٢

مُضْعَبٌ وَهُوَ ابْنُ الْمُقْدَامِ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ سَلَ عَلَيْنَا السِّيفَ فَلَيْسَ مِنَّا **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة

(١٠٠)-١٦٣

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ

عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا * **حدثنا**

(١٠١)-١٦٤

(٤٣)

باب
قول النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم من
غشنا فليس منا

قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبٌ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ

مُحَمَّدُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا

وَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا **وحدثني** يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر جميعاً عن إسماعيل

(١٠٢)

ابن جعفر قال ابن أيوب حدثنا إسماعيل قال أخبرني العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى صُبْرَةٍ طَعَامٍ فَادْخَلَ يَدَهُ فِيهَا فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ

بَلَاءً فَقَالَ مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ قَالَ أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَفَلَا جَعَلْتَهُ

٢٠٠
بِرَأْسِ النَّاسِ

فَوْقَ الطَّعَامِ كَمَا يَرَاهُ النَّاسُ مِنْ غَشٍّ فَلَيْسَ مِنِّي * **حدثنا** يحيى بن يحيى أخبرنا أبو

(١٠٣)-١٦٥

مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ

ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي جَمِيعاً عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ

حديث (١٦١/٩٨) : تحفة (٧٨٣٦، ٨٠٠٣، ٨١٩٩، ٨٣٦٤) خ (٧٠٧٠) ن (٤١٠٠) ق (٢٥٧٦) التحف (٧٢٦٠، ٧٤٢١، ٧٦٠٤، ٧٧٦٠).

حديث (١٦٢/٩٩) : تحفة (٤٥٢١) التحف (٤٢٠٤). حديث (١٦٤/١٠٢) : تحفة (١٣٩٧٩) ت (١٣١٥) التحف (١٢٩٨٨).

حديث (١٦٣/١٠٠) : تحفة (٩٠٤٢) خ (٧٠٧١) ت (١٤٥٩) ق (٢٥٧٧) التحف (٨٣٩٣).

حديث (١٦٤/١٠١) : تحفة (١٢٦٩٢، ١٢٧٧٥) ق (٢٥٧٥) التحف (١١٧٧٩، ١١٨٥٦).

حديث (١٠٣/١٦٥) : تحفة (٩٥٥٩، ٩٥٦٩) خ (١٢٩٤، ١٢٩٨، ٣٥١٩) ت (٩٩٩) ن (١٨٦٠، ١٨٦٢، ١٨٦٤) ق (١٥٨٤) التحف (٨٨٦٦).

قوله ودعا بدعوى
الجاهلية أى نادى بمثل
ندائهم نحو واكفناه
واجيله واسنده فانه
حرام كذا فى التيسير
شرح الجامع الصغير

قال ابو عبيدة السالقة
بالسين والصاد والسلق
الصوت الشديد من
قوله عز وجل سلقوم
بالسنة حداد قال الهروي
الصالقة التى ترفع
صوتها فى المصائب
والخالقة التى تحلق
شعرها عند المصائب
قال غيره والخالقة التى
تشق حبيها فى تلك الحال
كما قال عليه السلام
فى الحديث الآخر ليس
منا من ضرب الحدود
وشق الجيوب كذا فى
هامش نسخة صحيحة
والرنة صوت مع البكاء
فيه ترجيع
قوله ابن حراش قال
النوى فى مقدمة كتابه
(خراش) كله بالخاء
المعجمة الا والد ربى
فبالهمزة اه

(٤٥)

باب
بيان غلظ تحريم
النميمة

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ أَوْ شَقَّ الْجُيُوبَ
أَوْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ هَذَا حَدِيثٌ يُحْيَى وَأَمَّا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو بَكْرِ فَقَالَا وَسَقَّ
وَدَعَا بغيرِ الْفِ و حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وَحَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَسَى بْنُ يُونُسَ جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَا
وَسَقَّ وَدَعَا حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَطَرِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
يَزِيدَ بْنِ جَابِرِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَمِيرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى قَالَ وَجَعَ
أَبُو مُوسَى وَجَعًا فَعَشَى عَلَيْهِ وَرَأْسُهُ فِي حَجْرٍ أَمْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِهِ فَصَاحَتْ أَمْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِهِ
فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ أَنَا بَرِيٌّ مِمَّا بَرِيٌّ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِيٌّ مِنَ الصَّالِقَةِ وَالْحَالِقَةِ وَالشَّاقَةِ
حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ وَإِسْحَقُ بْنُ مُصَوِّرٍ قَالَا أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو
قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَخْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ وَأَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى قَالَا
أُنْعِمِي عَلَى أَبِي مُوسَى وَأَقْبَلِي أَمْرَأَتَهُ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ تَصْبِحُ بَرِيَّةً قَالَا ثُمَّ أَفَاقَ قَالَ أَلَمْ
تَعْلَمِي وَكَأَن يُحَدِّثُهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَنَا بَرِيٌّ مِمَّنْ حَلَقَ وَسَلَقَ
وَخَرَقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عِيَاضِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ
أَمْرَأَةِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا دَاوُدُ يَعْنِي ابْنَ أَبِي هِنْدٍ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ صَفْوَانَ
أَبْنِ مُحَرَّرٍ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ
الْحُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ
عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عِيَاضِ
الْأَشْعَرِيِّ قَالَ لَيْسَ مِنَّا وَمَا لَمْ يَقُلْ بَرِيٌّ * وَحَدَّثَنِي شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ
مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءِ الصُّبَيْعِيِّ قَالَا حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا وَأَصِلُ الْأَحَدَبُ

(عن)

١٦٦- (...)

١٦٧- (١٠٤)

(...)

(...)

١٦٨- (١٠٥)

قالا اخبرنا

ابو موسى

قالا حدنا جعفر

وحديثي عبد الله

ابو شيبان

حديث (١٦٧/١٠٤): تحفة (٨٩٨٨، ٩٠٠٤، ٩٠٢٠، ٩١٢٥، ٩١٥٣) خ (١٢٩٦ تعليقا) ن (١٨٦١، ١٨٦٣، ١٨٦٦) ق (١٥٨٦)
التحفة (٨٣٤٢، ٨٣٥٥، ٨٣٧١، ٨٤٧٣، ٨٥٠٠).

حديث (١٦٨/١٠٥): تحفة (٣٣٤٧) التحفة (٣١١٣).

١٦٩- (...)

١٧٠- (...)

١٧١- (١٠٦)

(...)

عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَجُلًا يَمُّ الْحَدِيثَ فَقَالَ حُذَيْفَةُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ تَمَامٌ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ كَانَ رَجُلٌ يَنْقُلُ الْحَدِيثَ إِلَى الْأَمِيرِ فَكُنَّا جُلُوسًا فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ الْقَوْمُ هَذَا يَمِّنُ يَنْقُلُ الْحَدِيثَ إِلَى الْأَمِيرِ قَالَ جَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْنَا فَقَالَ حُذَيْفَةُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا مُنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا مَعَ حُذَيْفَةَ فِي الْمَسْجِدِ جَاءَ رَجُلٌ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْنَا فَقَبِلَ لِحُذَيْفَةَ إِنَّ هَذَا يَرْفَعُ إِلَى السُّلْطَانِ أَشْيَاءَ فَقَالَ حُذَيْفَةُ إِرَادَةَ أَنْ يُسَمِعَهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ خَرِشَةَ بِنِ الْحَرِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يَزْكُرُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ قَالَ فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَارٍ قَالَ أَبُو ذَرٍّ خَابُوا وَخَسِرُوا مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْمُسْبِلُ وَالْمُتَنَانُ وَالْمُنْفِقُ سَلَعْتَهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ مُسْهِرٍ عَنْ خَرِشَةَ بِنِ الْحَرِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُنَانُ الَّذِي لَا يُعْطَى شَيْئًا إِلَّا مَنَّهُ وَالْمُنْفِقُ سَلَعْتَهُ بِالْحَلْفِ الْفَاجِرِ وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ * وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بِيَهَذَا الْأِسْنَادِ وَقَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ

تم الرجل الحديث تمأ
من بابي قتل وضرب
سعى به ليوقع فتنة أو
وحشة فالرجل تم تسمية
بالمصدر وتام مبالغة
والاسم التسمية والنعيم
أيضاً اه مصباح

حدثنا أبو بكر بن محمد بن عمرو بن نافع عن

حدثنا ابن مسهر

حدثنا أبو بكر بن محمد بن عمرو بن نافع عن

حدثنا أبو بكر بن محمد بن عمرو بن نافع عن

(٤٦)

باب

بيان غلط تحريم
اسبال الازار والمن
بالعطية وتسفيق
السلعة بالحلف
وبيان الثلاثة الذين
لا يكلمهم الله يوم
القيامة ولا ينظر
اليهم ولا يزكهم
ولهم عذاب اليم

قوله قال المسبل وهو
المرخي ازاره الجار
طرفه خيلاء كما ورد
مفسراً في حديث لست
من يصنعه خيلاء

حديث (١٧٠، ١٦٩/١٠٥) : تحفة (٣٣٨٦) خ (٦٠٥٦) د (٤٨٧١) ت (٢٠٢٦) ن (١١٦١٤ الكبرى) التحف (٣١٤٨).
حديث (١٧١/١٠٦) : تحفة (١١٩٠٩) د (٤٠٨٧، ٤٠٨٨) ت (١٢١١) ن (٢٥٦٣، ٢٥٦٤، ٤٤٥٨، ٤٤٥٩)
(١١٠١٣، ٩٧٠١ الكبرى) ق (٢٢٠٨) التحف (١١٠٦٣).

(*) عن الأعمش

المائل هو الفقير كما تقدمت الإشارة إليه في هامش ص ٢٩ عند ذكر جمعه في حديث أمانة الساعة قوله بعد العصر أي على أعين الناس فالتقيد بذلك لانه وقت اجتماعهم وتكاثروهم ولانه وقت تلاقق ملائكة الليل والنهار وفي ذلك تكثير للشهود منهم على كذب الخلف أو صدقه فيكون أخوف ذكره المفسرون عند تفسير قوله تعالى من بعد الصلاة في سورة المائدة

باب

(٤٧)

بيان غلظ تحريم قتل الانسان نفسه وان من قتل نفسه بشئ عذب به في النار وانه لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة

قوله يتوجأ أي يظمن قوله يتحساه أي يشربه شيئاً فشيئاً

إِيهِمْ وَلَا يُرَكِّبُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُرَكِّبُهُمْ قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ شَيْخُ زَانَ وَمَلِكٌ كَذَّابٌ وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُرَكِّبُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالْفَلَاحَةِ يَنْعَمُهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا بِسِلْمَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ لَا خَذَاهَا بِكَذَابٍ وَكَذَابًا فَصَدَّقَهُ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا الدُّنْيَا فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفِي وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَبِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كِلَابٍ عَنْ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِنْهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ وَرَجُلٌ سَأَوْمَ رَجُلًا بِسِلْمَةٍ وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَرَاهُ مَرْفُوعاً قَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى مَالٍ مُسْلِمٍ فَأَقْطَعَهُ وَبَاتِيَ حَدِيثُهُ مَوْحُودٌ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا وَمَنْ شَرِبَ سَمًا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَحْسَاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَبِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا

(خالد)

١٧٢- (١٠٧)

١٧٣- (١٠٨)

(..)

١٧٤- (..)

١٧٥- (١٠٩)

(..)

وابوصالوة عن الأعمش عن أبي حازم

ثلاثة لا يكلمهم

قوله على أي على شئ

حديث (١٧٢/١٠٧): تحفة (١٣٤٠٦) ن (٧١٣٨ الكبرى) التحف (١٢٤٤٠).

حديث (١٧٣/١٠٨): تحفة (١٢٣٣٨، ١٢٤١٣، ١٢٥٢٢) خ (٢٦٧٢) د (٣٤٧٥) ن (٤٤٦٢) (٦٠٢٠ الكبرى) ق (٢٢٠٧، ٢٨٧٠) التحف (١١٤٦٧، ١١٥٤٠، ١١٦٣٢).

حديث (١٧٤/١٠٨): تحفة (١٢٨٥٥) خ (٢٣٦٩، ٧٤٤٦) التحف (١١٩٢٨).

حديث (١٧٥/١٠٩): تحفة (١٢٣٥٠، ١٢٣٩٤، ١٢٤١٤، ١٢٤٦٦) خ (٥٧٧٨) ت (٢٠٤٤) ن (١٩٦٥) ق (٣٤٦٠) التحف (١١٤٧٩، ١١٥٢٢، ١١٥٤١، ١١٥٨٥).

الْحَدِيثُ
بِحَدِيثِ
الْحَدِيثِ

(١١٠)-١٧٦

خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمْ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَفِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ عَنْ
 سُفْيَانَ قَالَ سَمِعْتُ ذُكْرَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ بْنُ أَبِي سَلَامٍ
 الدِّمَشْقِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ أَبَا قِلَابَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ ثَابِتَ بْنَ الصَّخَّالِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَايَعَ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ
 حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ بِمِلَّةِ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُدْبَ بِهِ يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِي شَيْءٍ لَا يَمْلِكُهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو عَسَانَ الْمِصْمَعِيُّ حَدَّثَنَا مَعَاذُ
 وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ
 الصَّخَّالِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِي مَا لَا يَمْلِكُ وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ
 كَمَثَلِهِ وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عُدْبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ أَدْعَى دَعْوَى كَاذِبَةً
 لِيَتَكْتَبَرُوا بِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا قَلَةً وَمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ فَاجِرَةٍ **حَدَّثَنَا** إِسْحَقُ بْنُ
 إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ
 الْوَارِثِ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الصَّخَّالِ الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنِ خَالِدِ بْنِ الْحُدَّادِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ
 الصَّخَّالِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا
 فَهُوَ كَمَا قَالَ وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُدْبَ بِهِ اللَّهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ هَذَا حَدِيثُ سُفْيَانَ وَآمَّا شُعْبَةُ
 فَحَدِيثُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا
 فَهُوَ كَمَا قَالَ وَمَنْ ذَبَحَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ ذُبِحَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **و حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ
 وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ
 عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينًا فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يُدْعَى بِالْإِسْلَامِ هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلَمَّا حَضَرْنَا
 الْقِتَالَ قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالًا شَدِيدًا فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ الَّذِي

(..)

حدثنا ابوعسنان

(..)-١٧٧

حدثنا

حدثنا عبد الرزاق عن خالد

سوى مائة الاسلام

(١١١)-١٧٨

عن مسيب المسيب

عن يحيى الاسلام

قوله بملة غير الاسلام
 كان فعل كذا فهو
 يهودى أو نصرانى
 واطلق الحلف هنا
 على التعليق لاجل
 البر لكونه داعيا
 الى الفعل أو الترك
 كاليمين والا فحقيقة
 الحلف بالثى هو
 القسم به بادخال بعض
 حروفه عليه واطلق
 اليمين أيضا على المحلوف
 عليه كما أو ما ناله في
 هامش ص ٧٢ ذكرنا
 للكل وارادة لبعض
 فان اليمين هو مجموع
 المقسم به والمقسم عليه
 كما في المبارق

عامة الخبر

قوله ومن حلف على
 يمين صبر فاجرة أى
 فهو مثل من ذكر
 قبله ويمين الصبر هى
 التى الزم بها الحالف
 عند حاكم ونحوه
 وأصل الصبر هو
 الحبس والامساك اه
 شارح ومعنى الفجور
 فى اليمين هو الكذب
 قوله حيناً صوابه
 خير كما فى الشرح

ل م ١٠

حَدِيث (١٧٦/١١٠): تحفة (٢٠٦٣) خ (٤١٧١، ٤٨٤٣) التحف (١٩١٨).

حَدِيث (١٧٧/١١٠): تحفة (٢٠٦٢) خ (٦١٠٥، ٦٦٥٢) د (٣٢٥٧) ت (١٥٢٧، ١٥٤٣، ٢٦٣٦).

ن (٣٧٧٠، ٣٧٧١، ٣٨١٣) ق (٢٠٩٨) التحف (١٩١٧).

حَدِيث (١٧٨/١١١): تحفة (١٣٢٧٧) خ (٣٠٦٢، ٦٦٠٦) التحف (١٢٣١٩).

قوله قلت له أي قلت في شأنه (نووي)
قوله ولكن به جراحاً شديداً الجراح جمع جراحة كافي القاموس فتذكير شديد كتذكير رميم في الكتاب العزيز
قوله بالرجل الفاجر الفاجر هو الكافر وكان ذلك الرجل منافقاً يدعى قرمان
قوله حتى من العرب بيان للقارة المنسوب اليها كما مر في هامش الصفحة الستين
قوله لا يدع لهم شاة كذا في النسخ التي بأيدينا وفي نسخة الشارح زيادة ولافاذة قال الصادق الخار ج عن الجماعة والفاذ المنفرد وأنت الكلمتين على معنى النسمة أو على التشبيه بشاة الغنم وفاذتها وهو كناية عن شجاعته أي لا يخو منه فار ولا يلقاه أحد الا قتله اه
قوله ما أجزأ الخ أي ما كفي كفايته وما أغنى غناه اه شرح
قوله أنا صاحبه معناه أنا أصحبه في خفية و الأزمه اه شرح
قوله فوضع نصل سيفه الخ نصل السيف حديدته ما لم يكن له مقبض كما في القاموس و ذبابه طرفه الذي يضرب به كافي المصباح المنير

قُلْتُ لَهُ إِنَّمَا أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَإِنَّهُ قَاتَلَ الْيَوْمَ وَمِتْلًا شَدِيدًا وَقَدْ مَاتَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى النَّارِ فَكَادَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَرْتَابَ فَبَيَّنَّا لَهُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ قِيلَ إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ وَلَكِنَّ بِهِ جِرَاحًا شَدِيدًا فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الْجِرَاحِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ثُمَّ أَمَرَ بِالْأَفْئِدَةِ فِي النَّاسِ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ وَإِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي حَيْثُ مِنَ الْعَرَبِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّقِيُّ هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ فَاقْتَتَلُوا فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَسْكَرِهِ وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَهُمْ شَاذَةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ فَقَالُوا مَا أَجْزَأَ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدًا كَمَا أَجْزَأَ فُلَانٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أَنَا صَاحِبُهُ أَبَدًا قَالَ فَخَرَجَ مَعَهُ كَلْبًا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ قَالَ جَرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَذَبَابُهُ بَيْنَ تَدْيِيهِ ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ وَمَا ذَلِكَ قَالَ الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ إِنَّمَا أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ فَقُلْتُ أَنَا لَكُمْ بِهِ فَخَرَجْتُ فِي طَلْبِهِ حَتَّى جَرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَذَبَابُهُ بَيْنَ تَدْيِيهِ ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فَمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَدَّثَنَا زَائِعٌ حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ

(قال)

قوله فتنادى في الناس الخ يجوز في أنه وان كسر الهمزة وفتحها (نووي)

بعض كلامه في حديثه

فَالسَّمْعُ الْحَسَنُ يَقُولُ إِنَّ رَجُلًا يَمُنُّ بِكَ قَبْلَكَ خَرَجَتْ بِهِ قَرْحَةٌ فَلَمَّا أَتَرَعَتْ سَهْمًا مِنْ كِنَاتِهِ فَسَكَهَا فَلَمْ يَرَقْ الدَّمُ حَتَّى مَاتَ قَالَ رَبُّكُمْ قَدْ حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ثُمَّ مَدَّ يَدَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَالَ أَيُّ وَاللَّهِ لَقَدْ حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ جُنْدَبٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِّحٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ حَدَّثَنَا جُنْدَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَلِّيُّ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ فَمَا نَسِينَا وَمَا نَحْشَى أَنْ يَكُونَ كَذَبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ بِرَجُلٍ فَمِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ خَرَجَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمْرٍاءَ قَالَ حَدَّثَنَا سِمَاكُ الْحَنْظَلِيُّ أَبُو زُمَيْلٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا ثَمْرُ بْنُ الْحَطَّابِ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ أَقْبَلَ نَفَرٌ مِنْ صَحَابَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا فُلَانٌ شَهِيدٌ فُلَانٌ شَهِيدٌ حَتَّى مَرُّوا عَلَى رَجُلٍ فَقَالُوا فُلَانٌ شَهِيدٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلَّا إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّهَا أَوْعَابَةٌ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا بَنِي الْحَطَّابِ أَذْهَبُ فَنَادِي فِي النَّاسِ إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ قَالَ فَخَرَجْتُ فَنَادَيْتُ أَلَا إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ **حَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو وَهْبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدُّؤَلِيِّ عَنْ سَالِمِ أَبِي الْعَيْثِ مَوْلَى أَبِي مُطْعَمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا قُبَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَذَا حَدِيثُهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَعْنَى أَبُو مُحَمَّدٍ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ أَبِي الْعَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلَمْ نَعْمَ ذَهَابًا وَلَا وُرْقًا غَمَمْنَا الْمَتَاعَ وَالطَّعَامَ وَالنِّيَابَ ثُمَّ أَنْطَلَقْنَا إِلَى الْوَادِي وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدُهُ وَهَبُهُ رَجُلٌ مِنْ جُدَامٍ يُدْعَى رِفَاعَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ الصَّبِيْبِ فَلَمَّا نَزَلْنَا الْوَادِي قَامَ عَبْدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْمِلُ رِجْلَهُ فَرَجِي بِسَهْمٍ فَكَانَ فِيهِ حِقْمَةٌ فَقُلْنَا هَيْسَاءُ الشَّهَادَةِ يَا رَسُولَ اللَّهِ

حديثي بهذا الجندب

١٨١- (...)

(*) جندب

١٨٢- (١١٤)

في هامش ص ٥٥

فلان شهيد وفلان شهيد

١٨٣- (١١٥)

في هامش ص ٥٥

قوله من كِنَاتِهِ الكِنَانَةُ هِيَ الْجَبَّةُ وَهِيَ كَيْسٌ مِنْ أَدِيمٍ تَوْضِعُ فِيهِ السَّهْمُ قَوْلُهُ فَلَمَّا أَتَرَعَتْ قَوْلُهُ فَلَمَّا أَتَرَعَتْ تِلْكَ الْقَرْحَةُ وَالْقَرْحُ بِالْفَتْحِ إِزَالَةُ الْقَرْحِ بِالْكَسْرِ قَوْلُهُ فَلَمْ يَرَقْ الدَّمُ أَي لَمْ يَسْقُطْ وَبَابُهُ رَكَعٌ قَوْلُهُ ثُمَّ مَدَّ يَدَهُ تَأْكِيدٌ فِي ثُبُوتِ السَّمْعِ قَوْلُهُ فَمَا نَسِينَا وَمَا نَحْشَى نَوْعٌ مِنْ تَأْكِيدِ الْكَلَامِ وَتَقْوِيَةٌ فِي النَّفْسِ

ب
غَلِظَتْ تَحْرِيْمُ الْقَوْلِ وَانَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ قَوْلُهُ خَرَجَ قَالَ الشَّارِحُ هُوَ الْقَرْحَةُ

قَوْلُهُ فِي بُرْدَةٍ أَي مِنْ أَجْلِهَا وَهِيَ كِسَاءٌ مَخْطُوطَةٌ وَأَمَّا الْعِبَاءَةُ فَمَعْرُوفَةٌ وَيُقَالُ فِيهَا عِبَايَةٌ بِالْيَاءِ اه شارح

٨ التَّلَاوَةُ فِي قَوْلِهِ عَنِ وَجَلَّ فَنَادَيْتُهُ اللَّائِكَةَ وَهُوَ قَائِمٌ يَصِلُ فِي الْمِحْرَابِ إِنْ لَمْ يَشْرِكْ بِالْفَتْحِ وَقُرَى بِالْكَسْرِ

قَوْلُهُ الدُّؤَلِيُّ انظُرْ مَا سَبَقَ فِي هَامِشِ ص ٦٦ قَوْلُهُ وَلَا وُرْقًا أَي فَضَّةٌ مَضْرُوبَةٌ كَانَتْ أَوْ غَيْرَ مَضْرُوبَةٍ ذَكَرَهُ الرَّجْحَشِيُّ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْكَهْفِ

(جُدَامٌ) اسْمُ قَبِيلَةٍ وَيَصْرَفُ بِتَأْوِيلِ الْحَيِّ

(٤٨)

(الشملة) كساء صغير
يؤثر به (مصباح)
قوله فاجتو المدينة
أى كرهوا الاقامة بها
لضجرو نوع من سقم
(نوى)

(٤٩)

باب
الدليل على أن قاتل
نفسه لا يكفر
قوله بادرُوا بالأعمال
فتناً أى بادرُوا الى
الاعمال الصالحة قبل
تعذرها بما يحدث
من الفتن الشاغلة اه
قوله يصبح الرجل مؤمناً
وعبى الخ على شك
من الراوى أى يتقلب
الانسان فى اليوم
الواحد من شدة
تلك الفتن هذا
الانقلاب (من النوى)
قوله أصبت فيه حذف
المفعول أى أصبت هذا

(٥٠)

باب
فى الریح التى تكون
قرب القيامة تقبض
من فى قلبه شئ من
الإيمان

(٥١)

باب
الحث على المبادرة
بالاعمال قبل تظاهر
الفتن

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلَّا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّ الشَّمْلَةَ لَسَلْتَهَبُ عَلَيْهِ
نَارًا أَخَذَهَا مِنَ النَّعَائِمِ يَوْمَ خَيْبَرَ لَمْ تَصِبْهَا الْمَقَائِمُ قَالَ فَفَزِعَ النَّاسُ فَجَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكٍ أَوْ
شِرَاكَيْنِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَبْتَ يَوْمَ خَيْبَرَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شِرَاكٌ
مِنْ نَارٍ أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْتَحَقَّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ
سُلَيْمَانَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ حُجَّاجِ الصَّوَّافِ عَنْ أَبِي
الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ بْنِ عَمْرٍو وَالدَّوْسِيِّ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ هَلْ لَكَ فِي حِصْنِ حِصْنٍ وَمَنْعَةٍ قَالَ حِصْنٌ كَانَ لِذَوْسٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَأَبَى ذَلِكَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلَّذِي ذَخَرَ اللَّهُ لِلْأَنْصَارِ فَلَمَّا هَجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ
هَاجَرَ إِلَيْهِ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو وَهَاجَرَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ فَمُرَّضَ فَخْرٌ ع
فَأَخَذَ مَشَاقِصَ لَهُ فَقَطَعَ بِهَا رَأْسَهُ فَشَخِبَتْ يَدَاهُ حَتَّى مَاتَ فَرَأَاهُ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فِي مَنَامِهِ
فَرَأَاهُ وَهَيْئَتُهُ حَسَنَةٌ وَرَأَاهُ مُعْطِيًا يَدَيْهِ فَقَالَ لَهُ مَا صَنَعَ بِكَ رَبُّكَ فَقَالَ غَفَّرَ لِي بِهَجْرَتِي
إِلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا لِي أَرَاكَ مُعْطِيًا يَدَيْكَ قَالَ قِيلَ لِي لَنْ نُصَلِّحَ مِنْكَ
مَا أَفْسَدْتَ فَقَصَّهَا الطُّفَيْلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ وَلِيَدَيْهِ فَاعْفِرْ * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزُ بْنُ
مُحَمَّدٍ وَأَبُو عَلْقَمَةَ الْفَرَوِيُّ قَالَ أَحَدُنَا صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ رَجُلًا مِنَ الْيَمَنِ الْيَمَنِ
مِنَ الْحَرِيرِ فَلَا تَدْعُ أَحَدًا فِي قَلْبِهِ قَالَ أَبُو عَلْقَمَةَ مِثْقَالُ حَبَّةٍ وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزُ مِثْقَالُ
ذَرَّةٍ مِنَ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ
ابْنِ جَعْفَرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ يُصْبِحُ
الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا أَيَبْسَعُ دِينَهُ بَعْرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا

(حدثنا)

١٨٤- (١١٦)

١٨٥- (١١٧)

١٨٦- (١١٨)

قوله هل لك في حصن وحصن وصحة يعني أرض دوس قاله ابن حجر في الإصابة وضبط النوى لفظة منه فتع النون واسكانها وفسر ها بالعزة والامتناع اه
الشاقص جمع مشققص بكسر الميم وفتح القاف وهو سهم في نصل عريض واما البراجم فهو مفصل الاصابع واحدها برجة بالضم وقوله فشخبت يده أى سالدهما اه نوى
قوله فاخذ مشاقص له أى أخذ ما تقطع به يدها من قوتها فاشخبت يدها أى سالدهما اه نوى

حديث (١١٦/١٨٤): تحفة (٢٦٨٢) التحف (٢٤٨٠).
حديث (١١٧/١٨٥): تحفة (١٣٤٦٨) التحف (١٢٥٠١).
حديث (١١٨/١٨٦): تحفة (١٣٩٩٠) التحف (١٢٩٩٩).

(١١٩)-١٨٧

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ
الْبُنَاتِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا
أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ إِلَىٰ آخِرِ آيَةٍ جَلَسَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ فِي بَيْتِهِ قَالَ أَنَا مِنْ أَهْلِ
النَّارِ وَأَحْتَسِبُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ
فَقَالَ يَا أَبَا عَمْرٍو مَا شَأْنُ ثَابِتٍ أَشْتَكِي قَالَ سَمِعْتُ أَنَّهُ لَجَارِي وَمَا عَلِمْتُ لَهُ بِشِكْوَى قَالَ
فَأَنَّهُ سَمِعَ فَذَكَرَ لَهُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ثَابِتٌ أَتَزَلَّتْ هَذِهِ
الآيَةُ وَلَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي مِنْ أَرْفَعِكُمْ صَوْتًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنَا مِنْ
أَهْلِ النَّارِ فَذَكَرَ ذَلِكَ سَعْدٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ **وَحَدَّثَنَا قَطَنُ بْنُ نُسَيْرٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ**
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ بْنُ شِمَاسٍ خَطِيبَ الْأَنْصَارِ فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ
الآيَةُ نَجَّحَ حَدِيثَ حَمَّادٍ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ * وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ
صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ
لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَمْ يَذْكُرْ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فِي الْحَدِيثِ **وَحَدَّثَنَا**
هَرَبِيُّ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْأَسَدِيُّ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ عَنْ
ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ وَلَمْ يَذْكُرْ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ
وَزَادَ فَكُنَّا تَرَاهُ يَمْسِي بَيْنَ أَطْهَرِ بَارِجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ * **حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ أَنَسُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أَخَذْتُ بِمَا عَمِلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ أَمَا مِنْ أَحْسَنَ مِنْكُمْ
فِي الْإِسْلَامِ فَلَا يُؤْخَذُ بِهَا وَمَنْ أَسَاءَ أَخَذَ بِعَمَلِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ**
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا
وَكَعْبٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أَخَذْتُ بِمَا عَمِلْنَا

(١٨٨)- (...)

(...)

(١٨٩)- (١٢٠)

(١٩٠)- (...)

عن أنس بن مالك بن محمد بن بكر بن محمد بن زياد قال فكنا نحن

(٥٢)

باب

مخافة المؤمن أن يحبط عمله

(*) وقال

قوله أشتكى بفتح الهمزة أي أمرض فالتكوى هنا المرض وهمزة الوصل ساقطة من البين كما في قوله تعالى أصطفى البنات على البنين

قوله وأقتص الحديث أي رزق الحديث على وجهه كما في غيره من الحديث

(٥٣)

باب

هل يؤخذ بأعمال الجاهلية

قال بعض الشيوخ معنى الإساءة هنا الكفر فاذا ارتد عن الإيمان أخذ بالاولى والآخره كذا في هامش نسخة معتمدة

حديث (١٨٧/١١٩): تحفة (٣٤٣) التحف (٣٣٤).

حديث (١٨٨/١١٩): تحفة (٢٦٩، ٤٠٢، ٤١٢) ن (٨٢٢٧، ١١٥١٣ الكبرى) التحف (٢٦١، ٣٩١، ٤٠١).

حديث (١٨٩/١٢٠): تحفة (٩٣٠٣) خ (٦٩٢١) التحف (٨٦٣٢).

حديث (١٢٠/١٩٠): تحفة (٩٢٥٨) خ (٦٩٢١) ق (٤٢٤٢) التحف (٨٥٩٣).

(٥٤)

باب

كون الاسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج

قوله في سياقة الموت أى حال حضور الموت نووى

قوله على أطباق ثلاث أى على أحوال فلهذا أتت ثلاثاً أراد لعمري أطباق اه من النووى

قوله فلا يريك ببناء المتكلم المجرزوم بلام الاسر فان اسر المتكلم نفسه انما يكون باللام

قوله بماذا الباء زائدة أو يضمن تشرط معنى ما يهدى بها أى محتاط بماذا اه من الصرح

قوله فلا تصحبنى الخ أى لا تتبعوا جنازتى بنار ونايحة

قوله فشنوا على التراب ضبط بالشين والسين ومعناه على الاول فرقوا على التراب وعلى الثانى صبوا على التراب والمراد به المنع من الترضيب على القبر بنحو طين وآجر

الجزور هى الناقة التى تخر كفى المصباح

فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُؤَاخَذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَمَنْ أَسَاءَ فِي الْإِسْلَامِ أُخِذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَائِشِيُّ وَاسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا الْقُصَّالُ يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنِ ابْنِ شُمَاسَةَ الْمُهْرَبِيِّ قَالَ حَضَرْنَا عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ وَهُوَ فِي سِيَاقَةِ الْمَوْتِ يَبْكِي طَوِيلًا وَحَوْلَ وَجْهِهِ إِلَى الْجِدَارِ فَجَعَلَ ابْنُهُ يَقُولُ يَا أَبَتَاهُ أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَذَا أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَذَا قَالَ فَأَقْبَلَ بِوَجْهِهِ فَقَالَ إِنَّ أَفْضَلَ مَا بَعْدَ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ إِنِّي قَدْ كُنْتُ عَلَى أَطْبَاقٍ ثَلَاثٍ لَقَدْ رَأَيْتَنِي وَمَا أَحَدٌ أَشَدَّ بُغْضًا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنِّي وَلَا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ قَدِ اسْتَمَعْتُ مِنْهُ فَهَتَّئِهُ فَلَوُمْتُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلَمَّا جَعَلَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي آتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ أَبْطِئْ يَمِينَكَ فَلَا يَأْمُرُكَ فَبَسَطَ يَمِينَهُ قَالَ فَقَبَضْتُ يَدِي قَالَ مَا لَكَ يَا عَمْرُو قَالَ قُلْتُ أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ قَالَ نَشْتَرِطُ بِمَاذَا قُلْتُ أَنْ يُعْفِرَ لِي قَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ وَأَنَّ الْهِجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ وَمَا كَانَ أَحَدًا حَبَّ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا أَجَلَ فِي عَيْشِي مِنْهُ وَمَا كُنْتُ أُطِيقُ أَنْ أَمْلَأَ عَيْنِي مِنْهُ إِجْلَالًا لَهُ وَلَوْ سُئِلْتُ أَنْ أَصِفَهُ مَا أَطَقْتُ لِأَنِّي لَمْ أَكُنْ أَمْلَأُ عَيْنِي مِنْهُ وَلَوْ مِتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَرَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ثُمَّ وَلِينَا أَشْيَاءَ مَا أَدْرِي مَا حَالِي فِيهَا فَإِذَا أَنَامْتُ فَلَا تَصْحَبُنِي نَائِحَةٌ وَلَا نَارٌ فَإِذَا دَقَّمْتُمُونِي فَشَنُّوا عَلَيَّ التُّرَابَ شَنَاثِمٌ أَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِي قَدْرَ مَا تُبْعَرُ جُرُورٌ وَيُسَمِّمْ لِحْمَهَا حَتَّى اسْتَأْنِسَ بِكُمْ وَأَنْظُرُ مَاذَا أُرَاجِعُ بِهِ

(رسل)

١٩١- (...)

١٩٢- (١٢١)

بج سبتة نما بزمه بزمه

(*) فبكي

يقول يا له يا ماسيكيك

فقال مالك يا عمرو

بج اسه شامه بزمه بزمه

١٩٣- (١٢٢)

رُسُلَ رَبِّي حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ وَابْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَاللَّهُ نَظْرًا لِابْرَاهِيمَ
 قَالَا حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ
 سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ قَتَلُوا فَأَكْتَرُوا
 وَزَنُوا فَأَكْتَرُوا ثُمَّ آتَوْا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو
 لِحَسَنٍ وَلَوْ تَحْبِرْنَا أَنْ لِمَا عَمَلْنَا كَفَّارَةً فَتَزَلْ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا
 يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ الْإِبْرَاطِي وَالَّذِينَ لَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا وَزَلْ
 يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ * حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يُحْيَى
 أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ
 حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ
 اتَّخَذْتُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ هَلْ لِي فِيهَا مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسَأَلْتُكَ مِنْ
 خَيْرٍ * وَالتَّحْتِ التَّعْبُدُ وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ الْخَلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا وَقَالَ
 عَبْدُ حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
 قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ أَيُّ أُمُورًا كُنْتُ اتَّخَذْتُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ صَدَقَةٍ أَوْ عِتَاقَةٍ
 أَوْ صِلَةٍ رَجِمَ أَفْئِدَتِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسَأَلْتُكَ عَلَى مَا أَسَأَلْتُكَ
 مِنْ خَيْرٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا
 مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا
 هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشْيَاءُ كُنْتُ
 أَفْعَلُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ هِشَامُ يَعْنِي أَتَبَرَّرْتُ بِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسَأَلْتُكَ
 عَلَى مَا أَسَأَلْتُكَ لَكَ مِنَ الْخَيْرِ قُلْتُ فَوَاللَّهِ لَا أَدَعُ شَيْئًا صَعَّغْتُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِلَّا فَعَلْتُ فِي
 الْإِسْلَامِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَيَّرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ

قوله قالا حدثنا وفي بعض النسخ قال حدثنا وفي بعضها حدثنا بدونها

وَدَعُو إِلَهَهُ

وَدَعُو إِلَهَهُ

١٩٤- (١٢٣)

(٥٥)

باب بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بعده

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٩٥- (...)

(...)

قوله أتبرر بها أي أطلب بها البر والاحسان إلى الناس والتقرب إلى الله تعالى (نهاية)

١٩٦- (...)

(٥٦)

باب
صدق الإيمان واخلاصه

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَعْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِائَةَ رَقَبَةٍ وَحَمَلَ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ ثُمَّ أَعْتَقَ فِي الْإِسْلَامِ مِائَةَ رَقَبَةٍ وَحَمَلَ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ * **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا نَزَلَتِ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبَسُوا إِيمَانَهُمْ بَطَلِمَ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالُوا إِنَّا لَا نَظْلِمُ نَفْسَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ حُشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَمْسَى وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ حَدَّثَنِيهِ أَوْلَا أَبِي عَنِ ابْنِ بَنِي تَعْلَبَ عَنِ الْأَعْمَشِ ثُمَّ سَمِعْتُهُ مِنْهُ * **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ وَأُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ الْعَيْشِيُّ وَاللَّفْظُ لِأُمَيَّةَ قَالَا حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَعْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ قَالَ فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الرَّكْبِ فَقَالُوا أَيُّ رَسُولَ اللَّهِ كَلِمَاتُنَا مِنْ الْأَعْمَالِ مَا نَطِيقُ الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ وَالْجِهَادَ وَالصَّدَقَةَ وَقَدْ أَنْزَلْتَ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةَ وَلَا نَطِيقُهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْتَدُّونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ مِنْ قَبْلِكُمْ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا بَلْ قُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ فَلَمَّا أَقْرَأَهَا الْقَوْمُ دَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي آيَاتِهَا آيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ**

١٩٧- (١٢٤)

١٩٨- (...)

١٩٩- (١٢٥)

حدثنا ابن ادريس

قوله في اترها في هاهنا ص ٥٩

قوله ثم بركو على الركب وفي مسند الامام احمد ثم جنوا على الركب وكلاهما معنى

(٥٧)

باب
بيان قوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه

قوله فلما اقترأها القوم ذلت بها ألسنتهم أنزل الله كذا في جميع النسخ التي عندنا وفي تفاسير ابن كثير واليسابوري والحازن فلما اقترأها القوم وذلت بها ألسنتهم أنزل الله في آثرها الخ والمعنى فلما قرأها القوم وارتاضت بالاستسلام لذلك ألسنتهم أنزل الله تعالى الخ وهذا كلام مستقيم حسن وأما بدون العاطف فلا يستقيم الوجود الفاء في أول أنزل ولهذا زدناها عليه كما هو المطبوع في المتن المصري والمتن الذي تضمنه شرح النووي وغيره

(٩)

حديث (١٩٧/١٢٤، ١٩٨): تحفة (٩٤٢٠) خ (٣٢، ٣٣٦٠، ٣٤٢٨، ٣٤٢٩، ٤٦٢٩، ٤٧٧٦، ٦٩١٨، ٦٩٣٧) ت (٣٠٦٧) ن (١١٣٩٠، ١١١٦٦ الكبرى) التحف (٨٧٤١).

حديث (١٩٩/١٢٥): تحفة (١٤٠١٤) التحف (١٣٠٢٣).

قوله نسخها الله تعالى ذكره البخارى أيضاً في كتاب تفسير القرآن ومسوخية هذه الآية محل بحث انظر مفاتيح الغيب في آخر سورة البقرة و ارادة المعنى اللغوى من النسخ اعنى ازالة ما وقع في قلوبهم من الشدة ياباها انسياق الكلام

قوله لم يدخل قلوبهم كذا في جميع النسخ الخطوط والطبع وكذلك في تفسير ابن كثير والظاهر لم يدخلها كما في تفسير ابن جرير ثم ان هذه الجملة صفة لشيء وقوله من شيء مفعول من أجله مثل منها في الجملة الاولى فالعنى دخل قلوبهم من أجل تلك الآية الكريمة شيء لم يدخلها من أجل شيء سواها

(٥٨)

باب

تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب اذا لم تستقر

قوله ما حدثت به أنفسها الرواية بالنصب وأهل اللغة يضمونها (شرح)

عن زرارة بن اوفى نخ

وَمَلَأْ بَكْتِيهِ وَكُتْبِهِ وَرُسُلِهِ لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ قَلْنَا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسَخَهَا اللَّهُ تَعَالَى فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَمْرًا وَجَلَّ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا قَالَ نَعَمْ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا قَالَ نَعَمْ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ قَالَ نَعَمْ وَأَعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ قَالَ نَعَمْ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ مَوْلَى خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ^(*) إِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفَّوْهُ يُجَاسِسِكُمْ بِهِ اللَّهُ قَالَ دَخَلَ قُلُوبَهُمْ مِنْهَا شَيْءٌ لَمْ يَدْخُلْ قُلُوبَهُمْ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَسَلَّمْنَا قَالَ فَالْتَقَى اللَّهُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا قَالَ قَدْ فَعَلْتُ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا قَالَ قَدْ فَعَلْتُ وَأَعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا قَالَ قَدْ فَعَلْتُ * **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَبْرِيِّ وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ اللَّهُ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسُهَا مَا لَمْ يَتَكَلَّمُوا أَوْ يَعْمَلُوا بِهِ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ح **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ح **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ كُلُّهُمُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو وَبِهِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ اللَّهُ عَمْرًا وَجَلَّ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسُهَا****

(٢٠٠-١٢٦)

(*) وإن تبدوا

(٢٠١-١٢٧)

(٢٠٢-...)

حديث (٢٠٠/١٢٦): تحفة (٥٤٣٤) ت (٢٩٩٢) ن (١١٠٥٩) الكبرى (التحفة (٥٠٦٧)).
 حديث (٢٠١/١٢٧): تحفة (١٢٨٩٦) خ (٢٥٢٨، ٥٢٦٩، ٦٦٦٤) د (٢٢٠٩) ت (١١٨٣) ن (٣٤٣٤، ٣٤٣٥) ق (٢٠٤٠، ٢٠٤٤) التحفة (١١٩٦٥).

مالم تعمل أو تتكلم به نحو

(٥٩)

باب
إذا هم العبد بحسنة
كتبت وإذا هم بسيئة
لم تكتب

(١٢٨)-٢٠٣

مالم تعمل أو تتكلم به **وحدثني** زهير بن حرب حدثنا وكيع حدثنا مسعر وهشام ح وحدثني اسحق بن منصور أخبرنا الحسين بن علي عن زائدة عن شيبان جميعاً عن قتادة بهذا الإسناد مثله * **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وإسحق بن إبراهيم واللفظ لأبي بكر قال إسحق أخبرنا سفيان وقال الأخران حدثنا ابن عيينة عن أبي الرناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل إذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها عليه فإن عملها فاكسبوها سيئة وإذا هم بحسنة فلم يعملها فاكسبوها حسنة فإن عملها فاكسبوها حسنة **وحدثنا** يحيى بن أيوب وقيس بن أيوب بن جبر قالوا حدثنا سماعيل وهو أبو جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل إذا هم عبدي بحسنة ولم يعملها كتبت لها حسنة فإن عملها كتبت لها عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف وإذا هم بسيئة ولم يعملها لم اكتبها عليه فإن عملها كتبت لها سيئة واحدة **وحدثنا** محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل إذا تحدث عبدي بأن يعمل حسنة فأنا اكتبها له حسنة ما لم يعمل فإذا عملها فانا اكتبها بعشر أمثالها وإذا تحدث بأن يعمل سيئة فأنا اغفرها له ما لم يعملها فإذا عملها فانا اكتبها له بمثلها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الملائكة رب ذلك عبدك يريد أن يعمل سيئة وهو انصر به فقال أزره فإن عملها فاكسبوها له بمثلها وإن تركها فاكسبوها له حسنة إنما تركها من جرائي وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أحسن أحدكم إسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها **وحدثنا** أبو بكر بن حدثنا أبو خالifa الأحمري عن هشام عن ابن سيرين

(٢٠٤)- (...)

حدثني يحيى بن

(١٢٩)-٢٠٥

وجد في بعض النسخ بعد صلى الله عليه وسلم وقيل قال هذه الزيادة فذكر أحاديث منها

كتبت لها عشر حسنات نحو

(١٣٠)-٢٠٦

عن

قوله من جرى أي من أجلى وفي نسخة من جرائي بالمد وهو لفة فيه وفي نهاية ابن الأثيران امرأة دخلت النار من جراهرة أي من أجلاها

(عن)

حديث (١٢٨/٢٠٣): تحفة (١٣٦٧٩) ت (٣٠٧٣) ن (١١١٨١) الكبرى (التحفة (١٢٧٠٠)).

حديث (١٢٨/٢٠٤): تحفة (١٣٩٨٧) التحفة (١٢٩٩٦).

حديث (١٢٩/٢٠٥): تحفة (١٤٧١٤، ١٤٧٣٨، ١٤٧٣٩) خ (٤٢) التحفة (١٣٦٧٨، ١٣٦٧٩).

حديث (١٣٠/٢٠٦): تحفة (١٤٥٦٨) التحفة (١٣٥٢٢).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ وَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ حَذْثًا شَيْبَانُ بْنُ قُرُوحٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الطَّارِدِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرُوي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ إِنْ اللَّهُ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً وَحَذْثًا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُمَانَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ وَزَادَ وَمَحَاهَا اللَّهُ وَلَا يَهْلِكُ عَلَى اللَّهِ الْإِهْلَاكُ * حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلُوهُ أَنَا نَجِدُ فِي أَنْفُسِنَا مَا يَتَعَاظَمُ أَحَدُنَا أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ قَالَ وَقَدْ وَجَدْتُمُوهُ قَالُوا نَعَمْ قَالَ ذَلِكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ وَحَذْثًا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ حَذْثًا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الصَّمَّارُ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَثَامٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَمْسِ عَنْ مُعِينَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوَسُوسَةِ قَالَ تِلْكَ مَحْضُ الْإِيمَانِ حَذْثًا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَاللَّفْظُ لَهْرُونَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يُقَالَ هَذَا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ

٢٠٧- (١٣١)

٢٠٨- (...)

٢٠٩- (١٣٢)

٢١٠- (...)

٢١١- (١٣٣)

٢١٢- (١٣٤)

قوله الاهالك وهو من حرم هذه السعة وفاته هذا الفضل فهو الهالك المحروم

قوله انا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا لخالج أي نجد أحدنا التكلم به عظيمًا للاستعانة في حقه سبحانه وتعالى

(٦٠)

باب بيان الوسوسة في الايمان وما يقوله من وجدها

قوله وقد وجدتموه المعنى على الاستفهام أي أوقد وجدتموه والضمير عائد على الاستعظام المفهوم كافي النرح

قوله ذلك أي استعظاكم التكلم به هو صريح الايمان كما في النووي وعلى هذا يؤول قوله تلك محض الايمان فيقال أي مخافة العقوبة من الوسوسة محض الايمان والوسوسة على ما ذكره ابن الأثير هي حديث النفس والافكار

قوله وان هم يوافق تسعة فان هم بها باقا، بدل الواو في الموضين

جاء ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يعني الى النبي صلى الله عليه وسلم

جاء ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

حديث (١٣١/٢٠٧، ٢٠٨): تحفة (٦٣١٨) خ (٦٤٩١) ن (٧٦٧٠ الكبرى) التحف (٥٨٨٩).

حديث (١٣٢/٢٠٩): تحفة (١٢٦٠٠) ن (٦٦٤ اليوم والليلة) التحف (١١٦٩٨).

حديث (١٣٢/٢١٠): تحفة (١٢٣٩٨، ١٢٤٤٦) ن (٤) التحف (١١٥٢٦، ١١٥٧١). حديث (١٣٣/٢١١): تحفة (٩٤٤٦) ن (٦٦٦ اليوم والليلة) التحف (٨٧٦٥).

حديث (١٣٤/٢١٢، ٢١٣، ٢١٤): تحفة (١٤١٦٠) خ (٣٢٧٦) د (٤٧٢١) ن (٦٦٢، ٦٦٣ اليوم والليلة) التحف (١٣١٥٦).

٢١٣- (...)

ذَلِكَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْمَوْدِبِيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا أَيُّ الشَّيْطَانِ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ مَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ مَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ فَيَقُولُ اللَّهُ ثُمَّ

٢١٤- (...)

ذَكَرَ بِمِثْلِهِ وَزَادَ وَرُسُلِهِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ أَبَاهُ رِيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَيُّ الشَّيْطَانِ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ مَنْ خَلَقَ كَذَا وَكَذَا حَتَّى يَقُولَ لَهُ مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ فَإِذَا

قال زهير بن حرب نخ

(...)

بَلَغَ ذَلِكَ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَتَّهَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ أَبَاهُ رِيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَيُّ الْعَبْدِ الشَّيْطَانِ فَيَقُولُ مَنْ

وحدثني عبد الملك نخ

٢١٥- (١٣٥)

خَلَقَ كَذَا وَكَذَا مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْبَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَزَالُ النَّاسُ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْعِلْمِ حَتَّى يَقُولُوا هَذَا اللَّهُ خَلَقَ فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ قَالَ وَهُوَ آخِذٌ بِرِجْلِ فَقَالَ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَدْ سَأَلَنِي أَشْأَنُ وَهَذَا الثَّلَاثُ أَوْ قَالَ سَأَلَنِي وَاحِدٌ وَهَذَا الثَّلَاثُ * وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَعْقُوبُ الدَّورِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَا يَزَالُ النَّاسُ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْوَارِثِ عَيْرَانَهُ لَمْ يَذْكُرِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْإِسْنَادِ وَلَكِنْ قَدْ قَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرُّومِيِّ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَمْرٍاءَ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَزَالُونَ يَسْأَلُونَكَ يَا أَبَاهُ رِيْرَةَ حَتَّى يَقُولُوا هَذَا اللَّهُ فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ قَالَ فَبَيْنَا أَنَا فِي الْمَسْجِدِ إِذْ جَاءَنِي نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ فَقَالُوا يَا أَبَاهُ رِيْرَةَ هَذَا اللَّهُ فَمَنْ

حدثنا عبد الوارث نخ

(...)

(خلق)

٢١٦- (...)

٢١٧- (١٣٦)

٢١٨- (١٣٧)

٢١٩- (...)

٢٢٠- (١٣٨)

خَلَقَ اللَّهُ قَالَ فَأَخَذَ حَصِيَّ بِكَفِّهِ فَرَمَاهُمْ ثُمَّ قَالَ قَوْمُوا قَوْمُوا صَدَقَ خَلِيبِي حَدِيثِي
 مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِ
 قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ أَلَيْسَ كُمْ النَّاسُ
 عَنْ كُلِّ نَبِيٍّ حَتَّى يَقُولُوا اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَمَنْ خَلَقَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَامِرٍ بْنِ زُرَّارَةَ
 الْحَضْرَمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ مُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يَزَالُونَ يَقُولُونَ مَا كَذَّبُوا مَا كَذَّبُوا حَتَّى
 يَقُولُوا هَذَا اللَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ حَدِيثَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرُ
 ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْمُخْتَارِ عَنِ
 أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرَ أَنَّ إِسْحَاقَ لَمْ يَذْكُرْ قَالَ قَالَ اللَّهُ إِنَّ
 أُمَّتَكَ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ
 جَعْفَرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا الْعَلَاءُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 مَوْلَى الْحُرَّةِ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ كَعْبِ السَّلَمِيِّ عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَقْطَعَ حَقَّ أَمْرِي مُسْلِمٍ بِمِثْلِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ
 لَهُ النَّارَ وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَإِنْ قَضِيًّا
 مِنْ أَرَاكَ وَحَدِيثَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهُرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَخَاهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ
 يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا أَمَامَةَ الْخَارِثِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ
 وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا أَبُو
 مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ
 حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ
 حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ أَمْرِي مُسْلِمٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ

قوله ما كذا ما كذا
 كناية عن سثرة السؤال
 وقيل وقال أي ماشأنه
 ومن خلقه كذا في المرقاة
 للملائي

قوله عن المختار هو
 المختار بن فلعل المذكور
 أنفأ وهو مولى عمرو بن
 حريث الصعالي كان يحدث
 وعينه تدمعان كافي الخلاصة

باب

وعيد من اقتطع حق
 مسلم يمين فاجرة بالنار
 قوله السلمي نسبة الى
 بنى سلمة بكسر اللام

قوله وان قضيباً أى
 وان كان ما اقتطعه
 قضيباً أو وان اقتطع
 قضيباً و ذكر الفراح
 روايته بالرفع أيضاً ولا
 يعرف له وجه اللهم الا
 أن يقدر كان تامة ثم
 ان لفظ قضيب وجد
 في هامش نسخة مصغراً
 فقرأ يأؤه مشددة
 مكسورة مع ضم أوله
 وفتح ثانيه

قوله على يمين صبر تقدم
 بيان يمين الصبر في
 هامش ص ٧٣

قوله ما كذا

حتى يقولون بخ (في اللوغتين)

يقول بمثله

بخجرا

حديث (٢١٦/١٣٥): تحفة (١٤٨٢٥) التحف (١٣٧٦٦).

حديث (٢١٧/١٣٦): تحفة (١٥٨٠) التحف (١٤٣٩).

حديث (٢١٩، ٢١٨/١٣٧): تحفة (١٧٤٤) ن (٥٤١٩، ٥٩٨١)، ٦٠١٩ الكبرى) ق (٢٣٢٤) التحف (١٦٠٠).

حديث (٢٢١، ٢٢٠/١٣٨): تحفة (١٥٨) خ (٢٣٥٦، ٢٤١٦، ٢٥١٥، ٢٦٦٦، ٢٦٦٩، ٢٦٧٣، ٢٦٧٦، ٤٥٤٩، ٦٦٦٠، ٦٦٧٦، ٦٦٧٧، ٦٧١٣، ٧١٨٤).

د (٣٦٢١، ٣٢٤٣) ت (١٢٦٩، ٢٩٩٦) ن (٥٩٩١-٥٩٩٣، ١١٠٦٢، ١١٠١٢ الكبرى) ق (٢٣٢٣، ٢٣٢٢) التحف (١٥٦).

ابو عبد الرحمن كنية
عبد الله بن مسعود

قوله عند ذلك ساقط في نسخة

٢٢١- (...)

٢٢٢- (...)

٢٢٣- (١٣٩)

قال النسائي

غَضَبَانُ قَالَ فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالُوا
كَذًا وَكَذَا قَالَ صَدَقَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي نَزَلَتْ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ أَرْضٌ بِالْيَمَنِ
فَخَاصَمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَلْ لَكَ بِبَنِيهِ فَقُلْتُ لَا قَالَ فِيمَنْهُ قُلْتُ
إِذَنْ يُحْلِفُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرًا
يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ أَمْرِي مُسْلِمٌ هُوَ فِيهَا فَاجْرُ لِقَى اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ فَنَزَلَتْ إِنَّ الَّذِينَ
يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ مِمَّا قَلِيلًا إِلَى آخِرِ الْآيَةِ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا
مَالًا هُوَ فِيهَا فَاجْرُ لِقَى اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ غَيْرَ أَنَّهُ
قَالَ كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي بَيْتٍ فَاحْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَقَالَ شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَامِعِ بْنِ
أَبِي رَاشِدٍ وَعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَعْيَنَ سَمِعَ شَقِيقَ بْنَ سَلْمَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ حَلَفَ عَلَى مَالِ أَمْرِي مُسْلِمٍ بغيرِ حَقِّهِ
لِقَى اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ثُمَّ قرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ مِمَّا قَلِيلًا إِلَى آخِرِ
الْآيَةِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَشَادُ بْنُ السَّرِيِّ وَأَبُو عَاصِمٍ
الْحَنْفِيُّ وَاللَّفْظُ لِقَيْبَةَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ
عَنْ أَبِيهِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ وَرَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ الْحَضْرَمِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا قَدْ غَلَبَنِي عَلَى أَرْضِي لِي كَانَتْ لِأَبِي فَقَالَ الْكِنْدِيُّ
هِيَ أَرْضِي فِي يَدَيْ أَرْزُعِهَا لَيْسَ لَهُ فِيهَا حَقٌّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لِلْحَضْرَمِيِّ أَلَا تَلْتَمِسُ قَالَ لَا قَالَ فَلَا تَلْتَمِسُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ فَاجِرٌ لَا يَبَالِي
عَلَى مَا حَلَفَ عَلَيْهِ وَلَيْسَ يَتَوَرَّعُ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ لَيْسَ لَكَ مِنْهُ إِلَّا ذَلِكَ فَانْطَلِقْ لِيحْلِفَ

(فقال)

قوله في نزلت يعني
الآية الكرعية الآتية
قوله كان بيني وبين رجل
أرض في نسخة كانت

قوله اذن يحلف يجوز
نصب الفاء ورفعهما قاله
النووي وذكر ان
الرواية فيه برفع الفاء

قوله شاهداك أو يمينه
معناه لك ما يشهد به
شاهدك أو يمينه
(نووي)

و مصداق الشيء ما
يصدقه اه قاموس

قوله عن سماك بهذا
الضبط وهو سماك بن
حرب أحد الاعلام
التابعين كافي الخلاصة
و غلط المجد في عده
من الصحابة وقد تعقبه
السيد الزبيدي

حديث (٢٢٢/١٣٨) : تحفة (٩٢٣٨) خ (٧٤٤٥) التحف (٨٥٧٧).

حديث (٢٢٣/١٣٩) : تحفة (١١٧٦٨) د (٣٦٤٥، ٣٦٤٣) ت (١٣٤٠) ن (٥٩٨٩، ٥٩٩٠ الكبرى) التحف (١٠٩٣٠).

٢٢٤- (...)

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَدْبَرَ أَمَّا لَيْنٌ حَلَفَ عَلَى مَالِهِ لِيَأْكُلَهُ ظُلْمًا
 لِيَلْقَيْنَ اللَّهَ وَهُوَ عَنْهُ مُعْرِضٌ **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ جَمِيعًا
 عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ
 عُمَيْرٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ عَنْ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَأَتَاهُ رَجُلَانِ يَخْتَصِمَانِ فِي أَرْضٍ فَقَالَ أَحَدُهُمَا إِنَّ هَذَا أَنْتَرَى عَلَى أَرْضِي يَا رَسُولَ
 اللَّهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَهُوَ أَمْرُ الْقَيْسِ بْنِ عَابِسِ الْكِنْدِيِّ وَخَصْمُهُ رَبِيعَةُ بْنُ عَيْدَانَ
 قَالَ بَيْتُكَ قَالَ لَيْسَ لِي بَيْتُهُ قَالَ يَمِينُهُ قَالَ إِذَنْ يَذْهَبُ بِهَا قَالَ لَيْسَ لَكَ إِلَّا ذَلِكَ قَالَ
 فَلَمَّا قَامَ لِيَحْلِفَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَقْتَطَعَ أَرْضًا ظَالِمًا لَقِيَ اللَّهَ
 وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانٌ قَالَ اسْحَقُ فِي رِوَايَتِهِ رَبِيعَةُ بْنُ عَيْدَانَ * **حَدَّثَنِي** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ
 بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا خَالِدُ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي قَالَ فَلَا تُعْطِهِ مَا لَكَ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي
 قَالَ قَاتَلْتُهُ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَنِي قَالَ فَأَنْتَ شَهِيدٌ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتَهُ قَالَ هُوَ فِي النَّارِ
حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَاسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَالْفَاظُ هُجْرٌ
 مُتَّعًا قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ
 أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ بَيْنَ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَبَيْنَ عُبَيْسَةَ بْنِ أَبِي سُهَيْبَانَ مَا كَانَ يَتَسَرَّوْا لِلْقِتَالِ فَرَكِبَ خَالِدُ بْنُ
 الْعَاصِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَوَعَّظَهُ خَالِدٌ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَتَلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ * وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النَّوْفَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ كِلَاهُمَا عَنْ
 ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ * **حَدَّثَنَا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ عَنْ

قوله ربيعة بن عیدان ذكر مسلم أن زهيراً واحقاً اختلفا في ضبط هذا الاسم فقال زهير بن عبدان بالوحدة وقال اسحق عیدان بالثانية ثم ان الثوري ذكر في عیدان بالوحدة بالوحدة شبطين الاول كسر العين مع الشهور .
 والثاني كسر العين والباسم تشديد الدال وله في كسرة عیدان بالثانية الا فتح العين واسكان الياء وعبارة الاصلية في باب اربع الياء : ربيعة بن عیدان بفتح المهملة وسكون الضمنية على المشهور .

٢٢٥- (١٤٠)

٢٢٦- (١٤١)

٢٢٧- (١٤٢)

قوله ان ترى على ارضى
 معناه غلب عليها
 واستولى (نوى)

باب
 الدليل على أن من
 قصد اخذ مال غيره
 بغير حق كان القاصد
 مهدر الدم في حقه
 وان قتل كان في النار
 وأن من قتل دون
 ماله فهو شهيد

قوله تيسروا للقتال
 أى تأهبوا وتهاووا
 (نوى)
 قوله فركب في بعض
 المتون وركب بالواو
 وفي بعضها ركب من
 غير فاء ولا واو كما
 في النوى

(٦٢)

(٦٣)

باب
 استحقاق الوالى
 الغاش سر عيته النار

حديث (٢٢٥/١٤٠): تحفة (١٤٠٨٨) التحف (١٣٠٩١).

حديث (٢٢٦/١٤١): تحفة (٨٦١١) التحف (٧٩٨٣).

حديث (٢٢٧/١٤٢): تحفة (٢٢٩، ٢٢٨، ٢٢٧) تحفة (١١٤٦٦، ١١٤٧٥، ١١٤٨٠) خ (٧١٥٠، ٧١٥١) التحف (١٠٦٥٤، ١٠٦٦٥).

قوله عاد عبیدالله بن زیاد معقل الخ أى زاره فى مرض موته وكان عبیدالله اذ ذاك أمير البصرة لعلاوية

قوله يستره الله رعية يعنى يفوض اليه رعاية رعية وهى بمعنى المرعية وقوله يموت خبر ما كذا فى البارق وغش الراى الرعية تضييمه ما يجب عليه فى حقهم ومن أمثال العرب من استرعى الذئب ظلم

قوله لاحدك فى محل النصب على أنه خبر لم اكن كفى قوله تعالى ما كانوا يؤمنوا واللام المكسورة التى فى اوله تسمى لام الجود وتضمر بعدها أن وجوباً

قوله وينصح أى ولا يريد الخير لهم فان النصيحة هى ارادة الخير للنصح له

(٦٤) رفع الامانة والايمان من بعض القلوب وعرض الفتن على القلوب
منه
قوله فى جذر قلوب الرجال المنذر بفتح الجيم وكسرهما هو الاصل (نووى)

الحسن قال عاد عبیدالله بن زیاد معقل بن يسار المزني فى مرضه الذى مات فيه قال معقل ابنى محمدك حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لو علمت ان لى حياة ما حدثتكم ابنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسترعه الله رعية يموت وهو غاش وهو غاش لرعيته الا حرم الله عليه الجنة **حدثنا يحيى بن يحيى** اخبرنا يزيد بن زريع عن يونس عن الحسن قال دخل عبیدالله بن زياد على معقل بن يسار وهو وجع فساله فقال ابنى محمدك حديثاً لم اكن حدثتكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يستره الله عبد ارعيته يموت حين يموت وهو غاش لها الا حرم الله عليه الجنة قال الاكنت حدثتني هذا قبل اليوم قال ما حدثتكم اولم اكن لاحدك **وحدثني القاسم بن زكرياء** حديثاً حسين يعنى الجمعي عن زائدة عن هشام قال قال الحسن كنا عند معقل بن يسار فعوده فجاء عبیدالله بن زياد فقال له معقل ابنى ساء حديثك حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر بمعنى حديثيهما **وحدثنا ابو عسان المسمعي** ومحمد ابن المشي وإسحق بن ابراهيم قال إسحق اخبرنا وقال الاخران حديثاً معاذ ابن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن ابي المليح ان عبیدالله بن زياد عاد معقل ابن يسار فى مرضه فقال له معقل ابنى محمدك بحدیث لولا ابنى فى الموت لم احدثك به سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من امير يبلى امر المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح الا لم يدخل معهم الجنة **حدثنا ابو بكر بن ابي شينة** حديثاً ابو معاوية ووکیع ح وحدثنا ابو كريب حديثاً ابو معاوية عن الاشمس عن زيد بن وهب عن حذيفة قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين قد رايت احدهما وانا انتظر الاخر حدثنا ان الامانة نزلت فى جذر قلوب الرجال ثم نزل القرآن فعملوا من القرآن وعلموا من السنة ثم حدثنا عن رفع الامانة قال ينام الرجل النومه فقبض

(الامانة)

بدره

دخل ابن زياد بخ

من كتابها عن اصل قلوب الرجال ككتابها من التمرح خلق الله تعالى فى تلك القلوب قابلية التزائم حفظها والقاسم بها اه

(...)-٢٢٨

(...)-٢٢٩

(...)

٢٣٠- (١٤٣)

حديث (٢٢٩/١٤٢) : تحفة (١١٤٨٠) التحف (١٠٦٦٥).

حديث (٢٣٠/١٤٣) : تحفة (٣٣٢٨) خ (٦٤٩٧، ٧٠٨٦، ٧٢٧٦) ت (٢١٧٩) ق (٤٠٥٣) التحف (٣٠٩٥).

الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ فَيَظَلُّ أَمْرُهَا مِثْلَ الْوَكْتِ ثُمَّ يَنَامُ التَّوَمَةَ فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ
 فَيَظَلُّ أَمْرُهَا مِثْلَ الْجَلِّ كَجَمْرِ دَخَرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَفَطَّرَهُ فَتَرَاهُ مُسْتَبْرَأً وَلَيْسَ فِيهِ
 شَيْءٌ ثُمَّ أَخَذَ حَصَى فَدَخَرَجَهُ عَلَى رِجْلِهِ فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَّبِعُونَ لَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي
 الْأَمَانَةَ حَتَّى يُقَالَ إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمْسَاحًا حَتَّى يُقَالُ لِلرَّجُلِ مَا أَجْلَدُهُ مَا أَظْرَفُهُ
 مَا أَعْمَلُهُ وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ وَلَقَدْ آتَى عَلَى زَمَانٍ وَمَا أَبَالِي
 أَيْكُمْ بَأَيْمَتِ لَيْثٍ كَانَ مُسْلِمًا لَيْرِدَّتْهُ عَلَى دِينِهِ وَلَيْثٍ كَانَ نَصْرَانِيًّا أَوْ يَهُودِيًّا
 لَيْرِدَّتْهُ عَلَى سَاعِيهِ وَمَا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ لِأَبَايِعِ مِنْكُمْ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا وَحَدَّثَنَا
 ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ
 جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ * وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا
 أَبُو خَالِدٍ يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ عَنْ رَبِيعٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ كُنَّا
 عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ أَيْكُمْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ الْفِتْنَ فَقَالَ قَوْمٌ
 فَنَحْنُ سَمِعْنَاهُ فَقَالَ لَعَلَّكُمْ تَعْتَوْنَ فِتْنَةَ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَجَارِهِ قَالُوا أَجَلٌ قَالَ تِلْكَ
 تُكْفِرُهَا الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ وَلَكِنْ أَيْكُمْ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَذْكُرُ الْبَحْرَ قَالُوا بَحْرٌ قَالُوا حُذَيْفَةُ فَاسْكَتَ الْقَوْمُ فَقُلْتُ أَنَا قَالَ أَنْتَ لِلَّهِ
 أَبُوكَ قَالَ حُذَيْفَةُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تُعْرَضُ الْفِتْنُ عَلَى
 الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُوْدًا عُوْدًا فَأَيُّ قَلْبٍ أَشْرَبَهَا نُكِبَتْ فِيهِ نُكَيْتُهُ سَوْدَاءُ وَأَيُّ
 قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نُكِبَتْ فِيهِ نُكَيْتُهُ بَيْضَاءُ حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ عَلَى أَبْيَضٍ مِثْلِ
 الصَّفَا فَلَا تُضَرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَالْآخِرُ أَسْوَدُ مُرًّا بَادًا كَالْكُوزِ
 مُجْحِيًّا لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا إِلَّا مَا أَشْرَبَ مِنْ هَوَاهُ قَالَ حُذَيْفَةُ
 وَحَدَّثَنِي أَنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا يُوشِكُ أَنْ يُكْسَرَ قَالَ عُمَرُ كَسْرًا لَا أَبَالُكَ
 فَلَوْ أَنَّهُ فَتِحَ لَعَلَّهُ كَانَ يُعَادُ قُلْتُ لَا بَلْ يُكْسَرُ وَحَدَّثَنِي أَنَّ ذَلِكَ الْبَابَ رَجُلٌ

وقوع ثم أخذ حصاة فدخرجه والخطي
 قد خرج ذلك المأخوذ أو التي (نوي)
 فاصكت البايغ نحو
 عن ربوي بن حراش نحو
 فقال انت نحو
 نكبت فيه نحو
 بجزء من
 بجزء من

الوكنة الامر في التي كالنقطة من غير لونه والجمع وك واجل تخط اليد من
 العمل بالاشياء الصلبة الخشنة اه من الهابة ويقال نطقت يده نطاطا من باب نط
 وبقبط اذا صار بين الجلد والعمياء اه مصباح وتذكر الفعل السند الى الرجل
 وكذا تذكر قوله فتراه منتبرا مع ان الرجل مؤنثة باعتبار معنى العضو كما
 في النوى والانتبار هو التورم والانتفاخ وكل من يقع منتبر ومه اشتق المنتبر

٢٣١- (١٤٤)

(٦٥)

بيان ان الاسلام بدأ
 غربياً و سيعود
 غربياً وانه يارز
 بين المسجدين
 قوله فاسكت القوم
 أي سكتوا وأطرقوا
 قوله تعرض الفتن أي
 تلصق بعرض القلوب
 أي جانبها كما يلصق
 الحصير بجنب النائم
 وبؤثر فيه
 قوله عوداً عوداً هكذا
 أظهر الوجوه الضابطة
 وضبط بوجهين آخرين
 أحدها فتح العين
 وثانيهما ففتحها مع الذال
 المعجمة في الآخر
 قوله اشربها أي تمكنت
 منه وحلت محل الشراب
 (شرح)

قوله حديثاً ليس بالاعاليط أى كلاماً محققاً لا غلط فيه ويأتى في الكتاب بعد تسعة سطور يعنى أنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والاعاليط هى الكلم التى يغالط بها اه (ابومالك) كنية سعد ابن طارق الاشجعي قوله مر بادا وفي بعض النسخ مر بادا بهززة مكسورة بعد الباء فى الموضعين وصوابه مر بادا فان فعله ار يد كاجر واربادا كاجاز والبدال منددة فى الكل قوله شدة البياض قالوا انه تصحيف صوابه شبه البياض انظر النووى قوله لما قدم حذيفة يعنى الكوفة فى انصرافه من المدينة النبوية فالمراد بالامس الزمان الماضى لامعناه الذى يبادر البال اه قوله المعنى ارجع الى هامش ص ٥٦ قوله ابن حراش انظر ما كتبه فى هامش ص ٧٠ قوله يارز معناه يضم ويجمع والمراد بالمسجدين مسجد امكة والمدينة كما فى النووى وقال فى المبارك اراد بذلك المهاجرين الى المدينة وانما شبه انضمامهم بانضمام الحية لان حركتها أشق من جهة مشيها على بطنها والهجرة قبل الفتح كانت تحصل بمسقة اه بخذف

يُقتل أو يموت حديثاً ليس بالاعاليط قال أبو خالد فقلت لسعد يا أبا مالك ما أسودُ مُرباداً قال شدة البياض فى سوادٍ قال قلت فمال الكوز مجحياً قال منكوساً **وحدثني** ابن أبي عمر حدثنا مروان الفزاري حدثنا أبو مالك الأشجعي عن ربي قال لما قدم حذيفة من عند عمر جلس فحدثنا فقال إن أمير المؤمنين أمس لما جلست إليه سأل أصحابه أيكم يحفظ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الفتن وساق الحديث بمثل حديث أبي خالد ولم يذكر تفسير أبي مالك لقوله مر باداً **مجحياً وحدثني** محمد بن المثنى وعمر بن علي وعقبة بن مكرم المعنى قالوا حدثنا محمد ابن أبي عدي عن سليمان التيمي عن نعيم بن أبي هند عن ربي بن حراش عن حذيفة أن عمر قال من يحدثنا أو قال أيكم يحدثنا وفيهم حذيفة ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الفتنه قال حذيفة أنا وساق الحديث كخبر حديث أبي مالك عن ربي وقال فى الحديث قال حذيفة حديثاً ليس بالاعاليط وقال يعنى أنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن عباد وابن أبي عمر جميعاً عن مروان الفزاري قال ابن عباد حدثنا مروان عن يزيد يعنى ابن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بدأ الإسلام غربياً وسيعود كما بدأ غربياً فطوبى للغرباء **وحدثني** محمد بن رافع والفضل بن سهل الأعرح قالاً حدثنا شعبة بن سوار حدثنا عاصم وهو ابن محمد المري عن أبيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الإسلام بدأ غربياً وسيعود غربياً كما بدأ وهو يارز بين المسجدين كما تارز الحية فى جحرها **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبه حدثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة عن عبيد الله بن عمر ح وحدثنا ابن نمير حدثنا ابن حذاف عن عبيد الله بن نمير عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الإيمان ليأرزل إلى المدينة كما تارز

(الحية)

بج كوزها بن ابي حراش

جلس حدثنا

بج بن عباد قال يعنى

الى جحرها بن عبيد الله بن عمر بن

(...)

(...)

٢٣٢- (١٤٥)

(١٤٦)

٢٣٣- (١٤٧)

حديث (٢٣٢/١٤٥): تحفة (١٣٤٤٧) ق (٣٩٨٦) التحف (١٢٤٨٠).

حديث (١٤٦): تحفة (٧٤٣٠) التحف (٦٨٨٧).

حديث (٢٣٣/١٤٧): تحفة (١٢٢٦٦) خ (١٨٧٦) ق (٣١١١) التحف (١١٣٩٩).

حدثنا ثابت بن
حدثنا عبد الرزاق بن

قوله السبعة إلى السبع مائة كذا بزيادة الالف واللام كما في الشارح قال
ويكون ما في الموضعين منصوباً على التمييز وقيل انه مجرور فيهما اه

ب
٣٦٤

(٢٣٤)- (١٤٨)

الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا * **حدثني** زهير بن حرب حَدَّثَنَا عَفَانُ حَدَّثَنَا حَمَادٌ أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ
أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الْأَرْضِ اللَّهُ
اللَّهُ **حدثنا** عبد بن حميد أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ عَلَى أَحَدٍ يَقُولُ اللَّهُ اللَّهُ * **حدثنا** أبو
بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن عمير وأبو كريب واللفظ لأبي كريب قالوا
حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن حذيفة قال كنا مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَحْضُوا لِي كَمَا يَلْفِظُ الْإِسْلَامَ قَالَ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ اتَّخَفْنَا عَلَيْكَ
وَمَنْ مَائِينَ السَّبْعِمِائَةِ إِلَى السَّبْعِمِائَةِ قَالَ إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ لَعَلَّكُمْ أَنْ تَبْتَلُوا قَالَ فَابْتَلَيْنَا
حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ مِثْلَ الْإِسْرَاءِ * **حدثنا** ابن أبي عمير حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ
عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمًا فَقُلْتُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِ فَلَانًا فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ مُسْلِمٌ أَوْ هُلَا
ثَلَاثًا وَيُرَدُّ دُهَا عَلَى ثَلَاثًا أَوْ مُسْلِمٌ ثُمَّ قَالَ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ
مُخَافَةً أَنْ يَكْتَبَهُ اللَّهُ فِي الثَّارِ **حدثني** زهير بن حرب حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
حَدَّثَنَا ابْنُ أَحِيٍّ ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ
أَبِي سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَى رَهْطًا وَسَعْدٌ جَالِسٌ فِيهِمْ قَالَ
سَعْدٌ فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُعْطِهِ وَهُوَ عَجَبُهُمْ إِلَى
فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ مُسْلِمًا قَالَ فَسَكَتُ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ
عَنْ فُلَانٍ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ مُسْلِمًا قَالَ
فَسَكَتُ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي مَا عَلِمْتُ مِنْهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ فَوَاللَّهِ إِنِّي
لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ مُسْلِمًا إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ

(٦٦) **باب**
ذهاب الإيمان آخر
الزمان

(٦٧) **باب**
جواز الاستسرار
للخائف [*]
قوله الله الله اقتصر
النوى فيهما على
اعراب الرفع وأشار
شارح المشرق الى
جواز النصب أيضاً
على التحذير

(٦٨) **باب**
تألف قلب من
يخاف على إيمانه
لضعفه والنهي عن
القطع بالإيمان من
غير دليل قاطع
حدثنا زهير بن حرب

قوله لاراه هو بفتح
الهمزة أى لاعلمه و
لا يجوز ضمها (نوى)

[*] الاستسرار هو
الاستتار (قاموس)

حديث (٢٣٤/١٤٨) : تحفة (٣٤٤، ٤٧٤) التحف (٣٣٥، ٤٦٣).

حديث (٢٣٥/١٤٩) : تحفة (٣٣٨) خ (٣٠٦٠) ن (٨٨٧٥ الكبرى) ق (٤٠٢٩) التحف (٣١٠٤).

حديث (٢٣٧، ٢٣٦/١٥٠) : تحفة (٣٨٩١) خ (٢٧، ٢٧ تعليقاً، ١٤٧٨) د (٤٦٨٥، ٤٦٨٣) ن (٤٩٩٢، ٤٩٩٣) (١١٥١٧ الكبرى) التحف (٣٦١٩).

حديث (٢٣٧/١٥٠) : تحفة (٣٩٢١) خ (١٤٧٨) التحف (٣٦٤٨).

(..)

أن يكذب الله في النار

إِلَى مَنَّهُ خَشْيَةٌ أَنْ يُكَبَّ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ
أَبْنِ حُمَيْدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ
شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ أَنَّهُ قَالَ أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهْطًا وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ بْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ
وَزَادَ فَقُمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَارَرْتُهُ فَقُلْتُ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ

(..)

فقلت يا رسول الله

وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ
مُحَمَّدٍ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ هَذَا فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ فَضْرَبَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ يَتْنُ عُنُقِي وَكَتِفِي ثُمَّ قَالَ أَقْتَالًا أَيَّ سَعْدُ إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ

(٢٣٨-١٥١)

*** وَحَدَّثَنِي** حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ

باب

(٦٩)

زيادة طمأنينة القلب
بتظاهر الأدلة

أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَالَ رَبِّ
ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ وَيَرْحَمُ
اللَّهُ لَوْ طَأَّقَدَّ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ طُولَ لَيْلَةِ يُوسُفَ

قال ابن خلكان (السبب)
بفتح الاء الممدودة وروى عن ابن
سعيد أنه كان يكسر ها ويقول سبب الله من يسبب أبي أم

(..)

لَا جِبْتُ الدَّاعِيَ * وَحَدَّثَنِي بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَنَسٍ الضُّبَيْعِيُّ حَدَّثَنَا
جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَأَبَا عُبَيْدٍ أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الرَّهْرِيِّ وَفِي
حَدِيثِ مَالِكٍ وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى جَارَها **حَدَّثَنَا**
عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ

باب

(٧٠)

وجوب الإيمان
برسالة نبينا محمد
صلى الله عليه وسلم
الى جميع الناس
ونسخ الملل بملته

(٢٣٩-١٥٢)

عَنِ الرَّهْرِيِّ كَرِوَايَةً مَالِكٍ بِإِسْنَادِهِ وَقَالَ ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى أَنْجَزَهَا
*** حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ أَلْبَانٍ مِنَ الْإِنْبِيَاءِ مِنْ نَبِيِّ إِلَّا قَدَّعُطِي مِنَ الْآيَاتِ

(ما)

حديث (٢٣٨/١٥١): تحفة (١٢٩٣١، ١٣٣٢٥) خ (٣٣٧٢، ٤٥٣٧، ٤٦٩٤، ٦٩٩٢) ن (١١٠٥٠، ١١٤٥٣ الكبرى)

ق (٤٠٢٦) التحف (١٢٠٠٠، ١٢٣٦٣).

حديث (٢٣٩/١٥٢): تحفة (١٤٣١٣) خ (٤٩٨١، ٧٢٧٤) ن (١١١٢٨، ٧٩٧٧ الكبرى) التحف (١٣٢٩٢).

حدثنا ابن وهب
حدثنا محمد بن عمار
يسأل الشعبي
يحدثني
يحدثني
يحدثني
يحدثني

ما مثله آمن عليه البشر وإنما كان الذي أوتيت وحياً أوحى الله إلي فأرجو أن
أكون أكثرهم تابعاً يوم القيامة **حدثني** يونس بن عبد الأعلى أخبرنا
ابن وهب قال وأخبرني عمرو بن أبي يونس حدثه عن أبي هريرة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أنه قال والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه
الامة يهودى ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من
أصحاب النار **حدثنا** يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم عن صالح بن صالح الهمداني عن
الشعبي قال رأيت رجلاً من أهل خراسان سأل الشعبي فقال يا أبا عمرو إن من قبلنا
من أهل خراسان يقولون في الرجل إذا اعتق أمته ثم تزوجها فهو كالراكب بدنته
فقال الشعبي حدثني أبو بردة بن أبي موسى عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين رجل من أهل الكتاب آمن بدينه وأدرك النبي
صلى الله عليه وسلم فآمن به وأتبعه وصدقه فله أجران وعبد مملوك أدى حق الله
تعالى وحق سيده فله أجران ورجل كانت له أمة فعذاها فأحسن غذاها ثم أدبها
فأحسن أدبها ثم أعتقها وتزوجها فله أجران ثم قال الشعبي للخراساني خذ هذا
الحديث بعير شي فقد كان الرجل يرحل فيأدون هذا إلى المدينة **وحدثنا** أبو بكر
ابن أبي شيبه حدثنا عبدة بن سليمان ح **وحدثنا** ابن أبي عمير حدثنا سفيان ح
وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة كلهم عن صالح بن صالح بهذا
الإسناد نحوه **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح **وحدثنا** محمد بن رُمح أخبرنا
الليث عن ابن شهاب عن ابن المسيب أنه سمع أباه هريرة يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم صلى الله عليه وسلم حكماً
مقسطاً فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله
أحد **وحدثنا** عبد الأعلى بن حماد وأبو بكر بن أبي شيبه وزهير بن حرب قالوا

قوله وأخبرني عمرو
كذابوا وفي أول
أخبرني إشارة إلى أن
يونس سمع من ابن
وهب عن عمرو أحاديث
من جملتها هذا الحديث
وليس هو أولها وأبو
يونس اسمه سليمان بن
جبير قاله النووي

(السبب) والسبب هو فتح الماء على المشور الذي قاله
الجمهور منهم من يكسر ها وهو قول أهل المدينة (نوري)

قوله فيكسر بالرفع
وقيل بالنصب (ملاحق)

٢٤٠- (١٥٣)

٢٤١- (١٥٤)

٢٤٢- (١٥٥)

(٧١)

باب
نزول عيسى بن
مريم حاك بشريعة
نبينا محمد صلى الله
عليه وسلم
ويحسن الرفع على
الاستئناف في ويفيض
المال لانه ليس من
فعل عيسى عليه السلام

حديث (١٥٣/٢٤٠): تحفة (١٥٤٧٤) التحف (١٤٢٦٥).

حديث (١٥٤/٢٤١): تحفة (٩١٠٧) خ (٩٧، ٢٥٤٧، ٣٠١١، ٣٤٤٦، ٥٠٨٣) ت (١١١٦) ن (٣٣٤٤) ق (١٩٥٦) التحف (٨٤٥٦).

حديث (١٥٥/٢٤٢): تحفة (١٣١٣٥، ١٣١٧٨، ١٣٢٢٨، ١٣٣٣٨) خ (٢٢٢٢، ٢٤٧٦، ٣٤٤٨) ت (٢٢٣٣) ق (٤٠٧٨)

التحف (١٢١٩٠، ١٢٢٣٢، ١٢٢٧٤، ١٢٣٧٦).

واخبارنا حرملة نخ

في تكون نخ

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنِيهِ حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي يُونُسُ
 ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَائِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبِي
 عَنْ صَالِحِ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ إِمَامًا مُقْسِطًا
 وَحَكَمًا عَدْلًا وَفِي رِوَايَةِ يُونُسَ حَكَمًا عَادِلًا وَلَمْ يَذْكُرْ إِمَامًا مُقْسِطًا وَفِي حَدِيثِ
 صَالِحٍ حَكَمًا مُقْسِطًا كَمَا قَالَ اللَّيْثُ وَفِي حَدِيثِهِ مِنَ الزِّيَادَةِ وَحَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ
 الْوَاحِدَةَ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ أَقْرَأُ وَإِنْ شِئْتُمْ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ
 الْكِتَابِ الْآلِئُونَ مَنْ بِي قَبْلَ مَوْتِهِ آيَةٌ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ
 ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ مَسْنَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَاللَّهِ لَيَنْزِلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَادِلًا فَلْيَكْسِرَنَّ الصَّلِيبَ وَلْيَقْتُلَنَّ الْخِنْزِيرَ وَلْيَضَعَنَّ
 الْحِزْيَةَ وَلْيَشْرِكَنَّ الْقِلَاصُ فَلْيَأْسِمْ عَلَيْهَا وَتَنْدَهَبَنَّ الشُّحْنَاءُ وَالتَّبَاغُضُ وَالتَّحَاسُدُ
 وَلْيَدْعُوَنَّ إِلَى الْمَالِ فَلَا يَقْبَلُهُ أَحَدٌ **حَدَّثَنِي** حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي
 يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعُ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا تَزَلَّ ابْنُ مَرْيَمَ فَيْكُمْ وَإِمَامُكُمْ
 مِنْكُمْ **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ
 شِهَابٍ عَنْ تَمِّمِهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعُ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا تَزَلَّ ابْنُ مَرْيَمَ فَيْكُمْ وَأَمَّكُمْ
وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
 عَنْ نَافِعِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَيْفَ
 أَنْتُمْ إِذَا تَزَلَّ فَيْكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ فَأَمَّكُمْ مِنْكُمْ فَقُلْتُ لِابْنِ أَبِي ذَيْبٍ إِنَّ الْأَوْزَاعِيَّ
 حَدَّثَنَا عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ قَالَ ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ
 تَدْرِي مَا أَمَّكُمْ مِنْكُمْ قُلْتُ تُخْبِرُنِي قَالَ فَأَمَّكُمْ بِكِتَابِ رَبِّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

قوله مقسطاً أي عادلاً
 وقوله حكماً أي حاكماً
 (مبارق)

قوله ولتتركن القلاص
 أي لا يعمل على القلاص
 وهو بكسر القاف
 جمع القلوص بفتحها
 وهي الناقة الشابة
 قوله ولتذهبن الشحناء
 أي ولتزلن العداوة
 التي تشحن القلب
 وتلؤه من الغضب
 قوله وليدعون بفتح
 الواو وتشديد النون
 وفاعله ضمير عيسى
 عليه الصلاة والسلام
 والمعنى ليدعون الناس
 إله من المرقاة للاعلى

٢٤٣- (...)

٢٤٤- (...)

٢٤٥- (...)

٢٤٦- (...)

وليدعون إلى المال نخ

بم نخ

وحديث زهير نخ

٢٤٧- (١٥٦)

وَسْتَيْتُ نَبِيَكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُبَاعٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَبَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالُوا حَدَّثَنَا حَبَّاجٌ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَرَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُفَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ قَالَ فَيَسْئَلُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ تَعَالَى لَنَا فَيَقُولُ لَا إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أَمْرَاءُ تَكْرَمَهُ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةُ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا فَإِذَا طَلَعَتْ مِنْ مَغْرِبِهَا آمَنَ النَّاسُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ فَيَوْمَئِذٍ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ عُيَيْنَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ كِلَاهُمَا عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَثَنَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ جَمِيعًا عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَرْوَانَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْنَا لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا

حجاج بن الشاعري مات في سنة ٢٥٩ وهو حجاج بن يوسف لكن غير حجاج بن يوسف الامير والظالم المبيد
واما حجاج بن محمد فتوفي في سنة ٢٠٦ او ١٨٦ على اختلاف الباردة في تدكير الدهبي و خلاصة الجزري

ابن حبان
حج
والله اعلم
بما يخفى

٢٤٨- (١٥٧)

٢٤٩- (١٥٨)

قوله تكرر متالله هذه الامة اى اكراما
فيه سبحانه لهذه الجماعة الكريمة
(مرقاة)

باب

بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الايمان

(٧٢)

مثل حديث العلاء نحو

حديث (٢٤٧/١٥٦) : تحفة (٢٨٤٠) التحف (٢٦٣٠).

حديث (٢٤٨/١٥٧) : تحفة (١٣٦٥٩، ١٣٩٨٨، ١٤٧١٦، ١٤٨٩٧) خ (٤٦٣٥، ٤٦٣٦) د (٤٣١٢) ن (١١١٧٧ الكبرى) ق (٤٠٦٨) التحف (١٢٦٧٩، ١٢٩٩٧، ١٣٦٥٦، ١٣٨٣١).

حديث (٢٤٩/١٥٨) : تحفة (١٣٤٢١) ت (٣٠٧٢) التحف (١٢٤٥٤).

(٢٥٠) - (١٥٩)

خَيْرًا طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَالذَّجَالُ وَدَابَّةُ الْأَرْضِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُثَيْبَةَ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ
عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ التَّمِيمِيِّ سَمِعَهُ فَمَا أَعْلَمُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمًا أَتَدْرُونَ أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ إِنَّ هَذِهِ
تَجْرِي حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ فَتَخْرُ سَاجِدَةً فَلَا تَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى
يُقَالَ لَهَا أَرْتَفِعِي أَرْجِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ فَتَرْجِعُ فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا ثُمَّ تَجْرِي
حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ فَتَخْرُ سَاجِدَةً وَلَا تَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُقَالَ
لَهَا أَرْتَفِعِي أَرْجِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ فَتَرْجِعُ فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا ثُمَّ تَجْرِي
لَا يَسْتَكْبِرُ النَّاسُ مِنْهَا شَيْئًا حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا ذَلِكَ تَحْتَ الْعَرْشِ فَيُقَالَ
لَهَا أَرْتَفِعِي أَصْبِحِي طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِكَ فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَدْرُونَ مَتَى ذَاكُمْ ذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ
آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانَ الْوَأَسِطِيُّ
أَخْبَرَنَا خَالِدُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمًا أَتَدْرُونَ أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ
عُثَيْبَةَ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ فَلَا حَدَّثَنَا
أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ
وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ هَلْ تَذَرِي أَيْنَ
تَذْهَبُ هَذِهِ قَالَ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَاتَّهَاتَتْ تَذْهَبُ فَتَسْتَأْذِنُ فِي السُّجُودِ فَيُؤْذَنُ
لَهَا وَكَانَتْهَا قَدْ قِيلَ لَهَا أَرْجِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا قَالَ ثُمَّ قَرَأَ فِي قِرَاءَةِ
عَبْدِ اللَّهِ وَذَلِكَ مُسْتَقَرُّهَا **حَدَّثَنَا** أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ
أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَشْجِيُّ حَدَّثَنَا وَكَبِعُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي

قوله من مطلعها أى
من موضع طلوعها كما
صرح في هامش ص ٥٣

تدرون
لهذا

فلا تزال كذلك نحو

لها الرجوع أصبغ نحو

(...)

بمثل حديث نحو

(...)

ابن تذهب هذه الشمس نحو

(...)-٢٥١

(ذر)

ذَرَّ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا قَالَ مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ * **حَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَالِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ أَوَّلُ مَا بَدَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّادِقَةَ فِي النَّوْمِ فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ ثُمَّ حَبِبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ فَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ يَتَحَسَّبُ فِيهِ وَهُوَ التَّعَبُّدُ اللَّيَالِي أُولَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ وَيَتَرَوَّدُ لِذَلِكَ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِجَةَ فَيَتَرَوَّدُ لِمِثْلِهَا حَتَّى فَجِحَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ اقْرَأْ قَالَ مَا أَنَا بِقَارِيٍّ قَالَ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ قَالَ قُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِيٍّ قَالَ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ فَقُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِيٍّ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّلَاثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ فَرَجَعَ بِهَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرْجُفُ بُوَادِرِهِ حَتَّى دَخَلَ عَلَى خَدِجَةَ فَقَالَ زَمِلُونِي زَمِلُونِي فَرَمَلُونِي حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرُّوعُ ثُمَّ قَالَ خَدِجَةُ أَيُّ خَدِجَةَ مَالِي وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ قَالَ لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي قَالَتْ لَهُ خَدِجَةُ كَلَّا أَبْشِرُ فَوَاللَّهِ لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا وَاللَّهُ إِنَّكَ أَنْصِلُ الرَّجِيمَ وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ وَتَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ وَتَقْرِي الضَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ فَأَنْطَلَقَتْ بِهِ خَدِجَةُ حَتَّى آتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ تَوْفَلٍ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى وَهُوَ ابْنُ عَمِّ خَدِجَةَ أَخِي أَبِيهَا وَكَانَ أَمْرًا تَنْصَرَفِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعَرَبِيَّ وَيَكْتُبُ مِنَ الْأَنْجِيلِ بِالْعَرَبِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدِ عَمِيَ فَقَالَتْ لَهُ خَدِجَةُ أَيُّ عَمِّ أَسْمَعُ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ قَالَ وَرَقَةُ بْنُ تَوْفَلٍ يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ فَهُوَ ابْنُ عَمِّهَا تَوْفَلُ

أخبرنا يونس بن عمار قال قال ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني عمر بن الزبير أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أنها قالت كان أول ما بدى به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصادقة في النوم فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ثم حبيب إليه الخلاء فكان يخلو بغار حراء يتحسب فيه وهو التعبد الليالي أولات العدد قبل أن يرجع إلى أهله ويتروّد لذلك ثم يرجع إلى خديجة فيتروّد لمثلها حتى فحجه الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فقال اقرأ قال ما أنا بقاري قال فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال اقرأ قال قلت ما أنا بقاري قال فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال اقرأ فقلت ما أنا بقاري فأخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق الإنسان من علق اقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم فرجع بهار رسول الله صلى الله عليه وسلم ترفف بوادره حتى دخل على خديجة فقال زملوني زملوني فزملوني حتى ذهب عنه الروع ثم قال خديجة أي خديجة مالي وأخبرها الخبر قال لقد خشيت على نفسي قالت له خديجة كلا أبشروا والله لا يخزيك الله أبدا والله إنك أنصيل الرجيم وتصدق الحديث وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى وهو ابن عم خديجة أخي أبيها وكان امرأ تنصر في الجاهلية وكان يكتب الكتاب العربي ويكتب من الإنجيل بالعربية ما شاء الله أن يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمى فقالت له خديجة أي عم أسمع من ابن أخيك قال ورقة بن نوفل يا ابن أخي ماذا ترى فأخبره رسول الله فهو ابن عمها نوفل

(٧٣) باب بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله من الوحي احترز به عماره من دلائل نبوته من غير وحي كتسليم الحجر عليه (قسطاني) قوله فحجه الحق ويقال فحاه الحق أي جاءه الوحي بفته اه قوله الجهد يجوز فتح الجيم وضمها وهو الغاية والمشقة ويجوز نصب الدال ورفعها فعل النصب بلغ جبريل مني الجهد وعلى الرفع بلغ الجهد مني مبلغه وغايته اه قوله فرجع بها أي بالآيات اه نووي قوله ترجف بوادره أي ترعد وتضطرب والبوادر جمع بادرة وهي اللحمة التي بين العنق والكتف اه قوله لا يخزيك هو من الأجزاء بمعنى الإفصاح والاهانة ومنه قوله تعالى يوم لا يخزي الله النبي والذين آمنوا معه قوله وتصدق الحديث أي تتكلم بصدق الكلام ولو كذبوك أو كذبوك (ملا على) قوله أخى أيها وأبوها خو يلد بن أسد فنوفل وخو يلد أخوان اه قوله أي عم سمته عمأ مجازاً للاحترام والا فهو ابن عمها نوفل اه

خبر مارآى نخ
قوله جذعاً أى باليتى
أكون فى تلك الايام
شاباً قويا وروى بالرفع
على أنه خبر ليت اه
قوله مؤزراً أى قوباً
بالغا (نووى)

قوله أخبرنا معمر الخ
فى هذه الرواية ابدال
الحاء من الحاء والنون
من الياء فى (لا يحزنك)
وزيادة بن على عم فى
(أى ابن عم) كاترى
والكلام هنا على حقيقته

قوله لا يحزنك الله
الجزن لازم يتعدى
بالحركة يرشدك الى هذا
قوله تعالى ولا تحزن
عليهم مع قوله جل
ذكره فلا يحزنك قولهم
ويتعدى بالهمزة أيضاً
وضبط بالوجهين هنا
كما يعلم بمرجمة الثورح

قوله وذكر قول خديجة
الخ فلم يتابعه على هذا
القول فان قول خديجة
فى رواية يونس أى
عم اسمع كما مر

قوله فحنت أى فزعت
وخفت وتأتى رواية
حنت بنائين بمعناه
وفى نسخة فحنت بجاء
غير معجمة ومعناه
أسرعت وفى رواية
البخارى فرغت منه
ورجعت وهو ظاهر

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَبَرَ مَا رَأَاهُ فَقَالَ لَهُ وَرَقَّةُ هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى مُوسَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِيَنِي فِيهَا جَدْعًا يَأْتِيَنِي أَكُونُ حَيًّا حِينَ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ يُخْرِجُنِي هُمْ قَالَ وَرَقَّةُ نَعَمْ لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عَوْدِي وَإِنْ يُدْرِكُنِي يَوْمُكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ قَالَ الرَّهْزِيُّ وَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَوَاللَّهِ لَا يُخْرِزُكَ اللهُ أَبَدًا وَقَالَتْ خَدِيجَةُ أَيْ ابْنِ عَمِّ أَسْمَعُ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ **وَحَدَّثَنِي** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ سَمِعْتُ عُرْوَةَ بِنَ الرَّبِيعِ يَقُولُ قَالَتْ عَائِشَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَجَعَ إِلَى خَدِيجَةَ يَرْجُفُ فَوَادُّهُ وَأَقْنَصَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ وَمَعْمَرٍ وَلَمْ يَذْكُرْ أَوَّلَ حَدِيثِهِمَا مِنْ قَوْلِهِ أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّادِقَةَ وَتَأْتِي يُونُسَ عَلَى قَوْلِهِ فَوَاللَّهِ لَا يُخْرِزُكَ اللهُ أَبَدًا وَذَكَرَ قَوْلَ خَدِيجَةَ أَيْ ابْنِ عَمِّ أَسْمَعُ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ **وَحَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي يُونُسُ قَالَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيَّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُحَدِّثُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ قَالَ فِي حَدِيثِهِ فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِجِرَاءِ جَالِسًا عَلَيَّ كُرْسِيَّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجِئْتُ مِنْهُ فَرَقَأَ فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ زَمِلُونِي زَمِلُونِي فَدَثُرُونِي فَأَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبُّكَ فَكَبِيرٌ وَيَا أَبَاكَ فَطَهِّرْ وَارْحُزْ فَاهْجُرْ وَهِيَ الْأَوْثَانُ قَالَ ثُمَّ تَتَابَعُ الْوَحْيُ **وَحَدَّثَنِي** عَبْدُ**

(الملك)

اذن يخرجك قومك نخ
نقل ماجئت نخ

ب حديث ابن عم الخ

ب حديث يونس الخ

ب حديث يونس الخ
وكان يحدث نخ

٢٥٣- (...)

٢٥٤- (...)

٢٥٥- (١٦١)

٢٥٦- (...)

حديث (١٦٠/٢٥٣) : تحفة (١٦٦٣٧) خ (٦٩٨٢، ٤٩٥٦) التحف (١٥٣٦٧).

حديث (١٦٠/٢٥٤) : تحفة (١٦٥٤٠) خ (٣، ٣٣٩٢، ٤٩٥٣، ٤٩٥٥، ٤٩٥٦، ٤٩٥٧، ٦٩٨٢) التحف (١٥٢٧٤).

حديث (١٦١/٢٥٥، ٢٥٦، ٢٥٧، ٢٥٨) : تحفة (٣١٥٢) خ (٣٢٣٨، ٤٩٢٢-٤٩٢٦، ٤٩٥٣، ٤٩٥٤، ٦٢١٤) ت (٣٣٢٥).

ن (١١٦٣١، ١١٦٣٢ الكبرى) التحف (٢٩٢٢).

بجوابه

ثم ذكر مثل نحو

بجوابه

حديث الأوزاعي نحو

بجوابه

قال فاذا هو نحو

الْمَلِكُ بْنُ شُعَيْبٍ بْنِ اللَّيْثِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ حَدَّثَنِي عُمَيْلُ بْنُ خَالِدٍ
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ثُمَّ قَرَأَ الْوَحْيَ عَنِّي قِطْرَةً فَبَيْنَمَا أَنَا
أَمْشِي ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ جُعِشْتُ مِنْهُ فَرَقًّا حَتَّى هَوَيْتُ
إِلَى الْأَرْضِ قَالَ وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَالرُّجُزُ الْأَوْثَانُ قَالَ ثُمَّ حَمَى الْوَحْيَ بَعْدُ وَتَبَاعَ
وَحْدَتِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
نَحْوَ حَدِيثِ يُونُسَ وَقَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ارْجِعْ إِلَى قَوْلِكَ وَالرُّجُزَ فَاهْجِرْ
قَبْلَ أَنْ تُفْرَضَ الصَّلَاةُ وَهِيَ الْأَوْثَانُ وَقَالَ فَجُعِشْتُ مِنْهُ كَمَا قَالَ عُمَيْلٌ **وَحْدَتَنَا** زُهَيْرُ
ابْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ سَمِعْتُ يُحْيَى يَقُولُ سَأَلْتُ أَبَا
سَلَمَةَ أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ قَبْلُ قَالَ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ فَقُلْتُ أَوْ اقْرَأْ فَقَالَ سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ قَبْلُ قَالَ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ فَقُلْتُ أَوْ اقْرَأْ قَالَ جَابِرُ أَحَدِكُمْ مَا حَدَّثَنَا
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ جَاوَزْتُ بِجِرَاءِ شَهْرٍ فَلَمَّا قَضَيْتُ جِوَارِي نَزَلَتْ
فَاسْتَبَطَنْتُ بَطْنَ الْوَادِي فَنُودِيْتُ فَنظَرْتُ أَمَامِي وَخَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي فَلَمْ
أَرَ أَحَدًا ثُمَّ نُودِيْتُ فَنظَرْتُ فَلَمْ أَرَ أَحَدًا ثُمَّ نُودِيْتُ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا هُوَ عَلَى الْعَرْشِ
فِي الْهَوَاءِ يَعْنِي جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخَذَنِي رَجْفَةٌ شَدِيدَةٌ فَأَتَيْتُ خَدِجَةَ فَقُلْتُ
دَرُّوْنِي فَدَرُّوْنِي فَصَبُّوا عَلَيَّ مَاءً فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَرِّيَّ وَجَلَّ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبِّكَ
فَكَبِّرْ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو أَخْبَرَنَا عَلِيُّ
ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى عَرْشٍ بَيْنَ
السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ * **حَدَّثَنَا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتُ
الْبُسَاتِيُّ عَنْ النَّسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَتَيْتُ بِالْبُرَاقِ وَهُوَ دَابَّةٌ
أَبْيَضٌ طَوِيلٌ فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبَعْلِ يَضَعُ حَافِرُهُ عِنْدَ مَنْتَهَى طَرَفِهِ قَالَ فَرَكِبْتُهُ حَتَّى

(٢٥٧)- (..)

(٢٥٨)- (..)

(٢٥٩)- (١٦٢)

قوله فرقا أي خوفاً
وقد تقدم في هامش
ص ١٨ تفسير يفرق
بنخاف

قوله هويت أي سقطت
وكسر الواو فيه كما وقع
في بعض النسخ غلط

قوله والرجز انفقت
النسخ هنا وفيما قبل
وفيما بعد على ضبطه
بالكسر والتلاوة بالضم
وها لفتان

قوله ثم حمى الوحي
وتباع قال النووي هما
بمعنى فاكد أحدهما
بالآخر اه بخفف

قوله فلما قضيت جوارى
أي مجاورتي واعتكافي
اه من مرعاة المفاتيح

قوله فاستبطنت بطن
الوادي وفي بعض النسخ
فاستبطنت الوادي
والمعنى صرت في باطنه

قوله رجفة وفي بعض
المتون وجفة بالواو
بدل الراء وها صحیحان
متقاربان و معناها
الاضطراب كما في الشارح

الاضطراب كما في الشارح

(٧٤)

باب

الاسراء برسول
الله صلى الله عليه
وسلم الى السماوات
وفرض الصلوات

قوله يربط به الانبياء وفي نسخة تربط ولا كلام في صحة كليهما من حيث العربية الا ان قوله به لا بدله من تأويل فقال الشارح اعاده على معنى الحلقة وهو الشيء

قوله عرج بن بفتححات أو بضم الاول وكسر الثاني كما في الفسطاني ووقع في حديث الاسراء من صحيح البخاري في كل موضع عرج صعد

قوله اذا هو بدل من الاول في معنى بدل الافعال لا على

محمد صلى الله عليه وسلم نـ

فقيل من هذا نـ

فرحب بن نـ

محمد صلى الله عليه وسلم نـ

قال وقد بعث اليه نـ

أَتَتْ بَيْتَ الْمُقَدِّسِ قَالَ فَرَبَطْتُهُ بِالْحَلَقَةِ الَّتِي يَرْبُطُ بِهَا الْأَنْبِيَاءُ قَالَ ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكَعَيْنِ ثُمَّ حَرَجْتُ فَبَجَّأَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَنَاءٍ مِنْ تَمْرٍ وَأَنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ فَأَحْتَرْتُ اللَّبَنَ فَقَالَ جِبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْتَرْتَ الْفِطْرَةَ ثُمَّ عَرَّجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ مَنْ أَنْتَ قَالَ جِبْرِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ قِيلَ وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ قَالَ قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِنَبِيِّ مِجْرِيمَ عَرَّجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةَ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقِيلَ مَنْ أَنْتَ قَالَ جِبْرِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ قِيلَ وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ قَالَ قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِنَبِيِّ الْحَالَةِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ وَيَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا فَرَحَّبَا وَدَعَا لِي بِمِجْرِيمَ عَرَّجَ بِنِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّلَاثَةَ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ مَنْ أَنْتَ قَالَ جِبْرِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيلَ وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ قَالَ قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِيُوسُفَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا هُوَ وَقَدْ أُعْطِيَ شَطْرَ الْحُسَيْنِ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِمِجْرِيمَ عَرَّجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةَ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قِيلَ مَنْ هَذَا قَالَ جِبْرِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ قَالَ وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ قَالَ قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِأَدْرِيسَ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِمِجْرِيمَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا ثُمَّ عَرَّجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةَ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ قِيلَ مَنْ هَذَا قَالَ جِبْرِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ قِيلَ وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ قَالَ قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِهَارُونَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِمِجْرِيمَ عَرَّجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةَ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قِيلَ مَنْ هَذَا قَالَ جِبْرِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ قِيلَ وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِيُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِمِجْرِيمَ عَرَّجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةَ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ قِيلَ مَنْ هَذَا قَالَ جِبْرِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيلَ وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ قَالَ قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْنِدًا

عرج صلى الله عليه وسلم

عرج صلى الله عليه وسلم قال ففتح لنا

عرج ثم

عرج صلى الله عليه وسلم قال ففتح لنا

عرج صلى الله عليه وسلم قال

(ظهره)

ظَهَرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ
 ثُمَّ ذَهَبَ بِي إِلَى السِّدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَإِذَا وَرْفُهَا كَأَذَانِ الْقَبِيلَةِ وَإِذَا أَمْرُهَا كَالْقِلَالِ قَالَ
 فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا غَشَى بَغِيْرَتْ فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ لَيْسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَمَهَا
 مِنْ حُسْنِهَا فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ مَا أَوْحَى فَفَرَضَ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ
 فَزَلْتُ إِلَى مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَيَّ أُمَّتِكَ قُلْتُ خَمْسِينَ
 صَلَاةً قَالَ أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ فَإِنِّي قَدْ
 بَلَوْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَخَبَّرْتُهُمْ قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي فَقُلْتُ يَا رَبِّ خَفِّفْ عَلَيَّ أُمَّتِي
 فَخَطَّ عَلَيَّ خَمْسًا فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ حَطَّ عَلَيَّ خَمْسًا قَالَ إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ
 ذَلِكَ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ قَالَ فَلَمْ أَرْزُ أَنْ أَرْجِعْ بَيْنَ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى
 وَبَيْنَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى قَالَ يَا مُحَمَّدُ أَتَيْتَنَّ خَمْسَ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لِكُلِّ
 صَلَاةٍ عَشْرٌ فَذَلِكَ خَمْسُونَ صَلَاةً وَمَنْ هُمْ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ فَإِنْ
 عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا وَمَنْ هُمْ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ شَيْئًا فَإِنْ عَمِلَهَا
 كُتِبَتْ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةٌ قَالَ فَزَلْتُ حَتَّى أَتَيْتُ إِلَى مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَقُلْتُ قَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ ه **حَدَّثَنِي** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ الْعَبْدِيُّ
 حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعَبَّرِ حَدَّثَنَا نَابِثٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَيْتُ فَاَنْطَلَقُوا بِي إِلَى زَمْرَمَ فَشَرَحَ عَنْ صَدْرِي
 ثُمَّ غَسَلَ بِمَاءِ زَمْرَمَ ثُمَّ أَنْزَلَتْ **حَدَّثَنَا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا
 نَابِثُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَاهُ جَبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْعُلَمَاءِ فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ فَشَقَّ عَنْ قَلْبِهِ فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبَ
 فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عِلَاقَةً فَقَالَ هَذَا حِطُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءِ

قوله الى السدرة المنتهى هكذا وقع في الاصول بالالف واللام وفي الروايات بعد هذا سدرة المنتهى (نوى)

قوله كاذان القبلة الا اذان جمع اذن والقبيلة جمع فيل مثل قرد وقرودة وديك وديكة

قوله كالقلال هو بكسر القاف جمع قلة بضمها قال النووي والقلة جرة عظيمة تسع قريتين أو أكثر اه وتقدم تفسير الجرة بفارسيته في هامش الصفحة ٣٥ وكبر الورق والتمر دليل كبر الشجر اه

قوله تغيرت أى انتقلت السدرة من حالتها الاولى الى صورتها العليا وهو جوابا لقاله ملاعلى

قوله كتبت له حسنة أى كتبت له تلك الحسنة المهمومة حسنة اه

وقفس الكتاب على بيان النووي
 الحديث (كذا في حاشية بعض النون وفي بعضها
 حديثنا شيبان بن فروخ حديثنا هاد بن سلمة بهذا
 ه (قال الشيخ أبو أحمد حديثنا أبو العباس المصنف)

بحر جمع كذا اه

فسله التحفيف بخ قوله فرجعت الى ربى اى رجعت فى ثلاثة مواضع الى الوضع الذى ناجيته فيه

فلك خمسون بخ

(م) مضمون (ن) كذا اه

بحر منه كذا اه

٢٦٠- (..)

٢٦١- (..)

قوله ثم لآمه ويقال لآمه أى ضم بعضه الى بعض كما فى النووى

قوله يعنى ظنّه أى مرضعته يقال ظنّ رؤم خير من امسؤم

قوله منتقع اللون أى متغيره يقال انتقع لونه بالبناء للمفعول كما فى نهاية ابن الاثير

قوله بطست الطست اصلها طس فابدل من أحدا المضعفين تاء يقال فى الجمع طس كسهم و طسوس كفلس باعتبار الاصل وتجمع على طسوت باعتبار اللفظ كما فى المصباح قال النووى وهى مؤنثة فجاء ممتلى على معناها وهو الالاء وأفرغها على لفظها اه

قوله أسودة قال فى المصباح كل شخص من انسان وغيره يسمى سوادا أو جمعه أسودة مثل جناح وأجنحة اه

قوله نسى أى نفوسهم جمع نسمة وتقدم تفسير النسمة بالنفس فى هامش ص ٦١

١٠: ١١: ١٢:

قال انس بن مالك نخ

رَمَزَ ثُمَّ لَأَمَهُ ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ وَجَاءَ الْعِلْمَانُ يَسْمَعُونَ إِلَى أُمِّهِ يَعْنِي ظَنَرَهُ فَقَالُوا إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُنْتَقِعُ اللَّوْنِ قَالَ أَنَسٌ وَقَدْ كُنْتُ أَرَى أَثَرَ ذَلِكَ الْخَيْطِ فِي صَدْرِهِ حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْإِيلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُنَا عَنْ لَيْلَةَ أُسْرَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَسْجِدِ الْكُتَيْبَةِ أَنَّهُ جَاءَهُ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّةِهِ نَحْوَ حَدِيثِ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ وَقَدَّمَ فِيهِ شَيْئًا وَآخَرَ وَزَادَ وَنَقَصَ وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ ابْنُ يُحْيَى التَّجِيبِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَرَجَ سَقْفُ يَدَيْيَ وَأَنَا بِمَكَّةَ فَنَزَلَ جِبْرِيْلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَرَجَ صَدْرِي ثُمَّ غَسَلَهُ مِنْ مَاءٍ رَمَزَ ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِيٍّ حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي ثُمَّ أَطْبَعَهُ ثُمَّ أَخَذَ يَدَيْ فَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ فَلَمَّا جِئْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِخَازِنِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا أَفْتَحْ قَالَ مَنْ هَذَا قَالَ هَذَا جِبْرِيْلُ قَالَ هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ قَالَ نَعَمْ مَعِيَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَأَرْسِلْ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ فَفَتَحَ قَالَ فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَإِذَا رَجُلٌ عَنْ يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ قَالَ فَإِذَا نَظَرْتُ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ وَإِذَا نَظَرْتُ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى قَالَ فَقَالَ مَرْحَبًا بِالْبَشَرِ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ قَالَ قُلْتُ يَا جِبْرِيْلُ مَنْ هَذَا قَالَ هَذَا آدَمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ فَأَهْلُ الْيَمِينِ أَهْلُ الْجَنَّةِ وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ فَإِذَا نَظَرْتُ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ وَإِذَا نَظَرْتُ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى قَالَ ثُمَّ عَرَّجَ بِي جِبْرِيْلُ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ لِحَازِنِهَا أَفْتَحْ قَالَ فَقَالَ لَهُ حَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ حَازِنُ السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَفَتَحَ فَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَاوَاتِ

أى الأبره

قوله ثلاثة نفر يعني من اللائكة كما فى شروح البخارى

قال نعم فافتح ففتح نخ

نخ حتى ينظر قبل فافتح قال

(آدم)

٢٦٢-(..)

٢٦٣-(١٦٣)

حدیث (٢٦٢/١٦٢): تحفة (٩٠٩) خ (٣٥٧٠، ٧٥١٧) التحف (٨٥٠).

حدیث (٢٦٣/١٦٣): تحفة (١٥٥٦، ١١٩٠١) خ (٣٤٩، ١٦٣٦، ٣٣٤٢) ن (٤٤٩) (٣١٤ الكبرى) ق (١٣٩٩) التحف (١٤٢٣، ١١٠٥٥).

آدَمَ وَإِدْرِيسَ وَعِيسَى وَمُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ وَلَمْ يُثَبِّتْ كَيْفَ
مَنَازِلَهُمْ غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ قَدَّ وَجَدَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَإِبْرَاهِيمَ
فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ قَالَ فَلَمَّا مَرَّ جِبْرِيلُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِدْرِيسَ
صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ مَرَّ حَبَابًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْآخِ الصَّالِحِ قَالَ ثُمَّ مَرَّ فَقُلْتُ مَنْ
هَذَا فَقَالَ هَذَا إِدْرِيسُ قَالَ ثُمَّ مَرَّ مَرَّتٌ بِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ مَرَّ حَبَابًا بِالنَّبِيِّ
الصَّالِحِ وَالْآخِ الصَّالِحِ قَالَ قُلْتُ مَنْ هَذَا قَالَ هَذَا مُوسَى قَالَ ثُمَّ مَرَّ مَرَّتٌ بِعِيسَى
فَقَالَ مَرَّ حَبَابًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْآخِ الصَّالِحِ قُلْتُ مَنْ هَذَا قَالَ هَذَا عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ
قَالَ ثُمَّ مَرَّ مَرَّتٌ بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ مَرَّ حَبَابًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ
قَالَ قُلْتُ مَنْ هَذَا قَالَ هَذَا إِبْرَاهِيمُ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ
وَآبَا حَبَّةَ الْأَنْصَارِيِّ يَقُولَانِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ عَرَجَ بِي حَتَّى
ظَهَرْتُ لِمُسْتَوَى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيفَ الْأَقْلَامِ قَالَ ابْنُ حَزْمٍ وَأَنْسُ بِنُ مَالِكٍ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً قَالَ فَرَجَعْتُ
بِذَلِكَ حَتَّى أَمَرَ بِمُوسَى فَقَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مَاذَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَيَّ أُمَّتِكَ قَالَ
قُلْتُ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسِينَ صَلَاةً قَالَ لِي مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَأَيْتَ رَبَّكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ
لَا تُطِيقُ ذَلِكَ قَالَ فَرَأَيْتَ رَبِّي فَوَضَعَ شَطْرَهَا قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ
السَّلَامُ فَأَخْبَرْتُهُ قَالَ رَأَيْتَ رَبَّكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ قَالَ فَرَأَيْتَ رَبِّي فَقَالَ
هِيَ خَمْسٌ وَهِيَ خَمْسُونَ لَا يَبْدُلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ رَأَيْتَ
رَبَّكَ فَقُلْتُ قَدْ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي قَالَ ثُمَّ أَنْطَلِقُ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى نَأْتِيَ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى
فَقَشَيْتُهَا أَلْوَانٌ لَا أَدْرِي مَا هِيَ قَالَ ثُمَّ أَدْخَلْتُ الْجِسْمَةَ فَإِذَا فِيهَا جَبَابٌ بِاللُّوْلُو وَإِذَا
تُرَابُهَا الْمِسْكُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ
النَّسَبِيِّ بْنِ مَالِكٍ لَعَلَّهُ قَالَ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ قَالَ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ

ذكر انه وجد

٨٥: ابن

(*) كانا يقولان

حتى أتى بي سدرة المنتهى

قوله لعله قال يعني أن ناسا روى عن مالك بن صعصعة

قوله المستوى قال ملا على هو المستقر وموضع الاستعلاء واللام فيه للعلو أى علوت لاستعلاء مستوى أو لرؤيته أو لمطالعته وصريف الاقلام هو صوتها عند الكتابة وسماح ذلك عبارة عن الاطلاع على جريتها بالمقادير والمعنى انى أقتت مقاما بلغت فيه من رفعة المحل الى حيث اطلعت على الكواثر اهبتصرف قوله فوضع شطرها قال المجد الشطر نصف الشئ وجزؤه ومنه حديث الاسراء فوضع شطرها أى بعضها اه قوله هي خمس أى خمس صلوات في الاداء وهي خمسون صلاة في الثواب والجزاء (سرقاة) الجناذ جمع جنيدة بالضم وهى القبة (نهاية) قال النبي

قوله أحد الثلاثة بين الرجلين روى أنه كان نائماً معه حينئذ عمه حمزة بن عبدالمطلب وابن عمه جعفر بن ابى طالب كما فى شروح البخارى فى كتاب بدء الخلق وكتاب التوحيد

قوله فقلت للذى معى ما يعنى وفى صحيح البخارى قلت للجارود وهو الى جنبى ما يعنى به اه

قوله ولنعم المحيى جاء قبل فيه حذف الموصول والاكتفاء بالصلة والمعنى نعم المحيى الذى جاءه اه

قوله هذا غلام لم يرد بذلك استقصار شانه فان الغلام قد يطلق ويراد به القوى الطرى الشاب اه من المراقبة

قوله آخر ما عليهم برفع الرءاء ونصبها فالنصب على الظرف والرفع على تقدير ذلك آخر ما عليهم من دخوله والرفع أو جه وفى هذا أعظم دليل على كثرة الملائكة صلوات الله وسلامه عليهم اه من شرح النووى

قوله فقيل أصبت أى أصبت الفطرة وتقدمت رواية اخترت الفطرة وتأتى رواية هديت الفطرة ص ١٠٧

قوله أصاب الله بك أى أراذك الفطرة والحير والفضل وقد جاء أصاب بمعنى أراذك اه النووى

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَا أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ إِذْ سَمِعْتُ قَائِلًا يَقُولُ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَأَيْتُ فَاذْهَبْتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ فِيهَا مِنْ مَاءٍ زَمْزَمٍ فَشَرَحَ صَدْرِي إِلَى كَذَا وَكَذَا قَالَ قَمَادَةٌ فَقُلْتُ لِلَّذِي مَعِيَ مَا يَعْنِي قَالَ إِلَى اسْفَلِ بَطْنِهِ فَاسْتُخْرِجْ قَلْبِي فَمَسِلَ بِمَاءِ زَمْزَمٍ ثُمَّ أَعْيَدَ مَسْكَانَهُ ثُمَّ حَبَسِي إِيمَانًا وَحِكْمَةً ثُمَّ أُتَيْتُ بِدَابَّةٍ أَيْبِضُ يُقَالُ لَهُ الْبُرَاقُ فَوْقَ الْجَمَارِ وَدُونَ الْبَعْلِ يَقَعُ خَطْوُهُ عِنْدَ أَقْصَى طَرَفِهِ فَحُمِلْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ أَنْطَلَقْنَا حَتَّى آتَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقِيلَ مَنْ هَذَا قَالَ جِبْرِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيلَ وَقَدْ بُيِّتَ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَفَتَحْنَا وَقَالَ مَرَحِبًا بِهِ وَلَنِعْمَ الْحَيُّ جَاءَ قَالَ فَأَتَيْنَا عَلَى آدَمَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَأَقُ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ وَذَكَرَ أَنَّهُ لَقِيَ فِي السَّمَاءِ الثَّانِيَةَ عِيسَى وَيَحْيَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَفِي الثَّلَاثَةِ يُوسُفَ وَفِي الرَّابِعَةِ إِدْرِيسَ وَفِي الْخَامِسَةِ هَارُونَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ قَالَ ثُمَّ أَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا السَّمَاءَ السَّادِسَةَ فَأَتَيْتُ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ مَرَحِبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ فَلَمَّا جَاوَزْتُهُ بَكَى فَمَوَدَى مَا يُنْكِيكَ قَالَ رَبِّ هَذَا غُلَامٌ بَعَثْتُهُ بَعْدِي يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِهِ الْجَنَّةَ أَكْثَرَ مِمَّا يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي قَالَ ثُمَّ أَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا السَّمَاءَ السَّابِعَةَ فَأَتَيْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ وَحَدَّثَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ رَأَى أَرْبَعَةَ أَنْهَارٍ يُخْرَجُ مِنْ أَصْلِهَا نَهْرَانِ ظَاهِرَانِ وَنَهْرَانِ بَاطِنَانِ فَقُلْتُ يَا جِبْرِيلُ مَا هَذَا قَالَ أَمَّا الظَّاهِرَانِ الْبَاطِنَانِ فَنَهْرَانِ فِي الْجَنَّةِ وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالنَّيْلُ وَالْفُرَاتُ ثُمَّ رَفَعْتُ لِي الْبَيْتَ الْمَعْمُورَ فَقُلْتُ يَا جِبْرِيلُ مَا هَذَا قَالَ هَذَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ يَدْخُلُهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ إِذَا خَرَجُوا مِنْهُ لَمْ يَمُودُوا فِيهِ آخِرُ مَا عَلَيْهِمْ ثُمَّ أُتَيْتُ بِبَنَاتَيْنِ أَحَدُهُمَا نَحْرٌ وَالْآخَرُ لَبَنٌ فَمَرَضَا عَلَيَّ فَاخْتَرْتُ اللَّابَنَ فَقِيلَ أَصَبْتَ أَصَابَ اللهُ بِكَ أُمَّتَكَ عَلَى الْفِطْرَةِ ثُمَّ فَرَضْتُ عَلَى كُلِّ يَوْمٍ خَمْسُونَ صَلَاةً ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّتَهَا إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ حَدَّثَنِي

يقال له السفلى

يقال لها البراق

قال فقيل

قوله أصاب الله بك أى أراذك الفطرة والحير والفضل وقد جاء أصاب بمعنى أراذك اه النووى

(محمد)

مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا النَّسَبُ بْنُ مَالِكٍ
 عَنْ مَالِكِ بْنِ صَفْصَعَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَزَادَ فِيهِ
 فَأُتِيَتْ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِيٍّ حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَشَقَّ مِنَ النَّخْرِ إِلَى مِرْقِ الْبَطْنِ
 فَمَسَّ بِمَاءٍ زَمْرَمٍ ثُمَّ مَلَأَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ يَقُولُ حَدَّثَنِي ابْنُ
 عَمِّ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ حِينَ أُسْرِيَ بِهِ فَقَالَ مُوسَى آدَمُ طَوَّالٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَوْءَةَ وَقَالَ عَيْسَى
 جَعْدُ مَرْبُوعٌ وَذَكَرَ مَالِكًا خَازِنَ جَهَنَّمَ وَذَكَرَ الدَّجَالَ وَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ
 أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ حَدَّثَنَا ابْنُ
 عَمِّ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَرْتُ
 لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلٌ آدَمُ طَوَّالٌ جَعْدٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ
 شَوْءَةَ وَرَأَيْتُ عَيْسَى بْنَ مَرْيَمَ مَرْبُوعَ الْخَلْقِ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ سَبَطَ الرَّأْسِ
 وَأَرَى مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ وَالدَّجَالَ فِي آيَاتِ آرَاهُنَّ اللَّهُ آيَاهُ فَلَا تَكُنْ فِي مَرِيَّةٍ مِنْ لِقَائِهِ
 قَالَ كَانَ قَتَادَةَ يُقَسِّرُهَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِ لَقِيَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ
 عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِوَادِي الْأَزْرَقِ
 فَقَالَ أَيُّ وَادٍ هَذَا فَقَالُوا هَذَا وَادِي الْأَزْرَقِ قَالَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ
 هَابِطًا مِنَ السَّمَاءِ وَلَهُ جُوزَارٌ إِلَى اللَّهِ بِالسَّلِيَّةِ ثُمَّ أَتَى عَلَى نَبِيَّةٍ هَرَشَى فَقَالَ أَيُّ نَبِيَّةٍ هَذِهِ
 قَالُوا نَبِيَّةٌ هَرَشَى قَالَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ جَعْدَةٍ
 عَلَيْهِ جَبَّةٌ مِنْ صُوفٍ خِطَامُ نَاقَتِهِ خُلْبَةٌ وَهُوَ لَيْسَ قَالَ ابْنُ حَنْبَلٍ فِي حَدِيثِهِ قَالَ
هُشَيْمٌ يَعْنِي لَهَا **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ عَنْ أَبِي

(١٦٥)-٢٦٦

(٢٦٧)-..

(١٦٦)-٢٦٨

(٢٦٩)-..

المراق بتشديد القاف
 ماسفل من البطن فما
 تحته من المواضع التي
 ترق جلودها واحدها
 مرق قاله الهروي
 وقال الجوهرى لا واحد
 لها ومنه الحديث انه
 اطلق حتى اذا بلغ المراق
 ولى هو ذلك بنفسه
 (نهاية)

قوله (بعد) الجموعة
 التواء الشعر يقابلها
 السبوطه وهو استرساله
 لكن قال النووي المراد
 هنا جموعة الجسم وهو
 اكتنازه فلا ياتيها
 الرواية الآتية اه

قوله وارى مالكا بهذا
 الضبط مفسر بما بعده
 وفي رواية البخارى
 ورأيت مالكا الخ

قوله قد لقي موسى وفي
 بعض النسخ لقي موسى
 باسقاط قد

(الجوار) رفع الصوت
 والاستغاثه و(هرشى)
 جبل قرب الجحفة اه
 من النهاية

قوله على ناقه حمراء
 جمعة أى مكنزة اللحم
 قوله خلبة باسكان اللام
 وضمها وهو الليف
 كما يذكره

يعنى ابن عباس رضى الله عنهما
 يعنى ابن عباس رضى الله عنهما
 يعنى ابن عباس رضى الله عنهما
 يعنى ابن عباس رضى الله عنهما

حديث (١٦٥/٢٦٦، ٢٦٧): تحفة (٥٤٢٢) خ (٣٢٣٩، ٣٣٩٦) التحف (٥٠٥٦).
 حديث (١٦٦/٢٦٨، ٢٦٩): تحفة (٥٤٢٤) ق (٢٨٩١) التحف (٥٠٥٨).

عن ابن عباس رضي الله عنهما

قال ابن الأثيرية لقت هي بين مكة والمدينة واختلف في ضبط الفاء فسكنت وفتحت ومنهم من كسر اللام مع السكون اه

قوله ليف خلبة روى بتووين ليف وروى باضافته الى خلبة فمن نون جعل خلبة بدلا أو عطفت ببيان قاله النووي والاضافة لاختلاف اللفظين

قال ذلك

قوله فقال انه مكتوب الخ أي قال قائل من الحاضرین (نوى)

عن جابر رضي الله عنه

(الضرب) من الرجال الخفيف اللحم المشوق المستدق اه نهاية

قوله مضطرب هو مفتعل من الضرب المذكور من قبل صرح به ابن الاثير في النهاية قوله رجل الرأس بمعنى رجل الشعر وستراه تجاه هذا

الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَمَرَرْنَا بِوَادٍ فَقَالَ أَيُّ وَادٍ هَذَا فَقَالُوا وَادِي الْأَزْرَقِ فَقَالَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ مِنْ لَوْنِهِ وَشَعْرِهِ شَيْئاً لَمْ يَحْفَظْهُ دَاوُدُ وَاضِعاً اصْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ لَهُ جَوَازٌ إِلَى اللَّهِ بِالتَّلْيَةِ مَا رَأَى بِهَذَا الْوَادِي قَالَ ثُمَّ سِرْنَا حَتَّى آتَيْنَا عَلَى ثَنِيَّةٍ فَقَالَ أَيُّ ثَنِيَّةٍ هَذِهِ قَالُوا هَرَشِي أَوْ لَيْتُ فَقَالَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ عَلَيْهِ جَبَّةٌ صُوفٍ خِطَامٌ نَاقِيَةٌ لَيْفٌ خُلْبَةٌ مَا رَأَى بِهَذَا الْوَادِي مُلَيِّياً حَتَّى يُحَدِّثَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَذَكَرُوا الدَّجَالَ فَقَالَ إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَأَنَّ قَالَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَمْ أَسْمَعْهُ قَالَ ذَلِكَ وَلَكِنَّهُ قَالَ أَمَا إِبْرَاهِيمُ فَأَنْظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ وَأَمَا مُوسَى فَرَجُلٌ آدَمٌ جَمَدٌ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرٍ مَخْطُومٍ بِخُلْبَةٍ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذَا أَحْدَرَ فِي الْوَادِي يُلَيِّئِي حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عُرِضَ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ فَإِذَا مُوسَى ضَرْبٌ مِنَ الرِّجَالِ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ سُوءَةٍ وَرَأَيْتُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِذَا أَقْرَبُ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهَا عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَإِذَا أَقْرَبُ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهَا صَاحِبِكُمْ يَعْنِي نَفْسَهُ وَرَأَيْتُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِذَا أَقْرَبُ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهَا دِحْيَةَ وَفِي رِوَايَةٍ ابْنِ رُمْحٍ دِحْيَةَ بْنَ خَلِيفَةَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أُسْرِيَ بِي لَقِيتُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَمَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا رَجُلٌ حَسْبَيْتُهُ قَالَ مُضْطَرِبٌ رَجُلٌ الرَّأْسِ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ سُوءَةٍ قَالَ وَلَقِيتُ عِيسَى فَمَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا

(ربعة)

قال كافي انظر نحوه واضعاً اصبعه في اذنه نحوه

٢٧٠- (..)

٢٧١- (١٦٧)

يعني نفسه صل الله عليه وسلم نحوه

٢٧٢- (١٦٨)

حين اسرى به نحوه

حديث (٢٧٠/١٦٦): تحفة (٦٤٠٠) خ (١٥٥٥، ٣٣٥٥، ٥٩١٣) التحف (٥٩٦٠).

حديث (٢٧١/١٦٧): تحفة (٢٩٢٠) ت (٣٦٤٩) التحف (٢٧١٢).

حديث (٢٧٢/١٦٨): تحفة (١٣٢٧٠) خ (٣٣٩٤، ٣٤٣٧، ٥٥٧٦) تعليقا ت (٣١٣٠) التحف (١٢٣١٤).

كأنه خرج

قال هديت

ما انتراء من الرجال من ادم الرجال

والادم جمع آدم كسمر وأسمر وزناومعنى

فإذا انا رجل

حدثني انس

كاحسن ما يرى

(٢٧٣)- (١٦٩)

(٢٧٤)- (..)

(٢٧٥)- (..)

رَبْعَةٌ أَمْرٌ كَأَنَّهَا خَرَجَ مِنْ دِيْمَاسٍ يَعْنِي حَمَامًا قَالَ وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ
وَأَنَا أَشْبَهُ وَلِدِهِ بِهِ قَالَ فَاتَيْتُ بِإِنَائَيْنِ فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ وَفِي الْآخَرَ خَمْرٌ فَقَبِلَ لِي خُذْ
أَيُّهُمَا شِئْتَ فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَشَرِبْتُهُ فَقَالَ هُدَيْتَ الْفِطْرَةَ أَوْ أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ
أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْحَمْرَ عَوَتْ أُمَّتُكَ * **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ
عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرَانِي لَيْلَةً
عِنْدَ الْكَعْبَةِ فَرَأَيْتُ رَجُلًا أَدَمَ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنْ أَدَمِ الرِّجَالِ لَهُ لَيْلَةٌ
كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنَ اللَّيْمِ قَدْ رَجَّحَهَا فَمَهِيَ تَقْطُرُ مَاءً مَسْكِيًّا عَلَى رَجُلَيْنِ أَوْ
عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا فَقَبِلَ هَذَا الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ ثُمَّ
إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ جَعِدٍ قَطِطٍ أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّهَا عَيْنُهُ طَافِيَةٌ فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا
فَقَبِلَ هَذَا الْمَسِيحُ الدَّجَالُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ يَعْنَى**
عِيَاضٌ عَنْ مُوسَى وَهُوَ ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ الْمَسِيحُ الدَّجَالُ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ
وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ إِلَّا إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالُ أَعْوَرَ عَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ طَافِيَةٌ قَالَ
وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَانِي اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ عِنْدَ الْكَعْبَةِ فَإِذَا رَجُلٌ
أَدَمٌ كَأَحْسَنِ مَا تَرَى مِنْ أَدَمِ الرِّجَالِ تَضْرِبُ لِمَتِهِ بَيْنَ مَسْكِيَيْهِ رَجُلٌ الشَّعْرُ يَقْطُرُ
رَأْسُهُ مَاءً وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَسْكِيَيْ رَجُلَيْنِ وَهُوَ يَنْهَمُهُمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا
فَقَالُوا الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ وَرَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلًا جَعِدًا قَطِطًا أَعْوَرَ عَيْنِ الْيُمْنَى كَأَشْبَهُ
مَنْ رَأَيْتُ مِنَ النَّاسِ بِإِنِّ قَطِنٍ وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَسْكِيَيْ رَجُلَيْنِ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ
فَقُلْتُ مَنْ هَذَا قَالُوا هَذَا الْمَسِيحُ الدَّجَالُ **حَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا**
حَنْظَلَةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَأَيْتُ عِنْدَ الْكَعْبَةِ
رَجُلًا أَدَمَ سَبِطَ الرَّأْسِ وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى رَجُلَيْنِ يَسْكُبُ رَأْسَهُ أَوْ يَقْطُرُ رَأْسَهُ

قوله ربة يقال رجل
ربعة و مبروع أى
بين الطويل والقصير
(نهاية)

باب

في ذكر المسيح بن
مريم و المسيح
الدجال

قوله لهمة اللمة هو
الشعر المتدل الذي جاوز
شحمة الاذنين فاذا بلغ
المتكين فهو حجة بالضم

قوله رجلا أى سرحها
بمسط مع ماء او غيره
وقوله فهى تقطر ماء
أى تقطر بالماء الذى

رجلها به لقرب ترجمه
أو هو عبارة عن
نضارتها و حسنها
والعواتق جمع عاتق
و هو ما بين المنكب
والعنق اهن الشروح

قوله قطط معناه شديد
الجمودة كسعر الزنجبى

قوله طافية معناها نائمة
نتوءة العنب من بين
أخواتها اريد بها
جحوظ عينه الواحدة

قوله أعور عين اليمنى
كذا بالاضافة على
ظاهره عند الكوفيين
ويقدر فيه محذوف
عند البصريين فالتقدير
أعور عين صفحة وجهه
اليمنى كذا فى النووى

قوله رجل الشعر بالكسر
والسكون تخفيفاً أى
ليس شديداً الجمودة
ولا شديد السبوطة
بل بينهما (مصباح)

(٧٥)

حديث (٢٧٣/١٦٩) : تحفة (٨٣٧٣) خ (٥٩٠٢، ٦٩٩٩) التحف (٧٧٦٩).

حديث (٢٧٤/١٦٩) : تحفة (٨٤٦٤) خ (٣٤٣٩) التحف (٧٨٤٨).

حديث (٢٧٥/١٦٩) : تحفة (٦٧٥٥) التحف (٦٢٩١).

قوله حدثنا قتيبة بن سعيد الخ هذه الرواية مؤخره في بعض النسخ عما بعد ما مع اختلاف في التعبير عن التحديث بصيغة المتكلم وحده ومع الغير

لما كذبني قريش نخ

حدثنا حرمله بن نخ

أخبرنا ابن وهب نخ

بيناً أنا نام اذ رأيتي نخ

قوله ينطف بضم الطاء وكسرها أى يقطر قليلاً قليلاً اه نهاية

قلت من هذا نخ

قوله أو يهراق الهاء في هراق بدل من همزة أراق يقال هراقه والاصل هريقه وزان دحرجه ولهذا افتتح الهاء من المضارع قاله الفيومي في المصباح

قوله لم اثبتها أى لم أحفظها ولم أضبطها لاشتغالي باهم منها اه

قوله فكربت كربه الخ هو بضم الكافين والضير في مثله يعود على معنى الكربة وهو الكرب أو الغم أو الهم أو الشئ (نووى)

نفسه صلى الله عليه وسلم نخ

قوله رجل ضرب تقدم تفسير الضرب والجعد قريباً

فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالُوا عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ أَوْ الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ لَا نَدْرِي أَيْ ذَلِكَ قَالَ وَرَأَيْتُ وَرَأَاهُ رَجُلًا أَحْمَرَ جَعَدَ الرَّأْسِ أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيَمْنَى أَشْبَهُهُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ ابْنُ قَطَنِ فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالُوا الْمَسِيحُ الدَّجَالُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمَّا كَذَّبَتْنِي قُرَيْشٌ قُتِمْتُ فِي الْحَجْرِ فَجَاءَ اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَطَفِقْتُ أَخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ **حَدَّثَنِي** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَرِيدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ فَأَذَارُ جُلَّ أَدَمَ سَبَطَ الشَّعْرَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ يَنْطِفُ رَأْسُهُ مَاءً أَوْ يَهْرَاقُ رَأْسُهُ مَاءً قُلْتُ مَنْ هَذَا قَالُوا هَذَا ابْنُ مَرْيَمَ ثُمَّ ذَهَبَتْ أَلْتَمْتُ فَأَذَارُ جُلَّ أَحْمَرَ جَسِيمٌ جَعَدَ الرَّأْسِ أَعْوَرَ الْعَيْنِ كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةُ طَائِفِيَةٍ قُلْتُ مَنْ هَذَا قَالُوا الدَّجَالُ أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبْهًا ابْنُ قَطَنِ **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمَثْنَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي الْحَجْرِ وَقُرَيْشٌ تَسْأَلُنِي عَنْ مَسْرَأِي فَسَأَلْتُنِي عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ لَمْ أَثْبِتْهَا فَكَرَبْتُ كُرْبَةً مَا كُرَبْتُ مِثْلَهُ قَطُّ قَالَ فَرَفَعَهُ اللَّهُ لِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ مَا يَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَتَبْتُهُمْ بِهِ وَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَإِذَا مُوسَى قَائِمٌ يُصَلِّي فَإِذَا رَجُلٌ ضَرَبَ جَعْدًا كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ وَإِذَا عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمٌ يُصَلِّي أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبْهًا عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ التَّقْفِيُّ وَإِذَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمٌ يُصَلِّي أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ صَاحِبُكُمْ يَعْنِي نَفْسَهُ فَحَانَتْ الصَّلَاةُ فَأَمْتَمْتُهُمْ فَلَمَّا فَرَعْتُ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ قَائِلٌ يَا مُحَمَّدُ هَذَا مَالِكُ صَاحِبُ النَّارِ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ

(فالتفت)

قال قال ورأيت

٢٧٦- (١٧٠)

حدثني قتيبة بن

فجاءني الله لي

٢٧٧- (١٧١)

أخبرنا ابن وهب نخ

بيناً أنا نام اذ رأيتي نخ

٢٧٨- (١٧٢)

السري مصدر تصحى بمعنى السرى وهو السير بالليل

واذا موسى نخ

أى صرت لهم اماماً

حديث (٢٧٦/١٧٠): تحفة (٣١٥١) خ (٣٨٨٦، ٤٧١٠) ت (٣١٣٣) ن (١١٢٨٢ الكبرى) التحف (٢٩٢١).

حديث (٢٧٧/١٧١): تحفة (٧٠٠٧) التحف (٦٥١٠).

حديث (٢٧٨/١٧٢): تحفة (١٤٩٦٥) ن (١١٢٨٤، ١١٤٨٠ الكبرى) التحف (١٣٨٩٣).

(٢٧٩-١٧٣)

فَالْتَفَتُ إِلَيْهِ فَبَدَأَ فِي السَّلَامِ * وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا
 مَالِكُ بْنُ مِعْوَلٍ حَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ وَرُزَيْقُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ
 وَالْفَاظُ هُمْ مُتَقَارِبَةٌ قَالَ أَبُو نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِعْوَلٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ
 عَدِيِّ عَنِ طَلْحَةَ عَنْ مَرْثَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا أُسْرِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَتَيْتُ بِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُتَشَى وَهِيَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ إِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُعْرَجُ بِهِ مِنَ
 الْأَرْضِ فَيَقْبُضُ مِنْهَا وَيَنْتَهِي مَا يَهْبِطُ بِهِ مِنْ فَوْقِهَا فَيَقْبُضُ مِنْهَا قَالَ إِذَا يَعْنَى
 السِّدْرَةَ مَا يَعْنَى قَالَ فَرَأَسُ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 ثَلَاثًا أَعْطَى الصَّلَاةَ الْخَمْسَ وَأَعْطَى خَوَاتِمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَعَفَّرَ لِمَنْ لَمْ يُشْرِكْ
 بِاللَّهِ مِنْ أُمَّتِهِ شَيْئًا الْمُفْجَمَاتُ وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَائِيُّ حَدَّثَنَا عَبَادٌ وَهُوَ ابْنُ
 الْعَوَامِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ حَيْشٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَكَانَ
 قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى
 جِبْرِيلَ لَهُ سِمَاءَةٌ جَنَاحِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ
 الشَّيْبَانِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى قَالَ رَأَى جِبْرِيلَ
 عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ سِمَاءَةٌ جَنَاحِ حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ حَيْشٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ
 الْكُبْرَى قَالَ رَأَى جِبْرِيلَ فِي صُورِيَةٍ لَهُ سِمَاءَةٌ جَنَاحِ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
 شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَقَدْ رَأَى نَزْلَةَ
 أُخْرَى قَالَ رَأَى جِبْرِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ
 عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ رَأَى بِقَلْبِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ
 جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ قَالَ الْأَشْجَعِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحَصِينِ
 أَبِي جَهْمَةَ عَنْ أَبِي الْمَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى وَلَقَدْ رَأَى نَزْلَةَ

(قوله) في ذكر سدره المنتهى
 قوله ما يهبط به قال
 في القاموس هبط يهبط
 ويهبط هبوطاً نزل
 وهبطه كقصره أنزله
 كاهبطه اه فلينظر
 قوله فراش من ذهب
 ويروي جراد من ذهب
 والفراش دويبة ذات
 جناحين تهافت في
 ضوء السراج واحدها زن
 فراشة وهذا الضمير
 اشارة الى الملايحي
 ككثرة وحسان من
 التجليات كما في تبصير
 الرحمن تفسير القرآن
 قوله المقحقات أي
 الذنوب العظام التي
 تقحم أصحابها في النار
 أي تلقيهم فيها (نهاية)
 وهو مرفوع بغير
 نائب عن فاعله اه
 خبرنا الشيباني بخ
 زرين حيش تقدم ذكره في ص ٦١
 جبريل عليه السلام بخ
 جبريل عليه السلام بخ
 جبريل عليه السلام بخ
 جبريل عليه السلام بخ

باب
 في ذكر سدره المنتهى

قوله ما يهبط به قال
 في القاموس هبط يهبط
 ويهبط هبوطاً نزل
 وهبطه كقصره أنزله
 كاهبطه اه فلينظر

قوله فراش من ذهب
 ويروي جراد من ذهب
 والفراش دويبة ذات
 جناحين تهافت في
 ضوء السراج واحدها زن
 فراشة وهذا الضمير
 اشارة الى الملايحي
 ككثرة وحسان من
 التجليات كما في تبصير
 الرحمن تفسير القرآن
 قوله المقحقات أي
 الذنوب العظام التي
 تقحم أصحابها في النار
 أي تلقيهم فيها (نهاية)
 وهو مرفوع بغير
 نائب عن فاعله اه

(٧٦)

(٧٧)

باب
 معنى قول الله عز
 وجل ولقد رآه
 نزلة اخرى وهل
 رأى النبي صلى الله
 عليه وسلم ربه ليلة
 الاسراء

حديث (٢٧٩/١٧٣): تحفة (٩٥٤٨) ت (٣٢٧٦) ن (٤٥١) التحف (٨٨٥٥).
 حديث (٢٨١/١٧٤): تحفة (٩٢٠٥) خ (٣٢٣٢، ٤٨٥٦، ٤٨٥٧) ت (٣٢٧٧) ن (١١٥٣٤ الكبرى) التحف (٨٥٤٥).
 حديث (٢٨٣/١٧٥): تحفة (١٤١٨٤) التحف (١٣١٧٧).
 حديث (٢٨٦، ٢٨٥/١٧٦): تحفة (٥٤٢٣) ن (١١٥٣٥ الكبرى) التحف (٥٠٥٧).

ابوعائشة كنية الامام مسروق المتوفى سنة ثلاث وستين سمي مسروقاً لانه سرقة انسان في صغره ثم وجد كما في هامش الخلاصة الخرزجية عن التهذيب

قوله أنظرني الانظار هو التأخير والامهال

قوله عظم خلقه بهذا الضبط وبضم العين واسكان الظاء

قوله حديث ابن علية وهو الحديث المتقدم وابن علية هو اسمعيل ابن ابراهيم المتقدم الذكر وعية هي امه

أخرى قال رآه بفؤاده مرتين **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبه حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش حدثنا أبو جهممة بهذا الإسناد **حدثني** زهير بن حرب حدثنا اسماعيل بن إبراهيم عن داود عن الشعمي عن مسروق قال كنت متكياً عند عائشة فقالت يا أبا عائشة ثلاث من تكلم بواحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية قلت ما هن قالت من زعم أن محمداً صلى الله عليه وسلم رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية قال وكنت متكياً فجلست فقلت يا أم المؤمنين أنظرني ولا تعجليني ألم يقل الله عز وجل ولقد رآه بالأفق المبين ولقد رآه نزلة أخرى فقالت أنا أول هذه الأمة سأل عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنما هو جبريل لم أره على صورته التي خلق عليها غير هاتين المرتين رأيتُهُ منهبطاً من السماء ساداً أعظم خلقه ما بين السماء إلى الأرض فقالت أولم تسمع أن الله يقول لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير أولم تسمع أن الله يقول وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحي بإذنه ما يشاء إنه على حكيم قالت ومن زعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتم شيئاً من كتاب الله فقد أعظم على الله الفرية والله يقول يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته قالت ومن زعم أنه يخبر بما يكون في غدٍ فقد أعظم على الله الفرية والله يقول قل لا يعلم من في السماوات والأرض الغيب إلا الله **وحدثنا** محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب حدثنا داود بهذا الإسناد نحو حديث ابن علية وزاد قالت ولو كان محمد صلى الله عليه وسلم كاتباً شيئاً مما أنزل عليه لكتبتم هذه الآية وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجك واتق الله وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشي الناس والله أحق أن تخشاه **حدثنا** ابن عمير حدثنا أبي حدثنا اسماعيل عن الشعمي عن مسروق

(قال)

(..)-٢٨٦

(١٧٧)-٢٨٧

بج وقت وها من

أي الكذب

بج

وريات مبهطاً

ما بين السماء والأرض

بج

(..)-٢٨٨

(..)-٢٨٩

٢٩٠- (..)

قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ فَقَالَتْ سُبْحَانَ اللَّهِ لَقَدْ قَفَّتْ شِعْرِي لَمَّا قُلْتُ وَسَأَقِ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ وَحَدِيثُ دَاوُدَ أَيْمٌ وَأَطْوَلُ وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ ابْنِ أَشْوَعٍ عَنْ غَامِرٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ فَأَيُّ قَوْلِهِ ثُمَّ دَنَا فَمَدَّتْ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى

قوله لها قف شعري أي قام شعري من الفزع لكوني سمعت ما لا ينبغي أن يقال تقول العرب عند انكار الشيء قف شعري واقشعر جلدي واشمأزت نفسي (نوى)

٢٩١- (١٧٨)

قَالَتْ إِنَّمَا ذَاكَ جِبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْتِيهِ فِي صُورَةِ الرَّجَالِ وَإِنَّهُ آتَاهُ فِي هَذِهِ الْمَرَّةِ فِي صُورَةِ إِلَهِي هِيَ صُورَتُهُ فَسَدَّ أَفُقَ السَّمَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ يَزِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ قَالَ نَوَّرَ أُنِي أَرَاهُ

قوله عليه السلام نور أني أراه وفي قوله رأيت نوراً

٢٩٢- (..)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عَمَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا هَامٌ كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ لَوْرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَسَأَلْتُهُ فَقَالَ عَنْ أَيِّ شَيْءٍ كُنْتَ تَسْأَلُهُ قَالَ كُنْتُ أَسْأَلُهُ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ قَالَ أَبُو ذَرٍّ قَدْ سَأَلْتُ فَقَالَ رَأَيْتُ نُورًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا

قوله عليه وسلم حدثنا حجاج بن محمد بن بشار

٢٩٣- (١٧٩)

الْأَعْمَشُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنَامُ وَلَا يَبْغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ حِجَابُهُ النُّورُ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ التَّارُ لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبْحَاتُ وَجْهِهِ مَا أَتَتْهُ إِلَيْهِ بَصْرُهُ مِنْ خَلْقِهِ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ وَلَمْ يَقُلْ حَدَّثَنَا

قوله عليه السلام ان الله لا ينام وفي قوله حجاب النور لو كشفه لاحرق سبحات وجهه ما انتهى اليه بصره من خلقه

٢٩٤- (..)

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ ثُمَّ ذَكَرَ بِمَثَلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ مِنْ خَلْقِهِ وَقَالَ حِجَابُهُ النُّورُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا

قوله يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار أي الذي بعده وقوله وعمل النهار قبل عمل الليل أي الذي بعده اه من النووي قوله سبحات وجهه أي نوره وجلاله وبهاؤه (نوى) ومحمد بن بشار قالنا نخ

٢٩٥- (..)

حديث (١٧٧/٢٩٠): تحفة (١٧٦١٨) خ (٣٢٣٥) التحف (١٦٢٨٧).

حديث (١٧٨/٢٩١، ٢٩٢): تحفة (١١٩٣٨) ت (٣٢٨٢) التحف (١١٠٩١).

حديث (١٧٩/٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٥): تحفة (٩١٤٦) ق (١٩٥، ١٩٦) التحف (٨٤٩٣).

الطَّوَاعِتِ وَتَبَيَّنَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا فَيَأْتِيهِمْ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي صُورَةٍ
 غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ فَيَقُولُ أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ هَذَا مَا كُنَّا
 حَتَّى يَأْتِينَا رَبُّنَا فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاَهُ فَيَأْتِيهِمْ اللَّهُ تَعَالَى فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ
 فَيَقُولُ أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ أَنْتَ رَبُّنَا فَيَتَّبِعُونَهُ وَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرِي
 جَهَنَّمَ فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يُحْزَرُ وَلَا يَسْتَكْتُمُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا الرُّسُلُ وَدَعَاؤِي
 الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ اللَّهُمَّ سَلِّمْ وَسَلِّمْ وَفِي جَهَنَّمَ كَلَابِبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ هَلْ رَأَيْتُمْ
 السَّعْدَانَ قَالُوا نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَاتَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا قَدَّرُ
 عِظَمُهَا إِلَّا اللَّهُ تَخَطَّفُ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ فَيَنْهَمُ الْمُؤْمِنُ بَقِيَّ بِعَمَلِهِ وَمِنْهُمْ الْمُجَازِي
 حَتَّى يُجَيَّ حَتَّى إِذَا فَرَغَ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ بِرَحْمَتِهِ مَنْ أَرَادَ
 مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا مِمَّنْ
 أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَرْحَمَهُ يَمُنُّ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَيَعْرِفُونَهُمْ فِي النَّارِ يَعْرِفُونَهُمْ بِأَثَرِ
 الشُّجُودِ تَأْكُلُ النَّارُ مِنْ ابْنِ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ الشُّجُودِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ
 أَثَرَ الشُّجُودِ فَيُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ وَقَدْ أَمْتَحَشُوا فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ فَيَسْتَبْشِرُونَ
 مِنْهُ كَمَا تَنْتَبُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ ثُمَّ يَفْرُغُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ وَيَبْقَى رَجُلٌ
 مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ عَلَى النَّارِ وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ أَصْرَفُ
 وَجْهِي عَنِ النَّارِ فَإِنَّهُ قَدْ قَسَبَنِي رِيحُهَا وَأَحْرَقَنِي ذَكَوْهَا فَيَدْعُو اللَّهَ مَا شَاءَ اللَّهُ
 أَنْ يَدْعُوهُ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَلْ عَسَيْتَ أَنْ فَعَلْتُ ذَلِكَ بِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ
 فَيَقُولُ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ وَيُعْطِي رَبُّهُ مِنْ عُهُودِ وَمَوَاقِيقِ مَا شَاءَ اللَّهُ فَيَصْرِفُ اللَّهُ وَجْهَهُ
 عَنِ النَّارِ فَإِذَا أَقْبَلَ عَلَى الْجَنَّةِ وَرَأَاهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ ثُمَّ يَقُولُ أَيُّ رَبِّ
 قَدَّمَنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ أَلَيْسَ قَدْ أَعْطَيْتَ عُهُودَكَ وَمَوَاقِيقَكَ لَا تَسْأَلُنِي
 غَيْرَ الَّذِي أَعْطَيْتُكَ وَيَلَّاكَ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعْدَرْتُكَ فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ يَدْعُو اللَّهَ حَتَّى

قوله الطواغيت هو جمع طاغوت وهو كل ما عبد من دون الله تعالى اه من النوى

قوله فيتبعونه اختلفت النسخ هنا تشديداً وتخفيفاً

قوله ويضرب الصراط الخ أي بمد الصراط على جهنم اه نوى

قوله يجز لغة في يجوز يقال جاز وأجاز بمعنى ومنه حديث المسي لا تجزوا البطحاء الا شداً (نهاية)

قوله كلابب هو جمع كلب كتور وهو حديث له شعب يعلق به اللحم والسعدان نبت ذوشوك اه

قوله لا يعلم ما قدر عظمها وفي بعض النسخ لا يعلم قدر عظمها فيكون قدر منصوباً اه

قوله فيخرجون بضم الياء وفتح الراء ويفتح الياء وضم الراء اه

قوله وقد امتحشوا أي احترقوا وضبط بضم التاء وكسر الحاء كما في توحيد البخاري

قوله كانت الحبة الخ الحبة بزرمانبت بلا بذر وما بذر فيالفتح ذكره الحمد وأما حميل السيل فعناه محمول السيل وهو ما جاء به السيل من طين أو غشاء ووجه الشبه سرعة النبات اه

قوله تشدني أي أهلكني

قوله ذكأوها أي لهيبها قال النوى والاشهر في اللغة ذكأها اه

بحر: فإذا جاء ربنا بحر جهنم ينبت

بحر: فإذا جاء ربنا بحر جهنم ينبت

تأكل النار ابن آدم نخ

من قضاء بين العباد نخ

ويعطى ربه عز وجل نخ

يَقُولُ لَهُ فَهَلْ عَسَيْتَ أَنْ أُعْطِيَنَّكَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ فَيَقُولُ لَا وَعِزَّتِكَ فَيُعْطِي
 رَبَّهُ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَاقِقَ فَيَقْدِمُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَإِذَا قَامَ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ
 أَنْفَهَقَتْ لَهُ الْجَنَّةُ فَرَأَى مَا فِيهَا مِنَ الْخَيْرِ وَالسُّرُورِ فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ ثُمَّ
 يَقُولُ أَيُّ رَبِّ أَدْخَلَنِي الْجَنَّةَ فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ أَلَيْسَ قَدْ أُعْطِيتَ عُهُودَكَ
 وَمَوَاقِقَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ مَا أُعْطِيتَ وَيَلَيْكَ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعْدَرَكَ فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ لَا
 أَكُونُ أَشَقِي خَلْقِكَ فَلَا يَزَالُ يَدْعُو اللَّهَ حَتَّى يَضْحَكَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْهُ فَإِذَا ضَحِكَ اللَّهُ
 مِنْهُ قَالَ أَدْخَلِ الْجَنَّةَ فَإِذَا دَخَلَهَا قَالَ اللَّهُ لَهُ لِمَ تَسْأَلُ رَبَّهُ وَيَمْتَنِي حَتَّى إِنَّ اللَّهَ لَيَدْرِكُهُ
 مِنْ كَذَا وَكَذَا حَتَّى إِذَا انْقَطَعَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ قَالَ عَطَاءُ
 ابْنُ زَيْدٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا يَرُدُّ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِهِ شَيْئًا حَتَّى إِذَا
 حَدَّثَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ اللَّهَ قَالَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ وَمِثْلُهُ مَعَهُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ
 مَعَهُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا حَفِظْتُ إِلَّا قَوْلَهُ ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ قَالَ
 أَبُو سَعِيدٍ أَشْهَدُ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلَهُ ذَلِكَ لَكَ
 وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا **حَدَّثَنَا**
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ
 أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَطَاءُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا أَنَّ النَّاسَ
 قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ تَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَسَأَقُ الْحَدِيثَ
 بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا
 مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَدْنَى مَقْعَدٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ
 أَنْ يَقُولَ لَهُ تَمَنِّي وَيَتَمَنَّى فَيَقُولَ لَهُ هَلْ تَمَنَّيْتَ فَيَقُولُ نَعَمْ فَيَقُولُ لَهُ فَإِنَّ لَكَ مَا تَمَنَّيْتَ
 وَمِثْلُهُ مَعَهُ **وَحَدَّثَنَا** سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ

قوله انفهقت أى انفتحت
واتسعت اه نووى

قوله من الخير حصى
المصراع فيه رواية
من الخبر بالخاء والباء
ومعناها السرور والتمتع

قوله حتى يضحك يقول
باطهار الرضا والنعمة
على هذا العباده شرح

قوله تمنه كذا بهاء السكت
وهو أمر من التمني

بج
أن يسكت فيقول

بج
عسى أن يسكت

قال الله تمنه

قال لذلك الرجل ذلك و مثله معه

٣٠٠- (...)

٣٠١- (...)

بج
سويد بن سعيد

٣٠٢- (١٨٣)

(أسلم)

حديث (٣٠٠/١٨٢): تحفة (١٣١٥١) خ (٨٠٦، ٦٥٧٣) التحف (١٢٢٠٦).

حديث (٣٠١/١٨٢): تحفة (١٤٧٤١) التحف (١٣٦٨١).

حديث (٣٠٣، ٣٠٢/١٨٣): تحفة (٤١٧٢) خ (٤٥٨١، ٧٤٣٩) التحف (٣٨٨٠).

اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان ناسا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال هل تضارون في رؤية الشمس بالظهيرة صحو ليس معها سحب وهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر صحو ليس فيها سحب قالوا لا يا رسول الله قال ما تضارون في رؤية الله تبارك وتعالى يوم القيامة الا كما تضارون في رؤية احداهما اذا كان يوم القيامة اذن مؤذن ليتبع كل امة ما كانت تعبد فلا يبقى احد كان يعبد غير الله سبحانه من الاصنام والانصاب الا يتساقطون في النار حتى اذا لم يبقى الا من كان يعبد الله من بر وفاجر وغير اهل الكتاب فيدعى اليهود فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد عزي بن الله فيقال كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فاذا تبعون قالوا عطشنا ياربنا فاسقنا فيشار اليهم الا تردون فيحشرون الى النار كانتا سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون في النار ثم يدعى النصارى فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فيقال لهم ماذا تبعون فيقولون عطشنا ياربنا فاسقنا قال فيشار اليهم الا تردون فيحشرون الى جهنم كانتا سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون في النار حتى اذا لم يبقى الا من كان يعبد الله تعالى من بر وفاجر اتاهم رب العالمين سبحانه وتعالى في اذنى صورة من التي راوه فيها قال فما تنتظرون تتبع كل امة ما كانت تعبد قالوا ياربنا فارقتا الناس في الدنيا اقرر ما كنا اليهم ولم نصاحبهم فيقول انار بكم فيقولون نعوذ بالله منك لا نشرك بالله شيئا مرتين او ثلاثا حتى ان بعضهم ليكاد ان يتقلب فيقول هل ينكم وييسه اية فتعرفونه بها فيقولون نعم فيكشف عن ساق فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه الا اذن الله له بالسجود ولا يبقى من كان يسجد آتقاء ورياء الاجمل الله

٢٠
٢١
٢٢
٢٣
٢٤
٢٥
٢٦
٢٧
٢٨
٢٩
٣٠
٣١
٣٢
٣٣
٣٤
٣٥
٣٦
٣٧
٣٨
٣٩
٤٠
٤١
٤٢
٤٣
٤٤
٤٥
٤٦
٤٧
٤٨
٤٩
٥٠
٥١
٥٢
٥٣
٥٤
٥٥
٥٦
٥٧
٥٨
٥٩
٦٠
٦١
٦٢
٦٣
٦٤
٦٥
٦٦
٦٧
٦٨
٦٩
٧٠
٧١
٧٢
٧٣
٧٤
٧٥
٧٦
٧٧
٧٨
٧٩
٨٠
٨١
٨٢
٨٣
٨٤
٨٥
٨٦
٨٧
٨٨
٨٩
٩٠
٩١
٩٢
٩٣
٩٤
٩٥
٩٦
٩٧
٩٨
٩٩
١٠٠

قوله يبع كل امة بالتقديد والتخفيف والتأنيث ايضا
ولفظ البخاري ليذهب كل قوم الى ما كانوا يعبدون

٢٠
٢١
٢٢
٢٣
٢٤
٢٥
٢٦
٢٧
٢٨
٢٩
٣٠
٣١
٣٢
٣٣
٣٤
٣٥
٣٦
٣٧
٣٨
٣٩
٤٠
٤١
٤٢
٤٣
٤٤
٤٥
٤٦
٤٧
٤٨
٤٩
٥٠
٥١
٥٢
٥٣
٥٤
٥٥
٥٦
٥٧
٥٨
٥٩
٦٠
٦١
٦٢
٦٣
٦٤
٦٥
٦٦
٦٧
٦٨
٦٩
٧٠
٧١
٧٢
٧٣
٧٤
٧٥
٧٦
٧٧
٧٨
٧٩
٨٠
٨١
٨٢
٨٣
٨٤
٨٥
٨٦
٨٧
٨٨
٨٩
٩٠
٩١
٩٢
٩٣
٩٤
٩٥
٩٦
٩٧
٩٨
٩٩
١٠٠

٢٠
٢١
٢٢
٢٣
٢٤
٢٥
٢٦
٢٧
٢٨
٢٩
٣٠
٣١
٣٢
٣٣
٣٤
٣٥
٣٦
٣٧
٣٨
٣٩
٤٠
٤١
٤٢
٤٣
٤٤
٤٥
٤٦
٤٧
٤٨
٤٩
٥٠
٥١
٥٢
٥٣
٥٤
٥٥
٥٦
٥٧
٥٨
٥٩
٦٠
٦١
٦٢
٦٣
٦٤
٦٥
٦٦
٦٧
٦٨
٦٩
٧٠
٧١
٧٢
٧٣
٧٤
٧٥
٧٦
٧٧
٧٨
٧٩
٨٠
٨١
٨٢
٨٣
٨٤
٨٥
٨٦
٨٧
٨٨
٨٩
٩٠
٩١
٩٢
٩٣
٩٤
٩٥
٩٦
٩٧
٩٨
٩٩
١٠٠

فانما تنظرون
٢٠
٢١
٢٢
٢٣
٢٤
٢٥
٢٦
٢٧
٢٨
٢٩
٣٠
٣١
٣٢
٣٣
٣٤
٣٥
٣٦
٣٧
٣٨
٣٩
٤٠
٤١
٤٢
٤٣
٤٤
٤٥
٤٦
٤٧
٤٨
٤٩
٥٠
٥١
٥٢
٥٣
٥٤
٥٥
٥٦
٥٧
٥٨
٥٩
٦٠
٦١
٦٢
٦٣
٦٤
٦٥
٦٦
٦٧
٦٨
٦٩
٧٠
٧١
٧٢
٧٣
٧٤
٧٥
٧٦
٧٧
٧٨
٧٩
٨٠
٨١
٨٢
٨٣
٨٤
٨٥
٨٦
٨٧
٨٨
٨٩
٩٠
٩١
٩٢
٩٣
٩٤
٩٥
٩٦
٩٧
٩٨
٩٩
١٠٠

قوله بالظهيرة أى وقت
انتصاف النهار اه
قوله صحو أى حين
لا سحب فقوله ليس
معها سحب تأكيد
وقوله في القمر ليس
فيها سحب أى في السماء
بقريضة المقام وان لم يجز
لهذا ذكر كذا في المرافاة
وفي نسخة ليس فيه
سحاب

قوله وغير اهل الكتاب
أى بقاياهم جمع غابر
كالفواجر الوارد
في حديث انه اعتكف
العشر الغوا بر من شهر
رمضان أى البواقي
قوله فيدى اليهود
في نسخة فتدعى اليهود
وكذلك قوله فيما
بعدهم يدعى النصارى

قوله فيقال كذبتم
في نسخة فيقال لهم

قوله فارقتا الناس يعنون
بهم اناسا زاغوا عن
طاعته سبحانه من اهل
قرايتهم وغيرهم يعنى
أنا فارقتاهم مع احتياجنا
اليهم في الدنيا فكيف
نتبهم الا ان

قوله تتبع كل امة
قال ملا على لفظه خبر
ومعناه أصرا اه

قوله فتعرفونه بها
والذى في المصباح
تعرفونه بها اه

قوله فيكشف قال
النوى ضبط يكشف
بفتح الياء وضماوها
صيحان اه

قوله الجسر بفتح الجيم وكسرها وهو الصراط قوله ونحل الشفاعة أى تقع ويؤذن فيها وهو بكسر الحاء وقيل بضمها امهن النووى قوله دحض مزلة كذا بتوניהما وما بمعنى وهو الموضع الذى تزل فيه الاقدام ولا تستقر قال النووى وفي زاي مزلة لغتان مشهورتان الفتح والكسراه

قوله خطاطيف هو جمع خطاف بضم الحاء وتشديد الطاء وهو الحديد الموعجة كالكلوب يختطف بها الشئ أى يستلب ويؤخذ بسرعة

قوله وكجاويد الخيل من اضافة الصفة الى الموصوف قال في النهاية الاجاويد جمع اجواد وهو جمع جواد وهو الجيد الجرى من المطى

قوله والركاب أى الابل واحدها راحلة من غير لفظها فهو عطف على الخيل والخيل جمع الفرس من غير لفظه قوله ففناج مسلم أى منهم من نجاسوا سالماً

قوله ومخدوش مرسل أى ومنهم مجروح مطلق من القيد

قوله ومكدوس أى ومنهم مدفوع فى جهنم قال فى النهاية وتكسد الانسان اذا دفع من ورائه فسقط ويروى بالشين المعجمة من الكدش وهو السوق الشديد والكدش الطرد والمرح أيضاً اه

ظَهْرُهُ طَبَقَةٌ وَاحِدَةٌ كَمَا ارَادَ اَنْ يَسْجُدَ حَرَ عَلَى قَفَاهُ ثُمَّ يَرْفَعُونَ رُؤُسَهُمْ وَقَدْ تَحَوَّلَ فِي صُورَتِهِ الَّتِي رَاوَهُ فِيهَا اَوَّلَ مَرَّةٍ فَقَالَ اَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ اَنْتَ رَبُّنَا ثُمَّ يُضْرَبُ الْجِسْرُ عَلَى جَهَنَّمَ وَنَحْلُ الشَّفَاعَةِ وَيَقُولُونَ اَللّٰهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ قَبْلَ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ وَمَا الْجِسْرُ قَالَ دَحْضٌ مَّرِيْلَةٌ فِيْهِ خَطَاطِيفٌ وَكَلَالِبٌ وَحَسَكٌ تَكُوْنُ يَسْجُدُ فِيْهَا شُوَيْكَةٌ يُقَالُ لَهَا السَّعْدَانُ فَيَمُرُّ الْمُؤْمِنُوْنَ كَطَرْفِ الْعَيْنِ وَكَالْبَرْقِ وَكَالطَّيْرِ وَكَالْجَاوِيْدِ الْخَيْلِ وَالرِّكَابِ فَنَاجٍ مُّسَلِّمٌ وَمَخْدُوْشٌ مُّرْسَلٌ وَمَكْدُوْسٌ فِيْ نَارِ جَهَنَّمَ حَتّٰى اِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُوْنَ مِنَ النَّارِ فَوَالَّذِىْ نَفْسِىْ بِيَدِهِ مَا مِنْكُمْ مِنْ اَحَدٍ اَبَشَدَ مِنْ اَشَدِّ مَا شَدَّ لِلّٰهِ فِيْ اَسْتِقْصَاءِ الْحَقِّ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ لِلّٰهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِاِحْوَانِهِمْ الَّذِيْنَ فِي النَّارِ يَقُولُوْنَ رَبَّنَا كَاُنَّا يَصُوْمُوْنَ مَعْنَا وَيُصَلُّوْنَ وَيُحْجُوْنَ فَيَقَالُ لَهُمْ اٰخِرُ جُؤَامِنٍ عَرَفْتُمْ فَتَحْرَمُ صُوْرُهُمْ عَلَى النَّارِ فَيُخْرِجُوْنَ خَلْقًا كَثِيْرًا قَدْ اَخَذَتِ النَّارُ اِلَى نِصْفِ سَاقِيْهِ وَاِلَى رُكْبَتَيْهِ ثُمَّ يَقُولُوْنَ رَبَّنَا مَا بَقِيَ فِيْهَا اَحَدٌ مِّنْ اَمْرٍ تَنَابَهَ فَيَقُوْلُ اَرْجِعُوْا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِيْ قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِنَارٍ مِّنْ خَيْرٍ فَاخْرِجُوْهُ فَيُخْرِجُوْنَ خَلْقًا كَثِيْرًا ثُمَّ يَقُولُوْنَ رَبَّنَا لَمْ نَنْذَرْ فِيْهَا اَحَدًا مِّنْ اَمْرٍ تَنَابَهَ فَيَقُوْلُ اَرْجِعُوْا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِيْ قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِنَارٍ مِّنْ خَيْرٍ فَاخْرِجُوْهُ فَيُخْرِجُوْنَ خَلْقًا كَثِيْرًا ثُمَّ يَقُولُوْنَ رَبَّنَا لَمْ نَنْذَرْ فِيْهَا اَحَدًا مِّنْ اَمْرٍ تَنَابَهَ فَيَقُوْلُ اَرْجِعُوْا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِيْ قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِّنْ خَيْرٍ فَاخْرِجُوْهُ فَيُخْرِجُوْنَ خَلْقًا كَثِيْرًا ثُمَّ يَقُولُوْنَ رَبَّنَا لَمْ نَنْذَرْ فِيْهَا خَيْرًا وَكَانَ اَبُو سَعِيْدٍ الْخُدْرِيُّ يَقُوْلُ اِنْ لَمْ تَصِدِّقُوْنِيْ بِهَذَا الْحَدِيْثِ فَاَقْرُؤْ اِنْ شِئْتُمْ اِنَّ اللّٰهَ لَا يُظِلُّ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَاِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعَفُهَا وَيُوْتِىْ مِنْ لَّدُنْهُ اَجْرًا عَظِيْمًا فَيَقُوْلُ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ شَفَعَتِ الْمَلٰٓئِكَةُ وَشَفَعَ النَّبِيُّوْنَ وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُوْنَ وَلَمْ يَبْقَ اِلَّا اَرْحَمُ الرَّاحِمِيْنَ فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِّنَ النَّارِ فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوْا خَيْرًا قَطُّ قَدْ عَادُوا حُمَمًا فَيُنْقِصُهُمْ فِيْ نَهْرٍ فِيْ اَفْوَاهِ الْجَنَّةِ يُقَالُ لَهُ نَهْرُ الْحَيَاةِ فَيُخْرِجُوْنَ كَمَا تَخْرُجُ الْحَبَّةُ فِي حِمْلِ السَّيْلِ اِلَّا تَرَوْنَهَا تَكُوْنُ اِلَى الْحَجْرِ

لم يزلوا يقولون اللهم

حسبك تكون

ما من احد منكم

قوله وكلايب

قوله لم نذرك

قوله لم نذرك

قوله لم نذرك

في نسخة بخطه في رقعه الخواتيم

أَوْ إِلَى الشَّجَرِ مَا يَكُونُ إِلَى الشَّمْسِ أَصْفِيرُ وَأَخْيَضُرُ وَمَا يَكُونُ مِنْهَا إِلَى الظِّلِّ يَكُونُ
 أَيْضًا فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّكَ كُنْتَ تَرْمِي بِالْبَادِيَةِ قَالَ فَيَخْرُجُونَ كَاللُّوْلُوفِ فِي
 رِقَابِهِمُ الخَوَاتِيمُ يَعْرِفُهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ هُوَ لَا عَتَاءَ لِلَّهِ الَّذِينَ أَدْخَلَهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بغيرِ
 عَمَلٍ عَمَلُوهُ وَلَا خَيْرٍ قَدَمُوهُ ثُمَّ يَقُولُ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ فَمَا رَأَيْتُمْوهَ فَهُوَ لَكُمْ فَيَقُولُونَ رَبَّنَا
 أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ فَيَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي أَفْضَلُ مِنْ هَذَا فَيَقُولُونَ
 يَا رَبَّنَا أَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا فَيَقُولُ رِضَايَ فَلَا تَخْطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا * قَالَ مُسْلِمٌ
 قَرَأْتُ عَلَى عَيْسَى بْنِ حَمَادٍ زُعْبَةَ المِصْرِيِّ هَذَا الحَدِيثَ فِي الشَّفَاعَةِ وَقُلْتُ لَهُ أَحَدِثْ
 بِهَذَا الحَدِيثِ عَنكَ أَنْكَ سَمِعْتَ مِنَ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ فَقَالَ نَعَمْ قُلْتُ لِعَيْسَى بْنِ حَمَادٍ
 أَخْبَرَكَمُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ
 عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْزَى رَبَّنَا
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ إِذَا كَانَ يَوْمٌ صَحْوٌ
 قُلْنَا لَا وَسُقَّتْ الحَدِيثُ حَتَّى أَنْقَضَى آخِرُهُ وَهُوَ نَحْوُ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ
 وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ بغيرِ عَمَلٍ عَمَلُوهُ وَلَا قَدَمٍ قَدَمُوهُ فَيَقَالُ لَهُمْ لَكُمْ مَا رَأَيْتُمْ وَمِثْلُهُ
 مَعَهُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ بَلَّغَنِي أَنَّ الجِسرَ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرَةِ وَأَحَدٌ مِنَ السِّيفِ وَليْسَ فِي
 حَدِيثِ اللَّيْثِ فَيَقُولُونَ رَبَّنَا أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ وَمَا بَعْدَهُ فَأَقْرَبُهُ
 عَيْسَى بْنُ حَمَادٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ
 ابْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ بِإِسْنَادِهَا نَحْوَ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ إِلَى آخِرِهِ
 وَقَدْ زَادَ وَنَقَصَ شَيْئًا * وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ
 أَخْبَرَنِي مالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
 الخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُدْخِلُ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ يُدْخِلُ
 مَنْ يَشَاءُ بِرَحْمَتِهِ وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ ثُمَّ يَقُولُ أَنْظِرُوا مَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ

قوله اصفر واخضر
كذا بالرفع والتصغير
وفي نسخة أصفر وأخضر
بالتكبير وقوله أبيض
بالنصب مكبراً وفي
نسخة أبيض بتشديد
الياء المكسورة مصغراً

فيقال لكم عندي نخب

قوله زغبة بهذا الضبط
لقب حماد والد عيسى
قوله النووي وعيسى
ابن حماد شيخ مسلم

الصحيح ذهب الثيم قاله غيره ويكون
وصفا لليوم والسنة على ما فيهم
من لسان الرب يقال يوم صحو وسه
هو أي صاح وصاحبة يس في
وجه السهاتيم

قوله ولا قدم أي خير
وهو الذي تقدم اه

قوله بأسنادها يعني بأسناد
حفص بن عيسى وأسناد
سعيد بن أبي هلال الرازي
في الطريقين المتقدمين عن
زيد بن أسلم الخ من النووي

في نسخة بخطه في رقعه الخواتيم

٣٠٣- (...)

٣٠٤- (١٨٤)

قال اخبرنا مالِك بن
اخبرنا مالِك بن

اثبات الشفاعة
واخراج الموحدين
من النار

قوله حمماً قد امتحشوا
انظر ما تقدم في ص
١١٣ و ١١٦

قوله أو الحيامعنا المطر
لانه تحيا به الارض اه
من شرح النووى
قوله (صفراء) أى
خضراء (ملتوية)
أى ملفوفة مجتمعة
وقيل منحنية اه مرعاة
قوله ولم يشكا أى فى
لفظ الحياة كما شك
من قال أو الحيا اه

قوله فى حمئة كذا
ضبطه النووى بكسر
الميم وفسرها بالطين
الاسود المتين ومقتضى
ما ذكره اهل اللغة هو
ان الحمأة بفتح فسكون
الطين الاسود المتين
كالحمأة مركة وأما الحمئة
بكسر الميم فهى نعت
مؤنث يقال حمى الماء
من باب علم اذا خلطته
الحمأة فكدر فهو حمى
وحملت البر فهى حمئة
قال تعالى وجدها تقرب
فى عين حمئة اه

قوله فى حمئة كذا
ضبطه النووى بكسر
الميم وفسرها بالطين
الاسود المتين ومقتضى
ما ذكره اهل اللغة هو
ان الحمأة بفتح فسكون
الطين الاسود المتين
كالحمأة مركة وأما الحمئة
بكسر الميم فهى نعت
مؤنث يقال حمى الماء
من باب علم اذا خلطته
الحمأة فكدر فهو حمى
وحملت البر فهى حمئة
قال تعالى وجدها تقرب
فى عين حمئة اه

باب

آخر أهل النار خروجا
قوله ضيائر ضيائر
أى جماعات فى تفرقة
كذا فى النووى

قوله ضيائر
قوله ضيائر
قوله ضيائر
قوله ضيائر

مِثْقَالِ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجُوهُ فَيَخْرُجُونَ مِنْهَا حُمَمًا قَدِ امْتَحَشُوا
فَيَلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ أَوْ الْحَيَاةِ فَيَبْسُتُونَ فِيهِ كَمَا تَبَّتْ الْجِبَةُ إِلَى جَانِبِ السَّيْلِ أَلَمْ تَرَوْهَا
كَيْفَ تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا
وَهَيْبُ ح وَحَدَّثَنَا جَحَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا خَالِدُ كِلَاهُمَا
عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَا فَيَلْقَوْنَ فِي نَهْرِ يُقَالُ لَهُ الْحَيَاةُ وَلَمْ يَشْكَا
وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ كَمَا تَبَّتْ الْعُنَاءُ فِي جَانِبِ السَّيْلِ وَفِي حَدِيثِ وَهَيْبٍ كَمَا تَبَّتْ الْجِبَةُ
فِي حِمَّةٍ أَوْ حِمْلَةِ السَّيْلِ وَحَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ أَبِي الْمَفْضَلِ
عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا فَاتَّهَمُوا لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيُونَ وَلَكِنْ نَاسٌ
أَصَابَتْهُمْ النَّارُ بِذُنُوبِهِمْ أَوْ قَالَ بِخَطَايَاهُمْ فَأَمَاتَهُمْ إِمَاتَةً حَتَّى إِذَا كَانُوا فِجْمًا أُذِنَ بِالسَّمَاعَةِ
فَجِيَّ بِهِمْ ضَبَابٌ ضَبَابٌ فَبَشُّوا عَلَى أَنْهَارِ الْجَنَّةِ ثُمَّ قِيلَ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ أَفِضُوا عَلَيْهِمْ
فَيَبْسُتُونَ نَبَاتَ الْجَنَّةِ تَكُونُ فِي حِمْلِ السَّيْلِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَانَ بِالْبَادِيَةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
الْحُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ إِلَى قَوْلِهِ فِي حِمْلِ السَّيْلِ وَلَمْ يَذْكُرْ
مَا بَعْدَهُ * حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ
قَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا وَآخِرَ أَهْلِ
الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةِ رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبْوًا فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ أَذْهَبَ
فَادْخُلِ الْجَنَّةَ فَيَأْتِيهَا فَيَحْتَلُّ إِلَيْهَا أَنَّهُمَا مَلَأَى فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَأَى
فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ أَذْهَبَ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ قَالَ فَيَأْتِيهَا فَيَحْتَلُّ إِلَيْهَا أَنَّهُمَا مَلَأَى

(فيرجع)

٣٠٥- (...)

٣٠٦- (١٨٥)

٣٠٧- (...)

٣٠٨- (١٨٦)

٩٥ مکتوب فی هامش ص

یعنی ابن مفضل بخ

یعنی امامانهم بخ
اذن فی الشفاعة بخ

قوله عن عبدة هو بفتح العين
وهو عبدة السمانى (نوى)

قوله من عبدة هو بفتح العين
وهو عبدة السمانى (نوى)

(٨٣)

حديث (٣٠٧، ٣٠٦/١٨٥) : تحفة (٤٣٤٦) ق (٤٣٠٩) التحف (٤٠٤٢).

حديث (٣٠٨، ٣٠٩) : تحفة (٩٤٠٥) خ (٦٥٧١، ٧٥١١) ت (٢٥٩٥) ق (٤٣٣٩) التحف (٨٧٢٧).

وحدثنا أبو بكر بن محمد بن عمرو بن نجي عن أبيه عن جده قال وكان يخ

انطلق ادخل الجنة يخ

عن أبيه عن جده قال وكان يخ

فيقول يا رب يخ

فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَأَى فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ أَذْهَبُ فَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ فَإِنَّ لَكَ
مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهَا أَوْ إِنَّ لَكَ عَشْرَةَ أَمْثَالِ الدُّنْيَا قَالَ فَيَقُولُ السَّخْرِيُّ أَوْ
أَتَضْحَكُ بِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَمِكَ حَتَّى
بَدَتْ نَوَاجِذُهُ قَالَ فَكَانَ يُقَالُ ذَلِكَ أَذَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مِثْرَةً وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ
إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَمِيذَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَأَعْرِفُ آخِرَ
أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنَ النَّارِ رَجُلٌ يُخْرَجُ مِنْهَا زَخْفًا فَيُقَالُ لَهُ أَنْطَلِقْ فَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَالَ
فَيَذْهَبُ فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ فَيَجِدُ النَّاسَ قَدْ أَخَذُوا الْمَنَازِلَ فَيُقَالُ لَهُ أَنْذَكَرَ الرَّمَانَ
الَّذِي كُنْتَ فِيهِ فَيَقُولُ نَعَمْ فَيُقَالُ لَهُ لَتَمَنَّ فَيَسْتَمَنِّي فَيُقَالُ لَهُ لَكَ الَّذِي تَمَسَّيْتَ وَعَشْرَةَ
أَضْعَافِ الدُّنْيَا قَالَ فَيَقُولُ السَّخْرِيُّ وَأَنْتَ الْمَلِكُ قَالَ فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَمِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ
مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ آخِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فَهُوَ يَمْشِي مَرَّةً وَيَكْبُ مَرَّةً وَتَسْمَعُهُ
النَّارُ مَرَّةً فَإِذَا مَا جَاوَزَهَا التَّقَّتْ إِلَيْهَا فَقَالَ تَبَارَكَ الَّذِي نَجَّانِي مِنْكَ لَقَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ
شَيْئًا مَا أَعْطَاهُ أَحَدًا مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ قُتِرَ فَعُفُّ لَهَا شَجَرَةٌ فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ آذَنِي
مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا سِتْطَلَّ بِظِلِّهَا وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَا ابْنَ
آدَمَ لَعَلِّي إِنْ أَعْطَيْتُكَهَا سَأَلْتَنِي غَيْرَهَا فَيَقُولُ لَا يَا رَبِّ وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ
غَيْرَهَا وَرَبُّهُ يَعْنِدُهُ لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ فَيُدْثِبُهُ مِنْهَا فَيَسْتِطَلُّ بِظِلِّهَا
وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ آذَنِي
مِنْ هَذِهِ لِأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا وَأَسْتِطَلُّ بِظِلِّهَا لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا فَيَقُولُ يَا ابْنَ
آدَمَ أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا فَيَقُولُ لَعَلِّي إِنْ آذَيْتُكَ مِنْهَا سَأَلْتَنِي غَيْرَهَا

قوله قال فيقول وفي بعض النسخ فيقول بدون قال

قوله بدت نواجذه أى ظهرت أضراسه وهو كناية عن المبالغة قال النووي المراد بالنواجذ هنا الأنياب اه يعنى التى تبدو عند الضحك

قوله زخفاً وفي الرواية المتقدمة حبواً والزحف هو الانسحاب على الاست والصي يزحف قبل أن يمشي والحبو أن يمشى على يديه وركبته أو استه اه من الصباح والنهاية

قوله ويكبواى يسقط على وجهه قوله وتسفعه النارأى تضرب وجهه وتسوده وتؤثر فيه أمراً اه من النووي

قوله فلا يستظل بكسر اللام الأولى ونسب الفصل كذا في المرقاة ولا يخفى ما فيه وهو الصواب أن يكسر اللام لكونها لام مقرونة بالفاء ويحذف منها الضمة وما عطف عليه فإن أمر التكلم فيه فيقول مقرون باللام فيجوز في الكتاب العزيز والحديث الصحيح فيقال تعالى ولتحمل خطاياكم وقال عليه الصلاة والسلام فيأرواه البخاري عن أنس قومه إلا ما سئل لكم وتخدم نظيره في ص ٧٨ نظره

فِيَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا وَرَبُّهُ يَعْذَرُهُ لِأَنَّهُ يَرَى مَا لاصْبِرَ لَهُ عَلَيْهِ فَيَذِنُهُ مِنْهَا
فَيَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ هِيَ أَحْسَنُ
مِنَ الْأُولَيْنِ فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ أَدْنِي مِنْ هَذِهِ لَا سْتَظِلُّ بِظِلِّهَا وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا
لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا فَيَقُولُ يَا ابْنَ آدَمَ أَلَمْ نَعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا قَالَ بَلَى
يَا رَبِّ هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا وَرَبُّهُ يَعْذَرُهُ لِأَنَّهُ يَرَى مَا لاصْبِرَ لَهُ عَلَيْهَا فَيَذِنُهُ
مِنْهَا فَإِذَا أَذْنَاهُ مِنْهَا فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ أَدْخَلْنِيهَا فَيَقُولُ
يَا ابْنَ آدَمَ مَا يَصْرِيخُ مِنْكَ أَيْرْضِيكَ أَنْ أُعْطِيَكَ الدُّنْيَا وَمِثْلَهَا مَعَهَا قَالَ يَا رَبِّ اسْتَهِزِي
مَنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ فَضَحِكَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ الْأَسْأَلُوتِي مِمَّ أَضْحَكُ فَقَالُوا
مِمَّ تَضْحَكُ قَالَ هَكَذَا ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا مِمَّ تَضْحَكُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مِنْ ضَحِكِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حِينَ قَالَ اسْتَهِزِي مَنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ
فَيَقُولُ إِنِّي لَا اسْتَهِزِي مِنْكَ وَلَكِنِّي عَلَى مَا شَاءَ قَادِرٌ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ
أَبِي عِيَّاشٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ أَدْنَى
أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ رَجُلٌ صَرَفَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ قَبْلَ الْجَنَّةِ وَمِثْلُهَا شَجَرَةٌ
ذَاتُ ظِلٍّ فَقَالَ أَيُّ رَبِّ قَدِمْتَنِي إِلَى هَذِهِ الشَّجَرَةِ أَكُونُ فِي ظِلِّهَا وَسَأَقُ الْحَدِيثَ
بِحَوْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَلَمْ يَذْكُرْ فَيَقُولُ يَا ابْنَ آدَمَ مَا يَصْرِيخُ مِنْكَ إِلَى آخِرِ
الْحَدِيثِ وَزَادَ فِيهِ وَيَذْكُرُهُ اللَّهُ سَلْ كَذَا وَكَذَا فَإِذَا أَنْتَ طَعْتَ بِهِ الْأَمَانِي قَالَ اللَّهُ
هُوَ لَكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ قَالَ ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتَهُ فَتَدْخُلُ عَلَيْهِ زَوْجَتَاهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ
فَقَعُّوهُ لِأَنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَاكَ لَنَا وَأَحْيَانَا لَكَ قَالَ فَيَقُولُ مَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِثْلَ مَا
أُعْطِيَْتُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَمِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ
أَبِجَرٍّ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ الْمُطَيْرَةَ بِنْتُ شُعْبَةَ رَوَايَةً إِنْ شَاءَ اللَّهُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي

قوله عليها كذا في أكثر الأصول وفي بعضها عليه وكلامها صحيح ومعنى عليها أي نعمة لاصبره عليها أي عنها اه من النووى قوله ما يصرني منك أي أي شيء يرضيك ويقطع السؤال بيني وبينك (نووى)

(٨٤)

أدنى أهل الجنة منزلة فيها

ب
ج
د

بمثل حديث ابن مسعود ولم يذكر يا ابن آدم

قوله أحيانا وأحيانا لك أي خلقك لنا وخلقنا لك وجمع بيتنا في هذه الدار الدائمة السرور (نووى)

ب
ج
د

قوله ألا تسألوني بتشديد اللون وتخفف قاله ملاعل

٣١١- (١٨٨)

حدثني يحيى بن أبي بكر لا يكون في ظلها نحو فتدخل فيه نحو

٣١٢- (١٨٩)

(عمر)

حديث (٣١١/١٨٨) : تحفة (٤٣٩٢) التحف (٤٠٨٠).

حديث (٣١٢/١٨٩) : تحفة (٣١٣) : تحفة (١١٥٠٣) ت (٣١٩٨) التحف (١٠٦٨٦).

قوله وعبد الملك بن سعيد هو (ابن أبحر) الآتي الذكر

قوله قال وحدثني في بعض النسخ علامة التحويل

بعد التصلية بدل قال
بمصحف الإمام (٤٤٤) في نسخة
بمصحف الإمام (٤٤٤) في نسخة
بمصحف الإمام (٤٤٤) في نسخة

قوله واخذوا وأخذاتهم أي صاروا إلى منازلهم وأخذوا ما أخذوا من كرامة ربهم اه

قوله أردت معناه اخترت واصطفت وأما قوله غرسنت كرامتهم بيدي فمعناه اصطفتهم وتوليتهم فلا يطرق الي كرامتهم فتبني (توري)

قوله ومصادقه أي دليله الذي يصدقه كما مر عن القاموس في هامش ص ٨٦

فيعرض الله عليه نحو

عُمَرُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ طَرِيفٍ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ سَعِيدٍ سَمِعَا الشَّعْبِيَّ يُخْبِرُ عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ سَمِعْتُهُ عَلَى الْمُنْبَرِ يَرْفَعُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَحَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ الْحَكِيمِ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ وَابْنُ أَبِي جَرِّ سَمِعَا الشَّعْبِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ عَلَى الْمُنْبَرِ قَالَ سُفْيَانُ رَفَعَهُ أَحَدُهُمَا أَرَاهُ ابْنَ أَبِي جَرِّ قَالَ سَأَلَ مُوسَى رَبَّهُ مَا أَذْنِي أَهْلِ الْجَنَّةِ مِثْلَهُ قَالَ هُوَ رَجُلٌ يَجِيءُ بَعْدَمَا أُدْخِلُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ فَيَقُولُ لَهْ أُدْخِلُ الْجَنَّةَ فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ كَيْفَ وَقَدْ تَزَلَّ النَّاسُ مُنَازِلَهُمْ وَأَخَذُوا أَحْذَاتِهِمْ فَيُقَالُ لَهُ أَتَرْضَى أَنْ يَكُونَ لَكَ مِثْلُ مُلْكِ مُلِكٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ رَضِيتُ رَبِّ فَيَقُولُ لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَقَالَ فِي الْخَامِسَةِ رَضِيتُ رَبِّ فَيَقُولُ هَذَا لَكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ وَلَكَ مَا أَشْبَهَتْ نَفْسِكَ وَلَدَّتْ عَيْنُكَ فَيَقُولُ رَضِيتُ رَبِّ قَالَ رَبِّ فَأَعْلَاهُمْ مِثْلَهُ قَالَ أُولَئِكَ الَّذِينَ أَرَدْتُ غَرَسْتُ كَرَامَتَهُمْ بِيَدِي وَخَتَمْتُ عَلَيْهَا فَلَمْ تَرَ عَيْنٌ وَلَمْ تَسْمَعْ أُذُنٌ وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ قَالَ وَمِصْدَاقُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَرَّ وَجَلَّ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ الْآيَةُ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي جَرِّ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ عَلَى الْمُنْبَرِ إِنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ سَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ أَحْسَنِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنْهَا حَظًّا وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَا أَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ وَآخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا رَجُلٌ يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ أَعْرِضُوا عَلَيْهِ صِنَارَ ذُنُوبِهِ وَأَرَفِعُوا عَنْهُ كِبَارَ ذُنُوبِهِ فَيُقَالُ عَلَيْهِ صِنَارُ ذُنُوبِهِ فَيُقَالُ عَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا وَعَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا فَيَقُولُ نَعَمْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُنْكِرَ وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ كِبَارِ ذُنُوبِهِ أَنْ تُعْرَضَ عَلَيْهِ فَيُقَالُ لَهُ

أخبرنا سفيان بن عمار

التقدم الذكر وأبحر جده الأعلى هو عبد الملك بن سعيد (ابن أبحر)

بمصحف الإمام (٤٤٤) في نسخة

٣١٣- (...)

٣١٤- (١٩٠)

قوله عن كذا وكذا الخ قال الصراح فيه تغيير صوابه نجى يوم القيامة على قوم فوق الناس اه والكوم بفتح الكاف على ما ذكره ابن الاثير الموضع المشرفة واحدها كومة قالوا فكان الراوى اظلم عليه هذا الحرف فغير عنه بكذا وكذا وفسره بقوله أى فوق الناس وكتب عليه انظر تنبيهاً لجمع النقلة الكل ونسقه على أنه من متن الحديث كما تراها اه

قوله فتجلى لهم يضعك أى يظهر لهم وهو راض عنهم

قوله ثم يطفأ نور المناقين روى بفتح الياء وضما وهما صحیحان معناها ظاهر (نووى)

قوله ثم تجوز المؤمنون هكذا هو فى كثير من الاصول وفى اكثرها المؤمنین بالياء (نووى)

قوله وينبئهم به من النار والضمير يعود على التفسير فى قوله ثم يسأل اظفاده التوى

فَإِنَّ لَكَ مَكَانَ كُلِّ سَيِّئَةٍ حَسَنَةٌ فَيَقُولُ رَبِّ قَدْ عَمِلْتُ أَشْيَاءَ لَا أَرَاهَا هَهُنَا فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ تَوَاجِدُهُ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَاسْتَحَقُّ بْنُ مَسْعُورٍ كِلَاهُمَا عَنِ رُوحِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا رُوحُ بْنُ عُبَادَةَ الْقَيْسِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُسْأَلُ عَنِ الْوُرُودِ فَقَالَ نَجَى تُنْحَنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ كَذَا وَكَذَا أَنْظُرْ أَيْ ذَلِكَ فَوْقَ النَّاسِ قَالَ قَدْ عَمِيَ الْأَمَمُ بِأَوْثَانِهَا وَمَا كَانَتْ تَعْبُدُ إِلَّا أَوَّلَ فَلَا أَوَّلَ ثُمَّ يَأْتِنَارُ بِنَا بَعْدَ ذَلِكَ فَيَقُولُ مَنْ نَظَرُونَ فَيَقُولُونَ نَنْظُرُ رَبَّنَا فَيَقُولُ أَلَا نَرَى بِكُمْ فَيَقُولُونَ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَيْكَ فَيَتَجَلَّى لَهُمْ يَضْحَكُ قَالَ فَيَسْطَلِقُ بِهِمْ وَيَتَّبِعُونَهُ وَيُعْطَى كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مُنَافِقٌ أَوْ مُؤْمِنٌ نُورًا ثُمَّ يَتَّبِعُونَهُ وَعَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ كَاللَّيْلِ وَحَسَكٌ تَأْخُذُ مِنْ شَاءِ اللَّهِ ثُمَّ يَطْفَأُ نُورَ الْمُنَافِقِينَ ثُمَّ يَنْجُوا الْمُؤْمِنُونَ فَتَنْجُوا أَوَّلَ زُمْرَةٍ وَجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ سَبْعُونَ أَلْفًا لَا يُحَاسِبُونَ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ كَأَضْوَاءِ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ ثُمَّ كَذَلِكَ ثُمَّ تَجَلَّى الشَّفَاعَةُ وَيَشْفَعُونَ حَتَّى يُخْرِجَ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً فَيُجْعَلُونَ بِبِنَاءِ الْجَنَّةِ وَيَجْعَلُ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَرُشُونَ عَلَيْهِمُ الْمَاءَ حَتَّى يَبْشُرَ آبَاتِ الشَّيْءِ فِي السَّيْلِ وَيَذْهَبُ حُرَاقُهُ ثُمَّ يُسْأَلُ حَتَّى تُجْعَلَ لَهُ الدُّنْيَا وَعَشْرَةٌ أَمْثَلُهَا مَعَهَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَمِعٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأُذُنِهِ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ نَاسًا مِنَ النَّارِ فَيَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ قُلْتُ لِعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ قَوْمًا مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ قَالَ نَعَمْ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ سَلِيمٍ السَّمْبَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ الْفَقِيرُ

(حدثنا)

٣١٥- (...)

٣١٦- (١٩١)

٣١٧- (...)

٣١٨- (...)

٣١٩- (...)

حدثنا ابن عباس

حدثنا عبد الله

٣١٥

حدثنا ابن عباس

حدثنا ابو الربيع

حديث (٣١٦/١٩١): تحفة (٢٨٤١) التحف (٢٦٣١).

حديث (٣١٧/١٩١): تحفة (٢٥٤٥) التحف (٢٣٥٢).

حديث (٣١٨/١٩١): تحفة (٢٥١٤) خ (٦٥٥٨) التحف (٢٣٢٦).

حديث (٣١٩/١٩١): تحفة (٣٢٠) التحف (٣١٤٠) التحف (٢٩١٠).

يزيد بن صهيب يقول ما التقى إلا ما صلب في قفار
ظهره فكان أيام منه حتى يحيى له (نووي)

٣٢٠- (...)

(*) جالسا إلى
سارية (كذا في
نسخة)

حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ قَوْمًا يُخْرَجُونَ
 مِنَ النَّارِ يُخْتَرِقُونَ فِيهَا الْأَدَارَاتِ وَجُوهِهِمْ حَتَّى يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَحَدَّثَنَا حُجَّاجُ
 ابْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي أَيُّوبَ
 قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ الْفَقِيرُ قَالَ كُنْتُ قَدْ شَعَفَنِي رَأْيِي مِنْ رَأْيِ الْخَوَارِجِ فَخَرَجْنَا
 فِي عِصَابَةِ ذَوِي عَدَدٍ يُرِيدُ أَنْ نَخْرُجَ ثُمَّ نَخْرُجَ عَلَى النَّاسِ قَالَ فَمَرَرْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَأَذَا
 جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ جَالِسٌ إِلَى سَارِيَةٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ فَاذْهَبُوا قَدْ ذَكَرَ الْجَاهِلِيَّيْنَ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ مَا هَذَا
 الَّذِي تُحَدِّثُونَ وَاللَّهِ يَقُولُ إِنَّكَ مَنْ تَدْخُلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَكَلِمًا أَرَادُوا أَنْ يُخْرَجُوا
 مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا فَمَا هَذَا الَّذِي تَقُولُونَ قَالَ فَقَالَ أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ قُلْتَ نَعَمْ قَالَ فَهَلْ
 سَمِعْتَ بِمَقَامِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَعْنِي الَّذِي يَبْعَثُهُ اللَّهُ فِيهِ قُلْتَ نَعَمْ قَالَ فَإِنَّهُ مَقَامُ مُحَمَّدٍ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخَمُودُ الَّذِي يُخْرِجُ اللَّهُ بِهِ مَنْ يُخْرِجُ قَالَ ثُمَّ نَعَتَ وَضَعَ الصِّرَاطَ
 وَمَرَّ النَّاسَ عَلَيْهِ قَالَ وَأَخَافُ أَنْ لَا أَكُونَ أَحْفَظُ ذَلِكَ قَالَ غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ زَعَمَ أَنَّ
 قَوْمًا يُخْرَجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ أَنْ يَكُونُوا فِيهَا قَالَ يَعْنِي فَيُخْرَجُونَ كَأَنَّهُمْ عِيدَانُ
 السَّمَائِمِ قَالَ فَيَدْخُلُونَ نَهْرًا مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ فَيَعْتَسِلُونَ فِيهِ فَيُخْرَجُونَ كَأَنَّهُمْ
 الْقِرَاطِيسُ فَرَجَعْنَا قُلْنَا وَيَحْكُمُ أَتْرُونَ الشَّيْخُ يَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَرَجَعْنَا فَلَا وَاللَّهِ مَا خَرَجَ مِثَاغٌ رَجُلٍ وَاحِدٍ أَوْ كَمَا قَالَ أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا
 هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي عُمَرَ أَنَّ وَثَابَةَ عَنِ النَّسِ بْنِ مَالِكٍ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ أَرْبَعَةٌ فَيُعْرَضُونَ عَلَى اللَّهِ فَيَلْتَفِتُ
 أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ إِذَا خَرَجْتَنِي مِنْهَا فَلَا تُعِدَّنِي فِيهَا فَيُنَجِّيه اللَّهُ مِنْهَا حَدَّثَنَا
 أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْعُبَيْرِيُّ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ النَّسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يُخْرَجُونَ نَحْ

قوله ادارات وجوههم هي
جمع دارة وهي ما يحيط بالوجه
من جوانبه ومعناه ان النار
لا تأكل دارة الوجه لكونها
محل السجود اه نووي

قوله حتى يدخلون هكذا
بالتون وهو صحيح وهي لغة
(نووي)

قوله رأى من رأى الخوارج
وهو رأيهم بخلود أصحاب
الكبائر في النار اه

قوله ثم تخرج على الناس أي
مظهري مذهب الخوارج
وندعو اليه ونحت عليه
(نووي)

قوله قد زعم زعمنا بمعنى قال
(نووي)

قوله كما نهم عيدان السمام
هكذا يروى في كتاب مسلم
على اختلاف طرقه ونسخه
فان صححت الرواية بها فنعناه
والله أعلم ان السمام جمع
سسم وعيدانه تراها اذا
قلعت وتركت ليؤخذ منها
دقاقا سودا كما انها محترقة

قشبه بها هو لاء الذين يخرجون
من النار وقد امتحشوا وما
أشبه أن تكون هذه اللفظة
معرفة وربما كانت كأنهم
عيدان السمام وهو خشب
أسود كالأبنوس (نهاية)

قوله أترون الشيخ يعني به
جابر بن عبد الله رضي الله عنه
أي لا يظن به الكذب بلا شك
(نووي)

قوله فرجعنا إلخ معناه فرجعنا
من حجنا ولم نتعرض لرأي
الخوارج بل كففنا عنهم وتبنا
منه الأرجل منافاته لم يوافقنا
في الانكشاف عنه (نووي)

قوله أو كما قال أبو نعيم المراد
بأبي نعيم الفضل بن دكين
المذكور في أول الأسناد وهو
شيخ شيخ مسلم (نووي)

قوله فينجيه بالتخفيف ويشدد
أي فيخلصه الله منها (مرقاة)

قوله نَحْ

فأخذ الذي
يروي قال النووي
في كتابه

فرجعنا قلنا نَحْ

بج
بج

٣٢١- (١٩٢)

٣٢٢- (١٩٣)

قوله فيهمون وقوله فيهمون معنى اللظنين متقارب فعنى الاولى انهم يعتنون بسؤال الشفاعة و زوال الكرب الذى هم فيه ومعنى الثانية ان الله تعالى يلهمهم سؤال ذلك (نووى)

قوله لست هنا كمعناه لست اهلاً لذلك اه نووى و ذكر ملاعلى أن هنا اذا لحق به كاف الخطاب يكون للبعد من المكان المشار اليه فالمعنى لست فى مكان الشفاعة انا بعيد منه اه ملفقا

قوله تعطه بهاء السكت وفى نسخة بالضمير أى تعط ما تسأل فالضمير راجع الى المصدر المفهوم من الفعل وهو معنى المفعول اه من مرعاة الفاتيح

قوله بوجه واحد
القطر على وجه واحد
بوجهين
قوله بوجه واحد

قوله الا من حبسه القرآن أى منعه من الخروج (مرقاة) قوله أى وجب عليه الخلود أى دل القرآن على خلوده وهم الكفار قال ملاعلى ومعنى وجب أى ثبت وتحقق أو وجب بمقتضى اخباره تعالى فانه لا يجوز فيه التخلف أبدا اه

يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَهْتَمُونَ لِذَلِكَ وَقَالَ ابْنُ عَبِيدٍ فَيَلْهَمُونَ لَكَ فَيَقُولُونَ لَوْ اسْتَشْفَعْنَا عَلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا قَالَ فَيَأْتُونَ آدَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُونَ أَنْتَ آدَمُ أَبُو الْخَلْقِ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَتَفَخَّ بِكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَصْرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ أَشْفَعْنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ فَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ فَيَسْتَجِي رَبُّهُ مِنْهَا وَلَكِنْ أَتُوا نُوحًا أَوَّلَ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ قَالَ فَيَأْتُونَ نُوحًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ فَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ فَيَسْتَجِي رَبُّهُ مِنْهَا وَلَكِنْ أَتُوا إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي اتَّخَذَهُ اللَّهُ حَلِيلًا فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ فَيَسْتَجِي رَبُّهُ مِنْهَا وَلَكِنْ أَتُوا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ فَيَسْتَجِي رَبُّهُ مِنْهَا وَلَكِنْ أَتُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدًا قَدْ غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَأْتُونِي فَاسْتَأْذِنِي عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنُ لِي فَإِذَا أَنَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ فَيَقَالُ يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعُ رَأْسَكَ قُلْ تَسْمَعُ سَلْ تُعْطَهُ أَشْفَعُ تُشْفَعُ فَارْفَعُ رَأْسِي فَاحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدِ يَعْلَمُنِيهِ رَبِّي ثُمَّ أَشْفَعُ فَيُحَدِّثُ لِي حَدًّا فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ ثُمَّ أَعُودُ فَأَقْعُ سَاجِدًا فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي ثُمَّ يُقَالُ أَرْفَعُ رَأْسَكَ قُلْ تَسْمَعُ سَلْ تُعْطَهُ أَشْفَعُ تُشْفَعُ فَارْفَعُ رَأْسِي فَاحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدِ يَعْلَمُنِيهِ ثُمَّ أَشْفَعُ فَيُحَدِّثُ لِي حَدًّا فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ قَالَ فَلَا أَدْرِي فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ قَالَ فَأَقُولُ يَا رَبِّ مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ أَنْ أَيْ وَجِبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ قَالَ ابْنُ عَبِيدٍ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ قَتَادَةُ أَيْ وَجِبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ

قوله على ربنا وفى متن النووى زيادة عن رجل وفى رواية للبخارى الربنا اه

قد غفر الله له

بوجه واحد

ما شاء أن يدعى

ثم يقال لى ارفع

فى الثالثة أو الرابعة

أى من وجب عليه

(* ارفع رأسك يا محمد

(وحدثنا)

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ
 قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْتَمِعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 فِيهِمْ تَمُونَ بِذَلِكَ أَوْ يُلْهَمُونَ ذَلِكَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ ثُمَّ آتَيْهِ
 الرَّابِعَةَ أَوْ أَعْوَدُ الرَّابِعَةَ فَأَقُولُ يَا رَبِّ مَا بَقِيَ إِلَّا مِنْ حَبْسَةِ الْقُرْآنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ
 نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَجْتَمِعُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْهَمُونَ لِدَلِكِ
 بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا وَذَكَرَ فِي الرَّابِعَةَ فَأَقُولُ يَا رَبِّ مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مِنْ حَبْسَةِ الْقُرْآنِ
 أَيْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ
 حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ وَ هِشَامُ صَاحِبُ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ
 مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَ حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَ مُحَمَّدُ
 ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذُ وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ
 ابْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
 وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعْبَةَ ثُمَّ يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
 وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بَرَّةً ثُمَّ يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ
 فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً زَادَ ابْنُ مِنْهَالٍ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ يَزِيدُ فَلَقِيتُ شُعْبَةَ
 فَخَدَّتُهُ بِالْحَدِيثِ فَقَالَ شُعْبَةُ حَدَّثَنَا بِهِ قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَدِيثِ إِلَّا أَنَّ شُعْبَةَ جَعَلَ مَكَانَ الذَّرَّةِ ذَرَّةً قَالَ يَزِيدُ صَحَّفَ فِيهَا
 أَبُو بَسْطَامٍ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَسْكَيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ هِلَالٍ
 الْعَمَزِيُّ ح وَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا مَعْبُدُ
 ابْنُ هِلَالٍ الْعَمَزِيُّ قَالَ أَنْطَلَقْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَ لَسَقْنَا بَابًا فَاتَّهَيْنَا إِلَيْهِ
 وَهُوَ يُصَلِّي الضُّحَى فَاسْتَأْذَنَ لَنَا نَابِتٌ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ وَاجْتَلَسَ نَابِتًا مَعَهُ عَلَى سَرِيرِهِ

(..)-٣٢٣

(..)-٣٢٤

(..)-٣٢٥

(..)-٣٢٦

قوله معاذ بن هشام
هو هشام الدستوائي
الآن في الذكر

قوله صاحب الدستوائي
صفة لهشام وهو
هشام بن أبي عبد الله
سنة الدستوائي محدث
كبير يحدث عن قتادة
وعنه ابنه معاذ كان
تاجراً يبيع الثياب
المجذوبة من دستواء
أحدى كورالاهواز
ولذلك يقال له صاحب
الدستوائي أى صاحب
البرالدستوائي توفى
بالبصرة سنة أربع وخمسين
ومائة هـ من التذكرة
الذهبية والخلاصة
الجزرية ملخصاً

قوله مكان الذرة ذرة
الذرة المشددة مع الفتح
صغير النمل والذرة
الخفيفة مع الضم من
الحبوب

قوله أبو بستم هو
كنية شعبة وهو شعبة
ابن الحجاج المتوفى
سنة ١٦٠

قوله ثابت هو ثابت
البناني بضم الباء المتوفى
سنة ١٢٧ عن ست
وثمانين سنة

قوله يزن أى يعدل

حدثى أبو الربيع

حديث (٣٢٣/١٩٣) تحفة (١١٧١) خ (٤٤٧٦) ن (١١٢٤٣) الكبرى) ق (٤٣١٢) التحف (١٠٧٤).

حديث (٣٢٤/١٩٣) تحفة (١٣٥٧) خ (٤٤٧٦، ٧٤٥٠، ٧٥١٦) ن (١٠٩٨٤) الكبرى) التحف (١٢٥٤).

حديث (٣٢٥/١٩٣) تحفة (١١٩٤، ١٣٥٦) خ (٤٤، ٧٤١٠) ت (٢٥٩٣) ق (٤٣١٢) التحف (١٠٩٦، ١٢٥٣).

حديث (٣٢٦/١٩٣) تحفة (١٥٩٩) خ (٧٥١٠) ن (١١١٣١) الكبرى) التحف (١٤٥٧).

(ابو حمزة) كنية
أنس بن مالك رضى الله
تعالى عنه اه

قوله ما ح الناس الخ أى
اختلطوا واضطربوا
متحيرين أفاده ملاعلى
والذى فى المصايح
بعضهم فى بعض اه

قوله لأقدر عليه قال
النوى هكذا هو
فى الأصول وهو
صحيح ويعود الضمير
فى عليه الى الحمد اه
يارب امتى نخت

١٠٠
١٠١
١٠٢
١٠٣
١٠٤

قوله بظهر الجبان
أى بظاهر الصحراء
وأعلاها المرتفع منها
أفاده النوى

قوله الى الحسن وهو
الحسن البصرى التابى
الجليل يكنى اباسعيد

قوله وهو مستخف
أى متغيب خوفان
الحجاج الظالم

قوله قال هيه أى
هات الحديث وقوله
فقال هيه أى زدنى
الحديث اه

قلنا يا ابا سعيد
قلنا يا ابا سعيد
قلنا يا ابا سعيد
قلنا يا ابا سعيد

فَقَالَ لَهُ يَا أَبَا حَمْزَةَ إِنَّ إِخْوَانَكَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ يَسْأَلُونَكَ أَنْ تُحَدِّثَهُمْ حَدِيثَ الشَّمَاعَةِ
قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَا حَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ
إِلَى بَعْضٍ فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ لَهُ أَشْفَعْ لِدُرِّيَّتِكَ فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ
بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّهُ خَلِيلُ اللَّهِ فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ
عَلَيْكُمْ بِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّهُ كَلِمَةُ اللَّهِ فَيُؤْتِي مُوسَى فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ
عَلَيْكُمْ بِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ فَيُؤْتِي عِيسَى فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا
وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُوتِي فَأَقُولُ أَنَا لَهَا فَأَنْطَلِقُ فَاسْتَأْذِنُ
عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنُ لِي فَأَقُومُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَأَحْمَدُهُ بِحَمِيدٍ لَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يُلْهِمُنِيهِ
اللَّهُ ثُمَّ أَخْرَجَهُ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ لِي يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعُ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمِعُ لَكَ وَسَلْ تُعْطَهُ
وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ فَأَقُولُ رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي فَيُقَالُ أَنْطَلِقْ فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ
مِنْ بَرَّةٍ أَوْ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجَهُ مِنْهَا فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَرْجِعُ إِلَى رَبِّي فَأَحْمَدُهُ
بِتِلْكَ الْحَمِيدِ ثُمَّ أَخْرَجَهُ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ لِي يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعُ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمِعُ لَكَ
وَسَلْ تُعْطَهُ وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ فَأَقُولُ أُمَّتِي أُمَّتِي فَيُقَالُ لِي أَنْطَلِقْ فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ
مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ حَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجَهُ مِنْهَا فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَعُودُ إِلَى رَبِّي
فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْحَمِيدِ ثُمَّ أَخْرَجَهُ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ لِي يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعُ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمِعُ
لَكَ وَسَلْ تُعْطَهُ وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ فَأَقُولُ يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي فَيُقَالُ لِي أَنْطَلِقْ فَمَنْ
كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى مِنْ مِثْقَالِ حَبَّةٍ مِنْ حَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجَهُ مِنَ النَّارِ
فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ هَذَا حَدِيثُ أَنَسِ الَّذِي أَنْبَأَنَا بِهِ فَحَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ فَلَمَّا كُنَّا
بِظَهْرِ الْجَبَانِ قُلْنَا لَوْ مَلْنَا إِلَى الْحَسَنِ فَسَلْنَا عَلَيْهِ وَهُوَ مُسْتَخْفٍ فِي دَارِ أَبِي خَلِيفَةَ
قَالَ قَدْ خَلْنَا عَلَيْهِ فَسَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا يَا أَبَا سَعِيدٍ جِئْنَا مِنْ عِنْدِ أَخِيكَ أَبِي حَمْزَةَ
فَلَمْ نَسْمَعْ مِثْلَ حَدِيثِ حَدِيثِهِ فِي الشَّمَاعَةِ قَالَ هِيَ فَحَدَّثَنَا الْحَدِيثَ فَقَالَ هِيَ قُلْنَا

بِح
الآن يلهمني الله
يقال يا محمد
وقل يسمع وسل تعطه
بِح
قلنا يا ابا سعيد
قلنا يا ابا سعيد
قلنا يا ابا سعيد
قلنا يا ابا سعيد

قوله وهو يومئذ جميع
أي مجتمع القوة والحفظ
(نووي)

قوله ثم أرجع الخ
ابتداء تمام الحديث
بعد أن تم الكلام على
قوله احدثكموه اه

قوله وجبريائي أي
عظمتي وسلطاتي
وقهري (نووي)

قوله فنهس أي أخذ
بمقدم أسنانه منها أي
من الذراع يعني بما عليها
(مرقاة)

قوله وينفذ هم البصر
أي يبلغهم بصر الناظر
أولهم وآخرهم حتى
يراهم كلهم لاستواء
الصعيد اه من نهاية
ابن الاثير

مَا زَادَنَا قَالَ قَدْ حَدَّثَنَا بِهِ مُنْذُ عِشْرِينَ سَنَةً وَهُوَ يَوْمَئِذٍ جَمِيعٌ وَلَقَدْ تَرَكَ شَيْئًا
مَا أَدْرِي النَّبِيَّ الشَّيْخُ أَوْ كَرِهَ أَنْ يُحَدِّثَكُمْ فَتَسْكَبُوا قُلْنَا لَهُ حَدِّثْنَا فَصَحَّكَ وَقَالَ
خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ مَا ذَكَرْتُ لَكُمْ هَذَا إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ مَوْهٌ ثُمَّ أَرْجَعُ
إِلَى رَبِّي فِي الرَّابِعَةِ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْحَامِدِ ثُمَّ آخِرُ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ لِي يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعُ رَأْسَكَ
وَقُلْ يُسْمَعُ لَكَ وَسَلْ تُعْطَى وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ فَأَقُولُ يَا رَبِّ أَنْذِنْ لِي فَمِنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
قَالَ لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ أَوْ قَالَ لَيْسَ ذَلِكَ إِلَيْكَ وَلَكِنْ وَعِزَّتِي وَكِبْرِيَاءِي وَعَظَمَتِي
وَجِبْرِيَاءِي لِأَخْرِجَنَّ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَالَ فَاشْهَدْ عَلَيَّ الْحَسَنُ أَنَّهُ حَدَّثَنَا بِهِ أَنَّهُ
سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَرَاهُ قَالَ قَبْلَ عِشْرِينَ سَنَةً وَهُوَ يَوْمَئِذٍ جَمِيعٌ حَدَّثَنَا أَبُو
بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَاتَّقُوا فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ إِلَّا مَا تَزِيدُ أَحَدُهُمَا
مِنَ الْحَرْفِ بَعْدَ الْحَرْفِ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بِلَحْمٍ فَرَفَعَ إِلَيْهِ الذِّرَاعَ
وَكَانَتْ تُجِئُهُ فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً فَقَالَ أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهَلْ تَذُرُونَ بِي
ذَلِكَ يَجْمَعُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَيُسْمِعُهُمُ النَّاسِي
وَيَنْفِذُهُمُ الْبَصَرَ وَتَدْنُو الشَّمْسُ فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ النِّعَمِ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ وَمَا لَا
يَحْتَمِلُونَ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ الْأَتْرُونَ مَا أَنْتُمْ فِيهِ الْأَتْرُونَ مَا قَدَّ بَلَّغَكُمْ
الْأَتْرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ أَتُّوا أَدَمَ فَيَأْتُونَ
أَدَمَ فَيَقُولُونَ يَا أَدَمُ أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَمَرَ
الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ أَشْفَعْنَا لَكَ إِلَى رَبِّكَ الْإِنْسَانُ فِيهِ مَا نَحْنُ فِيهِ الْإِنْسَانُ
إِلَى مَا قَدَّ بَلَّغْنَا فَيَقُولُ أَدَمُ إِنَّ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَعْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ
يَعْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَإِنَّ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ نَفْسِي نَفْسِي أَذْهَبُوا إِلَى الْغَيْبِ
أَذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ يَا نُوحُ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى الْأَرْضِ وَسَمَّاكَ اللَّهُ

قال ليس ذلك لك

خ

قال ليس ما نحن فيه

خ

نفسى انفسى اذ هبوا الى نوح

خ

(١٩٤)-٣٢٧

عَبْدًا شُكِرُوا أَشْفَعَ لَنَا إِلَىٰ رَبِّكَ الْآتِرَىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ إِلَّا تَرَىٰ مَا قَدْ بَلَغْنَا فَيَقُولُ لَهُمْ إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهَا عَلَىٰ قَوْمِي نَفْسِي نَفْسِي أَذْهَبُوا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ أَشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّكَ الْآتِرَىٰ إِلَىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ إِلَّا تَرَىٰ مَا قَدْ بَلَغْنَا فَيَقُولُ لَهُمْ إِبْرَاهِيمُ إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَذَكَرَ كَذِبًا بِنَفْسِي نَفْسِي أَذْهَبُوا إِلَىٰ غَيْرِي أَذْهَبُوا إِلَىٰ مُوسَىٰ فَيَأْتُونَ مُوسَىٰ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُونَ يَا مُوسَىٰ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ فَضَلَّكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَبِتَكْلِيمِهِ عَلَى النَّاسِ أَشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّكَ الْآتِرَىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ إِلَّا تَرَىٰ مَا قَدْ بَلَغْنَا فَيَقُولُ لَهُمْ مُوسَىٰ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَإِنِّي قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُوْمَرَ بِقَتْلِهَا نَفْسِي نَفْسِي أَذْهَبُوا إِلَىٰ عِيسَىٰ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَأْتُونَ عِيسَىٰ فَيَقُولُونَ يَا عِيسَىٰ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلَّمَتَ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَلِمَةُ مِنْهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَاشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّكَ الْآتِرَىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ إِلَّا تَرَىٰ مَا قَدْ بَلَغْنَا فَيَقُولُ لَهُمْ عِيسَىٰ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَلَمْ يَذْكَرْ لَهُ ذَنْبًا نَفْسِي نَفْسِي أَذْهَبُوا إِلَىٰ غَيْرِي أَذْهَبُوا إِلَىٰ مُحَمَّدٍ فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتِمُ الْأَنْبِيَاءِ وَعَفَّرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ أَشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّكَ الْآتِرَىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ إِلَّا تَرَىٰ مَا قَدْ بَلَغْنَا فَأَنْطَلِقُ فَأْتِي تَحْتَ الْعَرْشِ فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ وَيُلْهِمُنِي مِنْ حَامِدِيهِ وَحُسْنِ الشَّاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ لِأَحَدٍ قَبْلِي ثُمَّ قَالَ يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعْ رَأْسَكَ سَلْ تُعْطَهُ اشْفَعْ تُشْفَعُ فَاَرْفَعْ رَأْسِي فَأَقُولُ يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي فَيَقَالُ يَا مُحَمَّدُ ادْخُلِ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لِحِسَابِ عَلَيْهِ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنَ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ وَهُمْ

بج
١٣١
ب
الآثرى إلى ما نحن فيه الآثرى إلى ما قد بلغنا نجو

بج
ب
بفتح الجيم
بفتح الجيم
بفتح الجيم
بفتح الجيم

٤٥:
إلى محمد صلى الله عليه وسلم

قوله فَيَأْتُونَ قَالَ مَلَاعِلِي بِتَشْدِيدِ النَّوْنِ وَتَخْفُفِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَحْمَدُ جُونِيُّ فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانَاهُ قَوْلُهُ وَهُمْ أَيُّ الدِّينِ لِأَحْسَابِ عَلَيْهِمْ

شُرَكَاءِ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّ مَا بَيْنَ
 الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مِصَارِيحِ الْجَنَّةِ لَكُمَْا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجْرًا أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى
وحدثني زهير بن حرب حدثنا جرير عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن
 أبي هريرة قال وضعت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قصعة من ثريد
 ولحم فناول الذراع وكانت أحب الشاة إليه فهس نهسه فقال أناسيد الناس يوم
 القيامة ثم هس أخرى فقال أناسيد الناس يوم القيامة فلما رأى أصحابه لا يسألونه
 قال ألا تقولون كيف قالوا كيف يا رسول الله قال يقوم الناس لرب العالمين وساق
 الحديث بمعنى حديث أبي حيان عن أبي زرعة وزاد في قصة إبراهيم فقال وذكر قوله
 في الكوكب هذاربي وقوله لألهتهم بل فعله كبيرهم هذا وقوله إني سقيم قال
 والذي نفس محمد بيده إن ما بين المصراعين من مصاريع الجنة إلى عضادتي الباب
 لكما بين مكة وهجر أو هجر ومكة قال لا أدري أتى ذلك قال **حدثنا محمد بن**
طرف بن خليفة البجلي حدثنا محمد بن فضيل حدثنا أبو مالك الأشجعي عن أبي حازم
 عن أبي هريرة وأبو مالك عن ربي عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يجمع الله تبارك وتعالى الناس فيقوم المؤمنون حتى تزلف لهم الجنة فيأتون
 آدم فيقولون يا آبانا استفتح لنا الجنة فيقول وهل أخرجكم من الجنة إلا خطيئة
 أبكم آدم لست بصاحب ذلك أذهبوا إلى أبي إبراهيم خليل الله قال فيقول إبراهيم
 لست بصاحب ذلك إنما كنت خليلاً من وراء وراء أعمدوا إلى موسى صلى
 الله عليه وسلم الذي كلمه الله تكليماً فيأتون موسى صلى الله عليه وسلم فيقول
 لست بصاحب ذلك أذهبوا إلى عيسى كلمة الله وروجه فيقول عيسى صلى الله عليه
 وسلم لست بصاحب ذلك فيأتون محمداً صلى الله عليه وسلم فيقوم فيؤذنه
 وترسل الأمانة والرحم فتقومان جنبتي الصراط يميناً وشمالاً فيمر أولكم

٣٢٨- (...)

بخ
 بسم الله الرحمن الرحيم

ما تقدم في هامش من ١٢٧
 قوله فنهس نهسه انظر

بخ
 بن جريح عن جريح بن جريح

٣٢٩- (١٩٥)

قوله شركاء الناس
 يعني انهم لا يمنون
 من سائر الابواب اه
 قوله وهجر هو بفتح حين
 اسم بلد مذكور مصروف
 وقد يؤث ويثع
 كذا ذكره اللغويون
 قوله كيف كذا بهاء
 السكت في الموضعين
 انظر النووي
 قال والمصراعان ما بين
 العضادتين والعضادتان
 خشبتا الباب من جانيه
 قوله حتى تزلف لهم
 الجنة أي تقرب كما قال
 تعالى واذا الجنة ازلفت
 أي قربت اه
 قوله من وراء وراء
 هكذا يروي مبنياً
 على الفتح أي من خلف
 حجاب (نهايه)
 قوله وترسل الامانة
 والرحم قال النووي
 ارسالهما العظم أمرها
 وكثير موقعهما
 فتصوران مشخصتين
 على الصفة التي يريد بها
 الله تعالى اه والمعنى
 ان الامانة والرحم لعظم
 شانهما وفخامة أمرها
 مما يلزم العباد من رعاية
 حقهما مثلان هناك
 اللامين والخائن والواصل
 والقاطع فتعاجان عن
 الحق الذي راعاهما
 وتصدان على المبطل
 الذي أضاعهما لتمييز
 كل منهما وفي الحديث
 حث على رعاية حقهما
 والاهتمام بأمرها اه
 من المراقبة
 جنبنا الصراط ناحيتاه
 اليمنى واليسرى اه

قوله وشدا الرجال كذا
بالجيم جمع رجل والشدة
العدو كما في حديث السبي
لا تطعم الوادي الا شدا أي
عدوا أه نهائه

قوله حتى تعجز الخ
متعلق بجري وقوله
حتى يجي بدل من قوله
حتى تعجز وتوضيح له
اه من المرقاة
مأمورة تأخذ نخ
لسبعين خريفا نخ

(٨٥)

باب
في قول النبي صلى الله
عليه وسلم أنا أول
الناس يشفع في الجنة
وأنا أكثر الأنبياء تبعا
قوله عن مختار بن فلفل
مرهوني ص ١٨٥ انظر
الهامش

كَاتِبْرِقٍ قَالَ قُلْتُ يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي أَيُّ شَيْءٍ كَمَرَ الْبَرْقِ قَالَ أُمُّ تَرَوُا إِلَى الْبَرْقِ كَيْفَ
يَمُرُّ وَيَرْجِعُ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ ثُمَّ كَمَرَ الرِّيحُ ثُمَّ كَمَرَ الطَّيْرُ وَشَدَّ الرَّجَالُ تَجْرِي بِهِمْ
أَعْمَالُهُمْ وَيَدْبِكُمْ قَائِمٌ عَلَى الصِّرَاطِ يَقُولُ رَبِّ سَلِّمْ سَلِّمْ حَتَّى تَنْجِزَ أَعْمَالَ الْعِبَادِ
حَتَّى يَمِجَّ الرَّجُلُ فَلَا يَسْتَطِيعُ السَّيْرَ إِلَّا رَحْفًا قَالَ وَفِي حَاقِي الصِّرَاطِ كَلَابِيبُ
مُعَلَّقَةٌ مَأْمُورَةٌ بِأَخْذِ مَنْ أَمْرَتْ بِهِ فَمَخْدُوشُ نَاجٍ وَمَكْدُوشُ فِي النَّارِ وَالَّذِي نَفْسُ
أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ إِنْ قَعَرَ جَهَنَّمَ لَسَبْعُونَ خَرِيفًا **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَاسْحَقُ بْنُ**
إِبْرَاهِيمَ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ يَشْفَعُ فِي الْجَنَّةِ وَأَنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا
وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُخْتَارِ
ابْنِ فُلْفُلٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ
تَبَعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَشْرَعُ بِأَبِ الْجَنَّةِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ قَالَ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا أَوَّلُ شَفِيعٍ فِي الْجَنَّةِ لَمْ يُصَدَّقْ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مَا
صَدَّقْتُ وَإِنَّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيًّا مَا يُصَدِّقُهُ مِنْ أُمَّتِهِ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ وَحَدَّثَنَا
عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ
عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِأَبِ الْجَنَّةِ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَاسْتَفْحَجَ فَيَقُولُ الْخَازِنُ مَنْ أَنْتَ فَأَقُولُ مُحَمَّدٌ فَيَقُولُ بِكَ أَمْرَتْ
لَا أَفْتَحُ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ **حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ**
قَالَ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ يَدْعُوهَا
فَارِيدُ أَنْ أَحْتَبِيَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ

قوله فمخدوش ومكدوش معناها في هامش ص ١١٦ قال النووي ووقع
في أكثر الأصول هنا مكر دوس بالراء ثم الدال وهو قريب من معنى المكدوس اه
عن المختار بن فلفل نخ
بج
بج
بج

٣٣٠- (١٩٦)

٣٣١- (...)

٣٣٢- (...)

٣٣٣- (١٩٧)

٣٣٤- (١٩٨)

٣٣٥- (...)

(٩)

حديث (٣٣٠/١٩٦، ٣٣١، ٣٣٢): تحفة (١٥٧٨) التحف (١٤٣٧).

حديث (٣٣٣/١٩٧): تحفة (٤١٤) التحف (٤٠٣).

حديث (٣٣٤/١٩٨): تحفة (١٥٢٥٠) التحف (١٤١٠٥).

حديث (٣٣٥/١٩٨): تحفة (١٥٢٥٣) التحف (١٤١٠٨).

أخبرنا يعقوب نخ

أخبرنا يعقوب نخ

قال أخبرني ابن أخي
ابن شهاب نخ

قال حدثني عمرو بن
أبي سفيان نخ

عن عمرو بن أبي سفيان
نخ

وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ عَمِّهِ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ وَارَدَتْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَخْبِيَّ دَعْوَتِي شَفَاعَةً
لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سَفْيَانَ بْنِ أَسِيدِ
ابْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيِّ مِثْلَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ
عَمْرُو بْنَ أَبِي سَفْيَانَ بْنِ أَسِيدِ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ لِكَتُبَ
الْأَخْبَارِ إِنْ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ يَدْعُوهَا فَإِنَا أُرِيدُ
إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَخْبِيَّ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِمُتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقَالَ كَتُبْ لِأَبِي هُرَيْرَةَ
أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَعَمْ **حَدَّثَنَا**
أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ
عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ فَتَجَلَّ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ وَإِنِّي أَخْبَبْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِمُتَى
يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا **حَدَّثَنَا**
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ وَهُوَ ابْنُ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ يَدْعُوهَا
فَيُسْتَجَابُ لَهُ فَيُؤْتَاهَا وَإِنِّي أَخْبَبْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِمُتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنَا**
عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعُبَيْرِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ
أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ
فَأُسْتَجَابَ لَهُ وَإِنِّي أُرِيدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أُؤَخَّرَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِمُتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ

أَنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ فَإِنَّا أُرِيدُ

أَنْتَ سَمِعْتَ

(...)-٣٣٦

(...)-٣٣٧

(١٩٩)-٣٣٨

(...)-٣٣٩

(...)-٣٤٠

قوله من مات في محل
النصب على أنه مفعول
نائلة أي فهي تصيبه اه

حديث (٣٣٧، ٣٣٦/١٩٨): تحفة (١٤٢٧٢) التحف (١٣٢٥٣).

حديث (٣٣٨/١٩٩): تحفة (١٢٥١٢) ت (٣٦٠٢) ق (٤٣٠٧) التحف (١١٦٢٣).

حديث (٣٣٩/١٩٩): تحفة (١٤٩١٧) التحف (١٣٨٥٢).

حديث (٣٤٠/١٩٩): تحفة (١٤٣٩٧) التحف (١٣٣٧٣).

باب

في قوله تعالى وأنذر
عشيرتك الأقربين
قوله فلما في أي
ذهب مولياً وكأنه
من القفا أي أعطاه
قفاه وظهره (نهايه)

بناء قائلها
من الميم
مفسر قرين
العموم قوله
فم وخض
بها

قوله أنذروا الخ الانقاذ
التخلص من ورطة
قال تعالى وكنتم على
شفاخرة من النار
فأنذركم منها

قوله سأبها بيلها
أي سأصلها بصلتها
ومنه بلوا أرحامكم
أي صلوها استعاروا
البلل لمعنى الوصل كما
استعاروا اليبس لمعنى
القطيعة حكى النووى
في ضبط لفظه بلال
الفتح والكسر وقال
المجد بلال ككتاب
الماء وبلث وكل ما بيل
به الحلق اه

قوله فقال يا فاطمة الخ
المعروف فى المنادى
الموصوف بالابن الفتح
ويجوز الضم ولا يجوز
فى صفة الا لصب اه

قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَ أَبِي قَالَ فِي النَّارِ فَلَمَّا قَفَى دَعَاهُ فَقَالَ إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ * **حَدَّثَنَا**
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مُوسَى
ابْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَمَّا أَنْزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ وَأَنْذَرَتْكَ الْأَقْرَبِينَ دَعَا
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُرَيْشًا فَاجْتَمَعُوا فَمَّمَّ وَخَصَّ فَقَالَ يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ
لُؤَيٍّ اتَّقُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ يَا بَنِي مِرَّةَ بْنِ كَعْبٍ اتَّقُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ يَا بَنِي
عَبْدِ شَمْسٍ اتَّقُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ اتَّقُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ
يَا بَنِي هَاشِمٍ اتَّقُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ اتَّقُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ
يَا فَاطِمَةَ اتَّقِي نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّ
لَكُمْ رَحِمًا سَأَبُهَا بِبِلَالِهَا **وَحَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو
عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدِيثُ جَرِيرٍ أَتَمُّ وَأَشْبَعُ **حَدَّثَنَا**
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَيُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ
عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا أَنْزَلَتْ وَأَنْذَرَتْكَ الْأَقْرَبِينَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الصَّفَا فَقَالَ يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ يَا صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَا بَنِي
عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ **وَحَدَّثَنِي** حَرَمَلَةُ
ابْنُ يُحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ
الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حِينَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ وَأَنْذَرَتْكَ الْأَقْرَبِينَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ
لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا يَا عَبَّاسُ
ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ لَا أُغْنِي عَنْكَ
مِنَ اللَّهِ شَيْئًا يَا فَاطِمَةَ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ سَلِينِي بِمَا شِئْتِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا
وَحَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرَ وَحَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حَدَّادٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذَكْوَانَ

قال فلما قفَى

قال لما أنزلت

وحدثني عبد الله

حدثني عن ابن عباس

حدثني عن جده

(٢٠٤)-٣٤٨

(٣٤٩)-...

(٢٠٥)-٣٥٠

(٢٠٦)-٣٥١

(٣٥٢)-...

حديث (٢٠٤/٣٤٨، ٣٤٩): تحفة (١٤٦٢٣) ت (٣١٨٥) ن (٣٦٤٤، ٣٦٤٥) (١١٣٧٧ الكبرى) التحف (١٣٥٦٥).

حديث (٢٠٥/٣٥٠): تحفة (١٧٢٦٩، ١٧٣٣٨) التحف (١٥٩٦٨، ١٦٠٣٥).

حديث (٢٠٦/٣٥١): تحفة (١٣٣٤٨) خ (٢٧٥٣ تعليقا، ٤٧٧١ تعليقا) ن (٣٦٤٦) التحف (١٢٣٨٥).

حديث (٢٠٦/٣٥٢): تحفة (١٣٦٦٠) التحف (١٢٦٨٠).

قوله قال انطلق الخ قال النووي معناه قال لان المراد أن قبصة وزهير أَرْضَى اللهُ تعالى عنهما قالا ولكن لما كانا متفقين وهما كالرجل الواحد أفرد فعلهما ولو حذف لفظة قال كان الكلام واضحا منتظما ولكن لما حصل في الكلام بعض الطول حسن اعادة قال للتأكيداه

قوله الى رضة أى الى الصخرة من صخور عظام بعضها فوق بعض وقوله فعلا الخ أى فرق في أرفعها قوله بربأ أهله وفي تفسير ابن جرير ربؤ وهو غلط الطبع أى يحفظهم من عدوهم ويتطلع لهم ومنه يقال للطليعة ريثة بزنتها

قوله يهتف معناه يصيح ويصرخ قال النووي وقولهم يا صباحاه كلمة يعتادونها عند وقوع أمر عظيم فيقولونها ليجتمعوا ويتأهبوا له قوله ورهطك منهم المخلصين الظاهر من العبارة أن هذا القول كان قرآنا أنزل ثم نسخت تلاوته ولم تقع هذه الزيادة في روايات البخارى قاله النووي

باب

شفاة النبي صلى الله عليه وسلم لابي طالب والتخفيف عنه بسببه

(٩٠)

عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُذَا حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا يَرْبُدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا السَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ قَبِيصَةَ بِنِ الْحَارِقِ وَزُهَيْرِ بْنِ عَمْرٍو قَالَا لَمَا نَزَلَتْ وَأَنْذَرْتُكَ الْأَقْرَبِينَ قَالَ أَنْطَلِقْ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى رَضْمَةٍ مِنْ جَبَلٍ فَعَلَاهَا حَجْرًا ثُمَّ نَادَى يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافَةَ إِنِّي نَذِيرٌ إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ رَأَى الْعَدُوَّ فَأَنْطَلِقَ يَرْبِئًا أَهْلَهُ فَحَشِيى أَنْ يَسْمُقُوهُ فَجَعَلَ يَهْتَفُ يَا صَبَاحَاهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ عَمْرٍو وَقَبِيصَةَ بِنِ الْحَارِقِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَأَنْذَرْتُ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ وَرَهْطَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى صَعِدَ الصَّفَا فَهَتَفَ يَا صَبَاحَاهُ فَقَالُوا مَنْ هَذَا الَّذِي يَهْتَفُ قَالُوا مُحَمَّدٌ فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ فَقَالَ يَا بَنِي فُلَانٍ يَا بَنِي فُلَانٍ يَا بَنِي فُلَانٍ يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ فَقَالَ أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُمْ أَنَّ خَيْلًا مَخْرُجٌ بِسَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ أَكُتِّمُكُمْ مُصَدِّقِي قَالُوا مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا قَالَ فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ قَالَ فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ تَبَّالِكَ أَمَا جَمَعْتُمْ إِلَّا لِهَذَا ثُمَّ قَامَ فَتَرَلَّتْ هَذِهِ السُّورَةُ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَقَدْ تَبَّ كَذَا قَرَأَ الْأَعْمَشُ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ الصَّفَا فَقَالَ يَا صَبَاحَاهُ نَحْوِ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ نَزُولَ الْآيَةِ وَأَنْذَرْتُكَ الْأَقْرَبِينَ * وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ قَوْفَلٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ

(المطلب)

٣٥٣-(٢٠٧)

٣٥٤-(..)

٣٥٥-(٢٠٨)

٣٥٦-(..)

٣٥٧-(٢٠٩)

الأنزلت
بج
انجزنا ابو عثمان بج

سفتح الجبل أسفله

بهذا الإسناد صعد بج

حديث (٢٠٧/٣٥٣، ٣٥٤): تحفة (٣٦٥٢) ن (٩٧٩-٩٨١ اليوم واللييلة، ١١٣٧٩ الكبرى) التحف (٣٣٩٥).

حديث (٢٠٨/٣٥٥، ٣٥٦): تحفة (٥٥٩٤) خ (١٣٩٤، ٣٥٢٥، ٤٧٧٠، ٤٨٠١، ٤٩٧١-٤٩٧٣) ت (٣٣٦٣) ن (٩٨٣ اليوم واللييلة)

(١١٤٢٦، ١١٧١٤ الكبرى) التحف (٥٢١٩).

حديث (٢٠٩/٣٥٧، ٣٥٨، ٣٥٩): تحفة (٥١٢٨) خ (٣٨٨٣، ٦٢٠٨، ٦٥٧٢) التحف (٤٧٧٩).

وينصرك وينصبك

حدثنا عبد الملك

(٣٥٨-..)

المطلب أنه قال يا رسول الله هل نعت أباطيب بشئ فإنه كان يحوطك ويعصب لك قال نعم هو في ضحاح من نار ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار حدثنا

(٣٥٩-..)

أبو أيوب محمد بن عمرو حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن الحارث قال سمعت العباس يقول قلت يا رسول الله إن أباطيب كان يحوطك وينصرك فهل نعته ذلك قال نعم وجدته في غمرات من النار فأخرجته إلى ضحاح * وحدثني محمد بن

(٣٦٠-٢١٠)

أبي حاتم حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال حدثني عبد الملك بن عمير قال حدثني عبد الله بن الحارث قال أخبرني العباس بن عبد المطلب ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن سفيان بهذا الإسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث أبي عوانة وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن ابن الهادي عن عبد الله

(٣٦١-٢١١)

أبي حنبل عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر عنده عمه أبوطالب فقال لعله شفعه شفاعة يوم القيامة فيجعل في ضحاح من نار يبلغ كعبته يعني منه دماغه * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يحيى بن أبي بكر حدثنا

(٣٦٢-٢١٢)

زهير بن محمد عن سهيل بن أبي صالح عن الثمان بن أبي عياش عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن أدنى أهل النار عذاباً يتعمل بتعلمين من نار يعني دماغه من حرارة نعليه وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان حدثنا حماد بن

(٣٦٣-٢١٣)

سليمة حدثنا ثابت عن أبي عثمان التهدي عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أهون أهل النار عذاباً أبو طالب وهو متعمل بتعلمين يعني منهما دماغه وحدثنا محمد بن المنثري وأبو بشر واللفظ لابن المنثري قال حدثنا محمد بن جعفر

(٣٦٤-..)

حدثنا شعبة قال سمعت أبا إسحق يقول سمعت الثمان بن بشير يخطب وهو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أهون أهل النار عذاباً يوم القيامة لرجل توضع في أحص قدميه جمرتان يعني منهما دماغه وحدثنا أبو بكر بن

قوله يحوطك أي يصونك ويحفظك ويذب عنك اه

قوله في ضحاح من نار أي في غير قعرها وأصل الضحاح الماء اليسير إلى نحو الكعبين فاستعير في النار اه

قوله في الدرك ذكر النورى أن فيه لفتين فصيحتين مشهورتين فتح الراء واسكانها والجمع أدراك قالوا ولجهنم أدراك فكل طبقة من طبقاتها تسمى دركاً والدرك الاسفل قعرها اه

باب

أهون أهل النار عذاباً

قوله في غمرات هي جمع غمرة باسكان الميم وغمرة الشيء شدته وضده من غمره الماء اذا غطاه أفاده المجد

قوله في أحص قدميه والاخص من باطن القدم ما لم يصب الارض اه قاموس

(٩١)

حديث (٣٦٠/٢١٠): تحفة (٤٩٤) خ (٦٥٦٤، ٣٨٨٥) التحف (٣٨٠٣).

حديث (٣٦١/٢١١): تحفة (٤٣٩٣) التحف (٤٠٨١).

حديث (٣٦٢/٢١٢): تحفة (٥٨٢١) التحف (٥٤٢٩).

حديث (٣٦٣/٢١٣): تحفة (١١٦٣٦) خ (٦٥٦١، ٦٥٦٢) ت (٢٦٠٤) التحف (١٠٨٠٨).

(ابن جدعان) جواد معروف اسمه عبد الله قال في القاموس كانت له جفنة يأكل منها القمام والراكب لعظمها اه

~~~~~

(٩٢) **باب**  
الدليل على أن من مات على الكفر لا يتقعه عمل

(٩٣) **باب**  
موالاة المؤمنين ومقاطعة غيرهم والبراءة منهم

(٩٤) **باب**  
الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب

~~~~~  
قوله إلا أن آل أبي يعنى فلا تانا وروى آل أبي فلا تانا الكنايات من الراوى كره أن يسيبه وقيل الكنى عنه هو الحكم بن أبي العاصى اه من الصح

عكاشة كرماته ويخفف كذا في القاموس

أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا مَنْ لَهُ نَعْلَانِ وَشِرَا كَانَ مِنْ نَارٍ يُعَلِّي مِنْهُمَا دِمَاعُهُ كَمَا يُعَلِّي الْمَرْجُلُ مَا يَرَى أَنَّ أَحَدًا أَشَدَّ مِنْهُ عَذَابًا وَإِنَّهُ لَأَهْوَنُهُمْ عَذَابًا **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ دَاوُدَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ جُدْعَانَ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَصِلُ الرَّجْمَ وَيُطْعِمُ الْمُسْكِنِينَ فَهَلْ ذَاكَ نَافِعُهُ قَالَ لَا يَنْفَعُهُ إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمًا رَبِّ أَغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَهَارًا غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ الْإِنِّ آلَ أَبِي يَعْنِي فَلَا نَا لِنَسْوَإِي بِأَوْلِيَاءِ إِنَّمَا وَلِيِّ اللَّهِ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ **حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَحْمِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَنِي مِنْهُمْ قَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ ثُمَّ قَامَ آخَرَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَنِي مِنْهُمْ قَالَ سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةُ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمَثَلِ حَدِيثِ الرَّبِيعِ **حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي زُمْرَةٌ هُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا تَضِيُّ وُجُوهَهُمْ إِضَاءَةَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَامَ عَكَاشَةُ بْنُ مَخْصَنٍ الْأَسَدِيُّ يَرْفَعُ عِمْرَةً عَلَيْهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَنِي مِنْهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ**********

(ادع)

٣٦٥- (٢١٤) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ دَاوُدَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قُلْتُ قَالَ**
٣٦٦- (٢١٥) **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَهَارًا غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ الْإِنِّ آلَ أَبِي يَعْنِي فَلَا نَا لِنَسْوَإِي بِأَوْلِيَاءِ إِنَّمَا وَلِيِّ اللَّهِ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ **حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَحْمِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَنِي مِنْهُمْ قَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ ثُمَّ قَامَ آخَرَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَنِي مِنْهُمْ قَالَ سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةُ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمَثَلِ حَدِيثِ الرَّبِيعِ **حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي زُمْرَةٌ هُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا تَضِيُّ وُجُوهَهُمْ إِضَاءَةَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَامَ عَكَاشَةُ بْنُ مَخْصَنٍ الْأَسَدِيُّ يَرْفَعُ عِمْرَةً عَلَيْهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَنِي مِنْهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ********

حديث (٣٦٥/٢١٤): تحفة (١٧٦٢٣) التحف (١٦٢٩٢).
 حديث (٣٦٦/٢١٥): تحفة (١٠٧٤٤) خ (٥٩٩٠) التحف (٩٩٧٤).
 حديث (٣٦٧/٢١٦): تحفة (١٤٣٧٠، ١٤٣٩٨) التحف (١٣٣٤٧).
 حديث (٣٦٩/٢١٦): تحفة (١٣٣٣٢) خ (٦٥٤٢) التحف (١٢٣٧٠).

(أبو يونس) تقدم في هامش ص ٩٣ أن اسمه سليم بن جبير بضم السين والجم مائة سنة ثلاث وعشرين ومائة قوله زمرة واحدة ذكر النووي فيه رواية النصب أيضاً ولم يظهر وجهه قوله لا يكتون الخ الاكتواء استعمال الكي في البدن وهو احراق الجلد مجدبة عمدة وكان الكي علاجاً معروفاً عندهم في كثير من الامراض ويرون أنه يحسم الداء ثم نهوا عنه في الحديث راجع في صحيح البخارى باب الطب والاسترقاء طلب الرقية وهي مذكورة خلف هذه الصفحة قوله حدثنا حاجب قال الشارح هو اخو عيسى بن عمر النحوى الامام المشهور اه قوله متناسكون آخذ كذا في معظم الاصول متناسكون بالواو واخذ بالرفع ووقع في بعضها متاسكين بالياء واخذاً بالنصب وكلاهما صحيح ومعنى متاسكين ممسك بعضهم بيد بعض ويدخلون معترضين صفاً واحداً بعضهم بجانب بعض وهذا تصریح بعظم سعة باب الجنة نسأل الله الكريم رضاه والجنة لنا ولا حباينا ولسائر المسلمين (نوى)

أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَ مِنِّي فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَقَكَ بِهَا عِكَاشَةُ وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي حَيْوَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو يُونُسَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنَ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا زُمْرَةً وَاحِدَةٌ مِنْهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ ٣ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفِ الْبَاهِلِيِّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ عَنْ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ سِيرِينَ قَالَ حَدَّثَنِي عِمْرَانُ قَالَ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنَ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بغيرِ حِسَابٍ قَالُوا وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْتُونُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ فَقامَ عِكَاشَةُ فَقالَ أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَ مِنِّي مِنْهُمْ قَالَ أَنْتَ مِنْهُمْ قَالَ فَقامَ رَجُلٌ فَقالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَ مِنِّي مِنْهُمْ قَالَ سَبَقَكَ بِهَا عِكَاشَةُ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ عُمَرَ أَبُو خُشَيْنَةَ التَّمِمْيُّ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ الْأَعْرَجِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنَ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بغيرِ حِسَابٍ قَالُوا وَمَنْ هُمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَتَطَيَّرُونَ وَلَا يَكْتُونُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنَ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا أَوْ سَبْعُمِائَةٍ أَلْفٍ لَا يَدْرِي أَبُو حَازِمٍ أَيُّهُمَا قَالَ مُتَمَسِكُونَ أَخِذْ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ لَا يَدْخُلُ أَوْ لَهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ وَجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْسَ لَهَا بَدْرٌ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي أَنْقَضَ الْبَارِحَةَ قُلْتُ أَنَا ثُمَّ قُلْتُ أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ وَلَكِنِّي لِدَعْتُ قَالَ فَمَا ذَا صَعْتَ قُلْتُ اسْتَرْقَيْتُ قَالَ فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ قُلْتُ حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ فَقَالَ وَمَا حَدَّثَكُمْ الشَّعْبِيُّ قُلْتُ حَدَّثَنَا عَنْ

٣٧٠- (٢١٧) المحدثين عن محمد بن سيرين بنحو
٣٧١- (٢١٨) فقال يا نبي الله بنحو
٣٧٢- (...) فقال أنت منهم فقام رجل بنحو
٣٧٣- (٢١٩) بنحو
٣٧٤- (٢٢٠) فقامت أمية بنت أبي سفيان بن عمرو بن عبد المطلب

١٨ م ل

حديث (٣٧٠/٢١٧): تحفة (١٥٤٦٨) التحف (١٤٢٦١).
 حديث (٣٧١/٢١٨)، (٣٧٢): تحفة (١٠٨١٩، ١٠٨٤١) التحف (١٠٠٤٧).
 حديث (٣٧٣/٢١٩): تحفة (٤٧١٥، ٤٧٣٨، ٤٧٦٣) خ (٣٢٤٧، ٦٥٥٤، ٦٥٤٣) التحف (٤٣٩٥).
 حديث (٣٧٤/٢٢٠): تحفة (١٩٤٥، ٥٤٩٣) خ (٣٤١٠، ٥٧٠٥، ٥٧٥٢، ٦٤٧٢، ٦٥٤١) ت (٢٤٤٦) ن (٧٦٠٤ الكبرى) ق (٣٥١٣) التحف (١٨٠١، ٥١٢٥).

قوله لا رقية الخ الرقية مداواة المريض والمؤوف بالنفث نحو قراءة اه

قوله من عين أي من اصابتها قوله أوحمة قال الفيومي والحمدة محذوفة اللام سم كل شئ يلدغ أو يلسع اه وأصلها هو أوحى بوزن صرد والهاء فيها عوض من الواو المحذوفة أو الياء ذكره ابن الانبير

قوله ومعه الرهيط تصغير الرهط وهي الجماعة دون العشرة (نووي)

قوله لا يرقون لم ير في روايات البخاري ولم ير في المصايح ولا في المشرق اه

قوله فخاص الناس أي تكلموا وتناظروا

باب

(٩٥)

كون هذه الامة نصف أهل الجنة

بُرَيْدَةَ بْنِ حُصَيْبٍ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ قَالَ لَارُقِيَةَ الْإِمِينِ عَيْنٍ أَوْحَمَةٌ فَقَالَ قَدْ أَحْسَنَ مِنْ أَسْمَى إِلَى مَا سَمِعَ وَلَكِنْ حَدَّثَنَا أَبُو عَبَّاسٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ الرَّهِيْطُ وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ إِذْ رَفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي فَقِيلَ لِي هَذَا مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَوْمُهُ وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْأَفُقِ فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ فَقِيلَ لِي أَنْظُرْ إِلَى الْأَفُقِ الْآخِرِ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ فَقِيلَ لِي هَذِهِ أُمَّتُكَ وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنزِلَهُ فَخَاضَ النَّاسُ فِي أَوْلِيَّتِكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ فَقَالَ بَعْضُهُمْ فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَجَبُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ وَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا الَّذِي تَحُوضُونَ فِيهِ فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ هُمُ الَّذِينَ لَا يَرْقُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَطَيَّرُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ فَقَامَ عَكَاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ فَقَالَ ادْعُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ مِنْهُمْ فَقَالَ أَنْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ ادْعُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ مِنْهُمْ فَقَالَ سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ حَدَّثَنَا أَبُو عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ ثُمَّ ذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ نَحْوَ حَدِيثِ هُشَيْمٍ وَلَمْ يَذْكُرْ أَوَّلَ حَدِيثِهِ * حَدَّثَنَا هَذَا أَبُو السَّرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَالَ فَكَبَّرْنَا ثُمَّ قَالَ أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَالَ فَكَبَّرْنَا ثُمَّ قَالَ إِنِّي لَا رَجُو أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَسَأُخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ مَا الْمُسْلِمُونَ فِي الْكُفَّارِ إِلَّا كَشَعْرَةٍ بَيْضَاءٍ فِي تَوْرٍ أَسْوَدٍ أَوْ كَشَعْرَةٍ سَوْدَاءٍ فِي تَوْرٍ أَبْيَضٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(*) النبي ومعه الرهيط

الى الافق الاخر فنظرت فاذا سواد نخر فلم يشركوا بالله نخر

٣٧٥- (...)

٣٧٦- (٢٢١)

٣٧٧- (...)

(الثنى)

الْمُتَى وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُتَى قَالَ أَحَدُنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قُبَّةٍ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا فَقَالَ أَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ
قَالَ قُلْنَا نَعَمْ فَقَالَ أَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَقُلْنَا نَعَمْ فَقَالَ وَالَّذِي نَفْسِي
بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا النَّفْسُ
مُسْلِمَةٌ وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّورِ الْأَسْوَدِ أَوْ
كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّورِ الْأَحْمَرِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا أَبِي**
حَدَّثَنَا مَا لِكَ وَهُوَ ابْنُ مِعْوَلٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَدَّ ظَهْرَهُ إِلَى قُبَّةِ آدَمَ فَقَالَ أَلَا يَدْخُلُ
الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتَ اللَّهُمَّ أَشْهَدُ أَنِّي أَحِبُّونَ أَنْتُمْ رُبْعَ أَهْلِ
الْجَنَّةِ فَقُلْنَا نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ أَحِبُّونَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَالُوا نَعَمْ
يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ مَا أَنْتُمْ فِي سِوَاكُمْ مِنَ الْأُمَّمِ
إِلَّا كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي الثَّورِ الْأَبْيَضِ أَوْ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّورِ الْأَسْوَدِ
حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ الْعَبْسِيُّ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي
سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَا آدَمُ فَيَقُولُ
لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ قَالَ يَقُولُ أَخْرَجَ بَعَثَ النَّارَ قَالَ وَمَا بَعَثَ النَّارَ
قَالَ مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ قَالَ فَذَلِكَ حِينِ يَشِيبُ الصَّغِيرُ وَتَضَعُ
كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ
قَالَ فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ ذَلِكَ الرَّجُلُ فَقَالَ أَبْشِرُوا فَإِنَّ مِنْ
يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفًا وَمِنْكُمْ رَجُلٌ قَالَ ثُمَّ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَطْمَعُ
أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَحَمِدَ تَاللهِ وَكَبَّرْنَا ثُمَّ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَطْمَعُ

عن ابن سعيده الجندري
قال ذلك نحو
عن ابن سعيده الجندري
قال ذلك نحو
والذي نفس محمد بيده نحو
عن ابن سعيده الجندري
قال ذلك نحو

(٣٧٨)- (..)

(٣٧٩)- (٢٢٢)

المراد بالاجر هنا
الابيض كما في حديث
« بعثت الى الاحمر
والاسود »
الادم جمع اديم انظر
هامش الصفحة ٣٧

(٩٦)

قوله يقول الله لا دم
أخرج بعث النار
من كل الف تسعمائة
وتسعة وتسعين
قوله تسعمائة الخ كذا
بالنصب على المفعولية
وفي بعض النسخ تسعمائة
وتسعة وتسعون بالرفع
على الخبرية اه
قوله بعث النار البعث
هنا المبعوث الموجه
اليها ومعناه ميزا هل
النار من غيرهم نوى
قوله وما بعث النار
معناه ولم بعث النار
لجوابها بالعدد اه

قوله كالرقة في ذراع
الحمار وورد في ذراع
الدابة كما في النهاية
قال الرقة هنا الهنة
الناثقة في ذراع الدابة
من داخل وها رقتان
في ذراعها اه

كتاب الطهارة

باب

فضل الوضوء
في بعض النسخ زيادة
البسلة بين الكتاب
والباب

باب

وجوب الطهارة
للصلاة

قوله والحمد لله تلاء
الميزان الخ المراد به
تقديم شأن هذه
الكلمات على معنى أنها
لو قدر أن تكون
أجساماً لبلفت من
كثرتها هذا المبلغ
ويجوز أن يراد به
أجرها وثوابها أفاده
ابن الاثير في النهاية

قوله وو كيع أى وحدثنا
وكيع وفي متن الشراح
زيادة حدثنا بعدد وكيع
انظره قال وقوله كلهم
يعنى به شعبة وزائدة
واسرائيل اه

قوله من غلول راجع
لعناه هامش ص ٥٥

أَنْ تَكُونُوا مِثْلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَحَمِدْنَا اللَّهَ وَكَبَّرْنَا ثُمَّ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَا طَمَعُ
أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِنَّ مِثْلَكُمْ فِي الْأُمَمِ كَمِثْلِ الشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ
الْأَسْوَدِ أَوْ كَالرَّقَةِ فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح
وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُمَا قَالََا
مَا أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ أَوْ كَالشَّعْرَةِ السُّودَاءِ
فِي الثَّوْرِ الْأَبْيَضِ وَلَمْ يَذْكُرَا أَوَّالِ الرَّقَةِ فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ * **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ
حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَدَّادٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَنَّ أَبَا سَلَامٍ حَدَّثَهُ
عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمَلُّاً الْمِرَانَ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمَلُّانِ أَوْ تَمَلُّاً مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
وَالصَّلَاةُ نُورٌ وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ كُلُّ
النَّاسِ يَعْدُو فَبَايَعُ نَفْسَهُ فَمَعَّتْهَا أَوْ مَوَّبَقُهَا * **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ
عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَلَى ابْنِ عَامِرٍ يَعُودُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ
فَقَالَ أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لِي يَا ابْنَ عُمَرَ قَالَ ابْنِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ وَكُنْتُ عَلَى الْبَصْرَةِ **حَدَّثَنَا**
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَوَكَيْعٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ كُلُّهُمْ
عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ
ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُتَيْبٍ أَخِي
وَهَبِ بْنِ مُتَيْبٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَدَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ أَحَدِكُمْ

(إذا)

٣٨٠- (..)

١- (٢٢٣)

(١) أو كالرقة

(٢٢٤)

(..)

(٢) لا يقبل الله
صلاة (كذا في
نسخة)

٢- (٢٢٥)

وان يحكمكم
١٤٤
قوله ان من جملته
قوله ان من جملته

قوله فبايع نفسه
أخذ الخبر عن
قوله فبايع نفسه
أخذ الخبر عن

قوله عن اسرايل
ابن يوسف المتوفى سنة
١٦٢

حديث (١/٢٢٣): تحفة (١٢١٦٧) ت (٣٥١٧) ن (١٦٨ اليوم واللييلة) التحف (١١٣٠٧).
حديث (٢٢٤): تحفة (٧٤٥٧) ت (١) ق (٢٧٢) التحف (٦٩١٢).
حديث (٢/٢٢٥): تحفة (١٤٦٩٤) خ (١٣٥، ٦٩٥٤) د (٦٠) ت (٧٦) التحف (١٣٦٣٥).

(٢٢٦)-٣

وحدثنا أبو الطاهر

دعا بوضوءه نحو

ثم غسل رجلاه اليسرى نحو

بجاءه

غفر الله له ما تقدم

إِذَا أَحَدٌ حَتَّى يَتَوَضَّأَ * حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ زَيْدٍ اللَّيْثِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ حُمْرَانَ مَوْلَى عُمَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَا بِوَضُوءٍ فَوَضَّأَ فَعَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ مَضَمَّ وَأَسْتَنْتَرَ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ غَسَلَ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفْرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ * قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَكَانَ عُلَمَاءُ وَأَنَا يَقُولُونَ هَذَا الْوَضُوءَ أَسْبَغُ مَا يَتَوَضَّأُ بِهِ أَحَدٌ لِلصَّلَاةِ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِبرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ زَيْدٍ اللَّيْثِيِّ عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُمَانَ أَنَّهُ رَأَى عُمَانَ دَعَا بِإِنَاءٍ فَأَفْرَغَ عَلَى كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَعَسَلَهُمَا ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ فَضَمَّضَ وَأَسْتَنْتَرَ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفْرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُمَانُ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُمَانَ قَالَ سَمِعْتُ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَهُوَ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ جَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ عِنْدَ الْعَصْرِ فَدَعَا بِوَضُوءٍ فَوَضَّأَ ثُمَّ قَالَ وَاللَّهِ لَا أَحَدٌ تَكْتُمُ حَدِيثًا لَوْلَا آيَةُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا أَحَدْتُكُمْ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ فَيُحْسِنُ

(٣) باب
صفة الوضوء وكأله

قوله دعا بوضوء أي
بماء يتوضأ به ونظيره
من اللغة السحور وهو
ما يتسحر به والقطور
ما يفرط عليه والسعوط
ما يستعط به وأما الوضوء
بالضم فصدر سمي به
الفعل الشرعي المعلوم
ومثله الطهور فتحاً
وضماً كما سيأتي بيانه
قوله واستنثر الاستنثار
إخراج ما في الأنف
بعد الاستنشاق وهو
جذب الماء إليه

قوله لا يحدث فيهما
نفسه التحديث يعني
عن معنى الاجتلاب
والاكتساب كالأخفى
قوله هذا الوضوء أسبغ
الخ أي هذا أتم الوضوء
وبمسح الاذنين يكون
أكمل

~~~~~

(٤) باب  
فضل الوضوء  
والصلاة عقبه  
~~~~~  
قوله ثم مسح برأسه
ذكر في المصباح أن
الباء للتبعيض فقطضى
ما تقدم التعميم

قوله ولكن عرو الخ متعلق بحديث قبله اه (نوى)

قوله بطهور أى بماء يتطهر به ويتوضأ ويطلق على الصعيد أيضاً كما فى حديث التراب طهور المسلم ولو الى عشر حجج وأما الطهور المتقدم فى الصفحة ١٤٠ فهو كالوضوء وزناً ومعنى

قوله وركوعها اكتفى بذكره عن ذكر السجود لأنها ركنان متعاقبان فاذا حدث على احسان أحدهما حدث على احسان الآخر وانما خص بالذكر

لاستنباعه السجود اذ لا يستل عبادة بخلاف السجود فانه يستل عبادة كسجدة التلاوة والشكر اه فى المرقاة باختصار

قوله ما لم يروث كبيرة أى ما لم يعملها فهو على حد قوله تعالى ثم استلوا الفتنة لا توها كأن الفاعل يعطيها من نفسه قال النوى معناه ان الذنوب كلها تغفر الا الكبائر فانها انما تكفرها التوبة أو الرحمة اه

قوله وذلك الدهر كله قال ملا على أى التكفير بسبب الصلاة مستمر فى جميع الازمان لا يختص بزمان دون زمان فانتصاب الدهر على الظرفية ومحلها الرفع على الخبرية

لكن التفسير والتوبة مذهب المعتزلة المذموم بان التوبة أى التوبة

الْوُضُوءَ فَيُصَلِّي صَلَاةَ الْإِغْفَرِ اللَّهُ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي تَلِيهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَامَةَ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهُ ثُمَّ يَصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يِعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَلَكِنْ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ فَلَمَّا تَوَضَّأَ عُثْمَانُ قَالَ وَاللَّهِ لَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا وَاللَّهُ لَوْلَا آيَةُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ وَهُوَ إِتَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهُ ثُمَّ يَصَلِّي الصَّلَاةَ الْإِغْفَرُ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي تَلِيهَا قَالَ عُرْوَةَ الْآيَةُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا آتَيْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ إِلَىٰ قَوْلِهَا لَلَّاعُونَ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَحُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ قَالَ عَبْدُ حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ عُثْمَانَ فَدَعَا بِطُحُورٍ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ أَمْرٍ مُسْلِمٍ تَحَضَّرَهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهَا وَخُشُوعَهَا وَرُكُوعَهَا إِلَّا كَانَتْ كَقَارَةٍ لَمَّا قَبِلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ مَا لَمْ يُوْتِ كَبِيرَةٌ وَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيَّةِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ وَهُوَ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ آتَيْتُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ بِوَضُوءٍ قَبَّضًا ثُمَّ قَالَ إِنَّ نَاسًا يَتَحَدَّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَادِيثَ لَا أَدْرِي مَا هِيَ إِلَّا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مِثْلَ وَضُوءِي هَذَا ثُمَّ قَالَ مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَمَشِيئُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدِ آتَيْتُ عُثْمَانَ قَبَّضًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ وَأَبِي بَكْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ

(...) الاغفر له نحو
٦- (...) كتاب
٧- (٢٢٨) لا يتوضأ رجل مسلم بح
٨- (٢٢٩) سئل عن رجل
٩- (٢٣٠) أى زيادة نافلة له

(سفيان)

حديث (٧/٢٢٨) : تحفة (٩٨٣٣) التحف (٩١١٨).
حديث (٨/٢٢٩) : تحفة (٩٧٩١) التحف (٩٠٨٦).
حديث (٩/٢٣٠) : تحفة (٩٨٣٥) التحف (٩١١٩).

سُفْيَانُ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي أَنَسٍ أَنَّ عُمَانَ تَوَضَّأَ بِالْمَقَاعِدِ فَقَالَ أَلَا أُرِيكُمْ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا وَزَادَ قَيْسَبَةَ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ سُفْيَانُ قَالَ أَبُو النَّضْرِ عَنْ أَبِي أَنَسٍ قَالَ وَعِنْدَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ أَبِي صَخْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ قَالَ كُنْتُ أَصْعُقُ لِعُمَانَ طَهُورَهُ فَمَا آتَى عَلَيْهِ يَوْمٌ إِلَّا وَهُوَ يُفِيضُ عَلَيْهِ نُطْفَةَ وَيَقَالَ عُمَانُ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ أَنْصُرِ إِفْسًا مِنْ صَلَاتِنَا هَذِهِ قَالَ مِسْعَرُ أَرَاهَا الْعَصْرَ فَقَالَ مَا أَدْرِي أَحَدٌ مِنْكُمْ بِشَيْءٍ أَوْ اسْكُتْ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كَانَ خَيْرًا فَحَدِّثْنَا وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَطَهَّرُ فِيمِمْ الطُّهُورِ الَّذِي كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَيَصِلِي هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ إِلَّا كَانَتْ كَفَارَاتٍ لِمَا يَنْبَغُهَا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا جَمِيعًا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ يُحَدِّثُ أَبَا بُرْدَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ فِي إِمَارَةِ بَشْرِ أَنَّ عُمَانَ بْنَ عَمَّانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ آتَمَّ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَالصَّلَوَاتُ الْمَكْتُوبَاتُ كَقَفَارَاتِ لِمَا يَنْبَغُهَا هَذَا حَدِيثُ ابْنِ مُعَاذٍ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ عُذْرٍ فِي إِمَارَةِ بَشْرِ وَلَا ذِكْرُ الْمَكْتُوبَاتِ حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُمَانَ قَالَ تَوَضَّأَ عُمَانُ يَوْمًا وُضُوءًا حَسَنًا ثُمَّ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءِ ثُمَّ قَالَ مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يَنْهَازُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ غُفِرَ لَهُ مَا خَلَا مِنْ ذَنْبِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ الْحَكِيمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ

١٠- (٢٣١)

١١- (..)

١٢- (٢٣٢)

١٣- (..)

(أبو أنس) جد
الامام مالك بن أنس
توفي سنة ٩٤ وكان
اسمه مالك بن ابي
عامر كما في الخلاصة
قوله بالمقاعد قيل هي
دكا كبن عند دار عثمان
ابن عفان وقيل درج
وقيل موضع بقرب
المسجد اتخذهُ للقعود
فيه لتضاء حوائج الناس
والوضوء ونحو ذلك
كذا في شرح النووي
وقال الابن اللفظ
يقضى أنه موضع
جرت العادة بالقعود
فيه لكنه قرب
المسجد لقوله في الآخر
بقضاء المسجد اه
قوله يفيض عليه نطفة
النطفة هي الماء القليل
والمنى لا يفيض عليه يوم
الاول هو يفتسل اه منه
قوله ان كان خيرا
أي بشارة لنا وسببا
لنشاطنا والافتحديته
عليه السلام كله خير
قوله لا ينهزه الخ أي
لا يحركه الا الصلاة يعني
أنه لا ينوي بخروجه
غير الصلاة
قوله ما خلا أي ماضى
وهو في محل الرفع
نيابة عن فاعل غفر
قوله أن الحكيم الخ
قال النووي في مقدمة
شرحه حكيم كله بفتح
الحاء وكسر الكاف
الا حكيم بن عبدالله
وزريق بن حكيم فبالضم
وفتح الكاف اه

ما أدري ما أدري
كانت له كفارات لا ينهجن
وأخبرنا غزوة

حديث (٢٣١/١٠، ١١) : تحفة (٩٧٨٩) ن (١٤٥) ق (٤٥٩) التحف (٩٠٨٤).
 حديث (١٢/٢٣٢) : تحفة (٩٧٨٧) التحف (٩٠٨٢).
 حديث (١٣/٢٣٢) : تحفة (٩٧٩٧) خ (٦٤٣٣) ن (١٧٥، ٨٥٦) التحف (٩٠٩١).

قوله فتحت ضبطه
ملا على بالتخفيف
والتشديد

وإن محمد رسول الله
عنده ورسوله

(..)

ثُمَّ يَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ
أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ جُبَابٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي
إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ وَأَبِي عُمَانَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرِ بْنِ مَالِكِ الْخَضْرَمِيِّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ
عَامِرِ الْجُهَنِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ
تَوَضَّأَ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحَدَّهُ لِأَشْرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ
عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمِ الْأَنْصَارِيِّ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ قَالَ
قِيلَ لَهُ تَوَضَّأْنَا وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا بِنَاءٍ فَأَكْفَأَ مِنْهَا
عَلَى يَدَيْهِ فَمَسَلَهُمَا ثَلَاثًا ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَمَضْمَضَ وَأَسْتَشَقَّ مِنْ كَيْفٍ
وَاحِدَةٍ فَمَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَمَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ
فَاسْتَخْرَجَهَا فَمَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا
فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ وَأَدْبَرَ ثُمَّ عَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثُمَّ قَالَ هَكَذَا كَانَ
وُضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ
مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ هُوَ ابْنُ بِلَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرِ الْكَعْبَيْنِ
وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ
عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ مَضْمُضَ وَأَسْتَشَقَّ ثَلَاثًا وَلَمْ يَقُلْ مِنْ كَيْفٍ وَاحِدَةٍ
وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ بَدَأَ بِمَقْدَمِ رَأْسِهِ ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ ثُمَّ
رَدَّهَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
بِشْرِ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بِمِثْلِ إِسْنَادِهِمْ
وَأَقْدَصَ الْحَدِيثِ وَقَالَ فِيهِ فَمَضْمُضَ وَأَسْتَشَقَّ وَأَسْتَشَرَّ مِنْ ثَلَاثِ عَرَفَاتٍ وَقَالَ

فأكفأه

ثم أدخل يديه فاستخرجها

عن سليمان بن بلال

وبدأ بمقدم رأسه

(..)

(..)

(..)

باب آخر

في صفة الوضوء
(وفي نسخة معتمدة)

باب

في وضوء النبي صلى
الله عليه وسلم
قوله فأكفأ أي أمال
وصب وقوله منها
هكذا هو في الأصول
وهو صحيح أي من
المطهرة أو الأداة
(نوى)

قوله فغسل وجهه الخ
اختلاف الأحاديث في
أنه توضع مرة مرة
ومرتين مرتين وثلاثاً
ثلاثاً يدل على الجواز
والتسهيل على الأمة
وهذا مما لا شك فيه
وأما بيان المخالفة فيما
بين الأعضاء في الوضوء
الواحد نحو قوله في
غسل الوجه (ثلاثاً)
وفي غسل اليدين
إلى المرفقين (مرتين)
مرتين) ففيه أيضاً
دلالة على جواز ذلك
نص عليه النووي

(٧)

قوله فأقبل به أى بالمسح اه نووى

أَيْضاً فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَ بِهِ وَادْبَرَ مَرَّةً وَاحِدَةً * قَالَ بَهْرُ أَمْلَى عَلَى وَهَيْبٍ هَذَا
 الْحَدِيثَ وَقَالَ وَهَيْبُ أَمْلَى عَلَى عَمْرٍو بْنِ يُحْيَى هَذَا الْحَدِيثَ مَرَّتَيْنِ **حَدَّثَنَا** هُرُونَ
 ابْنُ مَعْرُوفٍ ح وَحَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَبُو الطَّاهِرِ قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ
 أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ حَبَانَ بْنَ وَاسِعٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
 زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ الْمَازِنِيَّ يَذْكُرُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ فَضَمَّضَ
 ثُمَّ اسْتَنْشَرَهُ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَيَدَيْهِ الَّتِي تَلَاثًا وَالْأُخْرَى ثَلَاثًا وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ
 بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى أَتَقَاهُمَا * قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ
 عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ * **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَمْرٍو الثَّقَلَانُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 مُبَيْرِجٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجْمِرْ وَتَرَأً
 وَإِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً ثُمَّ لِيَسْتَنْشِرْ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمَخْرَجِهِ مِنَ الْمَاءِ ثُمَّ لِيَسْتَنْشِرْ **حَدَّثَنَا** يُحْيَى بْنُ يُحْيَى قَالَ
 قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْشِرْ وَمَنْ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوزِرْ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ
 ابْنُ مَسْرُورٍ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ زَيْدِ ح وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يُحْيَى
 أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ
 أَبَاهُ هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولَانِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنَا**
 بِشْرُ بْنُ الْحَكِيمِ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَزِيدِيُّ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ ابْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 إِبرَاهِيمَ عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا اسْتَيْقِظَ

قوله بماء غير فضل يده معناه أنه مسح الرأس بماء جديد لا ببقية ما يديه (نووى)

باب
 الإيتار في الاستنثار
 والاستحجار
 الإيتار جعل العدد وقرأ
 أى فرداً والاستنثار
 مسبب عن الاستنشاق
 كما ينبت عنه حديث
 الباب والانتثار بمعنى
 الاستنثار وقد ذكر
 معناه والاستحجار هو
 الاستنجاء بالمجاروهي
 الاجار الصغار

قوله يستنشر به يفتح اليم وكسر الحاء وبكسر ها
 جميعاً لغتان معروفتان قاله النووي وقال القوي
 والنشر مثال مسجد خرق الأنف وأصله موضع
 النخيل وهو الصوت من الأنف والنشر بكسر الهمزة
 لا يتباع لفته ومنه من قالوا لا ثالث لهما أي لا يحدف
 قوله يبلغه النبي أي
 يرفعه إليه

(أحكم)

١٩- (٢٣٦)

٢٠- (٢٣٧)

٢١- (..)

٢٢- (..)

(..)

٢٣- (٢٣٨)

وقال بهر
 يخ
 اللانبي الامبارى
 يخ
 عام غير فضل يديه
 يخ
 حديث محمد بن رافع
 يخ
 حديثنا معمر
 يخ
 يخ
 حديثنا حسن
 يخ
 وحديث بشر
 يخ
 وحديثنا بشر
 يخ
 حديثنا بشر
 يخ

حديث (١٩/٢٣٦): تحفة (٥٣٠٧) د (١٢٠) ت (٣٥) التحف (٤٩٤٤).

حديث (٢٠/٢٣٧): تحفة (١٣٦٨٩) ن (٨٦) التحف (١٢٧١٠).

حديث (٢١/٢٣٧): تحفة (١٤٧٤٤) التحف (١٣٦٨٤).

حديث (٢٢/٢٣٧): تحفة (١٣٥٤٧) خ (١٦١) ن (٨٨) ق (٤٠٩) التحف (١٢٥٧٣).

حديث (٢٣/٢٣٨): تحفة (١٤٢٨٤) خ (٣٢٩٥) ن (٩٠) التحف (١٣٢٦٥).

٢٤- (٢٣٩)

٢٥- (٢٤٠)

(...)

(...)

(...)

٢٦- (٢٤١)

أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَلَيْسَتْ تَبْرَثُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيْاشِمِهِ **حَدَّثَنَا**
 إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ أَبُو رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ
 أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ **حَدَّثَنَا** هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَأَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ
 عَيْسَى قَالُوا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ أَبِي عَنْ سَالِمٍ مَوْلَى شَدَادٍ
 قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ تُوُفِي سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ
 فَدَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَتَوَضَّأَ عِنْدَهَا فَقَالَتْ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَسْبِغِ الْوَضُوءَ فَإِنِّي
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ **وَحَدَّثَنَا** حَرَمَلَةُ
 ابْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي حَيَّةُ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ
 مَوْلَى شَدَادِ بْنِ الْهَادِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَذَكَرَ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ
 حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَالِمُ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ قَالَ خَرَجْتُ أَنَا وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فِي
 جَنَازَةِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فَمَرَرْنَا عَلَى بَابِ حُجْرَةِ عَائِشَةَ فَذَكَرَ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا** سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيْنٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا نُعَيْمُ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَالِمِ مَوْلَى شَدَادِ بْنِ الْهَادِ قَالَ كُنْتُ أَنَا مَعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَذَكَرَ
 عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ
 وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ إِسَافٍ عَنْ أَبِي يَحْيَى عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ رَجَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ
 حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَا بِالطَّرِيقِ تَعَجَّلَ قَوْمٌ عِنْدَ الْعَصْرِ فَتَوَضَّؤُوا وَهُمْ عِجَالٌ فَأَتَيْتُنَا إِلَيْهِمْ
 وَأَعْقَابُهُمْ نَلُوحُ لَمْ يَمْسَسْهُمَا الْمَاءُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ

قوله فليست تبثر ثلاث مرات في بدء الخلق
 البخاري في بدء الخلق
 اذا استيقظ أحدكم من
 منامه فتوضأ فليستنثر
 الخ وهو كذلك في
 طهارة مشكاة المصابيح

باب

وجوب غسل
 الرجلين بكما لهما
 وفي نسخة باب أسبغوا
 الوضوء ويل للأعقاب
 من النار

قوله أن ابا عبدالله
 هو كنية سالم مولى
 شداد الأنف الذكر
 وما كان المراد بشداد
 غير ابن الهاد

قوله شداد بن الهاد
 كذا ياسقاط الياء
 من الهادي الا في نسخة
 قال ابن قتيبة في كتاب
 المعارف هو شداد بن
 اسامة سمي الهادي
 لانه كان يوقد النار
 ليلا لمن يسلك الطريق

قوله سالم مولى المهري
 هو ابو عبدالله سالم
 مولى شداد المذكور
 آتفاؤه صفات اخرى
 أحصاها النووي كلها
 تقال فيه وهو شخص
 واحد

قوله يساف فيه ثلاث
 لغات فتح الياء وكسرها
 واساف بكسر الهمزة
 اه نووي
 قوله وهم عجال هو جمع
 عجلان وهو المستعجل
 كغضبان وغضاب
 اه من النووي

قوله وأعقابهم تلوح
 أي تظهر بيوستها

من نووه بخ
 قالوا احدنا عبدالله بن
 محمد بن يحيى
 حدثنا عبد الله بن وهب بن
 محمد بن يحيى
 حدثنا عبد الله بن وهب بن
 محمد بن يحيى
 حدثنا عبد الله بن وهب بن
 محمد بن يحيى
 حدثنا عبد الله بن وهب بن
 محمد بن يحيى
 حدثنا عبد الله بن وهب بن
 محمد بن يحيى
 حدثنا عبد الله بن وهب بن
 محمد بن يحيى

(٩)

حديث (٢٣٩/٢٤): تحفة (٢٨٤٢) التحف (٢٦٣٢).

حديث (٢٤٠/٢٥): تحفة (١٦٠٩٢) التحف (١٤٨٥٨).

حديث (٢٤١/٢٦): تحفة (٨٩٣٦) د (٩٧) ن (١١١، ١٤٢) ق (٤٥٠) التحف (٨٢٩٣).

(...)

مِنْ النَّارِ اسْبِغُوا الْوُضُوءَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سَفْيَانَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْثَرِيِّ وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا عَنْ مَثُورٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ اسْبِغُوا الْوُضُوءَ وَفِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْأَعْرَجِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ جُمِعَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشْرِ عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ سَافَرْنَا فِيهِ فَأَدْرَكْنَا وَقَدْ حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَجَمَعْنَا نَسْتَسْمِعُ عَلَى أَنْ جَلْنَا فَنَادَى وَيْلٌ لِلْإِعْتَابِ مِنَ النَّارِ

٢٧- (...)

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمَحِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا لَمْ يَغْسِلْ عَقْبِيَّهُ فَقَالَ وَيْلٌ لِلْإِعْتَابِ مِنَ النَّارِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا

٢٨- (٢٤٢)

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ رَأَى قَوْمًا يَتَوَضَّؤْنَ مِنَ الْمِطْهَرَةِ فَقَالَ اسْبِغُوا الْوُضُوءَ فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَيْلٌ لِلْعَرِاقِ مِنَ النَّارِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيْلٌ لِلْإِعْتَابِ مِنَ النَّارِ حَدَّثَنَا

٢٩- (...)

سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الرَّزِيِّ عَنْ جَابِرِ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنَّ رَجُلًا تَوَضَّأَ فَتَرَكَ مَوْضِعَ ظِفْرِ عَلَى قَدَمِهِ فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ارْجِعْ فَأَحْسِنِ وَوَضُوءَكَ فَرَجَعْتُ ثُمَّ صَلَّى * حَدَّثَنَا سُوَيْدُ ابْنِ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ أَوْ الْمُؤْمِنُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بَعِيثِيهِ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ

٣٠- (...)

خُرُوجِ الْخَطَايَا مَعَ مَاءِ الْوُضُوءِ

٣١- (٢٤٣)

قَوْلُهُ مَاءُ الْوُضُوءِ

٣٢- (٢٤٤)

قَوْلُهُ الْمُسْلِمُ أَوْ الْمُؤْمِنُ هُوَ شَكٌّ مِنَ الرَّاوي وَكَذَا قَوْلُهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ هُوَ مِنْ التَّوْوِوِي قَوْلُهُ نَظَرَ إِلَيْهَا أَيْ إِلَى الْخَطِيئَةِ يَعْنِي إِلَى سَبَبِهَا

قوله ما حك فتح الهاء وهو غير مصروف لانه اسم عجمي علم كذا في النووي وفي شروح البخاري جواز كسر الهاء فيه وصرفه قوله فجعلنا نمسح على أرجلنا أي نغسلها غير مباليين في غسلها بسبب استعجالنا فصار شيئا بالمسح قوله من المطهرة هو بكسر الميم والفتح لغة فيه كل اناء ينطهر به والجمع مطاهر اه من المصباح

قوله ولا يغسلها وهو العين وهو الضميمة الغائبة في الموقوف

(١٠)

وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة

(١١)

خروج الخطايا مع ماء الوضوء

(من)

حديث (٢٧/٢٤١): تحفة (٨٩٥٤) خ (١٦٣، ٩٦، ٦٠) ن (٥٨٨٦، ٥٨٨٥) الكبرى التحف (٨٣١٠).

حديث (٢٨/٢٤٢): تحفة (١٤٣٧١) التحف (١٣٣٤٨). حديث (٣١/٢٤٣): تحفة (١٠٤٢١) ق (٦٦٦) التحف (٩٦٨٣).

حديث (٢٩/٢٤٢): تحفة (١٤٣٨١) خ (١٦٥) ن (١١٠) التحف (١٣٣٥٧).

حديث (٣٠/٢٤٢): تحفة (١٢٦٠٢) التحف (١١٧٠٠). حديث (٣٢/٢٤٤): تحفة (١٢٧٤٢) ت (٢) التحف (١١٨٢٥).

قوله وأحلى من العسل باللبن أى المحلوبة به

قوله ولايته اللام كهي في لهو للابتداء والانية جمع اناء كالكهة في جمع اله قال في المصباح والانه والانية كالوعاء والاوعية وزنا ومعنى والاواني جمع الجمع اه

قوله وانى لاصد الناس أى أمنعهم ومثله قوله الاتى وأنا اذود الناس

قوله لكم سبيا بالقصر كافي الكتاب الكريم قالوا وعدت كما هو في نسخة عندنا ومعناه العلامة

قوله فيجيبني من الجواب وحكى النووى فيه عن القاضى عياض رواية فيجيبنى من الجبى

قوله بين ظهري خيل قبل الظهر مقموفى الحديث أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى والمراد نفس الغنى والمعنى فيما نحن فيه بين أفراس وقوله دهم بهم أى سود لم يخالط لونها لون آخر

قوله وأنا فرطهم على الحوض أى سابقهم ومتقدمهم الى حوضى وفرط القوم هو الذى يتقدمهم في طلب الماء و تهيئة الدلاء

لَهُوَ أَشَدُّ بِيَاضاً مِنَ التَّلْجِ وَأَحْلَى مِنَ العَسَلِ بِاللَّبَنِ وَلَا يَنْتَهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ النُّجُومِ وَإِنِّي لَأَصُدُّ النَّاسَ عَنْهُ كَمَا يَصُدُّ الرَّجُلُ إِبِلَ النَّاسِ عَنْ حَوْضِهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَعْرِفُنَا يَوْمَئِذٍ قَالَ نَعَمْ لَكُمْ سِبَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ مِنَ الْأُمَّمِ تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرّاً مُجْتَلِينَ مِنْ أَثَرِ الوُضُوءِ وَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَوَأَصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَاللَّفْظُ لِوَأَصِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرِدُونَ عَلَيَّ مِنَ الحَوْضِ وَأَنَا أَذُودُ النَّاسَ عَنْهُ كَمَا يَذُودُ الرَّجُلُ إِبِلَ الرَّجُلِ عَنْ إِبِلِهِ قَالُوا يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَتَعْرِفُنَا قَالَ نَعَمْ لَكُمْ سِبَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ غَيْرِكُمْ تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرّاً مُجْتَلِينَ مِنْ أَثَرِ الوُضُوءِ وَلْيَصِدَّنَّ عَنِّي طَائِفَةٌ مِنْكُمْ فَلَا يَصِلُونَ فَأَقُولُ يَا رَبِّ هُوَ لِأَيِّ مَنِّ أَصْحَابِي فَيُجِيبُنِي مَلَكٌ فَيَقُولُ وَهَلْ تَذَرِي مَا أَخَذُوا بِعَدَاكَ وَ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاسٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ حَوْضِي لَا بَعْدُ مِنْ آيَلَةٍ مِنْ عَدَنِي وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَذُودُ عَنْهُ الرَّجَالَ كَمَا يَذُودُ الرَّجُلُ الْإِبِلَ الْعَرَبِيَّةَ عَنْ حَوْضِهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَتَعْرِفُنَا قَالَ نَعَمْ تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرّاً مُجْتَلِينَ مِنْ أَثَرِ الوُضُوءِ لَيْسَتْ لِأَحَدٍ غَيْرِكُمْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَسُرَيْجُ بْنُ يُوسُفَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ جُرَيْجٍ جَمِيعاً عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أتَى الْمَقْبَرَةَ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لِأَحِقُّونَ وَوَدِدْتُ أَنَا قَدَرْنَا إِنَّا إِخْوَانُنَا قَالُوا أَوْلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَنْتُمْ أَصْحَابِي وَإِخْوَانُ الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ فَقَالُوا كَيْفَ نَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهْ خَيْلٌ غُرٌّ مُجْتَلَةٌ بَيْنَ ظَهْرِي خَيْلٍ دُهُمٌ بِهِمْ أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرّاً مُجْتَلِينَ مِنَ الوُضُوءِ وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الحَوْضِ الْأَ

٣٧- (...)

٣٨- (٢٤٨)

٣٩- (٢٤٩)

تردون الحوض على حكم سبها نحو

تعرفنا نحو

فيجيبني مالك نحو

أى من أثر استصماله أو من أثر الماء الوضوء

(ليدان)

حديث (٣٨/٢٤٨): تحفة (٣٣١٥) ق (٤٣٠٢) التحف (٣٠٨٢).

حديث (٣٩/٢٤٩): تحفة (١٤٠٨، ١٤٠٥٧، ١٤٠٨٦) د (٣٢٣٧) ن (١٥٠) التحف (١٣٠١٧، ١٣٠٦١، ١٣٠٨٨).

قوله ليدان قد عرفت
 معنى الدود
 قوله سحقاً سحقاً
 الثاني مؤكّد للاول
 أى بعداً و هلاكاً
 و يروى زيادة لمن
 غير بعدى

قوله ههنا ما علمت
 أى ههنا ما علمت
 أى ههنا ما علمت
 أى ههنا ما علمت

لَيْدَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُدَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ أُنَادِيهِمْ الْأَهْلَمَ فَيَقَالُ إِنَّهُمْ قَدْ
 بَدَلُوا بَعْدَكَ فَأَقُولُ سُحْقاً سُحْقاً **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
 يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنَا
 مَالِكٌ جَمِيعاً عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى الْمَقْبَرَةِ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارِ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَأَنَا
 إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لِأَحِقُونَ بِمِثْلِ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ مَالِكٍ فَلَيْدَادَنَّ
 رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي * **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا خَلْفٌ يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ عَنْ أَبِي
 مَالِكٍ الْأَشْجَبِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ كُنْتُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ
 فَكَانَ يَمُدُّ يَدَهُ حَتَّى تَبْلُغَ إِنْطَهُ فَقُلْتُ لَهُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا هَذَا الْوُضُوءُ فَقَالَ يَا بَنِي
 قُرُوحِ أَنْتُمْ هَهُنَا لَوَعَلْتُ أَنْتُمْ هَهُنَا مَا تَوَضَّأْتُ هَذَا الْوُضُوءَ سَمِعْتُ خَلِيفَةَ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تَبْلُغُ الْحَلِيَّةَ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءَ * **حَدَّثَنَا**
 يُحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ جُبَيْرٍ جَمِيعاً عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ
 اسْبِغِ الْوُضُوءَ عَلَى الْمَكَارِهِ وَكَثْرَةَ الْخَطَايَا إِلَى الْمَسَاجِدِ وَأَنْتَ طَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ
 فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ ح
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ جَمِيعاً عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ ذِكْرُ الرِّبَاطِ وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ ثَنَيْنِ فَذَلِكُمْ
 الرِّبَاطُ فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ * **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُمَرُ وَالْقَاسِمُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا
 حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ أَبِي الرَّبَادِعِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 لَوْلَا أَنَا شَقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالسُّوَالِكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ

(..)

٤٠- (٢٥٠)

٤١- (٢٥١)

(..)

٤٢- (٢٥٢)

محل حديث اسماعيل بن

(و) انتقار الصلاة بعد الصلاة) سواء أدى الصلاة جماعة أو منفرداً في المسجد أو في بيته وقيل المراد به الاعتكاف (فذلكم الرباط) وهو ملازمة
 ثمر الصدق يعني الصلوات المذكورة الرباط الكلي لا يتبع عن تابع الثبوت فيكون جهاداً أكبر وقيل معناه ثوابه كقول الرباط اه من المبارك

(١٣)

باب
 تبلغ الحلية حيث
 يبلغ الوضوء
 قوله (تبلغ الحلية)
 أراد بها النور يوم
 القيامة (حيث يبلغ
 الوضوء) بفتح الواو
 ما يتوضأ به اه مبارك

(١٤)

باب
 فضل اسباغ الوضوء
 على المكروه
 (اسباغ الوضوء على
 المكروه) جمع المكروه
 بمعنى الكره والمشقة
 يعني به اتمامه بايصال
 الماء الى مواضع الفرض
 حال كراهة فعله
 لشدة البرد أو ألم
 الجسم (وكثرة
 الخطأ) جمع الخطوة
 بضم الحاء وهو موضع
 القدمين واذا فتحت
 يكون للمرة وكثرتها
 أعم من أن يكون
 بعد الدار وبكثرة
 التكرار اه مبارك

(١٥)

باب السواك
 وفي حديث مالك مرتين
 يعني ذكره مرتين

حديث (٤٠/٢٥٠): تحفة (١٣٣٩٨) ن (١٤٩) التحف (١٢٤٣٢).

حديث (٤١/٢٥١): تحفة (١٣٩٨١، ١٤٠٣١، ١٤٠٧١، ١٤٠٨٧) ت (٥٢، ٥١) ن (١٤٣) التحف (١٢٩٩٠، ١٣٠٨٩).

حديث (٤٢/٢٥٢): تحفة (١٣٦٧٣) د (٤٦) ن (٥٣٤) (٣٠٤٦ الكبرى) ق (٦٩٠) التحف (١٢٦٩٤).

٤٣- (٢٥٣)

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ مَسْعُورٍ عَنِ الْمُقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ

٤٤- (...)

عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلْتُ غَائِشَةَ قُلْتُ يَا نِسَاءَ كَيْفَ كَانَ يَبْدَأُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا

٤٥- (٢٥٤)

دَخَلَ بَيْتَهُ قَالَتْ بِالسَّوَالِكِ وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعِ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ

٤٦- (٢٥٥)

سُهَيْبَانَ عَنِ الْمُقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ غَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ

(...)

إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ بَدَأَ بِالسَّوَالِكِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ

٤٧- (...)

عَنْ غَيْلَانَ وَهُوَ ابْنُ جَرِيرٍ الْمَعُولِيُّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ

٤٨- (٢٥٦)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَطَرَفَ السَّوَالِكِ عَلَى لِسَانِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا

هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إِذَا قَامَ لَيْسَ يَهْجِدُ يَشُوصُ فَاهُ بِالسَّوَالِكِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَحْبَرَنَا جَرِيرٌ

عَنْ مَنصُورٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ كِلَاهُمَا عَنْ

أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَمْلُئُهُ

وَلَمْ يَقُولُوا لَيْسَ يَهْجِدُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ

حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ مَنصُورٍ وَحُصَيْنٍ وَالْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسَّوَالِكِ حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي

حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ

حَدَّثَهُ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَخَرَجَ فَنظَرَ فِي السَّمَاءِ ثُمَّ تَلَاهُهَا لَأَيَّةٍ فِي آلِ عِمْرَانَ إِنَّ فِي خَلْقِ

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَحْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ حَتَّى بَلَغَ فَقَمْنَا عَذَابَ النَّارِ ثُمَّ رَجَعَ

إِلَى الْبَيْتِ فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ثُمَّ أَصْطَبَعَ ثُمَّ قَامَ فَخَرَجَ فَنظَرَ إِلَى السَّمَاءِ

فَتَلَاهُهَا لَأَيَّةٍ ثُمَّ رَجَعَ فَتَسَوَّكَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَرُهَيْبِيُّ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ سُهَيْبَانَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ

(كان اذا دخل بيته بدأ بالسواك) لاجل السلام على أهله فان السلام اسم شريف فاستعمل السواك للآتيان به أو ليطيب فيه لتجميل زوجته اه مناوى فيكون على أطيب حالة ليكون أدمى لمحبة زوجته له هذا تعليم للامة والآ فراعحة فله صلى الله عليه وسلم أطيب من راعحة الطيب اه حنفى

قوله المعولى منسوب الى المعاول بطن من الازد اه نووى

قوله وطرف السواك الخ المراد بالسواك هنا الشئ المستاك به وكان المراد به فى الاحاديث المتقدمه الاستياك اه

قوله يشوص فاه بالسواك أى يدلك أسنانه وينقيها وأصل الشوص الفسل (نهاية)

باب خصال الفطرة (وفى نسخة)

باب خمس من الفطرة

(١٦)

حدثني يحيى بن حاتم (انظر من النورى ما قبل بسملة مسلم) كليهما بنو

عندى الله

٤٩- (٢٥٧)

(عينة)

حديث (٤٤، ٤٣/٢٥٣): تحفة (١٦١٤٤) د (٥١) ن (٨) ق (٢٩٠) التحف (١٤٩٠٩).
 حديث (٤٥/٢٥٤): تحفة (٩١٢٣) خ (٢٤٤) د (٤٩) ن (٣) التحف (٨٤٧١).
 حديث (٤٧، ٤٦/٢٥٥): تحفة (٣٣٣٦) خ (٢٤٥، ٨٨٩، ١١٣٦) د (٥٥) ن (٢، ١٦٢١-١٦٢٤) ق (٢٨٦) التحف (٣١٠٢).
 حديث (٤٨/٢٥٦): تحفة (٦٢٨٦) التحف (٥٨٦٠).
 حديث (٤٩/٢٥٧): تحفة (١٣١٠٤، ١٣١٢٦، ١٣١٢٦) خ (٥٨٨٩، ٥٨٩١، ٦٢٩٧) ن (١١) د (٤١٩٨) ق (٢٩٢) التحف (١٢١٦١).

قوله قال الفطرة خمس
أو خمس من الفطرة
قال النووي هذا شك
من الراوى هل قال
الاول أو الثاني اه
وذكره الصغاني فيما
أوله مبتدأ معرف
باللام برمز اتفاق
الشيخين والفطرة
على ما ذكره ابن الملك
هي السنة القديمة التي
اختارها الانبياء
واقضت عليها الشرائع
وكأنها أمر جلي
فطروا عليها

قوله والاستحداد هو
استعمال الحديد وهي
الموسى لخلق العانة
كما هو الرواية في حديث
عشرة من الفطرة الخ
ويقال له الاستعانة
أيضاً على ما ذكره
الفيومي والعانة هي
الشعر النابت فوق
قبل المرأة وذكر الرجل
ويقال لمنبته الركب
بفتح تين قال ابن الملك
وان أزالها بغير الحديد
لا يكون على وجه
السنة وتعبه ملاعلى
بان الازالة قد تكون
بالنورة وقد ثبت أنه
عليه الصلاة والسلام
استعمل النورة

قوله الاختان هو
ختن الرجل أو الصبي
نفسه كما في حديث
اختن إبراهيم وهو ابن
ثمانين سنة بالقدم
قوله أن لا تترك الخ
بيان للحداكثر
في الترك

عَيْنَةً عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْفِطْرَةُ خَمْسٌ أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ الْخِتَانُ وَالِاسْتِحْدَادُ وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَتَشْفِ الْأَبْطِ وَقَصُّ الشَّارِبِ **حدثنا** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ الْفِطْرَةُ خَمْسٌ الْخِتَانُ وَالِاسْتِحْدَادُ وَقَصُّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَتَشْفِ الْأَبْطِ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ أَنَسُ وَقَّتْ لَنَا فِي قَصِّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ وَتَشْفِ الْأَبْطِ وَحَلْقِ الْعَانَةِ أَنْ لَا تَتْرُكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى **حدثنا** يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا أَبِي جَمْعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا اللَّحْيَ وَ**حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَمَرَ بِأَحْفَاءِ الشَّوَارِبِ وَإِعْفَاءِ اللَّحْيَةِ **حدثنا** سَهْلُ بْنُ عُمَانَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَوْفُوا اللَّحْيَ **حدثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْثَمٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ مَوْلَى الْحَرْقَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُزُوا الشَّوَارِبَ وَأَرْخُوا اللَّحْيَ خَالِفُوا الْمُجُوسَ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ قَصُّ الشَّارِبِ وَإِعْفَاءُ

وحدثنا أبو الطاهر بن

٥٠- (..)

٥١- (٢٥٨)

٥٢- (٢٥٩)

٥٣- (..)

٥٤- (..)

٥٥- (٢٦٠)

٥٦- (٢٦١)

أحفاء الشوارب قص ما طال منها
على الثفتين واعفاء اللحى توفيرها

قال أخبرني بن
أبي مريم بن

الجز هو القطع والمراد
بارخاء اللحى عدم حلقها

- حديث (٥٠/٢٥٧): تحفة (١٣٣٤٣) ن (٩) التحف (١٢٣٨٠).
 حديث (٥١/٢٥٨): تحفة (١٠٧٠) ن (١٤) د (٤٢٠٠) ت (٢٧٥٨، ٢٧٥٩) ق (٢٩٥) التحف (٩٨٦). حديث (٥٥/٢٦٠): تحفة (١٤٠٩٢) التحف (١٣٠٩٥).
 حديث (٥٢/٢٥٩): تحفة (٧٩٤٥، ٨١٧٧) ت (٢٧٦٣) ن (١٥، ٥٢٢٦) التحف (٧٣٦٤، ٧٥٨٢). حديث (٥٦/٢٦١): تحفة (١٦١٨٨) د (٥٣) ت (٢٧٥٧).
 حديث (٥٣/٢٥٩): تحفة (٨٥٤٢) د (٤١٩٩) ت (٢٧٦٤) التحف (٧٩١٨). ن (٥٠٤٢-٥٠٤٠) ق (٢٩٣) التحف (١٤٩٥٢).

البراجم هي المقدمات التي على ظهر مفصل الاصابع جمع برجة بالضم قوله وانقص الماء يعني الاستنجاء كذا في المشكاة وهو تفسير الامام وكيع على بيان الكتاب

(١٧)

باب الاستطابة

والمراد بها هنتا تطهير محل البول والغائط قوله قيل له الخ وفي النهاية قاله الكفار ويأتي رواية قال لنا المشركون وفي المشكاة قال بعض المشركين وهو يستهزئ اه

قوله برجع قال في الصباح والرجع الروث والعدرة فعيل بمعنى فاعل لانه رجع عن حاله الاولي بعد ان كان طعاما او علفا اه وتركيته «ترس»

قوله مر احض هي جمع مرحاض بكسر الميم موضع الرض وهو الفسل وكنى به عن المستراح لانه موضع غسل النجس كما في الصباح

قوله فنحرف عنها بالتونين معناه نحرس على اجتنابها بالميل عنها بحسب قدرتنا اه نووي

قوله قال نعم هو جواب لقوله اولاً قلت لسفيان بن عيينة سمعت الزهري يذكر عن عطاء اه نووي

اللَّحِيَّةَ وَالسَّوَاكُ وَأَسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ وَقَصُّ الْأَظْفَارِ وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ وَتَتَبُّ الْإِبْطِ وَحَلَقُ الْعَانَةِ وَأَنْتِقَاصُ الْمَاءِ قَالَ زَكَرِيَّا قَالَ مُصْعَبٌ وَسَبَّتُ الْعَاشِرَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمُضْمَضَةَ زَادَ قَتَيْبَةُ قَالَ وَكَيْفُ أَنْتِقَاصِ الْمَاءِ يَعْنِي الْإِسْتِنْجَاءَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ قَالَ أَبُوهُ وَسَبَّتُ الْعَاشِرَةَ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ سَلْمَانَ قَالَ قِيلَ لَهُ قَدْ عَلِمْتُمْ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةَ قَالَ فَقَالَ أَجَلَ لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِغَايِطٍ أَوْ بَوْلٍ أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِي بِالْيَمِينِ أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِي بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِي بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ وَمَنْصُورٌ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ سَلْمَانَ قَالَ قَالَ لَنَا الْمُشْرِكُونَ إِنِّي أَرَى صَاحِبَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ حَتَّى يُعَلِّمَ الْخِرَاءَةَ فَقَالَ أَجَلَ إِنَّهُ نَهَانَا أَنْ نَسْتَنْجِي أَحَدُنَا يَمِينِهِ أَوْ يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَنَهَى عَنِ الرُّوثِ وَالْعِظَامِ وَقَالَ لَا يَسْتَنْجِي أَحَدُكُمْ بِدُونِ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَمَسَّحَ بِعَظْمٍ أَوْ بِعَرٍ **و حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ قُلْتُ لِسَفِيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَذْكُرُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا آتَيْتُمُ الْغَايِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا بِبَوْلٍ وَلَا غَايِطٍ وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ عَرِّبُوا قَالَ أَبُو أَيُّوبَ فَقَدِمْنَا الشَّامَ فَوَجَدْنَا مَرَّاحِضَ قَدْ بُنِيَتْ قَبْلَ الْقِبْلَةِ فَتَحَرَّفْنَا عَنْهَا وَنَسْتَعْفِرُ اللَّهَ قَالَ نَعَمْ **و حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ**********

١٣٣٥

وحدثنا أبو بكر بن

وحدثنا أبو بكر بن

لم يجر

بناطط بن

بجر

قال قال له المشركون بن

ان تمسح بعظم بن

بجر

(حدثنا)

(...)

٥٧- (٢٦٢)

(...)

٥٨- (٢٦٣)

٥٩- (٢٦٤)

٦٠- (٢٦٥)

حديث (٥٧/٢٦٢): تحفة (٤٥٠٥) د (٧) ت (١٦) ن (٤١، ٤٩) ق (٣١٦) التحف (٤١٨٨).

حديث (٥٨/٢٦٣): تحفة (٢٧٠٩) د (٣٨) التحف (٢٥٠٥).

حديث (٥٩/٢٦٤): تحفة (٣٤٧٨) خ (١٤٤، ٣٩٤) د (٩) ت (٨) ن (٢١، ٢٢) ق (٣١٨) التحف (٣٢٣٢، ٣٢٣٣).

حديث (٦٠/٢٦٥): تحفة (١٢٨٥٨) التحف (١١٩٣١).

قوله ولقد رقيت الخ الرقي وهو الصعود من الباب الرابع كما ان الرقية من الباب الثاني واستدل بقول ابن عمر هذا على أن النبي عن استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة إنما هو في الصحراء وأما في البنيان فلا بأس كما في مشكاة المصابيح وعندنا يستوى فيه الصحراء والبنيان لاستواء العلة فيهما وهو احترام القبلة وفعله صلى الله تعالى عليه وسلم وقوله اذا تعارض يرجح قوله كما ثبت في الاصول انظر المبارك

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ عَلَى حَاجَتِهِ فَلَا يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَلَا يَسْتَدْبِرُهَا **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانٍ قَالَ كُنْتُ أُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ مُسْنِدُ ظَهْرِهِ إِلَى الْقِبْلَةِ فَلَمَّا قَضَيْتُ صَلَاتِي أَنْصَرَفْتُ إِلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ نَاسٌ إِذَا قَعَدَتْ لِلْحَاجَةِ تَكُونُ لَكَ فَلَا تَقْعُدُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَلَا بَيْتَ الْمَقْدِسِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَلَمَّا رَقَيْتُ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِ قَرَأْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدًا عَلَى لَيْتَيْنِ مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ رَقَيْتُ عَلَى بَيْتِ أُخْتِي حَفْصَةَ قَرَأْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدًا لِلْحَاجَةِ مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةَ * **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْسُكُنْ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ يَمِينِهِ وَهُوَ يَبُولُ وَلَا يَمْسُحُ مِنَ الْخَلَاءِ يَمِينِهِ وَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ فَلَا يَمْسُ ذَكَرَهُ يَمِينِهِ **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ وَأَنْ يَمْسَ ذَكَرَهُ يَمِينِهِ وَأَنْ يَسْتَطِبَّ يَمِينَهُ * **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦١- (٢٦٦)

فلا يستقبل القبلة

٦٢- (...)

٦٣- (٢٦٧)

٦٤- (...)

٦٥- (...)

٦٦- (٢٦٨)

ولا يتنفس ولا يمس ذكراه

(١٨)

باب النهي عن الاستنجاء باليمين

قوله ولا يتنفس في الاناء معناه لا يتنفس في نفس الاناء وأما النفس ثلاثاً خارج الاناء فسنة معروفة (نوى)

باب النهي عن الاستنجاء باليمين في الطهور وغيره

(١٩)

حديث (٦٢، ٦١/٢٦٦): تحفة (٨٥٥٢) خ (١٤٥، ١٤٨، ١٤٩، ٣١٠٢) د (١٢) ت (١١) ن (٢٣) ق (٣٢٢) التحف (٧٩٢٦).

حديث (٦٣/٢٦٧): تحفة (١٢١٠٥) خ (١٥٣، ١٥٤، ٥٦٣٠) د (٣١) ت (١٥، ١٨٨٩) ن (٢٤، ٢٥، ٤٧، ٤٨) (١٨٨٣ الكبرى) ق (٣١٠) التحف (١١٢٥٣).

حديث (٦٧، ٦٦/٢٦٨): تحفة (١٧٦٥٧) خ (١٦٨، ٤٢٦، ٥٣٨٠، ٥٨٥٤، ٥٩٢٦) د (٤١٤٠) ت (٦٠٨، ٨٠ الشامل) ن (١١٢، ٤٢١، ٥٢٤٠) ق (٤٠١) التحف (١٦٣٢٥).

قوله ليحب الخ اللام فيه فارقة واليمين الابتداء في الافعال باليد اليمنى والرجل اليمنى والجانب الايمن

٦٧- (...)

كَيْحِبُّ السَّيْمُنَ فِي طُهُورِهِ إِذَا تَطَهَّرَ وَفِي تَرْجُلِهِ إِذَا تَرَجَّلَ وَفِي أَنْتَعَالِهِ إِذَا أَنْتَعَلَ
وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَسْعَثِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

٦٨- (٢٦٩)

مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ السَّيْمُنَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ
فِي تَعْلِيهِ وَتَرْجُلِهِ وَطُهُورِهِ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ

باب

(٢٠)

النهي عن التخلي في الطرق والظلال

٦٩- (٢٧٠)

إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اتَّقُوا اللَّعَانَيْنِ قَالُوا وَمَا اللَّعَانَانِ

باب

(٢١)

الاستنجاء بالماء من التبرز

٧٠- (٢٧١)

يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ فِي ظِلِّهِمْ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي مَيْمُونَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ

قوله اتقوا اللعانين الخ والذي في المشكاة والمشارك برواية مسلم اتقوا اللعانين وهو كذلك في النهاية والمراد بهما الامران الجالبان للعن مجازاً وورد «اتقوا اللعانين الثلاث» وثالثهما وارد الماء وقوله الذي يتخلى على حذف المضاف أي يتخلى الذي يتخلى كناية عن النفوط

٧١- (...)

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ حَائِطًا وَتَبِعَهُ غُلَامٌ مَعَهُ مِضْأَةٌ هُوَ أَصْغَرُنَا
فَوَضَعَهَا عِنْدَ سِدْرَةٍ فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجَتَهُ فَجَرَحَ عَلَيْنَا

قوله اداة من ماء وعذرة أي أحدنا يحمل الاداوة والاخر العذرة أما حمل الاداوة وهي المطهرة فقد ذكر سببه وأما حمل العذرة وهي العصاف فلا تخاذها سترة في الصلاة

٧٢- (٢٧٢)

وَقَدِ اسْتَنْجَى بِالْمَاءِ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَنْدَرُ عَنْ شُعْبَةَ
ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ

باب

(٢٢)

المسح على الخفين قوله بال جر وهو ابن عبد الله الجعفي الصحابي الشهير تقدم ذكره في حديث استنصت الناس في ص ٥٨

ابْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَدْخُلُ الْخَلَاءَ فَأَجْمِلُ أَنَا وَغُلَامٌ نَحْوِي إِذَا وَءَةٌ مِنْ مَاءٍ وَعَذْرَةٌ فَيَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ * حَدَّثَنَا

زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ حَدَّثَنِي
رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَبَرَّزُ لِحَاجَتِهِ فَأَتِيَهُ بِالْمَاءِ فَيَتَمَسَّكُ بِهِ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ
عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامٍ قَالَ بَالَ جِرْ يُرْتُمُ تَوْضًا وَمَسَّحَ عَلَى حُقَّتَيْهِ فَقِيلَ تَفْعَلُ هَذَا فَقَالَ

نَعَمْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَالَ ثُمَّ تَوْضًا وَمَسَّحَ عَلَى حُقَّتَيْهِ قَالَ الْأَعْمَشُ

(قال)

ج: ٣٨٥
ق: ١٠١
باب الاستنجاء بالماء من التبرز
والذي يتخلى وهو الأصغر
ومعه مِضْأَةٌ
قالا حدنا إسماعيل
نحو فيقتل به
نحو قبل أنفعل هذا
نحو

حديث (٦٨/٢٦٩): تحفة (١٣٩٧٨) د (٢٥) التحف (١٢٩٨٧).

حديث (٦٩/٢٧٠، ٧٠/٢٧١، ٧١): تحفة (١٠٩٤) خ (١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ٢١٧، ٥٠٠) د (٤٣) ن (٤٥) التحف (١٠٠٨).

حديث (٧٢/٢٧٢): تحفة (٣٢٣٥) خ (٣٨٧) ت (٩٣) ن (١١٨، ٧٧٤) ق (٥٤٣) التحف (٣٠٠٤).

قوله بعد نزول المائدة
أراد بها السورة التي
فيها آية الوضوء فلو
كان إسلام جرير
متقدماً على نزولها
لاحتمل كون ما رواه
من المسح على الخفين
منسوخاً بصحافتكون
السنة مخصصة للآية
أفاده النووي

قوله الى سباطة قوم
السباطة هي الزبلة
قال ابن الاثير و اضافتها
الى القوم اضافة
تخصيص لملك لانها
كانت مواتماً مباحة اه
واستدل بها على كون
ذلك المسح في الحضرة
كما هو الظاهر في
رواية التامشي الآتية
قوله اذنه امر من الدنو
وهو القرب والهاء
للسكت

قوله أن صاحبكم الخ
يعني أماموسى
قوله هذا التشديد
يعني تكلف البول
في القارورة

قوله ان يتي هذا من خصائص الطوبى فلا يقال
أهوى من هذا بل قالوا بهم تنفسي
قوله وفي رواية ابن جابر عن جابر بن عبد الله
عن جابر بن عبد الله عن جابر بن عبد الله قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من فرغ من حاجته قال سبحان
الله الذي لم يخلق الخلق الا من جازى الله له ما
يكرهون من عذابي الا من جازى الله له ما يحبون
عند فقهاء حتى فرغوا فكان ذلك السور عن عين الناس

قَالَ إِبْرَاهِيمُ كَانَ يُجِيبُهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ لِأَنَّ إِسْلَامَ جَرِيرٍ كَانَ بَعْدَ نَزُولِ الْمَائِدَةِ
وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ح
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ
أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ غَيْرَ
أَنَّ فِي حَدِيثِ عَيْسَى وَسَفْيَانَ قَالَ فَكَانَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ يُجِيبُهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ لِأَنَّ
إِسْلَامَ جَرِيرٍ كَانَ بَعْدَ نَزُولِ الْمَائِدَةِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ** أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ
عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتَّهَى
إِلَى سُبَّاطَةِ قَوْمٍ فَبَالَ فَأَيْمًا فَتَحْتَيْتُ فَقَالَ أَذْنُهُ قَد تَوَتَّ حَتَّى قُمْتُ عِنْدَ عَقْبَيْهِ فَوَضَّأَ
فَمَسَحَ عَلَى خَفَيْهِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ
كَانَ أَبُو مُوسَى يُشَدِّدُ فِي الْبَوْلِ وَيَبُولُ فِي قَارُورَةٍ وَيَقُولُ إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا إِذَا
أَصَابَ جِلْدَ أَحَدِهِمْ بَوْلٌ قَرَضَهُ بِالْمَقَارِيطِ فَقَالَ حُدَيْفَةُ لَوَدِدْتُ أَنَّ صَاحِبَكُمْ
لَا يُشَدِّدُ هَذَا التَّشْدِيدَ فَلَقَدْتُ رَأَيْتُنِي أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمَاشَى فَأَتَى
سُبَّاطَهُ خَلْفَ حَائِطٍ فَقَامَ كَمَا يَقُومُ أَحَدُكُمْ فَبَالَ فَانْتَبَدَتْ مِنْهُ فَأَشَارَ إِلَيَّ فَجِئْتُ
فَقُمْتُ عِنْدَ عَقْبِهِ حَتَّى فَرَعْتُ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** حَدَّثَنَا الْإِسْخَارِيُّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ
أَبْنُ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ
عُرْوَةَ بْنِ الْمُعْبِرَةِ عَنْ أَبِيهِ الْمُعْبِرَةَ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ خَرَجَ
لِحَاجَتِهِ فَاتَّبَعَهُ الْمُعْبِرَةُ بِإِدَاوَةٍ فِيهَا مَاءٌ فَصَبَّ عَلَيْهِ حِينَ فَرَعَهُ مِنْ حَاجَتِهِ فَوَضَّأَ وَمَسَحَ
عَلَى الْخَفَيْنِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمْحٍ مَكَانَ حِينَ حَتَّى **وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ مُحَمَّدٍ** حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فَمَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ
وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ مَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ** أَخْبَرَنَا أَبُو
الْأَحْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ بَيْنَا أَنَا مَعَ

وحدَّثنا من جابر بن عبد الله

فأتهينا

ومسح

بج

حدثنا الليث بن سعد

فأشبهه

وفي حديث ابن رُمح

(..)

٧٣- (٢٧٣)

٧٤- (..)

٧٥- (٢٧٤)

(..)

٧٦- (..)

حديث (٧٤، ٧٣/٢٧٣) : تحفة (٣٣٣٥) خ (٢٢٤، ٢٤٧١) د (٢٣) ت (١٣) ن (١٨، ٢٦-٢٨) ق (٣٠٥، ٣٠٦، ٥٤٤) التحف (٣١٠١).
حديث (٧٥، ٧٧، ٧٨، ٧٩، ٨٠) : تحفة (١١٥١٤، ١١٥٢٨) خ (١٨٢، ٢٠٣، ٢٠٦، ٣٦٣، ٣٨٨، ٢٩١٨، ٤٤٢١، ٥٧٩٨، ٥٧٩٩)
د (١٤٩، ١٥١) ن (٧٩، ٨٢، ١٢٣، ١٢٤) (١٦٥، ١٦٦، ١٦٦٤، ٩٦٦٤ الكبرى) ق (٥٤٥، ٣٨٩) التحف (١٠٦٩٧).
حديث (٧٦/٢٧٤) : تحفة (١١٤٨٨) التحف (١٠٦٧٣).

قوله اذ نزل أي عن راحلته كما يأتي التصريح بذلك قريباً (قوله عن مسلم أراد به مسلم بن خالد الخزومي المعروف بالزنجي المتوفى سنة ثمان ومائة وله ثمانون سنة) والاعمش وهو سليمان بن مهران مات سنة ثمان وأربعين ومائة عن أربع وثمانين سنة وأما مسروق فقد سبق في هامش ص ١١٠ أنه مات في سنة ٦٣

قوله فذهب أي فشرع في اخراج يده قوله أهويت أي أملت يدي وأخفيت لانزع خفيه حتى يتمكن من غسل رجليه

قوله أنه وضأ النبي أي صب الماء على يدي النبي عليه الصلاة والسلام لوضوءه

قوله (فقال له) أي فحدث بالمغيرة ما يدل على نزع الحف من قول أو فعل وقد يطلق القول على الفعل (فقال) أي أدخلتهما طاهرتين أي فكأنه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا حاجة إلى التزع فاني مسح وقد لبستهما حال كون قدسي طاهرتين

باب المسح على الناصية والعمامة

(*) صحوايه (قوله عن مسلم أراد به مسلم بن صالح أبي الضحى المتوفى سنة مائة)

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِذْ نَزَلَ فَقَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ جَاءَ فَصَبَّتْ عَلَيْهِ مِنْ إِدَاوَةٍ كَانَتْ مَعِيَ قَنَوصًا وَمَسَحَ عَلَى حُقَيْهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَقَالَ يَا مُغِيرَةُ خُذِ الْإِدَاوَةَ فَأَحَدْنَاهَا ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ فَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فَقَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ جَاءَ وَعَلَيْهِ جَبَّةٌ شَامِيَةٌ صَيِّقَةٌ الْكَمِّينِ فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَهُ مِنْ كُمَيْهَا فَضَاقَتْ عَلَيْهِ فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا فَصَبَّتْ عَلَيْهِ قَنَوصًا وَضَوَّاهُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ مَسَحَ عَلَى حُقَيْهِ ثُمَّ صَلَّى وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ جَمِيعًا عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَيْسَى حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَقْضَى حَاجَتَهُ فَلَمَّا رَجَعَ نَلَقَيْتُهُ بِالْإِدَاوَةِ فَصَبَّتْ عَلَيْهِ فَمَسَلَ يَدَيْهِ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثُمَّ ذَهَبَ لِيُغْسِلَ ذِرَاعَيْهِ فَضَاقَتْ الْجَبَّةُ فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ الْجَبَّةِ فَمَسَلَهُمَا وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَمَسَحَ عَلَى حُقَيْهِ ثُمَّ صَلَّى بِنَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا كَرِيءٌ عَنْ غَامِرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي مَسِيرٍ فَقَالَ لِي أَمْعَكَ مَاءً قُلْتُ نَعَمْ فَنَزَلَ عَن رَاحِلَتِهِ فَشَمَّى حَتَّى تَوَارَى فِي سَوَادِ اللَّيْلِ ثُمَّ جَاءَ فَأَفْرَعْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ فَمَسَلَ وَجْهَهُ وَعَلَيْهِ جَبَّةٌ مِنْ صُوفٍ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعَيْهِ مِنْهَا حَتَّى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجَبَّةِ فَمَسَلَ ذِرَاعَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ أَهْوَيْتُ لِأَنْزَعِ حُقَيْهِ فَقَالَ دَعُهُمَا فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ وَضَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَنَوصًا وَمَسَحَ عَلَى حُقَيْهِ وَقَالَ لَهُ فَقَالَ إِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ * وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ

(حدثنا)

٧٧- (...)

٧٨- (...)

٧٩- (...)

٨٠- (...)

٨١- (...)

حدثنا أبو بكر

فضاقت فأخرج يده

وحدثنا محمد بن

عن عروة بن المغيرة بن شعبة بن

أخبرنا يزيد بن

قوله ثم ذهب يحسر
عن ذراعيه أي شرع
في كشف كفيه عن
ذراعيه ليفسهما

قوله وعلى العمامة
المسح على العمامة كان
فترك انظر المرقاة

قوله في الصلاة ذكر
ملا على أيها كانت صلاة
الصبح وقوله وقد
ركع معناه صلى بهم ركعة

قوله ذهب يتأخر أي
شرع في التأخر عن
موضعه ليتقدم النبي
صلى الله عليه وسلم

قوله فصلى بهم أي
الامام وهو عبدالرحمن
المشار اليه وقوله فلما
سلم أي هو أيضاً قام

النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم لقضاء ما فاتهم من
الركعة وكان مقتدياً
بعبدالرحمن مسبقاً

كما هو الظاهر من قوله
فركعنا الركعة التي
سبقنا وكفاه به شرفاً

وأما تأخر الصديق
في حديث آخر فلكونه
في مفتح الصلاة قال
ملا على فيه دليل على
جواز اقتداء الأفاضل

بالمفضول إذا علم أركان
الصلاة وعلى عدم
اشتراط العصمة للامام

قوله والحمار هو ثوب
تغطي به المرأة رأسها
قال النووي يعني به
العمامة لأنها تحضر
الرأس أي تغطيها اه

(٢٤)

باب
التوقيت في المسح
على الخفين

حَدَّثَنَا حَمِيدُ الطَّوِيلُ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْزِيُّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُعِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ أَبِيهِ
قَالَ تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَخَلَّفْتُ مَعَهُ فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ قَالَ أَمْعَكَ
مَاءً فَأَتَيْتُهُ بِمِطْهَرَةٍ فَعَسَلَ كَفَيْهِ وَوَجْهَهُ ثُمَّ ذَهَبَ يُحْسِرُ عَنْ ذِرَاعَيْهِ فَضَاقَ
كُمُ الْجُبَّةِ فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ وَالَّتِي الْجُبَّةُ عَلَى مُسْكِيهِ وَعَسَلَ ذِرَاعَيْهِ وَمَسَحَ
بِنَاصِيَتِهِ وَعَلَى الْعِمَامَةِ وَعَلَى خَفَيْهِ ثُمَّ رَكِبَ وَرَكِبْتُ فَأْتَيْتُهُمَا إِلَى الْقَوْمِ وَقَدَفَا مَوْأ
فِي الصَّلَاةِ يُصَلِّي بِهَمَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَقَدَرَ كَعَبِهِمْ رُكْعَةً فَلَمَّا أَحَسَّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ فَصَلَّى بِهِمْ فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَقُتِلَ فَرُكْعَنَا الرُّكْعَةَ الَّتِي سَبَقْتُمَا حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا
حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ الْمُعِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ وَمُقَدِّمِ رَأْسِهِ وَعَلَى عِمَامَتِهِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَكْرٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ ابْنِ الْمُعِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى
الْقَطَّانِ قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ السَّيْمِيِّ عَنْ بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ
عَنِ ابْنِ الْمُعِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ بَكَرٌ وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ ابْنِ الْمُعِيرَةِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ وَعَلَى الْعِمَامَةِ وَعَلَى الْخَفَيْنِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ
يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ
عُجْرَةَ عَنْ بِلَالٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ وَالْحَمَارِ وَفِي
حَدِيثِ عِيسَى حَدَّثَنِي الْحَكَمُ حَدَّثَنِي بِلَالٌ وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ
يَعْنِي ابْنَ مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَطَّابِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ

قوله وألقى الجبتي أي ذيلها (مرقاة)

أن النبي صلى الله عليه وسلم

سمعت من ابن المعيرة بن

بكر بن

(٨٢-...)

(..)

(٨٣-...)

(٨٤-٢٧٥)

(٨٥-٢٧٦)

حديث (٨٣، ٨٢/٢٧٤): تحفة (١١٤٩٤) د (١٥٠) ت (١٠٠) ن (١٠٧) التحف (١٠٦٧٩).

حديث (٨٤/٢٧٥): تحفة (٢٠٤٧) ت (١٠١) ن (١٠٤) ق (٥٦١) التحف (١٩٠٢).

حديث (٨٥/٢٧٦): تحفة (١٠١٢٦) ن (١٢٨، ١٢٩) ق (٥٥٢) التحف (٩٤٠٠).

أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عُمَرَ بْنِ قَيْسٍ الْمَلَائِيِّ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَيْنَبَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ قَالَ آتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُمَيْنِ فَقَالَتْ عَلَيْكَ يَا بَنِي أَبِي طَالِبٍ فَسَلْهُ فَإِنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمَسَافِرِ وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمَقِيمِ قَالَ وَكَانَ سُفْيَانُ إِذَا ذَكَرَ عُمَرَ أَثْنَى عَلَيْهِ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَةَ عَنِ الْحَكَمِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُمَيْنِ فَقَالَتْ أَنْتَ عَلَيَّا فَإِنَّهُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنِّي فَأَتَيْتُ عَلِيًّا فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَالْأَفْظَلُ لَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الصَّلَاةَ يَوْمَ الْقِيَامِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ لَقَدْ صَنَعْتَ الْيَوْمَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ قَالَ عَمْدًا صَنَعْتُهُ يَا عُمَرُ **وَحَدَّثَنَا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْمِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلَا يَغْسِلْ يَدَيْهِ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا فَإِنَّهُ لَا يَذْرَى أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح **وَحَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي رَزِينٍ وَأَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ قَالَ يَرْفَعُهُ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُو بْنُ الْقَاسِمِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ ح

قوله وليلتهن كذا ضبطه ملا على بفتح الياء
أَبُو كُرَيْبٍ
عُمَرُو
الـ

(٢٥) باب جواز الصلوات كلها بوضوء واحد

(٢٦) باب كراهة غمس التوضؤ وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثاً

قوله فلا يغمس يده الخ هذا الحكم ليس بغيره بل بالقيام من النوم بل الغمس فيه النجاسة البدنية في شك في نجاستها كراهة له غمسها في الإناء قبل غسلها من التوضؤ

جاء في نسخة لم يروها غيره
فأسأله فانه كان يخبرنا
حدثنا زكريا بن محمد
حدثنا زكريا بن محمد
حدثنا
حدثنا يحيى بن سعيد
* [أبو بكر بن أبي شيبة] بدل [أبو كريب] تحفة

(..)

(..)

(٢٧٧)-٨٦

(٢٧٨)-٨٧

(..)

(..)

(وحدثني)

حديث (٢٧٧/٨٦): تحفة (١٩٢٨) د (١٧٢) ت (٦١) ن (١٣٣) ق (٥١٠) التحف (١٧٨٤).
 حديث (٢٧٨/٨٧): تحفة (١٢٤٧٥، ١٢٥١٦، ١٣٢٩١، ١٣٥٦٧، ١٣٨٩٧، ١٤٦٠٩، ١٥١٤٩) د (١٠٣) ن (١).
 التحف (١١٥٩٣، ١١٦٢٦، ١٢٥٩٣، ١٢٩١٢، ١٣٥٥١، ١٤٠٤٩).

(..)-٨٨

كلها نخب

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ
 كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ
 شَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيُنٍ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْرِغْ عَلَى يَدَيْهِ
 ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ يَدَهُ فِي إِيَّاهُ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِيمَ بَاتَتْ يَدُهُ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ
 ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِي الْحِزَامِيَّ عَنْ أَبِي الرَّيَّانِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 ح وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح
 وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ
 هَامٍ بْنِ مُنْبِهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ
 ح وَحَدَّثَنَا الْهَلْوَانِيُّ وَأَبْنُ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَا جَمِيعًا أَخْبَرَنَا ابْنُ
 جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي زِيَادٌ أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ
 فِي رِوَايَتِهِمْ جَمِيعًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ كُلُّهُمْ يَقُولُ حَتَّى
 يَغْسِلَهَا وَلَمْ يَقُلْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ ثَلَاثًا إِلَّا مَا قَدَّمْنَا مِنْ رِوَايَةِ جَابِرٍ وَابْنِ الْمُسَيَّبِ
 وَأَبِي سَلَمَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ وَأَبِي صَالِحٍ وَأَبِي رَزِينٍ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِمْ ذِكْرَ الثَّلَاثِ
 * وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي
 رَزِينٍ وَأَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَلَعَ
 الْكَلْبُ فِي إِيَّائِهِ أَحَدِكُمْ فَلْيُفْرِغْهُ ثُمَّ لِيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَاءَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَلَمْ يَقُلْ فَلْيُفْرِغْهُ حَدَّثَنَا
 يَحْيَى بْنُ يُحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الرَّيَّانِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِيَّائِهِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ

(..)

إذا استيقظ أحدكم من نومه نخب

قال أخبرنا معمر

بج

بج

ولم يذكر في قوله نخب

(٢٧٩)-٨٩

(..)

(..)-٩٠

٢٨٠
٢٨١
٢٨٢

قوله فِيمَ بَاتَتْ يَدُهُ أَي فِي شَيْءٍ صَارَتْ وَالْي أَي شَيْءٌ وَصَلَتْ فَيَحْتَمَلُ أَنْ تَطُوفَ بِدَانِئِهِ عَلَى مَوْضِعِ النَجَسِ خُصُوصًا إِذَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الْوَرْدِ الْمُقْتَصِرِينَ فِي اسْتِطَابَتِهِمْ عَلَى الْحَجَرِ وَالْمَدْرِ وَمَوْضِعِ الْاسْتِنْجَاءِ بِنَحْوِ مَا ذَكَرْنَا نَحْوَ مَا يَطْهَرُ فِي حَقِّ الصَّلَاةِ أَي يَبْقَى نَجَسًا مَعْفُورًا عَنْهُ فَيَنْبَغِي لِلْقَائِمِ مِنَ النَّوْمِ أَنْ يَحْتَاطَ فِي اسْتِعْمَالِ وَعَاءِ الْمَاءِ وَهَذَا الْأَمْرُ لِلنَّبِيِّ كَمَا أَنَّ النَّبِيَّ السَّابِقَ فِي الْحَدِيثِ لِلتَّزْيِينِ قَالَ فِي شَرْحِ الْمَشَارِقِ لِأَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَّلَ بِأَمْرِ يَقْتَضِي الشُّكَّ وَطَهَارَةَ الْيَدَاكَ تَابِتَةً يَقِينًا فَلَا تَزُولُ بِالشُّكُوكِ اهـ

~~~~~

باب

حكم ولوغ الكلب

قوله إذا ولغ الكلب الخ الولوع هو الشرب بطرف اللسان كما هو شرب السباع قال ابن الملك والحديث عمل الشافعي رحمه الله تعالى وقال ابو حنيفة وأصحابه يكفي غسله ثلاث مرات لقوله عليه السلام يغسل الأناة من ولوع الكلب ثلاثا وحلوا الحديث على ابتداء الإسلام زجرا للعرب عن اقتناء الكلاب لشدة اختلافهم بها حتى كانوا يطعمون معها الأمر فيه للوجوب على كلا القولين وعند مالك للندب لاعتناده طهارة الكلب اهـ

(٢٧)

حديث (٨٨/٢٧٨): تحفة (١٢٢٢٨، ١٢٢٣٣، ١٢٤٤١، ١٤٦٠٧) ن (٣٣٥، ٦٦) (٩٧٩٧ الكبرى) ق (٣٦٣) التحف (١١٣٦١، ١١٣٦٦، ١٢٩١٢، ١٣٠٩٢، ١٣٤٨٩، ١٣٦٨٢).  
 حديث (٨٩/٢٧٩): تحفة (١٢٣٣٥، ١٢٤٤١، ١٤٦٠٧) ن (٣٣٥، ٦٦) (٩٧٩٧ الكبرى) ق (٣٦٣) التحف (١١٤٦٤، ١١٥٦٧، ١٣٥٤٩).  
 حديث (٩٠/٢٧٩): تحفة (١٣٧٩٩) خ (١٧٢) ن (٦٣) ق (٣٦٤) التحف (١٢٨١٦).

اقتصر المجد في حسان على منع الصرف وذكر الفيومي جواز الوجهين

قوله طهور اناء احدكم بضم الطاء على ما قاله النووي وصوب غيره الفتح كذا في التيسير

قوله اذا ولغ فيه الكلب انما قال فيه ولم يقل منه لان شرب السباع انما يكون على وجه الظرفية لتناولها الماء بالسنتها كذا في المبارك

قوله سبع مرات هذا مذهب الشافعي وعندنا يغسل ثلاثا كسائر النجاسات لما روى أنه عليه السلام قال اذا ولغ الكلب في اناء يغسل ثلاث مرات فيحصل حديث المتن على ابتداء الاسلام وقت التشديد عليهم في امر الكلاب اه ابن الملك

قوله اولاهن بالتراب وهذا أيضاً عند أهل مذهبه لم تأخذ به لانه ليس في كل الاحاديث وللاضطراب في عمله كآثاره قالوا والتقيد بالاولى ليس على الاشراف بل المراد احداهن فانه جاء في رواية اخرى اخراهن بالتراب قال المناوي فتساقطوا وبقي وجوب واحدة من السبع اه وقد سمعت ما ذكره ابن الملك

(٢٨)

باب النهي عن البول في الماء الراكد

قوله وعفروه قال الفيومي العفر بفتح العين وجه الارض ويطلق على التراب وعفرت الاناء عفراً من باب ضرب دلكتها بالعفر وعفرت بها التثقيل مبالغة اه والمعنى كافي المبارك فاعفروه سبعا واحدة منهم بالتراب ساهها ثمانية لكون التراب قائماً مقام غسله مرة اخرى يدل عليه ما في الرواية السابقة قال المناوي والتعفير بالتراب تعبدى وقيل للجمع بين الطهورين وليس فيه دليل على وجوب غسل ثمانية لانه انما ساهها ثمانية لاشتمالها على نوعي الطهور اه

سَبْعَ مَرَّاتٍ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَهُورُ إِيَّائِهِمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَوْ لَاهُنَّ بِالْتَّرَابِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَهُورُ إِيَّائِهِمْ إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِيهِ أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ سَمِعَ مُطَرِّفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ الْمَعْقَلِ قَالَ قَالَ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ ثُمَّ قَالَ مَا بَالُهُمْ وَبَالَ الْكِلَابِ ثُمَّ رَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ وَكَلْبِ النَّمْلِ وَقَالَ إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَاغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَعَقِّرُوهُ الثَّامِنَةَ فِي التُّرَابِ \* وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ مِنَ الزِّيَادَةِ وَرَخَّصَ فِي كَلْبِ النَّمْلِ وَالصَّيْدِ وَالزَّرْعِ وَلَيْسَ ذَكَرَ الزَّرْعَ فِي الرِّوَايَةِ غَيْرَ يَحْيَى \* وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُحِمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّائِدِ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَيْبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَبُلْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي

(لايجري)

٩١- (...)

٩٢- (...)

٩٣- (٢٨٠)

(\*) يحدث

(...)

٩٤- (٢٨١)

٩٥- (٢٨٢)

٩٦- (...)

٧٠: وقال رسول الله

طهور اناء احدكم

٧١: لاجل من يهون به

وحدثنا يحيى

٧٢: وليس ذكر الزرع في رواية غير يحيى

٧٣: وقال رسول الله

حديث (٢٧٩/٩١): تحفة (١٤٥٠٩) التحف (١٣٤٧٢).

حديث (٢٧٩/٩٢): تحفة (١٤٧٤٣) التحف (١٣٦٨٣).

حديث (٢٨٠/٩٣): تحفة (١٤٧٢٢) ت (٦٨) التحف (١٣٦٦٢).

حديث (٢٨٠/٩٣): تحفة (٩٦٦٥) د (٧٤) ن (٣٣٧, ٣٣٦, ٦٧) ق (٣٢٥, ٣٢٠, ٣٢٠١) التحف (٨٩٦٣).

حديث (٢٨١/٩٤): تحفة (٢٧٠٣) التحف (٣٤٣) ق (٣٥) ن (٢٩١١).

حديث (٢٨١/٩٤): تحفة (٢٧٠٣) التحف (٣٤٣) ق (٣٥) ن (٢٩١١).



**باب**  
النهي عن الاغتسال  
في الماء الراكد

قوله الذي لا يجرى صفة مؤكدة  
للاولى وهو الدائم المفسر  
في الشرح بالراكد الساكن  
ومفهومه الجواز في الجارى  
لان الجرى يدفع النجس  
ويغسله طاهر وفي معنى الجارى  
الماء الكثير وانت تعرف  
الكثير من القليل بالمعنى  
الذى اراداه الفقهاء من أهل  
المذهب

لَا يُجْرَى ثُمَّ تَغْتَسِلُ مِنْهُ \* وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَأَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ  
عِيسَى جَمِيعًا عَنْ أَبِي وَهْبٍ قَالَ هَرُونَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ  
بُكَيْرِ بْنِ الْأَشْحَنِجِ أَنَّ أَبَا السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَغْتَسِلُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ وَهُوَ جُبٌّ فَقَالَ  
كَيْفَ يَقَعَلُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ يَتَنَاوَلُهُ تَنَاوُلًا \* وَحَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ  
وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ أَعْرَابِيٍّ بَالَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْقَوْمِ  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعُوهُ وَلَا تَزِرْ مَوْءَهُ قَالَ فَلَمَّا فَرَّغَ دَعَا بَدَلُو مِن  
مَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ  
سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ جَمِيعًا عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ  
قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ  
ابْنَ مَالِكٍ يَذْكُرُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَامَ إِلَى نَاحِيَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَبَالَ فِيهَا فَصَاحَ بِهِ النَّاسُ  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعُوهُ فَلَمَّا فَرَّغَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بِذُنُوبٍ فَصَبَّ عَلَى بَوْلِهِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ الْحَنْفِيُّ حَدَّثَنَا  
عِكْرِمَةُ بْنُ عَمْرٍَا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَهُوَ عَمُّ إِسْحَاقَ قَالَ  
يَلْتَمِئُ حُنَّ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَامَ يَبُولُ  
فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَهْ مَهْ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَزِرْ مَوْءَهُ دَعُوهُ فَتَرَكُوهُ حَتَّى بَالَ ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَمَدِ إِنَّمَا هِيَ  
لِدِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
فَأَمَرَ رَجُلًا مِنْ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَسَنَّهُ عَلَيْهِ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ

قوله بذنوب أى يدو عظيمة قالوا ولا تسمى ذنوبا حتى تكون مملوءة ماء ومصباح وفي فترات الرغيب الذنوب القربى الطويل الذنوب التى لها ذنوب واستمبر السبب اه \* قوله ممه ممه قال فى بلخص النهاية ومه اسم فعل بمعنى اكفف ووقعت  
بمعنى ما اذا استنفضها باليد الا انفضها اه \* قوله لا تغسل احدكم فى الماء الدائم وهو جوب فقالت  
٩٧- (٢٨٣)  
٩٨- (٢٨٤)  
٩٩- (..)  
١٠٠- (٢٨٥)  
١٠١- (٢٨٦)

**باب**  
وجوب غسل البول  
 وغيره من النجاسات  
 اذا حصلت فى المسجد  
 وان الارض تطهر  
 بالماء من غير حاجة  
 الى حفرها

قوله ثم تغتسل منه الرواية  
 هنا وفيها قبل بالرفع أى لا تل  
 ثم انت تغتسل منه واجيز  
 الجزم فيها عطف على موضع  
 النهى نظر النووى ثم ان الماء  
 الكثير يخرج عنه بالاجماع  
 لانه فى معنى الجارى  
 قوله لا يغتسل بالجزم وقيل  
 بالرفع (أحدكم فى الماء الدائم  
 وهو جنب) هذا النهى إنما  
 يكون فى الماء القليل لانه  
 يصير مستعملا باغتسال  
 الجنب فحينئذ قد افسد  
 الماء على الناس لانه لا يصلح  
 للاغتسال والتوضؤ منه اه  
 مرقاة عن المبارك  
 قوله يتناولوه تناوولا أى  
 يأخذه اغترافا ويغتسل  
 خارجا وبداخل الجنب يده  
 للتناول لا بتغير حكم الماء  
 اه من المرقاة  
 قوله دعوه ولا تزرموه أى  
 تركوه ولا تقطعوا عليه بوله  
 لانه لو قطع عليه بوله لتضرر  
 ولان التنجس قد كان حاصلًا  
 فى جزء من المسجد فلو أقاموه  
 فى أثناء بوله لتنجست ثيابه  
 ومواضع كثيرة من المسجد  
 وفى الحديث استحباب الرفق  
 بالمجاهل ومعلمه من غير  
 تعنيف عليه اه المبارك

**باب**  
حكم بول الطفل  
 الرضيع وكيفية غسله

فقال يتناولوه  
 دعوه ولا تزرموه  
 حديث زهير  
 حديث زهير  
 كمن غاب

حديث (٩٧/٢٨٣): تحفة (١٤٩٣٦) ن (٢٢٠، ٣٣١، ٣٩٦) ق (٦٠٥) التحف (١٣٨٦٦).  
 حديث (٩٨/٢٨٤): تحفة (٢٩٠) خ (٦٠٢٥) ن (٥٣، ٣٢٩) ق (٥٢٨) التحف (٢٨٢).  
 حديث (٩٩/٢٨٤): تحفة (١٦٥٧) خ (٢٢١) ن (٥٤، ٥٥) ت (١٤٨) التحف (١٥١٤).  
 حديث (١٠٠/٢٨٥): تحفة (١٨٦) التحف (١٨٢).  
 حديث (١٠١/٢٨٦): تحفة (١٦٩٩٧، ١٧١٣٧) التحف (١٥٧١٥، ١٥٨٤٤).

قوله فيبرك عليهم أي يدعو لهم بالبركة قال النووي وأصل البركة ثبوت الخير وكثرته اه

ويحكهم التحنيك أن يمضغ التمر أو نحوه ثم يدلك به حنك الصغير (نووي)

قوله في حجره حجر الانسان بالفتح وقد يكسر حوضه مصباح

قوله نضح بالماء النضح من باي ضرب ونقع هو البيل بالماء والرش (مصباح)

قوله فرشه أي نضحه (نووي)

عكاشة تقدم في ص ١٣٦

قوله أن رجلاً يأتي في الصفحة التي تلي هذه أنه عبد الله بن شهاب الخولاني

(٣٢)

باب حكم المني (وفي نسخة)

باب غسل المني من الثوب وفركه

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوثِقُ بِالصَّبِيَّانِ فَيَبْرِكُ عَلَيْهِمْ وَيُحَكِّمُهُمْ فَأَتَى بِصَبِيٍّ قَبَالَ عَلَيْهِ فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَتْبَعَهُ بَوْلَهُ وَلَمْ يَغْسِلْهُ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَبِيٍّ يَرُضِعُ قَبَالَ فِي حَجْرِهِ فَدَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ تَمِيمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مِحْصَنٍ أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِابْنِ لَهَا لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ فَوَضَعَتْهُ فِي حَجْرِهِ قَبَالَ قَالَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ أَنْ نَضَحَ بِالْمَاءِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو التَّائِقُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فَدَعَا بِمَاءٍ فَرَشَهُ \* وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أُمَّ قَيْسِ بِنْتِ مِحْصَنٍ وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى اللَّاتِي بَايَعْنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ أُخْتُ عِكَاشَةَ بْنِ مِحْصَنٍ أَحَدِ بَنِي أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِابْنِ لَهَا لَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنِي أَنَّ أَبَتَهَا ذَلِكَ بَالَ فِي حَجْرٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَاءٍ فَنَضَحَهُ عَلَى تَوْبِهِ وَلَمْ يَغْسِلْهُ غَسَلًا \* وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ أَنَّ رَجُلًا تَزَلَّ بِعَائِشَةَ فَأَصْبَحَ يَغْسِلُ تَوْبَهُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ إِنَّمَا كَانَ يُجْزِيكَ إِنْ رَأَيْتَهُ أَنْ تَغْسِلَ مَكَانَهُ فَإِنْ لَمْ تَرَ نَضَحْتَ حَوْلَهُ وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَفْرُكُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَأَيْسَرٍ فِيهِ وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ

(عن)

فيسارك بخ

اللاقي بخ

حدثني أبي بخ فأن أم تره بخ

١٠٢- (...)

(...)

١٠٣- (٢٨٧)

(...)

١٠٤- (...)

١٠٥- (٢٨٨)

١٠٦- (...)

حديث (١٠٢/٢٨٦): تحفة (١٦٧٧٥) التحف (١٥٤٩٠).

حديث (١٠٣/٢٨٧)، (١٠٤): تحفة (١٨٣٤٢) خ (٢٢٣، ٥٦٩٣) د (٣٧٤) ت (٧١) ن (٣٠٢) ق (٥٢٤) التحف (١٦٩٦٢).

حديث (١٠٥/٢٨٨)، (١٠٧): تحفة (١٥٩٤١) ن (٣٠٠) التحف (١٤٧١٥).

حديث (١٠٦/٢٨٨)، (١٠٧): تحفة (١٧٦٧٦) د (٣٧١) ن (٢٩٧-٢٩٩) ق (٥٣٧) التحف (١٦٣٤١).

١٠٧- (...)

عَنِ الْأَسْوَدِ وَهَامٍ عَنْ عَائِشَةَ فِي الْمَنِيِّ قَالَتْ كُنْتُ أَفْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ** ح **وَحَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ جَمِيعاً** عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ ح **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مُعِينَةَ ح** **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَهْدِيٍّ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ وَاصِلِ الْأَحْذَبِ ح** **وَحَدَّثَنِي ابْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنْصُورٍ وَمُعِينَةَ كُلُّهُمَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ فِي حَتِّ الْمَنِيِّ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَامٍ عَنْ عَائِشَةَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ** **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ سَأَلْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ ثَوْبَ الرَّجُلِ أَيُغْسَلُهُ أَمْ يُغْسَلُ الثَّوْبُ فَقَالَ أَخْبَرَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُغْسِلُ الْمَنِيَّ ثُمَّ يُخْرِجُ إِلَى الصَّلَاةِ فِي ذَلِكَ الثَّوْبِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى آثَرِ الْغَسْلِ فِيهِ **وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَمْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ ح** **وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَأَبْنُ أَبِي زَائِدَةَ كُلُّهُمَا عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مَا لَيْسَ فِي أَبِي زَائِدَةَ فَحَدِيثُهُ كَمَا قَالَ ابْنُ بَشِيرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُغْسِلُ الْمَنِيَّ وَأَمَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ فِي حَدِيثِهِمَا قَالَتْ كُنْتُ أَغْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جُوَائِبِ الْحَنْظَلِيُّ أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ شَيْبِ بْنِ عَرَفَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابِ الْخَوْلَانِيِّ قَالَ كُنْتُ نَازِلًا عَلَى عَائِشَةَ فَاحْتَلَمْتُ فِي ثَوْبِي فَقَمَسْتُهُمَا فِي الْمَاءِ فَأَرَأَيْتَ جَارِيَةَ لِمَا لَيْسَتْ فَأَخْبَرْتَهَا فَبَعَثَتْ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ بِثَوْبِيكَ قَالَ قُلْتُ رَأَيْتُ مَا يَرَى النَّاسُ فِي مَنَامِهِ قَالَتْ هَلْ رَأَيْتَ فِيهِمَا شَيْئاً********

بجرحه في نسخة أخرى  
وحدثني محمد بن حاتم بن جرحه في نسخة أخرى  
وحدثني محمد بن حاتم بن جرحه في نسخة أخرى  
وحدثني محمد بن حاتم بن جرحه في نسخة أخرى

(..)

١٠٨- (٢٨٩)

(..)

١٠٩- (٢٩٠)

قوله أفركه بضم الراء قال ملاعلی و تكسر لكن المفهوم من القاموس هو الضم فقط وكذا المذكور في المصباح والفرق هو ذلك حتى يذهب أثره ولا يكون الا يابسا

١٤٠ نسخة في الصحيحين  
١٤١ نسخة في الصحيحين  
١٤٢ نسخة في الصحيحين  
١٤٣ نسخة في الصحيحين  
١٤٤ نسخة في الصحيحين  
١٤٥ نسخة في الصحيحين  
١٤٦ نسخة في الصحيحين  
١٤٧ نسخة في الصحيحين  
١٤٨ نسخة في الصحيحين  
١٤٩ نسخة في الصحيحين  
١٥٠ نسخة في الصحيحين

قوله في حث المني الخ الحث هو الحث بطرف حجر أو عود كذا حكى الفيدي عن الأزهرى ويكون هذا أيضاً في يابسه كأيام في التصريح به في آخر الباب في حديث وأني لاحكه من ثوب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يابسا بظفرى

قوله عن هام أراد به هام بن الحارث النخعي المتوفى سنة ٦٥

قوله كان يغسل المني دليل بين على نجاسة المني كما هو مذهبن الحنفى قال العيني وكان هذا هو القياس في يابسه ولكن خص بمحدث الفرق

قوله عبد الله بن شهاب الخولاني هو تابعى كوفى يكنى ابا الجوزل بفتح الجيم واسكان الزاي يروى عن سيدنا عمر ويروى عنه خيشة ابن عبد الرحمن والشعبي على ما ذكره الخرجى وذكره ابن حجر في الإصابة في القسم الثالث من حرف العين يعنى فيمن أدرك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يره

حديث (١٠٧/٢٨٨): تحفة (١٥٩٤١، ١٥٩٧٦، ١٦٠٠٤) ن (٣٠٠، ٣٠١) ق (٥٣٩) التحف (١٤٧١٥، ١٤٧٤٦، ١٤٧٧٣).  
 حديث (١٠٨/٢٨٩): تحفة (١٦١٣٥) خ (٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢) د (٣٧٣) ت (١١٧) ن (٢٩٥) ق (٥٣٦) التحف (١٤٩٠٠).  
 حديث (١٠٩/٢٩٠): تحفة (١٦٢٢٤) التحف (١٤٩٨٥).



أَخْبَرَنَا أَبُو اسْحَقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا أَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَأْتِرَ فِي فَوْرِ حَيْضَتِهَا ثُمَّ يُبَاشِرُهَا قَالَتْ وَأَيْكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْلِكُ إِرْبَهُ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَاشِرُ نِسَاءَهُ فَوْقَ الْأَزَارِ وَهُنَّ حَيْضٌ \* **حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ** أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَخْرَمَةَ ح وَحَدَّثَاهُ رُوْبُنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَاحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْطَجِعُ مَعِيَ وَأَنَا حَائِضٌ وَيَبْنِي وَيَبْنِيهِ ثَوْبٌ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهَا قَالَتْ بَيْنَمَا أَنَا مُضْطَجِعَةٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحِمْلَةِ إِذْ حِضْتُ فَانْسَلْتُ فَأَخَذْتُ يَابَ حَيْضَتِي فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْفَسْتِ قُلْتُ نَعَمْ فَدَعَانِي فَاصْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْحِمْلَةِ قَالَتْ وَكَانَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلَانِ فِي الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ مِنَ الْجَنَابَةِ \* **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَتَكَفَ يُدْنِي إِلَى رَأْسِهِ فَأَرْجِلُهُ وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ إِنْ كُنْتُ لَا دَخُلُ الْبَيْتَ لِلْحَاجَةِ وَالْمَرِيضِ فِيهِ فَمَا سَأَلْتُ عَنْهُ إِلَّا وَأَنَا مَارَةٌ وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَدْخُلَ عَلَى رَأْسِهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَرْجِلُهُ

حدثنا ابو اسحق عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عائشة قالت كان احدنا اذا كانت حائضا امرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تأتير في فورها ثم يبشرها قالت وايكم يملك اربه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك اربه  
حدثني ابو الطاهر اخبرنا ابن وهب عن مخرمة ح وحدثاه روين سعدى الaily و احمد بن عيسى قالا حدثنا ابن وهب اخبرني مخرمة عن ابيه عن كريب مولى ابن عباس قال سمعت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضطجع معي وانا حائض ويبنى ويبنى ثوب حدثنا محمد بن المثنى حدثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن يحيى بن ابي كثير حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن ان زينب بنت ام سلمة حدثت ان ام سلمة حدثتها قالت بينما انا مضطجعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحملة اذ حضت فانسلت فاخذت ياب حياضتي فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انفستي قلت نعم فدعاني فاضطجعت معه في الحملة قالت وكانت هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسلان في الاناء الواحد من الجنابة  
حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا عتكف يذني الى راسه فارجله وكان لا يدخل البيت الا لحاجة الانسان  
حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا محمد بن رُمح قال اخبرنا الليث عن ابن شهاب عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ان كنت لا ادخل البيت للحاجة والمرريض فيه فما سألته الا وانا مارة وان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لي يدخل على راسه وهو في المسجد فارجله

قوله كان احدنا هكذا وقع في الاصول في الرواية في الكتاب عن عائشة كان احدنا من غير ان كان هو صحيح (نوري) قوله في فور حياضها اي في معظها ووقت كثرتها (نوري) النوري وقال القسطلاني في ابتدائها قبل ان يطول زمنها قوله عليه السلام قال النبي صلى الله عليه وسلم يبشر النساء عن مسكن الراس وعن مسكن العنق الذي يستنج به الذي يكرهه جماعة من الفقهاء وهو مشهور بالجماع

باب

الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد

قوله يضطجع وفي نسخة معتمدة يضجع قال ابن الاثير اضجع مطاوع اضجعه نحو ازعجه فانزعج واطلقته فانطلق وانفعل بابه الثلاثي وانما جاء في الرباعي قليلا على انابة اقل من اب فعل اه

قوله حدثني ابي وهو هشام الدستواي المذكور في ص ١٢٥

قوله انفست من اطلاق اسم النفس على الحيض لتساويهما في حكم التحريم والفعل مضبوط بوجهين كما تراه

(باب) جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سورها والاتكاء في حجرها وقرائة القرآن فيه

١٥١  
١٥٢  
١٥٣  
١٥٤  
١٥٥  
١٥٦  
١٥٧  
١٥٨  
١٥٩  
١٦٠  
١٦١  
١٦٢  
١٦٣  
١٦٤  
١٦٥  
١٦٦  
١٦٧  
١٦٨  
١٦٩  
١٧٠  
١٧١  
١٧٢  
١٧٣  
١٧٤  
١٧٥  
١٧٦  
١٧٧  
١٧٨  
١٧٩  
١٨٠  
١٨١  
١٨٢  
١٨٣  
١٨٤  
١٨٥  
١٨٦  
١٨٧  
١٨٨  
١٨٩  
١٩٠  
١٩١  
١٩٢  
١٩٣  
١٩٤  
١٩٥  
١٩٦  
١٩٧  
١٩٨  
١٩٩  
٢٠٠  
٢٠١  
٢٠٢  
٢٠٣  
٢٠٤  
٢٠٥  
٢٠٦  
٢٠٧  
٢٠٨  
٢٠٩  
٢١٠  
٢١١  
٢١٢  
٢١٣  
٢١٤  
٢١٥  
٢١٦  
٢١٧  
٢١٨  
٢١٩  
٢٢٠  
٢٢١  
٢٢٢  
٢٢٣  
٢٢٤  
٢٢٥  
٢٢٦  
٢٢٧  
٢٢٨  
٢٢٩  
٢٣٠  
٢٣١  
٢٣٢  
٢٣٣  
٢٣٤  
٢٣٥  
٢٣٦  
٢٣٧  
٢٣٨  
٢٣٩  
٢٤٠  
٢٤١  
٢٤٢  
٢٤٣  
٢٤٤  
٢٤٥  
٢٤٦  
٢٤٧  
٢٤٨  
٢٤٩  
٢٥٠  
٢٥١  
٢٥٢  
٢٥٣  
٢٥٤  
٢٥٥  
٢٥٦  
٢٥٧  
٢٥٨  
٢٥٩  
٢٦٠  
٢٦١  
٢٦٢  
٢٦٣  
٢٦٤  
٢٦٥  
٢٦٦  
٢٦٧  
٢٦٨  
٢٦٩  
٢٧٠  
٢٧١  
٢٧٢  
٢٧٣  
٢٧٤  
٢٧٥  
٢٧٦  
٢٧٧  
٢٧٨  
٢٧٩  
٢٨٠  
٢٨١  
٢٨٢  
٢٨٣  
٢٨٤  
٢٨٥  
٢٨٦  
٢٨٧  
٢٨٨  
٢٨٩  
٢٩٠  
٢٩١  
٢٩٢  
٢٩٣  
٢٩٤  
٢٩٥  
٢٩٦  
٢٩٧  
٢٩٨  
٢٩٩  
٣٠٠  
٣٠١  
٣٠٢  
٣٠٣  
٣٠٤  
٣٠٥  
٣٠٦  
٣٠٧  
٣٠٨  
٣٠٩  
٣١٠  
٣١١  
٣١٢  
٣١٣  
٣١٤  
٣١٥  
٣١٦  
٣١٧  
٣١٨  
٣١٩  
٣٢٠  
٣٢١  
٣٢٢  
٣٢٣  
٣٢٤  
٣٢٥  
٣٢٦  
٣٢٧  
٣٢٨  
٣٢٩  
٣٣٠  
٣٣١  
٣٣٢  
٣٣٣  
٣٣٤  
٣٣٥  
٣٣٦  
٣٣٧  
٣٣٨  
٣٣٩  
٣٤٠  
٣٤١  
٣٤٢  
٣٤٣  
٣٤٤  
٣٤٥  
٣٤٦  
٣٤٧  
٣٤٨  
٣٤٩  
٣٥٠  
٣٥١  
٣٥٢  
٣٥٣  
٣٥٤  
٣٥٥  
٣٥٦  
٣٥٧  
٣٥٨  
٣٥٩  
٣٦٠  
٣٦١  
٣٦٢  
٣٦٣  
٣٦٤  
٣٦٥  
٣٦٦  
٣٦٧  
٣٦٨  
٣٦٩  
٣٧٠  
٣٧١  
٣٧٢  
٣٧٣  
٣٧٤  
٣٧٥  
٣٧٦  
٣٧٧  
٣٧٨  
٣٧٩  
٣٨٠  
٣٨١  
٣٨٢  
٣٨٣  
٣٨٤  
٣٨٥  
٣٨٦  
٣٨٧  
٣٨٨  
٣٨٩  
٣٩٠  
٣٩١  
٣٩٢  
٣٩٣  
٣٩٤  
٣٩٥  
٣٩٦  
٣٩٧  
٣٩٨  
٣٩٩  
٤٠٠

حديث (٣/٢٩٤): تحفة (١٨٠٦١) خ (٣٠٣) د (٢١٦٧) التحف (١٦٧٠٢).  
 حديث (٥/٢٩٦): تحفة (١٨٢٧١، ١٨٢٧٠) خ (٢٩٨، ٣٢٢، ٣٢٣، ١٩٢٩) ن (٢٨٣، ٣٧١) ق (٣٨٠) التحف (١٦٨٨٩، ١٦٨٩٠).  
 حديث (٦/٢٩٧): تحفة (١٧٩٠٨) د (٢٤٦٧) ن (٣٣٧٤ الكبرى) التحف (١٦٥٥٦).  
 حديث (٧/٢٩٧): تحفة (١٦٥٧٩) خ (٢٠٢٩) د (٢٤٦٨) ت (٨٠٤، ٨٠٥) ن (٣٣٧٥ الكبرى) ق (١٧٧٦) التحف (١٥٣٠٩).

(٢)

(٣)

قوله (إذا كانوا) يعني النبي صلى الله عليه وسلم وأزواجه (معتكفين) أي في المسجد فإنه عليه السلام قد كان أذن لبعضهن في ذلك كما رواه البخاري وهو المناسب لما قبله من قولها ان كنت لادخل البيت الخ فإنه ينهى عن اعتكافها أيضاً كما قدمنا والمعتكف لا يشغل بغير ما هو فيه

قوله ناوليني الخمرة أي أعطيها إياي وهي السجادة الصغيرة مقدار ما يسجد عليه

قوله ان حيضتك ليست في يدك يعني أن يدك ليست بنجسة لأنها لا حيض فيها وصبو الشارح فيه فتح الحاء قال بخلاف حديث ام سلمة فاخذت ثياب حيضتي فان الصواب فيه الكسراه قال ابن الاثير الحوض بالکسر الاسم من الحيض والحال التي تلمزها الحائض من التجنب والتحيض كالجلسة والعمدة (بالكسرة فيهما) من الجلوس والعمود فاما الحيضة بالفتح فالمره الواحدة من دفع الحيض ونوبه (جمادفة ونوبه) وقد تكرر في الحديث كثيراً وأنت تفرق بينهما بما تقتضيه قرينة الحال من مساق الحديث اه

وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ إِذَا كَانَ مُعْتَكِفًا وَقَالَ ابْنُ رُمْحٍ إِذَا كَانُوا مُعْتَكِفِينَ  
**وَحَدَّثَنِي** هُرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْإَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ  
 مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْرِجُ إِلَى رَأْسِهِ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ  
 مُجَاوِرٌ فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ هِشَامِ  
 أَخْبَرَنَا عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي رَأْسَهُ  
 رَأْسَهُ وَأَنَا فِي حُجْرَتِي فَأَرْجِلُ رَأْسَهُ وَأَنَا حَائِضٌ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَمْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ  
 كُنْتُ أَعْسِلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا حَائِضٌ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ  
 يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو  
 مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ لِي  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاوليني الخمرة من المسجد قالت إني حائضٌ فقال  
 إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ حَجَّاجٍ  
 وَأَبْنِ أَبِي عَنِيَّةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَمَرَني رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَاولَهُ الخمرة من المسجد فقالت إني حائضٌ فقال تَاوليها  
 فَإِنَّ الْحَيْضَةَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كَامِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ  
 كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي  
 حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ  
 يَا عَائِشَةُ نَاوليني الثوبَ فقالت إني حائضٌ فقال إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ  
 فَنَاولتُهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ  
 عَنْ مِسْعَرٍ وَسُقْيَانَ عَنِ الْمُقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ

(أشرب)

٨- (...)

٩- (...)

١٠- (...)

١١- (٢٩٨)

١٢- (...)

١٣- (٢٩٩)

١٤- (٣٠٠)

قال أخبرني عمرو بن محمد  
 معتكف (نوبه)  
 قوله هو مجاور أي  
 مجاور  
 قال فناولينيها  
 مج  
 كبره الشرحه

حديث (٨/٢٩٧): تحفة (١٦٣٩٤) ن (٢٧٦، ٣٣٨٤ الكبرى) التحف (١٥١٣٧).  
 حديث (٩/٢٩٧): تحفة (١٦٩٠٠) التحف (١٥٦١٧).  
 حديث (١٠/٢٩٧): تحفة (١٥٩٩٠) خ (٣٠١، ٢٠٣١) ن (٨٧، ٢٧٥) (٣٣٧٨-٣٣٨٠ الكبرى) التحف (١٤٧٦٠).  
 حديث (١٢، ١١/٢٩٨): تحفة (١٧٤٤٦) د (٢٦١) ت (١٣٤) ن (٢٧١، ٢٧٢، ٣٨٤، ٣٨٤م) التحف (١٦١٣٣).  
 حديث (١٤/٣٠٠): تحفة (١٦١٤٥) د (٢٥٩) ن (٧٠، ٢٧٩-٢٨٢، ٣٧٧-٣٨٠، ٣٤١) (٩١٢٠ الكبرى) ق (٦٤٣) التحف (١٤٩١٠).

قوله ( ثم ) أى بعد  
الطلب (أناوله النبي)  
أى اعطيه الاناء الذى  
شربت فيه فيضع  
فيه على موضع فى  
فيشرب منه وهذا  
من غاية مخالفته لليهود  
بغضاً ومن نهاية موافقته  
لهاجباً ( وأتعلق )  
أى وكنت أتعلق  
(العرق) بفتح العين  
وسكون الراء أى  
أخذ اللحم من العرق  
باسناني وهو عظم  
أخذ معظم اللحم منه  
وبقيت عليه بقية اه  
قوله يتكى في حجرى  
الاتكاء هو الاستناد  
وفيه دلالة على طهارة  
جسد الحائض

قوله ولم يجمعوها  
البيوت أى لم يساكنوهن  
ولم يخالطوهن وإنما  
جمع الضمير لان المراد  
بالمرأة الجنس فغير  
أولاً بالفرد ثم بالجمع  
رعاية للفظ والمعنى على  
طريق التفنن (مرقاة)

باب المذي

منتهى  
قوله فلا يجمعهن أى  
أفلا يجمعهن كما فى  
نسخة  
قوله وجد عليهما معناه  
غضب عليهما فيكون  
معنى لم يجمع عليهما لم يغضب  
قوله فاستقبلهما هدية  
أى شخص معه هدية  
يهدياها الى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم  
قوله رجلاً مذاءً أى  
كثير المذي  
قوله فأمرت المقداد  
أى التمسث منه أن  
يسأله عن ذلك

أَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ ثُمَّ أَنَا وَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَضَعُ فَأُهَى عَلَى مَوْضِعٍ فِيَّ  
فَيَشْرَبُ وَاتَّعَرَّقُ الْعَرَقَ وَأَنَا حَائِضٌ ثُمَّ أَنَا وَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَضَعُ فَأُهَى  
عَلَى مَوْضِعٍ فِيَّ وَلَمْ يَذْكُرْ زُهَيْرٌ فَيَشْرَبُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا دَاوُدُ  
ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّيُّ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أُمِّهِ عَنِ عَالِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّكِي فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَحَدَّثَنَا  
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَمَاءُ بِنْتُ سَلْمَةَ حَدَّثَنَا نَابِثٌ عَنْ  
السَّيِّدِ أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ لَمْ يَأْكُلُوا وَلَمْ يَجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ  
فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى  
وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدْنَىٰ مِمَّا عَتَبَرْتُمُوهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ فِي الْمَحِيضِ إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَضْمَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا السِّكَّاحَ فَبَلَغَ ذَلِكَ الْيَهُودَ فَقَالُوا  
مَا يَرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدْعَ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئًا إِلَّا خَالَفَنَا فِيهِ فَجَاءَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ  
وَعَبَّادُ بْنُ بَشِيرٍ فَقَالَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا فَلَا نَجْمَ مَعَهُنَّ فَمَعِيَ وَجْهٌ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى ظَنَّنَا أَنْ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا الْخَرْجَ فَاسْتَقْبَلَهُمَا هَدِيَّةً  
مِنْ لَيْلٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمَا فَسَقَاهُمَا فَعَرَفَا أَنْ لَمْ يَجِدْ  
عَلَيْهِمَا \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مَعَاوِيَةَ وَهَشِيمٌ عَنِ الْأَعْمَشِ  
عَنْ مُنْذِرِ بْنِ يَعْلَى وَيُكْنَىٰ أَبَا يَعْلى عَنِ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ كُنْتُ رَجُلًا مَذَاءً  
وَكَنْتُ اسْتَحْيِي أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَ كَانَ أَبْتَنِي فَأَمَرْتُ الْمُقَدَّادَ بْنَ  
الْأَسْوَدِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ يَغْسِلُ ذِكْرَهُ وَيَتَوَضَّأُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْخَارِزِيُّ حَدَّثَنَا  
خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْخَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ قَالَ سَمِعْتُ مُنْذِرًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَلِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَذْيِ مِنْ  
أَجْلِ فَاطِمَّةَ فَأَمَرْتُ الْمُقَدَّادَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ مِنْهُ الْوَضُوءُ وَحَدَّثَنَا هُرُورُ بْنُ

(٣٠١)-١٥

(٣٠٢)-١٦

ولم يجمعوها

المراد بالكناح  
هنا الوطء

بج  
أفلا يجمعهن

بج  
ابن الحنفية  
هو محمد بن سديدنا على

(٣٠٣)-١٧

ابن الحنفية

(..)-١٨

(..)-١٩

حديث (١٥/٣٠١): تحفة (١٧٨٥٨) خ (٢٩٧، ٧٥٤٩) د (٢٦٠) ن (٢٧٤، ٣٨١) ق (٦٣٤) التحف (١٦٥١٠).  
حديث (١٦/٣٠٢): تحفة (٣٠٨) د (٢٥٨، ٢١٦٥) ت (٢٩٧٧) ن (٢٨٨، ٣٦٩) (٢٨١، ١١٠٣٧، ٩٠٩٧ الكبرى) ق (٦٤٤) التحف (٣٠٠).  
حديث (١٧/٣٠٣): تحفة (١٠٢٦٤) خ (١٣٢، ١٧٨) ن (١٥٧، ٤٣٧) (٥٨٨٨ الكبرى) التحف (٩٥٣٥).  
حديث (١٩/٣٠٣): تحفة (١٠١٩٥) ن (٤٣٥، ٤٣٦، ٤٣٨، ٤٣٩) التحف (٩٤٦٥).

قوله وانضح فرجك  
أى اغسل ذكرك  
فان النضح يكون  
غسلاً ويكون رشاً  
وقد جاء في الرواية  
الآخرى بغسل ذكره  
فيتبين حمل النضح  
عليه أفاده النووي

باب

غسل الوجه واليدين  
إذا استنقظ من النوم

(٥)

باب

جواز نوم الجنب  
واستحباب الوضوء  
له وغسل الفرج  
إذا أراد أن يأكل  
أو يشرب أو ينام  
أو يجامع

(٦)

(\*) قال

قوله أيرقد أى أينا  
كما هو الرواية الأخرى  
والرقاد مثل النوم  
يكون ليلاً ويكون  
نهاراً قال الفيومي  
وبعضهم يخصه بنوم  
الليل ويشهد للإطلاق  
مقابلته باليقظة في قوله  
تعالي وتحسبهم أيقاظاً  
وهم رقدوا أى نيام اه

سَعِيدِ الْأَيْبِيِّ وَاحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ  
عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَرْسَلْنَا الْمُقَدَّادَ بْنَ  
الْأَسْوَدِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ الْمَذْيِ يَخْرُجُ مِنَ الْإِنْسَانِ كَيْفَ  
يَفْعَلُ بِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأْ وَأَنْضِحْ فَرْجَكَ \* حَدَّثَنَا  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ  
كُهَيْلٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ  
فَقَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ثُمَّ نَامَ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ  
وَمُحَمَّدُ بْنُ زَيْنٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ  
ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ \* حَدَّثَنَا  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ وَوَكَيْعٌ وَعَنْدَرُ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ  
إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ  
جُنُبًا فَأَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ  
بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَا حَدَّثَنَا  
شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى فِي حَدِيثِهِ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ  
يُحَدِّثُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَرُهَيْبُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ  
ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ عُيَيْنَةَ وَاللَّفْظُ لهُمَا قَالَ  
ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبِي وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْرُقَدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ قَالَ نَعَمْ إِذَا تَوَضَّأَ \*  
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ  
أَنَّ عُمَرَ اسْتَفْتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَلْ يَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ قَالَ

(نعم)

القداد بن عمرو ابن الاسود نخب

محمد بن عمار بن محمد

محمد بن عيسى بن محمد بن عيسى

وابن يسار قالا جميعاً نخب

حديث ابن نافع  
قال ابن جرير في نافع

٢٠- (٣٠٤)

٢١- (٣٠٥)

٢٢- (...)

(...)

٢٣- (٣٠٦)

٢٤- (...)

حديث (٢٠/٣٠٤): تحفة (٦٣٥٢) خ (٦٣١٦) د (٥٠٤٣) ت (٢٥٦ الشماثل) ن (١١٢١) (٣٩٧ الكبرى) ق (٥٠٨) التحف (٥٩٢٠).

حديث (٢١/٣٠٥): تحفة (١٧٧٦٩) د (٢٢٢، ٢٢٣) ن (٢٥٦-٢٥٨) (٦٧٣٧، ٦٨٨١، ٩٠٤٣-٩٠٤٦ الكبرى) ق (٥٨٤، ٥٩٣) التحف (١٦٤٢٧).

حديث (٢٢/٣٠٥): تحفة (١٥٩٢٦) د (٢٢٤) ن (٢٥٥) (٩٠٤٧ الكبرى) ق (٥٩١) التحف (١٤٧٠١). حديث (٢٤/٣٠٦): تحفة (٧٧٨١) التحف (٧٢٠٧).

حديث (٢٣/٣٠٦): تحفة (٧٨٤٥، ٧٩٧٣، ٨١٧٨، ١٠٥٥٢) ت (١٢٠) ن (٢٥٩) (٩٠٥٨، ٩٠٥٩، ٩٠٦٣ الكبرى) التحف (٧٢٦٨، ٧٣٩١، ٧٥٨٣، ٩٧٩٦).



٢٥- (..)

نعم لِيَوْضَأَ ثُمَّ لَيَمَّ حَتَّى يَغْتَسِلَ إِذَا شَاءَ وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى

مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِرَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ تُصِيبُهُ جَنَابَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ وَأَغْسَلَ ذَكَرَكَ ثُمَّ نَمَّ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ

٢٦- (٣٠٧)

مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ وَثْرِ رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قُلْتُ كَيْفَ كَانَ يَضَعُ فِي الْجَنَابَةِ أَمْ كَانَ

يَغْتَسِلُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ أَمْ يَنَامُ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ قَالَتْ كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ رَبَّمَا

أَغْتَسَلَ فَنَامَ وَرُبَّمَا تَوَضَّأَ فَنَامَ قُلْتُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً \* وَحَدَّثَنِي

(..)

زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ

حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ جَمِيعًا عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا أَبُو**

٢٧- (٣٠٨)

بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي

زَائِدَةَ ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ مُيَمَّرٍ قَالَا حَدَّثَنَا صِرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَرَارِيُّ

كُلُّهُمْ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نِيَّ أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ فَلْيَتَوَضَّأْ زَادَ أَبُو بَكْرٍ فِي حَدِيثِهِ

بَيْنَهُمَا وَضُوءًا وَقَالَ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ **وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ** بْنِ أَبِي شُعَيْبٍ

٢٨- (٣٠٩)

الْحَرَّانِيُّ حَدَّثَنَا مَسْكِينُ بْنُ يَمِينِ بْنِ بَكِيرِ الْحِذَّاءِ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ بِغَسَلٍ وَاحِدٍ **وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ**

٢٩- (٣١٠)

حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ الْخَنَفِيُّ حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَارٍ قَالَ قَالَ اسْحَقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ

حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ جَاءَتْ أُمُّ سَلِيمٍ وَهِيَ جَدَّةُ اسْحَقِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ لَهُ وَعَائِشَةُ عِنْدَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ الْمَرْأَةُ تَرَى مَا يَرَى الرَّجُلُ فِي الْمَنَامِ

فَتَرَى مِنْ نَفْسِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ مِنْ نَفْسِهِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَا أُمَّ سَلِيمٍ فَضَحَّتِ النَّسَاءُ

قوله وفي جدة اسحق أي لآبيه فان والده اسحق هو عبدالله بن ابي طلحة وام سلمة ووالدة عبدالله المذكور وهي  
ام انس بن مالك تزوجها بعد موت مالك بن النضر ابي انس ابو طلحة فولدت له علامات صغيرا وهو ابو محير صاحب التيمر  
فولدت له عبدالله بن ابي طلحة وهو والد اسحق كافي اسد القباة وياتي في آخر الصفة التي بعده هذه أمها ام ابي طلحة

عن انس بن مالك

باب  
وجوب الغسل على  
المرأة بخروج المني  
منها

(٧)

حديث (٢٥/٣٠٦): تحفة (٧٢٢٤) خ (٢٩٠) د (٢٢١) ن (٢٦٠) (٩٠٥٦ الكبرى) التحف (٦٦٩٩).

حديث (٢٦/٣٠٧): تحفة (١٦٢٧٩) د (١٤٣٧) ت (٤٤٩) (٢٩٢٤) التحف (١٥٠٣١).

حديث (٢٧/٣٠٨): تحفة (٤٢٥٠) د (٢٢٠) ت (١٤١) ن (٢٦٢) (٩٠٣٨، ٩٠٣٩ الكبرى) ق (٥٨٧) التحف (٣٩٥٢).

حديث (٢٨/٣٠٩): تحفة (١٦٤٠) د (٢١٨ تعليقا) التحف (١٤٩٧).  
حديث (٢٩/٣١٠): تحفة (١٨٧) التحف (١٨٣).

قوله ( فقالت امسلم واستجيت ) قال الفرح الصواب هنا كون العبارة ( فقالت امسلم واستجيت ) فان السائلة هي ام سلم والزادة عليها فيه سيدتنا امسلمة واما في الحديث التقدم فالزادة على امسلم سيدتنا عائشة رضوان الله تعالى عليهن

تَرَبَّتْ يَمِينُكَ فَقَالَ لِعَائِشَةَ بَلْ أَنْتِ قَرَّبَتْ يَمِينُكَ نَعَمْ فَلْتَعْتَسِلْ يَا أُمَّ سَلِيمٍ إِذَا رَأَتْ ذَلِكَ **حَدَّثَنَا** عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا يَرْبُودُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ النَّسَّ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ حَدَّثَتْ أَنَّهَا سَأَلَتْ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنْأَمِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَتْ ذَلِكَ الْمَرْأَةُ فَلْتَعْتَسِلْ فَقَالَتْ أُمَّ سَلِيمٍ وَاسْتَحْيَيْتُ مِنْ ذَلِكَ قَالَتْ وَهَلْ يَكُونُ هَذَا فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ فَمَنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّبَهُ إِنْ مَاءَ الرَّجُلِ غَلِظُ أَيْضُ وَمَاءَ الْمَرْأَةِ رَقِيقُ أَصْفَرُ فَمِنْ أَيْبِهَمَا عَلَا أَوْ سَبَقَ يَكُونُ مِنْهُ الشَّبَهُ **حَدَّثَنَا** دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ النَّسِّ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَأَلْتُ أُمَّرَأَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنْأَمِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ فِي مَنْأَمِهِ فَقَالَ إِذَا كَانَ مِنْهَا مَا يَكُونُ مِنَ الرَّجُلِ فَلْتَعْتَسِلْ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ جَاءَتْ أُمَّ سَلِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا أَحْتَلَمَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ فَقَالَتْ أُمَّ سَلَمَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ فَقَالَ تَرَبَّتْ يَدَاكِ فِيمَ يُشْبِهُهَا وَلَدَهَا **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا **حَدَّثَنَا** وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بَعْجَمًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ مَعْنَاهُ وَزَادَ قَالَتْ قُلْتُ فَصَحَّتِ النَّسَاءُ **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ أُمَّ بَنِي أَبِي طَلْحَةَ دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ هِشَامِ عَيْرِ أَنْ فِيهِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ فُقِلْتُ لَهَا أَفْ لَكَ أَتَرَى الْمَرْأَةَ ذَلِكَ **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى

قوله فقال لعائشة وجد في نسخة النوى قبله هذه الزيادة ( قولها تربت يمينك خبر) ذكر ان قوله خير مختلف في ضبطه فقيل بالياء المثناة وقيل بالياء الموحدة ومعنى الاول انها لم ترد بهذا شيئا ولكنها كلمة تجرى على اللسان ومعنى الثاني ان هذا ليس بدعاء بل هو خبر لا يراد حقيقته اه لكن المعنى الثاني وان ادعى النوى صحته ليس بشئ كما قاله القاضي عياض ثم ان قولها تربت يمينك معناه ما أصبت وهو في الاصل بمعنى صار في يدك التراب ولا أصبت خيرا أي افترحت لكن لا يريدون به الدعاء على المخاطب كما يقولون قائله الله الى غير ذلك من الكلمات التي جرت على ألسنتهم اه قوله فمن أيهما علا أي فالي من أيهما غلب فيها اذا وقع منيهما في الرحم معاً وقوله أو سبق أي متى أيهما وقع في الرحم قبل وقوع مني صاحبه فإو للتقسيم لا للترديد أقاده ملاعلى قوله اف بالكسر منونا وفي بعض النسخ غير منون وفيه لغات هذه أشهرها والتلاوة عليها ومعناه ههنا الانكار قال ابن الاثير وهي صوت اذا صوت به الانسان علم أنه متضرع متكره اه

اذا رأت ذلك غمز ترى في المنام غمز قوله وماء المرأة بالنصب ويرفع كذا في الرفقة

٣٠- (٣١١)

٣١- (٣١٢)

٣٢- (٣١٣)

(...)

(٣١٤)

٣٣- (...)

( الرازي )

حديث (٣٠/٣١١): تحفة (١١٨١، ١٨٣٢٤) ن (١٩٥، ٢٠٠) (٩٠٧٧، ٩٠٧٦) الكبرى) ق (٦٠١) التحف (١٠٨٣، ١٦٩٤٣).

حديث (٣١/٣١٢): تحفة (٨٥٦) التحف (٧٩٧).

حديث (٣٣/٣١٤): تحفة (١٦٧٥٦) التحف (١٥٤٧١).

حديث (٣٢/٣١٣): تحفة (١٨٢٦٤) خ (١٣٠، ٢٨٢، ٣٣٢٨، ٦٠٩١، ٦١٢١) ت (١٢٢) ن (١٩٧) (٥٨٨٧) الكبرى) ق (٦٠٠) التحف (١٦٨٨٣).

حديث (٣١٤): تحفة (١٦٥٦٥) التحف (١٥٢٩٧).

الرَّازِي وَسَهْلُ بْنُ عُمَانَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ قَالَ سَهْلٌ حَدَّثَنَا وَقَالَ  
 الْآخِرَانِ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ مُسَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
 عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عَالِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ  
 تَغْتَسِلُ الْمَرْأَةُ إِذَا أَحْمَلَتْ وَأَبْصُرَتِ الْمَاءَ فَقَالَ نَعَمْ فَقَالَتْ لَهَا عَالِشَةُ تَرَبَّتْ يَدَاكَ وَالَّتِ  
 قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعِيهَا وَهَلْ يَكُونُ الشَّبَهُ إِلَّا مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ إِذَا  
 عَلِمَتْ وَأَوْهَا مَاءَ الرَّجُلِ أَشْبَهَ الْوَالِدَ أَخُوهُ وَإِذَا عَلِمَتْ مَاءَ الرَّجُلِ مَاءَهَا أَشْبَهَ أَعْمَامَهُ **حَدَّثَنِي**  
 الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ وَهُوَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سَلَامٍ  
 عَنْ زَيْدِ بْنِ عِيْنٍ أَخَاهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَمَاءَ الرَّحْبِيُّ أَنَّ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَهُ قَالَ كُنْتُ فَأَمَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ  
 حَبْرٌ مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ فَدَفَعْتُهُ دَفْعَةً كَادَ يُضْرَعُ  
 مِنْهَا فَقَالَ لِمَ تَدْفَعُنِي فَقُلْتُ أَلَا تَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ إِنَّمَا نَدَعُوهُ  
 بِاسْمِهِ الَّذِي سَمَّاهُ بِهِ أَهْلُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَسْمَى مُحَمَّدَ الَّذِي  
 سَمَّاهُ بِهِ أَهْلِي فَقَالَ الْيَهُودِيُّ جِئْتُ أَسْأَلُكَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَيَسْفَعُكَ شَيْءٌ إِنْ حَدَّثْتُكَ قَالَ أَسْمَعُ بِأُذُنِي فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعُودِ  
 مَعَهُ فَقَالَ سَلْ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ أَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ  
 وَالسَّمَاوَاتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُمْ فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الْجِسْرِ قَالَ فَمَنْ  
 أَوَّلُ النَّاسِ إِجَارَةٌ قَالَ قُرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ قَالَ الْيَهُودِيُّ فَمَا تُخَفِّضُهُمْ حِينَ يَدْخُلُونَ  
 الْجَنَّةَ قَالَ زِيَادَةُ كِبِدَانُونَ قَالَ فَمَا غِذَاؤُهُمْ عَلَى إِثْرِهَا قَالَ يُحْرَهُمْ ثَوْرُ الْجَنَّةِ  
 الَّذِي كَانَ يَأْكُلُ مِنْ أَطْرَافِهَا قَالَ فَمَا شَرَابُهُمْ عَلَيْهِ قَالَ مِنْ عَيْنٍ فِيهَا تَسْمَى  
 سَسْبِيلًا قَالَ صَدَقْتَ قَالَ وَجِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ  
 الْأَرْضِ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ رَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ قَالَ أَيَسْفَعُكَ إِنْ حَدَّثْتُكَ قَالَ أَسْمَعُ بِأُذُنِي قَالَ

فاصبرت لاله بخ  
أى اذا غلب

الاشهر  
توالتك أى فعل يصير  
كان  
في الأرض يقتضيه كان  
الفرقة في قوله  
ذنى باذنى  
فأعدواهم على امرها بخ  
طرف كبد الموت عايتى  
قوله زيادة كبد النون أى

(٣١٥)-٣٤

قوله خبر من أحبار  
اليهود قال في الصباح  
الجبر بالكسر العالم  
والجمع أحبار مثل حمل  
وأحمال والجبر بالفتح  
لغة فيه وجمعه جبور  
مثل فلس وفلوس  
واقصر تملب على  
الفتح وبعضهم أنكروا  
الكسر اه

بيان صفة منى الرجل  
والمرأة وان الولد  
مخلوق من مائهما  
قوله تربت يدك تقدم  
بيانه وأما قوله والت  
فقد اضطرب فيه كلام  
الشرح حيث ضبطوه  
بالضم كما أجرنا عليه  
الطبع وقالوا معناه  
أصابتها الاله بفتح  
الهزة وتشديد اللام  
وهى الحربة ثم تأولوا  
افراد الفعل مع تنبيه  
يداك بوجهين أحدهما  
أنه أراد الجنس والثاني  
صاحبة اليدين أى  
وأصابتك الاله اه  
وساجدة الوجهين بادية  
والوجه فيه صنيع  
صاحب النهاية حيث  
ضبطه ببناء مايسى  
فاعله وفصره بقوله  
أى صاحت للمأصباها  
من شدة هذا الكلام  
فيكون معطوفاً على  
قالت ولا يحتاج الى  
تأول قال وروى بضم  
الهزة مع التشديد  
أى طعنت بالاله وهى  
الحربة العريضة النصل  
وفيه بعد لانه لا يلام  
لفظ الحديث اه

(٨)

قوله اجازة الاجازة صاعى الجواز والعبور انظر كما كتبناه من النهاية بجامع ص ١١٣

قوله أذكر ابان الله  
أى كان الولد ذكراً  
قوله آتينا بالمدون تخفيف  
النون وقد روى  
بالقصر وتشديد النون  
ومعناه كان الولد اثنى  
اه نووى

آتينا بادن الله  
نحو

جئتُ أسألكَ عن الولدِ قال ماءُ الرجلِ أبيضُ وماءُ المرأةِ أصفرُ فإذا اجتمعا فعلا مني  
الرجلِ مني المرأةُ أذْ كرا ياذن الله وإذا علا مني المرأةُ مني الرجلِ آتينا بادن الله قال  
اليهودى لقد صدقتُ وإنتك لنبى ثم أنصرفَ فذهبَ فقال رسولُ الله صلى الله  
عليه وسلم لقد سألتني هذا عن الذي سألتني عنه ومالى علمُ بشئٍ منه حتى آتاني الله به  
\* وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي أخبرنا يحيى بن حسان حدثنا معاوية

(...)

٣٥- (٣١٦)

وأما  
نحو

أبن سلام في هذا الإسناد بمثله غير أنه قال كنتُ فاعداً عند رسول الله صلى الله عليه  
وسلم وقال زائدة كبد النون وقال أذْ كرا وإنتك ولم يقل أذْ كرا وإنتك \* حدثنا  
يحيى بن يحيى التميمي حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة  
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل من الجنابة يبدأ فيغسل  
يديه ثم يفرغُ يمينه على شماله فيغسلُ فرجه ثم يوضأُ وضوءه للصلاة ثم  
يأخذ الماءَ فيدخلُ أصابعه في أصولِ الشعرِ حتى إذا رأى أن قد استبرأً حفن على  
رأسه ثلاثَ حفاتٍ ثم أفاض على سائر جسده ثم غسل رجليه وحدثنا قتيبة بن

(...)

٣٦- (...)

بج  
نحو

سعيدٍ وزهير بن حرب قال حدثنا جريرٌ ح وحدثنا علي بن مجرٍ حدثنا علي بن  
مسهر ح وحدثنا أبو كريب حدثنا ابن عمير كلهم عن هشام في هذا الإسناد وليس  
في حديثهم غسل الرجلين وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبَةَ حدثنا وكيعٌ حدثنا  
هشام عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل من الجنابة فبدأ فغسل

(...)

٣٧- (٣١٧)

كفيه ثلاثاً ثم ذكر نحو حديث أبي معاوية ولم يذكر غسل الرجلين وحدثنا  
عمر والنقاد حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا زائدة عن هشام قال أخبرني عروة عن  
عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه  
قبل أن يدخل يده في الإناء ثم يوضأ مثل وضوئه للصلاة وحدثني علي بن  
حجر السعدي حدثني عيسى بن يونس حدثنا الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن

باب  
صفة غسل الجنابة  
قوله زائدة كبد النون  
قال النووي الزيادة  
والزائدة شئ واحد  
وهو طرف الكبد  
وهو أطيبها والنون  
الحوت وجمعه نينان  
اه

قوله في اصول الشعر  
قال ملا على ظاهره  
ان المراد شعر لحيته  
اه

قوله قد استبرأ الخ  
أى أوصل الليل الى  
جميعه ومعنى حفن  
أخذ الماء بيديه جميعاً  
اه نووى ومل الكمين  
من أى شئ كان  
يسمى حفنة على زنة  
سجدة ويجمع على  
حفات كسجدات

(كريب)

حديث (٣٥/٣١٦): تحفة (١٦٧٧٣، ١٧٠١٢، ١٧١٠٨، ١٧٢١٩) ن (٤٢٣) التحف (١٥٤٨٨، ١٥٧٢٩، ١٥٨١٧، ١٥٩٢٢).  
حديث (٣٦/٣١٦): تحفة (١٦٨٩٤، ١٧٢٧٤) التحف (١٥٦١١، ١٥٩٧٣).  
حديث (٣٨، ٣٧/٣١٧): تحفة (١٨٠٦٤) خ (٢٤٩، ٢٥٧، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٧٤، ٢٧٦، ٢٨١) د (٢٤٥) ت (١٠٣)  
ن (٢٥٣، ٤٠٨، ٤١٨، ٤١٩، ٤٢٨) ق (٤٦٧، ٥٧٣) التحف (١٦٧٠٥).

كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ حَدَّثَنِي خَالَتِي مَيْمُونَةُ قَالَتْ أَدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُسْلَهُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَعَسَلَ كَفِّهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ أَدَخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ ثُمَّ أَفْرَغَ بِهِ عَلَى فَرْجِهِ وَغَسَلَهُ بِشِمَالِهِ ثُمَّ ضَرَبَ بِشِمَالِهِ الْأَرْضَ فَدَلَّكَهَا ذَلِكَ شَدِيدًا ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ مِلَّ كَفِّهِ ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ ثُمَّ تَخَشَّى عَنْ مَقَامِهِ ذَلِكَ فَعَسَلَ رِجْلَيْهِ ثُمَّ آتَيْتُهُ بِالْمُنْدِيبِ فَرَدَّهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَالْأَشْجُحُ وَإِسْحَاقُ كُلُّهُمْ عَنْ وَكَيْعٍ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا إِفْرَاقُ ثَلَاثِ حَفَنَاتٍ عَلَى الرَّأْسِ وَفِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ وَصَفُ الْوَضُوءِ كُلِّهِ يَذْكَرُ الْمَنْضَمَةَ وَالْإِسْتِشْقَ فِيهِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ ذِكْرُ الْمُنْدِيبِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَلَمٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِمُنْدِيبٍ فَلَمْ يَمْسَهُ وَجَعَلَ يَقُولُ بِالْمَاءِ هَكَذَا يَبْنِي يَنْفُضُهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ دَعَا بَشِيءٍ نَحْوِ الْحِلَابِ فَأَخَذَ بِكَفِّهِ بَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ الْأَيْسَرِ ثُمَّ أَخَذَ بِكَفِّهِ فَقَالَ يَهْمَا عَلَى رَأْسِهِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ إِنَاءٍ هُوَ الْفَرَقُ مِنَ الْجَنَابَةِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو رَجٍّ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلُ فِي الْقَدْحِ وَهُوَ الْفَرَقُ وَكُنْتُ أَغْتَسِلُ

قوله غسله هو الماء الذي يغتسل به كالفصول قال ملا علي ورواية كسر اللين فيه كما زعمه بعضهم خطأ عندها هل الحديث والفصل بالكسر ما يغسل به الرأس من الحطمي وغيره اه قوله اذ دللكها بالذهب الاستفزاز منها نووى قولها آتيتها بالمنديب ليمسح به فرده أي فلم يأخذه كافي رواية البخاري قال ملا علي امالانه أفضل أو لكونه مستجلاً أو لان الوقت كان حراً أو البلبل مطلوب ومع هذه الاحتمالات فالحديث لا يصلح أن يكون دليلاً على سنة ترك التنشيف أو كراهة فعله اه قوله وجعل يقول بالماء هكذا يعني ينفضه فيه اطلاق القول على الفعل كما في قول سيدتنا عائشة الاتي « فقال بهما على رأسه » وهو كثير في كتب الحديث ونقض الشيء تحريكه ليزول عنه نحو الغبار قوله نحو الحلاب أي مثل الحلب وهو بالكسر الوعاء الذي يحلب فيه

باب

القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة وغسل الرجل والمرأة في اناء واحد في حالة واحدة وغسل احدهما بفضله الآخر

(١٠)

في القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة وغسل احدهما بفضله الآخر

بج

بج

بج

بج

بج

بج

بج

بج

(..)

٣٨- (..)

٣٩- (٣١٨)

٤٠- (٣١٩)

٤١- (..)

حديث (٣١٨/٣٩) : تحفة (١٧٤٤٧) خ (٢٥٨) د (٢٤٠) ن (٤٢٤) التحف (١٦١٣٤).

حديث (٤٠/٣١٩) : تحفة (١٦٥٩٩) د (٢٣٨) التحف (١٥٣٣٠).

حديث (٤١/٣١٩) : تحفة (١٦٤٤٩ ، ١٦٥٨٦) ن (٧٢ ، ٢٢٨ ، ٣٤٤) ق (٣٧٦) التحف (١٥١٩١ ، ١٥٣١٦).

قوله ثلاثة أصح جمع صاع على القلب والاصل أصوع كاتفس في جمع نفس قدمت الواو على الصاد وقلت الفاء كاتيل في جمع دار آدر

قوله عن ابى سلمة الخ هو ابن اخت سيدتنا عائشة من الرضاعة أرضته ام كلثوم بنت ابى بكر الصديق على ما ذكره النووي

قوله ياخذن من رؤسهن أى من شعر رؤسهن ويخفن من شعورهن حتى تكون كالوفرة وهى من الشعر ما كان الى الاذنين ولا يماوزها ولعلهن فعلن ذلك بعد وفاته عليه الصلاة والسلام لتركهن الذين ولا يظن بهن فصله فى حياته

قوله ثلاثة أمداد جمع مد بضم الميم وتشديد الدال وهو مكىال أصغر من الصاع وفى الحديث أيضاً على ما أتى كان يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمد واختلف فى قدرها والمذكور فى الفقه ان الصاع ثمانية أرتال والمد رطلان

٣٠  
٣١  
٣٢  
٣٣  
٣٤

أَنَا وَهُوَ فِي الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ وَفِي حَدِيثِ سُمَيَّانَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ قَالَ قُتَيْبَةُ قَالَ سُمَيَّانُ  
وَالْفَرْقُ ثَلَاثَةٌ أَصَحُّ وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَبْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا  
شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ أَنَا  
وَأَحْوَاهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ فَسَأَلَهَا عَنْ غُسْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْجَنَابَةِ فَدَعَتْ بِإِنَاءٍ  
قَدْرَ الصَّاعِ فَأَغْتَسَلَتْ وَبَيْنَنَا وَبَيْنَهَا سِتْرٌ وَأَفْرَعَتْ عَلَيَّ رَأْسَهَا ثَلَاثًا قَالَ وَكَانَ  
أَرْوَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْخُذُنِي مِنْ رُؤْسِهِنَّ حَتَّى تَكُونَ كَالْوَفْرَةِ حَدَّثَنَا  
هَرُورُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُومَةُ بْنُ بَكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي  
سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اغْتَسَلَ  
بَدَأَ بِيَمِينِهِ فَصَبَّ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ فَفَسَلَهَا ثُمَّ صَبَّ الْمَاءَ عَلَى الْأَذَى الَّذِي بِهِ يَمِينُهُ  
وَعَسَلَ عَنْهُ بِشِمَالِهِ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ ذَلِكَ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ قَالَتْ عَائِشَةُ كُنْتُ  
أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ وَنَحْنُ جُذْبَانِ وَحَدَّثَنِي  
مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَكَانَتْ تَحْتِ الْمُنْدَرِ بْنِ الرَّبِيعِ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّهَا كَانَتْ  
تَغْتَسِلُ هِيَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ يَسَعُ ثَلَاثَةَ أَمْدَادٍ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ  
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ  
عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ  
تَحْتَلِفُ أَيْدِينَا فِيهِ مِنَ الْجَنَابَةِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ عَاصِمِ  
الْأَحْوَلِ عَنْ مُوَاذَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ بَيْنِي وَبَيْنَهُ وَاحِدٍ فَيُبَادِرُنِي حَتَّى أَقُولُ دَعْنِي دَعْنِي قَالَتْ وَهِيَ جُذْبَانِ  
وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ جَمْعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا  
سُمَيَّانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الشَّعْمَاءِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مَيْمُونَةُ أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ

(٣٢٠)-٤٢

(٣٢١)-٤٣

(...)-٤٤

(...)-٤٥

(...)-٤٦

(٣٢٢)-٤٧

بجاء في نسخة مسبوحة  
فافرغت على رأسها نحو

بجاء في نسخة مسبوحة  
بجاء في نسخة مسبوحة  
بجاء في نسخة مسبوحة

من اناء واحد يعني وبينه نحو

(هـ)

حديث (٣٢٠/٤٢): تحفة (١٧٧٩٢) خ (٢٥١) ن (٢٢٧) التحف (١٦٤٤٨).  
حديث (٣٢١/٤٣): تحفة (١٧٧٠٠) التحف (١٦٣٦٣).  
حديث (٣٢٢/٤٤): تحفة (١٧٨٣٤) التحف (١٦٤٨٧).  
حديث (٣٢١/٤٥): تحفة (١٧٩٦٩) ن (٢٣٩، ٤١٤) التحف (١٦٦١٤).  
حديث (٣٢٢/٤٧): تحفة (١٨٠٦٧) ت (٦٢) ن (٢٣٦) ق (٣٧٧) التحف (١٦٧٠٨).

٤٨- (٣٢٣) قوله في آناه واحد أي من آناه واحد كما في حديث سفيان عن عائشة وسليمان عنها أيضاً

٤٩- (٣٢٤) يتسلان من الإناء الواحد

٥٠- (٣٢٥) قال حدثنا

٥١- (..)

٥٢- (٣٢٦)

٥٣- (..)

٥٤- (٣٢٧)

هِيَ وَالَّتِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي إِيَّاهُ وَاحِدٌ وَحَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ دِينَارٍ قَالَ أَكْبَرُ عَلِيٍّ وَالَّذِي يُحْطَرُ عَلَى نَالِي أَنَّ أَبَا الشَّعْثَاءِ أَخْبَرَنِي أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَغْتَسِلُ بِفَضْلِ مَيْمُونَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهَا قَالَتْ كَانَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلَانِ فِي الْإِيَّاهُ الْوَاحِدِ مِنَ الْجَنَابَةِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ قَالَ أَحَدَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلُ بِخَمْسِ مَكَائِكَ وَيَتَوَضَّأُ بِمَكْوُوكٍ وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى بِخَمْسِ مَكَائِكَ وَقَالَ ابْنُ مُعَاذٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنَ جَبْرِ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا وَكَعْبٌ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ ابْنِ جَبْرِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَعُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ بَشْرِ بْنِ الْمَفْضَلِ قَالَ أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا بِشْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو رِيحَانَةَ عَنْ سَفِينَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلُ الصَّاعَ مِنَ الْمَاءِ مِنَ الْجَنَابَةِ وَيُوضِّئُهُ الْمُدَّ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَبِي رِيحَانَةَ عَنْ سَفِينَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ وَيَتَطَهَّرُ بِالْمُدِّ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ حُجْرٍ أَوْ قَالَ وَيَطَهَّرُهُ الْمُدُّ وَقَدْ كَانَ كَبِيرًا وَمَا كُنْتُ أَتِي بِمُجَدِّبِهِ

❖ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي اسْحَقَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ عَنْ جَبْرِ

قوله يخطر بضم الطاء وكسر هالفتان الكسر أشهر معناه يمر ويجري والبال القلب والذهن (نووي)

قوله بخمس مكاك هو جمع مكوك كتور وهو مكبال قال النووي ولعل المراد بالمكوك هنا المد كما قال في الرواية الأخرى يتوضأ بالمد ويفتسل بالصاع إلى خمسة أمداد

قوله وقال ابن المثنى بخمس مكاك يعني أنه قال بدل مكك مكاك مكاك ببدال الكاف الأخيرة وادغامها في ياء مفاعيل كالنصدي وفي المصباح ومنه ابن الأنباري وقال لا يقال في جمع المكوك مكاك بل المكاك جمع المكاك وهو طائر أراه قوله صاحب رسول الله بالجر صفة لسفينة فهو من أصحابه صلى الله تعالى عليه وسلم ومن مواليه أو من موالي أم المؤمنين أم سلمة وهي أعتقته وكان اسمه مهران أو رومان سباه التي عليه السلام سفينة لعله أمتعة رفقائه في غزوة فبي عليه كما في أسد الغابة وهو الذي كبر أي أسن والمراد بابي بكر هو أبو بكر بن أبي شيبة

قوله قال أبو بكر فاصل بين الموصوف وصفته

باب

استحباب افاضة الماء على الرأس وغيره ثلاثاً

(١١)

حديث (٤٨/٣٢٣): تحفة (٥٣٨٠) خ (٢٥٣) التحف (٥٠١٦).  
 حديث (٤٩/٣٢٤): تحفة (١٨٢٧١) خ (٣٢٢، ١٩٢٩) ق (٣٨٠) التحف (١٦٨٩٠).  
 حديث (٥١، ٥٠/٣٢٥): تحفة (٩٦٣) خ (٢٠١) د (٩٥) ت (٦٠٩) ن (٧٣، ٢٢٩، ٣٤٥) التحف (٨٩٧).  
 حديث (٥٥، ٥٤/٣٢٧): تحفة (٣١٨٦) خ (٢٥٤) د (٢٣٩) ن (٢٥٠، ٤٢٥) ق (٥٧٥) التحف (٢٩٥٥).

قوله تماروا أي تنازعوا في  
الفصل أي في مقدار ماء الغسل  
قوله ثلاث أكف جمع كفة  
والمراد به الحفنة وستاق  
رواية ثلاث حفنات أفاده  
النسوي وذكره ابن الملك  
في المبارق وقد سبق أن  
الحفنة ملء الكفين  
قوله فقال له الحسن بن محمد  
ابن ابن الحنفية حفيد سيدنا  
علي قال الحزرجي مات سنة ٩٥  
قوله أشد ضفر رأسي أي  
أحكم نسج شعري ويحوز فيه  
في غبوجه الرواية ضم الضاد  
والفاء فيكون جمع ضفيرة  
كسفن في جمع سفينة  
قوله أن تحشي كذا يسكون  
الياء ولا يجوز فتحها لأنه  
خطاب المؤمن أصله تحش  
كترين سقط نونه نصباً  
والحفي الأتارة والكلمة  
واوية والياء على ما ذكره  
القبوري لغة وأصل الحشو  
أو الحشي صب التراب والمراد  
هنا ثلاث غرفات على التشبيه  
قال ابن الملك وليس المراد  
منه الحصر في ثلاث بل إيصال  
الماء إلى أصول الشعر فإن  
وصل مرة بمرة فالثلاث سنة  
والأ فالزيادة واجبة حتى  
يصل إليها وتتمام الكلام  
في مرقاة المفاتيح

قوله ( ثم تقيضين ) أي  
تصبين ( عليك ) أي على سائر  
أعضائك ( الماء فتطهرين )  
والقياس حذف النون عطفاً  
على تحشي فالوجه أن يكون  
التقدير أنت تقيضين فيكون  
من باب عطف الجمل اه ملا على

باب  
حكم ضفائر الغتسلية  
الضفائر جمع ضفيرة  
وهي هنا الحصلة  
من الشعر المنسوج  
بعضه على بعض يقال  
ضفرت الشعر ضفراً  
من باب ضرب اذا  
جعلته ضفائر كل ضفيرة  
على حدة ثلاث طاقات  
فأفوقها كما في الصباح  
أفانقذه للحيض نحو

( ١٢ )

أَبْنِ مُطْعِمٍ قَالَ تَمَارَوْا فِي الْغُسْلِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ بَعْضُ  
الْقَوْمِ أَمَا أَنَا فَأَيُّ أَغْسِلُ رَأْسِي كَذَا وَكَذَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَمَا أَنَا فَأَيُّ أُفِضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ أَكْفٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي اسْحَقَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ عَنْ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ الْغُسْلَ مِنَ الْجَنَابَةِ فَقَالَ أَمَا أَنَا  
فَأَفْرِغْ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا  
هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ أَبِي سَعْيَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ وَفَدًا تَقَفَ سَأَلُوا  
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ بَارِدَةٌ فَكَيْفَ بِالْغُسْلِ فَقَالَ أَمَا  
أَنَا فَأَفْرِغْ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا \* قَالَ ابْنُ سَالِمٍ فِي رِوَايَتِهِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشْرِ  
وَقَالَ إِنَّ وَفَدًا تَقَفَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ  
يَعْنِي الثَّقَفِيَّ حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنْ جَنَابَةٍ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ مِنْ مَاءٍ فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ بْنُ  
مُحَمَّدٍ إِنَّ شَعْرِي كَثِيرٌ قَالَ جَابِرٌ فَقُلْتُ لَهُ يَا أَبْنُ أَخِي كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ مِنْ شَعْرِكَ وَأَطْيَبَ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ  
وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ  
عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْقُبَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ  
سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَمْرَأَةٌ أَشَدُّ ضَفْرَ رَأْسِي فَأَنْقَضُهُ لِغُسْلِ  
الْجَنَابَةِ قَالَ لَا إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَحْشِيَ عَلَى رَأْسِكَ ثَلَاثَ حَشِيَّاتٍ ثُمَّ تُقْبِضِينَ عَلَيْكَ  
الْمَاءَ فَتَطْهَرِينَ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ  
حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَا أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى فِي هَذَا الْإِسْنَادِ  
وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ فَأَنْقَضُهُ لِلْحَيْضَةِ وَالْجَنَابَةِ فَقَالَ لَا ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ

( ابن )

كذا وكذا نحو

بحر صحيح

بحر صحيح

بحر صحيح

قطر

٥٥- ( .. )

٥٦- ( ٣٢٨ )

٥٧- ( ٣٢٩ )

٥٨- ( ٣٣٠ )

( .. )

حديث (٥٦/٣٢٨) : تحفة (٢٢٨٩) التحف (٢١٢٥).

حديث (٥٧/٣٢٩) : تحفة (٢٦٠٣) ق (٥٧٧) التحف (٢٤٠٣).

حديث (٥٨/٣٣٠) : تحفة (١٨١٧٢) د (٢٥١) ت (١٠٥) ن (٢٤٣) ق (٦٠١) التحف (١٦٧٩٩).



أَبْنُ عُيَيْنَةَ \* وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ عَبْدِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ  
 زُرَيْعٍ عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ أَفَاحِلُهُ فَأَغْسِلُهُ  
 مِنَ الْجَنَابَةِ وَلَمْ يَذْكُرِ الْخِيْضَةَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ  
 أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ بَلَغَ عَائِشَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَأْمُرُ النِّسَاءَ إِذَا أَعْتَسَلْنَ  
 أَنْ يَتَّقِضْنَ رُؤُسَهُنَّ فَقَالَتْ يَا عَجَبًا لِابْنِ عَمْرٍو هَذَا يَأْمُرُ النِّسَاءَ إِذَا أَعْتَسَلْنَ أَنْ يَتَّقِضْنَ  
 رُؤُسَهُنَّ أَفَلَا يَأْمُرُهُنَّ أَنْ يَحْلِقْنَ رُؤُسَهُنَّ لَقَدْ كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنْاءٍ وَاحِدٍ وَلَا أَرِيدُ عَلَى أَنْ أُفْرِغَ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ إِفْرَاغَاتٍ  
 \* حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيُّ وَأَبْنُ أَبِي عَمْرٍو جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا  
 سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَأَلْتُ أُمَّرَأَةَ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ تَعْتَسِلُ مِنْ حَيْضَتِهَا قَالَ فَذَكَرَتْ أَنَّهَا كَيْفَ  
 تَعْتَسِلُ ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً مِنْ مِسْكِ قَنَطَرٍ بِهَا قَالَتْ كَيْفَ تَطَهَّرُ بِهَا قَالَ تَطَهَّرِي  
 بِهَا سُبْحَانَ اللَّهِ وَأَسْتَتِرُ وَأَشَارَ لِنِسْفِيَانِ بْنِ عُيَيْنَةَ يَبْدِيهِ عَلَى وَجْهِهِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ  
 وَأَجْتَدْتُهَا إِلَى وَعَرَفْتُ مَا أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ تَلْبَعِي بِهَا أَمْرَ الدَّمِ  
 وَقَالَ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو فِي رِوَايَتِهِ فَقُلْتُ تَلْبَعِي بِهَا أَمْرَ الدَّمِ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ  
 الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا حَبِيبُ حَدَّثَنَا وَهَيْبُ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أُمَّرَأَةً  
 سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ أَعْتَسِلُ عِنْدَ الطَّهْرِ فَقَالَ خُذِي فِرْصَةً مِمَّسَكَةً  
 قَوَّضِي بِهَا ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ  
 قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ قَالَ سَمِعْتُ  
 صَفِيَّةَ تُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَسْمَاءَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ غُسْلِ الْحَيْضِ  
 فَقَالَ تَأْخُذُ أَحَدًا كُنَّ مَاءَهَا وَسِدْرَتَهَا فَتَطَهَّرُ فَتُحْسِنُ الطُّهُورَ ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا

وحدثني أحمد بن سعيد الدارمي  
 وما يزيد بن  
 عن عائشة سألت امرأة  
 حديثي أحمد بن  
 قوله وسدرتها السدرة بغيره والراد هنا  
 ورواها التي يتفق بها في الغسل وفي نسخة وسدرة

(..)

٥٩- (٣٣١)

٦٠- (٣٣٢)

(..)

٦١- (..)

قوله تأخذ فرصة من  
 مسك الفرصة مثال  
 سدرة قطعة قطن  
 أو خرقة تستعملها  
 المرأة في مسح دم  
 الحيض كذا في الصباح  
 فيكون الجار في قوله  
 من مسك متعلقا بخاص  
 والمعنى تأخذ فرصة  
 مطيبة من مسك وهذا  
 يوافق ما يأتي من  
 رواية فرصة ممسكة  
 أي مطيبة بالمسك ومن  
 قرأ قوله فرصة من  
 مسك يفتح الميم لانهم  
 لم يكونوا أهل ؤ

مسك بفتح الميم لانهم لم يكونوا أهل ؤ

باب

استحباب استعمال  
 المغتسلة من الحيض  
 فرصة من مسك  
 في موضع الدم  
 ؤ وسع حتى يستعملوا  
 المسك في الحيض قال في  
 تفسيره قطعة من جلد  
 عليه صوف ولا يخفى  
 بعده وفسر ذلك القائل  
 الفرصة المسكة الواردة  
 في الرواية الاخرى  
 بالخلق التي امسكت  
 كثيرا كأنه أراد أن  
 لا تستعمل الجديد من  
 القطن قال ابن الاثير  
 وهذا تكلف والذى  
 عليه الفقهاء ان الحائض  
 عند الاغتسال من  
 الحيض يستحب لها  
 أن تأخذ شيئا سيرا  
 من المسك تطيب به  
 أو فرصة مطيبة بالمسك

قلت بفتح الميم لانهم لم يكونوا أهل ؤ

(١٣)

حديث (٥٩/٣٣١): تحفة (١٦٣٢٤) ن (٤١٦) ق (٦٠٤) التحف (١٥٠٦٩).  
 حديث (٦٠/٣٣٢): تحفة (١٧٨٥٩) خ (٣١٤، ٣١٥، ٧٣٥٧) ن (٢٥١، ٤٢٧) التحف (١٦٥١١).  
 حديث (٦١/٣٣٢): تحفة (١٧٨٤٧) د (٣١٦-٣١٤) ق (٦٤٢) التحف (١٦٥٠٠).

قوله شؤون رأسها هي عظامه وطرائقه ومواصل قبائله كما في النهاية قال النووي ومعناه اصول شعر رأسها اه  
قوله فقالت عائشة كأنها تخفي ذلك تبعين أثر الدم معناه قالت لها كلاماً خفياً تسمعه الخاطبة لا يسمعه الحاضرون اه نووي فجعله كأنها تخفي ذلك مدرجة أدخلها الراوي بين الحكاية والحكي وهو قولها تبعين أثر الدم

قوله بنت شكل بهذا الضبط وحكى الشارح فيه اسكان الكاف

باب المستحاضة وغسلها وصلاتها

قوله انى امرأة استحاض يقال استحاضت المرأة فهي مستحاضة مبنياً للمفعول كذا في اللغة

قوله وليس بالحیضة وقوله فاذا اقلت الحيضة قال النووي يجوز في الحيضة الوجهان فتع الحاء وكسرها ثم قال في الاول والفتح

أظهر وقال في الثاني كلاماً حسن اه  
قوله ابن عبدالمطلب الصواب فيه حذف لفظه عبد فان اسم ابى حبيش قيس بن المطلب ابن أسد أفاده النووي

فَقَدْ لُكِّه دَلَكًا شَدِيدًا حَتَّى تَبْلُغَ شُؤْنَ رَأْسِهَا ثُمَّ تَصُبُّ عَلَيْهَا الْمَاءَ ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً مُمَسِّكَةً فَتَطَهَّرُ بِهَا فَقَالَتْ أَسْمَاءُ وَكَيْفَ تَطَهَّرُ بِهَا فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ تَطَهَّرَ بِرَأْسِهَا فَقَالَتْ عَائِشَةُ كَأَنَّهَا تُخْفِي ذَلِكَ تَبْعِينَ أَثْرَ الدَّمِ وَمَسَّالَتْهُ عَنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ فَقَالَ تَأْخُذُ مَاءً فَتَطَهَّرُ فَتُحْسِنُ الطُّهُورَ أَوْ تَبْلُغُ الطُّهُورَ ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدُلُّكُهُ حَتَّى تَبْلُغَ شُؤْنَ رَأْسِهَا ثُمَّ تُقْبِضُ عَلَيْهَا الْمَاءَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ بَعِ الْمَاءِ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ لَمْ يَكُنْ يَمْتَمُّونَ الْحَيَاءَ أَنْ يَتَّقَهُنَّ فِي الدِّينِ وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَقَالَ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ تَطَهَّرَ بِهَا وَأَسْتَرَتْ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ شَكْلِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَغْتَسِلُ إِحْدَانَا إِذَا طَهَّرْتَ مِنَ الْحَيْضِ وَسَأَلَ الْحَدِيثَ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ \* وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَمْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهَرُ أَفَادَعُ الصَّلَاةَ فَقَالَ لَا إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَ بِالْحَيْضَةِ فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ فَدَعِيَ الصَّلَاةَ وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَأَغْسِلِي عَنكَ الدَّمَ وَصَلِي حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكَيْعٍ وَإِسْنَادِهِ وَفِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ عَنْ جَرِيرٍ جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَسَدٍ وَهِيَ أَمْرَأَةٌ مِثْلُ مَا قَالَ وَفِي حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ زِيَادَةٌ حَرْفٍ تَرَكْنَا ذِكْرَهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُحَيْمٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ

(عائشة)

قوله شؤون رأسها هي عظامه وطرائقه ومواصل قبائله كما في النهاية قال النووي ومعناه اصول شعر رأسها اه  
قوله فقالت عائشة كأنها تخفي ذلك تبعين أثر الدم معناه قالت لها كلاماً خفياً تسمعه الخاطبة لا يسمعه الحاضرون اه نووي فجعله كأنها تخفي ذلك مدرجة أدخلها الراوي بين الحكاية والحكي وهو قولها تبعين أثر الدم  
قوله بنت شكل بهذا الضبط وحكى الشارح فيه اسكان الكاف  
باب المستحاضة وغسلها وصلاتها  
قوله انى امرأة استحاض يقال استحاضت المرأة فهي مستحاضة مبنياً للمفعول كذا في اللغة  
قوله وليس بالحیضة وقوله فاذا اقلت الحيضة قال النووي يجوز في الحيضة الوجهان فتع الحاء وكسرها ثم قال في الاول والفتح أظهر وقال في الثاني كلاماً حسن اه  
قوله ابن عبدالمطلب الصواب فيه حذف لفظه عبد فان اسم ابى حبيش قيس بن المطلب ابن أسد أفاده النووي

(...)

(...)

٦٢- (٣٣٣)

(...)

٦٣- (٣٣٤)

(١٤)

حديث (٦٢/٣٣٣): تحفة (١٦٧٧٤، ١٦٨٥٨، ١٦٩٩٥، ١٧٠٣٤، ١٧١٩٦، ١٧٢٥٩) خ (٢٢٨) ت (١٢٥)

ن (٢١٢، ٢١٧، ٣٥٩، ٣٦٤) ق (٦٢١) التحف (١٥٤٨٩، ١٥٥٧٥، ١٥٧١٣، ١٥٧٥٠، ١٥٨٩٨، ١٥٩٥٨).

حديث (٦٣/٣٣٤): تحفة (١٦٥٨٣) د (٢٩٠) ت (١٢٩) ن (٢٠٦، ٣٥١) التحف (١٥٣١٣).

ابنة جحش  
ولم يذكر ابن شهاب  
في كتابه  
وكانت تحت  
التي كانت  
ولكن  
في كتابه  
٧٦١  
عن عمرو بن عاصم

عائشة أنها قالت أسئمت أم حبيبة بنت جحش رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقلت إني أستحاض فقال إنما ذلك عرق فاعتسلي ثم صلي فكانت تعتسل عند  
كل صلاة \* قال الليث بن سعد لم يذكر ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم أمر أم حبيبة بنت جحش أن تعتسل عند كل صلاة ولكنه شئ فعلته هي  
وقال ابن رُح في روايته ابنة جحش ولم يذكر أم حبيبة وحدثنا محمد بن سلمة  
المراذبي حدثنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن عمرو بن  
الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن أم حبيبة  
بنت جحش ختمت رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحت عبد الرحمن بن عوف استحضت  
سبع سنين فاستئمت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم إن هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق فاعتسلي وصلي قالت عائشة  
فكانت تعتسل في مركز في حجرة أختها زينب بنت جحش حتى تملؤ حجرة الدم  
الماء \* قال ابن شهاب فحدثت بذلك أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام  
فقال يرحم الله هندا لو سمعت بهذه الفتيا والله إن كانت لتسبكي لأنها كانت لا  
تصلي وحدثني أبو عمران محمد بن جعفر بن زياد أخبرنا إبراهيم يعني ابن سعد  
عن ابن شهاب عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت جاءت أم حبيبة بنت  
جحش إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت استحضت سبع سنين بمثل حديث  
عمرو بن الحارث ه إلى قوله تملؤ حجرة الدم الماء ولم يذكر ما بعده وحدثني محمد  
ابن المثنى حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عمرة عن عائشة أن ابنة جحش  
كانت تستحاض سبع سنين نحو حديثهم وحدثنا محمد بن رُح أخبرنا الليث ح  
وحدثنا قتيبة بن سعد حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن جعفر عن عمراك  
عن عمرو بن عاصم أنها قالت إن أم حبيبة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم

قولها استئمت أم حبيبة  
بنت جحش هي كما في اسد  
الغابة بنت جحش بن رباب  
الاسدية أخت زينب بنت  
جحش أم المؤمنين فهي  
ختمت رسول الله صلى الله  
تعالى عليه وسلم أي أخت  
زوجته وصكاته زوجة  
عبد الرحمن بن عوف من  
العشرة رضي الله تعالى عنهم  
فكان بينه عليه الصلاة  
والسلام وبين عبد الرحمن  
ابن عوف اسلوة تركيها  
«بجناقل» ويقال هم اسلفان  
بالكسر أي متزوجا لاختين  
«بجناق»

قوله وعمرة بنت عبد الرحمن  
يعني أن ابن شهاب وهو  
الزهري روى عن عمرو وعن  
عمرة كما هو لفظ البخاري  
وهي عمرة بنت عبد الرحمن  
ابن سعد بن زبارة المدينة  
القصية سيدة لساء التابعين  
توفيت قبل المائة على ما  
ذكره الخزي في الخلاصة  
وهذه غير عمرة التي هي من  
سروات النساء فانما من  
الصحابيات أخت عبد الله  
ابن رواحة وكلتاها مذكورة  
في كتابنا مشاهير النساء

قوله ختمت رسول الله أي  
قريبة زوجته صلى الله تعالى  
عليه وسلم قال أهل اللغة  
الاسماء أقارب زوج المرأة  
والإختان أقارب زوجة الرجل  
والاصهار يعهما وقد مر  
ان المراد هنا بالختنة أخت  
الزوجة تسميها «بالدز»  
وفي كتاب الوصايا من  
صحيح البخاري الطلاق ختن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم  
على عمرو بن الحارث الخزاعي  
أختي أم المؤمنين جويرية بنت  
الحارث انظر ص ١٨٦ من جزئه  
الثالث وتسميه «قائن»

قولها تفتسل في مركز  
المركز بكسر الميم الاجانة  
والاجانة بالتشديد أناة يغسل  
فيه الثياب اه مصباح  
قوله يرحم الله هندا لم يذكر  
من هي فلم يذكر أقربته أم  
حليته وفي آخر الاصابة  
لا بن حجر (هند) غير منسوبة  
وقد ذكرها في حديث أبي  
بكر بن عبد الرحمن بن الحارث  
ابن هشام عند مسلم الخبا  
هنا بعينه لم يذكر عليه شيئا

حديث (٦٤/٣٣٤): تحفة (١٦٥٧٢، ١٧٩٢٢) خ (٣٢٧) د (٢٨٨، ٢٨٥) ن (٢٠٣-٢٠٥، ٢١٠) ق (٦٢٦)  
التحفة (١٥٣٠٣، ١٦٥٦٩).

حديث (٦٦، ٦٥/٣٣٤): تحفة (١٦٣٧٠) د (٢٧٩) ن (٢٠٧، ٢٠٧، ٣٥٢، ٣٥٣) التحفة (١٥١١٤).

قوله ملآن هو فعلان جاء في تأنيته فعلى وفعلانة كافي القاموس قال النووي وذكر القاضى عياض أنه روى أيضا ملاي وكلاهما صحيح الاول على لفظ المركن وهو مذكر والثاني على معناه وهو الاجانة اه

قوله عن ابي قلابه هو عبدالله بن زيد الجرمي أحد الاعلام طلب للقضاء فقتيب وتقرب عن وطنه مات سنة ١٠٤ من التذكرة الذهبية

قوله عن معاذة هي معاذة بنت عبد الله العدوية ام الصهباء البصرية العابدة تروى عن علي وعائشة ٣

باب

(١٥)

وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة

٣ ويروى عنها ابي قلابه وزيد الرشك وغيرها كانت تحيي الليل وتقول عبت لعين تمام وقد علمت طول الرقاد في القبور توفيت سنة ٨٣ هـ من الخلاصة

قوله عن زيد الرشك هو يزيد بن ابي يزيد الضبي بضم الصاد وفتح الباء ذكر الخزرجمي انه مات سنة ثلاثين ومائة ونقل النووي في سبب تلقيه بالرشك وجوهاً بلغات فارسية لاعلمه بحقيقتها قال المجدال رشك بالكسر الكبير اللحية ولقب يزيد بن ابي يزيد الضبي أحسب أهل زمانه اه فالظاهر أنه كان كبير اللحية فللقب به وقالوا

باب

(١٦)

تستر المغتسل بثوب ونحوه

٤ ان الرشك هو القسام بلغة أهل البصرة انظر في حياة الحيوان الى لفظة رشك مضمومة الراء اسم للمقرب بالفارسية وتراجع تاج العروس

عَنِ الدَّمِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَأَيْتُ مَرْكَهًا مَلَانَ دَمَا فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْكَيْ قَدَرًا مَا كَأَنْتِ تَحْبِسُكِ حَيْضُكَ ثُمَّ أَعْتَسَلِي وَصَلِي حَدَّثَنِي مُوسَى ابْنُ قُرَيْشٍ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشِ الْبَنِي كَانَتْ تَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَكَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدَّمِ فَقَالَ لَهَا أَمْكَيْ قَدَرًا مَا كَأَنْتِ تَحْبِسُكِ حَيْضُكَ ثُمَّ أَعْتَسَلِي فَكَأَنْتِ تَعْتَسِلِينَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ \* حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ مُعَاذَةَ ح وَحَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ يَزِيدِ الرَّشَكِ عَنْ مُعَاذَةَ أَنَّ أُمَّ رَأَةَ سَأَلَتْ عَائِشَةَ فَقَالَتْ أَتَقْضِي إِحْدَانَا الصَّلَاةَ أَيَّامَ حَيْضِهَا فَقَالَتْ عَائِشَةُ أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ قَدْ كَأَنْتِ إِحْدَانَا تَحْبِضُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ لَا تُؤْمَرُ بِقَضَائِهِ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاذَةَ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ أَتَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ قَدْ كُنَّ نِسَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْبِضْنَ أَفَأَمْرَهُنَّ أَنْ يَجْزِينَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ يَعْنِي يَحْبِضْنَ \* حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ هُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ مُعَاذَةَ قَالَتْ سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ مَا بِالْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ فَقَالَتْ أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ قُلْتُ لَسْتُ بِمَجْرُورِيَّةٍ وَالْكَبِي أَسْأَلُ قَالَتْ كَانَ يُصِيبُنَا ذَلِكَ فَنُؤْمَرُ بِقَضَائِهِ الصَّوْمِ وَلَا نُؤْمَرُ بِقَضَائِهِ الصَّلَاةِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِي بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِي بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْرُهُ بِثَوْبٍ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ

(عن)

بجاءه في نسخة اخرى

الحرورية طائفة من الخوارج يوجبون على الحائض اذ اظهرت قضاء الصلاة التي فاتتها في زمن حيضها

٦٦- (...)

٦٧- (٣٣٥)

٦٨- (...)

٦٩- (...)

٧٠- (٣٣٦)

٧١- (...)

حديث (٣٣٥/٦٧، ٦٨، ٦٩): تحفة (١٧٩٦٤) خ (٣٢١) د (٢٦٣، ٢٦٢) ت (١٣٠) ن (٣٨٢، ٢٣١٨) ق (٦٣١) التحف (١٦٦٠٩).  
حديث (٣٣٦/٧٠، ٧١، ٧٢): تحفة (١٨٠١٨) خ (٢٨٠، ٣٥٧، ٣١٧١، ٦١٥٨) ت (٢٧٣٤، ١٥٧٩)  
ن (٢٢٥) (٨٦٨٤ الكبرى) ق (٤٦٥) التحف (١٦٦٦١).

قوله مولى عقيل وهو عقيل بن ابي طالب اخو ام هاني واخو سيدنا علي نسب ابو مرة الى ولاء عقيل ملازمته اليه وافهوه مولى ام هاني كافي الرواية المتقدمة قوله سجدة الضحى أى نالته وهى صلاة الضحى قوله ثمان سجدة أى ركعات من اطلاق اسم الجزء على الكل

قوله ولا يفيض الرجل الى الرجل أى لا ينسى اليه قال فى اللسان والافشاء فى الحقيقة الانتهاء

باب

تحريم النظر الى العورات

قوله عرية الرجل الخ قال أهل اللغة عرية الرجل بضم العين وكسرها مع اسكان الراءى متجرده اه نوى وزاد ضبطاً لئلا هو تصغيرها وليس بشئ قال ابن الاثير وفى الحديث لا ينظر الرجل الى عرية المرأة (بالكسر) هكذا جاء فى بعض روايات مسلم يريد ما يعرى منها ويكشف والمفهور فى الرواية لا ينظر الى عورة المرأة اه

باب

جواز الاغتسال عرياناً فى الخلو

قوله عراة هو جمع عار بمعنى عريان قوله الى سواة أى بعض أى الى عورته سميت سواة لان انكشافها للناس يسوء صاحبها قوله ادر قال فى الصباح الادرة وزان غرفة انتفاخ الخصية يقال ادر يادر من باب تعب فهو ادر والجمع ادر مثل احر وحر اه قوله فنجح موسى معناه جرى أشد الجرى وقوله بأثره بالسطحين المعلومين كما فى النوى

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ أَنَّ أبا مَرَّةَ مَوْلَى عَقِيلٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أُمَّ هَانِي بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا لَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ آتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ بِأَعْلَى مَكَّةَ فَأَمَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى غُسْلِهِ فَسَرَّتْ عَلَيْهِ فَاطِمَةٌ ثُمَّ أَخَذَتْ ثُوبَهُ فَالْتَحَفَ بِهِ ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ سُجَّةً الضَّحَى وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو اسْمَاءَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فَسَرَّتْهُ بِثَنَّةٍ فَاطِمَةٌ بِثُوبِهِ فَلَمَّا اغْتَسَلَ أَخَذَهُ فَالْتَحَفَ بِهِ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِ سَجَدَاتٍ وَذَلِكَ نُحِّي حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِزَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ أَخْبَرَنَا مُوسَى الْقَارِيُّ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاءً وَسَرَّتْهُ فَاعْتَسَلَ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْجُبَابِ عَنِ الصَّحَّاحِ بْنِ عُمَانَ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ \* وَحَدَّثَنِيهِ هُرُوفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الصَّحَّاحُ بْنُ عُمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَا مَكَانَ عَوْرَةِ عَرِيَةِ الرَّجُلِ وَعَرِيَةِ الْمَرْأَةِ \* وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَعْتَسِلُونَ عُرَاءَهُمْ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى سَوَاءَةِ بَعْضٍ وَكَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَعْتَسِلُ وَحْدَهُ فَقَالُوا وَاللَّهِ مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَعْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ أَدْرُ قَالَ فَذَهَبَ مَرَّةً يَعْتَسِلُ فَوَضَعَ ثُوبَهُ عَلَى حَجَرٍ فَفَرَّ الْجَرُّ بِثُوبِهِ قَالَ فَجَمَعَ مُوسَى بِأَثَرِهِ يَقُولُ ثُوبِي حَجَرٌ ثُوبِي حَجَرٌ حَتَّى نَظَرْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى سَوَاءَةِ مُوسَى فَقَالُوا وَاللَّهِ مَا يَمْنَعُ مُوسَى

عن كتاب الحيض

عن سجدة الضحى

عن موسى بن عيسى القاري

عن فسترته

عن محمد بن عمار

وقالوا والله

(٧٢-..)

(٧٣-٣٣٧)

(٧٤-٣٣٨)

(..)

(٧٥-٣٣٩)

حديث (٧٣/٣٣٧): تحفة (١٨٠٦٤) خ (٢٤٩، ٢٥٧، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٧٤، ٢٧٦، ٢٨١) د (٢٤٥) ت (١٠٣) ن (٢٥٣، ٤٠٨، ٤١٨، ٤١٩، ٤٢٨) ق (٤٦٧، ٥٧٣) التحف (١٦٧٠٥).  
 حديث (٧٤/٣٣٨): تحفة (٤١١٥) د (٤٠١٨) ت (٢٧٩٣) ن (٩٢٢٩ الكبرى) ق (٦٦١) التحف (٣٨٢٦).  
 حديث (٧٥/٣٣٩): تحفة (١٤٧٠٨) خ (٢٧٨) التحف (١٣٦٤٨).

(١٧)

(١٨)

(١٩)

باب

الاعتناء بحفظ العورة  
منه

قوله ما موسى من بأس وهذا أحد الوجوه المذكورة في تفسير تهيئة الله تعالى إياه بقوله سبحانه في سورة الاحزاب يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا وفي حديث البخاري على ما ذكره في كتاب تفسير القرآن من صحبه ان موسى كان رجلاً حياً وذلك قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين الآية

قوله فطلق الخ فطلق بمعنى أخذ في الفعل وجعل يفعل وهي من أفعال المقاربة قال الزمخشري في تفسير قوله تعالى فطلق مسحاً فجعل يمسح مسحاً أي فجعل يضرب الحجر حتى ظهر أثر ضربه فيه بقوة النبوة وهو معنى قول أبي هريرة والله أنه بالحجر نذب الخ أي أثر من ضربه إياه قال في النهاية النذب بالتحريك أثر الجرح إذا لم يرتفع عن الجلد فثبته به أثر الضرب في الحجر اه

قوله على عاتقك والعائق ما بين المنكب والعنق

قوله من الحجارة معناه ليقبك من الحجارة أو من أجل الحجارة اه نووي

قوله فخر إلى الأرض المعنى خر سقط ومعنى طمحت ارتفعت اه نووي

باب

ما يستتر به لقضاء الحاجة

وفي شرح النووي باب التستر عند البول

مِنْ بَأْسِ فَقَامَ الْحَجْرَ حَتَّى نَظَرَ إِلَيْهِ قَالَ فَأَخَذَ تَوْبَهُ فَطَفِقَ بِالْحَجْرِ ضَرْبًا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ  
وَاللَّهِ إِنَّهُ بِالْحَجْرِ نَذَبَ سِنَّةً أَوْ سَبْعَةَ ضَرْبٍ مُوسَى بِالْحَجْرِ \* وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
الْحَنْظَلِيُّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ مَيْمُونٍ بِنِمْ مَعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَرِيحٍ  
وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَاللَّفْظُ لَهُمَا قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو  
رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا أَبُو جَرِيحٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ  
عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبَّاسٌ يَنْقُلَانِ حِجَارَةً  
فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى عَاتِقِكَ مِنَ الْحِجَارَةِ فَفَعَلَ  
فَحَرَ إِلَى الْأَرْضِ وَ طَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ قَامَ فَقَالَ إِزَارِي إِزَارِي فَشَدَّ عَلَيْهِ  
إِزَارَهُ قَالَ أَبُو رَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ عَلَى رَقَبَتِكَ وَلَمْ يَقُلْ عَلَى عَاتِقِكَ وَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ  
حَرْبٍ حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ إِسْحَقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ  
جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ الْحِجَارَةَ  
لِلْكَعْبَةِ وَعَلَيْهِ إِزَارُهُ فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ عَمَّةُ يَا أَبَنَ أَخِي لَوْ حَلَلْتَ إِزَارَكَ فَجَعَلْتَهُ عَلَى  
مَنْكِبِكَ دُونَ الْحِجَارَةِ قَالَ فَحَلَّهُ فَجَعَلَهُ عَلَى مَنْكِبِهِ فَسَقَطَ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ قَالَ فَمَا  
رُؤِي بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ عُرْيَانًا وَ حَدَّثَنَا سَمْعِدُنُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا  
عُمَانُ بْنُ حَكِيمٍ بْنِ عَبْدِ بْنِ حَنِيفٍ الْأَنْصَارِيُّ أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حَنِيفٍ  
عَنِ الْمَسُورِيِّ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ أَقْبَلْتُ بِحَجْرٍ أَجْمَلُهُ ثَقِيلٌ وَعَلَى إِزَارٍ خَفِيفٌ قَالَ فَاتَّحَلَّ  
إِزَارِي وَمَعِيَ الْحَجْرُ لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَضَعَهُ حَتَّى بَلَغْتُ بِهِ إِلَى مَوْضِعِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْجِعْ إِلَى تَوْبِكَ فَخَذَهُ وَلَا تَمْشُوا عُرَاءً \* وَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ  
فَرُّوخَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءِ الصَّبْعِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ وَهُوَ أَبُو مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدِ مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ جَعْفَرٍ قَالَ أَرَدْتُ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ فَأَسْرَرْتُ إِلَى حَدِيسًا

(لا)

٧٦- (٣٤٠)

٧٧- (...)

٧٨- (٣٤١)

٧٩- (٣٤٢)

موسى الحجر  
قالوا أخبرنا بن جرير بن  
عجلان

حديث (٧٦/٣٤٠): تحفة (٢٥٥٥) خ (١٥٨٢، ٣٨٢٩) التحف (٢٣٥٩).

حديث (٧٧/٣٤٠): تحفة (٢٥١٩) خ (٣٦٤) التحف (٢٣٣٠).

حديث (٧٨/٣٤١): تحفة (١١٢٦٦) د (٤٠١٦) التحف (١٠٤٧٠).

حديث (٧٩/٣٤٢): تحفة (٥٢١٥) د (٢٥٤٩) ق (٣٤٠) التحف (٤٨٦٠).

٨٠- (٣٤٣)

لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ وَكَانَ أَحَبَّ مَا اسْتَرَبَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لِجَانِبِهِ هَدَفٌ أَوْ حَائِشٌ نَخْلٌ \* قَالَ ابْنُ أَسْمَاءَ فِي حَدِيثِهِ يَعْنِي حَائِطَ نَخْلٍ \* وَحَدَّثَنَا يَحْيَى  
 ابْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ جُبَيْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ  
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شَرِيكَ يَعْنِي ابْنَ أَبِي نَمِرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي  
 سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ  
 إِلَى قُبَاءٍ حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي بَيْتِ سَالِمٍ وَقَفَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَابِ  
 عِثَانَ فَصَرَخَ بِهِ فَخَرَجَ يَجْرُ إِزَارَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْجَلْنَا الرَّجُلَ  
 فَقَالَ عِثَانُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يُعْجَلُ عَنْ أَمْرٍ آتِيهِ وَلَمْ يُبَيِّنْ مَاذَا عَلَيْهِ قَالَ رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَمْرِيُّ حَدَّثَنَا الْمُعَمَّرُ  
 حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ بْنُ الشَّخِيرِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْخُ  
 حَدِيثُهُ بَعْضُهُ بَعْضًا كَمَا يَسْخُ الْقُرْآنُ بَعْضُهُ بَعْضًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا عُذْرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ  
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ ذُكْوَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ فَقَالَ لَعَلْنَا أَعْجَلْنَاكَ  
 قَالَ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِذَا أَعْجَلْتَ أَوْ أَقْحَطْتَ فَلَاغْسِلْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ الْوُضُوءُ \* وَقَالَ  
 ابْنُ بَشَّارٍ إِذَا أَعْجَلْتَ أَوْ أَقْحَطْتَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ  
 ابْنُ عُرْوَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ  
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ  
 الرَّجُلِ يُصِيبُ مِنَ الْمَرَأَةِ ثُمَّ يَكْسِلُ فَقَالَ يَغْسِلُ مَا أَصَابَهُ مِنَ الْمَرَأَةِ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ  
 وَيُصَلِّي \* وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ  
 حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْمَلِيِّ عَنِ الْمَلِيِّ يَعْنِي بِقَوْلِهِ الْمَلِيُّ عَنِ الْمَلِيِّ أَبُو أَيُّوبَ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ عَنْ

حدثنا يحيى بن

عبد بن جعفر

أخبرنا أبو العلاء بن

يحيى بن

٨٢- (٣٤٤)

٨٣- (٣٤٥)

٨٤- (٣٤٦)

٨٥- (..)

باب

انما الماء من الماء

قوله هدف أو حائش نخل  
 الهدف كل شيء عظيم مرتفع  
 مثل الجبل وكتيب الرمل  
 والبناء اه مصباح وحائش  
 النخل فسر في الكتاب  
 بمائط النخل أى بستانه  
 قوله أعجلنا الرجل أى جعلناه  
 على أن يعجل من فوق  
 امرأته

قوله ولم يبين أى ولم يزل  
 يقال أمى الرجل أمناه إذا  
 أنزل أى أراق منه قال  
 تعالى أفرأيت ما تمنون أى  
 ما تقدفونه فى الارحام من  
 النطف

قوله انما الماء من الماء أى  
 انما وجوب الاغتسال من  
 نزول المني

قوله اذا اعجلت هو فى الموضوعين  
 على بناء الجهول وأما  
 اقحطت فهو فى الرواية  
 الاولى بيناء المعلوم وفى  
 الرواية الثانية بناء الجهول  
 ومعنى الاقحاط هنا عدم  
 انزال المني وهو استعارة  
 من قحوط المطر وهو استحبابه  
 وقحوط الارض وهو عدم  
 اخراجها النبات (نوى)

قوله ثم يكسل يقال اكسل  
 الرجل فى جماعه اذا ضعف  
 عن الانزال وكسل أيضاً  
 بفتح الكاف وكسر السين  
 فيكون المضارع مفتوح الياء  
 والسين قال النووى والاول  
 أفصح

قوله يغسل ما أصابه من  
 المرأة يعنى ندباً

قوله عن المني عن المني فيه  
 عنقنة والمني أصله الهزك  
 وقع فى نسخة ومعناه الفنى  
 المقتدر وفسره النووى  
 بالمتند عليه وهو من غنى  
 العلم

قوله ابويوب قال النووى  
 هكذا بالواو وهو صحيح  
 اه والظاهر أن يكون ابى  
 ايوب بالالف كما هو فى نسخة  
 لانه مقول يعنى

(٢١)

حديث (٨٠/٣٤٣): تحفة (٤١٢٢) التحف (٣٨٣٣).

حديث (٨٢/٣٤٤): تحفة (١٩٥٩) د (٤٥٦) التحف (١٧٨٤٣).

حديث (٨٣/٣٤٥): تحفة (٣٩٩٩) خ (١٨٠) ق (٦٠٦) التحف (٣٧٢٢).

حديث (٨٥، ٨٤/٣٤٦): تحفة (١٢) خ (٢٩٣) التحف (١١).

قوله حدثنا هرون بن سعيد الى قوله انما الماء من الماء مقدم في بعض المتن على قوله (حدثنا عبيدالله الخ) المذكور خلف هذه الصفحة قوله انما الماء من الماء يعنى لا يجب الاغتسال الا بخروج المني فاذا لم يخرج لا يجب وهذا حديث منسوخ بحديث التقاء الحناتين كما ياتي وعن ابن عباس انه معمول به في الاحتلام فانه لا يجب الغسل فيه الا بالانزال واما في الجماع فنسوخ فانه اذا التقى فيه الحناتان يجب الغسل سواء انزل ولم ينزل فاده ابن الملك قوله عبد الصمد بن عبد الوارث هو عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبري المتوفى سنة سبع ومائتين وهو والد عبد الوارث الذي ذكر بعده فهو عبد الوارث ابن عبد الصمد بن عبد الوارث العنبري المذكور آنفاً يروي عن ابيه ويروي مسلم عنه توفي سنة اثنتين وخمسين ومائتين كما في الخلاصة

قوله ويطر هو مطر بن طهمان ويقال له مطر الرزاق يروي عن الحسن البصري مات كافي الخلاصة سنة خمس وعشرين ومائة

(٢٢)

باب

نسخ الماء من الماء ووجوب الغسل بالتقاء الحناتين قوله بين شعبها الاربع أي بين يدي المرأة ورجليها وقيل بين رجليها وشفرها يعنى طرفي فرجها وهي جمع شعبة واما الاشعب فهي جمع شعب كقلس فيكون بمعنى الصدوع والشقوق

قوله ثم جهدها أي جامعها فان الجهد من اسبأ النكاح أي الوطء على ما نقله ملا على عن ابن حجر وفسره ابن الاثير وابن منظور بالحفز وهو الدفع والتحرك وقال الفيوسي هو ما خوذ من قولهم جهدت اللبن جهداً أي مزجته بالماء ومخضته حتى استخرجت زبده فصار حلواً لذيذاً شبه لذة الجماع بلذة شرب اللبن الحلو كما شبهه بذوق العسل بقوله حتى تدوق عسلته ويزدق عسلتك اه واما رواية ثم اجتهد فملى حدة أي منفردة بنفسها لالتتم مع واحد من هذه المعاني

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي الرَّجُلِ يَأْتِي أَهْلَهُ ثُمَّ لَا يُنْزِلُ قَالَ يُغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْإِنْبِطِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ فَأَلَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ عُمَانَ بْنَ عُمَانَ قَالَ قُلْتُ أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ أَمْرَأَتَهُ وَلَمْ يُمْنِ قَالَ عُمَانُ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ قَالَ عُمَانُ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنِ الْحُسَيْنِ قَالَ يَحْيَى وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عَمْرُو بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو عَسَّانَ الْمُسَمِّيُّ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ فَأَلَا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ وَمَطْرُوعٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهِمَا الْأَرْبَعِ ثُمَّ جَهَدَهَا فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْغُسْلُ وَفِي حَدِيثِ مَطْرُوعٍ وَإِنْ لَمْ يُنْزِلْ \* قَالَ زُهَيْرُ بْنُ مَرْيَمٍ بَيْنَ شُعْبَيْهِمَا الْأَرْبَعِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ بْنِ جَبَلَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي وَهَبُ بْنُ جَرِيرٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ ثُمَّ أَجْتَهَدَ وَلَمْ يَقُلْ وَإِنْ لَمْ يُنْزِلْ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ أَبِي رُودَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى وَهَذَا حَدِيثُهُ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ

(حميد)

(٨١)- (...)

(٨٦)- (٣٤٧)

(...)

(٨٧)- (٣٤٨)

(...)

(٨٨)- (٣٤٩)

عمان بن عثمان رضي الله عنه

قوله عليه لم يوجد في حديث عائشة الآتي وهو المفقود عليه والمغني فقد وجب الغسل عليها

حديث (٨١/٣٤٣): تحفة (٤٤٢٤) د (٢١٧) التحف (٤١١١).

حديث (٨٦/٣٤٧): تحفة (٩٨٠١) خ (١٧٩، ٢٩٢) التحف (٩٠٩٣).

حديث (٨٧/٣٤٨): تحفة (١٤٦٥٩) خ (٢٩١) د (٢١٦) ن (١٩١) ق (٦١٠) التحف (١٣٦٠١).

حديث (٨٨/٣٤٩): تحفة (١٦٢٧٧) التحف (١٥٠٢٩).



حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ قَالَ وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ اخْتَلَفَ فِي ذَلِكَ رَهْطٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّونَ لَا يَجِبُ الْغُسْلُ إِلَّا مِنَ الدَّقِيقِ أَوْ مِنَ الْمَاءِ وَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ بَلْ إِذَا خَالَطَ فَقَدْ وَجِبَ الْغُسْلُ قَالَ قَالَ أَبُو مُوسَى فَأَنَا أَشْفِيكُمْ مِنْ ذَلِكَ فَفَعَمْتُ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَادْنَيْتُ فَقُلْتُ لَهَا يَا أُمَّاهُ أَوْ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ وَإِنِّي أَسْتَحْيِيكَ فَقَالَتْ لَا تَسْتَحْيِي أَنْ تَسْأَلَ لِي نَحْمَا كُنْتَ سَأَلًا عَنْهُ أُمَّكَ الَّتِي وَلَدَتْكَ فَإِنَّمَا أَنَا أُمَّكَ قُلْتُ فَمَا يُوجِبُ الْغُسْلُ قَالَتْ عَلَى الْخَبْرِ سَقَطَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهِمَا الْأَرْبَعِ وَمَسَّ الْخِثَانُ الْخِثَانُ فَقَدْ وَجِبَ الْغُسْلُ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْإِيلِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو نُهَيْبٍ أَخْبَرَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أُمِّ كَلْبُومَ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الرَّجُلِ يُجَامِعُ أَهْلَهُ ثُمَّ يَكْسِلُ هَلْ عَلَيْهِمَا الْغُسْلُ وَعَائِشَةُ جَالِسَةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَأَفْعَلُ ذَلِكَ أَنَا وَهَذِهِ ثُمَّ نَعَسِلُ

**\* وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُمَيْلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ قَالَ أَبُو شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ \* قَالَ أَبُو شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ قَارِظٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ وَجَدَ أَبَاهُ رِيَّةً يَتَوَضَّأُ عَلَى الْمَسْجِدِ فَقَالَ إِنَّمَا اتَّوَضَّأُ مِنْ أَنْوَارِ اقِطٍ أَكْتَمَهَا لِأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ \* قَالَ أَبُو شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُمَانَ وَأَنَا أَحَدُهُ هَذَا الْحَدِيثُ أَنَّهُ سَأَلَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ فَقَالَ عُرْوَةُ سَمِعْتُ عَائِشَةَ زَوْجَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ قَالَ**

قولها على الخبير سقطت معناه صادفت خبيراً بحقيقة ما سألت عنه عارفاً بخفيه وجليه حاذقاً فيه (نووي)

قوله ومس الختان الختان هو موضع القطع من فرج الذكر والائثي ومس ختانيهما كناية لطيفة عن الايلاج (ابن الملك)

قوله ثم يكسل قدمه ضبطه ومعناه وفي المصباح أكسل المجمع بالالف اذا نزع ولم ينزل ضعفاً كان أو غيره اه

قوله مما مست النار أي من اكل مامسته وهو الذي أثمرت فيه النار كاللحم والدبس وغير ذلك اه ملاعلى

باب

الوضوء مما مست النار  
قوله من أنوار اقط الأنوار جمع تور وهو القطعة من الاقط وهو بالناء المثلثة والاقط معروف وهو مما مست النار كذا في النووي والاقط يتخذ من اللبن الخفيض يطبخ ثم يترك حتى يحصل كذا في المصباح والخفيض هو اللبن المستخرج زبده يوضع الماء فيه وتحريكه والمصل عصارة الاقط وهو ماؤه الذي يعصر منه حين يطبخ وفي نهاية ابن الاثير الأنوار جمع تور وهي قطعة من الاقط وهو لبن جامد مستحجر ومنه الحديث توضع مما مست النار ولو من تور اقط يبرد غسل اليد والقم منه ومنهم من حمله على ظاهره وأوجب عليه وضوء الصلاة اه

باب اذا خالط  
والاستحياي  
ابن ابي عمير

قوله عن أم كلثوم قال النووي هذه تايبة وهي بنت ابي بكر الصديق اه فهي اخت الصديقة لابيها وهي التي أرشعت آبا سلمة المقدم ذكره في ص ١٦٨ انظر الهامش

باب  
جاء مستحجر ومنه الحديث

٨٩- (٣٥٠)

٩٠- (٣٥١)

(٣٥٢)

(٣٥٣)

(٢٣)

حديث (٨٩/٣٥٠): تحفة (١٧٩٨٣) ن (٩١٢٦ الكبرى) التحف (١٦٦٢٨).

حديث (٩٠/٣٥١): تحفة (٣٧٠٤) ن (١٨٠) التحف (٣٤٤٤).

حديث (٩٠/٣٥٢): تحفة (١٣٥٥٣) ن (١٧٢، ١٧٣) التحف (١٢٥٧٨).

حديث (٩٠/٣٥٣): تحفة (١٦٣٤٣) التحف (١٥٠٨٨).

(٢٤)

باب

نسخ الوضوء مما  
مست النار

قوله تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ  
أراد به غسل القدم والكفين  
والامر للاستحباب كذا في  
شرح المصنف فلا يقال انه  
منسوخ فانه ثابت ومن  
قال بالنسخ حمل الوضوء  
على معنى ما مست النار على  
الشرعي والحال ان اكل  
الطعام ليس يحدث في  
(باب الوضوء من غير حدث)  
من صحيح البخاري قال  
أسكان يجرى أحدنا  
الوضوء ما لم يحدث اه وفي  
الجامع الصغير الوضوء مما  
خرج وليس مما دخل

قوله  
عنه  
الذي  
عليه  
في  
١٦٩

قوله يجرى أي يقطع بالسكين  
قال النووي وفيه جواز  
قطع اللحم بالسكين اذا  
تدعو اليه الحاجة لصلابة  
اللحم أو كبر القطعة

قوله لكنت أشوى الخ  
لعل فيه حذفان مع اسمها  
أي أشهد أني لكنت  
أشوى بطن الشاة وعبارة  
المشكاة « أشهد لقد كنت  
أشوى الخ » قال ملا علي  
لما كان في أشهد معنى  
القسم دخل اللام في قد  
جواباً له اه والشئ عمل  
الشواء وهو الكباب قال  
الشارح والبطن الكبد  
وما معها من حشوها وفي  
الكلام حذف تمديده  
أشوى بطن الشاة فيأكل  
منه ثم يبلى ولا يتوضأ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ \* حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ  
قَعْتَبٍ حَدَّثَنَا مَا لِكَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ كَيْفَ شَاءَ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ أَخْبَرَنِي وَهَبُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ح وَحَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ  
عَبَّاسٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَكَلَ عَرَقًا أَوْ لَحْمًا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَلَمْ يَمْسَ مَاءً وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ  
حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ عَنْ أَبِيهِ  
أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَرُّ مِنْ كَيْفٍ يَأْكُلُ مِنْهَا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ  
يَتَوَضَّأْ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي فِي عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ  
شِهَابٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَرُّ مِنْ كَيْفٍ شَاءَ فَأَكَلَ مِنْهَا فَدَعَى إِلَى الصَّلَاةِ فَقَامَ وَطَرَحَ السَّكِينِ  
وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ \* قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَمْرٍو وَحَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ الْأَشَجِّ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى  
ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَكَلَ عِنْدَهَا كَيْفًا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ قَالَ عَمْرٍو وَحَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ يَعْقُوبَ  
ابْنِ الْأَشَجِّ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بِذَلِكَ \* قَالَ عَمْرٍو وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ  
أَبِي عَطْفَانَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ أَشْهَدُ لَكُنْتُ أَشْوَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بَطْنَ الشَّاةِ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلِ بْنِ  
الزُّهْرِيِّ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِبَ

(٣٥٤)-٩١

(..)

(٣٥٥)-٩٢

(..)-٩٣

(٣٥٦) (\*) بذلك

(..)

(٣٥٧)-٩٤

(٣٥٨)-٩٥

حدثنا زهير بن

أولم يس ماء نحو

نحو الحارث بن

(لبناء)

حديث (٣٥٤/٩١، ٣٥٥/٩٢): تحفة (٥٩٧٩، ٦٢٨٩) خ (٢٠٧) د (١٨٧) ن (٤٦٩١ الكبرى) ق (٤٩٠) التحف (٥٥٧١، ٥٨٦٣).  
 حديث (٣٥٥/٩٢، ٩٣): تحفة (٦٤٤٦، ١٠٧٠٠) خ (٢٠٨، ٦٧٥، ٢٩٢٣، ٥٤٢٢، ٥٤٢٣) ت (١٨٣٦) ق (٤٩٠) التحف (٦٠٠٢، ٩٩٢٩).  
 حديث (٣٥٦): تحفة (١٨٠٨٠) خ (٢١٠) التحف (١٦٧١٩).  
 حديث (٩٤/٣٥٧): تحفة (١٢٠٣١) ن (٦٦٦١ الكبرى) التحف (١١١٧٩).  
 حديث (٩٥/٣٥٨): تحفة (٥٨٣٣) خ (٢١١، ٥٦٠٩) د (١٩٦) ت (٨٩) ن (١٨٧) ق (٤٩٨) التحف (٥٤٤١).

قوله ان له دسا الدم ما يعلق باليد والقم عند تناول نحو اللبن والحم ويكون ما يعلق به لزجا غير قتي قوله نعم فتوضا من لحوم الابل المراد به عند غير الامام احمد غسل الدين والقم والامر به في لحم الابل مع التخيير فيه في لحم الغنم لما في لحم الابل من غلظ الدم بخلافه في لحم الغنم افاده ملاطفي في المرقاة قوله (اصلي) بحذف حرف الاستفهام وفي نسخة آياته (في مريض الغنم) المراض جمع مريض بفتح الميم وكسر الباء موضع الربوض وهو للغم بمنزلة الاضطجاع للانسان والبروك للابل والجثوم للطير (قال نعم) فلا كراهة للصلاة في هذا خلا عن النجاسة لانه لا تفار لها بحيث يشوش على المصلي الخشوع والحضور (قال اصلي في مبارك الابل) المبارك

لَبَسْنَا ثَمَّ دَعَاءِمْ فَتَمَضَمَضَ وَقَالَ إِنَّ لَهُ دَسَمًا وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ حَرْبٍ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي يُونُسُ كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِإِسْنَادٍ عَقِيلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلْهَلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ عَلَيْهِ مِيَابَهُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَتَى بِهَدْيِيَةِ خُبَرٍ وَلَحْمٍ فَأَكَلَ ثَلَاثَ لِقْمٍ ثُمَّ صَلَّى بِالنَّاسِ وَمَامَسَ مَاءً وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ قَالَ كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ حَلْهَلَةَ وَفِيهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ شَهِدَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ صَلَّى وَلَمْ يَقُلْ بِالنَّاسِ \* حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَمْدَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَا تَوْضَأُ مِنْ حُلُومِ الْغَنَمِ قَالَ إِنْ شِئْتَ قَتَوَضَأُ وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَوْضَأُ قَالَ أَتَوْضَأُ مِنْ حُلُومِ الْإِبِلِ قَالَ نَعَمْ قَتَوَضَأُ مِنْ حُلُومِ الْإِبِلِ قَالَ أَصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ قَالَ نَعَمْ قَالَ أَصَلِّي فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ قَالَ لَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ سِمَالِ بْنِ وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ وَأَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ كُلُّهُمُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِثِلُ حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ \* وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ حَرْبٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ جَمْعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ وَعَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ شَيْكِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّجُلُ يُحْتَلِ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ قَالَ

فخصس

في (١٨٩) بغير نسخة

(..)

(٣٥٩)-٩٦

وحدثنا ابوكامل بغير نسخة

(٣٦٠)-٩٧

أصل في (في الموضعين)

(..)

٥٥٥٠٠ نسخة

(٣٦١)-٩٨

(٢٥)

باب

الوضوء من لحوم الابل

٤ جمع مبرك على البروك وقد مر (قال لا) كره الصلاة في مبارك الابل لما لا يؤمن من تفارها فيلحق المصلي ضرر من صدمتو غيرها فلا يكون لمحضو اه مرعاة قوله كلهم عن جعفر بن ابي ثور يعني ان كلا من ساهك ابن حرب وعثمان بن عبدالله ابن موهب واشعث ابن ابي الشعثاء وروا عن جعفر بن ابي ثور وهو عن جده جابر بن سمرة الصحابي قوله عن الزهري عن سعيد يعني ابن المسيب وعن عباد بن تميم كاهو لفظ البخاري فالزهري روى عن كل من سعيد وعباد وكلاهما عن عم عباد وهو عبد الله بن زيد ابن عاصم الصحابي

(٢٦)

باب

الدليل على أن من يتيقن الطهارة ثم شك في الحدث فله أن يصل بطهارته تلك

حديث (٩٦/٣٥٩): تحفة (٦٤٤٦) التحف (٦٠٠٢).

حديث (٩٧/٣٦٠): تحفة (٢١٣١) ق (٤٩٥) التحف (١٩٧٩).

حديث (٩٨/٣٦١): تحفة (٥٢٩٦) خ (١٣٧، ١٧٧، ٢٠٥٦) د (١٧٦) ق (٥١٣) ن (١٦٠) التحف (٤٩٣٤).

قوله هو عبدالله بن زيد الضمير عائدة على عم عباد بن تميم وهو الشاكي على ما جاء في رواية البخاري

قوله اذا وجد احدكم في بطنه شيئاً اى بالقرقرة بان تردد في بطنه ربح ( فاشكل عليه ) اى التيس ( فلا يخرج من المسجد ) يعنى لا ينصرف من مصلاه للتوشؤ لان المتيقن لا يبطله الشك اشيراً

باب

طهارة جلود الميتة

بالدباغ

بقوله من المسجد الى ان الاصل في الصلاة ان تكون في المسجد اه من شرح المشرق و مرقة الفايح قال ابن الملك عند شرح قوله ( فاشكل عليه ) اخرج منه شيء املأ ) يعنى صار مشكلاً عنده خروج شيء من بطنه وعدم خروجه هذا الاستفهام جعله في حكم المصدر كما في قوله تعالى سواء عليهم اانذرتهم ام لم تنذرهم يعنى اذارك وعدم اذارك سواء اه

قوله انما حرم رويناها على الوجهين حرم بفتح الهاء وضم الراء وحرم بضم الهاء وكسر الراء المشددة قاله النووي وقال ابن الملك في المبارق فيه دلالة على ان ما عدا الماء كسول من اجزاء الميتة كالشعر والسن وغيرهما غير محرم فيجوز الانتفاع به انما حرم اكلها لتنجاستها فيعلم منه انه لا يجوز بيعها والغرض من هذا النص بيان كون اكلها غير محرم فيجوز اخذها اه

قوله ان داخنة الخ الداخنة هي الشاة التي يعلقها الناس في منازلهم قال ابن الاثير وقد يقع الداخن على غير الشاة من كل ما يألّف البيوت من الطير وغيرها اه ويجمع على دواجن قال في المصباح من دجن بالمكان دجننا ودجوننا من باب قتل اى اقامه اه

لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجرد بمحاً قال أبو بكرٍ وزهير بن حربٍ في روايتهما هو عبد الله بن زيدٍ وحدثني زهير بن حربٍ حدثنا جريرٌ عن سهيلٍ عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأشكلك عليه آخراً فمعه شيء أم لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجرد بمحاً وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وابن أبي عمير جميعاً عن ابن عيينة قال يحيى أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال تصدق على مولاة ليمونة بشاة فماتت فمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلا أخذتم إهابها فدبغتموه فانتقمتم به فقالوا إنها ميتة فقال إنما حرم أكلها قال أبو بكرٍ وابن أبي عمير في حديثيهما عن ميمونة رضي الله عنها وحدثني أبو الطاهرٍ وحرمة قال حدثنا ابن وهبٍ أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد شاة ميتة أعطيتها مولاة ليمونة من الصدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا انتقمتم بجلدها قالوا إنها ميتة فقال إنما حرم أكلها حدثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد جميعاً عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثني أبي عن صالح عن ابن شهاب بهذا الإسناد بنحو رواية يونس وحدثنا ابن أبي عمير وعبد الله بن محمد الزهري واللفظ لابن أبي عمير قال حدثنا سفيان عن عمرو بن عطاء عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة مطروحة أعطيتها مولاة ليمونة من الصدقة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألا أخذوا إهابها فدبغوه فانتقموا به حدثنا أحمد بن عثمان التوفلي حدثنا أبو عاصم حدثنا ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار أخبرني عطاء مذكورين قال أخبرني ابن عباس أن ميمونة أخبرته أن داخنة كانت لبعض نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم فماتت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

٩٩- (٣٦٢)

١٠٠- (٣٦٣)

١٠١- (..)

(..)

١٠٢- (..)

١٠٣- (٣٦٤)

(ألا)

حديث (٩٩/٣٦٢): تحفة (١٢٦٠٣) التحف (١١٧٠١).  
حديث (١٠٠/٣٦٣): تحفة (٥٨٣٩، ١٨٠٦٦) خ (١٤٩٢، ٢٢٢١، ٥٥٣١) د (٤١٢٠، ٤١٢١) ن (٤٢٣٤-٤٢٣٧) ق (٣٦١٠) التحف (٥٤٤٧، ١٦٧٠٧).  
حديث (١٠٢/٣٦٣): تحفة (٥٩٤٧) ن (٤٢٣٨) التحف (٥٥٤٦).  
حديث (١٠٣/٣٦٤): تحفة (١٨٠٦٦) د (٤١٢٠) ن (٤٢٣٧، ٤٢٣٤) ق (٣٦١٠) التحف (١٦٧٠٧).

وهو عبدالله بن زيد

بج

بج مولاة ميمونة بن جرير

بج

(٣٦٥)-١٠٤

وحدثنا أبو بكر نخ لولاة ميمونة نخ

الْأَخَذْتُمْ إِيَّاهَا فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ

(٣٦٦)-١٠٥

سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مَرَّ بِشَاقِ لِمَوْلَاةٍ لِمَيْمُونَةَ فَقَالَ أَلَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِإِيَّاهَا **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا

(..)

سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ وَعَلَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ

قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا دُبِغَ الْإِهَابُ فَقَدْ طَهَّرُوا **وَحَدَّثَنَا**

أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَعْقِبِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ

وَكَيْعٍ عَنْ سُفْيَانَ كُلُّهُمْ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ يَعْنِي حَدِيثَ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ

مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ

الرَّبِيعِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ قَالَ

رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ وَعَلَةَ السَّبَّائِيَّ فَرَوَا فَمَسِسْتُهُ فَقَالَ مَا لَكَ تَمَسُّهُ قَدَسَا لْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ

عَبَّاسٍ قُلْتُ إِنَّا نَكُونُ بِالْمَغْرِبِ وَمَعَنَا الْبَرْبُرُ وَالْجَوْسُ نُؤْتِي بِالْكَبْشِ قَدْ دَبَّجُوهُ

وَنَحْنُ لَا نَأْكُلُ ذَبَابَهُمْ وَيَأْتُونَا بِالسَّقَاءِ يَجْعَلُونَ فِيهِ الْوَدَكَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ

قَدَسَا لَنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ دِبَاغُهُ طَهُورُهُ **وَحَدَّثَنَا**

إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرُو بْنِ الرَّبِيعِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ

جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ حَدَّثَهُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَعَلَةَ السَّبَّائِيُّ قَالَ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

عَبَّاسٍ قُلْتُ إِنَّا نَكُونُ بِالْمَغْرِبِ فَيَأْتِينَا الْجَوْسُ بِالْأَسْقِيَةِ فِيهَا الْمَاءُ وَالْوَدَكُ فَقَالَ

أَشْرَبْتُ فَقُلْتُ أَرَأَيْتَ تَرَاهُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ

دِبَاغُهُ طَهُورُهُ \* **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ

عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ

(١٠٧)-..

حدثنا اسحق نخ

ويأتونا بالسقاء نخ

قوله اها بها قالوا الاهاب  
الجلد قبل أن يدبغ  
أو الجلد مطلقا والجمع  
اهب مثل كتاب وكتب

قوله طهر من الباب  
الاول والحامس

قوله فرو والفرو ويقال  
الفروة أيضا باثبات  
الهاء في الآخر لباس  
معروف تقول فلان  
ذوفروة وثروة

قوله بالسقاء هو واحد الاسقية  
التي تقدم ذكرها في ص ص  
والوذك ما يكون من سمن اللحم  
وشحم الكلى والكركش والامعاء  
٢٧

قوله دباغه طهوره  
يفتح الطاء أي مطهره  
كذا في التيسير شرح  
الجامع الصغير للمناوي

باب التيمم

(٢٨)

حديث (١٠٤/٣٦٥): تحفة (٥٩١١) التحف (٥٥١٣).

حديث (١٠٥/٣٦٦): تحفة (٥٨٢٢) د (٤١٢٣) ت (١٧٢٨) ن (٤٢٤١، ٤٢٤٢) ق (٣٦٠٩) التحف (٥٤٣٠).

حديث (١٠٨/٣٦٧): تحفة (١٧٥١٩) خ (٣٤٤، ٣٦٧٢، ٤٦٠٧، ٥٢٥٠، ٦٨٤٤) ن (٣١٠) (١١١٠٧ الكبرى) التحف (١٦٢٠٢).

أَسْفَارِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِيَدَاتِ الْجَيْشِ انْقَطَعَ عَقْدِي لِي فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى التَّمَاثِيهِ وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالُوا أَلَا تَرَى إِلَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِالنَّاسِ مَعَهُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاصْضِعْ رَأْسَهُ عَلَى فِخْذِي قَدْ نَامَ فَقَالَ حَبَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ قَالَتْ فَمَا تَبَيُّ أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ وَجَعَلَ يَطْمُنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّخَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى فِخْذِي فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمِيمِ فَتَيَمَّمُوا فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَهُوَ أَحَدُ النُّبِيَاءِ مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَوَجَدْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ وَابْنُ بَشِيرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلَبِهَا فَأَذْرَكَهُمْ الصَّلَاةَ فَصَلَّوْا بِغَيْرِ وُضُوءٍ فَلَمَّا أَوَّأَتِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَكَوْا ذَلِكَ إِلَيْهِ فَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيْمِيمِ فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَكَ مِنْهُ مَخْرَجًا وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَهٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَابْنِ مُوسَى فَقَالَ أَبُو مُوسَى يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا كَيْفَ يَضَعُ بِالصَّلَاةِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَتَيَمَّمُ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا فَقَالَ أَبُو مُوسَى فَكَيْفَ يَهْدِيهِ الْآيَةُ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ فَلَمْ يَجِدْ أُمَّامًا فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ رَخِصَ لَهُمْ فِي

البيداء وذات الجيش موضعان بين مكة والمدينة والشك من أحد الرواة عن عائشة وقيل منها واستبعد (قسطلاني)

قولها انقطع عقدى قال النووي كل ما يعقد ويعلق في العنق يسمى عقداً وقلادة اه

قولها على التماسه أى لاجل طلب ذلك العقد

قولها فعاتبني ابو بكر قال القسطلاني لم يقل فعاتبني ابى بل أنزلته منزلة الاجنبى لان منزلة الابوة تقضى الحنو وما وقع من العتاب بالقول والتأديب بالفعل مغاير لذلك في الظاهر اه

قوله يطمن الطمن في جميع معانيه من باب قتل وأجاز بعضهم فيه فتح العين لكان حرف الحلق أفاده الفيومي

قوله ( ما هي ) أى البركة التى حصلت للمسلمين برخصة التيمم (باول بركتكم) بل هي مسبوقة بغيرها من البركات اه (قسطلاني)

قوله مع عبد الله قد منا من الشارح في هامش ص ٨ أن المراد به عبد الله بن مسعود يبنى عند الاطلاق من بين الصحابة وكتبنا على هامش ص ٨٦ أن ابا عبد الرحمن كنيته

بنيان بن ابراهيم

٨٧ سنة ١١٠٩ هـ في تاريخ ابن عسكروا في تاريخ ابن عسكروا (الاسماء) (١١٠٩-٣٦٨)

قوله اجنب معناه صار جنبا

( هذه )

١٠٩- (..)

١١٠- (٣٦٨)

حديث (١٠٩/٣٦٧): تحفة (١٦٨٠٢، ١٧١٨٨) خ (٣٧٧٣، ٥١٦٤) ق (٥٦٨) التحف (١٥٥١٨، ١٥٨٩١).  
 حديث (١١٠/٣٦٨): تحفة (١٠٣٦٠) خ (٣٤٥، ٣٤٦، ٣٤٧) د (٣٢١) ن (٣٢٠) التحف (٩٦٢٨).

هَذِهِ الْآيَةُ لَا وُشِكَ إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَتَيَّمُوا بِالصَّعِيدِ فَقَالَ أَبُو مُوسَى لِعَبْدِ اللَّهِ  
 أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عُمَارٍ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَاجَةٍ فَأَجَبْتُ فَلَمْ أَجِدِ  
 الْمَاءَ فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ ثُمَّ آتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ كَرْتُ  
 ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ بِيَدَيْكَ هَكَذَا ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ الْأَرْضَ ضَرْبَةً  
 وَاحِدَةً ثُمَّ مَسَّحَ الشِّمَالَ عَلَى الْيَمِينِ وَظَاهِرَ كَفِّهِ وَوَجْهَهُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَوْ لَمْ تَرُ عُمَرَ  
 لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عُمَارٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَمْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ  
 عَنْ شَقِيقٍ قَالَ قَالَ أَبُو مُوسَى لِعَبْدِ اللَّهِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ فَخَوَّ حَدِيثَ أَبِي مُعَاوِيَةَ  
 غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ هَكَذَا  
 وَضَرَبَ بِيَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ فَفَنَفَضَ يَدَيْهِ فَسَسَّحَ وَجْهَهُ وَكَفِّهِ **حَدَّثَنِي** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 هَاشِمٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي الْحَكَمُ  
 عَنْ ذَرِّعٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ فَقَالَ إِنِّي أَجَبْتُ  
 فَلَمْ أَجِدْ مَاءً فَقَالَ لَا تُصَلِّ فَقَالَ عُمَارٌ أَمَا تَذْكُرُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا نَأَوْتِ فِي سَرِيَّةٍ  
 فَأَجَبْنَا فَلَمْ نَجِدْ مَاءً فَأَمَا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ وَأَمَا أَنْتَ فَمَمَّكَتِ فِي التُّرَابِ وَصَلَّيْتُ فَقَالَ النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَضْرِبَ بِيَدَيْكَ الْأَرْضَ ثُمَّ تَفْتِخُ ثُمَّ تَمَسَّحُ بِهِنَّ  
 وَجْهَكَ وَكَفِّكَ فَقَالَ عُمَرُ أَتَى اللَّهُ يَا عُمَارُ قَالَ إِنْ شِئْتَ لَمْ أُحَدِّثْ بِهِ \* قَالَ الْحَكَمُ  
 وَحَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ مِثْلَ حَدِيثِ ذَرِّعٍ قَالَ وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ عَنْ ذَرِّعٍ  
 هَذَا الْإِسْنَادَ الَّذِي ذَكَرَ الْحَكَمُ فَقَالَ عُمَرُ نَوْلِيكَ مَا تَوَلَّيْتُ **وَحَدَّثَنِي** إِسْحَاقُ بْنُ  
 مَثُورٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ ذَرًّا عَنْ ابْنِ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ قَالَ قَالَ الْحَكَمُ وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ  
 عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ فَقَالَ إِنِّي أَجَبْتُ فَلَمْ أَجِدْ مَاءً وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَزَادَ فِيهِ  
 قَالَ عُمَارُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنْ شِئْتَ لِمَا جَعَلَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ حَقِّكَ لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا

ألم تر عمر... يقتضيه... (ذ) بن عبدالله الهمداني... وقال له الرضي من الارطاب... ثم مسح بها وجهك... فقال وحديثي سلمة... نوح

١١١- (...)

١١٢- (...)

١١٣- (...)

قوله لا وشك جواب اب لو ومعناه  
 قرب وأسرع وجمله أن  
 يتيسروا فاعله والمفهوم من  
 كلام ابن مسعود هذا أنه  
 لا يرى للجنب التيمم

قوله فتمرغت في الصعيد الخ  
 وفي الرواية الآتية فتممكت  
 وكلاهما بمعنى أي فتقلبت  
 في التراب كما تقلب الدابة ظناً  
 متى أن التيمم إذا وقع بدل  
 للوجه واليدين فاذا وقع بدل  
 للفعل يقع على هيئة الفعل  
 قوله أن تقول بيديك هكذا  
 فيه إطلاق القول على الفعل  
 كما مر في ص ١٧٥

قوله ضربية واحدة لم يوجد  
 في عبارة المشكاة ولا يكتفي  
 في التيمم ضربية واحدة في  
 غير مذهب الحنابلة وفي  
 غير هذه الطريق ذكر  
 ضربيتين

قوله لم يقنع بقول عمار عدم  
 قناعة سيدنا عمر بقول عمار  
 يظهر بما يأتي وإنما لم يقنع  
 لأنه كان حاضراً معه في  
 تلك السفرة ولم يتذكر القصة  
 فأرتاب لذلك كما يأتي بيانه  
 من القسطلاني

قوله فنفض يديه وفي روايات  
 البخاري ونفع فيها قال  
 المعيني احتج به أبو حنيفة  
 على جواز التيمم من الصخرة  
 التي لا غبار عليها لأنه لو كان  
 معتبراً لما نفض صلى الله تعالى  
 عليه وسلم يديه اه

قوله اتق الله يا عمار أي فيما  
 ترويه وتثبت فلعلك نسيت  
 أو اشتبه عليك فإني كنت  
 معك ولا أتذكر شيئاً من هذا  
 (قسطلاني)

قوله ان شئت لم أحدث به  
 معناه ان رأيت المصلحة  
 في امساكي عن التحديث به  
 راجحة على مصلحة تحديتي  
 به أمسكت فان طاعتك  
 واجبة علي في غير المعصية  
 وأداء العلم قد حصل فاذا  
 امسك بعد هذا لا يكون  
 داخلاً فيمن كتم العلم  
 (نوى)

قوله نوليك ما توليت أي  
 نكل اليك ما قلت ونرد اليك  
 ما وليته نفسك ورضيت لها به  
 (ابن الاثير)

قوله وروى الليث بن سعد هو ابو الحارث الفهمي شيخ الديار المصرية ولد سنة ٩٤ وتوفى سنة ١٧٥ في رواية مسلم هنا انقطاع انظر النووي

قوله وعبدالرحمن بن يسار خطأ صوابه وعبدالله بن يسار قوله على ابي الجهم وقوله فقال ابو الجهم غلط وصوابه الجهم بصيغة التصغير (نووي)

قوله من نحو يترجل أي من جانب الموضع الذي يعرف بهذا الاسم

باب

الدليل على ان المسلم

لا يجس

قوله فانسل تقدم ان الانسل هو الذهاب بخفية قال المجد السل وتسلل انطلق في استخفاء

قوله لا يجس اقتصر ملا على فيه على فتح الجيم وذكر الفيومي انه من باب تعجب ومن باب قتل لغة اه ثم ان ابن الملك قال وهذا غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تعالى انما المشركون نجس فالنجاسة في اعتقادهم لا في اصل خلقهم وما روى عن ابن عباس من ان اعيانهم نجسة كالخنزير وعن الحسن من صافهم فليتوضأ فحصول على المبالغة في التعمد عنهم والاحتراز منهم اه

باب

ذكر الله تعالى في

حال الجنابة وغيرها

باب

جواز اكل المحدث

الطعام وانه لا كراهة

في ذلك وان الوضوء ليس على الفور

وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثِي سَلْمَةَ عَنْ ذَرٍّ \* قَالَ مُسْلِمٌ وَرَوَى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي الْجَهْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ أَبُو الْجَهْمِ أَقْبَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نَحْوِ بَيْرِ جَمَلٍ فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ الصَّحَّالِكِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمرِ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبُولُ فَسَلَّمَ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ \* حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْنَى ابْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ لَقِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَرِيقٍ مِنْ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ فَاسْتَلَّ فَذَهَبَ فَاعْتَسَلَ فَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا جَاءَهُ قَالَ أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَيْتَنِي وَأَنَا جُنُبٌ فَفَكَرِهْتَ أَنْ أَجْلِسَ حَتَّى أَعْتَسَلَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَجْسُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالََا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيَهُ وَهُوَ جُنُبٌ فَخَادَعَهُ فَاعْتَسَلَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ كُنْتُ جُنُبًا قَالَ إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَجْسُ \* حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالََا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلْمَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَقَالَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ عَنِ ابْنِ

١١٤- (٣٦٩)

١١٥- (٣٧٠)

(٣٧١)

١١٦- (٣٧٢)

١١٧- (٣٧٣)

١١٨- (٣٧٤)

بج. أبو بصير

حدثنا يحيى بن سعيد بن نوح أنه قال في الحديث فلاما جاء قال نوح

حدثنا محمد بن

حدثنا محمد بن يحيى

حدثنا حماد بن زيد

حديث (١١٤/٣٦٩): تحفة (١١٨٨٥) خ (٣٣٧) د (٣٢٩) ن (٣١١) التحف (١١٠٣٩).  
حديث (١١٥/٣٧٠): تحفة (٧٦٩٦) د (١٦) ت (٩٠، ٢٧٢٠) ن (٣٧) ق (٣٥٣) التحف (٧١٢٨).  
حديث (٣٧١): تحفة (١٤٦٤٨) خ (٢٨٣، ٢٨٥) د (٢٣١) ت (١٢١) ن (٢٦٩) ق (٥٣٤) التحف (١٣٥٩٠).  
حديث (١١٦/٣٧٢): تحفة (٣٣٣٩) د (٢٣٠) ن (٢٦٨) ق (٥٣٥) التحف (٣١٠٥).  
حديث (١١٧/٣٧٣): تحفة (١٦٣٦١، ١٧٩٩٦) خ (٣٠٥ تعليقاً، ٦٣٤ تعليقاً) د (١٨) ت (٣٣٨٤) ق (٣٠٢) التحف (١٥١٠٥).  
حديث (١١٨/٣٧٤): تحفة (١١٩، ١٢٠، ١٢١) ت (٥٦٥٩) تحفة (١٨٤٧ تعليقاً) (١٨٨ الشامل) ن (٦٧٣٦ الكبرى) التحف (٥٢٧٨).



عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ فَأَتَى بِطَعَامٍ فَذَكَرُوا لَهُ الْوُضُوءَ  
 فَقَالَ أُرِيدُ أَنْ أُصَلِّيَ فَأَتَوَضَّأُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ  
 عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ سَمِعْتُ أَبْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ مِنَ الْغَائِطِ وَأَتَى بِطَعَامٍ فَقِيلَ لَهُ الْأَتَوَضَّأُ فَقَالَ لِمَ أَصَلِّي  
 فَأَتَوَضَّأُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ  
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ مَوْلَى آلِ السَّائِبِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ ذَهَبَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْغَائِطِ فَلَمَّا جَاءَ قُدِّمَ لَهُ طَعَامٌ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 الْأَتَوَضَّأُ قَالَ لِمَ الصَّلَاةُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ  
 عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حُوَيْرِثٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى حَاجَتَهُ مِنَ الْخَلَاءِ فَقَرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ فَأَكَلَ وَلَمْ يَمْسَسْ  
 مَاءً قَالَ وَزَادَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَبْلَ لَهُ إِنَّكَ لَمْ تَوَضَّأُ قَالَ مَا أَرَدْتُ صَلَاةً فَأَتَوَضَّأُ وَرَعِمَ عَمْرُو أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ سَعِيدِ بْنِ  
 الْحُوَيْرِثِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَقَالَ يَحْيَى أَيْضًا أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ  
 كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنِ النَّسِيِّ فِي حَدِيثِ حَمَّادٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَفِي حَدِيثِ هُشَيْمٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَنِيفَ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ  
 عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ هَذَا الْأَسْنَادِ وَقَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ \* حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ كِلَاهُمَا  
 عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ النَّسِيِّ قَالَ أَقِمْتَ الصَّلَاةَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَجَّحِي لِرَجُلٍ  
 وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ وَنَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَاغِي الرَّجُلَ فَمَا قَامَ إِلَى

فَذَكَرُوا لَهُ الْوُضُوءَ نَحْ  
 (...) ١١٩-  
 فَأَتَى بِطَعَامٍ نَحْ  
 (...) ١٢٠-  
 فَقِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْ  
 (...) ١٢١-  
 فَلَمَّ عَسَاءَ نَحْ  
 (...) ١٢٢- (٣٧٥)  
 (...) ١٢٣- (٣٧٦)  
 (...) ١٢٤- (٣٧٦)

قوله فذكروا له الوضوء قال  
 التوى المراد الوضوء  
 الشرعى وحله القاضى  
 عياض على الوضوء اللغوى  
 وحكى اختلاف العلماء  
 فى كراهية غسل الكفين  
 قبل الطعام واستحبابه اه  
 ولاشك فى استحباب تنظيف  
 اليد بفسلها قبل الطعام  
 عقلاً لان اليد لا تخلو عن  
 لوث فى تعاطى الاعمال والعقل  
 حجة شرعية كالسمع بل أقوى  
 كما فى امرأة الاصول فى بحث  
 القضاء بمثل غير معقول  
 على ان الاكل لقصد الاستعانة  
 على الدين عبادة لان ما  
 يستعان به على العبادات عبادة  
 فهو بهذا الاعتبار بمنزلة  
 الطهارة من الصلاة فيقدم  
 عليه وايضاً ان فيه استقبالا  
 للنعمة بالادب وذلك شكر  
 للنعمة ووفاء بحرمه الطعام  
 المنعم به والشكر واجب المزيد  
 وهو معنى ما ورد ان الوضوء يعنى  
 غسل اليدين قبل الطعام يبنى  
 الفقرو كرهه الامام مالك لكونه  
 من فعل الاعاجم وفى الاحاديث  
 ما يرد عليه انظر التيسير  
 فى شرح قوله عليه السلام  
 بركة الطعام الوضوء قبله  
 والوضوء بعده وراجع آداب  
 الاكل من الاحياء والقرعة

قوله فقال يريد أى أكثر الصلاة

(٣٢)

باب ما يقول اذا اراد دخول الخلاء

قوله اذا دخل الخلاء أى اذا اراد الدخول كما فى الترجمة قوله من الخبث والخبائث الخبث جمع الخبيث مثل السبل فى جمع السبيل وهو بضمين ويخفف باسكان وسطه والخبائث جمع الخبيثة يريد ذكور الشياطين وانالهم وخص الخلاء لان الشياطين تحضر الاخلية لانه يهجر فيها ذكر الله من النهاية والمرقاة

(٣٣)

باب الدليل على ان نوم الجالس لا يقضى الوضوء

قوله نجى للرجل معناه مساره والمناجاة التحديث سراً اه نوى

حديث (١٢٢/٣٧٥): تحفة (٩٩٧، ١٠١٢، ١٠٦٤) خ (١٤٢، ٦٣٢٢) د (٤، ٥) ت (٥، ٦)  
 ن (١٩) (٧٦٦٤ الكبرى) (٧٤ اليوم والليلية) ق (٢٩٨) التحف (٩٣٠، ٩٨٢).  
 حديث (١٢٣/٣٧٦): تحفة (١٠٠٣، ١٠٢٣، ١٠٣٥) خ (٦٤٢، ٦٢٩٢) د (٥٤٤) ن (٧٩١) التحف (٩٣٦، ٩٥٨).

١٢٤- (...)

١٢٥- (...)

١٢٦- (...)

بج نسخة نسخة  
أخبارنا خالد بن

الصَّلَاةَ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَبْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ  
عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ أَقِمْتَ الصَّلَاةَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يُنَاجِي رَجُلًا فَلَمْ يَزَلْ يُنَاجِيهِ حَتَّى نَامَ أَصْحَابُهُ ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى بِهِمْ وَحَدَّثَنِي  
يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ  
قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنَامُونَ  
ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّأُونَ قَالَ قُلْتُ سَمِعْتُهُ مِنْ أَنَسٍ قَالَ أَيْ وَاللَّهِ حَدَّثَنِي  
أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرِ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ حَدَّادٍ عَنْ نَائِبٍ  
عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ أَقِمْتَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فَقَالَ رَجُلٌ لِي حَاجَةٌ  
فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنَاجِيهِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ  
أَوْ بَعْضُ الْقَوْمِ ثُمَّ صَلَّوْا

قوله حتى نام القوم يعنى  
جالسين كما هو مقتضى  
الترجمة ومقتضى الحقة  
المذكورة في المصايح من  
حديث أنس أنه قال كان  
أصحاب رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ينتظرون العشاء  
فينامون حتى تحقق رؤسهم  
ثم يصلون ولا يتوضؤون أى  
حتى تسقط أذنانهم على  
صدورهم وهم قعود ومعلوم  
ان النوم ليس بحداثا هو  
مظنة حدوته في غير حالة  
التمكن والسبب الظاهر  
يقام مقام الشئ في موضع  
الحفاء كما تقرر في عمله

قوله قال اى هو يعنى نعم  
في القسم خاصة قاله صاحب  
الكشاف يعنى أنه حرف  
جواب وتصديق كنعم لكنه  
لا يستعمل الام مع القسم ولا  
يقع الا قبله كما هنا وكما في قوله  
تعالى قل اى ورى بخلاف  
كلمة نعم فانها تستعمل به  
وبدونه

تم بحمد الله تعالى في المطبعة العامرة طبع الجزء الاول من صحيح مسلم مصححاً ومحمى بقلم  
مصححه الفقير الى ربه الغنى (محمد ذهني) بعد تصحيح مصححي المطبعة المذكورة  
بمقابلات مكررة على عدة نسخ معتمدة وهما الاديبان الاريبان من اولى الفهم والعرفان  
احمد افندى والحاج عزت افندى كان الله سبحانه لى ولهما وتولانى واياهما بحاج سيد الكونين  
محمد خاتم النبیین صلى الله تعالى عليه وعليهم وسلم اجمعين وعلى آله الطاهرين وأصحابه الطيبين

ويليه الجزء الثانى واوله كتاب الصلاة

حقوق الطبع والتمثيل على هذا الشكل محفوظة لنظارة المعارف الجليلة

# أسماء كتب الجزء الأول

٢٨

١- كتاب الإيمان

١٤٠

٢- كتاب الطهارة

١٦٦

٣- كتاب الحيض



## فهرس تفصیلی لآسماء الكتب وتراجم الأبواب الجزء الأول

| الرقم | ترجمة الباب                                         | الصفحة | الرقم | ترجمة الباب                                            | الصفحة |
|-------|-----------------------------------------------------|--------|-------|--------------------------------------------------------|--------|
| ١     | باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين            | ٦      | ١     | باب معرفة الإيمان والإسلام والقدر وعلامة الساعة        | ٢٨     |
| ٢     | باب في التحذير من الكذب على رسول الله ﷺ             | ٧      | ٢     | باب الإيمان ما هو وبيان خصاله                          | ٣٠     |
| ٤٦    | باب شعب الإيمان                                     | ١٢     | ٣     | باب الإسلام ما هو وبيان خصاله                          | ٣٠     |
|       | (باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها)          | ٨      | ٤     | باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام             | ٣١     |
| ٤٧    | باب جامع أوصاف الإسلام                              | ١٣     | ٥     | باب في بيان الإيمان بالله وشرائع الدين                 | ٣٢     |
| ٤٧    | باب بيان تفاضل الإسلام وأي أمره أفضل                | ١٤     | ٦     | (باب السؤال عن أركان الإسلام)                          | ٣٢     |
| ٤٨    | باب بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان         | ١٥     | ٧     | باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة                    | ٣٢     |
|       | باب وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل             | ١٦     | ٨     | باب قول النبي ﷺ بني الإسلام على خمس                    | ٣٤     |
|       | والولد والوالد والناس أجمعين وإطلاق عدم الإيمان     | ٢٣     | ٩     | (باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام)                | ٣٥     |
| ٤٩    | على من لم يحبه هذه المحبة                           | ٢٨     | ١٠    | باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام                | ٣٧     |
|       | باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه      | ١٧     | ١١    | باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله       | ٣٨     |
| ٤٩    | ما يحب لنفسه من الخير                               | ٣٠     |       | باب أول الإيمان قول لا إله إلا الله                    | ٤٠     |
| ٤٩    | باب بيان تحريم إيذاء الجار                          | ١٨     |       | (باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت)               |        |
|       | باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت         | ١٩     |       | باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة     |        |
| ٤٩    | إلا من الخير وكون ذلك كله من الإيمان                | ٣٢     |       | وحرم على النار                                         |        |
|       | باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان | ٢٠     |       | (باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً) |        |
|       | يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر      | ٣٢     |       | باب ذاق طعم الإيمان من رضي بالله رباً                  |        |
| ٥٠    | واجبان                                              | ٣٤     |       |                                                        |        |
| ٥١    | باب تفاضل أهل الإيمان فيه ورجحان أهل اليمن فيه      | ٢١     |       |                                                        |        |
|       | باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون وأن محبة    | ٢٢     |       |                                                        |        |
| ٥٣    | المؤمنين من الإيمان وأن إفشاء السلام سبب لحصولها    | ٣٧     |       |                                                        |        |
| ٥٣    | باب بيان أن الدين النصيحة                           | ٢٣     |       |                                                        |        |
| ٥٤    | باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي                     | ٢٤     |       |                                                        |        |
| ٥٦    | باب بيان خصال المنافق                               | ٢٥     |       |                                                        |        |
| ٥٦    | باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر      | ٢٦     |       |                                                        |        |
| ٥٧    | باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم          | ٢٧     |       |                                                        |        |
|       | باب بيان قول النبي ﷺ سباب المسلم فسوق وقتاله        | ٢٨     |       |                                                        |        |
| ٥٧    | كفر                                                 | ٤٦     |       |                                                        |        |

| الرقم | ترجمة الباب                                                                                                                                                 | الصفحة | الرقم | ترجمة الباب                                                                  | الصفحة |
|-------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------|-------|------------------------------------------------------------------------------|--------|
| ٢٩    | باب لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض                                                                                                               | ٥٨     | ٤٨    | باب غلظ تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا                                  | ٧٥     |
|       | (باب بيان معنى قول النبي ﷺ لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض)                                                                                       |        | ٤٩    | باب الدليل على أن قاتل نفسه لا يكفر                                          | ٧٦     |
| ٣٠    | باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة على الميت                                                                                                   | ٥٨     | ٥٠    | باب في الريح التي تكون قرب القيامة تقبض من في قلبه شيء من الإيمان            | ٧٦     |
| ٣١    | باب تسمية العبد الأبق كافرًا                                                                                                                                | ٥٨     | ٥١    | باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن                               | ٧٦     |
| ٣٢    | باب بيان كفر من قال مطرنا بالنوء                                                                                                                            | ٥٨     | ٥٢    | باب مخافة المؤمن أن يحبط عمله                                                | ٧٧     |
| ٣٣    | باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنهم من الإيمان وعلاماته وبغضهم من علامات النفاق                                                                 | ٥٩     | ٥٣    | باب هل يؤاخذ بأعمال الجاهلية                                                 | ٧٧     |
| ٣٤    | باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير الكفر بالله ككفر النعمة والحقوق                                                           | ٦٠     | ٥٤    | باب كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج                               | ٧٨     |
| ٣٥    | باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة                                                                                                                  | ٦٠     | ٥٥    | باب بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بعده                                        | ٧٩     |
| ٣٦    | باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال                                                                                                               | ٦١     | ٥٦    | باب صدق الإيمان وإخلاصه                                                      | ٨٠     |
| ٣٧    | باب كون الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده                                                                                                                 | ٦١     | ٥٧    | باب بيان قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ﴾ | ٨٠     |
| ٣٨    | باب بيان الكبائر وأكبرها                                                                                                                                    | ٦٢     | ٥٨    | (باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق)                             |        |
| ٣٩    | باب تحريم الكبر وبيانه                                                                                                                                      | ٦٣     | ٥٨    | باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب                                 |        |
| ٤٠    | باب من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة ومن مات مشركًا دخل النار                                                                                           | ٦٤     | ٥٩    | إذا لم تستقر                                                                 | ٨١     |
| ٤١    | باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله                                                                                                             | ٦٥     | ٦٠    | باب إذا همّ العبد بحسنة كتبت وإذا همّ بسيئة لم تكتب                          | ٨٢     |
| ٤٢    | باب قول النبي ﷺ من حمل علينا السلاح فليس منا                                                                                                                | ٦٥     | ٦١    | باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها                               | ٨٣     |
| ٤٣    | باب قول النبي ﷺ من غشنا فليس منا                                                                                                                            | ٦٦     | ٦١    | باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار                                 | ٨٥     |
| ٤٤    | باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية                                                                                                      | ٦٦     | ٦٢    | باب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق                                |        |
| ٤٥    | باب بيان غلظ تحريم النميمة                                                                                                                                  | ٦٩     | ٦٩    | كان القاصد مهدر الدم في حقه                                                  | ٨٧     |
| ٤٦    | باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمنّ بالعطية وتنفيق السلعة بالحلف وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم | ٦٩     | ٦٣    | باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار                                        | ٨٧     |
| ٤٧    | باب بيان غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وأن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة                                                   | ٧٠     | ٦٤    | باب رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب وعرض الفتن على القلوب                 | ٨٨     |
|       |                                                                                                                                                             |        | ٦٥    | باب بيان أن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا وأنه يارز بين المسجدين          | ٨٩     |
|       |                                                                                                                                                             |        | ٦٦    | باب ذهاب الإيمان آخر الزمان                                                  | ٩١     |
|       |                                                                                                                                                             |        | ٦٧    | باب جواز الاستسرار للخائف (باب الاستسرار بالإيمان للخائف)                    | ٩١     |
|       |                                                                                                                                                             |        | ٦٨    | باب تألف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه                                        | ٩١     |
|       |                                                                                                                                                             |        | ٦٩    | باب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة                                        | ٩٢     |

| الصفحة | ترجمة الباب                                                           | الرقم | الصفحة | ترجمة الباب                                                                                                       | الرقم |
|--------|-----------------------------------------------------------------------|-------|--------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------|
|        | باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب والتخفيف عنه                              | ٩٠    |        | باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس                                                               | ٧٠    |
| ١٣٤    | بسيبه                                                                 | ٩٢    |        | باب نزول عيسى بن مريم حاكمًا بشريعة نبينا محمد ﷺ                                                                  | ٧١    |
| ١٣٥    | باب أهون أهل النار عذابًا                                             | ٩١    | ٩٣     | باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان                                                                           | ٧٢    |
|        | باب الدليل على أن من مات على الكفر لا ينفعه عمل                       | ٩٢    | ٩٥     | باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ                                                                                     | ٧٣    |
| ١٣٦    | باب موالاته المؤمنين ومقاطعة غيرهم والبراءة منهم                      | ٩٣    | ٩٧     | باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات                                                                | ٧٤    |
| ١٣٦    | باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب        | ٩٤    | ٩٩     | باب في ذكر المسيح بن مريم والمسيح الدجال                                                                          | ٧٥    |
| ١٣٨    | باب كون هذه الأمة نصف أهل الجنة                                       | ٩٥    | ١٠٧    | باب في ذكر سدرة المنتهى                                                                                           | ٧٦    |
|        | باب قوله يقول الله لأدم أخرج بعث النار من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين | ٩٦    | ١٠٩    | باب معنى قول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء                   | ٧٧    |
| ١٣٩    | ٢- كتاب الطهارة                                                       | ١٠٩   |        | باب في قوله عليه السلام نور أنى أراه وفي قوله رأيت نورًا                                                          | ٧٨    |
| ١٤٠    | باب فضل الوضوء                                                        | ١     |        | باب في قوله عليه السلام إن الله لا ينام وفي قوله حجاباه النور لو كشفه لأحرق سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه | ٧٩    |
| ١٤٠    | باب وجوب الطهارة للصلاة                                               | ٢     | ١١١    | باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى                                                              | ٨٠    |
| ١٤١    | باب صفة الوضوء وكماله                                                 | ٣     |        | باب معرفة طريق الرؤية                                                                                             | ٨١    |
| ١٤١    | باب فضل الوضوء والصلاة عقبه                                           | ٤     | ١١٧    | باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار                                                                        | ٨٢    |
|        | باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان                 | ٥     | ١١٨    | باب آخر أهل النار خروجًا                                                                                          | ٨٣    |
| ١٤٤    | باب الذكر المستحب عقب الوضوء                                          | ٦     | ١٢٠    | باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها                                                                                     | ٨٤    |
| ١٤٤    | باب في وضوء النبي ﷺ                                                   | ٧     |        | باب في قول النبي ﷺ أنا أول الناس يشفع في الجنة وأنا أكثر الأنبياء تبعًا                                           | ٨٥    |
| ١٤٦    | باب الإيتار في الاستنثار والاستجمار                                   | ٨     | ١٣٠    | باب اختباء النبي صلى الله عليه وسلم دعوة الشفاعة لأمته                                                            | ٨٦    |
| ١٤٧    | باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما                                         | ٩     |        | باب دعاء النبي ﷺ لأمته وبكائه شفقة عليهم                                                                          | ٨٧    |
| ١٤٨    | باب وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة                               | ١٠    | ١٣٢    | باب بيان أن من مات على الكفر فهو في النار ولا تناله شفاعة ولا تنفعه قرابة المقربين                                | ٨٨    |
| ١٤٨    | باب خروج الخطايا مع ماء الوضوء                                        | ١١    | ١٣٣    | باب في قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾                                                        | ٨٩    |
| ١٤٩    | باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل                                      | ١٢    |        |                                                                                                                   |       |
| ١٥١    | باب تبلغ الحلية حيث يبلغ الوضوء                                       | ١٣    |        |                                                                                                                   |       |
| ١٥١    | باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره                                      | ١٤    |        |                                                                                                                   |       |
| ١٥١    | باب السواك                                                            | ١٥    |        |                                                                                                                   |       |
| ١٥٢    | باب خصال الفطرة                                                       | ١٦    |        |                                                                                                                   |       |
| ١٥٤    | باب الاستطابة                                                         | ١٧    |        |                                                                                                                   |       |
| ١٥٥    | باب النهي عن الاستنجاء باليمين                                        | ١٨    |        |                                                                                                                   |       |

| الصفحة | ترجمة الباب                                     | الرقم | الصفحة | ترجمة الباب                                    | الرقم |
|--------|-------------------------------------------------|-------|--------|------------------------------------------------|-------|
|        | باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة       | ١٠    | ١٥٥    | باب التيمن في الطهور وغيره                     | ١٩    |
|        | وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد في حالة واحدة   |       | ١٥٦    | باب النهي عن التخلي في الطرق والظلال           | ٢٠    |
| ١٧٥    | وغسل أحدهما بفضل الآخر                          |       | ١٥٦    | باب الاستنجاء بالماء من التبرز                 | ٢١    |
| ١٧٧    | باب استحباب إفاضة الماء على الرأس وغيره ثلاثاً  | ١١    | ١٥٦    | باب المسح على الخفين                           | ٢٢    |
| ١٧٨    | باب حكم صفائر المغتسلة                          | ١٢    | ١٥٨    | باب المسح على الناصية والعمامة                 | ٢٣    |
|        | باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة      | ١٣    | ١٥٩    | باب التوقيت في المسح على الخفين                | ٢٤    |
| ١٧٩    | من مسك في موضع الدم                             |       | ١٦٠    | باب جواز الصلوات كلها بوضوء واحد               | ٢٥    |
| ١٨٠    | باب المستحاضة وغسلها وصلاتها                    | ١٤    |        | باب كراهة غمس المتوضيء وغيره يده المشكوك       | ٢٦    |
| ١٨٢    | باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة       | ١٥    | ١٦٠    | في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثاً          |       |
| ١٨٢    | باب تستر المغتسل بثوب ونحوه                     | ١٦    | ١٦١    | باب حكم ولوغ الكلب                             | ٢٧    |
| ١٨٣    | باب تحريم النظر إلى العورات                     | ١٧    | ١٦٢    | باب النهي عن البول في الماء الراكد             | ٢٨    |
| ١٨٣    | باب جواز الاغتسال عرياناً في الخلوة             | ١٨    | ١٦٣    | باب النهي عن الاغتسال في الماء الراكد          | ٢٩    |
| ١٨٤    | باب الاعتناء بحفظ العورة                        | ١٩    |        | باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا       | ٣٠    |
| ١٨٤    | باب ما يستتر به لقضاء الحاجة                    | ٢٠    |        | حصلت في المسجد وأن الأرض تطهر بالماء من        |       |
| ١٨٥    | باب إنما الماء من الماء                         | ٢١    | ١٦٣    | غير حاجة إلى حفرها                             |       |
|        | باب نسخ الماء من الماء ووجوب الغسل بالتقاء      | ٢٢    | ١٦٣    | باب حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله           | ٣١    |
| ١٨٦    | الختانين                                        |       | ١٦٤    | باب حكم المني                                  | ٣٢    |
| ١٨٧    | باب الوضوء مما مست النار                        | ٢٣    | ١٦٦    | باب نجاسة الدم وكيفية غسله                     | ٣٣    |
| ١٨٨    | باب نسخ الوضوء مما مست النار                    | ٢٤    | ١٦٦    | باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه | ٣٤    |
| ١٨٩    | باب الوضوء من لحوم الإبل                        | ٢٥    | ١٦٦    | ٣- كتاب الحيض                                  |       |
|        | باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في      | ٢٦    | ١٦٦    | باب مباشرة الحائض فوق الإزار                   | ١     |
| ١٨٩    | الحدث فله أن يصلي بطهارته تلك                   |       | ١٦٧    | باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد            | ٢     |
| ١٩٠    | باب طهارة جلود الميتة بالدباغ                   | ٢٧    | ١٦٧    | باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله          | ٣     |
| ١٩١    | باب التيمم                                      | ٢٨    | ١٦٩    | باب المذي                                      | ٤     |
| ١٩٤    | باب الدليل على أن المسلم لا ينجس                | ٢٩    | ١٧٠    | باب غسل الوجه واليدين إذا استيقظ من النوم      | ٥     |
| ١٩٤    | باب ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها        | ٣٠    |        | باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له وغسل     | ٦     |
|        | باب جواز أكل المحدث الطعام وأنه لا كراهة في ذلك | ٣١    | ١٧٠    | الفرج إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أو يجمع |       |
| ١٩٤    | وأن الوضوء ليس على الفور                        |       | ١٧١    | باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها     | ٧     |
| ١٩٥    | باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء                | ٣٢    |        | باب بيان صفة مني الرجل والمرأة وأن الولد مخلوق | ٨     |
| ١٩٥    | باب الدليل على أن نوم الجالس لا ينقض الوضوء     | ٣٣    | ١٧٣    | من مائهما                                      |       |
| ١٩٩    | فهرس تفصيلي لأسماء الكتب وتراجم الأبواب         |       | ١٧٤    | باب صفة غسل الجنابة                            | ٩     |



الجزء الثاني

من الجامع الصحيح تأليف الامام ابى الحسين مسلم بن  
الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري المتوفى عشية  
يوم الاحد لحس بقين من رجب سنة احدى وستين  
وماثين بنيسابور عن خمس وخمسين سنة

بسم الله الرحمن الرحيم



١٣٢

صحیح مسلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَنْظَلِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي نَافِعُ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيُخَيِّمُونَ الصَّلَاةَ وَلَيْسَ يُنَادِي بِهَا أَحَدٌ قَتَلُوا أَيُّومًا فِي ذَلِكَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ أَتُخَذُوا نَافِيسًا مِثْلَ نَافِيسِ النَّصَارَى وَقَالَ بَعْضُهُمْ قَرْنَا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ فَقَالَ عُمَرُ أَوْلَا تَتَّبِعُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا بِلَالُ قُمْ فَنَادِ بِالصَّلَاةِ \* حَدَّثَنَا حَلْفُ ابْنِ هِشَامٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ جَمِيعًا عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ أَمْرٌ بِبِلَالٍ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُؤَيِّرَ لِإِقَامَةِ زَادِيحِي فِي حَدِيثِهِ عَنْ ابْنِ عَلِيٍّ فَحَدَّثْتُ بِهِ أَيُّوبَ فَقَالَ إِلَّا إِقَامَةً وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ

(أنس)

كتاب الصلاة

باب بدء الاذان

قوله فيتحينون الصلوات أي يقدرون حينها ليأتوا إليها فيه والحين الوقت اه من شرح النووي عن القاضي عياض

باب

الامر بشفع الاذان

واستار الاقامة

الشفع ضم الشى الى مثله وهو في العدد خلاف الوتر كالزوج في خلاف الفرد وتقدم معنى الاشارة في ص ١٤٦ من الجزء الاول والمراد هنا الاثبات بالفاظ الاذان زوجا وبالفاظ الاقامة فردا وهذا في غير مذهب الحنفية فان الاقامة عندنا مثل الاذان لحديث عبد الله بن زيد صاحب الرؤيا وقد قال الطحاوي تواترت الاثار عن بلال انه كان يشي الاقامة حق مات

١- (٣٧٧)

٢- (٣٧٨)

٣- (...)

قال أخبرنا ابن جرير بن محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان

حديث (١/٣٧٧): تحفة (٧٧٧٥) خ (٦٠٤) ت (١٩٠) ن (٦٢٦) التحف (٧٢٠١).

حديث (٣٧٨/٢، ٣، ٤، ٥): تحفة (٩٤٣) خ (٦٠٣، ٦٠٥، ٦٠٧، ٣٤٥٧) د (٥٠٩، ٥٠٨) ت (١٩٣) ن (٦٢٧) ق (٧٢٩، ٧٣٠) التحف (٨٨١).

السِّبْ بِنِ مَالِكٍ قَالَ ذَكَرُوا أَنْ يُعْلَمُوا وَقَتَ الصَّلَاةِ بِشَيْءٍ يَفْرُقُونَهُ فذَكَرُوا أَنَّ  
يُنَوِّرُونَ نَارًا أَوْ يُضْرِبُونَ نَاقُوسًا فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ **وَحَدَّثَنِي**  
**مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ لَمَّا كَثُرَ النَّاسُ**  
**ذَكَرُوا أَنْ يُعْلَمُوا يَمِثِلُ حَدِيثَ الثَّقَفِيِّ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَنْ يُورُوا نَارًا **وَحَدَّثَنِي عُمَيْدُ اللَّهِ****  
**ابْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ قَالَا**  
**حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ قَالَ أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ**  
**حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانٍ الْمُسَمِيُّ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَبُو غَسَّانٍ**  
**حَدَّثَنَا مُعَاذٌ وَقَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ صَاحِبِ الدَّسْتَوَائِيِّ وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ**  
**عَامِرِ الْأَحْوَلِ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعِيذٍ عَنْ أَبِي مَحْدُورَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَّمَهُ هَذَا الْأَذَانَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ**  
**إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ثُمَّ يَعُودُ فَيَقُولُ أَشْهَدُ**  
**أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا**  
**رَسُولُ اللَّهِ حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ مَرَّتَيْنِ حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ مَرَّتَيْنِ زَادَ إِسْحَاقُ اللَّهُ أَكْبَرُ**  
**اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ **حَدَّثَنَا** ابْنُ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ**  
**عُمَرَ قَالَ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤَدِّانِ بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى**  
**وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ **حَدَّثَنِي****  
**أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا**  
**هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ يُؤَدِّنُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ وَهُوَ أَعْمَى **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ الْمُرَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ**  
**عَبْدِ اللَّهِ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ**  
**حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ**

(٤)- (...)

(٥)- (...)

(٦)- (٣٧٩)

(٧)- (٣٨٠)

(..)

(٨)- (٣٨١)

(..)

(٩)- (٣٨٢)

قوله أن يعلموا وقت الصلاة أي يجعلوا له علامة يعرف بها

قوله أن ينوروا ناراً أي يظهرها نورها

قوله أن يوروا ناراً أي يوقدوها ويشعلوها قال تعالى أفرأيت النار التي تورون (تووي)

**باب**

صفة الاذان

قوله ثم يعود فيقول الخ هذا هو الترجيع المنكر في كتب أهل المذهبنا وهو تعليم ظن ترجيباً وفيه خفض الصوت ثم رفعه كما في بعض روايات المشكاة راجع البحر الرائق مع منعة الخالق

(٣)

**باب**

استحباب اتخاذ مؤذنين للمسجد الواحد

(٤)

**باب**

جواز اذان الاعمى اذا كان معه بصير

(٥)

**باب**

الامساك عن الاغارة على قوم في دار الكفر اذا سمع فيهم الاذان

(٦)

حديث أبي يحيى  
أخبرنا عبيد الله بن محمد بن زهير بن حرب بن حذاف بن عدي بن يحيى

حدثني زهير بن حرب بن حذاف بن عدي بن يحيى

حديث (٦/٣٧٩): تحفة (١٢١٦٩) د (٥٠٥-٥٠٠) ت (١٩١، ١٩٢) ن (٦٢٩-٦٣٣) ق (٧٠٨، ٧٠٩) التحف (١١٣٠٩).  
حديث (٧/٣٨٠): تحفة (١٧٥٣٥) خ (٦٢٢، ٦٢٣، ١٩١٨، ١٩١٩) ن (٦٣٩) التحف (١٦٢١٨).  
حديث (٨/٣٨١): تحفة (١٦٩٠٧، ١٧١٩٤) د (٥٣٥) التحف (١٥٦٢٤، ١٥٨٩٦).  
حديث (٩/٣٨٢): تحفة (٣١٢) د (٢٦٣٤) ت (١٦١٨) التحف (٣٠٤).

قوله على الفطرة أي على الإسلام وقوله خرجت من النار أي بالتوحيد (نوى)

قوله راي معزي المعزي هو المعز المذكور في سورة الانعام قال الفيومي الالف فيه للاحق لا للتأنيث ولهذا يشون في النكرة ويصغر على معيز ولو كانت الالف للتأنيث لم تحذف اه

باب

القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسأله الوسيلة

قوله فقولوا مثل ما يقول قال ابن الملك المراد بالمائلة هنا المشابهة في مجرد القول لا في صفة كرفع الصوت اه ويستثنى من المائلة القولية الخيتمتان وكذلك يستثنى قوله الصلاة خير من التوم كما هو المقرر في اللغة

قوله وأرجو أن أكون أنا هو فيه من التواضع لا يخفى وهو خبر كان وقع موقع إياه هذا على تقدير أن يكون أنا فأصيلاً للضمير المستتر في أكون قال ابن الملك ويحتمل أن يكون أنا مبتدأ وهو خبره والجملة خبرا كونه

قوله حلت له الشفاعة أي صارت حلالاً له غير حرام اه مرعاة وقسره ابن الملك بالوجوب ثم قال وقيل أنه من الحلول بمعنى النزول لا من الحل لأنها لم تكن محرمة قبل ذلك يعني استحق شفاعتي مجازة لدعائه اه

قوله عن خبيب الخ انظر الى ما كتبتاه عن النووي بجامش ص ٨ من الجزء الاول

قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْبَرُ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ وَكَانَ يَسْمَعُ الْأَذَانَ فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ وَإِلَّا أَعَارَفَ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْفِطْرَةِ ثُمَّ قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ فَتَطَّرْتُ وَإِذَا هُوَ رَاعِي مِعْرَى

**حدثني يحيى بن يحيى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا سَمِعْتُمُ الْيَدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ **حدثنا محمد بن سلمة المرادي** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ حَيَّوَةَ وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ وَغَيْرِهَا عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَبْغَى إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ

**حدثني اسحق بن منصور** أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَهْظٍ التَّقِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ عَنْ خَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسَافٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ فَقَالَ أَحَدُكُمْ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ثُمَّ قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ قَالَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ثُمَّ قَالَ حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ قَالَ لِأَحْوَلٍ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ قَالَ حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ قَالَ لِأَحْوَلٍ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ثُمَّ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَالَ لِأَحْوَلٍ مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ **حدثنا محمد بن رُمح** أَخْبَرَنَا اللَّيْثِيُّ

(٣٨٣)-١٠

(٣٨٤)-١١

(٣٨٥)-١٢

(٣٨٦)-١٣

حدثنا يحيى بن يحيى

حدثنا محمد بن سلمة المرادي

حدثنا اسحق بن منصور

(عن)

حديث (٣٨٣/١٠): تحفة (٤١٥٠) خ (٦١١) د (٥٢٢) ت (٢٠٨) ن (٦٧٣) (٣٤) اليوم واللييلة) ق (٧٢٠) التحف (٣٨٦٠).  
 حديث (٣٨٤/١١): تحفة (٨٨٧١) د (٥٢٣) ن (٦٧٨) (٤٥) اليوم واللييلة) ت (٣٦١٤) التحف (٨٢٣٤).  
 حديث (٣٨٥/١٢): تحفة (١٠٤٧٥) د (٥٢٧) ن (٤٠) اليوم واللييلة) التحف (٩٧٢٨).  
 حديث (٣٨٦/١٣): تحفة (٣٨٧٧) د (٥٢٥) ت (٢١٠) ن (٦٧٩) (١٧٣) اليوم واللييلة) ق (٧٢١) التحف (٣٦٠٦).

قوله عن الحكم بن عمار في مقدمة كتابه (حكيم) كله بفتح الحاء وكسر الكاف الاحكام بن عبد الله وزريق بن حكيم فيضم الحاء وفتح الكاف اه

قوله أطول الناس أعناقاً طول العنق يدل غالباً على طول القامة وطولها لا يطلب لذاته بل لادلائه على تميزهم عن سائر الناس وارتفاع شأنهم عليهم قال ابن الملك أي يكونون

باب

فضل الأذان وهرب

الشیطان عند سماعه  
ه سادات والعرب تصف السادة بطول العنق ومن أجاب دعوة المؤذن يكون معه وروى بعضهم أعناقاً بكسر الهمزة أي أسرعاً إلى الجنة وهذه الرواية غير معتد بها اه

قوله عن ابی سفیان المراد به ابو سفیان المكي اسمه طلحة بن نافع يروي عن جابر الصحابي وعنه الأعمش واسمه سليمان بن مهران كما مر بهامش ص ١٥٨ من الجزء الاول ذكره المؤلف هنا بلفظه ثم باسمه فقال قال سليمان فسألت والضمير عائدة على ابی سفیان المذكور

قوله مكان الروحاء أي يكون الشيطان مثل الروحاء من المدينة في البعد وهو كما في القاموس موضع بين الحرمين على ثلاثين أو أربعين ميلاً من المدينة وفسره الراوي بستة وثلاثين ميلاً وإنما ذهب الشيطان لئلا يسمع نداء داعي الحق

قوله أحال قال النووي أي ذهب هارباً اه

عَنِ الْحَكِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْقُرَشِيِّ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثُ عَنْ الْحَكِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ رَضِيَ اللَّهُ بِاللهِ رَبًّا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ \* قَالَ ابْنُ رُحَيْجٍ فِي رِوَايَتِهِ مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ وَأَنَا أَشْهَدُ وَلَمْ يَذْكُرْ قُتَيْبَةُ قَوْلَهُ وَأَنَا \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَمِّهِ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ خِجَاءَهُ الْمُؤَذِّنَ يَدْعُوهُ إِلَى الصَّلَاةِ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ \* وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَمِّي بْنِ طَلْحَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ ذَهَبَ حَتَّى يَكُونَ مَكَانَ الرَّوَاحِ قَالَ سُلَيْمَانُ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الرَّوَاحِ فَقَالَ هِيَ مِنَ الْمَدِينَةِ سِتَّةٌ وَثَلَاثُونَ مِيلاً وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ أَحَالَ لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ فَإِذَا سَكَتَ رَجَعَ فَوْسُوسَ فَإِذَا سَمِعَ الْإِقَامَةَ ذَهَبَ حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ فَإِذَا سَكَتَ رَجَعَ فَوْسُوسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بِيَانٍ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ

(٣٨٧)-١٤

(..)

(٣٨٨)-١٥

(..)

(٣٨٩)-١٦

(..)-١٧

والمصراط نحو  
وحدثنا عبد الحميد بن يحيى بن قتيبة بن سعيد وحدثنا ابو بكر بن

حديث (١٤/٣٨٧): تحفة (١١٤٣٥) ق (٧٢٥) التحف (١٠٦٢٤).

حديث (١٥/٣٨٨): تحفة (٢٣١٤) التحف (٢١٤٦).

حديث (١٦/٣٨٩): تحفة (١٢٣٤٤) التحف (١١٤٧٣).

حديث (١٧/٣٨٩): تحفة (١٢٦٣٢) التحف (١١٧٢٩).

قوله وله حصاص الحصاص شدة العدو وقيل هو الضراط وهو محمول على الحقيقة لان الشيطان يأكل وانما شرط لتقل الاذان عليه كما يفرط الحمار من تحمل الحمل قاله ابن الملك وانما ادبر ثلاثا لالتأذين كاهورالرواية فيأتي وفي مرقاته المفايع شبه شغل الشيطان نفسه واغفاله عن سماع الاذان بالصوت الذي يملأ السمع ويمنعه عن سماع غيره ثم سناه ضراطاً تقبيحاً له اه  
قوله فاذا قضى التأذين وفي المشكاة فاذا قضى النداء أي فرغ المؤذن منه وقوله حتى اذا توب بالصلاة من التثويب وهو الاعلام مرة بعد اخرى والمراد به الاقامة أه من المرقاة  
قوله حتى يحظر بكسر الطاء وتضم وحتى تعليبية أي أقبل كي يحول بين المرء وقلبه بالسوسة فلا يمكن من الحضور في الصلاة قال ملاعلى ولا ينافى استناد الحيلولة اليه استنادها اليه تعالى في قوله عز وجل واعلموا ان الله يحول بين المرء وقلبه لان هذا الاستناد حقيقة عند أهل السنة والأوليا باعتبار ان الله تعالى مكنتها حتى يتم ابتلاء العبد به وايضاً الاول أضيف الى الشيطان فانه مقام شر ولذا عبر عن قلبه بنفسه والثاني مقام الاطلاق كما يقال

قوله حتى يحظر الرجل المذبح أي يكسبه من الوسوسة في الحديث

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ أَذْبَرَ الشَّيْطَانَ وَلَهُ حُصَاصٌ حَدَّثَنِي أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ قَالَ أَرْسَلَنِي أَبِي إِلَى ابْنِ حَارِثَةَ قَالَ وَمَعِيَ غُلَامٌ لَنَا أَوْصَابٌ لَنَا فَنَادَاهُ مُنَادٍ مِنْ حَائِطٍ بِاسْمِهِ قَالَ وَأَشْرَفَ الَّذِي مَعِيَ عَلَى الْحَائِطِ فَلَمْ يَرِ شَيْئاً فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي فَقَالَ لَوْ شِعْرَتُ أَنَّكَ تَلْقَى هَذَا لَمْ أُرْسِلْكَ وَلَكِنْ إِذَا سَمِعْتَ صَوْتًا فَنادِ بِالصَّلَاةِ فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا نَادَى بِالصَّلَاةِ وَلَّى وَلَهُ حُصَاصٌ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُفِرَّةُ يَعْنِي الْحَزَامِيُّ عَنْ أَبِي الرَّئَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا نَادَى بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانَ لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأَذِينَ فَإِذَا قُضِيَ التَّأَذِينَ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا تَوَبَّ بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّوْبُ أَقْبَلَ حَتَّى يُحْطِرُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ يَقُولُ لَهُ أَذْكَرُ كَذَا وَأَذْكَرُ كَذَا لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكَرُ مِنْ قَبْلِ حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ مَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ عَيْرَانَهُ قَالَ حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ أَنْ يَدْرِي كَيْفَ صَلَّى \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ ثُمَيْرٍ كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَفْتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ مَسْكِبَهُ وَقَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ وَلَا يَرْفَعُهُمَا بَيْنَ التَّسْبِيحَيْنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونَا حَذَوْ مَسْكِبَيْهِ ثُمَّ كَبَّرَ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَّ

(مثل)

١٨- (..)

١٩- (..)

٢٠- (..)

٢١- (٣٩٠)

٢٢- (..)

قوله أرسلني أبي وهو مذكور في المذبح أبو صالح الشبان يروي عن الصحابة وعنه بنوه سهيل وعبد الله وسالم وعطاء بن رباح من الخوارج

وله ضراط يح (٣٨٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ عَيْرَانَهُ قَالَ حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ أَنْ يَدْرِي كَيْفَ صَلَّى \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ ثُمَيْرٍ كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَفْتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ مَسْكِبَهُ وَقَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ وَلَا يَرْفَعُهُمَا بَيْنَ التَّسْبِيحَيْنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونَا حَذَوْ مَسْكِبَيْهِ ثُمَّ كَبَّرَ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَّ

حدثنا محمد بن

حديث (١٨/٣٨٩): تحفة (١٢٦٤٤) التحف (١١٧٣٩).  
 حديث (١٩/٣٨٩): تحفة (١٣٨٩٨) التحف (١٢٩١٣).  
 حديث (٢٠/٣٨٩): تحفة (١٤٧٤٥) التحف (١٣٦٨٥).  
 حديث (٢١/٣٩٠): تحفة (٦٨١٦) د (٧٢١) ت (٢٥٥، ٢٥٦) ن (١٠٢٥، ١١٤٤) ق (٨٥٨) التحف (٦٣٤٥).  
 حديث (٢٢/٣٩٠): تحفة (٦٨٧٥) التحف (٣٦٩٨).

٢٣- (..)

مِثْلَ ذَلِكَ وَلَا يَفْعَلُهُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا

جُحَيْنٌ وَهُوَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْزَادَ

حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ كَمَا

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى

تَكُونَا حَذْوً وَمَنْكِبَيْهِ ثُمَّ كَبَّرَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ

خَالِدٍ عَنِ أَبِي قِلَابَةَ أَنَّهُ رَأَى مَالِكَ بْنَ الْحُوَيْرِثِ إِذَا صَلَّى كَبَّرَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ وَإِذَا

أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ وَحَدَّثَنَا أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُ هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا

أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ

حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ

فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ

بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّهُ رَأَى نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا فُرُوعَ

أُذُنَيْهِ \* وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَاهُ رِيْرَةً كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فَيَكْبُرُ كُلَّمَا خَفِضَ وَرَفَعَ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ

قَالَ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ رِيْرَةً يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ

يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ ثُمَّ يَكْبُرُ حِينَ يَرْكَعُ ثُمَّ يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ حِينَ يَرْفَعُ صُلْبَهُ مِنْ

الرُّكُوعِ ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ثُمَّ يَكْبُرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا ثُمَّ يَكْبُرُ

حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ثُمَّ يَكْبُرُ حِينَ يَسْجُدُ ثُمَّ يَكْبُرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ثُمَّ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ

حديثنا لث

حديثنا بواكمل

قوله في رفع يديه في الصلاة

كان يصل بهم

بها

٢٤- (٣٩١)

٢٥- (..)

٢٦- (..)

٢٧- (٣٩٢)

٢٨- (..)

قال السيد مرتضى الرضوي في استدركه على صاحب القاموس (قهرزاد) بالضم جده محمد بن عبدالله المتوفى سنة ٣٦٢

قوله اذا قام للصلاة رفع يديه هذا امر مجمع على استحبابه ما عداة المتكبين فهي عندنا محمولة على حالة العذر يرفع الرجل يديه حذاء اذنيه كما هو الرواية الاخرى قال في كتاب عدة رباب الفتوى والسبب المقتضى لذلك هو أن المنافقين كانوا يصلون في المسجد وأصنامهم تحت أيادهم فلما علم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك رفع يديه فرجع للصحة رضي الله تعالى عنهم خلفه ورفع المنافقون معهم فسقطت أصنامهم من تحت أيادهم فخرجوا من المسجد ولم يعودوا بعد ذلك فهو من الأحكام التي انتفت عنها وبقى حكمها كالهرولة في السبي والرمل في الطواف اه وفي ترا الطحطاوي على مراقي الفلاح والحكمة في الجمع بين رفع اليدين والتكبير اعلام المذنبين من الاسم والاعي اه ولا ترفع الايدي في الصلاة فيما عدا الوتر والعين الا عند افتتاحها لحديث الكتاب مالي اراكم رافعي ايديكم كأنها اذنان خيل شمس اسكنوا في الصلاة

اثبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة الارفعه من الركوع فيقول فيه سمع الله لمن حمده

(١٠)

حديث (٢٣/٣٩٠): تحفة (٦٨٩١، ٦٩٧٩) خ (٧٣٦) ن (٨٧٧) التحف (٦٤١٤، ٦٤٨٤).

حديث (٢٤/٣٩١): تحفة (١١١٨٧) خ (٧٣٧) التحف (١٠٤٠٠).

حديث (٢٦/٣٩١): تحفة (١١١٨٤) د (٧٤٥) ن (١٠٥٦، ١٠٨٥، ١٠٨٧، ٨٨٠، ٨٨١) ق (١٠٢٤) التحف (١٠٣٩٧).

حديث (٢٧/٣٩٢): تحفة (١٥٢٤٧) خ (٧٨٥) ن (١١٥٥) التحف (١٤١٠٣).

حديث (٢٩/٣٩٢): تحفة (١٤٨٦٢) خ (٧٨٩) د (٧٣٨) ن (١١٥٠) التحف (١٣٨٠٠).

قوله حين يقوم من  
المتى أي من الشفع كما  
ينفي عنه رواية وإذا  
نهض من الركعتين  
فيما يأتي في آخر الباب

فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا وَيَكْبُرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الْمَتَى بَعْدَ الْجُلُوسِ ثُمَّ يَقُولُ  
أَبُو هُرَيْرَةَ إِنِّي لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ**  
حَدَّثَنَا حُجَيْنُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُمَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
ابْنُ الْحَارِثِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ  
إِلَى الصَّلَاةِ يُكْبِرُ حِينَ يَقُومُ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ أَبِي هُرَيْرَةَ  
إِنِّي أَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى**  
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ  
أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ حِينَ لَسْتَحَلَفَهُ مَرُوانُ عَلَى الْمَدِينَةِ إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَبَّرَ  
فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَفِي حَدِيثِهِ فَإِذَا قَضَاهَا وَسَلَّمَ أَقْبَلَ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ  
قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا**  
**مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ**  
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُكْبِرُ فِي الصَّلَاةِ كُلَّمَا رَفَعَ وَوَضَعَ فَقُلْنَا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا هَذَا  
التَّكْبِيرُ قَالَ إِنَّهَا الصَّلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ**  
حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَهْبِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يُكْبِرُ  
كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ وَيُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ  
**حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ جَمِيعًا عَنْ حَمَادٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ**  
**زَيْدٍ عَنْ عَيَّلَانَ عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ صَلَّيْتُ أَنَا وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي**  
**طَالِبٍ فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ**  
**فَلَمَّا أَنْصَرَفْنَا مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ أَحَدُ عِمْرَانَ بِيَدِي ثُمَّ قَالَ لَقَدْ صَلَّى بِهَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ قَالَ قَدْ ذَكَرَنِي هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ \* حَدَّثَنَا**  
**أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ سَفْيَانَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ**

قوله قد ذكرني هذا  
صلاة محمد صلى الله  
تعالى عليه وسلم فيه  
اشارة الى أنه كان  
يجر استعمال التكبير  
في الانتقالات (نووي)  
يعني أنه كان من السلف  
في زمن أبي هريرة من  
لا يكبر الا في الاحرام  
ظنا منهم ان ما عدا  
تكبير الاحرام انما  
هو سنة في الجماعة  
للاعلام ثم استقر العمل  
الى اليوم فباعدا القومة  
من الانتقالات على  
التكبير وهو باجماع  
الائمة من سنن الصلاة

باب

وجوب قراءة  
الفتاحة في كل ركعة  
وانه اذا لم يحسن  
الفتاحة ولا أمكنه  
تعلمها قرأ ما يسر  
له من غيرها

(١١)

(حدثنا)

٢٩- (...)

٣٠- (...)

٣١- (...)

٣٢- (...)

٣٣- (٣٩٣)

٣٤- (٣٩٤)

وحدثني محمد بن رافع  
ابن الاشبهم  
قال والذي  
قال انها  
يقول بن عبد الرحمن بن

حديث (٣٠/٣٩٢): تحفة (١٥٣٢٦) ن (١٠٢٣) التحف (١٤١٤٧).  
حديث (٣١/٣٩٢): تحفة (١٥٣٩٦) التحف (١٤٢٠٠).  
حديث (٣٢/٣٩٢): تحفة (١٢٧٧٦) التحف (١١٨٥٧).  
حديث (٣٣/٣٩٣): تحفة (١٠٨٤٨) خ (٧٨٦، ٨٢٦) د (٨٣٥) ن (١٠٨٢، ١١٨٠) التحف (١٠٠٧٣).  
حديث (٣٤/٣٩٤): تحفة (٥١١٠) خ (٧٥٦) د (٨٢٢) ت (٢٤٧) ن (٩١١) (٨٠٠٩ الكبرى) ق (٨٣٧) التحف (٤٧٦٢).



حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ  
يَبْلُغُهُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْلَاةٍ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ **حَدَّثَنِي**  
أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا أَبُو وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو  
وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ أَبِي شِهَابٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ  
الصَّامِتِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْلَاةٍ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِأَمِّ الْقُرْآنِ  
**حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ  
صَالِحِ بْنِ أَبِي شِهَابٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الرَّبِيعِ الَّذِي حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فِي وَجْهِهِ مِنْ بَرِّهِمْ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَصْلَاةٍ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِأَمِّ الْقُرْآنِ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ  
مُحَمَّدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِنْهُ وَزَادَ فَصَاعِدًا  
**وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَطَّابِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ  
أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ  
فَفِيهِ خِدَاجٌ ثَلَاثًا غَيْرُ تَمَامٍ فَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ إِنَّا نَكُونُ وَرَاءَكَ لِأَمَامٍ فَقَالَ أَقْرَأُ بِهَا  
فِي نَفْسِكَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى قَسَمْتُ الصَّلَاةَ  
بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ قَالَ اللَّهُ  
تَعَالَى حَمِدَنِي عَبْدِي وَإِذَا قَالَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى أَتَيْتُ عَلَى عَبْدِي وَإِذَا قَالَ  
مَا لَكَ يَوْمَ الدِّينِ قَالَ مَجَّدَنِي عَبْدِي وَقَالَ مَرَّةً فَوَضَّ إِلَيَّ عَبْدِي فَإِذَا قَالَ إِيَّاكَ نَعْبُدُ  
وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ قَالَ هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ فَإِذَا قَالَ إِهْدِنَا الصِّرَاطَ  
الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ قَالَ هَذَا  
لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ قَالَ سُفْيَانُ حَدَّثَنِي بِهِ الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ  
دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ مَرِيضٌ فِي بَيْتِهِ فَسَأَلْتُهُ أَنَا عَنْهُ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ

٣٥- (..)

٣٦- (..)

٣٧- (..)

٣٨- (٣٩٥)

٣٩- (..)

وحدثني أبو الطاهر بن

لبن لا يقترئ بن

بن محمد بن إبراهيم بن محمد بن

حدثنا إسحاق بن

قال لابي هريرة بن

ملك يوم الدين بن

قوله لاصلاة أي كاملة كما  
هو مذهبتنا أو صحيفة كما  
هو مذهب الشافعية قلنا  
فرضية القراءة إنما تثبت  
بقوله تعالى فأقرأوا ما نيسر  
من القرآن كما هو الرواية في  
حديث الأعرابي المسمى صلواته  
على ما يأتي في ص ١١ وهذا  
الحديث لكونه من أخبار  
الأحاد إنما يصلح لأفادة  
الوجوب لا لفرضية فنقول  
بوجوبها عملاً بالدليلين  
فيكون المنق كمال الصلاة

قوله لمن لم يقترئ بأمر القرآن  
يقال قرأت أم القرآن وبأمر  
القرآن واقتراؤه به يتعدى  
بنفسه وبالبناء على ما يفهم  
من كتب اللغة سميت الفاتحة  
بأمر القرآن وبأمر الكتاب  
لاشأنها على مقاسده أجمالاً  
وام كل شيء أصله ومعاده

قوله محمود هو من صفاء  
الصحة وهو الذي روي  
عنه البخاري قوله عقلت  
من رسول الله صلى الله عليه  
وسلم بحجة مجها من دلو وأنا  
ابن خمس سنين ادرع مع  
صححه في كتاب العلم الى  
(باب حق يصح سماع الصغير)  
والمرجى الماء من بين الشفتين

قوله وزاد فصاعداً أي زاد  
هذا الراوي على قوله بأمر  
القرآن قوله فصاعداً يعني  
حال كقول قراءته زائدة  
على أم القرآن

قوله في نفسي فإني سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول قال الله تعالى قسمت  
الصلاة بيني وبين عبدي  
نصفين ولعبدي ما سأل فإذا  
قال العبد الحمد لله رب العالمين  
قال الله تعالى حمدني عبدي  
وإذا قال الرحمن الرحيم قال  
الله تعالى أتيت على عبدي  
وإذا قال ما لك يوم الدين  
قال مجدني عبدي وقال مرة  
فوض إلي عبدي فإذا قال  
إيَّاك نعبد وإيَّاك نستعين  
قال هذا بيني وبين عبدي  
ولعبدي ما سأل فإذا قال  
اهدنا الصراط المستقيم  
صراط الذين أنعمت عليهم  
غير المغضوب عليهم ولا الضالين  
قال هذا لعبدي ولعبدي ما سأل  
قال سفيان حدثني به العلاء  
بن عبد الرحمن بن يعقوب

قوله قرأها سرّاً غير جهر وبه  
أخذ الشافعي وهو مذهب  
صحابي لا يقوم به حجة على أحد

قوله قسمت الصلاة الخ أراد  
بالصلاة القراءة لأنها جزؤها  
ويطلق كل منهما على الآخر  
مجازاً قال تعالى ولا تجهر  
بصلاتك أي بقراءتك وقال  
إن قرآن الفجر كان مشهوداً  
يعني صلاة الفجر والمراد  
منها قراءة الفاتحة بقرينة  
تجمل الحديث إهاب الملك وقوله  
بيني وبين عبدتي نصفين  
قرينة قوية للحدجاز فإن  
الصلاة خالصة لله تعالى

قوله مجدي عبدتي أي عظمي  
وفي قوله سبحانه ولعبدتي  
ماسأل بشارة عظيمة

قوله أخبرني العلاء هو ابن عبد الرحمن بن يعقوب الجعفي يروي عن أبيه عبد الرحمن وعن أبي السائب وهما عن أبي هريرة كما يأتي مات في خلافة المنصور وجده يعقوب هو مولى الحرقة من جهة المدنى أفاده الخزرجي تقدم ذكره في ٥٦ وتقدم ذكر الحرقات والحرقة في ص ٦٧ و ٦٨ من الجزء الأول انظر الهوامش

قوله عبد الله بن هشام بن زهرة أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به امه زينب بنت جحيد الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يا رسول الله يايعه فقال هو صغير فمسح رأسه ودعا له اه من الامامية

قوله تصفين اعلم ان تصفيع الفاتحة تصفيع بمعنى ان بعضها شاء الى قوله اياك نعبد وبعضها دعاء وهو من قوله اياك نستعين الى آخر السورة والتصف هنا بمعنى البعض لانها منصفة حقيقة لان طرف الدعاء اكثر وقيل انها منصفة حقيقة لانها سبع آيات ثلاث شاء من قوله الحمد لله الى يوم الدين وثلاث دعاء من قوله اهدنا الى آخرها والآية المتوسطة تصفها شاء وتصفها دعاء اه ابن الملك وعلى هذا الحساب لا تدخل البسلة في الفاتحة وهو مطلوب لنا قال ملا على وتمسك اصحابنا بهذا الحديث على ان البسلة ليست من الفاتحة بوجه آخر وهو انه صلى الله عليه وسلم لم يذكر التسمية فيها حكاه عن الله سبحانه

قوله فا أعلن رسول الله الخ معناه ما جهريه فيه بالقراءة جهريه وما أسر أسررتا به الصلوات الجهرية معلومة وكذلك الصلوات السرية

قوله فا أسمعنا رسول الله الخ معناه مثل ما تقدم

قوله عن حبيب المعلم هو ابن ابي قريبة بنتم القاف ابو محمد البصري اه من الخلاصة

قوله أجزاء عنك أى تقى عنك وتكفيك

مَا لِكَ بْنِ أَنَسٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ أَنَّ أَبَا السَّائِبِ مَوْلَى بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَلَّى صَلَاةً فَلَمْ يقرأَ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُفْيَانَ وَفِي حَدِيثِهِمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فَسَمِتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ فِصْفُهَا لِي وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي حَدِيثُ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُعْتَرِي حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ قَالَ سَمِعْتُ مِنْ أَبِي وَمِنْ أَبِي السَّائِبِ وَكَانَا جُلِيسِي أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يقرأَ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ يَقُولُهَا ثَلَاثًا بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءً يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَصْلَاحِ الْأَبْقَرَاءِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَمَا أَعْلَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَنَاهُ لَكُمْ وَمَا أَخْفَاهُ أَخْفَيْنَاهُ لَكُمْ حَدَّثَنَا عَمْرُو وَالتَّاقِدُ وَرُهَيْبُ بْنُ حَرْبٍ وَالتَّلْفُظُ لَعَمْرُؤُ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فِي كُلِّ صَلَاةٍ يقرأُهَا أَسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسْمَعْنَاكُمْ وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَا مِنْكُمْ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ إِنَّ لَمْ أَرِدْ عَلَى أُمَّ الْقُرْآنِ فَقَالَ إِنَّ زِدْتِ عَلَيْهَا فَهِيَ خَيْرٌ وَإِنْ أَنْتَهَيْتِ إِلَيْهَا أَجْزَأَتْ عَنْكَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ عَنْ حَبِيبِ الْمَعْلَمِ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فِي كُلِّ صَلَاةٍ قِرَاءَةٌ فَمَا أَسْمَعْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسْمَعْنَاكُمْ وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَاهُ مِنْكُمْ وَمَنْ قَرَأَ بِأَمِّ الْكِتَابِ فَقَدْ أَجْزَأَتْ عَنْهُ وَمَنْ زَادَ فَهُوَ أَفْضَلُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ

(ابن)

أخبرنا العلاء بن زهير

أخبرنا العلاء بن زهير

أخبرنا العلاء بن زهير

أخبرنا العلاء بن زهير

٤٠- (...)

٤١- (...)

٤٢- (٣٩٦)

٤٣- (...)

٤٤- (...)

٤٥- (٣٩٧)

حديث (٤٢/٣٩٦): تحفة (١٤١٧٠) التحف (١٣١٦٤).

حديث (٤٣/٣٩٦): تحفة (١٤١٩٠) خ (٧٧٢) ن (٩٧٠) التحف (١٣١٨٢).

حديث (٤٤/٣٩٦): تحفة (١٤١٧١) التحف (١٣١٦٥).

حديث (٤٦، ٤٥/٣٩٧): تحفة (١٢٩٨٣، ١٤٣٠٤) خ (٧٥٧، ٧٩٣، ٦٢٥١، ٦٢٥٢، ٦٦٦٧) د (٨٥٦) ت (٣٠٣، ٢٦٩٢) ن (٨٨٤)

ق (١٠٦٠، ٣٦٩٥) التحف (١٢٠٤٩، ١٣٢٨٤).

فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه السلام في:

أَبْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّلَامَ قَالَ أَرْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ فَرَجَعَ الرَّجُلُ فَصَلَّى كَمَا كَانَ صَلَّى ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ أَرْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ حَتَّى فَعَلْتَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَالَ الرَّجُلُ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحْسِنُ غَيْرَ هَذَا عَلَّمَنِي قَالَ إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ثُمَّ أَرْكَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ رَاكِعًا ثُمَّ أَرْفَعْ حَتَّى تُعَدِّلَ فَأَيَّمَا ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا ثُمَّ أَرْفَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ جَالِسًا ثُمَّ أَقْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَمِيمٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو تَمِيمٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَاحِيَةِ وَسَاقِ الْحَدِيثِ بِمِثْلِ هَذِهِ الْقِصَّةِ وَزَادَ فِيهِ إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَاسْبِغِ الْوُضُوءَ ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ \* **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ وَوَقَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ قَالَ سَعِيدُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الظُّهْرِ أَوْ العَصْرِ فَقَالَ أَيُّكُمْ قَرَأَ خَلْفِي بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى فَقَالَ رَجُلٌ أَنَا وَلَمْ أَرِدْ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ قَالَ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَتْهَا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الظُّهْرَ فَجَعَلَ رَجُلٌ يَقْرَأُ خَلْفَهُ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ أَيُّكُمْ قَرَأَ أَوْ أَيُّكُمْ الْقَارِئُ فَقَالَ رَجُلٌ أَنَا فَقَالَ قَدْ ظَنَنْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَتْهَا **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا********

قوله فدخل رجل فصلى أى بلا تمديد فى ركوعه وسجوده كما هو الظاهر من سياق الحديث

قوله ارجع فصل فانك لم تصل النبي فيه نفي لكمال الصلاة عند أبي حنيفة ومحمد ونفي لجوازها عند أبي يوسف وكذلك عند الشافعي لكن تقريره على صلواته كمرات يؤيد كونه نفي الكمال لا الصحة فإنه يازم منه أيضا الامر بعبادة فاسدة مرات اه مرعاة فان قلت لم سكت النبي صلى الله عليه وسلم عن تعليمه او لا حتى افتقر الى المراجعة مرة بعد اخرى قلنا لان الرجل لما لم يستكشف الحال مفسرا بما عنده سكت عليه السلام عن تعليمه زجرا له وارشادا الى أنه ينبغي أن يستكشفوا استهم عليه فلما طلب كشف الحال بينه عليه السلام بحسن المقال اه مبارك

قوله ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن الخ هذا هو المأمور به فى الصلاة كما قد مر قال ابن الملك فان قلت الآية مطلقة ( يعنى قوله تعالى فاقرأوا ما تيسر

٤٦- (..)

٤٧- (٣٩٨)

٤٨- (..)

٤٩- (..)

قال رجل في:

(\*) تعتدل

(١٢)

باب

نهى المأموم عن جهره

بالقراءة خلف امامه

٤ من القرآن) فهى لاتناق التعيين كما لو قال لعلامة اشترى لحما ولا تشترى اللحم الضأن فانه يتعين ولا يتعارض قلت تقييد المطلق نسخ فخير الواحد ( يعنى قوله عليه السلام لاصلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ) لا يصلح لنسخ الكتاب اه

قوله فاسبغ الوضوء أى توشأ وضوءاً تاماً مشتملاً على فرائضه وسننه

قوله خالجه أى نازعنيها ومعنى هذا الكلام الانكار عليه قاله النووي

(١٣)

باب  
حجة من قال لا يجهر  
بالبسملة

قوله فلم أسمع أحدا منهم  
يقراً بسم الله الرحمن  
الرحيم معناه أنهم يسرون  
بالبسملة كما يسرون  
بالتسوذ وهو المعنى  
بقوله الآتي فكانوا  
يستفتحون بالحمد لله  
الح وهذا يدل على أن  
البسملة ليست جزءاً  
من الفاتحة ولا من غيرها

إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ أَبِي  
عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الظُّهْرَ وَقَالَ  
قَدْ عَلِمْتُ أَنْ بَعْضَكُمْ خَالَجِيهَا \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ كِلَاهُمَا عَنْ عُثْمَانَ  
قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ  
قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا  
مِنْهُمْ يَقْرَأُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا  
شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ قَالَ شُعْبَةُ فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ أَسَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ قَالَ نَعَمْ  
نَحْنُ سَأَلْنَاهُ عَنْهُ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا  
الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ كَانَ يُجْهَرُ بِهِؤَلَاءِ الْكَلِمَاتِ يَقُولُ سُبْحَانَكَ  
اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ تَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ وَعَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ كَتَبَ  
إِلَيْهِ يُخْبِرُهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا يَذْكُرُونَ بِسْمِ اللَّهِ  
الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي أَوَّلِ قِرَاءَةٍ وَلَا فِي آخِرِهَا \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ  
ابْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْوَزَاعِيِّ أَخْبَرَ نِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ  
يَذْكُرُ ذَلِكَ \* حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ أَخْبَرَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ  
فُلَيْلٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ  
مُسْهِرٍ عَنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ  
أَطْهَرِنَا إِذْ أَغْفَى إِغْفَاءً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا فَقُلْنَا مَا أَصْحَابُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ  
أَنْزَلَتْ عَلَيَّ آيَاتُ سُورَةِ فَقَرَأْتُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوفَةَ فَصَلِّ  
لِرَبِّكَ وَأَنْحَرِ إِنَّ شَأْنَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ثُمَّ قَالَ أَتَذَرُونَ مَا الْكُوفَةُ فَقُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ  
أَعْلَمُ قَالَ فَاتَّهَتْ نَهْرٌ وَعَدْنِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ هُوَ حَوْضٌ تَرِدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي

(يوم)

(١٤)

باب  
حجة من قال البسملة  
آية من أول كل  
سورة سوى براءة

قوله بين أظهرنا أي بيننا  
وقوله أغفى اغفائه أي  
نام نومةً وقوله آنفأ  
أي قريباً (نوى)

عن سعيد بن أبي عمرو بن

٥٠- (٣٩٩)

عن عبد الله بن

٥١- (...)

عن عبد الله بن أبي

٥٢- (...)

في أول القراءة

(...)

عن المختار بن فلفل

٥٣- (٤٠٠)

نزلت على آنفأ

حديث (٣٩٩/٥٠، ٥١): تحفة (١٢٥٧) خ (٧٤٣) ن (٩٠٧) التحف (١١٥٨).

حديث (٣٩٩/٥٢): تحفة (١٧٨، ١٣١١، ١٠٥٩٨ ألف) التحف (١٧٤، ١٢١٠، ٩٨٣٩).

حديث (٤٠٠/٥٣): تحفة (١٥٧٥) د (٧٨٤، ٤٧٤٧) ن (٩٠٤) (١١٧٠٢ الكبرى) التحف (١٤٣٤).

بجاءه

عليه حوضي

حدثنا عبد الجبار بن

قوله ان الله هو السلام اخرج الكرمي عليهم السلام عليه النبي صلى الله عليه واله وسلم

اذ يصل اليه غائله من غيره وذكر ان السلام هو الله سبحانه وان تسليهم على فلان مستغنى عنه قوليهم وعلى عباد الله

قوله واثل بن حجر هومن كبار الصحابة وبقية من ابناء ملوك اليمن بمضرمات وعبد الجبار بن واثل ولداه لكن عبد الجبار ولد بعد وفاة ابيه فلم يسمع منه فهو يروي عن اخيه علقمة كما في المرقاة والخلاصة

قوله وصف همام حبال اذنيه مدخل بين التعاطفين اذخله عقان بن مسلم المتوفى سنة ٢٢٠ هـ يحيى عن همام ابن يحيى المتوفى سنة ١٦٤ هـ انه بين صفة الرفع برفع يديه الى قبالة اذنيه وحدثنا

قوله ثم يخبر من المسألة أي يختار من السؤال والدعاء ما شاء من المستحيل الطلب من العباد

يَوْمَ الْقِيَامَةِ آيَاتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ فَيُخْتَلَجُ الْعَبْدُ مِنْهُمْ فَأَقُولُ رَبِّ أَنَّهُ مِنْ أُمَّتِي فَيَقُولُ مَا تَذَرِي مَا أَحَدْتِ بَعْدَكَ زَادَ ابْنُ حُجْرٍ فِي حَدِيثِهِ بَيْنَ أَظْهَرِنَا فِي الْمَسْجِدِ وَقَالَ مَا أَحَدَتْ بَعْدَكَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَخْبَرَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُلَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّسَبِيَّ مَالِكًا يَقُولُ أَعْنَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِعْقَاءَهُ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ مُسَهَّرٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ نَهَرٌ وَعَدَسِيَّةٌ رَبِّي عَرَّوَجَلٌ فِي الْجَنَّةِ عَلَيْهِ حَوْضٌ وَلَمْ يَذْكُرْ آيَاتَهُ عَدَدُ النُّجُومِ \* حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُهَادَةَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ وَاثِلٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ وَمَوْلَى لَهُمَ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِيهِ وَوَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَّرَ وَصَفَّ هَمَّامٌ حَيْثُ أَذِنَ لَهُ ثُمَّ التَّحَفَ بِمَوْبِيهِ ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ أَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْبِ ثُمَّ رَفَعَهُمَا ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ فَلَمَّا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَفَعَ يَدَيْهِ فَلَمَّا سَجَدَ سَجَدَ بَيْنَ كَفَيْهِ \* حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا نَقُولُ فِي الصَّلَاةِ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى اللَّهِ السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ فَإِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلِ التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ فَإِذَا قَالَهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ثُمَّ يَخْتَارُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ ثُمَّ يَخْتَارُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجَعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِهِمَا

(..)

(٤٠١)-٥٤

(٤٠٢)-٥٥

(..)-٥٦

(..)-٥٧

قوله آياته جمع الآيات جمع الآلاء وتجمع على الآوات كما مر بهامش ص ١٥٠ من الجزء الأول  
قوله عدد النجوم بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أي عدد آيته عدد نجوم السماء قال ملائي في شرح مشكاة المصابيح بعد ما ذكر هذا وفي بعض النسخ بالنصب على نزع الحافض وهو الأظهر أي بعد نجوم السماء

باب

وضع يده اليمنى على اليسرى بعد تكبيرة الاحرام تحت صدره فوق سرته ووضعها في السجود على الارض حذو منكبيه

(١٥)

باب

التشهد في الصلاة  
قوله فيختلج أي يتنزع ويقطع اه نووي وفي الصباح المنير خلجت الشيء خلجا من باب قتل اتزعت واختلفت مثله واختلفت نازعت واختلف العضو اضطرب اه  
قوله واثل بن حجر هومن كبار الصحابة وبقية من ابناء ملوك اليمن بمضرمات وعبد الجبار بن واثل ولداه لكن عبد الجبار ولد بعد وفاة ابيه فلم يسمع منه فهو يروي عن اخيه علقمة كما في المرقاة والخلاصة

(١٦)

قوله وصف همام حبال اذنيه مدخل بين التعاطفين اذخله عقان بن مسلم المتوفى سنة ٢٢٠ هـ يحيى عن همام ابن يحيى المتوفى سنة ١٦٤ هـ انه بين صفة الرفع برفع يديه الى قبالة اذنيه وحدثنا  
قوله ثم يخبر من المسألة أي يختار من السؤال والدعاء ما شاء من المستحيل الطلب من العباد

حديث (٥٤/٤٠١): تحفة (١١٧٧٤) التحف (١٠٩٣٦).

حديث (٥٧/٤٠٢): تحفة (٩٢٩٦) خ (٦٣٢٨) ن (١١٦٥، ١١٧٠، ١٢٧٧) ق (٨٩٩) التحف (٨٦٢٦).

٥٨- (...)

٥٩- (...)

٦٠- (٤٠٣)

٦١- (...)

٦٢- (٤٠٤)

وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ ثُمَّ لِيَخْتِزِرَ بَعْدُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ أَوْ مَا أَحَبَّ حَدَّثَنَا يَحْيَى  
 ابْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ  
 كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ يَمِثُلُ حَدِيثٍ مَنْصُورٍ وَقَالَ  
 ثُمَّ يَخْتِزِرُ بَعْدُ مِنَ الدُّعَاءِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَيْفُ  
 ابْنُ سَلْيَانَ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخْبَرَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ  
 مَسْعُودٍ يَقُولُ عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّشَهُدَ كَفَى بَيْنَ كَفَيْهِ كَمَا يَعْلَمُنِي  
 السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ وَأَقْصَى التَّشَهُدِ يَمِثُلُ مَا أَقْتَصَوْا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا  
 لَيْثُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ابْنُ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ  
 وَعَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ  
 كَمَا يَعْلَمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ فَكَانَ يَقُولُ التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ  
 السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ أَشْهَدُ  
 أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَفِي رِوَايَةٍ ابْنِ رُمْحٍ كَمَا يَعْلَمُنَا الْقُرْآنَ حَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ  
 عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ كَمَا  
 يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ  
 الْجَدْرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ  
 عَنْ قَتَادَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَّاشِيِّ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي  
 مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ صَلَاةً فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أُقِرَّتِ الصَّلَاةُ  
 بِالْبِرِّ وَالزَّكَاةِ قَالَ فَلَمَّا قَضَى أَبُو مُوسَى الصَّلَاةَ وَسَلَّمَ أَنْصَرَفَ فَقَالَ أَيُّكُمْ الْقَائِلُ  
 كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا قَالَ فَأَرَمَ الْقَوْمُ ثُمَّ قَالَ أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا فَأَرَمَ  
 الْقَوْمُ فَقَالَ لَعَلَّكَ يَا حِطَّانُ قُلْتَهَا قَالَ مَا قُلْتَهَا وَلَقَدْ رَهَيْتُ أَنْ تَبْكُمَنِي بِهَا فَقَالَ رَجُلٌ

مشاء وما أحب نخ  
١٣٧٠ هـ سنة تخرجه  
حديثنا أبو بكر نخ

قوله التحيات المباركات الخ تحديده والمباركات والصلوات الطيبات حذف الواو اختصاراً وهو  
جاء في شرح التلخيص النورى وتأمل أنت قول المبركات مع قوله تعالى تحية من عند الله مباركة طيبة

قوله حدثنا سيف بن سليمان  
كذا في نسخة وهو الموافق  
لكتاب الاسماء وفي اكثر  
النسخ سيف بن ابى سليمان  
وليس بصواب قال الذهبي  
في كتاب ميزان الاعتدال في  
تقد الرجال (رجال الحديث)  
سيف بن سليمان المكي أحد  
الثقات روى عن مجاهد  
 وغيره وعنه ابو نعيم جماعة  
وقال منى الدين الخزرجي في  
خلاصة تهذيب تهذيب  
الكامل في أسماء الرجال سيف  
ابن سليمان الخزرجي مولاهم  
المكي نزيل البصرة عن مجاهد  
وعدى بن عدى وعنه ابن  
المبارك وابو نعيم وثقه  
القطان والنسائي قال ابن  
معين توفي سنة احدى  
وخمسين ومائة اه وفي  
القاموس وشرحه وسيف  
ابن سليمان المكي من رجال  
الصحيحين ثقة اه

قوله واقتصر التشهد الخ  
هو من قصص الخبر قصاً  
من باب قتل أى حدثت  
به على وجهه كافي المصباح

في بعض النسخ  
قوله عن النبي  
نخ

قوله اقرت الصلاة بالبر  
والزكاة قالوا معناه قرنت  
بهما واقرت معها وصار  
الجميع مأموراً به كذا في  
شرح النورى

قوله فآرم القوم أى سكتوا  
ولم يجيبوا ويروى فآرم  
القوم بالزاي وتخفيف الميم  
وهو بمعنى ان الازم الامساك  
عن الطعام والكلام ومنه  
سميت الحمية أزماً (نهاية)

قوله ولقد رهبت أن  
تبكنى بها أى قد خفت  
أن تستقبلني بما أسره  
قال ابن الاثير البكع نحو  
التقريع وفسره النورى  
بالتبكي والتويخ والمعاني  
متقاربة

( من )

حديث (٥٨/٤٠٢): تحفة (٩٢٤٥) خ (٨٣١، ٨٣٥، ٦٢٣٠) د (٩٦٨) ن (١٢٩٨، ١١٧٠، ١٢٧٧، ١٢٧٩، ٧٧٠٠، ١١٥٨٤ الكبرى) ق (٨٩٩) التحف (٨٥٨٢).  
 حديث (٥٩/٤٠٢): تحفة (٩٣٣٨) خ (٦٢٦٥) ن (١١٧١) التحف (٨٦٦٣).  
 حديث (٦١، ٦٠/٤٠٣): تحفة (٥٧٥٠) د (٩٧٤) ت (٢٩٠) ن (١١٧٤، ١٢٧٨) ق (٩٠٠) التحف (٥٣٦٣).  
 حديث (٦٤، ٦٣، ٦٢/٤٠٤): تحفة (٨٩٨٧) د (٩٧٢، ٩٧٣) ن (١١٧٢، ٨٣٠، ١٠٦٤، ١١٧٣، ١٢٨٠) ق (٨٤٧، ٩٠١) التحف (٨٣٤١).

ما تعلمون في صلواتكم

ربنا ولك الحمد

مِن الْقَوْمِ أَنَا قُلْتُهَا وَلَمْ أُرِدْ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ فَقَالَ أَبُو مُوسَى أَمَا تَعْلَمُونَ كَيْفَ تَقُولُونَ فِي صَلَاتِكُمْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَنَا فَبَيْنَ لَنَا سُنَّتًا وَعَلَّمَنَا صَلَاتَنَا فَقَالَ إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ ثُمَّ لِيَوْمِكُمْ أَحَدُكُمْ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا قَالَ غَيْرَ الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ فَقُولُوا آمِينَ يُجِيبُكُمْ اللَّهُ فَإِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا وَأَرَكَمُوا فَإِنَّ الْإِمَامَ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتِيلُكَ بَيْتُكَ وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ وَإِذَا كَبَّرَ وَسَجَدَ فَكَبِّرُوا وَأَسْجُدُوا فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتِيلُكَ بَيْتُكَ وَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمُ التَّحِيَّاتِ الطَّيِّبَاتِ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ

**حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ السَّمْعِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ قَتَادَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ قَتَادَةَ مِنَ الزِّيَادَةِ وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ إِلَّا فِي رِوَايَةِ أَبِي كَامِلٍ وَحَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ \* قَالَ أَبُو إِسْحَقَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أُخْتِ أَبِي النَّضْرِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ مُسْلِمٌ تُرِيدُ أَحْفَظَ مِنْ سُلَيْمَانَ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ فَحَدَّثْتُ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ هُوَ صَحِيحٌ يَعْنِي وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا فَقَالَ هُوَ عِنْدِي صَحِيحٌ فَقَالَ لِمَ لَمْ تَضَعَهُ هَهُنَا قَالَ لَيْسَ كُلُّ شَيْءٍ عِنْدِي صَحِيحٌ وَضَعْتُهُ هَهُنَا إِنَّمَا وَضَعْتُ هَهُنَا مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ **حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ** عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ**

قوله يجيبكم الله هو بالجيم أى يستجب دعاءكم وهذا حديث عظيم على التأمن فيتأكد الاهتمام به (نووى)

قوله فاذا كبر وركع فكبروا واركعوا الخ أى اجعلوا تكبيركم للركوع وركوعكم بعد تكبيره وركوعه وكذلك رفعكم من الركوع يكون بعد رفعه ومعنى تلك بتلك ان اللحظة التى سبقكم الامام بها فى تقدمه الى الركوع تنجز لكم بتأخيركم فى الركوع بعد رفعه لحظة بتلك اللحظة وصادق ركونكم كقدر ركوعه وقال مثله فى السجود (نووى)

قوله فانصتوا الانصات أن يسكت سكوت مستمع

قوله قال ابو اسحق الخ ذكر النووى أنه ابو اسحق ابراهيم بن سفيان صاحب مسلم راوى الكتاب عنه وقوله قال ابو بكر فى هذا الحديث يعنى طعن فيه وقد ح فى صحته فقال له مسلم أتريد أحفظ من سليمان يعنى أن سليمان كامل الحفظ والضبط فلا تضر مخالفة غيره اه

هذا الإسناد

قوله عن نعيم بن عبد الله  
المجمر تقدم ذكره في ص  
١٤٩ من الجزء الاول انظر  
الهامش

## باب

الصلاة على النبي

صلى الله عليه وسلم

بعد التشهد

قوله عن أبي مسعود

راجع لتمييزه عن ابن

مسعود هامش ص ٥١

من الجزء الاول

(١٧)

بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَضَى عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَبَّرِ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ هُوَ الَّذِي كَانَ أَرَى الْبِدَاءَ بِالصَّلَاةِ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ أَمَرَنَا اللَّهُ تَعَالَى أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَيْفَ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تَمَسَّيْنَا أَنَّهُ لَمْ يُسَأَلْهُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَانَ بْنَ لَيْلَى قَالَ لَقِيتُ كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ فَقَالَ أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا قَدْ عَرَفْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ فَكَيْفَ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ قَالَ قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ وَمِسْعَرٍ عَنِ الْحَكَمِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ مِسْعَرٍ إِلَّا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَاءَ عَنِ الْأَعْمَشِ وَعَنْ مِسْعَرٍ وَعَنْ مَالِكِ بْنِ مَعْمُورٍ كُلُّهُمُ عَنِ الْحَكَمِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَلَمْ يَقُلْ اللَّهُمَّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ ح وَحَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ أَخْبَرَنَا رَوْحٌ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ

قوله كما قد علمتم أي

في التشهد وهو قولهم

السلام عليك أي النبي

ورحمة الله وبركاته اه

من النووي وذكر

رواية علمتم بضم العين

وتشديد اللام قال

وكلاهما صحيح

قولهما حدثنا وكيع

هو ابن الجراح المتوفى

سنة ١٩٦ يروى

عن شعبة بن الحجاج

المكفي بابي بسطام على

ما تقدم بهامش ص

١٢٥ من الجزء الاول

المتوفى سنة ١٦٠

وعن مسعر بن كدام

بكسر اوله المتوفى

سنة ١٥٣ وما

والاعمش وغيرهم

يروون عن الحكم بن

عتيبة المتوفى سنة ١١٥

عن خمس وستين سنة

(أخبرني)

حديث (٤٠٥/٦٥): تحفة (١٠٠٠٧) د (٩٨٠، ٩٨١) ت (٣٢٢٠) ن (١٢٨٥) (١١٤٢٣) الكبرى، ٤٨، ٤٩ اليوم واللييلة) التحف (٩٢٨٢).

حديث (٤٠٦/٦٦، ٦٧، ٦٨): تحفة (١١١١٣) خ (٣٣٧٠، ٤٧٩٧، ٦٣٥٧) د (٩٧٦-٩٧٨) ت (٤٨٣)

ن (١٢٨٧-١٢٨٩) (٥٤، ٣٥٩ اليوم واللييلة) ق (٩٠٤) التحف (١٠٣٣٢).

حديث (٤٠٧/٦٩): تحفة (١١٨٩٦) خ (٣٣٦٩، ٦٣٦٠) د (٩٧٩) ن (١٢٩٤) (١١١٦٨) الكبرى) (٥٩ اليوم واللييلة) ق (٩٠٥) التحف (١١٠٥٠).

(٦٥-٤٠٥)

(٦٦-٤٠٦)

(٦٧-...)

(٦٨-...)

(٦٩-٤٠٧)

وان الله  
بخ



على محمد وعلى آل محمد وعلى أزواجه وذريته  
صلوات على آل إبراهيم أنك حميد مجيد

٧٠- (٤٠٨)

أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ أَنَّهُمْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ قَالَ قُولُوا  
 اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ عَلَى  
 مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ **حَدَّثَنَا**  
 يُحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ  
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ  
 وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا \* **حَدَّثَنَا** يُحْيَى بْنُ يُحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ  
 سُمَيِّ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَالَ  
 الْإِمَامُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ فَإِنَّهُ مَنْ وُافِقَ قَوْلَهُ قَوْلَ  
 الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ  
 يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بِمَعْنَى حَدِيثِ سُمَيِّ **حَدَّثَنَا** يُحْيَى بْنُ يُحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ  
 سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنََّّهُمَا أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا آمَنَ الْإِمَامُ فَأَمِيئُوا فَإِنَّهُ مَنْ وُافِقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينُ الْمَلَائِكَةِ  
 غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ \* قَالَ ابْنُ شِهَابٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
**آمِينَ حَدَّثَنَا** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ ابْنِ شِهَابٍ **حَدَّثَنَا** حَرْمَلَةُ  
 ابْنُ يَحْيَى حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي يُونُسَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ آمِينَ وَالْمَلَائِكَةُ  
 فِي السَّمَاءِ آمِينَ فَوَافِقَ أَحَدَهُمَا الْأُخْرَى غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا الْمُعْبَرَةُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ

٧١- (٤٠٩)

(..)

٧٢- (٤١٠)

٧٣- (..)

٧٤- (..)

٧٥- (..)

ابن همام عن ص ٩٢ و ٩٣ من الجزء الاول  
الذي كتبه لفتح الباء وكسر هاء من لفظة السبب

قوله من صلى علي في الصلاة  
التي فيها الصلاة اي من صلوات  
علي من الله واوليائه والصلوات  
التي هي صلوات الله على محمد  
والصلاة التي هي الصلاة  
التي فيها الصلاة اي من صلوات  
علي من الله واوليائه والصلوات  
التي هي صلوات الله على محمد  
والصلاة التي هي الصلاة

باب التسميع والتأمين والتأمين

قوله سمع الله لمن حمده  
معناه قبل حمد من حمد  
واللام في لمن للشفقة والهاء  
في حمده للكتابة وقيل للسكرت  
والاستراحة ذكرها ابن الملك  
كذا في المرقاة وفي رد المحتار  
لان بن عابد بن ان المصلي يقولها  
بالجرم ولا يبين الحركة اه

قوله في الصلاة  
التي فيها الصلاة اي من صلوات  
علي من الله واوليائه والصلوات  
التي هي صلوات الله على محمد  
والصلاة التي هي الصلاة

قوله اذا امن الامام اي اذا  
اراد التأمين فان الاحاديث  
يفسر بعضها بعضاً فقد  
جاء اذا قال الامام ولا الضالين  
فقولوا آمين ولا يكون ذلك  
عندنا الا في الصلوات الجهرية  
واما قول ابن شهاب كان  
رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يقول آمين فمع كونه  
مرسل تابعي صرح النووي  
بان معناه ان هذه صيغة تأمين  
النهي عليه الصلاة والسلام

قوله فانه من وافق تأمينه  
تأمين الملائكة الخ قال ابن  
الملك هذا تعليل لما قبله مع  
اظهار الاخبار عن تأمين  
الملائكة تقديره فامنوا كما ان  
الملائكة يؤمنون والصحيح  
في معنى الموافقة هي الموافقة  
في الوقت وقيل في الخشوع  
والاخلاص اه

قوله والملائكة اي وقال  
الملائكة

٣ م ن

حديث (٧٠/٤٠٨) : تحفة (١٣٩٧٤) د (١٥٣٠) ت (٤٨٥) ن (١٢٩٦) التحف (١٢٩٨٣).  
 حديث (٧١/٤٠٩) : تحفة (١٢٥٦٨ ، ١٢٧٧١) خ (٧٩٦ ، ٣٢٢٨) د (٨٤٨) ت (٢٦٧) ن (٩٢٩ ، ١٠٦٣) (١٠٩٨٣ الكبرى) التحف (١١٦٧٠ ، ١١٨٥٢).  
 حديث (٧٢/٤١٠) : تحفة (١٣٢٣٠) خ (٧٨٠) د (٩٣٦) ت (٢٥٠) ن (٩٢٨) التحف (١٢٢٧٦).  
 حديث (٧٣/٤١٠) : تحفة (١٣٣٢٧) ق (٨٥٢) التحف (١٢٣٦٥).  
 حديث (٧٤/٤١٠) : تحفة (١٥٤٧٦) التحف (١٤٢٦٧).  
 حديث (٧٥/٤١٠) : تحفة (١٣٨٩١ ، ١٤٧٥١) التحف (١٢٩٠٦ ، ١٣٦٩١).

(١٨)

قوله اذا قال أحدكم آمين الخ لم يذكر في هذه الرواية الصلاة لكن الكلام فيها كما أن المراد بالقارى في الحديث الذي بعده هذا هو الامام الجاهر بقراءته قوله عن فرس هذا رواية سفيان عن الزهري ورواية معمر عنه سقط من فرس كما يأتي اول الصفحة الآتية يقال هذا مسقطه له من عين الناس

باب

اثتمام المأموم بالامام قوله فحشش أى اغدش جلد شقه الايمن وانسجج اه من النهاية فالجشش مثل المحدث فتمعه القيام يحتمل أنه لمرض لحقه في بعض الاعضاء قوله فقولوا ربنا ولك الحمد احتج به أبو حنيفة رحمه الله تعالى على أن الامام لا يقول ربنا لك الحمد لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قسم الاقوال بين الامام والمؤتم والشركة فيها تنافي القسمة كما في قوله عليه السلام البينة للمدعى واليمين على من أنكر وقال صاحباه والشافعي انه يقولها واستدلوا بما روى عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يجمع بين التكرير والجواب انه محمول على حالة الانفراد ابن الملك

(١٩)

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ آمِينَ وَالْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ آمِينَ فَوَافَقَتْ أَحَدَهُمَا الْأُخْرَى غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ يَعْنَى ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَالَ الْقَارِئُ غَيْرَ الْمُعْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ فَقَالَ مَنْ خَلْفَهُ آمِينَ فَوَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ \* **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ سَقَطَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ فَرَسٍ فَجَحَشَ شِقَّهُ الْأَيْمَنُ فَدَحَلْنَا عَلَيْهِ نَعُودَهُ فَخَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا فَصَلَّيْنَا وَرَأَاهُ قُعُودًا فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعُونَ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ خَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ فَرَسٍ فَجَحَشَ فَصَلَّى لَنَا قَاعِدًا ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُرِعَ عَنْ فَرَسٍ فَجَحَشَ شِقَّهُ الْأَيْمَنُ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمَا وَزَادَ إِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا **حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ فَرَسًا فَصُرِعَ عَنْهُ فَجَحَشَ شِقَّهُ الْأَيْمَنُ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ وَفِيهِ إِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا **حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَنَسُ أَنَّ النَّبِيَّ**************

(صلى)

سبحان الله وبحمده  
يعقوب بن عبد الرحمن بن  
محمد بن يحيى  
فصلي بنا قاعداً نحو  
وزاد فيه فاذا صلى نحو

(...)  
٧٦- (...)  
٧٧- (٤١١)  
٧٨- (...)  
٧٩- (...)  
٨٠- (...)  
٨١- (...)

حديث (٧٦/٤١٠): تحفة (١٢٧٧٧) التحف (١١٨٥٨).

حديث (٧٧/٤١١): تحفة (٨١، ٨٠، ٧٩، ٧٨، ٧٧، ٧٦، ٧٥، ٧٤، ٧٣، ٧٢، ٧١، ٧٠، ٦٩، ٦٨، ٦٧، ٦٦، ٦٥، ٦٤، ٦٣، ٦٢، ٦١، ٦٠، ٥٩، ٥٨، ٥٧، ٥٦، ٥٥، ٥٤، ٥٣، ٥٢، ٥١، ٥٠، ٤٩، ٤٨، ٤٧، ٤٦، ٤٥، ٤٤، ٤٣، ٤٢، ٤١، ٤٠، ٣٩، ٣٨، ٣٧، ٣٦، ٣٥، ٣٤، ٣٣، ٣٢، ٣١، ٣٠، ٢٩، ٢٨، ٢٧، ٢٦، ٢٥، ٢٤، ٢٣، ٢٢، ٢١، ٢٠، ١٩، ١٨، ١٧، ١٦، ١٥، ١٤، ١٣، ١٢، ١١، ١٠، ٩، ٨، ٧، ٦، ٥، ٤، ٣، ٢، ١) ت (٣٦١)

ن (٧٩٤، ٧٩٣، ٨٣٢، ١٠٦١) (٦٤٨، ٨٦٩، ٩٠٦ الكبرى) ق (١٢٣٨) التحف (١٣٧٣).

سقط من فرس نخب

فصلوا الصلاة قياماً نخب

والرؤاسى العظيم الرأس (فلموس) انما جعل الامام نخب

٨٢- (٤١٢)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَقَطَ مِنْ فَرَسِهِ بِجَحْشٍ شِقْهُ الْأَيْمَنُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَلَيْسَ

فِيهِ زِيَادَةٌ يُونُسَ وَمَالِكٍ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ**

**هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ**

**عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يُعَوِّدُونَهُ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا فَصَلَّوْا**

**بِصَلَاتِهِ قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا فَجَلَسُوا فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ**

**لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا**

**حَدَّثَنَا أَبُو الرَّسَيْعِ الزُّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي**

**شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ فَلَا حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي جَمِيعًا عَنْ**

**هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح****

**وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُفَيْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ**

**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ وَهُوَ قَاعِدٌ وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ فَالْتَفَتَ**

**إِلَيْنَا فَرَأَانَا قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَعَمَدْنَا فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ فَعُودًا فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ إِنَّ كِدْتُمْ**

**أَنْفًا لَتَفْعَلُونَ فَمَلَ فَارِسَ وَالرُّومَ يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعُودٌ فَلَا تَفْعَلُوا**

**إِنَّمُوا بِأَمْرِكُمْ إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا**

**حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي**

**الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ خَلْفَهُ**

**فَإِذَا كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَبَّرَ أَبُو بَكْرٍ لِيُسْمِعَنَا ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ**

**حَدِيثَ اللَّيْثِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِي الْحِزَامِيَّ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ****

**عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا الْإِمَامُ**

**لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَلَا تَخْتَلَفُوا عَلَيْهِ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ**

**مِنْ حَمْدِهِ فَقُولُوا اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا**

قوله اشتكى أى مرض

قوله انما جعل الامام

الح فيه دلالة على أنه

لا يجوز للقائمين أن

يصلوا خلف القاعد

وبه قال احمد ومالك

وذهب أبو حنيفة

والشافعي الى جوازه

وقالا هذا الحديث

منسوخ بما روى

أن النبي صلى الله تعالى

عليه وسلم صلى في

مرض موته قاعداً

وأبو بكر والناس

خلفه قياماً ولم يأمرهم

بالتعود (ابن الملك)

قوله ان كدم آفأ

الح ان هذه مخفة

ولهذا دخلت اللام

في خبرها وهو كاد

مع اسمه وخبره فرقاً

بينها وبين ان النافية

مثل ما تقدم في الصفحة

١٥٦ و ١٦٧ من

الجزء الاول

قوله وهم تعود أى

قاعدون

قوله فلا تفعلوا قال

النوى فيه النهى عن

قيام الغلمان والتباع

على رأس متبوعهم

الجالس لغير حاجة

وأما القيام للداخل

اذا كان من أهل

الفضل والخير فليس

من هذا بل هو جائز

قد جاءت به أحاديث

وأطبق عليه السلف

والخلف اه

حديث (٨٢/٤١٢) : تحفة (١٦٩٩٢ ، ١٧٠٦٧) ق (١٢٣٧) التحف (١٥٧١٠) .

حديث (٨٣/٤١٢) : تحفة (١٦٨٦٦ ، ١٦٩٩٢ ، ١٧٠٦٧) ق (١٢٣٧) التحف (١٥٥٨٣ ، ١٥٧١٠) .

حديث (٨٤/٤١٣) : تحفة (٢٩٠٦) د (٦٠٦) ن (١٢٠٠) ق (١٢٤٠) التحف (٢٦٩٨) .

حديث (٨٥/٤١٣) : تحفة (٢٧٨٦) ن (٧٩٨) التحف (٢٥٧٨) .

حديث (٨٦/٤١٤) : تحفة (١٣٨٩٩ ، ١٤٧٠٥) خ (٧٢٢) التحف (١٢٩١٤ ، ١٣٦٤٥) .

(٢٠)

**باب**  
 النهي عن مبادرة  
 الامام بالتكبير وغيره  
 قوله واذا قال ولا الضالين  
 فقولوا آمين قال ابن الملك  
 استدله مالك على ان الامام  
 لا يقول آمين لانه عليه السلام  
 قسم والقسمه تنافي للفرقة  
 فنقول قضية القسمة كانت  
 كذلك ولم يعارضها حديث  
 آخر وهو اذا أمن الامام  
 فامنوا اه

قوله انما الامام جنة أي  
 ساتر لمن خلفه وما من خلل  
 يعرض بصلاتهم يسهو أو  
 مرور أي كالجنة وهي الترس  
 الذي يستمر من وراه ويمنع  
 وصول مكروه اليه (نوي)

الاراد معنى قوله بغيره  
 اي لا يركع من قبله  
 اي لا يركع من قبله  
 اي لا يركع من قبله  
 اي لا يركع من قبله

(٢١)

**باب**  
 استخلاف الامام  
 اذا عرض له عذر  
 من مرض وسفر  
 وغيرها من يصلي  
 بالناس وان من  
 صلى خلف امام  
 جالس لعجزه عن  
 القيام لزمه القيام اذا  
 قدر عليه ونسخ  
 القعود خلف القاعد  
 في حق من قدر  
 على القيام

جُلُوساً أَجْمَعُونَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ مَيْمَنَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ \* حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْمُنَا يَقُولُ لَا تُبَادِرُوا الْإِمَامَ إِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا قَالَ وَلَا الضَّالِّينَ فَقُولُوا آمِينَ وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَوِّهِ الْأَقْوَالَةَ وَلَا الضَّالِّينَ فَقُولُوا آمِينَ وَزَادَ وَلَا تَرْفَعُوا قَبْلَهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَعْقُبَ وَهُوَ ابْنُ عَطَاءٍ سَمِعَ أَبَا عَلْقَمَةَ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا الْإِمَامُ جَنَّةٌ فَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ فَإِذَا وَاقَفَ قَوْلُ أَهْلِ الْأَرْضِ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيَّوَةَ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيَوْمَتِهِ بِهِ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قَائِمًا وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعُونَ \* **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا مَوْسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ لَهَا أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ بَلَى أَقْبَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَصَلَّى النَّاسُ قُلْنَا لَا وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ نَكَ يَارَسُولَ اللَّهِ قَالَ صَعُوا لِي مَاءً فِي الْخِضْبِ فَفَعَلْنَا فَأَعْتَسَلْتُ ثُمَّ ذَهَبَ لِيَسْوَأَ فَأَعْمَى عَلَيْهِ ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ أَصَلَّى**

(الناس)

(...)  
٨٧- (٤١٥)

(...)

٨٨- (٤١٦)

٨٩- (٤١٧)

٩٠- (٤١٨)

أخبرنا عبد الرزاق بن يحيى  
 أخبرنا عبد العزيز الدراوردي بن يحيى  
 أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى  
 أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى  
 أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى

حديث (٨٧/٤١٥): تحفة (١٢٤٤٩، ١٢٧١٠، ١٢٧١١) التحف (١١٥٧٣، ١١٧٩٥، ١١٧٩٦).  
 حديث (٨٨/٤١٦): تحفة (١٥٤٥٠) التحف (١٤٢٤٤).  
 حديث (٨٩/٤١٧): تحفة (١٥٤٦٩) التحف (١٤٢٦٢).  
 حديث (٩٠/٤١٨): تحفة (١٦٣١٧) خ (٦٨٧) ن (٨٣٤) (٧٠٨٤ الكبرى) التحف (١٥٠٦٢).

قوله وهم ينتظرونك الوار فيه الحال وقع في الموضع الاول بلاوا في بعض النسخ كما أرينا بالهامش والباقي بواو في الكل ولفظ البخاري هم ينتظرونك بلاوا في المواضع كلها قال العيني جملة اسمية وقعت حالا بلا واو وهو جائز وقد وقع في القرآن تحقوله تعالى قلنا اهبطوا بعضكم لبعض عدو

قوله فاعمى عليه أى أصابه الالغاء وهو الغشى واستنبط منه حوازي الالغاء على الانبياء لانه مرض من الامراض وشبهه بالنوم بخلاف الجنون فانه لم يجر عليهم لانه نقص وقد كملهم الله تعالى بالكمال التام قال العيني العقل في الالغاء يكون مغلوباً وفي الجنون يكون مسلوباً اه زاد القسطلاني في (باب صبا النبي صلى الله عليه وسلم وضوءه على النبي عليه) وفي التام يكون مستوراً.

قوله وهم عكوف في المسجد العكوف كالقعود يكون مصدراً ويكون جمعاً وهو ههنا جمع العاكف أى ماكنون فيه منتظرين وأصل العكف الليث ومنه الاعتكاف لانه لبت في المسجد

قوله لصلاة العشاء الآخرة هي صلاة العشاء المعلومة التي كانوا يسمونها العتمة ومن المغرب الى العتمة يسمى عشاء ويقال العشاء ان المغرب والعتمة

قوله هات أى أعط اه

قوله أن يمرض أى يخدم في مرضه فان التمريض على ما ذكره المجد هو حسن القيام على المريض والتمريض في قولها في بيتها عاتد عليها كايضج عنه رواية في بيتي فيما بعد

الناس قلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله فقال صموا لي ماء في الخضب ففعلنا فاعتسل ثم ذهب لينوء فاعمى عليه ثم آفاق فقال أصلى الناس قلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله فقال صموا لي ماء في الخضب ففعلنا فاعتسل ثم ذهب لينوء فاعمى عليه ثم آفاق فقال أصلى الناس فقلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قالت والناس عكوف في المسجد ينتظرون رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة العشاء الآخرة قالت فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي بكر أن يصلي بالناس فاتاه الرسول فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرك أن تصلي بالناس فقال أبو بكر وكان رجلاً رقيقاً يا عمر صل بالناس قال فقال عمر أنت أحق بذلك قالت فصلى بهم أبو بكر تلك الأيام ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد من نفسه خفة فخرج بين رجلين أحدهما العباس لصلاة الظهر وأبو بكر يصلي بالناس فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر فأومأ إليه النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يتأخر وقال لهما اجلساني إلى جنبه فأجلساه إلى جنب أبي بكر وكان أبو بكر يصلي وهو قائم بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم والناس يصلون بصلاة أبي بكر والنبي صلى الله عليه وسلم قائم فاعيد قال عبيد الله فدخلت على عبد الله بن عباس فقلت له ألا اعرض عليك ما حدثتني عائشة عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هات فعرضت حديثها عليه فما أنكر منه شيئاً غير أنه قال آمنت لك الرجل الذي كان مع العباس قلت لا قال هو علي حدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد والله لابي رافع قالاً حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ممر بن قال الزهري وأخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عائشة أخبرته قالت أول ما أشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت ميمونة فاستأذن أزواجه أن يمرض في بيتها وأذن له قالت فخرج ويده على الفضل ابن عباس ويده على رجل آخر وهو يخط برجليه في الأرض فقال عبيد الله

عن مرض النبي صلى الله عليه وسلم عن مرض النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا بن

قوله لم تسم عائشة أي لم تذكر اسمه ولم ترد ذكره وكانت رضى الله عنها واجدة على سيدنا علي لما بلغها من قوله حين استشاره نبينا عليه الصلاة والسلام في حديث الافك «النساء سواها كثير»

قوله بين عباس بن عبد المطلب وبين رجل آخر وفي الرواية التي قبل هذه فخرج ويده على الفضل بن عباس ويده على رجل آخر قال النووي وجاء في غير مسلم بين رجلين أحدهما اسامة بن زيد وطريق الجمع بين هذا كله أنهم كانوا يتناوبون الاخذ بيده الكريمة صلى الله تعالى عليه وسلم تارة هذا وتارة ذاك وكانوا يتناقصون في ذلك وهؤلاء هم خواص أهل بيته الرجال الكبار وكان العباس رضى الله تعالى عنه أكثرهم ملازمة للاخذ بيده الكريمة المباركة صلى الله تعالى عليه وسلم وأوأنه أدام الاخذ بيده وانما يتناوب السابقون في اليد الأخرى وأكرموا العباس باختصاصه بيد واستمرارها له لما له من السن والعمومة وغيرهما ولهذا ذكرته عائشة رضى الله تعالى عنها مسمى وأجمت الرجل الآخر إذ لم يكن أحد الثلاثة السابقين ملازماً في جميع الطريق ولا معظمه بخلاف العباس اه لكن الظاهر كون التناوب في غير علي وكون الملازمة فيه والخروج كان مرتين مرة من بيت ميمونة الى بيت الصديقة ومرة منه الى المسجد الشريف

قولها وما حملني على كثرة مراجعته الخ قد بينت في الآخر ما رجعت به وما لاجله رجعت وفيه التورية بالحجة الصحيحة لفرض آخر وفيه أنه لمن وقع به مؤلم أن يدفعه عن نفسه وان علم أنه يقع بالغير كذا في شرح الابي

وحدثني عبد الملك بن فضالة قال حدثني عن أبي بن عيسى في حديث عبد الملك بن فضالة

حدثني محمد بن فضال

حدثني يوسف بن عمار

فَدَخْتُ بِهِ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ أَتَدْرِي مَنْ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةَ هُوَ عَلِيٌّ حَدَّثَنِي  
عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ  
قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ مَسْعُودَ بْنَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ  
أَسْتَأْذِنُ أَرْوَاجَهُ أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِي فَأَذِنَ لَهَا فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخَطَّرَ رَجُلَاهُ فِي الْأَرْضِ  
بَيْنَ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ قَالَ عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بِالَّذِي  
قَالَتْ عَائِشَةُ فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ هَلْ تَدْرِي مَنْ الرَّجُلُ الْأَخْرَ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ  
عَائِشَةَ قَالَ قُلْتُ لَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هُوَ عَلِيٌّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ  
حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُمَيْرُ بْنُ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ مَسْعُودَ بْنَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ لَقَدْ رَاجَعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ وَمَا حَمَلَنِي عَلَى كَثْرَةِ مُرَاجَعَتِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَفْعَلْ  
فِي قَلْبِي أَنْ يُحِبَّ النَّاسُ بَعْدَهُ رَجُلًا قَامَ مَقَامَهُ أَبَدًا وَإِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَرَى أَنَّهُ لَنْ  
يَقُومَ مَقَامَهُ أَحَدٌ إِلَّا نَشَاءَمَ النَّاسُ بِهِ فَأَرَدْتُ أَنْ يَبْدُلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ قَالَ  
عَبْدُ أَحْبَرْنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ قَالَ الرَّهْرِيُّ وَأَخْبَرَنِي  
حَمْرَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتِي  
قَالَ مَرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصَلِّ بِالنَّاسِ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ  
إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ لَا يَمْلِكُ دَمْعَهُ فَلَوْ أَمَرْتُ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ وَاللَّهِ مَا بِي إِلَّا كَرَاهِيَةٌ  
أَنْ يَتَشَاءَمَ النَّاسُ بِأَبِي بَكْرٍ مِنْ يَقُومُ فِي مَقَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ فَرَاغَتُهُ  
مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا فَقَالَ لِيَصَلِّ بِالنَّاسِ أَبُو بَكْرٍ فَإِنَّكَ كُنَّ صَوَابٌ يُوسِفُ حَدَّثَنَا  
أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ

(٤)

٩٢- (...)

٩٣- (...)

٩٤- (...)

٩٥- (...)

حديث (٩٣/٤١٨): تحفة (١٦٣١٢) خ (٤٤٤٥) التحف (١٥٠٦٠).

حديث (٩٤/٤١٨): تحفة (١٦٠٦١) ن (٩٢٧٣) الكبرى التحف (١٤٨٢٩).

حديث (٩٦/٩٥/٤١٨): تحفة (١٥٩٤٥) خ (٦٦٤، ٧١٢، ٧١٣) ن (٨٣٣) ق (١٢٣٢) التحف (١٤٧١٨).

لَهُ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا  
 قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ فَقَالَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ  
 بِالنَّاسِ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ  
 لَا يُسْمِعُ النَّاسَ فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ فَقَالَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ قَالَتْ فَقُلْتُ لِحِفْصَةَ  
 قَوْلِي لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ فَلَوْ أَمَرْتَ  
 عُمَرَ فَقَالَتْ لَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ لَأَنْتَ صَوَابٌ يُوَسِّفُ  
 مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ قَالَتْ فَأَمَرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ قَالَتْ فَلَمَّا دَخَلَ  
 فِي الصَّلَاةِ وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نَفْسِهِ حِقَّةً فَقَامَ يُهَادِي بَيْنَ  
 رَجُلَيْنِ وَرِجْلَاهُ تَحْطَانِ فِي الْأَرْضِ قَالَتْ فَلَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ حِسَّهُ  
 ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ مَكَانَكَ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ جَالِسًا وَأَبُو بَكْرٍ قَائِمًا يَقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَقْتَدِي النَّاسُ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ  
 أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ وَحَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَفِي حَدِيثِهِمَا لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَضَهُ  
 الَّذِي تُوُفِيَ فِيهِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسَهَّرٍ فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى  
 أَجْلَسَ إِلَى جَنْبِهِ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُهُمُ  
 التَّكْبِيرَ وَفِي حَدِيثِ عِيسَى جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَأَبُو بَكْرٍ إِلَى  
 جَنْبِهِ وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا  
 ابْنُ مُنِيرٍ عَنْ هِشَامِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ وَالْمُنَاطِمُ مَقَارِبَةٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ  
 حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ

مَنْ يَقْرَأُ بِهَا مَقَامَكَ نَحْوَ (فِي الْمَوْضِعِينَ)  
 وَيَكُونُ لِإِسْمَاعِيلَ مَرْبُوعًا فِيهَا

ج:

بِحَدِيثِهِمَا أَقْرَبُ مَكَانَكَ نَحْوَ جَبْرِيَّةَ بِأَيْتِهِمَا

أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ نَحْوَ

يُصَلِّي بِالنَّاسِ وَأَبُو بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ نَحْوَ

قوله يؤذنه أي يعلمه ولفظ البخاري يؤذنه بالابدال

قوله مروا أبا بكر فليصل بالناس وفي الحديث دلالة على أن الإمام إذا عرض له عذر ينبغي أن يستخلف من هو أفضل الجماعة وعلى أن أبا بكر هو الأول بالخلافة بعده وقد عقل بعض الصحابة ذلك حتى قاله على رضى الله تعالى عنه قدمك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلا تؤخره وفيه دلالة على جواز اقتداء القائم بالقاعد وهو ناسخ لقوله عليه السلام إذا صلى الإمام قاعداً فصلوا قعوداً (ابن الملك)

قولهها رجل أسيف أى حزين وقيل سريع الحزن والبكاء اه نوى

قولهها فقالت له أى فقالت حفصة للنبي عليه السلام ما ذكرت لها عائشة ولفظ البخاري ففعلت حفصة فقالت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما تكن لأنني صواب يوسف مروا أبا بكر فليصل بالناس فقالت حفصة لعائشة ما كنت لاصيب منك خيراً اه من صحيحه في باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة

قوله قامروا أبا بكر أى بلغوه أمره عليه الصلاة والسلام إياه بالصلاة والأمر بأمر النبي يكون أمره بالدليل كما هو المقرر في أصول الفقه

قوله يهادي بين رجلين قال في المصباح وخرج يهادي بين اثنين مهادة بالبناء للمفعول أى عشي بينهما معتدلاً عليهما لضعفه اه ومثله في النهاية

قوله ورجلاه تحطان في الأرض أى يجمعان فيما خطاً لكونه عليه الصلاة والسلام يجرها ولا يعتد عليهما بسبب ضعفه

٩٦- (..)

٩٧- (..)

قوله قال عروة هو ابن الزبير  
وابو هشام قال ذلك راوياً  
عن خالته الصدقة فانه لم  
يدرك النبي صلى الله تعالى  
عليه وسلم

قوله أى كما أنت ولفظ  
البخارى أن كما أنت وأن  
مفسرهما موصولاً والصلة  
معدوفة الخبر أى كالأذى  
أنت عليه

قوله في وجع رسول الشأى  
في مرضه والعرب تسمى كل  
مرض وجعاً اه شرح الابن

قوله كأن وجهه ورقة  
مصحف عبارة عن الجمال  
البارع وحسن البشرة  
وصفاء الوجه واستنارته  
وفي المصحف ثلاث لغات  
ضم الميم وكسرهما وفتحها  
(نوى)

أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي مَرَضِهِ فَكَانَ يُصَلِّيَ بِهِمْ قَالَ عُرْوَةُ فَوَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نَفْسِهِ خَفَةَ فَرَجَ وَإِذَا أَبُو بَكْرٍ يَوْمَ النَّاسِ فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ اسْتَأْخَرَ فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَي كَمَا أَنْتَ فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِذَاءَ أَبِي بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ **حَدَّثَنِي** عُمَرُ وَالتَّائِقِدُ وَحَسَنُ الخُلَوَاتِيِّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَحِبْرَ بْنِي وَقَالَ الْأَخْرَانِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّيَ لَهُمْ فِي وَجَعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي تُوِّفِيَ فِيهِ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِرَّ الحِجْرَةِ فَنَظَرَ إِلَيْهَا وَهُوَ قَائِمٌ كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَّةٌ مُصْحَفٌ ثُمَّ بَلَّغَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَاحِكًا قَالَ فَبَشَّرْنَا وَنَحْنُ فِي الصَّلَاةِ مِنْ فَرَجِ مَجْرُوحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبَيْهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَارِجٌ لِلصَّلَاةِ فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَدُهُ أَنْ أَمَّ وَأَصَلَا تَكُمُ قَالَ ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَارْحَى السِّرَّ قَالَ فَتُوِّفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ وَحَدَّثَنِي عُمَرُ وَالتَّائِقِدُ وَرُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ أَنَسِ قَالَ آخِرُ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَشَفَ السِّتَارَةَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ وَحَدَّثَنِي صَالِحُ أُمَّمُ وَأَشْبَعُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ بَنَحُو حَدِيثَهُمَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ عَنِ أَنَسِ قَالَ لَمْ يُخْرِجِ إِلَيْنَا نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

( عليه )

فأذا أبو بكر

عنه

قال عبداً خبرنا

عنه

عنه

عنه

عنه

عنه

عنه

عنه

عنه

عنه

٩٨- (٤١٩)

٩٩- (..)

(..)

١٠٠- (..)

حديث (٩٨/٤١٩): تحفة (١٥١٠) التحف (١٣٩٦).

حديث (٩٩/٤١٩): تحفة (١٥٤٣، ١٤٨٧) ت (٣٦٨ الشماثل) ن (١٨٣١) (٧١٠٩ الكبرى) ق (١٦٢٤) التحف (١٣٧٥).

حديث (١٠٠/٤١٩): تحفة (١٠٣٨) خ (٦٨١) التحف (٩٦١).



قوله ثلاثاً يعني ثلاثاً بأم جري

قوله فاقبمت الصلاة فذهب أبو بكر يتقدم فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم ثلاثاً بأم جري

قوله فاقبمت الصلاة فذهب أبو بكر يتقدم المعنى فإذا اقبمت الصلاة شرعاً بوبكر في التقدم للإمامة بموجب الأمر النبي عليه الصلاة والسلام

قوله فقال نبي الله الخ أي فأخذ بالحجاب فرفعه ففيه إطلاق القول على الفعل وكان هذا يوم الاثنين كما هو المفهوم مما سبق ومعنى وضع طلع وظاهر

قوله فإومأ إلى أبي بكر أن يتقدم وذلك حين رآه تأخر عن مقامه كما هو ذاب

١٠١- (٤٢٠)

١٠٢- (٤٢١)

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثًا فَأَقْبَمَتِ الصَّلَاةَ فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَقَدَّمُ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحِجَابِ فَرَفَعَهُ فَلَمَّا وَضَحَ لَنَا وَجْهَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا نَطَرْنَا مِثْرًا قَطُّ كَانَ عَجَبَ الْيَسَامِينِ وَجْهَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ وَضَحَ لَنَا قَالَ فَأَوْمَأَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ وَأَرْخَى نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحِجَابَ فَلَمْ تَقْدِرْ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاشْتَدَّ مَرَضُهُ فَقَالَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فَقَالَ مُرِّي أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ فَإِنَّكَ نَصَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ قَالَ فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ حَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ \* حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَهَبَ إِلَى ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ لِيُصَلِّحَ بَيْنَهُمْ فَخَانَتْ الصَّلَاةُ فَجَاءَ الْمُؤَدِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ أَتُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فَأَقِيمُ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ فَصَفَّقَ النَّاسُ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ أَلْتَمَّتْ قَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَمَكَثَ مَكَانَكَ فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ اسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ وَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَتَّبِعَ إِذَا أَمَرَ نِكَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي حَفَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لِي

قلم يقدر عليه حتى مات صلوات الله عليه وسلامه

قوله فاستأخراً أبو بكر أي تأخر من غير استئذان للقبلة ولا غير ذلك

قَالَ أَبُو بَكْرٍ

(٢٢)

باب

تقديم الجماعة من يصلي بهم اذا تأخر الامام ولم يخافوا مفسدة بالتقديم

قوله فاقم بالنصب جواب الاستفهام ويجوز الرفع على تقدير المبتدأ أي فاقم

(فتخلص) من شق الصفوف ( حتى وقف في الصف ) الاول وهو جائز للإمام مكروه لغيره ( فصفق الناس ) أي ضرب كل يده بالأخرى حتى سمع لها صوت ( وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته ) لانه اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة الرجل رواه ابن خزيمة اه من البخاري مع شرحه للقسطاني

قوله ما كان لابن أبي حنيفة الخ عنى به نفسه قال القسطاني وعبر بذلك دون أن يقول ما كان لي أو لابي بكر تحقيراً لنفسه واستغفاراً لمرتبته اه وابو حنيفة كسنية أي أبي بكر واسمه عثمان بن خليفة في الفتح وتوفي في خلافة سيدنا عمر سنة ١٤

حديث (١٠١/٤٢٠): تحفة (٩١١٢) خ (٦٧٨، ٣٣٨٥) التحف (٨٤٦١).  
 حديث (١٠٢/٤٢١): تحفة (٤٧٤٣) خ (٦٨٤) د (٩٤٠) التحف (٤٤٢١).

قوله من نابه الخ أى أصابه  
 شئ يحتاج فيه الى اعلام  
 الغير وفي البخارى من  
 رابه بالراء من الرب  
 قوله وانما التصفیح كذا  
 في غير نسخة ففيها التصفیح  
 قال في النهاية التصفیح  
 والتصفیح واحد وهو من  
 ضرب صفحة الكف على  
 صفحة الكف الآخر اه  
 وفي الحديث جواز أشياء يعرف  
 لمن تأمل فيه قاله ابن الملك  
 قوله غزا تيوك آخر مغازيه  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 بنفسه وتيوك اسم موضع  
 ممنوع من الصرف وعلة منعه  
 كونه على مثال الفعل فتقول  
 لا كونه علماً مؤنثاً حتى  
 يكون مصروفاً بتأويل  
 التذكير فان المذكور المؤنث  
 في ذلك سواء  
 قوله فبرز قبل الغائط أى  
 خرج ونهض الجانب الغائط  
 وهو المكان المنخفض من  
 الارض يقضى فيه الحاجة  
 وأصل التبرز الخروج الى  
 البراز وهو بالفتح اسم للفناء  
 قوله ثم ذهب يخرج الخ معنى  
 الذهاب في أمثال هذه المواضع  
 هو الخروج على ما مر مراراً  
 والحديث تقدم في كتاب  
 الطهارة في باب المسح على  
 الخفين والمسح على الناصية  
 انظر ص ٥٩ من الجزء الاول  
 قوله حتى يجردك بالرفع لعدم  
 معنى الاستقبال لان زمن  
 الاقبال وهو التقديم هو زمن  
 الوجدان فهو مثل قولنا مرض  
 فلان حتى لا يرجونه لان  
 زمن عدم الرجاء هو المرض  
 ولا يتصحب الفعل بعد حتى  
 الا اذا كان مستقبلاً صرح  
 به ابن هشام في مغنى اللبيب  
 قوله فافزع ذلك المسلمين  
 أى أوقعهم في الفرع سبقهم  
 النبي صلى الله تعالى عليه  
 وسلم بالصلاة  
 قوله فاكثروا التسبیح  
 لما ناهيهم في صلاتهم من قيام  
 النبي عليه السلام بعد  
 سلامهم هل كان ذلك لأمر  
 حدث في الصلاة من نحو  
 الزيادة فيها فلذا منهم أن  
 التهجلى الصلاة والسلام  
 مدرك غير مسبوق فاقباله  
 عليه الصلاة والسلام بعد  
 اتمام صلاته عليهم وقوله  
 لهم أحسنتم لتسكين ما  
 بهم من الفرع ومعناه انكم  
 أصبتم اذا تم الصلاة لوقتها  
 قوله أخذت أهرق عن أي صرخت  
 قوله فافزع ذلك المسلمين  
 أى أوقعهم في الفرع سبقهم  
 النبي صلى الله تعالى عليه  
 وسلم بالصلاة  
 قوله فاكثروا التسبیح  
 لما ناهيهم في صلاتهم من قيام  
 النبي عليه السلام بعد  
 سلامهم هل كان ذلك لأمر  
 حدث في الصلاة من نحو  
 الزيادة فيها فلذا منهم أن  
 التهجلى الصلاة والسلام  
 مدرك غير مسبوق فاقباله  
 عليه الصلاة والسلام بعد  
 اتمام صلاته عليهم وقوله  
 لهم أحسنتم لتسكين ما  
 بهم من الفرع ومعناه انكم  
 أصبتم اذا تم الصلاة لوقتها

رَأَيْتُمْ أَكْثَرُكُمْ التَّصْفِيقَ مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُسَبِّحْ فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ أَتَتْهُ  
 إِلَيْهِ وَإِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي  
 حَازِمٍ وَقَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي  
 حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ يَمْتَلِ حَدِيثَ مَا لَكَ فِي حَدِيثِهِمَا فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ  
 فَحَمِدَ اللَّهَ وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَأَاهُ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 بَرِيْعٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ  
 قَالَ ذَهَبَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّحُ بَيْنَ بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ يَمْتَلِ حَدِيثِهِمْ  
 وَزَادَ لِحَاجَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَرَّقَ الصُّهُوفَ حَتَّى قَامَ عِنْدَ الصَّفِّ  
 الْمُقَدَّمِ وَفِيهِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجَعَ الْقَهْقَرَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ  
 الْحُلَوَانِيُّ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ  
 حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ حَدِيثِ عَبْدِ بْنِ زِيَادٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخْبَرَهُ  
 أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ غَرَّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبُوكَ قَالَ  
 الْمُغِيرَةُ فَتَبَرَّزَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ الْغَائِطِ حَمَلَتْ مَعَهُ إِدَاوَةَ قَبْلَ  
 صَلَاةِ الْفَجْرِ فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيَّ أَخَذْتُ أَهْرِيْقَ عَلَى يَدَيْهِ  
 مِنَ الْإِدَاوَةِ وَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثُمَّ ذَهَبَ يُخْرِجُ حَبِيَّتَهُ  
 عَنْ ذِرَاعِيهِ فَضَاقَ كَمَا حَبِيَّتُهُ فَأَدْخَلَ يَدَيْهِ فِي الْجَبَّةِ حَتَّى أَخْرَجَ ذِرَاعِيهِ مِنْ أَسْفَلِ  
 الْجَبَّةِ وَغَسَلَ ذِرَاعِيهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثُمَّ تَوَضَّأَ عَلَى خَفِيَّتَيْهِ ثُمَّ أَقْبَلَ قَالَ الْمُغِيرَةُ فَأَقْبَلْتُ  
 مَعَهُ حَتَّى نَجِدَ النَّاسَ قَدْ قَدَّمُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ فَصَلَّى لَهُمْ فَأَذْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدِي الرَّكْعَتَيْنِ فَصَلَّى مَعَ النَّاسِ الرَّكْعَةَ الْأُخْرَى فَلَمَّا سَلَّمَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ  
 ابْنُ عَوْفٍ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتِمُّ صَلَاتَهُ فَأَفْزَعَ ذَلِكَ الْمُسْلِمِينَ فَأَكْثَرُوا  
 التَّسْبِيْحَ فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ ثُمَّ قَالَ أَحْسَنْتُمْ أَوْ قَالَ

١٠٣- (...)

١٠٤- (...)

١٠٥- (٢٧٤)

واعمال التصفيق للنساء نحو  
عبد العزيز بن أبي حازم نحو

حدثنا عبد الاعلى نحو  
بج صحاح ابن كهي

ابن شهاب عن عباد بن زياد نحو

بج صحاح ابن كهي نحو

(قد)

حديث (١٠٣/٤٢١): تحفة (٤٧١٧، ٤٧٧٦) خ (١٢٠١، ١٢١٨، ١٢٣٤) ت (٧٨٤) التحف (٤٣٩٧، ٤٤٤٧).

حديث (١٠٤/٤٢١): تحفة (٤٧٣٣) ن (١١٨٣) التحف (٤٤١٢).

حديث (١٠٥/٢٧٤): تحفة (١١٥١٤، ١١٥٢٨) خ (١٨٢، ٢٠٣، ٢٠٦، ٣٦٣، ٣٨٨، ٢٩١٨، ٤٤٢١، ٥٧٩٩، ٥٧٩٨) د (١٤٩، ١٥١).

ن (٧٩، ٨٢، ١٢٣، ١٢٤) (١٦٥، ١٦٦، ٩٦٦٤ الكبرى) ق (٣٨٩، ٥٤٥) التحف (١٠٦٩٧).

قوله يغبطهم هكذا بالتحفيف في نسخنا وقال ابن الاثير يغبطهم روى بالتشديد أى يغبطهم على القبط ويجعل هذا الفعل عندهم مما يغبط عليه وان روى بالتخفيف فيكون قد غبطهم لتقدمهم وسبقهم الى الصلاة اه وذكرة الزرقاني في شرح الموطأ

قَدْ صَبَّغْتُمْ يَغْبِطُهُمْ أَنْ صَلَّوْا الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَالْحُلْوَانِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ حُمْزَةَ بْنِ الْمُغْبِرَةِ مَخْرُجًا حَدَّثَنَا قَالَ الْمُغْبِرَةُ فَارَدْتُ تَأْخِرَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ \* زَادَ حَرَمَلَةُ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَقَدْ رَأَيْتُ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يُسَبِّحُونَ وَيُسَبِّحُونَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَزَادَ فِي الصَّلَاةِ \* حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَقَالَ يَا فُلَانُ لَا تُحْسِنُ صَلَاتَكَ إِلَّا يَنْظُرُ الْمُصَلِّي إِذَا صَلَّى كَيْفَ يُصَلِّي فَإِنَّمَا يُصَلِّي لِنَفْسِهِ إِنِّي وَاللَّهِ لَا بُصْرَ مِنْ وَرَائِي كَمَا أُبْصِرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ هَلْ تَرَوْنَ قِبَلَتِي هَهُنَا فَوَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ رُكُوعُكُمْ وَلَا سُجُودُكُمْ إِنِّي لَأَرَاكُمْ وَرَأَى ظَهْرِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا

(...)  
 ١٠٦- (٤٢٢)  
 ١٠٧- (...)  
 (...)   
 ١٠٨- (٤٢٣)  
 ١٠٩- (٤٢٤)  
 ١١٠- (٤٢٥)

والتصفيح للنساء نحو  
 قوله لا تبصر من وراء ظهرك  
 لا تبصر من وراء ظهرك

باب  
 تسبيح الرجل  
 وتصفيق المرأة  
 اذا ناهما شيء  
 في الصلاة

(٢٣)

باب  
 الامر بخسب  
 الصلاة واتمامها  
 والخشوع فيها

(٢٤)

قوله لا تحسن صلاتك تحسب  
 الصلاة تعديل أركانها  
 (ابن الملك)  
 قوله لا ينظر المصلح الخ  
 وقعت هذه الجملة تأسيديا  
 لما قبلها اه من ابن الملك  
 قوله فإتما يصلي لنفسه  
 فغير عليه أن يتفكر في  
 تكميله لان نفعه عائد  
 اليه اه ابن الملك في المبارك

من وراء ظهرك  
 من وراء ظهرك

(\*) قال صلى بنا رسول الله

حديث (١٠٦/٤٢٢): تحفة (١٣٣٤٩، ١٥١٤١) خ (١٢٠٣) د (٩٣٩) ن (١٢٠٨، ١٢٠٧) ق (١٠٣٤) التحف (١٢٣٨٦، ١٤٠٤٣).  
 حديث (١٠٧/٤٢٢): تحفة (١٢٤١٨، ١٢٤٥١، ١٢٤٥٤، ١٢٥١٧، ١٤٧٤٨) ت (٣٦٩) ن (١٢٠٩) التحف (١١٥٤٥، ١١٦٢٧، ١٣٦٨٨).  
 حديث (١٠٨/٤٢٣): تحفة (١٤٣٣٤) ن (٨٧٢) التحف (١٣٣١٠).  
 حديث (١٠٩/٤٢٤): تحفة (١٣٨٢١) خ (٤١٨، ٧٤١) التحف (١٢٨٣٧).  
 حديث (١١٠/٤٢٥): تحفة (١٢٦٣) خ (٧٤٢) التحف (١١٦٤).

قوله من بعدى أى من ورأى كافي الروايات الباقية (نووى)

قوله اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم خصهما بالذكور لوقوع الاختلال فيما غالباً وما في الموضعين زائدة اهـ من شرح المشرق لابن الملك

باب النهى عن سبق الامام بركوع أو سجود ونحوهما

قوله ولا بالانصراف أى بالتسليم ويجوز أن يراد بالخروج من المسجد بعد السلام لاحتمال أن يكون الامام سها في الصلاة فيسجد لسهو اهـ ابن الملك في المبارق

قوله فاقى اركانكم اماًى ومن خلق قال ابن الملك انما ذكر عليه السلام الامام مع الخلف اشارة الى أن رؤيته من خلفه كركوبته من قدماه لعل هذه الحالة تكون حاصلة له في بعض الاوقات حين تغلب عليه جهة ملكيته دون بشرية لانه عليه السلام قال انما انا بشر انسى كما تنسون اهـ وفي الحديث حث على الاقامة ومنع عن التصغير فان تصغيرهم اذا لم يخف على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكيف يخفى على الله تعالى والرسول انما علمه باطلاع الله تعالى اياه وكشفه عليه (ملاعلى)

قوله اماًى يخشى الذى يرفع رأسه الخ تحقيق منه صلى الله تعالى عليه وسلم من يفعل ذلك فان صلاته لما كانت مرتبطة بصلاة امامه لا ينفعه استعجاله

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي وَرَبَّمَا قَالَ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا رَكَعْتُمْ وَتَسَجَّدْتُمْ حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمِّي حَدَّثَنَا مُعَاذُ يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدِ كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ آمَتُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا مَارَكَعْتُمْ وَإِذَا مَا سَجَدْتُمْ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ إِذَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا سَجَدْتُمْ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ جُبَيْرٍ وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ قَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلَيْحٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَّجِهِهِ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي إِمَامُكُمْ فَلَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالسُّجُودِ وَلَا بِالْقِيَامِ وَلَا بِالْإِنْصِرَافِ فَإِنِّي أَرَاكُمْ أَمَايَ وَمِنْ خَلْفِي ثُمَّ قَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوَرَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُمْ لَصَحَّحْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَّكَيْتُمْ كَثِيرًا قَالُوا وَمَا رَأَيْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ رَأَيْتُ الْجَبَّةَ وَالنَّارَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ فَضِيلٍ جَمِيعًا عَنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ وَلَا بِالْإِنْصِرَافِ حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كُلُّهُمْ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ خَلْفٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَايَ خَشِيَ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يُونُسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَأْتِي مِنَ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ فِي صَلَاتِهِ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ صُورَتَهُ فِي صُورَةِ

( حمار )

١١١- (...)

اذا ركعتم واذا سجدتم

١١٢- (٤٢٦)

اذا ركعتم وسجدتم

١١٣- (...)

١١٤- (٤٢٧)

١١٥- (...)

حديث عمر والناس

حديث (١١١/٤٢٥): تحفة (١٢٠٧، ١٣٧٧) ن (١١١٧) التحف (١١١٠، ١٢٧٤).

حديث (١١٢/٤٢٦، ١١٣): تحفة (١٥٧٧) ن (١٣٦٣) التحف (١٤٣٦).

حديث (١١٤/٤٢٧، ١١٥، ١١٦): تحفة (١٤٣٦٢، ١٤٣٦٣، ١٤٣٦٩، ١٤٣٨٠، ١٤٤٠٣) خ (٦٩١) د (٦٢٣) ت (٥٨٢) ن (٨٢٨)

ق (٩٦١) التحف (١٣٤٠).

١١٦- (...)

قوله عبد الله بن مسعود هذه الآية في الصلاة...  
يخرج على الصلاة والقيء على تيممه...  
عند الدعاء أو يورث الدعاء...  
قوله عبد الله بن مسعود هذه الآية في الصلاة...  
يخرج على الصلاة والقيء على تيممه...  
عند الدعاء أو يورث الدعاء...

١١٧- (٤٢٨)

١١٨- (٤٢٩)

١١٩- (٤٣٠)

قوله مالك ما لا يستفهم يعني الابتكار...  
عن رفع أبصارهم...  
قوله مالك ما لا يستفهم يعني الابتكار...  
عن رفع أبصارهم...  
قوله مالك ما لا يستفهم يعني الابتكار...  
عن رفع أبصارهم...

(...)

١٢٠- (٤٣١)

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْحِيُّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ مُسْلِمٍ جَمِيعًا  
عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُسْلِمٍ ح وَحَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ كُلُّهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الرَّبِيعِ بْنِ مُسْلِمٍ  
أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ وَجْهَهُ وَجْهَ حِمَارٍ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا  
حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْمُسَيْبِ عَنِ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ  
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَتْ هَيْئَاتُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ  
إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ أَوْلَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ قَالَا  
أَخْبَرَنَا أَبُو وَهْبٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَتْ هَيْئَاتُ أَقْوَامٍ عَنْ  
رَفْعِهِمْ أَبْصَارَهُمْ عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ إِلَى السَّمَاءِ أَوْ لَتُخَطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ \* حَدَّثَنَا  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْمُسَيْبِ بْنِ  
رَافِعٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فَقَالَ مَالِي أَرَأَيْتُمْ رَأَيْتُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمِسَ اسْكُدُوا فِي الصَّلَاةِ  
قَالَ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَرَأَانَا حَلَقًا فَقَالَ مَالِي أَرَأَيْتُمْ عِزِّي قَالَ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ  
الْأَنْصَفُونَ كَمَا نَصَفَ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ نَصَفَ الْمَلَائِكَةُ  
عِنْدَ رَبِّهَا قَالَ يَتَمَوَّنُ الصُّفُوفَ الْأُولَى وَيَتَرَاوُونَ فِي الصَّفِّ وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ  
الْأَسَدِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ قَالَا  
جَمِيعًا حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا  
وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو زَيْدَةَ عَنْ  
مِسْعَرٍ حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ الْقَيْطِيَّةِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ

قوله لَيْسَتْ هَيْئَاتُ أَقْوَامٍ عَنْ  
رَفْعِ الْأَبْصَارِ إِلَى السَّمَاءِ فِي  
الصَّلَاةِ كَمَا هُوَ الْمُرَادُ فِي  
الْحَدِيثِ الشَّامِيِّ وَالْإِسْنَادِ  
هُوَ الْأَزْجَارِيُّ عَنْهُ  
قوله أَوْلَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ  
أَبْصَارُهُمْ فَيَقُونَ بِأَبْصَارِ  
وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ  
لَتُخَطَفَنَّ أَبْصَارَهُمْ وَالْمُخَطَفُ  
هُوَ السَّلْبُ وَالْإِخْذُ بِسُرْعَةٍ  
قَالَ تَعَالَى تَكَادَ الْبَرْقُ بِخَطْفِ  
أَبْصَارِهِمْ وَفِي الْحَدِيثِ النَّهْيُ  
الْأَكِيدُ عَنْ رَفْعِ الْبَصَرِ إِلَى  
السَّمَاءِ عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي دَاخِلِ  
الصَّلَاةِ بِتَهْدِيدٍ شَدِيدٍ

باب

النهي عن رفع  
البصر الى السماء  
في الصلاة

قوله شمس هو جمع شمس  
مثل رسول ورسول واسكان  
الميم فيه كما في بعض النسخ  
تخفيف والشمس من الفرس  
مالي استقر لمدته

قوله حلقاً الخلق يفتحتين  
جمع الحلقه يسكون اللام  
على غير قياس وذكره

باب

الامر بالسكون في  
الصلاة والنهي عن  
الاشارة باليدورفعها  
عند السلام واتمام  
الصفوف الاول  
والتراص فيها  
والامر بالاجتماع

في النوى ضبطه بكسر الحاء  
أيضا فيكون مثل قصعة  
وقصع وبدره ويدرك كما  
في المصباح عن الاصمعي

قوله عزين أي جماعات في  
تفرقة جمع عزرة بكسر العين  
وتخفيف الزاي وأصلها  
عزوة فحذفت الواو وجمت  
جمع السلامة على غير قياس  
كصفيين في قوله تعالى جعلوا

القرآن عظيمين  
قوله يتومنون الصفوف الاول  
ومعنى اتمامها كقوله النوى  
أن لا يشرع في الثاني حتى يتم  
الاول ولا في الثالث حتى يتم  
الثاني وهكذا الى آخرها

(٢٦)

(٢٧)

حديث (١١٧/٤٢٨) : تحفة (٢١٣٠) ق (١٠٤٥) التحف (١٩٧٨).  
حديث (١١٨/٤٢٩) : تحفة (١٣٦٣١) ن (١٢٧٦) التحف (١٢٦٥٤).  
حديث (١١٩/٤٣٠) : تحفة (٢١٢٧، ٢١٢٨، ٢١٢٩) د (٦٦١، ٩١٢، ١٠٠٠، ٤٨٢٣، ٤٨٢٤) ن (٨١٦، ١١٨٤) (١١٤٣٤، ١١٦٢٢ الكبرى)  
ق (٩٩٢) التحف (١٩٧٥، ١٩٧٦، ١٩٧٧).  
حديث (١٢٠/٤٣١) : تحفة (٢٢٠٧) د (٩٩٩، ٩٩٨) ن (١١٨٥، ١٣١٨، ١٣٢٦) التحف (٢٠٤٩).

قوله وأشار بيده يعني جابراً يريد أنا نحن إذا سلمنا في آخر الصلاة نرفع أيدينا مشيرين إلى السلام على من في بيننا وشأننا فلما أتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الإشارة بالأيدي قوله فقال علام تومنون أي على أي سبب تشيرون بأيديكم فكلمة على حرف جر كتبت بالالف لا لتحقاق الاستفهامية بها وسقطت الفها كما في قوله تعالى فم أنتم وهم خلق قوله على أخيه من على بينه وشأنه قال ابن الملك من الموصولة مع صلته بدل من أخيه اه وفي نسخة على أخيه من عن بينه وشأنه فيقرأ من بكسر الميم على أنه جار وتكون عن ء

(٢٨)

باب تسوية الصفوف واقامتها وفضل الاول فالاول منها والازدحام على الصف الاول والمسابقة اليها وتقديم اولي الفضل وقرابهم من الامام  
٤ اسماً بمعنى جانب كقول الشاعر من عن بيني مرة وأمأى وإنما بيت لمارعتها للجرى قال النووي المراد بالاخ الجنس أى اخوانه الحاضرين عن العيين والشمال قوله فكنا اذا سلمنا الخ ظاهره يشعر بان النبي عن رفع اليد كان خاصاً بالذي عند التسليم واللفظ المتقدم عن جابر ليس كذلك بل هو عام لكل رفع غير الذي عند التحريم المجمع على ثبوته كما قلنا بهامش من الموافق للترجمة هنا عن الامر بالسكون في الصلاة هو ذلك لان الذي يرفع يديه حال التسليم لا يقال له اسكن في الصلاة على أن العبرة لمعصوم اللفظ لا لخصوص السبب كما نقرر في موضعه قوله ليليني امرن الولي وهو القرب أى ليقرب مني فالياء ساقطة للام الجزم قال النووي ويجوز اتياء الياء مع تشديد النون على التوكيد اه وقد اريته بالهامش

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَلْنَا السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَأَشَارَ يَدَيْهِ إِلَى الْجَانِبَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَامُ تَوْمُونَ بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فُخْذِهِ ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَى أَخِيهِ مَنْ عَلَى يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ وَحَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ فُرَاتٍ يَعْنِي الْقِرَازَانَ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكُنَّا إِذَا سَلَّمْنَا قَلْنَا بِأَيْدِينَا السَّلَامَ عَلَيْكُمْ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ فَظَنَرُ الْيَنَارُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا شَأْنُكُمْ تُشِيرُونَ بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ إِذَا سَلَّمْتُمْ أَحَدَكُمْ فَلْيَلْتَمِسْتُمْ إِلَى صَاحِبِهِ وَلَا يُؤْمِي بِيَدَيْهِ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرِ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسُحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ اسْتَوْوْا وَلَا تَحْتَلِفُوا فَتَحْتَلَفَ قُلُوبُكُمْ لِيَلْبِسِي مِنْكُمْ أَوْلُوا الْأَحْلَامَ وَالنَّهْيُ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ فَإِنَّهُمْ الْيَوْمَ أَشَدُّ اخْتِلَافًا وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ قَالَ قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ وَصَالِحُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ وَرْدَانَ قَالَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنِي خَالِدُ الْحَدَّاءُ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَلْبِسِي مِنْكُمْ أَوْلُوا الْأَحْلَامَ وَالنَّهْيُ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثَلَاثًا وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَوِّوْا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(أَمْوَا)

(\*) بهذا الإسناد نحوه نخ

عنه عن جابره

من عن عبيد الله

قال صلينا مع رسول الله

ليلبسني

وحديثنا على بن خنيس

قوله ثم الذين يلونهم

١٢١- (...)

١٢٢- (٤٣٢)

(...)

١٢٣- (...)

١٢٤- (٤٣٣)

١٢٥- (٤٣٤)

حديث (١٢٢/٤٣٢): تحفة (٩٩٩٤) د (٦٧٤) ن (٨٠٧، ٨١٢) ق (٩٧٦) التحف (٩٢٧١).

حديث (١٢٣/٤٣٢): تحفة (٩٤١٥) د (٦٧٥) ت (٢٢٨) التحف (٨٧٣٦).

حديث (١٢٤/٤٣٣): تحفة (١٢٤٣) خ (٧٢٣) د (٦٦٨) ق (٩٩٣) التحف (١١٤٤).

حديث (١٢٥/٤٣٤): تحفة (١٠٣٩) خ (٧١٨) التحف (٩٦٢).

١٢٦- (٤٣٥)

أَيُّهَا الصُّفُوفَ فَإِنِّي أَرَأَيْكُمْ خَلْفَ ظَهْرِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ

١٢٧- (٤٣٦)

حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَنِيَةَ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

١٢٨- (...)

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ أَقِمُوا الصَّفَّ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ

مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُنْدَرُ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ

قَالَ سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَمْدِ الْعَطْفَانِيَّ قَالَ سَمِعْتُ الثُّمَانَ بْنَ بَشِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَتُسَوِّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ يُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ الثُّمَانَ بْنَ بَشِيرٍ

يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَوِّي صُفُوفَنَا حَتَّى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا

الْقِدَاحَ حَتَّى رَأَى أَنَا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا فَمَقَامَ حَتَّى كَادَ يَكْبُرُ فَرَأَى

رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ فَقَالَ عِبَادَ اللَّهِ لَتُسَوِّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ يُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ

وُجُوهِكُمْ حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ

ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى

ابْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمِّيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّامِيِّ عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الدِّاءِ وَالصَّفِّ

الْأَوَّلِ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَأَسْتَهْمُوا وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَأَسْتَهْمُوا

إِلَيْهِ وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَمَةِ وَالصَّبْحِ لَأَتَوْهَا وَلَوْ حَبَوًّا حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ

حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخَّرَ فَقَالَ لَهُمْ تَقَدَّمُوا فَأَتَمُّوا أَبِي وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ

مَنْ بَعْدَكُمْ لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

الِدَّارِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَمْصُورٍ عَنِ الْخَبْرِيِّ عَنِ

قوله (فإن إقامة الصف) أي تسويته وقيل هي سدا للفرج القريب (من حسن الصلاة) يعني من الأمور المحسنة لها فيكون الأمر للاستحباب اه من شرح المشرق لابن الملك قوله وليخالفن الله الخ من باب المفاعلة ولكن لا يقتضي المشاركة لأن معناه ليقومن الله المخالفة بقرينة لفظ بين أو لاحد الأمرين أما إقامة الصفوف وأما إيقاع المخالفة بين الوجوه ان لم يقيموها قال النووي والظاهر أن معناه يوقع بينكم العداوة والبغضاء واختلاف القلوب كما يقال تغير وجه فلان على أي ظهر لي من وجهه كراهة لي وتغير قلبه على لأن مخالفتهم في الصفوف مخالفة في ظواهرهم واختلاف الظواهر سبب لاختلاف البواطن اه والمذكور في المشرق القلوب بدل الوجوه لكن لم توجد تلك الرواية في الصحيحين كما في المبارق قال وممى مخالفة الوجوه مستحبا فيكون محمولا على التهديد ويحتمل ان يراد منها وجوه القلوب اه قوله كأنما يسوي بها القداح هي جمع القدح بكسر القاف وهو السهم الذي كانوا يستقيمون به أو الذي يرمى به عن القوس قال النووي معناه يبالغ في تسويتها حتى تصير كأنما يقوم بها السهام لشدة استوائها واعتدالها اه وفي حديث عمر على ما ذكر في النهاية كان يقومهم في الصف كما يقوم القداح القدح والقدهج بالتشديد صانع القدح قوله ( لو يعلم الناس ما في الداء) أي في الإذعان ويحتمل أن يراد منه الإقامة على حذف المضاف يعني في حضور الإقامة وهذا أوفق لقوله (والصف الأول) أي في الوقوف فيه والتحرية مع الإمام من الثواب (ثم لم يجدوا) أي طريقا لتحصيله (الابان يستهوا عليه) أي الأباقتراة القرعة (لاستهوا) أي لا فترعوا و (التهجير) هو التكبير الى أي صلاة كان بمعنى المبادرة اليها (لاستبقوا اليه) والاستباق هو التسابق والمسابقة (والعمته) هي المشاء وقوله (حبوا) أي زاحفين على استهواهم أو ماشين على أيديهم وركبهم اه من المبارق ملخصا

أما أي قاله حدثنا أبو الأحوص قال وحدنا بخ قوله وليأتكم بقوله (تسويته وقيل هي سدا للفرج القريب)

حديث (١٢٦/٤٣٥): تحفة (١٤٧٥٣) التحف (١٣٦٩٣).  
حديث (١٢٧/٤٣٦): تحفة (١١٦١٩) خ (٧١٧) التحف (١٠٧٩٣).  
حديث (١٢٨/٤٣٦): تحفة (١١٦٢٠) د (٦٦٥، ٦٦٣) ت (٢٢٧) ن (٨١٠) ق (٩٩٤) التحف (١٠٧٩٤).  
حديث (١٢٩/٤٣٧): تحفة (١٢٥٧٠) خ (٦١٥، ٦٥٣، ٦٥٤، ٧٢١، ٢٦٨٩) ت (٢٢٥، ٢٢٦) ن (٥٤٠، ٦٧١) التحف (١١٦٧٢).  
حديث (١٣٠/٤٣٨): تحفة (٤٣٠٩، ٤٣٣١) د (٦٨٠) ن (٧٩٥، ٧٩٦) ق (٩٧٨) التحف (٤٠٢٨، ٤٠٠٦).

قوله وقال ابن حرب الخ وهو المأخوذ في الجامع الصغير قال العزيز ما كانت الحصلة أو الحالة القاسمة للتراخ الأ القرعة قالهني لو تعلمون ما في الصف الأول من الفضل لتنازعتم في التقدم اليه حتى تفرغوا وتقدم من خرجت قرعته

قوله خير صفوف الرجال اولها الخ المراد بالخيرية كثرة الثواب وسببه ان الصف الاول اعل محال الامام فيكون متابعتها اكثر ونوابه اتم واوفر ومرتبة النساء لما كانت متأخرة عن مرتبة الذكورة كان آخر الصفوف ابقى بمرتبة قال النووي المراد بصفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال وانما فضل آخرها لبعدهن عن غلظة الرجال وتعلق قلوبهن بهم وأما اذا صلين متميزات فهن كالرجال خير الصفوف اولها المصطفى

(٢٩)

باب امر النساء المصليات وراء الرجال أن لا يرفعن رؤسهن من السجود حتى يرفع الرجال

(٣٠)

باب خروج النساء الى المساجد اذا لم يترتب عليهن فتنه وانها لا تخرج مطيبة

قوله عاقدى ازهم الازر جمع ازار مثل كتب في جمع كتاب قال القاضي عياض فلو انك لفتيق الازر وخوف الانكشاف ولهذا امر النساء أن لا يرفعن قبلهن ثلاثين أبصارهن على ما ينكشف من الرجال وكان هذا في بدء الاسلام لفتيق الحال اه وعبارة البخارى وهم عاقدو ازهم من الصفر على رقابهم أى من أجل صفر ازهم

أَبِي نُضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمًا فِي مُؤَخَّرِ الْمَسْجِدِ فَذَكَرَ مِنْهُ حَدِيثًا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ الْوَأَسِطِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ أَبُو قَطَنِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ خِلَاسٍ عَنْ أَبِي زَائِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ تَعْلَمُونَ أَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الْمَقْدَمِ لَكَانَتْ قُرْعَةً وَقَالَ ابْنُ حَرْبٍ الصَّفِّ الْأَوَّلِ مَا كَانَتْ إِلَّا قُرْعَةً حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي الدَّرَاوَرْدِيِّ عَنْ سَهْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي حَارِزٍ مِّنْ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ قَالَ لَقَدَرَأَيْتُ الرِّجَالَ عَاقِدِي أَرْهَمِهِمْ فِي أَعْنَاقِهِمْ مِثْلَ الصِّبْيَانِ مِنْ ضَيْقِ الْأُرْخُلْفِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ قَائِلٌ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ لَا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُنَّ حَتَّى يَرْفَعَ الرِّجَالُ \* حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ سَمِعَ سَالِمًا يَحْدِثُ عَنْ أَبِيهِ يَبْلُغُهُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا اسْتَأْذَنْتِ أَحَدَكُمْ أَمْرًا تَهْتَدِي إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا تَمْسُحْ بِهَا حَتَّى حَرَمَلَةٌ بِنُ يُحْيِي أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَمْسَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ إِذَا اسْتَأْذَنْتَكُمْ إِلَيْهَا قَالَ فَقَالَ بِلَالُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَاللَّهِ لَتَمْسَعُنَّ قَالَ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ فَسَبَّهُ سَبًّا سَيِّئًا مَا سَمِعْتُهُ سَبَّهُ مِثْلَهُ قَطُّ وَقَالَ أَخْبَرْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَوْلِ وَاللَّهِ لَتَمْسَعُنَّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبْنُ إِدْرِيسَ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَمْسَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ حَدَّثَنَا

(ابن)

حديث (١٣١/٤٣٩): تحفة (١٤٦٦٣) ق (٩٩٨) التحف (١٣٦٠٥).

حديث (١٣٢/٤٤٠): تحفة (١٢٥٨٩، ١٢٥٩٦، ١٢٧٠١) د (٦٧٨) ت (٢٢٤) ن (٨٢٠) ق (١٠٠٠) التحف (١١٦٨٩، ١١٧٨٦).

حديث (١٣٣/٤٤١): تحفة (٤٦٨١) خ (٣٦٢، ٨١٤، ١٢١٥) د (٦٣٠) ن (٧٦٦) التحف (٤٣٦١).

حديث (١٣٤/٤٤٢): تحفة (٦٨٢٣) خ (٥٢٣٨) ن (٧٠٦) التحف (٦٣٥١). حديث (١٣٦/٤٤٢): تحفة (٧٩٢٥، ٧٩٧٦) التحف (٧٣٤٤، ٧٣٩٤).

حديث (١٣٥/٤٤٢): تحفة (٧٠٠٨) التحف (٦٥١١). حديث (١٣٧/٤٤٢): تحفة (٦٧٥١) خ (٨٦٥) التحف (٦٢٨٧).

الصف المقدم هو الذي يلي الإمام ويتناول الصف الثاني أيضا لا يقدم بالنسبة لثالث ولغيره أو لغيره كالسبق لدخول المسجد والتربيع من الإمام واستماع قراءته والتعلم منه والفتح عليه وذكره الثاوي في فيض القدير

١٣١- (٤٣٩)

١٣٢- (٤٤٠)

(...)

١٣٣- (٤٤١)

١٣٤- (٤٤٢)

١٣٥- (...)

١٣٦- (...)

١٣٧- (...)



لو انما كنتم

١٣٨- (...)

حدثني محمد بن

١٣٩- (...)

حدثنا ابو رفاع

١٤٠- (...)

حدثنا ابو اسحاق

١٤١- (٤٤٣)

حدثنا ابو اسحاق

١٤٢- (...)

حدثنا يحيى بن

١٤٣- (٤٤٤)

أَبْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ قَالَ سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ سَمِعْتُ أَبْنَ عُمَرَ يَقُولُ  
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ نِسَاءُكُمْ إِلَى الْمَسَاجِدِ  
 فَأَذِنُوا لَهُنَّ **حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ**  
**عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَمْنَعُوا النِّسَاءَ مِنَ الْخُرُوجِ إِلَى الْمَسَاجِدِ**  
**بِاللَّيْلِ فَقَالَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ لَا نَدْعُهُنَّ يَخْرُجْنَ فَيَخِذْنَهُ دَعْلًا قَالَ فَرَزَرَهُ ابْنُ**  
**عُمَرَ قَالَ أَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَوْلُ لَا نَدْعُهُنَّ **حَدَّثَنَا عَلِيُّ****  
**ابْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ****  
**ابْنِ حَاتِمٍ وَأَبْنُ زَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ عُمَرَ وَعَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ**  
**عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْنُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ فَقَالَ**  
**ابْنُ لَهُ يُقَالُ لَهُ وَاقِدُ إِذْنٌ يَخِذْنَهُ دَعْلًا قَالَ فَضْرَبَ فِي صَدْرِهِ وَقَالَ أَحَدُ ثَمَكٍ عَنْ**  
**رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَوْلُ لَا **حَدَّثَنَا هُرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ****  
**ابْنُ يَزِيدَ الْمَقْرِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ حَدَّثَنَا كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ عَنْ**  
**بِلَالِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَمْنَعُوا النِّسَاءَ**  
**حُظُوظَهُنَّ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِذَا اسْتَأْذَنُوكُمْ فَقَالَ بِلَالٌ وَاللَّهِ لَتَمْنَعُهُنَّ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ**  
**أَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَوْلُ أَنْتَ لَتَمْنَعُهُنَّ **حَدَّثَنَا هُرُونَ بْنُ****  
**سَعِيدِ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدِ**  
**أَنَّ زَيْنَبَ الْقَعْقَبِيَّةَ كَانَتْ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِذَا**  
**شَهِدْتَ إِحْدَاكُنَّ الْعِشَاءَ فَلَا تَطِيبْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ****  
**حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ**  
**عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدِ عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ فَالْتَّ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ إِذَا شَهِدْتَ إِحْدَاكُنَّ الْمَسْجِدَ فَلَا تَمَسَّ طِبْيًا **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ****

قوله فأذنوا لهمن الامر للندب  
 باعتبار ما كان في الصدر  
 الاول من عدم الفاسد لليل  
 قول الصدقة الاق وفي  
 شرح المشرق لا لكل الدين  
 قالوا هذا اذا لم يؤد ذلك الى  
 مفسدة وعن هذا قال ابو  
 حنيفة يجوز للمجوز ان  
 تخرج في الفجر والمغرب  
 والعشاء لان الفساق في الفجر  
 والعشاء نامون وفي المغرب  
 بالطعام مشغولون وأما  
 لغيرها (أي لغير العجوز)  
 ولها في غيرها (أي في غير  
 الصلوات المذكورة) فالعمل  
 بقوله تعالى وقرن في بيوتكن  
 اه

قوله لا تمنعوا النساء الخ  
 هذا وشبهه من احاديث  
 الباب ظاهر في انها لا تمنع  
 المسجد لكن بشرط ذكرها  
 العلماء ما خذ من الاحاديث  
 وهو ان لا تكون متطيبة  
 ولا متزينة ولا ذات خلاخل  
 يسمع صوتها ولا ثياب فاخرة  
 ولا مختلطة بالرجال ولا شابة  
 ونحوها من يفتن بها وان  
 لا يكون في الطريق ما يخاف  
 به مفسدة ونحوها (نوى)

قوله فيتخذنه دعلا أي  
 خداعاً يتخذنه به أزواجهن

قوله فزره أي نهزه وأغلظ  
 له في القول والرد

قوله اذا استأذنوكم قال  
 النوى هكذا وقع في اكثر  
 الاصول (أي المتون) يرفق  
 بعضها اذا استأذنكم بتشديد  
 النون) وهذا ظاهر الاول  
 صحيح أيضاً وعمولن  
 معاملة الذكور لطلبين  
 الخروج الى مجلس الذكور اه

قوله اذا شهدت أي اذا ارادت  
 حضور صلاتها مع الجماعة  
 بالمسجد أو نحو ذلك كالتيسير

قوله فلا تطيب تلك الليلة  
 أي قبل الذهاب الى شهودها  
 أو معه لانه سبب للافتتان  
 بها بخلافه بعده في بيتها  
 اه من تيسير المناوى

م ن

(\*) وقال أقول

حديث (١٣٨/٤٤٢، ١٣٩): تحفة (٧٣٨٥) خ (٨٦٥ تعليقا، ٨٩٩، ٩٠٠) د (٥٦٨) ت (٥٧٠) التحف (٦٨٤٧).  
 حديث (١٤٠/٤٤٢): تحفة (٦٦٦٣) التحف (٦٢٠١).  
 حديث (١٤١/٤٤٣): تحفة (١٥٨٨٨) ن (٩٤٢٨، ٩٤٣٢ الكبرى) (٥١٢٩-٥١٣٤، ٥٢٦٠-٥٢٦٢) التحف (١٤٦٦٧).  
 حديث (١٤٣/٤٤٤): تحفة (١٢٢٠٧) د (٤١٧٥) ن (٥١٢٨، ٥٢٦٣) التحف (١١٣٤٠).

قوله أصابت بخورا أي استعملت ما يتبخر به قال المناوي والمراد به ريحه اه

قوله فلا تشهد العشاء أي لا تحضر صلاتها مع الرجال قال ابن الملك خص العشاء بالذكر لانه وقت انتشار الظلمة وخلو الطريق عن المارة وسبب النهي احتيال وقوع الفتنة اه وتقدم الكلام على قيد الآخرة بما مش ص ٢١

أَبْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ يُحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قُرُوءَةَ عَنْ يَزِيدِ بْنِ خُصَيْفَةَ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بِخُورًا فَلَا تَشْهَدُ مَعَنَا الْعِشَاءَ إِلَّا خِرَةً **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ ابْنِ قَعْتَبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ عَنْ يُحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى مَا أَحْدَثَ النِّسَاءُ لَمَتَّعْنَهُنَّ الْمَسْجِدَ كَمَا مَنَعْتَ نِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ فَقُلْتُ لِعُمَرَ أَنْسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْغِنَ الْمَسْجِدَ قَالَتْ نَعَمْ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي الثَّقَفِيُّ قَالَ وَحَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو حَالِدٍ الْأَحْمَرِيُّ قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ كُلُّهُمْ عَنْ يُحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ \* **حَدَّثَنَا** أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعُمَرُو بْنُ الْقَاسِمِ جَمْعًا عَنْ هُشَيْمِ قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ عَمْرٌ وَجَلَّ وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا قَالَ تَزَلَّتْ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوَارِجِمَكَةَ فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ قِرَاءَتَكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا عَنْ أَصْحَابِكَ أَسْمِعْهُمْ الْقُرْآنَ وَلَا تَجْهَرُ ذَلِكَ الْجَهْرُ وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا يَقُولُ بَيْنَ الْجَهْرِ وَالْمُخَافَةِ **حَدَّثَنَا** يُحْيَى بْنُ يُحْيَى أَخْبَرَنَا يُحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ عَمْرٌ وَجَلَّ وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا قَالَتْ أَنْزَلَ هَذَا فِي الدُّعَاءِ **حَدَّثَنَا** قُنَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ وَوَكَيْعٌ قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ \* **حَدَّثَنَا** قُنَيْبَةُ

١٤٤-٤٤٥)

(...)

١٤٥-٤٤٦)

١٤٦-٤٤٧)

(...)

١٤٧-٤٤٨)

عمرة هذه تقدم ذكرها في ص ١٨١ من الجزء الأول من المطبوع

(متروك) أي غير ظاهر

حديثنا يُحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ قَالَ يَقُولُ بَيْنَ الْجَهْرِ

أنزل هذه في الدعاء بخ

(ابن)

باب

(٣١)

التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية بين الجهر والاسرار اذا خاف من الجهر مفسدة

باب

(٣٢)

الاستماع للقراءة

حديث (٤٤٥/١٤٤): تحفة (١٧٩٣٤) خ (٨٦٩) د (٥٦٩) التحف (١٦٥٧٨).

حديث (٤٤٥/١٤٥): تحفة (٥٤٥١) خ (٤٧٢٢، ٧٤٩٠، ٧٥٢٥، ٧٥٤٧) ن (١٠١١، ١٠١٢) (١١٣٠٠ الكبرى) ت (٣١٤٦، ٣١٤٥) التحف (٥٠٨٣).

حديث (٤٤٧/١٤٦): تحفة (١٦٨٠٦، ١٦٨٦٥، ١٧٢١٦، ١٧٢٧٨، ١٧٢٩٧) خ (٧٥٢٦) التحف (١٥٥٢٢، ١٥٥٨٢، ١٥٩١٩، ١٥٩٧٦).

حديث (٤٤٨/١٤٧): تحفة (٥٦٣٧) خ (٥، ٤٩٢٧، ٤٩٢٩، ٥٠٤٤، ٧٥٢٤) ت (٣٣٢٩) ن (٩٣٥، ٧٩٧٨) (١١٦٣٤ الكبرى) التحف (٥٢٥٨).

أَبْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كُلُّهُمْ عَنْ جَبْرِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا جَبْرِ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ عَمَّا وَجَلَّ لِأَحْرَكِ بِهِ لِسَانِكَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ كَانَ مِمَّا يَحْرَكُ بِهِ لِسَانَهُ وَشَفَتَيْهِ فَيَسْتَدُّ عَلَيْهِ فَكَانَ ذَلِكَ يُعْرَفُ مِنْهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى لِأَحْرَكِ بِهِ لِسَانِكَ لِتَجْعَلَ بِهِ أَحْذُهُ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ نَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ وَقُرْآنَهُ فَتَقْرَأُهُ فَإِذَا قَرَأَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ قَالَ أَنْزَلْنَاهُ فَاسْتَمِعْ لَهُ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ أَنْ نُبَيِّنَهُ بِلِسَانِكَ فَكَانَ إِذَا أَنَاهُ جِبْرِيلُ أَطْرَقَ فَإِذَا ذَهَبَ قَرَأَهُ كَمَا وَعَدَهُ اللَّهُ **حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ لِأَحْرَكِ بِهِ لِسَانِكَ لِتَجْعَلَ بِهِ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً كَانَ يُحْرَكُ شَفَتَيْهِ فَقَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَا أَحْرَكُهُمَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحْرَكُهُمَا فَقَالَ سَعِيدٌ أَنَا أَحْرَكُهُمَا كَمَا كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحْرَكُهُمَا فَحَرَكَ شَفَتَيْهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى لِأَحْرَكِ بِهِ لِسَانِكَ لِتَجْعَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ قَالَ جَمَعَهُ فِي صَدْرِكَ ثُمَّ تَقْرَأُهُ فَإِذَا قَرَأَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ قَالَ فَاسْتَمِعْ وَأَنْصِتْ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَنَاهُ جِبْرِيلُ اسْتَمَعَ فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا أَقْرَأَهُ **حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ** حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْجَنِّ وَمَا رَأَاهُمْ أَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ غَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ إِلَى قَوْمِهِمْ فَقَالُوا مَا لَكُمْ قَالُوا حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ قَالُوا مَا ذَاكَ إِلَّا مِنْ شَيْءٍ حَدَّثَ فَاضْرِبُوا

قوله انزل الله تعالى لا تحرك به لسانك لتجعل به احذه ان علينا جمعه وقرانه ان علينا ان نجمله في صدرك وقرانه فقرأه فاذا قرأه فاتبع قرانه قال انزلناه فاستمع له ان علينا بيانه ان نبينه بلسانك فكان اذا اتاه جبريل اطرق فاذا ذهب قرأه كما وعده الله حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابو عوانة عن موسى بن ابي عايشة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس في قوله لا تحرك به لسانك لتجعل به قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل شدة كان يحرك شفتيه فقال لي ابن عباس انا احركهما كما كان ابن عباس يحركهما فقال سعيد انا احركهما كما كان ابن عباس يحركهما فحرك شفتيه فانزل الله تعالى لا تحرك به لسانك لتجعل به ان علينا جمعه وقرانه قال جمع في صدرك ثم تقرأه فاذا قرأه فاتبع قرانه قال فاستمع وانصت ثم ان علينا ان نقرأه قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه جبريل استمع فاذا انطلق جبريل قرأه النبي صلى الله عليه وسلم كما اقرأه حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا ابو عوانة عن ابي بشير عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال ما قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجن وما رآهم انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم في طائفة من اصحابه غامدين الى سوق عكاظ وقد حيل بين الشياطين وبين خير السماء وارسلت عليهم الشهب فرجعت الشياطين الى قومهم فقالوا ما لكم قالوا حيل بيننا وبين خير السماء وارسلت علينا الشهب قالوا ما ذاك الا من شيء حدث فاضربوا

قوله عز وجل لا تحرك به) أي بالقرآن (لسانك) قبل أن يتم وحيه (لتجعل به) لتأخذه على جعل مخافة أن ينفلت منك (ان علينا جمعه) في صدرك (وقرآنه) وأبوات قراءته في لسانك وهو تعليل للنهي (فاذا قرأناه) بلسان جبريل عليك (فاتبع قرآنه) قراءته من تفسير البيضاوي قوله كان مما يحرك به لسانك انما كسر لفظه كان لظول الكلام قاله النووي وقوله مما يحرك هو عبارة عن كثرة التحريك به حتى كان ذاته من التحريك لما مصدرية اقاده الابي

قوله فكان ذلك يعرف منه يعني يعرفه من رآه لما يظهر على وجهه وبدنه من أثره كما قالت عائشة رضي الله تعالى عنها ولقد رأيته ينزل عليه في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وان جبينه ليقتصد عرفاً اه نووي

قوله سوق عكاظ هو موضع يقرب مكة كانت تقام به في الجاهلية سوق يقمون فيه أياماً كما في النهاية قال النووي يصره ولا يصره والسوق تؤت وتذكر اه وفي القاموس وعكاظ قرب سوق بصعراء بين نخلة والطائف كانت تقوم هلال ذي القعدة وتستمر عشرين يوماً يجتمع قبائل العرب فيتعاظون أي يتفاحرون وينشادون اه

**باب**  
الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن

قوله وقد حيل الخ أي وقعت الحيلولة راجعاً عارياً القرآن في آخر سورة سبأ

(٣٣)

١٤٨- (..)

١٤٩- (٤٤٩)

قوله اضربوا مشارق الارض ومغاربها وقوله يضربون الخ الضرب في الارض الذهاب فيها وهو ضربها بالارجل قال الله تعالى لا يستطيعون ضرباً في الارض

قوله وهو أى النبي عليه الصلاة والسلام مع طائفة من أصحابه على ما مر ولذا قال عامدين أى قاصدين وهو مبتدأ خبره قوله بخل قال النووي هكذا وقع في مسلم وسوابه بخلة وهو موضع معروف هناك كذا جاء سوابه في صحيح البخارى اه

قوله في الاودية والشعاب الاودية جمع الوادي وهو كل منفرج بين جبال يكون منفذاً للسيل والشعاب جمع شعب بالكسر وهو الطريق وقيل الطريق في الجبل اه من المصباح

قوله استطير أو اغتيل معنى استطير طارت به الجن ومعنى اغتيل قتل سراً والقبيلة بكسر الفين هي القتل في خفية اه نوري

قوله فارانا آثارهم وآثار نيرانهم انتهى هنا حديث ابن مسعود وما بعده من قول الشعبي يعنى أنه ليس مروياً عن ابن مسعود بهذا الحديث ذكره النووي عن الدارقطني وأما قوله وسألوه الزاد الخ فن حديثه على ما يظهر من مرآة ملائحة

قوله ذكر اسم الله عليه الاظهر عند الاكل لا عند الذبح قيل هذا المؤمنيم أما لكافريم فجاء أن طعامهم ما لم يذكر اسم الله عليه اه من شرح الابي

قوله أوفر ما يكون لحمًا فانهم كانوا لا يجدون عظمًا الا وجدوا عليه لحمه الذي كان عليه يوم اخذ ولاروقه الا وجدوا فيها جهها الذي كان فيها يوم اكلت (ملائي)

قوله فلاتستنجوا بهما أى بالعلم والبرهان الا لوططام الجن والثأى علفلدوا بهم

مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا فَانظُرُوا مَا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ فَانظُرُوا يَضْرِبُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا فَمَرَّ النَّوْرُ الَّذِينَ أَخَذُوا نَحْوَ تَهَامَةَ وَهُوَ بَخْلٌ غَامِدِينَ إِلَى السُّوقِ عُمَاظٍ وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْفَجْرِ فَلَمَّا سَمِعُوا الْقُرْآنَ اسْتَمَعُوا لَهُ وَقَالُوا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ فَرَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ فَقَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَأَمَّا بِنَايِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْ أُوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ حَدِيثًا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ دَاوُدَ عَنْ غَامِرٍ قَالَ سَأَلْتُ عَلْقَمَةَ هَلْ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْجِنِّ قَالَ فَقَالَ عَلْقَمَةُ أَنَا سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ فَقُلْتُ هَلْ شَهِدَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْجِنِّ قَالَ لَا وَلَكِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَمَقَدْنَا هُ الْاَوْدِيَةَ وَالشَّعَابَ فَقَلْنَا اسْتَطِيرَ أَوْ اَغْتِيلَ قَالَ فَبَيْنَا بَشَرٌ لَيْلَةَ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا هُوَ جَاءٌ مِنْ قَبْلِ جِرَاءٍ قَالَ فَقَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَدْنَاكَ فَطَلَبْنَاكَ فَلَمْ نَجِدْكَ فَبَيْنَا بَشَرٌ لَيْلَةَ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ فَقَالَ أَنَا نَبِيُّ دَاعِيِ الْجِنِّ فَذَهَبْتُ مَعَهُ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ قَالَ فَاَنْطَقَ بِنَا فَارَانَا أَثَارَهُمْ وَأَثَارَ نِيرَانِهِمْ وَسَأَلُوهُ الرَّادُ فَقَالَ لَكُمْ كُلُّ عَظِيمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْ فَرَمًا يَكُونُ لِحْمًا وَكُلُّ بَعْرَةٍ عَلْفٌ لِدَوَابِكُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تَسْتَجُوبُوا بِهِمَا فَإِنَّهُمَا طَعَامُ إِخْوَانِكُمْ \* وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ وَأَثَارَ نِيرَانِهِمْ \* قَالَ الشَّعْبِيُّ وَسَأَلُوهُ الرَّادُ وَكَانُوا مِنْ جِنِّ الْحِزْبِ رِقَّةَ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِ الشَّعْبِيِّ مُفَصَّلًا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ دَاوُدَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى

(قوله)

ذهبوا نحو تهامة نحو

وحديث عبد الاعلى نحو

بحر بحيرتهما شجره

وسألوه الزاد نحو

١٥٠- (٤٥٠)

(...)

(...)

١٥١- (...)

قوله وآثار نيرانهم ولم يذكر ما بعده **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي مَعْشَرَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمْ أَكُنْ لَيْلَةَ الْحِنْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَدِدْتُ أَنْيُكُنْتُ مَعَهُ **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ** قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ مَعْنٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ سَأَلْتُ مَسْرُوقًا مَنْ أَدْنَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحِنْ لَيْلَةَ أَسْتَمِعُوا الْقُرْآنَ فَقَالَ حَدَّثَنِي أَبُو نُؤَيْسٍ بْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ أَدْنَاهُ بِهِمْ شَجَرَةٌ \* **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمَرِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ الْجَمَّاجِ يَعْنِي الصَّوَّافَ عَنِ يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ وَابِي سَلَمَةَ عَنِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِنَا قِرَاءَ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ وَيُسْمِعُنَا آيَةَ أَحْيَانًا وَكَانَ يُطَوِّلُ الرَّكْعَةَ الْأُولَى مِنَ الظُّهْرِ وَيَقْصِرُ الثَّانِيَةَ وَكَذَلِكَ فِي الضُّحَى **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ وَابْنُ يَزِيدَ عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ وَيُسْمِعُنَا آيَةَ أَحْيَانًا وَيَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْآخِرَتَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مَنصُورٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَبِي الصَّدِّيقِ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ كُنَّا نَحْرُوقِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ قَدْرَ قِرَاءَةِ الْم تَنْزِيلِ السُّجْدَةِ وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْآخَرَتَيْنِ قَدْرَ النَّصْفِ مِنْ ذَلِكَ وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى النَّصْفِ مِنْ عَلَى قَدْرِ قِيَامِهِ فِي الْآخَرَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَفِي الْآخَرَتَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى النَّصْفِ مِنْ ذَلِكَ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ الْم تَنْزِيلَ وَقَالَ قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً **حَدَّثَنَا شَيْبَانُ**********

قوله عن علقمة هو علقمة ابن قيس النخعي التميمي سنة ٦٢ عن سبعين سنة كان من أصحاب ابن مسعود روى عنه وعن غيره من الصحابة وعنه إبراهيم النخعي وغيره قوله عن معن هو معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي ابن ابن الصحابي روى عن أبيه عبد الرحمن وعنه مسعر حكى عنه ابنه عبد الرحمن سواء الامام مسروقاً عن ٤

باب

القراءة في الظهر والعصر

أعلم النبي بالجن تلك الليلة فاجابه الامام مسروق مغلطاً ليدانه حديثي ابوك ابن مسعود أتخالف ولعن هذا اخ اسمه القاسم بن عبد الرحمن وهو أيضاً عن أبيه وعنه أخوه معن في غير هذا الموضع على ما يظهر من الخلاصة قوله من أذن النبي الخ أي من أعلمه بحضور الجن بالاذن كالتأذين هو الاعلام بالنبي والثنائي مخصوص في الاستعمال باعلام وقت الصلاة على ما ذكره ابن الاثير قوله آذنتهم أي علمت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بحضورهم شجرة بمثل الله تعالى القدرة فيما على ذلك

قوله ويسمعنا آية آحياناً يعني نادراً من الاوقات مع كون الظهيرة صلاة صرية وهو محمول على انه يسبق اللسان لقلة الاستقراء في تدبر القرآن وأما قول النووي وكذلك قول ابن حجر على ما نقله ملا على انه محمول على بيان جواز الجهر في القراءة السرية فلا يسوغ عندنا اذا الجهر والاختفاء واجبان على الامام الآن يراد بيان الجواز ان سماع الآيَة او الايتين لا يفرجه عن السر

قوله تجز بضم الزاي وكسرها أي تخمين مقدار طول قيامه في الصلواتين قوله الم تنزيل السجدة بضم اللام على الحكاية وجها على البدلية واقتصر النووي على بيان اعراب السجدة بدون تعرض للام تنزيل وجوز فيه وجوهاً ثلاثة طالعنا ان شئت لكن مع مرعاة ملا على فان له عليه كلاماً

١٥٢- (..)

١٥٣- (..)

١٥٤- (٤٥١)

١٥٥- (..)

١٥٦- (٤٥٢)

١٥٧- (..)

وحدثنا يحيى بن يعقوب بن عبد الله بن مسعود عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله ويصغر الثانية القصير خلافاً للطويل وفي بعض النسخ ويقصر كقوله وكلاهما صحيح وحدثنا يحيى بن

حديث (١٥٢/٤٥٠) : تحفة (٩٤١٦) التحف (٨٧٣٧).

حديث (١٥٣/٤٥٠) : تحفة (٩٥٧٢) خ (٣٨٥٩) التحف (٨٨٧٨).

حديث (١٥٥ ، ١٥٤/٤٥١) : تحفة (١٢١٠٨) خ (٧٥٩ ، ٧٦٢ ، ٧٧٦ ، ٧٧٨ ، ٧٧٩) د (٧٩٨-٨٠٠) ن (٩٧٤-٩٧٨) ق (٨٢٩) التحف (١١٢٥٦).

حديث (١٥٧ ، ١٥٦/٤٥٢) : تحفة (٣٩٧٤) د (٨٠٤) ن (٤٧٥) التحف (٣٦٩٨).

أَبْنُ قُرُوحٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنصُورٍ عَنِ الْوَلِيدِ أَبِي بَشْرٍ عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ النَّاجِيِّ  
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ  
فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً وَفِي الْأَخْرَيَيْنِ قَدْرَ خَمْسِ  
عَشْرَةَ آيَةً أَوْ قَالَ نِصْفَ ذَلِكَ وَفِي الْعَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ  
قَدْرَ قِرَاءَةِ خَمْسِ عَشْرَةَ آيَةً وَفِي الْأَخْرَيَيْنِ قَدْرَ نِصْفِ ذَلِكَ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى**  
**أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ شَكَوْا سَعْدًا**  
**إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَذَكَرُوا مِنْ صَلَاتِهِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَقَدِمَ عَلَيْهِ فَذَكَرَ**  
**لَهُ مَا عَابُوهُ بِهِ مِنْ أَمْرِ الصَّلَاةِ فَقَالَ ابْنِي لِأَصْلِي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ مَا أَحْرَمَ عَنْهَا ابْنِي لَا رُكُودَ بِهِمْ فِي الْأُولَيَيْنِ وَأَحْذِفْ فِي الْأَخْرَيَيْنِ**  
**فَقَالَ ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ أبا اسحق **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ****  
**جَبْرِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ****  
**أَبْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ عُمَرُ لِسَعِيدٍ**  
**قَدْ شَكَّوْكَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى فِي الصَّلَاةِ قَالَ أَمَا أَنَا فَأَمُدُّ فِي الْأُولَيَيْنِ وَأَحْذِفُ**  
**فِي الْأَخْرَيَيْنِ وَمَا أَلُو مَا أَقْدَيْتَ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ**  
**ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ أَوْ ذَاكَ ظَنِّي بِكَ **وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَشْرٍ عَنْ مِسْعَرٍ****  
**عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ وَأَبِي عَوْنٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ وَزَادَ فَقَالَ تَعْلَمُنِي**  
**الْأَعْرَابُ بِالصَّلَاةِ **حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ****  
**سَعِيدٍ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ قَزَعَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ**  
**لَقَدْ كَانَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ تُقَامُ فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْبَيْعِ فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ثُمَّ**  
**يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَأْتِي وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى بِمَا يُطَوِّهُهَا**  
****وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ****

قوله قدر خمس عشرة قال ابن عقيل في شرح الالفية ويجوز في شين عشرة مع الموث التسكين ويجوز أيضاً كسرهما وهي لفظة تعميم اه

قوله سعداً سعداً هو سعد بن أبي وقاص أحد العشرة رضي الله تعالى عنهم وهو سعد بن مالك يكنى أبا اسحاق

قوله فذكروا من صلاته يعني عابوا منها كما يظهر مما يأتي آنفاً قولنا أحرم عنها أي ما ألتصص

قوله ابني لا ركدهم في الاوليين يعني اطولهما وادبهما وأمدما كما قاله في الرواية الأخرى من قولهم ركبت السفن والريح والماء اذا سكن ومكث نوى وزيادة بهم لم توجد في لفظ البخاري ووجدت في نسخ مسلم كلها وفي بعضها بعد قوله وأحذف أيضاً

قوله وأحذف في الاخرين الظاهر ان معناه وأحذف القراءة فيهما كما هو المفهوم من حديث عبد الله بن السائب الا في باب القراءة في الصبح فيارواه عبد الرزاق من قوله «فحذف قرع» وهو مقتضى مذهب امامنا الا عظم فالمصلي يحجر فيهما ان شاء قرأ وان شاء سبح وان شاء سكت قال العيني وهو المأثور عن علي وابن مسعود وعائشة الا أن الافضل أن يقرأ اه ويقال ان معناه وأحذف التطويل وهو مفاد شرح النووي

قوله وما ألو الخ أي لا اقصر في ذلك ومنه قوله تعالى لا يأتونكم خيالاً أي لا يقصرون في افسادكم اه نوى

قوله عن قرعته هو يفتح الزاي واسكانها اه نوى

قوله مما يطوئها أي من أجل تطويله اباه

بحر حديثي بحسب عشرة بحر

بحر حديثي بحسب عشرة بحر

بحر حديثي بحسب عشرة بحر

بحر حديثي بحسب عشرة بحر

( ربعة )

( \* ) خمس عشرة آية

(١٥٨) - (٤٥٣)

(..)

(١٥٩) - (..)

(١٦٠) - (..)

(١٦١) - (٤٥٤)

(١٦٢) - (..)

رَبِيعَةَ قَالَ حَدَّثَنِي قَزْعَةُ قَالَ آتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَهُوَ مَكْمُورٌ عَلَيْهِ فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ قُلْتُ إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ عَمَّا يَسْأَلُكَ هُوَ لِأَنَّ عَنْهُ قُلْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَالِكٌ فِي ذَلِكَ مِنْ خَيْرٍ فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ فَقَالَ كَأَنْتَ صَلَاةَ الظُّهْرِ تَقَامُ فَيَنْطَلِقُ أَحَدُنَا إِلَى الْبَيْعِ فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ثُمَّ يَأْتِي أَهْلَهُ فَيُؤَدِّئُهَا ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى \* وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ح قَالَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدُ بْنَ عَبْدِ بْنِ جَعْفَرٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ سُهَيْبَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُسَيْبِ الْعَابِدِيُّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصُّبْحَ بِمَكَّةَ فَاسْتَفْحَحَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى وَهَرُونَ أَوْ ذِكْرُ عِيسَى (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَشْكُ أَوْ أَخْلَفُوا عَلَيْهِ) أَخَذَتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَعْلَةً فَرَكَعَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ حَاضِرٌ ذَلِكَ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ فَحَذَفَ فَرَكَعَ وَفِي حَدِيثِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَلَمْ يَقُلِ ابْنُ الْعَاصِ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنِ مِسْعَرٍ قَالَ حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ سَرْبَعٍ عَنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ وَاللَّيْلِ إِذَا عَسَسَ حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجُبْدَرِيُّ فَضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ مَالِكٍ قَالَ صَلَّيْتُ وَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ الْقُرْآنَ الْمَجِيدَ حَتَّى قَرَأَ وَالتَّخْلُ بِاسِقَاتٍ قَالَ فَجَعَلْتُ أُرَدِّدُهَا وَلَا أَدْرِي مَا قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ وَأَبْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ مَالِكٍ سَمِعَ النَّبِيَّ

عما سألك هؤلاء بنو مالك من خير في ذلك نحو

١٦٣- (٤٥٥)

نحو وهو من أجلهم السلام نحو موسى

١٦٤- (٤٥٦)

نحو وحديثي زهير بن حذنا أبو كليل بنو

١٦٥- (٤٥٧)

نحو حديثنا أبو كامل بنو

١٦٦- (..)

(\*) وعبد الله بن عمرو

قوله وهو مكثور عليه أي عنده ناس كثيرون للاستفادة منه اه نوى  
قوله فقال مالك في ذلك من خير معناه أنك لا تستطيع الايمان بثلثها لظواهرها وكمال خشوعها وان تكلفت ذلك شق عليك ولم تحصله فتكون قد علمت السنة وتركتها (نوى)

~~~~~

باب القراءة في الصبح

قوله وعبد الله بن عمرو بن العاص قال الحفاظ قوله ابن العاص غلط والصواب حذفه وليس هذا عبد الله بن عمرو بن العاص الصحابي بل هو عبد الله بن عمرو الحجازي اه (نوى)

قوله بمكة أي في فتحها اه ملاعل عن المسقلاني

قوله حتى جاء ذكر موسى الخ يجوز في الذكر اعراب النصب أيضاً ويكون المعنى حتى وصل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر موسى وهرون أو ذكر عيسى عليهم السلام

قوله سعة هو بفتح السين فعلة من السعال وانما أخذته من البكاء يعني عند تدبير تلك القصص بي حتى غلب عليه السعال ولم يتمكن من اتمام السورة اه من مرقاة ملاعل

قوله فحذف أي حذف القراءة وقطعها كما هو الظاهر من تقريب ركوعه عليه

قوله عن زياد بن علقة هو كذا في الخلاصة أبو مالك الكوفي المتوفى سنة ١٢٥ عن نحو مائة سنة وقطبة بن مالك الصحابي عمه روى عنه وسبق في التصريح بالعمومة مع انقفال الاسم

(٣٥)

حديث (٤٥٥/١٦٣): تحفة (٥٣١٣) خ (٧٧٤ تعليقا) د (٦٤٩) ن (١٠٠٧) ق (٨٢٠) التحف (٤٩٥٠).
 حديث (٤٥٦/١٦٤): تحفة (١٠٧٢٠) ن (١١٦٥١ الكبرى) التحف (٩٩٥٠).
 حديث (٤٥٧/١٦٥، ١٦٦، ١٦٧): تحفة (١١٠٨٧) ت (٣٠٦) ن (٩٥٠) (١١٥٢١ الكبرى) ق (٨١٦) التحف (١٠٣٠٥).

قوله عن عمه قدمه آتفاً بالهامش أن عمر زياد بن علاقة هو قطبة بن مالك الصحابي أغفله المؤلف أي ترك ذكره اهلاً من غير نسيان وكان ينبغي له التبيين

قوله (وكان صلاته بعد) أي بعد صلاة الفجر (تحقيقاً) في بقية الصلوات وقيل أي بعد ذلك الزمان فإنه عليه السلام كان يطول أول الهجرة لقلة أصحابه ثم أكثر الناس وشق عليهم التطويل لكونهم أهل أعمال من تجارة وزراعة خفف رفقاً بهم قال ابن حجر قبل كان في مثل ذلك تقيد الدوام والاستمرار كما في قولهم كان حاتم يكرم الضيف وقيل لا تقيدته وتوسط بعض المحققين فقال تقيدته عرفاً لا وضماً ومن ثم قيل كان في هذه الاحاديث ليست للاستمرار كما في قوله تعالى وكان الانسان مجولاً بل هي للحالة المتجددة كما في قوله تعالى كيف تكلم من كان في المهد صبياً اه من مرعاة المفاتيح قوله ونحوها بالجر وهو ظاهر وقيل بالنصب عطفاً على محل الجار والمجرور اه مرعاة قوله ام الفضل بنت الحارث هي زوج العباس ابن عبد المطلب ام أكثر اولاده اسمها لبابة

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرأ في الفجر والتخل باسقات لها طلع نضيداً حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن زياد بن علاقة عن عمه أنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم الصبح فقرأ في أول ركعة والتخل باسقات لها طلع نضيداً وربما قال ق حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حسين بن علي عن زائدة حدثنا سيماء بن حرب عن جابر بن سمره قال إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الفجر بقرآن المجيد وكان صلاته بعد تخفيفاً وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وحدثنا محمد بن زافع واللفظ لابن زافع قال حدثنا يحيى بن آدم حدثنا زهير عن سيماء قال سألت جابر بن سمره عن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان يخفف الصلاة ولا يصلي صلاة هؤلاء قال وأنبأني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الفجر بقرآن ونحوها وحدثنا محمد بن المتي حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا شعبة عن سيماء عن جابر بن سمره قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر بالليل إذا يغشى وفي العصر نحو ذلك وفي الصبح أطول من ذلك وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو داود الطيالسي عن شعبة عن سيماء عن جابر بن سمره أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الظهر بسبح اسم ربك الأعلى وفي الصبح بأطول من ذلك وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هرون عن النبي عن أبي المنهال عن أبي بزة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة العداة من السنين إلى المائة وحدثنا أبو كريب حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد الحذاء عن أبي المنهال عن أبي بزة الأسلمي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الفجر ما بين السنين إلى المائة آية حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال إن أم الفضل بنت الحارث سمعته وهو يقرأ والمرسلات عرفاً فقالت يا بني لقد ذكرتني

(بقراءة تك)

١٦٧- (...)

وحدثنا محمد بن جعفر رسول الله بن جعفر حدثنا أبو بكر بن جعفر

١٦٨- (٤٥٨)

١٦٩- (...)

١٧٠- (٤٥٩)

والقرآن المجيد ونحوها بن جعفر حدثنا محمد بن جعفر

١٧١- (٤٦٠)

١٧٢- (٤٦١)

بن جعفر بن جعفر بن جعفر عن أبي المنهال بن جعفر

(...)

١٧٣- (٤٦٢)

حديث (١٧٣/٤٦٢): تحفة (١٨٠٥٢) خ (٧٦٣، ٤٤٢٩)

د (٨١٠) ت (٣٠٨) ن (٩٨٦، ١١٦٤١ الكبرى)

ق (٨٣١) التحف (١٦٦٩٣).

حديث (١٦٨/٤٥٨): تحفة (٢١٥٢) التحف (٢٠٠٠).

حديث (١٦٩/٤٥٨): تحفة (٢١٥٨) التحف (٢٠٠٦).

حديث (١٧٠/٤٥٩): تحفة (٢١٨٥) التحف (٢٠٣٢).

حديث (١٧١/٤٦٠): تحفة (٢١٨٥) التحف (٢٠٣٢).

حديث (١٧٢/٤٦١): تحفة (١١٦٠٧) ن (٩٤٨) ق (٨١٨) التحف (١٠٧٨١).

قوله (فأنصرف رجل) أي مال عن الصف فخرج منه أو انصرف من صلاته عن القبلة أو أراد الانصراف (فسلم) والرجل من الأضداد كما يظهر من رواية «فأنصرف رجل منا» فبأي اسم حازم أو حزم أو حزم على ما ذكر في اسد الغابة قال ابن حجر أي قطع صلاته لا أنه قصد قطعها بالسلام كما يفعله بعض العوام لأن عمل السلام إنما هو آخرها فلا يجوز تقديمه على عمله وقال ملا على وإنما يفعله الخواص من العلماء تبعاً لما فعله الصحابي رضي الله تعالى عنه وإن اختلفوا في أن مرید القطع هل يسلم قائماً بتسليمه واحدة أو بتسليمتين أو يعود إلى القعدة ثم يسلم فالتسليم بما ورد أسلم والله سبحانه أعلم اهـ

قوله (أنافقت يا فلان أي أقلت ما فعله المنافق من الملل والانحراف عن الجماعة والتخفيف في الصلاة قالوه تشديداً له اهـ مرعاة

قوله (ولا تبين أما معطوف على الجواب أي والله لا أنافق ولا تبين النبي عليه السلام وأما شاهد قسم آخر والمقسم به مقدر قاله ملا على

قوله أنا أصحاب نواضح الخ وهي الأبل التي يستق عليها جمع ناضحة أي ناضح يعني النائم أصحاب تمب لا تستطيع تطويل الصلاة قوله فأقبل على معاذ أي عند حضوره فقال يا معاذ (أفان أنت) أي أموقع للناس في الفتنة ذكر ملا على أن الفتنة صرف الناس عن الدين وحملهم على الضلالة قال تعالى ما أتمم عليه بفاتين أي عضلين قال ابن الملك عبر عنه بالفتان تشديداً في الإنكار عليه الاستفهام فيه التوبيخ والتنبية على رافة للظاهر

رَجُلٌ فَسَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى وَحْدَهُ وَأَنْصَرَفَ فَقَالُوا لَهُ أَنْافَقْتَ يَا فُلَانُ قَالَ لَا وَاللَّهِ وَلَا تَبِينَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَاخْبِرَنَّهُ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا أَصْحَابُ نَوَاضِحٍ نَعْمَلُ بِالنَّهَارِ وَإِنْ مُعَاذًا صَلَّى مَعَكَ الْعِشَاءَ ثُمَّ أَتَى فَأَتَتْحَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ مُعَاذًا فَقَالَ يَا مُعَاذُ أَفَتَأْنُ أَنْتَ أَقْرَأُ بِكَذَا وَأَقْرَأُ بِكَذَا قَالَ سَفِيَانُ فَقُلْتُ لِعَمْرٍو إِنَّ أَبَا الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ أَقْرَأُ وَالشَّمْسُ وَضُحَاهَا وَاللَّيْلِ إِذَا يَعِشَى وَسَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى فَقَالَ عَمْرٍو نَحْوَهُذَا وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح قَالَ قَالَ صَلَّى مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ الْأَنْصَارِيُّ لِأَصْحَابِهِ الْعِشَاءَ فَطَوَّلَ عَلَيْهِمْ فَأَنْصَرَفَ رَجُلٌ مِمَّا فَصَلَّى فَأَخْبَرَ مُعَاذٌ عَنْهُ فَقَالَ إِنَّهُ مُنَافِقٌ فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ مَا قَالِ مُعَاذٌ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتُرِيدُ أَنْ تَكُونَ قَتَانًا يَا مُعَاذُ إِذَا أَمَّتِ النَّاسَ فَأَقْرَأُ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا وَسَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَأَقْرَأُ بِاسْمِ رَبِّكَ وَاللَّيْلِ إِذَا يَعِشَى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مَسْجُودٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ كَانَ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى قَوْمِهِ فَيُصَلِّي بِهِمْ تِلْكَ الصَّلَاةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَمْرٍو أَنَّ ابْنَ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ ثُمَّ يَأْتِي مَسْجِدَ قَوْمِهِ فَيُصَلِّي بِهِمْ * وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي لَا تَأْخُرُ عَن صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا فَأَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَضِبَ فِي مَوْعِظَةٍ قَطُّ أَشَدَّ

عمر أنانا نوح

والليل اذا يسبحي نوح

عمر اننا نوح

وحدنا يحيى نوح

عمر اننا نوح

١٧٩- (..)

١٨٠- (..)

١٨١- (..)

١٨٢- (٤٦٦)

(ما)

(٣٧)

حديث (١٧٩/٤٦٥): تحفة (٢٩١٢) ن (٩٩٨) (١١٦٦٧ الكبرى) ق (٨٣٦، ٩٨٦) التحف (٢٧٠٤).

حديث (١٨٠/٤٦٥): تحفة (٢٥٦٩) التحف (٢٣٧٠).

حديث (١٨١/٤٦٥): تحفة (٢٥٠٤) خ (٧١١) التحف (٢٣١٧).

حديث (١٨٢/٤٦٦): تحفة (١٠٠٤) خ (٩٠، ٧٠٢، ٧٠٤، ٦١١٠، ٧١٥٩) ن (٥٨٩١ الكبرى) ق (٩٨٤) التحف (٩٢٧٩).

قوله فليجز وجاء فليجز
وجاء فليخفف والكل بمعنى
والمراد بالتخفيف عدم
تطويل القراءة ولا يحمل بشئ
من الواجبات كما يأتي عن
انس في الصفحة التي تلي
هذه ان النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم كان يوجز في
الصلاة ويتم وكان من أخف
الناس صلاة في تمام وما
صليت وراء امام قط أخف
صلاة ولا تم صلاة من
رسول الله صلى الله عليه وسلم

مَأْغُضِبَ يَوْمَئِذٍ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ مِنْكُمْ مُقِرِّينَ فَأَيُّكُمْ أَمَّ النَّاسَ فليُوجِزْ فَإِنَّ
مِنْ وَرَائِهِ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةَ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا**
هُشَيْمٌ وَوَكَيْعٌ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ تَمِيمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ وَ**حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ**
ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَمَّ أَحَدُكُمْ النَّاسَ فَلْيُخَفِّفْ فَإِنَّ
فِيهِمُ الصَّغِيرَ وَالْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَالْمَرِيضَ فَإِذَا صَلَّى وَحَدَّهُ فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ
حَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا
حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا
وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَا قَامَ أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفِ الصَّلَاةَ فَإِنَّ
فِيهِمُ الْكَبِيرَ وَفِيهِمُ الضَّعِيفَ وَإِذَا قَامَ وَحَدَّهُ فَلْيُطِلْ صَلَاتَهُ مَا شَاءَ وَحَدَّثَنَا****
حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
أَبُو سَلْمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ فَإِنَّ فِي النَّاسِ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَذَا الْحَاجَةَ وَحَدَّثَنَا****
عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي يُونُسُ
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ بَدَلَ السَّقِيمِ الْكَبِيرَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ**
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا مَوْسَى بْنُ طَلْحَةَ حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ
أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ أَمْ قَوْمَكَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ
اللَّهِ إِنِّي أَجِدُنِي نَفْسِي شَيْئًا قَالَ أَذْنُهُ فَجَبَّسَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ فِي صَدْرِي بَيْنَ
نَدْيِي ثُمَّ قَالَ تَحَوَّلَ فَوَضَعَهَا فِي ظَهْرِي بَيْنَ كَتِفِي ثُمَّ قَالَ أَمْ قَوْمَكَ فَمَنْ أَمْ قَوْمًا فَلْيُخَفِّفْ

وحدثنا أبو بكر بن محمد

(...) (١٨٣-٤٦٧)

حدثنا ابن أبي شيبة

(...) (١٨٤-٤٦٧)

فليصل صلاته بن محمد بن يونس

(...) (١٨٥-٤٦٧)

حدثنا عبد الملك بن

(...) (١٨٦-٤٦٨)

وله في الحديث المذكور في آخره وهو يعنى
النصب على الكبرية راجع إلى الأمانة

قوله فليخفف هو بتشديد
اللام وقوله أجد في نفسي
شيئاً قيل يحتمل أنه أراد
الخوف من حصول شيء
من الكبر والاعجاب به بتقدمه
على الناس فآذبه الله تعالى
ببركة كفى رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم ودعائه
ويحتمل أنه أراد الوسوسة
في الصلاة فإنه كان موسوساً
ولا يصلح للإمامة الموسوس
(نووي)

حديث (١٨٣/٤٦٧): تحفة (١٣٨٨٣) ت (٢٣٦) التحف (١٢٨٩٧).
حديث (١٨٤/٤٦٧): تحفة (١٤٧٥٢) التحف (١٣٦٩٢).
حديث (١٨٥/٤٦٧): تحفة (١٤٨٦٧)، (١٥٣٤١) التحف (١٣٨٠٤، ١٤١٥٣).
حديث (١٨٦/٤٦٨): تحفة (٩٧٧٣) التحف (٩٠٦٩).

١٨٧- (...)

وحدثنا محمد بن

١٨٨- (٤٦٩)

محمد بن

١٨٩- (...)

وحدثنا يحيى بن

١٩٠- (...)

وحدثني يحيى بن

١٩١- (٤٧٠)

وحدثنا يحيى بن

١٩٢- (...)

لادخل في الصلاة بنحو

١٩٣- (٤٧١)

فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ وَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ وَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَإِنَّ فِيهِمُ ذَا الْحَاجَةِ وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ وَحَدَهُ فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ حَدَّثَ عُمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ قَالَ أَخْرُمًا عَهْدًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَمْتَ قَوْمًا فَأَخِيفْ بِهِمُ الصَّلَاةَ **وَحَدَّثَنَا** خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوجِزُ فِي الصَّلَاةِ وَيَتِمُّ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ مِنْ أَخْفِ النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامٍ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ أَبْنَ جَعْفَرٍ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَمَرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَخْفَ صَلَاةً وَلَا أَتَمَّ صَلَاةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ مَعَ أُمِّهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ الْخَفِيفَةِ أَوْ بِالسُّورَةِ الْقَصِيرَةِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مِهَالٍ الضَّرِيرُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَأَدْخُلُ الصَّلَاةَ أُرِيدُ إِطْلَاقَهَا فَاسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَأُخَفِّفُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ بِهِ **وَحَدَّثَنَا** حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَبَدَرِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ حَامِدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي هَمِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ رَمَمْتُ الصَّلَاةَ مَعَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدْتُ قِيَامَهُ فَرَكَعَهُ فَأَعْتَدَ اللَّهُ بَعْدَ رُكُوعِهِ فَسَجَدَهُ فَجَلَسَهُ بَيْنَ السَّجْدَيْنِ

قوله عهدا قال القيوبي العهد الوصية يقال عهد اليه يعهد من باب تعب اذا اوصاه اه قوله فاخف بهم الصلاة يقال اخف اذا خفت حاله كما في القاموس اى لتكن حالهم بك في الصلاة خفيفة قال ابن الملك لثلاث يشق عليهم فان اردوا كلهم تطويلها فلا بأس به اه

قوله عن ثابت البناني هو ثابت بن اسلم تقدم بيان تاريخ وقائه ومدة عمره بهامش ص ١٢٥ من الجزء الاول

قوله من شدة وجد امه به اى من اجل حزنها عليه

باب اعتدال اركان الصلاة وتخفيفها في تمام قوله رممت الصلاة اى اطلت النظر اليها وياه قتل كما في المصباح المنير

(٣٨)

(فسجدته)

حديث (١٨٧/٤٦٨) : تحفة (٩٧٦٦) ق (٩٨٨) التحف (٩٠٦٢) .
التحف (١٠٨٠) .

حديث (١٨٨/٤٦٩) : تحفة (١٠١٦) ق (٩٨٥) التحف (٩٤٧) .

حديث (١٨٩/٤٦٩) : تحفة (١٤٣٢) ت (٢٣٧) ن (٨٢٤) التحف (١٣٢٥) .
د (٨٥٢، ٨٥٤) ت (٢٧٩، ٢٨٠)

حديث (١٩٠/٤٦٩) : تحفة (٩٠٨) خ (٧٠٨) التحف (٨٤٩) .

ن (١٠٦٥، ١١٤٨، ١٣٣٢) التحف (١٦٣٧) .

حديث (١٩١/٤٧٠) : تحفة (٢٧٠) التحف (٢٦٢) .

١٩٤- (...)

حدثنا عبيد الله بن علي أهل الكوفة

فَسَجَدَتْهُ جَلْسَتُهُ مَا بَيْنَ التَّلَاسِمِ وَالْإِنْصِرَافِ قَرِيباً مِنَ السَّوَاءِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ مُعَاذٍ الْعَبْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ قَالَ غَلَبَ عَلَى الْكُوفَةِ رَجُلٌ
 قَدْ سَمَاهُ زَمَنُ ابْنِ الْأَشْعَثِ فَأَمَرَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فَكَانَ
 يُصَلِّيَ فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامَ قَدْ رَمَا أَقْوَالَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِثْلَ السَّمَاوَاتِ
 وَمِثْلَ الْأَرْضِ وَمِثْلَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ أَهْلِ النَّسَاءِ وَالْمَجْدِ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا
 مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ قَالَ الْحَكَمُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ
 ابْنِ أَبِي لَيْلَى فَقَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَرُكُوعُهُ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَسُجُودُهُ وَمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ قَرِيباً
 مِنَ السَّوَاءِ قَالَ شُعْبَةُ فَذَكَرْتُهُ لِعَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ فَقَالَ قَدْ رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى فَلَمْ تَكُنْ
 صَلَاتُهُ هَكَذَا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ أَنَّ مَطْرَبَ بْنَ نَاجِيَةَ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى الْكُوفَةِ أَمَرَ أَبَا عُبَيْدَةَ أَنْ يُصَلِّيَ
 بِالنَّاسِ وَسَأَلَ الْحَدِيثَ **حَدَّثَنَا** خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ نَابِتٍ عَنِ
 أَنَسِ قَالَ إِنْ لَأَلَوْ أَنْ أُصَلِّيَ بِكُمْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي
 بِنَا قَالَ فَكَانَ أَنَسٌ يَضَعُ شَيْئاً لَا أَرَأَيْكُمْ تَضَعُونَهُ كَأَنْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ
 انْتَصَبَ فَأَيَّمَا حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ قَدْ نَسِيْتُ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ مَكَثَ حَتَّى
 يَقُولَ الْقَائِلُ قَدْ نَسِيْتُ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا بِهِزٌ حَدَّثَنَا
 حَمَّادُ أَخْبَرَنَا نَابِتٌ عَنِ أَنَسِ قَالَ مَا صَلَّيْتُ خَلْفَ أَحَدٍ أَوْ جَزَّ صَلَاةً مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَمَامٍ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَقَارِبَةً وَكَانَتْ
 صَلَاةُ أَبِي بَكْرٍ مُتَقَارِبَةً فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَدَّ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ قَامَ حَتَّى نَقُولَ قَدْ أَوْهَمَ ثُمَّ يَسْجُدُ
 وَيَقْعُدُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ حَتَّى نَقُولَ قَدْ أَوْهَمَ * **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ

حدثنا أبو بكر محمد بن يحيى

قال قال فكان حدثنا أبو بكر محمد بن يحيى

حدثنا أبو بكر محمد بن يحيى

١٩٥- (٤٧٢)

١٩٦- (٤٧٣)

١٩٧- (٤٧٤)

قوله قريباً من السواء أي من التساوي والتماثل واتصافه على أنه مفعول ثان لوجدت ومعناه كان أفعال صلاته كلها متقاربة وليس المراد أنه كان يركع بقدر قيامه وكذلك السجود والقومة والجلوس بل المراد كما في القسطلاني أن صلاته كانت معتدلة فكان إذا أطال القراءة أطال بقية الأركان وإذا خفها خفف بقية الأركان وفي رواية للبخاري ما خلا القيام والقعود قريباً من السواء فيكون التقارب في غير هذين الركعتين وقد ثبت بالأحاديث السابقة طول قيامه صلى الله تعالى عليه وسلم وثبت أيضاً أنه كان له في الطائفة القيام أحوال بحسب الأوقات قوله غلب على الكوفة رجل هذا قول الحكم وهو الحكم بن عتيبة الكندي المتوفى سنة ١١٥

قوله قد سماه زمان ابن الأشعث قد ساء عن اسم الرجل الذي غلب على الكوفة زمن ابن الأشعث وقاعل سى ضمير الحكم وذلك الرجل هو مطرب بن ناجية على ما يأتي في الرواية الثانية قوله فامر أبو عبيدة بن عبد الله قال النووي هو ابن عبد الله بن مسعود قوله ومثل ما شئت من شيء بعدى ما تعلق به مشيتك بعد ذلك ولعدم تحمل أهل آخرنا بيان معنى المل وأعرابه إلى طرة ص ٤٧ فانظرها قوله أهل النساء والمجد منصوب على المدح أو على النساء وروى بالرفع أي أنت أهل النساء والمختار النصب (ابن الملك في المبارك)

قوله ولا ينفع ذا الجد منك الجد أي لا يشفع ذا الفى عندك غناه وإنما يشفعه العمل بطاعتك ومنك معناه عندك قاله الجوهرى وقال ابن الملك منك معناه بذلك ومنه قوله تعالى ولو شئنا لجعلنا منك ملائكة في الأرض أى بذكرك والمعنى لا يشفع ذا الفى غناه بدل طاعتك اه

قوله قد أوهم أى أسقط ما بعده من أوهمت في الكلام والكتاب إذا أسقطت منه شيئاً أو معناه أوقع في وهم الناس أى ذهبنم أنه تركه أفاده ملا على

(٣٩)

متابعة الامام والعمل بعده

حديث (١٩٤/٤٧١): تحفة (١٨٩٧١) التحف (١٧٤٣٩).

حديث (١٩٥/٤٧٢): تحفة (٢٩٨) خ (٨٢١) التحف (٢٩٠).

حديث (١٩٦/٤٧٣): تحفة (٣٢٢) د (٨٥٣) التحف (٣١٤).

حديث (١٩٧/٤٧٤): تحفة (١٧٧٢) خ (٧٤٧، ٨١١) د (٦٢٠) ت (٢٨١) ن (٨٢٩) (٥٣١ الكبرى) التحف (١٦٢٨).

قوله وهو غير كذب هو قول عبدالله بن يزيد وهو الخطي الصحابي على ما ذكر في الاصابة بقوله في البراء بن عازب الصحابي المشهور ولم يرد به التعديل فانه غير محتاج اليه بل أراد به قوة الحديث كذا أفاد الصراح لكن الصيغة لاتنفق نفس الكذب الا أن يراد بالكذب ذو الكذب كما قالوا في قوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد أى بذى ظلم

قوله يحني ظهره أى يثنيه للركوع وقال لم يحن وقال لا يحنو وكلاهما بمعنى يقال حنى يحني وحنأ يحنو من حيث العود أحنيه حنيأ وحنوته أحنوه حنوا أى ثبتت ويرى الرجل إذا انحنى من الكبر حناه الدهم فهو يحنى وحنو كما في الصباح

قوله ثم يحنر تقدم في أحد هوامش الجزء الاول ان معنى الحنور هو السقوط ويرادفه الوقوع

قوله ثم نقع سجوداً أى يحنر ساجدين

٤٨

قوله حدثنا أبان النظر ما تقدم في الجزء الاول بهامش ص ١٤٠ من صفه وعدمه

باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع

(٤٠)

حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ قَالَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ لَمْ يَرِ أَحَدًا يُحْنِي ظَهْرَهُ حَتَّى يَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَبْهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَحْنُرُ مِنْ وِرَاءَهُ سُجَّدًا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ لَمْ يَحْنُرْ أَحَدًا مِنْ ظَهْرِهِ حَتَّى يَقَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا ثُمَّ نَقَعَ سُجُودًا بَعْدَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ الْأَنْطَاكِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو إِسْحَقَ الْفَزَارِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا رَكَعَ رَكَعُوا وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ فَقَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ لَمْ تَزَلْ قِيَامًا حَتَّى تَرَاهُ قَدْ وَضَعَ وَجْهَهُ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ تَلَبَّعَهُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ ثَمِيرٍ قَالَا حَدَّثَنَا سَعْيَانُ بْنُ عَمِيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبَانُ وَعُغَيْرُهُ عَنِ الْحَكِيمِ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ كَتَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحْنُو أَحَدًا مِنْ ظَهْرِهِ حَتَّى تَرَاهُ قَدْ سَجَدَ فَقَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سَعْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا الْكُوفِيُّونَ أَبَانُ وَعُغَيْرُهُ قَالَ حَتَّى تَرَاهُ يَسْجُدُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنِ بْنِ أَبِي عَوْنٍ حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ حَلِيفَةَ الْأَشْجَعِيُّ أَبُو أَحْمَدَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سَرِيعٍ مَوْلَى آلِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فَلَا أَقِيمُ بِالْخُلَيْسِ الْجَوَارِ الْكُدَيْسِ وَكَانَ لَا يَحْنِي رَجُلٌ مِنْ ظَهْرِهِ حَتَّى يَسْتَمَّ سَاجِدًا * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَفَعَ ظَهْرَهُ

(من)

حدثنا أبو خزيمة بن

١٩٨- (...)

١٩٩- (...)

٢٠٠- (...)

٢٠١- (٤٧٥)

٢٠٢- (٤٧٦)

قد وضع خزيمة في الارض

بج

وحدثنا عمر بن

حديث (٤٧٤/١٩٩) : تحفة (١٧٧٣) د (٦٢٢) التحف (١٦٢٩).
حديث (٤٧٤/٢٠٠) : تحفة (١٧٨٤) د (٦٢١) التحف (١٦٤٠).
حديث (٤٧٥/٢٠١) : تحفة (١٠٧٢١) التحف (٩٩٥١).
حديث (٤٧٦/٢٠٢ ، ٢٠٣) : تحفة (٥١٧٣) د (٨٤٦) ق (٨٧٨) التحف (٤٨٢٢).

مِنْ الرَّكُوعِ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِْلُ السَّمَاوَاتِ وَمِْلُ الْأَرْضِ
 وَمِْلُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُيَيْدِ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى قَالَ كَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِْلُ السَّمَاوَاتِ
 وَمِْلُ الْأَرْضِ وَمِْلُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا
 أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حِزْزَةَ بْنِ زَاهِرٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ
 بْنَ أَبِي أَوْفَى يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ
 مِْلُ السَّمَاءِ وَمِْلُ الْأَرْضِ وَمِْلُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ اللَّهُمَّ طَهِّرْ بِي مِنَ الْبَلِّ وَالْبَرْدِ
 وَالْمَاءِ الْبَارِدِ اللَّهُمَّ طَهِّرْ بِي مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْأَوْسَجِ
حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح قَالَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا
 يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي رِوَايَةٍ مُعَاذٍ كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ
 الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّرَنِ وَفِي رِوَايَةٍ يَرِيدُ مِنَ الدَّنَسِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ
 قَيْسٍ عَنْ قَزَعَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَفَعَ
 رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ قَالَ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِْلُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمِْلُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ
 بَعْدُ أَهْلَ النَّسَاءِ وَالْمَجْدِ أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيَْتَ
 وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجُدُّ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا
 هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ قَالَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ
 مِْلُ السَّمَاوَاتِ وَمِْلُ الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمِْلُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ أَهْلَ النَّسَاءِ وَالْمَجْدِ
 لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيَْتَ وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجُدُّ **حَدَّثَنَا** ابْنُ

٢٠٣- (...)
 ٢٠٤- (...)
 (...)
 ٢٠٥- (٤٧٧)
 ٢٠٦- (٤٧٨)
 (...)

قوله مل السواوات الخ بالنصب وهو الاكثر على انه صفة مصدر مخدوف وقيل على نزع الحافظ أي بمل السواوات وبالرفع على انه صفة الحمد والمثل بالكسر اسم ما يأخذه الاء اذا امتلاء وهو مجاز عن الكثرة وهذا تمثيل وتقريب اذ الكلام لا يقدر بالمكاييل ولا تسمعه الاوعية وانما المراد تكثير العدد حتى لو قدر ان تلك الكلمات تكون اجساماً تملأ الاماكن بلغت من كثرتها ما تملأ السواوات والارضين ويزاد ذلك في التواضع والملاحة في تقديم كتاب الطهارة حديث الطهور شرط الايمان والحمد لله تملأ الميزان الخ قوله اللهم طهرني بالثلج والبرد الثلج معروف والبرد حب النعام قال ابن الاثير انما خصها بالذكر تأسداً للطهارة ومبالغة فيها لانها ما ان مطفوران على خلقتهما لم يستعملا ولم تنلها الايدي ولم يفضها الا رجل كسائر المياه التي خالطت التراب وجرت في الانهار وجمعت في الحياض فكانت احق بكمال الطهارة اه ويقال عند التفسير بعد عطف الماء عليها أي طهرني بانواع المغفرة الشبيهة بهذه الاشياء المطهرة من الدنس كافي المبارق قال السقلافي كأنه جعل الخطايا بمنزلة جهنم لكونها مسببة عنها فعبث عن اطفاء حرارتها بالفصل وبالغ فيه باستعمال المياه الباردة غاية البرودة اه قوله من الوسخ وفي رواية من الدرن وفي رواية من الدنس كله بمعنى واحد ومعناه اللهم طهرني طهارة كاملة معني بها كاي معنى تنقية الثوب الابيض من الوسخ قاله الشارح النووي وقال ملاعلى وفيه ايماء الى ان القلب بمقتضى اصل الفطرة سليم ونظيف وبيض وظريف وانما يتسود بالركاب الذنوب وبالخلق بالعيوب قوله احق ما قال العبد مبتدأ خبره اللهم لا مانع الخ وقوله وكلنا لك عبد جملة حالية وقعت معترضة بين المبتدأ والخبر افاده ابن الملك في المبارق

حديث (٤٧٦/٢٠٤): تحفة (٥١٨١) ن (٤٠٢، ٤٠٣) التحف (٤٨٢٩).
 حديث (٤٧٧/٢٠٥): تحفة (٤٢٨١) د (٨٤٧) ن (١٠٦٨) التحف (٣٩٨٠).
 حديث (٤٧٨/٢٠٦): تحفة (٥٩٥٤) ن (١٠٦٦) التحف (٥٥٥٣).

اقتصار الجهد على منع صرف حسان وعند الجمهور يعمود فيه وجهان

باب

(٤١)

النهي عن قراءة القرآن في الركوع

والسجود

قوله عبد الله بن معبد هو حفيد سيدنا عباس عم خير الناس كما يأتي الصريح بان معبداً ابن عباس فقوله عن أبيه يعني معبداً وقوله عن ابن عباس يعني عمه عبد الله بن عباس فعبد الله بن معبد روى عن أبيه معبد وهو عن أخيه عبد الله بن عباس وهذا أيضاً معنى قوله فيما بعد عبد الله بن معبد بن عباس عن أبيه عن ابن عباس قوله أما الركوع فعظموا فيه الرب أي قولوا سبحان ربك العظيم كذا في المرقاة وفي حديث عقبة بن عامر على ما ذكر في المصابيح لما نزلت فسبح باسم ربك العظيم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اجعلوها في ركوعكم فلما نزلت سبح اسم ربك الأعلى قال اجعلوها في سجودكم

قوله فقمن يقال قن وقن بفتح الميم وكسرهما ويقال قنن أي خليق وجدير قال ابن الأثير قن فتح الميم لم يثن ولم يجمع ولم يؤنث لانه مصدر ومن كسرتي وجمع وأنث لانه وصف وكذلك القمن اه جعله ابن الملك خيراً مقدماً عن أن يستجاب قال وإنما كان حقيقة بالإجابة لان السجود أقرب ما يكون العبد من ربه فيه اه وهو حديث ذكره مسلم في أول الباب الذي بعد هذا قال النووي وفيه الحث على الدعاء في السجود فيستحب أن يجمع في سجوده بين الدعاء والتسبيح

قوله ورأسه معصوب أي مشدود بالصباغة وهي كالقطن في اللسان كل ما عصبت به رأسك من عمامة أو منديل أو خرقة

تُخبرُ حَدَّثَنَا حَفْصُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى قَوْلِهِ وَمِثْلُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ * حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سُحَيْمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّيِّئَةَ وَالنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبِيِّ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تَرَى لَهُ الْإِوَابِي نُهَيْتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظَّمُوا فِيهِ الرَّبَّ عَزَّ وَجَلَّ وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهَدُوا فِي الدُّعَاءِ فَقَمِنَ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ * قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سُحَيْمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّيِّئَةَ وَرَأْسَهُ مَعْصُوبٌ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ ثَلَاثَ مَرَاتٍ إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبِيِّ إِلَّا الرُّؤْيَا يَرَاهَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ أَوْ تَرَى لَهُ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَةَ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ نَهَانِي رَسُولُ

(الله)

٢٠٧- (٤٧٩)

٢٠٨- (...)

٢٠٩- (٤٨٠)

٢١٠- (...)

٢١١- (...)

الى قوله عمل عايشين بخ
عن السنارة بخ
بج ابيه بن ابيهم بخ
كشفت عليا رسول الله بخ
حدثنا ابو الطاهر بخ

حديث (٤٧٩/٢٠٧، ٢٠٨): تحفة (٥٨١٢) د (٨٧٦) ن (١٠٤٥، ١١٢٠) (٧٦٢٣ الكبرى) ق (٣٨٩٩) التحف (٥٤٢٠).
حديث (٤٨٠/٢٠٩، ٢١٠، ٢١١، ٢١٣): تحفة (١٠١٧٩) د (٤٠٤٤، ٤٠٤٥، ٤٠٤٦) ت (٢٦٤، ١٧٢٥، ١٧٣٧)
ن (١٠٤٣، ١٠٤٤، ١١١٩، ٥١٧٤، ٥١٨٢، ٥٢٦٨، ٥٢٧٢، ٥٣١٨) (٩٤٩٣، ٩٦٥٠، ٩٦٥٣، ٩٦٥٥ الكبرى)
ق (٣٦٢٢، ٣٦٤٢) التحف (٩٤٥٠).

(٢١٦-٤٨٣)

حدثني زهير بن حرب

فَأَكْبَرُوا الدُّعَاءَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ
أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَرْبِيَّةَ عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ اللَّهُمَّ
أَعْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ دِقَّةَ وَجِلِّهِ وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ وَعَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَثُورٍ عَنْ أَبِي الضَّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ
عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكَبِّرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ

(٢١٧-٤٨٤)

(٢١٨-...)

حدثني محمد بن

وَسُجُودِهِ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ أَعْفِرْ لِي يَتَاءُ وَلِ الْقُرْآنِ حَدَّثَنَا أَبُو
بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ
مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكَبِّرُ أَنْ يَقُولَ قَبْلَ
أَنْ يَمُوتَ سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذِهِ
الْكَلِمَاتُ الَّتِي أَرَاكَ أَحَدَثْتَهَا تَقُولُهَا قَالَ جِئْتُ لِي عَلَامَةٌ فِي أُمَّتِي إِذَا رَأَيْتَهَا قُلْتُهَا

(٢١٩-...)

حدثني محمد بن

إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
أَدَمَ حَدَّثَنَا مِفْضَلٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَبِيحٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ
مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْذُ نَزَلَ عَلَيْهِ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ يُصَلِّي صَلَاةً
إِلَّا دَعَا أَوْ قَالَ فِيهَا سُبْحَانَكَ رَبِّي وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ أَعْفِرْ لِي حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

(٢٢٠-...)

حدثني عبد الأعلى

حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكَبِّرُ مِنْ قَوْلِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ قَالَتْ
فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَاكَ تُكَبِّرُ مِنْ قَوْلِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ
إِلَيْهِ فَقَالَ خَبَرَنِي رَبِّي أَنِّي سَأَرَى عَلَامَةً فِي أُمَّتِي فَإِذَا رَأَيْتَهَا أَكْثَرْتُ مِنْ قَوْلِ
سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فَقَدْ رَأَيْتَهَا إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ
فَخُشِعَتْ مَكَّةَ وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا فَسَبَّحَ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرُهُ

(انه)

قوله دقة وجهه بكسر الهمزة
والجيم وتشديد القاف واللام
أى صغيره وكبيره اه مبارك
وقصرها النوى بالقليل
والكثير قال وفيه تأكيد
الدعاء وتكثير ألقاظه وان
أعنى بعضها عن بعض اه
قيل إنما قدم الدق على الجل
لان السائل يتصاعد في
مسئلته أى يترق ولان
الكبائر تنشأ غالباً من
الاصرار على الصغائر وعدم
المبالاة بها فكانوا سائل الى
الكبائر من حق الوسيلة أن
تقدم اثباتاً ورفعاً (ملاعلى)

قوله وأوله وآخره المقصود
الاحاطة وقوله وعلايته
وسره أى عند غيره تعالى
والا فهما سواء عنده تعالى
يعلم السر وأخفى (ملاعلى)

قوله عن أبي الضحى هو
مسلم بن صبيح الآتى الذكر
المتوفى سنة مائة على ما ذكره
الحرزى في الخلاصة

قوله يتأول القرآن أى يفعل
ما امر به فيه أى في قول الله
عن وجل فسبح بحمديك
واستغفركه انه كان تواباً
جلبه وقمت حالاً عن ضمير
يقول أى يقول متأولاً
للقرآن أى ميمناً ما هو المراد
من قوله فسبح بحمديك
واستغفركه أتياً بقتضاه
اه نوى مع ملاعلى

قوله عن مسلم هو ابن
صبيح الآتى الذكر
والمقدم الذكر بكنيته أبى
الضحى ثلاثة أسماء والشخص
واحد ذكره المؤلف اولاً
بكنيته فقط ثم باسمه فقط
ثم باسمه مع اسم أبيه بدون
كنيته فكانه بإبهامه يتحتم
قارئ كتابه

قوله جعلت لى علامة الخ
أوضح منه ما سيذكره من
رواية عامر عن مسروق وهو
المذكور فى التفسير الحازنى

حديث (٢١٦/٤٨٣): تحفة (١٢٥٦٦) د (٨٧٨) التحف (١١٦٦٨).

حديث (٢١٧/٤٨٤): تحفة (١٧٦٣٥) خ (٧٩٤، ٨١٧، ٤٢٩٣، ٤٩٦٧، ٤٩٦٨) د (٨٧٧) ن (١٠٤٧، ١١٢٢، ١١٢٣) (١١٧١٠ الكبرى)

ق (٨٨٩) التحف (١٦٣٠٤).

حديث (٢٢٠/٤٨٤): تحفة (١٧٦٢٤) التحف (١٦٢٩٣).

(٤٨٥)-٢٢١

حديث حسن

إِنَّهُ كَانَ تَوْبًا وَحَدِيثِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ قُلْتُ لِعَطَاءٍ كَيْفَ تَقُولُ أَنْتَ فِي الرَّكْعِ قَالَ أَمَّا سُجُنَاتُكَ

قولها افتقدت التي أي لم أجده وهو افتعلت من فقدت الشيء أفقده من باب ضرب اذا غاب عنك وهو المذكور في الرواية الثانية

قولها فتحسست أي تطلبت ويقال في هذا المعنى تفقدته أي طلبته عند غيبته قال تعالى وتفقد الطير

قولها افياني شأن تعني من أمر التورية وانك في شأن تعني من بئذمتة الدنيا والاقبال على الله عز وجل كذا في شرح الاي والنبيذ القاء المعنى وطرحة لقلة الاعتداد به

(٤٨٦)-٢٢٢

حديث حسن

وَبِمُحَمَّدِكَ لَأِلَهِ إِلَّا أَنْتَ فَأَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُثَيْبَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَفْتَقَدْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ فَحَسَسْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ فَإِذَا هُوَ رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ يَقُولُ سُجُنَاتُكَ وَبِمُحَمَّدِكَ لَأِلَهِ إِلَّا أَنْتَ

قَالَتْ يَا أَبَايَ أَنْتَ وَأُمِّي وَإِنِّي لِنَبِيِّ شَأْنٍ وَإِنَّكَ لَنَبِيٍّ آخَرَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنِ الْأَعْرَجِ

قولها افياني شأن تعني من أمر التورية وانك في شأن تعني من بئذمتة الدنيا والاقبال على الله عز وجل كذا في شرح الاي والنبيذ القاء المعنى وطرحة لقلة الاعتداد به

قولها (فقدت) قال ملا على ضد صا دفت (ومن) الفراش) متعلق به أي استنقظت فلم أجده بجني على فراشه (فالتحسست) أي طلبته باليد (فوقعت يدي) بالافراد (على بطن قدميه) ظاهر هذا الحديث يوافق مذهبا من أن لمس المرأة لا ينقض الوضوء (وهو في المسجد) بفتح الجيم أي في السجود فهو مصدر ميمي أو في الموضع الذي كان يصل فيه في حجرته وفي نسخة بكسر الجيم اعملخصا

(٤٨٧)-٢٢٣

اللهم اني اعوذ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ فَعَدَّتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً مِنَ الْفِرَاشِ فَالْتَمَسَتْهُ فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ وَهِيَ مَنْصُوبَتَانِ وَهُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لِأُحْصِي

شَاءَ عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا اثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطْرِفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخْرِ أَنَّ عَائِشَةَ نَبَّأَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ

قولها (وهما) أي قدماه المباركتان (منصورتان) كما هو هيئة الرجلين في السجود

(...)-٢٢٤

وحدثني زهير بن أحمد بن الوليد

وَسُجُودِهِ سُبُوحٌ قُدُوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُطْرِفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخْرِ قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَحَدَّثَنِي هِشَامُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطْرِفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخْرِ قَالَ سَمِعْتُ

بِهَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ قَالَ حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ هِشَامِ الْمُعِيطِيُّ حَدَّثَنِي مَعْدَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْيَمْرِيُّ قَالَ لَقِيتُ تَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ أَخْبِرْنِي بِعَمَلِ أَعْمَلُهُ يَدْخُلُنِي اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ أَوْ قَالَ قُلْتُ بِأَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ فَسَكَتَ ثُمَّ سَأَلْتُهُ ثُمَّ سَأَلْتُهُ

قوله معدان بن طلحة ويقال ابن أبي طلحة كذا في مرقاة ملا على والمذكور في الخلاصة معدان بن أبي طلحة كما في نسخة عندنا

(٤٨٨)-٢٢٥

وحدثني زهير بن أحمد بن الوليد

الثَّلَاثَةَ فَقَالَ سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عَلَيْكَ بِكَرَّةِ

باب فضل السجود والحث عليه مستنسه

قوله أعمله أي بالرفع على صفة العمل كقولك أعمله أي بعبادتي الله بدلالة من هو من أفعالهم ويدخلون

(٤٣)

(*) معدان بن أبي طلحة

حديث (٢٢١/٤٨٥): تحفة (١٦٢٥٦) ن (١١٣١ ، ٣٩٦١ ، ٣٩٦٢) التحف (١٥٠١١).

حديث (٢٢٢/٤٨٦): تحفة (١٧٨٠٧) د (٨٧٩) ن (١٦٩ ، ١١٠٠) (٧٧٤٨ الكبرى) ق (٣٨٤١) التحف (١٦٤٦١).

حديث (٢٢٣/٤٨٧): تحفة (١٧٦٦٤) د (٨٧٢) ن (١٠٤٨ ، ١١٣٤) (٧٦٩٣ ، ٧٧٢٣ ، ١١٦٨٧ الكبرى) التحف (١٦٣٣١).

حديث (٢٢٥/٤٨٨): تحفة (٢١١٢) ت (٣٨٨ ، ٣٨٩) ن (١١٣٩) ق (١٤٢٣) التحف (١٩٦٣).

قوله هقل بن زياد هو على ما ذكره جامعي الخلاصة عن التهذيب محمد بن زياد السكسكي المتوفى سنة تسع وسبعين ومائة وهقل لقب غلب عليه قال المجد الهقل بالكسر الفح من النعام والطويل الاخرق من الرجال اه

قوله كنت ابيت اى اكون في الليل معه صلى الله تعالى عليه وسلم والمراد بالمعية القرب منه قال ملا على ولعل هذا وقع له في سفر

باب

(٤٤)

أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر والثوب وعقص الرأس في الصلاة

قوله بوضوئه أى بقاء وضوئه بظهوره (وحاجته) أى سائر ما يحتاج اليه من نحو سوآك وسجادة

قوله فقال لى سل أى اطلب منى حاجة فى مقابلة خدمتك لى

قوله وأ غير ذلك أى تسأل ذلك أو غير ذلك وأجاز ملا على فتح الواو فأو على أن تكون الهزرة للاستفهام فلمضى آتت أنت فى طلبك أم لا وتساءل غيره قال وهذا ابتلاء وامتحان لينظر هل يثبت على ذلك المطلوب العظيم الذى لا يقابله شئ فان الثبات على طلب أعلى المقامات من أم الكلمات اه

قوله قلت هو ذلك أى سؤالى مرافقتك على تقدير كون أو عاطفة وعلى تقدير الاستفهام سؤلى ذلك لا أجازوا عنه قاله ملاعلى

قوله أن يكف شعره الخ من الكف وهو معنى الكفت فى الرواية الأخرى كما فى النووى ومعناها الجع والضم يريد جمع شعره وعقده على القفا متعاً من الاسترسال كاهو معنى العقص الكائن فى الترتبة ويريد جمع ثوبه ورفعه بيديه عند السجود

قوله على سبعة أعظم أى أعضاء فسمى كل عضو عظماً وان كان فيه عظام كثيرة اه نوى

السُّجُودِ لِلَّهِ فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنكَ بِهَا خَطِيئَةً قَالَ مَعْدَانُ ثُمَّ لَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ لِي مِثْلَ مَا قَالَ لِي ثُوْبَانُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنَا هِشَلُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ حَدَّثَنِي رَيْبَعَةُ بْنُ كَعْبٍ الْأَسْلَمِيُّ قَالَ كُنْتُ أَبِيتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَيْتَهُ بِوَضُوءِهِ وَحَاجَّيْهِ فَقَالَ لِي سَلْ فَقُلْتُ أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ قَالَ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ قُلْتُ هُوَ ذَلِكَ قَالَ فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ * وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا سَهْمُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ وَنُهِيَ أَنْ يَكْفَ شَعْرَهُ أَوْ يَبِأَهُ هَذَا حَدَّثَنَا يَحْيَى وَقَالَ أَبُو الرَّبِيعِ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ وَنُهِيَ أَنْ يَكْفَ شَعْرَهُ وَيَبِأَهُ الْكَفِّينِ وَالرَّكْبَتَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ وَالْجَبْهَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ وَلَا أَكْفَ ثُوبًا وَلَا شَعْرًا حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ وَنُهِيَ أَنْ يَكْفِيَ الشَّعْرَ وَالثِّيَابَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ الْجَبْهَةَ وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ وَالْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ وَلَا نَكَفَتِ الثِّيَابَ وَلَا الشَّعْرَ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ وَلَا أَكْفَتِ الشَّعْرَ وَلَا الثِّيَابَ الْجَبْهَةَ

قَالَ أَبُو وَضُوئِهِ
قَالَ
قَالَ الْأَكْفَانِي أَخْبَرَنَا ابْنُ سَبْعَةَ
قَالَ
أَنَّ ابْنَ سَبْعَةَ عَلَى سَبْعَةٍ
قَالَ
وَلَا أَكْفَتِ الثِّيَابَ وَالشَّعْرَ
عَلَى سَبْعَةٍ

(٢٢٦-٤٨٩)

(٢٢٧-٤٩٠)

(٢٢٨-...)

(٢٢٩-...)

(٢٣٠-...)

(٢٣١-...)

(٩)

(*) شعره وثيابه

حديث (٢٢٦/٤٨٩): تحفة (٣٦٠٣) د (١٣٢٠) ت (٣٤١٦) ن (١١٣٨، ١٦١٨، ٨٦٢ اليوم واللييلة) ق (٣٨٧٩) التحف (٣٣٤٩).

حديث (٢٢٨، ٢٢٧/٤٩٠): تحفة (٥٧٣٤) خ (٨٠٩، ٨١٠، ٨١٦، ٨١٥) د (٨٨٩، ٨٩٠) ت (٢٧٣) ن (١٠٩٣، ١١١٣، ١١١٥) ق (٨٨٣، ١٠٤٠) التحف (٥٣٤٩).

حديث (٢٣١، ٢٣٠، ٢٢٩/٤٩٠): تحفة (٥٧٠٨) خ (٨١٢) ن (١٠٩٦-١٠٩٨) ق (٨٨٤) التحف (٥٣٢٤).

٢٣٢- (٤٩٢)

وَالْأَنْفِ وَالْيَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ ^(*) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سُوَادٍ الْعَامِرِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ بَكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُصَلِّي وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ مِنْ وَرَائِهِ فَقَامَ فَجَعَلَ يَحُلُّهُ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ أَقْبَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ مَلَكَ وَرَأْسِي فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا مَثَلُ هَذَا مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ

٢٣٣- (٤٩٣)

* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ وَلَا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ أَنْبِطَ الْكَلْبِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ وَلَا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ أَنْبِطَ الْكَلْبِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا عُمَيْرُ بْنُ إِيَادٍ عَنْ إِيَادٍ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٣٤- (٤٩٤)

إِذَا سَجَدْتَ فَضَعْ كَفَيْكَ وَأَزْفَعْ مِرْفَقَيْكَ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَكْرٌ وَهُوَ ابْنُ مِزْرَعٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بُجَيْنَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَّ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُو بَيَاضُ إِبْطِئِهِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سُوَادٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَاللَيْثُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ * وَفِي رِوَايَةِ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَجَدَ يُجِيحُ فِي سُجُودِهِ حَتَّى يُرَى وَضُحُ إِبْطِئِهِ * وَفِي رِوَايَةِ اللَّيْثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا سَجَدَ فَرَجَّ يَدَيْهِ عَنْ إِبْطِئِهِ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى بَيَاضَ إِبْطِئِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ سَفْيَانَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

٢٣٥- (٤٩٥)

أَبْنِ الْأَصَمِّ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَجَدَ

٢٣٦- (..)

٢٣٧- (٤٩٦)

قال محمد بن اسحاق

عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

(٤٩١)

(*) وجد في المتن البولاقى هنا هذه الزيادة: «حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا بكر - وهو ابن مضر - عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد، عن العباس بن عبد المطلب أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: إذا سجد العبد سجد معه سبعة أطراف: وجهه وقفاه وركبته وقدماه».

- حديث (٤٩١): تحفة (٥١٢٦) د (٨٩١) ت (٢٧٢) ن (١٠٩٤، ١٠٩٩) ق (٨٨٥) التحف (٤٧٧٧).
- حديث (٢٣٢/٤٩٢): تحفة (٦٣٣٩) د (٦٤٧) ن (١١١٤) التحف (٥٩١٠).
- حديث (٢٣٣/٤٩٣): تحفة (١٢٣٧) خ (٨٢٢) د (٨٩٧) ت (٢٧٦) ن (١٠٥٤، ١١١٠) التحف (١١٣٨).
- حديث (٢٣٦، ٢٣٥/٤٩٥): تحفة (٩١٥٧) خ (٣٩٠، ٨٠٧، ٣٥٦٤) ن (١١٠٦) التحف (٨٥٠٤).
- حديث (٢٣٧/٤٩٦): تحفة (١٨٠٨٣) د (٨٩٨) ن (١١٠٩، ١١٤٧) ق (٨٨٠) التحف (١٦٧٢٢).

قوله والاف عطف على الجبهة التي هي بدل من سبع وهو تابع لها فهما في حكم عضو واحد والاصير العدد ثمانية فجاز اكفاء المصل في السجود بواحد منهما كما هو مذهب امامنا الاعظم وخالفه صحابه في الاقتصار على الانف فنده يجوز مطلقا وعندها لا يجوز الا من عذر بالجبهة ولا خلاف في جواز الاستكفاء بالجبهة ترضم الانف لها في السجود من واجبات الصلاة

باب الاعتدال في السجود

ووضع الكفين على الارض ورفع المرفقين عن الجنبين ورفع البطن عن الفخذين في السجود قوله ورأسه معقوص معنى المقص مفهوم مما سبق وفي الحديث على ما ذكره الفقهاء مع شرك يسجد معك

باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتح به ويحتم به وصفة الركوع والاعتدال منه والسجود والاعتدال منه والتشهد بعد كل ركعتين من الرباعية وصفة الجلوس بين السجدين وفي التشهد الاول

قوله وهو مكثوف المكتوف هو الذي شدت يده من خلفه وشبهه الذي يعقد شعره من خلفه كذا في النهاية قوله ولا يبسط احدكم ذراعيه أي لا يرفسهما وقوله انبساط الكلب تقديره كما قال النووي ولا يبسط ذراعيه فينبسط انبساط الكلب

(٤٥)

(٤٦)

قوله وهو مكثوف المكتوف هو الذي شدت يده من خلفه وشبهه الذي يعقد شعره من خلفه كذا في النهاية قوله ولا يبسط احدكم ذراعيه أي لا يرفسهما وقوله انبساط الكلب تقديره كما قال النووي ولا يبسط ذراعيه فينبسط انبساط الكلب

قوله وهو مكثوف المكتوف هو الذي شدت يده من خلفه وشبهه الذي يعقد شعره من خلفه كذا في النهاية قوله ولا يبسط احدكم ذراعيه أي لا يرفسهما وقوله انبساط الكلب تقديره كما قال النووي ولا يبسط ذراعيه فينبسط انبساط الكلب

قوله لو شاءت بهمة أن تمر بين يديه لمرت **حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَطَلِيُّ** أَخْبَرَنَا **سُرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ** قَالَ **حَدَّثَنَا عَمِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ** **يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ** أَنَّهُ **أَخْبَرَهُ** عَنْ **مَيْمُونَةَ رُوحِ السَّيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَتْ **كَانَ** **رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إِذَا **سَجَدَ** حَوَى **بِيَدَيْهِ** يَعْنِي **جَسَعَ** حَتَّى **يُرَى** **وَضَحَ** **إِطْيَهُ** **مِنْ** **وَرَأْيِهِ** **وَإِذَا** **قَعَدَ** **أَطْمَأَنَّ** **عَلَى** **فَخَذَاهُ** **الْيَسْرَى** **حَدَّثَنَا** **أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** **وَعَمْرُو** **التَّائِدُ** **وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ** **وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ** **وَاللَّفْظُ** **لِعَمْرُو** **وَقَالَ** **إِسْحَقُ** **أَخْبَرَنَا** **وَقَالَ** **الْآخَرُونَ** **حَدَّثَنَا** **وَكَسَعَ** **حَدَّثَنَا** **جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ** **عَنْ** **يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ** **عَنْ** **مَيْمُونَةَ** **بِنْتِ** **الْحَارِثِ** **قَالَتْ** **كَانَ** **رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إِذَا **سَجَدَ** **جَانِي** **حَتَّى** **يَرَى** **مَنْ** **خَلْفَهُ** **وَضَحَ** **إِطْيَهُ** **قَالَ** **وَكَسَعَ** **يَعْنِي** **بِيَاضَهُمَا** **حَدَّثَنَا** **مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ** **حَدَّثَنَا** **أَبُو خَالِدٍ** **يَعْنِي** **الْأَحْمَرَ** **عَنْ** **حُسَيْنِ** **الْمَعْلَمِ** **ح** **قَالَ** **وَحَدَّثَنَا** **إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ** **وَاللَّفْظُ** **لَهُ** **قَالَ** **أَخْبَرَنَا** **عَلْسِيُّ بْنُ يُونُسَ** **حَدَّثَنَا** **حُسَيْنُ** **الْمَعْلَمِ** **عَنْ** **بَدِيلِ بْنِ مَيْسَرَةَ** **عَنْ** **أَبِي الْجَوْزَاءِ** **عَنْ** **عَائِشَةَ** **قَالَتْ** **كَانَ** **رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** **يَسْتَمْتِحُ** **الصَّلَاةَ** **بِالتَّكْبِيرِ** **وَالْقِرَاءَةِ** **بِالحَمْدِ** **لِلَّهِ** **رَبِّ** **العَالَمِينَ** **وَكَانَ** **إِذَا** **رَكَعَ** **لَمْ** **يُشْخِصْ** **رَأْسَهُ** **وَلَمْ** **يُصَوِّبْهُ** **وَلَكِنْ** **بَيْنَ** **ذَلِكَ** **وَكَانَ** **إِذَا** **رَفَعَ** **رَأْسَهُ** **مِنَ** **الرُّكُوعِ** **لَمْ** **يَسْجُدْ** **حَتَّى** **يَسْتَوِيَ** **قَائِمًا** **وَكَانَ** **إِذَا** **رَفَعَ** **رَأْسَهُ** **مِنَ** **السَّجْدَةِ** **لَمْ** **يَسْجُدْ** **حَتَّى** **يَسْتَوِيَ** **جَالِسًا** **وَكَانَ** **يَقُولُ** **فِي** **كُلِّ** **رَكَعَتَيْنِ** **التَّحِيَّةَ** **وَكَانَ** **يَقْرَأُ** **رِجْلَهُ** **الْيَسْرَى** **وَيَنْصِبُ** **رِجْلَهُ** **الْيُمْنَى** **وَكَانَ** **يَتَّبِعِي** **عَنْ** **عُقْبَةَ** **الشَّيْطَانِ** **وَيَتَّبِعِي** **أَنْ** **يَقْتَرِشَ** **الرَّجُلُ** **ذِرَاعَيْهِ** **أَفْتِرَاشَ** **السَّبْعِ** **وَكَانَ** **يُحْتَمِ** **الصَّلَاةَ** **بِالتَّسْلِيمِ** **وَفِي** **رِوَايَةٍ** **أَبْنِ** **نُمَيْرٍ** **عَنْ** **أَبِي** **خَالِدٍ** **وَكَانَ** **يَتَّبِعِي** **عَنْ** **عُقْبِ** **الشَّيْطَانِ** **حَدَّثَنَا** **يَحْيَى** **بْنُ** **يَحْيَى** **وَقُتَيْبَةُ** **بْنُ** **سَعِيدٍ** **وَأَبُو** **بَكْرِ** **بْنُ** **أَبِي** **شَيْبَةَ** **قَالَ** **يَحْيَى** **أَخْبَرَنَا** **وَقَالَ** **الْآخَرَانِ** **حَدَّثَنَا** **أَبُو** **الْأَحْوِصِ** **عَنْ** **سِمَالِكِ** **عَنْ** **مُوسَى** **بْنِ** **طَلْحَةَ** **عَنْ** **أَبِيهِ** **قَالَ** **قَالَ** **رَسُولُ** **اللَّهِ** **صَلَّى** **اللَّهُ** **عَلَيْهِ** **وَسَلَّمَ** **إِذَا** **وَضَعَ** **أَحَدُكُمْ** **بَيْنَ** **يَدَيْهِ** **مِثْلَ** **مُؤَخَّرَةِ** **الرَّحْلِ** **فَلْيُصَلِّ** **وَلَا** **هَذِهِ** **لِحْنَاهُ**

قوله أبو خالد يعني الأحمر (أبو خالد الأحمر) اسمه سليمان ابن حيان بختانية مات سنة تسع وثمانين ومائة

قوله عن حسين المعلم هو الحسين بن ذكوان المتوفى سنة خمس وأربعين ومائة ويقال له الحسين المكتوب أيضاً بصيغة الفاعل من الاستناب

قوله لم يشخص رأسه ولم يصوبه الأشخاص هو الرفع والتصويب هو الخفض

قوله يقرش قال النووي هو بضم الراء وكسرهما والضم أشهر اه وقوله يقرش بمعنى

قوله عن عقبة الشيطان وعن عقب الشيطان وصحح النووي الثاني قال والمراد به الاقواء المنهى عنه

باب

سترة الصلي

قال في المصباح آخره الرجل والسرج بالذ الحشبة التي يستند اليها الركاب والجمع الاواخر وهذه أقص الفغات ويقال مؤخرة بضم الميم وسكون الهززة ومنهم من ينقل الحاء ومنهم من يعد هذه لحنأه

سَجَدَ لَوْ شَاءَتْ بِهِمَةٌ أَنْ تَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ لَمَرَّتْ **حَدَّثَنَا** **إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَطَلِيُّ** أَخْبَرَنَا **سُرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ** قَالَ **حَدَّثَنَا** **عَمِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ** **يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ** أَنَّهُ **أَخْبَرَهُ** عَنْ **مَيْمُونَةَ رُوحِ السَّيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَتْ **كَانَ** **رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إِذَا **سَجَدَ** حَوَى **بِيَدَيْهِ** يَعْنِي **جَسَعَ** حَتَّى **يُرَى** **وَضَحَ** **إِطْيَهُ** **مِنْ** **وَرَأْيِهِ** **وَإِذَا** **قَعَدَ** **أَطْمَأَنَّ** **عَلَى** **فَخَذَاهُ** **الْيَسْرَى** **حَدَّثَنَا** **أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** **وَعَمْرُو** **التَّائِدُ** **وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ** **وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ** **وَاللَّفْظُ** **لِعَمْرُو** **وَقَالَ** **إِسْحَقُ** **أَخْبَرَنَا** **وَقَالَ** **الْآخَرُونَ** **حَدَّثَنَا** **وَكَسَعَ** **حَدَّثَنَا** **جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ** **عَنْ** **يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ** **عَنْ** **مَيْمُونَةَ** **بِنْتِ** **الْحَارِثِ** **قَالَتْ** **كَانَ** **رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إِذَا **سَجَدَ** **جَانِي** **حَتَّى** **يَرَى** **مَنْ** **خَلْفَهُ** **وَضَحَ** **إِطْيَهُ** **قَالَ** **وَكَسَعَ** **يَعْنِي** **بِيَاضَهُمَا** **حَدَّثَنَا** **مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ** **حَدَّثَنَا** **أَبُو خَالِدٍ** **يَعْنِي** **الْأَحْمَرَ** **عَنْ** **حُسَيْنِ** **الْمَعْلَمِ** **ح** **قَالَ** **وَحَدَّثَنَا** **إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ** **وَاللَّفْظُ** **لَهُ** **قَالَ** **أَخْبَرَنَا** **عَلْسِيُّ بْنُ يُونُسَ** **حَدَّثَنَا** **حُسَيْنُ** **الْمَعْلَمِ** **عَنْ** **بَدِيلِ بْنِ مَيْسَرَةَ** **عَنْ** **أَبِي الْجَوْزَاءِ** **عَنْ** **عَائِشَةَ** **قَالَتْ** **كَانَ** **رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** **يَسْتَمْتِحُ** **الصَّلَاةَ** **بِالتَّكْبِيرِ** **وَالْقِرَاءَةِ** **بِالحَمْدِ** **لِلَّهِ** **رَبِّ** **العَالَمِينَ** **وَكَانَ** **إِذَا** **رَكَعَ** **لَمْ** **يُشْخِصْ** **رَأْسَهُ** **وَلَمْ** **يُصَوِّبْهُ** **وَلَكِنْ** **بَيْنَ** **ذَلِكَ** **وَكَانَ** **إِذَا** **رَفَعَ** **رَأْسَهُ** **مِنَ** **الرُّكُوعِ** **لَمْ** **يَسْجُدْ** **حَتَّى** **يَسْتَوِيَ** **قَائِمًا** **وَكَانَ** **إِذَا** **رَفَعَ** **رَأْسَهُ** **مِنَ** **السَّجْدَةِ** **لَمْ** **يَسْجُدْ** **حَتَّى** **يَسْتَوِيَ** **جَالِسًا** **وَكَانَ** **يَقُولُ** **فِي** **كُلِّ** **رَكَعَتَيْنِ** **التَّحِيَّةَ** **وَكَانَ** **يَقْرَأُ** **رِجْلَهُ** **الْيَسْرَى** **وَيَنْصِبُ** **رِجْلَهُ** **الْيُمْنَى** **وَكَانَ** **يَتَّبِعِي** **عَنْ** **عُقْبَةَ** **الشَّيْطَانِ** **وَيَتَّبِعِي** **أَنْ** **يَقْتَرِشَ** **الرَّجُلُ** **ذِرَاعَيْهِ** **أَفْتِرَاشَ** **السَّبْعِ** **وَكَانَ** **يُحْتَمِ** **الصَّلَاةَ** **بِالتَّسْلِيمِ** **وَفِي** **رِوَايَةٍ** **أَبْنِ** **نُمَيْرٍ** **عَنْ** **أَبِي** **خَالِدٍ** **وَكَانَ** **يَتَّبِعِي** **عَنْ** **عُقْبِ** **الشَّيْطَانِ** **حَدَّثَنَا** **يَحْيَى** **بْنُ** **يَحْيَى** **وَقُتَيْبَةُ** **بْنُ** **سَعِيدٍ** **وَأَبُو** **بَكْرِ** **بْنُ** **أَبِي** **شَيْبَةَ** **قَالَ** **يَحْيَى** **أَخْبَرَنَا** **وَقَالَ** **الْآخَرَانِ** **حَدَّثَنَا** **أَبُو** **الْأَحْوِصِ** **عَنْ** **سِمَالِكِ** **عَنْ** **مُوسَى** **بْنِ** **طَلْحَةَ** **عَنْ** **أَبِيهِ** **قَالَ** **قَالَ** **رَسُولُ** **اللَّهِ** **صَلَّى** **اللَّهُ** **عَلَيْهِ** **وَسَلَّمَ** **إِذَا** **وَضَعَ** **أَحَدُكُمْ** **بَيْنَ** **يَدَيْهِ** **مِثْلَ** **مُؤَخَّرَةِ** **الرَّحْلِ** **فَلْيُصَلِّ** **وَلَا**

(يبالي)

٢٣٨- (٤٩٧)

٢٣٩- (...)

٢٤٠- (٤٩٨)

٢٤١- (٤٩٩)

قوله بين يديه ولفظا ي داود تحت يديه كمر صاحب التكاثر بـ يـ

أخبرنا جعفر بن يحيى بن ياضيها

حسين المعلم قال عن بديل بن يحيى

وقتيبة وأبو بكر بن يحيى

حديث (٢٣٨/٤٩٧): تحفة (١٨٠٨٣) د (٨٩٨) ن (١١٠٩، ١١٤٧) ق (٨٨٠) التحف (١٦٧٢٢).
 حديث (٢٤٠/٤٩٨): تحفة (١٦٠٤٠) د (٧٨٣) ق (٨١٢، ٨٦٩، ٨٩٣) التحف (١٤٨٠٨).
 حديث (٢٤٢، ٢٤١/٤٩٩): تحفة (٥٠١١) د (٦٨٥) ت (٣٣٥) ق (٩٤٠) التحف (٤٦٧٤).

٢٤٢- (...)

ولا يزال
حديثنا محمد بن

يُأبَى مِنْ مَرَّوَرَاءَ ذَلِكَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ
إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الطَّنَافِيسِيِّ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ
مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي وَالذَّوَابُّ تَمُرُّ بَيْنَ أَيْدِينَا فَذَكَرْنَا ذَلِكَ
لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ

قوله ولا يزال هكذا إثبات
البياء على الاستثناف فيكون
من فاعلاً له أي ولا ياتم المار
من وراء ذلك وفي بعض
النسخ ولا يزال باسقاط الياء
عطفاً على فليصل كما هو
الظاهر فيكون المعنى ولا
يبال المصلي في قطع خشوعه

٢٤٣- (٥٠٠)

ولا يزال
حديثنا محمد بن

ثُمَّ لَا يُضْرَهُ مَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَقَالَ أَبُو نُمَيْرٍ فَلَا يُضْرُهُ مِنْ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ حَدَّثَنَا
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ
عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ سُتْرَةِ
الْمُصَلِّيِّ فَقَالَ مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

قوله فلا يضره من مر بين
يديه فيه نوع تغليب

ولا يزال
حديثنا محمد بن

٢٤٤- (...)

يَزِيدَ أَخْبَرَنَا حَيَّوَةُ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ فِي عُرْوَةَ بَيُوكَ عَنْ سُتْرَةِ الْمُصَلِّيِّ فَقَالَ كَمُؤَخَّرَةِ
الرَّحْلِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ وَاللَّفْظُ
لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله فن ثم أي من أجل ذلك
اتخذ الحربة الأمر وهو الرمح
العريض النصل يخرج بها بين
أيديهم في العيد ونحوه وهذه
الجملة أي قوله فن ثم اتخذها
الأمر من كلام نافع كما أخرجه
ابن ماجه بدون هذه الجملة اه
من شرح العيني على البخاري

٢٤٥- (٥٠١)

كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ أَمَرَ بِالْحَرْبَةِ قَوْضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا وَالنَّاسُ
وَرَاءَهُ وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ فَمَنْ تَمَّ اتَّخَذَهَا الْأَمْرَاءُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ

قوله بر كز ويغرز كلاهما بمعنى
وهو أثبات الشيء بالأرض
على ما يفهم من المصباح قال
القسطلاني والعترة كمنصف
الرمح لكن سناها في أسقطها
بخلاف الرمح فإنه في أعلاه اه

٢٤٦- (...)

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرْكُزُ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ يَغْرُزُ الْعَتْرَةَ وَيُصَلِّي إِلَيْهَا زَادَ
أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ عَيْدُ اللَّهِ وَهِيَ الْحَرْبَةُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ
سُلَيْمَانَ عَنْ عَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْزُضُ
رِاحِلَتَهُ وَهُوَ يُصَلِّي إِلَيْهَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا

قوله كان يعرض هو يفتح
الياء وكسر الراء وروى
بضم الياء وتشديد الراء
ومعناه يجعلها معترضة
بينه وبين القبلة ففيه دليل
على جواز الصلاة إلى الحيوان
قاله النسوي وفي صحيح
البخاري : (باب الصلاة
إلى الراحلة والبعير والشجر
والرحل .) والراحلة الناقة
التي يختارها الرجل لركوبه
لتجارتها أفاده العيني

ولا يزال
حديثنا محمد بن

٢٤٧- (٥٠٢)

أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ عَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَانَ يُصَلِّي إِلَى رِاحِلَتِهِ وَقَالَ أَبُو نُمَيْرٍ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى إِلَى

ولا يزال
حديثنا أبو بكر

٢٤٨- (...)

حديث (٢٤٤ ، ٢٤٣ / ٥٠٠) : تحفة (١٦٣٩٥) ن (٧٤٦) التحف (١٥١٣٨) .
حديث (٢٤٥ / ٥٠١) : تحفة (٧٩٤٠) خ (٤٩٤) د (٦٨٧) التحف (٧٣٥٩) .
حديث (٢٤٦ / ٥٠١) : تحفة (٨٠٩٢) التحف (٧٥٠٠) .
حديث (٢٤٧ / ٥٠٢) : تحفة (٨١١٩) خ (٥٠٧) التحف (٧٥٢٦) .
حديث (٢٤٨ / ٥٠٢) : تحفة (٧٩٠٨) د (٦٩٢) ت (٣٥٢) التحف (٧٣٢٧) .

الجبر من الأيدى، يترادف لسان من الناس يقع على الذكر والأثر، والجمل يترادف لسان من الناس يقع على الذكر يترادف لسان من الأيدى، يترادف لسان من الناس يقع على الذكر والفتاة والقلم كاليدوية كذا في الصياح ومن قال واجبا ونحوه * ويجب أن يترادف

قوله بالباطح هو الموضع المعروف فيها ويقال له الطحاء قال ملائي وهو في اللغة مسيل واسع فيه دقان الحصى صار علما للسيل الذي ينتهي اليه السيل من وادي من وهو الموضع الذي يسمى حصبا أيضا اه

قوله فن نازل وناضح معناه وهم من ينال منه شيئا ومنهم من يضح عليه غيره شيئا مما ناله ويرش عليه بلالا مما حصل له (نوى)

قوله مشرا أي مسرعاً كذا في المراقبة وقال النووي يعنى رافعها إلى أنصاف سابقه اه وتبعه ابن حجر وتعقبه ملائي بان ثيابه ما كانت طويلة حتى يرفعها وقد ثبت في الشاهل وغيرها أن ازاره كان إلى نصف سابقه اه

قوله حسين بن علي هو علي ما ذكر في الخلاصة الحسين بن علي بن الوليد الجعفي أبو محمد أو أبو عبدالله الكوفي مات سنة ثلاث ومائتين عن أربع وثمانين سنة

بِعِرِّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ قَالَ زُهَيْرُ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَوْْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ آتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ فِي قُبَّةٍ لَهُ حَمْرَاءُ مِنْ آدَمَ قَالَ فَخَرَجَ بِإِلَالٍ يَوْضُؤِيهِ فَمِنْ نَائِلٍ وَنَاضِحٍ قَالَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ سَاقِيهِ قَالَ قَتُوصًا وَأَذَنُ بِلَالٍ قَالَ فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُ فَأُهِ هَهُنَا وَهَهُنَا يَقُولُ يَمِينًا وَشِمَالًا يَقُولُ حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ قَالَ ثُمَّ رُكِبَتْ لَهُ عَنَزَةٌ فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْجِمَارُ وَالْكَلْبُ لَا يُتَمَعُّ ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ حَدَّثَنَا عَوْْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ أَنَّ أَبَاهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قُبَّةٍ حَمْرَاءُ مِنْ آدَمَ وَرَأَيْتُ بِلَالَ أَخْرَجَ وَضُوءًا فَرَأَيْتُ النَّاسَ يَتَبَدَّرُونَ ذَلِكَ الْوَضُوءَ فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ أَخَذَ مِنْ بِلَالٍ يَدِ صَاحِبِهِ ثُمَّ رَأَيْتُ بِلَالَ أَخْرَجَ عَنَزَةً فَكَرَّهَا وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مُسْتَمِرًّا فَصَلَّى إِلَى الْعَنَزَةِ بِالنَّاسِ رَكَعَتَيْنِ وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالذُّوَابَ يَمُرُّونَ بَيْنَ يَدَيْ الْعَنَزَةِ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمِيْسٍ ح قَالَ وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ ابْنُ زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِعْوَلٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَوْْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَوْ حَدِيثِ سُفْيَانَ وَعُمَرَ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَفِي حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ مِعْوَلٍ فَلَمَّا كَانَ بِالْهَاجِرَةِ خَرَجَ بِلَالٌ فَنَادَى بِالصَّلَاةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْهَاجِرَةِ إِلَى الْبَطْحَاءِ قَتُوصًا فَصَلَّى الظُّهْرَ

(رَكَعَتَيْنِ)

وحدثنا أبو بكر بن خزيمة

وعليه حلة حمراء

بج

٢٥٠- (...)

حدثني عون بن

٢٥١- (...)

حدثنا اسحق بن

٢٥٢- (...)

وحدثنا محمد بن

حديث (٢٤٩/٥٠٣): تحفة (١١٨٠٦) د (٥٢٠) ت (١٩٧) ن (٥٣٧٨) التحف (١٠٩٦٦).
حديث (٢٥٠/٥٠٣): تحفة (١١٨١٦) خ (٣٧٦، ٥٧٨٦، ٥٨٥٩) التحف (١٠٩٧٥).
حديث (٢٥١/٥٠٣): تحفة (١١٨١٤، ١١٨١٨) خ (٦٣٣، ٣٥٦٦) ن (١٣٧) (٢٠٣ الكبرى) التحف (١٠٩٧٣، ١٠٩٧٧).
حديث (٢٥٣/٥٠٣): تحفة (١١٧٩٩) خ (١٨٧، ٥٠١، ٣٥٥٣) ن (٤٧٠) التحف (١٠٩٥٩).

٢٥٣- (...)

حديث زهير بن محمد

٢٥٤- (٥٠٤)

حديث يحيى بن محمد

٢٥٥- (...)

بين يدي بعض الصفح
حديث حرملة بن محمد

٢٥٦- (...)

فسار الجمار بن محمد

٢٥٧- (...)

حديثنا هاشم بن محمد

٢٥٨- (٥٠٥)

فلا بدع أحدنا أن يمر بنحو

٢٥٩- (...)

رُكْعَتَيْنِ وَالْعَصْرَ رُكْعَتَيْنِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَتْرَةٌ قَالَ شُعْبَةُ زَادَ فِيهِ عَوْنٌ عَنْ أَبِيهِ أَبِي جَحِيْفَةَ وَكَانَ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْمَرْأَةُ وَالْجَمَارُ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا مِثْلَهُ زَادَ فِي حَدِيثِ الْحَكَمِ فَجَعَلَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنْ فَضْلِ وَضُوْبِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى آتَانَ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَرْتُ الْإِحْتِلَامَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ يَمْنِي فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ الصَّفِّ فَتَرَلْتُ فَأَرْسَلْتُ الْآتَانَ تَرْتَعٌ وَوَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ فَلَمْ يُسْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ أَقْبَلَ يَسِيرُ عَلَى جِمَارٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَمْنِي فِي حُجَّةِ الْوُدَاعِ يُصَلِّي بِالنَّاسِ قَالَ فَسَارَ الْجَمَارُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ ثُمَّ نَزَلَ عَنْهُ فَصَفَّ مَعَ النَّاسِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ وَالَّتِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِعَرَفَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ مِنِّي وَلَا عَرَفَةَ وَقَالَ فِي حُجَّةِ الْوُدَاعِ أَوْ يَوْمَ الْفَتْحِ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلْيَدْرَأْهُ مَا اسْتَطَاعَ فَإِنَّ أَبِي فَلْيَمَاتِلُهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ هِلَالٍ يَعْنِي حُمَيْدًا قَالَ بَيْنَمَا أَنَا وَصَاحِبِي لِي تَسْأَلُ حَدِيثًا إِذْ قَالَ أَبُو صَالِحٍ السَّمَانُ أَنَا أَحَدُكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ وَرَأَيْتُ مِنْهُ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا مَعَ

قوله على آتان أي على الحجار
الاشي وقد يقال حارة وآتانة
انظر القاموس
قوله قد ناهرت الاحتلام أي
قاربت البلوغ
قوله بنى قال الفيومي في
المصباح مع اسم موضع بمكة
والغالب عليه التذكير
فيصرف وإذا انت منع أه
وقباب (سترة الامام سترة
من خلفه) من صحيح البخاري
زيادة « إلى غير جدار »
ومعناه كما في شروحه إلى
شيء غير جدار وهو أهم من
أن يكون عصاً أو غير ذلك
فيطبق الحديث الترجمة
قوله فررت بين يدي الصف
وفي الرواية الأخرى بين
يدي بعض الصف وهو
أفظ البخاري وفسر بالصف
الأول وذلك المرور كان
راكباً كادل عليه قوله فنزلت
قوله ترتع أي ترمي يقال
رتمت الماشية رتماً من باب
نفع ورتوعاً إذا رعت كيف
شاعت كذا في المصباح
قوله لم يسكر ذلك أي مشيه
بآتانه ونفسه بين يدي الصف
قوله قصف مع الناس تقدم
بالمهامش ص ٢٩ أن صف
يتعدى ويوزم
قوله فلينكر ذلك أي مشيه
أما بالإشارة أو بوضع اليد على
نحوه كادل عليه حديث أبي
سعيد الأبي
قوله فان أي أي فلان لم يقبل
الامرور فليقاتله أي فليدفعه
بالقهر ولا يجوز قتله كذا
في المراجعة والمذكور في كتب
الفقه أنه يكره ترك اتخاذ
السترة في عمل يظن المرور
فيه بين يدي المصلي ويستحب
اتخاذها والسنة أن يقرب
لشغلا أه

(٤٨)

باب

منع المار بين يدي
المصلي
منها والمستحب ترك دفع
المار لان مبنى الصلاة على
السكون وخص دفعه
بالإشارة أو التسيب لانهما
لان باحدهما كفاية ولا
يقابل المار وماورد في ذلك
مؤول بان جواز ذلك كان في
ابتداء الإسلام والعمل
المتأني للصلاة مباح فيها إذ
ذاك وقد نسخ قوله صلى الله
تعالى عليه وسلم ان في الصلاة
لشغلا أه

٨ م نى

حديث (٥٠٤/٢٥٤، ٢٥٥، ٢٥٦، ٢٥٧): تحفة (٥٨٣٤) خ (٧٦، ٤٩٣، ٨٦١، ١٨٥٧، ٤٤١٢) د (٧١٥) ت (٣٣٧) ن (٧٥٢) (٥٨٦٤ الكبرى) ق (٩٤٧) التحف (٥٤٤٢).
 حديث (٥٠٥/٢٥٨): تحفة (٤١١٧) د (٦٩٧، ٦٩٨) ن (٧٥٧) ق (٩٥٤) التحف (٣٨٢٨).
 حديث (٥٠٥/٢٥٩): تحفة (٤٠٠٠) خ (٥٠٩، ٥٠٩، ٣٢٧٤) د (٧٠٠) التحف (٣٧٢٣).

قوله يوم الجمعة فيها ثلاث لغات ذكرناها عن صاحب القاموس بهامش ص ١٤٤ من الجزء الأول وما هنا هو ما عليه التلاوة

قوله أراد أن يجتاز أي يعبر ويعبر ويجاوز كذا في المرقاة قوله مساعياً أي طريقاً يمكنه المرور منها قسلاً

قوله فذل أي انتصب وبابه قد كما في المصباح

قوله فنال من أي سعيد أي بلغ منه ما أراده من الشتم قوله مالك الخطابي سعيد

وفي البخاري مالك ولا بن أخيك يا أبا سعيد وأراد الأثرة في الإسلام

قوله فأنما هو شيطان أي إنما فعله فعل الشيطان لتشويشه

المصلي قال القسطلاني واطلاق الشيطان على ما رد الأس سائق على سبيل المجاز والمحصر

بأنما للمبالغة فالحكم للمعاني لا للأسماء لأنه يستحيل أن يصير المر شيطانا بمروره بين يدي المصلي اه

قوله فان معه القرن وقرين الإنسان مصاحب من الملائكة والشياطين اه من التخصيص

النهاية للسيوطي قوله ماذا عليه أي من الأمم

قوله لكان أن يقف الخ يعنى ان المار لو علم مقدار الام الذي يلحقه من مروره بين يدي المصلي لاختار أن يقف المدة المذكورة حتى لا يلحقه ذلك

الام قال شراح البخاري جوابا لوليس هذا المذكور بل هو دال على ما هو جوارها

والتقدير لو يعلم ماذا عليه لو وقف وكان الوقوف خيرا له قال ابن الملك هذا

اذا مر وليس للمصلي ستره أو مر بينه وبينها اه

قوله لأدرى قال الخ وفي متن البخاري أقال بهمة الاستفهام

قوله يوماً أو شهراً أو سنة لكن الغالب أنه عام لما جاء في رواية أبي هريرة

لكان أن يقف مكانه أربعين عاماً خير له قاله ابن الملك

باب دنو المصلي من السترة

أَبِي سَعِيدٍ يُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ شَابٌّ مِنْ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ أَرَادَ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَدَفَعَ فِي نَحْوِهِ فَنظَرَ فَلَمْ يَجِدْ مَسَاعِياً إِلَّا بَيْنَ يَدَيْ أَبِي سَعِيدٍ فَعَادَ فَدَفَعَ فِي نَحْوِهِ أَشَدَّ مِنَ الدَّفْعَةِ الْأُولَى فَنَالَ فَأَيْمًا مِنْ أَبِي سَعِيدٍ ثُمَّ زَا حَمَّ النَّاسِ فَخَرَجَ فَدَخَلَ عَلَى مَرْوَانَ فَشَكَا إِلَيْهِ مَا تَلِيَ قَالَ وَدَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ عَلَى مَرْوَانَ فَقَالَ لَهُ مَرْوَانَ مَا لَكَ وَلَا بِنَ أَخِيكَ جَاءَ يَشْكُوكَ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيَدْفَعْ فِي نَحْوِهِ فَإِنْ أَبِي فَلْيَقَاتِلْهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ حَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ عَنِ الصَّحَّاحِ بْنِ عُمَانَ عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ فَإِنْ أَبِي فَلْيَقَاتِلْهُ فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرْنَ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْخَنَفِيُّ حَدَّثَنَا الصَّحَّاحُ بْنُ عُمَانَ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ يَسَارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَانَ عُمَرَ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَيْمِيُّ أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ يَسْأَلُهُ مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَازِ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي قَالَ أَبُو جُهَيْمٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ يَعْلَمُ الْمَازُ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ أَبُو النَّضْرِ لِأَدْرِي قَالَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ شَهْرًا أَوْ سَنَةً حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ حَيَّانَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَيْمِيُّ أَرْسَلَ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ الْأَنْصَارِيِّ مَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي

بحر حازم

قوله فذل أي انتصب وبابه قد كما في المصباح

قوله فذل أي انتصب وبابه قد كما في المصباح

(٢٦٠-٥٠٦)

(...)

(٢٦١-٥٠٧)

(...)

(٢٦٢-٥٠٨)

قوله خبرا قال النبي فيروا بيتان التصب والرغ أما التصب فظاهر لانه خير وكان واسم خيرا وكان وقوله أن يقف وأما الرغ فقلبه اسم كان وشبهه هو قوله أن يقف والتقدير لو يعلم ماذا عليه لكان خيرا وقوله أربعين اه ملخصا

(حازم)

حديث (٢٦٠/٥٠٦): تحفة (٧٠٩٥) ق (٩٥٥) التحف (٦٥٩٢).

حديث (٢٦١/٥٠٧): تحفة (١١٨٨٤) خ (٥١٠) د (٧٠١) ت (٣٣٦) ن (٧٥٦) ق (٩٤٥) التحف (١١٠٣٨).

حديث (٢٦٢/٥٠٨): تحفة (٤٧٠٧) خ (٤٩٦) د (٦٩٦) التحف (٤٣٨٧).

٢٦٣- (٥٠٩)

حازم حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ كَانَ بَيْنَ مُصَلِّي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ الْجِدَارِ مَمْرُ الشَّاةِ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عُيَيْدٍ عَنْ سَلْمَةَ وَهُوَ ابْنُ الْأَكْوَعِ أَنَّهُ كَانَ يَحْتَرِي مَوْضِعَ

حدثني اسحق بن محمد بن حازم

أخبرنا مكي عنده هذه الاسطوانة التي عنده المصنف

حدثنا اسحق بن محمد بن حازم

٢٦٤- (..)

مَكَانِ الْمُصْحَفِ يُسَبِّحُ فِيهِ وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَحْتَرِي ذَلِكَ الْمَكَانَ وَكَانَ بَيْنَ الْمِنْبَرِ وَالْقِبْلَةَ قَدْرُ مَمْرِ الشَّاةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مَكِيُّ قَالَ يَزِيدُ أَخْبَرَنَا قَالَ كَانَ سَلْمَةُ يَحْتَرِي الصَّلَاةَ عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ فَقُلْتُ لَهُ يَا أَبَا مُسْلِمٍ أَرَأَيْكَ تَحْتَرِي الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ الْأُسْطُوَانَةِ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ

٢٦٥- (٥١٠)

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَرِي الصَّلَاةَ عِنْدَهَا * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ قَالَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يُونُسَ عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا

(..)

قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَإِنَّهُ يَسْتَرُهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلَاتَهُ لِلْجَارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْكَلْبِ الْأَسْوَدِ قُلْتُ يَا أَبَا ذَرٍّ مَا بَالُ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَحْمَرِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَصْفَرِ قَالَ يَا ابْنَ أَخِي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا سَأَلْتَنِي فَقَالَ الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ

٢٦٦- (٥١١)

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا وَهَبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ أَيْضًا أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ سَلْمَةَ ابْنَةَ أَبِي الدَّبْيَالِ ح قَالَ وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ حَمَادٍ الْمَعْنِيُّ حَدَّثَنَا زِيَادُ الْبَكَّائِيُّ عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِيِّ كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ بِإِسْنَادِ يُونُسَ كَتَبُوا حَدِيثَهُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْحَزْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِ

قوله بين مصلي رسول الله أي المكان الذي يصلي فيه والمراد به مقامه صلى الله تعالى عليه وسلم في صلاته ويتناول ذلك موضع القدم وموضع السجود قاله العيني قوله وبين الجدار المراد به جدار المسجد النبوي مما يلي القبلة كما يفهم من الرواية الثانية وفي صحيح البخاري كان جدار المسجد عند المنبر ما يكاد الشاة تجوزها أي ما بينهما من المسافة

قوله ممر الشاة أي موضع مرورها وهو بالرفع على أن كان تامة أو هو اسم كان بتقدير قدر كما هو المذكور في الرواية الثانية والظرف الخبر على أن كان ناقصة وضبطه العيني بالنصب نقلًا عن الكرماني على أنه خبر كان والاسم قدر المسافة ولم يرتضه القسطلاني لعدم ثبوت الرواية به

باب

قدر ما يستر المصلي قوله يتحرى أي يجتهد ويقتار كذا في شروع البخاري

قوله مكان المصحف هو المكان الذي وضع فيه صندوق المصحف في المسجد الشريف النبوي وذلك المصحف هو الذي سمي اماماً من عهد عثمان رضي الله تعالى عنه وكان في ذلك المكان اسطوانة تعرف باسمطوانة المهاجرين وكانت متوسطة في الروضة المكرمة على ما يفهم من فتح الباري قوله يسبح فيه التسبيح يعم صلاة النفل وتقدم تسمية صلاة الضحى بالسبحه قوله عند الاسطوانة التي عند المصحف وهي كاسم المعروفة باسمطوانة المهاجرين ذكر ابن حجر ان المهاجرين من قريش كانوا يجتمعون عندها وروى عن الصدقة انها كانت تقول لوعرقها الناس لا يظربوا عليها بالسهام وانها أسرتهما إلى ابن الزبير فكان يكثر الصلاة عندها

قوله الكلب الأسود شيطان سعى شيطاناً لكونه أعقر الكلاب وأخبثها وأقلها نفعاً وأكثرها نعاساً وعن هذا قال أحمد بن حنبل لا يحمل الصدبة كذا في المبارك قوله زياد البكائي هو أبو محمد زياد بن عبد الله راوى الغزازي عن ابن اسحق نسبة إلى بكاء كنان لقب ربيعة بن عمرو أبي قبيلة كافي الوفيات وتاج العروس وذكر في الخلاصة بإسقاط راء النسبة كما في نسخة عند نامات سنة ١٨٣٢

(٥٠)

حديث (٥٠٩/٢٦٣، ٢٦٤): تحفة (٤٥٣٧، ٤٥٤١) خ (٤٩٧، ٥٠٢) د (١٠٨٢) ق (١٤٣٠) التحف (٤٢٢٠، ٤٢٢٤).
حديث (٥١٠/٢٦٥): تحفة (١١٩٣٩) د (٧٠٢) ت (٣٣٨) ن (٧٥٠) ق (٩٥٢، ٣٢١٠) التحف (١١٠٩٢).
حديث (٥١١/٢٦٦): تحفة (١٤٨٢٧) التحف (١٣٧٦٨).

قوله يقطع قال ملا على
بالتأنيث ويجوز التأنيث
أه وقد وجدناه مذكراً
في جميع النسخ التي بأيدينا

(٥١)

باب
الاعتراض بين يدي
المصلي

قوله يقطع الصلاة أي حضورها
وكالها وقد يؤدي إلى قطع
الصلاة وفيه مبالغة في الحث
على نصب السترة قاله ملا على
وقال ابن الملك ذهب بعض
إلى أن مرور الأشياء المذكورة
تبطل الصلاة لظواهر الحديث
والجمهور على عدم بطلانها
وأولوا القطع بالنقص لشغل
القلب بهذه الأشياء. اه

قوله ويق ذلك أي يحفظ
من القطع

قولها وأنا معترضة قال
ابن الملك الاعتراض صيرورة
الشيء حائلاً بين شيئين
ومعناه هنا وأنا مضطجة
(كاعتراض الجنائز) يفتح
الجيم وكسرهما جعلت نفسها
بجنزة الجنائز دلالة على
أنه لم يوجد مانع المصلي
من حضور القلب ومناجاة
الرب بسبب اعتراضها بين
يديه بل كانت كالسترة
الموضوعة لدفع الماراه من
المرقاة

قولها بالخبر هو جمع الحمار
وكذلك الحمر بضمهين كما جاء
في التنزيل الجليل

قولها فأنسل عطف على أكره
أي أخرج بضمه أو بفتح
(من عند رجليه) أي
من عند رجلي السري كما
هو المصريح به في الرواية التي
بعده

قولها أن أسنحه أي أكره أن
أستقبله منتصبه بيدي في
صلاة من سئل الشيء إذا
عرض ومنه السامع ضد البارح
كذا في النهاية وفي متن
البخاري بضم الهمزة وفتح
السين وتشديد النون
المكسورة

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْطَعُ
الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ وَالْكَلْبُ وَيَقِي ذَلِكَ مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ الشَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ
عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ
بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبِيلَةِ كَاعْتِرَاضِ الْجِنَازَةِ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ
عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي صَلَاتَهُ
مِنَ اللَّيْلِ كُلِّهَا وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبِيلَةِ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَيْقَظَنِي فَأَوْتَرْتُ
وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصِ
عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ قَالَ فَقُلْنَا الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ فَقَالَتْ
إِنَّ الْمَرْأَةَ لِدَابَّةٌ سَوَاءٌ لَقَدْ رَأَيْتَنِي بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْتَرِضَةٌ
كَاعْتِرَاضِ الْجِنَازَةِ وَهُوَ يُصَلِّي حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الشَّاقِدِ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا
حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ قَالَ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا
الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ وَحَدَّثَنِي مُسْلِمٌ عَنْ مَسْرُوقٍ
عَنْ عَائِشَةَ ذَكَرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ
قَدْ شَبَّهْتُمُونَا بِالْحَمِيرِ وَالْكِلَابِ وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي
وَإِنِّي عَلَى السَّرِيرِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبِيلَةِ مُضْطَجِعَةٌ فَتَبَدُّو لِي الْحَاجَةَ فَأَكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ
فَأَوْذَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْسَلُ مِنْ عِنْدِ رِجْلَيْهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنُصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ عَدَلْتُمُونَا
بِالْكِلَابِ وَالْحَمِيرِ لَقَدْ رَأَيْتَنِي مُضْطَجِعَةً عَلَى السَّرِيرِ فَيَجِيءُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَيُوسِّطُ السَّرِيرَ فَيُصَلِّي فَأَكْرَهُ أَنْ أَسْنَحَهُ فَأَنْسَلُ مِنْ قِبَلِ رِجْلِي السَّرِيرِ حَتَّى
أَنْسَلُ مِنْ لِحَاظِي حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي

حدثني عمرو بن
قال قتات المرأة
حدثني عمرو بن
حدثنا الأعمش عن إبراهيم
حدثنا أبو سعيد الأشج
وذكر عندها
قد شبهوا نساء الجور

(٥١٢)-٢٦٧

(٢٦٨)-..

(٢٦٩)-..

(٢٧٠)-..

(٢٧١)-..

(٢٧٢)-..

(١) قال الأعمش وحديثي (٢) وذكر عندهما (سلمة)

حديث (٥١٢/٢٦٧): تحفة (١٦٤٤٨) ق (٩٥٦) التحف (١٥١٩٠).
حديث (٥١٢/٢٦٨): تحفة (١٧٢٧٦) التحف (١٥٩٧٥).
حديث (٥١٢/٢٦٩): تحفة (١٧٣٦٨) التحف (١٦٠٦٤).
حديث (٥١٢/٢٧٠): تحفة (١٥٩٥٢، ١٧٦٤٢) خ (٥١١، ٥١٤، ٦٢٧٦) التحف (١٤٧٢٥، ١٦٣١١).
حديث (٥١٢/٢٧١): تحفة (١٥٩٨٧) خ (٥٠٨) ن (٧٥٥) التحف (١٤٧٥٧).
حديث (٥١٢/٢٧٢): تحفة (١٧٧١٢) خ (٣٨٢، ٥١٣، ١٢٠٩) د (٧١٣) ن (١٦٨) التحف (١٦٣٧٥).

سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَرَجُلَايَ فِي قِبْلَتِي فَإِذَا سَجَدَ عَمَزَنِي فَقَبَضْتُ رِجْلِي وَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهَا قَالَتْ وَالْبَيُوتُ
 يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحٌ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ وَحَدَّثَنَا**
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُبَادُ بْنُ الْعَوَامِ جَمِيعًا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ
الْهَادِي قَالَ حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ وَأَنَا حَائِضٌ وَرَبِّمَا أَصَابَنِي تَوْبَةٌ إِذَا سَجَدَ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي**
شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا وَكَعْبٌ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى عَنِ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُهُ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا
إِلَى جَنْبِهِ وَأَنَا حَائِضٌ وَعَلَى مِرْطٍ وَعَلَيْهِ بَعْضُهُ إِلَى جَنْبِهِ * **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ**
قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ فَقَالَ أَوْلَيْكُمْ تَوْبَانِ
****حَدَّثَنَا** حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ قَالَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ**
ابْنُ شُعَيْبٍ بِنِ اللَّيْثِ وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ
شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ عُمَرُو حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ**
أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَادَى رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ أَيُّصَلِّي أَحَدُنَا فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ فَقَالَ أَوْ كَلِّكُمْ يُجِدُ تَوْبَيْنِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ**
أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ
عَنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقِيهِ مِنْهُ شَيْءٌ **حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ**
حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ رَأَيْتُ

(٥١٣)-٢٧٣

(٥١٤)-٢٧٤

(٥١٥)-٢٧٥

(..)

(..)-٢٧٦

(٥١٦)-٢٧٧

(٥١٧)-٢٧٨

سمعتهم يحدث عن عائشة
حدثني أبي
وزهير بن حرب عن ابن عيينة
ليس على عاتقه منه شيء
لا يصل أحداكم

قولها فإذا سجد غزني
 دليل على أن العمل القليل
 لأننا في الصلاة وعلى أن نس
 المرأه لا ينقض الوضوء وتقدم
 مسبا النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم في سجوده في
 حديثها المتقدم في الصفحة
 الحادية والخمسين وحمل
 الحديث على وجود الخائف
 مما يراه الظاهر

قولها والبيوت يومئذ ليس
 فيها مصابيح اعتذار من
 جعل رجلها في موضع
 سجود رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم وأما قولها
 فإذا قام بسطتهما فلتقرر
 رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم إياها على تلك
 الخاتمة قال ملا على بعد نقله
 هذا عن الطيبي ولعل عذرها
 في تلك الهيئة من الأضطجاع
 ضيق المكان أو الاعتقاد على
 محبة صاحب المقام وأما عدم
 المصباح فمقدر لعدم حيائها
 والاستمرار على بقائها اه

باب

الصلاة في توب واحد

وصفة لبسه

قول له (شداد بن الهاد)
 تقدم في ص ١٤٧ من الجزء
 الاول انظر الهامش

قولها وأنا حائض وربما
 أصابني توبه اذا سجد
 قال العيني فيه دليل على
 أن الحائض ليست بنجسة
 لأنها لو كانت نجسة لما وقع
 توبه صلى الله تعالى عليه
 وسلم عليها وهو يصلي
 وكذلك النساء وان الحائض
 اذا قربت من المصلي لا يضر
 ذلك صلاته اه فقول النووي
 « ان وقوف المرأة يجنب
 المصلي لا يبطل صلاته وهو
 مذهبنا ومذهب الجمهور
 وأبطلها أبو حنيفة « ذهول
 منه عن مذهبنا فان كون
 معاذة المشتمة من مقدمات
 الصلاة مقيد باشتراكها
 فيها والحاذية هنا حائض
 لا تصل كاهو المصرب به في
 الحديث وفي حيز البخاري
 قولها على « مرط المرط من
 أكسية النساء والجمع مرط
 قال ابن الاثير ويكون من
 صوف وربما كان من خز
 أو غيره اه

(٥٢)

حديث (٢٧٣/٥١٣): تحفة (١٨٠٦٠) خ (٣٣٣، ٣٧٩، ٥١٧، ٥١٨) د (٦٥٦) ق (٩٥٨) التحف (١٦٧٠١).
 حديث (٢٧٤/٥١٤): تحفة (١٦٣٠٨) د (٣٧٠) ن (٧٦٨) ق (٦٥٢) التحف (١٥٠٥٧).
 حديث (٢٧٥/٥١٥): تحفة (١٣٢١٩، ١٣٢٣١، ١٣٣٥٤) خ (٣٥٨) د (٦٢٥) ن (٧٦٣) التحف (١٢٢٦٦، ١٢٢٧٧، ١٢٣٩١).
 حديث (٢٧٦/٥١٥): تحفة (١٤٤٠٧) التحف (١٣٣٨١).
 حديث (٢٧٧/٥١٦): تحفة (١٣٦٧٨) د (٦٢٦) ن (٧٦٩) التحف (١٢٦٩٩).
 حديث (٢٧٨/٥١٧): تحفة (١٠٦٨٤) خ (٣٥٦-٣٥٤) ت (٣٣٩) ن (٧٦٤) ق (١٠٤٩) التحف (٩٩١٦).

قوله مشتتلا به المشتتل والمتوشح والمخالف بين طرفيه معناها واحد هنا قال ابن السكيت التوشح أن يأخذ طرف الثوب الذي ألقاه على منكبه الأيمن من تحت يده اليسرى ويأخذ طرفه الذي ألقاه على الأيسر من تحت يده اليمنى ثم يعقدها على صدره اه نووي والمذكور في مكروهات الصلاة لا اشتتلة الصاء وهي الاندراج في الثوب بحيث لا يخرج يديه

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمِلًا بِهِ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ وَأَضْعَا طَرَفِيهِ عَلَى عَاتِقِيهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْتَحَقُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ مَتَوَشِّحًا وَلَمْ يَقُلْ مُشْتَمِلًا **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ فِي ثَوْبٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعِيسَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَا حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُلْتَحِفًا مُخَالَفًا بَيْنَ طَرَفَيْهِ * زَادَ عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ عَلِيٌّ مَنِكَبَيْهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مَتَوَشِّحًا بِهِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ جَمْعًا بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُنِيرٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا** حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ الْمَسْكِيِّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ رَأَى جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ مَتَوَشِّحًا بِهِ وَعِنْدَهُ ثِيَابُهُ وَقَالَ جَابِرُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضَعُ ذَلِكَ **حَدَّثَنَا** عُمَرُو بْنُ الْقَائِدِ وَاسْتَحَقُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِلْعَمْرِو قَالَ حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَرَأَيْتَهُ يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ لَيْسَ جُدُّ عَلَيْهِ قَالَ وَرَأَيْتَهُ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مَتَوَشِّحًا بِهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ * وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ

(واضعا)

(...)

(...)-٢٧٩

(...)-٢٨٠

(...)-٢٨١ (٥١٨)

(...)-٢٨٢

(...)-٢٨٣

(...)-٢٨٤ (٥١٩)

(...)-٢٨٥

يصلى في بيت أم سلمة في ثوب واحد مشتتلا به واضعا
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْتَحَقُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ مَتَوَشِّحًا وَلَمْ يَقُلْ مُشْتَمِلًا

ملتحفاً مخالفاً

حَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى

حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ الْقَائِدِ

حديث (٥١٧/٢٨٠): تحفة (١٠٦٨٢) د (٦٢٨) التحف (٩٩١٤).

حديث (٥١٨/٢٨١، ٢٨٢): تحفة (٢٧٥٢) التحف (٢٥٤٧).

حديث (٥١٨/٢٨٣): تحفة (٢٨٩٦) التحف (٢٦٨٨).

حديث (٥١٩/٢٨٤، ٢٨٥): تحفة (٣٩٨٢) ت (٣٣٢) ق (١٠٢٩، ١٠٤٨) التحف (٣٧٠٦).

كتاب المساجد
ومواضع الصلاة

قوله اولاً وفي بعض النسخ
كافي المشكاة اول قال ملا على
بضم اللام وهي ضمة بناء
لقطعة عن الاضافة مثل
قبل وبعد والتقدير اول
كل شئ ويجوز فتحها غير
مصرف أى بالنصب على
الظرفية وعدم انصرافه
لوزن الفعل والوصفة نحو
قوله تعالى والركب أسفل
منكم اه مختصراً

قوله كم بينهما قال اربعون
سنة فيه اشكال لان باي
البيت الحرام ابراهيم عليه
السلام وباي المسجد الاقصى
داود وابنه سليمان بعده
وبيتهما مدة طويلة تزيد
على الاربعين باثنا عشر اجاب
عنه ابو جعفر الطحاوى في
شرح معاني الآثار بان الوضع
غير البناء والسؤال عن
مدة ما بين وضعهما لاعت
مدة ما بين بناءهما فيحتل
ان يكون واضح الاقصى
بعض الانبياء قبل داود
وسليمان عليهما السلام
ثم بنياه بعد ذلك قال ولا
بد من تأويله بهذا ذكره
العلامة الخفاجي في حاشية
تفسير البيضاوى

قوله فصله كذا بهاء السكت
في الموضوع الثاني وفي بعض
النسخ في الذي قبله أيضا
وأما في الذي بعده وهو
الموضع الثالث فبدونها
بالتساق النسخ والمعنى كما
في المرقاة ياباذر سألت عن
أماكن بنيت مساجد
واختصت العبادة بها وأنها
أقدم زمانا فاخبرتك بوضع
المسجدين وتقدمهما على
سائر المساجد ثم اخبرك بما
أنعم الله تعالى على وعلى امتي
من رفع الجناس وتسوية
الارض في أداء العبادة فيها

قوله في السدة هي فناء الجامع
كذا في شرح الابي

قوله الى كل أحمر سبق في الجزء
الاول تفسير الإحمر بالاي
انظر هامش ص ١٣٩

وَأَضِعَا طَرْفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ وَرَوَايَةُ أَبِي بَكْرٍ وَسُوَيْدٌ مُتَوَسِّحًا بِهِ * حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ
الْحَدْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُمَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي
دَرٍّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوْلَا قَالَ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ
قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ قَالَ الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى قُلْتُ كَمْ بَيْنَهُمَا قَالَ أَرْبَعُونَ سَنَةً وَإِنَّمَا أَدْرَكَكَ
الصَّلَاةُ فَصَلِّ فَهَوَ مَسْجِدٌ وَفِي حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ ثُمَّ حِينَمَا أَدْرَكَكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ
فَأِنَّهُ مَسْجِدٌ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ
عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ التَّمِيمِيِّ قَالَ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَى أَبِي الْقُرْآنِ فِي السُّدَّةِ فَإِذَا قَرَأْتُ
السُّجْدَةَ تَجَدَّدَ فَقُلْتُ لَهُ يَا أَبَتِ الْمَسْجِدُ فِي الطَّرِيقِ قَالَ إِنِّي تَمَعْتُ أَبَا دَرٍّ يَقُولُ سَأَلْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَوَّلِ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ قَالَ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ
قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ قَالَ الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى قُلْتُ كَمْ بَيْنَهُمَا قَالَ أَرْبَعُونَ عَامًا ثُمَّ الْأَرْضُ لَكَ
مَسْجِدٌ حِينَمَا أَدْرَكَكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ
سَيَّارٍ عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي كَانَ كُلُّ نَبِيٍّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً
وَيُبْعَثُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَجُعِلَتْ لِي
الْأَرْضُ طَيِّبَةً طَهُورًا وَمَسْجِدًا فَأَيُّ مَسْجِدٍ أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ صَلَّى حَيْثُ كَانَ وَنُصِرْتُ
بِالرُّعْبِ بَيْنَ يَدَيَّ مَسِيرَةَ شَهْرٍ وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ الْفَقِيرُ أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ رَبِيعٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثِ جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ وَجُعِلَتْ لَنَا

١- (٥٢٠)

٢- (...)

٣- (٥٢١)

(...)

٤- (٥٢٢)

ب: أبو بكر بن أبي شيبة

ب: ج: مسهري

ب: ج: التميمي

ب: ج: السعدي

ب: ج: الفقيه

ب: ج: سيار بن زيد الفقير عن جابر بن عبد الله الأنصاري

حديث (١/٥٢٠، ٢): تحفة (١١٩٩٤) خ (٣٣٦٦، ٣٤٢٥) ن (٦٩٠، ١١٢٨١، ١١٠٦٩ الكبرى) ق (٧٥٣) التحف (١١١٤٤).

حديث (٣/٥٢١): تحفة (٣١٣٩) خ (٣٣٥، ٤٣٨، ٣١٢٢) ن (٤٣٢، ٧٣٦) التحف (٢٩٠٩).

حديث (٤/٥٢٢): تحفة (٣٣١٤) ن (٨٠٢٢ الكبرى) التحف (٣٠٨١).

قوله وذكر خصلة اخرى قال المذكور وهما خصلتان لان قضية الارض في كونها مسجداً وطهوراً خصلة واحدة وأما الثالثة فمخدوفة هنا ذكرها النسائي من رواية أبي مالك الراوي هنا في مسلم قال وأوتيت هذه الآيات من خزائن البقرة من كنز تحت العرش ولم يعطهن أحد قبلي ولا يعطاهن أحد بعدى اه نووي قال الابي وقوله ثلاث ليس يعارض لحديث الخمس والست لان الاحكام كانت تنجداً خبر بما علمه أولاً ثم زيد فزاد على أنه ليس فيه ما يقتضى أنه لم يعط الاثلاث اه

قوله فضلت على الانبياء بست قال ابن الملك في شرح الحديث المتقدم وهو قوله عليه الصلاة والسلام اعطيت خمساً للمصطفى مما لم يعط احد قبلي ولا يعط احد بعدى ان فضل نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم بالخمس المذكورة أولاً ثم زاد عليها تكريماً له فان قلت هذا انما يتم لو ثبت تأخر الدال على الزيادة قلت ان ثبت فلا كلام والاحتمال على أنه اختيار عن زيادتها في الاستقبال عبر عنه بالماضي تحقيقاً لوقوعه الى هنا كلامه

قوله اعطيت جوامع الكلم وفي الرواية الاخرى بعثت بجوامع الكلم يعنى به القرآن جمع الله تعالى في الالفاظ اليسيرة من المعاني الكثيرة وكلامه صلى الله تعالى عليه وسلم كان بالجوامع قليل اللفظ كثير المعاني اه من شرح النووي وقال ابن الملك جوامع الكلم هي ما يكون الفاظه قليلة ومعانيه جزلة ولهذا قال على رضى الله تعالى عنه علمى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ألف باب يفتح كل باب ألف باب اه وفي احاديث الجامع الصغير : اعطيت جوامع الكلم واختصر لي الكلام اختصاراً : اعطيت فوامع الكلام وجوامعه وخواتمه

قوله بمفاتح خزائن الارض اراد ما فتح على امته من خزائن كسرى وقبصر (فوضعت) أى المفاتيح (في يدى) بالافراد وفي رواية بالثنائية كذا في التيسير قوله وآتم تتلونها يعنى تستخرجون ما فيها

الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا وَجُعِلَتْ تُرْبُهَا لِنَاظُهُورًا إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ وَذَكَرَ خَصْلَةً أُخْرَى حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ حَدَّثَنِي رَبِيعُ بْنُ جَرَّاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ** قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَضَّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بَسِيتُ أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا وَأُرْسِلَتْ إِلَى الْخَلْقِ كَأَقَّةٍ وَخْتِمِي **النَّبِيُّونَ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ** قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ وَيَنِينَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمَفَاتِحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدَيَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْتُمْ تَسْتَلُونَهَا **وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الرَّبِيعِيِّ عَنِ الرَّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ** وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ** أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ عَلَى الْعَدُوِّ وَأُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَبَدِينَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمَفَاتِحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدَيَّ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(وسلم)

(...)

٥- (٥٢٣)

٦- (...)

(...)

(...)

٧- (...)

٨- (...)

بجوامع الكلم

قوله في يدي كذا وجد مضبوطا في الموضعين

بجوامع الكلم وحديثنا

حديث (٥/٥٢٣) : تحفة (١٣٩٧٧) ت (١٥٥٣) ق (٥٦٧) التحف (١٢٩٨٦).

حديث (٦/٥٢٣) : تحفة (١٣٢٨١ ، ١٣٢٤٢ ، ١٣٣٤٢) ن (٣٠٨٩ ، ٣٠٨٧) التحف (١٢٣٧٩ ، ١٢٣٠٠).

حديث (٧/٥٢٣) : تحفة (١٥٤٧٥) التحف (١٤٢٦٦).

حديث (٨/٥٢٣) : تحفة (١٤٧٥٥) التحف (١٣٦٩٥).

٩- (٥٢٤)

وَسَلَّمَ نَصْرَتْ بِالرُّعْبِ وَأَوْبَتْ جَوَامِعَ الْكَلِمِ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي السَّيَّاحِ الضُّبَعِيِّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَتَزَلَّ فِي عُلُوِّ الْمَدِينَةِ فِي حَيْثُ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عُمَيْرٍ وَبَنُو عَوْفٍ فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ثُمَّ إِنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى مَلَائِكَةِ النَّجَّارِ جَاءُوا مُتَقَلِّدِينَ بِسُيُوفِهِمْ قَالَ فَكَأَنِّي أَنْتَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَأَبُو بَكْرٍ رَدَفُهُ وَمَلَائِكَةُ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ حَتَّى أَتَى بِفَنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ ثُمَّ إِنَّهُ أَمَرَ بِالْمَسْجِدِ قَالَ فَأَرْسَلَ إِلَى مَلَائِكَةِ بَنِي النَّجَّارِ جَاءُوا فَقَالَ يَا بَنِي النَّجَّارِ تَأْمِنُونِي بِحَاظِمِكُمْ هَذَا قَالُوا لَا وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ قَالَ أَنَسُ فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ كَانَ فِيهِ نَخْلٌ وَقُبُورٌ لِلْمُشْرِكِينَ وَخَرِبٌ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّخْلِ فَقُطِعَ وَبِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ قُدِّبَتْ وَبِالنَّخْلِ فَصَوَّوْا النَّخْلَ قِبَلَهُ وَجَعَلُوا عِضَادَتِيهِ حِجَارَةً قَالَ فَكَانُوا يَرْتَجِزُونَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُمْ وَهُمْ يَقُولُونَ اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَآخِرُ الْآخِرِ الْآخِرَةُ * فَأَنْصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ

بجوف
متقلدين بنو عوف
فكان بنو الله
قالوا والله ما نطلب
قبلة له

١٠- (...)

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعُمَيْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي أَبُو السَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ قَبْلَ أَنْ يُبْنَى الْمَسْجِدُ وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَحْيَى أَنَّ الْحَارِثَ حَدَّثَنَا شُعْبَةَ عَنْ أَبِي السَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْلِكُهُ

حدثنا يحيى بن حبيب
أخبرنا خالد بن

١١- (٥٢٥)

* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ غَازِبٍ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا حَتَّى تَزَلَّتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقْرَةِ وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ فَتَزَلَّتْ بَعْدَ مَا صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْطَلَقَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَتَرَ بِنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ

مع رسول الله

٩ م ن

باب
ابتداء مسجد النبي

صلى الله عليه وسلم قوله في علو المدينة هو بضم العين وكسر هاء خلاف السفل كافي المصباح وذكر صاحب القاموس فيه التثليل قوله الى ملائكة النجار أخواله عليه الصلاة والسلام ومعنى الملائكة الأشراف قوله جأؤا متقلدين بسيفوفهم أى جاعلين مسجداً بسيفوفهم على منابكهم خوفاً من اليهود وليروه ما أعده نصرته عليه الصلاة والسلام

قوله حتى أتى أى طرح رحله بفناء أبي أيوب أى بساحة داره وأبو أيوب من أكابر الانصار اسمه خالد بن زيد وهو الصحابي المعروف فيما بين عوام اهل بلدنا استبول بآيوب سلطان المدفون في ناحية من جانبها القري مسماة بآيوب ترجوا له سبحانه أن يجعله لنا قائداً ونورا يوم القيامة قوله بلفظ البخارى وكان يجب أن يصلى قوله ويصلى في مرابض الغنم أى في ما وبها جمع مريض وزان مجلس فانه من بابيه قوله ثم انه أمر ضبطه النووي بالبناء للفاعل وبالبناء للمفعول قال وكلاهما صحيح اه وفي حصة الثاني نظراً الى السياق والسبق نظر قوله تأمنوني بحاظمكم أى

سواء لي نحن يستأنكم وينوكم تريدون قوله قالوا لا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله أى لا نطلب ثمنه رغبة الى شئ الا الى نواب الله كذا في الميساق وفي القسطاني أى الا من الله كواقع للاسبغ اه قال ابن المالك هذا الحديث يدل على أنهم لم يأخذوه ولكن ذكر ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم استتراه منهم بعشرة دنانير ودفعها ٩

باب
تحويل القبلة من القدس الى الكعبة

٩ عنه أبو بكر لعل التوفيق بينهما بان يكون الشراء بها واقفا والتزم دفعها أبو بكر ولم يقبلوه اه من شرحه على المشرق

(١)

(٢)

حديث (٩/٥٢٤) : تحفة (١٦٩١) خ (٤٢٨، ١٨٦٨، ٢١٠٦، ٢٧٧١، ٢٧٧٤، ٢٧٧٩، ٣٩٣٢) د (٤٥٣، ٤٥٤) ن (٧٠٢) ق (٧٤٢) التحف (١٥٤٧).
 حديث (١٠/٥٢٤) : تحفة (١٦٩٣) خ (٢٣٤، ٤٢٩) ت (٣٥٠) التحف (١٥٤٩).
 حديث (١١/٥٢٥) : تحفة (١٨٦٣) التحف (١٧٢١).

وَهُمْ يَصَلُّونَ فَخَدَّاهُمْ فَوَلَّوْا وُجُوهَهُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبُو بَكْرِ**
أَبْنُ خَلَّادٍ جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى قَالَ أَبُو الْمُثَنَّى **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ** عَنْ سُهَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
قَالَتْ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ
عَشْرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشْرَ شَهْرًا ثُمَّ صُرِفْنَا نَحْوَ الْكَعْبَةِ **حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ**
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ ح **وَحَدَّثَنَا** قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
وَاللَّفْظُ لَهُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ بَيْنَمَا النَّاسُ
فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ بِقُبَاءٍ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أُنزِلَ
عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ وَقَدْ أَمَرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ
فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ **حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا** حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ
مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ بَيْنَمَا
النَّاسُ فِي صَلَاةِ الْعَدَاةِ إِذْ جَاءَهُمْ رَجُلٌ يَمْشِي حَدَّثَنَا مَالِكُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ نَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَتَرَّتْ قَدْ تَرَى تَقْلُبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ
فَلَوْلَيْتَكَ قَبِيلَةَ رِضَاهَا قَوْلَ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمْةَ
وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَقَدْ صَلَّوْا رَكْعَةً فَادَى إِلَّا أَنَّ الْقَبِيلَةَ قَدْ حُوِلَتْ
فَالْوَاكِبَاهُمْ نَحْوَ الْقَبِيلَةِ **وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ **حَدَّثَنَا** هِشَامُ
أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرْنَا كَنِيسَةَ رَأَيْتَهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا
تَصَاوِيرُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَوْلِيكَ
إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَاتَّ بَنُو عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ
الصُّورَ أَوْلِيكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**
وَعُمَرُ وَالثَّاقِدِيُّ فَالْأَحَدَيْنَا وَكَيْفَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهُمْ

قوله فاستقبلوها بكسر الباء
 وفتحهاوا الكسر أصح وأشهر
 وهو الذي يقتضيه تمام الكلام
 بعده اه نوى

قوله بقباء هو بضم القاف
 موضع بقرب مدينة النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم
 من جهة الجنوب نحو ميلين
 يقصر ويمد ويصرف ولا
 يصرف قاله الفيومي

قوله رأيتها أي رأها مع
 من معهما من المهاجرات إليها
 ولك أن تقول ان نونا لجمع
 على أن أقل جمع أثنان

قوله لرسول الله متعلق بذكرنا

قوله ان اولئك الاشارة الى
 أهل الحبشة والخطاب للمؤث
 التي ذكرت تلك الكنيسة

قوله اذا كان فيهم الرجل
 الصالح قال ابن الملك توصيفه
 بالصالح على زعمهم اه

قوله تلك الصور التي مات
 أصحابها فالاشارة الى الصور
 المنقوشة والخطاب للذي ذكرتها

قوله اولئك شرار الخلق الاشارة
 الى هؤلاء المصورين والخطاب
 مثل ما قبله ذكر القسطلاني
 في جنائز البخاري عن القرطبي
 ان تصوير اوليهم الصور
 ليتأسوا بها ويتذكروا
 أفعالهم الصالحة فيجتهدون
 كاجتادهم ويعبدون الله
 عند قبورهم ثم خلفهم قوم
 جهلوا مرادهم وروسوس ٦

باب

النهي عن بناء
 المساجد على القبور
 واتخاذ الصور فيها
 والنهي عن اتخاذ
 القبور مساجد

٦ لهم الشيطان أن أسلافهم
 كانوا يعبدون هذه الصور
 يعظونها فحذر النبي صلى الله
 عليه وسلم عن مثل ذلك سداً
 للذريعة المؤدية الى ذلك اه

١٢- (...)

وحدثنا محمد بن
 قيس بن الحارث بن

١٣- (٥٢٦)

١٤- (...)

قوله وعن عبد الله بن دينار
 أيضاً في بعض النسخ علامة التحويل

١٥- (٥٢٧)

القطان
 بن يحيى

١٦- (٥٢٨)

١٧- (...)

(تذكروا)

حديث (١٢/٥٢٥): تحفة (١٨٤٩) خ (٤٤٩٢) ن (٤٨٨) التحف (١٧٠٨).

حديث (١٣/٥٢٦): تحفة (٧٢٢٨، ٧٢١٢) خ (٤٠٣، ٤٤٩١، ٤٤٩٣، ٤٤٩٤، ٧٢٥١) ن (٤٩٣، ٧٤٥) (١١٠٠٢ الكبرى)

التحف (٦٦٩٠، ٦٧٠٢).

حديث (١٤/٥٢٦): تحفة (٧٢٥٦) التحف (٦٧٢٨).

حديث (١٥/٥٢٧): تحفة (٣١٤) د (١٠٤٥) ن (١١٠٠٨ الكبرى) التحف (٣٠٦).

حديث (١٦/٥٢٨): تحفة (١٧٣٠٦) خ (٤٢٧، ٣٨٧٣) ن (٧٠٤) التحف (١٦٠٠٣).

حديث (١٧/٥٢٨): تحفة (١٧٢٦٦) التحف (١٥٩٦٥).

قولها ذكرن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم كنيسة هكذا ضبطناه ذكرن بالنون وفي بعض الأصول ذكرت بالتاء والاول أشهر وهو جائز على تلك اللغة القليلة لغة أكلوني الفراغيت ومنها يتعاقبون فيكم ملائكة (نوى)

قولها فلولا ذاك أي خوف اتخاذ قبره مسجداً بقريته سياق الكلام

قولها ابرز قبره جواب لولا ولولفظ البخاري لا يبرزوا قبره أي لعلوه بارزاً منكشفاً للناس لكن لم يبرزوه أي لم يكشفوه بل بنوا عليه حائلاً يمنع التراخي والدخول فامتنع الأبرار لوجود خشية الاتخاذ ولولا الامتناع الشيء لوجود غيره كما هو المعلوم

قولها غير أنه خشى أن يتخذ مسجداً قال شراح البخاري وهذا قالته عائشة قبل أن يوسع المسجد ولذا لما وسع جعلت الحجرة الشريفة رزقاً لله العود اليها مثلكة الشكل معدة حتى لا يتأق لاحداث يصلى الى جهة القبر المقدس مع استقبال القبلة

قوله (قاتل الله اليهود) يعني أهلهم (اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) استئناف وقع تمليلاً في المعنى لدعائه عليهم لان اتخاذهم كذا اما لعبادتهم الانبياء اول لتشريرهم الانبياء وكلامها مذمومان كذا في المبارك

قولها لما نزلت برسول الله صلى الله عليه وسلم أي لما حضرته الوفاة وفي المتن الذي عليه شرح النووي لما نزل وضبطه بالبناء للمفعول وفسره بنزول ملك الموت

قولها طفق يطرح خصته له على وجهه جواب لما يطرح خبر طفق يقال طفق يفعل كذا سرق قولك أخذ فيفعل كذا ويستعمل في الإيجاب دون النبي لا يقال ما طفق نص عليه الرائب والمجد والخمسة كساء له أعلام

قوله يحذر مثل ما صنعوا يقال حذر الشيء من باب تمب اذا خاله قالشي محذور أي يخوف وحذرت الشيء بالتحليل فحذره (مصباح)

تَدَاكُرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ فَذَكَرَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَأُمُّ حَبِيبَةَ كَنِيسَةً ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ذَكَرَنَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَنِيسَةً رَأَى فِيهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ يُقَالُ لَهَا مَارِيَةٌ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي تُحَيْمِدٍ عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ قَالَتْ فَلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا * وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يَذْكَرْ قَالَتْ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْإِنْبَلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ وَمَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَاهُ رِيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاتِلِ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ وَحَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْإِنْبَلِيُّ وَحَرَمَلَةُ بْنُ مِخْيَاقٍ قَالَ حَرَمَلَةُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ هُرُونُ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَا لَمَّا نَزَلَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا أَعْتَمَ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ لَعَنَهُ اللَّهُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ يُحْدِرُ مِثْلَ مَا صَنَعُوا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُيَيْسَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ النَّجْرَانِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي جُنْدُبٌ قَالَ سَمِعْتُ

أوام حبيبة
وحدثنا أبو كريب
وحدثنا أبو بكر
ولولذلك
لا يبرز قبره ولكنه خشى
حدثني هرون
وحدثني قتيبة
حدثني يزيد بن الأصم

- ١٨- (..)
- ١٩- (٥٢٩)
- ٢٠- (٥٣٠)
- ٢١- (..)
- ٢٢- (٥٣١)
- ٢٣- (٥٣٢)

حديث (١٨/٥٢٨): تحفة (١٧٢١٥) التحف (١٥٩١٨).
 حديث (١٩/٥٢٩): تحفة (١٧٣٤٦) خ (١٣٣٠، ١٣٩٠، ٤٤٤١) التحف (١٦٠٤٢).
 حديث (٢٠/٥٣٠): تحفة (١٣٢٣٣) خ (٤٣٧) د (٣٢٢٧) ن (٧٠٩٢ الكبرى) التحف (١٢٢٧٩).
 حديث (٢١/٥٣٠): تحفة (١٤٨٢٦) التحف (١٣٧٦٧).
 حديث (٢٢/٥٣١): تحفة (٥٨٤٢) خ (٤٣٥، ٤٣٦، ٣٤٥٣، ٣٤٥٤، ٤٤٤٢-٤٤٤٤، ٥٨١٥، ٥٨١٦) ن (٧٠٣) (٧٠٨٩-٧٠٩١ الكبرى) التحف (٥٤٥٠).

قوله (انى أبرأ الى الله) يعنى التجرى اليه (ان يكون لى منكم خليل) هذا يعنى المفعول (فان الله تعالى قد اتخذنى خليلاً) هذا يعنى الصاعل (كما اتخذ ابراهيم خليلاً) والخليل من الخلطة وهى بضم الخاء الصداقة المتخلطة فى قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على سره وفى نسخة الحديث ولو كنت متخذاً

باب

فضل بناء المساجد والحث عليها

من امتى خليلاً لا تتخذت ابا بكر خليلاً (يعنى لو جازى يقف على سرى لا تتخذت ابا بكر خليلاً ولكن لا يطلع على سرى الا الله ووجه تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان اقرب سرأ من سر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما روى انه عليه السلام قال ان ابا بكر لم يفضل عليكم بصوم ولا صلاة ولكن بشئ كتب فى قلبه افادما بن الملك الوثنية المذكورة موجودة فى حديث ان من الناس على فى حبيته وماله ابا بكر كان فضائل الصححين

باب

النذب الى وضع الايدى على الركب فى الركوع ونسخ التطبيق

قوله حين بنى مسجد الرسول اى حين زاد فيه فانه كان منبأ كاسج بيانه فى بابه واستدل باحتجاج سيدنا عثمان بالحديث على ان الزيادة فى المسجد كالمسجد المستقل قوله مثله اى بيتاً مماثل المسجد فى الشرف ولا يزم ان تكون جهة الشرف متجهة انظر المبارك فان تمام الكلام فيه قوله ويخفقونها بضم النون اى يضيئون وتهاويون ويؤخرون اداها اه نوى

الَّتِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ جَمِيسٌ وَهُوَ يَقُولُ ائْتِي اَبْرَأُ إِلَى اللهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ اِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَأَتَّخَذْتُ اَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا لِأَنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ أَلَا فَلا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ إِنِّي أَنهَاكُمُ عَنْ ذَلِكَ * حَدَّثَنِي هُرَيْرٌ بْنُ سَعِيدٍ الْاَيْبِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَا حَدَّثَنَا بَنُو وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُو أَنَّ بَكِيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَنَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَيْدَ اللهِ الْخَوْلَانِيَّ يَذْكُرُ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ قَدْ أَكْثَرْتُمْ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ تَعَالَى قَالَ بُكَيْرٌ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ يَبْتَنِي بِهِ وَجْهَ اللهِ بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَقَالَ ابْنُ عَيْسَى فِي رِوَايَتِهِ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَرَادَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ فَكَرِهَ النَّاسُ ذَلِكَ فَأَحْبَبُوا أَنْ يَدْعَهُ عَلَى هَيْئَةٍ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ بَنَى اللهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ اِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ قَالَا آتَيْنَا عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ فِي دَارِهِ فَقَالَ أَصْلَى هُوَ لِأَنَّ خَلْفَكُمْ فَقُلْنَا لَا قَالَ فَتَقَوْمُوا فَصَلُّوا فَلَمْ يَأْمُرْنَا بِإِذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ قَالَ وَذَهَبْنَا لَتَقَوْمَ خَلْفَهُ فَأَخَذَ بِأَيْدِينَا فَعَمَلَ أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ شِمَالِهِ قَالَ فَلَمَّا رَكَعَ وَضَعْنَا أَيْدِينَا عَلَى رُكْبِنَا قَالَ فَضْرَبَ أَيْدِينَا وَطَبَّقَ بَيْنَ كَفَيْهِ ثُمَّ أَدْخَلَهُمَا بَيْنَ فَخِذَيْهِ قَالَ فَلَمَّا صَلَّى قَالَ إِنَّهُ سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءٌ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَقَاتِلِهَا وَيَخْتَفُونَهَا إِلَى شَرْقِ الْمُوتَى فَإِذَا رَأَيْتُمْهُمْ قَدْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لِمَقَاتِلِهَا وَأَجْعَلُوا صَلَاتِكُمْ مَعَهُمْ سُجَّةً وَإِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَصَلُّوا جَمْعًا

(واذا)

٢٤- (٥٣٣)

٢٥- (...)

٢٦- (٥٣٤)

مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ يَذْكُرُ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ
أَخْبَرَنِي عُمَرُو أَنَّ بَكِيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَنَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَيْدَ اللهِ الْخَوْلَانِيَّ يَذْكُرُ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ قَدْ أَكْثَرْتُمْ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ بَنَى اللهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ اِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ قَالَا آتَيْنَا عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ فِي دَارِهِ فَقَالَ أَصْلَى هُوَ لِأَنَّ خَلْفَكُمْ فَقُلْنَا لَا قَالَ فَتَقَوْمُوا فَصَلُّوا فَلَمْ يَأْمُرْنَا بِإِذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ قَالَ وَذَهَبْنَا لَتَقَوْمَ خَلْفَهُ فَأَخَذَ بِأَيْدِينَا فَعَمَلَ أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ شِمَالِهِ قَالَ فَلَمَّا رَكَعَ وَضَعْنَا أَيْدِينَا عَلَى رُكْبِنَا قَالَ فَضْرَبَ أَيْدِينَا وَطَبَّقَ بَيْنَ كَفَيْهِ ثُمَّ أَدْخَلَهُمَا بَيْنَ فَخِذَيْهِ قَالَ فَلَمَّا صَلَّى قَالَ إِنَّهُ سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءٌ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَقَاتِلِهَا وَيَخْتَفُونَهَا إِلَى شَرْقِ الْمُوتَى فَإِذَا رَأَيْتُمْهُمْ قَدْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لِمَقَاتِلِهَا وَأَجْعَلُوا صَلَاتِكُمْ مَعَهُمْ سُجَّةً وَإِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَصَلُّوا جَمْعًا

(٤)
قوله (انى أبرأ الى الله) يعنى التجرى اليه (ان يكون لى منكم خليل) هذا يعنى المفعول (فان الله تعالى قد اتخذنى خليلاً) هذا يعنى الصاعل (كما اتخذ ابراهيم خليلاً) والخليل من الخلطة وهى بضم الخاء الصداقة المتخلطة فى قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على سره وفى نسخة الحديث ولو كنت متخذاً
قوله (انى أبرأ الى الله) يعنى التجرى اليه (ان يكون لى منكم خليل) هذا يعنى المفعول (فان الله تعالى قد اتخذنى خليلاً) هذا يعنى الصاعل (كما اتخذ ابراهيم خليلاً) والخليل من الخلطة وهى بضم الخاء الصداقة المتخلطة فى قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على سره وفى نسخة الحديث ولو كنت متخذاً
قوله (انى أبرأ الى الله) يعنى التجرى اليه (ان يكون لى منكم خليل) هذا يعنى المفعول (فان الله تعالى قد اتخذنى خليلاً) هذا يعنى الصاعل (كما اتخذ ابراهيم خليلاً) والخليل من الخلطة وهى بضم الخاء الصداقة المتخلطة فى قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على سره وفى نسخة الحديث ولو كنت متخذاً
قوله (انى أبرأ الى الله) يعنى التجرى اليه (ان يكون لى منكم خليل) هذا يعنى المفعول (فان الله تعالى قد اتخذنى خليلاً) هذا يعنى الصاعل (كما اتخذ ابراهيم خليلاً) والخليل من الخلطة وهى بضم الخاء الصداقة المتخلطة فى قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على سره وفى نسخة الحديث ولو كنت متخذاً

(٥)

حديث (٢٤/٥٣٣): تحفة (٩٨٢٥) خ (٤٥٠) التحف (٩١١٠).

حديث (٢٥/٥٣٣): تحفة (٩٨٣٧) ت (٣١٨) ق (٧٣٦) التحف (٩١٢١).

حديث (٢٦/٥٣٤): تحفة (٩١٦٤) ن (٧١٩، ١٠٢٩) (٦١٨) الكبرى التحف (٨٥١٠).

قوله وليجئاً وروى وليجن
من حنا يحمي وحننا يحمو
كما في النوى قال وكلاهما
صحيح ومعناها الانعطاف
والانحناء في الركوع وتقدم
في ص ٤٦ راجع هامشها

قوله وليطبق بين كفيه
التطبيق هو أن يجمع بين
أصابع يديه ويحملها بين
ركبتيه في الركوع كما في
النهاية وهو خلاف السنة
فإن السنة فيه أخذ الركبتين
باليدين وما ذكره عبدالله
هو كما في النوى مذهبه
ومذهب صاحبه علقمة بن
قيس والاسود بن يزيد
التخمين وهو منسوخ
وناسخه حديث سعد بن
أبي وقاص الآتي ولعله لم
يلتزم ولا يستبعد ذلك إذ
لم يكن ذاته عليه السلام
الامامة المجمع الكثير دون
أثنين الا في الندرة كعهده
القصة على تقدير ثبوت
الرفع فيها بمقتضى الطريق
الثالث وترك وضع اليدين
على الركبتين في الركوع
وترك وضعهما على الفخذين
فيها بين السجدين وفي حال
التشهد من مكروهات
الصلاة عند الامعة الفقهاء

قوله أصلى من خلفكم أراد
بهم من غير عنهم أولاً
بجولة يعنى الأمير وأتباعه
من الناس كما في الشارح

قوله قال نعم والذي تقدم
فقلنا لا ولعل الحادثة
ليست بواحدة

قوله فقام بينهما وجعل
أحدهما عن يمينه والآخر
عن شماله فهذا أيضاً مذهب
عبدالله وصاحبيه المذكورين
والسنة أن يقف واحد عن
يمين الامام ويسطف اثنان
فصاعداً خلفه ولعل ما كاه
عنه عليه الصلاة والسلام
كان لضيق المكان

قوله عن مصعب بن سعد
ابن سعد بن ابى وقاص من
العشرة بكي عند موت
أبيه فقال له ما يبكيك يا بني
انى اقسام على ربي ان لا يبذني
مات مصعب سنة ثلاث ومائة
وقد روى عنه الحديث
ذكره ابن قتيبة في كتاب
المعارف وفي الخلاصة انه
ثمة كثير الحديث

وَإِذَا كُنْتُمْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فليؤْتِكُمْ أَحَدُكُمْ وَإِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْرِشْ
ذِرَاعِيهِ عَلَى خِدْيِهِ وَلِيَجْنَأُ وَيُطَبَّقَ بَيْنَ كَفَيْهِ فَلْيَكُنْ أَنْظَرُ إِلَى اخْتِلَافِ أَصَابِعِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرَاهُمْ وَحَدَّثَنَا مُجِيبُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا
أَبْنُ مُسْهِرٍ قَالَ وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ حَدَّثَنَا مُفَضَّلُ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ
وَالْأَسْوَدِ أَنَّهُمَا دَخَلَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ
وَجَرِيرٍ فَلْيَكُنْ أَنْظَرُ إِلَى اخْتِلَافِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ رَاكِعٌ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنِ إِسْرَائِيلَ عَنِ
مَنْصُورٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ أَنَّهُمَا دَخَلَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ أَصَلَّى مَنْ
خَلْفَكُمْ قَالَا نَعَمْ فَقَامَ بَيْنَهُمَا وَجَعَلَ أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ
رَكَعْنَا فَوَضَعْنَا أَيْدِيَنَا عَلَى رُكْبِنَا فَضَرَبَ أَيْدِيَنَا ثُمَّ طَبَّقَ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ جَعَلَهُمَا
بَيْنَ خِدْيَيْهِ فَلَمَّا صَلَّى قَالَ هَكَذَا فَعَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ
ابْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْمُحَدَّرِيُّ وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي يَعْقُورٍ
عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي قَالَ وَجَعَلْتُ يَدَيَّ بَيْنَ رُكْبَتَيْ فَقَالَ
لِي أَبِي أَضْرِبُ بِكَفَيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ قَالَ ثُمَّ فَعَلْتُ ذَلِكَ مَرَّةً أُخْرَى فَضَرَبَ يَدَيَّ
وَقَالَ إِنَّا نَهَيْنَا عَنْ هَذَا وَأَمَرْنَا أَنْ نَضْرِبَ بِالْأَكْتِ عَلَى الرُّكْبِ حَدَّثَنَا خَلْفُ
ابْنِ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَسِ قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا
عَنْ أَبِي يَعْقُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ فَهَيْئَتُهُ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ عَنْ مُصْعَبِ
ابْنِ سَعْدٍ قَالَ رَكَعْتُ فَقُلْتُ بِيَدَيَّ هَكَذَا يَعْنِي طَبَّقَ بِهِمَا وَوَضَعَهُمَا بَيْنَ خِدْيَيْهِ فَقَالَ
أَبِي قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا ثُمَّ أَمَرْنَا بِالرُّكْبِ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَلَسَى بْنُ

عن نخديه وليجن نحو
بج
بج
وحدثني عبدالله نحو
بج
وحدثنا ابو بكر نحو
بج
حدثنا الحكم نحو

٢٧- (...)

٢٨- (...)

٢٩- (٥٣٥)

(...)

٣٠- (...)

٣١- (...)

١٧١ إشارة إلى علم الرمل وذلك الذي كان يركب في المرقاة بصيغة التبريد أما ادريس أو دانيال عليهما السلام قال وكان يخط فيفرق بالفراصة فن وافق خط ذلك النبي (فذاك) أي فهو المصيب وهو كالتعليق بالمحال فلا يستدل بهذا الحديث لعدم صراحة النبي فيه عن الاشتغال به على الباحة

قوله قبل احد والجوانبة أي في جهتها وهما موضعان في شطلي المدينة المنورة

قوله آسف كما يفسون أي اغضب كما يفضبون والاسف الحزن والغضب ومنشأؤها واحد وإنما الاختلاف في التعبير عما نشأ عنه باعتبار التمكن من اظهاره وعدمه وعن هذا قال الشاعر « فحزن كل أحمى حزن أخو الغضب »

قوله صكتها صكة أي ضربت وجهها بيدي ميسورة

قوله قالت في السباء يعني أنها ليست بمنجزة التبا سوى الله سبحانه وهو القاهر فوق عباده ليس كمثل شيء وقيل في تفسير قوله تعالى أأنتم من في السباء انه الله تعالى على تأويل من في السباء سلطانه

قوله النجاشي هو اسم ملك الحبشة كان علم شخص ثم عم فصار الجنس كما يقال كسرى وقصر أقاده السيد مرتضى في تاج العروس قالوا تخفيف الياء فيه أفصح من تشديدها

قوله ان في الصلاة شغلا بضم الشين وسكون الفين وبضمهما أي بالتلاوة والاذكار مانعاً من غيرها إنما الصلاة لقراءة القرآن وذكر الله كما في حديث ابن مسعود فيما أخرجه عنه ابوداود وتقدم حديث معاوية بن الحكم في هذا المعنى قال ابن الملك والشغل يجوز أن يكون بمعنى الفاعل يعني أن في الصلاة شيئاً شاغلاً للمصلي بها وأن يكون بمعنى المفعول يعني أن في الصلاة شيئاً يشتغل المصلي به اه

قوله وهو موجه بكسر الجيم أي موجه وجهه وراحتته قبل المشرق وفيه دليل لجوانب التلاوة في السفر حيث توجهت به راحتته وهو يجمع عليه اه نوى

وَكُنْتُ لِي جَارِيَةً تُرْمِي عَنِّي قَبْلَ أَحَدٍ وَالْجَوَانِبُ فَاطْلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا الذِّبُّ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ آسَفُ كَمَا يَأْسَفُونَ لِكَيْفِي صَكَّكَهَا صَكَّةً فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَظَّمْتُ ذَلِكَ عَلَيَّ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُعْطِيهَا قَالَ أَتَيْتَنِي بِهَا فَأَيْتَهُ بِهَا فَقَالَ لَهَا آيْنَ اللَّهُ قَالَتْ فِي السَّمَاءِ قَالَ مَنْ أَنَا قَالَتْ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ أَعْمَقَهَا فَأَتَاهَا مُؤَمِّنَةٌ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ عُثَيْمٍ وَابُوسَعِيدٌ الْأَشْجِيُّ وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَابِرَةٌ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو نُضَيْلٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيُرِدُّ عَلَيْنَا فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَيْكَ فِي الصَّلَاةِ فَتَرَدُّ عَلَيْنَا فَقَالَ إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا حَدَّثَنَا أَبُو نُضَيْمٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ السَّوَلِيُّ حَدَّثَنَا هَرَبِيُّ بْنُ سَفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الْخَارِثِ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ يُكَلِّمُ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ وَهُوَ إِلَى جَنْبِهِ فِي الصَّلَاةِ حَتَّى نَزَلَتْ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَائِتِينَ فَأَمْرُنَا بِالسُّكُوتِ وَنَهْيُنَا عَنِ الْكَلَامِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثَيْمٍ وَوَكَيْعُ بْنُ قَالٍ وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ حَدَّادٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْنِي لِحَاجَةٍ ثُمَّ أَدْرَكَتْهُ وَهُوَ يَسِيرُ قَالَ قُتَيْبَةُ يُصَلِّيُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَأَشَارَ إِلَيَّ فَلَمَّا فَرَغَ دَعَانِي فَقَالَ إِنَّكَ سَلَّمْتَ آتِفًا وَأَنَا أَصَلِّي وَهُوَ مُوجَّهٌ حِينَئِذٍ قَبْلَ الْمَشْرِقِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ

قلت يا رسول الله

كاتبنا

وحدثنا

وحدثنا

(...)

٣٤- (٥٣٨)

(...)

٣٥- (٥٣٩)

(...)

٣٦- (٥٤٠)

٣٧- (...)

حديث (٣٤/٥٣٨) : تحفة (٩٤١٨) خ (١١٩٩ ، ١٢١٦ ، ٣٨٧٥) د (٩٢٣) ن (٥٤٠ الكبرى) التحف (٨٧٣٩).

حديث (٣٥/٥٣٩) : تحفة (٣٦٦١) خ (١٢٠٠ ، ٤٥٣٤) د (٩٤٩) ت (٤٠٥ ، ٢٩٨٦) ن (١٢١٩) (٥٥٧ ، ١١٠٤٧ الكبرى) التحف (٣٤٠٤).

حديث (٣٦/٥٤٠) : تحفة (٢٩١٣) ن (١١٨٩) ق (١٠١٨) التحف (٢٧٠٥).

حديث (٣٧/٥٤٠) : تحفة (٢٧١٨) د (٩٢٦) التحف (٢٥١٤).

وأما زهير بن
وأنسجته بن

صلى الله عليه وسلم
مع النبي صلى الله عليه وسلم
بني في سفر قبتي بن

ووجهه إلى غير القبلة بن
أما إبراهيم بن

ووجهه إلى غير القبلة بن
حماد بن زيد بن

وقدمت بن
حتى تصحوا فتصلوا والله بن

وحدثنا محمد بن
محمد بن يحيى بن

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُنْطَلِقٌ إِلَى بَنِي الْمُضْطَلِقِ فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى بَعِيرِهِ
فَكَمَّمْتُهُ فَقَالَ لِي بِيَدِهِ هَكَذَا وَأَوْمَأَ زُهَيْرٌ بِيَدِهِ ثُمَّ كَلَّمْتُهُ فَقَالَ لِي هَكَذَا فَأَوْمَأَ
زُهَيْرٌ أَيْضاً بِيَدِهِ نَحْوَ الْأَرْضِ وَأَنَا اسْمَعُهُ يَقْرَأُ يُومِي بِرَأْسِهِ فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ مَا فَعَلْتَ
فِي الَّذِي أَرْسَلْتِكَ لَهُ فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أُكَلِّمَكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَصَلِّي قَالَ زُهَيْرٌ وَأَبُو
الرُّبَيْرِ جَالِسٌ مُسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةِ فَقَالَ بِيَدِهِ أَبُو الرَّبِيرِ إِلَى بَنِي الْمُضْطَلِقِ فَقَالَ بِيَدِهِ إِلَى
غَيْرِ الْكَعْبَةِ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ كَثِيرٍ عَنْ عَطَاءٍ
عَنْ جَابِرٍ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعَثَنِي فِي حَاجَةٍ فَرَجَعْتُ وَهُوَ
يُصَلِّي عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهُهُ عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ
قَالَ إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَصَلِّي وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا
مُعَلَّى بْنُ مَنصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا كَثِيرٌ عَنْ شَيْطَانٍ عَنْ عَطَاءٍ
عَنْ جَابِرٍ قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَاجَةٍ بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَّادٍ
* حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَقُ بْنُ مَنصُورٍ قَالَا أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ أَخْبَرَنَا
شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَاهُ رِيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ عَفْرِيًّا مِنَ الْجِنِّ جَعَلَ يَقَعُكَ عَلَى الْبَارِحَةِ لِيَقْطَعَ عَلَى الصَّلَاةِ وَإِنَّ اللَّهَ
أَمَكَّنَنِي مِنْهُ فَذَعَّتْهُ فَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى جَنْبِ سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ
حَتَّى تُصْجِحُوا تَنْظُرُونَ إِلَيْهِ أَجْمَعُونَ أَوْ كُلِّكُمْ ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سَلِيمَانَ رَبِّ عَفْرِيٍّ لِي
وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي فَرَدَّهُ اللَّهُ حَاسِنًا * وَقَالَ ابْنُ مَنصُورٍ شُعْبَةُ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ وَحَدَّثَنَا
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ وَلَيْسَ فِي
حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ قَوْلُهُ فَذَعَّتْهُ وَأَمَّا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ فَذَعَّتْهُ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ الْمُرَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي

قوله فقال لي بيده في
اطلاق القول على الفعل
قوله ان عفريتا من الجن
جعل يفتك العفريت من
الجن هو العارم الحديث
ويستعار ذلك للانسان
استعارة الشيطان له اه
مفردات والفتك هو الاخذ
في غفلة وخديعة اه نووي
قوله فدعت أي خفقتوى
رواية فدعت ومعناه فدعت
دفعاً شديداً اه نووي

قوله ثم ذكرت قول أخى
سليان الخ فان قلت أما
يشبه الحد والحرس على
الاستبداد بالنعمة أن يستعطي
الله ما لا يطيب غيره قلت
كان سليمان عليه السلام
ناشئاً في بيت الملك والنبوة
ووارثاً لهما فاراد أن يطلب
من ربه معجزة فطلب على
حسب الفقه ملكاً زائداً على
المالِك زيادة خارقة للعادة
بألفه حد الامجاز ليكون
ذلك دليلاً على نبوته
قاهرًا للمبعوث اليهم وان
يكون معجزة حتى يخرق
العادات فذلك معنى قوله
لا ينبغي لأحد من بعدى اه
كشاف فاعطاه الله سبحانه ٧

باب

جواز لعن الشيطان
في اثناء الصلاة
والتعوذ منه وجواز
العمل القليل في
الصلاة

ما حكاه لخاتم رسله في قوله
فسخرنا له الربع الآيات
وفي هامش المشكاة وتبيننا
صلى الله تعالى عليه وسلم
كان له القدرة على ذلك
على الوجه الأتم والأكمل
ولكن التصرف في الجن
في الظاهر كان مخصوصاً
بسليان فلم يظهره لأجل
ذلك اه

قوله وقال ابن منصور شعبة
عن محمد بن زياد يعني قال
اسحق بن منصور في روايته
حدثنا النضر قال أخبرنا
شعبة عن محمد بن زياد
(نووي)

(ربيعه)

حديث (٣٨/٥٤٠): تحفة (٢٤٧٧) خ (١٢١٧) التحف (٢٢٩٥).

حديث (٣٩/٥٤١): تحفة (١٤٣٨٤) خ (٤٦١، ١٢١٠، ٣٢٨٤، ٣٤٢٣، ٤٨٠٨) ن (١١٤٤٠ الكبرى) التحف (١٣٣٦٠).

حديث (٤٠/٥٤٢): تحفة (١٠٩٤٠) ن (١٢١٥) التحف (١٠١٦٣).

قوله بلعنة الله التامة بمحتمل
تسميتها تامة أي لا نقص فيها
و بمحتمل الواجبة له المستحقة
عليه أو الواجبة عليه العذاب
سرمداً ذكره النووي عن
القاضي عياض قال واستدل
القاضي بهذا الحديث على
جواز الدعاء للغير وهو على غيره
بصيغة المخاطبة في الصلاة
وهو عندنا محمول على أنه
كان قبل تحريم الكلام فيها
أه بتصرفي

قوله حديثك عام الخ الكلام
فيه تقدير الاستفهام كما نبه
عنه كلمة التصديق التي في
آخر الحديث

باب

جواز حمل الصبيان

في الصلاة

قوله وهو حامل أمانة جملة
اسمية في محل النصب على
المحال ولفظ حامل بالتثنية
وأمانة بالنصب قال العيني
وهو المشهور ويرى بالاضافة
كما قرئ قوله تعالى ان
الله بالغ أمره بالوجهين اه
ويظهر أثرها في قوله بنت
زينب فتفتح و تكسر
بالاعتبارين و أنت تعرف
الفرق بين المعنيين في
الصورتين اذا قلت مثلاً أنا
قال ذلك وأن الاعمال هنا
على ارادة حكاية الحال الماضية
كما في قوله تعالى وكلهم
باسط ذراعيه بالوصيد لان
اسم الفاعل لا يعمل اذا كان
في معنى المضي

قوله ولاي العاص بن الربيع
أي وهي ابنة هذا الرجل
لصلبه اختلف في اسمه فقيل
لقيط وقيل مقسم وقيل
هثيم والاكثر انه لقيط كما
في اسد الغابة وهو صهر
رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم على ابنته المشار إليها
وهي اكبر بناته فأمامة بنت
ابنته عليه الصلاة والسلام
ولما كبرت تزوجها على بعد
وقاة فاطمة بوصية منها
رضي الله تعالى عنهم قال
ابن حجر ولم تعقب

رَبِيعَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ثُمَّ قَالَ أَلَمَّا بَلَعْنَا اللَّهَ ثَلَاثًا وَبَسَطَ يَدَهُ كَأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ شَيْئًا فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ سَمِعْنَاكَ تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا لَمْ نَسْمَعْكَ تَقُولُهُ قَبْلَ ذَلِكَ وَرَأَيْنَاكَ بَسَطْتَ يَدَكَ قَالَ إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ إِبْلِيسَ جَاءَ بِشَهَابٍ مِنْ نَارٍ لِيَجْعَلَهُ فِي وَجْهِ فَقُلْتُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ قُلْتُ أَلَمَّا بَلَعْنَا اللَّهَ التَّامَةَ فَلَمْ يَسْتَأْخِرْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ أَرَدْتُ أَخْذَهُ وَاللَّهِ لَوْلَا دَعْوَةُ أَخِي سُلَيْمَانَ لَا صَبَحَ مُوتَقًا يَلْعَبُ بِهِ وَلِدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ ابْنِ قَعْبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ غَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قُلْتُ لِمَالِكٍ حَدَّثَكَ غَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الرَّزْقِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ زَيْنَبَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِلَى الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ فَإِذَا قَامَ حَمَلُهَا وَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا قَالَ يَحْيَى قَالَ مَالِكٌ نَعَمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ وَابْنِ عَجْلَانَ سَمِعَا غَامِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الرَّزْقِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّاسِ وَأُمَامَةَ بِنْتَ أَبِي الْعَاصِ وَهِيَ ابْنَةُ زَيْنَبَ بِنْتَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَاتِقِهِ فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا وَإِذَا رَفَعَ مِنَ السُّجُودِ أَعَادَهَا حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَحْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَحْرَمَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الرَّزْقِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي لِلنَّاسِ وَأُمَامَةَ بِنْتَ أَبِي الْعَاصِ عَلَى عُنُقِهِ فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثُ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْظَلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدُ بْنُ جَعْفَرٍ

ويستطيعه
فقال ان عدوانه

والولدان الصبيان اه نووي

في الصلاة

وهي بنت زينب
حدثنا أبو الطاهر

٤١- (٥٤٣)

٤٢- (...)

٤٣- (...)

(..)

العرب تألفه من صكراته
البنات فخالهم فيها حتى
في الصلاة للبالغة في ردعهم
والبيان بالفعل قد يكون
أقوى من القول وعن بعض
أهل العلم أن فاعلا لوقفت ٣

باب

جواز الخطوة

والخطوتين في الصلاة

٣ مثل ذلك لم أر عليه إعادة
من أجل هذا الحديث وإن
كنت لأحب لأحد فعله اه
قوله تماروا أى اختلفوا
وتنازعا قاله النووي
قوله يا أبا عباس هو كنية
سهل بن سعد الصحابي
المذكور

قوله هذه الثلاث درجات
هذا مما ينكره أهل العربية
والمعروف عندهم أن يقال
الثلاث الدرجات والدرجات
الثلاث أفاده النووي

قوله من طرفاء الغابة الطرفاء
شجر والغابة غيضة ذات
شجر كثير من عوالي المدينة
قوله قام عليه يعنى مصلياً
كما يظهر

قوله ثم رفع فزال القهقري
حتى سجد أى رفع رأسه من
الركوع كما هو المذكور في
البخارى واللفظه أوضح
والقهقري هو المشي إلى خلف
ظهره من غير أن يعود إلى
جهة مشيه وإنما نزل القهقري
لثلاثين مرة القبلة وكان المنبر
ثلاث درجات متقاربة في تيسر
التزول والصعود بخطوة أو
خطوتين ولا تبطل الصلاة
فيطابق الحديث الترجمة

باب

كرهية الاختصار
في الصلاة

باب

كرهية مسح الحصى
وتسوية التراب
في الصلاة

جميعاً عن سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الرَّدِّيِّ سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ بَيْنَا نَحْنُ
فِي الْمَسْجِدِ جُلُوسٌ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوُ حَدِيثِهِمْ غَيْرَ أَنَّهُ
لَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ أَمَّ النَّاسَ فِي تِلْكَ الصَّلَاةِ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ نَفَرًا
جَاءُوا إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَدْ تَمَارَوْا فِي الْمُنْبَرِ مِنْ آتَى عُوْدٍ هُوَ فَقَالَ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ
مِنْ آتَى عُوْدٍ هُوَ وَمَنْ عَمَلَهُ وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ
عَلَيْهِ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ يَا أَبَا عَبَّاسٍ حَدِّثْنَا قَالَ أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيَّ
أَمْرًا قَالَ أَبُو حَازِمٍ إِنَّهُ لَيُسَمِّيهَا يَوْمَئِذٍ أَنْظَرِي غُلَامَكَ التَّجَارَ يَعْمَلُ لِي أَعْوَادًا
أَكَلِمُ النَّاسَ عَلَيْهَا فَعَمِلَ هَذِهِ الثَّلَاثَ دَرَجَاتٍ ثُمَّ أَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَوَضَعَتْ هَذَا الْمَوْضِعَ فَهِيَ مِنْ طَرْفَاءِ الْغَابَةِ وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَلَيْهِ فَكَبَّرَ وَكَبَّرَ النَّاسُ وَرَأَاهُ وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ ثُمَّ رَفَعَ فَزَلَّ الْقَهْقَرِيُّ
حَتَّى سَجَدَ فِي أَصْلِ الْمُنْبَرِ ثُمَّ عَادَ حَتَّى فَرَعَ مِنْ آخِرِ صَلَاتِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ يَا أَيُّهَا
النَّاسُ إِنِّي إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتُمُّوا بِي وَلِتَعَلَّمُوا صَلَاتِي حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا
يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ الْقُرَشِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ أَنَّ
رَجُلًا أَتَى سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ
أَبِي عُمَرَ قَالُوا حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ أَتَى سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ فَسَأَلُوهُ مِنْ آتَى
شَيْءٍ مِنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَأَلُوا الْحَدِيثَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ * وَحَدَّثَنَا
الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَنْطَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ وَأَبُو سَامَةَ جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا وَفِي رِوَايَةٍ لِي بِكَرٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ

١٠٥
١٠٤
١٠٣
١٠٢
١٠١
١٠٠
٩٩
٩٨
٩٧
٩٦
٩٥
٩٤
٩٣
٩٢
٩١
٩٠
٨٩
٨٨
٨٧
٨٦
٨٥
٨٤
٨٣
٨٢
٨١
٨٠
٧٩
٧٨
٧٧
٧٦
٧٥
٧٤
٧٣
٧٢
٧١
٧٠
٦٩
٦٨
٦٧
٦٦
٦٥
٦٤
٦٣
٦٢
٦١
٦٠
٥٩
٥٨
٥٧
٥٦
٥٥
٥٤
٥٣
٥٢
٥١
٥٠
٤٩
٤٨
٤٧
٤٦
٤٥
٤٤
٤٣
٤٢
٤١
٤٠
٣٩
٣٨
٣٧
٣٦
٣٥
٣٤
٣٣
٣٢
٣١
٣٠
٢٩
٢٨
٢٧
٢٦
٢٥
٢٤
٢٣
٢٢
٢١
٢٠
١٩
١٨
١٧
١٦
١٥
١٤
١٣
١٢
١١
١٠
٩
٨
٧
٦
٥
٤
٣
٢
١

٤٤- (٥٤٤)

٤٥- (...)

٤٦- (٥٤٥)

٤٧- (٥٤٦)

١٠٥
١٠٤
١٠٣
١٠٢
١٠١
١٠٠
٩٩
٩٨
٩٧
٩٦
٩٥
٩٤
٩٣
٩٢
٩١
٩٠
٨٩
٨٨
٨٧
٨٦
٨٥
٨٤
٨٣
٨٢
٨١
٨٠
٧٩
٧٨
٧٧
٧٦
٧٥
٧٤
٧٣
٧٢
٧١
٧٠
٦٩
٦٨
٦٧
٦٦
٦٥
٦٤
٦٣
٦٢
٦١
٦٠
٥٩
٥٨
٥٧
٥٦
٥٥
٥٤
٥٣
٥٢
٥١
٥٠
٤٩
٤٨
٤٧
٤٦
٤٥
٤٤
٤٣
٤٢
٤١
٤٠
٣٩
٣٨
٣٧
٣٦
٣٥
٣٤
٣٣
٣٢
٣١
٣٠
٢٩
٢٨
٢٧
٢٦
٢٥
٢٤
٢٣
٢٢
٢١
٢٠
١٩
١٨
١٧
١٦
١٥
١٤
١٣
١٢
١١
١٠
٩
٨
٧
٦
٥
٤
٣
٢
١

١٠٥
١٠٤
١٠٣
١٠٢
١٠١
١٠٠
٩٩
٩٨
٩٧
٩٦
٩٥
٩٤
٩٣
٩٢
٩١
٩٠
٨٩
٨٨
٨٧
٨٦
٨٥
٨٤
٨٣
٨٢
٨١
٨٠
٧٩
٧٨
٧٧
٧٦
٧٥
٧٤
٧٣
٧٢
٧١
٧٠
٦٩
٦٨
٦٧
٦٦
٦٥
٦٤
٦٣
٦٢
٦١
٦٠
٥٩
٥٨
٥٧
٥٦
٥٥
٥٤
٥٣
٥٢
٥١
٥٠
٤٩
٤٨
٤٧
٤٦
٤٥
٤٤
٤٣
٤٢
٤١
٤٠
٣٩
٣٨
٣٧
٣٦
٣٥
٣٤
٣٣
٣٢
٣١
٣٠
٢٩
٢٨
٢٧
٢٦
٢٥
٢٤
٢٣
٢٢
٢١
٢٠
١٩
١٨
١٧
١٦
١٥
١٤
١٣
١٢
١١
١٠
٩
٨
٧
٦
٥
٤
٣
٢
١

قوله وساقوا الحديث نحو حديث ابن أبي حازم هكذا هو في النسخ بضمير الجمع وكان ينبغي أن يقول وساقوا لان المراد بيان رواية يعقوب بن عبد الرحمن (يحيى)
وسفين بن عيينة عن أبي حازم فهما شريكا ابن أبي حازم في الرواية عن أبي حازم ولعله أتى بلفظ الجمع ومراده الأثنان واطلاق الجمع على الاثنين ٤ (يحيى)

حديث (٤٤/٥٤٤): تحفة (٤٧١١) خ (٤٤٨، ٢٠٩٤) التحف (٤٣٩١).

حديث (٤٥/٥٤٤): تحفة (٤٦٩٠، ٤٧٧٥) خ (٣٧٧، ٩١٧) د (١٠٨٠) ن (٧٣٩) ق (١٤١٦) التحف (٤٣٧٠، ٤٤٤٦).

حديث (٤٦/٥٤٥): تحفة (١٤٥٣٢، ١٤٥٦٠، ١٤٥٦٩) ت (٣٨٣) ن (٨٩٠) التحف (١٣٤٨٨، ١٣٥١٤).

حديث (٤٧/٥٤٦): تحفة (١١٤٨٥) خ (١٢٠٧) د (٩٤٦) ت (٣٨٠) ن (١١٩٢) ق (١٠٢٦) التحف (١٠٦٧٠).

يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ مُعَيْقِبٍ قَالَ ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْحَ فِي الْمَسْجِدِ يَعْنِي الْحَصَى قَالَ إِنْ كُنْتَ لَا بَدَّ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ مُعَيْقِبٍ أَنَّهُمْ سَأَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَسْحِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ وَاحِدَةً * وَحَدَّثَنَاهُ عُمِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِيهِ حَدَّثَنِي مُعَيْقِبٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي مُعَيْقِبٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الرَّجُلِ يُسَوِّي التُّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ قَالَ إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى بُصَافًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ فَحَكَّهُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقْ قَبْلَ وَجْهِهِ فَإِنَّ اللَّهَ قَبْلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَيَّرٍ وَأَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ مُنَيَّرٍ حَدَّثَنَا أَبِي جَمْعًا عَنْ عُمِيدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا قُسَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُحْمٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ عَنْ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي قُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ حَدَّثَنِي هُرُوثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ كَلَّمَهُمْ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ رَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ إِلَّا الضَّحَّاكَ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ نُحَامَةً فِي الْقِبْلَةِ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ وَالْقَاسِمُ جَمْعًا عَنْ سُفْيَانَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَحَكَّهَا بِحَصَاةٍ ثُمَّ نَهَى أَنْ يَبْرُقَ الرَّجُلُ عَنِ

٤٨- (..)

وحدَّثنا محمد بن يحيى

(..)

٤٩- (..)

٥٠- (٥٤٧)

وحدَّثنا محمد بن يحيى

٥١- (..)

قُسَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

وحدَّثني ابن رافع

يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

عَنِ ابْنِ عُمَرَ

٥٢- (٥٤٨)

قوله ذكر النبي الخ وفي المبارك كما هو في اسد الغابة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن مسح الحصى في المسجد فقال الخ والحصى بالقصر جمع حصاة الحجارة بالصفار وقد يعبر عن مسح الحصى بقلب الحصى وبالتسوية وعبرة الموطأ مسح الحصاة

قوله ان كنت لا بد فاعلا فواحدة معناه لا تفعل وان فعلت فافعل واحدة لا ترد قاله النووي وقال ابن الملك الجملة الاسمية وهي لا بد حال يعني لا تفعل فان كنت فاعلا حال كونك لا بدك من فعله فواحدة أي افعل مرة واحدة وفيه دليل على أن العمل اليسير لا يطل الصلاة اه وفي حاشية الطحطاوي على حراق الفلاح قال ابو ذر سألت النبي صلى الله

(١٣)

باب

النهي عن البصاق

في المسجد في الصلاة

وغيرها

عنه عليه وسلم عن كل شيء حتى سألت عن مسح الحصى فقال واحدة أودع وقال الكردي في ذلك سجماً وهو «سأل أبو ذر خير البشر عن تسوية الحجر فقال يا أبا ذر مرة ولا فذر» وفي مسند الامام أحمد وسنن الاربعة على ما ذكره صاحب المشكاة اذا قام أحدكم الى الصلاة (أي اذا شرع فيها) فلا يمسح الحصى فان الرحمة تواجه

قوله (قبل وجهه) أي جهة وجهه (فان الله قبل وجهه) أي ان قبله الله مقابل وجهه فلا يقابل هذه الجهة بالبراق لان في القائه استخفافاً لها عادة ولا يتوهم منه جواز أن يبصق عن يمينه أو يساره أو تحت قدمه لان النهي عنه ورد في حديث آخر واما يبصق في ثوبه قاله ابن الملك في المبارك شرح المشارق

حديث (٥٠/٥٤٧): تحفة (٨٣٦٦) خ (٤٠٦) ن (٧٢٤) التحف (٧٧٦٢).

حديث (٥١/٥٤٧): تحفة (٧٥١٨، ٧٦٩٨، ٧٨٤٦، ٧٩٦١، ٨٢٧١، ٨٤٦٩) خ (٧٥٣، ٧٥٣، ٧٥٣، ٧٥٣، ٧٥٣، ٧٥٣) د (٤٧٩) ن (٥٢٨ الكبرى) ق (٧٦٣) التحف (٦٩٦٧، ٧١٣٠، ٧٢٦٩، ٧٣٧٩، ٧٦٦٩، ٧٨٥٣).

حديث (٥٢/٥٤٨): تحفة (٣٩٩٧) خ (٤٠٨-٤١١، ٤١٤) ن (٧٢٥) ق (٧٦١) التحف (٣٧٢٠).

قوله ولكن يبرزق قال الفيومي
برزق يبرزق من باب قتل بزا فاقاً
بمعنى بصق وهو ابدال
منه اه والبصاق ما يعبر
عنه بالفارسية بخدو ويقال له
البصاق أيضاً قال المجد
البصاق كغراب والبصاق
والبزاق ماء الفم اذا خرج
منه وما دام فيه فبريق اه

قوله عن يساره أو تحت
قدمه اليسرى وهذا الحكم
مختص بغير المسجد لان
المصلي في المسجد لا يبرزق
الا في ثوبه لقوله عليه السلام
البزاق في المسجد خطيئة
فكفارتها دفنها اه مبارق

قوله رأى نخامة هي ما يخرج
من الصدر أو من الرأس اه
قسطاني

قوله (رأى بصاقاً) من
الغم (أو مخاطاً) من الانف
(أو نخامة) من الحلق أو
الحنشوم ويقال لها النخاعة
برزنتها كالجاء فعلة في حديث
ما بال أحدكم يقوم مستقبل
ربه فيتنخع الخ وتنخع بمعنى
تنخم كافي القاموس وغيره

قوله فليقل هكذا أي فليقل
واطلاق القول على الفعل
مرغوبة وهو مجاز مرسل
علاقته السببية فان القول
يصير سببا للفعل

قوله فنقل في ثوبه أي بصق
فيه كأي في الحديث النقل
في المسجد خطيئة وفي اللفظ
الآخر البزاق وبابه كما ذكر
في المصباح المنير ضرب و قتل

يَمِينِهِ أَوْ أَمَامَهُ وَلَكِنْ يَبْرُزُقُ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ
وَحَرَمَلَةُ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ ح قَالَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا
يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ
أَبَاهُ رِيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نُخَامَةً بِمِثْلِ
حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فَمَا قَرَأْتُ عَلَيْهِ عَنْ
هَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى بُصَاقًا فِي
جِدَارِ الْقِبْلَةِ أَوْ مُخَاطًا أَوْ نُخَامَةً فَخَجَّكَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي
رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ
فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ رَبِّهِ فَيَتَنَخَّعُ أَمَامَهُ أَيُّجِبُ أَحَدَكُمْ
أَنْ يُسْتَقْبَلَ فَيَتَنَخَّعَ فِي وَجْهِهِ فَإِذَا تَنَخَّعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَنَخَّعْ عَنْ يَسَارِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ
فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَقْلُ هَكَذَا وَوَصَفَ الْقَاسِمُ فَقَالَ فِي ثَوْبِهِ ثُمَّ مَسَحَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ
وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يُحْيَى أَخْبَرَنَا
هُشَيْمٌ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمْ عَنِ
الْقَاسِمِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ
حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَزَادَ فِي حَدِيثِ هُشَيْمٍ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرُدُّ ثَوْبَهُ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ
قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ
ابْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ
يُنَاجِي رَبَّهُ فَلَا يَبْرُزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلَكِنْ عَنْ شِمَالِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ وَحَدَّثَنَا
يُحْيَى بْنُ يُحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ يُحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ

(قتادة)

ولكن يبرزق في حرملة بن يحيى
وحديثي أبو الطاهر في مثل حديثي ابن عيينة في

(...)

(٥٤٩)

٥٣- (٥٥٠)

(...)

٥٤- (٥٥١)

٥٥- (٥٥٢)

في حرملة بن يحيى

حديث (٥٤٩): تحفة (١٧١٥٥) خ (٤٠٧) التحف (١٥٨٦١).

حديث (٥٣/٥٥٠): تحفة (١٤٦٦٩) ن (٣٠٩) ق (١٠٢٢) التحف (١٣٦١١).

حديث (٥٤/٥٥١): تحفة (١٢٦١، ١٢٦٢) خ (٤١٢، ٤١٣، ١٢١٤) التحف (١١٦٢، ١١٦٣).

حديث (٥٥/٥٥٢): تحفة (١٤٢٨) د (٤٧٥) ت (٥٧٢) ن (٧٢٣) التحف (١٣٢٢).

قوله البراق في المسجد خطية
أي القاء البراق في أرض
المسجد وجد رانه ثم احتاج
اليه أو لا بل يترك في ثوبه
اه مبارك

قوله وكفارتها دفنها يعنى
إذا ارتكب تلك الخطيئة
فكفارتها أن يدفنه في تراب
المسجد ان كان والا فيخرجها
وقيل المراد به اخراجها
مطلقا اه مبارك وفي الجامع
الصغير (البراق في المسجد)
ظرف الفعل لا للفاعل فيتناول
من كان خارجا وبصق فيه
في أي جزء منه (سيفة) أي
حرام لانه تقدير للمسجد
واستهانة به (ودفنه) في
أرضه ان كانت ترابية أو
رملية (حسنة) مكفرة
لتلك السيئة أما الملبط أو
المرخم فذلكها فيه ليس
دفنًا بل زيادة في التقدير
فتبعين ازالة عينه منه اه
بشرحه للمناوي موضعا

قوله (عرضت على أعمال
امتي حسنا) بالرفع بدل
من أعمال (وسبها فوجدت
في محاسن أعمالها الاذى)
أراد به ما يأتى الناس به
من حجر وغيره (يماط عن
الطريق) أي يبعد وهذه
الجملة صفة (ووجدت في
مساوى أعمالها النخاعة
تكون في المسجد لا تدفن)
هاتان الجملتان صفة النخاعة



باب
جواز الصلاة في
التعدين

باب
كراهة الصلاة
في ثوب له أعلام

قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبُرَاقُ فِي الْمَسْجِدِ
خَطِيئَةٌ وَكَفَارَتُهَا دَفْنُهَا **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَحْيَى
الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَأَلْتُ قَتَادَةَ عَنِ الثَّقَلِ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ
مَالِكٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الثَّقَلُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ
وَكَفَارَتُهَا دَفْنُهَا **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الضُّبَيْيُّ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ فَلَا أَحَدَنَا
مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا وَاصِلُ مَوْلَى أَبِي عِيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَمِيْلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ
عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّبَلِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ
أُمَّتِي حَسَنًا وَسَيِّئًا فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ وَوَجَدْتُ
فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النَّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ
الْعَبْرِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا كَهْمَسُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ
صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَأَيْتُهُ تَسْتَجَّعَ فَذَكَرَ لَهَا بَعْلُهُ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى
أَبْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنِ أَبِي الْعَلَاءِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الشَّخِيرِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَتَسَجَّعَ فَذَكَرَ لَهَا بَعْلُهُ
الْيُسْرِيُّ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ
قَالَ قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي الثَّغْلَيْنِ
قَالَ نَعَمْ **حَدَّثَنَا** أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَائِيُّ حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ
أَبُو مَسْلَمَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ الْقَادِرِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ
وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ
الرُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي خَمْصَةٍ لَهَا
أَعْلَامٌ وَقَالَ شَعْلَتْنِي أَعْلَامٌ هَذِهِ فَأَذْهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَأَتَوْنِي بِأَسْبَجَانِيَّةٍ **حَدَّثَنَا**
حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي

٥٦- (..)
٥٧- (٥٥٣)
٥٨- (٥٥٤)
٥٩- (..)
٦٠- (٥٥٥)
٦١- (٥٥٦)
٦٢- (..)

(١٤)
 (١٥)

حديث (٥٦/٥٥٢) : تحفة (١٢٥١) خ (٤١٥) د (٤٧٤) التحف (١١٥٢).
حديث (٥٧/٥٥٣) : تحفة (١١٩٣١) التحف (١١٠٨٤).
حديث (٥٩، ٥٨/٥٥٤) : تحفة (٥٣٤٨) د (٤٨٢، ٤٨٣) ن (٧٢٧) التحف (٤٩٨٢).
حديث (٦٠/٥٥٥) : تحفة (٨٦٦) خ (٣٨٦، ٥٨٥٠) ت (٤٠٠) ن (٧٧٥) التحف (٨٠٧).
حديث (٦١/٥٥٦) : تحفة (١٦٤٣٤) خ (٧٥٢) د (٩١٤، ٤٠٥٣) ن (٧٧١) (٥٥٣ الكبرى) التحف (١٥١٧٦).

قوله في خمسة الخ المذكور في الصباح والمساء ان الخمسة كسواء مع الطرفين والمفهوم من شرح النووي ان الكساء اذا كان له علم فهو خمسة واذا لم يكن له علم فهو ابيجانية وفي مادة ن ب ج من القاموس ومنبع مجلس موضوع وكساء منبجاني وانبجاني يفتح بالهمزة نسبة على غير قياس اه كما قال للحسن المتبريد المنظر عيبراني ومنظرائي وذكره

باب

(١٦)

كره الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد اكله في الحال وكره الصلاة مع مدافعة الاخبين

الابن في ضبطها أربعة فتح الهزرة وكسرها مع فتح الباء وكسرها أو يلفها الى الثمانية بضم تشديد الباء وتخفيفها في الاربعة المتقدمة قال والثمانية هوقها بناء التانيث في آخره مقطوع عن الاضافة اه وفيها عندنا من نسخ صحيح مسلم بانبجانية مشددا للباء المكسورة على الاضافة الى ضمير الابهج في موضعين وفي موضع بلا اضافة وقال ابن الاثير في حديث استوى بانبجانية الابهج المحفوظ بكسر الباء ويروى بفتحها يقال كساء انبجاني وهو كساء يتخذ من الصوف وله نخل ولا علم له وهي من أدون الثياب الفليضة وانما بعث الخمسة الى ابي جهم لانه كان أهدي للنبي صلى الله عليه وسلم خمسة ذات اعلام فلما شغلته في الصلاة قال ردوها عليه واتوا بانبجانية وما تطلبها منه لئلا يؤثر رد الهدية في قلبه انتهى كلامه بخذ بعضه وأبو جهم المذكور في هذا الحديث غير ابي جهم الذي سبق ذكره في حديث المرور بين يدي الصلي من هذا الجزء وفي باب التيمم من الجزء الاول

عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي خَمِيصَةٍ ذَاتِ أَعْلَامٍ فَظَنَرَ إِلَى عَمَلِهَا فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ أَذْهَبُوا بِهَذِهِ الْخَمِيصَةِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ ابْنِ حُدَيْفَةَ وَأَسْتَوْنِي بِأَنْبِجَانِيَةٍ فَإِنَّهَا الْهَيْبَةُ أَنْفَاءً فِي صَلَاتِي حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ لَهُ خَمِيصَةٌ لَهَا عَلَمٌ فَكَانَ يَتَشَاغَلُ بِهَا فِي الصَّلَاةِ فَأَعْطَاهَا أَبَا جَهْمٍ وَأَخَذَ كِسَاءً لَهُ أَنْبِجَانِيًّا * أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ فَالَوْ أَحَدَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ وَأَقِمْتَ الصَّلَاةَ فَأَبْدُوا بِالْعِشَاءِ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي شَيْهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قُرِبَ الْعِشَاءُ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَبْدُوا بِهِ قَبْلَ أَنْ تُصَلُّوا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ وَلَا تَتَجَلَّوْا عَنْ عِشَائِكُمْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ وَحَفْصُ بْنُ وَكَيْعٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَنَسِ حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ أَحَدَنَا عُيَيْنَةُ اللَّهُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وُضِعَ عِشَاءُ أَحَدِكُمْ وَأَقِمْتَ الصَّلَاةَ فَأَبْدُوا بِالْعِشَاءِ وَلَا يَعْجَلَنَّ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُوسَى عَنْ أَيُّوبَ كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِغَوْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَتَيْقٍ قَالَ تَحَدَّثْتُ أَنَا وَالْقَاسِمُ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدِيثًا

(وكان)

حديث (٦٣/٥٥٦): تحفة (١٧٢٧٥) التحف (١٥٩٧٤).

حديث (٦٤/٥٥٧): تحفة (١٤٨٦، ١٥١٧، ١٥٢٠) خ (٦٧٢) ت (٣٥٣) ن (٨٥٣) ق (٩٣٣) التحف (١٣٧٤).

حديث (٦٥/٥٥٨): تحفة (١٦٧٩٠، ١٧٠٠٦، ١٧٢٦٤) ق (٩٣٥) التحف (١٥٥٠٦، ١٥٧٢٤، ١٥٩٦٣).

حديث (٦٦/٥٥٩): تحفة (٧٥٢٤، ٧٧٨٣، ٧٨٢٥، ٧٩٧٨، ٨٤٦٨) خ (٦٧٣، ٦٧٤ تعليقاً، ٥٤٦٣، ٥٤٦٤) ق (٩٣٤)

التحف (٦٩٧٣، ٧٢٠٩، ٧٢٥٠، ٧٣٩٦، ٧٨٥٢).

حديث (٦٧/٥٦٠): تحفة (١٦٢٦٩) د (٨٩) التحف (١٥٠٢٢).

أذهبوا بها إلى أبي جهم

٦٣- (...)

٦٤- (٥٥٧)

(...)

٦٥- (٥٥٨)

٦٦- (٥٥٩)

(...)

٦٧- (٥٦٠)

٦٦- (٥٦٠)

قوله وكان القاسم رجلاً حلياً
هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه كان قصباً بالحجاز فاضلاً وهو أحد الفقهاء السبعة الذين اشترع عنهم العلم والفتيا وهم عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ولد ابن عبد الله ابن مسعود وعمرة بن الزبير بن العوام وهذا القاسم وسعيد بن المسيب وسليمان بن يسار مولى ميمونة ام المؤمنين وابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام المخزومي وخارجة ابن زيد بن ثابت الانصاري ذكر ابن ابي عتيق وهو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن ابن ابي بكر الصديق ان القاسم المذكور كان حلياً ومعناه كثير اللحن وهو الخطأ في العربية يقال لحن

قوله

(١٧)

باب
نهى من أكل يوماً
أوبصلاً أو كراناً
أو نحوها
٦ في كلامه من الباب الثالث اذا أخطأ الارباع وخالف وجه الصواب وذكر الشارح رواية لحنه بضم اللام واسكان الحاء وهو بمعنى لحنه

قوله لا يصلح خبر في معنى النهي وفي نسخة ولا يصلح الخبر في معنى النهي وفي نسخة

قوله ما لك لا تحدث أي لا تحدث ولا تتكلم مثل تكلم ابن ابي أرواد به ابن ابي عتيق ذكر الحديث فانه ولد ابن ابي السيدة عائشة لا يوجبها والقاسم ابن اخيها لا يوجبها فكانها أنكرت عليه كلامه لحنه قولها اني قد علمت من أين أتيت أي من أين ذهبت

قوله فغضب القاسم وأضب عليها قال الشارح أي حقد قولها اجلس غدر أي اجلس يا تارك الوفاء قالت له ذلك ناحية له ومؤدبة وكان حقه أن يحتملها ويحترم لها فضلاً عن أن يغضب عليها فانها عمته وام المؤمنين

قوله لا يؤذي الشارح على تشديد نونه وأشار إلى جواز تخفيفها على ارادتها لغيره

قوله ولا هو يدافع الاخبثان يعني لا صلاة كاملة حصلت للمصلي والحال أنه يدافع الاخبثان وهما البول والناظ عن الاداء ويدفعهما المصلي للاداء اه من المبارك

وَكَانَ الْقَاسِمُ رُجُلًا حَلِيًّا وَكَانَ لِأُمِّ وَلَدٍ فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ مَا لَكَ لَا تَحَدِّثُ كَمَا يَحَدِّثُ ابْنُ أَخِي هَذَا أَمَا إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ مِنْ أَيْنَ أَتَيْتَ هَذَا أَدَّبَتْهُ أُمُّهُ وَأَنْتَ أَدَّبْتَكِ أُمَّكَ قَالَ فَغَضِبَ الْقَاسِمُ وَأَضَبَ عَلَيْهَا فَلَمَّا رَأَى مَا بَدَأَ عَائِشَةُ قَدَّ إِنِّي بِهَا قَامَ قَالَتْ أَيْنَ قَالَ أَصَلِي قَالَتْ أَجْلِسُ قَالَ إِنِّي أَصَلِي قَالَتْ أَجْلِسْ غَدْرُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِأَصْلَاةٍ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ وَلَا هُوَ يُدَافِعُهُ الْإَخْبَثَانِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ أَبُو ابْنِ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي أَبُو حَزْرَةَ الْقَاسِمُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ قِصَّةَ الْقَاسِمِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي غُرُورَةٍ خَيْرٌ مِنْ أَكْلِ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ يَعْنِي الثُّومَ فَلَا يَأْتِيَنَّ الْمَسَاجِدَ قَالَ زُهَيْرُ بْنُ غُرُورٍ وَلَمْ يَذْكُرْ خَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا ابْنُ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ مِنَ هَذِهِ الْبَقْلَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسَاجِدَنَا حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهَا يَعْنِي الثُّومَ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ صَهَيْبٍ قَالَ سَأَلَ النَّسَّ عَنْ الثُّومِ فَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ وَلَا يَصَلِّيَ مَعَنَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسَاجِدَنَا وَلَا يُؤْذِنُنَا بِرِيحِ الثُّومِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ

رجلاً حلياً نحو
بحر
بحضرة طعام ولا هو يدافع نحو
أخبارنا نافع نحو
فلا يأتين المساجد نحو
مسجدنا نحو
فلا يقربنا ولا يصل معنا نحو
حدثي محمد نحو
ولا يؤذنا نحو

(...)

٦٨- (٥٦١)

٦٩- (...)

٧٠- (٥٦٢)

٧١- (٥٦٣)

٧٢- (٥٦٤)

حديث (٦٨/٥٦١): تحفة (٨١٤٣) خ (٨٥٣) د (٣٨٢٥) التحف (٧٥٤٨).
 حديث (٦٩/٥٦١): تحفة (٧٩٦٣) التحف (٧٣٨١).
 حديث (٧٠/٥٦٢): تحفة (١٠٠٦) التحف (٩٣٩).
 حديث (٧١/٥٦٣): تحفة (١٣٢٩٦) التحف (١٢٣٣٦).
 حديث (٧٢/٥٦٤): تحفة (٢٩٨١) التحف (٢٧٧١).

ضبط ابن الملك الرأفي قوله عليه الصلاة والسلام « من أكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن مسجدنا » بالضم وهو لغة قليلة ولا مانع من الفتح لا رواية ولا دراية فهو لغة القرآن والحديث مضبوط به في صحيح البخاري ثم ان البخاري قيد الظاهر من النوى في الحديث فان مداره على التأذي من تنه ولا يوجد ذلك في مطبوخه وكذلك أخواه البصل والكراث وانتهى الثوم قديما في يوم البصل الامامة بالطبخ على ما أتى ذكره في آخر الصفحة التي تلي هذه وفي بعض أحداث الباب اطلاق الشجرو في بعضها اطلاق البقل على الثوم والعاملة لا تعرف الشجر الا ما كان له الساق وما لاساق له فنجموه به فسروا النجم والشجر بسجدة فله مجاز وأما البقل فكل نبات اخضرت به الارض وفي الحديث نهي من أكل من تلك البقول يتأذى عن حضور جميع الناس من مجامع العبادات ومجامع العلم والذكر والولائم فان العلة مشتركة ومن قصر المنع على المسجد فقد بعد عن فهم المعنى كمن فهم من لفظ مسجدنا معنى اختصاص الحكم بمسجد نبينا عليه الصلاة والسلام وذكر النوى استدلال بعض العلماء بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم فان الملائكة تأذي الخ على منع أكل الثوم ونحوه من دخول المسجد وان كان خاليا من الانسان لانه محل الملائكة لكن المفهوم من ولا يؤذينا أن علة المنع هو تأذي نبي آدم قاله ابن الملك ثم قال ولا تشارك بين العلتين اذ يمكن أن يكون كل منهما علة مستقلة أو يقال تأذي الملائكة يكون بتأذي الناس منها وفي قوله مما يتأذى منه بنو آدم دون أن يقول منها مع كونه أخضر إشارة الى ان الحكم المتعلق بالنوى الموصوف يكون وصفه سببا له كاذا قيل صحبت الحكماء واجتنبت السفهاء فعمل هذا يجوز دخوله المسجد اذا كان خاليا لانقضاء تأذي الملائكة بانقضاء تأذي الناس اه وفي شرح النوى لا يلتحق بالمسجد ونحوها الاسواق ويلتحق بأكل الثوم من أكل فلا وكان يتجسأ اه

نَبِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ الْبَصَلِ وَالْكَرَاثِ فَغَلَبْنَا الْحَاجَةَ فَآكَلْنَا مِنْهَا فَقَالَ مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ أُنْتِنَتْ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَأْذِي بِمَا يَتَأَذَى مِنْهُ الْإِنْسُ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ فَلَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِبَاحٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ وَفِي رِوَايَةٍ حَرَمَلَةُ وَرَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَرِلْنَا أَوْ لْيَعْتَرِلْ مَسْجِدَنَا وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ وَإِنَّهُ أُنِّي يَقْدِرُ فِيهِ خَصِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا فَسَأَلَ فَأَخْبَرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ فَقَالَ قَرَّبُوهَا إِلَيَّ بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَلَمَّا رَأَاهُ كَرِهَهُ أَكْلِهَا قَالَ كُلُّ قَاتِي أَنَا حِي مِنْ لَأَسَاجِي وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَكَلَ مِنَ هَذِهِ الْبَقْلَةِ الثُّومِ وَقَالَ مَرَّةً مِنْ أَكْلِ الْبَصَلِ وَالثُّومِ وَالْكَرَاثِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى بِمَا يَتَأَذَى مِنْهُ بَنُو آدَمَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَجْمَعًا أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ يُرِيدُ الثُّومَ فَلَا يَعْشُنَا فِي مَسْجِدِنَا وَلَمْ يَذْكَرِ الْبَصَلَ وَالْكَرَاثِ وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ لَمْ نَعُدْ أَنْ فَتِحَتْ خَيْبَرَ فَوَقَعْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تِلْكَ الْبَقْلَةِ الثُّومِ وَالنَّاسُ جِياعٌ فَآكَلْنَا مِنْهَا أَكْلًا شَدِيدًا ثُمَّ رُحْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرِّيحَ فَقَالَ مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْحَبِيبَةِ شَيْئًا فَلَا يَقْرَبْنَا فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ النَّاسُ حُرِّمَتْ حُرِّمَتْ فَلَمَّ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَيْسَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لِي وَلَكِنَّهَا شَجَرَةٌ أَكْرَهُ رِيحَهَا حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى فَلَا حَدَّثَنَا ابْنُ

٧٣- (...)
٧٤- (...)
٧٥- (...)
٧٦- (٥٦٥)
٧٧- (٥٦٦)

بجرحه...
قوله أو ليقتل شك من الراوى حدثنا محمد بن...
قال من أكل نخ...
قوله ليس لي (كذا في نسخة)

قوله لم نعد أن فتحت خيبر أي لم نتجاوز فتحها حتى وقعنا وفي نسخة لم يمد للمعنى لم نتجاوز فتحها وقوعنا (وهب)

حديث (٧٣/٥٦٤) : تحفة (٢٤٨٥) خ (٨٥٥ ، ٥٤٥٢ ، ٧٣٥٩) د (٣٨٢٢) ن (٦٦٧٩ ، ٦٦٨٨ الكبرى) التحف (٢٣٠٣).
حديث (٧٥ ، ٧٤/٥٦٤) : تحفة (٢٤٤٧) خ (٨٥٤) ت (١٨٠٦) ن (٧٠٧) (٦٦٨٥ ، ٦٦٨٦ الكبرى) التحف (٢٢٦٨).
حديث (٧٦/٥٦٥) : تحفة (٤٣٣٣) التحف (٤٠٣٠).
حديث (٧٧/٥٦٦) : تحفة (٤٠٩٩) التحف (٣٨١٠).

قوله زراعة بصل هي بفتح الزاي وتشديد الزاء وهي الارض المزروعة اه نووي قوله اني رايت كان ديكا الخ هذه الرؤيا مذكورة في تفسير الاحلام لابن سيرين مع هذه الزيادة وقصصتها على أسباه بنت عيسى فقالت يقتلك رجل من المعجم المماليك اه واسباه بنت عيسى صحابية قديمة الاسلام ذات الهجرة اثنين اخت ميمونة بنت الحارث ام المؤمنين وزوجة ابى بكر الصديق بعد جعفر الطيار والدة محمد بن ابى بكر وهي التي غسلت الصديق في وفاته وكانت من الاخوات المؤمنات كما ورد في حديث

قوله وان اقواما الخ معناه ان استخلف فحسن لانه استخلف من هو خير مني يعني ابا بكر وان تركت الاختلاف فحسن فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يستخلف كذا روى عنه رضي الله تعالى عنه وقوله وان الله لم يكن ليضيع دينه اى بل يقيم له من يقوم به

قوله بين هؤلاء الستة يعنى عثمان وعلياً وطلحة والزبير وسعد بن ابى وقاص وعبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنهم

قوله وان اقواماً يطعنون في هذا الامر سكت النووي هنا لم يذكر سوى تأويل صفة الكفر بالاستحلال شيئاً وقال الشارح الابى الله

أعلم من عمر هؤلاء القوم الطاعنين الابن من الخلافة نعم كان قوم يابون ان تكون في أهل البيت ثم أطال الكلام بحيث لا يسمع المقام وذكر في شأنه قول سيدنا عمر والله لا جعلت فيها أحداً حمل السلاح على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وان هذا الامر لا يصلح للطلاق ولا لانهاء الطلقاء

قال فيحتمل أن يكون عمر رضي الله عنه راداً للطاعنين هؤلاء الابن كونها في أهل البيت وقد يشهد لذلك قوله أناضرتهم بيدي هذه على الاسلام اه

قوله ألا تكفيك آية الصيف معناه الآية التي نزلت في الصيف وهي قول الله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة الخ نووي

وَهَبَ أَخْبَرَنِي عُمَرُ وَعَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ ابْنِ خُبَابٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى زُرَاعَةٍ بِصَلِّ هُوَ وَأَصْحَابُهُ فَنَزَلَ نَاسٌ مِنْهُمْ فَأَكَلُوا مِنْهُ وَلَمْ يَأْكُلْ آخَرُونَ فَرَحْنَا إِلَيْهِ فَدَعَا الَّذِينَ لَمْ يَأْكُلُوا الْبَصَلَ وَأَخْرَأَ الْآخَرِينَ حَتَّى ذَهَبَ رِجْحُهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَذَكَرَ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ قَالَ إِنِّي رَأَيْتُ كَأَنَّ دَيْكًا تَقَرَّرَنِي ثَلَاثَ تَقَرَّرَاتٍ وَإِنِّي لَا أَرَاهُ إِلَّا حُضُورَ أَحِبِّي وَإِنَّ أَقْوَامًا يَأْمُرُونَنِي أَنْ أَسْتَخِيفَ وَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ لِيُضَيِّعَ دِينَهُ وَلَا خِلَافَتَهُ وَلَا الَّذِي بَعَثَ بِهِ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنْ عَجَلَنِي فِي أَمْرٍ فَاخْلَافَةٌ شُورَى بَيْنَ هَؤُلَاءِ السَّيِّئَةِ الَّذِينَ تُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ وَإِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَقْوَامًا يَطْعُمُونَ فِي هَذَا الْأَمْرِ أَنَا ضَرَّ بَتُّهُمْ بِيَدِي هَذِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ فَإِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَأَوْلِيكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ الْكُفَرَةَ الضُّلَّالُ ثُمَّ إِنِّي لَا أَدْعُ بِيَدِي شَيْئاً أَهَمَّ عِنْدِي مِنَ الْكِلَالَةِ مَا رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكِلَالَةِ وَمَا أَعْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ مَا أَعْلَظَ لِي فِيهِ حَتَّى طَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي صَدْرِي فَقَالَ يَا عُمَرُ أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ وَإِنِّي إِنْ أَعَشَ أَقْضِ فِيهَا بِقَضِيَّةٍ يَقْضِي بِهَا مَنْ يَفْرَأُ الْقُرْآنَ وَمَنْ لَا يَفْرَأُ الْقُرْآنَ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ عَلَى أَمْرَاءِ الْأَمْصَارِ وَإِنِّي إِنَّمَا بَعَثْتُهُمْ عَلَيْهِمْ لِيَعْبُدُوا عَلَيْهِمْ وَلِيُعَلِّمُوا النَّاسَ دِينَهُمْ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَقْسِمُوا فِيهِمْ فِيهِمْ وَيَزْفَعُوا إِلَيَّ مَا اشْكَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَمْرِهِمْ ثُمَّ أَنْتُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ شَجَرَيْنِ لَا أَرَاهُمَا الْآخِيبَتَيْنِ هَذَا الْبَصَلُ وَالثُّومُ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَجَدَ رِجْحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ أَمْرَهُ بِهِ فَأَخْرَجَ إِلَى الْبَقِيعِ فَمَنْ أَكَلَهُمَا

عن ابن خباب وهو عبد الله بن خباب قال وحدثنا هشام بن يحيى وقال اني بنو يامروني بنو

سكون ال اواء سكوني سكونا

قالوا انا بنو بنو البصل وهذا هو النبيل

قوله فليمتهم بطبخاً معناه من أراد أكلهما فليمت راحتهما بالطبخ وأمانة كلشي كسر قوله وحديثه (نوى)

قوله ينشد ضالة في المسجد أي يطلب ضالعه فينشد

باب

النهي عن نشد الضالة في المسجد وما يقوله من سمع الناشد

يطلب وزناً ومعنى والضالة هي الضالة من كل ما يقتضى من الحيوان وغيره يقال ضل الشيء إذا ضاع قال ابن الأثير الضالة فاعلة صارت من الصفات الغالبة تقع على الذكر والأنثى والأشياء والجمع وتجمع على ضوال وقد تطلق الضالة على المعاني ومنه الحديث الكلمة الحكمة ضالة المؤمن وفي رواية ضالة كل حكيم أي لا يزال يطلبها كما يطلب الرجل ضالته اه والمنوع في الحديث نشدها برفع الصوت في المسجد قوله لاردها الله عليك دعاء على الناشد بعدم وجدان ضالته كما ورد في الحديث الآخر لا وجدته وفي حديث آخر « أيها الناشد غيرك الواجده زجره له عن ترك تعظيم المسجد قوله فان المساجد لم ين لهذا قال ابن الملك يجوز أن يكون هذا القول تعليلاً للدعاء عليه ويكون المجموع مقولاً لقوله فليقل وأن يكون تعليلاً لقوله فليقل ثم قال يعرف منه كراهية كل أمر لم ين المسجد لاجله حتى كره مالك البحث العلمي فيه وجوز ما يوحىة وغيره مما يحتاج اليه الناس لان المسجد جمعهم واستحسن المتأخرون جلوس القاضي في الجامع لان القضاء بحق من أشرف العبادات اه

باب

السهو في الصلاة والسجود له

فَلْيَمْتَهُمَا طَبْخًا **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عُرْوَةَ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ شِبَابَةَ بْنِ سَوَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ * **حَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو وَحَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيَّوَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ لَارِدَهَا اللَّهُ عَلَيْكَ فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ يُبْنَ لِهَذَا * وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْمُقْرِيُّ حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْأَسْوَدِ يَقُولُ حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى شَدَّادِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ **مِثْلِهِ وَحَدَّثَنِي** حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا وَجَدْتِ إِنَّمَا بُنِيَتْ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ أَبِي سِنَانٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا صَلَّى قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا وَجَدْتِ إِنَّمَا بُنِيَتْ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ بَعْدَمَا صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْفَجْرِ فَادْخَلَ رَأْسَهُ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا * قَالَ مُسْلِمٌ هُوَ شَيْبَةُ بْنُ نَعْمَةَ أَبُو نَعْمَةَ رَوَى عَنْهُ مِسْعَرٌ وَهَشِيمٌ وَجَرِيرٌ وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْكُوفِيِّينَ * **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَلَبَسَ عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى فَإِذَا

(وجد)

(...) وحديثنا أبو بكر نخ
بج ٥٦٧-٥٦٩
ابن الهادي نخ
أخبارنا حيوة نخ
بج ٥٦٩-٨٠
عنه ابنه عن النبي نخ
وحدثنا قتيبة نخ
بج ٥٦٧-٥٦٩
وحدثنا يحيى بن يحيى نخ
بج ٣٨٩-٨٢

(١٨)

(١٩)

قوله من صاعا الى الجبل الاخر أي من صاعا الى الجبل الاخر أي من صاعا الى الجبل الاخر

حديث (٧٩/٥٦٨): تحفة (١٥٤٤٦) د (٤٧٣) ق (٧٦٧) التحف (١٤٢٤٠).
 حديث (٨٠/٥٦٩): تحفة (١٩٣٦) ن (١٧٤، ١٧٥) اليوم والليلة) ق (٧٦٥) التحف (١٧٩٢).
 حديث (٨٢/٣٨٩): تحفة (١٥١٥١، ١٥٢٠٦، ١٥٢٣٩، ١٥٢٤٤، ١٥٢٥٦) خ (١٢٣٢) د (١٠٣٠، ١٠٣١) ت (٣٩٧) ن (٥٩١ الكبرى) (١٢٥٢).
 التحف (١٤٠٥١، ١٤١٠١).

قوله اذا نودي بالاذان ادير الشيطان مر ما معناه في باب فضل الاذان وهرب الشيطان عند ساعه راجع ص ٦٦

قوله فاذا توب بها اي بالصلاة كما في اللفظ الاخر

قوله اذكر كذا اذكر كذا كناية عن اشياء غير متعلقة بالصلاة

قوله لما لم يكن يذكر اي لشيء لم يكن المصلي يذكره قبل شروعه في الصلاة

قوله حتى يظن الرجل اي كي يصير بحيث لا يدري كم صلى فان في قوله ان يدري نافية وحتى في الحديث مران الا في نسخة ففيها ثلاث مران كما رأينا بالهامش وفي لفظ المشكاة خمس مران، نظر المرقاة

قوله فهناه ومنه الاول من التهنئة خفف لاجل قربته وهو من التمنية اي فذكره المهاني والاماني قال ابن الاثير والمراد به ما يعرض للانسان في صلواته من احاديث النفس وتوسيل الشيطان اه

قوله قبل التسليم كما قدمح ذلك صح ايضا انه عليه السلام سجد بعد التسليم فحمل احد الفعلين عندنا على بيان الجواز ثم رجح أحدهما بالرواية القولية وهي ما في سنن ابى داود انه عليه السلام قال لكل

سجدتان بعد السلام وفي صحيح البخارى في باب التوجه نحو القبلة حيث كان اذا شك احدكم في صلواته فليتجر الصواب فليتم عليه ثم ليسجد سجدةين فقلنا ان محله السنون ما بعد التسليم فان القول فوق الفعل ولو سجد قبله لا يعيده هذا ما عليه اهل مذهبننا على ما ذكر في البحر الرائق مع منحة الخالق فلا حاجة الى ما في شرح النووي

قوله الاسدى باسكان السين ويقال له الازدى بالزاي بدل السين كما في الرواية التي بعد هذه

قوله بنى عبد المطلب قالوا الصواب اسقاط لفظه عبد انظر الشارح

قوله وعليه جلوس اي قام الى الثالثة والحال ان عليه قعدة سهاعنا

قوله مالك ابن بجنة تقدم الكلام على رسم خطه في ص ٥٣

وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدَكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَهُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُحَيْمٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يُحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَاهُ رِيْرَةَ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا نُودِيَ بِالْأَذَانِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ لَهُ ضُرَاطَ حَتَّى لَا يَسْمَعَ الْأَذَانَ فَإِذَا قُضِيَ الْأَذَانُ أَقْبَلَ فَإِذَا تُوِبَ بِهَا أَذْبَرَ فَإِذَا قُضِيَ التَّوْبُ أَقْبَلَ يَحْطِرُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ يَقُولُ أَذْكَرُ كَذَا أَذْكَرُ كَذَا لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ إِنْ يَدْرِي كَمْ صَلَّى فَإِذَا لَمْ يَدْرِ أَحَدَكُمْ كَمْ صَلَّى فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا تُوِبَ بِالصَّلَاةِ وَتَى وَلَهُ ضُرَاطُ فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَزَادَ فَهَنَاءَهُ وَمَنَاءَهُ وَذَكَرَهُ مِنْ حَاجَاتِهِ مَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يُحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ مِنْ بَعْضِ الصَّلَوَاتِ ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ وَنَظَرْنَا تَسْلِيمَهُ كَبَّرَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ ثُمَّ سَلَّمَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُحَيْمٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ الْأَسَدِيِّ حَلِيفِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ فَلَمَّا أَتَمَّ صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ يَكْبُرُ فِي كُلِّ سَجْدَةٍ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ وَسَجَدَ هُمَا النَّاسُ مَعَهُ مَكَانَ مَا نَسَى مِنَ الْجُلُوسِ وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ الْأَزْدِيِّ

محمد بن يحيى بن يحيى
وحدثنا محمد بن
يحيى بن يحيى

أقبل حتى يحطّر
نحوه حتى حرمله نحو

وحدثنا يحيى بن يحيى
نحو

محمد بن يحيى بن يحيى

(..)

٨٣- (..)

٨٤- (..)

٨٥- (٥٧٠)

٨٦- (..)

٨٧- (..)

حديث (٨٣/٣٨٩): تحفة (١٥٣٩٣، ١٥٤٢٣) خ (١٢٣١، ٣٢٨٥) ن (١٢٥٣) التحف (١٤١٩٧).

حديث (٨٤/٣٨٩): تحفة (١٣٩٤٣) التحف (١٢٩٥٥).

حديث (٨٧، ٨٦، ٨٥/٥٧٠): تحفة (٩١٥٤) خ (٨٢٩، ٨٣٠، ١٢٢٤، ١٢٢٥، ١٢٣٠، ٦٦٧٠) د (١٠٣٤، ١٠٣٥) ت (٣٩١) ن (١٢٢٢، ١٢٢٣، ١٢٦١، ١١٧٧، ١١٧٨) (٥٩٦، ٥٩٩، ٦٠١ الكبرى) ق (١٢٠٦، ١٢٠٧) التحف (٨٥٠١).

(٥٧١) - ٨٨

(..)

(٥٧٢) - ٨٩

(..)-٩٠

(..)

(..)

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِي الشَّعْفِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَجْلِسَ فِي صَلَاتِهِ
 فَضَى فِي صَلَاتِهِ فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ الصَّلَاةِ سَجَدَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ ثُمَّ سَلَّمَ وَحَدَّثَنِي
 مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسَلَمَ
 عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا
 شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِكْ صَلَّى ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ وَلْيَبْتَغِ عَلَى
 مَا أَسْتَيْقِنُ ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا شَفَعَنَ لَهُ صَلَاتُهُ
 وَإِنْ كَانَ صَلَّى إِتْمَامًا لِأَرْبَعٍ كَانَتْ أَرْبَعًا لِلشَّيْطَانِ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
 وَهَبٍ حَدَّثَنِي عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسَلَمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي
 مَعْنَاهُ قَالَ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ السَّلَامِ كَمَا قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ وَحَدَّثَنَا عُمَانُ
 وَأَبُو بَكْرِ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ عُمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ
 عَنْ مَنصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُلُقَمَةَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَأَى أَوْ تَقَصَّ فَلَمَّا سَلَّمَ قَبْلَ لَهُ يَارَسُولَ اللَّهِ أَخَذْتَ فِي الصَّلَاةِ
 شَيْءٌ قَالَ وَمَا ذَلِكَ فَالْوَأَصَلَيْتْ كَذَا وَكَذَا قَالَ فَفَتَى رَجُلِيهِ وَأَسْتَقْبَلُ الْقِبْلَةَ فَسَجَدَ
 سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ إِنَّهُ لَوَحَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ أَنْبَأْتِكُمْ
 بِهِ وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أُنْسِي كَمَا تَنْسُونَ فَإِذَا نَسَيْتُ فَرُوْنِي وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ
 فِي صَلَاتِهِ فَلْيَسْحَرِ الصَّوَابَ فَلْيَتَمَّ عَلَيْهِ ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ
 حَدَّثَنَا ابْنُ بُشَيْرٍ قَالَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ كَلَاهُمَا عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ
 مَنصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ بُشَيْرٍ فَلْيَسْطِرْ آخِرَى ذَلِكَ لِلصَّوَابِ وَفِي رِوَايَةِ
 وَكَيْعٍ فَلْيَسْحَرِ الصَّوَابَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ
 حَسَّانَ حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مَنصُورٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ مَنصُورٌ فَلْيَسْطِرْ آخِرَى
 ذَلِكَ لِلصَّوَابِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَمُوِيُّ حَدَّثَنَا

بِرِسْمَةِ ابْنِ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسَلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِكْ صَلَّى ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ وَلْيَبْتَغِ عَلَى مَا أَسْتَيْقِنُ ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا شَفَعَنَ لَهُ صَلَاتُهُ وَإِنْ كَانَ صَلَّى إِتْمَامًا لِأَرْبَعٍ كَانَتْ أَرْبَعًا لِلشَّيْطَانِ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبٍ حَدَّثَنِي عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسَلَمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي مَعْنَاهُ قَالَ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ السَّلَامِ كَمَا قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ وَحَدَّثَنَا عُمَانُ وَأَبُو بَكْرِ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ عُمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُلُقَمَةَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَأَى أَوْ تَقَصَّ فَلَمَّا سَلَّمَ قَبْلَ لَهُ يَارَسُولَ اللَّهِ أَخَذْتَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ قَالَ وَمَا ذَلِكَ فَالْوَأَصَلَيْتْ كَذَا وَكَذَا قَالَ فَفَتَى رَجُلِيهِ وَأَسْتَقْبَلُ الْقِبْلَةَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ إِنَّهُ لَوَحَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ أَنْبَأْتِكُمْ بِهِ وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أُنْسِي كَمَا تَنْسُونَ فَإِذَا نَسَيْتُ فَرُوْنِي وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَسْحَرِ الصَّوَابَ فَلْيَتَمَّ عَلَيْهِ ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ بُشَيْرٍ قَالَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ كَلَاهُمَا عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ مَنصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ بُشَيْرٍ فَلْيَسْطِرْ آخِرَى ذَلِكَ لِلصَّوَابِ وَفِي رِوَايَةِ وَكَيْعٍ فَلْيَسْحَرِ الصَّوَابَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مَنصُورٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ مَنصُورٌ فَلْيَسْطِرْ آخِرَى ذَلِكَ لِلصَّوَابِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَمُوِيُّ حَدَّثَنَا

(اذا شك أحدكم في صلاته
 فلم يدر كم صلى ثلاثاً)
 رافع لأيهام العدد في كم
 (أم أربعاً) أى مثلاً
 (فليطرح الشك) أى ما
 شك فيه وهو الركعة الرابعة
 (وليبتغ على ما استيقن)
 وهو ثلاث ركعات (ثم)
 يسجد سجدتين قبل أن
 يسلم (قد تقدم ما يتعلق
 بهذا) فان كان صلى خمساً
 أى فان كان ماصلاً في الواقع
 أربعاً فصار خمساً باضافته
 اليه ركعة اخرى بناءً على
 أن الثلاث هو الاقل المتيقن
 (شفعن له صلاته) ضمير
 جمع المؤنث راجع الى سجدتين
 لأن التي جمع عند بعض
 يعنى تصير تلك الصلاة
 شعفاً بسجدي السهو لانها
 تصير ستاً بجما لانه أتى
 بعظم أركان الركعة وهو
 السجود (وان كان صلى
 إتماماً لأربع) مفعول له
 أوحال يعنى ان كان ماصلاً
 في الواقع ثلاثاً وصلى ما شك
 فيه لإتمام أربع أو حال
 كونه متمماً له (كانتا) أى
 السجودتان (ترغيباً
 للشيطان) أى إذلالاً له
 حيث فعل ما أتى عنه العين
 اهـ من المبارك بنقص وزيادة

قوله ثم يسجد اقتصر ابن
 الملك في اعرابه على الرفع
 وأجاز ملاحى فيه الجزم
 أيضاً فجمعناها في الشكل
 قوله شفعن قال ابن الملك
 بتشديد الفاء وقال ملاحى
 بتخفيف الفاء وتشديدها
 ولاجل عدم امكان الجمع
 بينهما في الشكل اقتصرنا
 على التخفيف وهو أوفق
 قوله عن ابراهيم عن علقة
 قال قال عبد الله انظر نجاه
 هذه الصفحة
 قوله فتى رجليه أى عطفها
 لاجل السجود قبل أن
 ينهض
 قوله حسان راجع ما تقدم
 جهام ص ٤٨

(سفیان)

حديث (٥٧١/٨٨) : تحفة (٤١٦٣) د (١٠٢٦، ١٠٢٧) ن (١٢٣٨، ١٢٣٩) د (٥٨٥ الكبرى) ق (١٢١٠) التحف (٣٨٧١).
 حديث (٥٧٢/٨٩، ٩٠) : تحفة (٩٤٥١) خ (٤٠١، ٦٦٧) د (١٠٢٠) ن (١٢٤٠-١٢٤٤) ق (١٢١١، ١٢١٢) التحف (٨٧٦٩).

سُفْيَانُ عَنْ مَنُصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنُصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فَلْيَتَحَرَّ أَقْرَبَ ذَلِكَ إِلَى الصَّوَابِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ مَنُصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فَلْيَتَحَرَّ الَّذِي يُرَى أَنَّهُ الصَّوَابُ وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْعِزِّ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ مَنُصُورٍ بِإِسْنَادِهِ هُوَ لَمْ يَذْكُرْ وَقَالَ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الظُّهْرَ حَمْسًا فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ قَالَ وَمَا ذَاكَ قَالُوا صَلَّيْتَ حَمْسًا فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ أَنَّهُ صَلَّى بِهِمْ حَمْسًا حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ صَلَّى بِنَا عَلْقَمَةَ الظُّهْرَ حَمْسًا فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ الْقَوْمُ يَا أَبَا شَيْبَةَ قَدْ صَلَّيْتَ حَمْسًا قَالَ كَلَّا مَا فَعَلْتُ قَالُوا بَلَى قَالَ وَكُنْتُ فِي نَاحِيَةِ الْقَوْمِ وَأَنَا غَلَامٌ فَقَدْتُ بَلَى قَدْ صَلَّيْتَ حَمْسًا قَالَ لِي وَأَنْتَ أَيْضًا يَا أَعُوذُ فَقَوْلُ ذَلِكَ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَانْقَلَبَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمْسًا فَلَمَّا أَنْفَقْتُ تَوَشُّوشَ الْقَوْمِ بَيْنَهُمْ فَقَالَ مَا شَأْنُكُمْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ زِيدُ فِي الصَّلَاةِ قَالَ لَا قَالُوا فَإِنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ حَمْسًا فَانْقَلَبَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلَكُمْ أَسَى كَمَا تَسْتَوُونَ وَزَادَ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِي حَدِيثِهِ فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْكُوفِيِّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْهَشَلِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمْسًا فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ قَالَ وَمَا ذَاكَ قَالُوا صَلَّيْتَ حَمْسًا قَالَ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلَكُمْ أَذْكَرُكُمْ كَمَا تَذْكَرُونَ وَأَسَى كَمَا تَسْتَوُونَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ السَّهْوِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ

وحدثنا محمد بن يحيى

وحدثنا محمد بن يحيى

وحدثنا محمد بن يحيى

وحدثنا محمد بن يحيى

وحدثنا محمد بن يحيى

وحدثنا محمد بن يحيى

قوله ذلك

قوله ذلك

قوله ذلك

وحدثنا محمد بن يحيى

وحدثنا محمد بن يحيى

قوله يرى وجد في الأصل الذي باليدى صفة الحروف مضبوطة بالبناء للمفعول فزادنا شكلاً على شكل حتى يقرأ بوجهين

قوله عن إبراهيم المراد إبراهيم ابن سويد كما يأتي التصريح به بعد ثلاثة أسطر وكان تحمياً مثل علقمة وكان أعور ولهذا خاطبه علقمة بيا أعور كما ستقرأه والمراد بعلقمة علقمة بن قيس النخعي أبو شبل الكوفي أحد أعلام التابعين والمراد بعبد الله هو ابن مسعود الصحابي رضي الله تعالى عنه

قوله قال وكنت الخ القائل هو إبراهيم بن سويد النخعي

قوله فانقلب قال في الصحاح قلبه عن وجهه فانقلب أي صرفه فالصرف وهو قلب لفت اه ولعل المراد هنا الانقلاب نحو القبله كما بني عنه لفظ التحول في الرواية الآتية وأما قوله فلما انقلب فغناه انصرف عن الصلاة

قوله توشوش القوم قال ابن الأثير التوشوش كلام مختلط حتى لا يكاد يفهم ورواه بعضهم بالسين المهملة ويريد به الكلام الخفي اه

حديث (٥٧٢/٩١): تحفة (٩٤١١) خ (٤٠٤، ١٢٢٦، ٧٢٤٩) د (١٠١٩) ت (٣٩٢) ن (١٢٥٤، ١٢٥٥) ق (١٢٠٥) التحف (٨٧٣٢).

حديث (٥٧٢/٩٢): تحفة (٩٤٠٩) د (١٠٢٢) ن (١٢٥٦، ١٢٥٨) التحف (٨٧٣٠).

حديث (٥٧٢/٩٣): تحفة (٩١٧١) ن (١٢٥٩) التحف (٨٥١٦).

حديث (٥٧٢/٩٤): تحفة (٩٤٢٤) د (١٠٢١) ق (١٢٠٣) التحف (٨٧٤٥).

التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَزَادَ أَوْ نَقَصَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ وَالْوَهْمُ مَبِيٌّ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ فَقَالَ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلَكُمْ أَنَسَى كَمَا تَنْسَوْنَ فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ثُمَّ تَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غَسَّانٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَجَدَ سَجْدَتَيْ السَّهْوِ بَعْدَ السَّلَامِ وَالسَّلَامُ وَحَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَّا زَادَ أَوْ نَقَصَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ وَأَيُّمَ اللَّهِ مَا جَاءَ ذَلِكَ إِلَّا مِنْ قِبَلِي قَالَ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ فَقَالَ لَا قَالَ فَقُلْنَا لَهُ الَّذِي صَنَعَ فَقَالَ إِذَا زَادَ الرَّجُلُ أَوْ نَقَصَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَالَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَحَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ زُهَيْرٍ عَنْ حَرْبِ بْنِ جَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عُمَيْرَةَ قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِحْدَى صَلَاتِي الْعَشِيِّ إِمَّا الظُّهْرُ وَإِمَّا العَصْرَ فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ أَتَى جِدْعًا فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَاسْتَدَّ إِلَيْهَا مُعْضَبًا وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَهَابَا أَنْ يَتَكَلَّمَا وَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ فَصَرَبَتِ الصَّلَاةُ فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ فَنَطَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينًا وَشِمَالًا فَقَالَ مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ قَالُوا صَدَقَ لَمْ تُصَلِّ إِلَّا رَكْعَتَيْنِ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَسَلَّمَ ثُمَّ كَبَّرْ ثُمَّ سَجَدْ ثُمَّ كَبَّرْ فَرَفَعَ ثُمَّ كَبَّرْ وَرَفَعَ ثُمَّ كَبَّرْ وَرَفَعَ قَالَ وَأَخْبَرْتُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّهُ قَالَ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَائِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ

قوله فزاد أو نقص شكه إبراهيم هنا وفيما سبق في ص ٨٤ وزاد في هذه الرواية اعترافه بالوهم وكذلك فيما بعد هذا وفيه زيادة القسم وأما فيما قبل هذا فجزم بأن الذي صلى مكان خنساء

قوله بعد السلام والكلام وكان الكلام في أثناء الصلاة جائزاً في صدر الإسلام كما مر فكان بعد السلام غير مانع للبناء وقتئذ

قوله فقلنا له الذي صنع أي فذكرنا له ذلك

قوله العشي هو عند العرب ما بين زوال الشمس وغروبها كما في النووي عن الأزهرى

قوله ثم أتى جدعاً في قبلة المسجد فاستد إليها هكذا في كل المتون والجدع مذكر ولكنه أنه على إرادة الحنسية كما جاء في رواية البخارى أفاده النووي

قوله فهابا أن يتكلما وفي نسخة فهاباه بزيادة الضمير لفظ البخارى فهابا أن يتكلماه وهو أوضح والمعنى أنهما غلب عليهما احترام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وتعظيمه فلم يتكلماه في ذلك

قوله وخرج سرعان الناس بالمهمات المفتوحة وجوز سكون الراء أى المسرعون الخارجون والاولائل المستجلون وليس هو جمع سريع فإنه يكون على زنة صبيان وكثبان

قوله قصرت الصلاة أي خرجوا قائلين ذلك ذكر النووي بعد ضبطه هذه الكلمة بالضبط الذي تراه ضبطها بفتح القاف وضم الصاد قال وكلامها صحيح ولكن الاول أشهر وأصح اه ووقع في نسخة قصرت قصرت مرتين بدون ذكر الصلاة

٩٥- (..)

حدثنا أبو بكر

٩٦- (..)

حدثنا أبو بكر
وحدثني عمرو بن

٩٧- (٥٧٣)

حدثنا أبو بكر

حدثنا أبو الربيع
وحدثنا حماد بن زيد

٩٨- (..)

(حدثنا)

حديث (٩٥/٥٧٢): تحفة (٩٤٢٦) ت (٣٩٣) ن (١٣٢٩) التحف (٨٧٤٧).

حديث (٩٦/٥٧٢): تحفة (٩٤٢٤) د (١٠٢١) ق (١٢٠٣) التحف (٨٧٤٥).

حديث (٩٧/٥٧٣): تحفة (١٤٤٣٩) التحف (١٣٤١٢).

حديث (٩٨/٥٧٣): تحفة (١٤٤١٥) د (١٠٠٨، ١٠١١) التحف (١٣٣٨٩).

حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِحْدَى صَلَاتِي الْعَشِيِّ بِمَعْنَى حَدِيثِ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ نَسِيتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ فَقَالَ قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالُوا نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ التَّسْلِيمِ وَحَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ شَائِمٍ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْخَزَّازُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ وَهَّابٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ مِنَ صَلَاةِ الظُّهْرِ ثُمَّ سَلَّمَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ وَسَأَقُ الْحَدِيثَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ بَيْنَا أَنَا وَأَصْلِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الظُّهْرِ سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الرُّكْعَتَيْنِ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ وَأَقْصَصَ الْحَدِيثَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حَالِدِ بْنِ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الْعَصْرَ فَسَلَّمَ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ ثُمَّ دَخَلَ مَنزِلَهُ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْحَرْبِيُّ وَكَانَ فِي يَدَيْهِ طَوْلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَذَكَرَ لَهُ صَنِيعَهُ وَخَرَجَ غَضْبَانَ يَجْرُ رِدَاءَهُ حَتَّى أَتَى إِلَى النَّاسِ فَقَالَ أَصَدَقَ هَذَا قَالُوا نَعَمْ فَصَلَّى رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا

قوله كل ذلك لم يكن أي لم تقصر ولم أنس كما جاء في روايات البخاري

قوله فاتاه رجل من بني سليم هو ذاك الرجل الذي كان يسمى ذا اليدين لطول في يديه ويقال له الحرباق كما هو آت قريباً

فسلم رسول الله

قوله واقتص الحديث أي رواه على وجهه

وحدثنا قتيبة بن

علي بن المبارك بن

مع رسول الله بن

صل الظهر بن

في يديه طول بن

٩٩- (..)

(..)

١٠٠- (..)

١٠١- (٥٧٤)

١٠٢- (..)

قوله بسبط اليدين أي
طويلهما كاهو المفهوم من
الرواية السابقة والبسطة
في الجسم فسرت بالطول
في قصة طالوت فلا يترك
ظاهر ما تراه في القاموس

باب
سجود التلاوة

(٢٠)

قوله حتى ما يجرد بعضها
موضعا لمكان جبهته حتى
يسجد معه فيؤخر السجدة
قال ابن الملك وهذا يدل على
تأكيد سجود التلاوة

قوله فيسجد بنا معناه
يسجد ويسجد معه كما
في الرواية الاولى قاله النووي

قوله وسجد من كان معه
معناه من كان حاضرا قراءته
من المسلمين والمشركون حتى
شاع أن أهل مكة أسلموا
وهي أول سجدة نزلت
كما في النووي ولعل سجود
المشركون كان لا تساعدهم
أسماء آلهتهم من اللات والعزى
ومناة أو لما ظهر لهم من
سطوع أنوار القرآن بحيث
لم يبق لهم اختيار فوالقوا
المسلمين إلا من كان أشقى
وهو الذي استكنى بأخذ
كف من الحصى

قوله ان شيخا يعنى كبير
السن وفي رواية البخاري
وهو امية بن خلف اه
قال النووي ولم يكن أسلم

قوله قال عبدالله يعنى ابن
مسعود فللقدرية بعنده
القضية قتل يوم بدر كالأمر
أفاده النووي

قوله لا قراءة مع الامام في
شيء صريح في عدم القراءة
على المأموم في الصلاة وهو
مذهبنا

عَبْدُ الْوَهَّابِ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا حَالِدٌ وَهُوَ الْخَدَاءُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ عَنْ عُمَرَ بْنِ
أَبْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ مِنَ الْعَصْرِ ثُمَّ قَامَ
فَدَخَلَ الْحِجْرَةَ فَقَامَ رَجُلٌ بِسِطِّ الْيَدَيْنِ فَقَالَ أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَخَرَجَ
مُعْضَبًا فَصَلَّى الرَّكَعَةَ الَّتِي كَانَتْ تَرَكْتُ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ ثُمَّ سَلَّمَ * حَدَّثَنِي
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ
قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَيَقْرَأُ سُورَةَ فِيهَا سَجْدَةٌ فَيَسْجُدُ وَيَسْجُدُ
مَعَهُ حَتَّى مَا يَجِدُ بَعْضُنَا مَوْضِعًا لِمَكَانِ جَبْهَتِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ رَبَّمَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ فَيَمُرُّ بِالسَّجْدَةِ فَيَسْجُدُ بِنَا حَتَّى أَزْدَحَمْنَا عِنْدَهُ حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا
مَكَانًا لَيَسْجُدَ فِيهِ فِي غَيْرِ صَلَاةٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَا حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَرَأَ وَالنَّجْمَ فَسَجَدَ فِيهَا وَسَجَدَ مَنْ كَانَ مَعَهُ غَيْرَ
أَنْ شَيْخًا أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَى أَوْ تَرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ وَقَالَ يَكْفِيَنِي هَذَا قَالَ
عَبْدُ اللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ قَتْلِ كَافِرًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ
أَبْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرْنَا وَقَالَ الْآخِرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ
أَبْنُ جَعْفَرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خُصَيْفَةَ عَنْ ابْنِ قُسَيْطٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ
زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ الْإِمَامِ فَقَالَ لِاقْرَأْ مَعَ الْإِمَامِ فِي شَيْءٍ وَزَعَمَ أَنَّهُ قَرَأَ
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّجْمَ إِذَا هَوَى فَلَمْ يَسْجُدْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَاهُ رِيْرَهُ قَرَأَهُمْ إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ فَسَجَدَ فِيهَا فَلَمَّا انْصَرَفَ أَخْبَرَهُمْ

من يحيى بن سعيد القطان
وحديثي زهير بن

وحديثي أبو بكر بن

وحديثي أبي بكر بن

وحديثي يحيى بن

وحديثي يحيى بن

(ان)

١٠٣- (٥٧٥)

١٠٤- (..)

١٠٥- (٥٧٦)

١٠٦- (٥٧٧)

١٠٧- (٥٧٨)

حديث (١٠٣/٥٧٥): تحفة (٨١٤٤) خ (١٠٧٥، ١٠٧٩) د (١٤١٢) التحف (٧٥٤٩).

حديث (١٠٤/٥٧٥): تحفة (٨٠٩٦) التحف (٧٥٠٤).

حديث (١٠٥/٥٧٦): تحفة (٩١٨٠) خ (١٠٦٧، ١٠٧٠، ٣٨٥٣، ٣٩٧٢، ٤٨٦٣) د (١٤٠٦) ن (٩٥٩) (١١٥٤٩) الكبرى التحف (٨٥٢٣).

حديث (١٠٦/٥٧٧): تحفة (٣٧٣٣) خ (١٠٧٢، ١٠٧٣) د (١٤٠٤) ت (٥٧٦) ن (٩٦٠) التحف (٣٤٧٢).

حديث (١٠٧/٥٧٨): تحفة (١٤٩٦٩، ١٥٣٩٥، ١٥٤٢٦) خ (١٠٧٤) ن (٩٦١) (١١٦٦٠) الكبرى التحف (١٣٨٩٧، ١٤١٩٩).

(...) **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَجَدَ فِيهَا وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا**
عِيسَى عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامِ
كِلَابِهَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ فَلَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ
عِيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِيسَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَجَدْنَا مَعَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ وَأَقْرَأَ بِاسْمِ رَبِّكَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُوَيْجٍ
أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ
مَوْلَى بَنِي مَخْزُومٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ وَأَقْرَأَ بِاسْمِ رَبِّكَ وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ
أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْخَارِثِ عَنْ عَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَحَدَّثَنَا
عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ حَدَّثَنَا الْمُعَمَّرُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَكْرِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي
هُرَيْرَةَ صَلَاةَ الْعَمَةِ فَقَرَأَ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ فَسَجَدَ فِيهَا فَقُلْتُ لَهُ مَا هَذِهِ السَّجْدَةُ
فَقَالَ سَجَدْتُ بِهَا خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا أزالُ أَسْجُدُ بِهَا حَتَّى
أَلْقَاهُ * وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الْأَعْلَى فَلَا أزالُ أَسْجُدُهَا **حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا عِيسَى**
أَبْنُ يُونُسَ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ يَعْنِي أَبْنُ زُرَيْعٍ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَحْضَرَ كُلُّهُمْ عَنِ الشَّيْبِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُمْ
لَمْ يَقُولُوا خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ
فَلَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ
رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَسْجُدُ فِي إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ فَقُلْتُ تُسْجُدُ فِيهَا فَقَالَ نَعَمْ رَأَيْتُ
خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِيهَا فَلَا أزالُ أَسْجُدُ فِيهَا حَتَّى أَلْقَاهُ قَالَ شُعْبَةُ

عيسى بن يونس نحو حدثنا أبو بكر
 حدثنا أبو بكر نحو
 بن سعد بن الأبي
 ابن سعد بن العدي بن نحو
 قفلت ما هذه نحو

قوله عن عبد الرحمن الأعرج
 مولى بني مخزوم هذا الأعرج
 غير الأعرج الذي يأتي ذكره
 بعد هذه الرواية فهما أشان
 اتفاقاً الاسم واللقب يرويان
 عن أبي هريرة أحدهما
 عبد الرحمن بن سعد وثانيهما
 عبد الرحمن بن هرمز المشهور
 هو الثاني يقال إن أصح
 أسانيد أبي هريرة أبو الزناد
 عن الأعرج عن أبي هريرة
 كما مر مراراً وهو هذا الأعرج
 الثاني واسم أبي الزناد عبد الله
 ابن ذكوان كافي العيسى وغيره

قوله عن الشيباني
 ابن بلال كافيهم من الخلاصة

قوله رأيت خليلي صلى الله عليه
 وسلم الظاهر من الاستفهام
 الواقع في سياق الكلام كون
 هذه التصلية من الراوي
 أو من المؤلف لا من أبي هريرة

حديث (١٠٨/٥٧٨): تحفة (١٤٢٠٦) د (١٤٠٧) ت (٥٧٣) ن (٩٦٧) ق (١٠٥٨) التحف (١٣١٩٦).
 حديث (١٠٩/٥٧٨): تحفة (١٣٥٩٨، ١٣٩٤٦) التحف (١٢٦٢٢، ١٢٩٥٨).
 حديث (١١٠/٥٧٨): تحفة (١٤٦٤٩) خ (٧٦٦، ٧٦٨، ١٠٧٨) د (١٤٠٨) ن (٩٦٨) التحف (١٣٥٩١).
 حديث (١١١/٥٧٨): تحفة (١٤٦٦٨) التحف (١٣٦١٠).

باب

صفة الجلوس في الصلاة وكيفية وضع اليدين على الفخذين

قوله وأشار بإصبعه قال بعضهم وفي الاصبع عشر لغات ثلاث الهمة مع ثلاث الباء والعاشره اسبوع وزان عصفور والمشهور من لغاتها كسر الهمة وفتح الباء هي التي ارتضاها الفصحاء كذا في الصباح

قوله إذا علمك البر يوماً * كفاه من معرفته التلذذ عليه أو لانه يقرأه يستجلب لطف الله تعالى وناقضه إذا أتى عليك البر يوماً * كفاه من معرفته التلذذ

قوله ويلقم كفه اليسرى ركبته أي يسط يده عليها ممدودة الاصابع بلا إشارة بها فيكون كأنه القم أي أدخل ركبته اليسرى في راحته اليسرى فتكون الركبة بالنسبة للراحة كالقمة للقم

قوله اليمنى التي تلى الإبهام قال ملا على ظاهر هذه الرواية عدم عقد الاصابع مع الإشارة وهو مختار بعض أصحابنا اه

قوله فدعا بها أي دعا الى وحدانية الله بالالهية مشيراً بتلك الاصبع اه من المراقبة

قوله ويده اليسرى على ركبته بالنصب في النسخ المصححة وفي نسخة بالرفع وهو الظاهر كذا في المراقبة

قوله باسطها عليها أي ناشرأ ثلاث اليد على الركبة من غير رفع اصبع بها قال في المراقبة فتح الطاء وضما اه

قُلْتُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَمَّ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ بْنِ رَبِيعِ الْقَيْسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الْخَزُوْمِيُّ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ حَكِيمٍ حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَعَدَ فِي الصَّلَاةِ جَعَلَ قَدَمَهُ الْيُسْرَى بَيْنَ فَخْذِهِ وَسَاقِهِ وَقَرَشَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرِيُّ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَعَدَ يَدْعُو وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةِ وَوَضَعَ إِبْهَامَهُ عَلَى إِصْبَعِهِ الْوُسْطَى وَيُلْقِمُ كَفَّهُ الْيُسْرَى رُكْبَتَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَحَبْرْنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَرَفَعَ إِصْبَعَهُ الْيُمْنَى الَّتِي تَلَى الْإِبْهَامَ فَدَعَا بِهَا وَيَدُهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتَيْهِ بَاسِطُهَا عَلَيْهَا وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي التَّشَهُدِ وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى وَعَقَدَ ثَلَاثَةً وَخَمْسِينَ وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِيَّ أَنَّهُ قَالَ رَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَأَنَا عَبْتُ بِالْحَصَى فِي الصَّلَاةِ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ نَهَانِي فَقَالَ أَضَعُّ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضَعُ فَقُلْتُ وَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضَعُ قَالَ كَانَ إِذَا

(جلس)

١١٢- (٥٧٩)

٣٥ ص في (أبو جابر الأعمش)

١١٣- (..)

وحدثنا قتيبة بن سعيد

١١٤- (٥٨٠)

على ركبته اليسرى

١١٥- (..)

علاوة وخمسين

١١٦- (..)

بالحصى

حديث (٥٧٩/١١٢، ١١٣): تحفة (٥٢٦٣) د (٩٨٨) ن (١٢٧٥) التحف (٤٩٠٤).

حديث (٥٨٠/١١٤): تحفة (٨١٢٨) ت (٢٩٤) ن (١٢٦٩) ق (٩١٣) التحف (٧٥٣٤).

حديث (٥٨٠/١١٥): تحفة (٧٥٨٠) التحف (٧٠٢٥).

حديث (٥٨٠/١١٦): تحفة (٧٣٥١) د (٩٨٧) ن (١١٦٠، ١٢٦٧، ١٢٦٦) التحف (٦٨١٥).

جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنِيَّ عَلَى خِدِّهِ الْيُسْرَى وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلِّهَا وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْأَبْهَامَ وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخْدِهِ الْيُسْرَى حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَعَاوِيِّ قَالَ صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عَمْرٍو فَذَكَرْتُ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ وَزَادَ قَالَ سَفْيَانُ فَكَانَ يُحْيِي بِنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ مُسْلِمٍ ثُمَّ حَدَّثَنِيهِ مُسْلِمٌ * حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ وَمَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ بِمَكَّةَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَيْنِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَلَيْ عِلْمُهَا قَالَ الْحَكَمُ فِي حَدِيثِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُهُ **وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ شُعْبَةُ رَفَعَهُ مَرَّةً أَنْ امْرَأَةً أَوْ رَجُلًا سَلَّمَ تَسْلِيمَيْنِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَلَيْ عِلْمُهَا وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ غَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ أَرَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى أَرَى بَيَاضَ خَدِّهِ * حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو قَالَ أَخْبَرَنِي بِذَا أَبُو مَعْبُدٍ ثُمَّ أَنْكَرَهُ بَعْدَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كُنَّا نَعْرِفُ أَنْفِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّكْبِيرِ حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُخْبِرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَا كُنَّا نَعْرِفُ أَنْفِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا بِاللَّكْبِيرِ قَالَ عَمْرٍو فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي مَعْبُدٍ فَأَنْكَرَهُ وَقَالَ لَمْ أُحَدِّثْكَ بِهَذَا قَالَ عَمْرٍو وَقَدْ أَخْبَرْتَنِي قَبْلَ ذَلِكَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ح قَالَ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ أبا مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَفَعَهُ****

قوله المعاري هونسية الى معاوية قال في التهذيب على ما ذكر بهامش الخلاصة انه من يحي معاوية بن مالك

باب

السلام للتحليل من الصلاة عند فراغها وكيفيته

قوله فقال عبدالله أتى علقها يعني أن عبدالله بن مسعود قال في ذلك الرجل من أين تعلمها ومن أخذها أي هذه السنة وهو تسليمه مرتين يمينا وشمالا فكانه تعجب من معرفة ذلك الرجل بسنة التسليم

باب

الذكر بعد الصلاة قوله بياض خده أي صفحة وجهه وهو كذا بصيغة الافراد في النسخ المصححة وجعل ابن حجر خديه بصيغة التثنية أصلا ثم قال وفي نسخة خده ولا تخالف بينهما لان معنى الاول حتى أرى بياض خده الايمن في الاولى واليسر في الثانية اه من المرقاة

وحدثنا ابن أبي عمير بن يحيى وكان يحيى بن

وحدثنا ابن أبي عمير بن يحيى

حدثني محمد بن يحيى

(...)

١١٧-٥٨١)

١١٨-..)

١١٩-٥٨٢)

١٢٠-٥٨٣)

١٢١-..)

١٢٢-..)

(٢٢)

(٢٣)

حديث (١١٧/٥٨١، ١١٨): تحفة (٩٣٣٩) التحف (٨٦٦٤).

حديث (١١٩/٥٨٢): تحفة (٣٨٦٦) ن (١٣١٦، ١٣١٧) ق (٩١٥) التحف (٣٥٩٥).

حديث (٥٨٣/١٢٠، ١٢١): تحفة (٦٥١٢) خ (٨٤٢) د (١٠٠٢) ن (١٣٣٥) التحف (٦٠٦٨).

حديث (٥٨٣/١٢٢): تحفة (٦٥١٣) خ (٨٤١) د (١٠٠٣) التحف (٦٠٦٩).

(٢٤)

باب

استحباب التعمود من عذاب القبر

قولها وعندى امرأة من اليهود لم ينقل أحد أن نساء النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة كنَّ يحتجبن عن نساء الكفار ومفهوم المخالفة عندنا غير معتبر قاله ملا على يعنى مفهوما قوله تعالى أو نساكن

قولها تفتنون أى تفتحنون

قولها فادناغ الأناغ هو القبر

قوله من عجز يهود المدينة أى من عجزهم فهو جمع عجز مثل رسل ورسول

قولها ولم انعم أن اصدقها أى لم تطب نفسى أن اصدقها ومنه قولهم فى التصديق نعم وهو بضم الهمزة واسكان التون وكسر العين (نوى)

(٢٥)

باب

ما يستعاذ منه فى الصلاة

الصَّوْتُ بِالذِّكْرِ حِينَ يَتَصَرَّفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهُ قَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا أَنْصَرَفُوا بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتُهُ **حَدَّثَنَا** هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى قَالَ هَرُونَ حَدَّثَنَا وَقَالَ حَرَمَلَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي أَمْرَأَةٌ مِنَ الْيَهُودِ وَهِيَ تَقُولُ هَلْ شَعَرْتِ أَنْكُمْ تُقْتَلُونَ فِي الْقُبُورِ قَالَتْ فَارْتَاعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ إِنَّمَا تُقْتَلَنَ يَهُودُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَلَيْتُنَا لِيَالِي ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ شَعَرْتِ أَنَّهُ أُوحِيَ إِلَيْكَ أَنْكُمْ تُقْتَلُونَ فِي الْقُبُورِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ يَسَعِيدٍ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ **وَحَدَّثَنِي** هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ قَالَ حَرَمَلَةُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ يَسَعِيدٍ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلْتُ عَلَى مَجْوُزَانَ مِنْ عَجْزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ فَقَالَتَا إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ قَالَتْ فَكَذَّبْتُهُمَا وَلَمْ أُنْعِمَنَّ أَنْ أُصَدِّقَهُمَا فَاخْرَجْتُهُمَا وَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عَجْوزَيْنِ مِنْ عَجْزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ دَخَلَتَا عَلَيَّ فَزَعَمَتَا أَنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ فَقَالَ صَدَقْتَا إِنَّهُنَّ يُعَذَّبُونَ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ قَالَتْ فَأَرَأَيْتَهُ بَعْدَ فِي صَلَاةِ الْإِسْتِعَاذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ **حَدَّثَنَا** هُنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَسْعَثَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَفِيهِ قَالَتْ وَمَا صَلَّى صَلَاةً بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا سَمِعْتُهُ يُسْتَعَاذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ **حَدَّثَنِي** عَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ

١٢٣-٥٨٤)

ابن سعيد الايلي

١٢٤-٥٨٥)

١٢٥-٥٨٦)

حدثي زهير

١٢٦-..)

حدثي هناد

١٢٧-٥٨٧)

(قالا)

- حديث (١٢٣/٥٨٤): تحفة (١٦٧١٢) ن (٢٠٦٤) التحف (١٥٤٣٦).
حديث (١٢٤/٥٨٥): تحفة (١٢٢٨٤) ن (٢٠٦١) التحف (١١٤١٥).
حديث (١٢٥/٥٨٦): تحفة (١٧٦١١) خ (٦٣٦٦) ن (٢٠٦٧, ٢٠٦٦) التحف (١٦٢٨٠).
حديث (١٢٦/٥٨٦): تحفة (١٧٦٦٠) خ (١٣٧٢, ١٣٧٢) تعليقا ن (١٣٠٨) التحف (١٦٣٢٨).
حديث (١٢٧/٥٨٧): تحفة (١٦٤٩٦) خ (٧١٢٩) التحف (١٥٢٣٥).

قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَعِيدُ فِي صَلَاتِهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَأَبْنُ ثُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ قَالَتْ فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيدُ مِنَ الْمَغْرَمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَائِشَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا فَرَّغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُدِ الْآخِرِ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ * وَحَدَّثَنِيهِ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يَعْنَى أَنَّ ابْنَ يُونُسَ جَمِيعًا عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ إِذَا فَرَّغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُدِ وَلَمْ يَذْكُرِ الْآخِرَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ

أخبرنا أبي بكر بن محمد

(١٢٨-٥٨٨)

وحدثني أبو بكر بن محمد

(١٢٩-٥٨٩)

حدثني زهير بن

(١٣٠-٥٨٨)

ومن فتنه المسيح

(١٣١-...)

قوله من فتنه الدجال أي من محنته وأصل الفتنه الامتحان والاختبار استعميرت لكشف ما يكره والدجال فعال من الدجل وهو التغطية سمي به لانه يغطي الحق بباطله اه من شرح الاحياء

قوله اذا تشهد أحدكم أي قرا التحيات لله والصلوات الى آخرها سميت به لاشتغالها على الشهادتين

قوله ومن فتنه المحيا والممات مفعول من الحياة والموت وفتنة الحياة ما يمرض المرء مدة حياته من الافتتان بالدنيا وشهواتها والجهالات أو هي الابتلاء مع عدم الصبر والرضا وترك متابعة طريق الهدى وفتنة الممات ما يفتن به بعد الموت وقيل هي شدة سكرانه وقيل هي سوء الخاتمة اضعفت الموت لقرههاته كما في المبارك والبرقاء قال ابن الملك والامر بالاستعاذة للاستحباب لقوله عليه الصلاة والسلام لابن مسعود رضي الله عنه حين علمه التشهد اذا قلت هذا أو فعلت هذا فقد تم صلاتك ولو كان الاستعاذة واجبة لما تمت بدونها اه

قوله (ومن شرفتنه المسيح) أي ابتلاؤه وامتناعه على تقدير لقيه (الدجال) أي الخداع وفي معناه كل مفسد مضل قيل سمي مسيحاً لان أحد شق وجهه خلق مسحاً لا عين فيه ولا حاجب أو هو مسح عن كل خير أي بعد عنه وأما المسيح الذي هو لقب عيسى عليه السلام فاصله المسح بالعبودية وهو المبارك اه من البرقاء

قوله من المأثم أي من الامر الذي يوجب الأثم اه مرقة

قوله اذا غرم أي لزمه دين والمراد استدان واتخذ ذلك دأبه وعادته كما يدل عليه السياق (مرقة)

٥٢ (مقل بن زياد) مرقة

حديث (١٢٨/٥٨٨): تحفة (١٤٥٨٧، ١٥٣٨٨) د (٩٨٣) ن (١٣١٠، ٥٥١٨) ق (٩٠٩) التحف (١٣٥٣١، ١٤١٩٢).
 حديث (١٢٩/٥٨٩): تحفة (١٦٤٦٣، ١٦٤٦٤) خ (٨٣٢، ٨٣٣، ٢٣٩٧) د (٨٨٠) ن (١٣٠٩) التحف (١٥٢٠٣، ١٥٢٠٤).
 حديث (١٣٠/٥٨٨): تحفة (١٤٥٨٧) د (٩٨٣) ن (١٣١٠) ق (٩٠٩) التحف (١٣٥٣١).
 حديث (١٣١/٥٨٨): تحفة (١٥٤٢٧) خ (١٣٧٧) التحف (١٤٢٢٤).

قوله من عذاب القبر أى من عقوبة فيه فهم من إضافة المظروف لظرفه اشيف القبر لانه الغالب والمراد البرزخ قال ابن حجر وفيه أبلغ رد على المعتزلة فى انكارهم له ومبايعةهم فى الخط على أهل السنة فى آياتهم له حتى وقع لسى أنه صلى على معتزلى فقال فدعا لله اللهم اذقه عذاب القبر فإنه كان لا يؤمن به ويبالغ فى تشويهه حتى مثبته اه فطلى هذا يكون من على مذهب الاعتزال معاملاً بما هو خلاف معتقده فى هذه المسئلة كما أنه يعامل بمقتضى معتقده فى مسئلة الرؤية فيكون عروماً منها فهو معتدب فى الصورتين العباد بالله تعالى

قوله انا نعوذ بك من عذاب جهنم وفى المشكاة اى أعوذ بك من عذاب جهنم قال فى المرقاة فيه إشارة الى أنه لا يخلص من عذابها الا بالالتجاء الى بارئها اه

قوله وأعوذ بك من فتنة الحيا والممات تعميم بعد تخصيص اه مرقاة

قوله أعد صلواتك ظاهر كلام طاوس أنه حمل الامر به على الوجوب فأوجب إعادة الصلاة لقواته وجمهور العلماء على أنه مستحب ليس بواجب ولعل طاوساً أراد تأديب ابنه وتأكيده هذا الدعاء عنده لأنه يمتقد وجوبه اه توى

قوله لان طاوساً رواه الخ فيه التعبير عن التكلم بالقبية وطاوس هو ابن كيسان اليماني التابى أدرك خمسين من الصحابة على ما نقل عنه روى عن أبي هريرة وعائشة وابن عباس وزيد ابن ثابت وزيد بن أرقم وجابر وابن عمر مات سنة ست ومائة كما فى الخلاصة

باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته

(٢٦)

سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ النَّارِ وَفِتْنَةِ الْحَيَاةِ وَالْمَمَاتِ وَشَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَادٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ طَاوُسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْحَيَاةِ وَالْمَمَاتِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَادٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَادٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُدَيْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ جَهَنَّمَ وَفِتْنَةِ الدَّجَالِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قَرَأَ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ قُولُوا اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْحَيَاةِ وَالْمَمَاتِ * قَالَ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ بَلَغَنِي أَنَّ طَاوُسًا قَالَ لِابْنِهِ أَدْعَوْتُ بِهَا فِي صَلَاتِكَ فَقَالَ لَا قَالَ أَعِدْ صَلَاتَكَ لِأَنَّ طَاوُسًا رَوَاهُ عَنْ ثَلَاثَةِ أَوْ أَرْبَعَةٍ أَوْ كَمَا قَالَ * حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ أَبِي عَمَّارٍ (أَسْمُهُ شَدَّادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا وَقَالَ اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ * قَالَ الْوَلِيدُ فَقُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ كَيْفَ اسْتَغْفَرُ قَالَ تَقُولُ اسْتَغْفِرُ اللَّهُ اسْتَغْفِرُ اللَّهُ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

(ابن)

١٣٢- (...)

(...)

(...)

١٣٣- (...)

١٣٤- (٥٩٠)

١٣٥- (٥٩١)

١٣٦- (٥٩٢)

وحدثنا محمد بن يحيى

وحدثنا به

الولي بن مسلم بن يحيى

قال يقول ويحدثنا أبو بكر بن يحيى

حديث (١٣٢/٥٨٨): تحفة (١٣٥٢٨، ١٣٥٣٠، ١٣٦٨٨) ن (٥٥١٣، ٥٥٠٨، ٥٥١٦) التحف (١٢٥٥٦، ١٢٧٠٩).
 حديث (١٣٣/٥٨٨): تحفة (١٣٥٦٥) ن (٥٥١٧) التحف (١٢٥٩١).
 حديث (١٣٤/٥٩٠): تحفة (٥٧٥٢) د (١٥٤٢) ت (٣٤٩٤) ن (٢٠٦٣، ٥٥١٢) التحف (٥٣٦٥).
 حديث (١٣٥/٥٩١): تحفة (٢٠٩٩) د (١٥١٣) ت (٣٠٠) ن (١٣٣٧) (١٣٩) اليوم والليلى ق (٩٢٨) التحف (١٩٥١).
 حديث (١٣٦/٥٩٢): تحفة (١٦١٨٧) د (١٥١٢) ت (٢٩٨، ٢٩٩) ن (١٣٣٨) (٧٧١٧) الكبرى (٩٥-٩٧، ٣٦٧) اليوم والليلى ق (٩٢٤) التحف (١٤٩٥١).

أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَائِشَةَ
 قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَلَّمَ لَمْ يَقْعُدْ إِلَّا مِقْدَارَ مَا يَقُولُ اللَّهُمَّ
 أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي نُمَيْرٍ
 يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وَحَدَّثَنَا هُوَ أَبُو نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ يَعْنِي الْأَحْمَرَ عَنْ عَاصِمٍ
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ
 حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ وَخَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 الْحَارِثِ كِلَاهُمَا عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُمَثِّلُهُ غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ
 يَقُولُ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ
 عَنِ الْمُسَيْبِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ كَتَبَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ
 إِلَى مُعَاوِيَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ وَسَلَّمَ قَالَ
 لِإِلَهِ الْإِلَهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ اللَّهُمَّ
 لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ وَحَدَّثَنَا
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ
 عَنِ الْمُسَيْبِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ * قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ فِي رِوَايَتِهِمَا قَالَ فَأَمْلَاهَا عَلَيَّ الْمُغِيرَةُ
 وَكَتَبْتُ بِهَا إِلَى مُعَاوِيَةَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو
 جَرِيحٍ أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ أَنَّ وَرَادًا مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ كَتَبَ
 الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ إِلَى مُعَاوِيَةَ (كَتَبَ ذَلِكَ الْكِتَابَ لَهُ وَرَادًا) إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ حِينَ سَلَّمَ يُمَثِّلُ حَدِيثَهُمَا إِلَّا قَوْلَهُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
 قَدِيرٌ فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرٌ يَعْنِي ابْنَ
 الْمُفْضَلِ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي أَزْهَرُ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنِ أَبِي

قال حدثني أبي قال حدثني شيبه عن عاصم

حدثنا أبو بكر

حدثنا أبو بكر

حدثنا أبو بكر

قوله (إذا سلم) أى من الصلاة المكتوبة التي بعدها سنة (لم يقعد) أى بين الفريضة والسنة (الامقدار مايقول الخ) لانه صح انه كان يقعد بعد اداء الصبح على مصلاه حتى تطلع الشمس (مرقة)

قوله (أنت السلام) هو اسم من أسماء الله تعالى على معنى أنه المالك المسلم العباد من الممالك (ومنك السلام) أى ويرجى منك السلامة من المبارك وأما مايزاد منه من نحو « واليك يرجع السلام فحينما ربنا بالسلام وأدخلنا دارك دار السلام» فلا أصل له بل مختلف بعض القصص اه مرقة

قوله (تباركت ذا الجلال والاكرام) أى تعاليت يا ذا العظمة والمكرمة اه من المرقة

عبد الله بن الحارث البصري أبو الوليد التائبي عن عائشة وأبي هريرة عن عاصم وعنه ابن جرير وعاصم الأحمري وأبو جهم وأبو خالد الجعفي وأبو زرعة والنسائي (خلاصة)

قوله (ولا ينفذ ذا الجدمنك الجدم) سبق بيانه قبيل باب متابعة الأمام والعمل بعده جهامش ص ٤٥

(..)

١٣٧- (٥٩٣)

(..)

(..)

(..)

١٣٨- (...)

سَعِيدٌ عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةِ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَثُورٍ وَالْأَعْمَشِ وَحَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ سَمِعَا وَرَادًا كَاتِبَ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ يَقُولُ كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةِ أَكْتُبُ إِلَى بَشِيٍّ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا قَضَى الصَّلَاةَ لِلَّهِ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ

١٣٩- (٥٩٤)

لِمَا أُعْطِيَ وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَنَّةِ مِنْكَ الْجَدُّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ قَالَ كَانَ ابْنُ الرَّبِيعِ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ حِينَ يُسَلِّمُ لِلَّهِ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ لِأَحْوَالٍ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ وَلَهُ الشَّيْءُ الْحَسَنُ لِلَّهِ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ

١٤٠- (...)

وَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْتَلِلُ بِهِنَّ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ مَوْلَى لَهُمْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الرَّبِيعِ كَانَ يَهْتَلِلُ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُمَيْرٍ وَقَالَ فِي آخِرِهِ ثُمَّ يَقُولُ ابْنُ الرَّبِيعِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْتَلِلُ بِهِنَّ دُبُرَ كُلِّ

(...)

صَلَاةٍ وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الرَّبِيعِ يُخَطِّبُ عَلَى هَذَا الْمَنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا سَلَّمَ فِي دُبُرِ الصَّلَاةِ أَوِ الصَّلَوَاتِ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ الْمُرَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ أَنَّ أَبَا الرَّبِيعِ الْمَكِّيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الرَّبِيعِ وَهُوَ يَقُولُ فِي إِثْرِ الصَّلَاةِ إِذَا سَلَّمَ

١٤١- (...)

في دبر كل صلاة بخ

وحدثنا محمد بخ

(بمثل)

قوله يهتلل بهن أي يرفع صوته بتلك الكلمات وعبارة المشكاة يقول بصوته الأعلى والتهيل قول لا اله الا الله

قوله دبر كل صلاة وفي المشكاة في دبر كل صلاة مكتوبة أي عقب كل فريضة قال ملاعبي ولو بعد سنة اه

بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا وَقَالَ فِي آخِرِهِ وَكَانَ يَذْكُرُ ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّصْرِ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا الْمُتَمِرُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ كِلَاهُمَا عَنْ سُمَيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ (وَهَذَا حَدِيثُ قُتَيْبَةَ) أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ اتَّوَارَسُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالُوا ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنُورِ بِالدرجاتِ العُلى والنَّعيمِ المُقيمِ فَقَالَ وَمَا ذَاكَ قَالُوا يُصَلُّونَ
كَمَا نَصَلِّي وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا تَتَصَدَّقُ وَيَعْتَقُونَ وَلَا نُعْتَقُ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفَلَا أَعَلَّكُمْ شَيْئًا تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ
مَنْ بَعْدَكُمْ وَلَا يَكُونُ أَحَدًا أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ
اللَّهِ قَالَ تَسْبِحُونَ وَتُكَبِّرُونَ وَتُحَمِّدُونَ ذُبْرُ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً قَالَ أَبُو صَالِحٍ
فَرَجَعَ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلُ
الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا فَفَعَلُوا مِثْلَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ فَضَّلَ اللَّهُ
يُوثِيهِ مَنْ يَشَاءُ * وَزَادَ غَيْرُ قُتَيْبَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ قَالَ سُمَيِّ
فَحَدَّثْتُ بَعْضَ أَهْلِ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ وَهِيَ تَأْمَنُ قَالَ تَسْبِحُ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ
وَتُحَمِّدُ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتُكَبِّرُ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ فَرَجَعْتُ إِلَى أَبِي صَالِحٍ فَقُلْتُ لَهُ
ذَلِكَ فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ اللَّهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ
لِلَّهِ حَتَّى تَبْلُغَ مِنْ جَمِيعِهِنَّ ثَلَاثَةً وَثَلَاثِينَ * قَالَ ابْنُ عَجْلَانَ فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ
رَجَاءَ ابْنِ حَيَّوَةَ فَحَدَّثَنِي بِمِثْلِهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ
عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ قَالُوا
يَارَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنُورِ بِالدرجاتِ العُلى والنَّعيمِ المُقيمِ بِمِثْلِ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ
عَنِ اللَّيْثِ إِلَّا أَنَّهُ أَدْرَجَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَوْلَ أَبِي صَالِحٍ ثُمَّ رَجَعَ فُقَرَاءُ

قوله أهل الدنور هو جمع الدر
 بفتح الدال وسكون الناء
 وهو المال الكثير (نوى)
 قوله بالدرجات العلى جمع
 العليات تأتي الاعلى ككبرى
 وكبر ويروى ذهب أهل
 الدنور بالاجور والباء التعدية
 أى أذهبوها وأزالوها
 وذكر ملائع عن الطبري
 كونها المصاحبة فيكون
 المعنى استصحابها معهم
 ولم يتركوا لنا شيئا

قوله والنعيم المقيم أى الدائم
 وهو نعيم الآخرة وعيش
 الجنة بخلاف النعيم العاجل
 فإنه على وشك الزوال

قوله يصلون كما نصلى الخ
 قال ملائع ما كافة تصحح
 دخول الجار على الفعل وتفيد
 تشبيه الجملة بالجملة كقولك
 يكتب زيد كما يكتب عمرو
 أو مصدريه كما فى قوله
 تعالى بما رحبت أى صلواتهم
 مثل صلواتنا ووصوهم مثل
 صومنا اه

قوله تدركون به من سبقكم
 أى فى الثواب اه مبارق

قوله وتسبقون به من بعدكم
 أى تسبقون به أمثالك
 الذين لا يقولون هذه الأذكار
 فيكون البعدية بحسب
 الرتبة اه مبارق ويحتمل
 أن يكون ادراهم من سبقهم
 وسبقهم من بعدهم يكون
 ببركة وجوده عليه الصلاة
 والسلام وكونهم من قرنه
 الذى هو خير القرون اهرقاة

قوله ولا يكون أحد أفضل
 منكم إلا من صنع مثل ما
 صنعتم فإن قلت مامعناه
 والاستثناء يقتضى ثبوت
 الأفضلية للمستثنى وهو
 مماثل للمستثنى منه لقوله عليه
 الصلاة والسلام مثل ما صنعتم
 قلت معناه لا يكون أحد من
 الأغنياء يزيد عليكم
 بصدقتهم فى الثواب بل أتم
 أفضل بهذه الأذكار إلا من
 يقول منهم هذه الأذكار
 فيزيد عليكم بصدقتهم
 (ابن الملك)

قوله ثلاثا وثلاثين مرة
 قبل معناه يكون جميعها
 ثلاثا وثلاثين مرة لكن
 الاظهر أن كل واحد من
 الأذكار يكون ثلاثا وثلاثين
 قاله ابن الملك أيضا

قد ذهب أهل الدنور

أهل الدنور

١٤٢

تسبح الله ثلاثا وثلاثين مرة

وقال ابن عجلان

راجع لبسطام فى بسطام هاشم
 الصفحة ٢٨ من الجزء الأول

راجع لفظ العشرة هامش الصفحة الثامنة والثلاثين

قوله لمعقبات أي كانت تعال عقب الصلاة والمعقب بكسر القاف ما جاء عقب ما قبله وهي مبتدأ وجلة لا يجيب فاعلهن الخ وصفتوه وقوله ثلاث وثلاثون خبره كافي المبارك ومعنى لا يجيب لا يجسر وقوله أو فاعلهن شك من الراوي وقوله ببر كل صلاة ظرف للقول

قوله وقال تمام المائة الخ عطف على سبع وفي نسخة قال بغير عاطف وهو كذلك في نسخة المشارق جعله ابن الملك بدلاً من سبع قال وهو لفظ الرسول وقوله تمام المائة والنصب ظرف أي وقت تمام المائة والعامل فيه قال أو مقول به لقال فالذم من تمام المائة ما يتم به المائة وهو في المعنى جملة لأن ما بعده عطف بيان له أو يدل فصح كونه مقول القول قيل يجوز رفع تمام على أن يكون مبتدأ وما بعده خبره وهو لا اله الا الله الخ فيكون تمام مع خبره حالاً من ضمير سبع لفظاً قال على هذا تكون الراوي وضيمه عائد الى الرسول عليه الصلاة والسلام لكن الوجه الاول أولى وعلى التوجيهين الجزاء انما يترب على الشرط اذا وقع تمام المائة التليل المذكور الى هنا كلامه

قوله (غفرت خطاياها) هذا جزاء الشرط وهو من سبع الله والمراد بالخطايا الذنوب الصغائر ويحتمل الكبائر (وان كانت) أي في الكثرة أو العظمة (مثل زبد البحر) وهو ما يعلو على وجهه عندهجانه ونحوه اه مرعاة

قوله سكت هنية أي قليلاً من الزمان وهو تصغير هنة ويقال هنية أيضاً انه نهاية الصلاة

باب ما يقال بين تكبيرة الاحرام والقراءة قوله أي أخبرني

(٢٧)

المهاجرين إلى آخر الحديث وزاد في الحديث يقول سهيل إحدى عشرة إحدى عشرة فجمع ذلك كله ثلاثة وثلاثون وحدثنا الحسن بن عيسى أخبرنا ابن المبارك أخبرنا مالك بن معول قال سمعت الحكم بن عتيبة يحدث عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال معقبات لا يجب فاعلهن أو فاعلهن دبر كل صلاة مكتوبة ثلاث وثلاثون تسبيحة وثلاث وثلاثون تحميدة وأربع وثلاثون تكبيرة حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا أبو أحمد حدثنا حمزة الزيات عن الحكم بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال معقبات لا يجب فاعلهن أو فاعلهن ثلاث وثلاثون تسبيحة وثلاثون تحميدة وأربع وثلاثون تكبيرة في دبر كل صلاة حتى محمد بن حاتم حدثنا أسباط بن محمد حدثنا عمرو بن قيس الملائي عن الحكم بهذا الإسناد مثله حتى عبد الحميد بن بيان الواسطي أخبرنا خالد بن عبد الله عن سهيل عن أبي عبيد المدحجي قال مسلم أبو عبيد مولى سليمان بن عبد الملك عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من سبح الله في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين وحمد الله ثلاثاً وثلاثين وكبر الله ثلاثاً وثلاثين فتلك تسعة وتسعون وقال تمام المائة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير غفرت خطاياها وإن كانت مثل زبد البحر وحدثنا محمد بن الصباح حدثنا إسماعيل بن زكرياء عن سهيل عن أبي عبيد عن عطاء عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا جبر بن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كبر في الصلاة سكت هنية قبل أن يقرأ فقلت يا رسول الله بأبي أنت وأمي أرايت سكوتك بين التكبير والقراءة ما تقول قال أقول اللهم باعد

(يفي)

١٤٤- (٥٩٦)

حدثنا الحسن بن محمد

١٤٥- (...)

محمد بن حاتم

(...)

١٤٦- (٥٩٧)

محمد بن حاتم

(...)

قال تمام المائة

١٤٧- (٥٩٨)

حديث (٥٩٦/١٤٤، ١٤٥) : تحفة (١١١١٥) ت (٣٤١٢) ن (١٣٤٩) (١٥٥، ١٥٦ اليوم واللييلة) التحف (١٠٣٣٤).
حديث (٥٩٧/١٤٦) : تحفة (١٤٢١٤) ن (١٤٢-١٤٤ اليوم واللييلة) التحف (١٣٢٠٤).
حديث (٥٩٨/١٤٧) : تحفة (١٤٨٩٦) خ (٧٤٤) د (٧٨١) ن (٨٩٤، ٨٩٥، ٦٠، ٣٣٤) ق (٨٠٥) التحف (١٣٨٣٠).

قوله اذا اقيمت الصلاة أي اذا شرع في اقامتها قال المنأوي نبه بالاقامة على ما سواها لأنه اذا نهي عن آتيانها سعيًا حال اقامة مع خوف فوت البعض قبلها اولى اه

قوله واؤها تمشون وعليكم السكنية قال النووي في التذنب الاكيد الى آتيان الصلاة بسكنية ووقار والنهي عن آتيانها سعيًا سواء فيه صلاة الجمعة وغيرها اه واما قوله تعالى فاسعوا الى ذكر الله فليس المراد به السعي على الاقدام ولكنه على النيات والقلوب كما في الكشاف عن الحسن البصري ومن كلام الزمخشري في ناصحه الصغار « لتكن مشيتك الى المسجد أوقر مشية وتكن خشيتك في الصلاة أوفر خشية » وهي مائة مقالة في الموعظ والمخطب وتسمى أطواق الذهب وقد ترجمناها الى لغتنا وطبعنا مع أصلها بشكل كامله وشرح لغته قبل أربعين سنة ثم ان قوله وعليكم السكنية ضبط في شروح البخاري بنصب السكنية بعليكم على الاغراء وجوز الرفع على الابتداء والخبر سابقه وروى بالسكنية بباء الجر

قوله اذا نوب بالصلاة معناها اذا اقيمت سميت الاقامة تشويهاً لانها دعاء الى الصلاة بعد الدعاء بالاذان من قولهم نأب اذا رجع اه نووي

قوله فسمع جلبت أي أصواتاً لحركتهم ولا يهم واستعمالهم (نووي)

قوله واقض ما سبقك دليل على أن الذي يقضى المسبوق هو أول صلاته خلافاً للشافعية فيجعل في الركعتين ان شاء عندنا في الجهرية لا عندهم ودليلهم رواية فاقموا قالوا اذا لانما يقع على باقي شيء تقدم

جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتَوْهَا تَسْمَعُونَ وَأَتَوْهَا تَمْسُونَ وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتُمُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ حُجْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا تَوَبَّ لِلصَّلَاةِ فَلَا تَأْتَوْهَا وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ وَأَتَوْهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتُمُوا فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ يَعْمُدُ إِلَى الصَّلَاةِ فَهَوِيَ فِي صَلَاةٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ كَرَّ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ فَأَتَوْهَا وَأَنْتُمْ تَمْسُونَ وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتُمُوا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ) عَنْ هِشَامِ ح قَالَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَوَبَّ بِالصَّلَاةِ فَلَا يَسْعَ إِلَيْهَا أَحَدُكُمْ وَلَكِنْ لِيَمِشْ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ صَلَّ مَا أَدْرَكْتَ وَأَقْضِ مَا سَبَقَكَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الصُّورِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعَ جَابَةَ فَقَالَ مَا شَأْنُكُمْ قَالُوا اسْتَجَلْنَا إِلَى الصَّلَاةِ قَالَ فَلَا تَفْعَلُوا إِذَا آتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَمَعَكُمْ السَّكِينَةُ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا سَبَقَكُمْ

(فاقموا)

أخبرني إبراهيم بن محمد

بسم الصلاة

إذا نودي بالصلاة

و ما سبقكم فاقموا

وحدنا قتيبة بن محمد

فلا يسع إليها

محمد بن يحيى

١٥٢- (...)

١٥٣- (...)

١٥٤- (...)

١٥٥- (٦٠٣)

حديث (١٥٢/٦٠٢): تحفة (١٣٩٩٢) التحف (١٣٠٠١).

حديث (١٥٣/٦٠٢): تحفة (١٤٧٤٦) التحف (١٣٦٨٦).

حديث (١٥٤/٦٠٢): تحفة (١٤٥١٠ ، ١٤٥٤٤) التحف (١٣٥٧٣ ، ١٣٥٠٠).

حديث (١٥٥/٦٠٣): تحفة (١٢١١١) خ (٦٣٥) التحف (١١٢٥٨).

قوله حدثنا شيبان بهذا الأسناد يعني حدثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير بأسناده ٢

(٢٩)

باب

متى يقوم الناس للصلاة

المتقدم وكان ينبغي لمسلم أن يقول عن يحيى لأن شيبان لم يتقدم له ذكر وعادة مسلم وغيره في مثل هذا أن يذكر في الطريق الثاني رجلاً من سبق في الطريق الأول ويقولوا بهذا الأسناد حتى يعرف وكان مسلماً اقتصر على شيبان للعلم بأنه في درجة معاوية بن سلام السابق وأنه يروي عن يحيى بن أبي كثير (نوى)

قوله عن حجاج الصواف هو حجاج بن أبي عثمان المذكور بعد سطرين وكان كما في الخلاصة صوافاً خياطاً مات سنة ثلاث وأربعين ومائة

قوله إذا أقيمت الصلاة يعني إذا نادى المؤذن بالأقامة وفيه اقامة السبب المقام السبب اهـ ابن الملك

قوله فلا تقوموا النبي للتزيه أفاذه المناوي

قوله حتى تروى يعني قد خرجت كافي الرواية الأخرى لثلاث بطول عليكم القيام وقد يعرض ما يقتضي التأخير اهـ من التيسير

قوله فعدنا الصوف إشارة الى أن هذه سنة معهودة عندهم وقد أجمع العلماء على استحباب تعديل الصوف والترص فيها اهـ نوى

قوله ذكر أي تذكر شيئاً وهو لزوم الاغتسال فانصرف الى الحجرة الشريفة وقال لنا مكانكم أي الزموم

قوله ينظف بكسر الطاء وضمة لفتان مشهورتان أي يقطر وفيه دليل على طهارة الماء المستعمل (نوى)

قوله ينظف الماء أي يقطره يتعدى ولا يتعدى كما يعلم بمرجعة كتب اللغة

فَأَتَمُّوا حَدِيثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ * وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ
عَنْ حَجَّاجِ الصَّوَّافِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ
أَبِي قَتَادَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُقِمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى
تَرَوْنِي * وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ إِذَا أُقِمَتِ أَوْ نُودِيَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا
سُهَيْبُ بْنُ عَمِيْنَةَ عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ ح
قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ وَقَالَ
إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ شَيْبَانَ كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * وَزَادَ إِسْحَقُ فِي رِوَايَتِهِ حَدِيثَ مَعْمَرٍ
وَشَيْبَانَ حَتَّى تَرَوْنِي قَدْ خَرَجْتُ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالََا
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
عَوْفٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ أُقِمَتِ الصَّلَاةُ فَمَمَّنَّا فَعَدَلْنَا الصُّفُوفَ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْنَا
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ
قَبْلَ أَنْ يَكْبُرَ ذَكَرَ فَأَنْصَرَفَ وَقَالَ لَنَا مَكَانَكُمْ فَلَمْ نَزَلْ قِيَامًا نَنْتَظِرُهُ حَتَّى خَرَجَ
إِلَيْنَا وَقَدْ اغْتَسَلَ يَنْظِفُ رَأْسَهُ مَاءً فَكَبَّرَ فَصَلَّى بِنَا وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو يَعْنِي الْأَوْزَاعِيَّ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أُقِمَتِ الصَّلَاةُ وَصَفَتِ النَّاسُ صُفُوفَهُمْ وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَامَ مَقَامَهُ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ أَنْ مَكَانَكُمْ فَخَرَجَ وَقَدْ اغْتَسَلَ
وَرَأْسَهُ يَنْظِفُ الْمَاءَ فَصَلَّى بِهِمْ وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ
عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ
تُقَامُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَأْخُذُ النَّاسُ مَصَافَهُمْ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ النَّبِيُّ

حدثني محمد بن

قال ابن حاتم بن

سمعنا أبا هريرة بن

(...)

١٥٦- (٦٠٤)

(...)

١٥٧- (٦٠٥)

١٥٨- (...)

١٥٩- (...)

حديث (١٥٦/٦٠٤): تحفة (١٢١٠٦) خ (٦٣٧، ٦٣٨، ٩٠٩) د (٥٣٩، ٥٤٠، ٦٤) ت (٥٩٢) ن (٦٨٧، ٧٩٠) التحف (١١٢٥٤).
 حديث (١٥٧/٦٠٥): تحفة (١٥٣٠٩) خ (٢٧٥) د (٢٣٥) ن (٨٠٩) التحف (١٤١٣٩).
 حديث (١٥٨/٦٠٥): تحفة (١٥٢٠٠) خ (٦٤٠) د (٢٣٥، ٥٤١) ن (٧٩٢) التحف (١٤٠٨١).

قوله اذا دحضت هو يفتتح
الدال والحاء والفاء المعجمة
أي زالت الشمس انهو نوى
فهو كقولهم تعالى حتى توارت
وفي سنن ابن ماجه اذا دحضت
الشمس

باب
من أدرك ركعة من
الصلاة فقد أدرك
تلك الصلاة

قوله من أدرك ركعة من الصلاة
فقد أدرك الصلاة هذا
محتاج إلى التأويل لأن مدرك
ركعة لا يكون مدرأ لكل
الصلاة اجماعاً ففيه اضرار
تقديره فقد أدرك وجوب
الصلاة يعني من لم يكن
أهلاً للصلاة ثم صار أهلاً وقد
بقي من وقت الصلاة قدر
ركعة لزمته تلك الصلاة
وكذا لو أدرك قدر تجرعة
فتهيده بالركعة يكون
على الغالب لأن مادونها
لا يعرف قدره وقيل تقديره
فقد أدرك فضيلة الصلاة
يعني من كان مسبوفاً
وأدرك ركعة مع الإمام فقد
أدرك فضيلة الجماعة فعلى
هذا قيد ركعة يكون
لاخراج مادونها وقيل معنى
الركعة هنا الركوع ومعنى
الصلاة الركعة اطلاقاً لكل
على الجزء يعني من أدرك
الركوع مع الإمام فقد أدرك
تلك الركعة (ابن الملك)

قوله من أدرك ركعة من الصبح
قبل أن تطلع الشمس فقد
أدرك الصبح هذا قبل النبي
عن الصلاة في الاوقات الثلاثة
عندنا على ما ذكره أبو جعفر
الطحاوي في شرح معاني
الآثار وأما قوله ومن أدرك
ركعة من العصر قبل أن
تغرب الشمس فقد أدرك
العصر فثبت اجماعاً لأن
ما قبل الغروب وقت ناقص
لا يصح فيه إلا عصر يومه
بخلاف ما قبل الطلوع فإنه
مخلو العبادة فيه عن التشبه
وقت كامل وما وجب كاملاً
لا يؤدي ناقصاً فيفسدما التزم
فيه بطروء الفساد عليه وما
وجب ناقصاً يؤدي ناقصاً
فلا يفسد عصر يدي به
في وقت اجراء الشمس
بطروء الغروب عليه لأنه
لما يدي به في الوقت الناقص
وجب ناقصاً فيؤدي كذلك
كما نقرر في موضعه من كتب
اصول الفقه

(٣٠)

١٦٠- (٦٠٦)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَامَهُ وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنٍ حَدَّثَنَا

١٦١- (٦٠٧)

زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ كَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ إِذَا دَحَضَتْ فَلَا

١٦٢- (...)

يُقِيمُ حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا خَرَجَ أَقَامَ الصَّلَاةَ حِينَ يَرَاهُ * وَحَدَّثَنَا

(...)

يُحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ

وَحَدَّثَنَا حَقْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ

أَبْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً

مِنَ الصَّلَاةِ مَعَ الْإِمَامِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ

وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ

الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَيُونُسَ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا

أَبِي ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ جَمِيعاً عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ كُلِّ هَؤُلَاءِ

عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ

يُحْيَى عَنْ مَالِكٍ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ مَعَ الْإِمَامِ وَفِي حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ

فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ كُلَّهَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ

أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ وَعَنْ بُسَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ وَعَنِ الْأَعْرَجِ حَدَّثُوهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ

الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ

أَدْرَكَ الْعَصْرَ وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَرِيدٍ

عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

ح قَالَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ كُلُّهُمَا عَنْ ابْنِ وَهْبٍ وَالسِّيَاقُ لِحَرَمَلَةَ قَالَ

أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الرَّبِيعِ حَدَّثَهُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ

(رسول)

حديث (١٦٠/٦٠٦): تحفة (٢١٥٩) التحف (٢٠٠٧).

حديث (١٦١/٦٠٧): تحفة (١٥٢٤٣) خ (٥٨٠) د (١١٢١) ن (٥٥٣) التحف (١٤١٠٠).

حديث (١٦٢/٦٠٧): تحفة (١٥١٤٣، ١٥٢٠١، ١٥٢١٤، ١٥٣٣٧) ت (٥٢٤) ن (١٤٢٥، ٥٥٤، ٥٥٥) (١٧٤٢) الكبرى ق (١١٢٢)

التحف (١٤٠٤٤، ١٤٠٨٨، ١٤١٥٠).

حديث (١٦٣/٦٠٨): تحفة (١٢٢٠٦، ١٥٢٧٤) خ (٥٧٩) ت (١٨٦) ن (٥١٥، ٥١٧) (١٥٣٤) الكبرى ق (٦٩٩، ٧٠٠) التحف (١١٣٣٩، ١٤١١٩).

حديث (١٦٤/٦٠٩): تحفة (١٣٥٧٦، ١٦٧٠٥) د (٤١٢) ن (٥١٤، ٥٥١) ق (٧٠٠) التحف (١٢٦٠١، ١٥٤٢٩).

حديث يحيى بن يحيى

حديث حرملة بن يحيى

وحديثنا عن النبي

حديثنا عن الحسن

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ سَجْدَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ
 أَوْ مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ فَقَدْ أَدْرَكَهَا وَالسَّجْدَةُ إِمَّا هِيَ الرَّكْعَةُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ
 حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 يُمِثِلُ حَدِيثَ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ
 فَقَدْ أَدْرَكَ وَمَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْفَجْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ وَحَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ قَالَ سَمِعْتُ مَعْمَرَ ابْنَهُ إِسْنَادًا * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
 سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ
 عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْرَجَ الْعَصْرَ شَيْئًا فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ أَمَا إِنَّ جِبْرِيْلَ قَدْ نَزَلَ فَصَلَّى إِمَامَ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ أَعْلَمَ مَا تَقُولُ يَا عُرْوَةُ فَقَالَ سَمِعْتُ بَشِيرَ بْنَ أَبِي
 مَسْعُودٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ نَزَلَ
 جِبْرِيْلُ فَأَمَّنِي فَصَلَّيْتُ مَعَهُ ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ثُمَّ صَلَّيْتُ
 مَعَهُ يُحْسِبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ * أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْرَجَ الصَّلَاةَ يَوْمًا فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ
 فَأَخْبَرَهُ أَنَّ الْمَغْرِبَةَ بِنَ شُعْبَةَ أَخْرَجَ الصَّلَاةَ يَوْمًا وَهُوَ بِالْكَوْفَةِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودٍ
 الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ مَا هَذَا يَا مَعْزِرَةُ أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ جِبْرِيْلَ نَزَلَ فَصَلَّى فَصَلَّى
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى
 فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ بِهَذَا أَمْرٌ فَقَالَ عُمَرُ لِعُرْوَةَ
 أَنْظِرْ مَا تَحَدَّثُ يَا عُرْوَةُ أَوْ إِنَّ جِبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ أَقَامَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

قوله امام رسول الله بكسر
 الهمزة ويوضحه قوله في
 الحديث نزل جبريل فأمنى
 فصلت معه ثم صليت معه
 ذكره النووي وقال السندي
 في حواشي سنن النسائي امام
 بكسر الهمزة وهو حال أو
 بفتح الهمزة وهو ظرف المعنى
 يميل الى الأول ومقصود عروة
 بذلك أن أحوالاً عظيمة
 قد نزل لتحديد جبريل
 فعلها النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم بالفعل فلا يتبعى
 التقصير في مثله اه

قوله اعلم أمر من العلم أى كن
 حافظاً ضابطاً له ولا تفلت عنه
 غفلة وفي الرواية الآتية انظر
 فلاوجه لضبطه من الاعلام
 على معنى بين لى حالة



باب

أوقات الصلوات الخمس

قوله فقال القائل هو عروة
 ابن الزبير كما يظهر مما يأتي

قوله بقول سمعت بأمسعود
 يعنى أباه بأمسعود البدرى

قوله نزل جبريل فأمنى الخ
 كسر عليه السلام صلاته
 مع جبريل عليه السلام خمس
 مرات إشارة الى خمس
 صلوات قاله ابن الملك وهو
 المراد بقوله يحسب الخ
 بضم السين فانه من الحساب

قوله ليس قد علمت عمل
 بحث في شروح البخارى
 من حيث ان الشائم في مخاطبة
 الحاضر ألت فليس ههنا
 مسند الى ضمير الشأن
 وجملة قد علمت خبره

قوله بهذا امرت قال النووي
 روى بضم التاء وفتحها
 ظاهراً اه والقائل هو
 جبريل عليه السلام والمعنى
 على رواية الضم هذا الذى
 امرت بتليغته لك وعلى
 رواية الفتح هذا الذى امرت
 به أن تصليه كل يوم وليلة

قوله أو ان جبريل هو يفتح
 الواو وكسر الهمزة (نوى)

قيل ان تطلع الشمس الخ
 حدثنا عبد بن حميد الخ
 حدثنا حسن الخ

أما علمت ان جبرائيل الخ

هو الذى أقام الخ
 وهو كجبرائيل

١٦٣- (٦٠٨)

١٦٥- (٦٠٨)

(..)

١٦٦- (٦١٠)

١٦٧- (..)

حديث (٦٠٨/١٦٣): تحفة (١٥٢٧٤) ن (٥١٥) (١٥٣٤ الكبرى) ق (٧٠٠) التحف (١٤١١٩).

حديث (٦٠٨/١٦٥): تحفة (١٣٥٧٦) د (٤١٢) ن (٥١٤) التحف (١٢٦٠١).

حديث (٦١٠/١٦٦، ١٦٧): تحفة (٩٩٧٧) خ (٥٢١، ٣٢٢١، ٤٠٠٧) د (٣٩٤) ن (٤٩٤) ق (٦٦٨) التحف (٩٢٥٦).

(٣١)

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَتَ الصَّلَاةِ فَقَالَ عُرْوَةُ كَذَلِكَ كَانَ بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ
 عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عُرْوَةُ وَلَقَدْ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْقَادِمِ قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الرَّهْرِيِّ
عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ طَالِعَةً
فِي حُجْرَتِي لَمْ يَبْقَ الْفَيْءُ بَعْدُ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لَمْ يَظْهَرَ الْفَيْءُ بَعْدُ وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ
ابْنُ يُحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ
الرُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا لَمْ يَظْهَرَ الْفَيْءُ فِي حُجْرَتِهَا **حَدَّثَنَا**
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ وَاقِعَةً فِي حُجْرَتِي **حَدَّثَنَا أَبُو**
عَسَّانَ الْمُسَمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذٌ وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ
عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا صَلَّيْتُ الْفَجْرَ
فَأَنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ يَطْلُعَ قَرْنُ الشَّمْسِ الْأَوَّلُ ثُمَّ إِذَا صَلَّيْتُ الظُّهْرَ فَأَنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ
يَحْضُرَ الْعَصْرُ فَإِذَا صَلَّيْتُ الْعَصْرَ فَأَنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ تَصْفَرَ الشَّمْسُ فَإِذَا صَلَّيْتُ الْمَغْرِبَ
فَأَنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ يَسْقُطَ الشَّفَقُ فَإِذَا صَلَّيْتُ الْعِشَاءَ فَأَنَّهُ وَقْتُ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ
****حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ**
(وَأَسْمَةُ يُحْيَى بْنِ مَالِكِ الْأَزْدِيِّ وَيُقَالُ الْمَرَاغِيُّ وَالْمَرَاغِيُّ حَتَّى مِنَ الْأَزْدِ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَقْتُ الظُّهْرِ مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ وَوَقْتُ الْعَصْرِ
مَا لَمْ تَصْفَرَ الشَّمْسُ وَوَقْتُ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَسْقُطْ ثَوْرُ الشَّفَقِ وَوَقْتُ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ
اللَّيْلِ وَوَقْتُ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ**

قولها والشمس في حجرتها هذا وما بمعناه فيها بعدة من الروايات كله في معنى التكبير بالعصر في أول وقتها وهو حين يصير ظل كل شيء مثله أفاده النووي وعن إمامنا في روايتان أحدهما قول صاحبه كما يعلم من الفقه

قولها قبل أن تظهر معناه قبل أن تخرج الشمس من الحجرة فينبسط الفَيْءُ فيها كما هو مفاد قولها في الرواية الأخرى لم يبق الفَيْءُ أو لم يظهر الفَيْءُ بعد قولها والشمس في حجرتها لم يظهر الفَيْءُ في حجرتها فهذا الظهور غير ذلك الظهور فان المراد بظهور الشمس خروجها من الحجرة وبظهور الفَيْءُ انبساطه في الحجرة قال ابن حجر وليس بين الروايتين اختلاف لان انبساط الفَيْءُ لا يكون الا بعد خروج الشمس اه

قوله اذا صليت الفجر الخ قال ابن الملك هذا الحديث الى آخره بيان لواخر الاوقات وأوالها كانت معلومة لهم بقرينة قوله اذا صليت اه ثم قال عند شرح قوله « واذا صليت العشاء فانه وقت الى نصف الليل » وهذا بيان لوقتها المختاراه

قوله الى أن تصفر الشمس وعبارة المشارق الى أن تصفر الشمس الصاد العجمة وتشديد الباء أي مالت الى الغروب كما في المبارك

قوله ما لم يسقط ثور الشفق أي ثوراته وانتشاره وفي رواية أبي داود ثور الشفق بالفاء وهو بمعناه اه نوى والشفق هو الحرة والبياض بعدها على الخلاف المتيهور في الفقه

(العقدي)

حديث (٦١١/٦١٨): تحفة (١٦٤٤٠، ١٦٥٩٦) خ (٥٢٢، ٥٤٦) د (٤٠٧) ق (٦٨٣) التحف (١٥١٨٢، ١٥٣٢٦).

حديث (٦١١/٦١٩): تحفة (١٦٧٣٣) التحف (١٥٤٥٣).

حديث (٦١١/١٧٠): تحفة (١٧٢٦٧) التحف (١٥٩٦٦).

حديث (٦١٢/١٧١، ١٧٢، ١٧٣، ١٧٤): تحفة (٨٩٤٦) د (٣٩٦) ن (٥٢٢) التحف (٨٣٠٣).

قيل ان يظهر الفَيْءُ

ولم يبق الفَيْءُ

حدثني أبو عسان

حدثني أبي

وقت صلاة الفجر

(٦١١)-١٦٨

(..)

(١٦٩)-(..)

(١٧٠)-(..)

(١٧١)-٦١٢

(١٧٢)-(..)

(..)

١٧٣- (..)

العقدِيُّ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ

بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِهِمَا قَالَ شُعْبَةُ رَفَعَهُ مَرَّةً وَلَمْ يَرْفَعَهُ مَرَّتَيْنِ وَحَدَّثَنَا

أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي

أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَقْتُ الظُّهْرِ إِذَا

زَالَتِ الشَّمْسُ وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ مَا لَمْ يَخْضُرِ العَصْرُ وَوَقْتُ العَصْرِ مَا لَمْ

تَضْفَرِ الشَّمْسُ وَوَقْتُ صَلَاةِ المَغْرِبِ مَا لَمْ يَتَبَّ الشَّفَقُ وَوَقْتُ صَلَاةِ العِشَاءِ إِلَى

نِصْفِ اللَّيْلِ الأَوْسَطِ وَوَقْتُ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ النُّجُومِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ

فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ وَحَدَّثَنَا

أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَزِينَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ

طَهْمَانَ) عَنِ الحُجَّاجِ (وَهُوَ ابْنُ حُجَّاجٍ) عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عَمْرٍو بْنِ العَاصِ أَنَّهُ قَالَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ فَقَالَ

وَقْتُ صَلَاةِ النَّجْمِ مَا لَمْ يَطْلُعْ قَرْنُ الشَّمْسِ الأَوَّلُ وَوَقْتُ صَلَاةِ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ

أخبرنا همام بن يحيى عن قتادة بن شبيب عن أبي بصير عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وقت الصلاة...

١٧٤- (..)

١٧٥- (..)

١٧٦- (٦١٣)

أخبرنا همام بن يحيى عن قتادة بن شبيب عن أبي بصير عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وقت الصلاة...

قوله وكان ظل الرجل أي وصار ظله كطول أي قريباً منه اه مرقة

قوله ما لم يخضر العصر أي وقته وهذا بيان وتأكيده لقوله وكان كافي المرقة

قوله ولو وقت العصر أي يدخل عما ذكر من ظل الرجل كطول ويستتر من غير كراهة (ما لم تصفر الشمس)

يفتح المراء المشددة وتكسر فالمراد به وقت الاختيار (مرقة)

قوله إلى نصف الليل الأوسط والأوسط صفة الليل أي الليل المعتدل لا طويل ولا قصير وقيل الأوسط صفة النصف أي نصف عدل من الليل عموماً يعنى من كل نصفه وقيل المقصود اه من المرقة مختصراً

قوله (ما لم تطلع الشمس) أي شيء منها (فإذا طلعت الشمس) أي أرادت الطلوع (فأمسك عن الصلاة) أي (تركها) (فإنها أي الشمس تطلع بين قرني الشيطان)

أي يأتي رأسه وذلك لأن الشيطان يرصد وقت طلوع الشمس فينتصب قائماً في وجه الشمس مستقبلاً لمن سجد للشمس ليقلب سجود الكفار للشمس عبادة له فيمضي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أمته عن الصلاة في ذلك الوقت لتكون صلاة من عبادة في غير وقت عبادة من عبادة الشيطان (مرقة)

قوله وهو ابن حجاج قال في الخلاصة حجاج بن حجاج الباهلي البصري الأحول عن قتادة والنس بن سيرين وعنه إبراهيم بن طهمان ويزيد بن زريع وثقه ابن معين وإبو حاتم مات سنة إحدى وثلاثين ومائة اه والنس بن سيرين أخو محمد ابن سيرين مات بعد أخيه بعشر سنين

قوله لا يستطيع العلم براحة الجسم هذا الكلام لا مناسبة لهب الحديث مواقيت الصلاة ومن اعتذر عنه لم يأت بشيء راجع تعرف

قوله صل معنا هذين يعنى اليومين أي المعلومين لتعلم أوقات الصلوات كلها أو أوقاتها وأواخرها ووقت الفضيلة والاختيار وغيرهما المشاهدة التي هي أقوى من السماع (مرقة)

أخبرنا همام بن يحيى عن قتادة بن شبيب عن أبي بصير عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وقت الصلاة...

حديث (١٧٥/٦١٢) : تحفة (١٩٥٤٠) التحف (١٧٨٣٦).

حديث (١٧٦/٦١٣ ، ١٧٧) : تحفة (١٩٣١) ت (١٥٢) ن (٥١٩) ق (٦٦٧) التحف (١٧٨٧).

فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ثُمَّ
 أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ فَلَمَّا أَنْ كَانَ الْيَوْمَ الثَّانِي أَمَرَهُ فَأَبْرَدَ بِالظُّهْرِ
 فَأَبْرَدَ بِهَا فَأَنْعَمَ أَنْ يُبْرَدَ بِهَا وَصَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ آخِرَهَا فَوْقَ الَّذِي
 كَانَ وَصَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ وَصَلَّى الْعِشَاءَ بَعْدَ مَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ
 وَصَلَّى الْفَجْرَ فَاسْفَرَ بِهَا ثُمَّ قَالَ آيْنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ فَقَالَ الرَّجُلُ أَنَا
 يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَقْتُ صَلَاتِكُمْ بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ **وحدثنى** إبراهيم بن محمد بن
 عمر عروة السامِيُّ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سَلِيمَانَ
 ابْنَ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا آتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ
 فَقَالَ أَشْهَدُ مَعَا الصَّلَاةِ فَأَمْرٌ بِالْأَمْرِ فَأَذِنَ بِنُفْسٍ فَصَلَّى الصُّبْحَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ ثُمَّ
 أَمَرَهُ بِالظُّهْرِ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ عَنْ بَطْنِ السَّمَاءِ ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعَصْرِ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ
 ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْمَغْرِبِ حِينَ وَجِبَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعِشَاءِ حِينَ وَقَعَ الشَّفَقُ ثُمَّ أَمَرَهُ
 الْعَدَاةَ فَنَوَّرَ بِالصُّبْحِ ثُمَّ أَمَرَهُ بِالظُّهْرِ فَأَبْرَدَ ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعَصْرِ وَالشَّمْسُ بِيَضَاءٍ بَقِيَّةُ
 لَمْ تُخَالِطْهَا صُفْرَةٌ ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْمَغْرِبِ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ الشَّفَقُ ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعِشَاءِ عِنْدَ
 ذَهَابِ ثُلُثِ اللَّيْلِ أَوْ بَعْضِهِ (شك حرمي) فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ آيْنَ السَّائِلُ مَا بَيْنَ مَا رَأَيْتَ
 وَقْتُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا بَدْرُ بْنُ عُمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو
 بَكْرِ بْنُ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ آتَاهُ سَائِلٌ يَسْأَلُهُ
 عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ فَلَمْ يُرِدْ عَلَيْهِ شَيْئًا قَالَ فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ أَنْشَقَ الْفَجْرُ وَالنَّاسُ
 لَا يَكَادُ يَعْرِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ثُمَّ أَمَرَهُ بِالظُّهْرِ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ وَالْقَائِلُ
 يَقُولُ قَدْ أَنْتَصَفَ النَّهَارُ وَهُوَ كَانَ أَعْلَمَ مِنْهُمْ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْعَصْرِ وَالشَّمْسُ
 مُرْتَفِعَةٌ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْمَغْرِبِ حِينَ وَقَعَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ
 غَابَ الشَّفَقُ ثُمَّ آخَرَ الْفَجْرَ مِنَ الْعَدَاةِ حَتَّى أَنْصَرَفَ مِنْهَا وَالْقَائِلُ يَقُولُ قَدْ طَلَعَتِ

قوله أمره فأبرد أي أمره
 بالآبراد فأبرد بها والابرد
 هو الدخول في البرد والباء
 للتعدي أي أدخلها فيه
 قوله فأنعم أن يبرد بها أي
 بالغ في الآبراد بها
 قوله آخرها فوق الذي كان
 أي أخرجها فوق اليوم الثاني
 تأخير أمره فوق التأخير الذي
 كان
 قوله فاسفر بها أي أدخلها
 في وقت اسفار الصبح أي
 انكشافه واضائه
 قوله فقال الرجل أنا أي
 أنا السائل أو السائل أنا
 حاضر عندك وعبارة الموطأ
 قال ها أناذا
 قوله بين ما رأيتم أي هذا
 الوقت المقصود الذي لا إفراط
 فيه تعجيلا ولا تقريط فيه
 تأخيرا قاله ابن الملك وقال
 السندي في حواشي سنن
 ابن ماجه أي بين وقت
 الصروع في المرة الأولى
 ووقت الفراغ في المرة الثانية
 قوله السامى بتشديد الهمزة
 نسبة إلى سامة بن لؤي
 من قريش
 قوله حرمي هو اسم بلفظ
 النسب ونظيره مكي بن إبراهيم
 من شيوخ البخاري ومن سمي
 بحرمي من رجال الحديث أثنان
 أحدهما أبو روح حرمي بن
 عمارة بن أبي حفصة ثابت
 العتيق المتوفى سنة مائتين
 وعشر وهو الذي ذكره
 البخاري وصاحب هذا
 الصحيح وثانيهما أبو علي
 حرمي بن حفص بن عمر
 القسلي المتوفى سنة مائتين
 وثلاث وعشرين ولذا ذكر
 في صحيح البخاري وسنن
 أبي داود والنسائي علي
 ما يفهم من الخلاصة وكلاهما
 ثقة كما ذكر في القاموس
 وشرحه تاج العروس
 قوله أشهد أي احضر
 قوله بغلس أي في ظلام قال ابن
 الأثير بغلس ظلمة آخر الليل
 إذا اختلطت بضوء الصباح
 قوله حين وجبت الشمس
 أي غابت كقولهم سقطت
 ووقعت ذكره الرابع
 وذكر ابن الأثير أن أصل
 الوجوب السقوط والوقوع
 ومنه قوله تعالى فاذا وجبت
 جنوبها
 قوله حين وقع الشفق أي
 غاب و مثله حين وقعت
 الشمس كما فهم أيضا
 وذكره النووي

فلما كان اليوم الثاني نخب

حدثني إبراهيم بن محمد بن

قال له اشهد نخب

قوله فنور بالصبح أي صلاحها

نخب نخبها اليوم نخب نخبها اليوم

(الشمس)

١٧٧- (..)

١٧٨- (٦١٤)

الشَّمْسُ أَوْ كَادَتْ ثُمَّ آخَرَ الظُّهْرَ حَتَّى كَانَ قَرِيبًا مِنْ وَقْتِ الْعَصْرِ بِالْأَمْسِ ثُمَّ آخَرَ
 الْعَصْرَ حَتَّى أَنْصَرَفَ مِنْهَا وَالْقَائِلُ يَقُولُ قَدِ احْتَمَرَّتِ الشَّمْسُ ثُمَّ آخَرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى
 كَانَ عِنْدَ سُقُوطِ الشَّفَقِ ثُمَّ آخَرَ الْعِشَاءَ حَتَّى كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ ثُمَّ أَصْبَحَ فَدَعَا
 السَّائِلَ فَقَالَ الْوَقْتُ بَيْنَ هَذَيْنِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَعْبٌ عَنْ**
بَدْرِ بْنِ عُمَانَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى سَمِعَهُ مِنْهُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ سَائِلًا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ يَمِثِلُ حَدِيثَ ابْنِ عُثَيْمٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَصَلِّ الْمَغْرِبَ
قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا اسْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا الصَّلَاةَ
فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ **وَحَدَّثَنِي حَرَمَةُ بِنْتُ يُحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي**
يُونُسُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا
هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ سَوَاءً **وَحَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ**
سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَعُمَرُو بْنُ سَوَادٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَ عُمَرُو أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا
أَبْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَرُو أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ وَسَلْمَانَ الْأَعْرَجِيِّ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا كَانَ الْيَوْمُ الْحَارًّا فَأَبْرِدُوا
بِالصَّلَاةِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ * قَالَ عُمَرُو وَحَدَّثَنِي أَبُو يُونُسَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ
جَهَنَّمَ * قَالَ عُمَرُو وَحَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ سَوَاءً **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ**
عَنْ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ هَذَا
الْحَرَّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ **حَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ**

أبو موسى الأشعري كان له أولاد منهم
 أبو بكر واسمه كريب وكان في كتاب المصنف

١٧٩- (..)

١٨٠- (٦١٥)

(..)

١٨١- (..)

١٨٢- (..)

١٨٣- (..)

قوله والقائل يقول من نظيره
 في صفة وقت صلاة الفجر
 والظهر وهذه الجمل كلها
 أحوال

قوله الوقت بين هذين يعني
 أن الوقت هذان وما بينهما
 فيجوز الصلاة في أوله
 ووسطه وآخره كافي المرقاة
 وفي حديث ابن عمرو «الوقت
 فيما بين أمس واليوم» وإنما
 أخر جوابه حتى صلى معه
 في اليومين لأن البيان بالفعل
 أبلغ وفيه جواز تأخير البيان
 عن وقت السؤال إلى آخر
 وقت يجب فيه فعل ذلك
 ذكره الزرقاني في شرح الموطن

باب

استحباب الإبراد
 بالظهر في شدة
 الحر لمن يمضي إلى
 جماعة ويناله الحر
 في طريقه

قوله فأبردوا الصلاة قد يقال
 إن أبرد متعد بنفسه بمعنى
 أدخل في البرد والافقياس
 ما تقدم ومما أخر فأبردوا بالصلاة
 كما هو لفظ البخاري قال ابن
 حجر أي أخرها إلى أن
 يبرد الوقت اه وفي الصباح
 أبردنا دخلنا في البرد مثل
 أصبحنا دخلنا في الصباح
 وأما أبردوا بالظهر فالباء
 للتعدية والمعنى أدخلوا الصلاة
 الظهر في البرد وهو سكن
 شدة الحر اه وهو الموافق
 لما في الفائق وجاء أبردوا
 عن الصلاة قال النووي هو
 بمعنى أبردوا بالصلاة وعن
 تطلق بمعنى الباء كما يقال
 رميت عن القوس أي بها اه
 وأشار ابن الملك إلى معنى
 التضمين فقال مجاوزين عن
 أول وقتها ثم قال المراد من
 إبرادها أن تؤخر إلى انكسار
 شدة الحر لا أن تؤخر إلى برد
 النهار اه

قوله فإن شدة الحر من فيح
 جهنم يعني أن شدة حر الشمس
 في الصيف كشدة حر جهنم أي
 فيه مشقة مثله فأبردوها
 وفيح جهنم انتشار نارها
 كما في الصباح

(٣٢)

قوله ابن عبد الرحمن هو ابن عمر بن الخطاب
 يعمل عنه الحديث واسمه عبد الله ذكره ابن قتيبة في كتاب المصنف

حديث (١٨٠/٦١٥): تحفة (١٣٢٢٦، ١٣٣٥٣) د (٤٠٢) ت (١٥٧) ن (٥٠٠) ق (٦٧٨) التحف (١٢٢٧٢، ١٢٣٩٠).
 حديث (١٨١/٦١٥): تحفة (١٢٢٠٩) التحف (١١٣٤٢).
 حديث (١٨٢/٦١٥): تحفة (١٤٠٥٨) التحف (١٣٠٦٢).
 حديث (١٨٣/٦١٥): تحفة (١٤٧٤٧) التحف (١٣٦٨٧).

قوله أبردوا عن الحر في الصلاة أي أخروها عنه مبردين

قوله فأبردوا عن الصلاة حر ما ذكره ابن الملك في تقديره وقال القسطلاني أي إذا اشتد الحر فتأخروا عن الصلاة مبردين

قوله محمد بن جعفر وهو الذي تراه في صحيح البخاري مذكوراً بلقبه جعفر ومعناه المبرم الملح لقبه ابن جرير لأنه أكثر السؤال في مجلسه فقال له ماتريد يا جعفر فزعمه كافي القاموس وكان ربيب شعبة قال في الخلاصة جالس نحواً من عشرين سنة مات سنة ثلاث وتسعين ومائة هـ وتقدم ذكر شعبة بهامش ص ١٢٥ من الجزء الأول وص ٤٥ من هذا الجزء

قوله سمعت مهاجراً المهاجر اسم وليس بوصف ويزاد عليه الالف واللام للوصفية مثل زيادتهما في العباس وهو كما في الخلاصة مهاجرة التبيي كنيته ابوالحسن

قوله حتى رأينا في التلؤلؤ هذه الغاية متعلقة بالإبراد الواقع في حكاية أبي ذر كأنه قال أبردنا أي أخرنا الصلاة إلى أن رأينا ظلال التلؤلؤ وهي ما اجتمع على الأرض من رمل أو تراب أو نحوها كالروابي قال ابن حجر وهي في الغالب منبطقة غير شاخصة فلا يظهر لها ظل إلا إذا ذهب أكثر وقت الظهور اهـ

قوله من الزمهرير هوشدة البرد وهذه الكلمة مدخلة في لغتنا معرفة بأسقاط الراء الأخيرة فانا نسسى قلب الشتاء زمهرى

قوله من حر أو حرور الحر خلاف البرد والحرور الريح الحارة تكون ليلاً ونهاراً ويقال إن الحرور بالنهار والسموم بالليل ويعكس انظر المصباح

حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُتَبِّهِ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْرِدُوا عَنِ الْحَرِّ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ قِيحِ جَهَنَّمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ مُهَاجِرًا أَبَا الْحَسَنِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ أَذَّنَ مُؤَدِّنُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالظُّهْرِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ وَأَنْتُمْ أَنْتُمْ أَنْتُمْ أَنْتُمْ وَأَنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ قِيحِ جَهَنَّمَ فَإِذَا اسْتَمَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ قَالَ أَبُو ذَرٍّ حَتَّى رَأَيْنَا فِي التَّلَوُّلِ **وَحَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لِحَرْمَلَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَكْتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا فَقَالَتِ يَا رَبِّ أَكُلَ بَعْضِي بَعْضًا فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ فَهِيَ أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ مَوْلَى الْأَسْوَدِيِّ بْنِ سَفْيَانَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تُوْبَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا كَانَ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ قِيحِ جَهَنَّمَ وَذَكَرَ أَنَّ النَّارَ اسْتَكْتِ إِلَى رَبِّهَا فَأَذِنَ لَهَا فِي كُلِّ عَامٍ بِنَفْسَيْنِ نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ **وَحَدَّثَنَا** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا حَيَّوَةُ قَالَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَتِ النَّارُ رَبِّ أَكُلَ بَعْضِي بَعْضًا فَأَذِنَ لِي أَنْتَقَسَ فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ فَمَا وَجَدْتُمْ مِنْ بَرْدٍ أَوْ زَمْهَرِيرٍ فَرَفِنَ نَفْسِ جَهَنَّمَ وَمَا وَجَدْتُمْ مِنْ حَرٍّ أَوْ حَرُورٍ فَرَفِنَ نَفْسِ جَهَنَّمَ

(حدثنا)

حدثنا محمد بن جعفر

١٨٤- (٦١٦)

قال أخيراً ما زال يذهب حتى قال أخيراً ما زال يذهب حتى

١٨٥- (٦١٧)

أخبرني أبو سلمة بن يحيى

١٨٦- (...)

حدثني حرمة بن يحيى عن ابن الهادي

١٨٧- (...)

حديث (٦١٦/١٨٤): تحفة (١١٩١٤) خ (٥٣٥، ٥٣٩، ٦٢٩، ٣٢٥٨) د (٤٠١) ت (١٥٨) التحف (١١٠٦٨).

حديث (٦١٧/١٨٥): تحفة (١٥٣٣٨) التحف (١٤١٥١).

حديث (٦١٧/١٨٦): تحفة (١٤٥٩٢) التحف (١٣٥٣٦).

حديث (٦١٧/١٨٧): تحفة (١٥٠٠١) التحف (١٣٩٢٧).

وحدثنا محمد بن عمار عن سالم بن حرب بن عاصم بن علي بن محمد بن عمار

١٨٨- (٦١٨)

١٨٩- (٦١٩)

١٩٠- (..)

١٩١- (٦٢٠)

١٩٢- (٦٢١)

(..)

١٩٣- (..)

١٩٤- (..)

حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشير كلاهما عن يحيى القطان وابن مهدي قال ابن المثنى حدثني يحيى بن سعيد عن شعبة قال حدثنا سمالك بن حرب عن جابر بن سمرة قال قال ابن المثنى وحدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن سمالك عن جابر بن سمرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر إذا دحضت الشمس وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو الأحوص سلام بن سليم عن أبي إسحاق عن سعيد بن وهب عن خباب قال شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة في الرمضاء فلم يشكنا وحدثنا أحمد بن يونس وعون بن سلام قال عون أخبرنا وقال ابن يونس (واللفظ له) حدثنا زهير قال حدثنا أبو إسحاق عن سعيد بن وهب عن خباب قال أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكونا إليه حر الرمضاء فلم يشكنا قال زهير قلت لأبي إسحاق أفي الظهر قال نعم قلت أفي تجليها قال نعم **حدثنا يحيى بن يحيى حدثنا بشر بن المفضل عن غالب القطان عن بكر بن عبد الله عن أنس بن مالك قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شدة الحر فإذا لم نستطع أحدنا أن يميكن جبهته من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح قال وحدثنا محمد بن ربح أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس مرتفعة حية فيذهب الذهب إلى العوالي فيأتي العوالي والشمس مرتفعة ولم يذ كر قتيبة فيأتي العوالي وحدثني هرون بن سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو عن ابن شهاب عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر بمثل سوا وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال كنا نصلّي العصر ثم يذهب الذهب إلى قبائهم والشمس مرتفعة وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن إسحاق بن**

باب
استحباب تقديم الظهر في أول الوقت في غير شدة الحر
قوله الصلاة في الرمضاء أي شكونا مشقة إقامة صلاة الظهر في أول وقتها لاجل ما يصاب أقدامنا من الرمضاء وهي الرمل الذي اشتدت حرارته
قوله فلم يشكنا أي لم يزل شكوانا فالهزة للسلب وذكر النووي ان حديث خباب هذا قيل انه منسوخ بأحاديث الإبراد وقيل المختار استحباب الإبراد لأحاديثه وأما حديث خباب فمحمول على أنهم طلبوا تأخيراً زائداً على قدر الإبراد وهو الصحيح لكثرة الأحاديث الصحيحة فيه
قوله أحمد بن يونس هو على ما ذكر في الخلاصة أحمد بن عبد الله بن يونس أبو عبد الله الكوفي مات بالكوفة سنة سبع وعشرين ومائتين عن أربع وتسعين وهو المراد بابن يونس المذكور بعد سطره وعون بن سلام هو أبو جعفر الكوفي مات سنة ثلاثين ومائتين وأما زهير الذي حدثنا فهو

قوله حر الرمضاء يعني ما يصاب أقدامهم من حر الشمس فيها يشكركم الصلاة

(٣٣)

(٣٤)

باب
استحباب التبكير بالعصر
قوله في معاوية المتوفى سنة ثلاث وسبعين ومائة
قوله والشمس حية قدم بها ص ١٠٥ أن المراد بجيائها صفاء لونها وبقاء حرها فان كل شيء ضعفت قوته فكأنه قد مات
قوله فيأتي العوالي هي عبارة عن القرى المجتمعة حول المدينة من جهة يحددها وأما ما كان من جهة تهايتها فيقال لها السافلة وبعد بعض العوالي من المدينة أربعة أميال وأبعدها ثمانية أميال كما في فتح الباري
قوله الى قبائهم راجع هامش الصفحة السادسة والستين

حديث (١٨٨/٦١٨): تحفة (٢١٧٩) د (٨٠٦) ن (٩٨٠) ق (٦٧٣) التحف (٢٠٢٦).
 حديث (١٨٩/٦١٩، ١٩٠): تحفة (٣٥١٣) ن (٤٩٧) التحف (٣٢٦٤).
 حديث (١٩١/٦٢٠): تحفة (٢٥٠) خ (٣٨٥، ٥٤٢، ١٢٠٨) د (٦٦٠) ت (٥٨٤) ن (١١١٦) ق (١٠٣٣) التحف (٢٤٣).
 حديث (١٩٢/٦٢١): تحفة (١٥٢١، ١٥٢٢) د (٤٠٤) ق (٥٠٧) التحف (١٤٠٣).
 حديث (١٩٣/٦٢١، ١٩٤): تحفة (٢٠٢) خ (٥٤٨، ٥٥١) ن (٥٠٦) التحف (١٩٧).

قوله الى بنى عمرو بن عوف
يعنى منازلهم بقاء
قوله فلما دخلنا عليه وفي
الرواية الاخرى كافى البخارى
صلينا مع عمر بن عبد العزيز
الظهر ثم خرجنا حتى دخلنا
على انس بن مالك

قوله تلك صلاة المنافق فيه
تصریح بدم تأخير صلاة
العصر بلا عذر لقوله صلى
الله تعالى عليه وسلم يجلس
يرقب الشمس اه نووى

قوله فنقرأها أربعة لا يذكر
الله فيها الا قليلاً تصریح
بدم من صلى مسرعاً بحيث
لا يكمل الحشوع والطأنينة
والاذكار والمراد بالقر
سرعة الحركات كقراءة الطائر
(نووى)

قوله سمعت ابا امامة يعنى
عه اسمع بن سهل بن حنيف

قوله ياعم يعنى ياعمى وهذا
من باب التوقير والاكرام
لانسان لانه ليس به على
الحقيقة اه عيني

قوله ان نحر جزورا تقدم
من المصاح ان الجزور هى
الناقة التى تحمر

قوله قبل ان تغيب الشمس
تصریح بالمبالغة فى التكبير
بالعصر وفيه اجابة الدعوة
وان الدعوة للطعام مستحبة
فى كل وقت سواء اول النهار
واخره اه نووى

قوله عن ابن لهيعة هو
عبدالله بن لهيعة الحضرمى
كان قاضى مصر مات
سنة اربع وسبعين ومائة
ذكره الحزرجى وله ترجمة
في وفيات الاعيان وفسر الجهد
اللهيعة بالفلة والكسل

قوله عن ابى النجاشى هو
عطاء بن صهيب مولى رافع
ابن خديج كاهن المصريح به
فى باب وقت المغرب من صحيح
البخارى روى عن مولاه
رافع بن خديج الصحابى
وعنه الازاعقى تابع التابعى

عَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يُخْرِجُ الْإِنْسَانَ إِلَى ابْنِ
عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ فَيَجِدُهُمْ يُصَلُّونَ الْعَصْرَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ
وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ دَخَلَ
عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي دَارِهِ بِالْبَصْرَةِ حِينَ أَنْصَرَفَ مِنَ الظُّهْرِ وَدَارُهُ بِجَنْبِ الْمَسْجِدِ
فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ قَالَ أَصَلَيْتُمُ الْعَصْرَ فَقُلْنَا لَهُ إِنَّمَا أَنْصَرَفْنَا السَّاعَةَ مِنَ الظُّهْرِ قَالَ
فَصَلُّوا الْعَصْرَ فَقُمْنَا فَصَلَّيْنَا فَلَمَّا أَنْصَرَفْنَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِ يَجُوسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنِ الشَّيْطَانِ
قَامَ فَتَقْرَأُهَا أَرْبَعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهُ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا وَحَدَّثَنَا مَنصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُمَانَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنيفٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا
أُمَامَةَ بْنَ سَهْلِ يَقُولُ صَلَّيْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الظُّهْرَ ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا
عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ فَقُلْتُ يَا عَمِّ مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتَ
قَالَ الْعَصْرُ وَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي كُنَّا نُصَلِّي مَعَهُ
حَدَّثَنَا عَمْرُوبُ بْنُ سَوَادٍ الْعَمَامِرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ الْمُرَادِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيسَى
(وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَّفَارِقَةٌ) قَالَ عُمَرُ وَأَخْبَرْنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي
عَمْرُوبُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ مُوسَى بْنَ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ
حَفْصِ بْنِ عُمَيْدٍ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الْعَصْرَ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ أَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلْمَةَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَخْرُجَ زُورًا
لَنَا وَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ نَحْضُرَهَا قَالَ نَعَمْ فَانْطَلِقْ وَأَنْطَلِقْنَا مَعَهُ فَوَجَدْنَا الْجُزُورَ لَمْ نُحْزَرْ
فَنَحَرَتْ ثُمَّ قُطِعَتْ ثُمَّ طُبِخَ مِنْهَا ثُمَّ أَكَلْنَا قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ وَقَالَ الْمُرَادِيُّ
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ وَعَمْرُوبُ بْنُ الْحَارِثِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
مِهْرَانَ الرَّازِيَّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ قَالَ سَمِعْتُ

(رافع)

١٩٥- (٦٢٢)

١٩٦- (٦٢٣)

١٩٧- (٦٢٤)

١٩٨- (٦٢٥)

حدثنا يحيى بن

محمد بن عمار بن

حدثنا منصور بن

فقلنا ياعم بن

قال اخبرني عمرو بن

محمد بن عمار بن

بهذا الحديث بن

حديث (١٩٥/٦٢٢) : تحفة (١١٢٢) د (٤١٣) ت (١٦٠) ن (٥١١) التحف (١٠٣٣).

حديث (١٩٦/٦٢٣) : تحفة (٢٢٥) خ (٥٤٩) ن (٥٠٩) التحف (٢١٧).

حديث (١٩٧/٦٢٤) : تحفة (٥٤٦) التحف (٥٣٢).

حديث (١٩٨ ، ١٩٩ ، ٦٢٥) : تحفة (٣٥٧٣) خ (٢٤٨٥) التحف (٣٣٢١).

أبو بصير

بجدة

الذي توفيت به

الذي توفيت به

الذي توفيت به

الذي توفيت به

الذي توفيت به

الذي توفيت به

رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ يَقُولُ كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 ثُمَّ نَخْرُجُ الْجُزُورَ فَنَقْصِمُ عَشْرَ قِسْمٍ ثُمَّ نَطْبُخُ فَنَأْكُلُ لِحْمًا نَضِيجًا قَبْلَ مَغِيبِ الشَّمْسِ
حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَحْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَشُعَيْبُ بْنُ إِسْحَقَ الدِّمَشْقِيُّ قَالَا
حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ كُنَّا نَخْرُجُ الْجُزُورَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ الْعَصْرِ وَلَمْ يَقُلْ كُنَّا نُصَلِّي مَعَهُ * وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الَّذِي
تَفُوهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ كَأَنَّمَا وُيْرَأَهُ لَهْ وَمَالَهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو
الْثَّاقِدُ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ أَبِيهِ قَالَ عَمْرُو وَيُلْغُ بِهِ وَقَالَ
أَبُو بَكْرٍ رَفَعَهُ وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ
وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ فَاتَهُ الْعَصْرُ فَكَأَنَّمَا وُيْرَأَهُ لَهْ وَمَالَهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَيْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ لَمَا كَانَ
يَوْمَ الْأَحْزَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبِيوتَهُمْ نَارًا
كَمَا حَبَسُونَا وَسَعَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي
بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْمُعَمَّرُ
ابْنُ سُلَيْمَانَ جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ * وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ
قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي حَسَّانَ
عَنْ عَيْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ سَعَلُونَا عَنْ
صَّلَاةِ الْوَسْطَى حَتَّى آبَتِ الشَّمْسُ مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ نَارًا أَوْ بِيوتَهُمْ أَوْ بَطُونَهُمْ (شَكَ
شُعْبَةُ فِي الْبِيوتِ وَالْبَطُونِ) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدِ
عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ بِيوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ (وَلَمْ يَشْكُ) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

قوله عشر قسم بيان للواقع
 قاله ملا على
 قوله تطبخ بالناسخ مثل
 ما قبله وفي نسخة تطبخ
 بالنون فيكون مبنياً للفاعل
 من باب نصر
 قوله الذي توفيت به الرواية
 الاخرى من فاته الخ قال ابن
 الملك الاظهر ان يراد به فواتها
 بالعد لانه جاء في رواية
 البخاري من ترك مكان من
 فاته اه

باب

التغليظ في تقويت صلاة العصر

قوله كأنما ويراها له وماله
 يقال وترت زيدا حقه آتته
 من باب وعد اذا قصصته
 ومنه من فاته صلاة العصر
 فكأنما وتر أهله وماله
 ينصبها على المفعولية شبه
 فقدان الاجر لانه بعد قطع
 المصاعب ودفع الشدائد يفقدان
 الاهل لانه يعدون لذلك فاقام
 الاهل مقام الاجر كذا في
 المصباح فهو كافي النهاية من
 الوتر بمعنى الفرد فكذا تجعل
 وترأ بعد ان كان كثيراً وقيل
 هو من الوتر بمعنى الجناية
 وأرجعها الزمخشري الى
 معنى فقال في تفسير قوله
 تعالى ولن يترك أعمالكم
 من وترت الرجل اذا قتلت له
 قتيلاً من ولد أو أخ أو حم
 أو حريته وحققتها أفردته
 من قريبه أو ماله من الوتر
 وهو الفرد فشبها اضاعة
 عمل العامل وتعطيل ثوابه
 بوتر الوتر وهو من فصيح

باب

الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي

صلاة العصر
 الكلام ومنه قوله عليه
 السلام من فاته صلاة
 العصر فكأنما وتر أهله وماله
 أي افرد عنهما قتلاً ونهباً
 الى هنا مافي الكشف
 والتلاوة تدل على انه متعدد
 لمفعولين تضمنته معنى السلب
 ونحوه مما يتعدى لأثنين
 بنفسه فالاهل والمسال في

(٣٥)

(٣٦)

حديث (٢٠٠/٦٢٦): تحفة (٦٨٢٩، ٨٣٤٥) خ (٥٥٢) د (٤١٤) ن (٥١٢، ٥١٢) ق (٦٨٥) التحف (٦٣٥٦، ٧٧٤٣).
 حديث (٢٠١/٦٢٦): تحفة (٦٨٩٨) التحف (٦٤٢٠).
 حديث (٢٠٢/٦٢٧): تحفة (١٠٢٣٢) خ (٢٩٣١، ٤١١١، ٤٥٣٣، ٦٣٩٦) د (٤٠٩) ت (٢٩٨٤) ن (٤٧٣) التحف (٩٥٠٤).
 حديث (٢٠٤/٦٢٧): تحفة (١٠٣١٥) التحف (٩٥٨٤).

قوله عن يحيى سمع علياً آخاه للاختلاف في عن وسمع في الطريق الاول عن يحيى بن الجزار عن علي آخاه النوى

قوله على فرضة من فرض الخندق الفرضه بضم الفاء واسكان الراء وبالضاد المعجمة وهي المدخل من مداخله والمنفذ اليه اه نووى

قوله عن الصلاة الوسطى وكانت الرواية فيها قبل عن صلاة الوسطى بالاضافة الملوحة قوله شتير بن شكل قال النوى شتير بضم الشين وشكل بفتح الشين والكاف ويقال باسكان الكاف ايضاً اه وصحمله في ص ١٨٠ من الجزء الاول

قوله (عن الصلاة الوسطى) أى الفضى (صلاة العصر) بدل أو عطف بيان وفيهجة على من قال الصلاة الوسطى غير العصر وعلى من قال لها مهمة أجمعها الله تعالى تحريفاً للخلق على محافظتها كساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل ما روت عائشة رضى الله تعالى عنها انه عليه الصلاة والسلام قال حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر يدل على أن الوسطى غير العصر قلت يمتثل أن يكون الوسطى لقباً والعصر اسماً فذكرها عليه السلام باسمها كذا في المبارك فتأمل

قوله ملائكة الله يسيروهم وقبورهم ناراً هذا دواء عليهم بعباد الدارين من خراب بيوتهم في الدنيا فتكون النار استمارة للجنة ومن اشتعل النار في قبرهم ذكره ابن الملك عن شارح المشكاة

قوله حبس المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ أى شغلوه عنها فصار كآفة ممنوع منها والحبس المنع

أَبِي سَيْبَةَ وَرُزْهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَارِ عَنْ عَلِيٍّ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ يَحْيَى سَمِعَ عَلِيًّا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى فُرْصَةٍ مِنْ فُرُضِ الْخَنْدَقِ شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ مَلَائِكَةُ اللَّهِ قُبُورَهُمْ وَيَبُوتَهُمْ أَوْ قَالَ قُبُورَهُمْ وَبُطُونَهُمْ نَارًا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَرُزْهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ عَنْ شَيْبَانَ بْنِ شَكْلٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مَلَائِكَةُ اللَّهِ نَارًا ثُمَّ صَلَّاهَا بَيْنَ الْعِشَاءِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ وَحَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ الْكُوفِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ الْيَابِسِيُّ عَنْ زُبَيْدٍ عَنْ مَرْثَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَبَسَ الْمُشْرِكُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى أَحْمَرَتِ الشَّمْسُ أَوْ أَصْفَرَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مَلَائِكَةُ اللَّهِ أَجْوَأَهُمْ وَقُبُورُهُمْ نَارًا أَوْ قَالَ حَسَّ اللَّهُ أَجْوَأَهُمْ وَقُبُورُهُمْ نَارًا وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِي يُوسُفَ مَوْلَى عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ أَمَرْتُ أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مُصْحَفًا وَقَالَتْ إِذَا بَلَغَتْ هَذِهِ الْآيَةَ فَأَذِّنِي حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى فَلَمَّا بَلَغَتْهَا أَذَّنْتُهَا فَأَمَلْتُ عَلَى حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ وَقَوْمُوا لِلَّهِ فَأَنْتَيْنِ قَالَتْ عَائِشَةُ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ عَنْ شَقِيقِ بْنِ عُمَيْةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ تَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ فَقَرَأْنَاهَا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نَسَخَهَا اللَّهُ فَتَزَلَّتْ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ

(الوسطى)

وحدثنا عبد الله بن معاذ قال حدثني أبي

٢٠٥- (...)

محمد بن يحيى عن أبيه قال حدثنا

٢٠٦- (٦٢٨)

محمد بن يحيى قال فلما بلغتها

٢٠٨- (٦٣٠)

حديث (٦٢٧/٢٠٥): تحفة (١٠١٢٣) ن (٣٥٨، ١١٠٤٥ الكبرى) التحف (٩٣٩٧).

حديث (٦٢٨/٢٠٦): تحفة (٩٥٤٩) ت (١٨١، ٢٩٨٥) ق (٦٨٦) التحف (٨٨٥٦).

حديث (٦٢٩/٢٠٧): تحفة (١٧٨٠٩) د (٤١٠) ت (٢٩٨٢) ن (٤٧٢) (١١٠٤٦ الكبرى) التحف (١٦٤٦٣).

حديث (٦٣٠/٢٠٨): تحفة (١٧٦٨) التحف (١٦٢٤).

فهو اذن نحو

بحر: مساجدنا في الحج والعمرة

بحر: كادت تغرب الشمس

نحو: خبرنا عن النبي

نحو: خبرنا عن أبي هريرة

نحو: فسألهم وهو أعلم بهم

نحو

(٦٣١)-٢٠٩

الْوَسْطَى فَقَالَ رَجُلٌ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ شَقِيقٍ لَهُ هِيَ إِذْ نَزَلَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَقَالَ الْبَرَاءُ قَدْ
 أَخْبَرْتُكَ كَيْفَ نَزَلَتْ وَكَيْفَ نَسَخَهَا اللَّهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ * قَالَ مُسْلِمٌ وَرَوَاهُ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ
 سُهَيْبَانَ الثَّوْرِيِّ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنِ شَقِيقِ بْنِ عُمَيْبَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ
 قَرَأْنَاهَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَانًا يَمِثِلُ حَدِيثِ فَضِيلِ بْنِ مَرْزُوقٍ وَحَدِيثِ
 أَبُو عَسَانَ الْمُسَمِّيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ أَبُو عَسَانَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ
 هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَوْمَ الْحَنْدَقِ جَعَلَ يَسْبُ كُفَّارَ قُرَيْشٍ وَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 وَاللَّهِ مَا كِدْتُ أَنْ أَصِلِيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَاللَّهِ إِنْ صَلَّيْتُمْهَا فَتَزَلْنَا إِلَى بُطْحَانَ فَتُؤَخِّرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَتُؤَخِّرُنا فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ
 ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ
 أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَكَيْعُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ
 فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ
 عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ
 مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ ثُمَّ
 يَرْجِعُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي فَيَقُولُونَ
 تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَثَبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ وَالْمَلَائِكَةُ يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ يَمِثِلُ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
 حَرْبٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ حَدَّثَنَا قَيْسُ
 ابْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يَقُولُ كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ

قوله له مفعول لقوله فقال
لا صفة لشقيق لان شقيقاً
هنا علم آدمي وهو شقيق
ابن عقبة العبدي التابعي
لابنعي الاخ

قوله فوراها ان صليتها ان
نافية اى ماصليتها

قوله فنزلنا الى بطحان قال
الجد و بطحان بالضم أو
الصواب الفتح وكسر الطاء
موضع بالمدينة اه فقول
النوى « هو في ضبط
المحدثين بضم الباء واسكان
الطاء وقال أهل اللغة هو
بفتح الباء وكسر الطاء ولم
يجوزوا غير هذا « ليس كما
ينبغي

قوله (يتعاقبون فيكم
ملائكة بالليل وملائكة
بالنهار) يعنى يأتي طاقتهم
عقب اخرى وهذا من باب اكلوى
البراعيث (ويجتمعون في
صلاة العصر وصلاة الفجر)
جمع الله تعالى ملائكته وقت
عبادة عباده ليكونوا شهداء
لهم خصص هذين الوقتين
لان العبادة فيهما مع كونها
وقت اشتغال وغفلة أدلة

باب
فضل صلاتي الصبح
والعصر والمحافظة
عليهما

على خلوصهم والاكثرون
على أنهم حفظة الكتاب
وقيل غيرهم (ثم يرجع
الذين باتوا) من البيوتوة
(فيكم) فسألهم ربهم الخ
سؤاله تعالى من الملائكة اما
لان تباها بعباده العاملين
مع كونهم للشهوات حاملين
واما للتوبيخ على القائلين
اتجمع فيها من يفسد فيها
اه مبارك

(٣٧)

حديث (٢٠٩/٦٣١): تحفة (٣١٥٠) خ (٥٩٦، ٥٩٨، ٦٤١، ٩٤٥، ٤١١٣) ت (١٨٠) ن (١٣٦٦) التحف (٢٩٢٠).

حديث (٢١٠/٦٣٢): تحفة (١٣٨٠٩، ١٤٧٥٠) خ (٥٥٥، ٧٤٢٩، ٧٤٨٦) ن (٤٨٥) (٧٧٦٠ الكبرى) التحف (١٢٨٢٦، ١٣٦٩٠).

حديث (٢١١/٦٣٣): تحفة (٣٢٢٣) خ (٥٥٤، ٥٧٣، ٤٨٥١، ٧٤٣٤-٧٤٣٦) د (٤٧٢٩) ت (٢٥٥١) ق (١٧٧)

ن (٤٦٠، ٧٧٦١، ٧٧٦٢، ١١٣٣٠، ١١٥٢٤ الكبرى) التحف (٢٩٩٢).

قوله انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر هذا تشبيه للرؤية بالرؤية في الوضوح لا تشبيه المرئي بالمرئي قوله لا تضامون في رؤيته يجوز ضم التاء وفتحها وهو بشديد الميم من الضم أي لا ينضم بعضكم الى بعض برؤيته وروى بتخفيف الميم من الضم وهو الظلم يعني لا ينالكم ظلم بان يرى بعضكم دون بعض بل تستون كلكم في رؤيته تعالى اه المبارك مع النهاية والذي تقدم في كتاب الايمان من حديث أبي هريرة لا تضارون بالراء مكان الميم مشددة ومخففة انظر هامش الصفحة ١١٣ من الجزء الاول قوله فان استطعم الخ جزء هذا الشرط ساقط هنا في نسخ مسلم ثابت في صحيح البخاري والمشكاة والشارق وهو فافعل اقال ابن الملك وفي ذكرهما عقب ذكر رؤية الله تعالى دلالة على ان الرؤية يرمى نيلها بالحفاظه عليهما خصهما بالذكر لشدة خوف قوتهما ومن حفظهما قبالخرى ان يحفظ غيرها اه قوله والبخترى بن المختار هو كما في الخلاصة البخترى ابن ابي البخترى مختار العبدي المتوفى سنة ثمان وأربعين ومائة ومعنى البخترى كما في القاموس الحسن المشى وهو من البختره والتبختر وأما البخترى الشاعر فهونسية ابي مختار بانضم والماء ابي من طي واسمه الوليد يكثر أبا عبادة وأبو البخترى من وضعة الحديث كافي تاج العروس قوله لن يلج النار أحد الخ أي لا يدخلها أصلاً لا تعذيب أو على وجه التأنيدها ملا على قوله يعني الفجر والعصر خصهما لكونهما شاقين فن واظب عليهما واظب على غيرهما الاول اه مناوى قوله من صلى البردين أي من صلى صلاة الفجر والعصر لانهما في بردى النهار أي طريقه حين يطيب الهواء وتذهب سورة الجاهل مناوى وفي المبارك وانما حث عليهما لكونهما وقت التشاغل والتشاغل ومن راعاهما راعى غيرهما غالباً اه وقال المناوى عند شرح قوله دخل الجنة: بغير عذاب وبعده

لا تضامون في رؤيته

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تَغْلُبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا يَعْنِي الْعَصْرَ وَالْفَجْرَ ثُمَّ قَرَأَ جَرِيرٌ وَسَبَّحَ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثَيْبٍ وَأَبُو سَامَةَ وَوَكَيْعٌ بِهِذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرْتُمْ صُورَةَ رَبِّكُمْ فَتَرَوْنَهُ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ وَقَالَ ثُمَّ قَرَأَ وَأَوْمَئِذٍ يَقُولُ جَرِيرٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ وَمِسْعَرٍ وَالْبَخْتَرِيِّ بْنِ الْمُخْتَارِ سَمِعُوهُ مِنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَنْ يَلِيحَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا يَعْنِي الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ قَالَ الرَّجُلُ وَأَنَا أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعْتُهُ أَذُنًا يَ وَوَعَاهُ قَلْبِي وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ ابْنِ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَلِيحُ النَّارَ مَنْ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ فَقَالَ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ أَشْهَدُ بِهِ عَلَيْهِ قَالَ وَأَنَا أَشْهَدُ لَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُهُ بِالْمَكَانِ الَّذِي سَمِعْتَهُ مِنْهُ وَحَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو جَرْمَةَ الضَّبِّيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ خِرَاشٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ قَالَ جَمِيعًا حَدَّثَنَا هَمَّامُ بِهِذَا الْإِسْنَادِ

(ونسبا)

قوله وقال الرواة نابتة في المر سمعت وساقطة في الاول من بعض النسخ

٢١٢- (...)

٢١٣- (٦٣٤)

عمر (ابن أبي خالد) كره

وعنده رجل من أهل البصرة وقال له أنت سمعت

٢١٤- (...)

قال أنت سمعت ثم وأشهد به

٢١٥- (٦٣٥)

حدثنا أبو جرمة

(...)

أَخْبَرَنِي الْمُعْتَرَةُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ أُمِّ كَثُومٍ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ عَنْ عَالِشَةَ قَالَتْ
 أَعَمَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى ذَهَبَ غَاثَةُ اللَّيْلِ وَحَتَّى نَامَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ
 ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى فَقَالَ إِنَّهُ لَوْ قُتِلَ لَوْلَا أَنْ أَسَقَى عَلَى أُمَّتِي وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ
 لَوْلَا أَنْ يَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحِقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ اسْحِقُ
 أَخْبَرَنَا وَقَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عُمَرَ قَالَ مَكَثْنَا ذَاتَ لَيْلَةٍ نَتَنَظَّرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَّا خِرَّةً
 فَخَرَجَ إِلَيْنَا حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ أَوْ بَعْدَهُ فَلَا نَدْرِي أَشَيْءٌ شَغَلَهُ فِي أَهْلِهِ أَوْ غَيْرُ
 ذَلِكَ فَقَالَ حِينَ خَرَجَ إِنَّكُمْ لَتَنْظُرُونَ صَلَاةَ مَا يَنْظُرُهَا أَهْلُ دِينٍ غَيْرِكُمْ
 وَلَوْلَا أَنْ يَثْقُلَ عَلَى أُمَّتِي لَصَلَّيْتُ بِهِمْ هَذِهِ السَّاعَةَ ثُمَّ أَمَرَ الْمُؤَذِّنَ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ
 وَصَلَّى وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شُغِلَ عَنْهَا لَيْلَةً فَأَخْرَجَهَا
 حَتَّى رَقَدْنَا فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا ثُمَّ رَقَدْنَا ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ اللَّيْلَةَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرَكُمْ
 وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ أَسَدٍ الْعِمِّيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ
 سَلَمَةَ عَنْ نَائِبِ أُمَّتِهِمْ سَأَلُوا أَسَاءَ عَنْ خَاتِمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ آخَرَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ أَوْ كَادَ يَذْهَبُ شَطْرُ
 اللَّيْلِ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَنَامُوا وَإِنَّكُمْ لَمْ تَزَلُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظِرْتُمْ
 الصَّلَاةَ قَالَ أَنَسُ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْسَ خَاتِمِهِ مِنْ فَضَّةٍ وَرَفَعَ إِصْبَعَهُ الْيُسْرَى
 بِالْخِصْرِ وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ شَائِبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ
 خَالِدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ نَظَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً حَتَّى
 كَانَ قَرِيبٌ مِنْ نِصْفِ اللَّيْلِ ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَكَانَ مَا أَنْظُرُ

قولها وحتى نام أهل المسجد هذا محمول على نوم لا يتقص الوضوء وهو نوم الجالس يمكنه مقدمه اه نوى

قوله حتى رقدنا أي غمنا نومة لا يتقص منها الوضوء كاسر عن النوى في حديث الصديقة وقال ابن جرير وهذا محمول على ان الذي رقد بعضهم لاكلهم ونسب الرقاد الى الجميع مجازاً اه وتقدم الكلام على النوم والرقاد بهامش الصفحة السبعين والمائة من الجزء الاول

قوله الى وبص خاتمه أي بريقه ولعانه والخاتم بكسر التاء وفتحها ويقال خاتم وخيتام أربع لغات وفيه جواز لبس خاتم الفضة وهو اجماع المسلمين اه نوى

قوله بالخصر فيه محذوف تقديره مشيراً بالخصر أي ان الخاتم كان في خصر اليد اليسرى وهذا الذي رفع اصبعه هو أنس رضي الله تعالى عنه اه نوى

قوله نظرنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أي انتظرناه

قوله حتى كان قريب من نصف الليل هكذا هو في بعض الاصول قريب وفي بعضها قريباً وكلاهما صحيح وتقدر المنصوب حتى كان الزمان قريباً اه نوى

ام كلثوم ابنة ابي بكر نغ

بج

حد ثنا ابن جريج نغ

بج حد ثنا حجاج بن محمد بن اسحاق بن عمار

(٢٢٠) - (٦٣٩)

(٢٢١) - (...)

(٢٢٢) - (٦٤٠)

(٢٢٣) - (...)

(الى)

حديث (٢٢٠/٦٣٩): تحفة (٧٦٤٩) د (٤٢٠) ن (٥٣٧) التحف (٧٠٨٣).
 حديث (٢٢١/٦٣٩): تحفة (٧٧٧٦) خ (٥٧٠) د (١٩٩) التحف (٧٢٠٢).
 حديث (٢٢٢/٦٤٠): تحفة (٣٣٣) ن (٥٢٨٥) التحف (٣٢٤).
 حديث (٢٢٣/٦٤٠): تحفة (١٣٢٦) ن (٥٢٠٢) التحف (١٢٢٦).

(..)

٢٢٤- (٦٤١)

٢٢٥- (٦٤٢)

إِلَى قَيْصِ خَاتِمِهِ فِي يَدِهِ مِنْ فِضَّةٍ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْعَطَّارُ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمُجِيدِ الْحَنْظَلِيُّ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا
بِوَجْهِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالََا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ
عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ كُنْتُ أَنَا وَأَصْحَابِي الَّذِينَ قَدِمُوا مَعِيَ فِي السَّفِينَةِ
زُورًا فِي بَيْعِ بَطْحَانَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ فَكَانَ يَتَأَوَّبُ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ كُلَّ لَيْلَةٍ فَرَفَرْنَا مِنْهُمْ قَالَ أَبُو مُوسَى فَوَافَقْنَا
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأَصْحَابِي وَلَهُ بَعْضُ الشُّغْلِ فِي أَمْرِهِ حَتَّى أَعْتَمَ بِالصَّلَاةِ
حَتَّى أَبْهَارَ اللَّيْلِ ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِهِمْ فَلَمَّا قَضَى
صَلَاتَهُ قَالَ لِمَنْ حَضَرَهُ عَلَى رِسْلِكُمْ أَعْلِمِكُمْ وَأَبَشِرُوا أَنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ أَنَّهُ
لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرَكُمْ أَوْ قَالَ مَا صَلَّى هَذِهِ السَّاعَةَ أَحَدٌ
غَيْرَكُمْ (لَا نَذْرِي أَيَّ الْكَلِمَتَيْنِ قَالَ) قَالَ أَبُو مُوسَى فَرَجَعْنَا فَرِحِينَ بِمَا سَمِعْنَا مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ
جُرَيْجٍ قَالَ قُلْتُ لِعَطَاءٍ أَيُّ حِينٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أُصَلِّيَ الْعِشَاءَ الَّتِي يَقُولُهَا النَّاسُ
الْعَتَمَةَ إِمَامًا وَخَلَوًا قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ أَعْتَمَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
ذَاتَ لَيْلَةِ الْعِشَاءِ قَالَ حَتَّى رَقَدَ نَاسٌ وَأَسْتَيْقَظُوا وَرَقَدُوا وَأَسْتَيْقَظُوا فَقَامَ عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ فَقَالَ الصَّلَاةُ فَقَالَ عَطَاءٌ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَخَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ الْآنَ يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً وَاضِعًا يَدُهُ عَلَى شِقِّ رَأْسِهِ قَالَ لَوْلَا أَنْ
يَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوْهَا كَذَلِكَ قَالَ فَاسْتَنْبَتُ عَطَاءٌ كَيْفَ وَضَعَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ كَمَا أَنْبَأَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَبَدَدْتُ عَطَاءً بَيْنَ أَصَابِعِهِ شَيْئًا
مِنْ تَبْدِيدٍ ثُمَّ وَضَعَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ عَلَى قَرْنِ الرَّأْسِ ثُمَّ صَبَّهَا يَمْرُهَا كَذَلِكَ عَلَى الرَّأْسِ
حَتَّى مَسَّتْ إِبْهَامُهُ طَرَفَ الْأُذُنِ ثَمَّ يَلِي الْوَجْهَ ثُمَّ عَلَى الصَّدْغِ وَنَاحِيَةِ اللَّحْيَةِ لَا يَقْصِرُ

قوله نزولاً منصوب على أنه خبر كان أي كنا نأزلين في ببيع بطحان والبيع من الأرض المكان المتسع قال ابن الأثير ولا يسمى ببيعاً إلا وفيه شجر أو أصولها وبيطحان موضع بعينه كما مر في ص ١١٣

قوله يتأوب افتعال من التوبة وقاعله قوله نفر أي يأتيه كل ليلة عدة رجال منا وبين غير مجتمعين

قوله حتى ابهار الليل أي انصرف وبهرة كل شيء (بالضم) وسطه وقيل ابهار الليل أي طلعت نجومه واستنارت والاول اكثر كذا في النهاية

قوله على رسلكم أمر بالرفق والتأني أي تأنوا

قوله ان من نعمة الله قال النووي ان يفتح الهزة معمول لقوله اعلمكم اه وقال ابن حجر هزمة ان مكسورة ووم من ضبطه بالفتح اه وهذا الكلام بالنظر الى صحيح البخاري صحيح لانه ليس فيه اعلمكم وأما بالنظر الى صحيحنا فالنق مع النووي

قوله انه ليس أحد الخ يفتح الهزمة أيضاً أي ان من نعمة الله عليكم انفرادكم بهذه العبادة قوله وخلوا أي منفرداً

قوله قلت لعطاء هذا قول ابن جريج والمراد بعطاء هو عطاء بن أبي رباح ووم من ظن أنه ابن يسار قاله ابن حجر والواهم الشارح الكرماني على ما ذكره العيني وعطاء بن المذكوران تابعيان معاصران مات عطاء بن أبي رباح سنة أربع عشرة ومائة ومات عطاء بن يسار سنة ثلاث ومائة

قوله قال فاستنبت عطاء القائل ابن جريج والاستنبت هنا تأسيد السؤال وأصله التأنى وطلب التثبت

قوله فبددني عطاء أي فرق والتسديد التفریق وقرن الرأس جانبه

قوله ثم صبها لفظ البخاري ثم ضمها أي الاصابع وصب عياض مائي مسلم قال لا انه يصف عصر الماء من الشعر باليد قال ابن حجر ورواية البخاري موجهة لان ضم اليد صفة للعصر اه

قوله لا يقصر من التقصير ومعناه لا يبسط قاله العيني وذكر النووي رواية لا يقصر أيضاً من العصر وباه مشرب

قوله لا يقصر من التقصير

ابن صباح بن

حدثنا أبو عامر بن

عن أبي بصير بن

عن أبي بصير بن

عن أبي بصير بن

قوله الصلاة منصوب على الإغراء اه عيني فقال لولا بنو

وَلَا يَبْطِشُ بِشَيْءٍ إِلَّا كَذَلِكَ قُلْتُ لِعَطَاءٍ كَمْ ذُكِرَ لَكَ آخِرَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لَيْلَيْدٍ قَالَ لَا أَدْرِي قَالَ عَطَاءٌ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أُصَلِّيَهَا إِمَامًا وَخَلَوًا مُؤَخَّرَةً كَمَا صَلَّاهَا
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَيْدٍ فَإِنْ شَقَّ عَلَيْكَ ذَلِكَ خَلَوًا أَوْ عَلَى النَّاسِ فِي الْجَمَاعَةِ
 وَأَنْتَ إِمَامُهُمْ فَصَلِّهَا وَسَطًا لَا مُعْجَلَةً وَلَا مُؤَخَّرَةً **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ
 ابْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ
 عَنْ سِمَاكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُؤَخِّرُ صَلَاةَ
 الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَدْرِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو
 عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي
 الصَّلَاةَ نَحْوًا مِنْ صَلَاتِكُمْ وَكَانَ يُؤَخِّرُ الْعَمَّةَ بَعْدَ صَلَاتِكُمْ شَيْئًا وَكَانَ
 يُخَفِّفُ الصَّلَاةَ وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي كَامِلٍ يُخَفِّفُ **وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ أَبِي
 عُمَرَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
 قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَعْلَيْتُمْكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى أَسْمِ
 صَلَاتِكُمْ إِلَّا إِنِّهَا الْعِشَاءُ وَهُمْ يُعْمُونَ بِالْأَيْلِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
 حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَعْلَيْتُمْكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى
 أَسْمِ صَلَاتِكُمْ الْعِشَاءِ فَإِنَّهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ الْعِشَاءُ وَإِنَّهَا تُعْتَمُّ بِالْأَيْلِ
 * **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُو بْنُ الْقَاسِمِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ
 عُيَيْنَةَ قَالَ عُمَرُو بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الرَّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ نِسَاءَ
 الْمُؤْمِنَاتِ كُنَّ يُصَلِّينَ الصُّبْحَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَرْجِعْنَ مُتَلَفِعَاتٍ
 بِمِرْطُوحِينَ لَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ **وَحَدَّثَنَا** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ
 أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَوَّجَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

قوله ولا يبطش أي ولا يستعجل كما في شرح البخاري قوله يخفف الاخفاف ليس بمعنى التخفيف كما يظهر مما ذكرناه من القاموس ٤٤ فرواية تخفف أوضح قوله لا تغلبكم الاعراب على اسم صلواتكم العشاء ظاهره نهي للاعراب بحقيقة نهي للاصحاب عن موافقتهم ايهم في تسمية العشاء عتمة فان الاعراب يسمونها عتمة لادب تأخيرهم اليها بسبب اشتغالهم بالابل وحلبها فسموا اتم العشاء باسمها الذي في كتاب الله تعالى وهو العشاء وابتدعوا هذه التسمية حتى لا يغلب اصطلاحهم الجليل على اصطلاحكم الاسلامي قال السدي في حواشي سنن ابن ماجه المراد النبي عن اشارة اسم العتمة لاعن استعماله اصلا فادفع ما يتوهم من التناقض بين احاديث المنع والثبوت في استعماله صلى الله تعالى عليه وسلم كحديثك لو يعلمون ما في الصبح والعتمة لاتوها ولو حوبا قوله وهم يمتعون أي يدخلون في العتمة وهي ظلمة الليل بالابل أي بسبب ابل وحلبها كاهو الظاهر من رواية بحلاب الابل فيما بعد هذا قوله وانها تسمى روى معلوما ومجولا فلي الاول الضميران للاعراب وعلى الثاني للصلوة كذا في المبارك قوله بحلاب الابل الحلاب كسر قيل باب القدر المستحب من الماء من كتاب الطهارة بمعنى الحلب وهو بالكسر الوعاء الذي يحلب فيه ويكون الحلاب على ما ذكره الجهد مصدر مثل الحلب والاحتلاب وهو استخراج ما في الضرع من اللبن وهذا انسب يعني انهم يمتعون بسبب اشتغالهم بحلب النوق ويفهم من عبارة ابن جرير اطلاق العتمة على الحلب التي كانوا يحلبونها في ذلك

(٤٠) باب استحباب التكبير بالصبح في اول وقتها وهو التعليل وبيان قدر القراءة فيها

٤ الوقت وعن بعضهم ان تلك الحلبه انما كانوا يعتمدونها في زمان الجلب خوفا من السؤال والصعاليك فلي هذا فهي فعله ذبويه مكروهة ينبغي ان لا تطلق على فعله ذبويه محبوبة

٢٢٦- (٦٤٣) وحديث يحيى بن يحيى
 ٢٢٧- (...)
 ٢٢٨- (٦٤٤) حدنا أبو بكر
 ٢٢٩- (...) حدنا أبو بكر
 ٢٣٠- (٦٤٥) عن سفیان قال عمرو بن
 ٢٣١- (...) حدنا أبو بكر

(وسلم)

حديث (٢٢٦/٦٤٣): تحفة (٢١٧٠) ن (٥٣٣) التحف (٢٠١٧).
 حديث (٢٢٧/٦٤٣): تحفة (٢١٩٨) التحف (٢٠٤٣).
 حديث (٢٢٨/٦٤٤): تحفة (٨٥٨٢) د (٤٩٨٤) ن (٥٤٢، ٥٤١) ق (٧٠٤) التحف (٧٩٥٥).
 حديث (٢٣٠/٦٤٥): تحفة (١٦٤٤٢) ن (٥٤٦) ق (٦٦٩) التحف (١٥١٨٤).
 حديث (٢٣١/٦٤٥): تحفة (١٦٧٣٤) التحف (١٥٤٥٤).

وَسَلَّمَ قَالَتْ لَقَدْ كَانَ نِسَاءً مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ الْفَجْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَلَفِعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ وَمَا يَعْرِفْنَ مِنْ تَغْلِيْسٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّلَاةِ وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَاسْتَحَقُّ أَبُو مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا مَعْنُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُصَلِّيَ الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفُ النَّسَاءُ مُتَلَفِعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ مَا يَعْرِفْنَ مِنَ الْغَلَسِ وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ فِي رِوَايَتِهِ مُتَلَفِعَاتٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُنْدَ عَنْ شُعْبَةَ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ لَمَّا قَدِمَ الْحِجَابُ الْمَدِينَةَ فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ تَقِيَّةً وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجِبَتْ وَالْعِشَاءَ أَحْيَانًا يُؤَخِّرُهَا وَأَحْيَانًا يُجَلِّلُهَا إِذَا رَأَاهُمْ قَدِ اجْتَمَعُوا مَجَلِّلًا وَإِذَا رَأَاهُمْ قَدِ انْبَطَأُوا وَآخَرَ وَالصُّبْحَ كَانُوا أَوْ (قَالَ) كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيهَا بِغَلَسٍ وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ كَانَ الْحِجَابُ يُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُمَثِّلُ حَدِيثَ عُنْدِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُسْأَلُ أَبَا بَرزَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قُلْتُ أَنْتَ سَمِعْتَهُ قَالَ كَأَنَّمَا سَمِعْتُكَ السَّاعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُسْأَلُهُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كَانَ لَا يُبَالِي بَعْضَ تَأْخِيرِهَا قَالَ يَعْنِي الْعِشَاءَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ وَلَا يُجِبُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَلَا الْحَدِيثَ بَعْدَهَا قَالَ شُعْبَةُ ثُمَّ لَقِيْتُهُ بَعْدُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ وَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ تَرَوُ الشَّمْسَ وَالْعَصْرَ يَذْهَبُ الرَّجُلُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ قَالَ وَالْمَغْرِبَ لَا أَدْرِي أَيَّ

٢٣٢- (...)

٢٣٣- (٦٤٦)

٢٣٤- (...)

٢٣٥- (٦٤٧)

قولها يشهدن الفجر أي يحضرن صلاتها فهو كما قال العيني إما مفعول به أو مفعول فيه وكلاهما جائزان لأنها مشهورة ومشهور فيها قولها ثم ينقلن أي يرجعن إلى بيوتهن قولها وما يعرفن من تغليس رسول الله بالصلاة أي من أجل إقامتها في غلَس وهو ظلمة آخر الليل بعد طلوع الفجر قوله إن كان رسول الله الخ إن هذه مخففة فاللام في قوله ليصلي الصبح فارتفعت قولها من الغلَس مفعول من أجلها كما قبله ولا وجه في مثل هذا المقام أن تكون من ابتدائية قوله قال حدثنا محمد بن جعفر هو غندر كما مر بيانه بهامش ص ١٠٨ قوله لما قدم الحاج المدينة جواباً لما عذوق بقدره كان يؤخر الصلوات عن أوقاتها كما هو المذكور في سابقه ولم يوجد لما في بعض النسخ وعندهم أول قوله فسألتنا جابر بن عبد الله أي عن أوقات الصلوات كما هو المفهوم من الجواب قوله بالهجرة أي عند ساعة الزوال سميت بها لتترك الناس أشغالهم حينئذ في بلاد العرب من شدة الحر لأجل القيلولة قوله إذا وجبت أي غابت وأصل الوجوب السقوط كما مر بهامش ص ١٠٦ عن الراغب وذكره ابن حجر وقال وفاعل وجبت مستتر وهو الشمس اه قوله أحياناً منصوب على الظرفية قوله كان إذا رآهم الخ بيان لأحيان التعجيل والتأخير قوله والصبح بالنصب أيضاً نص عليه العيني قوله كانوا أو كان سداً في صحيح البخاري بدون قال في الوسيط والشك كما في شروح البخاري من الراوي عن جابر ومعناها امتلازمان لأن أهما كان يدخل فيه الآخر وخبر كانوا عذوق يدل عليه خبر كان أي كانوا يصلون قوله سيار بن سلامة هو كافي الخلاصة سيار بن سلامة الراعي أبو المنال البصري وسيجيء التصريح بكنيته روى عن أبيه وأبي برزة وعنه عوف وشعبة مات سنة تسع وعشرين ومائة

هو علي بن أبي طالب كافي الخلاصة قال قدم الحاج الخ

حديث (٢٣٢/٦٤٥): تحفة (١٧٩٣١) خ (٨٦٧) د (٤٢٣) ت (١٥٣) ن (٥٤٥) التحف (١٦٥٧٥).
 حديث (٢٣٣/٦٤٦): تحفة (٢٦٤٤) خ (٥٦٠، ٥٦٥) د (٣٩٧) ن (٥٢٧) التحف (٢٤٤٤).
 حديث (٢٣٥/٦٤٧): تحفة (١١٦٠٥) خ (٥٤١، ٥٤٧، ٥٩٩، ٧٧١) د (٣٩٨، ٤٨٤٩) ن (٤٩٥، ٥٢٥، ٥٣٠) ق (٦٧٤) التحف (١٠٧٧٩).

قوله فانها تك نافلة تصح بان الاوقات قريبة من صلاة الصلاة التي في قصة
صلاة الجمعة في باب الصلاة في المساجد فانها كانت تقرأ في بيته كما في بيته
الملك والوقت الذي يكره بعد صلاة التراويح والصبح والجمعة يكون مستحباً
مؤمناً الحكم اه قوله كانت نافلة أي التي تصليها معهم
قوله والا أي وانما صلوا معهم كنت قد أحزمت صلاة الجمعة في أول الوقت فإلا
النور في صورة الاعتقاد على أحداهما استحباب الاعتقاد ان يرضى التخيير

(٤١)

باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار وما يفعله المأموم اذا أخرها الامام

قوله يؤخرون الصلاة عن وقتها أو يمتنون فيه تقديم وتأخير في نسخة المشرق قوله أو يمتنون الصلاة هذا شك من الراوي والمراد بامانة الصلاة تأخيرها عن الوقت المختار لا عن كل وقتها لانه لم ينقل أن الامراء المتقدمين تركوا الصلاة قاله ابن الملك قوله فان أدركتها معهم فصل يعني جمعاً بين فضيلتي أول الوقت والجماعة وفي الحديث على موافقة الامراء في غير معصية ثلاث تفرق الكلمة وتقع الفتنة ولهذا قال في الرواية الاخرى ان خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع وان كان عبداً فجمع الاطراف أي مقطع الاعضاء والمجتمع أردنا العبيد لقلة قيمته ومنفعة ونفحة الناس منه اه من شرح النووي

حين ذكر قال ثم لقيته بعد فسالته فقال وكان يصلي الصبح فيصرف الرجل فينظر إلى وجهه جلسه الذي يعرف فيعرفه قال وكان يقرأ فيها بالسنتين إلى المائة
حدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة عن سيار بن سلامة قال سمعت أبا بركة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبالي ببعض تأخير صلاة العشاء إلى نصف الليل وكان لا يحب النوم قبلها ولا الحديث بعدها قال شعبة ثم لقيته مرة أخرى فقال أو ثلث الليل وحدثناه أبو كريب حدثنا سويد بن عمرو الكلبي عن حماد بن سلمة عن سيار بن سلامة أبي المنهال قال سمعت أبا بركة الأسلمي يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤخر العشاء إلى ثلث الليل ويكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان يقرأ في صلاة الفجر من المائة إلى السنتين وكان يتصرف حين يعرف بعضنا وجه بعض * حدثنا خلف بن هشام حدثنا حماد بن زيد قال وحدثني أبو الربيع الزهراني وأبو كامل الجحدري قال حدثنا حماد عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها أو يمتنون الصلاة عن وقتها قال قلت فما تأمرني قال صل الصلاة لوقتها فإن أدركتها معهم فصل فإنها لك نافلة ولم يذكر خلف عن وقتها حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا جعفر بن سليمان عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا ذر إنه سيكون بعدى أمراء يمتنون الصلاة فصل الصلاة لوقتها فإن صليت لوقتها كانت لك نافلة وإلا كنت قد أحزرت صلاتك وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن إدريس عن شعبة عن أبي عمران عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال إن خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع وإن كان عبداً فجمع الاطراف (وان)

٢٣٦- (...)

٢٣٧- (...)

٢٣٨- (٦٤٨)

٢٣٩- (...)

٢٤٠- (...)

بعض تأخير العشاء نحو

قال في الاطراف (عبد الله بن الصامت العتاري) روى عن عمه أبي ذر اه

بعض تأخير الصلاة نحو

وحدثنا يحيى بن

قوله فان أدركت القوم الخ فيه حذف القول كالأخفى

قوله وضرب فخذي أي للتنبيه وجمع الذهن على ما يقوله له اه نوى

قوله فصل معناه صل في اول الوقت وتصرف في شغلك فان صادقهم بعد ذلك وقد صلوا أجزاءك صلاتك وان أدركت الصلاة معهم فصل معهم وتكون هذه لك نافذة اه نوى

قوله عن أبي العالية البراء هو بتشديد الراء وبالمد كان يبرى النبل واسمه زياد بن قيروز البصرى وقيل اسمه كلثوم توفى يوم الاثنين في شوال سنة تسعين اه نوى

قوله عن أبي نعامة أبو نعامة السعدى اسمه عبد ربه أو عمرو كما في الخلاصة

(٤٢)

باب

فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها

وَأَنَّ أَصْلَى الصَّلَاةِ لَوْ قَتَلَهَا فَإِنْ أَدْرَكَتَ الْقَوْمَ وَقَدْ صَلَّوْا كُنْتَ قَدْ أَحْرَزْتَ صَلَاتَكَ
وَالْأَكَاثِرُ لَكَ نَافِلَةٌ **وَحَدَّثَنِي** يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُدَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ
أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَرَبَ فَخْذِي كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ
فِي قَوْمٍ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا قَالَ قَالَ مَا تَأْمُرُ قَالَ صَلَّى الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا ثُمَّ
أَذْهَبَ لِحَاجَتِكَ فَإِنْ أُقِمَتِ الصَّلَاةُ وَأَنْتَ فِي الْمَسْجِدِ فَصَلِّ **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ قَالَ أَخْرَأَ ابْنَ
زِيَادٍ الصَّلَاةَ فَجَاءَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّامِتِ فَأَلْقَمْتُ لَهُ كُرْسِيًّا جَفَسَ عَلَيْهِ فَذَكَرْتُ
لَهُ صَنِيعَ ابْنِ زِيَادٍ فَمَضَى عَلَى شَفَتَيْهِ وَضَرَبَ فَخْذِي وَقَالَ إِنِّي سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ كَمَا
سَأَلْتَنِي فَضَرَبَ فَخْذِي كَمَا ضَرَبْتُ فَخْذَكَ وَقَالَ إِنِّي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ كَمَا سَأَلْتَنِي فَضَرَبَ فَخْذِي كَمَا ضَرَبْتُ فَخْذَكَ وَقَالَ صَلَّى الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا فَإِنْ
أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ مَعَهُمْ فَصَلِّ وَلَا تَقُلْ إِنِّي قَدْ صَلَّيْتُ فَلَا أَصَلِّي **وَحَدَّثَنَا** عَاصِمُ
ابْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ كَيْفَ أَنْتُمْ أَوْ قَالَ كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي قَوْمٍ
يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا فَصَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا ثُمَّ إِنْ أُقِمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلِّ
مَعَهُمْ فَإِنَّهَا زِيَادَةٌ خَيْرٌ **وَحَدَّثَنِي** أَبُو عَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذٌ وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ
حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَطَرٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ نُصَلِّي يَوْمَ
الْجُمُعَةِ خَلْفَ أَسْرَاءَ فَيُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ قَالَ فَضَرَبَ فَخْذِي ضَرْبَةً أَوْجَعْتَنِي وَقَالَ
سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ عَنْ ذَلِكَ فَضَرَبَ فَخْذِي وَقَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ صَلُّوا الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ نَافِلَةً قَالَ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ
ذَكَرَ لِي أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَرَبَ فَخْذَ أَبِي ذَرٍّ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

٢٤١- (...)

٢٤٢- (...)

٢٤٣- (...)

٢٤٤- (...)

٢٤٥- (٦٤٩)

قال فانما ضرب فخذي
بجاء في قوله وضرب فخذي
(في ثلاثة مواضع)
فان ادركتكم معهم
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انتم
بجاء في قوله كيف انتم
خلف الاسراء نحو

حديث (٦٤٨/٢٤١، ٢٤٢): تحفة (١١٩٤٨) ن (٧٧٨، ٨٥٩) التحف (١١١٠٠).
حديث (٦٤٨/٢٤٣): تحفة (١١٩٥٧) التحف (١١١٠٩).
حديث (٦٤٨/٢٤٤): تحفة (١١٩٤٨) ن (٧٧٨، ٨٥٩) التحف (١١١٠٠).
حديث (٦٤٩/٢٤٥): تحفة (١٣٢٣٩) ت (٢١٦) ن (٨٣٨) التحف (١٢٢٨٣).

حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ بَضْعًا وَعِشْرِينَ وَقَالَ أَبُو بَكْرِ فِي رِوَايَتِهِ
سَبْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً وَحَدَّثَنَا هـ ابْنُ رَافِعٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الصَّخَّالُ
عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَضْعًا وَعِشْرِينَ وَحَدَّثَنِي
عَمْرُو النَّاقِدِ حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدَّ نَاسًا فِي بَعْضِ الصَّلَاةِ فَقَالَ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَسْرَ
رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ ثُمَّ أَخْلَفَ إِلَى رِجَالٍ يَخْلَفُونَ عَنْهَا فَأَمَرَ بِهِمْ فَيُحْرِقُوا عَلَيْهِمْ
بِحُزْمِ الْحَطَبِ بِيُوتِهِمْ وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِنًا لَشَهِدَهَا يَعْنِي صَلَاةَ
العِشَاءِ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لهُمَا قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَثْقَلَ صَلَاةٍ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ
العِشَاءِ وَصَلَاةُ النَّجْرِ وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَاتَوَّهَّأُوا وَلَوْ حَبِوًّا وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَسْرَ
بِالصَّلَاةِ قَتَامٌ ثُمَّ أَمَرَ رَجُلًا فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِيَ بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزْمٌ
مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بِيُوتِهِمْ بِالنَّارِ وَحَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا
أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَسْرَ فَيُتَيَانِي أَنْ يَسْتَعِدُّوا لِي بِحُزْمٍ مِنْ حَطَبٍ ثُمَّ
أَمَرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ ثُمَّ تُحْرَقُ بِيُوتِ عَلَى مَنْ فِيهَا وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو
كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكَيْعٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رِفَافٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَوِّهِ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ
حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ سَمِعَهُ مِنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ

قوله بضعاً بكسر الباء وقيل
فتحتها وهو ما بين الثلاث
ألى التسع وقيل ما بين الواحد
الى العشرة اه ابن الملك
وذكر القوي أنه يستعمل
فيه المذكور المؤنث ويستعمل
أيضاً من ثلاثة عشر الى
تسعة عشر لكن ثبتت
الهاء في البضع مع الذكر
وتحذف مع المؤنث ولا يستعمل
فيها زاد على عشرين وأجازه
بعض المشايخ فيقول بضعه
وعشرون رجلاً ويضع
وعشرون امرأة وعلى هذا
معنى البضع والبضعة في العدد
قطعة مهمة غير معدودة اه
يحذف بعض
قوله فقد ناساً أي ما وجدتهم
في جماعة بعض الصلوات
يأتي انها صلاة العشاء وورد
مثله في صلاة الجمعة كما يأتي
اول الصفحة التي تلي هذه
والمراد ناساً مفقودين بعض
من المنافقين فإنه لا يظن
بالؤمنين أنهم يؤثرون العظم
السمن على حضور الجماعة
مع سيد المرسلين
قوله لقد هممت اللام جواب
القسم والهم الغم وقيل
دونه (ابن الملك)
قوله ثم اخلف الى رجال
أي آتيتهم من خلفهم أو
اخلف ما أظهرت من إقامة
الصلوة وأرجع اليهم فآخذهم
على غفلة أو يكون بمعنى
أخلف عن الصلاة بما قبلهم
اه نهاية راجع الكشاف
في تفسير قوله تعالى وما
أريد أن اخالفكم الى ما
أنهناكم عنه وفي الحديث
حذف في هذه الرواية تقديره
ثم اخلف رجال معهم
حزبهم حطب كما هو الرواية
فيها يأتي
قوله فيحرقوا عليهم بيوتهم
التشديد للتكثير والمبالغة
ومرجع الضمير المستتر في
فيحرقوا هو الخندق المقدر
آتفاً
قوله يحزم الحطب الحزم جمع
حزمة بضم فسكون وهي
ما يحمله إنسان أو حيوان
من مجموع الحطب وغيره
قوله لا توها ولوحبوا أي
ولو كان الاتيان حبواً والحبو
سبق لتفسيره
قوله فتيتاني أي أقرباء أصحابي
اه عسقلاني
قوله أن يستعدوا أي أن
يتيأوا

(..)
٢٥١- (٦٥١)
٢٥٢- (..)
٢٥٣- (..)
٢٥٤- (٦٥٢)

حديث (٢٥١/٦٥١): تحفة (١٣٧٠٤) التحف (١٢٧٢٥).
حديث (٢٥٢/٦٥١): تحفة (١٢٤٢٠، ١٢٥٢١، ١٢٥٢٧) د (٥٤٨) ق (٧٩١، ٧٩٧) التحف (١١٥٤٧، ١١٦٣١، ١١٦٣٦).
حديث (٢٥٣/٦٥١): تحفة (١٤٧٥٤، ١٤٨١٩) د (٥٤٩) ت (٢١٧) التحف (١٣٦٩٤، ١٣٧٦٠).
حديث (٢٥٤/٦٥٢): تحفة (٩٥١٢) التحف (٨٨٢١).

الوقت الامتاق ويحتمل أن يجعل عاماً فيكون تشديداً على تارك الجمعة بغير عذر وتنبهاً على عظم أهمهم اه ميارق

باب

يجب اتيان المسجد على من سمع النداء

قوله رجل أعمى هذا الأعمى هو ابن أم مكتوم جاء مفسراً في سنن أبي داود وغيره اه نووي

باب

صلاة الجمعة من سنن الهدى

قوله الامتاق قد علم ثقافه هذا يؤيد ما تقدم أن المهوم بأحراق بيوتهم كانوا متخلفين قوله ليمشي بين رجلين يعني معتسداً على رجلين بمكانه من جانبيه واللام فيه فارقة فان مخففة

قوله علمنا سنن الهدى روى بضم السين وفتحها وهما بمعنى متقارب أي طرائق الهدى والصواب اه نووي وذكر اهل الأصول أن السنة نوعان سنة الهدى أي مكمل الدين وتاركها مسمى يستحق اليوم كصلاة الجمعة والاذان والاقامة وسنة الزوائد وتاركها لا يستحقه كسائر التي عليه السلام في لباسه وقعوده وقيامه قيل اختصار لفظاً جمع هنا وللفظ الأفراد في الاول ايماء الى قلة سنة الهدى وكثرة الزوائد

قوله بكل خطوة بفتح الحاء أروضها اه مرعاة

قوله يهادى بين رجلين معناه يسكن رجلان من جانبيه بعضديه يعتد عليهما اه نووي وقد مر في ص ٢٣

باب

النهي عن الخروج من المسجد اذا أذن المؤذن

(٤٣)

(٤٤)

(٤٥)

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِقَوْمٍ يَخْلَفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ثُمَّ أَحْرَقَ عَلَى رِجَالٍ يَخْلَفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بِيُوتِهِمْ * وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَقُوبُ الدَّورِيُّ كُلُّهُمْ عَنْ مَرْوَانَ الْقَزَارِيِّ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا الْقَزَارِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ أَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ أَعْمَى فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إِلَى الْمَسْجِدِ فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ فَرَخَّصَ لَهُ فَلَمَّا وَتَّى دَعَاهُ فَقَالَ هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ فَاجِبْ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَخْلَفُ عَنِ الصَّلَاةِ إِلَّا مُنَافِقٌ قَدْ عَلِمَ نِفَاقَهُ أَوْ مَرِيضٌ إِنْ كَانَ الْمَرِيضُ لَيَمْسِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ حَتَّى يَأْتِيَ الصَّلَاةَ وَقَالَ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَّمَا سُنَنَ الْهُدَى وَإِنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُؤَدَّنُ فِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ عَنْ أَبِي الْعَمِيَسِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْرَبِ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْتَقِيَ اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا فَلْيُحَافِظْ عَلَيَّ هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادِي بِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُنَنَ الْهُدَى وَإِنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُخَلَّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ ثُمَّ يَعْبُدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً وَيُحِطُّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةٌ وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَخْلَفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتِي بِهِ يَهَادِي بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ

٢٥٥-٦٥٣

٢٥٦-٦٥٤

٢٥٧-...

٢٥٨-٦٥٥

ويقتوب بن إبراهيم الدورقي نحو حدَّثنا مروان القزاري نحو

وحدَّثنا أبو بكر نحو

وحدَّثنا أبو بكر نحو

قوله مسلما أي كما ملاماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات أي مع الجماعة

بجاءه

(عن)

حديث (٢٥٥/٦٥٣): تحفة (١٤٨٢٢) ن (٨٥٠) التحف (١٣٧٦٣).

حديث (٢٥٦/٦٥٤): تحفة (٩٥٠٠) التحف (٨٨٠٩).

حديث (٢٥٧/٦٥٤): تحفة (٩٥٠٢) د (٥٥٠) ن (٨٤٩) التحف (٨٨١١).

حديث (٢٥٨/٦٥٥): تحفة (١٣٤٧٧) د (٥٣٦) ت (٢٠٤) ن (٦٨٣، ٦٨٤) ق (٧٣٣) التحف (١٢٥٠٨).

عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ عَنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ كُنَّا قُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ يَمْشِي فَاتَّبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصْرَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (هُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ) عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَرَأَى رَجُلًا يَجْتَازُ الْمَسْجِدَ خَارِجًا بَعْدَ الْأَذَانِ فَقَالَ أَمَا هَذَا فَقَدَّعَ صَاحِبُ الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ الْخَزْرَوِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ دَخَلَ عُثْمَانُ بْنُ عُفَّانٍ الْمَسْجِدَ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ فَقَعَدَ وَحَدَّهُ فَقَعَدْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ يَا ابْنَ أَخِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ * وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي سَهْلٍ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا بَشِيرُ (يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ) عَنْ خَالِدٍ عَنِ النَّسِ بْنِ سَبْرٍ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ فَلَا يَطْلُبُكُمُ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ فَيُدْرِكُهُ فَيَكْتَبُهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ * وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ خَالِدٍ عَنِ النَّسِ بْنِ سَبْرٍ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدَبًا الْقَسْرِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ فَلَا يَطْلُبُكُمُ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكُهُ ثُمَّ يَكْتَبُهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَرْبُودُ بْنُ هُرُونَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

حدثنا سفیان بن عمار

(٢٥٩)- (..)

(٢٦٠)- (٦٥٦)

حدثنا صفی الثوری

(..)

حدثنا نصر بن عقیب

(٢٦١)- (٦٥٧)

حدثنا یعقوب بن جبند

(٢٦٢)- (..)

حدثنا

(..)

قوله أما هذا فقد عصى الخ فيه كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان حتى يصلي المكتوبة الألعذراه نوى

قوله يجتاز المسجد قال في اللسان والاجتياز السلوك والجتاز مجتاز الطريق ومجيزه اه

باب

فضل صلاة العشاء

والصبح في جماعة

قوله (من صلى صلاة الصبح) أي بإخلاص (فهو في ذمة الله) أي في أمانه في الدنيا والآخرة وهذا الأمان غير الأمان الذي ثبت بكلمة التوحيد وإنما ذكر صلاة الصبح لأن فيها كلمة لا يوافقها إلا الخالص الإيمان فيستحق أن يدخل تحت الأمان (فلا يطلبكم الله من ذمته بشيء) من بمعنى لاجل والمضاف محذوف أي لاجل ترك ذمته أو بياينة الجار والمجرور حال عن شيء ظاهره نهي عن مطالبة الله لكن المراد به النهي عما يجب مطالبة الله وهو التعرض بمكروه لمن صلى الصبح أو هو ترك صلاة الصبح هذا على تقدير أن يراد بالذمة في قوله من ذمته نفس الصلاة من حيث أنها موجبة للذمة فنعناه لا تضيغوا صلاة الصبح (فإنه الضمير فيه للشان) (من يطلبه) الضمير المستكن فيه الله والبارز لمن (من ذمته بشيء يدركه) يعنى من يطلبه الله المؤاخذه بما فرط في حقه والقيام بعهده يدركه الله إذا تقوت منه هارب (ثم يكتبه على وجهه في نار جهنم) يقال كسبه إذا صرعه فأكتب هو على وجهه وهذا من النوادر لأن ثلاثه متعد ورباعيه لازم اه مبارق

قوله عن جندب بن سفیان هو جندب بن عبد الله بن سفیان ينسب تارة الى أبيه وتارة الى جده اه نوى

(٤٦)

باب
الرخصة في التخلف
عن الجماعة بعد

بِهَذَا وَلَمْ يَذْكُرْ فَيَكْتَبُهُ فِي نَارِجِهَتِهِمْ * حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَمِينِ الشَّجِيئِيُّ أَخْبَرَنَا
 أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ
 عِثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنْ
 الْأَنْصَارِ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدِ انْكَرْتُ
 بَصْرِي وَأَنَا أَصِلُّ لِقَوْمِي وَإِذَا كَانَتْ الْأَمْطَارُ سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ
 وَلَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّي لَهُمْ وَوَدِدْتُ أَنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَأْتِي فَتُصَلِّيَ
 فِي مُصَلِّيٍّ فَاتَّخِذَهُ مُصَلِّيًّا قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ
 قَالَ عِثْبَانُ فَقَدِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ
 فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَادْنَتْ لَهُ فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ ثُمَّ
 قَالَ أَيُّنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ قَالَ فَاشْرُتْ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَبَّرَ فَقَمْنَا وَرَأَاهُ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ قَالَ وَحَبَسْنَاهُ عَلَى
 خَزِيرٍ صَعْنَاهُ لَهُ قَالَ فَنَابَ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ حَوْلَنَا حَتَّى اجْتَمَعَ فِي الْبَيْتِ رِجَالٌ
 ذَوُو عَدَدٍ فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ أَيُّنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخْنِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ ذَلِكَ مُنَافِقٌ
 لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقُلْ لَهُ ذَلِكَ الْإِتْرَاهُ قَدْ
 قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ قَالَ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَأَمَّا تَرَى
 وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ لِلْمُؤْمِنِينَ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ
 عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُبَغِّى بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ ثُمَّ سَأَلْتُ الْحُصَيْنَ
 ابْنَ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيَّ وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ وَهُوَ مِنْ سَرَائِهِمْ عَنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ
 الرَّبِيعِ فَصَدَّقَهُ بِذَلِكَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ
 قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رِيعٍ عَنْ عِثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ قَالَ
 آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ

(فقال)

قوله عن ابن شهاب الخ
حديث الزهري هذا عن
محمد بن الربيع مرفق كتاب
الإيمان في آخرايه من لقي الله
بالإيمان وهو غير شك فيه
دخل الجنة وحرم على النار
لكن ما كان فيه حكاية الطعام

قوله وحبسناه على خزير
يعنى أنهم سألوه صلى الله
تعالى عليه وسلم أن لا يرجع
حتى يتناول طعاماً صنعوه
له واسم ذلك الطعام خزير
ويقال خزيرة قال ابن
الأثير والخزيرة لحم يقطع
صفاراً و يصب عليه ماء
كثير فإذا نضج ذر عليه
الدقيق فان لم يكن فيها
لحم فهي عصبية اه ويأتى
ذكر ذلك الطعام بغير هذا
الاسم في الصفحة الآتية

قوله فتاب رجال من أهل
الدار أى اجتمعوا والمراد
بالدار هنا الحلة اه نووى

قوله لا تقل له ذلك أى لا تقل
في حقه ذلك وقد جاءت اللام
بمعنى في مواضع كثيرة
نحو هذا اه نووى

قوله وهو من سرايهم هو
بفتح السين أى ساداتهم اه
نووى

٢٦٣- (٣٣)

وحدثني حرمله بن
ولم يذكر فيه نحو

بج
كصحه بنحوه في قوله

فكبر وقتادرواهه فقصلي بنا نحو
صنعناه في البيت نحو

بيني بها وجهه الله بن نحو
بنيهم

٢٦٤- (...)

فَقَالَ رَجُلٌ أَيْنَ مَالِكِ بْنِ الدُّخَيْنِ أَوِ الدُّخَيْنِ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ مُحَمَّدٌ فَحَدَّثْتُ
 بِهَذَا الْحَدِيثِ نَفَرًا فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ مَا أَظُنُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ مَا قُلْتَ قَالَ فَخَلَفْتُ إِنْ رَجَعْتُ إِلَى عَثْبَانَ أَنْ أَسْأَلَهُ قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ
 فَوَجَدْتُهُ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ وَهُوَ إِمَامٌ قَوْمِهِ فَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ
 هَذَا الْحَدِيثِ فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثَنِيهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ قَالَ الزُّهْرِيُّ ثُمَّ نَزَلْتُ بَعْدَ ذَلِكَ فَرَأَيْتُ
 وَأُمُورٌ نَرَى أَنَّ الْأَمْرَ أَنْتَهَى إِلَيْهَا فَمِنْ أَسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَعْتَرَّ فَلَا يَعْتَرَّ **وَحَدَّثَنَا اسْحَقُ**
أَبْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 الرَّبِيعِ قَالَ إِنِّي لَأَعْقِلُ حُجَّةً سَجَّهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ دَلْوٍ فِي دَارِنَا
 قَالَ مُحَمَّدٌ فَحَدَّثَنِي عَثْبَانُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ بَصُرِي قَدْ سَاءَ وَسَاقَ
 الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ وَحَبَسْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى
 جَشِيشَةٍ صَنَعْنَاهَا لَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ مِنْ زِيَادَةِ يُونُسَ وَمَعْمَرٍ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ**
يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ اسْحَقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَدَّتَهُ
 مَلِيكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَطْعَامٍ صَنَعَتْهُ فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ
 قَوْمُوا فَاصْلِي لَكُمْ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرِنَا قَدْ أَسْوَدَ مِنْ طَوْلِ
 مَالِيسٍ فَصَحَّحْتُهُ بِمَاءٍ فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَّهَتْ أَنَا وَالْيَتِيمُ
 وَرَأَاهُ وَالْعُجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ
أَنْصَرَفَ وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو الرَّبِيعِ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ شَيْبَانُ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي السَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا فَرُبَّمَا تَخَضَّرَ الصَّلَاةَ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا فَيَأْمُرُ بِالْبِسَاطِ
الَّذِي تَحْتَهُ فَيُكْسِسُ ثُمَّ يَبْصُرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَقُومُ خَلْفَهُ
فَيُصَلِّي بِنَا وَكَانَ بَسَاطُهُمْ مِنْ جَرِيدِ التَّخْلِ **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا هَاشِمُ**

قوله نرى ضبطناه بفتح النون
 وضمها قاله النووي

قوله انى لاعتقل حجة الخ
 تقدم في الصفحة التاسعة من
 هذا الجزء

قوله على جشيشة صنعناها
 له هي أن تطحن الحنطة
 طحنًا جليلاً ثم يجعل
 في القدور ويلقى عليها لحم
 أو تمر وتطبخ وقد يقال
 لها دجيشة بالدال كذا
 في النهاية

~~~~~

باب

جواز الجماعة في  
 النافلة والصلاة على  
 حصير وخمرة وثوب  
 وغيرهما من الطاهرات

قوله ان جدته مليكة الصحيح  
 انها جدة اسحق فتكون  
 ام انس لان اسحق ابن  
 اخى انس لامه وقيل انها  
 جدة انس كذا في النووي  
 وقوى ابن حجر في الاصابة  
 القول الثاني بعد بحث فيه  
 فقال هي جدة انس امه اه  
 وتقدم في الجزء الاول من  
 هذا الصحيح في الصفحة  
 الحادية والسبعين بعد المائة  
 ان ام سلم هي جدة اسحق  
 ولا شك ان ام سلم هي والدة  
 انس بن مالك والدة عبدالله  
 ابن ابي طلحة والدا اسحق فهي  
 جدته لا يابيه كما كتبنا عن اسد  
 الغابة بهامش تلك الصفحة

قوله من طول ما لبس وليس  
 كل شيء يحسه فغنى اللبس  
 هنا الافتراض افاده النووي  
 قوله واليتيم هذا اليتيم اسمه  
 ضمير بن سعد الحميري  
 (نوى)

قوله والعجوز هي ام انس  
 ام سلم اه نوى

٢٦٥- (...)

٢٦٦- (٦٥٨)

٢٦٧- (٦٥٩)

٢٦٨- (٦٦٠)

حدثنا الوليد بن

حدثنا شيبان بن

حدثنا زهير بن

(٤٨)

حديث (٢٦٥/٣٣): تحفة (١١٢٣٥) خ (٧٧، ١٨٩، ٨٣٩، ١١٨٥، ٦٣٥٤، ٦٤٢٢) ن (٥٨٦٥ الكبرى) (١١٠٨ اليوم واللييلة) ق (٦٦٠، ٧٥٤) التحف (١٠٤٤٤).

حديث (٢٦٦/٦٥٨): تحفة (١٩٧) خ (٣٨٠، ٨٦٠) د (٦١٢) ت (٢٣٤) ن (٨٠١) التحف (١٩٢).

حديث (٢٦٧/٦٥٩): تحفة (١٦٩٢) خ (٦١٢٩، ٦٢٠٣) ت (٣٣٣، ١٩٨٩) ن (٣٣٤-٣٣٦ اليوم واللييلة) ق (٣٧٢٠، ٣٧٤٠) التحف (١٥٤٨).

حديث (٢٦٨/٦٦٠): تحفة (٤٠٩) ن (٨٠٢) التحف (٣٩٨).

قوله فلاصلى روى بئمة  
أوجه بياء مفتوحة ولام  
مكسورة على أنها لامكى  
والفعل منصوب بان مضرة  
واللام متعلقة بقوموا  
والفاء زائدة على رأى  
الاخفش وما بعدها خبر  
مبتدأ محذوف أى قيامكم  
لان اصله وبذلك أيضاً لكن  
بياء ساكنة تخفيفاً ومحذوف  
الياء على أن اللام لام الامر  
أومحذوف اللام خبر مبتدأ  
محذوف أى فاناصلى وينون  
بدل الهمزة وحذف الياء على  
أن اللام لام الامر ويفتح اللام  
على أنها لام الابتداء أو  
جواب قسم محذوف والفاء  
جواب شرط محذوف تقديره  
ان قم فوالله لاصلى كذا  
في شرح البخارى لزكريا  
الانصارى في باب الصلاة  
على الحصر وكتبنا هامش  
ص ١١٩ من الجزء الاول  
ما يتعلق بمثل هذه الكلمات

قوله على خرته هى السجادة  
الصغيرة كما مر بهامش  
ص ١٦٨ من الجزء الاول

~~~~~

باب
فضل صلاة الجماعة
وانظار الصلاة
~~~~~

قوله على صلاته فى بيته  
وصلاته فى سوقه المراد صلاته  
فى بيته وسوقه منفرداً اه  
نوى

أَبْنُ الْقَائِمِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي وَأُمُّ حَرَامٍ حَاتِي فَقَالَ قَوْمُوا فَلَا صَلَاحَ بِكُمْ (فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ) فَصَلَّى بِنَا فَقَالَ رَجُلٌ لِثَابِتِ أَيْنَ جَعَلَ أَسَاءَ مِنْهُ قَالَ جَعَلَهُ عَلَى يَمِينِهِ ثُمَّ دَعَا لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْ خَيْرِ النَّبِيَّاتِ وَالْأَخِرَةِ فَقَالَتْ أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ خُودِي مَتَكَ ادْعُ اللَّهَ لَهُ قَالَ فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ أَنْ قَالَ اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ سَمِعَ مُوسَى بْنَ أَنَسٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِهِ وَبِأُمَّهِ وَأَوْخَالَتِهِ قَالَ فَاقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ وَأَقَامَ الْمَرْأَةَ خَلْفَنَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ كِلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ وَرَبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى خُمْرَةٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُهَيْبَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَهُ يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ لَيْسَ يُسْجُدُ عَلَيْهِ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَرِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوْقِهِ بَضْعًا وَعِشْرِينَ

(درجة)

قوله فى غير وقت صلاة يعنى

فى غير وقت فريضة اهر نوى

وحدنا يحيى

قال أبو بكر

٢٦٩- (...)

(...)

٢٧٠- (٥١٣)

٢٧١- (٦٦١)

٢٧٢- (٦٤٩)

(٤٩)

حديث (٦٦٠/٢٦٩): تحفة (١٦٠٩) د (٦٠٩) ن (٨٠٣، ٨٠٥) ق (٩٧٥) التحف (١٤٦٧).

حديث (٥١٣/٢٧٠): تحفة (١٨٠٦٠) خ (٣٣٣، ٣٧٩، ٥١٧، ٥١٨) د (٦٥٦) ق (٩٥٨) التحف (١٦٧٠١).

حديث (٦٦١/٢٧١): تحفة (٣٩٨٢) ت (٣٣٢) ق (١٠٢٩، ١٠٤٨) التحف (٣٧٠٦).

حديث (٦٤٩/٢٧٢): تحفة (١٢٣٣٤، ١٢٤٠١، ١٢٤١٥، ١٢٥٠٢) خ (٤٧٧) د (٥٥٩) ق (٧٨٦) التحف (١١٤٦٣، ١١٥٢٨، ١١٥٤٢، ١١٦١٣).



دَرَجَةٌ وَذَلِكَ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ آتَى الْمَسْجِدَ لَا يَنْهَرُهُ إِلَّا  
 الصَّلَاةُ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فَلَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلَّا رُفِعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا  
 خَطِيئَةٌ حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ  
 هِيَ تَحْسِبُهُ وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ يَقُولُونَ  
 اللَّهُمَّ أَرْحَمَهُ اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ تَبَّ عَلَيْهِ مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ **حَدَّثَنَا**  
**سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو** وَالْأَشْعَثِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْرُوحُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ قَالَ حَدَّثَنَا  
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ زُكْرِيَّاهُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ كُلِّهِمْ  
 عَنِ الْأَعْمَشِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ  
 أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ عَنِ ابْنِ سَيْرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ تَقُولُ اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ  
 أَرْحَمَهُ مَا لَمْ يُحْدِثْ وَأَحَدِكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ  
 ابْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بَهْزُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلَّاهُ  
 يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ أَرْحَمَهُ حَتَّى يَنْصَرِفَ أَوْ  
 يُحْدِثَ قُلْتُ مَا يُحْدِثُ قَالَ يَفْسُو أَوْ يَضْرِبُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ  
 عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الرَّيَّانِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتْ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ  
 إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ **حَدَّثَنِي** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح  
 وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 عَنِ ابْنِ هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَحَدُكُمْ  
 مَا قَعَدَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فِي صَلَاةٍ مَا لَمْ يُحْدِثْ تَدْعُوهُ الْمَلَائِكَةُ اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لَهُ

الإدراج الشاذ ( فينصب ما بعده ومثله مطروقه )  
 لا يحط بخطوة  
 حديثنا عبرت  
 في

مادامت الصلاة تحبسه  
 قلت وما يحدث  
 في

في

قوله لا ينهره أى لا يقبضه  
 من موضعه قال النووي هو  
 بفتح أوله وفتح الهمزة بالزاي  
 أى لا ينفضه وهو معنى قوله  
 بعد لا يريد إلا الصلاة اه  
 ولفظ البخارى لا يخرجها

قوله لا يريد إلا الصلاة يعنى  
 لم ينبو بخروجه من بيته  
 غير الصلاة من أمور الدنيا  
 وليس في صحيح البخارى  
 زيادة لا يريد إلا الصلاة بعد  
 قوله لا يخرجها إلا الصلاة قال  
 ابن الملك أعلم أن ظاهر  
 الحديث يدل على أن أفضلية  
 الجماعة تحصل بجماعة  
 في المسجد لان قوله وذلك  
 بيان لما قبله وقال القرطبي  
 انه حاصل مطلق للجماعة اه

قوله خطوة بفتح الخاء أو  
 ضمها قاله ملاعق والخطوة  
 بالضم ما بين القدمين وبالفتح  
 المرة الواحدة كما في الصحاح

قوله فاذا دخل المسجد كان  
 في الصلاة أى في حكم المصلي  
 من جهة الثواب اه مبارك

قوله ما كانت الصلاة هي  
 تحبسه أى مدة كونها حاسبة  
 له لا يمنع من الخروج إلا  
 انتظارها

قوله اللهم تب عليه أى وقفه  
 للتوبة اه مبارك

قوله ما لم يؤذ فيه يعنى ما لم  
 يصدر منه بغير حق ما يتأذى  
 منه بنوادم اه مبارك

قوله ما لم يحدث فيه يعنى ما لم  
 يفعل في مجلسه أمراً عدتاً  
 ومبتدعاً وقيل معناه ما لم  
 يصرفه فحدث اه مبارك  
 ويؤيد الثاني التفسير الآتى

قوله ما يحدث يعنى ما معنى  
 قوله يحدث

قوله يفسؤ أو يضرب ذكر  
 البخارى في كتاب الوضوء  
 من صحيحه قول أبي هريرة  
 لمن سأله عن الحديث « فساء  
 أو ضراط » وهما يشتركان  
 في كونهما رجماً يفرج الآن  
 الاول بغير صوت يسمع  
 والثاني بخلاف ذلك وبأيه  
 تعب وضرب واقتصر النووي  
 في ضبطه على الثاني

قوله لا يمنعه يدل من قوله  
 تحبسه لانه أوفى لتأدية  
 المقصود كما في قوله تعالى  
 أممكم بما تعلمون أممكم  
 بانعام وبنين حاصل معنى  
 الحديث من كان منتظراً  
 للصلاة مع الجماعة كان كالكان  
 فيها فإن يكتب له ثوابها  
 مدة انتظاره لها اه مبارك

قوله ما كانت الصلاة هي تحبسه أى مدة كونها حاسبة له لا يمنع من الخروج إلا انتظارها

حديث (٢٧٣/٦٤٩) : تحفة (١٤٤٣٧) التحف (١٣٤١٠).

حديث (٢٧٤/٦٤٩) : تحفة (١٤٦٥١) د (٤٧١) التحف (١٣٥٩٣).

حديث (٢٧٥/٦٤٩) : تحفة (١٣٨٠٧) خ (٦٥٩) د (٤٧٠) التحف (١٢٨٢٤).

حديث (٢٧٦/٦٤٩) : تحفة (١٣٩٦١ ، ١٤٧٢٣) ت (٣٣٠) التحف (١٢٩٧١ ، ١٣٦٦٣).



حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا أَبِي كُلُّهُمُ عَنْ عَاصِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ  
 ابْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ  
 سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَتْ دِيَارُنَا نَائِبَةً عَنِ الْمَسْجِدِ فَأَرَدْنَا أَنْ نَبِيعَ بِيُوتَنَا  
 فَتَقَرَّبَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَهَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ لَكُمْ بِكُلِّ خُطْوَةٍ  
 دَرَجَةٌ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي**  
**يُحَدِّثُ قَالَ حَدَّثَنِي الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ خَلَّتِ الْبِقَاعُ**  
**حَوْلَ الْمَسْجِدِ فَأَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَتَقَلُّوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى**  
**اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُمْ إِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَتَقَلُّوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ قَالُوا نَعَمْ**  
**يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَرَدْنَا ذَلِكَ فَقَالَ يَا بَنِي سَلَمَةَ دِيَارَكُمْ تُكْتَبُ آثَارُكُمْ دِيَارَكُمْ تُكْتَبُ**  
**آثَارُكُمْ **حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ كَهْمَسًا يُحَدِّثُ****  
**عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَحْوِلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ**  
**فَالَ وَالْبِقَاعُ خَالِيَةٌ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا بَنِي سَلَمَةَ دِيَارَكُمْ تُكْتَبُ**  
**آثَارُكُمْ فَقَالُوا مَا كَانَ يَسْرُنَا أَنَا كُنَّا نَحْوُنَا \* **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا****  
**زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَمِيدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ عَنْ عَبْدِ بْنِ**  
**ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ مَشَى إِلَى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ**  
**كَانَتْ خَطْوَتَاهُ إِحْدَاهُمَا تَحُطُّ خَطِئَةً وَالْأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ****  
**ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَقَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا بَكْرٌ يَعْنِي ابْنَ مَضَرَ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ**  
**الْهَادِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَفِي حَدِيثٍ بَكَرٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**يَقُولُ أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ هَلْ يَبْتَدِئُ**

٢٧٩- (٦٦٤)

بنا من المسجد  
كانت دارنا

٢٨٠- (٦٦٥)

قرب المسجد  
في الموضعين

٢٨١- (..)

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ

٢٨٢- (٦٦٦)

كانت خطواتها  
كانت خطواتها

٢٨٣- (٦٦٧)

الهادي

قوله نائبة عن المسجد أي  
قاصية بعيدة من مسجد  
رسول الله صلى الله تعالى  
عليه وسلم

قوله خلت البيع أي صارت  
خالية من الدور والبيعة  
من الأرض القطعة منها قال  
الفيهومي وتضم الباء في الأكثر  
فتجمع على يقع مثل غرفة  
وغرف وتفتح فتجمع على  
بقاع مثل كلبة وكلاب اه

قوله فراد بنوسلمة هم  
بطن من الانصار ومنهم  
جابر بن عبد الله الانصاري

قوله أن ينتقلوا الخ وفي  
صحيح البخاري فكره  
النبي صلى الله تعالى عليه  
وسلم أن يعرفوا المدينة وفي  
آخر كتاب الحج أن تعرى  
المدينة من أعزاه إذا أخلاه  
ففيه التنبيه على سبب المنع  
وهو بقاء جهات المدينة  
عامرة ساكنيها واستفادوا  
بذلك كثرة الأجر لكثرة  
الخطا في المشي إلى المسجد  
الشريف  
قوله دياركم تكتب آثاركم  
أي الزموا دياركم تكتب  
آثاركم أي خطاكم

باب

المشي إلى الصلاة

تجى به الخطايا وترفع  
به الدرجات

قوله من تطهر أي يوضوء  
أو غسل كما في المرقاة وقوله  
إلى بيت من بيوت الله أراد  
بها المساجد وقوله (ليقضى)  
أي ليؤدي قال ابن الملك  
والمراد به الإداء مع الجماعة  
لإشارته عليه السلام إليه  
في حديث آخر والقضاء  
يستعمل في الإداء أيضاً  
حقيقة كما قال الله تعالى فإذا  
قضيت الصلاة فاتشروا  
( فريضة من فرائض الله )  
وفيه اشعار بأن غيرها  
يستحب أن يصلى في البيت  
( كانت خطواته ) تنفية  
خطوة وهي يضم الحاء ما بين  
قدمي الماشي ويفتحها فمل

(٥١)

حديث (٢٧٩/٦٦٤): تحفة (٢٧١١) التحف (٢٥٠٧).

حديث (٢٨٠/٦٦٥، ٢٨١): تحفة (٣١٠٤) التحف (٢٨٧٦).

حديث (٢٨٢/٦٦٦): تحفة (١٣٤١٥) التحف (١٢٤٤٨).

حديث (٢٨٣/٦٦٧): تحفة (١٤٩٩٨) خ (٥٢٨) ت (٢٨٦٨) ن (٤٦٢) التحف (١٣٩٢٤).

مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ قَالُوا لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ قَالَ فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَّ  
 الْخَطَايَا **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ  
 عَنْ أَبِي سُهَيْبَانَ عَنْ جَابِرٍ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرِ جَارِ غَمْرٍ عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ  
 مَرَّاتٍ قَالَ قَالَ الْحَسَنُ وَمَا يَبْقَى ذَلِكَ مِنَ الدَّرَنِ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** وَزُهَيْرُ  
 ابْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ  
 عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ  
 أَوْ رَاحَ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ تَرْتِلاً كَلِمَةً غَدَا أَوْ رَاحَ **وَحَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سِمَاكُ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ أَخْبَرَنَا  
 أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَ كُنْتَ تَجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ كَثِيراً كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَاةِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحِ  
 أَوْ الْعِدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ قِيّاً حَذُونَ  
 فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ فَيُفْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُونَ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ  
 عَنْ سُهَيْبَانَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكِ عَنْ جَابِرِ  
 ابْنِ سَمُرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ جَلَسَ فِي مُصَلَاةٍ حَتَّى تَطْلُعَ  
 الشَّمْسُ حَسَنًا **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ  
 ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشِيرٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا  
 عَنْ سِمَاكِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَقُولَا حَسَنًا **وَحَدَّثَنَا** هُرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ  
 مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذُبَابٍ فِي رِوَايَةِ هُرُونَ  
 وَفِي حَدِيثِ الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَنِي الْحَارِثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا

قوله من درنه أي وسخه  
قال ابن الملك من فيه زائفة

قوله الخطايا يعني الصفات  
مها اه ابن الملك

قوله غمر الغمر يفتح الغين  
المعجمة واسكان الميم وهو  
الكثير اه نووي

قوله على باب أحدكم إشارة  
الى سهولته وقرب تناوله  
اه نووي

قوله (من غدا الى المسجد)  
أي ذهب اليه في الغداة (أو  
راح) أي ذهب اليه بعد  
الزوال (أعد الله أي هيأه

باب

فضل الجلوس في  
مصلاه بعد الصبح  
وفضل المساجد

وله في الجنة زلا) بضم الزاي  
وسكونها ما يهبط للضيق  
يعني عادة الناس أن يقدموا  
طعاماً الى من دخل بيوتهم  
والمسجد بيت الله فن دخله  
في أي وقت كان من ليل أو  
نهار يعطيه أجره من الجنة  
لانه أكرم الأكرمين ولا  
يفسخ أجر المحسنين (كلا  
غدا أوراخ) هذا يدل على  
أن المراد من قوله غدا الى  
المسجد أوراخ اعتياده ذلك  
اه مبارك

قوله حسناً هو يفتح السين  
وبالتنون أي طوعاً حسناً  
أي مرتبة اه نووي

قوله أحب البلاد الى الله أي  
أماكن البلاد وقيل لأحاجة  
الى هذا التقدير لان المراد  
بالبلد مأوى الانسان اه  
ابن الملك

قوله مساجدها لانها بيوت  
الطاعات وأساسها على التقوى  
وعمل تزيلات الرحمة والمراد  
بجانب الله تعالى المسجدة ارادة  
الخير لامله أفاده النووي

(٥٢)

(٢٨٤-٦٦٨)

(٢٨٥-٦٦٩)

(٢٨٦-٦٧٠)

(٢٨٧-...)

(...)

(٢٨٨-٦٧١)

(٩)

حديث (٢٨٤ / ٦٦٨) : تحفة (٢٣١٩) التحف (٢١٥١).

حديث (٢٨٥ / ٦٦٩) : تحفة (١٤٢١٧) خ (٦٦٢) التحف (١٣٢٠٦).

حديث (٢٨٦ / ٦٧٠) : تحفة (٢١٥٥) د (١٢٩٤) ن (١٣٥٨) (١٧٠) اليوم والليله) التحف (٢٠٠٣).

حديث (٢٨٧ / ٦٧٠) : تحفة (٢١٥٣ ، ٢١٦٤ ، ٢١٦٨ ، ٢١٨٦) د (٤٨٥٠) ت (٥٨٥) ن (١٣٥٧) التحف (٢٠٠١ ، ٢٠١٥).

حديث (٢٨٨ / ٦٧١) : تحفة (١٣٦٢٢) التحف (١٢٦٤٥).

بحر  
وحدثنا أبو بكر

بحر  
وحدثنا محمد بن  
عبد بن محمد بن  
عبد بن محمد بن

وحدثنا محمد بن  
عبد بن محمد بن

وحدثنا أبو بكر  
عبد بن محمد بن

وحدثنا أبو بكر  
عبد بن محمد بن

باب

من أحق بالإمامة  
قوله وأبغض البلاد إلى الله  
أسواقها لأنها محل الغش  
والخداع والربا والإيمان  
الكاذبة واخلاف الوعد  
والاعراض عن ذكر الله وغير  
ذلك مما في معناه والمراد  
ببغض الله تعالى الأسواق  
خلاف إرادة الخير لاهلها  
أفاده النووي

قوله وأحقهم بالإمامة أقرؤهم  
أنما قدم النبي صلى الله تعالى  
عليه وسلم الأقران الأقرأ  
في زمانه كان ألقه اذلو  
تعارض فضل القراءة فضل  
الفقه قدم الألقه اذا كان  
يحسن من القراءة ماتصح به  
الصلاة لان الفقيه يعلم ما  
يجب من القراءة في الصلاة  
لأنه محصور وما يقع فيها  
من الحوادث غير محصور  
وقد يعرض للمصلي ما يفسد  
صلاته وهو لا يعلم اذالم يكن  
فقيهاً فالحاجة في الصلاة الى  
الفقه أكثر وعليه أكثر  
المعلماء فيقول المعنى الى  
أن المراد أعلمهم بكتاب الله  
وفي صورة المساواة فيه  
انزاد أحداهم بفقهاء السنة  
فهو أحق أفاده ملاعلى

قوله فأقدمهم هجرة ولكون  
الهجرة منقطعة بعد الفتح  
قال ابن الملك والمعتبر اليوم  
الهجرة المعنوية وهي الهجرة  
من المعاصي فيكون الأروع  
أولى كافي المرقاة  
قوله فأقدمهم مسلماً أي اسلاماً  
وفي رواية سناً قال ابن الملك  
وأنما جعل الاسن أقدم لان  
في تقديمه تكتيها للجماعة اه  
قوله ولا يؤمن الرجل الرجل  
في سلطانه أي في محل حكمه  
وولايته يعنى اذا كان الوالى  
أو صاحب البيت عالماً بما  
يصح به الصلاة فهو أولى  
بالإمامة وان كان غيره أعلم  
منه اهمبارق وكذلك صاحب  
الوظيفة كما يعلم من الفقه

قوله ولا يقعد في بيته على  
تكرمه أي على موضع عدله  
بوضع وسادة يتكى عليها  
أو بالقاعما يجلس عليه وقيل  
المراد منها المائة اه مبارق  
قوله الاياته الضمير كا  
في سلطانه وبيته وتكرمه  
للرجل الثانى اه مبارق

وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ  
عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانُوا  
ثَلَاثَةً فَلْيَوْمَتَهُمْ أَحَدُهُمْ وَأَحَقَّهُمْ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَأُهُمْ \* وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ  
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو  
خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ  
وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ \* وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ  
جَمِيعاً عَنِ الْجَرِيرِيِّ عَنِ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ  
\* وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ كِلَاهُمَا عَنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ  
حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ عَنِ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ عَنِ  
أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَأُهُمْ  
لِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً  
فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا وَلَا يُؤْمِنَنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ  
فِي سُلْطَانِهِ وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ قَالَ الْأَشْجِيُّ فِي رِوَايَتِهِ مَكَانَ  
سِلْمًا سِنًا \* حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ  
وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا الْأَشْجِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا  
سُقْيَانُ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ \* وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ  
قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ قَالَ سَمِعْتُ  
أَوْسَ بْنَ ضَمْعَجٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَأُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ وَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُمْ سَوَاءً  
فَلْيَوْمَتَهُمْ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَلْيَوْمَتَهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنًا

وحدثنا قتيبة بن

حدثنا أبو غسان بن

حدثنا أبو بكر بن

وحدثنا أبو كريب بن

(٦٧٢)-٢٨٩

(..)

(..)

(٦٧٣)-٢٩٠

(..)

(٦٧٣)-٢٩١

قوله على تكريمته قال العلماء التكرمة الفراش وتعوه مما يسيط لصاحب المنزل ويخص به وهي بفتح التاء وكسر الراء اه نووي

قوله ونحن شبيهة متقاربون جمع شباب ومعناه متقاربون في السن اه نووي

قوله رقيقاً هو بالقافين هكذا ضبطناه في مسلم وضبطناه في البخاري بوجهين أحدهما هذا والثاني رقيقاً بالفاء والقاف كلاهما ظاهر اه نووي

قوله ثم ليؤمكم اكبركم فيه تقديم الاكبر في الامامة اذا استروا في باقي الخصال لانهم سلموا جميعاً وهاجروا جميعاً وصحبوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولازموا عشرين ليلة فاستروا في الاخذة لم يبق ما يقدم به الا السن اه نووي

قوله واقتضا الحديث أي روياه على وجهه

قوله فلما أردنا الاقتضال هو بكسر الهمزة يقال فيه قفل الجيش اذا رجعوا واقفلهم الامير اذا اذن لهم في الرجوع فكأنه قال فلما أردنا أن يؤذن لنا في الرجوع قاله النووي

باب

استحباب القنوت في جميع الصلاة اذا نزلت بالمسلمين نازلة

قوله والمستضعفين من المؤمنين تعميم بعد تخصيص قال ابن الملك قاله عليه السلام حين هاجر من مكة وهم بقوا فيها قوله ( اللهم اشد وطأناك ) أي تكايتك ( على مضر ) اسم قبيلة يعنى خذهم أخذاً شديداً ( واجعلها ) أي وطأناك ( عليهم ) سنين أي القحطاه من المبادق وسيجي روايات واجعلها عليهم سنين كسبي يوسف كاهن في استسقاء البخاري

(٥٤)

وَلَا تُؤْمِنَنَّ الرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ وَلَا فِي سُلْطَانِهِ وَلَا تَجْلِسْ عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَكَ أَوْ يَأْذِنَهُ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ أَتَيْتُنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ شَبَّهَهُ مُتَقَارِبُونَ فَأَقْسَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحِمًا رَقِيقًا فَظَنَّ أَنْ أَقْدَسَتْ قُلُوبُنَا أَهْلُنَا فَسَأَلْنَا عَنْ مَنْ تَرَكْنَا مِنْ أَهْلِنَا فَأَخْبَرَنَا بِهِ فَقَالَ أَرْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ فَأَقِيمُوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤْذِنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ ثُمَّ لِيُؤْمَرْكُمْ أَكْبَرُكُمْ وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ وَخَلْفُ ابْنِ هِشَامٍ قَالَ أَحَدُنَا حَمَادُ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا هُؤَالَةُ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ قَالَ لِي أَبُو قِلَابَةَ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ أَبُو سُلَيْمَانَ قَالَ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَاسٍ وَمَنْ شَبَّهَهُ مُتَقَارِبُونَ وَأَقْتَضَا جَمِيعًا الْحَدِيثَ بِخَوْحَدِيثِ ابْنِ عُثَيْبَةَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَطَّالِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الشَّيْخُ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي فَلَمَّا أَرَدْنَا الْإِقْفَالَ مِنْ عِنْدِهِ قَالَ لَنَا إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَادْنُوا مِنَّا أَقْبُوا لِيَا مَكْمَلًا أَكْبَرُكُمْ وَأَوْحَاؤُنَا حَدَّثَنَا هُؤَالَةُ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَطَّالِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الشَّيْخُ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ قَالَ الْحَدَّاءُ وَكَانَا مُتَقَارِبَيْنِ فِي الْقِرَاءَةِ **حَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالََا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَرْبُدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَاهُ رِيَّةَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ حِينَ يَفْرُغُ مِنْ صَلَاةِ النَّجْرِ مِنَ الْقِرَاءَةِ وَيُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ رَأْسَهُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ وَعِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَاسَةَ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُمَّ أَشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ رِجْسًا

ولا يؤمنن الرجل الرجل الخ ولا يجلس الخ إلا أن يأذن له الخ

بج كسوة بنابر الترمذي كسوة النبي

قال قال أبو قلابة الخ

قوله حين يفرغ من صلاة الفجر يعنى فيها من القراءة

(كسني)

حديث (٦٧٤/٢٩٢، ٢٩٣): تحفة (١١١٨٢) خ (٦٢٨، ٦٣٠، ٦٣١، ٦٥٨، ٦٨٥، ٨١٩، ٢٨٤٨، ٦٠٠٨، ٧٢٤٦) د (٥٨٩) ت (٢٠٥) ن (٦٣٤، ٦٣٥، ٦٦٩، ٧٨١) ق (٩٧٩) التحف (١٠٣٩٥).  
حديث (٦٧٥/٢٩٤): تحفة (١٣١٣٢، ١٣٣٥٦) خ (٦٢٠٠) ن (١٠٧٣) ق (١٢٤٤) التحف (١٢١٧٨، ١٢١٨٧، ١٢٣٩٢).

قوله كسني يوسف أي كالحق  
الواقع في زمانه قال النووي  
هو بكسر السين وتخفيف  
الياء سنين شداد ذوات  
نقط وغلاء اه وهي التي  
ذكرها الله تعالى في كتابه  
ثم يأتي من بعد ذلك سبع  
شداد أي سنين فيها قحط  
وجذب والسنة كما ذكره  
أهل اللغة الجذب يقال أخذتهم  
السنة إذا أجذبوا واقطعوا  
قال ابن الأثير ويحذف من الأسماء  
الغالية نحو الدابة في القرس  
والمال في الأبل وقد خصوها  
بقلب لامها تاء في أسنوا  
إذا أجذبوا اه وذكر  
النجاة ان السنة كما تجمع  
على سنوات تجمع كجمع  
المذكر السالم أيضا بتغيير  
الفتحة الى الكسرة فيقال  
سنون وسنين وتحذف النون  
للاضافة وكذلك في المعنى  
الثاني

قوله لحيان ورعلاً وذكوان  
وعصية كلها أسماء قبائل

قوله عصت الله ورسوله الظاهر  
من العطف أنه تراجع للكل  
ويأتي رواية «يدعو على  
رعل وذكوان يقول عصية  
عصت الله ورسوله» فيكون  
خاصاً بالأخير ويأتي أيضاً  
كما في البخاري غفار عن الله  
لها وأسلم سماها الله وعصية  
عصت الله ورسوله ففيه من  
الحسنات جناس الاشتقاق

قوله ثم بلغنا أنه ترك ذلك  
يعني الدعاء على هذه القبائل  
اه نووي

قوله قد ترك الدعاء لهم أي  
لهؤلاء المستضعفين

قوله وما تراهم قد قدموا كذا  
في نسخ مسلم وفي معاني الآثار  
«أوما تراهم قد قدموا»  
بالاستفهام مع العطف وقوله  
قد قدموا معناه ماتوا

كسني يوسف اللهم ألعن لحيان ورعلاً وذكوان وعصية عصت الله ورسوله ثم  
بلغنا أنه ترك ذلك لما أنزل ليس لك من الأمر شيء أويتوب عليهم أو يعذبهم  
فإنهم ظالمون وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد قال حدثنا ابن  
عينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
إلى قوله وأجعلها عليهم كسني يوسف ولم يذكر ما بعده حدثنا محمد بن مهران  
الرازي حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة  
أن أباهريرة حدثهم أن النبي صلى الله عليه وسلم قنت بعد الركة في صلاة شهر  
إذا قال سمع الله لمن حمده يقول في قنوته اللهم أنج الوليد بن الوليد اللهم نج سلمة  
ابن هشام اللهم نج عياش بن أبي ربيعة اللهم نج المستضعفين من المؤمنين  
اللهم أشد وطأتك على مضر اللهم أجعلها عليهم سنين كسني يوسف قال أبو  
هريرة ثم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الدعاء بعد فقلت أرى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ترك الدعاء لهم قال فقل وما تراهم قد قدموا  
وحدثني زهير بن حرب حدثنا حسين بن محمد حدثنا شيبان عن يحيى عن أبي  
سلمة أن أباهريرة أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو يصلي العشاء  
إذا قال سمع الله لمن حمده ثم قال قبل أن يسجد اللهم نج عياش بن أبي ربيعة ثم  
ذكر بمثل حديث الأوزاعي إلى قوله كسني يوسف ولم يذكر ما بعده حدثنا  
محمد بن المثنى حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير قال حدثنا أبو  
سلمة بن عبد الرحمن أنه سمع أباهريرة يقول والله لا قربن بك صلاة رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فكان أبوهريرة يقنت في الظهر والعشاء الآخرة وصلاة  
الصبح ويدعو للمؤمنين ويلعن الكفار وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على  
مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال دعا رسول الله صلى الله

٣٤٤١١١

وحدثنا أبو بكر بن محمد بن عمرو بن نجي عن أبي هريرة

٣٤٤١١١١١

اللهم انج الوليد

وحدثنا زهير بن حرب

٣٤٤١١١١١١

٣٤٤١١١١١١

(...)

٢٩٥- (...)

(...)

٢٩٦- (٦٧٦)

٢٩٧- (٦٧٧)

حديث (٢٩٥/٦٧٥): تحفة (١٥٣٧٠، ١٥٣٨٧) خ (٤٥٩٨) د (١٤٤٢) التحف (١٤١٧٨، ١٤١٩١).  
 حديث (٢٩٦/٦٧٦): تحفة (١٥٤٢١، ١٥٤٢٩) خ (٧٩٧، ٦٣٩٣) د (١٤٤٠) ن (١٠٧٥) التحف (١٤٢٢٢، ١٤٢٢٦).  
 حديث (٢٩٧/٦٧٧): تحفة (٢٠٨) خ (٢٨١٤، ٤٠٩٥) التحف (٢٠٢).

بئر معونة في أرض بني سليم  
فما بين مكة والمدينة اهـ نجاية

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَ بَيْرِ مَعُونَةَ ثَلَاثِينَ صَبَاحًا يَدْعُو عَلَى رِجْلِ وَذَكَوَانَ  
وَلِحَيَّانَ وَعُصَيَّةَ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَالَ أَنَسُ أُنزِلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الَّذِينَ قَتَلُوا  
بَيْرِ مَعُونَةَ قُرْآنًا قَرَأْنَاهُ حَتَّى نُسَخَ بَعْدَ أَنْ بَلَّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضَى عَلْنَا  
وَرَضِينَا عَنْهُ **وَحَدَّثَنِي** عُمَرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ  
عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ قُلْتُ لِأَنَسٍ هَلْ قَتَلَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ  
قَالَ نَعَمْ بَعْدَ الرُّكُوعِ **يَسْبِرًا وَحَدَّثَنِي** عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ وَأَبُو كُرَيْبٍ  
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَاللَّفْظُ لِأَبْنِ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا الْمُعَمَّرُ بْنُ  
سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَتَلَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَدْعُو عَلَى رِجْلِ وَذَكَوَانَ وَيَقُولُ  
عُصَيَّةُ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ سَبْرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَتَلَتْ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ يَدْعُو عَلَى بَنِي عُصَيَّةَ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ  
أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ سَأَلْتُهُ  
عَنِ الْقُتُوبِ قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ الرُّكُوعِ فَقَالَ قَبْلَ الرُّكُوعِ قَالَ قُلْتُ فَإِنَّ نَاسًا  
يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتَلَتْ بَعْدَ الرُّكُوعِ فَقَالَ إِنَّمَا قَتَلَتْ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى أَنَسٍ قَتَلُوا أَنَسًا مِنْ أَصْحَابِهِ يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ  
**حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ مَا رَأَيْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ عَلَى سَرِيَّةٍ مَا وَجَدَ عَلَى السَّبْعِينَ الَّذِينَ أُصِيبُوا يَوْمَ  
بَيْرِ مَعُونَةَ كَانُوا يَدْعُونَ الْقُرَاءَ فَكَثَرَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى قَتْلِهِمْ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ  
حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ أَبِي فُضَيْلٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ كُلُّهُمْ عَنْ  
عَاصِمٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ

(وحدثنا)

قوله وجد على سرية الخ  
أي ما رأيت حزن على سرية  
كحزنه عليهم والسرية قطعة  
من الجيش

على رعل وليان نخ (بدون ذكر ذكوان) ج لم يسم  
حدثني القسري نخ  
حدثنا بهز حدثنا نخ  
قالت أناسا نخ  
لم يسموا بكم كذا كذا  
حدثنا أبو كريب نخ

(...)-٢٩٨

(...)-٢٩٩

(...)-٣٠٠

(...)-٣٠١

(...)-٣٠٢

(...)

حديث (٦٧٧/٢٩٨) : تحفة (١٤٥٣) خ (١٠٠١) د (١٤٤٤) ن (١٠٧١) ق (١١٨٤) التحف (١٣٤٥).  
 حديث (٦٧٧/٢٩٩) : تحفة (١٦٥٠) خ (١٠٠٣، ٤٠٩٤) ن (١٠٧٠) التحف (١٥٠٧).  
 حديث (٦٧٧/٣٠٠) : تحفة (٢٣٥) د (١٤٤٥) التحف (٢٢٧).  
 حديث (٦٧٧/٣٠١، ٣٠٢) : تحفة (٩٣١) خ (١٠٠٢، ١٣٠٠، ٤٠٩٦، ٣١٧٠، ٦٣٩٤، ٧٣٤١) التحف (٨٧٢).



وَحَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ الْوَلَّادِ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَمَتَ شَهْرًا يَلْعَنُ رِعْلًا وَذَكَوَانَ وَعَصِيَّةَ عَصَا اللَّهِ وَرَسُولَهُ وَحَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ الْوَلَّادِ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَوِّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَمَتَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ثُمَّ تَرَكَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْتُلُ فِي الصُّبْحِ وَالْمَغْرِبِ وَحَدَّثَنَا أَبُو تَمِيمٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ قَمَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفَجْرِ وَالْمَغْرِبِ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ الْمِصْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو وَهْبٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي أَنَسٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ إِيمَاءِ الْغِفَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ اللَّهِمَّ الْعَنِ بَنِي لِحْيَانَ وَرِعْلًا وَذَكَوَانَ وَعَصِيَّةَ عَصَا اللَّهِ وَرَسُولَهُ غِفَارُ غَفَرِ اللَّهِ لَهَا وَأَسْلَمُ سَالِمَهَا اللَّهُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالَ أَبُو أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ وَهُوَ أَبُو عَمْرٍو عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْمَلَةَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ خُفَافٍ أَنَّهُ قَالَ قَالَ خُفَافُ بْنُ إِيمَاءٍ رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ غِفَارُ غَفَرِ اللَّهِ لَهَا وَأَسْلَمُ سَالِمَهَا اللَّهُ وَعَصِيَّةَ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ اللَّهُمَّ الْعَنِ بَنِي لِحْيَانَ وَالْعَنِ رِعْلًا وَذَكَوَانَ ثُمَّ وَقَعَ سَاجِدًا قَالَ خُفَافٌ فَجَعَلَتْ لَعْنَةُ الْكُفْرَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْأَسْقَعِ عَنْ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءٍ بِمِثْلِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ فَجَعَلَتْ لَعْنَةُ الْكُفْرَةِ

٣٠٣- (...)

(...)

٣٠٤- (...)

٣٠٥- (٦٧٨)

٣٠٦- (...)

٣٠٧- (٦٧٩)

٣٠٨- (...)

(...)

قوله على أحياء من أحياء العرب أي على قبائل من قبائل العرب قال في المصباح والمخى القبيلة من العرب والجمع أحياء اه

قوله عن خفاف بن إيماء الغفاري خفاف بضم الخاء المعجمة وإيماء بكسر الهمزة وهو مصروف اه نووى

قوله اللهم العن بني لحيان الخ قال النووي في جواز لعن الكفار وطائفة معينة منهم اه وتمتبه ابن الملك بأن لعن الأنبياء إنما كان بعد عرفاتهم بنور النبوة أنهم لا يهتدون وليس في غيرهم هذه المعرفة

قوله غفار غفر الله لها وأسلم سالمها الله غفار الله غفار وأسلم اسما قبيلتين ممنوعان من الصرف وهما مبتدآن خبرهما جلتان بعدها وفيه كما في فتح الباري الدعاء بما يشق من الاسم كأن يقال لا حمد أحمد الله عاقبتك ولعلي أعلاك الله وهو من جناس الاشتقاق ولا يختص بالدعاء بل يأتي مثله في الخبر كعصية عصت الله ورسوله ومنه قوله تعالى وأسلمت مع سليمان قال ابن الملك إنما دعا لهم لأنهما دخلا في الإسلام بغير حرب اه

قوله فجعلت لعنة الكفرة أي جعل الناس يتعاطونها في حقهم وصاروا يلعنونهم

بحديثنا محمد بن

عن البراء بن عازب بن

فقلت لعنة الله على الكفرة بن (في الرضعين)

حديث (٦٧٧/٣٠٣): تحفة (١٢٧٣، ١٦١٥) ن (١٠٧٧) التحف (١١٧٣، ١٤٧٣).

حديث (٦٧٧/٣٠٤): تحفة (١٣٥٤) خ (٤٠٨٩) ن (١٠٧٧، ١٠٧٩) ق (١٢٤٣) التحف (١٢٥١).

حديث (٦٧٨/٣٠٥، ٣٠٦): تحفة (١٧٨٢) د (١٤٤١) ت (٤٠١) ن (١٠٧٦) التحف (١٦٣٨).

حديث (٦٧٩/٣٠٧، ٣٠٨): تحفة (٣٥٣٦) التحف (٣٢٨٦).

باب

قضاء الصلاة الفائتة

واستحباب تعجيل

قضاها

قوله حين قفل أي رجع

قوله من غزوة خيبر هذا هو الصواب وأخطأ من قال أنها حين كافي النوى

قوله إذا ذكره الكرى عرس الكرى مثال عصا الناس وقيل النوم يقال منه كرى

الرجل يكرى كرضى يرضى والتعريس تزول المسافر للاستراحة يقال عرس القوم

في المنزل تعريساً إذا تزلوا أي وقت كان من ليل أو نهار كافي الصباح وقيل التزول

آخر الليل للنوم والاستراحة كافي الحديث الذي نحن فيه قوله أكلنا الليل أي أحفظه

وأحرسه كيلا ننام عن صلاة الفجر مثل ما يأتي من حديث

أحفظوا علينا صلاتنا وأباه فتح ومصدره كلاءة بالكسر

قال تعالى قل من يكلمكم بالليل والنهار ومن أمثال

العرب «حفظاً من كالتك» أي أحفظ نفسك من يحفظك

كما يقال «مخترس من مثله وهو حارس» ويقال «أرقب البيت من راقبه»

قوله مواجعه الفجر أي مستقبله بوجهه اه نوى قوله فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم أي اتبته وقام اه نوى

قوله أي بلال هكذا هو في رواياتنا ونسخ بلادنا وحكى القاضي عياض عن

جماعة أنهم ضبطوه أين بلال زيادة النون اه نوى قوله الذي عبارة عن غلبة

النوم وهو فاعل الأخذ والأخذ هانمثلة في قوله عن وجل لا تأخذه سنة ولا نوم

قوله بنفسك متعلق بصلته الموصول وما بينهما من الجملة الدعائية اعتراض

قوله اقتادوا أي قودوا رواحكلم لانفسكم آخذين

بعقادها فافتادوها أي قادكل راحلته لنفسه انتقالاً

من ذلك المنزل الذي قاتمهم فيه أداء صلاة الصبح ومعلوم

ان القود تقيض السوق ففي القود يكون الرجل أمام

الدابة وفي السوق يكون خلفها فان قادها لنفسه يقال اقتادها وقدها التصريح

بذلك في الرواية الثانية

مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ \* حَدَّثَنِي حَرَمَةُ بْنُ يُحْيَى التَّجِيبِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَفَلَ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرَ سَارَ لَيْلَهُ حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْكُرَى عَرَسَ وَقَالَ لَيْلَالٍ أَكَلْنَا اللَّيْلَ فَصَلَّى بِلَالٍ مَا فَدَّرَلَهُ وَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ فَلَمَّا تَقَارَبَ الْفَجْرُ اسْتَدَّ بِلَالٌ إِلَى رَاحِلَتِهِ مُوَاجِعَةً الْفَجْرِ فَعَلَبَتْ بِلَالًا عَيْنَاهُ وَهُوَ مُسْتَنِدٌّ إِلَى رَاحِلَتِهِ فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا بِلَالٌ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى ضَرَبَتْهُمُ الشَّمْسُ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ لَهْمُ اسْتَيْقَظَ فَفَزِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَيُّ بِلَالٍ فَقَالَ بِلَالٌ أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ بَابِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ بِنَفْسِكَ قَالَ اقْتَادُوا فَاقْتَادُوا وَاجْلِهْمُ شَيْئاً ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَرَ بِلَالاً فَاقَامَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ اقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي قَالَ يُونُسُ وَكَانَ ابْنُ شِهَابٍ يَقْرُؤُهَا لِلذِّكْرِ

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ يُحْيَى قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ عَرَسْنَا مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ نَسْتَيْقِظْ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَأْخُذْ كُلُّ رَجُلٍ بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ فَإِنَّ هَذَا مَثَرٌ لِحَضْرَانَا فِيهِ الشَّيْطَانُ قَالَ فَفَعَلْنَا ثُمَّ دَعَا بِالمَاءِ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَقَالَ يَعْقُوبُ ثُمَّ صَلَّى سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ أَقَامَتِ الصَّلَاةَ فَصَلَّى العُدَاةَ وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّكُمْ تَسِيرُونَ عَشِيَّتَكُمْ وَلَيْتَكُمْ وَتَأْتُونَ المَاءَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عِدَاءً فَانْطَلِقِ النَّاسُ لَا يَلْبِوِي أَحَدٌ عَلَيَّ أَحَدٍ قَالَ أَبُو قَتَادَةَ فَبَيْنَمَا

(رسول)

٣٠٩- (٦٨٠)

٣٠٩

الذي أخذ بنفسك بائي أنت وامي يا رسول الله

٣١٠- (..)

٣١١- (٦٨١)

٣١١

حديث (٦٨٠/٣٠٩): تحفة (١٣٣٢٦) د (٤٣٥، ٤٣٦ تعليقا) ق (٦٩٧) التحف (١٢٣٦٤).

حديث (٦٨٠/٣١٠): تحفة (١٣٤٤٤) ن (٦٢٣) التحف (١٢٤٧٧).

حديث (٦٨١/٣١١): تحفة (١٢٠٩٠) التحف (١١٢٤٠).

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسِيرُ حَتَّى أَنْبَهَا الرَّالِيلُ وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ قَالَ فَعَسَّ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَأَيْتَهُ فَدَعَمْتُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ أُوقِظَهُ  
 حَتَّى أَعْتَدَلَ عَلَى رَاحِلَتِهِ قَالَ ثُمَّ سَارَ حَتَّى تَهَوَّرَ اللَّيْلُ مَالٌ عَنْ رَاحِلَتِهِ قَالَ فَدَعَمْتُهُ  
 مِنْ غَيْرِ أَنْ أُوقِظَهُ حَتَّى أَعْتَدَلَ عَلَى رَاحِلَتِهِ قَالَ ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ السَّحْرِ مَالٌ  
 مِثْلَهُ هِيَ أَشَدُّ مِنَ الْمِثْلَيْنِ الْأُولَيْنِ حَتَّى كَادَ يَجْفَلُ فَأَيْتَهُ فَدَعَمْتُهُ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ  
 مَنْ هَذَا قُلْتُ أَبُو قَتَادَةَ قَالَ مَتَى كَانَ هَذَا مَسِيرُكَ مَنِي قُلْتُ مَا زَالَ هَذَا مَسِيرِي  
 مُذُ اللَّيْلَةِ قَالَ حَفِظَكَ اللَّهُ بِمَا حَفِظْتَ بِهِ نَبِيَّهُ ثُمَّ قَالَ هَلْ تَرَانَا نَحْنِي عَلَى النَّاسِ ثُمَّ  
 قَالَ هَلْ تَرَى مِنْ أَحَدٍ قُلْتُ هَذَا رَاكِبٌ ثُمَّ قُلْتُ هَذَا رَاكِبٌ آخِرُ حَتَّى أَجْتَمَعْنَا  
 فَكُنَّا سَبْعَةَ رُكْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الطَّرِيقِ فَوَضَعَ رَأْسَهُ  
 ثُمَّ قَالَ أَحْفَظُوا عَلَيْنَا صَلَاتِنَا فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَالشَّمْسُ فِي ظَهْرِهِ قَالَ فَمُتَمَنَّا فَرِغْنَا مِنْهُ ثُمَّ قَالَ آزُكِبُوا فَرَكِبْنَا فَمَسِيرُنَا حَتَّى إِذَا أَرْتَفَعَتْ  
 الشَّمْسُ نَزَلَ ثُمَّ دَعَا بِمِضَاةٍ كَانَتْ مَعِي فِيهَا شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ قَالَ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا وَضُوءاً  
 دُونَ وَضُوءِ قَالَ وَبَقِيَ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ ثُمَّ قَالَ لِأَبِي قَتَادَةَ أَحْفَظْ عَلَيْنَا مِضَاةً تَكُ  
 فَسَيَكُونُ لَهَا نَبَأٌ ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ صَلَّى الْغَدَاةَ فَصَنَعَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ كُلَّ يَوْمٍ قَالَ وَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَكِبْنَا مَعَهُ قَالَ فَعَمَلْنَا بَعْضُنَا بِبَعْضٍ إِلَى بَعْضٍ مَا كَفَّارَةٌ مَا صَنَعْنَا  
 بِتَفْرِيطِنَا فِي صَلَاتِنَا ثُمَّ قَالَ أَمَّا لَكُمْ فِي أَسْوَةِ ثُمَّ قَالَ أَمَّا إِنَّهُ لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ  
 إِذَا التَّفْرِيطُ عَلَى مَنْ لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ حَتَّى يَجِيَّ وَقْتُ الصَّلَاةِ الْآخِرَى فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ  
 فَلْيَصِلْهَا حِينَ يَنْتَبِهْ لَهَا فَإِذَا كَانَ الْعَدُوُّ فَلْيَصِلْهَا عِنْدَ وَقْتِهَا ثُمَّ قَالَ مَا تَرَوْنَ النَّاسَ صَنَعُوا  
 قَالَ ثُمَّ قَالَ أَصْحَحَ النَّاسَ فَقَدُوا نَبِيَّهُمْ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ بَعْدَكُمْ لَمْ يَكُنْ لِيُخَلِّفِكُمْ وَقَالَ النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ

قوله اجهار الليل أى انتصف  
 انظر هامش الصفحة ١١٧  
 قوله فنعس النعاس أول  
 النوم وبأيه نصر  
 قوله فدعمت أى سنده فهو  
 من الدعامة وبأيه نفع  
 قوله تهوّر الليل أى ذهب  
 أكثره كما تهوّر البناء إذا  
 تهدم اه نهائه  
 قوله حتى كاد يجفل أى يسقط  
 من راحلته قال ابن الأثير  
 هو مطاوع جفله إذا طرحه  
 وألقاه اه

قوله بما حفظت به نبيه أى  
 بسبب حفظك نبيه اه نووى  
 قوله سبعة ركبهو جمع راكب  
 كصاحب وصحب اه نووى  
 قوله بمِضَاة المِضَاة بكسر  
 الميم مهموز ومد ويقصر  
 المطهرة يتوضأ منها المصباح  
 قوله وضوء أدون وضوء أى  
 توضحاً وضوء أخفياً مقتصداً  
 فى الإسباغ المعتاد لقلّة الماء  
 قوله فسبكون لها نبأ أى

شأن يخبر به وهذا من معجزات  
 النبوة وستقرأ رأياها بعد هذه  
 الصفحة قال الراغب النبأ  
 خبر ذو فائدة عظيمة اه  
 قوله يهمس الى بعض أى  
 يكلمه بصوت خفى  
 قوله يتفريطنا أى بسبب  
 تقصيرنا

قوله اسوة الاسوة (بالضم)  
 والاسوة (بالكسر) كالقدوة  
 والقدوة وهى الحاله التى  
 يكون الانسان عليها فى اتباع  
 غيره ان حسناً وان قبيحاً  
 وان ساراً وان ضاراً ولهذا  
 قال تعالى لقد كان لكم فى  
 رسول الله اسوة حسنة  
 فوصفها بالحسنة اه مفردات  
 قوله ليس فى النوم تفريط  
 أى تقصير فى فوات الصلاة  
 لانعدام الاختيار من النائم  
 قوله انما التفريط أى انما  
 ائمه على من لم يصل الصلاة  
 أى أخرها عمداً الى أن يجيئ  
 وقت الصلاة الاخرى

قوله فمن فعل ذلك أى نام عن  
 صلاة حتى خرج وقتها  
 قوله فليصلها أى فليقضها  
 حين انتبه من نومه ان لم يكن  
 وقت كراهة  
 قوله فاذا كان العد فليصلها  
 عند وقتها فان الصلاة كانت  
 على المؤمن كتاباً موقوتاً  
 لم يتحول وقت عن وقت  
 قوله ثم قال ماترون الناس  
 صنعوا أى ما ظنكم فيهم  
 ماذا يقولون فينا قال صلى الله  
 تعالى عليه وسلم فى طائفة  
 منهم تقدموا فى الطريق  
 قوله قال أى الراوى وهو  
 ابو قتادة الصحابى

قوله قال انه ليس فى النوم بخ  
 قال انه ليس فى النوم بخ

أَيْدِيكُمْ فَإِنْ يُطِيعُوا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَرْشُدُوا قَالَ فَانْتَهَيْنَا إِلَى النَّاسِ حِينَ أَمَّتَدَ النَّهَارُ  
 وَحَيَّ كُلُّ شَيْءٍ وَهُمْ يَقُولُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْنَا عَطِشْنَا فَقَالَ لَا هَلَكَ عَلَيْكُمْ ثُمَّ  
 قَالَ أَطْلِقُوا لِي عُمَرَى قَالَ وَدَعَا بِالْمِضَاةِ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُبُّ  
 وَأَبُو قَتَادَةَ يَسْقِيهِمْ فَلَمْ يَمُدَّ أَنْ رَأَى النَّاسَ مَاءً فِي الْمِضَاةِ تَكَابَرُوا عَلَيْهَا فَقَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسِنُوا الْمَلَأَ كُلُّكُمْ سَيْرِي وَبِئْسَ مَا بَعَثَ اللَّهُ  
 رَسُولًا لِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُبُّ وَيَسْقِيهِمْ حَتَّى مَا بَقِيَ غَيْرِي وَغَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثُمَّ صَبَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي أَشْرَبُ فَقُلْتُ  
 لَا أَشْرَبُ حَتَّى تَشْرَبَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِنْ سَأَلِي الْقَوْمَ آخِرُهُمْ شُرْبًا قَالَ فَشَرِبْتُ  
 وَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَاتَى النَّاسَ الْمَاءُ جَامِنِينَ رِوَاءً قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ  
 بْنُ رَبَاحٍ إِنِّي لَأُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي مَسْجِدِ الْجَامِعِ إِذْ قَالَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ أَنْظُرْ  
 أَيُّهَا النَّفِيُّ كَيْفَ تُحَدِّثُ فَإِنِّي أَحَدُ الرُّكْبِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ قَالَ قُلْتُ فَأَنْتَ أَعْلَمُ بِالْحَدِيثِ  
 فَقَالَ مِمَّنْ أَنْتَ قُلْتُ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ حَدَّثَ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِحَدِيثِكُمْ قَالَ فَحَدَّثْتُ الْقَوْمَ  
 فَقَالَ عِمْرَانُ لَقَدْ شَهِدْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَمَا شَعَرْتُ أَنَّ أَحَدًا حَفِظَهُ كَمَا حَفِظْتَهُ  
**وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرِ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ الْمُجِيدِ حَدَّثَنَا سَلَمٌ**  
**ابْنُ زُرَيْرٍ الْمُطَارِدِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءَ الْمُطَارِدِيَّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ كُنْتُ**  
**مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسِيرِهِ فَأَدْلَجْنَا لَيْلَتَنَا حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَجْهِ**  
**الصُّبْحِ عَرَسْنَا فَعَلَبْنَا أَعْيُنَنَا حَتَّى بَزَعَتِ الشَّمْسُ قَالَ فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَطَ مِنَّا**  
**أَبُو بَكْرٍ وَكُنَّا لَا نُوقِظُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَنَامِهِ إِذَا نَامَ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ**  
**ثُمَّ اسْتَيْقِظَ عُمَرُ فَقَامَ عِنْدَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ**  
**حَتَّى اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ وَرَأَى الشَّمْسَ قَدْ بَزَعَتْ**  
**قَالَ أَرْمَلُوا فَسَارِينَا حَتَّى إِذَا أَبْيَضَتِ الشَّمْسُ نَزَلَ فَصَلَّى بِنَا الْعِدَاةَ فَأَعْتَرَلَ رَجُلٌ**

قوله فان يطيعوا ابا بكر وعمر يرشدوا فيه من منقبة لهما ما لا يخفى

قوله لاهلك عليكم اى لاهلاك قال النووي وهذا من المعجزات اه

قوله اطلقوا لى عمرى اى ايتوى به والقمر القدر الصغير

قوله فلم يعد ان رأى الناس ماء فى الميضاة تكابروا اى لم يتجاوز رؤيتهم الماء فى الميضاة تكابروا اى تراحمهم عليهم كبا بعضهم على بعض قال النووي ضبطنا قوله ما هنا بالمد والقصر وكلاهما صحيح اه وهو فى بعض النسخ بالقصر كما بالهاتين

قوله احسنوا الملاء اى الخلق وفى حديث آخر احسنوا املاءكم اى اخلاقكم قال ابن الاثير بعد ضبطه الملاء بفتح الميم واللام والهز كما هنا واكثر قراءة الحديث يقرؤنه احسنوا الملاء بكسر الميم وسكون اللام من مل الاء وليس بشى اه

قوله كلكم سيروى هو من الرى والارواء تقول من الرواية روى وروى كرمى يرمى ومن الرى روى يروى كرمى يرمى

قوله جامين رواء اى مستريحين قدروا من الماء اه نياه والرواء ضد العطاش وهو كما فى الصباح جمع ريان وريا مثل عطشان وعطشى

قوله فى مسجد الجامع يعنى بالكوفة وفى هذا التركيب ما هو معروف فى النحو قوله كما حفظته ضبطناه بضم التاء وفتحها وكلاهما حسن اه نووى

قوله فادلجنا هو باسكان الدال وهو سير الليل كله واما ادلجنا بفتح الدال المشددة فمعناه سرنا آخر الليل هذا هو الاشهر فى اللفظ وقيل هما اللفتان يعنى اهنووى

قوله بزعت الشمس قال ابن الاثير البروغ الطلوع وقال النووي هو اول الطلوع ويؤيده تفسير الزمخشري قوله تعالى فلما رأى القمر بازغا بقوله ميتدنا فى الطلوع

الرشد خلاف الفى وبابه نصر وعلم

ان رأى الناس ماء الميضاة نخر

بج

انى لاحديث الناس بهذا الحديث نخر

٣١٢ - (٦٨٢)

بج

(من)

(\*) ويرفع صوته بالتكبير

مِنَ الْقَوْمِ لَمْ يُصَلِّ مَعَنَا فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا فُلَانُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَنَا قَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَصَابَتْ بَنِي جَنَابَهُ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَيَّمَمَ بِالصَّعِيدِ فَصَلَّى ثُمَّ عَجَّلَنِي فِي رَكْبٍ بَيْنَ يَدَيْهِ نَطْبُ الْمَاءِ وَقَدْ عَطَشْنَا عَطَشًا شَدِيدًا فَبَدَأَ فَيَدْمَأُ مَخْنُ نَسِيرُ إِذَا مَخْنُ بِأَمْرَأَةٍ سَادِلَةٍ رَجُلَيْهَا بَيْنَ مَرَادَيْنِ فَقُلْنَا لَهَا أَيْنَ الْمَاءُ قَالَتْ أَيُّهَاهُ أَيُّهَاهُ لَا مَاءَ لَكُمْ قُلْنَا فَكَمْ بَيْنَ أَهْلِكِ وَبَيْنَ الْمَاءِ قَالَتْ مَسِيرَةٌ يَوْمٍ وَلَيْلَةٌ فَلَمَّا انْطَلَقَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ وَمَا رَسُولُ اللَّهِ فَلَمْ تَمْلِكْهَا مِنْ أَمْرِهَا شَيْئًا حَتَّى انْطَلَقْنَا بِهَا فَاسْتَقْبَلْنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهَا فَأَخْبَرَتْهُ مِثْلَ الَّذِي أَخْبَرْنَا وَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا مُؤْتَمَةٌ لَهَا صَبِيئَانِ أَيْتَامٌ فَأَمَرَ بِرَاوِيَتَيْهَا فَأُيُنِخَتْ فَبَجَّحَ فِي الْعَزْلَاوِينَ الْعُلْيَاوِينَ ثُمَّ بَعَثَ بِرَاوِيَتَيْهَا فَشَرِبْنَا وَمَخْنُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا عَطَّاشٌ حَتَّى رَوَيْنَا وَمَلْنَا كُلَّ قَرْبَةٍ مَعَنَا وَإِدَاوَةٍ وَعَسَلْنَا صَاحِبِنَا غَيْرَ أَنَّا لَمْ نَسْقِ بِعِزٍّ وَأَهْوَى تَكَادُ تَنْضَرُّجُ مِنَ الْمَاءِ (يَعْنِي الْمَزَادَيْنِ) ثُمَّ قَالَ هَاتُوا مَا كَانَ عِنْدَكُمْ فَجَمَعْنَا لَهَا مِنْ كَسْرٍ وَمَمْرٍ وَصَرَّ لَهَا صُرَّةً فَقَالَ لَهَا أَذْهَبِي فَأَطْعِمِي هَذَا عِيَالِكَ وَأَعْلِمِي أَنَا لَمْ تَزُرْأِي مِنْ مَائِكَ فَلَمَّا آتَتْ أَهْلَهَا قَالَتْ لَقَدْ لَقِيتُ أَسْحَرَ الْبَشَرِ وَأَوَّاهَ لَيْسِي كَمَا زَعَمَ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ ذَيْتٌ وَذَيْتٌ فَهَدَى اللَّهُ ذَلِكَ الصَّرْمَ بِبَيْتِكَ الْمَرْأَةَ فَاسْتَلْتِ وَأَسْلَمُوا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَطَّالِيُّ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ الْأَعْرَابِيُّ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعَطَارِدِيِّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ قَالَ كُتِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَسَرِينَا لَيْلَةً حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قُبِيلَ الصُّبْحِ وَقَعْنَا تِلْكَ الْوَقْعَةَ الَّتِي لَا وَقْعَةَ عِنْدَ الْمَسَافِرِ أَحَلُّ مِنْهَا فَمَا أَتَقَطْنَا إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ سَلْمِ بْنِ زَرِيرٍ وَزَادَ وَنَقَّصَ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَرَأَى مَا أَصَابَ النَّاسَ وَكَانَ أَجْوَفَ جَلِيدًا فَكَبَّرَ وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ حَتَّى اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله أصابني جنابة أي ولأما كما في تيمم البخاري قوله ثم عجلني أي أمرني بالتعجيل  
قوله سادلة أي مرسله مدلية وفي نسخة سائلة بالياء بدل الدال والصواب في اللغة مسيلة ومعنى الأسبال الأرسال  
قوله بين مرادتين المرادة القرية الكبيرة تكون شنتها حمل بعير قال النووي سميت مرادة لأنه يزداد فيها من جلد آخر من غيرها اه  
قوله أيها أيها بمعنى هيات هيات والثاني تأكيد للاول قالوا أيها لفة في هيات وهي لفة تيمم مبنية على الفتح وناس يكسرونها فن فتح التاء وقف عليها التاء ومن كسرهما وقف عليها بالهاء كما في الصحاح والثانية  
قوله فلم تملكها من أمرها شيئاً أي لم تغلبها وشأنها حتى تملك أمرها  
قوله أيها مائة أي ذات أيتام توفي زوجها وترك أولاداً صفراء كما يفسره قولها لها صبيان أيتام ويقال موت أيضاً بالألف  
قوله فامر روايتها فأنخت الرواية هنا الجمل الذي يحمل الماء والهواء فيه للبالغة نظر المصباح المنير  
قوله فحج مضى تفسير المعج في الصفحة التاسعة  
قوله في العزلاوين العزلاء وزان حمراء ثم المرادة الأسفل الذي يفرغ منه الماء ويطلق أيضاً على فخا الأعلى كما هنا أفاده النووي  
قوله وغسلنا صاحبنا يعني الجنب هو تشديد السين أي أعطيناه ما يفتسل به اه  
قوله وفيه دليل على ان المتيمم إذا وجد الماء وأمكنه استعماله استعماله  
قوله لم نسق بعير أريد واحداً من الابل أي ولا واحداً منها لأنها تصبر على الماء  
قوله وهي أي المرادة تكاد تنضرج أي تنشق وفي بعض النسخ تنضرج قال النووي وهو بمعنىه والاول أشهر  
قوله من الماء وفي علامات النبوة من صحيح البخاري من المثل  
قوله ثم قال هاتوا الخ وهذا منه صلى الله تعالى عليه وسلم تطيب لحاظها

ما شغلك أن تصلي نحو سائلة جليها نحو  
فيما نحن نسير نحو  
أخبرتنا به نحو  
عطاشاً نحو  
نصريح  
من مالك شيئاً نحو  
ذلك الصرم نحو  
بمثل حديث سلم نحو



٣- (...)

فَأَقَرَّتْ صَلَاةَ السَّفَرِ عَلَى الْفَرِيضَةِ الْأُولَى وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ

عَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ الصَّلَاةَ أَوَّلَ مَا فُرِضَتْ رَكْعَتَيْنِ

فَأَقَرَّتْ صَلَاةَ السَّفَرِ وَأَمَّتْ صَلَاةَ الْحَضَرِ قَالَ الرَّهْرِيُّ فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ مَا بَالُ عَائِشَةَ

تُمُّ فِي السَّفَرِ قَالَ إِنَّهَا تَأَوَّلَتْ كَمَا تَأَوَّلَ عُمَانُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو

كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ عَنْ

يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ

خِفْتُمْ أَنْ يُفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَقَدْ آمَنَ النَّاسُ فَقَالَ مَحَبَّتٌ مِمَّا عَجِبْتُ مِنْهُ فَسَأَلْتُ

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ صَدَقَهُ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَأَقْبَلُوا

صَدَقَتَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُمَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ قُلْتُ

لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ

وَأَبُو الرَّبِيعِ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ

عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ

نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُو بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ عَمْرُو

حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ مَالِكِ الْمَزْنِيُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عَائِدِ الطَّائِيُّ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ

عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَسَافِرِ رَكْعَتَيْنِ وَعَلَى الْمُقِيمِ أَرْبَعًا وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْثَرِيِّ وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قُنَادَةَ يُحَدِّثُ

عَنْ مُوسَى بْنِ سَلْمَةَ الْهَدَلِيِّ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ كَيْفَ أَصَلَّى إِذَا كُنْتُ بِمَكَّةَ

فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ صَدَقَهُ نَحْوُ

بِحَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(...)

٥- (٦٨٧)

٦- (...)

٧- (٦٨٨)

قولها أول ما فرضت بنصب أول على أنه بدل من الصلاة أو ظرف وقولها ركعتين حال ساد مسد الخبر وعبارة صحيح البخاري فأبواب التقصير « الصلاة أول اشكال وأول فيه مرفوع على أنه بدل أو مبتدأ ثان ويجوز نصبه على الظرفية كما ذكره شراحه وشراحنا ساكنون راقدون

قوله أنها تأولت كما تأول عين يقال أول الكلام تأويلاً وتأوله كافي القاموس والمراد هنا تجويز القصر والتمام كافي شروح البخاري انظر العيني مع قول ابن عمر الاتي

قوله عن عبادة بن بابيه بهذا الصبغ وعبادة بن بابيه أو بابي بالامالة كافي القاموس وزاد النووي في آخر الثاني هاء وضبط الثالث بكسر الباء الثانية فانظر وحرر

قوله فاقبلوا صدقته أمر بالقبول والأمر للوجوب فيتعين التقصر في السفر وأما رفع الجناح في قوله عن من قال فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة فلدفع توهم النقصان في صلاتهم بسبب القصر لو اظهروا على الإتمام في الحضر وذلك مظنة توهم النقصان فرفع ذلك عنهم كمارفغ توهم الإثم في السعي بين الصفا والمروة لكونهما موضعي صنمين يسبحان عند السعي في الجاهلية بقوله تعالى فَنَحِجُّ البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما والسعي واجب عندنا وركن عند الشافعي

قوله وفي الخوف ركعة المراد ركعة مع الإمام وركعة أخرى يأتي بها منفرداً كافي النووي قال وهذا التأويل لا بد منه للجمع بين الأدلة اهـ

حديث (٣/٦٨٥): تحفة (١٦٤٣٩) خ (١٠٩٠) ن (٤٥٣) التحف (١٥١٨١).

حديث (٤/٦٨٦): تحفة (١٠٦٥٩) د (١١٩٩) ت (١٢٠٠) ت (٣٠٣٤) ن (١٤٣٣) (١١١٢٠) الكبرى) ق (١٠٦٥) التحف (٩٨٩١).

حديث (٦، ٥/٦٨٧): تحفة (٦٣٨٠) د (١٢٤٧) ن (٤٥٦) (١٤٤١) (١٤٤٢) (١٥٣٢) ق (١٠٦٨) التحف (٥٩٤٤).

حديث (٧/٦٨٨): تحفة (٦٥٠٤) ن (١٤٤٣) (١٤٤٤) التحف (٦٠٦٠).

قوله اذا لم يصل مع الامام  
انما يقبده لان المسافر اذا  
اقتدى بغيره

اِذَا لَمْ يُصَلِّ مَعَ الْاِمَامِ فَقَالَ رَكَعَتَيْنِ سَنَةَ اَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ح  
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا اَبِي جَمِيْعًا عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْاِسْنَادِ  
نَحْوَهُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْبٍ حَدَّثَنَا عِيْسَى بْنُ حَفْصِ بْنِ غَاصِمِ بْنِ  
عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ اَبِيهِ قَالَ صَحِبْتُ اَبْنَ عُمَرَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ قَالَ فَصَلَّى لَنَا الطُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ  
ثُمَّ اَقْبَلَ وَاَقْبَلْنَا مَعَهُ حَتَّى جَاءَ رَحْلَهُ وَجَلَسَ وَجَلَسْنَا مَعَهُ فَخَانَتْ مِنْهُ الْبِفَاتَةُ نَحْوُ  
حَيْثُ صَلَّى فَرَأَى نَاسًا قِيَامًا فَقَالَ مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ قُلْتُ يُسَبِّحُونَ قَالَ لَوْ كُنْتُ  
مُسَبِّحًا اَتَمَمْتُ صَلَاتِي يَا اَبْنَ اَخِي اِنِّي صَحِبْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّفَرِ  
فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللهُ وَصَحِبْتُ اَبَا بَكْرٍ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى  
قَبَضَهُ اللهُ وَصَحِبْتُ عُمَرَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللهُ ثُمَّ صَحِبْتُ عُثْمَانَ فَلَمْ  
يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللهُ وَقَدْ قَالَ اللهُ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُوْلِ اللهِ اُسُوَةٌ  
حَسَنَةٌ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ حَدَّثَنَا يَزِيْدُ يَعْنِي اَبْنَ زُرَيْعٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ حَفْصِ  
اَبْنِ غَاصِمٍ قَالَ مَرِضْتُ مَرَضًا جَاءَ اَبْنَ عُمَرَ يَعُوْدُنِي قَالَ وَسَأَلْتُهُ عَنِ السُّبْحَةِ فِي السَّفَرِ  
فَقَالَ صَحِبْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّفَرِ فَمَا رَأَيْتُهُ يُسَبِّحُ وَلَا كُنْتُ  
مُسَبِّحًا لَا اَتَمَمْتُ وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُوْلِ اللهِ اُسُوَةٌ حَسَنَةٌ حَدَّثَنَا  
خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَابُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ  
اَبْنُ زَيْدِ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَعْقُوْبُ بْنُ اِبْرَاهِيْمَ قَالَا حَدَّثَنَا اِسْمَاعِيْلُ  
كِلَاهُمَا عَنْ اَيُّوبَ عَنْ اَبِي قِلَابَةَ عَنْ اَنَسٍ اَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى  
الطُّهْرَ بِالْمَدِيْنَةِ اَرْبَعًا وَصَلَّى الْعَصْرَ بِذِي الْحَلِيفَةِ رَكَعَتَيْنِ حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ مَنْصُوْرٍ  
حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ وَابْرَاهِيْمُ بْنُ مَيْسَرَةَ سَمِعَا اَنَسَ بْنَ مَالِكٍ  
يَقُوْلُ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطُّهْرَ بِالْمَدِيْنَةِ اَرْبَعًا وَصَلَّيْتُ

قوله حتى جاء رحله أي  
منزله اه نووي

قوله فخانته منه التفاتة  
أي حصلت اه نووي

قوله نحو حيث صلى أي  
الوجهة المكان الذي صلى فيه

قوله لو كنت مسبحاً أي  
مصلياً التوافل

قوله أتممت صلاتي أي  
لاخترت تمام المكتوبة

قوله عن السجدة في السفر  
السجدة هنا صلاة النفل  
وأراد النافلة الراتبية مع  
الفرائض كسنة الظهر والعصر  
وغيرها من المكتوبات وأما  
النوافل المطلقة فقد كان  
ابن عمر يفعلها في السفر كما  
في شرح النووي ومعلوم  
من الفقه انه لا قصر في  
الفرض الثلاثي والثلاثي  
ولافي السنن فان كان حال  
نزول وقرار وامن يأتي  
بالسنن وان كان سائراً أو  
خائفاً فلا يأتي بها وقيل  
الافضل الفعل تقرباً وقيل  
الترك ترخصاً وقيل كذلك  
الاستنابة الفجر والمغرب

قوله وصلني العصر بذي  
الحليفة ركعتين وذو الحليفة  
وان لم يكن على مسافة السفر  
من المدينة الا أنه ما كان  
غاية سفره صلى الله تعالى  
عليه وسلم فانه كان مسافراً  
الى مكة وذلك حين سافر  
في حجة الوداع فادركته  
العصر هناك فصلاها ركعتين  
أفاده النووي

( معه )

(..)

٨- (٦٨٩)

٩- (..)

١٠- (٦٩٠)

١١- (..)

وحدثنا محمد بن

يحيى

وحدثنا سعيد بن

حديث (٦٨٩/٨، ٩): تحفة (٦٦٩٣) خ (١١٠١، ١١٠٢) د (١٢٢٣) ن (١٤٥٨) ق (١٠٧١) التحف (٦٢٣٢).

حديث (٦٩٠/١٠): تحفة (٩٤٧) خ (١٥٥١، ١٥٤٨، ١٥٤٧، ١٥٥١، ١٧١٢، ١٧١٤، ١٧١٥، ٢٩٥١، ٢٩٨٦) د (١٧٩٦، ٢٧٩٣).

ن (٤٧٧) التحف (٨٨٤).

حديث (٦٩٠/١١): تحفة (١٦٦) خ (١٠٨٩) د (١٢٠٢) ت (٥٤٦) ن (٤٦٩) التحف (١٦٣).



قوله شعبة الثعالبي في كتابه الحديث في كبرى الحديث الثعالبي في كتابه الحديث في كبرى الحديث

مَعَهُ الْعَصْرُ بِذِي الْحَلِيفَةِ رَكَعَتَيْنِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ  
 كِلَاهُمَا عَنْ عُثْمَرَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عُثْمَرُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ  
 زَيْدِ الْهَنْدِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ قَصْرِ الصَّلَاةِ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَرَجَ مَسِيرَةً ثَلَاثَةَ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلَاثَةَ فَرَاسِخَ (شُعْبَةُ الشَّالِكُ)  
 صَلَّى رَكَعَتَيْنِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ  
 زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ نُخَيْرٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ  
 عُيَيْدٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ شُرْحَبِيلِ بْنِ السَّمْطِ إِلَى قَرْيَةٍ عَلَى رَأْسِ سَبْعَةِ  
 عَشْرٍ أَوْ ثَمَانِيَةِ عَشْرٍ مَيْلًا فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فَقُلْتُ لَهُ فَقَالَ رَأَيْتُ عُمَرَ صَلَّى بِذِي الْحَلِيفَةِ  
 رَكَعَتَيْنِ فَقُلْتُ لَهُ فَقَالَ إِنَّمَا أَفْعَلُ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ  
 وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ عَنْ ابْنِ  
 السَّمْطِ وَلَمْ يُسَمِّ شُرْحَبِيلَ وَقَالَ إِنَّهُ أَتَى أَرْضًا يُقَالُ لَهَا دَوْمَيْنُ مِنْ حِمصَ عَلَى رَأْسِ  
 ثَمَانِيَةِ عَشْرٍ مَيْلًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي اسْحَقَ  
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى  
 مَكَّةَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعْتُ قُلْتُ كَمْ أَقَامَ بِمَكَّةَ قَالَ عَشْرًا وَ حَدَّثَنَا ه  
 قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ح وَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيٍّ جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي  
 اسْحَقَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ وَ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ  
 أَبِي مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي اسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ  
 مَالِكٍ يَقُولُ خَرَجْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الْحَجِّ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ وَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا  
 أَبِي ح وَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ جَمِيعًا عَنْ الثَّوْرِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي اسْحَقَ  
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرِ الْحَجَّ \* وَ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ  
 يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُو وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ

(٦٩١)-١٢

وحدثنا أبو بكر بن محمد بن جعفر بن شعبة بن

(٦٩٢)-١٣

يقوله بن يعقوب بن كزيب بن

(٦٩٣)-١٤

(٦٩٣)-١٥

(٦٩٤)-١٦

شرح حليل وشرح حليل أعلام  
 معرفة كذا في قضاء القليل  
 فلا يفرق شكل القاموس  
 المطبوع في باب اللام راجعه  
 في باب الطاء تراشك الصواب  
 في السمط والد شرح حليل  
 ثم ان اسم والده (السمط)  
 ضبطه بعض الناس كاحي  
 في تاج العروس بفتح السين  
 وكسر الميم ككتف  
 والصواب فيه كسر السين  
 كاهنا وكا هو مضبوط المجد  
 قوله دومين هو مضبوط  
 في القاموس بفتح الدال  
 وكسر الميم قال وقد تفتح  
 ميمه قرية بمص اه وقال  
 الثوري هي بضم الدال  
 وفتحها وجهان مشهوران  
 والواو ساكنة والميم  
 مكسورة وحسن لا يصرّف  
 وان كان ثلاثياً ساكن  
 الوسط لانها مجمية كاه  
 وجور اه باختصار

قوله  
 في القاموس  
 بفتح السين  
 وكسر الميم

باب  
 قصر الصلاة بمي

حديث (١٢/٦٩١): تحفة (١٦٧١) د (١٢٠١) التحف (١٥٢٧).  
 حديث (١٣/٦٩٢): تحفة (١٠٤٦٢) ن (١٤٣٧) التحف (٩٧١٦).  
 حديث (١٥/٦٩٣): تحفة (١٦٥٢) خ (١٠٨١، ٤٢٩٧) د (١٢٣٣) ت (٥٤٨) ن (١٤٣٨، ١٤٥٢) (٤٢١٠ الكبرى) ق (١٠٧٧) التحف (١٥٠٩).  
 حديث (١٦/٦٩٤): تحفة (٦٨٧١، ٦٨٩٩، ٦٩٥٣) التحف (٦٤٢١، ٦٤٦١).



قوله فليت حظي من أربع ركعات ركعتان متقلتان معناه ليت عثمان صلى ركعتين بدل الأربع قاله النووي

قوله واكثره أي اكثرهما كانوا

قوله أي أكثره أي أكثرهما كانوا

(..)  
 فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ رَكَعَتَانِ مَتَقَلَّتَانِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ وَابْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عِيسَى كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ  
**وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقَتَيْبَةُ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهَبٍ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينِي آمَنَ مَا كَانَ النَّاسُ وَآكْرَهُ رَكَعَتَيْنِ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا حَارِثَةُ بْنُ وَهَبٍ الْخَزَاعِيُّ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينِي وَالنَّاسُ أَكْثَرُ مَا كَانُوا فَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ فِي حُجَّةِ الْوُدَاعِ (قَالَ مُسْلِمٌ) حَارِثَةُ بْنُ وَهَبٍ الْخَزَاعِيُّ هُوَ أَخُو عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لِأُمِّهِ \* **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ آذَنَ بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةِ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ فَقَالَ الْأَصْلُو فِي الرَّحَالِ ثُمَّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ الْمُؤَدَّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ ذَاتَ مَطَرٍ يَقُولُ الْأَصْلُو فِي الرَّحَالِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ نَادَى بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةِ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ وَمَطَرٍ فَقَالَ فِي آخِرِ نِدَائِهِ الْأَصْلُو فِي رِحَالِكُمْ الْأَصْلُو فِي الرَّحَالِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَدَّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ أَوْ ذَاتَ مَطَرٍ فِي السَّفَرِ أَنْ يَقُولَ الْأَصْلُو فِي رِحَالِكُمْ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ نَادَى بِالصَّلَاةِ بِضَجْنَانَ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ وَقَالَ الْأَصْلُو فِي رِحَالِكُمْ وَلَمْ يُعِدْ نَائِيَةَ الْأَصْلُو فِي الرَّحَالِ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَمَطَرْنَا فَقَالَ لِيُصَلِّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رِحْلِهِ **وَحَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ

وحدثنا أبو بكر بن غز

٢٠- (٦٩٦)

٢١- (..)

٢٢- (٦٩٧)

٢٣- (..)

٢٤- (..)

٢٥- (٦٩٨)

٢٦- (٦٩٩)

حدثنا حارثة بن غز

حدثنا أبو بكر بن غز

باب

الصلاة في الرحال في المطر

وفي الحديث اذا ابتلت النعال فالصلاة في الرحال يعنى الدور والمسكن والمنزل وهى جمع رحل يقال لئول الانسان ومسكنه رحله وانتهينا الى رحالنا أى منازلنا اه نهايه وتقدم بهامش ص ١٤٤ وفي أحاديث الباب تخفيف أمر الجماعة في المطر ونحوه من الاعتذار

قوله بضجنان هو بضاد معجمة مفتوحة ثم جيم ساكنة ثم نون وهو جبل على يرد من مكة اه نوى

(٣)

حديث (٢٠/٦٩٦) : تحفة (٣٢٨٤) خ (١٠٨٣، ١٦٥٦) د (١٩٦٥) ت (٨٨٢) ن (١٤٤٥، ١٤٤٦) التحف (٣٠٥٢).  
 حديث (٢٢/٦٩٧) : تحفة (٨٣٤٢) خ (٦٦٦) د (١٠٦٣) ن (٦٥٤) التحف (٧٧٤٠).  
 حديث (٢٣/٦٩٧) : تحفة (٧٩٧٤) التحف (٧٣٩٢).  
 حديث (٢٤/٦٩٧) : تحفة (٧٨٣٤) د (١٠٦٢) التحف (٧٢٥٨).  
 حديث (٢٥/٦٩٨) : تحفة (٢٧١٦) د (١٠٦٥) ت (٤٠٩) التحف (٢٥١٢).  
 حديث (٢٦/٦٩٩) : تحفة (٥٧٨٣) خ (٦١٦، ٦٦٨، ٩٠١) د (١٠٦٦) ق (٩٣٩) التحف (٥٣٩٤).

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ الْمُحَمَّدِ صَاحِبِ الزِّيَادِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ لِمُؤَذِّنِهِ فِي يَوْمِ مَطِيرٍ إِذَا قَلْتَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَلَا تَقُلْ حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ قُلْ صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ قَالَ فَكَانَ النَّاسُ أَسْتَشْكِرُوا ذَلِكَ فَقَالَ أَتَجِبُونَ مِنْ ذَا قَدْ فَعَلَ ذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي إِنَّ الْجُمُعَةَ عَرْمَةٌ وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ فَمَتَشُوا فِي الطَّيْنِ وَالِدَّحِضِ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَدْرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْمُحَمَّدِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ خَطَبْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ فِي يَوْمِ ذِي رَدْعٍ وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُليَّةَ وَلَمْ يَذْكُرِ الْجُمُعَةَ وَقَالَ قَدْ فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ \* وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بِخَوِّهِ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَسْكَيُّ (هُوَ الزَّهْرَانِيُّ) حَدَّثَنَا حَمَّادُ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَعَاصِمُ الْأَخْوَلُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شُمَيْلٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدَ الْمُحَمَّدِ صَاحِبَ الزِّيَادِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ أَذَّنَ مُؤَذِّنُ ابْنِ عَبَّاسٍ يَوْمَ جُمُعَةٍ فِي يَوْمِ مَطِيرٍ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُليَّةَ وَقَالَ وَكَرِهْتُ أَنْ تَمَشُوا فِي الدَّحِضِ وَالزَّلِّلِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بَنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَاصِمٍ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بَنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدَ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كَلَّاهُمَا عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَمَرَ مُؤَذِّنَهُ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ فِي يَوْمِ مَطِيرٍ بِخَوِّ حَدِيثِهِمْ وَذَكَرَ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْخَضْرَمِيُّ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ وَهَيْبٌ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ قَالَ أَمَرَ ابْنَ عَبَّاسٍ مُؤَذِّنَهُ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ فِي يَوْمِ مَطِيرٍ بِخَوِّ حَدِيثِهِمْ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا

قوله ان الجمعة عزيمة باسكان الزاي اى واجبة متحتمة فلو قال المؤذن حتى على الصلاة لكلف المجيء اليها ولحقنكم المشقة اه نوى

قوله ان اخرجكم كذا في بعض النسخ وفي بعضها ان اخرجكم بالمهمله بدل المعجمة ومنه الايقاع في الحج كايأتي في ص ١٥١

قوله في الطين والدحض باسكان الحاء المهمله وبمعناها شاد معجمة وفي الرواية الاخيرة الدحض والزلل هكذا هو باللامين والدحض والزلل والزلق والرذغ بفتح الراء واسكان الدال المهمله وبالفتين المعجمة كصه بمعنى واحد ورواه بعض رواة مسلوذغ بالزاي بدل الدال بفتحها واسكانها وهو الصحيح وهو بمعنى الرذغ وقيل هو المطر الذي يبل وجه الارض اه نوى لكن الرذغ مفسر في القاموس بالوجل وكذا الرذغ واما الدحض والزلق فقدم ثبوت الرجل بنحو فليح ويشاركهما الزلل في هذا المعنى

قوله ابو الربيع العسكي هو الزهراني جمع بين العسكي والزهراني وتارة بقول العسكي فقط وتارة الزهراني فقط ولا يجتمع العسك وزهران الا في جدهما لانهما ابناءهم اه من شرح النوى مختصرا

باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت

(٤)

٦٩٩-٧٠٠

وحدثني أبو كامل

وحدثني أبو الربيع

في يوم الجمعة

حدثنا عبد بن حميد

(٢٧)- (..)

(..)

(٢٨)- (..)

(٢٩)- (..)

(٣٠)- (..)

(٣١)- (٧٠٠)

(ابن)

قوله سبحته أى صلته النفل

أَبِي حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي سُبْحَتَهُ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ نَافِعُهُ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ أَبِي نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ **وَحَدَّثَنَا** عُمَيْرُ بْنُ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ **وَحَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَهُوَ مُقْبِلٌ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ قَالَ وَفِيهِ تَرَأَتْ فَأَيَّمَا تَوَلَّوْا فَمَّ وَجْهَهُ اللَّهُ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُبَارَكِ وَأَبْنُ أَبِي زَائِدَةَ ح **وَحَدَّثَنَا** أَبُو نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي كُلُّهُمُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُبَارَكٍ وَأَبْنِ أَبِي زَائِدَةَ ثُمَّ تَلَا أَبُو عُمَرَ فَأَيَّمَا تَوَلَّوْا فَمَّ وَجْهَهُ اللَّهُ وَقَالَ فِي هَذَا تَرَأَتْ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ مُوجَّهٌ إِلَى حَيْبَرَ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ قَالَ كُنْتُ أُسِيرُ مَعَ أَبِي عُمَرَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ قَالَ سَعِيدٌ فَلَمَّا خَشِيتُ الصُّبْحَ تَرَأْتُ فَأَوْتَرْتُ ثُمَّ أَدْرَكُنِي فَقَالَ لِي أَبُو عُمَرَ أَيُّنَ كُنْتَ فَقُلْتُ لَهُ خَشِيتُ الْفَجْرَ فَتَرَأْتُ فَأَوْتَرْتُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَلَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُوءٌ فَقُلْتُ بَلَى وَاللَّهِ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ كَانَ أَبُو عُمَرَ يُفْعَلُ ذَلِكَ **وَحَدَّثَنَا** عَيْسَى بْنُ حَمَادٍ الْمِصْرِيُّ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا أَبُو الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ**

حدثنا أبو بكر نحو توجهت به راحلته نحو

عن عمار بن الجارود نحو

حدثنا يحيى بن يحيى نحو

حدثنا يحيى بن عمار بن الجارود نحو

قوله يصلي على حمار قالوا هذا غلط من عمرو بن يحيى المازني وإنما المعروف في صلاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على راحلته أو على البعير والصواب ان الصلاة على الحمار من فعل أنس كما ذكره مسلم بهذا

قوله وهو موجه الى حنبل هو بكسر الجيم أى متوجه ويقال قاصد ويقال مقابل اه نوى وتقدم هذا اللفظ في الصفحة الحادية والسبعين من هذا الجزء انظر ما كتبناه عن النوى بهامشها

قوله نزلت فاورت أى فصليت الوتر والياتر كامر في باب الاستنثار والاستجمار من كتاب الطهارة جعل العدد وترأ أى فرداً

حديث (٣٢/٧٠٠): تحفة (٧٩١١) التحف (٧٣٣٠).  
 حديث (٣٤، ٣٣/٧٠٠): تحفة (٧٠٥٧) ت (٢٩٥٨) ن (٤٩١) (١٠٩٩٧ الكبرى) التحف (٦٥٥٣).  
 حديث (٣٥/٧٠٠): تحفة (٧٠٨٦) د (١٢٢٦) ن (٧٤٠) التحف (٦٥٨٢).  
 حديث (٣٦/٧٠٠): تحفة (٧٠٨٥) خ (٩٩٩) ن (١٦٨٨) ت (٤٧٢) ق (١٢٠٠) التحف (٦٥٨١).  
 حديث (٣٧/٧٠٠): تحفة (٧٢٣٨) ن (٤٩٢، ٧٤٣) التحف (٦٧١١).  
 حديث (٣٨/٧٠٠): تحفة (٧٢٦٣) التحف (٦٧٣٤).

قوله حين قدم الشام كذا في اكثر النسخ الا في نسخة عندنا فلما كانا رينا بالهامش حين قدم من الشام وهو الصواب الموافق لما في صحيح البخاري فان انسا كان سافر من البصرة الى الشام يشكو الحجاج الظالم الى عبد الملك وكان ابن سيرين خرج لاستقباله من البصرة حين عاد اليها فحصل اللقاء بعين التمر وهو موضع بطريق العراق مما يلي الشام وكانت به وقعة شهيرة في آخر خلافة الصديق بين خالد بن الوليد والاعاجم وتأول النووي عبارة مسلم اوراوتيه قائلا بصحتها بان معناها تلقيناه في رجوعه حين قدم الشام وانما حذف ذكر رجوعه للعلم به اه ولا يخفى بعده

قوله ووجهه ذلك الجانب ونسخة النووي ذلك الجانب وعبارة صحيح البخاري ووجهه من ذا الجانب يعني عن يسار القبلة اه وأوضح

باب

جواز الجمع بين الصلاتين في السفر

قوله اذا عمل به السري اذا اعجله السير كما في الرواية الاخرى وهو لفظ البخاري ونسبة الفعل الى السير مجاز ومثله قوله اذا جد به السير وفي خباية ابن الاثير كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا جد في السير جمع بين صلاتين أي اذا اهم به وأسرع فيه اه

(٥)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوتِرُ عَلَى رَأْسِهِ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ تَوَجَّهَ وَيُوتِرُ عَلَيْهَا غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ وَحَرْمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي السُّجُودَ بِاللَّيْلِ فِي السَّفَرِ عَلَى ظَهْرِ رَأْسِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا هَاهُمْ حَدَّثَنَا النَّسَبِيُّ بْنُ سَهْرَانَ قَالَ تَلَقَيْتُمَا النَّسَبِيَّ بْنَ مَالِكٍ حِينَ قَدِمَ الشَّامَ فَتَلَقَيْتُمَا بَعَيْنِ التَّمْرِ فَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَوَجْهُهُ ذَلِكَ الْجَانِبِ (وَأَوْمَأَ هَاهُمْ عَنْ يَسَارِ الْقِبْلَةِ) فَقُلْتُ لَهُ رَأَيْتُكَ تُصَلِّي لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ قَالَ لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ لَمْ أَفْعَلْهُ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَجَلَ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بَعْدَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ وَيَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِيهِ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ يُؤَخِّرُ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

- ٣٩- (...)
٤٠- (٧٠١)
٤١- (٧٠٢)
٤٢- (٧٠٣)
٤٣- (...)
٤٤- (...)
٤٥- (...)
٤٦- (٧٠٤)

حدثني حرملة بن
قالا حدثنا ابن وهب
أخبرنا عفان
حين قدم من الشام
أخبرنا نافع

(حدثنا)

حديث (٣٩/٧٠٠): تحفة (٦٩٧٨) خ (١٠٩٨) تعليقا) د (١٢٢٤) ن (٤٩٠، ٧٤٤) التحف (٦٤٨٣).
حديث (٤٠/٧٠١): تحفة (٥٠٣٣) خ (١٠٩٣، ١٠٩٧، ١١٠٤) التحف (٤٦٩٤).
حديث (٤١/٧٠٢): تحفة (٢٣٢) خ (١١٠٠) التحف (٢٢٤).
حديث (٤٢/٧٠٣): تحفة (٨٣٨٣) ن (٥٩٨) التحف (٧٧٧٩).
حديث (٤٣/٧٠٣): تحفة (٨٢٠٧) التحف (٧٦١٢).
حديث (٤٤/٧٠٣): تحفة (٤٤) التحف (٦٣٥٠).
حديث (٤٥/٧٠٣): تحفة (٦٩٩٥) خ (١٠٩٢) تعليقا) التحف (٦٤٩٩).
حديث (٤٦/٧٠٤): تحفة (١٥١٥) خ (١١١١، ١١١٢) د (١٢١٨، ١٢١٩) ن (٥٩٤، ٥٨٦) التحف (١٤٠٠).

حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ يَنْبِيَّ بْنِ أَبِي فِضَالَةَ عَنْ عُقَيْلِ بْنِ أَبِي شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ  
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَرِبَّ الشَّمْسُ آخِرَ الظُّهْرِ إِلَى  
 وَقْتِ الْعَصْرِ ثُمَّ تَزَلَّ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا فَإِنْ زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحَلَ صَلَّى الظُّهْرَ  
 ثُمَّ رَكِبَ وَحَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ السَّائِقِ حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ بِنْتُ سُوَاةٍ الْمَدَائِنِيَّةُ حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ  
 عَنْ عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ  
 أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ آخِرَ الظُّهْرِ حَتَّى يَدْخُلَ أَوَّلُ وَقْتِ الْعَصْرِ ثُمَّ يَجْمَعُ  
 بَيْنَهُمَا وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَعُمَرُو بْنُ سُوَاةٍ قَالَا أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ حَدَّثَنِي جَابِرُ  
 ابْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عُقَيْلِ بْنِ أَبِي شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا  
 عَجَلَ عَلَيْهِ السَّفَرُ يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ إِلَى أَوَّلِ وَقْتِ الْعَصْرِ فَيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا وَيُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى  
 يَجْمَعَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ حِينَ يَغِيبُ الشَّفَقُ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ  
 عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمْعًا وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمْعًا فِي غَيْرِ خَوْفٍ  
 وَلَا سَفَرٍ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَعَوْنُ بْنُ سَلَامٍ جَمْعًا عَنْ زُهَيْرِ قَالَ ابْنُ يُونُسَ  
 حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمْعًا بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ  
 فَسَأَلْتُ سَعِيدًا لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ كَمَا سَأَلْتَنِي فَقَالَ أَرَادَ أَنْ لَا  
 يُخْرِجَ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِهِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْخَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ الْخَارِثِ  
 حَدَّثَنَا قُرَّةُ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاةِ فِي سَفَرَةٍ سَافَرَهَا فِي غَرَوَةٍ تَبَوَّكَ فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ  
 وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ قَالَ سَعِيدٌ فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ قَالَ أَرَادَ  
 أَنْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ

قوله قبل أن تريب الشمس أي تميل إلى جهة المغرب والريب الميل عن الاستقامة

قوله حدثني عمرو بن السائق حدثنا شيبانة بنت سودة المدائنية حدثنا لئث بن سعد عن عقيل بن خالد عن الرهري عن أنس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يجمع بين الصلاتين في السفر آخر الظهر حتى يدخل أول وقت العصر ثم يجمع بينهما وحدثني أبو الطاهر وعمرو بن سودة قالا أخبرنا أبو وهب حدثني جابر ابن إسماعيل عن عقيل بن أبي شهاب عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم إذا عجل عليه السفر يؤخر الظهر إلى أول وقت العصر فيجمع بينهما ويؤخر المغرب حتى يجمع بينهما وبين العشاء حين يغيب الشفق \* حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الزبير عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر جمعًا والمغرب والعشاء جمعًا في غير خوف ولا سفر وحدثنا أحمد بن يونس وعون بن سلام جمعًا عن زهير قال ابن يونس حدثنا زهير حدثنا أبو الزبير عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر جمعًا بالمدينة في غير خوف ولا سفر قال أبو الزبير فسألت سعيدًا لم فعل ذلك فقال سألت ابن عباس كما سألتني فقال أراد أن لا يخرج أحدًا من أمته وحدثنا يحيى بن حبيب الخارثي حدثنا خالد يعني ابن الخارث حدثنا قرة حدثنا أبو الزبير حدثنا سعيد بن جبيرة حدثنا ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلاة في سفرة سافرها في غروة تبوأك فجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء قال سعيد فقلت لابن عباس ما حمله على ذلك قال أراد أن لا يخرج أمته حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس حدثنا زهير حدثنا أبو الزبير

قوله إذا عجل عليه السفر هكذا في المتن وهو بمعنى عجل به في الروايات الباقية اه

نوى

باب الجمع بين الصلاتين في الحضر

قوله أراد أن لا يخرج أحدًا أي أن لا يوقع أحدًا في الحرج وهو الضيق

قوله في غروة تبوأك بمعنى الصر في غروة تبوأك

حدثني عمرو بن السائق

عجل عليه السفر

صلى لارسول الله

بين الصلاتين في سفرة

٤٧- (..)

٤٨- (..)

٤٩- (٧٠٥)

٥٠- (..)

٥١- (..)

٥٢- (٧٠٦)

(٦)

عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ عَامِرٍ عَنْ مُعَاذٍ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَرُوقِ تَبُوكَ فَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ وَائِلَةَ أَبُو الطَّفَيْلِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قَالَ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَرُوقِ تَبُوكَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ قَالَ فَقُلْتُ مَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ قَالَ فَقَالَ أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي نَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ (فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ) قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ قَالَ كُنِيَ لَا يُخْرِجُ أُمَّتَهُ وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا أَرَادَ إِلَى ذَلِكَ قَالَ أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِيًا جَمِيعًا وَسَبْعًا جَمِيعًا قُلْتُ يَا أَبَا الشَّعْثَاءِ أَظُنُّ أَحَرَ الظُّهْرِ وَتَحْتَلُّ الْعَصْرَ وَأَحَرَ الْمَغْرِبِ وَتَحْتَلُّ الْعِشَاءَ قَالَ وَأَنَا أَظُنُّ ذَلِكَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا وَثَمَانِيًا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الْحَرْبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ يَوْمًا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى عَرَبَتِ الشَّمْسُ وَبَدَتِ التُّجُومُ وَجَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ قَالَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ لَا يَقْرَأُ وَلَا يَتَنَبَّأُ الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَعْلِمَنِي بِالسُّنَّةِ

قوله حدثنا عامر بن وائلة أبو الطفيل حكى الشارح هنا وقوع عمرو ومكان عامر في كثير من النسخ وقال ابن حجر في الإصابة والمعروف في اسم الجد الطفيل عامر وقد قيل فيه عمرو اه

قوله في غير خوف ولا مطر وفي الموطأ في غير خوف ولا سفر قال مالك أرى ذلك كان في مطر اه

قوله ثمانياً أي ثمان ركعات الظهر والعصر جميعاً أي بلا فصل بينهما تطوع وقوله وسبعاً جميعاً يريد المغرب والعشاء كذلك

قوله لا يفتخر الخ أي لا يقصر في عمله ولا يتعطف عنه

( لا )

٥٣- (..)

٥٤- (٧٠٥)

٥٥- (..)

٥٦- (..)

٥٧- (..)

حدثنا أبو بكر

حدثنا أبو بكر وفي حديث وكيع

ذلك وأجل العصر

حدثنا أبو الربيع

أعلمني السنة

حديث (٥٤/٧٠٥): تحفة (٥٤٧٤) د (١٢١١) ت (١٨٧) ن (٦٠٢) التحف (٥١٠٦).

حديث (٥٦، ٥٥/٧٠٥): تحفة (٥٣٧٧) خ (٥٤٣، ٥٦٢، ١١٧٤) د (١٢١٤) ن (٥٨٩، ٥٩٠، ٦٠٣) (٣٨٢ الكبرى) التحف (٥٠١٣).

حديث (٥٨، ٥٧/٧٠٥): تحفة (٥٧٩٠) التحف (٥٤٠٠).



قوله لا أم لك هذم وسب  
أي أنت لقيط لا تعرف لك أم  
وقيل قد يقع مدحاً بمعنى  
التعجب منه وفيه بعدكنا  
في نهاية ابن الأثير

قوله فحاك في صدرى من  
ذلك شئ هو بالحاء والكاف  
أى وقع في نفسى شك  
وتعجب واستبعاد يقال  
حاك يحسك ومثله حك  
واحتك كما في النووى

~~~~~

باب
جواز الانصراف
من الصلاة عن
اليمين والشمال

قوله جزءاً ولفظ البخارى
شيئاً

قوله لا يرى ولفظ البخارى
يرى بدون نون واثبات وضبط
بفتح أوله أى لا يعتقد

قوله الا أن حقاً عليه أن لا
ينصرف الا عن يمينه بيان
لما قبله وقوله أن لا ينصرف
في موضع رفع خبران والمعنى
لا يعتقد الا وجوب الانصراف
عن يمينه

~~~~~

باب  
استحباب يمين الامام

باب  
كراهة الشروع في  
نافلة بعد شروع  
المؤذن

لَا أُمَّ لَكَ ثُمَّ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ  
وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ فَحَاكَ فِي صَدْرِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ فَأَيَّتُ  
أَبَا هُرَيْرَةَ فَسَأَلْتُهُ فَصَدَّقَ مَقَالَتَهُ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا وَكَعْبٌ حَدَّثَنَا  
عُمَرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقِ الْمُعْتَمِلِيِّ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ الصَّلَاةُ  
فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ الصَّلَاةُ فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ الصَّلَاةُ فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ لِأُمِّ لَكَ أَتَعْلَمِينَ  
بِالصَّلَاةِ وَكُنَّا نَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ \* **حَدَّثَنَا**  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَا يَجْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ مِنْ نَفْسِهِ جُزْءًا لَا يَرَى إِلَّا أَنْ حَقَّ عَلَيْهِ  
أَنْ لَا يَنْصَرِفَ إِلَّا عَنِ يَمِينِهِ أَكْثَرَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْصَرِفُ  
عَنْ شِمَالِهِ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَعَبْسِيُّ بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا  
عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عُسَيْبٌ جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ  
سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ السُّدِّيِّ قَالَ سَأَلْتُ أُنْسًا كَيْفَ أَنْصَرِفُ إِذَا صَلَّيْتُ عَنْ  
يَمِينِي أَوْ عَنْ يَسَارِي قَالَ أَمَا أَنَا فَأَكْثَرُ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ فَلَا حَدَّثَنَا وَكَعْبٌ  
عَنْ سُهَيْبَانَ عَنِ السُّدِّيِّ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ  
\* **وَحَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ أَخْبَرَنَا أَبُو أَبِي زَائِدَةَ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي  
الْبَرَاءِ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْبَبْنَا  
أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ يُقْبَلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ قَالَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ رَبِّ قَبِي عَذَابِكَ يَوْمَ تَبَعْتُ  
أَوْ تَجَمَّعُ عِبَادُكَ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ فَلَا حَدَّثَنَا وَكَعْبٌ عَنْ  
مِسْعَرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ يُقْبَلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ \* **وَحَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَرْقَاءَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ

تعلينا بالصلاة نحو  
سبحانك

عن عمارة بن أبي عمير نحو

حدثنا قتيبة نحو

حدثنا أبو كريب نحو

يوم تبعث عبادك نحو

حديث (٥٩/٧٠٧): تحفة (٩١٧٧) خ (٨٥٢) د (١٠٤٢) ن (١٣٦٠) ق (٩٣٠) التحف (٨٥٢١).

حديث (٦١، ٦٠/٧٠٨): تحفة (٢٢٧) ن (١٣٥٩) التحف (٢١٩).

حديث (٦٢/٧٠٩): تحفة (١٧٨٩) د (٦١٥) ن (٨٢٢) ق (١٠٠٦) التحف (١٦٤٦).

حديث (٦٤، ٦٣/٧١٠): تحفة (١٤٢٢٨) د (١٢٦٦) ت (٤٢١) ن (٨٦٥، ٨٦٦) ق (١١٥١) التحف (١٣٢١٥).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أُقِمَّتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ \* وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنِي وَرَقَاءُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِذَا أُقِمَّتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ قَالَ حَمَادُ ثُمَّ لَقِيتُ عَمْرًا أَخَدْتَنِي بِهِ وَلَمْ يَرْفَعْهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَفْصِ بْنِ غَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ بُحَيْنَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِرَجُلٍ يُصَلِّي وَقَدْ أُقِمَّتِ صَلَاةُ الصُّبْحِ فَكَلَّمَهُ بِشَيْءٍ لَا تَدْرِي مَا هُوَ فَلَمَّا أَنْصَرَفْنَا أَحْطَأْنَا نَقُولُ مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ لِي يُوْشِكُ أَنْ يُصَلِّيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ أَرْبَعًا قَالَ الْقَعْنَبِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكِ ابْنِ بُحَيْنَةَ عَنْ أَبِيهِ ( قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمٌ ) وَقَوْلُهُ عَنْ أَبِيهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ خَطَأً حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حَفْصِ بْنِ غَاصِمٍ عَنِ ابْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ أُقِمَّتِ صَلَاةُ الصُّبْحِ فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يُصَلِّي وَالْمُؤَدِّنُ يُقِيمُ فَقَالَ أَتُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ يَعْنِي ابْنَ زَيْدِ ح وَحَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْبَكْرَاوِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كُلُّهُمْ عَنْ غَاصِمِ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّقْظُ لَهُ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ عَنْ غَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سَرِجَسَ قَالَ دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةٍ

قوله اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة فيمنهى عن افتتاح النافلة بعد الاقامة سواء كانت سنة مؤكدة او غيرها واليه ذهب الشافعي رحمه الله تعالى قال النووي الحكمة فيه ان يتفرغ للفرصة من اولها ولا يفوته اكلها بالاحرام مع الامام وقال ابو حنيفة رحمه الله تعالى واصحابه سنة الصبح خصوصاً عن هذا بقوله عليه السلام صلوا وان طردتكم الخيل فمضنا بالدليلين فقلنا يصل في سنة الصبح اذا لم يخش عن فوان الركعة الثانية ليكون جامعاً بين الفضيلتين ويتركها حين خشي لان ثواب الجماعة افضل واعظم والوعيد بتركها اثم اه ابن الملك

قوله عبدالله بن مالك ابن بحنة يقرأ مثل ما يكتب على ما مر بيانه بهامش ص ٥٣

قوله احطأنا نقول هكذا هو في الاسول وهو صحيح وفيه محذوف تقديره احطأنا به اه نووي اى استدرنا بجوابه واجتمعنا على رأسه قائلين ماذا قال لك وفي صحيح البخارى لاثبه الناس فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعاً اه ومعنى لاثبه الناس احاطوا حوله

قوله وقوله عن ابيه في هذا الحديث خطأ وفي نسخة بعد هذا هذه الزيادة «وبحنة هي ام عبدالله»

قوله ابن سرجس بفتح السينين المهملتين بينهما جيم مكسورة غير منصرف للمعجمة والعلمية

انه قال نحو

بهذا الإسناد مثله نحو

بج

بج

بج

كلهم عن غاصم الاحول نحو

(العداء)

قوله يا فلان الخ قال ابن  
الملك في بحث على الاقتداء  
بالامام قبل السنة وتقدم  
الكلام عليه في حديث اذا  
اقبمت الصلاة فلا صلاة  
الا المكتوبة اه

(١٠)

باب  
ما يقول اذا دخل  
المسجد  
قوله اذا دخل احدكم المسجد  
فليقل الخ انما امر بسؤال  
الرحمة عند الدخول لانه  
كان يريد الاشتغال بما يقربها  
من الطاعات التي كالابواب  
لها ويسؤال الفضل وهو  
الرزق الحلال عند الخروج  
لانه هو المناسب بحاله قال الله  
تعالى فاذا قضيت الصلاة  
فاشعروا في الارض وابتغوا  
من فضل الله اه مبارك

(١١)

باب  
استحباب تحية  
المسجد بركعتين  
وكرامة الجلوس  
قبل صلاتهما وانها  
مشروعة في جميع  
الاقوات  
قوله اذا دخل احدكم المسجد  
فليركع الخ قال قوم تحية  
المسجد بركعتين واجبة  
لظاهر الحديث والجمهور  
على انها مستحبة لكن  
عند الشافعي يصلحها في  
أى وقت كان وعند أبي  
حنيفة في غير اوقات النهى اه  
مبارك وأداء القرص ينوب  
عنها وكذا كل صلاة سلاها  
عند الدخول بلانية التحية  
لانها تعظيمه وحرمة وقد  
حصل ذلك بما سلاها ولا  
تقوت بالجلوس عندنا وان  
كان الافضل فعلها قبله واذا  
تكرر دخوله بكيفية ركعتان  
في اليوم ذكره الشرنبلالي  
في شرح نور الايضاح وهذا  
في غير المسجد الحرام فان  
تحيته طواف القدوم ويصل  
بعده ركعتا الطواف

الغداه فصلى ركعتين في جانب المسجد ثم دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا فلان باي الصلاتين اعتددت ا بصلاتك  
وحدك ام بصلاتك معنا \* **حدثنا يحيى بن يحيى** اخبرنا سليمان بن بلال عن ربيعة  
ابن ابي عبد الرحمن عن عبد الملك بن سعيد عن ابي حميد او عن ابي اسيد قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب  
رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسالك من فضلك (قال مسلم) سمعت يحيى  
ابن يحيى يقول كتبت هذا الحديث من كتاب سليمان بن بلال قال بلغني ان يحيى  
الحماني يقول وابي اسيد **حدثنا** حامد بن عمر البكر اوى **حدثنا** بشر بن المفضل  
**حدثنا** عماره بن غزيرة عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن عبد الملك بن سعيد بن سويد  
الانصاري عن ابي حميد او عن ابي اسيد عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا**  
عبد الله بن مسلمة بن قعب وقتيبة بن سعيد قال **حدثنا** مالك ح **وحدثنا** يحيى  
ابن يحيى قال قرأت على مالك عن عامر بن عبد الله بن الربيع عن عمرو بن سليم  
الزرقعي عن ابي قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم المسجد  
فليركع ركعتين قبل ان يجلس **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة **حدثنا** حسين بن علي  
عن زائدة قال **حدثني** عمرو بن يحيى الانصاري **حدثني** محمد بن يحيى بن حبان عن  
عمرو بن سليم بن خلدة الانصاري عن ابي قتادة صاحب رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال دخلت المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس بين ظهراني الناس  
قال فجلست فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما معك ان تر كع ركعتين قبل  
ان تجلس قال فقلت يا رسول الله رأيتك جالسا والناس جلوس قال فاذا دخل  
احدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين **حدثنا** احمد بن جواس الحنفي ابو  
عاصم **حدثنا** عبيد الله الاشجعي عن سفيان عن محارب بن دينار عن جابر بن

حدثنا سليمان بن يحيى

وقال بلقيس بن يحيى

وحدثنا عبد الله بن يحيى

عن زائدة عن عمرو بن يحيى

(٦٨-٧١٣)

(...)

(٦٩-٧١٤)

(٧٠-...)

(٧١-٧١٥)

حديث (٦٨/٧١٣): تحفة (١١١٩٦) د (٤٦٥) ن (٧٢٩) (١٧٧) اليوم والليلة) التحف (١٠٤٠٨).

حديث (٧٠، ٦٩/٧١٤): تحفة (١٢١٢٣) خ (٤٤٤، ١١٦٧) د (٤٦٧، ٤٦٨) ت (٣١٦) ن (٧٣٠) (٥١٩ الكبرى) ق (١٠١٣) التحف (١١٢٦٨).

حديث (٧٢، ٧١/٧١٥): تحفة (٢٥٧٨) خ (٤٤٣، ٢٣٩٤، ٢٦٠٣، ٢٦٠٤، ٣٠٨٧، ٣٠٩٠) د (٣٣٤٧) ن (٤٥٩٠، ٤٥٩١) التحف (٢٣٧٩).

قوله كان لي على النبي دين أراد به ممن بعده كما يظهر من حديث الباب الذي يلي

(١٢)

باب استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر أول قدمه

قوله قال الآن حين قدمت ونظرا البخاري في كتاب البيوع قال الآن قدمت في لغة الجاهل من لغة الجاهل من لغة الجاهل  
كأدري بما قول التالفة  
على من تأت الشيب على الصبا قلت ألتصع والخب والخب والخب  
والختار البناء ودوي قلت ألتصع وأورده صاحب الكشاف في تفسيره  
سورة هود شاهدا على قراءة ومن خزي يومئذ يفتتح الم

(١٣)

باب استحباب صلاة الضحى وأن أقلها ركعتان وأكملها ثمان ركعات وأوسطها أربع ركعات وأوست والحث على المحافظة عليها

قولها من مفيد أي من سفره قولها ليدع أي يتركه واللام فيه فارقة قولها خشية الخ مفعول من أجله لقوله ليدع العمل وما بينهما جملة معترضة

عَبْدُ اللَّهِ قَالَ كَانَ لِي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَيْنٌ فَقَضَانِي وَزَادَنِي وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ الْمَسْجِدَ فَقَالَ لِي صَلَّى رَكَعَتَيْنِ \* حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبِ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ اشْتَرَى مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعِيرًا فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الْمَسْجِدَ فَأُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي الثَّقَفِيَّ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غُرَّةِ فَأَبْطَأَ بِي وَاعْنِي ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلِي وَقَدِمْتُ بِالْعَدَاءِ فَجِئْتُ الْمَسْجِدَ فَوَجَدْتُهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ قَالَ الْآنَ حِينَ قَدِمْتُ قُلْتُ تَمَّ قَالَ فَدَعَّ جَمَلَكَ وَأَدْخَلَ فَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ قَالَ فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا الصَّخَّاءُ يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَجْمَعًا أَخْبَرَنَا أَبُو جَرِيحٍ أَخْبَرَنِي أَبُو شِهَابٍ أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ وَعَنْ عَمِّهِ عَيْدُ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَقْدُمُ مِنْ سَفَرٍ إِلَّا نَهَارًا فِي الضُّحَى فَإِذَا قَدِمَ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ فِيهِ \* وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدِ الْجَرِيرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ هَلْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَى قَالَتْ لَا إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيبِهِ وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَيْسِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَى قَالَتْ لَا إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيبِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ وَإِنِّي لَأَسْتَجِهَا وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيَدْعُ الْعَمَلُ وَهُوَ يُجِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ خَشْيَةً أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ

( يفرض )

(٧٢) - (..)

(٧٣) - (..)

(٧٤) - (٧١٦)

(٧٥) - (٧١٧)

(٧٦) - (..)

(٧٧) - (٧١٨)

وحدثنا محمد بن...  
وحدثنا محمد بن...  
وحدثني محمد بن...  
وحدثنا محمد بن...  
وحدثني محمد بن...  
وحدثنا محمد بن...  
وحدثني محمد بن...  
وحدثنا محمد بن...  
وحدثني محمد بن...  
وحدثنا محمد بن...  
وحدثني محمد بن...  
وحدثنا محمد بن...  
وحدثني محمد بن...

حديث (٧٣/٧١٥) : تحفة (٣١٢٧) خ (٢٠٩٧، ٢٧١٨ تعليقا) التحف (٢٨٩٧).  
حديث (٧٤/٧١٦) : تحفة (١١١٣٢) خ (٣٠٨٨) د (٢٧٧٣، ٢٧٨١) ن (٧٣١) (٨٧٧٥ - ٨٧٧٧، ٨٧٨٧ الكبرى) التحف (١٠٣٤٩).  
حديث (٧٥/٧١٧) : تحفة (١٦٢١١) د (١٢٩٢) ن (٢١٨٥) التحف (١٤٩٧٢).  
حديث (٧٦/٧١٧) : تحفة (١٦٢١٧) ت (٢٨٦ الشامل) ن (٢١٨٤) التحف (١٤٩٧٨).  
حديث (٧٧/٧١٨) : تحفة (١٦٥٩٠) خ (١١٢٨) د (١٢٩٣) ن (٤٨٠ الكبرى) التحف (١٥٣٢٠).

قوله يعنى الرشك ارجع ليزيد الرشك الى هامض ص ١٨٢ من الجزء الاول ومعادة أيضاً مذكورة هناك

قولها أربع ركعات ويزيد عطف على مقدر وهو مقول للقول أى يصلى أربع ركعات ويزيد ماشاء أى من غير حصر ولكن لم ينقل أكثر من ثنى عشرة ركعة كما فى المرقاة

قولها أخف منها وذلك بترك قراءته السورة الطويلة والاذكار الكثيرة وقولها غير أنه الخ فيه اشعار بالاعتناء بشأن الطمأنينة فى الركوع والسجود كما فى المرقاة

قولها ثمانى ركعات وفى بعض النسخ ثمان ركعات والثمانية بالهاء للعدود المذكر وبمخالفها للمؤنث وإذا اضيفت الى مؤنث تثبت الياء ثبوتها فى القاضى واعرب اعراب المنقوص وتحذف الياء فى لغة بشرط فتح التون كما فى المصباح

قولها فلم أزه سبحها قبل ولا بعد محل تأمل فالها من مسئلة الفتح ولم تكن من المهاجرات فأتى لها الرواية

فَيَفْرَضَ عَلَيْهِمْ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ قُرُوحٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي الرَّشْكَ) حَدَّثَنِي مُعَاذَةُ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي صَلَاةَ الصُّحَى قَالَتْ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ وَيَزِيدُ مَا شَاءَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ فَالْحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ يَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ الْخَارِثِيِّ** حَدَّثَنَا خَالِدُ ابْنُ الْخَارِثِ عَنْ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةَ حَدَّثَتْهُمْ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الصُّحَى أَرْبَعًا وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ **وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ فَالْحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ مَا أَخْبَرَنِي أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي الصُّحَى إِلَّا أُمَّ هَانِي فَاتَّهَا حَدَّثَتْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ يَدِينَهَا يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ فَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ مَا رَأَيْتُهُ صَلَّى صَلَاةً قَطُّ أَخَفَّ مِنْهَا غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يَتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِ قَوْلَهُ قَطُّ **وَحَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ الْمُرَادِيُّ** قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخَارِثِ أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْخَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ سَأَلْتُ وَحَرَصْتُ عَلَى أَنْ أَجِدَ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ يُخْبِرُنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَجَّ سُنْبَجَةَ الصُّحَى فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا يُحَدِّثُنِي ذَلِكَ غَيْرَ أَنَّ أُمَّ هَانِي بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آتَى بَعْدَمَا أَرْتَفَعَ النَّهَارُ يَوْمَ الْفَتْحِ فَأَتَى بِسُوبٍ فَسَتِرَ عَلَيْهِ فَاعْتَسَلَ ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ لَا أَدْرِي أَوِيَامَهُ فِيهَا أَطْوَلُ أَمْ رُكُوعُهُ أَمْ سُجُودُهُ كُلُّ ذَلِكَ مِنْهُ مُتَقَارِبٌ قَالَتْ فَلَمْ أَرَهُ سَجَّهَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ قَالَ الْمُرَادِيُّ عَنْ يُونُسَ وَلَمْ يَقُلْ أَخْبَرَنِي **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي**

(٧١٩)-٧٨  
 (...)  
 (٧٩)-٧٧  
 (...)  
 (٣٣٦)-٨٠  
 (...)  
 (٨١)-٨١  
 (...)  
 (٨٢)-٨٢

حديث (٧٩، ٧٨/٧١٩): تحفة (١٧٩٦٧) ت (٢٨٣ الشمال) ن (٤٧٩ الكبرى) ق (١٣٨١) التحف (١٦٦١٢).  
 حديث (٨٠/٣٣٦): تحفة (١٨٠٠٧) خ (١١٠٣، ١١٧٦، ٤٢٩٢) د (١٢٩١) ت (٤٧٤) ن (٤٨٦ الكبرى) التحف (١٦٦٥٠).  
 حديث (٨١/٣٣٦): تحفة (١٨٠٠٣) ن (٤٨٣-٤٨٥ الكبرى) ق (٦١٤، ١٣٧٩) التحف (١٦٦٤٧).  
 حديث (٨٣، ٨٢/٣٣٦): تحفة (١٨٠١٨) خ (٢٨٠، ٣١٧١، ٣٥٧، ٦١٥٨) ت (٢٧٣٤، ١٥٧٩) ن (٢٢٥) (٨٦٨٤ الكبرى) ق (٤٦٥) التحف (١٦٦٦١).

قولها زعم ابن ابي الخ معناه ذكر وانما قالت ابن ابي مع أن علياً شقيقها لتكريد الجرمة بتذكير المشاركة في بطن واحد قولها أنه قاتل رجلاً أجرته تعني أنه عازم على قتل رجل جعلته في أمان قوله فلان بن هبيرة بالنصب على أنه بدل من رجلاً أو من الضمير المنصوب في أجرته وبالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف كما في شروح البخاري وذكروا في تسمية فلان اختلافاً كثيراً ولا خلاف في كون هبيرة اسم زوجها وهو هبيرة بن ابي وهب الحزوي هرب من مكة عام الفتح لما سلمت زوجته امهاني وفرق الاسلام بينه وبينها ولم يزل مشتركا حتى مات فعمل فلانا كان ابنته من غيرها اجارته لكونه عندها

قوله قد اجرنا من اجرت أي اعطيناه الامان قال ابن الملك دل الحديث على أن امان المرأة الحرة نافذ قيل هذا انما يصح اذا امنت واحداً أو اثنين وامانان ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام لانه لو صح من غيره صار ذريعة الى ابطال الجهاد اه

قوله اهاو ذلك ضحى أي ماصلاه عليه الصلاة والسلام هي صلاة الضحى وأولئك الوقت وقت ضحى

قوله يصبح على كل سلاى من أحذكم صدقة سلاى كسكارى عظام الاصابع وهي التي بين كل مفصلين من اصابع الانسان قال النووي اصله عظام الاصابع وسائر الكف ثم استعمل في جميع عظام البدن ومفصله اه وقوله من أحذكم صفة كل سلاى وقوله صدقة هو اسم يصح أى تصح الصدقة واجبة على كل سلاى يعنى أن كل عظم من عظام ابن آدم يصبح سليمان من الاوقات باقيا على الهيئة التي تتم بها منافعه فله صدقة والمراد بالصدقة الشكر كما في المبارك بزيادة من المراقبة

قوله ويجزى من ذلك الخ بالتذكير والتأنيث قاله ملا على وقال النووي ضبطناه بفتح اوله وضه يعنى يكفى ماوجب السلاى من الصدقات ركعتان يصليهما من الضحى لان الصلاة على جميع أعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره وفيه دليل على عظم فضل الضحى اه مع المبارك

النَّصْرَانِ ابَا مَرْءَةَ مَوْلَى اُمِّ هَانِي بِنْتِ اَبِي طَالِبٍ اَخْبَرَهُ اَنَّهُ سَمِعَ اُمَّ هَانِي بِنْتِ اَبِي طَالِبٍ تَقُولُ ذَهَبْتُ اِلَى رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ سِتْرَهُ قَالَتْ فَسَلَّمْتُ فَقَالَ مَنْ هَذِهِ قُلْتُ اُمُّ هَانِي بِنْتِ اَبِي طَالِبٍ قَالَ مَرَّحِبًا يَا مُمِّ هَانِي فَلَمَّا فَرَعَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ مُتَخَفًا فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ يَا رَسُوْلَ اللهِ زَعَمَ ابْنُ اُمِّي عَلِيُّ بْنُ اَبِي طَالِبٍ اَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلًا اَجْرْتُهُ فَلَانُ ابْنُ هَبِيْرَةَ فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ اَجْرْنَا مَنْ اَجْرْتَ يَا اُمَّ هَانِي قَالَتْ اُمُّ هَانِي وَذَلِكَ ضَحَى وَحَدَّثَنِي حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ اَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ اَبِي مَرْءَةَ مَوْلَى عَقِيلِ عَنْ اُمِّ هَانِي اَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي يَتِيْمِهَا عَامَ الْفَتْحِ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ فِي تَوْبٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ اَسْمَاءِ الضُّبَيْحِيِّ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا وَاِصْلُ مَوْلَى اَبِي عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ عَنْ اَبِي الْاَسْوَدِ الدُّبَيْيِّ عَنْ اَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّهُ قَالَ يُضْحِجُ عَلَيَّ كُلُّ سَلَامِي مِنْ اَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ فَكُلُّ سَبْجَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلُّ تَحْمِيْدَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلُّ تَهْلِيْلَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلُّ تَكْبِيْرَةٍ صَدَقَةٌ وَاَمْرٌ بِالْمَعْرُوْفِ صَدَقَةٌ وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ وَيَجْزِي مِنْ ذَلِكَ رَكَعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنْ الضُّحَى حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا اَبُو الْتِيَّاجِ حَدَّثَنِي اَبُو عِمَّانَ التَّهْدِيُّ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ اَوْصَانِي خَلِيْلِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثِ بَصِيَامٍ ثَلَاثَةَ اَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَكَعَتَيِ الضُّحَى وَاَنْ اَوْرَقَ قَبْلَ اَنْ اَرُقَدَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ اَلْمُسْتَوْبِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبَّاسِ الْجُرَيْرِيِّ وَابِي شَمْرَةَ الضُّبَيْحِيِّ قَالَا سَمِعْنَا اَبَا عِمَّانَ التَّهْدِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنِي سَلِيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ اَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ

(عبدالله)

(\*) في توب واحد

قلت انا ام هاني بنو فصل ثمان ركعات بنو

غان ركعات بنو

عن ابي الاسود الدبلي بنو

وحدثنا شيبان بنو اخبرني ابو عثمان بنو

وقرأ لكتف

٨٣- (...)

٨٤- (٧٢٠)

٨٥- (٧٢١)

(...)

(...)

حديث (٨٤/٧٢٠): تحفة (١١٩٢٨) د (١٢٨٥، ١٢٨٦، ٥٢٤٣، ٥٢٤٤) ن (٩٠٢٨ الكبرى) التحف (١١٠٨١).

حديث (٨٥/٧٢١): تحفة (١٣٦١٨، ١٤٦٦٦) خ (١١٧٨، ١٩٨١) ن (١٦٧٧، ١٦٧٨) (٤٧٦ الكبرى) التحف (١٢٦٤١، ١٣٦٠٨).

والدانا ج العالم معرب دانا  
ولقب عبدالله بن فيروز  
البحري اه قاموس

قوله مولى ام هاني هو  
مولاهما حقيقة ويضاف الي  
أخيها عقيل بن أبي طالب  
بجازة كامر

(١٤)

باب  
استحباب ركعتي  
سنة الفجر والحث  
عليهما وتخفيفهما  
والمحافظة عليهما  
وبيان ما يستحب  
أن يقرأ فيهما

عَبْدُ اللَّهِ الدَّانِجُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو رَافِعٍ الصَّائِغُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ أَوْصَانِي خَلِيفِي  
أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثٍ فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي عُمَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
**وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي فُذَيْلٍ عَنِ الصَّخَّالِ**  
**أَبْنِ عُمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِي مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ عَنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ**  
**قَالَ أَوْصَانِي خَلِيفِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثٍ لَنْ أَدَعَهُنَّ مَا عَشْتُ بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ**  
**مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَصَلَاةِ الضُّحَى وَبِأَنَّ لَنَا ثَلَاثَ حُدُثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ**  
**عَلَى مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ حَفْصَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنَ الْأَذَانِ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ وَبَدَأَ الصُّبْحَ رَكَعَ**  
**رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تُقَامَ الصَّلَاةُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقَتَيْبَةُ وَأَبْنُ رُحَيْمٍ**  
**عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا**  
**يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ كُلُّهُمُ**  
**عَنْ نَافِعٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ كَمَا قَالَ مَالِكٌ وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا**  
**مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ**  
**عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ لَا يُصَلِّي إِلَّا**  
**رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا**  
**الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ عُمَرَ وَعَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ سَلِيمِ**  
**عَنْ أَبِيهِ أَخْبَرَنِي حَفْصَةُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَضَاءَ لَهُ الْفَجْرُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ**  
**حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ**  
**عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ إِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ**  
**وَيُخَفِّفُهُمَا \* وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى عَنْ مَسْعُودِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو**  
**كَرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ وَأَبُو كَرَيْبٍ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ**

أخبرني أبو رافع بن

٨٦- (٧٢٢)

٨٧- (٧٢٣)

(..)

حدثنا يحيى بن

٨٨- (..)

حدثني أحمد بن

(..)

وحدثنا إسحاق بن

٨٩- (..)

أخبرنا هشام بن

٩٠- (٧٢٤)

(..)

حديث (٨٦/٧٢٢): تحفة (١٠٩٧٤) التحف (١٠١٩٦).

حديث (٨٧/٧٢٣): تحفة (١٥٨٠١) خ (٦١٨، ١١٨١، ١١٧٣) ت (٤٣٣، ٢٧٩ الشمال) ن (١٧٦٠، ١٧٦١، ١٧٦٦، ١٧٧٩، ٥٨٣)

ق (١١٤٥) التحف (١٤٥٨٥).

حديث (٩٠/٧٢٤): تحفة (١٦٨٤١، ١٦٩٩١، ١٧٠٧٩، ١٧١١٨، ١٧٢٦٨) التحف (١٥٥٥٨، ١٥٧٠٩، ١٥٧٨٨، ١٥٨٢٧، ١٥٩٦٧).

أَبْنِ تَمِيمٍ ح وَحَدَّثَنَا عَنْ عُمَرَ وَالشَّاقِدِ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
 وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ  
 عَنْ هِشَامٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ  
 يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَيْنَ التَّدَايِ وَأَلَا قَامَةَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ  
 عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي  
 رَكَعَتِي الْفَجْرِ فَيُخَفِّفُ حَتَّى إِذَا قَوْلُ هَلْ قَرَأَ فِيهِمَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ  
 أَبِي مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ سَمِعَ عُمَرَ بِنْتَ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى  
 رَكَعَتَيْنِ أَقُولُ هَلْ يقرأ فِيهِمَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي جَرِيحٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ عُيَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ  
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ مَعَاهِدَةً مِنْهُ عَلَى رَكَعَتَيْنِ  
 قَبْلَ الصُّبْحِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ تَمِيمٍ جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ بْنِ  
 غِيَاثٍ قَالَ أَبُو تَمِيمٍ حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ أَبِي جَرِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عُيَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ  
 عَائِشَةَ قَالَتْ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَسْرَعَ مِنْهُ  
 إِلَى الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ الْغُبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ  
 عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 رَكَعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا مُعَمَّرٌ قَالَ قَالَ  
 أَبِي حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي شَأْنِ الرَّكَعَتَيْنِ عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا  
 جَمِيعًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ

قولها فيخفف وفي نسخة فيجوز بتشديد الواو وصوابه فيتجوز كما مر بهامش ص ٤٣ في باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام وفي صحيح البخاري أسمع بكاء النبي فأتجوز في صلاتي أي اخففها

قولها حتى انى أقول هل قرأ فيهما بام القرآن هذا الحديث دليل على المباعدة في التخفيف والمراد المباعدة بالنسبة الى عاداته صلى الله تعالى عليه وسلم من اطالة صلاة الليل وغيرها من نوافله اه نوى وقد ثبت أنه عليه السلام كان يقرأ فيها بعد الفاتحة قل يا أيها الكافرون والاخلص كما يأتي

قولها لم يكن على شيء من النوافل أشد معاهدة الخ أى محافظة قال النووي فيه دليل على عظم فضلها اه وما سبق بهامش ص ١٥٤ أدل على ذلك

قوله لهما أحب الخ اللام فيه للابتداء كما في قوله تعالى لآتم أشد رهبة في صدورهم من اللهوا الجملة مقول للقول

٩١- (...)

٩٢- (...)

٩٣- (...)

٩٤- (...)

٩٥- (...)

٩٦- (٧٢٥)

٩٧- (...)

٩٨- (٧٢٦)

حتى انى لا تقول بخ

أقول لم يقرأ فيهما بخ

أخبرني عطاء بخ

حدثنا يحيى بخ

ع

(يزيد)

حديث (٩١/٧٢٤): تحفة (١٧٧٣) خ (٦١٩) التحف (١٦٤٤٠).

حديث (٩٣، ٩٢/٧٢٤): تحفة (١٧٩١٣) خ (١١٦٥) د (١٢٥٥) ن (٩٤٦) التحف (١٦٥٦١).

حديث (٩٥، ٩٤/٧٢٤): تحفة (١٦٣٢١) خ (١١٦٣) د (١٢٥٤) ن (٤٥٦ الكبرى) التحف (١٥٠٦٦).

حديث (٩٧، ٩٦/٧٢٥): تحفة (١٦١٠٦) ت (٤١٦) ن (١٧٥٩) (٤٥٨ الكبرى) التحف (١٤٨٧١).

حديث (٩٨/٧٢٦): تحفة (١٣٤٣٨) د (١٢٥٦) ن (٩٤٥) (١١٧٠٨ الكبرى) ق (١١٤٨) التحف (١٢٤٧١).



يُرِيدُ هُوَ ابْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي رُكْعَتِي الْفَجْرِ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْفَزَارِيُّ يَبْنِي مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي رُكْعَتِي الْفَجْرِ فِي الْأُولَى مِنْهُمَا قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا إِلَّا آيَةٌ الْآتِي فِي الْبَقَرَةِ وَفِي الْآخِرَةِ مِنْهُمَا آمَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّ مُسْلِمُونَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَخْمَرِيُّ عَنْ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي رُكْعَتِي الْفَجْرِ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَالَّتِي فِي آلِ عِمْرَانَ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَرْوَانَ الْفَزَارِيِّ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ يَبْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْسَةَ بِنْتُ أَبِي سَفْيَانَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ بِحَدِيثِ يَسَارٍ إِلَيْهِ قَالَ سَمِعْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ صَلَّى آئِنْتِي عَشْرَةَ رُكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ بِنِي لَهْ بِنْتِ فِي الْجَنَّةِ قَالَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ فَمَا تَرَكَتَهُنَّ مِنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ عَبْسَةُ فَمَا تَرَكَتَهُنَّ مِنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ أُمَّ حَبِيبَةَ وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ مَا تَرَكَتَهُنَّ مِنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَبْسَةَ وَقَالَ الثُّمَّانُ بْنُ سَالِمٍ مَا تَرَكَتَهُنَّ مِنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ حَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمَسْمُوعِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ سَالِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ ثَلَاثِي عَشْرَةَ سَجْدَةً تَطَوُّعًا بِنِي لَهْ بِنْتِ فِي الْجَنَّةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ

٩٩- (٧٢٧)

١٠٠- (...)

١٠١- (٧٢٨)

١٠٢- (...)

١٠٣- (...)

زيد وهو ابن كيسان نحو حدائقية نحو

حدثنا أبو بكر نحو حدائقية نحو

وبينكم الآية نحو سليمان بن حيان الأحمر نحو وحدنا محمد نحو

ما تركتهن نحو (فأرأيت ما وضع)

وحدثنا أبو عسان نحو

باب

فضل السنن الراجعة قبل الفرائض وبعدهن وبيان عددهن قوله يسار اليه هو بمثابة تحت مفتوحة ثم مشاة فوق وتشديد الراء المرفوعة أي يسره من السرور لما فيه من البشارة مع سهولته وكان عبسة محافظاً عليه كما ذكره في آخر الحديث ورواه بعضهم بضم أوله على ما لم يسم فاعله وهو صحيح أيضاً (نوى) قوله من صلى آئنتي عشرة ركعة في يوم وليلة المراد بها السنن المؤكدة كما جاء في رواية الترمذي بيانها بهذه الزيادة «أربعاً قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر» وكلها مؤكدة وأخرها آكدتها قوله في يوم أراد به ما يشمل الليل وقد جاء الليل صريحاً في الرواية المتقدمة وهو المراد مع النهار في قوله كل يوم في الرواية المتأخرة واليوم قد لا يختص بالنهار دون الليل كما في النهاية قوله ثلثي عشرة سجدة أي ركعة كما هو رواية فيهما أنفاً

(١٥)

حديث (٧٢٧/٩٩، ١٠٠): تحفة (٥٦٦٩) د (١٢٥٩) ن (٩٤٤) (١١١٥٨) الكبرى (التحفة (٥٢٨٨)).  
 حديث (٧٢٨/١٠١، ١٠٢، ١٠٣): تحفة (١٥٨٦٠) د (١٢٥٠) ن (١٨٠١) (٤٨٧) الكبرى (التحفة (١٤٦٤٢)).

تطوعاً غير الفريضة بخ  
تطوعاً من غير الفريضة بخ

أَوْسٍ عَنْ عُبَيْسَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا  
قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّيَ لِلَّهِ كُلَّ  
يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا غَيْرَ فَرِيضَةٍ إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ أَوْ إِلَّا  
بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ فَأَبْرَحْتُ أُصَلِّيهِنَّ بَعْدُ وَقَالَ عُمَرُو مَا بَرِحْتُ  
أُصَلِّيهِنَّ بَعْدُ وَقَالَ النُّعْمَانُ مِثْلَ ذَلِكَ **وَحَدَّثَنِي** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
هَاشِمِ الْعَبْدِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ النُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ أَخْبَرَنِي قَالَ سَمِعْتُ  
عُمَرَو بْنَ أَوْسٍ يُحَدِّثُ عَنْ عُبَيْسَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ تَوَضَّأَ فَاسْتَبْعَ الْوُضُوءَ ثُمَّ صَلَّى لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنِي**  
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا  
عَبِيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ  
الظُّهْرِ سَجْدَتَيْنِ وَبَعْدَهَا سَجْدَتَيْنِ وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ سَجْدَتَيْنِ وَبَعْدَ الْعِشَاءِ سَجْدَتَيْنِ وَبَعْدَ  
الْجُمُعَةِ سَجْدَتَيْنِ فَأَمَّا الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ وَالْجُمُعَةُ فَصَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فِي بَيْتِهِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ  
سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ تَطَوُّعِهِ فَقَالَتْ كَانَ  
يُصَلِّي فِي بَيْتِهِ قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ  
وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ وَيَدْخُلُ  
بَيْتَهُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَكَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ فِيهِنَّ الْوِتْرُ وَكَانَ يُصَلِّي  
لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا وَكَانَ إِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ  
قَائِمٌ وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَاعِدٌ وَكَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ  
**حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَمَّادٌ عَنْ بُدَيْلٍ وَأَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ

قوله تطوعاً غير فريضة قال النووي هو من باب التوكيد ورفع احتمال ارادة الاستعادة اه وقال ابن الملك هو بدل من تطوعاً بدل الكل من الكل وأوفى لتأدية المقصود لأن المراد من تلك الركعات السنن المؤكدة والمؤكدة في حكم الواجبة والتطوع مستعمل في النوافل التي يجزئ المصلي بين فعلها وتركها بقوله غير فريضة يكون أدل على المقصود قوله أو الأخر له بيت في الجنة هذا شك من الراوي قولها فما برحت الخ أي ما زلت أصلي تلك الصلوات وفيه حث السامعين على مواظبتهم قوله صليت مع رسول الله أراد معية المشاركة لامعية الجماعة فانها في النقل مكروهة سوى التراخي ونظيره قوله تعالى حاكياً وأسلمت مع سليمان لله رب العالمين اه ملاعي قوله قبل الظهر سجدتين أي ركعتين كما هو لفظ البخاري في كتاب الجمعة قال ملاعي والثنية لأنافي الجمع وبه يحصل الجمع بينه وبين ما روى أنه عليه السلام كان لا يدع أربعاً قبل الظهر ويؤديه حديث الصدقة الآتي

**باب**  
جواز النافلة قائماً وقاعداً وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً  
قوله فصلت في بيته صريح في أن ابن عمر أيضاً صلى في بيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لمكان اخته حفصة منه عليه السلام قولها وكان يصلي من الليل تسع ركعات فيمن الوتر تعني كان ذلك أحياناً قائم ثبت عنها كافي تهجد البخاري غير ما ذكرهنا

(...)

١٠٤- (٧٢٩)

١٠٥- (٧٣٠)

١٠٦/١٠٧- (...)

( عائشة )

حديث (٧٢٩/١٠٤): تحفة (٧٨٤٨، ٨١٦٤) خ (١١٧٢) التحف (٧٢٧٢، ٧٥٦٩).  
حديث (٧٣٠/١٠٥): تحفة (١٦٢٠٧) د (١٢٥١) ت (٣٧٥، ٤٣٦) ن (٣٦٦ الكبرى) التحف (١٤٩٦٨).  
حديث (٧٣٠/١٠٦، ١٠٧): تحفة (١٦٢٠١) د (٩٥٥) ن (١٦٤٦) التحف (١٤٩٦٣).

عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُدَيْلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ كُنْتُ شَاكِيًا بِفَارِسٍ فَكُنْتُ أُصَلِّي قَاعِدًا فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِيِّ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّيْلِ فَقَالَتْ كَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا وَإِذَا قَرَأَ قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِيِّ قَالَ سَأَلْنَا عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكَبِّرُ الصَّلَاةَ قَائِمًا وَقَاعِدًا فَإِذَا أَفْتَحَ الصَّلَاةَ قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا وَإِذَا أَفْتَحَ الصَّلَاةَ قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا **وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَائِيُّ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ قَالَ وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ جَالِسًا حَتَّى إِذَا كَبَّرَ قَرَأَ جَالِسًا حَتَّى إِذَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنَ السُّورَةِ ثَلَاثُونَ أَوْ أَرْبَعُونَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَ هُنَّ ثُمَّ رَكَعَ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَابْنِ النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ قَدْرٌ مَا يَكُونُ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ يَفْعَلُ**********

١٠٨- (...)

١٠٩- (...)

١١٠- (...)

١١١- (٧٣١)

١١٢- (...)

بركع نخ (في الموضوعين) حدثنا أبو بكر نخ  
حدثنا يحيى نخ  
قال سألت عائشة نخ

حدثنا حماد نخ  
بخ (١٤٣٣) في الصلاة

قوله كنت شاكيًا أي مريضًا

حديث (٧٣٠/١٠٨، ١٠٩): تحفة (١٦٢٠٣، ١٦٢٠٥) ق (١٢٢٨) التحف (١٤٩٦٥).

حديث (٧٣٠/١١٠): تحفة (١٦٢٢٢) ن (١٦٤٧) التحف (١٤٩٨٣).

حديث (٧٣١/١١١): تحفة (١٦٨٦٧، ١٧٠١٣، ١٧٠٣٠، ١٧٢٥٠، ١٧٢٧٧، ١٧٣٠٨) خ (١١٤٨) ق (١٢٢٧).

التحف (١٥٥٨٤، ١٥٧٣٠، ١٥٩٤٩، ١٦٠٠٥).

حديث (٧٣١/١١٢): تحفة (١٧٧٠٩) خ (١١١٩) د (٩٥٤) ت (٣٧٤) ن (١٦٤٨) التحف (١٦٣٧٢).

١١٣- (...)

وحدثنا أبو بكر بن

في الرَكعة الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ قَالَ

١١٤- (...)

قد رما يقرأ الانسان

أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي هِشَامٍ عَنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ

عَمْرَةَ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرأ وَهُوَ قَاعِدٌ فَإِذَا أَرَادَ

أَنْ يَرْكَعَ قَامَ قَدْرَ مَا يقرأ إِنْسَانٌ أَرْبَعِينَ آيَةً وَحَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ كَيْفَ

كَانَ يَضَعُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَالَتْ كَانَ يقرأ

فِيهِمَا فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَارْكَعَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ

عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ هَلْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ يَصَلِّي وَهُوَ قَاعِدٌ قَالَتْ نَعَمْ بَعْدَ مَا حَطَمَهُ النَّاسُ وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ

حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا كَهْمَسُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا

حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ أَبُو جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُمَانُ بْنُ أَبِي سَلْمَانَ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَمُتْ حَتَّى كَانَ كَثِيرٌ مِنْ صَلَاتِهِ

وَهُوَ جَالِسٌ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ قَالَ حَسَنٌ

حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِي الصَّخَّالِيُّ عَنْ عُثْمَانَ حَدَّثَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا بَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَقَلَّ كَانَ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ جَالِساً

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَرِيدٍ

عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ السَّهَمِيِّ عَنْ حَفْصَةَ أَنَّهَا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي سُبْحَتِهِ قَاعِداً حَتَّى كَانَ قَبْلَ وَقَاتِهِ بِعَاطِمٍ فَكَانَ يُصَلِّي فِي سُبْحَتِهِ

قَاعِداً وَكَانَ يقرأ بِالسُّورَةِ فَيَرْتَلُّهَا حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلِ مِثْلِهَا وَحَدَّثَنَا

أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

قولها بعدما حطمه الناس  
وفي رواية بعدما حطمتموه  
يقال حطم فلان أهله إذا  
كبر فيهم وأسن كافي النهاية

قولها لما بدأ بدن الخ يقول  
بدن الرجل يفتح الدال  
المشددة تديناً إذا أسن  
اه من شرح النووي مع  
النهاية مختصراً

قوله في سبحة فهو تقدم أن  
السبحة بمعنى النافلة قال ابن  
الاثير وإنما خصت النافلة  
بالسبحة وإن شاركتها  
الفريضة في معنى التسبيح  
لأن التسبيحات في الفرائض  
نوافل فقبل لصلاة النافلة  
سبحة لأنها نافلة كالسبيحات  
والإذكار في أنها غير واجبة

(ابراهيم)

حديث (٧٣١/١١٣): تحفة (١٧٩٥٠) ن (١٦٥٠) ق (١٢٢٦) التحف (١٦٥٩٤).

حديث (٧٣١/١١٤): تحفة (١٧٤١٠) التحف (١٦١٠٢).

حديث (٧٣٢/١١٥): تحفة (١٦٢١٤ ، ١٦٢١٩) ن (١٦٥٧) التحف (١٤٩٨٠ ، ١٤٩٧٥).

حديث (٧٣٢/١١٦): تحفة (١٧٧٣٤) ت (٢٧٧ الشمال) ن (١٦٥٦) التحف (١٦٣٩٣).

حديث (٧٣٢/١١٧): تحفة (١٦٣٥٦) التحف (١٥١٠٠).

حديث (٧٣٣/١١٨): تحفة (١٥٨١٢) ت (٣٧٣) ن (١٦٥٨) التحف (١٤٥٩٥).

(...)

حدثني محمد بن

حدثني محمد بن

حدثني محمد بن

١١٨- (٧٣٣)

(...)

١١٩- (٧٣٤)

١٢٠- (٧٣٥)

(..)

١٢١- (٧٣٦)

١٢٢- (..)

حدثني زهير بن

حدثنا أبو بكر

حدثنا يحيى بن

حدثنا حمزة بن

إبراهيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ جَمِيعًا عَنِ الرَّهْرِيِّ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِنْهُ غَيْرَ تَنَاهَا فَأَلْبِغَامٍ وَاحِدًا وَأَوْثَيْنِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ سِمَاكِ قَالَ أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ  
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَمُتْ حَتَّى صَلَّى قَاعِدًا وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
 جَرِيرٌ عَنْ مَثُورٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ إِسَافٍ عَنْ أَبِي يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثْتُ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا نِصْفُ الصَّلَاةِ قَالَ فَأَيْلَيْتُهُ  
 فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي جَالِسًا فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ مَا لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قُلْتُ  
 حَدَّثْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ قُلْتَ صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا عَلَى نِصْفِ الصَّلَاةِ وَأَنْتَ تُصَلِّي  
 قَاعِدًا قَالَ أَجَلٌ وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنْ مَثُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي رِوَايَةٍ  
 شُعْبَةَ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْأَعْرَجِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ  
 شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ  
 إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا أَصْطَبَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ  
 حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَوْزَنُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ  
 وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ  
 زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِيمَا  
 بَيْنَ أَنْ يَفْرَغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَهِيَ الَّتِي يَدْعُو النَّاسُ الْعَتَمَةَ إِلَى الْفَجْرِ إِحْدَى  
 عَشْرَةَ رَكْعَةً يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ فَإِذَا سَكَتَ الْمَوْزَنُ مِنْ  
 صَلَاةِ الْفَجْرِ وَبَيْنَ لَهُ الْفَجْرُ وَجَاءَهُ الْمَوْزَنُ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ثُمَّ أَصْطَبَعَ  
 عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَوْزَنُ لِلْإِقَامَةِ \* وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ

قوله يساف قال النوى هو  
 يفتح الباء وكسر هاء وقال  
 فيه اساف بكسر الهمزة هـ  
 قوله حدثت أي حدثني ناس  
 قوله صلاة الرجل قاعداً  
 نصف الصلاة أي صلاة المنفل  
 قاعداً بغير عذر له نصف ثواب  
 صلته قائماً كما جاء التصريح به  
 في روايات البخاري فقد  
 تضمن الحديث صحتها مع  
 نقصان ثوابها فهو محمول  
 على المتفل قاعداً مع القدرة  
 على القيام لأن المتفل قاعداً  
 مع العجز عن القيام يكون  
 ثوابه كشوابه قائماً إن كانت  
 نيته لولا العذر لفعل لما  
 في الأحاديث الصحيحة إن  
 العذر يلحق صاحبه التارك  
 لاجله بالفاعل في الثواب  
 كما في المرقاة وأما صلاة  
 الفرض قاعداً مع القدرة  
 فباطلة إجماعاً  
 قوله وضعت يدي على  
 رأسه أي بعد فراغه من  
 الصلاة قال ملاعبي وإنما  
 وضعها ليتوجه إليه وكأنه  
 كان هناك مانع من أن يحضر  
 بين يديه ومثل هذا لا يسيء  
 خلاف الأدب عند طائفة  
 العرب لعدم تكلفهم وكان  
 تألفهم اهـ

باب

صلاة الليل وعدد  
 ركعات النبي صلى الله  
 عليه وسلم في الليل  
 وأن الوتر ركعة  
 وأن الركعة صلاة

صححة

قوله أجل أي نعم ولكي  
 لست كاحدكم فهو من خصائصه  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 جعلت نافلة قاعداً مع القدرة  
 على القيام كسناقلته قائماً  
 تشریفاً له كما خص بأشياء  
 معروفة قاله النوى  
 قولها ويوتر منها بواحدة  
 أي مضمومة إلى الشفع الذي  
 قبلها فيكون المجموع ثلاث  
 ركعات وأما قولها في الرواية  
 الثانية يسلم بين كل ركعتين  
 فيحفل على عروض الحاجة  
 حتى يلتزم مع قولها ثم يصلي  
 ثلاثاً في الرواية التي وراء  
 هذه الصفحة ذكر البخاري  
 أن عبد الله بن عمر كان  
 يسلم بين الركعة والركعتين  
 في الوتر حتى يأمز ببعض

(١٧)

حديث (١١٩/٧٣٤): تحفة (٢١٤٥) التحف (١٩٩٣).

حديث (١٢٠/٧٣٥): تحفة (٨٩٣٧) د (٩٥٠) ن (١٦٥٩) التحف (٨٢٩٤).

حديث (١٢١/٧٣٦): تحفة (١٦٥٩٣) د (١٣٣٥) ت (٤٤٠، ٤٤١، ٢٦٩ الشماثل) ن (١٧٢٦، ١٧٢٦) (١٤١٨، ١٤١٨) الكبرى التحف (١٥٣٢٣).

حديث (١٢٢/٧٣٦): تحفة (١٦٥٧٣، ١٦٧٠٤) د (١٣٣٧) ن (٦٨٥، ١٣٢٨) التحف (١٥٤٢٨، ١٥٣٠٤).

أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَسَاقَ حَرَمَلَةُ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ وَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ وَلَمْ يَذْكُرْ إِلَّا قَامَةً وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُمَرَ وَسِوَاهُ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً يُوتِرُ مِنْ ذَلِكَ بِمِخْمَسٍ لَا يُجْلِسُ فِي شَيْءٍ إِلَّا فِي آخِرِهَا **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً بِرَكْعَتِي الْفَجْرِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ قَالَتْ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَأْتِمُّ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنِي تَأْمَانُ وَلَا يَأْتِمُّ قَلْبِي **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً يُصَلِّي ثَمَانَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ يُوتِرُ ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ فَإِذَا آزَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَرَكَعَ ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَيْنَ الدَّاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ **وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بَشِيرٍ الْحَرَبِيُّ************

(حدثنا)

حديث (٧٣٧/١٢٣): تحفة (١٦٨٤٢، ١٦٩٨١، ١٧٠٥٢، ١٧٢٧١) ت (٤٥٩) ن (٤٢١، ١٤٢٠ الكبرى) ق (١٣٥٩)

التحف (١٥٥٥٩، ١٥٦٩٩، ١٥٧٦٦، ١٥٩٧٠).

حديث (٧٣٧/١٢٤): تحفة (١٦٣٧١) د (١٣٦٠) ن (٤١٧ الكبرى) التحف (١٥١١٥).

حديث (٧٣٨/١٢٥): تحفة (١٧٧١٩) خ (١١٤٧، ٢٠١٣، ٣٥٦٩) د (١٣٤١) ت (٤٣٩) ن (١٦٩٧) (٤٥٣، ١٤٢١، ٣٩٥، ٤١٢ الكبرى) التحف (١٦٣٨٠).

حديث (٧٣٨/١٢٦): تحفة (١٧٧٨١) د (١٣٤٠) ن (١٧٨٠، ١٧٨١) (٤٥٠، ١٤٢٢، ٤١٣ الكبرى) التحف (١٦٤٣٨).

قولها لا يجلس في شيء الا في آخرها قال الزيلي هذا كان قبل استقرار امر الوتر لان جلوسه على رأس كل ركعتين امر مجمع عليه اه

قولها كان يصلي ثلاث عشرة ركعة بركعتي الفجر فيبقى لصلاة الليل احدى عشرة ركعة ثلاث منها الوتر وتمايبتها النفل

قولها فلا تسأل عن حسنهن وطولهن معناهن في نهاية من كمال الحسن والطول مستغنيات بظهور حسنهن وطولهن عن السؤال عنه والوصف اه نووي

قولها ثم يصلي ثلاثا أي من غير فصل فلذلك يفصل لقات ثم يصلي ركعتين ثم واحدة كما في تبين الزيلي

قوله ان عيني تأمان ولا ياتم قلبى لان النفوس الكاملة القدسية لا يضعف ادراكها بنوم العين ومن ثم كان جميع الانبياء مثله كذا في تيسير المناوى قال ابن الملك وفيه بيان أن يقظة قلبه تعصمه من الحدث اه

حج

١٢٣-٧٣٧

حج

(...)

حج

١٢٤- (...)

حج

١٢٥-٧٣٨

حج

١٢٦- (...)

(...)



١٣٣- (٧٤٣)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّحْرُ الْأَعْلَى فِي بَيْتِي أَوْ عِنْدِي إِلَّا نَأْمًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَنَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ

قولها السحر الاعلى هو من آخر الليل ما قبل الصبح يقال لقيته باعلى السحرين وهو فاعل انى اسنداليه مجازا

(..)

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى رَكَعَتِي الْخَبْرِ فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً حَدَّثَنِي وَإِلَّا اضْطَجَعْتُ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ

قولها الا نائماً أى ما أتى عليه السحر الا وهو نائم تعنى بعد صلاة الليل

١٣٤- (٧٤٤)

عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عَتَّابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حِرْبُ بْنُ الْأَعْمَشِ عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ

قولها حدثنى أى كلنى وفى نسخة عندنا حدثنى بصفة امر مؤنث فيقدر القول

١٣٥- (..)

عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَإِذَا أَوْتَرَ قَالَ قَوْمِي فَأَوْتِرِي يَا عَائِشَةُ وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْإِنْبِطِيُّ حَدَّثَنَا

قوله عن مسلم أراد به مسلم ابن صبيح بالضم مصفراً الهمداني ابو الضحى الكوفي كما مر غير مرة فهو المراد بقوله الاق عن ابى الضحى عن مسروق

١٣٦- (٧٤٥)

أَبْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي صَلَاتَهُ بِاللَّيْلِ وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ

قولها من كل الليل أى من كل أجزاء الليل من أوله وأوسطه وآخره كما هو مبين كذلك فى الرواية الآتية

١٣٧- (..)

بَيْنَ يَدَيْهِ فَإِذَا بَقِيَ الْوِثْرُ أَيَقْظَهَا فَأَوْتَرَتْ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ وَأَسْمَةَ وَأَقْدَمَ وَلَقَبَهُ وَقَدَانُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

قولها فانتهى وتره الى السحر معناه كان آخر امره الايتار فى السحر والمراد به آخر الليل اه نووى وهو فى بعض النسخ انتهى بالواد كما فى البخارى

١٣٨- (..)

وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ كِلَاهُمَا عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْتَهَى وَتَرَهُ

قوله عن ابى الضحى هو مسلم ابن صبيح كما ذكرنا آنفاً

١٣٩- (٧٤٦)

إِلَى السَّحْرِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مِنْ

عنا السحر أى من كل الليل فى التورق مخرجهم

كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ وَأَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ فَانْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى السَّحْرِ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا حَسَنُ قَاضِي كِرْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ

جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض

مَسْرُوقٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُلَّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى آخِرِ اللَّيْلِ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَتَرِيُّ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَنَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ أَنَّ سَعْدَ بْنَ هِشَامٍ بِنِ

(عامر)

حديث (١٣٣/٧٤٣): تحفة (١٧٧١، ١٧٧٠٧) خ (١١٦١، ١١٦٢) د (١٢٦٢، ١٢٦٣) ت (٤١٨) التحف (١٦٣٧٠، ١٦٣٧٤).  
حديث (١٣٤/٧٤٤): تحفة (١٦٣٣٣) التحف (١٥٠٧٨).  
حديث (١٣٥/٧٤٤): تحفة (١٧٤٥١) التحف (١٦١٣٧).  
حديث (١٣٦/٧٤٥): تحفة (١٩٦٠٤، ١٧٦٣٩، ١٧٦٥٣) خ (٩٩٦) د (١٤٣٥) ت (٤٥٦) ن (١٦٨١) ق (١١٨٥) التحف (١٧٨٧٠، ١٦٣٠٨، ١٦٣٢٢).  
حديث (١٣٩/٧٤٦): تحفة (١٦١٠٤) د (١٣٤٢-١٣٤٥) ن (١٦٠١، ١٧٢١) د (٤٢٥) الكبرى التحف (١٤٨٦٩).



عَامِرٍ أَرَادَ أَنْ يَعْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ فَأَرَادَ أَنْ يَسْبِعَ عَقَارًا لَهُ بِهَا فَيَجْعَلَهُ  
 فِي السِّلَاحِ وَالْكَرَاعِ وَيُجَاهِدَ الرُّومَ حَتَّى يَمُوتَ فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ لَقِيَ أَنَسًا مِنْ أَهْلِ  
 الْمَدِينَةِ فَنَهَوَهُ عَنْ ذَلِكَ وَأَخْبَرُوهُ أَنَّ رَهْطًا سَبَّهَ أَرَادُوا ذَلِكَ فِي حَيَاةِ نَبِيِّ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَزَهَمَهُمْ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ أَلَيْسَ لَكُمْ فِي أَسْوَةِ  
 فَلَمَّا حَدَّثُوهُ بِذَلِكَ رَاجَعَ امْرَأَتَهُ وَقَدْ كَانَ طَلَّقَهَا وَأَشْهَدَ عَلَى رَجْعِهَا فَأَتَى ابْنَ  
 عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ عَنْ وَثَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْأَدْلَكُ عَلَى  
 أَعْلَمُ أَهْلَ الْأَرْضِ بَوِثَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَالَ عَالِشَةَ فَأْتِهَا  
 فَاسْأَلِهَا ثُمَّ أَتَيْتِي فَأَخْبِرِي بَرْدِهَا عَلَيْكَ فَانْطَلَقَتْ إِلَيْهَا فَأَتَيْتُ عَلَى حَكِيمِ بْنِ أَيْخَمٍ  
 فَاسْتَحْفَظْتُ إِلَيْهَا فَقَالَ مَا أَنَا بِقَارِبِهَا لِأَنِّي نَهَيْتُهَا أَنْ تَقُولَ فِي هَاتَيْنِ الشَّيْعَتَيْنِ شَيْئًا  
 فَأَبَتْ فِيهِمَا الْأَمْضِيًّا قَالَ فَأَقْسَمْتُ عَلَيْهِ فَجَاءَ فَانْطَلَقْنَا إِلَى عَالِشَةَ فَاسْتَأْذَنَّا عَلَيْهَا  
 فَأَذِنَتْ لَنَا فَدَخَلْنَا عَلَيْهَا فَقَالَتْ أَحْكِمِي (فَعَرَفْتُهُ) فَقَالَ نَعَمْ فَقَالَتْ مَنْ مَعَكَ قَالَ  
 سَعْدُ بْنُ هِشَامٍ قَالَتْ مَنْ هِشَامٌ قَالَ ابْنُ عَامِرٍ فَتَرَحَّمَتْ عَلَيْهِ وَقَالَتْ خَيْرًا (قَالَ  
 قَتَادَةُ وَكَانَ أُصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ) فَقُلْتُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْبِئِي عَنِ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ أَلَسْتُ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ قُلْتُ بَلَى قَالَتْ فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ الْقُرْآنَ قَالَ فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُومَ وَلَا أَسْأَلَ أَحَدًا عَنْ شَيْءٍ حَتَّى  
 أَمُوتَ ثُمَّ بَدَأْتُ فَقُلْتُ أَنْبِئِي عَنِ قِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ أَلَسْتُ  
 تَقْرَأُ يَا أَيُّهَا الْمَرْمَلُ قُلْتُ بَلَى قَالَتْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَفْتَرَضَ قِيَامَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ  
 هَذِهِ السُّورَةِ فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ حَوْلًا وَأَمْسَكَ اللَّهُ خَاتَمَهَا  
 اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا فِي السَّمَاءِ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ فِي آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ التَّخْفِيفَ فَصَارَ  
 قِيَامَ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا بَعْدَ فَرِيضَةٍ قَالَ قُلْتُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْبِئِي عَنِ وَثَرِ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ كُنَّا نَعِدُّهُ سِوَاكَهُ وَطَهْرُوهُ فَيَبْعُهُ اللَّهُ مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَهُ

قوله فيجعله في السلاح  
 والكرع أي فيشتري يده  
 الاسلحة والخيل وأصل  
 الكراع ككفراب مادون  
 الركبة من الساق كما في حديث  
 لوديع بن أبي الكراع لاجبت  
 وفي المثل « اعطى العبد  
 كراعاً فطلب ذراعاً » لأن  
 الذراع في اليد وهو أفضل  
 من الكراع في الرجل  
 قوله وقد كان طلقها أي قبل  
 قدومه المدينة لبيع عقاره  
 بها كما يأتي الرواية بذلك  
 وكان كل ذلك لعزمه التجرد  
 للجهاد  
 قوله على رجعتها قال النووي  
 هي بفتح الراء وكسر هاء الفتح  
 أفصح عند الأسمين وقال  
 الأزهرى الكسر أفصح اه  
 قوله بردها عليك أي  
 يجوبها لك  
 قوله فاستحفظته اليها أي  
 طلقت منه مرافقتها أي  
 في الذهاب اليها  
 قوله ما أنا بقاربها يعنى  
 لا أريد قربها  
 قوله أن تقول هو من اطلاق  
 القول على الفعل بقربة  
 قوله الامضيا  
 قوله في هاتين الشيعتين يريد  
 شيعة على وأصحاب الجمل  
 قال النووي الشيعتان  
 الفرقتان والمراد تلك الحروب  
 التي جرت اه  
 قوله فابت فيها الا مضيا  
 أي فامتعت من غير المضى  
 وهو الذهاب مصدر مضى  
 يعنى قال تعالى فما استطاعوا  
 مضيا  
 قوله فاقسمت عليه أي  
 ألححت عليه بالقسم  
 قولها فان خلق نبي الله كان  
 القرآن معناه العمل به  
 والوقوف عند حدوده  
 والتأدب بأدابه والاعتبار  
 بامثاله وقصصه وتدبره  
 وحسن تلاوته اه نووى  
 قولها وأمساك الله خاتمها  
 تعنى أنها متأخرة النزول عما  
 قبلها وهي قوله تعالى ان  
 ربك يعلم انك تقوم أذى  
 من ثلثي الليل الآية  
 قولها فيبعثه الله أي يوقظه  
 لأن النوم أخو الموت قال  
 تعالى وهو الذي يتوفاكم  
 بالليل وقال سبحانه الله  
 يتوفى الأنفس حين موتها  
 والتي لم تمت في منامها  
 قولها ما شاء أن يبعثه  
 الموصول عبارة عن القدر  
 ومن الليل بيانه

اسورة حسنة

على علم الناس

قوله اصيب يوم احد

قال الله فافترض

قال قتات

مِنَ اللَّيْلِ فَيَتَسَوَّكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ لَا يُجْلِسُ فِيهَا إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ  
فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيُحَمِّدُهُ وَيَدْعُوهُ ثُمَّ يَنْهَضُ وَلَا يَسْلُمُ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي التَّاسِعَةَ  
ثُمَّ يَقْعُدُ فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيُحَمِّدُهُ وَيَدْعُوهُ ثُمَّ يَسْلُمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ  
بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ وَهُوَ قَاعِدٌ فَتِلْكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكَعَةً يَا بَنِيَّ فَلَمَّا أَسَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخَذَ اللَّحْمَ أَوْ تَرَبَّسَعَ وَصَنَعَ فِي الرُّكَعَتَيْنِ مِثْلَ صَنْعِهِ الْأَوَّلِ  
فَتِلْكَ تِسْعٌ يَا بَنِيَّ وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ  
عَلَيْهَا وَكَانَ إِذَا غَلَبَهُ نَوْمٌ أَوْ جَمَعَ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثَلَاثِي عَشْرَةَ  
رَكَعَةً وَلَا أَعْلَمُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ وَلَا صَلَّى لَيْلَةً  
إِلَى الصُّبْحِ وَلَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا عِوَارَ رَمَضَانَ قَالَ فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ  
فَحَدَّثَنِي بِحَدِيثِهَا فَقَالَ صَدَقْتَ لَوْ كُنْتُ أَقْرَبُهَا أَوْ أَدْخُلُ عَلَيْهَا لَا يَتَّبِعُهَا حَتَّى  
تُشَافِهَنِي بِهِ قَالَ قُلْتُ لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهَا مَا حَدَّثْتُكَ حَدِيثَهَا وَحَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى  
عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثُمَّ أَنْطَلَقَ إِلَى الْمَدِينَةِ لِيَبِيعَ عَقَارَهُ فَذَكَرَ  
نَحْوَهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ  
حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّهُ قَالَ أَنْطَلَقْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْوُثْرِ وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ وَقَالَ فِيهِ قَالَتْ مَنْ هِشَامٌ قُلْتُ ابْنُ  
عَامِرٍ قَالَتْ نَعَمْ الْمَرْءُ كَانَ عَامِرٌ أُصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى  
أَنَّ سَعْدِ بْنَ هِشَامٍ كَانَ جَارًا لَهُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى  
حَدِيثِ سَعِيدٍ وَفِيهِ قَالَتْ مَنْ هِشَامٌ قَالَ ابْنُ عَامِرٍ قَالَتْ نَعَمْ الْمَرْءُ كَانَ أُصِيبَ مَعَ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ وَفِيهِ فَقَالَ حَكِيمُ بْنُ أَفْلَحٍ أَمَا إِنِّي لَوَعَلْتُ أَنَّكَ

قولها لا يجلس فيها الا في الثامنة انظر ما تقدم في ص ١٦٦ مع ما يجامتها

قولها ثم يصلي ركعتين هان لم تكونا سنة الفجر فهما البيان جواز النفل بعد الوتر وان كانت السنة الشائعة ان يجعل آخر صلاة الليل وترا

قولها فلما أسن أي كبرسته حكى الشارح انه كذلك في بعض متون مسلم وفي معظمها فلما سن والمشهور في اللغة أسن اه

قولها واخذ اللحم وفي بعض النسخ واخذ اللحم وهما متقاربان والظاهر ان معناه كثر لحمه وهو خلاف صفة عليه الصلاة والسلام فانه لم يكن لحميا سمينا نعم جاء في صفة صلى الله تعالى عليه وسلم بادن متمسك والبادن الضخم فلما قيل بادن اردف متمسك وهو الذى يسك بعض اعضائه بعضا فهو معتدل الخلق فلجرح وبعناذ كتبت هذا رأيت في المرقاة عن ابن الملك تفسيره بضعف وهو خلاف الظاهر

قولها صلى من النهار الخ أى منه الى الليل وهى السن المؤكدة التى سبق ذكرها وهذا بيان مداومته عليه السلام ومحافظة عليه ومن ظن أنها صلاة الضحى قال أى من أول النهار الى الزوال

قوله لو علمت أنك لا تدخل عليها ما حدثتك حديثها قال القاضي عياض هو على طريق العتب له في ترك الدخول عليها ومكافاته على ذلك بان يحرمه الفائدة حتى يضطر الى الدخول عليها اه

وأخذه اللحم نخ بالنهار نخ بحججهما نخ حديثا بنى نخ وحديثا أبو بكر نخ

(..)  
(..)  
(..)

قولها صلى من النهار ثلثي عشرة ركعة تعني أنه يواظب عليها لا يغمها ما مانع قولها إذا عمل عملاً أثبت أي جعله ثابتاً غير متروك

العايدين يوجد فيه غالباً وأما تخصيص ما بين الفجر والظهر فلاه وقت منسج الليل المذكور لأن جزئ قوله (من نام) يعني غفل (عن جزئه) بكسر الميم ما يوظفه المرء على نفسه من قراءة الصلاة من الليل (أو من نومه) أي عن بعض من جزئه (فقرأه في حين صلاة الفجر) أي من صلاة الظهر كمنه من الليل) يعني من قامه جزئه أو بعض منه عن الوقت الذي كان يقوله فيه ففعله قوله أكثر ككتاب من الأجر مثل ما لم يثبت لأن تعين ذلك الإقرار بالنسبة إلى سواء حتى يكون قضاء بتعويته وإنما كان تعين ذلك

قوله حين ترمض الفصال أي حين يجترق أخفاف الفصال من شدة حر الرمل والفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة قال ابن الملك وفيه إشارة إلى مدح الأوابين بصلاة الصبح في الوقت الموصوف لأن الحر إذا اشتد عند ارتفاع الشمس تميل

باب صلاة الأوابين حين ترمض الفصال

النفوس إلى الاستراحة فيرد على قلوب الأوابين المستأنسين يذكر الله أن ينقطعوا عن كل مطلوب سواه وإنما عبر عن ذلك الوقت بقوله إذا رمضت الفصال لأن الفصال لرقعة جلود أخفافها تنفصل عن أماتها عند اشتدادها الحر فتتركها والأوابون هم الذين يكثر الرجوع إلى طاعة الله اه

باب صلاة الليل منى منى والوتر ركعة من آخر الليل

لَا تَدْخُلُ عَلَيْهَا مَا أَبَاتُكَ بِحَدِيثِهَا حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ سَعِيدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّادَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مِنَ اللَّيْلِ مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثَلَاثِي عَشْرَةَ رَكْعَةً وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَحْبَرَنَا عَيْسَى وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ هِشَامٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَثْبَتَهُ وَكَانَ إِذَا نَامَ مِنَ اللَّيْلِ أَوْ مَرِضَ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثَلَاثِي عَشْرَةَ رَكْعَةً قَالَتْ وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ لَيْلَةً حَتَّى الصَّبَاحِ وَمَا صَامَ شَهْرًا مُتَابِعًا إِلَّا رَمَضَانَ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَحْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ وَعَيْبِدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَمَّا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ \* وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ ثُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ الْقَاسِمِ الشَّيْبَانِيِّ أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَأَى قَوْمًا يُصَلُّونَ مِنَ الصُّحَى فَقَالَ أَمَا لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ الصَّلَاةَ فِي غَيْرِ هَذِهِ السَّاعَةِ أَفْضَلُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صَلَاةُ الْأَوَابِينَ حِينَ تَرْمَضُ الْفِصَالُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَهْلِ قُبَاءٍ وَهُمْ يُصَلُّونَ فَقَالَ صَلَاةُ الْأَوَابِينَ إِذَا رَمَضَتِ الْفِصَالُ \* وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

وحدنا سعيد بن

حدنا علي بن خشرم بن حدنا عيسى بن

أخبرنا بن وهب قال أخبرني يونس بن حدنا زهير بن

وحدنا زهير بن

حدنا يحيى بن

١٤٠- (..)

١٤١- (..)

١٤٢- (٧٤٧)

١٤٣- (٧٤٨)

١٤٤- (..)

١٤٥- (٧٤٩)

(١٩)

(٢٠)

حديث (٧٤٦/١٤٠): تحفة (١٦١٠٥) ت (٤٤٥) ن (١٧٨٩) التحف (١٤٨٧٠).  
حديث (٧٤٦/١٤١): تحفة (١٦١٠٩) التحف (١٤٨٧٤).  
حديث (٧٤٧/١٤٢): تحفة (١٠٥٩٢) د (١٣١٣) ت (٥٨١) ن (١٧٩٠-١٧٩٣) (١٤٦٣ الكبرى) ق (١٣٤٣) التحف (٩٨٣٢).  
حديث (٧٤٨/١٤٣، ١٤٤): تحفة (٣٦٨٢) التحف (٣٤٢٣).  
حديث (٧٤٩/١٤٥): تحفة (٧٢٢٥) خ (٩٩٠) د (١٣٢٦) ن (١٦٩٤) التحف (٦٧٠٠).

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةُ اللَّيْلِ مِثْنِي مِثْنِي  
 فَإِذَا حَتَّى أَحَدَكُمْ الصُّبْحُ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً تَوَيَّرَ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى حَدَّثَنَا أَبُو  
 بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ  
 عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ح  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِبَادٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عُمَرُ وَعَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ  
 ح وَحَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ  
 صَلَاةِ اللَّيْلِ فَقَالَ مِثْنِي مِثْنِي فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِرَكْعَةٍ وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ  
 يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ أَبِي شَيْهَابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنَ عُمَرَ وَحَمِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ حَدَّثَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ  
 قَالَ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ صَلَاةُ اللَّيْلِ مِثْنِي مِثْنِي فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ  
 الزُّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَبَدِيلٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ  
 أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّائِلِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ قَالَ مِثْنِي مِثْنِي فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَصَلِّ رَكْعَةً وَاجْعَلْ آخِرَ  
 صَلَاتِكَ وَتَرَأْتُمْ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ وَأَنَا بِذَلِكَ الْمَكَانِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا أَدْرِي هُوَ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَوْ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ وَحَدَّثَنِي  
 أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَبَدِيلٌ وَعِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ  
 عَنِ ابْنِ عُمَرَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمِيدٍ الْعُبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَالزُّبَيْرُ  
 ابْنُ الْحَرْبِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَيْمِيلَهُ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا ثُمَّ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ وَمَا بَعْدَهُ  
 وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ

قوله صلاة الليل أي نافلة وهو مبتدأ وقوله مِثْنِي مِثْنِي خبره كرهه للتأكيد ومعناه مِثْنَيْنِ مِثْنَيْنِ فلاتسوين فيه لعدم انصرافه قال ابن الملك استدله أبو يوسف ومحمد والشافعي على أن الأفضل في نافلة الليل أن يسلم من كل ركعتين وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى الأفضل في نافلة الليل والنهار أربع أربع لأنه أتم بحرمة فيكون أكثر مشقة وحمل المثنى على الشفع اه

قوله فاذا خشى أحدكم الصبح أي خاف دخول وقته

قوله توتر له أي جعل تلك الركعة لأحدكم ما قد صلى من الشفع وتراً والاسناد مجازي وليس في الحديث دلالة على أن الوتر ركعة واحدة بترعة مستأنفة وقد صرح أنه عليه السلام كان يوتر بثلاث لا يسلم إلا في آخرهن وهو مذهب أبي بكر وعمر والعبادلة وأبي هريرة ومذهب الفقهاء السبعة وحتى إجماع السلف عليه روى أن عمر رضي الله تعالى عنه رأى سميداً يوتر بركعة فقال ماهذه البتراء تشفعها أولاد دينك وروى أن سعد بن أبي وقاص أوتر بركعة فقال له عبد الله بن مسعود ماهذه البتراء ما أجزاء ركعة قط وروى أنه حلف على ذلك وأخرج الحاكم قبل للحسن أن ابن عمر كان يسلم في الركعتين من الوتر فقال كان عمر ألقه منه وكان ينهض في الثانية بالتكبير كافي فتح القدير وامتداد الفتاح وقال ملا على ومذهبنا قوي من جهة النظر لأن الوتر لا يتخلو أن يكون فرضاً أو سنة فإن كان فرضاً فالفرض ليس إلا ركعتين أو ثلاثاً أو أربعاً وأجمعوا على أن الوتر لا يكون مِثْنَيْنِ ولا أربعاً فثبت أنه ثلاث وإن كان سنة فلم نجد سنة إلا ولها مثل في الفرض اه أي فهو مثل صلاة المغرب هذا وتر الليل وهذا وتر النهار

١٤٦- (..)

١٤٧- (..)

١٤٨- (..)

(..)

١٤٩- (٧٥٠)

أسمع

أهو ذلك الرجل

عن عبد الله بن عمر

حدثنا هرون بن

(قال)

حديث (١٤٦/٧٤٩): تحفة (٦٨٣٠، ٦٨٤٣، ٦٩٣٠، ٧٠٩٩، ٧١٧٦) خ (١١٣٧) ن (١٦٦٧، ١٦٦٨، ١٦٧٢) (١٣٨٠، ٤٣٨، ٤٣٩، ٤٧٥ الكبرى) ق (١٣٢٠) التحف (٦٣٥٧، ٦٥٩٧).

حديث (١٤٧/٧٤٩): تحفة (٦٧١٠) ن (١٦٧٣، ١٦٧٤) التحف (٦٢٤٧).

حديث (١٤٨/٧٤٩): تحفة (٧٢٦٧) د (١٤٢١) ن (١٦٩١) التحف (٦٧٣٨).

حديث (١٤٩/٧٥٠): تحفة (٧٢٦٨) التحف (٦٧٣٩).

قَالَ هُرُونٌ حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي زَائِدَةَ أَخْبَرَنِي عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنِ  
 أَبِي عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوُتْرِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ  
 سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو رُحَى أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ  
 مَنْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِهِ وَتَرَاءً فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 كَانَ يَأْمُرُ بِذَلِكَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى  
 كُلُّهُمُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اجْعَلُوا  
 آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرَاءً وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ  
 قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ مَنْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ  
 صَلَاتِهِ وَتَرَاءً قَبْلَ الصُّبْحِ كَذَلِكَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُهُمْ حَدَّثَنَا  
 شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو مَجْلَزٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ  
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوُتْرُ رُكْعَةٌ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
 أَبُو الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ  
 عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْوُتْرُ  
 رُكْعَةٌ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا  
 قَتَادَةُ عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْوُتْرِ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ رُكْعَةٌ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ وَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ رُكْعَةٌ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
 قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ  
 ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَجُلًا نَادَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ  
 فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَوْتِرُ صَلَاةَ اللَّيْلِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ

قوله بادروا بالوتر  
 أي سابقوه به وتمجلوا بان  
 توقعوه قبل دخول وقته  
 قال ابن الملك هذا يدل على  
 أن وقت الوتر ينتهي بطلوع  
 الفجر واليه ذهب أبو حنيفة  
 وقال مالك والشافعي له وقت  
 بعد الفجر ما لم يصل صلاته  
 الحديث حجة عليهما اه

قوله اجعلوا آخر صلاتكم بالليل  
 وترأ الأمر فيه للاستحباب  
 لأنه لو كان للإيجاب وقد تفضل  
 واحد بعد وتره فلو أعاد وتره  
 يلزم تكراره وذلك منهي  
 عنه لقوله عليه السلام  
 لا وتران في ليلة ولو لم يعده  
 لم يكن الوتر آخراً فتعين  
 الاستحباب اه مبارق  
 وحديث لا وتران في ليلة  
 على لغة من ينصب المثنى  
 بالالف فإن لا يبنى الاسم معها  
 على ما ينصب به ومعناه أن  
 من أوتر ثم تجدد لم يعده  
 كما في التيسير

قوله الوتر ركعة من آخر  
 الليل يحتمل أن يكون  
 ركعة من شفق قد تقدمها كما  
 فلا يتم قول النووي الحديث  
 دليل على صحة الأثر بوحدة  
 فإن الاحتمال لا يبق معه  
 الاستدلال

ومحمد بن بشار بن غزوة

١٥٠- (٧٥١)

١٥١- (..)

١٥٢- (..)

١٥٣- (٧٥٢)

١٥٤- (..)

١٥٥- (٧٥٣)

١٥٦- (٧٤٩)

حديث (١٥٠/٧٥١): تحفة (٨٢٩٧) ن (١٦٨٢) التحف (٧٦٩٥).

حديث (١٥١/٧٥١): تحفة (٧٨٤٩، ٧٩٧٧، ٨١٤٥) خ (٩٩٨) د (١٤٣٨) التحف (٧٢٧١، ٧٣٩٥، ٧٥٥٠).

حديث (١٥٢/٧٥١): تحفة (٧٧٨٢) التحف (٧٢٠٨).

حديث (١٥٤، ١٥٣/٧٥٢): تحفة (٨٥٥٨) ن (١٦٨٩، ١٦٩٠) التحف (٧٩٣٢).

حديث (١٥٥/٧٥٣): تحفة (٨٥٥٨) ن (١٦٨٩، ١٦٩٠) التحف (٧٩٣٢).

حديث (١٥٦/٧٤٩): تحفة (٧٣٠٦) خ (٤٧٣) تعليقا التحف (٦٧٧٤).

صَلَّى فَلْيُصَلِّ مِثْلِي مِثْلِي فَإِنْ أَحْسَنَ أَنْ يُصْبِحَ سَجَدَ سَجْدَةً فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا صَلَّيْتُ قَالَ  
 أَبُو كُرَيْبٍ عَيْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَلَمْ يَقُلْ ابْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو كَامِلٍ  
 قَالَا حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ النَّسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ قُلْتَ أَرَأَيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ  
 قَبْلَ صَلَاةِ الْعَدَاةِ أَطْوَلُ فِيهِمَا الْقِرَاءَةُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي  
 مِنَ اللَّيْلِ مِثْلِي مِثْلِي وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ قَالَ قُلْتُ إِنِّي لَسْتُ عَنْ هَذَا أَسْأَلُكَ قَالَ إِنَّكَ لَنَضْمٌ  
 أَلَا تَدْعُنِي أَسْتَقْرِئُكَ لَكَ الْحَدِيثُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ  
 مِثْلِي مِثْلِي وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَدَاةِ كَأَنَّ الْأَذَانَ بِأَذْنِيهِ قَالَ خَلْفُ  
 أَرَأَيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَدَاةِ وَلَمْ يَذْكُرْ صَلَاةَ وَحْدَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ النَّسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ بِمِثْلِهِ وَزَادَ  
 وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ وَفِيهِ فَقَالَ بَعْهَذَا إِنَّكَ لَنَضْمٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ حُرَيْثٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صَلَاةُ اللَّيْلِ مِثْلِي مِثْلِي فَإِذَا رَأَيْتَ أَنَّ الصُّبْحَ يَذُرُّكَ  
 فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ مَا مِثْلِي مِثْلِي قَالَ أَنْ تَسْلِمَ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو  
 بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ  
 عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَوْتِرُوا قَبْلَ أَنْ تَصْبِحُوا  
**وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْشُورٍ أَخْبَرَنِي عَيْدُ اللَّهِ عَنْ شَيْبَانَ عَنْ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو**  
**نَضْرَةَ الْعَوْقِيُّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ سَأَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوَتْرِ**  
**فَقَالَ أَوْتِرُوا قَبْلَ الصُّبْحِ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَنْفِصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ**  
**عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ خَافَ**  
**أَنْ لَا يَقُومَ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ فَلْيُوتِرْ آخِرَ**  
**اللَّيْلِ فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ وَذَلِكَ أَفْضَلُ وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ تَحْضُورَةٌ**

قوله فان أحسن أن يصبح سجدة أي صلى ركعة فهو في معنى ما تقدم في ص ١٧٣ فاذا خشي أحدكم الصبح الحديث مما هو يفيد تهيئتها واحدة بالضرورة وهي خشية طلوع الفجر خصوصاً على قولهم من خشية مفهوم الشرط فاذا ابيحت بشرط تنقيتها وراهه على العدم ونحن لا نجزمها أيضاً عند خشية الصبح لأن الحديث ليس فيه دلالة على أن الوتر يتبرأ بتحريرة مستأنفة أفاده ابن الهمام وذكر عن مسند امامنا الاعظم عن عائشة وعن معاذ الأثر عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهم أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يوتر بثلاث ركعات يقرأ في الأولى بيسم اسم ربك الأعلى وفي الثانية بقل يا أيها الكافرون وفي الثالثة بقل هو الله أحد ومثله في التبيين عن ابن كعب قوله أنك لنضم الخ تعريض ببلادته وقلة أدبه لعجلته وقطعه عليه الكلام قبل أن يكمل له الحديث بقوله لست عن هذا أسألك فهذا معنى قولنا لا تدعني أستقريء لك الحديث أي ألا تتركني أن أذكره على نسقه قال النسوي هو بالهزة من القراءة ومعناه أذكركه وأقربه على وجهه بكسالة اه وقال الابن وقد يكون غير مهموز ومعناه أقصد الى ما طلبت من قولهم قروا اليه قروا أي قصدت نحو ما اه قوله كأن الأذان بأذنيه قال القاضي المراد بالأذان هنا الإقامة وهو إشارة الى شدة تحفيها بالنسبة الى باق صلواته صلى الله تعالى عليه وسلم اه نوى

باب من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله

قوله به به معناه مه مه زجر وكف كما في النوى

(٢١)

وحدثنا خلف بن

لا تدعني أستقريء

عن أبي سعيد الخدري

١٥٧- (..)

١٥٨- (..)

١٥٩- (..)

١٦٠- (٧٥٤)

١٦١- (..)

١٦٢- (٧٥٥)

(وَحَدَّثَنِي)

حديث (٧٤٩/١٥٧، ١٥٨): تحفة (٦٦٥٢) خ (٩٩٥) ت (٤٦١) ن (٤٣٧ الكبرى) ق (١١٧٤، ١١٤٤، ١٣١٨) التحف (٦١٩٢).  
 حديث (٧٤٩/١٥٩): تحفة (٧٣٤٢) التحف (٦٨٠٧).  
 حديث (٧٥٤/١٦٠، ١٦١): تحفة (٤٣٨٤) ت (٤٦٨) ن (١٦٨٣، ١٦٨٤) ق (١١٨٩) التحف (٤٠٧٥).  
 حديث (٧٥٥/١٦٢): تحفة (٢٢٩٧) ت (٤٥٥) ق (١١٨٧) التحف (٢١٣١).

١٦٣- (..)

وحدثني سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن أعين حدثنا معقل وهو ابن عبيد الله عن

أبي الزبير عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول أيكم خاف أن لا يقوم

من آخر الليل فليوتر ثم ليرقد ومن وثق بقيام من الليل فليوتر من آخره فإن

قراءة آخر الليل محضورة وذلك أفضل \* حدثنا عبد بن حميد أخبرنا أبو عاصم

أخبرنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

أفضل الصلاة طول القنوت وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قال

حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال سئل رسول الله صلى

الله عليه وسلم أي الصلاة أفضل قال طول القنوت قال أبو بكر حدثنا أبو معاوية

عن الأعمش \* وحدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي

سفيان عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن في الليل ساعة لا يوافقها

رجل مسلم يسأل الله خيراً من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه وذلك كل

ليلة وحدثني سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن أعين حدثنا معقل عن أبي الزبير

عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن من الليل ساعة لا يوافقها عبد

مسلم يسأل الله خيراً إلا أعطاه إياه \* حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك

عن ابن شهاب عن أبي عبد الله الأغر وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء

الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول من يدعوني فأستجب له ومن يسألني

فأعطيته ومن يستعيرني فأعيره \* وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب وهو ابن

عبد الرحمن القاري عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال ينزل الله إلى السماء الدنيا كل ليلة حين يمضي ثلث الليل

الأول فيقول أنا الملك أنا الملك من ذا الذي يدعوني فأستجب له من ذا الذي

١٦٤- (٧٥٦)

١٦٥- (..)

١٦٦- (٧٥٧)

١٦٧- (..)

١٦٨- (٧٥٨)

١٦٩- (..)

قوله خاف أن لا يقوم أي خاف أن لا يقوم في صلاة الليل...  
على أن خير الوتر من آخر الليل...  
وقوله بالاستيقاظ أن من لا يثق بنجاحه...  
فالتقدم له أفضل وهذا هو الصواب...  
ويحصل باقي الأحاديث المطلقة على هذا...  
التفصيل الصحيح المصون عن ذلك حديث...  
أوصاف حديثي أن لا تأم إلا على ربه...  
محمول على من لا يثق بالاستيقاظ أه نوري

المراد بالقنوت هنا القيام

باب أفضل الصلاة طول القنوت

قوله أفضل الصلاة طول القنوت يعني أفضل أحوال الصلاة طول القيام استدلال به أبو حنيفة والثاقبي على أن طول القيام أفضل من كثرة السجود ليلاً كان أو نهاراً وذهب بعضهم إلى أن الأفضل في النهار كثرة

باب في الليل ساعة مستجاب فيها الدعاء

قوله ذلك كل ليلة يعني وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالي بل كائن في جميعها إلهام الملك والحديث يتضمن الحث على الدعاء في جميع ساعات الليل رجاء مصادقتها كما في النورى

باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه

قوله ينزل ربنا الخ هذا متشابه أو محمول على نزول ملكه أو على الاستمارة فعناه الإقبال على الداعين باللفظ والإجابة ولهذا قال في السماء الدنيا أي القربى أه ابن الملك قوله فيقول من يدعوني الخ قال ابن الملك وفي هذا الكلام توبيخ لهم على غفلتهم في السؤال عنه أه

(٢٢)

(٢٣)

(٢٤)

حدثنا عثمان بن

وحدثنا سلمة

ينزل ربنا

حديث (١٦٣/٧٥٥) : تحفة (٢٩٥٢) التحف (٢٧٤٢).  
حديث (١٦٤/٧٥٦) : تحفة (٢٨٢٧) ق (١٤٢١) التحف (٢٦١٨).  
حديث (١٦٥/٧٥٦) : تحفة (٢٣٢١) التحف (٢١٥٣).  
حديث (١٦٦/٧٥٧) : تحفة (٢٣١٥) التحف (٢١٤٧).  
حديث (١٦٧/٧٥٧) : تحفة (٢٩٥١) التحف (٢٧٤١).

حديث (١٦٨/٧٥٨) : تحفة (١٣٤٦٣) خ (١١٤٥ ، ٦٣٢١ ، ٧٤٩٤)  
د (١٣١٥ ، ٤٧٣٣) ت (٣٤٩٨) ن (٧٧٦٨ الكبرى)  
(٤٧٩ ، ٤٨٠ اليوم واللييلة) التحف (١٢٤٩٦).  
حديث (١٦٩/٧٥٨) : تحفة (١٢٧٦٧) ت (٤٤٦) التحف (١١٨٤٨).

قوله حتى يضيء الفجر وفي رواية حق بفجر الصبح قال ابن الملك وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك الظف اه

قوله حدثنا محاضر ابو المورع هكذا وقع في جميع النسخ ابو المورع واكثر ما يستعمل في كتب الحديث ابن المورع وكلامه صحيح وهو ابن المورع وكنيته ابو المورع اه نووي

قوله ينزل الله في الساء هكذا هو في جميع الاصول في الساء وهو صحيح اه نووي

قوله من يقرض غير عديم وفي الرواية الاخرى غير عدم هكذا هو في الاصول في الرواية الاولى عديم وفي الثانية عدم وقال اهل اللغة يقال اعدم الرجل اذا فقير فهو معدم وعديم وعلوم اه نووي اي غير فقير ازاد به ذاته تعالى والمراد بالقرض هنا الطاعة المالية كانت اوبدنية وخصه بعض بالمالية لكن الاولى التعميم يعني من يفعل خيراً اي يجد جزاءه كاملاً عندي من يقرض غنياً لا يظلمه بقص ما اخذه والله تعالى شبه اعطاه الثواب من فضله على عمل عبده برد المستقرض بدل ما اخذه فاطلق على نفسه المستقرض استعارة اه ابن الملك

قوله ثم يبسط يديه تبارك وتعالى هو اشارة الى نشر رحمته وكثرة عطائه واجابته واسباغ نعمه اه نووي

قوله ايماناً اي تصديقاً بقوله الله بالثواب وقوله واحتساباً اي طلباً له على وجه الاخلاص

باب  
الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح

(٢٥)

يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيهِ مِنْ ذَا الَّذِي يَسْتَعْفِرُنِي فَأَعْفِرُ لَهُ فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُضِيَءَ الْفَجْرُ  
حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَعْبُورَةِ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا  
أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا  
مَضَى شَطْرُ اللَّيْلِ أَوْ ثُلُثَاهُ يَنْزِلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ هَلْ مِنْ  
سَائِلٍ يُعْطَى هَلْ مِنْ دَاعٍ يُسْتَجَابُ لَهُ هَلْ مِنْ مُسْتَعْفِرٍ يُعْفَرُ لَهُ حَتَّى يَنْفَجِرَ الصُّبْحُ  
حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَرْجَانَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَخْبَرَنِي ابْنُ مَرْجَانَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَنْزِلُ اللَّهُ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا لِشَطْرِ اللَّيْلِ أَوْ ثُلُثِ اللَّيْلِ الْآخِرِ فَيَقُولُ مَنْ يَدْعُونِي  
فَأَسْتَجِيبَ لَهُ أَوْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيهِ ثُمَّ يَقُولُ مَنْ يَقْرِضُ غَيْرَ عَدِيمٍ وَلَا ظَلُومٍ (قَالَ  
مُسْلِمٌ) سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمَرْجَانَةُ أُمُّهُ حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْإِنْبَلِيِّ حَدَّثَنَا  
أَبْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ ثُمَّ يَبْسُطُ  
يَدَيْهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ مَنْ يَقْرِضُ غَيْرَ عَدِيمٍ وَلَا ظَلُومٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ وَأَبُو بَكْرِ  
أَبْنَا أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا  
وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يُمְهِلُ  
حَتَّى إِذَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلُ نَزَلَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ هَلْ مِنْ مُسْتَعْفِرٍ  
هَلْ مِنْ نَائِبٍ هَلْ مِنْ سَائِلٍ هَلْ مِنْ دَاعٍ حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ مَنْصُورٍ أَتَمُّ وَأَكْثَرُ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى  
مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ

١٧٠- (...)

١٧١- (...)

(...)

١٧٢- (...)

(...)

١٧٣- (٧٥٩)

عاصم بن المورع  
حدثنا حجاج بن

وحدثنا هرون بن

وحدثنا محمد بن يحيى بن

(وحدثنا)

(\*) قال مسلم ابن مرجانة هو سعيد بن عبد الله

حديث (١٧٠/٧٥٨) : تحفة (١٥٣٨٩) ن (٤٧٨) اليوم واللييلة) التحف (١٤١٩٣).

حديث (١٧١/٧٥٨) : تحفة (١٣٠٨٩) التحف (١٢١٤٧).

حديث (١٧٢/٧٥٨) : تحفة (٣٩٦٧) ن (٤٨١، ٤٨٢) اليوم واللييلة) التحف (٣٦٩٠).

حديث (١٧٣/٧٥٩) : تحفة (١٢٢٧٧) خ (٣٧، ٢٠٠٩) ن (١٦٠٣، ١٦٠٢، ٥٠٢٦، ٥٠٢٥، ٢٢٠٠، ٢٢٠١) (٣٤٢٤، ٣٤٢٥ الكبرى)

التحف (١١٤١٠).



١٧٤- (...)

وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن

قوله في قيام رمضان أي في قيامه أي لياليه بالتراوح قوله من غير أن يأمرهم بعزيمة أي بعزم وقطع قال النووي معناه لا يأمرهم أمر الجواب وتحتم بل أمر ندب وترغيب اهـ

قوله من قام رمضان أي أحيا لياليه بالتراوح

قوله إيماناً واحتساباً أي مؤمناً بالله ومعتسباً بما فعله عند الله أجر لم يقصده غيره

قوله غفرله ما تقدم من ذنبه زاد أحمد ومات آخر أي من الصفات ويرجى غفران الكبائر اهـ من المرقاة

قوله فتوفي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والامر على ذلك أي على الحال التي كان الناس عليها في زمنه

عليه الصلاة والسلام من أحياهم ليالي رمضان بالتراوح منفردين في بيوتهم

قال ملا على بعضهم في بيوتهم ومعكفين أو لانهم من أهل الصفة المفردين أولان لهم في البيت ما يشغلهم عن العبادة فيكونون في المسجد من المعتنقين فلا مخالفة لأمره

عليه الصلاة والسلام أيام بصلاة التراوح في بيوتهم اهـ قوله ثم كان الامر على ذلك أي على وفق زمانه عليه الصلاة والسلام في جميع

زمان خلافة الصديق قوله وسدراً من خلافة عمر الخ أي في أول خلافته قال النووي ثم جمعهم على أبي ابن كعب فصلى بهم جماعة واستمر العمل على فعلها جماعة وقد جاءت هذه الزيادة في صحيح البخاري في كتاب الصيام اهـ

قوله ومن قام ليلة القدر الخ أي وإن لم يقم غيرها فكل من قيام رمضان من غير موافقة ليلة القدر وقيام ليلة القدر من غير قيام ليالي رمضان سبب للفران أفاده النووي

قوله من يقم ليلة القدر فيوافقها معناه يعلم أنها ليلة القدر اهـ نوى

قوله من قام ليلة القدر الخ أي وإن لم يقم غيرها فكل من قيام رمضان من غير موافقة ليلة القدر وقيام ليلة القدر من غير قيام ليالي رمضان سبب للفران أفاده النووي

قوله من يقم ليلة القدر فيوافقها معناه يعلم أنها ليلة القدر اهـ نوى

قوله من يقم ليلة القدر فيوافقها معناه يعلم أنها ليلة القدر اهـ نوى

وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمرهم فيه بعزيمة فيقول من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك ثم كان الامر على ذلك في خلافة أبي بكر وصدرًا من خلافة عمر على ذلك وحدثني زهير بن حرب حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير قال حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة حدثهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه حدثني محمد بن رافع حدثنا شبابة حدثني وزقاء عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من يقم ليلة القدر فيوافقها (أراه قال) إيماناً واحتساباً غفر له حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد ذات ليلة فصلى بصلاته ناس ثم صلى من القابلة فكثرت الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أصبح قال قد رأيت الذي صنعتم فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن تقرض عليكم قال وذلك في رمضان وحدثني حرمة بن يحيى أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من جوف الليل فصلى في المسجد فصلى رجال بصلاته فأصبح الناس يتحدثون بذلك فاجتمع أكثر منهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في الليلة الثانية فصلوا بصلاته فأصبح الناس يذكرون ذلك فكثرت أهل المسجد من الليلة الثالثة فخرج فصلوا بصلاته فلما

١٧٥- (٧٦٠)

١٧٦- (...)

١٧٧- (٧٦١)

١٧٨- (...)

٢٣ م ن

- حديث (٧٥٩/١٧٤): تحفة (١٥٢٧٠) د (١٣٧١) ت (٨٠٨) ن (٢١٩٨، ٢١٠٤، ٢١٠٥) (٣٤٢٣ الكبرى) التحف (١٤١١٥).
- حديث (١٧٥/٧٦٠): تحفة (١٥٤٢٤) خ (٥٠٢٧) ن (٢٢٠٦) (٣٤١٣ الكبرى) التحف (١٤٢٢٣).
- حديث (١٧٦/٧٦٠): تحفة (١٣٩٢٤) التحف (١٢٩٣٨).
- حديث (١٧٧/٧٦١): تحفة (١٦٥٩٤) خ (١١٢٩، ٢٠١١) د (١٣٧٣) التحف (١٥٣٢٤).
- حديث (١٧٨/٧٦١): تحفة (١٦٧١٣) خ (٩٢٤ تعليقا) ن (٢١٩٣) التحف (١٥٤٣٧).

قوله بحر المسجد عن أهلها أي امتلاء حتى ضاق عليهم وكاد لا يسبهم قال في الأساس ومن المستأثر بوجاز جازوا ويجيش تعجز الأرض عنه اه

قوله فتعجزوا عنها أي تشق عليكم فتعجزوا عنكم والقدرة عليها وليس المراد المعجز الكلي لأنه يسقط التكليف من أصله قاله العسقلاني وذكره الزرقاني

قوله من قام السنة أصاب ليلة القدر وفي مشكاة المصابيح وعن زر بن حبیش قال سألت ابن كعب فقلت إن أخاك ابن مسعود يقول من قام ليلة القدر يصب ليلة القدر فقال أراد أن لا يشك الناس أمانه قد علم أنها في رمضان وأنها في العشر الاواخر

وأما ليلة سبع وعشرين ثم حلف لا يستنقئ أهاليه سبع وعشرين فقلت بأي شيء تقول ذلك يا بالمنذر قال بالعلامة أو بالآية التي أخبرنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أنها تطلع يومئذ لأشعاع لها اه

قوله بحلف ما يستنقئ يعني أن آياتاً قال ذلك حافظاً بالله على جزم من غير أن يقول في عيونه ان شاء الله

قوله أي ليلة هي ليلة اسمية معلق عنها ما قبلها وهي الثانية مع ما بعدها ليلة اخرى

قوله لأشعاع لها وشعاع الشمس ما يرى من ضوئها عند كالأرماع بعيد الطلوع فكانت الشمس يومئذ لعلبة نور تلك الليلة على ضوئها تطلع غير ناضرة أشعاعها في نظر العيون

قوله واكثر علي قال النووي ضبطناه بالثنية وبالوحدة والثنية أكثر اه

باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه

قوله حديثنا سفيان هو الثوري كما في المسقلاني

قوله فاني حاجته أي عمل قضائياً وقضائها ثم غسل وجهه ويديه أي تظفوا وتظاها

قوله فاطلق شناقها الشناق بالكسر خيط يشد به في القربة اه مصباح

قوله وضوء بين الوضوءين أي من غير اسراف ولا تقتير وقيل أي توضع مرتين مرتين اه من المرقاة

قوله ولم يكسر أي صب الماء وهو إملاء أي عدم الإفراط وقوله وقد بلغ إملاءه أي عدم التفريط أي أوصل الماء إلى عمله المفروضة أفاده ملا على في مرقاة المفاتيح قوله فتمطيت أي تعدت كما في استيقظت حديثاً قوله كراهية أن يرى الخ مفعول من أجله لفعل التخطي (عن)

كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ تَجَزَا الْمَسْجِدَ عَنْ أَهْلِهِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَفِقَ رِجَالٌ مِنْهُمْ يَقُولُونَ الصَّلَاةَ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ تَشَهَّدَ فَقَالَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ شَأْنُكُمْ اللَّيْلَةَ وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ صَلَاةُ اللَّيْلِ فَعَجَزُوا عَنْهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي عَبْدَةُ عَنْ زُرِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ يَقُولُ وَقِيلَ لَهُ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ مَنْ قَامَ السَّنَةَ أَصَابَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَقَالَ أَبِي وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنَّهَا فِي رَمَضَانَ (يَحْلِفُ مَا يَسْتَنِي) وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَيُّ لَيْلَةٍ هِيَ هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقِيَامِهَا هِيَ لَيْلَةُ صَبْحَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَأَمَّا رَنُهَا أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فِي صَبْحَةِ يَوْمِهَا بَيَاضًا لِأَشْعَاعِهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَةَ بْنَ أَبِي لُبَابَةَ يُحَدِّثُ عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ أَبِي بَنٍ كَعْبٍ قَالَ قَالَ أَبِي فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَعْلَمُهَا وَأَكْثَرُ عَلَيَّ هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقِيَامِهَا هِيَ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَإِنَّمَا شَكَّ شُعْبَةُ فِي هَذَا الْحَرْفِ هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَحَدَّثَنِي بِهَا صَاحِبُ لِي عَنْهُ وَحَدَّثَنِي عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا ابْنُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ إِنَّمَا شَكَّ شُعْبَةُ وَمَا بَعْدَهُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ حَيَّانَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بَتُّ لَيْلَةَ عِنْدَ حَالَتِي مَيْمُونَةَ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ فَاتَى حَاجَتَهُ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ثُمَّ نَامَ ثُمَّ قَامَ فَاتَى الْقُرْبَةَ فَاطْلَقَ شِنَاقَهَا ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا بَيْنَ الْوُضُوءِ يَنْ وَلَمْ يَكْثُرْ وَقَدْ أَبْلَغَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فَمُتَّ فَمُتَّ كَرَاهِيَةً أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ أَنْتَبَهُ لَهُ فَوَضَّأْتُ فَقَامَ فَصَلَّى فَمُتَّ عَنْ لِيَا رِهِ فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَدَارَنِي

فطلق منهم رجال  
١٧٩- (٧٦٢)  
١٨٠- (...)  
١٨١- (٧٦٣)  
بت عند طالق  
١٧٩/٧٦٢  
١٨١/٧٦٣

قوله بحر المسجد عن أهلها أي امتلاء حتى ضاق عليهم وكاد لا يسبهم قال في الأساس ومن المستأثر بوجاز جازوا ويجيش تعجز الأرض عنه اه  
قوله فتعجزوا عنها أي تشق عليكم فتعجزوا عنكم والقدرة عليها وليس المراد المعجز الكلي لأنه يسقط التكليف من أصله قاله العسقلاني وذكره الزرقاني  
قوله من قام السنة أصاب ليلة القدر وفي مشكاة المصابيح وعن زر بن حبیش قال سألت ابن كعب فقلت إن أخاك ابن مسعود يقول من قام ليلة القدر يصب ليلة القدر فقال أراد أن لا يشك الناس أمانه قد علم أنها في رمضان وأنها في العشر الاواخر  
وأما ليلة سبع وعشرين ثم حلف لا يستنقئ أهاليه سبع وعشرين فقلت بأي شيء تقول ذلك يا بالمنذر قال بالعلامة أو بالآية التي أخبرنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أنها تطلع يومئذ لأشعاع لها اه  
قوله بحلف ما يستنقئ يعني أن آياتاً قال ذلك حافظاً بالله على جزم من غير أن يقول في عيونه ان شاء الله  
قوله أي ليلة هي ليلة اسمية معلق عنها ما قبلها وهي الثانية مع ما بعدها ليلة اخرى  
قوله لأشعاع لها وشعاع الشمس ما يرى من ضوئها عند كالأرماع بعيد الطلوع فكانت الشمس يومئذ لعلبة نور تلك الليلة على ضوئها تطلع غير ناضرة أشعاعها في نظر العيون  
قوله واكثر علي قال النووي ضبطناه بالثنية وبالوحدة والثنية أكثر اه  
قوله حديثنا سفيان هو الثوري كما في المسقلاني  
قوله فاني حاجته أي عمل قضائياً وقضائها ثم غسل وجهه ويديه أي تظفوا وتظاها  
قوله فاطلق شناقها الشناق بالكسر خيط يشد به في القربة اه مصباح  
قوله وضوء بين الوضوءين أي من غير اسراف ولا تقتير وقيل أي توضع مرتين مرتين اه من المرقاة  
قوله ولم يكسر أي صب الماء وهو إملاء أي عدم الإفراط وقوله وقد بلغ إملاءه أي عدم التفريط أي أوصل الماء إلى عمله المفروضة أفاده ملا على في مرقاة المفاتيح قوله فتمطيت أي تعدت كما في استيقظت حديثاً قوله كراهية أن يرى الخ مفعول من أجله لفعل التخطي (عن)

التفخ بالفم كما يسمع من النائم قوله فأذنه أي أعلمه قوله ولم يتوضأ هذا من خصائصه صلى الله تعالى عليه وسلم ان نومه مضطجماً لا يتقضى وضوءه كما في النووي ويأتي في آخر الصفحة التي بعد هذه قول سفيان بن عيينة وهذا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم خاصة لانه بلغنا ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تنام عيانه ولا ينام قلبه قال ملائي فالوضوء الاول اما لتقضى آخر أو لتجديد وتنشيط اه

قوله وسبعاً في التابوت أي وسبع كلمات في قلبي ولكن نسبتها قالوا المراد بالتابوت الأضلاع وما يحويه من القلب وغيره تشبيهاً بالتابوت الذي كالصندوق يبرز فيه المتاع اه من النووي ولفظ البخاري في الدعوات وسبع في التابوت وفي شرح العيني هو كما يقال لمن لم يحفظ العلم علمه في التابوت مستودع اه

قوله وذكر خصلتين ولعلهما ما في المشكاة من قوله واجعل في نفسي نوراً وفي لسان نوراً فيكون المجموع مع الخمسة المذكورة سبعة

قوله حتى انصف الليل كذا في النسخ وعبارة الموطأ حتى اذا انصف الليل الى آخر ما هنا ولفظ البخاري في باب الوتر « حتى انصف الليل أو قريباً منه فاستقظ » ولا تغار عليهما ولا كذلك رواية مسلم

قوله مسح النوم عن وجهه أي أثر النوم اه نووي

قوله الى شن معلقة قال أهل اللغة الشن القرية الخلقه فتأنيثه باعتبار معناه أي على ارادة القرية كما في النووي

قوله يشتها أي يدلها لينبئها عن بقية النوم كما يدل عليه قوله في الرواية الآتية خلف هذه الصفحة « فجعلت اذا أغفقت يأخذ بشحمة اذني »

قوله فصلى ركعتين ثم ركعتين الخ يعني ست ركعات فالجملة ثنتا عشرة ركعة وقوله ثم أو ترى أي جعل الشفع الأخير منضمًا الى الركعة الأخيرة فصار وترا بثلاث ركعات على أن تكون جملة الركعات

عَنْ يَمِينِهِ فَمَاتَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ فَأَتَاهُ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ فَقَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَكَانَ فِي دُعَائِهِ اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا وَفِي بَصَرِي نُورًا وَفِي سَمْعِي نُورًا وَعَنْ يَمِينِي نُورًا وَعَنْ يَسَارِي نُورًا وَفَوْقِي نُورًا وَتَحْتِي نُورًا وَأَمَامِي نُورًا وَخَلْفِي نُورًا وَعَظِيمِي نُورًا قَالَ كُرَيْبٌ وَسَبْعًا فِي التَّابُوتِ فَلَقِيتُ بَعْضَ وَلَدِ الْعَبَّاسِ فَحَدَّثَنِي بِهِنَّ فَذَكَرَ عَصَبِي وَحَلْبِي وَدَمِي وَشَعْرِي وَبَشْرِي وَذَكَرَ خَصْلَتَيْنِ حَدَّثَنَا

يُحْيَى بْنُ يُحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَهُ عِنْدَ مَيْمُونَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ وَهِيَ خَالَتُهُ قَالَ فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوَسَادَةِ وَأَضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَهْلُهُ فِي طَوْلِهَا فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ يَمْسَحُ التُّومَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ مَعْلَقَةٍ فَنَوَّضًا مِنْهَا فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقُمْتُ فَصَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتَلُهَا فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ أَوْتَرَ ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَ الْمُؤَدِّنُ فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الشُّبْحَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْفِهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ ثُمَّ عَمِدَ إِلَى شَجْبٍ مِنْ مَاءٍ فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ وَأَسْبَغَ الْوَضُوءَ ثُمَّ يَهْرِقُ مِنَ الْمَاءِ الْقَلِيلَ ثُمَّ حَرَّ كَنِي فَقُمْتُ وَسَارُّ الْحَدِيثِ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ حَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ عَبْدِ رَبِيهِ بْنِ

١٨٢- (..)

هو واهله بخ

فأخذ بأذني بخ

١٨٣- (..)

بأ  
بأ  
أخبار ابن جرير  
وحدثه هرون

١٨٤- (..)

ثلاث عشرة كما هو مقتضى قوله في الرواية المتقدمة فتتامت الخ ولما منع في هذه الرواية أن يكون المعنى ثم أو تر بثلاث ركعات على حدة فان الظاهر أنه فصل بين كل ركعتين فيكون المجموع خمس عشرة ركعة وهو رواية قوله الى شجب بفتح الشين المعجمة واسكان الجيم هو السقاء الخلق فيكون بمعنى الشن في الرواية الاولى كما في النووي

سَعِيدٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ نِمْتُ  
عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهَا  
تِلْكَ اللَّيْلَةَ فَمَوَّضًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ  
فَأَخَذَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ فَصَلَّى فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ثُمَّ نَامَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى نَفَخَ وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ ثُمَّ أَنَاهُ الْمُؤَذِّنُ فُجِرَجَ فَصَلَّى وَلَمْ  
يَتَوَضَّأْ قَالَ عُمَرُو فَقَدْتُمْ بِهِ بَكِيرُ بْنُ الْأَشَجِّ فَقَالَ حَدَّثَنِي كُرَيْبٌ بِذَلِكَ وَحَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الصَّحَّاحُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبِ  
مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بَتُّ لَيْلَةً عِنْدَ خَاتَمِ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ  
فَقُلْتُ لَهَا إِذَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَيُّ قِطْعِي فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ الْأَيْسَرِ فَأَخَذَ بِيَدِي فَجَعَلَنِي مِنْ شِقِّهِ الْأَيْمَنِ فَجَعَلْتُ  
إِذَا أَعْقَيْتُ يُأْخِذُ لِسْحَمَةَ أُذُنِي قَالَ فَصَلَّى أَحَدِي عَشْرَةَ رَكْعَةً ثُمَّ أَحْتَبِي حَتَّى إِنِّي  
لَأَسْمَعُ نَفْسَهُ رَاقِدًا فَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي  
عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُمَرَ بْنِ دِينَارٍ  
عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ خَاتَمِ مَيْمُونَةَ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ فَمَوَّضًا مِنْ شَنْ مَعَلَّقِي وَضُوءًا خَفِيفًا قَالَ وَصَفَ  
وَضُوءَهُ وَجَعَلَ يُحَقِّقُهُ وَيَسَلِّطُهُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَأَخْلَفَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ  
فَصَلَّى ثُمَّ أَصْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ ثُمَّ أَنَاهُ بِلَالٌ فَادَّهَنَهُ بِالصَّلَاةِ فُجِرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ  
وَلَمْ يَتَوَضَّأْ قَالَ سُفْيَانُ وَهَذَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةٌ لِأَنَّهُ بَلَّغَنَا أَنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَامَ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ كُرَيْبِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بَتُّ فِي بَيْتِ

قوله جعلت الخ مقتضى الظاهر جعل أى فترجع يأخذ بشحمة اذنى اذا اغفقت والاعفاء النوم الخفيف

قوله ثم احتبى الاحتباء هو ان يضم الانسان رجله الى بطنه بشوب يجمعها به مع ظهره وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب وفي الحديث الاحتباء حيطان العرب أى ليس فى البرارى حيطان فاذا أرادوا ان يستندوا واحتبوا لان الاحتباء يمنعهم من السقوط ويصير لهم ذلك كالجدار اه من نهاية ابن الاثير

قوله حدثننا سفيان اراد به ابن عيينة المار ذكره آنفا

قوله من شن معلق التذكير هنا على الاصل بخلاف التأنيث لما قبل وقال النووي التأنيث على ارادة القرية والتذكير على ارادة السماء والوعاء اه والاسقية الخلقفة اشد تبريدا للماء من الجدد كما فى النهاية

قوله قال سفيان يعنى ابن عيينة كما مر آنفا

قوله فاخلفنى أى فادارنى من خلفه اه نووى

قوله وهو ابن جعفر اراد به محمد بن جعفر الهذلى الملقب بعنبر ربيب لشعبة ويلقب بن محمد بن جعفر المدائنى أى جعفر الاقنى الذكرك فى ص ١٨٣ فانه روى عن شعبة أيضاً كما يظهر من الخلاصة

(خاتى)

حديث (١٨٥/٧٦٣): تحفة (٦٣٦٢) خ (١٨٣، ٦٩٨، ٩٩٢، ١١٩٨، ٤٥٧٠، ٤٥٧١، ٤٥٧٢) د (١٣٦٤، ١٣٦٧) ت (٢٦٣ الشمالى) ن (١٦٢٠، ٦٨٦، ٣٩٨، ١٣٣٧، ١٣٣٨، ١١٠٨٧ الكبرى) ق (١٣٦٣) التحف (٥٩٢٨).  
 حديث (١٨٦/٧٦٣): تحفة (٦٣٥٦) خ (١٣٨، ٨٥٩، ٧٢٦) ت (٢٣٢) ن (٤٤٢) ق (٤٢٣) التحف (٥٩٢٤).  
 حديث (١٨٧/٧٦٣): تحفة (٦٣٥٢) خ (٦٣١٦) د (٥٠٤٣) ت (٢٥٦ الشمالى) ن (١١٢١) (٣٩٧ الكبرى) ق (٥٠٨) التحف (٥٩٢٠).

١٨٥- (..)

١٨٦- (..)

١٨٧- (..)

عن عبد الله بن عباس نحو فصلى تلك الليلة نحو

بجاءه صحبا

وحدثنا ابن ابي عمر نحو

وضوءا خفيفا نحو

بجاءه صحبا

قوله فبقيت بفتح الباء  
واللقاف أي رقيت ونظرت  
يقال بقيت وبقوت بمعنى  
رقيت ورمقت اه نوى  
ووقع مضارعه في روايات  
البخاري في الحديث الذي  
مضى في ص ١٧٨ «كراهية  
أن يرى أي كنت أبقيه»  
أي أنظره وأرصده

قوله في الجنة أو القصة  
هذا شك من الراوي وكلاهما  
من أوعية الطعام

قوله فأكبه بيده عليها  
المشهور في اللغة كبه فأكب  
أي قلبه فأنقلب وهو من  
النوازل التي تعدى ثلاثيها  
وقصر رباعيا كما مر بهما  
ص ١٢٥ قال تعالى فكبت  
وجوههم في النار وقال أفن  
يعشى مكبا على وجهه لكن  
ذكر الجهد في القاموس كبه  
وأكبه بالتعدية فيهما  
على القياس

قوله يمثل حديث غندر  
وهو الذي ذكره عند حديثه  
عن محمد بن بشار بقوله  
«قال أخبرنا محمد وهو ابن  
جعفر» فان غندرا كما قدمنا  
بيانه بهامش الصفحة ١٠٨  
اسمه محمد بن جعفر

قوله عن أبي رشد بن مولى  
ابن عباس هو بكسر الراء  
وهو كريب ومولى ابن عباس  
كسى بانه رشد بن اه نوى

قوله هو الوضوء يعني المعتاد

قوله الحجري بجاء مهملة  
مفتوحة ثم جيم ساكنة  
منسوب الى حجر عين وهي  
قبيلة معروفة اه نوى  
والمذكور في القاموس حجر  
ذي رعين بزيادة ذي ورعين  
مصغر كنين

قوله فسكب منها أي صب  
منها الماء

حَالَتِي مَيْمُونَةَ فَبَقِيْتُ كَيْفَ يُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَقَامَ قِبَالَهُ ثُمَّ غَسَلَ  
وَجْهَهُ وَكَفَيْهِ ثُمَّ نَامَ ثُمَّ قَامَ إِلَى الْقِرْبَةِ فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا ثُمَّ صَبَّ فِي الْجَفْنَةِ أَوْ الْقَصْعَةِ  
فَأَكْبَهُ بِيَدِهِ عَلَيْهَا ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا حَسَنًا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي فَحَسَّتْ فُقِّمْتُ  
إِلَى جَيْبِهِ فُقِّمْتُ عَنْ يَسَارِهِ قَالَ فَأَخَذَنِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ فَكَمَلْتُ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ثُمَّ نَامَ حَتَّى نَفَخَ وَكُنَّا نَعْرِفُهُ إِذَا نَامَ بِنَفْحِهِ ثُمَّ  
خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى فَجَعَلَ يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ أَوْ فِي سُجُودِهِ اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي  
نُورًا أَوْ فِي سَمْعِي نُورًا وَفِي بَصَرِي نُورًا وَعَنْ يَمِينِي نُورًا وَعَنْ شِمَالِي نُورًا وَأَمَامِي نُورًا وَوَلَدِي  
نُورًا وَفَوْقِي نُورًا وَتَحْتِي نُورًا وَاجْعَلْ لِي نُورًا أَوْ قَالَ وَاجْعَلْنِي نُورًا **وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ**  
**ابْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ عَنْ بُكَيْرِ**  
**عَنْ كُرَيْبِ بْنِ عَيْنِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَلَّمَ فَلَقِيْتُ كُرَيْبًا فَقَالَ قَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كُنْتُ**  
**عِنْدَ حَالَتِي مَيْمُونَةَ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ غُنْدَرٍ**  
**وَقَالَ وَاجْعَلْنِي نُورًا وَلَمْ يَشْكُ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ****  
**فَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ أَبِي رِشْدِ بْنِ**  
**مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بَتُّ عِنْدَ حَالَتِي مَيْمُونَةَ وَأَقْصَصَ الْحَدِيثَ وَلَمْ**  
**يَذْكُرْ غَسْلَ الْوَجْهِ وَالْكَفَيْنِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ ثُمَّ اتَى الْقِرْبَةَ فَحَلَّ شِنَاقَهَا فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا**  
**بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ ثُمَّ اتَى فِرَاشَهُ فَنَامَ ثُمَّ قَامَ قَوْمَةً أُخْرَى فَاتَى الْقِرْبَةَ فَحَلَّ شِنَاقَهَا**  
**ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا هُوَ الْوُضُوءُ وَقَالَ أَغْظِمُ لِي نُورًا وَلَمْ يَذْكُرْ وَاجْعَلْنِي نُورًا **وَحَدَّثَنِي****  
**أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَلْمَانَ الْجَرِّيِّ عَنْ عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ**  
**أَنَّ سَلْمَةَ بْنَ كَهَيْلٍ حَدَّثَهُ أَنَّ كُرَيْبًا حَدَّثَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْقِرْبَةِ فَسَكَبَ مِنْهَا**  
**فَتَوَضَّأَ وَلَمْ يُكَبِّرْ مِنَ الْمَاءِ وَلَمْ يَقْصِرْ فِي الْوُضُوءِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ قَالَ وَدَعَا**

فَقَامَ فُضِّلَ

بِحَدِيثِ الرَّاهِ

أَخْبَرَنَا النَّضْرُ

وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ

(..)

١٨٨- (..)

١٨٩- (..)

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَتَذَرَّ عَشْرَةَ كَلِمَةً قَالَ سَلَّمَ حَدَّثَنِيهَا كَرِيْبٌ  
 خَفِضْتُ مِنْهَا ثِنْتِي عَشْرَةَ وَنَسِيتُ مَا بَقِيَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ  
 اجْعَلْ لِي فِي قَلْبِي نُورًا وَفِي لِسَانِي نُورًا وَفِي سَمْعِي نُورًا وَفِي بَصَرِي نُورًا وَمِنْ فَوْقِي  
 نُورًا وَمِنْ تَحْتِي نُورًا وَعَنْ يَمِينِي نُورًا وَعَنْ شِمَالِي نُورًا وَمِنْ بَيْنِ يَدَيَّ نُورًا وَمِنْ  
 خَلْفِي نُورًا وَاجْعَلْ فِي نَفْسِي نُورًا وَأَعْظِمْ لِي نُورًا **وحدثنى** أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ  
 أَخْبَرَنَا أَبُو أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ أَبِي نَيْرٍ عَنْ كَرِيْبِ  
 عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ رَقَدْتُ فِي بَيْتٍ مَيْمُونَةَ لَيْلَةً كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 عِنْدَهَا لَا تَنْظُرُ كَيْفَ صَلَاةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّيْلِ قَالَ فَتَحَدَّثَ النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً ثُمَّ رَقَدَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ ثُمَّ قَامَ قَتَوَضًّا  
**وَأَسْتَنْ حَدَّثَنَا** وَأَصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 عَبَّاسٍ أَنَّهُ رَقَدَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَيْقَظَ قَسْوَكًا وَتَوَضًّا  
 وَهُوَ يَقُولُ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِأُولِي  
 الْأَلْبَابِ فَقَرَأَ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فَأَطَالَ فِيهِمَا  
 الْقِيَامَ وَالرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ  
 سِتَّ رَكَعَاتٍ كُلَّ ذَلِكَ يَسْتَاكُ وَيَتَوَضُّأُ وَيَقْرَأُ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ ثُمَّ أَوْتَرَ بِثَلَاثِ  
 فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَهُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا وَفِي لِسَانِي  
 نُورًا وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا وَاجْعَلْ مِنْ خَلْفِي نُورًا وَمِنْ  
 أَمَامِي نُورًا وَاجْعَلْ مِنْ فَوْقِي نُورًا وَمِنْ تَحْتِي نُورًا اللَّهُمَّ اعْظِمْ لِي نُورًا **وحدثنى**  
 مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ  
 قَالَ بِتُّ ذَاتَ لَيْلَةٍ عِنْدَ حَالَتِي مَيْمُونَةَ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مُطَوِّعًا

قوله تسع عشرة كلمة أي  
 دعا الله تعالى بهن

قوله ليلة كان النبي الخ  
 بإضافة ليلة إلى كان والأفعال  
 يضاف إليها أسماء الزمان

قوله واستن الاستئذان  
 استعمال السواك لان من  
 استعمله يمر على أسنانه

قوله ثم فعل ذلك ثم فيه  
 لتراخي الاخبار تقديراً  
 وتأكيذاً لا مجرد العطف لثلاث  
 يلزم منه أنه فعل ذلك أربع  
 مرات اه مرعاة

قوله ست ركعات بدل من  
 ثلاث مرات أي فعل ذلك  
 في ست ركعات وقيل منصوب  
 باضمار أعني أو بيان لثلاث  
 (مرعاة)

قوله كل ذلك بالنصب مفعول  
 يستاك أي في كل ذلك يستاك  
 ويتوضأ ويقرأ اه من المرعاة

قوله ثم أوتر بثلاث قال ابن  
 الملك وهذا الحديث يدل على  
 أن الركعات الست كانت  
 تتجدد وأن الوتر ثلاث وأوله  
 ذهب أبو حنيفة اه ولا  
 يخالفه الشافعي بل يكره  
 عنده الاقتصار على ركعة اه  
 (مرعاة)

١٩٠- (...)

١٩١- (...)

١٩٢- (...)

بجاء سجدة

بجاء كيف كان صلاة النبي  
 بخ في بيت ميمونة نحو

بجاء ثلاث ركعات

بجاء في ست ركعات نحو  
 ثلاث ركعات يست ركعات نحو

بجاء أخبرني ابن عباس

( من )

حديث (٧٦٣/١٩٠): تحفة (٦٣٥٥) خ (٤٥٦٩، ٦٢١٥، ٧٤٥٢) التحف (٥٩٢٣).

حديث (٧٦٣/١٩١): تحفة (٦٢٨٧) د (٥٨، ١٣٥٣، ١٣٥٤) ن (١٧٠٤، ١٧٠٥) التحف (٥٨٦١).

حديث (٧٦٣/١٩٢): تحفة (٥٩٢٥، ٥٩٥٦) التحف (٥٥٢٦).

مِنَ اللَّيْلِ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْقَرْبَةِ قَوَّصًا فَقَامَ فَصَلَّى فَقُمْتُ لَمَّا  
رَأَيْتُهُ صَنَعَ ذَلِكَ قَوَّصَاتٌ مِنَ الْقَرْبَةِ ثُمَّ قُمْتُ إِلَى شِقِّي الْأَيْسَرِ فَأَخَذَ بِيَدِي مِنْ وِرَاءِ  
ظَهْرِي يَعْدِلُنِي كَذَلِكَ مِنْ وِرَاءِ ظَهْرِي إِلَى الشِّقِّ الْأَيْمَنِ قُلْتُ أَفِي التَّطَوُّعِ كَانَ ذَلِكَ  
قَالَ نَعَمْ **وحدثنى** هُرُوزُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ  
أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بَعَثَنِي  
الْعَبَّاسُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَبِتَّ مَعَهُ تِلْكَ  
الَّيْلَةَ فَقَامَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَتَنَاوَلَنِي مِنْ خَلْفِ ظَهْرِي فَجَعَلَنِي  
عَلَى يَمِينِهِ **وحدثنَا** ابْنُ تُمَيْزٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ  
قَالَ بَتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَمَحَوْتُ حَدِيثَ ابْنِ جَرِيرٍ وَقَيْسَ بْنِ سَعْدٍ **حدثنَا** أَبُو بَكْرٍ  
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ رَعْنَةَ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً **وحدثنَا** قَيْنَةُ بْنُ سَعِيدٍ  
عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ قَيْسَ بْنَ مَحْرَمَةَ  
أَخْبَرَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ لَارَمَقَنَّ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ اللَّيْلَةَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ ثُمَّ  
صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهَادُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهَادُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ثُمَّ صَلَّى  
رَكْعَتَيْنِ وَهَادُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهَادُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ثُمَّ أَوْ تَرَفَدُ ذَلِكَ  
ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً **وحدثنى** حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ  
أَبُو جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدَّرِ عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَاسْتَهَيْمًا إِلَى مَشْرَعَةٍ فَقَالَ أَلَا تُشْرِعُ يَا جَابِرُ  
قُلْتُ بَلَى قَالَ فَتَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَشْرَعْتُ قَالَ ثُمَّ ذَهَبَ لِحَاجَتِهِ

قوله يعدلني كذلك الخ أي  
يصرفني يعني كأنه أخذني  
بيدي من وراء ظهري كذلك  
صرفني من شقته الأيسر إلى  
شقته الأيمن من وراء ظهري

١٩٣- (...)

(...)

١٩٤- (٧٦٤)

قوله محمد بن جعفر هو عند  
المارالدكر آ نفا

١٩٥- (٧٦٥)

قوله لا رمقن صلاة رسول الله  
يقال رمقه بعبته رمقا من  
باب قتل إذا أطال النظر  
إليه كافي المصباح أي لا طيلن  
النظر إلى صلواته صلى الله  
تعالى عليه وسلم حتى أرى  
كم صلى وكيف صلى

قوله ثم صلى ركعتين طويلتين  
طويلتين طويلتين كمره  
ثلاثا أراد لفة الطول  
ثم خفف شيئا فشيئا

قوله إلى مشرعة الطريق  
إلى عبور الماء من حافة نهر

قوله ألا تشرع يا جابر أي  
ألا تدخل ناقتك في الماء

قوله وأشرعت أي أدخلت  
ناقق في الماء

يقال عن بينه يخ

حدثنى محمد بن جعفر أبو جعفر المدائني يخ

فذاك ثلاث عشرة ركة يخ

فاشربت بل يخ  
فقلت بل يخ

حديث (٧٦٣/١٩٣): تحفة (٥٩٠٨، ٥٩٢٥، ٥٩٥٦) د (٦١٠) ن (٨٤٢) التحف (٥٥١١، ٥٥٢٦).

حديث (٧٦٤/١٩٤): تحفة (٦٥٢٥) خ (١١٣٨) ت (٤٤٢) ن (٤٠١ الكبرى) التحف (٦٠٨٠).

حديث (٧٦٥/١٩٥): تحفة (٣٧٥٣) د (١٣٦٦) ت (٢٦٧ الشمال) ن (٣٩٦، ١٣٣٦ الكبرى) ق (١٣٦٢) التحف (٣٤٩٠).

حديث (٧٦٦/١٩٦): تحفة (٣٠٩٠) التحف (٢٨٦٥).

وَوَضَعَتْ لَهُ وَضُوءًا قَالَ فَجَاءَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ  
 فَتَمَّتْ خَلْفَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 جَمَاعًا عَنْ هُشَيْمٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو حُرَيْرَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ  
 هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ لِيُصَلِّيَ أَفْتَحَ  
 صَلَاتَهُ بِرُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ وَ**حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ  
 هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ  
 فَلْيَفْتَحْ صَلَاتَهُ بِرُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ  
 أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ  
 إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ  
 وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قِيَامُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ  
 وَمَنْ فِيهِنَّ أَنْتَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ  
 حَقٌّ وَالسَّاعَةُ حَقٌّ اللَّهُمَّ لَكَ أَسْمَلْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ  
 أَنْبَتُ وَبِكَ خَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَآخَّرْتُ وَأَسْرَرْتُ  
 وَأَعْلَنْتُ أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ **حَدَّثَنَا** عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ وَأَبْنُ عُيَيْنَةَ وَأَبْنُ جُرَيْجٍ  
 حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جَرِيجٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا أَبُو جَرِيجٍ  
 كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَمَا حَدِيثُ ابْنِ جَرِيجٍ فَاتَّفَقَ لَفْظُهُ مَعَ حَدِيثِ مَالِكٍ لَمْ يَخْتَلِفَا إِلَّا فِي حَرْفَيْنِ قَالَ  
 ابْنُ جَرِيجٍ مَكَانَ قِيَامٍ قِيمٍ وَقَالَ وَمَا أَسْرَرْتُ وَأَمَا حَدِيثُ ابْنِ عُيَيْنَةَ فَقِيهِ بَعْضُ  
 زِيَادَةٍ وَيُخَالِفُ مَالِكًا وَأَبْنُ جَرِيجٍ فِي أَحْرَفٍ وَ**حَدَّثَنَا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا  
 مَهْدِيُّ وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا عُمَرَانُ الْقَصِيرِيُّ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ  
 عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَاللَّفْظُ قَرِيبٌ مِنَ اللَّفْظِ هُمُ

قوله اذا قام من الليل ليصلي  
 أي التهجيد افتتح صلاته  
 بركعتين خفيفتين قيلها  
 ركعتا الوضوء والاظهر انهما  
 من جملة التهجد يقومان مقام  
 تحية الوضوء لان الوضوء  
 ليس له صلاة على حدة  
 فيكون فيه اشارة الى ان  
 من اراد امرأ يشرع فيه  
 قليلا ليتدرج اه مرقاة

قوله فليفتتح صلاته بركعتين  
 خفيفتين قيدهما بالخفيفتين  
 لانها يؤتى بهما لافتتاح  
 قيام الليل وكسر شهوة النوم  
 والخفيفة انسب لدفعها  
 لتعاقب الحركات فيها اه من  
 المبارك

قوله أنت قيام السهوات  
 والارض وفي رواية قيوم  
 السهوات والارض قال  
 الراغب وبناء قيوم فيقول  
 وقيام فيعال نحو ديوان  
 اه ولفظ البخاري أنت  
 قيم السهوات والارض أي  
 حافظهما وراعيهما قال  
 الزمخشري في الكشاف بعد  
 مافسر القوم بالدام القيام  
 بتدبير الخلق وحفظه :  
 وقرئ القيام والقيم

قوله أنت الحق ووعدك  
 الحق الخ فان قلت لم عرف  
 الحق في الاولين ونكره  
 في البواقي قلت لانهما الحق  
 الواجب الدائم وما سواه في  
 معرض الزوال وكذا وعده  
 مختص بالانجاز دون وعد  
 غيره ونكره في البواقي  
 لانه لم يكن موضع الحصر  
 لان لقاءه ثابت من جملة  
 ما يكون ثابتا اه المبارك

قوله اللهم لك أسلمت أي  
 اتقنت وخضعت  
 قوله و بك خاصمت أي  
 بما أعطيتني من البرهان وبما  
 لقنتني من الحججة  
 قوله واليك حاكمت أي  
 كل من جعد الحق حاكمته  
 اليك وجعلتك الحكم بيننا  
 لا من سكان الجاهلية  
 تنحواكم اليه من كاهن ونحوه  
 وقدم مجموع صلات هذه  
 الافعال عليها اشعاراً  
 بالتخصيص وافادة للحصر  
 اه عسقلاني  
 قوله حدثننا شيبان هو ابن  
 عيينة كاسمييه

حدثننا أبو بكر

وما أسررت وما أعلنت

(١٩٧-٧٦٧)

(١٩٨-٧٦٨)

(١٩٩-٧٦٩)

(...)

(...)

( حدثننا )

حديث (٧٦٧/١٩٧) : تحفة (١٦٠٩٧) التحف (١٤٨٦٢).

حديث (٧٦٨/١٩٨) : تحفة (١٤٥٦١) ت (٢٦٦ الشماثل) التحف (١٣٥١٥).

حديث (٧٦٩/١٩٩) : تحفة (٥٧٠٢، ٥٧٤٤، ٥٧٥١) خ (١١٢٠، ٥٣١٨ تعليقاً، ٦٣١٧، ٧٣٨٥، ٧٤٤٢، ٧٤٩٩) د (٧٧١، ٧٧٢) ت (٣٤١٨).

ن (١٦١٩) (٧٧٠٣-٧٧٠٥، ١١٣٦٤ الكبرى) (٨٦٨ اليوم واللييلة) ق (١٣٥٥) التحف (٥٣١٨، ٥٣٥٧، ٥٣٦٤).



قوله اللهم رب جبرائيل الخ أي يا الله يا رب جبرائيل الخ ولا يجوز نصب رب على الصفة لأنه ليس في الأسماء الموصوفة شيء على حد اللهم وتخصيص هؤلاء بالإضافة مع أنه تعالى رب كل شيء لتشريفهم وتقديسهم على غيرهم كما في المرقاة

قوله اهتدى لما اختلف فيه من الحق أي تبينني على الهداية والهداية يتعدى بنفسه وباللام وبالي فاللام فيه كهي في قوله تعالى ان هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم ومن بيان لما وهى موصولة أي للذي اختلف فيه عند مجيئ الأنبياء وهو الطريق المستقيم الذي دعوا اليه فاختلقوا فيه اه من المرقاة بتصرف

قوله حدثنا يوسف الماجشون هكذا هو في هذا الباب وفي باب فضائل علي يوسف بن الماجشون قال النووي هناك وفي بعض النسخ يوسف الماجشون بحذف لفظ ابن وكلاهما صحيح وهو أبو سلمة يوسف بن يعقوب بن أبي سلمة والماجشون لقب يعقوب وهو لقب جري عليه وعلى أولاده وأولاده أخيه وهو لفظ فارسي ومعناه الأبيض المورّد لقبه يعقوب حمرة وجهه اه باختصار وضبطه في الموضعين بكسر الجيم وضم الشين وقال المجد الماجشون بضم الجيم السفينة وثياب مصبغة ولقب معرب ماه سكون اه وفي تاج العروس أنه مثلك الجيم ومعناه يشبه القمر اه

قوله وجهت وجهي كذا بإسقاط أي من أوله قال النووي أي قصدت بعبادتي

قوله ان صلاتي الخ أول هذه الآية قل وآخرها وأنا أول المسلمين وهذا اقتباس

قوله ملء الساعات الخ مضي شرحه بهامش ص ٤٧٥ و٤٧٥

حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن حاتم وعبد بن حميد وأبو معين الرقاشي قالوا حدثنا  
عمر بن يونس حدثنا عكرمة بن عمار حدثنا يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبد  
الرحمن بن عوف قال سألت عائشة أم المؤمنين بأي شيء كان نبي الله صلى الله عليه  
وسلم يفتتح صلاته إذا قام من الليل قالت كان إذا قام من الليل افتتح صلاته اللهم  
رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب  
والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون أهدني لما اختلف فيه  
من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم **حدثنا محمد بن أبي**  
**بكر الملقدي** حدثنا يوسف الماجشون حدثني أبي عن عبد الرحمن الأعرج  
عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب عن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم أنه كان إذا قام إلى الصلاة قال وجهت وجهي للذي فطر السموات  
والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسبي ومحياي ومماتي لله  
رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين اللهم أنت الملك  
لا إله إلا أنت أنت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي وأعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي  
جمعاً إنك لا تغفر الذنوب إلا أنت وأهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها  
إلا أنت وأصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت لبيك وسعديك والخير  
كله في يديك والشر ليس إليك أنا بك وإليك تباركت وتعاليت استغفرُك وأتوب  
إليك وإذا ركعت قال اللهم لك ركعتُ وبك آمنتُ ولك أسلمتُ خشعُ لك سمعي  
وبصري وسمي وعظمي وعصبي وإذا رقع قال اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء  
الأرض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد وإذا سجد قال اللهم لك سجدتُ  
وبك آمنتُ ولك أسلمتُ سجدتُ وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره  
تبارك الله أحسن الخالقين ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم

وحدثنا محمد بن

أخبار أبي

ملء الساعات والأرض وما بينهما

قوله أنت المقدم وأنت المؤخر معناه تقدم من شئت بطاعتك وغيرها وتؤخر من شئت عن ذلك كما تقتضيه حكمتك وتميز من تشاء وتذل من تشاء اه نووي

قوله فافتتح البقرة فقلت أي في نفسي يعني ظننت أنه يركع عندمائة آية

قوله ثم مضى الخ معناه قرأ معظمها بحيث غلب على ظني أنه لا يركع الركعة الأولى الا في آخر البقرة فينزلت (يركع) أي الركعة الأولى (جاء) أي بالبقرة

قوله فقلت يصلي بها في ركعة أراد بالركعة الصلاة بكما لها وهي ركعتان معناه ظننت أنه يسلم بها فيقسمها على ركعتين اهمن النووي

باب

استحباب تطويل

القراءة في صلاة الليل

قوله ففسي أي فجاوز وافتتح النساء

قوله ثم افتتح آل عمران من الضرورة أن يقال هنا كما في النووي هذا كان قبل التسوية والترتيب فان سورة النساء بعد آل عمران والصحيح ان الترتيب يجمع

السور توفق وهو ما عليه الآن المصاحف الشريفة كما ذكره السيوطي في الاثقان قوله يقرأ مترسلاً أي مرتلاً قال في النهاية يقال ترسل الرجل في كلامه ومشيء اذا لم يعجل وهو والترتيل سواء اه

قوله همت أي قصدت بأمر سوء كذا يفتح واطافة وفي القاموس لاخير في قول السوء بالفتح والضم اذا فتحت فمعناه في قول قبيح واذا ضمت فمعناه في أن تقول سوءاً وقرئ عليهم دائرة السوء بالوجهين وكذلك امطرت مطر السوء اه أراد بأمر سوء قعوده في الصلاة كما فسره فيها اجاب به السائل عن ذلك جعله أمراً مع أنه جائز في النقل لعدم موافقته الادب مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

(٢٧)

أَغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَسْرَفْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَمِّهِ الْمَاجِشُونِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَفْحَحَ الصَّلَاةَ كَبَّرُ ثُمَّ قَالَ وَجَّهْتُ وَجْهِي وَقَالَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ وَقَالَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ وَقَالَ وَصَوَّرَهُ فَأَحْسَنَ صَوْرَهُ وَقَالَ وَإِذَا سَلَّمَ قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ وَلَمْ يَقُلْ بَيْنَ التَّشَهُدِ وَالتَّسْلِيمِ \* وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرِ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنِ الْمُسَوِّدِ بْنِ الْأَخْفِ عَنْ صِلَةَ بْنِ زُقَرٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَأَفْتَحَ الْبَقْرَةَ فَقُلْتُ يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ ثُمَّ مَضَى فَقُلْتُ يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ فَمَضَى فَقُلْتُ يَرْكَعُ بِهَا ثُمَّ أَفْتَحَ النَّسَاءَ فَقَرَأَهَا ثُمَّ أَفْتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا يَقْرَأُ مُتَرَسِّلاً إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ وَإِذَا مَرَّ بِتَعْوِذٍ تَعَوَّذَ ثُمَّ رَكَعَ فَجَعَلَ يَقُولُ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ ثُمَّ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ثُمَّ قَامَ طَوِيلًا قَرِيبًا ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى فَكَانَ سُجُودَهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ (قَالَ) وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ مِنَ الزِّيَادَةِ فَقَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرِ قَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاطَالَ حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ قَالَ قِيلَ وَمَا هَمَمْتَ بِهِ

(٢٠٢)- (...)

(٢٠٣)- (٧٧٢)

(٢٠٤)- (٧٧٣)

حدثنا أبو بكر

عن أبي

ثم افتتح سورة النساء

قال سئل

عن

(قال)

قَالَ هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأَدْعُهُ وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْخَلِيلِ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ \* حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْتَحَقُّ قَالَ عُمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ رَجُلٌ بِالْشَّيْطَانِ فِي أُذُنَيْهِ أَوْ قَالَ فِي أُذُنِهِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عَقِيلِ بْنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ حَدَّثَهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفَهُ وَفَاطِمَةَ فَقَالَ لَا تُصَلُّونَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثْنَا فَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ خَدَّهُ وَيَقُولُ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرُ شَيْءٍ جَدَلًا

حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ عُمَرُو وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الرَّزَادِيِّ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ ثَلَاثَ عَقَدٍ إِذَا نَامَ بِكُلِّ عَقْدَةٍ يَضْرِبُ عَلَيْكَ لَيْلًا طَوِيلًا فَإِذَا اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عَقْدَةٌ وَإِذَا تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عَنْهُ عَقْدَتَانِ فَإِذَا صَلَّى انْحَلَّتِ الْعَقْدُ فَاصْبِحْ نَشِطًا طَيِّبَ النَّفْسِ وَالْأَصْبَحَ خَيْثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَيْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بَيُوتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صَلُّوا فِي بَيُوتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ فَلَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ فَلْيَجْعَلْ لَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ

وحدَّثنا عثمان بن

قال يعقوب بن الليث بن

قال يعقوب بن الليث بن

وحدَّثنا عثمان بن

وحدَّثنا عثمان بن

- (..)
- ٢٠٥- (٧٧٤)
- ٢٠٦- (٧٧٥)
- ٢٠٧- (٧٧٦)
- ٢٠٨- (٧٧٧)
- ٢٠٩- (..)
- ٢١٠- (٧٧٨)

قوله وأدعه أي أتركه قائما ولفظ البخاري همت أن أقعد وأذر النبي صلى الله عليه وسلم

باب

ماروى فيمن نام الليل اجمع حتى اصبح قوله بال الشيطان في اذنه كناية عن كمال تعمله الشيطان فيه أي سخرته وظهر عليه حتى نام عن طاعة الله تعالى قال ملا على وخص البول من الاخبثين لانه مع خبائثه أسهل مدخلا في تجاوز المخروق والعروق ونفوذ فيها يورث الكسل في جميع الاعضاء وخص الاذن لان الابتاه أكثر ما يكون باستماع الاصوات اه قوله طرفه وفاطمة أي آتاهما في الليل قوله أن يبعثنا أي يوقظنا كما مر بهامش ص ١٦٩ قوله على قافية رأس أحدكم أي قفاه قوله ثلاث عقد جمع عقدة والمراد بها عقد الكسل وهي استمارة عن تسويل الشيطان وتحببه النوم اليه والدعة والاستراحة والتقيد بالثلاث للتأكيد أو لان الذي ينحل به عقده ثلاثة أشياء الذكر والوضوء والصلاة اه من المرقاة

باب

استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد قوله بكل عقدة متعلق يضرب ولفظ المشكاة على كل عقدة كما هو من روايات البخاري أي يضرب بيده احكاماً والقاء ان عليك ليلا طويلا ولفظ البخاري عليك ليل طويل فارقد قوله ( صلوا في بيوتكم ) كل نفل لا تشرع له جماعة ( ولا تتخذوها قبورا ) أي كالقبور خالية بترككم الصلاة فيها كالميت في قبره لا يصلى اه مناوى

(٢٨)

(٢٩)

حديث (٢٠٥/٧٧٤): تحفة (٩٢٩٧) خ (١١٤٤، ٣٢٧٠) ن (١٦٠٨، ١٦٠٩) ق (١٣٣٠) التحف (٨٦٢٧).  
 حديث (٢٠٦/٧٧٥): تحفة (١٠٠٧٠) خ (١١٢٧، ٤٧٢٤، ٧٣٤٧، ٧٤٦٥) ن (١٦١١، ١٦١٢) (١١٣٠٥) الكبرى التحف (٩٣٤٥).  
 حديث (٢٠٧/٧٧٦): تحفة (١٣٦٨٧) ن (١٦٠٧) التحف (١٢٧٠٨).  
 حديث (٢٠٨/٧٧٧): تحفة (٨١٤٢) خ (٤٣٢) د (١٠٤٣، ١٤٤٨) ق (١٣٧٧) التحف (٧٥٤٧).  
 حديث (٢٠٩/٧٧٧): تحفة (٧٥٢٧) خ (١١٨٧) التحف (٦٩٧٦).  
 حديث (٢١٠/٧٧٨): تحفة (٢٣٢٢) التحف (٢١٥٤).

قوله من صلاتي من أجلها  
و بسببها اه مناوي  
قوله خير أي عظيماً  
كعبادة البيت بذكر الله  
تعالى وطاعته وحضور  
الملائكة وطرد الشياطين  
وغير ذلك اه مناوي

قوله مثل البيت أي مثل  
ساكن البيت الذي الخ  
مثل الشخص الخي جامع  
الانتفاع أو الميت بجامع عدم  
الانتفاع فالذي يوصف بالحياة  
والموت حقيقة هو الساكن  
للسكن كأهل عليه رواية  
البخاري مثل الذي يذكر  
ربه عن وجه الخ نفسه  
الذاكر بالحي الذي ظاهره  
متزين بنور الحياة وباطنه  
بنور المعرفة وغير الذاكر  
بالميت الذي ظاهره عاطل  
وباطنه باطل فالحي المشبه به  
من يتفق بحياته بذكر الله  
وطاعته فلا يكون نفس  
المشبه كاشبه المؤمن بالحي  
والكافر بالميت مع كونهما  
حين في قوله تعالى أو من كان  
ميتاً فأحييناه فلا يد أن  
ساكن البيت حي فكيف  
يكون مثل حي كما في المبارك  
قوله لا تجعلوا بيوتكم  
مقابر أي كالمقابر في خلوها  
عن الذكر والطاعة بل  
اجعلوا لبيوتكم من القرآن  
نصيبياً وقيل معناه لا تجعلوا  
بيوتكم أوطاناً للنوم  
لا تصلون فيها فان النوم  
أخو الموت اه من المبارك

قوله احتج رسول الله صلى الله  
عليه وسلم بحجارة الحجيرة  
تصغير حجرة وهو الموضع  
المفرد ومعنى احتج حجارة  
اتخذ لنفسه موضعاً منفرداً  
من المسجد يصل فيه محوطاً  
بحصير يخلو بنفسه في داخله  
قوله بحصية متعلق باحتج  
وهي واحدة الحصى وهو  
والحصير بمعنى شك الراوي  
في المذكورة منها اه نووي  
قوله فتتبع اليه رجال  
هكذا ضبطناه وكذا هو في  
النسخ وأصل التتبع الطلب  
ومعناه هنا طلبوا موضعه  
واجتمعوا اليه اه نووي

~~~~~

باب

فضيلة العمل الدائم
من قيام الليل وغيره
متنبيه
قوله وحصبوا الباب أي
رموه بالحصى وهي الحصى
الصغار اه نووي
قوله بحجره أي يتخذ حجرة
قوله فثابروا أي اجتمعوا
وقيل رجعوا للصلاة اه
نووي

(٣٠)

صَلَاتِهِ خَيْرًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمَعْلَاءِ قَالَ أَحَدُنَا أَبُو اسَامَةَ
عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلُ الْبَيْتِ
الَّذِي يُذَكَّرُ اللَّهُ فِيهِ وَالْبَيْتِ الَّذِي لَا يُذَكَّرُ اللَّهُ فِيهِ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ حَدَّثَنَا
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ إِنَّ
الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ
عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ قَالَ أَحْبَبَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حُجْرَةً بِحَصِيفَةٍ أَوْ حَصِيرٍ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِيهَا قَالَ
فَتَتَبَعَ إِلَيْهِ رِجَالٌ وَجَاؤُوا يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ قَالَ ثُمَّ جَاؤُوا لَيْلَةً فَحَضَرُوا وَأَبْطَأَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُمْ قَالَ فَلَمْ يُخْرِجِ إِلَيْهِمْ فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ وَحَصَبُوا الْبَابَ
فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُغَضَّباً فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا زَالَ بِكُمْ صَنِيعُكُمْ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَكْتَبُ عَلَيْكُمْ فَعَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي
بُيُوتِكُمْ فَإِنْ خَيْرَ صَلَاةٍ الْمَرْءُ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ
حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ
سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ حُجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ
فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا لَيْلًا حَتَّى أَجْمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ فَذَكَرُوا نَحْوَهُ وَزَادَ
فِيهِ وَلَوْ كَتَبَ عَلَيْكُمْ مَا قُتِلْتُمْ بِهِ * وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي
الثَّقَفِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ
لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَصِيرٌ وَكَانَ يُجْرَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَيُصَلِّي فِيهِ فَيَجْعَلُ النَّاسُ
يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ وَيَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ فَثَابُوا ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ

(من)

٢١١-٧٧٩)

٢١٢-٧٨٠)

٢١٣-٧٨١)

٢١٤- (...)

٢١٥-٧٨٢)

بج

ان الشيطان يفر
بج
أو حصيرة

حديث محمد بن

بج

حديث (٧٧٩/٢١١) : تحفة (٩٠٦٤) خ (٦٤٠٧) التحف (٨٤١٥).

حديث (٧٨٠/٢١٢) : تحفة (١٢٧٦٩) ن (٨٠١٥) الكبرى (٩٦٥) اليوم والليلة) التحف (١١٨٥٠).

حديث (٧٨١/٢١٣ ، ٢١٤) : تحفة (٣٦٩٨) خ (٧٣١ ، ٦١١٣ ، ٦١١٣ ، ٦١١٣ ، ٧٢٩٠) د (١٠٤٤) ت (٤٥٠) ن (١٥٩٩) (١٢٩١ ، ١٢٩٣) الكبرى) التحف (٣٤٣٨).

حديث (٧٨٢/٢١٥) : تحفة (١٧٧٢٠) خ (٧٣٠ ، ٥٨٦١) د (١٣٦٨) ن (٧٦٢) ق (٩٤٢) التحف (١٦٣٨١).

مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا وَإِنْ أَحَبَّ الْأَعْمَالُ إِلَى اللَّهِ مَا دُرُومَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّ وَكَانَ آلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَمِلُوا عَمَلًا أَنْبَتُوهُ حَدِيثًا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ قَالَ آدُومَةُ وَإِنْ قَلَّ وَحَدِيثًا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْتَحَقَّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ سَأَلْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ قَالَ قُلْتُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ كَيْفَ كَانَ عَمَلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ كَانَ يُخْصُ شَيْئًا مِنَ الْإِيَّامِ قَالَتْ لَا كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً وَآيَتِكُمْ يَسْتَطِيعُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَطِيعُ وَحَدِيثًا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ حَدَّادٍ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى آدُومَةُ وَإِنْ قَلَّ قَالَتْ وَكَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا عَمِلَتْ الْعَمَلَ لَزِمَتْهُ * وَحَدِيثًا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيٍّ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ وَحَبْلُ مَمْدُودٌ بَيْنَ سَارِسَيْنِ فَقَالَ مَا هَذَا قَالُوا لَيْتَ بِنْتِ أَبِي قَتَابَةَ إِذَا كَسَلَتْ أَوْ فَتَرَتْ أَمْسَكَتْ بِهِ فَقَالَ خُلُوهُ لِيَصِلَ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ فَإِذَا كَسِلَ أَوْ فَتَرَ قَعَدَ وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ فَإِنَّ قَعْدَ وَحَدِيثًا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَحَدِيثًا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرْتُهُ أَنَّ الْحَوْلَاءَ بِنْتُ ثَوَيْتِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ مَرَّتْ بِهَا وَعِنْدَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ هَذِهِ الْحَوْلَاءُ بِنْتُ ثَوَيْتٍ وَزَعَمُوا أَنَّهَا لِأَتَامِ اللَّيْلِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢١٦- (...)

٢١٧- (٧٨٣)

٢١٨- (...)

٢١٩- (٧٨٤)

(...)

٢٢٠- (٧٨٥)

حديث (٧٨٢/٢١٦): تحفة (١٧٧١٨) خ (٦٤٦٥) التحف (١٦٣٧٩).
 حديث (٧٨٣/٢١٧): تحفة (١٧٤٠٦) خ (١٩٨٧، ٦٤٦٦) د (١٣٧٠) ت (٣٠٤ الشامل) التحف (١٦١٠٠).
 حديث (٧٨٣/٢١٨): تحفة (١٧٤٥٦) التحف (١٦١٤٢).
 حديث (٧٨٤/٢١٩): تحفة (٩٩٥، ١٠٣٣) خ (١١٥٠) د (١٣١٢) ن (١٣٠٦، ١٦٤٣) ق (١٣٧١) التحف (٩٢٨، ٩٥٦).
 حديث (٧٨٥/٢٢٠): تحفة (١٦٧٣٠) التحف (١٥٤٥٠).

قوله ما تطيقون هذا لفظ رواية مسلم وهو كذلك في صحيح البخاري في باب ما يكره من التشديد في العبادة وفي المشارق والجامع الصغير كما في باب أحب الدين إلى الله آدومه من إيمان البخاري بما تطيقون بالبناء أي الزموا ما تطيقون الدوام عليه بلا ضرر ولا تحلوا أنفسكم أورادا كثيرة ووظائف من العبادات لا تقدر على مداومتها فتتركون أه مبارك بزيادة من التيسير

قوله فان الله لا يمل من الباب الرابع قال ابن الملك الملل فتصور يعرض للنفس من كثرة شيء وهو مستحيل في حق الله تعالى فيراد به ترك الثواب عبر عنه الملل ليزدوج قوله حتى تملوا أي تتركوا عبادته وقيل معناه لا يترك الله فضله حتى تتركوا سؤاله اه والترك من لوازم الاستنكار فلا تطلوه

قوله مادوم عليه هكذا ضبطناه بواوين ووقع في بعض النسخ دوم بواو مشددة والصواب الأول اه نووي قوله أنبتوه أي لازومه ودأبوا عليه اه نووي

باب

أمر من نعت في صلواته أو استعجم عليه القرآن أو الذكر بان يرقد أو يقعد حتى يذهب عنه ذلك

قوله لها كان عمله دعة أي دائما غير مقطوع وأصله الواو لانه من الدوام انقلبت ياء للكسرة قبلها قال أهل اللغة الدعة المطر الدائم في سكون شبه به عمله في دوامه مع الاقتصاد

قوله (أحب الأعمال إلى الله أدومها) أي أكثرها ثوابا أكثرها تشابعا ومواظبة (وان قل) ذلك العمل المدوام عليه لان تارك العمل بعد الشروع كالعرض بعد الوصل والقليل الدائم خير من الكثير المنقطع والمراد المواظبة العرفية والألف حقيقة الدوام شمول جميع الأزمنة وهو غير مقدور اه مناوي

قوله ما تطيقون هذا لفظ رواية مسلم وهو كذلك في صحيح البخاري في باب ما يكره من التشديد في العبادة وفي المشارق والجامع الصغير كما في باب أحب الدين إلى الله آدومه من إيمان البخاري بما تطيقون بالبناء أي الزموا ما تطيقون الدوام عليه بلا ضرر ولا تحلوا أنفسكم أورادا كثيرة ووظائف من العبادات لا تقدر على مداومتها فتتركون أه مبارك بزيادة من التيسير

(٢١)

١٣٣٣
 ١٣٣٤
 ١٣٣٥
 ١٣٣٦
 ١٣٣٧
 ١٣٣٨
 ١٣٣٩
 ١٣٤٠
 ١٣٤١
 ١٣٤٢
 ١٣٤٣
 ١٣٤٤
 ١٣٤٥
 ١٣٤٦
 ١٣٤٧
 ١٣٤٨
 ١٣٤٩
 ١٣٥٠
 ١٣٥١
 ١٣٥٢
 ١٣٥٣
 ١٣٥٤
 ١٣٥٥
 ١٣٥٦
 ١٣٥٧
 ١٣٥٨
 ١٣٥٩
 ١٣٦٠
 ١٣٦١
 ١٣٦٢
 ١٣٦٣
 ١٣٦٤
 ١٣٦٥
 ١٣٦٦
 ١٣٦٧
 ١٣٦٨
 ١٣٦٩
 ١٣٧٠
 ١٣٧١
 ١٣٧٢
 ١٣٧٣
 ١٣٧٤
 ١٣٧٥
 ١٣٧٦
 ١٣٧٧
 ١٣٧٨
 ١٣٧٩
 ١٣٨٠
 ١٣٨١
 ١٣٨٢
 ١٣٨٣
 ١٣٨٤
 ١٣٨٥
 ١٣٨٦
 ١٣٨٧
 ١٣٨٨
 ١٣٨٩
 ١٣٩٠
 ١٣٩١
 ١٣٩٢
 ١٣٩٣
 ١٣٩٤
 ١٣٩٥
 ١٣٩٦
 ١٣٩٧
 ١٣٩٨
 ١٣٩٩
 ١٤٠٠

قوله لا تسام الليل أراد صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله لا تسام الليل الا تكلم عليها وكرهها فعملها وتشديدها على نفسها اه نووي

قوله خذوا من العمل ما تطيقون هو في معنى عليكم من الاعمال ما تطيقون الخ كما مر وسأقي وذكره البخاري في باب الجلوس على الحصير ونحوه من كتاب اللباس قال المناوي أي اعلموا بحسب وسعكم فالحكم اذا ملتم وآتيتم بالعبادة على آسنة وكلال كان معاملة الله تعالى معكم معاملة الملوك عنكم اه والسامة الملل

قوله لا ايل الله حتى تملوا وكان أحب الدين إليه ما داوم عليه وفي حديث أبي أسامة أنها امرأة من بني أسد حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي ح وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو أسامة جميعاً عن هشام بن عروة ح وحدثنا قتيبة بن سعيد (واللفظ له) عن مالك بن انس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا نعت أحدكم في الصلاة فليز قد حتى يذهب عنه النوم فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا ميمون عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم القرآن على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع

قوله اذا نعت أحدكم في الصلاة النعاس اول النوم وبابه قتل كما في الصباح وكذا المفهوم من الصحاح وقال المجد نعت كنع اه قوله فليز قد أي فليز في الصلاة تم الفرض والنفل لكن لا يخرج فريضة عن وقتها كما في النووي

باب فضائل القرآن وما يتعلق به

باب الامر بتعهد القرآن وكرهه قول نسيت آية كذا وجواز قول

انسيها

قوله يذهب يستغفر أي يقصد أن يستغفر لنفسه كان يريد أن يقول اللهم اغفر لي فيسب نفسه أي يدعو عليها كأن يقول اغفر لي بعين مهلة والعفر التراب فالمراد بالسب قلب الدعاء لا الشتم كما في تيسير المناوي وقوله فيسب بالنصب ويجوز رفعه قاله المسقلائي وقوله كنت أسقطها أي تركت تلاوتها اه ابن الملك

قوله وكان أحب الدين كذا في الحديث وفيه في النهاية وفيه في التناوي وفيه في الغريب ويبيض القاراه

(٢٢)

(٢٣)

٢٢١- (...)

وحدثنا أبو بكر نخ

لا تسام الليل خذوا من العمل ما تطيقون فوالله لا يسام الله حتى تساموا حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قال حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة ح وحدثني زهير بن حرب واللفظ له حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام قال أخبرني أبي عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي امرأة فقالت من هذه فقالت امرأة لا تسام نصلي قال عليكم من العمل ما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا وكان أحب الدين إليه ما داوم عليه وفي حديث أبي أسامة أنها امرأة من بني أسد حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي ح وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو أسامة جميعاً عن هشام بن عروة ح وحدثنا قتيبة بن سعيد (واللفظ له) عن مالك بن انس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا نعت أحدكم في الصلاة فليز قد حتى يذهب عنه النوم فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا ميمون عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم القرآن على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع

٢٢٢- (٧٨٦)

قوله وكان أحب الدين كذا بالنصب في إيمان البخاري ويجوز رفعه

٢٢٣- (٧٨٧)

أخبار ناعم نخ

٢٢٤- (٧٨٨)

وحدثنا أبو بكر نخ

٢٢٥- (...)

٢٢٦- (٧٨٩)

(عبد الله)

قوله كنت انسيها أي أنساني الله تعالى تلاوتها اه ابن الملك

حديث (٧٨٥/٢٢١): تحفة (١٦٨٢١، ١٧٣٠٧) خ (٤٣) ن (٥٠٣٥، ١٦٤٢) ق (٤٢٣٨) التحف (١٥٥٣٧، ١٦٠٠٤).

حديث (٧٨٦/٢٢٢): تحفة (١٦٨٤٠، ١٦٩٨٣، ١٧١٤٧) خ (٢١٢) د (١٣١٠) ق (١٣٧٠) التحف (١٥٥٥٧، ١٥٧٠١، ١٥٨٥٤).

حديث (٧٨٧/٢٢٣): تحفة (١٤٧٢١) د (١٣١١) التحف (١٣٦٦١). حديث (٧٨٨/٢٢٤): تحفة (١٦٨٠٧) خ (٥٠٣٨) التحف (١٥٥٢٣).

حديث (٧٨٨/٢٢٥): تحفة (١٧٠٤٦، ١٧٢١٣) خ (٦٣٣٥) ن (٨٠٠٦ الكبرى) التحف (١٥٧٦١، ١٥٩١٦).

حديث (٧٨٩/٢٢٦): تحفة (٨٣٦٨) خ (٥٠٣١) ن (٩٤٢، ٨٠٤١ الكبرى) التحف (٧٧٦٤).

٢٢٧- (...)

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا مِثْلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمِثْلِ الْأَيْلِ الْمُعَقَّلَةِ إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي كُلُّهُمْ عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَقَ الْمُسَيْبِيُّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ يَعْنَى ابْنُ عِيَّاضٍ جَمِيعًا عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ وَزَادَ فِي حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَإِذَا قَامَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ فَقَرَأَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ذَكَرَهُ وَإِذَا لَمْ يَقُمْ بِهِ نَسِيَهُ **وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلِّغُوا الْقُرْآنَ فَهُوَ أَشَدُّ تَقْصِيماً مِنْ نَسِيتِ آيَةٍ كَيْتَ وَكَيْتَ بَلِّ هُوَ لَسِيَّ أَشَدُّ كِرْوَالِ الْقُرْآنِ فَهُوَ أَشَدُّ تَقْصِيماً مِنْ صُدُورِ الرَّجَالِ مِنَ النَّعْمِ بِعَقْلِهَا **حَدَّثَنَا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ تَعَاهَدُوا هَذِهِ الْمُصَاحِفَ وَرُبَّمَا قَالَ الْقُرْآنَ فَهُوَ أَشَدُّ تَقْصِيماً مِنْ صُدُورِ الرَّجَالِ مِنَ النَّعْمِ مِنْ عَقْلِهِ قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقْبَلُ أَحَدُكُمْ نَسِيتِ آيَةٍ كَيْتَ وَكَيْتَ بَلِّ هُوَ لَسِيَّ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بَلِّغُوا الْقُرْآنَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَقُولَ نَسِيتِ سُورَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ أَوْ نَسِيتِ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ بَلِّ هُوَ

وحدَّثنا زهير بن نعيم

٨٠: حدَّثنا زهير بن نعيم

٨١: حدَّثنا أحمد بن محمد بن عيسى

٨٢: حدَّثنا ابن نمير

٨٣: حدَّثنا ابن نمير

٨٤: حدَّثنا ابن نمير

٨٥: حدَّثنا ابن نمير

٢٢٨- (٧٩٠)

٢٢٩- (...)

٢٣٠- (...)

قوله (إنما مثل صاحب القرآن) أي مع القرآن والمراد بصاحبه من ألف تلاوته نظراً أو عن ظهر قلب (كمثل) بزيادة الكاف أي مثل (صاحب الأبل المعقلة) أي مع الأبل المعقلة بضم الميم وفتح العين وشد القاف أي المشدودة بمقال أي جبل (ان عاهد عليها) أي احتفظ بها ولازمها (أسكها) أي استمر إمساكها لها (وان أطلقها ذهبت) أي انقلبت وخص المثل بالأبل لأنها أشد الحيوان الأهل نفوراً أه مناوى ولفظ المعقلة في متن البخاري المشكول وقع بإسكان العين وتخفيف القاف لجري شكله على شرح القسطلاني

قوله كيت وكيت هو من الكنابات نحو كذا وكذا قوله بل هو نسي كره نسبة النسيان إلى النفس لمنين أحدها ان الله تعالى هو الذي أنساه إياه لانه المقدر للشيء كلها والثاني ان أصل النسيان الترك فكره له أن يقول تركت القرآن أو قصدت إلى نسيانه ولأن ذلك لم يكن باختياره يقال نساها الله وأنساه ولو روى نسي بالتخفيف لكان معناه ترك من الخير وحرم كذا في النهاية

قوله فلهو الفناء تلبية واللام ابتدائية وهو مبتدأ خبره قوله أشد تقصياً أي أشد خروجاً يقال تقصيت من الأمر تقصياً إذا خرجت منه وتخلصت قوله من النعم متعلق بالفعل التفضيل والنعم مفتحتين الأبل قال النووي أصلها الأبل والبقر والنعم والمراد هنا الأبل خاصة لأنها التي تعقل وهي تذكر وتؤث اه قوله من عقلها متعلق بتفصيلاً والعقل بضمين جمع عقال وزان كتاب وهو جبل يشده ذراع البعير لثلاث يقوم فيشرد ثم ان رواية من عقلها هي التي في الجامع الصغير وأما التي هنا فعقلها قال النووي الباء بمعنى من كما في قول الله تعالى عينا يشرب بها عباده الله على أحد القولين في معناها وقوله في الرواية الأخرى من عقله بتذكير النعم وهو صحيح كذا كرهناه اه

حديث (٢٢٧/٧٨٩): تحفة (٧٥٤٦، ٧٩١٢، ٧٩٧٩، ٨١٩٢، ٨٤٧٣) ن (٨٠٤٣ الكبرى) ق (٣٧٨٣) التحف (٦٩٩٣، ٧٣٣١، ٧٣٩٧، ٧٥٩٧، ٧٨٥٧).
 حديث (٢٢٨/٧٩٠): تحفة (٩٢٩٥) خ (٥٠٣٢، ٥٠٣٩) ن (٩٤٣، ٨٠٣٩، ٨٠٤٠، ٨٠٤٢ الكبرى) (٧٢٦-٧٢٨ اليوم واللييلة) ت (٢٩٤٢) التحف (٨٦٢٥).
 حديث (٢٢٩/٧٩٠): تحفة (٩٢٦٧) ن (٧٢٥ اليوم واللييلة) التحف (٨٦٠٣).
 حديث (٢٣٠/٧٩٠): تحفة (٩٢٨٥) خ (٥٠٣٢ تعليقا) ن (٧٢٤ اليوم واللييلة) التحف (٨٦١٧).

قوله تماهدوا القرآن أي
جددوا عهده بملزمة تلاوته
ثلاثا تسوية
قوله قلنا قال ابن الاثير
التفقت والالفات والافلات
التخلص من الشيء فجأة
من غير تمكث اه تقول
أفلت الطائر وتفلت وانفلت
قوله من الايل في عقلها

باب

استجاب تحسين

الصوت بالقرآن

٩ أي هو أشد تفلتا وأسرع
ذهابا منها في تفلتها من
عقلها

قوله ما أذن الله لشيء ما أذن
لشيء الا في الاصل والقرآن الثانية
مصدرية أي ما استمع لشيء
كاستماعه لشيء وفي شروح
البخاري اذن يأذن كعلم
يعلم مشترك بين الاطلاق
والاستماع فاذا أردت الاطلاق
فالمصدر اذن بكسر فسكون
وان أردت الاستماع فالمصدر
اذن بفتح حين والمراد بالاستماع
هنا اجزال مثوبة القارى
لتنزهه تعالى عن السمع
بالحاسة

قوله لني أي لصوت نبي
من الانبياء قال المناوي يعنى
ما رضى الله من المسوعات
شيئا هو ارضى عنده ولا
أحب اليه من قول نبي
يتعنى بالقرآن أي يجهر به
ويحسن صوته بالقراءة
بجشوع وترقيق ويخزن وأراد
بالقرآن ما يقرأ من الكتب
المنزلة من كلامه اه

قوله حسن الصوت صفة
كاشفة قاله ملائيل

قوله غير أن ابن ايوب قال
في روايته كاذبه بكسر الهمزة
وسكون الذال هذه الرواية
هي بمعنى الخث والامر بذلك
كذا في شرح الابن برمن
القاضي عياض

قوله ان عبد الله بن قيس
أو الأشعري أراد به أم موسى
الأشعري وشك الراوى في
وصفه عليه السلام اياه
نسبته الى أبيه أو الى حيه

(٣٤)

نَسِيَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ
بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَمَاهَدُوا هَذَا
الْقُرْآنَ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ هُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْإِبِلِ فِي عَقْلِهَا وَلَفْظُ الْحَدِيثِ
لِابْنِ بَرَادٍ **حَدَّثَنِي** عَمْرُو التَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ
عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا أذِنَ
اللَّهُ لَشَيْءٍ مَا أذِنَ لِنَبِيِّ يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ **وَحَدَّثَنِي** حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ
أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح **وَحَدَّثَنِي** يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو
كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ كَمَا يَأْذِنُ لِنَبِيِّ يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ **حَدَّثَنِي**
بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَهُوَ ابْنُ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
مَا أذِنَ اللَّهُ لَشَيْءٍ مَا أذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنَ الصَّوْتِ يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ **وَحَدَّثَنِي**
ابْنُ أُخِي ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مَالِكٍ وَحَيُّوَةُ بْنُ
شُرَيْحٍ عَنْ ابْنِ الْهَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ سَوَاءً وَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقُلْ سَمِعَ **وَحَدَّثَنَا** الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هَيْقَلٌ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ
يُحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَا أذِنَ اللَّهُ لَشَيْءٍ كَاذِبِهِ لِنَبِيِّ يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ **وَحَدَّثَنَا** يُحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُيَيْبَةُ
ابْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حَجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي
سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ حَدِيثِ يُحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ غَيْرَ
أَنَّ ابْنَ أَيُّوبَ قَالَ فِي رِوَايَتِهِ كَاذِبِهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
ثَمِيرٍ ح **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ وَهُوَ ابْنُ مِعْوَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ أَوْ الْأَشْعَرِيَّ

(٧٩١)-٢٣١

(٧٩٢)-٢٣٢

(...)

(...)-٢٣٣

(...)

(...)-٢٣٤

(...)

(٧٩٣)-٢٣٥

أخبرنا الساجعيل
وقتيه وابن حجر
بإخبارنا بالحكم

(اعطى)

حديث (٧٩١/٢٣١) : تحفة (٩٠٦٢) خ (٥٠٣٣) التحف (١٨٤١٣).

حديث (٧٩٢/٢٣٢) : تحفة (١٥١٤٤ ، ١٥٢٢٩ ، ١٥٣٤٢) خ (٥٠٢٤) ن (١٠١٨) (٨٠٤٨ الكبرى) التحف (١٤٠٤٥ ، ١٤٠٩٤).

حديث (٧٩٢/٢٣٣) : تحفة (١٤٩٩٧) خ (٧٥٤٤) د (١٤٧٣) ن (١٠١٧) (٨٠٥٢ الكبرى) التحف (١٣٩٢٣).

حديث (٧٩٢/٢٣٤) : تحفة (١٥٠٠٥ ، ١٥٣٩٤) التحف (١٣٩٣١ ، ١٤١٩٨).

حديث (٧٩٣/٢٣٥) : تحفة (١٩٩٩) ن (٨٠٥٨ الكبرى) التحف (١٨٥٤).

٢٣٦- (...)

أَعْطَى مِرْمَاراً مِنْ مِرْمَارِ آلِ دَاوُدَ وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عن أبي أسيد السجستاني وأبي أسيد

٢٣٧- (٧٩٤)

لِأَبِي مُوسَى لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ الْبَارِحَةَ لَقَدْ أَوْبَيْتَ مِرْمَاراً مِنْ مِرْمَارِ آلِ دَاوُدَ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَوَكَيْعٌ عَنْ

حدثنا أبو بكر بن

٢٣٨- (...)

شُعْبَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ الْمُرْتَبِيَّ يَقُولُ قَرَأْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ فِي مَسِيرِهِ لَهُ سُورَةُ الْفَتْحِ عَلَى رَاحِلَتِهِ فَرَجَعَ فِي قِرَائَتِهِ

حدثنا محمد بن

٢٣٩- (...)

قَالَ مُعَاوِيَةُ لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ يَجْتَمِعَ عَلَيَّ النَّاسُ لِحِكْمَتِكَ لَكُمْ قِرَاءَتُهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ

علي ناقة بن

٢٤٠- (٧٩٥)

ابْنَ قُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتَحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَتِهِ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ قَالَ فَقَرَأَ ابْنُ مَعْقِلٍ وَرَجَعَ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ لَوْلَا النَّاسُ لَأَخَذْتُ لَكُمْ بِذَلِكَ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ مَعْقِلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عن راحلته بن

٢٤١- (...)

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْخَارِثِ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْخَارِثِ قَالَ عَلَى رَاحِلَةٍ يَسِيرُ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ * وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا

فذكر ذلك فقال بن

عن

٢٥ م ن

حديث (٧٩٣/٢٣٦): تحفة (٩١٠١) التحف (٨٤٥١).

حديث (٧٩٤/٢٣٧، ٢٣٨، ٢٣٩): تحفة (٩٦٦٦) خ (٤٢٨١، ٤٨٣٥، ٥٠٣٤، ٥٠٤٧، ٧٥٤٠) د (١٤٦٧) تم (٣١٣)

ن (٨٠٥٤، ٨٠٥٥، ٨٠٦٢ الكبرى) التحف (٨٩٦٤).

حديث (٧٩٥/٢٤٠): تحفة (١٨١٩، ١٨٣٦) خ (٤٨٣٩، ٥٠١١) ن (١١٥٠٣ الكبرى) التحف (١٦٧٧، ١٦٩٥).

حديث (٧٩٥/٢٤١): تحفة (١٨٧٢) خ (٣٦١٤) ت (٢٨٨٥) التحف (١٧٣٠).

قوله اعطى مرماراً الخ شبه حسن صوته وحلاوة نعمته بصوت المزمارة وداود هو النبي عليه السلام واليه المنتهى في حسن الصوت بالقراءة والآل في قوله آل داود مقحمة قيل معناها ههنا الشخص اه نهايه قوله لورأتيني وأنا أستمع الخ الواو فيه الحال وجواب لو محذوف أي لا عجبك ذلك اه مبارق

باب

ذكر قراءة النبي صلى الله عليه وسلم سورة الفتح يوم فتح مكة

قوله فرجع في قراءته الترجيع زيد الصوت في الخلق وهذا غير الترجيع المذكور في باب صفة الأذان وقد حكي عن عبد الله بن مغفل ترجيعه عليه السلام بعد الصوت في القراءة نحو آ آ آ كما في توحيد البخاري قال ابن الأثير وهذا إنما حصل منه والله أعلم يوم الفتح لأنه كان راكباً فجعلت الناقة تحركه وتزيره فحدث الترجيع في صوته وفي حديث آخر غير أنه كان لا يرجع ووجهه أنه لم يكن حينئذ راكباً فلم يحدث في قراءته الترجيع اه

باب

نزول السكينة لقراءة القرآن

قوله بشطين الشطن الخيل جمعه أشطان وإنما ربطه بشطين لقوته وشده وهو وصف أعرابي فرسه فقال سانه شيطان فأشطان قوله تلك السكينة هي ما يحصل به السكون وصفاء القلب قال النووي قد قيل في معنى السكينة هنا أشياء المختار منها أنها شيء من مخلوقات الله تعالى فيعلمنا نينته ورحمة ومعه الملائكة اه وقال الراغب الأصفهانى قيل هو ملك يسكن قلب المؤمن ويؤمنه كما روى ان علياً قال ان السكينة لتسقط على لسان عمر وما ذكر انه شيء رأسه كراس الهر (كما في النهاية) فا اراه قولاً يصح اه مختصراً

(٣٥)

(٣٦)

قوله حكيبت لكم قراءته الخ

قوله في السباح

عن أبي أسيد السجستاني وأبي أسيد

قوله قالانقر كانت الرواية الاولى وجعل فرسه ينقر والرواية الثانية جعلت تنقر وهذه رواية ثالثة قال النووي الروايات الاوليان بالقاء والراء بلا خلاف واما الثالثة فبالقاف المشمومة وبالزاي هذا هو المشهور ووقع في بعض نسخ بلادنا في الثالثة ينقر بالقاء والزاي وحكاها القاضي عياض عن بعضهم وغلطه ومعنى ينقر بالقاف والزاي يشب اه وفي معناه القفز من باب ضرب وكذلك النقر كما هو مقتضى ما في بعض النسخ

قوله في مرده هو بكسر الميم وتفتح الموحدة وهو الموضع الذي يبس فيه القير كالسيدر للحنطة وبجوها اه نوى

قوله جالت فرسه أي وثبت وقال هنا جالت فالت الفرس وفي الرواية السابقة وعنده فرس مربوط فذكره وما صححان والفرس يقع على الذكر والاشي اه نوى

قوله فخشيت أن تطأ بحبي أراد ابته وكان قريباً من الفرس كما يوضحه لفظ البخاري «وكان ابته يحبي قريباً منها فاشفق أن تصيبه» أي خفت أن تدوس الفرس ولدى يحبي وكان به يكنى

قوله مثل الظلة هي ما يقي من الشمس كسحاب أو سلقبيت

قوله فيها أمثال السرج جمع مراو ولفظ البخاري أمثال الصايح أي أجسام طليعة نورية

باب

فضيلة حافظ القرآن

قوله اقرأ ابن حضير ولفظ البخاري اقرأ يا ابن حضير اقرأ يا ابن حضير

قوله مثل المؤمن الخ فيه تمثيل الاعمال بالانعام وهي من ثمرات النفوس وفي هذا التمثيل معان ذكرها ابن الملك في المبارق من جعلها ان الاشجار المثمرة لا تخلو عن يفرسها ويسقيها ويريبها كذا المؤمن يقبض له الله من يوده ويعلمه ويحبه ولا كذلك الحظلة المهملة المترومة بالعراء

قوله مثل الرخصة قال الصقلي الرخصة كل رخصة طيبة الخ

(٣٧)

لِلْقُرْآنِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَأَبُو دَاوُدَ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ فَذَكَرْنَا نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّهُمَا قَالَا تَنْقُرُ وَحَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَحُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ (وَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَبَّابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ بَيْنَمَا هُوَ لَيْلَةً يَقْرَأُ فِي مَرَبِدِهِ إِذْ جَالَتْ فَرَسُهُ فَقَرَأَ ثُمَّ جَالَتْ أُخْرَى فَقَرَأَ ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا قَالَ أُسَيْدٌ فَخَشِيتُ أَنْ تَطَأَ بِحَبِي فَخَشِيتُ إِلَيْهَا فَإِذَا مِثْلُ الظِّلَّةِ قَوْقُ رَأْسِي فِيهَا أَمْثَالُ السَّرْجِ عَرَجَتْ فِي الْجَوِّ حَتَّى مَا أَرَاهَا قَالَ فَفَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَمَا أَنَا الْبَارِحَةَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ أَقْرَأُ فِي مَرَبِدِي إِذْ جَالَتْ قَرَسِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَأَ ابْنُ حُضَيْرٍ قَالَ فَقَرَأْتُ ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَأَ ابْنُ حُضَيْرٍ قَالَ فَقَرَأْتُ ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَأَ ابْنُ حُضَيْرٍ قَالَ فَانصرفتُ وَكَانَ يَحْبِي قَرِيبًا مِنْهَا خَشِيتُ أَنْ تَطَأَهُ فَرَأَيْتُ مِثْلَ الظِّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالُ السَّرْجِ عَرَجَتْ فِي الْجَوِّ حَتَّى مَا أَرَاهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلَّكَ الْمَلَائِكَةُ كَأَنْتَ تَسْمَعُ لَكَ وَلَوْ قَرَأْتَ لَا صَبَحْتَ يَرَاهَا النَّاسُ مَا سَتَرْتُمْ مِنْهُمْ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَمْدَرِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِثْلُ الْأَثْرَجَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ وَمِثْلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِثْلُ التَّمْرَةِ لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا خُلُوٌّ وَمِثْلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِثْلُ الرِّيحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ وَمِثْلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمِثْلِ الْحِظَلَّةِ لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ وَحَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ

(حدثنا)

(..)

٢٤٢- (٧٩٦)

قالانقر (بكسر القاء) نخ فقال اسيد نخ في مرابدي نخ

٢٤٣- (٧٩٧)

وحدثنا قتيبة نخ

(..)

حديث (٧٩٦/٢٤٢): تحفة (١٤٩، ٤١٠٠) خ (٥٠١٨ تعليقا) ن (٨٠١٦، ٨٠٧٤، ٨٢٤٤ الكبرى) التحف (١٤٧، ٣٨١١).
حديث (٧٩٧/٢٤٣): تحفة (٨٩٨١) خ (٥٠٢٠، ٥٠٥٩، ٥٤٢٧، ٧٥٦٠) د (٤٨٣٠) ت (٢٨٦٥) ن (٥٠٣٨، ٦٧٣٢، ٨٠٨١، ٨٠٨٢ الكبرى)
ق (٢١٤) التحف (٨٣٣٥).

(٧٩٨)-٢٤٤

حَدَّثَنَا هَمَامٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ هَمَامٍ بَدَلَ الْمُنَافِقِ الْفَاجِرِ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ

أَبْنُ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَيْدٍ الْعُبَيْرِيُّ جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ أَبُو عُمَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ

عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَرَةِ وَالَّذِي يَقْرَأُ

الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ أَجْرَانِ * وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو

أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ

الدَّسْتَوَائِيِّ كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ وَالَّذِي يَقْرَأُ هُوَ

يَشْتَدُّ عَلَيْهِ أَجْرَانِ * حَدَّثَنَا هُدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ

مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَبِي إِبْرَاهِيمَ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ

قَالَ اللَّهُ سَمَّانِي لَكَ قَالَ اللَّهُ سَمَّانِي قَالَ فَجَعَلَ أَبِي يَسْبِكِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ

بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَنْ كَعْبٍ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ

لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا قَالَ وَسَمَّانِي لَكَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَبَكَى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ

الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ يَعْنِي ابْنَ الْخَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَيْمَلَةَ * وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو

كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ

عَنْ عُمَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَأُ عَلَى الْقُرْآنِ قَالَ

فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ قَالَ ابْنِي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي

فَقَرَأْتُ النَّسَاءَ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَاكَ عَلَى

هَؤُلَاءِ شَهِيدًا رَفَعْتُ رَأْسِي أَوْ غَمَزَنِي رَجُلٌ إِلَى جَنْبِي فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَرَأَيْتُ

والذي يقرأ وهو

وحدثنا يحيى

أقرأ عليك

(٧٩٩)-٢٤٥

(٢٤٦)-..

(٨٠٠)-٢٤٧

(٣٨)

باب

فضل الماهر بالقرآن والذي يتمتع فيه

٣ منازلهم ورفيقا لهم في الآخرة لانصافه بصفتهم من جهة أنه حامل الكتاب وأمين عليه والبررة جمع البار بمعنى المحسن اه

قوله والذي مبتدأ خبره جملة له أجران

قوله ويتتعتع فيه أي يتردد ويتلبد عليه لسانه ويقف في قراءته لعدم مهارته اه ملاعلي

(٣٩)

باب

استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والحذاق

فيه وان كان القارئ أفضل من المقروء

عليه

قوله وهو عليه شاق أي شديد يصيبه مشقة جملة

حالية اه ملاعلي

قوله له أجران اجر لقراءته وأجر لتحمل مشقته وهذا تحريض على تحصيل القراءة اه

(٤٠)

باب

فضل استماع القرآن وطلب القراءة من حافظه للاستماع

والبكاء عند القراءة والتدبر

ليس معناه ان الذي يتتعتع فيه له من الاجر أكثر من الماهر بل الماهر أفضل وله اجور كثيرة حيث ادرج في سلك الملائكة اه ملاعلي

قوله والله ساني لك أي أعينني الله سبحانه يذكر اسمي لك يا رسول الله قوله وساني لك قال ابن الملك هذا معطوف على فعل مقدر مع حرف الاستفهام يعني هل ذكرني صريحا وساني قوله قال فبكي يعنى اياها كما قال في الرواية الاولى لجعل ابي يسكي وهذا البكاء للفرح والسرور بما بشره فانه منزلة رفيعة لم يطمع مشاركة

حديث (٧٩٨/٢٤٤): تحفة (١٦١٠٢) خ (٤٩٣٧) د (١٤٥٤) ت (٢٩٠٤) ن (٨٠٤٥، ٨٠٤٦، ٨٠٤٧، ١١٦٤٦ الكبرى) ق (٣٧٧٩) التحف (١٤٨٦٧).
حديث (٧٩٩/٢٤٥): تحفة (١٤٠٠) خ (٤٩٦٠) التحف (١٢٩٥).
حديث (٧٩٩/٢٤٦): تحفة (١٢٤٧) خ (٣٨٠٩، ٤٩٥٩) ت (٣٧٩٢) ن (٨٢٣٨، ١١٦٩١ الكبرى) التحف (١١٤٨).
حديث (٨٠٠/٢٤٧): تحفة (٩٤٠٢) خ (٤٥٨٢، ٥٠٤٩، ٥٠٥٠، ٥٠٥٥، ٥٠٥٦) د (٣٦٦٨) ت (٣٠٢٥) ن (١١١٠٥، ٨٠٧٥، ٨٠٧٨، ٨٠٧٩ الكبرى) التحف (٨٧٢٤).

قوله فرأيت دموعه تسيل وفي صحيح البخاري قال حسبك الآن فالتفت اليه فاذا عيناه تدرقان

(..)

٢٤٨- (..)

٢٤٩- (٨٠١)

(..)

٢٥٠- (٨٠٢)

بخ ٩٧٣٧
بخ ٩٧٣٨
بخ ٩٧٣٩
بخ ٩٧٤٠
بخ ٩٧٤١
بخ ٩٧٤٢
بخ ٩٧٤٣
بخ ٩٧٤٤
بخ ٩٧٤٥
بخ ٩٧٤٦
بخ ٩٧٤٧
بخ ٩٧٤٨
بخ ٩٧٤٩
بخ ٩٧٥٠
بخ ٩٧٥١
بخ ٩٧٥٢
بخ ٩٧٥٣
بخ ٩٧٥٤
بخ ٩٧٥٥
بخ ٩٧٥٦
بخ ٩٧٥٧
بخ ٩٧٥٨
بخ ٩٧٥٩
بخ ٩٧٦٠
بخ ٩٧٦١
بخ ٩٧٦٢
بخ ٩٧٦٣
بخ ٩٧٦٤
بخ ٩٧٦٥
بخ ٩٧٦٦
بخ ٩٧٦٧
بخ ٩٧٦٨
بخ ٩٧٦٩
بخ ٩٧٧٠
بخ ٩٧٧١
بخ ٩٧٧٢
بخ ٩٧٧٣
بخ ٩٧٧٤
بخ ٩٧٧٥
بخ ٩٧٧٦
بخ ٩٧٧٧
بخ ٩٧٧٨
بخ ٩٧٧٩
بخ ٩٧٨٠
بخ ٩٧٨١
بخ ٩٧٨٢
بخ ٩٧٨٣
بخ ٩٧٨٤
بخ ٩٧٨٥
بخ ٩٧٨٦
بخ ٩٧٨٧
بخ ٩٧٨٨
بخ ٩٧٨٩
بخ ٩٧٩٠
بخ ٩٧٩١
بخ ٩٧٩٢
بخ ٩٧٩٣
بخ ٩٧٩٤
بخ ٩٧٩٥
بخ ٩٧٩٦
بخ ٩٧٩٧
بخ ٩٧٩٨
بخ ٩٧٩٩
بخ ٩٨٠٠
بخ ٩٨٠١
بخ ٩٨٠٢
بخ ٩٨٠٣
بخ ٩٨٠٤
بخ ٩٨٠٥
بخ ٩٨٠٦
بخ ٩٨٠٧
بخ ٩٨٠٨
بخ ٩٨٠٩
بخ ٩٨١٠
بخ ٩٨١١
بخ ٩٨١٢
بخ ٩٨١٣
بخ ٩٨١٤
بخ ٩٨١٥
بخ ٩٨١٦
بخ ٩٨١٧
بخ ٩٨١٨
بخ ٩٨١٩
بخ ٩٨٢٠
بخ ٩٨٢١
بخ ٩٨٢٢
بخ ٩٨٢٣
بخ ٩٨٢٤
بخ ٩٨٢٥
بخ ٩٨٢٦
بخ ٩٨٢٧
بخ ٩٨٢٨
بخ ٩٨٢٩
بخ ٩٨٣٠
بخ ٩٨٣١
بخ ٩٨٣٢
بخ ٩٨٣٣
بخ ٩٨٣٤
بخ ٩٨٣٥
بخ ٩٨٣٦
بخ ٩٨٣٧
بخ ٩٨٣٨
بخ ٩٨٣٩
بخ ٩٨٤٠
بخ ٩٨٤١
بخ ٩٨٤٢
بخ ٩٨٤٣
بخ ٩٨٤٤
بخ ٩٨٤٥
بخ ٩٨٤٦
بخ ٩٨٤٧
بخ ٩٨٤٨
بخ ٩٨٤٩
بخ ٩٨٥٠
بخ ٩٨٥١
بخ ٩٨٥٢
بخ ٩٨٥٣
بخ ٩٨٥٤
بخ ٩٨٥٥
بخ ٩٨٥٦
بخ ٩٨٥٧
بخ ٩٨٥٨
بخ ٩٨٥٩
بخ ٩٨٦٠
بخ ٩٨٦١
بخ ٩٨٦٢
بخ ٩٨٦٣
بخ ٩٨٦٤
بخ ٩٨٦٥
بخ ٩٨٦٦
بخ ٩٨٦٧
بخ ٩٨٦٨
بخ ٩٨٦٩
بخ ٩٨٧٠
بخ ٩٨٧١
بخ ٩٨٧٢
بخ ٩٨٧٣
بخ ٩٨٧٤
بخ ٩٨٧٥
بخ ٩٨٧٦
بخ ٩٨٧٧
بخ ٩٨٧٨
بخ ٩٨٧٩
بخ ٩٨٨٠
بخ ٩٨٨١
بخ ٩٨٨٢
بخ ٩٨٨٣
بخ ٩٨٨٤
بخ ٩٨٨٥
بخ ٩٨٨٦
بخ ٩٨٨٧
بخ ٩٨٨٨
بخ ٩٨٨٩
بخ ٩٨٩٠
بخ ٩٨٩١
بخ ٩٨٩٢
بخ ٩٨٩٣
بخ ٩٨٩٤
بخ ٩٨٩٥
بخ ٩٨٩٦
بخ ٩٨٩٧
بخ ٩٨٩٨
بخ ٩٨٩٩
بخ ٩٩٠٠
بخ ٩٩٠١
بخ ٩٩٠٢
بخ ٩٩٠٣
بخ ٩٩٠٤
بخ ٩٩٠٥
بخ ٩٩٠٦
بخ ٩٩٠٧
بخ ٩٩٠٨
بخ ٩٩٠٩
بخ ٩٩١٠
بخ ٩٩١١
بخ ٩٩١٢
بخ ٩٩١٣
بخ ٩٩١٤
بخ ٩٩١٥
بخ ٩٩١٦
بخ ٩٩١٧
بخ ٩٩١٨
بخ ٩٩١٩
بخ ٩٩٢٠
بخ ٩٩٢١
بخ ٩٩٢٢
بخ ٩٩٢٣
بخ ٩٩٢٤
بخ ٩٩٢٥
بخ ٩٩٢٦
بخ ٩٩٢٧
بخ ٩٩٢٨
بخ ٩٩٢٩
بخ ٩٩٣٠
بخ ٩٩٣١
بخ ٩٩٣٢
بخ ٩٩٣٣
بخ ٩٩٣٤
بخ ٩٩٣٥
بخ ٩٩٣٦
بخ ٩٩٣٧
بخ ٩٩٣٨
بخ ٩٩٣٩
بخ ٩٩٤٠
بخ ٩٩٤١
بخ ٩٩٤٢
بخ ٩٩٤٣
بخ ٩٩٤٤
بخ ٩٩٤٥
بخ ٩٩٤٦
بخ ٩٩٤٧
بخ ٩٩٤٨
بخ ٩٩٤٩
بخ ٩٩٥٠
بخ ٩٩٥١
بخ ٩٩٥٢
بخ ٩٩٥٣
بخ ٩٩٥٤
بخ ٩٩٥٥
بخ ٩٩٥٦
بخ ٩٩٥٧
بخ ٩٩٥٨
بخ ٩٩٥٩
بخ ٩٩٦٠
بخ ٩٩٦١
بخ ٩٩٦٢
بخ ٩٩٦٣
بخ ٩٩٦٤
بخ ٩٩٦٥
بخ ٩٩٦٦
بخ ٩٩٦٧
بخ ٩٩٦٨
بخ ٩٩٦٩
بخ ٩٩٧٠
بخ ٩٩٧١
بخ ٩٩٧٢
بخ ٩٩٧٣
بخ ٩٩٧٤
بخ ٩٩٧٥
بخ ٩٩٧٦
بخ ٩٩٧٧
بخ ٩٩٧٨
بخ ٩٩٧٩
بخ ٩٩٨٠
بخ ٩٩٨١
بخ ٩٩٨٢
بخ ٩٩٨٣
بخ ٩٩٨٤
بخ ٩٩٨٥
بخ ٩٩٨٦
بخ ٩٩٨٧
بخ ٩٩٨٨
بخ ٩٩٨٩
بخ ٩٩٩٠
بخ ٩٩٩١
بخ ٩٩٩٢
بخ ٩٩٩٣
بخ ٩٩٩٤
بخ ٩٩٩٥
بخ ٩٩٩٦
بخ ٩٩٩٧
بخ ٩٩٩٨
بخ ٩٩٩٩
بخ ١٠٠٠٠

دُمُوعُهُ تَسِيلُ **حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ السَّرِيِّ وَمِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ جَمِيعًا عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ هِشَامٌ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ أَقْرَأَ عَلِيٌّ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالََا حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنِي مِسْعَرٌ وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَقْرَأَ عَلِيٌّ قَالَ أَقْرَأَ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ قَالَ إِنْ أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي قَالَ فَقَرَأَ عَلَيْهِ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ النَّسَاءِ إِلَى قَوْلِهِ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَاكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا فَبَكَى قَالَ مِسْعَرٌ فَحَدَّثَنِي مَعْنُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَرِيْثٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهِدَا عَلَيْهِمْ مَا دُمْتُ فِيهِمْ أَوْ مَا كُنْتُ فِيهِمْ (شَكَتَ مِسْعَرٌ) **حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنْتُ بِمُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى فَقَالَ لِي بَعْضُ الْقَوْمِ أَقْرَأَ عَلَيْنَا فَقَرَأَتْ عَلَيْهِمْ سُورَةَ يُوسُفَ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ وَاللَّهِ مَا هَكَذَا أَنْزَلْتَ قَالَ قُلْتُ وَيْحَكَ وَاللَّهِ لَأَقْرَأُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي أَحْسَنْتَ فَبَيْنَمَا أَنَا أَكَلُهُ إِذَا وَجَدْتُ مِنْهُ رِيحَ الْخَمْرِ قَالَ فَقُلْتُ أَتَشْرَبُ الْخَمْرَ وَتَكْتَبُ بِالْكِتَابِ لَا تَبْرَحُ حَتَّى أَجْلِدَكَ قَالَ فَجَلَدْتُهُ الْحَدَّ **وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ فَقَالَ لِي أَحْسَنْتَ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ حَبِّ أَحَدِكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلَاثَ خَلْفَاتٍ عِظَامٍ سِيَمَانٍ قُلْنَا نَعَمْ قَالَ قُلْنَا آيَاتٍ يَقْرَأُ بِهِنَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ خَيْرَ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ خَلْفَاتٍ عِظَامٍ سِيَمَانٍ**********

قوله وتكذب بالكتاب معناه تنكر بعضه جاهلاً وليس المراد التكذيب الحقيقي لانه كفر موجب معاملة المرتدين كما في النووي

قوله فجلدته الحد يعني حد الشرب لعله لحصول اعترافه به ولعله كان لابن مسعود ولاية اقامة الحدود هناك كما ذكره النووي

قوله ثلاث خلفات الخلفات بفتح الخاء وكسر اللام الحوامل من الابل الى أن يعض عليها نصف أمدها ثم هي عشار والواحدة خلفه وعشراء أه نووي

(وحدثنا)

(٤١)

حديث (٢٤٩/٨٠١): تحفة (٩٤٢٣) خ (٥٠٠١) ن (٨٠٨٠ الكبرى) التحف (٨٧٤٤).
حديث (٢٥٠/٨٠٢): تحفة (١٢٤٧١) ق (٣٧٨٢) التحف (١١٥٨٩).

قوله ونحن في الصفة أي في موضع مظل من المسجد الشريف كان فقراء المهاجرين يأوون اليه وهم المسمون بأصحاب الصفة وكانوا أضياف الإسلام قوله أن يغدو أي ينهب في الغدوة وهي أول النهار قوله البطحان تقدم في ص ١١٣ أنه اسم موضع بالمدينة قوله أو العقيق وهو واد بها أيضا قال ابن الملك خصها بالذكر لكون كل منهما أقرب للمواضع التي يقام فيها أسواق الأبل
 إلى المدينة اه والظاهر أن أول للتوزيع لكن في جامع الأصول أو قال إلى العقيق الكوماء من الأبل العظيمة السنم قلبت الهزرة في شينتها واد أكأ هو القاعدة في الهزرة الزائدة قوله في غير

٢٥١- (٨٠٣)

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ غَامِرٍ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ فَقَالَ أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى الْبُطْحَانِ أَوْ إِلَى الْعَقِيقِ فَيَأْتِي مِنْهُ سَائِقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ فِي غَيْرِ أَيْمٍ وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحِبُّ ذَلِكَ قَالَ أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمُ أَوْ يَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَائِقَتَيْنِ وَثَلَاثِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ وَأَرْبَعِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ * **حدثني الحسن بن علي الحلواني** حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ وَهُوَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ عَنْ زَيْدِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ أَقْرَأُوا الزَّهْرَ أَوْ نِ الْبَقْرَةَ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ أَوْ كَأَنَّهُمَا غِيَابَتَانِ أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرِ صَوَافٍ تَحْجَانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا أَقْرَأُوا سُورَةَ الْبَقْرَةِ فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ وَتَرْكُهَا حَسْرَةٌ وَلَا يَسْتَطِيعُهَا الْبَطْلَةُ قَالَ مُعَاوِيَةُ بَلَّغْنِي أَنَّ الْبَطْلَةَ السَّحْرَةُ **وحدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَكَأَنَّهُمَا فِي كِلَيْهِمَا وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ مُعَاوِيَةَ بَلَّغْنِي **حدثنا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُهَاجِرٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْكِلَابِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلِيهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ تَقْدِمُهُ سُورَةُ الْبَقْرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ وَضَرْبَ لُطْمَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أَمْثَالٍ مَا نَسِيتُهُنَّ بَعْدُ قَالَ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ أَوْ ظَلْمَتَانِ

حدثنا أبو بكر بن

حدثنا الحسن بن علي الحلواني

٢٥٢- (٨٠٤)

أثم في السببية والمعنى لا يكون حصولها بسبب فعل فيه أثم كقصب وسرقة سبي موجب الأثم أئماً مجازاً قوله ولا قطع رحم أي في غير ما يوجب قال ملا على وهو تخصيص بعد تعميم اه قوله فيعلم قال ملا على بالنصب والرفع وذكر هو وإن الملك قبله ضبط هذه الكلمة من العلم ومن التعليم ورجحنا كونها من العلم قوله أو يقرأ بالنصب والرفع أيضاً وأول للتوزيع كافي المراقبة فيكون الفعلان متنازعين في المفعول

باب

فضل قراءة القرآن وسورة البقرة

قوله خير له خير مبتدأ محذوف أي ها أول الغدوة اه من المبارك بزيادة من المراقبة قوله وثلاث الخ أي وثلاث آيات يقرؤها خير له من ثلاث نوق وكذلك يفسر قوله وأربع خير له من أربع قوله ومن أعدادهن متعلق بمحذوف يعنى وأكثر من أربع آيات يقرؤها خير له من أعداد النوق على التفصيل المذكور اه مبارك فخص آيات خير من خمس آبل وعلى هذا القياس

قوله من الأبل بدل من أعدادهن أو بيان لها وإنما قال عليه السلام ذلك على وفق ما يفتحه ويتبعه المخاطب والأفالية الواحدة خير من الدنيا وما فيها اه مبارك قوله اقرأوا الزهراوين ثنية الزهراء تأنيث الأزهر وهو المضي الشديد الضوء سميتا زهراوين لكثرة أنوار الأحكام الشرعية والأسماء الحسنى العلية اه من المراقبة قوله البقرة وسورة آل عمران بالنصب على البدلية أو بتقدير أعمى ويجوز رفعهما وذكر السورة في الثانية دون الأولى لبيان جواز كل منهما اه مراقبة

قوله تقدم أي يتقدم أصله أو القرآن كما قال صاحب تفسيره يوم القيامة قوله مبارك

حدثنا الحسن بن علي الحلواني

حدثنا عبد الله بن

٢٥٣- (٨٠٥)

قوله ونحن في الصفة أي في موضع مظل من المسجد الشريف كان فقراء المهاجرين يأوون اليه وهم المسمون بأصحاب الصفة وكانوا أضياف الإسلام قوله أن يغدو أي ينهب في الغدوة وهي أول النهار قوله البطحان تقدم في ص ١١٣ أنه اسم موضع بالمدينة قوله أو العقيق وهو واد بها أيضا قال ابن الملك خصها بالذكر لكون كل منهما أقرب للمواضع التي يقام فيها أسواق الأبل
 إلى المدينة اه والظاهر أن أول للتوزيع لكن في جامع الأصول أو قال إلى العقيق الكوماء من الأبل العظيمة السنم قلبت الهزرة في شينتها واد أكأ هو القاعدة في الهزرة الزائدة قوله في غير
 أثم في السببية والمعنى لا يكون حصولها بسبب فعل فيه أثم كقصب وسرقة سبي موجب الأثم أئماً مجازاً قوله ولا قطع رحم أي في غير ما يوجب قال ملا على وهو تخصيص بعد تعميم اه قوله فيعلم قال ملا على بالنصب والرفع وذكر هو وإن الملك قبله ضبط هذه الكلمة من العلم ومن التعليم ورجحنا كونها من العلم قوله أو يقرأ بالنصب والرفع أيضاً وأول للتوزيع كافي المراقبة فيكون الفعلان متنازعين في المفعول

حدثنا أبو بكر بن

حدثنا الحسن بن علي الحلواني

حديث (٢٥١/٨٠٣): تحفة (٩٩٤٢) د (١٤٥٦) التحف (٩٢٢٣). حديث (٢٥٢/٨٠٤): تحفة (٤٩٣١) التحف (٤٥٩٩).
 حديث (٢٥٣/٨٠٥): تحفة (١١٧١٣) ت (٢٨٨٣) التحف (١٠٨٧٧).

باب
فضل الفاتحة
وخواتيم سورة
البقرة والحث على
قراءة الآيتين من
آخر البقرة

قوله سوداوان لكثافتها
وارتكاب البعض منها
على بعض ذلك من المطلوب
في الظلال اه مرعاة

قوله بينهما شرق أي ضوء
وسكون الرء فيه أشهر
من فتحها كافي المرقاة

قوله أوكأناهما حزقان مضي
تفسيره عند قوله أوكأناهما
فرقان

قوله سمع نقيضاً هو بالقاف
والضاد أي صوتاً كصوت
الباب إذا فتح اه نوري

قوله بنورين ساهما نورين
لان كل واحد منهما
نوريسى بين يدي صاحبهما
أو لانهما يرشدان الى
الصراط المستقيم (ملاعى)

قوله فاتحة الكتاب بالجر
وجوز الوجهان الآخران
اه ملاعى في المرقاة

قوله كفتاه أي دفعتا عنه
الشرو المكروه قاله ملاعى
ومن شرح البخارى من قال
أجزأتا عنه من قيام الليل
أوقال أرادتهما أقل ما يحزى
من القراءة في قيام الليل

قوله عليه السلام من قرأ
هاتين الآيتين الخ في صحيح
البخارى من قرأ بالآيتين الخ

سَوْدَاوَانِ بَيْنَهُمَا شَرْقٌ أَوْ كَأَنَّهُمَا حِزْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَتْ مُخَاجَانِ عَنْ صَاحِبَيْهِمَا
حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَحْمَدُ بْنُ جَوَاسِ الْحَنْفِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ
 عَمَّارِ بْنِ رُذَيْقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدْسَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بَيْنَمَا
 جِبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ
 فَقَالَ هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتِحَ الْيَوْمَ لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ فَتَزَلَّ مِنْهُ مَلَكٌ فَقَالَ
 هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزِلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ فَسَلَّمَ وَقَالَ أَبَشِيرُ بْنُ نُورَيْنِ
 أَوْ تَدْتَهُمَا لَمْ يُوْتَهُمَا نَبِيُّ قَبْلِكَ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ لَنْ تَقْرَأَ
 بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيَتْهُ **وَحَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ
 عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ لَقِيتُ أَبَا مَسْعُودٍ عِنْدَ الْبَيْتِ فَقُلْتُ
 حَدِيثٌ بَلَّغَنِي عَنْكَ فِي الْآيَتَيْنِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ
وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ح **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ
 بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
حَدَّثَنَا مُجَابُّ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَرَأَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ
 الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَلَقِيتُ أَبَا مَسْعُودٍ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ
 فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا
 عَدْسَى يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ ح **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ
 جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ
 وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ

(عن)

٢٥٤- (٨٠٦)

بجاء ابن ماجه

ولم يفتح قط نخ
ولم ينزل قط نخ

٢٥٥- (٨٠٧)

حدثنا أحمد نخ

بجاء ابن ماجه

(...)

٢٥٦- (٨٠٨)

وحدثنا مجاب بن

بجاء ابن ماجه

(...)

(...)

بجاء ابن ماجه

حديث (٢٥٤/٨٠٦): تحفة (٥٥٤١) ن (٩١٢) (٨٠١٤، ٨٠٢١ الكبرى) (٧٢٢) اليوم واللييلة) التحف (٥١٦٨).

حديث (٢٥٥/٨٠٧، ٢٥٦/٨٠٨): تحفة (٩٩٩٩) خ (٤٠٠٨، ٥٠٠٩، ٥٠١٠، ٥٠١١، ٥٠١٢) د (١٣٩٧) ت (٢٨٨١)

ن (٨٠٠٣-٨٠٠٥، ٨٠١٨-٨٠٢٠ الكبرى) (٧١٨-٧٢١) اليوم واللييلة) ق (١٣٦٨، ١٣٦٩) التحف (٩٢٧٦).

(٤٤)

باب
فضل سورة الكهف
و آية الكرسي

قوله عصم من الدجال أي من
فتنة كافي نسخة قال ابن الملك
اللام فيه العهد ويجوز
أن تكون للجنس لأن الدجال
من يكفر منه الكذب
والتلبيس وقد جاء في الحديث
يكون في آخر الزمان دجالون

باب
فضل قراءة سورة الكهف

قوله ليهنك العلم بصيغة
الامر للتائب أي ليكن
العلم هنيئاً لك وفي نسخة
كالهامش ليهنك بجمرة
بعد النون على الأصل قال ابن
الملك هذا دعاء له بتيسير ٢

(٤٥)

باب
فضل قراءة قل هو

الله أحد
٢ العلم ودرسخه فيه وفي
هذا الحديث حجة للقول
بجواز تفضيل بعض القرآن
على بعض وهو المختار
فيكون جميع الآيات فاضلة
وبعضها أفضل بمعنى ان
يكون الثواب بها أكثر
لمعنى فيها كما كان يقال
جميعها بليغ وبعضها أبلغاه
قوله (وكيف يقرأ) أحد
(ثلث القرآن) لانه يصعب
على الدوام عادة (قال قل
هو الله أحد) أي الى
آخره أو سورته (يعدل)
بالتذكير والتأنيث أي
يساوي (ثلث القرآن) لان
معاني القرآن آيلة الى تعليم
ثلاثة علوم علم التوحيد
وعلم الشرائع وعلم تهذيب
الاخلاق وسورة الاخلاص
تتضمن على القسم الاشراف
منها الذي هو كالأصل للتسمين
الاخيرين وهو علم التوحيد
على أيين وجهه وأكده مرعاة

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ**
حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْعَطْفَانِيِّ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَمْرِيِّ
عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ
سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ** فَلَا
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح **وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ**
ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ شُعْبَةُ مِنْ آخِرِ الْكَهْفِ
وَقَالَ هَمَّامٌ مِنْ أَوَّلِ الْكَهْفِ كَمَا قَالَ هِشَامٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنِ أَبِي السَّلِيلِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ
الْأَنْصَارِيِّ عَنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ
أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ قَالَ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ يَا أَبَا
الْمُنْذِرِ أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ قَالَ قُلْتُ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ
الْقَيُّومُ قَالَ فَضْرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ وَاللَّهِ لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْذِرِ **وَحَدَّثَنِي**
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ
عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَيْعِزُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ قَالُوا وَكَيْفَ يَقرَأُ
ثُلُثَ الْقُرْآنِ قَالَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يُعَدِّلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ **وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ**
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ح **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**
حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْعَطَّارِ جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِهِمَا مِنْ
قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ جَزَأَ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ فَعَمَلُ قُلْ هُوَ اللَّهُ
أَحَدٌ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَاءِ الْقُرْآنِ **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا**
عَنْ يَحْيَى قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ حَدَّثَنَا أَبُو

٢٥٧- (٨٠٩)

(..)

٢٥٨- (٨١٠)

٢٥٩- (٨١١)

٢٦٠- (..)

٢٦١- (٨١٢)

حديث (٢٥٧/٨٠٩): تحفة (١٠٩٦٣) د (٤٣٢٣) ت (٢٨٨٦) ن (٨٠٢٥ الكبرى) (٩٤٩-٩٥١ اليوم واللييلة) التحف (١٠١٨٧).

حديث (٢٥٨/٨١٠): تحفة (٣٨) د (١٤٦٠) التحف (٣٧).

حديث (٢٦٠، ٢٥٩/٨١١): تحفة (١٠٩٦٦) ن (٧٠١ اليوم واللييلة) التحف (١٠١٨٩).

حديث (٢٦١/٨١٢): تحفة (١٣٤٤١) ت (٢٩٠٠) التحف (١٢٤٧٤).

حازم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحشدوا فإني سأقرأ عليكم ثلث القرآن فحشد من حشد ثم خرج نبي الله صلى الله عليه وسلم فقرأ قل هو الله أحد ثم دخل فقال بعضنا لبعض إني أرى هذا خبر جاءه من السماء فذاك الذي أدخله ثم خرج نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال إني قلت لكم سأقرأ عليكم ثلث القرآن إلا أنها تعدل ثلث القرآن وحدثنا واصل بن عبد الأعلى حدثنا ابن فضيل عن بشر أبي إسماعيل عن أبي حازم عن أبي هريرة قال خرج أينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اقرأ عليكم ثلث القرآن فقرأ قل هو الله أحد والله الصمد حتى ختمها حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب حدثنا عمي عبد الله ابن وهب حدثنا عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال أن أبا الرجال محمد بن عبد الرحمن حدثه عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن وكانت في حجر عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً على سرية وكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم فيختم بقل هو الله أحد فلما رجعوا ذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سلوه لآي شئ يصنع ذلك فسألوه فقال لأنها صفة الرحمن فانا أحب أن اقرأ بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبروه أن الله يحبها * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن بيان عن قيس ابن أبي حازم عن عتبة بن غامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم تر آيات أنزلت الليلة لم ير مثلهن قط بيان السورتين اه مبارق قوله انزل أو انزلت على آيات لم ير مثلهن قط المعوذتين ضبطنا لم تر بالنون المفتوحة وبالياء المضمومة وكلاهما صحيح اه نووي قوله المعوذتين هكذا هو في جميع النسخ وهو منصوب بفعل محذوف أي أعنى المعوذتين وهو بكسر الواو اه نووي

قوله احشدوا قال ابن الملك بكسر الشين المعجمة أي اجتمعوا اه والمذكور في الصباح حشدت القوم حشداً من باب قتل وفي لغة من باب ضرب اذا جمعهم وحشدوا هم يستعمل لازماً ومتعدياً اه قال ابن الاثير أي اجتمعوا واستحضروا الناس اه

قوله فحشد من حشد أي اجتمع من اجتمع وفي القاموس حشد القوم أي دعوا فاجابوا مسرعين اه

~~~~~

باب

فضل قراءة المعوذتين

قوله لم تر هذه كلمة تعجب وقوله آيات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط بيان لسبب التعجب يعني لم يوجد آيات كلهن تعويذ غير هاتين السورتين اه مبارق قوله انزل أو انزلت على آيات لم ير مثلهن قط المعوذتين ضبطنا لم تر بالنون المفتوحة وبالياء المضمومة وكلاهما صحيح اه نووي قوله المعوذتين هكذا هو في جميع النسخ وهو منصوب بفعل محذوف أي أعنى المعوذتين وهو بكسر الواو اه نووي

(٤٦)

(وفي)

أنا أرى هذا خبراً بخ  
فذلك الذي  
حدثني أحمد بن  
حدثني محمد بن  
فلسار جوب ذكر واخ  
حدثنا قتيبة بن  
انزلت هذه الليلة  
انزلت عن النبي

٢٦٢- (...)

٢٦٣- (٨١٣)

٢٦٤- (٨١٤)

٢٦٥- (...)

(...)

حديث (٨١٢/٢٦٢): تحفة (١٣٣٩٤) التحف (١٢٤٢٨).

حديث (٨١٣/٢٦٣): تحفة (١٧٩١٤، ١٧٩٩٦) خ (٥٠١٣) تعليقا، (٧٣٧٥) ن (٩٩٣) (٧٠٣) اليوم واللييلة) التحف (١٦٥٦٢).

حديث (٨١٤/٢٦٤، ٢٦٥): تحفة (٩٩٤٨) ت (٢٩٠٢، ٣٣٦٧) ن (٩٥٤، ٥٤٤٠) (٨٠٣٠) الكبرى) التحف (٩٢٢٩).



قوله لا حسدا للامراء المحسد  
هنا لفظة وهي تمنى حصول  
مثل النعمة التي على غيره  
نفسه من غير تمنى زوالها ٢

(٤٧)

باب

فضل من يقوم  
بالقرآن ويعلمه  
وفضل من تعلم  
حكمة من فقهه  
أو غيره فعمل بها  
وعلمها

٢ عن صاحبها كأن يقول  
لو اوتيت مثل ما اوتي هذا  
لفعلت كما يفعل كما جاء في  
رواية البخاري عن ابي  
هريرة قال النبوي فان كانت  
من امور الدنيا كانت مباحة  
وان كانت طاعة فهي  
مستحبة اه

قوله الا في اثنين أي في  
خصلتين وروى بالتذكير  
فيقدر المضاف أي في شأن  
اثنين ومثله قوله على اثنين  
في الرواية الاخرى

قوله رجل روى مجروراً  
على البدل أي خصلة رجل  
وهو اثنان الروايات وروى  
مرفوعاً على تقديرها أو  
منها أو أحدها كما في المرقاة

قوله ( آتاه الله القرآن )  
أي من عليه يحفظه له كما  
ينبغي ( فهو يقوم به ) أي  
يتلاوه وحفظ معانيه أو  
التأمل في أحكامه ومعانيه  
أو بالعمل بأوامره ونواهيه  
أو يصلي به ويتحلى بأدائه  
( آتاه الليل والنهار ) أي في  
ساعاتها اه مرعاة والآء  
أفعال وفي واحدتها لغتان  
أي كالي وأي كعمل كما  
في المصباح

قوله ( فسقطه ) أي وكله  
الله ووقفه ( على هلكته )  
بفتحين أي انقائه واهلاكه  
وعبر بذلك ليدل على أنه  
لا يبقى منه شيئاً وكله بقوله  
( في الحق ) ليزيل الاسراف  
المذموم والرياء المذموم ولا سرف  
في الخير كما لا خير في السرف  
اه مرعاة

قوله ( ان الله يرفع بهذا  
الكتاب أقواماً ) أي  
بالقرآن درجة أقوام وهم  
من آمن به وعمل بمقتضاه  
( ويضع به آخرين ) أي  
يخط بالقرآن أقواماً آخرين  
وهم من أعرض عنه ولم  
يحفظ وصاياه اه من المبارك

وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غَامِرٍ الْجُهْمِيِّ وَكَانَ مِنْ رُفَعَاءِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُو بْنُ الْقَائِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ هَذَا الْكِتَابَ فَقَامَ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَتَصَدَّقَ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَكَيْسَعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَاكِهِ فِي الْحَقِّ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي رَاهِمٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ غَامِرِ بْنِ وَأَثَلَةَ أَنَّ نَافِعَ بْنَ عَبْدِ الْحَارِثِ لَقِيَ عُمَرَ بْنَ مَسْعُودٍ وَكَانَ عُمَرُ يُسْتَعْمَلُهُ عَلَى مَكَّةَ فَقَالَ مَنْ أَسْتَعْمَلْتَ عَلَى أَهْلِ الْوَادِي فَقَالَ ابْنُ أَبِي بَرْزَى قَالَ وَمَنْ ابْنُ أَبِي بَرْزَى قَالَ مَوْلَى مِنْ مَوَالِنَا قَالَ فَاسْتَحْلَفْت عَلَيْهِمْ مَوْلَى قَالَ أَنَّهُ قَارِئٌ لِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنَّهُ عَالِمٌ بِالْفَرَائِضِ قَالَ عُمَرُ أَمَا إِنَّ نَيْسَكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَالَ إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ الْآخَرِينَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي غَامِرُ بْنُ وَأَثَلَةَ اللَّيْثِيُّ أَنَّ نَافِعَ بْنَ عَبْدِ الْحَارِثِ الْخَزْرَجِيِّ لَقِيَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بِمَسْعُودٍ

(٢٦٦)- (٨١٥)

(٢٦٧)- (...)

(٢٦٨)- (٨١٦)

(٢٦٩)- (٨١٧)

(...)

حدثنا أبو بكر بن محمد بن عمرو بن أوس بن عثمان كتمان موضع على مرتين من مكة ويسمى الآن الحجاج فيما بينهم أصحابنا وكان عمر يستعمله بنو وعثمان كتمان موضع على مرتين من مكة

حديث (٢٦٦/٨١٥): تحفة (٦٨١٥) خ (٧٥٢٩) ت (١٩٣٦) ن (٨٠٧٢) الكبرى) ق (٤٢٠٩) التحف (٦٣٤٤).

حديث (٢٦٧/٨١٥): تحفة (٧٠١٠) التحف (٦٥١٣).

حديث (٢٦٨/٨١٦): تحفة (٩٥٣٧) خ (٧٣، ١٤٠٩، ٧١٤١، ٧٣١٦) ن (٥٨٤٠) الكبرى) ق (٤٢٠٨) التحف (٨٨٤٤).

حديث (٢٦٩/٨١٧): تحفة (١٠٤٧٩) ق (٢١٨) التحف (٩٧٣٢).

باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان

معناه قوله فكذت أن أعجل عليه أي قاربت أن أخاصه بالعجلة في أثناء القراءة وفي الرواية الأخرى كما في صحيح البخاري فكذت أساوره في الصلاة فتصبرت حتى سلم قوله ثم لبنته بردائه أي جمعت عليه عند لبته أي مافوق صدره لثلاث ينفلت وجرته ويقال أخذت بتليب فلان إذا جمعت عليه ثوبه الذي هو لاسه وقبضت عليه بجره قال النووي وهذا يدل على اعتنائهم بالقرآن والحفاظة على لفظه كما سمعوه بلا عدول إلى ما تجوزة العربية اه

قوله على سبعة أحرف الصحيح أنها هي القراءات السبع كلها مستفيضة من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ضبطها الأئمة وأضاف كل حرف منها إلى من كان أكثر قراءة به من الصحابة ثم أضيفت كل قراءة منها إلى من اختارها من القراء السبعة اه ابن الملك وكأنه عليه الصلاة والسلام كشف له أن القراءة المتواترة تستقر في أمته على سبع وهي الموجودة الآن المتفق على تواترها والجمهور على أن ما فوقها شاذ لا يحل القراءة به فعلى هذا يكون معنى قوله على سبعة أحرف على سبعة أوجه كما في العسقلاني قال يجوز أن يقرأ بكل وجه منها وليس المراد أن كل كلمة لا جلة منه تقرأ على سبعة أوجه بل المراد أن غاية ما انتهى إليه عدد القراءات في الكلمة الواحدة إلى سبعة اه قوله فقرأوا ما نيسر منه أي من المنزل قال ابن حجر العسقلاني وفيه إشارة إلى الحكمة في التعدد المذكور وأنه للتيسير على القارئ اه وهو اقتباس منه صلى الله تعالى عليه وسلم

حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأُهَا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَأُهَا فَكِدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَمَهَلْتُهُ حَتَّى أَنْصَرَفْتُ ثُمَّ لَبِنْتُهُ بِرِدَائِهِ فَحَسْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتُهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسِلْهُ أَقْرَأْ فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَكَذَا أُتِرْتُ ثُمَّ قَالَ لِي أَقْرَأْ فَقَرَأْتُ فَقَالَ هَكَذَا أُتِرْتُ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنُ أُتِرَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَأَقْرَأُوا مَا يَسِّرْ مِنْهُ وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةَ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ أَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ وَزَادَ فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلَّمَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ كَرِوَايَةَ يُونُسَ بِإِسْنَادِهِ وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَقْرَأْنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى حَرْفٍ فَرَأَيْتُهُ فَلَمْ أَرَلْ أَسْتَرِيدُهُ فَيَزِيدُنِي حَتَّى أَتَمُّهُ إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ بَلَّغْنِي أَنَّ تِلْكَ السَّبْعَةَ الْأَحْرَفُ إِنَّمَا هِيَ فِي الْأَمْرِ الَّذِي يَكُونُ وَاحِدًا لَا يُخْتَلَفُ فِي حَلَالٍ وَلَا حَرَامٍ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا

(اسماعيل)

قوله أساوره أي أخذ برأسه أو أوثابه اه ابن حجر قوله فتصبرت أي تكلفت الصبر حتى سلم أي فرغ من صلاته

٢٧٠- (٨١٨)

وحدثنا يحيى بن

فكذت أعجل عليه

٢٧١- (...)

(...)

٢٧٢- (٨١٩)

(...)

٢٧٣- (٨٢٠)

وحدثنا عبد بن محمد بن

حديث (٢٧١ / ٨١٨) : تحفة (١٠٥٩١) خ (٢٤١٩ ، ٤٩٩٢ ، ٥٠٤١ ، ٦٩٣٦ ، تعليقاً ، ٧٥٥٠) د (١٤٧٥) ن (٩٣٧ ، ٩٣٨) (٧٩٨٥ ، ١١٣٦٦ الكبرى) التحف (٩٨٣١) .

حديث (٢٧٢ / ٨١٩) : تحفة (٥٨٤٤) خ (٣٢١٩ ، ٤٩٩١) التحف (٥٤٥٢) .

حديث (٢٧٣ / ٨٢٠) : تحفة (٦٠) د (١٤٧٨) ن (٩٣٩) التحف (٥٧) .

إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي بِنٍ كَعْبٍ قَالَ كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ فَدَخَلَ رَجُلٌ يُصَلِّيُ فَقَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ ثُمَّ دَخَلَ آخَرَ فَقَرَأَ قِرَاءَةً سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ فَلَمَّا قَضَيْتَا الصَّلَاةَ دَخَلْنَا جَمِيعًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ إِنَّ هَذَا قَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ وَدَخَلَ آخَرَ فَقَرَأَ سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ أَحْسَنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَأْنَهُمَا فَسَقَطَ فِي نَفْسِي مِنَ التَّكْذِيبِ وَلَا إِذْ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَدَّ عَشِيْنِي ضَرَبَ فِي صَدْرِي فَفَضْتُ عَرَقًا وَكَأَنَّمَا أَنْظَرُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ لِي يَا أَبَتِي أُرْسِلْ إِلَيَّ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوِّنْ عَلَى أُمَّتِي فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّانِيَةَ أَقْرَأْهُ عَلَى حَرْفَيْنِ فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوِّنْ عَلَى أُمَّتِي فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّالِثَةَ أَقْرَأْهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَلَمْ يَكُنْ بِكُلِّ رَدَّةٍ رَدَدْتُهَا مَسْأَلَةً تَسْأَلُهَا فَقُلْتُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي وَأَخَّرْتُ الثَّالِثَةَ لِيَوْمٍ يَرْغَبُ إِلَى الْخَلْقِ كُلُّهُمْ حَتَّى إِزَاهِمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى أَخْبَرَنِي أَبِي بِنٍ كَعْبٌ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى فَقَرَأَ قِرَاءَةً وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُنَيَّرٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُذْرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي بِنٍ كَعْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَ أَضَاةِ بَنِي عِفَارٍ قَالَ فَاتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ فَقَالَ أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاةً وَمَعْفَرَةً وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تَطِيقُ ذَلِكَ ثُمَّ أَنَا الثَّانِيَةَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ فَقَالَ

ثم دخل رجل آخر يخبرني (بمعنى عمارة) في الثانية أن اقرأه  
والكل ردده ددتها يخبرني

(..)

اصحاح  
الاصحاح  
الاصحاح

٢٧٤- (٨٢١)

قوله فسقط في نفسي أي وقع في خاطري من تكذيب النبوة لتصويبه قراءة الرجلين ما لم يقع مثله في الإسلام ولا في الجاهلية فلفظ سقط من السقوط بمعنى الوقوع وهو على بناء المعلوم كاهو المفهوم من كلام الشارح النووي وغيره والقاعل محذوف وحذف الفاعل المعلوم جاز وعبر عن خطر المستعمل في المعاني بسقط المستعمل في الأجسام اشعاراً بشدة هذا الخاطر وتقلبه ووقوعه من غير اختيار ونقل ملاعى عن شرح المصاييح ضبطهم إياه بصيغة المجهول واستصوبه وقال إن لفظ سقط جاء في قوله تعالى وما سقط في أيديهم بالقراءة المتواترة على الفم فتحمل رواية الحديث عليه مطابقة بينهما ولا شك أن قوله تعالى في أيديهم وقوله في الحديث في نفسي بمعنى واحد لأنه كثيراً ما يعبر عن النفس بالأيدي فاللهي ندمت من تكذبي وانكاري قراءتهما ندامة ما ندمت مثلها لا في الإسلام ولا إذ كنت في الجاهلية اه وعن هذا ضبطناه بوجهين كما راه قوله ولا إذ كنت في الجاهلية فهم حماسي من التقدير كونه معطوفاً على مقدر والمعنى لا في وقت إسلامي ولا في وقت جاهليتي قوله ما قد عشيبي أي أتاني آتيان ما قد سترني من آثار الحجالة وعلامات الندامة قوله ضرب في صدري لاخراج ذلك الخاطر المذموم ببركة يده المباركة قوله فضضت عرقاً أي امتلأ عرقى استحياء منه صلى الله تعالى عليه وسلم حتى فاض أي سال من جميع جسدي قوله فرقاً أي خوفاً وانتصابه على المفعول له وانتصاب عرقاً على التمييز قوله ارسل إلى أي أرسل الله تعالى إلى جبريل عليه السلام أن اقرأ على حرف أي قراءة واحدة فان مفسرة فيه وفيما بعده من قوله فرددت إليه أن هون أي سهل على امتي كما في المرقاة

قوله ثم جاءه الرابعة الخ  
المرات في هذه الرواية أربع  
والاحرف السبعة انما كانت  
في المرة الرابعة بخلاف الرواية  
الاولى فان المراد فيها ثلاث  
والاحرف السبعة في المرة  
الثالثة وغاية ما اجاب به الشراح  
عن هذا الاشكال ان قالوا  
الثالثة في الرواية الاولى  
بمعنى الرابعة مجازاً وان  
بعض المراد محذوف اه

(٤٩)

باب  
ترتيل القراءة  
واجتناب الهدوهو  
الافراط في السرعة  
واباحة سورتين  
فاكثر في ركعة

قوله فاجاب حرف قرأوا  
عليه فقد اصابوا معناه  
لا يجاوز امك سبعة احرف  
ولهم الخيار في السبعة اه  
من النووي

قوله غير آسن الآسن من الماء  
هو المتغير الطعم واللون  
وياسن من اليسن وهو  
بالتحريك آسن البئر أي  
اصابها ببخارها من دخلها  
كما في القاموس

قوله وكل القرآن قد اخصيت  
غير هذا وهذا ليس بجواب  
فهو محمول على انه فهم  
عنه انه غير مسترشد  
في سؤاله ولذلك لم يجبه كما  
في النووي

قوله هذا كهذا الشعر لصبه  
على المصدر أي اخذ القرآن  
هذا فترسع فيه كاتسرع  
في قراءة الشعر قال في الصباح  
الهد سرعة القطع وهذا  
قراءته هذا من باب قتل  
أسرع فيها اه

قوله يقرؤون القرآن لا يجاوز  
تراقيمهم هذا اقتباس من  
حديث الخوارج أي لا يجاوز  
القرآن تراقيمهم ليصل الى  
قلوبهم فليس حظهم منه  
الامروره على السنتم  
والتراق جمع الترقوة وهي  
العظم الذي بين ثفرة النحر  
والصائق وهما ترقوتان  
من الجانبين وزنها فقلوة  
يفتح الفاء وضم اللام وفي  
المصباح عن بعضهم ولا تكون  
الترقوة لشي من الحيوانات  
الا للانسان خاصة اه ونحن  
نسئ هذا العظم كوبريحيك  
كحكي معناه بالعرف عظم  
الفتنطرة

قوله ان عبد الله يعني ابن مسعود وأبو عبد الرحمن كنيته

أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَعْفِرَتَهُ وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطَبِّقُ ذَلِكَ ثُمَّ جَاءَهُ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ  
يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أَمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ فَقَالَ أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَعْفِرَتَهُ  
وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطَبِّقُ ذَلِكَ ثُمَّ جَاءَهُ الرَّابِعَةَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أَمَّتَكَ الْقُرْآنَ  
عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَأَيُّمَا حَرْفٍ قَرَأَ وَأَوْ عَلَيْهِ فَقَدْ أَصَابُوا وَحَدَّثَنَا ه عَيْدُ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ  
حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ ثُمَيْرٍ  
جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ جَاءَ  
رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ نَهَيْكَ بْنُ سِنَانٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَيْفَ تَقْرَأُ هَذَا  
الْحَرْفَ أَلِفًا تَجِدُهُ أَمْ يَاءً مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ أَوْ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ يَاسِنٍ قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ  
وَكُلَّ الْقُرْآنَ قَدْ أَحْصَيْتَ غَيْرَ هَذَا قَالَ إِنِّي لَا قَرَأَ الْمَفْصَلَ فِي رَكْعَةٍ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ  
هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ إِنَّ أَقْوَامًا يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيمَهُمْ وَلَكِنْ إِذَا وَقَعَ  
فِي الْقَلْبِ فَرَسَخَ فِيهِ نَفَعَ أَنْ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ الرَّكُوعُ وَالسُّجُودُ إِنِّي لَا عَلِمُ النَّظَائِرَ  
الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ بَيْنَهُنَّ سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ثُمَّ قَامَ  
عَبْدُ اللَّهِ فَدَخَلَ عَلَمَةً فِي إِثْرِهِ ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ قَدْ أَخْبَرَنِي بِهَا قَالَ أَبُو ثُمَيْرٍ فِي  
رَوَاتِهِ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي بَجِيلَةَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ وَلَمْ يَقُلْ نَهَيْكَ بْنُ سِنَانٍ وَحَدَّثَنَا  
أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ  
اللَّهِ يُقَالُ لَهُ نَهَيْكَ بْنُ سِنَانٍ يَمْتَلِحُ حَدِيثَ وَكَيْعٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ لَجَاءَ عَلَمَةً  
لِيَدْخُلَ عَلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ سَلْهُ عَنِ النَّظَائِرِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَقْرَأُ بِهَا فِي رَكْعَةٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَسَأَلَهُ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ عَشْرُونَ سُورَةً  
مِنَ الْمَفْصَلِ فِي تَأْلِيفِ عَبْدِ اللَّهِ وَحَدَّثَنَا ه إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى  
أَبْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِمَا وَقَالَ إِنِّي لَا أَعْرِفُ النَّظَائِرَ  
الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ بِهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَثْنَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ عَشْرِينَ سُورَةً

فان امتي لا تطبق (في الموضوعين) بخ

(...)

(٢٧٥) - (٨٢٢)

بج

اني لاعرف النظائر بخ

(٢٧٦) - (...)

بج

(٢٧٧) - (...)

بج

عشرون

( في )

فِي عَشْرِ رَكَاتٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا وَاصِلُ  
 الْأَخَذْبُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ يَوْمًا بَعْدَمَا صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَسَلَّمْنَا بِالْبَابِ فَأَذِنَ لَنَا قَالَ فَكُنَّا بِالْبَابِ هَيْئَةً قَالَ فَخَرَجَتِ الْجَارِيَةُ فَقَالَتْ  
 لَا تَدْخُلُونَ فَدْخَلْنَا فَذَا هُوَ جَالِسٌ يُسَبِّحُ فَقَالَ مَا مَنَعَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا وَقَدْ أُذِنَ لَكُمْ فَقُلْنَا  
 لَا إِلَّا أَنْ نَطْمِئِنَّ أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْبَيْتِ نَائِمٌ قَالَ ظَنَنْتُمْ بِالْأَبْنِ أَمْ عَبْدُ غَفْلَةٍ قَالَ ثُمَّ أَقْبَلَ  
 يُسَبِّحُ حَتَّى ظَنَّ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ فَقَالَ يَا جَارِيَةُ أَنْظِرِي هَلْ طَلَعَتْ قَالَ فَظَنَرْتُ  
 فَإِذَا هِيَ لَمْ تَطْلُعْ فَأَقْبَلَ يُسَبِّحُ حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ قَالَ يَا جَارِيَةُ  
 أَنْظِرِي هَلْ طَلَعَتْ فَظَنَرْتُ فَإِذَا هِيَ قَدْ طَلَعَتْ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَقَالَنا يَوْمَنا هَذَا  
 (فَقَالَ مَهْدِيُّ وَأَحْسِبُهُ قَالَ) وَلَمْ يُهْلِكْنَا بِذُنُوبِنَا قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ قَرَأْتُ  
 الْمَفْصَلَ الْبَارِحَةَ كُلَّهُ قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ هَذَا كَهَذَا الشِّعْرِ إِنَّا لَقَدْ سَمِعْنَا الْقَرَأِينَ  
 وَإِنِّي لَأَحْفَظُ الْقَرَأِينَ الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ هُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِيَةَ  
 عَشْرٍ مِنَ الْمَفْصَلِ وَسُورَتَيْنِ مِنْ آلِ حِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ  
 عَلِيٍّ الْجُمَيْيُّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي بَجِيلَةَ يُقَالُ لَهُ  
 نَهَيْكَ بْنُ سِنَانٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ إِنِّي أَقْرَأُ الْمَفْصَلَ فِي رَكْعَةٍ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ  
 هَذَا كَهَذَا الشِّعْرِ لَقَدْ عَلِمْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ  
 بَيْنَهُنَّ سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلًا  
 جَاءَ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ إِنِّي قَرَأْتُ الْمَفْصَلَ اللَّيْلَةَ كُلَّهُ فِي رَكْعَةٍ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ هَذَا  
 كَهَذَا الشِّعْرِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ  
 بَيْنَهُنَّ قَالَ فَذَكَرَ عَشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمَفْصَلِ سُورَتَيْنِ سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ \* حَدَّثَنَا  
 أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو اسْحَقَ قَالَ رَأَيْتُ رَجُلًا سَأَلَ الْأَسْوَدَ

قوله هنية أى قليلاً من الزمان وهو تصغير هنة ويعبر بها عن كل شئ كما في النهاية وصر في ص ٩٨

قوله ابن ام عبد يعني نفسه فان ام عبد الهذلية امه والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وغيره كانوا يقولون لابن مسعود ابن ام عبد كما في اسد الغابة

قوله اقلنا يومنا هذا أى اقلنا عشرتنا ولم يؤخذنا بسيناتنا هذا اليوم حتى اطلع علينا الشمس من مطلعها

قوله قرأت المفصل هو كما ذكر في الفقه عبارة عن السبع الاخير من القرآن اوله سورة الحجرات في قول الاكثرين سمي به لكثرة الفصل بين سوره بالباسل اول ككثرة القواصل

قوله القرائن أراد بهما أراد بالنتظار الواقعة في الرواية السابقة واللاحقة يعنى ما كان يقرون عليه الصلاة والسلام بينهن من السور في صلاته

قوله من آل حم يعنى من السور التي اولها حم اه نووي

هل طلعت الشمس  
 ج: نعم  
 ن: نعم

لقد سمعنا القرآن  
 ن: نعم  
 ج: نعم

في كل ركعة (في الموضعين)  
 ن: نعم  
 ج: نعم

باب ما يتعلق بالقرآت

حديث (٢٧٨/٨٢٢): تحفة (٩٣١٢) خ (٥٠٤٣) التحف (٨٦٤٠).

حديث (٢٧٩/٨٢٢): تحفة (٩٢٨٨، ٩٣٠٩) خ (٧٧٥) ن (١٠٠٥) التحف (٨٦٢٠، ٨٦٣٧).

حديث (٢٨٠/٨٢٣): تحفة (٩١٧٩) خ (٣٣٤١، ٣٣٤٥، ٣٣٧٦، ٤٨٦٩، ٤٨٧٤) د (٣٩٩٤) ت (٢٩٣٧) ن (١١٥٥٥) الكبرى التحف (٨٥٢٢).

أَبْنُ يَزِيدَ وَهُوَ يَعْلَمُ الْقُرْآنَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ كَيْفَ تَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ فَهَلْ مِنْ مُدِّ كِرَادًا أَلَا  
 أَمْ ذَالًا قَالَ بَلْ ذَالًا سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مُدٌّ كِرَادًا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي اسْحَقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ فَهَلْ مِنْ مُدِّ كِرَادًا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ  
 عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ قَدِمْنَا الشَّامَ فَأَتَانَا أَبُو الدَّرْدَاءِ فَقَالَ أَفِيكُمْ أَحَدٌ يَقْرَأُ عَلَى قِرَاءَةِ  
 عَبْدِ اللَّهِ فَقُلْتُ نَعَمْ أَنَا قَالَ فَكَيْفَ سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ وَاللَّيْلُ إِذَا  
 يَعْنِي قَالَ سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ وَاللَّيْلُ إِذَا يَعْنِي وَالذَّكْرُ وَالْإِثْنَى قَالَ وَأَنَا وَاللَّهِ هَكَذَا  
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُهَا وَلَكِنْ هُوَ لِأَبِي بَكْرٍ أَنْ أقرأ وَمَا  
 خَلَقَ فَلَا تَأْبِعُهُمْ وَحَدَّثَنَا قَبِيْبَةُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغْبِرَةَ عَنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ  
 أَتَى عَلْقَمَةَ الشَّامَ فَدَخَلَ مَسْجِدًا فَصَلَّى فِيهِ ثُمَّ قَامَ إِلَى حَلْفَةَ فَجَلَسَ فِيهَا قَالَ لَجَاءَ رَجُلٌ  
 فَعَرَفْتُ فِيهِ تَحْوِشَ الْقَوْمِ وَهَيْبَتَهُمْ قَالَ فَجَلَسَ إِلَيَّ جَنَّبِي ثُمَّ قَالَ أَمَحْفَظُ كَمَا كَانَ  
 عَبْدُ اللَّهِ يَقْرَأُ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ لَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَقَالَ لِي يَمُنُّ  
 أَنْتَ قُلْتُ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَالَ مِنْ آيَتِهِمْ قُلْتُ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ قَالَ هَلْ تَقْرَأُ  
 عَلَى قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَأَقْرَأُ وَاللَّيْلُ إِذَا يَعْنِي قَالَ فَقَرَأْتُ  
 وَاللَّيْلُ إِذَا يَعْنِي وَالنَّهَارُ إِذَا تَجَلَّى وَالذَّكْرُ وَالْإِثْنَى قَالَ فَصَحِّحْتُ ثُمَّ قَالَ هَكَذَا  
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُهَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي  
 عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ غَامِرٍ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ آتَيْتُ الشَّامَ فَلَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ  
 فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْبَةَ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ

(محمد)

قوله يقول مدكر دالا  
 يعني بالهملة وأصله مذكر  
 فأبدلت التاء دالا ثم ادغمت  
 المعجمة في الهملة فصار  
 النطق بدال هملة اه نوى

قوله سمعته يقرأ والليل  
 إذا يعنى والذكر والإثني  
 المفهوم من سياق الأحاديث  
 في هذا الصحيح وفي صحيح  
 البخارى ان الذى أسقطه  
 عبدالله في هذه السورة إنما  
 هو ما خلق فانه كان يقرأ  
 والليل اذا يعنى والنهار  
 اذا تجلى والذكر والاشي  
 باعراب الجر لعدم ما خلق  
 عنده وفي هذا الحديث  
 اسقاط ما لم يسقطه رضى الله  
 تعالى عنه والرواية التامة  
 ماسيجي في طريق على بن  
 حجر السعدى

قوله يريدون أن أقرأ وما  
 خلق أى مع نصب ما بعده  
 كما هو التلاوة

قوله لجاء رجل هو أبو الدرداء  
 كما هو المسمى في طريق أبي  
 بكر وعلى السعدى

قوله فعرفت فيه أى في حق  
 ذلك الرجل

قوله تحوش القوم وهيبتهم  
 أى اجتمعهم حولهم وانقباضهم  
 عنى وهذا قول علقمة

باب

الاقوات التى نسي  
 عن الصلاة فيها

(٥١)

٢٨١- (...)

٢٨٢- (٨٢٤)

٢٨٣- (...)

٢٨٤- (...)

(...)

٢٨٥- (٨٢٥)

هل من مدكر

نخ

حدثنا أبو بكر

نخ

بج

بج

وحدثني علي بن حجر السعدى

نخ

بج

نخ

قوله حتى تطلع الشمس المراد بالطلوع هنا ارتفاع الشمس وارتفاعها واضاءتها لا مجرد ظهور قرصها كما في النووي يدل عليه ما يأتي من حديث اذا بدا حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تبرز وحديث النبي حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع

قوله حتى تشرق الشمس ذكر النووي في شرح هذا القول ضبطه بوجهين من الشروق ومن الاشراق قال والشروق هو الطلوع الا ان المراد هنا معنى الاشراق والاضاءة لا مجرد الطلوع اه باختصار

قوله لا يتحرى أحدكم أي لا يقصد أحدكم نفي بمعنى نهي وفي نسخة لا يتحرى بصيغة النهي قال ابن الملك في شرح الماشرك مفعوله محذوف لدلالة الكلام على لا يقصد أحدكم الوقت الذي تطلع فيه الشمس وتغرب وقال ملائي في شرح مشكاة المصابيح أي لا يقصد أحدكم فعلاً ليكون سبباً لوقوع الصلاة في زمان الكراهة اه

قوله فيصلي قال ابن الملك باسكان الياء ويجوز نصبها اه وقال ملائي بالنصب جواباً وفي نسخة بالرفع اه

قوله عند طلوع الشمس ولا عند غروبها النبي عنه في هذين الوقتين الفرائض والنوافل جميعاً عند أبي حنيفة وأصحابه والنوافل فحسب عند مالك والشافعي رحمهم الله تعالى لقوله عليه السلام من نام عن صلاته أو نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها اه ابن الملك

قوله اذا بدا أي اذا ظهر حاجب الشمس أي طرفها الذي يبدو أولاً قال ابن الملك أراد به ناحيتها وهو مستتر من حاجب الوجه اه

قوله حتى تبرز أي تخرج بارزة بالارتفاع قدر رمح

مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ قَالَ دَاوُدُ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا مَنصُورٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَكَانَ أَحَبَّهُمْ إِلَيَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمُسَمِّيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سَعِيدٍ وَهَيْشَامٍ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ ابْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ فَيَصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ قَالُوا جَمِيعًا حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَحْرُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبِهَا فَإِنَّمَا تَطْلُعُ بَقَرَتِي الشَّيْطَانِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبْنُ بَشِيرٍ قَالُوا جَمِيعًا حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَدَأَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَبْرُزَ وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ

٢٨٦- (٨٢٦)

٢٨٧- (..)

٢٨٨- (٨٢٧)

٢٨٩- (٨٢٨)

٢٩٠- (..)

٢٩١- (٨٢٩)

حدثنا أبو عسان

تشرق الشمس

لا يتحرى أحدكم

حدثنا أبو بكر

وعمر بن

حديث (٢٨٦/٨٢٦) : تحفة (١٠٤٩٢) خ (٥٨١) د (١٢٧٦) ت (١٨٣) ن (٥٦٢) ق (١٢٥٠) التحف (٩٧٤٣).  
حديث (٢٨٨/٨٢٧) : تحفة (٤١٥٥) خ (٥٨٦) ن (٥٦٧ ، ٥٦٨) التحف (٣٨٦٥).  
حديث (٢٨٩/٨٢٨) : تحفة (٨٣٧٥) خ (٥٨٥) ن (٥٦٣) التحف (٧٧٧١).  
حديث (٢٩٠/٨٢٨) : تحفة (٧٣٢٢) خ (٥٨٢ ، ٣٢٧٣ ، ٣٢٧٢) ن (٥٧١ ، ٥٧١) م (١٥٥٠ ، ١٥٥١) الكبرى التحف (٦٧٨٨).  
حديث (٢٩١/٨٢٩) : تحفة (٧٣٢٢) خ (٥٨٢ ، ٣٢٧٢ ، ٣٢٧٣) ن (٥٧١ ، ٥٧١) م (١٥٥٠ ، ١٥٥١) الكبرى التحف (٦٧٨٨).

٢٩٢- (٨٣٠)

(..)

٢٩٣- (٨٣١)

٢٩٤- (٨٣٢)

الشمس فأخروا الصلاة حتى تعيب وحدنا قتيبة بن سعيد حدثنا ثابت عن خير  
 ابن نعيم الحضرمي عن ابن هبيرة عن أبي تميم الجيشاني عن أبي بصرة الغفاري قال  
 صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر بالمخمس فقال إن هذه الصلاة عرّضت  
 على من كان قبلكم فضيعوها فمن حافظ عليها كان له أجره مرتين ولا صلاة  
 بعدها حتى يطلع الشاهد (والشاهد النجم) وحدني زهير بن حرب حدثنا  
 يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال حدثني يزيد بن أبي حبيب عن  
 خير بن نعيم الحضرمي عن عبد الله بن هبيرة السبائي (وكان ثقة) عن أبي تميم  
 الجيشاني عن أبي بصرة الغفاري قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر  
 بمشله وحدنا يحيى بن يحيى حدثنا عبد الله بن وهب عن موسى بن علي عن أبيه  
 قال سمعت عتبة بن عامر الجهتي يقول ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يسهانا أن نصلي فبهن أو أن تقرّفين موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع  
 وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس وحين تضيف الشمس للغروب حتى  
 تررب \* حدثني أحمد بن جعفر المعقري حدثنا النضر بن محمد حدثنا عكرمة بن  
 عمار حدثنا شداد بن عبد الله أبو عمار ويحيى بن أبي كثير عن أبي أمامة قال عكرمة  
 ولقي شداد أبا أمامة ووالدة وصحب أسأ إلى الشام وأثنى عليه فضلا وخيرا عن  
 أبي أمامة قال قال عمرو بن عبسة السلمي كنت وأنا في الجاهلية أظن أن الناس  
 على ضلالة وأنهم ليسوا على شيء وهم يعبدون الأوثان فسمعت رجلا بمكة  
 يخبر أخبارا ففعدت على راجلتي فقدمت عليه فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 مستخفيا جراء عليه قومه فتلطف حتى دخلت عليه بمكة فقلت له ما أنت  
 قال أنا نبي فقلت وما نبي قال أرسلني الله فقلت وبأي شيء أرسلك قال أرسلني  
 بصفة الأرحام وكسر الأوثان وأن يؤحد الله لا يشرك به شيء قلت له فمن

قوله بالخص هو يوم مضمومة  
 وخاء معجمة ثم يوم مفتوحة  
 وهو موضع معروف كذا  
 في النووي وقال ملاعل  
 بضم الميم الأولى وفتح الحاء  
 المعجمة والميم جيعا وقيل  
 بفتح الميم وسكون الحاء  
 وكسر الميم بعدها في آخرها  
 صاد مهملة اسم طريق اه  
 وقال المجد في القاموس  
 والخصم كمنزل اسم طريق  
 اه وقال السيد مرتضى عند  
 شرح قوله كمنزل ضبطه  
 الصغاني كمنزل اه  
 قوله فضيعوها أي تركوا  
 ملازمها لكونها في وقت  
 الاشتغال اه مبارك  
 قوله كان له أجره مرتين  
 أجر من جهة امتثاله أمر الله  
 وأجر آخر من جهة محافظة  
 ما ضيعوها اه مبارك  
 قوله ولا صلاة بعدها حتى  
 يطلع الشاهد أي يظهر النجم  
 والمراد به غروب الشمس  
 والصلاة النقية بعد العصر  
 هي النافلة لانهاهي المكروهة  
 وأما الفرائض فغير مكروهة  
 ما لم تغير الشمس اه مبارك  
 قوله أو أن تقرّفين موتانا  
 أي أن ندفن يقال قبرته  
 اذا دفنته والمراد به صلاة  
 الجنائز تهلها على عن ابن  
 الملك في شرح المشكاة ٣٢

باب

اسلام عمرو بن عبسة  
 قال المذهب عندنا ان هذه  
 الاوقات الثلاثة يحرم فيه  
 الفرائض والنوافل وصلاة  
 الجنائز وسجدة التلاوة الا  
 اذا حضرت الجنائز او تليت  
 آية السجدة حينئذ فاتها  
 لا يكرهان لكن الاولى  
 تأخيرها الى خروج الاوقات  
 اه  
 قوله حين تظم الشمس  
 وفي المشكاة برواية مسلم حتى  
 تطلع الشمس  
 قوله بازغة حال مؤكدة  
 وقد سبق معنى البزوغ  
 بهامش ص ١٤٠  
 قوله وحين يقوم قائم الظهيرة  
 أي حال استواء الشمس حين  
 لا يبقى للقائم في الظهيرة وهي  
 حرضها النهار ظل  
 قوله وحين تضيف الشمس  
 أي تضيف وتميل

(٥٢)

حدثنا قتيبة حدثنا نخ  
 على من قبلكم نخ ابراهيم بن سعد نخ  
 حدثنا يحيى نخ  
 وحدثني أحمد نخ  
 بحر جسيمه  
 بحر اسمه عاصم بن كعب بن سعد بن جهم بن أبي سفيان بن زهير بن ابي سلمة بن ابي كعب بن ابي اسد بن ابي هاشم بن ابي طالب

(مك)

حديث (٢٩٢/٨٣٠): تحفة (٣٤٤٥) ن (٥٢١) التحف (٣٢٠٤).  
 حديث (٢٩٣/٨٣١): تحفة (٩٩٣٩) د (٣١٩٢) ت (١٠٣٠) ن (٢٠١٣، ٥٦٠، ٥٦٥) ق (١٥١٩) التحف (٩٢٢٠).  
 حديث (٢٩٤/٨٣٢): تحفة (١٠٧٥٩) التحف (٩٩٨٩).



قوله أتخبر الأخبار أي أسألها قوله من أهل يثرب  
لناحية منها وقيل هي المدينة روى عنه صلى الله

٢٠٩

من أهل المدينة الثاني يدل من الأول ويثرب اسم  
لناحية منها وقيل هي المدينة يثرب وسماها طيبة وطابة سألته كره

مَعَكَ عَلَى هَذَا قَالَ حُرِّوَعْبُدُ (قَالَ وَمَعَهُ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ مِمَّنْ آمَنَ بِهِ) فَقُلْتُ  
إِنِّي مُتَّبِعُكَ قَالَ إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ يَوْمَكَ هَذَا الْأَثَرُ حَالِي وَحَالِ النَّاسِ  
وَلَكِنْ أَزْجِعُ إِلَى أَهْلِكَ فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَأْتِنِي قَالَ فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِي  
وَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَكُنْتُ فِي أَهْلِي فَجَعَلْتُ أُخْبِرُ الْأَخْبَارَ  
وَأَسْأَلُ النَّاسَ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ حَتَّى قَدِمَ عَلَيَّ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ يَثْرِبَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ  
فَقُلْتُ مَا فَعَلَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَقَالُوا النَّاسُ إِلَيْهِ سِرَاعٌ وَقَدْ أَرَادَ  
قَوْمُهُ قَتْلَهُ فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا ذَلِكَ فَقَدِمَتْ الْمَدِينَةَ فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
أَتَعْرِفُنِي قَالَ نَعَمْ أَنْتَ الَّذِي لَقَيْتَنِي بِمَكَّةَ قَالَ فَقُلْتُ بَلَى فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَخْبِرْنِي  
عَمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ وَأَجْهَلُهُ أَخْبِرْنِي عَنِ الصَّلَاةِ قَالَ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ ثُمَّ أَقْصَرَ عَنِ  
الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَتَّى تَرْتَفِعَ فَإِنَّمَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ  
وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ ثُمَّ صَلَّى فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مُحْضَرَةٌ حَتَّى يَسْتَقِلَّ  
الظِّلُّ بِالرُّمْحِ ثُمَّ أَقْصَرَ عَنِ الصَّلَاةِ فَإِنَّ حِينَئِذٍ تُسَجِّرُ جَهَنَّمَ فَإِذَا أَقْبَلَ النَّوْءُ فَصَلَّ  
فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مُحْضَرَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ ثُمَّ أَقْصَرَ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى  
تَقْرُبَ الشَّمْسُ فَإِنَّمَا تَعْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ قَالَ  
فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَالْوَضُوءُ حَدِيثِي عَنْهُ قَالَ مَا مِنْكُمْ رَجُلٌ يَقْرُبُ وَضُوءَهُ فَيَتَمَضَّضُ  
وَيَسْتَنْشِقُ فَيَنْتَبِرُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ وَفِيهِ وَخِيَاشِمِهِ ثُمَّ إِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ  
كَأَمْرَهُ اللَّهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ مَعَ الْمَاءِ ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ  
إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ أَنْامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ إِلَّا خَرَّتْ  
خَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ مَعَ الْمَاءِ ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ  
خَطَايَا رِجْلَيْهِ مِنْ أَنْامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ فَإِنْ هُوَ قَامَ فَصَلَّى فَحَمِدَ اللَّهَ وَآثَنَى عَلَيْهِ وَجَعَدَهُ  
بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ وَقَرَّعَ قَلْبَهُ لِلَّهِ إِلَّا أَنْصَرَفَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ

قوله فقلت بل قال النووي فيه صحة الجواب بلى وإن لم يكن فيها بلى اه  
قوله أخبرني عن الصلاة أي عن غيرها أخبرني بغيره بدين الجواب قاله الملا

قوله حتى تحصل العسر بخ  
قوله حتى تحصل العسر بخ

قوله ثم أقصر عن الصلاة من الاقتصار وهو الكف

قوله ثم أقصر عن الصلاة من الاقتصار وهو الكف

قوله حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية الثانية يدل من الغاية الأولى وفي بعض النسخ حين تطلع قاله ابن الملك

قوله بين قرني شيطان قيل تنكيره للتخفيف وفي نسخة بين قرني الشيطان يعني أنه يثرب رأسه إلى الشمس في هذه الاوقات حياته أن يعبدا بجهته فيكون الساجد لها من الكفار كالساجدين له في الصورة فهي التي عليه الصلاة والسلام عن الصلاة في ذلك الوقت تحمرا عن شبه الكفرة كافي المبارك

قوله وحينئذ يسجد لها الكفار أي الذين يعبدون ما يشبهونها (مشهودة) يشهدا الملائكة (محضورة) يحضرها أهل الطاعات اه

قوله حتى يستقبل الظل بالرمح أي حتى يرتفع الظل مع الرمح ولم يبق على الأرض منه شيء وذلك يكون في وقت الاستواء وتخصيص الرمح بالذكر لأن العرب أهل بادية إذا أرادوا أن يعلموا نصف النهار ركزوا رماحهم في الأرض ثم نظروا إلى ظلها اه من المرقاة

قوله فان حينئذ الخ اسم ان محذوف في اسطرالنسخ وهو ضمير الشأن وفي بعضها فانه

قوله تسجر جهنم أي توقد ايحادا بليغاً كأنه أراد الايراد بالظهر كما مر في باب ضبط ابن الملك بالتشديد وملا على به والتخفيف وبكلمتها جاء القرآن قال تعالى ثم في النار يسجرون وقال والبحر المسجور وقال واذ البحار سجرت ولكون اطلاق الشارح التخفيف اقتصرنا عليه وسجر النار تمهيجها

حَدَّثَ عُمَرُ بْنُ عَبْسَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبَا أُمَامَةَ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَقَالَ لَهُ أَبُو أُمَامَةَ يَا عُمَرُ بْنُ عَبْسَةَ أَنْظِرْ مَا تَقُولُ فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ يُعْطَى هَذَا الرَّجُلُ  
 فَقَالَ عُمَرُ وَيَا أَبَا أُمَامَةَ لَقَدْ كَبُرَتْ سِنِّي وَرَقَّ عَظْمِي وَأَقْتَرَبَ أَجَلِي وَمَا بِي حَاجَةٌ  
 أَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ وَلَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ لَوْلَمْ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ الْأَمْرَةَ أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا (حَتَّى عَدَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ) مَا حَدَّثْتُ بِهِ أَبَدًا وَلَكِنِّي  
 سَمِعْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ وَهَمَّ عُمَرُ إِذَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَحَرَّى طُلُوعَ الشَّمْسِ وَعُرُوبَهَا وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلَوَانِيُّ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ لَمْ يَدْعُ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ قَالَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَتَحَرَّى طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا عُروبَهَا فَتَصَلُّوا عِنْدَ ذَلِكَ  
 \* حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ  
 الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ  
 ابْنَ أَزْهَرَ وَالْمُسَوَّرَ بْنَ مَحْرَمَةَ أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَقَالُوا اقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِثْلَ مَا جِئْنَا بِهَا عَنْ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَقُلْ إِنَّا أَخْبَرْنَا  
 أَنَّكَ تُصَلِّيْنَهُمَا وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهُمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ  
 وَكُنْتُ أَصْرِفُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ النَّاسَ عَنْهَا قَالَ كُرَيْبٌ فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا وَبَلَّغْتُهَا  
 مَا أَرْسَلُونِي بِهِ فَقَالَتْ سَلْ أُمَّ سَلْمَةَ فَحَرَجْتُ إِلَيْهِمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ بِقَوْلِهَا فَرَدُّونِي إِلَى  
 أُمَّ سَلْمَةَ بِمِثْلِ مَا أَرْسَلُونِي بِهِ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ أُمَّ سَلْمَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْهُمَا ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا مَا حِينَ صَلَّاهَا فَإِنَّهُ صَلَّى الْعَصْرَ ثُمَّ دَخَلَ  
 وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَصَلَّاهَا فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ فَقُلْتُ

قوله لولم أسمع من الخ  
 معناه لولم اتحققه وأجزم به  
 لما حدثت به وذكر المرات  
 بياناً لصورة حاله ولم يرد  
 أن ذلك شرط اه نووى

باب

لاتحروا بصلاتكم  
 طلوع الشمس ولا

غروبها  
 قولها وهم عمر بن  
 الخطاب رضي الله تعالى  
 عنه في روايته النبي عن  
 الصلاة بعد العصر مطلقاً  
 وإنما نهى عن التحرى اه  
 نووى والتحرى القصد  
 والاجتهاد في الطلب والعزم  
 على تخصيص الشيء بالفعل  
 والقول كما في النهاية

(٥٣)

باب

معرفة الركعتين  
 اللتين كان يصليهما  
 النبي صلى الله عليه  
 وسلم بعد العصر

قوله قال ابن عباس وكنت  
 أصرف مع عمر بن الخطاب الناس  
 عنهما كذا في بعض النسخ  
 وفي بعضها وكنت أضرب  
 مع عمر بن الخطاب الناس  
 عليها قال النووي وكلاهما  
 صحيح ولا منافاة بينهما  
 وكان يضربهم عليها في وقت  
 ويصرفهم عنها في وقت  
 من غير ضرب أو يصرفهم  
 مع الضرب ولعله كان يضرب  
 من بلغه النهى ويصرف  
 من لم يبلغه من غير ضرب اه  
 قوله وبلغها ما أرسلوني به  
 أى بتليغها إليها من السلام  
 والكلام  
 قوله فردوني الى ام سلمة  
 أى أرجعوني إليها

(٥٤)

(قوى)

٦٣٤٠

ما حدثت به أبداً نخب أو غروبها نخب

لاتحروا بصلاتكم طلوع الشمس نخب

نهى عنها نخب  
 أنك تصليها نخب

٢٩٥- (٨٣٣)

٢٩٦- (...)

٢٩٧- (٨٣٤)

حديث (٢٩٥/٨٣٣): تحفة (١٦١٥٨) ن (٥٧٠، ٥٧٠م) التحف (١٤٩٢٣).

حديث (٢٩٦/٨٣٣): تحفة (١٦١٦٠) التحف (١٤٩٢٥).

حديث (٢٩٧/٨٣٤): تحفة (١٨٢٠٧) خ (١٢٣٣، ٤٣٧٠، ٤٣٧٠) تعليقاً د (١٢٧٣) التحف (١٦٨٢٨).

قولها فأشار بيده فيه ان  
اشارة المصلي بيده ونحوها  
من الافعال الخفيفة لا تبطل  
الصلاة اه نوى

قوله عليه السلام يا بنت ابي  
امية يخاطب ام المؤمنين  
ام سلمة واسمها هند وهي  
بنت ابي امية حذيفة بن  
المغيرة الخزومية كما في  
اسد الغابة

قوله عليه السلام فهما تان  
وظاهر الحديث ان هذا من  
خصوصياته لعموم النبي  
للقبر ولانه ورد في احاديث  
عن عائشة انه كان يصليهما  
دائما وقد ذكر الطحاوي  
بسنده حديث ام سلمة  
وزاد فقلت يا رسول الله  
انقضيا اذا فاتنا قال لاه  
فغنى الحديث اى وقد علمت  
ان من خصائصى اى اذا  
عملت عملا داومت عليه فمن ثم  
فعلت ما ونهيت غيرى عنهما  
اه من المرواة

قوله عن السجدين اى  
الركعتين

قوله وحديثا ابن عمر يعنى  
محمد بن عبد الله بن عمر كما  
في اواخر الصفحة ٢٠٧

قَوْمِي بِجَنبِهِ فَقُولِي لَهُ تَقُولُ أَمْ سَلَمَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَسْمَعُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ  
الرَّكَعَتَيْنِ وَارَاكَ تَصَلِيهِمَا فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي عَنْهُ قَالَ فَفَعَلْتَ الْجَارِيَةُ  
فَأَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخَرَتْ عَنْهُ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ يَا بِنْتَ أَبِي أُمِيَّةَ سَأَلْتِ عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ  
بَعْدَ الْعَصْرِ إِنَّهُ آتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ بِالْإِسْلَامِ مِنْ قَوْمِهِمْ فَشَعَلُونِي عَنِ  
الرَّكَعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَهَمَا هَاتَانِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَعَلِيُّ بْنُ  
حُجْرٍ قَالَ قَالَ أَبُو أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَرَمَلَةَ  
قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنِ السَّجْدَتَيْنِ اللَّتَيْنِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَتْ كَانَ يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ الْعَصْرِ ثُمَّ أَنَّهُ شُغِلَ عَنْهُمَا  
أَوْ لَيْسَ لِهَاتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ ثُمَّ أَتَيْتَهُمَا وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَتَيْتَهَا **قَالَ** يَحْيَى  
أَبْنُ أَيُّوبَ قَالَ إِسْمَاعِيلُ تَعْنِي دَاوِمٌ عَلَيْهَا **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ  
ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ  
مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدِي قَطُّ **وَحَدَّثَنَا**  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا  
عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَقَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ  
قَالَتْ صَلَاتَانِ مَا تَرَكَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي قَطُّ سِرًّا وَلَا عَلَانِيَةً  
رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ  
الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْأَسْوَدِ وَمَسْرُوقٍ قَالَا  
نَشَهُدُ عَلَى عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ مَا كَانَ يَوْمُهُ الَّذِي كَانَ يَكُونُ عِنْدِي إِلَّا صَلَّاهُمَا رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي تَعْنِي الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ  
أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ فَضِيلٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ  
مُخْتَارِ بْنِ فُلَيْلٍ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ التَّطَوُّعِ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ كَانَ عُمَرُ

ابن سميعك بخ  
قال يا بنت ابي امية بخ  
سيف بن عبد الرحمن

٢٩٨- (٨٣٥)

بخ

٢٩٩- (...)

٣٠٠- (...)

كان يوجه الى كون عددي  
١٠

٣٠١- (...)

٣٠٢- (٨٣٦)

(٥٥)

**باب**  
استحباب ركعتين  
قبل صلاة المغرب

حديث (٢٩٨/٨٣٥): تحفة (١٧٧٥٢) ن (٥٧٨) التحف (١٦٤١١).

حديث (٢٩٩/٨٣٥): تحفة (١٦٧٧٢، ١٦٩٩٦) ن (٣٦٧ الكبرى) التحف (١٥٤٨٧، ١٥٧١٤).

حديث (٣٠٠/٨٣٥): تحفة (١٦٠٠٩) خ (٥٩٢) ن (٥٧٧) التحف (١٤٧٧٨).

حديث (٣٠١/٨٣٥): تحفة (١٦٠٢٨) خ (٥٩٣) د (١٢٧٩) ن (٥٧٦) التحف (١٤٧٩٦).

حديث (٣٠٢/٨٣٦): تحفة (١٥٧٦) د (١٢٨٢) التحف (١٤٣٥).

يَضْرِبُ الْاَيْدِيَّ عَلَى صَلَاةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ وَكُنَّا نَضَلُّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ فَقُلْتُ لَهُ أَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّاهُمَا قَالَ كَانَ يَرَانَا نُصَلِّيهُمَا فَلَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فَاذًا اذَّنَ الْمُؤَذِّنُ لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ ابْتَدَرُوا السَّوَارِيَّ فَيَرَكُونَهُ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى إِذَا رَجُلٌ الْعَرَبِ لِيَدْخُلَ الْمَسْجِدَ فَيَحْسِبُ أَنَّ الصَّلَاةَ قَدْ صَلَّيْتَ مِنْ كَثْرَةِ مَنْ يُصَلِّيهُمَا \* وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ وَوَكَيْعٌ عَنْ كَهْمَسٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ الْمُرِّيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ كُلِّ إِذَا تَبَيَّنَ صَلَاةُ قَالَهَا ثَلَاثًا قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ لِمَنْ شَاءَ \* وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنِ الْحُرَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي الرَّابِعَةِ لِمَنْ شَاءَ \* حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْخَوْفِ بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً وَالطَّائِفَةَ الْأُخْرَى مُوَاجِهَةً الْعَدُوِّ ثُمَّ أَنْصَرَفُوا وَقَامُوا فِي مَقَامِ اصْحَابِهِمْ مُقْبِلِينَ عَلَى الْعَدُوِّ وَجَاءَ أَوْلِيَاكَ ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَضَى هَوْلًا رَكْعَةً وَهُوَ لِأَنَّ رَكْعَةً \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْخَوْفِ وَيَقُولُ صَلَّيْتُهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْمَعْنَى \* وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ سُهَيْبَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْخَوْفِ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ فَمَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ بِإِزَاءِ

قوله ابتدروا السواري وقوله البخاري « قام ناس من أصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يتدرون السواري » وفي باب الصلاة الى الاسطوانة من صحيحه « قال لقد رأيت كبار أصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يتدرون السواري » أي يتسارعون اليها والسواري جمع السارية وهي الاسطوانة أي يقف كل أحد خلف اسطوانة ثلاثا يقع المرور بين يديه في صلاة فرداً

باب

(٥٦)

بين كل أذانين صلاة قوله عليه السلام بين كل أذانين أي بين الأذان والاقامة فهو من باب التثنية قال ابن حجر ولا يصح حمله على ظاهره لأن الصلاة بين الأذانين مفروضة والخبر ناطق بالتخيير لقوله لمن شاء

باب

(٥٧)

صلاة الخوف قوله صلاة قال في النهاية يريد بها السنن الرواتب التي تصلى بين الأذان والاقامة اه ويؤيده زيادة الا المغرب في حديث الجامع الصغير قال ابن الملك فان قلت كيف يتم هذا الحكم والصلاة بعد اذان المغرب مكروهة قلنا الحديث بقيد مشروعية الصلاة في ذلك الوقت وهي لانها في كراهيتها اه لكن قال السندي في حواشي سنن النسائي وهذا الحديث وأمثاله يدل على جواز الرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ بِلَدَيْهِمَا اه وذكر العيني عن ابن الجوزي ان فائدة هذا الحديث هو انه يجوز أن يتوجه أن الأذان للصلاة يمنع أن يفعل سوى الصلاة التي اذن لها فيبين ان التطوع بين الأذان والاقامة جائز اه

(العدو)

(٨٣٧)-٣٠٣

فيكون ركعتين حتى

(٨٣٨)-٣٠٤

قوله لمن شاء ذكره فقط

(...)

(٨٣٩)-٣٠٥

(...)

(...)-٣٠٦

حديث (٨٣٧/٣٠٣): تحفة (١٠٥٨) التحف (٩٧٨).

حديث (٨٣٨/٣٠٤): تحفة (٩٦٥٨) خ (٦٢٤، ٦٢٧) د (١٢٨٣) ت (١٨٥) ن (٦٨١) ق (١١٦٢) التحف (٨٩٥٦).

حديث (٨٣٩/٣٠٥): تحفة (٦٩٠٣، ٦٩٣١) خ (٤١٣٣) د (١٢٤٣) ت (٥٦٤) ن (١٩٢٨) التحف (٦٤٢٥، ٦٤٤٣).

حديث (٨٣٩/٣٠٦): تحفة (٨٤٥٦) خ (٩٤٣) ن (١٥٤٢) التحف (٧٨٤٠).

الْعَدْوِ فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً ثُمَّ ذَهَبُوا وَجَاءَ الْآخَرُونَ فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً ثُمَّ  
 قَضَتِ الطَّائِفَتَانِ رُكْعَةً رُكْعَةً قَالَ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ فَإِذَا كَانَ خَوْفٌ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ  
 فَصَلَّى رَاكِبًا أَوْ قَائِمًا تَوْبِيْهُ إِيمَاءُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْخَوْفِ فَصَفَّنا صَفَيْنِ صَفَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ وَالْعَدْوُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَبِيلَةِ فَكَتَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَبَّرْنَا جَمِيعًا  
 ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعْنَا جَمِيعًا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَرَفَعْنَا جَمِيعًا ثُمَّ أُنْحَدَرَ  
 بِالسُّجُودِ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ وَقَامَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ فِي نَحْرِ الْعَدْوِ فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السُّجُودَ وَقَامَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ أُنْحَدَرَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ بِالسُّجُودِ  
 وَقَامُوا ثُمَّ تَقَدَّمَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ وَتَأَخَّرَ الصَّفُّ الْمُقَدَّمُ ثُمَّ رَكَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ وَرَكَعْنَا جَمِيعًا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَرَفَعْنَا جَمِيعًا ثُمَّ أُنْحَدَرَ بِالسُّجُودِ  
 وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ الَّذِي كَانَ مُؤَخَّرًا فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى وَقَامَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ فِي  
 نُحُورِ الْعَدْوِ فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السُّجُودَ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ أُنْحَدَرَ  
 الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ بِالسُّجُودِ فَسَجَدُوا ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَلَّمْنَا جَمِيعًا  
 قَالَ جَابِرٌ كَمَا يَضَعُ حَرَسَكُمْ هُوَ لِأَنَّ بَأْسَ إِيْمَانِهِمْ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ  
 حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ غَرَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَوْمًا مِنْ جُهَيْنَةَ فَقَاتَلُونَا قِتَالًا شَدِيدًا فَلَمَّا صَلَّيْنَا الظُّهْرَ قَالَ الْمُشْرِكُونَ لَوْ مَلْنَا  
 عَلَيْهِمْ مَيْلَةً لَأَقْطَعْنَا هُمْ فَأَخْبَرَ جِبْرِيلُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ  
 فَذَكَرَ ذَلِكَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَقَالُوا إِنَّهُ سَأَلْتَهُمْ صَلَاةً هِيَ  
 أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنَ الْأَوْلَادِ فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ قَالَ صَفَّنا صَفَيْنِ وَالْمُشْرِكُونَ بَيْنَنَا  
 وَبَيْنَ الْقَبِيلَةِ قَالَ فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَبَّرْنَا وَرَكَعَ فَرَكَعْنَا

وحدثنا محمد بن

٣٠٧- (٨٤٠)

في نحر العدو

٣٠٨- (...)

حدثنا محمد بن

ورَكَعُوا كَمَا

قوله فصل راکباً أوقائماً  
 الاصل فيه قوله تعالى فان  
 خفتم فرجالاً أوركباناً ولا  
 يصح الاقتداء في الركوب  
 لعدم اتحاد المكان فيصلون  
 فرادى بالإيماء ولا بد في القيام  
 من الوقوف فان الماشي لا يصح  
 صلاته بخلاف الركوب فان  
 صلاة الركب تصح ولو  
 مع السير ان كان مطلوباً  
 للضرورة لا ان كان طالباً  
 لعدمها في حقه كما ذكر في الفقه

قوله والصف الذي يليه  
 بالرفع عطف على فاعل  
 انحدَر من غير تأكيد  
 بالبارز وجاز لوجود الفصل  
 وأجازوا فيه النسب على  
 أنه مفعول معه انظر المرقاة  
 قوله في نحر العدو أي في  
 مقابله ونحو كل شيء أوله  
 قاله النووي وصارت الراء  
 واواً في الطبع وهو غلط  
 نشأ من التباس الخط حق  
 التيسر على ملاعبي فقال  
 وفي نسخة في نحو العدو  
 وسلم من هذا الغلط جمعه  
 نحو في الرواية الأخرى  
 لعدم التباس الخط فيه

قوله حرسكم الحرس خدم  
 السلطان المرتبون لحفظه  
 وحراسته كقافي النهاية وهو  
 جمع حارس ويقال في واحده  
 أيضاً حرسى بفتح الحاء ويترجم  
 بنو بعي

قوله لو ملنا عليهم ميلة  
 أي لو حملنا عليهم حملة كما  
 قال تعالى ودالذين كفروا  
 لو تطفلون عن أسلحتكم  
 وأمتعتكم فيميلون عليكم  
 ميلة واحدة في أنوار التنزيل  
 تمنوا أن ينالوا منكم غرة  
 في صلاتكم فيشدون عليكم  
 شدة واحدة وهو بيان  
 ما لاجله امرؤوا باخذ السلاح  
 اه والشدة بالفتح الحملة  
 في الحرب كقافي القاموس

قوله لا تقطعناهم أي لا يصيبناهم  
 مفردين واستأصلناهم

ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الْأَوَّلُ فَلَمَّا قَامُوا سَجَدَ الصَّفُّ الثَّانِي ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الْأَوَّلُ وَتَقَدَّمَ الصَّفُّ الثَّانِي فَقَامُوا مَقَامَ الْأَوَّلِ فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَبَّرْنَا وَرَكَعَ فَرَكَعْنَا ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الْأَوَّلُ وَقَامَ الثَّانِي فَلَمَّا سَجَدَ الصَّفُّ الثَّانِي ثُمَّ جَلَسُوا جَمِيعًا سَلَّمَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ ثُمَّ خَصَّ جَابِرٌ أَنْ قَالَ كَمَا يُصَلِّي أُمْرَاؤُكُمْ هَؤُلَاءِ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ ابْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي خَتْمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي الْخَوْفِ فَصَفَّهُمْ خَلْفَهُ صَفَيْنِ فَصَلَّى بِالَّذِينَ يَلُونَهُ رَكْعَةً ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ خَلْفَهُمْ رَكْعَةً ثُمَّ تَقَدَّمُوا وَتَأَخَّرَ الَّذِينَ كَانُوا قُدَّامَهُمْ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ثُمَّ قَعَدَ حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ تَخَلَّفُوا رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ يَرْبُدِ بْنِ رُومَانَ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتِ عَمَّنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ صَلَاةَ الْخَوْفِ أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ صَلَّتْ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ وُجَّاهُ الْعَدُوِّ فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا وَآمَنُوا لِأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ أَنْصَرَفُوا فَصَفُّوا وَوَجَّاهُ الْعَدُوِّ وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا وَآمَنُوا لِأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَمَّانُ حَدَّثَنَا ابَانُ بْنُ يَرْبُدَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرِّقَاعِ قَالَ كُنَّا إِذَا آتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَسَيْفُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعَلَّقٌ بِالشَّجَرَةِ فَأَحْذَسَيْفِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْطَرْتُهُ فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا خَائِفِي قَالَ لَا قَالَ فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي قَالَ اللَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْكَ قَالَ فَتَهَدَّدَهُ

اختلفت الروايات في صفة صلاة الخوف لاختلاف أيامها فقد صلى عليه الصلاة والسلام بمسلمان وبنين نخلة وذات الرقاع وغيرها على أشكال متباينة بناء على ما رآه من الاحوط فالاحوط في الحراسة والتوق من العدو وأخذ بكل رواية منها جمع من العلماء اه مرقاة

قوله أن طائفة صفت معه هكذا هو في أكثر النسخ وفي بعضها صلت معه وهما صحيحان كذا في شرح النووي فالفهوم من كلامه ان الذي عنده اما صفت معه أو صلت معه من غير جمع بينهما والنسخ الموجودة بأيدينا متفقة على الجمع بينهما الا نسخة ومكتوب بهامش الاصل الذي عولنا عليه في الظاهر بعد نقل ما عند الشارح " لكن جميع نسخ مجلسنا بالجمع بينهما "

قوله وجاء العدو هو بكسر الواو ووضها يقال وجاهه ومجاهم أي قبلته اه نووي

قوله على شجرة ظليلية أي ذات ظل اه نووي

قوله فاخترته أي سله اه نووي  
قوله فتهدده يقال هدده وتهده اذا توعدده وخوفه

( اصحاب )

(٨٤١)-٣٠٩

(٨٤٢)-٣١٠

(٨٤٣)-٣١١

فلما سجد سجد الصف الثاني ثم جلسوا جميعا سلم عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو الزبير ثم خص جابر ان قال كما يصلي امرؤوكم هؤلاء حدثنا عميد الله ابن معاذ العنبري حدثنا ابي حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن صالح بن خوات بن جبير عن سهل بن ابي ختمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى باصحابه في الخوف فصفهم خلفه صفين فصلى بالذين يلونه ركعة ثم قام فلم يزل قائما حتى صلى الذين خلفهم ركعة ثم تقدموا وتأخر الذين كانوا قدامهم فصلى بهم ركعة ثم قعد حتى صلى الذين تخلفوا ركعة ثم سلم حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن يربد بن رومان عن صالح بن خوات عن من صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع صلاة الخوف ان طائفة صفت صلت معه وطائفة وجاه العدو فصلى بالذين معه ركعة ثم ثبت قائما وآمنوا لانفسهم ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة الاخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت ثم ثبت جالسا وآمنوا لانفسهم ثم سلم بهم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا عمنان حدثنا ابان بن يربد حدثنا يحيى بن ابي كشير عن ابي سلمة عن جابر قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا بذات الرقاع قال كنا اذا اتينا على شجرة ظليلة تركناها لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجاء رجل من المشركين وسيف رسول الله صلى الله عليه وسلم معلق بالشجرة فاحذ سيفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترته فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انا خائفي قال لا قال فمن يمنعك مني قال الله يمنعني منك قال فتهدده

عنه بن سلم

قوله فكانت لرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَع رَكَعَاتٍ وَلِلْقَوْمِ رَكَعَتَانِ قَالَ النَّوَوِيُّ مَعْنَاهُ صَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُولَى رَكَعَتَيْنِ وَسَلَّمَ وَسَلِمُوا وَبِالثَّانِيَةِ كَذَلِكَ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَنَفِّلاً فِي الثَّانِيَةِ وَهُمْ مُفْتَرِضُونَ وَاسْتَدْلَبَهُ الشَّافِعِيُّ وَأَصْحَابُهُ عَلَى جَوَازِ صَلَاةِ الْمُفْتَرِضِ خَلْفَ الْمُتَنَفِّلِ أَهْوَى وَتَبِعَهُ ابْنُ حَجْرٍ وَبَعْضُ الْأَنْسَلَمِيِّينَ ذَلِكَ فَتَقَوَّلُوا كَمَا فِي الْمِرْقَاةِ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَجْعَلَ الْحَدِيثَ عَلَى الْمُخْتَلَفِ فِي جَوَازِهِ وَيَتْرَكَ ظَاهِرَهُ الْمُتَّفَقَ عَلَى صِحَّتِهِ وَقَدْ قِيلَ أَنَّ هَذَا كَانَ قَبْلَ آيَةِ الْقَصْرِ أَوْ فِي مَوْضِعِ الْأَقَامَةِ فَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ وَلِلْقَوْمِ رَكَعَتَانِ يَعْنِي مَعَ الْإِمَامِ وَقَوْلُ النَّوَوِيِّ وَسَلَّمَ وَسَلِمُوا غَيْرُ مُسَلِّمٍ بَلْ كُلٌّ مِنْ الطَّائِفَتَيْنِ أَتَمُّوا صَلَاتَهُمْ أَرْبَعًا كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةً أَرْبَعًا الْأَنْ أَحَدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَتَمُّوهَا بِصِفَةِ الْآخِرِ وَالْآخِرَى بِصِفَةِ الْمَسْبُوقِ عَلَى مَا ذَكَرَ فِي كِتَابِ الْفِقْهِ

أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْمَدَ السَّيْفَ وَعَلَقَهُ قَالَ فَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ فَصَلَّيْتُ بِطَائِفَةٍ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ تَأَخَّرُوا وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رَكَعَتَيْنِ قَالَ فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ وَلِلْقَوْمِ رَكَعَتَانِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْنَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنِي يَحْيَى أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْخَوْفِ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَحَدَى الطَّائِفَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ صَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رَكَعَتَيْنِ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ وَصَلَّى بِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكَعَتَيْنِ

تم بحمد الله تعالى في المطبعة العامرة طبع الجزء الثاني من صحيح مسلم مصححاً ومحتسباً بقلم مصححه العبد الفقير الى مولاه الغني (محمد ذهني) بعد تصحيح مصححي المطبعة المذكورة بمقابلات مكررة على عدة نسخ معتمدة وهما الاديبان الاربيان من اولى الفهم والعرفان احمد افندي والحاج عزت افندي كان الله سبحانه لي ولهما وتولاني واياهما بجاه سيد الكونين محمد خاتم النبيين صلى الله تعالى عليه وعليهم وسلم اجمعين وعلى آله الطاهرين واصحابه الطيبين

وبليه الجزء الثالث اوله كتاب الجمعة

حقوق الطبع والتمثيل على هذا الشكل محفوظة لنظارة المعارف الجليلة





## أسماء كتب الجزء الثاني

- |     |                                |
|-----|--------------------------------|
| ٢   | ٤ - كتاب الصلاة                |
| ٦٣  | ٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة |
| ١٤٢ | ٦ - كتاب صلاة المسافرين وقصرها |



## فهرس تفصیلی لأسماء الكتب وتراجم الأبواب الجزء الثاني

| الصفحة | ترجمة الباب                                        | الرقم | الصفحة          | ترجمة الباب                                           | الرقم |
|--------|----------------------------------------------------|-------|-----------------|-------------------------------------------------------|-------|
| ١٦     | باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد | ١٧    | ٤ - كتاب الصلاة |                                                       |       |
| ١٧     | باب التسميع والتحميد والتأمين                      | ١٨    | ٢               | ١ باب بدء الأذان                                      |       |
| ١٨     | باب اتمام المأموم بالإمام                          | ١٩    | ٢               | ٢ باب الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة                |       |
| ٢٠     | باب النهي عن مبادرة الإمام بالتكبير وغيره          | ٢٠    | ٣               | ٣ باب صفة الأذان                                      |       |
|        | باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض           | ٢١    | ٣               | ٤ باب استحباب اتخاذ مؤذنين للمسجد الواحد              |       |
|        | وسفر وغيرهما من يصلي بالناس وأن من صلى             |       | ٣               | ٥ باب جواز أذان الأعمى إذا كان معه بصير               |       |
|        | خلف إمام جالس لعجزه عن القيام لزمه القيام إذا      |       | ٣               | ٦ باب الإمساك عن الإغارة على قوم في دار الكفر         |       |
|        | قدر عليه ونسخ القعود خلف القاعد في حق من           |       | ٣               | إذا سمع فيهم الأذان                                   |       |
| ٢٠     | قدر على القيام                                     |       |                 | ٧ باب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي           |       |
|        | باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام      | ٢٢    |                 | على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسأل له الوسيلة       |       |
| ٢٥     | ولم يخافوا مفسدة بالتقديم                          |       |                 | (باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه            |       |
|        | باب تسييح الرجل وتصفيق المرأة إذا نابهما شيء       | ٢٣    |                 | ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم               |       |
| ٢٧     | في الصلاة                                          |       | ٤               | يسأل الله له الوسيلة)                                 |       |
| ٢٧     | باب الأمر بتحسين الصلاة وإتمامها والخشوع فيها      | ٢٤    | ٥               | ٨ باب فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه               |       |
|        | باب النهي عن سبق الإمام بركوع أو سجود              | ٢٥    |                 | ٩ باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع              |       |
|        | ونحوهما (باب تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود        |       | ٦               | تكبيرة الإحرام والركوع وفي الرفع من الركوع            |       |
| ٢٨     | ونحوهما)                                           |       |                 | ١٠ باب إثبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة         |       |
| ٢٩     | باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة        | ٢٦    | ٧               | إلا رفعه من الركوع فيقول فيه سمع الله لمن حمده        |       |
|        | باب الأمر بالسكون في الصلاة والنهي عن              | ٢٧    |                 | ١١ باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة وأنه إذا لم يحسن |       |
|        | الإشارة باليد ورفعها عند السلام وإتمام الصفوف      |       | ٨               | الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها      |       |
| ٢٩     | الأول والتراصن فيها والأمر بالاجتماع               |       | ١١              | ١٢ باب نهى المأموم عن جهره بالقراءة خلف إمامه         |       |
|        | باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول        | ٢٨    | ١٢              | ١٣ باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة                    |       |
|        | منها والازدحام على الصف الأول والمسابقة إليها      |       |                 | ١٤ باب حجة من قال البسملة آية من أول كل سورة          |       |
| ٣٠     | وتقديم أولي الفضل وتقريبهم من الإمام               |       | ١٢              | سوى براءة                                             |       |
|        | باب أمر النساء المصليات وراء الرجال أن             | ٢٩    |                 | ١٥ باب وضع يده اليمنى على اليسرى بعد تكبيرة           |       |
| ٣٢     | لا يرفعن رؤوسهن من السجود حتى يرفع الرجال          |       |                 | الإحرام تحت صدره فوق سرتة ووضعها في                   |       |
|        | باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه      | ٣٠    | ١٣              | السجود على الأرض حذو منكبها                           |       |
| ٣٢     | فتنة وأنها لا تخرج مطيبة                           |       | ١٣              | ١٦ باب التشهد في الصلاة                               |       |

| الرقم | ترجمة الباب                                                                                                                                                            | الصفحة | الرقم | ترجمة الباب                                                                            | الصفحة |
|-------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------|-------|----------------------------------------------------------------------------------------|--------|
| ٣١    | باب التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية بين الجهر والإسرار إذا خاف من الجهر مفسدة                                                                                      | ٣٤     | ٢     | باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة                                                   | ٦٥     |
| ٣٢    | باب الاستماع للقراءة                                                                                                                                                   | ٣٤     | ٣     | باب النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ الصور فيها والنهي عن اتخاذ القبور مساجد    | ٦٦     |
| ٣٣    | باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجنّ                                                                                                                         | ٣٥     | ٤     | باب فضل بناء المساجد والحثّ عليها                                                      | ٦٨     |
| ٣٤    | باب القراءة في الظهر والعصر                                                                                                                                            | ٣٧     | ٥     | باب الندب إلى وضع الأيدي على الركب في الركوع ونسخ التطبيق                              | ٦٨     |
| ٣٥    | باب القراءة في الصبح                                                                                                                                                   | ٣٩     | ٦     | باب جواز الإقعاء على العقبين                                                           | ٧٠     |
| ٣٦    | باب القراءة في العشاء                                                                                                                                                  | ٤١     | ٧     | باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته                                       | ٧٠     |
| ٣٧    | باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام                                                                                                                                   | ٤٢     | ٨     | باب جواز لعن الشيطان في أثناء الصلاة والتعوذ منه وجواز العمل القليل في الصلاة          | ٧٢     |
| ٣٨    | باب اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام                                                                                                                               | ٤٤     | ٩     | باب جواز حمل الصبيان في الصلاة                                                         | ٧٣     |
| ٣٩    | باب متابعة الإمام والعمل بعده                                                                                                                                          | ٤٥     | ١٠    | باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة                                                    | ٧٤     |
| ٤٠    | باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع                                                                                                                                     | ٤٦     | ١١    | باب كراهة الاختصار في الصلاة                                                           | ٧٤     |
| ٤١    | باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود                                                                                                                            | ٤٨     | ١٢    | باب كراهة مسح الحصى وتسوية التراب في الصلاة                                            | ٧٤     |
| ٤٢    | باب ما يقال في الركوع والسجود                                                                                                                                          | ٤٩     | ١٣    | باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها                                         | ٧٥     |
| ٤٣    | باب فضل السجود والحثّ عليه                                                                                                                                             | ٥١     | ١٤    | باب جواز الصلاة في النعلين                                                             | ٧٧     |
| ٤٤    | باب أعضاء السجود والنهي عن كفّ الشعر والثوب وعقص الرأس في الصلاة                                                                                                       | ٥٢     | ١٥    | باب كراهة الصلاة في ثوب له أعلام                                                       | ٧٧     |
| ٤٥    | باب الاعتدال في السجود ووضع الكفين على الأرض ورفع المرفقين عن الجنين ورفع البطن عن الفخذين في السجود                                                                   | ٥٣     | ١٦    | باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد أكله في الحال وكراهة الصلاة مع مدافعة الأخبثين | ٧٨     |
| ٤٦    | باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتح به ويختم به وصفة الركوع والاعتدال منه والسجود والاعتدال منه والتشهد بعد كل ركعتين من الرباعية وصفة الجلوس بين السجدين وفي التشهد الأول | ٥٣     | ١٧    | باب نهى من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً أو نحوها                                       | ٧٩     |
| ٤٧    | باب سترة المصلي                                                                                                                                                        | ٥٤     | ١٨    | باب النهي عن نشد الضالة في المسجد                                                      | ٨٢     |
| ٤٨    | باب منع المارّ بين يدي المصلي                                                                                                                                          | ٥٧     | ١٩    | باب السهو في الصلاة والسجود له                                                         | ٨٢     |
| ٤٩    | باب دنوّ المصلي من السترة                                                                                                                                              | ٥٨     | ٢٠    | باب سجود التلاوة                                                                       | ٨٨     |
| ٥٠    | باب قدر ما يستر المصلي                                                                                                                                                 | ٥٩     | ٢١    | باب صفة الجلوس في الصلاة وكيفية وضع اليدين على الفخذين                                 | ٩٠     |
| ٥١    | باب الاعتراض بين يدي المصلي                                                                                                                                            | ٦٠     | ٢٢    | باب السلام للتحليل من الصلاة عند فراغها                                                | ٩١     |
| ٥٢    | باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه                                                                                                                                       | ٦١     | ٢٣    | باب الذكر بعد الصلاة                                                                   | ٩١     |
| ٥ -   | كتاب المساجد ومواضع الصلاة                                                                                                                                             | ٦٣     | ٢٤    | باب استحباب التعوذ من عذاب القبر                                                       | ٩٢     |
| ١     | باب ابتناء مسجد النبي صلى الله عليه وسلم                                                                                                                               | ٦٥     | ٢٥    | باب ما يستعاذ منه في الصلاة                                                            | ٩٢     |
|       |                                                                                                                                                                        |        | ٢٦    | باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته                                                | ٩٤     |
|       |                                                                                                                                                                        |        | ٢٧    | باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة                                                | ٩٨     |

| الصفحة | ترجمة الباب                                                                                                  | الرقم | الصفحة | ترجمة الباب                                                                    | الرقم |
|--------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------|--------|--------------------------------------------------------------------------------|-------|
|        | باب المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا وترفع به الدرجات                                                        | ٥١    | ٩٩     | باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة                                          | ٢٨    |
| ١٣١    |                                                                                                              |       | ١٠١    | باب متى يقوم الناس للصلاة                                                      | ٢٩    |
|        | باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح وفضل المساجد                                                               | ٥٢    | ١٠٢    | باب من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة                                 | ٣٠    |
| ١٣٢    |                                                                                                              |       | ١٠٣    | باب أوقات الصلوات الخمس                                                        | ٣١    |
| ١٣٣    | باب من أحق بالإمامة                                                                                          | ٥٣    |        | باب استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضي إلى جماعة ويناله الحر في طريقه | ٣٢    |
|        | باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة                                                   | ٥٤    | ١٠٧    |                                                                                | ٣٣    |
| ١٣٤    |                                                                                                              |       | ١٠٩    | باب استحباب تقديم الظهر في أول الوقت في غير شدة الحر                           |       |
| ١٣٨    | باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها                                                                | ٥٥    | ١٠٩    | باب استحباب التكبير بالعصر                                                     | ٣٤    |
| ١٤٢    | ٦ - كتاب صلاة المسافرين وقصرها                                                                               |       | ١١١    | باب التغليظ في تفويت صلاة العصر                                                | ٣٥    |
| ١٤٢    | باب صلاة المسافرين وقصرها                                                                                    | ١     |        | باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر                                 | ٣٦    |
| ١٤٥    | باب قصر الصلاة بمنى                                                                                          | ٢     | ١١١    |                                                                                |       |
| ١٤٧    | باب الصلاة في الرحال في المطر                                                                                | ٣     | ١١٣    | باب فضل صلاتي الصبح والعصر                                                     | ٣٧    |
|        | باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت                                                          | ٤     |        | باب بيان أن أول وقت المغرب عند غروب الشمس                                      | ٣٨    |
| ١٤٨    |                                                                                                              |       | ١١٥    |                                                                                |       |
| ١٥٠    | باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر                                                                         | ٥     | ١١٥    | باب وقت العشاء وتأخيرها                                                        | ٣٩    |
| ١٥١    | باب الجمع بين الصلاتين في الحضر                                                                              | ٦     |        | باب استحباب التكبير بالصبح في أول وقتها وهو التغليس وبيان قدر القراءة فيها     | ٤٠    |
|        | باب جواز الانصراف من الصلاة عن اليمين والشمال                                                                | ٧     | ١١٨    |                                                                                | ٤١    |
| ١٥٣    |                                                                                                              |       |        | باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار وما يفعله المأموم إذا أخرجها الإمام   | ٤٢    |
| ١٥٣    | باب استحباب يمين الإمام                                                                                      | ٨     | ١٢٠    |                                                                                |       |
| ١٥٣    | باب كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن                                                                    | ٩     |        | باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها                              | ٤٣    |
| ١٥٥    | باب ما يقول إذا دخل المسجد                                                                                   | ١٠    | ١٢١    |                                                                                | ٤٤    |
|        | باب استحباب تحية المسجد بركعتين وكراهة الجلوس قبل صلاتهما وأنها مشروعة في جميع الأوقات                       | ١١    | ١٢٤    | باب يجب إتيان المسجد على من سمع النداء                                         | ٤٥    |
| ١٥٥    |                                                                                                              |       | ١٢٤    | باب صلاة الجماعة من سنن الهدى                                                  | ٤٦    |
|        | باب استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر أول قدمه                                                       | ١٢    | ١٢٤    | باب النهي عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن                                   | ٤٧    |
| ١٥٦    |                                                                                                              |       | ١٢٥    | باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة                                            | ٤٨    |
|        | باب استحباب صلاة الضحى وأن أقلها ركعتان وأكملها ثمان ركعات وأوسطها أربع ركعات أو ست والحث على المحافظة عليها | ١٣    | ١٢٦    | باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر                                           |       |
| ١٥٦    |                                                                                                              |       |        | باب جواز الجماعة في النافلة والصلاة على حصير وخمرة وثوب وغيرها من الطاهرات     | ٤٩    |
|        | باب استحباب ركعتي سنة الفجر والحث عليهما وتخفيفهما والمحافظة عليهما وبيان ما يستحب أن يقرأ فيهما             | ١٤    | ١٢٧    |                                                                                | ٥٠    |
| ١٥٩    |                                                                                                              |       | ١٢٨    | باب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة                                            |       |
|        |                                                                                                              |       | ١٣٠    | باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد                                                 |       |

| الصفحة | ترجمة الباب                                                                             | الرقم | الصفحة | ترجمة الباب                                                                                      | الرقم |
|--------|-----------------------------------------------------------------------------------------|-------|--------|--------------------------------------------------------------------------------------------------|-------|
| ١٩٣    | باب نزول السكينة لقراءة القرآن                                                          | ٣٦    | ١٦١    | باب فضل السنن الراجعة قبل الفرائض وبعدهنّ                                                        | ١٥    |
| ١٩٤    | باب فضيلة حافظ القرآن                                                                   | ٣٧    |        | باب جواز النافلة قائماً وقاعداً وفعل بعض الركعة                                                  | ١٦    |
| ١٩٥    | باب فضل الماهر بالقرآن والذي يتتبع فيه                                                  | ٣٨    | ١٦٢    | قائماً وبعضها قاعداً                                                                             |       |
|        | باب استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والحدائق فيه وإن كان القارئ أفضل من المقروء عليه | ٣٩    | ١٦٥    | باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي صلى الله عليه وسلم في الليل وأن الوتر ركعة وأن الركعة صلاة صحيحة | ١٧    |
| ١٩٥    | باب فضل استماع القرآن وطلب القراءة من حافظه للاستماع والبكاء عند القراءة والتدبر        | ٤٠    | ١٦٨    | باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض                                                           | ١٨    |
| ١٩٥    | باب فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه                                                   | ٤١    | ١٧١    | باب صلاة الأوابين حين ترمض الفصال                                                                | ١٩    |
| ١٩٦    | باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة                                                       | ٤٢    | ١٧١    | باب صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل                                                | ٢٠    |
| ١٩٧    | باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة والحثّ على قراءة الآيتين من آخر البقرة              | ٤٣    | ١٧٤    | باب من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله                                                   | ٢١    |
| ١٩٨    | باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي                                                          | ٤٤    | ١٧٥    | باب أفضل الصلاة طول القنوت                                                                       | ٢٢    |
| ١٩٩    | باب فضل قراءة قل هو الله أحد                                                            | ٤٥    | ١٧٥    | باب في الليل ساعة مستجاب فيها الدعاء                                                             | ٢٣    |
| ٢٠٠    | باب فضل قراءة المعوذتين                                                                 | ٤٦    | ١٧٥    | باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه                                           | ٢٤    |
|        | باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه وفضل من تعلم حكمة من فقهه أو غيره فعمل بها وعلمها        | ٤٧    | ١٧٦    | باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح                                                           | ٢٥    |
| ٢٠١    | باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه                                            | ٤٨    | ١٧٨    | باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه                                                                  | ٢٦    |
| ٢٠٢    | باب ترتيل القراءة واجتناب الهدّ وهو الإفراط في السرعة وإباحة سورتين فأكثر في ركعة       | ٤٩    | ١٨٦    | باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل                                                          | ٢٧    |
| ٢٠٤    | باب ما يتعلق بالقراءات                                                                  | ٥٠    | ١٨٧    | باب ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح                                                          | ٢٨    |
| ٢٠٥    | باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها                                                     | ٥١    | ١٨٧    | باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد                                               | ٢٩    |
| ٢٠٦    | باب إسلام عمرو بن عبسة                                                                  | ٥٢    | ١٨٧    | باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره                                                       | ٣٠    |
| ٢٠٨    | باب لا تتحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها                                             | ٥٣    | ١٨٩    | باب أمر من نعس في صلاته أو استعجم عليه القرآن أو الذكر بأن يرقد أو يقعد حتى يذهب عنه ذلك         | ٣١    |
| ٢١٠    | باب معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما النبي صلى الله عليه وسلم بعد العصر                | ٥٤    | ١٩٠    | باب فضائل القرآن وما يتعلق به                                                                    | ٣٢    |
| ٢١١    | باب استحباب ركعتين قبل صلاة المغرب                                                      | ٥٥    | ١٩٠    | باب الأمر بتعهد القرآن وكراهة قول نسيت آية كذا وجواز قول أنسيتها                                 | ٣٣    |
| ٢١٢    | باب بين كل أذانين صلاة                                                                  | ٥٦    | ١٩٢    | باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن                                                                  | ٣٤    |
| ٢١٢    | باب صلاة الخوف                                                                          | ٥٧    |        | باب ذكر قراءة النبي صلى الله عليه وسلم سورة الفتح يوم فتح مكة                                    | ٣٥    |
| ٢١٩    | فهرس تفصيلي لأسماء الكتب وتراجم الأبواب                                                 |       | ١٩٣    |                                                                                                  |       |

الجزء الثالث

من الجامع الصحيح تأليف الامام ابى الحسين مسلم بن  
الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري المتوفى عشية  
يوم الاحد لحس بقين من رجب سنة احدى وستين  
وماثين بنيسابور عن خمس وخمسين سنة


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



١٦٣٠

كتاب الجمعة

ذكر النووي في ميم الجمعة  
الضم والسكون والفتح ومال  
الى ترجيح الفتح واقتصرنا على  
ما عليه التلاوة كافي ص ٥٨  
قوله عن عبدالله اراد به  
ابن عمر رضي الله تعالى  
عنهما كافي نسخة وسبغ  
التصريح به مما قريب وكان  
نافع مولاه  
قوله عليه السلام فليغتسل  
ذهب مالك الى وجوب  
الغسل يوم الجمعة لان الامر  
للوجوب وذهب الجمهور  
الى استحبابه وحلوا الامر  
على التنب لقوله عليه السلام  
من توضأ يوم الجمعة فيها  
ونعمت ومن اغتسل فهو  
افضل كذا في المبارك لكن  
المعروف من مذهب مالك  
واصحابه على ما ذكره القاضي  
عياض منهم استحباب غسل  
الجمعة عندهم أيضاً وقد  
عرف جواز ترك الغسل  
باكتفاء سيدنا عثمان  
بالوضوء كما يأتي ذكره  
حادثة في الصفحة التي  
تلي هذه



بسم الله الرحمن الرحيم

حدثنا يحيى بن يحيى التميمي ومحمد بن رنج بن المهاجر قالوا أخبرنا الليث ح وحدثنا  
قتيبة حدثنا ليث عن نافع عن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول إذا أراد أحدكم أن يأتي الجمعة فليغتسل حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث  
ح وحدثنا ابن رنج أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن  
عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال وهو قائم على المنبر من  
جاء منكم الجمعة فليغتسل وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن  
جرير أخبرني ابن شهاب عن سالم وعبد الله أبي عبد الله بن عمر عن ابن عمر  
عن النبي صلى الله عليه وسلم يمثله وحدثني حرمة بن يحيى أخبرنا ابن وهب  
أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول يمثله وحدثني حرمة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني  
يونس عن ابن شهاب حدثني سالم بن عبد الله عن أبيه أن عمر بن الخطاب بينما هو

( يخطب )

١- (٨٤٤)

٢- (...)

(...)

(...)

٣- (٨٤٥)

عن عبد الله بن عمر  
أخبرني ابن جرير  
أخبرنا ابن شهاب

حديث (١/٨٤٤) : تحفة (٨٣٠٧) التحف (٧٧٠٤).

حديث (٢/٨٤٤) : تحفة (٧٢٧٠، ٧٠٠٩) ت (٤٩٣) ن (١٤٠٧) (١٦٧٣، ١٦٧٤ الكبرى) التحف (٦٥١٢، ٦٧٤١).

حديث (٣/٨٤٥) : تحفة (١٠٥١٩) خ (٨٧٨) ن (١٦٧٠ الكبرى) التحف (٩٧٦٧).



يُخْطَبُ النَّاسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَادَّاهُ عُمَرُ آيَةً سَاعَةً هَذِهِ فَقَالَ إِنِّي شِغِلْتُ الْيَوْمَ فَلَمْ أَتَقَلِّبْ إِلَى أَهْلِي حَتَّى سَمِعْتُ النَّبِيَّ فَمِنْ أَرْدَعِي أَنْ تَوْصَّاتُ قَالَ عُمَرُ وَالْوُضُوءُ أَيْضًا وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ بِالْمَسْلِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُخْطَبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ عُمَانُ بْنُ عُفَّانَ فَرَضَ بِهِ عُمَرُ فَقَالَ مَا بَالُ رِجَالٍ يَتَأَخَّرُونَ بَعْدَ النَّبِيِّ فَقَالَ عُفَّانُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا زِدْتُ حِينَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ أَنْ تَوْصَّاتُ ثُمَّ أَقْبَلْتُ فَقَالَ عُمَرُ وَالْوُضُوءُ أَيْضًا أَلَمْ تَسْمَعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُو عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ النَّاسُ يَتَنَابُونَ الْجُمُعَةَ مِنْ مَنَازِلِهِمْ مِنَ الْعَوَالِي فَيَأْتُونَ فِي الْعِبَاءِ وَيُصِيبُهُمُ الْغُبَارُ فَتَخْرُجُ مِنْهُمْ الرِّيحُ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ وَهُوَ عُنْدِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ النَّاسُ أَهْلَ عَمَلٍ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ كُفَاهُ فَكَانُوا يَكُونُ لَهُمْ ثِقَلٌ فَقِيلَ لَهُمْ لَوْ أَعْتَسَلْتُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ \* وَحَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عُمَرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي هِلَالٍ وَبَكَيْرَ بْنَ الْأَشَّحِ حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ

(..)-٤

(٨٤٦)-٥

(٨٤٧)-٦

(..)

(٨٤٦)-٧

ألم تسمعوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

من منازلهم ومن العوالي نحو

يكون لهم الثقل نحو

قوله دخل رجل الخ وهذا الرجل هو سيدنا عثمان كما جاء فينا بعد قوله فلم ألق إلى أهلي الانقلاب هو الرجوع قال تعالى وتقلب إلى أهله مسرورا قوله حتى سمعت النداء يعني الأذان قوله فلم أزد على أن توضح أي لم أشغل بشئ بعد أن سمعت الأذان إلا الوضوء قوله والوضوء أيضا قال النوري هو منصوب أي وتوضأت الوضوء فقط اه قوله كان يأمر بالنسل أي أمر نذ كادل عليه تركه على حاله بحضور الصحابة قوله عليه السلام الغسل يوم الجمعة واجب الخ المراد بالواجب هنا المنسوب لأنهم كانوا يلبسون الصوف ويتأذى بعضهم برائحة بعض فعب عنه بلفظ ٣

باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال وبيان ما امروا به الوجب ليكون أدعى إلى الإجابة اه ابن الملك ويأتي في المتن ما يؤكد ما ذكره قوله على كل محتلم أي بالغ فان قلت هذا يشير إلى أن المراد بالواجب هو الواجب الاصطلاحي والا لكان القيد به عبثا قلنا ذكره لأن الغسل غالب فيه لا لاحتراز عن غيره كذا في المبارك قولها ويصيبهم الغبار وفي صحيح البخاري زيادة والعرق قولوا أنكم تطهروا ليومكم هذا هذا اللفظ ولفظ لو اغتسلتم يوم الجمعة في الرواية الأخرى يقتضى أيضا عدم الوجوب لأن تقديره لكان حسنا

باب الطبيب والسواك يوم الجمعة

(١)

(٢)

حديث (٤/٨٤٥): تحفة (١٠٦٦٧) خ (٨٨٢) د (٣٤٠) التحف (٩٩٠٠).  
 حديث (٥/٨٤٦): تحفة (٤١٦١) خ (٨٥٨، ٨٧٩، ٨٩٥، ٢٦٦٥) د (٣٤١) ن (١٣٧٧) ق (١٠٨٩) التحف (٣٨٦٩).  
 حديث (٦/٨٤٧): تحفة (١٦٣٨٣، ١٧٩٣٥) خ (٩٠٢، ٩٠٣) د (٣٥٢، ١٠٥٥) التحف (١٥١٢٧، ١٦٥٧٩).  
 حديث (٧/٨٤٦): تحفة (٤١١٦، ٤٢٦٧) خ (٨٨٠، ٨٨٠) تعليقاً د (٣٤٤) ن (١٣٨٣، ١٣٧٥) التحف (٣٨٢٧).

قوله وسواك ويمس من الطيب معناه ويسن السواك ويمس الطيب ويمس بالماء ويغزى ويمس بفتح الميم وضحاها هو نوى وفي صحيح البخاري يدل وسواك ويمس « أن يستن وأن يمس »

قوله ما قدر عليه قال القاضي محتمل لتكثيره ومحتمل لتأكيده حتى يفعل بما أمكنه ويؤيده قوله ولو من طيب المرأة وهو المكروه للرجال وهو ما ظهر لونه وحق ربحه فاحاه للرجل هنا للضرورة لعدم غيره وهذا يدل على تأكيده اه نوى وفي المشكاة عن مسند الامام احمد وسنن الترمذي حقا على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة وليس أحدهم من طيب أهله فان لم يجد قاء له طيب اه قوله حق لله ويروي حق الله على ما يظهر من شرح المشارق ولفظ البخاري « حق على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام يوماً يغسل فيه رأسه وجسده » وفي رواية له « لله تعالى على كل مسلم حق أن يغتسل في كل سبعة أيام يوماً » وأراد به يوم الجمعة كجاء في بعض الطرق على ما ذكره العسقلاني قال المناوي وذكر الرأس وان شمله الجسد اهتمامه ولانه يغسل نحو خطي وهذا حق اختيار لاحق وجوب اه قوله غسل الجنابة معناه غسلًا كغسل الجنابة والتشبيه لبیان صفة الغسل لالبیان الوجوب والاحقة غسل الجنابة بالمواقة فان الغسل لحضور الجمعة لليوم وهو ظاهر وان خفي على من قال ويستحب له مواقة زوجته ليلة الجمعة ليكون أعرض على بصره اه قوله راح أي مضي الصلاة الجمعة الرواح وان كان هو الذهاب بعد الزوال كما هو المتعارف الا ان المراد به هنا لكون التكبير اليها مطلوباً هو المضي والذهاب قال الجهد لم يرد رواح النهار بل المراد

باب

في الانصات يوم الجمعة في الخطبة

مسئله في خفاها ورواح النهار تفيض غنوه قال تعالى غدوها شهر ورواحها شهر قوله فكأنما قرب بدنة أي تصدق بها والبدنة هناهي الأبل خاصة لوقوعها في مقابلة البقرة وفي غير هذا الموضع تشملها ويقعان على الذكر والاشي والهاء فيها الواحدة كالي نوى قوله كبشاً أقرن أي ذكراً من الضأن ذاقرن وما كان بلاقرن يقال له أجم وصفه به لانه أحسن صوة قوله دجاجة قال القسطلاني بتلث الدال والفتح هو الفصيح اه

(٣)

عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَمِلٍ وَسِوَاكَ وَيَمَسُّ مِنَ الطَّيْبِ مَا قَدَرَ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ بُكَيْرًا لَمْ يَذْكُرْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ وَقَالَ فِي الطَّيْبِ وَلَوْ مِنْ طَيِّبِ الْمَرْأَةِ حَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَالَ طَاوُسٌ فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ وَيَمَسُّ طَيِّبًا أَوْ دَهْنًا إِنْ كَانَ عِنْدَ أَهْلِهِ قَالَ لَا أَعْلَمُهُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا هُرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْقَحَّالُ بْنُ مُحَمَّدٍ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بَهْزُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حَقٌّ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَغْتَسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرئَ عَلَيْهِ عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقْرَةً وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ \* وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ وَابْنُ الْمُهَاجِرِ قَالَ ابْنُ زَيْدٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ أَنْصِتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يُخْطَبُ فَقَدْ لَعِنْتَ

٨ - (٨٤٨)

(...)

٩ - (٨٤٩)

١٠ - (٨٥٠)

١١ - (٨٥١)

قوله يستمعون الذكر أي الخطبة فلا يكتفون بغيره من غير ذلك الوقت اه مبارك قوله قد تغيبت أي تكلمت بما لا ينبغي قال النووي فيه يحيى جميع أنواع الكلام لان قول أنصت اذا كان لغيره أمر يعترف بغيره من الكلام أولى وانما طريق النبي هنا الاشارة بالاعتناء اه مبارك

(وحدثنى) قوله كبشاً أقرن أي ذكراً من الضأن قوله دجاجة قال القسطلاني بتلث الدال والفتح هو الفصيح اه

حديث (٨/٨٤٨): تحفة (٥٦٩٢) خ (٨٨٥) التحف (٥٣١٠).

حديث (٩/٨٤٩): تحفة (١٣٥٢٢) خ (٨٩٦، ٣٤٨٦، ٣٤٨٧) ن (١٣٦٧) (١٦٥٣) الكبرى التحف (١٢٥٥٠).

حديث (١٠/٨٥٠): تحفة (١٢٥٦٩) خ (٨٨١) د (٣٥١) ت (٤٩٩) ن (١٣٨٨) التحف (١١٦٧١).

حديث (١١/٨٥١): تحفة (١٢١٨١، ١٣٢٠٦) خ (٩٣٤) ت (٥١٢) ن (١٤٠١، ١٤٠٢) التحف (١١٣٢٠، ١٢٢٥٤).

**وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي حدثني عميل بن**

(..)

**خالد عن ابن شهاب عن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ وعن**

(..)

**ابن المسيب أنهما حدثاه أن أباهم مرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم**

**يقول بمثله \* وحدثني محمد بن حاتم حدثنا محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج أخبرني**

**ابن شهاب بإسنادين جميعاً في هذا الحديث مثله غير أن ابن جريج قال**

**إبراهيم بن عبد الله بن قارظ وحدثنا ابن أبي عمير حدثنا سفيان عن أبي الزناد**

**عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا قلت لصاحبك**

**أنصت يوم الجمعة والإمام يخطب فقد آتيت قال أبو الزناد هي لمة أبي هريرة**

**وإنما هو فقد لعوت \* وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك ح وحدثنا**

**قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة**

**أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر يوم الجمعة فقال فيه ساعة لا يوافقها**

**عبد مسلم وهو يصلي يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه زاد قتيبة في روايته وأشار**

**بيده يقللها حدثنا زهير بن حرب حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا أيوب**

**عن محمد بن أبي هريرة قال قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم إن في الجمعة لساعة**

**لا يوافقها مسلم قائم يصلي يسأل الله خيراً إلا أعطاه إياه وقال بيده يقللها**

**يزهدنا حدثنا ابن المنذر حدثنا ابن أبي عمير عن ابن عون عن محمد بن أبي**

**هريرة قال قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم بمثله وحدثني حميد بن مسعدة**

**الباهلي حدثنا بشر يعني ابن مفضل حدثنا سلمة وهو ابن علقمة عن محمد بن أبي هريرة**

**قال قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم بمثله وحدثنا عبد الرحمن بن سلام الجمحي**

**حدثنا الربيع يعني ابن مسلم عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله**

**عليه وسلم أنه قال إن في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله فيها خيراً إلا**

**عليه وسلم**

قوله فقد لعوت هو بمعنى لغوت أي تكلمت بما لا ينبغي يقال لغوا فلغوا فلغوا يغزوا ويقال لغى يلفى كلفى يلقى ومصدر الأول اللغو ومصدر الثاني اللغا كلفى كافي القاموس

قوله هي لمة أبي هريرة وعليها التلاوة في قوله تعالى وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه والمعنى كما في الكشاف لا تسمعوا لهذا القرآن وتشاغروا عند قراءته برفع الأصوات بالخرافات لتشوشوه على القساري قال البيضاوي وقرئ بضم العين والمعنى واحد اه

قوله فيه ساعة الخ ويأتي بلفظ ان في الجمعة لساعة الخ أي ان في يومها ساعة شريفة عظيمة قال المناوي

**باب**

في الساعة التي في يوم الجمعة

أجمعها كلية القدر والام الأعظم للتشوق الدعوى على مراقبة ساعات ذلك اليوم وجاء تعيينها في خبر آخر اه

قوله لا يوافقها أي يصادفها قوله قائم يصلي وفي الجامع الصغير وهو قائم يصلي يسأل الخ والجل الثلاث أحوال كافي التيسير ومعنى قائم ملازم وموظب كقوله تعالى مادمت عليه قائماً ومعنى يصلي يدعو كما في شرح النووي عن القاضي

قوله يسأل الله شيئاً وفي الرواية الأخرى خيراً قال المناوي من خير الدنيا والآخرة أي مما يليق اه وفي روايات المشكاة وفيه ساعة لا يسأل العبد فيها شيئاً إلا أعطاه ما لم يسأل حراماً اه

قوله وأشار بيده يقللها أي يشير إلى قلة تلك الساعة وعدم امتدادها وقوله في الرواية الأخرى وقال بيده معناه وأشار بيده ومعنى التزهيد أيضاً التقليل يقال شئ زهيد أي قليل ويأتي في الحديث وهي ساعة خفيفة

وحدثنا قتيبة بن يحيى

كتاب التيسير

حدثنا بشر بن الفضل بن

(٤)

حديث (١٢/٨٥١): تحفة (١٣٧١٠) التحف (١٢٧٣١).

حديث (١٣/٨٥٢): تحفة (١٣٨٠٨) خ (٩٣٥) ن (١٧٤٨ الكبرى) (٤٦٩ اليوم والليلة) التحف (١٢٨٢٥).

حديث (١٤/٨٥٢): تحفة (١٤٤٠٦، ١٤٤٦٧، ١٤٤٧١) خ (٥٢٩٤، ٦٤٠٠) ن (١٤٣٢) (١٧٥٢، ١٧٥١ الكبرى)

التحف (١٣٣٨٠، ١٣٤٣٥، ١٣٤٣٩).

حديث (١٥/٨٥٢): تحفة (١٤٣٧٢، ١٤٧٤٩) التحف (١٣٣٤٩، ١٣٦٨٩).

قوله هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة أي إلى أن تؤدى صلاة الجمعة ويفرغ منها ذكر النووي عن القاضي عياض بيان اختلاف السلف في تعيين تلك الساعة قال والصحيح بل الصواب ما رواه مسلم من حديث أبي موسى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنها ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة اه وفي المراجعة قال الطيبي الظاهر أن يقال بين أن يجلس وبين أن تقضى إلا أنه أتى باليبيين أن جميع الزمان المتأدى من الجلوس إلى انقضاء الصلاة تلك

باب

فضل يوم الجمعة

السوية وإلى هذه نظيرة من في قوله من بيننا وبينك حجاب فدل على استيعاب الحجاب للمسافة المتوسطة ولولاها لم يفهم اه قوله وفيه اخرج منها وفي الرواية الأخرى زيادة ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة وكل هذه الامور خيور فان اهبط آدم من الجنة لا لظرد بل للخلافة ترتب عليها مصالح كثيرة وأما قيام الساعة فذكر النووي أنه سبب لتجليل جزاء الصالحاء

باب

هداية هذه الامة ليوم الجمعة

قوله نحن أي أنا وامني الآخرون يعنى ظهوراً في الدنيا ونحن السابقون يوم القيامة أي حساباً ودخولاً في الجنة كما ياق مينا في أحاديث الباب ويروى الاولون بدل السابقون قوله بيد هومثل غير وزنا ومعنى واعراباً حتى بيدان غيران أي الا أن أولكن قوله اليهود غدا الخ أي عيد اليهود غدا لان ظروف الزمان لا تكون أخبارا عن الجثث فيقدر فيه معنى يمكن تقديره خبرا قاله النووي

(٥)

(٦)

أَعْطَاهُ أَيَاهُ قَالَ وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُتَبِّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقُلْ وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَدَسٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مَوْسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ \* وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُعْبِرَةُ بِنْتُ الْحَزَامِيِّ عَنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ \* وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْنُ الْآخِرُونَ وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيِّنٌ أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ أَوْتِيَتْ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأَوْتِنَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ ثُمَّ هَذَا الْيَوْمَ الَّذِي كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا هَذَا اللَّهُ لَهُ فَالْتَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبِعَ الْيَهُودُ غَدًا وَالتَّصَارِيُّ بَعْدَ غَدٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْنُ الْآخِرُونَ وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ

(عن)

وحدثنا ابن رافع

١٦ - (٨٥٣)

حدثني حرملة بن يحيى

١٨ - (...)

حدثنا ابن رافع

١٩ - (٨٥٥)

٢٠ - (...)

حديث (١٦/٨٥٣): تحفة (٩٠٧٨) د (١٠٤٩) التحف (٨٤٢٩).

حديث (١٧/٨٥٤): تحفة (١٣٩٥٩) ن (١٣٧٣) (١٦٦٣) الكبرى التحف (١٢٩٧٠).

حديث (١٨/٨٥٤): تحفة (١٣٨٨٢) ت (٤٨٨) التحف (١٢٨٩٦).

حديث (١٩/٨٥٥): تحفة (١٣٥٢٢ ، ١٣٦٨٣) خ (٨٩٦ ، ٣٤٨٦ ، ٣٤٨٧) ن (١٣٦٧) (١٦٥٣) الكبرى التحف (١٢٥٥٠ ، ١٢٧٠٤).

حديث (٢٠/٨٥٥): تحفة (١٢٣٤٥) التحف (١١٤٧٤).

قوله بيد أنهم أي لكنهم والاستثناء من تأكيد المدح بما يشبه الذم فإن كوننا من بعدهم فيه معنى النسخ لكتابهم والناسخ هو السابق في الفضل والاعتبار للمعاني لا للتقدم الزماني ذكر ملائي عن المولوي الروي أنه قال ومن يدعي صنع الله أن جعلهم عبدة لنا وفضايتهم نصايتنا وتعذيبهم تأديبنا اه بخذف بعض

قوله فهذا يومهم الذي اختلفوا فيه أي بالقبول وعدمه نقل النووي عن القاضي أنه قال الظاهر أنه وكل إلى اجتهادهم ولو كان منصوبا لم يصح اختلافهم فيه اه لكن رواية «وهذا يومهم الذي فرض عليهم» فتبايأت في صريحه في تعيينه لهم قال السندي في حواشي سنن النسائي الظاهر أنه أوجب عليهم يوم الجمعة بعينه والعبادة فيه فاختاروا لأنفسهم أن يبدل الله لهم يوم السبت فاجبوا إلى ذلك وليس بمستبعد من قوم قالوا لنبيهم اجعل لنا الها ذلك اه

قوله قال يوم الجمعة ولفظ النسائي يعني يوم الجمعة وهو واضح

قوله فجعل الجمعة والسبت والاحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيامة يعني أن ما اختاروه من الأيام تابعان ليوم الجمعة بحيثان بعده فكذلك هم تابعون لنا اه ابن الملك

باب

فضل التهجير يوم الجمعة

عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْنُ الْآخِرُونَ الْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَنَحْنُ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِيَدِ أَنْهَمُ أَوْ تَوَالِ الْكِتَابِ مِنْ قَبْلِنَا وَأَوْتِنَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ فَاحْتَلَفُوا فَهَذَا اللَّهُ لِمَا اختلفوا فيه مِنَ الْحَقِّ فَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي اختلفوا فيه هَذَا اللَّهُ لَهُ قَالَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَالْيَوْمُ لَنَا وَعَدَاً لِلْيَهُودِ وَبَعْدَ عِدِّ لِلنَّصَارَى وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَخِي وَهَبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِيَدِ أَنْهَمُ أَوْ تَوَالِ الْكِتَابِ مِنْ قَبْلِنَا وَأَوْتِنَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ وَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاحْتَلَفُوا فِيهِ فَهَذَا اللَّهُ لَهُ فَهَمُّ لَنَا فِيهِ تَبِعَ فَالْيَهُودُ عَدَاً وَالنَّصَارَى بَعْدَ عِدِّ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَوَأَصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَضَلَّ اللَّهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمُ السَّبْتِ وَكَانَ لِلنَّصَارَى يَوْمُ الْآحَدِ فَجَاءَ اللَّهُ بِنَا فَهَذَا اللَّهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ وَالْآحَدَ وَكَذَلِكَ هُمْ تَبِعَ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَحْنُ الْآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا وَالْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمَقْضَى لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ وَفِي رِوَايَةٍ وَأَصِلُ الْمَقْضَى بَيْنَهُمْ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ حَدَّثَنِي رَبِيعُ بْنُ جِرَاشٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُدِينَا إِلَى الْجُمُعَةِ وَأَضَلَّ اللَّهُ عَنْهَا مَنْ كَانَ قَبْلَنَا فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ فَضِيلٍ \* وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

بج

بج

عن أبي هريرة ح وعن ربي نخ هم لتابع

حدثنا أبو كريب بنهم يوم القيامة نخ وحرملة بن يحيى نخ

(..)-٢١

(٨٥٦)-٢٢

(..)-٢٣

(٨٥٠)-٢٤

(٧)

حديث (٢١/٨٥٥) : تحفة (١٤٧٥٦) التحف (١٣٦٩٦).  
 حديث (٢٣، ٢٢/٨٥٦) : تحفة (٣٣١١، ١٣٣٩٧) ن (١٣٦٨) ق (١٠٨٣) التحف (٣٠٧٨، ١٢٤٣١).  
 حديث (٢٤/٨٥٠) : تحفة (١٣١٣٨، ١٣٤٦٥) خ (٩٢٩، ٣٢١١) ن (١٣٨٥، ١٦٨٩) الكبرى (١٠٩٢) ق (١٢٤٩٨، ١٢١٩٣) التحف.

قوله يكتبون الاول فالاول الفاء للترييب أى يكتبون ثواب من يأتى فى الوقت الاول ثم من يأتى بعده فى الوقت الثانى قال ابن الملك ساه أول لانه سابق على من يأتى فى الوقت الثالث فالاول هنا بمعنى السابق اه قوله فاذا جلس الامام أى سعد المنبر قال الجوهري يقال جلس الرجل اذا أتى بجداً وهو الموضع المرتفع اه مبارق وفى المشكاة فاذا خرج الامام وهو لفظ البخارى وفسر الخروج بالصعود فلا يتوقف وجوب الانصات على شروع الخطيب فى الخطبة بل يجب بخروجه كما هو مذهبنا وقد ورد اذا خرج الامام فلا صلاة ولا كلام والترجيح للمعجم قوله ومثل المهجر أى المبكر الى الجمعة والتبكير الى كل شئ هو المبادرة اليه كإتي النهاية

باب

فضل من استمع وأنصت فى الخطبة  
قوله كمثل الذى يهدى بدنة من الهدى ويخس ما يهدى الى البيت باسم الهدى كما قال تعالى هدياً بالغ الكعبة  
قوله ثم كالتى يهدى الدجاجة الخ الجاجة والبيضة ليست من الهدى فهو محمول على حكم ما تقدمه من الكلام كما قال مثل الجزور ثم نزلهم الخ وتقدم ان الجزور ما ينجر من الابل ويسمى موضع النحر والذع مجزرة قوله ثم نزلهم قال النووي أى ذكر منازلهم فى السبق والفضيلة اه

باب

صلاة الجمعة حين تزول الشمس  
قوله ثم يصلى بالنصب عطف على يفرغ فيفيد الانصات فيما بين الخطبة والصلاة أيضاً قاله ملاعلى قوله وفضل ثلاثة أيام برفق فضل عطف على ما قبله ما بينه وجوز الجر للعطف على الجمعة والنصب على المفعل معه ذكره ملاعلى واتصم النووى على النصب فيه وفى قوله ومن مس الحصى أى سواه للسجود غير مرة فى الصلاة وقيل بطريق اللعب فى حال الخطبة اه ملاعلى

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَلِأَوَّلٍ فَإِذَا جَلَسَ الْأَمَامُ طَوَّأُوا الصُّحُفَ وَجَاؤُوا لِيَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ وَمِثْلُ الْمُحْجَرِ كَمِثْلِ الَّذِي يُهْدَى الْبَدَنَةُ ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدَى بَقَرَةٌ ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدَى الْكَبْشُ ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدَى الدَّجَاجَةُ ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدَى الْبَيْضَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ السَّائِقِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ الرَّهْرِىِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَكٌ يَكْتُبُ الْأَوَّلَ فَلِأَوَّلٍ (مِثْلُ الْجَزُورِ ثُمَّ نَزَلَهُمْ حَتَّى صَغَرُوا مِثْلَ الْبَيْضَةِ) فَإِذَا جَلَسَ الْأَمَامُ طَوَّأَتِ الصُّحُفَ وَخَضَعُوا الذِّكْرَ \* حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ حَدَّثَنَا يَرِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَسَلَ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَصَلَّى مَا قَدِرَ لَهُ ثُمَّ أَنْصَتَ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ خُطْبَتِهِ ثُمَّ يُصَلِّيَ مَعَهُ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى وَفَضْلُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَمَنْ مَسَّ الحَصَى فَقَدْ لَغَا \* وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْتَحَقُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَبُو بَكْرِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا نُصَلِّيَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ تَرَجَّعُ فَنَرِيحُ نَوَافِحَنَا قَالَ حَسَنٌ فَقُلْتُ لِحُجْرٍ فِي أَيِّ سَاعَةٍ تِلْكَ قَالَ زَوَالِ الشَّمْسِ وَحَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا حَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

( حسان ) فتصير الحسنة بعشر أمثالها قوله ومن مس الحصى أى سواه للسجود غير مرة فى الصلاة وقيل بطريق اللعب فى حال الخطبة اه ملاعلى

يهدى بدنة بفتح يهدى بدنة بفتح

(...)

٢٥- (...)

٢٦- (٨٥٧)

٢٧- (...)

٢٨- (٨٥٨)

٢٩- (...)

(٨)

(٩)

حديث (٢٥/٨٥٠): تحفة (١٢٧٧٠) التحف (١١٨٥١).

حديث (٢٦/٨٥٧): تحفة (١٢٦٤٥) التحف (١١٧٤٠).

حديث (٢٧/٨٥٧): تحفة (١٢٥٠٤) د (١٠٥٠) ت (٤٩٨) ق (١٠٩٠) التحف (١١٦١٥).

حديث (٢٨/٨٥٨، ٢٩): تحفة (٢٦٠٢) ن (١٣٩٠) التحف (٢٤٠٢).

قوله الى جالنا هي كجمالة  
جمع جبل والمراد بها التواضع  
كاسم ويسفسر

قوله تتبع النبي أي نتطلب  
مواقع الظل وفي نسخة  
تتبع من الاتباع وجاء في  
رواية أخرى فترجم وما يجد  
للحيطان فينا نستظله  
وذلك لشدة التكبير وقصر  
الحيطان قال النووي هذه  
الاحاديث ظاهرة في تعجيل  
الجمعة ولا تجوز الا بعد  
الزوال في قول جماهير  
العلماء ولم يخالف في هذا  
الا أحمد بن حنبل واسحاق  
لجوزها قبل الزوال وحمل  
الجمهور هذه الاحاديث  
على المبالة في تعجيلها اه

قوله تقيل هو من القليلة  
وهي الاستراحة نصف النهار  
قال ابن الاثير وان لم يكن  
معها نوم اه

قوله ولا تغدي من الغداء  
بفتح الغين وهو الطعام الذي  
يؤكل في اول النهار قال  
تعالى آتانا غداءنا

قوله كنا نجمع قال النووي  
هو تشديد الميم المكسورة  
أي نضلي الجمعة اه

قوله فن بئك أي أخبرك  
وحدثك

باب

ذكر الخطبتين قبل  
الصلاة وما فيهما  
من الجلسة

قوله فقد والله صليت الخ  
أي فوالله قد صليت فان من  
المعلوم ان قد مختصة بالفعل  
وهي معه كجزء فلا تفصل  
منه بشئ اللهم الا القسم  
نص عليه ابن هشام في المعنى  
قوله اكثر من اني صلاة  
أي من الجمعة وغيرها

باب

في قوله تعالى واذا  
راوا تجارة أولهوا  
انفضوا اليها  
وتركوك قائماً

حَسَنًا قَالَا جَمِيعًا حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ  
عَبْدِ اللَّهِ مَتَى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ قَالَ كَانَ يُصَلِّي ثُمَّ نَذَبَ  
إِلَى جَمِيعٍ فَأَقْرَبُهَا زَادَ عَبْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ حِينَ تَرَوُلُ الشَّمْسُ يَعْنِي التَّوَاضِعَ وَحَدَّثَنَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَيُحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ يُحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ  
الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ قَالَ مَا كُنَّا تَقِيلُ  
وَلَا تَتَغَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ (زَادَ ابْنُ حُجْرٍ) فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَحَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا أَخْبَرَنَا وَكَيْسَعٌ عَنْ يَعْلَى بْنِ الْحَارِثِ  
الْمُحَارِبِيِّ عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا نَجْمَعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ نَرْجِعُ نَتَّبِعُ النَّبِيَّ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ الْحَارِثِ عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ  
عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُمُعَةَ فَنَرْجِعُ وَمَا نَجِدُ  
لِلْحِطَّانِ فَيُنَا نَسْتَظِلُّ بِهِ \* وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ  
جَمِيعًا عَنْ خَالِدِ قَالَ أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْطَبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَيَّمَا ثُمَّ يَجْلِسُ  
ثُمَّ يَقُومُ قَالَ كَمَا يَقْعَلُونَ الْيَوْمَ وَحَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يَحْيَى وَحَسَنُ بْنُ الرَّسَيْعِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ  
أَبِي شَيْبَةَ قَالَ يُحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكِ عَنْ جَابِرِ بْنِ  
سَمُرَةَ قَالَ كَانَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطْبَتَانِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ  
وَيَذْكُرُ النَّاسَ وَحَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ سِمَاكِ قَالَ أَنْبَأَنِي جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُخْطَبُ فَأَيَّمَا ثُمَّ يَجْلِسُ ثُمَّ يَقُومُ فَيُخْطَبُ فَأَيَّمَا فَنَنْبَأُكَ  
أَنَّكَ إِذَا كَانَ يُخْطَبُ جَالِسًا فَقَدْ كَذَبَ فَقَدْ وَاللَّهِ صَلَّيْتُ مَعَهُ أَكْثَرَ مِنْ النَّبِيِّ  
صَلَاةٍ \* حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ

(٨٥٩) - ٣٠

(٨٦٠) - ٣١

(٣٢) - ..

(٨٦١) - ٣٣

(٨٦٢) - ٣٤

(٣٥) - ..

(٨٦٣) - ٣٦

حدثنا عبدة الله بن محمد  
حدثنا يحيى بن يحيى  
حدثنا عثمان بن عفان  
قال بناتي جابر بن محمد بن عثمان بن عفان

٢ م لث

حديث (٣٠/٨٥٩) : تحفة (٤٧٠٦) خ (٩٣٩) ق (١٠٩٩) التحف (٤٣٨٦).  
 حديث (٣٢، ٣١/٨٦٠) : تحفة (٤٥١٢) خ (٤١٦٨) د (١٠٨٥) ن (١٣٩١) ق (١١٠٠) التحف (٤١٩٦).  
 حديث (٣٣/٨٦١) : تحفة (٧٨٧٩) خ (٩٢٠) ت (٥٠٦) التحف (٧٣٠١).  
 حديث (٣٤/٨٦٢) : تحفة (٢١٦٩) د (١٠٩٤) التحف (٢٠١٦).  
 حديث (٣٨، ٣٧، ٣٦/٨٦٣) : تحفة (٢٢٣٩) خ (٩٣٦، ٢٠٥٨، ٢٠٦٤، ٤٨٩٩) ت (٣٣١١) ن (١١٥٩٣) التحف (٢٠٧٦).

(١٠)

(١١)

قوله فجاءت غير من الشام العير بالكسر الابل تحمل الميرة ثم غلب على كل قوله فانفلت الناس اليها أي انصرفوا قوله تعالى انفضوا أي تفرقوا

قائلة كذا في الصباح والميرة الطعام أعيى الذخيرة متوجهين اليها والمراد التجارة برد الكنابة لانها

المقصودة كما في انوار التنزيل ثم ان خطبة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذه انما كانت بعد الصلاة كخطبة العيد على ما سبق بيانه عن مراسيل ابي داود بهامش ص ٥٠ من الجزء الاول فان الصحابة رضوا الله تعالى عنهم ما صكوا يدعون الصلاة مع النبي عليه الصلاة والسلام ولكنهم ظنوا أنه لا شيء عليهم في الانقضاء عن الخطبة بعد انقضاء الصلاة وبعد هذه القضية صار يحط قبل الصلاة قوله فقدمت سويفه هو تصغير سوق والمراد العير المذكورة في الرواية الاولى وسيتسوقا لان البضائع تساق اليها اه توى

قوله عبد الرحمن بن ام الحكم بفتحين قال الطيبي اظنه من نخامة قلت أو من اتباعهم اه ملاعلى قوله الى هذا الحديث يخطب قاعداً الخ وجه التمسك بالآية ان الله سبحانه اخبرنا انه عليه السلام يخطب قائماً والاقتداء به واجب اه من شرح الابن قال واول من خطب جالسا معاوية حين نقل اه

قوله على أعواد منبره فيه اشارة الى اشهار الحديث قوله عن ودعهم الجمعات أي تركهم

قوله أوليختمن الله على قلوبهم ان لم يتوبوا لان من خالف أمراً من أوامر الله تعالى يظهر في قلبه لكتة سوداء فاذا تكررت الخالفة تكررت النكتات فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعد من الله تعالى ولهذا قال عليه السلام ثم ليكونن من الغافلين يعنى يكون معدوداً من جملتهم

باب التخليط في ترك الجمعة الختم هو الطبع والتفطية والمراد به هنا اعدام اللطف وأسباب الخير في حقه وفي بعض الفتاوى ترك الجمعة ثلاث مرات وقيل مرة يسقط العدالة اه من المبارك

(١٢)

عُمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَمْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُحْطَبُ قَائِمًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَجَاءَتْ عَيْرٌ مِنَ الشَّامِ فَأَنْقَلَتِ النَّاسُ إِلَيْهَا حَتَّى لَمْ يَبْقَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا فَأَنْزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ اللَّهِ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحْطَبُ وَلَمْ يَقُلْ قَائِمًا وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ يَعْنِي الطَّحَّانَ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ سَالِمٍ وَأَبِي سَمِيَّانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَتَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَدِمَتْ سُؤْيِقَةٌ قَالَ فَخَرَجَ النَّاسُ إِلَيْهَا فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا أَنَا فِيهِمْ قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا إِلَى آخِرِ آيَةِ وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ أَبِي سَمِيَّانَ وَسَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَمْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ قَدِمَتْ عَيْرٌ إِلَى الْمَدِينَةِ فَأَبْتَدَرَهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مَعَهُ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ قَالَ وَتَرَلَتْ هَذِهِ آيَةُ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي عَمِيْدَةَ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أُمِّ الْحَكَمِ يُحْطَبُ قَاعِدًا فَقَالَ أَنْظِرُوا إِلَى هَذَا الْحَيْثِ يُحْطَبُ قَاعِدًا وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا

(\* حدثنا)

(...)

(...)-٣٧

(...)-٣٨

(٨٦٤)-٣٩

(٨٦٥)-٤٠

وقال رسول الله

حدثنا

حدثني

حديث (٣٩/٨٦٤) : تحفة (١١١٢٠) ن (١٣٩٧) التحف (١٠٣٣٨).

حديث (٤٠/٨٦٥) : تحفة (٦٦٩٦) ن (١٣٧٠) (١٦٥٩) الكبرى) ق (٧٩٤) التحف (٦٢٣٤).



٤١ - (٨٦٦)

حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّسَيْعِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ

٤٢ - (..)

سِمَاكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ كُنْتُ أَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَتْ

٤٣ - (٨٦٧)

صَلَاتُهُ قَصْدًا وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ عُثَيْمٍ قَالَا حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ كُنْتُ

أَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ زَكَرِيَاءُ عَنْ سِمَاكٍ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ

عَبْدِ الْمُجِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَطَبَ أَحْمَرَّتْ عَيْنَاهُ وَعَلَا صَوْتُهُ وَأَشَدَّ غَضَبُهُ حَتَّى

كَانَهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ يَقُولُ صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ وَيَقُولُ بَعُثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ

وَيَقْرُنُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى وَيَقُولُ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ

اللَّهِ وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ثُمَّ يَقُولُ

أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ مَنْ تَرَكَ مَا لَنَا فَلَاهِلِهِ وَمَنْ تَرَكَ دِينَنَا أَوْ ضِيَاعًا

فَالَيْ وَعَلَى وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ

حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ كَانَتْ خُطْبَةُ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَحْمَدُ اللَّهَ وَيُثْنِي عَلَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ

وَقَدْ عَلَا صَوْتُهُ ثُمَّ سَأَلَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَسَعُ

عَنْ سُفْيَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يُخْطَبُ النَّاسَ يَحْمَدُ اللَّهَ وَيُثْنِي عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ يَقُولُ مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ

لَهُ وَمَنْ يُضِلِّ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَخَيْرُ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ثُمَّ سَأَلَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ

الشَّقْفِيِّ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى

حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى وَهُوَ أَبُو هَامٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرِ

٤٦ - (٨٦٨)

باب

تخفيف الصلاة والخطبة  
قوله فكانت صلاته قصدا  
وخطبته قصدا أي متوسطا  
بين الإفراط والتفريط من  
التقصير والتطويل اه من  
المراقبة

قوله اجرت عيناه لما ينزل  
عليه من بوارق أنوار الجلال  
الصدائعية ولوامع أضواء  
الكمال الرحمانية وشهود  
أحوال الأمة المرحومة  
وتقصير أكثرهم في امتثال  
الأمر المعلوم اه مراقبة  
قوله واشتد غضبه ولعل  
اشتداد غضبه كان عند  
إنداره أمر أعظيما وتحذيره  
خطيبا جسيما اه نووي

قوله كأنه منذر جيش أي  
كمن ينذر قوما من قرب  
جيش عظيم قصدوا الأمانة  
عليهم في الصباح والمساء  
وهو معنى قوله يقول  
صبحكم ومساءكم والضمير  
في قوله يقول عائد على منذر  
جيش وضمير صبحكم  
ومساءكم للجيش

قوله والساعة روى بنصبها  
ورفعها والمشهور نصبها  
على المفعول معه اه نووي  
معناه أن ما بيني وبين الساعة  
بالنسبة إلى ما مضى من الزمان  
مقدار فضل الوسطى على  
السبابة كإفسره فتادة في  
حديث آخر بقوله يعنى  
كفضل أحدها على الأخرى  
شبه القرب الزمانى بالقرب  
المساحى لتصوير غاية قرب  
الساعة اه ابن الملك

قوله وخير الهدى هدى  
محمد هو بضم الهاء وفتح  
الدال فهما وفتح الهاء  
واسكان الدال أيضا ضبطناه  
بالوجهين اه نووي والمسموع  
من أقواله الحديثين هو الثاني  
قال الفيروزي والهدى بالفتح  
السيرة اه

قوله وكل بدعة ضلالة هذا  
عام مخصوص والمراد غالب  
البدع اه نووي

قوله ومن ترك ديننا أو ضياعا  
قالى وعلى هذا تفسير لقوله  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
أنا أولى بكل مؤمن من نفسه  
اه نووي

قوله أو ضياعا الضياع العيال  
سمى بالمصدر وان كسرت  
الضاد كان جمع ضائع كما قال  
وجياع قاله ابن الأثير

حدثنا أبو بكر

حدثنا الحسن

(١٣)

حديث (٤١/٨٦٦): تحفة (٢١٦٧) ت (٥٠٧) ن (١٥٨٣) التحف (٢٠١٤).

حديث (٤٢/٨٦٦): تحفة (٢١٥٤) التحف (٢٠٠٢).

حديث (٤٣/٨٦٧): تحفة (٤٤، ٤٥) ن (٢٥٩٩) (١٥٧٨) (٥٨٩٢ الكبرى) ق (٤٥) التحف (٢٣٩٩).

حديث (٤٦/٨٦٨): تحفة (٥٥٨٦) ن (٣٢٧٨) ق (١٨٩٣) التحف (٥٢١١).

قوله وكان يرقى من الرقية وهي العوذة التي يرقى بها صاحب الآفة

قوله من هذه الرياح المراد بالريح هنا الجنون ومس الجن اه نوى

قوله فهل لك أي فهل لك رغبة في رقيق وهل تميل اليها فقوله لك خبر مبتدأ مقدر قدر مع صلته فانه في الاستعمال ورد في والى كابد عليه عبارة الكشاف فيقدر لكل ما يناسبه ولو رده في سورة التازعات بالى قدر البيضاوى كلمة قيل فقال في تفسير قوله تعالى فقل هل لك الى أن تزكى هل لك ميل الى أن تطهر من الكفر والظنيان اه

قوله ناعوس البحر هكذا وقع في صحيح مسلم وفي سائر الروايات قاموس البحر وهو وسطه وبلته ولعله لم يمحو كتبت فصحة بعضهم كذا في النباية وهو الحق وأطال النوى في الكلام بما لا طائل تحته واختلاف النسخ الموجودة عندنا مكتوب بالهامش والكل غلط الا قاموس البحر والمعنى بلغن غاية العناية

قوله يا أبا اليقظان يعني عمارة فان كنيته ابا اليقظان

قوله فلو كنت تنفست أي أطلت قليلا اه نوى

قوله مئة من فقهه بفتح الميم ثم همزة مكسورة ثم تون مشددة أي علامة اه نوى أي علامة تحقق بها فقهه فان هذه الكلمة كافي القاموس وزنها مفعلة بنيت من ان المكسورة المشددة التي للتحقيق اشتقت من لفظها بعدما جعلت اسما لفتحها هو مكان القول القائل انه فقيه قال ابن الملك انما صار علامة للفقه لان الفقيه يعلم أن الصلاة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها فيصرف العناية الى ما هو الا اهم اه

قوله فاطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة المراد باطالة الصلاة هنا أن يطول الامام الصلاة بالنسبة الى الخطبة لا يطولها بحيث يشق على الناس فلا منافاة بين هذا الحديث وبين حديث الامر بتخفيف الصلاة للائمة أفاده ابن الملك

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ ضِمَادًا قَدِيمَ مَكَّةَ وَكَانَ مِنْ أَرْدِشَوْءَ وَكَانَ يَرْقِي مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ فَسَمِعَ سُفْهَاءَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَقُولُونَ إِنَّ مُحَمَّدًا يَجْنُونُ فَقَالَ لَوْ أَنِّي رَأَيْتُ هَذَا الرَّجُلَ لَعَلَّ اللَّهَ يَشْفِيهِ عَلَى يَدَيَّ قَالَ فَلَقِيَهُ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَرَقِي مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ وَإِنَّ اللَّهَ يَشْفِي عَلَى يَدَيَّ مِنْ شَاءَ فَهَلْ لَكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ لِيُحَدِّثُ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ مَنْ يَهْدِيهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَإِنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَمَا بَعْدُ قَالَ فَقَالَ أَعِدْ عَلَيَّ كَلِمَاتِكَ هُوَلَاءِ فَأَعَادَهُنَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ فَقَالَ لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ وَقَوْلَ السَّحَرَةِ وَقَوْلَ الشُّعْرَاءِ فَأَسْمِعْتُ مِثْلَ كَلِمَاتِكَ هُوَلَاءِ وَلَقَدْ بَلَغَنَّا نَاعُوسَ الْبَحْرِ قَالَ فَقَالَ هَاتِ يَدَكَ أَبَايَعُكَ عَلَى الْإِسْلَامِ قَالَ فَبَايَعَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى قَوْمِكَ قَالَ وَعَلَى قَوْمِي قَالَ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً فَمَرُّوا بِقَوْمِهِ فَقَالَ صَاحِبُ السَّرِيَّةِ لِلْجَيْشِ هَلْ أَصَبْتُمْ مِنْ هُوَلَاءِ شَيْئًا فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أَصَبْتُ مِنْهُمْ مِطْهَرَةً فَقَالَ رُدُّوْهَا فَإِنَّ هُوَلَاءِ قَوْمُ ضِمَادٍ **حَدَّثَنِي** سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍاءَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ قَالَ قَالَ أَبُو وَائِلٍ خَطَبَنَا عَمْرًا فَأَوْجَزَ وَأَبْلَغَ فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا يَا أَبَا الْيَقْظَانِ لَقَدْ أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ فَلَوْ كُنْتَ تَشْفَيْتَ فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَقِصْرَ خُطْبَتِهِ مِئَةٌ مِنْ فِقْهِهِ فَاطِيلُوا الصَّلَاةَ وَأَقْصُرُوا الْخُطْبَةَ وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ فَالاحد ثنا وكيع عن سفيان عن عبد العزيز بن رفيع عن تميم بن طرفة عن عدي بن حاتم ان رجلا خطب عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يطع الله ورسوله فقد رشده ومن يعصهما فقد غوى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بئس الخطيب أنت قل ومن يعص الله

يرقى هذه الرياح

حدثنا أبو بكر بن عمار بن محمد بن عمرو بن عيسى بن عبد الملك بن عبد العزيز بن مكرم

٤٧ - (٨٦٩)

وحديث سرج

٤٨ - (٨٧٠)

وحديثنا أبو بكر

(ورسوله)

حديث (٤٧/٨٦٩): تحفة (١٠٣٥٣) التحف (٩٦٢٠).

حديث (٤٨/٨٧٠): تحفة (٩٨٥٠) د (٤٩٨١، ١٠٩٩) ن (٣٢٧٩) التحف (٩١٣٢).

٤٩- (٨٧١)

وحدثنا قتيبة بن

وَرَسُولُهُ قَالَ ابْنُ تَمِيمٍ فَقَدْ غَوَى حَدِيثًا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 وَإِسْحَاقُ الْخَنْزَلِيُّ جَمَعَا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَمْعَانَ عَطَاءُ يُخْبِرُ  
 عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ وَادَّوَا  
 يَا مَالِكُ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا  
 سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُخْتِ لِعَمْرَةَ قَالَتْ  
 أَخَذْتُ قَوْلَ الْقُرْآنِ الْحَمِيدِ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ  
 يَقْرَأُ بِهَا عَلَى الْمِنْبَرِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ  
 أَيُّوبَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ عَنْ أُخْتِ لِعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَانَتْ أَكْبَرَ مِنْهَا  
 بِمِثْلِ حَدِيثِ سَلِيمَانَ بْنِ بِلَالٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
 عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْنٍ عَنْ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ الثُّعْمَانَ قَالَتْ مَا حَفِظْتُ  
 قَوْلَ الْأَمِينِ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ بِهَا كُلَّ جُمُعَةٍ قَالَتْ وَكَانَ تَوْرَانَا  
 وَتَوْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاحِدًا وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ  
 ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ  
 زُرَّارَةَ عَنْ أُمِّ هِشَامِ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ الثُّعْمَانَ قَالَتْ لَقَدْ كَانَ تَوْرَانَا وَتَوْرَ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاحِدًا سِتِّينَ أَوْ سِتِّينَ وَبَعْضُ سَنَةٍ وَمَا أَخَذْتُ قَوْلَ الْقُرْآنِ  
 الْحَمِيدِ إِلَّا عَنْ لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُهَا كُلَّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ عَلَى الْمِنْبَرِ  
 إِذَا خَطَبَ النَّاسَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ  
 حُصَيْنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ رُوَيْبَةَ قَالَ رَأَى بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ رَافِعًا يَدَيْهِ فَقَالَ  
 قَبَّحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَزِيدُ عَلَيَّ أَنْ يَقُولَ  
 بِيَدِهِ هَكَذَا وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ الْمُسَجِّةِ وَحَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ

٥٠- (٨٧٢)

٥١- (٨٧٣)

٥٢- (..)

٥٣- (٨٧٤)

عن ابن أبي عمير

حدثنا عمرو والناسد بن

جعفر بن محمد

حدثنا أبو بكر

وقوله فقد غوى هكذا وقع في النسخ غوي بكسر الواو والصواب القبح وهو من الغي وهو الأجهاد في التفرقة وهو ما نوى وبإحدى قال الشاعر  
 فمن يلق خيرا يجمدا الناس أمره \* ومن يلق لا يدم على الغي لا يما  
 وخلافه الرشد وهو الصلاح وإصابة الصواب ويقال فيه رشدا رشدا  
 باب تعجب ورشد يرشد من باب قتل كالقاصح قال الشاعر  
 وعلنا أنا لا من غزوة إن غوت \* غوت وإن ترشد غزوة أرتد

قوله يقرأ على المنبر ونادوا  
 يا مالِكُ في القراءة في الخلطة  
 وهي مشروعة بلا خلاف  
 نوى  
 قوله عن أخت لعمرة هذا  
 صحيح يمتنع به ولا يضر  
 عدم تسميتها لأنها صهيبة  
 والصحابة كلهم عدول  
 اه نوى

قوله عن بنت حارثة بن  
 الثعمان يأتي أنها أم هشام  
 قولها وكان تورا ونادوا  
 إشارة إلى حفظها ومعرفتها  
 بأحوال النبي صلى الله تعالى  
 عليه وسلم وقربها من منزله  
 اه نوى

قوله عن أم هشام وقيل أم  
 هاشم صهيبة بايعة بيعة  
 الرضوان كذا في أسد الغابة  
 والإصابة فلا يلتفت إلى قول  
 ملا على لفظ هاشم سهو قلم

قوله فقال أي الرائي وهو  
 عمارة بن ربيعة الصحابي

قوله قبَّح الله هاتين اليدين  
 دطاء عليه أو اخبار عن قبح  
 صنعه نحو قوله تعالى تبت  
 يدا أبي لهب كما في المرقاة  
 قوله ما يزيد على أن يقول  
 بيده أي على أن يشير  
 بيده فهو من إطلاق القول  
 على الفعل

حديث (٤٩/٨٧١): تحفة (١١٨٣٨) خ (٣٢٣٠، ٣٢٦٦، ٤٨١٩) د (٣٩٩٢) ت (٥٠٨) ن (١١٤٧٩ الكبرى) التحف (١٠٩٩٥).  
 حديث (٥٠/٨٧٢): تحفة (١٨٣٦٣) د (١١٠٢، ١١٠٣، ١١٠٠) ن (٩٤٩، ١٤١١) (١١٥٢٠ الكبرى) التحف (١٦٩٨٢).  
 حديث (٥٣/٨٧٤): تحفة (١٠٣٧٧) د (١١٠٤) ت (٥١٥) ن (١٤١٢) (١٧١٤ الكبرى) التحف (٩٦٤٢).

( ١٤ )

باب  
التحيت والامام يخطب

عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ رَأَيْتُ بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فَقَالَ  
 عُمَارَةُ بْنُ رُوَيْبَةَ فَذَكَرْنَا نَحْوَهُ \* وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّسَيْعِ الزَّهْرَانِيُّ وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا  
 حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَلَّيْتَ  
 يَا فُلَانُ قَالَ لَا قَالَ قُمْ فَارْكَعْ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَيَعْقُوبُ بْنُ الدُّورِيِّ عَنْ  
 أَبِي عُثَيْبَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا قَالَ حَمَّادٌ وَلَمْ  
 يَذْكُرِ الرَّكْعَتَيْنِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا  
 وَقَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَمِيعٍ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ  
 وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ أَصَلَّيْتَ قَالَ لَا قَالَ قُمْ  
 فَصَلِّ الرَّكْعَتَيْنِ وَفِي رِوَايَةٍ قُتَيْبَةَ قَالَ صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ  
 وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو  
 ابْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَخْطُبُ فَقَالَ لَهُ أَرَكَمْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَالَ لَا فَقَالَ أَرَكَمْتَ **حَدَّثَنَا**  
 مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَمِيعٍ جَابِرِ بْنِ  
 عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ فَقَالَ إِذَا جَاءَكُمْ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقَدْ خَرَجَ  
 الْإِمَامُ فَلْيَصِلْ الرَّكْعَتَيْنِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 رُحَيْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَ سَلِيكُ الْعَطْفَانِيِّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ  
 وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَعَدَ سَلِيكٌ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَكَمْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَالَ لَا قَالَ قُمْ فَارْكَعْهُمَا وَحَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ قَالَ ابْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنِ الْأَعْمَشِ  
 عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَ سَلِيكُ الْعَطْفَانِيِّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ

٥٤ - ( ٨٧٥ )

( ... )

٥٥ - ( ... )

٥٦ - ( ... )

٥٧ - ( ... )

٥٨ - ( ... )

٥٩ - ( ... )

عن عمرو بن دينار  
 قال قادم فصل ركعتين  
 عن عمرو بن دينار  
 عن عمرو بن دينار

قوله عليه السلام اذا جاء احدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام فليصل ركعتين استدله الشافعي واحمد على استحباب تحية المسجد وان كان الامام في الخطبة وكرهها ابوحنيفة ومالك لانها تخل باستماع الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد روى انه عليه السلام قال اذا خرج الامام فلا صلاة ولا كلام فتعارضوا وتساقتا في الاستماع على وجوبه اه ابن الملك لكن قول « اذا خرج الامام فلا صلاة ولا كلام » قال فيه ابن الهمام رفعه غريب والمعروف كونه من كلام الزهري اه

( صلى )

حديث ( ٨٧٥ / ٥٤ ) : تحفة ( ٢٥٠٥ ، ٢٥١١ ) خ ( ٩٣٠ ) د ( ١١١٥ ) ت ( ٥١٠ ) ن ( ١٤٠٩ ) التحف ( ٢٣١٨ ، ٢٣٢٣ ) .

حديث ( ٨٧٥ / ٥٥ ) : تحفة ( ٢٥٣٢ ) خ ( ٩٣١ ) ق ( ١١١٢ ) التحف ( ٢٣٤١ ) . حديث ( ٨٧٥ / ٥٩ ) : تحفة ( ٢٢٩٤ ، ٢٣٣٩ ) د ( ١١١٦ ، ١١١٧ ) .

حديث ( ٨٧٥ / ٥٦ ) : تحفة ( ٢٥٥٧ ) ن ( ١٤٠٠ ) التحف ( ٢٣٦٠ ) . ق ( ١١١٤ ) التحف ( ٢١٢٨ ) .

حديث ( ٨٧٥ / ٥٧ ) : تحفة ( ٢٥٤٩ ) خ ( ١١٦٦ ) ن ( ١٣٩٥ ) التحف ( ٢٣٥٥ ) .

حديث ( ٨٧٥ / ٥٨ ) : تحفة ( ٢٩٢١ ) ن ( ٤٩٤ ، ١٧٠٥ الكبرى ) التحف ( ٢٧١٣ ) .

قوله ويجوز فيما أى خفف  
أداءها قال في الصباح  
ويجوز في الصلاة ترخصت  
فأنت باقل ما يكفي اه

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْطَبُ فِجْلَسَ فَقَالَ لَهُ يَا سَلِيكَ قُمْ فَارْكَعْ رَكَعَتَيْنِ وَتَجُوزْ فِيهِمَا ثُمَّ  
قَالَ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يُخْطَبُ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ وَلْيَتَجُوزْ فِيهِمَا  
\* وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ قَرُوحٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هِلَالٍ قَالَ قَالَ  
أَبُو رِفَاعَةَ أَنْتَهَيْتَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُخْطَبُ قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ قَالَ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَكَعَ حُطْبَتَهُ حَتَّى أَنْتَهَى إِلَيَّ فَأَتَى بِكَرْبِيِّ حَسَبْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا قَالَ فَقَعَدَ  
عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي شَيْئًا عَلَّمَهُ اللَّهُ ثُمَّ أَتَى حُطْبَتَهُ فَأَمَّمَ  
آخِرَهَا \* حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْتَبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ عَنْ جَعْفَرِ  
عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ اسْتَخْلَفَ مَرْوَانَ أَبَاهُ رِيَّةَ عَلَى الْمَدِينَةِ وَخَرَجَ إِلَى  
مَكَّةَ فَصَلَّى لَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ الْجُمُعَةَ فَقَرَأَ بَعْدَ سُورَةِ الْجُمُعَةِ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ إِذَا  
جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالَ فَأَذْرَكَتُ أَبَاهُ رِيَّةَ حِينَ أَنْصَرَفَ فَقُلْتُ لَهُ أَنْتَ قَرَأْتَ بِسُورَتَيْنِ  
كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يقرأُ بِهِمَا بِالْكَوْفَةِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرأُ بِهِمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَحَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ  
أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ح وَحَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي  
الدَّرَاوَزْدِيَّ كِلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ اسْتَخْلَفَ  
مَرْوَانَ أَبَاهُ رِيَّةَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ حَاتِمٍ فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ فِي السَّجْدَةِ الْأُولَى  
وَفِي الْآخِرَةِ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ وَرِوَايَةُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِثْلُ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ  
بِلَالٍ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْتَحَقَّ جَمْعًا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ  
يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَشِيرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ  
مَوْلَى الثُّمَّانِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يقرأُ فِي الْعِيدَيْنِ وَفِي الْجُمُعَةِ بِسَبْحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَهَلْ آتَاكَ حَدِيثُ الْعَاشِيَةِ

(٨٧٦) - ٦٠

(٨٧٧) - ٦١

قوله قام آخر ما ظهر  
فإنه أيدهما قاله الابن

قلت ذلك قرأت نخ  
في الكوفة نخ  
حدثنا قتيبة نخ

وفي الاخرى نخ

(..)

(٨٧٨) - ٦٢

(١٥)

حديث التعليم في  
الخطبة

قوله وترك خطبته يحتمل  
أن هذه الخطبة خطبة أمر  
غير الجمعة ولهذا قطعها بهذا  
الفصل الطويل ويحتمل أنها  
كانت خطبة الجمعة واستأنفها  
ويحتمل أنه لم يحصل فصل  
طويل ويحتمل أن سلامه  
لهذا الغريب كان متعلقا  
بالخطبة فيكون منها ولا  
يضر المشي في أثناءها اه  
توى

(١٦)

باب  
ما يقرأ في صلاة  
الجمعة

قوله استخلف مروان الخ أي  
حين كان عاملا عليها معاوية  
كأياتي في حديث أبي سعيد  
انظر الصفحة العشرين  
قوله بعد سورة الجمعة أي  
التي قرأها في الركعة الأولى  
كما هو الظاهر من سياق  
الكلام وأظهر منه ما سيجي  
في رواية حاتم

قوله في السجدة الأولى  
أي في الركعة الأولى

حديث (٦٠ / ٨٧٦) : تحفة (١٢٠٣٥) ن (٥٣٧٧) التحف (١١١٨٣).

حديث (٦١ / ٨٧٧) : تحفة (١٤١٠٤) د (١١٢٤) ت (٥١٩) ن (١٧٣٥ الكبرى) ق (١١١٨) التحف (١٣١٠٤).

حديث (٦٢ / ٨٧٨) : تحفة (١١٦١٢) د (١١٢٢) ت (٥٣٣) ن (١٥٩٠ ، ١٤٢٤ ، ١٥٦٨) (١١٦٦٥ الكبرى) ق (١٢٨١) التحف (١٠٧٨٦).

قَالَ وَإِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدُ وَالْجُمُعَةُ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ يُقْرَأُ بِهِمَا أَيْضاً فِي الصَّلَاتَيْنِ  
**وَحَدَّثَنَا ه** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَشِيرِ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ **وَحَدَّثَنَا** عُمَرُو بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ  
 عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَتَبَ الصَّخَّالُ بْنُ قَيْسٍ إِلَى الثُّمَّانِ بْنِ بَشِيرٍ يَسْأَلُهُ أَيْ  
 شَيْءٍ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سِوَى سُورَةِ الْجُمُعَةِ فَقَالَ كَانَ  
 يُقْرَأُ هَلْ أَتَاكَ \* **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سُهَيْبَانَ  
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَلَمْ تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ وَهَلْ أَتَى  
 عَلَى الْإِنْسَانِ حِينَ مِنَ الدَّهْرِ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ  
 سُورَةُ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ  
 حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْبَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا  
 سُهَيْبَانَ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُهَيْبَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يُقْرَأُ  
 فِي الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَلَمْ تَنْزِيلُ وَهَلْ أَتَى **حَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
 عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ كَانَ يُقْرَأُ فِي الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَلَمْ تَنْزِيلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى وَفِي الثَّانِيَةِ هَلْ  
 أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينَ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئاً مَذْكَوراً \* **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى  
 أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا زَبْعاً **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَعُمَرُو بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

( قال )

( ١٧ ) باب ما يقرأ في يوم الجمعة

قوله عن مخلول بضم الميم وفتح الحاء المعجمة والواو المشددة هذا هو المشهور الاصول وضبطه بعضهم بكسر الميم واسكان الحاء اه من النووي وهو في باب من افاض على رأسه ثلاثاً من غسل صحيح البخاري مضبوط بالوجه الثاني وفي القاموس مخلول كعظم ومثله في الخلاصة

قوله عن مسلم البطين هو كافي الخلاصة مسلم بن أبي عمران البطين أبو عبد الله الكوفي والبطين لقبه معناه عظيم البطن

\* قوله الم تنزيل بالرفع على الحكاية ويجوز نصبه على البدل وقوله السجدة يجوز نصبه باعني ورفعه على خبر مبتدأ محذوف وجزه بالاضافة على تقدير اعراب تنزيل ذكره ملا على في المرقاة في باب القراءة في الصلاة وتقدم من هذا الجزء في باب القراءة في الظهر والعصر انظر هامش الصفحة السابعة والثلاثين

( ١٨ ) باب الصلاة بعد الجمعة

( .. )

( .. ) - ٦٣

( ٨٧٩ ) - ٦٤

( .. )

( .. )

( ٨٨٠ ) - ٦٥

( .. ) - ٦٦

( ٨٨١ ) - ٦٧

( .. ) - ٦٨

عن مخلول عن مسلم بن يحيى

عن عروة بن ربيعة

حديث ( ٦٣ / ٨٧٨ ) : تحفة ( ١١٦٣٤ ) د ( ١١٢٣ ) ن ( ١٤٢٣ ) ( ١١٦٦٩ الكبرى ) ق ( ١١١٩ ) التحف ( ١٠٨٠٦ ) .  
 حديث ( ٦٤ / ٨٧٩ ) : تحفة ( ٥٦١٣ ) د ( ١٠٧٤ ، ١٠٧٥ ) ت ( ٥٢٠ ) ن ( ٩٥٦ ، ١٤٢١ ) ( ١١٦٣٩ الكبرى ) ق ( ٨٢١ ) التحف ( ٥٢٣٥ ) .  
 حديث ( ٦٦ ، ٦٥ / ٨٨٠ ) : تحفة ( ١٣٦٤٧ ) خ ( ٨٩١ ، ١٠٦٨ ) ن ( ٩٥٥ ) ( ١١٣٩٣ الكبرى ) ق ( ٨٢٣ ) التحف ( ١٢٦٦٨ ) .  
 حديث ( ٦٧ / ٨٨١ ) : تحفة ( ١٢٦٣٥ ) التحف ( ١١٧٣٠ ) .  
 حديث ( ٦٩ ، ٦٨ / ٨٨١ ) : تحفة ( ١٢٥٩٠ ، ١٢٥٩٧ ، ١٢٦٨٧ ) د ( ١١٣١ ) ن ( ١٤٢٦ ) ق ( ١١٣٢ ) التحف ( ١١٦٩٠ ) .

قوله عليه الصلاة والسلام  
إذا صليتم بعد الجمعة فصلوا  
أربعاً وقوله من كان منكم  
مصلياً بعد الجمعة فليصل  
أربعاً قال ابن الملك في المبارق  
وبه عمل الاكثرون وفي  
تفويضها الى المصلي اشارة  
الى انها غير واجبة وقال  
أبو يوسف رحمه الله تعالى  
يصلى بعدها ست ركعات  
لما روى أن النبي صلى الله  
تعالى عليه وسلم صلى بعد  
الجمعة ركعتين كثيراً والعمل  
بالدليلين أولى قلنا الحديث  
دليل قولي والعمل به أولى  
من العمل بحكاية الفعل  
الى هنا كلامه وكذلك يقال  
للتورى على قوله ان سنة  
الجمعة بعدها اقلها ركعتان  
وأكملها أربع فان حديث  
الركعتين انما هو حكاية  
الفعل وحديث الاربع هو  
المتبع

قوله قال يحيى اظنني قرأت  
فيصلي أو اليتى معناه اظن  
أني قرأت على مالك في روايتي  
عنه ( فيصلي ) أو اجزم  
بذلك يعنى ان لفظه فيصلي  
هو متردد في قراءته ايها  
بين الظن واليقين وكان  
رحمة الله تعالى مع علمه  
وحفظه كثير التشكك  
في الالفاظ لورعه وتقاه حتى  
كان يسمى الشكاك أفاده  
القاضي عياض

قوله الى السائب هو السائب  
ابن يزيد بن سعيد المعروف  
بأبن اخت نمر صحابي ابن  
صحابي على ما يفهم من اسد  
الغابة والاصابة

قوله في المقصورة هي الحجرة  
المنبئية في المسجد أحدثها  
معاوية بعدما ضربه الحارثي

قوله لا تعد لما فعلت أى  
لا ترجع الى فعله بعد هذه المرة

قوله حتى نتكلم دليل على أن  
الفصل بينهما يحصل بالكلام  
أيضاً ولكن بالانتقال أفضل  
اه نووي يعنى بالانتقال  
التحول عن موضع القرينة  
الى موضع آخر ليكثر مواضع  
سجوده

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّيْتُمْ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَصَلُّوا أَرْبَعًا ( زَادَ  
عُمَرُو فِي رِوَايَتِهِ قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ سُهَيْلٌ ) فَإِنْ عَجَلَ بِكَ شَيْءٌ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ  
فِي الْمَسْجِدِ وَرَكْعَتَيْنِ إِذَا رَجَعْتَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ  
وَحَدَّثَنَا عُمَرُو وَالتَّائِقُ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سَفْيَانَ كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ  
عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ  
مُصَلِّيًا بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا ( وَنَاسٌ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ مِنْكُمْ ) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى  
أَبْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُخٍّ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ أَنْصَرَفَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ قَالَ كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ ذَلِكَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ  
عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ وَصَفَ تَطَوُّعَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ قَالَ  
يَحْيَى أَظُنُّنِي قَرَأْتُ فِيصَلِّي أَوْ أَلْبَسَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
وَأَبْنُ نُمَيْرٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ حَدَّثَنَا عُمَرُو عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ  
عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو  
بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُثْمَرُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءٍ بْنُ أَبِي  
الْحُوَارِ أَنَّ نَافِعَ بْنَ حَبِيبٍ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ ابْنَ أُخْتِ بَرِّ لِيَسْأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ رَأَاهُ مِنْهُ مُعَاوِيَةُ  
فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ نَعَمْ صَلَّيْتُ مَعَهُ الْجُمُعَةَ فِي الْمَقْصُورَةِ فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ قُمْتُ فِي مَقَامِي  
فَصَلَّيْتُ فَلَمَّا دَخَلَ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَقَالَ لَا تَعُدْ لِمَا فَعَلْتَ إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ فَلَا تَصَلِّهَا  
بِصَلَاةٍ حَتَّى تَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَنَا بِذَلِكَ  
أَنْ لَا تُوَصَّلَ صَلَاةٌ حَتَّى نَسْأَلَكَ أَوْ تَخْرُجَ وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا  
حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءٍ أَنَّ نَافِعَ بْنَ حَبِيبٍ أَرْسَلَهُ

٦٩- ( .. )  
٧٠- ( ٨٨٢ )  
٧١- ( .. )  
٧٢- ( .. )  
٧٣- ( ٨٨٣ )  
.. ( .. )

٣ م ل

حديث (٦٩/٨٨١) : تحفة (١٢٦٦٤) ن (٤٩٦ الكبرى) التحف (١١٧٥٦).  
 حديث (٧٠/٨٨٢) : تحفة (٨٢٧٦) ت (٥٢٢) ن (٤٩٨) (١٧٤٦ الكبرى) ق (١١٣٠) التحف (٧٦٧٤).  
 حديث (٧١/٨٨٢) : تحفة (٨٣٤٣) خ (٩٣٧) د (١٢٥٢) ن (٨٧٣) (١٤٢٧) التحف (٧٧٤١).  
 حديث (٧٢/٨٨٢) : تحفة (٦٩٠١، ٦٩٤٨) د (١١٣٢) ت (٥٢١) ن (١٤٢٨) (٤٩٧) (١٧٤٤ الكبرى) ق (١١٣١) التحف (٦٤٢٣).  
 حديث (٧٣/٨٨٣) : تحفة (١١٤١٤) د (١١٢٩) التحف (١٠٦٠٦).

إلى السائب بن يزيد بن أخت نمر وساق الحديث بمثله غير أنه قال فلما سلمت في  
مقامي ولم يذكر الإمام \* **وحدثني محمد بن رافع** و**عبد بن حميد** جميعاً عن عبد  
الرزاق قال **أبْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ**  
عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ شَهِدْتُ صَلَاةَ الْفِطْرِ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُمَانَ فَكَلَّمَهُمْ يُصَلِّيهِمْ قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ يَخْطُبُ قَالَ فَتَزَلَّ نَبِيُّ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ يُجْلِسُ الرِّجَالَ بِيَدِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ لِيَشْفُهُمْ حَتَّى  
جَاءَ النَّسَاءُ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ  
بِاللَّهِ شَيْئًا فَتَلَاهُ هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى فَرَّغَ مِنْهَا ثُمَّ قَالَ حِينَ فَرَّغَ مِنْهَا أَنْتَ عَلَى ذَلِكَ  
فَقَالَتْ امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ لَمْ يُجِيبْهُ غَيْرُهَا مِنْهُنَّ نَعَمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ لَا يُدْرِي حَيْثُ مِنْ هِيَ قَالَ  
فَتَصَدَّقَنَ فَبَسَطَ بِلَالٌ تَوْبَهُ ثُمَّ قَالَ هَلُمَّ فِدَى لَكُنِّي أَبِي وَأُمِّي فَجَعَلَنَ يُلْقِينَ الْفَتْخَ  
وَالْحَوَاتِمَ فِي تَوْبِ بِلَالٍ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ** قَالَ أَبُو  
بَكْرٍ **حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَمِيْنَةَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ** قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءً قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ  
يَقُولُ أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ قَالَ ثُمَّ خَطَبَ  
فَرَأَى أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ النَّسَاءَ فَأَنَاهُنَّ فَذَكَرَهُنَّ وَوَعظهنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ  
وَبِلَالٌ قَائِلٌ تَوْبَهُ فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي الْخَاتَمَ وَالْحُرْصَ وَالشَّيْءَ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو  
الرَّبِيعِ الرَّهْرَائِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ الدَّوْرِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ  
إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ**  
**أَبْنُ رَافِعٍ** قَالَ **أَبْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ** عَنْ  
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلَّى  
فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ حَطَبَ النَّاسَ فَلَمَّا فَرَّغَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
تَزَلَّ وَأَتَى النَّسَاءَ فَذَكَرَهُنَّ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ وَبِلَالٌ بِاسِطٌ تَوْبَهُ يُلْقِينَ

كتاب صلاة العيدين

قوله الحسن بن مسلم هو مسلم  
ابن يساق بفتح التحتية  
والنون المشددة على ما ذكر  
في الخلاصة قال الجدي وبناق  
كشداد صحابي جد الحسن  
ابن مسلم بن يساق اه  
قوله حين يجلس الرجال  
بيده هو بكسر اللام المشددة  
أي يأمرهم بالجلوس اه نووي  
لانهم قاموا ليذهبوا ظناً  
منهم أنه فرغ حين راوه  
نزل اه ابي  
قوله أنتن على ذلك بكسر  
الكاف وهذا مما وقع فيه  
ذلك بالكسر موقع ذلك  
والاشارة الى ما ذكر في الآية  
اه قسطلاني

قوله لا يدري حيث من هي  
يريد لكثرة النساء واشتباهن  
شباهن وعبارة البخاري  
لا يدري حسن من هي على  
تسمية الفاعل وهو الحسن  
ابن مسلم الراوي له عن  
طاوس وأراد بقوله من هي  
المرأة الجيبية قال ابن حجر  
ولم أقف على تسمية هذه  
المرأة الا انه يختلف في خاطري  
انها أسماء بنت يزيد بن  
السكن التي تعرف بخطيبة  
النساء اه ثم ذكر وجهه  
قوله ثم قال هلم القائل هو  
بلال وهو على اللغة الفصحى  
في التمييز بها المفرد والجمع  
اه عسقلاني

قوله فدى مقصور وفتح  
الفاء وتكسر على ما يفهم  
من الصحاح والمصباح قال  
الجوهري الفداء اذا كسر  
أوله بمد ويقصر واذا فتح  
فهو مقصور اه وهو حفظ  
الانسان عن التائب بما يبذله  
عنه وذلك المذلول يسمى  
فدية ويسمى فداء كبناء  
وفدى وفدى كملى والى وما  
يقبه الانسان نفسه من مال  
يبذله في عبادة قصر فيها  
يقال له فدية كافي الصوم  
والحج

قوله الفتخ هي الحواتيم  
الظلمة كذا في صحيح البخاري  
قوله وبلال قائل توبه أى  
مشير به الى الطلب قال  
القاضي عياض وفي رواية  
وبلال قائل أى يقبل مادفعن له

اه قوله والحرص بالضم ويكسر حلقة الذهب والفضة أو حلقة القرط أو حلقة الصغيرة من الحلى اه قاموس

( النساء )

نووي  
حدثنا اسحق بن  
أخبرنا عطاء بن

( ٨٨٤ ) - ١

( .. ) - ٢

( .. )

( ٨٨٥ ) - ٣

حديث ( ١ / ٨٨٤ ) : تحفة ( ٥٦٩٨ ) خ ( ٩٧٩ ، ٩٦٢ ، ٤٨٩٥ ، ٥٨٨٠ ) د ( ١١٤٣ ، ١١٤٧ ) ن ( ١٧٦٨ الكبرى ) ق ( ١٢٧٤ ) التحف ( ٥٣١٦ ) .  
حديث ( ٢ / ٨٨٤ ) : تحفة ( ٥٨٨٣ ) خ ( ٩٨ ، ٩٨ ، تعليقاً ، ١٤٤٩ ) د ( ١١٤٣ ، ١١٤٤ ) ن ( ١٥٦٩ ، ٥٨٩٤ الكبرى ) ق ( ١٢٧٣ ) التحف ( ٥٤٩٠ ) .  
حديث ( ٣ / ٨٨٥ ) : تحفة ( ٢٤٤٩ ) خ ( ٩٥٨ ، ٩٦١ ، ٩٧٨ ) د ( ١١٤١ ) التحف ( ٢٢٧٠ ) .



النساء الصدقة في ذلك بحق عليهم في

٤- (..)

النِّسَاءُ صَدَقَةٌ قُلْتُ لِعَطَاءٍ زَكَاةَ يَوْمِ الْفِطْرِ قَالَ لَا وَلَكِنَّ صَدَقَةً يَتَصَدَّقْنَ بِهَا حِينَئِذٍ تَلْقَى الْمَرْأَةَ فَتَحْمِلُهَا وَيَلْقَيْنِ وَيَلْقَيْنِ قُلْتُ لِعَطَاءٍ أَحَقَّ عَلَى الْإِمَامِ الْآنَ أَنْ يَأْتِيَ النِّسَاءَ حِينَ يَفْرُغُ فَيَذَرُهُنَّ قَالَ أَيْ لَعَمْرِي إِنَّ ذَلِكَ لَحَقُّ عَلَيْهِمْ وَمَالُهُمْ لَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ** عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْعِيدِ فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ بغيرِ آذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ ثُمَّ قَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى بِلَالٍ فَأَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَحَثَّ عَلَى طَاعَتِهِ وَوَعظَ النَّاسَ وَذَكَرَهُمْ ثُمَّ مَضَى حَتَّى أَتَى النِّسَاءَ فَوَعظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ فَقَالَ تَصَدَّقْنَ فَإِنَّ أَكْثَرَكُنَّ حَطَبُ جَهَنَّمَ فَقَامَتِ امْرَأَةٌ مِنْ سِطَةِ النِّسَاءِ سَمِعَاءُ الْحَدِيثِ فَقَالَتْ لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِأَنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ الشَّكَاةَ وَتُكْفِرْنَ الْعَشِيرَ قَالَ لَجَعَلَن يَتَصَدَّقْنَ مِنْ حُلِيِّهِنَّ يَلْقَيْنَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ مِنْ أَقْرَبِيهِنَّ وَخَوَاتِمِيهِنَّ **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا**

وخواتمهم في حديث عطاء في

٥- (٨٨٦)

**عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَا لَمْ يَكُنْ يُؤَدَّنُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَلَا يَوْمَ الْأَضْحَى ثُمَّ سَأَلْتُهُ بَعْدَ حِينٍ عَنْ ذَلِكَ فَأَخْبَرَنِي قَالَ أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ لَأَذَانَ لِلصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ حِينَ يُخْرِجُ الْإِمَامُ وَلَا بَعْدَ مَا يُخْرِجُ وَلَا إِقَامَةٌ وَلَا نِدَاءٌ وَلَا شَيْءٌ لِأَنْدَاءِ يَوْمَئِذٍ وَلَا إِقَامَةٍ **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ****

قوله ولا شيء للصلاة جامعة وما بعده فأكيد

٦- (..)

**أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ أَوَّلَ مَا بُويعَ لَهُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُؤَدَّنُ لِلصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ فَلَا تُؤَدَّنُ لَهَا قَالَ فَلَمْ يُؤَدَّنْ لَهَا ابْنُ الزُّبَيْرِ يَوْمَهُ وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ مَعَ ذَلِكَ أَنَّ الْخُطْبَةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَإِنَّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يُفْعَلُ قَالَ فَصَلَّى ابْنُ الزُّبَيْرِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ**

٧- (٨٨٧)

قوله يلقي النساء صدقة على لغة أكلوني البراغيث قوله قلت لعطاء زكاة يوم الفطر أي أ كانت الصدقة التي أعطتها النساء زكاة يوم الفطر وذكر القسطلاني رواية الرفع أيضا بتقدير أي زكاة الفطر ويقدر مثله في قوله ولكن صدقة قوله ويلقي ويلقي أي اه نووي

قوله اي لعمرى انظر في آخر الجزء الاول الى الهمام قوله فقامت امرأة الخ هي على ما ذكره القسطلاني المرأة الحبيبة المتقدمة الذكر

قوله من سطة النساء أي من خيارهن وهو من الوسط قال الزمخشري في الكشاف قبل الخيار وسط لان الأطراف تسارع اليها الخلال والاطراف محيية معوطة وقد استقرت بمكة جل اعرابي للصح فقال اعطى من سطاته اراد من خيار الدنانير اه وكانت تلك المرأة من المنزلة بين الصحابييات بما قد سمعته من ابن حجر في زعم ان صحة العبارة كونها من سطة النساء او قال ان العبارة صحيحة وليس المراد انها من خيارهن بل المراد امرأة من وسط النساء أي جالسة في وسطهن فحقيق بان يقال بغيره الحجر

قوله سفعاء الخدين السفعة وزان غرفة سواد مشرب بمصرة وسفع الشيء من باب تعب اذا كان لونه كذلك فالذكر سفع والاش سفعاء اه مصباح

قوله تكثرن الشكاة هو بفتح الشين أي الشكوى وقوله وتكفرن العشير أي المعاشير الخاط و المراد هنا الزوج كافي النووي

قوله من اقربتهن قيل انه جمع قرط وقيل جمع جمعه والمعروف في جمعه اقراط وقراط وقرط وقرطة كقرطة كافي القاموس وليس في ابنية جمع الجمع افعلة والقرط بالضم نوع من حلى النساء معروف يعلق في شحمة الاذن

قوله اول ما بويعه له أي لابن الزبير بالخلافة سنة أربع وستين قوله فلم يؤذن لها ابن الزبير يومه أي يوم الفطر وفي صحيح البخاري زيادة ولا يوم الاضحى

حديث (٤/٨٨٥): تحفة (٢٤٤٠) ن (١٥٧٥، ١٥٦٢) (٩٢٥٥، ٥٨٩٥ الكبرى) التحف (٢٢٦١).

حديث (٦٠٥/٨٨٦): تحفة (٢٤٥٦) خ (٩٥٩، ٩٦٠) التحف (٢٢٧٧).

حديث (٧/٨٨٧): تحفة (٢١٦٦) د (١١٤٨) ت (٥٣٢) التحف (٢٠١٣).

قوله فان كان له حاجة بعث أي بعث جيش لموضع قوله أركنت له حاجة ومصالحهم قوله حتى كان مروان بن الحكم يعني كان يبدأ بالصلاة في الاعياد

بغير ذلك أي بغير البعث من امور المسلمين أن صار مروان عاملاً على المدينة لمعاوية فغير الامر

قوله فخرجت مخصراً مروان الخ يقال مخصره اذا أخذ بيده في المني كما في القاموس فالعني خرجت مماشيا له يده في يده

قوله ولين هوجع لبنة ككلم وكلة واللينة ما يعمل من الطين ويبنى به الجدار ويسمى مطبوخه الأجر

قوله (ينازعني) أي يجاذبي (يده) بالرفع يدل بعض من ضمير الفاعل وينصب على أنه مفعول ثان كذا في المرقاة

قوله كأنه يجرى نحو المنبر أي يصعد اليه للخطبة يريد تقديمها على الصلاة

قوله قلت أين الابتداء بالصلاة قال النووي وفي بعض النسخ ألا تبدأ بكلمة الاستفتاح وبعدها تون ثم باء موحدة وكلامها صحيح والاول أجود في هذا الموطأ لانه ساقه للابتداء عليه وفيه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وان كان المنكر عليه واليا اه

قوله قد ترك ما تعلم يعني تقديم الصلاة على الخطبة

قوله لا تأتون بخير مما أعلم لان ما يعلمه هو ستة الرسول وستة الخلفاء الراشدين وكيف يكون غيره خيراً منه وفي صحيح البخاري فخطب قبل الصلاة فقلت له غيرتم والله فقال أبوسعيد

باب ذكر اباحة خروج النساء في العيدين الى المصلى وشهود الخطبة مفارقات للرجال

وقد ذهب ما تعلم فقلت ما أعلم والله خير مما أعلم فقال ان الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة فجعلتها قبل الصلاة اه وهذا الاعتذار اعتراف منه بجورهم وسوء صنيعهم بالناس حتى صاروا منتصرين عنهم سكارهين لسباع كلامهم

قوله ثلاث مرار ثم انصرف أي قال أبو سعيد ذلك ثلاث مرات ثم تحول عن جهة المنبر

قَالَ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَمِدِينَ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ بغيرِ إِذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ كَانُوا يُصَلُّونَ الْعَمِدِينَ قَبْلَ الْخُطْبَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُخْرَجُ يَوْمَ الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ فَيَبْدَأُ بِالصَّلَاةِ فَإِذَا صَلَّى صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ قَامَ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ جُلُوسٌ فِي مُصَلَّاهُمْ فَإِنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بَعِثَ ذَكَرَهُ لِلنَّاسِ أَوْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بغيرِ ذَلِكَ أَمَرَهُمْ بِهَا وَكَانَ يَقُولُ تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا وَكَانَ أَكْثَرَ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءَ ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى كَانَ مَرَوَانُ بْنُ الْحَكَمِ فَخَرَجَتْ مُخَاصِرًا مَرَوَانَ حَتَّى آتَيْنَا الْمُصَلَّى فَإِذَا كَثِيرٌ مِنَ الصَّلَاتِ قَدِ بَدَأَ مِنْ طِينٍ وَابْنٍ فَإِذَا مَرَوَانُ يُنَازِعُنِي يَدُهُ كَأَنَّهُ يَجْرِي نَحْوَ الْمَنْبَرِ وَأَنَا أَجْرُهُ نَحْوَ الصَّلَاةِ فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ مِنْهُ قُلْتُ أَيْنَ الْإِبْتِدَاءُ بِالصَّلَاةِ فَقَالَ لَا يَا أَبَا سَعِيدٍ قَدْ تَرَكَ مَا تَعَلَّمُ قُلْتُ كَلَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَأْتُونَ بخَيْرٍ مِمَّا أَعْلَمُ (ثَلَاثَ مَرَارٍ ثُمَّ أَنْصَرَفَ) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ أَمَرَنَا (تَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَنْ نُخْرَجَ فِي الْعَمِدِينَ الْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْحُدُورِ وَأَمَرَ الْحَيْضَ أَنْ يَعْتَرِلْنَ مُصَلَّى الْمُسْلِمِينَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ غَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَهْرَانَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ كُنَّا نُوَصِّرُ بِالْخُرُوجِ فِي الْعَمِدِينَ وَالْمُحَبَّاتِ وَالْبِكْرِ قَالَتْ الْحَيْضُ يُخْرَجْنَ فَيَكُنَّ خَلْفَ النَّاسِ يُكَبِّرْنَ مَعَ النَّاسِ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا عَدْسِيُّ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَهْرَانَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُخْرَجَهُنَّ

(٨٨٨)-٨

(٨٨٩)-٩

(٨٩٠)-١٠

(١١)-١١

(١٢)-١٢

بغير حدثت ثلاث مرات بغير نحو الصلح

قوله وذوات الحُدُور أي الستور وهن العذرات اللاتي قلن خرجن من بيوتهن

الى جهة الصلاة وليس معناه انه انصرف من المصلى وترك الصلاة معه كذا أفاد النووي وقال ملا على الصنف أبو سعيد ولم يحضر الجماعة تقييها للفعل (في) مروان وتغير اعناه والحديث تقدم في الجزء الاول في باب بيان كون النهي عن المنكر من الايمان قولها العواتق جمع عاتق وهي الشابة اول ما تدرك

- حديث (٨/٨٨٨): تحفة (٧٨٢٣، ٨٠٤٥) خ (٩٦٣) ت (٥٣١) ن (١٥٦٤) ق (١٢٧٦) التحف (٧٢٤٨، ٧٤٥٧).
- حديث (٩/٨٨٩): تحفة (٤٢٧١) خ (٣٠٤، ٩٥٦، ١٤٦٢، ١٩٥١، ٢٦٥٨) ن (١٥٧٦، ١٥٧٩) ق (١٢٨٨) التحف (٣٩٧١).
- حديث (١٠/٨٩٠): تحفة (١٨٠٩٥) خ (٩٧٤) د (١١٣٧، ١١٣٦) ن (١٥٥٩) ق (١٣٠٨) التحف (١٦٧٣٤).
- حديث (١١/٨٩٠): تحفة (١٨١٢٨) خ (٩٧١) د (١١٣٦، ١١٣٨) التحف (١٦٧٦٠).
- حديث (١٢/٨٩٠): تحفة (١٨١٣٦) ت (٥٤٠) ن (١٧٥٩ الكبير) ق (١٣٠٧) التحف (١٦٧٦٦).

فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى الْعَوَاتِقَ وَالْحَيْضَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ فَأَمَّا الْحَيْضُ فَيَعْتَرِزْنَ الصَّلَاةَ  
وَيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِحْدَانَا لَا يَكُونُ لَهَا جِلْبَابٌ قَالَ  
لَيْلِسُهَا أَحْتَهَا مِنْ جِلْبَابِهَا \* **وَحَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي  
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمَ أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يَصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا ثُمَّ أَتَى  
النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَأَمْرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلَتْ الْمَرْأَةُ تُلْقِي خُرْصَهَا وَتُلْقِي سِخَابَهَا  
\* وَحَدَّثَنِي عَنْهُ عُمَرُو الشَّاقِدُ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ  
جَمِيعاً عَنْ عُثْمَانَ بْنِ كَلْبَةَ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ \* **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ  
قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ الْمَازِنِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ  
الْخَطَّابِ سَأَلَ أَبَا وَقْدٍ اللَّيْثِيَّ مَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَضْحَى  
وَالْفِطْرِ فَقَالَ كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا بَقِ وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدَ وَأَقْرَبَتْ السَّاعَةَ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ  
**وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَمَدِيُّ حَدَّثَنَا فَلَيْحُ عَنْ ضَمْرَةَ  
ابْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي وَقْدٍ اللَّيْثِيَّ قَالَ سَأَلَنِي عُمَرُ بْنُ  
الْخَطَّابِ عَمَّا قَرَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمِ الْعِيدِ فَقُلْتُ بِأَقْرَبَتْ  
السَّاعَةَ وَقَ وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدَ \* **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ  
هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ وَعَنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِيِ  
الْأَنْصَارِ تُعْتَمِدَانِ بِنَا تَقَاوَلَتْ بِهِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثٍ قَالَتْ وَلَيْسَتَا بِمُعْتَمِدَتَيْنِ  
فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَمْزُورِ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَلِكَ فِي  
يَوْمِ عِيدِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيداً وَهَذَا  
عِيدُنَا **وَحَدَّثَنَا** هِشَامُ بْنُ يَحْيَى وَابْنُ يَحْيَى وَابْنُ كُرَيْبٍ جَمِيعاً عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا  
الْإِسْنَادِ وَفِيهِ جَارِيَتَانِ تَلْعَبَانِ بِدَقِّ حَدَثِي هُرُونَ بْنِ سَعِيدِ الْإِنْبَلِيِّ حَدَّثَنَا ابْنُ

١٣- (٨٨٤)

(..)

١٤- (٨٩١)

١٥- (..)

١٦- (٨٩٢)

(..)

١٧- (..)

حدثنا عبيد الله بن محمد بن يعقوب بن يزيد عن ابن سيرين عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال...

قوله وتلقى سخابها السخاب  
بالكسر نوع من قلائد النساء  
قوله عن عبيد الله بن عبد الله  
أن عمر بن الخطاب الخ هذه  
الرواية تصححها الرواية ٢

باب

ترك الصلاة قبل  
العيد وبعدها في

المصلح

٢ الثانية فان عبيد الله وان  
لم يدرك عمر فقد أدرك أبا  
واقد فانه حيا في متأخر  
الوقاة ثمان عمر لا ينجى عليه  
ما قرأه رسول الله صلى الله

باب

ما يقرأ به في صلاة  
العيد

العيد

٣ تعالى عليه وسلم لشهوده  
صلاة العيد معهم أرقسوا له  
أما لأجل الاختيار أو لأرادة  
اعلام الناس بذلك أفاده  
الشارح  
قولها وعندى جاريتان  
الجارية هي فتية النساء أى  
شابتهن سميت بها لثقتها  
م توسعوا حتى سواكل  
أمة جارية وان كانت غير  
شابة والمراد هنا معناها  
الأصلى كما في حديث الصدقة  
الآتى « وأنا جارية الخ »

قولها بما تقاولت به الانصار  
أى بما خاطب به بعضهم  
بعضاً في الحرب من الاعمار  
وهم أهل قبيلتين الاوس

باب

الرخصة في اللعب  
الذي لامعصية فيه

في أيام العيد

٤ والخروج وكان بينهما قبل  
اسلامهم ما كانه سخاباً  
في كتابه بقوله واذكروا  
نعمة الله عليكم اذ كنتم  
أعداء فالف بين قلوبكم الآية  
قولها يوم بعث هو اسم  
مقتلة عظيمة فيما بينهم  
وذلك بين المبعث والهجرة  
وكان الظفر فيها للاوس  
ويطلق اليوم ويراد به الوقعة  
يقال ذكرفي أيام العرب كذا

حدثنا عبيد الله بن محمد بن يعقوب بن يزيد عن ابن سيرين عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال...

(٢)

(٣)

(٤)

حديث (١٣/٨٨٤): تحفة (٥٥٥٨) خ (٩٦٤، ٩٨٩، ١٤٣١، ٥٨٨١، ٥٨٨٣) د (١١٥٩) ت (٥٣٧) ن (١٥٨٧) (٤٩٣ الكبرى) ق (١٢٩١) التحف (٥١٨٥).  
حديث (١٥، ١٤/٨٩١): تحفة (١٥٥١٣) د (١١٥٤) ت (٥٣٤، ٥٣٥) ن (١٥٦٧) (١١٥٥٠، ١١٥٥١ الكبرى) ق (١٢٨٢) التحف (١٤٢٩٨).  
حديث (١٦/٨٩٢): تحفة (١٦٨٠١، ١٧٢١١) خ (٩٥٢) ق (١٨٩٨) التحف (١٥٥١٧، ١٥٩١٤).  
حديث (١٧/٨٩٢): تحفة (١٦٥٧٤) ن (٨٩٥٢ الكبرى) التحف (١٥٣٠٥).

قولها في أيام منى وهي أيام عيد الاضحية اضيف الى المكان بحسب الزمان

قولها مسجى بشوبه اى مغطى به

قولها فانتهرها ابو بكر اى زجرها بكلام غليظ عن الغناء بحضرته عليه الصلاة والسلام

قولها فكشف رسول الله عنه اى ازال الثوب عن وجهه الكريم كما هو الظاهر من لفظ البخارى

قولها فاقدروا هوبض الدال وكسرهما اه نووى ومعنى فاقدروا قدر الجارية الخ اى قيسوا قياس امرها في حداتها وحرصها على اللهو ومع ذلك كانت هي التي تمل وتنصرف عن النظر اليه والتي عليه الصلاة والسلام لا يسه ثوب من الضجر والاعياء وقتابها وحفظاً لقلبها وقد مر معنى الجارية

قولها العربة معناه كافي النهاية المريضة على اللهو

قولها بحرابهم الحراب بالكسر جمع حربى بالفتح

قولها بغناء بعث اى بغناء اشعار قيلت في تلك الحرب

قولها فقالت دعهما اى اتركهما على حالهما وفي نسخة دعها فيعود للتفسير على الصديقة

قولها فلما غفلت عنى اياها قولها غررتما اى اشرت اليهما بالعين اوبالجابج ان اخرجها

قولها وكان يوم عيد وكان اليوم يوم عيد

قولها بالدرق اى المحف وهو التروس من جلود

قولها خدى على خذه جملة حالية اى متلاصقين

قوله دونكم هو من الفاظ الاغراء وحذف المقربى به تقديره عليكم بهذا اللعب الذى اتمرق به اه نووى فقيه اذن وتنهض لهم وتشيط

قوله يا بنى ارفدة بفتح الفاء وكسرهما والكسر أشهر وهو لقب الحبشة كافي النووى

قوله حسبك فى تقدير الاستفهام اى هل يكفيك هذا القدر

قولها يزفنون معناه يرقصون وحمل الرقص هنا على معنى التوثب بالسلاح موافقة لسائر الروايات افاده النووى

وَهَبِ أَخْبَرَنِي عَمْرُو أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامٍ مِنِّي تُعْتَمِنَانِ وَتَضْرِبَانِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسَجًى بِثَوْبِهِ فَأَنْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ وَقَالَ دَعُهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ فَإِنَّهَا أَيَّامٌ عِيدٍ وَقَالَتْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبْشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ وَأَنَا جَارِيَةٌ فَأَقْدَرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ **وَحَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ وَاللَّهِ لَأَقْدَرُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُومُ عَلَيَّ بَابِ حُجْرَتِي وَالْحَبْشَةُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ لِيَكُنِيَ أَنْظُرَ إِلَى لَعِيهِمْ ثُمَّ يَقُومُ مِنِّي مِنْ أَجْلِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَنْصَرَفُ فَأَقْدَرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ حَرِيصَةً عَلَى اللَّهِ **وَحَدَّثَنِي** هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَاللَّفْظُ لِهُرُونٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُعْتَمِنَانِ بَغَاءً بُعَاثَ فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ وَحَوْلَ وَجْهِهِ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَأَنْتَهَرَنِي وَقَالَ مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ دَعُهُمَا فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزَتْهُمَا فَخَرَجْنَا وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالذَّرَقِ وَالْحِرَابِ فَمَا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّمَا قَالَ لَسْتَهَيْنِ تَنْظُرِينَ فَقُلْتُ نَعَمْ فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ وَهُوَ يَقُولُ دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفَدَةَ حَتَّى إِذَا مَلَّتْ قَالَ حَسْبُكَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَادْهَبِي **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَ حَبَشٌ يَزْفُونَ فِي يَوْمِ عِيدٍ فِي الْمَسْجِدِ فَدَعَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعْتُ رَأْسِي عَلَى مَنْكِبِهِ فَجَعَلَتْ

قولها وتضربان تعنى بالدف وجاهد بعض الروايات وتدنقان

بحر ابي بصير

أخبرني عمرو بن زيد دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقال نعم

(أنظر)

١٨- (..)

١٩- (..)

٢٠- (..)

حديث (١٨/٨٩٢): تحفة (١٦٧١٠) خ (٤٥٥ تعليقا) التحف (١٥٤٣٤).

حديث (١٩/٨٩٢): تحفة (١٦٣٩١) خ (٩٤٩، ٩٥٠، ٢٩٠٦، ٢٩٠٧) التحف (١٥١٣٥).

حديث (٢٠/٨٩٢): تحفة (١٦٧٧٧، ١٧١٨٩، ١٧٢٩٨) التحف (١٥٤٩٢، ١٥٨٩٢، ١٥٩٩٥).

(...) **أَنْظُرُ إِلَى أَعْيُنِهِمْ حَتَّى كُنْتُ أَنَا الَّتِي أَنْصَرِفُ عَنِ النَّظَرِ إِلَيْهِمْ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاهُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرَا فِي الْمَسْجِدِ وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَعُقَيْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ وَاللَّفْظُ لِعُقَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَخْبَرَنِي عَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ أَخْبَرَنِي عَائِشَةُ أَنَّهَا قَالَتْ لِلْعَابِئِينَ وَدِدْتُ أَبِي أَرَاهُمْ قَالَتْ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَمْتُ عَلَى الْبَابِ أَنْظُرُ بَيْنَ أذُنَيْهِ وَعَاتِقَيْهِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ عَطَاءٌ فُرْسٌ أَوْ حَبَشٌ قَالَ وَقَالَ لِي ابْنُ عَتِيقٍ بَلْ حَبَشٌ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سَمْعُرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ بَيْنَمَا الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ دَخَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَاهْوَى إِلَى الْحَصْبَاءِ يَحْصِبُهُمْ بِهَا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَهُمْ يَا عُمَرُ \* وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ الْمَازِنِيَّ يَقُولُ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُصَلَّى فَاسْتَسْقَى وَحَوْلَ رِوَاةُ حِينَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُصَلَّى فَاسْتَسْقَى وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَقَلْبَ رِوَاةُ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِوَانَ عَبَّادُ بْنُ تَمِيمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى لِيَسْتَسْقَى وَأَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَدْعُو اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَحَوْلَ رِوَاةُ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا أَبُو وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي**

(...)  
 ٢١- (...)  
 ٢٢- (٨٩٣)  
 ١- (٨٩٤)  
 ٢- (...)  
 ٣- (...)  
 ٤- (...)

قوله قال عطاء فرس أو حبش الخ معناه ان عطاء شك هل قال هم فرس أو حبش بمعنى هل هم من الفرس أو من الحبشة واما ابن عتيق فجزم بانهم حبش وهو الصواب اه نوى قوله وقال ابن عتيق هكذا في النسخ وفي نسخة وقال لي ابن عمير وفي نسخة اخرى وقال لي ابن عتيق والصحيح ابن عمير وهو عبيد بن عمير المذكور في السند اه من شرح النووي باختصار قوله فاهوى الى الحصباء أى مده يده نحوها وأمالها اليها ليأخذها والحصباء هى الحصى الصغار قوله يحصبهم بكسر الصادى يرميم بالحصباء وهو محمول على أن هذا لا يلقى بالمسجد وان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يلعب به اه نوى قوله فقول رداه عند استسقاؤه القبلة في أثناء الاستسقاء تقاؤلا بتحويل الحال عما هي عليه الى الخصب والسعة كما في شرح البخارى

كتاب  
 صلاة الاستسقاء

قوله وقلب رداه معنى القلب والتحويل واحد وليس في الاستسقاء قلب الرداء عند عامة العلماء في حق القوم وما روى ان القوم فعلوه محمول على أنهم فعلوا ذلك موافقة له عليه السلام كخلع النعال ولم يعطيه وأما في حق الامام فكذلك عند أبي حنيفة لعدم فعله عليه السلام له في رواية أنس كما يأتي في باب الدعاء في الاستسقاء ولعدم فعل الصحابة له كعمر وغيره ولم ينكر امامنا الاعظم التحويل الوارد في الاحاديث بل أنكر كونه من السنة وما روى من فعله عليه السلام له لا يثبت به السنة فان له حامل صححة كالتقال المذكور أول يكون الرداء أثبت على عاتقه عند رفع يديه في الدعاء أو عرف بالوحي تغير الحال عند تغيره الرداء كما في الزيلعي وكيفية

٩-

حديث (٢١/٨٩٢): تحفة (١٦٣٢٧) التحف (١٥٠٧٢).  
 حديث (٢٢/٨٩٣): تحفة (١٣٢٧٥) خ (٢٩٠١) التحف (١٢٣١٧).  
 حديث (٤، ٣، ٢، ١/٨٩٤): تحفة (٥٢٩٧) خ (١٠١١، ١٠١٢، ١٠٢٣، ١٠٢٨، ١٠٢٩، ١٠٣٠، ١٠٣٤) د (١١٦١-١١٦٤، ١١٦٦، ١١٦٧) ت (٥٥٦) ن (١٥٠٥، ١٥٠٧، ١٥٠٩، ١٥١٢، ١٥١٩، ١٥٢٠، ١٥٢٢) (١٥١٤ الكبرى) ق (١٢٦٧) التحف (٤٩٣٥).

بسبب عدم المطر والنبات  
قوله فادع الله بنشنا أي يعنا  
بالمطر من الإغاة وهي الإغاة  
وجاء في بعض الروايات بنشنا  
بفتح الباء فيكون من الغش  
وهو المطر فالامر منه غشنا  
بغير همزة في أوله

قوله فرغ رسول الله يديه  
الخ وهذا متمسكنا في عدم  
تحويل الرداء وعدم الصلاة  
في الاستسقاء فقد استسقى  
رسول الله صلى الله تعالى ٣

## باب

رفع اليدين بالدعاء  
في الاستسقاء

عليه وسلم ولم يلق  
رداءه ولم يصل له وثبت  
أن عمر استسقى كذلك ولو  
كان سنة لما تركها لانه كان  
أشد الناس اتباعاً للسنة وهي  
لا تثبت الا بالرواية

قوله من باب كان نحو دار  
القضاء أي في جهتها وهي  
دار كانت لسيدنا عمر سميت  
دار القضاء لكونها سميت  
بعد وفاته في قضاء دينه كما في  
النهاية وفي رواية للبخاري  
من باب كان وجاء الخبر

## باب

الدعاء في الاستسقاء

قوله وانقطعت السبل أي  
الطرق فلم تسلكها الابل  
اما تخوف الهلاك أو الضعف  
بسبب قلة الكلاء أو عدمه  
قوله ولا قرعة هي قطعة  
من السحاب

قوله وما بيننا وبين سلع  
هو بفتح السين وسكون  
اللام اسم جبل بالمدينة أي  
ليس بيننا وبينه من حائل  
يعتقنا من رؤية سبب المطر  
فتحن مشاهدون له ولسماه  
قوله فطلعت من ورائه أي  
ظهرت من وراء ذلك الجبل  
سحابة

قوله مثل الترس وهو ما يتقى  
به السيف ووجه الشبه  
الاستدارة والكثافة لا القدر

قوله مارأينا الشمس سبتاً  
أي قطعة من الزمان كذا  
في شرح النووي ولا يعد  
أن يقال معناه مارأينا  
الشمس اسبوعاً من السبت  
إلى السبت في إحدى روايات  
البخاري فطرنا من الجمعة

عَبَادُ بْنُ تَمِيمٍ الْمَازِنِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَمَّهُ وَكَانَ مِنْ أَحْبَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَقُولُ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا لِيَسْتَسْقِيَ فَجَعَلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ  
يَدْعُو اللَّهَ وَأَسْقَبِلَ الْقِبْلَةَ وَحَوْلَ رِداءَهُ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ حَتَّى يُرَى بَيَاضَ إِبْطِيهِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ  
حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَسْقَى فَأَشَارَ بِظَهْرِهِ كَفَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ نَجِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ حَتَّى يُرَى بَيَاضَ  
إِبْطِيهِ غَيْرَ أَنَّ عَبْدَ الْأَعْلَى قَالَ يُرَى بَيَاضَ إِبْطِيهِ أَوْ بَيَاضَ إِبْطِيهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى  
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ \* وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ  
وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شَرِيكَ بْنِ  
أَبِي نَجْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ مِنْ بَابِ كَانَ نَحْوِ  
دَارِ الْقَضَاءِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يَخْطُبُ فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَأَنْقَطَعَتِ السُّبُلُ فَادْعِ اللَّهَ  
لِيُعِينَا قَالَ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ اغْنِنَا اللَّهُمَّ اغْنِنَا  
اللَّهُمَّ اغْنِنَا قَالَ أَنَسٌ وَلَا وَاللَّهِ مَا تَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَرَعَةٍ وَمَا بَيْنَنَا  
وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ قَالَ فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التَّرْسِ فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ  
السَّمَاءَ أَتَشَرَّتْ ثُمَّ أَمْطَرَتْ قَالَ فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْتًا قَالَ ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ  
مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يَخْطُبُ

( فاستقبله )

إلى الجمعة ويحتمل أن يكون الأصل كما في صحيح البخاري ستاً فصحت أي ستة أيام

٥- (٨٩٥)

٦- (٨٩٦)

٧- (..)

(..)

٨- (٨٩٧)

قوله كان لا يرفع يديه

وقتيبة بن سعيد

يوم الجمعة

فادع الله يعيننا

ولا يديننا

حديث (٥/٨٩٥): تحفة (٤٤٤) ن (١٧٤٨) (١٤٣٧ الكبرى) التحف (٤٣١).

حديث (٦/٨٩٦): تحفة (٣٢٣) د (١١٧١) التحف (٣١٥).

حديث (٧/٨٩٦): تحفة (١١٦٨) خ (١٠٣١، ٣٥٦٥) د (١١٧٠) ن (١٥١٣) (١٨١٩ الكبرى) ق (١١٨٠) التحف (١٠٧١).

حديث (٨/٨٩٧): تحفة (٩٠٦) خ (١٠١٣، ١٠١٤، ١٠١٦، ١٠١٧، ١٠١٩) د (١١٧٥) ن (١٥٠٤، ١٥١٥، ١٥١٨) التحف (٨٤٧).

فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَأَنْقَطَعَتِ السُّبُلُ فَادْعُ اللَّهَ  
يُمَسِّكُهَا عَنَّا قَالَ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ حَوِّنَا وَلَا  
عَلَيْنَا اللَّهُمَّ عَلَى الْأَكَامِ وَالظَّرَابِ وَبَطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ فَأَنْقَلَمَتْ وَخَرَجْنَا  
نَمَشِي فِي الشَّمْسِ قَالَ شَرِيكَ فَسَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَهْوَرَ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ قَالَ لَا  
أَدْرِي **وَحَدَّثَنَا** دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ حَدَّثَنِي  
إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ النَّاسَ  
عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ  
وَسَأَقِ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ وَفِيهِ قَالَ اللَّهُمَّ حَوِّئِنَا وَلَا عَلَيْنَا قَالَ فَمَا لِي شِيرُ يَدِي إِلَى نَاحِيَةِ  
الْأَتَقَرَّجَتِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَدِينَةَ فِي مِثْلِ الْجُوبَةِ وَسَأَلَ وَادِي قَنَاةَ شَهْرًا وَلَمْ يَجِيءْ أَحَدٌ  
مِنْ نَاحِيَةِ إِلَّا أَخْبَرَ بِجُودٍ **وَحَدَّثَنِي** عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ سَمَادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُتَدَبِّرِيُّ  
قَالَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَامَ إِلَيْهِ النَّاسُ فَصَاحُوا وَقَالُوا يَا نَبِيَّ اللَّهِ  
فِطَطَ الْمَطْرُ وَأَحْمَرَ الشَّجَرُ وَهَلَكَتِ الْبَهَائِمُ وَسَأَقِ الْحَدِيثَ وَفِيهِ مِنْ رِوَايَةٍ  
عَبْدِ الْأَعْلَى فَتَمَشَّتْ عَنِ الْمَدِينَةِ فَجَعَلَتْ تُمَطِّرُ حَوَالِيهَا وَمَا تُمَطِّرُ بِالْمَدِينَةِ قَطْرَةً  
فَنَظَرْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَإِنِّي لَمِثْلُ الْإِكْلِيلِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا  
أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَنَسٍ بِحُجُورِهِ وَزَادَ قَالَ لَفَّ اللَّهُ  
بَيْنَ السَّحَابِ وَمَكَّنَا حَتَّى رَأَيْتُ الرَّجُلَ الشَّدِيدَ تَهْمُهُ نَفْسُهُ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ  
**وَحَدَّثَنَا** هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو وَهْبٍ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ أَنَّ حَفْصَ  
أَبْنَ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ وَزَادَ

قال فانقلمت نحو

فيبدأ رسول الله نحو

الانقرجت نحو

بجوسامه

٩- (...)

١٠- (...)

١١- (...)

١٢- (...)

قوله هلكت الاموال وانقطعت السبل هلاك الاموال وانقطاع السبل هذه المرة من كثرة الامطار لتعذر الرمي والسلوك قوله على الاكام كذا بالمد في اكثر النسخ وفي بعضها على الاكام وكلاهما صحيح قال في المصباح الاكمة تل واجمع اكم واكمت مثل قصة وقصب وقصبات وجمع الاك امك مثل جبل وجبال وجمع الاكام اكام بضمين مثل كتاب وكتب وجمع الاكام اكام مثل عنق واعناق اه قوله والظراب أي الروابي الصغار وهو بكسر الطاء جمع ظرب بفتحها وكسر الراء بمعنى الرابية الصغيرة قوله فانقلمت ولفظ البخاري فانقلمت وهو لغة القرآن أي فامسكت السحابة المطارة عن المدينة الطاهرة وفي نسخة النوى فانقطعت قال هكذا هو في بعض النسخ المعتدلة وفي اكثرها فانقلمت وهما بمعنى اه قوله اصابت الناس سنة أي جذب وهو انقطاع المطر ويسر الارض قوله عليه السلام اللهم حوئنا ولا علينا أي أنزل المطر على الجهات المحيطة بنا ولا تنزله علينا قال الجوهرى يقال قعدوا حوله وحواله حوله وحواله يفتح اللام ولا يقال حواله بكسرهما اه قوله الا تقرجت أي تقطع السحاب وزال عنها اه نوى قوله في مثل الجوبة هي بفتح الجيم واسكان الواو الفجوة ومعناه تقطع السحاب عن المدينة وصار مستديرا حولها وهي خالية منه اه نوى والفجوة الفرجة بين الشيئين والفجوة الدار ساحتها اه مصباح قوله وسال وادى قنائة شهراً قنائة بفتح القاف اسم لواد من اودية المدينة فاضافة هنا الى نفسه اه نوى قوله اخبر بجود هو بفتح الجيم واسكان الواو وهو المطر الكثير اه نوى قوله قحط المطر هو بفتح القاف وفتح الحاء وكسرهما أي احتبس اه نوى

ع م ل ك

حديث (٩/٨٩٧): تحفة (١٧٤) خ (٩٣٣، ١٠١٨، ١٠٣٣) ن (١٥٢٨) التحف (١٧١).  
حديث (١٠/٨٩٧): تحفة (٤٥٦) خ (١٠٢١) ن (١٥١٧) التحف (٤٤٣).  
حديث (١١/٨٩٧): تحفة (٤١٥) التحف (٤٠٤).  
حديث (١٢/٨٩٧): تحفة (٥٤٧) التحف (٥٣٣).

قوله يترق معناه يتقطع  
قوله كأنه الملاء هو جمع الملاءة  
وهي الرقيقة أي اللينة التي  
تلتحف بها المرأة شبه تفرق  
القيم واجتماع بعضه الى بعض  
في أطراف السماء بالملاءة  
المنشورة اذا طويت  
قوله فحسرتوبه أي كشفه  
عن بعض يده ليصيبه المطر

باب

التعوذ عند رؤية  
الريح والغيم والفرح  
بالمطر  
قوله عليه السلام لأنه حديث  
عهد بره تعالى معناه أن  
المطر رحمة وهي قرية العهد  
يخلق الله تعالى لها فيتبرك  
بها أه نووي  
قولها ويقول اذا رأى المطر  
رحمة أي هداية رحمة أه نووي  
قولها اذا عصفت الريح  
أي اشتد هبوبها

قوله عليه السلام وخبر  
ما أرسلت به ذكر ملاعبي  
فيه أنه بصيغة المفعول  
وفي نسخة بالبناء للفاعل  
وأما في قوله وشربا أرسلت  
به فقال على بناء المفعول  
في جميع النسخ فتكون تلك  
النسخة من قبيل أنعمت  
عليهم غير المفضول عليهم  
قولها واذا تحيلت السماء  
أي تغيبت وتغيأت للمطر  
أه صحاح

قولها فاذا مطرت سري  
عنه أي انكشف عنه  
الهم قال ابن الاثير وقد  
تكرر ذكر هذه اللفظة  
في الحديث وخاصة في ذكر  
نزول الوحي عليه وكلها  
بمعنى الكشف والازالة  
يقال سروت الثوب وسريرته  
اذا خلعت والتشديد فيه  
للمبالغة أه

قوله تعالى قالوا هذا عارض  
مطرنا أي سحاب عرض  
في افق السماء يأتينا بالمطر  
قولها مستحسناً ضاحكاً  
قال النووي المستجمع المجد  
في الشيء المقاسد له أه  
قولها حتى أرى منه لهواته  
أي لهااته وما حولها جمع لهاة  
وهي اللحمة المشرفة على  
الخلق المساة في لغتها بمعناه  
المعول الصغير كورجك ديل

(٣)

فَرَأَيْتُ السَّحَابَ يَتَمَرَّقُ كَأَنَّهُ الْمَلَأُ حِينَ تَطْوِي وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ نَائِبِ الْبُنَانِيِّ عَنِ النَّسِّ قَالَ قَالَ النَّسُّ أَصَابَنَا وَنَحْنُ  
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَطَرٌ قَالَ خَسَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ تَوْبَهُ حَتَّى أَصَابَهُ مِنَ الْمَطَرِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا قَالَ لِأَنَّهُ حَدِيثُ  
عَهْدِ بَرِّهِ تَعَالَى \* حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْبِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ  
بِلَالٍ عَنِ جَعْفَرِ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمَ الرَّيحِ  
وَالغَيْمِ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ فَإِذَا مَطَرَتْ سُرِّيهِ وَذَهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ  
قَالَتْ عَائِشَةُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عَذَابًا سَلِطَ عَلَيَّ أُمَّتِي وَيَقُولُ  
إِذَا رَأَى الْمَطَرَ رَحْمَةً وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ  
جُرَيْجٍ يُحَدِّثُنَا عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَصَفَتِ الرَّيحُ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ  
خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا فِيهَا وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ  
مَا أُرْسِلَتْ بِهِ قَالَتْ وَإِذَا تَحَيَّاتِ السَّمَاءُ تَغَيَّرَ لَوْنُهُ وَخَرَجَ وَدَخَلَ وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ  
فَإِذَا مَطَرَتْ سُرِّيَ عَنْهُ فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ لَعَلَّهُ  
يَا عَائِشَةُ كَمَا قَالَ قَوْمٌ عَادٍ فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضُ  
مُطْرِنَا وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ ح [٣]  
وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرٍو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ  
حَدَّثَهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ  
مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَجْمِعًا ضَاحِكًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ  
إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ قَالَتْ وَكَانَ إِذَا رَأَى غَيْمًا أَوْ رِيحًا عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ فَقَالَتْ

١٣ - (٨٩٨)

١٤ - (٨٩٩)

١٥ - (...)

١٦ - (...)

عن انس بن مالك

وحدثنا عبد الله بن

عمر بن الخطاب ح وأخبرني أبو الطاهر بن محمد بن زهير بن حرب حدثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث ح [٣]

بن

(يا)

حديث (١٣/٨٩٨): تحفة (٢٦٣) د (٥١٠٠) ن (١٨٣٧ الكبرى) التحف (٢٥٥).

حديث (١٤/٨٩٩): تحفة (١٧٣٧٦) التحف (١٦٠٧٢).

حديث (١٥/٨٩٩): تحفة (١٧٣٨٥) ت (٣٤٤٩) ن (٩٤٠، ٩٤١ اليوم والليلة) ق (٣٨٩١) التحف (١٦٠٨١).

حديث (١٦/٨٩٩): تحفة (١٦١٣٦) خ (٤٨٢٨، ٤٨٢٩، ٦٠٩٢) د (٥٠٩٨) التحف (١٤٩٠١).



يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَى النَّاسَ إِذَا رَأَوُا النِّعَمَ فَرِحُوا رَجَاءً أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْمَطَرُ وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَهُ عَرَفْتَ فِي وَجْهِكَ الْكَرَاهِيَةَ قَالَتْ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ مَا يُؤْمِنُنِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ قَدْ عَذِبَ قَوْمٌ بِالرِّيحِ وَقَدْ رَأَى قَوْمٌ الْعَذَابَ فَقَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُطْرُنَا \* وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ رَعْنٍ شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ نُصِرْتُ بِالصَّبَا وَأُهْلِكْتُ عَادٌ بِالدَّبُورِ \* وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي هَانٍ الْجُمُعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلِيمَانَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مَسْعُودِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ \* وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَمِيمٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فَاطَّلَ الْقِيَامَ جِدًّا ثُمَّ رَكَعَ فَاطَّلَ الرُّكُوعَ جِدًّا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَاطَّلَ الْقِيَامَ جِدًّا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ فَاطَّلَ الرُّكُوعَ جِدًّا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ قَامَ فَاطَّلَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ فَاطَّلَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ فَاطَّلَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ فَاطَّلَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَخَطَبَ النَّاسَ فَمَدَّ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَإِنَّهُمَا لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا حَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَكَبِّرُوا وَأَدْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا وَاصْدُقُوا يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ إِنَّ مِنْ أَحَدٍ أَعْيُرُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَرَى عَبْدَهُ أَوْ تَرَى أُمَّةَ يَأْتِمُرُ

(١٧) - (٩٠٠)

(..)

١ - (٩٠١)

٨٠: آيات من آيات الله

قوله عرفت في وجهك الكراهية وفي حديث البخاري عن أنس كانت الريح الشديدة اذا هبت عرف ذلك في وجه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم



باب

في ربح الصباو الدبور

قوله عليه السلام نصرت بالصبا وهي ريح الشمال واهلكت ماد بالدبور وهي ريح الجنوب وفي تيسير المناوي ( نصرت ) يوم الاحزاب ( بالصبا ) بالفتح والقصر الريح الذي يحيى من ظهرك اذا استقبلت القبلة ويسمى القبول ٩

باب

صلاة الكسوف

٩ (واهلكت) بضم الهمة وكسر اللام (عاد) قوم هود (بالدبور) بفتح الدال التي تسمى من قبل الوجه اذا استقبلت القبلة فالقبول نصرت أهل القبول والدبور اهلكت أهل الادباراه وفي المبارق يعني الريح مأمورة يحيى مرة للنصرة وتارة للاهلاك اه

قوله فخطب الناس اخبرت انه عليه الصلاة والسلام خطب بعد الانجلاء فدل على ان الخطبة ليست بسنة اذ لو كانت سنة لكانت قبله كالصلاة والدعاء وامرنا عليه السلام بالصلاة ولم يامر بالخطبة وخطبته عليه السلام انما كانت ليردهم عن قولهم ان الشمس كسفت لموت ابراهيم ابن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كما ينبي عنه سياق الخطبة

قوله عليه السلام لموت أحد ولا حياة فان قلت أي فائدة في قوله ولا حياة وكان توهم الكسوف موت عظيم من العظاء قلنا دفع توهم من كان يتوهم منهم ان الانكساف يقع لولادة شرير اهان الملك قوله عليه السلام فاذا راجعها أي اذا راى تم انكسافها أو اذا راى توهمها متخفين

(٤)

١٠ -

(١)

حديث (١٧/٩٠٠): تحفة (٥٦١١، ٦٣٨٦) خ (١٠٣٥، ٣٢٠٥، ٣٣٤٣، ٤١٠٥) ن (١١٤٦٧، ١١٥٢٦، ١١٥٥٦، ١١٦١٧ الكبرى) التحف (٥٢٣٣، ٥٩٥٠).

حديث (١/٩٠١): تحفة (١٧٠٠٨، ١٧١٤٨) خ (١٠٤٤) ن (١٤٧٤) التحف (١٥٧٢٥، ١٥٨٥٥).

قوله عليه السلام ليكنتم كثيراً ولضحكم قليلاً فان قيل الخطاب ان كان الكافر فليس لهم ما يوجب ضحكاً اسلاً وان كان المؤمن فمما قبتهم الجنة فخلدوا فيها وان دخلوا النار فما يوجب الضحك شئ يسير فينبغي ان يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث في مقام ترجيح الخوف على الرجاء اه ابن الملك

قوله لها وصف الناس اى اصطفا تقدمهم بهامش ص ٢٩ من الجزء الثاني ان صف يتعدى ويوزن قال المسقلاني المحطاب للمؤمنين لكن محذوف والمراد به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اه

قوله استكمل اربع ركعات اى ركعات في ركعتين يعنى انه عليه السلام صلى ركعتين كل ركعة بركوعين قال القسطلاني سمي الركوع الزائد ركعة وان كانت الركعة الشرعية انما هي الكاملة قياماً وركوعاً وسجوداً اه

قوله اربع سجعات اى في ركعتين وفائدة ذكره ان الزيادة منحصرة في الركوع دون السجود وهذا قول الاثمة الثلاثة ويؤول رواية تلك الزيادة برفع بعض القوم رؤسهم من طول الركوع ثم عودهم اليه فعندنا صلاة الكسوف على الاصول المهودفة في الصلوات للارواه ابوداود عن قبيصة باسناد صحيح انه عليه الصلاة والسلام صلى ركعتين فاطال فيها القيام ثم انصرف واجلج الشمس فقال انما هذه الآيات يخوف الله بها عباده فاذا را تجوها فصلوا كأحدث صلاة صليتموها من المكتوبة قال ابن الهمام وهي الصبح فان الكسوف كان عند ارتفاع الشمس قيد رحين والاخذ بهذا اولى لوجود الامر به وهو مقدم على الفعل

قوله عليه السلام فاذا را تجوها اى تلك الآية وهي المدلول عليها بقوله آيات وفي بعض النسخ فاذا را تجوها وقد سبق تأويله

قوله عليه السلام فاذرعوا الصلاة ولفظ البخاري الى الصلاة فقال شارحوه اى التجشوا وتوجهوا اليها

قوله عليه السلام قطعها هو ما يجتى من الشار والجمع قطوف قال تعالى قطعونها دانية اى عمار قارية يتناولها القائم والقاعد والمضطجع اه جلايلين

مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَوَضَحْتُمْ قَلِيلًا أَلَا أَهْلَ بَلَدْتُمْ وَفِي رِوَايَةٍ مَالِكٍ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَزَادَ أَيْضًا ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ حَدِيثِي حَرَمَلَةَ بِنْتُ يَحْيَى أَخْبَرَنِي أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَامَ وَكَبَّرَ وَصَفَّ النَّاسُ وَرَأَاهُ فَأَقْرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ثُمَّ قَامَ فَأَقْرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ أَذْنِي مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا هُوَ أَذْنِي مِنَ الرَّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ثُمَّ سَجَدَ (وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو الطَّاهِرِ ثُمَّ سَجَدَ) ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى اسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ وَأَجْلَجَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يُتَّصِرَ ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ النَّاسَ فَأَتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يُخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَافْزَعُوا لِلصَّلَاةِ وَقَالَ أَيْضًا فَصَلُّوا حَتَّى يُفْرِجَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَيْتُ فِي مَقَامِي هَذَا كُلَّ شَيْءٍ وَعِدْتُمْ حَتَّى لَقَدْ رَأَيْتُنِي أُرِيدُ أَنْ أَخَذَ قِطْفًا مِنَ الْجَنَّةِ حِينَ رَأَيْتُمُونِي جَعَلْتُ أَدْتِمُّ (وَقَالَ الْمُرَادِيُّ اتَّقَدَّم) وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يُحْطَمُ بِبَعْضِهَا بَعْضًا حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ وَرَأَيْتُ فِيهَا ابْنَ لُحْيٍ وَهُوَ الَّذِي سَيَّبَ السَّوَابِ وَأَتَمَّتْ حَدِيثُ أَبِي الطَّاهِرِ عِنْدَ قَوْلِهِ فَافْزَعُوا لِلصَّلَاةِ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ

٢- (...)

٣- (...)

بجرحه ابي جرحه  
فان الشمس والقمر آيتان من آيات الله عز وجل  
فما تكبر  
بجرحه ابي جرحه  
بجرحه ابي جرحه  
بجرحه ابي جرحه

(وحدثنا)

حديث (٢/٩٠١): تحفة (١٧٢٢٠) التحف (١٥٩٢٣).

حديث (٣/٩٠١): تحفة (١٦٦٩٢) خ (١٠٤٦، ١٢١٢) د (١١٨٠) ن (١٤٧٢) ق (١٢٦٣) التحف (١٥٤١٦).

**وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ أَبُو عَمْرٍو وَغَيْرُهُ سَمِعْتُ أَبَانَ شِهَابَ الرَّهْرِيِّ يُخْبِرُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعَثَ مُنَادِيًا الصَّلَاةَ جَامِعَةً فَاجْتَمَعُوا وَتَقَدَّمَ فَكَبَّرَ وَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكَعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نُمَيْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَانَ شِهَابَ يُخْبِرُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَهَرَ فِي صَلَاةِ الْخُسُوفِ بِقِرَاءَتِهِ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكَعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ قَالَ الرَّهْرِيُّ وَأَخْبَرَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكَعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الرُّبَيْدِيُّ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ كَانَ كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ بِمِثْلِ مَا حَدَّثَ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ سَمِعْتُ عُمَيْرَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي مَنْ أَصَدِّقُ (حَسْبُهُ يُرِيدُ عَائِشَةَ) أَنَّ الشَّمْسَ انْكَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ قِيَامًا شَدِيدًا يَقُومُ قَائِمًا ثُمَّ يَرْكَعُ ثُمَّ يَقُومُ ثُمَّ يَرْكَعُ ثُمَّ يَقُومُ ثُمَّ يَرْكَعُ ثُمَّ يَرْكَعُ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ فَانصَرَفَ وَقَدِ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ وَكَانَ إِذَا رَكَعَ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ ثُمَّ يَرْكَعُ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثَمَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَكْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّهُمَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا فَإِذَا رَأَيْتُمْ كُسُوفًا فَادْكُرُوا اللَّهَ حَتَّى يَجْلِبَا وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذٌ وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبِيعٍ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**

٤- (...)

٥- (...)

(٩٠٢)

(...)

٦- (٩٠١)

٧- (...)

أبو عمرو وسليمان سمعت نخ والصلاة جامعة نخ

قوله أربع ركعات أي ركوعات كالم وم أيضا فائدة ركوعه وأربع سجعات

بج مخرجها كتهمة يهوي بها

بج لا ينكسبان نخ

(\*) يخوف الله بهما عباده

حديث (٤/٩٠١): تحفة (١٦٥١١) خ (١٠٦٦) ن (١٤٦٥، ١٤٧٣) التحف (١٥٢٤٧).  
 حديث (٥/٩٠١): تحفة (١٦٥٢٨) خ (١٠٦٥) د (١١٩٠) ن (١٤٩٤، ١٤٩٧) التحف (١٥٢٦٤).  
 حديث (٥/٩٠١، ٩٠٢): تحفة (٦٣٣٥) خ (١٠٤٦، ١٠٤٦) م (تعليقا) د (١١٨١) ن (١٤٦٩) التحف (٥٩٠٦).  
 حديث (٦/٩٠١): تحفة (١٦٣٢٣) د (١١٧٧) ن (١٤٧٠) التحف (١٥٠٦٨).  
 حديث (٧/٩٠١): تحفة (١٦٣٢٥) ن (١٤٧١) (١٥٠٤، ٥٠٥، ١٨٥٦ الكبري) التحف (١٥٠٧٠).

قوله ان الشمس خسفت قال القسطلاني في شرح (باب هل يقول كسفت الشمس أو خسفت وقال الله تعالى وخسفت القمر) الاصح ان الخسوف والكسوف المسافان للشمس والقمر بمعنى يقال كسفت الشمس والقمر وخسفت الكاف والخاء مبنيا للفاعل وكسفا وخسفا بضمهما مبنيا للمفعول وانكسفا وانخسفا بصيغة الفعل ومعنى المادتين واحد أو يختصما بالكاف بالشمس وما بالحاء بالقمر وهو المشهور على السنة الفقهاء اه والمراد استتارها بعارض مخصوص وفي النصائح الصغار للخطوب «احذرن من الخسوف والكسوف ولا تلتحق لقول الفيلسوف»

قوله الصلاة جامعة وفي بعض النسخ بالصلاة جامعة أي بتأدي هذا اللفظ قال النووي لفظة جامعة منصوبة على الحال اه وسكت عن اعراب الصلاة وهي منصوبة أيضا على الاغراء أي احضروا الصلاة ويصح الرفع فيها على الابتداء والخبر أي الصلاة تجمع الناس في المسجد الجامع وعلى تقدير وجود البناء في أوله يكون الاعراب بحاله فان حروف الجر لا يظهر عملها في باب الحكاية

قوله جهر في صلاة الخسوف لعل المراد خسوف القمر كما هو المتبادر فانه يكون بالليل وصلاة الليل جهرية فيكون المراد من المثلية الآية في قوله ان ابن عباس كان يحدث عن صلاة الرسول يوم كسفت الشمس بمثل ما حدث عروة عن عائشة دون المثلية في الكمية دون كيفية القراءة لكن قال فقهاءنا ان القمر خسف حرارا في زمن النبي ولم ينقل انه صلى الله تعالى عليه وسلم جمع الناس له دفعا للفتنة اه ويؤيد اسرار القراءة في صلاة الكسوف رواية تخمينها بقدر سورة البقرة على ما يأتي ذكرها في ص ٣٣ اذ لو كانت القراءة جهرا لماست الحاجة الى الحزر والتقدير وفي مشكاة المصابيح عن سرية بن جندب قال صلى نارسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في كسوف لانسع له صوتا رواه الترمذي وابو داود والنسائي وابن ماجه اه وروى مثله عن ابن عباس كافي المرقاة

قوله حدثني من اصدق حسبه يريد عائشة هكذا هو في نسخ بلادنا وكذا نقله القاضي عن الجمهور وعن بعض رواهم

قوله ان الشمس خسفت قال القسطلاني في شرح (باب هل يقول كسفت الشمس أو خسفت وقال الله تعالى وخسفت القمر) الاصح ان الخسوف والكسوف المسافان للشمس والقمر بمعنى يقال كسفت الشمس والقمر وخسفت الكاف والخاء مبنيا للفاعل وكسفا وخسفا بضمهما مبنيا للمفعول وانكسفا وانخسفا بصيغة الفعل ومعنى المادتين واحد أو يختصما بالكاف بالشمس وما بالحاء بالقمر وهو المشهور على السنة الفقهاء اه والمراد استتارها بعارض مخصوص وفي النصائح الصغار للخطوب «احذرن من الخسوف والكسوف ولا تلتحق لقول الفيلسوف»

(٢)

باب

ذكر عذاب القبر

في صلاة الكسوف

قولها تأسأ لها تعني عطية فلما أعطتها السيدة عائشة تأسأ تة دعيت لها فقالت في دعائها أعاذك الله أي أجازك من عذاب القبر

قولها يعذب الناس في القبر قالته مستفهمته منه عليه الصلاة والسلام عن قول اليهودية ذلك لكونها لم تعلمه بعد ولفظ البخاري يعذب الناس في قبورهم

قوله عليه السلام عائذ بالله هو من الصفات للكمة مقام المصدر وناسبه محذوف أي أعوذ عياداً بها فأداه السقلاقي قال وروى بالرفع أي أنا عائذ

قوله ثم ركب رسول الله ذات غداة مركباً أي سار مسيراً وهو ركب وذات غداة معناه وقت ضحي وهو من إضافة المسمى إلى اسمه

قوله بين ظهري الحجر جمع حجرة أي بين الحجرات تعني بيوت الأزواج الطاهرات فكلمة ظهري مقحمة وهي تثنى ظهر ويقال بين ظهراني بالألف والتون المزيدتين

باب

ما عرض على النبي

صلى الله عليه وسلم

في صلاة الكسوف

من أمر الجنة والنار

يقال هو نازل بين ظهرانيهم بفتح التون وبين ظهريهم بالثنية وبين أظهرهم بالجمع كلها بمعنى بينهم وفائدة ادخاله في الكلام ان اقامته بينهم على سبيل الاستظهار بهم والاستناد اليهم وكان المعنى ان ظهرأ منهم قد امة وظهرأ وراءه هذا أصله كما في المصباح

قوله فاق في رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من مركبه أي نازلاً منه حتى انتهى مصلاها أي موقفه في مسجده الشريف

قوله عليه السلام كفتنة الدجال أي فتنة شديدة جدا وامتحاناً هائلاً ولكن ثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت اه تروى

(٣)

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ \* وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُمَرَ أَنَّ يَهُودِيَةً آتَتْ عَائِشَةَ تَسْأَلُهَا فَقَالَتْ أَعَاذُكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ يُعَذِّبُ النَّاسَ فِي الْقُبُورِ قَالَتْ عُمَرَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِدًا بِاللَّهِ ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ غَدَاةٍ مَرْكَبًا خَفَسَتْ الشَّمْسُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَخَرَجْتُ فِي نِسْوَةٍ بَيْنَ ظَهْرِي الْحَجَرِ فِي الْمَسْجِدِ فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَرْكَبِهِ حَتَّى أَتَيْتُ إِلَى مُصَلَّاهُ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ فَقَامَ وَقَامَ النَّاسُ وَرَأَتْهُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ ذَلِكَ الرَّكُوعِ ثُمَّ رَفَعَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَقَالَ إِنِّي قَدْ رَأَيْتُكُمْ تُقْسِنُونَ فِي الْقُبُورِ كَفَيْتُمُ الدَّجَالَ قَالَتْ عُمَرَ فَسَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ فَكُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ النَّارِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ \* وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَصْحَابِهِ فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى جَعَلُوا يَجْرُونَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ فَكَانَتْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ عُرِضَ عَلَيَّ كُلُّ شَيْءٍ تُوجِبُونَهُ فَعَرِضْتُ عَلَى الْجِنَّةِ حَتَّى لَو تَسَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا أَخَذْتُهُ أَوْ قَالَ تَسَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا فَفَضَرْتُ يَدِي عَنْهُ وَعَرِضْتُ عَلَى النَّارِ

٨ - (٩٠٣)

حدثنا عبد الله بن محمد

بين ظهراني الحجر

دون الركوع الاول

نحو

(...)

٩ - (٩٠٤)

نحو

نحو

نحو

نحو

( فرأيت )

حديث (٨/٩٠٣): تحفة (١٧٩٣٦) خ (١٠٤٩، ١٠٥٠، ١٠٥٥، ١٠٥٦) ن (١٤٧٥، ١٤٧٦، ١٤٩٩) التحف (١٦٥٨٠).

حديث (٩/٩٠٤): تحفة (٢٩٧٦) د (١١٧٩) ن (١٤٧٨) التحف (٢٧٦٦).

فَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ تُعَذِّبُ فِي هِرَّةٍ لَهَا رَبَطَتُهَا فَلَمْ تَطْعَمْهَا وَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ وَرَأَيْتُ أَبَا ثَمَامَةَ عَمْرَو بْنَ مَالِكٍ يَجْرُ قُصْبَهُ فِي النَّارِ وَآيَاتُهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ إِلَّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ وَإِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُرِيكُمُوهَا فَإِذَا خَسَفَا فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ وَرَأَيْتُ فِي النَّارِ امْرَأَةً حِميريةً سَوْدَاءَ طَوِيلَةً وَلَمْ يَقُلْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَنْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّاسُ إِنَّمَا أَنْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ سِتَّ رَكَعَاتٍ بِأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ بَدَأَ فَكَبَّرَ ثُمَّ قَرَأَ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ فَقَرَأَ قِرَاءَةً دُونَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ فَقَرَأَ قِرَاءَةً دُونَ الْقِرَاءَةِ الثَّانِيَةِ ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ ثُمَّ أَمْتَدَّ رِجْلَيْ السُّجُودِ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ أَيْضًا ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ لَيْسَ فِيهَا رَكْعَةٌ إِلَّا الَّتِي قَبْلَهَا أَطْوَلَ مِنَ الَّتِي بَعْدَهَا وَرُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ سُجُودِهِ ثُمَّ تَأَخَّرَ وَتَأَخَّرَتِ الصُّفُوفُ خَلْفَهُ حَتَّى أَتَيْتُنَا (وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى أَتَيْتُنَا إِلَى النَّسَاءِ) ثُمَّ تَقَدَّمَ وَتَقَدَّمَ النَّاسُ مَعَهُ حَتَّى قَامَ فِي مَقَامِهِ فَأَنْصَرَفَ حِينَ أَنْصَرَفَ وَقَدِ اصْتَبَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ (وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِمَوْتِ بَشَرٍ) فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ مِمَّا مِنْ شَيْءٍ تُوَعِدُونَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي صَلَاتِي هَذِهِ لَقَدْ حَيَّيْتُ بِالنَّارِ وَذَلِكُمْ حِينَ

قوله ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض وهو هوامها وحشراتنا اه نووي

وموضع غيره في صنفه كافي القاموس

ب: أبو بكر

وركوعه نحو من سجوده نحو حتى انتهى إلى النساء نحو حتى تنجلي نحو

قوله عليه السلام تعذب في هرة أي بسبب هرة وهذه المعصية صغيرة إنما كانت كبيرة بأصرارها فأقاده النووي قوله عليه السلام من خشاش الأرض يفتح الحاء المعجمة وهو هوامها وحشراتنا اه نووي قوله عليه السلام ورأيت ابنة ثمامة هوكنية ابن لحي المتقدم المذكور واسمه عمرو ابن مالك قال الابن اسم لحي مالك ولحي لقب له وسماه في الحديث الآخر عمرو بن عامر الخزاعي اه ففي باب قصة خزاعة من صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال « عمرو بن لحي بن قحمة بن خندف أبو خزاعة » وفيه أيضا « وقال أبو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم رأيت عمرو بن عامر بن لحي الخزاعي يجر قصبه في النار وكان أول من سب السواكب » قال ابن حجر في شرح الباب المذكور ان خزاعة من ولد عمرو بن لحي (وهو معنى قوله عليه السلام عمرو بن لحي أبو خزاعة مبتدأ وخبر كما في العيني) ويقال ان اسم لحي ربيعة وقد صنف بعض الرواة فقال عمرو بن يحيى والصواب باللام والحاء وتشديد الباء مصغر ووقع في حديث جابر عند مسلم « رأيت ابنة ثمامة عمرو بن مالك » وفيه تغيير لكن أفاد ان كنية عمرو أبو ثمامة اه بزيادة بين هلالين وفي الجامع الصغير عن ابن عباس « أول من غير دين إبراهيم عمرو بن لحي بن قحمة ابن خندف أبو خزاعة » قال المناوي واسمه ربيعة اه فليحذر قوله عليه السلام يعر قصبه في النار هو بضم القاف واسكان الصاد وهي الامعاء اه نووي قوله عليه السلام حتى تنجلي أي خسوفهما ففي سنن ابى داود في حديث ابى بن كعب في انكساف الشمس حتى تنجلي كسوفها قوله ست ركعات أي ركوعات في ركعتين كادل عليه قوله بارب سجدات فان سجود كل ركعة اثنتان وكان ركوع كل ركعة منها على هذه الرواية ثلاثا

(..)

١٠- (..)

قوله عليه السلام من لفحها  
 أي من ضرب لهما ومنه  
 قوله تعالى تلفح وجوههم  
 النار أي يضربها لهما اه  
 نووي  
 قوله عليه السلام صاحب  
 المحجن أي الذي يسرق  
 بمحجنه إذا غفل المسروق  
 منه فإن اتبه له أرى من نفسه  
 أن ذلك تعلق بمحجنه من غير  
 قصد والمحجن عصاً موعجة  
 الرأس كالصولجان  
 قوله عليه الصلاة والسلام  
 فإن فطن له أي فهم يحقد  
 فالظنة أخص من الفهم  
 تركبتها «سزمك»  
 قوله عليه السلام من خشاش  
 الأرض ثم تفسيره من النورى

قوله عليه السلام  
 فاطمة بنت أسد  
 في قصة النار قاله  
 من الأسماء والرجال  
 وقيل في كسوف  
 وكان في يوم  
 ربي وأبو بكر  
 وكان في يوم  
 وكان في يوم  
 وكان في يوم

قوله عن فاطمة عن أسماء  
 يوضح ما في صحيح البخارى  
 في باب صلاة النساء مع الرجال  
 في الكسوف «عن هشام بن  
 عروة عن أمه فاطمة بنت  
 المنذر عن أسماء بنت أبي  
 بكر» ففاطمة هذه هي  
 بنت المنذر بن الزبير بن  
 العوام حفيدة سيدنا الزبير  
 من العشرة وزوجة هشام بن  
 عروة بن الزبير ابن عمها  
 وأسماء بنت أبي بكر  
 الصديق جدتها وهي  
 ذات النطاقين امرأة سيدنا  
 الزبير رضى الله تعالى عنهم  
 قولها حتى تجلاني العشي  
 أي علاق مرض قريب  
 من الانحاء لطول تعب الوقوف  
 كذا في هامش البخارى  
 بقلم الفقير وقال ابن الأثير  
 أي غطاني وغشاني وأصله  
 تجلاني فابدلت إحدى اللامات  
 ألفاً مثل نظني في تظان  
 ويموز أن يكون معنى  
 تجلاني العشي ذهب بقوى  
 وصبرى من الجلاء أو ظهورى  
 ويان على اه

قوله فاذت قرية من ماء  
 الى جنبى الخ هذا محمول على  
 أنها الكثير فأفعالها متواليه  
 لأن الأفعال إذا كثرت  
 متواليه أبطلت الصلاة اه  
 نووي وهو مقتضى أحد  
 الأقوال المذكورة في تفسير

العسل الكثير كما يعلم من الفقه  
 أن حواسها كانت مجتمعاً والآن فالغناء ينقض الوضوء بالإجماع  
 قوله عليه السلام ما علمك بهذا الرجل كفى عن نفسه صلى الله تعالى عليه وسلم

رَأَيْتُونِي تَأَخَّرْتُ مَخَافَةَ أَنْ يُصِيبَنِي مِنَ لَهْجِهَا وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَ الْمُحْجَنِ  
 يَجْرُ قُصْبَهُ فِي الثَّارِ كَأَن يَسْرِقُ الْحَاجَّ بِمُحْجِنِهِ فَإِنْ فُطِنَ لَهُ قَالَ إِنَّمَا تَعَلَّقَ بِمُحْجِنِي  
 وَإِنْ غُفِلَ عَنْهُ ذَهَبَ بِهِ وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَةَ الْهَرَّةِ الَّتِي رَبَطْتُهَا فَلَمْ تُطْعَمْهَا  
 وَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ جُوعاً ثُمَّ جِيءَ بِالْحَيْتَةِ وَذَلِكُمْ  
 حِينِ رَأَيْتُونِي تَقَدَّمْتُ حَتَّى قُتُّ فِي مَقَامِي وَلَقَدْ مَدَدْتُ يَدِي وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَتَأَوَّلَ  
 مِنْ مَرِّهَا لِتَنْظُرُوا إِلَيْهِ ثُمَّ بَدَأَ أَنْ لَا أَفْعَلُ فَمَا مِنْ شَيْءٍ تُوَعِدُونَهُ إِلَّا قَدَرَأَيْتُهُ فِي  
 صَلَاتِي هَذِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْأَهْمَدَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو نُؤَيْمٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ  
 فَاطِمَةَ عَنِ أَسْمَاءَ قَالَتْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ تُصَلِّي فَقُلْتُ مَا شَأْنُ النَّاسِ يُصَلُّونَ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا  
 إِلَى السَّمَاءِ فَقُلْتُ آيَةٌ قَالَتْ نَعَمْ فَأَطَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقِيَامَ جِدًّا حَتَّى  
 تَجَلَّأَنِي الْعَشِيُّ فَأَخَذْتُ قِرْبَةً مِنْ مَاءٍ إِلَى جَنْبِي فَجَعَلْتُ أَصْبُ عَلَى رَأْسِي أَوْعَى وَجْهِي  
 مِنَ الْمَاءِ قَالَتْ فَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَخَطَبَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثَمَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ  
 أَكُنْ رَأَيْتُهُ إِلَّا قَدَرَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَبَّةُ وَالنَّارُ وَإِنَّهُ قَدْ أَوْحَى إِلَيَّ أَنَّكُمْ  
 تُتَّقُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا أَوْ مِثْلَ قِسْمَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ (لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ)  
 فَيُؤْتِي أَحَدَكُمْ فَيَقَالُ مَا عَمِلْتَ بِهَذَا الرَّجُلِ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوْ الْمُؤَقِنُ (لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ  
 قَالَتْ أَسْمَاءُ) فَيَقُولُ هُوَ مُحَمَّدٌ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى فَاجْبُنَا وَأَطْعِنَا لَوْلَا  
 مِرَارٌ فَيَقَالُ لَهُ تَمَّ قَدْرُ كَمَا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَلْمُؤِنٌ بِهِ فَمَنْ ضَالِحًا وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوْ الْمُرْتَابُ (لَا أَدْرِي  
 أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ) فَيَقُولُ لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ حَدِّثْنَا  
 أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ فَأَلَّا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ  
 أَسْمَاءَ قَالَتْ آيَاتُ عَائِشَةَ فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ وَإِذَا هِيَ تُصَلِّي فَقُلْتُ مَا شَأْنُ النَّاسِ

(٩٠٥)-١١

(١٢)-١٢

وحدثنا أبو بكر بن

(واقتصر)

قوله قال لا تقل كسفت الشمس الخ هذا قول لمروة انقريه كما في النووي والمعروف ما كتبه بهامش ص ٢٩ قولها فرغ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الفرع هو الخوف والمراد هنا الهيبة من جلال الله سبحانه

قولها فاخذ درعاً أي أخذ بدل رداؤه درعاً سهواً يرشدك الى هذا قولها في الرواية الثانية فاخذاً بدرع يقال لمن أراد فعل شئ ففعل غيره خطأً وقولها حتى أدرك بردائه أي الحق به رداؤه وواصل اليه من ورائه والمدرع يطلق ويراد به درع الحديد وهي مؤنثة ويطلق ويراد به درع المرأة وهو قيصا وهو مذكر يقال له درع سابعة ولها درع واسع والمفهوم من كلام النووي أنه المراد ههنا أنه قال عند شرح الرواية الثانية فاخذ درع بعض أهل البيت سهواً ولم يعلم ذلك لاشتغال قلبه بأمر الكسوف فلما علم أهل البيت أنه ترك رداؤه لحقه به السنان اه وهو الموافق للاخذ بالسرعة والسهولة عند الاستعجال لا درع الحديد التي لا تخطر بالبال الا وقت القتال لكن ينبغي أن يعلم قدره صلى الله تعالى عليه وسلم عن مثل ما ذكره من التعبيرات فان قلبه الشريف لا يشغله ما سوى الله سبحانه

قولها لم يشعر الخ صفة لسان أي لو ألقى انسان غير عالم بركوع النبي ورأه في قيامه بعد ركوعه ما ظن أنه ركع من أجل طول قيامه لحواب لو هو قولها ما حدث يؤيد ما ذكرنا قولها في الرواية الأخرى حتى لو أن رجلاً جاء خيل اليه أنه لم يركع

قولها فجعلت أنظر الخ يوضحه قولها في الرواية الثانية حتى رأيتني أريد الخ قولها رأيتني معناه علمت من نفسي أي أريد الخ وهذا من خصائص أفعال القلوب

قوله قدر نحو سورة البقرة هكذا هو في النسخ قدر نحو وهو صحيح ولو اقتصر على أحد اللفظين لكان صحيحاً اه نووي وهذا الحزر والتخمين يدل على أنه لم يجهر بالقراءة فيها وهو مطلوبنا كما مر بهامش ص ٢٩

وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمَوْحِدٍ مِنْ أَبِي مُعَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ \* أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَمِيْرَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُمَرَوَةَ قَالَتْ لَا تَقُلْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ وَلَكِنْ قُلْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي مَثُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا قَالَتْ فَرَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا (قَالَتْ تَعْنِي يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ) فَأَخَذَ دَرْعًا حَتَّى أُدْرِكَ بِرِدَائِهِ فَقَامَ لِلنَّاسِ قِيَامًا طَوِيلًا لَوْ أَنَّ إِنْسَانًا أَتَى لَمْ يَشْمُرْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَ مَا حَدَّثَ أَنَّهُ رَكَعَ مِنْ طَوْلِ الْقِيَامِ وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ قِيَامًا طَوِيلًا يَقُومُ ثُمَّ يَرْكَعُ وَزَادَ فَجَعَلَتْ أَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ أَسَنَّ مِثِّي وَإِلَى الْأُخْرَى هِيَ أَسَقَمُ مِثِّي وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ حَدَّادٍ وَهَيْبُ بْنُ حَدَّادٍ مَثُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَرَعَ فَأَخْطَأَ بِدِرْعٍ حَتَّى أُدْرِكَ بِرِدَائِهِ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَتْ فَقَضَيْتُ حَاجَتِي ثُمَّ جِئْتُ وَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا فَقَمْتُ مَعَهُ فَاطَالَ الْقِيَامُ حَتَّى رَأَيْتُنِي أُرِيدُ أَنْ أَجْلِسَ ثُمَّ اتَّقَمْتُ إِلَى الْمَرْأَةِ الضَّمِيمَةِ فَأَقُولُ هَذِهِ أضعفُ مِثِّي فَأَقُومُ فَرَكَعَ فَاطَالَ الرُّكُوعُ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَاطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى لَوْ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ خَيْلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَمْ يَرْكَعْ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَنَّكَ سَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ مَعَهُ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا قَدَّرَ نَحْوَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا

حدثنا يحيى بن يحيى

حدثنا يحيى بن يحيى

حدثنا يحيى بن يحيى

حدثنا يحيى بن يحيى

حدثنا يحيى بن يحيى

حدثنا يحيى بن يحيى

حدثنا يحيى بن يحيى

حدثنا يحيى بن يحيى

١٣- (..)

١٤- (٩٠٦)

١٥- (..)

١٦- (..)

١٧- (٩٠٧)

٥ م ل

حديث (١٣/٩٠٥): تحفة (١٩٠١٧) التحف (١٧٤٧٤).

حديث (١٦، ١٥، ١٤/٩٠٦): تحفة (١٥٧٤١) التحف (١٤٥٣٠).

حديث (١٧/٩٠٧): تحفة (٥٩٧٧) خ (٢٩، ٤٣١، ٧٤٨، ١٠٥٢، ٣٢٠٢، ٥١٩٧) د (١١٨٩) ن (١٤٩٣) التحف (٥٥٦٩).

قوله تناولت شيئاً أى مدتت يدك لاخذشيء كما م من النوى بهامش ص ٣٠ قوله كسفت أى توقفت أو كسفت يدك يتعدى ولا يتعدى

قوله قالوا أى باى سبب قوله عليه السلام يكفر العشير ويكفر الاحسان هكذا ضبطناه بكفر بالياء الموحدة الجارة وضم الكاف واسكان الفاء وفيه جواز اطلاق الكفر على كسفران الحقوق اه نوى وفي بعض النسخ يكفرون العشير ويكفرون الاحسان بصيغة الجمع من المضارع المؤنث وتقدم ان المراد بالعشير الزوج

قوله عليه السلام لو احسنت الى احداهن الدهر نصب على الظرفه أى طول الزمان وفي جميع الازمان

قوله تكلمت أى توقفت واوجمت اه نوى

باب

(٤)

ذكر من قال انه ركع ثمان ركعات في أربع سجعات

قوله صلى حين كسفت الشمس ثمان ركعات أى صلى ركعتين ركع فيهما ثمان ركعات في كل ركعة أربع ركعات وقوله في أربع سجعات مشعر بعدم زيادته في السجود

باب

(٥)

ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة

قوله ابن العاص وفي المتن المصرى ابن العاصى بالياء في الموضعين وهو معتل العين لامعتل اللام كما يعلم من القاموس ومن شرح الشفاء للاعلى وخالف القسطلانى شرح البخارى في اثبات الياء فيه في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن على رضى الله عنهما ابى هذا سيد الخ من كتاب الصلح

وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ أَنْصَرَفَ وَقَدْ أَنْجَلَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَسْكُفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا حَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا ثُمَّ رَأَيْتُكَ كَفَفْتَ فَقَالَ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ قَتَاوَلْتُ مِنْهَا عُقُودًا وَلَوْ أَخَذْتُهُ لَا كَلِمَةً مِنْهُ مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا وَرَأَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنَظَرًا قَطُّ وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ قَالُوا بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ بِكُفْرِهِنَّ قَبْلَ أَنْ يَكْفُرَنَ بِاللَّهِ قَالَ بِكُفْرِ الْعَشِيرِ وَبِكُفْرِ الْإِحْسَانِ لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ عِيسَى أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ ثُمَّ رَأَيْتُكَ تَكَلَّمْتَ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ وَعَنْ عَلِيٍّ مِثْلُ ذَلِكَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنَا حَبِيبٌ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ صَلَّى فِي كُسُوفٍ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ سَجَدَ فَالْأُخْرَى مِثْلُهَا \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا ابُو مُعَاوِيَةَ وَهُوَ شَيْبَانُ النَّخْوِيُّ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ خَبَرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ قَالَ لَمَّا أَنْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُوْدِي بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً فَرَكَعَ رَسُولُ

(الله)

قال يكفرون العشير ويكفرون الاحسان نحو عن حبيب بن ابي ثابت نحو عن جيب بن ابي ثابت نحو في كسوف الشمس نحو

(...) (١٨) - (٩٠٨) (١٩) - (٩٠٩) (٢٠) - (٩١٠)

حديث (١٨/٩٠٨): تحفة (٥٦٩٧) د (١١٨٣) ن (١٤٦٧، ١٤٦٨) ت (٥٦٠) التحف (٥٣١٥).  
حديث (١٩/٩٠٩): تحفة (٥٦٩٧) د (١١٨٣) ن (١٤٦٧، ١٤٦٨) ت (٥٦٠) التحف (٥٣١٥).  
حديث (٢٠/٩١٠): تحفة (٨٩٦٣) خ (١٠٤٥، ١٠٥١) ن (١٤٧٩) التحف (٨٣١٩).



قوله فركع ركعتين في سجدة  
أى ركع ركوعين في ركعة  
والمراد بالسجدة ركعة توقد  
سبقاً لحديث كثير ناطلق  
السجدة على ركعة آه نووى

قوله عليه السلام يخوف الله  
بهما أى يخسفهما

قوله عليه السلام فإذا رأيت  
منها أى من تلك الآيات المحرقة

قوله ما ربكم أى ما بانفسكم  
من الفرع أو ما يومكم من  
الانكساف

قوله فإذا رأيتوه أى  
الانكساف

قوله يوم مات ابراهيم ابنه  
صلى الله تعالى عليه وسلم واه  
مارية القبطية أهداها له  
المقوقس صاحب الاسكندرية  
ولدى المدينة في ذى الحجة سنة  
ثمان من الهجرة وتوفى وهو  
ابن ثمانية عشر شهراً كما  
في اسد الغابة

قوله فقام فرعا يخشى أن  
تكون الساعة كان تامة  
قيل هذا تحييل من الراوى  
وتحييل منه كأنه قال فرع  
فرعا كفرع من يخشى أن  
تقع الساعة والا فالتى  
عليه الصلاة والسلام كان  
عالماً بان الساعة لا تقوم  
وهو فيهم وقد وعده الله  
تعالى مواعيد لم يتم بعد  
وأيضاً كيف يعلم أبو موسى  
ما في ضمير رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من أن سبب الفرع  
خشية قيام الساعة بل الظاهر  
ان الفرع من وقوع العذاب  
والهيبه من جلال الله  
سبحانه كذا في بعض  
حواشى المشكاة

قوله ما رأيت به فعله أى ما رأيت  
الذى صلى الله تعالى عليه وسلم  
يفعل مثله

قوله ثم قال أى بعد فراغه  
من صلاة الكسوف

قوله عليه السلام (ان هذه  
الآيات) كالكسوفين  
والزلازل والصواعق (التي  
يرسل الله) أى يظهرها  
لاهل الارض فكأنه يرسلها  
اليهم

قوله عليه السلام (فأفرعوا)  
أى التجئوا من عذابه (الى  
ذكره) ومنه الصلاة اهرمارة

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ ثُمَّ جَلَسَ  
عَنِ الشَّمْسِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ مَا رَكَعْتُ رُكُوعًا قَطُّ وَلَا سَجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ كَانَ أَطْوَلَ  
مِنْهُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ  
أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ  
آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ وَاتَّهَمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ  
مِنَ النَّاسِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَصَلُّوا وَادْعُوا اللَّهَ حَتَّى يُكْشِفَ مَا بَيْنَكُمْ وَحَدَّثَنَا  
عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ  
عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيْسَ  
يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْهُ فَتَقُومُوا  
فَصَلُّوا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ عُثْمَانَ  
وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَوَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ  
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَمَرْوَانُ كُلُّهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ  
وَوَكَيْعٍ أَنْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ فَقَالَ النَّاسُ أَنْكَسَفَتْ لِمَوْتِ  
إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا حَدَّثَنَا  
أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَزَعَا يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ حَتَّى آتَى الْمَسْجِدَ فَقَامَ  
يُصَلِّي بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ مَا رَأَيْتُهُ يَفْعَلُهُ فِي صَلَاةٍ قَطُّ ثُمَّ قَالَ إِنَّ هَذِهِ  
الْآيَاتُ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُرْسِلُهَا  
يُخَوِّفُ بِهَا عِبَادَهُ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَأَفْرَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِعْفَائِهِ  
وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْعَلَاءِ كَسَفَتِ الشَّمْسُ وَقَالَ يُخَوِّفُ عِبَادَهُ وَحَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ  
الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ

(٩١١)-٢١

(٢٢)- (..)

(٢٣)- (..)

(٩١٢)-٢٤

(٩١٣)-٢٥

حديث (٩١١/٢١، ٢٢، ٢٣): تحفة (١٠٠٣) خ (١٠٤١، ١٠٥٧، ٣٢٠٤) ن (١٤٦٢) ق (١٢٦١) التحف (٩٢٧٨).

حديث (٩١٢/٢٤): تحفة (٩٠٤٥) خ (١٠٥٩) ن (١٥٠٣) التحف (٨٣٩٦).

حديث (٩١٣/٢٥، ٢٦، ٢٧): تحفة (٩٦٩٦) د (١١٩٥) ن (١٤٦٠) التحف (٨٩٩٤).

قوله أرى بأسهمى يقال رميت السهم وبالسهم عن القوس وعليها لا بها رميا ورميا بالكسر كافي القاموس

قوله فنبذتهن أى فالقبت سهاى من يدى وطرحتهن قال الراغب النبذ القاء الشيء وطرحه القلة الاعتداد به ولذلك يقال نبذته نبذ النمل الخلق اه قال تعالى: فنبذوه وراء ظهورهم، فنبذناهم في اليوم، لينبذن في الخطئة.

قوله وهو رافع يديه الخ يعنى أنه لما وصل إليه وجده في الصلاة رافعا يديه يدعو كما صرح به في الرواية الثانية

قوله حتى جلى عن الشمس أى زال وانكشف عنها ما بها

قوله فقرأ سورتين أى في صلاة قالواى جمع جميع ماجرى في الصلاة من دعاء وتكبير وتلليل وتسييح وتحميد وقراءة سورتين في القيامين فأده الشارح على استحكال منه فانظره

قوله أرتى بأسهمى الارتاء كالترامى معنى المراماة على بيان الجذ وقال ابن الأثير يقال رميت بالسهم رميا وارتعت ارتعاء وتراميت تراميا وراميت مراماة اذا رميت بالسهم عن القسى وقيل خرجت أرتى اذا رميت القنص اه والقنص بالتحريك المصيد

قوله حتى حسر عنها أى الحان يكشف عنها الكسوف قال النووي وهو معنى قوله في الرواية الأولى جلى عنها اه وتقدم في ص ٢٦ « فحسرتوبه » أى كشفه عن بعض بدنه

قوله فلما حسرها قرأ سورتين وصلى ركعتين ظاهره ان الصلاة كانت بعد الانجلاء فتكون تطوع الشكر لاصلاة الكسوف

قوله أرى بأسهمى يقال خرج يرمى اذا خرج يرمى في الغرض ذكره ابن الأثير ولم يذكره المجيد

قوله على عهد رسول الله أى في زمانه صلى الله تعالى عليه وسلم

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا أَرْتَمِي بِأَسْهُمِي فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَنْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فَنَبَذْتُهِنَّ وَقُلْتُ لَا نَظْرُنْ مَا يَحْدُثُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَنْكَسَافِ الشَّمْسِ الْيَوْمَ فَأَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ يَدْعُو وَيُكَبِّرُ وَيُحْمَدُ وَيَهْلِلُ حَتَّى جَلَى عَنِ الشَّمْسِ فَقَرَأَ سُورَتَيْنِ وَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنِ الْجَرِيرِيِّ عَنِ حَيَّانِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُنْتُ أَرْتَمِي بِأَسْهُمِي لِي بِالْمَدِينَةِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ فَنَبَذْتُهَا فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَا نَظْرُنْ إِلَى مَا حَدَّثَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ قَالَ فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ قَائِمٌ فِي الصَّلَاةِ رَافِعٌ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يُسَبِّحُ وَيُحْمَدُ وَيَهْلِلُ وَيُكَبِّرُ وَيَدْعُو حَتَّى حُسِرَ عَنْهَا قَالَ فَلَمَّا حُسِرَ عَنْهَا قَرَأَ سُورَتَيْنِ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ أَخْبَرَنَا الْجَرِيرِيُّ عَنِ حَيَّانِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا أَرْتَمِي بِأَسْهُمِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ ذَكَرْتُ نَحْوَ حَدِيثَيْهِمَا وَحَدَّثَنِي هُرُوفُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يُخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُضْعَبُ بْنُ هُرُوفِ بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ ابْنُ الْمِقْدَامِ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَلِقَةَ وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي بَكْرٍ قَالَ قَالَ زِيَادُ بْنُ عَلِقَةَ سَمِعْتُ الْمُعْتَرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ أَنْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ

جسم السهم والرمي

كنت أرى

أترامى

فأذرا يتجوها

(٢٦) - (..)

(٢٧) - (..)

(٢٨) - (٩١٤)

(٢٩) - (٩١٥)

(من)

(\*) لأنظرن إلى ما يحدث

حديث (٢٨/٩١٤): تحفة (٧٣٧٣) خ (١٠٤٢، ٣٢٠١) ن (١٤٦١) التحف (٦٨٣٥).

حديث (٢٩/٩١٥): تحفة (١١٤٩٩) خ (١٠٤٣، ١٠٦٠، ٦١٩٩) ن (١٨٤٣ الكبرى) التحف (١٠٦٨٢).

الرجيم  
حدثنا أبو كامل  
بسم الله الرحمن  
 الرحيم

(٩١٦) - ١

مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَشْكُرُونَ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَاذَا رَأَيْتَهُمَا فَادْعُوا اللَّهَ  
 وَصَلُّوا حَتَّى تَشْكُفَ \* وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَعُمَانُ  
 ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ بَشْرِ قَالَ أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ حَدَّثَنَا  
 عُمَارَةُ بْنُ غَرْبِيَّةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْجَدْرِيَّ يَقُولُ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقُوا مَوْتَكُمْ لِإِلَهِ الْإِلَهِ \* وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ  
 ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ جَمِيعًا بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ  
 وَعُمَانُ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ ح وَحَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ الْقَاسِمِ قَالُوا جَمِيعًا حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ  
 عَنْ يَزِيدِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقُوا مَوْتَكُمْ لِإِلَهِ الْإِلَهِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ  
 جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ  
 سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَلْحَجِّ عَنْ ابْنِ سَفِينَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ سَمِعْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ  
 إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ اللَّهُمَّ أَجْرِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا  
 أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا قَالَتْ فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ  
 أَوَّلَ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهَا فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ أَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ يَحْتَضِبُنِي لَهُ فَقُلْتُ إِنَّ لِي بَيْتًا وَأَنَا غَيُورٌ فَقَالَ أَمَا بِنْتُهَا فَدَعُو  
 اللَّهَ أَنْ يُعْنِيَهَا عَنْهَا وَادْعُوا اللَّهَ أَنْ يَذْهَبَ بِالْغَيْرَةِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ كَثِيرٍ بْنِ أَلْحَجِّ  
 قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ سَفِينَةَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(...)

(٩١٧) - ٢

(٩١٨) - ٣

(...)- ٤

بسم الله الرحمن الرحيم  
قوله اللهم أجرني أفاد ملا على أنه على حذف العاطفة فإنه ليس من جهة التام  
وأما الدعاء المأمور به في القرآن فشق وسراقة فخلق الدعاء وفي الحديث الدعاء الخاص

كتاب الجنائز

باب

تلقين الموتى لاله  
الاله

قوله عليه السلام لقنوا موتاكم ألم أي ذكروا من حضره الموت منكم بكلمة التوحيد بأن تلتفظوا بها عنده متى من قرب من الموت ميتا باعتبار ما يؤول اليه مجازا والمراد كلمة التوحيد مع قرينه فإنه منزلة علم فيجوز الاستكفاء لفظا وإن كان يراد قرينه معى كالمراة وقال المناوي لا يلقن الشهادة الثانية لأن القصد ذكر التوحيد والصورة أنه مسلم اه واختلفت عبارات الفقهاء في ذلك والذي ذكره القسطلاني هو الثاني والمراد ذكرها عنده لا الأمر بها وإذا لقن المسلم لا يعاد عليه إذا قالها

باب

ما قال عند المصيبة

لمرة الا اذا تكلم بعدها بكلام فيلقن ثانيا ليكون آخر ما سمعه وتكلم به لاله الله كما جاء في الحديث من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة أي مع الفائزين والا فكل مسلم يدخلها ولو بعد حين قوله عليه السلام فيقول ما أمره الله أي في ضمن مدح الصابرين بقوله في سورة البقرة الذين اذا أصابهم مصيبة الآية فان كل خصلة ممدوحة في الكتاب الكريم تنسفن الامر بها كما ان المذمومة فيه تقتضى النهي عنها وقال سيدنا عمر نعم العدلان ونعم العلاوة اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واوئك هم المهتدون كما في باب الصبر عند الصدمة الاولى من صحيح البخارى قوله اللهم أجرني كذا بهمة واحدة وهو أمر من أجره الله اذا أتاه هزيمة الوصل المحلولة لصفة الامر اسقطت كما اسقطت في نحو فاتنا كراهة توالي المثليين وبابه نصر وضرب فيجوز في الجيم الضم والكسر والاول ككسر وذكر الشاح فيه رواية أخرى بالمد وهي لغة تالفة كالمصباح فيتمين في الجيم الكسر

قوله وأخلف هو بقطع الهمة وكسر اللام قاله النووي ويأتي تفسيره وراء هذه الصفحة قوله قالت فلما مات أبو سلمة هو زوجها قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضى عنها قولها أي المسلمين خيرا من أبي سلمة استعظام منها لشأن زوجها وتمجيب من أن يكون لها خلف خير منه على موجب الحديث الشريف

١١ -  
(١)

(٢)

حديث (١/٩١٦): تحفة (٤٤٠٣) د (٣١١٧) ت (٩٧٦) ن (١٨٢٦) ق (١٤٤٥) التحف (٤٠٩٠).  
 حديث (٢/٩١٧): تحفة (١٣٤٤٨) ق (١٤٤٤) التحف (١٢٤٨١).  
 حديث (٥، ٤، ٣/٩١٨): تحفة (١٨٢٤٨) التحف (١٦٨٦٧).

قوله عليه السلام ألا جره الله هو بقصر الهرمة ومدها والقصر أفسح وأشهر اه نووى وقدم تفسيره قولها رسول الله بالنصب تبعاً لقولها خيراً قولها ثم عزم الله لى خلق لى عزماً والعزم عقد القلب على امضاء الامر قال تعالى فاذا عزمت فتوكل على الله قولها فقلتها أى تلك الكلمات الاسترجاعية والدطائية قولها عليه السلام فقولوا خيراً أى من الدعاء للميت بالمغفرة ولصاحب المصيبة بأعقاب من هو خير منه ان كان يتوقع حصول مثل المفقود والا بالظن به والتخفيف عنه قال ابن الملك هذا أمر تأديب وارشاد لما ينبغي ان يقال عند المصيبة اه

باب ما يقال عند المريض والميت

قوله عليه السلام وأعقبى أى بدلى وعوضى منه أى فى مقابلته عقبى حسنة أى بدلاً صالحاً قولها وقد شق بصره أى بقى مفتوحاً قال النووى هو بفتح الشين ووقع بصره وهو فاعل شق هكذا ضبطناه وهو المشهور ووضبطه بعضهم

باب فى انغاض الميت والدعاء له اذا حضر

ابصره بالنصب وهو صحيح أيضاً والشين مفتوحة بلا خلاف يقال شق بصر الميت وشق الميت بصره هذا كلام النووى وقال المجد شق بصر الميت نظر الى شئ لا يريد اليه طرفه ولا نقل شق الميت بصره اه

قوله فضج ناس من أهله قال ابن الاثير الضجيج الصياح عند المكروه والمشقة والمجزع اه

قوله عليه السلام واخلفه فى عقبه أى كن خليفته فى ذريته قال أهل اللغة يقال لمن ذهب له مال أو ولد أو شئ يتوقع حصول مثله أخلف الله

تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ عَبْدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ  
 إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ اللَّهُمَّ أَجْرُنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلَفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَجْرَهُ اللَّهُ  
 فِي مُصِيبَتِهِ وَأَخْلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا فَأَلْتِ فُلْمَا تُؤْتِي أَبُو سَلَمَةَ قَالَتْ كَمَا أَمَرَ نِي رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي خَيْرًا مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ يَفْنَى ابْنُ كَثِيرٍ عَنْ  
 ابْنِ سَفِينَةَ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي سَامَةَ وَزَادَ قَالَتْ فَلَمَّا تُؤْتِي أَبُو سَلَمَةَ قَالَتْ  
 مَنْ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ عَزَمَ اللَّهُ لِي فَقُلْتُهَا قَالَتْ  
 فَتَرَوَجَّتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ  
 قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا حَضَرَ تَمُّ الْمَرِيضِ أَوْ أَلْمِيتِ فَقُولُوا خَيْرًا فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى  
 مَا تَقُولُونَ قَالَتْ فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ آتَيْتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 إِنَّ أَبِي سَلَمَةَ قَدْ مَاتَ قَالَ قَوْلِي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلَهُ وَأَعْقِبْنِي مِنْهُ عَقْبِي حَسَنَةً قَالَتْ  
 فَقُلْتُ فَأَعْقَبَنِي اللَّهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ لِي مِنْهُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ \* حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرَ وَحَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ عَنْ أَبِي  
 قِلَابَةَ عَنْ قَيْصَةَ بِنْتِ ذُوَيْبٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ بَصْرُهُ فَأَعْمَضَهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الرُّوحَ إِذَا فُيِضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ فَضَجَّ  
 نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ فَقَالَ لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى  
 مَا تَقُولُونَ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ وَأَرْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ وَأَخْلَفْهُ فِي  
 عَقْبِهِ فِي الْمَأْبُورِينَ وَأَغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ وَأَفْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَتَوَزَّ لَهُ فِيهِ  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا الْمُشْتَمِيُّ بْنُ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا

(ابن)

٥- (..)

٦- (٩١٩)

٧- (٩٢٠)

٨- (..)

(٣)

(٤)

حديث (٦/٩١٩): تحفة (١٨١٦٢) د (٣١١٥) ت (٩٧٧) ن (١٨٢٥) (١٠٦٩) اليوم واللييلة) ق (١٤٤٧) التحف (١٦٧٨٩).  
 حديث (٨، ٧/٩٢٠): تحفة (١٨٢٠٥) د (٣١١٨) ن (٨٢٨٥) الكبرى) ق (١٤٥٤) التحف (١٦٨٢٦).

حدثنا ابن جرير

حدثنا أبو كامل

أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَأَخْلَفُهُ فِي تَرْكِيهِ وَقَالَ اللَّهُمَّ أَوْسِعْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَلَمْ يَقْبَلْ أَفْسَحَ لَهُ وَزَادَ قَالَ خَالِدُ الْحَدَّاءُ وَدَعَاؤُهُ أُخْرَى سَابِعَةٌ نَسَبْتُهَا \* وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ رِزَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْ تَرَوُا الْإِنْسَانَ إِذَا مَاتَ شَخْصَ بَصْرَهُ فَأَلْوَا بَيْلَهُ قَالَ فَذَلِكَ حِينَ يَتَّبِعُ بَصْرَهُ نَفْسَهُ \* وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَّأَوْرِدِيَّ عَنِ الْعَلَاءِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ \* وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ تَمِيمٍ وَاسْتَحَقُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ ابْنُ تَمِيمٍ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ لَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ غَرِبْتُ وَفِي أَرْضٍ غَرِبَةٍ لَا بَكِيَّةَ بُكَاءٍ يَتَحَدَّثُ عَنْهُ فَكُنْتُ قَدْ تَهَيَّأْتُ لِلْبُكَاءِ عَلَيْهِ إِذْ أَقْبَلَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الصَّعِيدِ تُرِيدُ أَنْ تُسْعِدَنِي فَاسْتَقْبَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ أَتُرِيدِينَ أَنْ تُدْخِلِي الشَّيْطَانَ بَيْنَنَا أَخْرَجَهُ اللَّهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ فَكَفَفْتُ عَنِ الْبُكَاءِ فَلَمْ أَبْكُ \* حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ عَنْ غَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِي عُمَانَ التَّهْدِيَّ عَنِ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ إِحْدَى بَنَاتِهِ تَدْعُوهُ وَتُخْبِرُهُ أَنَّ صَبِيًّا لَهَا أَوْ ابْنًا لَهَا فِي الْمَوْتِ فَقَالَ لِلرَّسُولِ أَرْجِعْ إِلَيْهَا فَأَخْبِرْهَا إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى فَرُفِهَا فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ فَعَادَ الرَّسُولُ فَقَالَ إِنَّهَا قَدْ أَقْسَمَتْ لَنَا بِبَيْتِهَا قَالَ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَامَ مَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَمَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُمْ فَرَفِعَ إِلَيْهِ الصَّبِيُّ وَنَفْسُهُ تَقَعَّقُ كَأَنَّهَا فِي شَيْءٍ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ فَقَالَ لَهُ سَعْدُ مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنَ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ \* وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ

قوله في تركته أي في خلفه وهي بكسر الراء وتخفيف بكسر اوله واسكان ثانيه كما في المصباح

باب

في شخوص بصر الميت يتم نفسه شخوص البصر ارتفاعه

(٥)

باب

البكاء على الميت قوله عليه السلام الانسان اذا مات شخوص بصره أي ارتفع أحفانه فلا يرتد اليه طرفه وبأيه تقع

(٦)

قوله حين يتبع بصره نفسه أي روحه اذا فارق البدن فلم يبق لانتفاع بصره فائدة فانغضه كصالح في الرواية السابقة فهذا على الأغراض أو هو سبب الشخوص عند مشاهدة ما لم يكن يشاهده كما قال تعالى فكشفنا عنك غطاءك فبصرك اليوم حديد قولها غريب وفي أرض غريبة معناه من أهل مكة ومات بالمدينة اه نووي

قوله من الصعيد المراد بالصعيد هنا عوالي المدينة اه نووي

قوله تسعدني أي تسعدني في البكاء والنوح اه نووي

قوله فارسلت اليه احدي بناته المعنى زينب كافي المرافاة ومفعول أرسلت محذوف أي احداً يعني انها جاء من زينب ابنة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رسول يدعوه ويخبره ان ابنها على الوفاة

قوله ونفسه أي والحال أن روحه

قوله تقعق بفتح التاء والقافين والقعقة حكاية حركة التي يسمع له صوت والشفة القرية البالية والمعنى وروحه تضطرب وتتحرك لها صوت وحشرجة كصوت الماء اذا التقى في القرية البالية أراد كما صار الى حال لم يلبث أن ينتقل الى اخرى تحربه من الموت شبه البدن بالجلد اليابس الخلق وحركة الروح فيه كما يطرح في الجلد من حصة ونحوها من النوى مع النهاية

(٩٢١)-٩

(...)

(٩٢٢)-١٠

(٩٢٣)-١١

(...)

حديث (٩/٩٢١): تحفة (١٤٠٨٤، ١٤٠٦٠)، التحف (١٣٠٦٤، ١٣٠٨٦).

حديث (١٠/٩٢٢): تحفة (١٨١٩٥)، التحف (١٦٨١٨).

حديث (١١/٩٢٣): تحفة (٩٨) خ (١٢٨٤، ٥٦٥٥، ٦٦٠٢، ٦٦٥٥، ٧٣٧٧، ٧٤٤٨) د (٣١٢٥) ن (١٨٦٨) ق (١٥٨٨) التحف (٩٦).

قوله اشكى سعد بن عبادة شكوى له الشكوى هنا المرض يعنى مرض سعد بن عبادة مرضاً حاصله فاتاه النبي عليه الصلاة والسلام يعوده

قوله وجده في غشية بهذا الضبط وضبطه بعضهم باسكان الشين وتخفيف الياء على بيان الشارح أى في غشية من غشيت الموت وفي رواية البخارى في غاشية وفي تفسيره قولان أحدهما من يقشاه من أهله والثاني ما يقشاه من كرب الموت والغاشية الداهية ومنه قيل للقائمة الغاشية وروى في غاشية أهله فيتعين المعنى الاول وعبرة المشكاة على رواية البخارى فقال ملا على في شرحها أى في شدة من المرض أرقى غشيان وانما من غاية المرض حتى ظن انه مات اه

باب في عبادة المرضى قوله عليه السلام أقدتضى وفي المشكاة قدتضى بمعنى اداة الاستفهام أى هل قضى تحبه ومات

قوله عليه السلام ألا تسمعون أى ما أقول لكم أومعناه أو ما سمعتم قوله ان الله بكسر الهزة استئناف أو بيان للقول المذكور في نسخة فتح الهزمة على أنه مفعول به كذا في المرقاة قوله أو يرحم عطف على قوله يعذب وما بينهما مدرج من الراوى ولذا جعلناه بين هلالين يعنى يعذب بهذا ان قال سوءاً ويرحم بهذا ان قال خيراً

قوله في تلك السبائح هي جمع سبخة ككلمة مخفف سبخة ككلمة وهي كما في النهاية الأرض التي تملؤها الملوحة ولا تكاد تثبت إلا بعض الشجر

باب في الصبر على المصيبة عند أول الصدمة قوله عليه السلام الصبر عند الصدمة الأولى أى الصبر المأجور عليه صاحبه والمحمود عليه فاعله هو ما كان عند مفاجأة المصيبة لكثرة المشقة فيه بخلاف ما بعد ذلك فانه على الأيام يسو والمراد بالصدمة الأولى

كل مكرور وحصل بفتة واصل الصدم كما في النهاية ضرب الشيء الصلب بتملوه الصدمة المرة منه وفي تيسر المناوى الصبر العظم الثواب عند أول صدمة أى عند فورة المصيبة وابتدائها وبعد ذلك تنكسر حدة المصيبة وحرارة الرزية اه

فُضِّلِحَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ جَمِيعاً عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ سَمَادٍ أُمَّمٌ وَأَطْوَلُ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدِّقِيُّ وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعْدِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ أَشْكَى سَعْدُ بْنُ عَبَّادَةَ شَكْوَى لَهُ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ وَجَدَهُ فِي غَشِيَةٍ فَقَالَ أَقْدَقَضَى قَالُوا لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ بَكَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكَوْا فَقَالَ لَا تَسْمَعُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ وَلَا بِجُزْنِ الْقَلْبِ وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا (وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ) أَوْ يَرْحَمُ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَارَةَ يَعْنِي ابْنَ غَزِيَّةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُعَلَّى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ كُنَّا جُلُوساً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَدْبَرَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَخَا الْأَنْصَارِ كَيْفَ أَخِي سَعْدُ بْنُ عَبَّادَةَ فَقَالَ ضَالِحٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَعُودُهُ مِنْكُمْ فَقَامَ وَقَفْنَا مَعَهُ وَنَحْنُ بَضْعَةٌ عَشْرَ مَا عَلَيْنَا نِعَالٌ وَلَا خِيفَافٌ وَلَا قَلَانِسٌ وَلَا قُصَصٌ تَمْشِي فِي تِلْكَ السَّبَائِحِ حَتَّى جِئْنَا فَاسْتَأْخَرَ قَوْمُهُ مِنْ حَوْلِهِ حَتَّى دَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ الَّذِينَ مَعَهُ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتِ الْبُسَاتِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى عَلَى أَمْرَأَةٍ تَبْكِي عَلَى صَبِيٍّ لَهَا فَقَالَ لَهَا أَتَقِي اللَّهَ وَأَصْبِرِي

١٢ - (٩٢٤)

١٣ - (٩٢٥)

١٤ - (٩٢٦)

١٥ - (..)

قالا حدنا عبد الله بن محمد في غشيته بخ في غشيته بخ قوله اشكى سعد بن عبادة شكوى له الشكوى هنا المرض يعنى مرض سعد بن عبادة مرضاً حاصله فاتاه النبي عليه الصلاة والسلام يعوده قوله وجده في غشية بهذا الضبط وضبطه بعضهم باسكان الشين وتخفيف الياء على بيان الشارح أى في غشية من غشيت الموت وفي رواية البخارى في غاشية وفي تفسيره قولان أحدهما من يقشاه من أهله والثاني ما يقشاه من كرب الموت والغاشية الداهية ومنه قيل للقائمة الغاشية وروى في غاشية أهله فيتعين المعنى الاول وعبرة المشكاة على رواية البخارى فقال ملا على في شرحها أى في شدة من المرض أرقى غشيان وانما من غاية المرض حتى ظن انه مات اه قوله اشكى سعد بن عبادة شكوى له الشكوى هنا المرض يعنى مرض سعد بن عبادة مرضاً حاصله فاتاه النبي عليه الصلاة والسلام يعوده قوله وجده في غشية بهذا الضبط وضبطه بعضهم باسكان الشين وتخفيف الياء على بيان الشارح أى في غشية من غشيت الموت وفي رواية البخارى في غاشية وفي تفسيره قولان أحدهما من يقشاه من أهله والثاني ما يقشاه من كرب الموت والغاشية الداهية ومنه قيل للقائمة الغاشية وروى في غاشية أهله فيتعين المعنى الاول وعبرة المشكاة على رواية البخارى فقال ملا على في شرحها أى في شدة من المرض أرقى غشيان وانما من غاية المرض حتى ظن انه مات اه قوله اشكى سعد بن عبادة شكوى له الشكوى هنا المرض يعنى مرض سعد بن عبادة مرضاً حاصله فاتاه النبي عليه الصلاة والسلام يعوده قوله وجده في غشية بهذا الضبط وضبطه بعضهم باسكان الشين وتخفيف الياء على بيان الشارح أى في غشية من غشيت الموت وفي رواية البخارى في غاشية وفي تفسيره قولان أحدهما من يقشاه من أهله والثاني ما يقشاه من كرب الموت والغاشية الداهية ومنه قيل للقائمة الغاشية وروى في غاشية أهله فيتعين المعنى الاول وعبرة المشكاة على رواية البخارى فقال ملا على في شرحها أى في شدة من المرض أرقى غشيان وانما من غاية المرض حتى ظن انه مات اه

( فقالت )

حديث (١٢/٩٢٤): تحفة (٧٧٠) خ (١٣٠٤) التحف (٦٥٦٦).

حديث (١٣/٩٢٥): تحفة (٧٠٧٢) التحف (٦٥٦٨).

حديث (١٥، ١٤/٩٢٦): تحفة (٤٣٩) خ (١٢٥٢، ١٢٨٣، ١٣٠٢، ٧١٥٤) د (٣١٢٤) ت (٩٨٨) ن (١٨٦٩) (١٠٦٨) اليوم واللييلة) التحف (٤٢٧).

وما تبال مصيبتي نحو وحديثي نحو

فَقَالَتْ وَمَا تَبَالِي بِمُصِيبَتِي فَلَمَّا ذَهَبَ قِيلَ لَهَا إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَآخَذَهَا مِثْلَ الْمَوْتِ فَأَتَتْ بَابَهُ فَلَمْ تَجِدْ عَلَى بَابِهِ بَوَائِينَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ أَعْرِفْكَ فَقَالَ إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ أَوْ قَالَ عِنْدَ أَوَّلِ الصَّدْمَةِ وَحَدَّثَنَا هِجْزِيُّ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ ح وَحَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مَكْرَمٍ الْعَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالُوا جَمِيعًا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ بِقِصَّتِهِ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَمْرٍ أَوْ عِنْدَ قَبْرِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ بَشِيرٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ عَنْ عِيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ حَفْصَةَ بَكَتْ عَلَى عُمَرَ فَقَالَ مَهْلًا يَا بِنْتَهُ أَلَمْ تَعْلَمِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبِكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا يَنْسَجُ عَلَيْهِ **وَحَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ لَمَّا طُعنَ عُمَرُ أُنْعِمِي عَلَيْهِ فَصِيحَ عَلَيْهِ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ أَمَا عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبِكَاءِ الْحَيِّ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ جَعَلَ صَهِيْبُ يَقُولُ وَإِخَاهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ يَا صَهِيْبُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبِكَاءِ الْحَيِّ **وَحَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ أَبُو

(..)

١٦ - (٩٢٧)

١٧ - (..)

(..)

١٨ - (..)

١٩ - (..)

٢٠ - (..)

عن عبيد الله بن عمر عن نافع نحو

ما ينع عليه نحو

علي بن حجر السعدي نحو

قولها وما تبال مصيبتي يقال باليت وباليت به أي ماتكثرت والظاهر من قولها هذا أنها العظم حزنها لم تعرفه أو لم تكن رآته قبله فلما أخبرت بأنه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أخذها مثل الموت خوفا من سوء ما جاوبت به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وتوجهت أنه على سيرة الملوك فقالت اعتذاراً لم أعرفك ولما أتت بابه عليه السلام لم تجد عليه بوائين يمنعون الناس من الدخول عليه كما هو عادة الملوك

باب

الميت يعذب ببكاء أهله عليه

قوله عليه السلام يبكاء أهله عليه يجعل البكاء على النياحة توفيقاً بين الروايات

قوله عليه السلام بما ينع عليه ذكر النووي أنه روى بأبيات الباء الجارة

وبحذفها اه والباء سببية وما على تقدير النياحة موصولة أو مصدرية أي بسبب ما ينع به عليه مثل واجبله بان يزعم أنه كان كجبل يلاذ به ويأويهم النسوان ومؤتم الولدان ويحرب العمران

ومفرق الأعدان ويحذو ذلك مما يرويه شجاعه وفخره وهو كما قال النووي حرام شرعاً أو بسبب النياحة وهو رفع الصوت بالبكاء وعلى تقدير حذف الباء تكون

مصدرية زمانية أي مدة النوح عليه والمحدث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل أهل الجاهلية قال شاعرهم:

إذا مت فأنعني بما أنا أهله وشق على الجيب يام معبد فحينئذ كما قال ابن الملك يصير معذباً بفعله لا بفعله غيره

قوله لما طعن عمر أي بالخنجر كما سيذكر

قوله عليه السلام يبكاء الحي أي المقابل للميت أو المراد بالحي القبيلة ويراد قبيلة الميت لأنه في تقدير حيه فيوافق قوله في الرواية الأخرى يبكاء أهله عليه أفاده القسطلاني

(٩)

حديث (١٦/٩٢٧): تحفة (١٠٥٥٦) ن (١٨٤٨) التحف (٩٧٩٩).  
 حديث (١٧/٩٢٧): تحفة (١٠٥٣٦) خ (١٢٩٢) ن (١٨٥٣) ق (١٥٩٣) التحف (٩٧٨٢).  
 حديث (١٨/٩٢٧): تحفة (١٠٥١٧) التحف (٩٧٦٥).  
 حديث (٢٠، ١٩/٩٢٧): تحفة (١٠٥٨٥) خ (١٢٩٠) التحف (٩٨٢٥).

قوله لما اصاب عمر أي جرح بالخنجر على ما يذكر  
 قوله فقام بجياله أي عذاه وعندة أهووى  
 قوله علام عبارة عن على الجارة وما الاستهامية أي على أي شيء تبكى  
 قوله عليه السلام من يبكى عليه يمتدح هكذا هو في الأصول يبكى بالياء وهو صحيح ويكون من معنى الذي ويجوز أن تكون شرطية وتثبت الياء على لغة من قال ألم يأتك والانباء تنهى اه نووى  
 قوله عولت عليه حفصة أي رفعت صوتها بالبكاء الصباح عليه وهي ابنته وام المؤمنين  
 قوله عليه السلام المعول عليه الخ وفي نهاية ابن الاثير المعول عليه من أعول اعرالاً اذا بكى رافعاً صوته قيل أراد من يوصى به أو كافراً أو شخصاً علم بالوصى حاله وروى يفتح العين وتشديد الواو للبالغة والمعول صوت الصدر بالبكاء اه  
 قوله يقوده قائد أي يتقدمه انسان أخذ بيده فانه كان قدعى وفي بعض النسخ يقوده قائد  
 قوله فاراه أخيره بمكان ابن عمر أي فاطن قائد ابن عباس أخيره بمكان ابن عمر  
 قوله كأنه يعرض الخ ويأتي في الرواية التي تجاه هذه التصريح بطلب النهي  
 قوله على عمرو هو ابن سيدنا عثمان وبه كان يكنى  
 قوله فارسلها عبد الله رسالة يعني ابن عمر أطلق روايته عامة غير مقيدة بيهودى ولا بوضعية ولا ببعض أبناء أهله أفاده النورى  
 قوله البيداء البيداء المفازة لاشئ بها وهنا اسم موضع بين مكة والمدينة كاسيظهر من رواية « صدرت مع عمر من مكة حتى اذا كنا بالبيداء الخ »  
 قوله فلما قدمنا لم يلبث امير المؤمنين أن اصاب أي لما قدمنا المدينة من مكة لم يمكث امير المؤمنين حتى جرح يعنى لم يمض زمان كثير بين اقامته ومصابته

يَحْيَى عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ أَقْبَلَ صُهِيبٌ مِنْ مَنْزِلِهِ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عُمَرَ فَقَامَ بِجِيَالِهِ يَبْكِي فَقَالَ عُمَرُ عَلَامَ تَبْكِي أَعَلَى تَبْكِي قَالَ أَيْ وَاللَّهِ لَعَلِّكَ ابْنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ يَبْكِي عَلَيْهِ يُعَذَّبُ قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُوسَى بْنِ طَلْحَةَ فَقَالَ كَأَنْتَ عَائِشَةُ تَقُولُ إِنَّمَا كَانَ أَوْلِيكَ الْيَهُودَ وَحَدَّثَنِي عُمَرُ وَالشَّاقِدُ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ النَّسِّ أَنْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ لَمَّا طَعِنَ عَوَّلَتْ عَلَيْهِ حَفْصَةُ فَقَالَ يَا حَفْصَةُ أَمَا سَمِعْتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْمَعْوَلُ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ وَعَوَّلَ عَلَيْهِ صُهِيبٌ فَقَالَ عُمَرُ يَا صُهِيبُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمَعْوَلَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ وَنَحْنُ نَنْتَظِرُ جَنَازَةَ أُمِّ ابْنِ بَنِي عُثْمَانَ وَعِنْدَهُ عُمَرُ وَبْنُ عُثْمَانَ جَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُودُهُ فَايْدُ فَارَاهُ أَخْبَرَهُ بِمَكَانِ ابْنِ عُمَرَ جَاءَهُ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِي فَكُنْتُ بَيْنَهُمَا فَإِذَا صَوْتُ مِنَ الدَّارِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ (كَأَنَّهُ يُعْرَضُ عَلَيَّ عُمَرُ وَأَنْ يَقُومَ فِيهَا هُمْ) سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ قَالَ فَارْسَلَهَا عَبْدُ اللَّهِ مَرْسَلَةً فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كُنَّا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ نَازِلٍ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ فَقَالَ لِي أَذْهَبُ فَأَعْلَمُ لِي مَنْ ذَلِكَ الرَّجُلُ فَذَهَبْتُ فَإِذَا هُوَ صُهِيبٌ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ إِنَّكَ أَمَرْتَنِي أَنْ أَعْلَمَ لَكَ مَنْ ذَلِكَ وَإِنَّهُ صُهِيبٌ قَالَ مُرَّهُ فَلِيَحْقَ بِنَا فَقُلْتُ إِنَّ مَعَهُ أَهْلَهُ قَالَ وَإِنْ كَانَ مَعَهُ أَهْلُهُ وَرَبَّمَا قَالَ أَيُّوبُ مُرَّهُ فَلِيَحْقَ بِنَا فَلَمَّا قَدِمْنَا لَمْ يَلْبِثْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ أُصِيبَ جَاءَهُ صُهِيبٌ يَقُولُ وَالْأَخَاهُ وَاصْبِغِيهِ فَقَالَ عُمَرُ أَلَمْ تَعْلَمْ أَوْلَمْ تَسْمَعْ قَالَ أَيُّوبُ أَوْ قَالَ أَوْلَمْ تَعْلَمْ أَوْلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

(ان)

قال يا حفصة نحو  
 قال ابن عباس  
 قائده نحو  
 أهله عليه نحو  
 قال ابن عباس  
 فلما قدمنا المدينة نحو

٢١- (...)

٢٢- (٩٢٨)

(٩٢٧)

حديث (٩٢٧/٢١): تحفة (١٠٤١٤) التحف (٩٦٧٧).

حديث (٩٢٧، ٩٢٨، ٩٢٩/٢٢): تحفة (٧٢٧٦) خ (١٢٨٦-١٢٨٨) ن (١٨٥٨) التحف (٦٧٤٥).



أهله عليه

(٩٢٩)

\* ما قال

بجرحه يجهل لحدوثه

٢٣ - (٩٢٨)

بجرحه يجهل لحدوثه

(٩٢٧)

(٩٢٩)

إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ قَالَ فَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ فَارْسَلَهَا مُرْسَلَةً وَأَمَّا  
عُمَرُ فَقَالَ بِيَعْضِ فَقُمْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَحَدَّثْتُهَا بِمَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَقَالَتْ لَا وَاللَّهِ  
مَا قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطُّ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَحَدٍ وَلَكِنَّهُ  
قَالَ إِنَّ الْكَافِرَ يَزِيدُهُ اللَّهُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَذَابًا وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ أَصْحَبُكَ وَأَبْنُكَ وَلَا تَزِرُ  
وَأَزْرَهُ وَزَرَ أُخْرَى قَالَ أَيُّوبُ قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ لَمَّا  
بَلَغَ عَائِشَةُ قَوْلَ عُمَرَ وَأَبْنِ عُمَرَ قَالَتْ إِنَّكُمْ لَتُحَدِّثُونَنِي عَنْ غَيْرِ كَاذِبِينَ وَلَا مُكَدِّبِينَ  
وَلَكِنَّ السَّمْعَ يُخْطِئُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ  
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ تُوَفِّتِ  
أَبْنَةُ لُعْمَانَ بْنِ عُثْمَانَ بِمَكَّةَ قَالَ لِحَمَلْنَا لِنَشْهَدَهَا قَالَ فَخَضَرَهَا ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ  
وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا قَالَ جَلَسْتُ إِلَى أَحَدِهِمَا ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُ فَجَنَّاسَ إِلَى جَنِّي  
فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لِعُمَرَ وَابْنِ عُثْمَانَ وَهُوَ مُوَاجِهُهُ الْآتِيهِ عَنِ الْبُكَاءِ فَإِنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ فَقَالَ ابْنُ  
عَبَّاسٍ قَدْ كَانَ عُمَرُ يَقُولُ بَعْضُ ذَلِكَ ثُمَّ حَدَّثَ فَقَالَ صَدَرَتْ مَعَ عُمَرَ مِنْ مَكَّةَ  
حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ بِرُكْبٍ تَحْتَ ظِلِّ شَجَرَةٍ فَقَالَ أَذْهَبَ فَأَنْظُرُ مَنْ  
هُوَ لِأَنَّ الرُّكْبَ فَظَنَرْتُ فَإِذَا هُوَ صُهَيْبٌ قَالَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ أَدْعُهُ لِي قَالَ فَرَجَعْتُ  
إِلَى صُهَيْبٍ فَقُلْتُ أَرْتَجِلُ فَالْحَقُّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَلَمَّا أَنْ أُصِيبَ عُمَرُ دَخَلَ صُهَيْبٌ  
يَبْكِي يَقُولُ وَأَخَاهُ وَأَصَاحِبَاهُ فَقَالَ عُمَرُ يَا صُهَيْبُ أَتَبْكِي عَلَيَّ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَلَمَّا  
مَاتَ عُمَرُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ يَرْحَمُ اللَّهُ عُمَرَ لَا وَاللَّهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَحَدٍ وَلَكِنْ قَالَ إِنَّ اللَّهَ يَزِيدُ  
الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ قَالَ وَقَالَتْ عَائِشَةُ حَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ

قوله عليه السلام ان الميت  
ليعذب ببعض بكاء اهله  
اذا كان النوح من سنته لقول  
الله تعالى قوا انفسكم  
واهليكم نارا وقال النبي  
صلى الله عليه وسلم كلكم  
راع ومسئول عن رعيتيه  
فاذا لم يكن من سنته فهو  
كقالت عائشة رضي الله تعالى  
عنها ولا تزوروا زورا وزر  
اخرى وهو كقولوه وان  
تدع مثقلة الى حملها لا يحمل  
منه شيء كذا في صحيح  
البخاري وبعض البكاء هو  
الذي يتضمن النوح المنهني  
عنه وليس المراد دمع العين  
لجوازه كالمعنى في حديث ألا  
تسمعون الخ في ص ٤٠  
وفي المرقاة والظاهر أن يراد  
بالميت المحتضر وبالعذاب  
تشوش خاطره

قوله توفيت ابنة لعثمان  
تقدم انها ام ابان

قوله فجننا لشهداها أي  
لنحضر جنازتها للصلاة  
عليها ودفنها

قوله ألا تنهى عن البكاء قاله  
حين سمع النياحة من داخل  
الدار

قوله فقال صدرت أي رجعت

قوله اذا هو بركب أي  
مقاجبا بجماعة من الركبان  
أصحاب الابل مسافرين  
والرواية المتقدمة اذا هو  
برجل نازل في ظل شجرة  
وهو المراد ههنا أيضا بقوله  
فانظر من هؤلاء الركب  
يعني كبرهم كما يدل عليه  
قوله فنظرت فاذا هو صهيب

قوله تحت ظل شجرة في بعض  
النسخ تحت ظل سمره  
وهو بفتح السين وضم الميم  
اسم شجرة

قوله فلما أن اصيب عمر  
يعني بعد عودته من الحج فانه  
ما عاش بعده الا أياما قلائل  
كما تقدمت رواية " فلما  
قدمنا لم يلبث امير المؤمنين  
أن اصيب " طغنه كافر  
من كفار العجم وهو يصلي  
بالناس الصبح بخنجر في  
خاصرته وتحت سمرته لست  
بقين من ذي الحجة وتوفي  
في سلخه سنة ثلاث وعشرين  
من الهجرة المقدسة

قوله والله أضحك وأبكى  
يعني أن العبرة لا يملكها  
ابن آدم ولا تسبب له فيها  
فكيف يعاقب عليها فضلاً  
عن الميت ٨١ مرقاة

قوله ما قال ابن عمر من شيء  
أي ما قال شيئاً كما هو لفظ  
البخاري يعني أن ابن عمر  
سكت بعد ذلك أما تركا  
للجدادة وأما إذناها  
قولها أبا عبد الرحمن هو  
كنية عبد الله بن عمر  
قولها وهل هو بفتح الواو  
وكسر الهمزة وفتحها أي غلط  
ونسي ٨١ نووي

وَزَرَ أُخْرَى قَالَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ عِنْدَ ذَلِكَ وَاللَّهُ أَضْحَكَ وَأَبْكَى قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ  
قَوْلَهُ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ مِنْ شَيْءٍ **وَحَدَّثَنَا** عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ قَالَ  
عَمْرُو عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ كُنَّا فِي جَنَازَةِ أُمِّ أَبِي بَنْتِ عُمَانَ وَسَأَقَ الْحَدِيثَ وَلَمْ  
يُصْصَ رَفَعَ الْحَدِيثَ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا نَصَّهُ أَيُّوبُ وَابْنُ حُرَيْجٍ  
وَحَدِيثُهُمَا آمَمٌ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ **وَحَدَّثَنِي** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
وَهَبٍ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ سَالِمًا حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْخَيِّ **وَحَدَّثَنَا** خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ  
وَأَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَائِيُّ جَمِيعاً عَنْ حَمَادٍ قَالَ خَلَفٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ  
عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ  
فَقَالَتْ رَجِمَ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعَ شَيْئاً فَلَمْ يَحْفَظْهُ إِنَّمَا سَمِعْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَنَازَةَ يَهُودِيٍّ وَهُمْ يَبْكُونَ عَلَيْهِ فَقَالَ أَأَنْتُمْ تَبْكُونَ وَإِنَّهُ  
لَيُعَذَّبُ **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ ذُكِرَ عِنْدَ  
عَائِشَةَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ يَرْفَعُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِبُكَاءِ  
أَهْلِهِ فَقَالَتْ وَهَلْ إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِحُطْبَتَيْهِ أَوْ بِدَنْتَيْهِ  
وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ الْآنَ وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَامَ عَلَى الْقَلْبِ يَوْمَ بَدْرٍ وَفِيهِ قَتْلَى بَدْرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ لَهُمْ مَا قَالَ إِنْتُمْ  
لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ وَقَدْ وَهَلَ إِنَّمَا قَالَ إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ  
ثُمَّ قَرَأَتْ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ يَقُولُ حِينَ تَبَوَّأُوا  
مَقَاعِدَهُمْ مِنَ النَّارِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ  
أَبْنُ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ وَحَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ آمَمٌ  
**وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قَرِئَ عَلَيْهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ

قوله وهذا مثل قوله الخ  
اللفظاء في كتاب الأيمان لا  
ليس كذلك لعدم السماع قال  
لمال الكلاب في عدم دعواهم لهم  
قوله ما قال ابن عمر من شيء  
أي ما قال شيئاً كما هو لفظ  
البخاري يعني أن ابن عمر  
سكت بعد ذلك أما تركا  
للجدادة وأما إذناها  
قولها أبا عبد الرحمن هو  
كنية عبد الله بن عمر  
قولها وهل هو بفتح الواو  
وكسر الهمزة وفتحها أي غلط  
ونسي ٨١ نووي

قوله والله أضحك وأبكى  
يعني أن العبرة لا يملكها  
ابن آدم ولا تسبب له فيها  
فكيف يعاقب عليها فضلاً  
عن الميت ٨١ مرقاة

قوله ما قال ابن عمر من شيء  
أي ما قال شيئاً كما هو لفظ  
البخاري يعني أن ابن عمر  
سكت بعد ذلك أما تركا  
للجدادة وأما إذناها  
قولها أبا عبد الرحمن هو  
كنية عبد الله بن عمر  
قولها وهل هو بفتح الواو  
وكسر الهمزة وفتحها أي غلط  
ونسي ٨١ نووي

(..)

(٢٤-٩٣٠)

(٢٥-٩٣١)

(٢٦-٩٣٢)

(..)

(٢٧-٩٣٢)

قالت بريحتم الله تخ  
فقال انهم يبكون تخ  
انهم يعلمون الآن تخ

(\*) بكاء أهله عليه فقالت (عن)

حديث (٢٤/٩٣٠): تحفة (٦٧٨٦) التحف (٦٣٢٠).  
حديث (٢٥/٩٣١): التحف (١٥٥٨٧).  
حديث (٢٦/٩٣٢، ٢٥/٩٣١): تحفة (٧٣٢٣، ٧٣٢٤، ١٦٨١٨، ١٧٢٨١) خ (٣٩٧٨-٣٩٨١) د (٣١٢٩) ن (٢٠٧٦).  
التحف (١٥٩٧٩، ١٥٥٣٤، ٦٧٩٠، ٦٧٨٩).  
حديث (٢٧/٩٣٢): تحفة (١٧٩٤٨) خ (١٢٨٩) ت (١٠٠٦) ن (١٨٥٦) التحف (١٦٥٩٢).

عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ وَذَكَرَ لَهَا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ إِنْ أَلَيْتُ لَيُعَذِّبُ بِسُكَاةِ الْحَيِّ فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَعْفِرُ اللَّهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَكْذِبْ وَلَكِنَّهُ نَسِيَ أَوْ أَخْطَأَ إِذَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى يَهُودِيَّةٍ يُبْكِي عَلَيْهَا فَقَالَ إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا

**حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَيْدِ الطَّائِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ أَوَّلُ مَنْ نَسِيَ عَلَيْهِ بِالْكُوفَةِ قَرظَةَ بْنُ كَعْبٍ فَقَالَ الْمُعْبِرَةُ ابْنُ شُعْبَةَ سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ نَسِيَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نَسِيَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ الْأَسَدِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْأَسَدِيِّ عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَزَارِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَيْدِ الطَّائِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ** **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَمَّانُ حَدَّثَنَا ابْنُ يُرَيْدٍ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَثُورٍ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا ابْنُ حَدَّثَنَا يُحْيَى أَنْ زَيْدًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَلَامٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا مَالِكٍ الْأَشْعَرِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرَكُونَهَا النَّحْرُ فِي الْأَحْسَابِ وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ وَالْيَأْسُ وَالنَّاسِخَةُ إِذَا لَمْ تُتَّبَقِ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرِ إِنْ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ **وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرْتَنِي عَمْرَةَ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ لَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ وَجَعَفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْرِفُ فِيهِ الْحَزْنَ قَالَتْ وَأَنَا أَنْظُرُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ شَقَّ الْبَابِ فَأَتَاهُ رَجُلٌ******

٢٨ - (٩٣٣)

(..)

(..)

٢٩ - (٩٣٤)

٣٠ - (٩٣٥)

٣٠ - (٩٣٥) - كتاب الجنائز - قول زبير بن عدي بن عمار

قوله قرظة بفتححات وطاء  
مشالة ابن كعب بن ثعلبة بن عمرو الانصاري الخزرجي شهد احدا وما بعدها من المشاهد وهو احد العشرة الذين وجههم عمر مع عمار ابن ياسر الى الكوفة من الانصار لتلقيه الناس وكان فاضلاً وفتح الرى سنة ثلاث وعشرين في خلافة عمر وولاه على الكوفة لما سار الى الجبل فلما خرج الى صفين اخذته معه وشهد مع علي مشاهده وتوفي في خلافته في داره بالكوفة وصلى عليه علي وتقبل بن توفى في اماراة المغيرة ابن شعبة على الكوفة اول ايام معاوية والاول اصح وهو اول من نسي عليه بالكوفة قاله علي بن ربيعة كذا في اسد الغابة والمذكور في هذا الصحيح يؤيد الثاني قوله فقال المغيرة بن شعبة الخ وفي رواية الترمذي فناء المغيرة فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه وقال ما بال النوح في الاسلام ثم ذكر الحديث وكان واليا على الكوفة الى ان مات سنة خمسين كما في اسد الغابة

باب

التشديد في النياحة  
مستمنه  
قوله عليه السلام اربع اي خصال اربع كائنة في امتي من امور الجاهلية  
قوله عليه السلام لا يتركوهن اي كل الترك ان تتركهن طائفة تفعله آخرون  
قوله الفخر في الاحساب اي افتخارهم بمفاخر الآباء  
قوله والطن في الانساب اي ادخالهم العيب في انساب الناس تحقيراً لا بائهم وتفضيلاً لا باء انفسهم على آباء غيرهم  
قوله والاسقساء بالنجوم يعني اعتقادهم نزول المطر بسقوط نجم في المغرب مع الفجر وطلوع آخر يقابله من المشرق كما كانوا يقولون مطرنا بنوء كذا على ما ذكره في كتاب الايمان  
قوله وعليها سرنال من قطران لانها كانت تلبس الثياب السود في الماتم

(١٠)

حديث (٢٨/٩٣٣): تحفة (١١٥٢٠) خ (١٢٩١) ت (١٠٠٠) التحف (١٠٧٠٣).

حديث (٢٩/٩٣٤): تحفة (١٢١٦٨) التحف (١١٣٠٨).

حديث (٣٠/٩٣٥): تحفة (١٧٩٣٢) خ (١٢٩٩، ١٣٠٥، ٤٢٦٣) د (٣١٢٢) ن (١٨٤٧) التحف (١٦٥٧٦).

قوله ان نساء جعفر خبران  
مخدوف بدلالة الحال يعنى  
ان نساء جعفر فعلن كذا وكذا  
مما حظه الشرع من البكاء  
الشنيع والنوح القطيع امرقاة  
قولها فرزعت بالعبية اى  
قالت عمرة فرزعت عائشة اى  
ظننت وفى نسخة بالتكلم اى  
قالت عائشة فرزعت اى  
ظننت اه من المراقبة

قوله عليه السلام فاحث هو  
بضم التاء وكسر ما قال حنا  
بضم وحق يعنى لغتان  
قوله النورى واقتصر ملاعلى  
على الضم والمعنى ارم فى  
الفواهيى التراب والامر بذلك  
مبالغة فى التكرار البكاء ومنعهم  
منه

قولها قالت عائشة اى الرجل  
ارغم الله انك اى ألمصقتك  
بالرغام هو التراب اى ذلك  
الله فانك آديت رسوله وما  
كسفتهم عن البكاء

قولها والله ما فعل الخ اى  
انك قاصر لا تقوم بما امرت به  
على وجه الكمال ولا تخبر  
التي صلى الله تعالى عليهم وسلم  
بقصورك عن ذلك حتى يرسل  
غيرك ويستخرج من العناء  
وهو تعب الحاضر وهذا معنى  
قولها وما تركت رسول الله  
الخ وعبارة البخارى ولم تفعل  
ولم تترك

قولها من البى بكسر العين  
المهمله وهو بمعنى العناء  
السابق فى الرواية الاولى قاله  
النورى وذكر عن القاضي  
حياض ان وقوع النفى يفتح  
المجتمعة بدله تصحيف

قولها فا وقت منا امرأة  
تعنى ممن باع معها وقتند  
لان كل الصحايات واللواء  
مشددة فى ضبط القسطلاتى  
ولم يشدها غيره

قولها الا خمس الخ لم تستوفى  
ذكر الخمس بل ذكرت ثلاثا  
او اربعا فذكرت ام سليم وام  
العلاء وابنة ابي سيرة امرأة  
معاذ او وامرأة معاذ شك  
الرواية هل ابنة ابي سيرة هى  
امرأة معاذ او غيرها قال  
ابن حجر والذى يظهر ان  
الرواية بواو المطلق صح لان  
امرأة معاذ هى ام عمرو بنت  
خلاد بن عمرو السلمية اه  
وفى صحيح البخارى زيادة  
وامرأتين بعد ذكر الثلاث

باب  
نهى النساء عن اتباع  
الجنائز

فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ فَأَمَرَهُ أَنْ يَذْهَبَ فَيَنْهَاهُنَّ  
فَذَهَبَ فَأَتَاهُ فَذَكَرَ أَنَّهُنَّ لَمْ يُطِئْنَهُ فَأَمَرَهُ الشَّيْخَةَ أَنْ يَذْهَبَ فَيَنْهَاهُنَّ  
فَذَهَبَ ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ وَاللَّهِ لَقَدْ غَلَبْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَتْ فَرَزَعْتُمْ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَذْهَبَ فَاخْتُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ مِنَ التُّرَابِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ  
أَرَعَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ وَاللَّهِ مَا تَفْعَلُ مَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا تَرَكْتَ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَنَاءِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ  
صَالِحٍ ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ  
يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ  
وَمَا تَرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَبِي حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَائِيُّ  
حَدَّثَنَا هَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ الْبَيْعَةِ الْأَشْرَاقَ فَأَوْفَتْ مِنَّا امْرَأَةً الْأَخْمَسُ أُمُّ سَلِيمٍ وَأُمُّ الْعَلَاءِ  
وَأَبْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ امْرَأَةٌ مُعَاذٍ وَأَبْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ وَامْرَأَةٌ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا سَبْاطُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ أَخَذَ عَلَيْنَا  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبَيْعَةِ الْأَشْرَاقَ فَأَوْفَتْ مِنَّا غَيْرُ خَمْسٍ مِنْهُنَّ أُمُّ  
سَلِيمٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا  
عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَزِيمٍ حَدَّثَنَا غَاصِمٌ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ  
عَطِيَّةَ قَالَتْ لَمَّا تَرَكْتَ هَذِهِ الْأَيَةَ يُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَفْصَلَنَّكَ  
فِي مَعْرُوفٍ قَالَتْ كَانَ مِنْهُ النَّيَاحَةُ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا آلَ فُلَانٍ فَأَنَّهُمْ  
كَانُوا أَسْمَدُونِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَا بُدَّ لِي مِنْ أَنْ أَسْعِدَهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ إِلَّا آلَ فُلَانٍ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ

فامرءه العائبة ان ينهاهن فذهب  
قال فرزعت نحو

ان لا تنوح نحو

ان لا تنحن نحو

ان لا تنحن نحو

(محمد)

(...)

٣١ - (٩٣٦)

٣٢ - (...)

٣٣ - (٩٣٧)

٣٤ - (٩٣٨)

(١١)

حديث (٣١/٩٣٦): تحفة (١٨٠٩٧) خ (١٣٠٦) ن (٤١٨٠) التحف (١٦٧٣٦).  
حديث (٣٢/٩٣٦): تحفة (١٨١٤٠) التحف (١٦٧٦٩).  
حديث (٣٣/٩٣٧): تحفة (١٨١٢٩) ن (١١٥٨٧) الكبرى التحف (١٦٧٦١).  
حديث (٣٤/٩٣٨): تحفة (١٨٠٩٨) التحف (١٦٧٣٧).

مُحَمَّدِ بْنِ سَهْرَانَ قَالَ قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ كُنَّا نُنْهَى عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَلَمْ يُعَزَّمْ عَلَيْنَا  
 وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ نُهَيْتُنَا عَنْ  
 اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَلَمْ يُعَزَّمْ عَلَيْنَا \* وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا زُرَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ  
 عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْرَانَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَغْسِلُ آبَتَهُ فَقَالَ أَعْسَلْنَاهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَنِ  
 ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَأَجْعَلِنِ فِي الْأَخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ فَإِذَا فَرَعْتَنِ فَأَذِنْتَنِي  
 فَلَمَّا فَرَعْنَا أَذْنَاهُ فَأَلْتَنِي إِلَيْنَا حَقْوَهُ فَقَالَ أَشْعِرْتِنَهَا أَيَّاهُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا  
 زُرَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْرَانَ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَهْرَانَ عَنْ أُمِّ  
 عَطِيَّةَ قَالَتْ مَسَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ  
 ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادُ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى  
 ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ عَنْ كُثَيْبِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْرَانَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ تُوْفِّتُ  
 إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُثَيْمٍ قَالَتْ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَغْسِلُ آبَتَهُ وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْنَا  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تُوْفِّتُ آبَتَهُ بِمِثْلِ حَدِيثِ زُرَيْدِ بْنِ زُرَيْعٍ عَنْ  
 أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْرَانَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ وَحَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ  
 حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ بِخَوِّهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ  
 ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَنِ ذَلِكَ فَقَالَتْ حَفْصَةُ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ وَجَعَلْنَا رَأْسَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ  
 وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ وَأَخْبَرَنَا أَيُّوبُ قَالَ وَقَالَتْ حَفْصَةُ عَنْ أُمِّ  
 عَطِيَّةَ قَالَتْ أَعْسَلْنَاهَا وَتَرَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا قَالَ وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ مَسَطْنَاهَا  
 ثَلَاثَةَ قُرُونٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ

٣٥- (..)

٣٦- (٩٣٩)

٣٧- (..)

٣٨- (..)

٣٩- (..)

(..)

٤٠- (..)

حدثنا حماد بن زيد

حدثنا قتيبة بن

حدثنا أبو بكر بن

قولها نهينا الخ معناها نهانا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك نهى كراهة تنزيه لانهى عزبة تحريم اه نووى

قولها ونحن نغسل ابنته وهى زينب رضى الله تعالى عنها كما يأتى التصريح بها وهى أكبر بناته زوجة ابي العاص بن الربيع والدة امامة المتقدمة

باب في غسل الميت

الذكري الجزء الثاني في باب جواز حمل الصبيان في الصلاة

قوله عليه السلام اغسلنها ثلاثا الخ او هنها ليس للتخيير بين هذه الاعداد بل المراد اغسلنها وترا فالتسليم المستوعب مرة بعد ازالة النجس واجب والتثليث مندوب فان لم يحصل به النقاء فالتخميس مندوب والا فالتسبيح كالمبارق

قوله ان رأيتن ذلك بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا فيما قبله قال ابن الملك ليس معناه التفويض الى رأيين بل معناه ان احتجت الى التزيد اه

قوله في الآخرة أى فى الفسلة الآخرة وفى المشارق فى الآخرة

قوله فاذننى وتشديد النون الأولى المفتوحة بعد الذال أى أعلمنى كما هو الرواية فيما يأتى

قولها فالتى ينحقره يفتح الحاء وقد تكسر كفى القاموس اى ازاره وأصل المحقر معقد الازار ثم سمى به الازار للجواردة لانه يشد فيه

قولها أشعرنها اياه اى اجعلنه شعرا لها وهو الثوب الذى يلى الجسد والحكمة فى اشعارها به تبريكها به اه نووى

قولها مسطناها اى مسرحتها شعرا بالمشط وليس عندنا التسريح لانه للزينة وقد استغنى الميت عنها وانكرت مائشة رضى الله تعالى عنها ذلك فقالت علام تصون ميتكم كفى التبيين وقولها هلام تصون ميتكم يقال نصوت الرجل أنصوه نصوا اذا مددت ناصيته ونصت الماشطة المرأة أو نصتها (يعنى بالتشديد) فتنصت كفى النهاية

(١٢) قولها أو سبعا أو أكثر من ذلك أكلوا بن محمد بن زيد بن أبي العاص السبع فأنظره مع جملة الحديث

حديث (٣٥/٩٣٨) : تحفة (١٨١٢٢، ١٨١٢٦، ١٨١٣٩) خ (١٢٧٨) د (٣١٦٧) ق (١٥٧٧) التحف (١٦٧٥٦).  
 حديث (٣٦/٩٣٩، ٣٧، ٣٨) : تحفة (١٨٠٩٤، ١٨١٣٣) خ (١٢٥٣، ١٢٥٤، ١٢٥٨، ١٢٦١) د (٣١٤٢، ٣١٤٣، ٣١٤٦) ن (١٨٨٧، ١٨٨٦، ١٨٩٠، ١٨٩١، ١٨٩٣) ق (١٤٥٨) التحف (١٦٧٦٥، ١٦٧٣٣).  
 حديث (٣٩/٩٣٩) : تحفة (١٨١١٥، ١٨١١٦) خ (١٢٥٤، ١٢٥٨، ١٢٦٠) ن (١٨٩٢، ١٨٨٣) ق (١٤٥٩) التحف (١٦٧٥٠).  
 حديث (٤٠/٩٣٩) : تحفة (١٨١٣٠) التحف (١٦٧٦٢).

(\*) خازم

عمرُ وحدثنا محمد بنُ خازمٍ أبو معاويةَ حَدَّثَنَا عاصِمٌ الْأَخْوَلُ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ  
عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ لَمَّا مَاتَتْ رَبِيبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَنَا  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْسِلْنَهَا وَثَرًا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا وَأَجْعَلْنَ فِي الْخَامِسَةِ  
كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ فَإِذَا غَسَلْتَهَا فَأَعْلِنِي قَالَتْ فَأَعْلَمْتَاهُ فَأَعْطَانَا حَقْوَهُ  
وَقَالَ أَشْعِرْنَهَا آيَاهُ وَحَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ  
حَسَّانٍ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَحَنَنْ تَغْسِلُ أَحَدِي بِنَاتِهِ فَقَالَ أَعْسِلْنَهَا وَثَرًا خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ نَحْوِ حَدِيثِ  
أَيُّوبَ وَعَاصِمٍ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ قَالَتْ فَضَفَّرْنَا شَعْرَهَا ثَلَاثَةَ أَثْلَاقٍ قَرْنَيْهَا وَأَوْبَانِيَّتَهَا  
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ أَمَرَ هَا أَنْ تَغْسِلَ ابْنَتَهُ قَالَ لَهَا أَبْدَأِي بِمِيَامِنِهَا  
وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُو بْنُ الْقَاسِمِ  
كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُثَيْمَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ خَالِدٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ  
أُمِّ عَطِيَّةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهْنٌ فِي غَسْلِ ابْنَتِي أَبْدَأِي بِمِيَامِنِهَا  
وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا \* وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ  
أَبْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا  
أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقِ بْنِ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ قَالَ هَا جَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَغَى وَجْهَ اللَّهِ فَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ فَيَا مَنْ  
مَضَى لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا مِنْهُمْ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ  
شَيْءٌ يُكْفَنُ فِيهِ إِلَّا نَمْرَةٌ فَكُنَّا إِذَا وَضَعْنَاهَا عَلَى رَأْسِهِ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ وَإِذَا  
وَضَعْنَاهَا عَلَى رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَعْنَاهَا تَمَّا  
يَلِي رَأْسَهُ وَأَجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ الْأَذْرَ وَمِمَّا مِنْ آيَاتِهِ لَهُ نَمْرَةٌ فَهِيَ يَهْدِيهَا وَحَدَّثَنَا

قوله اى حقوه قال النووي  
بفتح الحاء وكسرهما لغتان  
اه وسبق من القاموس ان  
الكسر لغة قليلة

قوله اى فضفرنا شعرها اى  
جعلناه ضفائر والضمير للرجل  
بادخال بعضه فى بعض

قوله اى ثلاثة اثلث اى جعلنا  
شعرها اثلثا وجعلنا كل  
ثلث ضفيرة فحصلت ثلاث  
ضفائر ضفيران منها قرانها  
وضفيرة تاميتها

قوله عليه السلام ابدان  
بما معناها فى سنة البداية  
بالميامن فى غسل الميت كما  
كان فى الوضوء ذكره ابن الملك  
وفيه استحباب الوضوء  
للميت كما هو مذهب عامة  
الفقهاء غير انه لا يعضن  
ولا يستشق عندنا ويبدأ  
بوجهه لانه لم يباشر ذلك  
بنفسه فلا يحتاج لغسل يديه  
اولا بخلاف الحي كذا فى  
كتبنا الفقهاء فانكار النووي  
استحباب الوضوء للميت  
فى مذهبه لا وجه له

(١٣)

فى كفن الميت

قوله فوجب اجرنا على الله  
معناه وجوب الجواز وعد  
بالشرع لا وجوب بالمقتل  
كأنه المعزلة وهو نحو  
ما فى الحديث حق العباد  
على الله كما سبق شرحه فى  
كتاب الايمان اه نووى

قوله غنا من مضى لم يأكل  
من اجره شئنا معناه لم يوسع  
عليه الدنيا ولم يجعل له شئ  
من جزاء عمله اه نووى  
قوله الا نمره النمره شملة  
فيها خطوط بيض وسود  
اوبردة من صوف تلبسها  
الاعراب اه قاموس  
قوله ومنا من آيتمت له امرته  
اى ادركت ونضجت اه نووى

قوله فهو يهدىها هو يفتح  
اوله ويضم الدال وكسرهما  
اى يجتنبها وهذا استعارة  
لما فتح عليهم من الدنيا  
اه نووى

(عثمان)

- حديث (٣٩/٩٣٩، ٤١): تحفة (١٨١٠٩، ١٨١١١، ١٨١١٥، ١٨١٢٧، ١٨١٣٥) خ (١٢٥٤، ١٢٥٨، ١٢٦٣) ت (٩٩٠) ن (١٨٨٨، ١٨٨٥)  
ق (١٤٥٩) التحف (١٦٧٤٧).  
حديث (٩٣٩/٤٢، ٤٣): تحفة (١٨١٢٤) خ (١٦٧، ١٢٥٥، ١٢٥٦) د (٣١٤٥) ت (٩٩٠) ن (١٨٨٤) التحف (١٦٧٥٨).  
حديث (٩٤٠/٤٤): تحفة (٣٥١٤) خ (١٢٧٦، ٣٨٩٧، ٣٩١٣، ٣٩١٤، ٤٠٤٧، ٤٠٨٢، ٦٤٣٢، ٦٤٤٨) د (٢٨٧٦، ٣١٥٥) ت (٣٨٥٣)  
ن (١٩٠٣) التحف (٣٢٦٥).

٤١- (..)

٤٢- (..)

٤٣- (..)

٤٤- (٩٤٠)

(..)

حدثنا هشام

حدثنا هشام

٤٥ - (٩٤١)

حدثنا عيسى بن يونس بن محمد  
حدثنا علي بن مسهر بن محمد

فانها شبه على الناس بن محمد

٤٦ - (...)

في حلة عالية بن محمد  
في حلة بيضاء بن محمد

(...)

وحدثنا أبو بكر بن محمد بن محمد

٤٧ - (...)

بن محمد بن محمد بن محمد

٤٨ - (٩٤٢)

عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ يُونُسَ  
 ح وَحَدَّثَنَا مُنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَيْنَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا**  
**يُحْيَى بْنُ يَحْيَى** وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لِيُحْيَى قَالَ يُحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ  
 الْأَخْرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُفِّنَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ثَلَاثَةِ آثَابٍ بِيضٍ سَحْوَلِيَّةٍ مِنْ كُرْسُفٍ لَيْسَ  
 فِيهَا قَيْصٌ وَلَا عِمَامَةٌ أَمَّا الْحَلَّةُ فَأَتَمَّاشِبَةٌ عَلَى النَّاسِ فِيهَا أَنْتَهَا أَشْتَرِيَتْ لَهُ لِيُكْفَنَ  
 فِيهَا فَتَرِكَتِ الْحَلَّةُ وَكُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ آثَابٍ بِيضٍ سَحْوَلِيَّةٍ فَأَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي  
 بَكْرٍ فَقَالَ لَا حَيْسَتَهَا حَتَّى أُكْفَنَ فِيهَا نَفْسِي ثُمَّ قَالَ لَوْ رَضِيَ اللَّهُ عَمَّ وَجَلَّ  
 لِنَبِيِّهِ لَكُمَنَّهُ فِيهَا فَبَاعَهَا وَتَصَدَّقَ بِمِنْمَا **وَحَدَّثَنِي** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ أَخْبَرَنَا  
 عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَدْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حُلَّةٍ يَمَنِيَّةٍ كَانَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ تَرَعَتْ عَنْهُ وَكُفِّنَ  
 فِي ثَلَاثَةِ آثَابٍ سَحْوَلِيَّةٍ يَمَانِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا عِمَامَةٌ وَلَا قَيْصٌ فَرَفَعَ عَبْدُ اللَّهِ الْحُلَّةَ فَقَالَ  
 أُكْفَنُ فِيهَا ثُمَّ قَالَ لَمْ يُكْفَنَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُكْفِنُ فِيهَا  
 فَتَصَدَّقَ بِهَا **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَأَبْنُ عَيْنَةَ  
 وَأَبْنُ إِدْرِيسَ وَعَبْدَةُ وَوَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ  
 كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ قِصَّةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ  
**وَحَدَّثَنِي** أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ يَرِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ  
 أَنَّهُ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَوْحَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَهَا فِي كَمِ كُفِّنَ رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ فِي ثَلَاثَةِ آثَابٍ سَحْوَلِيَّةٍ \* **وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنِي وَقَالَ الْأَخْرَانِ حَدَّثَنَا

قولها سحوليبة بفتح السين  
 وضما وفتح أشهر وهو  
 رواية الأكثرين وهي ثياب  
 بيض نقية كما في الزورى  
 وقال ابن الأثير الفتح منسوب  
 إلى السحول وهو القصار  
 لأنه يسجلها أي يغسلها  
 أو إلى السحول وهي قرية  
 باليمن وأما لقم فهو جمع  
 سحل وهو الثوب الأبيض  
 النقي ولا يكون إلا من قطن  
 وفيه شذوذ لأنه نسب إلى  
 الجمع وقيل إن اسم القرية  
 بالضم أيضا اه

قولها من كرسف الكرسف  
 القطن اه تراه  
 قولها ليس فيها قيص ولا  
 عمامة على كلام بين شرح  
 الحديث فجعلهما بعضهم  
 زائدتين على الثلاثة فيكون  
 المجموع خمسة وبعضهم  
 سلبها عن الثياب الثلاثة  
 فتكون الثلاثة عبارة عن  
 غير القمص والعمامة وكفن  
 الستة للرجل عندنا قيص  
 وازرار ولقافة وأما العمامة  
 فكروهة في الأصح كما في  
 صراق الفلاح

قوله أما الحلة قال ابن الأثير  
 الحلة واحدة الخلل وهي  
 برود اليمن ولاتسى حلة  
 إلا أن تكون ثوبين (ازرار  
 ورداء) من جنس واحد اه  
 قوله فانما شبه على الناس  
 فيها بضم السين وكسر الباء  
 المشددة ومعناه اشتبه  
 عليهم اه نووي

قولها في حلة يمانية كانت  
 لعبد الله بن أبي بكر ضبطت  
 هذه اللفظة في مسلم على ثلاثة  
 أوجه حكاهما القاضي وهي  
 موجودة في النسخ أحدها  
 يمانية بفتح أوله منسوبة  
 إلى اليمن والثاني يمانية  
 منسوبة إلى اليمن والثالث  
 يمنة بضم الياء واسكان الميم  
 وهو أشهر قال القاضي وغيره  
 وهي على هذا مضافة حلة  
 يمنة ضرب من برود اليمن  
 اه نووي وفي نهاية ابن  
 الأثير أنه صلى الله تعالى عليه  
 وسلم كفن في يمنة هي بضم  
 الباء ضرب من برود اليمن  
 اه ومثله في لسان العرب  
 وتاج العروس وفي القاموس  
 واليمنة بالضم برد يمني اه  
 فالإضافة في تقدير حلة هي يمنة

قوله أما الحلة قال ابن الأثير  
 الحلة واحدة الخلل وهي  
 برود اليمن ولاتسى حلة  
 إلا أن تكون ثوبين (ازرار  
 ورداء) من جنس واحد اه  
 قوله فانما شبه على الناس  
 فيها بضم السين وكسر الباء  
 المشددة ومعناه اشتبه  
 عليهم اه نووي  
 قولها في حلة يمانية كانت  
 لعبد الله بن أبي بكر ضبطت  
 هذه اللفظة في مسلم على ثلاثة  
 أوجه حكاهما القاضي وهي  
 موجودة في النسخ أحدها  
 يمانية بفتح أوله منسوبة  
 إلى اليمن والثاني يمانية  
 منسوبة إلى اليمن والثالث  
 يمنة بضم الياء واسكان الميم  
 وهو أشهر قال القاضي وغيره  
 وهي على هذا مضافة حلة  
 يمنة ضرب من برود اليمن  
 اه نووي وفي نهاية ابن  
 الأثير أنه صلى الله تعالى عليه  
 وسلم كفن في يمنة هي بضم  
 الباء ضرب من برود اليمن  
 اه ومثله في لسان العرب  
 وتاج العروس وفي القاموس  
 واليمنة بالضم برد يمني اه  
 فالإضافة في تقدير حلة هي يمنة

باب  
 في تسجئة الميت

(١٤)

٧ م لث

حديث (٤٥/٩٤١): تحفة (١٧٢١٠) التحف (١٥٩١٣).

حديث (٤٦/٩٤١): تحفة (١٦٧٨٦، ١٦٩٣٢، ١٦٩٦٧، ١٧٠٣٥، ١٧١٢٠، ١٧٢٨٠) د (٣١٥٢) ت (٩٩٦) ن (١٨٩٩) (٧١١٦ الكبرى)

ق (١٤٦٩) التحف (١٥٥٠٢، ١٥٦٤٩، ١٥٦٨٥، ١٥٧٥١، ١٥٨٢٩، ١٥٩٧٨).

حديث (٤٧/٩٤١): تحفة (١٧٧٤٥) التحف (١٦٤٠٤).

حديث (٤٨/٩٤٢): تحفة (١٧٧٦٥) خ (٥٨١٤) د (٣١٢٠) ن (٧١١٧ الكبرى) التحف (١٦٤٢٤).





(٩٤٥)-٥٢

رِقابِكُمْ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُرُونَ وَحَرَمَلَةُ قَالَ هَرُونَ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرَيْرَةَ الْأَعْرَجِيُّ أَنَّ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ شَهِدَ الْجَنَائِزَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَلَهُ قَبْرًا طَيِّبًا وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قَبْرًا طَيِّبًا قَبْلَ وَمَا الْقَبْرَانِ قَالَ مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ أَنْتَهَى حَدِيثُ أَبِي الطَّاهِرِ وَزَادَ الْأَخْرَانِيُّ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي عَلَيْهَا ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَلَمَّا بَلَغَهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَقَدْ ضَعِينَا قَرَارِيطَ كَثِيرَةً **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى قَوْلِهِ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ فَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْأَعْلَى حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهَا وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ حَتَّى تُوَضَعَ فِي اللَّحْدِ **وَحَدَّثَنِي** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ حَدَّثَنِي عُمَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ حَدَّثَنِي رِجَالٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ وَقَالَ وَمَنْ أَتْبَعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جِنَازَةً وَلَمْ يَتَّبِعْهَا فَلَهُ قَبْرًا طَيِّبًا فَإِنْ تَبِعَهَا فَلَهُ قَبْرًا طَيِّبًا قَبْلَ وَمَا الْقَبْرَانِ قَالَ أَصْغَرُهَا مِثْلُ أُحُدٍ **حَدَّثَنَا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ حَدَّثَنَا نَافِعٌ قَالَ قِيلَ لِابْنِ عُمَرَ إِنَّ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ تَبِعَ جِنَازَةً فَلَهُ قَبْرًا طَيِّبًا مِنَ الْأَجْرِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ أَكْثَرَ عَلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ فَبَعَثَ إِلَى عَائِشَةَ فَسَأَلَهَا فَصَدَّقَتْ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لَقَدْ فَرَطْنَا فِي قَرَارِيطَ كَثِيرَةٍ **وَحَدَّثَنِي**

حديث أبو الطاهر نخ أخبرني عبد الرحمن نخ  
في قراريط كثيرة نخ  
مكة، إمام، وحديث أبو بكر نخ

(..)

(..)

(..)-٥٣

(..)-٥٥

(..)-٥٤

قيل وما القبراط نخ  
نخ  
نخ

باب

فضل الصلاة على الجنائز واتباعها

قوله عليه الصلاة والسلام من شهد الجنائز بالفتح والكسر الميت أو سريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو معنى قولهم الأعلى للاعلى والأسفل للأسفل اه ابن الملك

قوله فله قبراط أى من الاجر المتعلق بالميت من تجهيزه وغسله ودفنه والتعزية به وحمل الطعام الى اهله وجميع ما يتعلق به وليس المراد جنس الاجر لانه يدخل فيه ثواب الأيمان والأعمال كالصلاة والحج وغيره وليس في صلاة الجنائز ما يبلغ ذلك وحينئذ فلم يبق الا ان يرجع الى المعهود وهو الاجر العائد على الميت اه قسطلاني والقبراط جزء من اجزاء الدنثار ويراد به بعض الشيء والبياء فيه بدل من الراء فان اصله قراط مشدول الراء بدليل انه يجمع على قراريط ويقال مثله في دنثار ودناتير

قوله ومن شهدا حتى تدفن يعنى ومن حضرها بعد ما صلى عليها كافي المبارك

قوله عليه السلام فله قبراطان وقبراط في اتباعها حتى تدفن (عياض)

قوله مثل الجبلين العظيمين هذا تمثيل والمراد منه ان يرجع بتصنيف كبيرين من الاجر

قوله لقد ضعيننا قراريط كثيرة هكذا ضبطناه وفي كثير من الاصول اواكثرها ضيعنا في قراريط بزيادة في الاول هو الظاهر والثاني صحيح على ان ضيعنا يعنى فرطنا كافي الرواية الاخرى اه نوى

قوله حدتنا شيبان الخ هذا متأخر في بعض النسخ عن قوله (حدثني) الذي بعده

قوله أكثر علينا بوهريرة معناه انه خاف لكثرة رواياته انه اشتبه عليه الامر في ذلك واختلط عليه حديثه لا انه لسهه الى رواية ما لم يسمع لان مرتبة ابن عمر وابي هريرة أجل من هذا اه نوى

قوله لقد فرطنا أى قصرنا قال البخاري مفسراً له فرطت ضيعت من امر الله .

(١٧)

حديث (٥٢/٩٤٥): تحفة (١٣٢٦٦، ١٣٩٥٨) خ (١٣٢٥) ن (١٩٩٤، ١٩٩٥) ق (١٥٣٩) التحف (١٢٣١٠، ١٢٩٦٩).  
 حديث (٥٣/٩٤٥): تحفة (١٢٧٦١) التحف (١١٨٤٢).  
 حديث (٥٤/٩٤٥): تحفة (١٣٤٥٣) التحف (١٢٤٨٦).  
 حديث (٥٥/٩٤٥): تحفة (١٤٦٣٩، ١٧٦٧٢) خ (١٣٢٣، ١٣٢٤) التحف (١٣٥٨١، ١٦٣٣٨).

مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَزِيدِ بْنِ كَيْسَانَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جِنَارَةً فَلَهُ قَبْرَاطُ وَمَنْ أَتَبَعَهَا حَتَّى تُوضَعَ فِي الْقَبْرِ فَقَبْرَاطَانٍ قَالَ قُلْتُ يَا أَبَاهُ هُرَيْرَةَ وَمَا الْقَبْرَاطُ قَالَ مِثْلُ أَحَدٍ **وحدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي حَيْوَةُ حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ دَاوُدَ بْنَ عَامِرٍ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ إِذْ طَلَعَ خَبَابٌ صَاحِبُ الْمَقْصُورَةِ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْاِسْتَمْعُ مَا يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ خَرَجَ مَعَ جِنَارَةٍ مِنْ بَيْتِهَا وَصَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ تَبِعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قَبْرَاطَانٍ مِنْ أَجْرِ كُلِّ قَبْرَاطٍ مِثْلُ أَحَدٍ وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أَحَدٍ فَأَرْسَلَ ابْنُ عُمَرَ خَبَابًا إِلَى عَائِشَةَ يَسْأَلُهَا عَنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ فَيُخْبِرُهُ مَا قَالَتْ وَأَخَذَ ابْنُ عُمَرَ قَبْضَةً مِنْ حَصَى الْمَسْجِدِ يُقَلِّبُهَا فِي يَدِهِ حَتَّى رَجَعَ إِلَيْهِ الرَّسُولُ فَقَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ صَدَقَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَضَرَبَ ابْنُ عُمَرَ بِالْحَصَى الَّذِي كَانَ فِي يَدِهِ الْأَرْضَ ثُمَّ قَالَ لَقَدْ فَرَطْنَا فِي قَرَارِيطٍ كَثِيرَةٍ **وحدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يُحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَمْرِيُّ عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جِنَارَةً فَلَهُ قَبْرَاطُ فَإِنْ شَهِدَ دَفَنَهَا فَلَهُ قَبْرَاطَانِ الْقَبْرَاطُ مِثْلُ أَحَدٍ **وحدثنى** ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدِ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَمْرَانُ حَدَّثَنَا أَبَانُ كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ وَهَيْشَامٍ سَيْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْقَبْرَاطِ فَقَالَ مِثْلُ أَحَدٍ **حدثنى** الْحَسَنُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ عَنْ

قوله قال مثل احد والرواية السابقة اصغرهما مثل احد قال ابن الملك وهذا تشبيه للمعنى بالجسم تقهها للتفخيم اه والقبراط هنا اسم لقدر من الثوب معلوم عند الله تعالى عبر عنه ببعض أسماء المقادير واحد جبل بقرب المدينة المنورة من جهة الشمال قال فيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على ماخرجه الشيخان وغيرها «احد جبل يجنبنا ونحبه» وكان به الواقعة في اوائل شوال سنة ثلاث من الهجرة المقدسة

ابن وهب قال قاله ابو عمرو بن العباس

قوله اذ طلع خباب صاحب المقصورة هو خباب المدني صاحب المقصورة قيل له صحبة روى عن ابي هريرة وعائشة وعنه عامر بن سعد كذا في الخلاصة وذكره ابو عمر وابن الاثير وابن حجر في الصحابة ولم يذكر واحد منهم وجه تلقيبه بصاحب المقصورة ولم اعثر عليه مع البحث في مظانه ومعاني المقصورة معلومة مقصورة الدار وهي الحجرة المحصنة بالحيطان من حجر دار كبيرة ومقصورة المسجد والمقصورة من النوق ما قصرته وامسكته على عيالك يشربون لبنها ومن النساء مخدراتهن ومن القصاص ما كان كالمقصورة ابن دريد ومعنى طلغ ظهر (\*) ابي ح وحدثنا

باب من صلى عليه مائة شفعا فيه

(١٨)

(ايوب)

(..)-٥٦

حدثني محمد بن  
أخبرني حيوة فأخبرني أبو صخر بن  
حدثني محمد بن  
حدثني محمد بن  
حدثني محمد بن  
حدثني محمد بن

(٩٤٦)-٥٧

(..)

(٩٤٧)-٥٨

قوله عليه السلام ما من ميت أي مسلم ولو كان أسي  
قوله عليه السلام الأشفعوا فيه أي قبلت شفاعتهم

وسأني قديمسلم في الحديث قوله عليه السلام كلهم يشفعون له أي يدعون له  
في حقه قوله مات ابن له أي لعبدالله بن عباس قوله بقديد أو بعسفان شك

من الراوي وقديد وعسفان  
موضعان بين الحرمين وتقدم  
ذكر عسفان جهامش ص  
٢٠١ من الجزء الثاني

قوله انظر ما اجتمع له من  
الناس يعنى كم عدد المجتمعين  
له فها موصولة بينها قوله  
من الناس

قوله قال أي مولاه كريب

(٩٤٨) - ٥٩

وحدثنا هرون بن

فادا اناس بن

حدثنا يحيى بن

فقال عمر بن

أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْ عَائِشَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِائَةَ كُلِّهِمْ يَشْفَعُونَ لَهُ الْأَشْفَعُوا فِيهِ قَالَ فَخَدَّثْتُ بِهِ شُعَيْبَ بْنِ الْجَحَابِ فَقَالَ حَدَّثَنِي بِهِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ \* حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَرْوَفٍ وَهَرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيِّ وَالْوَلِيدُ بْنُ شِجَاعِ السَّكُونِيُّ قَالَ الْوَلِيدُ حَدَّثَنِي وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمْرٍ عَنْ كَرِيبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ مَاتَ ابْنُ لَهُ بِقَدِيدٍ أَوْ بِعُسْفَانَ فَقَالَ يَا كَرِيبُ أَنْظِرْ مَا أَجْتَمَعَ لَهُ مِنَ النَّاسِ قَالَ فَخَرَجْتُ فَإِذَا نَاسٌ قَدِ اجْتَمَعُوا لَهُ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ تَقُولُ هُمْ أَرْبَعُونَ قَالَ نَعَمْ قَالَ أَخْرَجُوهُ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا الْأَشْفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ وَفِي رِوَايَةٍ ابْنِ مَرْوَفٍ عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمْرٍ عَنْ كَرِيبِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ \* وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ مَرَّ بِجَنَازَةٍ فَأَتَيْتُ عَلَيْهَا خَيْرًا فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ فَاتَيْتُ عَلَيْهَا شَرًّا فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ قَالَ عُمَرُ فِدَى لَكَ أَبِي وَأُمِّي مَرَّ بِجَنَازَةٍ فَأَتَيْتُ عَلَيْهَا خَيْرًا أَفَقَلْتُ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ فَاتَيْتُ عَلَيْهَا شَرًّا أَفَقَلْتُ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ وَمَنْ أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حُمَادُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ زَيْدِ بْنِ حَدَّادٍ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ

باب

من صلى عليه أربعون  
شفعوا فيه

قوله فقال تقول هم أربعون  
أي فقال ابن عباس مخاطباً  
لكريب ومستشفعاً منه  
تظن أن عددهم أربعون  
قال كريب نعم

قوله قال أخرجه أي قال  
ابن عباس فأخرجوا الميت  
حتى يصلوا عليه

قوله عليه السلام فيقوم على  
جنازة أي للصلاة عليها

قوله عليه السلام أربعون  
رجلا الخ قيل وحكمة  
خصوصاً هذا العدد أنه  
ما اجتمع أربعون قط إلا كان  
فيهم ولي الله ذكره ملا على

باب

فيمن ينّي عليه خير  
أو شر من الموتى

قوله عليه السلام ما من  
رجل مسلم بزيادة رجل  
والمراد انسان مسلم ولو  
أسي أه مناوي

قوله عليه السلام الأشفعهم  
الله فيه أي قبل شفاعتهم  
في حق ذلك الميت فيغفر له

قوله خير (أو) خيراً  
وقوله شر (أو) شراً

كذا بالضبط قال النووي  
هو في بعض الأصول خيراً  
وشرّاً بالنصب وهو منصوب  
بالسقاط الجار أي فأتي بخير

وبشر وفي بعضها فروع أه  
ومعنى الأئمة هو الوصف  
يستعمل في الخير والشر

والاسم التناء بالفتح والمد  
قال الفيومي يقال أتيت  
عليه خيراً وبخير وأتيت  
عليه شراً وبشر لانه بمعنى

وصفته أه

قوله عليه السلام وجبت ذكر  
ثلاث مرات وروى في غير

ومن كان على مقتضى  
وكانت الصلاة تقضى

من كان على مقتضى  
وكانت الصلاة تقضى

من كان على مقتضى  
وكانت الصلاة تقضى

من كان على مقتضى  
وكانت الصلاة تقضى

من كان على مقتضى  
وكانت الصلاة تقضى

من كان على مقتضى  
وكانت الصلاة تقضى

(١٩)

(٢٠)

(..)

حديث (٥٩/٩٤٨): تحفة (٦٣٥٤) د (٣١٧٠) ق (١٤٨٩) التحف (٥٩٢٢).

حديث (٦٠/٩٤٩): تحفة (٢٧١، ٢٩٤، ١٠٠٤) خ (٢٦٤٢) ن (١٩٣٢) ق (١٤٩١) التحف (٢٦٣، ٢٨٦، ٩٣٧).

قوله عليه السلام مستراح ومستراح منه يعني أن الميت بين هذين الأمرين قاله الميت بين هذين الأمرين قاله

**باب**  
ما جاء في مستراح ومستراح منه

ابن الملك في المبارق وقال السندي في حواشي النسائي الوار بمعنى أو والتقدير هذا الميت أو كل ميت أما مستراح أو مستراح منه اه قوله عليه السلام العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا أي تعبها لأنها سجن المؤمن اه ابن الملك قوله عليه السلام والعبد الفاجر يستريح منه العباد أي من آذاه من جهة أنه حين فعل منكراً إذا متعوه آذاهم وإن سكتوا أذنبوا اه ابن الملك قوله عليه السلام والبلاد والشجر والدواب واذاهن من جهة أن المطر ينج بشؤم الفاجر فينقص أغذيتهم فإذا مات ارتفع ذلك فيستريحون اه ابن الملك وفي شرحه

**باب**

في التكبير على الجنائز  
المنوية أما استراحة العباد من الفاجر فعناه اندفاع إذاه عنهم واذاه يكون من وجوه منها ظلمه لهم ومنها ارتكابه للمنكرات فان ارتكبوها قاسوا مشقة من ذلك وربما ألهم ضرره وإن سكتوا عنه أثموا واستراحة الدواب منه كذلك لانه كان يؤذيها ويضربها ويعملها ما لا تطيقه ويجعلها في بعض الأوقات وغير ذلك واستراحة البلاد والشجر فليل لأنها تمنع القطر بمصيتها وقيل لانه يفسدها ويعتفها حقها من الشرب وغيره اه قوله نعي للناس النجاشي أي أخبرهم بموته يقال نعي الميت نعاة نعا إذا أذاع موته وأخبره بالنجاشي لقب ملك الحبشة وقدمنا بهامش ص ٧١ من الجزء الثاني قول العلماء بأفصحها تخفيف يائه من تشديدها وقال ابن الأثير والباء مشددة وقيل الصواب تخفيفها اه والتعويل على هذا القيل قوله في اليوم الذي وفي رواية النجاشي يوم الذي بالنصب والتكبير

(٢١)

(٢٢)

سَلِيمَانَ كِلَاهُمَا عَنْ نَابِتٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ سُرَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجِنَازَةٍ فَدَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ لَمَزِينٍ عَنْ أَنَسِ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِرَأْسِهِ \* وَحَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْهَلَةَ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رَبِيعٍ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُرَّ عَلَيْهِ بِجِنَازَةٍ فَقَالَ مُسْتَرِخٌ وَمُسْتَرِاحٌ مِنْهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْمُسْتَرِخُ وَالْمُسْتَرِاحُ مِنْهُ فَقَالَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يُسْتَرِخُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يُسْتَرِخُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ وَالشَّجَرُ وَالذَّوَابُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ ابْنِ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ يُسْتَرِخُ مِنْ آذَى الدُّنْيَا وَنَصَبِهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى لِلنَّاسِ النَّجَاشِي فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَمُخْرَجٌ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى وَكَثِيرٌ أَرْبَعٌ تَكْبِيرَاتٍ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلُ ابْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ نَعَى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّجَاشِي صَاحِبَ الْحَبَشَةِ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَقَالَ اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَفَّ بِهِمْ بِالْمُصَلَّى فَصَلَّى فَكَثَرَ عَلَيْهِ أَرْبَعٌ تَكْبِيرَاتٍ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ وَالْقَاسِمُ بْنُ الْحَلْوَانِيِّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ هُوَّالَيْنِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي شِهَابٍ كَرِوَايَةَ عُقَيْلِ بْنِ إِسْنَادَيْنِ جَمِيعاً وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا

٦١ - (٩٥٠)

(...)

٦٢ - (٩٥١)

٦٣ - (...)

(...)

٦٤ - (٩٥٢)

(يزيد)

ما الاستراح وما الاستراح منه تخ من اذى الارض تخ  
بج في قوله مستراح مستراح منه تخ  
بج في قوله مستراح مستراح منه تخ  
بج في قوله مستراح مستراح منه تخ  
بج في قوله مستراح مستراح منه تخ  
بج في قوله مستراح مستراح منه تخ  
بج في قوله مستراح مستراح منه تخ  
بج في قوله مستراح مستراح منه تخ

حديث (٦١/٩٥٠): تحفة (١٢١٢٨) خ (٦٥١٢، ٦٥١٣) ن (١٩٣٠، ١٩٣١) التحف (١١٢٧٢).  
حديث (٦٢/٩٥١): تحفة (١٣٢٣٢) خ (١٢٤٥، ١٣٣٣) د (٣٢٠٤) ن (١٩٧١، ١٩٨٠) التحف (١٢٢٧٨).  
حديث (٦٣/٩٥١): تحفة (١٣١٧٦، ١٣٢١١) خ (١٣٢٧، ١٣٢٨، ٣٨٨٠، ٣٨٨١) ن (١٨٧٩، ٢٠٤٢) التحف (١٢٢٣٠، ١٢٢٥٩).  
حديث (٦٤/٩٥٢): تحفة (٢٢٦٢٢) خ (١٣٣٤، ٣٨٧٩) التحف (٢٠٩٩).

يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ سَلِيمِ بْنِ حَيَّانٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى الْأَصْحَمَةِ النَّجَاشِيِّ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاتَ الْيَوْمَ عَبْدُ اللَّهِ صَلَاحُ الْأَصْحَمَةِ فَمَاتُوا وَمَاتُوا وَصَلَّى عَلَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغُبَرِيِّ حَدَّثَنَا حَمَادُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الرُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الرُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَحَاكُمْ قَدَمَاتِ فَقَوْمُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ قَالَ فَقُمْنَا وَصَفَّقْنَا صَقَيْنِ **وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا شَامِعٌ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَحَاكُمْ قَدَمَاتِ فَقَوْمُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ يَعْنِي النَّجَاشِيَّ وَفِي رِوَايَةٍ زُهَيْرٍ إِنَّ أَحَاكُمْ \* **حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى قَبْرِ بَعْدَمَا دُفِنَ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا قَالَ الشَّيْبَانِيُّ فَقُلْتُ لِلشَّعْبِيِّ مَنْ حَدَّثَكَ بِهَذَا قَالَ الْيَقَّةُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ حَسَنٍ وَفِي رِوَايَةٍ ابْنِ مُنِيرٍ قَالَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى قَبْرِ رَطْبٍ فَصَلَّى عَلَيْهِ وَصَفَّقُوا خَلْفَهُ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا قُلْتُ لِعَامِرٍ مَنْ حَدَّثَكَ قَالَ الْيَقَّةُ مِنْ شَهِيدِهِ ابْنُ عَبَّاسٍ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ رِيَادٍ ح وَحَدَّثَنَا اسْتَحِقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا ابْنُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ********

(..)-٦٥

(..)-٦٦

(٩٥٣)-٦٧

(٩٥٤)-٦٨

هذا الحديث من حديثك هذا

(\*) زياد

قوله عن سليم بن حيان هو بفتح السين وكسر اللام وليس في الصحيحين سليم بفتح السين غيره ومن عداه بضمها مع فتح اللام انور وحيان بضم الحاء ولا يصرف كما في العبيد والقسطاني واقتصر المجد على اعرابه يمنع الصرف مع ذكره في حيان

قوله على اصحمة النجاشي هو بفتح الهززة واسكان الصاد وفتح الحاء المهملتين وهو اسم علم الملك الحبشة الصالح الذي كان في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومعناه بالعريضة عطية والنجاشي لقب لكل من ملك الحبشة افاده النووي آمن برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاشاعته واحسن الى المسلمين الذين هاجروا الى ارضه ورد طلب كفارة قريش تسليمه اياهم اليوم وتوفي ببلاطه قبل فتح مكة على ما ذكر في اسد الغابة قوله عليه السلام مات اليوم عبد الله صالح اصحمة والفظ البخاري في باب موت النجاشي مات اليوم رجل

باب

الصلوة على القبر

صالح فقوموا وصلوا على اخيكم اصحمة فقام عليه الصلاة والسلام فصلى مع اصحابه صلاته ثم تابعت الاخبار بموته في ذلك اليوم الذي صلى فيه وكان ذلك معجزة له صلى الله تعالى عليه وسلم

قوله الى قبر رطب أي جديد كاهو الرواية أيضا في غير هذا الكتاب

قوله قال الثقة أي الموثوق به وهو فاعل فعل مقدر دل عليه السؤال أي حدثني الثقة وما بعده بدل وعطف بيان

(٢٣)

حديث (٦٥/٩٥٢) : تحفة (٢٤٥٠) خ (١٣٢٠، ٣٨٧٧) ن (١٩٧٠) (٨٣٠٥ الكبرى) التحف (٢٢٧١).

حديث (٦٦/٩٥٢) : تحفة (٢٦٧٠) ن (١٩٧٣) التحف (٢٤٦٧).

حديث (٦٧/٩٥٣) : تحفة (١٠٨٨٦) ن (١٩٤٦) التحف (١٠١٠٩).

حديث (٦٩، ٦٨/٩٥٤) : تحفة (٥٧٦٦) خ (٨٥٧، ١٢٤٧، ١٣١٩، ١٣٢١، ١٣٢٢، ١٣٢٦، ١٣٣٦، ١٣٤٠) د (٣١٩٦) ت (١٠٣٧) ن (٢٠٢٣، ٢٠٢٤).

ق (١٥٣٠) التحف (٥٣٧٩).

عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ جَمِيعًا عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الضَّرِيرِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ كِلَاهُمَا عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاتِهِ عَلَى الْقَبْرِ نَحْوَ حَدِيثِ الشَّيْبَانِيِّ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَمْرَةَ السَّامِيَّةُ حَدَّثَنَا غُنْدَرُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى قَبْرِ وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَائِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَمْدَرِيُّ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أُمَّرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُ الْمَسْجِدَ أَوْ شَابًا فَفَقَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَ عَنْهَا أَوْعَنُ فَقَالُوا مَا تَقَالِ أَفَلَا كُتِمَ أَذْ تَمُونِي قَالَ فَكَاتَبَهُمْ صَغَرُوا أَمْرَهَا وَأَمْرَهُ فَقَالَ دُلُونِي عَلَى قَبْرِهِ فَدَلُّوهُ فَصَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ قَالَ إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورُ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْوِرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ كَانَ زَيْدٌ يَكْبُرُ عَلَى جَنَائِنَا أَرْبَعًا وَإِنَّهُ كَبَّرَ عَلَى جِنَاةٍ نَحْسًا فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْبُرُهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ زُهَيْرٍ عَنْ حَرْبِ بْنِ عُثْمَرَ قَالُوا حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَاةَ فَقُومُوا لَهَا حَتَّى تَخْلِفَكُمْ أَوْ تُوَضَّعَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنِي

في قوله فمضى عليها أو كنتي بالتذكير في قوله على قبره قوله عليه السلام أذتموني أي أعلمتموني قوله فكأنهم صغروا أمرها أي حقروا شأنها قوله عليه السلام ان هذه القبور الخ قال ابن الملك المشار إليها القبور التي يمكن أن يصلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عليها استدلال الشافعي بهذا الحديث على جواز تكرار الصلاة على الميت قلنا صلاة عليه السلام كانت لتتوير القبر وإذا لا يوجد في صلاة غيره فلا يكون التكرار مشروعا فيها لان الغرض منها يؤدي بمره اه قوله عليه السلام اذا رأيتم الجنائز سواء كانت مسلم أو ذمي كما في شرح البخاري قوله عليه السلام فقوموا لها لم يوجد لفظها في رواية البخاري أي قوموا اعظاما للذي يقبض الأرواح قوله عليه السلام حتى تخلفكم يعني تمر عنكم وتقبون خلفها اه مبارق ونسبة التخلف اليها على سبيل المجاز لان الخلف حاملها قوله عليه السلام أو توضع أي الجنائز على الأرض من أعناق الرجال كما هو المفهوم من ترجمة البخاري أو توضع في اللحد كما ورد في بعض الروايات قال القسطلاني امر بالقيام لمن كان قاعداً أما من كان راكبا فيقف لان الوقوف في حقه كالقيام في حق القاعد اه هذا والمذكور في كتبنا الفقهية منسوخة الامر بالقيام للجنائز ففي مراسق الفلاح ولا يقوم من صرت به جنازة ولم يرد المشي معها والا صر به منسوخ اه وفي المبارك في شرح حديث « ان الموت فرع فاذا رأيتم الجنائز فقوموا » يكون

٦٩- (...)

٧٠- (٩٥٥)

٧١- (٩٥٦)

٧٢- (٩٥٧)

٧٣- (٩٥٨)

٧٤- (...)

في حديث واحد منهم نحو قوله السامية نسبة إلى قولي

حدثنا أبو بكر بن محمد

وحدثنا ابن رباح بن محمد

(٢٤)

باب القيام للجنائز

هذه القيام تحويل الموت لا يجيل الميت قال القاضي عياض القيام منسوخ لما روي عن علي رضي الله تعالى عنه أنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقوم عند رؤيته الجنائز ثم تركه وقال النووي المختار أنه غير منسوخ بل مستحب فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده عليه السلام لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ في مثل هذا لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وهما يمكن اه قوله كبر خمساً روى أن النبي عليه الصلاة والسلام كان

حديث (٧٠/٩٥٥) : تحفة (٢٨٣) ق (١٥٣١) التحف (٢٧٥).  
 حديث (٧١/٩٥٦) : تحفة (١٤٦٥٠) خ (٤٥٨، ٤٦٠، ١٣٣٧) د (٣٢٠٣) ق (١٥٢٧) التحف (١٣٥٩٢).  
 حديث (٧٢/٩٥٧) : تحفة (٣٦٧١) د (٣١٩٧) ت (١٠٢٣) ق (١٥٠٥) ن (١٩٨٢) التحف (٣٤١٤).  
 حديث (٧٣/٩٥٨) : تحفة (٥٠٤١) خ (١٣٠٧، ١٣٠٨) د (٣١٧٢) ت (١٠٤٢) ن (١٩١٥، ١٩١٦) ق (١٥٤٢) التحف (٤٧٠٢).

حَرَمَلَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
 وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ح وَحَدَّثَنَا  
 قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُحَيْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ  
 عُمَرَ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ الْجِنَازَةَ فَإِنْ  
 لَمْ يَكُنْ مَا شِئْنَا مَعَهَا فَلْيَقُمْ حَتَّى تُخْلِفَهُ أَوْ تُؤْضِعَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُخْلِفَهُ **وَحَدَّثَنِي أَبُو**  
**كَابِلٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ح وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ جَمِيعًا عَنْ أَيُّوبَ ح**  
**وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ**  
**أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ**  
**كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعِيدٍ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ ابْنِ جُرَيْجٍ**  
**قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ الْجِنَازَةَ فَلْيَقُمْ حِينَ يَرَاهَا حَتَّى تُخْلِفَهُ إِذَا**  
**كَانَ غَيْرَ مَتَّبِعِهَا **حَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ**  
**عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَبِعْتُمْ جِنَازَةً فَلَا تَجْلِسُوا**  
**حَتَّى تُؤْضِعَ **وَحَدَّثَنِي** سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ**  
**عَلِيَّةَ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ**  
**هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ**  
**الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فَتَقُومُوا فَمَنْ**  
**تَبِعَهَا فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى تُؤْضِعَ **وَحَدَّثَنِي** سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا**  
**إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ**  
**مِقْسَمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ مَرَّتْ جِنَازَةٌ فَتَامَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**وَقُتْنَا مَعَهُ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا يَهُودِيَّةٌ فَقَالَ إِنَّ الْمَوْتَ فَرَعٌ فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ**  
**فَقُومُوا **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي**

حرملة بن يحيى حدثني ابن وهب بن  
 حديثنا بأكمل  
 قال قال النبي  
 إذا تبعتم  
 أخبرني أبي  
 بن جابر بن عبد الرزاق  
 بن جابر بن عبد الرزاق

٧٥- (...)

٧٦- (٩٥٩)

٧٧- (...)

٧٨- (٩٦٠)

٧٩- (...)

٨ م لث

حديث (٧٦/٩٥٩): تحفة (٤٠٢٥) التحف (٣٧٤٦).

حديث (٧٧/٩٥٩): تحفة (٤٤٢٠) خ (١٣١٠) ت (١٠٤٣) ن (١٩١٤، ١٩١٧، ١٩٩٨) التحف (٤١٠٧).

حديث (٧٨/٩٦٠): تحفة (٢٣٨٦) خ (١٣١١) د (٣١٧٤) ن (١٩٢٢) التحف (٢٢١٤).

حديث (٨٠، ٧٩/٩٦٠): تحفة (٢٨١٨) ن (١٩٢٨) التحف (٢٦٠٩).

قوله اذا لم يكن ماشيا معها  
 وفي الرواية الآتية اذا كان  
 غير متبعها والمراد بالمشي  
 متابعتها ولورائها  
 قوله حتى تخلفه أي يجاوزه  
 ويصير هو وراءها تائها عنها  
 قوله أو توضع أي حق توضع  
 يعني عن أعناق الرجال  
 قصداً للمساعدة وقياماً  
 بحق الاخوة أو حق توضع  
 في القبر للاحتياج في الدفن  
 الى الناس وليكمل اجره  
 في القيام بخدمة كافي المقاتة  
 وأو للتقسيم وهو تقسيم  
 بالنسبة الى موضع الدفن  
 أو الى موضع الصلاة عليها  
 فتحق تخلفه اذا كان بعيداً  
 وحق توضع من قبل أن  
 تخلفه اذا كان قريباً  
 قوله فليقيم حين يراها  
 ظاهره أنه يقوم بمجرد  
 الرؤية قبل أن تصل اليه  
 اه نوى يعني يقوم لأول  
 ما يقع عليه البصر  
 قوله اذا كان غير متبعها  
 أي اذا لم يرد اتباعها ماشياً  
 معها مشياً لها ثم اذا  
 جاوزته وغابت عن بصره  
 فليقتد واما اذا كان مرئياً  
 الاتباع في جنازة مسلم فلا  
 يقعد وليتبعها ندبا الى أن  
 توضع عن الاعتناق أو الى  
 ماشاء وفي الحديث من حمل  
 جنازة أربعين خطوة كسرت  
 عنه أربعين كبيرة  
 قوله اذا اتبعتم جنازة الخ  
 وفي نسخة اذا تبعتم الخ  
 أي مشيتم معها مشيين  
 لها الى المصلى أو الى المقبرة فيما  
 اذا كان الميت مسلماً كما هو  
 المفهوم مما سبق من الأحاديث  
 فلا تجلسوا ندباً الى أن توضع  
 أي في الارض قال ابن الملك  
 كذا نقله سفيان الثوري  
 عن سهيل وهو أحد رواة  
 ونقل عنه أبو معاوية أي  
 في اللحد والاول أولى  
 لكون سفيان أحفظ من  
 أبي معاوية وانما جيء عن  
 الجلوس لانه ربما يحتاج  
 الى المعاصرة عند الوضع  
 أو لان الميت كالتبوع فينبغي  
 للتابع أن لا يجلس قبله اه  
 قوله انها أي الميتة يهودية  
 أو اجنزة يهودية  
 قوله ان الموت فرع يفتح  
 الزاي مصدر وصف به  
 للمبالغة أو تقديره ذفرع  
 أي خوف وهول

قوله حتى توارت أي غابت عن الابصار

قوله انها من أهل الارض معناه جنازة كافر من أهل تلك الارض قاله النووي وقال القاضي عياض أي من أهل النعمة المقربين بارضهم على اداء الجزية اه وقيل الارض هنا كناية عن السقالة ومنه ولكنه أخذ الى الارض أي الى السقالة كذا في شرح الابي يعنى أنه ركن في الدنيا ظاناً أنه يغلد فيها

قوله فقال أليست نفسا أي فالقيام بالتعظيم لحاق النفس أو لتحويل الموت لا لتبجيل الميت كاهن في حديث جابر ان الموت فرع

باب

(٢٥)

نسخ القيام للجنازة  
قوله ما يقيمك أي أي سبب يجعلك قائماً  
قوله أنتظر أن توضع الجنازة أي في القبر  
قوله قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد استدلت من ادعى نسخ القيام للجنازة بهذه الرواية ولا مطابقة بين المدعى والدليل فان المدعى إنما هو نسخ القيام عند رؤية الجنازة وسيق الدليل لمنع القيام بعد الوضع عن الاعتناق حتى توضع في القبر وذكر في الفقه أنه يكره القيام بعد الوضع عن الاعتناق لما في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه عن عبادة ابن الصامت رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان لا يجلس حتى يوضع الميت في الصعد فكان قائماً مع أصحابه على رأس قبر فقال يهودي هكذا ننسخ في موتانا فجلس صلى الله عليه وسلم وقال لأصحابه خالفوهم

أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِنَازَةً مَرَّتَ بِهِ حَتَّى تَوَارَتْ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَيْضًا أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ جِنَازَةً يَهُودِيٍّ حَتَّى تَوَارَتْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُذْرُ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ فَالْحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ وَسَهْلَ بْنَ حَنْفِيٍّ كَانَا بِالْقَادِسِيَّةِ فَمَرَّتَ بِهِمَا جِنَازَةٌ فَقَامَا فَقِيلَ لَهُمَا إِنَّمَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فَقَالَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّتَ بِهِ جِنَازَةٌ فَقِيلَ لَهُمَا إِنَّهُ يَهُودِيٌّ فَقَالَ أَلَيْسَتْ نَفْسًا \* وَحَدَّثَنِي الْقَائِمُ ابْنُ زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِيهِ فَقَالَا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرَّتَ عَلَيْنَا جِنَازَةٌ \* وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُحَيْمٍ عَنِ الْمُهَاجِرِ وَاللَّهُفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ مُعَاذٍ أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ وَنَحْنُ فِي جِنَازَةٍ قَائِمًا وَقَدْ جَلَسَ يَنْتَظِرُ أَنْ تُوَضَعَ الْجِنَازَةُ فَقَالَ لِي مَا يَقِيمُكَ فَقُلْتُ أَنْتَظِرُ أَنْ تُوَضَعَ الْجِنَازَةُ لِمَا يُحَدِّثُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ فَقَالَ نَافِعٌ فَإِنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ حَدَّثَنِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَعَدَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي وَاقِدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ مُعَاذِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ فِي شَأْنِ الْجِنَازَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ ثُمَّ قَعَدَ وَإِنَّمَا حَدَّثَ بِذَلِكَ لِأَنَّ نَافِعَ ابْنَ جُبَيْرٍ رَأَى وَاقِدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ مُعَاذِ الْأَنْصَارِيِّ وَوَضِعَتِ الْجِنَازَةُ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا

قام رسول الله في حديثي محمد بن رافع في حديثنا أبو بكر في

في حديثنا أبو بكر في

فقال ما يقيمك في

(ابن)

٨٠- (...)  
٨١- (٩٦١)  
٨٢- (٩٦٢)  
٨٣- (...)  
(...)

حديث (٨١/٩٦١): تحفة (٤٦٦٢) خ (١٣١٢، ١٣١٣) ن (١٩٢١) التحف (٤٣٤٣).

حديث (٨٢/٩٦٢، ٨٣، ٨٤): تحفة (١٠٢٧٦) د (٣١٧٥) ت (١٠٤٤) ن (١٩٩٩، ٢٠٠٠) ق (١٥٤٤) التحف (٩٥٤٧).



٨٤- (...)

أَبْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسْكَدِرِ قَالَ سَمِعْتُ مَسْعُودَ بْنَ  
الْحَكَمِ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ رَأَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فَقُمْنَا وَقَعَدَ  
فَقَعَدْنَا يَعْنِي فِي الْجِنَازَةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَعِيْدُ اللَّهِ بْنُ

وحدثنا زهير بن حرب بن يحيى

(...)

٨٥- (٩٦٣)

سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ \* وَحَدَّثَنِي هُرُونَ  
أَبْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عِيْدٍ  
عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ سَمِعَهُ يَقُولُ سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى جِنَازَةٍ خَفِظْتُ مِنْ دُعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَعَافِهِ  
وَاعْفُ عَنْهُ وَآكِرِمْ نُزُلَهُ وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ وَأَغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالشَّلْجِ وَالْبَرَدِ وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا  
كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ وَأَبْدَلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ

من عذاب القبر ومن عذاب النار يخ ح وحدثني عبد الرحمن بن يحيى حدثنا نصر بن يحيى

(...)

(...)

٨٦- (...)

أَهْلِهِ وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ وَعَافِهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ أَوْ مِنْ عَذَابِ  
النَّارِ قَالَ حَتَّى تَمَيَّنْتَ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذَلِكَ الْمَيِّتَ \* قَالَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ  
حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ  
أَيْضًا وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ  
أَبْنُ صَالِحٍ بِالْإِسْنَادِ بَيْنَ جَمِيعًا نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي وَهْبٍ وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ  
الْجَهَنَّمِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي حَمزَةَ الْجَمْحُومِيِّ ح  
وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَهْرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَاللَّفْظُ لِأَبِي الطَّاهِرِ قَالَا حَدَّثَنَا  
أَبْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي حَمزَةَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ  
أَبْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
(وَصَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ) يَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَعَافِهِ وَآكِرِمْ نُزُلَهُ  
وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ وَأَغْسِلْهُ بِمَاءٍ وَبَلْجٍ وَبَرَدٍ وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ

قوله عن أبي حمزة اسمه عيسى بن سليمان

قوله يعنى في الجنائز أى  
يريد سيدنا على بالقيام  
والقعود ما كان الجنائز  
أى لرؤيتها ومعنى قوله  
فقمنا فقمناه فى القيام  
وقعدنا فقمنا فقمنا  
أى قمنا فى القعود وترك  
القيام يعنى أنه صلى الله  
تعالى عليه وسلم لم يقم  
لكل جنازة بل بين جواز  
القعود أيضا بترك القيام  
فى بعضها توسعة فلا دلالة  
فيه قطعية على نسخ القيام

(٢٦)

باب  
الدعاء للميت فى الصلاة

قوله فحفظت من دعائه قال  
الابن من التبعيض وظاهره  
انه كان ثم دعاء غير هذا اه

قوله وهو يقول أى بعد  
التكبير الثالثة ولا ينافى  
هذا ما تقرر فى الفقه من  
ندب الاسرار لان الجهر  
هنا للتعليم قاله ملاعلى

قوله وعافه أمر من المعافاة  
أى خلصه من المكروه

قوله واكرم نزله التزل  
بضم الزاى واسكانها ما يعد  
للتازل من الزاد أى أحسن  
نصيبهم من الجنة قال تعالى ان  
الذين آمنوا وعملوا الصالحات  
كانت لهم جنات الفردوس نزلا

قوله ووسع مدخله يفتح  
الميم وضمة أى قبره كذا  
فى المرقاة

قوله ونقه بهاء الضمير  
أوالسكت قاله ملاعلى وتقدم  
تفسير بعض هذه الكلمات  
بها من ص ٤٧ من الجزء  
الثانى والتنقية التنظيف

قوله كما نقيت الثوب الابيض  
يعنى طهارة كاملة معتنى بها  
فان تنقية الابيض يحتاج الى  
العناية

قوله أو من عذاب النار  
ظاهره انه شك من الراوى  
ويمكن أن يكون أو يعنى  
الواو ويؤيده ما فى نسخة  
بالواو كذا فى المرقاة

قوله قال وحدثني الخاقاني  
هو معاوية بن صالح وفى  
نسخة يدل قال علامة  
التحويل

قوله ابن جنبد يضمد الدال  
وقفتحها كما في المرقاة  
قوله فقام أي وقض الصلاة  
عليها وسطها أي حذاء  
وسطها يكون السين

باب

أين يقوم الامام من  
الميت للصلاة عليه  
تتميم  
٤ وفتح كذا في المرقاة وقال  
النووي هو يسكن السين اه  
 والمعروفان الوسط بالسكون  
 طرف بمعنى بين نحو جلست  
 وسط القوم أي بينهم والامام  
 يقف بجذء صدر الميت عندنا  
 سواء كان رجلاً أو امرأة  
 ولا ينافيه الحديث فان الصدر  
 وسط باعتبار توسط الاعضاء  
 اذ فوقه يده ورأسه وتحت  
 بطنه وفخذه كافي لفتح القدير

قوله بفرس معروري معناه  
 بفرس عري وهو بضم الميم  
 وفتح الراء قال اهل اللغة  
 اعروريت الفرس اذار كبت  
 عريا فهو معروري قالوا  
 ولم يأت الفموجل معدى  
 الا قولهم اعروريت الفرس  
 واحوليت الشيء اه نووي  
 والافصح بفرس عري كما  
 هو الرواية بعد والعري في  
 الحيوان كالغريان في الانسان  
 ولا يقال رجل عري كالا يقال  
 فرس عريان وفي مشكاة  
 المصابيح بفرس معرور  
 بصيغة اسم الفاعل قال  
 ملا على أي عار من السرج  
 ونحوه اه فلعله لازم متعدد

باب

ركوب المصلى على  
الجنائز اذا انصرف  
تتميم  
قوله من جنازة ابن الدحداح  
 هو رجل من الصحابة توفي  
 في حياة رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وسلم وقيل  
 ابن الدحداحة على ما ذكر  
 في اسد الغابة ونقل النووي  
 عن ابن عبد البر انه لا يعرف  
 اسمه ويقال ابو الدحداح  
 وابو الدحداحة

قوله بفرس عري أي لا سرج  
 عليه ولا جل  
 قوله ففعله رجل معناه  
 أمسكه كما في النووي  
 قوله فجعل يتوقص به أي  
 يتزويش ويقارب الخطر

(٢٧)

(٢٨)

مِنَ الدَّائِسِ وَابْدَلَهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ وَاهْلًا خَيْرًا مِنْ اَهْلِهِ وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ  
وَقِهِ فِئْتَةَ الْقَبْرِ وَعَذَابَ النَّارِ قَالَ عَوْفٌ فَتَمَنَّتْ اَنْ لَوْ كُنْتُ اَنَا الْمَيِّتَ لِدُعَاءِ  
رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ ذٰلِكَ الْمَيِّتِ \* وَحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ التَّمِيمِيُّ  
اَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ ذَكَوَانَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ بَرِيْدَةَ عَنْ  
سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَلَّىٰ عَلَيَّ اُمُّ كَعْبٍ  
مَاتَتْ وَهِيَ نَفْسَاءُ فَقَامَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهَا وَسَطَّهَا  
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَيَزِيدُ بْنُ هُرُونَ ح  
وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ اَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَالْفَضْلُ بْنُ مُوسَىٰ كُلُّهُمُ عَنْ حُسَيْنِ بِهَذَا  
الْاِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرُوا اُمَّ كَعْبٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُقَيْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ  
قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ بَرِيْدَةَ قَالَ قَالَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ  
لَقَدْ كُنْتُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَامًا فَكُنْتُ اَحْفَظُ عَنَّهُ فَمَا  
يَمْنَعُنِي مِنَ الْقَوْلِ اِلَّا اَنْ هَهُنَا رِجَالًا هُمْ اَسْنُ مَيِّتِي وَقَدْ صَلَّيْتُ وَرَاءَ رَسُولِ اللّٰهِ  
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ امْرَاةٍ مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا فَقَامَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ وَسَطَّهَا وَفِي رِوَايَةٍ اَبْنِ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ بَرِيْدَةَ قَالَ  
فَقَامَ عَلَيْهَا لِلصَّلَاةِ وَسَطَّهَا \* حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَابُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ  
لِيَحْيَىٰ قَالَ ابُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ يَحْيَىٰ اَخْبَرَنَا وَكَيْعُ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِعْوَلٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ  
حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ اَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِفَرَسٍ مُعْرُورِي فَرَكِبَهُ  
حِينَ اَنْصَرَفَ مِنْ جِنَازَةِ ابْنِ الدَّحْدَاحِ وَنَحْنُ نُمَشِّي حَوْلَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى فَاَلَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ  
ابْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ اَبْنِ  
الدَّحْدَاحِ ثُمَّ اَتَى بِفَرَسٍ عُرِيٍّ فَعَقَلَهُ رَجُلٌ فَرَكِبَهُ فَجَعَلَ يَتَوَقَّصُ بِهِ وَنَحْنُ نَتَّبِعُهُ

( نسي )

خلف رسول الله نوح حد ثنا أبو بكر نوح

وقال فقام عليها نوح

٨٧ - (٩٦٤)

(..)

٨٨ - (..)

٨٩ - (٩٦٥)

(..)

حديث (٨٧/٩٦٤): تحفة (٤٦٢٥) خ (٣٣٢، ١٣٣١، ١٣٣٢) د (٣١٩٥) ت (١٠٣٥) ن (٣٩٣، ١٩٧٦، ١٩٧٩) ق (١٤٩٣) التحف (٤٣٠٧).

حديث (٨٩/٩٦٥): تحفة (٢١٨٠، ٢١٩٤) د (٣١٧٨) ت (١٠١٣) ن (٢٠٢٦) التحف (٢٠٢٧، ٢٠٤٠).



قوله أن يخصص القبر أي أن يطلى بالجلس قال ملا علي قيل لعل ورود النبي لانه نوع زينة وذلك رخص بعضهم التطين منهم الحسن البصري اه

قوله وان يبنى عليه قال النووي البناء على القبر ان كان في ذلك الباني فمكرره وان كان في مقبرة مسلمة فحرام لص عليه الشافعي والاصحاب قال الشافعي في الام والارباب الاتمة في الامم والاصحاب بهم ما يبنى ويؤيد الهم قوله ولا يقرا الاسورة اه ولا يبايع قهنا وسنوية التسليم المذكورة في كتبنا لابنائها هذه القسرية

( ٣٣ )

باب النهي عن الجلوس على

القبر والصلاة اليه

قوله عن تقصيص القبور التقصيص هو التقصيص والقصة بفتح القاف وتشديد الصادهي الجص قاله النووي قوله فخلص الى جلده أي فصل الحجر الى جلده قال ابن الملك المراد بالجلوس ما يكون للتحلى والحدث وقيل ما يكون للاحداد أي الحزن بحيث يلازم القبر ولا يرجع عنه اه وقيل مطلقا لان فيه استخفافا بحق أخيه المسلم وحرمة كما في المراقبة وقال الشاعر : وقبب بنا وان قدم العهد وان الآباء والاحداد

( ٣٤ )

باب الصلاة على الجنائز

في المسجد

قوله ولا تصلوا اليها أي مستقبلين الى القبور

قوله فنصلي يعني السيدة الصديقة وآيات في آخر الباب رواية قولها « ادخلوا به المسجد حتى اصلي عليه »

قوله ما أسرع ما نسي الناس أي أسرع نسيانهم

عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُجَيِّصَ الْقَبْرُ وَأَنْ يُقَعَّدَ عَلَيْهِ وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ جَمِيعًا عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ نَهَى عَنْ تَقْصِصِ الْقُبُورِ \* وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ فَتُحْرَقَ شِيَابُهُ فَتُخْلَصَ إِلَى جِلْدِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ حَدَّثَنَا عَنْهُ عُمَرُو بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَابِرٍ عَنْ بُسْرِ بْنِ عَيْدِ اللَّهِ عَنْ وَائِلَةَ عَنْ أَبِي مَرْثَدَةَ الْقَنْوِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تَصَلُّوا إِلَيْهَا وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ الْجَلْبَلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ بُسْرِ بْنِ عَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسَمِّعِ عَنْ أَبِي مَرْثَدَةَ الْقَنْوِيِّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا \* وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ وَاللَّفْظُ لِإِسْحَقَ قَالَ عَلِيُّ حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ حَمْرَةَ عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ أَمْرَتْ أَنْ يَمُرَّ بِجِنَازَةِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فِي الْمَسْجِدِ فَتُصَلَّى عَلَيْهِ فَأَنْكَرَ النَّاسُ ذَلِكَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ مَا أَسْرَعَ مَا لَيْسَى النَّاسُ مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ الْيَسَاءِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ

(..)  
٩٥- (...)  
٩٦- (٩٧١)  
٩٧- (٩٧٢)  
٩٨- (...)  
٩٩- (٩٧٣)  
١٠٠- (...)

حدثنا حسن بن زيد بن جابر بن محمد حدثنا علي بن حجر

( حدثنا )

حديث (٩٥/٩٧٠) : تحفة (٢٦٦٨) ن (٢٠٢٩) ق (١٥٦٢) التحف (٢٤٦٦).  
حديث (٩٦/٩٧١) : تحفة (١٢٦٠٤ ، ١٢٦٩٦ ، ١٢٧١٣ ، ١٢٦٣٨ ، ١٢٦٦٢) د (٣٢٢٨) ن (٢٠٤٤) ق (١٥٦٦) التحف (١١٧٠٢ ، ١١٧٣٣ ، ١١٧٩٨).  
حديث (٩٨ ، ٩٧/٩٧٢) : تحفة (١١١٦٩) د (٣٢٢٩) ت (١٠٥٠ ، ١٠٥١) ن (٧٦٠) التحف (١٠٣٨٢).  
حديث (١٠٠ ، ٩٩/٩٧٣) : تحفة (١٦١٧٥) ت (١٠٣٣) ن (١٩٦٧ ، ١٩٦٨) التحف (١٤٩٣٩).

أبها قالت لا يخرج ليصلين عليه

١٠١- (..)

١٠٢- (٩٧٤)

١٠٣- (..)

حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا لَمَّا تُوُفِيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَرْسَلَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَمْرُؤًا يَجِيزًا فِي الْمَسْجِدِ فَيُصَلِّينَ عَلَيْهِ فَفَعَلُوا فَوُوقِفَ بِهِ عَلَى حُجْرَتِهِنَّ يُصَلِّينَ عَلَيْهِ أُخْرِجَ بِهِ مِنْ بَابِ الْجَنَائِزِ الَّذِي كَانَ إِلَى الْمَقَاعِدِ فَبَلَّغْنَهُنَّ أَنَّ النَّاسَ غَابُوا ذَلِكَ وَقَالُوا مَا كَانَتْ الْجَنَائِزُ يَدْخُلُ بِهَا الْمَسْجِدَ فَلَبَّغَ ذَلِكَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ مَا اسْرَعَ النَّاسَ إِلَى أَنْ يَعْبُوهَا مَا لَعَلَّ لَهُمْ بِهِ غَابُوا عَلَيْنَا أَنْ يَمْرًا يَجِيزًا فِي الْمَسْجِدِ وَمَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءَ إِلَّا فِي جَوْفِ الْمَسْجِدِ وَحَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَالْفَيْضِيُّ أَنَّ رَافِعَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الصَّخَالِيُّ يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ لَمَّا تُوُفِيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَتْ أَدْخَلُوا بِهَا الْمَسْجِدَ حَتَّى أَصَلَّى عَلَيْهِ فَأُنْكِرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ وَاللَّهِ لَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ابْنِي بَيْضَاءَ فِي الْمَسْجِدِ سُهَيْلٍ وَأَخِيهِ (قَالَ مُسْلِمٌ) سُهَيْلُ بْنُ دَعْدٍ وَهُوَ ابْنُ الْبَيْضَاءِ أُمُّهُ بَيْضَاءُ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شَرِيكَ وَهُوَ ابْنُ أَبِي نَمِرٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (كُلَّمَا كَانَ لَيْتَهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يُخْرِجُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَيْتِ فَيَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَأَنَا كُمْ مَا تَوْعَدُونَ غَدًا مَوْجِلُونَ وَأَنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لِأَحِقُّونَ اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِأَهْلِ بَيْتِ سَعِيدِ الْعُرْقَدِ (وَلَمْ يُقِمَّ قُبَيْبَةَ قَوْلَهُ وَأَنَا كُمْ) وَحَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْإِيلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ الْمُطَّلِبِ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تُحَدِّثُ فَقَالَتْ إِلَّا أَحَدٌ ثَمَّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنِّي قُلْنَا بَلَى

قوله الذي كان الى المقاعد أي كان منتهيا الى موضع يسمى مقاعد بقرب المسجد الشريف اتخذ للعود فيه للحوائج والروضاء كما مر بهامش ص ١٤٣ من الجزء الاول قولها وما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء أو محمول على عذر محطر أو على الخصوصية أو على بيان الجواز قالوا وتكره الصلاة على الميت في مسجد الجماعة وهو فيه في غير المسجد الحرام كراهة تزنيه ان كانت العلة شغل المسجد بما لم ين له وكراهة تحريم ان كانت العلة خشية التلوين ورجع ابن الهمام الاولي وقيد بمسجد الجماعة لانها لا تكره في مسجد اعد لها وكذا في مدرسة ومضى عياله لانه ليس له حكم المسجد في الاصح الا في جواز الاقتداء وان لم تتصل الصفوف وكذا في المسجد الحرام فانه موضع للجماعات والجمعة والعسوفين والاستسقاء وصلوات الجنائز وهذا أحد وجوه اطلاق المساجد عليه بصيغة الجمع في قوله تعالى انما يعمر مساجد الله وقيل لعظمتها ظاهرة وباطنة اولها فبقيت المساجد لان جهته كلها مساجد ذكره الطحاوي في حاشيته على مراقب الفلاح قولها ادخلوا به المسجد الدخول كابتعدى بالهزة يتعدى بالياء فتقول ادخلته ودخلت به كما هو المفهوم من القاموس قولها على ابني بيضاء في المسجد سهيل واخيه والروايتان المتقدمتان على سهيل بن بيضاء ولم يذكر الاخر في غير هذه الرواية والمذكور في تراجم الصحابة أن بيضاء ثلاثة اخوة

قوله الذي كان الى المقاعد أي كان منتهيا الى موضع يسمى مقاعد بقرب المسجد الشريف اتخذ للعود فيه للحوائج والروضاء كما مر بهامش ص ١٤٣ من الجزء الاول قولها وما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء أو محمول على عذر محطر أو على الخصوصية أو على بيان الجواز قالوا وتكره الصلاة على الميت في مسجد الجماعة وهو فيه في غير المسجد الحرام كراهة تزنيه ان كانت العلة شغل المسجد بما لم ين له وكراهة تحريم ان كانت العلة خشية التلوين ورجع ابن الهمام الاولي وقيد بمسجد الجماعة لانها لا تكره في مسجد اعد لها وكذا في مدرسة ومضى عياله لانه ليس له حكم المسجد في الاصح الا في جواز الاقتداء وان لم تتصل الصفوف وكذا في المسجد الحرام فانه موضع للجماعات والجمعة والعسوفين والاستسقاء وصلوات الجنائز وهذا أحد وجوه اطلاق المساجد عليه بصيغة الجمع في قوله تعالى انما يعمر مساجد الله وقيل لعظمتها ظاهرة وباطنة اولها فبقيت المساجد لان جهته كلها مساجد ذكره الطحاوي في حاشيته على مراقب الفلاح قولها ادخلوا به المسجد الدخول كابتعدى بالهزة يتعدى بالياء فتقول ادخلته ودخلت به كما هو المفهوم من القاموس قولها على ابني بيضاء في المسجد سهيل واخيه والروايتان المتقدمتان على سهيل بن بيضاء ولم يذكر الاخر في غير هذه الرواية والمذكور في تراجم الصحابة أن بيضاء ثلاثة اخوة

(٣٥)

باب

ما يقال عند دخول القبور والدعاء لاهلها

سهيل وسهيل وصفوان والمتفق منهم على وفاته في حياة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما هو سهيل كما يظهر من اسد الغابة

قوله سهيل بن دعد وهو ابن البيضاء امه بيضاء عبارة لا تكاد تفهم وتوضحها ان سهيلا معروف بالاضافة الى امه وهي بيضاء واسمها دعد بنت جحدم والبيضاء وصف وكذلك اخواه سهيل وصفوان معروفان بالاضافة الى امهم بيضاء ولها حصة وأبوهم وهب بن ربيعة القرشي القهري وليس له حصة يعرف ذلك بمراجعة كتب التراجم

قوله كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كما كان ليلتهما من رسول الله التي تخصصهما صلى الله تعالى عليه

وسلم فتكلمنا في معنى الشرط وجوابه يخرج وهو العامل فيه والجملة خبر كان والمعنى ان من عاده عليه الصلاة والسلام اذا بات عندها أن يخرج من آخر الليل الى البيت أفاده ملا على عن الطيبي شارح المشكاة وانما ميزنا قولها كما كان ليلتهما من رسول الله بين هلالين لكونه حكاية معنى قولها لالفظها الذي لفظت به والبيضاء مدفون أهل المدينة

حديث (١٠١/٩٧٣) : تحفة (١٧٧١٣) د (٣١٩٠) التحف (١٦٣٧٦).  
 حديث (١٠٢/٩٧٤) : تحفة (١٧٣٩٦) ن (٢٠٣٩) (١٠٩٢) اليوم والليلية التحف (١٦٠٩١).  
 حديث (١٠٣/٩٧٤) : تحفة (١٧٥٩٣) ن (٢٠٣٧، ٣٩٦٣، ٣٩٦٤) (٧٦٨٦، ٧٦٨٥) الكبرى التحف (١٦٢٦٩).

قوله (والفظ له) أي لسمع الحجاج الأعمور (قال) أي ذلك السامع (حدثنا جاج بن محمد) هو الحجاج الأعمور بعينه والمعنى وحدثني من سمع حجاج بن محمد المعروف بالأعمور أنه قال حدثنا حجاج بن محمد الخ فلا يرد ما في شرح النووي عن القاضي عياض أن قول مسلم وحدثني من سمع حجاج الأعمور والفظله قال حدثنا حجاج بن محمد يومهم أن حجاج الأعمور حدث به عن رجل آخر يقال له حجاج بن محمد وليس كذا بل حجاج الأعمور هو حجاج بن محمد بلا شك

ح وَحَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ حَجَّاجًا الْأَعْمُورَ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا  
 ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ بْنِ  
 الْمُطَّلِبِ أَنَّهُ قَالَ يَوْمًا أَلَا أَحَدِيكُمْ عَنِّي وَعَنْ أَبِي قَالَ فَظَنَنَّا أَنَّهُ يُرِيدُ أُمَّهُ الَّتِي  
 وَلَدَتْهُ قَالَ قَالَتْ غَائِثَةُ أَلَا أَحَدِيكُمْ عَنِّي وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قُلْنَا بَلَى قَالَ قَالَتْ لَمَّا كَانَتْ لَيْلِي الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا عِنْدِي أَتَانِي  
 فَوَضَعَ رِدَاءَهُ وَخَلَعَ تَعْلِيَهُ فَوَضَعَهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ وَبَسَطَ طَرَفَ إِزَارِهِ عَلَى فِرَاشِهِ  
 فَاصْطَجَعَ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا رَيْمًا ظَنَّ أَنَّ قَدْرَقَدْتُ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْدًا وَأَسْتَعَلَّ  
 رُوَيْدًا وَفَتَحَ الْبَابَ فَخَرَجَ ثُمَّ أَجَافَهُ رُوَيْدًا جَعَلْتُ دِرْعِي فِي رَأْسِي وَأَخْتَمَرْتُ وَتَمَتَّعْتُ  
 إِزَارِي ثُمَّ أَنْطَلَقْتُ عَلَى إِثْرِهِ حَتَّى جَاءَ الْبَيْقِعَ فَقَامَ فَاطَالَ الْقِيَامُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ  
 مَرَّاتٍ ثُمَّ انْحَرَفَ فَأَنْحَرَفْتُ فَأَسْرَعَ فَأَسْرَعْتُ فَهَرَوَلْتُ فَهَرَوَلْتُ فَاحْضَرْتُ  
 فَاحْضَرْتُ فَسَبَّحْتُهُ فَدَخَلْتُ فَلَيْسَ إِلَّا أَنْ اضْطَجَعْتُ فَدَخَلَ فَقَالَ مَالِكُ يَا عَائِشُ  
 حَشِيًّا رَأَيْتِ قَالَتْ قُلْتُ لَا شَيْءَ قَالَ لَتُخْبِرَنِي أَوْ لِيُخْبِرَنِي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ قَالَتْ  
 قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا ابْنَ آتَمٍ فَأَخْبَرْتُهُ قَالَ فَانْتِ السَّوَادُ الَّذِي رَأَيْتِ أُمَامِي قُلْتُ  
 نَعَمْ فَلَهَدَنِي فِي صَدْرِي لَهْدَةً أَوْجَعْتَنِي ثُمَّ قَالَ أَظَنَّتِ أَنْ يُحِبَّ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَسُولُهُ  
 قَالَتْ مَهْمَا يَكْتُمُ النَّاسُ يَعْلَمُهُ اللَّهُ نَعَمْ قَالَ فَإِنَّ جِبْرِيْلَ آتَانِي حِينَ رَأَيْتِ فَنَادَانِي فَأَخْبَاهُ  
 مِنْكَ فَاجْتَبَهُ فَاجْتَبَهُ مِنْكَ وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكَ وَقَدْ وَضَعْتَ شِيبَاكَ وَظَنَنْتِ أَنَّ  
 قَدْرَقَدْتُ فَكَرِهْتَ أَنْ أَوْقِظَكَ وَخَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشِي فَقَالَ إِنَّ رَبَّكَ يَا مُرْكُ أَنْ تَأْتِي  
 أَهْلَ الْبَيْقِعِ فَتَسْتَعْرِفُ لَهُمْ قَالَتْ قُلْتُ كَيْفَ أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ قُولِي السَّلَامَ  
 عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ وَإِنَّا  
 إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لِلْإِحْمِقُونَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ عُلَقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيْدَةَ

وقد ير كلام مسلم وحدثني من سمع حجاج الأعمور قال هذا الحديث حدثني حجاج بن محمد اه قوله فظننا أنه يريد أمة التي ولدته والحال أنه أراد أم المؤمنين وليته قال وعن أم المؤمنين حتى لا يشكبه الكلام على السامعين قولها لما كانت ليلى التي الخ هذا حكاية منها أول خروجي صلى الله تعالى عليه وسلم من عندها ليلة نوبتها بخلاف ما تقدم في الرواية الأولى فان الحكاية فيها يفهوم كما قولها كان النبي صلى الله عليه وسلم فيها عندي لفظه كان ساقطة في أكثر النسخ قولها أتقرب أي رجعي إلى فراشه قولها إلا ريثما ظن الخ أي مقدار ذلك قولها رويداً أي يسيراً لظيماً ثلاثاً بوقظي قولها ثم أجافه أي رد الباب عليها قولها فجعلت درعي درع المرأة قيصها قولها واخترت أي ألقيت على رأسي الخمار وهو ما تستر به المرأة رأسها قولها وتمتعت إزاري قال النووي وكانه بمعنى ليست إزاري فلها عندي بنفسها قولها ثم انطلقت على أثره والظاهر أن الحمل على هذا الخروج الغيرة كما عنها في باب ما يقال في الركوع والسجود أنها قالت افتقدت النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فظننت أنه ذهب إلى بعض نسائه الخ انظر ص ٥٨ من الجزء الثاني قولها فاحضر فاحضرت قال النووي الاحضار المدعو اه أي قعدا فعدوت فهو فوق الهرولة قوله يا عائش يفتح الشين وضمها وهو وجهان جاربان في كل المرخات أفاده النووي قوله حشياً هو في ضبط النووي مقصور وهو الصواب في نهاية ابن الأثير عمود يقال رجل حشيان وامرأة حشيا أي مالك قد وقع عليك الحشا وهو التبيح الذي يعرض للمسرع في مشيه والمحدث في كلامه من ارتشاع النفس وتواتره ويقال له الربو أيضا كما تراه قوله رواية الرابية التي أخذها الربو وهو التبيح وتواتر

حج بن محمد

حج بن محمد

حج بن محمد

فلهزني في صدرى لهزة

كيف أقول يا رسول الله تفتي في زيارة القبور كذا في المشكاة

١٠٤ - (٩٧٥)

النفس الذي يعرض للمسرع في مشيه وحركته كذا في النهاية قولها لا شيء وقع في بعض الاصول لا في شيء ببناء الجر وفي بعضها لا شيء بتشديد الياء على الاحتشام وفي بعضها لا شيء وحكاها القاضي قال وهذا الثالث أصوبها اه نوى قولها فلهدني هو بفتح الهاء والادال المهملة وروى فلهدني بلزاي وهما قاريان قال أهل اللغة لهد و لهده بخفيف الهاء وتشديدها أي دفعه ويقال لهزة إذا ضربه بجمع كفه في صدره ويقرب منهما لكزه وكرزه اه نوى

عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْلِكُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ فَكَانَ قَائِلُهُمْ يَقُولُ فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ فِي رِوَايَةِ زُهَيْرِ السَّلَامِ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لِلْآجِقُونَ أَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ الْعَاقِبَةَ \* **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ يَزِيدِ بْنِ يَعْنَى ابْنَ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسَأْتُ ذَنْتَ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأَيِّ فَلَمْ يَأْذَنْ لِي وَأَسَأْتُ ذَنْتَهُ أَنْ أَرُورَ قَبْرَهَا فَأَذَنْ لِي **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْدٍ عَنْ يَزِيدِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ زَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى وَابْكَى مِنْ حَوْلِهِ فَقَالَ أَسَأْتُ ذَنْتَ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي وَأَسَأْتُ ذَنْتَهُ فِي أَنْ أَرُورَ قَبْرَهَا فَأَذَنْ لِي فَزُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُدَكِّرُ الْمَوْتَ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ وَأَبْنِ نُمَيْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِي سِنَانٍ وَهُوَ ضَرَاذِيُّ مَرَّةٍ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ ابْنِ بَرِيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ حُومِ الْأَصْحَابِ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَأَمْسِكُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ السَّبِيدِ الْأَيْ سِقَاءٍ فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ وَ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ زُبَيْدِ الْيَاسَمِيِّ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ ابْنِ بَرِيْدَةَ أَرَاهُ عَنْ أَبِيهِ (الشَّكُّ مِنْ أَبِي خَيْمَةَ) عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَقِيَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ********

ج ١٣٣

عن المؤمنين والمسلمين والسلمات

عن يزيد بن يعنى ابن كيسان

قوله الاصحاح يشهد

حدثنا ابو بكر

١٠٥- (٩٧٦)

١٠٨- (...)

١٠٦- (٩٧٧)

(..)

قوله عليه السلام من المؤمنين والمسلمين المؤمن والمسلم قد يكونان بمعنى واحد وعطف أحدهما على الآخر لاختلاف اللفظ ولا يجوز أن يراد بهما غير المؤمنين لأن المناق لا يجوز السلام عليه والترحم فهو بمعنى قوله

باب

استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في زيارة قبر امه

ع تعالى فاخر جنانم كان فيها من المؤمنين فاوجدنا فيها غير بيت من المسلمين افاده التوى

قوله عليه السلام استأذنت ربي الخ فان قلت كيف استأذن النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال الله تعالى وما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولى قربى قلنا

يجوز أن يكون لرجائه عليه السلام اختصاصه لذلك كما اختص بأشياء لم تجز لغيره وان يكون الحديث قبل نزول الآية اه ابن الملك وفيما ذكره تأمل

بالنظر الى آخر الآية اعنى قوله سبحانه من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم

قوله عليه السلام فاذن لي بيناء المجهول مراعاة لقوله فلم يؤذن لي ويجوز أن يكون بصيغة الفاعل قاله ملاعلى

قوله فانما تذكر الموت ويرى تذكر الموت وذكر الموت يهدى الدنيا ويرغب في العقبى كافي روايتا بن ماجه

قوله عليه السلام فزوروا الاذن مختص للرجال لما روى أنه عليه السلام لعن زوارات القبور وقيل ان هذا الحديث قبل الترخيص فلما رخص عمت الرخصة لهما كذا في شرح السنة اه مبارق

قوله عليه السلام ونهيتكم عن حوم الاصحاح جمع الصحية وهي ما يدخ أيام النحر على وجه القرية يعنى كنت نهيتكم عن أن تأكلوا ما بقى من حومها بعد ثلثة أيام وأمرتكم بتصدقها

(٣٦)

حديث (٩٧٦/١٠٥، ١٠٨) : تحفة (١٣٤٣٩) د (٣٢٣٤) ن (٢٠٣٤) ق (١٥٦٩، ١٥٧٢) التحف (١٢٤٧٢).  
 حديث (٩٧٧/١٠٦) : تحفة (١٩٣٢، ١٩٨٩، ٢٠٠١) د (٣٢٣٥، ٣٦٩٨) ت (١٠٥٤، ١٥١٠، ١٨٦٩) ن (٢٠٣٢، ٤٤٢٩، ٥٦٥٢، ٥٦٧٨، ٥٦٧٨) ق (٣٤٠٥) التحف (١٧٨٨، ١٨٤٤، ١٨٥٦).

زجرا للناس عن مثل فعله  
وصلت عليه لصحابة وهذا  
كترك الصلاة في أول الامر على  
من عليه دين زجر لهم عن  
التساهل في الاستدانة وعن

باب

ترك الصلاة على  
القاتل نفسه  
١٦٦ هـ وفاته وأمر أصحابه  
بالصلاة عليه فقال صلوا على  
صاحبكم

كتاب الزكاة

قوله عليه السلام ليس فينا  
دون خمسة أوسق صدقة أي  
ليس في يخرج من الأرض عشر  
حق يبلغ هذا المقدار لفظ  
دون بمعنى أقل والأوسق  
جمع وسق كالفلس في جمع فلس  
ويجمع على وسوق كفلوس  
والوسق كافي القاموس ستون  
صاعا أو حمل يعبر اهـ والحديث  
حجة لابي يوسف ومحمد في  
قولهما بعدم الوجوب حتى  
يبلغ خمسة أوسق وتمسك امامنا  
الاعظم في قوله بالوجوب في  
قليل ما يخرج من الارض كثيره

بمعم قوله تعالى أنفقوا من  
طيبات ما مكسبتم ومما  
أخرجنا لكم من الأرض  
وعوم ما يأتي في الباب الذي  
يلي هذا من قوله عليه الصلاة  
والسلام فيما سقت الأنهار والقيم  
العشر وفيما سقى بالسانية  
نصف العشر وأول ما تكسبه  
من حديث الباب بان المراد  
منه زكاة التجارة لان الناس  
كانوا يتسابعون بالأوسق  
وقيمة الوسق أربعون درهما  
كافي الفتح وغيره فيسأوى  
خسة أوسق مائة درهم

قوله عليه السلام ولا ينادون  
خبر ذود صدقة أي ليس  
فيما دون خمسة من الأبل زكاة  
والذود من الأبل ما بين الثلاث  
الى العشر قال ابن الملك والمراد  
هنا خمس ابل من الذود لا خمس  
أذود اهـ وأفاده النووي  
ويؤيده افراد التمييز لفظا كما  
في نحو خمسة على غير قياس  
فإنه اسم جمع كالقوم لا واحد له من  
لفظه ويجمع على أذود كالقوم  
وهي مؤنثة نص عليه الفيوي  
فاوقع في بعض النسخ من  
تدكير اسم العدد من سبق  
قلم الناسخ

قوله عليه السلام ولا ينادون  
خمس أواق صدقة أي زكاة  
والاواق جمع اوقية بضم الهمزة  
وتشديد الباء وهي عند العرب  
أربعون درهما كافي المصباح  
وكذلك في الشرع كافي المبارك

١٠٧- (٩٧٨)

١- (٩٧٩)

٢- (...)

٣- (...)

٤- (...)

٥- (...)

١٠٠  
١٠١  
١٠٢  
١٠٣  
١٠٤  
١٠٥  
١٠٦  
١٠٧  
١٠٨  
١٠٩  
١١٠  
١١١  
١١٢  
١١٣  
١١٤  
١١٥  
١١٦  
١١٧  
١١٨  
١١٩  
١٢٠  
١٢١  
١٢٢  
١٢٣  
١٢٤  
١٢٥  
١٢٦  
١٢٧  
١٢٨  
١٢٩  
١٣٠  
١٣١  
١٣٢  
١٣٣  
١٣٤  
١٣٥  
١٣٦  
١٣٧  
١٣٨  
١٣٩  
١٤٠  
١٤١  
١٤٢  
١٤٣  
١٤٤  
١٤٥  
١٤٦  
١٤٧  
١٤٨  
١٤٩  
١٥٠  
١٥١  
١٥٢  
١٥٣  
١٥٤  
١٥٥  
١٥٦  
١٥٧  
١٥٨  
١٥٩  
١٦٠  
١٦١  
١٦٢  
١٦٣  
١٦٤  
١٦٥  
١٦٦  
١٦٧  
١٦٨  
١٦٩  
١٧٠  
١٧١  
١٧٢  
١٧٣  
١٧٤  
١٧٥  
١٧٦  
١٧٧  
١٧٨  
١٧٩  
١٨٠  
١٨١  
١٨٢  
١٨٣  
١٨٤  
١٨٥  
١٨٦  
١٨٧  
١٨٨  
١٨٩  
١٩٠  
١٩١  
١٩٢  
١٩٣  
١٩٤  
١٩٥  
١٩٦  
١٩٧  
١٩٨  
١٩٩  
٢٠٠

عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّهُمْ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي سِنَانٍ \* حَدَّثَنَا عَوْزُ بْنُ سَلَامٍ الْكُوفِيُّ أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ أُنِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ \* وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ سَأَلْتُ عَمْرُو بْنَ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ فَأَخْبَرَنِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذُودٍ صَدَقَةٌ وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ \* وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ \* وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَأَشَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَيْفِهِ بِخَمْسِ أَصَابِعِهِ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَعْفَرِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ يَعْنِي ابْنَ مَفْضَلٍ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ ابْنُ عَزْرِيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذُودٍ صَدَقَةٌ وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ \* وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ مِنْ تَمْرٍ وَلَا حَبِّ صَدَقَةٌ \* وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أُمِيَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ

(ان) والجمع قد تشدد فيه الباء وقد تحفف وكذلك كل ما كان من هذا النوع واحده مشدد جاز في جمعه التشديد والتخفيف كافي الاضاحي  
ووقع في أصل النووي اواق بالياء وخمس اواق في الوزن مائتا درهم وهو نصاب الفضة وسأقي تصرح الورق بكسر الراء في رواية جابر

حديث (١٠٧/٩٧٨) : تحفة (٢١٥٧) ن (١٩٦٤) التحف (٢٠٠٥).

حديث (١/٩٧٩) : تحفة (٤٤٠٢) خ (١٤٠٥، ١٤٤٧، ١٤٤٧) م (١٥٥٨) ت (٦٢٦، ٦٢٧)،

ن (٢٤٤٥، ٢٤٤٦، ٢٤٧٣، ٢٤٧٥، ٢٤٧٦، ٢٤٨٣، ٢٤٨٥، ٢٤٨٧) ق (١٧٩٣) التحف (٤٠٨٩).



أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ فِي حَبِّ وَلَا تَمْرٍ صَدَقَةٌ حَتَّى يَبْلُغَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ  
وَلَا فَمَا دُونَ خَمْسٍ ذُوودٍ صَدَقَةٌ وَلَا فَمَا دُونَ خَمْسٍ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ **وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بَنُ**  
**حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ**  
**مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ**  
**وَمَعْمَرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ وَيَحْيَى بْنِ أَدَمَ**  
**غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ بَدَلَ التَّمْرِ حَدَّثَنَا هُرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْإَيْلِيُّ قَالَا**  
**حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ**  
**رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَيْسَ فَمَا دُونَ خَمْسٍ أَوْاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ**  
**وَلَيْسَ فَمَا دُونَ خَمْسٍ ذُوودٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فَمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ**  
**صَدَقَةٌ \* حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرِيحٍ وَهَرُونَ بْنُ**  
**سَعِيدٍ الْإَيْلِيُّ وَعَمْرٍو بْنُ سَوَادٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ شَيْخٍ كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ**  
**أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْخَارِثِ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ**  
**عَبْدِ اللَّهِ يَذْكُرُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَمَا سَقَّتِ الْأَنْهَارُ وَالْعَيْمُ**  
**الْعُشُورُ وَفَمَا سَقِيَ بِالسَّانِيَةِ نِصْفُ الْعُشْرِ \* وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ**  
**قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي**  
**هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ**  
**صَدَقَةٌ **وَحَدَّثَنِي** عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا**  
**أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي**  
**هُرَيْرَةَ (قَالَ عَمْرٌو) عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وَقَالَ زُهَيْرٌ يَبْلُغُ بِهِ) لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ**  
**فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ح وَحَدَّثَنَا**  
**قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ**

رشد  
الفرس  
الركوب

(..)

(..)

٦- (٩٨٠)

٧- (٩٨١)

٨- (٩٨٢)

٩- (..)

ولا في فرسه

(..)

قوله عليه السلام من الورق  
بكسر الراء هي الفضة  
مضروبة كانت أو غيرها كذا  
في المبارق وهو قول أكثر  
أهل التفسير وينبغي أن يفسر  
ما في سورة الكهف بالضرورة  
منها كالإيجي  
قوله عليه السلام فيما سقت  
الأنهار والقيم العشور الخ  
هذا عام وما سبق من قوله  
ليس في ما دون خمسة أوسق  
صدقة إذا لم يحمل على زكاة  
التجارة كما تأوله الإمام  
خاص معارض له ولما لم يعلم  
التاريخ قدم العام لانه  
أحوط والمراد بالقيم المطر  
والعشور جمع العشر بقرينة  
ما بعده والمعروف في جمعه  
أعشار مثل قفل وأقفال ٢

**باب**  
ما فيه العشر أو نصف  
العشر  
وقدم ذكره في القاموس  
على عشرة أورد في الحديث  
قوله بالسانية هي حيوان  
يرفع بواسطته الماء من  
من ينهر أو ينهر يكون ذلك ٣

**باب**  
لا زكاة على المسلم  
في عبده وفرسه  
المخبرون في بلاد العرب يعبرون  
أوناقة وفي بعض البلاد توردا  
أو حمارا ويكون في بلادنا  
برذونا يدور بالدولاب في  
ساحة بجانب البئر أو في شاطئ  
النهر والجمع سوان وفي  
المثل سير السواني سفر  
لا يقطع قال الميداني في  
شرح هذا المثل السواني  
الإبل يستقى عليها الماء  
من الدواليب فهي أبدأ  
تسير اه ويروى بالنضح  
وهو السقي بالألة والمراد  
ما يحتاج للمؤنة  
قوله عليه السلام ليس  
على المسلم في عبده ولا في  
فرسه صدقة حملوا العبد  
والفرس في هذا الحديث على  
ملا يكون للتجارة ومن قول  
بالزكاة في الفرس بحمله  
قوله عليه السلام في عدم وجوب الزكاة  
على فرس الركوب وأما ما أعد لئانه ففيه عنده صدقة على الوجه المبين في كتب الفقه قال ابن الملك في المبارق هذا بظاهره حجة لابي يوسف ومحمد في عدم وجوب الزكاة في الفرس وللشافعي في عدم وجوبها في العميد والخيل سواء كانت للتجارة أو لم تكن في قوله القديم وذهب أبو حنيفة إلى وجوبها في الفرس لقوله عليه السلام في كل

(١)

(٢)

حديث (٦/٩٨٠): تحفة (٢٨٩٩) التحف (٢٦٩١).

حديث (٧/٩٨١): تحفة (٢٨٩٥) د (١٥٩٧) ن (٢٤٨٩) التحف (٢٦٨٧).

حديث (٨/٩٨٢): تحفة (١٤١٥٣) خ (١٤٦٤، ١٤٦٣) د (١٥٩٤، ١٥٩٥) ت (٦٢٨) ن (٢٤٦٧-٢٤٧٢) ق (١٨١٢) التحف (١٣١٤٩).

قوله عليه السلام الاصدقة الفطر بالرفع على البدلية وبالنصب على الاستثنائية اه ملا على قوله بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر أي أرسله عاملا على الزكاة قوله فقيل منع ابن جليل الخ يعني أن هؤلاء منعوا الزكاة وما عطاها

(٣) باب في تقديم الزكاة ومنعها

قوله عليه السلام ما ينقم ابن جليل إلا ما لا يخفى ما يقضب ابن جليل هذه التهمة وهي الاكفران فإغناه الله وهذه ليست بما عفا عن الزكاة فعمل أن لا مانع أصلا فيكون المراد به المبالغة على حد قول الشاعر «ولا عيب فيهم غير أن سبواهم» البيت كما في الميسارق وابن جليل هذا مذكور في عداد من عرف من الصحابة بالهم لا يعرف اسمه لكن قال ملا على المشهور انه منافق فلا يبعد من الصحابة

(٤) باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير

قوله عليه السلام واما خالد فانكم تظلمون خالد أي تصفونه بصفة من منع الزكاة وليست عليه لانه وقف أمواله لله تعالى وفي سبيله وهذا اعتذاره صلى الله تعالى عليه وسلم لخالد عن المنع وكان مقتضى الظاهر تظلمونه لكن اظهر في موضع الاخبار تأكيداً ومبالغة قوله عليه السلام قد احتبس وقال حيسه واحتبسه اذا وقفه ويقال للوقت حيس قوله عليه السلام أدراعه وأعتاده مفعول احتبس الأدرع جمع درع كالدرع والاعتاد جمع عتد بفتحين لاجمع عتاد كقيل فان جمعه أعتدة كازمنة فعتاد وعتد كزمان وزمن وهو ما يتأهب به للحرب من السلاح وغيره ويروي وأعتده والاعتد يضم التاء جمع عتد أيضا فهما كازمان وازمن في جمع زمن أي وقف ملبسه الحربية وأسلحته ودوابه في سبيل الله

كُلُّهُمْ عَنْ خُثَيْمِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَهْرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَخْرَمَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ فِي الْعَبْدِ صَدَقَةٌ إِلَّا صَدَقَةُ الْفِطْرِ \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ فَقِيلَ مَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَالْعَبَّاسُ عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَنْقُمُ ابْنَ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلَمُونَ خَالِدًا قَدْ أَحْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَادَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَمَّا الْعَبَّاسُ فَمَهْيُ عَلِيٍّ وَمِثْلُهَا مَعَهَا ثُمَّ قَالَ يَا عُمَرُ أَمَا شَعَرْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُؤُا أَبِيهِ \* حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ذَكَرَ أَوْ اثْنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَامَةَ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ حُرٍّ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ فَرَضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَةَ رَمَضَانَ عَلَى الْحُرِّ وَالْعَبْدِ وَالذَّكْرِ وَالْأُنْثَى صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ قَالَ فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ

أخبرنا محمد بن يحيى

قوله فرض معناه أو حجب

حدثنا محمد بن يحيى

١٠- (...)

١١- (٩٨٣)

١٢- (٩٨٤)

١٣- (...)

١٤- (...)

١٥- (...)

قوله عليه السلام في سبيل الله طرف لا احتبس يعني ان منقولاته موقوفة في سبيله تعالى وانتم تظلمونه بان تعدوها من عروض التجارة فتطلبون الزكاة منه قوله عليه السلام واما العباس فهي على أي صدقته للسنة الماضية انا اؤديها عنه قوله عليه السلام ومثلها معها أي ومثل تلك الصدقة في كونها

حديث (١١/٩٨٣): تحفة (١٣٩١٥، ١٣٩٢٢) د (١٦٢٣) ن (٢٤٦٥) التحف (١٢٩٣٠).  
حديث (١٢/٩٨٤): تحفة (٨٣٢١) خ (١٥٠٤) د (١٦١١) ت (٦٧٦) ق (١٨٢٦) ن (٢٥٠٢، ٢٥٠٣) التحف (٧٧١٩).  
حديث (١٣/٩٨٤): تحفة (٧٨٥١، ٧٩٦٤) التحف (٧٣٨٢، ٧٢٧٤).  
حديث (١٤/٩٨٤): تحفة (٧٥١٠) خ (١٥١١) د (١٦١٥) ت (٦٧٥) ن (٢٥٠٠، ٢٥٠١) التحف (٦٩٥٩).  
حديث (١٥/٩٨٤): تحفة (٨٢٧٠) خ (١٥٠٧) ق (١٨٢٥) التحف (٧٦٦٨).

نَافِعِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ قَالَ ابْنُ عُمَرَ لَجَعَلَ النَّاسُ عِدْلَهُ مُدَّيْنِ مِنْ حِنْطَةٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الصَّحَّاحُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَرًّا أَوْ عَبْدًا أَوْ رَجُلًا أَوْ امْرَأَةً صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ أَوْصَاعٍ مِنْ زَبِيبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْبَةَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَيْنِي ابْنُ قَيْسٍ عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ كُنَّا نُخْرِجُ إِذْ كَانَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ حَرًّا أَوْ مَمْلُوكٍ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ أَوْ صَاعًا مِنْ أَوْصَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ فَلَمْ تَزَلْ تُنْخَرِجُهُ حَتَّى قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ حَاجًّا أَوْ مُعَمَّرًا فَكَلَّمَهُ النَّاسُ عَلَى الْمُنْبَرِ فَكَانَ فِيمَا كَلَّمَهُ بِهِ النَّاسُ أَنْ قَالَ إِنِّي أُرَى أَنَّ مُدَّيْنِ مِنْ سَمَرَاءِ الشَّامِ تَعْدِلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ فَأَخَذَ النَّاسُ بِذَلِكَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَأَمَّا أَنَا فَلَا أَرَأَى أَنْ أُخْرِجُهُ كَمَا كُنْتُ أُخْرِجُهُ أَبَدًا مَا عَشْتُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ أَخْبَرَنِي عِيَّاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِينَا عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ حَرًّا وَمَمْلُوكٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ صَاعًا مِنْ أَوْصَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ فَلَمْ تَزَلْ تُنْخَرِجُهُ كَذَلِكَ حَتَّى كَانَ مُعَاوِيَةُ فَرَأَى أَنَّ مُدَّيْنِ مِنْ تَمْرٍ تَعْدِلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَأَمَّا أَنَا فَلَا أَرَأَى أَنْ أُخْرِجُهُ كَذَلِكَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ

١٦- (..)

١٧- (٩٨٥)

١٨- (..)

١٩- (..)

٢٠- (..)

قوله ما عشت أي ما دمت

قوله أمر بزكاة الفطر الخ أي أمر بإحساب فإن الأمر الثابت بنظر إمامنا فيسجد الوجوب وهو معنى فرض أيضا قوله صاع من تمر أو صاع من شعير تخصيصهما لكونهما غالب القوت في المدينة المنورة وتقتض كما جاء ذلك مبينا في رواية البخاري عن أبي سعيد وصكان الأقط والزبيب أيضا من جهة الأقط قوله جعل الناس عدله الخ أي مثله ونظيره وكسر العين فيه أظهر من فتحه كما في العيني قال الفيومي وعدل الشيء بالكسر مثله من جنسه أو مقداره وعده بالفتح ما يقوم مقامه من غير جنسه ومنه قوله تعالى أو عدل ذلك صبا ما اه يحذف بعض وفي النهاية وقد تكرر ذكر العدل والعدل بالكسر والفتح في الحديث وهما بمعنى المثل وقيل هو بالفتح ما عاده من جنسه وبالكسر ما ليس من جنسه وقيل بالعكس اه وأراد بالناس معاوية ومن وافقه كما يأتي التصريح بذلك في حديث أبي سعيد الخدري قوله أو عبد أي عنه على سيده إذ لا وجوب على العبد لعدم ماله يؤدي عنه سيده ولو كان العبد كافرا لإطلاق النصوص الواردة فيه وتفيد الإسلام لمن كلف به لا تعلق له بالعبد قوله من أقط بفتح الهمزة وكسر القاف هو الكشك على ما ذكره ملا على وهو اللبن المتحجر مثل الجبن قال ابن الملك في الأقط خلاف وظاهر الحديث يدل على جوازه اه قوله اني أرى أن مدني من سمراء الشام الخ المدان ثنية مد وهو ربع الصاع فالمدان نصفه والمراد بالسمراء الحنطة يعني أن نصف الصاع منها يعدل صاعا من تمر أي يساويه في الأجزاء قاله بالرأى والاجتهاد كما هو الظاهر من قوله أرى ووافقته الناس وهم إذ ذاك الصحابة والتابعون فلو كان عند أحدهم عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما يعارض ما قاله لم يسكت

حديث (١٦/٩٨٤): تحفة (٧٧٠٠) التحف (٧١٣٢).

حديث (١٧/٩٨٥): تحفة (٤٢٦٩) خ (١٥٠٥، ١٥٠٦، ١٥٠٨، ١٥١٠) د (١٦١٦ - ١٦١٨) ت (٦٧٣)

ن (٢٥١١ - ٢٥١٤، ٢٥١٧، ٢٥١٨) ق (١٨٢٩) التحف (٣٩٦٩).

قوله عن عياض بن عبد الله بن أبي سرح سقط هنا في موضعين سعد آمن الدين وأثبتته من قبل في موضعين فانه كما مر عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح قوله عليه السلام لا يؤذى منها حقها قد جاء الحديث على وفق التنزيل والذين يكثرون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله الا فاكنتي بيان حال صاحب الفضة عن بيان حال صاحب الذهب لان الفضة مع كونها اقرب مرجع للضمير

٧٠

جُرِيحٌ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ  
 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ الْأَقِطِ  
 وَالْتَمْرِ وَالشَّعِيرِ وَحَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ  
 عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ مُعَاوِيَةَ لَمَّا جَعَلَ  
 نِصْفَ الصَّاعِ مِنَ الْخِطَّةِ عَدَلَ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ أَنْكَرَ ذَلِكَ أَبُو سَعِيدٍ وَقَالَ لَا أُخْرِجُ  
 فِيهَا إِلَّا الَّذِي كُنْتُ أُخْرِجُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ  
 أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
 أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ \* حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِإِخْرَاجِ زَكَاةِ الْفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ  
 خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ \* وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ يَحْيَى  
 مَيْسَرَةَ الصَّنَعَانِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ ذَكَرَ أَنَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ  
 يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ صَاحِبٍ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ لَا يُؤَدِّي  
 مِنْهَا حَقَّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صُحِّتْ لَهُ صَفَائِحٌ مِنْ نَارٍ فَاحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ  
 جَهَنَّمَ فَيَكْوَى بِهَا جَنْبَهُ وَجَبْهُ وَظَهْرَهُ كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِدَّتْ لَهُ فِي يَوْمٍ كَانَ  
 مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ فَيُرَى سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ  
 وَإِمَّا إِلَى النَّارِ قَبْلَ يَأْرَسُولُ اللَّهِ قَالَ لَبَّ لَكَ قَالَ وَلَا صَاحِبٌ إِلَّا لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا  
 وَمِنْ حَقَّهَا حَلَبُهَا يَوْمَ وَرَدِهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَطَّحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ أَوْ قَرَمًا  
 كَانَتْ لَا يَفْقِدُ مِنْهَا فَصِيلًا وَاحِدًا تَطَّوُّهُ بِأَخْفَافِهَا وَتَعْضُهُ بِأَفْوَاهِهَا كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ  
 أَوْلَاهَا رَدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ

في حديث ليس فيها دون خمس اواق من الورق صدقة أفاده ملاعلى قوله عليه السلام صفحة له أى لصاحبها صفايح جمع صفحة وهى العريضة من حديد وغيره ولفظها مرفوع على أن يكون نائب الفاعل قال ابن الملك وروى منصوربا على انه مفعول ثان اه يعنى لتضمنه معنى الجمل والتصيراى جعلت كنوزه الذهبية والفضية كالمشال الاواح (من نار) يعنى كأنها نار لا انها نار حتى لا يستزاد قوله فاحمى عليها فى نار جهنم أى اوقدت والجارواوالمجرور نائب الفاعل والضمير للصفائح

باب الامر باخراج زكاة الفطر قبل الصلاة قوله عليه السلام كجاءت ذكر النورى هنا روايتين احدهما بردت باللفظ الذى ترى والاخرى ردت ببناء المجهول من الرد واشتمتها بالهامش والضمير فى كلتا الروايتين للصفائح النارية والمعنى على الرواية الثانية كجاءت تلك الصفائح عن يده الى النار اعيدت أشد ما كانت كالى المرقاة

باب اثم مانع الزكاة قوله عليه السلام فيرى سبيله قال النورى ضبطناه بضم الباء وفتحها ويرفع سبيله ونصبه اه ويكون يرى بالنضم من الراء وفيه اشارة الى انه مطلوب الاختيار يومئذ مقهور ولا يقدر أن يذهب حتى يعين له أحد السبيلين قوله عليه السلام ( اما الى الجنة ) ان لم يكن له ذنب سواء او كان العذاب تكفيرا ( واما الى النار ) ان كان على خلاف ذلك كفى المبارك والمرقاة قوله فالابل أى هذا حكم التقدين فالابل ما حكمها قوله عليه السلام ولا صاحب ابل يجوز فيه الرفع والمجر عطف على قوله ما من صاحب ذهب

قوله عليه السلام ومن حقها حلبها يوم وردها جملة اعتراضية سقت لبيان حقها المتدوب لا الواجب فان معنى حلبها يوم وردها الماء أن يسق ألبانها المارة وهو غير واجب الهمم الا أن يحمل على وقت التقط أوحالة الاضطراب كفى المرقاة واللام فى قوله حلبها مفتوحة فى ضبط النورى فهو من باب طلب كأنه من باب قتل على ما ذكره الغويون وقوله يوم وردها مشعر بانها لا ترد كل يوم الماء وفى حلبها فى الورد رفق بها ويصيب الناس من لبنها

(..)-٢١

(٩٨٦)-٢٢

(..)-٢٣

(٩٨٧)-٢٤

وحدثنا بخ  
 وحدثنا بخ  
 الى الصل بخ  
 وحدثنا بخ

(٥)

(٦)

حديث (٢٢/٩٨٦): تحفة (٨٤٥٢) خ (١٥٠٩) د (١٦١٠) ت (٦٧٧) ن (٢٥٢١) التحف (٧٨٣٦).

حديث (٢٣/٩٨٦): تحفة (٧٦٩٩) التحف (٧١٣١).

حديث (٢٥، ٢٤/٩٨٧): تحفة (١٢٣١٦) خ (٢٣٧١، ٢٨٦٠، ٣٦٤٦، ٤٩٦٢، ٤٩٦٣، ٧٣٥٦) ن (٣٥٦٣) التحف (١١٤٤٦).

قوله عليه السلام ( لا يفتقد منها ) أي من ذواتها وصفاتها ( شيئاً ) قال الطيبي أي قرونها سالمة ( ليس فيها عقضاء ) أي ملتوية القرنين ( ولا لجلاء ) أي لا قرن لها ( ولا عقضاء ) أي مكسورة القرن قوله عليه السلام ( تنطحه ) بفتح الطاء وتكسر



قوله عليه السلام ( لا يفتقد منها ) أي من ذواتها وصفاتها ( شيئاً ) قال الطيبي أي قرونها سالمة ( ليس فيها عقضاء ) أي ملتوية القرنين ( ولا لجلاء ) أي لا قرن لها ( ولا عقضاء ) أي مكسورة القرن قوله عليه السلام ( تنطحه ) بفتح الطاء وتكسر

العِبَادِ فَيُرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْبَقَرُ وَالنَّمْرُ قَالَ  
 وَلَا صَاحِبُ بَقَرٍ وَلَا نَمْرٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يُطْحَمُ لَهَا  
 بِقَاعٍ قَرَقَرٍ لَا يَفْقَدُ مِنْهَا شَيْئاً لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءٌ وَلَا جَلَاءٌ وَلَا أَعْضَاءٌ تَنْطِحُهُ  
 بِقُرُونِهَا وَتَطْوُهُ بِأُظْلَافِهَا كَلَّمَ مَرَّةً عَلَيْهِ أَوْلَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ  
 مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ فَيُرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا  
 إِلَى النَّارِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْحَيْلُ قَالَ الْحَيْلُ ثَلَاثَةٌ هِيَ لِرَجُلٍ وَرُؤُوسُهُ لِرَجُلٍ  
 سِتْرٌ وَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ فَمَا آتَى هِيَ لَهُ وَرُؤُوسُ رِجَالٍ رَبَطَهَا رِيَاءً وَخِرَاءً وَنَوَاءً عَلَى  
 أَهْلِ الْإِسْلَامِ فَبِئْسَ لَهُ وَرُؤُوسُ مَا آتَى هِيَ لَهُ سِتْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَمْ يَنْسَ  
 حَقَّ اللَّهِ فِي ظُهُورِهَا وَلَا رِقَابِهَا فَبِئْسَ لَهُ سِتْرٌ وَمَا آتَى هِيَ لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا  
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي مَرْجٍ وَرَوْضَةٍ فَمَا أَكَلَتْ مِنْ ذَلِكَ الْمَرْجِ  
 أَوْ الرَّوْضَةِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ لَهُ عَدَدٌ مَا أَكَلَتْ حَسَنَاتٌ وَكُتِبَ لَهُ عَدَدٌ  
 أَرْوَاهَا وَأَبْوَاهَا حَسَنَاتٌ وَلَا تَقْطَعُ طَوْلَهَا فَاسْتَدَّتْ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ إِلَّا كُتِبَ  
 اللَّهُ لَهُ عَدَدٌ آثَارِهَا وَأَرْوَاهَا حَسَنَاتٌ وَلَا مَرَبَّهَا صَاحِبُهَا عَلَى نَهْرٍ فَشَرِبَتْ  
 مِنْهُ وَلَا يُرِيدُ أَنْ يَسْقِيَهَا إِلَّا كُتِبَ اللَّهُ لَهُ عَدَدٌ مَا شَرِبَتْ حَسَنَاتٍ قِيلَ يَا رَسُولَ  
 اللَّهِ فَالْحُمْرُ قَالَ مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِي الْحُمْرِ شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْفَادَةُ الْجَامِعَةَ فَنَنْعَمَلُ  
 مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَنْعَمَلُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ  
 الْأَعْلَى الصَّدَقِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ  
 فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ إِلَى آخِرِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ مَا مِنْ صَاحِبٍ  
 أَبَلَ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا وَلَمْ يَقِلْ مِنْهَا حَقَّهَا وَذَكَرَ فِيهِ لَا يَفْقَدُ مِنْهَا فَصِيلاً وَاحِداً  
 وَقَالَ يُكُونُ بِهَا جَنْبَاهُ وَجَبْهَتُهُ وَظَهْرُهُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمْوِيُّ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ حَدَّثَنَا سَهِيلُ بْنُ أَبِي ضَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

سنة ١١٣١ هـ

في شرح أروضة نخ

قوله ولا يريد أن يسقيها هذا من باب التثنية بالذوق على الأعلى لانه اذا كتبت من غير قصد به فاذا قصدته كتبه أضعاف ذلك

(..)-٢٥

(..)-٢٦

عطف تفسير أو الروضة أخص من المرعى وفي بعض النسخ أروضة كافي المشارق قال ابن الملك شك من الراوي اه قوله عليه السلام ( عدد ما أكلت ) منصوب بفتح الحافظ أي بعدد ما سولاتها ( حسنات ) بالرفع نائب الفاعل قوله عليه السلام ( وكتب له عدد أروايتها وأبوالها ) حسنات لان بها بقا حياتها مع ان اصلها قبل الاستحالة غالباً من مال مالكمها قاله ملاعلى قوله عليه السلام ( ولا تقطع ) أي الخيل ( طولها ) بكسر الطاء وفتح الواو أي حبلها الطويل الذي شد أحد طرفيه

قوله عليه السلام ( لا يفتقد منها ) أي من ذواتها وصفاتها ( شيئاً ) قال الطيبي أي قرونها سالمة ( ليس فيها عقضاء ) أي ملتوية القرنين ( ولا لجلاء ) أي لا قرن لها ( ولا عقضاء ) أي مكسورة القرن قوله عليه السلام ( تنطحه ) بفتح الطاء وتكسر  
 قوله عليه السلام ( لا يفتقد منها ) أي من ذواتها وصفاتها ( شيئاً ) قال الطيبي أي قرونها سالمة ( ليس فيها عقضاء ) أي ملتوية القرنين ( ولا لجلاء ) أي لا قرن لها ( ولا عقضاء ) أي مكسورة القرن قوله عليه السلام ( تنطحه ) بفتح الطاء وتكسر  
 قوله عليه السلام ( لا يفتقد منها ) أي من ذواتها وصفاتها ( شيئاً ) قال الطيبي أي قرونها سالمة ( ليس فيها عقضاء ) أي ملتوية القرنين ( ولا لجلاء ) أي لا قرن لها ( ولا عقضاء ) أي مكسورة القرن قوله عليه السلام ( تنطحه ) بفتح الطاء وتكسر  
 قوله عليه السلام ( لا يفتقد منها ) أي من ذواتها وصفاتها ( شيئاً ) قال الطيبي أي قرونها سالمة ( ليس فيها عقضاء ) أي ملتوية القرنين ( ولا لجلاء ) أي لا قرن لها ( ولا عقضاء ) أي مكسورة القرن قوله عليه السلام ( تنطحه ) بفتح الطاء وتكسر  
 قوله عليه السلام ( لا يفتقد منها ) أي من ذواتها وصفاتها ( شيئاً ) قال الطيبي أي قرونها سالمة ( ليس فيها عقضاء ) أي ملتوية القرنين ( ولا لجلاء ) أي لا قرن لها ( ولا عقضاء ) أي مكسورة القرن قوله عليه السلام ( تنطحه ) بفتح الطاء وتكسر  
 قوله عليه السلام ( لا يفتقد منها ) أي من ذواتها وصفاتها ( شيئاً ) قال الطيبي أي قرونها سالمة ( ليس فيها عقضاء ) أي ملتوية القرنين ( ولا لجلاء ) أي لا قرن لها ( ولا عقضاء ) أي مكسورة القرن قوله عليه السلام ( تنطحه ) بفتح الطاء وتكسر  
 قوله عليه السلام ( لا يفتقد منها ) أي من ذواتها وصفاتها ( شيئاً ) قال الطيبي أي قرونها سالمة ( ليس فيها عقضاء ) أي ملتوية القرنين ( ولا لجلاء ) أي لا قرن لها ( ولا عقضاء ) أي مكسورة القرن قوله عليه السلام ( تنطحه ) بفتح الطاء وتكسر  
 قوله عليه السلام ( لا يفتقد منها ) أي من ذواتها وصفاتها ( شيئاً ) قال الطيبي أي قرونها سالمة ( ليس فيها عقضاء ) أي ملتوية القرنين ( ولا لجلاء ) أي لا قرن لها ( ولا عقضاء ) أي مكسورة القرن قوله عليه السلام ( تنطحه ) بفتح الطاء وتكسر  
 قوله عليه السلام ( لا يفتقد منها ) أي من ذواتها وصفاتها ( شيئاً ) قال الطيبي أي قرونها سالمة ( ليس فيها عقضاء ) أي ملتوية القرنين ( ولا لجلاء ) أي لا قرن لها ( ولا عقضاء ) أي مكسورة القرن قوله عليه السلام ( تنطحه ) بفتح الطاء وتكسر  
 قوله عليه السلام ( لا يفتقد منها ) أي من ذواتها وصفاتها ( شيئاً ) قال الطيبي أي قرونها سالمة ( ليس فيها عقضاء ) أي ملتوية القرنين ( ولا لجلاء ) أي لا قرن لها ( ولا عقضاء ) أي مكسورة القرن قوله عليه السلام ( تنطحه ) بفتح الطاء وتكسر

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ صَاحِبٍ كَثُرَ لَأْيُودِي زَكَاتُهُ  
 إِلَّا أُحْمِيَ عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيَجْعَلُ صَفَايْحَ فَيَسْكُوِي بِهَا جَنْبَاهُ وَجَبِينَهُ حَتَّى  
 يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ثُمَّ يُرَى سَبِيلَهُ إِمَّا  
 إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ وَمَا مِنْ صَاحِبٍ إِلَّا لَأْيُودِي زَكَاتُهَا إِلَّا بَطَّحَ لَهَا بِقَاعِ  
 قَرَقَرٍ كَأَوْفَرٍ مَا كَانَتْ تَسْتَنْ عَلَيْهِ كُلَّمَا مَضَى عَلَيْهِ أُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا حَتَّى  
 يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ثُمَّ يُرَى سَبِيلَهُ إِمَّا  
 إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ وَمَا مِنْ صَاحِبٍ غَنَمٍ إِلَّا لَأْيُودِي زَكَاتُهَا إِلَّا بَطَّحَ لَهَا  
 بِقَاعِ قَرَقَرٍ كَأَوْفَرٍ مَا كَانَتْ فَتَطْوُهُ بِأُظْلَافِهَا وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا لَيْسَ فِيهَا  
 عَفْصَاءٌ وَلَا جِلْمَاءٌ كُلَّمَا مَضَى عَلَيْهِ أُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا حَتَّى يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَ  
 عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ثُمَّ تَمْتَدُّونَ ثُمَّ يُرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ  
 وَإِمَّا إِلَى النَّارِ قَالَ سُهَيْلٌ فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ الْبَقْرَامَ لَا قَالُوا فَالْحَيْلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ  
 الْحَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا (أَوْ قَالَ) الْحَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا (قَالَ سُهَيْلٌ أَنَا أَشْكُ) الْحَيْلُ  
 إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْحَيْلُ ثَلَاثَةٌ فِيهِ لِرَجُلٍ أَجْرٌ وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ وَلِرَجُلٍ وَرْزٌ فَأَمَّا  
 الَّتِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ فَالرَّجُلُ يَتَّخِذُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَيُعِدُّهَا لَهُ فَلَا تُعَيَّبُ شَيْئًا فِي بَطُونِهَا  
 إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرًا وَلَوْ رَعَاها فِي مَرْحٍ مَا أَكَلَتْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ  
 بِهَا أَجْرًا وَلَوْ سَقَاها مِنْ نَهْرٍ كَانَ لَهُ بِكُلِّ قَطْرَةٍ تُعَيَّبُهَا فِي بَطُونِهَا أَجْرٌ (حَتَّى  
 ذَكَرَ الْأَجْرَ فِي أَبْوَالِهَا وَأَرْوَائِهَا) وَلَوْ اسْتَدَّتْ شَرْفًا أَوْ شَرَفِينَ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ  
 خُطْوَةٍ تَخْطُوهَا أَجْرٌ وَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ فَالرَّجُلُ يَتَّخِذُهَا تَكْرُمًا وَتَجَمُّلًا  
 وَلَا يَلْسَى حَقَّ ظُهُورِهَا وَبَطُونِهَا فِي عُسْرِهَا وَيُسْرِهَا وَأَمَّا الَّذِي عَلَيْهِ وَرْزٌ  
 فَالَّذِي يَتَّخِذُهَا أَشْرًا وَبَطْرًا وَبَذْخًا وَرِيَاءَ النَّاسِ فَذَلِكَ الَّذِي هِيَ عَلَيْهِ وَرْزٌ قَالُوا  
 فَالْحُمْرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ

قوله عليه السلام الخيل معقود في نواصي الخيل إلى يوم القيامة يعني أن الخيل ملازم بها كأنه معقود فيها كافي النهاية إلى يوم القيامة أي إلى قربها كأيام من النوى ورواية زيادة الأجر والغنمة وهما تفسيران للخير كما في شرح المشكاة وفي حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما الخيل معقود في نواصي الخيل إلى يوم القيامة كافي المشرق برمز اتفاق الشيخين وفيه أيضا عن أنس رضي الله تعالى عنه بالرمز المذكور «البركة في نواصي الخيل» أي سكرة الخيل في ذواتها وقدرتها بالناسية عن الذات يقال فلان مبارك الناسية أي مبارك الذات فهو مجاز مرسل من التعبير بالجزء عن الكل قال ابن الملك إنما جعلت البركة في نواصيها لأن بها يحصل الجهاد الذي فيه خير الدنيا وخير الآخرة وأما الحديث الآخرو هو الشوم يكون في الفرس فحصول على ما لم يكن معدا للفرس وفي قوله إلى يوم القيامة دليل على أن الجهاد قائم إلى ذلك الوقت اه والمراد قبيل القيامة يسير أي حتى تأتي الرياح الطيبة من قبل اليمن تقبض روح كل مؤمن ومؤمنة كافي النوى قوله عليه السلام الخيل ثلاثة فهي الخ وفي الجامع الصغير برمز مستند الامام أحمد عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه الخيل ثلاثة ففرس للرحمن وفرس للشيطان وفرس للسان فاما فرس الرحمن فالذي يرتبط في سبيل الله فلعلمه وروته وبوله في ميزانه وأما فرس الشيطان فالذي يقام أو يراهن عليه وأما فرس الانسان فالفرس يرتبطها الانسان يلتصق بطنها فهي ستر من فقر اه قوله عليه السلام فلا تعيب شيئا الخ كناية عما تأكل وتشرب قوله عليه السلام أشرا وبطرا وبذخا قال الرابع الأشر شدة البطر والبطر دهش يعتري الانسان من سوء احتمال النعمة وقلة القيام بحقوقها وصرها إلى غير وجهها اه والبذخ بالتحريك الفخرو والتناول كما في النهاية

بحر  
بين الفوائدولا أدري  
بحروأما الذي هي عليه ورز  
بحر

وحدثنا يحيى بن يعقوب

عن

عبد بن عبد

بن عبد

بن عبد

بن عبد

بن عبد

بن عبد

بن عبد

بن عبد

الفأذة فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره وحدثنا  
 قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز بن يعقوب الدراوردي عن سهيل بهذا الإسناد  
 وساق الحديث \* وحدثني محمد بن عبد الله بن بزيع حدثنا يزيد بن زريع حدثنا  
 روح بن القاسم حدثنا سهيل بن أبي صالح بهذا الإسناد وقال بدل عشاء  
 عشاء وقال فيكوى بها جنبه وظهره ولم يذكروا حديثه وحدثني هرون بن سعيد  
 الأيلي حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن بكيراً حدثه عن ذكوان  
 عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا لم يؤد المرء حق الله  
 أو الصدقة في إبله وساق الحديث بنحو حديث سهيل عن أبيه حدثنا إسحق بن  
 إبراهيم أخبرنا عبد الرزاق ح وحدثني محمد بن رافع واللفظ له حدثنا عبد الرزاق  
 أخبرنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله الأنصاري يقول  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من صاحب إبل لا يفعل فيها  
 حقها إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت قط وقعد لها بقاع قرقر تستن عليه  
 بقوائمها وأخفافها ولا صاحب بقر لا يفعل فيها حقها إلا جاءت يوم القيامة  
 أكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه بقوائمها ولا صاحب  
 غنم لا يفعل فيها حقها إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت وقعد لها بقاع  
 قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها ليس فيها جماء ولا منكسر قرنها ولا  
 صاحب كنز لا يفعل فيه حقه إلا جاء كنزه يوم القيامة شجاعاً أقرع يبعه  
 فاحماً فاه فإذا أتاه قرمنه فيناديه خذ كنزك الذي خبأته فإنا عنه غني فإذا رأى  
 أن لا بد منه سلك يده في فيه فيقضمها قضم الفحل قال أبو الزبير سمعت عبيد بن عمير  
 يقول هذا القول ثم سألنا جابر بن عبد الله عن ذلك فقال مثل قول عبيد بن عمير  
 وقال أبو الزبير سمعت عبيد بن عمير يقول قال رجل يا رسول الله ما حق الإبل

قوله عشاء عشاء كذا  
 بالرفع على الحكاية وكذا  
 قوله ولم يذكر جبينه  
 قوله عليه السلام أكثر  
 ما كانت قط وقعد لها وكذلك  
 في البقر والغنم هكذا هو  
 في الأصول بالباء المثلثة  
 وقعد بفتح القاف والعين  
 وفي قطفات حكاهن الجوهري  
 والفصيحة المشهورة قط  
 مفتوحة القاف مشددة الطاء  
 كذا في النورى والمشهور  
 أن قط مخصوص بالمضى  
 المنق يقال ما فعلته قط  
 لكن قال المجد وفي مواضع  
 من البخارى جاء بعد المثبت  
 منها في الكسوف أطول  
 صلاة صليها قط وفي  
 سنن أبي داود توشاً  
 ثلاثاً قط اه ومن استعماله  
 في الأثبات ما هنا ومعناه  
 أكثر وجودها فيما مضى  
 ومثله كما في بعض حواشي  
 المعنى قول بعض الصحابة  
 قصر الصلاة في السفر مع  
 رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم أكثر ما كننا قط  
 أى أكثر وجودنا فيما  
 مضى اه قال ابن المثلث أراد  
 بالكثرة كونها أكمل  
 في العمل ليكون أثقل اه  
 قوله عليه السلام بقاع قرقر  
 أى في مكان مستو أملس  
 وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره  
 للتأكيد أراد به موضعاً  
 لا يكون فيه شيء يمنع الإبل  
 عن البصار صاحبها كما  
 في المبارك  
 قوله عليه السلام تستن  
 عليه بقوائمها وأخفافها  
 أى ترفع عليها وتطرحهما  
 معاً على صاحبها اه المبارك  
 قوله عليه السلام ليس فيها  
 جماء وهى الشاة التي لا قرن  
 لها كالجاء مذكروه أجم ومن  
 أمثالهم عند النطاح يغلب  
 الكرش الأجم ويقال أيضاً  
 التيس الأجم كما في الجمع  
 قوله عليه السلام ولا صاحب  
 كنز قال ابن المثلث وهو من  
 مال مخزون مطوئاً كان  
 في الأرض أولاً لكن المراد  
 به هنا مال وجبت فيه  
 الزكاة اه فإن ما أدى زكاته  
 لا يعد كنزاً  
 قوله عليه السلام شجاعاً  
 أقرع الشجاع الحية الذكر  
 والأقرع الذى تعط شعره  
 لكثرة سسه وقيل الشجاع  
 الذى يوثب الرجل والفارس

مثل قول عبيد بن عبد

قوله عليه السلام ومنحتها  
المنجعة ناقة أو بقرة أو  
شاة يعطها صاحبها لمن به  
حاجة اليها لينتفع بلبنها  
ووربها زمانا ثم يعيدها  
وقال لها المنجعة أيضا  
بكر الميم كافي النهاية  
قوله عليه السلام الاقدم  
كذا بزيادة الهزة هنا في  
النسخ كلها خطأ وطبعها  
وتقدم في ضبط الشارح أنه  
قدم بفتح القاف والميم  
قوله عليه السلام اطراق  
حلبها أي اعارته للضراب  
كما في اللسان  
قوله عليه السلام ويقال هذا  
مالك أي جزاؤه  
قوله عليه السلام فاذا رأى  
أنه لا بد منه الخ وفي سنن  
ابن ماجه عن أبي هريرة  
ويأتي الكثر شجاعا أقرع  
فيخلق صاحبه يوم القيامة  
فيغير منه صاحبه مرتين ثم  
يستقبله فيقول مالي  
لك فيقول أنا كسرتك ٢

باب

ارضاء السعاة  
٢ فينتبه بيده فيلقبها اه  
وفيه عن عبد الله بن مسعود  
ما من أحد لا يؤدي زكاة  
ماله الا مثل له يوم القيامة  
شجاعة أقرع حتى يطوق  
عقه ثم قرأ صلى الله تعالى  
عليه وسلم مصداقه من كتاب  
الله تعالى ولا يصين الذين  
يظنون بما آتاهم الله من  
فضله هو خيرا لهم بل هو  
شر لهم سيطوفون ما بخلوا  
به يوم القيامة الآية  
قوله عليه السلام هذا مالك  
الذي كنت تبخل به هذا ٣

باب

تغليظ عقوبة من  
لا يؤدي الزكاة  
٢ اخبار لمزيد القصة والههم  
لانه شر آتاه من محبوبه الذي  
كان يعده للثواب ويرجو منه  
خيرا عظيما وفيه نوع  
تهكم كأنه يقول له أقرع من  
محبوبك وأنيستك و من  
كنت ترجوا الخيرات كلها  
من قبله اه من بعض الثروح

قَالَ حَلْبُهَا عَلَى الْمَاءِ وَإِعَارَةٌ دَلْوُهَا وَإِعَارَةٌ فَحْلُهَا وَمَسْحَتُهَا وَحَمَلٌ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ  
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ وَلَا بَقْرٍ وَلَا  
عَنَمٍ لَا يُوَدِّي حَقَّهَا الْأَقْعِدَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَاعٍ قَرَّ قَرَّتْ وَهُوَ ذَاتُ الظِّلْفِ بِظِلْفِهَا  
وَتَشْطِطُهَا ذَاتُ الْقَرْنِ بِقَرْنِهَا لَيْسَ فِيهَا يَوْمَئِذٍ جَمَاءٌ وَلَا مَكْسُورَةٌ الْقَرْنِ قُلْنَا  
يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا حَقُّهَا قَالَ إِطْرَاقُ فَحْلِهَا وَإِعَارَةٌ دَلْوُهَا وَمَسْحَتُهَا وَحَلْبُهَا عَلَى الْمَاءِ  
وَحَمَلٌ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا مِنْ صَاحِبِ مَالٍ لَا يُوَدِّي زَكَاتَهُ إِلَّا تَحْوَلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
شُبْحَاءً أَقْرَعٌ يَلْبِغُ صَاحِبَهُ حَيْثُمَا دَهَبَ وَهُوَ يَفِرُّ مِنْهُ وَيُقَالُ هَذَا مَالُكَ الَّذِي  
كُنْتَ تَبْخُلُ بِهِ فَاذْرَأْهُ أَنَّهُ لَا بَدَّ مِنْهُ إِذْ خَلَّ يَدُهُ فِيهِ فَجَعَلَ يَقْضُمُهَا كَمَا يَقْضُمُ الْفَعْلُ  
حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هِلَالٍ الْعَبْسِيُّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ  
جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا إِنَّ نَاسًا مِنَ الْمُصَدِّقِينَ  
يَأْتُونَنَا فَيُظْلِمُونَ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْضُوا مُصَدِّقِيكُمْ قَالَ جَرِيرٌ  
مَا صَدَرَتْ عَنِّي مُصَدِّقٌ مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا وَهُوَ  
عَنِّي رَاضٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ح  
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا أَبُو سَامَةَ  
كُلُّهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ أَتَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ فَلَمَّا رَأَيْتُ قَالَ هُمُ الْأَخْسَرُونَ وَرَبِّ  
الْكَعْبَةِ قَالَ لَجِئْتُ حَتَّى جَلَسْتُ فَلَمْ أَتَقَرَّرْ أَنْ قُتُّ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَدَاكَ أَبِي وَأُمِّي  
مَنْ هُمْ قَالَ هُمُ الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا (مِنْ)

(٢٨)-٢٨

(٢٩)-٢٩ (٩٨٩)

(٣٠)-٣٠ (٩٩٠)

ولا صاحب مال يخ  
لا بد له منه يخ  
يأتونا فيظلمونا يخ  
وحدثنا أبو بكر يخ

قوله باب ارضاء السعاة جمع الساعي وهم العاملون على الصدقات أي الصدقات التي هي أحسن وترتك القيام (بين)

حديث (٢٨/٩٨٨) : تحفة (٢٧٨٨) ن (٢٤٥٤) التحف (٢٥٨٠).

حديث (٢٩/٩٨٩) : تحفة (٣٢١٨) د (١٥٨٩) ن (٢٤٦٠) التحف (٢٩٨٨).

حديث (٣٠/٩٩٠) : تحفة (١١٩٨١) خ (١٤٦٠ ، ٦٦٣٨) ت (٦١٧) ن (٢٤٤٠ ، ٢٤٥٦) ق (١٧٨٥) التحف (١١١٣٢).



بَيْنَ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ) وَقَلِيلٌ مَا هُمْ مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ وَلَا بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا كَانَتْ وَأَسْمَنَهُ سَطْحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَوُّهُ بِأَضْلَافِهَا كَمَا نَفِدَتْ أُخْرَاهَا عَادَتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْمَعْرُورِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ أَنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ فَذَكَرْتُ حَوْثًا وَكَيْسَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا عَلَى الْأَرْضِ رَجُلٌ يَمُوتُ فَيَدْعُ إِبِلًا أَوْ بَقَرًا أَوْ غَنَمًا لَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهَا حِثْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْحِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا يَسُرُّنِي أَنْ لِي أَحَدًا ذَهَبًا تَأْتِي عَلَيَّ ثَلَاثَةٌ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ إِلَّا دِينَارٌ أَرُصِدُهُ لِدَيْنٍ عَلَيَّ وَحِثْنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مَيْمُونٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ عِشَاءً وَنَحْنُ نَنْظُرُ إِلَى أَحَدٍ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا ذَرٍّ قَالَ قُلْتُ لَيْتَ يَأْرُسُوكَ اللَّهُ قَالَ مَا أَحْبَبُّ أَنْ أَحْدَاكَ ذَلِكَ عِنْدِي ذَهَبٌ أَمْسِي ثَلَاثَةً عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ إِلَّا دِينَارًا أَرُصِدُهُ لِدَيْنٍ إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ هَكَذَا حِثْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهَكَذَا عَنْ يَمِينِهِ وَهَكَذَا عَنْ شِمَالِهِ قَالَ ثُمَّ مَشِينَا فَقَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ قَالَ قُلْتُ لَيْتَ يَأْرُسُوكَ اللَّهُ قَالَ إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمْ الْأَقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا مِثْلَ مَا صَعَّ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى قَالَ ثُمَّ مَشِينَا قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ كَمَا أَنْتَ حَتَّى آتَيْتَكَ قَالَ فَانْطَلَقَ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي قَالَ سَمِعْتُ لَعَطًا وَسَمِعْتُ صَوْتًا قَالَ فَقُلْتُ لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَضَ لَهُ قَالَ

طائفة من

(..)

٣١- (٩٩١)

(..)

٣٢- (٩٤)

بجواب

حديث يحيى

بجواب

قوله حثنا هو من كلام ابن ذر وسماه روى وقوله

قوله عليه السلام وقليل ما هم مقتبس من القول الكريم فهم مبتدأ وقليل خبره وقدم الخبر للمبالغة في الاختصاص وما زائدة مؤكدة للقلة أي من يفعل ذلك قليل وهم المستثنون

قوله عليه السلام تأتى على ثالثة وفي رفاق البخاري تضى على ثالثة أى ليلة ثالثة والحال أن عندي منه دينار وهذا تيميم ومبالغة في سرعة الانفاق

قوله عليه السلام الا دينار كذا بالرفع لعدم مساعده الخط التصب وفي رفاق البخاري الاشياء بالنصب وذكر الشراح رواية الرفع فيه أيضا

باب

الترغيب في الصدقة

قوله عليه السلام أرصده بفتح الهززة وضم الصاد أو بضم الهززة وكسر الصاد كما في القسطلاني واقتصر العيني على الثاني أى اعده قوله عليه السلام لدين على وهو امام وجل لم يجعل أجله أو يجعل لكن لم يحضر صاحبه اعده له وأحفظه كما يأخذه قال الاى وفيه جواز الاستدانة للضرورة وهي لغير ضرورة مكروهة لحديث الدين يشين ولغيره من احاديث الدين اه

قوله في حرة المدينة هي أرض ذات حجارة سود خارج المدينة المنورة وهي بين حرتين وتسميان لابنتين ويوم الحرة وقعة مشهورة في الاسلام

قوله عليه السلام ان احداً ذاك الخ وفي رفاق البخاري أن عندي مثل احد هذا ذهباً

قوله عليه السلام أمسى ثالثة عندي منه دينار أى بقي عندي منه دينار في مساء الليلة الثالثة وفي احدى روايات البخاري فلما أبصر احداً قال ما احب أنه تحول لى ذهابي كحك عندي منه دينار فوق ثلاث قوله عليه السلام الا أن أقول له الخ أى أسرفه وانفقته ففيه اطلاق القول على الفعل كما مر مراراً قال

(٩)

حديث (٣١/٩٩١): تحفة (١٤٣٧٣، ١٤٣٩٩) التحف (١٣٣٥٠، ١٣٣٧٤).  
 حديث (٣٣، ٣٢/٩٤): تحفة (١١٩١٥) خ (٢٣٨٨، ٦٢٦٨، ٦٢٦٨، ٦٤٤٣، ٦٤٤٣، ٦٤٤٤، ٦٤٤٤) ت (٢٦٤٤)  
 ن (١١١٨-١١٢٣ اليوم واللييلة) التحف (١١٠٦٩).

قوله في الحديث وان زنى وان سرق حجة لاهل السنة في انه لا يخذل اصحاب الكباثر من المؤمنين في النار خلافا للخوارج والمعتزلة وخص الزنا والسرقه بالذکر لكونهما من افحش الكبائر وهو داخل في احاديث الرجاء كما في النووي قوله فداءك كذا بالمد كما في رفاق البخارى وفي بعض النسخ فداك بالقصر قوله عليه السلام يا ابذر تعاله كذا جهاء السكت ويروى تعال باسقاطها كما يظهر من شروع البخارى في كتاب الرقاق قوله عليه السلام ففصح فيه يمينة الخ أى ضرب يديه فيه بالطاء والنفع بالماء المهمله الراءى والشرب كما في النووى والمراد بالجهات جميع وجوه البر والخيرات قوله فاطال اللبث بفتح اللام وضما مثل الملك والمكث قوله فيها ملا من قريش أى اشرفهم او جماعة كما في النووى قوله رجل اخشن الثياب الخ أراد به اباذر القفارى كما سيظهر وذكر الشارح في الاخير خاصة رواية حسن الوجه أيضا قوله فقام عليهم أى فوقف قوله بشر الكاذبين وهم الذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله والمبالغ في ادخالها يسمى كسنازا كما جاء في الترجمة قوله برصف الرصف الحجارة المحصاة الواحدة رصفة مثل تمر وتمره اه مصباح

باب  
في الكنازين للاموال  
والتغليظ عليهم  
قوله من نفص كفتيه  
النفص (الضم) والنفص  
(بالفتح) والناغض أعلى  
الكف وقيل هو العظم  
الريق الذى على طرفه اهنها به

فَهَمَّتْ أَنْ أَسْبِعَهُ قَالَ ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَهُ لَا يَبْرَحُ حَتَّى آتِيكَ قَالَ فَاسْتَطْرَهُ فَلَمَّا جَاءَ  
ذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي سَمِعْتُ قَالَ فَقَالَ ذَلِكَ جِبْرِيلُ أَنَا نِي فَقَالَ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ  
بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ قَالَ قُلْتُ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ قَالَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ وَحَدَّثَنَا  
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ رُفَيْعٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ  
أَبِي ذَرٍّ قَالَ خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيْلِ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي وَحْدَهُ  
لَيْسَ مَعَهُ إِنْسَانٌ قَالَ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَهُ أَحَدٌ قَالَ فَجَعَلْتُ أَمْشِي فِي ظِلِّ  
الْقَمَرِ فَالْتَقَيْتُ فَرَأَيْتُ فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقُلْتُ أَبُو ذَرٍّ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ تَعَالَى  
قَالَ فَسَمِعْتُ مَعَهُ سَاعَةً فَقَالَ إِنَّ الْمَكْبُرِينَ هُمْ الْمُقْتُلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ  
خَيْرًا فَفَحَّحَ فِيهِ يَمِينَهُ وَشِمَالَهُ وَبَيْنَ يَدَيْهِ وَوَرَاءَهُ وَعَمِلَ فِيهِ خَيْرًا قَالَ فَسَمِعْتُ مَعَهُ  
سَاعَةً فَقَالَ أَجْلِسْ هُنَا قَالَ فَأَجْلَسَنِي فِي قَاعٍ حَوْلَهُ حِجَارَةٌ فَقَالَ لِي أَجْلِسْ هُنَا  
حَتَّى آزِجِعَ إِلَيْكَ قَالَ فَأَنْطَلِقَ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى لَا أَرَاهُ فَلَبِثَ عَنِّي فَاطَالَ اللَّبْثُ  
ثُمَّ إِنِّي سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُقْبِلٌ وَهُوَ يَقُولُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى قَالَ فَلَمَّا جَاءَ لَمْ أَصْبِرُ  
فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ مَنْ تُكَلِّمُ فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يُرْجِعُ  
إِلَيْكَ شَيْئًا قَالَ ذَلِكَ جِبْرِيلُ عَرَضَ لِي فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ فَقَالَ بَشِّرْ أُمَّتَكَ أَنَّهُ  
مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ فَقُلْتُ يَا جِبْرِيلُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى  
قَالَ نَعَمْ قَالَ قُلْتُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى قَالَ نَعَمْ قَالَ قُلْتُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى  
قَالَ نَعَمْ وَإِنْ شَرِبَ الْخَمْرَ \* وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ عَنِ الْأَحْفَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَبَيْنَا أَنَا  
فِي حَلَقَةٍ فِيهَا مَلَأٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ أَحْسَنُ الثِّيَابِ أَحْسَنُ الْجَسَدِ أَحْسَنُ  
الْوَجْهِ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ بَشِّرِ الْكَافِرِينَ بِرِصْفِ يُحْمَى عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُوضَعُ  
عَلَى حَلَقَةٍ تَدْيِ أَحَدِهِمْ حَتَّى يُخْرَجَ مِنْ نَعْضِ كَتِفَيْهِ وَيُوضَعُ عَلَى نَعْضِ كَتِفَيْهِ

حدثنا قتيبة بن سعيد  
حدثنا جرير عن عبد العزيز وهو ابن ربيعة  
حدثنا قتيبة بن سعيد  
حدثنا جرير عن عبد العزيز وهو ابن ربيعة  
حدثنا قتيبة بن سعيد  
حدثنا جرير عن عبد العزيز وهو ابن ربيعة  
حدثنا قتيبة بن سعيد  
حدثنا جرير عن عبد العزيز وهو ابن ربيعة  
حدثنا قتيبة بن سعيد  
حدثنا جرير عن عبد العزيز وهو ابن ربيعة

٣٣- (..)

٣٤- (٩٩٢)

(١٠)

(حق)

قوله حتى يخرج من حلة تدييه قال النووي وقع في النسخ  
وتشبيته في الثاني وكلامها صحيح اه قوله يتزلزل أي

٧٧

على حلة تديي أحدهم الى قوله حتى يخرج من حلة تدييه بأفراد التدي في الاول  
يتحرك وضمير الفاعل فيه كما في حتى يخرج للرفق قوله قال فوضع القوم رؤسهم الخ

حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ حِلَّةٍ تَدِيِيهِ يَتَزَلْزَلُ قَالَ فَوَضَعَ الْقَوْمُ رُؤُسَهُمْ فَأَرَأَيْتُ أَحَدًا  
مِنْهُمْ رَجَعَ إِلَيْهِ شَيْئًا قَالَ فَادْبَرَ وَاتَّبَعْتُهُ حَتَّى جَلَسَ إِلَى سَارِيَةٍ فَقُلْتُ مَا رَأَيْتُ  
هَؤُلَاءِ إِلَّا كَرِهُوا مَا قُلْتُ لَهُمْ قَالَ إِنَّ هَؤُلَاءِ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا إِنَّ خَلِيْلِي أَبِي الْقَاسِمِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَانِي فَاجَبْتُهُ فَقَالَ أَتَرَى أَحَدًا فَنظَرْتُ مَا عَلَيَّ مِنَ الشَّمْسِ  
وَأَنَا أَظُنُّ أَنَّهُ يَبْعَثُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ فَقُلْتُ أَرَاهُ فَقَالَ مَا لِي سُرْتُني أَنَّ لِي مِنْهُ ذَهَابٌ أَنْفَعُهُ  
كُلَّهُ إِلَّا ثَلَاثَةَ دَنَابِرٍ ثُمَّ هَؤُلَاءِ يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا قَالَ قُلْتُ مَا لَكَ  
وَلِإِحْوَاتِكَ مِنْ قُرَيْشٍ لَا تَعْتَرِبُهُمْ وَتُصِيبُ مِنْهُمْ قَالَ لَأَوْرِيكَ لِأَسْأَلَهُمْ عَنْ  
دُنْيَا وَلَا أَسْتَقْتِبُهُمْ عَنْ دِينٍ حَتَّى أَحِقَّ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ قُرُوحٍ  
حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ حَدَّثَنَا خَلِيدُ الْعَصْرِيُّ عَنِ الْأَخْفَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ كُنْتُ فِي  
نَهْرٍ مِنْ قُرَيْشٍ فَمَرَّ أَبُو ذَرٍّ وَهُوَ يَقُولُ بَشِّرِ الْكَافِرِينَ بِكِيٍّ فِي ظُهُورِهِمْ يَخْرُجُ  
مِنْ جُوبِهِمْ وَبِكِيٍّ مِنْ قِبَلِ أَقْفَانِهِمْ يَخْرُجُ مِنْ جِبَاهِهِمْ قَالَ ثُمَّ تَحَيَّيْتُ فَقَعَدْتُ  
قَالَ قُلْتُ مَنْ هَذَا قَالُوا هَذَا أَبُو ذَرٍّ قَالَ فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ مَا شَيْءٌ سَمِعْتُكَ تَقُولُ  
قُبَيْلُ قَالَ مَا قُلْتُ إِلَّا شَيْئًا قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ بَنِيهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قُلْتُ  
مَا تَقُولُ فِي هَذَا الْعَطَاءِ قَالَ خُذْهُ فَإِنَّ فِيهِ الْيَوْمَ مَعُونَةً فَإِذَا كَانَ تَمَنَّا لِدِينِكَ  
فَدَعَاهُ **حَدَّثَنَا** رُهَيْبُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَخْمَرٍ قَالَا حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ  
عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَا بَنِي آدَمَ أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ وَقَالَ يَمِينُ اللَّهِ مَلَأِي (وَقَالَ ابْنُ  
مُخْمَرٍ مَلَانٌ) سَمَاءٌ لَا يَمِضُهَا شَيْءٌ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا  
عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُتَيْبٍ أَحِبِّ وَهَبِ بْنِ مُتَيْبٍ  
قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَرَّ أَحَادِيثَ  
مِنْهَا وَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِي أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ وَقَالَ

يقول ان الذين وقف عليهم  
ابو ذر أمالوا رؤسهم على  
أذقائهم ومارفموها ناظرين  
اليه عند كلامه وبعد ختامه  
وما جاءه أحد بكلمة وهذا  
معنى قوله فا رأيت أحدًا  
منهم رجع اليه شيئًا ورجع  
يتعدى بنفسه في اللغة الفصحى  
قال تعالى فان رجعت الله  
الى طائفة منهم ويقال ليس  
لكلامه مرجوع أي جواب  
كما في مفردات الراغب  
قوله فنظرت ما على من  
الشمس يعني كم بقى من  
النهار فانه كما حكاه ظن أنه  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
يعتده الى جهة أحد في حاجة  
ثم قال أراه يعني أحدًا  
قوله عليه السلام ذهبا  
تتميز رافع لإبهام المثلية  
قوله لا تعترِبهم و تصيب  
منهم أي لا تأتِبهم طالبًا  
منهم يقال عروته واعتبرت  
واعترته اذا أتيت تطلب  
منه حاجة اه نوى  
قوله لأسألهم عن دنيا  
ولا استفتيتهم عن دين  
هكذا هو في الأصول عن دنيا  
وفي رواية البخاري لا  
أسألهم دنيا بخلاف عن  
وهو الأجود أي لأسألهم  
شيئًا من متاعها اه نوى  
قوله من قبل أقفانهم أي  
من جهة مؤخر رؤسهم  
قوله قبيل مصغر قبيل  
مبنيًا على الضم لا تقطاعه ٢

قوله ان هؤؤلاء  
قوله من كلامه اه

٣٥- (..)

باب

الحث على النفقة  
وتبشير المنفق بالخلف

٢ عن الأضافة وهو ظرف للقول  
أي مالى قتله أشأ  
قوله فاذا كان تمناء دينك أي  
عوضا عنه فدعه أي فلا  
تأخذه  
قوله جل ذكره أنفق انفق  
عليك أي اعطيك عوض  
مأنفقته وتصدقته  
قوله عليه السلام بين الله  
ملاى المراد باليمين اليد  
اليمنى على سبيل الجواز  
فان الله سبحانه منزه عن  
التشبيه والتجسيم فهى  
ههنا كناية عن عمل عطائه  
خاطبهم صلى الله تعالى عليه  
وسلم بما يفهمونه وهو  
مبتدأ وخبر وملاى على زنة  
فعلية تأتيت ملان كما هو  
قول ابن مخمر وليس بشىء  
لتأنيث اليمين كمنى بوصفها  
بالامتلاء عن كثرة عطائه الله

وَجِزَاتِهِ قَالَ ابْنُ الْمَلِكِ خَصَّ الْيَمِينَ بِالذِّكْرِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ظَاهِرًا مَرَادًا لِأَنَّهَا مِظَنَّةُ الْعَطَاءِ اه قوله عليه السلام سحاء صيغة المبالغة من السح وهو الصب الدائم وهو  
خير ثان أي دأمة الصب والهطل بالعطاء وذكر النووي ضبطه بوجهين أحدهما سحا بالتثوين على المصدر وتأنيما سحاء بالمد صفة لليد اه وهذا الثاني هو الذى  
عليه النسخ الموجودة عندنا قوله عليه السلام لا يفيضها شىء أى لا يفيضها يقال غاض الماء وغاضه الله لازم ومتعد كما في النووى قوله عليه السلام الليل والنهار

وحدثنا  
قوله يبلغ به النبي  
قوله أى برقم الحديث اليه عليه الصلاة والسلام

٣٦- (٩٩٣)

٣٧- (..)

(١١)

منه بيان على الطريقة تنزيه فيها لا يفيضها سحاء كما فى البارز

حديث (٣٦/٩٩٣) : تحفة (١٣٦٩٩) التحف (١٢٧٢٠).

حديث (٣٧/٩٩٣) : تحفة (١٤٧١١ ، ١٤٧٥٧) خ (٧٤١٩) التحف (١٣٦٥١ ، ١٣٦٩٧).

قوله عليه السلام لا يفيض خبر بعد خبر وقوله ساء خبر ثالث وقوله الليل والنهار قال النوى هنا ضبطناه بوجهين نصب الليل والنهار ورفعها النسب على الظرف والرفع على أنه فاعل اه لكن على تقدير النسب ماذا يكون الفاعل في لا يفيض لم يذكره ولو كانت الرواية لا يفيضها مع الليل والنهار بالرفع والاضافة لان الفاعل كما بان في رواية زهير بن حرب المتقدمة قوله عليه السلام ويده الاخرى القبط يخفض ويرفع ضبطوه بوجهين أحدها القبط يخفض ويرفع ضبطوه بوجهين أحدها وهو الأشهر ومعناه الموت ومعنى يرفع يخفض قيل

قوله عليه السلام لا يفيض خبر بعد خبر وقوله ساء خبر ثالث وقوله الليل والنهار قال النوى هنا ضبطناه بوجهين نصب الليل والنهار ورفعها النسب على الظرف والرفع على أنه فاعل اه لكن على تقدير النسب ماذا يكون الفاعل في لا يفيض لم يذكره ولو كانت الرواية لا يفيضها مع الليل والنهار بالرفع والاضافة لان الفاعل كما بان في رواية زهير بن حرب المتقدمة قوله عليه السلام ويده الاخرى القبط يخفض ويرفع ضبطوه بوجهين أحدها القبط يخفض ويرفع ضبطوه بوجهين أحدها وهو الأشهر ومعناه الموت ومعنى يرفع يخفض قيل

خلق السموات  
عن أبي سفيان السخري  
يعقوب الله أو يشعهم الله به

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينُ اللَّهِ مَلَأَى لَا يَفِيضُهَا سَحَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ  
أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مَذْخَقَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فَإِنَّهُ لَمْ يَعْضُ مَا فِي يَمِينِهِ قَالَ وَعَرَشُهُ  
عَلَى الْمَاءِ وَيَبِيدُهُ الْأُخْرَى الْقَبْضُ يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ \* حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ  
وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَادُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ  
عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي سَمَاءَ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْضَلُ  
دِينَارٍ يَنْفِقُهُ الرَّجُلُ دِينَارٍ يَنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ وَدِينَارٌ يَنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
وَ دِينَارٌ يَنْفِقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ أَبُو قَلَابَةَ وَبَدَأَ بِالْعِيَالِ ثُمَّ قَالَ أَبُو قَلَابَةَ  
وَإِذَا رَجُلٌ أَعْطَمُ أَجْرًا مِنْ رَجُلٍ يَنْفِقُ عَلَى عِيَالٍ صِغَارٍ يُعْتَمِدُونَ عَلَيْهِمْ أَوْ يَسْتَعِينُونَ اللَّهُ بِهِ  
وَيُعِينُهُمْ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ  
لِأَبِي كُرَيْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُرْاحِمِ بْنِ زُفْرَانَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَارٌ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدِينَارٌ  
أَنْفَقْتَهُ فِي رِقَبَةٍ وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مَسْكِينٍ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ أَعْظَمُهَا  
أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ \* حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ  
عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ ابْنِ الْكِنَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ عَنْ خَيْمَةَ قَالَ كُنَّا  
جُلُوسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو إِذْ جَاءَهُ قَهْرَمَانٌ لَهُ قَدْ حَلَّ فَقَالَ أَعْطَيْتَ الرَّقِيقَ قُوتَهُمْ  
قَالَ لَا قَالَ فَأَنْطَلِقُ فَأَعْطِهِمْ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَى بِالْمَرْءِ إِعْمَاءً أَنْ  
يُحْبِسَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوَّتَهُ \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ثَابِتُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَعْمَقَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ عَبْدًا لَهُ عَنْ  
دُبْرِ قَبْلَعِ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَلَا لَكَ مَالٌ غَيْرُهُ فَقَالَ لَا فَقَالَ  
مَنْ لِي شَرْتِهِ مَتَى فَاشْتَرَاهُ نَعِيمٌ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيِّ بِمَا نَمَاتَهُ دَرَاهِمَ جَاءَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ

هو عبارة عن تقدير الرزق  
يشتره على من يشاء ويوصيه  
على من يشاء وقد يكونان  
عبارة عن تصرف المقادير  
في الخلق بالرزق والذل كما  
في النوى وتقدم الكلام ٣

باب  
فضل النفقة على  
العيال والملوك  
وأنهم من ضعيفهم أو  
حسب نفقتهم عنهم  
على الرفع والخفض في شرح  
حديث أن الله لا ينسأ الخ  
في كتاب الإيمان نظر هاشم  
ص ١١١ من الجزء الأول  
قوله عليه السلام (أرأيتم  
ما أنفق) ما مصدرية أي  
أعملون أنفاق الله (منذ  
خلق السموات والأرض  
فإنه الضمير فيه للانفاق  
(لم يفيض ما في يمينه) ما هذه  
موصولة وهي مع صلتها  
مفعول لم يفيض (وعرشه  
على الماء) فيه إشارة إلى  
أنه لم يكن تحت العرش  
قبل السموات والأرض إلا  
الماء وإلى أن وجوده لانهائية  
له ولا حصر اه مبارك  
والعرش السرير وليس المراد  
لاستحالة كونه تعالى محمولا  
وإعنا المراد العرش الذي هو  
أعظم المخلوقات قال ابن  
عباس خلقه فوق الماء قبل  
خلق السموات والأرض  
واستوى أي استولى بغيره

باب  
الابتداء في النفقة  
بالنفس ثم أهله ثم  
القرابة  
عليه كذا في بعض الشروح  
قوله عليه السلام أفضل  
دينار الخ ولفظ الجامع  
الصغير (أفضل الدنانير)  
أي أكثرها ثواباً إذا  
أنفقت (دينار ينفق الرجل  
على عياله) أي من يعوله

ويلازمه مؤنثه من نحو زوجة وخادم وولد (ودينار ينفق الرجل على دابته في سبيل الله) أي التي أعدها للفرز عليها (ودينار ينفق الرجل على عياله في سبيل الله) يعني على رفقته الفزاة وقيل أراد بسبيله كل طاعة وقدم العيال لأن نفقتهم أهم ما هو منأوى قوله وبدأ بالعيال قال ابن الملك (صلى) والعيال أهم من أن تكون نفقتهم واجبة عليه أو مستحبة قدم نفقتهم لأن الانفاق عليهم أكثر ثواباً اه وسيجيء التصريح بأعظمتها أجراً في حديث أبي هريرة قوله عليه السلام دينار مبتدأ وجملة أنفقت صفة وما بعده معطوف وخبر المبتدأ هو الجملة الاسمية في آخر الحديث أعنى قوله أعظمتها أجراً الذي أنفقت على أهلك فإن قوله أعظمتها أي أعظم الدنانير المذكورة أجراً هو مبتدأ ثان والذي أنفقت خبره وهذه الجملة الصغرى خبر للمبتدأ الأول وقوله ودينار أنفقت في رقة

٣٨- (٩٩٤)

٣٩- (٩٩٥)

٤٠- (٩٩٦)

٤١- (٩٩٧)

(١٢)

(١٣)

حديث (٣٨/٩٩٤) : تحفة (٢١٠١) ت (١٩٦٦) ن (٩١٨٢ الكبرى) ق (٢٧٦٠) التحف (١٩٥٣).

حديث (٣٩/٩٩٥) : تحفة (١٤٣٤٧) ن (٩١٨٣ الكبرى) التحف (١٣٣٢٤). حديث (٤٠/٩٩٦) : تحفة (٨٦٢٢) التحف (٧٩٩٤).

حديث (٤١/٩٩٧) : تحفة (٢٦٦٧، ٢٩٢٢) ن (٤٦٥٣، ٢٥٤٦، ٤٦٥٢) د (٣٩٥٧) التحف (٢٤٦٥، ٢٧١٤).

قوله عليه السلام فان فضل يقال فضل فضلاً من باب قتل أي بقي وفي لغة فضل فضل من باب تعب وفضل بالكسر بفضل بالضم لفة ليست بالاصل ولكنها على  
 تساهل اللغتين اه مصباح وضبطه المناوي في الحديث بفتح الصاد قوله عليه السلام فهكذا وهكذا الظاهر انه اشارة الى اليمين واليسار كما في المبارك وزاد الرازي  
 في تفسيره بين يديك وهو اعلم والاشارة المذكورة كناية عن تكثير الصدقة وتنويع جهاتها قال النووي وفيه اشعار بان الحقوق اذا تراحت  
 يقدم الاوكد فالاوكد اه بحدف قوله بيري بفتح الباء وسكون الياء وفتح الراء وبالهاء المهملة كذا ضبطه العسقلاني ثم قال وجاء  
 في ضبطه أوجه كثيرة جمعها

ابن الاثير في النهاية اه من  
 الرقاة بحدف الواو وهو  
 حاطط يسمى بهذا الاسم  
 وليس اسم بئر والحديث يدل  
 عليه قاله النووي ومعنى  
 الحاطط هنا البستان وقال  
 المجد في القاموس وبيري  
 كصغرى أرض بالمدينة  
 ويصحبها المحدثون بئر  
 حاء اه يعنى باضافة البئر  
 الى حاء على أن يكون حاء  
 اسم رجل على لفظ حرف الحاء  
 كما في المصباح ويؤيد ما  
 ~~~~~

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَبْدَأْ بِفَسِيكَ قَمَصِدَقْ عَلَيْهَا فَإِنْ فَضَلَ سَمِيٌّ
 فَلِأَهْلِكَ فَإِنْ فَضَلَ عَنْ أَهْلِكَ سَمِيٌّ فَلِذِي قَرَابَتِكَ فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ سَمِيٌّ
 فَهَكَذَا وَهَكَذَا يَقُولُ فَبَيْنَ يَدَيْكَ وَعَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ
 إِبْرَاهِيمَ الدَّورَقِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ
 أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو مَذْكَورٍ أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُرِّ يُقَالُ لَهُ يَعْقُوبُ
 وَسَأَقُ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ
 إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ
 أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَى وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ
 وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٌ قَالَ أَنَسٌ
 فَلَمَّا تَرَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ لَنْ تَسْأَلُوا الْبِرَّ حَتَّى تُتَّقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ لَنْ تَسْأَلُوا الْبِرَّ حَتَّى تُتَّقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ
 وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَى بَيْرُحَى وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بِرَهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ
 فَصَعْنَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ شِئْتَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَجَّ ذَلِكَ مَالٌ
 رَاجِحٌ ذَلِكَ مَالٌ رَاجِحٌ قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ
 فَسَمَّيْتُهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِ زُحْدًا سَاهِدًا مِنْ
 سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَمَّا تَرَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ لَنْ تَسْأَلُوا الْبِرَّ حَتَّى تُتَّقُوا مِمَّا
 تُحِبُّونَ قَالَ أَبُو طَلْحَةَ أَرَى رَبَّنَا يَسْأَلُنَا مِنْ أَمْوَالِنَا فَشَهِدْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ
 أَرْضِي بَرِيحًا لِلَّهِ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْعَلُهَا فِي قَرَابَتِكَ قَالَ فَجَعَلَهَا
 فِي حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو
 وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً

أبُو طَلْحَةَ

(..)

٤٢- (٩٩٨)

(١٤) باب

فضل النفقة والصدقة
 على الاقربين والزوج
 والاولاد والوالدين
 ولو كانوا مشركين

٢ ذكره المجد ما في فائق
 الزمخشري أنها فعل من
 البراح وهي الأرض الظاهرة
 قوله وكان أحب أمواله الخ
 يجوز في اعراب أحب الرقع
 على أنه اسم كان والخبر
 بيري والنصب على أنه
 خبر كان وبيري اسمه المؤخر
 واعراب بيري تقديرى ومن
 ضبطه بفتح الراء ولفظ البئر
 والاضافة يجعل حركات
 الاعراب في الراء ويقراء
 الهمة الاخيرة مكسورة
 منونة

قوله وكانت أي تلك الأرض
 أو البقعة مستقبلة المسجد
 أي في قبل المسجد النبوي
 تعرف بقصر خديجة بضم
 الحاء وفتح الدال كما في
 المستقل

قوله وكان رسول الله يدخلها
 الخ صريح في ان بيري
 ليست بئر أي يدخل تلك
 البقعة التي هي البستان
 ويشرب من ماء فيها حلوا
 قوله أرجو برها وذخرها
 يعنى لا يريد تموتها العاجلة
 الدنياوية الغانية بل اطلب
 مآثلها الآجلة الاخروية
 الباقية اه ملاعلى
 قوله عليه السلام باسكان
 الحاء كسكون اللام في هل

ويل وهي كلمة تقال عند الرضا بالشيء وتنون الحاء مكسورة وتقف في الاكثر كما في النووي والبيهقي قوله عليه السلام ذلك مال راجح أي دورج كلابن وقامر
 وذكر النووي فيه رواية راجح بالهمزة المنقلبة من الواو أي راجح عليك أجره وتفعه في الآخرة هذا محصل ما ذكره وهو من الرواج أي من شأنه الذهاب
 فإذا ذهب في الخير فهو راجح قوله ارضي بريحها بهذا الضبط على ما ذكره الأبي ولاتكاد تجد هذه الرواية في غير هذا الصحيح قوله فجعلها في حسان
 ابن ثابت وابي بن كعب هذا قول انس وفي تفسير صحيح البخاري فجعل لحسان وابي وأنا أقرب اليه ولم يجعل منها شيئاً اه قوله أعتقت وليدة

٤٣- (..)

٤٤- (٩٩٩)

حديث (٤٢/٩٩٨) : تحفة (٢٠٤) خ (١٤٦١، ٢٣١٨، ٢٧٥٢، ٢٧٦٩، ٤٥٥٤، ٥٦١١) ن (١١٠٦٦ الكبرى) التحف (١٩٩).
 حديث (٤٣/٩٩٨) : تحفة (٣١٥) د (١٦٨٩) ن (٣٦٠٢) (١١٠٦٧ الكبرى) التحف (٣٠٧).
 حديث (٤٤/٩٩٩) : تحفة (١٨٠٧٨) خ (٢٥٩٢، ٢٥٩٤) ن (٤٩٣١ الكبرى) التحف (١٦٧١٧).

أى جارية مولودة في ملكها مملوكة اه مرقة قوله عليه السلام أخوالك ذكره الشارح فيه رواية أخواتك أيضا قوله عليه السلام كان أعظم لاجرك لانه سكان صدقة وصلة اه مرقة قوله امرأة عبد الله يعني ابن مسعود كما هو اصطلاح

٤٥ - (١٠٠٠)

عبد الله

عبد الله

في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو اعطيتها أخوالك كان أعظم لاجرك **حدثنا حسن بن الربيع** حدثنا أبو الأحوص عن الأعمش عن أبي وايل عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقن يا معشر النساء ولو من خلتكن قالت فرجعت إلى عبد الله فقالت إنك رجل خفيف ذات اليد وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمرنا بالصدقة فأبى فأسأله فإن كان ذلك يجزي عني والآ صرقتها إلى غيركم قالت فقال لي عبد الله بل أنتي أنتي قالت فأنطلقت فإذا امرأة من الأنصار بياب رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجتي حاجتها قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أقيت عليها لمهابة قالت فخرج علينا بلال فقلنا له أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره أن امرأتين بالباب تسألانك أن تجزي الصدقة عنهما على أزواجهما وعلى أيتام في حوورهما ولا تخبره من نحن قالت فدخل بلال على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من هما فقال امرأة من الأنصار وزينب قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الزايب قال امرأة عبد الله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لهما أجران أجر القرابة وأجر الصدقة **حدثني أحمد بن يوسف الأزدي** حدثنا عمر بن حفص ابن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثني شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله قال فذكرت لإبراهيم فحدثني عن أبي عبيدة عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله بمثلها سواء قال قالت كنت في المسجد فرآني النبي صلى الله عليه وسلم فقال تصدقن ولو من خلتكن وساق الحديث بخو حديث أبي الأحوص **حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء** حدثنا أبو أسامة حدثنا شام عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة قالت قلت يا رسول الله هل لي أجر في بني أبي

المحدثين عند اطلاق عبد الله قوله عليه السلام ولومن حلين الخي يضم الحاء وكسر اللام وتشديد الياء جمع على وزن فقول مفروده حتى يفتح الحاء وسكون اللام وهو ما يزين به من مصوغ الذهب أو الفضة أو من الحجارة الثمينة وفي ضبط النووي اشارة الى روايته بصيغة الافراد أيضا كما أرىناه قولها خفيف ذات اليد صفة رجل ومعناه قليل المال قولها فان كان ذلك تعني صرف صدقتها الى زوجها ومتملقه بقرينة قولها والا صرفتها الى غيركم قولها يجزي عني خير كان قال ملا على يفتح الياء وكسر الزاي أى يغني ويقضى وفي نسخة بضم الياء والهمزة في آخرها أى يكفي اه وجواب الشرط محذوف أى أصرقتها إليكم قولها فإذا امرأة من الانصار بباب رسول الله أى واقفة به والمقصود من حديث البزار ان المراد باليساب باب المسجد قاله ملا على قولها حاجتي حاجتها أى حاجة تلك المرأة عين حاجتي وللفظ البخاري حاجتها مثل حاجتي قولها قد أقيت عليها المهابة أى من عند الله تعالى فكان يباه الناس ولا يجترئ أحد على الدخول عليه قولها في حوورها الحوور جمع حجر بالفتح ويكسر وهو الحوض ويقال فلان في حجر فلان أى كنفه وحمايته قوله امرأة من الأنصار وزينب أخبر عنها بلال مع انها بنتاه عنه لوجوب الاخبار عليه باستخباره صلى الله تعالى عليه وسلم قوله عليه السلام أى الزايب قال ابن الملك وانما لم يقل آية لانه يجوز التذكير والتأنيث قال الله تعالى وما تدرى نفس باى أرض تموت اه من المرقاة وانما سأله صلى الله عليه وسلم دون الانصارية لان بلالا ذكر اسمها العلم دونها والعلم قد يحتاج الى التبيين لازالة الاشتراك العارض فيه قوله قال فذكرت لابراهيم الخ وللفظ البخاري فذكرته لابراهيم أى قال الأعمش فذكرت الحديث لابراهيم النعمي فحدثني هو عن ابى عبيدة عن عمرو ابن الحارث عن زينب بمثلها سواء ومقصود الأعمش من هذا الكلام اخبار انه رواه عن شيخين شقيق وابى عبيدة

(سلمة)

٤٦ - (..)

٤٧ - (١٠٠١)

قولها في بخا في سلمة أبو سلمة هو عبد الله بن عبد الأسد زوج سلمة قبل التي صلى الله تعالى عليه وسلم ولها من أبي سلمة أولاد كافي كتب السير تريد التصديق عليهم تطوعا قوله عليه السلام ان المسلم اذا أنفق في المشكاة اذا أنفق المسلم في الجامع الصغير اذا أنفق الرجل قوله عليه السلام (على أهله) أي زوجته وأقاربه (نفقة) حذف المقدار لإفادة التعميم (وهو يحتسبها) أي والحال أنه يقصد بها الاحتساب وهو طلب الثواب (كانت له صدقة) أي شاب عليها كإيثار على الصدقة والتشبيه في أصل المقدار لا في الكمية والكيفية **٨١** قيل سب الحلال والنفقة على العيال من أعمال الأبدال اه قولها ان أي هي كافي كتب ان من غفل عن نية القرية لا تكون نفقة صدقة

الترجم قتيبة بنت عبد العزى وقيل قبيلة وكانت مشركة طلقتها سيدنا أبو بكر وماتت على شركها قولها وهي راغبة أوراهاية هذا الشك انما هو في هذه الرواية وأم الرواية الثانية ففيها وهي راغبة بلا شك وتردد وهو الذي في هبة صحيح البخاري وأدبه قولها وهي مشركة جملة حالية وقولها في عهد قريش ظرف لقولها قدمت أي ان قدمها كان في مدة عهد قريش قال ابن حجر أرادت بذلك ما بين الحديبية والفتح اه

قولها اذ عاهدتم بدل مما قبله أي عاهدتم النبي عليه الصلاة والسلام على الصلح وترك المقاتلة وفي كتاب الادب من صحيح البخاري في عهد قريش ومدتهم اذ عاهدوا النبي صلى الله عليه وسلم اه قولها وهي راغبة أي في شيء تأخذها وهي على شركها ومن قال في تفسيره أي راغبة في الاسلام فقد بعد عن المرام لانها لو جاءت راغبة في الاسلام لم تتحج أسماء أن تستأذن في صلحتها لشيوع التألف على الاسلام من فعل النبي وأمره عليه الصلاة والسلام كافي فتح

باب
وصول ثواب الصدقة عن الميت اليه
عن الباري لابن حجر العسقلاني قولها أن رجلا قيل هو سعد بن عباد اه مرعاة قوله ان أي اقبلت نفسها أي ماتت فجأة ولم تقدر على الكلام من الاقنات وأصل الاقنات البتة وكل شيء فصل بلا ترو فقد اقبلت ويقال اقبلت الكلام اذا ارجله كافي كتب اللغة وذكر النووي في ضبط

فلرفع على أنه مفعول مالم يسم فاعله والنصب على أنه مفعول ثان اه فعنى قول اختلسه الشيء واستلبه اي تمخى الفعل مالم يسم فاعله فتحول المفعول الاول مضمر الام أي اقبلت هي نفسها وأما الرفع فيكون متعبدا الى المفعول واحد اقامه مقام الفاعل وتكون التاء للنفس أي اخذت نفسها فالتاء كذا في النهاية قوله وأظنها لو تكلمت أي لو قدرت على الكلام تصدقت أي أوصت بتصديق شيء من مالها

سَلَمَةُ أَنْفَقَ عَلَيْهِمْ وَأَسْتَبَارَ كَيْتِهِمْ هَكَذَا وَهَكَذَا إِنَّمَا هُمْ بَنِي فَقَالَ نَعَمْ لَكَ فِيهِمْ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ وَهُوَ ابْنُ نَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَوْ رَاهِبَةٌ أَفَأَصِلُهَا قَالَ نَعَمْ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ إِذْ عَاهَدْتُهُمْ فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَفَأَصِلُ أُمِّي قَالَ نَعَمْ صِلِي أُمَّكَ * وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أُمِّي أَقْبَلَتْ نَفْسَهَا وَلَمْ تُوصِ وَأَظْهَرْتُهَا لَوْ تَكَلَّمْتُ تَصَدَّقْتُ أَفَلَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ * وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَقَ كُلُّهُمْ

(..)

٤٨- (١٠٠٢) وحديثنا عبيد الله بن

(..)

٤٩- (١٠٠٣) وحديثنا أبو بكر بن

٥٠- (..)

٥١- (١٠٠٤)

(..)

(١٥)

حديث (٤٨/١٠٠٢): تحفة (٩٩٩٦) خ (٥٥، ٤٠٠٦، ٥٣٥١) ت (١٩٦٥) ن (٢٥٤٥) (٩٢٠٥) الكبرى) التحف (٩٢٧٣).
 حديث (٤٩/١٠٠٣): تحفة (١٥٧٢٤) خ (٢٦٢٠، ٣١٨٣، ٥٩٧٨، ٥٩٧٩ تعليقاً) د (١٦٦٨) التحف (١٤٥١٤).
 حديث (٥١/١٠٠٤): تحفة (١٦٨١٩، ١٦٩٥٨، ١٧١١٩، ١٧١٩٠، ١٧١٩٣، ١٧٣٢٩) خ (١٣٨٨) ق (٢٧١٧) التحف (١٥٣٥، ١٥٦٧٥، ١٥٨٢٨، ١٥٨٩٣، ١٦٠٢٦).

قوله عليه السلام (كل معروف) أى ما عرف فيه رضاء الله (صدقة) أى ثوابه كثواب الصدقة وفيه إشارة الى أنه لا يحتقر شيئاً من المعروف كما لا يحتقر شيئاً من الصدقة اه مبارق وفي المشكاة عن سنن الامام أحمد والترمذى وان من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق وأن تفرغ من دلوك في ماء أخيك اه قوله أن ناساً من أصحاب النبي والذي تقدم في باب استحباب الذكر بعد الصلاة ان فقراء المهاجرين أتوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقلوا قوله ذهب أهل الدثور بالأجور الدثور جمع دثر وهو المال الكثير قوله يصلون كأنصلى الخ هذا الاستئناف جواب عن سؤال مقدر كأنه قيل كيف ذهبوا بها قوله ويتصدقون بفضول

قوله ويتصدقون بفضول

باب

بيان ان اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف

قوله عليه السلام أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون أى ثواباً مثل ثواب ما تصدقون اه مبارق قال النووي الرواية في تصدقون بتشديد الصاد والذال جميعا ويجوز في اللغة تخفيف الصاد اه وقال ابن الملك الاستفهام في قوله أوليس لتقرر ما بعد النفي وما عطف عليه الواو عذوف أى ليس لكم ثواب مثل ثواب الاغنياء وليس قد جعل الله لكم اه

قوله عليه السلام وكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة رويها بوجهين ورفع صدقة ونصبه قاله على الاستئناف والنصب عطف على أن بكل تسيحة صدقة قاله النووي قوله عليه السلام وامر بالمعروف صدقة ونهى عن منكر صدقة في إشارة الى ثبوت حكم الصدقة في كل فرد من أفراد الامم بالمعروف والنهي عن المنكر ولهذا نكره اه من النووي

قوله عليه السلام وفي يضع أحدكم يعنى في جماعه انما لم يقل ويضع أحدكم إشارة الى أنه انما يكون صدقة اذا نوى فيه عفاف نفسه أو زوجته أو حصول ولد صالح وفيه جهة اخرى وهى الا لتذاذ والشهوة وعلى هذا لا يكون صدقة قاله ابن الملك

قوله عليه السلام انه خلق الضمير في انه للسان وخلق على بناء المجهول ويجوز

أن يرجع الى الله لكونه معلوماً ويكون خلق على بناء المعلوم اه ابن الملك قوله مفصل بكسر الصاد ملحق العظيم في البدن كما في القاموس قوله وعزل جراً الخ أى أزال الاذى عن الطريق قوله أو شوكه هى واحدة الشوك قوله عدد تلك الستين والثلاثمائة السلامى (تنبته في الصفحة المقابلة)

عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ وَلَمْ تُوصِ كَمَا قَالَ ابْنُ بَشِيرٍ وَلَمْ يَقُلْ ذَلِكَ الْبَاقُونَ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ رَبِيعِ بْنِ جَرَّاحٍ عَنْ حُذَيْفَةَ فِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ قَالَ قَالَ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا وَاصِلُ مَوْلَى أَبِي عُمَيْرَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَيْرَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرٍ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّبَلِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ قَالَ أَوْلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ إِنْ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ وَنَهْيٌ عَنِ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ وَفِي بَعْضِ أَحَادِيثِكُمْ صَدَقَةٌ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ آيَاتِي أَحَدْنَا شَهْوَةٌ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ قَالَ أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزُرٌّ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعِيُّ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ عَنْ زَيْدِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرُّوخَ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّهُ خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ مَفْصِلٍ فَمَنْ كَبَّرَ اللَّهُ وَحَمَدَ اللَّهُ وَهَلَّلَ اللَّهُ وَسَبَّحَ اللَّهُ وَأَسْتَعْفَرَ اللَّهُ وَعَزَلَ حَجْرًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ شَوْكَةً أَوْ عَظْمًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ وَأَمَرَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهَى عَنْ مُنْكَرٍ عَدَدَ تِلْكَ السِّتِّينَ وَالثَّلَاثِمِائَةِ السَّلَامِي فَإِنَّهُ يَمُشِي يَوْمَئِذٍ وَقَدْ رَحَّحَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ قَالَ أَبُو تَوْبَةَ وَرُبَّمَا قَالَ يُمَشِي وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

٥٢- (١٠٠٥)

٥٣- (١٠٠٦)

٥٤- (١٠٠٧)

(..)

قوله النبي صلى الله عليه وسلم

ان ناسا

وربما قال

(الدارمي)

قوله مفصل بكسر الصاد ملحق العظيم في البدن كما في القاموس قوله وعزل جراً الخ أى أزال الاذى عن الطريق قوله أو شوكه هى واحدة الشوك قوله عدد تلك الستين والثلاثمائة السلامى (تنبته في الصفحة المقابلة)

حديث (٥٢/١٠٠٥) : تحفة (٣٣١٣) د (٤٩٤٧) التحف (٣٠٨٠).

حديث (٥٣/١٠٠٦) : تحفة (١١٩٣٢) التحف (١١٠٨٥).

حديث (٥٤/١٠٠٧) : تحفة (١٦٢٧٦) ن (٨٣٧) اليوم واللييلة التحف (١٥٠٢٨).

متعلق بالاذكار وما بعدها منصوب بفعل مقدر يعني من فعل الخبرات المذكورة ونحوها عدد تلك السلامات يكون بعيدا من العقوبات اه من المبارك
وتمام الكلام فيه راجعه قوله والثلاثمائة كذا بتعريف الاول وتكبير الثاني والمعروف لاهل العربية عكسه وم نظيره في ص ٩١ من الجزء الاول
انظر الهامش قوله السلاوي كجباري عظام صفار قال ملاعلى وخص مفاصل الاصابع لانها العمدة في الافعال قبضا وبسطا اه
كا في القاموس وفسره النووي وابن الملك بالمفصل

قوله وقد زحزح أى أبعد
قوله عليه السلام على كل
مسلم صدقة أى على سبيل
الاستحباب المتأكد
قوله قيل أ رأيت أى أخبرنى
ما حكم من لم يجد ما يتصدق
به وفى زكاة البخارى وأدبه
قالوا نحن لم نجد وهو المأخوذ
في المشكاة

قوله يعتدل بيديه الاعتدال
افتصال من العمل ولفظ
البخارى يعمل أى يكتب
بعمل يديه

قوله (فيبغ نفسه) بما
يكسبه ويدفع ضرره عن
الناس (ويتصدق) ان فضل
عن نفسه اه ملاعلى

قوله الملهوف بالنصب صفة لذا
الحاجة المنصوب على المفعولية
قال النووي والمهوف عند
أهل اللغة يطلق على المتحسر
وعلى المضطرب على المظلوم اه
قوله له عليه السلام يمك
عن الشر فانها صدقة معناه
صدقة على نفسه كاتى غير
هذه الرواية والمراد أنه اذا
أمسك عن الشر لله تعالى
كان له اجر على ذلك كأن
للمصدق بالمال اجرا اه نووى

قوله عليه السلام كل سلامى
من الناس عليه صدقة كل
يوم تطلع فيه الشمس أى على
كل واحد من الناس بعدد
كل مفصل من اعضاءه صدقة
مندوبة شكرا لله تعالى
على أن جعل في اعضاءه
مفاصل يقدر بها على القبح
والبسط وقوله كل يوم تطلع
فيه الشمس صفة تخص اليوم
عن مطلق الوقت بمعنى النهار
وهو منصوب على الظرفية
أى فى كل يوم كما فى المراقبة
قوله عليه السلام تعدل
وفى المشكاة كما فى اصل ٣

باب

فى المنفق والممسك

٢ النووى يعدل قال ملاعلى
بالغبية والخطاب بتقدير
أن يعدل مبتدأ وقوله بين
الاشنين ظرف له والخبر

صدقة أى عدله واصلاحه بين الخصمين ودفعه ظلم الظالم عن المظلوم صدقة اه قوله وكل خطوة بفتح الحاء المرة الواحدة وبالضم ما بين القدمين كما فى المراقبة
وقوله تمشيها فى المشكاة يخطوها وهو لفظ البخارى فى باب من اخذ بالركاب ونحوه من كتاب الجهاد قوله عليه السلام ما من يوم يعنى ليس من يوم وكلمة
من زامة ويوم اسمه وقوله يصبح العباد فيه صفة يوم وقوله الاملكان مستثنى من متعلق محذوف وهو خبر ما والمعنى ليس يوم موصوف بهذا الوصف ينزل
فيه أحد الاملكان يقولان كيت وكيت فحذف المستثنى منه ودل عليه بوصف الاملكان ينزلان اه عيسى

الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ أَخْبَرَنِي أَخِي زَيْدٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَوْ أَمْرَ بِمَعْرُوفٍ وَقَالَ فَإِنَّهُ يُمَسِّى يَوْمَئِذٍ وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ
نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ زَيْدِ
أَبْنِ سَلَامٍ عَنْ جَدِّهِ أَبِي سَلَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُرُوحٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ نَجْوٍ حَدِيثٌ مُعَاوِيَةَ عَنْ زَيْدِ
وَقَالَ فَإِنَّهُ يُمَسِّى يَوْمَئِذٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ شُعْبَةَ
عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَلَى كُلِّ
مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ قِيلَ أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِدْ قَالَ يَعْمَلُ بِيَدَيْهِ فَيَبْغُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ قَالَ قِيلَ
أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ قَالَ يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ قَالَ قِيلَ لَهُ أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ
قَالَ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ الْخَيْرِ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ قَالَ يُمَسِّكُ عَنِ الشَّرِّ فَإِنَّهَا
صَدَقَةٌ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ
عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُتَبِّهِ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ سَلَامَى مِنْ النَّاسِ
عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ قَالَ تَعْدِلُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ وَتُعِينُ الرَّجُلَ
فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ قَالَ وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ
صَدَقَةٌ وَكُلُّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ وَتَمْطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ
صَدَقَةٌ * وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ وَهُوَ أَبُو
بِلَالٍ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي مُرَزْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ

(..)

٥٥- (١٠٠٨)

(..)

٥٦- (١٠٠٩)

٥٧- (١٠١٠)

بج: بوقصصصصصصصصصص

يعدل بخ (وكذا الافعال الباقية)

(١٧)

قوله اللهم أعط متفقا أي من عمله في عمله واطلق مبالغة في مدح الاتفاق اه ملاعلى قوله عليه السلام خلفا أي عوضا وقوله تلفا هو من قبيل المشاكلة لان التلف ليس بعطية اه كسطلاني قوله عليه السلام يلذن به أي يلتجئ اليه ليقوم بمواجبهته ويذب عنه وهو من لاذ به يلوذ لوذا وليذا إذا التجأ اليه واستتمث وفي حديث الدعاء اللهم بك أعوذ وبك

٥٨ - (١٠١١)

(١٨)

باب
الترغيب في الصدقة
قبل أن لا يوجد
من يقبلها

٦ رياضا ومزارع قيل كانت
اكثر اراضيهم الا مروجا
وصعاري ذات مياه وأشجار
فخرت ثم تكون معمورة
باشغال الناس في آخر
الزمان بالمصاره يدل عليه
قوله حتى تعود وقال بعض
المرج هو الموضع الذي يرمى
فيه الدواب فحق الحديث
ان اراضي العرب تبقى معطلة
في آخر الزمان لا تزرع ولا
ينطق بها لقلة الرجال
وتركهم للفن لكن هذا المعنى
لا يناسب قوله والانهار لان
الانهار في الاراضي التي لا تزرع
فيها لا تكون الا بالكرى
والمصاره اه مبارك

قوله عليه السلام فيفيض
من فاض الماء اذا الصب
عند امتلائه فيفيض المال
كناية عن كثرة

قوله عليه السلام حتى يعم
ضبطوه بوجهين أجودهما
وأشهرهما يعم بضم الياء وكسر
الهاء ويكون رب المال
منصوبا مفعولا والفاعل
من وتقديره يعمه ويحمله
والثاني يعم بفتح الياء
وضم الهاء ويكون رب المال
مرفوعا فاعلا وتقديره يعم
رب المال من يقبل صدقته
أي يقصد اه نووي يعنى
يكفر المال في آخر الزمان
حتى يجعل مفعوماً صاحب
المال فقداً من يقبل صدقته
وذلك يكون لانعدام رغبة
الناس في الاموال لتعاقب
أشراط الساعة وظهور
الاهوال اه ابن الملك

قوله لا أدب لي أي لا حاجة
قوله عليه السلام تقي
الارض أفلاذ كبدها أي
تفرج كسوزها وتطرحها
على ظهرها وهو استمارة
والأفلاذ جمع فلذ فكثف
والفلذ جمع فلذة بكسر الفاء
وهي قطعة من الكبد
مقطوعة طولاً وخص الكبد
لانها من أطياب الجزور اه
من النهاية

أَحَدُهُمَا اللَّهُمَّ اعْطِ مُفِقًا خَلْفًا وَيَقُولُ الْآخِرُ اللَّهُمَّ اعْطِ مُنْسِكَ تَلْفًا * حَدَّثَنَا
أَبُو كُرَيْبٍ أَبُو شَيْبَةَ وَأَبْنُ ثُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
أَبْنُ الْمُثَنَّى وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ
سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تَصَدَّقُوا
فِي وَسِيكَ الرَّجُلِ يَمْشِي بِصَدَقَتِهِ فَيَقُولُ الَّذِي أُعْطِيَهَا لَوْ جِئْتُنِي بِهَا بِالْأَمْسِ قَبْلَتُهَا
فَأَمَّا الْآنَ فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا فَلَا يَجِدُ مِنْ يَقْبَلُهَا وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ
الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي
بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُطُوفُ
الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ وَيُرَى الرَّجُلُ
الْوَاحِدُ يُتْبِعُهُ أَرْبَعُونَ أَمْرًا يَلْذُنْ بِهِ مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النَّسَاءِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ
بَرَادٍ وَتَرَى الرَّجُلَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَتْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الْقَارِيُّ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْمَالُ وَيَفِضَ حَتَّى يَخْرُجَ الرَّجُلُ بِرِكَاتِهِ مَالِهِ فَلَا يَجِدُ
أَحَدًا يَقْبَلُهَا مِنْهُ وَحَتَّى تَعُودَ أَرْضُ الْعَرَبِ مُرُوجًا وَأَنْهَارًا وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيَفِضَ حَتَّى يَهْمَ رَبَّ الْمَالِ
مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ صَدَقَةً وَيُدْعَى إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَيَقُولُ لَا أَدَبَ لِي فِيهِ وَحَدَّثَنَا وَاصِلُ
ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَرْبُدَةَ الرَّفَاعِيُّ وَاللَّفْظُ لِي وَاصِلُ قَالُوا حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَارِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ تَبَى الْأَرْضُ أَفْلاذَ كَبِدِهَا أَمْثَالِ الْأَسْطُوانِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ فَيَجِبُ
الْقَاتِلُ فَيَقُولُ فِي هَذَا قَتَلْتُ وَيَجِبُ الْقَاطِعُ فَيَقُولُ فِي هَذَا قَطَعْتُ رَجْمِي وَيَجِبُ

(السارق)

قوله أمثال الأسطوان جمع أسطوانة وهي السارية والعمود وفيه بالأسطوان لفظه
وكثرته اه نووي قوله في هذا أي من أجل هذا ويسببه والاشارة ههنا للاستحراق

بحر جرس

وأما الآن نحو

حدثنا قتيبة بن

٥٩ - (١٠١٢)

٦٠ - (١٥٧)

٦١ - (...)

٦٢ - (١٠١٣)

حديث (٥٨ / ١٠١١) : تحفة (٣٢٨٦) خ (١٤١١ ، ١٤٢٤ ، ٧١٢٠) ن (٢٥٥٥) التحف (٣٠٥٤).

حديث (٥٩ / ١٠١٢) : تحفة (٩٠٦٧) خ (١٤١٤) التحف (٨٤١٨) . حديث (٦٠ / ١٥٧) : تحفة (١٢٧٧٨) التحف (١١٨٥٩) .

حديث (٦١ / ١٥٧) : تحفة (١٥٤٧٨) التحف (١٤٢٦٩) . حديث (٦٢ / ١٠١٣) : تحفة (١٣٤٢٢) ت (٢٢٠٨) التحف (١٢٤٥٥) .

قوله عليه السلام ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئاً * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد عن سعيد بن يسار أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصدق أحد بصدقة من طيب ولا يقبل الله إلا الطيب إلا أخذها الرحمن بيمينه وإن كانت تمرّة فتربو في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل كما يربي أحدكم فلوه أو فصيلة حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصدق أحد تمرّة من كسب طيب إلا أخذها الله بيمينه فبربها كما يربي أحدكم فلوه أو قلوصه حتى تكون مثل الجبل أو أعظم وحدثني أمية بن بسطام حدثنا يزيد يعني ابن زريع حدثنا روح بن القاسم ح وحدثني أحمد بن عثمان الأودي حدثنا خالد بن مخلد حدثني سليمان يعني ابن بلال كلاهما عن سهيل بهذا الإسناد في حديث روح من الكسب الطيب فيضعها في حقها وفي حديث سليمان في موضعها وحدثني أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني هشام بن سعيد عن زيد ابن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث يعقوب عن سهيل وحدثني أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة حدثنا فضيل بن مرزوق حدثني عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال يا أيها الرسل كلوا من الطيبات وأعملوا صالحاً إني بما تعملون عليم وقال يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء

السَّارِقُ فَيَقُولُ فِي هَذَا أَقْطَعْتُ يَدِي ثُمَّ يَدْعُوهُ فَلَا يَأْخُذُونَ مِنْهُ شَيْئاً * وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً فَتَرَبُّو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْهُ أَوْ فَصِيلَهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَتَصَدَّقُ أَحَدٌ تَمْرَةً مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ إِلَّا أَخَذَهَا اللَّهُ بِيَمِينِهِ فَبَرَّبَهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْهُ أَوْ قَلْوَصَهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ أَوْ أَعْظَمَ وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بِنْتُ بَسْطَامَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رُوحُ بْنُ الْقَاسِمِ ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَوْدِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الْإِسْنَادِ فِي حَدِيثِ رُوحٍ مِنَ الْكَسْبِ الطَّيِّبِ فَيَضَعُهَا فِي حَقِّهَا وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ فَيَضَعُهَا فِي مَوْضِعِهَا * وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ عَنْ سُهَيْلٍ وَحَدَّثَنِي أَبُو كَرِيبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا فَضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ وَقَالَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ

لا يتصدق أحدكم بتمرّة نجس

ولا يقبل نجس

باب
قبول الصدقة من الكسب الطيب وترتيبها

٧ اه مرقة وقد ذكر استحالة الجارحة على الله سبحانه قوله عليه السلام في ربيها التبرية كناية عن الزيادة أي يزيد بها ويعظمها حتى تنقل في الميزان اه مرقة قوله أو قلوصه اما شك من الراوي واما تنويح والقولص الناقاة الشابة قوله عليه السلام (حتى تكون) تلك التمرة (مثل الجبل) أي في الثقل قيل هذا تمثيل لزيادة التفهيم وفي الحديث اقتباس من قوله تعالى يحق الله الريا ويرى الصدقات فلراد بالريا جميع الاموال المحرمات والصدقات تحقيد بالحالات اه مرقة

قوله بسطام قدما جهامش ص ٣٨ من الجزء الاول عن شرح القاموس ان بسطام ممنوع من الصرف للعلمية والعجمة قوله في حديث روح من الكسب الطيب الخ يعني وقع في لفظ الحديث على رواية روح بن القاسم هذه المفارقة مع هذه الزيادة فيضعها في حقها وفي رواية سليمان بن بلال زيادة فيضعها في موضعها

قوله عليه السلام (ان الله طيب) الخ يعني ان الله تعالى منزّه عن النقصان فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون خللا (وان الله أمر المؤمنين الخ) يعني لم يفرق الله تعالى بين الرسل وغيرهم في وجوب طلب الحلال والاجتناب عن الحرام اه ابن الملك قوله ثم ذكر الرجل هذه الجملة من سلام الراوي والضمير فيه للنبي صلى الله

تعالى عليه وسلم (الرجل) بالرفع مبتدأ مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويجوز أن ينصب على أنه مفعول ذكر (يطيل السفر) أي يسافر من مكان بعيد هذه الجملة على الوجه الثاني صفة له لانه في المعنى كالنكرة كما وجه كذا قوله تعالى كمثل الحمار يحمل أسفارا اه ابن الملك ومعنى اطالة السفر أنه يطيله في وجوه الطاعات كسج وزيارة مستحبة وصلة رحم وغير ذلك كما في النووي قوله عليه السلام أشعث أغبر أي حال كونه ذا وسخ وغبار اه ابن الملك قوله عليه السلام يمد يديه الى السماء أي يرفعهما اليها داعياً

حديث (٦٣/١٠١٤): تحفة (١٣٣٧٩) خ (١٤١٠) تعليقا، ٧٤٣٠ تعليقا) ت (٦٦١) ن (٢٥٢٥) (٧٧٣٤، ٧٧٣٥، ٧٧٥٩، ١١٢٢٧ الكبرى) ق (١٨٤٢) التحف (١٢٤١٣).
 حديث (٦٤/١٠١٤): تحفة (١٢٣١٨، ١٢٦٤١، ١٢٦٧٥، ١٢٧٧٩، ١٢٨٠٣، ١٢٨١٩) خ (١٤١٠، ١٤١٠) تعليقا، ٧٤٣٠ تعليقا)
 التحف (١١٤٤٨، ١١٧٣٦، ١١٧٦٥، ١١٨٦٠، ١١٨٨١، ١١٨٩٦).
 حديث (٦٥/١٠١٥): تحفة (١٣٤١٣) ت (٢٩٨٩) التحف (١٢٤٤٦).

قوله يارب يارب حكاية قول ذلك الرجل في دعائه وهو كما ترى مرتان وقال ابن الملك ذكره ثلاث مرات ظاناً أن هذه الحالات من إطالة السفر وتحمل الزحاح من مظان اجابة الدعوات اه قوله عليه السلام وغذى بالحرام يخفف الذال المعجزة وفي بعض النسخ بتشديدها قاله ابن الملك واقتصر النورى على التخفيف قوله فانى يستجاب أى فكيف أو من أين يستجاب له قال ابن الملك هذا استبعاد لاستجابة الدعاء لا بيان لاستجائته اه قوله عليه السلام لذلك أى لذلك الرجل وقيل هو إشارة الى كون مطعمه ومشربه حراماً

(١٠١٦)-٦٦

(...)-٦٧

(...)-٦٨

(...)

(١٠١٧)-٦٩

يَا رَبِّ يَا رَبِّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَعُذْيُ بِالْحَرَامِ فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ * حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُعْفِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَبْرَأَ مِنَ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَ ابْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيِّكَلُهُ اللَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ رَجْمَانٌ فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءُ وَجْهَهُ فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ زَادَ ابْنُ حُجْرٍ قَالَ الْأَعْمَشُ وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ خَيْثَمَةَ طَيِّبَةَ وَقَالَ إِسْحَاقُ قَالَ الْأَعْمَشُ عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةٍ عَنْ خَيْثَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ فَالْآخِرُ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةٍ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّارَ فَأَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثُمَّ قَالَ أَتَقُوا النَّارَ ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ كَأَنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا ثُمَّ قَالَ أَتَقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِكَلِمَةً طَيِّبَةً وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُوكُرَيْبًا مَّا وَقَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ فَالْآخِرُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةٍ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ النَّارَ فَتَعَوَّدَ مِنْهَا وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ ثُمَّ قَالَ أَتَقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِكَلِمَةً طَيِّبَةً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي حَجِيْقَةَ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَدْرِ النَّهَارِ قَالَ

أولى اه ابن الملك قوله عليه السلام أن يستتر من النار أى يتخذ حجاباً منها (ولو بشق تمرة ٨)

باب الحث على الصدقة

ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار

٨ يعنى وان كانت الصدقة قليلة (فليفعل) مفعوله محذوف أى ذلك الاستتار أو معنى ليفعل ليستتر أو ليتصدق ذكراً للاعتماد وإرادة للاص بقرينة ما قبله اه ابن الملك وفى الحديث الحث على الصدقة وأنه لا يتبع منها لقلتها وأن قليتها سبب للنجاة من النار اه نوى

قوله عليه السلام (ما منكم من أحد) أى ما أحذمتكم (إلا سيكلمه الله ليس بينه وبينه ترجان) بفتح التاء وضمها وهو المعبر عن لسان بلسان والمراد به هنا الرسول لأن الله تعالى لا يخفى عليه لغة فيكون كلامه تعالى فى الآخرة بالوحى لا بالرسول (فينظر أيمن منه) أى الى جانبه الأيمن (فلا يرى إلا ما قدم) من أعماله الصالحة (وينظر أشأم منه) أى الى جانبه الأيسر (فلا يرى إلا ما قدم) من أعماله السيئة (وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه) فاتقوا النار ولو بشق تمرة (أى ولو كان الاتصاء بتصدق بعض تمرة اه مبارق

قوله فاعرض وأشاح المشيع الحذر والجاد فى الأمر وقيل المقبل اليك المانع لما وراء ظهره فيجوز أن يكون أشاح أحد هذه المعانى أى حذر النار كأنه ينظر إليها أو جدت على الإصغاء باقتنائها أو أقبل اليك فى خطابه اه ناهية

وحدثنا أبو بكر بن

محمد بن

عبد بن محمد بن

قوله عليه السلام (فمن لم يجد) أى شيئاً يتقيه من النار (فبكلمة طيبة) أى فليتق بها قال النورى فيه أن الكلمة الطيبة سبب للنجاة من النار وهى الكلمة التى فيها تطيب قلب انسان اذا كانت مباحة أو طاعة اه قوله فى صدر النهار أى فى أوله ويقال له وجه النهار (نجاءه)

حديث (٦٦/١٠١٦): تحفة (٩٨٧٢) خ (١٤١٧) التحف (٩١٥٤).

حديث (٦٧/١٠١٦): تحفة (٩٨٥٢) خ (٦٥٣٩، ٧٤٤٣، ٧٥١٢) ت (٢٤١٥) ق (١٨٥، ١٨٤٣) التحف (٩١٣٤).

حديث (٦٨/١٠١٦): تحفة (٩٨٥٣) خ (٦٠٢٣، ٦٥٤٠، ٦٥٦٣) ن (٢٥٥٣) التحف (٩١٣٥).

حديث (٦٩/١٠١٧): تحفة (٣٢٢٠، ٣٢٣٢) ن (٢٥٥٤) ق (٢٠٣) التحف (٢٩٨٩، ٣٠٠١).

أوساطها مقورين يقال اجتبت القميص أي دخلت فيه قال ابن الأثير وكل شيء قطع
والتمار بكسر النون جمع ثمرة بفتحها وهي كل شملة مخططة من ما أزر الأعراب
كأنها أخذت من لون التمر لما
فيها من السواد والبياض
أراد أنه جاءه قوم لابسى
أزر مخططة من صرف اه

قوله أو العباء شكن الراوى
والعباء نوع من الأكسية قال
النوى جمع عباءة وعباية
لعتان اه

قوله بل كلهم من مضر لم
يوجد في بعض النسخ وعلى
تقدير وجوده يكون المراد
بالعامة ضد الخاصة

قوله فتعمر وجه رسول الله
أي تغير قال ابن الأثير
وأصله قلة النظارة وعدم
اشراق اللون من قولهم
مكان أعمر وهو الجذب
الذي لاخصب فيه ومع
الرأس يفتححتن قلة شعره
والأعمر أيضا القليل الشعر اه

قوله بصره الصرة ما تفقد
فيه الدرهم وقوله كادت
كفه تعجز عنها الخ كناية
عن ملئها وكبرها

قوله حق رأيت كومين من
طعام الخ أي جمعا كثيرا
من مأكول وملبوس
وتقدم الكوم في هامش
ص ١٢٢ من الجزء الاول
وأصله من الارتفاع والعلو
والقصود هنا التشبيه
في الكثرة بالرابية

قوله يتهلل أي يستدير
وتظهر عليه أمارات السرور

قوله كأنه مذهبة أي فضة
مموهة بالذهب في اشراقه
وذكر النووى فيه رواية
مدعنة بالأهال في موضع
البناء كما أرنشاه بالهامش
وهي المذكورة في النهاية
قال ابن الأثير المدعنة تأنيث
المدهن شبه وجهه الكريم
لاشراق السرور عليه بصفاء
الماء المجتمع في الحجر والمدهن
أيضا والمدعنة ما يجعل فيه
الدهن فيكون قد شبهه
بصفاء الدهن ثم قال وقد
جاء في بعض نسخ مسلم
كأنه مذهبة بالذال المعجمة
والبناء الموحدة اه وهو الذي
عليه النسخ الموجودة عندنا

قوله عليه السلام من سن
في الإسلام سنة حسنة فله
أجرها الخ فيه الخ على
من الانصار بصره كادت

فَجَاءَهُ قَوْمٌ حَفَاءُ عُرَاهُ مُجْتَابِي التَّمَارِ أَوْ الْعِبَاءِ مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ عَامَتُهُمْ مِنْ مُضَرَ
بَلْ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرَ فَتَمَعَّرَ وَجْهَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا رَأَى بِهِمْ
مِنَ الْعَاقَةِ فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ فَأَمَرَ بِإِلَآءٍ فَأَذَنَ وَأَقَامَ فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا
النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ
عَلَيْكُمْ رَقِيبًا وَالْآيَةُ الَّتِي فِي الْحَشْرِ اتَّقُوا اللَّهَ وَتَسْتَظِرُّ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ
وَأَتَّقُوا اللَّهَ تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ مِنْ دِرْهَمِهِ مِنْ تَوْبِهِ مِنْ صَاعٍ بُرِّهِ مِنْ صَاعٍ
تَمْرِهِ حَتَّى قَالَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِبُصْرَةٍ كَادَتْ كَفَّهُ
تَجْرِعُهَا بَلْ قَدْ عَجَزَتْ قَالَ ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَشِيَابٍ
حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ مَذْهَبَةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ
مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ
وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ وَحَدَّثَنَا
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ
جَمِيعًا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جَحْفَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْمُذَرِّبَ بْنَ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ
كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَرَ التَّمَارِ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ وَفِي حَدِيثِ
ابْنِ مُعَاذٍ مِنَ الزِّيَادَةِ قَالَ ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ خَطَبَ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْقَوَارِيرِيُّ
وَأَبُو كَامِلٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمْوِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ
عُمَيْرٍ عَنِ الْمُذَرِّبِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَاتَاهُ قَوْمٌ مُجْتَابِي التَّمَارِ وَسَاقُوا الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ وَفِيهِ فَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ صَعِدَ مِنْبَرًا
صَغِيرًا فَحَمِدَ اللَّهَ وَآمَنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِي كِتَابِهِ يَا أَيُّهَا النَّاسُ
اتَّقُوا رَبَّكُمُ الْآيَةَ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ

جاءه

كأنه مذهبة

وحدثنا عبيد الله بن

(...)

(...)-٧٠

(...)-٧١

الابتداء بالخبرات والتحذير من اختراع الأباطيل والمستحجات وسبب هذا الكلام في هذا الحديث أنه قال في أوله جاء رجل
كفه تعجز عنها فتتابع الناس وكان الفضل العظيم للباي بهذا الخبر والفايح لباب هذا الاحسان اه نووى

قوله كنا نحامل وفي الرواية الثانية كنا نحامل على ظهورنا معناه نحمل الحمل على ظهورنا بالاجرة ونصدق من تلك الاجرة أو نصدق بها كلها فقيه
التحريف على الاعتناء بالصدقة وانه اذا لم يكن له مال يتوصل الى تحصيل
المباحة اه نووي وقال ابن الاثير في تفسير الاحكام اي يحمل لمن يحمل لنا من المقابلة

مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ وَآبِي الصُّحَيْحِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالِ الْعَبْسِيِّ عَنْ جَرِيرِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ
الصُّوفُ فَرَأَى سُوءَ حَالِهِمْ قَدْ أَصَابَتْهُمْ حَاجَةٌ فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ * حَدَّثَنِي
يُحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا عُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ وَاللَّفْظُ
لَهُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ
قَالَ أَمْرُنَا بِالصَّدَقَةِ قَالَ كُنَّا مُحَامِلٌ قَالَ فَتَصَدَّقَ أَبُو عَقِيلٍ بِنِصْفِ صَاعٍ قَالَ
وَجَاءَ إِنْسَانٌ بِشَيْءٍ أَكْثَرَ مِنْهُ فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ صَدَقَةِ هَذَا وَمَا فَعَلَ
هَذَا إِلَّا خِرُّ الْأَرْيَاءِ فَزَلَّتْ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ
وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ وَهُمْ لَا يَلْفِظُونَ إِلَّا بَشْرًا بِالْمُطَّوِّعِينَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ
حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَثُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ كَلَاهُ
عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ كُنَّا مُحَامِلٌ عَلَى ظُهُورِنَا *
حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ يُبَلِّغُ بِهِ الْأَرْجُلُ يُخَيِّحُ أَهْلَ بَيْتِ نَاقَةٍ تَعْدُو بِعُسٍّ وَتَرُوحُ بِعُسٍّ إِنْ أَجْرَهَا لِعَظِيمٍ
* حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ
عَمْرِو عَنْ زَيْدِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى فَذَكَرَ خِصَالًا وَقَالَ مَنْ مَخَّ مَنِيحَةً غَدَتَ بِصَدَقَةٍ وَرَاحَتَ بِصَدَقَةٍ
صَبَّوحَهَا وَعَبَّرَ قَهَهَا * حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْقَافِدِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ
عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَمْرُو وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
عُيَيْنَةَ قَالَ وَقَالَ ابْنُ جَرِيٍّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِثْلُ الْمُنْفِقِ وَالْمُتَّصِقِ كَمِثْلِ رَجُلٍ عَلَيْهِ جِسْتَانٌ أَوْ جِسْتَانِ

قوله يبلغ به معناه يبلغ
به النهي صلى الله تعالى عليه
وسلم اي يرفعه اليه
قوله عليه السلام الا رجل
يمنع اهل بيت ناقة الخ
الجملة الفعلية صفة رجل وهو
مبتدأ خبره جملة ان اجرها

باب
الحمل اجرة تصدق
بها والى الشديد
عن تقيص المتصدق

بقليل
العظيم ومعنى يمنع الخ يعطيهم
ناقة يا كلون ليناو يتفقون
من وبرها مدة ثم يردونها اليه
وتسمى الناقة المطاة على
هذا الوجه منيحة ومنحة
كاهم جاش ص ٧٤

قوله عليه السلام تعدو بعس
وتروح بعس اي تذهب تلك
الناقة بجل عس لينا وقت
الصباح وتذهب بجل عس
لينا وقت المساء يعني يجلب
من لينا مل اناه صباحا
ومساء وهذه الجملة صفة
مادحة للمنيحة والعس
بالضم والتشديد القدر
الكبير جمعه عساس كسهم

باب
فضل المنيحة
٣١٣ عساس كاقفال والقدر
آنية تروى الرجلين كما في
المصباح والقاموس
قوله انه يسمى الخ يعني عن
خصال فذكر منها خصالا
قوله عليه السلام من منح
منيحة مبتدأ وقوله غدت
بصدقة خبره والضمير
الراجع الى الموصول محذوف
تقديره غدت تلك المنيحة
له ملتبسة بصدقة وقيل
غدت صفة لمنيحة وخبر
من محذوف اي جمع اجراء

باب
مثل المنفق والبخيل
عجز بلا والوجه الاول اول
كافي المبارك
قوله عليه السلام صبوحها
وعبوقها الصبح بفتح
الصاد ما حلب من اللبن بالعادة
والعبوق بالمشي كما في القاموس
وسها النوى في تفسيرها

باب
مثل المنفق والبخيل
عجز بلا والوجه الاول اول
كافي المبارك
قوله عليه السلام صبوحها
وعبوقها الصبح بفتح
الصاد ما حلب من اللبن بالعادة
والعبوق بالمشي كما في القاموس
وسها النوى في تفسيرها

بالشرب في الصباح والعشى فان ذلك معنى الاصطباح والاعتناق قال القاضي عياض ما هو رران على البدل من قوله بصدقة ويصح لصبها على
الطرف اه قوله عليه السلام مثل المنفق والمتصدق الخ قال القاضي عياض وقع في هذا الحديث او هام كثيره من الرواة وتصحيف وتحريف وتقديم
وتأخير ويعرف صوابه من الاحاديث التي بعده فثما مثل المنفق والمتصدق وصوابه مثل المنفق والبخيل ومنها كمثل رجل وصوابه كمثل رجلين عليهما جنتان ومنها
قوله جبتان او جبتان بالمشك وصوابه جبتان بالنون بلاشك اه والجنة الدرع كما دل عليه زيادة من حديث في الرواية الثانية ويدل عليه الحديث نفسه

(٧٢) - (١٠١٨)

(...)

(٧٣) - (١٠١٩)

(٧٤) - (١٠٢٠)

(٧٥) - (١٠٢١)

وحدثناه محمد بن

وحدثناه هير بن

من منحة منحة بن

حديث (٧٢/١٠١٨): تحفة (٩٩٩١) خ (١٤١٥، ١٤١٦، ٢٢٧٣، ٤٦٦٨، ٤٦٦٩) ن (٢٥٢٩، ٢٥٣٠) (١٢٢٣ الكبرى) ق (٤١٥٥) التحف (٩٢٦٧).
حديث (٧٣/١٠١٩): تحفة (١٣٧٠٨) التحف (١٢٧٢٩). حديث (٧٤/١٠٢٠): تحفة (١٣٤١٦) التحف (١٢٤٤٩).
حديث (٧٦، ٧٥/١٠٢١): تحفة (١٣٥١٧، ١٣٦٨٤) خ (١٤٤٤ تعليقا، ٥٧٩٧) ن (٢٥٤٧) التحف (١٢٥٤٥، ١٢٧٠٥).

قوله عليه السلام من لدن تديهما بضم الشاء وبياء واحدة مشددة على الجمع قال النووي كذا هو في كثير من النسخ المعتمدة أو أكثرها وفي بعضها تديهما بالثنية اه قوله الى تراقيهما التراقي جمع الترقوة ومر تفسيرها بهامش ص ٢٠٤ من الجزء الثاني قوله سبغت أي كملت واتسعت قوله أو مرت وهذا من جملة الاوهام التي أحصاها القاضي وصوابه مدت يستطيع وهذا وصف البخيل قوله حتى يحن بنانه أي تستره وهذا وصف المتصدق وأخذت كل حلقة موضعها فيجهد أن يوسعها فلا

قوله عليه السلام من لدن تديهما بضم الشاء وبياء واحدة مشددة على الجمع قال النووي كذا هو في كثير من النسخ المعتمدة أو أكثرها وفي بعضها تديهما بالثنية اه قوله الى تراقيهما التراقي جمع الترقوة ومر تفسيرها بهامش ص ٢٠٤ من الجزء الثاني قوله سبغت أي كملت واتسعت قوله أو مرت وهذا من جملة الاوهام التي أحصاها القاضي وصوابه مدت يستطيع وهذا وصف البخيل قوله حتى يحن بنانه أي تستره وهذا وصف المتصدق وأخذت كل حلقة موضعها فيجهد أن يوسعها فلا

مِنْ لَدُنْ تَدِيهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا إِذَا أَرَادَ الْمُتَصَدِّقُ (وَقَالَ الْآخَرُ فَإِذَا أَرَادَ الْمُتَصَدِّقُ)

أَنْ يَتَصَدَّقَ سَبَّغَتْ عَلَيْهِ أَوْ مَرَّتْ وَإِذَا أَرَادَ الْبَخِيلُ أَنْ يُنْفِقَ قَلَصَتْ عَلَيْهِ وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَوْضِعَهَا حَتَّى تُحْنَنَّ بِنَانَهُ وَتَعْمُقُ آثَرَهُ قَالَ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَ يُوسِعُهَا فَلَا تَسْعُ حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ أَبُو أَيُّوبَ الْغِيلَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ يَعْنِي الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمِثْلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُسْتَانٌ مِنْ حَدِيدٍ قَدْ اضْطُرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تَدِيهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا فَعَمَلَ الْمُتَصَدِّقُ كَمَا تَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ أَنْ بَسَطَتْ عَنْهُ حَتَّى تُغَشِّيَ أُنَامِلَهُ وَتَعْمُقُ آثَرَهُ وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كَمَا هُمْ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا قَالَ فَا نَارَأَيْتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِأَصْبَعِهِ فِي جَيْبِهِ فَلَوْ رَأَيْتَهُ يُوسِعُهَا وَلَا تَوْسَعُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْخَضْرَمِيُّ عَنْ وَهَبِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُسْتَانٌ مِنْ حَدِيدٍ إِذَا هُمَّ الْمُتَصَدِّقُ بِصَدَقَةٍ آسَعَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تُغَشِّيَ آثَرَهُ وَإِذَا هُمَّ الْبَخِيلُ بِصَدَقَةٍ تَقَلَصَتْ عَلَيْهِ وَأَنْضَمَّتْ يَدَاهُ إِلَى تَرَاقِيهِ وَأَنْقَبَضَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ إِلَى صَاحِبَتِهَا قَالَ فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فَيَجْهَدُ أَنْ يُوسِعَهَا فَلَا يَسْتَطِيعُ * حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لَا تَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ فَاصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصَدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ قَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ لَا تَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيِّ فَاصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصَدِّقَ عَلَى غَنِيِّ قَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى غَنِيِّ لَا تَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ فَخَرَجَ

ج: ولا يسع

(..)

قد اضطرت أيديهما

(..)-٧٧

عنه

(١٠٢٢)-٧٨

قال اللهم

قوله يوسعها فلا تسع قد عرفت موضعه ومعناه قوله قد اضطرت أيديهما الى تديهما وتراقيهما أي المئذيتان اليها ولصقت بها كأنها مفلوكة الى أعناقها وفي كتاب الجهاد من صحيح البخاري اضطرت أيديهما بفتح الطاء ونصب التختانية الثانية من أيديهما على المفعولية كما كتبتنا بالهامش وهو شكل الطبع الذي جرى على النسخة اليونانية بمصر قوله حتى تغشى أنامله أي تغطيها وتستترها من غشيت الشيء بالثقل إذا غطيته والآنامل رؤس الأصابع قوله وتعمق أثره كذا في زكاة البخاري أي تمحو أثر مشيته وتطمسه لفضله عن قامته يعني أن الصدقة تستر خطايا المتصدق كما يستر الثوب الذي يمر على الأرض أثر مشى لاسه بمرور الذيل عليه قوله وأخذت كل حلقة مكانها أي استقرته فلا تزاله حتى تسع وفي الرواية التالية وانقبضت كل حلقة الى صاحبها كما في جهاد البخاري قوله يقول بأصبعه في جيبه أي يدخلها فيه مشيراً الى ارادة التوسيع بالاجتهاد فالقول فيه ليس على حقيقته بل هو مجاز عن الفعل قوله فلورأيت الخ ولوفيه لتعني فلا يحتاج للجواب

قوله عليه السلام تديهما بضم الشاء وبياء واحدة مشددة على الجمع قال النووي كذا هو في كثير من النسخ المعتمدة أو أكثرها وفي بعضها تديهما بالثنية اه قوله الى تراقيهما التراقي جمع الترقوة ومر تفسيرها بهامش ص ٢٠٤ من الجزء الثاني قوله سبغت أي كملت واتسعت قوله أو مرت وهذا من جملة الاوهام التي أحصاها القاضي وصوابه مدت يستطيع وهذا وصف البخيل قوله حتى يحن بنانه أي تستره وهذا وصف المتصدق وأخذت كل حلقة موضعها فيجهد أن يوسعها فلا

باب

ثبوت أجر المتصدق وان وقعت الصدقة في يد غير أهلها قوله ولا توسع أي ولا توسع قوله عليه السلام مثل البخيل والمتصدق الخ هذه هي الرواية الصحيحة وهي المذكورة في زكاة البخاري وجهاده ولباسه وهي المأخوذة في المشارك والجامع الصغير والحديث

جاء على التمثيل ليس خبراً عن كائن قوله جستان أي درعان ولا مانع من إطلاقها على الدرع خصوصاً مفعولة قوله من حديث قوله حتى تعني بهذا الضغط في جهاد البخاري المشكول على النسخة اليونانية والشكل الذي جرى على متن القسطلاني حتى تعني من باب الأفعال كما أريناه بالهامش أي تمحو الجية أو تمشيه لكونها سائفة قوله وانقبضت كل حلقة من حلقات الدرع الى صاحبها أي انضمت الى التي في جنبها ولا رقت بها وماوانت بسطت قوله عليه السلام قال رجل يعني من بني اسرائيل كما في شروح البخاري

(٢٤)

قوله عليه السلام فاق أي آتاه آت فمعناه كما يستفاد من شروح البخاري قوله عليه السلام إذا حازن الخ وفي زكاة البخاري الحازن الخ بدون أن وهو المأخوذ في المشارق برهن مسلم وهو مبتدأ خبره قوله في آخر الحديث أحد المتصدقين والحازن هو الذي التفقة بيده المحافظ لها وقيد الإسلام فيه لتصحيح حصول الأجر إذ لا ية لكافر والأمين من لا يؤمن في أخذه وإعطائه قوله عليه السلام ينفذ قال القسطلاني هو أما من الأفعال أو من التظليل وهو الأضواء اه قوله وربما قال يعطى هذا من كلام الراوي أي وربما

والجامع الصغير وذكر القسطلاني رواية ينفذ أيضاً بده قوله عليه السلام ما سر به أي ما سره صاحب المال بإعطائه وهو مفعول ينفذ أو يعطى قوله عليه السلام كاملاً مؤلفاً طيبة به نفسه ثلاثاً

باب اجر الحازن الامين والمرأة اذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة بأذنه الصريح أو العرفي حاله من ما سر به والصغير المجرور في نفسه للحازن وطيب نفسه يظهر في عدم ايدائه الفقير في اعطائه قوله عليه السلام أحد المتصدقين ضبطه المناوي بصيغة التثنية والجمع ثم قال والقصر النوى على التثنية أي هو وروى الصدقة في الأجر سواء وإن اختلف مقداره لهما اه

قوله عليه السلام اذا نفقت المرأة تصدقت كأي رواية لبخاري وفي اخرى له اذا أطعمت المرأة من طعام بيتها أي من الخيرة الموجودة في بيتها من مال زوجها كما هو المفهوم من الروايات الآتية بأذنه الصريح أو العرفي حال سكوتها غير مفسدة أي غير مسرفة قال القسطلاني جازها ذلك لأن المفهوم من الطراد العرفي فان علم فسحة أو شك فيه لم يجر اه وكذلك اذا لم يطرد العرف كما في تفسير المناوي قوله عليه السلام وللحازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم أجر بعض شيئاً فهم في أصل الأجر سواء وإن اختلف اه

باب ما أنفق العبد من مال مولاه قدره قال النووي معنى الحديث ان المشارك في الطاعة

بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ نُصَدِّقَ عَلَى سَارِقٍ فَقَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ وَعَلَى غَيْبِي وَعَلَى سَارِقِي فَأَنِي فَقِيلَ لَهُ أَمَا صَدَقْتِكَ فَقَدِّ قَبْلَتْ أَمَا الزَانِيَةُ فَلَعَلَّهَا تَسْمَعُ بِهَا عَنْ زَانَاهَا وَلَعَلَّ الْغَيْبِي يَتَمَيَّرُ فَيَنْفِقُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ وَلَعَلَّ السَّارِقَ يَسْمَعُ بِهَا عَنْ سَرِقَتِهِ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبْنُ ثُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ قَالَ أَبُو طَامِرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْحَازِنَ الْمُسْلِمَ الْأَمِينَ الَّذِي يُنْفِقُ (وَرُبَّمَا قَالَ يُعْطَى) مَا أَمَرَ بِهِ فَيَقْطَعُ بِهِ كَامِلًا مَوْفَرًا طَيِّبَةً بِه نَفْسُهُ فَيَدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أَمَرَ لَهُ بِهِ أَحَدًا الْمُتَصَدِّقِينَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَثُورٍ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ وَالْحَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا وَحَدَّثَنَا هِاشِمُ بْنُ أَبِي عَمْرٍَا حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ مَثُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ مِنْ طَعَامِ زَوْجِهَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا وَلَهُ مِثْلُهُ بِمَا أَكْسَبَ وَلَهَا بِمَا أَنْفَقَتْ وَالْحَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا وَحَدَّثَنَا هِاشِمُ بْنُ أَبِي عَمْرٍَا حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فَخَوَّهُ * وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ ثُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ قَالَ أَبُو ثُمَيْرٍ حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ قَالَ كُنْتُ مَمْلُوكًا فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَصَدَّقُ مِنْ مَالِ مَوْلِي بِنِسْبَةِ مَا لَمْ يَمْلِكْ

بصريح

(٧٩-١٠٢٣)

(٨٠-١٠٢٤)

(...)

(٨١-...)

(...)

(٨٢-١٠٢٥)

(٢٥)

(٢٦)

مشارك في الأجر ومعنى المشاركة انه اجر كما لصاحبه اجر وليس معناه أن يزاحه في أجره اه قوله عليه السلام من غير (والأجر) أن ينقص الخ الانتصاب كما جاء مطاوعا معنيا أيضا أي من غير أن ينقص الله من أجورهم شيئاً ونسخة النووي ينقص قال وجع ضميرها مجازاً قوله مولى أبي اللحم هو جهمزة ممدودة وكسر الباء قيل لانه كان لا يأكل اللحم وقيل لا يأكل ما فرغ للاسنام واسم أبي اللحم عبدالله وقيل خلف وقيل الحويرث الفارسي وهو صحابي استفهد يوم حنين روى عمير مولاه قال كنت مملوكاً قال النووي والظاهر أن وجه تسميته انه أبي اللحم أن يعطيه

حديث (٧٩/١٠٢٣): تحفة (٩٠٣٨) خ (١٤٣٨، ٢٣١٩، ٢٢٦٠) د (١٦٨٤) ن (٢٥٦٠) التحف (٨٣٨٩).

حديث (٨١، ٨٠/١٠٢٤): تحفة (١٧٦٠٨، ١٧٦٠٧) خ (١٤٢٥، ١٤٣٧، ١٤٣٩، ١٤٤١، ٢٠٦٥) د (١٦٨٥) ت (٦٧١، ٧٦٢).

ن (٩١٩٧-٩١٩٩ الكبرى) ق (٢٢٩٤) التحف (١٦٢٧٧).

حديث (٨٣، ٨٢/١٠٢٥): تحفة (١٠٨٩٩) ن (٢٥٣٧) ق (٢٢٩٧) التحف (١٠١٢٢).

وَالْأَجْرُ بَيْنَكُمْ نِصْفَانِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَرِيدٍ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَيْبِدٍ قَالَ سَمِعْتُ عُمَيْرَ أُمُو لِي أَبِي اللَّحْمِ قَالَ أَمَرَ بِي مَوْلَايَ أَنْ أُقَدِّدَ لِحَمَائِي مَسْكِينٍ فَأَطَعَمْتُهُ مِنْهُ فَعَلِمَ بِذَلِكَ مَوْلَايَ فَضَرَبَنِي فَأَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فِدَعَاهُ فَقَالَ لِمَ ضَرَبْتَهُ فَقَالَ يُعْطَى طَعَامِي بِغَيْرِ أَنْ أَسْرَهُ فَقَالَ الْأَجْرُ بَيْنَكُمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُتَبِّهِ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَصُمْ الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَلَا تَأْذَنُ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ كَسْبِهِ مِنْ غَيْرِ أَمْرٍ فَإِنَّ نِصْفَ أَجْرِهِ لَهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ ابْنُ يُحْيَى التُّجَيْبِيُّ وَاللَّفْظُ لِأَبِي الطَّاهِرِ قَالَ أَحَدُنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلَيَّ أَحَدٌ يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلَوَائِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي سَالِحٍ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنْ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ح **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ

[التحفة: أقدّر] أن أقدده لِحمائى

وحدثني عمرو بن زبير
حدثني محمد بن رافع

قوله عليه السلام والاجر بينكما نصفان أى لكل منكما أجر وليس المراد أن أجر نفس المال يتقاسمه كما مر أفاده النووي قوله أن أقدده لِحمائى بتشديد الدال من القد وهو الشق طولاً اه مرعاة قوله عليه السلام لا تصم المرأة نهي للمرأة عن صوم التطوع بغير إذن من زوجها إذا كان حاضراً لأنه لا حق الفتح بها في كل وقت والصوم بمنه وهو معنى الجملة الحالية **٩١** منه الاستمتاع إذا لم تكن معه كما في النووي ومثل التطوع الواجب الذي ليس له زمان معين كما في المبارك قوله عليه السلام ولا تأذن عطف على لا تصم قال ابن الملك يعنى لا يحل لامرأة أن تأذن لأحد بالدخول في بيت زوجها الا بإذنه وهذا محمول على ما لم تعلم الزوجة رضى الزوج به فان علمت جاز اذنها به اه يعنى حال حضوره وأما في حال غيبته فبالاولى أن لا يكون لها إذن في الاجتناب قوله عليه السلام وما أنفقت من كسبه الخ أى من مال زوجها من غير أمره أى مع علمها برضى الزوج أو محمول على التسرع الذى سوغت فيه من غير إذن اه ملاعلى

قوله عليه السلام فان نصف أجره لمأى لزوجها والضمير في أجره لمصدر أنفقت ومعنى فنصف أجره فقسم من أجره

باب

من جمع الصدقة وأعمال البر

٢ وان كان أحدها أكثر كما في ابن الملك وقال القاضي عياض ان ثوابها سواء كصاحبها المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر فضل من الله لا يدرك مقداره بمقياس الاعمال اه قوله عليه السلام من أنفق زوجين أى شفعاً من جنس كدرهمين أو دينارين أو فرسين أو بغيرين أو مدين من الطعام ويحتمل أن يراد التكرير والمداومة على الصدقة والمعنى انه يشفع صدقته باخرى ويمكن أن يراد بها صدقتان احدها سر والاخرى علانية لقوله تعالى الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون اه مرعاة قوله عليه السلام في سبيل الخير أى في مرضاته من ابواب الخير وقيل في الجهاد خاصة والاصح العموم كما في النووي قوله عليه السلام نودي في الجنة الخ وفي صوم البخارى نودي من ابواب الجنة أى دعتهم الجنة من جميع ابوابها قوله عليه السلام فان نصف أجره لمأى لزوجها والضمير في أجره لمصدر أنفقت ومعنى فنصف أجره فقسم من أجره

حديث (٨٤/١٠٢٦): تحفة (١٤٦٩٥) خ (٢٠٦٦، ٥٣٦٠) د (١٦٨٧، ٢٤٥٨) التحف (١٣٦٣٦).

حديث (٨٥/١٠٢٧): تحفة (١٢٢٧٩) خ (١٨٩٧، ٣٦٦٦) ت (٣٦٧٤) ن (٢٤٣٩، ٢٢٣٨، ٣١٣٥، ٣١٨٣) (٨١٠٨ الكبرى) التحف (١١٤١١).

حديث (٨٦/١٠٢٧): تحفة (١٥٣٧٣) خ (٢٨٤١، ٣١١٦) التحف (١٤١٨٠).

حَدَّثَنِي شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَاهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ كُلُّ خَزَنَةِ بَابٍ أَيْ قُلْ هَلُمَّ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَلِكَ الَّذِي لَا تَوَى عَلَيْهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَا زُجْوَانَ تَكُونُ مِنْهُمْ **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِي الْفَزَارِيَّ عَنْ يَرِيدٍ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشَجْبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَا قَالَ فَمَنْ تَبَعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَا قَالَ فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مِسْكِينًا قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَا قَالَ فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَجْتَمَعَنَ فِي أَمْرِي إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ * **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْفِقِي أَوْ أَنْصَحِي أَوْ أَنْفِجِي وَلَا تُخْصِي فَيُخْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ **وَحَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ الْوَلِيدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ بْنِ حَمَزَةَ وَعَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْفِجِي أَوْ أَنْصَحِي أَوْ أَنْفِقِي وَلَا تُخْصِي فَيُخْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَلَا تُوعِي فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ تَمِيمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ عَبْدِ بْنِ حَمَزَةَ عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا نَحْوَ حَدِيثِهِمْ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَلَا حَدَّثَنَا حَبَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جَرِيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ عَبْدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ

قوله عليه السلام كل خزنة باب بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتوون باب للتكثير فدعوتهم من كل باب تعظيم له ورغبة اليه اه ابن الملك قوله عليه السلام أي قل أي يافلان هل أي أنت قوله لا توى عليه أي لهلاك قوله ما اجتمعن في امرئ أي في يوم واحد من الأيام ولا يعنى ذلك اليوم الذي قاله فيه اه ابى قوله عليه السلام الا دخل الجنة أي بلا محاسبة ولا افتحرد الايمان يكفي لمطلق الدخول أو معناه دخل الجنة من أي باب شاء كما تقدم اه ملاعلى قوله أو أنصحي أو أنفجي الخ شكوك من الراوى ومعنى أنفجي وأنصحي أعطى قال النورى والفتح والنصح العطاء ويطلق النصح أيضا على الصب فلهذا المراد هنا ويكون أبلغ من النصح اه

باب الحث على الانفاق وكرهه الاحصاء قوله عليه السلام ولا تخصى الخ معناه الحث على النفقة في الطاعة والنهي عن الاسماك والبخل وعن ادخار المال في الوعاء اه نوى والاحصاء الاحاطة بالشيء حصره أو عدداً والمراد به هنا عدده للتبعية وادخاره للاعتداد به وترك النفقة منه في سبيل الله تعالى والايحاء جعل الشيء في الوعاء وأصله الحفظ والمراد به هنا منع الفضل عن افتقر اليه ومعنى فيخصي الله عليك ويوعى عليك أي يمتنع فضله ويقترب عليك كما تمتعت وقترت وهي من مجاز المقابلة وتجنيس الكلام كقوله تعالى ومكروا ومكر الله اه ابى قوله محمد بن حازم سدا للحاء المعجمة كما يظهر من الخلاصة

(٢٨)

٨٧-(١٠٢٨)

٨٨-(١٠٢٩)

(..)

(..)

٨٩-(..)

(انها)

حديث (١٠٢٨/٨٧): تحفة (١٣٤٤٥) ن (٨١٠٧ الكبرى) التحف (١٢٤٧٨).

حديث (١٠٢٩/٨٨): تحفة (١٥٧١٣، ١٥٧٤٨) خ (١٤٣٣، ٢٥٩١) ن (٢٥٥٠، ٩١٩٤، ٩١٩٥ الكبرى) التحف (١٤٥٠٣، ١٤٥٣٦).

حديث (١٠٢٩/٨٩): تحفة (١٥٧١٤) خ (١٤٣٤، ٢٥٩٠) ن (٢٥٥١، ٩١٩٣ الكبرى) التحف (١٤٥٠٤).

قوله عليه السلام ارضخني ما استطعت معناه جمارضى به الزبير وتقديره انك في الرضخ مراتب مباحة بعضها فوق بعض وكلها يرشها الزبير فافعل اعلاهما ويكون معناه ما استطعت مما هو ملك لك ان نوى والرضخ اعطاء شئ ليس بالكثير قوله عليه السلام بانساء المسلمات في اعرايه وجوه ثلاثة الاول لصب النساء وجر المسلمات على الاضافة من باب اضافة الموصوف الى صفته وقد عند المصنفين على عمله كافي المرقاة ٩٣ **والاول هو الاشر الاصح كافي النوى** قوله عليه السلام لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة معناه لا تمنعن جارة من الصدقة والهدية لجارتها لاستحقاقها الموجود عندها بل تجود بما تيسر وان كان قليلا كفرن شاة اه نوى والفرن للبيعر ٢

جاءت الى النبي

٩٠- (١٠٣٠)

أَنَّهَا جَاءتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ لَيْسَ لِي شَيْءٌ إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ فَهَلْ عَلَيَّ جُبَاحٌ أَنْ أَرْضِخَ بِمَا يُدْخِلُ عَلَيَّ فَقَالَ أَرْضِخِي مَا اسْتَطَعْتِ وَلَا تَوْعِي قِيَوْمِي اللَّهُ عَلَيْكَ * **حدثنا يحيى بن يحيى** أخبرنا الليث بن سعد ح

وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لِحَارَتِهَا وَلَوْ فَرَسِينَ شَاةً * **حدثني** زهير بن حرب ومحمد بن المثنى جميعا عن

٩١- (١٠٣١)

يُحْيَى الْقَطَّانِ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ غَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ الْإِمَامُ الْعَادِلُ وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَآخَفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمُ يَمِينُهُ مَا تَفِيقُ شِمَالُهُ وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَمَاضَتْ عَيْنَاهُ * **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن حبيب بن

(..)

عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ غَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ الْإِمَامُ الْعَادِلُ وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَآخَفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمُ يَمِينُهُ مَا تَفِيقُ شِمَالُهُ وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَمَاضَتْ عَيْنَاهُ * **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن حبيب بن

الامام العدل

٩٢- (١٠٣٢)

عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ غَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ الْإِمَامُ الْعَادِلُ وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَآخَفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمُ يَمِينُهُ مَا تَفِيقُ شِمَالُهُ وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَمَاضَتْ عَيْنَاهُ * **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن حبيب بن

عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ غَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ الْإِمَامُ الْعَادِلُ وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَآخَفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمُ يَمِينُهُ مَا تَفِيقُ شِمَالُهُ وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَمَاضَتْ عَيْنَاهُ * **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن حبيب بن

عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ غَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ الْإِمَامُ الْعَادِلُ وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَآخَفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمُ يَمِينُهُ مَا تَفِيقُ شِمَالُهُ وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَمَاضَتْ عَيْنَاهُ * **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن حبيب بن

حدثنا أبو بكر

٩٣- (..)

عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ غَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ الْإِمَامُ الْعَادِلُ وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَآخَفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمُ يَمِينُهُ مَا تَفِيقُ شِمَالُهُ وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَمَاضَتْ عَيْنَاهُ * **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن حبيب بن

عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ غَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ الْإِمَامُ الْعَادِلُ وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَآخَفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمُ يَمِينُهُ مَا تَفِيقُ شِمَالُهُ وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَمَاضَتْ عَيْنَاهُ * **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن حبيب بن

عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ غَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ الْإِمَامُ الْعَادِلُ وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَآخَفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمُ يَمِينُهُ مَا تَفِيقُ شِمَالُهُ وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَمَاضَتْ عَيْنَاهُ * **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن حبيب بن

الحث على الصدقة ولو بالقليل ولا تمتنع من القليل لا احتقاره

فضل اخفاء الصدقة كالقدم للانسان واستعبر منا لشاة وهو عظم قليل اللحم واريده بالمبالغة أى ولو شيئا يسيرا

قوله عليه السلام سبعة أى من الاشخاص ليدخل النساء فيما يمكن ان يدخلن فيه شرعا اه من القسطلاني وهو مبتدأ ولا مفهوما للعدد

قوله عليه السلام يظهرهم الله فى ظله الجنة و اضافته الى الله تعالى اضافة ملك والا قوى منه ان يقابل المراد به الكرامة والحماية من سكاره الموقف كما يقال فلان فى ظل فلان أى فى كنفه وحمايته اه ابن الملك

قوله عليه السلام الامام العادل قال القاضى عياض المراد بالامام هنا من على امور المسلمين من الامراء وغيرهم انما بدأ به لان تقفه كثير ومتعد الى غيره والخير المتدى اولى اهمبارق

قوله عليه السلام والفقير واليتيم وصداقها وما سارت صدقة الصحيح الصحيح قوله عليه السلام وشاب نشأ بعبادة الله أى مثلها للعبادة أو مصاحبا لها أو ملتصقا بها اه نوى قال والمشهور فى روايات الحديث نشأ فى عبادة الله وكلاهما صحيح اه

قوله عليه السلام قلبه معلق فى المساجد معناه شديد الحبا لها والملازمة للجماعة فيها وليس معناه دوام القعود فى المسجد اه نوى

قوله عليه السلام فقال انى اخاف الله يحتمل القول باللسان ويحتمل القول بالقلب ليزجر نفسه كافي النوى عن القاضى قوله عليه السلام فاخفاها هذا محمول على التطوع لان الزكاة اعلانها افضل اه ابن الملك قوله حتى لا تعلم عينه الخ هذا مقلوب من المعروف فى الحديث انما هو حتى لا تعلم شماله ما تفيق يمينه كذا فى هامش نسخة وروافقه شرح النوى ثم ان ميم لا تعلم مضمومة ومفتوحة نص عليه القسطلاني والعين قوله عليه السلام ذكر الله خاليا أى عن الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه أى بكى وبكائه يكون عن خوف أو عن شوق ومحبة لله اه مبارك اسند الفيض الى العين

قوله عليه السلام ذكر الله خاليا أى عن الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه أى بكى وبكائه يكون عن خوف أو عن شوق ومحبة لله اه مبارك اسند الفيض الى العين

(٢٩)

(٣٠)

(٣١)

حديث (٩٠/١٠٣٠): تحفة (١٤٣١٥) خ (٦٠١٧) التحف (١٣٢٩٤).

حديث (٩١/١٠٣١): تحفة (١٢٢٦٤) خ (٦٦٠، ١٤٢٣، ٦٤٧٩، ٦٨٠٦) ت (٢٣٩١) ن (٥٣٨٠) (٥٩٢١ الكبرى) التحف (١١٣٩٧).

حديث (٩٣، ٩٢/١٠٣٢): تحفة (١٤٩٠٠) خ (١٤١٩، ٢٧٤٨) ن (٢٥٤٢، ٣٦١١) د (٢٨٦٥) التحف (١٣٨٣٤).

قوله عليه السلام أما وأبيك أما بالتخفيف حرف تنبيه والواو في وأبيك للقسمة لكنه جرى على العادة بلا قصد اليقين والا فالخلف بغير الله منبه عنه
قوله عليه السلام لتبأته على بناء الجهول من باب التفعيل جواب القسم معناه لتخبزن ماسألته اه ابن الملك قوله عن المسألة
متعلق بالتعطف ومعناه تعاطى العفة عن السؤال من الناس قوله أو خير الصدقة شك من الراوى والمذكور في زكاة البخارى

٩٤

وتفقاته هو هذا الثاني وهو
المأخوذ في المشرق والمكثرة
ولفظها خير الصدقة ما كان
عن ظهر غنى كما هو لفظ
البخارى والمراد نفس الغنى
كما في المصباح وقال ابن
الملك يعنى أفضل الصدقة
ما ثبت بعدها غنى لصاحبها
ليستظهر به على مصالحه لان
من لم يكن كذلك يندم غالباً
فان قلت ثبت ان النبي صلى الله
عليه وسلم ماسأله أبوهريرة
رضي الله تعالى عنه عن ٢

(٣٢)

بيان أن اليد العليا
خير من اليد السفلى وأن
اليد العليا هي المنفقة وأن
السفلى هي الآخذة
أفضل الصدقة قال عليه
الصلاة والسلام جهد المقل
يعنى ما تصدقه الفقير مع
احتياجه اليه يجهد ومشقة
كفيع الجمع بينهما قلنا الغنى
في الحديث نعم من أن يكون
غنى النفس أو غنى المال
وصدقة المقل انما تكون
خيراً اذا كان عن غنى
النفس فيكون كلاماً خيراً
واجاب عنه الطيبي بان الفضيلة
تفاوتت بحسب تفاوت
الاشخاص وقوة التوكل فلما
كان أبوهريرة فقيراً متوكلاً
على الله وكان حكيم بن حزام
وجيهاً في الجاهلية والاسلام
أجاب بما يناسب حالهما
وقيل المراد بالغنى غنى
الفقير يعنى أفضل الصدقة
ما غنى به الفقير اه من المبارك
قوله عليه السلام ان هذا
المال خضرة أى شبيهة في
المنظر يعيل اليه الطبع كما
تعمل العين الى النظر الى
الخضرة (حلو) في المذاق
تعمل اليه النفس كما يعيل
القم لاكل الحلو والتأنيث
واقع على التشبيه أى ان هذا
المال كبقلة أو كفاكهة
خضرة حلوة والتاء للمبالغة
كما في تيسير المناوى وذكر
الحديث في الجامع الصغير
بالتذكير والتأنيث

باب
النهى عن المسألة

(٣٣)

قوله عليه السلام بأشرف نفس أى بطمع نفس وحرصها عليه
قوله عليه السلام أن تبذل الخ قال النووي هو يفتح حمزة
أن ومعناه أن تبذل القاضل عن حاجتك وحاجة عيالك فهو خير لك لبقاء ثوابه اه
قوله عليه السلام ولا تلام على كفاف
معناه ان قدر الحاجة لا لوم على صاحبه اه نووى

إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أى الصدقة أعظم أجراً فقال
أما وأبيك لتبأته أن تصدق وأنت صحيحٌ شحيحٌ تحشى الفقر وتأمل البقاء
ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان
حدثنا أبو كامل الجحدري حدثنا عبد الواحد حدثنا عمارة بن القعقاع بهذا
الإسناد نحو حديث جرير غير أنه قال أى الصدقة أفضل * حدثنا قتيبة بن
سعيد عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وهو يذكُر الصدقة والتعفف
عن المسألة اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المنفقة والسفلى السائلة
حدثنا محمد بن بشر ومحمد بن حاتم وأحمد بن عبدة جميعاً عن يحيى القطان قال
ابن بشر حدثنا يحيى حدثنا عمرو بن عثمان قال سمعت موسى بن طلحة يحدث أن
حكيم بن حزام حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أفضل الصدقة
أوخير الصدقة عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وأبدأ بمن
تعول حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه وعمرو والنقاد قالوا حدثنا سفيان عن الزهري
عن عمرو بن الزبير وسعيد عن حكيم بن حزام قال سألت النبي صلى الله عليه
وسلم فأعطني ثم سأله فأعطني ثم سأله فأعطني ثم قال إن هذا المال خضرة
حلوة فمن أخذه بطيب نفس بورك له فيه ومن أخذه بأشرف نفس لم يبارك له
فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى حدثنا
نضر بن علي الجهضمي وزهير بن حرب وعبد بن حميد قالوا حدثنا عمرو بن يونس
حدثنا عكرمة بن عمار حدثنا شداد قال سمعت أبا أمامة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا ابن آدم إنك أن تبذل الفضل خير لك وأن تمسكه شر لك ولا
تلام على كفاف وأبدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى * حدثنا أبو

(بكر)

قوله شحيح الشح يخل مع حرص
قال تعالى واخترت الانفس الشح

(...)

٩٤ - (١٠٣٣)

٩٥ - (١٠٣٤)

٩٦ - (١٠٣٥)

٩٧ - (١٠٣٦)

٩٨ - (١٠٣٧)

قوله شحيح الشح يخل مع حرص
قوله تعالى واخترت الانفس الشح

- حديث (٩٤/١٠٣٣): تحفة (٨٣٣٧) خ (١٤٢٩) د (١٦٤٨) ن (٢٥٣٣) التحف (٧٧٣٥). حديث (٩٥/١٠٣٤): تحفة (٣٤٣٥) ن (٢٥٤٣) التحف (٣١٩٤).
حديث (٩٦/١٠٣٥): تحفة (٣٤٢٦، ٣٤٣١) خ (٢٧٥٠، ٣١٤٣، ٦٤٤١، ١٤٧٢) ن (٢٥٣١، ٢٦٠١-٢٦٠٣) ت (٢٤٦٣) التحف (٣١٨٧).
حديث (٩٧/١٠٣٦): تحفة (٤٨٧٩) ت (٢٣٤٣) التحف (٤٥٤٧). حديث (٩٨/١٠٣٧): تحفة (١١٤٢٢) التحف (١٠٦١٤).

بج
انالم والاحاديث

بج
فانراذله

٩٩- (١٠٣٨)

(..)

١٠٠- (١٠٣٧)

١٠١- (١٠٣٩)

١٠٢- (..)

بِكْرِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْجُبَابِ أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي
رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ الْيَحْضَبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ
يَقُولُ أَيُّكُمْ وَأَحَادِيثُ الْأَحْدِيثِ كَانَ فِي عَهْدِ عُمَرَ فَإِنَّ عُمَرَ كَانَ يُخْفِئُ النَّاسَ
فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ
خَيْرًا يَفْقِهْهُ فِي الدِّينِ وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا أَنَا خَازِنُ مَنْ
أَعْطَيْتُهُ عَنْ طَيْبِ نَفْسٍ فَيُبَارِكُ لَهُ فِيهِ وَمَنْ أَعْطَيْتُهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ وَشَرَّهِ كَانَ كَالَّذِي
يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخَيْمِرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُمَرَ وَعَنْ وَهْبِ**
ابْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَخِيهِ هَمَّامٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُلْحَفُوا
فِي الْمَسْأَلَةِ فَوَاللَّهِ لَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا فَخَرَجَ لَهُ مَسْأَلَةٌ مِنِّي شَيْئًا وَأَنَا لَهُ كَارُهُ
فَيُبَارِكُ لَهُ فَمَا أَعْطَيْتُهُ **حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُمَرَ وَبْنِ دِينَارٍ**
حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ وَدَخَلَتْ عَلَيْهِ فِي دَارِهِ بِصُعْمَاءَ فَأَطْعَمَنِي مِنْ جَوْزَةٍ فِي دَارِهِ عَنْ
أَخِيهِ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ فَذَكَرَ مَثَلَهُ **وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ**
ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ
وَهُوَ يَخْطُبُ يَقُولُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ
خَيْرًا يَفْقِهْهُ فِي الدِّينِ وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَيُعْطَى اللَّهُ * **حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا**
الْمُعِزَّةُ يَعْنِي الْجَزَائِمِيَّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ الْمَسْكِينُ بِهَذَا الطَّوْفِ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ
فَرَدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَانُ وَالْتَّمْرَةُ وَالْتَّمْرَانِ قَالُوا فَمَا الْمَسْكِينُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الَّذِي
لَا يَجِدُ غَنًى يُغْنِيهِ وَلَا يَفْطِنُ لَهُ فَيَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ وَلَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا **حَدَّثَنَا يَحْيَى**
ابْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي

الاصول وفي بعضها بالمسألة
وكلاهما صحيح والاحاف
الالاح اه نوى والمسألة
مصدر بمعنى السؤال كما

قوله عليه السلام فتخرج
بالتأنيث والتذكير منصوبا
ومرفوعا والنسبة مجازية
سببية في الاخراج اه ملاعلى
قوله عليه السلام وأنا
لذكاره جملة حالية والضمير
المجرور على بيان ملاعلى
لذلك التي يعنى كاره
لاعطائه أو لذلك الاخراج
المدال عليه تخرج اه

قوله عليه السلام فيبارك
بالنصب جواب النفي والنفي
وارد عليه في المعنى يعنى
لا يبارك له فيما أعطته على
تقدير الالاح في المسألة كما
يقال ماتا تينا فتحدثنا
معناه نفي التحدث على
تقدير الاتيان اه ابن الملك
وقال الطيبي نصبه على معنى
الجمعية أى لا يجتمع اعطائي
كارها مع البركة اه وفي
نسخة بالرفع فيقدر هو
فيكون كقوله تعالى ولا
يؤذن لهم فيعتذرون اه
ملاعلى

قوله فاطمى من جوزة
أى من شجرة تمرها الجوز
قوله عن أخيه متعلق
بحدثي وأخو وهب هو
همام كما مر آنفا

قوله عليه السلام (من يراد الله
به خيرا) تنكيره للتضخيم
(يفتقه في الدين) أى يجعله
علما بالاحكام الشرعية ذاه

باب

المسكين الذى لا يجد
غنى ولا يفتن له
فيتصدق عليه
بصيرة فيها بحث يستخرج
المعاني الكثيرة من الالفاظ
القليلة اه مبارك وفي
تيسير المناوى (من يراد الله
به خيرا) أى عظيما كثيرا
(يفتقه في الدين) أى
يفهمه أسرار أمر الشارع
ونبيه بنور روائى اه

قوله عليه السلام (وأنا
أنا قاسم) أى أقسم بينكم
تبلغ الوصى من غير تخصيص
(والله يعطى) كل واحد منكم من الفهم على قدر ما تعلق به ارادته تعالى فالفاوت في أفهامكم منه سبحانه كذا في القسلاوى في كتاب العلم من صحيح البخارى
قوله عليه السلام ليس المسكين أى الكامل المسكنة لان المتردد في الباب والطائف حول الناس بالسؤال يكون قادرا على تحصيل قوته فلا يعبد مسكينا

(٣٤)

حديث (٩٩/١٠٣٨): تحفة (١١٤٤٦) ن (٢٥٩٣) التحف (١٠٦٣٥).

حديث (١٠٠/١٠٣٧): تحفة (١١٤٠٩) خ (٧١، ٣١١٦، ٧٣١٢) التحف (١٠٦٠١).

حديث (١٠١/١٠٣٩): تحفة (١٣٩٠٠) التحف (١٢٩١٥).

حديث (١٠٢/١٠٣٩): تحفة (١٤٢٢١) خ (٤٥٣٩) ن (٢٥٧١) (١١٠٥٣) الكبرى التحف (١٣٢٠٩).

قوله عليه السلام وليس في وجهه مزرعة لحم بضم الميم واسكان الزاي أى قطعة قال القاضى قيل معناه يأتى يوم القيامة ذليلاً ساقطاً لاوجه له عندالله وقيل هو على ظاهره فيحشر ووجهه عظم لا لحم عليه عقوبة له وعلامة له بذنبه حين طلب وسأل بوجهه وهذا فيمن سأل لغير ضرورة سؤالاً منياً عنه اه من النووى

قوله ولم يذكر مزرعة كذا

باب

كراهة المسألة للناس

٣ بحكاية الأعراب يعنى أنه لم يقل في روايته وليس في وجهه مزرعة لحم بل قال وليس في وجهه لحم

قوله عليه السلام من سأل الناس أموالهم أى شيئاً من أموالهم فهو منصوب بترغ الخافض أو على أنه مفعول به يقال سأله الشيء أو أنه بدل اشتمال أفاده ابن الملك

قوله عليه السلام تكثراً هو مفعول له أى ليكثر ماله لا للاحتياج اه ابن الملك

قوله عليه السلام فأنما يسأل جرماً أى قطعة من نار جهنم يعنى ما أخذ سبب للعقاب بالنار وجعله جرماً للبالغة ويجوز أن يكون جرماً حقيقة يعذب به كما ثبت لماتى الزكاة اه من المرقاة

قوله عليه السلام فليستقل أى ليستكثر أى فليطلب قليلاً أو كثيراً وهذا توبيخ له أو تهديد والمعنى سواء استكثر منه أو استقل اه مرقاة

قوله عليه السلام لان يعدو أحدكم أى يذهب صباحاً الى المحتطب وهو مبتدأ مبدوء بلام الابتداء وخبره قوله خير

قوله عليه السلام فيحطب أى فيجمع الحطب على ظهره

قوله عليه السلام أعطاه أو منعه يعنى يستوى الأمران فى أنه خير له منه وقوله ذلك إشارة الى ما يسأله وهو مفعول ثان للفعلين على التنازع

شريك عن عطاء بن يسار مولى ميمونة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس المسكين بالذي ترده التمرة والتمران ولا اللقمة واللقمات إنما المسكين المتعفف أقرؤا إن شئتم لا يسألون الناس إلحافاً* وحدّثني أبو بكر ابن إسحق حدّثنا ابن أبي مرزيم أخبرنا محمد بن جعفر أخبرني شريك أخبرني عطاء بن يسار وعبد الرحمن بن أبي عمرة أنّهما سمعا أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث إسماعيل* وحدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن ممر عن عبد الله بن مسلم أخى الزهري عن حمزة ابن عبد الله عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله وليس في وجهه مزرعة لحم وحدّثني عمرو الناقد حدّثني إسماعيل بن إبراهيم أخبرنا ممر عن أخى الزهري بهذا الإسناد مثله ولم يذكُر مزرعة حدّثني أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني الليث عن عبيد الله بن أبي جعفر عن حمزة بن عبد الله بن عمر أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مزرعة لحم حدّثنا أبو كريب وواصل بن عبد الأعلى قال حدّثنا ابن فضيل عن عمارة بن العتاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الناس أموالهم تكثراً فأنما يسأل جرماً فليستقل أو ليستكثر حدّثني هشاد بن السري حدّثنا أبو الأحوص عن بيان أبي بشر عن قيس بن أبي حازم عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لأن يعدوا أحدكم فيحطب على ظهره فيتصدق به ويستغنى به من الناس خير له من أن يسأل رجلاً أعطاه أو منعه ذلك فإن اليد العليا أفضل من اليد السفلى وأبدأ بمن تعول وحدّثني محمد بن حاتم حدّثنا يحيى بن سعيد عن إسماعيل

ان المسكين نخ

بحر المسكين نخ

ليس في وجهه نخ

بحر المسكين نخ

(حدّثني)

(..)

١٠٣-١٠٤٠

(..)

١٠٤-١٠٤

١٠٥-١٠٤١

١٠٦-١٠٤٢

(..)

(٣٥)

حديث (١٠٤٠/١٠٣، ١٠٤): تحفة (٦٧٠٢) خ (١٤٧٤، ١٤٧٥) ن (٢٥٨٥) التحف (٦٢٤٠).
 حديث (١٤٠١/١٠٥): تحفة (١٤٩١٠) ق (١٨٣٨) التحف (١٣٨٤٥).
 حديث (١٤٠٢/١٠٦): تحفة (١٤٢٩٣) ت (٦٨٠) التحف (١٣٢٧٣).

قوله عليه السلام حتى يصيبها أي إلى أن يجد الحماله ويؤدي ذلك الدين ثم يمسك نفسه عن السؤال قوله عليه السلام ورجل أصابته جائحة أي آفة اجتاحت أي أهلكت قال ابن الأثير الجائحة هي الآفة التي تهلك الثمار والأموال وتستأصلها وكل مصيبة عظيمة اه قوله عليه السلام حتى يصيب قواماً من عيش أي إلى أن يجد ما تقوم به حاجته من معيشة قوله ٩٨ أو قال هذا شك من الراوي ومعنى حتى يصيب سداداً حتى يجد ما يسد به حاجته

يقول العلامة بخ

المَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يُمْسِكُ وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ أَجْتَاكَ مَالَهُ فَحَلَّتْ لَهُ
 الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ
 فَاقَةٌ حَتَّى يَقُومَ ثَلَاثَةٌ مِنْ ذَوِي الْحِجَابِ مِنْ قَوْمِهِ لَقَدْ أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَةٌ فَحَلَّتْ لَهُ
 الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ

قوله عليه السلام حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجاب أي من قومه لقد أصابت فلاناً فاقّة والمراد المبالغة في ثبوت الفاقة والافتقار فبينت الاعسار كمينه غيره قال النووي هكذا هو

١١٠- (١٠٤٥)

(٣٧)

باب

إباحة الأخذ لمن أعطى من غير مسألة ولا إشراف
 في جميع النسخ يقوم بالميم وهو صحيح اه والذي في سنن أبي داود يقول باللام كافي نسخة عندنا

يَأْقِصُصُهُ سُخْتًا يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُخْتًا * وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ

قوله عليه السلام من ذوى الحجا أي من ذوى العقل والفتنة قال النووي وإنما شرط الحجا تنبيها على أنه يشترط في الشاهد التيقظ فلا تقبل من مغفراه

١١١- (...)

فَأَقُولُ أَعْطَهُ أَفْقَرَ إِلَيَّ مِنْ مَنِيَّ حَتَّى أَعْطَانِي مَرَّةً مَالًا فَقُلْتُ أَعْطَهُ أَفْقَرَ إِلَيَّ مِنْ مَنِيَّ
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُذْهُ وَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ
 مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ وَمَالًا فَلَا تُتْبِعُهُ نَفْسَكَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا
 ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ

قوله سحنا هكذا هو في جميع النسخ ورواية غير مسلم سحت وهو واضح ورواية مسلم صحيحة وفيه إضمار أي اعتقده سحنا أو يؤكل سحنا اه نوري والسحت هو الحرام

(...)

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعْطِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَطَاءَ
 فَيَقُولُ لَهُ عُمَرُ أَعْطِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْقَرَ إِلَيَّ مِنْ مَنِيَّ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 خُذْهُ فَمَمُولُهُ أَوْ تَصَدَّقْ بِهِ وَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ
 فَخُذْهُ وَمَالًا فَلَا تُتْبِعُهُ نَفْسَكَ قَالَ سَالِمٌ فَمَنْ أَجَلِ ذَلِكَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا
 شَيْئًا وَلَا يَرُدُّ شَيْئًا أَعْطِيَهُ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ عُمَرُ وَوَحَدَّثَنِي

قوله يعطيني العطاء قيل كان ذلك أجر عمله في الصدقة اه مرقاة ويدل عليه حديث ابن الساعدي المذكور في آخر هذه الصفحة

١١٢- (...)

أَبْنُ شِهَابٍ بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَرِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ
 الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
 حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ بَكْرِ بْنِ بَكْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ السَّعْدِيِّ الْمَالِكِيِّ أَنَّهُ قَالَ أَسْتَعْمَلَنِي
 عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الصَّدَقَةِ فَلَمَّا فَرَعْتُ مِنْهَا وَادَيْتُهَا إِلَيْهِ أَمَرَ لِي

قوله أعطه اما ضمير للعطاء واما هاء السكت كافي المرقاة قوله عليه السلام وأنت غير مشرف أي غير متطلع اليه ولا طامع فيه اه نبيه قوله عليه السلام فلا تتبعه نفسك من الاتباع بالتخفيف أي فلا تجعل نفسك تابعة له ولا توصل المشقة اليها في طلبه اه مرقاة

يقول العلامة بخ

عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الصَّدَقَةِ فَلَمَّا فَرَعْتُ مِنْهَا وَادَيْتُهَا إِلَيْهِ أَمَرَ لِي

قوله عليه السلام فتدوله أي اجعله لك مالا اه نبيه هذا على تقدير الاحتياج اليه وقوله أو تصدق به على تقدير الاستغناء عنه قوله ولا يرد شيئا اعطيه أي أعطاه أحد اياه

قوله أو تصدق به على تقدير الاستغناء عنه قوله ولا يرد شيئا اعطيه أي جعلني عاملا على الصدقة أي على أخذها وجهها قوله قال عمرو معناه قال قال عمرو فحذف أحدها اختصارا ولابد للقارى من النطق بقال مرتين وأما قوله قال عمرو وحديثي فعناه أن عمرا حدث عن ابن شهاب بإحدى عطف بعضها على بعض فسمعا ابن وهب كذلك فلما أراد رواية غير الأولى أي بالواو العاطفة كما سمعه ذكره النووي وسبق نظيره جهام من ٩٣ من الجزء الأول قوله عن ابن الساعدي قال في الخلاصة ابن الساعدي هو عبدالله بن السعدي اه واسم السعدي عمرو بن وقدان وإنما قيل له السعدي لانه استرضع في بني سعد بن بكر كما في اسد الغابة

قوله بعمالة العمالة بضم العين وتثنت اجرة العمل كافي القاموس قوله فعلمنى أى أعطانى عمالتى واجرة على كافي النهاية قوله عليه السلام الشيخ شاب على حب أنتين حب العيش والمال كآل الله تعالى لايسأم الانسان من دعاء الخير أى من طلب المال اه مبارك وفي الجامع الصغير (الشيخ يضعف جسمه وقلبه شاب على حب أنتين) أى كان ومازال على حبه خصلتين فالمراد ان حبه لهما لا ينقطع لشيخوخته (طول الحياة وحب المال)

خير ان لمبتداً محذوف ويصح الجر على البدلية من أنتين وفيه ذم الأمل والحرص اه مع تفسير المناوى قوله عليه السلام قلب الشيخ شاب الخ يعنى قلب الشيخ كامل الحب للحياة وللمال محتكم كاحتكام قوة الشاب في شبابه اه من النووي وفي رواق البخارى لا يزال قلب الكبير شاباً في أنتين في حب الدنيا وطول الأمل اه

باب
كراهة الحرص
على الدنيا
قوله عليه السلام (يهرم ابن آدم) أى يكبر سنة (وتثب منه أنتان) هذا استعارة يعنى تستحكم الخصلتان في قلب الشيخ كاستحكام قوة الشاب في شبابه (الحرص على المال والحرص على العمر) انما لم تنكسر هاتان الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات كما قال الله تعالى زين للناس حب الشهوات الآتية والشهوة انما تنال بالمال والعمر اه مبارك ولفظ البخارى في الرقاق يكبر ابن آدم ويكبر معه أنتان طلب المال وطول العمر اه قوله عليه السلام وتثب بفتح التاء وكسر الشين اه نوى قوله عليه السلام واديان من مال وفي رواية من ذهب وفي اخرى من فضة وذهب ذكره المناوى قوله عليه السلام لا يتنى وفي المشرق زيادة الهمزة

باب
لو أن لابن آدم واديين لا يتنى ثالثاً
بعده فقال ابن الملك الإيتاء هو الطلب عدى هنا بالى لتضمنه معنى التمنى وعنى لضم البيها وادياً ثالثاً وهلم جراً اه قوله عليه السلام ولا يتعأ جوف ابن آدم الا التراب يعنى انه لا يزال حريصاً على الدنيا حتى يموت ويمتلى جوفه من تراب قبره اه نوى وههنا نكتة وهى ان في ذكر ابن آدم دون الانسان تلوياً الى أنه مخلوق من تراب ومن طبيعته القبض واليبس وازالتة ممكنة بان يطر الله تعالى عليه من غمام توفيقه كإيدل عليه قوله في الحديث وتوبوا لله على من تاب فانه في موضع الا من عصه الله أفاده ابن الملك وقال النووى معناه ان الله تعالى يقبل التوبة من التائب عن حرمه المذموم وعن غيره من المذمومات على

بِعْمَالَةٍ فَقُلْتُ إِنَّمَا عَمِلْتُ لِلَّهِ وَأَجْرِي عَلَى اللَّهِ فَقَالَ خُذْ مَا أُعْطَيْتَ فَإِنِّي عَمِلْتُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَمَلَنِي فَقُلْتُ مِثْلَ قَوْلِكَ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُعْطِيتَ شَيْئاً مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَ فَكُلْ وَتَصَدَّقْ وَحَدَّثَنِي هُرُوثُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ السَّعْدِيِّ أَنَّهُ قَالَ أَسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الصَّدَقَةِ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ * حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُهُ بِه النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌ عَلَى حُبِّ الْأَنْتَيْنِ حُبِّ الْعَيْشِ وَالْمَالِ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌ عَلَى حُبِّ الْأَنْتَيْنِ طُولُ الْحَيَاةِ وَحُبُّ الْمَالِ وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْرُمُ ابْنُ آدَمَ وَتَثِبُ مِنْهُ أَثْنَتَانِ الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمْرِ وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمِّيُّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْوُهُ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَا يَتَنَّى وَادِيَانًا ثَالِثًا وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ

حدثنا أبو غسان بن

(٣٨)

(٣٩)

(..)

١١٣- (١٠٤٦)

١١٤- (..)

١١٥- (١٠٤٧)

(..)

(..)

١١٦- (١٠٤٨)

(..)

حديث (١١٣/١٠٤٦) : تحفة (١٣٧٠٩) التحف (١٢٧٣٠) . حديث (١١٤/١٠٤٦) : تحفة (١٣٣٢٤) خ (٦٤٢٠) التحف (١٢٣٦٢) .
 حديث (١١٥/١٠٤٧) : تحفة (١٢٥٨ ، ١٣٦١ ، ١٤٣٤) خ (٦٤٢١ ، ٦٤٢١) تعليقا (٢٣٣٩ ، ٢٤٥٥) ق (٤٢٣٤) التحف (١١٥٩ ، ١٢٥٨ ، ١٣٢٦) .
 حديث (١١٦/١٠٤٨) : تحفة (١٢٨٧ ، ١٤٣٩) التحف (١١٨٧ ، ١٣٣١) .

قوله يقول يعني الحديث المذكور من قبل

قوله فلا أدري أشئ أنزل أم شيء كان يقوله بمثل حديث أبي عوانة وحدثني حرمة ابن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لو كان لابن آدم واد من ذهب أحب أن له من القرآن حتى ينزل أهلها فكأنما هم شاكرون في قرآنته مع عدم كونه على أسلوب بلاغته

قوله عليه السلام لا أحب أن يكون إليه مثله أي لا أحب أن يكون مثله منضما إليه

قوله ولا يطولن عليكم الأمد فتسوقوا بكم الأمد الغاية والمدد والقسوة غلظ القلب وفيه تلميح إلى قوله تعالى في سورة الحديد فطال عليهم الأمد فلقت قلوبهم

قوله بإحدى المسبحات هي من السورما افتتح بسبحان وسبح ويسبح وسبح اسم ربك كما في مجمع البحار

قوله عليه السلام ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس العرض هنا بفتح العين والراء جيبا وهو متاع الدنيا ومعنى الحديث الغنى المحمود غنى النفس وشعبها وقلة حرصها لا كثرة المال مع الحرص على الزيادة لأن من كان طالبا للزيادة لم يستغن بما معه فليس له غنى إلهي

(٤٠)

باب ليس الغنى عن كثرة العرض

(٤١)

باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا

قَتَادَةُ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فَلَا أَدْرِي أَشَيْءٌ أَنْزَلَ أَمْ شَيْءٌ كَانَ يَقُولُهُ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ وَحَدَّثَنِي حَرَمَةُ ابْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادٍ مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنْ لَهُ مِنْ الْقُرْآنِ حَتَّى أَنْزَلَ أَهْلَهَا فَكَأَنَّ مَا هُمْ شَاكِرُونَ فِي قُرْآنِهِتِهِ مَعَ عَدَمِ كَوْنِهِ عَلَى اسْتِيلِ بِلَاغَتِهِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا أَحِبُّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِ مِثْلُهُ أَيْ لَا أَحِبُّ أَنْ يَكُونَ مِثْلَهُ مَنضُمًا إِلَيْهِ قَوْلُهُ وَلَا يَطُولُنَّ عَلَيْكُمْ الْأَمَدُ فَتَسْوِقُوا بِكُمْ الْأَمَدَ الْغَايَةَ وَالْمَدَدَ وَالْقَسْوَةَ غَلْظَ الْقَلْبِ وَفِيهِ تَلْمِيحٌ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْحَدِيدِ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَلَقَّتْ قُلُوبَهُمْ قَوْلُهُ بِأَحَدِي الْمَسْبِحَاتِ هِيَ مِنَ السُّورِ مَا افْتَتَحَ بِسَبْحَانَ وَسَبِّحْ وَيَسْبِحْ وَسَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ كَمَا فِي مَجْمَعِ الْبَحَارِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرْضِ وَلَكِنْ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ الْعَرْضُ هُنَا بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَالرَّاءِ جَيْبًا وَهُوَ مَتَاعُ الدُّنْيَا وَمَعْنَى الْحَدِيثِ الْغِنَى الْمَحْمُودُ غِنَى النَّفْسِ وَشَعْبُهَا وَقِلَّةُ حَرَصِهَا لَا كَثْرَةُ الْمَالِ مَعَ الْحَرَصِ عَلَى الزِّيَادَةِ لِأَنَّ مَنْ كَانَ طَالِبًا لِلزِّيَادَةِ لَمْ يَسْتَعْنِ بِمَا مَعَهُ فَلَيْسَ لَهُ غِنَى إلهِي

١١٧- (..)

١١٨- (١٠٤٩)

١١٩- (١٠٥٠)

١٢٠- (١٠٥١)

١٢١- (١٠٥٢)

وادي ذهب

أخبارنا على من مسهر

قد حفظت منها

(وحدثنا)

حديث (١١٧/١٠٤٨): تحفة (١٥٦٨) التحف (١٤٢٨).
حديث (١١٨/١٠٤٩): تحفة (٥٩١٨) خ (٦٤٣٦، ٦٤٣٧) التحف (٥٥٢١).
حديث (١١٩/١٠٥٠): تحفة (٩٠١٢) التحف (٨٣٦٣).
حديث (١٢٠/١٠٥١): تحفة (١٣٦٩٢) ق (٤١٣٧) التحف (١٢٧١٣).
حديث (١٢١/١٠٥٢): تحفة (٤٢٧٣) ق (٣٩٩٥) التحف (٣٩٧٣).

وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَقَارِبًا فِي اللَّفْظِ) قَالَ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ
 الْمُقْبَرِيِّ عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَامَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ مَا أَحْشَى عَلَيْكُمْ أَيُّهَا
 النَّاسُ إِلَّا مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْخَيْرِ
 بِالْشَّرِّ فَصَمَّتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ كَيْفَ قُلْتَ قَالَ قُلْتُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْخَيْرِ بِالْشَّرِّ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْخَيْرَ لَا
 يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ أَوْ خَيْرٌ هُوَ إِنْ كُلُّ مَا يُبْتِغَى الرَّبِيعُ يُقْتَلُ حَبَطًا أَوْ يُلِمُّ إِلَّا آكِلَةَ
 الْخَضِرِ أَكَلْتَ حَتَّى إِذَا أَمْتَلَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسُ نَلَطَتْ أَوْ بَالَتْ ثُمَّ أَجْتَرَتْ
 فَعَادَتْ فَآكَلْتَ فَمَنْ يَأْخُذُ مَا لَا بِحَقِّهِ يُبَارِكْ لَهُ فِيهِ وَمَنْ يَأْخُذُ مَا لَا بِغَيْرِ حَقِّهِ
 فَكَلَهُ كَمَثَلِ الَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ **حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ**
قَالَ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَحْوَفُ مَا أَحَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ
اللَّهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا قَالُوا وَمَا زَهْرَةُ الدُّنْيَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ بَرَكَاتُ الْأَرْضِ
قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالْشَّرِّ قَالَ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ
إِلَّا بِالْخَيْرِ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ إِنْ كُلُّ مَا أَتَيْتَ الرَّبِيعُ يُقْتَلُ أَوْ يُلِمُّ إِلَّا آكِلَةَ
الْخَضِرِ فَإِنَّهَا تَأْكُلُ حَتَّى إِذَا أَمْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ أَجْتَرَتْ
وَبَالَتْ وَنَلَطَتْ ثُمَّ عَادَتْ فَآكَلْتَ إِنْ هَذَا الْمَالُ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ فَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ
وَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ فَنِعْمَ الْمَعُونَةُ هُوَ وَمَنْ أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا
يَشْبَعُ **حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ صَاحِبِ**
الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي
سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ

وَأَقْلَابُ

١٢٢- (..)

١٢٣- (..)

ولكن زهرة الدنيا ليست
 بخير محض بل هي ربما
 تكون مؤذية الى شر
 وقتنة يشغل صاحبها عن كال
 الاقبال الى الآخرة فهذا
 معنى قوله عليه السلام
 أو خير هو على سبيل
 الاستفهام أى والمال أهو
 خير بحت ثم ضرب صلى الله
 تعالى عليه وسلم في هذا
 الحديث مثلين أحدهما المفرط
 في جمع الدنيا والمنع من حقها
 والآخر المقتصد في أخذها
 والنفع بها فقوله ان كل
 ما يثبت الربيع يقتل حبطا
 أو يلم مثل المفرط والرواية
 الأخيرة وان ما يثبت الربيع
 فهذه محمولة على تلك كإياتي
 من التورى يعنى ان ما يحصل
 من النبات في الربيع يتوالى
 أمطاره بانبات الله تعالى
 يهلك الماشية حبطا أى تحمة
 وهي امتلاء البطن وانتفاخه
 من الافراط في الاكل أو يلم
 أى أو يقارب الاهلاك وتفسير
 القسطاني الربيع بالجدول
 خلاف الظاهر وقوله عليه
 السلام الآكلة الخضراخ
 مثل المقتصد أى الاماشية
 التي تأكل الخضرة وهي
 البقول التي ترعاها المواشى
 بعد هيج البقول ويسها
 حيث لا يجد سواها فلا ترى
 الماشية تكثر من أكلها
 قوله عليه السلام حتى اذا
 امتلأت خاصرناها أى
 امتلأت شبعنا وعظم جنبها
 والرواية الأخرى امتدت
 قوله عليه السلام استقبلت
 الشمس أى بركت وقعت
 مستقبلية عين الشمس وقوله
 نلطت أى أقلت السرقين
 رقيقاوا الثلث الرجيع الرقيق
 قوله عليه السلام ثم اجترت
 أى أخرجت الجرة وهي
 بالكسر ما تخرجه الماشية
 من كرشها ليضغه ثم يبلعه
 تستمرى بذلك ما أكلت
 وتركبة الاجترار «كوش
 ككثيرمك» فاذا نلطت
 وبالت فقد زال عنها الحيط
 وانما تحبط الماشية لانها
 تمتلئ بطونها ولا تلتظ ولا
 تبول فتنتفخ أجوافها فيمرض
 لها المرض فتهلك كإفى النهاية

قوله عليه السلام ان مما أخاف عليكم بعدى أى من جملة ما أخشى عليكم قال العيني ويموز أن تكون ما مصدوية فالتقدير ان من خوفى عليكم وما فى ما يفتح بحتم الوجيهين أيضاً اه قوله فقيل له أى قيل للسائل طائفاً أنه عليه ورئنا أى قال أبو سعيد طننا وفي نسخة ورأينا ولفظ البخارى فرأينا وفي المشكاة

١٠٢

قوله انه ينزل عليه أى يوحى اليه قال ملائق أى بواسطة جبريل والا فهو ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى اما وحياً جلياً أو خفياً اه

قوله يمسح عنه الرخصاء أى العرق فإنه عليه الصلاة والسلام كان يعرق عند نزول الوحي عليه

قوله وقال ان هذا السائل ذكر النوى فيه اختلاف النسخ فى بعضها ان هذا السائل وفى بعضها ابن وفى بعضها أن وفى بعضها أى قال وكله صحيح فن قال ان فغناه ان هذا هو السائل المدوح ولهذا قال الراوى وكان حده ومن قال ابن أو أى فهما بمعنى ومن قال أى فغناه أيكم فحذف الكاف والميم اه

قوله عليه السلام وان مما بينت الربيع ووقع فى الروايتين السابقتين ان كل ما بينت الربيع أو أنبت الربيع ورواية كل محمولة ٢

قوله عليه السلام وان مما بينت الربيع ووقع فى الروايتين السابقتين ان كل ما بينت الربيع أو أنبت الربيع ورواية كل محمولة ٢

قوله عليه السلام وان مما بينت الربيع ووقع فى الروايتين السابقتين ان كل ما بينت الربيع أو أنبت الربيع ورواية كل محمولة ٢

قوله عليه السلام وان مما بينت الربيع ووقع فى الروايتين السابقتين ان كل ما بينت الربيع أو أنبت الربيع ورواية كل محمولة ٢

قوله عليه السلام وان مما بينت الربيع ووقع فى الروايتين السابقتين ان كل ما بينت الربيع أو أنبت الربيع ورواية كل محمولة ٢

قوله عليه السلام وان مما بينت الربيع ووقع فى الروايتين السابقتين ان كل ما بينت الربيع أو أنبت الربيع ورواية كل محمولة ٢

قوله عليه السلام وان مما بينت الربيع ووقع فى الروايتين السابقتين ان كل ما بينت الربيع أو أنبت الربيع ورواية كل محمولة ٢

قوله عليه السلام وان مما بينت الربيع ووقع فى الروايتين السابقتين ان كل ما بينت الربيع أو أنبت الربيع ورواية كل محمولة ٢

قوله عليه السلام وان مما بينت الربيع ووقع فى الروايتين السابقتين ان كل ما بينت الربيع أو أنبت الربيع ورواية كل محمولة ٢

قوله عليه السلام وان مما بينت الربيع ووقع فى الروايتين السابقتين ان كل ما بينت الربيع أو أنبت الربيع ورواية كل محمولة ٢

قوله عليه السلام وان مما بينت الربيع ووقع فى الروايتين السابقتين ان كل ما بينت الربيع أو أنبت الربيع ورواية كل محمولة ٢

قوله عليه السلام وان مما بينت الربيع ووقع فى الروايتين السابقتين ان كل ما بينت الربيع أو أنبت الربيع ورواية كل محمولة ٢

قوله عليه السلام وان مما بينت الربيع ووقع فى الروايتين السابقتين ان كل ما بينت الربيع أو أنبت الربيع ورواية كل محمولة ٢

قوله عليه السلام وان مما بينت الربيع ووقع فى الروايتين السابقتين ان كل ما بينت الربيع أو أنبت الربيع ورواية كل محمولة ٢

قوله عليه السلام وان مما بينت الربيع ووقع فى الروايتين السابقتين ان كل ما بينت الربيع أو أنبت الربيع ورواية كل محمولة ٢

ما يفتح الله عليكم
قوله فقيل له أى قيل للسائل طائفاً أنه عليه ورئنا أى قال أبو سعيد طننا وفي نسخة ورأينا ولفظ البخارى فرأينا وفي المشكاة

فَقَالَ إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي مَا يَفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا فَقَالَ رَجُلٌ أَوْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقِيلَ لَهُ مَا شَأْنُكَ تُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يَكَلِّمُكَ قَالَ وَرَدْنَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ فَأَفَاقَ يَمْسَحُ عَنْهُ الرُّحْضَاءُ وَقَالَ إِنَّ هَذَا السَّائِلَ (وَكَانَ هَمْدَهُ) فَقَالَ إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ وَإِنْ مِمَّا يُدْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْلِيَهُمُ إِلَّا آكِلَةَ الْخَضِرِ فَإِنَّهَا أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا أَمْتَلَتْ حَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ فَنَلَّتْ وَبَالَتْ ثُمَّ رَتَعَتْ وَإِنَّ هَذَا الْمَالُ خَضِرٌ حُلُوٌّ وَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ هُوَ لِمَنْ أَعْطِيَ مِنْهُ الْمُسْكِينَ وَالْيَتِيمَ وَابْنَ السَّبِيلِ أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذْهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَاهُمْ ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا عِنْدَهُ قَالَ مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدْخِرَهُ عَنْكُمْ وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ وَمَنْ يَصْبِرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْ عَطَاءٍ خَيْرٌ أَوْ أَوْسَعٌ مِنَ الصَّبْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ حَدَّثَنِي شَرْحِبِيلٌ وَهُوَ ابْنُ شَرِيكٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ وَرَزَقَ كِفَافاً وَقَعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ كِلَابُهَا عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي رُزَعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

قوله انه ينزل عليه أى يوحى اليه قال ملائق أى بواسطة جبريل والا فهو ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى اما وحياً جلياً أو خفياً اه

قوله يمسح عنه الرخصاء أى العرق فإنه عليه الصلاة والسلام كان يعرق عند نزول الوحي عليه

قوله وقال ان هذا السائل ذكر النوى فيه اختلاف النسخ فى بعضها ان هذا السائل وفى بعضها ابن وفى بعضها أن وفى بعضها أى قال وكله صحيح فن قال ان فغناه ان هذا هو السائل المدوح ولهذا قال الراوى وكان حده ومن قال ابن أو أى فهما بمعنى ومن قال أى فغناه أيكم فحذف الكاف والميم اه

قوله عليه السلام وان مما بينت الربيع ووقع فى الروايتين السابقتين ان كل ما بينت الربيع أو أنبت الربيع ورواية كل محمولة ٢

باب

فضل التصدق والصبر
على رواية مما وهو من باب
تدبر كل شئ واوتيت من
كل شئ اه نوى

قوله عليه السلام يقتل الخ كذا فى باب الصدقة على
اليتامى من زكاة البخارى
فقال العيني فيه حذف ما
سقط فى الكلام من الرواية
تدبره ما يقتل اه وهو اسم
ان كما فى ما يفتح عليكم
قوله عليه السلام استقبلت
عين الشمس أى تركت الأكل
وقعدت مستقبله ذات ٣

باب

فى الكفاف والقناعة
٣ الشمس ولم تأكل ما فوق
طاقة كرشها

قوله عليه السلام ثم رتعت
أى رعت وارتعت فى المرعى
قوله عليه السلام ونعم
صاحب المسلم هو أى المال
وهو مخصوص بالمدح ولفظ
البخارى فنعم صاحب
المسلم ما اعطى منه المسكين
الخوفى الحديث كما قال النووى
حجة لمن يرجع الفنى على الفقر

قوله عليه السلام قد أفلح
أى فاز بمطلوب الدنيا والآخرة
قوله أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شك من يحيى بن أبي كثير على ما نص عليه ابن حجر العسقلانى
قوله الجبلى نسبة إلى يحيى بنى بطن من الانصار وهو حلى بالضم وبضمتين وكبهيته قاله المجد والمشهور فى استعمال الحديثين هو الثانى كما فى النووى

١٢٤- (١٠٥٣)

(٤٢)

(...)

١٢٥- (١٠٥٤)

(٤٣)

١٢٦- (١٠٥٥)

حديث (١٢٤/١٠٥٣): تحفة (٤١٥٢) خ (١٤٦٩، ٦٤٧٠) د (١٦٤٤) ن (٢٥٨٨) ت (٢٠٢٤) التحف (٣٨٦٢).

حديث (١٢٥/١٠٥٤): تحفة (٨٨٤٨) ت (٢٣٤٨) ق (٤١٣٨) التحف (٨٢١١).

حديث (١٢٦/١٠٥٥): تحفة (١٤٨٩٨) خ (٦٤٦٠) ت (٢٣٦١) ق (٤١٣٩) التحف (١٣٨٣٢).

(١٠٥٦) - ١٢٧

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُرُونًا **حَدَّثَنَا**
عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَطَّالِيُّ قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا
وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ
قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمًا فَمَقَلَتْ وَاللَّهِ
يَا رَسُولَ اللَّهِ لَغَيْرِهِ هَوْلًا كَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمْ قَالَ أَتَهُمْ خَيْرٌ مِنِّي أَنْ يَسْأَلُونِي بِالْفَحْشِ
أَوْ يُخَيَّبُونِي فَلَسْتُ بِأَخِلَّ **حَدَّثَنَا** عُمَرُو بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ سَلْمَانَ الرَّازِيُّ

قلت يا رسول الله

(١٠٥٧) - ١٢٨

قَالَ سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
وَهَبٍ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ اسْحَقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ قَالَ كُنْتُ أُمْسِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ رِدَاءُ بَجْرَانِي غَلِظُ
الْحَاشِيَةِ فَأَذْرَكَ أَعْرَابِي جَبْدَهُ بِرِدَائِهِ جَبْدَةً شَدِيدَةً نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عُنُقِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ آثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةَ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبْدِهِ ثُمَّ
قَالَ يَا مُحَمَّدُ مَرِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ فَالْتَمَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَصَحِكَ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ
حَدَّثَنَا هَمَامُ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ

(..)

(١٠٥٨) - ١٢٩

أَبْنُ عَمَّارٍ ح وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْمَعْبُودِ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ كُلُّهُمْ
عَنْ اسْحَقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِهَذَا الْحَدِيثِ وَفِي حَدِيثِ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ مِنَ الرِّيَادَةِ قَالَ ثُمَّ جَبْدَهُ إِلَيْهِ جَبْدَةً
رَجَعَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَحْرِ الْأَعْرَابِيِّ وَفِي حَدِيثِ هَمَامٍ فَجَادِبُهُ حَتَّى
أَنْشَقَّ الْبُرْدَ وَحَتَّى بَقِيَتْ حَاشِيَتُهُ فِي عُنُقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا**
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَحْرَمَةَ أَنَّهُ قَالَ
قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَةَ وَلَمْ يُعْطِ مَحْرَمَةَ شَيْئًا فَقَالَ مَحْرَمَةَ يَا نَبِيَّ

قوله عليه السلام اللهم اجعل رزق آل محمد أي ذريته واهل بيته أو أتباع محمد وأحبائه على وجه الكمال اه ملاعلى ومفاد ما ذكره ابن الملك كون آل مقحقا قال النووي القوت عند اهل اللغة والعربية ما يسد الرمق اه وفي المشكاة زيادة «وفي رواية كسفاه» فقال ملاعلى وهو من القوت ما يكف الرجل عن الجوع او عن السؤال والظاهر ان هذه الرواية تفسر للاولى اه

باب

اعطاء من سأل بفحش وغلظة

قوله لغيره هؤلا كان أحق به منهم المراد بغيرهم أهل الصفة قاله ابن الملك

قوله عليه السلام انهم خيرون الخ يعني ان الذين أعطيتهم لا يخلو حالهم من احد الامرين اما ان يسألوني بالفحش والتعدي في الطلب او ينسبونى الى البخل فاعطيتهم انما هو لدفع الامرين لا يرضى القلب شبه عليه الصلاة والسلام مظهر من حالهم مع نفسه بالتخيير فقال خيروني على وجه الاستعارة اه مبارق

قوله عليه السلام قلت يباخل أى لا يوجد في البخل على وجه المحدث فضلا أن يكون على وجه الثبوت ونظيره من القرآن قوله تعالى في صفة عليه السلام وضائق به صدرك

قوله وعليه رداء بجراني منسوب الى بجران موضع بين الحجاز واليمن

قوله فجذبته جبد وجذب لغتان مشهورتان وقوله فجاذبه في الرواية الثانية بمعنى جبدته كما في النووي وياهما ضرب كما في المصباح

قوله في نحر الاعرابي النحر أعلى الصدر أى استقبل صلى الله تعالى عليه وسلم نحوه استقبالاتا ولم يتأثر من سوء أدبه

قوله قسم أقبية هو جمع قباه كسها وهو الذى يلبس

(٤٤)

حديث (١٢٧/١٠٥٦): تحفة (١٠٤٥٧) التحف (٩٧١١).

حديث (١٢٨/١٠٥٧): تحفة (١٧٩، ١٨٨، ٢٠٥، ٢١٨) خ (٣١٤٩، ٥٨٠٩، ٦٠٨٨) ق (٣٥٥٣) التحف (١٧٥، ٢١٢).

حديث (١٢٩/١٠٥٨): تحفة (١١٢٦٨) خ (٢٥٩٩، ٢٦٥٧، ٣١٢٧، ٥٨٠٠، ٥٨٦٢، ٦١٣٢، ٦١٣٢ تعليقا) د (٤٠٢٨) ت (٢٨١٨)

ن (٥٣٢٤) التحف (١٠٤٧٢).

قوله فقال خبأت هذا لك
يعني حفظته وأبقته لاعطيه
أيك قال النووي هو من
باب التألف اه

قوله
لغة قال ابنه سعد
موجودة في نسخة
عن

قوله وهو أعجبهم إلى أي
أفضلهم عندي اه نووي
قوله فسارته أي فكلمته
سرا دون جهر تأديا معه
صلى الله تعالى عليه وسلم
قوله لاراه ضبطه النووي
بفتح الهمزة وقال ملا على

باب

(٤٥)

اعطاء من يخاف على
إيمانه

يضم الهمزة أي لاظنه وفي
نسخة بالفتح أي لاعلمه اه

قوله عليه السلام أو مسلما
أي بل مسلما أي بل ظنه
أنت مسلما لا تقطع بإيمان
من لم تختبر حاله في الباطن
لان الباطن لا يطلع عليه
الا الله سبحانه فالاولى
التعبير بالاسلام الظاهر
اه من المراقبة

قوله عليه السلام اني لاعطى
الرجل أراد به المجلس أي
رجلا من الرجال اه ملا على

قوله عليه السلام وغيره
أحببني إلى منه الجملة حال
أي والحال ان غيره اولى
لاعطاء من ذلك الرجل

قوله عليه السلام خشية
أن يكذب الخ مفعول له يعنى
انما اعطى بعضا لعلنى
أن إيمانه ضعيف حق لو لم
اعطه لاعرض عن الحق
وسقط في النار على وجهه
وأترك بعضا في القسمة
لعلنى أنه تام الإيمان وانق
بجميع ما أفضله وفيه بيان
ان الامام يجوز له أن يرجع
البعض في قسمة الفئيمة
لما يرى فيه من المصلحة
اه مبارق

أَنْطَلِقُ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ قَالَ أَدْخُلْ فَأَدْعُهُ لِي
قَالَ فَدَعَوْتُهُ لَهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا فَقَالَ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ قَالَ فَظَنَرَ إِلَيْهِ
فَقَالَ رَضِيَ مَحْرَمَةٌ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَانِيُّ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ
وَرْدَانَ أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمَسُورِ
ابْنِ مَحْرَمَةَ قَالَ قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيئَهُ فَقَالَ لِي أَبِي مَحْرَمَةَ
أَنْطَلِقُ بِنَا إِلَيْهِ عَسَى أَنْ يُعْطِينَا مِنْهَا شَيْئًا قَالَ فَقَامَ أَبِي عَلَى الْبَابِ فَتَسَلَّمْنَا فَعَرَفَ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْنَهُ فَخَرَجَ وَمَعَهُ قَبَاءٌ وَهُوَ يُرِيهِ مَحَاسِنَهُ وَهُوَ يَقُولُ
خَبَأْتُ هَذَا لَكَ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ * **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ
قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
أَخْبَرَنِي غَا مِرُّ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ أَنَّهُ قَالَ أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
رَهْطًا وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ قَالَ فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ رَجُلًا
لَمْ يُعْطِهِ وَهُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَى فَقُمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَارَزْتُهُ فَقُلْتُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا قَالَ أَوْ مُسْلِمًا فَسَكَتُ قَلِيلًا ثُمَّ
عَلَّبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا قَالَ
أَوْ مُسْلِمًا فَسَكَتُ قَلِيلًا ثُمَّ عَلَّبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ
فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا قَالَ أَوْ مُسْلِمًا قَالَ إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ
خَشِيئَةً أَنْ يُكَبَّ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ وَفِي حَدِيثِ الْحُلَوَانِيِّ تَكَرَّرَ الْقَوْلُ مَرَّتَيْنِ
حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ
حَمِيدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَلَى
مَعْنَى حَدِيثِ صَالِحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ

وحدثني أبو الخطاب بخ

١٣٠- (..)

١٣١- (١٥٠)

(..)

(..)

(ابن)

حدث هذا الحديث بن أخبارنا يونس بن

عبد الرحمن بن

قوله قالوا الظاهر فقالوا كما هو لفظ البخاري في الغازي

١٣٢- (١٠٥٩)

(..)

(..)

أَبْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ يَعْنِي حَدِيثَ الرَّهْرِيِّ الَّذِي ذَكَرْنَا فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ فَضْرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ بَيْنَ عُنُقِي وَكَتَفِي ثُمَّ قَالَ أَقْتَالَا أَيُّ سَعْدُ ابْنِي لِأَعْطَى الرَّجُلَ * حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى الشُّجْبِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ أَنَسًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا يَوْمَ حُنَيْنٍ حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِي رِجَالًا مِنْ قُرَيْشٍ الْمِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ فَقَالُوا يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا وَسَيُوفُنَا تَقَطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَحَدَّثَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلِهِمْ فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ فَلَمَّا أَجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا حَدَّثَ بَلَّغَنِي عَنْكُمْ فَقَالَ لَهُ فَقَهَاءُ الْأَنْصَارِ أَمَا ذُوو رَأْيِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا وَأَمَا أَنَسٌ مِثْلَ حَدِيثِهِ أَسْنَاهُمْ قَالُوا يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا وَسَيُوفُنَا تَقَطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنِّي أُعْطِي رِجَالًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ أَتَأْتَهُمْ أَفَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ وَتَرْجِعُونَ إِلَى رِجَالِكُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ قَوْلَهُ لَمَّا سَمِعْتُمْ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَسْقُبُونَ بِهِ فَقَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَضِينَا قَالَ فَاتَّكُمُ سَمَّجِدُونَ أَرَّةً شَدِيدَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنِّي عَلَى الْخَوْضِ قَالُوا اسْتَصْبِرْ حَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ لَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مَا أَفَاءَ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ قَالَ أَنَسُ فَلَمْ نَصْبِرْ وَقَالَ فَأَمَّا أَنَسٌ حَدِيثُهُ أَسْنَاهُمْ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَحْيَى ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي

قوله عليه السلام أقتالأي سعد أي أتدافع مدافعة وتكابرني يأسدشبهه تكبريره بعد التنبيه بالقتال

قوله حين أفاء الله على رسوله من أموال هوازن ما أفاء أي حين جعل الله من أموالهم ما جعله فينا على رسوله

بسم الله الرحمن الرحيم

اعطاء المؤلفة قلوبهم على الاسلام وتصبر من قوى ايمانه

وهو من الغنيمة ما لا تلحقه مشقة وهو وزن قبيلة

قوله فحدث ذلك رسول الله من قولهم ولفظ البخاري فحدث رسول الله بمقاتلتهم وهو أخصر وأوضح

قوله في قبة من آدم القبة من الخيام بيت صغير مستدير وهو من بيوت العرب اه

قوله من جلود وهو جمع آدم بمعنى الجلد المدبوغ ويجمع على آدم بضمين أيضا قال الفيومي وهو القياس مثل

بريدورد اه وقدم بهامش ص ٣٧ من الجزء الاول

قوله عليه السلام أتألفهم أي أستميل قلوبهم بالاحسان ليثبتوا على الاسلام رغبة في المال وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يعطي المؤلفة

من الصدقات وكانوا من أشرف العرب فتم من كان يعطيه دفعا لاذاه ومنهم من كان يعطيه طعاما في

اسلامه واسلام نظرائه وأتباعه ومنهم من كان يعطيه ليثبت على اسلامه تقرب عهده بالجاهلية

قوله عليه السلام ما حديث بلغني عنكم ولفظ البخاري في المناقب ما الذي بلغني عنكم كاهرواية فيما يأتي

قوله عليه السلام إلى رحالكم أي إلى منازلكم كما في باب الصلاة في الرحال في المطر انظر هامش ص ١٤٧ من الجزء الثاني وتأق رواية إلى بيوتكم

قوله عليه السلام لما تعلقبون به الخ أي ان الذي تنصرفون به

قوله فحدث ذلك رسول الله من قولهم ولفظ البخاري فحدث رسول الله بمقاتلتهم وهو أخصر وأوضح

(٤٦)

السُّبُّ بْنُ مَالِكٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ قَالَ أَنَسٌ قَالُوا نَصَبُ كَرَوَايَةٍ
يُونُسَ عَنِ الرَّهْرِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
أَبْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ جَمَعَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَنْصَارَ فَقَالَ أَفِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ فَقَالُوا لَا إِلَّا
أَبْنُ أُخْتٍ لَنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ ابْنَ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ
فَقَالَ ابْنُ قُرَيْشٍ حَدَّثْتُ عَنْهُ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصِيبَةٍ وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَجْبِرَهُمْ وَأَتَأَلَّفَهُمْ
أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى بُيُوتِكُمْ لَوْ سَلَكَ
النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَ الْأَنْصَارُ شِعْبًا لَسَلَكْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ
قَالَ لَمَّا فَتِحَتْ مَكَّةَ قَسَمَ الْفَنَاءِ فِي قُرَيْشٍ فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ إِنَّ هَذَا هُوَ الْحَجَبُ إِنَّ
سَيُوفَنَا تَقَطَّرُ مِنْ دِمَائِهِمْ وَإِنَّ غَنَائِمَنَا تُرَدُّ عَلَيْهِمْ قَبْلَ أَنْ يَرُدَّ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَجَمَعَهُمْ فَقَالَ مَالِكُ الَّذِي بَلَغَنِي عَنْكُمْ قَالُوا هُوَ الَّذِي بَلَغَكَ وَكَانُوا لَا يَكْذِبُونَ قَالَ
أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا إِلَى بُيُوتِهِمْ وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى بُيُوتِكُمْ
لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا وَسَلَكَ الْأَنْصَارُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكْتُ وَادِي الْأَنْصَارِ
أَوْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرُورَةَ يَرِيدُ أَحَدَهُمَا
عَلَى الْآخِرِ الْحَرْفِ بَعْدَ الْحَرْفِ قَالَ أَحَدُنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ هِشَامِ
أَبْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَقْبَلَتْ هَوَازِنُ وَعَطَفَانُ
وَعَيْرُهُمْ بِذَرَارِيهِمْ وَنَعْمِهِمْ وَمَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ عَشْرَةُ آلَافٍ
وَمَعَهُ الطَّلَقَاءُ فَادْبَرُوا عَنْهُ حَتَّى بَقِيَ وَحْدَهُ قَالَ فَنَادَى يَوْمَئِذٍ نِدَاءً لَمْ يَخْلُطْ
بَيْنَهُمَا شَيْئًا قَالَ فَالْتَفَتَ عَنْ يَمِينِهِ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ قَالُوا لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْتِشِرْ
نَحْنُ مَعَكَ قَالَ ثُمَّ الْتَفَتَ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ قَالُوا لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ

(ابشر)

قوله عليه السلام ان ابن
اخذ القوم منهم أخرجه
البخارى في المناقب
والقرايش بلفظ ابن اخ
القوم منهم وهو المأخوذ
في المشرق والجامع الصغير
قوله عليه السلام ان قرشا
حديث عهد بجاهلية أي
كانوا قريب عهد بجاهلية
يعنى أن زمانهم قريب من
زمان الكفر قال ابن حجر
في مغازى البخارى سدا
وقع بالأفراد في الصحيحين
والعروف حديث عهد اه
وفعل يستوي فيه الأفراد
وغيره وقوله ومصيبة أي
بنحو قتل آقاربهم وفتح
بلادهم

قوله عليه السلام وان أردت
أن أجبرهم قال ابن حجر كذا
للاكثر بفتح أوله وسكون
الجيم بعدها موحدة براء مهمله
وللسرخى والمستطلى بضم
أوله وكسر الجيم بعدها
تحتانية ساكنة ثم زاي
من الجائزة اه وهو المأخوذ
في المشرق فقال ابن الملك
أي اتخفهم واعطهم عطية
اه ومعنى أجبرهم أفعل
معهم ما يجبر به خاطرهم
ويشبههم مصيبتهم
قوله عليه السلام شعبا
العب ما تفرج بين جبلين
وقيل الطريق في الجبل كما
في فتح الباري والمراد بقوله
عليه السلام لوسلك الناس
واديا الخ المظاهرة كمال عفته
لهم لا الاقضاء بهم والمتابعة
كما في المبارق

قوله ونعمهم النعم واحد
الانعام وهي الاموال الراعية
واكثر ما يقع على الابل قال
القسطلاني وكانت عادتهم
اذا أرادوا التثبت في القتال
استصحاب الاهالى وتقلهم
معهم الى موضع القتال اه
قوله ومع الطلقاء يعنى
مسلمة الفتح الذين من عليهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم الفتح فلم يأسرهم ولم
يقتلهم وهو جمع طليق
قوله فادبروا عنه أي ولوا
عنه أدبارهم وما أقبلوا على
العدو معه حتى بقى صلى الله
تعالى عليه وسلم وحده
قوله فنادى يومئذ نداء
لم يخلط بينهما شيئا مفسر
بما بعده يعنى أنه عليه السلام
نادى الانصار يومئذ
نداءين متعاقبين يميناً وشمالاً

وسلكت الانصار بجر

قوله قسم انقسام في قرين فاعل قسم ظاهر من الروايات الاخرى

١٣٣- (...)

١٣٤- (...)

١٣٥- (...)

حديث (١٠٥٩/١٣٣): تحفة (١٢٤٤) خ (٣١٤٦، ٣٥٢٨، ٤٣٣٤، ٦٧٦١، ٦٧٦٢) ن (٢٦١١) ت (٣٩٠١) التحف (١١٤٥).

حديث (١٠٥٩/١٣٤): تحفة (١٦٩٧) خ (٣٧٧٨، ٤٣٣٢) ن (٨٣٢٧ الكبرى) التحف (١٥٥٣).

حديث (١٠٥٩/١٣٥): تحفة (١٦٣٦) خ (٤٣٣٣، ٤٣٣٧) التحف (١٤٩٣).

ابشر نحن معك قال وهو على بقلعة بيضاء فنزل فقال انا عبدالله ورسوله فانهم
المشركون واصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عنائم كثيرة فقسم في المهاجرين
والطلقاء ولم يعط الانصار شيئاً فقالت الانصار اذا كانت الشدة فنحن ندعى
وتعطى العنائم غيرنا فبلغه ذلك فجمعهم في قبة فقال يا معشر الانصار ما حديث
بلغني عنكم فسكتوا فقال يا معشر الانصار اما ترصون ان يذهب الناس بالدينار
وتذهبون بمحمد تحوزونه الى بيوتكم قالوا بلى يا رسول الله رضىنا قال فقال
لو سلك الناس وادياً وسلكت الانصار شعباً لاخذت شعب الانصار قال
هشام فقلت يا ابا حمزة انت شاهد ذلك قال واين اعيب عنه حديثنا عبيد الله
ابن معاذ وحامد بن عمر ومحمد بن عبد الاعلى قال ابن معاذ حدثنا المعتمر
ابن سليمان عن ابيه قال حدثني الشميظ عن انس بن مالك قال اقتحنا مكة ثم
انا عرونا حينما جاء المشركون باحسن صفوف رايت قال فصفت الخيل ثم
صفت المقاتلة ثم صفت النساء من وراء ذلك ثم صفت الغنم ثم صفت النعم
قال ونحن بشر كثير قد بلغنا ستة آلاف وعلى محببة خيلنا خالد بن الوليد قال
فجعلت خيلنا تلوي خلف ظهورنا فلم نلبث ان انكشفت خيلنا وقرت الاعراب
ومن تعلم من الناس قال فنادى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا آل المهاجرين
يا آل المهاجرين ثم قال يا آل الانصار يا آل الانصار قال قال انس هذا حديث عمية قال
قلنا لبيك يا رسول الله قال فتمد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فأيم الله ما
آيتناهم حتى هزمهم الله قال فقبضنا ذلك المال ثم انطلقنا الى الطائف فحاصرناهم
اربعة ليال ثم رجعنا الى مكة فترنا قال فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعطى الرجل المائة من الابل ثم ذكر باقي الحديث كمنحو حديث قتادة وابي التياح
وهشام بن زيد حدثنا محمد بن ابي عمر المدني حدثنا سفيان عن عمر بن سعيد

١٣٦- (...)

تكون كريمة ادعى لها

قوله اذا كانت الشدة فنحن ندعى الخ قول الانصار هذا يضاهي قول القائل : واذا تكون كريمة ادعى لها

قوله فقصت الخيل أى
الفرسان ثم صفت المقاتلة
أى الرجال المقاتلون
قوله ثم صفت النساء الخ
وجه ذلك ما كتبه
من القسطلاني قبل
قوله قد بلغنا ستة آلاف
قال النووي الرواية الاولى
أصح لأن المشهور في كتب
المغازي أن المسلمين كانوا
يومئذ اثني عشر ألفاً عشرة
آلاف شهدوا الفتح وألفان
من أهل مكة ومن انضاف
اليهم وهذا معنى قوله فيما
سبق معه عشرة آلاف
ومعه الطلقاء اه
قوله وعلى محببة خيلنا خالد
وفي النهاية في حديث الفتح
كان خالد بن الوليد على الجنبية
اليمى والزبير على الجنبية
اليسرى قال ابن الاثير جنبية
الجيش هى التي تكون في
المينة والميسرة وهما جنبتان
والنون مكسورة اه فهو
كافى النووي بضم الميم وفتح
الجيم وكسر النون
قوله فجعلت خيلنا تلوي خلف
ظهورنا أى جعلت فرساننا
يشنون افراسهم ويعطفونها
خلف ظهورنا والكلمة
مضبوطة في النهاية من تلوي
على أن يكون أصلها تلوي
فيكون المعنى تمنطق قال
ابن الاثير وروى بالتخفيف
ويروى تلوذ بالذال وهو
قريب منه اه
قوله انكشفت خيلنا أى
انهمروا
قوله عليه السلام يال
المهاجرين الخ هكذا في
جميع النسخ في المواضع
الاربعة يال بلام مفصولة
مفتوحة والمعروف وصلها
بلام التعريف التي بعدها اه
نووى وهى لام الجر الا انها
تفتح في المستغاث به فرقا
بينه وبين مستغاث له فيقال
يا يزيد لعمرو بفتح في الاولى
وكسر في الثانية
قوله هذا حديث عمية بكسر
العين والميم وتشديد الميم
والياء وهى رواية عامة
مشايخنا وفسر بالشدة
وروى بفتح العين وكسر
الميم المشددة وتخفيف الياء
وبعدها هاء السكت أى
حدثني بهى والعم الجماعة
أى هذا حديث جماعة
وروى بتشديد الياء وفسر بعمومى أى
حدثني بهامى كأنه حدث باول الحديث عن مشاهدة ثم لعله لم يضبط هذا الموضع لتفرق الناس فحدثه به من شاهده
من اعمامه أو جماعته اه من النووى باختصار قوله فأيم الله ايم الله من الفاظ القسم وهمزتها وصل وقد تقطع كذا في النهاية

أَبْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا سُهَيْلَانَ بْنِ حَرْبٍ وَصَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ وَعَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ وَالْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ كُلَّ إِسْنَانٍ مِنْهُمْ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ وَأَعْطَى عَبَّاسَ بْنَ مِرْدَاسٍ دُونَ ذَلِكَ فَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ

أَتَجْمَلُ نَهْبِي وَنَهْبَ الْعِيِي * بِدَيْنِ عَيْنَتِهِ وَالْأَقْرَعَ

فَمَا كَانَ بَدْرًا وَلَا حَابِسًا * يَفُوقَانِ مِرْدَاسًا فِي الْمَجْمَعِ

وَمَا كُنْتُ دُونَ أَمْرِي مِنْهُمَا * وَمَنْ تَخْفِضِ الْيَوْمَ لَا يُرْفَعِ

قَالَ فَأَتَمَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِائَةً وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيئِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ مَسْرُوقٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ قَسَمَ عَبَّاسًا حَتَّى فَاغَى أَبَا سُهَيْلَانَ بْنِ حَرْبٍ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِحُجْرِهِ

وَزَادَ وَأَعْطَى عَلْقَمَةَ بْنَ عَلَانَةَ مِائَةً وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الشَّعْرِيُّ حَدَّثَنَا سُهَيْلَانُ

حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ عَلْقَمَةَ بْنَ عَلَانَةَ وَلَا

صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّعْرِيُّ حَدِيثَهُ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ

أَبْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا فَتَحَ حَيْنًا قَسَمَ الْغَنَائِمَ فَأَعْطَى الْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبَهُمْ فَبَلَغَهُ أَنَّ

الْأَنْصَارَ يُحِبُّونَ أَنْ يُصِيبُوا مَا أَصَابَ النَّاسُ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَقَطَبَهُمْ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلَالًا فَهَذَا كُمْ اللَّهُ

بِي وَعَالَةَ فَأَغْنَاكُمْ اللَّهُ بِي وَمَتَّعَ رَبِّي جَمْعَكُمْ اللَّهُ بِي وَيَقُولُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنٌ فَقَالَ

أَلَا تُحِبُّونِي فَقَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنٌ فَقَالَ أَمَا إِتَيْتُمْ لَوْ شِئْتُمْ أَنْ تَقُولُوا كَذَا

وَكَذَا وَكَانَ مِنَ الْأَمْرِ كَذَا وَكَذَا لِأَشْيَاءَ عَدَدَهَا زَعَمَ عَمْرُوٌّ أَنْ لَا يُحْفَظُهَا فَقَالَ

أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاءِ وَالْإِبِلِ وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى رِحَالِكُمْ

قوله ونهب العبيد النهب
الغنيمة والعبيد اسم فرسه
وكان يدعى فارس العبيد
كما في خزائن الأدب

قوله فما كان بدر والمحفوظ
من النحر لما كان حصن وقال
الشيخ الأبي في مختلف الرواية
في البيت أنه بدر وإنما
اختلفت في غير البيت فقال
مرة عينته بن حصن ومرة
عينته بن بدر مرة نسبة إلى
أبيه حصن ومرة إلى جد أبيه
بدر لأنه عينته بن حصن
ابن حذيفة بن بدر اه

قوله يفوقان مرداس في المجمع
هكذا هو في جميع الروايات
مرداس غير مصروف وهو
حجة لمن جوز ترك الصرف
بعله واحدة وأجاب الجمهور
بأنه في ضرورة الشعر اه توري

قوله أن يصيبوا ما أصاب
الناس أي أن يجدوا ما وجد
الناس من الغنيمة

قوله عليه السلام وعالة أي
فقراء جمع عائل وهو جمع
مطرود في الأجوف الثلاث

قوله عليه السلام ومتفرقين
المخ يعنى متدارين يعاды
بعضكم بعضا كما قال تعالى
اذكركم أعداء قالف بين
قلوبكم الآية

قوله أمن هو أفعال تفضيل
من المن

قوله عليه السلام لو شئتم
أن تقولوا كذا وكذا ولفظ
البخارى لو شئتم قلت
جئتنا كذا وكذا قال

القسطلاني في حديث أبي
سعيد فقال أما والله لو
شئتم لقلت فصدقم وصدقم
أنتنا مكنبا فصدقناك
وعذلا فنصرتك وطريدا
فأوتناك وعاللا فواسيتناك
زاد أحمد من حديث أنس
قالوا بل المنة لله ورسوله
وأما قال صلى الله تعالى عليه
وسلم ذلك تواضعا منه والأ
في الحقيقة الحججة البالغة
والمنة له عليهم اه

قوله عليه السلام بالشاء
هو جمع شاة كشيء وهي الغنم

١٣٨ - (..)

(..)

١٣٩ - (١٠٦١)

مائة من الإبل نخ

الأخبار نخ

(الانصار)

الْأَنْصَارُ شِعَارُ وَالنَّاسُ دِثَارٌ وَلَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَلَوْ سَلَكَ
 النَّاسُ وَاذِيًا وَشِعْبًا لَسَلَكَتُ وَاذِي الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهُمْ إِنَّكُمْ سَتَتَقَوْنَ بَعْدِي
 آتْرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُمَانُ بْنُ أَبِي
 شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ
 مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ آتَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ نَاسًا فِي الْقِسْمَةِ فَأَعْطَى الْأَقْرَعَ بْنَ خَابِسٍ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ وَأَعْطَى عَيْنَةَ
 مِثْلَ ذَلِكَ وَأَعْطَى أَنَسًا مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ وَأَثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ فَقَالَ
 رَجُلٌ وَاللَّهِ إِنْ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا عَدِلَ فِيهَا وَمَا أُرِيدَ فِيهَا وَجْهَ اللَّهِ قَالَ فَقُلْتُ
 وَاللَّهِ لَا خَيْرَ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَآتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ قَالَ
 فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَ كَالصَّرْفِ ثُمَّ قَالَ فَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَالَ
 ثُمَّ قَالَ يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ قَالَ قُلْتُ لِأَجْرَمَ
 لِأَزْفَعُ إِلَيْهِ بَعْدَهَا حَدِيثًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ
 عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمًا فَقَالَ
 رَجُلٌ إِنَّهَا لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ قَالَ فَآتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَارَرْتُهُ
 فَقَضِبَ مِنْ ذَلِكَ غَضَبًا شَدِيدًا وَأَحْمَرَ وَجْهَهُ حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَذْكُرْهُ لَهُ قَالَ ثُمَّ
 قَالَ قَدْ أُوذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُهَيْرٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا
 اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ آتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجِعْرَانَةِ مُنْصَرَفَةً مِنْ حُنَيْنٍ وَفِي ثَوْبٍ بِلَالٍ فِضَّةٌ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبِضُ مِنْهَا يُعْطِي النَّاسَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَعْدِلْ قَالَ وَيَلِكُ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا
 لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ لَقَدْ خَبِثْتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَقْتُلْ هَذَا الْمُنَافِقَ فَقَالَ مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنِّي

في القيمة

لا يخبر بها

قوله بعد

قوله بعد

قوله بعد

قوله بعد

١٤٠ - (١٠٦٢)

١٤١ - (..)

١٤٢ - (١٠٦٣)

قوله عليه السلام الانصار شعار والناس دثار قال أهل اللغة الشعار الثوب الذي يلي الجسد والذثار فوقه ومعنى الحديث الانصارهم البطانة والخاصة والاصفياء والوصفي من سائر الناس وهذا من مناقبهم الظاهرة وقضاة لهم الباهرة اه نووي

قوله والله لا يخبرن الخ وهذا الاخبار مما لا يد منه ليس بشئ من التسمية وأما قوله بعد «فقلت لأزفع لأزفع اليه بعدها حديثه الدال على ذمه على هذا الاخبار فانما هو لتجرجه عن التسبب لاذاه عليه الصلاة والسلام لما رأى في وجهه الكرم مارآى من التعبير الكلي وقال في الرواية التالية حتى تمنيت أنى لم أذكره له

قوله فتغير وجهه حتى كان كالصرف هو بكسر الصاد المهملة وهو صيغ أحر يصيغ به الجلود قال ابن دريد وقد يسمى الدم أيضا صرفا اه نووي

قوله عليه السلام قد أودى بأكثر من هذا أي آذاه قومه أكثر من هذا الأذى فقيه تسلية لنفسه صلى الله تعالى عليه وسلم وتحميض لغيره على الصبر

قوله لا جرم أي لا يد أو حقا أو لاجالة أو هذا أصله ثم كثر حتى تحول الى معنى القسم اه قاموس

قوله بالجعرانة الجعرانة موضع قريب من مكة وهو

باب

ذكر الخوارج

وصفاتهم

٧ يتسكن العيون والتخفيف وقد تكسر العين وتشدد الراء كما في النهاية

قوله منصرفه ظرف زمانى لاني أي حين انصرافه عليه الصلاة والسلام من حنين

قوله أنى رجل يأتي آته ذوات الحويصرة القيسية

قوله عليه السلام لقد خدبت وخسرت روى بفتح التاء

قوله عليه السلام من أن يعبد الناس الخ

(٤٧)

حديث (١٤٠/١٠٦٢): تحفة (٩٣٠٠) خ (٣١٥٠، ٤٣٣٦) التحف (٨٦٢٩).

حديث (١٤١/١٠٦٢): تحفة (٩٢٦٤) خ (٣٤٠٥، ٤٣٣٥، ٦٠٥٩، ٦١٠٠، ٦٢٩١، ٦٣٣٦) التحف (٨٥٩٨).

حديث (١٤٢/١٠٦٣): تحفة (٢٩٠١، ٢٩٩٦) ن (٨٠٨٧، ٨٠٨٨ الكبرى) التحف (٢٦٩٣، ٢٧٨٦).

أَقْتُلْ أَصْحَابِي إِنْ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يِقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنْهُ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْجُبَابِ حَدَّثَنِي قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْسِمُ مَعَانِمَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ حَدَّثَنَا هَذَا بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُمَيْرٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ بَعَثَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ بِالْيَمَنِ بِذَهَبَةٍ فِي تَرْبَتِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ الْأَقْرَعُ بْنُ حَاسٍ الْخَنْزَلِيُّ وَعُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرِ الْفَزَارِيُّ وَعَلْقَمَةُ بْنُ عَلَانَةَ الْعَامِرِيُّ ثُمَّ أَحَدُ بَنِي كِلَابٍ وَزَيْدُ الْخَيْبَرِ الطَّائِيُّ ثُمَّ أَحَدُ بَنِي نِهَانَ قَالَ فَغَضِبْتُ فَرَيْشٌ فَقَالُوا أَيْعْطَى صَنَادِيدَ نَجْدٍ وَيَدْعُنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ لِأَنَّ لَقَمَهُمْ جَاءَ رَجُلٌ كَثُ اللَّحْيَةِ مُشْرِفُ الْوَجْتَيْنِ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ نَاتِي الْجَبِينِ مَحْلُوقُ الرَّأْسِ فَقَالَ أَتَى اللَّهُ يَا مُحَمَّدُ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَنْ يُطْعِمُ اللَّهَ إِنْ عَصَيْتُهُ أَيَأْمَنِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمُنُونِي قَالَ ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ فَاسْتَأْذَنَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فِي قَتْلِهِ (يُرُونَ أَنَّهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ ضَيْضِيِّ هَذَا قَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ لَئِنْ أَدْرَكْتَهُمْ لَا أَقْتُلَهُمْ قَلَّ غَادٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْيَمَنِ بِذَهَبَةٍ فِي أَدِيمِ

قوله عليه السلام يمرقون منه أي يخرجون من القرآن وسبيله ويتعدون حدوده قوله عليه السلام كما يمرق السهم من الرمية أي كمرق السهم من الرمية كما هو رواية فيها يأتي أي كما يخرج السهم من الدابة الرمية خارقالها قال النووي الرمية هي الصيد المرعى وهي فعيلة بمعنى مفعولة اه

قوله كان يقسم معانيم معن وهو كالفنيمة ما أصيب من أموال أهل الحرب من الكفار

قوله بذهبة أي قطعة ذهب ولفظ البخاري بذهبية على صيغة التصغير أي قطعة صغيرة من ذهب وقوله في تربتها صفة ذهبية يعني أنها غير مسبوكة لم تخلص من تراجمها كانت في رواية لم تحصل من تراجمها

قوله ثم أحدى كلاب يعني أن علقمة هذا عامري وسلاوي وكذا الكلام في قوله في حق زيد ثم أحدى نيهان أي أنه طائى ونيهان قوله وزيد الخبير قال النووي كذا في جميع النسخ الخبير بالراء وفي الرواية التي بعدها زيد الخليل باللام وكلاهما صحيح يقال الوجهين كان يقال في الجاهلية زيد الخليل فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الإسلام زيد الخبير اه

قوله أيعطى صناديد نجد أي ساداتها واحدهم صنديد بكسر الصاد ه توى وقوله ويدعنا أي تتركنا وجمع الياء والتاء في الطبع إشارة إلى الاختلاف في النسخ بينهما في الفعلين

قوله كث اللحية قال ابن الأثير الكثائة في العيينة تكون غير دقيقة ولا طويلة وفيها كثافة يقال رجل كث اللحية بالفتح وقوم كث بالضم اه وقوله مشرف الوجنتين أي غليظهما والوجنتان شتى وجنة والوجنة من الإنسان ما ارتفع من لحم خده كما في المصاح

قوله غائر العينين أي ان عينيه داخلتان في حناجرهما الاصقان بقصر الحدة اه عيني

قوله ناتي الجبين أي بارز الجبين من التواء وهو الارتقاع ولعل الجبين وقع هنا غلطاً من الجبهة والرواية الصحيحة هي ما يأتي بهذه من قوله ناتي الجبهة أو ناتي الجبهة فان الجبين جانب الجبهة ولكل

انسان جبينان يكتنفان الجبهة وهما لا يوصفان بالتواء قوله محلوق الرأس وحلق الرأس اذ ذلك مخالف للمعرب فانهم كانوا لا يملقون رؤسهم وكانوا يفرقون شعورهم قوله عليه السلام ان من ضئضي هذا أي من أصله وجنسه ومن قال من نسله فقد خطأ فان الخوارج لم يكونوا من نسله بل هو كان رئيسهم وفي النهاية وروى بالصاد وهو معناه اه قوله عليه السلام لا تقتلهم قتل عاد أي قتلا ما ماستاً صلاً كما قال تعالى فهل ترى لهم من باقية اه توى

(..)

١٤٣- (١٠٦٤)

فقالوا يعطى صناديد نجد نحو

١٤٤- (..)

مَقْرُوظٍ لَمْ تُحْصَلْ مِنْ تَرَابِهَا قَالَ فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةٍ نَقَرِ بْنِ عَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ
وَالْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ وَزَيْدِ الْخَيْلِ وَالرَّابِعِ إِمَّا عَلَقَمَةُ بْنُ عَلَانَةَ وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ
الطَّفِيلِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ قَالَ فَبَلَغَ ذَلِكَ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ الْآمُونِي وَأَنَا آمِنٌ مِنْ فِي السَّمَاءِ يَا تَيْبِي خَبَرَ السَّمَاءِ
صَبَاحًا وَمَسَاءً قَالَ فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ مُشْرِفُ الْوَجْهَيْنِ نَاشِرُ الْجَبْهَةِ كَثُ
اللَّحْيَةِ مَحْلُوقُ الرَّأْسِ مُشَمَّرُ الْأِزَارِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَيْتَنِي فَقَالَ وَبَيْتِكَ
أَوْلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهُ قَالَ ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ
يَا رَسُولَ اللَّهِ الْأَضْرِبُ عُنُقَهُ فَقَالَ لَا تَلْعَلَهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي قَالَ خَالِدٌ وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ
يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَمْ أُؤْمَرْ أَنْ
أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ وَلَا أَشُقُّ بُطُونَهُمْ قَالَ ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفِّ فَقَالَ إِنَّهُ
يَخْرُجُ مِنْ ضَيْضِي هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا لَا يُجَاوِزُ خَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ
مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ قَالَ أَظُنُّهُ قَالَ لَنْ أَدْرِكْتَهُمْ لَا قَتَلْتَهُمْ
قَتَلَ مُؤَدَّ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ قَالَ وَعَلَقَمَةُ بْنُ عَلَانَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ عَامِرَ بْنَ الطَّفِيلِ وَقَالَ نَأِيُّ الْجَبْهَةِ وَلَمْ
يَقُلْ نَاشِرُ وَزَادَ فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ الْأَضْرِبُ
عُنُقَهُ قَالَ لَا قَالَ ثُمَّ أَدْبَرَ فَقَامَ إِلَيْهِ خَالِدُ سَيْفِ اللَّهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ الْأَضْرِبُ عُنُقَهُ
قَالَ لَا فَقَالَ إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ ضَيْضِي هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ لَيْتِنَا رَطْبًا وَقَالَ قَالَ
عُمَارَةُ حَسِبْتُهُ قَالَ لَنْ أَدْرِكْتَهُمْ لَا قَتَلْتَهُمْ قَتَلَ مُؤَدَّ وَحَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو
فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ بَيْنَ أَرْبَعَةٍ نَقَرِ زَيْدِ الْخَيْلِ وَالْأَقْرَعِ
أَبْنِ حَابِسٍ وَعَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ وَعَلَقَمَةَ بْنَ عَلَانَةَ أَوْ عَامِرِ بْنِ الطَّفِيلِ وَقَالَ نَاشِرُ الْجَبْهَةِ
كَرِوَايَةَ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَقَالَ إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ ضَيْضِي هَذَا قَوْمٌ وَلَمْ يَذْكُرْ لَنْ

عبد بن عبد بن

لبن أنا أدر كهم نغ

يأ رطبا نغ

١٤٥ - (..)

١٤٦ - (..)

قوله في آدم مقروط أي في
جلد مدبوغ بالقرظ وهو
يفتحتن حب معروف يخرج
في غلف كالعقد من شجر
العضاه كما في الصباح
قوله لم تحصل من ترابها أي
لم يميز ولم تصف من تراب
معدنها

قوله في آدم مقروط أي في
جلد مدبوغ بالقرظ وهو
يفتحتن حب معروف يخرج
في غلف كالعقد من شجر
العضاه كما في الصباح
قوله لم تحصل من ترابها أي
لم يميز ولم تصف من تراب
معدنها

قوله وأما عامر بن الطفيل
قالوا ذكر عامر هنا غلط
لأنه توفي قبل هذا بسنين
والصواب الجزم بأنه علقمة
ابن علانة كافي النور وكذا
يقال في قوله في آخر هذه
الصفحة أو عامر بن الطفيل
قوله عليه السلام وأنا أمين
من في السماء يعني الملائكة
الموكلين على تدبير هذا
العالم أو الله تعالى على
تأويل من في السماء امره
وقصاؤه أو على زعم العرب
فانهم زعموا أنه تعالى
في السماء كذا في تفسير
سورة الملك للبيضاوي

قوله ناشر الجبهة أي مرتفع
الجبهة
قوله عليه السلام أن أنقب
أي افتح واكشف من
نقبت الحائط نقبا إذا فتحت
فيه فتحا ولفظ البخاري أن
أنقب قلوب الناس والكلمة
مضبوطة في النهاية بتشديد
القاف وهو المصرح به
في المبارك

قوله وهو مقف أي مول
قفاه ذاهبا
قوله عليه السلام يتلون
ككتاب الله رطبا أي طريا
لا تزال ألسنتهم رطبة به
لمواظبتهم على تلاوته

قوله عليه السلام لينا رطبا أي سهلا لحدائقهم بتلاوته قاله الشارح وذكر أنه وقع في كثير من النسخ ليأبدل لينا كاتراه بالهامش مشكولا

قوله عن الحرورية هم الخوارج سوا حرورية لانهم نزلوا حروراء وتعاقدا
الحاء وبالمد قرية بالعراق قريبة من الكوفة وسوا خوارج لخروجهم على

عندما على قتال أهل العدل وحروراء بفتح
الجماعة وقيل لخروجهم عن طريق الجماعة

١١٢

وقيل لقوله صلى الله عليه وسلم يخرج من ضفتي هذا
اه نووي ويسون مارقين
لقوله عليه الصلاة والسلام
يرقون كما في حديث علي
رضي الله تعالى عنه امرت
بقتال المارقين يعني الخوارج
وكانوا يسون أنفسهم
شراة تمسكا بقوله تعالى
يشرون الحياة الدنيا بالآخرة
وفي آخر تفسير سورة
الكهف من صحيح البخاري
في باب قوله تعالى قل هل
ينشكركم بالآخرين أعمالا
عن سعد بن ابى وقاص
رضي الله تعالى عنه انه كان
يسمهم الفاسقين

قوله ولم يقل منها لان لفظة
من تقتضى كونهم من الامة
بخلاف في قوله النوى لكن
لا شك أنهم من امة الاجابة
وانهم لا يكفرون وجاءت
رواية من ايضا كاستأفى
قوله عليه السلام الى رصافه
الرصاص مدخل النصل من
السهم والنصل هو حديدة
السهم اه نووي

قوله عليه السلام فيخارى
في الفوقه التامرى هنا تفاعل
من المربة وهى الشك لا من
المراء وهو الجمدال أى
فيشك وقوله في الفوقه قال
النوى الفوق والفوقه
بضم الفاء هو الحزب الذى
يجعل فيه الوتر اه

قوله عليه السلام الى نصيه
والنصي كمنى السهم بلا
نصل ولا ريش اه قاموس
وفسر في الكتاب بالقدهج
قال ابن الاثير القدهج الكسر
السهم الذى كانوا يستقسمون
به أو الذى يرمى به عن
القوس يقال للسهم أول
ما يقطع قطع (بزنة قدهج)
ثم ينحت ويبرى فيسمى برىا
(على زنة فعيل) ثم يقوّم
فيسمى قدما ثم يراش ويركب
نصله فيسمى سهما اه زيادتين
بين أهله

قوله عليه السلام ثم ينظر
الى قذذه القذذ ريش السهم
واحدتها قذة اه حياية
قوله عليه السلام فلا يوجد
فيه شئ أى من دم الصيد
أو فرثه

قوله سبق الفرث والدم أى
ان السهم قد جاوزهما ولم
يعلق فيه منهما شئ والفرث
اسم ما في الكرش

قوله أو مثل البضعة ولفظ البخارى في باب من ترك قتال الخوارج للتألف أو قال مثل البضعة وهو أحسن
والبضعة بفتح الباء القطعة من اللحم وقوله تدرود أصله تدرود ومعناه تضطرب وتذهب وبجى

أَذْرَكْتَهُمْ لَأَقْتُلَهُمْ قَتْلَ مُؤَدِّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ
سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ
أَنَّهُمَا آتَيَا أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَسَأَلَاهُ عَنِ الْحَرُورِيِّ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُهَا قَالَ لَا أَدْرِي مِنَ الْحَرُورِيَِّّةِ وَالْحِكْمِيِّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يُخْرَجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ (وَلَمْ يَقُلْ مِنْهَا) قَوْمٌ يُخْفِرُونَ
صَلَاتِكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ فَيَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حُلُوقَهُمْ أَوْ حَنَا جِرْهُمْ يَمْرُقُونَ
مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ فَيَنْظُرُ الرَّامِيَ إِلَى سَهْمِهِ إِلَى نَصْلِهِ إِلَى رِصَافِهِ
فَيَمَارِي فِي الْفُوقَةِ هَلْ عَلِقَ بِهَذَا مِنَ الدَّمِ شَيْءٌ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ
أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى وَاحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفِهْرِيُّ قَالَا
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
وَالضَّمَّالُ الْأَمْدَانِيُّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْمًا أَنَا هُذُوحُ الْوَيْصِرَةِ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
أَعْدِلْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ قَدْ خَبِتُ
وَحَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا يَأْتِي فِيهِ
أَضْرِبُ عَنْقَهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعُهُ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يُخْفِرُ أَحَدَكُمْ
صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ
يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ يَنْظُرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ
شَيْءٌ ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى رِصَافِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ
(وَهُوَ الْقَدْحُ) ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى قُدْذِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ سَبَقَ الْفَرثَ وَالدَّمَ آسِيَهُمْ
رَجُلٌ أَسْوَدٌ إِحْدَى عَضْدِيهِ مِثْلُ نَدْيِ الْمَرْأَةِ أَوْ مِثْلِ الْبُضْعَةِ تَدْرُدُ يُخْرَجُونَ

ولكنني
نحو

بج
١١٢
السابقين ق ١٠٩
قوله خبت وخسرت بالفتح
الشارح

أى
السلامة

(على)

١٤٧- (..)

١٤٨- (..)

على خير فرقة

(١٠٦٥) - ١٤٩

عَلَى حِينَ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَأَلْتَمَسَ فَوُجِدَ فَأُتِيَ بِهِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي نَعْتُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ قَوْمًا يَكُونُونَ فِي أُمَّتِهِ يَخْرُجُونَ فِي فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ سِبَاهَهُمُ التَّحَالِقُ قَالَهُمْ شَرُّ الْخَلْقِ أَوْ مِنْ أَسْرِ الْخَلْقِ يَقْتُلُهُمْ أَدْنَى الطَّائِفَتَيْنِ إِلَى الْحَقِّ قَالَ فَضْرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُمْ مَثَلًا أَوْ قَالَ قَوْلًا الرَّجُلُ يَرْمِي الرَّمِيَّةَ أَوْ قَالَ الْعَرَضَ فَيَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً وَيَنْظُرُ فِي النَّصِيِّ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً وَيَنْظُرُ فِي الْفُوقِ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً قَالَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ وَأَنْتُمْ قَتَلْتُمُوهُمْ يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ وَهُوَ ابْنُ الْفَضْلِ الْهَدَنِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْهَدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمَرُّقُ مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَنَادَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْهَدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُ فِي أُمَّتِي فِرْقَتَانِ فَيَخْرُجُ مِنْ بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ يَبِي قَتَلَهُمْ أَوْلَاهُمْ بِالْحَقِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْهَدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَمَرُّقُ مَارِقَةٌ فِي فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ فَيَبِي قَتَلَهُمْ أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنِ الضَّحَّاكِ الْمَشْرَقِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْهَدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ ذَكَرَ فِيهِ قَوْمًا يَخْرُجُونَ عَلَى فُرْقَةٍ مُخْتَلِفَةٍ يَقْتُلُهُمْ أَقْرَبُ الطَّائِفَتَيْنِ مِنَ الْحَقِّ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ

الغرض الهدف

(١٥٠) - (..)

(١٥١) - (..)

(١٥٢) - (..)

(١٥٣) - (..)

(١٥٤) - (١٠٦٦)

قوله على حين فرقة من الناس أي في زمان افتراق الناس وهو الافتراق الواقع بين المسلمين بعد وقعة صفين وذكر الشارح هنا رواية على خير فرقة فتكون الفاء مكسورة وخير الفرقة هم فرقة سيدنا على فانهم خرجوا عليه وهو قتلهم كما أخبر به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله يقتلهم أولى الطائفتين بالحق على ما يأتي ذكره

قوله على نعت رسول الله الذي نعت أي على الصفة التي وصفه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بها قوله عليه السلام يخرجون في فرقة من الناس ذكر النووي أن لفظة فرقة هنا بضم الفاء بلاخلاف وكذا قوله فينا بعد عند فرقة من المسلمين وقوله في فرقة من الناس

قوله عليه السلام سباهم التحالِق السبى العلامة والمراد التحالِق خلق الرؤس كما في النووي

قوله أو من أسر الخلق أسبات الالف في الشر لفة قليلة قاله الشارح النووي

قوله عليه السلام ادنى الطائفتين إلى الحق أي أقرب الطائفتين من الحق كما هو الرواية في آخر الباب والرواية التالية أولى الطائفتين بالحق

قوله عليه السلام فلا يرى بَصِيرَةً أي حجة يعنى شيئاً من الدم يستدل به على اصابة الرمية

قوله عليه السلام تَمَرُّقُ مَارِقَةٌ أي طائفة مارقة

قوله عليه السلام يَبِي قَتَلَهُمْ أَوْلَاهُمْ أي يباشر قتلهم من هو أولى الأمة بالحق

قوله عن الضحاك المشرق منسوب إلى مشرق بكسر الميم وفتح الراء بطن من همدان كما في الشارح

قوله في الحديث يخرجون على فرقة قال النووي هنا ضبطه بكسر الفاء ووضعاها

(٤٨)

باب

التحريض على قتل الخوارج

١٥ م لث

حديث (١٠٦٦/١٥٤): تحفة (١٠١٢١) خ (٣٦١١، ٥٠٥٧، ٦٩٣٠)

د (٤٧٦٧) ن (٤١٠٢) التحف (٩٣٩٥).

حديث (١٤٩/١٠٦٥): تحفة (٤٣٥٣) التحف (٤٠٤٨).

حديث (١٥٠/١٠٦٥): تحفة (٤٣٧٠) د (٤٦٦٧) التحف (٤٠٦٤).


حديث (١٥١/١٠٦٥): تحفة (٤٣٧٤) التحف (٤٠٦٧).

حديث (١٥٢/١٠٦٥): تحفة (٤٣١٧) التحف (٤٠١٤).

حديث (١٥٣/١٠٦٥): تحفة (٤٠٨٣) التحف (٣٧٩٦).

قوله ابن غنفة هو يفتح العين المعجمة والفاء اه نوى قوله فلان آخر وهو في تأويل الاسم مبتدأ مصدر بلام الابتداء بعدها أداة المصدر خبره قوله أحب

من النساء أي أسقط منها على الأرض فاهلك والجملة جواب إذا أي فخروري من النساء أحب



التي من أن أكذب على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم هذا خطاب للخوارج وجواب إذا محذوف أي فلا حرج أقيم مقامه دليله وهو قوله فإن الحرب خدعة قال النووي يفتح الحاء واسكان الدال على الألفصح ويقال بضم الحاء ويقال خدعة بضم الحاء ويقال الدال ثلاث لغات مشهورات اه

قوله عليه السلام أحداث الانسان الاحداث جمع حدث بفتح الحاء بمعنى حديث السن وفي باب علامات النبوة في الاسلام من صحيح البخاري حدثنا الانسان بضم الحاء وفتح الدال وفي باب قتل الخوارج منه حدثنا الانسان بضم الحاء وتشديد الدال وقوله سفهاء الاحلام معناه خفاف العقول

قوله عليه السلام يقولون من خير قول البرية يعني يحدثون من خير ما يتكلم به الخلق وهو القرآن وفي المصاييح يقولون من قول خير البرية وهو الحديث كذا في المبارك يعني يقولون ذلك في ظواهر الامر كقولهم لا حكم الا لله انتزعه من القرآن لكنهم حلوه على غير مجمله وهو أول كلمة خرجوا بها فقال على رضى الله تعالى عنه كلمة حق اريد بها باطل كما ذكره المبرد في الكامل وسيجي ذكره في ص ١١٦ من هذا الكتاب

قوله عليه السلام فان قتلهم اجرا لسعيهم في الارض بالفساد

قوله عن عبدة هو يفتح العين وهو عبدة السلفي باسكان اللام قبيلة من مراد مات النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو في الطريق روى عن علي وابن مسعود وعنه الشعبي والنخعي وابن سيرين قال ابن عيينة كان يوازي شريحا في القضاء والعلم مات سنة اثنتين وسبعين كما في الخلاصة وبهذا يظهر ان المراد بمحمد الراوى عنه هو ابن سيرين

قوله مخدج اليد بصيغة المفعول من الافعال معناه

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْجِجِ بَجَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ قَالَ الْأَشْجِجُ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ خَيْمَةَ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ عَفْةَ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تَنْزِعُوا مِنْ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُولَ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَقُلْ وَإِذَا حَدَّثْتُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ فَإِنَّ الْحَرْبَ خَدَعَةٌ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ سَيَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ سَفَهَاءُ الْأَحْلَامِ يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فإذا لقيتموهم فاقتلوهم فإن في قتلهم أجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيامة حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عيسى بن يونس ح وحدثنا محمد بن أبي بكر الملقب بـأبي بكر بن نافع قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان كلاًهما عن الأعمش بهذا الإسناد مثله حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وزهير بن حرب قالوا حدثنا أبو معاوية كلاًهما عن الأعمش بهذا الإسناد وليس في حديثيهما يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية وحدثنا محمد بن أبي بكر الملقب بـأبي بكر بن علي بن عتبة وحماد بن زيد ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حماد بن زيد ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب (واللفظ لهما) قالوا حدثنا اسماعيل بن علي ح وحدثنا محمد بن علي بن عبيدة عن علي ح قال ذكر الخوارج فقال فيهم رجل مخدج اليد أو مودن اليد أو مشدون اليد لولا أن تبطروا لحدتكم بما وعد الله الذين يقتلونهم على لسان محمد صلى الله عليه وسلم قال قلت أنت سمعته من محمد صلى الله عليه وسلم قال أي ورب الكعبة أي ورب الكعبة حدثنا محمد بن المثنى حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عوف عن محمد بن عبيدة قال لا أحدتكم إلا ما سمعت منه فذكر عن علي نحو حديث أيوب مرفوعاً حدثنا عبد بن

(...)
(...)
١٥٥- (...)
(...)
١٥٦- (...)

عن ابن عوف

قوله روى الكعبة أي قسم الله الظاهر الجاهل الأعمى

نائص اليد وقوله ومودن اليد بزنته وبمعناه وروى مودون اليد من الثلاثي كئودون اليد ومعنى المتدون الصغير كما يظهر من التسمية وشرح النووي قوله لولا أن تبطروا الخ البطر هنا التجبر وشدة النشاط وبابه تعب وتقدم في ص ٧٢ من هذا الجزء مع الأشر والبدخ (حميد)

قوله عليه السلام الى قراءتهم أي عند الانقياس بها القراءة لأنها جزؤها وقد يطلق كل منهما على الآخر

والانقياس اليها قوله عليه السلام لا يجاوز صلاتهم تراقيم المراد الصلاة هنا مجازا كما قال تعالى ولا تجهر بصلاتك يعني بقراءتك وقال أن قرآن العجر كان مشهودا يعني صلاة الفجر

حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ الْجُهَنِيُّ أَنَّهُ كَانَ فِي الْجَيْشِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِينَ سَارُوا إِلَى الْخَوَارِجِ فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يُخْرَجُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَيْسَ قِرَاءَتُهُمْ إِلَى قِرَاءَتِهِمْ بَشْيٍّ وَلَا صَلَاتُهُمْ إِلَى صَلَاتِهِمْ بَشْيٍّ وَلَا صِيَامُهُمْ إِلَى صِيَامِهِمْ بَشْيٍّ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ يُحْسِبُونَ أَنَّهُ لَهُمْ وَهُوَ عَلَيْهِمْ لَا تَجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ تَرَاقِيهِمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ لَوْ يَعْلَمُ الْجَيْشُ الَّذِينَ يُصِيبُونَهُمْ مَا قَضَى لَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَكَلُّوا عَنِ الْعَمَلِ وَآيَةٌ ذَلِكَ أَنَّ فِيهِمْ رَجُلًا لَهُ عَضُدٌ وَلَيْسَ لَهُ ذِرَاعٌ عَلَى رَأْسِ عَضُدِهِ مِثْلُ حَلَّةِ الثَّدْيِ عَلَيْهِ شَعْرَاتٌ بِيضٌ فَتَذْهَبُونَ إِلَى مُعَاوِيَةَ وَآهْلِ الشَّامِ وَتَثْرُكُونَ هَوْلًا يَخْلُفُونَكُمْ فِي ذَرَارِيكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونُوا هَوْلًا لِقَوْمٍ فَاتَهُمْ قَدْ سَفَكُوا الدَّمَ الْحَرَامَ وَأَغَارُوا فِي سَرْحِ النَّاسِ فَسِپَرُوا عَلَى أَسْمِ اللَّهِ قَالَ سَلْمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ فَتَرَى زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ مَثْرًا لِحَتِّي قَالَ مَرَرْنَا عَلَى قَنْظَرَةَ فَلَمَّا آتَيْنَا وَعَلَى الْخَوَارِجِ يَوْمَ مَيْدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ الرَّاسِبِيِّ فَقَالَ لَهُمُ الْقَوَالِمُ الرِّمَاحُ وَسَلُّوا سِيُوفَكُمْ مِنْ جُفُونِهَا فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يُنَاشِدُوكُمْ كَمَا نَاشَدُوكُمْ يَوْمَ حَرُورَاءَ فَرَجَعُوا فَوَحَّشُوا بِرِمَاحِهِمْ وَسَلُّوا السِّيُوفَ وَشَجَّرَهُمُ النَّاسُ بِرِمَاحِهِمْ قَالَ وَقُتِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَمَا أُصِيبَ مِنَ النَّاسِ يَوْمَ مَيْدِ الْأَرَجَلَانِ فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَلْتَمَسُوا فِيهِمُ الْخُدْجَ فَالْتَمَسُوهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ فَقَامَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِنَفْسِهِ حَتَّى آتَى نَاسًا قَدْ قُتِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ قَالَ آخِرُهُمْ فَوَجَدُوهُ مَثْمَلِي الْأَرْضَ فَكَبَّرَهُمْ ثُمَّ قَالَ صَدَقَ اللَّهُ وَبَلَغَ رَسُولُهُ قَالَ فَقَامَ إِلَيْهِ عَيْدَةُ السَّمَلَانِيُّ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَسَمِعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِي

وفي الحديث الأسمى على مام ذكره في ص ٩ من الجزء الثاني قسمت الصلاة بيني وبين عبيدي نصفين ولعبيدي ماسأل الحديث فالمراد منها قراءة الفاتحة بقريته قوله فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبيدي الخ ولا يبعد أن تسر الصلاة هنا بالإيمان فان الإيمان في قوله تعالى وما كان الله ليضيع إيمانكم مفسر بالصلاة في تفسير ابن جرير وابن كثير وغيرهما من أهل الحديث لان سبب نزولها السؤال عن مات قبل تحويل القبلة فيكون المعنى لا يجاوز إيمانهم حلوقهم ولا يدخل قلوبهم ووفاب قتل الخوارج من صحيح البخاري لا يجاوز إيمانهم خناجرهم والترقي جمع الترقوة المارة مرارا

قوله وأغاروا في سرح الناس السرح والسارح والسارحة الماشية أي أغاروا على مواشيهم السائمة

قوله فنزلي زيد بن وهب منزلا الخ هكذا هو في معظم النسخ مرة واحدة وفي نادر منها منزلا منزلا مرتين وهو وجه الكلام أي ذكر لي مرارتهم بالجيش منزلا منزلا حتى بلغ القنطرة التي كان القتال عندها وهناك خطبهم على رضى الله تعالى عندهم وروى لهم هذه الأحاديث اه من النوى يحدف بعض وزيد بن وهب الجهني ابن سليمان من اصحاب علي كان في عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مسلما ولم يره فهو معدود من كبار التابعين مات سنة ست وتسعين كما في اسد الغابة والاصابة


قوله وسلوا سيوفكم من جفونها أي أخرجوها من أعينها جمع جفن بفتح الجيم وهو الصد

قوله فاني أخاف أن ينشادكم الخ يقال نشدتك الله ونشادتك الله أي سألتك بالله وأقسمت عليك يعني أخاف عليكم أن يعطيوكم الصلح بالإيمان لوقاتلون بالرح من بعيد

قوله وشجرهم الناس برماحهم أي داخلوهم بها واطعنوهم ومنه التشارج في الحصومة وسمى الشجر شجرا لتداخل أعصانه والمراد بالناس أصحاب علي

قوله لا يجاوز صلاتهم تراقيم المراد الصلاة هنا مجازا كما قال تعالى ولا تجهر بصلاتك يعني بقراءتك وقال أن قرآن العجر كان مشهودا يعني صلاة الفجر

قوله فاني أخاف أن ينشادكم الخ يقال نشدتك الله ونشادتك الله أي سألتك بالله وأقسمت عليك يعني أخاف عليكم أن يعطيوكم الصلح بالإيمان لوقاتلون بالرح من بعيد



قوله حتى استخلفه أى سأل عبدة السلماني ثلاث مرات سيدنا عليا أن يخلف بالله على سماعه الحديث عنه عليه السلام قال النووي وإنما استخلفه ليسع الحاضرين ويؤكد ذلك عندهم ويظهر لهم المعجزة التي أخبر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ويظهر لهم أن عليا وأصحابه أولى الطائفتين بالحق وأنهم محقون في قتالهم اه
قوله كلمة حتى أريد بها باطل معناه ان الكلمة بمعنى قولهم لا يحكم الله ما أسلفنا صدق قلنا ما نخوذة من قول الله تعالى ان الحكم الا لله لكنهم أرادوا بها الاكثار عليه في قبوله التحكيم بعد انتهاء القتال بصفتين
قوله طي شاة أى شرعها وأصله للكلية والسباع كما في النووي
قوله فوجدوه في خربة أى في خرق من خروق الأرض والخربة ايضاً موضع الحراب وهو ضد العمران
قوله عن عبد الله بن الصامت هو تابعي غفاري يروي عن ٣

قوله حتى استخلفه أى سأل عبدة السلماني ثلاث مرات سيدنا عليا أن يخلف بالله على سماعه الحديث عنه عليه السلام قال النووي وإنما استخلفه ليسع الحاضرين ويؤكد ذلك عندهم ويظهر لهم المعجزة التي أخبر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ويظهر لهم أن عليا وأصحابه أولى الطائفتين بالحق وأنهم محقون في قتالهم اه
قوله كلمة حتى أريد بها باطل معناه ان الكلمة بمعنى قولهم لا يحكم الله ما أسلفنا صدق قلنا ما نخوذة من قول الله تعالى ان الحكم الا لله لكنهم أرادوا بها الاكثار عليه في قبوله التحكيم بعد انتهاء القتال بصفتين
قوله طي شاة أى شرعها وأصله للكلية والسباع كما في النووي
قوله فوجدوه في خربة أى في خرق من خروق الأرض والخربة ايضاً موضع الحراب وهو ضد العمران
قوله عن عبد الله بن الصامت هو تابعي غفاري يروي عن ٣

(٤٩)

باب الخوارج شر الخلق والخلقة

١٤٤٣هـ أبو ذر الغفاري رضى الله تعالى عنه كما يظهر من الخلاصة
قوله عليه السلام لا يجاوز خلقهم جمع خلقهم بضم الخاء وهو مجرى النفس
قوله عليه السلام هم شر الخلق والخلقة الخلق الناس والخلقة البيائم وقيل هما بمعنى واحد ويريد جميع الخلائق اه نهاية
قوله فقلت رافع بن عمرو الغفاري أخا الحكم الغفاري ها أخوان صحابيان غلب عليهما هذا النسب الى بني غفار وليسوا منهم انظر اسد الغابة
قوله ما حديث سمعته من أبي ذر هذا استفهام من ابن الصامت ابن أخي أبي ذر عن حديث سمعه من عمه للاستبانت بسامعه من غيره من الصحابة

وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ حَتَّى اسْتَخْلَفَهُ ثَلَاثًا وَهُوَ يَخْلِفُ لَهُ حَدِيثِي أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَّحِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْحُرُورِيَّةَ لَمَّا خَرَجَتْ وَهُوَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالُوا لِأَحْكَمِ الْأَلْبَةِ قَالَ عَلِيُّ كَلِمَةً حَتَّى أُرِيدَ بِهَا بَاطِلٌ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَ نَاسًا إِنِّي لَا عَرِفُ صِفَتَهُمْ فِي هَؤُلَاءِ يَقُولُونَ الْحَقَّ بِالسِّنِّيَّةِ لَا يَجُوزُ هَذَا مِنْهُمْ (وَأَشَارَ إِلَى خَلْقِهِ) مِنْ أَبْعَضِ خَلْقِ اللَّهِ إِلَيْهِ مِنْهُمْ أَسْوَدُ أَحَدِي يَدَيْهِ طَبِي شَاةٌ أَوْ حَلْمَةٌ تَدِي قَلَمًا قَتَلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَنْظَرُوا فَظَرَوْا فَلَمْ يَجِدُوا شَيْئًا فَقَالَ أَرَجِعُوا فَوَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا كَذَبْتُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ وَجَدُوهُ فِي خَرِبَةٍ فَأَتَوْا بِهِ حَتَّى وَضَعُوهُ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ عُمَيْدُ اللَّهِ وَأَنَا حَاضِرٌ ذَلِكَ مِنْ أَمْرِهِمْ وَقَوْلِ عَلِيِّ فِيهِمْ زَادَ يُونُسُ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ بُكَيْرٌ وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنْ أَبِي حُنَيْنٍ أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ ذَلِكَ الْأَسْوَدَ * حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ قُرُوحٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي أَوْ سَيَكُونُ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِرُونَ خَلْقَهُمْ يُخْرِجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يُخْرِجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ فَقَالَ ابْنُ الصَّامِتِ فَلَقِيتُ رَافِعَ بْنَ عَمْرٍو الْغِفَارِيَّ أَخَا الْحَكَمِ الْغِفَارِيَّ قُلْتُ مَا حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي ذَرٍّ كَذَا وَكَذَا فَذَكَرْتُ لَهُ هَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ يُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ حَنْفِيَةَ هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ الْخَوَارِجَ فَقَالَ سَمِعْتُهُ (وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ) قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ بِالسِّنِّيَّةِ لَا يَعُدُّو تَرَاثِيمَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ

(ك)

١٥٧ - (...)

بج - ١٤٤٣هـ

قوله لا يجوز هذا منهم أى لا يجوز الحق خلوقهم

١٥٨ - (١٠٦٧)

بج - ١٤٤٣هـ
سألت سهل بن عمرو بن غفاري

١٥٩ - (١٠٦٨)

حديث (١٥٧/١٠٦٦): تحفة (١٠٢٣٠) التحف (٩٥٠٢).

حديث (١٥٨/١٠٦٧): تحفة (٣٥٩٦) ق (١٧٠) التحف (٣٣٤١).

حديث (١٥٩/١٠٦٨): تحفة (٤٦٦٥) خ (٦٩٣٤) ن (٨٠٩٠ الكبرى) التحف (٤٣٤٥).

(..)
 كَمَا تَمَرَّقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ الشَّيْبَانِيُّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ يَخْرُجُ مِنْهُ أَقْوَامٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ الْعَوَامِ بْنِ حَوْشَبٍ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ أُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَتَبَهُ قَوْمٌ قِيلَ الْمَشْرِقِيُّ مُحَلَّقَةٌ رُؤُسُهُمْ * حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَمْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ كَيْفَ إِزْمَ بِهَا أَمَا عَلِمْتَ أَنَا لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَابُوبَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ أَنَا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ كَمَا قَالَ ابْنُ مُعَاذٍ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ حَدَّثَنَا هُرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنِّي لَا تَقْبَلُ إِلَى أَهْلِي فَاجِدِ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي ثُمَّ أَرْفَعُهَا لِأَكْلِهَا ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً فَأَلْقَيْهَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهِ إِنِّي لَا تَقْبَلُ إِلَى أَهْلِي فَاجِدِ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي أَوْ فِي بَيْتِي فَأَرْفَعُهَا لِأَكْلِهَا ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً أَوْ مِنَ الصَّدَقَةِ فَأَلْقَيْهَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُهَيْبَانَ عَنْ مَمْصُورٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ تَمْرَةً فَقَالَ لَوْلَا أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ

عن أسير بن عمرو

١٦٠- (..)

١٦١- (١٠٦٩)

(..)

(..)

١٦٢- (١٠٧٠)

١٦٣- (..)

١٦٤- (١٠٧١)

أن تكون صدقة فالقبول

قوله عن أسير بن عمرو هو أسير بن عمرو المذكور في الرواية المتقدمة كما كتبناه من النووي قوله عليه السلام يتبه قوم أي يذهبون عن الصواب وعن طريق الحق يقال تاه إذا ذهب ولم يهتد لطريق الحق اه نووي وفي قصة بنو إسرائيل من التنزيل الجليل أربعين سنة يتيهون في الأرض وقوله قبل المشرق؟

باب

تحريم الزكاة على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى آله وهم بنو هاشم وبنو المطلب دون غيرهم

٢ أي في جانبته ومشارك أرض العرب مواضع الفتن كما نطق به الأحاديث الصحيحة وقوله حلقة رؤسهم صفة لقوم أوحال منه والتعليق سبب الخوارج مخالف

للرب في توفيرهم الشعور وتقريرها كما مر بهامش ص ١١٠

قوله عليه السلام كخ كخ بفتح الكاف وكسرهما وتسكين الهاء ويموز كسرهما مع التنوين وكخ كلمة بزجر بها الصبيان عن تعاطي المستقدر والتكرير للتأكيد ليطرحها من فم وهو معنى قوله عليه الصلاة والسلام ارم بها

قوله وقال أنا لا تحمل لنا الصدقة هذا حكاية ما تقدم في الحديث ويأتي نظيره

قوله عليه السلام إن لا تقبل إلى أهلي الخ أي أنصرف وأرجع كآل تعالى وينقلب إلى أهله مسرورا قال ابن الملك في الحديث بيان أن التكرير منتف عن ذاته عليه الصلاة والسلام حيث لم يتعاطم عن رفع شيء عن لئلا كل وإرشاد لامته وبيان حرمة الصدقة عليه سواء كانت تطوعا أو فرضا وتبيين للمؤمن أن يحتجب عما فيه اشتباهه لتلايق في الحرام اه

(٥٠)

للرب في توفيرهم الشعور وتقريرها كما مر بهامش ص ١١٠

حديث (١٦١/١٠٦٩): تحفة (١٤٣٨٣) خ (١٤٩١، ٣٠٧٢) ن (٨٦٤٥ الكبرى) التحف (١٣٣٥٩).
 حديث (١٦٢/١٠٧٠): تحفة (١٥٤٧٧) التحف (١٤٢٦٨).
 حديث (١٦٣/١٠٧٠): تحفة (١٤٧٥٨) التحف (١٣٦٩٨).
 حديث (١٦٤/١٠٧١): تحفة (٩٢٣) خ (٢٠٥٥، ٢٤٣١، ٢٤٣٢ تعليقا) التحف (٨٦٤).

قوله عليه السلام لاكتها فيه استعمال الورع لان هذه التمرة لا تحرم بمجرد الاحتمال
محقرات الاموال لا يجب تعرضها بل يسبح اكلها والتصرف فيها في الحال لانه

لكن الورع تركها وفيه ان التمرة ونحوها من
صلى الله تعالى عليه وسلم انما تركها خشية

أن تكون من الصدقة
للكونها لقطعة وصاحبها
في العادة لا يطلبها ولا يقبض
له فيها مطعم اه نووي
قوله اجتمع ربعة بن الحارث
المطلب بن ربعة بن الحارث
وكان مع أبيه وكان الفضل
ابن عباس مع أبيه عباس
وكلاهما من آل علي الصلاة
والسلام

باب
ترك استعمال آل

النبى على الصدقة

قوله فقالاتي قال أحدنا
لصاحبه وكانها لتوافق
رأبهما قالا معا وقوله
لوعبنا أي لكان خيرا أو
هي التي فلاحاجة لها إلى
جواب

قوله قالاتي لهذا قول عبد
المطلب بن ربعة يريد قالا
عني وعن الفضل بن عباس
قوله فامرهما على هذه
الصدقات أي فجعل كلا
منهما أميرا وعاملا عليها

قوله فوالله ما هو بفاعل
ولعل حلفه بالله تعالى انه
عليه الصلاة والسلام
لا يستعملهما على الصدقات
لعله من قضية سيدنا
الحسن المذكورة في أول
الباب الذي قبل هذا الباب
ما يكون له دليلا على ذلك

قوله فانتحاه ربعة أي عرض
له وقصد اه نووي
قوله ماتنح هذا الانفاضة
منك علينا معناه حسداً
منك لنا اه نووي

قوله فما نفسناه عليك هو
بكسر الفاء أي ما حسدناك
على ذلك اه نووي

قوله عليه السلام أخرجا
ماتصهران أي ما تجمعانه في
صدوركما من الكلام وكل
شيء جمته فقد صررت
ووقع في بعض النسخ
تصهران بالسین أي ما
تقولانه لی سرا اه نووي

قوله فتواكلنا الكلام
التواكل أن يكل كل واحد
أمره إلى صاحبه یعنی أنا
أراد كل منا أن يتبني
صاحبه بالكلام دونه وفي
نواعب الزعشري « اذا
وقعت الخسة تواكلم »
واذا كانت النعمة تاركلم »

لَا كَلْتِهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ
مُصَرِّفٍ حَدَّثَنَا النَّسُّ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِتَمْرَةٍ بِالطَّرِيقِ
فَقَالَ لَوْلَا أَنْ تَكُونُ مِنَ الصَّدَقَةِ لَا كَلْتِهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا
حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ
تَمْرَةً فَقَالَ لَوْلَا أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً لَا كَلْتِهَا * حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ
الضَّبْعِيُّ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَوْفَلٍ بْنَ
الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بْنَ رَبِيعَةَ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ قَالَ
اجْتَمَعَ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَا وَاللَّهِ لَوْ بَعَثْنَا هَذَيْنِ
الْعُلَامَيْنِ (قَالَ ابْنُ وَهْبٍ وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمَاهُ
فَأَمْرَهُمَا عَلَى هَذِهِ الصَّدَقَاتِ فَأَذَانًا مَا يُؤَدِّي النَّاسُ وَأَصَابًا تَمَا يُصِيبُ النَّاسُ قَالَ
فَبَيْنَمَا هُمَا فِي ذَلِكَ جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَوَقَفَ عَلَيْهِمَا فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ
أَبِي طَالِبٍ لَا تَفْعَلَا فَوَاللَّهِ مَا هُوَ بِفَاعِلٍ فَانْتَحَاهُ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَالَ وَاللَّهِ مَا تَضَعُ
هَذَا الْإِنْفَاسَةَ مِنْكَ عَلَيْنَا فَوَاللَّهِ لَقَدْ نَلَتْ صِهْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَمَا نَفْسَنَا عَلَيْكَ قَالَ عَلِيُّ أَرْسَلُوهُمَا فَأَنْطَلَقَا وَأَضْطَجَعَ عَلِيُّ قَالَ فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ سَبَقْنَاهُ إِلَى الْحِجْرَةِ فَقَمْنَا عِنْدَهَا حَتَّى جَاءَ فَأَخَذَ بِأَذَانِنَا
ثُمَّ قَالَ أَخْرِجَا مَا تَصْرَرَانِ ثُمَّ دَخَلَ وَدَخَلْنَا عَلَيْهِ وَهُوَ يَوْمئِذٍ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ
جَحْشٍ قَالَ قَتَوْنَا كَلِمَةَ الْكَلَامِ ثُمَّ تَكَلَّمْنَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ أَبْرُ
النَّاسِ وَأَوْصَلُ النَّاسِ وَقَدْ بَلَّغْنَا النَّكَاحَ جِئْنَا تُؤَمِّرُنَا عَلَى بَعْضِ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ
فَوَدِدِي إِلَيْكَ كَمَا يُودِي النَّاسُ وَنُصِيبُ كَمَا يُصِيبُونَ قَالَ فَسَكَتَ طَوِيلًا حَتَّى
أَرَدْنَا أَنْ نُسَكِّمَهُ قَالَ وَجَعَلَتْ زَيْنَبُ تَلْمَعُ عَلَيْنَا مِنْ وِرَاءِ الْحِجَابِ أَنْ لَا تَكَلَّمَاهُ
قَالَ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَبْنِي لِأَلِ مُحَمَّدٍ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ أَدْعُو إِلَى تَحْمِيَةِ

قوله وقد بلغنا النكاح أي الحكم بقوله تعالى حتى اذا بلغوا النكاح اه نووي قوله فجعلت زينب تلمع البنا هو يضيء التاء واسكان
اللام وكسر اللام ويجوز فتح التاء والميم يقال ألمع اذا أشار بشوبه أو بيده اه نووي قوله عليه السلام انما هي اوساخ الناس ه

١٦٥- (...)
١٦٦- (...)
١٦٧- (١٠٧٢)

بجاء في نسخة
بجاء في نسخة
بجاء في نسخة
بجاء في نسخة

قوله عليه السلام لاكتها فيه استعمال الورع لان هذه التمرة لا تحرم بمجرد الاحتمال
محقرات الاموال لا يجب تعرضها بل يسبح اكلها والتصرف فيها في الحال لانه

(٥١)

قوله عليه السلام وتوفل بن الحارث بن عبدالمطلب هو بيان للعلامين الذين عيّنهما النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

كأن اسد الغابة ابن عمه صلى الله تعالى عليه وسلم قوله (للفضل بن عباس) وقوله (لى) بالاشارة الحسية أى قاله لهما لاجلها قوله عليه السلام أصدق عنهما من الحسن كذا

(وَكَانَ عَلَى الْحُسَيْنِ) وَتَوَفَّلَ بِنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ لِحَا آه فَقَالَ لِحْمِيَةَ أَنْ كُنْجِ هَذَا الْعُلَامَ أَبْنَتَكَ (لِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ) فَأَنْ كُنْجَهُ وَقَالَ لِنَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ أَنْ كُنْجِ هَذَا الْعُلَامَ أَبْنَتَكَ (لِى) فَأَنْ كُنْجَنِى وَقَالَ لِحْمِيَةَ أَصْدِقْ عَنْهُمَا مِنْ الْحُسَيْنِ كَذَا وَكَذَا قَالَ الرَّهْرِيُّ وَلَمْ يُسَمِّهِ لِي حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلِ الْهَاشِمِيِّ أَنَّ عَبْدًا الْمُطَّلِبِ بْنِ رِبْعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ رِبْعَةَ بْنِ الْحَارِثِ ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رِبْعَةَ وَ لِلْفَضْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَتَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِجَوْحِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَقَالَ فِيهِ فَأَلْتِي عَلَى رِدَائِهِ ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَيْهِ وَقَالَ أَنَا أَبُو حَسَنِ الْقَرْمُ وَاللَّهُ لَا أَرِيكُمْ مَكَانِي حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْكُمْ أَتَيْنَاكُمْ بِجَوْرِ مَا بَعَثْنَا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ ثُمَّ قَالَ لَنَا إِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاحُ النَّاسِ وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِحَمْدٍ وَلَا لِأَلٍ مُحَمَّدٍ وَقَالَ أَيْضًا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْعُو إِلَى حِمْمِيَةَ بْنِ جَزءٍ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَمَلَهُ عَلَى الْأَحْمَاسِ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُحَيْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُمَيْدَ بْنَ السَّبَّاقِ قَالَ إِنَّ جَوْزِيَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ هَلْ مِنْ طَعَامٍ قَالَتْ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عِنْدَنَا طَعَامٌ إِلَّا أَعْظَمُ مِنْ شَاةٍ أُعْطِيَتْهُ مَوْلَاتِي مِنَ الصَّدَقَةِ فَقَالَ قَرِيبِهِ فَقَدْ بَلَغَتْ حِلَّهَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَلَيْهِ

قوله عليه السلام وتوفل بن الحارث بن عبدالمطلب هو بيان للعلامين الذين عيّنهما النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله عليه السلام أصدق عنهما من الحسن كذا وكذا أى أدع عن كل منهما صدق زوجته أمره أن يعطى عنها مهر نسائها يقال أصدقها إذا سميت لها صدقا وإذا أعطيتها صدقا وقال تعالى وآتوا النساء صدقاتهن نحلة قال النووي يحتمل أن يريد من سهم ذوى القربى من الحسن لانها من ذوى القربى ويحتمل أن يريد من سهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من الحسن اه قوله قال الرهري ولم يسمه لي حدنا هرون بن معروف حدنا ابن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عبد الله بن الحارث بن توفل الهاشمي ان عبدا المطلب بن ربعة بن الحارث بن عبد المطلب والعباس بن عبد المطلب قال لعبد المطلب بن ربعة وللفضل ابن عباس اتيتا رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق الحديث بجوحدت مالِك وقال فيه فالتى على ردايه ثم اضطجع عليه وقال انا ابو حسان القرم والله لا اريكم مكاني حتى يرجع اليكما اتيناكم بجور ما بعثنا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال في الحديث ثم قال لنا ان هذه الصدقات انما هي اوساخ الناس وانها لا تحل لحمد ولا لآل محمد وقال ايضا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعوا الى حميمية بن جزء وهو رجُل من بني اسد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم استمله على الاحماس * حدنا قتيبة بن سعيد حدنا ليث ح و حدنا محمد بن رحيح اخبرنا الليث عن ابن شهاب ان عميد بن السباق قال ان جوزية زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فقال هل من طعام قالت لا والله يا رسول الله ما عندنا طعام الا اعظم من شاة اعطيته مولاتي من الصدقة فقال قريبه فقد بلغت حيلها حدنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمر والنقاد واسحاق بن ابراهيم جميعا عن ابن عيينة عن الرهري بهذا الاسناد نحوه حدنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قال حدنا وكيع ح و حدنا محمد بن المثنى وابن بشار قال حدنا محمد بن جعفر كلاهما عن شعبة عن قتادة عن انس عليه

قوله عن عبد الله بن الحارث ابن نوفل الهاشمي هو ابن نوفل بن عبد المطلب من اولاد الصحابة من يلقب ببينة وجده نوفل هو ابن الحارث بن عبد المطلب المذكور في السطر الاول من هذه الصفحة وتقدم في الهامش عن اسد الغابة انه ابن عم النبي عليه الصلاة والسلام قوله قال لعبد المطلب بن ربعة وللفضل بن عباس يعنى ان كلا منهما قال لانه قوله انا ابو حسان القرم هو يتنوبين حسن واما

قوله قال لعبد المطلب بن ربعة وللفضل بن عباس يعنى ان كلا منهما قال لانه قوله انا ابو حسان القرم هو يتنوبين حسن واما

باب

اباحة الهدية للنبي صلى الله عليه وسلم ولبنى هاشم وبني المطلب وان كان المهدي ملكها بطريق الصدقة وبيان ان الصدقة اذا قبضها المتصدق عليه زال عنها وصف الصدقة وحلت لكل احد ممن كانت الصدقة محرمة عليه

٢ القرم في الرءاء هو رفوع وهو السيد وأصله فعل الابل ومعناه المقدم في المعرفة بالامور والرأى كالفعل هذا أصبح الواجه في خطبه وضبط أبو حسان القرم بالاضافة وبالواو بدل الراء على أن يكون المعنى وأنا عالم القوم وذو رأيهم أفاده النووي ولعل قول سيدنا عمر في حق هذا القرم «قفنية ولا باحسن لها» على ذكر منك من علم النحو

قوله لا اريكم مكاني حتى يرجع اليكما اتيناكم بجور ما بعثنا به الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله عليه السلام اصدق عنهما من الحسن كذا وكذا أى أدع عن كل منهما صدق زوجته أمره أن يعطى عنها مهر نسائها يقال أصدقها إذا سميت لها صدقا وإذا أعطيتها صدقا وقال تعالى وآتوا النساء صدقاتهن نحلة قال النووي يحتمل أن يريد من سهم ذوى القربى من الحسن لانها من ذوى القربى ويحتمل أن يريد من سهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من الحسن اه قوله قال الرهري ولم يسمه لي حدنا هرون بن معروف حدنا ابن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عبد الله بن الحارث بن توفل الهاشمي ان عبدا المطلب بن ربعة بن الحارث بن عبد المطلب والعباس بن عبد المطلب قال لعبد المطلب بن ربعة وللفضل ابن عباس اتيتا رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق الحديث بجوحدت مالِك وقال فيه فالتى على ردايه ثم اضطجع عليه وقال انا ابو حسان القرم والله لا اريكم مكاني حتى يرجع اليكما اتيناكم بجور ما بعثنا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال في الحديث ثم قال لنا ان هذه الصدقات انما هي اوساخ الناس وانها لا تحل لحمد ولا لآل محمد وقال ايضا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعوا الى حميمية بن جزء وهو رجُل من بني اسد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم استمله على الاحماس * حدنا قتيبة بن سعيد حدنا ليث ح و حدنا محمد بن رحيح اخبرنا الليث عن ابن شهاب ان عميد بن السباق قال ان جوزية زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فقال هل من طعام قالت لا والله يا رسول الله ما عندنا طعام الا اعظم من شاة اعطيته مولاتي من الصدقة فقال قريبه فقد بلغت حيلها حدنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمر والنقاد واسحاق بن ابراهيم جميعا عن ابن عيينة عن الرهري بهذا الاسناد نحوه حدنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قال حدنا وكيع ح و حدنا محمد بن المثنى وابن بشار قال حدنا محمد بن جعفر كلاهما عن شعبة عن قتادة عن انس عليه

ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ
 أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ أَهَدَتْ بَرِيرَةَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَمَّا تُصَدِّقُ بِهِ عَلَيْهَا
 فَقَالَ هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) فَلَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ بِلَحْمٍ بَقْرٍ فَقِيلَ هَذَا مَا تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ فَقَالَ هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ
 حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَتْ فِي بَرِيرَةَ
 ثَلَاثُ قَضِيَّاتٍ كَانِ النَّاسُ يَتَصَدَّقُونَ عَلَيْهَا وَتُهْدَى لَنَا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَكُمْ هَدِيَّةٌ فَكَلِمَةٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
 أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ سِمَاكِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ
 سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ ذَلِكَ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا أَبُو وَهْبٍ أَخْبَرَنِي
 مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ رَبِيعَةَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ
 ذَلِكَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ لَنَا مِنْهَا هَدِيَّةٌ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
 إِبْرَاهِيمَ عَنْ خَالِدٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ بِشَاةٍ مِنَ الصَّدَقَةِ فَبَعَثْتُ إِلَى عَائِشَةَ مِنْهَا بِشِيءٍ فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَائِشَةَ قَالَ هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ قَالَتْ لَا إِلَّا أَنْ نُسَيِّبَهُ بَعَثَتْ إِلَيْنَا
 مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثَتْ بِهَا إِلَيْهَا قَالَ إِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ مَحَلَّهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
 سَلَامٍ الْجُمَحِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

قوله تصدق به عليها المقصود
 من المشرق وهو المستفاد
 مما ذكر في آخر هذا الباب
 أن المتصدق به عليها هو
 سيدنا رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم بعث بشاة
 إليها من الصدقة فبعثت
 هي إليه صلى الله تعالى عليه
 وسلم لحما منها فلما أراد
 تناوله قيل له هو يا رسول الله
 صدقة وأنت لا تأكل منها
 فقال عليه الصلاة والسلام
 هو لها صدقة ولنا هدية
 يعنى أن اللحم المذكور لما
 تصدق به عليها صار ملكا
 لها بقبضها والمتصدق عليه
 يسوغ له التصرف في الصدقة
 كصرف سائر المالك في
 أملاكهم فلما أهده زال
 عنه وصف الصدقة وحكمها
 فالتحريم ليس لعين اللحم
 على أن تبذل الملك بتزلة
 تبذل العين

قوله واقى النبي الخ كذا
 في كثير من النسخ المتعمدة
 أو أكثرها وفي بعضها
 آتى بغير واو وكلاهما صحيح
 والواو عاطفة على بعض
 من الحديث لم يذكره هنا
 اه نوى

قوله قالت كانت في بريرة
 ثلاث قضيات أى ثلاثة أحكام
 ومساائل وعبارة المشكاة
 ثلاث سنن كما هو لفظ
 البخارى ذكر المؤلف هنا
 واحدة منها وهي قضية كونه
 لها صدقة ولغيرها هدية
 والثانية قضية الولاية لمن
 أهدت والثالثة قضية تغييرها
 حين اعتقت تحت زوج
 ويأتى ذكر كل منهما في محله

قولها إلا أن نسبة هذا
 الضبط ويقال فيها أيضا
 نسبة بفتح النون وكسر
 السين وهي المذكورة قبل
 بكتبتهم عطية على ما أفاده
 النوى

باب

قبول النبي ﷺ

الهدية ورده الصدقة

(٥٣)

(ان)

حديث (١٠٧٥/١٠٧٧): تحفة (١٤٣٧٤) التحف (١٣٣٥١).

حديث (١٠٧٥/١٠٧١): تحفة (١٥٩٣٣) التحف (١٤٧٠٧).

حديث (١٠٧٥/١٠٧٢): تحفة (١٧٥٢٨) ن (٣٤٤٨) التحف (١٦٢١١).

حديث (١٠٧٥/١٠٧٣): تحفة (١٧٤٤٩، ١٧٤٩٠، ١٧٤٩١) خ (٢٥٧٨، ٥٠٩٧، ٥٢٧٩، ٥٤٣٠) د (٢٢٣٤)

ن (٣٤٤٧، ٣٤٥٣، ٤٦٤٣) (٦٤٠٥، ٦٤٠٦، ٦٤٥٤ الكبرى) التحف (١٦١٣٥، ١٦١٧٣، ١٦١٧٤).

حديث (١٠٧٦/١٠٧٤): تحفة (١٨١٢٥) خ (١٤٤٦، ١٤٩٤، ٢٥٧٩) التحف (١٦٧٥٩).

١٧٦- (١٠٧٨)

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَتَى بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ فَإِنْ قِيلَ هَدِيَّةٌ أَكَلَ مِنْهَا وَإِنْ قِيلَ صَدَقَةٌ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَكَيْعُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى ح وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَاللَّهُ ظَلَهُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرٍو وَهُوَ ابْنُ مُرَّةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا آتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ فَأَتَاهُ أَبِي أَبُو أَوْفَى بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ آلِ أَبِي أَوْفَى وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا

(..)

١٧٧- (٩٨٩)

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ صَلَّى عَلَيْهِمْ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَأَبُو خَالِدٍ الْأَمْحَرِيُّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ وَأَبْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الْأَعْلَى كُلُّهُمْ عَنْ دَاوُدَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّهُ ظَلَهُ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا دَاوُدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَبْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا آتَاكُمْ الْمُصَدِّقُ فَلْيَصُدُّرْ عَنْكُمْ وَهُوَ عَنْكُمْ رَاضٍ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي

١- (١٠٧٩)

سَهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا جَاءَ رَمَضَانَ فَتَحَّتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَعُلِقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ أَبِي النَّسِّ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ رَمَضَانُ فَتَحَّتْ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ وَعُلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلِّسَتِ الشَّيَاطِينُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَالْحُلْوَانِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي نَافِعُ بْنُ أَبِي النَّسِّ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ

٢- (...)

(..)

حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ

قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَصَفَّتِ الشَّيَاطِينُ أَيِ الْوَقْتِ وَالْإِعْلَامُ وَمَعْنَى سُلِّسَتْ قِيَّتْ بِالسَّلَامِ

قوله عليه السلام اللهم صل على آل أبي أوفى أي اغفر لهم وارحمهم أو المراد أبو أوفى ٢

باب

الدعاء لمن أتى بصدقته ٢ نفسه كافي حديث أبي موسى ٣ لقد أتوني من مراما من مرامير آل داود وهذا من خصائصه صلى الله تعالى عليه وسلم وصلاته سكن لهم قال النووي ويكره لنا كراهة تنزيه أفراد الصلاة على غير الأنبياء لأنه صار شعارا لهم إذا ذكروا ولم ينقل من السلف استعمالها في غيرهم كما يقال قال الله عز وجل ولا يقال قال النبي عز وجل وإن كان عزيرا جليلاً عندنا الله تعالى ٣

(٥٤)

باب

ارضاء الساعي ما لم يطلب حراماً ٣ وامثال هذه توقفيته والسلام كالصلاة فلا يقال أبو بكر عليه السلام اه باختصار ما ذكره هنا وفي باب الصلاة على النبي بعد التشهد قوله عليه السلام إذا أتاكم المصدق هو الذي يأخذ الصدقات ممن وحيث عليه ينصب الإمام وقوله فليصدر عنكم أي في يرجع كما في باب ارضاء السعاة

(٥٥)

كتاب الصيام

باب

فضل شهر رمضان ٢ قوله عليه السلام تفتح أبواب الجنان وتغلق أبواب النيران وتكسر عظام الشياطين ولكن لا تغلق باب التوبة قالوا أي في رمضان ٣

١٣-

(١)

حديث (١٧٦/١٠٧٨): تحفة (٥١٧٦) خ (١٤٩٧، ٤١٦٦، ٦٣٣٢، ٦٣٥٩) د (١٥٩٠) ن (٢٤٥٩) ق (١٧٩٦) التحف (٤٨٢٤).
 حديث (١٧٧/٩٨٩): تحفة (٣٢١٥) ت (٦٤٧، ٦٤٨) ق (٢٤٦١) ق (١٨٠٢) التحف (٢٩٨٤).
 حديث (١٠٧٩/١، ٢): تحفة (١٤٣٤٢) خ (١٨٩٨، ١٨٩٩، ٣٢٧٧) ن (٢٠٩٧-٢١٠٢) التحف (١٣٣١٩).

قوله كان إذا في بطعام سأل عنه فإن قيل له هرهديه أكل منها لا يتبادر سبيله الآفة والوداد كابد عليه حديث جادوا محابوا وإن قيل له هرهديه أكل منها لا يتبادر سبيله الآفة والوداد كابد عليه حديث جادوا محابوا وإن قيل له هرهديه أكل منها لا يتبادر سبيله الآفة والوداد كابد عليه حديث جادوا محابوا

باب

وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر لرؤية الهلال وأنه اذا غم فى أوله أو آخره اكلت عدة الشهر ثلاثين يوماً

قوله فان اغمى عليكم فاقدر رواه حدثنا ابوبكر بن ابى شيبة حدثنا ابواسامة حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فصر ببيديه فقال الشهر هكذا وهكذا وهكذا (ثم عقد ابهامه فى الثالثة) فصوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان اغمى عليكم فاقدر رواه ثلاثين وحدثنا ابن نمير حدثنا ابى حنيفة عبيد الله بهذا الإسناد وقال فان غم عليكم فاقدر رواه ثلاثين نحو حديث ابى اسامة وحدثنا عبيد الله بن سعيد حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بهذا الإسناد وقال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان فقال الشهر تسع وعشرون الشهر هكذا وهكذا وقال فاقدر رواه ولم يقل ثلاثين وحدثني زهير بن حرب حدثنا اسماعيل بن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدر رواه وحدثني حميد بن مسعدة الباهلي حدثنا بشر بن المفضل حدثنا سلمة وهو ابن علقمة عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان تسع وعشرون فاذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فاقدر رواه حدثني حرملة بن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأيتموه فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فاقدر رواه وحدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن ايوب

عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رمضان بمثله * حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان اغمى عليكم فاقدر رواه حدثنا ابوبكر بن ابى شيبة حدثنا ابواسامة حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فصر ببيديه فقال الشهر هكذا وهكذا وهكذا (ثم عقد ابهامه فى الثالثة) فصوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان اغمى عليكم فاقدر رواه ثلاثين وحدثنا ابن نمير حدثنا ابى حنيفة عبيد الله بهذا الإسناد وقال فان غم عليكم فاقدر رواه ثلاثين نحو حديث ابى اسامة وحدثنا عبيد الله بن سعيد حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بهذا الإسناد وقال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان فقال الشهر تسع وعشرون الشهر هكذا وهكذا وقال فاقدر رواه ولم يقل ثلاثين وحدثني زهير بن حرب حدثنا اسماعيل بن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدر رواه وحدثني حميد بن مسعدة الباهلي حدثنا بشر بن المفضل حدثنا سلمة وهو ابن علقمة عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان تسع وعشرون فاذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فاقدر رواه حدثني حرملة بن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأيتموه فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فاقدر رواه وحدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن ايوب

(١٠٨٠)-٣

(...)-٤

(...)-٥

(...)

(...)-٦

(...)-٧

(...)-٨

(...)-٩

بجاءكم فاقدر رواه ثلاثين نحو تسع وعشرون هكذا نحو (بدون تكرار الشهر)

قوله عليه السلام فان اغمى عليكم أى حال دون رؤيته غم أو قفرة يقال سنا فان غمى عليكم بالتشديد وأصل التغمية الستر والتغطية ومنه اغمى على المريض

قوله عليه السلام فان غم عليكم أى فان غمى عليكم الهلال واغنى في ليلة الثلاثين من غمته اذا سترته ويسى السحاب لهما لكونه ساترا لضوء الشمس ويجوز هنا أن يكون ثم مستندا الى الجار والمجرور فيكون المعنى فان كنتم مغموما عليكم

حديث (٣/١٠٨٠): تحفة (٨٣٦٢) خ (١٩٠٦) ن (٢١٢١) التحف (٧٧٥٨).
حديث (٤/١٠٨٠): تحفة (٧٨٥٢) التحف (٧٢٧٥).
حديث (٥/١٠٨٠): تحفة (٧٩٨٠، ٨١٩٧) التحف (٧٦٠٢، ٧٣٩٨).
حديث (٦/١٠٨٠): تحفة (٧٥٣٦) د (٢٣٢٠، ٢٣٢١) التحف (٦٩٨٣).
حديث (٨/١٠٨٠): تحفة (٦٩٨٣) خ (١٩٠٠) تعليقا ن (٢١٢٠).
التحف (٦٤٨٨).
حديث (٩/١٠٨٠): تحفة (٧١٣٦) التحف (٦٦٢٧).
حديث (٧/١٠٨٠): تحفة (٧٦٦٩) التحف (٧١٠٤).

وَقْتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ حَجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ
 أَبُو جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَانَ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ وَلَا تُفْطِرُوا
 حَتَّى تَرَوْهُ إِلَّا أَنْ يُغَمَّ عَلَيْكُمْ فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدِرُوا لَهُ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ
 أَنَّهُ سَمِعَ أَبَانَ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الشَّهْرُ
 هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَقَبْضُ إِبِهَامِهِ فِي الثَّلَاثَةِ وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا
 حَسَنُ الْأَشَيْبِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى قَالَ وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَانَ بْنَ عَمْرٍو
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الشَّهْرُ تِسْعٌ
 وَعِشْرُونَ وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَانَ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَّائِيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ
 ابْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا عَشْرًا وَعَشْرًا وَتِسْعًا وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيلَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَانَ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّهْرُ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا وَصَقَّقَ بِيَدَيْهِ
 مَرَّتَيْنِ بِكُلِّ أَصَابِعِهِمَا وَتَقَصَّ فِي الصَّفْقَةِ الثَّلَاثَةِ إِبِهَامَ الْيَمْنَى أَوْ الْيُسْرَى وَحَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُقْبَةَ وَهُوَ أَبُو حُرَيْثٍ قَالَ
 سَمِعْتُ أَبَانَ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّهْرُ
 تِسْعٌ وَعِشْرُونَ وَطَبَّقَ شُعْبَةُ بِيَدَيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ وَكَسَّرَ الْإِبِهَامَ فِي الثَّلَاثَةِ قَالَ
 عُقْبَةُ وَأَحْسِبُهُ قَالَ الشَّهْرُ ثَلَاثُونَ وَطَبَّقَ كَقَمِيهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
 أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُدْرَةُ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ أَبُو
 الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَسْوَدِيِّ بْنِ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ

١٠- (..)

١١- (..)

١٢- (..)

١٣- (..)

١٤- (..)

١٥- (..)

قوله عليه السلام لا تصوموا
 أي بنية الفرض وقوله ولا
 تفطروا أي بلا عذر

قوله عليه السلام حتى تروه
 يعني الهلال كما وقوله إلا
 أن يغم عليكم معناه إلا أن
 يكون الهلال أو إلا أن
 تكونوا مغموما عليكم على
 أن يكون الفعل مستندا إما
 إلى ضمير الهلال المدلول عليه
 بالسياق أو إلى الجارور المجرور
 بعده وكذلك يقال في قوله
 فإن غم عليكم

قوله وقبض إبهامه لم يبين
 أنها إبهام اليمنى أو اليسرى
 وسيأتي أنه شاك في ذلك

قوله وطق شعبة بيديه وقوله
 وطبق كفيه وقول جابر
 في ص ١٢٦ ثم طبق النبي
 وتقدم ذكر التطبيق أيضا
 انظر هامش ص ٦٩ من الجزء
 الثاني في باب الندب إلى وضع
 الأيدي على الركبتين في الركوع
 ونسخ التطبيق ولا يزال هنا
 على معنى الجمع بين أصابع
 اليدين جعلهما بين الركبتين
 فإن المراد هنا مجرد حصول
 المطابقة والمقابلة بين
 الكفين وهو ظاهر

ثلاث مرات غ (في اللغتين)

حديث (١٠٨٠/١٥) : تحفة (٧٠٧٥) خ (١٩١٣) د (٢٣١٩)

حديث (١١/١٠٨٠) : تحفة (٨٥٨٣) ن (٢١٣٩) التحف (٧٩٥٦).

ن (٢١٤٠، ٢١٤١) (٥٨٨٤ الكبرى) التحف (٦٥٧١).

حديث (١٠/١٠٨٠) : تحفة (٧٣٦٢) التحف (٦٨٢٦).

حديث (١٢/١٠٨٠) : تحفة (٧٤٦٦) التحف (٦٩٢٠).

حديث (١٣/١٠٨٠) : تحفة (٦٦٦٨) خ (١٩٠٨، ٥٣٠٢) ن (٢١٤٢) التحف (٦٢٠٦).

حديث (١٤/١٠٨٠) : تحفة (٧٣٤٠) ن (٢١٤٣) التحف (٦٨٠٥).

لكنها مختلفة تكون مرة
تسعا وعشرين ومرة ثلاثين
كما هو المشاهد وقد بينه
صلى الله تعالى عليه وسلم
بالاشارة مرتين كما في كثير
من الروايات فالعبارة حيث
بالرؤية لاغير فأفاده السندي
في حواشي سنن النسائي وقيل
الاي منسوب الى ام القرى
وهي مكة أي انا امة مكية
وقيل الاي منسوب الى امة
العرب وكانوا غالبا اميين
لا يعرفون الكتاب ولا
يقرأون من كتاب وعليه
حمل قوله تعالى هو الذي بعث
في الاميين رسولا منهم
والتي الاي منسوب اليهم
لكونه على عادتهم وفي تفسير
سورة الاعراف للبيضاوي
وصفه تعالى به تنبها على
أن كمال علمه مع حاله احدي
معجزاته

قوله عليه السلام لانكتب
ولا تحسب بيان لقوله امة
قال ملا علي وهذا الحكم
بالنظر الى اكثرهم والمراد
لانحسب الكتابة والحساب
فعلنا يتعلق برؤية الهلال
ونراه مرة تسعا وعشرين
ومرة ثلاثين وهذا معنى قوله
الشهر هكذا وهكذا الخ

قوله وأشار باصابعه كلها
وفي بعض النسخ وأشار
اصابعه كلها فتكون بالاشارة
محمولة على معنى الاراءة

قوله وحسب أو حنس ابهامه
كذا بالشك ومعنى الحسب
المنع أي منع ابهامه من البسط
والنشر فأخرها بالقبض
والخسب التأخر والتأخير
يستعمل لازما ومتعدا يواهبنا
متعد أي أخرها وقبضها
كما في المصباح المنير

قوله عليه السلام اذا رأيتم
الهلال فصوموا الخ ليس
المراد الصوم من وقت الرؤية
بل المراد الصوم والافطار
على الوجه المشروع فاللازم
في كل منهما معرفة ذلك الوقت
والمراد بالهلال في قوله اذا
رأيتم الهلال فصوموا هلال
رمضان والمراد بالهلال الذي
هو مرجع الضمير في قوله
واذا رأيتموه فافطروا هلال
شوال فقيه استخدام وكذا
الكلام فيما مضى من أمثاله

قوله عليه السلام فان نعى
عليكم صريفا قيل بالهامش
أن التضيئة معناها الستر
ورواه بعضهم عني بضم الفين

أَبْنُ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسِبُ الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَعَقْدَ الْإِبْهَامِ فِي الثَّلَاثَةِ وَالشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا يَعْنِي تَمَامَ ثَلَاثِينَ * وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ لِشَهْرِ الثَّلَاثِينَ ثَلَاثِينَ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُيَيْدٍ اللَّهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُيَيْدَةَ قَالَ سَمِعَ أَبْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رَجُلًا يَقُولُ اللَّيْلَةُ لَيْلَةُ النَّصْفِ فَقَالَ لَهُ مَا يَذْرِيكَ أَنَّ اللَّيْلَةَ النَّصْفُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا (وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ الْعَشْرَ مَرَّتَيْنِ) وَهَكَذَا (فِي الثَّلَاثَةِ وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ كُلِّهَا وَحَبَسَ أَوْخَسَ إِبْهَامَهُ) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَافْطِرُوا فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَصُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَحْمِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ أَبُو زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَافْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ فَإِنْ نَعِمْتُمْ عَلَيْهِمْ فَأَكَلُوا الْعَدَدَ وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَاهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَافْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ فَإِنْ نَعِمْتُمْ عَلَيْكُمْ الشَّهْرُ فَعَدُّوا ثَلَاثِينَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْهَيْلَالَ فَقَالَ إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَافْطِرُوا فَإِنْ نَعِمْتُمْ عَلَيْكُمْ فَعَدُّوا

وإنما ذكر الشهر الثاني

وأشار أصابعه كلها

نحو

(..)

(..)-١٦

(١٠٨١)-١٧

(..)-١٨

(..)-١٩

(..)-٢٠

(ثلاثين)

والتغطية وفي إحدى روايات البخاري عني بفتح الفين وبالباء بدل الميم مع التخفيف كعني ورتا ومعنى لما لم يسم فاعله قال ابن الأثير وهما من القباء شبه القبرة في السهاء اه

حديث (١٦/١٠٨٠): تحفة (٧٠٤٨) التحف (٦٥٤٦). حديث (١٧/١٠٨١): تحفة (١٣١٠٢) ن (٢١١٩) ق (١٦٥٥) التحف (١٢١٥٩).

حديث (١٨/١٠٨١): تحفة (١٤٣٧٥) التحف (١٣٣٥٢).

حديث (١٩/١٠٨١): تحفة (١٤٣٨٢) خ (١٩٠٩) ن (٢١١٧، ٢١١٨) التحف (١٣٣٥٨).

حديث (٢٠/١٠٨١): تحفة (١٣٧٩٧) ن (٢١٢٣) التحف (١٢٨١٤).

(١٠٨٢) - ٢١

ثلاثين * **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قال أبو بكر **حدثنا** وكيع عن علي بن مبارك عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يؤمنين إلا رجل كان يصوم صوما فليصمه و**حدثنا** يحيى بن بشر الحريرى **حدثنا** معاوية يعني ابن سلام ح **وحدثنا** ابن المنقح **حدثنا** أبو غاصر **حدثنا** هشام ح **وحدثنا** ابن المنقح وأبو عمر قالوا **حدثنا** عبد الوهاب بن عبد المجيد **حدثنا** أيوب ح **وحدثني** زهير بن حرب **حدثنا** حسين بن محمد **حدثنا** شيبان كلهم عن يحيى بن أبي كثير بهذا

(...)

(١٠٨٣) - ٢٢

الإسناد نحوه * **حدثنا** عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري أن النبي صلى الله عليه وسلم أقسم أن لا يدخل على أزواجه شهرا قال الزهري فأخبرني عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت لما مضت تسع وعشرون ليلة أعدهن دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم (قالت بدأي) فقلت يا رسول الله إناك أقسمت أن لا تدخل علينا شهرا وأنتك دخلت من تسع وعشرين أعدهن

(١٠٨٤) - ٢٣

فقال إن الشهر تسع وعشرون **حدثنا** محمد بن ربح أخبرنا الليث ح **وحدثنا** قتيبة بن سعيد واللفظة **حدثنا** ليث عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه أنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتزل نساءه شهرا فخرج إلينا في تسع وعشرين فقلنا إنما اليوم تسع وعشرون فقال إنما الشهر وصمق بيديه ثلاث مررات وحبس أصبعا واحدة في الآخرة **حدثني** هرون بن عبد الله وحجاج بن الشاعر قالوا **حدثنا** حجاج بن محمد قال قال ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول أعتزل النبي صلى الله عليه وسلم نساءه شهرا فخرج إلينا صباح تسع وعشرين فقال بعض القوم يا رسول الله إنما أصبنا

(...)- ٢٤

لتسع وعشرين فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن الشهر يكون تسعا وعشرين

حدثنا عبد الرزاق بن

محمد بن عمار بن

ب
لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يؤمنين قوله عليه السلام لا تقدموا رمضان الخ أي لا تقدموه ولا تستقبلوه بصوم يوم أو يؤمنين وقوله لا رجل بالرفع لكونه في كلام تام غير موجب وفي معاني الآثار لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يؤمنين إلا أن يكون رجلا كان يصوم صياما فليصمه وفي رواية أخرى إلا أن يوافق ذلك صوما كان يصومه أحكم فليصمه قال وهذا النهي

ب
الشهر يكون تسعا وعشرين

٤ أما هو للاشفاق منه عليه السلام على صوم رمضان اه فيكون تزجيا وحمله بعضهم على التحريم بعله توهم الزيادة على رمضان وقال الوجه أن يحصل النهي على الدوام أي لا داوموا على التقدم لما فيه من إيهام لحوق هذا الصوم بمرضان الأيمن يعيشا للمداومة على صوم آخر الشهر فإن داوم عليه لا يتوهم في صومه اللصوق بمرضان اه قوله أقسم أي حلف بالله أن لا يدخل على أزواجه شهرا عن موجدة ذكر سببها أهل التفسير في سورة التحريم وذكره البخاري في غير موضع من صحيحه وهذا الحلف غير الألباء المذكور في باب من الفقه كما هو غير خاف على أهل وعبر عنه في غير هذه الرواية من الكتاب الاعتزال قولها أعدهن وفي مظالم البخاري أعدهما عدا تريد بيان اشتباقتها للقائه الكريم وقولها بدأ في بيان لظهورها عنده عليه الصلاة والسلام من بين نساءه مباحة به قوله عليه السلام إنما الشهر يعني كذلك حلفي الخبر لدلالة الدوال عليه وأراد به الشهر المحلوف عليه وروايات البخاري كلها إن الشهر

(٣)

(٤)

حديث (٢١/١٠٨٢): تحفة (١٥٣٦٠، ١٥٣٧٨، ١٥٤٠٦، ١٥٤١٦، ١٥٤٢٢) خ (١٩١٤) د (٢٣٣٥) ت (٦٨٥) التحف (١٤١٦٩، ١٤٢٠٩، ١٤٢١٩).
 حديث (٢٢/١٠٨٣): تحفة (١٦٦٣٥) ت (٣٣١٨) ن (٢١٣١) التحف (١٥٣٦٥).
 حديث (٢٣/١٠٨٤): تحفة (٢٩٢٦) التحف (٢٧١٨).
 حديث (٢٤/١٠٨٤): تحفة (٢٨١٩) ن (٩١٥٩ الكبرى) التحف (٢٦١٠).

بكون تسعا وعشرين بخ

ثُمَّ طَبَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيْهِ ثَلَاثًا مَرَّتَيْنِ بِأَصَابِعِ يَدَيْهِ كُلِّهَا وَالثَّلَاثَةَ
 يَتَسَعُ مِنْهَا حَدِيثِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حِجَابُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ
 أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَيْفِيٍّ أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ
 أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلَفَ أَنْ لَا
 يَدْخُلَ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ شَهْرًا فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا غَدَا عَلَيْهِمْ أَوْرَاحٌ
 فَقِيلَ لَهُ حَلَفْتَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا قَالَ إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ
 يَوْمًا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رُوْحٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا
 الصَّحَّاحُ يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ جَمَاعَةً عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
 أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ
 عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بِيَدِهِ عَلَى الْأُخْرَى فَقَالَ الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا ثُمَّ تَقَصَّ فِي الثَّلَاثَةِ إِصْبَعًا
 وَحَدَّثَنَا الْقَائِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ
 مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الشَّهْرُ هَكَذَا
 وَهَكَذَا وَهَكَذَا عَشْرًا وَعِشْرًا وَتِسْعًا مَرَّةً * وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْرَازٍ حَدَّثَنَا
 عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ وَسَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ
 أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ عَنْ كُرَيْبٍ أَنَّ أُمَّ
 الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ بَعَثَتْهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ قَالَ فَقَدِمْتُ الشَّامَ فَقَضَيْتُ
 حَاجَتَهَا وَأَسْهَلْتُ عَلَى رَمَضَانَ وَأَنَا بِالشَّامِ فَرَأَيْتُ الْهِلَالَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ قَدِمْتُ
 الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ فَسَأَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ثُمَّ ذَكَرَ الْهِلَالَ

قوله مرتين بأصابع يديه كلها
 إشارة إلى تمام العشرين
 وفي المرة الثالثة خنس إحدى
 أصابع يديه وطبق الأصابع
 التسع حتى يصير مجموع
 التطبيقات إشارة إلى عدد
 التسعة والعشرين

قوله غدا عليهم أوراخ كذا
 بالترديد واصل القدر الخروج
 بقسوة والروح الرجوع
 بعشى ويقال القعدة المرة
 من الذهاب والروحة المرة
 من الجئ وقد يستعملان
 في مطلق المعنى والذهب
 كإف التهايت والمراد أنه أتاهم
 صباحاً أو مساءً وتذكير
 الضمير باعتبار بعض الأهل

قوله واستهل على رمضان
 أي ظهر هلاله وهو على ما لم
 يسم فاعله كاف السان وأشار
 إليه النوروي بقوله هو بضم التاء
 اه وفيه دليل على أن العرب
 تذكر رمضان بدون التزام
 لفظ شهر في أوله ويدل عليه
 الحديث المتقدم في أول كتاب
 الصوم إذا جاء رمضان الخ
 وتقدم في الجزء الثاني في باب
 الترغيب في قيام رمضان
 من قام رمضان الخ ومن صام
 رمضان الخ وكذلك سائر
 أسماء الشهور الأشهرى ربيع
 لأن لفظ ربيع مشترك بين
 الشهر والفصل فالترجموا لفظ
 شهر في الشهر وحدثوه في
 الفصل للفصل كاف المصباح

قوله فرأيت الهلال الخ
 وعبارة الترمذي في سنته
 فرأينا الهلال وهو المناسب
 لسياق الكلام

باب

بيان أن لكل بلد
 رؤيتهم وأنهم إذا
 رأوا الهلال ببلد
 لا يثبت حكمه لما

بعد عنهم

قوله فسألني عبد الله بن
 عباس الخ يعنى عن أضيائه ثم
 سألتني عن هلال رمضان

(٥)

(قَالَ)

حديث (٢٥/١٠٨٥): تحفة (١٨٢٠١) خ (١٩١٠، ٥٢٠٢) ن (٩١٥٨ الكبرى) ق (٢٠٦١) التحف (١٦٨٢٣).

حديث (٢٧، ٢٦/١٠٨٦): تحفة (٣٩٢٠) ن (٢١٣٧-٢١٣٥) ق (١٦٥٧) التحف (٣٦٤٧).

حديث (٢٨/١٠٨٧): تحفة (٦٣٥٧) د (٢٣٣٢) ت (٦٩٣) ن (٢١١١) التحف (٥٩٢٥).

(١٠٨٥)-٢٥

(..)

(١٠٨٦)-٢٦

(..)-٢٧

(..)

(١٠٨٧)-٢٨

أنت رأيتهم

فَقَالَ مَتَّى رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَقُلْتُ رَأَيْتَاهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ أَنْتَ رَأَيْتَهُ فَقُلْتُ نَعَمْ وَرَأَاهُ
 النَّاسُ وَصَامُوا وَصَامَ مُعَاوِيَةُ فَقَالَ لَكِنَّا رَأَيْتَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ فَلَا تَزَالُ نَصُومُ
 حَتَّى نُكْمِلَ ثَلَاثِينَ أَوْ تَرَاهُ فَقُلْتُ أَوْلَا نَكْتَسِبُ بِرُؤْيَيْهِ مُعَاوِيَةَ وَصِيَامِهِ فَقَالَ
 لَا هَكَذَا أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَكَتْ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى فِي نَكْتَسِبُ
 أَوْ تَكْتَسِبُ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ
 عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ خَرَجْنَا لِلْعُمْرَةِ فَلَمَّا تَرَلْنَا بَطْنَ نَخْلَةَ قَالَ تَرَأَيْتَنَا
 الْهِلَالَ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ هُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ هُوَ ابْنُ لَيْتَيْنِ قَالَ
 فَلَقِينَا ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْنَا إِنَّا رَأَيْنَا الْهِلَالَ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ هُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَقَالَ بَعْضُ
 الْقَوْمِ هُوَ ابْنُ لَيْتَيْنِ فَقَالَ أَيُّ لَيْلَةٍ رَأَيْتُمُوهُ قَالَ فَقُلْنَا لَيْلَةَ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ
 إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مَدَّهُ لِلرُّؤْيِيَةِ فَهُوَ لِللَّيْلَةِ رَأَيْتُمُوهُ
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى
 وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ
 أَبَا الْبَخْتَرِيِّ قَالَ أَهَلْنَا رَمَضَانَ وَنَحْنُ بِذَاتِ عِرْقٍ فَأَرْسَلْنَا رَجُلًا إِلَى ابْنِ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَسْأَلُهُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَدَّهُ لِرُؤْيِيَةِ فَإِنْ أُعْمِيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمَلُوا
 الْعِدَّةَ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا يَرْبُودُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ شَهْرًا عِيدٌ
 لَا يَنْقُصَانِ رَمَضَانَ وَذُو الْحِجَّةِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ
 سُلَيْمَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سُوَيْدٍ وَخَالِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ
 أَنَّ تَيْبَةَ لَيْلَةَ رَأَيْتُمُوهُ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ حُصَيْنِ عَنْ حُصَيْنِ عَنْ حُصَيْنِ

(١٠٨٨) - ٢٩

(...) - ٣٠

(١٠٨٩) - ٣١

(...) - ٣٢

قوله عليه السلام شهر عيد لا ينقصان الخ أي لا ينقصان أي من أيام الشهر وعيد أي عيد الأضحية شهرى عيد الأضحية

قوله فقال بعض القوم هو ابن ثلاث الخ قالوا ذلك حين رأوه كبيرا فاجابهم ابن عباس بأنه لا عبرة بكبره وانما هو ابن ليلة قوله ان الله مده للرؤية قال النووي جميع السليخ متفقة هنا على مده من غير ألف وفي الرواية الثانية على أمده بالف في أوله اه

المطالع غير معتبر فيجب العمل بالأسبق رؤية حتى لو رؤى في المشرق ليلة الجمعة وفي المغرب ليلة السبت وجب على أهل المغرب العمل بما رأه أهل المشرق في أيامهم قضاء يوم لصومهم تسعة وعشرين يوما إذا ثبت عندهم رؤية أو تلك بطريق موجب لتعلق الخطاب عاما بمطلق الرؤية في حديث صوم الرؤيت بخلاف أوقات الصلاة ولا كلام في نفس اختلاف المطالع فإنه كالمال

باب
 بيان أنه لا اعتبار بكر الهلال وصفه وأن الله تعالى أمده للرؤية فان غم فليكمل ثلاثون
 العصى مثبت في علم الهيئة وانما الخلاف في اعتباره وعدم اعتباره
 قوله عن أبي البخترى هو بفتح الموحدة واسكان الخاء المعجمة وفتح التاء واسمه سعيد بن فيروز ويقال ابن عمران الطائي توفي سنة ثلاث وثمانين عام الجاهلية كذا في النووي وأراد بعام الجاهلية عام وقعة ديار الجاهلية قرب الكوفة في زمن حجاج اضيف الى الجاهلية وهي كافي القاموس السادات لكثرة من قتله من قراء المسلمين وساداتهم انظر كامل التواريخ وكتبنا ما يتعلق باسم البخترى اختلافه وابتنافا نظر الهامش في ص ١١٤ من الجزء الثاني

باب
 بيان معنى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم شهرا عيد لا ينقصان
 قوله تراءى لنا الهلال أي تكلفنا النظر الى جهته لتراه اه نووى وقال غيره أدى بعضنا بعضا
 واستدل على ذلك بالحديث قوله (مده للرؤية) أي

(٦)

(٧)

(٨)

باب

بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطولع الفجر وأن له الأكل وغيره حتى يطلع الفجر وبيان صفة الفجر الذي تتعلق به الاحكام من الدخول في الصوم ودخول وقت صلاة الصبح وغير ذلك

قوله عليه السلام ان وسادتك لعريض الوسادة هي المخذة وهي ما يجعل تحت الرأس عند النوم والوسادة أعم فانه يطلق على كل ما يتوسد به ولو كان من تراب كافي الأساس قال ابن الملك وهو كناية عن كون قفاه عريضا وهو كناية عن كونه أبله اه ومثله في الأساس والنهاية وقوله عليه السلام (اتماهو) أي الخط المذکور في الآية (سواد الليل وبياض النهار) قال الطحاوي كان هذا الفعل منه قبل نزول قوله من الفجر فلما نزل علم أن المراد منه بياض النهار وقبه ضعف لان تأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز والألزم التكليف بما ليس في الوسع لان الامر لو كان كما قاله لما نسب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الراوى الى البلاهة بل الوجه أن يقال ذلك الفعل صدر عنه لقلته عن البيان اه مبارك لكن الطحاوي لم يقله من عنده بل وجد في الروايات ما هو دليل له على قوله كما راه قوله عليه السلام أن بلالا يؤذن بليل الخ استدل به الشافعي ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله وخالفهم أبو حنيفة قياسا على سائر الصلوات والجواب عنهم أن اذان بلال لم يكن للصلاة لقوله عليه السلام لا يفر تكم

رَمَضَانَ وَذُو الْحِجَّةِ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ حَتَّى يَتَّبِعِينَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ قَالَ لَهُ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجْعَلُ تَحْتِ وَسَادَتِي عِقَالَيْنِ عِقَالًا أَبْيَضَ وَعِقَالًا أَسْوَدَ أَعْرِفُ اللَّيْلَ مِنَ النَّهَارِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ وَسَادَتِكَ لَعَرِيضٌ إِنَّمَا هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَكُلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَتَّبِعِينَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ قَالَ كَانَ الرَّجُلُ يَأْخُذُ خَيْطًا أَبْيَضَ وَخَيْطًا أَسْوَدَ فَيَأْكُلُ حَتَّى يَسْتَبِينَهُمَا حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْفَجْرِ فَبَيَّنَ ذَلِكَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ أَحَدُنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَسَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَكُلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَتَّبِعِينَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ قَالَ فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرَادَ الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدَهُمْ فِي رِجْلَيْهِ الْخَيْطَ الْأَسْوَدَ وَالْخَيْطَ الْأَبْيَضَ فَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ حَتَّى يَتَّبِعِينَ لَهُ رِيسَهُمَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَ ذَلِكَ مِنَ الْفَجْرِ فَعَلِمُوا أَنَّهَا يَعْنِي بِذَلِكَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُفْعَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ بِلَالَ يُؤَذِّنُ بَلِيلًا فَكُلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا تَأْذِينَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ بِلَالَ يُؤَذِّنُ بَلِيلًا

(فكلا)

صحيح (الطحاوي) من ٧٨ من

بج

قبيبن ذلك

فكان الرجل

قوله ربهما أي منظرها وما يروى منها اه

٣٣ - (١٠٩٠)

٣٤ - (١٠٩١)

٣٥ - (...)

٣٦ - (١٠٩٢)

٣٧ - (...)

حديث (٣٣/١٠٩٠): تحفة (٩٨٥٦) خ (١٩١٦، ٤٥٠٩) د (٢٣٤٩) ت (٢٩٧٠) التحف (٩١٣٨).

حديث (٣٤/١٠٩١): تحفة (٤٧٤١) التحف (٤٤١٩).

حديث (٣٥/١٠٩١): تحفة (٤٧٢٤، ٤٧٥٠) خ (١٩١٧، ٤٥١١) ن (١١٠٢٢ الكبرى) التحف (٤٤٠٤).

حديث (٣٦/١٠٩٢): تحفة (٦٨٧٢، ٦٩٠٩) خ (٢٦٥٦) ت (٢٠٣) ن (٦٣٨) التحف (٦٣٩٦، ٦٤٣٢).

حديث (٣٧/١٠٩٢): تحفة (٧٠١١، ٧٢١٨) خ (٧٢٤٨) التحف (٦٥١٤).

تأذين ابن أم مكتوم بخ

٣٨- (..)

فَكُلُّوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤَذِّنَانِ بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ بِلَالَاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ فَكُلُّوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ قَالَ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا أَنْ يَنْزِلَ هَذَا وَيَرْقَى هَذَا وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ كُلُّهُمُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِالْإِسْنَادَيْنِ كِلَيْهِمَا نَحْوُ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنِ أَبِي عُمَانَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ أَذَانَ بِلَالٍ (أَوْ قَالَ نِدَاءَ بِلَالٍ) مِنْ سُجُورِهِ فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ (أَوْ قَالَ يُنَادِي) بِلَيْلٍ لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ وَيُوقِظَ نَائِمَكُمْ وَقَالَ لَيْسَ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا وَهَكَذَا (وَصَوَّبَ يَدَهُ وَرَفَعَهَا) حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا (وَفَرَجَ بَيْنَ إصْبَعَيْهِ) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ يَعْنِي الْأَحْمَرَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الْفَجْرَ لَيْسَ الَّذِي يَقُولُ هَكَذَا (وَجَمَعَ أَصَابِعَهُ ثُمَّ نَكَسَهَا إِلَى الْأَرْضِ) وَلَكِنَّ الَّذِي يَقُولُ هَكَذَا (وَوَضَعَ الْمُسْبِحَةَ عَلَى الْمُسْبِحَةِ وَمَدَّ يَدَيْهِ) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَالْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَأَنْتَهَى حَدِيثُ الْمُعْتَمِرِ عِنْدَ قَوْلِهِ يَنْبَغُ نَائِمَكُمْ وَيَرْجِعُ قَائِمَكُمْ وَقَالَ إِسْحَقُ قَالَ جَرِيرٌ فِي حَدِيثِهِ وَلَيْسَ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا وَلَكِنَّ يَقُولُ هَكَذَا (يَعْنِي الْفَجْرَ) هُوَ الْمُعْتَرِضُ وَلَيْسَ بِالْمُسْتَطِيلِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ

(..)

(..)

٣٩- (١٠٩٣)

(..)

٤٠- (..)

٤١- (١٠٩٤)

النكس هو اللفظ كالصواب

قوله عند قوله بينه نائمكم ويرجع قائمكم والى تقديم يرجع قائمكم ويرجع نائمكم

قوله مؤذنان بلال وابن أم مكتوم الاعمى تقدم هذا في صدر الجزء الثاني وكان له صلي الله تعالى عليه وسلم مؤذنان آخران أبو محذورة وسعد القرظ واقتصر في البحر الرائق على ما عدا سعد القرظ قوله قال ولم يكن بينهما الا أن ينزل هذا ويرق هذا أي قال ابن عمر ولم يكن بين أذان بلال وبين أذان ابن أم مكتوم من الزمان الا قدر نزول أحدهما من محل التأذين ورفق الآخرة لكن هذا لا يلائم الحديث فإنه لو كان كذلك لما بقي للأكل والشرب زمان أو يلزم جواز الأكل والشرب والرقت بعد طلوع الفجر وبعد أن كتبت هذا رأيت في شرح النووي ما هو كأنه على تقدير صحته رواية مكتوب لأن يكون جواباً عن هذا الاشكال وهو قوله قال العلماء معناه ان بلالاً كان يؤذن قبل الفجر ويتربص بعدأذانه للدعاء ونحوه ثم يقرب الفجر فاذا قارب طلوعه نزل فاخير ابن أم مكتوم فيأهبا بن أم مكتوم بالطهارة وغيرها ثم يرق ويشرع في الأذان اه وقوله يرق من الرق الواقع في قوله تعالى وترقى في السماء ولن تؤمن لرقيقك الآية ومعناه الصعود ومحل التأذين يسمى مثناة ومنارة وأول من أحدثها بالمسجد سلمة بن خلف الصحابي وكان أميراً على مصر في زمن معاوية وكان بلال يأتي بسحر لاطول بيت حول المسجد لامرأة من بني بجار يؤذن عليه ثم صار يؤذن على ظهر المسجد وقدره له شيء فوق ظهره كما في المنجة

قوله عليه السلام من سجوره متعلق باليمن والضمير المجرور عائد على أحد السجور بفتح السين ما يسجر به وبضمة المصدر قال النووي وضبطناه بالوجهين وكلاهما صحيح هنا اه

قوله عليه السلام ليرجع قائمكم أي ليرد الأذان قائمكم الى مصلحة مترتبة على عمله بقرب الصبح كالإتيان ان لم يوتر وكان النوم قليلا ان كان أو تر ليصبح شيئاً فيرجع هنا من الرجوع المتدى كما في قوله تعالى فان رجلكم الله الآية

أن يقول وهو الصواب كما هو الظاهر من الرواية التالية ومعنى يقول هنا يظهر قوله وصوب يده ورفعها هذا من لفظ الراوي ذكره حكاية بأن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حين قال ليس الفجر أن يقول هكذا أشار بيده الى الحنظ والرفع ايضاً بأن البياض المستطيل من الألف الشرف الى العلو ليس مجزاً

لث

قوله عند قوله بينه نائمكم ويرجع قائمكم والى تقديم يرجع قائمكم ويرجع نائمكم

قوله عند قوله بينه نائمكم ويرجع قائمكم والى تقديم يرجع قائمكم ويرجع نائمكم

حديث (٣٨/١٠٩٢): تحفة (١٧٥٣٥) خ (٦٢٢، ٦٢٣، ١٩١٨، ١٩١٩) ن (٦٣٩) التحف (١٦٢١٨).
 حديث (٤٠، ٣٩/١٠٩٣): تحفة (٩٣٧٥) خ (٦٢١، ٥٢٩٨، ٧٢٤٧) د (٢٣٤٧) ن (٦٤١، ٢١٧٠) ق (١٦٩٦) التحف (٨٦٩٧).
 حديث (٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٤): تحفة (٤٦٢٤) د (٢٣٤٦) ت (٧٠٦) ن (٢١٧١) التحف (٤٣٠٦).

قوله عليه السلام لا يفرن أحدكم نداء بلال من السحور يعني أن اذان بلال لا يمنعكم سحوركم فتصبروا كأنكم اتخذتم بترككم تناول هذا الفداء المبارك

قوله عليه السلام ولا هذا البياض وهو الضوء المرئي مستطيل بالافق الشرق قبيل الفجر

قوله عليه السلام حتى يستطير أي ينتشر ضوءه ويعترض في الأفق بخلاف المستطيل والاستطارة هذه تكون بعد غيبوبة ذلك المستطيل كما قدمنا بيانه حقيقة قوله عليه السلام حتى يستطير أي حتى يذهب ذلك ويحيى بعده البياض الذي ينتشر كأنه يطير في الأفق

قوله لعمود الصبح هو من لفظ الراوي يعني أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أراد به قوله هذا البياض وقاله له لكن المعروف أن عمود الصبح مثل فلق الصبح في الظهور والوضوح يقال أبيض من فلق الصبح ومن عمود الصبح كافي ثمار القلوب للتصالي وهل يطلق على البياض الكاذب فليجر ذلك قوله عليه السلام حتى يبدو الفجر أي يظهر وقوله حتى يتفجر الفجر أي ينشق والفجر انشقاق الظلمة عن الضياء

قوله عليه السلام تسحروا أي كلوا عند ارادة الصوم شيئاً في السحر وهو من آخر

باب

فضل السحور وتأكيده استحبابه واستحباب تأخيره

وتعجيل الفطر

باب ما قبل الفجر الصادق ندباً لا وجوباً ويدل عليه تعليقه عليه السلام بما يعود على نفع الصائمين بقوله فإن في السحور بركة وتقدم ضبط السحور بالفتح والضم رواية وصحة المعنى على كليهما دراية وقالملا على الرواية المحفوظة عند المحدثين فتح

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَوَادَةَ الْقَشِيرِيِّ حَدَّثَنِي وَالِدِي أَنَّهُ سَمِعَ سَمْرَةَ ابْنَ جُنْدُبٍ يَقُولُ سَمِعْتُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَفْرَنَنَّ أَحَدُكُمْ نِدَاءَ بِلَالٍ مِنَ السَّحُورِ وَلَا هَذَا الْبَيَاضُ حَتَّى يَسْتَطِيرَ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَوَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَفْرَنَنَّكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ وَلَا هَذَا الْبَيَاضُ (لِعَمُودِ الصُّبْحِ) حَتَّى يَسْتَطِيرَ هَكَذَا وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَائِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَوَادَةَ الْقَشِيرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَفْرَنَنَّكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ وَلَا بَيَاضُ الْأَفْقِ الْمُسْتَطِيلِ هَكَذَا حَتَّى يَسْتَطِيرَ هَكَذَا وَحَكَاهُ حَمَّادُ بِيَدَيْهِ قَالَ يَعْنِي مُعْتَرِضًا حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَوَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ سَمْرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يُخَطِّبُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَا يَفْرَنَنَّكُمْ نِدَاءُ بِلَالٍ وَلَا هَذَا الْبَيَاضُ حَتَّى يَبْدُ وَالْفَجْرُ (أَوْ قَالَ) حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ وَحَدَّثَنَا هُوَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي سَوَادَةُ بْنُ حَنْظَلَةَ الْقَشِيرِيُّ قَالَ سَمِعْتُ سَمْرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ هَذَا * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ ابْنِ عُثَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ وَعَبْدَ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَسَحَرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَهً * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَصَلُّ مَا بَيْنَ

ابن جندب يقيم الدال وفتحها كما هو بهما من هذا الجزء نقلاً عن الراية

قوله عن موسى بن علي بن جهم يقيم العين على السحور وتقول بفتحها اه توري

(صيامنا)

حديث (٤٥/١٠٩٥) : تحفة (١٠٠٧، ١٠١٩، ١٠٢٨، ١٠٦٥، ١٠٦٨) خ (١٩٢٣) ت (٧٠٨) ن (٢١٤٦) ق (١٦٩٢) التحف (٩٤٠).

حديث (٤٦/١٠٩٦) : تحفة (١٠٧٤٩) د (٢٣٤٣) ت (٧٠٩) ن (٢١٦٦) التحف (٩٩٧٩).

٤٢- (..)

٤٣- (..)

٤٤- (..)

(..)

٤٥- (١٠٩٥)

٤٦- (١٠٩٦)

(٩)

(..)
 صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَةُ السَّخْرِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
 شَيْبَةَ جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى
 ابْنِ عَلِيٍّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ
 عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قُمْنَا إِلَى الصَّلَاةِ قُلْتُ كَمْ كَانَ قَدْرُ مَا بَيْنَهُمَا قَالَ
 ثَمْسِينَ آيَةً وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْقَائِدِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ ح وَحَدَّثَنَا
 ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ غَامِرٍ كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَارِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ
 ابْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَزَالُ النَّاسُ
 يُخَيَّرُ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
 حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُهَيْبَانَ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَارِمٍ عَنْ سَهْلِ
 ابْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
 وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ
 عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْنَا يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَجُلَانِ
 مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُجَلِّ الصَّلَاةَ وَالْآخَرُ
 يُؤَخِّرُ الْإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ قَالَتْ أَيُّهُمَا الَّذِي يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُجَلِّ
 الصَّلَاةَ قَالَ قُلْنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَتْ كَذَلِكَ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَادَ أَبُو كُرَيْبٍ وَالْآخَرُ أَبُو مُوسَى وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ
 أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ
 عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ لَهَا مَسْرُوقٌ رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِلَاهُمَا لَا يَأْخُذُ أَحَدُهُمَا بِالْمُتْرَبِ وَالْآخَرُ


قوله عليه السلام فصل ما بين
 صيامنا وصيام أهل الكتاب
 أكلة السحر معناه الفارق
 والميز بين صيامنا وصيامهم
 السحور فأنهم لا يتسحرون
 ونحن يتسحب لنا السحور
 وأكلة السحر هي السحور
 وهي بفتح الهمزة هكذا
 ضبطناه وهي عبارة عن
 المرة الواحدة من الأكل وإن
 سكرنا سكر فيهما نووي
 فالفضل بالصدا الممثلة بمعنى
 الفاصل كما في قوله تعالى أنه
 يقول فصل وما أتى أضيف
 إليها زائدة وقال السندی
 في حواشي النسائي هي
 موصولة وإشافت من إضافة
 الموصوف إلى الصفة أي
 الفارق الذي بين صيامنا
 وصيام أهل الكتاب قيل
 وذلك لحرمة الطعام والشراب
 والجماع عليهم إذا ناموا كما
 كان علينا في بدء الإسلام
 ثم نسخ فصار السحور فارقا
 فلا ينبغي تركه اه
 قوله قال تحسين آية معناه
 بينهما قدر قراءة خمسين
 آية وفيه الحث على تأخير
 السحور إلى قبيل الفجر
 اه نووي
 قوله عليه السلام لا يزال
 الناس يخبر ما عجلوا الفطر
 قال النووي فيه الحث على
 تعجيل الفطر بعد تحقق
 الغروب ومعناه لا يزال امر
 الأمة منتظسا وهم يخبر
 ماداموا محافظين على هذه
 السنة وإذا أخروه كان ذلك
 علامة على فساد يقعون فيه
 اه فمصدرية زمانية يعني
 أنهم يخبر مدة تعجيلهم
 الإفطار لأنه ذنب سيد المرسلين
 ليحصل الحضور في الصلاة
 قال ملا على وفي التعجيل اظهار
 العجز المناسب للعبودية
 ومبادرة إلى قبول الرخصة
 من الحضرة الربوبية وليس
 تقديمه على الصلاة للخبر
 الصحيح به ولو شربة ماء
 وصح أن الصحابة كانوا
 أعجل الناس إفطارا وأبطأهم
 سحورا وأهل البدعة
 يؤخرونه إلى اشتباك النجوم
 ومتابعة الرسول هي الطريق
 المستقيم من تعوج عنها فقد
 ارتكب المعوج من الضلال
 ولو في العبادة اه من المراقبة
 يتصرف في العبادة
 قوله أحدها يعجل الإفطار
 ويعجل الصلاة والآخ
 يؤخر الإفطار ويؤخر الصلاة
 أي يختار تأخيرها والظاهر
 أن الترتيب الذكرى يفيد
 الترتيب الفعلي في العملين والأ
 قالوا لا تتعجل الإفطار

قوله كِلَاهُمَا لَأَنَّ الْإِسْنَادَ
 فِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
 شَيْبَةَ وَابْنُ وَهْبٍ وَنُوَيْ

حديث (٤٧/١٠٩٧): تحفة (٣٦٩٦) خ (٥٧٥، ١٩٢١) ت (٧٠٤، ٧٠٣) ن (٢١٥٥، ٢١٥٦) ق (١٦٩٤) التحف (٣٤٣٦).

حديث (٤٨/١٠٩٨): تحفة (٤٦٨٥، ٤٧٢٢، ٤٧٤٦، ٤٧٨٦) خ (١٩٥٧) ت (٦٩٩) ن (٣٣١٢ الكبرى) ق (١٦٩٧) التحف (٤٤٠٢، ٤٤٥٧، ٤٤٥٧).

حديث (٤٩/١٠٩٩): تحفة (١٧٧٩٩) د (٢٣٥٤) ت (٧٠٢) ن (٢١٥٨-٢١٦١) التحف (١٦٤٥٥).



قوله عليه السلام اذا قبّل الليل وأدبر النهار وغابت الشمس فقد أفطر الصائم

(١٠)

يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ وَالْأَفْطَارَ فَقَالَتْ مَنْ يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَالْأَفْطَارَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَتْ هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ وَأَبْنُ ثُمَيْرٍ وَآتَّفَقُوا فِي اللَّفْظِ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرْنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَقَالَ ابْنُ ثُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَبِلَ اللَّيْلُ وَأَدْبَرَ النَّهَارُ وَغَابَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ لَمْ يَذْكُرْ ابْنُ ثُمَيْرٍ فَقَدْ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ يَا فُلَانُ أَنْزِلْ فَاجِدْ لَنَا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا قَالَ أَنْزِلْ فَاجِدْ لَنَا قَالَ فَنَزَلَ فَجَدَّحَ فَاتَاهُ بِهِ فَشَرِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَهُنَا وَجَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِرَجُلٍ أَنْزِلْ فَاجِدْ لَنَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمْسَيْتَ قَالَ أَنْزِلْ فَاجِدْ لَنَا قَالَ إِنَّ عَلَيْنَا نَهَارًا فَنَزَلَ فَجَدَّحَ لَهُ فَشَرِبَ ثُمَّ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَهُنَا (وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ) فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ سَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَائِمٌ فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ يَا فُلَانُ أَنْزِلْ فَاجِدْ لَنَا مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ وَعَبَادِ بْنِ الْعَوَّامِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ كَلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى ح (وحدثننا)

بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار

قوله عليه السلام اذا قبّل الليل وأدبر النهار وغابت الشمس فقد أفطر الصائم

قوله كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر في شهر رمضان في وقت ظهري من شهر الصيام في السفر قلنا هذا محمول على تحريكه على غيره

قوله عليه السلام اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد افطر الصائم

قوله يا رسول الله ان عليك نهارا انما قال هذا لانه رأى آثار الضياء التي تكون بعد غروب الشمس وظن ان الفطر لا يعمل الا بعد زوالها وظن أيضا ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يرها فاراد تذكره وتكرير المراجعة لعلية ذلك

قوله عليه السلام اذا غابت الشمس من ههنا يعني من جهة المغرب وجاء الليل من ههنا يعني من جهة المشرق

٥١ - (١١٠٠)

٥٢ - (١١٠١)

٥٣ - (...)

٥٤ - (...)

أبو كامل الجعدي بخ
تعل حديث بخ

حديث (١١٠٠/٥١): تحفة (١٠٤٧٤) خ (١٩٥٤) د (٢٣٥١) ت (٦٩٨) ن (٣٣١٠ الكبرى) التحف (٩٧٢٧).
حديث (١١٠١/٥٢، ٥٣، ٥٤): تحفة (٥١٦٣) خ (١٩٤١، ١٩٥٥، ١٩٥٦، ١٩٥٨، ٥٢٩٧) د (٢٣٥٢) ن (٣٣١١ الكبرى) التحف (٤٨١٢).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ مُسَهَّرٍ وَعَبَادٍ وَعَبْدِ الْوَاحِدِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَلَا قَوْلُهُ وَجَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَهُنَا إِلَّا فِي رِوَايَةِ هُشَيْمٍ وَحَدَّثَنَا **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ قَالُوا إِنَّكَ تُوَصِّلُ قَالَ إِنْ لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ أَبِي أُطَمِّمُ وَأُسْقِي **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاصَلَ فِي رَمَضَانَ فَوَاصَلَ النَّاسُ فَبَاهَهُمْ قِيلَ لَهُ أَنْتَ تُوَصِّلُ قَالَ إِنْ لَسْتُ مِنْكُمْ أَبِي أُطَمِّمُ وَأُسْقِي **وَحَدَّثَنَا** الْوَارِثُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنِ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَقُلْ فِي رَمَضَانَ **حَدَّثَنَا** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تُوَصِّلُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَيُّكُمْ مِثْلِي إِنْ أَبَيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِيْنِي فَلَمَّا أَبَوْنَا أَنْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا ثُمَّ رَأَوْا الْهِلَالَ فَقَالَ لَوْ تَأَخَّرَ الْهِلَالُ لَزِدْتُمْ كَمَا لَسَّكُمْ لَكُمْ حِينَ أَبَوْنَا أَنْ يَنْتَهُوا **وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْتَحَقُّ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّكُمْ وَالْوِصَالُ قَالُوا فَإِنَّكَ تُوَصِّلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِنَّكُمْ لَسْتُمْ فِي ذَلِكَ مِثْلِي إِنْ أَبَيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِيْنِي فَالْكَفُوا مِنَ الْأَعْمَالِ

٥٥-(١١٠٢)

٥٦-(..)

(..)

٥٧-(١١٠٣)

٥٨-(..)

عليه السلام اني لست
كهيئتكم يعني ان هيئتكم
تحتاج الى اخلاق ما يحل
وصوم الوصال يضاعف
قواكم ويمعزكم عن العبادة
بغشوها وليست هيئتكم
كذلك فان مزاجي عروس
عن التحلل لغاية التحذير
الى جناب القدس اه مبارك

باب النهي عن الوصال في الصوم

قوله اي اني اطمم واسقي
قوله اي اطمم واسقي كلاهما يعني
قوله اي اطمم واسقي كلاهما يعني
قوله اي اطمم واسقي كلاهما يعني
قوله اي اطمم واسقي كلاهما يعني
قوله اي اطمم واسقي كلاهما يعني

قوله عليه السلام (وايكم
مثلي) أي من فيكم هو على
صفي ومنزل وقربي من الله
تعالى (اي آيت) استئذان
مبين لنفي المساواة بعد
تفهم بالاستفهام الانكاري
(يطعمني ري) خبراً بيث
أوحال ان كان ثلثة وأراد
بقوله وايكم مثلي الفرق
بينه وبين غيره لانه تعالى
يفض عليه ما يسهل مسد
طعامه وشرايه من حيث
انه يشغله عن الاحساس

بالجوع والمطرش ويقويه على الطاعة ويحرسه عن الخلل المفنى الى ضعف القوى وكلال الاعضاء اه من المراقبة بتصرف
عن الوصال أي لما اعتنوا من قبول النهي عنه قال الراغب الاياه أئسد الامتناع والانتفاء الانزجار عما نهي عنه

(١١)

قوله عليه السلام فاكثروا
قوله اي اطمم واسقي كلاهما يعني
قوله اي اطمم واسقي كلاهما يعني
قوله اي اطمم واسقي كلاهما يعني
قوله اي اطمم واسقي كلاهما يعني
قوله اي اطمم واسقي كلاهما يعني
قوله اي اطمم واسقي كلاهما يعني
قوله اي اطمم واسقي كلاهما يعني
قوله اي اطمم واسقي كلاهما يعني
قوله اي اطمم واسقي كلاهما يعني
قوله اي اطمم واسقي كلاهما يعني
قوله اي اطمم واسقي كلاهما يعني

حديث (٥٥/١١٠٢): تحفة (٨٣٥٣) خ (١٩٦٢) د (٢٣٦٠) التحف (٧٧٥٠).
 حديث (٥٦/١١٠٢): تحفة (٧٥٧٥)، (٧٩٦٥) التحف (٧٠٢٠)، (٧٣٨٣).
 حديث (٥٧/١١٠٣): تحفة (١٥٣٠٥)، (١٥٣٢١) خ (٦٨٥١ تعليقاً) التحف (١٤١٣٧).
 حديث (٥٨/١١٠٣): تحفة (١٢٤٢١)، (١٣٩٠١)، (١٤٩١٦) التحف (١١٥٤٨)، (١٢٩١٦)، (١٣٨٥١).

قوله حتى كنا رهطاً قال ابن الأثير الرهط من الرجال مادون العشرة وقيل من لفظه ويجمع على أرهط وأرهاط وأرهاط جمع الجمع اه قوله فلما

الاربعين ولا تكون فيهم امرأة ولا واحده الى الاربعين ولا تكون فيهم امرأة ولا واحده حس النبي الخ ذكر النووي انه في جميع النسخ

١٣٤

حسن بغير ألف وهي لغة قليلة اه وفي الكتاب العزيز فلما أحس عيسى وتقدم في ص ١٧٤ من الجزء الثاني حديث فان أحسن أن يصيح سجد سجدة فارتدت لماصلي

قوله يتجاوز في الصلاة أي يخففها مقتصرأ فيها على الجائر الجزى كافي النووي

قوله دخل رحله أي منزله قال الأزهرى رحل الرجل عند العرب هو منزله سواء كان من حجر أو مدر أو وبر أو شعر وغيرها اه نووى

قوله افطنت لنا هو كما في المصباح من باب تعب وقتل وكتبتنا جهامض ص ٣٢ من هذا الجزء معنى الفطنة ونسبتها مع الفهم وتركبتها

قوله عليه السلام لو تباد لي الشهر هكذا هو في معظم الاصول وفي بعضها عمادى وكلامه صحيح وهو بمعنى مد في الرواية الاخرى اه نووى

قوله عليه السلام يدع المتمقون تعميمهم الجملة صفة لواصل ومعنى يدع يترك والتحقق بالالفحة في الامر متشدداً فيه طالباً أقصى غاية كافي النهاية

قوله في أول شهر رمضان كذا هو في كل النسخ وهو وهم من الراوى وسوايه آخر شهر رمضان وكذا رواه بعض رواة صحيح مسلم وهو الموافق للحديث الذي قبله ولباق الاحاديث اه نووى

قوله عليه السلام اى اظل هو بفتح الظاء من الباب الرابع والذي تقدم وراء هذه الصفحة من رواية في هجرة اى ابيت وكلامهم من الافعال الناقصة يقال اظل يفعل كذا اذا فعله اواي قال بات يفعل كذا اذا فعله ليلا والظاهر هنا كونها بمعنى صار

باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته

(١٢)

ما تطيقون وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا المنيرة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير أنه قال فاكفوا ما لكم به طاقة وحدثنا ابن عمير حدثنا أبي حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الوصال بمثل حديث عمارة عن أبي زرعة حدثني زهير بن حرب حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم حدثنا سليمان عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في رمضان فحقت فقمته إلى جنبه وجاء رجل آخر فقام أيضاً حتى كثرا رهطاً فلما حس النبي صلى الله عليه وسلم أنّا خلفه جعل يتجوز في الصلاة ثم دخل رحله فصلى صلاة لا يصلها عندنا قال قلنا له حين أصبحنا أفطنت لنا الليلة قال فقال نعم ذلك الذي حملني على الذي صنعت قال فأخذ يواصل رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك في آخر الشهر فأخذ رجال من أصحابه يواصلون فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما بال رجال يواصلون إنكم لستم بمثلي أما والله لو تباد لي الشهر لو اواصلت وصالاً يدع المتمقون تعميمهم حدثنا غاصم بن النضر التيمي حدثنا خالد يعني ابن الحارث حدثنا حميد عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال واصل رسول الله صلى الله عليه وسلم في أول شهر رمضان فواصل ناس من المسلمين فبلغه ذلك فقال لو مد لنا الشهر لو اواصلنا وصالاً يدع المتمقون تعميمهم إنكم لستم بمثلي (أقول) إني لست مثلكم إني أظل يطعمني ربي ويسقيني وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعثمان بن أبي شينة جميعاً عن عبدة قال إسحاق أخبرنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت نهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة لهم فقالوا أنك تواصل قال إني لست كهيتكم إني يطعمني ربي ويسقيني * حدثني علي بن حنبل حدثنا سفيان عن هشام بن عروة

(عن)

(..)

(..)

٥٩- (١١٠٤)

٦٠- (..)

٦١- (١١٠٥)

٦٢- (١١٠٦)

أخبار الأعمش
نحو وحدثني زهير بن

نحو
أبي نعيم
أبي بصير
أبي بصير
أبي بصير

حديث (٥٩/١١٠٤): تحفة (٤٠٧) خ (٧٢٤١ تعليقاً) التحف (٣٩٦).

حديث (٦٠/١١٠٤): تحفة (٣٩٤) خ (٧٢٤١) التحف (٣٨٣).

حديث (٦١/١١٠٥): تحفة (١٧٠٤٧) خ (١٩٦٤) ن (٣٢٦٦ الكبرى) التحف (١٥٧٦٢).

حديث (٦٢/١١٠٦): تحفة (١٦٩٣٣) التحف (١٥٦٥٠).

عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ
 إِحْدَى نِسَائِهِ وَهُوَ صَائِمٌ ثُمَّ تَضَحَّكَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْعِيُّ وَأَبْنُ أَبِي
 عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ
 عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ
 فَسَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ نَمَّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُنِي وَهُوَ صَائِمٌ وَأَيُّكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْلِكُ إِرْبَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو
 كُرَيْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ
 عَنِ الْأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ح وَحَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا
 يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ وَيُبَاشِرُ
 وَهُوَ صَائِمٌ وَلَكِنَّهُ أَمْلَكَكُمْ لِإِرْبِهِ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَثُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِرْبِهِ
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
 مَثُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ سَمِعْتُ
 أَبْنَ عَوْنٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ أَنْطَلَقْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا فَقُلْنَا لَهَا أَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ قَالَتْ نَعَمْ
 وَلَكِنَّهُ كَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِرْبِهِ أَوْ مِنْ أَمْلَكِكُمْ لِإِرْبِهِ شَكَ أَبُو عَاصِمٍ * وَحَدَّثَنِيهِ

قوله أسمعته أباك يعنى
 قاسماً وهو القاسم بن محمد
 ابن ابى بكر الصديق أحد
 الفقهاء السبعة

قوله فسكت فاعله ضمير
 عبدالرحمن وانما سكت
 مدة ليتذكر ساعته تحديت
 أبيه عن عمته الصديقة

قولها وأيكم يملك إربه كما
 كان الخ روى إربه بكسر
 الهززة واسكان الراء وروى
 إربه بفتح الهززة والراء
 والاول رواية الاسخريين
 على بيان النوروى ومعناها
 واحد وهو الوطر والحاجة
 قال ابن الاثير وفيها معنى
 العضو وأرادت به من
 الاعضاء الذكر خاصة اه
 وهذا كلام خارج عن سنن
 الادبومرادهما أنه كان غالباً
 لهواه وفى الخواشى السندية
 على سنن ابن ماجه قيل معناه
 أنه مع ذلك يأمن الازال
 والوقاع فليس لغيره ذلك
 فهذا اشارة الى علة عدم
 الحاق الغير به فى ذلك ومن
 يميزها للغير يجعل قولها
 اشارة الى أن غيره لذلك
 بالاولى فانه أملاك الناس
 لاربه ويباشر ويقبل فكيف
 لا يباح لغيره اه

قولها ويباشر وهو صائم
 المراد بالباشرة هنا اللبس
 باليدوه ومن التقاء البشرتين
 كالتى النوروى وفى حديثها
 ذكر القبله ثم ذكر المباشرة
 من نحو المداعبة والمعاينة
 ثم لما أرادت أن تعبر عن
 المجامعة سكت عنها بالاربع
 وهو معنى قولها ولكنها
 أملاككم لاربه تعنى أنه
 ما كان يفعلها مع حومه
 حول مقدماتها والمعنى
 كاقال ملا على أنه كان
 أغلبكم وأقدركم على منع
 النفس مما لا ينبى

حديث (٦٣/١١٠٦) تحفة (١٧٤٨٦) ن (٣٠٥٢، ٩١٣٠ الكبرى) التحف (١٦١٧٠).

حديث (٦٤/١١٠٦) تحفة (١٧٥٤٠) ق (١٦٨٤) التحف (١٦٢٢٣).

حديث (٦٥/١١٠٦) تحفة (١٥٩٥٠، ١٧٦٤٤) د (٢٣٨٢) ت (٧٢٩) ن (٣٠٩٨، ٣٠٩٩، ٣١٠١، ٣٠٨١ الكبرى) التحف (١٤٧٢٣، ١٦٣١٣).

حديث (٦٧، ٦٦/١١٠٦) تحفة (١٧٤٠٧) ن (٣٠٨٥، ٣٠٩٥، ٣٠٩٦، ٣١٠٠ الكبرى) التحف (١٦١٠١).

حديث (٦٨/١١٠٦) تحفة (١٥٩٧٢) ن (٣١٠٢-٣١٠٧ الكبرى) ق (١٦٨٧) التحف (١٤٧٤٢).

يَعْقُوبُ الدَّورَتِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ وَمَسْرُوقٍ
 أَنَّهُمَا دَخَلَا عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ يَسَاءً لِأَنَّهَا فَذَكَرَ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي**
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقْبِلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ وَحَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ بَشِيرٍ الْحَرَبِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**
قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ
عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُقْبَلُ فِي شَهْرِ الصَّوْمِ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بَهْزُنُ بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ**
التَّهْشَلِيُّ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْبَلُ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ صَائِمٌ وَحَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ****
الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ شُعْبَةَ بْنِ شَكْلٍ عَنْ
حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ
وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي****
شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرِ بْنِ كِلَابٍ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ شُعْبَةَ بْنِ
شَكْلٍ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنَا هُرُونَ بْنُ**
سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ هُرُونَ وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ

قوله يسألانها في نسخة
 التورى ليسألانها باللام
 والنون قال وهي لفة قليلة
 وفي كثير من الأصول
 يسألانها بحذف اللام وهذا
 واضح وهو الجاري على
 المشهور في العربية اهـ

قوله في شهر الصوم أي
 وفي حال الصوم كما هو
 مذكور في الروايات التالية

قوله عن شئير بن شكل بهذا
 الضبط في التسوي وحي
 في شكل اسكان الكاف ثم
 قال والمشهور فتحها اهـ
 وقد مر بامش ص ١٨٠
 من الجزء الاول

كان النبي يغتسل

يغتنز في السون

(عن)

٦٩- (..)

(..)

٧٠- (..)

٧١- (..)

٧٢- (..)

٧٣- (١١٠٧)

(..)

٧٤- (١١٠٨)

حديث (٦٩/١١٠٦): تحفة (١٦٣٧٩) ن (٣٠٦٦، ٣٠٦٧ الكبرى) التحف (١٥١٢٣).
 حديث (٧١، ٧٠/١١٠٦): تحفة (١٧٤٢٣) د (٢٣٨٣) ت (٧٢٧) ن (٣٠٩٠ الكبرى) ق (١٦٨٣) التحف (١٦١١٢).
 حديث (٧٢/١١٠٦): تحفة (١٧٤١٤) ن (٣٠٥١ الكبرى) التحف (١٦١٠٤).
 حديث (٧٣/١١٠٧): تحفة (١٥٧٩٨) ن (٣٠٨٠، ٣٠٨٢، ٣٠٨٣ الكبرى) ق (١٦٨٥) التحف (١٤٥٨٢).
 حديث (٧٤/١١٠٨): تحفة (١٠٦٨٣) التحف (٩٩١٥).

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ الْجُمَيْرِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَقْبِلُ الصَّائِمَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَلْ هَذِهِ (لِأَمِّ سَلَمَةَ) فَأَخْبَرْتَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ ذَلِكَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَمَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَتَقَاكُمْ لِلَّهِ وَأَخْشَاكُمْ لَهُ * **حدثني** محمد بن حاتمٍ حدثنا يحيى بن سعيدٍ عن ابنِ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْصُصُ يَقُولُ فِي قِصَصِهِ مِنْ أَدْرَاكِهِ الْفَجْرُ جُبًّا فَلَا يَصُومُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ (لِأَبِيهِ) فَأَنْكَرَ ذَلِكَ فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَسَأَلَهُمَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ ذَلِكَ قَالَ فِكَلْتَاهُمَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْبِحُ جُبًّا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ ثُمَّ يَصُومُ قَالَ فَانْطَلَقْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى مَرْوَانَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ مَرْوَانَ عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا ذَهَبَتْ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَرَدَدَتْ عَلَيْهِ مَا يَقُولُ قَالَ جِئْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبُو بَكْرٍ حَاضِرُ ذَلِكَ كُلِّهِ قَالَ فَذَكَرَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَهْمَا فَالْتَأَهُ لَكَ قَالَ نَعَمْ قَالَ هُمَا أَعْلَمُ ثُمَّ رَدَّ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا كَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ الْفَضْلِ وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَرَجَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَمَّا كَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ قُلْتُ لِعَبْدِ الْمَلِكِ أَقَالَتَا فِي رَمَضَانَ قَالَ كَذَلِكَ كَانَ يُصْبِحُ جُبًّا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ ثُمَّ يَصُومُ **وحدثني** حرمة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وأبي بكر بن عبد الرحمن أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله لام سلمة من لفظ الراوي يريد أن التي أشار إليها النبي عليه الصلاة والسلام بالسؤال عنها هي ام سلمة من امهات المؤمنين وكانت حاضرة وكانت كاذرة آتفا والدة السائل فكانه قال سل امك قوله فقال يا رسول الله قد غفرت لك الخ سبب هذا القول ظنه أن جواز التقبيل للصائم من خصائصه صلى الله عليه وسلم

باب
صحى صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب

٨ عليه وسلم وأنه لا حرج عليه في فعله لانه مغفوره كما في النووي

قوله عليه السلام اني لا اتقاكم لله يعنى ما اتا عليه من التقوى أكثر وأوفر من تقواكم فلانني لاحد أن يحتجب بمافعله اتقاء اه ابن الملك

قوله عليه السلام وأخشاكم له أى لله عدى الخشية باللام لتضمنه معنى الطاعة قبل الخشية وهو تأمل القلب بسبب توقع مكرهه في المستقبل يكون تارة بكثرة الجنابة من العبد وتارة بمعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل اه ابن الملك

قوله أخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن هو عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة الخزومي ابن صحابي يروي عنه ابنه أبو بكر أحد الفقهاء السبعة اسمه كنيته على الصحيح وهذا يتضح ما ذكره بعد سطر بقوله فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث لايه جاء هذا من الراوي على جهة البيان معناه أن أبابكر ذكره لايه عبد الرحمن فانكره فقوله لايه بيان منه لعبد الرحمن أنها بوابي بكر فهو كقول راوي حديث التقبيل فيما قبل (لام سلمة) فلهذا ميزناها في الطبع بوضع هلالين من الجانبين

(١٣)

أوقافنا الخ

أوقافنا الخ

١٨ م لث

حديث (٧٥/١١٠٩): تحفة (١١٠٦٠، ١٧٦٩٦) خ (١٩٢٥، ١٩٢٥، ١٩٢٦، ١٩٣١، ١٩٣٢) د (٢٣٨٨) ت (٧٧٩) ن (٢٩٢٧، ٢٩٢٩، ٢٩٣٨، ٢٩٥٥، ٢٩٥٨، ٢٩٦٣، ٢٩٦٥، ٢٩٧٤، ٢٩٧٥، ٢٩٧٧، ٢٩٧٩، ٢٩٨١، ٢٩٨٥، ٢٩٩٥، ٢٩٩٩، ٣٠٠٧، ٣٠٠٨ الكبرى) التحف (١٠٢٨١، ١٦٣٦٠).

حديث (٧٦/١١٠٩): تحفة (١٦٧٠١) خ (١٩٣٠) ن (٢٩٦٢ الكبرى) التحف (١٥٤٢٥).

قوله ان أبا بكر هو ابن
عبد الرحمن بن الحارث بن
هشام بن المغيرة الخزومي كاسر
قوله ثم لا يفطر أى بقية
يومه ولا يقضى صوم ذلك
اليوم لكونه صوما صحيفا
لاخلل فيه

قولها ان كان رسول الله
المخ ان هذه مخفة واللام
في قولها ليصبح فارقة قال
المجد وحيث وجدت ان
وبعدا لام مفتوحة فاحكم
بان أصلها التشديد اه

قولها من جاع غير احتلام
صفة لازمة قصد بها المبالغة
في الرد على من زعم ان فاعل
ذلك عمدا يفطر واذا كان
كذلك فناسى الاغتسال
والنائم عنه أولى بذلك اه
زرقاتي في شرحه على الموطأ

قوله قد غفر الله لك ما تقدم
من ذنبك وما تأخر اه
وهو قوله تعالى
وما ينظرون الا
القدر الساعية
وهو قوله تعالى
وما ينظرون الا
القدر الساعية
وهو قوله تعالى
وما ينظرون الا
القدر الساعية

قوله عليه السلام ان لا رجوع
كمذا بلام التأكيد تعويذة
للقسم وفي الموطأ بدونها
قال الزرقاني ورجاؤه عليه
السلام محقق بإتفاق اه

قوله عليه السلام واعلمكم
بما أتقوا وأعلمكم
بمعدوده أى بأوامره ونواهيته

باب
تفليظ تحريم الجماع
في نهار رمضان على
الصائم ووجوب
الكفارة الكبرى فيه
وبيانها وأنها تجب
على الموسر والمعسر
وتثبت في ذمة المعسر
حتى يستطيع

(١٤)

يُذْرِكُهُ الْفَجْرُ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ جُنْبٌ مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ حَتَّى
هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْخَارِثِ عَنْ
عَبْدِ رَبِّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ الْجَمْرِيِّ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَهُ أَنَّ مَرُوانَ أَرْسَلَهُ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لِيَسْأَلَ عَنِ الرَّجُلِ يُصْبِحُ جُنْبًا أَيَصُومُ فَقَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ جَمَاعٍ لِأَمِنْ حُلْمٍ ثُمَّ لَا يُفْطِرُ وَلَا يَقْضِي حَدَّثَنَا
يُحْيَى بْنُ يُحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ الْخَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمَا
قَالَتَا إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ جَمَاعٍ غَيْرِ أَحْتِلَامٍ
فِي رَمَضَانَ ثُمَّ يَصُومُ حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَهُوَ ابْنُ مَعْمَرِ بْنِ حَزْمٍ
الْأَنْصَارِيُّ أَبُو طَوْلَةَ أَنَّ أَبَا يُوسُفَ مَوْلَى عَائِشَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَفْتِيهِ وَهِيَ تَسْمَعُ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ
فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنْبٌ أَفَصُومُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنْبٌ فَاصُومُ فَقَالَ لَسْتُ مِثْلُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ
قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ فَقَالَ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ
أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَعْلَمَكُمْ بِمَا أَتَقَى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّوْقَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ
حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ الرَّجُلِ يُصْبِحُ جُنْبًا أَيَصُومُ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ غَيْرِ أَحْتِلَامٍ ثُمَّ يَصُومُ * حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ أَيُّوبَ
بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ تُمَيْمٍ كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ يُحْيَى
أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ هُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(٧٧)- (..)

(٧٨)- (..)

(٧٩)- (١١١٠)

(٨٠)- (١١٠٩)

(٨١)- (١١١١)

(رضى)

حديث (٧٧/١١٠٩): تحفة (١٨٢٢٨) ن (٢٩٦٧، ٢٩٦٨، ٢٩٧٦ الكبرى) التحف (١٦٨٤٨).

حديث (٧٨/١١٠٩): تحفة (١٧٦٩٦) خ (١٩٢٥، ١٩٢٦، ١٩٣١، ١٩٣٢) د (٢٣٨٨) ت (٧٧٩) ن (٢٩٣٣-٢٩٣٨، ٢٩٥٥-٢٩٥٨، ٢٩٦٣-٢٩٦٥، ٢٩٧٤، ٢٩٧٥، ٢٩٧٧-٢٩٧٩، ٢٩٨١-٢٩٨٥، ٢٩٩٥، ٢٩٩٧-٢٩٩٩ الكبرى) التحف (١٦٣٦٠).

حديث (٧٩/١١١٠): تحفة (١٧٨١٠) د (٢٣٨٩) ن (٣٠٢٥) (١١٥٠٠ الكبرى) التحف (١٦٤٦٤).

حديث (٨٠/١١٠٩): تحفة (١٨١٦٠) ن (٣٠١٠، ٣٠١١، ٤٨٦٩ الكبرى) التحف (١٦٧٨٧).

حديث (٨١/١١١١): تحفة (١٢٢٧٥) خ (١٩٣٦، ١٩٣٧، ٢٦٠٠، ٥٣٦٨، ٦٠٨٧، ٦١٦٤، ٦٧٠٩-٦٧١١، ٦٨٢١) د (٢٣٩٠-٢٣٩٢) ت (٧٢٤) ن (٩١١٤-٤١١٩ الكبرى) ق (١٦٧١) التحف (١١٤٠٨).

وماذا أهلكك

وهو الزئبيل

واقع امرأته

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَلَكْتُ يَا رَسُولَ اللهِ
 قَالَ وَمَا أَهْلَكَ قَالَ وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ قَالَ هَلْ تَجِدُ مَا تَعْتِقُ رَقَبَةً
 قَالَ لَا قَالَ فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ قَالَ لَا قَالَ فَهَلْ تَجِدُ مَا تَطْعِمُ
 سِتِّينَ مِسْكِينًا قَالَ لَا قَالَ ثُمَّ جَلَسَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ
 فَقَالَ تَصَدَّقْ بِهَذَا قَالَ أَفْقَرُ مِنَّا فَأَبَيْنَ لِأَبِيئِهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجَ إِلَيْهِ مِنَّا
 فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ ثُمَّ قَالَ أَذْهَبَ فَأَطْعِمَهُ أَهْلَكَ
حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الزُّهْرِيِّ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَقَالَ بَعْرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ وَهُوَ الزَّئْبِيلُ وَلَمْ يَذْكُرْ
فَضْحِكَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ
رُحْمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ بِامْرَأَتِهِ فِي
رَمَضَانَ فَاسْتَقَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً
قَالَ لَا قَالَ وَهَلْ تَسْتَطِيعُ صِيَامَ شَهْرَيْنِ قَالَ لَا قَالَ فَأَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا
و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ عِيسَى أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ أَنَّ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنْ يَكْفِرَ بِعَتَقِ رَقَبَةٍ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ رَجُلًا أَفْطَرَ
فِي رَمَضَانَ أَنْ يُعْتِقَ رَقَبَةً أَوْ يَصُومَ شَهْرَيْنِ أَوْ يَطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ
مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ
ابْنِ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُحْمٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ

(..)

٨٢- (..)

٨٣- (..)

٨٤- (..)

(..)

٨٥- (١١١٢)

قوله هلكت أي تعمدت
ما يوجب هلاك الآخرى
ويروى زيادة وأهلكك يريد
اهلاك زوجته بتحصيله لها
ذنباً يوجب هلاكها أيضاً

قوله وقعت على امرأتى
أى وطقتها

قوله بعرق بفتح العين والراء
وهو الزئبيل كما هو الرواية
التالية

قوله أفقر منا بالنصب على
اضمار فعل تقديره أتعجب
أفقرنا أو أعطى أهتوى

قوله قال يا رسول الله
والله يا رسول الله
والله يا رسول الله
والله يا رسول الله
(نوى)

قوله أحوج بالرفع على
الوصفية والنصب على
الخبيرية كذا في مرآة لاعلى
والظاهر هو الاول

قوله حتى بدت أنيابه أى
ظهرت أسنانه التى خلف
الرباعية

قوله وقع بامرأته كذا هو
في معظم النسخ وفى بعضها
واقع امرأته وكلاهما صحيح
اه نوى

قوله صيام شهرين أى
متتابعين كما فى الرواية
المتقدمة وكذلك يقال فيما بعد

قوله أمر رجلاً أفطر فى رمضان
أن يعتق رقبة أو يصوم
شهرين أو يطعم ستين مسكيناً
لفظة أو هنا للتقسيم لا للتخيير
تقديره يعتق أو يصوم أو
يجز عن العتق أو يطعم أو
يجز عنها وتبينه الروايات
الباقية اه نوى

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ احْتَرَقْتُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ قَالَ وَطِئْتُ
 أَمْرَاتِي فِي رَمَضَانَ نَهَارًا قَالَ تَصَدَّقْ تَصَدَّقْ قَالَ مَا عِنْدِي شَيْءٌ فَأَمَرَهُ أَنْ
 يَجْلِسَ فَجَاءَهُ عَمْرُقَانٌ فِيهِمَا طَعَامٌ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَصَدَّقَ
 بِهِ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ قَالَ سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ**
يَقُولُ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبَادَ بْنَ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ أَتَى رَجُلٌ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَلَيْسَ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ تَصَدَّقْ تَصَدَّقْ
وَلَا قَوْلُهُ نَهَارًا حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ
أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبَادَ بْنَ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ أَتَى
رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ فِي رَمَضَانَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
احْتَرَقْتُ احْتَرَقْتُ فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَأْنُكَ فَقَالَ أَصَبْتُ
أَهْلِي قَالَ تَصَدَّقْ فَقَالَ وَاللَّهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا لِي شَيْءٌ وَمَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ قَالَ اجْلِسْ اجْلِسْ
فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ أَقْبَلَ رَجُلٌ يُسَوِّقُ جِهَارًا عَلَيْهِ طَعَامٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْنَ الْمُحْتَرِقُ آتِنَا فَقَامَ الرَّجُلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
تَصَدَّقْ بِهَذَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْيَرْنَا فَوَاللَّهِ إِنَّا لَجِياعٌ مَا لَنَا شَيْءٌ قَالَ فَكُلُوهُ
حَدَّثَنِي يُحْيَى بْنُ يُحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى

قوله عن محمد بن جعفر بن الزبير وهو الزبير بن العوام أحد العشرة وقوله عن عبادة بن عبد الله بن الزبير هو ابن عم محمد المذكور قوله احترقت أي تعمدت ما يكون ماله إلى تعذيب بالنار قال النووي فيه استعمال المجازاة لا انتشار على مستعمله اه

قوله عليه السلام تصدق تصدق هذا التصديق بطابق وجا معقدا في الرزايان السابقة بطعام من مسكنا والطارق يحمل على القيد اتحادا لهم والحادثة على ما تقر في موضع من اصول الفقه

قوله أصبت أهلي أي جامعته امرأتى

قوله عليه السلام أين المحترق أي أين الذي أخبر عن نفسه بالاحتراق

قوله أغيرنا أي أفقدنا على غيرنا ونحن أفقر وقوله جاع جاع كقيام في جمع قائم وصيام في جمع صائم

قوله في الترجمة «في غير معصية» مطلق بالسافر وفيه أنه لا يفسد الصوم في السفر والعمية عند الحاجة لا يفسد الصوم ولا يفسد الصوم في السفر ولا يفسد الصوم في السفر ولا يفسد الصوم في السفر

(١٥)

باب

جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر وأن الأفضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم ولن يشق عليه أن يفطر

٨٦- (..)

٨٧- (..)

٨٨- (١١١٣)

أصل غيرنا يحى

(بلغ)

بَلَغَ الْكَدِيدُ ثُمَّ أَفْطَرَ قَالَ وَكَانَ صَحَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُونَ الْأَحْدَثَ
 فَأَلْحَدَتْ مِنْ أَمْرِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَابْنُ بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَتَمْرُ بْنُ الْقَائِدِ وَإِسْحَاقُ
 ابْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سَفْيَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ قَالَ يَحْيَى قَالَ سَفْيَانُ لَا أَدْرِي
 مِنْ قَوْلٍ مَنْ هُوَ يَعْنِي وَكَانَ يُؤْخَذُ بِالْآخِرِ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
 قَالَ الزُّهْرِيُّ وَكَانَ الْفِطْرُ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْآخِرِ فَالْآخِرُ قَالَ الزُّهْرِيُّ فَصَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ
 لثَلَاثَ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ **وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ**
 أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ
 فَكَانُوا يَتَّبِعُونَ الْأَحْدَثَ فَأَلْحَدَتْ مِنْ أَمْرِهِ وَيُرْوَاهُ النَّاسُخُ الْمُحْكَمُ
وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ طَاوُسٍ
 عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ
 فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ فَشَرِبَهُ نَهَارًا لِيَرَاهُ النَّاسُ ثُمَّ
 أَفْطَرَ حَتَّى دَخَلَ مَكَّةَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَفْطَرَ فَمَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ **وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا**
 وَكَيْعٌ عَنْ سَفْيَانَ عَنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنِ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ لَا تَعْبَ عَلَى مَنْ صَامَ وَلَا عَلَى مَنْ أَفْطَرَ قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فِي السَّفَرِ وَأَفْطَرَ **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْمَجِيدِ**
 حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ غَزَاةً إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ كِرَاعَ الْغَمِيمِ
 فَصَامَ النَّاسُ ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ فَرَفَعَهُ حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ ثُمَّ شَرِبَ فَقِيلَ لَهُ

(..)

(..)

(..)

(..)

٨٩- (..)

٩٠- (١١١٤)

من شهاصم نخ

ابن الاثير ولم يجمع فاعل
 على فعالة الا هذا اه
 قوله يتبعون الاحداث لا يحدث
 من امره أى من فعله الذى
 يستحب متابعتة فيه مما
 سوى فعل الطبع والزالة
 والمخصوص به وبين الجمل
 على ما ذكر في عمله من
 اصول الفقه قال النووي
 هذا محمول على ما علموا منه
 النسخ أو رجحان الثاني مع
 جوازها والا فقد طاف صلى
 الله تعالى عليه وسلم على
 بعيده وتوضأ مرة ونظأ
 ذلك من الجائزات التى عملها
 مرة أو مرات قليلة لبيان
 جوازها وحافظ على الافضل
 منها اه

قوله من قول من هو وقد
 بينه في حديث ابن رافع أنه
 من قول ابن شهاب كما هو
 يرى منك

قوله بالآخر من قول رسول الله
 يبنى أن يجعل القول هنا
 على معنى الفعل كما في نظائره
 الكثيرة والا فقولنا الاخير
 يكون ناسخا لقوله الاول
 حتى لا يشك فيه ويدل على
 ذلك ما أورده النووي من
 الامثلة الفعلية التى كتبتها
 عنه آتقا ويؤيده ما أتى بعد
 هذا بسطر من قول الزهري
 وكان الفطر آخر الامرين فان
 الفطر فعل لا قول

قوله فصبح رسول الله مكة
 أى أتاها صباحا وأما قوله
 لثلاث عشرة ليلة من رمضان
 فهو كما ستره فيما يريك من
 روايات الكتاب على خلاف
 فيه كثير والمذكور في تاريخ
 ابن الفدا خروجه صلى الله
 تعالى عليه وسلم من المدينة
 لعشر مضين من رمضان سنة
 ثمان ودخوله مكة لعشرين
 منه وهو المشهور في مكتب
 المغازى

قوله خلت من رمضان أى
 مضت

قوله ويرويه الناسخ المحكم
 أى فيما اذا لم يمكن الجمع أو
 علم كون الاحداث ناسخا
 أو رجحا كما تقدم من النووي
 ومعنى الحكم الثابت الذى
 لم يتعلق به نسخ

قوله ليراه الناس أى
 فعملوا جوازه ويتتاروا
 متابعتة

قوله حتى بلغ كراع الغميم
 هو بضم الكاف وفتح العين واد امام عسفان بثمانية أميال يضاف اليه هذا الكراع وهو جبل أسود متصل به والكراع كل أنف سال من جبل أو حرة اه نووي

قوله عليه السلام اولئك العصاة اولئك العصاة هكذا هو مكرر مرتين وهذا محمول على من تضرر بالصوم أو أنهم امرؤا بالقطر أصراً جازماً صلحة بيان جوازهم فغسلوا الواجب وعلى التقديرين لا يكون الصائم اليوم في السفر عاصياً إذا لم يتضرر به ويؤيد التأويل الأول قوله في الرواية الثانية ان الناس قد شق عليهم الصيام اه نوى وفي المرقاة انهم كاملون في العيصان فان النبي صلى الله عليه وسلم انما رفع قدح الماء ليراه الناس فينبوه في قبول وخصه الله تعالى فنصام فقد بالغ في عصيانه وهو محمول على الزجر والتخليط لان الظاهر ان هذا وقع منهم بناء على خطأ في اجتهادهم اذ لم يقع أمر صريح بافطارهم اه قوله وقد ظلل عليه أي حجبه من حر الشمس شيء من السائر أو سقوه منها بالقيام على رأسه من جوانبه قوله عليه السلام ليس البر ان تصوموا في السفر معناه اذا شق عليكم وخفم الضرر وسياق الحديث يقتضي هذا التأويل وهذه الرواية مبينة للروايات المطلقة ليس من البر الصيام في السفر ومعنى الجميع فيمن تضرر بالصوم اه نوى وفي المارق استدلاله من لا يرى الصوم في السفر والجمهور على جوازه وحلوا الحديث على من جهده الصوم بدليل صيام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في السفر وبقرينة الحال فان قليل اللفظ عام والعبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب فلنا فرق بين السياق والسبب فان السياق والقارئ يدل على مراد المتكلم وتخصيص العام في كلامه ولا كذلك السبب وقوله ليس البر من القليل الاول اه قوله عليه السلام عليكم برخصة الله التي رخص لكم كذا في نسختين عندنا وهو المأخوذ في المصاييح والجامع الصغير والباقي من النسخ برخصة الله الذي الخ كآزاه وكذلك هو في أصل النووي والابن وفي المتن البلاق والرخصة هنا هي الفطر في السفر

بَعْدَ ذَلِكَ إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ صَامَ فَقَالَ أَوْلِيكَ الْعَصَاةُ أَوْلِيكَ الْعَصَاةُ
وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ عَنْ جَعْفَرٍ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ فَقِيلَ لَهُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ وَإِنَّمَا يَنْظُرُونَ فِيمَا
فَعَلْتَ فَدَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ بَعْدَ الْعَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَأَبْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عُندَرُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ
أَبْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَرَأَى رَجُلًا قَدِ اجْتَمَعَ
النَّاسُ عَلَيْهِ وَقَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ فَقَالَ مَالَهُ فَأَلْوَأَ رَجُلٌ صَائِمٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ يُحَدِّثُ
أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
رَجُلًا يَمْثِلُهُ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التَّوْفَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَزَادَ قَالَ شُعْبَةُ وَكَانَ يَبْلُغُنِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّهُ كَانَ
يَزِيدُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَفِي هَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّهُ قَالَ عَلَيْكُمْ بِرُحْصَةِ اللَّهِ الَّذِي رَخَّصَ
لَكُمْ قَالَ فَلَمَّا سَأَلْتُهُ لَمْ يَخْفِظْهُ حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا
قَتَادَةُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ غَرَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسِتِّ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ فِيمَا مِنْ صَامٍ وَمِمَّا مِنْ
أَفْطَرَ فَلَمْ يَعْيبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي
بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ التَّيْمِيِّ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا
أَبْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَقَالَ
أَبْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ يَعْنِي ابْنَ غَامِرٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

٩١- (...)
 ٩٢- (١١١٥)
 (...)
 (...)
 ٩٣- (١١١٦)
 (...)
 ٩٤- (...)

برخصة الله التي رخص لكم

(أبي)

بأن عشرة

أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ

هَمَّامٍ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الثَّيْمِيِّ وَعُمَرَ بْنِ عَامِرٍ وَهَيْشَامِ لِمِائِنَ عَشْرَةَ خَلَّتْ وَفِي حَدِيثِ

سَعِيدٍ فِي ثِنْتِي عَشْرَةَ وَسُبعَةَ لِسَبْعِ عَشْرَةَ أَوْ تِسْعِ عَشْرَةَ **حَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ**

الْجَهْضِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرٌ يَعْنِي ابْنَ مَفْضَلٍ عَنْ أَبِي مَسَلَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ فَمَا

يُعَابُ عَلَى الصَّائِمِ صَوْمُهُ وَلَا عَلَى الْمُفْطِرِ إِفْطَارُهُ **حَدَّثَنَا** عُمَرُ وَالتَّاقِدُ حَدَّثَنَا

إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنِ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ قَالَ كُنَّا نَعْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ فَمِنَّا الصَّائِمُ

وَمِنَّا الْمُفْطِرُ فَلَا يَجِدُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ يَرَوْنَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ

قُوَّةَ فَصَامَ فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ وَيَرَوْنَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ ضَعْفًا فَافْطَرَ فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ **حَدَّثَنَا**

سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو وَالْأَشْعَثِيُّ وَسَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَحُسَيْنُ بْنُ

حُرَيْثٍ كُلُّهُمْ عَنْ مَرْوَانَ قَالَ سَعِيدٌ أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ غَاصِمٍ قَالَ

سَمِعْتُ أَبَانَ نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

فَالَا سَافِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَصُومُ الصَّائِمُ وَيُفْطِرُ الْمُفْطِرُ فَلَا

يَعِيبُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ حَمِيدٍ قَالَ

سَأَلَ النَّسَافِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ صَوْمِ رَمَضَانَ فِي السَّفَرِ فَقَالَ سَافِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ فَلَمْ يَعِيبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ **وَحَدَّثَنَا**

أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرِيُّ عَنْ حَمِيدٍ قَالَ خَرَجْتُ فَصُمْتُ

فَقَالُوا لِي أَعِدْ قَالَ فَقُلْتُ إِنَّ نَأْسًا أَخْبَرَنِي أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ كَانُوا يُسَافِرُونَ فَلَا يَعِيبُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ فَلَقِيتُ

أَبْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ فَأَخْبَرَنِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِمِثْلِهِ * **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ

قوله فما يعاب على الصائم صومه ولا على المفطر افطاره أي لا يلوم الصائم أحد على صومه ولا المفطر على افطاره

قوله فلا يجد الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم يقال وجدت عليه موجودة إذا غضبت عليه أي لا يفضض ولا يعترض

ولا يجد الصائم

٩٥- (..)

٩٦- (..)

٩٧- (١١١٧)

٩٨- (١١١٨)

٩٩- (..)

١٠٠- (١١١٩)

باب
أجر المفطر في السفر
إذا تولى العمل

(١٦)

حديث (٩٥/١١١٦): تحفة (٤٣٤٤) ت (٧١٢) ن (٢٣١٠) التحف (٤٠٤٠).
 حديث (٩٦/١١١٦): تحفة (٤٣٢٥) التحف (٤٠٢٢).
 حديث (٩٧/١١١٧): تحفة (٣١٠٢) ن (٢٣١١، ٢٣١٢) التحف (٢٨٧٤).
 حديث (٩٨/١١١٨): تحفة (٦٦٩) التحف (٦٤١).
 حديث (٩٩/١١١٨): تحفة (٦٨٤) التحف (٦٥٢).

حديث (١٠٠/١١١٩) (١٠٠، ١٠١): تحفة (١٦٠٧) خ (٢٨٩٠).
 ن (٢٢٨٣) التحف (١٤٦٥).

قوله فسقط الصوم أي صاروا قاعدين في الأرض ساطعين عن الحركة مباشرة حوا بهم لضعفهم بسبب صومهم
قوله فضر بوا الآية أي لصبروا الآية وأقاموها على أوتاد مضروبة في الأرض
قوله وسقوا الركاب أي الرواحل وهي الإبل التي يسار عليها قال الفيومي والركاب بالكسر المطب الواحدة راحلة من غير لفظها اه

قوله عليه السلام ذهب المفطرون اليوم بالاجر أي استحقبوه ومضوا به ولم يتركوا لغيرهم شيئاً منه على طريق المبالغة اه ملا على وقال ابن الملك اللام فيه يحتل أن تكون للمهد مشيراً الى أجر أفعال المفطرين وأن تكون للجنس ويذهب ما يقعان يبلغ أجرهم مبلغاً ينصرفه أجر الصوم ويجعل شأن الاجر كعله للمفطر كما يقال عمرو والشجاع اه

قوله فتجزم المفطرون أي ليلبوا وشدوا أوساطهم وعملوا للصائمين كافي النهاية وقيل الرواية فتختم من من الخدمة حكاية النوى عن القاضي

قوله وهو مكثور عليه أي عنده كثيرون من الناس اه نوى

قوله الى مكة أي للفتح ونحن صيام أي صائمون لمصادفة سفر الفتح رمضان
قوله عليه السلام قد دونتم من عدوكم يقال دنا منه ودنا اليه يدنو دنواً أي قرب كما في المصباح

قوله عليه السلام والفطر أقوى لكم يعني على قتلهم
قوله عليه السلام انكم مصبحو عدوكم أي ملاقرهم صباحاً يقال صبحت فلاناً

باب التخيير في الصوم والفطر في السفر
ع بالتشديد اذا أتته صباحاً كما مر بهامش ص ١٤١
قوله فكانت أي تلك الحال وهي الفطر عزيمة غير رخصة وقال ابن الملك فريضة لان الجهاد كان فرضاً في ذلك الوقت وكان حاصله بالافطار

حدثنا أبو إسحاق بن عمار

أَبِي شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ غَاصِمٍ عَنْ مُورِقٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّفَرِ فَمِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ قَالَ فَتَزَلْنَا مِثْلًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ أَكْثَرْنَا ظِلًّا صَاحِبُ الْكِسَاءِ وَمِثًا مِنْ يَتَّقِي الشَّمْسَ بِيَدِهِ قَالَ فَسَقَطَ الصُّوَامُ وَقَامَ الْمُفْطِرُونَ فَضَرَبُوا الْآيَةَ وَسَقَوْا الرِّكَابَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غَاصِمٍ الْأَحْوَلِيُّ عَنْ مُورِقٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَصَامَ بَعْضٌ وَأَفْطَرَ بَعْضٌ فَحَرَّمَ الْمُفْطِرُونَ وَعَمِلُوا وَضَعُفَ الصُّوَامُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ قَالَ فَقَالَ فِي ذَلِكَ ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ** عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ رَبِيعَةَ قَالَ حَدَّثَنِي قُرَظَةُ قَالَ أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ مَكْثُورٌ عَلَيْهِ فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ قُلْتُ إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ عَمَّا يَسْأَلُكَ هَوْلًا عَنْهُ سَأَلْتُهُ عَنِ الصُّوْمِ فِي السَّفَرِ فَقَالَ سَأَفْرَأُكَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مَكَّةَ وَنَحْنُ صِيَامٌ قَالَ فَتَزَلْنَا مِثْلًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ قَدْ دُونْتُمْ مِنْ عَدُوِّكُمْ وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ فَيَكُنَّ رُحْمَةً لَكُمْ وَمِثًا مَنْ أَفْطَرَ ثُمَّ تَزَلْنَا مِثْلًا آخَرَ فَقَالَ إِنَّكُمْ مُصْبِحُونَ عَدُوِّكُمْ وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ فَأَفْطِرُوا وَكَانَتْ عَرْمَةً فَأَفْطَرْنَا ثُمَّ قَالَ أَقْدَرْنَا يَتَنَا نَصُومٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ** هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ سَأَلَ حَمْزَةُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْأَسْلَمِيِّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ فَقَالَ إِنْ شِدَّتْ فَصُمْ وَإِنْ شِدَّتْ فَأَفْطِرْ **وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ** حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْأَسْلَمِيِّ سَأَلَ

(١٠١) - (...)

(١٠٢) - (١١٢٠)

(١٠٣) - (١١٢١)

(١٠٤) - (...)

(١٧)

(رسول)

حديث (١١٢٠/١٠٢): تحفة (٤٢٨٣) د (٢٤٠٦) التحف (٣٩٨٢).

حديث (١١٢١/١٠٣): تحفة (١٧١٤٦) التحف (١٥٨٥٣).

حديث (١١٢١/١٠٤): تحفة (١٦٨٥٧) د (٢٤٠٢) ن (٢٣٨٤) التحف (١٥٥٧٤).

قوله أسرد الصوم أي
أصوم متتابعاً وكان كما
في المشكاة كثير الصيام
صائم الدهر
قوله أي رجل أصوم يعني
الدهر ماعدا الأيام المتعبة
قوله عليه السلام هي رخصة
أي الإفطار تسهيل من الله
تعالى لمساذه وتأنيث
التفسير لتأنيث الخبر كما
في المرقاة

قوله عليه السلام (ومن أحب أن يصوم) وفي معانيه العبارة بين الشرطين
أشارة لطيفة إلى فضيلة الصوم (فلا جناح عليه) كان ظاهر القابلة أن يقول
فهمين أو طامحين قوله تعالى وإن تصوموا خير لكم بل يقتضي كون الأول
رخصة والثاني لغيره أن يقتضي في الجزاء بأن يقال في الأول فلا جناح عليه
وفي الثاني لغيره لأن الرخصة إذا كانت حسنة فالجناح عليه
أقول بذلك والله عليه السلام علمه بغير التوبة أن مراد السائل بقوله فهل على
جناح أي في الصوم ويدل عليه قوله أي أجد في قوة على الصيام أم حرقاً

قوله عن أم الدرداء هي زوج
أبي الدرداء الصحابي وهي
أم الدرداء الصغرى واسمها
هجبية وكان لابي الدرداء
اسم آخر كان يقال لها
أم الدرداء أحدهما رأت
النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم وهي الكبرى واسمها
خيرة ماتت قبل أبي الدرداء
والثانية تزوجها بعد وفاة
النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم وهي التي تروى عن
زوجها وسلمان وليس لها
حصة كما في أسد الغابة مع
الخلاصة الخزرجية

قوله إن كان أحدنا ليضع
يده على رأسه من شدة الحر
لا تنس ما سئبتك لك من
المجد بهامش ص ١٣٨

استحباب الفطر
للحاج بعرفات يوم
عرفة

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ أَسْرُدُ الصَّوْمَ أَفَأَصُومُ
فِي السَّفَرِ قَالَ صُمْ إِنْ شِئْتَ وَأَفْطِرْ إِنْ شِئْتَ وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا
أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ هَمَادِ بْنِ زَيْدٍ إِنِّي رَجُلٌ أَسْرُدُ
الصَّوْمَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ فَالْحَدِيثَانِ ابْنُ عُثْمِيرٍ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ حَمْزَةَ قَالَ إِنِّي رَجُلٌ
أَصُومُ أَفَأَصُومُ فِي السَّفَرِ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْإِيْلِيُّ قَالَ
هَرُونَ حَدَّثَنَا وَقَالَ أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي
الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي مُرَاوِحٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَجِدُ فِي قُوَّةِ عَلَى الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هِيَ رُحْصَةٌ مِنَ اللَّهِ فَمَنْ أَخَذَ بِهَا فَحَسَنٌ وَمَنْ أَحَبَّ
أَنْ يَصُومَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ قَالَ هَرُونَ فِي حَدِيثِهِ هِيَ رُحْصَةٌ وَلَمْ يَذْكُرْ مِنَ اللَّهِ حَدَّثَنَا
ذَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ
اللَّهِ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فِي حَرِّ شَدِيدٍ حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لِيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ
مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ وَمَا فِينَا صَائِمٌ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رُوَاحَةَ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُمَانَ بْنِ حَيَّانَ الدَّمَشَقِيِّ
عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ حَتَّى إِنْ الرَّجُلُ لِيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ
وَمَا مِنَّا أَحَدٌ صَائِمٌ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رُوَاحَةَ * حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ
عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ أَنَّ نَاسًا تَمَارَوْا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ

قَالَ صَم

قوله أي أجد في قوة على الصيام أم حرقاً

١٠٥- (...)

١٠٦- (...)

١٠٧- (١١٢١ م)

١٠٨- (١١٢٢)

١٠٩- (...)

١١٠- (١١٢٣)

١٩ م ل

حديث (١٠٥/١١٢١): تحفة (١٧٢٢١) التحف (١٥٩٢٤).

حديث (١٠٦/١١٢١): تحفة (١٦٩٨٦، ١٧٠٢٥، ١٧٠٧١) ت (٧١١) ن (٢٣٠٨) ق (١٦٦٢) التحف (١٥٧٠٤، ١٥٧٤٢).

حديث (١٠٧/م/١١٢١): تحفة (٣٤٤٠) د (٢٤٠٣) ن (٢٢٩٤-٢٣٠٥) التحف (٣١٩٩).

حديث (١٠٨/١١٢٢): تحفة (١٠٩٧٨) د (٢٤٠٩) التحف (١٠٢٠١). حديث (١٠٩/١١٢٢): تحفة (١٠٩٩١) ق (١٦٦٣) التحف (١٠٢١٢).

حديث (١١١، ١١٠/١١٢٣): تحفة (١٨٠٥٤) خ (١٦٥٨، ١٦٦١، ١٦٨٨، ٥٦٠٤، ٥٦٣٦) د (٢٤٤١) التحف (١٦٦٩٥).

قوله عن عمير مولى ام الفضل والذي مضى في الرواية السابقة مولى عبدالله بن عباس وفي التي تأتي بعد هذه مولى ابن عباس فهو مولى ام الفضل حقيقة يقال له مولى ابن عباس للملازمة له واخذته عنه واتمناه اليه كما في شرح النووي وهو عمير بن عبدالله مات في سنة أربع ومائة كافي الخلاصة هاشم و ام الفضل هي والدة عبدالله ابن عباس اضيفت الي بكر اولادها وهو الفضل بن عباس واسمها لباية

قولها ونحن بها أي بعرفة كما هو المصرح به في قولها وهو بعرفة والمراد يوم عرفة قال الفيومي ويوم عرفة تاسع ذي الحجة عللا يدخلها الاثني واللام وهي مسموعة من الصرفة لثابت العلمية اه

قوله عن ميمونة هي اخت ام الفضل المذكورة من قبل قولها فارسلت اليه ميمونة فيه عدول عن التكلم الى الغيبة أو هو من كلام كريب قولها بحلاب اللين وهو الانياء الذي يحلب فيه ويقال له الحلب بكسر الهمزة

قوله عن ميمونة هي اخت ام الفضل المذكورة من قبل قولها فارسلت اليه ميمونة فيه عدول عن التكلم الى الغيبة أو هو من كلام كريب قولها بحلاب اللين وهو الانياء الذي يحلب فيه ويقال له الحلب بكسر الهمزة

باب صوم يوم عاشوراء قوله عاشوراء هو عاشور المحرم كما أن تاسوعاء تاسعة

قوله وقال في آخر الحديث وترك عاشوراء الظاهر أن قوله وترك عاشوراء من كلام المؤلف ليس مقولا للقول والال فلا يظهر فيه وجه العطف الا أن يكون التقدير فلما فرض رمضان صامه وترك عاشوراء

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ هُوَ صَائِمٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَيْسَ بِصَائِمٍ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بَقْدَحَ لَبَنٍ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ بِعَرَفَةَ فَشَرِبَهُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ وَقَالَ عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَقَالَ عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي النَّضْرِ حَدَّثَنِي أَنَّ عُمَيْرًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ الْفَضْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ شَكَتُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ وَنَحْنُ بِهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَعْبٍ فِيهِ لَبَنٌ وَهُوَ بِعَرَفَةَ فَشَرِبَهُ وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ بَكْرِ بْنِ الْأَشَّجِ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ إِنَّ النَّاسَ شَكَّوْا فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ مَيْمُونَةَ بِحِلَابِ اللَّبَنِ وَهُوَ وَاقِفٌ فِي الْمَوْقِفِ فَشَرِبَ مِنْهُ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَتْ قُرَيْشٌ تَصُومُ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ فَلَمَّا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ فَلَمَّا فَرَضَ شَهْرُ رَمَضَانَ قَالَ مَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ فَلَا حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ وَقَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ وَتَرَكَ عَاشُورَاءَ فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ وَلَمْ يَجْعَلْهُ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَرِوَايَةِ جَرِيرِ

(..)

(..)

١١١- (..)

١١٢- (١١٢٤)

١١٣- (١١٢٥)

١١٤- (..)

عن ميمونة بنت الحارث

(حدثني)

حديث (١١٢٤/١١٢٤): تحفة (١٨٠٧٩) خ (١٩٨٩) التحف (١٦٧١٨).

حديث (١١٢٥/١١٢٥): تحفة (١٦٧٧٦) التحف (١٥٤٩١).

حديث (١١٤/١١٢٥): تحفة (١٦٤٤٤، ١٦٩٩٨) خ (٤٥٠٢) التحف (١٥١٨٦، ١٥٧١٦).

قولها يأمر بصيامه وقولها في الرواية السابقة صامه وأمر بصيامه ظاهر بوجوب صوم يوم عاشوراء في صدر الإسلام وتأكد ذلك بإمره عليه السلام اعلام لزوم صومه بالمدينة على ما يأتي بيانه في حديث التائذين المذكور في ص ١٥١ و ١٥٢ من هذا الصحيح وذكره البخاري في صحيحه وصرح العيني في شرحه بان صوم عاشوراء كان فرضا قبل أن يفرض رمضان ثم نسخ

قوله ثم أمر رسول الله الخ شيطوا أمر هنا بوجهين أظهرهما بفتح الهزة والميم والثاني بضم الهزة وكسر الميم ولما ذكر القاضي عياض غيره اه نوى

قوله عليه السلام ان عاشوراء يوم من أيام الله فمن شاء صامه ومن شاء تركه وفي مرقاة الاسول (ويزول جوازه) أى المأمور به (ينسخ وجوبه) لان الامر لا يبقى أمرا بعد ما نسخ موجبوه وهو الوجوب فلا يفيد الجواز كما لا يفيد الوجوب وقال الشافعي يبقى صفة الجواز اذ لا يوجب انتفاء الوجوب انتفاء الجواز لان انتفاء الخاص لا يوجب انتفاء العام ومما يدل عليه جواز صوم عاشوراء مع نسخ وجوبه قلنا انتفاء الجواز ليس لانتفاء الوجوب بل لانتفاء المسوجب وهو الامر وأما جواز صوم عاشوراء فلم يستفد من الامر المنسوخ بل انما جاز لكونه كسائر الأيام الجائز فيها الصوم اه مع شرحه المرأة

حدثني عمرو والثاقد حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن يوم عاشوراء كان يصام في الجاهلية فلما جاء الإسلام من شاء صامه ومن شاء تركه **حدثنا** حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بصيامه قبل أن يفرض رمضان فلما فرض رمضان كان من شاء صام يوم عاشوراء ومن شاء أفطر **حدثنا** قتيبة بن سعيد ومحمد بن رافع جميعا عن الليث بن سعد قال ابن رافع أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب أن عمراكا أخبره أن عروة أخبره أن عائشة أخبرته أن قرينشا كانت تصوم عاشوراء في الجاهلية ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيامه حتى فرض رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء فليصمه ومن شاء فليفطره **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير وحديثنا بن نمير واللفظ له حدثنا أبي حدثنا عبيد الله عن نافع أخبرني عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن أهل الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشوراء وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم صامه والمسلمون قبل أن يفرض رمضان فلما أفترض رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن عاشوراء يوم من أيام الله فمن شاء صامه ومن شاء تركه **وحدثنا** محمد بن المنثري وزيهري بن حرب قال حدثنا يحيى وهو القطن ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة كلاهما عن عبيد الله بمثله في هذا الإسناد **وحدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا ابن رافع أخبرنا الليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يومًا يصومه أهل الجاهلية فمن أحب منكم أن يصومه فليصمه ومن كرهه فليدعه **حدثنا** أبو كريب حدثنا أبو أسامة عن الوليد يعني ابن كثير حدثني نافع أن عبد الله بن

(...)

١١٥- (...)

١١٦- (...)

١١٧- (١١٢٦)

(...)

١١٨- (...)

١١٩- (...)

حديث (١١٥/١١٢٥) : تحفة (١٦٧٣٥) التحف (١٥٤٥٥).

حديث (١١٦/١١٢٥) : تحفة (١٦٣٦٨) خ (١٨٩٣) ن (٢٨٣٧، ١١٠١٦ الكبرى) التحف (١٥١١٢).

حديث (١١٧/١١٢٦) : تحفة (٧٨٥٣، ٧٩٦٦، ٨١٤٦) خ (٤٥٠١) د (٢٤٤٣) التحف (٧٣٨٤، ٧٥٥١).

حديث (١١٨/١١٢٦) : تحفة (٨٢٨٥) ن (٢٨٤٠ الكبرى) ق (١٧٣٧) التحف (٧٦٨٣).

حديث (١١٩/١١٢٦) : تحفة (٨٥١٨) التحف (٧٨٩٩).

عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي يَوْمِ
عَاشُورَاءَ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ كَانَ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُومْهُ
وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكْهُ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَصُومُهُ إِلَّا أَنْ
يُؤَافِقَ صِيَامَهُ **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا رُوْحٌ حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ**
عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ الْأَحْنَسِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ ذَكَرَ عِنْدَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْمَ يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ
سِوَاءَ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التَّوْفَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ
زَيْدِ الْعَسَقَلَانِيِّ حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ ذَكَرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ ذَلِكَ يَوْمٌ كَانَ
يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي**
شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ
عَنْ عُمَارَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَرِيدٍ قَالَ دَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ
يَتَعَدَّى فَقَالَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَدْنُ إِلَى الْعَدَاءِ فَقَالَ أَوْلَيْسَ الْيَوْمُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ قَالَ وَهَلْ
تَدْرِي مَا يَوْمَ عَاشُورَاءَ قَالَ وَمَا هُوَ قَالَ إِنَّمَا هُوَ يَوْمٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَصُومُهُ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَلَمَّا نَزَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ تَرَكَهُ وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ تَرَكَهُ
و **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ**
بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَا فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانَ تَرَكَهُ **و **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا****
وَكَيْعٌ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ سُفْيَانَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي زُبَيْدُ الْيَلْبُوطِيُّ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ
عَنْ قَيْسِ بْنِ سَكَنِ أَنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ دَخَلَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ
وَهُوَ يَأْكُلُ فَقَالَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَدْنُ فَكُلْ قَالَ إِبْنُ صَائِمٍ قَالَ كُنَّا نَصُومُهُ ثُمَّ تَرَكَ

قوله وكان عبد الله الظاهر
أن المراد به هنا ابن عمر راوي
الحديث كما في حديث نعم
الرجل عبد الله وكان كثير
الصوم كثير الصلاة وكان
كافي الإصابة لا يصوم في السفر
ولا يكاد يفطر في الحضر
اه وان كان المتبادر عند
اطلاق عبد الله في الصحابة
هو ابن مسعود رضي الله عنهم

قوله يا أبا محمد هو كنية
الأشعث بن قيس الصحابي
والمراد بعبد الله هنا ابن
مسعود على ما هو المصطلح
فيها بين المحدثين وسيجيئ
التصريح به في الصفحة
المقابلة

قوله قبل أن ينزل شهر
رمضان فلما نزل شهر
رمضان الخ أراد ينزوله
نزول الامر بصيامه وهو
ظاهر ولا يبعد أن يراد
نزول قوله تعالى شهر
رمضان الذي أنزل فيه
القرآن هدى للناس وبينات
من الهدى والفرقان فمن شهد
منكم الشهر فليصمه الآية

(وحدثنى)

حديث (١١٢٦/١٢٠): تحفة (٧٧٩٠) التحف (٧٢١٦).

حديث (١١٢٦/١٢١): تحفة (٦٧٨٢) خ (٢٠٠٠) التحف (٦٣١٧).

حديث (١١٢٧/١٢٢): تحفة (٩٣٩٢) ن (٢٨٤٣-٢٨٤٥ الكبرى) التحف (٨٧١٤).

حديث (١١٢٧/١٢٣): تحفة (٩٥٤٢) ن (٢٨٤٦) التحف (٨٨٤٩).

(١٢٠-...)

(١٢١-...)

(١٢٢-١١٢٧)

(...)

(١٢٣-...)

ذلك يوم

١٢٤- (...)

وحدثني محمد بن حاتم حدثنا اسحق بن منصور حدثنا اسرائيل عن منصور عن

ابراهيم عن علقمة قال دخل الاشعث بن قيس على ابن مسعود وهو يأكل يوم

عاشوراء فقال يا ابا عبد الرحمن ان اليوم يوم عاشوراء فمات قد كان يصام قبل ان

ينزل رمضان فلما نزل رمضان ترك فان كنت ممطرًا فاطم حديثنا ابوبكر بن

ابي شيبة حدثنا عبيد الله بن موسى اخبرنا شيبان عن اشعث بن ابي الشعثاء عن جعفر

ابن ابي ثور عن جابر بن سمرة رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم يأمرنا بصيام يوم عاشوراء ويحجنا عليه ويتعاهدنا عنده فلما فرض رمضان

لم يأمرنا ولم ينهنا ولم يتعاهدنا عنده حديثنا حرملة بن يحيى اخبرنا ابن وهب

اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني حميد بن عبد الرحمن انه سمع معاوية بن ابي

سفيان خطيبا بالمدينة يعني في قدمه قدمها خطبهم يوم عاشوراء فقال اين علمواكم

يا اهل المدينة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لهذا اليوم هذا يوم عاشوراء

ولم يكتب الله عليكم صيامه وان اصائم فمن احب منكم ان يصوم فليصم ومن

احب ان يفطر فليفطر حديثنا ابو الطاهر حدثنا عبد الله بن وهب اخبرني مالك

ابن انس عن ابن شهاب في هذا الاسناد بمثله وحدثنا ابن ابي عمير حدثنا سفيان

ابن عيينة عن الزهري بهذا الاسناد سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول في مثل هذا

اليوم ابي صائم فمن شاء ان يصوم فليصم ولم يذكر باقي حديث مالك ويونس

حدثنا يحيى بن يحيى اخبرنا هشيم عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن

عباس رضى الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فوجد

اليهود يصومون يوم عاشوراء فسئلوا عن ذلك فقالوا هذا اليوم الذي اظهر

الله فيه موسى وبني اسرائيل على فرعون فحنن نصومهُ تعظيماً له فقال النبي

صلى الله عليه وسلم نحن اولى موسى منكم فامر بصومه وحدثنا ابن بشار

١٢٥- (١١٢٨)

١٢٦- (١١٢٩)

(...)

(...)

١٢٧- (١١٣٠)

(...)

بصيام يوم عاشوراء

بصيام يوم عاشوراء

بصيام يوم عاشوراء

قوله يا ابا عبد الرحمن أبو عبد الرحمن كنية ابن مسعود قوله ويحجنا عليه أى يحضنا وقوله ويتعاهدنا عنده أى يتحافظنا ويراعى حالنا عند طائر الحرم هل صننا فيه أول نصم

قوله في قدمه قدمها أى في صرة من قدمه المدينة فانه كانت له قدمات اليها من الشام وفي صحيح البخارى عام حج فقال ابن حجر وكأنه تأخر مكة أو المدينة في حجته الى يوم عاشوراء وذكر أبو جعفر الطبرى أن أول حجة حجها معاوية بعد أن استخلف كانت في سنة أربع وأربعين وآخر حجة حجها سنة سبع وخمسين والذي يظهر أن المراد بها في هذا الحديث الحجة الاخيرة اه

قوله اين علمواكم في سياق هذه القصة اشعار بان معاوية لم ير لهم اهتماما بصيام عاشوراء فلذلك سأل عن علماتهم أو بلغه عن يكره صيامه أو يوجب اه ابن حجر

قوله هذا يوم عاشوراء الى آخره كله من كلام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هكذا جاء مينا في رواية النسائي اه نوى

قوله عليه السلام ولم يكتب الله صيامه يعنى لم يفرض الله صومه في هذه السنة وما بعدها قاله حين اتسخ فرضيته بشهر رمضان اه ابن الملك

قوله قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء في الكلام حذف تقديره قدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة فاقام الى أن يأتي يوم عاشوراء من العام التالى فوجد اليهود فيه صائمين والا فقد كان قدمه صلى الله تعالى عليه وسلم في ربيع الاول فالمراد أن أول علمه بذلك وسؤاله عنه كان بعد أن قدم المدينة لا أنه قبل أن يقدمها علم ذلك فأاده ابن حجر

قوله أظهر الله فيه موسى وبني اسرائيل على فرعون أى جعلهم ظاهرين عليه غالين

حديث (١٢٤/١١٢٧): تحفة (٩٤٥٣) خ (٤٥٠٣) التحف (٨٧٧٠).

حديث (١٢٥/١١٢٨): تحفة (٢١٣٢) التحف (١٩٨٠).

حديث (١٢٦/١١٢٩): تحفة (١١٤٠٨) خ (٢٠٠٣) ن (٢٣٧١) (٢٨٥٣، ٢٨٥٤، ٢٨٥٧ الكبرى) التحف (١٠٦٠٠).

حديث (١٢٧/١١٣٠): تحفة (٥٤٥٠) خ (٣٩٤٣، ٤٦٨٠، ٤٧٣٧) د (٢٤٤٤) ن (٢٨٣٤، ١١٢٣٧) التحف (٥٠٨٢).

قوله وقال فسألهم عن ذلك قال
النورى المراد بالروايتين
أمر من سألهم اه

قوله فصامه رسول الله وأمر
بصيامه الحاصل أنه عليه
السلام كان يصومه كاصومه
قريش في مكة ثم قدم المدينة
فوجد اليهود يصومونه
فصامه أيضا يومى أو تواتر
أو اجتهاد لا بمجرد أخبار
آحادهم كآلى النورى

قوله حلهم الخى كآلى قوله
تعالى واتخذ قوم موسى من
بعده من حلهم عجلا جمع
حلى كشدى وتدى وهركل
ما يترين به كآلى تعالى يملون
فيها من أساور من ذهب
وقال وحلوا أساور من فضة

قوله وشارتهم أى ويلبسون
لباسهم الحسن الجميل قال
في النهاية الشورة بالضم
الهيئة الحسنه والشارة
مثله اه

قوله ما علمت أن رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم
صام يوما يطلب فضله على
الايام الا هذا اليوم يعنى
عاشوراء قيل لعل هذا على
فهم ابن عباس والايام
عرفة أفضل الايام ودفع
بان الكلام في فضل الصوم
في اليوم لا في فضل اليوم
مطلقا كذا في المرقاة ويدفع
هذا الدعوى بما روى أنه عليه
السلام قال صوم يوم عرفة
يكفر سنتين ماضية
ومستقبله وصوم عاشوراء
يكفر سنة ماضية قالوا
والحكمة في زيادة صوم
عرفة في التكفير عن صوم
عاشوراء أنه من شريعة
سيدنا رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم وصوم
عاشوراء من شريعة الكليم
ولا سلام في افضلية شرع
خاتم الانبياء عليهم الصلاة
والسلام ويعلم مما تقدم
في باب استحباب الفطر
للحاج بعرفات يوم عرفة
أن مندوبية صوم عرفة
لغير الحاج لانه ربما يضعف
بصومه عن المطلوب منه يومه

وَأَبُوبَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي بَشْرِ بْنِ هَذَا الْإِسْنَادِ
وَقَالَ فَسَأَلَهُمْ عَنْ ذَلِكَ وَحَدَّثَنِي أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَوَجَدَ الْيَهُودَ صِيَامًا يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ لَهُمْ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي تَصُومُونَهُ فَقَالُوا هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ
أَنْجَى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَقَوْمَهُ وَغَرَّقَ فِرْعَوْنَ وَقَوْمَهُ فَصَامَهُ مُوسَى شُكْرًا فَخَنُّ
نُصُومَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَنُّ أَحَقُّ وَأَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ
فَصَامَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ
عَنْ ابْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ لَمْ يُسَمِّهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ ثُمَيْرٍ
قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي عُمَيْسٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ
عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ يَوْمٌ عَاشُورَاءَ يَوْمًا تَعْظُمُهُ الْيَهُودُ وَيَتَّخِذُهُ
عِيدًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُومُوهُ أَنْتُمْ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَمَيْسِ أَخْبَرَنِي قَيْسٌ فَذَكَرَ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَزَادَ قَالَ أَبُو أُسَامَةَ فَخَدَّيْ صَدَقَةٌ بِنُ أَبِي عِمْرَانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ
مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ أَهْلُ خَيْبَرَ
يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَتَّخِذُونَهُ عِيدًا وَيَلْبَسُونَ نِسَاءَهُمْ فِيهِ حُلِيِّهِمْ وَشَارَتَهُمْ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصُومُوهُ أَنْتُمْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَعُمَرُ وَالتَّائِقِدُ جَمِيعًا عَنْ سَفِيَانَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ
سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَسَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَامَ يَوْمًا يَطْلُبُ فَضْلَهُ عَلَى الْآيَامِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ

(ولا)

(١٢٨) - (..)

(..)

(١٢٩) - (١١٣١)

(١٣٠) - (..)

(١٣١) - (١١٣٢)

حدثنا عبد الرزاق بن

قوله ليسمى الله

وتتخذونه عيداً

حديث (١٢٨/١١٣٠): تحفة (٥٥٢٨) خ (٢٠٠٤، ٣٣٩٧) ن (٢٨٣٥، ٢٨٣٦ الكبرى) التحف (٥١٥٥).

حديث (١٣٠، ١٢٩/١١٣١): تحفة (٩٠٠٩) خ (٢٠٠٥، ٣٩٤٢) ن (٢٨٤٨ الكبرى) التحف (٨٣٦٠).

حديث (١٣١/١١٣٢): تحفة (٥٨٦٦) خ (٢٠٠٦) ن (٢٣٧٠) التحف (٥٤٧٣).

(..)

١٣٢ - (١١٣٣)

وَلَا شَهْرًا إِلَّا هَذَا الشَّهْرَ يَعْنِي رَمَضَانَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ
 أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُمَيْرُ بْنُ أَبِي يَزِيدٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ * وَحَدَّثَنَا
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ حَاجِبِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ
 الْأَعْرَجِ قَالَ أَتَيْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ رِدَاءَهُ فِي
 زَمْرَمَ فَقُلْتُ لَهُ أَخْبِرْنِي عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ إِذَا رَأَيْتَ هِلَالَ الْحَرَمِ فَأَعْدُدْ
 وَأَصْبِحْ يَوْمَ التَّاسِعِ صَائِمًا قُلْتُ هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ
 قَالَ نَعَمْ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ
 عُمَرَ وَحَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ الْأَعْرَجِ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ
 مُتَوَسِّدٌ رِدَاءَهُ عِنْدَ زَمْرَمَ عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ بِمِثْلِ حَدِيثِ حَاجِبِ بْنِ عُمَرَ
 وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ
 حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَطْفَانَ بْنَ طَرِيفٍ الْمُرِّيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ حِينَ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ يَوْمٌ تُعْظَمُهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مُصَمِّمًا الْيَوْمَ
 التَّاسِعَ قَالَ فَلَمْ يَأْتِ الْعَامُ الْمُقْبِلُ حَتَّى تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ أَبِي دُؤَيْبٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ
 عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ (لَعَلَّهُ قَالَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَئِنْ بَقِيتُ إِلَى قَابِلٍ لَا صَوْمَ النَّاسِ فِي رِوَايَةِ
 أَبِي بَكْرٍ قَالَ يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ
 إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ بَعَثَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَدِّنَ

(..)

١٣٣ - (١١٣٤)

١٣٤ - (..)

١٣٥ - (١١٣٥)

الاصحاب القليل من السنة النبوية

قوله أن يؤذن أي يصلي

باب

أى يوم يصام فى

عاشوراء

قوله فى زمزم أى عندها كما

فى الرواية التالية وهى البئر

المعروفة بمكة فى داخل الحرم

من مكة

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

قوله فأعد و أصبح يوم التاسع

(٢٠)

(٢١)

حديث (١٣٢/١١٣٣): تحفة (٥٤١٢) د (٢٤٤٦) ت (٧٥٤) ن (٢٨٥٩) الكبرى) التحف (٥٠٤٧).

حديث (١٣٣/١١٣٤): تحفة (٦٥٦٦) د (٢٤٤٥) التحف (٦١١٨).

حديث (١٣٤/١١٣٤): تحفة (٥٨٠٩) ق (١٧٣٦) التحف (٥٤١٧).

حديث (١٣٥/١١٣٥): تحفة (٤٥٣٨) خ (١٩٢٤، ٢٠٠٧، ٧٢٦٥) ن (٢٣٢١) التحف (٤٢٢١).

١٣٦- (١١٣٦)

١٣٧- (..)

١٣٨- (١١٣٧)

١٣٩- (١١٣٨)

١٤٠- (٨٢٧)

قوله على الطعام أى لا يطعم

قوله من سلككم النسيك بالضم ويسمونه النسيك أى قاصم

فِي النَّاسِ مَنْ كَانَ لَمْ يَصُمْ فَلْيَصُمْ وَمَنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيَتِمَّ صِيَامَهُ إِلَى اللَّيْلِ
وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ بْنِ لَاحِقٍ حَدَّثَنَا
خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مَعْوِذِ بْنِ عَفْرَاءَ قَالَتْ أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الْأَنْصَارِ الَّتِي حَوْلَ الْمَدِينَةِ مَنْ كَانَ أَصْبَحَ
صَائِمًا فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ وَمَنْ كَانَ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلْيَتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ فَكُنَّا بَعْدَ ذَلِكَ
نَصُومُهُ وَنُصَوِّمُ صِبْيَانَنَا الصِّغَارَ مِنْهُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَنَذْهَبُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَنَجْعَلُ
لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهَا إِيَّاهُ عِنْدَ الْإِفْطَارِ
وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ الْعَطَّارُ عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ قَالَ
سَأَلْتُ الرَّبِيعَ بِنْتِ مَعْوِذِ عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ قَالَتْ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ رُسُلَهُ فِي قُرَى الْأَنْصَارِ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ بَشِيرٍ أَنَّهُ قَالَ وَنَضَعُ لَهُمُ
اللُّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ فَذْهَبُ بِهِ مَعَنَا فَإِذَا سَأَلُونَا الطَّعَامَ أَعْطَيْنَاهُمْ اللَّعْبَةَ تُلْهِيَهُمْ
حَتَّى يَتِمُّوا صَوْمَهُمْ * وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ أَنَّهُ قَالَ شَهِدْتُ الْعَيْدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَجَاءَ فَصَلَّى ثُمَّ أَنْصَرَفَ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ إِنَّ هَذَيْنِ يَوْمَانِ نَهَى
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صِيَامِهِمَا يَوْمٌ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ وَالْآخَرُ
يَوْمٌ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ حَدَّثَنَا
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ وَهُوَ ابْنُ عُمَيْرٍ عَنْ قُرْعَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ مِنْهُ حَدِيثًا فَأَعْجَبَنِي فَقُلْتُ لَهُ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَأَقُولُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله عليه السلام من كان لم يصم فليصم الخ وفي رواية من كان أصبح صائما فليتم صومه الخ معنى الروايتين ان من كان نوى الصوم فليتم صومه ومن كان لم ينو الصوم ولم يأكل أو أكل فليسك بقية يومه حرمة لليوم انه نوى ولا ريب أن الاسم بإتمام ما شرع فيه للوجوب وهو الذي في قوله من كان أصبح صائما فليتم صومه ولفظ البخاري ومن أصبح صائما فليصم أى فليستمر على صومه وكذا الأمر في قوله من كان لم يصم فليصم فإنه ورد بعد ما فرض صوم عاشوراء كأه الظاهر من أمره عليه السلام بتأذين ذلك واعلامه للناس وأما الأمر في قوله ومن كان أصبح مفطرا فليتم بقية يومه فهو كافٍ للمبارك للاستحباب لأن امسالك بقية اليوم للتأديب والحديث ان صدر اول اليوم فلفظ كان زائد وان صدر في شأنه فغير زائد قال ابن الملك وهنا قسم آخر وهو من يصبح لاصائما ولا مفطرا فهو مأمور بنفس الصوم ترك بيان لكونه معلوما مما ذكره اه

باب

النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الاضحى

قوله فنجعل لهم اللعبة وهي التي يقال لها لعب البنات وقوله لمن العهن وهو الصوف مطلقا وقيل الصوف المصبوغ اه عيني

قوله عند الافطار فيه عذوف وصوابه حتى يكون عند الافطار فهذا يتم الكلام وكذا وقع في البخاري وهو معنى ما ذكره مسلم في الرواية الاخرى فاذا سألونا الطعام أعطيناهم اللعبة تلهيهم حتى يتجوا صومهم اه من شرح القاضي عياض وذكره النووي في الحديث مشروية تحريم الصبيان على الطاعات وتعميدهم العبادات وفي باب صوم الصبيان من صحيح البخاري قال عمر رضي الله عنه لنشوان في رمضان: ويملك وصبياننا صيام. فخر به اه يعنى الحد ثمانين سوطا قوله فاقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم أى افاقول

(٢٢)

(ما)

حديث (١٣٧، ١٣٦/١١٣٦) : تحفة (١٥٨٣٣) خ (١٩٦٠) التحف (١٤٦١٥).
 حديث (١٣٨/١١٣٧) : تحفة (١٠٦٦٣) خ (١٩٩٠، ٥٥٧١-٥٥٧٣) د (٢٤١٦) ت (٧٧١) ن (٢٧٨٨، ٢٧٨٩ الكبرى) (٤٤٢٤، ٤٤٢٥) ق (١٧٢٢) التحف (٩٨٩٦).
 حديث (١٣٩/١١٣٨) : تحفة (١٣٩٦٧) ن (٢٧٩٥ الكبرى) التحف (١٢٩٧٧).
 حديث (١٤٠/٨٢٧) : تحفة (٤٢٧٩) خ (١١٩٧، ١٨٦٤، ١٩٩٥) ن (٢٧٩٠-٢٧٩٣ الكبرى) ق (١٧٢١) التحف (٣٩٧٨).

المقوم من الصيام أن أشهر الأوقات في صلح كونه من باب قصد وتركه ليجد فقال كعب بن كرم اه

١٤١- (...)

١٤٢- (١١٣٩)

١٤٣- (١١٤٠)

١٤٤- (١١٤١)

(..)

١٤٥- (١١٤٢)

(..)

١٤٦- (١١٤٣)

بحر كتابه

قوله وأيام متى هي أيام النحر والتشريق وتقدم الكلام على اللفظي بماش ص ١٤٦ من الجزء الثاني

مَا لَمْ أَسْمَعْ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَا يَصِلُ الصَّيَامُ فِي يَوْمَيْنِ يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ
 مِنْ رَمَضَانَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُحْتَارِ حَدَّثَنَا
 عَمْرُو بْنُ يُحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ النَّحْرِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
 شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ جَبْرِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَمْرٍو
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَصُومَ يَوْمًا فَوَافَقَ يَوْمَ الْأَضْحَى أَوْ فِطْرٍ
 فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِوَفَاءِ النَّذْرِ وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ
 سَعِيدٍ أَخْبَرْتَنِي عُمَرَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ الْأَضْحَى * وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ
 حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ بُيَيْشَةَ الْهَذَلِيَّةِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَدَّادِ حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ عَنْ أَبِي
 الْمَلِيحِ عَنْ بُيَيْشَةَ قَالَ خَالِدٌ فَلَقِيتُ أَبَا الْمَلِيحِ فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثَنِي بِهِ فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَثَلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ وَزَادَ فِيهِ وَذَكَرَ لِلَّهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
 أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ ابْنِ
 كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ وَأَوْسَ
 ابْنَ الْحَدَّادِ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ فَنَادَى أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُ وَأَيَّامٌ مِنْ أَيَّامِ
 أَكَلٍ وَشُرْبٍ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو غَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَتَادِيَا * حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا
 سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ

قوله عليه السلام لا يصلح الصيام في يومين الخ إنما منع عن صومهما لأن فيه اعراضاً عن ضيافة الله تعالى اه من المبارك

قوله نهى عن صيام يومين يوم الفطر وهو أول يوم من شوال ويوم النحر وهو العاشر من ذي الحجة هو نحر فقط ويومان بعده نحر وتشريق ويوم بعدها تشريق فقط والجمع أربعة والكل صومه حرام فاراد بيوم النحر الجنس وفيه تغليب على التشريق

قوله فقال ابن عمر أمر الله تعالى بوفاء النذر أراد به قوله تعالى وليوفوا نذورهم وقوله ونهى رسول الله عن صوم هذا اليوم أراد به الحديث الذي نحن بصدهه وتوقف ابن عمر عن الجزم بوجوبه للتعارض الأدلة عنده وكان الاحوط للناذر أن يقضى نذره بعد مضي تلك الأيام فيكون قد جمع بين أمر الله تعالى وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم

(٢٣)

باب

تحريم صوم أيام التشريق

٩ تعالى عليه وسلم ونذر صوم الأيام المنهية وإن كان لا ينعقد عند الشافعي لكونه معصية ينعقد عندنا إلا أنه لا يصام فيها بل يقضى في غيرها وعلّة الانعقاد وصحة النذرية انفصال المعصية عنه فإن الصوم في نفسه طاعة وإنما المعصية هي الاعراض عن ضيافة الله تعالى وهي في فعل الصوم لا في ذكر اسمه وإيجابه على نفسه أو تقول ان للصوم جهة طاعة وجهة معصية وانعقاد النذر إنما هو باعتبار الجهة الأولى حتى قالوا لوصح يذكر المنهى عنه فقال الله على صوم يوم النحر لم يصح نذره في ظاهر الرواية بخلاف ما لوقال غدا وكان الغد يوم النحر كما في المرأة . قال ابن الدهان في المآك عوفي من مرضه:

(٢٤)

باب

كراهة صيام يوم الجمعة منفردا

م ٢٠ لث

- حديث (١٤١/٨٢٧): تحفة (٤٤٠٤) خ (١٩٩١، ١٩٩٢) د (٢٤١٧) ت (٧٧٢) التحف (٤٠٩١). حديث (١٤٦/١١٤٣): تحفة (٢٥٨٦) خ (١٩٨٤)
- حديث (١٤٢/١١٣٩): تحفة (٦٧٢٣) خ (٦٧٠٦، ١٩٩٤) ن (٢٨٣٣ الكبرى) التحف (٦٢٥٩).
- حديث (١٤٣/١١٤٠): تحفة (١٧٨٩٤) التحف (١٦٥٤٤).
- حديث (١٤٤/١١٤١): تحفة (١١٥٨٧) ن (٤١٨٢ الكبرى) التحف (١٠٧٦٢).
- حديث (١٤٥/١١٤٢): تحفة (١١١٣٧) التحف (١٠٣٥٤).

قوله عليه السلام لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة (يعني المتون) تختصوا ليلة الجمعة ولا تختصوا يوم الجمعة بالقيام تاء في الاول بين

بصيام من بين الايام الخ هكذا وقع في الاصول الخاء والصاد وبجذها في الثاني وهما صحيحان اه نوى

عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَنْهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَقَالَ نَعَمْ وَرَبِّ هَذَا الْبَيْتِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدُ بْنُ جَبْرِ بْنِ شَيْبَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِمِثْلِهِ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ أَبِي مُعَاوِيَةَ
عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ
عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَا يَصُومُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا أَنْ يَصُومَ قَبْلَهُ أَوْ يَصُومَ بَعْدَهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ
حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى الْجَعْفَرِيُّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي سَيْرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَخْتَصُّوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي
وَلَا تَخْتَصُّوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ
* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَكْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ
بُكَيْرٍ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى سَلْمَةَ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ
هَذِهِ الْآيَةُ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ كَانَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْطِرَ
وَيَفْتَدِيَ حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا فَلَسَّخَتْهَا حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ
أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ يَزِيدَ
مَوْلَى سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ كُتِّبَ فِي رَمَضَانَ
عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شَاءَ صَامٌ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ فَأَفْتَدَيْتُ
بِطَعَامِ مِسْكِينٍ حَتَّى أُنزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ * حَدَّثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ قَالَ
سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ كَانَ يَكُونُ عَلَى الصَّوْمِ مِنْ رَمَضَانَ فَمَا اسْتَطَاعَ

قوله عليه السلام لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة (يعني المتون) تختصوا ليلة الجمعة ولا تختصوا يوم الجمعة بالقيام تاء في الاول بين قوله عليه السلام الا ان يكون في صوم يصومه أحدكم الضمير في يكون عائذ الى مصدر لا تختصوا اه ابن الملك وأرجحه ملا على الى يوم الجمعة فقال تقديره الا ان يكون يوم الجمعة واقما في يوم صوم اه وبلازم على قوله ان يكون يوم الجمعة منظورا ليوم الصوم ولا يخفى اعوجاجه ثم قال ملا على والظاهر ان الاستثناء من ليلة الجمعة كذلك ولعله ترك ذكره للمقابلة ووجه النهي عن الاختصاص ان اليهود يرون اختصاص السبت بالصوم تعظيما له والنصارى يرون اختصاص الأحد بالصوم تعظيما له وليتساوى القيام زعمين أسماء أعز أيام الأسبوع ولما كان موقع الجمعة من هذه الأمة موقع اليومين من احدى الطائفتين استحبابا تخالف هدينا هديهم في طريق تعظيم ما هو أعز الأيام وهو يوم الجمعة ليلتها اه زيادة من المبارك وفي طحاوي المراقى النبي للتزويده والمعنى النهي عن الاستعداد لها بخصوصها اما اذا كان اتفاقيا فلا ومع التعملا ينتق الثواب اه

باب

بيان نسخ قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه

قوله كان من أراد أن يفطر ويفتدي حتى نزلت الآية الخ في العبارة ساقط وهو خبر كان والتقدير كان من أراد أن يفطر ويفتدي فعل قوله حتى نزلت الآية التي بعدها وهي آية شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن الخ

باب

قضاء رمضان في شعبان قوله فليصمه يعني أنهم كانوا يخبرون في صدر الإسلام بين الصوم والفدية ثم نسخ التخيير بتعيين الصوم بقوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه فمضى وعلى الذين يطيقونه فدية أي على المطيقين للصيام ان أفطروا اعطاء فدية وهي طعام مسكين لكل يوم فهو

(...)

(١٤٧-١١٤٤)

(١٤٨-...)

(١٤٩-١١٤٥)

(١٥٠-...)

(١٥١-١١٤٦)

نزلت

(ان) وخصة منه تعالى لهم في الافطار والفدية في بدء الامر لعدم تعودهم الصيام اياما ثم نسخ الرخصة وعين العزيمة ومن لم يقل بالنسخ قال في تفسيره

حديث (١١٤٤/١٤٧): تحفة (١٢٣٦٥، ١٢٥٠٣) خ (١٩٨٥) د (٢٤٢٠) ت (٧٤٣) ن (٢٧٥٦ الكبرى) ق (١٧٢٣) التحف (١١٤٩٤، ١١٦١٤).
حديث (١١٤٤/١٤٨): تحفة (١٤٥٢٧) ن (٢٧٥١، ٢٧٥٥ الكبرى) التحف (١٣٤٨٣).
حديث (١١٤٥/١٤٩، ١٥٠): تحفة (٤٥٣٤) خ (٤٥٠٧) د (٢٣١٥) ت (٧٩٨) ن (٢٣١٦) الكبرى التحف (٤٢١٧).
حديث (١١٤٦/١٥١): تحفة (١٧٧٧٧) خ (١٩٥٠) د (٢٣٩٩) ن (٢٣١٩) ق (١٦٦٩) التحف (١٦٤٣٤).

أَنَّ أَقْضِيَهُ الْإِنْفِي شَعْبَانَ الشُّغْلُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَذَلِكَ لِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فَظَنَنْتُ أَنَّ ذَلِكَ لِمَكَانِهَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْيَى يَقُولُهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ الشُّغْلُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَّازِيُّ عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ إِنْ كَانَتْ أَحَدُنَا لَتَقَطِرُ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا تَقْدِرُ عَلَى أَنْ تَقْضِيَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يَأْتِيَ شَعْبَانَ * وَحَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَاحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيَّهُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمِ الْبَطْنِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَمْرَأَةً آتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ فَقَالَ أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دَيْنٌ أَكُنْتُ تَقْضِيَهُ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكَيْعِيُّ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُسْلِمِ الْبَطْنِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ

قولها الا في شعبان تعني انها لا تقدر على قضاء ما فاتها من صوم رمضان بسبب ما كتبه الله تعالى على بنات آدم الا في ايام شعبان لاحتمال ان يريدوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكانت تؤخر القضاء الى ان يأتي شعبان لتكون فارغة من شغله عليه الصلاة والسلام لكثرة صيامه فيه ولانه اذا ضاق الوقت لا يجوز التأخير عنه وهذا دليل لما ذكره في كتب المذهب ان قضاء رمضان في حق من أظفر بمذبح يجب على التراخي ولا يشترط المبادرة به في اول الايام

قولها الشغل يسكون العين وضها والتلاوة بالضم قال النووي هو مرفوع على انه فاعل لفعل مقدر اي بمعنى الشغل اه ويقال المانع الشغل يتقدر بالابتداء وقولها من رسول الله معناه من أجله فن لتعليل كما ان الباء في رواية رسول الله للسببية فالظاهر ان قوله او برسول الله شك من الراوي والرواية الاخرى لمكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفي صحيح البخاري بعد قولها الا في شعبان : قال يحيى الشغل من التي اوبانتي صلى الله عليه وسلم فهو من قول يحيى بن سعيد الراوي وذكره المؤلف بقوله يحيى بقوله

باب قضاء الصيام عن الميت مستحب قولها ان كانت احدانا لتقطر هو مثل ما مر في ص ١٤٥ قوله عليه السلام من مات وعليه صيام أي قضاؤه من نحو أداء رمضان أو قضاؤه أو انذر أو الكفارة قوله صام عنه وليه يعني جاز صومه عنه لانه لازم له وبالحدیث عمل احمدوا الشافعي في قوله القديم والباقرين منعه مستدلين بقوله عليه السلام لا يصوم أحد عن أحد ولا يصلي أحد عن أحد ولكن يطعم عنه وأولوا الصيام في الحديث بالطعام عنه فان ولي الميت اذا اطعم عنه سقط الصوم من ذمته فصار كأن الولي صام عنه الا ان الاطعام عنه انما يفيد له اذا أوصاه وان لم يوص ويبرع عنه وليه أو اجنبي جاز ان شاء الله تعالى ومقدار

بحر

قال فضلت

في زمن رسول الله

بكره

(..)

(..)

(..)

١٥٢- (..)

١٥٣- (١١٤٧)

١٥٤- (١١٤٨)

١٥٥- (..)

(٢٧)

حديث (١٥٢/١١٤٦): تحفة (١٧٧٤١) ن (٢١٧٨) التحف (١٦٤٠٠).

حديث (١٥٣/١١٤٧): تحفة (١٦٣٨٢) خ (١٩٥٢) د (٢٤٠٠، ٣٣١١) ن (٢٩١٩ الكبرى) التحف (١٥١٢٦).

حديث (١٥٤/١١٤٨): تحفة (٥٦١٢) خ (١٩٥٣) د (٣٣١٠) ت (٧١٦، ٧١٧) ن (٢٩١٢-٢٩١٧ الكبرى) ق (١٧٥٨) التحف (٥٢٣٤).

قوله عليه السلام فدين الله أحق قال ملا على الاتفاق على صرفه عن ظاهره فإنه لا يصح في الصلاة الدين اه ثم بسط الكلام بحيث لا يسعه المقام راجعه ان شئت قوله قال سليمان وهو سليمان ابن مهران المعروف بالاعمش قوله حين حدث مسلم وهو مسلم بن عمران أو ابن أبي عمران البطيني المقدم الذمير والآية

قوله ان امي ماتت وفي رواية للجباري ان اخي ماتت قولها وعليها صوم نذر ذكر في شروح البخاري انها ركعت البحر فنذرت أن تصوم شهرا فانت قبل ان تصوم

قوله عليه السلام فسوي عن أمك أي بالقضية باعطاء قدر صدقة الفطر لكل يوم لما فهم من الحديث المار بالهامش ان النيابة لا تجرى في العبادة البدنية المحضة فهو كما بين في الفقه ناسخ هذا الحديث وحديث من مات وعليه صيام صام عنه وليه

قوله عليه السلام فقضيتها كذا بزيادة الياء بعد التاء في اكثر النسخ وفي بعضها فقضيتها بدونها على الاصل قولها تصدقت على امي بجارية أي ملكتها لها هبة أو صدقة

قولها وانها أي الام ماتت والجارية التي تصدقت بها عليها انتقلت اليها ارثا فسألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هل لها أجر من تصدقها اذا عادت لملكها فقال صلى الله تعالى عليه وسلم وجب أجرك أي ثبت لك أجر بالصلة وأنت ماعدت في هبتك لها وتصدقت عليها وانما الميراث رجوعها اليك وليس أمرا بيدك

قوله عليه السلام وردها عليك الميراث النسبة في رد مجازية أي ردها الله عليك بالميراث وعادت الجارية اليك بالوجه الحلال

قوله عليه السلام حجى عنها الحج ليس بعبادة بدنية محضة فيجزي فيه النيابة عند العجز الدائم فيحج عن الميت سواء وجب عليه الحج أم لا أوصى به أم لا

جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم شهرًا فأفوضه عنها فقال لو كان على أمك دين أ كنت فاضيه عنها قال نعم قال فدين الله أحق أن يقضى قال سليمان فقال الحكم وسلمة بن كهيل جميعاً ونحن جلوس حين حدث مسلم بهذا الحديث فقالا سمعنا مجاهدًا يذكر هذا عن ابن عباس وحدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا أبو خالد الأحمر حدثنا الأعمش عن سلمة بن كهيل والحكم بن عتيبة ومسلم البطين عن سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء بن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وحدثنا إسحاق بن منصور وابن أبي خلف وعبد بن حميد جميعاً عن زكرياء بن عدي قال عبد حدثني زكرياء بن عدي أخبرنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة حدثنا الحكم بن عتيبة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم نذرًا فأصوم عنها قال أ رأيت لو كان على أمك دين ففوضته أ كان يؤدى ذلك عنها قالت نعم قال فسوي عن أمك وحدثني علي بن حجر السعدي حدثنا علي بن مسهر أبو الحسن عن عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه قال بينا أنا جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أتته امرأة فقالت إني تصدقت على أمي بجارية وإنها ماتت قال فقال وجب أجرك وردّها عليك الميراث قالت يا رسول الله إنه كان عليها صوم شهرًا فأصوم عنها قال فسوي عنها قالت إنا لم نخرج قط فأحج عنها قال حجى عنها وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه قال كنت جالساً عند النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابن مسهر غير أنه قال صوم شهرين وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا

قال يحيى عنها

(عبد)

بالحضور فله التخلف والا حضر وليس الصوم عذراً في التخلف كما في النسوي قال ولكن اذا حضر لا يلزمه الاكل ويكون الصوم عذراً في ترك الاكل بخلاف المفطر فانه يلزمه الاكل اه وانما امر المدعو عند الاعتذار في التخلف باخبار صومه من المستحب اخفاء التوافل لتلاويدي ذلك الى بغض في الداعي كما في المبارك

قوله عليه السلام (اذا أصبح أحدكم يوماً صائماً)
الظرف مفعول صائماً مقدّم عليه معناه ناول الصوم يومه

عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ بِمِثْلِهِ وَقَالَ صَوْمُ شَهْرٍ * وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ سَفْيَانَ بْنِ إِسْحَاقَ الْإِسْنَادِ وَقَالَ صَوْمُ شَهْرَيْنِ وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءِ الْمَسْكِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ آتَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ وَقَالَ صَوْمُ شَهْرٍ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَيْثَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ رِوَايَةٌ وَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ بِه النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ زُهَيْرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ وَهُوَ صَائِمٌ فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ * حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَيْثَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رِوَايَةٌ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ يَوْمًا صَائِمًا فَلَا يَرُوفُ وَلَا يَجْهَلُ فَإِنْ أَمْرٌ وَسَأَمَهُ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ * وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى الثَّجَبِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ هُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ خَلْفَةٌ فَمَنْ الصَّيَّامِ أَطِيبَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَمْبَرٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا الْمُعْبَرَةُ وَهُوَ الْخِزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصِّيَامُ جَنَّةٌ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ أَبِي صَالِحٍ الزِّيَّاتِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ

عن عبدالله بن بريده عن أبيه

(..)

(..)

١٥٩- (١١٥٠)

١٦٠- (١١٥١)

١٦١- (..)

١٦٢- (..)

١٦٣- (..)

قوله عليه السلام قلنا لم الصائم كما يفهم ذلك في حديث الأعرج وفي الحديث كرمه وهو يغير راحة اليد والقدم

باب

الصائم يدعى لطعام أو يقاتل فليقل اني صائم

٤ (فلا يرتك) أي لا يتكلم بكلام الجوع والفتش من القول (ولا يجهل) أي

باب

حفظ اللسان للصائم

باب

فضل الصيام

ه لا يفعل خلاف الصواب من القول والمفعل (فان امرؤ شامته) يعني ان شتمه امرؤ متعرضاً لمشامتته (أو قاتله) أي أراد أن يقاتله (فليقل) أي بلسانه (اني صائم) ليسعه الشامه فينجز عنه غالباً أو معناه ليحدث به نفسه ليجازاه من مجازاة الشامه ولو جمع بين الأمرين كان حسناً وتكريراً (اني صائم) للتأكيد اه مبارك

قوله سبحانه (هولى) قيل سبب اضافة الصوم الى الله تعالى مع كون جميع الطاعات له انه لم يعبد به أحد غير الله وقيل ان سببها ان الصوم بعيد عن الرياء بخلاف غيره

وقيل هي اضافة التشريف كقوله تعالى ناقة الله وقوله (وأنا أجرى به) أي الصوم لم يذكر ماذا يجزى لكثرة وانما قال أنا أجرى مع ان كل جزاء العبادات منه اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكرم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء وقيل خص الله تعالى الصوم لنفسه ليس من أن يأخذ الخوص

(٢٨)

(٢٩)

(٣٠)

قوله عليه السلام قلنا لم الصائم كما يفهم ذلك في حديث الأعرج وفي الحديث كرمه وهو يغير راحة اليد والقدم

حديث (١٥٩/١١٥٠): تحفة (١٣٦٧١) د (٢٤٦١) ت (٧٨١) ن (٣٢٦٩) الكبرى) ق (١٧٥٠) التحف (١٢٦٩٢).

حديث (١٦٠/١١٥١): تحفة (١٣٦٩١) ن (٣٢٦٩) الكبرى) التحف (١٢٧١٢). حديث (١٦١/١١٥١): تحفة (١٣٣٤٥) ن (٢٢١٨) التحف (١٢٣٨٢).

حديث (١٦٢/١١٥١): تحفة (١٣٨٨٥) ن (٣٢٥٢) الكبرى) التحف (١٢٨٩٩).

حديث (١٦٣/١١٥١): تحفة (١٢٨٥٣) خ (١٩٠٤) ن (٢٢١٦، ٢٢١٧، ٢٢٢٨، ٢٢٢٩) التحف (١١٩٢٦).

قوله سبحانه فإنه لأن الصوم سر لا صورة له في الوجود حتى يطعم عليه الصائم
المجرد عن الصوم فلا يقوم له إلا النية التي لا يطعم عليها غيره تعالى فيكون خالصا

بخلاف سائر العبادات إذ كثيراً ما يوجد الامسك
لوجهه ولأن فيه كسر النفس وتعريض البدن للتقصان



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا
الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَزِفُثْ
يَوْمَيْدٍ وَلَا يَسْتَحْبِبُ فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ وَالَّذِي
نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِّ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ
وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ عَشْرًا أَمْثَلَهَا
إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ يَدْعُ
شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَحَبِّ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ فَرَحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ وَفَرَحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ
وَلَخُلُوفُ فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنِ أَبِي سِنَانٍ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ إِنَّ
الصَّوْمَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ إِنَّ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَيْنِ إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ وَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ فَرِحَ وَالَّذِي
نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِّ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ * وَحَدَّثَنِي
إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلْطِ الْأَهْدِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا ضِرَارُ
ابْنِ مَرْثَةَ وَهُوَ أَبُو سِنَانٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ وَقَالَ إِذَا لَقِيَ اللَّهَ فَجَزَاهُ فَرِحَ
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ وَهُوَ الْقَطَوَانِيُّ عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ
بِلَالٍ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرِّيَّانُ يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ

معاقبه من الصبر على الجوع
والعطش وسائر العبادات
راجعة الى صرف المال
واشتغال البدن بما فيه رضاه
فيبينها وبينها أمد بعيد اه
من المرقاة بتصرف

قوله سبحانه وأنا أجزي به
أى وأنا العالم بجزائه والى
أمره ولا أكله الى غيرى اه
مرقاة

قوله عليه السلام والصيام
جنة هو بضم الجيم الترس
ومعناه ستره من النار لعظم
أجره أو من المعاصي لكسر
الشهوة أفاده ابن الملك

قوله عليه السلام فلا يرفث هو
من باب طلب يرفث بالكسر
لغة قاله الفيروى أى لا يفتش
في الكلام وقوله ولا يستحب
هو من باب تبت والاشهر فيه
الصاد بدل السين ومعناه
كما في المرقاة لا يرفق صوته
بالهذيان وإنما نبه عنهما
ليكون صومه كاملا فالله
ليكن الصائم صائما من جميع
المناهى والملاهى اه

قوله عليه السلام فإن سابه
أحد أى ابتدأه بسبب متعرضاً
لمساته وقوله أو قاتله معناه
أوراد قاتله بالمنازعة المؤدية
اليه

قوله عليه السلام خلوف
فم الصائم الخ تقدم أن الخلوف
تغير رائحة الفم من أثر
الصيام لخلو المعدة من الطعام
وهو كالخلوفه بضم الحاء
واللام المفتوحة فى أوله
ابتدائية تأسيديية

قوله عليه السلام أطيب
عند الله الخ كناية عن
تقريب الله تعالى الصائم
من رضوانه وعظيم نعمه
لأن التقريب من لوازم ذى
الرائحة الحسنة كذا فى شرح
السنوسى

قوله عليه السلام وللصائم
فرحتان أى مرتان من الفرح
عظيمتان أحدهما فى الدنيا
والأخرى فى الآخرة كذا
فى مرقاة ملاعلى

قوله عليه السلام كل عمل ابن
آدم يريد له الصالح وقوله
الحسنة عشر أمثالها مبتدأ

وخبر ولفظ المشكاة كما فى الموطأ ولباس البخارى بعشر أمثالها قوله سبحانه يدع شهوته أى يترك ما اشتته نفسه من معظورات
الصوم فيكون قوله وطعامه تخصيصاً بعد تميم كما فى المرقاة قوله عليه السلام يقال له الريان تقدم الريان فى ص ٩١ انظر الهاشمى

(القيامة)

- حديث (١١٥١/١٦٤): تحفة (١٢٣٤٠، ١٢٤٧٠، ١٢٥٢٠) ن (٢٢١٥) ق (١٦٣٨، ٣٨٢٣) التحف (١١٤٦٨، ١١٥٨٨، ١١٦٣٠).
حديث (١١٥١/١٦٥): تحفة (٤٠٢٧) ن (٢٢١٣) التحف (٣٧٤٨).
حديث (١١٥٢/١٦٦): تحفة (٤٦٩٥) خ (١٨٩٦) التحف (٤٣٧٥).

قوله عليه السلام وخلق فيه أى فى

١٦٤- (...)

١٦٥- (...)

(...)

١٦٦- (١١٥٢)

(١١٥٣) - ١٦٧

الْقِيَامَةَ لَا يَدْخُلُ مَعَهُمْ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ يُقَالُ آتَى الصَّائِمُونَ فَيَدْخُلُونَ مِنْهُ فَإِذَا
 دَخَلَ آخِرُهُمْ أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ * وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ
 أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ الْهَادِ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ عَنْ
 أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ
 عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا بَاعَدَ اللَّهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ
 خَرِيفًا * وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَّاورِدِيَّ عَنْ
 سُهَيْلِ بْنِ هَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ
 قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَسُهَيْلِ بْنِ أَبِي
 صَالِحٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا الثُّمَّانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشِ الزُّرْقِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ صَامَ يَوْمًا
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَاعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا * وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ
 فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَيْرِ اللَّهِ
 حَدَّثَنِي عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ لِي
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ يَا عَائِشَةُ هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ قَالَتْ قُلْتُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ قَالَ فَإِنِّي صَائِمٌ قَالَتْ فَخَرَّجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَأَهْدَيْتْ لَنَا هَدِيَّةً أَوْجَاءَنَا زُورًا قَالَتْ فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَهْدَيْتْ لَنَا هَدِيَّةً أَوْجَاءَنَا زُورًا وَقَدْ خَبَأْتُ لَكَ شَيْئًا قَالَ
 مَا هُوَ قَالَتْ حَيْسُ قَالِ هَاتِيهِ فَبِغْتُ بِهِ فَأَكَلَ ثُمَّ قَالَ قَدْ كُنْتُ أَصْبَحْتُ صَائِمًا قَالَ
 طَلْحَةُ حَدَّثَتْ مُجَاهِدًا بِهَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ ذَلِكَ بِمِثْلَةِ الرَّجُلِ يُخْرِجُ الصَّدَقَةَ مِنْ
 مَالِهِ فَإِنْ شَاءَ أَمْضَاهَا وَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا * وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا
 وَكَرِيمٌ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَمَّتِهِ عَائِشَةَ بِنْتُ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ

قوله من صام يوما في سبيل الله أي جمع بين الصوم
 وسبيل الله ليراد صام يوما لوجه الله أي صام
 قوله من صام يوما في سبيل الله أي جمع بين الصوم
 وسبيل الله ليراد صام يوما لوجه الله أي صام

قوله قلت قلت حيس هو الطعام المتخذ من التمر والاقط والسنة
 وقد يجعل عروش الأقط الدقيق أو اللبنة اه تهايه

(..)

(..)-١٦٨

(١١٥٤) - ١٦٩

(..)-١٧٠

قوله عليه السلام يدخل
 منه الصائمون وهم الذين
 يكفرون الصوم بملازمة

باب

فضل الصيام في
 سبيل الله لمن يطيقه
 بلا ضرر ولا تقويت

حق

قوله عليه السلام غير مقتصرين على
 فرضه لتكسر أنفسهم
 وتقوى على التقوى وهم
 لما تحملوا تعب العطش
 في صيامهم خصوصا بباب
 فيه الرى والامان من
 العطش قبل تمسكهم
 من الجنة اه ابن الملك وقال
 ملاعلى سى الريان اما لانه
 بنفسه ريان لكثرة الانهار
 الجارية اليه والازهار
 والثمار الطرية لديه اولان
 من وصل اليه يزول عنه
 عطش يوم القيامة ويدوم
 له الطراوة والنظافة في
 دار المقامة واكتفى بذكره

باب

جواز صوم النافلة
 بنية من النهار قبل
 الزوال وجواز فطر
 الصائم فقاما من غير

عذر

الرى عن الشيم لانه يدل
 عليه من حيث انه يستزمه
 ولانه أشق اذ كثيرا ما يصير
 على الجوع دون العطش اه
 قوله عليه السلام في سبيل الله
 يحتمل أن المراد به مجرد
 اخلاص النية ويحتمل أن
 المراد به انه صام حال كونه
 غاريا والثاني هو المتبادر اه
 سنندى في حواشي سنن
 النسائي وابن ماجه
 قوله عليه السلام باعد الله
 وجهه عن النار سبعين خريفا
 أي بعده عنها مسافة سبعين
 عامايعى أنه تحاه عنها عاقاه
 منها قال ابن الملك عبر
 عن تحيته بطريق التمثيل
 ليكون أبلغ لان من كان
 بعيدا من عدوه بهذا المقدار
 لا يصل اليه البتة اه وأراد
 بالخرىف وهو الربع الثاني
 من الفصول تمام السنة
 ذكرنا الجزء واردة لكل

(٣١)

(٣٢)

حديث (١٦٧، ١٦٨) : تحفة (٤٣٨٨) خ (٢٨٤٠) ت (١٦٢٣) ن (٢٢٤٨ - ٢٢٥٣) ق (١٧١٧) التحف (٤٠٧٩).
 حديث (١٦٩، ١٧٠) : تحفة (١٧٨٧٢) د (٢٤٥٥) ت (٧٣٣، ٧٣٤) ن (٢٣٢٥ - ٢٣٢٧) التحف (١٦٥٢٣).

قوله عليه السلام من نسي
أى صومه بقريئة ما بعده
قوله عليه السلام فاكل أو
شرب أى شيئاً من المأكول
أو المشروب نزل القرآن ٢

(٣٣)

باب

أكل الناسى وشربه
وجاعه لا يفطر
٢ منزلة لازم لان المقصود
حصول الفعل وفي رواية ٣

(٣٤)

باب

صيام النبي صلى الله
عليه وسلم في غير
رمضان واستحباب
أن لا يخلى شهر اعر

صوم

٣ البخارى فاكل وشرب أى
جمع بينهما قال فقهاؤنا اجماع
في معناها لانه من شهوة
البطن كالاكل والشرب ولم
يذكر لندرته دونهما وأخرج
الحاكم من حديث أبي هريرة
أنه صلى الله تعالى عليه وسلم
قال : من أفطر في رمضان
تاسيا فلا قضاء عليه ولا
كفارة. وهو عام للمفطرات
كلها وفي المبارق عمل أكثر
العلماء بالحديث وقال مالك
يفطر الناسى وعليه القضاء
وحمل قوله فليتم صومه على
اتمام سورة الصوم وحمل قوله
فإنما أطعمه الله وسقاه على
رفع الأثم وعدم المؤاخذه به
وقال أحمد عليه الكفارة
أيضا هلكن لزوم الكفارة
عنده في الجماع ولا شيء في
الاكل على بيان الامام النووي

قولها والله ان صام شهر الخ
ان هذه نافية أى ما صام شهرها
كاملا معينا سوى رمضان
قولها حتى مضى لوجهه وفي
الرواية التالية حتى مضى
لسبيله وكلاهما كناية عن
الموت أى الى أن مات

قولها حتى يصيب منه أى
حتى يصوم منه كما هو الرواية
التالية

دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ فَقُلْنَا لَا قَالَ
فَأَنبَى إِذْ نَصَّامٌ ثُمَّ أَنَا نَ يَوْمًا آخَرَ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَهْدَى لَنَا حَيْسٌ فَقَالَ أَرِنِيهِ
فَلَقَدْ أَصْبَحْتُ صَائِمًا فَأَكَلْتُ * وَحَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ الْقُرْدُوبِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ فَلَيْتَمَ
صَوْمُهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ
سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا هَلْ كَانَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ شَهْرًا مَعْلُومًا سِوَى رَمَضَانَ قَالَتْ وَاللَّهِ إِنْ صَامَ
شَهْرًا مَعْلُومًا سِوَى رَمَضَانَ حَتَّى مَضَى لَوَجْهِهِ وَلَا أَفْطَرَهُ حَتَّى يُصِيبَ مِنْهُ
وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ
قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ
شَهْرًا كَلَّهُ قَالَتْ مَا عَلِمْتُهُ صَامَ شَهْرًا كَلَّهُ إِلَّا رَمَضَانَ وَلَا أَفْطَرَهُ كُلَّهُ حَتَّى يَصُومَ
مِنْهُ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا
حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ وَهَشَامٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ حَمَّادٌ وَأَظُنُّ أَيُّوبَ قَدْ
سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ صَوْمِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ صَامَ قَدْ صَامَ وَيُفْطِرُ حَتَّى
نَقُولَ قَدْ أَفْطَرَ قَدْ أَفْطَرَ قَالَتْ وَمَا رَأَيْتُهُ صَامَ شَهْرًا كَامِلًا مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ
إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَمَضَانَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
شَقِيقٍ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكَرْ فِي الْإِسْنَادِ هِشَامًا
وَلَا مُحَمَّدًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ
عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ

(كان)

قوله عن هشام القردوبي صحفنا بغير اتفاق في ضبط الهمز
والجوزي فصل ما في شرح السنوسي من قوله نعم الفناء سبق كل

قوله حتى تقول قد صام قد صام في الصيام غفلا فلا يفطر وتقولها حتى
تقول قد أفطر قد أفطر أى شرع في الإفطار وترك الصيام فلا يتعلل به في هذه الأيام

(١١٥٥)-١٧١

(١١٥٦)-١٧٢

(١٧٣)- (...)

(١٧٤)- (...)

(...)

(١٧٥)- (...)

حديث (١١٥٥/١٧١): تحفة (١٤٥٠٨) التحف (١٣٤٧١).

حديث (١١٥٦/١٧٢): تحفة (١٦٢١٣) ن (٢١٨٥) التحف (١٤٩٧٤).

حديث (١١٥٦/١٧٣): تحفة (١٦٢١٨) ن (٢١٨٤) التحف (١٤٩٧٩).

حديث (١١٥٦/١٧٤): تحفة (١٦٢٠٢) ت (٧٦٨) ن (٢٣٤٩) التحف (١٤٩٦٤).

حديث (١١٥٦/١٧٥): تحفة (١٧٧١٠) خ (١٩٦٩) د (٢٤٣٤) ت (٣٠١ الشمال) ن (٢٣٥١) التحف (١٦٣٧٣).

قولها (وما رأيت في شهر
أكثر) ثانياً مفعولاً رأيت
والضمير في (منه) له
عليه الصلاة والسلام
(صياماً) تمييز (في شعبان)
متعلق بصياماً والمعنى كان
رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم يصوم في شعبان
وفي غيره من الشهور سوى
رمضان وكان صيامه في
شعبان أكثر من صيامه
فيها سواء وأرادت بقولها
في شهر غير شعبان أي
مارأيت كأنها في غير شعبان
أكثر صياماً منه كأنها في
شعبان اه من المرقاة

قولها الا قليلاً أفاد النووي
أن كلامها الثاني تفسير
لكلامها الأول اه فرادها
بالكل الجمل أي معظمه وغالبه
فلا ينافي قولها كان يصوم
شعبان كله ما تقدم من
قولها أنه لم يصم شهراً
معلوماً سوى رمضان

قوله عليه السلام عليكم
من الأعمال ما تطيقون الخ
سبق الحديث بهذا اللفظ
وبلفظ خذوا من العمل
ما تطيقون في باب فضيلة
العمل الدائم من الجزء الثاني
وقد أنبأناكم مرة أخرى
بجامش ص ١٣٣ من هذا
الجزء

قوله ما صام شهراً كاملاً قط
غير رمضان أي بالتحقيق
وأما شعبان فكان يصومه
بمجيء يصح أن يقال فيه
أنه يصومه كله لغاية قلة
المترك

قوله والله لا يفطر سناية
عن سرده الصوم واستمراره
عليه وقوله والله لا يصوم
سناية عن استمراره على
الافطار

قوله شهراً متتابعاً منذ
قدم المدينة يعنى ما صام
شهراً على التسابع غير
رمضان منذ قدم المدينة
ولا قبله وما كان فرض
رمضان الا بعد الهجرة بسنة
فهو قيد للمفهوم له

قوله عن صوم رجب قال
النووي له حكم باقي الشهور
ولم يثبت في صوم رجب نهي
ولابد لعينه ولكن أصل
الصوم مندوب اليه وفي
سنن أبي داود : ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم
ندب الى الصوم من الا شهر
الحرم . ورجب أحدها اه

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصُومُ حَتَّى نَقُولَ لَا يُفْطِرُ وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ
لَا يُصُومُ وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلَّا
رَمَضَانَ وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْهُ صِيَامًا فِي شَعْبَانَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ جَمْعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ أَبِي
لَيْدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ كَانَ يُصُومُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ صَامَ وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ أَفْطَرَ
وَلَمْ أَرَهُ صَائِمًا مِنْ شَهْرٍ قَطُّ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ مِنْ شَعْبَانَ كَانَ يُصُومُ شَعْبَانَ
كُلَّهُ كَانَ يُصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ
هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
قَالَتْ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الشَّهْرِ مِنَ السَّنَةِ أَكْثَرَ صِيَامًا
مِنْهُ فِي شَعْبَانَ وَكَانَ يَقُولُ خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تَطِيقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَمْدَلَ حَتَّى
تَمَلُّوا وَكَانَ يَقُولُ أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ وَإِنْ قَلَّ حَدَّثَنَا
أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَائِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ مَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا كَامِلًا
قَطُّ غَيْرَ رَمَضَانَ وَكَانَ يُصُومُ إِذَا صَامَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ لَا وَاللَّهِ لَا يُفْطِرُ
وَيُفْطِرُ إِذَا أَفْطَرَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ لَا وَاللَّهِ لَا يُصُومُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو
بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ شَهْرًا مُتَتَابِعًا مُنْذُ
قَدِمَ الْمَدِينَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ
نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ عَنْ
صَوْمِ رَجَبٍ وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ فِي رَجَبٍ فَقَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصُومُ حَتَّى نَقُولَ لَا يُفْطِرُ وَيُفْطِرُ

١٧٦- (..)

١٧٧- (٧٨٢)

١٧٨- (١١٥٧)

(..)

١٧٩- (..)

٢١ م لث

حديث (١٧٦/١١٥٦): تحفة (١٧٧٢٩) ن (٢١٧٩) ق (١٧١٠) التحف (١٦٣٩٠).

حديث (١٧٧/٧٨٢): تحفة (١٧٧٨٠) خ (١٩٧٠) ن (٢١٨٠) التحف (١٦٤٣٧).

حديث (١٧٨/١١٥٧): تحفة (٥٤٤٧) خ (١٩٧١) ن (٢٣٤٦) ت (٢٩٤) الشمائل) ق (١٧١١) التحف (٥٠٧٩).

حديث (١٧٩/١١٥٧): تحفة (٥٥٥٤) د (٢٤٣٠) التحف (٥١٨١).

قوله قد صام أي شرع في مداومة الصيام وعزم عليها ولا يريد الإفطار في هذا الشهر ومثله قد أفطر

قوله أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يقول لأقومن الليل ولأقومن النهار ما عشت أي بلغ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خبر قوله ذلك وحلفه بالله تعالى على سرد القيام والصيام مدة حياته وفي قوله أنه يقول عدول عن التكلم

باب

(٣٥)

النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا أو لم يفطر الميدين والتشريق وبيان تفصيل صوم يوم وافتار يوم

قوله اني اطيع أفضل من ذلك أي أكثر من صيام ثلاثة أيام من كل شهر وجاء في إحدى روايات البخاري أكثر في كل موضع ذكر فيه أفضل في حديث عبد الله بن عمرو

قوله قال عبد الله بن عمرو أي بعد ما كبر وعجز عن المحافظة على ما التزمه كما يفصح عنه ما في الصفحة المقابلة من رواية « فلما كبرت وددت أني كنت قبلت رخصة نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم »

قوله حتى تأتي أباسلمة هو أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ابن الصحابي المشهور أحد العشرة اسمه عبد الله وقيل ليس له اسم اسمه وكنيته واحد كافي الخلاصة وهامشه وكان فقها يحمل عنه الحديث ذكره ابن قتيبة في كتاب المعارف في ترجمة أبيه

حَتَّى نَقُولَ لَا يَصُومُ * وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ جُبَيْرٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ
 أَبُو مُوسَى أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ
وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ أَبِي حَلْفٍ قَالَ أَحَدُنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ
 ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا بِهِ زُهَيْرُ حَدَّثَنَا
 حَمَادٌ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصُومُ
 حَتَّى يُقَالَ قَدْ صَامَ وَقَدْ صَامَ وَيُفْطِرُ حَتَّى يُقَالَ قَدْ أَفْطَرَ قَدْ أَفْطَرَ * **حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ**
قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ وَهْبٍ يُحَدِّثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ
يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَدِّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ
أَبْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ قَالَ أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنَّهُ يَقُولُ لِأَقَوْمِنَ اللَّيْلِ وَالْأَصُومِنَ النَّهَارِ مَا عِشْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ ذَلِكَ فَقُلْتُ لَهُ قَدْ قُلْتَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ فَصُمْ وَأَفْطِرْ وَنَمْ وَقُمْ وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ
أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِمِثْلِهَا وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ قَالَ قُلْتُ فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ
ذَلِكَ قَالَ صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ قَالَ قُلْتُ فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
قَالَ صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا وَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ قَالَ
قُلْتُ فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَفْضَلَ مِنْ
ذَلِكَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لِأَنَّ أَكُونَ قَبْلَ الثَّلَاثَةِ الْآيَّامِ
الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ مُحَمَّدٍ الرَّوْمِيُّ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَمَارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى
قَالَ أَنْطَلَقْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ حَتَّى نَأْتِيَ أَبَا سَلَمَةَ فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِ رَسُولًا فَرَجَّ عَلَيْنَا
وَإِذَا عِنْدَ بَابِ دَارِهِ مَسْجِدٌ قَالَ فَكُنَّا فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ إِنَّ نَسَاؤُنَا أَنْ

(...)
 ١٨٠ - (١١٥٨)
 ١٨١ - (١١٥٩)
 ١٨٢ - (...)
 أخبرنا أبو جعفر محمد بن عثمان بن حرب حدثنا
 أخبرنا ثابت بن نوح
 أخبرنا محمد بن يحيى
 أخبرنا عبد الله الرومي بن

(تدخلوا)

حديث (١١٥٨/١٨٠): تحفة (٣٤٨) التحف (٣٣٩).

حديث (١١٥٩/١٨١): تحفة (٨٦٤٥) خ (١٩٧٦، ٣٤١٨) د (٢٤٢٧) ن (٢٣٩٢) التحف (٨٠١٦).

حديث (١١٥٩/١٨٢، ١٨٣): تحفة (٨٩٦٠) خ (١٩٧٤، ١٩٧٥، ٥١٩٩، ٦١٣٤) ن (٢٣٩٣، ٢٣٩١، ٢٩٢٣، ٢٩٢٢) الكبرى

التحف (٨٣١٦).

قوله أصوم الدهر يعني كل يوم وقوله وأقرأ القرآن يريد قراءته على أن يعتنه في كل ليلة

قوله فاما ذكرت لاني صلى الله عليه وسلم واما ارسل الي فاتيته التثافي غير ظاهر في هذه المنقولة فان اتيانه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بارساله الامر بالاتيان لايتا في اتيانه بمذكورته له لاقتضائه الارسال ايضا الا أن يراد بذكره له ذكره حال حضوره والاولى ما يأتي من رواية ابن رافع «فما ارسل الي واما لقبته» فان اللقاء لا يستدعي الارسال ويأتي في رواية يحيى بن يحيى «ذكر له صومي فدخل على الخ»

قوله عليه السلام فان بسبك أن تصوم الخ الباء فيه زائدة ومعناه ان صوم الثلاثة الايام من كل شهر كافيك اه عيسى على البخاري

قوله عليه السلام ولزورك قال في النهاية هرفي الاصل مصدر وضع موضع الاسم كصوم ونوم بمعنى صائم ونائم وقد يكون الزور جمع الزائر كركب في جمع ركب اه وقد سبق مختصرا في شرح حديث الصدقة المارة بالصفحة ١٥٩ أي لضيفك ولاصحابك الزائر حق عليك وأنت تعجز بسبب توالي الصيام والقيام عن القيام بحسن معاشرتهم

قوله عليه السلام ولجسدك عليك حقا والمراد بالحق هنا المطلوب أهم من أن يكون واجبا أو مندوبا فاما الواجب فيختص بما اذا خاف التلف وليس مرادا هنا اه ابن حجر

قوله عليه السلام واقرا القرآن في كل شهر يعني اختتمه في كل شهر مرة

قوله عليه السلام ولا تزعلي ذلك قال ملا على أي على المذكور من الصوم والحثم أو لا تزعلي ذلك من السؤال ودعوى زيادة الطاقة اه

قوله فلما كبرت وددت أني الخ وفي صحيح البخاري وكان عبدالله يقول بعدما سكر ياليتني قبلت رخصة النبي صلى الله عليه وسلم

تَدْخُلُوا وَإِنْ نَسَاوْا أَنْ تَعْمُدُوا هَهُنَا قَالَ فَقُلْنَا لَا بَلْ نَعْمُدُ هَهُنَا حَدَّثَنَا قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَبْنُ الْمَاصِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنْتُ أَصُومُ الدَّهْرَ وَأَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ قَالَ فَمَا ذُكِرْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّمَا أُرْسِلَ إِلَيَّ فَأَيُّهُ فَقَالَ لِي أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ فَقُلْتُ بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَلَمْ أُرِدْ بِذَلِكَ إِلَّا الْخَيْرَ قَالَ فَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَإِنَّ لِرُؤُوجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِرُؤُوكِ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِحَسْبِكَ عَلَيْكَ حَقًّا قَالَ فَصُمُّ صَوْمَ دَاوُدَ نَبِيِّ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَإِنَّهُ كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ قَالَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَمَا صَوْمُ دَاوُدَ قَالَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا قَالَ وَأَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ قَالَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرِ قَالَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ فَإِنَّ لِرُؤُوجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِرُؤُوكِ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِحَسْبِكَ عَلَيْكَ حَقًّا قَالَ فَشَدَّدْتُ فَشُدِّدْ عَلَيَّ قَالَ وَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ لَا تَدْرِي لَعَلَّكَ يَطُولُ بِكَ عُمُرُ قَالَ فَصِرْتُ إِلَى الَّذِي قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَبُرْتُ وَوَدِدْتُ أَنْي كُنْتُ قَبْلَتْ رُحْصَةَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمَعْلَمِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ فِيهِ بَعْدَ قَوْلِهِ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا فَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ قُلْتُ وَمَا صَوْمُ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ قَالَ نِصْفُ الدَّهْرِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ شَيْئًا وَلَمْ يَقُلْ وَإِنَّ لِرُؤُوكِ عَلَيْكَ حَقًّا وَلَكِنْ قَالَ وَإِنْ لَوْلَاكَ عَلَيْكَ حَقًّا حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى أَبِي زُهْرَةَ عَنْ

١٨٣- (...)

١٨٤- (...)

وسلم لم يقصد شخصا معينا وانما اراد تفخير عبدالله بن عمرو من الصنيع المذكور اه وفي الحديث الحديث على مداومة العمل الصالح مع المنع من الافراط فيه قوله قال سمعت عطاء يزعم أي يقول وقد سكر الزعم بمعنى القول ذكره النووي عند شرح مقدمة الكتاب قوله بلغ النبي صلى الله عليه وسلم اني اصوم أسرد أي أصوم متتابعا ولا افطر بالنهاية واصلى الليل جميعه وكان مبلغ ذلك اليه عليه الصلاة والسلام كما في شروح البخاري اياه عمرا قوله عليه السلام كان يصوم يوما ويفطر يوما وهو أشد الصيام على النفس فان من صام هذا الصوم لا يعتاد الصوم ولا الافطار فيصعب عليه كل منهما اذ النفس تصادق ما لوها في يوم وتدارقه في آخر قوله عليه السلام ولا يفر اذا لاق أي لا يهرب عند لقاء العدو الحربي قوله قال من لي بهذه يابني الله أي من يضمن ويتكفل لي بهذه الخصلة التي لداود عليه السلام قوله فلا أدري كيف ذكر صيام الابد أي لا أحفظ كيف جاء ذكر صيام الابد في هذه القصة قاله عطاء ابن أبي رباح بالاسناد السابق كما في القسطلاني قوله عليه السلام لا صام من صام الابد لا صام من صام الابد هكذا هو في النسخ مكرر مرتين وفي بعضها ثلاث مرات اه نووي وقوله لا صام اما دعاء واما خبر ومعنى الخبر التي أي ما صام كقولها تصالي فلا صدق ولا صلي أفاده ابن حجر يعني لم يحصل له أجر الصوم فهو احباط العمل لمخالفة السنة والمفهوم من كلام العيني ان المراد بالابد الدهر كله مع أيام النهي والافلامنع قوله ثقة عدل وفي صحيح البخاري « وكان شاعرا وكان لا يتهم في حديثه » قال ابن حجر فيه اشارة الى أن الشاعر يصدد أن يتهم في حديثه لما تقتضيه صناعته من سلوك المبالغة في الاطراء وغيره فاخبر الراوي عنه أنه مع كونه شاعرا كان غير متهم في حديثه وقوله في حديثه يحتمل مروية من الحديث النبوي ويحتمل فيها هو أهم من ذلك والثاني أليق والا لكان مرغوبا عنه الى هنا كلامه

أَبِي سَلَمَةَ قَالَ وَاحْسِبْنِي قَدْ سَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ قَالَ قُلْتُ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً قَالَ فَاقْرَأْهُ فِي عِشْرِينَ لَيْلَةً قَالَ قُلْتُ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً قَالَ فَاقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ وَلَا تَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قِرَاءَةً قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ ابْنِ الْحَكَمِ بْنِ قُوبَانَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَكُنْ بِمِثْلِ فُلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءَ يَزْعُمُ أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ بَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَصُومُ أُسْرِدُ وَأُصَلِّي اللَّيْلَ فَإِنَّمَا أَرْسَلُ إِلَيْكَ وَإِنَّمَا لَيْسَتْهُ فَقَالَ أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ وَلَا تُفْطِرُ وَتُصَلِّي اللَّيْلَ فَلَا تَفْعَلْ فَإِنَّ لِعَيْنِكَ حَظًّا وَلِنَفْسِكَ حَظًّا وَلِأَهْلِكَ حَظًّا فَصُمْ وَأَفْطِرْ وَصَلِّ وَتَمِّمْ وَصُمْ مِنْ كُلِّ عَشْرَةٍ أَيَّامٍ يَوْمًا وَلَكَ أَجْرٌ تَسْمَعُهُ قَالَ إِنِّي أَجِدُنِي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ يَابْنَئِي اللَّهُ قَالَ فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قَالَ وَكَيْفَ كَانَ دَاوُدُ يَصُومُ يَابْنَئِي اللَّهُ قَالَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا وَلَا يَبْتَدِئُ إِذَا لَاقَى قَالَ مَنْ لِي بِهَذَا يَابْنَئِي اللَّهُ (قَالَ عَطَاءُ) فَلَا أَدْرِي كَيْفَ ذَكَرَ صِيَامَ الْأَبَدِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ * وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ ابْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ أَخْبَرَهُ (قَالَ مُسْلِمٌ) أَبُو الْعَبَّاسِ السَّائِبُ بْنُ قُرُوحٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ثِقَةٌ عَدْلٌ وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَمِيعٍ أَبِي الْعَبَّاسِ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

(...)-١٨٥

(...)-١٨٦

(...)

(...)-١٨٧

لا يمكن مثل فلان يخبر
بمجرد الأسماء
فان لعينيك يخبر
لا صام من صام الابد لا صام من صام الابد يخبر

(عمرو)

حديث (١٨٨ ، ١٨٧ ، ١٨٦ / ١١٥٩) : تحفة (٨٦٣٥) خ (١١٥٣ ، ١٩٧٧ ، ١٩٧٩ ، ٣٤١٩) ت (٧٧٠) ن (٢٣٧٧ ، ٢٣٧٨ ، ٢٣٩٧ - ٢٤٠١) ق (١٧٠٦) التحف (٨٠٠٨) .

حديث (١٨٥ / ١١٥٩) : تحفة (٨٩٦١) خ (١١٥٢) ن (١٧٦٣ ، ١٧٦٤) ق (١٣٣١) التحف (٨٣١٧) .

البيخاري ولم يذكره ابن
الأثير في نهايته وقال النووي
ونهكت بفتح النون وفتح
الهاء وكسر هاء التاء ساكنة
نهكت العين أي ضعفت
وضبطه بعضهم نهكت ضم
النون وكسر الهاء وفتح
التاء أي نهكت أنت أي
ضنيت وهذا ظاهر كلام
القاضي اه

قوله صوم ثلاثة أيام من
الشهر صوم الشهر كله لأن
الحسنة بعشر أمثالها وهو
مبتدأ وخبر على التشبيه
البلغ

قوله عليه السلام ونهكت
النفس أي أعبت وكلت
أهناهي

قوله عن عمرو ياق أنه عمرو
ابن دينار وقوله عن أبي
العباس هو السائب بن
فروع المعروف بالشامكا
تقدم ذكره

قوله عليه السلام ألم أخبر
فيه أن الحكم لا ينبي إلا
بعدا تثبت لأنه صلى الله عليه
وسلم لم يكتف بما نقل له
عن عبدالله حتى لقبه
واستثنته فيه لاحتمال أن
يكون قال ذلك بغير علم
أو علقه بشرط لم يطلع
عليه الناقل ونحو ذلك اه
ابن حجر

قوله عليه السلام ان أحب
الصيام إلى الله صيام داود
المخ دل الحديث على أنه
أفضل من صوم الدهر وذهب
بعضهم إلى عكسه لأن العمل
كلما كان أكثر كان الأجر
أوفر هذا هو الأصل المستمر
في الشرع فان قيل كيف
يكون صوم الدهر أفضل
وقد قال النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم لا صام من صام
الأبد قلنا هذا محمول على
حقيقته بأن يصوم فيه
الأيام المنسية أو على من
ضعف حاله وتضرره يؤيده
ما روى مسلم أنه عليه السلام
نهى عبدالله بن عمرو لعلمه
أنه سيعجزه ولم يته حمزة
ابن عمرو (*) لعلمه بقدرته أو
نقول لا صام دعاء عليه
لارتكابه النبي عنه أو
معناه لم يجد ما يجد غيره

قوله يرد شطر الليل أي يرد
قوله يرد شطر الليل أي يرد
قوله يرد شطر الليل أي يرد

عَمِّرُوا نَفْسَكُمْ لَتَصُومُوا الدَّهْرَ وَتَقُومُوا اللَّيْلَ وَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ لَهُ الْعَيْنُ
وَنَهَكْتَ لِأَصَامٍ مَنْ صَامَ مِنَ الْأَبَدِ صَوْمٌ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ صَوْمُ الشَّهْرِ كُلِّهِ
قُلْتُ فَإِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ
يَوْمًا وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ حَدَّثَنَا
حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ وَفَهَيْتِ النَّفْسُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَمْ أَخْبَرَ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ
النَّهَارَ قُلْتُ إِنِّي أَفْعَلُ ذَلِكَ قَالَ فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ عَيْنَكَ وَفَهَيْتِ
نَفْسَكَ لِعَيْنِكَ حَقٌّ وَلِنَفْسِكَ حَقٌّ وَلِأَهْلِكَ حَقٌّ وَمَنْ وَصَمَ وَأَفْطَرَ وَحَدَّثَنَا
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ
دِينَارٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَحَبَّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ
(عَلَيْهِ السَّلَامُ) كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا
وَيُفْطِرُ يَوْمًا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ
أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ عَمْرُو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ
كَانَ يَصُومُ نِصْفَ الدَّهْرِ وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ عَرَجُ وَجَلَّ صَلَاةُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)
كَانَ يَرْقُدُ شَطْرَ اللَّيْلِ ثُمَّ يَقُومُ ثُمَّ يَرْقُدُ آخِرَهُ يَقُومُ ثُلُثَ اللَّيْلِ بَعْدَ شَطْرِهِ قَالَ قُلْتُ
لِعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ أَمْرُو بْنُ أَوْسٍ كَانَ يَقُولُ يَقُومُ ثُلُثَ اللَّيْلِ بَعْدَ شَطْرِهِ قَالَ نَعَمْ
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي
أَبُو الْمَدِينِ قَالَ دَخَلْتُ مَعَ أَبِيكَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذُكِرَ لَهُ صَوْمِي فَدَخَلَ عَلَيَّ فَأَلْقَيْتُ لَهُ وَسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا

دينار

دينار

قوله يرد شطر الليل أي يرد

(..)

١٨٨- (..)

١٨٩- (..)

١٩٠- (..)

١٩١- (..)

من ألم الجوع وقوله وأحب الصلاة الخ وإنما صار هذا النوع أحب لأن النفس إذا نامت الثلثين من الليل تكون أخف وأنشط في العبادة اه ابن الملك قوله مع
إبيك يريد أبا أبي قلابة وهو زيد بن عمرو الحرمي واسم أبي قلابة عبدالله كاسم جهامش ص ١٨٢ من الجزء الأول ووقع في استيذان البخاري مع أبيك زيد

لَيْفٌ فَجَلَسَ عَلَى الْأَرْضِ وَصَارَتْ الْوَسَادَةُ يَدَيْهِ وَبَيْنَهُ فَقَالَ لِي أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ نَحْمَسًا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ سَبْعًا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ تِسْعًا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَحَدَ عَشَرَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ شَطْرُ الدَّهْرِ صِيَامُ يَوْمٍ وَإِفْطَارُ يَوْمٍ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُنْدَ رُحَيْنَةَ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ فَيَاضٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عِيَاضٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ صُمْ يَوْمًا وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ قَالَ إِنْ أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ صُمْ يَوْمَيْنِ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ قَالَ إِنْ أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ قَالَ إِنْ أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ صُمْ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ قَالَ إِنْ أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ صُمْ أَفْضَلَ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ صَوْمَ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا **وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَيْسَاءَةَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ فَلَا تَفْعَلْ فَإِنَّ لِحَسْبِكَ عَلَيْكَ حَظًّا وَلِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَظًّا وَإِنَّ لِرُؤُوسِكَ عَلَيْكَ حَظًّا صُمْ وَأَفْطِرْ صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَذَلِكَ صَوْمُ الدَّهْرِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فِي قُوَّةٍ قَالَ فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا فَكَانَ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي أَخَذْتُ بِالرُّخْصَةِ * **حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ يَزِيدِ الرَّشَكِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي مُعَاذَةُ الْعَدَوِيَّةُ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ زَوْجَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قَالَتْ نَعَمْ فَقُلْتُ لَهَا مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ قَالَتْ لَمْ يَكُنْ يُبَالِي مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ يَصُومُ **وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ********

(اسماء)

قوله قلت يا رسول الله جواب النداء عنذوق أي لا يكفيني ذلك قوله عليه السلام خمساً أي صم خمسة أيام وكذا التقدير في قوله سبعا وتسعا وأحد عشر ولفظ البخاري إحدى عشرة وهو الموافق لما قبله والتأنيث باعتبار الياسالي على التجوز قوله عليه السلام لا صوم أي لا أفضل ولا كمال في صوم التطوع فوق صوم داود قوله عليه السلام شطر الدهر أي نصفه وهو بالرغم على القطع أي على تقدير البتة قال ابن حجر ويحوز نصبه على انهار فعل والجر على البذل من صوم داود اه قوله عليه السلام صيام يوم وافطار يوم على الأوجه الثلاثة المذكورة ولفظ البخاري صوم يوماً وافطرو يوماً قوله سعيد بن ميناء كذا بالمد في نسخة وقال النووي هو بالمد والقصر والقصر أشهر اه في رسم معنى بالياء قوله عليه السلام فان جسدك عليك حظاً أي نصيباً وهو اراحتك اياه وفي باب حق الجسم في الصوم من صحيح البخاري فان جسدك عليك حقا قال شارحه بان ترعاه وترفق به ولا تقهره حتى تقعد عن القيام بالفرائض وتحوها وقد قدم الله قوماً استمروا من العبادة ثم تركوها بقوله تعالى فأرعوها حق رعيتها اه قوله عن يزيد الرشك انظر ما كتبتك فيه وفي معاذة العدوية بهامش ص ١٨٢ من الجزء الاول

باب

استحباب صيام
ثلاثة أيام من كل
شهر وصوم يوم
عرفة وعاشوراء
والاثنين والخميس

(٣٦)

١٩٢- (...)

١٩٣- (...)

١٩٤- (١١٦٠)

١٩٥- (١١٦١)

حديث (١١٥٩/١٩٢): تحفة (٨٨٩٦) ن (٢٣٩٤، ٢٤٠٣) (٢٧٤٢ الكبرى) التحف (٨٢٥٨).

حديث (١١٥٩/١٩٣): تحفة (٨٦٤٩) التحف (٨٠٢٠).

حديث (١١٦٠/١٩٤): تحفة (١٧٩٦٦) د (٢٤٥٣) ت (٧٦٣) ق (١٧٠٩) التحف (١٦٦١١).

حديث (١١٦١/١٩٥): تحفة (١٠٨٤٩) خ (١٩٨٣) التحف (١٠٠٧٤).

أَسْمَاءُ الصُّبَيْحِي حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا غِيلَانُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ مُطَرِّفٍ
عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ (أَوْ قَالَ
لِرَجُلٍ وَهُوَ يُسْمَعُ) يَا فُلَانُ أَصْمَتَ مِنْ سُرَّةِ هَذَا الشَّهْرِ قَالَ لَا قَالَ فَإِذَا أَفْطَرْتَ
فَصُمْ يَوْمَيْنِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ قَالَ
يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ غِيلَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ الرَّمَاطِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَجُلٍ
أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كَيْفَ تَصُومُ فَعَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غَضَبَهُ قَالَ رَضِينَا بِاللَّهِ رَبِّنا وَبِالإِسْلَامِ دِينِنَا وَبِمُحَمَّدٍ
نَبِيِّنا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ فَجَعَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرُدُّ
هَذَا الْكَلَامَ حَتَّى سَكَنَ غَضَبُهُ فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَمْنُ يَصُومُ الدَّهْرَ
كُلَّهُ قَالَ لِأَصَامٍ وَلَا أَفْطَرَ أَوْ قَالَ لَمْ يَصُمْ وَلَمْ يَفْطِرْ قَالَ كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمَيْنِ
وَيَفْطِرُ يَوْمًا قَالَ وَيُطِيقُ ذَلِكَ أَحَدٌ قَالَ كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمًا وَيَفْطِرُ يَوْمًا قَالَ ذَلِكَ
صَوْمُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قَالَ كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمًا وَيَفْطِرُ يَوْمَيْنِ قَالَ وَدِدْتُ أَنْ
طَوَّقْتُ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَمَضَانُ
إِلَى رَمَضَانَ فَهَذَا صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ أَحْسَبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكْفِرَ
السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ وَصِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ أَحْسَبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكْفِرَ
السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ أَحَدُنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ بِسَمْعِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ الرَّمَاطِيِّ عَنْ أَبِي
قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِئِلَ عَنْ صَوْمِهِ
قَالَ فَعَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَضِينَا بِاللَّهِ رَبِّنا
وَبِالإِسْلَامِ دِينِنَا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولِنَا وَبِإِسْلَامِنَا بَيْعَةً قَالَ فَسِئِلَ عَنْ صِيَامِ الدَّهْرِ فَقَالَ
لِأَصَامٍ وَلَا أَفْطَرَ أَوْ مَا أَفْطَرَ قَالَ فَسِئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمَيْنِ وَأَفْطَارِ يَوْمٍ
قَالَ وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ قَالَ وَسِئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمٍ وَأَفْطَارِ يَوْمَيْنِ قَالَ لَيْتَ أَنَّ اللَّهَ

ففضب من قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله عليه السلام صيام يوم عرفة الخ هذا مصداق ما ذكره
بماش ص ١٥٠ ومعنى أحسب على الله أرجو من الله تعالى

وإن كان وقع في باب الصوم آخر الشهر من صحيح البخاري على أنه رمضان فانه وهم كانه عليه شارحه

المشار إليه في هذا الحديث هو
شعبان (*) وسرته وسطه
لان السرته وسط إقامة الانسان
قال النووي وهذا تصريح
من مسلم بان رواية عمران
الاولى بالهاء والثانية بالراء
ولهذا فرق بينهما بحديث
ابن قتادة وأدخل الاولى
مع حديث عائشة كالتفسير
له فكأنه يقول يستحب
أن تكون الايام الثلاثة من
سرة الشهر وهي وسطه وهذا
متفق على استحبابه وهو
استحباب كون الثلاثة هي
الايام البيض اه لكن بقي
شيء وهوان من المعلوم ان
الايام البيض من كل شهر
ثلاثة والتي تدب اليها
بدايتها كافي الحديث اثنان
فلا توفق الا اذا حمل السرر
على معنى آخر الشهر وهو
يومان من آخره لاستمرار
القمر فيهما

قوله عليه السلام فاذا أفطرت
أي من رمضان كما هو رواية
فيما يأتي فصوم يومين أي
بدايتهما استحبابا
قوله رجل أتى النبي هكذا
هو في معظم النسخ رجل
بالرفع على أنه خير مبتدأ
مخوف أي الشأن والامر
رجل أتى النبي وقد اسلح
في بعض النسخ ان رجلا
أتى النبي وكان موجب هذا
الاسلح جهالة انتظام الاول
وهو منتظم كما ذكرته فلا يجوز
تغييره اه نووي

قوله ففضب رسول الله أي
من قول الرجل وسوء سؤاله
وكان حق السائل أن يقول
كيف أصوم أو كم أصوم
فيخص السؤال بنفسه
ليجاب بمقتضى حاله كما
أجاب غيره بمقتضى أحوالهم
اه من المرقاة

قوله (فلما رأى عمر غضبه)
أي أثر غضبه على السائل
وخاف من دعائه عليه خاصة
ومن السراية على غيره
عامة لقوله تعالى واتقوا
فتنة لاتصيب الذين ظلموا
منكم خاصة (قال) اعتذارا
منه واسترضاء عنه لقوله
تعالى حكاية ليس منكم
رجل رشيد أي حق يأتي
بكلام سديد اه مرقاة

قوله عليه السلام لاصام
ولا أفطر أول يوم ولم يفطر
قوله عليه السلام ويطلقه
أحد والمعنى ان أطاقه أحد فلا بأس او فهو أفضل اه من المرقاة
قوله وددت أي أحببت وتعميت أي طوقت ذلك أي جعلني الله مطيقا ذلك الصيام اه مرقاة

قوله عليه السلام ذاك صوم أخي داود ففيه فضيلة وكال ونوع من الاعتدال لكنه ولدت فيه ويوم بعثت أو أنزل عليّ فيه واقتصر في المشكاة على رواية فيه ولدت وفيه

شاق كما مرّ بهامش ص ١٦٤ قوله عليه السلام ذاك يوم أنزل عليّ وهي الرواية التي عند آخر الباب قال الطيبي

بجاء في رواية شعبة

في رواية شعبة نحو

في هذا الإسناد نحو

قَوَانَا لِذَلِكَ قَالَ وَسئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ قَالَ ذَاكَ صَوْمُ أَخِي دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قَالَ وَسئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ قَالَ ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ وَيَوْمٌ بُعِثْتُ أَوْ أُنزِلَ عَلَيَّ فِيهِ قَالَ فَقَالَ صَوْمٌ ثَلَاثَةٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ صَوْمٌ الدَّهْرِ قَالَ وَسئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ فَقَالَ يُكْفَرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ قَالَ وَسئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ يُكْفَرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ رِوَايَةِ شُعْبَةَ قَالَ وَسئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ فَسَكَتْنَا عَنْ ذِكْرِ الْخَمِيسِ لَمَّا تَرَاهُ وَهِيَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ سُمَيْلٍ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَبْرِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ فِيهِ الْاِثْنَيْنِ وَلَمْ يَذْكُرِ الْخَمِيسَ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ يَمِينٍ عَنْ غَيْلَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ الرَّمَاطِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سئِلَ عَنْ صَوْمِ الْاِثْنَيْنِ فَقَالَ فِيهِ وُلِدْتُ وَفِيهِ أُنزِلَ عَلَيَّ * حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ مُطْرِفٍ (وَلَمْ أَفْهَمْ مُطْرِفًا مِنْ هَدَّابٍ) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ أَوْ لِأَخْرَ أَصُمْتُ مِنْ سُرْرِ شُعْبَانَ قَالَ لَا قَالَ فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ مُطْرِفٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ هَلْ صُمْتَ مِنْ سُرْرِ هَذَا الشَّهْرِ شَيْئًا قَالَ لَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا أَفْطَرْتَ مِنْ رَمَضَانَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ مَكَانَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ابْنِ أَخِي مُطْرِفِ بْنِ الشَّخِيرِ قَالَ سَمِعْتُ مُطْرِفًا يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ

في شرحه أي فيه وجود نبيكم وفيه نزول كتابكم وثبوت نبوته فأي يوم أولى بالصوم منه اه قوله فسكتنا عن ذكر الخميس لما تراه وهما ضبطوا تراه بفتح النون وضما وهما صحبان قال القاضي عياض انما تركه وسكت عنه لقوله فيه ولدت وفيه بعثت أو أنزل عليّ وهذا انما هو في يوم الاثنين كما جاء في الروايات الباقيات يوم الاثنين دون ذكر الخميس فلما كان في رواية شعبة ذكر الخميس تركه مسلم لانه رآه وهما اه نووي

قوله عن مطرف هو ابن عبدالله بن الشخير التابعي حدث عن أبيه وعن علي وعمار وعمران بن حصين وغيرهم روى عنه أخوه يزيد بن عبدالله ابوالعلاء وحيد بن هلال وثابت بن أسلم البناني وغيرهم مات سنة خمس وتسعين اه ذهبي

قوله عليه السلام أصمت من سرر شعبان ورواية أبي داود عن عمران هل صمت من شهر شعبان شيئاً ثم ان المذكور في النهاية والقاموس سر الشهر بالادغام كواحد الاسرار واختلف في تفسيره فقيل مستله وقيل آخره وقيل وسطه

باب

صوم سرر شعبان وسر كل شيء جوفه وفي شرح النووي ضبطوا سر بفتح السين وكسرها وحكى القاضي ضمها قال وهو جمع سره اه فيكون على هذا الاخير بمعنى الاوساط فكأنه أراد الايام البيض كما في النهاية وقال النووي وبعضه الرواية السابقة في الباب المتقدم أصمت من سره هذا الشهر أي وسطه كما هو في فتح الباري ويؤيده التذنب الى صيام الايام البيض وهي وسط الشهر وانه لم يرد في صيام آخر الشهر نذب بل ورد فيه نهي خاص وهو آخر شعبان لن صامه لاجل رمضان اه ومن فسر السر بالآخر قال في الحديث وشبهه أن يكون هذا الرجل قد أوجب على نفسه بنذر فلذلك قال له اذا أفطرت فصم يومين فاجب له الوفاء بهما

(٣٧)

رمضان اه ومن فسر السر بالآخر قال في الحديث وشبهه أن يكون هذا الرجل قد أوجب على نفسه بنذر فلذلك قال له اذا أفطرت فصم يومين فاجب له الوفاء بهما قوله عن ابي العلاء هو يزيد بن عبدالله بن الشخير أخو مطرف يروي عنه كما مرّ انما من الذهبي

(..)
(..)
(..)-١٩٨
(١١٦١)-١٩٩
(..)-٢٠٠
(..)-٢٠١

قوله عليه السلام اذا فطرت رمضان أي من رمضان
الصيام بعد رمضان المضاف محذوف هنا يعني أفضل

١٦٩

كقوله تعالى واختر موسى قومه أي من قومه اه نوى قوله عليه السلام أفضل
شهور الصيام اه ابن الملك وقوله شهر الله المحرم بالرفع صفة المضاف قال الطبري أراد

تلك فيه

عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ هَلْ صُمْتَ مِنْ سِرِّ رَهْذَا الشَّهْرِ شَيْئًا
يَعْنِي شَعْبَانَ قَالَ لَا قَالَ فَمَا لَهُ إِذَا أَفْطَرْتَ رَمَضَانَ فَصُمْ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ (شُعْبَةُ
الَّذِي شَكَ فِيهِ) قَالَ وَأَظَنُّهُ قَالَ يَوْمَيْنِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ وَيَحْيَى الْأُولِيُّ
قَالَا أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَانِي بْنِ أَحِي مُطْرِفٍ فِي هَذَا
الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ * حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ حُمَيْدِ
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمْعِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ
بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ
الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْشَرِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ يَرْفَعُهُ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ رَمَضَانَ أَفْضَلُ
رَمَضَانَ فَقَالَ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ وَأَفْضَلُ
الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ صِيَامُ شَهْرِ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي ذِكْرِ الصِّيَامِ
عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ
حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ أَبُو أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ
سَعِيدٍ بْنُ قَيْسٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ ثَابِتِ بْنِ الْحَارِثِ الْخَزْرَجِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ
ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ وَحَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا
سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ أَخُو يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ ثَابِتٍ أَخْبَرَنَا أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ
عُمَرَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(..)
٢٠٢- (١١٦٣)

٢٠٣- (...)

(..)

٢٠٤- (١١٦٤)

(..)

(..)

قوله عليه السلام أم أتبعه ستا من شوال الخ أداة التتابع من يوم فعمل الاتباع عن اليوم التالي وعليه جعل
رواية وأتبعه بالواو وينبغي الاحتياط بفصل يوم السبت وأراد به ستة أيام بعد رمضان وقوله استأجره في يوم السبت عن يوم الجمعة
قوله عليه السلام أم أتبعه ستا من شوال الخ أداة التتابع من يوم فعمل الاتباع عن اليوم التالي وعليه جعل
رواية وأتبعه بالواو وينبغي الاحتياط بفصل يوم السبت وأراد به ستة أيام بعد رمضان وقوله استأجره في يوم السبت عن يوم الجمعة

بصيام شهر الله صيام يوم
عاشوراء فيكون من باب
ذكر الكل وإرادة البعض
لكن الظاهر ان المراد جميع
شهر المحرم قاله ملا على أي
هو أفضل شهر يطوع بصيامه
كاملا لانه ناول السنة المستأنفة
فكان استفتاها بالصوم
الذي هو أفضل الاعمال
وخص بهذه الاضافة مع
ان في الشهور أفضل منه
لانه اسم اسلاوي دون سائر
الاسماء

باب

فضل صوم المحرم
٧ الشهور وكان اسمه في
الجاهلية صفرا الاول والذي
بعده صفرا الثاني واما قبل
كاملا لان التطوع ببعض
الشهر قد يكون أفضل كصوم
عرفة وعشر ذي الحجة اه
من شروح الجامع الصغير
فان قيل اذا كان هذا أفضل
فما وجه ما روي أنه عليه
السلام كان يصوم في
شعبان أكثر مما في المحرم
قلنا له عليه السلام علم
أفضليته في آخر حياته أو
له كان يمرض له أعذار
فيه من مرض أو سفر أو غيرها
اعلم أن تفضيل صوم داود
عليه السلام فيما سبق كان
باعتبار الطريقة وهذا
التفضيل باعتبار الزمان اه

باب

استحباب صوم
ستة أيام من شوال
اتباع لرمضان
٨ فتكون طريقة داود عليه
السلام في المحرم أيضا أفضل
من طريقة غيره اه مبارك
قوله عليه السلام (وأفضل
الصلاة بعد الفريضة) أي
وتوابعها من السنن المؤكدة
(صلاة الليل) أو يقال
صلاة الليل أفضل من
الرواتب من حيثية المشقة
والكلفة والبعد من الرياء
والسعة اه من مرقاة المفاتيح
على قال ويدخل في الفريضة
الوتر لانه فرض على اه
قوله عليه السلام كان كصيام
الدهر أي الابد اذا اعتاد
ذلك كل عام مدة عمره لان

(٣٨)

(٣٩)

حديث (٢٠٣، ٢٠٢/١١٦٣): تحفة (١٢٢٩٢) د (٢٤٢٩) ق (١٧٤٢) ت (٤٣٨، ٧٤٠) ن (١٦١٣، ١٦١٤) (٢٩٠٥-٢٩٠٧ الكبرى) التحف (١١٤٢٢).
حديث (٢٠٤/١١٦٤): تحفة (٣٤٨٧، ٣٤٨٢) د (٢٤٣٣) ت (٧٥٩) ن (٢٨٦٢-٢٨٦٧ الكبرى) ق (١٧١٦) التحف (٣٢٣٧).

باب
فضل ليلة القدر
والحث على طلبها
وبيان محلها وأرجى
أوقات طلبها

قوله عليه السلام في تغيير ليلة القدر أي أكبر أجزائها وهي زياتها اه توري قوله اروا بيضاء الماض المجهول المجموع من الآراء أي أراهم الله تعالى من منهم قوله عليه السلام أرى رؤياكم قد تواطأت أي توافقتم قوله عليه السلام من كان متحرجا أي طالبا لليلة القدر وقاصدا لها قوله عليه السلام في العشر الاواخر قال الفيومي في مصباحه المنبر العشرة بالهاء عدد للمذكر يقال عشرة رجال وعشرة أيام والعشر بغير هاء عدد للمؤنث يقال عشر نسوة وعشر ليال والعامرة تذكر العشرة على معنى أنها جم الايام فيقولون العشر الاول والعشر الاخير وهو خطأ فإنه تغيير المسموع والشهر ثلاث عشر فالعشر الاول جمع اولي والعشر الوسط جمع وسطى والعشر الاخر جمع اخرى والعشر الاواخر أيضا جمع لخرة اه قوله عليه السلام فاطلبوها في الوتر منها أي في أوتار الليالي من العشر الاواخر كاليالية الحادية والعشرين والثالثة والعشرين وتحوها لا في اشغافها وواو الوتر فيها الفتح والكسر وقوى بها والشفع والوتر كما في أنوار التنزيل قوله عليه السلام في السبع الاول يضم الهمزة جمع الاولى والجمع باعتبار الليالي قوله عليه السلام وارى ناس منكم أتيا في السبع الغواير جمع غاب وهو معنى الباقى هنا والمراد بالسبع الغواير السبع التي في آخر الشهر أو التي قبل العشرين بعده قال الطيبي هذا مثل اه مبارك قوله يعني ليلة القدر تفسير للضمير من الراوى وصيغة العناية غير موجودة فيما رواه البخارى عن ابن عباس فقال شارحوه الضمير المنسوب ميم بفسره قوله ليلة القدر ليلة القدر عندهم من متن الحديث وكذلك هو في مشكاة المصابيح

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ * وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَوَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْآخِرِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْآخِرِ فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّجًا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْآخِرِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَحَرَّوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْآخِرِ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ زُهَيْرُ حَدَّثَنَا سُسَيْمُ بْنُ عَيْتَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَلِيمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَأَى رَجُلٌ أَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَى رُؤْيَاكُمْ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ فَاطْلُبُوهَا فِي الْوِتْرِ مِنْهَا وَحَدَّثَنَا حَرَمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَنْ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَلِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ أَبَاهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِلَّيْلَةِ الْقَدْرِ إِنَّ نَاسًا مِنْكُمْ قَدْ أَرَوَا أَنَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَّلِ وَأَرَى نَاسًا مِنْكُمْ أَنَّهَا فِي السَّبْعِ الْغَوَايِرِ فَاتِمَسُّوهَا فِي الْعَشْرِ الْغَوَايِرِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةَ عَنْ عُقْبَةَ وَهُوَ ابْنُ حُرَيْثٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتِمَسُّوهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ (بَعْنَى لَيْلَةَ الْقَدْرِ) فَإِنْ ضَعُفَ أَحَدُكُمْ أَوْ عَجَزَ فَلَا يُعْلَبَنَّ عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةَ عَنْ جَبَلَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ كَانَ مُتَمَسِّسًا فَلْيَتِمَسِّسْهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ جَبَلَةَ وَحُجْرَةَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحَسَّنُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ أَوْ قَالَ فِي السَّبْعِ الْآخِرِ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ

٢٠٥ - (١١٦٥)

٢٠٦ - (...)

٢٠٧ - (...)

٢٠٨ - (...)

٢٠٩ - (...)

٢١٠ - (...)

٢١١ - (...)

٢١٢ - (١١٦٦)

قوله وحديثنا يحيى بن يحيى وجد في المتن الباقى قبله هذه الزيادة :
وحديثنا محمد بن يحيى حديثنا عاصم حدثننا سعد بن سعيد بن مالك .
أوقال في السبع الاواخر بح .

(وحرمة)

حديث (٢٠٥ / ١١٦٥) : تحفة (٨٣٦٣) خ (٢٠١٥) ن (٧٦٢٨ ، ٣٣٩٩ الكبرى) التحف (٧٧٥٩) .
حديث (٢٠٦ / ١١٦٥) : تحفة (٧٢٣٠) د (١٣٨٥) ن (٣٤٠٠ الكبرى) التحف (٦٧٠٤) .
حديث (٢٠٧ / ١١٦٥) : تحفة (٦٨٣٤) التحف (٦٣٦١) .
حديث (٢٠٨ / ١١٦٥) : تحفة (٦٩٩٩) ن (٣٣٩٧ الكبرى) التحف (٦٥٠٣) .
حديث (٢٠٩ / ١١٦٥) : تحفة (٧٣٤٣) التحف (٦٨٠٨) .

حديث (٢١١ / ١١٦٥) : تحفة (٦٦٧٢) التحف (٦٢١٠) .
حديث (٢١٢ / ١١٦٦) : تحفة (١٥١٧٨ ، ١٥٣٢٥)
ن (٣٣٩٢ ، ٣٣٩٣ الكبرى)
التحف (١٤٠٦٩) .

وَحَرَمَةَ بْنِ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي
سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أَيْقَظَنِي بَعْضُ أَهْلِي فَتَسَبَّهْتُهَا فَاتَمَسَّوْهَا فِي الْعَشْرِ
الْغَوَاِيرِ وَقَالَ حَرَمَةَ فَتَسَبَّهْتُهَا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَكْرٌ وَهُوَ ابْنُ
مُضَرَ عَنْ ابْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
الْحُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ
الَّتِي فِي وَسْطِ الشَّهْرِ فَإِذَا كَانَ مِنْ حِينِ تَمَضَى عِشْرُونَ لَيْلَةً وَلَيْسَتْ قَبْلُ إِحْدَى
وَعِشْرِينَ يَرْجِعُ إِلَى مَسْكَنِهِ وَرَجَعَ مَنْ كَانَ يُجَاوِرُ مَعَهُ ثُمَّ إِنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرِ جَاوَرَ
فِيهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ الَّتِي كَانَ يَرْجِعُ فِيهَا فَخَطَبَ النَّاسَ فَأَمَرَهُمْ بِمَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ إِنِّي
كُنْتُ أُجَاوِرُ هَذِهِ الْعَشْرَ ثُمَّ بَدَأَ لِي أَنْ أُجَاوِرَ هَذِهِ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ فَمَنْ كَانَ
أَعْتَكَفَ مَعِي فَلَيْتَ فِي مُعْتَكِفِهِ وَقَدْ رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فَانْسَبْتُهَا فَاتَمَسَّوْهَا
فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي كُلِّ وَتْرٍ وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ
الْحُدْرِيُّ مُطِرْنَا لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ فَوَكَفَ السَّجْدُ فِي مُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَظَرْتُ إِلَيْهِ وَقَدْ أَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَوَجْهُهُ مُبْتَلِّ طِينًا وَمَاءً
وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَعْنَى الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْحُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَاوِرُ فِي رَمَضَانَ الْعَشْرَ الَّتِي فِي وَسْطِ الشَّهْرِ
وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَلَيْتُ بِي فِي مُعْتَكِفِهِ وَقَالَ وَجِبْنُهُ مُتَبَلِّاً طِينًا
وَمَاءً وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ الْأَنْصَارِيُّ
قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْحُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ ثُمَّ
أَعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْاَوْسَطَ فِي قُبَّةٍ تَرْكِيَّةٍ عَلَى سِدَّتَيْهَا حَصِيرٌ قَالَ فَأَخَذَ الْحَصِيرَ

قالا حدثنا ابن وهب

٢١٣- (١١٦٧)

فليت في فليت

٢١٤- (..)

وجيبته مثل

٢١٥- (..)

قوله عليه السلام أيقظني بعض أهلي فنسيتها بضم
أه نوى قوله عليه السلام فالتسوها في العشر
النون وتشديد السين وقوله وقال حرمة فنسيتها بفتح النون وتحفيف السين
الغواير يعني البواقي وهي الاواخر اه نوى فان قلت قد جاء فيها روايات
مختلفة منها أنها في أواخر
العشر الاخير ومنها أنها
في اشفاة ومنها أنها في العشر
الاوسط ومنها أنها في رمضان
كله فالترقيق اجيب بانها
منتقلة تكون في سنة ليلة
الوتر وفي سنة اخرى ليلة
الشفع فتكون الاحاديث
صادرة بحسب اوقاتها كذا
قاله القاضي وروى عن
الشافعي رحمه الله تعالى
جواب آخر وهو ان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم
كان يجيب على نحو ما
يسألون عنه فاذا قيل له
هل لتسوها ليلة كذا كان
يقول التمسوها ليلة كذا
فان فيه ترغيبا في طلبها
باحياء الليالي اه مبارك
قوله يجاور أي يعتكف
في المسجد
قوله فاذا كان من حين تمضي
بأعراب حين بالجار لاضافته
الى المغرب على المختار ولفظ
البخاري فاذا كان حين يمضي
من عشرين ليلة تمضي
قوله ويستقبل عطف على
جسلة تمضي الا ان ضمير
الفاعل فيه عائذ على النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم
وقوله احدى وعشرين
مفعول يستقبل يقال
استقبلت الشيء اذا واجهته
فهو مستقبل بالفتح
قوله يرجع الى مسكنه جواب
اذا ولفظ البخاري يرجع
الى مسكنه وهو المناسب
للسياق
قوله عليه السلام فليت
هكذا هو في اكثر النسخ
من المبيت وفي بعضها فليت
من الثبوت وفي بعضها
فليت من البث وكله صحيح
ومعكفه بفتح الكاف وهو
موضع الاعتكاف اه نوى
قوله فوكف المسجد أي
قطر ماء المطر من سقفه
اه نوى
قوله غير أنه قال فليت
بالشاء المثلثة من الثبوت
اه نوى
قوله وجيبته قد عرفت
موضع الجبين من الجبهة مما
كسبته بهامش ص ١١٠
والمراد هنا ما يقع من الوجه
على الارض حالة السجود
وقوله متمتلا قال النوروي
كذا هو في معظم النسخ
بالنصب وفي بعضها متمتلي
ويقدر المنصوب فعمل

معدوف أي وجيبته رأيت متمتلا اه قوله العشر الاوسط التذكير فيها باعتبار لفظ العشر قاله ملاعل قوله في قبة تركية أي قبة صغيرة
من لبوداه نوى قوله على سدتها حصر السدة كالظلة على الباب لتق الباب من المطر وقيل هي الباب نفسه وقيل هي الساحة بين يديه كذا في النهاية

بِيَدِهِ فَفَتَحَهَا فِي نَاحِيَةِ الْقُبَّةِ ثُمَّ أَطْلَعَ رَأْسَهُ فَوَكَّلَمَ النَّاسَ فَقَدَّوْا مِنْهُ فَقَالَ إِنِّي
 اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ أَلَيْسَ هَذِهِ اللَّيْلَةُ ثُمَّ اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ ثُمَّ
 أُدِّتُ فَقِيلَ لِي إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَعْتَكِفَ فَلْيَعْتَكِفْ
 فَأَعْتَكَفْتُ النَّاسَ مَعَهُ قَالَ وَإِنِّي أُرْسِيهَا لَيْلَةً وَثَرِي وَإِنِّي أَسْجُدُ صَبِيحَتِهَا فِي طِينِ
 وَمَاءٍ فَأَصْبِحُ مِنْ لَيْلَةٍ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَقَدْ قَامَ إِلَى الصُّبْحِ فَطَرَّتِ السَّمَاءُ فَوَكَّفَ
 الْمَسْجِدُ فَأَبْصَرْتُ الطِّينَ وَالْمَاءَ فَنَزَجَ حِينَ فَرَعَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَجَبْنَهُ
 وَرَوْنَهُ أَنْفِهِ فِيهِمَا الطِّينُ وَالْمَاءُ وَإِذَا هِيَ لَيْلَةُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ
تَذَاكَرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَاتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ لِي صَدِيقًا فَقُلْتُ
الْأَخْرَجَ بِنَا إِلَى النَّخْلِ فَنَزَجَ وَعَلَيْهِ نَخِصَةٌ فَقُلْتُ لَهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَقَالَ نَعَمْ اعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الْعَشْرَ الْوُسْطَى مِنْ رَمَضَانَ فَحَرَجْنَا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ فَخَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي أُرِبْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ وَإِنِّي نَسِيتُهَا أَوْ نَسِيتُهَا فَاتَّبَعْتُهَا فِي الْعَشْرِ
الْأَوَّخِرِ مِنْ كُلِّ وَثَرٍ وَإِنِّي أُرِبْتُ إِنِّي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَلْيَرْجِعْ قَالَ فَرَجَعْنَا وَمَا نَزَى فِي السَّمَاءِ قُرْعَةً قَالَ
وَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَطِيرْنَا حَتَّى سَالَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ وَأَقَمَّتِ
الصَّلَاةَ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ قَالَ حَتَّى رَأَيْتُ
أَمْرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ وَ **حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ**
وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَعْبُودِ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ كِلَاهُمَا
عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْأَسْنَادِ نَحْوَهُ وَفِي حَدِيثِهِمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَنْصَرَفَ وَعَلَى جَبْهَتِهِ وَارْتَبَتْهُ أَمْرُ الطِّينِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى**
وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي

قوله عليه السلام العشر
 الاول وقوله العشر الاوسط
 هكذا هو في جميع النسخ
 والمشهور في الاستعمال
 تأييد العشر كما قال في اسنن
 الاحاديث العشر الاواخر
 وتذكيره ايضا لغة صحيحة
 باعتبار الايام او باعتبار
 الوقت والزمان ويكنى في
 صحتها ثبوت استعمالها
 في هذا الحديث من النبي
 صلى الله عليه وسلم اه نووي
 وهو وان ذكره في قوله
 العشر الاوسط الا ان الكلام
 في العشر الاول كذلك كما
 يعلم من المرقاة

قوله عليه السلام ثم اتيت
 فقيل لي أي أتاني أت من
 الملايكة فقال لي

قوله عليه السلام وأني
 أسجد أي وارتيتني أسجد

قوله ورونة أنفه هي الباء
 المثناة وهي طرفه ويقال لها
 أيضا أرنبة الانف كما جاء
 في الرواية الأخرى اه نووي

قوله الى النخل أراد بستان
 النخل

قوله وعليه نخصة هي ثوب
 خز أو صوف معلم وقيل
 لا تسمى نخصة الا ان تكون
 سوداء معلمة وكانت من
 لباس الناس قديما وجمعها
 الخنافس اه نهاية

قوله فخرجنا الخ والذي
 في صحيح البخاري فخرج
 صبيحة عشرين فخطبنا
 وقال

قوله قرعة أي قطعة سحب
 اه نووي

قوله حتى سال سقفا المسجد
 أي سال الماء من سقفه فهو
 من ذكر المثل واردة الحال

قوله وأرنبته أي طرفه أنه
 كما من النوى في رواية
 ورونة أنفه

فيها الطين والماء نخ
 بخ (ب) عشرين (ب) عشرين
 وافى رأيت نخ
 بخ

(سعيد)

(...)-٢١٦

(...)

(...)-٢١٧

سَعِيدُ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ يَلْتَمِسُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ قَبْلَ أَنْ يُبَانَ لَهُ فَلَمَّا انْقَضَيْنَ أَمْرَ بِالْبِنَاءِ فَمَوْضِعٌ ثُمَّ أُبَيِّنَتْ لَهُ أَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فَأَمَرَ بِالْبِنَاءِ فَأَعْيَدَ ثُمَّ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهَا كَانَتْ أُبَيِّنَتْ لِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ وَإِنِّي خَرَجْتُ لِأَخْبِرْكُمْ بِهَا فَجَاءَ رَجُلَانِ يَحْتَمَانِ مَعَهُمَا الشَّيْطَانُ فَنَسَبَتْهَا فَالْتَمَسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ الْتَمَسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ قَالَ قُلْتُ يَا أَبَا سَعِيدٍ إِنَّكُمْ أَعْلَمُ بِالْعَدَدِ مِنَّا قَالَ أَجَلٌ نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْكُمْ قَالَ قُلْتُ مَا التَّاسِعَةُ وَالسَّابِعَةُ وَالْخَامِسَةُ قَالَ إِذَا مَضَتْ وَاحِدَةٌ وَعِشْرُونَ فَآتَى تَلْپَهَا ثَمَانِينَ وَعِشْرِينَ وَهِيَ التَّاسِعَةُ فَإِذَا مَضَتْ ثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ فَآتَى تَلْپَهَا السَّابِعَةَ فَإِذَا مَضَى خَمْسٌ وَعِشْرُونَ فَآتَى تَلْپَهَا الْخَامِسَةَ وَقَالَ ابْنُ خَلَّادٍ مَكَانَ يَحْتَمَانِ يَحْتَمَانِ وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَهْلٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسِ الْكِنْدِيِّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو زَمْرَةَ حَدَّثَنَا الصَّخَالِيُّ عَنْ عُثْمَانَ وَقَالَ ابْنُ خَشْرَمٍ عَنْ الصَّخَالِيِّ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أُنْسِيَتْهَا وَأَرَانِي صُجَّحَهَا اسْتَجِدُّ فِي مَاءٍ وَطِينٍ قَالَ فَطَرْنَا لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْصَرَفَ وَإِنَّ أَمْرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ عَلَى جَبْهَتِهِ وَآتَفَهُ قَالَ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَسٍ يَقُولُ ثَلَاثٌ وَعِشْرِينَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَوَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ التَّمَسُّوا وَقَالَ وَكَيْعٌ تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَعَاصِمِ بْنِ أَبِي الْجَوْوَدِ

قال فلما انقضين

فنبسبها نحو (اجل) بمعنى تم

ثمان وعشرون نحو

بجاءت

يقول ثلاث وعشرون نحو

(١١٦٨)-٢١٨

(١١٦٩)-٢١٩

(٧٦٢)-٢٢٠

قوله قبل أن تبان له أي قبل أن توضح وتكشف تلك الليلة المباركة قال في المصباح بان الأمرين فهو بين وجاء بآن على الأصل وأبان الأبانة وبين وتبين واستبان كلها بمعنى الوضوح والاكشاف والاسم البيان وجميعها يستعمل لازماً ومتعدياً إلا الثلاث فلا يكون إلا لازماً

قوله فلما انقضين أي تلك الليالي العشر قوله أمر بالبناء أي بازالته وأراد بالبناء ما يعني له من الجبناء فقوض أي أزيل قوله ثم أبينت له أي وضحت وكشفت كما بينه صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله في الرواية المتقدمة ثم أتيت فقيل لي أنها في العشر الأواخر وفي هذه الرواية أنها (أي القصة) كانت أبينت لي ليلة القدر الحديث

قوله عليه السلام رجلا يجتئان أي يطلب كل واحد منهما حقه ويدعى أنه الحق اه نووي

قوله ما التاسعة أي هل هي تاسعة ما مضى أو تاسعة ما بقى فهذا وجه السؤال وهو ظاهر في التاسعة والسابعة وأما الخامسة فهي متعينة وعصل ما يجب بها أو سعيد ان المراد بالعدد تاسعاً بقى من الليالي وسابعه وخامسه وفي حديث البخاري عن ابن عباس في تاسعة تبقى في سابعة تبقى في خامسة تبقى

قوله فاتى تلبها ثمانين وعشرين قال النووي هكذا هو في أكثر النسخ بالياء وفي بعضها ثمان وعشرون بالألف والواو والاول أصوب وهو منصوب بفعل محذوف تقديره أعنى ثمانين وعشرين اه وهو تعسف والصواب ما في بعض النسخ وهو الموافق لما بعده

قوله وكان عبدالله بن أنيس يقول ثلاث وعشرين هكذا هو في معظم النسخ وفي بعضها ثلاث وعشرون وهذا ظاهر والاول جار على لغة شاذة أنه يجوز حذف المضاف ويبقى المضاف اليه مجرور أي ليلة ثلاث وعشرين اه نووي يعنى أن عبدالله بن أنيس كان يقول ليلة القدر

قوله فلما انقضين أي تلك الليالي العشر قوله أمر بالبناء أي بازالته وأراد بالبناء ما يعني له من الجبناء فقوض أي أزيل قوله ثم أبينت له أي وضحت وكشفت كما بينه صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله في الرواية المتقدمة ثم أتيت فقيل لي أنها في العشر الأواخر وفي هذه الرواية أنها (أي القصة) كانت أبينت لي ليلة القدر الحديث قوله عليه السلام رجلا يجتئان أي يطلب كل واحد منهما حقه ويدعى أنه الحق اه نووي قوله ما التاسعة أي هل هي تاسعة ما مضى أو تاسعة ما بقى فهذا وجه السؤال وهو ظاهر في التاسعة والسابعة وأما الخامسة فهي متعينة وعصل ما يجب بها أو سعيد ان المراد بالعدد تاسعاً بقى من الليالي وسابعه وخامسه وفي حديث البخاري عن ابن عباس في تاسعة تبقى في سابعة تبقى في خامسة تبقى قوله فاتى تلبها ثمانين وعشرين قال النووي هكذا هو في أكثر النسخ بالياء وفي بعضها ثمان وعشرون بالألف والواو والاول أصوب وهو منصوب بفعل محذوف تقديره أعنى ثمانين وعشرين اه وهو تعسف والصواب ما في بعض النسخ وهو الموافق لما بعده قوله وكان عبدالله بن أنيس يقول ثلاث وعشرين هكذا هو في معظم النسخ وفي بعضها ثلاث وعشرون وهذا ظاهر والاول جار على لغة شاذة أنه يجوز حذف المضاف ويبقى المضاف اليه مجرور أي ليلة ثلاث وعشرين اه نووي يعنى أن عبدالله بن أنيس كان يقول ليلة القدر

حديث (٢١٨/١١٦٨): تحفة (٥١٤٤) التحف (٤٧٩٤).

حديث (٢١٩/١١٦٩): تحفة (١٧٠٠٩، ١٧٢٧٩) التحف (١٥٧٢٦، ١٥٩٧٧).

حديث (٧٦٢/٢٢٠، ٢٢١): تحفة (١٨) د (١٣٧٨) ت (٧٩٣، ٣٣٥١) ن (٣٤٠٦-٣٤١٠، ١١٦٩٠ الكبرى) التحف (١٧).

النظر ص ١٧٨ من الجزء الثاني

قوله ان أخاك ابن مسعود هذا قول زر في سؤاله ابياً يخاطبه ويقول له ان أخاك في الدين والصحبة ابن مسعود يقول من يتم الحول أي الذي يقوم للطاعة في ليالي السنة كلها في بعض ساعاتها يصيب أي يدرك ليلة القدر لكونها مندجبة فيها بلا شك قال ملا على وهذا يؤيد الرواية المشهورة عن امامنا أنها لا تختص بمرضان فضلا عن عشره الاخير فضلا عن أواخره فضلا عن سبع وعشرين اه

قوله فقال أي ابي وقوله رحمه الله الخ مقوله وهو دعاء منه لابن مسعود

قوله أراد أن لا يتكلم الناس أي أن لا يعتمدوا على قول واحد فلا يقوموا الا في تلك الليلة ويتكروا قيام سائر الليالي فتتوت حكمة الأجهام الذي نسي بسببها عليه الصلاة والسلام وان كان القول الواحد المذكور هو الصحيح الفصالح على الظن الذي مبني الفتوى عليه كما في المرقاة

قوله ثم حلف أي ابي وقوله لا يستثنى حال أي جزم في حلفه بلا استثناء فيه بان يقول عقب عيشة ان شاء الله

قوله ثم حلف أي ابي وقوله لا يستثنى حال أي جزم في حلفه بلا استثناء فيه بان يقول عقب عيشة ان شاء الله

قوله ثم حلف أي ابي وقوله لا يستثنى حال أي جزم في حلفه بلا استثناء فيه بان يقول عقب عيشة ان شاء الله

قوله ثم حلف أي ابي وقوله لا يستثنى حال أي جزم في حلفه بلا استثناء فيه بان يقول عقب عيشة ان شاء الله

قوله ثم حلف أي ابي وقوله لا يستثنى حال أي جزم في حلفه بلا استثناء فيه بان يقول عقب عيشة ان شاء الله

قوله ثم حلف أي ابي وقوله لا يستثنى حال أي جزم في حلفه بلا استثناء فيه بان يقول عقب عيشة ان شاء الله

قوله ثم حلف أي ابي وقوله لا يستثنى حال أي جزم في حلفه بلا استثناء فيه بان يقول عقب عيشة ان شاء الله

قوله ثم حلف أي ابي وقوله لا يستثنى حال أي جزم في حلفه بلا استثناء فيه بان يقول عقب عيشة ان شاء الله

قوله ثم حلف أي ابي وقوله لا يستثنى حال أي جزم في حلفه بلا استثناء فيه بان يقول عقب عيشة ان شاء الله

قوله ثم حلف أي ابي وقوله لا يستثنى حال أي جزم في حلفه بلا استثناء فيه بان يقول عقب عيشة ان شاء الله

قوله ثم حلف أي ابي وقوله لا يستثنى حال أي جزم في حلفه بلا استثناء فيه بان يقول عقب عيشة ان شاء الله

قوله ثم حلف أي ابي وقوله لا يستثنى حال أي جزم في حلفه بلا استثناء فيه بان يقول عقب عيشة ان شاء الله

قوله ثم حلف أي ابي وقوله لا يستثنى حال أي جزم في حلفه بلا استثناء فيه بان يقول عقب عيشة ان شاء الله

قوله ثم حلف أي ابي وقوله لا يستثنى حال أي جزم في حلفه بلا استثناء فيه بان يقول عقب عيشة ان شاء الله

قوله ثم حلف أي ابي وقوله لا يستثنى حال أي جزم في حلفه بلا استثناء فيه بان يقول عقب عيشة ان شاء الله

سَمِعَ زَرَّ بْنَ حُبَيْشٍ يَقُولُ سَأَلْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْتُ إِنَّ أَخَاكَ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ مَنْ يَتِمُّ الْحَوْلَ يُصِيبُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَرَادَ أَنْ لَا يَتَكَلَّمَ النَّاسُ أَمَا إِنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّهَا فِي رَمَضَانَ وَأَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ وَأَنَّهَا لَيْلَةٌ سَمِعَ وَعِشْرِينَ ثُمَّ حَلَفَ لَا يَسْتَنِي أَنَّهَا لَيْلَةٌ سَمِعَ وَعِشْرِينَ فَقُلْتُ يَا بَنِي سَمْعٍ قَوْلُ ذَلِكَ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ قَالَ بِالْعَلَامَةِ أَوْ بِالْآيَةِ الَّتِي أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا تَطْلُعُ يَوْمَئِذٍ لِشُعَاعِهَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَةَ بْنَ أَبِي لُبَابَةَ يُحَدِّثُ عَنْ زَرَّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ أَبِي فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُهَا قَالَ شُعْبَةُ وَكَبُرُ عَلِيٍّ هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقِيَامِهَا هِيَ لَيْلَةٌ سَمِعَ وَعِشْرِينَ وَأَمَّا شَكُّ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْحَرْفِ هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَحَدَّثَنِي بِهَا صَاحِبُ بَيْتِ أَبِي عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ وَهُوَ الْفَزَارِيُّ عَنْ يَرِيدٍ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ تَذَاكَرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَيُّكُمْ يَذْكُرُ حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ وَهُوَ مِثْلُ شِقِّ جَفْنَةٍ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَكَلَّمُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَكَلَّمُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ قَالَ نَافِعٌ وَقَدْ آرَانِي عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ يَتَكَلَّمُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَسْجِدِ وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَانَ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدِ السَّكُونِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(..)-٢٢١

(١١٧٠)-٢٢٢

(١١٧١)-١

(..)-٢

(١١٧٢)-٣

واكثر علمي بخ

منه وهو المخرج في تاريخه في شهر ربيع الثاني سنة ١١٧٢

في اظهار أنوارها الربانية اه ملا على قوله عليه السلام وهو مثل شق جفنة الواو فيه للحال أي أيكم يذ كر طلوع القمر حال طلوعه مثل نصف قسعة قال القاضي عياض فيه اشارة الى أنها إنما تكون في اواخر الشهر لان القمر لا يكون كذلك عند طلوعه الا في اواخر الشهر اه (وسلم)

حديث (٢٢٢/١١٧٠): تحفة (١٣٤٥١) التحف (١٢٤٨٤).

حديث (١/١١٧١): تحفة (٨٤٩٠) التحف (٧٨٧٣).

حديث (٢/١١٧١): تحفة (٨٥٣٦) خ (٢٠٢٥) د (٢٤٦٥) ق (١٧٧٣) التحف (٧٩١٤).

حديث (٣/١١٧٢): تحفة (١٧٥٠٥) التحف (١٦١٨٨).

٤- (...)

وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ**
ح وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَانَ أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ جَمْعًا عَنْ هِشَامِ ح وَحَدَّثَنَا
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ (وَاللَّهُ ظُهُمًا) قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ مُمَيَّرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ
 عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ**
عُقَيْلٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ أَعْتَكَفَ

٥- (...)

أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ * **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ**
عَنْ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا
أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى الْفَجْرَ ثُمَّ دَخَلَ مَعْتَكِفَهُ وَإِنَّهُ أَمَرَ بِبُحْبَاهِهِ فَضُرِبَ أَرَادَ
الِاعْتِكَافَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ فَأَمَرَتْ زَيْنَبُ بِبُحْبَاهِهَا فَضُرِبَ
وَأَمَرَ غَيْرُهَا مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبُحْبَاهِهِ فَضُرِبَ فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ نَظَرَ فَإِذَا الْأَخْبِيَةَ فَقَالَ الْبُرِّ تَرْدُنْ فَأَمَرَ بِبُحْبَاهِهِ فَقَوَّضَ
وَتَرَكَ الِاعْتِكَافَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ حَتَّى أَعْتَكَفَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ شَوَالٍ
وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ سَوَادٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ

٦- (١١٧٣)

وَهَبٍ أَخْبَرَنَا عُمَرُو بْنُ الْحَارِثِ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمَعْبُودِ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ح وَحَدَّثَنِي
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ
كُلُّهُوْلَاءِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَعُمَرُو بْنُ الْحَارِثِ وَأَبْنِ
إِسْحَاقَ ذِكْرُ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَزَيْنَبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ أَنَّهُنَّ ضَرَبْنَ الْأَخْبِيَةَ
الِاعْتِكَافِ * حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ جَمْعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ

(...)

قوله أراد الاعتكاف الخ وعنها كما في صحيح البخاري أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر أن يعتكف العشر الاواخر من رمضان فاستأذنت عائشة فاذن لها فضربت خيها للاعتكاف وسألت حفصة عائشة أن تستأذن لها ففعلت فضربت هي خيها أيضا فلما رأته ذلك زينبت ففعلت فضربت خيها مع خيها عليه السلام أربعة

٧- (١١٧٤)

قوله كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان أي كان يجلس نفسه عن التصرفات العادية يحكمه في مسجده الشريف في تلك الايام والليالي بقصد القربة

قوله ثم دخل معتكفه أي موضع اعتكافه من المسجد قوله وانه امر بخيها الخ الخياء ما يعمل من وبر أو صوف وقد يكون من شعر والجمع أخبية مثل بناء وأخبية ويكون على عمودين أو ثلاثة وما فوق ذلك فهو بيت كما في المصباح وضربه بناؤه واقامته يضرب أو تاده في الارض كما مر بيان نظيره بهامش ص ١٤٤

(٢)

باب

متى يدخل من أراد الاعتكاف في معتكفه قوله عليه السلام البر تردن كذا بالمد على الاستفهام اللتكارى وفي متن النووى المطبوع البر تردن بمحذ أداته أي تردن البر والخير وهو التكار لفعلين للملازمين المسجد ولهن جواز الاعتكاف في البيوت كما بين في محله من الفقه وفسر النووى هنا البر بالطاعة وقال الراغب في مفرداته البر خلاف البحر وتصور منه التوسع فاشتق منه البر أي التوسع في فعل الخير وبر الوالدین التوسع في الاحسان اليهما ويستعمل البر في الصدق لكونه بعض الخير التوسع فيه يقال بر في قوله وبر في بينه اه باختصار

قوله ففوض تقويض البناء تقضه من غير هدم قاله الفيومي قوله اشترى من الاخبية للاعتكاف أي بين عدة خيها وأقنها لاجل أن يعتكفن فيها خيها عائشة وخيها حفصة وخيها زينب كما في صحيح البخاري

(٣)

باب

الاجتهاد في العشر الاواخر من شهر رمضان

حديث (٤/١١٧٢): تحفة (١٦٧٨٩، ١٦٩٩٩، ١٧٢٢٢) التحف (١٥٥٠٥، ١٥٧١٧، ١٥٩٢٥).
 حديث (٥/١١٧٢): تحفة (١٦٥٣٨) خ (٢٠٢٦) د (٢٤٦٢) ن (٣٣٣٨ الكبرى) التحف (١٥٢٧٢).
 حديث (٦/١١٧٣): تحفة (١٧٩٣٠) خ (٢٠٣٣، ٢٠٣٤، ٢٠٤١، ٢٠٤٥) د (٢٤٦٤) ت (٧٩١) ن (٧٠٩) (٣٣٤٥، ٣٣٤٧ الكبرى) ق (١٧٧١) التحف (١٦٥٧٤).
 حديث (٧/١١٧٤): تحفة (١٧٦٣٧) خ (٢٠٢٤) د (١٣٧٦) ن (١٦٣٩) (٣٣٩١ الكبرى) ق (١٧٦٨) التحف (١٦٣٠٦).

قولها اذا دخل العشر أي العشر الاخير من رمضان كما في شروح البخاري

قولها أحياء الليل أي استترقه بالسهر في الصلاة وغيرها وقولها وأيقظ أهله أي يقظهم للصلاة في الليل وجد في العبادة زيادة على العادة ففيه استحباب أحياء ليلالي العشر الاخير من رمضان بالعبادات وأما كراهة قيام الليل كله فمفساه كراهة المداومة عليه في الليالي كلها أفاده النووي

~~~~~

باب

صوم عشر ذى الحجة

~~~~~

(٤)

قوله ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائماً في العشر قط وحدثني أبو بكر بن نافع العبدي حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها

قولها صائماً في العشر وقولها لم يصم العشر أرادت بالعشر هنا عشر ذى الحجة كما في قوله تعالى وليال عشر والمراد الأيام التسعة من أول ذى الحجة قال النووي وليس في صومها كراهة بل هو مستحب استحباباً شديداً لا سيما صوم التاسع منها وقد سبقت الأحاديث في فضله فيتأول قولها لم يصم العشر أنه لم يصمه لعارض مرض أو سفر أو أنها لم تره صائماً فيه ولا يزم من ذلك عدم صيامه في نفس الأمر فمن بعض أزواجه صلى الله تعالى عليه وسلم أنه كان يصوم تسع ذى الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر والاثنين والخميس كما في سنن ابى داود والنسائي اه

قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ رَعْنِ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ أَحْيَا اللَّيْلَ وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ وَجَدَّ وَشَدَّ الْمَنْزَرَ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدٍ يَقُولُ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ وَالْآخِرِ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ * **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَقُ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَائِماً فِي الْعَشْرِ قَطُّ **وحدثني أبو بكر بن نافع العبدي حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها**
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَصُمْ الْعَشْرَ****

(١١٧٥)-٨

(١١٧٦)-٩

١٠- (...)

تم بحمد الله تعالى في المطبعة العامرة طبع الجزء الثالث من صحيح مسلم مصححاً ومحمياً بقلم مصححه العبد الفقير الى مولاه الفنى (محمد ذهني) بعد تصحيح مصححي المطبعة المذكورة بمقابلات مكررة على عدة نسخ معتمدة وها الاديبان الاربابان من اولى الفهم والعرفان احمد افندى والحاج عزت افندى كان الله سبحانه لي ولهما وتولاني واياها بجاه سيد الكونين محمد خاتم النبيين صلى الله تعالى عليه وعليهم وسلم أجمعين وعلى آله الطاهرين وأصحابه الطيبين

وبليه الجزء الرابع أوله كتاب الحج

حقوق الطبع والتمثيل على هذا الشكل محفوظة لنظارة المعارف الجليلة

حديث (٨/١١٧٥): تحفة (١٥٩٢٤) ت (٧٩٦) ن (٣٣٩٠ الكبرى) ق (١٧٦٧) التحف (١٤٦٩٩).

حديث (١٠، ٩/١١٧٦): تحفة (١٥٩٤٩) د (٢٤٣٩) ت (٧٥٦) ن (٢٨٧٢، ٢٨٧٤ الكبرى) التحف (١٤٧٢٢).

أسماء كتب الجزء الثالث

- | | |
|-----|------------------------|
| ٢ | ٧- كتاب الجمعة |
| ١٨ | ٨- كتاب صلاة العيدين |
| ٢٣ | ٩- كتاب صلاة الاستسقاء |
| ٢٧ | ١٠- كتاب الكسوف |
| ٣٧ | ١١- كتاب الجنائز |
| ٦٦ | ١٢- كتاب الزكاة |
| ١٢١ | ١٣- كتاب الصيام |
| ١٧٤ | ١٤- كتاب الاعتكاف |


فهرس تفصیلی لاسماء الكتب وتراجم الأبواب الحجز الثالث

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
٢٣	٩- كتاب صلاة الاستسقاء	٢	٧- كتاب الجمعة		
٢٤	باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء	١	١ باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال وبيان ما أمروا به		
٢٤	باب الدعاء في الاستسقاء	٢	٣ باب الطيب والسواك يوم الجمعة		
٢٦	باب التعوذ عند رؤية الريح والغيم والفرح بالمطر	٣	٣ باب في الإنصات يوم الجمعة في الخطبة		
٢٧	باب في ريح الصبا والدبور	٤	٤ باب في الساعة التي في يوم الجمعة		
٢٧	١٠- كتاب الكسوف	٥	٥ باب فضل يوم الجمعة		
٢٧	باب صلاة الكسوف	١	٦ باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة		
٣٠	باب ذكر عذاب القبر في صلاة الكسوف	٢	٦ باب فضل التهجير يوم الجمعة		
	باب ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف	٣	٧ باب فضل من استمع وأصت في الخطبة		
٣٠	من أمر الجنة والنار	٨	٨ باب صلاة الجمعة حين تزول الشمس		
	باب ذكر من قال إنه ركع ثمان ركعات في أربع سجعات	٤	٨ باب ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فيهما من الجلسة		
٣٤	باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة	٥	٩ باب في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا		
٣٧	١١- كتاب الجنائز	٩	أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾		
٣٧	باب تلقين الموتى لا إله إلا الله	١	١٠ باب تخفيف الصلاة والخطبة		
٣٧	باب ما يقال عند المصيبة	٢	١١ باب التحية والإمام يخطب		
٣٨	باب ما يقال عند المريض والميت	٣	١٤ حديث التعليم في الخطبة		
٣٨	باب في إغماض الميت والدعاء له إذا حضر	٤	١٥ باب ما يقرأ في صلاة الجمعة		
٣٩	باب في شحوص بصر الميت يتبع نفسه	٥	١٥ باب ما يقرأ في يوم الجمعة		
٣٩	باب البكاء على الميت	٦	١٦ باب الصلاة بعد الجمعة		
٤٠	باب في عيادة المرضى	٧	١٨ ٨- كتاب صلاة العيدين		
	باب في الصبر على المصيبة عند أول الصدمة	٨	١ باب ذكر إباحة خروج النساء في العيدين إلى المصلى وشهود الخطبة مفارقات للرجال		
٤٠	(باب في الصبر على المصيبة عند الصدمة الأولى)		٢ باب ترك الصلاة قبل العيد وبعدها في المصلى		
٤١	باب الميت يعذب بكاء أهله عليه	٩	٣ باب ما يقرأ به في صلاة العيدين		
٤٥	باب التشديد في النياحة	١٠	٤ باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد		
٤٦	باب نهى النساء عن اتباع الجنائز	١١			
٤٧	باب في غسل الميت	١٢			
٤٨	باب في كفن الميت	١٣			



الصفحة	ترجمة الباب	الرقم	الصفحة	ترجمة الباب	الرقم
٧٤	باب إرضاء السعاة	٧	٤٩	باب في تسجية الميت	١٤
٧٤	باب تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة	٨	٥٠	باب في تحسين كفن الميت	١٥
٧٥	باب الترغيب في الصدقة	٩	٥٠	باب الإسراع بالجنائز	١٦
٧٦	باب في الكنازين للأموال والتغليظ عليهم	١٠	٥١	باب فضل الصلاة على الجنائز واتباعها	١٧
٧٧	باب الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف	١١	٥٢	باب من صلى عليه مائة شفّعوا فيه	١٨
	باب فضل النفقة على العيال والمملوك وإثم من	١٢	٥٣	باب من صلى عليه أربعون شفّعوا فيه	١٩
٧٨	ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم		٥٣	باب فيمن يثنى عليه خير أو شرّ من الموتى	٢٠
٧٨	باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة	١٣	٥٤	باب ما جاء في مستريح ومستراح منه	٢١
	باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج	١٤	٥٤	باب في التكبير على الجنائز	٢٢
٧٩	والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين		٥٥	باب الصلاة على القبر	٢٣
٨١	باب وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه	١٥	٥٦	باب القيام للجنائز	٢٤
	باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من	١٦	٥٨	باب نسخ القيام للجنائز	٢٥
٨٢	المعروف		٥٩	باب الدعاء للميت في الصلاة	٢٦
٨٣	باب في المنفق والممسك	١٧	٦٠	باب أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه	٢٧
٨٤	باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها	١٨	٦٠	باب ركوب المصلي على الجنائز إذا انصرف	٢٨
٨٥	باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها	١٩	٦١	باب في اللحد ونصب اللين على الميت	٢٩
	باب الحث على الصدقة ولو بشق تمر أو كلمة	٢٠	٦١	باب جعل القطيفة في القبر	٣٠
٨٦	طيبة وأنها حجاب من النار		٦١	باب الأمر بتسوية القبر	٣١
	باب الحمل أجرة يتصدق بها والنهي الشديد عن	٢١	٦١	باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه	٣٢
٨٨	تنقيص المتصدق بقليل		٦٢	باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة إليه	٣٣
٨٨	باب فضل المنيحة	٢٢	٦٢	باب الصلاة على الجنائز في المسجد	٣٤
٨٨	باب مثل المنفق والبخيل	٢٣	٦٣	باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها	٣٥
	باب ثبوت أجر المتصدق وإن وقعت الصدقة في	٢٤	٦٥	باب استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه	٣٦
٨٩	يد غير أهلها		٦٦	باب ترك الصلاة على القاتل نفسه	٣٧
	باب أجر الخازن الأمين والمرأة إذا تصدقت من	٢٥	٦٦	١٢- كتاب الزكاة	
٩٠	بيت زوجها غير مفسدة بإذنه الصريح أو العرفي		٦٧	باب ما فيه العشر أو نصف العشر	١
٩٠	باب ما أنفق العبد من مال مولاه	٢٦	٦٧	باب لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه	٢
٩١	باب من جمع الصدقة وأعمال البر	٢٧	٦٨	باب في تقديم الزكاة ومنعها	٣
٩٢	باب الحث على الإنفاق وكره الإحصاء	٢٨	٦٨	باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير	٤
	باب الحث على الصدقة ولو بالقليل ولا تمتنع	٢٩	٧٠	باب الأمر بإخراج زكاة الفطر قبل الصلاة	٥
٩٣	من القليل لاحتقاره		٧٠	باب إثم مانع الزكاة	٦

الصفحة	ترجمة الباب	الرقم	الصفحة	ترجمة الباب	الرقم
١٢٠	باب قبول النبي ﷺ الهدية وردّه الصدقة	٥٣	٩٣	باب فضل إخفاء الصدقة	٣٠
١٢١	باب الدعاء لمن أتى بصدقته	٥٤	٩٣	باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح	٣١
١٢١	باب إرضاء الساعي ما لم يطلب حرامًا	٥٥		باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى وأن	٣٢
١٢١	١٣- كتاب الصيام		٩٤	اليد العليا هي المنفقة وأن السفلى هي الآخذة	
١٢١	باب فضل شهر رمضان	١	٩٤	باب النهي عن المسألة	٣٣
	باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر	٢		باب المسكين الذي لا يجد غنى ولا يفطن له	٣٤
	لرؤية الهلال وأنه إذا غمّ في أوله أو آخره أكملت		٩٥	فيتصدق عليه	
١٢٢	عدة الشهر ثلاثين يومًا		٩٦	باب كراهة المسألة للناس	٣٥
١٢٥	باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين	٣	٩٧	باب من تحل له المسألة	٣٦
١٢٥	باب الشهر يكون تسعًا وعشرين	٤	٩٨	باب إباحة الأخذ لمن أعطي من غير مسألة ولا إشراف	٣٧
	باب بيان أن لكل بلد رؤيتهم وأنهم إذا رأوا الهلال	٥	٩٩	باب كراهة الحرص على الدنيا	٣٨
١٢٦	ببليد لا يثبت حكمه لما بعد عنهم		٩٩	باب لو أن لابن آدم واديين لا بتغى ثالثًا	٣٩
	باب بيان أنه لا اعتبار بكبر الهلال وصغره وأن الله	٦	١٠٠	باب ليس الغنى عن كثرة العرض	٤٠
١٢٧	تعالى أمده للرؤية فإن غمّ فليكمل ثلاثون		١٠٠	باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا	٤١
١٢٧	باب بيان معنى قوله ﷺ: شهر أعياد لا ينقصان	٧	١٠٢	باب فضل التعفف والصبر	٤٢
	باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع	٨	١٠٢	باب في الكفاف والقناعة	٤٣
	الفجر وأن له الأكل وغيره حتى يطلع الفجر وبيان		١٠٣	باب إعطاء من سأل بفحش وغلظة	٤٤
	صفة الفجر الذي تتعلق به الأحكام من الدخول في		١٠٤	باب إعطاء من يخاف على إيمانه	٤٥
١٢٨	الصوم ودخول وقت صلاة الصبح وغير ذلك			باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبر	٤٦
	باب فضل السحور وتأكيده استحبابه واستحباب	٩	١٠٥	من قوي إيمانه	
١٣٠	تأخيره وتعجيل الفطر		١٠٩	باب ذكر الخوارج وصفاتهم	٤٧
١٣٢	باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار	١٠	١١٣	باب التحريض على قتل الخوارج	٤٨
١٣٣	باب النهي عن الوصال في الصوم	١١	١١٦	باب الخوارج شرّ الخلق والخلقة	٤٩
	باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على	١٢		باب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ وعلى آله	٥٠
١٣٤	من لم تحرك شهوته		١١٧	وهم بنو هاشم وبنو المطلب دون غيرهم	
١٣٧	باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب	١٣	١١٨	باب ترك استعمال آل النبي ﷺ على الصدقة	٥١
	باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على	١٤		باب إباحة الهدية للنبي ﷺ ولبنو هاشم وبنو المطلب	٥٢
	الصائم ووجوب الكفارة الكبرى فيه وبيانها وأنها			وإن كان المهدي ملكها بطريق الصدقة وبيان أن الصدقة	
	تجب على الموسر والمعسر وتثبت في ذمة المعسر			إذا قبضها المتصدق عليه زال عنها وصف الصدقة	
١٣٨	حتى يستطيع		١١٩	وحلت لكل أحد ممن كانت الصدقة محرمة عليه	

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
١٥	باب جواز الصوم والفتور في شهر رمضان للمسافر في غير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر وأن الأفضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم ولمن يشق عليه أن يفطر	١٤٠	٣٢	باب جواز صوم النافلة بنية من النهار قبل الزوال وجواز فطر الصائم نفلًا من غير عذر	١٥٩
١٦	باب أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل	١٤٣	٣٣	باب أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر	١٦٠
١٧	باب التخيير في الصوم والفتور في السفر	١٤٤	٣٤	باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان واستحباب أن لا يخلي شهرًا عن صوم	١٦٠
١٨	باب استحباب الفطر للحاج بعرفات يوم عرفة	١٤٥	٣٥	باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقًا أو لم يفطر العيدين والتشريق وبيان تفضيل صوم يوم وإفطار يوم	١٦٢
١٩	باب صوم يوم عاشوراء	١٤٦	٣٦	باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس	١٦٦
٢٠	باب أي يوم يصام في عاشوراء	١٥١	٣٧	باب صوم سرر شعبان	١٦٨
٢١	باب من أكل في عاشوراء فليكتف بقية يومه	١٥١	٣٨	باب فضل صوم المحرم	١٦٩
٢٢	باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى	١٥٢	٣٩	باب استحباب صوم ستة أيام من شوال إتيانًا لرمضان	١٦٩
٢٣	باب تحريم صوم أيام التشريق	١٥٣	٤٠	باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها	١٧٠
٢٤	باب كراهة صيام يوم الجمعة منفردًا	١٥٣	١٤- كتاب الاعتكاف		١٧٤
٢٥	باب بيان نسخ قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ﴾ بقوله: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾	١٥٤	١	باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان	١٧٤
٢٦	باب قضاء رمضان في شعبان	١٥٤	٢	باب متى يدخل من أراد الاعتكاف في معتكفه	١٧٥
٢٧	باب قضاء الصيام عن الميت	١٥٥	٣	باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان	١٧٥
٢٨	باب الصائم يُدعى لطعام أو يُقاتل فليقل إنني صائم	١٥٧	٤	باب صوم عشر ذي الحجة	١٧٦
٢٩	باب حفظ اللسان للصائم	١٥٧		فهرس تفصيلي لأسماء الكتب وتراجم الأبواب	١٧٩
٣٠	باب فضل الصيام	١٥٧			
٣١	باب فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه بلا ضرر ولا تفويت حق	١٥٩			



القمص جمع القميص كسنبيل
وسبل والسرراويلات جمع
السرراويل وكلة سرراويل
فارسية معربة شلوار وقيل
عربية جمع سرراولة تقديرا
كأذكر في محله من علم النحو
والفقه البرانس جمع البرنس
بضم الباء والتون وهو كما
في النهاية كل ثوب رأسه منه
ملتزق به من دراعة أوجبة
أو محطر أو غيره وقال
الجوهري هو قلنسوة طويلة
كان الناسك يلبسونها في
صدر الاسلام وهو من البرنس
بكسر الباء وهو القطن
وقيل انه غير عربي والخفاف
جمع الخف الملبوس وخف
البيهر جمع أخفاف وقوله
الأحد كذا بالرفع على
البيدلية من واو الضمير
وفي نسخة الأحد بالنصب
وقوله من الكعبين الكعب
هنا العظم المثلث المبطن
على ظهر القدم لا العظمان
الناثان لأن الاحوط فيما
كان أكثر كشفا وهو فيما
قلنا خلافاً لشافعي فإن المراد
بالكعبين عنده ما هو المراد



حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يلبس المحرم من الثياب فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا القميص ولا التمام ولا السراويلات
ولا البرانس ولا الخفاف إلا أحد لا يجرد التملين فلبس الخفين وليتقطعهما أسفل
من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئاً مسة الزعفران ولا الأورس وحدثنا يحيى بن
يحيى وعمر بن القاسم وزهير بن حرب كلهم عن ابن عيينة قال يحيى أخبرنا سفيان بن
عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم
ما يلبس المحرم قال لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة ولا البرنس ولا السراويل
ولا ثوباً مسة ورس ولا زعفران ولا الخفين إلا أن لا يجرد تملين فليقطعهما حتى
يكونا أسفل من الكعبين وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله
ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن

يجمعا في الوضوء وقوله ولا الأورس هو نبت أصفر طيب الريح يصنع به وفي معناه العصفور والمانع للأحرام الطيب وهو الرائحة الطيبة لكونه
داعياً إلى الجماع لا اللون وهو موجود فيه وفي الزعفران لا في غيرها من أنواع الصبغ وإنما فيه الزيتة والمحرم ليس بمنع منها كالحق في موضعه (يلبس)

كتاب الناسك نحو

نحو فلبس خفين نحو

نحو أن يجره أو يمسسه

(١١٧٧)-١

٢- (...)

٣- (...)

حديث (١/١١٧٧): تحفة (٨٣٢٥) خ (١٥٤٢، ٥٨٠٣) د (١٨٢٤) ن (٢٦٦٩، ٢٦٧٤) ق (٢٩٢٩، ٢٩٣٢) التحف (٧٧٢٣).
حديث (٢/١١٧٧): تحفة (٦٨١٧) خ (٥٨٠٦) د (١٨٢٣) ن (٢٦٦٧) التحف (٦٣٤٦).
حديث (٣/١١٧٧): تحفة (٧٢٢٦) خ (٥٨٥٢) ن (٢٦٦٦) ق (٢٩٣٢، ٢٩٣٠) التحف (٦٧٠١).

قوله ثوبا مصبوغا بزعفران
أو ورس أراد به ما يساح
للحرم لبسه مما كان غير
مخيط كالآزار والرداء فإنه
ممنوع من المخيط ولو كان
غير مزعفر

قوله يعنى الحرم تفسير
للموصول الواقع في الحديث
وظاهره جواز لبس السراويل
للحرم الفاقدا الآزار كاهو
مذهب الشافعي وأحمد وأما
عندنا وعندنا فللبسه
وأما يشقه ويأزره عند
الضرورة ولولبسه من غير
شق فله دم وكذلك الخفان
لا يلبسهما الحرم إلا بعد
قطعهما أسفل من الكعبين

قوله عليه السلام من لم يجد
تعلين الخ (من) هنا وفيها بده
عبارة عن الحرم وعمل
بظاهره من عمل واحتطنا
نحن فعملنا بما رواه ابن
عمر فيما سبق آنفا لأن
ماورد فيه دليلان فالعمل
بالحرم أولى للاحتياط

قوله يعلى بن أمية وفي بعض
الروايات يعلى بن منية وهما
صحيحان فإن أمية أبو وهومنية
أمه على ما يظهر من اسد
الغاية وللفظة منية بضم الميم
وسكون النون

قوله وهو بالجمرانة هو موضع
قريب من مكة مر ذكره
وضبطه في هامش ص ١٠٩
من الجزء الثالث

قوله وعليها خلق هو يفتح
الحاء المعجمة وهو نوع من
الطيب مركب من الزعفران
وغیره كما في النهاية ثم
إن الخلق كما يظهر من الروايات
الآتية كان يمسح هذا
الرجل لا يجتبه ولعله لكثرة
ظهور أثره على جنته ولهذا
أمره النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم بغسل ماعلى جسده
وبنزعه جنته والألسان
في نزوعها كفاية عن الفسل

قوله فستر بثوب وكان
الستر سيدنا عمر كأيان
بيانه في الصفحة الخامسة

قوله فقال أيسرك الخ
هكذا هو في جميع النسخ
ولم يبين القائل من هو
ولاسبق له ذكر وهذا
القائل هو عمر بن الخطاب
رضي الله عنه كما بينه
في الرواية التي بعدهم اه
نوى

يَلْبَسَ الْحَرَمَ ثَوْبًا مَصْبُوغًا بِزَعْفَرَانٍ أَوْ وُرْسٍ وَقَالَ مَنْ لَمْ يَجِدْ تَعْلِينَ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ
وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ
وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ
يَخْطُبُ يَقُولُ السَّرَاوِيلُ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ وَالْخُفَّانِ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ التَّعْلِينَ يَعْنِي
الْحَرَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو
عَسَّانَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا بِهِزُ قَالَ جَمِيعًا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ بِعَرَفَاتٍ فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سَفْيَانَ ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ كُلِّ هَؤُلَاءِ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ
أَحَدٌ مِنْهُمْ يَخْطُبُ بِعَرَفَاتٍ غَيْرَ شُعْبَةَ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ
حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَمْ يَجِدْ تَعْلِينَ فَلْيَلْبَسِ خُفَيْنِ وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبَسِ سَرَاوِيلَ
حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ
يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَهُوَ بِالْجَمْرَانَةِ عَلَيْهِ جَبَّةٌ وَعَلَيْهَا خَلُوقٌ أَوْ قَالَ أَرُصْمَرَةٌ فَقَالَ كَيْفَ تَأْمُرُنِي أَنْ
أَصْنَعُ فِي عُمْرَتِي قَالَ وَأَنْزَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَحْيُ فَسَرَّ بِثَوْبٍ وَكَانَ
يَعْلَى يَقُولُ وَوَدِدْتُ أَنْ أَرَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ قَالَ فَقَالَ
أَيْسُرُكَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ قَالَ فَرَفَعَ

٤- (١١٧٨)

(..)

(..)

٥- (١١٧٩)

٦- (١١٨٠)

يعلى بن منية

حديث (٤/١١٧٨): تحفة (٥٣٧٥) خ (١٧٤٠، ١٨٤١، ١٨٤٣، ٥٨٠٤، ٥٨٥٣) د (١٨٢٩) ت (٨٣٤) ن (٢٦٧١، ٢٦٧٢، ٢٦٧٩، ٥٣٢٥) (٩٦٧٥ الكبرى) ق (٢٩٣١) التحف (٥٠١١).

حديث (٥/١١٧٩): تحفة (٢٧٢٨) التحف (٢٥٢٣).

حديث (٦/١١٨٠): تحفة (١١٨٣٦) خ (١٥٣٦ تعليقا، ١٧٨٩، ١٨٤٧، ٤٣٢٩، ٤٩٨٥) د (١٨٢٢-١٨١٩) ت (٨٣٦) ن (٢٦٦٨، ٢٧٠٩، ٢٧١٠، ٤٢٣٧) (٧٩٨٢، ٧٩٨١، ٧٩٨٢ الكبرى) التحف (١٠٩٩٣).

عُمَرُ طَرَفَ الثَّوْبِ فَنظَرَتْ إِلَيْهِ لَهُ غَطِيطٌ (قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ) كَغَطِيطِ الْبَكْرِ قَالَ فَلَمَّا
سَرَى عَنْهُ قَالَ آيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْعُمْرَةِ أَغْسِلُ عَنْكَ أَثْرَ الصُّفْرَةِ (أَوْ قَالَ أَثْرَ الْخَلْقِ)
وَأَطْلَعُ عَنْكَ جَبَّتِكَ وَأَصْنَعُ فِي عُمْرَتِكَ مَا أَنْتَ صَانِعٌ فِي حَجِّكَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ
قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُمَرَ وَعَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ آتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ وَأَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ مَقَطَعَاتٌ (يَعْنِي
جَبَّةً) وَهُوَ مُتَضَمِّحٌ بِالْخَلْقِ فَقَالَ إِنِّي أَحْرَمْتُ بِالْعُمْرَةِ وَعَلَى هَذَا وَأَنَا مُتَضَمِّحٌ بِالْخَلْقِ
فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا كُنْتَ صَانِعًا فِي حَجِّكَ قَالَ أَتْرَعُ عَنِّي هَذِهِ
الْيَابَ وَأَغْسِلُ عَنِّي هَذَا الْخَلْقَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا كُنْتَ صَانِعًا
فِي حَجِّكَ فَاصْنَعُهُ فِي عُمْرَتِكَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنَا
عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّ
صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى بْنَ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ يَعْلَى كَانَ يَقُولُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ لَيْسَتِي أَرَى نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ فَلَمَّا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجِعْرَانَةِ وَعَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَوْبٌ قَدْ أُطْلِبَ بِهِ عَلَيْهِ مَعَهُ نَاسٌ
مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ عُمَرُ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جَبَّةٌ صُوفٍ مُتَضَمِّحٌ بِطَيْبٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ فِي جَبَّةٍ بَعْدَ مَا تَضَمَّحَ بِطَيْبٍ فَقَطَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاعَةً ثُمَّ سَكَتَ فَجَاءَهُ الْوَحْيُ فَأَشَارَ عُمَرُ بِيَدِهِ إِلَى يَعْلَى بْنِ
أُمَيَّةَ تَعَالَ فَجَاءَ يَعْلَى فَادْخَلَ رَأْسَهُ فَإِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحَرَّمُ الْوَجْهِ يَغِطُّ
سَاعَةً ثُمَّ سَرَى عَنْهُ فَقَالَ آيْنَ الَّذِي سَأَلْتَنِي عَنِ الْعُمْرَةِ أَتَقِافُ أَلَيْسَ الرَّجُلُ جُنِيَ بِهِ
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّا الطَّيْبُ الَّذِي بِكَ فَاغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَأَمَّا الْجَبَّةُ
فَاتْرَعِهَا ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ مَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ

قوله له غطيط هو كصوت
النائم الذي يردده مع نفسه
اه نوري
قوله كغطيطا البكر هو يفتح
الباء وهو الفتي من الأبل
اه نوري
قوله فلما سرى عنه هو
بضم السين وكسر الراء
المشدة أي أزيل ما به وكشف
عنه اه نوري
قوله عليه السلام واصنع في
عمرتك ما أنت صانع في حجتك
معناه من اجتناب المحرمات
ويحتمل أنه صلى الله عليه
وسلم أراد مع ذلك الطواف
والسعي واللق بصفاتها
وهي تباراظهار التلبية وغير
ذلك مما يشترك في الحج
والعمرة ويخص من عمومه
ما لا يدخل في العمرة من
أفعال الحج كالوقوف الرمي
والمبيت يعني ومزدلفة وغير
ذلك وهذا الحديث ظاهر في
ان السائل كان عالما بصفة
الحج دون العمرة لهذا قال
له صلى الله عليه وسلم واصنع
في عمرتك ما أنت صانع في حجتك
اه نوري
قوله وعليه مقطعات هي
يفتح الطاء المشددة وهي
التياب المحيطة أو وضحة بقوله
يعني جبة اه نوري وفي
التقطيع معنى التفصيل * أي
اللق فصلت على البدن أولا
ثم خيطت ولا كذلك الأزار
والرداء
قوله وهو متضخم بالخلق
أي مثلوب به مكاف منه
اه نوري
قوله متضخم بطيب صفة
لرجل
قوله محرم الوجه يغط قال
في المصباح غط النائم يغط
غطيطا من باب شرب تردد
نفسه صاعدا إلى حلقه حتى
يسمعه من حوله اه وسبب
ماطراه صلى الله تعالى عليه
وسلم من احمرار الوجه
والغطيط حالة الوحي نقله
وشدته قال الله تعالى
اناسلق عليك قولاً ثقيلاً
قوله عقبة بن مكرم بضم
أوله واسكان الكاف وفتح
الراء كذا ضبطه الخزازي
في خلاصة تهذيب تهذيب
الكسما في أسماء الرجال
فلانعباً يقول السنوسي
يفتح الراء المشددة

(..)-٧

(..)-٨

(..)-٩

رجل عليه جبة يتضمخ بطيب

يعلى بن منية نحو

(العمى)

قوله قد أهل بالعمرة أصل الإهلال رفع الصوت بالتلبية
مزعفها أو صابغها بصفرة وهي نوع من الطيب فيه

عند الاحرام ثم اطلق على نفس الاحرام اتساعا قوله وهو مصفر لحيته ورأسه أى
صفرة ويسمى خلوقا قوله وأنا كما ترى أى من ماسة الطيب وملابسة الخطط والمحرّم
ممنوع من كليهما

الْعَمِيُّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ أَحَدُنَا وَهَبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ
حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ قَيْسًا يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ
أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ قَدْ أَهَلَ
بِالْعُمْرَةِ وَهُوَ مُصَفَّرٌ لِحْيَتَهُ وَرَأْسَهُ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَحْرَمْتُ
بِعُمْرَةٍ وَأَنَا كَمَا تَرَى فَقَالَ أَتَزِعُ عَنْكَ الْجُبَّةَ وَأَعْسِلُ عَنْكَ الصَّفْرَةَ وَمَا كُنْتَ
صَانِعًا فِي حَجِّكَ فَاصْنَعْهُ فِي عُمْرَتِكَ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ
عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ حَدَّثَنَا رَبَاحُ بْنُ أَبِي مَرْوَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءً قَالَ أَخْبَرَنِي
صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جُبَّةٌ بِهَا آثَرٌ مِنْ خَلُوقٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَحْرَمْتُ
بِعُمْرَةٍ فَكَيْفَ أَفْعَلُ فَسَكَتَ عَنْهُ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ وَكَانَ عُمَرُ يُسْتَرُّهُ إِذَا نُزِلَ عَلَيْهِ
الْوَحْيُ يُظِلُّهُ فَقُلْتُ لِعُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) إِنِّي أَحْبَبْتُ إِذَا نُزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ أَنْ أَدْخِلَ
رَأْسِي مَعَهُ فِي الثَّوْبِ فَلَمَّا نُزِلَ عَلَيْهِ حَمْرَهُ عُمَرُ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) بِالثَّوْبِ فَجَسَّهُ فَأَدْخَلْتُ
رَأْسِي مَعَهُ فِي الثَّوْبِ فَتَطَرْتُ إِلَيْهِ فَلَمَّا سَرَى عَنْهُ قَالَ أَيْنَ السَّائِلُ أَنْفَاعِنِ الْعُمْرَةِ
فَقَامَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَقَالَ أَتَزِعُ عَنْكَ جِبَّتَكَ وَأَعْسِلُ آثَرَ الْخَلُوقِ الَّذِي بِكَ وَأَفْعَلُ فِي
عُمْرَتِكَ مَا كُنْتَ فَاعِلًا فِي حَجِّكَ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ
وَأَبُو الرَّبِيعِ وَقُتَيْبَةُ جَمِيعًا عَنْ حَمَادٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ
دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ وَقَّتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَلِيفَةِ وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْمَةَ وَلِأَهْلِ مَجْدٍ قَرْنَ
الْمَنَازِلِ وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَمَ قَالَ فَهِنَّ لَهْنٌ وَلَمْنٌ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ مِمَّنْ
أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ فَمِنْ أَهْلِهِ وَكَذَا فَكَذَلِكَ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ
يُهْلُونَ مِنْهَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا وَهَيْبُ

١٠- (..)

١١- (١١٨١)

١٢- (..)

قوله عليه السلام واغسل
عك الصفرة أى أزل عكك
أثرها وهورا تحتها الفاحمة
بالفسل
قوله فلم يرجع اليه أى لم يرد
جوابه وهو تفسير للسكوت
قوله خره أى غطاه
وستره

قوله وقت رسول الله صلى
الله عليه وسلم لاهل المدينة
ذا الحليفة الخ أى جعل لهم
ذلك الموضع ميقات الاحرام
قال ملائى وهو ماء من
مياه نبي جشم وقد اشهر
الآن بينت على والحليفة
تصغير حلقة مثال القصة
وهي بنت في الماء وجمعها
حلفاء « سألن »

قوله ولاهل الشام الجحفة
وهو موضع كان اسمه مهية
فاجحف السيل باهلها أى
ذهب بهم فسميت جحفة
والآن مشهور بالرايح كذا
في المرقاة وسيأتي في حديث
ابن عمر أنها مهية بوزن
مفصلة

قوله قرن المنازل هو جبل
مدور أملس سانه بيضة
مشرق على غرقات اه ملائى
وهو ساكن الرء غلط فيه
الجهوى بضبطه بفتحها
ونظف أن اويسا القرنى
منسوب اليه والحال أنه
رضي الله تعالى عنه منسوب
الى بنى قرن من مراد كافي
القلموس

قوله يللم هو جبل بين جبال
تامة على ليلتين من مكة
ويقال الملم بالهجرة كاهو ٢

باب

مواقيت الحج والعمرة
المذكور في الصباح قال
وقد غلب على البعثة فيمتنع
للعلمية والتأنيث اه

قوله عليه السلام فهن لهن
أى فهذه المواقيت لهذه
الاقطار والمراد لاهلها ولن
مر عليها من غير أهلها
وهن ضمير جماعة المؤنث
وأصله لمن يعقل وقد
استعمل فيما لا يعقل كافي
قوله تعالى منها أربعة حرم
فلا تظلموا فيهن أنفسكم
أى في هذه الأربعة وكان
الاصل أن يقال هن لهن
لان المراد الاهل وقد ورد ذلك
في بعض الروايات كما ستره

قوله من كان أقرب
والأقرب له جاروزة مسكنه بقدر احرام
من صفا الأقرب حتى ان أهل مكة يحرمون
قوله حتى أهل مكة يرفع أهل مكة
قوله حتى أهل مكة يحرمون
قوله حتى أهل مكة يحرمون
قوله حتى أهل مكة يحرمون

(٢)

قوله عليه السلام من لهم هذا هو الوجه على ما ذكره النووي عن القاضي لأنه ضيق
 ما ذكر من قبل قوله عليه السلام ممن أراد الحج والعمرة ظاهر الحديث أنه مما يلزم
 أهل هذه المواضع ووجه رواية لهم وهي المشهورة
 الاحرام من أراد دخول مكة لاحد النسكين خاصة وأما

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَمَ وَقَالَ هُنَّ لَهُمْ وَلِكُلِّ آتٍ عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أَشَاءَ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُهَلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَبَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَيُهَلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَمَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُهَلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ وَيُهَلُّ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ وَيُهَلُّ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ قَالَ ابْنُ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) وَذُكِرَ لِي (وَلَمْ أَسْمَعْ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَيُهَلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَمَ وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مُهَلُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ذُو الْحُلَيْفَةِ وَمُهَلُّ أَهْلِ الشَّامِ مَهْيَعَةٌ وَهِيَ الْجُحْفَةُ وَمُهَلُّ أَهْلِ نَجْدٍ قَرْنٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) وَزَعَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وَلَمْ أَسْمَعْ ذَلِكَ مِنْهُ) قَالَ وَمُهَلُّ أَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَنْ يُهَلُّوا مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ وَأَهْلَ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ وَأَهْلَ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ

من لا يريد ذلك فلا يلزمه
 الاحرام لدخول مكة كما هو
 منذهب الشافعي وعندنا لا
 يجوز دخوله مكة بقدر الاحرام
 لقوله عليه السلام لا يدخل
 أحدكم مكة الا بالاحرام ولان
 وجوب الاحرام لتعظيم تلك
 البقعة فيستوي فيه التاجر
 والزائر كما بين في محله لكن
 أفاد العمري في شرح البخاري
 أن من أراد دخولها لقتال
 مباح أو من خوف أو حاجة
 متكررة كالشفاش والمطاب
 وناقض الميرة ومن كانت له
 ضيقة يتكرر دخوله وخروجه
 اليها فهو لا يلزمه الاحرام عليهم
 لان النبي صلى الله عليه وسلم
 دخل يوم فتح مكة حلالا
 وعلى رأسه المغفر وكذا
 أصحابه ولو وجب الاحرام
 على من يتكرر دخولها
 أفضى الى أن يكون جميع
 زمنه محرما وكذا من جاوز
 الميقات بإرادة حاجة فيها
 سوى مكة فهذا أيضا لا
 يلزمه الاحرام ولا شيء عليه
 في تركه الاحرام ثم قد بدا له
 الاحرام يحرم من موضعه
 ولا شيء عليه اه

قوله عليه السلام فمن حيث
 أنشأ أي لحقائه من حيث
 قصد الذهاب الى مكة وهو
 منشأ سفره اليها فثمة ينشأ
 احرامه أي يحدده
 قوله حتى أهل مكة من
 مكة يجوز فيه الرفع والجر
 قاله العسقلاني والرفع على
 أنه مبتدأ وخبره محذوف
 تقديره حتى أهل مكة يهلون
 من مكة والجر على أن حتى
 جارة منزلة الى قاله العمري
 وأفاد أن بين قاصد الحج
 والعمرة فرقا وهوان المكي
 اذا قصد الحج يحرم من مكة
 وأما اذا قصد العمرة فيحرم
 من الحل لقضية عائشة رضي
 الله تعالى عنها حين أرسلها
 النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم مع أخيها عبدالرحمن
 الى التيمم لتحرمه منه اه

قوله عليه السلام مهل أهل
 المدينة أي موضع اهلالهم
 ومكان احرامهم فهو بضم
 الميم اسم مكان من الاهلال
 ومن لم يعرف قال بفتح الميم
 قوله عليه السلام مهية قد
 مر أنها اسم الجحفة والمهيع
 هو الطريق الواسع المنبسط
 وهو مفعول من التبع بمعنى
 الانبساط كما في النهاية

قوله وزعموا أي قالوا فان الزعم يستعمل بمعنى القول المحقق كما في شروح البخاري وتقدم في اواخر الجزء الثالث من النووي (رضي)

١٣ - (١١٨٢)

١٧ - (..)

١٤ - (..)

١٥ - (..)

قوله قال عبدالله أراد به ابن عمر رضي الله تعالى عنهما كما هو الظاهر من السياق والسياق

حديث (١٣/١١٨٢): تحفة (٨٣٢٦) خ (١٥٢٥) د (١٧٣٧) ن (٢٦٥١) ق (٢٩١٤) التحف (٧٧٢٤).
 حديث (١٧/١١٨٢): تحفة (٦٨٢٤) خ (١٥٢٧) ن (٢٦٥٥) التحف (٦٣٥٢).
 حديث (١٤/١١٨٢): تحفة (٦٩٩١) خ (١٥٢٨) التحف (٦٤٩٥).
 حديث (١٥/١١٨٢): تحفة (٧١٣٧) التحف (٦٦٢٨).

١٦- (١١٨٣)

(رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) وَأُخْبِرْتُ أَنَّهُ قَالَ وَيَهْلُ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَمَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ

جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُسْأَلُ عَنِ الْمَهْلِ فَقَالَ سَمِعْتُ (ثُمَّ أَنْتَهَى) فَقَالَ

أَرَاهُ يُعْنَى (النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ كِلَاهُمَا

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ قَالَ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ

سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُسْأَلُ عَنِ الْمَهْلِ فَقَالَ سَمِعْتُ (أَحْسِبُهُ رَفَعَ

إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَقَالَ مُهْلُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ وَالطَّرِيقِ

الْآخِرِ الْجُحْفَةِ وَمُهْلُ أَهْلِ الْعِرَاقِ مِنْ ذَاتِ عَمْرٍ وَمُهْلُ أَهْلِ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ وَمُهْلُ

أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَمَ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَا لَكَ عَنْ نَافِعٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ تَلِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبَّيْكَ

اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لِأَشْرِيكَ لَكَ

قَالَ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) يَزِيدُ فِيهَا لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ

بِيَدَيْكَ لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يُعْنَى

أَبْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُثْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَنَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ

وَحَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ رَاِحِلَتُهُ قَائِمَةً عِنْدَ مَسْجِدِ ذِي الْحَلِيفَةِ أَهْلًا فَقَالَ لَبَّيْكَ

اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لِأَشْرِيكَ

لَكَ قَالُوا وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) يَقُولُ هَذِهِ تَلِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَافِعٌ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) يَزِيدُ مَعَ هَذَا لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ

وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ بِيَدَيْكَ لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

أَبْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى يُعْنَى ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

١٨- (..)

١٩- (١١٨٤)

٢٠- (..)

(..)

قوله أخبرني أبو الزبير أنه
سمع جابر بن عبد الله يسأل
عن المهل فقال سمعت ثم
انتهى فقال أراه يعني النبي
صلى الله عليه وسلم معنى
هذا الكلام أن أبا الزبير
قال سمعت جابراً ثم انتهى
أي وقف عن رفع الحديث
إلى النبي صلى الله عليه وسلم
وقال أراه بضم الهزرة أي
أظنه رفع الحديث فقال أراه
يعني النبي صلى الله عليه
وسلم كما قال في الرواية الأخرى
أحسبه رفع إلى النبي صلى الله
عليه وسلم اه نووي

قوله أحسبه رفع لا يفتح
بهذا الحديث مرفوعاً لكونه
لم يجرم برفعه اه نووي

قوله لبيك أي أقت بياك
أقامة بعد أخرى وأجبت
نداءك مرة بعد أخرى
والثنية للتكرير وانتصاه ٣

باب

التلبية وصفها وقتها
٣ بقفل مضمر مأخوذ من لبي
بالمكان ولبي إذا أقام به
كما بين في محله من النحو

قوله لبيك إن الحمد والنعمة
يروي بكسر الهزرة من إن
وفتحها وجهان مشهوران
لاهل الحديث وأهل اللغة
والكسر أجود لأن من
كسر جعل معناه إن الحمد
والنعمة لك على كل حال
ومن فتح قال معناه لبيك
لهذا السبب اه من النورى

قوله وسعديك أي اطعك
اطاعة بعد اطاعة في القاموس
سبحانه وسعدانه أي
اسبحه واطعته اه

قوله والرغباء إليك والعمل
يروي بفتح الراء والمد يضم
الراء مع القصر وفيه الفتح
أيضا ومعناه هنا الطلب
والمسألة والرغبة إلى من بيده
الخير وهو المقصود بالعمل
المستحق للعبادة اه نووي
وقال ملاعلى والأظهر أن
التقدير والعمل لك أي
لوجهك ورضاك أو العمل
بك أي بامرئك وتوفيقك
أو المعنى أمر العمل راجع
إليك في الرد والقبول اه

قوله إذا استوتت به راحلته
قائمة أي رفعتة مستويا على
ظهرها حال قيامها

ج: ج

ب: ب

مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب

وحَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ

نحو

حديث (١١٨٣/١٦، ١٨): تحفة (٢٨٤٣) التحف (٢٦٣٣).
حديث (١١٨٤/١٩): تحفة (٨٣٤٤) خ (١٥٤٩) د (١٨١٢) ن (٢٧٤٩) التحف (٧٧٤٢).
حديث (١١٨٤/٢٠): تحفة (٨٢٠٨) التحف (٧٦١٣).

(٣)

فيستحب لكونه أرفق به
 اه نووى وهذا عندهم ولا
 يسوغ ذلك عندنا لانه كمنطقة
 الرأس فيلزم على قاعه المحرم
 دم ان ليد بما ليس فيه طيب
 ودمان ان كان فيه طيب ويمكن
 حمل الحديث على التلبيد
 اللغوي من جمع الشعر ولفه
 وعدم تخليته متفرقا كما
 في المرقاة

قوله عليه السلام ويلكم
 قد قد قال القاضي روى
 باسكان الدال وكسرهما
 مع التنوين ومعناه كفاكم
 هذا الكلام فاقصروا
 عليه ولا تزيدوا اه نووى
 أي لا تتجاوزوا عنه الى ما
 بعده وهو قولكم «لا شريكا
 هو لك تملكه وما ملك»
 فلا تقولوه ومرادهم بذلك
 أصنامهم وما ملك عطف على
 الضمير المنسوب في تملكه

قوله فيقولون هذا عود
 من الراوى الى حكاية كلام
 المشركين بعد انتهاء حكاية
 كلام النبي عليه الصلاة
 والسلام كافي النووى

قوله الا شريكا الظاهره
 الرفع على البدلية من المحل
 كما في كلمة التوحيد فاختر
 في الكلمة السفلى اللفظة
 السافلة كما اختر في الكلمة
 العليا العالية قاله ملاعلى
 وهو كلام حسن مستطرف

قوله يبدؤا كم البيداء المفازة
 لاشئ بها وهما اسم موضع ه

أفاده النووى

باب

أمر أهل المدينة

بالاحرام من عند

مسجد ذى الحليفة

بين مكة والمدينة بقرب

ذى الحليفة وسميت ببيداء

لانه ليس فيها بناء ولا أثر

أفاده النووى

قوله تكذبون فيها أى
 فى شأنها ونسبة الاحرام
 اليها بانه كان من عندها
 وانه صلى الله عليه وسلم
 أحرم منها ولم يحرم منها
 وانما أحرم قبلها من عند

مسجد ذى الحليفة ومن عند الشجرة التي كانت هناك وكانت عند المسجد وسماهم ابن عمر كاذبين لانهم أخبروا بالشئ على خلاف
 ما هو عليه سواء تعدوا ذلك أم غلطوا فيه أو سهوا والعمدية انما هو شرط لكونه انما لا يكونه يسمى كذبا أفاده النووى

رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ تَلَمَّتْ التَّلْبِيَةَ مِنْ فِي رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ
 بِمَثَلِ حَدِيثِهِمْ وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ
 ابْنِ شِهَابٍ قَالَ فَإِنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَخْبَرَنِي عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْلُ مُلْبِدًا يَقُولُ لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ
 لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لِأَشْرِيكَ لَكَ لَا يَرِيدُ عَلَى
 هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ وَإِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا) كَانَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللهِ
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْكَعُ بِذِي الْحَلِيفَةِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ النَّاقَةُ قَائِمَةً
 عِنْدَ مَسْجِدِ ذِي الْحَلِيفَةِ أَهْلًا بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ (رَضِيَ اللهُ
 عَنْهُمَا) يَقُولُ كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) يَهْلُ بِأَهْلَالِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ وَيَقُولُ لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ
 وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ وَحَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ
 الْعُبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْيَمَامِيُّ حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ يَعْنِي ابْنَ عَمَارٍ حَدَّثَنَا أَبُو
 زُمَيْلٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ [لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ
 لَكَ] (قَالَ فِيَقُولُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُنَكِّمُ قَدَّ قَدَّ فِيَقُولُونَ) الْإِشْرِيكَ
 هُوَ لَكَ تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ [يَقُولُونَ هَذَا وَهُمْ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ * حَدَّثَنَا يَحْيَى
 ابْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّهُ سَمِعَ
 أَبَاهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ يَبْدَأُكُمْ هَذِهِ الَّتِي تَكْذِبُونَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فِيهَا مَا أَهَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا مِنْ عِنْدِ الْمَسْجِدِ يَعْنِي ذَا
 الْحَلِيفَةِ وَحَدَّثَنَا هُ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُوسَى بْنِ
 عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا) إِذَا قِيلَ لَهُ الْإِحْرَامُ مِنَ الْبَيْدَاءِ
 قَالَ الْبَيْدَاءُ الَّتِي تَكْذِبُونَ فِيهَا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَهَلَ رَسُولَ اللهِ

(صلى) خلاف

(...)-٢١

من رسول الله نخب

قوله ثم اذا استوت به الناقة الخ يأتي على هذا كلام انشاء الله تعالى بهامش الصفحة العاشرة

(...)-٢٢ (١١٨٥)

(...)-٢٣ (١١٨٦)

(...)-٢٤

(٤)

باب
الاهلال من حيث
تبعت الرحلة

قوله لم أر أحداً من أصحابك يصنعها يحتمل أن مراده لا يصنعها غيرك مجتمعة وإن كان يصنع بعضها اه من شرح النووي

قوله الايمانيين المراد بالركنين اليمانيين الركنان الجنوبيان اللذان يليان الحجر الاسود أحدهما الركن اليماني الذي الى جهة اليمن والآخر ركن الحجر وللبيت المعظم أيضا ركنان شماليان يليان الحطيم ويسميان الشاميين على التقلب لكون أحدهما بجهة الشام والآخر بجهة العراق قالوا اليمانيان باقيا على قواعدهم عليه السلام بخلاف الشاميين فلهم لم يستلما* واستلم اليمانيان واختص ركن الحجر منهما بمزيد الاحترام ومسنونية الاستلام واستلام الركن اليماني حسن ولا يمن في ظاهر الرواية من المذهب الحنفي

قوله النعال السبئية هي مفسرة في جواب ابن عمر بقوله النعال القليس فيها شعر وهي بكسر السين واسكان الباء ذكره النووي وذكر أيضا ان العرب كانت عاديهم لباس النعال بشعرها غير مدبوغة والمدبوغة انما كان يلبسها أهل الرفاهية اه

قوله تصبغ من باي نفع وقتل وفي لغة من ياب ضرب اه مصباح واقتصر النووي على ضم الباء وفتحها فاقصرنا عليهما ثم قال والظاهر كون المراد في هذا الحديث صبغ الثياب اه

قوله ويتوضأ فيها معناه يتوضأ ويلبسها ورجلاه رطبان اه نووي

قوله حتى تبعت به راحلته قال النووي وانبعثها هو استواها قائمة اه فهو بمعنى قوله في الحديث السابق اذا

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِمِينَ عِنْدَ الشَّجَرَةِ حِينَ قَامَ بِهِ بِعِزَّةٍ * وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ عُيَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ أَنَّهُ قَالَ لِعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا قَالَ مَا هُنَّ يَا أَبْنُ جُرَيْجٍ قَالَ رَأَيْتُكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْإِمَائِينَ وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النِّعَالَ السَّبْئِيَّةَ وَرَأَيْتُكَ تَصْبِغُ بِالصُّفْرَةِ وَرَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهَلَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا الْهَلَالَ وَلَمْ تُهَلِّ أَنْتَ حَتَّى يَكُونَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ مَا الْأَرْكَانُ فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمَسُّ إِلَّا الْإِمَائِينَ وَمَا النِّعَالُ السَّبْئِيَّةُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُ النِّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا فَإِنَّا أَحِبُّ أَنْ نَلْبَسَهَا وَمَا الصُّفْرَةُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْبِغُ بِهَا فَإِنَّا أَحِبُّ أَنْ أَصْبِغَ بِهَا وَمَا الْإِهْلَالُ فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْلُ حَتَّى تَلْبِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ حَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ ابْنِ قُسَيْطٍ عَنْ عُيَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ قَالَ حَجَجْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بَيْنَ حَجِّ وَعُمْرَةٍ مِئَتِي عَشْرَةَ مَرَّةً فَقُلْتُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَقَدْ رَأَيْتُ مِنْكَ أَرْبَعَ خِصَالٍ وَسَأَلْتُ الْحَدِيثَ بِهَذَا الْمَعْنَى إِلَّا فِي قِصَّةِ الْإِهْلَالِ فَإِنَّهُ خَالَفَ رِوَايَةَ الْمَقْبُرِيِّ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَى سِوَى ذِكْرِهِ أَيَّاهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْعَرَزِ وَأَسْبَعَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً أَهَلَ مِنْ ذِي الْحَلِيقَةِ وَحَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهَلَ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً

(*) لكن في صحيح البخاري وكان معاوية يستلم الأركان فقال له ابن عباس رضي الله عنهما لا يستلم هذه الأركان فقال ليس شيء من البيت مهجورا وكان ابن الزبير يستلمهن كلهن اه

٢٦- (..)

٢٧- (..)

٢٨- (..)

حديث (١١٨٧/٢٥، ٢٦): تحفة (٧٣١٦) خ (١٦٦، ٥٨٥١) د (١٧٧٢) ت (٧٤ الشمانل) ن (١١٧، ٥٢٤٣، ٢٧٦٠، ٢٩٥٠) ق (٣٦٢٦) التحف (٦٧٨٣).
 حديث (١١٨٧/٢٧): تحفة (٨٠٧٠) التحف (٧٤٧٨).
 حديث (١١٨٧/٢٨): تحفة (٧٦٨٠) خ (١٥٥٢) ن (٢٧٥٩) التحف (٧١١٥).

صلى الله تعالى عليه وسلم في اهلال رسول الله حين أوجب فقال اني لاعلم الناس بذلك انها إنما كانت من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حجة واحدة فمن هناك اختلفوا ٣١

باب

الصلاة في مسجد

ذى الحليفة

٣ خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حاجا فلما صلى في مسجده بذى الحليفة ركعتيه أوجب في مجلسه ٤

باب

الطيب للمحرم

عند الاحرام

٤ فاهل بالمح حين فرغ من ركعتيه فسمع ذلك منه أقوام ففطنته عنه ثم ركب فلما استقلت به ناقته أهل

وأدرك ذلك منه أقوام وذلك ان الناس إنما كانوا يأتون أرسالا فسمعوه حين استقلت به ناقته يهل فقالوا إنما أهل رسول الله

صلى الله تعالى عليه وسلم حين استقلت به ناقته ثم مضى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما علا على شرف البيداء أهل

وأدرك ذلك منه أقوام فقالوا إنما أهل حين علا على شرف البيداء وأهل الله لقد أوجب في مصلاه وأهل حين استقلت به ناقته وأهل حين علا على شرف البيداء

قال سعيد فمن أخذ بقول عبدالله بن عباس أهل في مصلاه اذا فرغ من ركعتيه

اه من باب وقت الاحرام من كتاب سننه وذكره الطحاوي في شرح معاني الآثار

قوله مبدأه وهو يفتح الميم وضما والياء ساكنة فيما أى ابتداء حجه وهو منصوب على الظرف أى في ابتداءه اه من النووي

قولها لحرمة أى لاحرامه بالمح وهو بضم الحاء وكسر هاء كذا في النووي قولها ويحلق فلراد بالطواف كما صرح به النووي طواف الافاضة قولها بذريعة الذرية ويقال أيضا الذرور نوع من الطيب ان يرمى ويحلق فلراد بالطواف كما صرح به النووي طواف الافاضة قولها بذريعة الذرية ويقال أيضا الذرور نوع من الطيب

(٦)

(٧)

وحدثني حرمة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أن سألنا ابن عبد الله أخبره أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب راحلته بذى الحليفة ثم يهل حين تستوي به قائمًا * **وحدثني حرمة بن يحيى** وأحمد بن عيسى قال أحمد حدثنا وقال حرمة أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أن عبيد الله بن عبد الله بن عمر أخبره عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال بات رسول الله صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة مبدأه وصلّى في مسجدٍها * **حدثنا محمد بن عباد** أخبرنا سفيان عن الزهري عن عمرو عن عائشة رضي الله عنها قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت **وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعب** حدثنا أفلح ابن حميد عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي لحرمة حين أحرم ولحله حين أحل قبل أن يطوف بالبيت **وحدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت **وحدثنا ابن نمير** حدثنا أبي حدثنا عبيد الله بن عمر قال سمعت القاسم عن عائشة رضي الله عنها قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولحله ولحرمة **وحدثني محمد بن حاتم** وعبد بن حميد قال عبد أخبرنا وقال ابن حاتم حدثنا محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج أخبرني عمر بن عبد الله بن عمرو أنه سمع عمرو والقاسم يُخبران عن عائشة رضي الله عنها قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي بذريعة في حجة الوداع للحل والاحرام **وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** وزهير بن حرب جميعاً عن ابن عيينة قال زهير حدثنا سفيان حدثنا عثمان بن

٢٩- (...)

٣- (١١٨٨)

٣١- (١١٨٩)

٣٢- (...)

٣٣- (...)

٣٤- (...)

٣٥- (...)

٣٦- (...)

حدثنا سفيان بن

حدثنا محمد بن

(عمرو)

قولهها ولحله قبل أن يطوف بالبيت أى عند تحلله من محظورات الاحرام بعد بالمح وهو بضم الحاء وكسر هاء كذا في النووي قولها بذريعة الذرية ويقال أيضا الذرور نوع من الطيب ان يرمى ويحلق فلراد بالطواف كما صرح به النووي طواف الافاضة قولها بذريعة الذرية ويقال أيضا الذرور نوع من الطيب

حديث (٢٩/١١٨٧) : تحفة (٦٩٨٠) خ (١٥١٤) ن (٢٧٥٨) التحف (٦٤٨٥) . حديث (٣٣/١١٨٩) : تحفة (١٧٥١٨) خ (١٥٣٩) د (١٧٤٥) ن (٢٦٨٥) التحف (١٦٢٠١) .
 حديث (٣٠/١١٨٨) : تحفة (٧٣٠٨) ن (٢٦٥٩) التحف (٦٧٧٦) . حديث (٣٤/١١٨٩) : تحفة (١٧٥٣٨) ن (٤١٦٤ الكبرى) ق (٣٠٤٢) التحف (١٦٢٢١) .
 حديث (٣١/١١٨٩) : تحفة (١٦٤٤٦) ن (٢٦٨٧) التحف (١٥١٨٨) . حديث (٣٥/١١٨٩) : تحفة (١٦٣٧٧) خ (٥٩٣٠) التحف (١٥١٢١) .
 حديث (٣٢/١١٨٩) : تحفة (١٧٤٣٩) التحف (١٦١٢٦) . حديث (٣٧، ٣٦/١١٨٩) : تحفة (١٦٣٦٥) خ (٥٩٢٨) ن (٢٦٩٠، ٢٦٨٩) التحف (١٥١٠٩) .

عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بَابِي شَيْءٌ طَيَّبَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ حُرْمِهِ قَالَتْ بِأَطْيَبِ الطَّيْبِ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُمَانَ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ سَمِعْتُ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كُنْتُ أَطْيَبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَطْيَبِ مَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ ثُمَّ يُحْرِمُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْلٍ أَخْبَرَنَا الصَّخَّالُ عَنْ أَبِي الرَّجَالِ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ طَيَّبَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُرْمَهُ حِينَ أَحْرَمَ وَلِجِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يُفِيضَ بِأَطْيَبِ مَا وَجَدْتُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَقَتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرْنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ الطَّيْبِ فِي مَفْرَقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ وَلَمْ يَقُلْ خَلْفٌ وَهُوَ مُحْرَمٌ وَلَكِنَّهُ قَالَ وَذَلِكَ طَيْبُ إِحْرَامِهِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرْنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ الطَّيْبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَهْلُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الشُّحَيْبِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ الطَّيْبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَلْبِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ وَعَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَكَأَنِّي أَنْظُرُ بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكَيْعٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

٣٧- (...)

٣٨- (...)

٣٩- (١١٩٠)

٤٠- (...)

٤١- (...)

(...)

٤٢- (...)

قوله عن أبي الرجال هو تابعي
اسمه سالم بن عطاء روى
عن امه عمرة قاله المجد
وقال الزرقاني في شرح
الموطأ كنيته في الاصل أبو
عبد الرحمن واسمه محمد بن
عبد الرحمن بن حارثة
الانصارى وامه عمرة بنت
عبد الرحمن بن سعد بن
زرارة الانصارى روى
عن عائشة كثيرا وانما كنى
بأبي الرجال لانه كان له اولاد
عشرة رجالا كاملين اه
وذكره الخزاز في المحمدين
من المحدثين وفيهم أبو الرجال
بالحاء المهملة وزان شداد
اسمه محمد بن خالد أو عكسه

قولها قبل أن يفيض أي
قبل أن ينزل من مئى الى مكة
بعد حصول مدلول «رذح»

قولها الى وبص الطيب
الوبص مثل البريق وزنا
ومعنى وهو المعان والفرق
مثال مسجد وسط الرأس
حيث يفرق فيه الشعر اه
مصاح

قولها في مفارق رسول الله
صلى الله عليه وسلم الجمع
باعتبار الجوانب التي يفرق
فيها الشعر وانفراق الشعر
انقسامه من وسط الرأس

قوله وعن مسلم هو مسلم
ابن صبيح المكي بابي الفحى
ذكر قبل سطرين بكنيته

أخبرنا الأعمش
أخبرنا الأعمش

حديث (٣٨/١١٨٩): تحفة (١٧٩١٨) التحف (١٦٥٦٦).

حديث (٣٩/١١٩٠): تحفة (١٥٩٨٨) خ (١٥٣٨) ن (٢٦٩٤، ٢٦٩٥، ٢٦٩٦) التحف (١٤٧٥٨).

حديث (٤٠/١١٩٠): تحفة (١٥٩٢٥، ١٥٩٢٨، ١٥٩٥٤) خ (٢٧١، ٥٩١٨) د (١٧٤٦) ن (٢٦٩٣، ٢٦٩٧، ٢٦٩٩) التحف (١٤٧٠٠).

حديث (٤١/١١٩٠): تحفة (١٧٦٤٥) ق (٢٩٢٧) التحف (١٦٣١٤).

عَنِ الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا
 قَالَتْ كَأَنَّمَا أَنْظَرُ إِلَى وَبِصِ الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَهُوَ مُحْرِمٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْوَلٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 ابْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ إِنْ كُنْتُ لَا أَنْظَرُ إِلَى وَبِصِ
 الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 حَاتِمٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَثُورٍ وَهُوَ السَّلُولِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ وَهُوَ ابْنُ
 إِسْحَقَ بْنِ أَبِي إِسْحَقَ السَّبَّيْعِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ سَمِعَ ابْنَ الْأَسْوَدِ يَذْكُرُ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا
 أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ يَتَطَيَّبُ بِأَطْيَبِ مَا يَجِدُ ثُمَّ أَرَى وَبِصِ الدَّهْنِ فِي رَأْسِهِ وَحِلْيَتِهِ
 بَعْدَ ذَلِكَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ
 حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ الْأَسْوَدِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى
 وَبِصِ الْمِسْكِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ وَحَدَّثَنَا
 إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الصَّحَّاحُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ
 عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَيَعْقُوبُ الدَّورِيُّ قَالَا
 حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا مَثُورٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كُنْتُ أُطَيَّبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ
 وَيَوْمَ النَّحْرِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ بِطَيِّبٍ فِيهِ مِسْكَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَثُورٍ
 وَأَبُو كَامِلٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ قَالَ سَعِيدُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ
 الْمُتَشِيرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) عَنِ الرَّجُلِ يَتَطَيَّبُ
 ثُمَّ يَصْبِحُ مُحْرِمًا فَقَالَ مَا أَحَبُّ أَنْ أَصْبِحَ مُحْرِمًا أَنْصَحُ طَيِّبًا لِأَنَّ أَطْيَبَ بِقَطْرَانِ
 أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَأَخْبَرْتُهَا أَنَّ ابْنَ

قوله انظر ان كنت لا نظرع ان عطفة من العطفية واللام ظرفة بينها وبين
 الثانية ومر نظيره قصص ١٣٨ و ١٤٥ من الجزء الثالث انظر الهامش

قوله انضح طيبا بالحاء
 المعجمة أي يفرغ من الطيب
 ومنه قوله تعالى عينا
 نضاختان هذا هو المشهور
 وضبطه بعضهم بالحاء المهملة
 وهما متقاربان في المعنى اه
 نووي وذكره صاحب النهاية
 بالحاء المهملة وقال في تفسيره
 يفرغ ولا يعد تفسير النضح
 بالترشح

قوله لان اطل بقطران أي
 اطلح به وهو افتعال من
 الطل المتعدى يقال طلته
 بالطين وغيره من باب رمي
 واطلعت على افتعلت اذا
 فعلت ذلك لنفسك ولا يذكر
 معه المفعول كما في المصباح
 فاذا أردت تخفيف الطاء
 في لان اطل لزمك تقدير
 المفعول أي نفسي والتشديد
 أظهر وهو مبتدأ مبدوء
 بلام الابتداء خبره قوله ما أحب

(عمر)

حديث (١١٩٠، ٤٣، ٤٤): تحفة (١٦٠١٠) خ (٥٩٢٣) ن (٢٧٠١) التحف (١٤٧٧٩).

حديث (١١٩١/٤٦): تحفة (١٧٥٢٦) ت (٩١٧) ن (٢٦٩٢) التحف (١٦٢٠٩).

حديث (١١٩٢/٤٧، ٤٨، ٤٩): تحفة (١٧٥٩٨) خ (٢٦٧، ٢٧٠) ن (٤١٧، ٤٣١، ٢٧٠٤، ٢٧٠٥) التحف (١٦٢٧٠).

بأطيب ما أجده

أطيب رسول الله

٤٣- (...)

٤٤- (...)

٤٥- (...)

(...)

٤٦- (١١٩١)

٤٧- (١١٩٢)

قوله أهدي لرسول الله حماراً وحشياً ظاهره اهله أو له حياً كما ترجم له البخاري (باب إذا أهدي للمحرم حماراً وحشياً حياً لم يقبل) لكن لم يقبل في الحديث حياً وفي أكثر روايات مسلم صراحة في مذبحه الآن ملاعق قال والظاهر أنه أهده حياً أولاً ثم أهدي بعضه مذبحاً اه

قوله وهو بالابواء أو بودان أما الابواء فبفتح الهزرة واسكان الموحدة وبالمد والادال المهملة وهما مكانان بين مكة والمدينة اه نوى وفي اسد الغابة كان الصب ينزل ودان والابواء من أرض الحجاز ومريم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاهدي له حماراً وحشياً فرده عليه اه فلما رده عليه تغير وجهه حزناً لرده فلما رأى صلى الله تعالى عليه وسلم مافي وجهه من التغير قال تطيببا للقلبه

باب

تحريم الصيد للمحرم

انا لم ترده عليك الا لاجل انما كسورة لوقوعها في الابتداء وفي قوله الا انا مفتوحة على حذف لام التعليل منها وذكر النووي ان دال لم ترده مفتوحة في رواية المحدثين والصواب ضمها عند محقق التحوين لكونها مضاعفا مجزوما اتصل به ضمير المذكر ولو كانت الرواية لم ترده بالانفصال لاتفق الامر وفي المبارق يجوز للمحرم اكل ما اصطاده الخلال في الخلسواء اصطاده لنفسه أو للمحرم ان لم يأمره محرم بصيده ولم يدل عليه ولا أعانه عليه ولا أشار اليه لما روي أن الحرم سأوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن لحم الصيد فقال هل أشترتم اليه هل دلتكم عليه قالوا لا قال كلوا قال الطحاوي حديث الصعب

(٨)

عُمَرَ قَالَ مَا أَحَبُّ أَنْ أُصْبِحَ مُحْرِمًا أَنْصَحُ طَيْبًا لِأَنَّ أَطْلَى بِقَطْرَانٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ فَقَالَتْ غَائِشَةُ أَنَا طَيِّبَتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ إِحْرَامِهِ ثُمَّ طَافَ فِي نِسَائِهِ ثُمَّ أَصْبَحَ مُحْرِمًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْخَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ أَبِي الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّرِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ غَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ كُنْتُ أُطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَطُوفُ عَلَيَّ نِسَائِهِ ثُمَّ يُصْبِحُ مُحْرِمًا يَنْصَحُ طَيْبًا وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ وَسُفْيَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبْنَ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) يَقُولُ لِأَنَّ أُصْبِحَ مُطْلِيًا بِقَطْرَانٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصْبِحَ مُحْرِمًا أَنْصَحُ طَيْبًا قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَى غَائِشَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) فَأَخْبَرْتُهَا بِقَوْلِهِ فَقَالَتْ طَيِّبَتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ فِي نِسَائِهِ ثُمَّ أَصْبَحَ مُحْرِمًا * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ اللَّيْثِيِّ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَارًا وَحَشِيًّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بَوْدَانَ فَرَدَّهُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَلَمَّا أَنْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ إِنَّمَا لَمْ تَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ وَقَتَيْبَةُ جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ كُلْهُمُ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَهْدَيْتُ لَهُ حِمَارًا وَحَشِيًّا كَمَا قَالَ مَالِكٌ وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ وَصَالِحِ أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ أَخْبَرَهُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ وَالتَّائِقُ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ أَهْدَيْتُ لَهُ مِنْ لَحْمِ حِمَارٍ وَحَشِيٍّ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا

(..)-٤٨

(..)-٤٩

(١١٩٣)-٥٠

(..)-٥١

(..)-٥٢

(١١٩٤)-٥٣

قوله حمار وحش قال حمار وحش والوصف الوصف ويقال حمار وحش وبالاضافة قال في تنبيه القاص

حديث (١١٩٣/٥٠، ٥١، ٥٢): تحفة (٤٩٤٠) خ (١٨٢٥، ٢٥٧٣، ٢٥٩٦) ت (٨٤٩) ن (٢٨١٩، ٢٨٢٠) ق (٣٠٩٠) التحف (٤٦٠٨).
حديث (١١٩٤/٥٣، ٥٤): تحفة (٥٤٧٧) التحف (٥١٠٩).

قوله عجز حمار عجز كل شيء مؤخره وقوله شق حمار وحش أي نصفه كما مر في حديث ولوشق تمره في كتاب الزكاة وفي حديث شق جفنة في باب فضيلة ليلة القدر من كتاب الصيام

قوله يستدكره أي يطلب منه ذكره ليحفظه

قوله وهو حرام أي محرم

قوله بالقاحة قال الشارح القاحة بالقاهرة ادعى ثلاث مراحل من المدينة رواه بعضهم عن البخاري بالقاه وهو وهم والصواب القافاه

قوله ومنا غير المحرم قال عياض بقوا غير محرمين وقد جاوزوا اليقات ولا يجاوزه أحد الا وهو محرم قيل لان المواقيت لم تكن وقت حينئذ وقيل لانه صلى الله تعالى عليه وسلم بعثه ورفقته في كشف عدو لهم بجهة الساحل كما ذكره مسلم في الرواية الاخرى وقيل لانه لم يكن خرج مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من المدينة بل بعثه أهل المدينة بعد ذلك الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليعلمه أن بعض العرب يريد غزو المدينة وقيل انه خرج معهم ولكنه لم يكن نوى حجا ولا عمرة وهو بعيداه من شرح النووي

قوله يترأون شيئا أي يتكفون النظر الى جهة شيء ويريه بعضهم بعضا والترأى تفاعل من الرؤية وتكلم في ص ١٢٧ من الجزء الثالث انظر الهامش

قوله فاسرجت فرسي أي شدت عليه سرجه

قوله ناولوني السوط أي أعطوني اياه

قوله فتناولته أي أخذته بيدي

قوله وراء أكمة أي تل وهو ما ارتفع من الارض

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ
أَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَهْدَى الصَّعْبُ بْنُ جَبَّامَةَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ حِمَارًا وَحِشًا وَهُوَ مُحْرِمٌ فَرَدَّهُ عَلَيْهِ وَقَالَ لَوْلَا أَنَا مُحْرِمُونَ لَقَبَلْنَاكَ مِنْكَ
وَحَدَّثَنَا هِجْزِيُّ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ مَنْصُورًا يُحَدِّثُ عَنِ
الْحَكَمِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ح وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ جَمِيعًا عَنْ
حَبِيبٍ عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي رِوَايَةٍ مَنْصُورٍ عَنِ
الْحَكَمِ أَهْدَى الصَّعْبُ بْنُ جَبَّامَةَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا حِمَارًا وَحِشًا
وَفِي رِوَايَةٍ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَجَزَ حِمَارٌ وَحِشٌ يَقْطُرُ دَمًا وَفِي رِوَايَةٍ شُعْبَةَ عَنِ
حَبِيبٍ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شِقَّ حِمَارٍ وَحِشٍ فَرَدَّهُ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ
طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ قَدِمَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عَبَّاسٍ يَسْتَدْكُرُهُ كَيْفَ أَخْبَرْتَنِي عَنْ لَحْمِ صَيْدٍ أُهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَهُوَ حَرَامٌ قَالَ قَالَ أَهْدَى لَهُ عُضْوٌ مِنْ لَحْمِ صَيْدٍ فَرَدَّهُ فَقَالَ إِنَّا لَأَنَا أَكَلُهُ إِنَّا
حُرْمٌ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ
أَبِي عُمَرَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي
قَتَادَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى
إِذَا كُنَّا بِالْقَاحَةِ قَبِيلًا مُحْرِمًا وَمِنَّا غَيْرُ الْمُحْرِمِ إِذْ بَصُرْتُ بِأَصْحَابِي يَتَرَاءُونَ شَيْئًا فَفَنظَرْتُ
فَإِذَا حِمَارٌ وَحِشٌ فَأَسْرَجْتُ فَرَسِي وَأَخَذْتُ رُحْيِي ثُمَّ رَكِبْتُ فَسَقَطَ مِنِّي سَوْطِي فَقُلْتُ
لِأَصْحَابِي وَكَأَنَّا مُحْرِمِينَ نَاوِلُونِي السَّوْطَ فَقَالُوا وَاللَّهِ لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ فَفَزَلْتُ
فَسَأَلْتُهُ ثُمَّ رَكِبْتُ فَأَدْرَكْتُ الْحِمَارَ مِنْ خَلْفِهِ وَهُوَ وَرَاءَ أَكْمَةٍ فَطَعَّمْتُهُ بِرُحْيِي

(فمقرته)

٥٤- (...)

٥٥- (١١٩٥)

٥٦- (١١٩٦)

حديث (١١٩٤/٥٤): تحفة (٥٤٩٩) ن (٢٨٢٢، ٢٨٢٣) التحف (٥١٢٩).

حديث (١١٩٥/٥٥): تحفة (٣٦٦٣) ن (٢٨٢١) التحف (٣٤٠٦).

حديث (١١٩٦/٥٦، ٥٧): تحفة (١٢١٣١) خ (١٨٢٣، ٢٩١٤، ٥٤٩٠، ٥٤٩٢) د (١٨٥٢) ت (٨٤٧) ن (٢٨١٦) التحف (١١٢٧٥).

السلام إنما هي قطعة هي
بضم الطاء أي طعام اه
نوى وفسرها الفيومي
بالرزق

قوله بفيقة أي في موضع
بين مكة والمدينة اسمه غيقة

قوله يضحك بعضهم الى
بعض أي ناظراً الى بعض قال
النوى وفي أكثر النسخ
يضحك بعضهم الى بتشديد
الياء وليس في واحدة منهما
دلالة ولا إشارة الى الصيد
فان مجرد الضحك لا يكون
إشارة وانما ضحكوا تعجبا
من عروض الصيد ولا قدرة
لهم عليه لحنوعيتهم منه اه

قوله فآتيت به أي شبطته
وأثنته بالضرب والجرح
من قولهم ضربه حتى أثبتته
لاحرك به ولا براح

قوله فاكلنا من لحمه أي
بعد طبخه

قوله وخشيننا أن نقتطع
بضم أوله أي يقطعنا العدو
عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم كذا في شرح النسائي
السيوطي

قوله أرفع فرسي بتشديد
الفاء المكسورة أي اكلفه
السير السريع كذا في
السيوطي والسندي على
النسائي وكذلك هو في
مطبوع البخاري وذكر
في شروحه رواية أرفع
بفتح الهزرة وسكون الراء
وقتح الفاء كإثراء بالهامش

قوله شأوا والشأو وزان
فلس الغاية والامد وجري
شأوا أي طلقا اه مصباح
والمعنى ارتكبه وقتاً وأسوقه
بسهولة وقتاً قاله النوى

قوله تبعن قال النوى
تبعن بشاء مكسورة
ومفتوحة ثم عين مهمله
ساكنة ثم هاء مكسورة
ثم نون عين ماء بين الحرمين
اه وقال المجد وتبعن مثلثة
الأول مكسورة الهاء
موضع بالحجاز اه

قوله وهو قائل السقيا أي
وفي عزمه أن يقبل بالسقيا
والسقيا قرية جامعة بين
مكة والمدينة اه من النوى
ولفظ النسائي وهو قائل
بالسقيا وهو أوضح بالنظر الى

فَمَعْرَتُهُ فَآتَيْتُ بِهِ أَصْحَابِي فَقَالَ بَعْضُهُمْ كَلُوهُ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا تَأْكُلُوهُ وَكَانَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَامَنَا فَحَرَكْتُ فَرَسِي فَأَدْرَكْتُهُ فَقَالَ هُوَ حَلَالٌ فَكَلُوهُ
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ فِيمَا قُرِئَ
عَلَيْهِ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابِ
لَهُ مُحْرَمِينَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرَمٍ فَرَأَى جِمَارًا وَخَشِيًّا فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ
أَنْ يُأْوِلُوهُ سَوْطَهُ فَأَبَوْا عَلَيْهِ فَسَأَلَهُمْ رُحْمَهُ فَأَبَوْا عَلَيْهِ فَآخَذَهُ ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْجِمَارِ
فَقَتَلَهُ فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَى بَعْضُهُمْ فَأَدْرَكُوا
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطَعَمَكُمُوهَا اللَّهُ
وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي جِمَارِ الْوَحْشِ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي النَّضْرِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ وَحَدَّثَنَا صَالِحُ
أَبْنِ مِسْمَارٍ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ أَنْطَلِقُ أَبِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْخُدَيْبِيَّةِ
فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ يُحْرَمِ وَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ عَدُوًّا بَعِيْقَةً
فَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَبَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَصْحَابِهِ يَضْحَكُ بَعْضُهُمْ
إِلَى بَعْضٍ إِذْ تَنَزَّرْتُ فَإِذَا أَنَا بِجِمَارٍ وَخَشٍ فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ فَطَعَنْتُهُ فَأُثْبِتُهُ فَاسْتَعْتَبْتُهُمْ
فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهِ وَخَشِينَا أَنْ نُقَطَّعَ فَأَنْطَلَقْتُ أَطْلَبُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْقَعَ فَرَسِي شَأوًا وَأَسْبَرُ شَأوًا فَلَقَيْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ
فِي جَوْفِ اللَّيْلِ فَقُلْتُ أَيْنَ لَقَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَرَكْتُهُ بِبَعْضِ
وَهُوَ قَائِلُ السَّقِيَا فَلَحِقْتُهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَصْحَابَكَ يَقْرَأُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ

٥٧- (..)

٥٨- (..)

٥٩- (..)

أرفع فرسي
٢٨

معنى القيلولة الذي ذكره الشارح وأما إذا كان المعنى من القول فاهنا أوضح والتقدير قصدى السقيا وهذا المعنى أنسب للمقام وان لم يخطر ببال
الشارح وأما ما زاده من رواية وهو قابل بالباء الموحدة على أن يكون المعنى وتبعن موضع مقابل للسقيا لما لا يلتفت إليه

قوله قد خشوا أن يقتطعوا
دونك أي خافوا أن يقطعهم
العدو عنك ويصابوا بكروه

وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَإِنَّهُمْ قَدْ خَشُوا أَنْ يُقْتَطِعُوا دُونَكَ أَنْتَظِرُهُمْ فَأَنْتَظِرُهُمْ فَقُلْتُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَدْتُ وَمَعِيَ مِنْهُ فَاضِلَةٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْقَوْمِ
كُلُوا وَهُمْ مُحْرَمُونَ **حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عُمَانَ بْنِ**
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجًّا وَخَرَجْنَا مَعَهُ قَالَ فَصَرَفَ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ أَبُو
قَتَادَةَ فَقَالَ خُذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ حَتَّى تَلْقَوْنِي قَالَ فَآخَذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ فَلَمَّا انْصَرَفُوا
قَبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْرَمُوا كُلَّهُمْ إِلَّا أَبَا قَتَادَةَ فَإِنَّهُ لَمْ يُحْرَمْ
فَيَتَأَهُمْ يَسِيرُونَ إِذْ رَأَوْا حُمْرَ وَحْشٍ فَحَمَلَ عَلَيْهَا أَبُو قَتَادَةَ فَعَقَرَ مِنْهَا أَنَا نَافِرًا لَوْ
فَأَكَلُوا مِنْ لَحْمِهَا قَالَ فَقَالُوا أَكَلْنَا لَحْمًا وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ قَالَ فَحَمَلُوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِ
الْإِثْنَانِ فَلَمَّا اتَّوَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا أَحْرَمْنَا
وَكَانَ أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرَمْ فَرَأَيْنَا حُمْرَ وَحْشٍ فَحَمَلَ عَلَيْهَا أَبُو قَتَادَةَ فَعَقَرَ مِنْهَا أَنَا نَافِرًا
فَقَزَلْنَا فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهَا فَقُلْنَا نَأْكُلُ لَحْمَ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ
لَحْمِهَا فَقَالَ هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ أَمَرَهُ أَوْ أَسَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ قَالَ قَالُوا لَا قَالَ فَكَلُوا مَا بَقِيَ
مِنْ لَحْمِهَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَدَّثَنِي
الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ عَنْ شَيْبَانَ جَمِيعًا عَنْ عُمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي رِوَايَةِ شَيْبَانَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْسِكُمْ أَحَدٌ
أَمَرَهُ أَنْ يُحْمِلَ عَلَيْهَا أَوْ أَسَارَ إِلَيْهَا فِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ قَالَ أَسْرَمْتُ أَوْ أَعْتَمْتُ أَوْ أَصَدْتُ
قَالَ شُعْبَةُ لِأَدْرِى قَالَ أَعْتَمْتُ أَوْ أَصَدْتُ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ**
أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنِي يَحْيَى أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ أَبَاهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ غَرَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ غَرَوْهُ وَالْحَدِيدِيَّةُ قَالَ فَأَهْلُوا بِعُمْرَةَ عَيْرِي قَالَ فَاصْطَدْتُ حِمَارًا وَوَحْشًا فَأَطَعَمْتُ

قوله انى اصدت ومعنى منه
فاضلة هكذا هو في بعض
النسخ وهو صحيح وهو
يفتح الصادا المنقطة والضمير
في منه يعود على الصيد
المحذوف الذى دل عليه
اصدت ويقال بتشديد الصاد
وفي بعض النسخ صدت وفي
بعضها اصطدت وكله صحيح
اه نووى لكن الاصابة هو
حمل الغير على الصيد وانارة
الصيد كما يفهم مما سيذكره
في شرح قوله عليه السلام
او اصدمت

قوله انى اصدت ومعنى منه
فاضلة هكذا هو في بعض
النسخ وهو صحيح وهو
يفتح الصادا المنقطة والضمير
في منه يعود على الصيد
المحذوف الذى دل عليه
اصدت ويقال بتشديد الصاد
وفي بعض النسخ صدت وفي
بعضها اصطدت وكله صحيح
اه نووى لكن الاصابة هو
حمل الغير على الصيد وانارة
الصيد كما يفهم مما سيذكره
في شرح قوله عليه السلام
او اصدمت

قوله فصرف من اصحابه اى
ميز منهم احادا وجههم الى
جهة الساحل وكان فيهم
ابوقتادة

قوله عليه السلام او اصدمت
روى بتشديد الصاد وتخفيفها
وروى صدمت ورواية اصدمت
بالتخفيف اولى من رواية
من رواه صدمت او اصدمت
بالتشديد ومعناه امرتم بالصيد
او جعلتم من يصيده وقيل
معناه اترتم الصيد من موضعه
اه من شرح النووى

قوله غيرى اى الانا قاتى
ما اهلته

(أصحابي)

٦٠- (...)

٦١- (...)

٦٢- (...)

بسم الله الرحمن الرحيم

هل معكم احد

او اصدمتم

أَصْحَابِي وَهُمْ مُحْرِمُونَ ثُمَّ آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْبَأْتُهُ أَنَّ عِنْدَنَا مِنْ لَحْمِهِ فَاضِلَةٌ فَقَالَ كُلُوهُ وَهُمْ مُحْرِمُونَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ مُحْرِمُونَ وَأَبُو قَتَادَةَ مُحِلٌّ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ فَقَالَ هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ قَالُوا مَعَنَا رِجْلُهُ قَالَ فَآخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكَلَهَا وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَإِسْحَاقُ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ كَانَ أَبُو قَتَادَةَ فِي نَفَرٍ مُحْرِمِينَ وَأَبُو قَتَادَةَ مُحِلٌّ وَأَقْصَصَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ قَالَ هَلْ أَشَارَ إِلَيْهِ إِنْسَانٌ مِنْكُمْ أَوْ أَمَرَ بِهِ شَيْءٌ قَالُوا لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَكُلُوا حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَدَّرِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا مَعَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَنَحْنُ حُرْمٌ فَاهْدَيْ لَهُ طَيْرٌ وَطَلْحَةُ رَاقِدٌ فَمِنَّا مَنْ أَكَلَ وَمِنَّا مَنْ تَوَرَّعَ فَلَمَّا اسْتَيْقِظَ طَلْحَةُ وَفَقَّ مِنْ أَكْلِهِ وَقَالَ أَكَلْنَاهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْإِيلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَحْرَمَةَ بْنُ بَكْرِ بْنِ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ عُيَيْنَةَ بْنَ مِقْسَمٍ يَقُولُ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَرْبَعٌ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ يُقْتَلَنَّ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ الْحِدَاةُ وَالغُرَابُ وَالْفَارَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ قَالَ فَقُلْتُ لِلْقَاسِمِ أَفَرَأَيْتَ الْحَيَّةَ قَالَ تُقْتَلُ بِصُغْرِهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

٦٣- (..)

٦٤- (..)

٦٥- (١١٩٧)

٦٦- (١١٩٨)

٦٧- (..)

هل عندكم منه شيء نحو
قال وأكلنا نحو قالوا حدثنا نحو
قال وأكلنا نحو قالوا حدثنا نحو

قوله وأبو قتادة عمل أي
غير محرم ويقال له حلال
كيقال للمحرم حرام
قوله كنا مع طلحة بن
عبيد الله هو أحد العشرة
المبشرة

قوله ونحن حرم أي محرمون
فهو جمع حرام بمعنى محرم
قوله فاهدى له طير أي
اهدى لطلحة طير مشوى
أو مطبوخ كذا في الرقاة

قوله وطلحة راقد أي نائم
قوله من تورع أي امتنع
من الأكل ورعاً
قوله وفق من أكله قال
النورى معناه صوبه اه
وفي مشكاة المصابيح وفق
من أكله فقال في الرقاة
أي بالقول أو بالفعل والمراد
بطير اماجنس وكان متعدداً
واما طير كبير كقبي جاعة اه

قوله عليه السلام أربع
والروايات الباقية خمس
وجاءت روايتي في بعض
الكتب ومفهوم العدد
غير معتبر عند الأكثر
وعلى تقدير اعتباره فيجوز
أن يكون قوله صلى الله تعالى
عليه وسلم أولاً ثم بين بعد
ذلك أن غير الأربع يشترك
معها في الحكم فاسقط في
هذا الطريق القرب والحلية
وفي غيره من الطرق والروايات
أثبت أحدها وأما رواية ٣
باب
ما يشد للمحرم
وغيره قتله من
الدواب في الحلال
والحرم
است فأنبتا فيها جميعاً كما هو
المذكور في إحدى روايات
حفصة الآتية
قوله عليه السلام كلهن
فاسق أي كل منهن فاسق
والفاسق الخروج عن
الاستقامة سميت به الخبثين
والفسادهن وعدت منهن
الحداة وهو وزان عنبة
طائر خبيث نسيه «جايلاق»
وهو أحسن الطير يطغف
الأفراخ وصغاراً ولاداً للكلاب

(٩)

حديث (١١٩٧/٦٥): تحفة (٥٠٠٢) ن (٢٨١٧) التحف (٤٦٦٧).
 حديث (١١٩٨/٦٦): تحفة (١٧٥٤٣) التحف (١٦٢٢٦).
 حديث (١١٩٨/٦٧): تحفة (١٦١٢٢) ن (٢٨٢٩، ٢٨٨٢) ق (٣٠٨٧) التحف (١٤٨٨٧).

قوله عليه السلام خمس فواسق هو يتنوى خمس اه نووى فهو مبتدأ نكرة
لكونه جمعا بالغا الى صيغة منتهى الجموع ومعناه مؤذيات وخبر المبتدأ يقتلن

متخصصة بصفة وهي فواسق وهو غير منصرف
قوله عليه السلام والغراب الابقع قال النووي هو الذي



في ظهره ويطنه بياض اه
زاد المناوي على هذا قوله
وكذا غير الابقع لكن
هذا اخبر اه وهو الموافق
لما ذكره السيوطي في شرح
النسائي ان هذا القيد
قد اخذ به طائفة و اجاب
غيرهم بان الروايات المطلقة
اصح اه ووافقه في السنن
من علماء ثناو الحال ان غراب
الزرع مستثنى في كتبنا
ولهذا قال ملا على في المرقاة
خرج الزاغ بقيد الابقع وهو
أسود حجر المقار والجلين
ويسمى غراب الزرع لانه
ياكسكه اه ولفظ الفارة
أصله الهمز ويسدل ولطك
علق بعينك ان سرحت
طرفك فيما كتبت من العلوم
السانية ما ذكرته من قول
أعرابي قيل له اتمم الفارة
السنور يهزمها وأما الحديا
فذكر ملا على انه تصغير
حداة قلت الهمزة بعد ياء
التصغير يوادعها التصغير
فيها فصار حدية ثم حذف
التاء وعوض عنها الالف
لدلتها على التأنيث أيضا اه
ويقال انه تصغير حدا جمع
حداة وتصغيرها حداية
قوله يقتل خمس فواسق
بإضافة خمس لا يتنونه كذا
في شرح النووي وتسمية
هذه المذكورات فواسق
تسمية صحيحة جارية على
وفى اللغة كاعلم جاهر وفي
البارق سميت فاسقا لكونها
مؤذيات على سبيل الاستعارة
أو لتجرم أكلها كما قال الله
تعالى ذلكم فسق بعد ذكر
ما حرم اكله اه وفي المرقاة
أراد بفسقهم خبثون وكثرة
الضرر منهن اه وهذه
الفواسق الخمس لا ملاك لحد
فيها ولا اختصاص كذا نقله
الرافعي في كتاب ضمان
اليهام عن الامام الشافعي
وأقره وعلى هذا فلا يجب
ردها على غاصبها ذكره
الدميري

وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ خَمْسٌ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ الْحَيَّةُ وَالْغُرَابُ الْآبِقَعُ
وَالْفَارَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْحُدْيَا وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ
وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمْرٍوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسٌ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ الْعَقْرَبُ وَالْفَارَةُ
وَالْحُدْيَا وَالْغُرَابُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ
قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ
الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عَمْرٍوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسٌ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ الْفَارَةُ
وَالْعَقْرَبُ وَالْغُرَابُ وَالْحُدْيَا وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَتْ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِ خَمْسٍ فَوَاسِقٍ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ
وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ عَمْرٍوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهَا فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ وَالْحُدْيَا وَالْكَلْبُ
الْعَقُورُ وَالْعَقْرَبُ وَالْفَارَةُ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ
عَيْنَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سَافِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَمْسٌ لِأَجْنَحٍ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي الْحَرَمِ وَالْإِحْرَامِ
الْفَارَةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْغُرَابُ وَالْحُدْيَا وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ
فِي الْحَرَمِ وَالْإِحْرَامِ حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا يُونُسُ
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَتْ
حَفْصَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسٌ

٦٨- (...)

(...)

٦٩- (...)

٧٠- (...)

٧١- (...)

٧٢- (١١٩٩)

٧٣- (١٢٠٠)

كلها فواسق يقتلن

حفصة بنت عبيدة الله زينة بنت مطعون كما في كتاب المارق

حديث (٦٨/١١٩٨): تحفة (١٦٨٦٢، ١٧٠٠٠) ن (٢٨٩١) التحف (١٥٥٧٩، ١٥٧١٨).

حديث (٧٠، ٦٩/١١٩٨): تحفة (١٦٦٢٩) خ (٣٣١٤) ت (٨٣٧) ن (٢٨٩٠) التحف (١٥٣٥٩).

حديث (٧١/١١٩٨): تحفة (١٦٦٩٩) خ (١٨٢٩) ن (٢٨٨٨) التحف (١٥٤٢٣).

حديث (٧٨، ٧٢/١١٩٩): تحفة (٦٨٢٥، ٧٣١١) د (١٨٤٦) ن (٢٨٣٥) التحف (٦٣٥٣، ٦٧٧٨).

حديث (٧٣/١٢٠٠): تحفة (١٥٨٠٤) خ (١٨٢٨) ن (٢٨٨٩) التحف (١٤٥٨٧).

قوله عليه السلام لا حرج
اي لا بأس ولا ثم قال ابن
الاثير أصل الحرج الضيق
ويطلق على الأثم والحرام اه

قوله أخبرني إحدى نسوة رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم وفي الرواية التالية حدثني الخ أبا راد
ثقيفة حفصة رضي الله تعالى عنها كما جاء في رواية

قوله أن يقتل بالتنكير
والتأنيث معلوماً ومجهولاً
على أن يكون الاول للاول
والثاني للثاني بعكس مقتضى
صبيحي امر وامر فان امر
بصيغة المعلوم يطلب الثاني
منها أعي المؤنث المجهول
وامر بصيغة المجهول يطلب
الاول منها أعي المذكور
المعلوم وقوله الفارة والعقرب
الخ معرب على حسب عامله

قوله قال وفي الصلاة أيضاً فلا يثم من باشر قتلها فيها لانه أمر مأذون
فيه وان قُتلت صلاته اذا حصل الصل الكثير أو الاعتراف عن القبلة
على القول المصحح في الفقه انظر البحر

مِنَ الدَّوَابِّ كُلِّهَا فَاسْقُ لِأَحْرَجَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ الْعَقْرَبُ وَالغُرَابُ وَالْحِدَاةُ
وَالْفَارَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ
جُبَيْرٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ مَا يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ مِنَ الدَّوَابِّ فَقَالَ أَخْبَرْتَنِي إِحْدَى
نِسْوَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا أَمْرٌ أَوْ أَمْرَانِ يُقْتَلُ الْفَارَةُ وَالْعَقْرَبُ
وَالْحِدَاةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالغُرَابُ **حَدَّثَنَا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ
عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ مَا يَقْتُلُ الرَّجُلُ مِنَ الدَّوَابِّ وَهُوَ مُحْرِمٌ
قَالَ حَدَّثْتَنِي إِحْدَى نِسْوَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا كَانَ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكَلْبِ
الْعَقُورِ وَالْفَارَةِ وَالْعَقْرَبِ وَالْحِدَاةِ وَالغُرَابِ وَالْحَيَّةِ قَالَ وَفِي الصَّلَاةِ أَيْضًا
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَحْسُ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ
جُنَاحُ الْغُرَابِ وَالْحِدَاةِ وَالْعَقْرَبِ وَالْفَارَةِ وَالْكَلْبِ الْعَقُورِ **وَحَدَّثَنَا** هَرُونَ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ قُلْتُ لِنَافِعٍ مَاذَا سَمِعْتَ ابْنَ
عُمَرَ يُحِلُّ لِلْمُحْرِمِ قَتْلَهُ مِنَ الدَّوَابِّ فَقَالَ لِي نَافِعٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ تَحْسُ مِنَ الدَّوَابِّ لِأَجْنَحٍ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي قَتْلِهِنَّ الْغُرَابُ وَالْحِدَاةُ
وَالْعَقْرَبُ وَالْفَارَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُحَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ
سَعْدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ حَارِثٍ جَمِيعًا عَنْ نَافِعٍ
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُُمَيْرٍ حَدَّثَنَا
أَبِي جَمِيمًا عَنْ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ح وَحَدَّثَنَا
ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ كُلُّهُمَا عَنْ نَافِعٍ عَنْ
ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَابْنِ
جُرَيْجٍ وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) سَمِعْتُ النَّبِيَّ

(..)-٧٤

(..)-٧٥

(١١٩٩)-٧٦

(..)-٧٧

(..)

أخبارنا
في
الحج

حديث (٧٥، ٧٤/١٢٠٠): تحفة (١٨٣٧٣) خ (١٨٢٧) التحف (١٦٩٨٩).

حديث (٧٦/١١٩٩): تحفة (٨٣٦٥) خ (١٨٢٦) ن (٢٨٢٨) التحف (٧٧٦١).

حديث (٧٧/١١٩٩): تحفة (٧٥٤٣، ٧٦١٢، ٧٧٨٧، ٧٩٤٦، ٨٠٧١، ٨٢٩٨، ٨٥٢٣) ن (٢٨٣٤، ٢٨٣٣، ٢٨٣٠) ق (٣٠٨٨)

التحف (٦٩٩٠، ٧٠٥٠، ٧٢١٣، ٧٣٦٥، ٧٤٨٠، ٧٦٩٦، ٧٩٠٤).

(...)-٧٨

(...)-٧٩

(١٢٠١)-٨٠

(...)

(...)-٨١

(...)-٨٢

أي محرم فلا تكلم فيمن قتلهن وهو حلال أي غير محرم

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا ابْنَ جُرَيْجٍ وَخَدَّهُ وَقَد تَّابِعَ ابْنَ جُرَيْجٍ عَلَى ذَلِكَ ابْنُ
إِسْحَاقَ * وَحَدَّثَنِي فَضْلُ بْنُ سَهْلٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ
نَافِعٍ وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ خَمْسٌ لِأَجْنَاحٍ فِي قِتْلِ مَا قُتِلَ مِنْهُنَّ فِي الْحَرَمِ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ
الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسٌ مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ حَرَامٌ
فَلَأَجْنَاحٌ عَلَيْهِ فَيَهِنُ الْعَرْبُ وَالْفَارَةُ وَالْكَلْبُ الْعَمُورُ وَالْعَرَابُ وَالْحَدْيَا (وَاللَّفْظُ
لِيَحْيَى بْنِ يَحْيَى) * وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا هَمَّادُ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ عَنْ
أَيُّوبَ حَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا هَمَّادُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَتَى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَأَنَا وَقَد تَحْتُ (قَالَ الْقَوَارِيرِيُّ) قَدِّرْ لِي وَقَالَ أَبُو الرَّبِيعِ
بُرْمَةٌ لِي وَالْقَمْلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى وَجْهِ فَقَالَ أَيُّوبُ هَوَامٌ رَأْسُكَ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَاحْلِقْ
وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطِمِ سِتَّةَ مَسَاكِينَ أَوْ أَنْسُكْ نَسِيكَةً قَالَ أَيُّوبُ فَلَا أَدْرِي بِأَيِّ ذَلِكَ
بَدَأَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمَاعَةً عَنِ ابْنِ
عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ
أَبْنِ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
فِي أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِضًا أَوْ بِهِ أَدَى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ
صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ قَالَ فَآتَيْتُهُ فَقَالَ أَدْنُهُ فَدَنَوْتُ فَقَالَ أَدْنُهُ فَدَنَوْتُ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّوبُ هَوَامُكَ قَالَ ابْنُ عَوْنٍ وَأَطْنُهُ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَامْرَأَتِي بِفِدْيَةٍ
مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ مَا تَيْسَّرَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا

برمة لي والقدر آنية يطبخ
فيها والبرمة مثلها قال
ابن الاثير البرمة القدر
مطلقا وهي في الاصل المتخذة
من الحجر المعروف بالحجاز
والين اه

قوله والقمل يتناثر على
وجهي أي يتفرق من رأسي
متساقطا على وجهي

قوله عليه السلام أي يؤذيك
هوام رأسك بالياء والتاء
والهوام جمع الهامة مشدد
الميم كدواب في جمع دابة
قال في النهاية في حديث
« اعوذ بكلمات الله
التامة من كل سامة
وهامة » الهامة كل ذات
سم يقتل فاما ما سم ولا
يقتل فهو السامة كالعقرب
والزنبور وقد يقع الهوام
على ما يدب من الحيوان
وان لم يقتل كالخشرات ومنه
حديث لعن بن عجرة أتؤذيك
هوام رأسك أراد القمل اه

باب
جواز حلق الرأس
للمحرم اذا كان به
أذى وجوب الفدية
لحلقه وبيان قدرها

قوله عليه السلام فاحلق
الحق قال ملائي الامر بالحلق
للاباحة والامر بالفدية
للو جوب اه ووجه كون
الامر بالحلق للاباحة قيام
قرينة دالة على عدم الوجوب
وهي ان منفعة ذلك راجعة
الى نفسه والا فالامر المطلق
عن القرينة للوجوب ولو ورد
بعدا لحظر كا هنا فان الحلق
كان من محظورات الاحرام

قوله عليه السلام أو أنسك
نسيكة أي اذبح ذبيحة
لكن الصوم يجوز في أي
موضع كان والذبح مختص
بالحرم بالاتفاق وأما الاطعام
فغير مختص بمكة عندنا
خلافاً للشافعي اه ابن الملك
ثم ان الحديث كما في المرقاة
تفسير لقوله تعالى ولا
تعلقوا رؤسكم حتى يبلغ
الهدى عمله لمن كان منكم
مریضاً أو به أذى من رأسه
فقدية من صيام أو صدقة

(١٠)

أونسك وأو التخيير فيهما اه وهي الآية التي قال عنها كعب في أنزلت قوله فقال ادنه كذا جاء السكت وادن أمر من الدنو وهو القرب (سيف)

حديث (٧٨، ٧٢/١١٩٩): تحفة (٧٣١١) التحف (٦٧٧٨).

حديث (٧٩/١١٩٩): تحفة (٧١٣٨) التحف (٦٦٢٩).

حديث (٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٣، ٨٤): تحفة (١١١١٤) خ (١٨١٤، ١٨١٥، ١٨١٧، ١٨١٨، ٤١٥٩، ٤١٩٠، ٤١٩١، ٥٦٦٥، ٥٧٠٣، ٦٧٠٨)

د (١٨٥٦، ١٨٥٧، ١٨٥٩، ١٨٦٠، ١٨٦١) ت (٩٥٣، ٢٩٧٣، ٢٩٧٤) ن (٢٨٥١، ٤٤١٠، ٤١١٢)

(١١٠٣٠ الكبرى) التحف (١٠٣٣٣).

سَيْفٌ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ
 عَجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَفَ عَلَيْهِ وَرَأْسُهُ يَتَهافتُ
 قَنَاقًا فَقَالَ أَيُّؤذِيكَ هَوَامُّكَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَاحْلِقْ رَأْسَكَ قَالَ فَنَزَلَتْ هَذِهِ
 الْآيَةُ فَنَ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَدَى مِنْ رَأْسِهِ فَعِدِيهِ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ
 أَوْ نُسْكَ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقِ
 بَيْنِ سِتَّةِ مَسَاكِينَ أَوْ نُسْكَ مَا تَيْسَّرُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ
 أَبِي نَجِيحٍ وَأَيُّوبَ وَحَمِيدٍ وَعَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ
 عَجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِهِ وَهُوَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ قَبْلَ أَنْ
 يَدْخُلَ مَكَّةَ وَهُوَ مُحْرَّمٌ وَهُوَ يُوقِدُ تَحْتَ قَدْرٍ وَالْقَمْلُ يَتَهافتُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ
 أَيُّؤذِيكَ هَوَامُّكَ هَذِهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَاحْلِقْ رَأْسَكَ وَأَطِمْ فَرَاقِبَيْنِ سِتَّةِ مَسَاكِينَ
 (وَالْفَرَقُ ثَلَاثَةُ أَصْعٍ) أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ نُسْكَ نُسْكَ قَالَ ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ
 أَوْ أَدِّجْ شَاةً وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِهِ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ فَقَالَ لَهُ أَذَاكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ قَالَ نَعَمْ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْلِقْ رَأْسَكَ ثُمَّ أَدِّجْ شَاةً نُسْكَ أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطِمْ
 ثَلَاثَةَ أَصْعٍ مِنْ تَمْرٍ عَلَى سِتَّةِ مَسَاكِينَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ
 ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ قَالَ قَعَدْتُ إِلَى كَعْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَسَأَلْتُهُ
 عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ فَعِدِيهِ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ فَقَالَ كَعْبٌ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
 نَزَلَتْ فِي كَانِ أَبِي أَدَى مِنْ رَأْسِي فَحَمِلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقَمْلُ
 يَنْتَابِرُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ الْجَهْدَ بَلَغَ مِنْكَ مَا أَرَى أَتَجِدُ شَاةً فَقُلْتُ لَا

٨٣- (...)

٨٤- (...)

٨٥- (...)

قوله سيف هو ابن سليمان
 أو ابن أبي سليمان كذا
 في المسقلاي وقال في الخلاصة
 سيف بن سليمان الخزومي
 مولاهم المكي نزيل البصرة
 عن مجاهد وعدي بن عدي
 وعنه ابن المبارك وأبو نعيم
 ومعه القطان والنسائي
 قال ابن معين توفي سنة
 إحدى وخمسين ومائة اه
 وروى البخاري لهذا
 الحديث عنه في هذا الطريق
 هو أبو نعيم كما هو كذلك في
 طريق أبي بكر بن أبي شيبة
 لحديث ابن مسعود في التشهد
 في باب التثنية في الصلاة من
 هذا الصحيح انظر الهامش
 في ص ١٤ من الجزء الثاني

قوله ورأسه يتهافت قنأ
 أي يتساقط شيئاً فشيئاً
 قال الفيومي يتهافت الفراش
 في النار من ذلك إذا تطاير
 إليها وتهافت الناس على
 الماء ازدحموا اه وتقلابيز
 قوله عليه السلام أو تصدق
 بفرق قال النووي هو بفتح
 الراء واسكنها لفتان وقال
 الأزهري كلام العرب بالفتح
 والمحدثون قد يسكنونه
 مكسباً معروف بالمدينة
 وفسر في الرواية الثانية
 بثلاثة أصع

قوله ثلاثة أصع هو جمع صاع
 على زنة أفضل بالقلب كاقبل
 في جمع دار أدر قال ملاعبي
 وهذا التفسير من بعض
 الرواة جملة معترضة اه
 ولهذا ميزناها في الطبع بين
 هلالين وسبق في ص ١٧٦
 من الجزء الأول أنه تفسير

سفيان
 و...
 عليه السلام
 في...

قوله عليه السلام ما كنت
 أرى بضم الهمزة أي ما كنت
 أظن أن الجهد بفتح الجيم
 أي المشقة بلغ منك ما أرى
 بفتح الهمزة أي ابصر بعيني
 كذا في شروح البخاري

...

قوله قال فترلت في خاصة يعني أنه من باب تعجب كثير فهو قمل من باب تعجب كثير عليه القمل اه ومن أمثالهم « غلّ قمل » بضم المعجمة في الاول وكسر الميم في الثاني يضرب للمرأة السيئة الخلق وأصله كما في النهاية حديث سيدنا عمر في صفة النساء « منهن غلّ قمل » أي ذو قمل كانوا يفلون الاسير بالقدّ وعلية الشعر فيقمل فلا يستطيع دفعه عنه بحيلة فتجتسع عليه محنتان الفلّ والقمل قال في تلخيص النهاية ضربه مثلاً للمرأة السيئة الخلق الكثير المهر لا يبعد بعلها منها مخلصا اه قوله عن ابن بجينة هو عبدالله بن مالك الصحابي وبجينة امه ويذكر بابويه كما مر غير مرة قوله وسط رأسه ولفظ البخاري في وسط رأسه ٣

باب

جواز الحجامة للمحرم

والسين من وسط مفتوحة فان الوسط يسكونها بمعنى بين يقال جلست وسط القوم أي بينهم قال في النهاية الوسط بالسكون يقال فيما كان متفرق الأجزاء غير متصل كالناس والدواب وغير ذلك فإذا كان متصل الأجزاء كالدوار الرأس فهو بالفتح اه قال ملا على وهذا

باب

جواز مداواة المحرم عنده

الاحتجاج لا يتصور بدون ازالة الشعر فيجمل على حال الضرورة اه قوله مع أبان بن عثمان قد سبق أن في أبان وجهين الصرى وعدمه والصحيح الأشهر الصرى اه نوى قوله حتى اذا كنا بخل هو بفتح الميم بالامين وهو موضع اه من النووى

قوله أن اضدها بالصبر أن هذه مفسرة والمعنى ضم عليهما الصبر ودأبها بالاحتجاج به الصبر بكسر

٨٦- (...)

فَرَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ فِقْدِيَّةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ قَالَ صَوْمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ اطْعَامُ سِتَّةٍ مَسَاكِينَ نِصْفَ صَاعٍ طَعَامًا لِكُلِّ مِسْكِينٍ قَالَ فَرَزَلَتْ فِي خَاصَّةٍ وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ زَكَرِيَّاءَ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْقِلٍ حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْرِمًا فَقَمِلَ رَأْسَهُ وَحِجْيَتَهُ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فِدَعَاَ الْخَلْقَ فَخَلَقَ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ هَلْ عِنْدَكَ نُسْكَ قَالَ مَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ فَأَمَرَهُ أَنْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ يُطْعِمَ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مِسْكِينٍ صَاعٌ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ خَاصَّةً فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَدْيٌ مِنْ رَأْسِهِ ثُمَّ كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةً * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ طَاوُسٍ وَعَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ مِصْوَرٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ ابْنِ بُجَيْنَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْتَجَمَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ وَسَطَرَ رَأْسِهِ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمْعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ أَبَانَ بْنِ عُمَانَ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَلَلِ اشْتَكَى عَمْرُو بْنُ عُيَيْنَةَ اللَّهُ عَيْنِيهِ فَلَمَّا كُنَّا بِالرَّوْحَاءِ اشْتَدَّ وَجَعُهُ فَأَرْسَلَ إِلَى أَبَانَ بْنِ عُمَانَ يَسْأَلُهُ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَنْ أَضْمِدْهُمَا بِالصَّبْرِ فَإِنَّ عُمَانَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرَّجُلِ إِذَا اشْتَكَى عَيْنِيهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ ضَمَدَهَا بِالصَّبْرِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَطَلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ

٨٧- (١٢٠٢)

٨٨- (١٢٠٣)

٨٩- (١٢٠٤)

٩٠- (...)

الباء دواء من أصل الضمد الشد ويقال للخرقة التي يشد بها العضو المأوى أي المصاب بالآفة ضاد قوله اذا اشتكى عينيه أي حين شكوا وجههما قوله ضمدهما بصيغة الماضي مشددا كذا في المرقاة وقال النووى بخفيف الميم وتشديدها وقوله اضدهما جاء على لغة التخفيف اه

حديث (٨٧/١٢٠٢): تحفة (٥٧٣٧) خ (١٨٣٥، ١٨٣٥) د (٥٦٩٥، ١٨٣٥) ت (١٨٣٥) ن (٢٨٤٦، ٢٨٤٧) (٣٢٠٣، ٣٢٠٤) الكبرى) التحف (٥٣٥٢).
 حديث (٨٨/١٢٠٣): تحفة (٩١٥٦) خ (١٨٣٦، ١٨٣٦) ن (٢٨٥٠) ق (٣٤٨١) التحف (٨٥٠٣).
 حديث (٩٠، ٨٩/١٢٠٤): تحفة (٩٧٧٧) د (١٨٣٨، ١٨٣٩) ت (٩٥٢) ن (٢٧١١) التحف (٩٠٧٣).

قوله رمدت عينه أي هاجت وآلمته قوله فاراد بكحل فيه طيب فعليه صدقة إلا أن يكون كثيراً فعليه

أن يكحلها أي أن يجعل فيها الكحل فنهاه أبان الخ اعلم أنه ان كحل المحرم دم ولوا كحل بكحل ليس فيه طيب فلا بأس به ولا شيء عليه ولو عصب شيئاً من جسده سوى الرأس والوجه فلا شيء عليه ويكره وأما لو غطي ربيع رأسه أو وجهه فصاعداً فعليه دم وأقل من الربع صدقة كذا في المرقاة



٩١- (١٢٠٥)

قوله وحديث عن عثمان بن عفان يعني أباه رضي الله تعالى عنه

حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنِي نُبَيْهُ بْنُ وَهْبٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ رَمَدَتْ عَيْنُهُ فَأَرَادَ أَنْ يَكْحُلَهَا فَقَهَاهُ أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ وَأَسْرَهُ أَنْ يُضَمِّدَهَا بِالصَّبْرِ وَحَدَّثَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ * وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ح وَحَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَذَا حَدِيثُهُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قَرِئَ عَلَيْهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنِينٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَحْرَمَةَ أَنَّهُمَا اخْتَلَفَا بِالْأَبْوَاءِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ يَغْسِلُ الْحُرْمُ رَأْسَهُ وَقَالَ الْمِسْوَرُ لَا يَغْسِلُ الْحُرْمُ رَأْسَهُ فَارْسَلَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ فَوَجَدْتُهُ يُعْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ وَهُوَ يَسْتَبْرِئُ بِنُوبٍ قَالَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقُلْتُ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَنِينٍ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ أَسْأَلُكَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدَهُ عَلَى النَّوْبِ فَطَاطَاهُ حَتَّى بَدَّالِي رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ لِإِنْسَانٍ يَصُبُّ أَصْبَبٌ فَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ ثُمَّ حَرَّكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَاقْبَلَ بِهِمَا وَادْبَرَ ثُمَّ قَالَ هَكَذَا رَأَيْتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْعُلُ * وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ بِهَذَا الْأَسْنَادِ وَقَالَ فَأَمَرَ أَبُو أَيُّوبَ بِيَدَيْهِ عَلَى رَأْسِهِ جَمِيعًا عَلَى جَمِيعِ رَأْسِهِ فَاقْبَلَ بِهِمَا وَادْبَرَ فَقَالَ الْمِسْوَرُ لِابْنِ عَبَّاسٍ لَا أَمَارِكَ أَبَدًا * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَعِيرِهِ فَوَقِصَ فَمَاتَ فَقَالَ أَعْسَلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَيْفُوهُ فِي ثَوْبِيهِ وَلَا تُحْمَرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْبِئًا * وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ وَأَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ

٩٢- (..)

٩٣- (١٢٠٦)

٩٤- (..)

باب جواز غسل المحرم بدنه ورأسه قوله بالأبواء تقدم من النووي أنه موضع بين الحرمين

قوله بين القرنين هاتين القامتان على رأس البئر وشبههما من البناء وتحد بينهما خشبة يجر عليها الحبل المستقي به وتعلق عليها البكرة اه نووي

قوله فطاطاه أي خفضه حتى ظهر لي رأسه

قوله لا اماريك أي لا اجادلك وفي المصباح ولا يكون المراد الاعتراضا بخلاف الجدل فإنه يكون ابتداء واعتراضا اه

قوله خر رجل أي سقط

قوله فوقص أي دقت عنقه فمات يقال وقصت الناقة براكبتها وقصاً من باب وعد إذا رمت به فدقت عنقه كما في المصباح

قوله عليه السلام وكفوه في ثوبيه وفي الحديث جواز التكفين في ثوبين وهو كفن ٣

باب ما يفعل بالمحرم إذا مات الكفاية وكفن الضرورة واحدا قال ابن الملك وفي الحديث أن التكفين مقدم على الدين لأن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يسأل عن دينه اه قوله عليه السلام فإن الله يبعثه يوم القيامة ملبياً أي حال كونه قاتلاً للمعنى المعنى أنه يمضى يوم القيامة على الهيئة التي مات عليها ليكون ذلك علامة لحجه كما يحيى الشهيد يوم القيامة ودمه يسيل اه من جنائز العبي ومثله في شرح المشارق لابن الملك

(١٣)

(١٤)

حديث (٩٢، ٩١/١٢٠٥) : تحفة (٣٤٦٣) خ (١٨٤٠) د (١٨٤٠) ن (٢٦٦٥) ق (٢٩٣٤) التحف (٣٢٢٠).

حديث (٩٣، ٩٢، ٩١، ٩٠، ٩٤، ٩٣/١٢٠٦) : تحفة (٥٥٨٢) خ (١٢٦٨، ١٢٦٩) ت (٩٥١) ن (٢٧١٤، ٢٨٥٨، ٢٨٥٩) د (٣٢٣٩، ٣٢٣٨) ق (٣٠٨٤) التحف (٥٢٠٧).

حديث (٩٤، ٩٣، ٩٤/١٢٠٦) : تحفة (٥٤٣٧، ٥٦٥٥) خ (١٢٦٥، ١٢٦٦، ١٢٦٨، ١٢٥٠) د (٣٢٣٩، ٣٢٤٠) ن (٢٨٥٥) التحف (٥٠٧٠).

جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ مِنْ رَاحِلَتِهِ قَالَ أَيُّوبُ فَأَوْقَصْتُهُ أَوْ قَالَ فَأَقْصَصْتُهُ وَقَالَ عَمْرُو فَوَقَصْتُهُ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّوهُ فِي تَوْبَيْنٍ وَلَا تُحِطُّوهُ وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ (قَالَ أَيُّوبُ) فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًّا (وَقَالَ عَمْرُو) فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي * وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ نَبِئْتُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أَنَّ رَجُلًا كَانَ وَاقِفًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَذَكَرَ نَحْوَ مَا ذَكَرَ حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عِيسَى يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ أَقْبَلَ رَجُلٌ حَرَامًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَّ مِنْ بَعِيرِهِ فَوُقِصَ وَقَصَّ فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَاللِّسْوَةَ تَوْبِيَهُ وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ هَمِيدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ إِسْرَائِيلَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنِ دِينَارٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ أَقْبَلَ رَجُلٌ حَرَامًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًّا وَزَادَ لَمْ يُسَمَّ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ حَيْثُ خَرَّ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَسَعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا أَوْقَصْتُهُ رَاحِلَتَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّوهُ فِي تَوْبَيْنٍ وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ وَلَا وَجْهَهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًّا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَلْبَرٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

في القسطلاني والمذكور في النهاية والقاسوس ان الوقص كسر العنق والقصص الموت الوحي أي السريع يقال مات قصصاً اذا أصابته ضربة أو رمية فمات مكانه ويقال قصصته وأقصصته اذا قتلته قتلاً سريعاً وأما الإيقاص في معنى الوقص فلم يوجد وان قال ابن حجر والمعروف عند أهل اللغة الاول والذي بالهمزة شاذ اه

قوله عليه السلام ولا تحنطوه أي لا تمسوه حنوطاً وهو أخلاط من طيب يجمع للميت خاصة لا تستعمل في غيره اه نووي ولا تحنطوا رأسه أي لا تنطوه قال العيني احتجت الشافعية بظاهر هذا الحديث على بقاء احرام الميت في احرامه فلا يجوز أن يلبس الحنيط ولا يتمر رأسه ولا يمس طيباً وبه قال احمد وقالت الحنفية والمالكية ينقطع الاحرام بموته ويغسل بما يشعل بالحى الحلال وأجابوا عن هذه القصة بانها واقعة عين لا عموم فيها لانه علل ذلك بقوله لانه يبعث يوم القيامة ملبياً وهذا الامر لا يتحقق وجوده في غيره فيكون خاصاً بذلك الرجل ولو استمر بقاؤه على احرامه لامر بقضاء بقية مناسكها ولو اراد تعميم هذا الحكم في كل محرم لقال فان المحرم كما قال ان الشهيد يبعث وجرحه يبعث دماً أي يجرى اه موضحاً

قوله أقبل رجل حراماً أي محرماً والطريق التالي أقبل رجل حرام قال النووي وهو الوجه وقد جاءت الحال من التكررة على قلة اه

قوله لم يسم سعيد بن جبير حيث خر أي لم يذ كر مكان خروده وقال ابن حجر كان وقوع المحرم المذكور عند الصخرات من عرفة اه وفي القاسوس والصخرات موضع بعرفة اه وفي تاج العروس وهو الصخرات السود موقف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اه

٩٥- (...)

٩٦- (...)

٩٧- (...)

٩٨- (...)

٩٩- (...)

(يحيى)

يُنْبِي (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْرِمًا فَوَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْسَلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَقَمُونِهِ فِي ثَوْبِيهِ وَلَا تَمْسُوهُ بِطَبِّبٍ وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْبَدًا **وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَدْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا وَقَصَهُ بَعِيرُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُغَسَّلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَلَا يَمَسَّ طَبِيبًا وَلَا يُخَمَّرَ رَأْسُهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْبَدًا **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالَ ابْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بَشِيرٍ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَوَقَعَ مِنْ نَاقَتِهِ فَأَقْعَصَتْهُ فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُغَسَّلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَأَنْ يُكَمَّنَ فِي ثَوْبِيهِ وَلَا يَمَسَّ طَبِيبًا خَارِجُ رَأْسِهِ قَالَ شُعْبَةُ ثُمَّ حَدَّثَنِي بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ خَارِجُ رَأْسِهِ وَوَجْهَهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْبَدًا **وَحَدَّثَنَا هُرُوثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَقَصَّتْ رَجُلًا رَاحِلَتَهُ وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَأَنْ يَكْشِفُوا وَجْهَهُ (حَسْبُهُ قَالَ) وَرَأْسَهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ يَهْلُ **وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عِيْدُ اللَّهِ ابْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَوَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ فَمَاتَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْسَلُوهُ وَلَا تُقَرِّبُوهُ طَبِيبًا وَلَا تُغَطُّوا وَجْهَهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ********

١٠٠- (...)

١٠١- (...)

١٠٢- (...)

١٠٣- (...)

قوله فوقصته ناقته سبق من النهاية ان الوقص كسر العنق ونسبتة للناقة مجازية ان كان حصل بسبب الوقوع وان حصل منها بعد الوقوع فحقيقة

قوله عليه السلام ولا تمسوه بطيب ضبط في شروح البخاري من المس ومن الامساس جمعنا الوجهين في شكل الطيب

قوله ملبدا كذا بصيغة التفاعل في نسخة معتدلة بضمط مصلح بالقلم يوضع كسرة تحت الياء بعد ازالة فتحتها بالحك من فوقها وهو وان والقي نظيره الكائن من الطيبة من حيث الصيغة الا انه لم يوافق في المعنى المقصود منه اذ لا يحسن بعنه وهو بلبد رأسه ولو انا حو لناها الى صيغة القول يحصل التحول في المعنى لكن المحصل منه انما هو التحول من المحدث الى البقاء والحال ان التلبيد كما سبق بهامش الصفحة الثامنة الزايق بعض الشعر يمشي بخمر الصبح وهو لا يبق بعد القسل خصر ما مع استعمال الصدر فعمل الصلحة في روايتي ملبدا

قوله فاقصته سبق ان القمص والاقمص القتل السريع ووقع في احدى روايات البخاري فاقصته بتقدم الصاد على العين وفسره ابن حجر بالهشم

أخبرنا إسرائيل بن يحيى

١٠٤- (١٢٠٧)

رضي الله تعالى عنها

يُنْبئُ * حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ضُبَاعَةَ
بِنْتِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ لَهَا أَرَدْتَ الْحَجَّ قَالَتْ وَاللَّهِ مَا أَحْدَيْتُنِي إِلَّا وَجَعَةً فَقَالَ لَهَا حُجِّي
وَأَشْتَرِي لِي وَقَوْلِي اللَّهُمَّ مَحْجِلِي حَيْثُ حَبَسْتَنِي وَكَانَتْ تَحْتَ الْمِقْدَادِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بِنِ
حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ وَأَنَا شَاكِيَةٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَحْجِلِي
وَأَشْتَرِي لِي أَنْ مَحْجِلِي حَيْثُ حَبَسْتَنِي وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بِنِ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ
أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنْهُ وَحَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمُجِيدِ وَأَبُو عَاصِمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ عَنْ ابْنِ
جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَالْفُطَيْلِيُّ) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ
جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا وَعِكرمةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
أَنَّ ضُبَاعَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا آتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَقَالَتْ إِنِّي أَمْرَأَةٌ ثَقِيلَةٌ وَإِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ فَأَتَا مِرْيَةَ فَقَالَ أِهْلِي بِالْحَجِّ وَأَشْتَرِي لِي
أَنْ مَحْجِلِي حَيْثُ تَحْبَسُنِي قَالَ فَادْرَكْتُ حَدَّثَنَا هُرُوثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ
الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ يُزَيْدَ عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرَمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعِكرمةَ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أَنَّ ضُبَاعَةَ أَرَادَتْ الْحَجَّ فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَنْ تَشْتَرِيَ فَفَعَلَتْ ذَلِكَ عَنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا
إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو أَيُّوبَ الْعَمَلَانِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ
الْأَخْرَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ وَهُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا رَبَاحٌ وَهُوَ ابْنُ أَبِي
مَعْرُوفٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

(١٥) باب جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض ونحوه

قوله على ضباغة بنت الزبير هو الزبير بن عبد المطلب كما صرح به وهو أحد أعمام عليه السلام أردت الحج وفي تكاح صحيح البخاري ٢

قوله على ضباغة بنت الزبير هو الزبير بن عبد المطلب كما صرح به وهو أحد أعمام عليه السلام أردت الحج وفي تكاح صحيح البخاري ٢

قوله على ضباغة بنت الزبير هو الزبير بن عبد المطلب كما صرح به وهو أحد أعمام عليه السلام أردت الحج وفي تكاح صحيح البخاري ٢

قوله على ضباغة بنت الزبير هو الزبير بن عبد المطلب كما صرح به وهو أحد أعمام عليه السلام أردت الحج وفي تكاح صحيح البخاري ٢

قوله على ضباغة بنت الزبير هو الزبير بن عبد المطلب كما صرح به وهو أحد أعمام عليه السلام أردت الحج وفي تكاح صحيح البخاري ٢

قوله على ضباغة بنت الزبير هو الزبير بن عبد المطلب كما صرح به وهو أحد أعمام عليه السلام أردت الحج وفي تكاح صحيح البخاري ٢

قوله على ضباغة بنت الزبير هو الزبير بن عبد المطلب كما صرح به وهو أحد أعمام عليه السلام أردت الحج وفي تكاح صحيح البخاري ٢

قوله على ضباغة بنت الزبير هو الزبير بن عبد المطلب كما صرح به وهو أحد أعمام عليه السلام أردت الحج وفي تكاح صحيح البخاري ٢

قوله على ضباغة بنت الزبير هو الزبير بن عبد المطلب كما صرح به وهو أحد أعمام عليه السلام أردت الحج وفي تكاح صحيح البخاري ٢

قوله على ضباغة بنت الزبير هو الزبير بن عبد المطلب كما صرح به وهو أحد أعمام عليه السلام أردت الحج وفي تكاح صحيح البخاري ٢

١٠٥- (..)

(..)

١٠٦- (١٢٠٨)

محمد بن يحيى قال سألته عن

١٠٧- (..)

قوله فأدرَكَ قال النووي معناه أردت الحج وابتجمل حتى فرغت منه اه

١٠٨- (..)

حديث (١٢٠٧/١٠٤) : تحفة (١٦٨١١) خ (٥٠٨٩) التحف (١٥٥٢٧).
 حديث (١٢٠٧/١٠٥) : تحفة (١٦٦٤٤ ، ١٧٢٤٥) ن (٢٧٦٨) التحف (١٥٣٧٤ ، ١٥٩٤٥).
 حديث (١٢٠٨/١٠٦) : تحفة (٥٧٥٤) ن (٢٧٦٧) ق (٢٩٣٨) التحف (٥٣٦٧).
 حديث (١٢٠٨/١٠٧) : تحفة (٥٥٩٥) ن (٢٧٦٥) التحف (٥٢٢٠).
 حديث (١٢٠٨/١٠٨) : تحفة (٥٨٩٤) التحف (٥٥٠١).

١٠٩- (١٢٠٩)

لِضْبَاعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حُجِّي وَأَشْتَرِي أَنْ مَحَلِّي حَيْثُ تُحْبِسُنِي وَفِي رِوَايَةٍ إِسْحَقُ أَمْرُ ضْبَاعَةَ * حَدَّثَنَا هَتَّابُ بْنُ السَّرِيِّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ كُلُّهُمْ

١١٠- (١٢١٠)

عَنْ عَبْدِ قَالٍ زُهَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عِيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ نَفَسْتُ أَسْمَاءَ بِنْتُ عُثْمَيْسٍ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بِالشَّجَرَةِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ بِأَمْرِهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتُهَيَّلَ

١١١- (١٢١١)

حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ وَحَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي حَدِيثِ أَسْمَاءَ بِنْتُ عُثْمَيْسٍ حِينَ نَفَسَتْ بِذِي الْحَلِيقَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهَا فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتُهَيَّلَ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ فَأَهْلَلْنَا بِمُرَّةٍ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَهْلِلْ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا قَالَتْ فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ لَمْ أَطْفِئِ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَنْقِضِي رَأْسَكَ وَأَمْتَشِطِي وَأَهْلِي بِالْحَجِّ وَدَعِي الْعُمْرَةَ قَالَتْ فَفَعَلْتُ فَلَمَّا قَضَيْتُمَا الْحَجَّ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَعْمَرْتُ فَقَالَ هَذِهِ مَكَانُ عُمْرَتِكَ فَطَافَ الَّذِينَ أَهَلُّوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ حَلَّوْا ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مَنَى لِحَجَّتِهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَانُوا جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا * حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُمَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حَجَّةِ

قولها يأمرها أن تغتسل ذكر الفقهاء أن هذا الاغتسال ٢

باب احرام النساء واستحباب اغتسالها للاحرام وكذا الحائض

٢ للظافة للظاهرة ولهذا لا ينوبه التيمم والنفساء وكذا الحائض تغسل كل ما يشعلها الحاج الا اطراف وركعتيه قولها عام حجة الوداع وهي السنة العاشرة للهجرة المقدسة والحجة بفتح الحاء المرة الواحدة من الحج وسببت حجته عليه السلام ٣

باب بيان وجوه الاحرام وانه يجوز افراد الحج والتمتع والقران وجواز ادخال الحج على العمرة ومتى يحل القارن من نسكه

٣ هذه بحجة الوداع لوداعه الناس فيها أو الحرم قاله ملاعي وفي آخر باب الخطبة أيام منى من صحيح البخاري عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وقف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم النحر بين الجمرات وقال هذا يوم الحج الاكبر وودع الناس فقالوا هذه حجة الوداع اه مختصرا ولم يعش بعد عوده منها الى طيبته الا شهرين ولم يحج بعدها غيره عليه من صلوات الله تعالى اولاهما من التحيات اذكاهما قولها ولا بين الصفا والمروة أي ولم أسع بينهما اذ لا يصح السعي الا بعد الطواف والا فالحائض لا يمنع السعي اه مرقة قولها فقال انقضى رأسك أي حل شفر شعره باصابعك أولا وامتشطى أي تمسح به

(١٦)

(١٧)

بالمشط قال السندي في حواشي النسائي لعل المراد بالامتشاط الاغتسال لاحرام الحج قولها الى التنعيم هو موضع قريب من مكة بينه وبينها فرسخ اهل ملاعي عن ابن الملك قوله عليه السلام هذه مكان عمرتك لصب على الظرف أي بدل عمرتك قيل انما قال ذلك تطيبا لقلبا ويقال معناه مكان عمرتك التي تركتها لاجل حيفك كذا

حديث (١٠٩/١٢٠٩): تحفة (١٧٥٠٢) د (١٧٤٣) ق (٢٩١١) التحف (١٦١٨٥).

حديث (١١٠/١٢١٠): تحفة (٢٦٠٠) ن (٢١٤، ٣٩٢، ٢٧٦٢، ٢٧٦١) ق (٢٩١٣) التحف (٢٤٠٠).

حديث (١١١/١٢١١): تحفة (١٦٥٩١) خ (١٥٥٦، ١٦٣٨، ٤٣٩٥) د (١٧٨١) ن (٢٧٦٤) (٣٩٠٩، ٣٩١٢ الكبرى) التحف (١٥٣٢١).

حديث (١١٢/١٢١١): تحفة (١٦٥٤٣) خ (٣١٩) التحف (١٥٢٧٧).

الْوُدَاعِ قَتْنَا مِنْ أَهْلِ بَعْمُرَةَ وَمِمَّا مِنْ أَهْلِ بَحْجٍ حَتَّى قَدِمْنَا مَكَّةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَحْرَمَ بِبَعْمُرَةَ وَلَمْ يَهْدِ فَلْيَحْلِلْ وَمَنْ أَحْرَمَ بِبَعْمُرَةَ وَاهْدَى فَلَا يَحِلُّ حَتَّى يَنْجِرَ هَدْيَهُ وَمَنْ أَهَلَ بِبَحْجٍ فَلَيْتِمَ حَجَّهُ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِحِضْتُ فَلَمْ أَزَلْ حَائِضًا حَتَّى كَانَ يَوْمُ عَرَفَةَ وَلَمْ أَهْلِلِ إِلَّا بِبَعْمُرَةَ فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَنْقِضَ رَأْسِي وَأَمْتَشِطَ وَأَهْلِلَ بِبَحْجٍ وَأَتْرِكَ الْعُمْرَةَ قَالَتْ فَفَعَلْتُ ذَلِكَ حَتَّى إِذَا قَضَيْتُ حَجَّتِي بَعَثَ مَعِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ وَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتِمِرَ مِنَ التَّنْعِيمِ مَكَانَ عُمَرَةَ الَّتِي أَدْرَكَنِي الْحَجُّ وَلَمْ أَحْلِلْ مِنْهَا وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمُرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ فَأَهَلَّتْ بِبَعْمُرَةَ وَلَمْ أَكُنْ سَقْتُ الْهَدْيَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَهْلِلْ بِالْحَجِّ مَعَ عُمَرَةَ ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا قَالَتْ فِحِضْتُ فَلَمَّا دَخَلْتُ لَيْلَةَ عَرَفَةَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أَهَلَّتْ بِبَعْمُرَةَ فَكَيْفَ أَضْعُ حَجَّتِي قَالَ أَنْقِضِي رَأْسَكَ وَأَمْتَشِطِي وَأَمْسِكِي عَنِ الْعُمْرَةِ وَأَهْلِي بِالْحَجِّ قَالَتْ فَلَمَّا قَضَيْتُ حَجَّتِي أَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ فَأَرَدَنِي فَأَعْمَرَنِي مِنَ التَّنْعِيمِ مَكَانَ عُمَرَةَ الَّتِي أَمْسَكْتُ عَنْهَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يَهْلِلَ بِبَحْجٍ وَعُمْرَةَ فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَهْلِلَ بِبَحْجٍ فَلْيَهْلِلْ وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَهْلِلَ بِبَعْمُرَةَ فَلْيَهْلِلْ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَأَهَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَحْجٍ وَأَهَلَ بِهِ نَاسٌ مَعَهُ وَأَهَلَ نَاسٌ بِالْعُمْرَةِ وَالْحَجِّ وَأَهَلَ نَاسٌ بِبَعْمُرَةَ وَكُنْتُ فِيمَنْ أَهَلَ بِالْعُمْرَةِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

قوله عليه السلام (ولم يهد) من الأهداء أي لم يكن معه هدى (فليحلل) بفتح الياء وكسر اللام أي فليخرج من الأحرام بعلق أو تقصير (ومن أحرَمَ بعمرة وأهدى) أي كان معه هدى (فلا يحل) بالنفي ويحتمل النبي اه منلا على في مرقة الفاتح شرح مشكاة المصابيح

(١١٣)- (...)

بحج

(١١٤)- (...)

فلسا قضيت بحج

(١١٥)- (...)

قوله وأهل به ناس معه ساقط في المتن البولاق

(قالت)

حديث (١٢١١/١١٣): تحفة (١٦٦٥٧) التحف (١٥٣٨٤).

حديث (١٢١١/١١٤): تحفة (١٦٤٥٢) التحف (١٥١٩٤).

حديث (١٢١١/١١٥، ١١٦): تحفة (١٧٠١٤، ١٧٠٤٨) خ (١٧٨٣) ق (٣٠٠٠) التحف (١٥٧٣١).

من متى بعد أيام التشريق
ويسمى ذلك النزول تحصيبا
والحصب بصيغة المفعول
من التحصيب موضع بمكة
على طريق منى ويسمى
الابطح والبطحاء مسيل
واسع فيه الحصباء وهي
دقاق الحصى كما مر بهامش
ص ٥٦ من الجزء الثاني
والحصب أيضا موضع الجمار
بني وليس مراداً هنا

قولها وقد قضى الله حجاجي
ختمه وأتمه بمنه وكرمه

قولها أرسل معي عبد
الرحمن بن أبي بكر هو
شقيقها مهمام رومان كما
في كتاب المعارف لابن قتيبة

قولها ولم يكن في ذلك
هدى ولا صدقة ولا صوم
هذا من كلام هشام بن
عروة على ما يأتي التصريح
به في الرواية التي تلي هذه
وإن كان الظاهر هنا كونه
من كلام الصدقة

قولها لا نرى إلا الحج
معناه لا نعتقد أنا محرم
الإلا الحج لانا كنا نظن امتناع
العمرة في أشهر الحج اه
نوى في صحيح البخاري
كانوا يرون أن العمرة في
أشهر الحج من أجزء الفجور
في الأرض ويجعلون الحرم
صفرا ويقولون « إذا
برا الدبر ، وعفا الأثر ،
وانسلخ صفر حلت العمرة
لبن اعتبر » اه ومرادهم
بأنسلاخ صفر قضاء الحرم
فانهم كانوا يسمونه صفرا
كما سبق بيانه بهامش ص
١٦٩ من الجزء الثالث ثم
ان تون نرى ينبغي أن
تضبط بالفتح بناء على أن
النوى فسرته بالاعتقاد
وهو لا يكون إلا جزما وهي
في البخاري مضبوطة بالضم
فليكن لنا بد من جمعها
في شكل الطبع وبعد أن
كتبت هذا رأيت السندي
يقول في حواشي النسائي
قوله لا ترى بفتح النون أي
لا تعتقد وقيل بضم النون
والمراد لا نسوي إلا الحج
لكونه المقصود الأصلي من
الخروج أولان الغالين فيهم
مانورا إلا الحج اه

قولها فلما من أهل بعرة
فحل أي خرج من أحرامه
بالخلق أو التقصير بعد تمام
عمرته بالطواف والسعي

قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوُدَّاعِ مُوَافِينَ لِهَيْلَالِ
ذِي الْحِجَّةِ قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يَهْلَ بِعُمْرَةٍ
فَلْيَهْلَ فَلَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لَأَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ قَالَتْ فَكَانَ مِنَ الْقَوْمِ مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ
وَمِنْهُمْ مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ قَالَتْ فَكُنْتُ أَنَا مِمَّنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ فَخَرَجْنَا حَتَّى قَدِمْنَا مَكَّةَ
فَأَذْرَكَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ لَمْ أَجَلِّ مِنْ عُمْرَتِي فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ دَعِي عُمْرَتِكَ وَأَنْقِضِي رَأْسَكَ وَأَمْتَشِطِي وَأَهْلِي بِالْحَجِّ قَالَتْ فَفَعَلْتُ
فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ وَقَدْ قَضَى اللَّهُ حَجَّنا أَرْسَلَ مَعِيَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَأَرَدَنِي
وَخَرَجَ بِي إِلَى التَّعْمِيمِ فَأَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ فَقَضَى اللَّهُ حَجَّنا وَعُمْرَتَنَا وَلَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ
هُدًى وَلَا صَدَقَةٌ وَلَا صَوْمٌ **وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ**
أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مُوَافِينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لِهَيْلَالِ ذِي الْحِجَّةِ لَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَحَبَّ
مِنْكُمْ أَنْ يَهْلَ بِعُمْرَةٍ فَلْيَهْلَ بِعُمْرَةٍ وَسَأَقِ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ وَحَدَّثَنَا
أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ
خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوَافِينَ لِهَيْلَالِ ذِي الْحِجَّةِ مِنَّا مَنْ أَهَلَ
بِعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجَّةٍ فَكُنْتُ فِيمَنْ أَهَلَ
بِعُمْرَةٍ وَسَأَقِ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِمَا وَقَالَ فِيهِ قَالَ عُرْوَةُ فِي ذَلِكَ إِنَّهُ قَضَى اللَّهُ حَجَّها
وَعُمْرَتَها قَالَ هِشَامٌ وَلَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ هَدًى وَلَا صِيَامٌ وَلَا صَدَقَةٌ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ**
يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّها قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حَجَّةِ
الْوُدَّاعِ فَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ وَأَهَلَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجِّ فَأَمَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ فَحَلَّ وَأَمَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ

قولها وأما من أهل بعرة

١١٩- (...)

أَوْجَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَلَمْ يَجْلُوا حَتَّى كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُو
التَّائِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ عُمَرُو حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تُرَى إِلَّا الْحَجَّ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِسَرْفٍ أَوْ قَرِيبًا مِنْهَا حَضَّتْ فَدَخَلَ
عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنُكِ فَقَالَ أَنْفَسْتِ (بِعْنِي الْحَيْضَةَ قَالَتْ) قُلْتُ نَعَمْ
قَالَ إِنَّ هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ فَأَقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي
بِالْبَيْتِ حَتَّى تَغْتَسِلِي قَالَتْ وَصَّحَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقْرِ
حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ أَبُو أَيُّوبَ الْغِيلَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنْدَكُرُ الْإِلَاحُ حَتَّى
جِئْنَا سَرْفَ فَطَمِثْتُ فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنُكِ فَقَالَ
مَا يُبْكِيكِ فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَبِي لَمْ أَكُنْ خَرَجْتُ الْعَامَ قَالَ مَا لَكَ لَعَلَّكَ
نَفِسْتِ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ أَفْعَلِي مَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ غَيْرَ
أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهَرِي قَالَتْ فَلَمَّا قَدِمْتُ مَكَّةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ اجْعَلُوا عُمْرَةً فَاحْلَلَّ النَّاسُ إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ قَالَتْ
فَكَانَ الْهَدْيُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُو وَذَوِي الْيَسَارَةِ ثُمَّ
أَهْلُوا حِينَ رَاحُوا قَالَتْ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ طَهَّرْتُ فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْضَيْتُ قَالَتْ فَأَتَيْنَا بِالْبَقْرِ فَقُلْتُ مَا هَذَا فَقَالُوا أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نِسَائِهِ الْبَقْرَ فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَضْبَةِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
يَرْجِعُ النَّاسُ بِحِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَارْجِعُ بِحِجَّةٍ قَالَتْ فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ
فَارْدَفَنِي عَلَى جَمَلِهِ قَالَتْ فَإِنِّي لِأَذْكُرُ وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثُ السِّنِّ أَنْعَسُ فَيُصِيبُ

حتى قال في تاج العروس وقد ترك بعضهم صرفه جملة اسما للقبعة اه وشراح البخاري أيضا علوا الضبط بالمتع بذلك ولا حاجة لمنع صرفه الى اعتبار التأنيث المعنوي على تشبيل الفيروزي

قوله عليه السلام انفست معناه احضت وهو يفتح النون وضمتها لغتان مشهورتان الفتح اصح والفاء مكسورة فيهما اه نووي

قوله عليه السلام ان هذا شئ كتبه الله على بنات آدم أي قضاه وقدره قال النووي هذا تسلية لها وتخفيف لهما ومعناه انك لست مختصة به بل كل بنات آدم يكون منهن هذا استدلل البخاري في صحيحه في كتاب الحيض بعموم هذا الحديث على ان الحيض كان في جميع بنات آدم وانكر به على من قال ان الحيض اول ما ارسل ووقع في بنات اسرائيل اه

قوله وصحني رسول الله أي اهدى كما هو الرواية فيها يليه اذ لا ضحية على الحاج لعدم الاقامة

قوله عليه السلام فاقضي ما يقضي الحاج أي افعلي ما يفعله كما هو الرواية فيها يليه

قوله الماجشون هو بهذا الضبط في شرح النووي في آخر باب الدماء في صلاة الليل وقيامه وفي باب فضائل علي وفي ضبط المجد بضم الجيم وفي ضبط السيد مرتضى بتثنيتهما وهو معرب ماه كون ومعناه يشبه القمر كما مر بهامش ص ١٨٥ من الجزء الثاني

قولها لا نذكر أي في تلبيتنا أوفى عاورتنا وقال بعضهم لانقصدكنا في المرقاة

قولها فطمثت أي حضت قال النووي هو يفتح الطاء وكسر الميم وقال الفيروزي يقال طمئت المرأة طمئا من باب ضرب اذا حضت وبعضهم يزيد عليه أول ما يحضن فهي طامث بغير هاء وطمئت طمئت من باب تعب لفة اه

قوله عليه السلام اجعلوها أي اجعلوا اجتمعكم المعهودة عندهم المنوية لديكم عمرة قولها وذوي اليسارة أي اصحاب السهولة والرفق

(وجهي)

قولها ثم اهلوا حين راحوا يعنى الذين تحملوا بعمره احرموا بالحج يوم راحوا الى منى وهو يوم التروية فصاروا متمتعين قولها فاقضت أي طفت طواف الافاضة قولها أنعس بضم العين من النعاس وهو أن يحتاج الانسان الى النوم

١٢١- (..)

وَجِبِي مَوْخِرَةَ الرَّحْلِ حَتَّى جِئْنَا إِلَى التَّعْنِيمِ فَأَهْلَلْتُ مِنْهَا بِعُمْرَةٍ جِزَاءً بِعُمْرَةِ النَّاسِ الَّتِي اعْتَمَرُوا وَحَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ الْعَيْلَانِيُّ حَدَّثَنَا بَهْزُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَبَّيْنَا بِالْحَجِّ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِسِرْفٍ حَضَّتْ

التي اعتمروا رواها

قولها في أشهر الحج وفي حرم الحج وليالي الحج أي في أزمته ومواضعه المحرمة وحالته وذكر النووي بعد ضبطه حرم الحج بضم الحاء والراء ضبط بعضهم آياه بضم الحاء وفتح الراء على أن يكون جمع حرمة أي ممنوعات الحج ومحرماته

قوله عليه السلام فاحبب أن يجعلها عمرة أي أن يفسخ حجتها إلى عمرة فليفعل وهذا تخيير لهم دون أمر عزيمته قال النووي خيرهم أولا بين الفسخ وعدمه ملاطفة لهم وإيناسا بالعمرة في أشهر الحج لأنهم كانوا يرون العمرة الكائنة فيها من أجزء الفجور ثم حتم عليهم بعد ذلك الفسخ وأمرهم به أمر عزيمته اه

١٢٢- (..)

فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنُكِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ الْمَاجِشُونِ غَيْرَ أَنَّ مُحَمَّدًا لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ فَكَانَ أَهْدَى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَذَوِي الْيَسَارَةِ ثُمَّ أَهْلُوا حِينَ رَاحُوا وَلَا قَوْلَهَا وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثُ السَّيِّئِ أَنْعَسُ قَيْصِبُ وَجِبِي مَوْخِرَةَ الرَّحْلِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ

قولها فهم الآخذ بها والتارك لها الضميران للعمرة

قولها فسعت بالعمرة كذا هو في النسخ قال القاضي كذا رواه جمهور رواة مسلم ورواه بعضهم فغنت العمرة وهو الصواب اه نووي وهو لفظ البخاري

١٢٣- (..)

أَبْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي خَالِي مَالِكُ بْنُ أَسِيحَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْرَدَ الْحَجَّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَفْلَحَ بْنِ حُمَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ وَفِي حُرْمِ الْحَجِّ وَلِيَالِي الْحَجِّ حَتَّى نَزَلْنَا بِسِرْفٍ فَخَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ مِنْكُمْ هَدَى فَاَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدَى فَلَا فِيمَهُمُ الْآخِذُ بِهَا

قولها قلت لا اصلي كنت عن الحيض بالحكم الخاص به وهو امتناع الصلاة تأديبا منها في الكناية لما في التصريح به من اخلالها بالادب ولهذا والله أعلم استمر النساء الى الآن على الكناية عن الحيض بجرمان الصلاة فظهر أثر أدبها رضي الله تعالى عنها في بناتها المؤمنات اه من القسطلاني وفي قوله في بناتها المؤمنات نظر فان الاصح عدم اطلاق ذلك والنساء لا يدخلن في خطاب الرجال وعن عائشة رضي الله تعالى عنها أنها قالت لامرأة تادتها بيا اماء : انا ام رجالكم لا ام النساء .

راجع العيني في ص ٤٦ من مجلده الاول قوله عليه السلام فمسا الله أن يرزقكها كذا بياء متولدة من اشباع كسرة الكاف وكسنتك وقع في مطبوع صحيح البخاري

قوله عليه السلام فمسا الله أن يرزقكها كذا بياء متولدة من اشباع كسرة الكاف وكسنتك وقع في مطبوع صحيح البخاري

قوله عليه السلام فمسا الله أن يرزقكها كذا بياء متولدة من اشباع كسرة الكاف وكسنتك وقع في مطبوع صحيح البخاري

أَبْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي خَالِي مَالِكُ بْنُ أَسِيحَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْرَدَ الْحَجَّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَفْلَحَ بْنِ حُمَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ وَفِي حُرْمِ الْحَجِّ وَلِيَالِي الْحَجِّ حَتَّى نَزَلْنَا بِسِرْفٍ فَخَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ مِنْكُمْ هَدَى فَاَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدَى فَلَا فِيمَهُمُ الْآخِذُ بِهَا

وَالتَّارِكُ لَهَا يَمُنُّ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدَى فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ مَعَهُ الْهَدَى وَمَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِهِ لَهُمْ قُوَّةٌ فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنُكِ وَقَالَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ مِنْكُمْ هَدَى فَاَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدَى فَلَا فِيمَهُمُ الْآخِذُ بِهَا

وَالتَّارِكُ لَهَا يَمُنُّ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدَى فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ مَعَهُ الْهَدَى وَمَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِهِ لَهُمْ قُوَّةٌ فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنُكِ وَقَالَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ مِنْكُمْ هَدَى فَاَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدَى فَلَا فِيمَهُمُ الْآخِذُ بِهَا

وَالتَّارِكُ لَهَا يَمُنُّ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدَى فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ مَعَهُ الْهَدَى وَمَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِهِ لَهُمْ قُوَّةٌ فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنُكِ وَقَالَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ مِنْكُمْ هَدَى فَاَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدَى فَلَا فِيمَهُمُ الْآخِذُ بِهَا

وَالتَّارِكُ لَهَا يَمُنُّ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدَى فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ مَعَهُ الْهَدَى وَمَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِهِ لَهُمْ قُوَّةٌ فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنُكِ وَقَالَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ مِنْكُمْ هَدَى فَاَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدَى فَلَا فِيمَهُمُ الْآخِذُ بِهَا

وَالتَّارِكُ لَهَا يَمُنُّ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدَى فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ مَعَهُ الْهَدَى وَمَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِهِ لَهُمْ قُوَّةٌ فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنُكِ وَقَالَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ مِنْكُمْ هَدَى فَاَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدَى فَلَا فِيمَهُمُ الْآخِذُ بِهَا

وَالتَّارِكُ لَهَا يَمُنُّ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدَى فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ مَعَهُ الْهَدَى وَمَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِهِ لَهُمْ قُوَّةٌ فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنُكِ وَقَالَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ مِنْكُمْ هَدَى فَاَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدَى فَلَا فِيمَهُمُ الْآخِذُ بِهَا

وَالتَّارِكُ لَهَا يَمُنُّ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدَى فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ مَعَهُ الْهَدَى وَمَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِهِ لَهُمْ قُوَّةٌ فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنُكِ وَقَالَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ مِنْكُمْ هَدَى فَاَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدَى فَلَا فِيمَهُمُ الْآخِذُ بِهَا

فيمنع المؤخرة لا

وفي بعض نسخه على ما ذكره شارحوه يرزقكها بغيرياء والضمير للعمرة قوله عليه السلام اخرج باحتك من الحرم أي الى التعنيم كما جاء التصريح به في بعض الروايات وهو أدنى الحل من مكة وهو ميقات المعتدلين منها يعنى أن من كان بمكة وأراد العمرة لزمه الخروج اليه ليحرم منه كما مر من العيني بهامش الصفحة السادسة

حديث (١٢١/١٢١١): تحفة (١٧٤٧٧) د (١٧٨٢) التحف (١٦٦٦١).

حديث (١٢٢/١٢١١): تحفة (١٧٥١٧) د (١٧٧٧) ت (٨٢٠) ن (٢٧١٥) ق (٢٩٦٤) التحف (١٦٢٠٠).

حديث (١٢٣/١٢١١): تحفة (١٧٤٣٤) خ (١٥٦٠، ١٧٨٨) ن (٤٢٤٢ الكبرى) التحف (١٦١٢١).

قوله عليه السلام فلتهل بعمره أى مكان العمرة التى كانت تريد حصولها لها مثل حصولها للناس منفردة فنعما الحيض منها قولها وبالصفاء والمروة أى وسعت بينهما قولها فأذن أى علم بالحيل وفى بعض النسخ فأذن بلا مد وبذل مشددة وهو بمعناه قولها فخر بالبيت وطاف به يعنى طواف الوداع

قولها مفردا قيده القسطلاني بفتح الراء ولا مانع من كسرها من حيث العربية

قولها الخمس بقين من ذى القعدة هذا مصداق ما تقدم فى ص ٢٩ من رواية موافق لهلال ذى الحجة

قولها فدخل علينا بضم الدال وكسر الحاء مبنيا للمفعول وقولها يوم النحر بالنصب على الظرفية أى فى يوم النحر اه قسطلاني

قوله يا بصدر الناس أى يريد بصدرهم أى بالبادع بسكنين وهما عمرة وحج وأربع بسكنين واحد وهو الحج

قوله عليه السلام ثم القينا أمر من النساء للمؤنث وما مفعول

فَلْتَهَلْ بِعُمْرَةٍ ثُمَّ لَتُطَفَّ بِالْبَيْتِ فَإِنِ انْتَضَرَ كَاهُنَهَا قَالَتْ فَخَرَجْنَا فَأَهْلَلْتُ ثُمَّ طُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَخَمَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي مَثَلِهِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَقَالَ هَلْ فَرَعْتَ قُلْتُ نَعَمْ فَأَذَّنَ فِي أَصْحَابِهِ بِالرَّحِيلِ فَخَرَجَ فَرَبَّ بِالْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَدِينَةِ **حَدَّثَنِي** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ عَبَادٍ الْمُهَلَّبِيُّ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مِمَّا مِنْ أَهْلِ بِالْحَجِّ مُفْرِدًا وَمِمَّا مِنْ قَرْنٍ وَمِمَّا مِنْ مَتَمِّعٍ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ جَاءَتْ عَائِشَةُ حَاجَةً **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ قَالَتْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَسْبِ بَقِيْنٍ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ وَلَا تُرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ حَتَّى إِذَا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدًى إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَنْ يَحِلَّ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَدَخَلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ يَلْمُ بَقْرٍ فَقُلْتُ مَا هَذَا فَقِيلَ ذَمَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَزْوَاجِهِ قَالَ يَحْيَى قَدْ كَرِهْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ فَقَالَ أَتَيْتُكَ وَاللَّهِ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي عُمَرَ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ح وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ح وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَصْدُرُ النَّاسُ بِسُكَيْنٍ وَأَصْدُرُ بِسُكٍّ وَاحِدٍ قَالَ انْتَضِرِي فَإِذَا طَهَّرْتِ فَأَخْرُجِي إِلَى التَّعْمِيمِ فَأَهْلِي مِنْهُ ثُمَّ الْقَيْنَا عِنْدَ كَذَا وَكَذَا (فَالِ أَظْنُهُ قَالَ عَدَاً) وَلَكِنَّهَا عَلَى

(قدر)

١٢٤- (...)

(...)

١٢٥- (...)

(...)

١٢٦- (...)

حديث (١٢١١/١٢٤): تحفة (١٧٥٤١) التحف (١٦٢٢٤).

حديث (١٢١١/١٢٥): تحفة (١٧٩٣٣) خ (١٧٠٩، ١٧٢٠، ٢٩٥٢) ن (٢٦٥٠، ٢٨٠٤) (٤١٣٢، ٤١٣١) الكبرى) ق (٢٩٨١) التحف (١٦٥٧٧).

حديث (١٢١١/١٢٦، ١٢٧): تحفة (١٥٩٧١) خ (١٧٨٧) ن (٤٢٣٣) الكبرى) التحف (١٤٧٤١).

١٢٧- (...)

قَدَرِ نَصَبِكَ أَوْ (قَالَ) نَفَقَتِكَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ

١٢٨- (...)

عَوْنٍ عَنِ الْقَاسِمِ وَإِبْرَاهِيمَ قَالَ لَا أَعْرِفُ حَدِيثَ أَحَدِهِمَا مِنَ الْآخِرِ أَنْ أَمَّ

الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَصُدُّرُ النَّاسُ بِنُسُكَيْنِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحَاقُ

أَخْبَرَ نَاجِرُ بْنُ رِغَنٍ مَنصُورٌ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ

خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تُرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحُجُّ فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ

تَطَوَّقْنَا بِالْبَيْتِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقِ الْهَدْيِ أَنْ يَجِلَّ

قَالَتْ فَخَلَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقِ الْهَدْيِ وَنَسِئَهُ لَمْ يَسْقِنِ الْهَدْيَ فَاحْلَلْنَ قَالَتْ

عَائِشَةُ فَحُضَّتْ فَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ الْحَضْبَةِ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ

يَرْجِعُ النَّاسُ بِعُمْرَةٍ وَحُجَّةٍ وَأَرْجِعُ أَنَا بِحُجَّةٍ قَالَ أَوْ مَا كُنْتَ طُفْتُ لَيْلَى قَدِمْنَا

مَكَّةَ قَالَتْ قُلْتُ لَا قَالَ فَادْهَبِي مَعَ أَخِيكَ إِلَى التَّعْمِيمِ فَأَهْلِي بِعُمْرَةٍ ثُمَّ مَوْعِدُكَ

مَكَانَ كَذَا وَكَذَا قَالَتْ صَفِيَّةُ مَا أَرَانِي إِلَّا حَابِسْتِكُمْ قَالَ عَقْرَى حَلَقِي أَوْ

مَا كُنْتُ طُفْتُ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَتْ بَلَى قَالَ لَا بَأْسَ أَنْفِرِي قَالَتْ عَائِشَةُ فَلَمَّيْنِي

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُضْعِدٌ مِنْ مَكَّةَ وَأَنَا مُنْهَبِطَةٌ عَلَيْهَا أَوْ أَنَا

مُضْعِدَةٌ وَهُوَ مُنْهَبِطٌ مِنْهَا وَقَالَ إِسْحَاقُ مُنْهَبِطَةٌ وَمُنْهَبِطٌ وَحَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ

سَعِيدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُلَبِّي لَا نَذْكُرُ حُجًّا وَلَا

عُمْرَةً وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَنصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ عُذْرَةَ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا

شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ذِكْوَانَ مَوْلَى عَائِشَةَ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَرْبَعِ مَضْيَنٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ

١٢٩- (...)

١٣٠- (...)

قوله قالت صفية هي بنت حمي زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ورضي عنها

قوله عليها السلام ولكنها على قدر نصيبك أو قال والمراد النصب الذي لا يذمه الشرع وكذلك النفقة ٥١ نفقتك هذا ظاهر في أن الثواب والفضل في العبادة يكثر بكثره النصب والنفقة نوى والنصب هو التعب وأما للتنوع في كلام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأما شك من الراوى ذكره ابن حجر عن الكرماني قولها تطوفنا بالبيت يقال طاف به وأطاف واستطاف به وتطوف والأطوف على البدل والادغام كافي المصباح قوله عليه السلام موعدا مكان كذا وكذا ينصب مكان على الظرفية كما هو المشبوط في كلا مطبوعي البخاري اللذين جرى طبع أحدهما على المتن المزوج يشرح القسطلاني وطبع الآخر على النسخة البيهقينية والوقوف لتلاوتنا قوله تعالى موعدا يوم الزينة الرفع وقرئ بالنصب أيضا والموعدا يكون مصدرا ووقتا وموضعا نص عليه أهل اللغة قولها ما رأتني أي ما ظن نفسي إلا حابستكم أي ما منعكم من الرحيل إلى المدينة لانتظار طهرى وطوافي للوداع قاله ظنا أن طواف الصدر لا يسقط من الحائض والحال أنه بموضع السقوط منها قوله عليه السلام عقرى حلق بالفتح فيسأتم السكون وبالقصر بغير تنوين في الرواية ويجوز في اللغة التنوين وصوبه أبو عبيد لان معناه الدعاء بالعقر والحلق كما يقال سقيا ورعا ونحو ذلك من المصادر التي يدعى بها وعلى الأول هو نعت لادعاء ثم معنى عقرى عقرها الله أي جرحها ومعنى حلق حلق شعرها وهو زينة المرأة اختلف كلامه عليه السلام باختلاف المقام فعائشة دخل عليها وهي تبكي أسفا على ما فاتها من النسك فسلاها بقوله هذا شيء كتبه الله على بنات آدم وصفية أراد منها ما يريد الرجل من أهله فابتدأ المانع فقال لها ما قال فناسب كلا منهما ما خاطبها به في تلك الحالة اه من فتح الباري وفي الرقاة ثم هذا وأمثال ذلك مثل تربت يدها وتكلمته امه مما يقع في كلامهم للدلالة على تهويل الخبر وان ما سمعه لا يوافق لا للقصدي الى وقوع مدلوله الاصل اه

حديث (١٢٨/١٢١١): تحفة (١٥٩٨٤) خ (١٥٦١، ١٧٦٢) د (١٧٨٣) ن (٢٨٠٣) التحف (١٤٧٥٤).
 حديث (١٢٩/١٢١١): تحفة (١٥٩٥٧) ن (٢٧١٨) التحف (١٤٧٢٨).
 حديث (١٣٠/١٢١١): تحفة (١٦٠٧٨) التحف (١٤٨٤٤).

أَوْ خَمْسٍ فَدَخَلَ عَلَيَّ وَهُوَ غَضْبَانٌ فَقُلْتُ مَنْ أَغْضَبَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ قَالَ
أَوْ مَا شَعَرْتُ أَنِّي أَمَرْتُ النَّاسَ بِأَمْرٍ فَإِذَا هُمْ يَتَرَدَّدُونَ (قَالَ الْحَكَمُ) كَأَنَّهُمْ يَتَرَدَّدُونَ
أَحْسِبُ) وَلَوْ أَنِّي أَسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا أَسْتَدْبُرْتُ مَا سَقَتُ الْهَدْيَ مَعِيَ حَتَّى أَشْتَرِيَهُ
ثُمَّ أَجِلُّ شَأْنًا كَمَا حَلُّوا وَحَدَّثَنَا هُ عَيْدُ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا ابْنُ حَدَّثَنَا شُعْبَةَ عَنْ الْحَكَمِ
سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَنْ ذَكَوَانَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَرْبَعِ أَوْ خَمْسِ مَضِينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُذْرٍ وَلَمْ يَذْكُرْ
الشَّكَّ مِنَ الْحَكَمِ فِي قَوْلِهِ يَتَرَدَّدُونَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا
وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَهَلَّتْ
بِعُمْرَةَ فَقَدِمَتْ وَلَمْ تَطْفُفْ بِالْبَيْتِ حَتَّى حَاضَتْ فَتَسَكَّتِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا وَقَدَّ
أَهَلَّتْ بِالْحَجِّ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّفْرِ يَسْمَعُ طَوَافُكَ لِلْحَجِّ
وَعُمْرَتِكَ فَبَاتَتْ فَبَعَثَ بِهَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَاعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ وَحَدَّثَنَا
حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا حَاضَتْ بِسِرْفِ
قَطْرَتِ بَعْرِفَةٍ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجْزِي عَنْكَ طَوَافُكَ
بِالصَّافِ وَالْمَرْوَةِ عَنْ حَجِّكَ وَعُمْرَتِكَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْخَارِثِيُّ حَدَّثَنَا
خَالِدُ بْنُ الْخَارِثِ حَدَّثَنَا قُرَّةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُجِيدِ بْنُ جَبْرِ بْنِ شَيْبَةَ حَدَّثَنَا صَفِيَّةُ
بِنْتُ شَيْبَةَ قَالَتْ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْرْجِعُ النَّاسُ بِأَجْرَيْنِ
وَأَرْجِعُ بِأَجْرٍ فَامَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَسْطَلِقَ بِهَا إِلَى التَّنْعِيمِ قَالَتْ فَأَرَدْتُ فِي
خَلْفَةِ عَلِيٍّ جَمَلٍ لَهُ فَأَلْتُ فَجَعَلْتُ أَرْفَعُ خِمَارِي أَحْسِرُهُ عَنْ عُنُقِي فَيَضْرِبُ رِجْلِي
بِعِلَّةِ الرَّاحِلَةِ قُلْتُ لَهُ وَهَلْ تَرَى مِنْ أَحَدٍ قَالَتْ فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ ثُمَّ أَقْبَلْنَا حَتَّى
أَتَهَيْسَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالْحَصْبَةِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

١٣١- (...)

١٣٢- (...)

١٣٣- (...)

١٣٤- (...)

١٣٥- (١٢١٢)

يوم النحر

أوما شعرت أي أوما علمت
أني أمرت الناس بأمر وهو
أمره عليه السلام بأن يحلقوا
رؤسهم ويحلقوا من أحرابهم
قوله عليه السلام فإذا هم
يترددون إذا المفاجأة وما
بعدها جملة اسمية قال ابن
الملك وترددهم في صبروتهم
حلالا من أحرابهم كان لعدم
احلال النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم اه ويدل عليه جملة
الحديث وهو قوله عليه
السلام ولو أني استقبلت
من أمتي ما استدرت ما سقت
الهدى معي يعني لو كنت
علمت قبل أحرابي ما علمته
بعده من تردد الناس في تحللهم
واشتغالهم تحللي لأحرمت
بعمره ولما سقت الهدى
معي حتى أشتريه بمكة أو
ببعض جهاتها ثم أحل كما
حلقوا أي مقارنا بأحلالهم
وعدم تحللي كان لا يفتت
الهدى معي والناس لم يكرهوا
كذلك وسوق الهدى يمنع
الحل إلى أن ينحر الهدى
قال تعالى ولا تحلقوا رؤسكم
حتى يبلغ الهدى محله وذلك
يوم النحر

قوله قال الحكم كأنهم
يترددون أحسب معناه أن
الحكم شك في لفظ النبي
صلى الله عليه وسلم هذا مع
ضبطه لمنه فشك هل قال
يترددون أو نحوه من الكلام
ولهذا قال بعده أحسب أي
أظن أن هذا لفظه ويؤيده
قول مسلم بعده في حديث
عند ولم يذكر الشك من
الحكم في قوله يترددون اه
نووي ولم يذكر في زيادة
كأنهم شيئا والظاهر أنه
شك في زيادته أيضا

قوله يوم النفر وهو يوم
التزول من منى
قوله عليه السلام يسمع
طوافك أي يكفئك كما هو
مفاد قوله في الرواية التالية
يجزى عنك طوافك الحج

قوله فابت أي امتنعت عن
الاستفهام وقالت ما ذكرته
صفية بنت شيبه في الرواية
الآتية

قولها أحسره بكسر السين
وضمها لفتان أي أكشفه
وازيله اه نووي والجار
بالحاء المعجمة ثوب تغطي
به المرأة رأسها

قولها فيضرب رجله بعلة
الراحلة أي يسببها والمعنى
أنه يضرب رجله أخته بعود

بيده عامدا لها في صورة من يضرب الراحلة حين تكشف فخارها عمرة عليها فتقول له هي وهل ترى من أحد أي نحن في خلاه (شيبه)
ليس هنا أجنبي أستمرته أفاده النووي قولها وهو بالحصبة أي بالحصب ومر ذكره وتفسيره

حديث (١٣٢/١٢١١): تحفة (١٦١٦١) التحف (١٤٩٢٦).

حديث (١٣٣/١٢١١): تحفة (١٧٥٧٩) التحف (١٦٢٥٧).

حديث (١٣٤/١٢١١): تحفة (١٧٨٥٢) ن (٢٩١١) (٩٢٣٤) الكبرى التحف (١٦٥٠٥).

حديث (١٣٥/١٢١٢): تحفة (٩٦٨٧) خ (١٧٨٤، ٢٩٨٥) ت (٩٣٤) ن (٤٢٣٠) الكبرى ق (٢٩٩٩) التحف (٨٩٨٥).

قوله أن يردف عائشة فيعمرها أي أن يركبها خلفه على ظهر البعير فيجعلها تعتمر من التعمير

قوله عركت هو كما في النوى مثل قعدت ومعناه حاضت

قوله طفنا بالكعبة والصفاء والمرأة أي درنا حول الكعبة وسعينا بين الصفاء والمرأة وقال ملا على الطواف براديه الدور الذي يشمل السعي فصح العطف ولم يحتج إلى تقدير عامل وجعله نظير علقها تبنا وماء باردا اه

قوله حل ماذا أي ماذا يحل لنا قال الحل كل ما يحرم على المحرم يحل لكم وفي صحيح البخاري في باب التمتع والقران والافراد الخ وفي باب أيام الجاهلية من حديث ابن عباس قالوا يا رسول الله أي الحل قال الحل كل ما وسد كرهه مسلم من حديث جابر أيضا

قوله اذا طهرت بفتح الهاء وضمتها الفتح أفصح اه نوى

قوله وذلك ليلة المحصبة أي في ليلة نزولهم المحصب

شَيْبَةَ وَأَبْنُ مُؤَيَّرٍ قَالَا حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو أَخْبَرَهُ عَمْرٍو بْنُ أَوْسٍ أَخْبَرَنِي
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ أَنْ يُرْدِفَ عَائِشَةَ فَيُعْمِرُهَا
مِنَ التَّعْمِيرِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُخٍّ جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ
قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ أَقْبَلْنَا مُهْلَبِينَ
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَجٍّ مُفْرَدٍ وَأَقْبَلَتِ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِعَمْرَةٍ
حَتَّى إِذَا كُنَّا بِسَرِفٍ عَرَكَتْ حَتَّى إِذَا قَدِمْنَا طُفْنَا بِالْكَعْبَةِ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ
فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَحِلَّ مِنَّا مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ قَالَ فَقَلْنَا
حِلُّ مَاذَا قَالَ الْحِلُّ كُلُّهُ فَوَاقَعْنَا النِّسَاءَ وَطَيَّبْنَا بِالطِّيبِ وَلَبِسْنَا يَا بَنَاءَ وَنَيْسًا وَبَيْنَ
عَرَفَةَ إِلَّا أَرْبَعَ لَيَالٍ ثُمَّ أَهْلَلْنَا يَوْمَ التَّرْوِيَةِ ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَوَجَدَهَا تَبْكِي فَقَالَ مَا شَأْنُكَ قَالَتْ شَأْنِي أَنِّي قَدْ حَضْتُ
وَقَدْ حَلَّ النَّاسُ وَلَمْ أَحِلِّ وَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ وَالنَّاسُ يَذْهَبُونَ إِلَى الْحَجِّ الْآنَ فَقَالَ
إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ فَأَعْتَسَلِي ثُمَّ أَهْبِي بِالْحَجِّ فَفَعَلْتِ وَوَقَفْتِ
الْمَوَاقِفَ حَتَّى إِذَا طَهَّرْتَ طَافْتَ بِالْكَعْبَةِ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ ثُمَّ قَالَ قَدْ حَلَلْتِ
مِنْ حَجِّكِ وَعَمَّرْتِكِ جَمِيعًا فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي أَنِّي لَمْ أَطْفِ
بِالْبَيْتِ حَتَّى حَجَجْتُ قَالَ فَادْهَبِي بِهَا يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَأَعْمِرْهَا مِنَ التَّعْمِيرِ وَذَلِكَ
لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ عَبْدُ
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الرَّبِيعِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
وَهِيَ تَبْكِي فَذَكَرَ بِمَثَلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ إِلَى آخِرِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا قَبْلَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ
اللَّيْثِ وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمِّيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ يَعْنِي ابْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَطَرٍ
عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي حَجَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١٣٦) - (١٢١٣)

ج: ١٣٦

(يوم التروية) هو اليوم الثامن من ذي الحجة

(..)

(١٣٧) - (..)

قوله رجلا سهلا أى سهل الخلق كرم الشئائل لطيفا ميسرا في الخلق كما قال تعالى وانك لعلى خلق عظيم اه نوى

قوله اذا هويت الشئ أى أحبته تابعها عليه قال النوى معناه اذا هويت شيئا لانقص فيه في الدين مثل طلبها الاعترار وغيره أجابها اليه وفيه حسن معاشرة الأزواج قال الله تعالى وعاشروهن بالمعروف لاسيما فيما كان من باب الطاعة اه

قوله أى الخلل أى هل هو الخلل العلم لكل ما حرم بالاحرام حتى الجماع أو حل خاص

قوله ومسنا الطيب اللفظة المشهورة في المس تصريفه من الباب الرابع وهي لفة القرآن وذكر في كتب اللغة مجيؤه من الباب الاول ويقال مسنا بمحض السين الاول كما حذف اللام الاول في قوله تعالى فظلمت فظلمت فكهون

قوله في بدنة البدنة تطلق على البعير والبقرة والشاة لكن غالب استعمالها في البعير والمراد بها ههنا البعير والبقرة اه نوى وفي اطلاق البدنة على الشاة نظر قال في المصباح والبدنة قالوا هي ناقة أو بقرة وزاد الازهرى أو يعبر ذكر قال ولا تقع البدنة على الشاة وقال بعض الأئمة البدنة هي الابل خاصة ويدل عليه

قوله تعالى فاذا وجبت جنوبها سميت بذلك لعظم بدنها وانما الخقت البقرة بالابل بالسنة وهو قوله عليه الصلاة السلام تجزى البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة ففرق الحديث بينهما بالعطف اذ لو كانت

البدنة في الوضغ تطلق على البقرة لما ساع عطفها لان العطوف غير العطوف عليه وكذلك في حديث غسل الجمعة المذكور في الصحيحين من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة الحديث

قوله اذا توجهنا الى منى يعنى يوم التروية قوله أصحاب محمد صلى الله تعالى عليه وسلم منصوب على الاختصاص

وَسَلَّمَ أَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ
وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا سَهْلًا إِذَا هَوَيْتَ الشَّيْءَ تَابَعَهَا عَلَيْهِ
فَارْسَلَهَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ فَأَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ مِنَ الشَّعِيمِ قَالَ مَطَرٌ قَالَ أَبُو
الرُّبَيْرِ فَكَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا حَجَّتْ صَنَعَتْ كَمَا صَنَعَتْ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الرُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ح
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي الرُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ مَعَنَا النِّسَاءُ
وَالْوِلْدَانُ فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ طُفْنَا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحْلِلْ قَالَ قُلْنَا أَيُّ الْحِلِّ قَالَ الْحِلُّ كُلُّهُ
قَالَ فَأَتَيْنَا النِّسَاءَ وَلَبَسْنَا الثِّيَابَ وَمَسَسْنَا الطَّيْبَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ أَهَلَّلْنَا
بِالْحَجِّ وَكُنَّا الطَّوَّافُ الْأَوَّلُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَنْ نَشْتَرِكَ فِي الْأَيْلِ وَالْبَقَرِ كُلُّ سَبْعَةٍ مِثْلًا فِي بَدَنَةٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الرُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَحَلَّلْنَا أَنْ نُحْرِمَ إِذَا تَوَجَّهْنَا
إِلَى مَنَى قَالَ فَأَهَلَّلْنَا مِنَ الْأَبْطَحِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ
ابْنِ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ
أَخْبَرَنِي أَبُو الرُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لَمْ يَطْفِ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا أَصْحَابُهُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ إِلَّا طَوَّافًا وَاحِدًا زَادَ فِي
حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ طَوَّافَهُ الْأَوَّلُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ
عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي نَاسٍ
مَعِيَ قَالَ أَهَلَّلْنَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجِّ خَالِصًا وَحَدَهُ قَالَ عَطَاءٌ

اذا هويت شيئا

يحيى بن سعيد القطان (في الرضمين)

حدثنا يحيى بن سعيد أخبرنا ابن جريج

(قال)

١٣٨- (...)

١٣٩- (١٢١٤)

١٤٠- (١٢١٥)

١٤١- (١٢١٦)

حديث (١٢١٣/١٣٨): تحفة (٢٧٣٣) التحف (٢٥٢٨).

حديث (١٢١٤/١٣٩): تحفة (٢٨٤٤، ٣٠٠٥) خ (١٦٥٣) تعليقا التحف (٢٦٣٤).

حديث (١٢١٥/١٤٠): تحفة (٢٨٠٢) د (١٨٩٥) ن (٢٩٨٦) (٤١٧٦) الكبرى التحف (٢٥٩٣).

حديث (١٢١٦/١٤١): تحفة (٢٤٤٥، ٢٤٤٨، ٢٤٥٩) خ (٢٥٠٥) د (١٧٨٨) ن (٢٨٧٢، ٢٨٠٥، ٢٩٩٤) (٤١٧١) الكبرى ق (١٠٧٤).

التحف (٢٢٦٦، ٢٢٦٩).

قَالَ جَابِرٌ فَقَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبْحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ فَأَمَرَنَا
أَنْ نَحِلَّ قَالَ عَطَاءٌ قَالَ حَلُّوا وَأَصِيبُوا النِّسَاءَ قَالَ عَطَاءٌ وَلَمْ يَعِزْمَ عَلَيْهِمْ وَلَكِنْ
أَحَلَّهُمْ لَهُمْ فَقُلْنَا لِمَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ الْإِخْمَسُ أَمَرْنَا أَنْ نُفْضِيَ إِلَى
نِسَائِنَا فَأَتَى عَرَفَةَ تَقَطَّرُ مَذَا كَبُرْنَا الْمَتَى قَالَ يَقُولُ جَابِرٌ بِيَدِهِ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى
قَوْلِهِ بِيَدِهِ يُحَرِّكُهَا قَالَ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِينَا فَقَالَ قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي
أَتَقَاتُكُمْ لِلَّهِ وَأَصْدُقُكُمْ وَأَبْرُكُمْ وَلَوْلَا هَدَيْتِي لَحَلَلْتُ كَمَا تَحِلُّونَ وَلَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ
أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسْقِ الْهَدْيَ فَحَلُّوا فَحَلَلْنَا وَسَمِعْنَا وَأَطَعْنَا قَالَ عَطَاءٌ
قَالَ جَابِرٌ فَقَدِمَ عَلَيَّ مِنْ سَعَاءِ يَتِيهِ فَقَالَ بِمِ أَهَلَّتْ قَالَ بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاهْدِ وَأَمَكْتُ حَرَامًا قَالَ
وَأَهْدِي لَهُ عَلِيٌّ هَدِيًّا فَقَالَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشِمٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلْعَامِنَا
هَذَا أَمْ لَا بَدِ فَقَالَ لَا بَدِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعْمِرٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي
سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَهَلَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجِّ فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ أَمَرْنَا أَنْ نَحِلَّ وَنَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَكَبِرَ
ذَلِكَ عَلَيْنَا وَضَاقَتْ بِهِ صُدُورُنَا فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنَا نَدْرِي
أَشَيْءٌ بَلَغَهُ مِنَ السَّمَاءِ أَمْ شَيْءٌ مِنْ قِبَلِ النَّاسِ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ أَحِلُّوا فَلَوْلَا الْهَدْيُ
الَّذِي مَعِيَ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلْتُمْ قَالَ فَاحْلَلْنَا حَتَّى وَطِئْنَا النِّسَاءَ وَقَفَلْنَا مَا يَفْعَلُ الْحَلَالُ
حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ وَجَعَلْنَا مَكَّةَ بِنَظَرٍ أَهَلَلْنَا بِالْحَجِّ وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعْمِرٍ
حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ نَافِعٍ قَالَ قَدِمْتُ مَكَّةَ مُمْتَعًا بِعُمْرَةٍ قَبْلَ التَّرْوِيَةِ
بَارَبَعَةَ أَيَّامٍ فَقَالَ النَّاسُ تَصِيرُ حَجَّتُكَ الْآنَ مَكِّيَّةٌ فَدَخَلْتُ عَلَى عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ
فَاسْتَفْتَيْتُهُ فَقَالَ عَطَاءٌ حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ حَجَّ
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ سَاقِ الْهَدْيِ مَعَهُ وَقَدَّ أَهَلُّوا بِالْحَجِّ مُفْرَدًا

قال لا بد

١٤٢- (...)

الذي كان

١٤٣- (...)

قوله ألعامنا هذا أي جواز العمرة في أشهر الحج هل هو مختص بهذه السنة قال لا بل هو للابد وأما فسخ الحج بالعمرة فخصت بهم في تلك السنة لا يجوز بعدها عند
جمهور الفقهاء وإنما امروا به في تلك السنة ليخالفوا ما كانت عليه الجاهلية أفاده النووي قوله فلما قدمنا مكة أمرنا أن نحل في حذفنا علم من الروايات ٤

قوله أن نفضي الى نسائنا
أي أن نصل اليهن بالجماع
قوله فتأتى عرفة أراد بها
عرفات قال في المصباح يقال
وقفت بعرفة كيقال بعرفات
اه وقوله فتأتى بالرفع نص
عليه ملا على أي فنحن حينئذ
تأتى عرفات مع مقاربة
النساء بقربها فكروها
ذلك فضلا عن كراهيتهن
الاعتبار في أشهر الحج

قوله تقطر مذا كبرنا المتى
الجملة الحالية وهو كناية عن
قرب الجماع وقول سيدنا عمر
في هذا المعنى في يأتي في ص
٤٦ «تقطر رؤسهم» أحسن
من هذا قال ملا على وكان
ذلك عيبا في الجاهلية حيث
يعمدونه نقصا في الحج اه
وقطر يتعدى ولا يتعدى
والمذاكبر جمع الذكر بمعنى
آلة الذكور على غير قياس
وأما الذكر خلاف الأشي
فيجمع على ذكور وذكران

قوله يقول جابر بيده أي
يشير بيده يحركها فيه
الطلاق القول على الفعل
ومثله قوله سأتى أنظر الى
قوله بيده أي الى اشارته بها

قوله عليه السلام ما استدرت
ما موصولة محلها النصب
على المفعولية لاستقبلت
والاستقبال خلاف الاستدبار
والنهي لوظهرلى أولا ما ظهر
لى أخرا من احرام بعمره
لما سقت الهدى وفعلت
معكم ما أمرتكم بفعله من
فسخ الحج بعمره وسائق
الهدى لا يصح له ذلك فانه
لا يحل حتى يتجره ولا ينجر
الأيوم النحر بخلاف من لم
يسقه قال ابن الأثير وإنما
أراد بهذا القول تطيب
قلوب أصحابه لانه كان يشق
عليهم أن يحلوا وهو محرم
فقال لهم ذلك لتلا محذوا
فى أنفسهم وليعلموا أن
الأفضل لهم قبول ما دعاهم
اليه وأنه لولا الهدى لقلعه

قوله فقدم على من سعائه
أي من عمل بالعين من الجابية
وغيرها
قوله وأهدى له على هديا
فانه كما يأتي قدم من العين
ومعه بدن

قوله تقطر رؤسهم أحسن من هذا قال ملا على وكان ذلك عيبا في الجاهلية حيث يعمدونه نقصا في الحج اه وقطر يتعدى ولا يتعدى والمذاكبر جمع الذكر بمعنى آلة الذكور على غير قياس وأما الذكر خلاف الأشي فيجمع على ذكور وذكران قوله يقول جابر بيده أي يشير بيده يحركها فيه الطلاق القول على الفعل ومثله قوله سأتى أنظر الى قوله بيده أي الى اشارته بها قوله عليه السلام ما استدرت ما موصولة محلها النصب على المفعولية لاستقبلت والاستقبال خلاف الاستدبار والنهي لوظهرلى أولا ما ظهر لى أخرا من احرام بعمره لما سقت الهدى وفعلت معكم ما أمرتكم بفعله من فسخ الحج بعمره وسائق الهدى لا يصح له ذلك فانه لا يحل حتى يتجره ولا ينجر الأأيوم النحر بخلاف من لم يسقه قال ابن الأثير وإنما أراد بهذا القول تطيب قلوب أصحابه لانه كان يشق عليهم أن يحلوا وهو محرم فقال لهم ذلك لتلا محذوا فى أنفسهم وليعلموا أن الأفضل لهم قبول ما دعاهم اليه وأنه لولا الهدى لقلعه قوله فقدم على من سعائه أي من عمل بالعين من الجابية وغيرها قوله وأهدى له على هديا فانه كما يأتي قدم من العين ومعه بدن

الذي قدم بها

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَلُّوا مِنْ إِحْرَامِكُمْ فَطُوفُوا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَقَصِّرُوا وَأَقِيمُوا حَلَالًا حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ فَاهْلُوا بِالْحَجِّ وَأَجْعَلُوا الَّتِي قَدِمْتُمْ بِهَا مُمْعَةً قَالُوا كَيْفَ نَجْعَلُهَا مُمْعَةً وَقَدْ سَمَّيْنَا الْحَجَّ قَالَ أَفْعَلُوا مَا أَمَرَكُمْ بِهِ فَإِنِّي لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ الْهَدْيَ لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي أَمَرْتُكُمْ بِهِ وَلَكِنْ لَا يَحِلُّ مِنِّي حَرَامٌ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَفَعَلُوا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ بْنُ رَبِيعِ الْقَيْسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمَغْبَرِيُّ بْنُ سَلَمَةَ الْحَزْرَمِيُّ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً وَنَحِلَّ قَالَ وَكَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَأْمُرُ بِالْمُمْعَةِ وَكَانَ ابْنُ الرَّبِيعِ يَنْهَى عَنْهَا قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ عَلَى يَدَيَّ دَارَ الْحَدِيثِ تَمْتَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا قَامَ عُمْرُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ يُحِلُّ لِرَسُولِهِ مَا شَاءَ بِمَا شَاءَ وَإِنَّ الْقُرْآنَ قَدْ نَزَلَ مَنَازِلَهُ فَاتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ وَأَبْتُوا نِكَاحَ هَذِهِ النِّسَاءِ فَلَنْ أُوتِيَ بِرَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةً إِلَى أَجْلِ الْإِرْجَمَةِ بِالْحِجَارَةِ * وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ فَافْصِلُوا أَحْبَابَكُمْ مِنْ عُمْرَتِكُمْ فَإِنَّهُ أَمُّ الْحَجِّكُمْ وَأُمَّ الْعُمْرَتِكُمْ وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَقَتَيْبَةُ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ قَالَ خَلْفُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَقُولُ لَبَّيْكَ بِالْحَجِّ فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ

قوله عليه السلام أحلوا من إحرامكم أي اجعلوا من إحرامكم عمرة وتخللوا بعلمها وهو الطواف والسعي ثم التقصير فهذا معنى قوله فطوفوا بالبيت الحرام في الأمر بالتقصير اقتصار على الأدنى لأن الأفضل التحليل وسيظهر من بيان النووي وجه هذا الاقتصار انظر هامش ص ٤١

قوله عليه السلام ولكن لا يحل مني حرام أي لا يحل لي شيء حرم على حتى يبلغ الهدى محله

قوله فلما قام عمر أي بأمر الامة في مقام الخلافة بهد من خليفة رسول الله عليه الصلاة والسلام

باب في المتمع بالحج والعمرة

قوله وان القرآن قد نزل منازل أي فلا يتزل بعد قوله فاتموا الحج والعمرة لله كما أمركم الله أي بقوله عن من قائل واتموا الحج والعمرة لله فامره بالانتماء يقتضى استمرار الاحرام الى فراغ الحج ومنع التحلل والمتمتع يتحلل ويستمتع بما كان يحظره عليه اه زرقاني لكن يأتي أن نبيه رضى الله عنه تعالى عنه عن متمتع بالحج كان يتأول

قوله ابنتوا نكاح هذه النساء أي اقطعوا الامر فيه ولا يحملوه غير مبتوت يجعله متمتع مقدرة بمدة

قوله الا رجته بالحجارة مبالغة في النهي والا فهو رضى الله تعالى عنه قد درأ الحد عن بنتي باجرة فكيف لا يدرأه عن متمتع

باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم

(ابراهيم)

١٤٤- (...)

١٤٥- (١٢١٧)

(...)

١٤٦- (١٢١٦)

١٤٧- (١٢١٨)

(١٨)

(١٩)

حديث (١٢١٦/١٤٤): تحفة (٢٤٠٤) التحف (٢٢٣٢).

حديث (١٢١٧/١٤٥): تحفة (١٠٤٢٥) التحف (٩٦٨٧).

حديث (١٢١٦/١٤٦): تحفة (٢٥٧٥) خ (١٥٧٠) التحف (٢٣٧٦).

حديث (١٢١٨/١٤٧، ١٤٨): تحفة (٢٥٩٣) د (١٩٠٥، ١٩٠٩) ن (٢٧١٢، ٢٧٤٣، ٢٧٤٤) (٤١٦٧ الكبرى) ق (٣٠٧٤) التحف (٢٣٩٣).

إبراهيمَ جميعاً عن حاتمٍ قال أبو بكرٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَدَنِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَسَأَلَ عَنِ الْقَوْمِ حَتَّى أَتَيْتُ إِلَى فَقُلْتُ أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى رَأْسِي فَفَزِعَ زُرِّي الْأَعْلَى ثُمَّ تَرَعَ زُرِّي الْأَسْفَلَ ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ ثَدْيِي وَآنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ شَابٌ فَقَالَ مَرَحِباً بِكَ يَا ابْنَ أَخِي سَلْ عَمَّا شِئْتَ فَسَأَلْتُهُ وَهُوَ أَعْمَى وَحَضَرَ وَقْتُ الصَّلَاةِ فَقَامَ فِي نِسَاجَةٍ مُلْتَحِماً بِهَا كَلِمًا وَضَعَهَا عَلَى مَنْكِبِهِ رَجَعَ طَرَفَاهَا إِلَيْهِ مِنْ صِغَرِهَا وَرَدَّأُوهُ إِلَى جَنْبِهِ عَلَى الْمَشْجَبِ فَصَلَّى بِنَا فَقُلْتُ أَخْبِرْنِي عَنْ حُجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ بِيَدِهِ فَعَمِدَ تَسْعًا فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَثَ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَمُجِّجْ ثُمَّ أَذَّنَ فِي النَّاسِ فِي الْعَاثِرَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجٌّ فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بِبَشَرٍ كَثِيرٍ كُلُّهُمْ يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَعْمَلْ مِثْلَ عَمَلِهِ فَرَجَا مَعَهُ حَتَّى آتَيْنَا ذَا الْحُلَيْمَةِ فَوَلَدَتْ اسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسِ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ فَارْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ اصْنَعُ قَالَ ائْتَسِبِي وَأَسْتَفِرِّي بِسُوبٍ وَأَحْرِمِي فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَةٌ عَلَى الْبَيْدَاءِ نَظَرْتُ إِلَى مَدِّ بَصْرِي بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ رَاكِبٍ وَمَا شِءٌ وَعَنْ يَمِينِهِ مِثْلُ ذَلِكَ وَعَنْ يَسَارِهِ مِثْلُ ذَلِكَ وَمِنْ خَلْفِهِ مِثْلُ ذَلِكَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا وَعَلَيْهِ يُنَزَلُ الْقُرْآنُ وَهُوَ يَعْرِفُ تَأْوِيلَهُ وَمَا عَمِلَ بِهِ مِنْ شَيْءٍ عَمَلْنَا بِهِ فَأَهْلٌ بِالتَّوْحِيدِ لَيْتِكَ اللَّهُمَّ لَيْتِكَ لَيْتِكَ لِشَرِيكَ لَيْتِكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالتَّعَمُّةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لِشَرِيكَ لَكَ وَأَهْلَ النَّاسِ بِهَذَا الذِّي يَهْلُونَ بِهِ فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ شَيْئاً مِنْهُ وَلَزِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَلْيِيئَهُ قَالَ جَابِرُ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) لَسْنَا نَتَوَى إِلَّا الْحَجَّ لَسْنَا نَعْرِفُ الْعُمْرَةَ حَتَّى إِذَا آتَيْنَا الْبَيْتَ مَعَهُ اسْتَلَمَ الرَّكْنَ

قوله علي بن حسين هو الحسين بن علي بن ابي طالب الهاشمي ابو الحسين زين العابدين المتوفى سنة اثنتين وتسعين اه الكل من الخلاصة قوله فسال عن القوم اى عن جماعة الرجال الداخلين عليه فانه اذ ذلك كان اعمى كاهو المصرح به في الرواية قوله فترع زرى الاعلى اى اخرجه من عروته لينكشف صدرى عن القميص قوله وهو اعمى جملة حاله اى كان سؤالى في حال عماء والا فهو قد كان بصيرا يدل عليه قوله فيما يأتى من حكايته عن نفسه «نظرت الى مدبصرى الخ» قال في اسد الغابة عمى في آخر عمره قوله قام في نساجة هي ضرب من الملاحف منسوجة كأنها سميت بالمصدر اه ناية وحكى النوى عن القاضي رواية ساجة يحذف النون وتفسيرها بالظلمة وهو كذلك في المتن الذى عليه شرح الابن والسنوسى قوله على المشجب هو عيدان توضع رؤسها ويفرج بين قوائمها توضع عليها الثياب قوله فقال بيده اى اشار بها قوله ثم اذن في الناس اى أعلمهم قوله عليه السلام واستتفى الاستتفار من شر الدابة الذى يجعل تحت ذنبها واستتفارا الحائض والنفساء هو ان تشد في وسطها شيئا وتأخذ خرقه عريضة تجعلها على محل الدم وتشد طرفها من قدامها ومن ورائها في ذلك المشدود في وسطها ويسمى التلجم قوله ثم ركب القصواء هي ناقته عليه الصلاة والسلام انى قال فيها كما في باب الشروط في الجهاد من كتاب شروط صحيح البخارى «ما خلعت القصواء وماذاك لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل» قوله الى مدبصرى اى الى منتهاه ويقال الى مدبصرى وهو أشهر

في نساجة في ساجة في آذن الناس في

قوله فاهل بالتوحيد أراد به قوله لبيك لا شريك لك قوله استلم الركن يعنى الحجر الاسود فاليه ينصرف الركن عند الاطلاق واستلامه مسحه وتقبيله بالتكبير والتلليل إن أمكنه ذلك من غير ابداء أحد والا يستلم بالاشارة من بعيد والاستلام افتعال من السلام بمعنى التحية قال ابن الاثير وأهل اليمن يسومون الحجر الاسود

قوله فرمل ثلاثاً أي أسرع في مشيه وهز منكبيه في الاضواء الثلاثة الأولى ومشى على عادته في الاربعة الاخيرة والمجموع سبعة أضواء وهذا الرمل كذا ذكر في الفقه مسنون في كل طواف بعده سعي وليس بسنة في طواف الوداع

قوله ثم نفذ الى مقام ابراهيم أي بلغه ما ضيا في ذمام قوله فكان أبي يقول الخ أفاد النووي أن هذا كلام جعفر الصادق ومعناه انه روى هذا الحديث عن أبيه عن جابر قال كان أبي يعني محمداً الباقر يقول انه صلى الله تعالى عليه وسلم قرأ هاتين السورتين في ركعتي الطواف قرأ في الركعة الاولى بمد الفاتحة قل يا ايها الكافرون وفي الثانية بعد الفاتحة قل هو الله أحد وأما قوله ولأعلمه ذكره الأ عن النبي فليس هو شكاً في ذلك لأن العلم ينافي الشك بل جزم برفعه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أم

قوله ثم خرج من الباب أي من باب بني مخزوم وهو الذي يسمى باب الصفا وخروجه عليه السلام منه لانه أقرب الابواب الى الصفا لأنه سنة فيخرج الحاج من أي باب شاء ذكره الطحاوي في حاشية مراق الفلاح

قوله فرقى عليه أي سعد الى أن رأى البيت قوله حتى اذا انصبت قدمه أي انحدرت فهو محاز من الصباب الماء ويطن الوادي هو المسمى وقوله سعى يعني سعياً شديداً

قوله حتى اذا صدنا أي ارتفعت قدمه عن بطن الوادي والمثنى البولاق حتى اذا صدنا بصيغة التكلم مع الغير وهو كما في بعض النسخ الموجودة بأيدينا تصحيف بلا شك

قوله حتى اذا كان آخر طوافه على المروة أي سعيه قوله فشك أصابعه التشبيك ادخال الاصابع بعضها في بعض فقوله واحدة في اخرى يدل بعض

قوله مرتين أي قاله مرتين قوله عليه السلام لا يد ابد كرهه لتأكيده في المرقاة

قوله بسدن النبي هو جمع يدنة وأصله الضم كخشب في جمع خشبة وقد قرئ به كما في تفسير البيضاوي قوله تعالى والبدن جعلناها لكم من شعائر الله وسبق تفسير البدنة بهامش ص ٣٦

قوله فرمل ثلاثاً ومشى اربعاً ثم نفذ الى مقام ابراهيم عليه السلام فقراً وأخذوا من مقام ابراهيم مصلى فجعل المقام بينه وبين البيت فكان أبي يقول (ولا أعلمه ذكره الأ عن النبي صلى الله عليه وسلم) كان يقرأ في الركعتين قل هو الله أحد وقل يا ايها الكافرون ثم رجع الى الركن فاستلمه ثم خرج من الباب الى الصفا فلما دنا من الصفا قرأ ان الصفا والمروة من شعائر الله أبداً بما بدأ الله به فبدأ بالصفا فرقى عليه حتى رأى البيت فاستقبل القبلة فوحد الله وكبره وقال لا إله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير لا إله الا الله وحده أنجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده ثم دعا بين ذلك قال مثل هذا ثلاث مرات ثم نزل الى المروة حتى اذا انصبت قدماه في بطن الوادي سعى حتى اذا صعد تامل حتى أتى المروة ففعل على المروة كما فعل على الصفا حتى اذا كان آخر طوافه على المروة فقال لو أتى استقبلت من أمرى ما استدرت لم أسق الهدى وجعلتها عمرة فن كان منكم ليس معه هدى فليجمل وليجعلها عمرة فقام سراً بن مالك بن جعشم فقال يا رسول الله إعلمنا هذا أم لا أبد فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابعه واحدة في الأخرى وقال دخلت العمرة في الحج مرتين لا بل لا بل لا بل أبدي أبدي وقدم علي من اليمن بسدن النبي صلى الله عليه وسلم فوجد فاطمة (رضي الله عنها) بمن حل ولبست ثياباً صبيغاً واكتحلت فأنكر ذلك عليها فقالت إن أبي أمرني بهذا قال فكان علي يقول بالعراق فذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم محرساً علي فاطمة للذي صنعت مستفتياً لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكرت عنه فأخبرته أني أنكرت ذلك عليها فقال صدقت صدقت ماذا قلت حين قرضت الحج قال قلت اللهم إني أهل بما أهل به رسولك قال فإن معي الهدى فلا تجعل قال فكان جماعة الهدى الذي قدم به علي من اليمن والذي

٣٠: باب

فقال مثل ذلك

آخر طواف

سراقة بن جعشم

بل لا بد الإبد

ذكر ما يوجب عتاقها

(أبي)

كما في تفسير البيضاوي قوله تعالى والبدن جعلناها لكم من شعائر الله وسبق تفسير البدنة بهامش ص ٣٦

قوله وجعل جبل المشاة أي مجتمعهم اه نوى قال وجبل الرمل ما طال منه وضخم اه فهو تشبيه لهم بجبل الرمل قوله حتى غاب القرص يعني قرص الشمس قال النوى هويبان لقوله غربت الشمس وذهبت الصفرة فان هذه تطلق مجازا على غاب القرص اه قوله وأردف اسامة خلفه قد سبق تفسير الارداف في شرح ٤٢ حديث اعتبار الصدقة من التعميم بهامش ص ٣٥

قوله وجعل جبل المشاة أي مجتمعهم اه نوى قال وجبل الرمل ما طال منه وضخم اه فهو تشبيه لهم بجبل الرمل قوله حتى غاب القرص يعني قرص الشمس قال النوى هويبان لقوله غربت الشمس وذهبت الصفرة فان هذه تطلق مجازا على غاب القرص اه قوله وأردف اسامة خلفه قد سبق تفسير الارداف في شرح ٤٢ حديث اعتبار الصدقة من التعميم بهامش ص ٣٥

المشاة بين يديه وأسقبل القبلة فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلا حتى غاب القرص وأردف اسامة خلفه ودفع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شق للقصواء الزمام حتى إن رأسها ليصيب مورك رحله المورك والموركة المرفقة التي تكون عند قادمة الرجل يضع الركب رجله عليها ليستريح من وضع رجله في الركاب أراد أنه كان قد بالغ في جذب رأسها اليه ليكفها عن السير اه نهاية قوله ويقول بيده النبي أي مشيرا بها السكينة السكينة أي الزموا السكينة وهي الرفق والطمانية قوله كذا في حبل من الحبال قيل الحبال في الرمل كالحبال في غير الرمل كذا في النهاية قوله أرخى لها أي أرحى للقصواء الزمام وأرسله قليلا قوله ولم يسبح بينهما شيئا أي لم يصل بينهما نافلة وقد مر في كتاب الصلاة أن النافلة تسمى سبحة قوله حتى أسفر جدا الضمير في أسفر يعود الى الفجر المذكور أولا وقوله جدا بكسر الجيم أي استغارا بليغا اه نوى يعني أضاء اضاءة تامة قوله وسيا أي حسنا وضيئا قوله مرت به ظمن أي نساء على الاصل هو جمع ظمينة كسفية وسفن قال النوى وأصل الظمينة البعير الذي عليه امرأة تمس به المرأة مجازا اه وأصل الظمن الارتحال قال تعالى يوم ظمئنكم ويوم اقامتكم قال الفيومي ويقال للمرأة ظمينة فميلة بمعنى مقعولة لان زوجها يظمن بها ويقال الظمينة اليهودج وسواء كان فيه امرأة أم لا اه وذكر المبرد في الكامل ص ٢٩٨ ويطبع مصر ٣٠٩ جماعة من الاصحاح موصوفين بالطول والجمال ثم قال وكان أحد هؤلاء يقبل المرأة على اليهودج وكان يقال للرجل منهم قبل الظمن اه قوله التي تخرج على الجمره الكبرى يعني جمره العقبة

قوله حتى أتى الجمره التي عند الشجرة وهي جمره العقبة أيضا على ما ذكره النوى قال ملا على ولعل الشجرة اذ ذلك كانت موجودة هناك اه قوله مثل حصي الخذف أي حصي سفار بحيث يمكن أن يرمى باصبعين والخذف في الاصل مصدر سمي به يقال خذفت الخصاة ونحوها خذفا من باب ضرب أي رميتها بطرف الابهام والسبابة كما في المصباح وفي الحديث نهي عن الخذف وهو رميك حصاة أو نواة تأخذها بين سبابتك وترمي بها كافي النهاية ٨

قوله حتى أتى الجمره التي عند الشجرة وهي جمره العقبة أيضا على ما ذكره النوى قال ملا على ولعل الشجرة اذ ذلك كانت موجودة هناك اه قوله مثل حصي الخذف أي حصي سفار بحيث يمكن أن يرمى باصبعين والخذف في الاصل مصدر سمي به يقال خذفت الخصاة ونحوها خذفا من باب ضرب أي رميتها بطرف الابهام والسبابة كما في المصباح وفي الحديث نهي عن الخذف وهو رميك حصاة أو نواة تأخذها بين سبابتك وترمي بها كافي النهاية ٨

١٤٨- (...)

مَعَكُمْ فَنَأُولُوهُ دَلْوًا فَشَرِبَ مِنْهُ وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ آتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ حَبَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِخَوْفِ حَدِيثِ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ وَكَانَتِ الْعَرَبُ يَدْفَعُ بِهِمْ أَبُو سَيَّارَةَ عَلَى حِمَارِ عُمَرِيِّ فَلَمَّا أَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمزدلفةِ بِالْمَشْعَرِ الْحَرَامِ لَمْ تَشْكُ قُرَيْشٌ أَنَّهُ سَيَتَّصِرُ عَلَيْهِ وَيَكُونُ مَنزِلُهُ ثُمَّ فَاجَازَ وَلَمْ يَمْرُضْ لَهُ حَتَّى آتَى عَرَافَاتٍ فَنَزَلَ * حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَعْفَرِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَابِرٍ فِي حَدِيثِهِ ذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَخَرْتُ هَهُنَا وَوَيْتِي كُلُّهَا مَخْرُفًا فَانْحَرُوا فِي رِحَالِكُمْ وَوَقَفْتُ هَهُنَا وَعَرَافَةَ كُلُّهَا مَوْقِفٌ وَوَقَفْتُ هَهُنَا وَجَمَعْتُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ آتَى الْحَجْرَ فَاسْتَلَمَهُ ثُمَّ مَشَى عَلَى يَمِينِهِ فَرَمَلَ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ قُرَيْشٌ وَمَنْ دَانَ دِينَهَا يَقْفُونَ بِالْمزدلفةِ وَكَانُوا يُسَمُّونَ الْحُمْسَ وَكَانَ سَائِرُ الْعَرَبِ يَقْفُونَ بِعَرَافَةَ فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْتِيَ عَرَافَاتٍ فَيَقِفَ بِهَا ثُمَّ يُقْفِضَ مِنْهَا فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ أَيْضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَتِ الْعَرَبُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرَاءَ إِلَّا الْحُمْسَ وَالْحُمْسُ قُرَيْشٌ وَمَا وَادَّتْ كَانُوا يَطُوفُونَ عُرَاءَ إِلَّا أَنْ تُعْطِيَهُمُ الْحُمْسُ شَيْبَابًا فَيُعْطِي الرِّجَالَ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ النِّسَاءَ وَكَانَتِ الْحُمْسُ لَا يَخْرُجُونَ مِنَ الْمزدلفةِ وَكَانَ النَّاسُ كُلُّهُمْ يَبْلُغُونَ

يطوفون البيت عرأة

١٥١- (١٢١٩)

١٥٢- (...)

قوله لم تشك قريش أنه سيقصر عليه أي على المشعر الحرام في الوقوف ولا يماززه إلى عرفات لما سبق بيانه جاشم صفحة قبل هذه بصفحة

باب

ما جاء أن عرفة كلها موقف

قوله ويكون منزله ثم أي في المشعر الحرام بالمزدلفة

قوله فاجاز ولم يعرض له أي جاوزة ولم يعرض له بالوقوف

قوله عليه السلام وجمع كلها موقف أنت الضمير لان جماعا علم بالمزدلفة قال القوي ويقال لمزدلفة جمع اما لان الناس يجتمعون بها واما آدم اجتمع هناك بجواء اه

باب

في الوقوف وقوله تعالى ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس

قوله ومن دان دينها أي تبهم واتخذ دينهم دينها مرعاة

قوله وكانوا يسمون الحس يعني قريشا كما هو المتبين في الرواية التالية بقوله والحس قريش وما ولدت وهو كما في المرقاة جمع احس من الحماسة بمعنى الشجاعة قوله ثم يفيض منها الافاضة هنا الدفع بكثرة تشبها بفيض الماء قال ابن الاثير وأصل الافاضة الصب فاستعيرت للدفع في السير وأصلها أفاض نفسه أو راحلته فرفضوا ذكر المفعول حق

قوله لم تشك قريش أنه سيقصر عليه أي على المشعر الحرام في الوقوف ولا يماززه إلى عرفات لما سبق بيانه جاشم صفحة قبل هذه بصفحة

(٢٠)

(٢١)

حديث (١٤٩/١٢١٨): تحفة (٢٥٩٦) د (١٩٠٧، ١٩٠٨، ١٩٣٦) ن (٣٠١٥، ٣٠٤٥) (٤١٣٣ الكبرى) التحف (٢٣٩٦).
 حديث (١٥٠/١٢١٨): تحفة (٢٥٩٧) ت (٨٥٦) ن (٢٩٣٩) التحف (٢٣٩٧).
 حديث (١٥١/١٢١٩): تحفة (١٧١٩٥) خ (٤٥٢٠) د (١٩١٠) ن (٣٠١٢) (١١٠٣٤ الكبرى) التحف (١٥٨٩٧).
 حديث (١٥٢/١٢١٩): تحفة (١٦٨٥٢) التحف (١٥٥٦٩).

قوله أضللت بعيراً لي قال
ضلّ البعير اذا غاب وحق
موضعه وأضلته أى فقدته
اه من الصباح

قوله وهو منبئ بالبطحاء
أى نازل بها باناحة ناقتة
فيها

قوله فقلت رأسي أى نقتة
من القمل باخذة منه بيدها
يقال فى بلى فلياً من باب
رمى كما فى الصباح قال
النوى هذا محمول على أن
هذه المرأة كانت محرماً اه

قوله فكنت افتى به الناس
أى بالتمتع بالعمرة الى الحج
فتى سنن النسائي عن أبى
موسى أنه كان يفتى بالتمتع
كاهنوق آخر الصفحة المقابلة

باب
فى نسخ التحلل من
الاحرام والامر
بالتمام

قوله حتى كان فى خلافة عمر
كنت افتى بذلك فى خلافة
أبى بكر وصدا من خلافة
عمر كما هو المفهوم مما يأتى

قوله رويدك بعض فتياك
أى ارفق قليلاً وأمسك
عن الفتيا ويقال فتياً
وفتوى لفتان مشهورتان
اه نوى

قوله فليتنده أى فليشأنه
ولا يعجل وهو افعال من
التؤدة وزان رطبة

قوله فيه فاقتموا أى فاقتموا
به خاصة دون غيره

قوله فان كتاب الله يأمر
بالتمام أراد به قوله تعالى
واقتموا الحج والعمرة لله

عَرَفَاتٍ قَالَ هِشَامٌ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ الْحُمْسُ هُمُ الَّذِينَ
أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِمْ ثُمَّ أَفِضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ قَالَتْ كَانَ النَّاسُ
يُفِضُونَ مِنْ عَرَفَاتٍ وَكَانَ الْحُمْسُ يُفِضُونَ مِنَ الْمَزْدَلِفَةِ يَقُولُونَ لَا نُفِضُ إِلَّا
مِنَ الْحَرَمِ فَلَمَّا نَزَلَتْ أَفِضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ رَجَعُوا إِلَى عَرَفَاتٍ وَحَدَّثَنَا
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ
عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ
أَضَلَّتْ بَعِيرًا لِي فَذَهَبْتُ أَطْلُبُهُ يَوْمَ عَرَفَةَ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَأَقَامَ مَعَ النَّاسِ بِعَرَفَةَ فَقُلْتُ وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا لِمِنَ الْحُمْسِ فَأَشَانَهُ هَهُنَا وَكَانَتْ
قُرَيْشٌ تُعَدُّ مِنَ الْحُمْسِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى
قَالَ قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُنْبِئٌ بِالْبَطْحَاءِ فَقَالَ لِي أَجَبْتَ
فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ بِمِ أَهَلَّتَ قَالَ قُلْتُ لِبَيْتِكَ يَا هَلَالِ كَاهِلَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ فَقَدْ أَحْسَنْتَ طُفَّ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَأَجَلَ قَالَ فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ
وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ آتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ بَنِي قَيْسٍ فَفَلَّتْ رَأْسِي ثُمَّ أَهَلَّتْ بِالْحَجِّ
قَالَ فَكُنْتُ أُفْتِي بِهِ النَّاسَ حَتَّى كَانَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ
يَا أَبَا مُوسَى أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ رُوَيْدُكَ بَعْضُ فُتْيَاكَ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثَ
أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي النَّسِكِ بِمَدَنِكَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ كُنَّا أَقْبَيْنَاهُ فُتْيَا فَلْيَتَيْدْ
فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ فِيهِ فَأَتَمُّوا قَالَ فَقَدِمَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرْتُ
ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ إِنْ نَأَخَذَ بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّ كِتَابَ اللَّهِ يَأْمُرُ بِالتَّمَامِ وَإِنْ نَأَخَذَ بِسُنَّةِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَجْعَلْ حَتَّى
بَلَغَ الْهُدَى مَجَلَّةً وَحَدَّثَنَا ه عُمَيْرُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا

١٥٣- (١٢٢٠)

١٥٤- (١٢٢١)

(٢٢)

بجرح سبلات بيت باهلال

بأمر نابل تمام

(...)

(الاسناد)

حديث (١٥٣/١٢٢٠): تحفة (٣١٩٣) خ (١٦٦٤) ن (٣٠١٣) التحف (٢٩٦٢).

حديث (١٥٤/١٢٢١): تحفة (٩٠٠٨) خ (١٥٥٩، ١٥٦٥، ١٧٢٤، ١٧٩٥، ٤٣٤٣، ٤٣٤٦، ٤٣٩٧) ن (٢٧٣٨، ٢٧٤٢) التحف (٨٣٥٩).

١٥٥- (...)

قوله فشطني أي سرحت
شعر رأسي وأصلحتهقوله أفني الناس بذلك أي
بالاعتبار في الحج متمتعا
وستأتي رواية أنه كان يفتي
بالمتمتعقوله فاني لقايم بالموسم
اذ جاءني رجل اذ هذه
للمفاجأة فحق الكلام أن
يقال فينا أنا قائم بالموسم
وأراد به موسم الحاج وهو
بجمعهمقوله فاني تروا أي فخصوه
بالاعتناء، فخذوا قوله وارتكوا
قولي إن خالفهقوله فان الله عز وجل قال
واتموا الحج والعمرة لله أي
في أيام أتمام كل على حدة
لا يجعل احدهما تابعا للآخر
وقد يقال ان الآية انما دلت
على وجوب اتمام الحج
والعمرة المشروع فيهما
وذلك صادق بانواع الاحرام
الثلاثة وسأني بيان وجه
سراهيته ذلك من عنده رضى
الله تعالى عنهقوله فان النبي صلى الله عليه
وسلم لم يحل حتى يحرم الهدى
أي فيكون الحبل يوم النحر
لا قبلهقوله فوافقته في العام الذي
حج فيه أي فأتيت الحجاز
موافقا له صلى الله تعالى
عليه وسلم في حجة الوداعقوله اهلالا كاهلال النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم
أي أهلت اهلالا كاهلاله
ففيه التعبير عن الحضرة
بالفنية ومر تفسير الاهلال
بالمهامش في صدر الصفحة
الخامسة وهو في معنى رفع
الصوت كاهلال الهلال
واستهلاله اذا رفع الصوت
بالتكبير عند رؤيته واستهلال
الصبي تصويته عند ولادتهقوله رويدك ببعض فتياك
أي آخره فلعله يخالف ما
أحدثه أمير المؤمنين

الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ عَنْ قَيْسٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمْتُ
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُنِخٌ بِالْبَطْحَاءِ فَقَالَ بِمَ أَهَلَّتْ قَالَ قُلْتُ
أَهَلَّتُ بِأَهْلَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ هَلْ سُمِّتَ مِنْ هَدْيٍ قُلْتُ لَا قَالَ
فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ حَلَّ فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ
أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي فَشَطَّنِي وَغَسَلَتْ رَأْسِي فَكُنْتُ أَفْتِي النَّاسَ بِذَلِكَ
فِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ وَإِمَارَةِ عُمَرَ فَإِنِّي لَقَائِمٌ بِالْمَوْسِمِ إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ
إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَّثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي شَأْنِ النَّسْكِ فَقُلْتُ أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ
كُنَّا أَقْبَيْنَاهُ بِشَيْءٍ فَلْيَتَّذِرْ هَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ فِيهِ فَأَتَمُّوا فَلَمَّا
قَدِمَ قُلْتُ يَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مَا هَذَا الَّذِي أَحَدَّثْتَ فِي شَأْنِ النَّسْكِ قَالَ إِنْ نَأْخُذُ
بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ وَاتَّمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ وَإِنْ نَأْخُذُ بِسُنَّةِ
نَبِيِّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى نَحْرَ الْهَدْيِ
وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْرٍ
عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَنِي إِلَى الْيَمَنِ قَالَ فَوَافَقْتُهُ فِي الْعَامِ الَّذِي حَجَّ فِيهِ
فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا مُوسَى كَيْفَ قُلْتَ حِينَ أَحْرَمْتَ قَالَ
قُلْتُ لَبَيْتِكَ إِهْلَالًا كَاهْلَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَلْ سُمِّتَ هَدْيًا
فَقُلْتُ لَا قَالَ فَانطَلِقْ فَطُفْ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ أَجَلَّ ثُمَّ سَأَقِ
الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ
الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ
أَبْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّهُ كَانَ يُفْتِي بِالْمَتَمَعَةِ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ رُوَيْدَكَ بِبَعْضِ

وهو بالبطحاء فقال بما أهلت

١٥٦- (...)

١٥٧- (١٢٢٢)

فيحتمل أنه يغضب عليك لميثك على خلاف رأيه
قوله كرهت أن يظلوا أي يصيروا معرسين من أعرض

٤٦

قوله فإني لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النكاح بعد أي بعدما أفتيت به
قوله حق لقيه بعد أي ثم إن أبا موسى لقي سيدنا عمر بعد مقالة ذلك الرجل

قوله فإني لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النكاح بعد أي بعدما أفتيت به
قوله حق لقيه بعد أي ثم إن أبا موسى لقي سيدنا عمر بعد مقالة ذلك الرجل
إذا صار ذا عروس ودخل
بأمراته عند بناتها والمراد
هنا الوطء أي مقاربتين
نساءهم وضميرهن للنساء
بقرينة المقام
قوله في الأراك هو موضع
بقرينة قرب نعمة كافي القاموس
يريد أن أكره التمتع لأن

(٢٣)

قوله فإني لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النكاح بعد أي بعدما أفتيت به
قوله حق لقيه بعد أي ثم إن أبا موسى لقي سيدنا عمر بعد مقالة ذلك الرجل
إذا صار ذا عروس ودخل
بأمراته عند بناتها والمراد
هنا الوطء أي مقاربتين
نساءهم وضميرهن للنساء
بقرينة المقام
قوله في الأراك هو موضع
بقرينة قرب نعمة كافي القاموس
يريد أن أكره التمتع لأن
باب
جواز التمتع
٢ التحلل الذي فيه يفضى
إلى موافقة النساء إلى حين
الحرور إلى عرفات
قوله تقطر رؤسهم أي من
مياه الإغسال المسببة عن
الوقاع بعهد قريب وهذا
التعبير أحسن مما مضى
في ص ٣٧ من قول بعضهم
تقطر هذا كبرنا المني والجملة
حال فيمن سيدنا عمر العلة
التي لاجلها كره التمتع وكان
من رأيه كما قال الزرقاني
عدم الترفه للعاج بكل طريق
فكره قرب عهدهم بالنساء
لثلا يستمر البلل إلى ذلك
الحين بخلاف من بعد عهده
حين ومن تقطم ينقطم
قوله فقال عثمان لعل كلمة
يعنى كلاما يشعر بحبه عن
التمتع حيث قال له كما يأتي
ذكره ترى أنهى الناس
وأنت تفعله فقال له على
كما في صحيح البخاري « ما
كنت لادع سنة النبي صلى الله
عليه وسلم لقول أحد «
في هذا انتظم الكلام مع قوله
ثم قال على الحج
قوله فقال أجل أي نعم
قوله ولكننا كنا خائفين
أي غير آمنين من العدو
قال النووي لعله أراد به
يوم عمرة القضاء سنة سبع
قبل فتح مكة لكن لم يكن
تلك السنة حقيقة تمتع إنما
كان عمرة وحدها اه وعن
هذا عبد الإبي عن التفسير
المذكور إلى تفسيره بخوف
الفسخ وتبعه السنوسي
قوله فكان عثمان ينهى عن
التمتع أو العمرة تردد ابن
السبيعي في التعبير عن منى
عثمان فإن المراد بالتمتع كما
في شروح البخاري العمرة
في أشهر الحج سواء كانت في
ضمن الحج أو متقدمة عنه
ومنفردة وسبب تسميتها تمتعاً ما فيها من التخفيف الذي هو تمتع
قوله ما تريد إلى الأمر الحج أي ما مرادك بالليل إلى منى أمر فعله (حدثنا)
رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم وللفظ البخاري ما تريد إلى أن تنهى عن أمر فعله النبي صلى الله عليه وسلم وروى صفوان القسطلاني إلا أن
تنهى بحرف الاستثناء

فُتِيَاكَ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي النَّسْكِ بَعْدُ حَتَّى لَقِيَهُ بَعْدُ
فَسَأَلَهُ فَقَالَ عُمَرُ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ فَعَلَهُ وَأَصْحَابُهُ وَلَكِنْ
كَرِهْتُ أَنْ يَطْلُوا مُعْرِسِينَ بَيْنَ فِي الْأَرَاكِ ثُمَّ يَرُوحُونَ فِي الْحَجِّ تَقَطُرُ رُؤُسُهُمْ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ كَانَ عُثْمَانُ يَنْهَى عَنِ الْمُتَمَعَةِ وَكَانَ
عَلِيٌّ يَأْمُرُ بِهَا فَقَالَ عُثْمَانُ لِعَلِيٍّ كَلِمَةً ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ لَمَقَدِّعَاتِ أَمَا قَدْ تَمَتَّعْنَا مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَجَلٌ وَلَكِنَّا كُنَّا خَائِفِينَ * وَحَدَّثَنِيهِ
يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ أَجْمَعَ عَلِيٌّ
وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِسُقْفَانَ فَكَانَ عُثْمَانُ يَنْهَى عَنِ الْمُتَمَعَةِ أَوِ الْعُمُرَةِ فَقَالَ
عَلِيٌّ مَا تَرِيدُ إِلَى أَمْرٍ فَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَنْهَى عَنْهُ فَقَالَ عُثْمَانُ
دَعْنَا مِنْكَ فَقَالَ ابْنِي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَدَعَكَ فَلَمَّا أَنْ رَأَى عَلِيٌّ ذَلِكَ أَهَلَ بِهِمَا
جَمِيعاً وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا
حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ كَانَتْ الْمُتَمَعَةُ فِي الْحَجِّ لِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَةً
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ
عِيَّاشِ الْعَامِرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
كَانَتْ لَنَا رُخْصَةٌ يَعْنِي الْمُتَمَعَةَ فِي الْحَجِّ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا
جَرِيرٌ عَنْ فَضِيلِ بْنِ زُبَيْدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ أَبُو ذَرٍّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا تَصْلُحُ الْمُتَمَعَاتُ إِلَّا لَنَا خَاصَةً يَعْنِي مُتَمَعَةَ النِّسَاءِ وَمُتَمَعَةَ الْحَجِّ

١٥٨- (١٢٢٣)

(...)

١٥٩- (...)

١٦٠- (١٢٢٤)

١٦١- (...)

١٦٢- (...)

حديث (١٥٨/١٢٢٣): تحفة (١٠١٩٢) التحف (٩٤٦٢).

حديث (١٥٩/١٢٢٣): تحفة (١٠١١٤) خ (١٥٦٩) ن (٢٧٣٣) التحف (٩٣٨٨).

حديث (١٦٠/١٢٢٤): تحفة (١٦٣، ١٦٢، ١٦١، ١٦٠): تحفة (١١٩٩٥) ن (٢٨٠٩-٢٨١٢) ق (٢٩٨٥) التحف (١١١٤٥).

١٦٣- (...)

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ بَيَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي السَّمْعَاءِ قَالَ
 آتَيْتُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ وَإِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيَّ فَقُلْتُ إِنِّي أَهْمٌ أَنْ أَجْمَعَ الْعُمْرَةَ وَالْحَجَّ
 الْعَامَ فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ لَكِنَّ أَبُوكَ لَمْ يَكُنْ لِيهِمْ بِذَلِكَ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا
 جَرِيرٌ عَنْ بَيَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيَّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ مَرَّ بِأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالرَّبَذَةِ

قوله اني اهم ان اجمع العمرة
 والحج العام اى اريد في هذه
 السنة ان احرم بعمره وحج
 والظاهر من اطلاق الجمع
 هو القران لكن المفهوم
 من جواب ابى ذر يكون
 المراد الجمع بطريق الفسخ

قوله بالرذة هي قرية قرب
 المدينة بها قبره رضى الله
 تعالى عنه

قوله لم يكن لهم الامامية هي التي تسمى الام الجعدي

١٦٤- (١٢٢٥)

فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّمَا كَانَتْ لَنَا خَاصَّةٌ دُونَكُمْ وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ
 وَابْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنِ الْفَزَارِيِّ قَالَ سَعِيدٌ حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانَ
 التَّمِيمِيَّ عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ سَأَلْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْمُتَمَّةِ
 فَقَالَ فَعَلْنَاهَا وَهَذَا يَوْمٌ مَدِيدٌ كَأَنَّ بِالْعُرْشِ يَعْطَى بِيُوتَ مَكَّةَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ

قوله وهذا الاشارة بهذا الى
 معاوية بن ابى سفيان كما
 يأتي تفسيرها بصيغة العناية
 في الرواية

(..)

ابن أبي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيَّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ
 يَعْنِي مُعَاوِيَةَ وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا سُهَيْلَانُ ح
 وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ
 التَّمِيمِيَّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِهِمَا وَفِي حَدِيثِ سُهَيْلَانَ الْمُتَمَّةُ فِي الْحَجِّ وَحَدَّثَنِي
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ

قوله بالعرش جمع عريش
 كقلوب وقلوب وغدروغدر
 وطريق وطرق وأراد بها
 بيوت مكة كالمسره والمعنى
 كما في النسوي انا تمتعنا
 بعمره القضاء وهو يومئذ
 على دين الجاهلية مقيم بمكة

(..)

١٦٥- (١٢٢٦)

مُطَرِّفٍ قَالَ قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ إِنِّي لَأُحَدِّثُكَ بِالْحَدِيثِ الْيَوْمَ يَنْفَعُكَ اللَّهُ
 بِهِ بَعْدَ الْيَوْمِ وَأَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَعْمَرَ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِهِ
 فِي الْعَشْرِ فَلَمْ تَنْزِلْ آيَةٌ تَنْسَخُ ذَلِكَ وَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ حَتَّى مَضَى لَوَجْهِهِ أَرْتَأَى كُلَّ
 أَمْرِي بَعْدَ مَا شَاءَ أَنْ يَرْتَأَى وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ
 كِلَاهُمَا عَنْ وَكَيْعٍ حَدَّثَنَا سُهَيْلَانُ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ
 فِي رِوَايَتِهِ أَرْتَأَى رَجُلٌ بَرَأَيْهِ مَا شَاءَ يَعْنِي عُمَرَ وَحَدَّثَنِي عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ

قوله قد اعمر طائفة من أهله
 ذكر الای عن القرطبي ان معناه
 اياهم ان يحرموا بالعمرة
 حين اتوا ميقاتهم ذال الحليفة
 ويعني بال عشر العشر الاخير
 من ذى القعدة لانهم اتوه
 في السادس منه ويحتمل
 ان يريد عشر ذى الحجة فانهم
 احلوا بفراغهم من العمرة
 في الخامس منه ثم قال الاظهر
 انه انما يعنى الفسخ لانه قاله
 في مقابلة نبي عمر والذي
 اشهر عن عمر انما هو النهي
 عن الفسخ اه

١٦٦- (...)

حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ قَالَ لِي عِمْرَانُ
 ابْنُ حُصَيْنٍ أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا عَمَى اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

قوله حتى مضى لوجهه أى
 الى ان مات وقد جاء حتى مات

١٦٧- (...)

عَمَى اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

قوله ارتأى كل امرئ هو
 افتعال من الرأى أى قال
 برأيه ما شاء ان يقوله

حديث (١٦٤/١٢٢٥): تحفة (٣٩١١) التحف (٣٦٣٩).

حديث (١٦٦، ١٦٥/١٢٢٦): تحفة (١٠٨٥٦) ق (٢٩٧٨) التحف (١٠٠٨٠).

حديث (١٦٧/١٢٢٦): تحفة (١٠٨٤٦) ن (٢٧٢٦) التحف (١٠٠٧٢).

قوله جمع بين حجة وعمره أي أمر بالجمع بينهما
 قوله فتركت هو بضم التاء أي انقطع السلام على ثم تركت بفتح التاء أي تركت التي فعاد السلام على ومعنى الحديث ان عمران ابن الحصين رضى الله تعالى عنه كانت به بواسير فكان يصبر على ألها وكانت الملائكة تسلم عليه فاستوى فانقطع سلامهم عليه ثم ترك التي فعاد سلامهم عليه اه نووى والكي والاكوتاه قدم تفسيرها بجامش ص ١٣٧ من الجزء الاول قال ابن حجر وأخرج أحمد وأبو داود والترمذي عن عمران بنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الكي فاستوفينا فإفلقنا ولا أتجئنا اه ففيه استدلال على كراهية الكي وهو كما في تفسير المناوى منى عنه مكروه لشدة ألمه وخطره فان اعتقد أنه علة للشفاء لاسبب له فهو حرام وفي أحاديث كتاب الطب من صحيح البخارى « وأنبى امي عن الكي » وما أحب أن أكتوى قالهما عليه الصلاة والسلام عقب عده الكي في عداد الاشقية فهو كما في فتح البارى لا يترك مطلقا ولا يستعمل مطلقا بل يستعمل عند تعينه طريقا الى الشفاء مع مصاحبة اعتقاد ان الشفاء بأذن الله تعالى وبه يتبين محل النهي ومن أمثال العرب قولهم آخر الدواء الكي

قوله اى كنت محدثك بأحاديث قال النووى ظاهره انها ثلاثة فصاعدا ولم يذكر منها الا حديثا واحدا وهو المجمع بين الحج والعمره واما اختياره بالسلام فليس حديثا فيكون باقى الاحاديث محدثا من الرواية اه

قوله فاستم عنى أراد به الاخبار بسلام الملائكة عليه كره أن يشاع عنه ذلك في حياته اه نووى

قوله ثم لم ينزل فيها كتاب الله يعنى آية ناسخة لها في كتابه تعالى

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ بَيْنَ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ قُرْآنٌ يُحَرِّمُهُ
 وَقَدْ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَىٰ حَتَّىٰ أَكْتَوَيْتُ فُتْرِكَتُ ثُمَّ تَرَكْتُ الْكِيَّ فَعَادَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 الْمُثَنَّىٰ وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ
 سَمِعْتُ مُطَرِّفًا قَالَ قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 الْمُثَنَّىٰ وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّىٰ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطَرِّفٍ
 قَالَ بَعَثَ إِلَىٰ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ فَقَالَ إِنِّي كُنْتُ مُحَدِّثَكَ
 بِأَحَادِيثَ لَعَلَّ لِلَّهِ أَنْ يَفْعَلَكَ بِهَا بَعْدِي فَإِنْ عِشْتُ فَاسْتَمِعْ عَنِّي وَإِنْ مِتُّ فَخَدِّثْ
 بِهَا إِنْ شِئْتَ إِنَّهُ قَدْ سَلَّمَ عَلَيَّ وَأَعْلَمُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ جَمَعَ بَيْنَ
 حَجِّ وَعُمْرَةٍ ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ فِيهَا كِتَابُ اللَّهِ وَلَمْ يَنْزِلْ فِيهَا نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ رَجُلٌ فِيهَا بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَسَىٰ بْنُ يُونُسَ
 حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ عَنْ عِمْرَانَ
 ابْنِ الْحَصِينِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ بَيْنَ
 حَجِّ وَعُمْرَةٍ ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ فِيهَا كِتَابُ اللَّهِ وَلَمْ يَنْزِلْ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ فِيهَا رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا
 هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَتَمَعْنَا مَعَ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَنْزِلْ فِيهِ الْقُرْآنُ قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ
 * وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ
 حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ تَمَتَّعَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَمَتَّعْنَا مَعَهُ
 حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْبَكْرِ أَوْثِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا
 بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ قَالَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنِ

(نزلت)

(..)

١٦٨- (..)

١٦٩- (..)

١٧٠- (..)

١٧١- (..)

١٧٢- (..)

أخبرنا عيسى بن محمد

قوله ولم ينزل فيها كتاب الله ولم ينزل فيها

حديث (١٢٢٦/١٦٨ ، ١٦٩) : تحفة (١٠٨٥١) ن (٢٧٢٧) التحف (١٠٠٧٦).
 حديث (١٢٢٦/١٧٠) : تحفة (١٠٨٥٠) خ (١٥٧١) التحف (١٠٠٧٥).
 حديث (١٢٢٦/١٧١) : تحفة (١٠٨٥٣) ن (٢٧٣٩) التحف (١٠٠٧٨).
 حديث (١٢٢٦/١٧٢ ، ١٧٣) : تحفة (١٠٨٧٢) خ (٤٥١٨) ن (١١٠٣٢) الكبرى التحف (١٠٠٩٦).

١٧٣- (...)

نَزَلَتْ آيَةُ التُّمَتُّعِ فِي كِتَابِ اللَّهِ (يَعْنِي مُتَمَتُّعَ الْحَجِّ) وَأَمْرًا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ لَمْ تَنْزِلْ آيَةٌ تَنْسَخُ آيَةَ مُتَمَتُّعِ الْحَجِّ وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى مَاتَ قَالَ رَجُلٌ بَرَأَيْهِ بَعْدُ مَا شَاءَ * وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عِمْرَانَ الْقَصِيرِ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَفَعَلْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقُلْ وَأَمْرًا بِهَا

❁ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ وَأَهْدَى فَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ وَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاهَلَ بِالْعُمْرَةِ ثُمَّ أَهَلَ بِالْحَجِّ وَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى فَسَاقَ الْهَدْيَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدَ فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى فَإِنَّهُ لَا يَجِلُّ مِنْ شَيْءٍ حَرَمٍ مِنْهُ حَتَّى يَقْضَى حَجَّهُ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى فَلْيَطِفْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلْيَقْصِرْ وَلْيَجِلِّ ثُمَّ لِيَهْلَ بِالْحَجِّ وَلِيُهْدِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ وَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ فَاسْتَلَمَ الرَّكْنَ الْأَوَّلَ شَيْءٍ ثُمَّ خَبَّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ ثُمَّ رَكَعَ حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ فَانْصَرَفَ فَأَتَى الصَّفَا فَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ ثُمَّ لَمْ يَجِلِّ مِنْ شَيْءٍ حَرَمٍ مِنْهُ حَتَّى يَقْضَى حَجَّهُ وَحَرَ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَفَاضَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرَمٍ مِنْهُ وَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَهْدَى وَسَاقَ الْهَدْيَ مِنَ النَّاسِ * وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ حَدَّثَنِي أَبِي

١٧٤- (١٢٢٧)

١٧٥- (١٢٢٨)

باب وجوب الذم على التمتع وانه اذا عمد له لزمه صوم ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله

قوله وتتمتع الناس معه أي استلهم هذا التمتع القوي بالحج بين العبادتين اه مرقاة قوله بالعمرة الى الحج أي بضمها اليه اه مرقاة قوله قال للناس أي المعتزمين اه مرقاة قوله من شئ لفظ البخاري للشيء وجملة حرم صفة له يعني شيئا من أفعاله قوله حتى يقضى حجه أي حتى يؤديه بالوقوف بعرفات ورمي الجمرات قوله فمن لم يجد هديا فليصم أو لفقده تحنه قوله عليه السلام ثلاثة ايام في الحج وهو اليوم السابع من ذي الحجة والثامن والتاسع قوله عليه السلام وسبعة اذا رجع الى اهله أي ولصم سبعة ايام اذا فرغ من أفعال الحج ولو قبل الرجوع الى اهله اذ المقصود مضي الايام المنبهة واختلف في تفسير قوله تعالى وسبعة اذا رجعتن فقيل اذا رجعتن الى اهليكم وقيل اذا فرغتم من أعمال الحج ومضت ايام التشريق ولما كان الفراغ سبب الرجوع اطلق المسبب على السبب وهو المذهب فلوصام السبعة بمكة يجوز عندنا كما في العيني

(٢٤) قوله حين قضى طوافه أي اذ رجع الى اهله اه مرقاة قوله حين قضى طوافه أي اذ رجع الى اهله اه مرقاة قوله حين قضى طوافه أي اذ رجع الى اهله اه مرقاة قوله حين قضى طوافه أي اذ رجع الى اهله اه مرقاة

قوله طواف بالصفا والروة سبعة أطواف أي سعى بينهما سبعة أشواط قوله حتى قضى حجه ونحره هديه أي ثم حلق وهذا هو التحلل الاول فباعد الواق قوله وافاض فطاف بالببيت أي نزل من مبى الى مكة فطاف طواف الزيارة ويسمى طواف الافاضة قوله ثم حل من كل شئ الحج وهو التحلل الثاني الحلق للواق

حديث (١٧٤/١٢٢٧): تحفة (٦٨٧٨) خ (١٦٩١) د (١٨٠٥) ن (٢٧٣٢) التحف (٦٤٠١).
حديث (١٧٥/١٢٢٨): تحفة (١٦٥٤٥) خ (١٦٩٢) التحف (١٥٢٧٩).

قوله عليه السلام اني لبدت رأسي وقلدت هدي قد سبق تفسير التليد في هامش الصفحة الثامنة والتليد هو تعليق شيء في عنق الهدى ليعلم أنه هدى قوله عليه السلام فلا احل حتى انحر قال ابن الملك فيه دليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم

قوله وقال ان صدقت ابي صنعت عن البيت صنعنا يعني نفسه ومن معه كاصنعنا مع رسول الله حين صدقه المشركون عن البيت في المدينة من التحلل من العمرة فانه عليه الصلاة والسلام تحلل من عمرته فيها وغيره وحلق رأسه كما في صحيح البخاري قال ابن عمر ذلك جريا عن ابي عبد الله وسلم من انحر عليه بالانحر ذلك العام كما يفهم مما يأتي

(٢٥)

باب بيان أن الفارن لا تحلل الا في وقت تحلل الحاج المفرد

قوله ان عبدالله بن عمر خرج اى أراد ان يخرج الى مكة للحج كما يظهر مما يأتي وما قوله متمرا فغناه كالى المسقلاى انه خرج اولا يريد الحج فلماذكروا امر الفتنة احرع بالعمرة فتنة نزول حجاج بن يوسف الثقفى لقتال عبدالله بن الزبير وفي شرح الموطأ للزرقانى انهما مات معاوية بن يزيد بنى الناس بالاخليفة شهرين واياما فاجع اهل الحل والعقد من اهل مكة فبايعوا عبدالله بن الزبير وتم له ملك الحجاز والعراق وبايع اهل الشام ومصر مروان بن الحكم فلهزل الامر كذلك حتى مات مروان وولى ابنه عبدالله فنع الناس الحج خوفا أن يبايعوا ابن الزبير ثم بعث جيشا أمر عليهم حجاج الثقفى فقتل اهل مكة وحاصرهم حتى غلبهم وقتل ابن الزبير وصلبه وذلك سنة ثلاث وسبعين اه

قوله ان عبدالله بن عمر خرج اى أراد ان يخرج الى مكة للحج كما يظهر مما يأتي وما قوله متمرا فغناه كالى المسقلاى انه خرج اولا يريد الحج فلماذكروا امر الفتنة احرع بالعمرة فتنة نزول حجاج بن يوسف الثقفى لقتال عبدالله بن الزبير وفي شرح الموطأ للزرقانى انهما مات معاوية بن يزيد بنى الناس بالاخليفة شهرين واياما فاجع اهل الحل والعقد من اهل مكة فبايعوا عبدالله بن الزبير وتم له ملك الحجاز والعراق وبايع اهل الشام ومصر مروان بن الحكم فلهزل الامر كذلك حتى مات مروان وولى ابنه عبدالله فنع الناس الحج خوفا أن يبايعوا ابن الزبير ثم بعث جيشا أمر عليهم حجاج الثقفى فقتل اهل مكة وحاصرهم حتى غلبهم وقتل ابن الزبير وصلبه وذلك سنة ثلاث وسبعين اه

(٢٦)

باب بيان جواز التحلل بالاحصار وجواز القران

قوله وقال ان صدقت ابي صنعت عن البيت صنعنا يعني نفسه ومن معه كاصنعنا مع رسول الله حين صدقه المشركون عن البيت في المدينة من التحلل من العمرة فانه عليه الصلاة والسلام تحلل من عمرته فيها وغيره وحلق رأسه كما في صحيح البخاري قال ابن عمر ذلك جريا عن ابي عبد الله وسلم من انحر عليه بالانحر ذلك العام كما يفهم مما يأتي

عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَمْتُّهِ بِالْحَجِّ إِلَى الْعُمْرَةِ وَتَمَّتْ النَّاسِ مَعَهُ بِمِثْلِ الَّذِي أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ حَفْصَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ) زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوْا وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ قَالَ إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي وَقَلَدْتُ هَدْيِي فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ حَفْصَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ) قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ لَمْ تَحْلِلْ بِخَوْفِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عِيَّيْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ حَفْصَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ) قَالَتْ قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوْا وَلَمْ تَحْلِلْ مِنْ عُمْرَتِكَ قَالَ إِنِّي قَلَدْتُ هَدْيِي وَلَبَدْتُ رَأْسِي فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَحِلَّ مِنَ الْحَجِّ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا عِيَّيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْخَزْرَوِيُّ وَعَبْدُ الْمُجِيدِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنِي حَفْصَةُ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ أَنْ يُحْلَلَ نَحْوَهُ حَتَّى إِذَا ظَهَرَ فَقُلْتُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَحْلِلَ قَالَ إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي وَقَلَدْتُ هَدْيِي فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ هَدْيِي * وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) خَرَجَ فِي الْفِئَةِ مُعْتَمِرًا وَقَالَ إِنَّ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجَ فَأَهْلَ بِعُمْرَةٍ وَسَارَ حَتَّى إِذَا ظَهَرَ

١٧٦- (١٢٢٩)

(...)

١٧٧- (...)

الحج

قال لاني

١٧٨- (...)

١٧٩- (...)

١٨٠- (١٢٣٠)

(على)

حديث (١٢٢٩/١٧٦، ١٧٧، ١٧٨، ١٧٩): تحفة (١٥٨٠٠) خ (١٥٦٦، ١٦٩٧، ١٧٢٥، ٤٣٩٨، ٥٩١٦) د (١٨٠٦) ن (٢٦٨٢، ٢٧٨١) ق (٣٠٤٦) التحف (١٤٥٨٤).

حديث (١٢٣٠/١٨٠): تحفة (٨٣٧٤) خ (١٨٠٦، ١٨١٣، ٤١٨٣) التحف (٧٧٧٠).

عَلَى الْبَيْدَاءِ التَّفَتَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ مَا أَمْرُهَا إِلَّا وَاحِدٌ أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ
 الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ فَخَرَجَ حَتَّى إِذَا جَاءَ الْبَيْتَ طَافَ بِهِ سَبْعًا وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ
 سَبْعًا لَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ وَرَأَى أَنَّهُ مُجْزِيٌّ عَنْهُ وَاهْدَى وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا
 يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَسَلَامَ بْنَ
 عَبْدِ اللَّهِ كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ حِينَ نَزَلَ الْحِجَابُ لِقِتَالِ ابْنِ الزُّبَيْرِ قَالَا لَا يَضُرُّكَ أَنْ
 لَا تُحُجَّ الْعَامَ فَإِنَّا نَخْشَى أَنْ يَكُونَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالٌ يُحَالُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْتِ
 قَالَ فَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا
 مَعَهُ حِينَ حَالَتْ كِفَارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ
 عُمْرَةً فَأَنْطَلِقَ حَتَّى آتِيَ ذَا الْحُلَيْفَةِ فَلَبِيَّ بِالْعُمْرَةِ ثُمَّ قَالَ إِنْ خَلَى سَبِيلِي قَضَيْتُ
 عُمْرَتِي وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا
 مَعَهُ ثُمَّ تَلَا لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَهْرِ
 الْبَيْدَاءِ قَالَ مَا أَمْرُهَا إِلَّا وَاحِدٌ إِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْعُمْرَةِ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ
 الْحَجِّ أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ حُجَّةً مَعَ عُمْرَةٍ فَأَنْطَلِقَ حَتَّى آتَبَاعَ بِقُدَيْدٍ هَدْيًا
 ثُمَّ طَافَ لهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ لَمْ يَحِلَّ مِنْهُمَا
 حَتَّى حَلَّ مِنْهُمَا بِحُجَّةِ يَوْمِ النَّحْرِ وَحَدَّثَنَا هِاشِمُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ
 عَنْ نَافِعٍ قَالَ أَرَادَ ابْنُ عُمَرَ الْحَجَّ حِينَ نَزَلَ الْحِجَابُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ
 يُمَثِّلُ هَذِهِ الْقِصَّةَ وَقَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ وَكَانَ يَقُولُ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الْحَجِّ
 وَالْعُمْرَةِ كَفَّاهُ طَوَافٌ وَاحِدٌ وَلَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا وَحَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ
 أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَرَادَ الْحَجَّ عَامَ نَزْلِ الْحِجَابِ بِابْنِ الزُّبَيْرِ فَقِيلَ لَهُ إِنَّ النَّاسَ كَانُوا
 بَيْنَهُمْ قِتَالٌ وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكَ فَقَالَ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ

(..)-١٨١

(..)

(..)-١٨٢

قوله على البيداء تقدم انه
 اسم موضع بين مكة والمدينة
 قوله ما امرها الا واحد ضمير
 الاثنين راجع للحج والعمرة
 بمعونة المقام وفي رواية الليث
 فيها ياتي ما شأن الحج والعمرة
 الا واحد أي في حكم الاحصار
 وهو جواز التحلل منها
 بسببه وقد ثبت تحمله عليه
 السلام من أجل الاحصار
 عام الحديبية من احرامه
 بالعمرة وحدها قال الزرقاني
 فاذا جاز التحلل في العمرة
 مع أنها غير معدودة بوقت
 فهو في الحج أجوز وفيه
 العمل بالقياس اه

قوله اشهدكم اني الحج قال
 شرح البخاري الظاهر انه
 اراد تعلم غيره والا فليس
 التلطف شرطاً فضلاً عن
 الاشهاد
 قوله فخرج حتى اذا جاء
 البيت ولفظ الموطأ ثم نفذ
 حتى جاء البيت يعني انه مضى
 ولم يصد عن البيت
 قوله ورأى انه مجزي عنه
 اي رأى ان ما فعله من
 طواف واحد وسعى واحد
 كاف له كما يأتي التصريح به
 فيما يليه وكفاية ذلك
 للقارن مذهب من سوانا
 وقد قامت دلائل اخرى
 ان القارن يحتاج الى طوافين
 وسعين كما بسط في محله
 من الفقه وفي شرح معاني
 الآثار
 قوله واهدى وفي رواية
 آتية زيادة هدياً اشتراه
 من قديد وهذا الهدي لا يد
 منه لمن جمع نسكين قرانا
 أو تمسكاً كما بهما ص ٤٩
 قوله ان عبدالله بن عبدالله
 وفي بعض روايات البخاري
 عبيدالله بن عبدالله بصيغة
 التصغير واقاد ابن حجر صححة
 كليهما على اختلاف الطرق
 وعبيدالله المذكور شقيق
 سالم على ما ذكر في الخلاصة
 قوله كما عبدالله يعني اباها
 عبدالله بن عمر وفي صحيح
 البخاري زيادة ليالي نزل
 الجيش بابن الزبير
 قوله يحال بينك وبين البيت
 يحال مبالغة للمجهول وناصب
 الفاعل ضمير المصدر أي
 تقع الحيلولة بينك وبينه
 فتنتزع من الوصول اليه
 وكذلك يقال في حيل فمعي
 فان حيل فان وقعت الحيلولة

مع عمرتي نحو

أراد ابن عمر أن يحج نحو

حَسَنَةٌ أَصْنَعُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ
 عُمْرَةً ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَاهِرِ التَّيْدَاءِ قَالَ مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ الْإِوَاحِدِ
 أَشْهَدُوا (قَالَ ابْنُ رُمَيْحٍ) أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجًّا مَعَ عُمْرَتِي وَأَهْدَى هَدِيًّا
 اشْتَرَاهُ بِقَدِيدٍ ثُمَّ أَنْطَلِقُ يَهْلُ بِهِمَا جَمِيعًا حَتَّى قَدِمْتُ مَكَّةَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا
 وَالْمَرْوَةِ وَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ وَلَمْ يَنْحَرْ وَلَمْ يَحْلِقْ وَلَمْ يَقْصِرْ وَلَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرَمٍ
 مِنْهُ حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ فَتَحَرَ وَحَلَقَ وَرَأَى أَنِّي قَدْ قَضَيْتُ طَوَافَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةَ
 بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ كَذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ قَالََا حَدَّثَنَا حَمَّادُ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ
 ابْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ
 وَلَمْ يَذْكُرِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ حِينَ قِيلَ لَهُ يَصُدُّوكَ
 عَنِ الْبَيْتِ قَالَ إِذْنًا أَفْعَلُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَذْكُرْ
 فِي آخِرِ الْحَدِيثِ هَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا ذَكَرَهُ اللَّيْثُ
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهَلَالِيُّ قَالََا حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ
 الْمُهَلَّبِيُّ حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ فِي رِوَايَةٍ يَحْيَى قَالَ أَهْلَلْنَا
 مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجِّ مُفْرَدًا وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَوْنٍ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهَلَ بِالْحَجِّ مُفْرَدًا **وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ**
حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا حَمِيدٌ عَنْ بَكْرِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبِي بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ جَمِيعًا قَالَ بَكَرٌ حَدَّثْتُ بِذَلِكَ ابْنَ
 عُمَرَ فَقَالَ لَبِي بِالْحَجِّ وَحَدَّهُ فَلَقِيتُ أَنَسًا فَحَدَّثْتُهُ بِقَوْلِ ابْنِ عُمَرَ فَقَالَ أَنَسٌ مَا
 تَعْدُونَنَا الْأَصْبِيانَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَبَيْكَ عُمْرَةً وَحَجًّا
وَحَدَّثَنِي أُمِيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ الْعَيْشِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حَبِيبُ

قوله حين قيل له يصدوك
 كذا باسقاط النون اختصاراً
 كما سبق في قول القائل
 وأنا تخاف أن يصدوك
 وفي نسخة يصدونك بأبوابها



باب

في الافراد والقران
 بالحج والعمرة



قوله عن أنس الجاهل النوروي
 ان الصحيح المختار في حجة
 النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم انه كان في اول احرامه
 مفردا ثم ادخل العمرة على
 الحج فصار قارنا فحديث ابن
 عمر هنا محمول على اول
 احرامه صلى الله تعالى عليه
 وسلم وحديث انس محمول على
 اواخره واثناؤه وكأنه لم
 يسمعه أولا ولا يد من هذا
 التأويل أو نحوه لتكون
 رواية أنس موافقة لرواية
 الاكثرين اه باختصار
 قوله ما تعدونا الا صبينا
 أي كأنكم ما تأخذون
 بقولنا لعنكم ايانا صبينا
 حينئذ

١٨٣- (...)

١٨٤- (١٢٣١)

١٨٥- (١٢٣٢)

١٨٦- (...)

يصدونك عن البيت فقال

في قوله عن أنس الجاهل النوروي
 ان الصحيح المختار في حجة
 النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم انه كان في اول احرامه
 مفردا ثم ادخل العمرة على
 الحج فصار قارنا فحديث ابن
 عمر هنا محمول على اول
 احرامه صلى الله تعالى عليه
 وسلم وحديث انس محمول على
 اواخره واثناؤه وكأنه لم
 يسمعه أولا ولا يد من هذا
 التأويل أو نحوه لتكون
 رواية أنس موافقة لرواية
 الاكثرين اه باختصار
 قوله ما تعدونا الا صبينا
 أي كأنكم ما تأخذون
 بقولنا لعنكم ايانا صبينا
 حينئذ

(ابن)

حديث (١٢٣٠/١٨٣): تحفة (٧٥٢٣) خ (١٦٩٣، ١٦٣٩) التحف (٦٩٧٢).

حديث (١٢٣١/١٨٤): تحفة (٧٩٢١) التحف (٧٣٤٠).

حديث (١٢٣٢/١٨٥، ١٨٦): تحفة (٦٦٥٧) خ (٤٣٥٣) ن (٢٧٣١) التحف (٦١٩٧).

١٨٧ - (١٢٣٣)

أَبْنُ الشَّهِيدِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا نَسْرُ بْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ بَيْنَهُمَا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ قَالَ فَسَأَلْتُ أَبْنَ عُمَرَ فَقَالَ أَهْلَلْنَا بِالْحَجِّ فَرَجَعْتُ إِلَى النَّسْرِ فَأَخْبَرْتُهُ مَا قَالَ أَبُو عُمَرَ فَقَالَ كَمَا كُنَّا صِدْقًا * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ وَبَرَةَ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ أَبِي عُمَرَ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ أَيُّضًا لِي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ آتِيَ الْمَوْقِفَ فَقَالَ نَعَمْ فَقَالَ فَإِنَّ أَبْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ لَا تَطُفُ بِالْبَيْتِ حَتَّى تَأْتِيَ الْمَوْقِفَ فَقَالَ أَبُو عُمَرَ فَقَدَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ الْمَوْقِفَ فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَقُّ أَنْ تَأْخُذَ أَوْ يَقُولَ أَبُو عَبَّاسٍ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ بَيَانَ عَنْ وَبَرَةَ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ أَبْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَقَدْ أَحْرَمْتُ بِالْحَجِّ فَقَالَ وَمَا يَمْتَمُّكَ قَالَ إِنْ رَأَيْتُ أَبْنَ فُلَانٍ يَكْرَهُهُ وَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْهُ رَأَيْتَاهُ قَدْ فَتَنَهُ الدُّنْيَا فَقَالَ وَأَيْنَا أَوْ أَيْكُمْ لَمْ تَفْتِنَهُ الدُّنْيَا ثُمَّ قَالَ رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ وَطَافَ بِالْبَيْتِ وَسَمِعَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَسَمِعَهُ اللَّهُ وَسَمِعَهُ رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَقُّ أَنْ تَتَّبِعَ مِنْ سِنَّةِ فُلَانٍ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ سَأَلْنَا أَبْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ قَدِمَ بِعُمْرَةٍ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَيُّ أَيِّ أَمْرَأَةٍ فَقَالَ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ عَنْ هَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ أَحْمَدَ أَنَّ جُرَيْجَ بْنَ جَبْرِ أَخْبَرَنَا عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ أَنَّ أَبْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي

عَنْ أَبِي

وقد أفندته الدنيا فخر أن تتبع فخر سألت ابن عمر فخر

١٨٨ - (..)

١٨٩ - (١٢٣٤)

(..)

قوله ابن الشهيد هو حبيب
ابن الشهيد الأزدي أبو محمد
البحري قال أحد ثمة مأمون
مات سنة خمس وأربعين
ومائة اه من الخلاصة
قوله عن وبرة هو وبرة بن
عبد الرحمن المسلمى بضم الميم

باب

ما يلزم من أحرم
بالحج ثم قدم مكة

من الطواف والسعي

٢ الكوفي المتوفى في ولاية
خالد بن عبد الله القسري
على الكوفة اه منها مع ما
بها مشها وكان موت خالد
القسري بفتح القاف
وسكون المهملة في سنة
١٢٤ وهو الذي قال في حقه
الذهبي في ميزان الاعتدال
صدوق ولكنه ناصي ظلموم
قوله فقال ابن عمر الخ
هذا الذي قاله ابن عمر هو
أبيات طواف القدوم للحاج
اه نووي وهو تحفة المسجد
الحرام سنة للأفاق

قوله ان كنت صادقاً معناه
ان كنت صادقاً في اسلامك
واثباتك رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم فلا تعدل
عن فعله وطريقته الى قول
ابن عباس وغيره اه
نووي قال ذلك ورعا حتى
لا يذكر ابن عباس بشي
ويحتمل أن يكون المعنى
ان كنت صادقاً فيما أخبرت
عنه اه ابى

قوله رأيت ابن فلان أراد
به ابن عباس

قوله قد فندته الدنيا هكذا
في كثير من النسخ وفي كثير
منها أو أكثرها أفندته
وفتن وأفتن لغتان صحيحتان
والأولى أصح وأشهر وبها
جاء القرآن ومعنى فندته
الدنيا لأنه تولى البصرة
والولايات محل الخطر والفتنة
وأما ابن عمر فلم يتول شيئاً
اه نووي لكن ذكر الأبي
حصول تطيب الوجه في
شيخه حين انتهت القراءة
عليه الى هذا اللفظ انكاراً
له وولى ابن عباس البصرة
من قبل ابن عمر على ولا يعنى
بفتنة الدنيا سعة المال لأن
ابن عمر أكثر منه مالا كما
قيل ولكن طهر الله قلبه
من حب الرياسة وكان مكرماً
حيثما حل اه

(٢٨)

حديث (١٢٣٣/١٨٧، ١٨٨) : تحفة (٨٥٥٥) ن (٢٩٢٩) التحف (٧٩٢٩).

حديث (١٢٣٤/١٨٩) : تحفة (٧٣٥٢) خ (٣٩٥، ٣٩٦، ١٦٢٣، ١٦٢٤، ١٦٢٧، ١٦٤٥، ١٦٤٧، ١٧٩٣، ١٧٩٤)

ن (٢٩٣٠، ٢٩٦٠، ٢٩٦٦) (٣٩٥٢ الكبرى) ق (٢٩٥٩) التحف (٦٨١٦).

باب

ما يلزم من طاف بالبيت
وسى من البقاء على
الاحرام وترك التحلل
٢ النطاقين بنت ابي بكر
الصديق اخت الصدقة لاب
أسن منها وهي التي استأذنت
النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم في صلته امها وهي مشرقة
على ما مر بيانه في ص ٨١ من
الجزء الثالث والمراد بالزبير
الزبير بن العوام احد العشرة
وقدم ذكرها جهامش
ص ٣٢ من الجزء المذكور
قوله اظنه عراقي قول عروة
هذا مشعر بعدم رضاه عن
العراقيين لوقوع قتل اخيه
مصعب فيهم ولقد أغرب
الابي ومتابعه السنوسي
في قولها يحتمل قوله ذلك
لان اهل العراق غلب عليهم
القياس وعدم التمسك بالآثار
اه

قوله لم يكن غيره أي غير
الحج الذي أحرم به لم يغيره
ولم يفسخه الى العمرة وكان
السائل لعروة انما سأله
عن فسخ الحج الى العمرة
أفاده النووي وذكر ان
القاضي عياض قال بتصحيح
العبارة وصوابها ثم لم تكن
عمرة كما هو لفظ البخاري
وليس فيها تصحيح
قوله ثم عمر مثل ذلك الظاهر
في اعراب مثل هو الرفع وقال
ملا على بالنصب أي فعل
مثل ذلك وفي نسخة بالرفع
أي فعله مثل ذلك اه

قوله مع أبي الزبير يريد أياه
الزبير أي مصاحبا لو الذي
فأبى الزبير ليس بكنية ولفظ
الزبير اما بدل أو عطف بيان
قوله ثم لم ينقضها أي لم
ينقض حجته بعمره
قوله ولا أحد من مضى لا
مريدة لتظاهر ما في قوله
ما كانوا يبدأون بشئ
قوله حين يضعون أقدامهم
أي في المسجد الحرام حين
وصلوا اليه

قوله ثم لا يلحون أي بمجرد
الطواف
قوله وقد رأيت ابي يعنى
أسماء بنت الصديق وقوله
وخالتي يعنى الصدقة خبيبة
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قوله أقبلت هي واخنها وهي
الصدقة لكنهما ما كانت
في هذا الاعتبار لعذرهما كما
مر فالمراد من سواها من
المذكورين في هذه العمرة والمراد بفلان وفلان
المعتمر قول الحافظ ابن حجر لم أقف على تعيينهما وكأنها سميت بعض ما عرفته ممن لم يسبق الهدى

قوله فتصداى الرجل أى تعرض لى هكذا هو فى جميع النسخ تصداى بالنون
القرب والاصل تصدد فأيدل للتخفيف قوله ماشان أسماء والزبير هما زوجان
والاشهر فى اللغة تصدى لى اهونوى وهومن الصدديعى
فان المراد بأسماء كما يظهر مما يأتى هى أسماء ذات ٢



عِيْنَةٌ حَدَّثَنِى هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو وَهُوَ ابْنُ
الْحَارِثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَالَ لَهُ سَلْ لِي عُرْوَةَ بْنَ
الزُّبَيْرِ عَنْ رَجُلٍ يُهْلُ بِالْحَجِّ فَإِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ أَيْحُلُ أَمْ لَا فَإِنْ قَالَ لَكَ لَا يَحُلُّ
فَقُلْ لَهُ إِنَّ رَجُلًا يَقُولُ ذَلِكَ قَالَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ لَا يَحُلُّ مِنْ أَهْلِ الْحَجِّ إِلَّا بِالْحَجِّ
قُلْتُ فَإِنَّ رَجُلًا كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ قَالَ بِئْسَ مَا قَالَ فَمَصَّدَانِي الرَّجُلُ فَسَأَلَنِي
فَحَدَّثْتُهُ فَقَالَ فَقُلْ لَهُ فَإِنَّ رَجُلًا كَانَ يُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَدَفَعَلَ ذَلِكَ وَمَاشَانَ أَسْمَاءَ وَالزُّبَيْرِ فَعَلَا ذَلِكَ قَالَ فَحِثُّهُ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ
فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقُلْتُ لَا أَدْرِي قَالَ فَمَا بِاللَّهِ لَا يَأْتِنِي بِنَفْسِهِ يَسْأَلُنِي أَظْنُهُ عِرَاقِيًّا
قُلْتُ لَا أَدْرِي قَالَ فَإِنَّهُ قَدْ كَذَبَ قَدْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَنِي
عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ أَنَّهُ تَوَصَّأَ ثُمَّ طَافَ
بِالْبَيْتِ ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَمْ يَكُنْ
غَيْرَهُ ثُمَّ عُمَرُ مِثْلُ ذَلِكَ ثُمَّ حَجَّ عُمَانُ فَرَأَيْتُهُ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ
ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرَهُ ثُمَّ مُعَاوِيَةُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ثُمَّ حَجَّجْتُ مَعَ أَبِي الزُّبَيْرِ بْنِ
الْعَوَّامِ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرَهُ ثُمَّ رَأَيْتُ
الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرَهُ ثُمَّ آخِرُ مَنْ رَأَيْتُ فَعَلَ
ذَلِكَ ابْنُ عَمْرٍو ثُمَّ لَمْ يَنْقُضْهَا بِعُمْرَةٍ وَهَذَا ابْنُ عَمْرٍو عِنْدَهُمْ أَفَلَا يَسْأَلُونَهُ وَلَا
أَحَدٌ مِمَّنْ مَضَى مَا كَانُوا يَبْدَأُونَ بِشَيْءٍ حِينَ يَضَعُونَ أَقْدَامَهُمْ أَوَّلَ مِنَ الطَّوْفِ
بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَا يَحِلُّونَ وَقَدْ رَأَيْتُ أُمَّيَ وَخَالَتِي حِينَ تَقْدِمَانِ لِأَسْبَدَانَ بِشَيْءٍ أَوَّلَ
مِنَ الْبَيْتِ تَطُوفَانِ بِهِ ثُمَّ لَا يَحِلُّانَ وَقَدْ أَخْبَرَنِي أُمِّي أَنَهَا أَقْبَلَتْ هِيَ وَأُخْتَهَا وَالزُّبَيْرِ
وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ بِعُمْرَةٍ قَطُّ فَلَمَّا مَسَحُوا الرَّكْنَ حَلُّوا وَقَدْ كَذَبَ فِيهَا ذَكَرَ مِنْ
ذَلِكَ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنِي

وحدثني هرون بن

بكر بن

لا يأتيني نفسه نحو

حديث (١٢٣٥/١٩٠): تحفة (١٦٣٩٠) خ (١٦١٤، ١٦١٥، ١٦٤١، ١٦٤٢) التحف (١٥١٣٤).

حديث (١٢٣٦/١٩١، ١٩٢): تحفة (١٥٧٣٩) ن (٢٩٩٢) ق (٢٩٨٣) التحف (١٤٥٢٨).

(زهير)

رُهِيزُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي مَمْصُورُ
 ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَتْ خَرَجْنَا مُحْرِمِينَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَقُمْ
 عَلَى إِحْرَامِهِ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحْلِلْ فَلَمْ يَكُنْ مَعِيَ هَدْيٌ فَحَلَلْتُ وَكَانَ
 مَعَ الرَّبِيعِ هَدْيٌ فَلَمْ يَحْلِلْ قَالَتْ فَلَبَسْتُ ثِيَابِي ثُمَّ خَرَجْتُ فَجَلَسْتُ إِلَى الرَّبِيعِ فَقَالَ
 قَوْمِي عَنِّي فَقُلْتُ أَلْتَحْشَى أَنْ آتِبَ عَلَيْكَ وَحَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعُبَيْرِيُّ
 حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامِ الْمُعَظَرَةُ بْنُ سَلَمَةَ الْخَزْرَوِيُّ حَدَّثَنَا وَهَيْبُ حَدَّثَنَا مَمْصُورُ بْنُ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَقَالَ
 اسْتَرَحِي عَنِّي اسْتَرَحِي عَنِّي فَقُلْتُ أَلْتَحْشَى أَنْ آتِبَ عَلَيْكَ وَحَدَّثَنِي هُرُوثُ بْنُ سَعِيدٍ
 الْأَيْلِيُّ وَاحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُو عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ أَنَّ
 عَبْدَ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُ أَسْمَاءَ كَلِمًا
 مَرَّتْ بِالْحُجُونَ تَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ تَرَلْنَا مَعَهُ هَهْهَا وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ
 خِيفَافُ الْحَقَائِبِ قَلِيلُ ظَهْرُنَا قَلِيلَةُ أَرْوَادُنَا فَاعْتَمَرْتُ أَنَا وَأُخْتِي عَائِشَةُ وَالرَّبِيعُ
 وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ قَلِمَا مَسَحْنَا الْبَيْتَ أَحَلَلْنَا ثُمَّ أَهَلَلْنَا مِنَ الْعَسِيِّ بِالْحَجِّ قَالَ هُرُوثُ
 فِي رِوَايَتِهِ أَنَّ مَوْلَى أَسْمَاءَ وَلَمْ يُسَمَّ عَبْدَ اللَّهِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ
 ابْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُسْلِمِ الْقُرَيْبِيِّ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا عَنْ مُتْعَةِ الْحَجِّ فَرَخَّصَ فِيهَا وَكَانَ ابْنُ الرَّبِيعِ يَسْهَى عَنْهَا فَقَالَ هَذِهِ أُمُّ
 ابْنِ الرَّبِيعِ تُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِيهَا فَادْخُلُوا عَلَيْهَا
 فَاسْأَلُواهَا قَالَ فَدَخَلْنَا عَلَيْهَا فَإِذَا امْرَأَةٌ ضَخْمَةٌ عَمِيَاءُ فَقَالَتْ قَدْ رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا وَحَدَّثَنَا هُنَّ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ح وَحَدَّثَنَا ه

١٩٢- (...)

١٩٣- (١٢٣٧)

١٩٤- (١٢٣٨)

١٩٥- (...)

قوله عليه السلام فليقم
 على احرامه أي فليثبت وفي
 نسخة مضبوطة فليقم من
 الإقامة أي فليبق في حاله
 فلا ينتقل عنها ثابتا على
 احرامه وضبطه ابن الملك
 أيضا بضم الياء وقال أي ليقم
 نفسه على احرامه ولا يحل له
 شيء مما حرم فيه اه
 قوله عليه السلام ومن
 لم يكن معه هدى فليحلل
 أي بعد أفعال العمرة ثم
 ليحل بالحج
 قولها فلبست ثيابي لعلها
 أرادت بها ثياب زينتها
 والافالنساء ليس لهن المنع
 من الخيط في احرامهن حتى
 يعتجن عند الاحلال الى
 لبس الثياب المعتادة وأيد
 ماقلته مارأيته بعد في سنن
 النسائي من زيادة قولها
 «وتطبت من طيب» فحمدت
 الله تعالى
 قولها جلست الى الربيع
 أي جلستا منتبها اليه وهو
 زوجها رضى الله تعالى عنها
 قولها فقال قومي عني أي
 حتى لا يقع مني مايجرك
 شهوتي وهذا احتياط منه
 رضى الله تعالى عنه لنفسه
 بمباعدتها من حيث انها
 زوجة متحللة
 قولها فقلت ألتحشى أن آتب
 مضارع متكلم من الوتب
 وهو الطفر أي ألتحشى أن
 اساورك وهذا كناية عن
 ايقاعها الملامسة
 قولها فقال استرخي عني
 استرخي عني قال النووي
 هكذا هو في النسخ مرتين
 أي تباعدى اه

قوله فانما امرأتها في يومنا الامان لا احصرها بالحج يدل على عقل كثير ودين متين وقب صبور وذكره ابن الاثير في كامل التواريخ وذكره غيره في كتابي مشاهير النساء
 قوله فانما امرأتها في يومنا الامان لا احصرها بالحج يدل على عقل كثير ودين متين وقب صبور وذكره ابن الاثير في كامل التواريخ وذكره غيره في كتابي مشاهير النساء

(٢٠)

باب في متعة الحج

قوله أن عبد الله مولى أساء
 هو عبد الله بن كيسان التيمي
 قوله كما مررت بالحجون
 هو وزان رسول جبل
 مشرف بمكة اه مصباح
 قولها خفاف الحقايب جمع
 حقيبة وهو كل ما حمل في
 مؤخر الرجل اه نووي
 يعنى من الحواشي وخفتها
 كناية عن قلة ما فيها كابدل
 عليه قولها قليلة ازوادنا
 وأما قلة الظهر فهو قلة
 المركب

حديث (١٢٣٧/١٩٣): تحفة (١٥٧٢٣) خ (١٧٩٦) التحف (١٤٥١٣).
 حديث (١٢٣٨/١٩٤، ١٩٥): تحفة (١٥٧٢٣) التحف (١٤٥٢٣).

قوله كانوا يرون الخ أي ان أهل الجاهلية يعتقدون أن العمرة الخ هذا ما أخبرته لك بكلمة التوسيف بها مش ص ٣٩

قوله من أجز الفجور أي من أعظم الذنوب وهذا من تحكمتهم الباطلة المأخوذة من غير أصل والفجور الأتبعات في المعاصي اه عيني

قوله ويجعلون الحرم صفرا أي يجعلون الصفر من الأشهر الحرم ولا يجعلون الحرم منها اه عيني وهذا هو النسب المغضال في القرآن الكريم قال تعالى اما النسب زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا وهو كما في النووي تأخير بعض الأشهر الحرم الى شهر آخر فيكون المعنى وينسؤون الحرم أي يؤخرون تحريمه ٣٩

باب

جواز العمرة

في أشهر الحج

٣ الى صفر ثلاثا تنزل عليهم ثلاثة أشهر محرمة فيضيق عليهم فيما ما اعتادوه من المقاتلة والغارة بعضهم على بعض

قوله ويقولون اذا برأ الدبر كذا بجمرة وفي بعض نسخ البخاري على ما أخبر به شارحه القسطلاني اذا برأ بايدها ألقا والدبر ما كان يحصل بظهور الأبل من الحمل عليها ومثقة السفر فانه كان يبرأ بعد انصرفهم من الحج وقوله وعفا الأثر أي اندرس أثر الأبل في سيرها لطول مرور الأيام وذكر العيني عن الكرماني رواية وعفا الوبر وهو كذلك في سنن أبي داود وعفا بمعنى كثر فانه من الأضداد والوبر صوف الأبل أي كثر وبر الأبل الذي حلقته رحال الحاج قال النووي وهذه الالفاظ يقرأ كلها ساكنة الآخر ويوقف عليها لان مرادهم السجح اه ومرادهم بانسلاخ صفر خروج الحرم فأنهم كانوا يسمون الحرم صفرا كاسبق بيانه جهامش ص ١٦٩ من الجزء الثالث

(٣١)

أَبْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي حَدِيثِهِ الْمُتَعَمِّدُ وَلَمْ يَقُلْ مُتَعَمِّدُ الْحَجِّ وَأَمَّا ابْنُ جَعْفَرٍ فَقَالَ قَالَ شُعْبَةُ قَالَ مُسْلِمٌ لِأَدْرِي مُتَعَمِّدُ الْحَجِّ أَوْ مُتَعَمِّدُ النَّسَاءِ وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ الْقُرَيْشِيُّ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ أَهْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعُمْرَةٍ وَأَهْلَ أَصْحَابِهِ بِحَجٍّ فَلَمْ يَحِلَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا مَنْ سَاقَ الْهَدْيَ مِنْ أَصْحَابِهِ وَحَلَّ بِقِسْمِهِمْ فَكَانَ طَلْحَةُ بْنُ عُيَيْدٍ اللَّهُ فَمِنْ سَاقِ الْهَدْيِ فَلَمْ يَحِلَّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَكَانَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ طَلْحَةُ بْنُ عُيَيْدٍ اللَّهُ وَرَجُلٌ آخَرَ فَأَحَلَّ اللَّهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ أَجْرِ الْفُجُورِ فِي الْأَرْضِ وَيَجْعَلُونَ الْحُرْمَ صَفْرًا وَيَقُولُونَ إِذَا بَرَأَ الدَّبْرُ وَعَفَا الْأَثْرُ وَأَنْسَلَخَ صَفْرَ حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنْ أَعْتَمَرَ فَقَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ صَبِيحَةَ رَابِعَةِ مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوا عُمْرَةً فَتَعَاظَمَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْحِلِّ قَالَ الْحِلُّ كُلُّهُ حَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجِّ فَقَدِمَ لِارْتِبَاعِ مَضْيَعٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ فَصَلَّى الصُّبْحَ وَقَالَ لَمَّا صَلَّى الصُّبْحَ مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْمُبَارَكِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ أَمَّا رَوْحٌ وَيَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ فَقَالَا كَمَا قَالَ نَضْرُ أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجِّ وَأَمَّا أَبُو شَهَابٍ فِي رِوَايَتِهِ خَرَجْنَا مَعَ

١٩٦- (١٢٣٩)

١٩٧- (...)

١٩٨- (١٢٤٠)

١٩٩- (...)

٢٠٠- (...)

في الحديث قوله من أجز الفجور أي من أعظم الذنوب وهذا من تحكمتهم الباطلة المأخوذة من غير أصل والفجور الأتبعات في المعاصي اه عيني

قوله عن أبي العالوية البراء هو بتشديد الراء لانه كان يبرى النبل كذا في النووي واسم أبي العالوية على ما ذكره الحريري زياد بن فيروز مات سنة ثنتين

(رسول)

حديث (١٢٣٩/١٩٦، ١٩٧): تحفة (٦٤٦٢) د (١٨٠٤) ن (٢٨١٤) التحف (٦٠١٩).

حديث (١٢٤٠/١٩٨): تحفة (٥٧١٤) خ (١٥٦٤، ٣٨٣٢) ن (٢٨١٣) التحف (٥٣٣١).

حديث (١٢٤٠/١٩٩، ٢٠٠، ٢٠١، ٢٠٢): تحفة (٦٥٦٥) خ (١٠٨٥) ن (٢٨٧٠، ٢٨٧١) التحف (٦١١٧).

٢٠١- (...)

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَلَ بِالْحَجِّ وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا فَصَلَّى الصُّبْحَ بِالْبَطْحَاءِ خَلَا الْجَهْضِيَّ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْهُ وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ

٢٠٢- (...)

السَّدُوسِيُّ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ لِارْبِعِ خَلْوَنَ مِنَ الْعَشْرِ وَهُمْ يُلْبَسُونَ بِالْحَجِّ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْمَعُوا عُمْرَةً وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ

٢٠٣- (١٢٤١)

أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصُّبْحَ بِبَدْيِ طَوًى وَقَدِمَ لِارْبِعِ مَضِينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُحَوِّلُوا إِحْرَامَهُمْ بِعُمْرَةٍ إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ

٢٠٤- (١٢٤٢)

عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ عُمْرَةٌ اسْتَمْتَعْنَا بِهَا فَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ الْهَدْيُ فَلْيَحِلَّ الْحِلَّ كُلَّهُ فَإِنَّ

الْعُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَهْرَةَ الضُّبَيْحِيَّ قَالَ تَمَتَّعْتُ

فَنَهَانِي نَاسٌ عَنْ ذَلِكَ فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَأَمَرَنِي بِهَا قَالَ ثُمَّ أَنْطَلَقْتُ إِلَى الْبَيْتِ فَمِتُّ فَأَتَانِي آتٍ فِي مَنَامِي فَقَالَ عُمْرَةٌ مَقْبَلَةٌ وَحَجٌّ مَبْرُورٌ

قَالَ فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي رَأَيْتُ فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ سَنَةٌ أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ

٢٠٥- (١٢٤٣)

أَبْنِ أَبِي عَدِيٍّ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي حَسَّانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الظُّهْرَ بِبَدْيِ الْحُلَيْفَةِ ثُمَّ دَعَا بِنَاقِيَةِ فَاشْعَرَهَا فِي صَفْحَةِ سَامِهَا الْأَيْمَنِ وَسَلَّتِ الدَّمَ

قوله خلا الجهضي منسوب على الاستثناء بخلافها كلمة يستثنى بها وتنصب ما بعدها وتجر وأماما خلا فلا يكون فيما بعدها إلا النصب ومثلها عدا كما هو المذكور في كتب النحو واللغة

قوله لاربع خلون من العشر أي عند اربع ليال مضين من عشر ذي الحجة فبقيت من العشر ست

قوله بذي طوى في طائه ثلاث حركات اشهرها الفتح وهو مقصور ممنون وهو واد معروف بقرب مكة كذا في النوى فهو غير الوادي المقدس المذكور في القرآن الكريم فانه طوى بالضم ولا اضافة فيه وهو موضع بالشام عند الطور

قوله فنهاني ناس قال الحافظ ابن حجر لم تقف على اسمهم وكان ذلك في زمن عبدالله ابن الزبير وكان يسمى عن المتعة كذا في القسطلاني

قوله فامرني بها أي بالاستمرار عليها قوله سنة أي القاسم صلى الله عليه وسلم وفي رواية للبخاري زيادة بعد هذا

ولصها «فقال لي اقم عندي فاجعل لك سهما من مالي قال شعبة فقلت لم فقال للرؤيا التي رأيت»

قوله فاشعرها اشعار البدينة هو أن يشق أحد جنبي سنامها حتى يسيل دمها ويجعل ذلك لها علامة يعرف بها انها هدى اه

نهاية أي فلا يتعرض لها واذا ضلت ردت وان اختلطت بغيرها تميزت والصفحة الجانب والسنام أعلى ظهر البعير قال ملا على في شرح مشكاة المصابيح

وكان الأشعار عادة في الجاهلية فقرره الشاعر بناء على صحة الاغراض

قوله فاشعرها اشعار البدينة هو أن يشق أحد جنبي سنامها حتى يسيل دمها ويجعل ذلك لها علامة يعرف بها انها هدى اه

نهاية أي فلا يتعرض لها واذا ضلت ردت وان اختلطت بغيرها تميزت والصفحة الجانب والسنام أعلى ظهر البعير قال ملا على في شرح مشكاة المصابيح

وكان الأشعار عادة في الجاهلية فقرره الشاعر بناء على صحة الاغراض

قوله فاشعرها اشعار البدينة هو أن يشق أحد جنبي سنامها حتى يسيل دمها ويجعل ذلك لها علامة يعرف بها انها هدى اه

نهاية أي فلا يتعرض لها واذا ضلت ردت وان اختلطت بغيرها تميزت والصفحة الجانب والسنام أعلى ظهر البعير قال ملا على في شرح مشكاة المصابيح

وكان الأشعار عادة في الجاهلية فقرره الشاعر بناء على صحة الاغراض

قوله فاشعرها اشعار البدينة هو أن يشق أحد جنبي سنامها حتى يسيل دمها ويجعل ذلك لها علامة يعرف بها انها هدى اه

قوله وسلت الدم أي مسحه عنها وأما قوله يقال سلت كتمت بغير

حديث (٢٠٣/١٢٤١): تحفة (٦٣٨٧) د (١٧٩٠) ن (٢٨١٥) التحف (٥٩٤٩).

حديث (٢٠٤/١٢٤٢): تحفة (٦٥٢٧) خ (١٥٦٧، ١٦٨٨) التحف (٦٠٨٢).

حديث (٢٠٥/١٢٤٣): تحفة (٦٤٥٩) د (١٧٥٣، ١٧٥٢) ت (٩٠٦) ن (٢٧٧٣، ٢٧٧٤، ٢٧٨٢، ٢٧٩١) ق (٣٠٩٧) التحف (٦٠١٦).

قوله وقدها بعلن أي علقها بعنقها قوله فلما استوت به على البيداء أهل بالحج أي لمارفته راحلته مستويا على ظهرها مستعليا على موضع مسي بالبيداء لي قال النووي فيه استحباب الاحرام عند استواء الرحلة لاقبله ولا جهام الصفحة العاشرة وفي قوله ولا بعده أيضا نظر فإن استعماله صلى الله عليه وآله وسلم في قوله ما هذه الفتيا ذكر ذلك الموضع فإن البيداء قدام ذي الحليفة

قوله ما هذه الفتيا ذكر النووي أن معظم النسخ ما هذا الفتيا وفي بعضها هذه وهو الأجود ووجه هذا الفتيا حل الفتيا على معنى الافتاء اه
قوله قد تشفت بالناس أي عقلت قلوبهم ومنه قوله تعالى حكاية عن صواب يوسف قد شفقت عليا وأما رواية تشفت بالباء بدل الفاء فلاناسبة لها في المعنى بالاولى فان معنى الشفقت هو تبييض الشروالفتة وروى على ما ذكره النووي تشفت بالعين المهملة بدل المعجمة ومعناها تفرقت والرواية التي بعدها قد تشفت بتقديم الفاء ومعناها كثر وتشر على ما يفهم من القاموس وكان النووي أراد ارجاع الكل الى معنى الفتيا فقال اما الرواية الاولى فمعناها عقلت بالقلوب وشفقت بها والرواية الثانية معناها خلطت عليهم امرهم والثالثة معناها فرقت مذاهب الناس وأوقت الخلاف بينهم ومعنى الرابعة انتشرت وفتت بين الناس اه بتصرف
قوله وان رغم أي ذلك وانقدت على كره وبابه كما في القاموس علم ومنع قوله بعد العرف أي بعد الوقوف برفق واصل العرف موضع التعريف قاله ابن الاثير والتعريف يطلق على نفس الوقوف على التشبه بالواقفين بعرفات
قوله عند المروة وكذا قوله فما بعد وهو على المروة ٣
قوله لا أعلم هذا الا حجة عليك بوضعه ما في رواية النسائي يدل هذا القول رخصه : يقول ابن عباس : يقول الصريح به في آية من الصحيحين وكان قارئا فيها

وَقَدَّهَا نَعْلَيْنِ ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهَلَ بِالْحَجِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ شُعْبَةَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَتَى ذَا الْحَلِيفَةِ وَلَمْ يَقُلْ صَلَّى بِهَا الظُّهْرَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَسَّانَ الْأَعْرَجَ قَالَ قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْأَهْجِيمِ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا هَذِهِ الْقُتْيَاءُ الَّتِي قَدْ تَشَعَّفَتْ أَوْ تَشَعَّبَتْ بِالنَّاسِ أَنْ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ فَقَالَ سَنَةَ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنْ رَغِمَتْ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي حَسَّانَ قَالَ قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ قَدْ تَشَعَّفَ بِالنَّاسِ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ الطَّوَّافُ غُمْرَةٌ فَقَالَ سَنَةَ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنْ رَغِمَتْ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بُكَيْرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو جَرِيحٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ لَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ حَاجٌّ وَلَا غَيْرُ حَاجٍّ إِلَّا حَلَّ قُلْتُ لِمَ عَطَاءٌ مِنْ أَيْنَ يَقُولُ ذَلِكَ قَالَ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ثُمَّ مَحَلَّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ قَالَ قُلْتُ فَإِنَّ ذَلِكَ بَعْدَ الْمَعْرِفِ فَقَالَ كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ هُوَ بَعْدَ الْمَعْرِفِ وَقَبْلَهُ وَكَانَ يَأْخُذُ ذَلِكَ مِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَحِلُّوا فِي حِجَّةِ الْوُدَّاعِ * حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ عَنْ طَاوُسٍ قَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ لِي مُعَاوِيَةُ أَعْلَمْتَ أَنَّي قَصَّرْتُ مِنْ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الْمَرْوَةِ بِمَشْقَصٍ فَقُلْتُ لَهُ لَا أَعْلَمُ هَذَا إِلَّا حُجَّةً عَلَيْكَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَهُ قَالَ قَصَّرْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَشْقَصٍ وَهُوَ عَلَى الْمَرْوَةِ

ما هذا الفتيا

لا أعلم هذه

(...)

٢٠٦- (١٢٤٤)

٢٠٧- (...)

٢٠٨- (١٢٤٥)

٢٠٩- (١٢٤٦)

٢١٠- (...)

(٣٣)

باب

التقصير في العمرة
٣ هذا القيد غير موجود في صحيح البخاري زيد في رواية مسلم ورواية أبي داود والنسائي وهو يعين أن هذا التقصير كان في عمرة فانه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يقصر في حجة بل حلق وكان حلقه يحق لا بالمروة كما يأتي بيانه في باب (تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير) من هذا الكتاب ويذكر بعدها باب أن عدد عمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أربعة عمرة المدينة وعمرة جمرات حيث قسم غنائم حنين وعمرة مع حجة ولم يدرك معاوية الا اثنين منها وهما الاخيرتان فانه من سلسلة الفتح وفي الاخرة منهما لم يتحلل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى أن نحرهديه (أو) يحق كالمعروف ان ذلك التقصير فلاجرم انه كان في عمرة جمرات نص عليه الشارح النووي وأما ما جاء في بعض الروايات من قوله وذلك في حجة فمحمول على سهوه وكان قد جاوز الثمانين

حديث (١٢٤٤/٢٠٦، ٢٠٧) : تحفة (٦٤٦٠) ن (٣٩٠٨ الكبرى) التحف (٦٠١٧).

حديث (١٢٤٥/٢٠٨) : تحفة (٥٩٢١) خ (٤٣٩٦) التحف (٥٥٢٢).

حديث (١٢٤٦/٢٠٩، ٢١٠) : تحفة (١١٤٢٣) خ (١٧٣٠) د (١٨٠٢، ١٨٠٣) ن (٢٧٣٧، ٢٩٨٧، ٢٩٨٨) (٤١١٨ الكبرى) التحف (١٠٦١٥).

عن أبي سعيد الخدري
عن أبي بكر الصديق
عن أبي سعيد الخدري
عن أبي بكر الصديق
عن أبي بكر الصديق

٢١١- (١٢٤٧)

أَوْ رَأَيْتُهُ يَقْصُرُ عَنْهُ بِمَشَقِّصٍ وَهُوَ عَلَى الْمَرْوَةِ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ

خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَضْرُحُ بِالْحَجِّ صُرَاخًا فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ

أَمَرْنَا أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً إِلَّا مَنْ سَاقَ الْهَدْيَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ وَرَحْنَا إِلَى مَنَى

أَهْلَلْنَا بِالْحَجِّ وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ

خَالِدٍ عَنْ دَاوُدَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ جَابِرٍ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

قَالَا قَدِمْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَضْرُحُ بِالْحَجِّ صُرَاخًا حَدَّثَنِي

حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ كُنْتُ

عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَأَتَاهُ آتٍ فَقَالَ إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَابْنَ الزُّبَيْرِ اخْتَلَفَا فِي الْمُتَعَتِينَ

فَقَالَ جَابِرٌ فَعَلْنَا هُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ نَهَانَا عَنْهُمَا عُمْرٌ فَلَمْ

نَعُدْ لَهُمَا * حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَهْدِيٍّ حَدَّثَنِي سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ

عَنْ مَرْوَانَ الْأَصْفَرِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ عَلِيًّا قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ فَقَالَ لَهُ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِمْ أَهَلَّتْ فَقَالَ أَهَلَّتْ بِأَهْلَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَالَ لَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ لَأَخَلَّتْ * وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ

ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزٌ قَالَ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ

مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ بِهِزٍ لَحَلَّتْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى

أَبْنِ أَبِي إِسْحَاقَ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ وَهَمِيدُ أَنَّهُمْ سَمِعُوا أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهَلَ بِهَيْمَا جَمِيعًا لَبَيْكَ عُمْرَةً وَحَجًّا

لَبَيْكَ عُمْرَةً وَحَجًّا * وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَجْرٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يَحْيَى

أَبْنِ أَبِي إِسْحَاقَ وَهَمِيدِ الطَّوِيلِ قَالَ يَحْيَى سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَبَيْكَ عُمْرَةً وَحَجًّا وَقَالَ حَمِيدٌ قَالَ أَنَسٌ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

٢١٢- (١٢٤٨)

(١٢٤٩)

٢١٣- (١٢٥٠)

٢١٤- (١٢٥١)

٢١٥- (..)

قوله نصرخ بالحج صراخا
أى نرفع أصواتنا بالتلبية
للحج قال ملاعلى ولعل
الاقتصار على ذكر الحج
لانه الاصل والمقصود الاعظم
أو لانه المبدوء به ثم ادخل
عليه العمرة وقد يقال هذا
حال الراوى ومن وافقه
وأما حاله عليه الصلاة
والسلام فسكوت عنه
يعرف من عمل آخر فلا يتانى
ماسياق اه

قوله فلما قدمنا مكة أمرنا
أن نجعلها عمرة أى جعلها
من جعلها عمرة من ليسق
الهدى بموجب امره عليه
الصلاة والسلام فتحلوا
بتقصير رؤسهم بعد طوافهم
وسعيهم فلما كان يوم
التروية أحرموا للحج
فصاروا متمتعين وهو
معنى قوله أهلنا بالحج
وأما قوله ورخنا الى منى
فغناه كما فى النووى أردنا
الروح فان الاهلال قبل
الروح

باب

اهلال النبي صلى الله
عليه وسلم وهديه
قوله فى المتعتين أى فى متعة
الحج ومتعة النساء وأراد
بمتعة الحج متعة فسخ الحج
الى العمرة فان التمتع بالعمرة
الى الحج قد فعله الصحابة
كثيرا أفاده الأبي

قوله فلنعد لهما أى فما
فعلناهما بعده أبدا

قوله سليمان بن حيان هو يفتح
السين وكسر اللام اه نووى
قوله عن مروان الاصفر
كذا بالقاء فى جميع النسخ
التي بايدينا وفى طبع الخلاصة
بالعين مروان الاصفر ابو
خلف البصرى اه فليحذر

قوله عليه السلام عمرة وحجا
النصب بفعل محذوف تقديره
اريد أو نويت وقال ابن
الملك فى آخر المبارق منسوب
بمقدر أى مریدا عمرة أو
بمزع الحافظ أى بعمرة اه
ويؤيد الثانى الحديث الآتى

(٣٤)

حديث (١٢٤٧/٢١١) (٢١٢/١٢٤٨): تحفة (٤٣٢٢) التحف (٤٠١٩).

حديث (١٢٤٩): تحفة (٣١٠٩) التحف (٢٨٨٠).

حديث (٢١٣/١٢٥٠): تحفة (١٥٨٥) خ (١٥٥٨) ت (٩٥٦) التحف (١٤٤٤).

حديث (٢١٤/١٢٥١): تحفة (٥٧٠، ٧٨١، ١٦٥٣) د (١٧٩٥) ن (٢٧٢٩) ق (٢٩٦٨) التحف (٥٥٥، ٧٣٦، ١٥١٠).

قوله عليه السلام ليلان ابن مريم يعني عيسى على نبينا وعليه صلوات الله تعالى وهذا الخبر بالآتي فان اهلاله بحج أو بعمرة أو بهما يكون بعد نزوله

قوله عليه السلام بفتح الروحاء هو بين مكة والمدينة وهو مكان طريقه صلى الله تعالى عليه وسلم الى بدر والى مكة عام الفتح و عام حجة الوداع اه نوى

قوله أو ليشيخها هو فتح الياء في أوله معناه يقرب بينهما اه نوى والفظن أو ان كان من الراوى فهو شك منه هل سمع معتمرا أو مفردا أو قارنا وان كان من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فهو اجابم اه ابى

قوله أربع عمر هو جمع عمرة كقوله في جمع خرفة

باب بيان عدد عمر النبي صلى الله عليه وسلم وزمانه

قوله كلهن في ذى القعدة لاختلاف في أربعة عمرته عليه الصلاة والسلام والاختلاف المروي عن ابن عمر انهما في كون احدهن في رجب وانكر ذلك عليه كقايق بيانه في الكتاب قريبا قال النوى انما اعتر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذه العمر في ذى القعدة لفضيلة هذا الشهر ولخالفة الجاهلية في ذلك فانهم كانوا يرونه من فجر الفجر كما سبق ففعله صلى الله تعالى عليه وسلم مرات في هذه الأشهر ليكون أبلغ في بيان جوازه فيها وأبلغ في ابطال ما كانت الجاهلية عليه اه

قوله الا التي مع حجته فان اعمالها كانت في ذى الحجة وان كان احرامها قبل ذى الحجة كقايق من النوى

قوله عمرة من المدينة يدل من اسم العدد شروع في العدد فهذه الالاهن وكانت في ذى القعدة سنة ست من الهجرة قال النوى وصدوا فيها وتخللوا وحسبت لهم عمرة اه

(٣٥)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَبَيْكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجٍّ وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ وَتَمْرُو
 الثَّقَدِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمْعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ سَعِيدٌ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنِي
 الزُّهْرِيُّ عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُهَيِّئَنَّ ابْنُ مَرْثِمٍ بِفَجِّ الرَّوْحَاءِ
 حَاجًا أَوْ مُعْتَمِرًا أَوْ لَيْثِنِيَهُمَا وَحَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ قَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ * وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى أَخْبَرَنَا
 ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ
 يَمِثِلُ حَدِيثَهُمَا * حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَنَادَةُ أَنَّ أَسْمَاءَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَ عُمَرٍ كُلُّهُنَّ فِي
 ذِي الْقَعْدَةِ إِلَّا الَّتِي مَعَ حَجَّتِهِ عُمْرَةٌ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَوْ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ
 وَعُمْرَةٌ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ وَعُمْرَةٌ مِنْ جِعْرَانَةَ حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ
 حُنَيْنٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ وَعُمْرَةٌ مَعَ حَجَّتِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي عَبْدُ
 الصَّمَدِ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَنَادَةُ قَالَ سَأَلْتُ أَسْمَاءَ كَمْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ حَجَّةٌ وَاحِدَةٌ وَأَعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ ثُمَّ ذَكَرَ يَمِثِلُ حَدِيثِ هَدَّابٍ وَحَدَّثَنِي
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ سَأَلْتُ
 زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ كَمْ عَزَوْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَبْعَ عَشْرَةَ
 قَالَ وَحَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزَا سَبْعَ عَشْرَةَ
 وَأَنَّ هَجَّ بَعْدَمَا هَاجَرَ حَجَّةً وَاحِدَةً حَجَّةَ الْوُدَاعِ قَالَ أَبُو إِسْحَقَ وَبِمَكَّةَ أُخْرَى
 وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الْبُرْسَانِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ
 قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءَ يُخْبِرُ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ كُنْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ

٢١٦-(١٢٥٢)

(...)

(...)

٢١٧-(١٢٥٣)

(...)

٢١٨-(١٢٥٤)

سبع عشرة غزوة بخ

٢١٩-(١٢٥٥)

(مستندين)

حديث (١٢٥٢/٢١٦): تحفة (١٢٢٩٣) التحف (١١٤٢٣).
 حديث (١٢٥٣/٢١٧): تحفة (١٣٩٣) خ (١٧٧٨-١٧٨٠، ٣٠٦٦، ٤١٤٨) د (١٩٩٤) ت (٨١٥) التحف (١٢٨٩).
 حديث (١٢٥٤/٢١٨): تحفة (٣٦٧٩) خ (٣٩٤٩، ٤٤٠٤، ٤٤٧١) ت (١٦٧٦) التحف (٣٤٢٠).
 حديث (١٢٥٥/٢١٩): تحفة (٧٣٢١، ١٦٣٧٤) خ (١٧٧٧) ت (٩٣٦) ن (٤٢٢٢ الكبرى) ق (٢٩٩٨) التحف (٦٧٨٧، ١٥١١٨).

أبو عبد الرحمن كنية ابن عمر

مُسْتَسْدِينَ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ وَإِنَّا لَنَسْمَعُ ضَرْبَهَا بِالسَّوَاكِ تَسْتَنُّ قَالَ فَقُلْتُ
 يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَجَبٍ قَالَ نَعَمْ فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ أَيْ
 أُمَّتَاهُ أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ وَمَا يَقُولُ قُلْتُ يَقُولُ أَعْتَمَرَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَجَبٍ فَقَالَتْ يَعْتَمِرُ اللَّهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَعَمْرِي مَا أَعْتَمَرَ
 فِي رَجَبٍ وَمَا أَعْتَمَرَ مِنْ عُمَرَةَ إِلَّا وَأَنَّهُ لَمَعَةٌ قَالَ وَأَبْنُ عُمَرَ يَسْمَعُ فَمَا قَالَ لِأَوْلَانِعَمْ
 سَكَتَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ
 دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ
 وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ الصُّحَى فِي الْمَسْجِدِ فَسَأَلْنَاهُ عَنْ صَلَاتِهِمْ فَقَالَ بَدَعَهُ فَقَالَ لَهُ
 عُرْوَةُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَمْ أَعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَرْبَعٌ عُمَرَ
 إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ فَكَرِهْنَا أَنْ نَكْذِبَهُ وَزَدَّ عَلَيْهِ وَسَمِعْنَا اسْتِئْذَانَ عَائِشَةَ
 فِي الْحُجْرَةِ فَقَالَ عُرْوَةُ أَلَا تَسْمَعِينَ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 فَقَالَتْ وَمَا يَقُولُ قَالَ يَقُولُ أَعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعٌ عُمَرَ إِحْدَاهُنَّ
 فِي رَجَبٍ فَقَالَتْ يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا أَعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِلَّا وَهُوَ مَعَهُ وَمَا أَعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ * وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ
 يُحَدِّثُنَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ سَمَّاهَا
 ابْنُ عَبَّاسٍ فَدَسَيْتُ اسْمَهَا مَا مَنَعَكَ أَنْ تَحْجِي مَعَنَا قَالَتْ لَمْ يَكُنْ لَنَا إِلَّا
 نَاضِحَانِ فَحَجَّ أَبُو وَلَدِهَا وَأَبْنُهَا عَلَى نَاضِحٍ وَتَرَكَ لَنَا نَاضِحًا تَضَحُّ عَلَيْهِ قَالَ
 فَإِذَا جَاءَ رَمَضَانَ فَاعْتَمِرِي فَإِنَّ عُمَرَةَ فِيهِ تَعْدِلُ حُجَّةً وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ
 الصَّيْبِيِّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْمَلَمِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهَا أُمَّ سِنَانٍ مَا مَنَعَكَ

٢٢٠- (...)

٢٢١- (١٢٥٦)

٢٢٢- (...)

قوله ضربها
 فاسقاط هزة افتعالية بعدها
 كما في قوله تعالى أصطفى
 البنات على البنتين أي أعتمر
 قوله أي امتاه أي يا أي
 أراد الامومة الخصوصية
 لانها خالته وفي الرواية
 التالية يا أي المؤمنين فهي
 بالمعنى العام
 قولها لعمرى ما اعتمر في
 رجب معنى النبي صلوات الله
 تعالى وسلامه عليه وقولها
 الا وانه معنى ابن عمر لمعه
 أي حاضر معه صلى الله تعالى
 عليه وسلم هذا تعجب منها
 من عدم تذكره ذلك مع
 حضوره في كل عمراته عليه
 الصلاة والسلام
 قوله سكت تصریح بما علم
 قال النووي سكت ابن عمر
 على التكرار يدل على أنه
 اشتهر عليه ونسى أو شكاه
 قوله بدعة مراده ان اظهارها
 في المسجد والاجتماع لها هو
 البدعة لا أن أصل صلاة
 الضحى بدعة اه نووى
 قولها وما اعتمر في رجب
 قط لم تذكر عليه الا قوله
 احداهن في رجب
 قوله فنسيت اسمها وفي
 الطريق التالى انها من سنان
 قولها الا ناضحان أي يعبران
 نستقي بهما وقولها نضح
 عليه بكسر الضاد اه نووى
 قولها فحج أبو ولدها يعنى
 زوجها ففيه العدول عن

باب
 فضل العمرة في
 رمضان
 التكميم الى القبية واشافة
 الولد والابن الى ضمير المرأة
 مشعرة بانه ولدها الصدري
 والمفهوم من الطريق التالى
 أنه ربيها فلينظر
 قولها على ناضح أي ذهب
 للحج راكبين على بعير واحد
 قوله عليه السلام فان عمرة
 فيه أي كائنه في رمضان
 تعدل حجة أي في الاجر لا في
 النسيابة عن الفرض قاله
 القاضى وقال ملا على أي
 تعادل وتماثل في الثواب
 وبعض الروايات حجة معي
 وهو ما لفة في الحاق الناصح
 قوله قال لامرأة من الانصار

(٣٦)

بالكامل ترغيبا وفيه دلالة على أن فضيلة العبادة تزيد بفضيلة الوقت فيشمل يومه وليله أو بزيادة المشقة فيختص بهاره اه
يقال لها ام سنان ما منعك الخ قاله لها صلى الله تعالى عليه وسلم كما في اسد الغابة لما لقيها حين رجع من حجة الوداع

حديث (٢٢٠/١٢٥٥): تحفة (٧٣٨٤) خ (١٧٧٥، ١٧٧٦، ١٢٥٣، ٤٢٥٤) د (١٩٩٢) ت (٩٣٧) ن (٤٢١٧، ٤٢١٨، ٤٢٢١ الكبرى) التحف (٦٨٤٦).
 حديث (٢٢١/١٢٥٦): تحفة (٥٩١٣) خ (١٧٨٢) ن (٤٢٢٣ الكبرى) (٢١١٠) التحف (٥٥١٦).
 حديث (٢٢٢/١٢٥٦): تحفة (٥٨٨٧) خ (١٨٦٣) التحف (٥٤٩٤).

قوله زوجها بيان لابي فلان أدرجه الراوى وما بعده كلامها قولها حج هو
أصح معه قولها وكان الآخر أى تأتى الناضحين يسبق عليه غلامنا فيه حذف
قوله زوجها بيان لابي فلان أدرجه الراوى وما بعده كلامها قولها حج هو
أصح معه قولها وكان الآخر أى تأتى الناضحين يسبق عليه غلامنا فيه حذف

أَنْ تَكُونِي حَجَّجْتِ مَعَنَا قَالَتْ نَاصِحَانِ كَأَنَّ لَابِي فُلَانٍ (زَوْجِيهَا) حَجَّ هُوَ وَأَبْنُهُ عَلَى
أَحَدِيهَا وَكَانَ الْآخِرُ يَسْتَقِي عَلَيْهِ غُلَامُنَا قَالَ فَعُمْرَةُ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً أَوْ حَجَّةً مَعِي

قوله من طريق الشجرة التي
عند مسجد ذي الحليفة قاله
القسطلاني

(٢٢٣) - (١٢٥٧)

(٣٧)

باب

استحباب دخول
مكة من الثنية العليا
والخروج منها من
الثنية السفلى
ودخول بلدة من
طريق غير التي
خرج منها

قوله المرس قال النووي
بعد ضبطه اياه بالوجه الذي
تراه هو موضع معروف
يقرب المدينة على ستة أميال
منها

قوله من الثنية العليا الثنية
طريق العقبة وهو الطريق
العالي والثنية العالية هنا
هي التي ينزل منها الى
المعلاة وهي مقبرة مكة
أن هذه الثنية كانت صعبة

باب

استحباب البيت
بذي طوى عند
ارادة دخول مكة
والاغتسال لدخولها
ودخولها نهاراً

قوله وكان ابن ابي عمير
قوله وكان ابن ابي عمير
قوله وكان ابن ابي عمير
قوله وكان ابن ابي عمير

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبِي
حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ
طَرِيقِ الشَّجَرَةِ وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الْمَرْسِ وَإِذَا دَخَلَ مَكَّةَ دَخَلَ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا
وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى * وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا
يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي رِوَايَةِ زُهَيْرِ الْعُلْيَا الَّتِي
بِالْبَطْحَاءِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَمَّا جَاءَ إِلَى مَكَّةَ دَخَلَهَا مِنْ أَعْلَاهَا وَخَرَجَ مِنْ أَسْفَلِهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا
أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ
عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ قَالَ هِشَامُ فَكَانَ أَبِي يَدْخُلُ مِنْهُمَا كِلَيْهِمَا
وَكَانَ أَبِي أَكْثَرَ مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ * حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ
قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَاتَ بِذِي طَوًى حَتَّى أَصْبَحَ ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ قَالَ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ
يَفْعَلُ ذَلِكَ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ سَعِيدٍ حَتَّى صَلَّى الصُّبْحَ قَالَ يَحْيَى أَوْ قَالَ حَتَّى أَصْبَحَ
وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ
لَا يَتَقَدَّمُ مَكَّةَ إِلَّا بَاتَ بِذِي طَوًى حَتَّى يُصْبِحَ وَيَعْتَسِلُ ثُمَّ يَدْخُلُ مَكَّةَ نَهَاراً
وَيَذْكُرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ فَعَلَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ
حَدَّثَنَا النَّسَّابِيُّ عَنْ أَبِي عِيَّاضٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْزِلُ بِذِي طَوًى وَيَلْبَسُ بِهِ حَتَّى يُصَلِّيَ الصُّبْحَ

(...)

(٢٢٤) - (١٢٥٨)

(٢٢٥) - (...)

(٢٢٦) - (١٢٥٩)

(٢٢٧) - (...)

(٢٢٨) - (...)

قوله وكان عبد الله يعني ابن عمر يقول ذلك أي البيت
قوله وكان عبد الله يعني ابن عمر يقول ذلك أي البيت
قوله وكان عبد الله يعني ابن عمر يقول ذلك أي البيت
قوله وكان عبد الله يعني ابن عمر يقول ذلك أي البيت

قوله من كداء بالفتح والمد والتثنية كداء
قوله قال هشام فكان ابى يدخل منهما ه

حديث (٢٢٣/١٢٥٧): تحفة (٧٩٦٧، ٨١٤٠، ٨٢٠١) خ (١٥٧٦) د (١٨٦٦) ن (٢٨٦٥) التحف (٧٣٨٥، ٧٥٤٥٠، ٧٦٠٦).

حديث (٢٢٤/١٢٥٨): تحفة (١٦٩٢٣) خ (١٥٧٧) د (١٨٦٩) ت (٨٥٣) ن (٤٢٤١ الكبرى) التحف (١٥٦٣٩).

حديث (٢٢٥/١٢٥٨): تحفة (١٦٧٩٧) خ (١٥٧٨) د (١٨٦٨) التحف (١٥٥١٣). حديث (٢٢٦/١٢٥٩): تحفة (٨١٦٥) خ (١٥٧٤) التحف (٧٥٧٠).

حديث (٢٢٧/١٢٥٩): تحفة (٧٥١٣) خ (١٥٧٣، ١٧٦٩، ١٥٥٣، تعليقا) د (١٨٦٥) ن (٤٢٤٠ الكبرى) التحف (٦٩٦٢).

حديث (٢٢٨/١٢٥٩): تحفة (٨٤٦٠) خ (٤٩١، ١٧٦٧) ن (٢٨٦٢) التحف (٧٨٤٤).

(٢٢٩) - (١٢٦٠)

حين يقدم مكة ومصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك على الأكمة غلظة
ليس في المسجد الذي بُني ثم ولكن أسفل من ذلك على الأكمة غلظة حدثنا
محمد بن إسحاق المسيبي حدثني النس يعنى ابن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع
أن عبد الله أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استقبل فرضتي الجبل الذي
بينه وبين الجبل الطويل نحو الكعبة يحمل المسجد الذي بُني ثم يسار المسجد
الذي بطرف الأكمة ومصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أسفل منه على
الأكمة السوداء يدع من الأكمة عشر أذرع أو نحوها ثم يصلي مستقبل
الفرضتين من الجبل الطويل الذي بينك وبين الكعبة صلى الله عليه وسلم

عشر أذرع نحو

(٢٣٠) - (١٢٦١)

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير ح وحدثنا ابن نمير حدثنا

أبي حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا

طاف بالبيت الطواف الأول حث ثلاثاً ومشي أربعاً وكان يسمى بطن المسيل

إذا طاف بين الصفا والمروة وكان ابن عمر يفعل ذلك وحدثنا محمد بن

عباد حدثنا حاتم يعنى ابن إسماعيل عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا طاف في الحج والعمرة أول ما يقدم فإنه

يسعى ثلاثاً أطواف بالبيت ثم يمشي أربعة ثم يصلي سجدتين ثم يطوف بين

الصفا والمروة وحدثني أبو الطاهر وحرمله بن يحيى قال حرمله أخبرنا ابن

وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أن سالم بن عبد الله أخبره أن عبد الله بن عمر

قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يقدم مكة إذا استلم الركن الأسود

أول ما يطوف حين يقدم يحب ثلاثاً أطواف من السبع وحدثنا عبد الله بن

عمر بن أبان الجعفي حدثنا ابن المبارك أخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله

عنهما قال رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحجر إلى الحجر ثلاثاً ومشي أربعاً

(٢٣١) - (...)

(٢٣٢) - (...)

(٢٣٣) - (١٢٦٢)

قوله على الأكمة الأكمة ما ارتفع
من الأرض دون الجبل
ويوصف بالغلظة بمعنى أنه
لا يبلغ أن يكون حجراً

قوله بنى ثم أى هناك فهو
اسم إشارة إلى مكان غير
مكانه كما في المصباح وهو
ظرف لبنى

قوله استقبل فرضتي الجبل
ها تشية فرضة وهي الثانية
المرتفعة من الجبل أه نوى
وفي النهاية فرضة الجبل ما
انحدر من وسطه وجانبه أه

قوله عشر أذرع وفي أصل
النوى عشرة أذرع قال
كذا في بعض النسخ وفي
بعضها عشر بحذف الهاء
وهما اللتان في الأذرع التكبير
والتأنيث وهو الأصح
الأشهر أه وهذا التحديد
والتحقيق الذي صدر من ه

باب

استحباب الرمل في

الطواف والعمرة

وفي الطواف الأول

في الحج

١٥ ابن عمر في تحقيق مواضع

التي صلى الله تعالى عليه

وسلم يدل على شدة اهتمامه

لاتباع أثره صلى الله تعالى

عليه وسلم والمحافظة على

الصلوة فيما في ذلك

من الخير العظيم أه ابى

عن القرظي

قوله حث ثلاثاً قد مر أن

الحثب شرب من العدو

والمراد به في الطواف الرمل

قال النووي الرمل والحثب

بمعنى واحد وهو اسراع
المشي مع تقارب الخطأ أه

(٣٩) في جميع المطالع
قوله من الحجر إلى الحجر يعنى في جميع المطالع
قوله من الحجر إلى الحجر يعنى في جميع المطالع
قوله من الحجر إلى الحجر يعنى في جميع المطالع

حديث (٢٢٩/١٢٦٠) : تحفة (٨٤٦٢) خ (٤٩٢) التحف (٧٨٤٦).

حديث (٢٣٠/١٢٦١) : تحفة (٧٩٦٨) التحف (٧٣٨٦).

حديث (٢٣١/١٢٦١) : تحفة (٨٤٥٣) خ (١٦١٦ ، ١٧٦٧) د (١٨٩٣) ن (٢٩٤١) التحف (٧٨٣٧).

حديث (٢٣٢/١٢٦١) : تحفة (٦٩٨١) خ (١٦٠٣) ن (٢٩٤٢) التحف (٦٤٨٦).

حديث (٢٣٣/١٢٦٢) : تحفة (٧٩٣٥) التحف (٧٣٥٤).

قوله رمل الثلاثة أطواف هكذا هو في معظم النسخ المعتدلة وفي نادر منها الثلاثة الأطواف وفي نادر منها ثلاثة أطواف فأما جوازها وفصاحتها وأما الثلاثة الأطواف بالألف واللام فيما فيه خلاف مشهور بين النحويين منه البصريون وجوزة الكوفيون وأما الثلاثة أطواف بتعريف الأول وتكثير الثاني كالواقع في معظم النسخ فمعه جمهور النحويين وهذا الحديث يدل على جوازها وقد سبق مثله في رواية سهل ابن سعد في صفة منبر النبي صلى الله عليه وسلم قال فعمل هذه الثلاث درجات اه نووي

قوله قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم مكة فقال المشركون الخ يعني صدقوا في أن النبي عليه الصلاة والسلام فعله وكذبوا في قولهم انه سنة مقصودة لانه لم يجعله سنة مطلوبة على تكرار السنين وانما أمر به تلك السنة لظهار القوة للكفار وقد زال ذلك المعنى هذا معنى كلام ابن عباس وهو مذهبه وخالفه جميع العلماء من الصحابة والتابعين وأتباعهم ومن بعدهم وكان عمر بن الخطاب يلاحظ هذا المعنى ثم رجع عنه في الصحيحين أنه قال ما لنا وللرمل انما كنا راءينا المشركين وقد أهلكتهم الله ثم قال شي صنعه النبي صلى الله عليه وسلم فلا تحسبن ان تزكته ثم رمل اه من النووي بزيادة من البرزقاني

قوله قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثر عليه الناس الخ يعني صدقوا في أنه طواف راكبا وكذبوا في قولهم ان الركوب سنة بل السنة المتبعة المشي وانما ركب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم للمعذر قال النووي وهذا الذي ذكره ابن عباس يجمع عليه اه قوله حتى خرج العواتق سبق بهامش الصفحة العشرين من الجزء الثالث أن العواتق جمع عاتق وهي الشابة أول ما ذكره قال النووي سميت بذلك لانهما عتقت من استخدام أبويها وابتدأ لها في الخروج والتصرف الذي تعلمه الطفلة الصغيرة اه

و حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَمْدَرِيُّ حَدَّثَنَا سَلِيمٌ بْنُ أَحْضَرَ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَمَلَ مِنَ الْحَجْرِ إِلَى الْحَجْرِ وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَهُ
و حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَمَلَ مِنَ الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ حَتَّى أَتَيْتُ إِلَيْهِ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكٌ وَأَبْنُ جُرَيْجٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَمَلَ الثَّلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ الْحَجْرِ إِلَى الْحَجْرِ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَمْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ أَرَأَيْتَ هَذَا الرَّمْلَ بِالْبَيْتِ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ أَسَنَّةٌ هُوَ فَإِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ سَنَةٌ قَالَ فَقَالَ صَدَقُوا وَكَذَّبُوا قَالَ قُلْتُ مَا قَوْلُكَ صَدَقُوا وَكَذَّبُوا قَالَ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ مَكَّةَ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ إِنَّ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ مِنَ الْهَزَالِ وَكَانُوا يَحْسُدُونَ قَالَ فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَزْمُلُوا ثَلَاثًا وَيَمْشُوا أَرْبَعًا قَالَ قُلْتُ لَهُ أَخْبِرْنِي عَنِ الطَّوَافِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ رَاكِبًا أَسَنَّةٌ هُوَ فَإِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ سَنَةٌ قَالَ صَدَقُوا وَكَذَّبُوا قَالَ قُلْتُ وَمَا قَوْلُكَ صَدَقُوا وَكَذَّبُوا قَالَ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثُرَ عَلَيْهِ النَّاسُ يَقُولُونَ هَذَا مُحَمَّدٌ هَذَا مُحَمَّدٌ حَتَّى خَرَجَ الْعَوَاتِقُ مِنَ الْبُيُوتِ قَالَ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُضْرَبُ النَّاسُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَمَّا كَثُرَ عَلَيْهِ رَكِبَ وَالْمَشْيُ وَالسَّمْيُ أَفْضَلُ
و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا الْجَرِيرِيُّ يَهْدَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَكَانَ أَهْلُ مَكَّةَ قَوْمَ حَسَدٍ وَلَمْ يَقِلْ يُحْسَدُونَهُ وَحَدَّثَنَا ابْنُ

(...)- ٢٣٤

(١٢٦٣)- ٢٣٥

(...)- ٢٣٦

(١٢٦٤)- ٢٣٧

(...)

(...)- ٢٣٨

١٠٠٠

(الهزالي) تقييد السنن اه قاسوس

١٠٠٠

(ابن)

حديث (١٢٦٢/٢٣٤): تحفة (٧٩٠٦) د (١٨٩١) التحف (٧٣٢٥).

حديث (١٢٦٣/٢٣٥، ٢٣٦): تحفة (٢٥٩٤) ت (٨٥٧) ن (٢٩٤٤) ق (٢٩٥١) التحف (٢٣٩٤).

حديث (١٢٦٤/٢٣٧، ٢٣٨): تحفة (٥٧٧٦) د (١٨٨٥) التحف (٥٣٨٩).

(٢٣٩-١٢٦٥)

أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ
 إِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَمَلَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا
 وَالْمَرْوَةِ وَهِيَ سَنَةٌ قَالَ صَدَقُوا وَكَذَّبُوا وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 آدَمَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْأَبَجْرِ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ قُلْتُ
 لِابْنِ عَبَّاسٍ أُرَانِي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَصِفْهُ لِي قَالَ
 قُلْتُ رَأَيْتُهُ عِنْدَ الْمَرْوَةِ عَلَى نَاقَةٍ وَقَدْ كَثُرَ النَّاسُ عَلَيْهِ قَالَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ذَلِكَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُمْ كَانُوا لَا يُدْعُونَ عَنْهُ وَلَا يُكْفَرُونَ وَحَدَّثَنِي
 أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا سَمَاءُ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ
 عَبَّاسٍ قَالَ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ مَكَّةَ وَقَدْ وَهَنَتْهُمْ
 حُمَّى يَثْرِبَ قَالَ الْمُشْرِكُونَ إِنَّهُ يُقَدِّمُ عَلَيْكُمْ عِدَاءَ قَوْمٍ قَدْ وَهَنَتْهُمْ الْحُمَّى وَلَقُوا
 مِنْهَا شِدَّةً فَجَلَسُوا تَمَايَلِي الْحِجْرِ وَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَرْمُلُوا
 ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ وَيَمْسُؤُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ لِيَرَى الْمُشْرِكُونَ جِلْدَهُمْ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ
 هَؤُلَاءِ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّ الْحُمَّى قَدْ وَهَنَتْهُمْ هَؤُلَاءِ أَجْلَدُ مِنْ كَذَا وَكَذَا قَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ وَلَمْ يَمْتِعْهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْتِءَ عَلَيْهِمْ وَحَدَّثَنِي
 عُمَرُو بْنُ النَّاقِدِ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ جَمَاعَةَ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ ابْنُ عَبْدِ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ إِذَا مَسَّحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَرَمَلَ بِالْبَيْتِ لِيَرَى الْمُشْرِكِينَ قُوَّةً * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح
 وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ
 قَالَ لَمْ أَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسُحُ مِنَ الْبَيْتِ إِلَّا الرَّكْنَيْنِ الْيَمَانِيِّينِ
 وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي
 يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِيهِ قَالَ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(٢٤٠-١٢٦٦)

ولا يكفرون

(٢٤١-...)

يرى المشركين

(٢٤٢-١٢٦٧)

(٢٤٣-...)

آخر من مات من الصحابة على الإطلاق وكان يقول ما على وجه الأرض اليوم أحد رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غيري وهو كما في مقدمة الدرر بمن روى عنه أماننا الأعظم وكان كافى اسد القابة شاعرا فاضلا وهو القائل :
 قوله لا يدعون عنه قال
 الرغب الدع الدفع الشديد
 اه والكهر الانتهاز يقال
 كهره يكهروه كقهروه يقهروه
 اذا زبره واستقبله بوجه
 عبوس والمعنى ان الناس لا
 يطردون عن قربه لا بالفعل
 ولا بالقول فيزاحمون له كمال
 حمله وتواضعه عليه الصلاة
 والسلام وذكر الشارح كما
 في النهاية رواية ولا يكفرون
 بتقديم الراء من الاكراه

قوله وهنتهم حتى يثرب الوهن من باب وعد بمعنى الضعف والاضعاف يتعدى ولا يتعدى وهو هنا متعدي أى ضعفتم وفى القرآن الكريم لازم تعدى بالهزمة قال تعالى ولا تنهوا ولا تمنعوا ان الله موهن كيد الكافرين وحى يثرب كانت مشهورة فى حديث الصديقة وقدمنا المدينة وهى اوبأ أرض الله الخ تحولت جامها الى الجحفة ببركة دعائه صلى الله عليه وسلم كما فى دعوات البخارى

قوله ما يميل الحجر هو داخل الحطم وهو الحائط المستدير الى جانب الكعبة من جهة الميزاب
 قوله وعشوا ما بين الركنين أى حيث لا تقع عليهم أعين
 قوله لا تقع عليهم أعين ٢

قوله ما يميل الحجر هو داخل الحطم وهو الحائط المستدير الى جانب الكعبة من جهة الميزاب

قوله وعشوا ما بين الركنين أى حيث لا تقع عليهم أعين

باب استحباب استلام الركنين اليمانيين فى الطواف دون الركنين الآخرين
 ٢ المشركين فلتهم ما كانوا فى تلك الجهة فأمر النبي عليه الصلاة والسلام المسلمين أن يستغفروا جميع جهات الكعبة بالرمل فى الأشواط الثلاثة بل أمرهم أن يرملوا وتجلدوا فى الجهة التى تقع فيها أعين المشركين عليهم رقبا بالمسلمين وذلك فى عمرة القضية وأما ما تقدم من الاحاديث المشرفة بالاستغراق كقول ابن عمر من الحجر الى الحجر فكان فى جهة الوداع والمسلمون يومئذ أقرباء قادرون فهذا الحديث كفى النورى منسوخ بالحدِيث المتقدم المذكور قوله لجددم

(٤٠)

حديث (٢٣٩/١٢٦٥) : تحفة (٥٧٧٦) د (١٨٨٥) التحف (٥٣٨٩).

حديث (٢٤٠/١٢٦٦) : تحفة (٥٤٣٨) خ (١٦٠٢ ، ٤٢٥٦) د (١٨٨٦) ن (٢٩٤٥) التحف (٥٠٧١).

حديث (٢٤١/١٢٦٦) : تحفة (٥٩٤٣) خ (١٦٤٩ ، ٤٢٥٧) ن (٢٩٧٩) (٣٩٤١ الكبرى) التحف (٥٥٤٣).

حديث (٢٤٢/١٢٦٧) : تحفة (٦٩٠٦) خ (١٦٠٩) د (١٨٧٤) ن (٢٩٤٩) التحف (٦٤٢٨).

حديث (٢٤٣/١٢٦٧) : تحفة (٦٩٨٨) ن (٢٩٥١) ق (٢٩٤٦) التحف (٦٤٩٢).

قوله الاركن الاسود وهو المسمى بالحجر الاسود وهو في ركن الكعبة الذي على الباب من جهة المشرق

قوله والذي يليه وهو الركن اليماني الذي يلي الركن الاسود من نحو دورا الحجيين أي من ناحية ديارهم

قوله في شدة ولا رخاء طرف لقوله ما تركت استلام هذين الركنين وأراد بالشدة الزحام وبالرخاء عدمه ولهذين الركنين فضيلة باعتبار بقائهما على بناء الحليل عليه السلام فلذلك خصا

بالاستلام والركن الاسود أفضل لكون الحجر الاسود فيه ولهذا يقبل ويكتفى باللس في الركن اليماني ولم يثبت منه صلى الله تعالى عليه وسلم تقبيل الركن اليماني وليس بسنة عندنا استلامه بل هو حسن كما هو بالهاتش في الصفحة التاسعة

قوله يستلم الحجر بيده اما بوضع يده عليه أو بالإشارة بها من بعيد اليه وقوله ثم قبل يده أي لعدم تمكنه من تقبيل الحجر ٣

باب

(٤١)

استحباب تقبيل الحجر الاسود في الطواف

ولعل هذا كان في وقت الزحام المانع من استيفاء حق الاستلام في شرح النووي هذا الحديث محمول على من حج عن تقبيل الحجر والا فالقادر يقبل الحجر ولا يقتصر في يد على الاستلام بها اه وذكر ملا على عن قتادى قاضيخان مسح الوجه باليد مكان تقبيل اليد قوله أنك حجر أي غير ضار ولا نافع بذلك كما في رواية لا تضر ولا تنفع

قوله ولولا أي رأيت الخ أراد به بيان الحث على الاقتداء برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه كما في المرافقة إشارة منه رضي الله تعالى عنه الى أن هذا أمر تعبدى فنفع وعن علته لانسأل

يَسْتَلِمُ مِنْ أَرْكَانِ الْبَيْتِ إِلَّا الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ وَالَّذِي يَلِيهِ مِنْ نَحْوِ دُورِ الْحَجَّيِّينَ
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَسْتَلِمُ إِلَّا الْحَجَرَ وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ جَمْعًا عَنْ يَحْيَى
الْقَطَّانِ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ مَا تَرَكْتُ
أَسْتَلِمَ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَّ وَالْحَجَرَ مُذْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَسْتَلِمُهُمَا فِي شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ جَمْعًا عَنْ أَبِي
خَالِدٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرِيُّ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ رَأَيْتُ ابْنَ
عُمَرَ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِيَدِهِ ثُمَّ قَبَّلَ يَدَهُ وَقَالَ مَا تَرَكْتُهُ مُذْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ الْحَارِثِ
أَنَّ قَتَادَةَ بْنَ دِعَامَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ ابْنَ الطُّفَيْلِ الْبَكْرِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ
لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَلِمُ غَيْرَ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَّيْنِ * وَحَدَّثَنَا
حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا يُونُسُ وَعُمَرُ بْنُ هُرُونَ بْنِ سَعِيدٍ
الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ هُرُونَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِيهِ حَدَّثَهُ قَالَ
قَبَّلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الْحَجَرَ ثُمَّ قَالَ أُمُّ وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ حَجَرٌ وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ زَادَ هُرُونَ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ عُمَرُ
وَحَدَّثَنِي بِمِثْلِهَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَسْلَمٌ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ
حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ قَبَّلَ الْحَجَرَ وَقَالَ إِنِّي
لَأَقْبَلُكَ وَإِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ وَلَكِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقْبَلُكَ حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَالْمُقَدَّمِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كُلُّهُمْ عَنْ
حَمَّادٍ قَالَ خَلْفُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ غَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرِجٍ

(قال)

٢٤٤- (...)

٢٤٥- (١٢٦٨)

٢٤٦- (...)

٢٤٧- (١٢٦٩)

٢٤٨- (١٢٧٠)

٢٤٩- (...)

٢٥٠- (...)

أخبارنا خالد بن

أخبارنا عمرو بن

أخبارنا ابن وهب بن

حديث (١٢٧٠/٢٤٩): تحفة (١٠٥٦٦) التحف (٩٨٠٨).
 حديث (١٢٧٠/٢٥٠): تحفة (١٠٤٨٦) التحف (٣٩١٨ الكبرى).
 ق (٢٩٤٣) التحف (٩٧٣٩).

حديث (١٢٦٧/٢٤٤): تحفة (٧٨٨٠) ن (٢٩٤٨) التحف (٧٣٠٢).
 حديث (١٢٦٨/٢٤٥): تحفة (٨١٥٢) خ (١٦٠٦) ن (٢٩٥٢) التحف (٧٥٥٧).
 حديث (١٢٦٨/٢٤٦): تحفة (٧٩١٠) التحف (٧٣٢٩).
 حديث (١٢٦٩/٢٤٧): تحفة (٥٧٧٨) التحف (٥٣٩١).
 حديث (١٢٧٠/٢٤٨): تحفة (١٠٣٨٦، ١٠٥٢٤) خ (١٦١٠، ١٦٠٥) ن (٣٩١٩ الكبرى) التحف (٩٦٥٠، ٩٧٧٢).

قوله رأيت الأصم هذا قول عبدالله بن سرجس الصحابي وأراد بالأصم عمر بن الخطاب كالمفسر الراوي بصيغة العناية والأصم هو الذي انحمر شعر مقدم رأسه وكان سيدنا عمر بهذه الصفة ولا يكره ذلك في الرجال لأنه آية الذكاء والسخاء وتدم بالفم وهو أيضا

بل العرب تمدح به وبالترع وهو بفتحين انحمار شعر الرأس من جانبي الجبهة بفتحين سيلان شعر الرأس حتى تضيق الجبهة أو اللقا لأنه علامة الجبابة والبخل قال الشاعر :
ولا تنكحني أن فرق الدهر بيننا
أغم القفا والوجه ليس باتزعا

قوله وانك لا تضر ولا تنفع
انما قال ذلك لثلاث يفتقر به
بعض قريبي العهد بالإسلام
من الفراء عبادة الأجار
فيعتقدون نفعه وضره
بالذات فبين رضي الله عنه
أنه لا يضر ولا ينفع لذاته
وان كان امتثال ما شرع
فيه ينفع باعتبار الجزاء
وليشيع في الموسم فيشهر
ذلك في البلدان المختلفة فأده
النودي ونقله ملاعل عن
الطبي شارح المشكاة ثم
تعقبه بقوله فيه أنه لا يظن
بأرباب العقول ولو كانوا
سكارا أن يعتقدوا أن الحجر
ينفع ويضر بالذات وانما
هم يعبدون الأجار معللين
بأن هؤلاء شعفاؤنا عند الله
والفرق بيننا وبينهم أنهم
كانوا يفعلون الأشياء من
تلقاء أنفسهم ما أنزل الله بها
من سلطان بخلاف المسلمين
فانهم يصلون الى الكعبة
بناء على ما أمر الله ويقبلون
الحجر بناء على متابعة
رسول الله والا لافرق في
حدالذات ولا في نظر المعارف

قوله رأيت الأصم هو مصغر الأصم وليس في هذا التصغير معنى يناسب التوقير وقد قال الجوهرى في صحاحه والأصم من الحيات الدقيق المنق كأن رأسه بندقه وزاد عليه المجد معنى وهو أسوأ منه

قوله بل العربة تمدح به وبالترع وهو بفتحين انحمار شعر الرأس من جانبي الجبهة بفتحين سيلان شعر الرأس حتى تضيق الجبهة أو اللقا لأنه علامة الجبابة والبخل قال الشاعر :
ولا تنكحني أن فرق الدهر بيننا
أغم القفا والوجه ليس باتزعا

قَالَ رَأَيْتُ الْأَصْمَعَ (يَعْنِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ) يُقْبَلُ الْحَجْرَ وَيَقُولُ وَاللَّهِ إِنِّي لَا قِبْلَكَ وَإِنِّي
أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجْرٌ وَأَنَّكَ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ وَلَوْ لَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قِبْلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ وَفِي رِوَايَةٍ الْمُقَدِّمِيِّ وَإِبْنِ كَامِلٍ رَأَيْتُ الْأَصْمِيعَ وَحَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي
مُعَاوِيَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَابِسِ بْنِ رِبْعَةَ قَالَ
رَأَيْتُ عُمَرَ يَقْبَلُ الْحَجْرَ وَيَقُولُ إِنِّي لَا قِبْلَكَ وَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجْرٌ وَلَوْ لَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُكَ لَمْ أُقْبَلْكَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى
عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ رَأَيْتُ عُمَرَ قَبَلَ الْحَجْرَ وَالْتَرَمَهُ وَقَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَ حَفِيًّا * وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ وَالْكَبِّيُّ رَأَيْتُ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَ حَفِيًّا وَلَمْ يَقُلْ
وَالْتَرَمَهُ * حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي
يُونُسُ عَنْ أَبِي شَهَابٍ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَافَ فِي حَجَّةِ الْوُدَّاعِ عَلَى بَعِيرٍ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمَحْجَنِ
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ أَبِي جَرِيحٍ عَنْ
أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ طَافَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْبَيْتِ فِي حَجَّةِ
الْوُدَّاعِ عَلَى رَاحِلَتِهِ يَسْتَلِمُ الْحَجْرَ بِمَحْجَنِهِ لِأَن يَرَاهُ النَّاسُ وَلِيَسْأَلُوهُ
فَإِنَّ النَّاسَ عَشُوهُ وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ أَبِي جَرِيحٍ
ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَرِيحٍ أَخْبَرَنِي
أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ طَافَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ
الْوُدَّاعِ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِالْبَيْتِ وَالْبَصْفَا وَالْمَرْوَةَ لِيَرَاهُ النَّاسُ وَلِيَسْأَلُوهُ

وَأَبِي الْعَلَمِ نَحْوَهُ

وَأَبِي الْعَلَمِ نَحْوَهُ

وَأَبِي الْعَلَمِ نَحْوَهُ

٢٥١- (...)

٢٥٢- (١٢٧١)

(...)

٢٥٣- (١٢٧٢)

٢٥٤- (١٢٧٣)

٢٥٥- (...)

حديث (١٢٧٠/٢٥١): تحفة (١٠٤٧٣) خ (١٥٩٧) د (١٨٧٣) ت (٨٦٠) ن (٢٩٣٧) التحف (٩٧٢٦).
حديث (١٢٧١/٢٥٢): تحفة (١٠٤٦٠) ن (٢٩٣٦) التحف (٩٧١٤).
حديث (١٢٧٢/٢٥٣): تحفة (٥٨٣٧) خ (١٦٠٧) د (١٨٧٧) ن (٢٩٥٤، ٧١٣) ق (٢٩٤٨) التحف (٥٤٤٥).
حديث (١٢٧٣/٢٥٤، ٢٥٥): تحفة (٢٨٠٣) د (١٨٨٠) ن (٢٩٧٥) (٣٩٠٢ الكبرى) التحف (٢٥٩٤).

قولها كراهية أن يضرب عنه الناس هكذا في معظم النسخ يضرب بالياء وفي نوري وانتصاب كراهية على أنه مفعول من أجله قوله معروف بن خربوذ كذا في طبع القاموس نقطة الذال في الآخر

قولها أنى اشتكى أى مرضية قوله عليه السلام وأنت راكية قال ملا على في دلالة على أن الطواف راكبا ليس من خصوصياته عليه الصلاة والسلام اه

قولها ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ يصلى الى جنب البيت أى منتهيا الى جدار الكعبة قال النورى وإنما طافت في حال صلاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليكون أستر لها لخلها المطاف حينئذ من الناس وكانت هذه الصلاة لصلى اه

زيادة من شرح الأبي قوله انى لاظن رجلا يريد حاجا أو معتبرا ولو امرأة

قوله لان الله تعالى يقول الخ ومفهوم الآية ان السعى ليس بواجب اذ مدلوله رفع الجناح ليس الا الإباحة قولها لكان أى النظم الكريم المذكور فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما أى لا جناح في ترك الطواف بهما

باب

بيان أن السعى بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به
فتكات الآية تدل على رفع الأثم عن التارك فتكون نصا في سقوط الوجوب اما بدون لا فهي سائتة عن الوجوب وعدمه مصرحة بعدم الأثم للفاعل ولا يزم من نقي الأثم عن الفاعل نقي الأثم عن التارك فلركان المراد مطلق الإباحة لنقي الأثم عن التارك والحكمة في التعبير بذلك مطابقة جواب السائلين لأنهم توهوا من كونهم يفعلون ذلك في الجاهلية ان لا يستمر ذلك في الإسلام فجاء الجواب مطابقا لسؤالهم واما الوجوب فيستفاد من دليل آخر كروايتته صلى الله تعالى عليه وسلم عليه في كل نسك مع قوله خذوا عني مناسككم أفاده العسقلاني

قولها وهل تدري فيما كان ذلك مبعوث الف ما الاستفهامية مع دخول الجار عليها لملها على الموصولة ونظيره ما من حديث بما أهلت على ماورد في بعض الروايات قولها لصنمين على شط البحر يقال لهما إساف وثالثة نقل الشارح النورى عن القاضي عياض ما ملخصه ان هذه الرواية فيها غلط

فيها عن أبيه عن عائشة نخر سليمان بن داود ابوداود نخر أخبرنا أبو معاوية نخر

(٤٣)

بعضها يصرف بالصاد المهملة والفاء وكلامها صحيح اه ضبطه النورى والمجد بفتح الحاء وتشديد الراء لكن لم يظهر

فَإِنَّ النَّاسَ عَشُوهُ وَلَمْ يَدْرِ أَنَّ بَنِي خَشْرَمٍ وَلَيْسَ أَلُوهُ فَقَطَّ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَطْرِيُّ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ طَافَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوُدَّاعِ حَوْلَ الْكَعْبَةِ عَلَى بَعِيرِهِ لَيْسَتْ لَهُ الرُّكْنُ كَرَاهِيَةً أَنْ يُضْرَبَ عَنْهُ النَّاسُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سَلِمَانُ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا مَعْرُوفُ بْنُ خَرْبُوذَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يَقُولُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَيَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِجْنَبِ مَعَهُ وَيَقْبِلُ الْمُحِجَّجِينَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي اسْتَشَكَيْتُ فَقَالَ طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ قَالَتْ فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَئِذٍ يَصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ وَهُوَ يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا قُلْتُ لَهَا إِنِّي لَا ظَنُّ لِرَجُلًا لَوْ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ مَا ضَرَّهُ قَالَتْ لَمْ قُلْتُ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ فَقَالَتْ مَا أَمَّ اللَّهُ حَجَّ أَمْرِي وَلَا عُمْرَتَهُ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلَوْ كَانَ كَمَا تَقُولُ لَكَانَ فَلَجُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا وَهَلْ تَدْرِي فِيمَا كَانَ ذَلِكَ إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ أَنَّ الْأَنْصَارَ كَانُوا يَهْلُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لِصَنَمَيْنِ عَلَى شَطِّ الْبَحْرِ يُقَالُ لَهُمَا إِسَافٌ وَثَالِثَةٌ ثُمَّ يَحِجُّونَ فَيَطُوفُونَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ يَحْلِقُونَ فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ كَرِهُوا أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَهُمَا لِذَلِكَ كَانُوا يَصْنَعُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَتْ فَاتَزَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ إِلَى آخِرِهَا قَالَتْ فَطَافُوا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ قُلْتُ لِمَا لَيْسَ مَا أَرَى عَلَى جُنَاحٍ أَنْ لَا تَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ

(١٢٧٤)-٢٥٦

(١٢٧٥)-٢٥٧

(١٢٧٦)-٢٥٨

(١٢٧٧)-٢٥٩

(٢٦٠)-...

عن أبيه عن عائشة نخر سليمان بن داود ابوداود نخر أخبرنا أبو معاوية نخر

حديث (١٢٧٤/٢٥٦) : تحفة (١٦٩٥٧) ن (٢٩٢٨) التحف (١٥٦٧٤).

حديث (١٢٧٥/٢٥٧) : تحفة (٥٠٥١) د (١٨٧٩) ق (٢٩٤٩) التحف (٤٧١١).

حديث (١٢٧٦/٢٥٨) : تحفة (١٨٢٦٢) خ (٤٦٤) ، ١٦١٩ ، ١٦٢٦ ، ١٦٣٣ ، ٤٨٥٣) د (١٨٨٢) ن (٢٩٢٥) ، ٢٩٢٧) (١١٥٢٨ الكبرى) ق (٢٩٦١) التحف (١٦٨٨١).

حديث (١٢٧٧/٢٥٩) : تحفة (١٧٢٢٣) التحف (١٥٩٢٦).
حديث (٢٦٠/١٢٧٧) : تحفة (١٦٨٢٠) ق (٢٩٨٦) التحف (١٥٥٣٦).

قَالَتْ لِمَ قُلْتَ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ إِنَّ الصَّفَاَ وَالْمَرْوَةَ مِنَ شَعَائِرِ اللَّهِ الْآيَةَ
فَقَالَتْ لَوْ كَانَ كَمَا تَقُولُ لَكَانَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا إِنَّمَا أَنْزَلَ هَذَا
فِي أَنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانُوا إِذَا أَهَلُّوا أَهْلُوا الْمِنَاةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَا يَحِلُّ لَهُمْ أَنْ يَطَّوَّفُوا
بَيْنَ الصَّفَاَ وَالْمَرْوَةَ فَلَمَّا قَدِمُوا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْحَجِّ ذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ
فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ فَلَعَمْرِي مَا أَمَّ اللَّهُ حَجَّ مَنْ لَمْ يَطْفُفْ بَيْنَ الصَّفَاَ وَالْمَرْوَةَ
حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ
قَالَ سَمِعْتُ الرَّهْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عُرْوَةَ بِنِ الرَّبِيعِ قَالَ قُلْتُ لِمَا شَأْنُ رُوحِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَرَى عَلَى أَحَدٍ لَمْ يَطْفُفْ بَيْنَ الصَّفَاَ وَالْمَرْوَةَ شَيْئًا وَمَا بَالِي أَنْ لَا أُطُوفَ
بَيْنَهُمَا قَالَتْ بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي طَافَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَطَافَ
الْمُسْلِمُونَ فَكَانَتْ سُنَّةً وَإِنَّمَا كَانَ مِنْ أَهْلِ لِمَنَاةَ الطَّائِعِيَّةِ الَّتِي بِالْمَشَلِّ لَا يَطُوفُونَ
بَيْنَ الصَّفَاَ وَالْمَرْوَةَ فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ سَأَلْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ
فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ الصَّفَاَ وَالْمَرْوَةَ مِنَ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ أَعْمَرَ فَلَا
جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَلَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولُ لَكَانَتْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ
لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا قَالَ الرَّهْرِيَّ قَدْ كَرِهْتُ ذَلِكَ لِأَبِي بَكْرٍ بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِنِ الْحَارِثِ
أَبْنِ هِشَامٍ فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ وَقَالَ إِنَّ هَذَا الْعِلْمُ وَلَقَدْ سَمِعْتُ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ
يَقُولُونَ إِنَّمَا كَانَ مَنْ لَا يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَاَ وَالْمَرْوَةَ مِنَ الْعَرَبِ يَقُولُونَ إِنَّ طَوَافَنَا
بَيْنَ هَذَيْنِ الْحَجْرَيْنِ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَقَالَ آخَرُونَ مِنَ الْأَنْصَارِ إِنَّمَا أَمْرُنَا
بِالطَّوَافِ بِالْبَيْتِ وَلَمْ نُؤْمَرْ بِهِ بَيْنَ الصَّفَاَ وَالْمَرْوَةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ الصَّفَاَ
وَالْمَرْوَةَ مِنَ شَعَائِرِ اللَّهِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَأَرَاهَا قَدْ نَزَلَتْ فِي هَؤُلَاءِ
وَهَؤُلَاءِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عَقِيلِ
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بِنِ الرَّبِيعِ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ وَسَأَلْتُ الْحَدِيثَ

انما انزل الله نحو الحج نحو

(..)-٢٦١

ان هذا العلم نحو

(..)-٢٦٢

قوله تعالى ان الصفا والمروة
هما علمان للجبلين بمكة
والصفا كالصفاون الحجارة
الصافية من التراب وهو
مقصور الواحدة صفاة
مثل حمى وحصاة والمر
الحجارة البيض الواحدة
مروة وسمى بالواحدة الجبل
المعروف بمكة اه من الفردات
مع الصباح والشعائر جمع
شعيرة وهي العلامة أى من
أعلام مناسكه ومعبداته
اه كشاف

قولها لمائة هي كافي الكتاب
العزير ثلاثة اللات والعزير
وهن أصنام كان المشركون
يعبدونها قال الزمخشري
ومائة صخرة كانت لهذيل
وخزاعة وعن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما لتقف
وكأنها سميت مائة لأن
دماء النساءك كانت تجمي
عندها أى تراق اه بخدي
قولها في أناس من الأنصار
أى الجاهليين كانوا إذا أهلوا
بالحج أهلوا لمائة أى ومن
أهل لها وأمرهم لا يطوف
بين الصفا والمروة كما هو
المذكور في الرواية التالية
تعطيا لصنمهم حيث لم يكن
في المسعى وكان فيه صنمان
لقبرهم وهما اساف ونائلة
المذكوران من قبل فهذا
معنى قولها فلا يلزم لهم
أن يطوفوا بين الصفا والمروة
أى في اعتقادهم في جاهليتهم
ويأتى وراء هذه الصفحة
رواية قولها وكان ذلك
سنة في آبائهم من أحرملمائة
لم يطف بين الصفا والمروة
قولها لمائة الطاغية هي
صفة لمائة وصفت بها اعتبار
طغيان عبديتها والطغيان
مجازة الحد في العصيان
فهى صفة اسلامية لها
وفي حواشى النسائي تجوز
إضافة مائة الى الطاغية على
معنى مائة الفرقة الطاغية
وهم الكفار فينجر مائة
بالكسر
قولها التي بالمشلل في
القاموس والمشلل كمعظم
جبل يهبط منه الى قديد
اه وفي باب الدال منه وقديد
واد وموضع اه
قوله ان هذا العلم قال النووي
هكذا هو في جميع نسخ بلادنا
ثم ذكر عن القاضي عياض

قولها لمائة هي كافي الكتاب
العزير ثلاثة اللات والعزير
وهن أصنام كان المشركون
يعبدونها قال الزمخشري
ومائة صخرة كانت لهذيل
وخزاعة وعن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما لتقف
وكأنها سميت مائة لأن
دماء النساءك كانت تجمي
عندها أى تراق اه بخدي
قولها في أناس من الأنصار
أى الجاهليين كانوا إذا أهلوا
بالحج أهلوا لمائة أى ومن
أهل لها وأمرهم لا يطوف
بين الصفا والمروة كما هو
المذكور في الرواية التالية
تعطيا لصنمهم حيث لم يكن
في المسعى وكان فيه صنمان
لقبرهم وهما اساف ونائلة
المذكوران من قبل فهذا
معنى قولها فلا يلزم لهم
أن يطوفوا بين الصفا والمروة
أى في اعتقادهم في جاهليتهم
ويأتى وراء هذه الصفحة
رواية قولها وكان ذلك
سنة في آبائهم من أحرملمائة
لم يطف بين الصفا والمروة
قولها لمائة الطاغية هي
صفة لمائة وصفت بها اعتبار
طغيان عبديتها والطغيان
مجازة الحد في العصيان
فهى صفة اسلامية لها
وفي حواشى النسائي تجوز
إضافة مائة الى الطاغية على
معنى مائة الفرقة الطاغية
وهم الكفار فينجر مائة
بالكسر
قولها التي بالمشلل في
القاموس والمشلل كمعظم
جبل يهبط منه الى قديد
اه وفي باب الدال منه وقديد
واد وموضع اه
قوله ان هذا العلم قال النووي
هكذا هو في جميع نسخ بلادنا
ثم ذكر عن القاضي عياض

قوله كنا نتخرج أن تطوف بالصفاء والمروة أي تكف أنفسنا من حرج هذا الطواف بالآثم ماضيه ومخرج الأسمان مخرجا هذا مماورد لفظه مخالفا لعناه والمراد فعل

أي أمه وبجانبه قال في الصباح بعد ما فسر المخرج فعلا جانب به المخرج كما يقال تمتث اذا فعل ما يخرج به

عن الحديث قال ابن الاعراب العرب أفعال تعالفا بمعانيها ألفاظها قالوا تخرج وتمتث وتأثم وتجهدا إذا ترك الهجود اه ومنها تحوب أي التي الحوب وهو الأثم عن نفسه وتلوثم إذا تريض بالامريريد اللقاء الملامة عن نفسه قال المرقش المذكور في ص ٢١٠ و ٢٧٥ من الطبعة الثالثة لقولنا الجيد على ما ذكرته في صوم يوم الشك من للموسومة بنعمة الاسلام: يا صاحبي تلوثما لا تمجلا ان النجاح رهين أن لا تمجلا قولها قد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما يعنى شرعه وجعله ركنا قاله النووي فمن يسع بطلجه وتأمل أنت هل يدل لفظسن على معنى أنه جملة ركنا وركن التي كما تقرر في موضعه ما هو داخل في ذات الشيء وهل قال أحد ان السبي داخل في ماهية الحج وعندنا هو من واجبات الحج والمعروة ويترك الواجب يجب دم

قوله ولأصحابه أي الذين والقوه في القرآن او مطلقا والصحابة كانوا ما بين قارن ومتنتع قوله الاطوافا واحدا يعنى سبعة أشواط يبدأ بالصفاء ويتم بالمروة بحسب الذهب من الصفا مرة والاياب من المروة مرة ثانية

باب

بيان أن السبي لا يكرر قوله طوافه الاول يدل بما قبله بدل الكل من الكل وأراد به طواف القدوم الذي بعده سبي فيتكرر السبي بالذي بعد طواف الافاضة لكن الترجمة ٣

باب

استحباب اقامة الحاج التلبية حتى يشرع في رمى جمرة العقبة يوم النحر ٣ معقودة لبيان عدم تكرير السبي ليني أن يراد بالطواف معنى السبي كاهو الظاهر في الطريق الاول فيكون الحديث ناطقا بالسبي ولا يكون السبي الا بعد الطواف فيثبت طواف قبل الوقوف ولا بد من طواف بعده فيكون الطواف اثنين وهو خلاف مطلوبهم أيضا على أن حديث جابر كافي الزيلعي متناقض فلا يكون حجة لانه روى أنه عليه الصلاة والسلام كان مقردا على ما ذكره

بِحَوْه وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ فَلَمَّا سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا نَخْرُجُ أَنْ نَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا قَالَتْ عَائِشَةُ قَدْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرَكَ الطَّوْفَ بِهِمَا وَحَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ الْأَنْصَارَ كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمُوا هُمْ وَعَسَّانُ يُهْلُونَ لِمِئَةِ لَمَنَاءَ فَتَحَرَّجُوا أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَكَانَ ذَلِكَ سَنَةً فِي آبَائِهِمْ مَنْ أَحْرَمَ لِمِئَةِ لَمَنَاءَ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَإِنَّهُمْ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ حِينَ اسْتَلَمُوا فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَتْ الْأَنْصَارُ يَكْرَهُونَ أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ حَتَّى تَزَلَّتْ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ لَمْ يَطُفِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا أَصْحَابُهُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ إِلَّا طَوَافًا وَاحِدًا وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ الْأَطَوَافُ وَاحِدًا طَوَافُهُ الْأَوَّلُ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ رَدِّتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَرَفَاتٍ فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ

الطواف بينهما

(٢٦٣)- (...)

(٢٦٤)- (١٢٧٨)

(٢٦٥)- (١٢٧٩)

(...)

(٢٦٦)- (١٢٨٠)

ابن جابر

(صلى)

حديث (١٢٧٧/٢٦٣): تحفة (١٦٧٣٦) التحف (١٥٤٥٦).

حديث (١٢٧٨/٢٦٤): تحفة (٩٢٩) خ (١٦٤٨، ٤٤٩٦) ت (٢٩٦٦) ن (٣٩٥٩ الكبرى) التحف (٨٧٠).

حديث (١٢٧٩/٢٦٥): تحفة (٢٨٠٢) د (١٨٩٥) ن (٢٩٨٦) (٤١٧٦ الكبرى) التحف (٢٥٩٣).

حديث (١٢٨٠/٢٦٦): تحفة (١١٠٥٥) خ (١٦٧٠) التحف (١٠٢٧٥).

المزدلفة قريبا هي ابي عن القرظي

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّعْبَ الْأَيْسَرَ الَّذِي دُونَ الْمَزْدَلِفَةِ أَنَاخَ قَبَالَ ثُمَّ جَاءَ
فَصَبَّيْتُ عَلَيْهِ الْوُضُوءَ قَنُوضًا وَوُضُوءًا خَفِيفًا ثُمَّ قُلْتُ الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ
الصَّلَاةُ أَمَامَكَ فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى آتَى الْمَزْدَلِفَةَ فَصَلَّى ثُمَّ
رَدَفَ الْفُضْلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ جَمْعٍ قَالَ كُرَيْبٌ فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ
أَبْنُ عَبَّاسٍ عَنِ الْفُضْلِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى بَلَغَ الْجَمْرَةَ
وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ حُشْرَمٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ قَالَ قَالَ أَبُو
حُشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَخْبَرَنِي أَبُو عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَدَفَ الْفُضْلَ مِنْ جَمْعٍ قَالَ فَأَخْبَرَنِي أَبُو عَبَّاسٍ أَنَّ الْفُضْلَ
أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ وَحَدَّثَنَا
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو رُحْمٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ
أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى أَبِي عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ عَنِ الْفُضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ وَكَانَ رَدِيفَ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي عَشِيَّةِ عَرَفَةَ وَغَدَاةِ جَمْعٍ لِلنَّاسِ حِينَ
دَفَعُوا عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَهُوَ كَأَنَّ نَاقَتَهُ حَتَّى دَخَلَ مُحَسِّرًا (وَهُوَ مِنْ مَنَى) قَالَ عَلَيْكُمْ
بِحَصَى الْخَذْفِ الَّذِي يُرْمَى بِهِ الْجَمْرَةُ وَقَالَ لَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ * وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ أَبِي
جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الرَّبِيعِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ وَلَمْ يَزَلْ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ وَزَادَ فِي حَدِيثِهِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُشِيرُ بِيَدِهِ كَمَا يُخَذِفُ الْإِنْسَانُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا
أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُدْرِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ قَالَ
عَبْدُ اللَّهِ وَنَحْنُ بِجَمْعٍ سَمِعْتُ الَّذِي أَتَرْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ يَقُولُ فِي هَذَا الْمَقَامِ
لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ

(١٢٨١)

٢٦٧- (...)

٢٦٨- (١٢٨٢)

(...)

٢٦٩- (١٢٨٣)

٢٧٠- (...)

رمى جمرة العقبة

قوله فصبت عليه الوضوء بفتح الواو وهو الماء الذي يتوضأ به اه نووي قوله فتوضأ وضوءا خفيفا يعني توضأ وضوء الصلاة وخففه بان توضأ مرة مرة أو خفف استعمال الماء بالنسبة الى غالب عاداته صلى الله عليه وسلم اه نووي وقوله البخاري كاهو الرواية فهيايات من الكتاب ثم توضأ ولم يسبح الوضوء أى لا عجلاله الدفع الى المزدلفة قوله ثم قلت الصلاة قال القاضي هو بالنصب على الاغراء تذكر له بصلاة المغرب قوله عليه السلام الصلاة امامك أى ان الصلاة في هذه الليلة مشروعة فيما بين يدك وهو المزدلفة ففيه تأخير المغرب الى العشاء واجمع بينهما في المزدلفة اه نووي قوله حتى بلغ الجمرة يأتي أن المراد جمرة العقبة وهي الجمرة الكبرى فعندها يقطع التلبية بأول حصة ترى فهي كاذبة في كتب الفقه الغاية لها قوله غداة جمع أى صباح المزدلفة وهي كمشية عرفة وقت الدفع والرحيل قوله للناس مفقولة له وقوله حين دفعوا ظرف له أى حين أفاضوا من عرفات الى جمع عشيّة يوم عرفة وارحلوا من جمع الى مئى صباح يوم النحر وقوله عليكم بالسكينة هو قوله عليه الصلاة والسلام فهو مقبول لقال قوله وهو كافى ناقته من الكف بمعنى المنع أى يمنعها الاسراع وسبق هذا مفصلا في حديث جابر الطويل في باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ وقد شق للقضاء الزمام الخ انظر ص ٤٢ قوله وهو من مئى يعني أن المحسر موضع قريب منه والمذكور في كتب اللغة ان المسرود بين مئى ومزدلفة وهو الى المزدلفة أقرب منه الى مئى حتى قال الفقهاء المزدلفة كلها موقف الا بطن محسر قوله عليه السلام عليكم بحصى الخذف سبق تفسيره

قوله عليه السلام الصلاة امامك أى ان الصلاة في هذه الليلة مشروعة فيما بين يدك كما يغفل الانسان المراد الايضاح قوله حتى بلغ الجمرة يأتي أن المراد جمرة العقبة وهي الجمرة الكبرى فعندها يقطع التلبية بأول حصة ترى فهي كاذبة في كتب الفقه الغاية لها قوله غداة جمع أى صباح المزدلفة وهي كمشية عرفة وقت الدفع والرحيل قوله للناس مفقولة له وقوله حين دفعوا ظرف له أى حين أفاضوا من عرفات الى جمع عشيّة يوم عرفة وارحلوا من جمع الى مئى صباح يوم النحر وقوله عليكم بالسكينة هو قوله عليه الصلاة والسلام فهو مقبول لقال قوله وهو كافى ناقته من الكف بمعنى المنع أى يمنعها الاسراع وسبق هذا مفصلا في حديث جابر الطويل في باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ وقد شق للقضاء الزمام الخ انظر ص ٤٢ قوله وهو من مئى يعني أن المحسر موضع قريب منه والمذكور في كتب اللغة ان المسرود بين مئى ومزدلفة وهو الى المزدلفة أقرب منه الى مئى حتى قال الفقهاء المزدلفة كلها موقف الا بطن محسر قوله عليه السلام عليكم بحصى الخذف سبق تفسيره

حديث (١٢٨١): تحفة (١١٠٥٥) خ (١٦٧٠) التحف (١٠٢٧٥).
حديث (١٢٨١/٢٦٧): تحفة (١١٠٥٠) خ (١٦٨٥) د (١٨١٥) ت (٩١٨) ن (٣٠٥٥، ٣٠٨١) (٤٠٨٧ الكبرى) التحف (١٠٢٧١).
حديث (١٢٨٢/٢٦٨): تحفة (١١٠٥٧) التحف (١٠٢٧٧).
حديث (١٢٨٣/٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧١): تحفة (٩٣٩١) ن (٣٠٤٦) (٤٠٤٢ الكبرى) التحف (٨٧١٣).

قوله أنسى الناس أم ضلوا الخ قاله انكارا على ذلك المعتزض وردا عليه وأراد الرد على من يقول بقطع التلبية من الوقوف بعرفات أفاده النووي

قوله وهو زياد بن عبد الله بن الجاهلي (خلاصة) أبو محمد البجلي

باب

(٤٦)

التلبية والتكبير في الذهاب من منى الى عرفات في يوم

عرفة

قوله غدونا مع رسول الله

صلى الله عليه وسلم من منى الى عرفات منا المني ومنا

المكبر وفي الرواية الاخرى يهلل المهلل فلا يتكبر عليه

ويكبر المكبر فلا يتكبر عليه فيه دليل على استحبابهما

في الذهاب من منى الى عرفات يوم عرفة والتلبية افضل

وفيه رد على من قال بقطع التلبية بعد صبح يوم عرفة

اه نووي وفي المرقاة قال الطيبي وهذا رخصة ولا

حرج في التكبير بل يجوز كسائر الاذكار ولكن ليس

التكبير في يوم عرفة سنة الحجاج بل السنة لهم التلبية

الى رمى جرة العقبة يوم النحر اه

قوله وهما غاديان أي ذاهبان من منى الى عرفات غدوة وهي ما بين صلاة الصبح

وطلوع الشمس كافي المصباح

عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُدْرِكِ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ لَبَّى حِينَ أَفَاضَ مِنْ جَمْعٍ فَقِيلَ أَعْرَابِيٌّ هَذَا فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَلَسِيَ النَّاسُ أَمْ ضَلُّوا سَمِعْتُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ يَقُولُ فِي هَذَا الْمَكَانِ لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ وَحَدَّثَنَا هَسَنُ الْحُلَوَائِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُصَيْنٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ * وَحَدَّثَنِيهِ يُوسُفُ بْنُ حَمَادٍ الْمَعْنِيُّ حَدَّثَنَا زِيَادُ يَعْنِي الْبَسْكَائِيَّ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُدْرِكِ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ وَالْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَا سَمِعْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ بِجَمْعٍ سَمِعْتُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ هَهُنَا يَقُولُ لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ثُمَّ لَبَّيْنَا مَعَهُ * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَا جَمِيعًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ غَدَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَافَاتٍ مِثْلًا الْمَلْبِيِّ وَمِثْلًا الْمَكْبَرِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرِيُّ قَالُوا أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَدَاةِ عَرَفَةَ فِيمَا الْمَكْبَرِ وَمِثْلًا الْمَهْلِلِ فَأَمَّا نَحْنُ فَكَبَّرْنَا قَالَ قُلْتُ وَاللَّهِ لَعَجِبًا مِنْكُمْ كَيْفَ لَمْ تَقُولُوا لَهُ مَاذَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الثَّقَفِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ النَّسَّ بْنَ مَالِكٍ وَهُمَا غَادِيَانِ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَةَ كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ فِي هَذَا الْيَوْمِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كَانَ يَهْلِلُ الْمَهْلِلُ مِثْلًا فَلَا يُسَكِّرُ عَلَيْهِ وَيُكَبِّرُ الْمَكْبَرِ مِثْلًا فَلَا يُسَكِّرُ عَلَيْهِ وَحَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَيْبَةَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ غَدَاةَ عَرَفَةَ

(ماقول)

(...)

(...)-٢٧١

(...)-٢٧٢ (١٢٨٤)

(...)-٢٧٣

(...)-٢٧٤ (١٢٨٥)

(...)-٢٧٥

حديث (١٢٨٤/٢٧٢، ٢٧٣): تحفة (٧٢٧١) د (١٨١٦) التحف (٦٧٤٢).

حديث (١٢٨٥/٢٧٤، ٢٧٥): تحفة (١٤٥٢) خ (٩٧٠، ١٦٥٩) ن (٣٠٠٠، ٣٠٠١) ق (٣٠٠٨) التحف (١٣٤٤).

من الصفحة الحادية والسبعين
الشعب الايسرون المزدلفة
الطريق المهودة للحجاج

(٢٧٦) - (١٢٨٠)

مَا تَقُولُ فِي التَّلِيَةِ هَذَا الْيَوْمَ قَالَ سَرَتْ هَذَا الْمَسِيرَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَأَصْحَابِهِ فَمِنَّا الْمَكْبَرُ وَمِنَّا الْمَهْلَلُ وَلَا يَمِيبُ أَحَدُنَا عَلَى صَاحِبِهِ * حَدَّثَنَا يَمْحِي بْنُ
يَمْحِي قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ
أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَرَفَةَ حَتَّى
إِذَا كَانَ بِالشَّعْبِ نَزَلَ قِبَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسَبِّحِ الوُضُوءَ فَقُلْتُ لَهُ الصَّلَاةُ قَالَ
الصَّلَاةُ أَمَامَكَ فَرَكِبَ فَلَمَّا جَاءَ الْمزدلفة نَزَلَ فَمَتَوَضَّأَ فَاسْبَغِ الوُضُوءَ ثُمَّ أَقَمْتَ
الصَّلَاةَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِسْنَانٍ بِعِزَّةٍ فِي مَنْزِلِهِ ثُمَّ أَقَمْتَ الْعِشَاءَ
فَصَلَّاهَا وَلَمْ يُصَلِّ يَنْهَمَا شَيْئاً وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُحَيْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَمْحِي
ابْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ مَوْلَى الرَّبِيرِ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَسَامَةَ
ابْنِ زَيْدٍ قَالَ أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ الدَّفْعَةِ مِنْ عَرَفَاتٍ إِلَى
بَعْضِ تِلْكَ الشَّعَابِ لِحَاجَتِهِ فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ فَقُلْتُ أَتُصَلِّي فَقَالَ الْمُصَلِّي
أَمَامَكَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ح
وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبِ
مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مِنْ عَرَفَاتٍ فَلَمَّا أَتَى إِلَى الشَّعْبِ نَزَلَ قِبَالَ (وَلَمْ يَقُلْ أَسَامَةُ أَرَأَقَ الْمَاءِ) قَالَ
فَدَعَا بِمَاءٍ فَمَتَوَضَّأَ وَضُوءاً لَيْسَ بِالْبَالِغِ قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ الصَّلَاةُ قَالَ الصَّلَاةُ
أَمَامَكَ قَالَ ثُمَّ سَارَ حَتَّى بَلَغَ جَمْعاً فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا يَمْحِي بْنُ أَدَمَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ أَبُو خَيْمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ
أَخْبَرَنِي كُرَيْبُ أَنَّهُ سَأَلَ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ كَيْفَ صَنَعْتُمْ حِينَ رَدِدْتَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ فَقَالَ جِئْنَا الشَّعْبَ الَّذِي يَنْسَخُ النَّاسُ فِيهِ لِلْمَغْرِبِ
فَأَنَاخَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاقَتَهُ وَبَالَ (وَمَا قَالَ أَهْرَاقَ الْمَاءِ) ثُمَّ دَعَا

عني أمامك قدماك

قوله ليس بالبالغ أي يبلغ الإنبال

(٢٧٧) - (...)

(٢٧٨) - (...)

(٢٧٩) - (...)

(٤٧)

باب

الأفاضة من عرفات الى
المزدلفة واستحباب
صلاة المغرب والعشاء
جمعاً بالمزدلفة في هذه
الليلة

٤ ومعناه الاصل ما انفرج بين
جبلين أو الطريق في الجبل

قوله ولم يصل بينهما شيئاً
يعني من النقل

قوله بعد الدفعة أي بعد
الأفاضة تقدم أن الدفع

متعد لكن شاع استعماله
بلا ذكر المفعول فاقسبه

لازماً وسمى الرجوع من
عرفات ومزدلفة دفعا لان

الناس في مسيرهم ذاك كانوا
مدفوعون

قوله الى بعض تلك الشعاب
أي الطرق الجبلية

قوله ولم يقل أسامة أراق
الماء يعني لم يكن عن البول

باراقة الماء بل مرع باسم
البول اشعاراً بباراده اياه

كاسمعه من لفظ محمده وأنه
لم ينقله بالمعنى قال النووي

فيه أداء الرواية بحرفها
وفيها استعمال صرايح الالفاظ

التي قد تستشع ولا يكتفى
عنها اذا دعت الحاجة الى

التصریح بان خيف ليس
المعنى أو اشتباه الالفاظ

أو غير ذلك اه
قوله حتى بلغ جماعى وصل

الى المزدلفة
قوله حين رددت رسول الله

أي ركبته وراهه على
ظهر الدابة

قوله عشيّة عرفة أي مساء
الأفاضة من عرفات

قوله الذي ينسخ الناس فيه
للمغرب أي لاداء صلاة المغرب

في وقتها على خلاف السنة
وهم الذين جاؤا من بعدهم

من الامراء التابعين السنة
وراء ظهورهم واستعلمهم

قوله أهرق الماء معناه
أراق الماء قال النووي هو

يفتح الهاء اه لكن قال
في المصباح راق الماء والدم

وغیره رقيا من باب باع
انصب ويتعدى بالهمزة

فيقال أراقه صاحبه وتبدل
الهمزة هاء فيقال هراقه

والاصل هرقه وزان
يجمع بين الهاء والهمزة ويفتح الهاء

وقد
يجمع بين الهاء والهمزة ويفتح الهاء
يجمع بين الهاء والهمزة ويفتح الهاء

قوله ولم يعملوا هو من الخلق بمعنى الفلقة أو من الخلول بمعنى النزول أي لم يفكوا ما على الجمال أو ما نزلوا تمام النزول الذي يريد المسافر البالغ منزله ومثله قوله ثم حلوا
 قوله المشاء الآخرة راجع ص ٤٢ من الجزء الثاني في الهامش
 قوله في سباق قريش أي فيمن سبق منهم إلى مي قوله على رجلي أي راجلا ليس من الواب ما يمشى ولو بالارتداد أو بالقلب
 قوله لما أتى القعب وهو الطريق في الجبل وقيل الفرجة بين جبلين أه نوى فهو في معنى الشعب المارة الذكر والأيام لفظ النسائي
 قوله نزل الشعب الذي ينزله الامراء اه
 قوله ينزل الامراء والرواية التي قبل هذه الشعب الذي ينسخ الناس فيه للمغرب قال الزرقاني وعن عطاء الشعب الذي يصلى فيه الخلفاء الآن المغرب والمراد بالخلفاء والامراء بنو امية كانوا يصلون فيه المغرب قبل دخول وقت المشاء وهو خلاف السنة وقد انكره عكرمة فقال اتخذ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ميالا واتخذتموه مصليا اه وفي الحديث لاصلاة الا يجمع وفي كتبنا الفقهية عدم جواز المغرب في طريق المزدلفة وعلى من صلاها فيه اعداها ما لم يطعم الحجر
 قوله عن عطاء مولى سباع هكذا في معظم النسخ وفي بعض النسخ مولى ام سباع وكلاهما خلاف المعروف فيه وانما المعروف عطاء مولى سباع اه نوى وهو كافي للخلاصة عطاء بن يعقوب
 قوله على هيئته هكذا هو في معظم النسخ وفي بعضها هيئته بكسر الهاء والتون وكلاهما صحيح المعنى اه نوى والهيئة صورة الشيء وشكله وحالته ومعنى على هيئته على مادته في السكون والرفق يقال امش على هيئتك أي على رسلك اه نجاه ولعل المراد كون ذلك اذا لم يجد متسعا والافق الرواية الآتية اذا وجد فجوة نص

بِالْوُضُوءِ فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا لَيْسَ بِالْبَالِغِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ الصَّلَاةَ فَقَالَ الصَّلَاةُ
 أَمَامَكَ فَرَكِبَ حَتَّى جِئْنَا الْمَزْدَلِفَةَ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ ثُمَّ أَنَاخَ النَّاسُ فِي مَنَازِلِهِمْ
 وَلَمْ يَحْلُوا حَتَّى أَقَامَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فَصَلَّى ثُمَّ حَلُّوا قُلْتُ فَكَيْفَ فَعَلْتُمْ حِينَ
 اصْبَحْتُمْ قَالَ رَدَفَهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَأَنْطَلَقْتُ أَنَا فِي سُبُاقِ قُرَيْشٍ عَلَى رَجُلِي
حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا وَكَيْعُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ
 كُرَيْبٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَتَى النَّقْبَ الَّذِي
 يَنْزِلُهُ الْأَمْرَاءُ نَزَلَ قِبَالَ (وَلَمْ يَقُلْ أَهْرَاقَ) ثُمَّ دَعَا بِوُضُوءٍ فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا
 خَفِيفًا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ الصَّلَاةَ فَقَالَ الصَّلَاةُ أَمَامَكَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَطَاءِ مَوْلَى سِبَاعٍ عَنْ أُسَامَةَ
 ابْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ كَانَ رَدَفَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ
 فَلَمَّا جَاءَ الشَّعْبَ أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى الْعَائِطِ فَلَمَّا رَجَعَ صَبَّتُ عَلَيْهِ
 مِنَ الْإِدَاوَةِ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ رَكِبَ ثُمَّ أَتَى الْمَزْدَلِفَةَ فَجَمَعَ بِهَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ
حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ
 عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ وَأُسَامَةُ
 رَدَفَهُ قَالَ أُسَامَةُ فَمَا زَالَ يَسِيرُ عَلَى هَيْئَتِهِ حَتَّى أَتَى جَمْعًا **وَحَدَّثَنَا** أَبُو الرَّبِيعِ
 الزُّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ حَدَّثَنَا
 هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سِئِلَ أُسَامَةُ وَأَنَا شَاهِدٌ أَوْ قَالَ سَأَلْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَكَانَ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَدَفَهُ مِنْ عَرَافَاتٍ قُلْتُ كَيْفَ كَانَ يَسِيرُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ قَالَ كَانَ يَسِيرُ الْعَتَقَ فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُخَيَّرٍ وَحُمَيْدُ
 ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ حُمَيْدٍ قَالَ

(هشام)

٢٨٠- (...)

٢٨١- (...)

٢٨٢- (١٢٨٦)

٢٨٣- (...)

٢٨٤- (...)

قوله أمر أن ركبا ينسبنا للعالم والصواب في الإسكان الهاء كذا

تم ركب حتى أتى المزدلفة

على هيئته

كيف كان سير رسول الله

حديث (٢٨١/١٢٨٠): تحفة (١١٢) التحف (١١٠).

حديث (٢٨٢/١٢٨٦): تحفة (٩٥، ١١٠٤٩) خ (١٥٤٣، ١٥٤٤، ١٦٨٦، ١٦٨٧) ن (٣٠١٨) التحف (٩٢، ١٠٢٧٠).

حديث (٢٨٣/١٢٨٦، ٢٨٤): تحفة (١٠٤) خ (١٦٦٦، ٢٩٩٩، ٤٤١٣) د (١٩٢٣) ن (٣٠٢٣، ٣٠٥١) (٤٠١٨، ٤٠٥٧ الكبير) ق (٣٠١٧) التحف (١٠٢).

قوله والنص فوق العنق أي أرفع منه في السرعة وهما نوعان من اسراع السير وفي العنق نوع من الرفق قال في النهاية النص

التحريك حتى يستخرج أقصى سير الناقة وأصل النص أقصى الشيء وغايته ثم سمي به ضرب من السير سريع اه ومن معنى الغاية ما ذكره الزعزعي في أساس البلاغة من قول القائل : ونص الحديث إلى أهله

فإن الوثيقة في نصه أي أرفقه اليهم والمشقة تنص العروس فتقصدها على المنصة وهي غاية لهن

قوله ان عبد الله بن يزيد الخطمي يفتح المعجزة وسكون المهمل نسبة إلى بني خزيمة بطن من الانصار صحابي صغير كذا في شرح الموطأ للزرقاني ولا يبعد صغيرا من شهد الحديبية فقد ذكر في اسد الغابة أنه شهدها وهو ابن سبع عشرة سنة وشهدا بعدها واستعمله عبد الله بن الزبير على الكوفة وشهد مع علي الجمل وصفين والنهروان روى عنه ابنه موسى وعدي ابن ثابت الانصاري وهو ابن ابينته ابو بردة بن ابي موسى والشعبي وكان الشعبي كاتبه وكان من افاضل الصحابة اه وهو انصاري اوسى

قوله صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعا أي جمع بينهما جمع تأخير وذلك في حجة الوداع كما سبق في الرواية المتقدمة

قوله جمع بين المغرب والعشاء بجمع أي جمع بينهما في جمع والمزدلفة

قوله ليس بينهما سجدة أي صلاة تطوع

قوله باقامة واحدة أي بعد أذان والاقامة الواحدة كافية في جمع التأخير لعدم الحاجة للتنبيه بدخول الوقتين بخلاف الجمع بين الظهر والعصر في عرفات لانه لكونه جمع تقديم يحتاج لاقامتين بعد أذان للتنبيه للجمع كاهوالمبين في الفقه

هشامٌ والنَّصُّ فَوْقَ الْعُنُقِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى

أَبْنِ سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ الْخَطْمِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ

أَخْبَرَهُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ

بِالْمُزْدَلِفَةِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَبْنُ رُحْمٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ

بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ أَبُو رُحْمٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْخَطْمِيَّ وَكَانَ أَمِيرًا

عَلَى الْكُوفَةِ عَلَى عَهْدِ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ

أَبْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُزْدَلِفَةِ جَمِيعًا وَحَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو

وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ أَبِي شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ

أَبَاهُ قَالَ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ لَيْسَ

بَيْنَهُمَا سَجْدَةٌ وَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ وَصَلَّى الْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ

يُصَلِّي بِجَمْعٍ كَذَلِكَ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ تَعَالَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ

أَبْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ وَسَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ صَلَّى

الْمَغْرِبَ بِجَمْعٍ وَالْعِشَاءَ بِأَقَامَةٍ ثُمَّ حَدَّثَ عَنْ أَبِي عُمَرَ أَنَّهُ صَلَّى مِثْلَ ذَلِكَ وَحَدَّثَ أَبُو

عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَعَّ مِثْلَ ذَلِكَ * وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا

وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ صَلَّاهُمَا بِأَقَامَةٍ وَاحِدَةٍ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بِنُ

حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ

أَبْنِ عُمَرَ قَالَ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ صَلَّى

الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا وَالْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ بِأَقَامَةٍ وَاحِدَةٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ قَالَ سَعِيدُ بْنُ

جُبَيْرٍ أَفْضُنَا مَعَ أَبِي عُمَرَ حَتَّى آتَيْنَا جَمْعًا فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِأَقَامَةٍ وَاحِدَةٍ

(٢٨٥)- (١٢٨٧)

(..)

(٢٨٦)- (٧٠٣)

(٢٨٧)- (١٢٨٨)

(٢٨٨)- (..)

(٢٨٩)- (..)

(٢٩٠)- (..)

(٢٩١)- (..)

حديث (٢٨٥/١٢٨٧): تحفة (٣٤٦٥) خ (١٦٧٤، ٤٤١٤) ن (٦٠٥، ٣٠٢٦) (٤٠٢٣ الكبرى) ق (٣٠٢٠) التحف (٣٢٢٢).

حديث (٢٨٦/٧٠٣): تحفة (٦٩١٤) د (١٩٢٦) ن (٦٠٧) التحف (٦٤٣٣).

حديث (٢٨٧/١٢٨٨): تحفة (٧٣٠٩) ن (٣٠٢٩) التحف (٦٧٧٧).

حديث (٢٨٨/١٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩١): تحفة (٧٠٥٢) د (١٩٣٠-١٩٣٢) ت (٨٨٨) التحف (٦٥٥٠).

قوله الاصلين صلاة المغرب والعشاء يجمع وصلى الفجر يومئذ قبل مقاتها معناه ٧

(٤٨)

باب

استحباب زيادة التغليس بصلاة الصبح يوم النحر بالزلفة والمبالغة فيه بعد تحقق طلوع الفجر

منه منتهى ٧ آية على المغرب في وقت العشاء يجمع التي هي الزلفة ٨

باب

استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن من مزدلفة الى منى في اواخر الليل قبل زحمة الناس واستحباب المكث لغيرهم حتى يصلوا الصبح بمزدلفة

منه منتهى ٨ اوصى الفجر يومئذ قبل مقاتها المتعاد ولكن بعد تحقق طلوع الفجر فقوله قبل مقاتها المراد قبل وقتها المتعاد انوروي وهذا يتبادر باعلى صوته وينطوقه لا يظنونه ان الوقت المتعاد في صلاة الصبح هو الوقت المضي المعبر عنه بالاسفار كما هو مذهبنا دون التغليس

قوله بغلس الغلس مفتحتين ظلام آخر الليل اه مصباح

قولها تدفع قبله اي تعود وتنصرف الى منى قبل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

قولها وقبل حطمة الناس اي قبل ان يزدحموا ويحطم بعضهم بعضا اه نهايه والمطم من باب ضرب الكسر ومن باب تعيب التكسر والفعل قد يتعدى بالحركة كالخزن فانه لازم في باب تعيب متعد في باب قتل كما كتبه جامش ص ٩٨ من الجزء الاول

(٤٩)

قولها قبل دفعه اي قبل عودها وانصرفه عليه السلام وقوله من الزدلفة المسبب منه الزحمة

ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَقَالَ هَكَذَا صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْمَكَانِ
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَابُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى صَلَاةً إِلَّا لِمِقَاتِهَا إِلَّا صَلَاتَيْنِ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ يَجْمَعُ وَصَلَّى الْفَجْرَ يَوْمَئِذٍ قَبْلَ مِقَاتِهَا **وَحَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ قَبْلَ وَقْتِهَا بَغْلَسٍ **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْبٍ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ يَعْنِي ابْنَ هُمَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ أَسْتَأْذِنُ سَوْدَةَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْمُزْدَلِفَةِ تَدْفَعُ قَبْلَهُ وَقَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ وَكَانَتْ امْرَأَةً ثَبِطَةً يَقُولُ الْقَاسِمُ وَالثَبِطَةُ الثَّقِيلَةُ قَالَ فَاذِنْ لَهَا فَخَرَجَتْ قَبْلَ دَفْعِهِ وَحَبَسْنَا حَتَّى اصْبَحْنَا فَدَفَعْنَا بِدَفْعِهِ وَلَآنَ أَكُونُ أَسْتَأْذِنُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا أَسْتَأْذِنُهُ سَوْدَةَ فَأَكُونُ أَدْفَعُ بِأَذْنِهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مَفْرُوحٍ بِهِ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَتْ سَوْدَةُ امْرَأَةً ضَخْمَةً ثَبِطَةً فَاسْتَأْذِنْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُفِيضَ مِنْ جَمْعٍ لِبَلِيلٍ فَاذِنَ لَهَا فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَلَيْتَنِي كُنْتُ أَسْتَأْذِنُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا أَسْتَأْذِنُهُ سَوْدَةَ وَكَانَتْ عَائِشَةُ لَا تُفِيضُ إِلَّا مَعَ الْإِمَامِ **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَائِشَةَ قَالَتْ وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ أَسْتَأْذِنُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا أَسْتَأْذِنُهُ سَوْدَةَ فَأُصَلِّي الصُّبْحَ يَمْنِي فَأَرْزِي الْجَمْرَةَ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ النَّاسُ فَيَقِيلُ لِعَائِشَةَ فَكَانَتْ سَوْدَةَ أَسْتَأْذِنُهُ قَالَتْ نَعَمْ إِنَّهَا كَانَتْ امْرَأَةً ثَقِيلَةً ثَبِطَةً فَاسْتَأْذِنْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(عليه)

(١٢٨٩)-٢٩٢

(...)

(١٢٩٠)-٢٩٣

(...)-٢٩٤

(...)-٢٩٥

وَجَبَسْنَا حَتَّى

(المفروق به) كل شيء يوجب له بال بحيث يفرح به اه من شرح الابي برمز القرطبي

حديث (١٢٨٩/٢٩٢): تحفة (٩٣٨٤) خ (١٦٨٢) د (١٩٣٤) ن (٣٠١٠، ٣٠٢٧، ٣٠٣٨، ٦٠٨) التحف (٨٧٠٦).
حديث (١٢٩٠/٢٩٣): تحفة (١٧٤٣٦) خ (١٦٨١) التحف (١٦١٢٣).
حديث (١٢٩٠/٢٩٤): تحفة (١٧٤٧٣) ن (٤٠٣٤ الكبرى) التحف (١٦١٥٧).
حديث (١٢٩٠/٢٩٥): تحفة (١٧٥٠٣) ن (٣٠٤٩) التحف (١٦١٨٦).

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كُنْتُ فِيمَنْ قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ضَعْفَةِ
 أَهْلِهِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ هَمِيدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ
 أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ بَعَثَ بِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَحَرٍ مِنْ جَمْعٍ فِي ثَقَلِ
 نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ أَبْلَغَكَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ بَعَثَ بِي بِلَيْلٍ طَوِيلٍ
 قَالَ لَا إِلَّا كَذَلِكَ بِسَحَرٍ قُلْتُ لَهُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَمَيْتُمَا الْجَمْرَةَ قَبْلَ الْفَجْرِ وَإِنَّ
 صَلَّى الْفَجْرَ قَالَ لَا إِلَّا كَذَلِكَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا
 ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَلَمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
 عُمَرَ كَانَ يُقَدِّمُ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ فَيَقْفُونَ عِنْدَ الْمَشْرِعِ الْحَرَامِ بِالْمَزْدَلِفَةِ بِاللَّيْلِ
 فَيَذْكُرُونَ اللَّهَ مَا بَدَأَ لَهُمْ ثُمَّ يَدْفَعُونَ قَبْلَ أَنْ يَقِفَ الْإِمَامُ وَقَبْلَ أَنْ يَدْفَعَ
 فِيهِمْ مَنْ يَدْفَعُ مَنِيَّ إِصْلَاحِ الْفَجْرِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَدْفَعُ بَعْدَ ذَلِكَ فَإِذَا قَدِمُوا
 رَمَوْا الْجَمْرَةَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ أَرَحَّصَ فِي أَوْلِيكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ
 عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ رَمَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ
 جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ قَالَ فَقِيلَ لَهُ
 إِنَّ نَأْسًا يَرْمُونَهَا مِنْ قَوْعِهَا فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ هَذَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ
 مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ
 أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ بْنَ يُونُسَ يَقُولُ وَهُوَ يُخْطَبُ عَلَى
 الْمِنْبَرِ أَلْفُوا الْقُرْآنَ كَمَا أَلْفَهُ جِبْرِيلُ السُّورَةَ الَّتِي يَذْكُرُ فِيهَا الْبَقَرَةَ وَالسُّورَةَ
 الَّتِي يَذْكُرُ فِيهَا النِّسَاءَ وَالسُّورَةَ الَّتِي يَذْكُرُ فِيهَا آلَ عِمْرَانَ قَالَ فَلَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ
 فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِهِ فَسَبَّهَ وَقَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 مَسْعُودٍ فَأَتَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَاسْتَبَطَنَ الْوَادِيَّ فَاسْتَعْرَضَهَا فَرَمَاهَا مِنْ بَطْنِ

(الوادى)

قوله بعث بي وكالت الرواية
 المتقدمة بعضى قال القيوى
 في مصباح المنير كل شئ
 يبعث بنفسه فان الفعل
 يتعدى اليه بنفسه فيقال
 بعثته وكل شئ لا يبعث
 بنفسه كالكتاب والهدية
 فان الفعل يتعدى اليه بالياء
 فيقال بعثته اه فلينظر

قوله أرخص في اولئك كذا
 وقع للبخارى أيضا فقال
 المسقلاني وفي بعض الروايات
 رخص بالتشديد وهو أظهر
 من حيث المعنى لانه من
 الترخيص ضد العزيمة لامن
 الرخص ضد الغلاء اها يوضح
 من المعنى لكن قال في
 المصباح بعد تفسير الرخص
 بضد الغلاء مانصه والرخصة
 التسهيل في الامر والتيسير
 يقال رخص الشرع لانه كذا
 ترخيصا وأرخص ارخا صا
 اذا يسره وسهله اه

~~~~~

## باب

(٥٠)

رمى جمرة العقبة  
 من بطن الوادى  
 وتكون مكة عن  
 يساره ويكبر مع كل  
 حصاة

~~~~~

قوله فلقيت ابراهيم الخ هذا
 قول الاعمش و ابراهيم الذي
 لقيه هو ابراهيم النخعي

قوله فسيه السبب الشتم
 الوجيع والمراد هنا ذكره
 بعدم كونه اهلا لتلك القول

قوله فاستبطن الوادى أى
 دخله فاستعرضها أى فأتى
 العقبة من جانبها عرضا
 كما في النهاية فتكون مكة
 على يساره ومى عن يمينه
 كما في صحيح البخارى
 وسيأتى من المؤلف ذكر
 ذلك في الصفحة المقابلة

حديث (١٢٩٤/٣٠٣): تحفة (٥٩٢٦) التحف (٥٥٢٧).

حديث (١٢٩٥/٣٠٤): تحفة (٦٩٩٢) خ (١٦٧٦) التحف (٦٤٩٦).

حديث (١٢٩٦/٣٠٥، ٣٠٦، ٣٠٨، ٣٠٩): تحفة (٩٣٨٢) خ (١٧٥٠-١٧٤٧) د (١٩٧٤) ت (٩٠١) ن (٣٠٧٠-٣٠٧٣) ق (٣٠٣٠).

التحف (٨٧٠٤).

قولها والآخر رافع ثوبه
 على رأس رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال النووي
 فيه جواز تظليل الحرم
 على رأسه بثوب وغيره
 وهو مذنب ومذهب
 جاهلير العلماء سواء كان
 راكباً أو نازلاً اه ثم ذكر
 قول مالك وأحمد بمدح
 جوازه وبزوم الفدية
 على فاعله
 قوله عليه السلام عبد
 أي مقطع الاعضاء والتشديد
 للتكثير والا فالجذع قطع
 الانف والاذن والشفة
 والذي قطع منه ذلك أجدع
 والاشي جدهاء كافي المصباح
 قال النووي والمقصود التنبيه
 على نهاية خسته فان العبد
 خسيس في العادة ثم سواده
 نقص آخر وجدعه نقص
 آخر وفي الحديث الآخر
 كان رأسه زينة ومن هذه
 الصفات جمرة فيه فهو
 في نهاية الحسة اه
 باب
 استحباب كون حصى
 الجمار بقدر حصى الخذف
 باب
 بيان وقت استحباب
 الرمي
 قوله عليه السلام الاستجمار
 توه المراد بالاستجمار
 الاستجماء ومعنى التهو
 التور كذا في النووي وقال
 ابن الملك يعنى الاستجمار
 فرد وهو ثلاثة روى الجمار
 توه وهو سبع وكذا المراد ٢
 من التور في التوسعي
 باب
 بيان أن حصى الجمار
 سبع
 باب
 تفضيل الخلق على
 التقصير وجواز
 التقصير

عَلَى رَاحِلَتِهِ وَمَعَهُ بِلَالٌ وَأَسَامَةُ أَحَدُهُمَا يَقُودُهُ بِرَاحِلَتِهِ وَالْآخِرُ رَافِعُ ثُوبُهُ عَلَى
 رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الشَّمْسِ قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلًا كَثِيرًا ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ أَمْرَ عَلَيْكُمْ عَبْدُ مُجَدِّعٍ (حَسِبْتُهَا قَالَتْ)
 أَسْوَدُ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَيُّسَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحُسَيْنِ
 عَنْ أُمِّ الْحُسَيْنِ جَدَّتِهِ قَالَتْ حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَّةَ
 الْوُدَاعِ فَرَأَيْتُ أَسَامَةَ وَبِلَالَ وَأَحَدَهُمَا آخِذٌ بِخِطَامِ نَاقَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَالْآخَرُ رَافِعُ ثُوبُهُ لِيَسْتُرَهُ مِنَ الْحَرِّ حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ (قَالَ مُسْلِمٌ) وَأَسْمُ أَبِي
 عَبْدِ الرَّحِيمِ خَالِدُ بْنُ أَبِي زَيْدٍ وَهُوَ خَالَ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمَةَ رَوَى عَنْهُ وَكَيْعٌ وَحَجَّاجُ
 الْأَعْوَرُ * وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ
 أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ رَأَيْتُ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَمَى الْجَمْرَةَ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ * وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
 حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ وَأَبْنُ إِدْرِيسَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ
 قَالَ رَمَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّخْرِ ضُحًى وَأَمَّا بَعْدُ فَإِذَا
 زَالَتِ الشَّمْسُ وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي
 أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِثُّهُ
 * وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُيَيْنٍ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ وَهُوَ ابْنُ عِيَّادٍ اللَّهُ
 الْجَزْرِيُّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِسْتِجْمَارُ
 تَوَّورَ مِثْلِي الْجَمَارِ تَوَّ وَالسَّنِيُّ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ تَوَّ وَالطَّوَّافُ تَوَّ وَإِذَا اسْتَجْمَرَ
 أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجْمِرْ بِتَوَّ * وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُخِّ قَالَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ
 ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ حَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(..)-٣١٢

(١٢٩٩)-٣١٣

(..)-٣١٤

(..)

(١٣٠٠)-٣١٥

(١٣٠١)-٣١٦

و صحاح الاغور وغيرها

قوله وأما بعد أي بعد يوم النحر فرمى بعد الزوال

(وسلم)

حديث (٣١٣/١٢٩٩) : تحفة (٢٨٠٩) ت (٨٩٧) ن (٣٠٧٥) التحف (٢٦٠٠).
 حديث (٣١٤/١٢٩٩) : تحفة (٢٧٩٥) د (١٩٧١) ت (٨٩٤) ن (٣٠٦٣) ق (٣٠٥٣) التحف (٢٥٨٧).
 حديث (٣١٥/١٣٠٠) : تحفة (٢٩٥٣) التحف (٢٧٤٣).
 حديث (٣١٦/١٣٠١) : تحفة (٨٢٦٩) خ (١٧٢٧) تعليقا ت (٩١٣) ن (٤١١٤) الكبرى التحف (٧٦٦٧).

رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم فى حجة الوداع
 فالصحيح المشهوراً أنه معمر
 ابن عبدالله العدوى كما
 ذكره البخارى وقيل اسمه
 خراش بن أمية بن ربيعة

باب

بيان أن السنة يوم
 النحر أن يرمى
 ثم يخر ثم يحلق
 والابتداء فى الحلق
 بالجانب الأيمن
 من رأس المحلوق

قوله ثم دعا بالطلحة الأضحية فأعطاه أباه الخ ولا تأخروا
 عنه يوم النحر قاله السقلاوى وذكره الشيخ والسقلاوى
 فى كتابه فى حجة الوداع
 قوله ثم دعا بالطلحة الأضحية فأعطاه أباه الخ ولا تأخروا
 عنه يوم النحر قاله السقلاوى وذكره الشيخ والسقلاوى
 فى كتابه فى حجة الوداع
 قوله ثم دعا بالطلحة الأضحية فأعطاه أباه الخ ولا تأخروا
 عنه يوم النحر قاله السقلاوى وذكره الشيخ والسقلاوى
 فى كتابه فى حجة الوداع

قوله فاعطاه ام سلم وهى
 ام أس زوجة أبى طلحة
 رضاه الله تعالى عنهم
 قوله فوزعه أى فرق الشعر
 المحلوق بين الناس وقسمهم
 بينهم كما قالوا لقسم شعره
 بين من يليه فقوله الشعر
 والشعرتين بدل من ضمير
 المحلوق
 قوله ثم قال ههنا أبوطلحة
 وهو عم أس وزوج امه ام
 سلم وكان له عليه الصلاة
 والسلام أبى طلحة وأهله
 من يدخلون صوته وحبة ليست

باب

من حلق قبل النحر
 أو نحر قبل الرمي

قوله ثم دعا بالطلحة الأضحية فأعطاه أباه الخ ولا تأخروا
 عنه يوم النحر قاله السقلاوى وذكره الشيخ والسقلاوى
 فى كتابه فى حجة الوداع

وهو ابن عبد الرحمن القارى ح وحدثنا قتيبة حدثنا حاتم يعنى ابن اسماعيل
 كلاهما عن موسى بن عتبة عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حلق
 رأسه فى حجة الوداع * حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا حفص بن غياث عن هشام
 عن محمد بن سيرين عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى منى فأتى
 الجمرة فرماها ثم أتى منزلة يمينى ونحرت ثم قال للحلاق خذ وأشار إلى جانبه الأيمن
 ثم الأيسر ثم جعل يعطيه الناس وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبه وأبو ثمر وأبو
 كريب قالوا أخبرنا حفص بن غياث عن هشام بهذا الإسناد أما أبو بكر فقال
 فى روايته للحلاق ها وأشار بيده إلى الجانب الأيمن هكذا فقسم شعره
 بين من يليه قال ثم أشار إلى الحلاق وإلى الجانب الأيسر فحلقه فأعطاه أم
 سلم وأما فى رواية أبى كريب قال فبدأ بالشق الأيمن فوزعه الشعر
 والشعرتين بين الناس ثم قال بالأيسر فصنع به مثل ذلك ثم قال ههنا أبوطلحة
 فدفعه إلى أبى طلحة وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الأعلى حدثنا هشام
 عن محمد بن سيرين عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى جمرة العقبة
 ثم أنصرف إلى البدن ففحرها والحجام جالس وقال بيده عن رأسه فحلق
 شق الأيمن فقسمه فبين يليه ثم قال أحلق الشق الآخر فقال أين أبوطلحة
 فأعطاه إياه وحدثنا ابن أبي عمير حدثنا سفيان سمعت هشام بن حسان يخبر
 عن ابن سيرين عن أنس بن مالك قال لما رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمرة
 ونحرت نسكته وحلق ناول الحلاق شق الأيمن فحلقه ثم دعا أباطلحة الأنصارى
 فأعطاه إياه ثم ناوله الشق الأيسر فقال أحلق فحلقه فأعطاه أباطلحة فقال أقسمه
 بين الناس * حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عيسى
 ابن طلحة بن عبيد الله عن عبد الله بن عمر بن العاص قال وقف رسول الله صلى الله

(٣٢٣) - (١٣٠٥)

(٣٢٤) - (..)

(٣٢٥) - (..)

(٣٢٦) - (..)

(٣٢٧) - (١٣٠٦)

على رأسه

قوله ثم دعا بالطلحة الأضحية فأعطاه أباه الخ ولا تأخروا عنه يوم النحر قاله السقلاوى وذكره الشيخ والسقلاوى فى كتابه فى حجة الوداع

(عليه)

حديث (٣٢٣/١٣٠٥)، (٣٢٤)، (٣٢٥)، (٣٢٦): تحفة (١٤٥٦) د (١٩٨٢، ١٩٨١)، ت (٩١٢) ن (٤١١٦، ٤١٠٢ الكبرى) التحف (١٣٤٨).
 حديث (٣٢٧/١٣٠٦)، (٣٢٨)، (٣٢٩)، (٣٣٠)، (٣٣١)، (٣٣٢)، (٣٣٣): تحفة (٨٩٠٦) خ (٨٣، ١٢٤، ١٧٣٦-١٧٣٨، ١٧٦٥) د (٢٠١٤)
 ت (٩١٦) ن (٤١٠٦-٤١٠٩، ٥٨٧٩ الكبرى) ق (٣٠٥١) التحف (٨٢٦٦).

قوله بمى ظرف لوقف وقوله للناس معناه لاجلهم وقوله يسألونه حال أو استئذان لبیان علة الوقوف قال ملاعلى ويؤيد الثاني رواية وقف على راحلته فطفق ناس يسألونه اه

قوله لم أشعر أى ما عرفت تقديم بعض المناسك وتأخيرها فيكون جاهلا لقرب وجوب الحج وأفعلت ما ذكرت من غير شعور لكثرة الاشتغال فيكون محظنا اه ملاعلى

قوله عليه السلام اذبح ولا حرج أى اذبح الآن ولا تأثم عليك في التقديم والتأخير اعلم أن واجبات يوم النحر ثلاثة روى جرة العقبة ثم اذبح إن كان قارنا أو متمتعا ثم الحلق أو التقصير فهن على ترتيب حروف ربح ثم يأتي مكة من يومه ذلك أو من القعد أو بعده فيطوف بالسبت طواف الزيارة والمراد بنق الحرج في الحديث نفي الأثم لجهله ولا يلزم منه عدم القدية ولا الفرق في ذلك بين العامد والساهي كابين في محله ويؤيد ارادة أهل مذهبتنا بنفي الحرج في الحديث معنى نفي الأثم ما وقع في رواية أبي داود من الاستثناء الواقع بعد لاجرح وهو قوله عليه الصلاة والسلام «الأعلى رجل اقترض عرض مسلم وهو ظالم فذلك الذى حرج وهلك» ومعنى اقترض بالقاف اقتطع وقوله حرج بكسر الراء ففعل ماض ومعناه وقع في الحرج وهو الأثم وعطف هلك عليه تفسيرى

قوله عن شئ قدم أى وحقه التأخير ولا اخر أى ولا عن شئ أخر وحقه التقديم

قوله بينا هو يخطب يوم النحر فقام اليه رجل الخ المعروف في بينا وبينها تعقيب الجملة التي تليها بكلمة اذ الفجائية

قوله لهؤلاء الثلاث يعنى الرمي والذبح والحلق

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِنِي لِلنَّاسِ يَسْأَلُونَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ فَقَالَ أَذْبَحْ وَلَا حَرْجَ ثُمَّ جَاءَهُ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ أَشْعُرْ فَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ فَقَالَ أَرْمِ وَلَا حَرْجَ قَالَ فَمَا سَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلَا أُخِّرَ إِلَّا قَالَ أَفْعَلْ وَلَا حَرْجَ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ التَّمِيمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْمَاصِ يَقُولُ وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَاحِلَتِهِ فَطَفِقَ نَاسٌ يَسْأَلُونَهُ فَيَقُولُ الْقَائِلُ مِنْهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَمْ أَكُنْ أَشْعُرُ أَنْ الرَّمِيَّ قَبْلَ النَّحْرِ فَنَحَرْتُ قَبْلَ الرَّمِيِّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَارْمِ وَلَا حَرْجَ قَالَ وَطَفِقَ آخَرُ يَقُولُ إِنِّي لَمْ أَشْعُرُ أَنَّ النَّحْرَ قَبْلَ الْحَلْقِ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ فَيَقُولُ أَنْحَرَ وَلَا حَرْجَ قَالَ فَمَا سَمِعْتُهُ يُسْأَلُ يَوْمَئِذٍ عَنْ أَمْرٍ يَمُنُّ بِالنَّسِيِّ الْمَرْءِ وَيَجْهَلُ مِنْ تَقْدِيمِ بَعْضِ الْأُمُورِ قَبْلَ بَعْضٍ وَأَشْبَاهِهَا إِلَّا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْعَلُوا ذَلِكَ وَلَا حَرْجَ حَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلُوَائِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ضَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الرَّهْزِيِّ إِلَى آخِرِهِ وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ شِهَابٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنَ الْمَاصِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَا هُوَ يُخْطَبُ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ مَا كُنْتُ أَحْسِبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ كَذَا وَكَذَا قَبْلَ كَذَا وَكَذَا ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتُ أَحْسِبُ أَنْ كَذَا قَبْلَ كَذَا وَكَذَا لَهُوْلَاءِ الثَّلَاثِ قَالَ أَفْعَلْ وَلَا حَرْجَ وَحَدَّثَنَا هَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأَمْوِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي جَمْعًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَمَّا رِوَايَةُ ابْنِ بَكْرٍ فَكِرَ وَآيَةُ عَيْسَى الْأَقْوَلَةُ لَهُوْلَاءِ الثَّلَاثِ فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ وَأَمَّا يَحْيَى الْأَمْوِيُّ فَنِي رِوَايَتِهِ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ

(..)-٣٢٨

(..)

(..)-٣٢٩

(..)-٣٣٠

بعض الامور على بعض نحو

٣٣١- (...)

٣٣٢- (...)

٣٣٣- (...)

٣٣٤- (١٣٠٧)

٣٣٥- (١٣٠٨)

٣٣٦- (١٣٠٩)

أَرَمِي وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقَالَ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ قَالَ فَادْبَحْ وَلَا حَرَجَ قَالَ ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرَمِي قَالَ أَرَمِ وَلَا حَرَجَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَاقَةٍ بَيْنِي لِحَاءَهُ رَجُلٌ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فُهَزَادٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاتَّاهُ رَجُلٌ يَوْمَ النَّحْرِ وَهُوَ وَاقِفٌ عِنْدَ الْجَمْرَةِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَرَمِي فَقَالَ أَرَمِ وَلَا حَرَجَ وَاتَّاهُ آخَرَ فَقَالَ إِنِّي ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرَمِي قَالَ أَرَمِ وَلَا حَرَجَ وَاتَّاهُ آخَرَ فَقَالَ إِنِّي أَفْضْتُ إِلَى الْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ أَرَمِي قَالَ أَرَمِ وَلَا حَرَجَ قَالَ فَأَرَأَيْتَهُ سِئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ أَفْعَلُوا وَلَا حَرَجَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيلَ لَهُ فِي الذَّبْحِ وَالْحَلْقِ وَالرَّمِيِ وَالتَّمْثِيمِ وَالتَّأْخِيرِ فَقَالَ لَا حَرَجَ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا عِيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفَاضَ يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ رَجَعَ فَصَلَّى الظُّهْرَ بَيْنِي قَالَ نَافِعٌ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُفِيضُ يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّي الظُّهْرَ بَيْنِي وَيَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَهُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ أَخْبَرَنَا سَفِيَّانُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قُلْتُ أَخْبِرْنِي عَنْ شَيْءٍ عَقَلْتُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَّنَ صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ

قوله انى أفضت الى البيت قبل أن أرمي أى قدمت طواف الزيارة على رمي جمر العقبة فطفت طواف الأفاضة قبله قال ملا على اعلم أن الترتيب بين الرمي والذبح والحلق للقارن والمتمتع واجب عند أبي حنيفة وسنة عندها وكذا تخصيص الذبح بأيام النحر وأما تخصيص الذبح بالحرم فانه شرط بالاتفاق فلذبح في غير الحرم لا يسقط ما لم يذبح في الحرم والترتيب بين الحلق والطواف ليس بواجب وكذا بين الرمي والطواف لما قيل من أن الترتيب بين الرمي والحلق والطواف واجب فليس بصحيح اه

قوله أفاض يوم النحر أى الى البيت فطاف طواف الأفاضة قال النووي أجمع العلماء على أن هذا الطواف ركن من أركان الحج لا يصح الحج الا به واشتقوا على أنه يستحب فعله يوم النحر فإن أخره عنه وفعله في أيام التشريق أجزاءه ولادم عليه بالإجماع وإن أخره الى ما بعد أيام التشريق فكذلك عندنا خلافا للمالك وأبي حنيفة اه كلامه بقليل تصرف في عبارته ولزم على من أخره عنها شاة لتأخير الواجب فان يقع طواف الزيارة في أيام النحر من واجبات الحج عندنا

باب استحباب طواف الأفاضة يوم النحر
قوله ثم رجع فصلى الظهر بمعنى والذي في حديث جابر الطويل ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فافاض الى البيت فصلى بمكة الظهر النظر الى الصفحة الثانية والاربعين فالخبران كما قال ابن الهمام في فتح القدير متعارضان ولابد من صلاة الظهر في أحد المكانين في مكة بالمسجد الحرام للثبوت مضاعفة الفرائض فيه أولى قال ولو تجشمتنا لجمع حللنا فعله بمعنى على الاماعة بسببه اه

قوله يوم النحرية وهو يوم في الحج قوله عقلتة أى عقلتة أى عقلتة أى عقلتة أى عقلتة

(٥٨)

أخبرني يحيى

(التروية)

حديث (٣٣٤/١٣٠٧): تحفة (٥٧١٣) خ (١٧٣٤) ن (٤١٠٣ الكبرى) التحف (٥٣٣٠).
 حديث (٣٣٥/١٣٠٨): تحفة (٨٠٢٤) د (١٩٩٨) ن (٤١٦٨ الكبرى) التحف (٧٤٣٩).
 حديث (٣٣٦/١٣٠٩): تحفة (٩٨٨) خ (١٦٥٣، ١٦٥٤، ١٧٦٣) د (١٩١٢) ت (٩٦٤) ن (٢٩٩٧) التحف (٩٢١).

قوله وكان أي أبو رافع على نقل النبي صلى الله عليه وسلم أي عافظا على متاعه عليه الصلاة والسلام ما تحمدهم من الجبل وارتفع عن المسيل ويأتي تفسير خيف بنى كنانة من الراوي بقوله السلام حيث تقاسموا على الكفر أي تحالفوا وتعاهدوا عليه وهو تحالفهم

جَاءَ قَتْرَلٌ قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَةٍ صَالِحٍ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ وَفِي رِوَايَةٍ قُتَيْبَةَ قَالَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ وَكَانَ عَلَى ثَقَلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى حَرَمَلَهُ ابْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ نَزَلَ عَدَاً إِنَّ شَاءَ اللَّهُ يُخَيِّفُ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ حَتَّى زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ بَيْنَ نَحْنُ نَازِلُونَ عَدَاً يُخَيِّفُ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ وَذَلِكَ أَنَّ قُرَيْشًا وَبَنِي كِنَانَةَ تَحَالَفَتْ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ أَنْ لَا يُنَازِعُوا أَحَدَهُمْ وَلَا يُبَايِعُوهُمْ حَتَّى يُسَلِّمُوا إِلَيْهِمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْنِي بِذَلِكَ الْمُحْصَبِ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنِي زُرْفَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَرْنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِذَا فَخَّ اللَّهُ الْخَيْفُ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي سَيْنَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ وَأَبُو سَامَةَ فَلَا حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبْتَئ بِمَكَّةَ لِيَالِي مَنِيٍّ مِنْ أَجْلِ سِقَاتِيهِ فَأَذِنَ لَهُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمْعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ كِلَاهُمَا عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ الضَّرْفِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ الْكَعْبَةِ فَأَتَاهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ مَا لِي أَرَى بَنِي عَمِّكُمْ يُسَقُونَ الْعَسَلَ وَاللَّابَنَ

وبنى المطلب من مكة الى هذا الشعب وهو خيف بنى كنانة وكتبوا بينهم الصحيفة المشهورة وكتبوا فيها أنواعا من الضلال وعلقوها في الكعبة فارسل الله تعالى عليها الارضة فاكلت كل ما فيها من كفر وقطيعة رم وباطل وترك ما فيها من ذكر الله تعالى فاخبر جبريل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك فاخبره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عما اخطاب لهؤلاء اليهودي والمجوس فطلبوا قتلهم عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك فوجدوه كما اخبر والقصه مشهورة قال بعض العلماء وكان نزوله صلى الله تعالى عليه وسلم هناك شكرا لله تعالى على الظهور بعد الاختفاء وعلى اظهار دين الله تعالى اه نووي وهذا امر يرجع الى معنى العبادة فيكون النزول ذلك الموضع سنة قصدية كما هو المذهب عندنا قال ملاهلي ثم هذه النعمة التي شملت عليه الصلاة والسلام من النصر والاقتدار على تقرير قواعد الدين الذي دعا الله تعالى عباده اليه لينتفعوا به في دنياهم ومعادهم لاشك في انها النعمة العظمى على امتنا لانهم مظاهر المقصود من ذلك المؤيد لكل واحد منهم

٣٤٤٣- (١٣١٤) ... ٣٤٤٤ (...) ٣٤٥ (...) ٣٤٦ (١٣١٥) ... ٣٤٧ (١٣١٦) ...

(٦٠)

باب وجوب المبيت بنى ليالى ايام التشريق والترخيص في تركه لاهل السقاية

قوله عليه السلام نحن نازلون عدا ان شاء الله هو على سبيل التبرك والامثال للآية اه عسقلاني قوله عليه السلام نحن نازلون عدا يخيف بنى كنانة والمراد بالعد هنا ثالث عشر ذي الحجة لانه يوم النزول بالمحصب فهو مجاز في الخلقه كما يطلق أمس على المسامحة مطلقا والا فثاني العيد هو الهدى حقيقة وليس مرادا قاله البرماوي كالكرمانى اه قسطنطيني قوله وذلك ان قريشا الخ تفسير من الزهري لتقاسم على الكفر ادرجه في الخبر ومعنى التحالف هو التعاقد والتعاقد وقوله يعنى بذلك المحصب تفسير منه أيضا لخيف بنى كنانة فالاولى ذكره قبل قوله وذلك كما وقع في صحيح البخارى قوله وبنى المطلب وقم في صحيح البخارى «وبنى عبدالمطلب أو بنى المطلب» بالاشك ثم قال البخارى «بنى المطلب أشبه» أى بالصواب لان ٢

- حديث (٣٤٣/١٣١٤): تحفة (١٥١٣٠، ١٥١٧٢، ١٥٣١٨) خ (٣٨٨٢، ٤٢٨٥، ٧٤٧٩، ١٥٨٩) التحف (١٤٠٣٧).
- حديث (٣٤٤/١٣١٤): تحفة (١٥١٩٩) خ (١٥٩٠) د (٢٠١١) ن (٤٢٠٢ الكبرى) التحف (١٤٠٨٠).
- حديث (٣٤٥/١٣١٤): تحفة (١٣٩٣١) التحف (١٢٩٤٤).
- حديث (٣٤٦/١٣١٥): تحفة (٧٨٢٤، ٧٩٣٩، ٨٠٣٣، ٨٠٨٠) خ (١٧٤٣، ١٧٤٤، ١٧٤٥، ١٧٤٥) تعليقا د (١٩٥٩) ن (٤١٧٧ الكبرى) ق (٣٠٦٥) التحف (٧٢٤٩، ٧٣٥٨، ٧٤٤٦، ٧٤٨٨).

(واتم)

قال اسحق بن عمار

(٣٤٨-١٣١٧)

وَأَنْتُمْ تَسْقُونَ النَّبِيذَ مِنْ حَاجَةٍ بِكُمْ أَمْ مِنْ بُحْلِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا بِنَا
 مِنْ حَاجَةٍ وَلَا بُحْلِ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَأْسِهِ وَخَلْفَهُ أَسَامَةُ فَاسْتَسْقَى
 فَأَتَيْنَاهُ بِإِنَاءٍ مِنْ نَبِيذٍ فَشَرِبَ وَسَقَى فَضَلَّهُ أَسَامَةُ وَقَالَ أَحْسَنْتُمْ وَأَجْمَلْتُمْ كَذَا
 فَاصْنَعُوا فَلَا تُرِيدُ تَغْيِيرَ مَا أَمَرِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا يَحْيَى
 ابْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى
 عَنْ عَلِيٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَقُومَ عَلَى بَدْنِهِ وَإِنْ أَتَصَدَّقَ
 بِلَحْمِهَا وَجُلُودِهَا وَأَجَلَّتْهَا وَإِنْ لَا أُعْطِيَ الْجَزَارَ مِنْهَا قَالَ نَحْنُ نُعْطِيهِ مِنْ
 عِنْدِنَا وَحَدَّثَنَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ الشَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا
 ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
 أَخْبَرَنَا سَفِيَّانٌ وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي
 كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا أَجْرُ الْجَزَارِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ
 مَرْزُوقٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ
 جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى أَخْبَرَهُ
 أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ أَنْ يَقُومَ عَلَى
 بَدْنِهِ وَأَمَرَهُ أَنْ يَقْسِمَ بَدْنَهُ كُلَّهَا لِحَوْمِهَا وَجُلُودِهَا وَجِلَالِهَا فِي الْمَسَاكِينِ وَلَا
 يُعْطَى فِي جِزَارَتِهَا مِنْهَا شَيْئًا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ
 أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ مَالِكِ الْجَزْرِيُّ أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ
 أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ أَمَرَهُ بِمِثْلِهِ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ حَدَّادٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
 وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَحَرْنَا مَعَ

(..)

(..)

(٣٤٩-...)

(..)

(٣٥٠-١٣١٨)

قوله تسقون النبيذ وهو ما يصل من الأشر بتمن التمر والزبيب والصل وغير ذلك يقال نبذت التمر والزبيب إذا تركت عليه الماء حتى يشتد قال النووي بحيث يطيب طعمه ولا يكون مسكرا فاما اذا طال زمنه وصار مسكرا فهو حرام اه

باب

في الصدقة بلحوم الهدى وجلودها وجلالها

قوله واجلتها المذكور في الترجمة والرواية الآتية وجلالها وهو الموافق لما في كتب اللغة في القاموس الجليل بالضم وبالفتح ما تلبسه الدابة لتصان به جمع جلال وأجلالاه ومثله في المصباح فلعل الاجلة جمع الجلال الذي هو جمع الجلل

قوله في جزارتها يقال جزرت الجزور وهي الناقة وغيرها من باب قتل تخرتها والفاعل جازر وجزاز وجزر ركبت والحرفة الجزارة بالكسر كما في القاموس والمصباح وأما الجزارة بالضم كما يأخذها الجزار من الذبيحة عن اجرتهم كالعصاة للعامل وأصل الجزارة أطراف البعير اليدان والرجلان والرأس سميت بذلك لان الجزار كان يأخذها عن اجرتهم كما في المصباح والنهاية وذكره المجد أيضا في بالضم اسم للسواقط وهي في عرفنا تشمل الرثة والكبد والطحال أيضا ولعبر عن اجر الجازار باجرة القصاب

باب

الاشترار في الهدى واجزاء البقرة والبدنة كل منهما عن سبعة

(٦١)

(٦٢)

حديث (٣٤٨، ٣٤٩) تحفة (١٠٢١٩) خ (١٧٠٧، ١٧١٦-١٧١٨، ١٧٩٩) د (١٧٦٩) ن (٤١٤٢-٤١٥٣ الكبرى) ق (٣٠٩٩، ٣١٥٧) التحف (٩٤٩١).

حديث (٣٥٠/١٣١٨) تحفة (٢٩٣٣) د (٢٨٠٩) ت (١٥٠٢، ٩٠٤) ن (٤١٢٢ الكبرى) ق (٣١٣٢) التحف (٢٧٢٥).

قوله البدنة عن سبعة
والبقرة عن سبعة ظاهره
ان البقرة لا تسمى بدنة وهو
كذلك بالنسبة لغالب
استعمالها وقد مر بيانه
بهاشم ص ٣٦ وحيث
شاركها البقرة في الاجزاء
عن سبعة بهذا الحديث جملا
في الشريعة جنسا واحدا
كما في تفسير ابي السعود
وأراد به جوابا لبيضاوي
عما أورده على الخنفة بقوله
« ولا يلزم من مشاركة
البقرة لها في اجزائها عن
سبعة تناول اسم البدنة لها
شرعا بل الحديث يمنع ذلك »
فانا قائلون « البدنة الابل
والبقرة حتى لو نذر نحر
بدنة يجرئه نحر بقرة »
وثبت ذلك كما في حاشية
الخصاقي لفة وشرحا أما
لغة فلما قاله الأزهرى
والجوهري وغيرهما من أئمة
اللغة انها تطلق عليها لغة
وان كان صاحب البارد
قال انها لا تطلق على البقر
كما قاله الشافعية وأما شرعا
فلما في صحيح مسلم عن جابر
رضي الله تعالى عنه كنا نحفر
البدنة عن سبعة قليل
والبقرة فقال وهل هي الا
من البدن اه قال ملا على
وفيه دليل لمذهبا كما كثر
أهل العلم أنه يجوز اشتراك
السبعة في البدنة أو البقرة
اذا كان كلهم متقربين سواء
يكونون قرابة متحدة كالاشحبة
والهدهدى أو مختلفة كما أراد
بعضهم الهدهدى وبعضهم
الاشحبة اه

قوله أشرتكم في البدنة ما
يشترك في الجزور وهي البعير
قال القاضي وفرق هنا بين
البدنة والجزور لان البدنة
والهدهدى ما ابتدئ اهداؤه
عند الاحرام والجزور ما
اشترى بعد ذلك لينحر
مكاتها فتوهم السائل ان
هذا اخف في الاشتراك فقال
في جوابه الجزور لما اشترى
لننحره صار حكمها كالبدن
وقوله ما يشترك في الجزور
هكذا هو في جميع النسخ
ما يشترك وهو صحيح ويكون
ما يعنى من وقد جاء ذلك في
القرآن ويجوز أن تكون
مصدرية أى اشتراكا
كالاشتراك في الجزور اه
نووى لكن المخاطب على غير
طأ يتبينه ومن قول السائل
عن جابر

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 أَنَّ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُهَلِّبِينَ بِالْحَجِّ فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَشْتَرِكَ فِي الْإِبِلِ
 وَالْبَقَرِ كُلِّ سَبْعَةٍ مِثْلًا فِي بَدَنَةٍ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ** حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا
 عَمْرُو بْنُ نَابِتٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَجَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرْنَا الْبَعِيرَ عَنْ سَبْعَةٍ وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ**
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
 اشْتَرَكْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ كُلِّ سَبْعَةٍ فِي بَدَنَةٍ فَقَالَ رَجُلٌ
 لِجَابِرٍ اشْتَرَكْ فِي الْبَدَنَةِ مَا لِي شَرَكْتُ فِي الْجَزُورِ قَالَ مَا هِيَ إِلَّا مِنَ الْبَدَنِ وَحَضَرَ جَابِرُ
 الْحُدَيْبِيَّةَ قَالَ نَحَرْنَا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ بَدَنَةً اشْتَرَكْنَا كُلِّ سَبْعَةٍ فِي بَدَنَةٍ **وَحَدَّثَنَا**
مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ
 ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَأَمَرَنَا إِذَا أَحَلَّلْنَا أَنْ
 نُهْدَى وَيَجْمَعُ النَّفْرَ مِثْلًا فِي الْهَدْيَةِ وَذَلِكَ حِينَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَحْلُوا مِنْ حَجَّتِهِمْ
 فِي هَذَا الْحَدِيثِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءِ
 عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا نَسْتَعْمَعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعُمْرَةِ
 فَذَبْحُ الْبَقَرَةِ عَنْ سَبْعَةٍ نَشْتَرِكُ فِيهَا **حَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي سَيْنَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَائِشَةَ بَقْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا
 ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ

(صلى)

حديث (١٣١٨/٣٥١): تحفة (٢٧٣٤) التحف (٢٥٢٩).

حديث (١٣١٨/٣٥٢): تحفة (٢٨٨٤) التحف (٢٦٧٦).

حديث (١٣١٨/٣٥٣، ٣٥٤): تحفة (٢٨٤٥) التحف (٢٦٣٥).

حديث (١٣١٨/٣٥٥): تحفة (٢٤٣٥) د (٢٨٠٧) ن (٤١٢٠ الكبرى) (٤٣٩٣) التحف (٢٢٥٦).

حديث (١٣١٩/٣٥٦، ٣٥٧): تحفة (٢٨٤٦) التحف (٢٦٣٦).

(التحرير) يقتضين جماعة الرجال من ثلاثة إلى خمسة ولا يقال نحرنا زاد على العشرة اه

٣٥١- (...)

٣٥٢- (...)

٣٥٣- (...)

٣٥٤- (...)

٣٥٥- (...)

٣٥٦- (١٣١٩)

٣٥٧- (...)

(٣٥٨)- (١٣٢٠)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نِسَائِهِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَكْرٍ عَنْ عَائِشَةَ بَقْرَةَ فِي حَجَّتِهِ * حَدَّثَنَا

يُحْيَى بْنُ يُحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ آتَى عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يَنْجُرُ بَدَنَتَهُ بَارِكَةً فَقَالَ أْبَعَثَهَا قِيَامًا مُقَيَّدَةً سَنَةً نَبِّئِكُمْ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * وَحَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يُحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُحَيْمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا

قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُهْدِي مِنَ الْمَدِينَةِ فَأَقْبِلُ

فَلَا يَدَّ هَدْيِهِ ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مَّا يَجْتَنِبُ الْحَرَمُ * وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يُحْيَى أَخْبَرَنَا

ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

مَنْصُورٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ

وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ

قَالَتْ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَقْبِلُ فَلَا يَدَّ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَوْفِهِ

وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ

قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ كُنْتُ أَقْبِلُ فَلَا يَدَّ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بِيَدَيَّ هَاتَيْنِ ثُمَّ لَا يَعْتَزِلُ شَيْئًا وَلَا يَثْرُكُهُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ

قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَلْتُ فَلَا يَدَّ بَدَنِ رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيَّ ثُمَّ أَشْعَرَهَا وَقَلَدَهَا ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى الْبَيْتِ وَأَقَامَ

بِالْمَدِينَةِ فَأَحْرَمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ لَهُ حِلًّا وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَيَعْقُوبُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ الدَّؤْرِيُّ قَالَ ابْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ الْقَاسِمِ

وَأَبِي قِلَابَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْعَثُ بِالْهَدْيِ

أَقْبِلُ فَلَا يَدَّهَا بِيَدَيَّ ثُمَّ لَا يُمَسِّكُ عَنْ شَيْءٍ لَا يُمَسِّكُ عَنْهُ الْحَلَالُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

فأقمة مقيدة

(٣٥٩)- (١٣٢١)

(..)

(..)- ٣٦٠

(..)- ٣٦١

(..)- ٣٦٢

(..)- ٣٦٣

(..)- ٣٦٤

قوله كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَقْبِلُ قَالَ ابْنُ عَسَاةٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ

كان له حلالا

باب نحر البدن قياما مقيدة

٢ كاجاء في سنن ابى داود من حديث جابر وشعرا بالقيام

باب استحباب بعث الهدى الى الحرم لمن لا يريد الذهاب بنفسه واستحباب تقليده وقتل القلائد وان باعته لا يصير محرما ولا يحرم عليه

شئ بذلك قوله تعالى والبدن جعلناها لكم من شعائركم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صوافى الآية قال فى الجلالين أى قائمات على ثلاث معقولة اليبسرى اه

قوله سنة نبيكم أى متبعا سنته فهو حكما فى شروح البخارى منصوب على المفعولية ويجوز رفعه خبرا لمبتدأ محذوف وكون قيامها سنة وانما هو كافى حاشية اجل على الجلالين على سبيل التنبه ويجوز نحرها باركة وذبحها مضجعة على جنبها كالقبر

قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهدى من المدينة أى يبعث يهديه منها الى الكعبة وذلك كما يفهم مما يأتى فى آخر الصفحة التى بعدهه لما بعث بها مع أيها الصديق

عام تسع من الهجرة حين حج بالناس فلفظ كان غير مقتضى للتكرار كما ذكره النوى من قبل فى حديث جابر كسأنتمج مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فنذرع البقرة عن سبعة لان احرامهم بالتمتع بالعمرة الى الحج مع النبي عليه الصلاة والسلام انما وجد مرة واحدة وهى حجة الوداع

قوله فاقبل الخ من قتلته الفيل وغيره اذا لوتته والقلائد جمع قلادة والمراد قلائد يعلق بالهدى من الحيوط المفتولة وغيرها علامة له فيكف الناس عنه والهدى ما يهدى الى الحرم من النعم قوله ثم لا يجنب شيئا مما يجنب الحرم وسبب قولها هذا يظهر مما يأتى أنه بلغها ان ابن عباس قال من اهدى هديا حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينجر بدنته ذلك ردا عليه قوله

(٦٣)

(٦٤)

قوله ما يعلق بالهدى من الحيوط المفتولة وغيرها علامة له فيكف الناس عنه والهدى ما يهدى الى الحرم من النعم قوله ثم لا يجنب شيئا مما يجنب الحرم وسبب قولها هذا يظهر مما يأتى أنه بلغها ان ابن عباس قال من اهدى هديا حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينجر بدنته ذلك ردا عليه قوله

حديث (٣٥٨/١٣٢٠): تحفة (٦٧٢٢) خ (١٧١٣) د (١٧٦٨) ن (٤١٣٤) الكبرى (التحفة (٦٢٥٨).
حديث (٣٥٩/١٣٢١): تحفة (١٦٥٨٢ ، ١٦٧٣١) خ (١٦٩٨) د (١٧٥٨) ن (٢٧٧٥) ق (٣٠٩٤) التحفة (١٥٣١٢ ، ١٥٤٥١).
حديث (٣٦٠/١٣٢١): تحفة (١٦٤٤٧ ، ١٦٨٦٤) ن (٢٧٩٤) التحفة (١٥١٨٩ ، ١٥٥٨١).
حديث (٣٦١/١٣٢١): تحفة (١٧٤٨٧) ن (٢٧٩٥) التحفة (١٦١٧١).
حديث (٣٦٢/١٣٢١): تحفة (١٧٤٣٣) خ (١٦٩٦ ، ١٦٩٩) د (١٧٥٧) ن (٢٧٧٢ ، ٢٧٨٣) ق (٣٠٩٨) التحفة (١٦١٢٠).
حديث (٣٦٤/١٣٢١): تحفة (١٧٤٦٦) خ (١٧٠٥) د (١٧٥٩) ن (٢٧٨٠) التحفة (١٦١٥١).

قولها من عهد فسرته
الرمضاني في الكشاف
بصوف مصيب ألواناً

الْمُتَّى حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ
قَالَتْ أَنَا قَتَلْتُ تِلْكَ الْقَلْبَاءَ مِنْ عَيْنِ كَانَتْ عِنْدَنَا فَأَصْبَحَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلَالًا يَأْتِي مَا يَأْتِي الْحَلَالَ مِنْ أَهْلِهِ أَوْ يَأْتِي مَا يَأْتِي الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ
وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ
عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَقْتُلُ الْقَلْبَاءَ لَهْدِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مِنَ النَّعْمِ فَيَبِغْتُ بِهِ ثُمَّ يُقِيمُ فِينَا حَلَالًا وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ
الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ رَبَّمَا قَتَلْتُ الْقَلْبَاءَ لَهْدِي
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقْلِدُ هَدْيَهُ ثُمَّ يَبِغْتُ بِهِ ثُمَّ يُقِيمُ لَا يَجْتَنِبُ
شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُ الْمُحْرِمُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو
كَرَيْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ
عَائِشَةَ قَالَتْ أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةً إِلَى الْبَيْتِ غَمًّا فَقَلَدَهَا
وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُمَادَةَ
عَنِ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنَّا نَقْلِدُ الشَّاءَ فَنُرْسِلُ بِهَا
وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلَالٌ لَمْ يَحْرَمْ عَلَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عُمَرَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ
أَنَّ ابْنَ زِيَادٍ كَتَبَ إِلَى عَائِشَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ مَنْ أَهْدَى هَدْيًا حَرَمَ عَلَيْهِ
مَا يَحْرَمُ عَلَى الْحَاجِّ حَتَّى يُنْحَرَ الْهَدْيُ وَقَدْ بَعَثْتُ بِهَدْيِي فَأَكْتَبِي إِلَيَّ بِأَمْرِكَ قَالَتْ
عُمَرَ قَالَتْ عَائِشَةُ لَيْسَ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَا قَتَلْتُ قَلْبَاءَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِي ثُمَّ قَلَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ
أَبِي فَلَمْ يَحْرَمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْءٌ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ حَتَّى يُنْحَرَ الْهَدْيُ

قولها ورسول الله صلى الله
عليه وسلم حلال لم يحرم عليه
منه شيء الظاهر مما يليه أنه
جواب لسؤال زياد فينبغي
تأخير ذكره مما يليه حتى
يكون المرجع مقدما على
الضمير في منه أي مما يحرم
على الحاج

قولها ان ابن زياد هو عبيد الله
المقبوح يأبى القلم كتب
اسمه ويثبو اللسان عن
ذكره فهو كما في شرح
النوى غلط صوابه اسقاط
ابن من أول زياد كما في الموطأ
وصحيح البخاري وسنن
ابن داود وغيرهما من الكتب
المعتمة على أن ابن زياد لم
يدرك السيدة الصديقة

قولها ثم بعثت بها مع أي تعني
أبها الصديق رضي الله
تعالى عنهما حين صار
أمير الحاج وذلك في السنة
التاسعة كالمعروف

قولها حتى نحر الهدى هذه
الغاية معادة في الجواب
لامفهوم لها

(وحدثنا)

حديث (١٣٢١/٣٦٥): تحفة (١٥٩٨٥) خ (١٧٠٣) ت (٩٠٩) ن (٢٧٧٩، ٢٧٨٥، ٢٧٨٩، ٢٧٩٧) التحف (١٤٧٥٥).

حديث (١٣٢١/٣٦٦): تحفة (١٥٩٤٧) خ (١٧٠٢) ن (٢٧٧٨) ق (٣٠٩٥) التحف (١٤٧٢٠).

حديث (١٣٢١/٣٦٧): تحفة (١٥٩٤٤) خ (١٧٠١) د (١٧٥٥) ن (٢٧٨٦-٢٧٨٨) ق (٣٠٩٦) التحف (١٤٧١٧).

حديث (١٣٢١/٣٦٨): تحفة (١٥٩٣١) ن (٢٧٩٠) التحف (١٤٧٠٥).

حديث (١٣٢١/٣٦٩): تحفة (١٧٨٩٩) خ (١٧٠٠، ٢٣١٧) ن (٢٧٩٣) التحف (١٦٥٤٩).

قولها من النعم بيان الهدى

قولها من النعم بيان الهدى

قولها من النعم بيان الهدى

قولها ليس أي الأمر

(...)-٣٦٥

(...)-٣٦٦

(...)-٣٦٧

(...)-٣٦٨

(...)-٣٦٩

٣٧٠- (...)

وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ
عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ وَهِيَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ تُصَفِّقُ وَتَقُولُ كُنْتُ
أَفْتَلُ قَلَابِدَهُنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيْ تَمَّ يَبْعَثُ بِهَا وَمَا يُمْسِكُ
عَنْ شَيْءٍ مِمَّا يُمْسِكُ عَنْهُ الْحَرَمُ حَتَّى يُحْرَمَ هَدِيَّةً وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا

قوله تصفق قدم في
كتاب الصلاة أن التصفيق
شرب إحدى اليدين على
الأخرى وأرادت بتصفيقها
استنصاتهم

(...)

عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا دَاوُدُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ كِلَاهُمَا عَنِ

٣٧١- (١٣٢٢)

الشَّعْبِيِّ عَنِ مَسْرُوقٍ عَنِ عَائِشَةَ بِمِثْلِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ أَرَكَبُهَا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا

~~~~~

## باب

جواز ركوب  
البدنة المهذبة لمن  
احتاج إليها

~~~~~

قوله انها بدنة أى هدى
قالوا وقد أجهد فكان
محتاجا الى الركوب الا أنه
لكونه هديا يمتاز عنه
ظانا أنه لا يجوز ركوب
الهدى مطلقا

(...)

بَدَنَةً فَقَالَ أَرَكَبُهَا وَيَلِكُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا
الْمَغْبِرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَامِيُّ عَنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ بَيْنَمَا
رَجُلٌ يَسُوقُ بَدَنَةً مُقَلَّدَةً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ

٣٧٢- (...)

عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَدَنَةً مُقَلَّدَةً قَالَ
لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَلِكُ أَرَكَبُهَا فَقَالَ بَدَنَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ
وَيَلِكُ أَرَكَبُهَا وَيَلِكُ أَرَكَبُهَا وَحَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ الْقَاسِمِ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ قَالَا

قوله في الثانية أو في الثالثة يعنى أن قوله ويلك قاله في إحدى المرتين

٣٧٣- (١٣٢٣)

حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عَنْ نَابِتٍ عَنِ أَنَسِ قَالَ وَأَطَشَنِي قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ أَنَسِ ح
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ نَابِتِ الْبُنَاتِيِّ عَنِ
أَنَسِ قَالَ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ أَرَكَبُهَا
فَقَالَ إِنَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ أَرَكَبُهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

٣٧٤- (...)

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ عَنْ أَنَسِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ
مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَدَنَةٍ أَوْ هَدِيَّةٍ فَقَالَ أَرَكَبُهَا قَالَ إِنَّهَا بَدَنَةٌ

قوله أو هدية هى واحدة
الهدى وزان غنى بمعنى
الهدى وزان فلس ويجمع
على هدايا يقال ماجاز
في الفحوايا جاز في الهدايا

قوله بدنة مقلاة أى مطوية بقلادة

قوله عليه السلام ويلك
أركبها قال في النهاية كلمة
ويل قدردد للتعجب خاطب
به لانه كان محتاجا قد وقع
في تعب وقيل هى كلمة مجرى
من غير قصد الى معناه
وهو الحزن والهلاك

حديث (٣٧٠/١٣٢١): تحفة (١٧٦١٦) خ (١٧٠٤، ٥٥٦٦) ن (٢٧٧٧) التحف (١٦٢٨٥).

حديث (٣٧١/١٣٢٢): تحفة (١٣٨٠١، ١٣٨٩٣) خ (١٦٨٩، ٢٧٥٥، ٦١٦٠) د (١٧٦٠) ن (٢٧٩٩) التحف (١٢٨١٨، ١٢٩٠٨).

حديث (٣٧٢/١٣٢٢): تحفة (١٤٧٥٩) التحف (١٣٦٩٩).

حديث (٣٧٣/١٣٢٣): تحفة (٣٩٦) ن (٢٨٠١) التحف (٣٨٥).

حديث (٣٧٤/١٣٢٣): تحفة (٢٥٤) التحف (٢٤٦).

قوله عليه السلام وان هكذا هو في جميع النسخ وان لفظ أي وان كانت بدنة اه نوري قوله عليه السلام (اركبها بالمعروف) أراد به ان لا يضرها بالركوب (اذا اجتلبها) على بناء المجهول يعني اذا صرت مضطرا الى ركوبها (حتى تجد ظهرا) أي مركبا لانه جعلها خالصة لله تعالى فلا يصر فشيئا من عينها ومنافعها الى نفسه اه ابن الملك

أَوْ هَدِيَّةٌ فَقَالَ وَإِنْ وَحْدَهَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْرَافِيلَ عَنْ مِسْعَرٍ حَدَّثَنِي
 بُكَيْرُ بْنُ الْأَخْنَسِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَدَنَةِ
 فَذَكَرَ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ
 أَخْبَرَنِي أَبُو الرَّبِيعِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ سَأَلَ عَنْ رُكُوبِ الْهِنْدِيِّ فَقَالَ
 سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَرَكِبُهَا بِالْمَعْرُوفِ إِذَا أُجِلَّتْ إِلَيْهَا حَتَّى تَجِدَ
 ظَهْرًا وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ
 قَالَ سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ رُكُوبِ الْهِنْدِيِّ فَقَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
 أَرَكِبُهَا بِالْمَعْرُوفِ حَتَّى تَجِدَ ظَهْرًا * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ
 سَعِيدٍ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ الضُّبَيْعِيِّ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ سَلْمَةَ الْهِنْدِيُّ قَالَ أَنْطَلَقْتُ أَنَا وَسِنَانُ
 ابْنُ سَلْمَةَ مُعْتَمِرِينَ قَالَ وَأَنْطَلَقَ سِنَانٌ مَعَهُ بَدَنَةٌ يَسُوقُهَا فَارْحَفَتْ عَلَيْهِ بِالطَّرِيقِ
 فَعَمِيَ بِشَأْنِهَا إِنْ هِيَ أَبْدَعَتْ كَيْفَ يَأْتِي بِهَا فَقَالَ لَيْنَ قَدِمْتُ الْبَلَدَ لَا اسْتَحْفِينَ عَنْ
 ذَلِكَ قَالَ فَاصْحَيْتُ فَلَمَّا تَرَلْنَا لِبَطْحَاءٍ قَالَ أَنْطَلِقْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ تَعَدِّثْ إِلَيْهِ قَالَ
 فَذَكَرَ لَهُ شَأْنَ بَدَنَتِهِ فَقَالَ عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطَتْ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بِسِتِّ عَشْرَةَ بَدَنَةً مَعَ رَجُلٍ وَأَمَرَهُ فِيهَا قَالَ فَضَيَّ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ
 أَصْنَعُ بِمَا أَبْدَعَ عَلَيَّ مِنْهَا قَالَ أَنْحَرُهَا ثُمَّ أَصْبَغُ نَعْلَيْهَا فِي دَمِهَا ثُمَّ أَجْمَلُهُ عَلَى
 صَفْحَتَيْهَا وَلَا تَأْكُلْ مِنْهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رُقَّتِكَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ مُوسَى بْنِ سَلْمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بِثَمَانِ عَشْرَةَ بَدَنَةً مَعَ رَجُلٍ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ
 الْوَارِثِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَوَّلَ الْحَدِيثِ حَدَّثَنِي أَبُو عَسَّانَ الْمُسَمِّيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى
 حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سِنَانِ بْنِ سَلْمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ ذُو نَبِإٍ أَبَا قَبِيصَةَ

قوله فعمي بشأنها أي عجز
 عن أمرها وبابه تعجب وقد
 يدغم الماضي فيقال عمي
 ذكره الفيومي وهو الوجه
 الثاني من الوجوه الثلاثة
 الروية فيه التي ذكرها
 الشارح وثالثها فعمي بضم
 العين وكسر التوسن من
 العناية بالشئ والاهتمام
 قوله ان هي ابعدت يقال
 ابعدت الناقة اذا انقطعت
 عن السير بكلال أو طلع
 كذا في النهاية والصفة
 على بناء المعلوم فيه وفي
 القاموس وضبطها الشارح
 النوري بالمجهول كما تراه
 قوله لئن قدمت البلد كذا
 في معظم النسخ وفي بعضها
 لئن قدمت الليلة وكلاهما
 صحيح اه نوري

باب
 ما يفعل بالهندي اذا
 عطب في الطريق
 قوله لاستخفين عن ذلك
 معناه لاسان سؤالا ليلغا
 وقوله عن ذلك وقع في بعض
 النسخ عن ذلك بغير لام
 اه نوري
 قوله فاضحيت هو بالضاد
 المعجمة وبعد الحاء ياء
 مثناة تحت معناه صرحت
 في وقت الضحى اه نوري
 وفي نسخة فاصبحت

قوله على الخبير سقطت
 هذا من أمثال العرب كقولهم
 على الخبازي هبطت ومثله
 ماسبق في ص ٣٨ من قول
 جابر على يدي دار الحديث
 يضر به من كان عالما بالامر
 قال أبو الفضل والخبير
 العالم والخبير العلم وسقطت
 أي عثرت عبر عن العثور
 بالسقوط لان عادة العائر
 أن يسقط على ما يعثر عليه
 يقال ان المثل للملك بن جبير
 العامري وكان من حكماء
 العرب وتمثل به الفرزدق
 الحسين بن علي رضي الله تعالى
 عنهما حين أقبل يريد العراق
 فلقبه وهو يريد الحجاز
 فقال له الحسين رضي الله
 تعالى عنه ما وراءك قال على
 الخبير سقطت قلوب الناس
 معك وسيوفهم مع ضامة
 والامر ينزل من السماء فقال

قوله لئن قدمت البلد كذا في معظم النسخ وفي بعضها لئن قدمت الليلة وكلاهما صحيح اه نوري

(...)

(٣٧٥) - (١٣٢٤)

(٣٧٦) - (...)

(٣٧٧) - (١٣٢٥)

١٠: حديث عن ذلك

(...)

(٣٧٨) - (١٣٢٦)

الحسين رضي الله تعالى عنه صدقني اه قوله بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بست عشرة بدنة مع رجل وأمره فيها أي جعله أميرافيا وكيلا لينحرفها بمكة قوله بما ابدع علي من الكلال وانقطع عن السير من تلك البدن قوله عليه السلام ثم اصبغ نعليها في دمها يجوز في الباء الحركات الثلاث كما من القاموس والمراد بتعليها معلق من الامدسة بعنقها علامة لكونها هدايا والتعل اسم لما وقبت به القدم من الارض ليس بغصن بما وقبت به حافر الدابة أي ٢

(حده)

حديث (٣٧٥ / ١٣٢٤) : تحفة (٢٨٠٨) د (١٧٦١) ن (٢٨٠٢) التحف (٢٥٩٩).

حديث (٣٧٦ / ١٣٢٤) : تحفة (٢٩٥٤) التحف (٢٧٤٤).

حديث (٣٧٧ / ١٣٢٥) : تحفة (٦٥٠٣) د (١٧٦٣) ن (٤١٣٦) الكبرى التحف (٦٠٥٨).

حديث (٣٧٨ / ١٣٢٦) : تحفة (٣٥٤٤) ق (٣١٠٥) التحف (٣٢٩٤).

حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَبْعَثُ مَعَهُ بِالْبَدَنِ ثُمَّ يَقُولُ إِنْ
عَطِبَ مِنْهَا شَيْءٌ فَخَشِمْتَ عَلَيْهِ مَوْتًا فَانْحَرِهَا ثُمَّ اغْمِسْ نَعْلَهَا فِي دَمِهَا ثُمَّ أَضْرِبْ بِهِ
صَفْحَهَا وَلَا تَطْعَمْهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رِفْقَتِكَ * حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ
وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
قَالَ كَانَ النَّاسُ يُضْرِفُونَ فِي كُلِّ وَجْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَا يَنْفِرَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ قَالَ زُهَيْرٌ يُضْرِفُونَ كُلَّ وَجْهِ وَلَمْ
يَقُلْ فِي حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ) قَالَا
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَمَرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ
عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ إِلَّا أَنَّهُ خُفِفَ عَنِ الْمَرْأَةِ الْخَائِضِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ قَالَ كُنْتُ
مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ إِذْ قَالَ زَيْدُ بْنُ نَابِتٍ ثَقْبِي أَنْ تَصُدَّرَ الْخَائِضُ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ آخِرُ
عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ إِمَّا لَا فَسَلْ فَلَانَةَ الْأَنْصَارِيَّةَ هَلْ أَمَرَهَا
بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَرَجَعَ زَيْدُ بْنُ نَابِتٍ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ
يَضْحَكُ وَهُوَ يَقُولُ مَا أَرَاكَ إِلَّا قَدْ صَدَقْتَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ
قَالَتْ حَاضَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجَيْبٍ بَعْدَ مَا أَفَاضَتْ قَالَتْ عَائِشَةُ فَذَكَرْتُ حَيْضَتَهَا
لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَابِسْتُنَاهِي
قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا قَدْ كَانَتْ أَفَاضَتْ وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ ثُمَّ حَاضَتْ
بَعْدَ الْإِفَاضَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلْتَسْفِرْ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ
وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَاحْمَدُ بْنُ عَدْسِي قَالَ أَحْمَدُ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ أَخْبَرَنَا ابْنُ
وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَتْ طَمِثَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجَيْبٍ

(٣٧٩-١٣٢٧)

(٣٨٠-١٣٢٨)

(٣٨١-...)

(٣٨٢-١٢١١)

(٣٨٣-...)

تأمل فاسأل

وقولها صفيئة بنت حبيبي هي من أزواجه عليه الصلاة والسلام كما يروى من ٣٣ ويصريح بذلك

قوله عليه السلام ان عطب العطب وزان التعب الهلاك والمراد ان قارب الهلاك بقرينة قوله فخشيت عليه موتا
قوله عليه السلام ثم اغمس نعلها في دمه أي النعل ٢

باب

وجوب طواف الوداع وسقوطه

عن الخائض

٢ التي كانت معلقة بعنقها ألقها في دمه كيلا ينتفع منها بشيء حتى لا تعبس نعلها ليقلد بها غيرها
قوله عليه السلام ثم اضرب به صفحتها أي ليحترق عن أكلها التي ويرى أنها هدى

قوله عليه السلام ولا تطعمها أنت الخ محمول كما من النوى على سد الذرائع حتى لا يتساهل فيحترق قبل أوانه قال السدي في حاشيته على سنن ابن ماجه ويحتمل أنهم كانوا أغنياء والرفقة جماعة تراقبهم في سفرهم والاهل مفحم اه

قوله عليه السلام لا ينفرد أحد المراد بالنفر هنا الاسراع العود الى بلادهم

قوله عليه السلام حتى يكون آخر عهده أي لقائه بالبيت أي الطواف به وفي الحديث وجوب طواف الوداع واليه ذهب أبو حنيفة والشافعي في أحد قوليه فاذا تركه وجب عليه الدم كذا في المبرق ووجوبه على غير المكي كما هو المبين في الفقه وعلى غير الخائض من الأفاق فانه خفف عنها كما في الرواية التالية وفي الموطأ ان عمر بن الخطاب رد رجلا من عمر الظهران لم يكن ودع البيت حتى ودع اه

قوله اما لا فسل فلانة استفاد مما في النهاية وشرح النوى أن اما مركبة من ان الشرطية وما الزائدة فادعت ولا حكم لما وفي لا امالة خفيفة وقوله فسل جوابها والمعنى ان كنت لا تعرف ذلك فاسأل فلانة

قوله فذكرت حيضها أي الحالة التي عليها الخائض فهي بكسر الخاء

(٦٧)

قوله عليه الصلاة والسلام أنها تعلقها في دمه كيلا ينتفع منها بشيء حتى لا تعبس نعلها ليقلد بها غيرها قوله عليه السلام ثم اضرب به صفحتها أي ليحترق عن أكلها التي ويرى أنها هدى قوله عليه السلام ولا تطعمها أنت الخ محمول كما من النوى على سد الذرائع حتى لا يتساهل فيحترق قبل أوانه قال السدي في حاشيته على سنن ابن ماجه ويحتمل أنهم كانوا أغنياء والرفقة جماعة تراقبهم في سفرهم والاهل مفحم اه قوله عليه السلام لا ينفرد أحد المراد بالنفر هنا الاسراع العود الى بلادهم قوله عليه السلام حتى يكون آخر عهده أي لقائه بالبيت أي الطواف به وفي الحديث وجوب طواف الوداع واليه ذهب أبو حنيفة والشافعي في أحد قوليه فاذا تركه وجب عليه الدم كذا في المبرق ووجوبه على غير المكي كما هو المبين في الفقه وعلى غير الخائض من الأفاق فانه خفف عنها كما في الرواية التالية وفي الموطأ ان عمر بن الخطاب رد رجلا من عمر الظهران لم يكن ودع البيت حتى ودع اه قوله اما لا فسل فلانة استفاد مما في النهاية وشرح النوى أن اما مركبة من ان الشرطية وما الزائدة فادعت ولا حكم لما وفي لا امالة خفيفة وقوله فسل جوابها والمعنى ان كنت لا تعرف ذلك فاسأل فلانة قوله فذكرت حيضها أي الحالة التي عليها الخائض فهي بكسر الخاء

حديث (٣٧٩/١٣٢٧): تحفة (٥٧٠٣) د (٢٠٠٢) ن (٤١٨٤ الكبرى) ق (٣٠٧٠) التحف (٥٣١٩).
حديث (٣٨٠/١٣٢٨): تحفة (٥٧١٠) خ (٣٢٩، ٣٣٠، ١٧٥٥، ١٧٦٠، ١٧٦١) ن (٤١٩٩، ٤٢٠٠ الكبرى) التحف (٥٣٢٧).
حديث (٣٨١/١٣٢٨): تحفة (٥٦٩٩، ١٨٣٢٣) خ (١٧٥٨، ١٧٥٩) ن (٤٢٠١ الكبرى) التحف (٥٣١٧، ١٦٩٤٢).
حديث (٣٨٢/١٢١١): تحفة (١٦٥٨٧) ن (٤١٨٧ الكبرى) ق (٣٠٧٢) التحف (١٥٣١٧).
حديث (٣٨٣/١٢١١): تحفة (١٦٧٢٦، ١٧٤٧٤، ١٧٤٨٨، ١٧٥١٢) ت (٩٤٣) ن (٤١٩٣، ٤١٩٥ الكبرى) التحف (١٥٤٤٦، ١٦١٥٨، ١٦١٧٢، ١٦١٩٥).

قولها بعدما أفاضت أى طافت طواف الأفاضة طاهراً بمعنى من الحيض يقال كما فى المصباح امرأة طاهرة من الأذى وطاهر من الحيض بغيره
قولها فكانت تخوف أن تعيض صفة التخوف ظهور الخوف من الإنسان بمعنى يقتضى عاداتها
قوله عليه السلام فلا اذن أى فلا منع علينا حينئذ لأنها قد فعلت الذى وجب عليها وطواف الوداع بموضع السقوط عنها وكلمة اذن مكتوبة فى جل النسخ بالالف متونة تشبهانونها بتون المنسوب وكذلك هى فى آخر كتاب النفقات من صحيح البخارى والحال ان نونها أصلية وكتابتها بالالف رسم المصحف خطه لا يتقاس وعن المبرد كما فى حواشى المعنى أشتى أن تكوى يد من يكتب اذن بالالف لأنها مثل ان ولن ولا يدخل التنوين فى الحروف فالتون من أصل الكلمة فادعى ان تشبيها بالتون الزائدة عن شبة الكلمة
قوله لعله قال عن يحيى بن ابي كثير هذا الحاق من بعض نسخة الكتاب على المحفوظ الصواب لسقوط الاسم من كتب بعضهم ونه على الحاقه بقوله لعله أفاده الشارح
قولها أراد من صفة بعض ما يريد الرجل من أهله تقدم هذا من ابن حجر فى هامش ص ٣٣
قولها انها قد زارت أى طافت طواف الزيارة
قولها اذا صفة على باب خباياها اذاهى فجايتها والبناء واحد الايجابية المتقدمة الذكر فى كتاب الاعتكاف
قولها كتيبة الكتاب الغم وسوء الحال والانسكار من حزن وبابه كما فى القاموس تعب وله ثلاثة مصادر الكتاب كسبب والكأبة كتيرة والكتابة بمد الهزرة
قوله عليه السلام عقرى حلق هافى جمع الامثال بالالف متولون وقد تقدم ذكر ذلك بهامش ص ٣٣ ويكونان فى غير هذا الموضع جى عقرى وحليق كقتلى وقتيل

زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوُدَّاعِ بَعْدَ مَا أَفَاضَتْ طَاهِرًا يَمِثِلُ حَدِيثِ
الْيَثِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثُ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ كُلُّهُمْ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ صَفِيَّةَ قَدْ حَاضَتْ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنَّا نَخُوفُ أَنْ
تُحْبَسَ صَفِيَّةٌ قَبْلَ أَنْ تُقْبِضَ قَالَتْ جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
أَحَابِسُنَا صَفِيَّةُ فَلَمَّا قَدْ أَفَاضَتْ قَالَ فَلَا إِذْنَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ
عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ
أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ صَفِيَّةَ بِنْتُ حَبِيٍّ قَدْ حَاضَتْ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَلَّهَا تَحْبِسُنَا أَلَمْ تَكُنْ قَدْ طَافَتْ مَعَكُنَّ بِالْبَيْتِ
قَالُوا بَلَى قَالَ فَأَخْرَجَنَ حَدِيثِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ عَنْ
الْأَوْزَاعِيِّ (لَعَلَّه قَالَ) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ مِنْ صَفِيَّةَ بَعْضَ مَا يُرِيدُ الرَّجُلُ
مِنْ أَهْلِهِ فَقَالُوا إِنَّهَا حَائِضٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَإِنَّهَا لَحَابِسُنَا فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ
إِنَّهَا قَدْ زَارَتْ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَ فَلْتَنْفِرْ مَعَكُمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا
أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْفِرَ إِذَا صَفِيَّةَ عَلَى بَابِ خَبَائِهَا كَسِبَةَ حَزْنَهُ فَقَالَ عَقْرَى
حَلَقِي إِنَّكَ لَحَابِسُنَا ثُمَّ قَالَ لَهَا أَ كُنْتِ أَفْضَتْ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ فَانْفِرِي
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ

(عن)

(..)

(..)-٣٨٤

(..)-٣٨٥

(..)-٣٨٦

(..)-٣٨٧

(..)

قوله قالوا بلى الظاهر قلن

فالتنفر معكُنْ

حديث (١٢١١/٣٨٤): تحفة (١٧٤٣٧) التحف (١٦١٢٤).

حديث (١٢١١/٣٨٥): تحفة (١٧٩٤٩) خ (٣٢٨) ن (٣٩١) (٤١٩٤ الكبرى) التحف (١٦٥٩٣).

حديث (١٢١١/٣٨٦): تحفة (١٧٧٤٣) التحف (١٦٤٠٢).

حديث (١٢١١/٣٨٧): تحفة (١٥٩٢٧، ١٥٩٤٦، ١٥٩٩٣) خ (١٧٧١، ١٧٧٢، ٥٣٢٩، ٦١٥٧) ن (٤١٨٩-٤١٩٢ الكبرى) ق (٣٠٧٣)

التحف (١٤٧٠٢، ١٤٧١٩، ١٤٧٦٣).

٣٨٨- (١٣٢٩)

٣٨٩- (...)

٣٩٠- (...)

٣٩١- (...)

عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ بِجَمَاعٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ
عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَالِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِ الْحَكَمِ غَيْرَ أَنَّهُمَا
لَا يَذْكُرَانِ كُتَيْبَةَ حَزِينَةَ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ
عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ هُوَ وَأُسَامَةُ
وَبِلَالٌ وَعُمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ فَأَعْلَقَهَا عَلَيْهِ ثُمَّ مَكَثَ فِيهَا قَالَ أَبُو عُمَرَ فَسَأَلْتُ
بِلَالَ بْنَ خَرَجٍ مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ جَعَلَ عَمُودَيْنِ عَنِ
يَسَارِهِ وَعَمُودًا عَنِ يَمِينِهِ وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ
ثُمَّ صَلَّى حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَائِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَدْرِيُّ كُلُّهُمْ
عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ قَدِمَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَفُتِحَ الْبَابُ فَفَزَلَ بِنِجَاءِ الْكَعْبَةِ وَأَرْسَلَ إِلَى عُمَانَ بْنِ
طَلْحَةَ بِجَاءِ بِالْفَتْحِ فَفَتَحَ الْبَابَ قَالَ ثُمَّ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِلَالٌ وَأُسَامَةُ
أَبْنُ زَيْدٍ وَعُمَانُ بْنُ طَلْحَةَ وَأَمَرَ بِالْبَابِ فَأَعْلِقَ فَلَبِثُوا فِيهِ مَلِيًّا ثُمَّ فَتَحَ الْبَابَ فَقَالَ
عَبْدُ اللَّهِ فَبَادَرَتُ النَّاسَ فَلَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَارِجًا وَبِلَالٌ عَلَى
إِثْرِهِ فَقُلْتُ لِبِلَالٍ هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ أَيْنَ
قَالَ بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ قَالَ وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى وَحَدَّثَنَا أَبُو
أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ عَلَى نَاقَةٍ لِأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ حَتَّى أَنَاخَ بِنِجَاءِ الْكَعْبَةِ
ثُمَّ دَعَا عُمَانَ بْنَ طَلْحَةَ فَقَالَ آتِنِي بِالْفَتْحِ فَذَهَبَ إِلَى أُمِّهِ فَأَبَتْ أَنْ تُعْطِيَهُ
فَقَالَ وَاللَّهِ لَتُعْطِيَهُ أَوْ لَيُخْرِجَنَّ هَذَا السَّيْفَ مِنْ صُلْبِي قَالَ فَأَعْطَتْهُ إِيَّاهُ فَجَاءَ بِهِ
إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ فَفَتَحَ الْبَابَ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ
زَيْدٍ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

قوله وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة يدل على تغيير البيت اليوم
على بناءه فلما لقي النبي صلى الله عليه وسلم في مكة ففتحه من باب اليمن
قوله ففتحه بالفتح ففتح الباب قال ثم دخل النبي صلى الله عليه وسلم
والبال وأسماء ابن طلحة والحجبي فأعلقها عليه ثم مكث فيها قال أبو عمر
فأناخ بِنِجَاءِ الْكَعْبَةِ وَأَرْسَلَ إِلَى عُمَانَ بْنِ طَلْحَةَ بِالْفَتْحِ فَفَتَحَ
الْبَابَ فَفَزَلَ بِنِجَاءِ الْكَعْبَةِ وَأَرْسَلَ إِلَى عُمَانَ بْنِ طَلْحَةَ بِالْفَتْحِ
فَفَتَحَ الْبَابَ قَالَ ثُمَّ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِلَالٌ
وَأُسَامَةُ أَبُو زَيْدٍ وَعُمَانُ بْنُ طَلْحَةَ وَأَمَرَ بِالْبَابِ فَأَعْلِقَ فَلَبِثُوا
فِيهِ مَلِيًّا ثُمَّ فَتَحَ الْبَابَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَبَادَرَتُ النَّاسَ فَلَقَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَارِجًا وَبِلَالٌ عَلَى إِثْرِهِ فَقُلْتُ
لِبِلَالٍ هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ
قُلْتُ أَيْنَ قَالَ بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ قَالَ وَنَسِيتُ أَنْ
أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى وَحَدَّثَنَا أَبُو أُمَيْرَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ
السَّخْتِيَانِيِّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ عَلَى نَاقَةٍ لِأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ
حَتَّى أَنَاخَ بِنِجَاءِ الْكَعْبَةِ ثُمَّ دَعَا عُمَانَ بْنَ طَلْحَةَ فَقَالَ آتِنِي
بِالْفَتْحِ فَذَهَبَ إِلَى أُمِّهِ فَأَبَتْ أَنْ تُعْطِيَهُ فَقَالَ وَاللَّهِ لَتُعْطِيَهُ
أَوْ لَيُخْرِجَنَّ هَذَا السَّيْفَ مِنْ صُلْبِي قَالَ فَأَعْطَتْهُ إِيَّاهُ فَجَاءَ بِهِ
إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ فَفَتَحَ الْبَابَ
ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

قوله وعثمان بن طلحة الحجبي
هو بفتح الحاء والجيم منسوب
إلى حجابة الكعبة وسداتها
وهي ولايتها وفتحها
وإغلاقها وخدمتها ويقال
له ولاقاره الحجبيون وهو
عثمان بن طلحة بن أبي طلحة

باب
استحباب دخول
الكعبة للحاج وغيره
والصلاة فيها والدعاء
في نواحيها كلها
العمري سلم مع خالد بن
الوليد وعمرو بن العاص
في هجرة المدينة وشهد
فتح مكة ودفع النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم مفتاح
الكعبة إليه وإلى ابن عمه
شيبه بن عثمان بن أبي طلحة
وقال خذوها خالدة تالدة
لا يزعجها منكم الا ظالم أقام
عثمان بالمدينة إلى وفاة النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم
ثم تحول إلى مكة فقام بها
إلى أن مات سنة اثنين
وأربعين اه من النور
قوله فأعلقها عليه أي
أغلق باب الكعبة من داخل
كأبي سنان ابن ماجه والظاهر
ان مباشر الاغلاق هو
عثمان الحجبي لانهم وظيفته
وتأخر رواية امره عليه الصلاة
والسلام بالاغلاق ورواية
دفعه عليه الصلاة والسلام
المفتاح إلى عثمان ورواية جافة
عثمان عليهم الباب كل ذلك
يزيد صكون البشارة من
عثمان وأما رواية فاجافوا
وفاعلقوا بصيغة الجمع على
ما يأتي خلف هذه الصفحة
فلمساعدة غيره له وللدخول
الأمر بذلك فيه والراضيه
قوله فنزل بنفاء الكعبة
فناء الكعبة بكسر الفاء
وبالمد جانبها وحرعها اه
نور
قوله فلما في الافتتاح وفي الرواية
الآخرى بالمفتاح وهما القتان
اه نور
قوله فلبثوا فيه مليا أي
طويلا اه نور
قوله فابت أن تعطيه أي
امتنعت من الاعطاء قال الأبي
يحتمل أنها لم تكن أسلمت
حينئذ فلذلك منعت اه ذكر

(٦٨)

حديث (١٣٢٩/٣٨٨-٣٩٤) : تحفة (٢٠٣٧، ٧٠١٢، ٨٣٣١)

خ (٣٩٧، ٤٦٨، ٥٠٤-٥٠٦، ١١٧١، ١٥٩٨، ١٥٩٩، ٢٩٨٨، ٤٢٨٩ تعليقا، ٤٤٠٠) د (٢٠٢٣-٢٠٢٥)
ن (٦٩٢، ٧٤٩، ٢٩٠٥-٢٩٠٨) ق (٣٠٦٣) التحف (١٨٩٢، ٦٥١٥، ٧٧٢٩).

حديث (١٣٢٩/٣٩١) : تحفة (٧٨٥٤، ٨٠٥١، ٨١٩٦) التحف (٧٢٧٧، ٧٤٦٢، ٧٦٠).

أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتَ وَمَعَهُ أُسَامَةُ
وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ فَأَجَافُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ طَوِيلًا ثُمَّ فَتَحَ فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ
دَخَلَ فَلَقَيْتُ بِلَالَ فَقُلْتُ أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ بَيْنَ
الْمُؤَدِّينَ الْمُقَدَّمِينَ فَسَبَّتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وحدثني حميد بن مسعدة حَدَّثَنَا خَالِدُ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ
عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَتَى إِلَى الْكَعْبَةِ وَقَدْ دَخَلَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَبِلَالٌ وَأُسَامَةُ وَأَجَافَ عَلَيْهِمُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْبَابَ قَالَ فَكُنُوا فِيهِ مَلِيًّا
ثُمَّ فَتَحَ الْبَابَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَقِيتُ الدَّرَجَةَ فَدَخَلْتُ الْبَيْتَ
فَقُلْتُ أَيْنَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَلَوْا هُنَا قَالَ وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُمْ كَمْ
صَلَّى **وحدثنا قتيبة بن سعيد** حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُحَيْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الْبَيْتَ هُوَ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ فَأَغْلَقُوا عَلَيْهِمُ فَلَمَّا فَتَحُوا كُنْتُ
فِي أَوَّلِ مَنْ وَجَعَ فَلَقَيْتُ بِلَالَ فَسَأَلْتُهُ هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ نَعَمْ صَلَّى بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْيَمَانِيِّينَ **وحدثني** حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ
أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ هُوَ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ وَلَمْ
يَدْخُلْهَا مَعَهُمْ أَحَدٌ ثُمَّ أَغْلَقَتْ عَلَيْهِمُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَأَخْبَرَنِي بِلَالٌ أَوْ عُثْمَانُ
ابْنَ طَلْحَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ
الْيَمَانِيِّينَ **حدثنا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ بَكْرِ قَالَ عَبْدُ
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيحٍ قَالَ قُلْتُ لِعَطَاءٍ أَسْمِعْتَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ إِنَّمَا

قوله فاجافوا عليهم الباب
أي أغلقوه اه نووي

قوله ورقيت الدرجة أي
علوتها وهي السلم واعلم أن
دخوله عليه الصلاة والسلام
الكمبة كان يوم الفتح لا
في حجة الوداع كما في مغازي
البيخاري وصرح به النووي
وفي سنن ابن ماجه عن عائشة
رضي الله تعالى عنها قالت
خرج النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم من عندي وهو
قرير العين طيب النفس ثم
رجع الي وهو حزين فقلت
يا رسول الله خرجت من
عندي وأنت قرير العين
ورجمت وأنت حزين فقال
اني دخلت الكمبة ووددت
أني لم أكن فقلت اني أخاف
أن أكون أعيت امتي من
بعدي أي فطعت ما صار سببا
لوقوعهم في المشقة والتعب
لقصدهم الاتباع لي في
دخولهم الكمبة وذلك لا
يتيسر لغالبيهم الا يتعب اه
بجاشيته السندي قال الزرقاني
ولعله عليه الصلاة والسلام
قال لها ذلك بالمدينة بعد
رجوعه من الفتح فانها لم
تكن معه في الفتح ولا في
عمرته اه ودخول البيت إنما
وقع في الفتح كما ثم حج
فلم يدخله وفي الموطأ عن
عائشة ام المؤمنين قالت ما
ابالي أصليت في الحجر أم
في البيت اه لانها كما يأتي
في ص ١٠٠ وكما هو مذكور
في صحيح البيخاري سألت
النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم عن الجدر أي الحجر
أمن البيت هو قال نعم

(استتم)

(...)-٣٩٢

(...)-٣٩٣

(...)-٣٩٤

(١٣٣٠)-٣٩٥

قوله وح الحج هو بالضم

قوله في كل قبلة أي في كل جهة

(٣٩٦) - (١٣٣١)

(٣٩٧) - (١٣٣٢)

(٣٩٨) - (١٣٣٣)

(..)

(٣٩٩) - (..)

(٤٠٠) - (..)

قوله حازي أي الملقب وقوله بيان الخبر معناه يقرآن منه والراد بالخبر هنا ما هو معروف على حقه لصفحة التسمية الواردة ويسمى جنبا بفتح الجيم ولا ركبان اللذان يديانه هالركبان اللذان انظر ما ضمن الصفحة التاسعة

أَمْرٌ مَّ بِالطَّوَافِ وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِدُخُولِهِ قَالَ لَمْ يَكُنْ يَنْهَى عَنْ دُخُولِهِ وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا دَخَلَ الْبَيْتَ دَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ حَتَّى خَرَجَ فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ فِي قُبُلِ الْبَيْتِ رَكَعَتَيْنِ وَقَالَ هَذِهِ الْقِبْلَةُ قُلْتُ لَهُ مَا نَوَاحِيهَا أَيْ زَوَايَاهَا قَالَ بَلْ فِي كُلِّ قِبْلَةٍ مِنَ الْبَيْتِ حَدَثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ وَفِيهَا سِتُّ سَوَارٍ فَقَامَ عِنْدَ سَارِيَةٍ فَدَعَا وَلَمْ يُصَلِّ وَحَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنِي هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتَ فِي عُمُرَتِهِ قَالَ لَا **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْلَا حُدَاثَةُ عَهْدِ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ وَجَمَعْتُهَا عَلَى آسَاسِ إِبْرَاهِيمَ فَإِنْ قَرِئْتَ حِينَ بَدَّتِ الْبَيْتَ اسْتَقْرَأْتِ عَنْهُ لَهَا خَلْفًا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَلَمْ تَرَى أَنَّ قَوْمَكَ حِينَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ أَقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْلَا حُدَاثَةُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَفَعَلْتُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لَنْ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ اسْتِئْلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلْبِيَانِ الْحُجْرَةَ إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يُتِمَّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ **حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ مَحْرَمَةَ ح وَحَدَّثَنِي******

صلى اه من النووي بزيادة من الزرقاني ورواية بلال مرجحة أيضا على رواية ابن عباس التي تلي هذه لانه لم يكن يومئذ مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كما في بعض شروح البخاري قوله ركع في قبل البيت أي صلى وقبل الشيء بضمين وبإسكان الباء كما في نظائره أوله وما استقبلك منه كما في النهاية قال النووي وفي رواية في الصحيح ففصل ركعتين في وجه الكعبة وهذا هو المراد بقبلها ومعناه عندها اه قوله عليه السلام هذه القبلة معناه ان أمر القبلة قد استقرت على استقبال هذا البيت فلانسخ بعد اليوم فصلوا اليه اي اها نوري ومعناه أيضا ان الفرض في الاستقبال اصابة عينها للمشاهد قوله وفيها ست سوار السوارى جمع سارية وهي الاسطوانة

قوله عليه السلام ولجمعتها على آساس إبراهيم فإن قرئت حين بدت البيت استقرأت عندها خلفا وحديثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن محمد بن أبي بكر الصديق أخبر عبد الله بن عمر عن عائشة رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألم تر أن قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد إبراهيم قالت فقلت يا رسول الله أفلا تردّها على قواعد إبراهيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا حداثتكم بالكفر لفعلت فقال عبد الله بن عمر لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استئلام الركنين اللذين يلبيان الحجر إلا أن البيت لم يتم على قواعد إبراهيم حديثنا أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب عن محرمة ح وحديثنا

حديث (٣٩٦/١٣٣١): تحفة (٥٩٦٦) التحف (٥٥٥٩).
 حديث (٣٩٧/١٣٣٢): تحفة (٥١٥٦) خ (١٦٠٠) د (١٩٠٢، ٤٨٠٥) التحف (٤٨٠٦).
 حديث (٣٩٨/١٣٣٣): تحفة (١٧٠٠٢، ١٧١٩٧) خ (١٥٨٥ تعليقاً) ن (٢٩٠١) التحف (١٥٨٩٩، ١٥٧٢٠).
 حديث (٤٠٠، ٣٩٩/١٣٣٣): تحفة (١٦٢٨٧) خ (١٥٨٣، ٣٣٦٨، ٤٤٨٤) ن (٢٩٠٠) (٥٩٠٤، ١٠٩٩٩ الكبرى) التحف (١٥٠٣٩).

قوله عليه السلام لانفتحت
بميت يكون على وجهها
وهو الآن كما كان

ككز الكعبة فيه اشعار بان كان فيها مال مكنوز
غير مرتفع عنها وكان مرتفعا بحيث لا يصعد اليه الا

قوله عليه السلام ولجملت بابها بالارض أى لاصحابها
بسلم كما يأتى التصريح بذلك فى أول الصفحة ١٠١

قوله عليه السلام بالشرقيا
وبابا غريبيا وتأتى رواية
بابا يدخل الناس منه وبابا
يخرجون منه وباب الشرقى
هو الذى لها الآن وهو
الباب القديم والباب الغربى
الذى أراد احداثه النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم
كأذكره ابن حجر يكون من
خلقه بمقابل الباب المقدم

قوله عليه السلام وزدت فيها
سنة أذرع كذا فى النسخ
ومثلك فى صحيح البخارى
وذراع القياس أى فى الأستر
وسبق نظيره بهامش ص ٦٣

قوله عليه السلام حيث بنت
الكعبة أى حين بنتها ذكر
ابن هشام فى معنى البيت
قول الاخفش ان كلمة حيث
قد ترد لزمان

قوله لما احترق البيت يعنى
البيت الحرام أحرقه الحسين
ابن عمير السكونى للمحاصر
عبد الله بن الزبير فى مكة
بعد وقعة الحرة بالمدينة
والكعبة فى آخر سنة ثلاث
وستين من الهجرة المقدسة
بأمر ابن معاوية رمو البيت
بالتحجيق ورموا الأجار
بالنار والنفط ومشاقات
الكعبان وغير ذلك من
المحرقات فاحترقت شباب
الكعبة وأخشاب البيت
وأخذوا يرمزون ويهللون
خطارة مثل الفتيق المزبد
رمى بها أعود هذا المسجد
والخطارة بتشديد الطاء
التحجيق وقيل فى الحصين:

ابن عمير بنس ما تولى
قد أحرق المقام والمصلى
فهذا معنى قوله حين غزاها
أهل الشام فكان من أمره
ما كان وضيم المفعول فى
غزاهاتاند على مكة بقرينة
البيت وأما فى قوله تركه
فعل البيت يعنى أن ابن الزبير
ترك الكعبة ليراه الناس
مخرقة يمرضهم على أهل
الشام وهو معنى قوله
يمرضهم أى يشجعهم على
قتالهم باظهار قبح فعالهم
وروى كفى فى شرح النووى
يمرضهم بالبلاء بدل الهمة
أى يمرضهم وينظر ما عندهم
فى ذلك من حجة وغضب لله
تعالى ولييته

هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْإِنْبِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مُحَرَّمَةُ بِنْتُ بَكْرِ بْنِ أَبِي قَالَتْ
سَمِعْتُ نَافِعًا مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي قُفَّاءَةَ يُحَدِّثُ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِثُوا عَهْدَ بَجَاهِلِيَّةٍ
(أَوْ قَالَ بِكُفْرٍ) لَأَنْفَقْتُ كَنْزَ الْكَعْبَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَجَمَلْتُ بِأَبِهَا بِالْأَرْضِ
وَلَا دَخَلْتُ فِيهَا مِنَ الْخَجْرِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنِي ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَلِيمُ
ابْنُ حَيَّانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَعْنَى ابْنِ مَسْنَاءَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ حَدَّثَنِي
خَالَتِي (يَعْنِي عَائِشَةَ) قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَائِشَةُ لَوْلَا أَنَّ
قَوْمَكَ حَدِثُوا عَهْدَ بَشْرِكَ لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ فَأَلْزَمْتُهَا بِالْأَرْضِ وَجَمَلْتُ لَهَا
بِابْنِ أَبِي شَرِيْقِيَّ وَبِابَا غَرِيْبِيَّ وَزِدْتُ فِيهَا سِتَّةَ أَذْرُعٍ مِنَ الْخَجْرِ فَإِنَّ قُرَيْشًا
أَقْصَرَتْهَا حَيْثُ بَنَتْ الْكَعْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ
أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ لَمَّا أَحْتَرَقَ الْبَيْتُ زَمَنَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ
حِينَ غَزَاهَا أَهْلُ الشَّامِ فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ تَرَكَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ حَتَّى قَدِمَ
النَّاسُ الْمَوْسِمَ يُرِيدُونَ أَنْ يُجَرِّبَهُمْ أَوْ يُجَرِّبَهُمْ عَلَى أَهْلِ الشَّامِ فَلَمَّا صَدَرَ النَّاسُ
قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي الْكَعْبَةِ أَنْقِضُهَا ثُمَّ ابْنِي بِنَاءَهَا أَوْ أَصْلِحْ مَا وَهَى
مِنْهَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَإِنِّي قَدْ فَرِقْتُ لِي رَأْيِي فِيهَا أَرَى أَنْ تُصْلِحَ مَا وَهَى مِنْهَا وَتَدَعَّ
بَيْتًا أَسْلَمَ النَّاسُ عَلَيْهِ وَأَخْجَارًا أَسْلَمَ النَّاسُ عَلَيْهَا وَبُيِّتَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ لَوْ كَانَ أَحَدُكُمْ أَحْتَرَقَ بَيْتَهُ مَا رَضِي حَتَّى يُجِدَّهُ فَكَيْفَ
بَيْتُ رَبِّكُمْ إِنِّي مُسْتَحْبِرٌ رَبِّي ثَلَاثًا ثُمَّ عَارِضٌ عَلَى أَمْرِي فَلَمَّا مَضَى الثَّلَاثُ أَجْمَعَ
رَأْيَهُ عَلَى أَنْ يَنْقِضَهَا فَخَامَاهُ النَّاسُ أَنْ يَنْزِلَ بِأَقْوَالِ النَّاسِ يَصْعَدُ فِيهِ أَمْرٌ مِنَ السَّمَاءِ
حَتَّى صَعِدَهُ رَجُلٌ فَأَلْقَى مِنْهُ حِجَارَةً فَلَمَّ يَرَهُ النَّاسُ أَصَابَهُ شَيْءٌ تَتَابَعُوا فَتَقَضُّوهُ

قوله عبد الله بن بكر
كفى الاصابة وعبد الله بن محمد بن ابى بكر هو كفى شرح الموطأ آخر القاسم من ثقات التابعين قتل بوقعة الحرة فى آخر سنة ثلاث وستين

قوله ما وهى أى الذى استوحش أو سقط وبأيه وعد
أقضىها أى
حتى يجده أى
بج

قوله أو يمرضهم أى يزيد فى غضبه على ما كان من احراق البيت يقال حرب الرجل بالتحديد اذا حملته على الغضب وعرفته بما يفضب منه كذا فى النهاية وذكر
ابن الاثير والنووى عن القاضى رواية يمرضهم بالزاي بدل الراء ومعناه يميلهم اليه ويجعلهم حزباله وناصرين له على مخالفته وحزب الرجل من مال اليه

(حتى)

٤٠١- (..)

٤٠٢- (..)

حَتَّى بَلَّغُوا بِهِ الْأَرْضَ فَجَعَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَعْمَدَةً فَسَتَرَ عَلَيْهَا السُّتُورَ حَتَّى أَرْتَفَعَ
بِنَاؤُهُ وَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِنِّي سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
لَوْلَا أَنَّ النَّاسَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِكُفْرٍ وَلَيْسَ عِنْدِي مِنَ النَّفَقَةِ مَا يَقْوَى عَلَى
بِنَائِهِ لَكُنْتُ أَدْخَلْتُ فِيهِ مِنَ الْجِجْرِ خَمْسَ أَذْرُعٍ وَجَعَلْتُ لَهَا بَابًا يَدْخُلُ النَّاسُ مِنْهُ
وَبَابًا يَخْرُجُونَ مِنْهُ قَالَ فَإِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ مَا أَتَفِقُ وَلَسْتُ أَخَافُ النَّاسَ قَالَ فزَادَ
فِيهِ خَمْسَ أَذْرُعٍ مِنَ الْجِجْرِ حَتَّى أَبْدَى أَسَاطِنَ النَّاسِ إِلَيْهِ قَبْنِي عَلَيْهِ الْبِنَاءَ وَكَانَ طُولُ
الْكَعْبَةِ ثَمَانِي عَشْرَةَ ذِرَاعًا فَلَمَّا زَادَ فِيهِ اسْتَقْصَرَهُ فزَادَ فِي طُولِهِ عَشْرَ أَذْرُعٍ وَجَعَلَ
لَهُ بَابَيْنِ أَحَدُهُمَا يَدْخُلُ مِنْهُ وَالْآخَرُ يُخْرَجُ مِنْهُ فَلَمَّا قِيلَ لِبْنِ الزُّبَيْرِ كَتَبَ الْحَجَّاجُ إِلَى
عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُخْبِرُهُ بِذَلِكَ وَيُخْبِرُهُ أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ قَدْ وَضَعَ الْبِنَاءَ عَلَى أَسْسٍ
نَظَرَ إِلَيْهِ الْعُدُولُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ الْمَلِكِ أَنَا لَسْنَا مِنْ تَلْطِخِ ابْنِ
الزُّبَيْرِ فِي شَيْءٍ أَمَا مَا زَادَ فِي طُولِهِ فَأَقَرَّهُ وَأَمَا مَا زَادَ فِيهِ مِنَ الْجِجْرِ فَرَدَّهُ إِلَى بِنَائِهِ وَسَدَّ
الْبَابَ الَّذِي فَتَحَهُ فَفَقَضَهُ وَأَعَادَهُ إِلَى بِنَائِهِ **٣** حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
بَكْرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُيَيْدٍ بْنَ عُمَيْرٍ وَالْوَلِيدَ بْنَ عَطَاءٍ يُحَدِّثَانِ
عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُيَيْدٍ وَفَدَا الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى
عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ فِي خِلَافَتِهِ فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ مَا أَظُنُّ أَبَا خَيْبٍ (يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ)
سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ مَا كَانَ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهَا قَالَ الْحَارِثُ بَلَى أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْهَا قَالَ
سَمِعْتَهَا تَقُولُ مَاذَا قَالَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ قَوْمَكَ اسْتَقْصَرُوا
مِنْ بَنِيَانِ الْبَيْتِ وَلَوْلَا حِدَانَةُ عَهْدِهِمْ بِالشِّرْكِ أَعَدْتُ مَا تَرَكُوا مِنْهُ فَإِنْ بَدَا الْقَوْمُ
مِنْ بَعْدِي أَنْ يَبْنُوهُ فَهَلُمَّ لِأُرِيكَ مَا تَرَكُوا مِنْهُ فَأَرَاهَا قَرِيبًا مِنْ سَبْعَةِ أَذْرُعٍ
هَذَا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُيَيْدٍ وَزَادَ عَلَيْهِ الْوَلِيدُ بْنُ عَطَاءٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ مَوْضِعَيْنِ فِي الْأَرْضِ شَرْقِيًّا وَغَرْبِيًّا وَهَلْ تَدْرِبْنَ لِمَ كَانَ

واستقبلها المسلمون في تلك الأيام ارتفع البناء وصار مشاهدا للناس فزالها الحصول المقصود بالبناء المرتفع من الكعبة ولم تزل تلك الستور حتى

٤٠٣ - (..)

الذي سمعه ابن الزبير من خالته السيدة الصديقة هو الذي عمل على هدم الكعبة وبنائها كما في صحيح البخاري وفي حديثها تقدم دفع المفسدة على جلب المنفعة وأشار ابن الزبير الى ان المفسدة اذا امن وقوعها عاد استحباب المصلحة قوله حتى ابدي اسما أي حفر من أرض الحجر ذلك المقدر الى ان بلغ اساس البيت الذي أسس عليه ابراهيم عليه السلام حتى أرى الناس أساسه فنظروا اليه فبنى البناء عليه قوله أنا لسانا من تلطخ ابن الزبير في شيء المصدر مضاف الى الفاعل يعني أنا براء مما لوثه بما اعتمده من هدم الكعبة فهذا معنى قول النسوي يريد بذلك سبه وعيب فعله قوله أما ما زاد في طوله فاقره وأما ما زاد فيه من الحجر فرده الى بناءه هذا من خطأ عبد الملك اذ لا فرق بل الاولى والاهم العكس لأن الطوائف إنما هو من وراء الحجر وكثيرا ما يغلط الطائفون فيطوفون في الحجر فلا احتياط مما يؤدي الى الوقوع في ذلك أسد ويحتمل أن يكون الجواب انما فرق بان التغيير باضافة الحجر أبين وعبد الملك لا يريد أن يبيح لابن الزبير أثر ولا ذكر فعل بحسب اه من شرح الأبي قوله ما ظن أبو خبيب سمع من عائشة الخ أبو خبيب كنية عبد الله بن الزبير كما

اه نووى لكن القبة كما ذكر الفقهاء هي بقعة الكعبة لابنائها ولعل ابن الزبير قصد مراعاة الظاهر في عين الناس قوله عليه السلام وليس عندي من النفقة ما يقوى على بناءه جملة حالية اعترضت بين نولا وجوبا يعني ان كلا من الامرين مانع ذلك وفي نسخة ما يقوى قوله عليه السلام وجلعت لها كذا في النسخ الاسخه فليها وجلعت له والظاهر للبيت والتأنيث بملاحظة الكعبة

قوله فانا اليوم اجدمنا نفق ولست أخاف الناس هذا قول ابن الزبير فضمير قال في اوله عائشة عليه وأما ضمير قال في آخره فلراوى والحديث الذي سمعه ابن الزبير من خالته السيدة الصديقة هو الذي عمل على هدم الكعبة وبنائها كما في صحيح البخاري وفي حديثها تقدم دفع المفسدة على جلب المنفعة وأشار ابن الزبير الى ان المفسدة اذا امن وقوعها عاد استحباب المصلحة

قوله حتى ابدي اسما أي حفر من أرض الحجر ذلك المقدر الى ان بلغ اساس البيت الذي أسس عليه ابراهيم عليه السلام حتى أرى الناس أساسه فنظروا اليه فبنى البناء عليه

قوله أنا لسانا من تلطخ ابن الزبير في شيء المصدر مضاف الى الفاعل يعني أنا براء مما لوثه بما اعتمده من هدم الكعبة فهذا معنى قول النسوي يريد بذلك سبه وعيب فعله

قوله أما ما زاد في طوله فاقره وأما ما زاد فيه من الحجر فرده الى بناءه هذا من خطأ عبد الملك اذ لا فرق بل الاولى والاهم العكس لأن الطوائف إنما هو من وراء الحجر وكثيرا ما يغلط الطائفون فيطوفون في الحجر فلا احتياط مما يؤدي الى الوقوع في ذلك أسد ويحتمل أن يكون الجواب انما فرق بان التغيير باضافة الحجر أبين وعبد الملك لا يريد أن يبيح لابن الزبير أثر ولا ذكر فعل بحسب اه من شرح الأبي

قوله ما ظن أبو خبيب سمع من عائشة الخ أبو خبيب كنية عبد الله بن الزبير كما

بإبي خبيب كما هو معلوم ذو بدوات أي يتغير رأيه

الحارث وهو ابن أخي عمر بن أبي ربيعة الخزوي الشاعر المشهور

قَوْمِكُمْ رَفَعُوا بِأَبَيْهَا قَالَتْ قُلْتُ لَا قَالَ تَمَرُّزًا أَنْ لَا يَدْخُلَهَا إِلَّا مَنْ أَرَادُوا فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا هُوَ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَهَا يَدْعُوهُ يَرْتَقِي حَتَّى إِذَا كَادَ أَنْ يَدْخُلَ دَفَعُوهُ فَسَقَطَ قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ لِلْحَارِثِ أَنْتَ سَمِعْتَهَا تَقُولُ هَذَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَكَيْتَ سَاعَةً بِعَصَاهُ ثُمَّ قَالَ وَدِدْتُ أَنْ تَرَكْتُهُ وَمَا تَحَمَّلَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ بَكْرِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ عَنْ أَبِي قُرَّةَ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ ابْنَ مَرْوَانَ بَيْنَمَا هُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ إِذْ قَالَ قَاتِلُ اللَّهِ ابْنُ الرَّبِيعِ حَيْثُ يَكْذِبُ عَلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ يَقُولُ سَمِعْتَهَا تَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَائِشَةُ لَوْلَا حَدِيثَانِ قَوْمِكِ بِالْكَفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ حَتَّى أَزِيدَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ فَإِنَّ قَوْمَكَ قَصَرُوا فِي الْبِنَاءِ فَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ لَا تَقُلْ هَذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّا سَمِعْتُمْ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تُحَدِّثُ هَذَا قَالَ لَوْ كُنْتُ سَمِعْتُهُ قَبْلَ أَنْ أَهْدِمَهُ لَتَرَكْتُهُ عَلَى مَا بَنَى ابْنُ الرَّبِيعِ * حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجَدْرِ أَمِنْ الْبَيْتِ هُوَ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَلِمَ لَمْ يَدْخُلُوهُ فِي الْبَيْتِ قَالَ إِنَّ قَوْمَكَ قَصَرَتْ بِهِمُ السَّمْعَةُ قُلْتُ فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مَرَّتِمْمَا قَالَ فَعَلَّ ذَلِكَ قَوْمَكَ لِيَدْخُلُوا مِنْ شَأْوٍ وَيَسْمَعُوا مِنْ شَأْوٍ وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَأَخَافُ أَنْ تُكْرِمُوا قُلُوبَهُمْ لَنَظَرْتُ أَنْ أُدْخِلَ الْجَدْرَ فِي الْبَيْتِ وَأَنْ أُلْزِقَ بَابَهُ بِالْأَرْضِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مُوسَى حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحِجْرِ وَسَأَقِ الْحَدِيثِ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي

قوله عليه السلام تمرزاً أن لا يدخلها إلا من أرادوا أي تكبراً وتشدداً على الناس وقد جاء في بعض نسخ مسلم تمرزاً براء بعد زاي من التعزير والتوقير فلما أن يريد توقيف البيت وتمظيمه أو تمظيم أنفسهم وتكبرهم على الناس كذا في النهاية

قوله عليه السلام حتى إذا كاد أن يدخل هكذا هو في النسخ كلها كاد أن يدخل وفيه حجة لجواز دخولها بعد كاد وقد كثرت ذلك وهي لغة فصيحة ولكن الأشهر عندهم اه نوى قوله فتكت ساعة بعصاه أي بحث بطرفها في الأرض وهذه عادة من تفكر في أمر مهم اه نوى

قوله عليه السلام قصرت بهم النفقة أي لم يتسعوا لانعامهم لقله ذات يدهم فهو كافي شروع البخاري بشديد الصاد المفتوحة وروى قصرت بحقيقها مضمومة أي النفقة الطيبة التي أخرجوها لذلك لانهم قالوا لا تدخلوا فيه من كسبكم الا طيباً لا مهر بتي ولا بيع ربا ولا مظلمة أحد فقصرت النفقة من ذلك

قوله عليه السلام حديث عهدهم في الجاهلية هكذا

باب

جدر الكعبة وبابها وهو في جميع النسخ في الجاهلية وهو بمعنى الجاهلية كافي سائر الروايات اه نوى

قوله عليه السلام فإخاف أن تنكر قلوبهم نظرت الخ كذا بالنبات جواب لولا وفي صحيح البخاري بمخذه في هذا الحديث فيكون أن ادخل مفعولاً لتنكر بلا تنازع قال الزرقاني وروى تنفر بدل تنكر وفيه ترك ما هو صواب خوف وقوع مفسدة أشد واستتلاف الناس إلى الإيمان واجتناب ولي الأمر ما يتسارع الناس إلى الكفره وفيه تقديم الأهم فالأهم من دفع المفسدة وجلب المصلحة وانها اذا تعارضتا يدعى بدفع المفسدة وفيه سد الذرائع اه

أنت سمعتها نحو

باب جدر الكعبة وبابها

قصرت بهم النفقة نحو

(الاحوص)

(...)

(...)-٤٠٤

(...)-٤٠٥

(...)-٤٠٦

(٧٠)

(١٣٣٤)-٤٠٧

الْأَخْوَصِ وَقَالَ فِيهِ فَقُلْتُ فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَعِمًا لِيُضْعَدُ إِلَيْهِ الْإِسْلَامُ وَقَالَ
 خَافَةَ أَنْ تَنْفِرَ قُلُوبُهُمْ * **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ
 شِهَابٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ كَانَ الْفَضْلُ بْنُ
 عَبَّاسٍ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَتْهُ أَمْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ تَسْتَقْتِبِهِ
 فَعَمَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ فَعَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشَّقِ الْأَخْرِ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ قَرِيبَةَ اللَّهِ عَلَى
 عِيَادِهِ فِي الْحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ
 أَفَاجِحُ عَنْهُ قَالَ نَعَمْ وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عِيسَى
 عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ
 أَنَّ أَمْرَأَةً مِنْ خَثْعَمَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ عَلَيْهِ قَرِيبَةُ اللَّهِ فِي الْحَجِّ
 وَهُوَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحُجِّي
 عَنْهُ * **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ
 عُيَيْنَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبِ
 مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيَ رَكْبًا بِالرُّوحَاءِ
 فَقَالَ مِنَ الْقَوْمِ قَالُوا الْمُسْلِمُونَ فَقَالُوا مَنْ أَنْتَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ أَمْرَأَةٌ
 صَبِيًّا فَقَالَتْ أَلْهَذَا حَجٌّ قَالَ نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ
 حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ
 رَفَعَتْ أَمْرَأَةٌ صَبِيًّا لَهَا فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلْهَذَا حَجٌّ قَالَ نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُقْبَةَ
 عَنْ كُرَيْبِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَمْرَأَةً رَفَعَتْ صَبِيًّا فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلْهَذَا حَجٌّ قَالَ نَعَمْ وَلَكِ
 أَجْرٌ **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ عَبَّاسٍ

(١٣٣٥)-٤٠٨

(١٣٣٦)-٤٠٩

(٤١٠)-(..)

(٤١١)-(..)

(..)

الريفي الذي تحمله خلفه على ظهر الدابة ويقال أيضا الرفد بالكسر

قوله كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تقدم في حديث جابر الطويل في

باب

الحج عن العاجز لزمانة وهرم ونحوهما أو للموت

باب حجة النبي ان اسامة كان ردف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من عرفة الى المزدلفة ثم اردف الفضل من المزدلفة الى منى وكان الفضل بن عباس رجلا حسن الشعر ابيض وسيا وتقدم أيضا ارتداف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الفضل في باب استحباب ادامة الحاج التلبية في حديث ابن عباس

قوله لجاءته امرأة من خثعم والذي تقدم في حديث جابر الطويل مرت به ظن يجرين فطلق الفضل بنظر اليين الخ انظر ص ٤٢ قولها ادركت ابي شيخا

باب

صححة حج الصبي وأجر من حج به

كبيراً أي كبير السن لا يقدر على الاستسناك على الرحلة من كبره ففاعل أدركت ضمير القرينة وأبي مفعول وشيخا حال وكبيراً نعم له ولا يستطيع نعمت آخر أو استثناف قولها أفاجح عنه أي أيجري النيابة في الحج فاجح عنه ولا بد من نحو هذا التقدير لأن ما بعد الفاء الداخلة عليها الهمزة معطوف على مقدر

قوله بالروحاء تقدم بهامش الصفحة الخامسة من الجزء الثاني ان الروحاء موضع بين الحرمين قوله فقال أي التي عليه الصلاة والسلام على سبيل الاستسهام من القوم أي من أتت قالوا المسلمون أي نحن المسلمون قوله عليه السلام نعم ولك أجر أفاد ابن حجر أن هذا

(٧١)

(٧٢)

حديث (١٣٣٤/٤٠٧): تحفة (٥٦٧٠) خ (١٥١٣، ١٨٥٥، ١٨٥٤، ٤٣٩٩، ٦٢٢٨) د (١٨٠٩) ن (٢٦٣٥، ٢٦٤٠، ٢٦٤١، ٢٦٤٢) حديث (١٣٣٥/٤٠٨): تحفة (١١٠٤٨) خ (١٨٥٣) ت (٩٢٨) ن (٥٣٨٩) ق (٢٩٠٩) التحف (١٠٢٦٩).
 حديث (١٣٣٦/٤٠٩، ٤١١): تحفة (٦٣٣٦) د (١٧٣٦) ن (٢٦٤٧، ٢٦٤٩) التحف (٥٩٠٧).
 حديث (١٣٣٦/٤١٠، ٤١١): تحفة (٦٣٦٠، ٦٣٧٠) ن (٢٦٤٥، ٢٦٤٦) التحف (٥٩٢٧، ٥٩٣٥).

باب
فرض الحج مرة
في العمر

آخره الى ان امتحت آثار
الشرك وتمرت أحكام
الشرع لكنه عليه الصلاة
والسلام كان يعتبر لان
أمر العمرة أيسر وليس له
وقت معين ووجوب الحج
كان بالآية المذكورة وهي
نزلت عام الفتح وأما قوله
الله فأنما هو أمر بالتمام شرع
فيه وليس فيه دلالة على

باب

سفر المرأة مع محرم
الى حج وغيره

لا يجاب من غير شروط نص
عليه الصبي في شرح الكنز
فليس فيه متمسك لمدى
التراخي استدلالاً بتأخيره
عليه الصلاة والسلام الحج
الى السنة العاشرة بعد أن
فرض في السنة السادسة
بنزول القبول الكريم
المذكور فيها

قوله فقال رجل هو كافي سنن
ابن ماجه الأقرع بن حابس
قوله أكل عام أي أفرض
علينا أن نجمع كل عام قاله
قياساً على ما تكرر من
العصادات كالصوم والزكاة
فإن الأول عبادة بدنية
والثاني طاعة مالية والحج
مركب منهما

قوله فسكت قال ابن الملك
وسكوتة عليه السلام عن
جوابه كان زجراً له عن
سؤاله فلما رآه لم ينزجر
قال الحديث اه

قوله عليه السلام لو قلت نعم
لوجبت الضمير فيه للحج
وتأنيته باعتبار كونه عبادة
أوجه أي لوجبت كل سنة احتج
به من قال الحكم مفروض
الى رأيه ولا يشترط فيه أن
يكون بوجهي لكنه ضعيف
لان قوله نعم يجوز أن يكون
بوجهي نازل اه ابن الملك

قوله عليه السلام ولما استطعتم
باجادة اللام الجوابية أي ولما
أطقت ذلك لشقته

قوله عليه السلام لا تشدوا
الرجال كذا بصيغة النهي في
نسخ مسلم والمذكور في مواضع
من صحيح البخاري لا تشد الرجال بصيغة المجهول بلفظ النفي والمراد كما في فتح الباري النهي عن السقرالى غيرها والرجال جمع رحل وهو البعير كالسرح للفرس وكى
بشد الرجال عن السفر لانه لزمه وخرج ذكرها مخرج الغالب في ركوب المسافر والا فلا فرق بين ركوب الرواحل والحيل والبغال والحجر والمشي في المعنى المذكور

قوله عليه السلام لان السنة منه في التاريخ مقدر بعام العام
لان السنة المذكورة في الآية لا يفسر بعام الا في مواضع
المرجع والموضع الذي هو الحج والعمرة

٤١٢ - (١٣٣٧)

كُرِبَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمِثْلِهِ * وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ

أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ الْقُرَشِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ خَطَبَنَا

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا

فَقَالَ رَجُلٌ أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ قُلْتَ نَعَمْ لَوَجِبَتْ لِمَا اسْتَطَعْتُمْ ثُمَّ قَالَ ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ

فَأَيُّهَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَأَخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ فَإِذَا

أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ * حَدَّثَنَا

زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي

نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِالسُّافِرِ الْمَرْأَةِ ثَلَاثًا إِلَّا

وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَمِيرٍ وَأَبُو سَامَةَ

ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جَمْعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرِ

فَوْقَ ثَلَاثٍ وَقَالَ ابْنُ ثَمِيرٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِيهِ ثَلَاثَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ وَحَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الصُّحَّالِيُّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ

ثَلَاثِ لَيَالٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ جَمِيعًا

عَنْ جَرِيرٍ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ وَهُوَ ابْنُ عُمَيْرٍ عَنْ قُرَظَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

قَالَ سَمِعْتُ مِنْهُ حَدِيثًا فَأَعْجَبَنِي فَقُلْتُ لَهُ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ قَالَ فَأَقُولُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَمْ أَسْمَعْ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَشْدُوا الرِّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِي

هَذَا وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لِالسُّافِرِ الْمَرْأَةِ يُؤْمِنُ

مِنَ الدَّهْرِ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا أَوْ رَوْجُهَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا

٤١٣ - (١٣٣٨)

(...)

٤١٤ - (...)

٤١٥ - (٨٢٧)

٤١٦ - (...)

حديث (١٣٣٧/٤١٢): تحفة (١٤٣٦٧) ن (٢٦١٩) التحف (١٣٣٤٥).
حديث (١٣٣٨/٤١٣): تحفة (٧٨٢٩، ٧٩٦٩، ٨١٤٧) خ (١٠٨٦، ١٠٨٧) د (١٧٢٧) التحف (٧٢٥٤، ٧٣٨٧، ٧٥٥٢).
حديث (١٣٣٨/٤١٤): تحفة (٧٧٠١) التحف (٧١٣٣).
حديث (٨٢٧/٤١٥، ٤١٦، ٤١٧، ٤١٨): تحفة (٤٢٧٩) خ (١١٨٨، ١١٩٧، ١٨٦٤، ١٩٩٥) ت (٣٢٦) ن (٢٧٩٠-٢٧٩٣ الكبرى)
ق (١٧٢١، ١٢٤٩، ١٤١٠) التحف (٣٩٧٨).

(محمد)

محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير قال سمعت فزعة قال سمعت أبا سعيد الخدري قال سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة فأعجبني وأنصني نهى أن تسافر المرأة مسيرة يومين إلا ومعهما زوجها أو ذو محرم وأقنص باقي الحديث **حدثنا عثمان بن أبي شيبة** حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم عن سهم بن منجاب عن فزعة عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافر المرأة ثلاثاً إلا مع ذي محرم **وحدثني أبو عسان المسمي ومحمد بن بشار** جميعاً عن معاذ بن هشام قال أبو عسان حدثنا معاذ حدثني أبي عن قتادة عن فزعة عن أبي سعيد الخدري أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر امرأة فوق ثلاث ليال إلا مع ذي محرم **وحدثنا** ابن المثنى حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد بن قتادة بهذا الإسناد وقال أكثر من ثلاث إلا مع ذي محرم **حدثنا قتيبة بن سعيد** حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه أن أباه هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة أن تسافر مسيرة ليلة إلا ومعهما رجل ذو حرمة منها **حدثني** زهير بن حرب حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن أبي ذئب حدثنا سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة أن تسافر مسيرة يوم إلا مع ذي محرم **وحدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة أن تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم **حدثنا** أبو كامل الخدري حدثنا بشر يعني ابن مفضل حدثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة أن تسافر ثلاثاً إلا ومعهما ذو محرم منها **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو

قوله فاعجبني وآتقني بالمد ثم نون مفتوحة ثم قاف ساكنة بعدها نونان يقال آتقنا إذا أعجبنا وشئاً موقناً أي معجب قال القاضي وإنما كرر المعنى لاختلاف اللفظ والعرب تفعل ذلك كثيراً للبيان والتوكيد اه يحذف الشاهد قوله الا ومعها زوجها ذكر الزوج ورد في هذا وفي الذي قبله وفي الذي بعدهما بصفحة فلان كان البارق من الحاقه بالحرم في جواز السفر معه فالروايات التي لم يذكر فيها الزوج محمولة على التي ذكر فيها واختلفت الروايات في مدة المسير ففي بعضها مسيرة يوم وفي بعضها مسيرة يومين وفي بعضها مسيرة ثلاث قال النووي الروايات كلها صحيحة لكن لم يرد التي صلى الله تعالى عليه وسلم تعدد المدة بل المراد حرمة السفر للمرأة بغیر محرم والاختلاف وقع لاختلاف السائلين ويؤيده اطلاق رواية ابن عباس لا تسافر امرأة الا مع ذي محرم اه والمراد بالمحرم من حرم عليه تكاحها على التأيد بسبب قرابة أو رضاع أو مصاهرة بشرط أن يكون مكفراً ليس بمجوس ولا غير مأمون ويشترط في المرأة أيضاً أن لا تكون معتدة كافي المراقبة قوله عليه السلام رجل ذو حرمة منها وهو من لا يحل له تكاحها على التأيد قولنا لحرمتها احتراز عن الملاعبة فان تحرمتها ليس لحرمتها بل للتغليظ وقولنا على التأيد احتراز عن اخت الزوجة اه مبارق قوله عليه السلام تسافر مسيرة يوم الا مع ذي محرم وفي ابواب التصدير من صحيح البخاري أن تسافر كما في الرواية الآتية فما وقع في طرق أبي سعيد المذكورة هنا عن أبي هريرة من رفع المضارع بإسقاط أن فعلي حدث قولهم تسع بالمعدي

قوله واقنص باقي الحديث أي رده على وجهه

قوله عليه السلام لا تسافر امرأة فوق ثلاث ليال بصيغة التثنية اه ملاعل

٤١٧- (..)

٤١٨- (..)

(..)

٤١٩- (١٣٣٩)

٤٢٠- (..)

٤٢١- (..)

٤٢٢- (..)

٤٢٣- (١٣٤٠)

حديث (١٣٣٩/٤١٩، ٤٢٠، ٤٢١): تحفة (١٣٠١٠، ١٤٣١٧، ١٤٣٢٣) خ (١٠٨٨، ١٠٨٨، ١٠٨٨) تعليقا (د (١٧٢٣، ١٧٢٤) ت (١١٧٠))

التحفة (١٢٠٧٢، ١٣٢٩٥).

حديث (١٣٣٩/٤٢٢): تحفة (١٢٥٩٣) التحفة (١١٦٩٣).

حديث (١٣٤٠/٤٢٣): تحفة (٤٠٠٤) د (١٧٢٦) ت (١١٦٩) ق (٢٨٩٨) التحفة (٣٧٢٧).

قوله عليه السلام لا يخلون رجل بامرأة أي لا ينفرد بامرأة أجنبية
السلام الاممها ذومحرم قال النووي هذا استثناء منقطع لانه متى

شابة أو عجوزة أكد النبي مبالغة قاله ملاعبي قوله عليه
كان معها محرم لم يتبق خلوة فتقدير الحديث لا يخلون رجل

مع امرأة الا ومعه محرم
ولو كان معها زوجها كان
كالهريم واولى بالجواز اه
قوله ان امرأتى خرجت حاجة
أي أرادت أن تخرج قاصدة
للحج وليس معها أحد من
الطارم

قوله وان اكتتبت في
غزوة كذا أي اثبت اسمي
فيمن يخرج فيها
قوله عليه السلام انطلق
فخرج مع امرأتك في تخدم
الاهم اذ في الجهاد يقوم
تغيره مقامه بخلاف الحج
معه اه من شرح النووي

التروي وسبق بيان أول القرات
في قوله ثم قال أي بنية القراءة
امتثالاً لقوله تعالى وجعل
لكم من الفلك والانعام
ما تزكون لتستوتوا على
ظهوره ثم تذكروا نمسة
ربكم اذا استوتيم عليه
وتكلموا سبحان الذي الآتية
ومعنى مقرنين مطبقين يعنى
لا طائفة لنا على ركوبه لولا
تسخير الله اياه لنا وقوله

قوله ثم قال أي بنية القراءة
امتثالاً لقوله تعالى وجعل
لكم من الفلك والانعام
ما تزكون لتستوتوا على
ظهوره ثم تذكروا نمسة
ربكم اذا استوتيم عليه
وتكلموا سبحان الذي الآتية
ومعنى مقرنين مطبقين يعنى
لا طائفة لنا على ركوبه لولا
تسخير الله اياه لنا وقوله

باب ما يقول اذا ركب

الى سفر الحج وغيره
هو انا الى ربنا المنقلبون أي
راجعون

قوله عليه السلام واطوعنا
بعده وقد دعوات المشكاة
والشارق واطولنا وهو
امر من الطي قال ابن الملك
وهذا عبارة عن تيسر
السيرة بمنح القوة اه

قوله عليه السلام أنت
الصاحب في السفر يعنى
أنت حافظنا في قال صاحبك
الله أي حفظك والمخليفة
في الامل يعنى أنت المتمدد
عليه برعاتيم اه مبارك

قوله عليه السلام آيرون اسم فاعل من آب يؤوب أوباً وما با اذ ارجع أي راجعون من السفر بالسلامة قال ملاعبي
والظاهر ان التقدير نحن آيرون آيرون الخ على وجه الاخبار تحدثنا بنعمة الله وقصد الثبات على طاعة الله

كُرِبَ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي
صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَخْلُ
لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ سَفْرًا يَكُونُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَصَاعِدًا
إِلَّا وَمَعَهَا أَبُوهَا أَوْ أَبْنَاهُ أَوْ زَوْجُهَا أَوْ أَخُوهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو
بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ فَلَا حَدَّثَنَا وَكَسَعَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْبَانَ
قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَمِيْنَةَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ قَالَ سَمِعْتُ
أَبْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَقُولُ لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ
بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ وَلَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَةً وَإِنِّي أَكْتَتَبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا قَالَ
أَنْطَلِقُ فَجِجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَمْرٍو
بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا هِشَامُ (يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ) الْخَزَوِيُّ
عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا
ذُو مَحْرَمٍ * حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ
أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّ عَلِيًّا الْأَزْدِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ كَبْرًا ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ سُبْحَانَ
الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي
سَفَرِنَا هَذَا الْبَرِّ وَالْقَوِيَّ وَمِنْ أَعْمَلٍ مَا تَرْضَى اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا
وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ اللَّهُمَّ إِنِّي
أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعَاءِ السَّفَرِ وَكَآبَةِ الْمُنْظَرِ وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ وَإِذَا
رَجَعْتَ فَاهْوَنٌ وَزَادَ فِيهِنَّ آيُونَ تَأْبِؤْنَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ

(ابن)

(...)

٤٢٤ - (١٣٤١)

(...)

(...)

٤٢٥ - (١٣٤٢)

٤٢٦ - (١٣٤٣)

(٧٥)

حديث (٤٢٤/١٣٤١): تحفة (٦٥١٤) خ (١٨٦٢، ٣٠٠٦، ٥٢٣٣) التحف (٦٠٧٠).

حديث (٤٢٥/١٣٤٢): تحفة (٧٣٤٨) د (٢٥٩٩) ت (٣٤٤٧) ن (١١٤٦٦ الكبرى) (٥٤٨ اليوم واللييلة) التحف (٦٨١٢).

حديث (٤٢٧، ٤٢٦/١٣٤٣): تحفة (٥٣٢٠) ت (٣٤٣٩) ن (٥٤٩٨، ٥٤٤٩، ٥٥٠٠) (٨٨٠١ الكبرى) (٤٩٩ اليوم واللييلة) ق (٣٨٨٨) التحف (٤٩٥٧).

والحور بعد الكور

أَبْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ
 قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَافَرَ يَتَعَوَّذُ مِنْ وَعَثَاءِ السَّفَرِ وَكَاتِبَةِ
 الْمُتَقَلِّبِ وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكُورِ وَدَعْوَةَ الْمَظْلُومِ وَسُوءِ الْمُنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ
عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ
عَبْدِ الْوَاحِدِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ وَفِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ خَازِمٍ قَالَ يَبْدَأُ بِالْأَهْلِ إِذَا رَجَعَ
وَفِي رِوَايَتِهِمَا جَمِيعًا اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعَثَاءِ السَّفَرِ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
سَعِيدٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْعَطَّانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْجِيُوشِ أَوْ السَّرَايَا أَوْ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ
إِذَا أَوْفَى عَلَى نَيْبَةٍ أَوْ فَدَقْدٍ كَبَرٍ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ
لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ آيُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا
حَامِدُونَ صَادِقَ اللَّهِ وَعَدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَرَمَ الْأَحْزَابَ وَحَدَهُ وَحَدَّثَنِي
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ
حَدَّثَنَا مَعْنُ عَنْ مَالِكِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا
الضَّحَّاكُ كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ الْأَحَدِيثُ
أَيُّوبَ فَإِنَّ فِيهِ التَّكْبِيرَ مَرَّتَيْنِ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
عَلِيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأَبُو طَلْحَةَ وَصَفِيَّةٌ رَدِيقَتُهُ عَلَى نَاقَتِهِ حَتَّى إِذَا كَسَا بَطْنُ الْمَدِينَةِ
قَالَ آيُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ فَلَمْ يَرَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى قَدِمْنَا
الْمَدِينَةَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعَدَةَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي

٤٢٧- (...)

٤٢٨- (١٣٤٤)

(...)

٤٢٩- (١٣٤٥)

(...)

قوله عليه السلام والحور بعد الكور أى نقصان بعد الزيادة والتفرق بعد الاجتماع وأصل الحور نقض العمامة بعد لفها وأصل الكور من كورها كورا أى لفها وكل دور كور أى من أن يتقلب حالنا من السراء الى الضراء ومن الصحة الى المرض ويمكن أن يقال أى من التنزل بعد الترقى أو من الرجوع الى المعصية بعد التوبة أو الى الفلأة بعد الذكر أو الى الغيبة بعد الحضور وروى والحور بعد الكور بالنون بدل ٣

باب

ما يقول اذا قفل من سفر الحج وغيره
 ٣- الرء أى الرجوع من الحالة المستحسنة بعد أن كان عليها والكور المحصول على هيئة جميلة من قولهم حارب بعد ما كان أى أنه كان على حالة جميلة فرجع عنها اهنم الرقاة وذكر النووى ان معظم النسخ من صحيح مسلم بعد الكور بالنون قال بل لا يباد بوجود فى نسخ بلادنا بالنون اه
 قوله عليه السلام ودعوة المظلوم أى أعوذ بك من الظلم فإنه يترتب عليه دعاء المظلوم ودعوة المظلوم ليس بينها وبين الله حجاب ففيه التحذير من الظلم ومن التعرض لاسبابه اهنوى
 قوله فى رواية محمد بن خازم بالخاء المعجمة وكانت النسخ كلها خطها وطبعها بالمهملة وفقى الله سبحانه لتصحيحه بمنه وكرمه ومحمد بن خازم كما يظهر من الخلاصة هو أبو معاوية المذكور سناه المؤلف بعد ما سناه وأوقع قارئى كتابه فى اشتباه
 قوله اذا قفل من الجيوش أى رجع من الغزو اه نووى
 قوله اذا وفى على نية أو فدفد كبر معنى أو فى ارتفع وعلا والقدفد بقاء من مفتوحتين بينهما دال مهمله ساكنة وهو الموضع الذى فيه غلظ وارتفاع وقيل هو الفلاة التى لا شئ فيها وقيل غلظ

(٧٦)

حديث (٤٢٨/١٣٤٤): تحفة (٧٥٣٩، ٧٧٠٣، ٧٨٥٧، ٨١٧٩، ٨٣٣٢) خ (١٧٩٧، ٦٣٨٥) د (٢٧٧٠) ت (٩٥٠) ن (٤٢٤٣، ٨٧٧٣ الكبرى) التحف (٦٩٨٦، ٧١٣٥، ٧٢٨٠، ٧٥٨٤، ٧٧٣٠).

حديث (٤٢٩/١٣٤٥): تحفة (١٦٥٤) خ (٣٠٨٥، ٣٠٨٦، ٥٩٦٨، ٦١٨٥) ن (٥٥١ اليوم واللييلة) (٤٢٤٧ الكبرى) التحف (١٥١١).

باب

التعريس بذى الخليفة
والصلاة بها إذا
صدر من الحج أو
العمرة

قوله أناخ بالبطحاء التي
بذى الخليفة وهي المسماة
بعمرس ذى الخليفة بصيغة
المفعول عرس به النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم وصلى
فيه الصبح ثم رحل كما في
النهاية

قوله إذا صدر من الحج أو
العمرة أي إذا رجع
قوله أتى في معرسة أي أتاه
أت من الملاء الأعلى في موضع
تعريسه

قوله فقيل له أنك بطحاء
مشاركة والرواية التالية
أتى وهو في معرسة من ذى
الخليفة في بطن الوادي فقيل
أنك بطحاء مشاركة المفهوم
من شروح البخاري أن
المراد بالوادي وادي العقيق
الذي قال فيه صلى الله تعالى
عليه وسلم كما في (باب قول
النبي العقيق واد مبارك)
من صحيحه أتاني الليلة أت
من ربي فقال صل في هذا
الوادي المبارك وفي (باب
خروج النبي على طريق
الشجرة) منه عن ابن
عمر رضي الله عنهما أن
رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يخرج من طريق
الشجرة ويدخل من طريق
المعرس وأنه صلى الله عليه
وسلم كان إذا خرج إلى
مكة يصلي في مسجد الشجرة
وإذا رجع صلى بذى الخليفة
بيطن الوادي وبات حتى
يصبح اه ومثله في باب
القدوم بالغداة وكل من ٢

باب

لا يحج البيت مشرك
ولا يطوف بالبيت
عريان وبيان يوم
الحج الأكبر

٢ الشجرة والمعرس موضع على طريق من أراد الذهاب من المدينة إلى مكة على ستة أميال من المدينة لكن المعرس أقرب كما في فتح الباري قال وادي العقيق بينه وبين المدينة أربعة أميال اه كتبه ارشادا للمفهوم العلم إلى مراجعة صحيح البخاري في كتاب الحج وفي كتاب الصلاة في باب المساجد قبيل أبواب السترة

إِسْحَقُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْخَلِيفَةِ فَصَلَّى بِهَا وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ
يَفْعَلُ ذَلِكَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُغَيْبٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ الْمِصْرِيُّ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا
قُتَيْبَةُ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُنْسَخُ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي
بِذِي الْخَلِيفَةِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْسَخُ بِهَا وَيُصَلِّي بِهَا وَحَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ حَدَّثَنِي أَنَسُ (يَعْنِي أَبَا ضَمْرَةَ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ
أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا صَدَرَ مِنَ الْحَجِّ أَوْ الْعَمْرَةِ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْخَلِيفَةِ
الَّتِي كَانَ يُنْسَخُ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا
حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُوسَى (وَهُوَ ابْنُ عُقْبَةَ) عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى فِي مَعْرَسِهِ بِذِي الْخَلِيفَةِ فَقِيلَ لَهُ إِنَّكَ بِبَطْحَاءٍ مُبَارَكَةٍ
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ الرَّيَّانِ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَاللَّفْظُ لِسُرَيْجٍ قَالَ
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى وَهُوَ فِي مَعْرَسِهِ مِنْ ذِي الْخَلِيفَةِ فِي
بَطْنِ الْوَادِي فَقِيلَ إِنَّكَ بِبَطْحَاءٍ مُبَارَكَةٍ قَالَ مُوسَى وَقَدْ أَنَاخَ بِسَالِمٍ بِالْمَنَاخِ
مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُنْسَخُ بِهِ يَتَحَرَّى مَعْرَسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِبَطْنِ الْوَادِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ وَسَطًا مِنْ
ذَلِكَ * حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ وَعَنْ ابْنِ
شِهَابٍ عَنْ هُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ هُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
أَبْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَسْرَهُ عَلَيْهَا

٤٣٠- (١٢٥٧)

٤٣١- (...)

٤٣٢- (...)

٤٣٣- (١٣٤٦)

٤٣٤- (...)

٤٣٥- (١٣٤٧)

قوله يتحري معرس الرسول أي يقصده ويختاره ويصلي عليه
عليه الصلاة والسلام كما في باب استحباب البيت بأي طريق عند إرادة دخول مكة بهاء من ١٣٣

حديث (٤٣٠/١٢٥٧): تحفة (٨٣٣٨) خ (١٥٣٢) د (٢٠٤٤) ن (٢٦٦١) (٤٢٤٥) الكبرى التحف (٧٧٣٦).
حديث (٤٣١/١٢٥٧): تحفة (٨٣٠٨) التحف (٧٧٠٥). حديث (٤٣٢/١٢٥٧): تحفة (٨٤٦٣) خ (١٧٦٧) التحف (٧٨٤٧).
حديث (٤٣٤، ٤٣٣/١٣٤٦): تحفة (٧٠٢٥) خ (١٥٣٥، ٢٣٣٦، ٧٣٤٥) ن (٢٦٦٠) التحف (٦٥٢٧).
حديث (٤٣٥/١٣٤٧): تحفة (٦٦٢٤) خ (٣٦٩، ١٦٢٢، ٣١٧٧، ٤٦٥٥-٤٦٥٧، ٤٣٦٣) د (١٩٤٦) ن (٢٩٥٧) التحف (٦١٧٠).

(رسول)

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ فِي رَهْطٍ يُؤَذِّنُونَ فِي النَّاسِ يَوْمَ
النَّحْرِ لَا يَحْجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ
فَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ يَوْمَ النَّحْرِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ مِنْ أَجْلِ حَدِيثِ أَبِي
هُرَيْرَةَ * حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَدْنِي قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ
أَخْبَرَنِي مَحْزَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ يُونُسَ يَقُولُ عَنْ ابْنِ
الْمُسَيْبِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ
مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ وَإِنَّهُ لَيَدْنُو ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمُ
الْمَلَائِكَةَ فَيَقُولُ مَا أَرَادَ هُوَ لَا * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ
عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَقَارَةِ لَمَّا بَيْنَهُمَا وَالْحَجُّ
الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ * حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَعَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ
ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمْوِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ سُهَيْلِ ح وَحَدَّثَنَا
ابْنُ مُيَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح
وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَعْجَمَاءُ عَنْ سُفْيَانَ كُلِّ هُوَ لَا عَنْ سُمَيِّ
عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ
* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالِ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ
عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَنْ آتَى هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ * حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ وَابِي الْأَخْوَصِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا
وَكَعْبُ عَنْ مِسْعَرٍ وَسُفْيَانَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا

٤٣٦- (١٣٤٨)

٤٣٧- (١٣٤٩)

(...)

٤٣٨- (١٣٥٠)

(...)

قوله عليه السلام الا لا يجيء اتي ابتداء ولا فاصل النحول فيها يعني فيه الايمان ولازمه ان يفترقه النحول
كلها صفاتها وكبارتها بل للتقدمة منها والتساعرة كذا في السندي على سنن ابن ماجه

الحج الاصغر كافي الكشاف
وغيره وأما تسمية الحج
الموافق يوم عرفة في يوم
الجمعة بالأكبر فلم يذكرها
وان كان ثواب ذلك الحج
استمر كما في حديث في ذلك

قوله عليه السلام ما من يوم
الحج من الاولي والثانية
زائدتان ومن يوم عرفة ٩

باب

في فضل الحج والعمرة
ويوم عرفة

متعلق بالأكبر كذا في المبارك
وتبينه ان ما يعنى ليس
ويوم اسمها فهو في محل
الرفع وان كان لفظه مجرورا
بمن الزائدة الاستغرافية
وخبرها اكثر فهو منصوب
على لغة الحجاز ومن الثانية
أيضا زائدة وأن يعنى الله
مؤول بالمصدر في موضع
التمييز ومن الثالثة متعلقة
بمعنى ومن الرابعة متعلقة
بالأكبر والمعنى ليس يوم أكثر
اعتاقا فيه من يوم عرفة
وفي المشكاة لما من يوم أكثر
وعتق من النار من يوم عرفة
قال في المرقاة أي يعرفات

قوله عليه السلام وأنه ليدنو
أي تدنو رحمة وكرامته
لا دنوسافة وجماسة انووى
قوله عليه السلام ثم يباهي
بهم الملائكة المراد بمباهاته
بالحجاج رضاه عنهم وشاؤه
عليهم كما في حديث المشكاة
انظروا الى عبادي اتوني
شعنا غيرا ضاجين من كل
فجع عيقك اشهدكم أي قد
غفرت لهم

قوله عليه السلام ويقول
ما أراد هؤلاء اشارة الى
الواقفين يعرفات أي أي
شي أراد هؤلاء حيث تركوا
أهلهم وأوطانهم وصرفوا
أموالهم وأتعبوا أبدانهم
أي ما أرادوا الا المغفرة
والرضا والقرب واللقاء
ومن جاء هذا الباب لا يخشى
الرد أو التقدير ما أراد
هؤلاء فهو حاصل لهم أو
أي شيء أراد هؤلاء أي شيئا
يسيرا عندنا اه مرعاة
قوله عليه السلام العمرة الى
العمرة أي المنفصلة الى
الاخري

قوله عليه السلام والحج
المبرور وهو القبول المقابل بالبر وهو الثواب يقال كافي الصباح بر الله تعالى حجه أي قبله وبابه علم قوله عليه السلام فليرفث أي في حجه بتثليث اللقاء
والفم أشهر والرث الفحش في القول كافي المرقاة قوله عليه السلام ولم يفسق بضم السين أي لم يفعل فيه كبيرة ولا صر على صغيرة ومن الكبائر ترك التوبة

(٧٩)

حديث (٤٣٦/١٣٤٨): تحفة (١٦١٣١) ن (٣٠٠٣) ق (٣٠١٤) التحف (١٤٨٩٦).

حديث (٤٣٧/١٣٤٩): تحفة (١٢٥٥٦، ١٢٥٥٨، ١٢٥٦٤، ١٢٥٦١، ١٢٥٧٣) خ (١٧٧٣) ت (٩٣٣) ن (٢٦٢٢، ٢٦٢٣، ٢٦٢٩) ق (٢٨٨٨)
التحف (١١٦٦٠، ١١٦٦٤، ١١٦٧٥).

حديث (٤٣٨/١٣٥٠): تحفة (١٣٤٠٨، ١٣٤٣١) خ (١٥٢١، ١٨١٩، ١٨٢٠) ت (٨١١) ن (٢٦٢٧) ق (٢٨٨٩) التحف (١٢٤٤٢، ١٢٤٦٤).

قوله أنزل في دارك بمكة أي التي هي حقلك من أبيك عبد الله المنتقل إليه من أبيه هاشم ولذلك أضافها صلى الله تعالى عليه وسلم إلى نفسه في قوله وهل ترك لنا عقيل

١٠٨

عبد المطلب بتقسيمه بين أولاده ماورثه من أبيه من ربيع أو دور وقيل إن أصلها كان لأبي طالب لأنه

٢ الذي كلفه ولأنه أكبر ولد عبد المطلب فاحتوى على أملاك عبد المطلب وحازها وحده لسنه على عادة الجاهلية لتكون الإضافة على هذا لسكناه صلى الله تعالى عليه

باب

النزول بمكة للحاج

وتورث دورها

٣٣ وسلم إليها والرباع كسهم جمع ربيع كسهم والربيع كما في الصباح حلة القوم ومنزلهم والدور جمع الدار أي وهل ترك لنا عقيل شيئا من منازل أوديار وكلة أو أما ترديد من النبي عليه الصلاة والسلام أو شك من الراوي والمراد بعقيل عقيل بن أبي طالب أخو سيدة علي وكان قد استولى هو وأخوه طالب على الديار كلها أرتا من أبيهما بجماع الكفر وعداء على حقه صلى الله تعالى عليه وسلم وحق من هاجر من بني عبد المطلب لتزكهم حقوقهم بالهجرة كما فعل أبو سفيان وغيره بدور من هاجر من المؤمنين وفقد طالب بيد فافرد عقيل بعبادة الديار كلها فباعها قال ابن الملك وفي الحديث دلالة على أن الكافر إذا استولى على أموال المسلمين وأحرزها إلى دار الحرب ملكها وعلى أن بيع دور مكة جائز واليه ذهب أئمتنا وفي رواية عن أبي حنيفة يكره بيع الأرض فيما اه

(٨٠)

باب

جواز الإقامة بمكة

للمهاجر منها بعد

فراغ الحج والعمرة

ثلاثة أيام بلا زيادة

قوله وكان عقيل وطالب كافرين أما عقيل فأسلم أخيراً قال في الإجابة تأخر إسلامه إلى عام الفتح وقيل أسلم بعد الحديبية وكان أسير يوم بدر ففداه عنه العباس مات بالمدينة قبل وقعة الحرة وأما طالب فقد ذكر أنه فقد يوم بدر كاسم

(٨١)

شعبة كل هؤلاء عن منصور بهذا الإسناد وفي حديثهم جميعاً من حج فلم يرتفت ولم يفسق حدثنا سعيد بن منصور حدثنا هشيم عن سيار عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله * حدثني أبو الطاهر وحرمة بن يحيى قال أخبرنا ابن وهب أخبرنا يونس بن يزيد عن ابن شهاب أن علي بن حسين أخبره أن عمرو بن عثمان بن عفان أخبره عن أسامة بن زيد بن حارثة أنه قال يارسول الله أنزل في دارك بمكة فقال وهل ترك لنا عقيل من ربيع أو دور وكان عقيل ورث أبا طالب هو وطالب ولم يرثه جعفر ولا علي شيئا لانهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين حدثنا محمد بن مهران الرازي وأبو عبد الله محمد بن حميد جميعاً عن عبد الرزاق قال قال ابن مهران حدثنا عبد الرزاق عن معمر بن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد قلت يارسول الله أين نزل غداً وذلك في حجته حين دنونا من مكة فقال وهل ترك لنا عقيل منزلاً * وحدثني محمد بن حاتم حدثنا روح بن عبادة حدثنا محمد بن أبي حفصة وزمعة بن صالح قال حدثنا ابن شهاب عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد أنه قال يارسول الله أين نزل غداً إن شاء الله وذلك زمن الفتح قال وهل ترك لنا عقيل من منزل * حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعقبة حدثنا سليمان يعني ابن بلال عن عبد الرحمن بن حميد أنه سمع عمر بن عبد العزيز يسأل السائب بن يزيد يقول هل سمعت في الإقامة بمكة شيئاً فقال السائب سمعت العلاء بن الحضرمي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للمهاجر إقامة ثلاث بعد الصدر بمكة كأنه يقول لا يزيد عليها حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن حميد قال سمعت عمر بن عبد العزيز يقول لجلسائه ما سمعتم في سكني مكة فقال السائب بن يزيد سمعت العلاء

(..)

٤٣٩- (١٣٥١)

٤٤٠- (..)

(..)

٤٤١- (١٣٥٢)

٤٤٢- (..)

هو السلام بن الحضرمي الصحابي الجليل كان يجاب الدعوة خاصة البصر وحازه بكتابات قالها وذلك مشهور في كتب الفصح واسم أبيه الحضرمي عبد الله

(أو)

حديث (١٣٥١/٤٣٩، ٤٤٠): تحفة (١١٤) خ (١٥٨٨، ٣٠٥٨، ٤٢٨٢) د (٢٠١٠، ٢٩١٠) ن (٤٢٥٥، ٤٢٥٦ الكبرى) ق (٢٩٤٢، ٢٧٣٠) التحف (١١٢).

حديث (١٣٥٢/٤٤١، ٤٤٢، ٤٤٣، ٤٤٤): تحفة (١١٠٨) خ (٣٩٣٣) د (٢٠٢٢) ت (٩٤٩) ن (١٤٥٤، ١٤٥٥) (٤٢١٢-٤٢١٤ الكبرى) ق (١٠٧٣) التحف (١٠٢٢٩).

قوله عليه السلام مكث المهاجر بمكة أي تلبثه واقامته بها قال في المصباح مكث مكثاً من باب قتل اقام وتلبث فهو ما كث ومكث مكثاً فهو مكثيت مثل قرب قرباً فهو قريب اه قوله ثلاث خيراً مبتدأ ونسخة الشارح مكثه المباح أن يمكث ثلاثاً اه قوله يوم الفتح طرى

قوله عليه السلام مكث مكثاً من باب قتل اقام وتلبث فهو ما كث ومكث مكثاً فهو مكثيت مثل قرب قرباً فهو قريب اه قوله ثلاث خيراً مبتدأ ونسخة الشارح مكثه المباح أن يمكث ثلاثاً اه قوله يوم الفتح طرى

٤٤٣- (...)

أَوْ قَالَ الْعَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقِيمُ الْمُهَاجِرُ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ ثَلَاثًا وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ فَقَالَ السَّائِبُ سَمِعْتُ الْعَلَاءَ ابْنَ الْحَضْرَمِيِّ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ثَلَاثَ لَيَالٍ يَمْكُثُهُنَّ الْمُهَاجِرُ بِمَكَّةَ بَعْدَ الصَّدَرِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَأَمْلَاهُ عَلَيْنَا إِمْلَاءُ أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْعَلَاءَ ابْنَ الْحَضْرَمِيِّ أَخْبَرَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَكَّثَ الْمُهَاجِرُ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ ثَلَاثَ وَحَدَّثَنِي حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا الصَّخَّاءُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ * حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَتَحَ مَكَّةَ لِأَهْلِهَا وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَأَنْفِرُوا وَقَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَتَحَ مَكَّةَ إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَمٌ لِلَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهُ وَلَا يَلْتَقِطُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا وَلَا يُحْتَلَى خَالَهَا فَقَالَ الْعَبَّاسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ فَإِنَّهُ لَيْسَ فِيهِمْ وَلِيُّوهُمْ فَقَالَ إِلَّا الْإِذْخِرَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا مَفْضَلٌ عَنْ مَنْصُورٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَقَالَ بَدَلَ الْقِتَالِ الْقِتْلَ وَقَالَ لَا يَلْتَقِطُ لَقَطَةً إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ

٤٤٤- (...)

(...)

٤٤٥- (١٣٥٣)

(...)

٤٤٦- (١٣٥٤)

قوله عليه السلام مكث المهاجر بمكة أي تلبثه واقامته بها قال في المصباح مكث مكثاً من باب قتل اقام وتلبث فهو ما كث ومكث مكثاً فهو مكثيت مثل قرب قرباً فهو قريب اه قوله ثلاث خيراً مبتدأ ونسخة الشارح مكثه المباح أن يمكث ثلاثاً اه قوله يوم الفتح طرى

يعني قوله عليه الصلاة والسلام يوم افتتح مكة كما أفصح به البخاري وقوله لاهجرة أي بعد الفتح كما في جهاد البخاري قال ابن الملك المنقى فريضة الهجرة وفضلتها التي كانت قبله لوجودها اه يعني ان وجوب الهجرة من مكة انقطع بفتحها اذ صارت دار الاسلام وأما الهجرة من دار الحرب الى دار الاسلام فباقية لا تنقطع ما قوتل الكفار قوله عليه السلام ولكن جهاد ونية أي لكم جهاد ونية صالحة فوجوب الجهاد باق على حاله لاهجرة مكة تعالى قوله عليه السلام واذا استنفرتم فأنفروا تفسير لما قبله من بقاء وجوب الجهاد عند الاحتياج اليه أي اذا دعيت الى الغزو فاجيبوا قال ابن حجر وتضمن الحديث إشارة من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بان مكة تستمر دار اسلام قوله عليه السلام (ان هذا البلد حرمه الله) أي حرم على الناس هتكه وأوجب تعظيمه يوم خلق السموات والأرض أي تحريمه شريعة والارض) سائلة مستمرة وقيل معناه انه كتب الله في اللوح أن ابراهيم سيحرم مكة والتحقيق ان ابراهيم أظهر حرمتها وجدد بقعتها ورفع كعبتها بعدما اندرست بسبب الطوفان الذي هدم بناء آدم وبين حدود الحرم (وانه) أي الشأن (لم يحل) القتال فيه لاحد قبلي ولم يحل) أي القتال (لي إلا) ساعة من نهار) دل على أن فتح مكة كان عنوة وقهر كما هو عندنا أي احل لي ساعة ارافقة الدم دون الصيد وقطع الشجر (فهو) أي البلد (حرام) أي على كل احد بعد تلك الساعة (بحرمة الله) المؤبدة (الي يوم القيامة) أي النفخة الأولى (لا يعضد) أي لا يقطع (شوكه) أي ولو يحصل التأذى به (ولا ينفر صيده) أي لا يتعرض له بالاصطياد والابحاش والازعاج اه مرعاة قوله عليه السلام ولا يلتقط أي لا يأخذ لقطته احد الا من عرفها ليردها على صاحبها فرجعها اللفظة الساقطة في هذه الرواية الثابتة في الثانية قوله عليه السلام ولا يلتقط خلاها أي لا يجزى في الجزى في التبت مثل الحصد في الزرع والحلى بالقصر كما في المصباح الرطب من النبات الواحدة خلاة مثل حصي وحصاة

حديث (٤٤٥/١٣٥٣): تحفة (٥٧٤٨) خ (١٣٤٩، ١٥٨٧، ١٨٣٤، ٢٧٨٣، ٢٨٢٥، ٣٠٧٧، ٣١٨٩) د (٢٤٨٠، ٢٠١٨) ت (١٥٩٠) ن (٢٨٧٤، ٢٨٧٥، ٤١٧٠) (٤١٧٠، ٨٧٠٣ الكبرى) التحف (٥٣٦١).

حديث (٤٤٦/١٣٥٤): تحفة (١٢٠٥٧) خ (١٠٤، ١٨٣٢، ٤٢٩٥) ت (٨٠٩، ١٤٠٦) ن (٢٨٧٦) (٥٨٤٦ الكبرى) التحف (١١٢٠٦).

قوله عن ابي شريح العدوي هكذا ثبت في الصحيحين المعدوي في هذا الحديث ويقال له أيضا الكعبي والخزاعي اه نووي وهو صحابي مشهور اختلف في اسمه فقيل خويلد بن عمرو وقيل عمرو بن خويلد وقيل غير ذلك وكان من عقلاء الرجال توفي سنة ثمان وستين كما في اسد الغابة قوله قال عمرو بن سعيد هو اموي يعرف بالاشدق وليست له صعبة ولا كان من العلم ومعنى الاشدق هنا

المعوج الشدق « جاريق آوردل » من داء أصابه يسى لقوة لا بمعنى الواسع الشدق الذي يوصف به الخطيب البليغ فان القسطلاني ذكر في وجه تلقيبه بالاشدق انه سعد المنير فبالغ في شتم سيدنا علي فاصابته لقوة وكان يزيد بن معاوية ولاه المدينة اه

قوله وهو بيعت البعوث الامل مكة حالية أي والحال ان عمرو بن سعيد يرسل الجيوش الى مكة لقتال عبدالله بن الزبير وذلك ان يزيد لما قام مقام ابيه طلب من عبدالله بن الزبير البيعة فامتنع ابن الزبير من بيعته وخرج الى مكة عائدا بحرم الله تعالى فغضب يزيد وكتب الى عمرو بن سعيد بالمدينة أن يوجه الى ابن الزبير جيشا فجهز اليه جيشا وأمر عليهم عمرو بن الزبير اخا عبدالله وكان شديد العداوة لاخيه

قوله اذن لي ايها الامير الخ هذا قول ابي شريح الصحابي يخاطب عمر الاشدق قوله احدثك قولاً أي حديثاً ووجه قام به رسول الله صفة للقول أي حدث به خطيباً وقوله الفد بالنصب على الظرفية والمراد به اليوم الثاني من فتح مكة

قوله عليه السلام فان احد سلكه لعل برخصة وهو حكم ثبت لعذرهم قيام الحرم قوله ان الحرم لا يعيد عاصيا أي لا يجبره ولا يعصمه أراد به عبدالله بن الزبير عده عاصيا بامتناعه من امتثال امر يزيد والحال انه لعدم بيعته لم يجب عليه طاعته وقوله ولا فاراً بدم أي ولا يعيد الحرم هاربا التجأ اليه بسبب من الاسباب الموجبة لقتله

قوله ولا فاراً بدم مذكور في كتب الاصول على انه خير واحد ظني لا يكون صالحاً لتخصيص العام القطعي وهو العام غير الخصوص اعني قوله تعالى ومن دخله كان آمناً فباح الدم في الخارج اذا التجأ الى الحرم لا يقتل فيه ولا يؤذى ليخرج ولكن لا يطعم ولا يسقى حتى يضطر الى الخروج فيقتل خارج الحرم فعني ولا فاراً بدم على تقدير بثوته انه لا يسقط عنه العقوبة هذا مذهبنا قوله عليه السلام ولا تحمل ساقتها الا لشدق أراد بالساقطة القطعة كما هو الرواية في اسبق 6

عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِلْعَمْرَوِيِّ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ أَتَدْنِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ أَحَدِيكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَدَمِ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ سَمِعْتُهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمْتُ بِهِ أَنَّهُ حَمْدُ اللَّهِ وَآمِنِي عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ فَلَا يَحِلُّ لِأَمْرِيئِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا وَلَا يَعْصِدَ بِهَا شَجَرَةً فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ بِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فِيهَا فَقُولُوا لَهُ إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ وَلِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ مَا قَالَ لَكَ عَمْرٌو وَقَالَ أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ إِنَّ الْحَرَّمَ لَا يُعِيدُ عَاصِيًا وَلَا فَارًا بِدَمٍ وَلَا فَارًا بِمَجْرَبَةٍ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُمَيْدُ اللَّهِ ابْنُ سَعِيدٍ جَمِيعًا عَنِ الْوَلِيدِ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَرَّةً وَجَلَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ قَامَ فِي النَّاسِ حَمْدُ اللَّهِ وَآمِنِي عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ وَإِنَّهَا لَنْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي وَإِنَّهَا حَلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ وَإِنَّهَا لَنْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ بَعْدِي فَلَا يُفَرِّصِيئُهَا وَلَا يُحْتَلُّ شَوْكُهَا وَلَا تَحِلُّ سَاقَتُهَا إِلَّا لِلْمُشَدِّدِ وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ إِنَّمَا أَنْ يُفْدَى وَإِنَّمَا أَنْ يُقْتَلَ فَقَالَ الْعَبَّاسُ إِلَّا الْأَذْخَرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي قُبُورِنَا وَيُؤْتِنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا الْأَذْخَرَ فَقَامَ أَبُو شَاهٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ أَكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ قَالَ الْوَلِيدُ فَقُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ مَا قَوْلُهُ أَكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ هَذِهِ الْخُطْبَةُ الَّتِي سَمِعْتَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

قوله عليه السلام انما ان يقضى كما بسبقية الجهول في سبوح البخاري وهو الصواب المرفق لفظي شريحه وأخطأ ابن مالك في ضبطه بنها العلم قوله عليه السلام وما قيل فيه شككك على هذه الرواية فان اتاك عن القائل ضمير حقه أن يعود لولي القتل كما هو كذلك في النمل الاول والحق المراد خلافه وهو ظاهر

٤٤٧- (١٣٥٥)

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ يَحْيَى
 أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ إِنَّ خَزَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ
 عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ بِقَتْلِ مِنْهُمْ قَتْلُوهُ فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَرَكِبَ رَاكِبَهُ فَخَطَبَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَبَسَ عَنِ مَكَّةَ الْفِيلَ وَسَلَّطَ
 عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ الْأَوَّابِينَ لَمْ يَحْمِلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَنْ يَحْمِلَ لِأَحَدٍ بَعْدِي
 إِلَّا وَإِنَّهَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ إِلَّا وَإِنَّهَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ لَا يُخْبَطُ شَوْكُهَا
 وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا وَلَا يَلْتَقِطُ سَاقِطَتُهَا إِلَّا مُشِيدٌ وَمَنْ قَتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِحَيْرِ
 النَّظَرَيْنِ إِمَّا أَنْ يُعْطَى (بِعْنِي الدِّيَّةِ) وَإِمَّا أَنْ يُقَادَ (أَهْلُ الْقَتِيلِ) قَالَ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ
 أَهْلِ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شَاهٍ فَقَالَ أَكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ أَكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ
 فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا الْأَذْخِرَ فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي بُيُوتِنَا وَقُبُورِنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

أبو
قريب
٤٤٨

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا الْأَذْخِرَ * حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَعِينٍ حَدَّثَنَا
 مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَحْمِلُ
 لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَحْمِلَ بِمَكَّةَ السِّلَاحَ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ وَيَحْيَى
 ابْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ أَمَّا الْقَعْنَبِيُّ فَقَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَأَمَّا قُتَيْبَةُ فَقَالَ
 حَدَّثَنَا مَالِكٌ وَقَالَ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ قُلْتُ لِمَالِكٍ أَحَدْتُكَ ابْنُ شَهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ
 مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ مَغْفَرٌ فَلَمَّا
 تَرَعَهُ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَقَالَ أَقْتُلُوهُ فَقَالَ
 مَالِكٌ نَعَمْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ
 قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمَّارٍ الدُّهْنِيُّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ وَقَالَ قُتَيْبَةُ دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ
 وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ بِعَيْرِ إِحْرَامٍ وَفِي رِوَايَةٍ قُتَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ

٤٤٩- (١٣٥٦)

٤٥٠- (١٣٥٧)

٤٥١- (١٣٥٨)

قوله عليه السلام اما ان يعطى
وفي ديوات البخارى اما ان
يودى من الودى وهو اعطاء
الدية فقوله يعنى الدية تفسير
من الراوى ولذا ميزناه
قوله اهل القتل زيادة من
الراوى من غير حاجة اليها
والحتاج اليه تعين الضبط
في يقاد بانه من الاقادة لا من
ثلاثيها حتى لا يذهب الذهن
الى ما يوجب اختلال المعنى
وأبين الروايات ما في سنن
ابى داود وهو اما ان يأخذوا
العقل واما ان يقتلوا بصيغة
المعلوم يعنى أولياء القاتل
قوله يقال له أبو شاه قال
النوى هو بهاء في الوقف
والدرج ولا يقال بالفاء ولا

(٨٣)

باب

النهي عن حمل السلاح
بمكة بلا حاجة

(٨٤)

باب

جواز دخول مكة
بغير احرام
أ يعرف له اسم وانما يعرف
بكنيته اه وهو مصروف
كما في العيني

قوله عليه السلام لا يحل
لاحدكم أن يحمل بمكة السلاح
المراد من الحمل ما يكون
للقاتل اه ابن الملك وسيأتي
التصريح به في متن الحديث
قوله وعلى رأسه المغفر وهو
ما يلبس على الرأس من درع
الحديد

قوله ابن خطل وهو الذي ارتد
عن الاسلام وقتل مسلما
كان يخدمه وكان يهجو النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم
ويسبهه وكانت له قيتان
تفتيان بهجاء النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم والمسلمين اه نوى
قوله الدهنى هو بضم الدال المهملة
واسكان الهاء في المشهور ويقال
بفتحها منسوب الى دهن وهم بطن
من بجيلة كذا في النوى

حديث (٤٤٨/١٣٥٥): تحفة (١٥٣٧٢) خ (١١٢، ٦٨٨٠، ٦٨٨٠، ٦٨٨٠) تعليقاً التحف (١٤١٧٩).

حديث (٤٤٩/١٣٥٦): تحفة (٥٩٥٥) التحف (٢٧٤٥).

حديث (٤٥٠/١٣٥٧): تحفة (١٥٢٧) خ (١٨٤٦، ٣٠٤٤، ٤٢٨٦، ٥٨٠٨، ٢٦٨٥) ت (١٦٩٣) (١٠٥، ١٠٦ الشمال)

ق (٢٨٠٥) ن (٢٨٦٧، ٢٨٦٨) (٨٥٨٤ الكبرى) التحف (١٤٠٦).

حديث (٤٥١/١٣٥٨): تحفة (٢٨٩٠، ٢٩٤٧) ت (١٦٧٩) ن (٢٨٦٩، ٥٣٤٥، ٢٣٤٤) التحف (٢٦٨٢).

(...)

جَابِرٌ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ أَخْبَرَنَا شَرِيكَ عَنْ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ

٤٥٢- (١٣٥٩)

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ مُسَاوِرِ الْوَرَّاقِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالْحَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو

٤٥٣- (...)

أُسَامَةَ عَنْ مُسَاوِرِ الْوَرَّاقِ قَالَ حَدَّثَنِي وَفِي رِوَايَةِ الْخَلْوَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ فَدَارَخِي طَرَفَيْهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ وَلَمْ يَقُلْ أَبُو بَكْرٍ عَلَى الْمِنْبَرِ * حَدَّثَنَا

٤٥٤- (١٣٦٠)

قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لِأَهْلِهَا وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ

٤٥٥- (...)

مَكَّةَ وَإِنِّي دَعَوْتُ فِي صَاعِهَا وَمُدَّهَا بِمِثْلِ مَا دَعَا بِهِ إِبْرَاهِيمُ لِأَهْلِ مَكَّةَ * وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ الْمُخْتَارِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا

٤٥٦- (١٣٦١)

الْحَزْرَوِيُّ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ كُلُّهُمْ عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى هُوَ الْمَازِنِيُّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَمَا حَدِيثُ وَهَيْبٍ فَكَرِ رِوَايَةَ الدَّرَاوَرْدِيِّ بِمِثْلِ مَا دَعَا بِهِ إِبْرَاهِيمُ وَأَمَّا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ الْمُخْتَارِ فَنِي رِوَايَتَيْهِمَا مِثْلَ مَا دَعَا بِهِ إِبْرَاهِيمُ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

٤٥٧- (...)

حَدَّثَنَا بَكْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ عَنْ ابْنِ الْهَادِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَإِنِّي أَحَرَّمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا (يُرِيدُ الْمَدِينَةَ) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ

أَبْنُ قَتَيْبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عُثْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ صُرْوَانَ بْنَ

(الحكم)

قوله قد روي طريقها بين كتفيه هكذا هو في نسخ بلادنا وغيرها طريقها بالنتيجة وكذا هو في طبع بين الصحيحين الصحيحين وذكر الثاني عاين ان الصواب المروي طريقها بالأفراد وان بعضهم رواه طريقها بالنتيجة وبسبب بسط حكم الأجزاء طرق العمامة في كتاب الناس (نوى)

~~~~~

باب

فضل المدينة ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالبركة وبيان محرمها وتحريم صيدها وشجرها وبيان حدود حرماها

~~~~~

قوله عليه السلام في صاعها ومدها أى فيما يكال بهما فهو من باب ذكر المحل وإرادة الحال لان الدعاء بما هو للبركة في الطعام المكبل لا في المكبل والمد المكبل دون الصاع

قوله عليه السلام ان ابراهيم حرم مكة أى أظهر تحريمها اه مرعاة وقد مر بيانها بهامش ص ١٠٩

قوله عليه السلام وانى احرم ما بين لابتيها أى اعظم ما بين جانبيها أو احرم تحريم ما بينهما وتضييع ما فيهما من زينة البلد وليس المراد مثل تحريم مكة بالاجماع اه مرعاة وتقدم ان اللابة هى الحرة والمدينة المنورة بين حرتين شرقية وغربية تكتنفانها والحرة هى الارض ذات الحجارة السود كأنها احترقت بالنار

(٨٥)

حديث (٤٥٣، ٤٥٢/١٣٥٩): تحفة (١٠٧١٦) د (٤٠٧٧) ت (١٠٨، ١٠٩ الشماثل) ن (٥٣٤٣، ٥٣٤٦) ق (١١٠٤، ٢٨٢١، ٣٥٨٤، ٣٥٨٧) التحف (٩٩٤٦).
 حديث (٤٥٥، ٤٥٤/١٣٦٠): تحفة (٥٣٠١) خ (٢١٢٩) التحف (٤٩٣٨).
 حديث (٤٥٦/١٣٦١): تحفة (٣٥٦٧) التحف (٣٣١٦).
 حديث (٤٥٧/١٣٦١): تحفة (٣٥٨٥) التحف (٣٣٣٢).

الْحَكَمَ خَطَبَ النَّاسَ فَذَكَرَ مَكَّةَ وَأَهْلَهَا وَحُرْمَتَهَا وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَدِينَةَ وَأَهْلَهَا
وَحُرْمَتَهَا فَنَادَاهُ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ فَقَالَ مَا لِي أَسْمَعُكَ ذَكَرْتَ مَكَّةَ وَأَهْلَهَا
وَحُرْمَتَهَا وَلَمْ تَذْكُرِ الْمَدِينَةَ وَأَهْلَهَا وَحُرْمَتَهَا وَقَدْ حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا وَذَلِكَ عِنْدَنَا فِي أَدِيمِ خَوْلَانِي إِنْ شِئْتَ أَقْرَأْتُكَ قَالَ فَسَكَتَ
مَرْوَانَ ثُمَّ قَالَ قَدْ سَمِعْتُ بَعْضَ ذَلِكَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ
كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي أَحْمَدَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ
حَرَّمَ مَكَّةَ وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا لَا يُقَطَّعُ عِضَاهُهَا وَلَا يُصَادُ
صَيْدُهَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَيْرٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ
مُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي أَحْرَمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ أَنْ يُقَطَّعَ عِضَاهُهَا
أَوْ يُقْتَلَ صَيْدُهَا وَقَالَ الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ لَا يَدْعُهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا
إِلَّا أَبَدَلَ اللَّهُ فِيهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ وَلَا يَنْبُتُ أَحَدٌ عَلَى لَأْوَائِهَا وَجَهْدِهَا إِلَّا
كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا مَرْوَانَ
ابْنَ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيُّ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ ابْنِ أَبِي
وَقَاصٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ
مُمَيْرٍ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ وَلَا يُرِيدُ أَحَدٌ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ إِلَّا آذَاهُ اللَّهُ فِي النَّارِ
ذُوبَ الرِّصَاصِ أَوْ ذُوبَ الْمِلْحِ فِي الْمَاءِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ
مُحَمَّدٍ جَمِيعًا عَنْ الْعَقَدِيِّ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
جَعْفَرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ سَعْدًا رَكِبَ إِلَى قَصْرِهِ بِالْعَقِيقِ
فَوَجَدَ عَبْدًا يَقَطُّعُ شَجْرًا أَوْ يَنْحِيطُهُ فَسَلَبَهُ فَلَمَّا رَجَعَ سَعْدٌ جَاءَهُ أَهْلُ الْعَبْدِ فَكَلَّمُوهُ

٤٥٨- (١٣٦٢)

٤٥٩- (١٣٦٣)

٤٦٠- (..)

٤٦١- (١٣٦٤)

قوله الاسدي السنين يدل من
الزراي كايظهر من الخلاصة

قوله عليه السلام في النار متعلق بالمصدر أي ذوب
الرصاص في النار اه ابن الملك فتكون العقوبة في الدنيا

أحد أي بالصبر على لآوائها وجهها قال النووي الأواء بالمد الشدة والجوع وأما الجهد فهو المشقة وهو يفتح الجيم وفي لغة قليلة
الطاقة فبعضها وحكي فتحها اه وتأمله أنت مع قول الله عز وجل والذين لا يجهدون الا جهدهم وأقسموا بالله جهد أيمانهم أي حلفوا واجتهدوا في الحلف أن

حديث (٤٥٨/١٣٦٢): تحفة (٢٧٤٨) ن (٤٢٨٤ الكبرى) التحف (٢٥٤٣).


حديث (٤٥٩/١٣٦٣): تحفة (٣٨٨٥) ن (٤٢٧٩ الكبرى) التحف (٣٦١٣).

حديث (٤٦١/١٣٦٤): تحفة (٣٨٦٨) التحف (٣٥٩٧).

كان قد عرض نفسه يوم
بدر فاستغفره رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم
وأجازه يوم احد مات
سنة ٧٤ كما في اسد الغابة
يريد رافع ان حديث تحريم
المدينة محفوظ عندنا بالكتابة
في جلد مدبوغ منسوب
الى خولان وهي كافي معجم
البلدان كورة من كور اليمن
وقرية كانت بقرب دمشق
خربت بها قبر ابي مسلم
الخولاني اه واليهما ينسب
أيضا ابودريس الخولاني
وهما تابعيان جليلان
معاصران سبق ذكرهما
من النووي بهامش ص ٩٧
من الجزء الثالث ولعل أديم
تلك النواصي في ذلك الزمان
كان من أديم الجلود التي
يكتبون فيها
قوله عليه السلام وان
حرمت المدينة ما بين لابتها
معناه اللاتان وما بينهما
والمراد تحريم المدينة ولايتها
قوله عليه السلام لاقطع
عضاهها الغضاه وزان كتاب
من شجر الشوك واحدها
عضاهه وعضهه كعنه
كما في المصباح
قوله عليه السلام أو يقتل
صيدها ظاهر الحديث مشعر
بان للمدينة حرما وهو مذهب
الشافعي ومالك وذهب
أبوحنيفة الى نفسه لانه روى
عن عائشة رضي الله تعالى
عنها أنها قالت كان لآل
محمد صلى الله تعالى عليه
وسلم بالمدينة وحوش
يمسكونها ولان جمهور
الصحابة على جواز الاصطياد
في المدينة فتحريمها يكون
عبارة عن تعظيم قدرها
يؤيد هذا المعنى قوله أو يقتل
صيدها بكلمة أو لان التحريم
لو كان على ظاهره لحرم القطع
والقتل كلاهما كما في حرم
مكة لأحدهما ولهذا لم يقتل
عن أحد اعيان الجزاء بقطع
شجرها اه ابن الملك
قوله عليه السلام لايدعها
أحد رغبة عنها أي لا يتركها
ولا يفسر قها اعراضا عنها
وهذا القيد احتراز من
تركها ضرورة اه مبارق
قوله عليه السلام الا أبدل
الله فيها من هو خير منه
يعني أنه لا يضر المدينة عدمه
بل ينفعها ويذهب شره
الى غيرها اه مبارق
قوله عليه السلام ولا يثبت
بأثره على الدنيا في سبهم
ويستد اتمام تحريمهم

قوله نقله رسول الله صلى الله عليه وسلم التفتيل اعطاء النفل أى أعطانيه في قوله كما في المشكاة عن سنن أبي داود من قطع منه شيئاً فلنم أخذه سلبه قال

زيادة على نصبي من قسمة الغنمية يحكمه فيه بذلك ملا على هذا الحديث منسوخ أو مؤول وراجع المرقاة



قوله عليه السلام التمس لي غلاماً أى اطلب لي غلاماً من غلمانكم يعنى الانصار قاله كافي المارقي عند مقدمه الى المدينة واختار أبو طلحة لخدمته عليه السلام ربيبه أنس بن مالك فخدمه عشر سنين ونال ما ناله من كثرة الاموال والاولاد مع طول العمر ببركة خدمته لسيد المرسلين وسبق بهامش ص ٨٢ بيان مزيد محبته عليه الصلاة والسلام لابي طلحة واهله من المرقاة واسم ابي طلحة زيد بن سهل كاقال أنا أبو طلحة واسمى زيد وفي جرابي كل يوم صيد والضبط في ابواب صحیح البخارى من كتاب الجهاد والاطعمة والدعوات في يخدمني بالرفأى هو يخدمنى وقال القسطلاني في موضع وفي نسخة بالجزم جواب الامر قوله كلما نزل أى من رحلته

قوله حتى اذا بدا له احد اى اذا ظهر وترأى واحداً بضمتين جبل بقرب المدينة من جهة الشام وكان به الوقعة

قوله عليه السلام هذا جبل يعجزان قيل حقيقة وقيل مجازاً على حذف مضاف أى أهل احد واختار النووي معنى الحقيقة وبسط الكلام فيه فراجعه وقيل عية احد مجاز عن موافقة ماؤه وهو أنه لهم قوله عليه السلام ما بين جبلينا يأتى في حديث على أنه عليه الصلاة والسلام حرم ما بين عبر الى ثور وهما جبلان على طرف المدينة جنوبها وشمالها

قوله هذه شديدة اعظام من انس ماورد في ذلك من الوعيد ففاعل قال الثانية أنس قوله عليه السلام من أحدث فيها حدثاً المحدث الامر بالحادث المتكرر الذي ليس بمعروف في السنة كافي النهاية أى من أظهره فيها

قوله عليه السلام لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً أى لا يكون له خير يقبل منه أحسن القبول وفسر الصرف بالفرض والعدل بالتفيل

قوله عليه السلام أو أوى

أَنْ يَرُدَّ عَلَى غُلَامِهِمْ أَوْ عَلَيْهِمْ مَا أَخَذَ مِنْ غُلَامِهِمْ فَقَالَ مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ أَرُدَّ شَيْئاً نَفَلِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَى أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو وَمَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ أَلْتَمَسَ لِي غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرِدُّنِي وَرَأَاهُ فَكَتَمْتُ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمًا تَرَلَّ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا بَدَأَ لَهُ أَحَدٌ قَالَ هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا مِثْلَ مَا حَرَّمَ بِهٖ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَدِينِهِمْ وَصَاعِهِمْ **وَحَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ مَثُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي عَنْ عَمْرُو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا **وَحَدَّثَنَا** حَامِدُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَحْرَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ قَالَ نَعَمْ مَا بَيْنَ كَذَا إِلَى كَذَا فَمَنْ أَخَذَتْ فِيهَا حَدَثًا قَالَ ثُمَّ قَالَ لِي هَذِهِ شَدِيدَةٌ مَنْ أَخَذَتْ فِيهَا حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا قَالَ فَقَالَ ابْنُ أَنَسٍ أَوْ أَوْى مُحَدَّثًا **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَرْبُودُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا أَحْرَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ قَالَ نَعَمْ هِيَ حَرَامٌ لَا يُحْتَلَى خَلَاهَا فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرئَ عَلَيْهِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

قوله عليه السلام أو أوى عدداً أى مبتدعاً وإبواؤه الرضا عنه وقراره وحمايته عن التعرض له ذكر النووي عن القاضي ان قوله فقال ابن أنس تكبير من ابن أنس أباه هذه الزيادة فلاوجه لحذف ابن من أول أنس كما وقع في بعض النسخ لان سياق هذا الحديث من أوله الى آخره من كلام أنس فلا يتجه استدراك أنس بنفسه اه (وسلم)

٤٦٢ - (١٣٦٥)

(...)

٤٦٣ - (١٣٦٦)

٤٦٤ - (١٣٦٧)

٤٦٥ - (١٣٦٨)

حديث (١٣٦٥/٤٦٢): تحفة (١١١٦) خ (٢٨٨٩، ٣٣٦٧، ٤٠٨٤، ٧٣٣٣) ت (٣٩٢٢) التحف (١٠٢٧).
حديث (١٣٦٦/٤٦٣، ١٣٦٧/٤٦٤): تحفة (٩٣٢) خ (١٨٦٧، ٧٣٠٦) التحف (٨٧٣).
حديث (١٣٦٨/٤٦٥): تحفة (٢٠٣) خ (٢١٣٠، ٦٧١٤، ٧٣٣١) ن (٤٢٦٩) الكبرى التحف (١٩٨).

صلى الله عليه وسلم أمور كثيرة من أسرار العلم وقواعد الدين وكنوز الشريعة وأنه صلى الله عليه وسلم خص أهل البيت بما لم يطلع عليه غيرهم وهذه دعاوى باطلة واختراعات فاسدة لأصل لها ويكفي في إبطالها قول علي رضي الله عنه هذا اه

قوله فيها أسنان الأبل أي في تلك الصحفة بيان أسنان الأبل التي تغطي دية

قوله عليه السلام ما بين غير إلى ثور هما جبلان على طرفي المدينة المشرفة كما مر في حديث أنس غير في جنوبها وثور خلف احد من جهة شمالها كافي القاموس مع تاج العروس فحديث الجبلين مع حديث اللاتين بيان لحدود الحرم من الجهات الأربع فان اللاتين كاهن شرقية وغربية وهذان جنوبي وشمالى وأنكران الأثير في النهاية وجود جبل بالمدينة مسمى ثور والظن أنه مسبوقة في هذا الانتكار قالوا وانما بمكة وفيه الغار المذكور في التنزيل وفي رواية قليلة ما بين غير واحد وهما بالمدينة فيكون ثور غلظا من الراوى وان كان هو الأشهر في الرواية والاكثروا قيل ان عبرا جبل بمكة ويكون المراد أنه حرم من المدينة قدر ما بين غير وثور من مكة أو حرم المدينة تحريما مثل تحريم ما بين غير وثور بمكة على حذف المضاف ووصف المصدر المحذوف هذا آخر كلام صاحب النهاية وليس بجيد تفلطيط الرواة على ان الحمد ذكره ومن حفظ حجة على من لم يحفظ

قوله عليه السلام وزمة المسلمين واحدة الذمة ما يذم الرجل على اشاعته من عهد وامن أى عهدهم وامانهم كالأشئ الواحد لا يختلف باختلاف المراتب ولا يجوز تقصها لتفرد العاقد بها وكان الذى يتقضى ذمة أخيه كالذى يتقضى ذمة نفسه كأنهم كالجسد الواحد الذى اذا اشتكى بمعضه اشتكى كله كما في المرقاة

قوله عليه السلام يسمى بها أدناهم أى يتولاها ويولى أمرها أدنى المسلمين مرتبة فاذا أمن أحد من المسلمين كالقرا لم يجز لأحد تقضه

وان كان المؤمن وضعا اه من المرقاة قوله عليه السلام ومن ادعى الى غير أبيه أى انتسب الى غير أبيه المعروف أو انتهى الى غير مواله بان قال معتق لغير معتقه أنت مولى اه مرقاة والانتفاء الانتساب قوله عليه السلام فمن أخفر مسلما أى نقض عهده وأمانه للكافر بان قتل ذلك الكافر أو أخذ ماله اه مرقاة

وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكْيَا لَهُمْ وَبَارِكْ لَهُمْ فِي ضَاعِهِمْ وَبَارِكْ لَهُمْ فِي مُدْيِهِمْ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّامِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ يُونُسَ يُحَدِّثُ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفِي مَا بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَاتِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ خَطْبْنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ مَنْ رَعِمَ أَنَّ عِنْدَنَا شَيْئًا نَقْرَأُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحْفَةُ (قَالَ وَصَحْفَةٌ مُعَلَّقَةٌ فِي قِرَابِ سَيْفِهِ) فَقَدْ كَذَبَ فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ وَأَشْيَاءٌ مِنَ الْجِرَاحَاتِ وَفِيهَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ فَمَنْ أَخَذَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحَدَّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْمَى بِهَا آذَانُهُمْ وَمَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ اسْمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا وَأَنْتَهَى حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ وَزُهَيْرٍ عِنْدَ قَوْلِهِ يَسْمَى بِهَا آذَانُهُمْ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا مُعَلَّقَةٌ فِي قِرَابِ سَيْفِهِ وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْعَدِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَمَيْدَةَ الْأَشْجِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ إِلَى آخِرِهِ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا مَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَلَيْسَ فِي رِوَايَةٍ وَكَيْعٍ ذَكَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

٤٦٦- (١٣٦٩)

٤٦٧- (١٣٧٠)

٤٦٨- (...)

(...)

حديث (٤٦٦/١٣٦٩): تحفة (١٥٥٩) خ (١٨٨٥) التحف (١٤٢٦).

حديث (٤٦٧/١٣٧٠، ٤٦٨): تحفة (١٠٣١٧) خ (١٨٧٠، ٣١٧٢، ٣١٧٩، ٦٧٥٥، ٧٣٠٠) د (٢٠٣٤) ت (٢١٢٧) ن (٤٢٧٨ الكبرى) التحف (٩٥٨٦).

* [عبد الله] صوابه [عبيد الله]. تحفة.]

قوله الا قوله من تولى غير مواليه لم تقدم هذا اللفظ وانما الذي تقدم او اتى الى غير مواليه والمعنى واحد والمراد ولاء العتاقة

قوله وذكر العتاقة عطف على الستة

قوله لورأيت الطباء هو جمع ظي وطبية مثل سهم وسهام وكلية وكلات فهو جمع يعم الذكور والاناث بخلاف الظي وزان فلوس فانه يختص بالذكور وبخلاف الطبيات فانه يختص بالاناث أفاده الفيروى

قوله ترع معناه ترعى وقيل معناه تسمى ومعنى ما ذعرتها ما أفرقتها وقيل ما فرقتها اه نوى وكى بذلك عن عدم سيدها

قوله حتى تاتي مطعون جعل منصوب بفتح فاعله مقدره والجر محظور لا يتقرب ولا يجره إلا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من العادة كما في شرح السنة

قوله عليه السلام وبارك لنا في مدنتنا يعنى أكثر خيرنا الى المدينة من القيام بأوامر الله (مبارق)

مَهْدِيَّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ مُسَهَّرٍ وَوَكَيْعٍ
 الْإِقْوَلُهُ مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ وَذَكَرَ الْعَتَقَةَ لَهُ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**
حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَدِينَةُ حَرَمٌ فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى
مُحَدَّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ
وَلَا صَرْفٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنِي عَيْدُ اللَّهِ
الْأَشَجَبِيُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَلَمْ يَقُلْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَادَ
وَدِمَةٌ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ
وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لَوْ رَأَيْتُ الطِّبْيَاءَ تَرْتَعُ بِالْمَدِينَةِ مَا ذَعَرْتُهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ
ابْنِ حُمَيْدٍ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ
ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَيْنَ
لَابَتِي الْمَدِينَةِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَلَوْ وَجَدْتُ الطِّبْيَاءَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا مَا ذَعَرْتُهَا
وَجَعَلَ اثْنَيْ عَشَرَ مِثْلًا حَوْلَ الْمَدِينَةِ حَمِيَّ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ
أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ
قَالَ كَانَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا أَوَّلَ التَّمْرِ جَاؤُوا بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا
أَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي تَمْرِنَا وَبَارِكْ لَنَا فِي
مَدِينَتِنَا وَبَارِكْ لَنَا فِي ضَاعِنَا وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدَكَ وَخَلْقَكَ
وَنَبِيَّكَ وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيَّكَ وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ بِمِثْلِ

(٤٦٩-١٣٧١)

(٤٧٠-...)

(٤٧١-١٣٧٢)

(٤٧٢-...)

(٤٧٣-١٣٧٣)

وذكر العتاقة لهم

(ما)

حديث (٤٦٩/١٣٧١، ٤٧٠): تحفة (١٢٣٧٦، ١٢٣٨٥) د (٥١١٤) التحف (١١٥٠٥، ١١٥١٣).

حديث (٤٧١/١٣٧٢): تحفة (١٣٢٣٥) خ (١٨٧٣) ت (٣٩٢١) ن (٤٢٨٦ الكبرى) التحف (١٢٢٨١).

حديث (٤٧٢/١٣٧٢): تحفة (١٣٢٩٤) التحف (١٢٣٣٤).

حديث (٤٧٣/١٣٧٣): تحفة (١٢٧٤٠) ت (٣٤٥٤) ن (٣٠٢ اليوم والليلة) التحف (١١٨٢٣).

قوله عليه السلام ومثله معه أي بمثل ذلك المثل يعني بضعف مادعا إبراهيم في امر الرزق والدنيا فان ابراهيم صلوات الله تعالى
قد كان قال فدعائه فاجعل أئدة من الناس تهوى اليهم وارزقهم من الثمرات لهم يشكرون قوله أصغر وليد له يعني من أهل
البيت والرواية التالية ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان وهي واضحة قوله الى بعض الريف بكسر الراء هو الارض التي

مَادَعَاكَ لِمَكَّةَ وَمِثْلِهِ مَعَهُ قَالَ ثُمَّ يَدْعُو أَصْغَرَ وَلِيْدٍ لَهُ فَيُعْطِيهِ ذَلِكَ التَّمْرَ حَدَّثَنَا
يُحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُؤْتِي بِأَوَّلِ التَّمْرِ فَيَقُولُ
اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا وَفِي ثَمَارِنَا وَفِي مَدِينَا وَفِي صَاعِنَا بِرَكَّةٍ مَعَ بَرَكَةٍ ثُمَّ
يُعْطِيهِ أَصْغَرَ مَنْ يَحْضُرُهُ مِنَ الْوِلْدَانِ * حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةَ حَدَّثَنَا
أَبِي عَنْ وَهَيْبٍ عَنْ يُحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمُهْرَبِيِّ
أَنَّهُ أَصَابَهُمْ بِالْمَدِينَةِ جَهْدٌ وَشِدَّةٌ وَأَنَّهُ أَتَى أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَقَالَ لَهُ إِنِّي
كَثِيرُ الْعِيَالِ وَقَدْ أَصَابَتْنا شِدَّةٌ فَأَرَدْتُ أَنْ أَثْقَلَ عِيَالِي إِلَى بَعْضِ الرِّيفِ فَقَالَ
أَبُو سَعِيدٍ لَا تَفْعَلْ أَلْزَمِ الْمَدِينَةَ فَإِنَّا خَرَجْنَا مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَطْنُ
أَنَّهُ قَالَ) حَتَّى قَدِمْنَا عُسْفَانَ فَأَقَامَ بِهَا لِيَالِي فَقَالَ النَّاسُ وَاللَّهِ مَا نَحْنُ هَهُنَا فِي
شَيْءٍ وَإِنَّ عِيَالَنَا لَخُلُوفٌ مَا نَأْمَنُ عَلَيْهِمْ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
مَا هَذَا الَّذِي بَلَغَنِي مِنْ حَدِيثِكُمْ (مَا أَدْرِي كَيْفَ قَالَ) وَالَّذِي أَخْلَفَ بِهِ أَوْ وَالَّذِي
نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَوْ إِن شِئْتُمْ (لَا أَدْرِي أَيَّسَهُمَا قَالَ) لَا مَرْنَنَّ بِنَاقَتِي تَرْحَلُ
ثُمَّ لَا أَحُلُّ لَهَا عُقْدَةً حَتَّى أَقْدِمَ الْمَدِينَةَ وَقَالَ اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ فَجَعَلَهَا
حَرَمًا وَإِنِّي حَرَمْتُ الْمَدِينَةَ حَرَامًا مَا بَيْنَ مَا زَمَيْهَا أَنْ لَا يُهْرَاقَ فِيهَا دَمٌ وَلَا
يُحْمَلَ فِيهَا سِلَاحٌ لِقِتَالٍ وَلَا يُخْبَطَ فِيهَا شَجَرَةٌ إِلَّا لِعَلْفِ اللَّهِ بَارِكْ لَنَا فِي
مَدِينَتِنَا اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَا اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي
صَاعِنَا اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَا اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا اللَّهُمَّ اجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ
بَرَكَتَيْنِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنَ الْمَدِينَةِ شِعْبٌ وَلَا نَقْبٌ إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكٌ
يَحْرُسُ نَهَا حَتَّى تَقْدُمُوا إِلَيْهَا (ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ) أَرْتَمِلُوا فَارْتَمِلُوا فَاقْبَلْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ
فَوَالَّذِي يُخْلَفُ بِهِ أَوْ يُخْلَفُ بِهِ (الشُّكُّ مِنْ حَمَّادٍ) مَا وَضَعْنَا رِحَالَنَا حِينَ دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ

أظنه أنه قال

تتمت بحمد الله تعالى في شهر ربيع الأول سنة ١٣٧٤ هـ

قوله عليه السلام ومثله معه أي بمثل ذلك المثل يعني بضعف مادعا إبراهيم في امر الرزق والدنيا فان ابراهيم صلوات الله تعالى
قد كان قال فدعائه فاجعل أئدة من الناس تهوى اليهم وارزقهم من الثمرات لهم يشكرون قوله أصغر وليد له يعني من أهل
البيت والرواية التالية ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان وهي واضحة قوله الى بعض الريف بكسر الراء هو الارض التي
قوله وان عيالننا لخلوف
هو بضم الخاء أي ليس عندهم
رجال ولا من يصحبهم أه
نوري
قوله ما أدري كيف قال هذا
شك من أبي سعيد فيا عبر
باب
الترغيب في سكنى
المدينة والصب
على لأوائها
به النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم نرى به عند خلفه
قوله لا أدري أيتهما قال
وهذا شك منه أيضا
في لفظ الحديث هل هو
«لقد هممت» أو «ان شئتم»
قوله عليه السلام لا أمرن
بناقتي ترحل أي شدت عليها
رحلها لا لارتحال من ذلك
المكان في الحال
قوله عليه السلام ثم لأحل
لها عقدة حتى أقدم المدينة
معناه أوصل السير ولا
أحل عن راحل عقدة
من عقد جلها ورحلها
حتى أصل المدينة ليلتقي
في الأسراع أه نوري
قوله عليه السلام فجعلها
حرما أي بين حجريها وعينه
فان تحريم مكة سواها من
يوم الخلق فاستاد التحريم
أبي سيدنا إبراهيم من حيث
التبليغ والأظهار كما مر
بها مش ص ١٠٩ وعبارة
الشكاة فجعلها حرما
قوله عليه السلام وان
حرمت المدينة حرما نصب
على الصدر اما حرمت على
غير لفظه فكقوله تعالى
أنتنكم من الأرض فبنتم
نباتا وما بين مآزمها بدل
من المدينة ويحتمل أن
يكون حرما مفعول فعل
عذوني أي جعلت حرما
ما بين مآزمها وما بين
مآزمها مفعولا ثانيا كذا
قال الأبي والأظهر العكس
قال النووي والمأزم بكسر
الزاي وهو الجبل وقيل
المضيق بين الجبلين ونحوه
والاول هو الصواب هنا
ومعناه ما بين جبلين كاسبق
في حديث أنس وغيره أه
قوله عليه السلام أن
الاجتراق فيها دم أي بان لا يراق قيل انه مفعول حرمت على زيادة لا مثل ثلاثي يعلم أهل الكتاب أي لكي يعلم أو على المفعول له أي ثلاثي يراق أو يكون تفسيراً للحرم
أي هو أن لا يسفك بها دم والمراد من نهي اراقه الدم النهي عن القتال المفضي الى اراقه الدم لان اراقه الدم الحرام ممنوع منه على الإطلاق وقيل لا يسفك دم حرام لان
سفك الدم الحرام في مكة والمدينة أشد تحريما أه من المارقة بمعنى بعض قوله عليه السلام ولا تخبط فيها شجرة قال ملائي بتأنيث الفعل وتذكيره أه والخبط

حديث (٤٧٤/١٣٧٣): تحفة (١٢٧٠٧) ق (٣٣٢٩) التحف (١١٧٩٢).
حديث (٤٧٥/١٣٧٤): تحفة (٤٤١٦) ن (٤٢٧٦) الكبرى التحف (٤١٠٣).

حَتَّى آغَارَ عَلَيْنَا بَنُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطْفَانَ وَمَا يَهْجُهُمْ قَبْلَ ذَلِكَ شَيْءٌ وَحَدَّثَنَا
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمِدْنَانَا وَاجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ
 بَرَكَتَيْنِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا
 شَيْبَانُ ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَثُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدَ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا حَرْبٌ يَعْنِي ابْنَ
 شَدَادٍ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
 سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ أَنَّهُ
 جَاءَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ لَيْلَى الْحَرَّةِ فَاسْتَشَارَهُ فِي الْجَلَاءِ مِنَ الْمَدِينَةِ وَشَكَا
 إِلَيْهِ أَسْمَارَهَا وَكَثْرَةَ عِيَالِهِ وَأَخْبَرَهُ أَنَّ لَأَصْبَرَ لَهُ عَلَى جَهْدِ الْمَدِينَةِ
 وَلَا وَاثِنًا فَقَالَ لَهُ وَيْحَكَ لَا أَمْرُكَ بِذَلِكَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى لَأ وَاثِنًا فَيَمُوتَ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ
 شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا كَانَ مُسْلِمًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ مُنِيرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ وَأَبْنِ مُنِيرٍ)
 قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي
 سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنِّي حَرَّمْتُ مَا بَيْنَ لَأ بَنِي الْمَدِينَةِ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ
 مَكَّةَ قَالَ ثُمَّ كَانَ أَبُو سَعِيدٍ يَأْخُذُ (وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ يَجِدُ) أَحَدَنَا فِي يَدِهِ الطَّيْرُ
 فَيَفْكُهُ مِنْ يَدِهِ ثُمَّ يُرْسِلُهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ
 عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ يُسَيْرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ قَالَ أَهْوَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ إِنَّهَا حَرَّمَ آمِينَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

قوله بنو عبد الله بن عطفان
 كذا مكبرا وما وقع في اكثر
 النسخ بنو عبد الله مصغرا
 فهو خطأ وكان يقال لهم
 في الجاهلية بنو عبد العزى
 فسماهم النبي صلى الله عليه
 وسلم بنو عبد الله فسمتهم
 العرب بنو عمولة لتحويل
 اسمهم اه من شرح النووي
 قوله وما يهيجهم قبل ذلك
 شئ يقال هاج الشعر وهاجت
 الحرب وهاجها الناس أى
 تحركت وحركوها نوى
 يعنى انه يازم ويتعدى وههنا
 متعد
 قوله ليل الحرة يعنى الفتنة
 المشهورة التى نهبت فيها
 المدينة اه نوى وسكانت
 فى آخر سنة ٣٣ زمن يزيد كما
 قوله فاستشاره فى الجلاء
 هو يفتح الجيم والمد وهو
 الفرار من بلد الى غيره اه
 نوى والذى فى سورة
 الحشر هو خروج بنى النضير
 من وطنهم لاول حشرهم
 واخراجهم وكان لم يصبرهم
 ذلك الذل بعد نزولهم ارض
 المدينة فى فتنة بنى اسرائيل
 باختيارهم وظنوا انهم
 ما نعمتهم حصونهم
 قوله وشكا اليه اسماها
 أى زيادة قيم الاشياء فيها
 وغلاها
 قوله لا امرك بذلك أى لا
 اشير عليك بالخروج منها
 قوله عليه السلام على لوائها
 أى على شيق المعيشة فيها
 ولطف المشارق على لوائها
 المدينة قال ابن الملك أو فى
 قوله شفيعا وشهد التفسير
 معناه كنت شفيعا لمن مات
 بها بعدى وشهدا لمن مات
 بها فى زمانى وان جعلت
 أو يعنى الواو كما ورد فى
 رواية بالواو فلا يحتاج الى
 هذا التوجيه فيكون إشارة
 الى اختصاص أهل المدينة
 بالفضيلتين الشهادة على
 رسوخ ايمانهم وحسن
 ايمانهم والشفاعه لتجاوز
 عن عصيانهم اه وتقدم
 الحديث فى ص ١١٣
 قوله فى يده الطير جملة اسمية
 وقعت حالا نحو كتبه فوه
 الى فى
 قوله أهوى بيده الى المدينة
 أى أوامها اليها
 قوله فقال انها حرم آمن كما
 قال تعالى مكة أولم يروا
 أن جعلنا حرما آمننا وأصل
 الامن طمأنينة النفس
 وزوال الخوف

٤٧٦- (..)

(..)

٤٧٧- (..)

٤٧٨- (..)

٤٧٩- (١٣٧٥)

٤٨٠- (١٣٧٦)

على جهد المدينة ولا واثنا

(حدثنا)

حديث (٤٧٦/١٣٧٤): تحفة (٤٤١٧) التحف (٤١٠٤).

حديث (٤٧٧/١٣٧٤): تحفة (٤٤١٥) ن (٤٢٨٠ الكبرى) التحف (٤١٠٢).

حديث (٤٧٨/١٣٧٤): تحفة (٤١٢٣) التحف (٣٨٣٤).

حديث (٤٧٩/١٣٧٥): تحفة (٤٦٦٦) التحف (٤٣٤٦).

حديث (٤٨٠/١٣٧٦): تحفة (١٦٨١٦، ١٧٠١٥، ١٧٠٨٢) خ (١٨٨٩) التحف (١٥٥٣٢، ١٥٧٣٢، ١٥٧٩١).

قولها وهي بيئة أي ذات
وأي بالمدوا القصر وهو المرت
الذريع هذا أصله ويطلق
أيضا على الأرض الوخجة التي
تكثر بها الامراض لاسيا
للغرباء الذين ليسوا مستوطنيا
اه نووي

قوله عليه السلام وحول
حماها الى الجحفة وكان
ساكنو الجحفة في ذلك
الوقت اليهود فيه دليل
للدعاء على الكفار والدعاء
للمسلمين وهذا خلاف قول
بعض المتصوفة ان الدعاء
قدح في التوكل والرضا
وأنة ينبغي تركه وخلاف
قول المعتزلة أنه لا فائدة
في الدعاء مع سبق القدر
ومذهب العلماء كافة أن
الدعاء عبادة مستقلة ولا
يستجاب منه الا ما سبق به
القدر وفي هذا الحديث علم
من اعلام نبوة نبينا
صلى الله تعالى عليه وسلم
فان الجحفة من يومئذ مجتنبه
ولا يشرب أحد من ماؤها
الا سمها من شرح النووي
باختصار

قوله عن يحسن مولى الزبير
وفي الرواية الاخرى مولى
مصعب وهو ابن الزبير فهو
لا حدتها حقيقة ولولا آخر مجازا
وفي نون يحسن وجهان
كسرهما وفتحها كما في
النووي قال الزرقاني وهو
ابن عبدالله المدني الثقة اه
وفي اسد الغابة صحابيان
بهذا الاسم أحدهما معروف
بالنبال و ذكرها السيد
مرتضى فيما استدركه
على المجيد

قوله في الفتنة وهي وقعة
الحررة التي وقعت زمن يزيد
كاسر من النووي

قولها يا ابا عبد الرحمن هو
كنية ابن عمر

قوله اقمدي لكاع أي يا حقا
خاطبها به انكارا لما أرادته
من الخروج وتبطلها يقال
للرجل لكع كسر د وللمرأة
لكع كقطام ولا يستعملان
الا في النداء الا ماشاء
من الشعر

حَدَّثَنَا عَبْدُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ غَائِثَةَ قَالَتْ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهِيَ وَبَيْتَةٌ
فَأَشْتَكِي أَبُو بَكْرٍ وَأَشْتَكِي بِلَالٌ فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَكْوَى
أَصْحَابِهِ قَالَ اللَّهُمَّ حَبِّبْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ وَصَحِّحْهَا وَبَارِكْ لَنَا
فِي ضَاعِيهَا وَمُدِّهَا وَحَوْلِ حُمَّهَا إِلَى الْجَحْفَةِ **وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو**
أُسَامَةَ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ حَفْصٍ بْنِ غَاصِمٍ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ أَبِي
عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ صَبَرَ عَلَى لَأْوَائِهَا كُنْتُ لَهُ
شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ قَطَنِ
ابْنِ وَهَبٍ بِنِ عُوَيْرِ بْنِ الْأَجْدَعِ عَنْ يُحْنَسَ مَوْلَى الرَّبِيعِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا
عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي الْفِتْنَةِ فَأَتَتْهُ مَوْلَاهُ لَهُ تُسَلِّمُ عَلَيْهِ فَقَالَتْ إِنِّي أَرَدْتُ
الْخُرُوجَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَشْتَدَّ عَلَيْنَا الزَّمَانُ فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللَّهِ أَقْعُدِي لِكَاعٍ فَإِنِّي
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ
لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا
الصَّخَالِكُ عَنْ قَطَنِ الْخُرَاعِيِّ عَنْ يُحْنَسَ مَوْلَى مُصْعَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ صَبَرَ عَلَى لَأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا كُنْتُ لَهُ
شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ (يَعْنِي الْمَدِينَةَ) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ
حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ الْمَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأْوَاءِ الْمَدِينَةِ وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ
مِنَ أُمَّتِي إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْ شَهِيدًا وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا
سُقْيَانٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَيْسَى أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَاطِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ
أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ

قوله يا عبد الله القرظ هو كما في الخلاصة دينار القرظي ومعنى القرظ أي القرظ وهو يشعير صبيح به وسبق
حديث بعض علي من الذين يهتبه في أيامه مقرظ في باب كذا في تاريخ من صحاب الكرامة انظر هامش ص ١١١ من الجزء الثالث

(..)

٤٨١- (١٣٧٧)

٤٨٢- (..)

٤٨٣- (..)

٤٨٤- (١٣٧٨)

(..)

(..)

حديث (١٣٧٧/٤٨١): تحفة (٨٢٤٩) التحف (٧٦٤٩).

حديث (١٣٧٧/٤٨٢، ٤٨٣): تحفة (٨٥٦١) ن (٤٢٨١ الكبرى) التحف (٧٩٣٥).

حديث (١٣٧٨/٤٨٤): تحفة (١٢٣٠٨، ١٢٨٠٤، ١٣٩٩٣) ت (٣٩٢٤) التحف (١١٤٣٨، ١١٨٨٢، ١٣٠٠٢).

قوله عليه السلام على أنياب المدينة أى طرقها ولجاجها قوله عليه السلام لا يدخلها الطاعون ولا الدجال أى بسبب حراسة الملائكة إياها

باب
صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال إليها
قوله عليه السلام يأتى المسيح أى الدجال وهمته أى قصده ومراده
قوله عليه السلام يدعو الرجل ابن عمه وقريبه أى إلى الخروج من المدينة لتضييق المعيشة فيها بقوله هلم إلى الرخاء أى اتى إلى سعة المعيشة والتكرار للتأكيد

باب
المدينة تنفى شرارها
قوله عليه السلام المدينة كالكبير هو منفخ الحداد الذى ينفخ به النار أو الموضع المشتمل عليها الأول يكون من الرق ويكبر من الجلد القليظ والثانى أى موضع نار الحداد يكون مبنيا من الطين أو هو يسمى كورا راجع لفظة
قوله عليه السلام خبت الحديد أى وسخه الذى تفرجه النار
قوله عليه السلام امرت بقرية أى امرت بقرى بالهجرة إلى قرية واستيطانها قال ابن الملك ولفظ امرت يدل على الوجوب اه
قوله عليه السلام تأكل القرى أى تغلب البلاد وتظهر عليها يعنى أن أهلها تغلب أهل ساثر البلاد لأنها كانت مركز جيوش الاسلام فى أول الامر فنهضت فتحت البلاد والامصار وانتشر منها الاسلام كل الانتشار والغالب المستولى على الشيء كالمغزله الفناء الاكل اياه
قوله عليه السلام يقولون يثرب كأنه عليه الصلاة والسلام كره تسميتها يثرب

(٨٧)

(٨٨)

عيسى حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عَمْرٍوَةَ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى لَأْوَاءِ الْمَدِينَةِ بِمِثْلِهِ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ تَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَأْتِي الْمَسِيحُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ هَمَّتْ الْمَدِينَةُ حَتَّى يَنْزِلَ دُبُرُ أَحَدِهِمْ تَصْرَفُ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ وَهُنَالِكَ يَهْلِكُ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ عَنْ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ رَمَانٌ يَدْعُو الرَّجُلُ ابْنَ عَمِّهِ وَقَرِيبَهُ هَلُمَّ إِلَى الرَّخَاءِ هَلُمَّ إِلَى الرَّخَاءِ وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُخْرَجُ مِنْهُمْ أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ فِيهَا خَيْرًا مِنْهُ إِلَّا إِنْ الْمَدِينَةَ كَالْكَبِيرِ تُخْرَجُ الْحَبِثُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَنْفِي الْمَدِينَةَ شِرَارَهَا كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبْثَ الْحَدِيدِ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحُبَابِ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمِرْتُ بِقَرِيَّةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى يَقُولُونَ يَثْرِبَ وَهِيَ الْمَدِينَةُ تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبْثَ الْحَدِيدِ * حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْقَافِدِ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا سَقِيَانُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَا كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ الْحَبْثُ لَمْ يَذْكُرَا الْحَدِيدَ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُشَكِّدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعَكَ

٤٨٥ - (١٣٧٩)

٤٨٦ - (١٣٨٠)

٤٨٧ - (١٣٨١)

٤٨٨ - (١٣٨٢)

(...)

٤٨٩ - (١٣٨٣)

بالمدينة

حديث (١٣٧٩/٤٨٥) : تحفة (١٤٦٤٢) خ (١٨٨٠، ٥٧٣١، ٧١٣٣) ن (٤٢٧٣، ٧٥٢١، ٧٥٢٦ الكبرى) التحف (١٣٥٨٤).
 حديث (١٣٨٠/٤٨٦) : تحفة (١٣٩٩٤) التحف (١٣٠٠٣).
 حديث (١٣٨١/٤٨٧) : تحفة (١٤٠٥٩) التحف (١٣٠٦٣).
 حديث (١٣٨٢/٤٨٨) : تحفة (١٣٣٨٠) خ (١٨٧١) ن (٤٢٦١، ١١٣٩٩ الكبرى) التحف (١٢٤١٤).
 حديث (١٣٨٣/٤٨٩) : تحفة (٣٠٧١) خ (٧٢٠٩، ٧٢١١، ٧٣٢٢) ت (٣٩٢٠) ن (٨٧١٨ الكبرى) (٤١٨٥) التحف (٢٨٤٩).

بِالْمَدِينَةِ فَاتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَقْبَنِي بَيْعِي فَابِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ أَقْبَنِي بَيْعِي فَابِي فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبْرِ تَتَنِي خَبْهًا وَيَتَصَعُّ طَيْبُهَا وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَهُوَ الثَّمَبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ وَهُوَ ابْنُ نَابِتٍ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّهَا طَيْبَةٌ يَعْنِي الْمَدِينَةَ وَإِنَّهَا تَتَنِي الْخَبْثَ كَمَا تَتَنِي النَّارُ خَبْثَ الْفِضَّةِ وَحَدَّثَنَا قَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَذَا ابْنُ السَّرِيِّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَمَّى الْمَدِينَةَ طَابَةَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِبْرَاهِيمُ ابْنُ دِينَارٍ قَالَا حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَّاطِيِّ أَنَّهُ قَالَ أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَرَادَ أَهْلَ هَذِهِ الْبَلَدَةِ بِسُوءٍ (يَعْنِي الْمَدِينَةَ) أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمَلْحُ فِي الْمَاءِ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِبْرَاهِيمُ ابْنُ دِينَارٍ قَالَا حَدَّثَنَا حُجَّاجُ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ أَنَّهُ سَمِعَ الْقَرَّاطَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ يُرْغَمُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ رِزَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَرَادَ أَهْلَهَا بِسُوءٍ (يُرِيدُ الْمَدِينَةَ) أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمَلْحُ فِي الْمَاءِ قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ فِي حَدِيثِ ابْنِ يَحْيَى أَنَّ ابْنَ يَحْيَى بَدَّلَ قَوْلَهُ بِسُوءٍ شَرًّا **حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَيْسَى ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو وَجَمِيعًا سَمِعُوا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَّاطَ سَمِعَ أَبَاهُ رِزَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنَا قَيْبَةُ بْنُ********

٤٩٠- (١٣٨٤)

٤٩١- (١٣٨٥)

٤٩٢- (١٣٨٦)

٤٩٣- (...)

(...)

٤٩٤- (١٣٨٧)

قوله نسمع القرطبي وأبي عبد الله المذكور
وتقدم أن اسمه دينار وسيدكره باسمه

الموافقة عليها فلها هذا أهاها
التي صلى الله تعالى عليه وسلم
وفي شرح القاضى عياض وإنما
لم يقبله لانه لا يبيعه ان
كانت بعد الفتح فهي على
الاسلام فلم يقبله اذ لا يميل
الرجوع الى الكفر وان
كانت قبله فهي على الهجرة
والمقام معه بالمدينة فلم يقبله
اذ لا يميل للمهاجر ان يرجع
الى وطنه اه واختار النورى
كونها على الهجرة وهي
كانت فريضة في ذلك الوقت
وقبله عنه ابن الملك في المبارق
قوله عليه السلام ونضع
هو بفتح الياء والصاد
أى يصفو ويخلص ويخبر
ومعنى الحديث أنه يخرج
من المدينة من لم يخلص
إيمانه ويبقى فيها من خلص
إيمانه اه من النورى

باب

من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله

قوله عليه السلام ان الله تعالى سمي المدينة طابة فيه استحباب تسميتها طابة وليس فيه انها لتسمى بغيره فقد سماها الله تعالى المدينة في مواضع من القرآن وسماها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم طيبة في الحديث الذى قبل هذا اه نوى وكسرة الاسماء تدل على عظمة مسماها والمعنى ان الله تعالى سماها في الوجود المحفوظ أو أمر نبيه أن يسميها بها ردا على المنافقين في تسميتها بغيره اه مرعاة قوله عليه السلام (أذابه الله) أى أهلكه الله بكنيته عبر عنه بالنوب تحويلا في ايلامه لان ألم الهلاك بالتدريج أشد مما يكون بغتة اه مبارق

قوله عليه السلام كما يذوب الملح في الماء قال الطيبي فيه معنى قوله تعالى ولا يصيق المكر السلى إلا باهله شبه أهل المدينة لوفور علمهم وصفاء قريتهم بالماء وشبه من يريد الكيد بهم بالملح لان تكاية كيدهم لما كانت راجعة اليهم شيئا

بالمح الذى يريد افساد الماء فيذهب هو بنفسه فان قلت يلزم على هذا كسورة بسبب فنانهم قلت المراد في التشبيه مجرد الافناء ولا يلزم في وجه التشبه أن يكون شاملا لجميع أوصاف المشبه به محوه قولهم التحول في الكلام كالملح في الطعام كذا في شرح السنوسى والطيبى ليس عندى ولعله ذكره في شرح حديث المشكاة لا يكتفي

حديث (٤٩٠/١٣٨٤) : تحفة (٣٧٢٧) خ (١٨٨٤ ، ٤٠٥٠ ، ٤٥٨٩) ت (٣٠٢٨) ن (١١١١٣ الكبرى) التحف (٣٤٦٧).
 حديث (٤٩١/١٣٨٥) : تحفة (٢١٧١) ن (٤٢٦٠ الكبرى) التحف (٢٠١٨).
 حديث (٤٩٢/١٣٨٦) : تحفة (١٢٣٠٧) ن (٤٢٦٨ الكبرى) التحف (١١٤٣٧).
 حديث (٤٩٤/١٣٨٧) : تحفة (٣٨٤٩) ن (٤٢٦٧ الكبرى) التحف (٣٥٧٩).

(٨٩)

قوله دينار القراط هو أبو عبد الله المذكور من قبل كاسيكتيه
قوله سعد بن مالك هو سعد ابن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه
قوله بداهم قال النووي هو بفتح الدال واسكان الهاء أي بغائلة وأمر عظيم اه
قوله عليه السلام بفتح الشام بالتذكير والتأنيث وكذا قوله بفتح اليمن وأما قوله بفتح العراق فبالتذكير فقط قاله ملائي ولعل التأنيث للملاحظة معنى البلاد
قوله عليه السلام فيخرج من المدينة قوم بأهلهم أي قياتونيا (ييسون) أي حال كونهم يسرون سيرا شديدا وأصل اليس سوق الأبل كافي النهاية وذكره الشارح النووي ضبوطا ثلاثة ضم الباء وكسرها مع فتح الباء على أنه من بابي قتل وضرب من الثلاثي وضم الباء مع كسرها على أنه من مزهده واقتصرنا في ٢

باب

الترغيب في المدينة عند فتح الأمصار

٢ الطبع على الضبطين الأولين تحرز من اشكال القراءة

قوله عليه السلام والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون أي والمحال ان الإقامة في المدينة خير لهم من الإقامة في البلاد التي ينتقلون اليها لأن المدينة حرم الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم ومهبط الوحي ومنزلة البركات الدنيوية والاخرية اهما بارق بزادتا ريم كلمات في آخره من الرقعة

قوله عليه السلام لو كانوا يعلمون أي ما في الإقامة في المدينة من الفوائد الجوابه محذوف وهو لما ارتحلوا منها اه ابن الملك ولا يبعد أن تكون لو للتخي اه ملائي أي فلا تحتاج الى الجواب

قوله عليه السلام فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم أي يرتحلون بأهلهم وبين انقاد لهم في السفر معهم من غير أهلهم وفي الحديث السابق في ص ١٢٠ يدعو الرجل ابن عمه وقريبه هم الى الرخاء

باب

في المدينة حين يتركها أهلها

(٩٠)

(٩١)

سَعِدٌ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عُمَرَ بْنِ نُبَيْهِ أَخْبَرَنِي دِينَارُ الْقَرَّاطُ قَالَ سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ آذَاهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ نُبَيْهِ الْكَعْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَّاطِ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ بِدَاهِمٍ أَوْ بِسُوءٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَّاطِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَسَعْدًا يَقُولَانِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي مَدَاهِمِمْ وَسَاقِ الْحَدِيثِ وَفِيهِ مَنْ أَرَادَ أَهْلَهَا بِسُوءٍ آذَاهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ

* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفْتَحُ الشَّامُ فَيَخْرُجُ مِنَ الْمَدِينَةِ قَوْمٌ بِأَهْلِيهِمْ يَبْسُوتُونَ وَالْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ثُمَّ يُفْتَحُ الْيَمَنُ فَيَخْرُجُ مِنَ الْمَدِينَةِ قَوْمٌ بِأَهْلِيهِمْ يَبْسُوتُونَ وَالْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ثُمَّ يُفْتَحُ الْعِرَاقُ فَيَخْرُجُ مِنَ الْمَدِينَةِ قَوْمٌ بِأَهْلِيهِمْ يَبْسُوتُونَ وَالْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيرٍ أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يُفْتَحُ الْيَمَنُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُوتُونَ فَيَحْتَمِلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ثُمَّ يُفْتَحُ الشَّامُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُوتُونَ فَيَحْتَمِلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ثُمَّ يُفْتَحُ الْعِرَاقُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُوتُونَ فَيَحْتَمِلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ * حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو

(...)

٤٩٥- (...)

٤٩٦- (١٣٨٨)

٤٩٧- (...)

٤٩٨- (١٣٨٩)

(صفوان)

حديث (١٣٨٨/٤٩٦، ٤٩٧): تحفة (٤٤٧٧) خ (١٨٧٥) ن (٤٢٦٣، ٤٢٦٤ الكبرى) التحف (٤١٦١).

حديث (١٣٨٩/٤٩٨): تحفة (١٣٣٥٩) التحف (١٢٣٩٤).

قوله عليه السلام ليتركها أهلها على خير ما كانت العوافي غير محجة عنها ولا متممة منها وتدل على

١٢٣

أي مع حسن حال كانت عليها قوله عليه السلام مذلة للعوافي أي متسكنا منها القبط تسهيل اجتنائه وادناؤه من قاطفه كما قال تعالى وذلك تطرفها تذبذبا

تقدم ذلك بهامش ص ٦١ من الجزء الثالث وفي سورة النحل فأسكني سبيل ربك ذللا أي متفاداة غير متصصة وهو جمع ذلول قال في الجلالين أي مسخرة لك فلا تعسر عليك وان توعرت ولا تظلي عن العود منها وان بعدت اه والعوافي جمع العافية تأتي العافي وهو كما في القاموس كل طالب فضل أو رزق يعني من انسان أو بهيمة أو طائر والعافية كافي النهاية قد تقدم على الجماعة فلما لاحظت معنى الجماعة هنا جاء الجمع على العوافي والافجع العافي عفاة في التكسير وفسر العوافي في الحديث بالسباع والطيور والمعنى ان أهل المدينة يتزكونها بمخلدة بحال أحسنيتها للوحوش والطيور

قوله أبو صفوان هذا هو عبدالله بن عبد الملك الذي في الخلاصة عبدالله بن سعيد

باب

ما بين القبر والمبر روضة من رياض الجنة

ابن عبد الملك بن مروان الاموي أبو صفوان دمشقي وقوله يقيم ابن جريج يعني ربيته قوله عليه السلام لا يفشاها أي لا يأتيها الا العوافي من الوحوش والطيور قوله عليه السلام ينجان بفنهما أي يصحان فيجداها وحشا أي يجدان المدينة ذات وحش خالية ليس بها أحد والوحش مالا يستأنس من دواب البر وجمعه وحوش وقد يعبر بواحدة عن جمعه ويزاد في آخر واحده بياء النسبة

باب

أحد جبل يحبنا ونحبه كما يعلم بمراجعة كتب اللغة وفي رواية البخاري ووحشا قوله عليه السلام خرا على وجوهها أي سقطا ميتين

وهو جواب اذا وفي المبارك قيل هذه الحالة قد مضت في بعض الفترات حتى خلت المدينة وبقيت ثمارها للعوافي لكن الاقرب انها ستكون في آخر الزمان لان قوله حتى اذا بلغنا ثنية الوداع خرا على وجوهها يدل على ذلك لان الظاهر ان سقوط الراعيتين على وجوههما يكون لادراك قيام الساعة اه

صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمَدِينَةِ لَيْتَ رُكْنُهَا أَهْلُهَا عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ مُدَلَّةً لِلْعَوَافِي يَعْنِي السَّبَاعَ وَالطَّيْرَ (قَالَ مُسْلِمٌ أَبُو صَفْوَانَ هَذَا هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ يَتِيمٌ ابْنُ جُرَيْجٍ عَشْرَ سِنِينَ كَانَ فِي حَجْرِهِ) وَحَدَّثَنِي عَبْدِ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يُتْرَكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ لَا يَمْسُهَا إِلَّا الْعَوَافِي (يُرِيدُ عَوَافِي السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ) ثُمَّ يَخْرُجُ رَاعِيَانِ مِنْ مَرْيَةِ يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ يَسْمَعَانِ بِغَنَمِهِمَا فَيَجِدَانِهَا وَخَشًا حَتَّى إِذَا بَلَّغْنَا ثَنِيَّةَ الْوُدَاعِ خَرَّا عَلَى وُجُوهِهِمَا * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرئَ عَلَيْهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْمَازِنِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِثْرَبِيِّ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْهَادِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا بَيْنَ مِثْرَبِيِّ وَبَيْتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ غَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِثْرَبِيِّ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَمِثْرَبِيُّ عَلَى حَوْضِي * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ السَّاعِدِيِّ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غُرُورَةِ تَبُوكَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ ثُمَّ

قوله أبو صفوان وفي المتن الذي تضمنه شرح التوروي المطبوع زيادة تفسيرية بعده ونسبها = يعني عبدالله بن عبد الملك الاموي « ولعلها زيادة من عندنا من نسخة الكتاب ليطبقها عليهم وفيها تفسير المؤلف بعد سطرين بآدم منها

(٤٩٩)- (..)

(٥٠٠)- (١٣٩٠)

(٥٠١)- (..)

(٥٠٢)- (١٣٩١)

(٥٠٣)- (١٣٩٢)

(٩٢)

(٩٣)

حديث (٤٩٩/١٣٨٩): تحفة (١٣٢٢١) التحف (١٢٢٦٨).

حديث (٥٠٠/١٣٩٠): تحفة (٥٣٠٠) خ (١١٩٥) ن (٦٩٥) (٤٢٨٩) الكبرى التحف (٤٩٣٧).

حديث (٥٠٢/١٣٩١): تحفة (١٢٢٦٧) خ (١١٩٦) ، ١٨٨٨ ، ٦٥٨٨ ، ٧٣٣٥) التحف (١١٤٠٠).

حديث (٥٠٣/١٣٩٢): تحفة (١١٨٩١) خ (١٤٨١) ، ١٨٧٢ ، ٣١٦١ ، ٣٧٩١ ، ٤٤٢٢) د (٣٠٧٩) التحف (١١٠٤٥).

قوله حتى قدمنا وادي القرى هو واد بين المدينة والشام وهو بين تيماء وخيبر من أعمال المدينة سمي وادي القرى لان الوادي من اوله الى آخره قري منظومة لكنها الآن كلها خراب ومياها جارية تتدفق ضائعة لا ينتفع بها احد فتحها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعد فراغه من فتح خيبر سنة سبع اه من معجم البلدان قوله عليه السلام اني مسرع الخ هذا الحديث أخرجه البخاري في باب خرس ٦

باب

فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة
٦ التبر من كتاب الزكاة مطولا وفي باب السرعة في السير من كتاب الجهاد مختصرا بلفظ اني متعجل وهو في الماشرك بلفظ مسلم مع مراد اتفاق الشيخين لاتحاد المعنى قال ابن الملك وفيه دلالة على أن الإمام اذا أراد أن يسرع في السير يستحب أن يغير أتباعه بين المكث والأسراع اه

قوله عليه السلام ان احدا جبل يحبنا ونحبه قال المناوي أى نحن نأثر به وترتاح نفوسنا لرؤيته وهو سد بيتنا وبين ما يؤذينا أو المراد أهله الذين هم أهل المدينة اه ويقال له جبل في قبلى المدينة يسمى عيرا بفتح العين وهو غير محبوب وقد ورد في حقه الغرض في بعض الاحاديث في الجامع الصغير احد هذا جبل يحبنا ونحبه وهو على باب من ابواب الجنة وهذا غير يفيضنا ونفضه وانه على باب من ابواب النار وفي سنن ابن ماجه «ان احدا جبل يحبنا ونحبه وهو على ترعة من ترع الجنة وعير على ترعة من ترع النار» والترعة هى الباب وتطلق على أفواه الجداول قال السندي ومعنى الحديث سر يفيض تقويضه الى الله والمقصود بالاقادة ان احدا جبل ممدوح وعير بخلافه اه

(٩٤)

أَقْبَلْنَا حَتَّى قَدِمْنَا وَادِي الْقُرَى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي مُسْرِعٌ
فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيُسْرِعْ مَعِيَ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَمْكُثْ فَحَزَبْنَا حَتَّى أَشْرَقْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ
فَقَالَ هَذِهِ طَابَةٌ وَهَذَا أَحُدٌ وَهُوَ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ **حَدَّثَنَا** عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا
أَبِي حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَحَدًا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ * وَحَدَّثَنِي عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ
حَدَّثَنِي حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ حَدَّثَنَا قُرَّةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَحَدٍ فَقَالَ إِنَّ أَحَدًا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ * **حَدَّثَنِي** عُمَرُو بْنُ النَّاقِدِ
وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّهُمُطُ لِعَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ
سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صَلَاةٌ فِي
مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ **حَدَّثَنِي**
مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ
أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ مِنْ
الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ **حَدَّثَنِي** إِسْحَاقُ بْنُ مَثُورٍ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ الْمُنْذِرِ
الْحَمِصِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْمَرِ مَوْلَى الْجُهَيْنِيِّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُمَا
سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ
صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَخْرَجَ الْأَنْبِيَاءَ وَإِنَّ مَسْجِدَهُ آخِرُ الْمَسَاجِدِ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ لَمْ نَشْكُ أَنَّ أَبَا
هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ عَنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَعْنَا ذَلِكَ أَنَّ
لَسْتُمْ بِأَبَا هُرَيْرَةَ عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ حَتَّى إِذَا تَوَفَّى أَبُو هُرَيْرَةَ تَدَاكَّرْنَا ذَلِكَ

(١٣٩٣)-٥٠٤

(..)

(١٣٩٤)-٥٠٥

(..)-٥٠٦

(..)-٥٠٧

قوله إلا المسجد الحرام الاستثناء ساقط هنا في المتن البصري

(٩)

حديث (١٣٩٣/٥٠٤) : تحفة (١٣٢٥) خ (٤٠٨٣) التحف (١٢٢٥).

حديث (١٣٩٤/٥٠٥) : تحفة (١٣١٤٤) ق (١٤٠٤) التحف (١٢١٩٩).

حديث (١٣٩٤/٥٠٦) : تحفة (١٣٢٩٧) التحف (١٢٣٣٧).

حديث (١٣٩٤/٥٠٧) : تحفة (١٣٤٦٤، ١٣٥٥١) خ (١١٩٠) ت (٣٢٥) ن (٢٨٩٩، ٦٩٤) ق (١٤٠٤) التحف (١٢٤٩٧، ١٢٥٧٧).

وَتَلَاومُنَا أَنْ لَا نَكُونَ كَلَمْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ فِي ذَلِكَ حَتَّى يُسَيِّدَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ كَانَ سَمِعَهُ مِنْهُ فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ جَالِسْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ الْحَدِيثَ وَالَّذِي فَرَّطْنَا فِيهِ مِنْ نَصِّ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْهُ فَقَالَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنِّي آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ وَإِنَّ مَسْجِدِي آخِرُ الْمَسَاجِدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ سَأَلْتُ أَبَا صَالِحٍ هَلْ سَمِعْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ فَضْلَ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا وَلَكِنْ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ أَوْ كَأَلْفِ صَلَاةٍ فِيهَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ * وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيهَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ وَأَبُو سَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُجْحٍ جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثُ

(..)-٥٠٨

(..)

٥٠٩-(١٣٩٥)

(..)

(..)

(..)

٥١٠-(١٣٩٦)

(*) الجبانية مثل الجبانية المصغرة وتسمى بها القباير

هذا خلاصة ما ذكره ابن حجر في الجرح في التلخيص وفي زيادة القباير المصغرة اه وقوله عليه السلام ان ذكر المسجد اذ كان الكحل مسجدي وفي رواية اخرى في هذا المسجد اذ كان الكحل مسجدي
هذا خلاصة ما ذكره ابن حجر في الجرح في التلخيص وفي زيادة القباير المصغرة اه وقوله عليه السلام ان ذكر المسجد اذ كان الكحل مسجدي وفي رواية اخرى في هذا المسجد اذ كان الكحل مسجدي
هذا خلاصة ما ذكره ابن حجر في الجرح في التلخيص وفي زيادة القباير المصغرة اه وقوله عليه السلام ان ذكر المسجد اذ كان الكحل مسجدي وفي رواية اخرى في هذا المسجد اذ كان الكحل مسجدي

حديث (٥٠٨/١٣٩٤) : تحفة (١٣٥٥١) ن (٦٩٤) التحف (١٢٥٧٧).

حديث (٥٠٩/١٣٩٥) : تحفة (٧٥٧٨، ٧٨٥٥، ٧٩٤٨، ٨٠٣٨، ٨٢٠٠، ٨٤٥١) ن (٢٨٩٧) ق (١٤٠٥).

التحف (٧٠٢٣، ٧٢٧٨، ٧٣٦٧، ٧٤٥١، ٧٦٠٥، ٧٨٣٥).

حديث (٥١٠/١٣٩٦) : تحفة (١٨٠٥٧) ن (٢٨٩٨، ٦٩١) التحف (١٦٦٩٨).

استدلها بالحديث دليل لنا في الفاء أهل مذهبنا تعيين الزمان والمكان والدرهم والفقير في النذر لان النذر إيجاب الفعل في الذمة من حيث هو قرينة لا باعتبار وقوعه في زمان ومكان ودرهم وفقير فيجزى الناذر صوم رجب عن نذره صوم شعبان وتجزئه صلاة صلاحاً في بلدته عن نذره اداءها بمكة أو المسجد النبوي أو الأقصى وان تفاوت الفضل ويجزئه الصدق بدرهم غير معين عن درهم عينه في نذره ٣

باب

لاتشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد

ويجزى به الصرف لزيد الفقير عن نذره الصرف لعمرو كما في صوم مرقا الفلاح والمثال الاول فيه تعجيل المنذور قبل مجئ وقته وهو جائز أيضاً لانه تعجيل بعد وجود السبب وهو النذر فيلغو التعيين كما في حاشية الدرر للشرنبلاني بخلاف النذر المعلق فانه لا يجوز تعجيله قبل وجود الشرط ذكره الطحطاوي في حاشية المراقي قوله عليه السلام لاتشد الرحال الخ قيل في معناه نهى أى لاتشدوا الى غيرها لان ماسوا الثلاثة متساو في الرتبة غير متفاوت في الفضيلة وكان الترحل اليه الطحطاوي في حاشية المراقي

باب

بيان أن المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة

عنا وعبنا اه مرقاة وسبق الحديث في باب سفر المرأة مع محرم الى الحج وغيره في ص ١٠٢ بلفظ لاتشدوا قوله عليه السلام ومسجد الحرام هو من اضافة الموصوف الى صفة أى المسجد الحرام كما في رواية اخرى وكذا قوله ومسجد الأقصى والمراد به بيت المقدس والأقصى معناه البعد وسمى الأقصى لكونه كالغاية للمساجد لانه حينئذ لم يكن وراءه مسجد قوله فاخذ كفا من حصباء فضرب به الأرض ثم قال هو مسجدكم هذانص في أنه مسجد المدينة ففيه رد لما قوله بعض المفسرين انه مسجد قباء وضرب به الأرض بالحصباء مبالغة في البيان والحصباء الحصى الصغير وليس التأسيس على التقوى خاصاً بمسجد المدينة وانما سئل عنه من حيث

عَنْ نَافِعٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ أُمَّرَأَةً أَشْتَكَتْ شَكْوَى فَقَالَتْ إِنَّ شَفَانِي اللَّهُ لَا خَرَجَنَ فَلَا صَلَاتِي فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَبَرَأَتْ ثُمَّ تَجَهَّزَتْ تُرِيدُ الْخُرُوجَ فَجَاءَتْ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسَلَّمَ عَلَيْهَا فَأَخْبَرَتْهَا ذَلِكَ فَقَالَتْ أَجْلِسِي فَكَلِمِي مَا صَنَعْتَ وَصَلِّي فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ صَلَاةٌ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا مَسْجِدَ الْكَعْبَةِ * حَدَّثَنِي عُمَرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ عَمَرُوا حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِي هَذَا وَمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمُحَمَّدِ بْنُ جَعْفَرٍ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ أَبِي النَّسِّ حَدَّثَهُ أَنَّ سَلْمَانَ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا يُسَافَرُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ وَمَسْجِدِي وَمَسْجِدِ إِبِلِيَاءَ * حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حَمِيدِ الْخَرَّاطِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلْمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ مَرَّ بِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ قُلْتُ لَهُ كَيْفَ سَمِعْتَ أَبَاكَ يَذْكُرُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى النَّقْوَى قَالَ قَالَ أَبِي دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ بَعْضِ نِسَائِهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى النَّقْوَى قَالَ فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصْبَاءَ فَضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ ثُمَّ قَالَ هُوَ مَسْجِدُكُمْ هَذَا (لِمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ) قَالَ فَقُلْتُ أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ أَبَاكَ هَكَذَا يَذْكُرُهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ قَالَ

٥١١- (١٣٩٧)

٥١٢- (..)

٥١٣- (..)

٥١٤- (١٣٩٨)

(..)

قوله عليه السلام ومسجد إيلياء هو بيت المقدس وفيه ثلاث ثقات إيلياء، كسر الهمزة واللام والله وأما إيلياء فكذلك الإلَاءة بقصور وأما إيلياء، بجعل إيلياء، والله، اه نوري وزاد غيره في الألفية ذكر سكن الإلام وهي مدينة القدس

فضرب به الأرض الخ

قوله فاخذ كفا من حصباء فضرب به الأرض ثم قال هو مسجدكم هذانص في أنه مسجد المدينة ففيه رد لما قوله بعض المفسرين انه مسجد قباء وضرب به الأرض بالحصباء مبالغة في البيان والحصباء الحصى الصغير وليس التأسيس على التقوى خاصاً بمسجد المدينة وانما سئل عنه من حيث

(سعيد)

حديث (٥١١/١٣٩٧): تحفة (١٣١٣٠) خ (١١٨٩) د (٢٠٣٣) ن (٧٠٠) التحف (١٢١٨٥).

حديث (٥١٢/١٣٩٧): تحفة (١٣٢٨٣) ق (١٤٠٩) التحف (١٢٣٢٣).

حديث (٥١٣/١٣٩٧): تحفة (١٣٤٦٧) التحف (١٢٥٠٠).

حديث (٥١٤/١٣٩٨): تحفة (٤١١٨، ٤٤٢٧) ت (٣٠٩٩) ن (٦٩٧) (١١٢٢٨ الكبرى) التحف (٣٨٢٩، ٤١١٤).

سَعِيدٌ أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ فِي الْإِسْنَادِ * حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَزُورُ قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا * حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ زَيْدُ بْنُ زَيْدَ التَّقِيُّ (بَصْرِيُّ ثِقَةٌ) حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْخَارِثِ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى الْقَطَّانِ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا * حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ كُلَّ سَبْتٍ وَكَانَ يَقُولُ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِيهِ كُلَّ سَبْتٍ * حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ يَعْطِي كُلَّ سَبْتٍ كَانَ يَأْتِيهِ رَاكِبًا وَمَاشِيًا قَالَ ابْنُ دِينَارٍ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ * وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ

(١٣٩٩)-٥١٥

٥١٦- (..)

٥١٧- (..)

(..)

٥١٨- (..)

٥١٩- (..)

٥٢٠- (..)

٥٢١- (..)

٥٢٢- (..)

~~~~~

## باب

فضل مسجد قباء  
وفضل الصلاة فيه  
وزيارته

~~~~~

قوله يزور قباء الصحيح المشهور فيه المذموم والتذكير والصرف اه تووى وهو موضع بقرب المدينة من جهة الجنوب نحو ميلين والمراد زيارة مسجده والصلاة فيه كما في الرواية التالية

قوله راکباً وماشياً أى راکباً أحياناً وماشياً أحياناً

قوله وكان ابن عمر يفعله أى الايمان يوم السبت وفي صحيح البخارى فاذا دخل المسجد كره ان يخرج منه حتى يصل فيه اه

(٩٧)

حديث (٥١٥/١٣٩٩): تحفة (٧٥٣٢) خ (١١٩١، ١١٩٢، ٥٨٩) التحف (٦٩٨٠).

حديث (٥١٦/١٣٩٩): تحفة (٧٨٥٦، ٧٩٤١) خ (١١٩٤ تعليقا) د (٢٠٤٠) التحف (٧٢٧٩، ٧٣٦٠).

حديث (٥١٧/١٣٩٩): تحفة (٨١٤٨، ٨٤٣٥) خ (١١٩٤) د (٢٠٤٠) التحف (٧٥٥٣، ٧٨٢٠).

حديث (٥١٨/١٣٩٩): تحفة (٧٢٣٩) ن (٦٩٨) التحف (٦٧١٢).

حديث (٥٢١، ٥٢٠/١٣٩٩): تحفة (٧١٧٢) التحف (٦٦٥٩).

حديث (٥٢٢/١٣٩٩): تحفة (٧١٥٢) خ (٧٣٢٦) التحف (٦٦٤٣).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 ﴿كتاب النكاح﴾
 قوله مع عبد الله يعني ابن مسعود وابو عبد الرحمن كنيته كما هو كنية ابن عمر حتى ذكر الحافظ ابن حجر ان بعض شراح البخاري أخطأ هنا فظنه اياه اغترارا بكنيته ولا مدخل لابن عمر في هذه القصة أصلا بل القصة والحديث لابن مسعود كما يأتي التصريح به و يأتي ان المراد بعثمان الذي لقيه هو سيدنا عثمان والمراد بعلمقة علقمة بن قيس النخعي من أصحاب ابن مسعود و ابراهيم الذي روى عنه هو ابن اخيه ابراهيم النخعي قوله فقام معه أي فذهب قائما معه قوله لعلها تذكرك بعض ما مضى من زمانك يريد ما فات من النشاط وقوة الشباب قال ابن حجر ويؤخذ منه أن معاشره الزوجة الشابة تزيد في القوة والنشاط بخلاف عكسها فبالعكس اه لنسلم هذا لا يسلم قول النووي «فان ذلك ينقض البدن» قوله عليه السلام يا معشر الشباب المعشر جماعة يشملهم وصفها كالشبيبة والشوخة والشباب جمع شاب قالوا ولم يجمع فاعل على فعال غيره ويجمع على شبيبة وشبان بالضم والتثنية قوله عليه السلام من استطاع منكم الباءة أي الجماع والمراد مؤونته من المهر والنفقة اذ الخطاب للقادرين على الفعل والا لم يستقم قوله ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء لانه لا يقال للعاجز هذا فانه لا يحتاج الى الصوم لان الصوم لدفع التوقان وليس ذلك له والوجاء وزان كتاب مصدر وجأ وجأ من باب نفع وهو رض عروق البيضتين حتى تنفضها من غير اخراج فيكون شبيها بالخضاء لانه يكسر الشهوة ويقال كبش موجود كافي الصباح

-١٦

١*

أَبْنُ هَاشِمٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُهَيْبَانَ عَنْ ابْنِ دِينَارٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ كُلَّ سَبْتٍ * **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَتْ كُنْتُ أَمْشِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بِمَنَى فَلَقِيَهُ عُثْمَانُ فَقَامَ مَعَهُ يُحَدِّثُهُ فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَلَا تَزُوجُكَ جَارِيَةً شَابَةً لَعَلَّهَا تُذَكِّرُكَ بَعْضَ مَا مَضَى مِنْ زَمَانِكَ قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَئِنْ قُلْتَ ذَلِكَ لَمَقَدْ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءُ **حَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَتْ ابْنِي لَا أَمْشِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بِمَنَى إِذْ لَقِيَهُ عُثْمَانُ بْنُ عُثْمَانَ فَقَالَ هَلُمَّ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ فَاسْتَحْلَاهُ فَلَمَّا رَأَى عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ لَيْسَتْ لَهُ حَاجَةٌ قَالَ قَالَ لِي تَعَالَى يَا عَلْقَمَةُ قَالَ فَحِثْتُ فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ أَلَا تَزُوجُكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ جَارِيَةً بَكَرًا لَعَلَّهَا يَرْجِعُ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ مَا كُنْتَ تَعْتَدُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَئِنْ قُلْتَ ذَلِكَ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءُ **حَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَعَمِّي عَلْقَمَةُ وَالْأَسْوَدُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ وَأَنَا شَابٌ يَوْمَئِذٍ فَذَكَرَ حَدِيثًا رَأَيْتُ أَنَّهُ حَدَّثَ بِهِ مِنْ أَحْسَنِ قَالِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَزَادَ

(١٤٠٠)-١

٢- (...)

٣- (...)

٤- (...)

قوله فاستحلاه أي أتبعه ربه فان مثل هذا الكلام كما في النووي يستحب له الامرار لانه مما يستحب من ذكره بين الناس

قوله رأيت أي ظننت قال النووي هكذا هو في كثير من النسخ وفي بعضها رأيت وها صحیحان الاول من الظن والثاني من العلم اه

* ١- باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنه، واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم. (قال)

حديث (١٤٠٠/١، ٢): تحفة (٩٤١٧) خ (١٩٠٥، ٥٠٦٥) د (٢٠٤٦) ت (١٠٨١ تعليقا) ن (٢٢٤١، ٢٢٤٠، ٣٢٠٧، ٣٢٠٨، ٣٢١١) ق (١٨٤٥) التحف (٨٧٣٨).

حديث (١٤٠٠/٣، ٤): تحفة (٩٣٨٥) خ (٥٠٦٦) ت (١٠٨١) ن (٣٢٠٩، ٣٢١٠، ٢٢٣٩، ٢٢٤٢) التحف (٨٧٠٧).

(..)

قَالَ فَلَمْ أَبْثْ حَتَّى تَزَوَّجْتُ حَدَّثَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا وَكَيْفَ حَدَّثَنَا
الْأَعْمَشُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ دَخَلْنَا
عَلَيْهِ وَأَنَا أَحَدُ الْقَوْمِ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ وَلَمْ يَذْكُرْ فَلَمْ أَبْثْ حَتَّى تَزَوَّجْتُ
وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعِ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا بِهِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ نَائِبِ
عَنْ النَّسِ أَنْ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَمَلِهِ فِي السَّرِّ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ
لَا أَكُلُ اللَّحْمَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا أَنَامُ عَلَى فِرَاشِ حَمِيدِ اللَّهِ وَآثَى عَلَيْهِ فَقَالَ مَا
بِالْأَقْوَامِ قَالُوا كَذَا وَكَذَا لِكَيْ أُصَلِّيَ وَأَنَامُ وَأَصُومُ وَأَفْطِرُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ
فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنتِي فَلَيْسَ مِنِّي وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ
مَعْرِ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونِ التَّبْتَلِيِّ وَلَوْ أَدِنَ لَهُ لَأَخْتَصِمْنَا وَحَدَّثَنِي
أَبُو عِمْرَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا بَرَاهِمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي شِهَابٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ
عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ رَدَّ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونِ التَّبْتَلِيِّ
وَلَوْ أَدِنَ لَهُ لَأَخْتَصِمْنَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا لَيْثُ
عَنْ عُقَيْلِ بْنِ أَبِي شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي
وَقَّاصٍ يَقُولُ أَرَادَ عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ أَنْ يَتَّبَلَ فَهَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَلَوْ أَجَازَ لَهُ ذَلِكَ لَأَخْتَصِمْنَا حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا هِشَامُ
ابْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى امْرَأَةً
فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ وَهِيَ تَمَسُّ مَبْنَةَ لَهَا فَقَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ
فَقَالَ إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبَلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ وَتُدْبَرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ فَاذَا أَبْصَرَ

٥- (١٤٠١)

٦- (١٤٠٢)

٧- (..)

٨- (..)

٩- (١٤٠٣)

قوله وهي تمس مبنية أي تدبغ جلدة وأصل التمس التمس باليد والتبغة هي الجلد أو ما يوضع في التبغ يسمي أبقيا ثم أتى أهله التزويج
قوله فقضى حاجته قال الإبي علم ذلك لا من التمس عليه الصلاة والسلام المباح من النبي عن أفضاء الرجل سر أهله في ذلك اه
قوله فقضى حاجته قال الإبي علم ذلك لا من التمس عليه الصلاة والسلام المباح من النبي عن أفضاء الرجل سر أهله في ذلك اه

قوله وأنا أحدث القوم أي
والسلام استقلوا أعمال
أنفسهم فقال بعضهم
لا أتزوج النساء لأنه
شاغل عن كمال الجد
في العبادة أي ولا واحدة
منهن فانه لفظ عام بخلاف
قول الرجل لا أتزوج نساء
فانه جمع منكر وحكمه كما بين
في عمله أن يناول الثلاثة
واكثر فلا يدخل فيه
الواحدة والثنتين
قوله وقال بعضهم لا أكل
اللحم لانه يقوى البدن
فلأيمان الإنسان أن يزداد
ميلة إلى الشهوات وكسلا
عن الطاعات
قوله وقال بعضهم لا أنام
على فراش يريد ترك النوم
على وجه النعومة لانه
بالكلية فانه لم يقل لا أنام
قوله عليه السلام ما بال
أقوام أي ما حال رجال
قالوا كذا وكذا كره
صلى الله تعالى عليه وسلم
قولهم ولم يبين قائلهم لثلا
يحصل توبيخ في الملا
قوله رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ
مَطْعُونِ التَّبْتَلِيِّ أَى الانقطاع
عن النساء وكان ذلك من
شريعة النصارى فهمي
النبي صلى الله عليه وسلم
عنه امته ليكثر النسل
ويدوم الجهاد قال الراوى
(لو اذن له) أى لعثمان
في ذلك (لاختصمنا) أى
لجمل كل منا نفسه خصيا
كبلا يحتاج الى النساء قال
الطبي كان من حق الظاهر
أن يقال لو اذن لتبئنا
فعدل الى قوله لاختصمنا
ارادة للمبالغة أى لو اذن له
لبائنا في التبئل حق
بالاختصاص ولم يرد به حقيقة
لانه غير جائز قال النووي
كان ذلك ظانهم جواز
الاختصاص ولم يكن هذا
الظن موافقا فان الاختصاص
في الآدمى حرام صغيرا ٢
باب

ندب من رأى امرأة
فوقفت في نفسه الى
أن يأتي امرأته أو
جارتها فيوقاها

ويحرم في كبره اه مرقة وقال السندی في حواشيه على سنن النساء وابن ماجه الاحسن حمل ظنهم على أحسن الظنون فرادهم
بمعالجة أو التبئل والانقطاع الى الله تعالى بترك النساء أى لفعلنا فعل المحتصى في ترك النكاح والانقطاع عنه اشتغالا بالعبادة اه وفي شرح الإبي تبى عن

(٢)

حديث (٥/١٤٠١) : تحفة (٣٣٤) ن (٣٢١٧) التحف (٣٢٥).

حديث (٨، ٧، ٦، ١٤٠٢) : تحفة (٣٨٥٦) خ (٥٠٧٣، ٥٠٧٤) ت (١٠٨٣) ن (٣٢١٢) ق (١٨٤٨) التحف (٣٥٨٥).

حديث (٩/١٤٠٣) : تحفة (٢٦٨٥، ٢٩٧٥) د (٢١٥١) ت (١١٥٨) ن (٩١٢١، ٩١٢٢ الكبرى) التحف (٢٤٨٣، ٢٧٦٥).

نفوس الرجال من الميل الى النساء والالتذاذ بنظرهن وما يتعلق بهن فهي شبيهة بالشيطان في دعائه الى الفسار بوسوسته وتزيينه له اه نووي والخصار في اعراب اذا أحذمكم النصب مع جواز الرفع كما هو معلوم من النحو قوله باب نكاح المتعة هي كما بين في الفقه النكاح لاجل كان يقول الرجل للمرأة اتمتع بك كذا مدة بكذا من المال سمي بذلك لان الفرض منها مجرد الاستمتاع أى الانتفاع دون التوالد وغيره من أعراض النكاح وهي حرام بالكتاب والسنة

باب

نكاح المتعة وبيان أنه ابيح ثم نسخ ثم ابيح ثم نسخ واستقر تحريره الى يوم القيامة
أما السنة فلما في الصحيحين من نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم عنها وتحررهما مؤبداً وأما الكتاب فقوله تعالى الا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم والمتنع بها ليست واحدة منهما أما انها ليست بمكروه فظاهر وأما انها ليست بزوجة فلان الزواج له أحكام كالارث وغيره وهي منعدمة فيها باتفاق منا ومن المبتدعة المخالفين لنا الاميراث فيها ولا نسب ولا طلاق والفرق فيها يحصل بانقضاء الاجل من غير طلاق وهذه الوتيرة أثبت القاضي يحيى بن اكرم كون المتعة زناً للمأمون وقد ذكرت القصة في كتابي (المناسكحات والمفارقات) وقبله في فصل حرف النون من كتابي (مشاهير النساء) قوله سمعت عبدالله يعني ابن مسعود كما هو المراد عند الاطلاق في اصطلاح الحديثين وصرح به في المشكاة

قوله الا نستخصي وعبارة المشكاة الا نستخصي وأغفلها القويون أى لا نفعل بانفسنا ما يفعله الفحول من سل الخصى ونزع البيضة بشتى جلدتها حتى تخلص من شهوة النفس ووسوسة الشيطان

أَحَذِكُمْ أَمْرًا فَلِيَّاتِ أَهْلَهُ فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ أَبِي الْعَالِيَةِ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى أَمْرًا فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَإِنَّ أَمْرًا تَزِينُ وَهِيَ تَمَسُّ مَنِيَّةً وَلَمْ يَذْكُرْ تَدْبِيرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلُ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ قَالَ قَالَ جَابِرٌ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا أَحَذَكُمُ الْمَرْأَةُ فَوَعَدَتْ فِي قَلْبِهِ فَلْيَعْبُدْ إِلَى أَمْرَاتِهِ فَلْيُؤَاقِعْهَا فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكَيْعٌ وَأَبْنُ بَشِيرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ كُنَّا نَعْرُوُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ فَقُلْنَا أَلَا نَسْتَحْصِي فَمَهَانَا عَنْ ذَلِكَ ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَسْتَحْجِ الْمَرْأَةَ بِالتَّوْبِ إِلَى أَجْلِ ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُخْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا هَذِهِ آيَةَ وَلَمْ يَقُلْ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ كُنَّا وَمِنْ شَبَابٍ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَسْتَحْصِي وَلَمْ يَقُلْ نَعْرُوُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدٍ يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَسَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ فَلَا خَرَجَ عَلَيْنَا مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا بِعَيْنِي مُنْعَةَ النِّسَاءِ وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ الْعَيْشِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

في رواية اخرى كان يعقد النكاح ويصح بالشرط باطل اه قوله ثم قرأ عبدالله يا ايها الذين آمنوا لا تخرموا طيبات ما احل الله لكم ولا تعتدوا روي بعد ذلك في اسير السمر في اصطلاح الحديثين

قوله ثم خصن ان نكح المرأة بالتوب الى اجل اي بالتوب وغيره مما نتراض به اه نووي وبأني ذكر استمتاعهم بالقبضة من التمر والدقيق وقال ملا علي في قوله ان نكح الظاهر انه أراد ان تمتع لان الفقهاء فرقوا بين المتعة والنكاح الموقت فالاول اتفقوا على بطلانه وكذا الثاني عند الجمهور وقال زفر من اصحابنا ان

(صلى)

(..)

١٠- (..)

١١- (١٤٠٤)

(..)

١٢- (..)

١٣- (١٤٠٥)

١٤- (..)

في سورة طه بالفتح في أنوار
التزييل والقبضة المرة من
القبض فاطلق على المقبوض
كقرب الأمير اه

قوله فاتاه أت فقال فاعل
قال هو ذلك الاتي بقوله
ابن عباس الخ مبتدأ خبره
قوله اختلفا وفي نسخة
ان ابن عباس وابن الزبير
اختلفا وهو أوضح وكان
الحديث قد مضى في ص ٥٩
مثل ما في تلك النسخة

قوله في المنتين أراد متعة
الحج ومتعة النساء فرخص
ابن عباس في متعة الحج وكان
ابن الزبير ينهى عنها كما
في بابها وأما في متعة النساء
فالخلاف بينهما بالعكس كما
يفهم مما يأتي في ص ١٣٣

قوله ثم نهانا عنها عمر
سبق ذكر ذلك النبي في

باب المتعة بالحج والعمرة
اربع الى ص ٣٨ أما فيه
عن متعة الحج فقد بين
رضي الله تعالى عنه علته
كما تقدم بيانه قبيل باب
جواز التمتع في ص ٤٦ وأما
نهي عن متعة النساء فقد
استند فيه الى نهي النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم

عنها في سنن ابن ماجه
عن ابن عمر أنه قال لما ولي
عمر بن الخطاب خطب الناس
فقال ان رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم اذن لنا
في المتعة ثلاثا ثم حرمها والله
لا أعلم أحدا يتبع وهو محسن
الارجمته بالحجارة الا أن
يأتيه بأربعة يشهدون أن
رسول الله أهلها بعد ان
حرمها اه وتقدم قوله
الارجمته بالحجارة في حديث
جابر أيضا السابق في ص

٣٨ مع غلط الطبع في ضبط
اوتي كانهما عليه في جدول
الصواب والحط وذكروا
في قضية عمرو بن حريث انه
قال لا توتي برجل تمتع وهو
محسن الارجمته ولا برجل
تمتع وهو غير محسن الاجلته
قوله فلم تعد لهما أي فلم
تفعلهما مرة اخرى بعد
نهي ابانا عنها

قوله عام أو طاس وهو عام
الفتح وأوطاس واد بديار
هو اذن وهو مصروف في
القاموس لكن قال النوري
واكثر استعمالهم له غير
مصروف وقوله ثلاثا أي
ثلاث ليال

قوله كأنها بكرة عطاء
لأنه في سنن ابن ماجه يرد
كثيرا أي بكفي كل منهما
قاهما صاعبه بردهما
قوله في جميع النسخ أي
يتمتع بها فضلت بها
الرجل

قوله في سنن ابن ماجه يرد
كثيرا أي بكفي كل منهما
قاهما صاعبه بردهما
قوله في جميع النسخ أي
يتمتع بها فضلت بها
الرجل

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا أَنَا فَادَن لَنَا فِي الْمُتْعَةِ وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ قَالَ عَطَاءُ قَدِمَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مُعَمَّرًا جِئْنَا فِي
مَنْزِلِهِ فَسَأَلَهُ الْقَوْمُ عَنْ أَشْيَاءَ ثُمَّ ذَكَرُوا الْمُتْعَةَ فَقَالَ نَعَمْ اسْتَمْتَعْنَا عَلَى عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
يَقُولُ كُنَّا نَسْتَمْتِعُ بِالْقَبْضَةِ مِنَ التَّمْرِ وَالذَّقِيقِ الْيَوْمَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ حَتَّى نَهَى عَنْهُ عُمَرُ فِي شَأْنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ
عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ
كُنْتُ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَاتَاهُ أَتَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبْنُ الزُّبَيْرِ اخْتَلَفَا فِي الْمُتْعَيْنِ
فَقَالَ جَابِرٌ فَعَلْنَا هُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ نَهَانَا عَنْهُمَا عُمَرُ فَلَمْ
نَعُدْهُمَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ
زِيَادٍ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ أُوطَاسٍ فِي الْمُتْعَةِ ثَلَاثًا ثُمَّ نَهَى عَنْهَا وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ سَبْرَةَ أَنَّهُ قَالَ أَذِنَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمُتْعَةِ فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ إِلَى امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ كَانَتْهَا
بِكْرَةٌ عِطَاءُ فَعَرَضْنَا عَلَيْهَا أَنْفُسَنَا فَقَالَتْ مَا تَعْطِي فَقُلْتُ رِذَائِي وَقَالَ صَاحِبِي
رِذَائِي وَكَانَ رِذَاءُ صَاحِبِي أَجْوَدَ مِنْ رِذَائِي وَكُنْتُ أَشَبَّ مِنْهُ فَإِذَا نَظَرْتُ إِلَى
رِذَاءِ صَاحِبِي أَعْجَبْتُهَا وَإِذَا نَظَرْتُ إِلَيَّ أَعْجَبْتُهَا ثُمَّ قَالَتْ أَنْتَ وَرِذَاؤُكَ يَكْفِيْنِي
فَمَكَثْتُ مَعَهَا ثَلَاثًا ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ
مِنْ هَذِهِ النِّسَاءِ الَّتِي يَتَمَتَّعُ فَلْيَخْلِلْ سَبِيلَهَا حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضَيْلُ بْنُ حُسَيْنِ
الْحَجْدَرِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرِ يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ

١٥- (..)

١٦- (..)

١٧- (..)

١٨- (..)

١٩- (١٤٠٦)

٢٠- (..)

قال ابن عباس وابن الزبير الخ

٨٠: كئيب

حديث (١٥/١٤٠٥): تحفة (٢٤٦٣) التحف (٢٢٨٣).

حديث (١٦/١٤٠٥): تحفة (٢٨٥٠) التحف (٢٦٤٠).

حديث (١٧/١٤٠٥): تحفة (٣١٠٩) التحف (٢٨٨٠).

حديث (٢٨-١٩/١٤٠٦): تحفة (٣٨٠٩) د (٢٠٧٣، ٢٠٧٢) ن (٣٣٦٨) (٥٥٤١-٥٥٤٦ الكبرى) ق (١٩٦٢) التحف (٣٥٤٢).

البكرة الفتية من الابل والبيضاء تأنيث اعيط من العيط بفتحين وهو طول العنق يعنى أنها شابة بادنة طويلة العنق مثل ما قال الجاسي بعيدة مهوى القرط
قوله وكنت أشب منه أي كان شباهي أزيد من شباهه فانه كان أسن مئى قولها أنت هو مبتدأ محذوف الخبر والتقدير أنت مختارى والحال ان رداءك يكفيني

سَبْرَةَ أَنَّ أَبَاهُ عَزَّارًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَمَّ مَكَّةَ قَالَ فَأَقْتَنَاهَا خَمْسَ عَشْرَةَ (ثَلَاثِينَ بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ) فَأَذِنَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مُتَعَةِ النِّسَاءِ فَخَرَجْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنْ قَوْمِي وَبِي عَلَيْهِ فَضْلٌ فِي الْجَمَالِ وَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ الدَّمَامَةِ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِثْلُ بُرْدٍ فَبُرْدِي خَلَقُ وَأَمَّا بُرْدُ ابْنِ عَمِّي فَبُرْدٌ جَدِيدٌ غَضُّ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِاسْفَلِ مَكَّةَ أَوْ بِأَعْلَاهَا فَتَلَقَّيْنَا فَتَاهُ مِثْلُ الْبِكْرَةِ الْعَطْنِطَةِ فَقُلْنَا هَلْ لَكَ أَنْ يَسْتَمِعَ مِنْكَ أَحَدُنَا قَالَتْ وَمَاذَا تَبْدُلَانِ فَنَشَرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِثْلَ بُرْدِهِ فَجَعَلْتُ تَنْظُرُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ وَيَرَاهَا صَاحِبِي تَنْظُرُ إِلَى عِطْفِهَا فَقَالَ إِنَّ بُرْدَ هَذَا خَلَقُ وَبُرْدِي جَدِيدٌ غَضُّ فَقَوْلُ بُرْدٍ هَذَا لِأَبْسٍ بِهِ ثَلَاثُ مِرَارٍ أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ اسْتَمِعْتُ مِنْهَا فَلَمْ أَخْرُجْ حَتَّى حَرَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وحدثني أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي حدثنا أبو الثَّعْمَانِ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَرْبِيَةَ حَدَّثَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَيْثِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ بَشِيرٍ وَزَادَ قَالَتْ وَهَلْ يَصْلُحُ ذَلِكَ وَفِيهِ قَالَ إِنَّ بُرْدَ هَذَا خَلَقٌ مِثْلُ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَيْثِيُّ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ كُنْتُ أَذِنْتُ لَكُمْ فِي الْاسْتِمَاعِ مِنَ النِّسَاءِ وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهُنَّ شَيْءٌ فَلْيُخْلِ سَبِيلَهُ وَلَا تَأْخُذُوا بِمَا اسْتَمُوهُنَّ شَيْئاً

وحدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ وَهُوَ يَقُولُ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَيْثِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ

قوله وهو قريب من الدمامة هي قبح المنظر وصغر الجسم وبابه ضرب وتعيب ومن باب قرب لفة فهو دمى والجمع حمام والمرأة دميمة والجمع دمام اه مصباح يعنى أناجيل الصورة وكبير الجنة بالنسبة اليه وهو بالمعنى بالنسبة الى

قوله فبردي خلق أى غير جديد

قوله غرض أى طرى وبابه ضرب اه مصباح

قوله فتلقنا فتاة أى استقبلتنا شابة مصادفة

قوله مثل البكرة العطنطة هو فى معنى البكرة العيطاء فى الرواية المتقدمة قاله النووى

قوله تنظر الى عطفها أى جانبها يعنى ولا ينظر اليه كأنها لا تريده

قوله خلق أى بال ومنه مع الكتاب اذا بلى ودرس اه نووى

(قال)

خلق أى بلى بال

(..)

٢١- (..)

(..)

٢٢- (..)

مخرج الحديث حتى هنا عنها نخب الجارية فتدعى النساء أي شابتين

قَالَ أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمُتْعَةِ عَامَ الْفَتْحِ حِينَ دَخَلْنَا مَكَّةَ ثُمَّ لَمْ نَخْرُجْ مِنْهَا حَتَّى نَهَانَا عَنْهَا وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الرَّبِيعِ أَنَّ ابْنَ سَبْرَةَ بْنَ مَعْبُدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي رَبِيعَ بْنَ سَبْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ سَبْرَةَ بْنَ مَعْبُدٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ أَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالْمُتْعَةِ مِنَ النِّسَاءِ قَالَ فَخَرَجْتُ أَنَا وَصَاحِبُ بِي مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ حَتَّى وَجَدْنَا جَارِيَةً مِنْ بَنِي غَاوِمٍ كَانَتْهَا بَكْرَةٌ عِيْطَاءُ فَحَظَبْنَاهَا إِلَى نَفْسِهَا وَعَرَضْنَا عَلَيْهَا بُرْدَيْنَا فَجَعَلَتْ تَنْظُرُ فَتَرَانِي أَجْمَلَ مِنْ صَاحِبِي وَتَرَى بُرْدَ صَاحِبِي أَحْسَنَ مِنْ بُرْدِي فَأَمَرَتْ نَفْسَهَا سَاعَةً ثُمَّ اخْتَارْتَنِي عَلَى صَاحِبِي فَكُنَّ مَعَنَا ثَلَاثًا ثُمَّ أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِفِرَاقِهِنَّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ وَأَبْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ نِكَاحِ الْمُتْمَعَةِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عُلَيْيَةَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى يَوْمَ الْفَتْحِ عَنِ مُتْعَةِ النِّسَاءِ * وَحَدَّثَنِي حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُتْمَعَةِ زَمَانَ الْفَتْحِ مُتْمَعَةَ النِّسَاءِ وَأَنَّ أَبَاهُ كَانَ تَمَتَّعَ بِبُرْدَيْنِ أَحْمَرَيْنِ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ قَامَ بِمَكَّةَ فَقَالَ إِنَّ نَأْسًا أَعْمَى اللَّهُ قُلُوبَهُمْ كَمَا أَعْمَى أَبْصَارَهُمْ يُضْتَوْنَ بِالْمُتْمَعَةِ يَعْرِضُ بِرَجُلٍ فَنَادَاهُ فَقَالَ إِنَّكَ لَجَلْفٌ جَافٌ فَلَعِمَرِي لَقَدْ كَانَتْ الْمُتْمَعَةُ تُفْعَلُ عَلَى عَهْدِ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ (يُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَقَالَ لَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ جَرَّبَ بِنَفْسِكَ فَوَاللَّهِ لَنْ فَعَلْتَهَا لِأَرْجَمَكَ بِأَحْبَارِكَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ الْمُهَاجِرِ بْنِ

٢٣- (..)

٢٤- (..)

٢٥- (..)

٢٦- (..)

٢٧- (..)

ج: يريد به نخب

قوله فأمرت نفسها ساعة أي شاورت وتفكرت
قوله ثم اختارتني على صاحبي أي فضلتني عليه وأجابتني إلى استمتاعي بها دونه وفيه دلالة على أن نكاح المتعة لا يقتصر إلى بيعة ذكر في المصباح في نكاح المتعة عن العصاب كان الرجل يشارط المرأة شرطاً على شيء إلى أجل ويعطئها ذلك فيستحل بذلك فرجها ثم ينخل سبيلها من غير تزويج ولا طلاق

قوله فكن الخ يريد صاحبتني مع مصاحب أصحابه أشعاراً بعموم الرخصة في المتعة

قوله ثم أمرنا بفرأقهن يعني ثم نهانا جميعاً عنها واختلاف الرواة في وقت النهي لتفاوتهم في بلوغ الخبر اليهم كما يأتي بيانه بهامش ص ١٣٥

قوله ان نأساً أعمى الله قلوبهم يعني لا يهتمون الحق أراد به التعريض بالبن عباس لتجوز به المتعة ويدل على كون مراده بالناس ابن عباس قوله كما أعمى أبصارهم فإنه قد كان عمى في آخر عمره لكنه رضي الله تعالى عنه وان صار ضريراً في ظاهره قد كان بصيراً في باطنه كما قال :

وقل في لسان الله
وقل في لسان الله
وقل في لسان الله
وقل في لسان الله
وقل في لسان الله
وقل في لسان الله
وقل في لسان الله
وقل في لسان الله
وقل في لسان الله
وقل في لسان الله

قوله يعرض رجل قد عرفت أنه ابن عباس وصرح به النوى

قوله لك لجلف جاف أي غليظ الطبع قليل الفهم قاله ابن عباس لابن الزبير منادياً له جهاراً في خلافته ذكر النوى أن الجلف والجلافي كلاهما بمعنى جمع بينهما اختلاف اللفظين تأكيداً

قوله جرب بنفسك أي فضلاً عن غيرك مع تحريك بجزية العلم وشرف النسب

قوله فوالله لئن فعلتها لأرجمنك بأحبارك لعل فيه مبالغة في الوعيد لمنع المتعة

ففتح الله عليه فكان يعرف بعد ذلك بسيف الله

قوله بنا هو جالس عند رجل الظاهر مما مضى أنه أراد بالرجل ابن عباس قوله مهلا أي اتد في الانثناء بجواز المتعة ولا تعجل فيه وابن أبي عمرة اسمه عبدالرحمن كما يظهر من ترجمة أبيه في اسد الغابة قوله انها أي المتعة كانت رخصة في أول الاسلام لمن اضطر اليها كالمثمة أي كالحها لمن اضطر اليها فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكن أباحها لهم وهم في بيوتهم وأوطانهم وإنما أباحها لهم في أوقات بحسب الضرورات حتى حرمها عليهم في آخر الامر بحرم تأكيد وأما ما روى أنهم كانوا يستمتعون على عهد النبي وأبي بكر وعمر حتى نهى عنها عمر فمحمول على أن الذي استمتع لم يكن بلغه النسخ ونهى عمر كان لأظهار ذلك لشيوخها في عهده من لم يبلغه النبي

قوله استمتعت امرأة الظاهر بأمره أو لعله ضمن الاستمتاع بمعنى النكاح والتزوج فعداه بنفسه

قوله وعن اكل لحوم الجمر الانسية أي الاهلية كما في الرواية التالية قال النووي ضبطوا اللفظة الانسية بوجهين أحدهما كسر الهمزة وسكان النون والثاني فتحهما جميعا وصرح القاضى بترجيح الفتح وأنه رواية الأكثرين اه لكن قال في النهاية والمشهور فيها كسر الهمزة منسوبة الى الانس وهم بنو آدم الواحد أنسى اه

قوله يقول لفلان كناية عن ابن عباس

قوله انك رجل تاه أي حائر ذاهب عن الاستقامة من تاه الانسان في المفازة يتيه تيه أي ضل عن الطريق يعنى انك في زعمك الحلو في متعة النساء لست على هدى فان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهانا عنها حتى عن ابن عباس أنه رجع عن القول بملهاحين قاله على هذا القول لكن سبق من المؤلف ما يدل على عدم رجوعه عن ذلك بعد قول على له ذلك فان ماجرى بين ابن عباس وبين ابن الزبير من المكالمات العنيفة المتقدمة انما كان في خلافة عبدالله بن الزبير

سَيْفِ اللَّهِ أَنَّهُ بَيْنَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ رَجُلٍ جَاءَهُ رَجُلٌ فَاسْتَقْتَاهُ فِي الْمُتْعَةِ فَأَمَرَهُ بِهَا فَقَالَ لَهُ ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيُّ مَهْلًا قَالَ مَا هِيَ وَاللَّهِ لَقَدْ فُعِلَتْ فِي عَهْدِ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ قَالَ ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّهَا كَانَتْ رُخْصَةً فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ لِمَنْ اضْطُرَّ إِلَيْهَا كَالْمِثْمَةِ وَالْدَّمِ وَلَحْمِ الْخِزْرِ ثُمَّ أَحْكَمَ اللَّهُ الدِّينَ وَنَهَى عَنْهَا قَالَ ابْنُ شَهَابٍ وَأَخْبَرَنِي رَبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ قَدْ كُنْتُ اسْتَمْتَعْتُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ زَيْدٍ أَحْمَرِينَ ثُمَّ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُتْعَةِ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ وَسَمِعْتُ رَبِيعَ بْنَ سَبْرَةَ يُحَدِّثُ ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَأَنَا جَالِسٌ وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنٍ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ ابْنِ أَبِي عَبْلَةَ عَنْ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُتْعَةِ وَقَالَ الْأَيْتَاهُ حَرَامٌ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ كَانَ أَعْطَى شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَنْسِيَِّةِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سَمَاءٍ الصُّبَيْحِيُّ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ سَمِعَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ لِفُلَانٍ إِنَّكَ رَجُلٌ تَأْتِي نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ مُنِيرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ يَوْمَ خَيْبَرَ وَعَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ عَنْ ابْنِ

على عهد نوح

قال كنت نوح

(..)-٢٨

(..)-٢٩ (١٤٠٧)

(..)

(..)-٣٠

(..)-٣١

قوله عن أبيه هو محمد بن علي بن أبي طالب المعروف بابن الحنفية

قوله عن أبيه هو محمد بن علي بن أبي طالب وهو ابن محمد بن علي بن أبي طالب وهو ابن محمد بن علي بن أبي طالب

وذلك بعد وفاة علي رضي الله عنهم أجمعين فالظاهر كما في المرقاة ان ابن عباس رجع عن الجواز المطلق وقيد جوازها بحال الرخصة نحو ما مر في قول ابن أبي عمرة من تخصيص اباحتها للمضطرين حال اضطرارهم وفي شرح القاضى أحاديث اباحة المتعة وردت في أسفارهم في الغزو وعند ضرورتهم وعدم النساء مع أن بلادهم (شهاب)

وهو يوم أو طاس لاتصالهما
ثم حرمت يومئذ بعد ثلاثة
أيام تحرمها مؤيدا الى يوم
القيامة واستمر التحريم
وأجمعوا على أنه متى وقع
نكاح المتعة الآن حكم
ببطلانه سواء كان قبل
الدخول أو بعده ولم يخالف
في تحريمها الا المبتدعة
وتعلقوا بالأحاديث الواردة
في ذلك وقد علم أنها منسوخة
فلا دلالة لهم فيها وتعلقوا
بقوله تعالى لما استمتعتم به
منهن فاتوهن أجورهن
ونظم الآية الكريمة أب عن
ذلك فان معنى قوله لما
استمتعتم لما نكحتم على

شِهَابٍ عَنِ الْحَسَنِ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبِيهِمَا عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ
عَبَّاسٍ يُلَيِّنُ فِي مُتْعَةِ النِّسَاءِ فَقَالَ مَهْلًا يَا ابْنَ عَبَّاسٍ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهَا يَوْمَ خَيْبَرَ وَعَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَنْثِيَّةِ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ
ابْنُ يُحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْحَسَنِ وَعَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ أَبِيهِمَا أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ لِابْنِ
عَبَّاسٍ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ وَعَنْ أَكْلِ
لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَنْثِيَّةِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْتَبِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي
الزَّيْنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتَيْهَا وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتَيْهَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُحَيْمٍ
ابْنُ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ أَرْبَعِ نِسْوَةٍ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُنَّ
الْمَرْأَةُ وَعَمَّتَيْهَا وَالْمَرْأَةُ وَخَالَتَيْهَا وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ (قَالَ ابْنُ مَسْلَمَةَ مَدَنِيٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ وَلَدِ أَبِي أُمَامَةَ
ابْنِ سَهْلٍ بْنِ حُتَيْفٍ) عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ قَبِيصَةَ بِنْتُ ذُوَيْبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تُنْكَحُ الْعَمَّةُ عَلَى بِنْتِ الْأَخِ
وَلَا ابْنَةُ الْأَخْتِ عَلَى الْخَالَاتِ وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي
يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي قَبِيصَةُ بِنْتُ ذُوَيْبٍ الْكَعْبِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ
يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُجْمَعَ الرَّجُلُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتَيْهَا
وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتَيْهَا قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَتَرَى خَالَاتِهَا وَأَبْنَاءَ عَمَّتَيْهَا بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ
وَحَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّفَائِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ يُحْيَى أَنَّهُ
كَتَبَ إِلَيْهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٢- (...)

٣٣- (١٤٠٨)

٣٤- (...)

٣٥- (...)

٣٦- (...)

٣٧- (...)

قوله بلين في متعة النساء

عن أبي سلمة بن

باب
تحريم الجمع بين المرأة
وعمتها أو خالتها
في النكاح
الشريفة التي في قوله تعالى
أن يتنكحوا أموالكم محصنين
غير مسافحين أي عاقدين
النكاح قالوا قرأ ابن مسعود
لما استمتعتم به منهن الى
أجل وقراءة ابن مسعود
هذه شاذة لا يحتج بها قرأنا
ولا خيرا ولا يلزم العمل بها
وان تعلقوا باختلاف الرواية
في أحاديث النهي لانه في
حديث أنه نهى عنها يوم
خيبر وفي آخره يوم الفتح
وذلك تناقض قاذح فيها
فالجواب انه ليس تناقضا
لانه يصح أن ينهى عن
الشيء في زمن ثم يكرر
النهي عنه في زمان آخر
تأكيدا أو ليشهر النهي
وسمعه من لم يكن سمعه
أولا فسمع بعض الرواة
النهي في زمن وسمعه آخرون
في زمن آخر فنقل كل منهم
سماعه وأضافه الى زمان
قوله عليه السلام لا يجمع
بين المرأة الخ وفي الرواية
الأخرى لا تنكح العممة على
بنت الاخ الخ وفي الأخرى
لا تنكح المرأة على عمتها
ولا على خالتها وفي حرمان
الفقه وحرم الجمع بين
الاختين نكاحا ووطئا ملك
يمين وبين امرأتين أيهما
فرضت ذكرا حرم النكاح
بينهما اه
قوله عليه السلام لا تنكح

(٤)

العممة على بنت الاخ ولا ابنة الاخ على الخالة أي لا يجوز الجمع بينهما في النكاح وان علت العممة أو الخالة وان سفلت الابنة لان ذلك يفضي الى قطيعة الرحم وكذا
لا يجوز الجمع بينهما في الوطء بملك اليمين قبل هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم كذا في المبارك

حديث (٣٣/١٤٠٨): تحفة (١٣٨١٢) خ (٥١٠٩) ن (٣٢٨٨) التحف (١٢٨٢٨).
حديث (٣٤/١٤٠٨): تحفة (١٤١٥٦) ن (٣٢٩١، ٣٢٩٠) ن (٣٢٩١) التحف (١٣١٥٢).
حديث (٣٦، ٣٥/١٤٠٨): تحفة (١٤٢٨٨) خ (٥١١٠، ٥١١١) د (٢٠٦٦) ن (٣٢٨٩) التحف (١٣٢٦٩).
حديث (٣٧/١٤٠٨): تحفة (١٥٣٧٩، ١٥٤٣٠، ١٥٤٣٤) ن (٣٢٩٤) التحف (١٤١٨٥، ١٤٢٢٧).

قوله عليه السلام لا يخطب الرجل المرأة فتركن اليه فلا يمنع من خطبتها وهو خارج عن النهي ومعنى قوله عليه السلام ولا يسوم على سوم أخيه هو أن يساوم المتبايعان في السلعة ويقارب الانقاد فيجئ رجل آخر يريد أن يشتري تلك السلعة ويخرجها من يد المشتري الاول بزيادة على ما استقر الامر عليه بين المتساومين ورضيا به قبل الانقاد فذلك ممنوع عند المقاربة لما فيه من الافساد وما يحق في اول العرض والمساومة كذا في النهاية قال النووي في جميع النسخ ولا يسوم بالواو وكنا يخطب مرفوع بولاها لفظه لفظ الخبر والمراد به النهي وهو أبلغ في النهي لأن خبر الشارع لا يتصور وقوع خلافه والنهي قد تقع مخالفته فكان المعنى عاملا لهذا النهي معاملة الخبر المتحمم اه
قوله عليه السلام ولا تسأل المرأة طلاق أخيكما يجوز في تسأل الرفع والكسر الاول على الخبر الذي يراد به النهي وهو المناسب لما قبله والثاني على النهي الحقيقي اه نووي أخرجه البخاري في كتاب القدر من صحيحه بلفظ « لا تسأل المرأة لتستفرغ صفتها وتتكح فان لها ما قدر لها » بصيغة النهي وفي باب الشروط التي لا تلحق في النكاح من كتاب النكاح بلفظ آخر ومعنى ٢

باب

تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته

١ الحديث أن تسأل المرأة رجلا أن يطلق زوجته ويتزوجها لتختص بمنافع الزوج ومعنى السؤال الطلب قال الابن ومن الباب أن يقول الولي لا اعطيك ابني حتى تفارق من في عصمتك وليس من الباب أن يشترط على الزوج في العقد طلاق من يتزوج على موليته لان عصمة الداخلة عليها لم تثبت بعد اه والمراد بالاخت كما في شروح البخاري أنهم من أن تكون في النسب أو الرضاع أو في الدين أو في البشرية لتدخل الكافرة وقيل المراد الضرة

لا تُسْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتَيْهَا وَلَا عَلَى خَالَئِهَا وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ وَلَا يَسُومُ عَلَى سُومِ أَخِيهِ وَلَا تُسْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتَيْهَا وَلَا عَلَى خَالَئِهَا وَلَا تُسَالُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتَيْهَا لِتَكْتَفِي بِصَفَّتَيْهَا وَتُسْكَحُ فَإِنَّمَا لَهَا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهَا وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَوْزَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُسْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتَيْهَا أَوْ خَالَئِهَا أَوْ أَنْ تُسَالُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتَيْهَا لِتَكْتَفِي مَا فِي صَفَّتَيْهَا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رَازِقُهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى وَابْنِ نَافِعٍ) قَالُوا أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتَيْهَا وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَئِهَا وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُهُ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهَبٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَرَادَ أَنْ يَزُوجَ طَلْحَةَ بْنَ عُمَرَ بِنْتَ شَيْبَةَ بِنْتِ جُبَيْرٍ فَأَرْسَلَ إِلَى أَبَانَ بْنِ عُمَانَ يَحْضُرُ ذَلِكَ وَهُوَ أَمِيرُ الْحَجِّ فَقَالَ أَبَانُ سَمِعْتُ عُمَانَ بْنَ عُمَانَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُسْكَحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يُسْكَحُ وَلَا يَخْطُبُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ حَدَّثَنِي نُبَيْهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ بَعَثَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ مَعْمُرٍ وَكَانَ يَخْطُبُ بِنْتَ شَيْبَةَ بِنْتِ عُمَانَ عَلَى ابْنِهِ فَأَرْسَلَنِي إِلَى أَبَانَ بْنِ عُمَانَ وَهُوَ عَلَى الْمُؤَيَّمِ فَقَالَ أَلَا أَرَاهُ أَعْرَابِيًّا إِنَّ الْمُحْرِمَ لَا يُسْكَحُ وَلَا يُسْكَحُ أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ

قوله عليه السلام لتكتفي صفتها هو افعال من الكف يفتح الكاف يقال كفت القدر أو القصة من باب منع وكفتها وكفتها اذا كبتتها وقلبتها لتفرغ ما فيها واذا أمتها اه من النهاية بزيادة من القاموس قال ابن الاثير وهذا تمثيل لاملالة الضرة حتى صاحبها من زوجها الى نفسها اذا سألت طلاقها اه والصفحة انا كالقصة ٣

(عُثْمَانُ)

- (..)
- (..)-٣٨
- (..)-٣٩
- (..)-٤٠
- (..)
- (..)-٤١ (١٤٠٩)
- (..)-٤٢

قوله طلحة بن عمرو يعني كنهه كسيتفتح ونبهت
بشيء اسمها انه الجيد كما في شرح الرواة

حديث (٣٨/١٤٠٨): تحفة (١٤٥٦٢) ق (١٩٢٩) التحف (١٣٥١٦).
حديث (٣٩/١٤٠٨): تحفة (١٤٤٦٦) التحف (١٣٤٣٤).
حديث (٤٠/١٤٠٨): تحفة (١٤٩٩٠) ن (٣٢٩٣) التحف (١٣٩١٦).
حديث (٤١/١٤٠٩): تحفة (٩٧٧٦) د (١٨٤١، ١٨٤٢) ت (٨٤٠) ن (٢٨٤٢-٢٨٤٤، ٣٢٧٥، ٣٢٧٦) ق (١٩٦٦) التحف (٩٠٧٢).

٤٣- (...)

عُمَانُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ حَدَّثَنَا**
عَبْدُ الْأَعْلَى ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ قَالَ أَجْمَعًا
حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ مَطَرٍ وَيَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ
عُمَانَ عَنْ عُمَانَ بْنِ عَمَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَسْكُحُ الْمُحْرِمُ
وَلَا يَسْكُحُ وَلَا يَخْطُبُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْقَادِرِ وَزُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ
مُوسَى عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ عُمَانَ عَنْ عُمَانَ بْنِ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ الْمُحْرِمُ لَا يَسْكُحُ وَلَا يَخْطُبُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ
حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ نُبَيْهِ بْنِ
وَهْبٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ أَرَادَ أَنْ يَسْكُحَ أُمَّتَهُ طَلْحَةَ بِنْتَ شَيْبَةَ بْنِ
جُبَيْرٍ فِي الْحَجِّ وَأَبَانَ بْنُ عُمَانَ يَوْمَئِذٍ أَمِيرُ الْحَاجِّ فَارْسَلَهُ إِلَى أَبِي بَانَ أَنِّي قَدْ أَرَدْتُ أَنْ
أَسْكُحَ طَلْحَةَ بِنْتَ عُمَرَ فَاجِبْتُ أَنْ تَحْضُرَ ذَلِكَ فَقَالَ لَهُ أَبِي بَانَ أَلَا أُرَاكَ عِرَاقِيًّا جَافِيًّا
إِنِّي سَمِعْتُ عُمَانَ بْنَ عَمَانَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَسْكُحُ
الْمُحْرِمُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ عُيَيْنَةَ وَإِسْحَاقُ الْخَنْزَلِيُّ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ
عُيَيْنَةَ قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ أَنَّ
ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ زَادَ ابْنُ عُيَيْنَةَ
فَحَدَّثْتُ بِهِ الزُّهْرِيَّ فَقَالَ أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ أَنَّهُ نَكَحَهَا وَهُوَ حَلَالٌ
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ
جَابِرِ بْنِ زَيْدِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ تَرَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ
حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو فَرَاةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ

٤٤- (...)

٤٥- (...)

٤٦- (١٤١٠)

٤٧- (...)

٤٨- (١٤١١)

(*) وقد وقع تزوجه عليه الصلاة والسلام كما ذكرنا ابن الرومي أم حبيبة وصفية أيضا في تلك السنة

جواز نكاح المحرم فيصح
عراقيا أي أخذنا بمنهم
في هذا جاهلا بالسنة اه
نودي لكن السنة ناطقة
بجواز نكاح المحرم بنكاحه
صلى الله تعالى عليه وسلم
ميسومة حال احرامه وذلك
في عمرة القضاء في ذي القعدة
سنة سبع من الهجرة
وحديث ابن عباس فيه أريج
تقلا فقد أخرجه السنة
والاصل في الأفعال العموم
ورواية وهو حلال لا تؤايبها
الدراية فان الحلال لا يمنع
من شيء من المباحات فأي
قائمة في اخبار تزوجه عليه
السلام ميسومة في حله وقد
كان زواجه عليه الصلاة
والسلام كله في حله (*) إلا
ميسومة فالأخبار بهذا فيه
قائمة الخبر وهي بيان جواز
النكاح في الأحرار فانما
بمعنى الوطأ لا العقد والسبب
لمنع عقد النكاح له فانه يجوز
له ان يشتري جارية ولكن
لا يطأها حتى يميل ولا بأس
بأشترائه محيطا بلبسه بعد
ما يميل وطيبا ليتطيب به
بعده وهذا مما لا خلاف فيه
فأي مانع له من عقد النكاح
على أن يؤخر معاملة الزواج
الى زمان حله فان قلت
أنت تريد حمل لفظ النكاح
الوارد في الحديث على معناه
الحقيقي لغة لكن قوله ولا
يغضب يؤيد خلافه قلنا نعم
ولكن ذكر الطحاوي أنه
لم يوجد في كل الروايات وانما
الموجود لا ينكح ولا ينكح
والمراد بالنكاح الوطأ
وبالنكاح الموطوءة والمحرم
من في الأحرار فحمل قول
أبان على تجهيل العلماء جهل
من الحامل بمرتبهم في العلم
وفيهم امام الأئمة أبو حنيفة
على أن أبانا لم يدرك زمان
استفحال امامنا فانه كافي
الخلاصة مات في سنة ١٠٥
وكانت امه كاذرا ابن قتيبة
في كتاب المعارف امرأة حقا
تجعل الخنفساء في فخا
وتقول حاجتك ما في فخى

وسلم كان ابن عباس أيضا فان امه لبابة بنت الحارث الهلالية على ما يظهر من اسد الغابة فهذا معنى قوله وكانت خلقا وخالة ابن عباس

من صحيح البخارى وفى
باب النبي عنها من البيوع
من مشكاة المصابيح وأما

باب

تحريم الخطبة على
خطبة أخيه حتى
يأذن أو يترك

ع في باب لا يبيع على بيع
أخيه الخ من صحيح البخارى
فبإثبات الياء في بيع على
أن لا نافية قال ابن حجر
ويحتمل أن تكون نافية
واشعبت الكسرة كقراءة
من قرأ أنه من يتقى ويصبر
ويؤيده رواية الكشميهني
بلفظ لا يبيع بصيغة النسيان
وصورة البيع على بيع بعض
هو أن يقول من اشترى شيئا
بالتجارية الفسخ هذا البيع
وأما أبيعك مثله بارخص
من ثمنه أو أجود منه بثمنه
وذكر في المبارق والمرقاة
أن النهي مخصوص بما إذا لم
يكن فيه ثمن فإذا كان فله
أن يدعو إلى الفسخ لبيع
منه بارخص دفعا للضرر
عنه

قوله عليه السلام إلا أن يأذن
له أى أخوه استثناء من
الحكمين والأخير أهمل على
والتفصيل في فتح الباري

قوله أن يبيع حاضر أى
بلدى لباد أى لقروى كما
إذا جاء القروى بطعام إلى
بلد لبيعه بسعر يومه ويرجع
فيشاكل البلدى عنه لبيعه
بالسعر العالي على التدرج
وهو حرام عند الشافعى
ومكرهه عند ابن حنيفة
وأما نهي عنه لأن فيه سد
باب المرافق على ذوى البياعات
اه مرقاة

قوله أو يتناجشوا النجش
هو الزيادة في ثمن السلعة
من غير رغبة فيها لتخديع
المشتري وترغيبه ونفع
صاحبها اه مرقاة

قوله عليه السلام ولا يبيع
الرجل على سوم أخيه قد عرفت صورة السوم على السوم مما كتبت من النهاية جامنص ١٣٦ يقال سام السلعة إذا طلبها للشراء قوله عليه السلام لا يتناجشوا
بحدف احدى التامين أى لا يتناجشوا وقد عرفت معنى النجش وذكره بصيغة التفاعل لان التاجر اذا فعل لصاحبه ذلك كان بصدد أن يفعل له مثله

بنت الحارث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال قال وكانت
خالتي وخالة ابن عباس * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا ابن
رُحح أخبرنا الليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع
بعضكم على بيع بعض ولا يخطب بعضهم على خطبة بعض وحدثني زهير بن
حرب ومحمد بن المثنى جميعا عن يحيى القطان قال زهير حدثنا يحيى عن عبيد الله
أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع الرجل على بيع
أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه إلا أن يأذنه وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة
حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله بهذا الإسناد * وحدثني أبو كامل الجحدري
حدثنا حماد حدثنا أيوب عن نافع بهذا الإسناد وحدثني عمر والثاقدي وزهير بن
حرب وابن أبي عمير قال زهير حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد عن
أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يبيع حاضر لباد أو يتناجشوا أو
يخطب الرجل على خطبة أخيه أو يبيع على بيع أخيه ولا تسأل المرأة طلاق
أختها لتكتفي ما في إناؤها أو ما في صحفها زاد عمر وفي روايته ولا يسلم الرجل
على سوم أخيه وحدثني حرمة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن
شهاب حدثني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تتناجشوا ولا يبيع المرء على بيع أخيه ولا يبيع حاضر لباد ولا
يخطب المرء على خطبة أخيه ولا تسأل المرأة طلاق الأخرى لتكتفي ما في
إناؤها وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الأعلى ح وحدثني محمد بن رافع
حدثنا عبد الرزاق جميعا عن ممر عن الزهري بهذا الإسناد مثله غير أن في
حديث ممر ولا يزد الرجل على بيع أخيه حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن
حجر جميعا عن إسماعيل بن جعفر قال ابن أيوب حدثنا إسماعيل أخبرني العلاء عن

٤٩- (١٤١٢)

٥٠- (...)

(...)

(...)

٥١- (١٤١٣)

٥٢- (...)

٥٣- (...)

٥٤- (...)

ب. أخبار النجش
ب. طلاق اختها

قوله عليه السلام ولا يبيع
الرجل على سوم أخيه قد عرفت صورة السوم على السوم مما كتبت من النهاية جامنص ١٣٦ يقال سام السلعة إذا طلبها للشراء قوله عليه السلام لا يتناجشوا
بحدف احدى التامين أى لا يتناجشوا وقد عرفت معنى النجش وذكره بصيغة التفاعل لان التاجر اذا فعل لصاحبه ذلك كان بصدد أن يفعل له مثله

(أبيه)

حديث (٤٩/١٤١٢): تحفة (٨٢٨٤) ت (١٢٩٢) ن (٤٥٠٣، ٣٢٣٨) التحف (٧٦٨٢).

حديث (٥٠/١٤١٢): تحفة (٧٥٧٢، ٨٠٧٢، ٨١٨٥) ق (١٨٦٨) التحف (٧٠١٧، ٧٤٧٩، ٧٥٩٠).

حديث (٥١/١٤١٣): تحفة (١٣١٢٣) خ (٢١٤٠) د (٣٤٣٨، ٢٠٨٠) ت (١٢٢٢، ١٣٠٤، ١١٣٤، ١١٩٠) ن (٣٢٣٩) ق (١٨٦٧، ٢١٧٤، ٢١٧٢، ٢١٧٥).

التحف (١٢١٧٩). حديث (٥٣/١٤١٣): تحفة (١٣٢٧١) خ (٢٧٢٣) ن (٤٥٠٢، ٤٥٠٧) التحف (١٢٣١٥).

حديث (٥٢/١٤١٣): تحفة (١٣٣٦٤) التحف (١٢٣٩٩). حديث (٥٥، ٥٤/١٤١٣): تحفة (١٣٩٩٥، ١٤٠٢٨) التحف (١٣٠٠٤).

على سوم المسلم

أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَسْمُ الْمُسْلِمُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ وَلَا يُخْطَبُ عَلَى خِطْبَتِهِ وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْعَلَاءِ وَسَهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا أَنَّهُمْ قَالُوا عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ وَخِطْبَةِ أَخِيهِ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنِ اللَّيْثِ وَعَيْرِهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ عَلَى الْمُبَرِّقِ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ فَلَا يَجِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَبْتَاعَ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا يُخْطَبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَذَرَ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الشِّعَارِ وَالشِّعَارِ أَنْ يُزَوَّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ يُزَوَّجَهُ ابْنَتَهُ وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عُيَيْدِ اللَّهِ قَالَ قُلْتُ لِنَافِعٍ مَا الشِّعَارُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الشِّعَارِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا شِّعَارَ فِي الْإِسْلَامِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الشِّعَارِ زَادَ ابْنُ مُنِيرٍ وَالشِّعَارُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ زَوْجِي أَبْنَتُكَ وَأَزْوَجُكَ أَبْنَتِي أَوْ زَوْجِي أُخْتُكَ وَأَزْوَجُكَ أُخْتِي وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ

٥٥- (..)
٥٦- (١٤١٤)
٥٧- (١٤١٥)
٥٨- (..)
٥٩- (..)
٦٠- (..)
٦١- (١٤١٦)
..)

قوله عن أبيهما كذا في النسخ وذكر النووي أن الصواب عن أبيهما لأن ابنا العلاء غير أبي سهيل وتأوله بعضهم بالقراءة بفتح الباء على لغة من قال في ثنية الأب أبان كما قال في ثنية اليد يدان فتكون الرواية صحيحة

قوله عليه السلام المؤمن أخو المؤمن أي في الدين كما قال الله تعالى إنما المؤمنون إخوة فينبغي أن يعاشروا معاشرتهم في التحاب والتصاف والاجتناب عن

باب

تحريم نكاح الشغار وبطلانه

التجاف اه مبارق ومن حديث الصحيحين «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا وفيه حديث على التعاضد في غير الأثم قوله عليه السلام أن يتباع أي يشتري على بيع أخيه أي شرائه بالمعنى المذكور في صورة السوم على السوم فان البيع من الأشدائد مثل الشراء والابتاع ليس الا الاشتراء

قوله عليه السلام حتى يذر أي يترك المشتري مسومه والمخاطب مخطوته قوله والشغار أن يزوج الرجل ابنته أي لرجل على أن يزوجه أي الرجل الآخر ابنته كما يدل عليه قوله في الرواية التالية أن يقول الرجل للرجل ولوعير عن الابنة بالمولية لكان أشمل فان الشغار كما يكون على البنت يكون على الأخت وعلى غيرها

قوله ليس بينهما صداق أي مهر على أن يفض كل واحدة منهما صداق الأخرى

ولامهر سوى ذلك وكان سائفا في الجاهلية وحكم هذا العقد عندنا صحتة وقساد التسمية فيجب مهر المثل قبل زومه يخرج عن كونه شغارا لأنه مأخوذ فيه عدم الصداق وحكمه عند غيرنا بطلانه والمسئلة من مباحث النهي في اصول الفقه قيل الخلاف فيما إذا ذكر في العقد كون بضع كل منهما صداق الأخرى وأما

كان كذا على ما فهم المهر عنه

(٧)

حديث (٥٥/١٤١٣): تحفة (١٢٤٠٢، ١٢٦٨٤) التحف (١١٥٢٩، ١١٧٧٢).
 حديث (٥٦/١٤١٤): تحفة (٩٩٣٢) ق (٢٢٤٦) التحف (٩٢١٣).
 حديث (٥٧/١٤١٥): تحفة (٨٣٢٣) خ (٥١١٢) د (٢٠٧٤) ت (١١٢٤) ن (٣٣٣٧) ق (١٨٨٣) التحف (٧٧٢١).
 حديث (٥٨/١٤١٥): تحفة (٨١٤١) خ (٦٩٦٠) د (٢٠٧٤) ن (٣٣٣٤) التحف (٧٥٤٦).
 حديث (٥٩/١٤١٥): تحفة (٧٧٥٥) التحف (٧١٨٢).
 حديث (٦١/١٤١٦): تحفة (١٣٧٩٦) ن (٣٣٣٨) ق (١٨٨٤) التحف (١٢٨١٣).

المثل اه من تيسير المناوي
في باب المناهي
قوله عليه السلام ان "أحق"
الشروط أي أليقها من
غيرها أن يوفى به أي بالوفاء
به فهو مفعول أحق على
تأويل المصدر وفيه حذف
الجار من أن قياسا وسها
ملا على في جملة بدلا من
الشروط وقوله ما استحلتم
به الفروج خيران والمراد

باب

الوفاء بالشروط
في النكاح

ما يستحل به الفرج المهر
لأنه الشروط في مقابلة
الضلع قال ابن الملك في
المبارق مثل أن يزوجه امرأة
على ألف أن أقامها في بلدها
وعلى ألفين أن أخرجهما
وما قاله بعض الشراح من

باب

استئذان الثيب في
النكاح بالنطق
والبكر بالسكوت

انه يدخل فيه مادعا المرأة
الى الرغبة في الزوجية مثل
أن لا يزوجه عليها ولا يسرى
فضعيف لأن ما يحرم به
الفروج وتستحل بسببه
هو المهر فما يتعلق به من
الشروط يكون أليق بالوفاء
دون غيره وفي قوله أحق
الشروط إشارة الى أن كل
مشروط في حق النكاح
لا يجب الوفاء به اه وفي
شرح النووي ان هذا محمول
على شرط لا ينافي مقتضى
النكاح ويكون من مقاصده
كاشتراط العشرة بالمعروف
والإتفاق عليها وكسوتها
وسكنائها ومن جانب المرأة
أن لا تخرج من بيته الا باذنه
ولا تصوم تطوعا بغير اذنه
ولا تأذن غيره في بيته الا
بأذنه ولا تصرف في متاعه
الارضا ونحو ذلك وأما
شرط يخالف مقتضاها
كشروط ان لا يقسم لها
ولا يسرى عليها ولا يسافر
بها ونحو ذلك فلا يجب الوفاء
به اه فعمل هذا الخطاب في قوله ما استحلتم للتغليب فيدخل فيه الرجال والنساء وبدل عليه الرواية الأخرى ما استحلتم به الفروج كما في المرقاة عن الطيبي
قوله عليه السلام لا تنكح الامم بتشديد الياء المكسورة امرأة لازوج لها صغيرة كانت أو كبيرة بكرا كانت أو ثيبا لكن المراد منها هنا الثيب بوقوعها

حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ عَيْدِ اللَّهِ وَهُوَ ابْنُ عُمَرَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ زِيَادَةَ ابْنَ نُمَيْرٍ
وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنَا
إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الرَّبِيعِ
أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الشِّغَارِ
* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ
مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ عَنْ عُثْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِنَّ أَحَقَّ الشَّرْطِ أَنْ يُوفَى بِهِ مَا اسْتَحَلَّكُمْ بِهِ الْفُرُوجَ هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ
وَأَبْنِ الْمُثَنَّى غَيْرَ أَنَّ ابْنَ الْمُثَنَّى قَالَ الشَّرْطُ * حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ
الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنَا
أَبُو سَلَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تُشْكِحُ الْأَيْمَ
حَتَّى تُسْتَأْمَرَ وَلَا تُشْكِحُ الْبِكْرَ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ إِذْهَبَا
قَالَ أَنْ تَسْكُتَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا
الْحُجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ ح وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ
عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ح
وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ ح وَحَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ كُلُّهُمْ
عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ يَمْتَلِ بِمَعْنَى حَدِيثِ هِشَامٍ وَإِسْنَادِهِ وَأَتَّفَقَ لَفْظُ حَدِيثِ
هِشَامٍ وَشَيْبَانَ وَمُعَاوِيَةَ بْنِ سَلَامٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ

٦٢- (١٤١٧)

٦٣- (١٤١٨)

٦٤- (١٤١٩)

(...)

٦٥- (١٤٢٠)

حديث (٦٢/١٤١٧): تحفة (٢٨٥١) التحف (٢٦٤١).

حديث (٦٣/١٤١٨): تحفة (٩٩٥٣) خ (٢٧٢١، ٥١٥١) د (٢١٣٩) ت (١١٢٧) ن (٣٢٨١، ٣٢٨٢) ق (١٩٥٤) التحف (٩٢٣٣).

حديث (٦٤/١٤١٩): تحفة (١٥٣٦٤، ١٥٣٧١، ١٥٣٨٤، ١٥٤١٧، ١٥٤١٩، ١٥٤٢٥) خ (٦٩٧٠، ٦٩٦٨، ٥١٣٦) ت (١١٠٧) ق (١٨٧١) ن (٣٢٦٦، ٣٢٦٧) التحف (١٤١٧٣، ١٤١٨٨).

حديث (٦٥/١٤٢٠): تحفة (١٦٠٧٥) خ (٥١٣٧، ٦٩٧١، ٦٩٤٦) ن (٣٢٦٦) التحف (١٤٨٤١).

رَافِعٌ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ
قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ قَالَ ذَكَرْتُ أَنَّ مَوْلَى عَائِشَةَ سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ سَأَلْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجَارِيَةِ يُسَكِّحُهَا أَهْلُهَا أَسْتَأْصِرُ أَمْ لَا فَقَالَ لَهَا
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ تَسْتَأْصِرُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ لَهُ فَإِنَّهَا تَسْتَحْيِي فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَلِكَ إِذْ نَهَا إِذَا هِيَ سَكَتَتْ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ
وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا مَالِكٌ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ قُلْتُ
لِمَالِكٍ حَدَّثَكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْإِيْمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا وَالْيَكْرُ تَسْتَأْذِنُ فِي نَفْسِهَا وَإِذْ نَهَا
صُمَاتُهَا قَالَ نَعَمْ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ سَمِعَ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ يُخْبِرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ الشَّيْبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا وَالْيَكْرُ تَسْتَأْصِرُ وَإِذْ نَهَا سُكُوتُهَا
وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ الشَّيْبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا
مِنْ وَلِيِّهَا وَالْيَكْرُ تَسْتَأْذِنُ أَبُوهَا فِي نَفْسِهَا وَإِذْ نَهَا صُمَاتُهَا وَرَبَّمَا قَالَ وَصَمَّتُهَا
إِقْرَارُهَا * حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو
بَكْرٍ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي سَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
عَائِشَةَ قَالَتْ تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسِتِّ سِنِينَ وَبَنِي بِي وَأَنَا
بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ قَالَتْ فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَوُعِدْتُ شَهْرًا فَوَفِي شِعْرِي جُهَيْمَةً
فَأَتَيْتَنِي أُمُّ رُوْمَانَ وَأَنَا عَلَى أَرْجُوْحَةٍ وَمَعِيَ صَوَاجِحِي فَصَرَخَتْ بِي فَأَتَيْتُهَا وَمَا
أَدْرِي مَا تَرُدُّبِي فَأَخَذَتْ بِيْدِي فَأَوْقَفْتَنِي عَلَى الْبَابِ فَقُلْتُ هَهُ هَهُ حَتَّى ذَهَبَ
نَفْسِي فَأَدْخَلْتَنِي بَيْتًا فَادَّاسُوهُ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقُلْنَ عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَهَ وَعَلَى خَيْرِ
طَائِرٍ فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِنَّ فَغَسَلْنَ رَأْسِي وَأَصْلَحْنَنِي فَلَمْ يَرِعْنِي إِلَّا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

٦٦ - (١٤٢١)

٦٧ - (..)

٦٨ - (..)

٦٩ - (١٤٢٢)

قوله فلم يرعى أي لم يرضى شيء إلا رسول الله أي حضوره وكتبت بذلك في فتح الباري عن القاضي النجاشي في تاريخه في باب الهجره
في روضه رسول الله التيها مريه من عند نساج مسلم غير موجوده في البيهقي ولا في ابى ابيانه بالبار من كتاب النكاح ولا في ابى ترويح جانيه قيل باب الهجره

فيها الشابه لفتحها ثم توسعوا
حتى سواكل امة جارية
وان كانت مستنة تسمية
بما كانت عليه واجتمع في الكل
الجوازي ونسب الشمس
أيضا الجارية لكونها تجرى
لمستقر لها وقولها تستأمر
معناه تستأذن والمؤامرة
المشاورة

قوله حدك استفهام محذوف
أداته وجوابه قوله قال نعم
قوله عليه السلام وأذا
صاتها أي سكوتها يقال
صمت صمتا من باب قتل
وصوتنا وصاتها والاصل
وصاتها كاذنها لأنه لا يخبر
عن شيء إلا بما يصح أن يكون
وصفا له حقيقة أو مجازا
فيصح أن يقال الفرس يطير
ولا يصح أن يقال الحجر
يطير لأنه لا يوصف بذلك
فصاتها كاذنها صحيح
ولا يصح أن يكون انهما
مبتدأ لان الاذن لا يصح
أن يوصف بالسكوت لأنه
يكون نفيًا له فيبق المعنى
انها مثل سكوتها وقبل
الشرع كان سكوتها غير
كافي فكذلك انهما فينكس
المعنى قاله الفيومي يعنى أنها
لا تحتاج الى الاذن صريحها
بل يكفي بسكوتها لكثرة
حياتها

قوله لم تستين تعني
من عمرها أي انها في وقت
نكاحها صغيرة بنت ست
ب


تزوج ابى البكر
الصغيرة
استين وقولها وبني أي
زفقت اليه وحملت الى بيته
يقال بني عليها وبني
بها والاول أفصح وأصله
ان الرجل كان اذا تزوج بني
للعرس خباء جديدا أو عمره
بما يحتاج اليه ثم كثر حتى
به عن الدخول فاده الفيومي
قوله فوعكت أي أخذني
ألم الحى شهرا وفي الكلام
حذف تقديره فنساقط شعري
بسبب الحى فلما شفيت
ترى شعري فكثروهم معي
قوله فوفى شعري وقولها
جمية تصغير جمه بضم الجيم
وهي الشعر النازل الى المنكبين
أي صار الى هذا الحد بعد
أن كان قد ذهب بالمرض

(١٠)

هذا خلاصة ما في شرح النووي وفتح الباري وقد قال ابن حجر في فصل الالفاظ الغربية من مقدمة كتابه قوله فوفى شعري جمية أي بقى يسيرا اه قوله فأتى ام
رومان هي امها رضي الله تعالى عنها قولها وأنا على ارجوحة هي خشبة يلعب عليها الصبيان والجوازي الصغار يكون وسطها على مكان مرتفع ويجلسون

قولها ضحى أى وقت الضحى وهو ظرف لفعل الروع قال النوى وأما قولها ست فالجمع بينهما أنه كان لها ست وكسر في رواية اقتصر على السنين

تزوجني وأنا بنت سبع سنين وفي أكثر الروايات بنت وفي رواية عدت السنة التي دخلت فيها اه قوله



ولمبا معها بضم اللام وفتح العين جمع لعبة وهي ما يلعب به قال النوى المراد هذه اللعب المسماة بالبنات «بيكة» التي تلعب بها الجوارى الصغار ومعناه التنبية على صغر سنها قال القاضي وفيه جواز اتخاذ اللعب والباحة لعب الجوارى بين وقد جاء في الحديث الآخرا ن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رأى ذلك فلم ينكره قالوا سببه تدرسين لتربية الاولاد واصلاح شأنهن وبيوتهن هذا كلام القاضي ويحتمل أن يكون مخصصا من أحاديث النبی عن اتخاذ الصور لما ذكره من المصلحة ويحتمل أن يكون هذا من بابها وعنه وكانت قصة عائشة هذه ولعبها فأول الهجرة قبل تحریم الصور إلى هنا كلام النوى قولها تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال الخ مرادها بهذا الكلام رد ما كانت الجاهلية عليه وما

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحَّى فَاسْتَمْتَنِي إِلَيْهِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِيرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ هُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ وَبَنِي بِي وَأَنَا بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سَبْعِ سِنِينَ وَزُفَّتْ إِلَيْهِ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ وَلَعِبَهَا مَعَهَا وَمَاتَ عَنْهَا وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانَ عَشْرَةَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ وَبَنِي بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ وَمَاتَ عَنْهَا وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانَ عَشْرَةَ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِرُحَيْمٍ) قَالَ أَحَدُنَا وَكَيْفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَوَّالٍ وَبَنِي بِي فِي شَوَّالٍ فَأَيُّ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَحْظَى عِنْدَهُ مِنِّي قَالَ وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَسْتَحِبُّ أَنْ تُدْخِلَ نِسَاءَهَا فِي شَوَّالٍ وَحَدَّثَنَا هُوَ ابْنُ عُثْمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِعْلَ عَائِشَةَ * حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَزِيدَ ابْنِ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَارِثٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْظَرْتِ إِلَيْهَا قَالَ لَا قَالَ فَادْهَبْ فَانْظُرِي إِلَيْهَا فَإِنِّي فِي أَعْيُنِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعْيَنٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَارِثٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ

(٧٠) - (..)

(٧١) - (..)

(٧٢) - (..)

(٧٣) - (١٤٢٣)

(..)

(٧٤) - (١٤٢٤)

(٧٥) - (..)

ثمان عشرة نخ

كنت جالسا عند النبي - نخ

باب

استحباب الزوج والتزوج في شوال واستحباب الدخول فيه

٣ تخيله بعض العوام اليوم من كراهة التزوج والتزوج والدخول في شوال وهذا باطل لأصله وهو من آثار الجاهلية كانوا يتظفرون بذلك لما في اسم شوال من الاشارة والرفع اه نوى

(١١)

باب

ندب النظر الى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها

قوله فاي نساء كان احظي مني تشير الى حظوتها برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهي رفعة منزلتها عنده يقال كما في الصباح حظ فلان عند الناس يحظى من باب تعبح حظ وزان عدة وحظوة بضم الحاء وكسرهما اذا احوه ورفعوا منزلته

(١٢)

قوله وكانت تستحب أن تدخل نساءها في شوال أي تحب ادخال قرائنها اللاتي تكن على أزواجهن في شوال لاتباع لاعتقاد سعد فيه قوله تزوج امرأة من الانصار أي أراد تزوجها بحطبها قوله عليه السلام فان في أعين الانصار شيئا أي مما يفرغونه الطبع ولا يستحسنه قاله هليه الصلاة والسلام قياسا على ما رآه في بعض رواياتهم صغر العين أو زرقها وفي هذا ملاحة في قوله قال يبريد

(صلى)

حديث (٧٠/١٤٢٢): تحفة (١٧٠٦٦، ١٧٢٠٣) ن (٣٣٧٨، ٣٢٥٥) التحف (١٥٧٧٩، ١٥٩٠٥).

حديث (٧١/١٤٢٢): تحفة (١٦٦٥٨) ن (٥٥٧٠ الكبرى) التحف (١٥٣٨٥). حديث (٧٢/١٤٢٢): تحفة (١٥٩٥٦) ن (٣٢٥٨) التحف (١٤٧٢٧).

حديث (٧٣/١٤٢٣): تحفة (١٦٣٥٥) ت (١٠٩٣) ن (٣٣٧٧، ٣٢٣٦) ق (١٩٩٠) التحف (١٥٠٩٩).

حديث (٧٥، ٧٤/١٤٢٤): تحفة (١٣٤٤٦) ن (٣٢٤٦، ٣٢٤٧، ٣٢٣٤) التحف (١٢٤٧٩).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي تَرَوِّجْتُ أَمْرًا مِنْ الْأَنْصَارِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ تَنْظُرْتُ إِلَيْهَا فَإِنِّي فِي عُيُونِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا قَالَ قَدْ نَظَرْتُ إِلَيْهَا قَالَ عَلَى كَمْ تَرَوِّجْتَهَا قَالَ عَلَى أَرْبَعِ أَوَاقٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَرْبَعِ أَوَاقٍ كَأَنَّمَا تَحْتَوُونَ الْفِصَّةَ مِنْ عُرْضِ هَذَا الْجَبَلِ مَا عِنْدَنَا مَا نَمُطِّكَ وَلَكِنْ عَسَى أَنْ نَبْعَثَكَ فِي بَعْثٍ نُنْصِبُ مِنْهُ قَالَ فَبَعَثَ بَعَثًا إِلَى بَنِي عَبْسٍ بَعَثَ ذَلِكَ الرَّجُلَ فِيهِمْ

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ جَاءَتْ أَمْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ أَهَبُ لَكَ نَفْسِي فَظَنَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَعَّدَ النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ ثُمَّ طَاطَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا فَقَالَ فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ أَذْهَبُ إِلَى أَهْلِكَ فَانظُرْ هَلْ تُجِدُ شَيْئًا فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْظُرْ وَلَوْ خَاتِمًا مِنْ حَدِيدٍ فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا خَاتِمًا مِنْ حَدِيدٍ وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي (قَالَ سَهْلٌ مَالَهُ رِذَاءٌ) فَلَهَا نِصْفُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا نَصَعُ بِإِزَارِكَ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ فَرَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوَلَّيًّا فَأَمْرَبَهُ فَدَعَا فَلَمَّا جَاءَ قَالَ مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ مَعِيَ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا (عَدَدَهَا) فَقَالَ تَقْرُؤُوهِنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكِ قَالَ نَعَمْ قَالَ أَذْهَبُ فَقَدْ مَلَكَتْكُمْ بِمَا مَعَكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ هَذَا حَدِيثُ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ وَحَدِيثُ يَعْقُوبَ

على أربع أواق نحو

(٧٦-١٤٢٥)

جئت لاهب لك نحو

فهل معك من شيء نحو

قوله ما لك من القرآن

والفتح لغة فيجمع على وقايا كطمايا كافي المصباح وهي اربعون درهما
قوله عليه السلام على أربع أواق استفهام مخدوف الأداة على سبيل الإنكار والاستبعاد
قوله عليه السلام كأنما تنحتون أي تقطعون الفضة من عرض هذا الجبل أي من جانبه قال ابن المملك يفهم من هذا الكلام كراهة اكثار المهر لكن ليس هذه بالنسبة الى التكلح مطلقا لانه قدصح أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أصدق ه

باب

الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد وغير ذلك من قليل وكثير واستحباب كونه خمسمائة درهم لمن لا يحجب به (*)

ه خمسمائة درهم وهو أكثر من هذا لان أربع أواق مائة وستون درهما بل بالنسبة الى حال ذلك الرجل لانه كان فقيرا أدخل نفسه في مشقة وتعرض سؤال ولذلك قال عليه السلام (ما عندنا ما نعطيك) ما الاولى نافية والثانية موصولة (ولكن عسى ان نبعثك في بعث) أي في جيش مبعوث لغزو (نصيب منه) أي نصيب بسببه الى غنيمته ومن يحجب بمعنى الباء اه

قوله بعث ذلك الرجل فيهم عبارة المشارك وبعث ذلك الرجل فيهم
قولها أهب لك نفسي أي امر نفسي لان حقيقة الهبة غير مرادة فانها تملك عين بلا عوض ورقبة الحرة لا تملك فكأنها قالت اتزوجك بلا صدق
قوله فصعد النظر فيها أي رفعه وقوله وصوبه أي خفضه يعني نظر الى أعلاها وأسفلها يتأمله كافي النهاية و كأنه عليه السلام لم يعجبه ما فعلته المرأة
قوله لم يقض فيها شيئا من قبول أو رد صريح
قوله عليه السلام فهل عندك من شيء أراد شيئا يعجله لها على عادتهم

قوله عليه السلام انظر ولو خاتما من حديد لتجعله معجلا لها ادخلا للسيرة عليها تألما لقلها لان العادة عندهم كما في الرقاة تعجيل بعض المهر قبل الدخول والا فالمر لا يكون أقل من عشرة دراهم لحديث جابر في ذلك قوله عليه السلام بما معك من القرآن أي ببركة ما معك من القرآن أو بسبب ما معك من القرآن

(١٣)

٧٧- (...)

مقاربه في اللفظ نحو

يُقَارِبُهُ فِي اللَّفْظِ وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ عَيْنَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنِ زَائِدَةَ كُلُّهُمْ عَنِ أَبِي حَازِمٍ عَنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ زَائِدَةَ قَالَ أَنْطَلِقُ فَقَدْ زَوَّجْتُكُمْهَا فَعَلِمْنَا مِنَ الْقُرْآنِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِحِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمْ كَانَ صَدَاقُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ صَدَاقُهُ لِزَوْاجِهِ ثَلَاثِينَ أَوْقِيَةً وَنَشَأَ قَالَتْ أَدْرِي مَا النَّشْءُ قَالَ قُلْتُ لَا قَالَتْ نِصْفُ أَوْقِيَةٍ فَمِثْلُ خَمْسِمِائَةٍ دِرْهَمٍ فَهَذَا صَدَاقُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِزَوْاجِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ أُمَّرُصَةً فَقَالَ مَا هَذَا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي تَزَوَّجْتُ أُمَّرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَآءٍ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ فَبَارَكَ اللَّهُ لَكَ أَوْلَمَ وَلَوْ بِشَاةٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى وَزْنِ نَوَآءٍ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلَمَ وَلَوْ بِشَاةٍ وَحَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ وَحَمِيدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ تَزَوَّجَ أُمَّرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَآءٍ مِنْ ذَهَبٍ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ أَوْلَمَ وَلَوْ بِشَاةٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

قوله عليه السلام فقد زوجتها تقدمت في رواية فقد ملكتها زيادة بما معك من القرآن وزاد في هذه الرواية بدل تلك الزيادة فعملها من القرآن والروايات يفسر بعضها بعضا فيؤول الامر الى فائدة التعليم ويكون تعليمه اياها مامعة كتعجيل شيء لها ادخالا للمسرعة عليها ولا يجوز حمل التعليم على نفي المهر بالكلية لانه يعارض كتاب الله تعالى وهو قوله تعالى ان يتنوا باموالكم فوجب كون الخبر غير مخالف له والا لم يقبل لانه خبر واحد وهو لا ينسخ القطعي في الدلالة والواجب في تسمية ما ليس بمال مهرا مهر المثل عندنا لكن لما كان ثبوت المتأخرين على جواز الاستئجار لتعليم القرآن والفقهاء قال علماءنا ينبغي ان يصح تسمية تعليم القرآن مهرا لان ما جاز أخذ الاجرة في مقابلته من المنافع جاز تسميته صداقا كما في الدر المختار مع رد المحتار

قوله رأى على عبد الرحمن بن عوف أم رصفة الصحيح في معنى هذا الحديث أنه تعلق به أثر من زعفران وغيره من طيب العروس ولم يقصده ولا تعمد التزعرف فقد ثبت في الصحيح النبي عن التزعرف للرجال لأنه شعار النساء من النوى

قوله على وزن نواة من ذهب الظاهر من هذه الرواية أن المراد بالنواة نواة التمر وهي مجتمعة الا أنها لا تنضب ولعلها كانت وزنا مقررا عندهم وقال ابن الاثير النواة اسم لحسنة دراهم كما قيل للاربعين اوقية وللثلاثين نيش اه لكن الرواية عنده تزوجت امرأة من الانصار على نواة من ذهب كما هو رواية الكتاب في بعض الطرق ليس فيها ذكر الوزن

قوله عليه السلام اولم ولو بشاة امر من الوليمة وهي ضيافة تتخذ للعرس ذهب بعض الى وجوبها لظاهر الامر والاكثر ان على أنها مستحبة اه ابن الملك والمستفاد من هذا مما ياتي من الاحاديث ان وقت الوليمة بعد الدخول

٧٨- (١٤٢٦)

٧٩- (١٤٢٧)

فان قيل صدق ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كان اربعة آلاف درهم أو اربعمائة دينار فالجواب ان هذا القدر تبرع به النجاشي من ماله اكراما للنبي صلى الله عليه وسلم اه مرقاة

٨٠- (...)

٨١- (...)

(...)

(المتنى)

حديث (٧٧/١٤٢٥): تحفة (٤٦٧٠، ٤٦٧٢، ٤٦٨٩، ٤٧٣٢) خ (٥٠٢٩، ٥١٤١، ٥١٤٩) ن (٣٢٠٠، ٣٢٨٠) (١١٤١٢، ٥٥٢٥) الكبرى التحف (٤٣٥٠، ٤٣٥٢، ٤٣٦٩).

حديث (٧٨/١٤٢٦): تحفة (١٧٧٣٩) د (٢١٠٥) ن (٣٣٤٧) ق (١٨٨٦) التحف (١٦٣٩٨).

حديث (٧٩/١٤٢٧): تحفة (٢٨٨) خ (٥١٥٥، ٦٣٨٦) ت (١٠٩٤) ن (٣٣٧٢) (٢٦٠ اليوم والليله) ق (١٩٠٧) التحف (٢٨٠).

حديث (٨٠/١٤٢٧): تحفة (١٤٤٠) التحف (١٣٣٢). حديث (٨١/١٤٢٧): تحفة (٦٩٤، ١٢٦٥) خ (٥١٤٨) التحف (٦٦٢، ١١٦٦).

الْمُثْنِي حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا
 وَهَبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ حَدَّثَنَا شِبَابَةُ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ
 عَنْ حَمِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَهَبٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ تَزَوَّجْتُ
 أَمْرَأَةً وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ قَالَا أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ
 شَمِيلٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَسَاءَ يَقُولُ قَالَ
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى بَشَاشَةَ الْعُرْسِ
 فَقُلْتُ تَزَوَّجْتُ أَمْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ كَمْ أَصَدَقْتُمَهَا فَقُلْتُ نَوَافَةَ وَفِي حَدِيثِ
 إِسْحَقَ مِنْ ذَهَبٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي
 حَمْزَةَ (قَالَ شُعْبَةُ وَأَسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ
 عَبْدَ الرَّحْمَنِ تَزَوَّجَ أَمْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَافَةَ مِنْ ذَهَبٍ * وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ
 حَدَّثَنَا وَهَبُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ وَلَدِ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ مِنْ ذَهَبٍ * حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي
 ابْنَ عَلِيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَرَّ خَيْبَرَ
 قَالَ فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْغَدَاةِ بَعَثَ فَرَكَبَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَكِبَ
 أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ فَاجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي زُفَاقِ خَيْبَرَ
 وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتَمَسُّ فِخْدَتِي نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْحَسَرَ الْأَزَارُ عَنْ فِخْدَتِي اللَّهُ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنِّي لَأَرَى بَيَاضَ فِخْدَتِي نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا دَخَلَ
 الْقَرْيَةَ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ أَنَا إِذَا تَرَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ
 فَالَهَا ثَلَاثُ مَرَاتٍ قَالَ وَقَدْ خَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ فَقَالُوا مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ
 وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا مُحَمَّدٌ وَالْحَمْسُ قَالَ وَاصْبِنَاهَا عَوَّةً وَجَمَعَ السَّبْيُ بِجَاءِهِ دِحْيَةَ
 فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْطِنِي جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ فَقَالَ أَذْهَبُ فِخْدَ جَارِيَةٍ فَأَخَذَ صَفِيَّةَ

قوله وعلى بشاشة العرس أي طلاقة الوجه الحاصلة أيام العرس وهو الزفاف والعرس يطلق على طعام الوليمة أيضا ومنه ما في النهاية كان إذا دعى إلى طعام قال أي عرس أم خرس أي لطعام الوليمة أول طعام الولادة ويجوز في راء عرس الضم كما في نظائره ويكون عرس بضمين جمع عروس أيضا كرسول في جمع رسول والعرس وصف يستوى فيه الذكر والأنثى والفرق في الجمع لجمع الرجل عرس وجمع المرأة عرايس

قوله عليه السلام كما صدقتها أي كما أعطيتها صداقها قوله بفلس قدم مرارا إن الفلس ظلام آخر الليل قوله فأجرى نبي الله أي حل مطيته على الجري وهو العدو والأسراع وفي الكلام حذف أي وأجرينا يدل عليه قوله وإن ركبتني لتمس فخذني الله يعني للزحام الحاصل عند الجري

باب

فضيلة اعتاقه أمته ثم يتزوجها
 قوله فلما دخل القرية قال الله أكبر خربت خيبر فيه اختصار فانه صلى الله تعالى عليه وسلم كما يفهم من شروح البخاري قال ذلك تفاؤلا لما رأهم خرجوا إلى أعمالهم بنحو الفؤوس من آلات الهدم والتخريب ويأتي بعد هذه الصفحة في حديث أنس الطويل بعض التفصيل
 قوله والجيس أي الجيش المرتب على خمسة أقسام مقدمة وساقة وميمنة وميسرة وقلب
 قوله وأصبناها عوة أي أخذناها قهرا لأصلها
 قوله فجاءه دحية هودجية الكلبي شيبة جبريل عليه السلام ورسول نبي الله عليه الصلاة والسلام إلى قبصر أجازوا في أسسه فتح الدال وكسرهما

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ

سأبشيتي (بفتح السين)

فليجتي به فخر

قوله يعني ابن زيد احتراز عن جاذب سلمة فانه أيضا يروي عن ثابت كلثري في آخر هذه الصفحة

بِئْتِ حَيٍّ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَعْطَيْتَ
 دَحِيَّةَ صَفِيَّةَ بِنْتِ حَيٍّ سَيْدَ قَرِيظَةَ وَالنَّضِيرَ مَا تَضِلُّ إِلَّا لَكَ قَالَ أَدْعُوهُ بِهَا قَالَ
 جَاءَ بِهَا فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ غَيْرَهَا
 قَالَ وَأَعْتَمَّهَا وَتَرَوَّجَهَا فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ يَا أَبَا حَمْرَةَ مَا أَصَدَّقَهَا قَالَ نَفْسَهَا أَعْتَمَّهَا
 وَتَرَوَّجَهَا حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ جَهَزْتَهَا لَهُ أُمَّ سَلِيمٍ فَأَهْدَتْهَا لَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَاصْبَحَ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرُوسًا فَقَالَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِيءْ بِهِ قَالَ وَبَسَطَ
 نِطْعًا قَالَ فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَمِجُ بِالْأَقِطِ وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَمِجُ بِالتَّمْرِ وَجَعَلَ الرَّجُلُ
 يَمِجُ بِالسَّمْنِ فَحَاسُوا وَحِينًا فَكَانَتْ وَلِيمَةً رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي
 أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ ثَابِتٍ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ
 عَنْ أَنَسِ بْنِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ وَشُعَيْبِ بْنِ
 حَبَّابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ بْنِ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْدٍ الْعَبْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنْ أَنَسِ بْنِ حَدَّثَنِي
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحُبَابِ عَنْ أَنَسِ بْنِ حَدَّثَنِي
 مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَعُمَرُ بْنُ سَعْدٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ جَمِيعًا
 عَنْ سُقْيَانَ عَنْ يُونُسَ بْنِ عِيْدٍ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحُبَابِ عَنْ أَنَسِ كُلُّهُمْ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَعَمَّقَ صَفِيَّةَ وَجَعَلَ عَقَقَهَا صَدَاقَهَا وَفِي حَدِيثِ مُعَاذٍ
 عَنْ أَبِيهِ تَرَوَّجَ صَفِيَّةَ وَأَصَدَّقَهَا عَقَقَهَا وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَحْبَرْنَا خَالِدُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ غَامِرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الَّذِي يُعْتَقُ جَارِيَةً ثُمَّ يَتَرَوَّجُهَا لَهُ أَجْرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو
 بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ قَالَ
 كُنْتُ رَدَفَ أَبِي طَلْحَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ وَقَدِمَ تَمَسُّ قَدَمَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(لك المربع منها والصفايا)
 وحكى والشيطة والفضول
 والمربع ربع الغنمة والفضول
 بقايا تبقى من الغنمة فلا
 تستقيم قسمته على الجيش
 لقلته وكثرة الجيش والشيطة
 ما يفتحه القوم في طريقهم
 التي يرون بها وذلك غير
 ما يقصدونه بالغزو كان
 رئيس القوم في الجاهلية
 اذا غزا بهم فتم أخذ المربع
 من الغنمة قبل القسمة
 على اصحابه فصار هذا الربع
 خسا في الاسلام والصقي
 في الاسلام على تلك الحال
 وقد اصطفى رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم سيف منبه
 ابن الحجاج يوم بدر وهو
 ذوالفقار واصطفى صفة بنت
 حي اه مختصرا وذوالفقار
 بالفتح سيف العاص بن منبه
 قتل يوم بدر كافر ا فصار
 الى النبي صلى الله عليه وسلم
 ثم صار الى علي كافي القاموس
 قوله ما صدقتها سؤال عن
 مقدار صداقتها فقوله نفسها
 مفعول فعل مقدر دل عليه
 السؤال أي اصدقها نفسها
 يعنى جعل نفسها صداقتها
 ولفظ ابن ماجه ما مهرها
 قال أمهرها نفسها وقوله
 أعتقها وتزوجها استئناف
 مبين لكيفية صداقتها
 نفسها
 قوله فاهديها له أي زفيتها
 اليه صلى الله تعالى عليه
 وسلم والمراد بشهزها
 تجهيزها للاهداء له عليه
 السلام كافي الرواية الآتية
 قوله وبسط نطعا فيه أربع
 لغات مشهورات فتح النون
 وكسرها ومع كل واحد فتح
 الطاء واسكانها أفصحون
 كسر النون مع فتح الطاء
 وجمعه نطوع وأنطاع اه
 نوى وهو كما تقدم ذكره
 بهامش ص ٤٤ من الجزء الاول
 بساط متخذ من آدم
 قوله بالاقط سبقت في باب
 زكاة الفطر بالهامش ان
 الاقط هو الكشك انظر
 ص ٦٩ من الجزء الثالث
 قوله فحاسوا حيسا الجيش
 تمر ينزع نواه ويدق مع
 اقط ويعجنان بالسمن ثم
 يدلك باليد حتى يبق كالتريد
 وربما جعل معه سويق
 وهو مصدر في الاصل يقال
 حاس الرجل حيسا من باب باع اذا
 اتخذ ذلك اه مصباح

قوله عن عامر أرواده الشمي كما صرح به البخاري في باب تعليم الرجل أمته وأهله من كتاب العلم وتقدم في كتاب
الایمان من هذا الصحيح (ص ٩٣ جزء اول) والحديث الذي رواه أبو موسى: ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين رجل كانت له أمة فادبها فاحسن فأدبها فاحسن ٦

(وسلم)

٨٥- (..)

٨٦- (١٥٤)

٨٧- (١٣٦٥)

حديث (٨٥/١٣٦٥): تحفة (٢٩١، ٥١٧، ٩١٢، ١٠٦٧) خ (٩٤٧، ٥٠٨٦، ٥١٦٩) د (٢٠٥٤) ت (١١١٥) ن (٣٣٤٢، ٣٣٤٣) (٦٦٠٠ الكبرى)
 ق (١٩٥٧) التحف (٢٨٣، ٥٠٤، ٨٥٣، ٩٨٣).
 حديث (٨٦/١٥٤): تحفة (٩١٠٨) خ (٢٥٤٤) د (٢٠٥٣) ن (٣٣٤٥) التحف (٨٤٥٧).
 حديث (٨٧/١٣٦٥): تحفة (٣٤٩) التحف (٣٤٠).

وَسَلَّمَ قَالَ فَاتَيْنَاهُمْ حِينَ بَزَغَتِ الشَّمْسُ وَقَدْ أَخْرَجُوا مَوَاشِيَهُمْ وَخَرَجُوا
بِفُؤُوسِهِمْ وَمَكَائِلِهِمْ وَمُرُورِهِمْ فَقَالُوا مُحَمَّدٌ وَآخِمْسٌ قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَبْتُ خَيْرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ قَالَ
وَهَزَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَوَقَعَتْ فِي سَهْمٍ دَحِيَّةٌ جَارِيَةٌ جَمِيلَةٌ فَاشْتَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعَةِ أَرُوسٍ ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى أُمِّ سَلِيمٍ تُصَبِّعُهَا لَهُ وَيَهَيِّئُهَا
(قَالَ وَآخِمْسُهُ قَالَ) وَتَعَدُّ فِي بَيْتِهَا وَهِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجَيْبٍ قَالَ وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَطَمَتِهَا التَّمْرُ وَالْأَقِطُ وَالسَّمْنُ فَخُصَّتِ الْأَرْضُ أَفَاحِصٌ وَحِجَى
بِالْإِنطَاعِ فَوُضِعَتْ فِيهَا وَحِجَى بِالْأَقِطِ وَالسَّمْنِ فَشَبِعَ النَّاسُ قَالَ وَقَالَ النَّاسُ
لَا نَدْرِي أَمْزَوْجَهَا أَمْ أَخَذَهَا أَمْ وُلِدَ قَالُوا إِنْ حَجَبَهَا فَمَهِي أَمْرُهَا وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا
فَمَهِي أَمْ وُلِدَ فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَبَ حَجَبَهَا فَمَعَدَّتْ عَلَى عَجْزِ الْبَعِيرِ فَعَرَفُوا أَنَّهُ قَدْ
تَرَوَّجَهَا فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَفَعْنَا قَالَ فَعَثَرَتْ
النَّاقَةُ الْعَضْبَاءُ وَنَدَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَدَرَتْ فَتَمَّامَ فَسَرَّهَا وَقَدْ
أَشْرَفَتِ النِّسَاءُ فَمَلَنَ أَمْعَدَ اللَّهُ الْيَهُودِيَّةَ قَالَ قُلْتُ يَا أَبَا حَمْرَةَ أَوْقَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِي وَاللَّهِ لَقَدْ وَقَعَ قَالَ النَّسُّ وَشَهِدْتُ وَلِمْيَةَ زَيْبٍ فَاشْبَعِ النَّاسُ خُبْرًا
وَلِحْمًا وَكَانَ يَبْعَثُنِي فَأَدْعُو النَّاسَ فَلَمَّا فَرَعَ قَامَ وَتَبِعْتُهُ فَخَلَفَ رَجُلَانِ اسْتَأْنَسَ بِهِمَا
الْحَدِيثُ لَمْ يَخْرُجَا فَعَمِلَ يَمُرُّ عَلَى نِسَائِهِ فَيَسْلِمُ عَلَى كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَيْفَ
أَنْتُمْ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَيَقُولُونَ بِخَيْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ فَيَقُولُ بِخَيْرٍ فَلَمَّا
فَرَعَ رَجَعَ وَرَجَعَتْ مَعَهُ فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ إِذَا هُوَ بِالرَّجُلَيْنِ قَدْ اسْتَأْنَسَ بِهِمَا الْحَدِيثُ فَلَمَّا
رَأَى أَنَّهُ قَدْ رَجَعَ قَامَا فَخَرَجَا فَوَاللَّهِ مَا دَرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَمْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ بِأَنَّهُمَا قَدْ
خَرَجَا فَرَجَعَ وَرَجَعَتْ مَعَهُ فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي اسْكُفَّةِ الْبَابِ أَرَخَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ
وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ الْآيَةَ

فعل
لغة

الرفع هنا محل الطي على الاسراع

٨٧م - (١٤٢٨)

ويسمى مسحة ويجمع على
المساح وفي مغازي البخاري
فلما أصبح خرجت اليهود
بمساحيم ومكائلهم
قوله جارية جميلة يعني
صفية كما يأتي التصريح بها
والجارية هنا بالمعنى المصطلح
فانها وان كانت من حرائر
قومها صارت يومئذ مملوكة
بأيدي المسلمين
قوله تصنعها له أي لتحسن
القيام بها وتزينها له
عليه الصلاة والسلام فقوله
وتهيئها كعطف تفسر له
وعبر عن هذا في الرواية
المتقدمة بالتجهيز وأما
قوله وتعد في بيتها فمقطع
نسق زاده الراوي يظن
من عنده زيادة ذلك في قول
الذي صلى الله تعالى عليه وسلم
وأراد بالاعتداد الاستبراء
لانها مسبية وضمر بيتها
لامسليم والمطف بالواو
لا يقتضي الترتيب والافتصاح
الجارية يكون بعد استبراء
ولم يذكر في الطريق المتقدم
أنه استبرأها
قوله فخصت الارض هو
بضم الفاء وكسر الحاء المهملة
المخففة أي كشف التراب من
اعلاها وحفرت شيئا يسيرا
ليجعل الانطاع في المحفور
ويصب فيها السمن فيثبت
ولا يخرج من جوانبها
والأفاحيص جمع افحوص اه
نووى وتقدم ان الانطاع جمع
نطع والافحوص وزن اسلوب
الموضع الحاصل من الفحص
كالمفحص وأصله من فحص
القطاة وهو حفرها في الارض
موضعا تبين فيه واسم ذلك
الموضع مفحص والحوص
وذكر الجهد ان ثقرة الذنق
تسمى فصصة اه والقطاة
واحد القطاطير يؤكل مثل
الحمام ومن أمثالهم لو ترك
القطا ليلائم
قوله وقعدت على عجز البعير
بجز كل شيء بضم الجيم وزان
رجل مؤخره
قوله فماتت الناقة العضباء
أي كبت وتعتت والعضباء
الناقة المشقوقة الاذن ولقب
ناقة النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ولم تكن عضباء
كذا في القاموس
قوله وندرت أي سقطت
وسقطت ولا وجه لسؤال
ثابت لانه من العوارض
البشرية قال النووي واصل
التدور الخروج والانفراد ومنه كلمة نادرة أي فردة عن النظائر اه
قوله استأنس بهما الحديث أي استأنس كل منهما بحديث صاحبه وخافوا
في الكلام بحيث صار الكلام مستأنسا بهما
قوله فلما وضع رجله في اسكفة الباب أي عتبه وأصلها العتبة العليا وقد تستعمل في السفلى كذا في المصباح

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا شعبة بن جابر حدثنا سليمان بن ثابت عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صارت صفيّة لريحية في مفسميه وجعلوا يمدحونها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويقولون ما رأينا في السبي مثلها قال فبعث إلى ريحية فأعطاها بها ما أراد ثم دفعها إلى أمي فقالت أصليها قال ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر حتى إذا جعلها في ظهره نزل ثم ضرب عليها القبة فلما أصبح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان عنده فضل زاد فليأتياه قال فجعل الرجل يحمي بفضله التمر وفضل السويق حتى جعلوا من ذلك سوادا حنسا فجعلوا يأكلون من ذلك الحنيس ويشربون من حياض إلى جنبهم من ماء السماء قال فقال أنس فكانت تلك وليلة رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها قال فانطلقنا حتى إذا رأينا جدر المدية هسيسنا إليها فرقمنا مطيئنا ورفع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطيئة قال وصفية خلفه قد أزدقها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاعترت مطيئة رسول الله صلى الله عليه وسلم فصرع وصرعت قال فليس أحد من الناس ينظر إليه ولا إليها حتى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فسترها قال فاتيناه فقال لم نضر قال فدخلنا المدينة فخرج جوارى نسائه يتراءينها ويشتمن بصرعتها * **حدثنا محمد بن حاتم بن ميمون حدثنا بهزح وحدثني محمد بن رافع حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم فالاجمعا حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس بن مالك وهذا حديث بهز قال لما انقضت عده زينب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد فاذا كررها على قال فانطلق زيد حتى أتاها وهي تخمر عجبها قال فلما رأيتها عظمت في صدري حتى ما أستطيع أن أنظر إليها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرها فوئيتها ظهر ي ونكضت على عقبى فقلت يا زينب أرسَل رسول الله**

قوله فيمقسمة هو مصدر والموضع مقسم مثل مسجد لان بابه ضرب

قوله ثم دفعها الى امي وهي ام سليم زوجة امي طلحة قوله حتى جعلوا من ذلك سوادا حنسا أي سكوما شائفا مرتعا فخلطوه وجعلوا حنسا اه نووي

قوله هسيسنا اليها أي نشطنا وانبعثت نفوسنا اليها من هس الرجل هشاشة من باب تعب اذا تبسم وارتاح كما في المصباح وكانت النسخ بأيدينا هسنا بشين واحدة مشددة فرجمت الشارح فوجدته يقول هكذا هو

في النسخ هسنا بفتح الهاء وتشديد الشين ثم نون وفي بعضها هسنا بشينين الاولى مكسورة مخففة ومعناها هسنا اه ولما لم يكن

لهسنا معنى هنا اخترت ما في بعض النسخ الذي أخبر به لم لو كان هسنا مضبوطا بالتخفيف لكان له وجه فانه يكون كقوله تعالى فظلم ظلماتهم

قوله فرقمنا مطيئنا أي أسرعنا بها يقال رقع البعير في سيره اذا أسرع ورقمته اذا سرعت به يتعدى ولا يتعدى اه مصباح والنظر ما كتبت بهامش ص ١٥ من هذا الجزء قوله فخرج جوارى نسائه أي صغيرات الانسان من نسائه اه نووي

قوله يتراءينها أي يريها بعضهم الى بعض

قوله ويشتمن بصرعتها أي ويظهن السرور بوقعها وهو من الباب الرابع يقال شمت به يشمت اذا فرح ٧

باب

زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب والحيات ولية العرس

٧ عصبية نزلت به والاسم الشفاء

قوله لما انقضت عده زينب هي زينب بنت جحش التي زوجها الله سبحانه نبيه لمصلحة تشريع بينه في سورة الاحزاب وقوله لزيد هو زيد بن حارثة الذي سواه الله سبحانه في تلك السورة من كتابه

قوله فلما رأيتها عظمت في صدري أي هبتها اجلاها لها من أجل أن رسول الله ذكرها لمصيرها الذي روي عليه الصلاة والسلام حتى ما قدرت على كتابتها رجعا فوئيتها ظهر ي ورجعت على ظهرها

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُكَ قَالَتْ مَا أَنَا بِصَانِعَةٍ شَيْئًا حَتَّى أُوَامِرَ رَبِّي فَقَامَتْ إِلَى مَسْجِدِهَا وَتَرَلَّ الْقُرْآنُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ عَلَيْهَا بغيرِ إِذْنٍ قَالَ فَقَالَ وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَطْعَمَنَا الْخُبْزَ وَاللَّحْمَ حِينَ أَمَدَّ النَّهَارُ فَخَرَجَ النَّاسُ وَبَقِيَ رِجَالٌ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ بَعْدَ الطَّعَامِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَتْبَعَتْهُ جَعَلُ يَتَّبِعُ حَجْرَ نِسَائِهِ لِيَسْلَمَ عَلَيْهِمْ وَيَقْتُلَنَ يَارَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ وَجَدْتِ أَهْلَكَ قَالَ فَمَا أَدْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَنَّ الْقَوْمَ قَدْ خَرَجُوا أَوْ أَخْبَرَنِي قَالَ فَأَنْطَلِقَ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ فَذَهَبْتُ أَدْخُلُ مَعَهُ فَأَلْقَى السِّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ وَتَرَلَّ الْحِجَابُ قَالَ وَوَعِظَ الْقَوْمَ بِمَا وَعِظُوا بِهِ زَادَ بِنُ رَافِعٍ فِي حَدِيثِهِ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاطِرٍ إِنَّمَا هُوَ إِلَى قَوْلِهِ وَاللَّهُ لَا يَسْتَجِيبُ مِنَ الْحَقِّ حَدِيثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا حَمَادٌ (وَهُوَ أَبُو زَيْدٍ) عَنْ نَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ (وَفِي رِوَايَةٍ إِلَى كَامِلٍ سَمِعْتُ أَنَسًا) قَالَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلَمَ عَلَى امْرَأَةٍ (وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ عَلَى شَيْءٍ) مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ فَإِنَّهُ ذَبَحَ شَاةً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ مَا أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ أَكْثَرَ أَوْ أَفْضَلَ مِمَّا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ فَقَالَ نَابِتُ الْبُنَانِيُّ بِمَا أَوْلَمَ قَالَ أَطْعَمَهُمْ خُبْرًا وَلَمَّا حَتَّى تَرَكَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ وَعَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى كُلُّهُمْ عَنْ مُعَمَّرٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَبِيبٍ) حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو مَجْلَزٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ دَعَا الْقَوْمَ فَطَعَمُوا ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ قَالَ فَأَخَذَ كَأَنَّهُ يَتَهَيَّأُ لِلْقِيَامِ

قول شيخنا

٩٠- (...)

٩١- (...)

٩٢- (...)

قولها حتى اوامر ربي أي استخيره في هذا الخصوص فقامت الى مسجدتها يعني موضع صلاتها من بيتها لاجل صلاة الاستخارة

قوله وتزل القرآن يعني قوله تعالى فلما قضى زيد منها وطرا زوجناهما اه نووى

قوله وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليها بغير اذن لان الله تعالى زوجها ايها بتلك الآية اه نووى

قوله ولقد رأيتنا أي رأيت أنفسنا قال النووي ومرة أن مفتوحة وقوله حين امتد النهار أي حين ارتفع اه والرواية الآتية بعد ارتفاع النهار

قوله جعل يتبع حجر نيسائه أي كما كان يصنع صبيحة بناه فيسلم عليهم ويدعو لهم ويسلمن عليه ويدعون له كما في تفسير سورة الاحزاب من صحيح البخارى ولقظه «فتتقري حجر نيسائه» وفسر التتقري بالتتابع

قوله فما أدري الخ وقيله في تفسير البخارى «ثم رجع النبي صلى الله عليه وسلم فاذا ثلاثة رهط في البيت يتحدثون وكان النبي صلى الله عليه وسلم شديد الحياء فخرج منطلقا نحو حجرة عائشة فما أدري أخبرته أو اخبره» بصيغة المجهول ولشدة حيايته لم يواجههم بالاسم بالخرج بل تشاغل بالسلام على امهات المؤمنين ليقطنوا لمراده كما في القسطلاني ويأتي ما يشعر بذلك في ص ١٥٢

قوله أو أخبرني أي ينزل الوحي عليه بخبر وجهه قوله قال فانطلق أي فرجع منطلقا الى بيته

قوله تعالى غير ناظرين اناه أي غير منتظرين لادراكه والاني كالي مصدر اني يأتي اذا ادرك ونضح ويقال بلغ هذا اناه أي غابته ومنه حم ان وعين آنية وبابه رمي ويقال أي يأتي أيضا اذا دنا وقرب ومنه ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله وقد يستعمل على القلب فيقال آن يكين أي فهو آين جهما الشاعر في قوله:

ألم يأتني أن تجلي عاتني والاصر عن ليلى بلى قدامي ليا

قول شيخنا قوله حتى اوامر ربي يعني حتى يرضى الله بها

حديث (٩٠/١٤٢٨): تحفة (٢٨٧) خ (٥١٦٨، ٥١٧١) د (٣٧٤٣) ن (٦٦٠٢ الكبرى) ق (١٩٠٨) التحف (٢٧٩).
 حديث (٩١/١٤٢٨): تحفة (١٠٢٥) ن (٦٦٣٥) التحف (٩٥٠).
 حديث (٩٢/١٤٢٨): تحفة (١٦٥١) خ (٤٧٩١، ٦٢٣٩، ٦٢٧١) ن (١١٤٢٠ الكبرى) التحف (١٥٠٨).

فَلَمْ يَقُومُوا فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَامَ فَلَمَّا قَامَ قَامَ مِنْ قَامٍ مِنَ الْقَوْمِ زَادَ غَاصِمٌ وَابْنُ
عَبْدِ الْأَعْلَى فِي حَدِيثِهِمَا قَالَ فَمَعَدَ ثَلَاثَةٌ وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ
لِيَدْخُلَ فَإِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ ثُمَّ أَتَهُمْ فَأَمُوا فَأَنْطَلَقُوا قَالَ فَجِئْتُ فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَهُمْ قَدِ انْطَلَقُوا قَالَ فَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ فَذَهَبَتْ أَدْخُلُ فَأَلْقَى الْحِجَابَ
بَيْنِي وَبَيْنَهُ قَالَ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ
إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاظِرِينَ إِنَاهُ إِلَى قَوْلِهِ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَظِيمًا
وحدثني عمرو والناس قد حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثنا أبي عن صالح
قال ابن شهاب إن أنس بن مالك قال أنا أعلم الناس بالحجاب لقد كان أبي بن
كعب يسألني عنه قال أنس أضحج رسول الله صلى الله عليه وسلم عروساً بزيت
بنت جحش قال وكان تزوجها بالمدينة فدعا الناس للطعام بعد ارتفاع النهار
فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلس معه رجال بعد ما قام القوم حتى
قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى فمشيت معه حتى بلغ باب حجرة عائشة
ثم ظن أنهم قد خرجوا فرجع ورجعت معه فإذا هم جلوس مكانهم فرجع
فرجعت الثانية حتى بلغ حجرة عائشة فرجعت فإذا هم قد قاموا فضرب
بيني وبينه بالستر وأنزل الله آية الحجاب **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا جعفر
يعني ابن سليمان عن الجعد أبي عثمان عن أنس بن مالك قال تزوج رسول الله صلى
الله عليه وسلم فدخل بأهله قال فصنعت أمي أم سليم حيناً فجعلته في نور
فقلت يا أنس أذهب بهذا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل بعثت بهذا
إليك أمي وهي تُقرئك السلام وتقول إن هذا لك مني قليل يا رسول الله قال
فذهبت بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت إن أمي تُقرئك السلام وتقول
إن هذا لك مني قليل يا رسول الله فقال ضمه ثم قال أذهب فادع لي فلانا وفلانا

(وفلانا)

قوله فإذا القوم جلوس إذا
بغائية وما بعدها جملة
اسمية ومثله فيما يأتي قوله
فإذا هم جلوس وقوله فإذا
هم قد قاموا والجلوس جمع
جالس كشيء في جمع شاهد

قوله لقد كان أبي بن كعب
يسألني عنه أي وهو أقرأ
الأصحاب بنص من أنزل
عليه الكتاب

قوله أصبح رسول الله عروساً
سبق بهامش ص ١٤٥ أن
العروس يطلق على الرجل
والمرأة ويفترقان في الجمع

قوله حيساً تقدم تفسير
الحيس في هامش ص ١٤٦

قوله في نور هو إناء معروف
عندهم وسبق ذكره في
كتاب الطهارة ويأتي
في الصفحة المقابلة أنه
من حجارة

قوله وهي تُقرئك السلام
كذا من الرابعي متعدد بنفسه
وأما من الثلاثي فيقال
وهي قرأ عليك السلام
لأنه بمعنى تسلو عليك كما
في المصباح وقال ابن حجر
في مقدمة فتح الباري يقال
أقرى فلانا السلام وأقرأ
عليه السلام كما أنه حين يبلغه
سلامه يحمله على أن يقرأ
السلام ويردّه اهـ

حديث (١٤٢٨/٩٣): تحفة (١٥٠٥، ١٥١٩، ١٥٦٣) خ (٥١٦٦، ٥٤٦٦، ٦٢٣٨) ن (٦٦١٦ الكبرى) التحف (١٣٩٢).

حديث (١٤٢٨/٩٤، ٩٥): تحفة (٥١٣) خ (٥١٦٣ تعليقا) ت (٣٢١٨) ن (٣٣٨٧) (١١٤١٦، ٦٦١٨، ٨٣٨٦ الكبرى) التحف (٥٠١).

وَفَلَانًا وَمَنْ لَقِيتَ وَسَمِي رَجُلًا قَالَ فَدَعَوْتُ مَنْ سَمِي وَمَنْ لَقِيتُ قَالَ قُلْتُ لِأَنْسٍ عَدَدَ
 كَمْ كَانُوا قَالَ زُهَاءٌ ثَلَاثًا وَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَنْسُ هَاتِ التَّوْرَ
 قَالَ فَدَخَلُوا حَتَّى آمَنَلَّتِ الصُّمَّةُ وَالْحُجْرَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لِيَخْتَلِقَ عَشْرَةَ عَشْرَةَ وَلِيَأْكُلْ كُلُّ إِنْسَانٍ مِمَّا يَلِيهِ قَالَ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا قَالَ
 فَخَرَجَتْ طَائِفَةٌ وَدَخَلَتْ طَائِفَةٌ حَتَّى أَكَلُوا كُلَّهُمْ فَقَالَ لِي يَا أَنْسُ أَرْفَعُ قَالَ
 فَرَفَعْتُ فَمَا أَدْرِي حِينَ وَصَفْتُ كَانَ أَكْثَرَ أَمْ حِينَ رَفَعْتُ قَالَ وَجَلَسَ طَوَائِفُ
 مِنْهُمْ يَخْتَدُّونَ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ جَالِسٌ وَزَوْجَتُهُ مُوَلِّيَةٌ وَجِهَهَا إِلَى الْحَائِطِ فَتَقَلَّبُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ عَلَى نِسَائِهِ ثُمَّ رَجَعَ فَلَمَّا رَأَوْا
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدَ رَجَعَ طَوَّأَتْهُمْ قَدْ تَقَلَّبُوا عَلَيْهِ قَالَ فَابْتَدَرُوا
 الْبَابَ فَخَرَجُوا كُلُّهُمْ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَرَى السِّرَّ وَدَخَلَ
 وَأَنَا جَالِسٌ فِي الْحُجْرَةِ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى خَرَجَ عَلَيَّ وَأَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ
 فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا
 تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَظِيرِ بْنِ إِيَّاهُ وَلَكِنْ إِذَا
 دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَدُوِّكُمْ
 يُؤْذِي النَّبِيَّ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ (قَالَ الْجَعْدُ قَالَ أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَا أَحَدُ النَّاسِ عَهْدًا
 بِهَذِهِ آيَاتِ) وَحَجَّيْنِ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ أَنْسِ قَالَ لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ زَيْنَبَ أَهَدَتْ لَهُ أُمُّ سَلِيمٍ حَيْسًا فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ فَقَالَ أَنْسُ فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذْهَبَ فَادْعُ لِي مَنْ لَقِيتَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَدَعَوْتُ لَهُ
 مَنْ لَقِيتُ فَجَعَلُوا يَدْخُلُونَ عَلَيْهِ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ وَوَضَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ

قوله عدد كم كانوا عدد مقم
 قوله زهاء ثلاثمائة أي
 كانوا قدر ثلاثمائة يقال هم
 زهاء مائة وزهاء ألف أي
 قدر مائة وقدر ألف

قوله عليه السلام يا أنس
 هات التور أي أعطه

قوله عليه السلام ليتخلق
 عشرة عشرة أي ليجلسوا
 حلقة حلقات الخ يفتحتين
 ويقرأ بكسر الميم وفتح
 اللام جمع حلقة وهي الجماعة
 من الناس مستديرون كحلقة
 الباب والتخلق تفعل منها
 وهو أن يتعمدوا ذلك

قوله وزوجته مولى وجهها
 إلى الحائط يعني أنها فيهم
 جالسة في ناحية البيت
 لأن آية الحجاب لم تنزل بعد
 قوله عليه السلام وليأكل
 كل إنسان مما يليه وفي تفسير
 ابن كثير وليسوا وليأكل
 كل إنسان مما يليه فجعلوا
 يسمنون ويأكلون اه

قوله فتقلبوا على رسول الله
 وفي تفسير ابن كثير فاطالوا
 الحديث فشقوا على رسول الله

قوله ظنوا أنهم قد تقلبوا
 عليه أي أيقنوا ذلك كافي
 قوله تعالى وظن أنه الفراق
 وجل ظن في القرآن فهو
 يقين لا كنه انظر مفردات
 الراغب وكليات أبي البقاء

قوله فابتدروا الباب أي
 سارعوا إليه للخروج

قوله تعالى ولا مستأنسين
 لحديث أي ولا تمكثوا
 مستأنسين لحديث من
 بعضكم لبعض اه جلالين
 نهبوا عن أن يطيلوا الجلوس
 يستأنس بعضهم ببعض لاجل
 حديث يحدته به

قوله وحجبن نساء النبي عطف
 على قوله قرأهن فقوله قال
 الجعد الخ معترض بين
 المتعاطفين ولغة أكلوني
 البراعميث ذائعة في روايات
 الأحاديث

قوله من حجارة في تاج
 العروس وفي حديث مسلم
 أنها صنعت حيسا في تور
 هو إناء من سفر أو حجارة
 كالإحانة وقد يشو ضامته اه

قوله غير متحيين أي منتظرين زمان الطعام طال بين حينه في الكشاف وهو لاء قوم كانوا يتحيتون طعام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيدخلون ويقعدون منتظرين لادراكه فالتسي مخصوص بمن دخل بغير دعوة وجلس منتظرا للطعام من غير حاجة فلا يفيد النبي عن الدخول باذن لغير طعام ولا الجلس لهم آخر ولذا قيل انها آية التلقاء اه ٣

باب

الامر باجابة الداعي الى دعوة
٣ زيادة من حاشية الحفاس على البيضاوي

قوله عليه السلام اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها الوليمة اسم لكل طعام يتخذ لجمع وقال ابن قاسم هي طعام العرس وزاد الجوهري شاهدا أولم ولوبشاة اه مصباح قيل الامر لرجوب يؤيده قوله عليه السلام من دعي الى وليمة فلم يجب فقد عصي الله ورسوله وقيل للاستحباب لقوله عليه السلام بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن أن يدعى هذا بان قوله عليه السلام بئس الطعام يقتضى عدم الأكل منه لا عدم الاجابة فلا ينافي وجوبها اه ابن الملك

قوله ينزله على العرس أي يجعله يعنى وجوب الاجابة مترابعا على العرس وهو الرقاق وطعامه

قوله عليه السلام اتشوا الدعوة بالفتح وتضم والمراد وليمة العرس لانها للمهودة عندهم حالة الاطلاق اه مناوى

قوله عرسا كان أو نحوه أي كالمقيدة والمتان والظاهر ان هذا مدرج من كلام الراوى قاله ملا على

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدُهُ عَلَى الطَّعَامِ فَدَعَا فِيهِ وَقَالَ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ وَلَمْ أَدْعُ أَحَدًا لَقَسْتُهُ إِلَّا دَعَوْتُهُ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَخَرَجُوا وَبَقِيَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَطَالُوا عَلَيْهِ الْحَدِيثَ فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَحْيِي مِنْهُمْ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ شَيْئًا فَخَرَجَ وَتَرَكَهُمْ فِي الْبَيْتِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرٍ بِإِذْنِهِ قَالَ قَتَادَةُ غَيْرُ مَتَحِينَ طَعَامًا وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَأَدْخُلُوا حَتَّى بَلَغَ ذَلِكَ أَطَهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِمْ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْخَارِثِ عَنْ عُسَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيَجِبْ قَالَ خَالِدٌ فَإِذَا عَسَيْدُ اللَّهِ يَنْزِلُهُ عَلَى الْعُرْسِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُسَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ إِلَى الْوَلِيمَةِ عُرْسٍ فَلْيَجِبْ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا سَمَاءُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سَمَاءُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دُعِيتُمْ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجِبْ عُرْسًا كَانَ أَوْ نَحْوَهُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَثُورٍ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ دُعِيَ إِلَى عُرْسٍ أَوْ نَحْوِهِ فَلْيَجِبْ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دُعِيتُمْ وَحَدَّثَنَا

٩٦- (١٤٢٩)

٩٧- (...)

٩٨- (...)

٩٩- (...)

١٠٠- (...)

١٠١- (...)

١٠٢- (...)

١٠٣- (...)

فادخلوا فاذا اطعمتم فانتهروا واخذوا

بسم الله الرحمن الرحيم

(هرون)

حديث (٩٦/١٤٢٩): تحفة (٨٣٣٩) خ (٥١٧٣) د (٣٧٣٦) ن (٦٦٠٨ الكبرى) التحف (٧٧٣٧).

حديث (٩٧/١٤٢٩): تحفة (٧٨٨٤) التحف (٧٣٠٦).

حديث (٩٩/١٤٢٩): تحفة (١٠٠٠٠) د (٧٥٣٧) التحف (٦٩٨٤).

حديث (١٠١/١٤٢٩): تحفة (٨٤٤٢) د (٣٧٣٩) التحف (٧٨٢٦).

حديث (١٠٣/١٤٢٩): تحفة (٨٤٦٦) خ (٥١٧٩) التحف (٧٨٥٠).

هَرُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ
عَنْ نَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَجِيبُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ لَهَا قَالَ وَكَانَ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَأْتِي الدَّعْوَةَ فِي الْعُرْسِ
وغير العرس وَيَأْتِيهَا وَهُوَ صَائِمٌ وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ
حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دُعِيتُمْ
إِلَى كِرَاعٍ فَأَجِيبُوا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ح
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ
جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيَجِبْ
فَإِنْ شَاءَ طَعِمَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنَ الْمُثَنَّى إِلَى طَعَامٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ
حَدَّثَنَا أَبُو غَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجِبْ فَإِنْ كَانَ
صَائِمًا فَلْيَصَلِّ وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ بِئْسَ الطَّعَامُ طَعَامُ
الْوَلِيمَةِ يُدْعَى إِلَيْهِ الْأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْمَسَاكِينُ فَمَنْ لَمْ يَأْتِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ
وَرَسُولَهُ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ يَا أَبَا بَكْرٍ
كَيْفَ هَذَا الْحَدِيثُ شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْأَغْنِيَاءِ فَصَحِّحْ فَقَالَ لَيْسَ هُوَ شَرُّ
الطَّعَامِ طَعَامُ الْأَغْنِيَاءِ قَالَ سُفْيَانُ وَكَانَ أَبِي غَنِيًّا فَأَفْرَزَنِي هَذَا الْحَدِيثُ حِينَ
سَمِعْتُهُ بِهِ فَسَأَلْتُ عَنْهُ الزُّهْرِيَّ فَقَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا
هُرَيْرَةَ يَقُولُ شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَحَدَّثَنِي
مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ

١٠٤- (..)

١٠٥- (١٤٣٠)

(..)

١٠٦- (١٤٣١)

١٠٧- (١٤٣٢)

١٠٨- (..)

١٠٩- (..)

قال ابن دعيتم

يدعى له الاغنياء

هو نافع وقدم حديثه في التعميم قريبا وسيجي قوله ويأتيها وهو صائم أى كما يأتيها وهو مفطر قال النووي فيه أن الصوم ليس بغيره فى الاجابة اه
قوله عليه السلام اذا دعيت الى كراع فاجيبوا المراد بالكراع كراع الشاة وغلط من حمله على كراع العجم وهو موضع بين الحرمين على مراحل من المدينة اه قاضى وذكر أهل اللغة أن الكراع وزان غراب من الغم والبقر بمنزلة الوظيف من الفرس والبقر وهو مستدق الساق وفى حديث البخارى لودعيت الى كراع لاجبت ولو اهدى الى كراع لقبنت
قوله عليه السلام اذا دعى أحدكم الى طعام أى عرسا كان أو نحوه فليجب أى فليحضر قيل الأمر للوجوب فيمن ليس له عذر والجمهور على أنه للندب اه من المراقبة هذا فى الحضور وأما الاكل فتدب صكا الاجابة الى غير الوليمة وأما الاجابة الى دعوة الوليمة فواجبة كما مر عن ابن الملك لكن للوجوب شروط
قوله عليه السلام (فان كان صائما) هذا ترديد لحاله بعد الاجابة (فليصل) أى ليذبح لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل معناه ليشتغل بالصلاة ليحصل له ثوابها وللحاضرين بركتها قال النووي ان كان صومه نفلا وشق على صاحب الطعام صومه فالافضل الفطر اه مبارك
قوله عليه السلام بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليه الاغنياء ويترك المساكين أى الذى من شأنها هذا حتى لا تكون الدعوة الموجبة للاجابة سببا لاكل المدعو الطعام المذموم فاللفظ وان اطلق فالمراد به التقييد بما ذكر عقبه وكيف يريد به الاطلاق وقد أمر بالتخاذ والوليمة واجابة الداعى اليها وترتب المصيان على تركها كما فى شرح القاضى قال النووي ومعنى هذا الحديث الاخبار بما يقع من الناس بعده صلى الله تعالى عليه وسلم من مراعاة الاغنياء فى الولايم وتخصيصهم بالدعوة وإيثارهم بطيب الطعام
ورفع مجالسهم وتقديمهم وغير ذلك مما هو القالب فى الولايم اه قوله عليه السلام فقد عصى الله واتعاصى الله لان من خالف امر رسول الله فقد خالف الله تعالى اه ماعلى
٢٠

حديث (١٠٤/١٤٢٩): تحفة (٨٢٣٩) التحف (٧٦٤١).

حديث (١٠٥/١٤٣٠): تحفة (٢٧٤٣، ٢٨٣٠) د (٣٧٤٠) ن (٦٦١٠ الكبرى) ق (١٧٥١) التحف (٢٥٣٨، ٢٦٢١).

حديث (١٠٦/١٤٣١): تحفة (١٤٥١٧) التحف (١٣٤٨٠).

حديث (١٠٧/١٤٣٢، ١٠٨، ١٠٩): تحفة (١٣٩٥٥) خ (٥١٧٧) د (٣٧٤٢) ن (٦٦١٣ الكبرى) ق (١٩١٣) التحف (١٢٩٦٦).

حديث (١٠٩/١٤٣٢): تحفة (١٣٢٨٩، ١٣٧١١، ١٣٩٥٥) خ (٥١٧٧) د (٣٧٤٢) ن (٦٦١٣ الكبرى) ق (١٩١٣) التحف (١٢٣٣٠، ١٢٧٣٢، ١٢٩٦٦).

قوله جاءت امرأة رفاعه
يأتي أنه رفاعه القرظي
نسبة الى بني قريظة قبيلة
من يهود خيبر وامرأتها أيضا
قريظة يقال لها تميمية
بنت وهب أبي عبيد كافي
اسد الغابة
قوله فبت طلاق أي قطعه
بجعله ثلاثة وهو كما قال ٦

المُسَيَّبِ وَعَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ نَحْوَ حَدِيثِ
مَالِكٍ وَحَدِيثِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ نَحْوَ ذَلِكَ وَحَدِيثِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ زِيَادَ بْنَ سَعْدٍ
قَالَ سَمِعْتُ نَائِبًا الْأَعْرَجِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ شَرُّ
الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُمْنَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا وَيُدْعَى إِلَيْهَا مَنْ يَأْبَاهَا وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ
فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ * حَدِيثُ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ وَالْقَادِرُ وَالْفِطْرِيُّ لِعَمْرٍو
قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَتْ أَمْرَأَةً رِفَاعَةَ
إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ فَطَلَّقَنِي فَبَتَّ طَلَاقِي فَتَزَوَّجْتُ
عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الزُّبَيْرِ وَإِنَّ مَامِعَةَ مِثْلُ هُدْبَةَ التَّوْبِ فَبَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَقَالَ أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ لِأَنَّ تَذْوِقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذْوِقُ
عُسَيْلَتِكَ قَالَتْ وَأَبُو بَكْرٍ عِنْدَهُ وَخَالِدٌ بِالْبَابِ يَنْتَظِرُ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ فَنَادَى
يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا تَسْمَعُ هَذِهِ مَا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثِي
أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا وَقَالَ حَرَمَلَةُ
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ
عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْ أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيَّةَ طَلَّقَ أَمْرَأَتَهُ
فَبَتَّ طَلَاقَهَا فَتَزَوَّجَتْ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الزُّبَيْرِ فَجَاءَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ رِفَاعَةَ فَطَلَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ
تَطَلُّقَاتٍ فَتَزَوَّجْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الزُّبَيْرِ وَإِنَّ وَاللَّهِ مَامِعَةَ الْأَمِثْلُ الْهُدْبَةَ
وَأَخَذَتْ بِهُدْبَةَ مِنْ جَلْبَابِهَا قَالَ فَبَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَاحِكًا
فَقَالَ لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ لِأَنَّ تَذْوِقِي عُسَيْلَتِكَ وَتَذْوِقِي عُسَيْلَتَهُ
وَأَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ

(١١٠)-...

(١١١)- (١٤٣٣)

(١١٢)-...

جاءت الى النبي
نحو

قوله من جلبابها الجلباب واحد الجلابيب وهو كاسر بهامش ص ٢١ من الجزء الثالث كساء تستتر به المرأة اذا خرجت من بيتها قوله قال فتدبى القائل
عمرة فقيه ارسال قوله ضاحكا أي مزادا في تبسمه فان ضحكك عليه الصلاة والسلام كان تبسما قوله عليه السلام لا أي لا ترجعين اليه حتى يذوق الخ
(العاص)

(١٧)
باب
لا تحمل المطلقة ثلاثا
لمطلقها حتى تنكح
زوجا غيره ويطأها
ثم يفارقها وتنقض
عدها
ملا على يحمول الجمع والتفريق
قوله فتزوجت عبد الرحمن
ابن الزبير قال النووي هو
يفتح الزاي وكسر الباء بلا
خلاف اه وهو قرظي أيضا
قوله وان مامعه أي وان
الذي معه تعني أن متاعه
رخو مثل هدية الثوب
لا يفتي عنها شيئا شبهت
آلة ذكوره في الاسترخاء
وعدم الاشارة بهدية الثوب
وهي طرته وطرته الذي لم
ينسج « ضاحقا »
قوله خالد بالباب أرادت
به خالد بن سعيد بن العاص
كأما في التصريح به في الرواية
التالية سكان من قدماء
المسلمين ومن عمال سيد
المرسلين
قوله ما تبهر به الموصول
بدل من اسم الإشارة كره
رضائه تعالى عنه الجهر
بما هو خليف بالاخفاء
خصوصا عن المنتظر ممن
الحياء لا سيما بحضرة سيد
الانبياء
قوله فقالت يا رسول الله انها
كانت تحت رفاعه فطلقها
آخر ثلاث تطليقات فتزوجت
بعده الخ فيه عدول الى
القبية ثم رجوع الى التكلم
قوله والله مامعه أي ليس
مع عبد الرحمن من الآلة إلا
مثل الهدية

حديث (١٤٣٢/١١٠): تحفة (١٢٢٢٩) التحف (١١٣٦٢).
حديث (١٤٣٣/١١١): تحفة (١٦٤٣٦) خ (٢٦٣٩) ت (١١١٨) ن (٣٢٨٣، ٣٤١١) ق (١٩٣٢) التحف (١٥١٧٨).
حديث (١٤٣٣/١١٢): تحفة (١٦٧٢٧) التحف (١٥٤٤٧).

الْمَا صِ جَالِسُ بِبَابِ الْحِجْرَةِ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ قَالَ فَطَفِقَ خَالِدٌ يُنَادِي أَبَا بَكْرٍ أَلَا تَزْجُرُ هَذِهِ عَمَّا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي هَمْدَانَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَمْرُوَةَ عَنِ عَائِشَةَ أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ طَلَّقَ امْرَأَةً فَتَرَ وَجْهَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزُّبَيْرِ فَجَاءَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطَلُّقَاتٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِئِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ يَتَرُ وَجْهَهَا الرَّجُلُ فَيُطَلِّقُهَا قَتَرَ وَجْهُ رَجُلًا فَيُطَلِّقُهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا أَتَحِلُّ لِرَجُلٍ الْأَوَّلُ قَالَ لَا حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَهَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ طَلَّقَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا فَتَرَ وَجْهَهَا رَجُلٌ ثُمَّ طَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا فَأَرَادَ زَوْجَهَا الْأَوَّلُ أَنْ يَتَرَ وَجْهَهَا فَسِئِلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ لَا حَتَّى يَذُوقَ الْآخِرُ مِنْ عُسَيْلَتِهَا مَا ذَاقَ الْأَوَّلُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ جَمِيعًا عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى عَنِ عُيَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ بِاسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ جَبِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَبِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا فَإِنَّهُ إِنْ يَقْدَرُ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح

(١١٣)- (..)

(١١٤)- (..)

(..)

(١١٥)- (..)

(..)

(١١٦)- (١٤٣٤)

(..)

قوله فيطلقها أي ثلاثا اما
جمعا أو تفريقا

قوله عليه السلام لا حتى
يذوق أي الزوج الذي تزوجها
بعد زوجها البات طلاقها

قوله عليه السلام إذا أراد
أن يأتي أهله أي أن يجمع
زوجته أو أمته وإذا طلق
لخبر أن وهو قال أي
تمت أن أحدهم قال إذا
أراد الخ وإن قلنا بشرطية
لو احتجنا إلى تقدير الجواب
أي لئلا نخبر أولئك حسننا

باب

ما يستحب أن يقوله
عند الجماع

قوله عليه السلام لم يضره
شيطان أبدا فإنه يكون
مصونا من اغوائه بالكفر
إلى خاتمة عمره ببركة
ذكر الله تعالى في ابتداء
ماده في الرحم أفاده ملا على
في دعوات المشكاة

قوله عليه السلام حتى يذوق الآخر أي غير الأول ولو تالفا أو رابعا

لو أن أحدهم

حديث (١١٣/١٤٣٣): تحفة (١٦٦٣١) خ (٦٠٨٤) ن (٣٤٠٩) التحف (١٥٣٦١).

حديث (١١٤/١٤٣٣): تحفة (١٦٨٤٣، ١٧٢٠٠، ١٧٢٤٠) خ (٥٢٦٥) التحف (١٥٥٦٠، ١٥٩٠٢، ١٥٩٤١).

حديث (١١٥/١٤٣٣): تحفة (١٧٥٣٦) خ (٥٢٦١) ن (٣٤١٢) التحف (١٦٢١٩).

حديث (١١٦/١٤٣٤): تحفة (٦٣٤٩) خ (١٤١، ٣٢٧١، ٣٢٨٣، ٥١٦٥، ٦٣٨٨، ٧٣٩٦) د (٢١٦١) ت (١٠٩٢) ق (١٩١٩)

ن (٩٠٣٠ الكبرى) (٢٦٦-٢٧٠ اليوم والليله) التحف (٥٩١٨).

وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ جَمِيعاً
 عَنِ الثَّوْرِيِّ كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ غَيْرِ أَنَّ شُعْبَةَ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ
 ذِكْرُ بِاسْمِ اللَّهِ وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ الثَّوْرِيِّ بِاسْمِ اللَّهِ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي
 نُعَيْمٍ قَالَ مَنْصُورٌ أَرَاهُ قَالَ بِاسْمِ اللَّهِ * **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي**
شَيْبَةَ وَعُمَرُ وَالنَّاقِدُ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنِ ابْنِ الْمُسَكِّدِ رَسَمَ جَابِرًا
يَقُولُ كَانَتْ الْيَهُودُ تَقُولُ إِذَا اتَى الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ مِنْ دُبُرِهَا فِي قُبُلِهَا كَانَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ
فَتَزَلَّتْ نِسَاؤُكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَّتْكُمْ أَتَى شَيْئُكُمْ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ****
أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ الْمُهَادِّ عَنِ أَبِي حَازِمٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَكِّدِ عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
أَنَّ يَهُودَ كَانَتْ تَقُولُ إِذَا أُتِيَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ دُبُرِهَا فِي قُبُلِهَا ثُمَّ حَمَلَتْ كَانَ وَلَدُهَا
أَحْوَلَ قَالَ فَأُزِلَّتْ نِسَاؤُكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَّتْكُمْ أَتَى شَيْئُكُمْ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ****
ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ
جَدِّي عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ ح وَحَدَّثَنِي عُسَيْدُ اللَّهِ
ابْنُ سَعِيدٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ
حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ الثُّمَّانَ بْنَ رَاشِدٍ يُحَدِّثُ عَنِ الرَّهْرِيِّ ح وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ
ابْنُ مَعْبُدٍ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ
أَبِي صَالِحٍ كُلُّهُ هُوَ لِأَخِي مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَكِّدِ عَنِ جَابِرٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ
الثُّمَّانِ عَنِ الرَّهْرِيِّ إِنْ شَاءَ مُجَبَّيَّةٌ وَإِنْ شَاءَ غَيْرُ مُجَبَّيَّةٍ غَيْرَ أَنَّ ذَلِكَ فِي صِهَامٍ
وَاحِدٍ * **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا**
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ زُرَّارَةَ بِنْتِ أَوْفَى عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا

(لغتھا)

~~~~~

باب

جواز جماعه امرأته  
في قبلها من قدامها  
ومن ورائها من غير  
تعرض للذبر  
~~~~~

(١٩)

قوله ان يهود كانت تقول هكذا هو في النسخ يهود غير مصروف لان المراد قبيلة اليهود فامتنع صرفه للتأنيث والعلمية اه نووي

قوله ان شاء مجيبة اى مكبوبة على وجهها اه نووي وقال ابن الاثير اصل التجبية ان يقوم الانسان قيام الراكع

قوله وان شاء غير مجيبة هذا يشمل الاستلقاء والاضطجاع والتجبية وهى صورتها كالساجدة

قوله في صهام واحد اى ثقب واحد والمراد به القبل اه نووي لكن المذكور في اللغة ان الصام ما يجعل في فخ نحو القنطرة سدادا ولذا قال ابن الاثير الصام ما تسد به الفرجة فسمى الفرج به ويموز ان يكون في موضع صهام على حذف المضاعف ويروى بالسين فأتوا حرتكم اى شئتم ساهما واحدا اى ما فى واحدا وهو من صهام اليرة ثقبها وانتصب على الظرف اى في صهام واحد لكنه ظرف معدود اجزى مجزى الميم اه

باب

تحريم امتناعها من فراش زوجها
~~~~~

(٢٠)

١١٧- (١٤٣٥)

١١٨- (...)

١١٩- (...)

١٢٠- (١٤٣٦)

عن ابن عباس قال اوصى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نسائكم حرت لكم فأتوا حرتكم الآية اقبل واذبر واتق الذبر والمخيفة ذروة الترمذي وابو داود وابن ماجه كذا في المشكاة

حديث (١١٧/١٤٣٥): تحفة (٣٠٣٠) ت (٢٩٧٨) ق (١٩٢٥) ن (٨٩٧٦، ١١٠٣٨ الكبرى) التحف (٢٨١٦).  
 حديث (١١٨، ١١٩/١٤٣٥): تحفة (٣٠٣٩، ٣٠٤٥، ٣٠٦٤، ٣٠٩١، ٣٠٩٢) ن (٨٩٧٣، ٨٩٧٤، ٨٩٧٥، ١١٠٣٩ الكبرى) التحف (٢٨٢١).  
 حديث (١١٩/١٤٣٥): تحفة (٣٠٠٩، ٣٠٢٢، ٣٠٤١، ٣٠٧٩) خ (٤٥٢٨) د (٢١٦٣) التحف (٢٧٩٦، ٢٨٠٩، ٢٨٢٣، ٢٨٥٦).  
 حديث (١٢٠/١٤٣٦): تحفة (١٢٨٩٧) خ (٥١٩٤) ن (٨٩٧٠ الكبرى) التحف (١١٩٦٦).



كذا في قضاء الشهوة فكيف اذا كان في أمر الدين وانما غيا اللفظة بالصباح لان الزوج يستغنى عنها عنده لحديث المانع عن الاستمتاع فيه غالباً اه ابن الملك

قوله عليه السلام حتى ترجع أي الى فراش زوجها فتقول المعصية

قوله عليه السلام فتأني عليه أي تمتنع عنه استعمل بعل لغضبه مع السخط اه ابن الملك

قوله عليه السلام كان الذي في السماء يعني الملائكة كما في الرواية المتقدمة والمتأخرة أو الله سبحانه على زعم العرب أو على تأويل الذي في السماء أمره وقضاؤه كما كتبه من تفسير سورة الملك للبيضاوي في شرح قوله عليه السلام ألا تأمنوني وأنا أمن من في السماء يأتي خبر السماء صباحا ومساء راجع الى ص ١١١ من الجزء الثالث

باب

تحريم افشاء سر المرأة قوله عليه السلام ان من أشتر الناس قال الجوهري شتر في معنى التفضيل لا شتر ولا يجمع ولا يؤنث ولا يقال أشتر إلا في لغة رديئة وهذا خيرا وذكر القوي أنها لغة بني عامر وقرى في الشاذ من الكذاب الاشر على هذه اللفظة اه وقال القاضي عياض الرواية وقعت بالالف وهي تدل على عدم ردايتها اه

قوله عليه السلام الرجل يفضي الى امرأته أي يصل ٢

باب

حكم العزل إليها بالمباشرة والمجامعة قال تعالى وقد أفضى بعضكم الى بعض قال في لسان العرب والافشاء في الحقيقة الانتهاء قوله عليه السلام ثم ينشر سرها بان يتكلم للناس ماجرى بينه وبينها قولاً وفعلاً أو يفتش عيباً من عيوبها أو يذكر من عانسها

ما يجب شرعاً أو عرفاً سترها اه مرعاة قوله عليه السلام ان من أعظم خيانة على حدى المضاف أي حدى المضاف أي أعظم خيانة قوله والرجل على حدى المضاف أيضاً أي خيانة الرجل كما في المبارق قوله يذكر العزل أي حكمه والعزل هو نزع الذكر من الفرج وقت الانزال خوفاً من حصول الولد

لَعَنَتَهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ \* وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ حَتَّى تَرْجِعَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو أُمَّرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهَا فَتَأْنِي عَلَيْهِ إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاخِطاً عَلَيْهَا حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا جَبْرِ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَعَا الرَّجُلُ أُمَّرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَلَمْ تَأْتِهِ فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا لَعَنَتَهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْرَةَ الْعُمَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ أَشْرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَثْرَلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى أُمَّرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْرَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى أُمَّرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا وَقَالَ ابْنُ مُنِيرٍ إِنَّ أَعْظَمَ \* وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي رُبَيْعَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ ابْنِ مُحَيْرِزٍ أَنَّهُ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُوصَيْرَةَ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَسَأَلَهُ أَبُو صَيْرَةَ فَقَالَ يَا أَبَا سَعِيدٍ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ الْعَزْلَ فَقَالَ نَعَمْ عَزَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَزْرَةَ بَلْمُضْطَلِقُ

(..)

١٢١- (..)

١٢٢- (..)

١٢٣- (١٤٣٧)

١٢٤- (..)

١٢٥- (١٤٣٨)

(أبو سعيد الخدري) اسمه سعد بن مالك

(أبو بصير) صحابي اسمه مالك بن قيس أو حكيم اه خلاصه

قوله عليه السلام حتى ترجع أي الى فراش زوجها فتقول المعصية قوله عليه السلام فتأني عليه أي تمتنع عنه استعمل بعل لغضبه مع السخط اه ابن الملك قوله عليه السلام كان الذي في السماء يعني الملائكة كما في الرواية المتقدمة والمتأخرة أو الله سبحانه على زعم العرب أو على تأويل الذي في السماء أمره وقضاؤه كما كتبه من تفسير سورة الملك للبيضاوي في شرح قوله عليه السلام ألا تأمنوني وأنا أمن من في السماء يأتي خبر السماء صباحا ومساء راجع الى ص ١١١ من الجزء الثالث

(٢١)

(٢٢)

حديث (١٢١/١٤٣٦): تحفة (١٣٤٥٥) التحف (١٢٤٨٨).  
حديث (١٢٢/١٤٣٦): تحفة (١٣٤٠٤) خ (٣٢٣٧، ٥١٩٣) د (٢١٤١) التحف (١٢٤٣٨).  
حديث (١٢٣/١٤٣٧، ١٢٤): تحفة (٤١١٤) د (٤٨٧٠) التحف (٣٨٢٥).  
حديث (١٢٥/١٤٣٨، ١٢٦، ١٢٧): تحفة (٤١١١) خ (٢٢٢٩، ٢٥٤٢، ٤١٣٨، ٥٢١٠، ٦٦٠٣، ٧٤٠٩) د (٢١٧٢) ن (٥٠٤٦-٥٠٤٢، ٧٦٩٨، ٩٠٨٧-٩٠٨٩ الكبرى) التحف (٣٨٢٢).

فقلنا أفضل نخ

النسبة هي النفس

فَسَبَّيْنَا كِرَامَ الْعَرَبِ فَطَالَتْ عَلَيْنَا الْعُرْبَةُ وَرَغِبْنَا فِي الْفِدَاءِ فَأَرَدْنَا أَنْ نَسْتَمْتِعَ  
 وَنَنْزِلَ فَمَلْنَا نَفْعًا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا لَأَنْسَأَلَهُ فَسَأَلْنَا  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ خَلْقَ  
 نَسَمَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْأَسْكُونُ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ مَوْلَى  
 بَنِي هَاشِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ  
 حَبَّانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي مَعْنَى حَدِيثِ رَبِيعَةَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَإِنَّ اللَّهَ كَتَبَ مَنْ هُوَ  
 خَالِقٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءِ الصُّبَيْحِيُّ حَدَّثَنَا  
 جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ  
 أَخْبَرَهُ قَالَ أَصَبْنَا سَبَايَا فَكُنَّا نَنْزِلُ ثُمَّ سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ لَنَا وَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ وَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ وَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ  
 مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَائِنَةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا هِيَ كَائِنَةٌ وَحَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ  
 الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سَبْرٍ عَنْ  
 مَعْبُدِ بْنِ سَبْرٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قُلْتُ لَهُ سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ نَعَمْ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ وَحَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا  
 خَالِدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَبَهْزُ  
 قَالُوا جَمِيعًا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سَبْرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الْعَزْلِ لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَاكُمْ فَإِنَّمَا هُوَ  
 الْقَدَرُ وَفِي رِوَايَةِ بَهْزٍ قَالَ شُعْبَةُ قُلْتُ لَهُ سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ نَعَمْ وَحَدَّثَنِي  
 أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ) قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادُ  
 وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بِشْرٍ مَسْعُودٍ رَدَّهُ إِلَى

(أبي)

قوله فسببنا كرام العرب أي النفيسات منهم وقوله فطالت علينا العربة ورغبنا في الفداء معناه احتجنا إلى الوطاء وخفنا من الحبل لتصير أم ولد يمتنع علينا بيها وأخذ الفداء فيها يستنبت منه منع بيع أم الولد وإن هذا مكان مشهورا عندهم اه نوى

قوله عليه السلام لا عليكم أن لا تفعلوا ما كتب الله خلق نسمة هي كائنة إلى يوم القيامة الاستكون معناه ما عليكم ضرر في ترك العزل لأن كل نفس قدر الله تعالى خلقها لا بد أن يخلقها سواء عزلت أم لا وما لم يقدر خلقها لا يقع سواء عزلت أم لا فلا فائدة في عزلكم اه نوى وفيه دلالة على أن العزل لا يمنع الأيلاء فلما استقرش أمة وعزل عنها فانت بولد لحقه إلا أن يدعى عدم الاستبراء اه ملا على والحديث المذكور في مواضع من صحيح البخاري بلفظ ما عليكم وهو المأخوذ في المشارق والمشاكاة

قوله عليه السلام فإن الله كتب وفي توحيد البخاري قد كتب من هو خالق أي الذي يخلق إلى يوم القيامة فلا فائدة في عزلكم فانه تعالى إن كان قد خلقها سبقكم الماء فلا ينفع حرصكم في منع الخلق

قوله عليه السلام وانكم لتفعلون أي وانكم لتفعلون كما هو لفظ البخاري قالها ثلاثا وفي فتح الباري هذا الاستفهام يشعر بأنه صلى الله عليه وسلم ما كان اطلاع على فعلهم ذلك اه

قوله عليه السلام (لا عليكم أن لا تفعلوا) أي ما عليكم ضرر في الترك فاشار إلى أن ترك العزل أحسن (فإنما هو) أي المؤثر في وجود الولد وعدمه (القدر) لا العزل فاي حاجة إليه اه سندی على النسائي

قال محمد بن قيس

١٣١- (...)

أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْعَزْلِ فَقَالَ لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَاكُمْ فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدْرُ قَالَ مُحَمَّدٌ وَقَوْلُهُ لَا عَلَيْكُمْ أَقْرَبُ إِلَى النَّهْيِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

قوله قال محمد بن قيس «وقوله لا عليكم الى النبي» هذا مقول القول فكانه فهم من لا النهي عما سأله عنه فكان بعد لا حدقا تقديره لا تفعلوا وعليةكم أن لا تفعلوا ويكون قوله عليكم الخ تأكيداً للنهي اه من فتح الباري

قوله قالوا الرجل تكون له المرأة ترضع فيصيب منها أي يطؤها ويكره أن تحمل منه أي من الوطء الواقع في الارضاع زعمنا منهم أن الحمل في حال الارضاع مضر بالولد المحمول

قوله والرجل تكون له الامة فيصيب منها ويكره أن تحمل منه لثلاث يتنع عليه بيها

قوله فحدثت به الحسن يعني البصري فقال والله لكان هذا زجر فقد فهم من الحديث ما فهمه ابن سيرين من معنى النهي كما سبق من فتح الباري

قوله عليه السلام فانه ليست نفس مخلوقة أي مقدرة الخلق الا الله خالقها أي ميرزاها من العدم الى الوجود وليس قد يجعل على ما في الاملال عند انتقاض النقي كما يجعل ما على ليس في الاملال عند استيفاء الشروط

قوله عليه السلام (مامن كل الماء يكون الولد) أي يحصل فكم من صب لا يحدث منه الولد ومن عزل يحدث له فقدم خبر كان ليدل على الاختصاص وأن تكونين الولد بمشية الله تعالى لا بالماء وكذا عدمه بها لا بالعزل وهذا معنى قوله (واذا أراد الله خلق شيء لم يمنعه شيء) أي من العزل وغيره اه حرقاة

ابن بشرٍ الأنصاري قال قرء الحديث حتى رده إلى أبي سعيد الخدري قال ذكر العزل عند النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال وماذا لكم قالوا الرجل تكون له المرأة ترضع فيصيب منها ويكره أن تحمله أن تحمله منه والرجل تكون له الامة فيصيب منها ويكره أن تحمله منه قال فلا عليكم أن لا تفعلوا ذاكم فإنما هو القدر قال ابن

(...)

عَوْنٍ حَدَّثْتُ بِهِ الْحَسَنَ فَقَالَ وَاللَّهِ لَكَانَ هَذَا زَجْرٌ وَحَدَّثَنِي حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ حَدَّثْتُ مُحَمَّدًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشِيرٍ (يعني حديث العزل) فَقَالَ إِنِّي حَدَّثْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا

(...)

هشامٌ عن محمد بن معبد بن سيرين قال قلنا لابي سعيد هل سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يذكر في العزل شيئاً قال نعم وسأق الحديث بمعنى حديث ابن عَوْنٍ إِلَى قَوْلِهِ الْقَدْرُ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ

١٣٢- (...)

ابن عبدَةَ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُمَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْمٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ قَزَعَةَ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ ذُكِرَ الْعَزْلُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ وَلَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ (وَلَمْ يَقُلْ فَلَا يَفْعَلْ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ) فَإِنَّهُ لَيْسَتْ

١٣٣- (...)

نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ (يعني ابن صالح) عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ أَبِي الْوَدَّاعِ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ سَمِعَهُ يَقُولُ سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْعَزْلِ فَقَالَ مَا مِنْ كَلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ خَلْقَ شَيْءٍ لَمْ يَمْنَعْهُ شَيْءٌ

قال ذكر العزل رسول الله

ابو الولد ذلك اسمه جبريل يوفى

(..)

وحدثني أحمد بن محمد

(١٣٤-١٤٣٩)

(١٣٥-..)

قد جلت نخ

(سعيد بن حسان) يأتي أمه القاص

(..)

(١٣٦-١٤٤٠)

(١٣٧-..)

(١٣٨-..)

**حدثني** أحمد بن المنذر البصري حدثنا يزيد بن حباب حدثنا معاوية أخبرني علي بن أبي طلحة الهاشمي عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم **بمثله** حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس حدثنا زهير أخبرنا أبو الزبير عن جابر أن رجلاً أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن لي جارياً هي خادمتنا وسائبتنا وأنا أطوف عليها وأنا أكره أن تحمل فقال أعزل عنها إن شئت فإنه سيأتها ما قدر لها فلدت الرجل ثم أتاه فقال إن الجارية قد حبت فقال قد أخبرتك أنه سيأتها ما قدر لها **حدثنا** سعيد بن عمرو والأشعبي حدثنا سفيان بن عيينة عن سعيد بن حسان عن عمرو بن عياض عن جابر بن عبد الله قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن عندي جارية لي وأنا أعزل عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن ذلك لن يمتنع شيئاً أراد الله قال فجاء الرجل فقال يا رسول الله إن الجارية التي كنت ذكرتها لك حملت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا عبد الله ورسوله **وحدثنا** حجاج بن الشاعر حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا سعيد بن حسان قاص أهل مكة أخبرني عمرو بن عياض بن عدي بن الحيار النوفلي عن جابر بن عبد الله قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث سفيان **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبه وإسحاق بن إبراهيم قال إسحاق أخبرنا وقال أبو بكر حدثنا سفيان عن عمرو بن عطاء عن جابر قال كنا نعزل والقرآن ينزل زاد إسحاق قال سفيان لو كان شيئاً ينهى عنه لنهاه عنه القرآن **وحدثني** سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن أعين حدثنا معقل عن عطاء قال سمعت جابراً يقول لقد كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم **وحدثني** أبو عسان المسمعي حدثنا معاذ (يعني ابن هشام) حدثني أبي عن أبي الزبير عن جابر قال كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك نبي الله صلى الله عليه وسلم فلم ينهنا

قوله ان لي جاريتها هي خادمتنا الخادم يستوى فيه الذكر والمؤنث والخادمة بالهاء في المؤنث قليل وقولهم فلانة خادمة غدا ليس بوصف حقيق والمعنى تستصير كذلك كما يقال حائضة غدا اه فيوي

قوله وسائبتنا أي التوسق لنا شبهها بالبعير في ذلك اه نووي

قوله وأنا أطوف عليها أي اجامعها واكره حملها من بولد

قوله عليه السلام اعزل عنها ان شئت قال في المبارق هذا محمول على الفضب بقرينة قوله بعده فانسيأتها ما قدر لها اه وفيه مؤنثات ان وضهير الشأن وسين الاستقبال اه ملاعلى

قوله عليه السلام انا عبد الله ورسوله معناه هنا ان ما أقول لكم حق فاعتمدوه واستبقوه اه نووي

قوله قاص أهل مكة أي واعظهم الذي يعظ الناس ويغيرهم بما مضى ليعتبروا

قوله كنا نعزل أي نازل في الوقاع خارج الفرج خوف الولد والحال أن القرآن ينزل بتفاصيل الأحكام فلو كان العزل شيئاً ينهى عنه لنهاه عنه

قوله لنهاه عنه القرآن لكن ليس كل الناهي ينهى القرآن فما في الطريق التالي أقوى من هذا

(\* وحدثني)

حديث (١٤٣٩/١٣٤) : تحفة (٢٧١٩) د (٢١٧٣) التحف (٢٥١٥).

حديث (١٤٣٩/١٣٥) : تحفة (٢٣٩٦) ن (٩٠٩٦ الكبرى) التحف (٢٢٢٤).

حديث (١٤٤٠/١٣٦) : تحفة (٢٤٦٨) خ (٥٢٠٨، ٥٢٠٩) ت (١١٣٧) ق (١٩٢٧) ن (٩٠٩٣ الكبرى) التحف (٢٢٨٧).

حديث (١٤٤٠/١٣٧) : تحفة (٢٤٨٩) التحف (٢٢٨٠).

حديث (١٤٤٠/١٣٨) : تحفة (٢٩٨٢) التحف (٢٧٧٢).

قوله أتى بإمرأة أي مرّت عليها في بعض أسفاره وقوله  
كأن النهاية قوله على باب فسطاط أي على باب خباء

مجمع صفة لامرأة ومعناه حامل مقرب ذنا ولادها ويقال مجحة على أصل التأنيث  
قوله فقال لعله الخ فيه حذف تقديره فسأل عنها فقالوا أمة فلان أي مسيئة ٧

١٣٩- (١٤٤١)

وحدثني محمد بن المسي حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن يزيد بن مخير قال

سمعت عبد الرحمن بن جبير يحدث عن أبيه عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله

عليه وسلم أنه أتى بإمرأة مجحة على باب فسطاط فقال لعله يريد أن يلتم بها

فقالوا نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد هممت أن ألعنه لعنا يدخل

معناه قبره كيف يؤرثه وهو لا يجمل له كيف يستخدمه وهو لا يجمل له وحدثنا

أبو بكر بن أبي شيبه حدثنا يزيد بن هرون ح وحدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو

داود جميعاً عن شعبة في هذا الإسناد وحدثنا خلف بن هشام حدثنا مالك

ابن انس ح وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له قال قرأت على مالك عن محمد بن

عبد الرحمن بن نوفل عن عمروة عن عائشة عن جدامة بنت وهب الأسديّة أنّها سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقد هممت أن أنهي عن القبيلة حتى ذكرت أن

الروم وفارس يصنعون ذلك فلا يضروا أولادهم (قال مسلم وأما خلف فقال عن

جدامة الأسديّة والصحيح ما قاله يحيى بالدال) حدثنا عبيد الله بن سعيد ومحمد بن أبي

عمر قالوا حدثنا المقرئ حدثنا سعيد بن أبي أيوب حدثني أبو الأسود عن عمروة عن

عائشة عن جدامة بنت وهب أخت عكاشة قالت حضرت رسول الله صلى الله عليه

وسلم في أناس وهو يقول لقد هممت أن أنهي عن القبيلة فنظرت في الروم وفارس

فإذا هم يفعلون أولادهم فلا يضروا أولادهم ذلك شيئاً ثم سألوه عن العزل

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الواؤد الخني زاد عبيد الله في حديثه عن

المقرئ وهي وإذا المؤودة سئلت وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبه حدثنا يحيى بن

إسحق حدثنا يحيى بن أيوب عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل القرشي عن عمروة

عن عائشة عن جدامة بنت وهب الأسديّة أنّها قالت سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم فذكر بمثل حديث سعيد بن أبي أيوب في العزل والقبيلة

قوله عليه السلام حتى ذكرت الخ وعبارة الجامع الصغير حتى ذكرت والرواية التالية فنظرت وهذا بيان لتركة النبي ورجوعه عنه بتحقيق عدم الضرر

عنده في أناس كثير كفسارس والروم قال النووي وفي الحديث جواز القبيلة فإنه صلى الله تعالى عليه وسلم لم ينهاه عنها وبين سبب ترك النبي وفيه جواز

(...)

١٤٠- (١٤٤٢)

١٤١- (...)

١٤٢- (...)

عبارة خلاصة: محمد بن عمر بن أبي عمير القري

قوله وهي وإذا المؤودة سئلت قال ملاعل الصغير رابع المقدم أي  
هذه القبيلة التي يجهة مندوحة في الوعيد تحت قوله تعالى وإذا المؤودة سئلت

حديث (١٣٩/١٤٤١): تحفة (١٠٩٢٤) د (٢١٥٦) التحف (١٠١٤٦).

حديث (١٤٠/١٤٤٢): تحفة (١٥٧٨٦) د (٣٨٨٢) ت (٢٠٧٦، ٢٠٧٧) ن (٣٣٢٦) ق (٢٠١١) التحف (١٤٥٧١).

باب

تحريم وطء الحامل  
المسيئة

٧ فقال لعله يريد أن يلتم بها  
أي يطأها ولفظ المشكاة  
أيلم بها قالوا نعم قال ملاعل  
والإلام من كتابات الوطاء

قوله عليه السلام لقد هممت  
أن ألعنه لعنا الخ تشديد  
عليه في نهي الوطاء فإن  
الحامل المسيئة لا يجمل  
وطؤها حتى تضع

باب

جواز الغنلة وهي وطء  
المرضع وكرهاته العزل

قوله كيف يورثه وهو لا يجمل  
له الخ تعليل لاستحقاق ذلك  
الرجل العن والاستفهام  
فيه معنى التعجب المتضمن  
للذم يعني إذا وطئها ثم

جاءت بولد لسته أشهر  
يحتمل أن يكون الولد من  
زوجها الأول فإن أقر  
بالنفس يكون مورثاً وولد  
الغير وهو لا يجمل له لكونه

ليس منه ولا يجمل تورثه  
ومزاجته لباقي الورثة وإن  
لم يقر بالنسب والحال إن  
الولد يحتمل أن يكون من  
هذا السابى بأن يكون

الحمل الظاهر نفضاً يبق الولد  
غلاماً يستخدمه استخدام  
العبيد ويجعله عبداً يملكه  
مع أنه لا يجمل له ذلك فيجب  
عليه الامتناع من وطئها

حذراً من هذين المحظورين  
هذا ما استفدته من شرح  
النوى مع المبارق والمرقاة

قوله عليه السلام لقد هممت  
أن أنهي عن القبيلة هي

كأن الترجمة أن يجمع الرجل  
زوجته وهي مرضع وسبب  
هم عليه السلام بالنهي عنها  
خوف إصابة الضرر الولد

لما اشتر عند العرب أنه  
يضر بالولد وإن ذلك اللبن  
داه إذا شربه الولد ضوى  
واعتل

قوله عليه السلام لقد هممت  
أن أنهي عن القبيلة هي  
كأن الترجمة أن يجمع الرجل  
زوجته وهي مرضع وسبب  
هم عليه السلام بالنهي عنها  
خوف إصابة الضرر الولد

لما اشتر عند العرب أنه  
يضر بالولد وإن ذلك اللبن  
داه إذا شربه الولد ضوى  
واعتل

(٢٣)

(٢٤)

قوله عليه السلام لقد هممت أن أنهي عن القبيلة هي كأن الترجمة أن يجمع الرجل زوجته وهي مرضع وسبب هم عليه السلام بالنهي عنها خوف إصابة الضرر الولد لما اشتر عند العرب أنه يضر بالولد وإن ذلك اللبن داه إذا شربه الولد ضوى واعتل

١٤٣- (١٤٤٣)

غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ الْغِيَالِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّهِ لَأَبْنُ مُمَيَّرٍ) قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْبَرِيُّ حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَ وَالِدَهُ سَعْدَ ابْنَ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي أَعْرَلْتُ عَنْ أُمِّرَاتِي فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَ تَفْعَلُ ذَلِكَ فَقَالَ الرَّجُلُ أُشْفِقُ عَلَى وَلَدِهَا أَوْ عَلَى أَوْلَادِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كَانَ ذَلِكَ ضَارًّا ضَرًّا فَارِسَ وَالرُّومَ وَقَالَ زُهَيْرٌ فِي رِوَايَتِهِ إِنْ كَانَ لِدَلِكْ فَلَا مَا ضَارَّ ذَلِكَ فَارِسَ وَلَا الرُّومَ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عُمَرَ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَهَا وَآتَهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَاهُ فَلَانًا (لِمَ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ) قَالَتْ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ كَانَ فَلَانٌ حَيًّا (لَعَمْرُهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ) دَخَلَ عَلَيَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ إِنَّ الرِّضَاعَةَ تُحْرِمُ مَا تُحْرِمُ الْوِلَادَةَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَدَلِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ الْبَرِيدِ جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْرِمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرِمُ مِنَ الْوِلَادَةِ \* وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا أَبُو جَرِيحٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أَفْلَحَ أَخَا أَبِي الْقَعِيسِ جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا وَهُوَ عَمُّهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ بَعْدَ أَنْ أَنْزَلَ

١- (١٤٤٤)

ان كان كذلك نحو

٢- (...)

قالت قال رسول الله نغو

(...)

٣- (١٤٤٥)

(الحجاب)

قوله غير أنه قال الغيال هو كما في شرح النووي بكسر الغين ولم يذكره القويون وإنما المذكور في كتبهم الغيال بالفتح والغيلة بالكسر والاعانة على الأفعال والاعمال بتصحيح الياء

قوله أخبر والده يعني والده عامر

قوله اني أعزل عن امرأتي أراد العزل المعهود أو عزل نفسه عن مجامعتها

قوله اشفق على ولدها أي أخاف عليه الهزال والاعتلال وكان سؤاله عن عزله في مجامعاته مدة ارضاع امرأته كما هو الظاهر من جوابه صلى الله تعالى عليه وسلم

كتاب الرضاع

١٧-

(١)

باب

يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة قوله عليه السلام ان كان لذلك فلا أي فلا تفعل العزل قوله عليه السلام ما ضار ذلك فارس والروم أي ما ضرتهم قوله عليه السلام ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة من التناطح والجمع بين القربتين وغيرها وتفصيل المسائل الرضاعة مع مستثنياتها موضعه الفقه

قوله وهو عمامها من الرضاعة ذكر النووي ان لها عمن من الرضاعة أحدها كان ميتا والأخرى وهو أفلح أخو أبي قعيس وأبو قعيس أبوها من الرضاعة وأخوه أفلح عمامها

باب

تحريم الرضاعة من ماء الفحل أي المسبب عنه اللبن

(٢)

حديث (١٤٤٣/١٤٤٣): تحفة (٩٣) التحف (٩٠).

حديث (١/١٤٤٤): تحفة (١٧٩٠) خ (٢٦٤٦، ٣١٠٥، ٥٠٩٩) ن (٣٣١٣) التحف (١٦٥٥٠).

حديث (٢/١٤٤٤): تحفة (١٧٩٠٢) ن (٣٣٠٢) التحف (١٦٥٥٢).

حديث (٣/١٤٤٥): تحفة (١٦٥٩٧) خ (٥١٠٣) ن (٣٣١٦) التحف (١٥٣٢٧).

قولها أفلح بن أبي قعيس  
ذكر النووي ان الصواب  
ما في الرواية الاولى ان أفلح  
أخو أبي قعيس وهي التي  
كررها مسلم في أحاديث  
الباب وهي المعروفة في كتب  
الحديث

قولها إنما أرضعتي المرأة ولم  
يرضعي الرجل أي حصلت لي  
الرضاعة من جهة المرأة لا  
من جهة الرجل فكأنها  
ظنت أن الرضاعة تثبت  
بين الرضيع والمرضع ولا تنسب  
إلى الرجال

قوله عليه السلام تربت  
يدك أو يمينك شك الراوي  
هل قال تربت يداك أو قال  
تربت يمينك ومعناه ما أصبت  
في جدالك فانه معلوم أن  
المرأة هي المرصعة لا الرجل  
فكأنه عليه السلام كره  
كلامها ذلك والجملة المذكورة  
في الأصل بمعنى صار في يدك  
التقرب ولا أصبت خيرا  
وهذه من الكلمات الجارية  
على ألسنتهم لا يراد بها  
حقاقتها كما سبق ذكره بهامش  
ص ١٧٢ من الجزء الاول  
وسأق في ص ١٧٥ في حديث  
جابر مابؤ يد ما ذكرنا

قوله عليه السلام فليج أي  
فليدخل عليك ويأق في  
آخر الساب ليدخل عليك  
فانه عنك

الْحِجَابُ قَالَتْ فَأَيُّتُ أَنْ أَدْنَ لَهُ فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرْتُهُ  
بِالَّذِي صَنَعْتُ فَأَمَرَ نِي أَنْ أَدْنَ لَهُ عَلَيَّ وَحَدَّثَنَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ  
ابْنُ عَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ آتَانِي عَمِّي مِنَ الرِّضَاعَةِ أَفْلَحُ  
ابْنُ أَبِي قُعَيْسٍ فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ وَزَادَ قُلْتُ إِنَّمَا أَرْضَعْتَنِي الْمَرْأَةَ  
وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلُ قَالَ تَرَبَّتْ يَدَاكَ أَوْ يَمِينِكَ وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى حَدَّثَنَا  
ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهُ جَاءَ  
أَفْلَحُ أَخُو أَبِي الْقُعَيْسِ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا بَعْدَ مَا نَزَلَ الْحِجَابُ وَكَانَ أَبُو الْقُعَيْسِ أَبَا  
عَائِشَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَا أَدْنَ لِأَفْلَحٍ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ أَبَا الْقُعَيْسِ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي وَلَكِنْ أَرْضَعْتَنِي أَمْرًا أَنَّهُ  
قَالَتْ عَائِشَةُ فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَفْلَحَ أَخَا  
أَبِي الْقُعَيْسِ جَاءَنِي يَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ فَكْرِهْتُ أَنْ أَدْنَ لَهُ حَتَّى أَسْتَأْذِنَكَ قَالَتْ فَقَالَ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْذَنِي لَهُ قَالَ عُرْوَةَ فَبِذَلِكَ كَأَنَّ عَائِشَةَ تَقُولُ حَرَمُوا مِنَ الرِّضَاعَةِ  
مَا تَحَرَّمُونَ مِنَ النَّسَبِ وَحَدَّثَنَا هُوَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ  
عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ جَاءَ أَفْلَحُ أَخُو أَبِي الْقُعَيْسِ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا يَبْجُو حَدِيثَهُمْ  
وَفِيهِ فَإِنَّهُ عَمَّكَ تَرَبَّتْ يَمِينُكَ وَكَانَ أَبُو الْقُعَيْسِ زَوْجَ الْمَرْأَةِ الَّتِي أَرْضَعْتَ عَائِشَةَ  
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ مُعْمِرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنِ  
أَبِيهِ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَ عَمِّي مِنَ الرِّضَاعَةِ يَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ فَأَيُّتُ أَنْ أَدْنَ لَهُ حَتَّى  
أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قُلْتُ إِنَّ عَمِّي مِنَ الرِّضَاعَةِ يَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ فَأَيُّتُ أَنْ أَدْنَ لَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلْيَجِ عَلَيْكَ عَمَّكَ قُلْتُ إِنَّمَا أَرْضَعْتَنِي الْمَرْأَةَ وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلُ قَالَ  
إِنَّهُ عَمَّكَ فَلْيَجِ عَلَيْكَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ

(..)-٤

(..)-٥

(..)-٦

(..)-٧

(..)

حديث (٤/١٤٤٥): تحفة (١٦٤٤٣) ن (٣٣١٧) ق (١٩٤٨) التحف (١٥١٨٥).

حديث (٥/١٤٤٥): تحفة (١٦٧٣٧) التحف (١٥٤٥٧).

حديث (٦/١٤٤٥): تحفة (١٦٦٥٩) التحف (١٥٣٨٦).

حديث (٧/١٤٤٥): تحفة (١٦٨٦٩، ١٦٩٨٢، ١٧٢٢٤) ت (١١٤٨) ق (١٩٤٩) التحف (١٥٥٨٦، ١٥٧٠٠، ١٥٩٢٧).

حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا فَذَكَرَ نَحْوَهُ  
**وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ غَيْرَ  
 أَنَّهُ قَالَ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا أَبُو الْقُعَيْسِ **وَحَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ  
 زَائِعٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ  
 أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ عَمِّي مِنَ الرِّضَاعَةِ أَبُو الْجَعْدِ فَرَدَدْتُهُ (قَالَ لِي  
 هِشَامٌ إِنَّمَا هُوَ أَبُو الْقُعَيْسِ) فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ قَالَ فَهَلَّا  
 أَذْنَتْ لَهُ تَرَبَّتْ يَمِينُكَ أَوْ يَدُكَ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ رُحِمٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ  
 أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ عَمَّتَهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ يُسَمَّى أَفْلَحَ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا فَحَجَبَتْهُ فَأَخْبَرْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهَا لَا تَحْجُبِي مِنْهُ فَإِنَّهُ يُحْرَمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يُحْرَمُ  
 مِنَ النَّسَبِ **وَحَدَّثَنَا** عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعُمَيْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ  
 عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ أَفْلَحُ بْنُ قُعَيْسٍ فَأَبَيْتُ  
 أَنْ أَذِنَ لَهُ فَأَرْسَلَ إِلَيَّ عَمَّتِكَ أَمْرَأَةً أَحَى فَأَبَيْتُ أَنْ أَذِنَ لَهُ فَبَاءَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لِيَدْخُلْ عَلَيْكَ فَإِنَّهُ عَمَّتُكَ \* **حَدَّثَنَا**  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ قَالُوا  
 حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ  
 قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ تَتَوَقَّى فِي قُرَيْشٍ وَتَدْعُنَا فَقَالَ وَعِنْدَكُمْ شَيْءٌ قُلْتُ نَعَمْ بِنْتُ  
 حَمْزَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهَا لَأَمْحَلُ لِي إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ  
**وَحَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ  
 حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ  
 سَعْيَانَ كُلَّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا** هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا

قولها أبو الجعد كسر النوى  
أن الجعد سنية أفلح

قوله عليه السلام فهلا أذنت  
له تويخ على عدم اذنتها له

قوله فحجبتني أي ما  
أذنت له في الدخول عليها  
واحتجبت منه

باب  
تحريم ابنة الأخ من  
الرضاعة

قوله تنوق في قريش التنوق  
المبالغة في اختيار الشيء يريد  
انك تبالع في اختيار الزوج  
من قريش غيرنا وتدعنا

قوله عليه السلام وعندكم  
شيء أي وهل عندكم امرأة  
تليق بي

(هام)

(...)  
 ٨- (...)  
 ٩- (...)  
 ١٠- (...)  
 ١١- (١٤٤٦)  
 (...)  
 ١٢- (١٤٤٧)

حديث (٨/١٤٤٥): تحفة (١٦٣٧٥) ن (٣٣١٤) التحف (١٥١١٩).  
 حديث (٩/١٤٤٥، ١٠): تحفة (١٦٣٦٩) خ (٢٦٤٤) ن (٣٣٠١، ٣٣١٨) ق (١٩٣٧) التحف (١٥١١٣).  
 حديث (١١/١٤٤٦): تحفة (١٠١٧١) ن (٣٣٠٤) التحف (٩٤٤٣).  
 حديث (١٣، ١٢/١٤٤٧): تحفة (٥٣٧٨) خ (٢٦٤٥، ٥١٠٠) ن (٣٣٠٦، ٣٣٠٥) ق (١٩٣٨) التحف (٥٠١٤).



هَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ عَلَى ابْنَةِ حَمْزَةَ فَقَالَ إِنِّهَا لَا تَحِلُّ لِي إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ وَيَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الرَّحِمِ **وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ ح** وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مِهْرَانَ الْقُطَيْبِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ جَمْعًا عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ بِإِسْنَادِهِمَا سِوَاءٍ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ شُعْبَةَ أَنْتَهَى عِنْدَ قَوْلِهِ ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ وَإِنَّهُ يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ وَفِي رِوَايَةِ بِشْرِ بْنِ عُمَرَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ **وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو** قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي حَمْزَةُ بْنُ بَكِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُسْلِمٍ يَقُولُ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمٍ يَقُولُ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيْنَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَنْ ابْنَةِ حَمْزَةَ أَوْ قِيلَ الْأَلْمَخْطُبُ بِنْتُ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ إِنَّ حَمْزَةَ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ \* **حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ** قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَهُ هَلْ لَكَ فِي أُخْتِي بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ فَقَالَ أَفْعَلُ مَاذَا قُلْتُ تَسْكِحُهَا قَالَ أَوْ تُحِبُّينَ ذَلِكَ قُلْتُ لَسْتُ لَكَ بِمُحَلِّبَةٍ وَأَحَبُّ مِنْ شَرِكَيْنِي فِي الْخَيْرِ أُخْتِي قَالَ فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي قُلْتُ فَإِنِّي أُخْبِرُ أَنَّكَ تَخْطُبُ دَرَّةَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ أَرْضَعْتَنِي وَأَبَاهَا تُوَيْبَةَ فَلَا تَرْضَعُنِي عَلَى بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ \* وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ الْقَائِدِ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ

١٣- (..)

١٤- (١٤٤٨)

١٥- (١٤٤٩)

(..)

قَالَتْ دَخَلَتْ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ نَحْوَ قَالَ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ نَحْوَ

قوله أن النبي صلى الله عليه وسلم أريد على ابنة حمزة أي أرادوا له تزوجه أيها قوله عليه السلام يحرم من الرضاة ما يحرم من الرحم أي القرابة النسبية قوله القطبي هو يرضع القاق وفتح الطاء منسوب إلى قطعة قبيلة معروفة أه نوى قوله أين أنت يا رسول الله عن ابنة حمزة في المشكاة وعن علي أنه قال يا رسول الله هل لك في بنت عمك حمزة فانها أجل فتاة في قريش قولها هل لك في اختي أي هل لك رغبة فيها قال الجوهري وإذا قيل هل لك في فتاة كذا قلت لي فيه أو ان لي فيه أو مالي فيه والتأويل هل لك فيه حاجة فحذفت الحاجة للمعنى المعنى وحذف الراء ذكر الحاجة كاحذفها السائل اه ويقال في جوابه عند ارادة اظهار الرغبة أشد الهل اقرأ المقالة السابقة والخمسين من أطواق الذهب قولها لست لك بمخلية اسم فاعل من الإخلاء أي لست بمنفردة بك ولا خالية من ضرة اقتصر النووي

باب

تحريم الربيبة واخت المرأة  
 في ضبطه على بيان ضم الميم واسكان الحاء وسكت عن حركة اللام ثم قال أي لست اخلي لك بغير ضرة اه فكأنه قرأه بصيغة المفعول لكن الياء المتحركة لا تبق باء مع انفتاح ما قبلها بل تنقلب ألفا والخط غير مساعده له قولها وأحب من شركتي أي شاركتي في الخير وهو زواجه والانفتاح النبوي والاخرى به عليه الصلاة والسلام وهو مبتدأ خبره قولها اختي واسمها عزة كما يأتي وهذا قبل علمها بحرمه المصحح بين الاختين قوله عليه السلام بنت ام سلمة وفي بعض النسخ بنت أبي سلمة وكلاهما صحيح كما يظهر مما جاش ص ٨١

(٤)

حديث (١٤/١٤٤٨): تحفة (١٨١٤٨) التحف (١٦٧٧٧).

حديث (١٦، ١٥/١٤٤٩): تحفة (١٥٨٧٥) خ (٥١٠١، ٥١٠٦، ٥١٠٧، ٥١٢٣، ٥٣٧٢) ن (٣٢٨٤، ٣٢٨٥، ٣٢٨٦) ق (١٩٣٩) التحف (١٤٦٥٦).

١٦- (...)

غَامِرٍ أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ سَوَاءً وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ شِهَابٍ كَتَبَ يَذْكُرُ أَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَتْهَا أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْكِحِ أُخْتِي عَمْرَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتُحِبِّينَ ذَلِكَ فَقَالَتْ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَسْتُ لَكَ بِمُحْلِيَةٍ وَأَحَبُّ مِنْ شَرِكِنِي فِي حَيْرِ أُخْتِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَا نَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي إِنَّهَا ابْنَةُ أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثَوْبِيَةُ فَلَا تَرْضَيْنَ عَلَيَّ بِنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ \* وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ كِلَاهُمَا عَنِ الرَّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْهُ نَحْوُ حَدِيثِهِ وَلَمْ يُسَمِّ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي حَدِيثِهِ عَمْرَةَ غَيْرَ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ \* حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ح وَحَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ سُؤَيْدُ وَزُهَيْرُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تُحْرِمُ الْمَصَّةَ وَالْمَصْتَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَإِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ كُلُّهُمْ عَنِ الْمُعْتَمِرِ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْحَلِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ قَالَتْ

قال بنت ام سلمة بخ

واناها ابلسلمة بخ

(...)

١٧- (١٤٥٠)

أبو حنبل الطبري عنده وأبو حنبل الطبري صالح بن أبي حمزة اه خلاصة والبراد هذا الثاني كثيراً في التصريح به

١٨- (١٤٥١)

(دخل)

٣ رومات وهو مذهب الظاهري ومن نظر في ترتيبها تجد تمال قال كثير الرضاع وكثيره سواء في التصريح اذا حصل فيه وهو مذهبنا استنبولاً بخوله تمال وامهاتكم الا لا ارضعكم واكثركم من الرضاة سبق لينا اننا نعلم ان وهو متداول القليل والكثير وغير الواحد ولاطلاق الكتاب ولاطلاق الاحاديث فيه منها ما تقدم من حديثنا ان الرضاة تورم ما تورم والاولاد تنفق عليه على ما ذكر في عمله قال السندي في حواشي على سنن النسائي في روايته ما يفسد السنة والصين لروايتها السؤال كالتصحيح روايات الحديث فلا يزال عن ان الثلاث حرمه عندنا تمال بالجمهور بهذا الحديث يجوز ان يكون حين كان الحرم العشر أو الخمس فلا ينافي حرم الرضاة بعد النكاح مع الاطلاق والاولاد في الظاهر انما

باب في المصاة والمصنين قوله عليه السلام لا تحرم المصاة والمصان المصاة البرة الواحدة من اللبن وبابه قتل وتعب وفي رواية يله الرضاة والرضاة من غير اللبن والاملاحة والاملاحة من تحس بقاها الحديث قال لا يثبت الرضاة باق من ثلاث ٣

(٥)

دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي بَيْتِي فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي كَانَتْ لِي أَمْرَاءَةٌ فَتَرَوْتُ عَلَيْهَا أُخْرَى فَرَعَمْتُ أَمْرَأَتِي الْأُولَى أَنَّهَا أَرْضَعَتْ أَمْرَأَتِي الْحُدْثَى رَضْعَةً أَوْ رَضَعَيْنِ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُحْرِمُ الْأُمْلَاجَةَ وَالْأُمْلَاجَتَانَ قَالَ عَمْرُو بْنُ رِيَاثٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلٍ وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ وَدَاعَةَ وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ أَحَدُنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي مَرْيَمٍ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي غَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ قَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ هَلْ تُحْرِمُ الرَضْعَةَ الْوَاحِدَةَ قَالَ لَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ حَدَّثَتْ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تُحْرِمُ الرَضْعَةَ أَوْ الرَضْعَتَيْنِ أَوْ المَصَّةَ أَوْ المَصَّتَيْنِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَمَّا اسْحَقُ فَقَالَ كَرِوَايَةٌ ابْنِ بَشِيرٍ أَوْ الرَضْعَتَيْنِ أَوْ المَصَّتَيْنِ وَأَمَّا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فَقَالَ وَالرَضْعَتَيْنِ وَالمَصَّتَيْنِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا هَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلٍ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تُحْرِمُ الْأُمْلَاجَةَ وَالْأُمْلَاجَتَانَ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا تُحْرِمُ المَصَّةَ فَقَالَ لَا \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ فِيمَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحْرِمُ مَنْ تَمَّ تَلْسِخُنَّ بِمَخْمَسٍ مَعْلُومَاتٍ فَسَوَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَنَّ فِيمَا يُفْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ

١٩- (...)  
 ٢٠- (...)  
 ٢١- (...)  
 ٢٢- (...)  
 ٢٣- (...)  
 ٢٤- (١٤٥٢)  
 ٢٥- (...)

والاملاجتان

قوله امرأتى الحدى بضم الحاء واسكان الدال أى الجديدة اه نووى وهو تأنيث أحدث تفضيل حديث خلاف قديم قوله رضعة أو رضعتين الرضعة المرة الواحدة من رضع الصبي رضعا وبابه تعب وشرب ومنع قوله عليه السلام لا تحرم الاملاجة والاملاجتان المص والرضع فعل الصبي والارضاع والاملاج فعل المرضع والارضاع والاملاجة المرة متهما والتاء للوحدة وفي المصباح ملج الصبي امه ملجها من باب قتل وملج يملج من باب تعب لغترضعها ويتعدى بالهمزة فيقال املجته امه والمرتمن الثلاثى ملجة ومن الرباعي املجة مثل الاكرامة والخراجة اه قوله قال عمرو الخ يريد عمرا الناقد يعنى أنه زاد في سلسلة الرواية اسم جد عبدالله وهو عبدالله المعروف بيبة من اولاد الصحابة قوله معلومات يعنى مشيعات كما هو مذهب الشافعى وصفها بذلك للتحرز عما يشك في وصوله الى الجوف قال الزيلعي ولا حاجة له في خمس رضعات أيضا لان عائشة أحالتها على أنه قرآن وقالت ولقد كان في صحيفة تحت سريري فلما مات رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وتشاغلنا بموته دخل داجن فاكلها وقد ثبت أنه ليس من القرآن لعدم التواتر ولا تحمل القراءة به ولا اثباته في المصحف ولا يجوز التقيد به لاعناده لعدم تواتره ولا عندنا لانا انما نجوز التقيد بالشهور من القراءة

(٦)

قولها ثم نزل أيضا خمس  
معلومات أى فنسخ ما نزل  
اولا كافي الرواية التي قبل  
هذه ووجه استدلالهم لايات  
الجنس بالحديث ما اشار اليه  
القائى فى شرح المعنى من كتب  
الاصول من الجمع بين روايتي  
المستان والاملاجان واما ٢

باب

رضاعة الكبر

المستورا الاملاجة فداخلتان  
فى شئيهما كقوله لا اكله  
يوما ولا يومين فان اليومين  
ينتهى باليومين فكانه  
قال لا يحرم المستان ولا  
الاملاجان فانفتحت الحرمه  
عن اربع رضعات بهذا  
الحديث والجنس محرم اجماعا  
ولكننا نقول قوله تعالى  
وامهاتكم اللاتي ارضعنكم  
أثبت الحرمه بفعل الارضاع  
مطلقا فاشترط العدد فيه  
يكون تقييدا لاطلاق  
الارضاع وتخصيصا لعموم  
الامهات وذلك لا يجوز  
تغير الواحد لان العام قبل  
الخصوص قطعى لا يعارضه  
الظنى

قوله جاءت سهلة بنت  
سهيل هى امراة ابى حذيفة  
من السابقين الى الاسلام  
هاجرت مع زوجها الى  
الحبيشة على ما ذكر فى اسد  
الغابة

قوله انى ارى فى وجه ابى  
حذيفة أى شئنا من الكراهة  
من دخول سالم أى من اجل  
دخوله على وكان سالم  
وهو كافي اسد الغابة سالم بن  
عبيد بن ربيعة قديناه أبو  
حذيفة على عادة العرب نثا  
فى حجر ابى حذيفة وزوجته  
نثاة الابن فلما نزل ادعواهم  
لا ياتهم بطل حكم التبي  
وبقى سالم على دخوله على  
سهلة بحكم الصغر فلما بلغ  
مبلغ الرجال وجد أبو حذيفة  
وزوجته فى نفوسهما كراهية  
دخوله وشق عليهما أن  
ينصاه الدخول لسابق  
الالفة فسألته سهلة كاذكر  
قوله وهو حليفه هذا مدرج  
فى كلام سهلة ليس من كلامها  
ولو قبل وهو دعوى لكان  
أوفق وأوضح وكان معروفا  
بين الاصحاب بسالم مولى  
ابى حذيفة كما هو المذكور  
بذلك فى الصفحة مرتين

(٧)

سَعِيدٌ عَنْ عُمَرَ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ وَهِيَ تَذْكُرُ الَّذِي يُحْرِمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ قَالَتْ  
عُمَرُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ نَزَلَ فِي الْقُرْآنِ عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ ثُمَّ نَزَلَ أَيْضًا خَمْسُ  
مَعْلُومَاتٍ وَحَدِيثَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ  
قَالَ أَخْبَرْتَنِي عُمَرُ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ بِمِثْلِهِ \* حَدَّثَنَا عُمَرُ وَالتَّاقِدُ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ  
فَالْحَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَتْ  
سَهْلَةَ بِنْتُ سُهَيْلٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِ  
أَبِي حُدَيْفَةَ مِنْ دُخُولِ سَالِمٍ (وَهُوَ حَلِيفُهُ) فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْضِعِيهِ  
قَالَتْ وَكَيْفَ أَرْضِعُهُ وَهُوَ رَجُلٌ كَبِيرٌ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَقَالَ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ رَجُلٌ كَبِيرٌ زَادَ عُمَرُ فِي حَدِيثِهِ وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَفِي  
رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
الْحَطَّالِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ  
الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ سَالِمًا مَوْلَى أَبِي  
حُدَيْفَةَ كَانَ مَعَ أَبِي حُدَيْفَةَ وَأَهْلِهِ فِي بَيْتِهِمْ فَأَتَتْ (تَعْنِي ابْنَةَ سُهَيْلٍ) النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ إِنَّ سَالِمًا قَدْ بَلَغَ مَا يَبْلُغُ الرِّجَالُ وَعَقَلَ مَا عَقَلُوا وَإِنَّهُ  
يَدْخُلُ عَلَيْنَا وَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ فِي نَفْسِ أَبِي حُدَيْفَةَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْضِعِيهِ تَحْرُمِي عَلَيْهِ وَيَذْهَبِ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي حُدَيْفَةَ  
فَرَجَعَتْ فَقَالَتْ إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُهُ فَذْهَبَ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي حُدَيْفَةَ وَحَدَّثَنَا  
إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ  
أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَهُ  
أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ سَهْلَةَ بِنْتَ سُهَيْلٍ بِنْتُ عُمَرَ جَاءَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ سَالِمًا (لِسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ) مَعْنَى فِي بَيْتِنَا وَقَدْ بَلَغَ مَا يَبْلُغُ

(...)

٢٦-(١٤٥٣)

٢٧-(...)

٢٨-(...)

١٤٨: تبنى سهلة بنت سهيل

(الرجال)

حديث (٢٦/١٤٥٣): تحفة (١٧٤٨٤) ن (٣٣٢٠) ق (١٩٤٣) التحف (١٦٦٦٨).

حديث (٢٧/١٤٥٣): تحفة (١٧٤٦٤) ن (٣٣٢٢، ٣٣٢٣) التحف (١٦٦٥٠).

زهية بنت

الرِّجَالُ وَعَلِمَ مَا يَعْلَمُ الرِّجَالُ قَالَ أَرْضِعِيهِ تَحْرُجِي عَلَيْهِ قَالَ فَكَتَبْتُ سَنَةً  
 أَوْ قَرِيبًا مِنْهَا لَا أَحَدٌ بِهِ وَهَبْتُهُ ثُمَّ لَقِيتُ الْقَائِمِ فَقُلْتُ لَهُ لَقَدْ حَدَّثَنِي  
 حَدِيثًا مَا حَدَّثْتُهُ بَعْدُ قَالَ فَمَا هُوَ فَأَخْبَرْتُهُ قَالَ فَخَدَّيْهُ عَنِّي أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْ بِذِهِ  
**وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ**  
 عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ لِعَائِشَةَ إِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْغُلَامُ  
 الْأَيْفَعُ الَّذِي مَا أُجِبُّ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ قَالَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ أَمَا لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُسْوَةٌ قَالَتْ إِنْ أَمْرًا أَبِي حُدَيْفَةَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ سَأَلْتَهُ  
 يَدْخُلُ عَلَيَّ وَهُوَ رَجُلٌ وَفِي نَفْسِ أَبِي حُدَيْفَةَ مِنْهُ شَيْءٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْضِعِيهِ حَتَّى يَدْخُلَ عَلَيْكَ **وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَهْرُونَ بْنُ سَعِيدٍ**  
 الْأَيْبِيُّ (وَاللَّفْظُ لِهَرُونَ) قَالَ أَحَدُنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَحْرَمَةٌ بِنْتُ بَكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ  
 قَالَ سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ نَافِعٍ يَقُولُ سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ تَقُولُ سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ  
 زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ لِعَائِشَةَ وَاللَّهِ مَا تَطِيبُ نَفْسِي أَنْ يَرَانِي الْغُلَامُ  
 قَدْ اسْتَعْفَى عَنِ الرِّضَاعَةِ فَقَالَتْ لِمَ قَدْ جَاءَتْ سَهْلَةً بِنْتُ سَهْلٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى فِي وَجْهِ أَبِي حُدَيْفَةَ مِنْ  
 دُخُولِ سَالِمٍ قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْضِعِيهِ فَقَالَتْ إِنَّهُ  
 ذُو لِحْيَةٍ فَقَالَ أَرْضِعِيهِ يَذْهَبُ مَا فِي وَجْهِ أَبِي حُدَيْفَةَ فَقَالَتْ وَاللَّهِ مَا عَرَفْتُهُ فِي وَجْهِ  
**أَبِي حُدَيْفَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي**  
 عُمَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ أَنَّ  
 أُمَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّهَا أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 كَانَتْ تَقُولُ أَبِي سَائِرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَدْخُلْنَ عَلَيْهِنَّ  
 أَحَدًا بِتِلْكَ الرِّضَاعَةِ وَقُلْنَ لِعَائِشَةَ وَاللَّهِ مَا تَرَى هَذَا إِلَّا رُخْصَةً أَرْخَصَهَا

قوله قال فككت سنة  
 قول ابن ابي مليكة وقوله  
 وهبته من الهيبة وهي  
 الاجلال والنواو عاطفة وفي  
 بعض النسخ وهبته بالراء  
 من الرهب وهو الحرف وبابه  
 تعب قالها مكسورة أيضا  
 وذكر الشارح ضبط القاضي  
 عياض اياه باسكان الهاء  
 على أنه مصدر منصوب  
 باسقاط الجازم فيكون  
 التقدير لا احد به احما  
 للربة

قوله ثم لقيت القاسم عطف  
 على فككت فهو من مقول  
 ابن ابي مليكة أيضا

قولها الغلام الايفع هو  
 الذي قارب البلوغ ولم يبلغ  
 وجمعه أيفاع اه نوى  
 وهذا الذي ذكره هومعنى  
 اليفاع أو اليفع بفتح  
 وتل ما هنا محرفة يقال  
 غلام يافع ويقع ويقال غلام  
 يفعة أيضا ومن قال يافع  
 أو يفع شئ وقع فقال غلمان  
 يفعة وأيفاع ومن قال يفعة  
 لم يثن ولم يجمع فقال غلام  
 يفعة وغلمان يفعة كما يظهر  
 بالمراجعة والايضع لا يجمع  
 على أيفاع أبدا

قولها سمعت ام سلمة تعنى  
 امها كما يأتي التصريح بذلك  
 وزينب هذه هي كافي اسد  
 الغابة وبيبة رسول الله  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 وكانت من أئمة نساء زمانها

قولها قد استغنى عن الرضاعة  
 هذه الجملة كالتع لغللام  
 قولها اني لارى الخ مفعول  
 ارى محذوف م تقديره  
 وهو مرجع الضمير في قولها  
 فقالت والله ما عرفته وفيه  
 أيضا حذف تقديره فرجعت  
 يعنى بعدما أرضعته فقالت

قوله ان امه أى ام ابى  
 عبيدة فان زينب المذكورة  
 تزوجها عبدالله بن زمعة  
 فولدت له

قولها أبى سائر أزواج  
 النبي الخ يعنى أمهن كلهن  
 خالفن الصديقة في هذه  
 المسئلة وأبين أن يدخل  
 عليهن أحد بمثل رضاعة  
 سالم مولى أبى حذيفة

٢٩- (..)

٣٠- (..)

٣١- (١٤٥٤)

٢٥٠  
٢٥١  
٢٥٢

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسَالِمٍ خَاصَّةً فَمَا هُوَ بِدَاخِلٍ عَلَيْنَا أَحَدٌ بِهِذِهِ الرِّضَاعَةَ وَلَا رَابِتْنَا \* حَدَّثَنَا هَذَا بِنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَشْمَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي رَجُلٌ قَاعِدٌ فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَرَأَيْتُ الْعَضْبَ فِي وَجْهِهِ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ قَالَتْ فَقَالَ أَنْظُرْنَ إِخْوَتَكُنَّ مِنَ الرِّضَاعَةِ فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْجَمَاعَةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَا جَمِيعًا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ كُلُّهُمُ عَنْ أَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ بِإِسْنَادِ أَبِي الْأَخْوَصِ كَمَا سَمِعْتُهُ حَدِيثُهُ غَيْرَ أَنَّهُمْ قَالُوا مِنَ الْجَمَاعَةِ \* حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمرِ بْنِ مَيْسَرَةَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حَتِّينَ بَعَثَ جَيْشًا إِلَى أَوْطَاسٍ فَلَقُوا عَدُوًّا فَقَاتَلُوهُمْ فَظَهَرُوا عَلَيْهِمْ وَأَصَابُوا لَهُمْ سَبَايَا فَكَانَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحَرَّجُوا مِنْ غَشِيَانِهِنَّ مِنْ أَجْلِ أَرْوَاجِهِنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ وَالْمُحْضَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ أَى فَهِنَّ لَكُمْ حَلَالٌ إِذَا أَنْقَضْتِ عَدْتُهُنَّ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ أَنَّ أَبَا عَلْقَمَةَ الْهَاشِمِيَّ حَدَّثَنَا أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُمْ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ يَوْمَ حَتِّينَ سَرِيَّةً بِمَعْنَى حَدِيثِ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْهُنَّ

(خلال)

قوله فاهو أي الامر والشان وقولها أحد بدل منه قولها فاشتد ذلك عليه

باب

انما الرضاعة من الجماعة

ه أي شق عليه قهر الرجل عندهما

قوله عليه السلام انظرن اخواتكن أي تأملن وتفكرن ما وقع من ذلك هل هو رضاع صحيح بشرطه من وقوعه في زمن الرضاعة فانما الرضاعة من الجماعة وهو علة لوجوب النظر والتأمل والجماعة مفصلة من الجوع يعني أن الرضاعة التي ثبتت بها الحرمة وتعل بها الحلوة هي حيث يكون الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته ولا يحتاج الى طعام آخر والكبير لا يسد جوعته الا الحيز فليس كل مرتضع لبن ام اخا لولدها وفي سنن الترمذي لا يبرم من الرضاع الا ما نطق الامعاء أي ما وقع من الصبي موقع

باب

جواز وطء المسبية بعد الاستبراء وان كان لها زوج انفسخ نكاحها بالسي

قوله أي يكون في مدة الرضاع وهي معروفة في الفقه على خلاف فيها وحديث الصديقة هذا ثبت خلاف ما أثبتته حديثها المتقدم أرضيه تحرمي عليه قوله غير أنهم قالوا من الجماعة لم يظهر وجه الاستثناء لعدم ظهور الفرق

قوله الى أوطاس تقدم ذكره وصرفه وعدمه في ص ١٣١ انظر الهامش

قوله فظهورا عليهم أي ملبوهم

قوله تخرجوا من غشيانهن أي خافوا المرح والاثم من وطنهن من أجل أزواجهن من المشركين والزوجة لا تحمل تغير زوجها والعشيان كالإتيان كناية عن الجماع

قوله فانزل الله عز وجل في ذلك أي في اباحتهم

(٨)

(٩)

٣٢-(١٤٥٥)

(...)

٣٣-(١٤٥٦)

٣٤-(...)

حديث (٣٢/١٤٥٥): تحفة (١٧٦٥٨) خ (٢٦٤٧، ٥١٠٢) د (٢٠٥٨) ن (٣٣١٢) ق (١٩٤٥) التحف (١٦٣٢٦).  
 حديث (٣٣/١٤٥٦): تحفة (٤٤٣٤) د (٢١٥٥) ت (١١٣٢، ٣٠١٦) ن (٣٣٣٣) الكبرى (١١٠٩٦) التحف (٤١٢١).  
 حديث (٣٥، ٣٤/١٤٥٦): تحفة (٤٠٧٧) ت (١١٣٢، ٣٠١٧) ن (٥٤٩١، ١١٠٩٧) الكبرى (٣٧٩١) التحف.

فَحَالَالٌ لَكُمْ وَلَمْ يَذْكُرْ إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهُنَّ \* وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْخَارِثِيُّ  
 حَدَّثَنَا خَالِدُ يَعْنِي ابْنَ الْخَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ \* وَحَدَّثَنِي  
 يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْخَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْخَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي  
 الْحَبَلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ أَصَابُوا سَبِيًّا يَوْمَ أُوطَاسٍ لَهْنٌ أَزْوَاجٌ فَتَخَوَّفُوا فَأَنْزَلَتْ  
 هَذِهِ الْآيَةُ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ **وحدثنى يحيى بن حبيب**  
 حَدَّثَنَا خَالِدُ يَعْنِي ابْنَ الْخَارِثِ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ \* **حدثننا**  
 قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غُلَامٍ  
 فَقَالَ سَعْدٌ هَذَا يَارَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أُخِي عُبَيْةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَمِيدٌ إِلَى أَنَّهُ ابْنُهُ أَنْظَرُ  
 إِلَيَّ شَبِيهِهِ وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ هَذَا أُخِي يَارَسُولَ اللَّهِ وُلِدَ عَلِيٌّ فِرَاسِ ابْنِي مِنْ وَلَدِيهِ  
 فَظَنَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى شَبِيهِهِ فَرَأَيْتُ شَبِيهَا بَيْنَنَا بِعُمْبَةَ فَقَالَ  
 هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجْرُ وَأَخِي جِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ  
 قَالَتْ فَلَمْ يَرِ سَوْدَةَ قَطُّ وَلَمْ يَذْكُرْ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَوْلَهُ يَا عَبْدُ **حدثننا** سَعِيدُ بْنُ  
 مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُو النَّاقِدُ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح  
 وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ كِلَاهِمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
 نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّ مَعْمَرًا وَابْنَ عُيَيْنَةَ فِي حَدِيثِهِمَا الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَوْ لِلْعَاهِرِ الْحَجْرُ  
**وحدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا  
 مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجْرُ **وحدثننا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَزُهَيْرُ  
 ابْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ وَعُمَرُو النَّاقِدُ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ ابْنَ  
 مَنْصُورٍ وَقَالَ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَمَّا عَبْدُ الْأَعْلَى فَقَالَ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ أَوْ عَنْ

(..)

٣٥- (..)

(..)

٣٦- (١٤٥٧)

(..)

٣٧- (١٤٥٨)

(..)

قولها اختص سعد بن أبي  
 وقاص وعبد بن زمعة  
 وكلاهما من سادات الصحابة  
 وتلخيص اختصاصهما أنه  
 كانت لزمنة جارية توجر  
 لزننا على عادتهم في الجاهلية  
 فحصلت لها ولد من صلب  
 عتبة بن أبي وقاص أخي  
 سعد وأوصى هو حين مات  
 على دينه أمناه سعدا بان  
 ابن جارية زمعة منى فاقبسه  
 اليك فلما كان يوم الفتح  
 رأى سعد الغلام ففرقه ٢  
 ~~~~~

باب

الولد للفراش وتوق
الشبهات

٢ بالشبه فاحتضنه وقال ابن
 أخي ورب الكعبة فجاء عبد بن
 زمعة فقال بل هو أخي
 ولد علي فراش أبي من
 جاريته فتحاكما إلى النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم
 فقال سعد هذا يارَسُولَ اللَّهِ
 ابن أخي عتبة الخ فلفظ
 عتبة مجرور بالفتحة بدل
 من لفظ أخي أو عطف بيان

قوله من وليده أي من جاريته
 قوله فنظر رسول الله صلى الله
 عليه وسلم إلى شبهه فرأى
 شبيها بينا يتنة لو كان الراوي
 آخر هذا القول وقدم قوله
 فقال هو لك يا عبد الخ
 كما كان كذلك في باب تفسير

المشبهات من بيوع البخاري
 لا تضح المعنى أحسن الوضوح
 فانه صلى الله تعالى عليه
 وسلم حكم أولا بالحق الولد
 لصاحب الفراش بقوله هو
 لك يا عبد الولد للفراش
 وللعاهر الحجر ثم نظر إلى
 شبه الغلام بعتبة فامر ام
 المؤمنتين سودة بنت زمعة
 بالاحتجاب منه مع أنه
 أخوها في ظاهر الشرع
 للاحتياط من أجل الشبه
 المذكور فإرهاها الفلام
 لاحتجابها منه أبدأ ثم ان
 العاهر معناه الزاني قال
 النووي ومعنى وللعاهر
 الحجر أي لها الحنينة ولا حق
 له في الولد ولا يراد بالحجر هنا
 معنى الرجم لانه ليس كل
 زان يرمم

(١٠)

حديث (٣٦/١٤٥٧): تحفة (١٦٤٣٥، ١٦٥٨٤، ١٦٦٦٠) خ (٢٢١٨، ٢٤٢١، ٦٧٦٥، ٦٨١٧) د (٢٢٧٣) ن (٣٤٨٧، ٣٤٨٤) ق (٢٠٠٤)

التحفة (١٥١٧٧، ١٥٣١٤، ١٥٣٨٧).

حديث (٣٧/١٤٥٨): تحفة (١٣١٣٤، ١٣٢٨٢) ت (١١٥٧) ن (٣٤٨٣، ٣٤٨٢) ق (٢٠٠٦) التحفة (١٢١٨٩).

قولها تبرق أسارى وجهه
أي تقوى وتستتر من الفرح
والسرور والمراد بالأسارى
خطوط الجبهة

قوله عليه السلام ان مجزرا
هو بهذا الضبط اسم قاتق
من بني مدلج كما سياتي
التصريح بقيافته ونسبته

باب

العمل بالحق القاتق
الولد

٣٣ إلى بن مدلج ذكر النوى
ان القاتق فيهم وفي بني
أسد تعترف لهم العرب بذلك
اه والقيافة معرفة الشبه
وتمييز الأثر يسمى صاحب
تلك المعرفة قاتقا قال في
النهاية القاتق الذي يتبع
الأثار ويعرفها ويعرف
فيه الرجل باخيه وأبيه
والجمع القاتقا اه ووجه
سروره عليه الصلاة والسلام
من قول القاتق المذكور
كونه زاجرا للقادحين في
نسب اسامة عن الطعن
فيه فان الجمالية كما ذكره

في سروره وبها
أي بغيره وأبويه
وتربيتها

سَعِيدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَقَالَ زُهَيْرٌ عَنْ سَعِيدٍ أَوْ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ وَقَالَ عَمْرٌو حَدَّثَنَا سُفْيَانُ مَرَّةً عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ وَصَرَّةً عَنْ
سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ وَصَرَّةً عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِثِلُ
حَدِيثَ مَعْمَرٍ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ إِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيَّ مَسْرُورًا تَبَرَّقَ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ فَقَالَ أَلَمْ تَرَى
أَنْ مَجْزِرًا نَظَرَ أَيْضًا إِلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فَقَالَ إِنْ بَعْضُ هَذِهِ الْأَقْدَامِ
لَمِنْ بَعْضٍ وَحَدَّثَنِي عَمْرٌو الشَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ
لِعَمْرٍو وَقَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ مَسْرُورًا فَقَالَ يَا عَائِشَةُ أَلَمْ تَرَى أَنْ مَجْزِرًا الْمُدَلِّجِيَّ
دَخَلَ عَلَيَّ فَرَأَى أَسَامَةَ وَزَيْدًا وَعَلَيْهِمَا قِطْفَةٌ قَدْ غَطَّيَا رُؤُسَهُمَا وَبَدَتْ
أَقْدَامُهُمَا فَقَالَ إِنْ هَذِهِ الْأَقْدَامُ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَحَدَّثَنَا مَشُورُ بْنُ أَبِي
مُرَاجِمٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ
قَائِفٌ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاهِدٌ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ
مُضْطَجِعِينَ فَقَالَ إِنْ هَذِهِ الْأَقْدَامُ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ فَسَرَّ بِذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْجَبَهُ وَأَخْبَرَهُ عَائِشَةُ وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ
أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَأَبْنُ
جُرَيْجٍ كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ وَزَادَ فِي حَدِيثِ
يُونُسَ وَكَانَ مَجْزِرًا قَائِفًا * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي
بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

(١١) ٣٨- (١٤٥٩)

٣٩- (...)

٤٠- (...)

(...)

٤١- (١٤٦٠)

دخل على قاتق بن

(ام)

في سروره وبها
أي بغيره وأبويه
وتربيتها

باب

قدر ما تستحقه البكر
والثيب من اقامة الزوج
عندها عقب الزفاف

(١١)

(١٢)

حديث (٣٨/١٤٥٩) : تحفة (١٦٥٨١) خ (٦٧٧٠) د (٢٢٦٨) ت (٢١٢٩) ن (٣٤٩٣) التحف (١٥٣١١).
 حديث (٣٩/١٤٥٩) : تحفة (١٦٤٣٣) خ (٦٧٧١) د (٢٢٦٧) ت (٢١٢٩) ن (٣٤٩٤) (٦٠٣٥) الكبرى) ق (٢٣٤٩) التحف (١٥١٧٥).
 حديث (٤٠/١٤٥٩) : تحفة (١٦٤٠٢ ، ١٦٥٢٩ ، ١٦٧٣٨) خ (٣٧٣١ ، ٣٥٥٥) التحف (١٥١٤٦ ، ١٥٢٦٥ ، ١٥٤٥٨).
 حديث (٤١/١٤٦٠) : تحفة (١٨٢٢٩) د (٢١٢٢) ن (٨٩٢٦ ، ٨٩٢٦) الكبرى) ق (١٩١٧) التحف (١٦٨٤٩).

أَمَّ سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا وَقَالَ إِنَّهُ لَيْسَ بِكَ عَلَى أَهْلِكَ هَوَانٌ إِنْ شِئْتَ سَبَعْتَ لَكَ وَإِنْ سَبَعْتَ لَكَ سَبَعْتُ لِنِسَائِي

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ وَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ قَالَ لَهَا لَيْسَ بِكَ عَلَى أَهْلِكَ هَوَانٌ إِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ عِنْدَكَ وَإِنْ شِئْتَ ثَلَّثْتُ ثُمَّ دُرْتُ قَالَتْ ثَلَّثْتُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَأَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَخَذَتْ بَشْوَبِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ شِئْتَ زِدْتُكَ وَحَاسَبْتُكَ بِهِ لِلْبِكْرِ سَبْعٌ وَلِلثَّيْبِ ثَلَاثٌ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو ضَمْرَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ حُمَيْدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا حَفْصُ يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ** عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَيْمَنَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَهَا وَذَكَرَ أَشْيَاءَ هَذَا فِيهِ قَالَ إِنْ شِئْتَ أَنْ أَسْبِعَ لَكَ وَأَسْبِعَ لِنِسَائِي وَإِنْ سَبَعْتَ لَكَ سَبَعْتُ لِنِسَائِي **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ إِذَا تَزَوَّجَ الْبِكْرَ عَلَى الثَّيْبِ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيْبَ عَلَى الْبِكْرِ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا قَالَ خَالِدٌ وَلَوْ قُلْتُ أَنَّهُ رَفَعَهُ لَصَدَقْتُ وَلَكِنَّهُ قَالَ السُّنَّةُ كَذَلِكَ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ أَيُّوبَ وَخَالِدِ الْحَدَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ قَالَ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ الْبِكْرِ سَبْعًا قَالَ خَالِدٌ وَلَوْ شِئْتُ قُلْتُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ بْنُ سَوَّارٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ كَانَ

٤٢- (...)

(..)

(..)

٤٣- (...)

٤٤- (١٤٦١)

٤٥- (...)

٤٦- (١٤٦٢)

قوله عليه السلام وان شئت ثلثت ثم درت أي اقم عنده ثلاثا ثم أدور أي أعود اليك ولا أحسب بالثلاث عليك

عندها سبعا ثم قسم واذا قوله وقال انه الخ فيه حذف يظهر تهديده من الروايات الآتية انه صلى الله تعالى عليه وسلم لما أراد أن يخرج من عندها بعد ثلاث أخذت بشو به وأرادت زيادة مقامه عندها فقال عليه الصلاة والسلام تهجد العذر في الاقتصار على الثلاث انه ليس بك على أهلك هوان الضمير للشان والهوان الاحتمار وبك متعلق به قال القاضي وأراد الابل نفسه صلى الله تعالى عليه وسلم وككل من الزوجين أهل والمعنى ليس اقتصاري على الثلاث معك لهوانك على وقلة الرغبة فيك بل لان حكم الشرع كذلك ثم بين حقها وخبرها بين ثلاث بلافضاء وبين سبع مع قضاء حقوق باقي النساء وفي كل منهما مزية لها فان في السبع مزية التسوالي وفي الثلاث مزية قرب العود لعدم القضاء وهذا معنى قوله عليه السلام ان شئت الخ فقوله سبعت لك معناه أقت عندك سبعة أيام وقوله وان سبعت لك سبعت لنسائي معناه ان أقت عندك سبعا أقت بعدك عند سائر نسائي سبعا

قوله قالت ثلث يعني أنها اختارت الثلاث لكونها لا تقضي في سائر الأزواج فيقرب عوده عليه الصلاة والسلام اليها قوله عليه السلام للبكر سبع والثيب ثلاث أي اذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعا واذا تزوج الثيب على البكر أقام عندها ثلاثا كما في رواية أنس ثم يعود الى أهلها كما في الزيلعي عن الدارقطني وفيه دلالة على ان الثيب الجديدة مزية على مثلها ثلاثا كما ان للبكر الجديدة مزية على مثلها سبع وهذا مذهب غير ناقاه لافرق عندنا في القسم بين البكر والثيب والجديدة والقديمة بل ولا بين المسلمة والكتانية يجب في الكل القسم على السوية لعمومات النصوص الواردة فيه من ٢

قوله تعالى فان خفتم أن لاتعدلوا الآية ولن تستطعموا أن تعدلوا وقوله عليه السلام من كانت له امرأتان قال الى احدهما جاء يوم القيامة وشقة مائل أي مفلوج رواه من عدا الترمذي من أصحاب السنن الاربعة وعن الصدوق أن النبي صلى الله عليه وسلم يقسم بين نسائه فيعدل ويقول اللهم هذا قسمي فيما أملك

قوله عليه السلام وان شئت ثلثت ثم درت أي اقم عنده ثلاثا ثم أدور أي أعود اليك ولا أحسب بالثلاث عليك

(١٣)

قوله الا في تسع أي بعد
انقضاء التسع وفي حديث
ابن عباس الا في آخر
الباب الذي يلي كان عند
رسول الله تسع وكان يقسم
منهن ثمان ولا يقسم لواحدة
وذلك بعد اسقاط حقها
برضاها
قوله يايتها فكان الخضير
القليل له صلى الله تعالى
عليه وسلم
قوله فذمه اليها أي الى
زينب بظن انها عائشة
مساجبة التوبة لانه كان
في الليل وليس في البيوت
مصاييح كذا أفاد النووي
قوله فتقاولتا يعني زينب
وعائشة أي تراجعتا القول
من أجل العيرة حتى استخبتنا
أي رفعتنا أصواتهما قال ٢

باب

جواز هبتها نوبتها
لضرتها
١٢ الفوي في صخب وابدال
الصاد سيناً لفة اه وفي
بعض النسخ استخبتنا أي
قالت الكلام الردي
قوله واخذ في أفواههن
التراب أي ارمه فيها وهو
كناية عن تسكينها بالمبالغة
في زجرهن
قولها فيفعل بي ويفعل أي
ما يفعله الأب من المعاملات
الزجرية والتأديبية
قولها في مسلاخها أي في
مثل هديها وطرقتها والمسلاخ
الجلد ولا يكون أحد في جلد
غيره فكأنها تمتعت أن تكون
هي استحساناً لوصافها
فقولها من سودة متعلق
بأحب وقولها من امرأة
بدل منها ومعنى قولها فيها
حدة انها حديدة القلب
حازمة الرأي
قولها فلما كبرت أي زادت
سهاجعت يومها أي نوبتها
لعائشة فقيه التعبير عن
التكلم بالفيسية وكذا يقال
فيابعد ان لم يكن ذلك قول
عروة قال النووي وقولها
كان يقسم لعائشة يومين
يومها ويوم سودة معناه
انه كان يكون عند عائشة
في يومها ويكون عندها
أيضا في يوم سودة لانه
يرى لها يومين اه

لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعُ نِسْوَةٍ فَكَانَ إِذَا قَسَمَ بَيْنَهُنَّ لَا يَنْتَهِي إِلَى الْمَرْأَةِ
الْأُولَى إِلَّا فِي تِسْعٍ فَكَانَ يَجْتَمِعُنَّ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي بَيْتِ الْبَيْتِ فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ
جَاءَتْ زَيْنَبُ فَدَدَّ يَدَهُ إِلَيْهَا فَقَالَتْ هَذِهِ زَيْنَبُ فَكَفَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَدَهُ فَتَقَاوَلْنَا حَتَّى اسْتَخَبْنَا وَأَقِمْتِ الصَّلَاةَ فَرَأَى أَبُو بَكْرٍ عَلَى ذَلِكَ فَسَمِعَ أَصْوَاتَهُمَا
فَقَالَ أَخْرِجْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَخْتُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ الْآنَ يَقْضِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ فَيُجِئُ أَبُو
بَكْرٍ فَيَفْعَلُ بِي وَيَفْعَلُ فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ أَنَا هَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ
لَهَا قَوْلًا شَدِيدًا وَقَالَ أَتَضَعِينَ هَذَا حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ
هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا رَأَيْتُ امْرَأَةً أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ
فِي مِسْلَاحِهَا مِنْ سَوْدَةَ بِنْتِ رَمَةَ مِنْ امْرَأَةٍ فِيهَا حِدَةٌ قَالَتْ فَلَمَّا كَبُرَتْ
جَعَلَتْ يَوْمِي مِنْكَ لِمَائِشَةَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَائِشَةَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ
جَعَلْتُ يَوْمِي مِنْكَ لِمَائِشَةَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْسِمُ لِمَائِشَةَ يَوْمَيْنِ
يَوْمَهَا وَيَوْمَ سَوْدَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ خَالِدٍ وَحَدَّثَنَا
عُمَرُ وَالثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ غَامِرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ وَحَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى
حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْإِسْرَاقِ أَنَّ سَوْدَةَ لَمَّا
كَبُرَتْ بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ وَزَادَ فِي حَدِيثِ شَرِيكٍ قَالَتْ وَكَانَتْ أَوْلَ امْرَأَةٍ
تَرَوُّجَهَا بَعْدِي حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ
أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أَعَارُ عَلَى اللَّاتِي وَهَبْنِ أَنْفُسَهُنَّ لِرسولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَقُولُ وَتَهَبُ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَرْجِي مَنْ نَشَاءُ مِنْهُنَّ
وَتُووِي إِلَيْكَ مَنْ نَشَاءُ وَمَنْ أَبْتَغَيْتِ مِمَّنْ عَزَلْتُ قُلْتُ وَاللَّهِ مَا أَرَى رَبِّكَ
إِلَّا يُسَارِعُ لَكَ فِي هَوَاكَ وَحَدَّثَنَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ

٤٧- (١٤٦٣)

(١٤)

٤٨- (...)

٤٩- (١٤٦٤)

أَوْ تَهَبُ:

٥٠- (...)

قولها كنت أعار على اللاتي وهن أنفسهن معناه عيب لأن من غار عاب وبدل عليه قولها في الآخر أما تستعني أن تهب المرأة نفسها للرجل وهو معنا تصحيح وتغيير
لثلاث نساء أنفسهن له صلى الله تعالى عليه وسلم فيكثر النساء عنده وأوجب هذا القول منها العيرة والافقد علمت أن الله سبحانه أباح له هذا خاصة ٣
(عن)

- حديث (٤٧/١٤٦٣): تحفة (١٦٧٧١، ١٦٨٩٧، ١٦٩٥٤، ١٧١٠١) ن (٨٩٣٤ الكبرى) ق (١٩٧٢) التحف (١٥٤٨٦، ١٥٦١٤، ١٥٦٧١، ١٥٨١٠).
حديث (٤٩/١٤٦٤): تحفة (١٦٧٩٩) خ (٤٧٨٨) ن (٣١٩٩) (٨٩٢١، ١١٤١٤ الكبرى) التحف (١٥٥١٥).
حديث (٥٠/١٤٦٤): تحفة (١٧٠٤٩) خ (٥١١٣ تعليقا) ق (٢٠٠٠) التحف (١٥٧٦٣).

عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ أَمَا تَسْتَحْيِي أَمْرًا تَهَبُ نَفْسَهَا لِرَجُلٍ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَمْرًا وَجَلَّ تَرْجِي مَنْ نَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُوَوِّى إِلَيْكَ مَنْ نَشَاءُ فَقُلْتُ إِنَّ رَبَّكَ لَيْسَارٌ عٌ لَكَ فِي هَوَاكَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ حَضَرْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ جَنَازَةَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَرِفٍ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هَذِهِ زَوْجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا رَفَعْتُمْ نَعْشَهَا فَلَا تُزْعِرُوا وَلَا تُرْزِلُوا وَأَرْفُقُوا فَإِنَّهُ كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْعُ فَكَانَ يَقْسِمُ لِثَمَانٍ وَلَا يَقْسِمُ لِوَاحِدَةٍ قَالَ عَطَاءُ الَّتِي لَا يَقْسِمُ لَهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيٍّ بْنِ أَخْطَبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ قَالَ عَطَاءٌ كَانَتْ آخِرَهُنَّ مَوْتًا مَاتَتْ بِالْمَدِينَةِ * حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ شُكِّحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ لِلْمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَلِجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا فَاطْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ تَزَوَّجْتُ أَمْرًا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَقِيتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا جَابِرُ تَزَوَّجْتَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ بِكْرٌ أَمْ يَتَبُّ قُلْتُ يَتَبُّ قَالَ فَهَلَّا بِكْرًا تَلَاعِبَهَا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ فَخَشِيتُ أَنْ تَدْخُلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُنَّ قَالَ فَذَلِكَ إِذْنٌ إِنَّ الْمَرْأَةَ تُشْكَحُ عَلَى دِينِهَا وَمَالِهَا وَجَمَالِهَا فَمَلِكُ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ * حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ تَزَوَّجْتُ أَمْرًا فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ تَزَوَّجْتَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ

٥١- (١٤٦٥)

٥٢- (..)

٥٣- (١٤٦٦)

٥٤- (٧١٥)

٥٥- (..)

عليه وسلم وذلك ان خطبته عليه الصلاة والسلام انتهت اليها وهي على بعيرها فقالت البعير وما عليه الله ورسوله وقيل الرواية نفسها غيرها اقول اى ابتداء فلا منافاة اه مرقة قوله هذه زوج النبي الزوج يطلق على رجل المرأة وعلى مرأة الرجل في اللغة العالية وبها جاء القرآن نحو اسكن أنت وزوجك الجنة واجمع فيهما أزواج قوله فاذا رفعت نعشها النعش سرير الميت ولا يسمى نعشا الا وعليه الميت فان لم يكن فهو سرير وميت ممنوع محمول على النعش اه مصباح قوله فلا تزعرعوا أى لا تقلقوا ولا تزلزلوا أى ولا تحركوا بالتعجيل قوله وارفقوا أى اقصدا في السير وبابه نصر قوله فكان يقسم لثمان أى ففى من الأزواج الثمان

باب

استحباب نكاح ذات الدين

اللاقى كان صلى الله تعالى عليه وسلم يهتم بشأنين فيقسم بينهما بالتسوية فهذا تعليل منه لئيه عن ترك استعمال الرق بنعشها قوله قال عطاء لى لا يقسم لها صفة هذا وهم ابن جريج الراوى عن عطاء وانما الصواب سودة اه نوى

قوله قال عطاء كانت وعبارة المشكاة وكانت أى صفة قوله ماتت بالمدينة أى فى رمضان سنة خمسين كافي المرأة وفي قوله كانت آخرون موتا وهم أيضا لانها لم تكن آخرون موتا فان الصدقة وسودة وام سلمة متأخرات

باب

استحباب نكاح البكر

الهواة منها بستين وان ارجع ضمير سكانت الى ميونة فهو وان لاءها باعتبار الزمان على القول

قوله عليه السلام فهلا بكرا الخ يعنان الناس يتزوجون قوله قال بكر أى هى بكر

فاطلب ذات الدين بخ

(١٥)

(١٦)

حديث (٥٢، ٥١/١٤٦٥): تحفة (٥٩١٤) خ (٥٠٦٧) ن (٣١٩٦) (٨٩٢٤ الكبرى) التحف (٥٥١٧).

حديث (٥٣/١٤٦٦): تحفة (١٤٣٠٥) خ (٥٠٩٠) د (٢٠٤٧) ن (٣٢٣٠) ق (١٨٥٨) التحف (١٣٢٨٥).

حديث (٥٤/٧١٥): تحفة (٢٤٣٦) ن (٣٢٢٦) ق (١٨٦٠) التحف (٢٢٥٧).

حديث (٥٥/٧١٥): تحفة (٢٥٨٠) خ (٥٠٨٠) التحف (٢٣٨١).

بوفاتها سنة ثلاث وستين الا أنه لا يلزمها باعتبار المكان اذ لا خلاف أنها توفيت بسرف قوله عليه السلام تنكح المرأة لاربع الخ يعنان الناس يتزوجون المرأة لهذه الاربعة في العادة فالخير أيها المؤمن المرأة الصالحة ولا تطمع لشي آخر وجملة تربت يدك المراد بها كافي المبارك الحث والتحرير

قوله عليه السلام أين أنت من العذاري أي الأبتكار وهي جمع عذراء ومعناها ذات عذرة وعذرة الجارية بالضم بكاءها
قوله عليه السلام ولعابها أي ملاعبها فهو مصدر لاعب ملاعبة ولعابها كقول مقاتل مقاتلة وقيل في الرواية المتقدمة فهلا بكرا تلاعبا وفي الروايات المتأخرة تلاعبا وتلاعبك وتضاحكها وتضاحكك ذكر ملاعب عن الطبري أن الملاعبة عبارة عن الالفة الثامنة فإن الثيب قد تكون معلقة القلب بالزوج الأول فلم تكن محبتها كاملة بخلاف البكر وعليه ماورد عليكم بالإبكار فمن أشد حبا وأقل غبا اه
قوله عليه السلام فهلا جارية أي فهلا تزوجت فتية ذات بكارة
قوله ان عبدالله يريد أباه هلك أي مات شهيدا يوم احد فلهلاك بمعنى الموت سكا ذكرته مرة أخرى لا يقصده في كل موقع الدم قال تعالى في يوسف النبي حتى اذا هلك قلتم الآية قوله وتمشطهن أي تسرح شعورهن
قوله على بعير لي قطوف أي بطي الشيء
قوله فنخس بعيري بعذرة أي طعنه بعضا نحو نصف الرمح في أسفلها زج أي حديثة
قوله فلما قدمنا المدينة أي قاربنا القوم والدخول فيها ذهبنا أي شرعنا وتبيننا لننخل
قوله أي عشاء تفسير من جابر أو ممن بعده
قوله عليه السلام كي تمتشط الشعثة بيان لوجه تأخير الدخول والشعثة هي المرأة المتفرقة شعر رأسها أي لتزين في زوجها وتستعد الغيبة أي تزيل عانتها المرأة التي غاب عنها زوجها منذ أيام قال في المرافعة فالسنة أن لا يدخل المسافر على أهله حتى يبلغ خبر قدومه وخبرته أن يطرق الرجل أهله ليلا محمول على أنه من غير اعلام اه
قوله عليه السلام فالكيس الكيس منسوب على الإغراء والكيس كافي المصباح الظرف والطفلة والثاني تأكيد للاول وتتمام الكلام في هامش الصفحة المقابلة

أَبْكَرًا أَمْ تَبِيًّا قُلْتُ تَبِيًّا قَالَ فَإِنَّ أُنْتِ مِنَ الْعَذَارَى وَلِعَابِهَا قَالَ شُعْبَةُ فَذَكَرْتُهُ لِعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ فَقَالَ قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ جَابِرٍ وَإِنَّمَا قَالَ فَهَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ هَلَكَ وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ أَوْ قَالَ سَبْعَ فَتَزَوَّجْتُ أَمْرَأَةً تَبِيًّا فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا جَابِرُ تَزَوَّجْتَ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَبِكْرٌ أَمْ تَبِيٌّ قَالَ قُلْتُ بَلْ تَبِيٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَهَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ أَوْ قَالَ تَضَاحِكُهَا وَتَضَاحِكُكَ قَالَ قُلْتُ لَهُ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ هَلَكَ وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ أَوْ سَبْعَ وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ آتِيَهُنَّ أَوْ أُجِيبَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ فَأَخْبَيْتُ أَنْ أَجِيَّ بِأَمْرَأَةٍ تَقُومُ عَلَيْهِنَّ وَتُضْلِحُهُنَّ قَالَ فَبَارَكَ اللَّهُ لَكَ أَوْ قَالَ لِي خَيْرًا وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي الرَّبِيعِ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ وَتَضَاحِكُهَا وَتَضَاحِكُكَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ نَكَحْتَ يَا جَابِرُ وَسَأَلَ الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ أَمْرَأَةً تَقُومُ عَلَيْهِنَّ وَتَمَشْطُهُنَّ قَالَ أَصَبْتُ وَلَمْ يَذْكَرْ مَا بَعْدَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَرَاءٍ فَلَمَّا أَقْبَلْنَا تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرِي لِي قَطُوفٌ فَلِحْمِي رَاكِبٌ حَلْفِي فَخَسَّ بَعِيرِي بِعِزَّةٍ كَانَتْ مَعَهُ فَأَنْطَلَقَ بَعِيرِي كَأَجُودٍ مَا أَنْتِ رَأِيَتْ مِنَ الْإِبِلِ فَالْتَفْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا يُعْجِلُكَ يَا جَابِرُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي حَدِيثٌ عَهْدٍ بِعُرْسٍ فَقَالَ أَبْكَرًا تَزَوَّجْتَهَا أَمْ تَبِيًّا قُلْتُ بَلْ تَبِيًّا قَالَ هَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ قَالَ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ دَهَبْنَا لِنَدْخُلَ فَقَالَ أَمَهُلُوا حَتَّى نَدْخُلَ لَيْلًا (أَي عِشَاءً) كَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعْثَةَ وَتَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةَ قَالَ وَقَالَ إِذَا قَدِمْتَ فَالْكَيسَ الْكَيسَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ

(٥٦) - (...)

(...)

(٥٧) - (...)

(...)

سبع بنات نحو

أوسبعا نحو

(وهب)

حديث (٥٦/٧١٥): تحفة (٢٥١٢، ٢٥٣٥) خ (٦٣٨٧، ٥٣٦٧، ٤٠٥٢) ت (١١٠٠) ن (٣٢١٩) التحف (٢٣٢٤، ٢٣٤٣).
 حديث (٥٧/٧١٥): تحفة (٢٣٤٢، ٣١٢٧) خ (٢٠٩٧، ٢٧١٨، ٢٧١٨، ٥٢٤٦، ٥٢٤٧، ٥٢٤٧) د (٢٧٧٨) ن (٩١٤٤، ٩١٤٥ الكبرى)
 التحف (٢١٧٠، ٢٨٩٧).

وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غُرَاةٍ فَأَبْطَأَنِي جَهْلِي فَأَتَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي يَا جَابِرُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ مَا شَأْنُكَ قُلْتُ أَبْطَأَنِي جَهْلِي وَأَعْيَا فَتَخَلَّفْتُ فَتَزَلَّ فُجِنَّةً يُعْجِبُهُ ثُمَّ قَالَ أَرَكَبُ فَرَكَيْتُ فَلَمَّ دَرَأْتُ بِنِي أَكْفُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَتَزَوَّجْتَ فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ أَيْبُكْرًا أَمْ يَتَبَاً فَقُلْتُ بَلَى يَتَبُ قَالَ فَهَلَا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ قُلْتُ إِنْ لِي أَخَوَاتٍ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ أَمْرَأَةً تَجْمَعُهُنَّ وَتَمْسُطُهُنَّ وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ قَالَ أَمَا إِنَّكَ قَادِمٌ فَإِذَا قَدِمْتَ فَالْكَيْسَ الْكَيْسَ ثُمَّ قَالَ أَتَبِيعُ جَهْلَكَ قُلْتُ نَعَمْ فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِأَوْقِيَّةٍ ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدِمْتُ بِالْعُدَاةِ فَجِئْتُ الْمَسْجِدَ فَوَجَدْتُهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ الْآنَ حِينٌ قَدِمْتُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَادْعُ جَهْلَكَ وَأَدْخُلْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ قَالَ فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ فَأَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَرِنَ لِي أَوْقِيَّةً فَوَزَنَ لِي بِلَالٌ فَارْجَحْ فِي الْمِيزَانِ قَالَ فَانْطَلَقْتُ فَلَمَّا وَلَّيْتُ قَالَ أَدْعُ لِي جَابِرًا فَدُعِيتُ فَقُلْتُ الْآنَ يَرُدُّ عَلَيَّ الْجَهْلُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْهُ فَقَالَ خُذْ جَهْلَكَ وَلكَ ثَمَنُهُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ** سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو نُزَيْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا فِي مَسِيرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ إِنَّمَا هُوَ فِي آخِرِيَاتِ النَّاسِ قَالَ فَضْرَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ قَالَ نَحْسَهُ (أَرَاهُ قَالَ) بِشَيْءٍ كَانَ مَعَهُ قَالَ فَجَعَلَ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَقَدَّمُ النَّاسُ يُنَازِعُونِي حَتَّى إِنِّي لَا أَكْفُهُ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَبِيعُنِي بِكَذَا وَكَذَا وَاللَّهِ يَعْفِرُ لَكَ قَالَ قُلْتُ هُوَ لَكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ أَتَبِيعُنِي بِكَذَا وَكَذَا وَاللَّهِ يَعْفِرُ لَكَ قَالَ قُلْتُ هُوَ لَكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ وَقَالَ لِي أَتَزَوَّجْتَ بَعْدَ أَبِيكَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ يَتَبَاً أَمْ بِكْرًا قَالَ قُلْتُ يَتَبَاً قَالَ فَهَلَا تَزَوَّجْتَ بِكْرًا تَضَاحِكُكَ وَتَضَاحِكُهَا وَتُلَاعِبُكَ وَتُلَاعِبُهَا قَالَ أَبُو نُزَيْرَةَ فَكَانَتْ كَلِمَةً

قوله فأبطأني جهلي
أي أخرى في الجهل وقوله
وأعيا معناه عجز عن السير

قوله فحينئذ
فأصابه بعوده المعطوف
الرأس

قوله فلقد رأيتني أكف أي
رأيت نفسي أمتنع البعير عن
بعير رسول الله حتى لا يتقدم
عليه بالسبق في السير وفي
شروط البخاري فسار سيرا
ليس يسير مثله اه وهذا
أثر برصته عليه الصلاة
والسلام في باب بيع البعير
واستثناء ركوبه من بيع
مسلم كيف ترى بعيرك قال
قلت بخير قد أصابته برصته

قوله عليه السلام أما إنك
قادم أي على أهلك فإذا
قدمت فالكيس الكيس
أي فباشرك الكيس واستعمل
العقل حتى لا تقع في ممنوع
كالتقرب في الخبيث لطول
العزوبة بامتداد القرية

قوله
قوله عليه السلام فقال الآن
١٥٦

قوله وأنا على ناضح قد مر
أنه البعير الذي يستقي عليه
وقوله إنما هو في آخريات
الناس يعنى لبطائه

قوله وقال نخسه النخس هو
الطنن وقد مر قريباً

قوله يا نبي الله لم يوجد في
بعض النسخ في المرة الثانية

قوله فكانت أي تلك الجملة
الدعائية التي دعا بها النبي
عليه الصلاة والسلام وقد
برداً بالكلمة الجملة

(١٧)

باب
خير متاع الدنيا المرأة
الصالحة

قوله عليه السلام ان المرأة كالضلع هي واحد الاضلاع وهي عظام الجنين ووجهه ٧

(١٨)

باب
الوصية بالنساء

١٧ شبه الاعوجاج قال اهل اللغة الضلع اثنى والمشهور في لامها الفتح وقد تسكن

قوله عليه السلام اذا ذهبت تقبها اي اذا اردت ايها الرجل تسوية عوجها كسرتها ويأتي ان كسرها طلاقها

قوله عليه السلام وفيها عوج ذكر النووي وشراح البخاري في ضبطه فتح العين وكسرها وقال صاحب الكشاف عند

قوله تعالى ولم يجعل له عوجا العوج في المعاني كالعوج في الاعيان اه ومثله في المصباح

قوله عليه السلام وكسرها طلاقها يعني ان كان لا بد من الكسر فكسرها طلاقها

والطلاق بلا سبب شرعي مكروه وقال ترمذي فان اطمعكم فلا تبغوا عليهن سبيلا وفي حديث الجامع الصغير ان المرأة خلقت من ضلع وان كان ترداقمة الضلع تكسرها فدارها تمش بها

قوله عليه السلام فان المرأة خلقت من ضلع من اهل اصل معوج فان اول النساء وهي حواء كسماجاء في الحديث اخرجت من ضلع آدم

قوله عليه السلام وان اعوج شئ في الضلع اعلاه يعني انها خلقت من اعوج اجزاء الضلع فلا يتهيأ الانتفاع بها الا بصبر على

تعوجها ذكر ذلك مبالغة في اثبات هذه الصفة لها واعاد الضمير مذكرا على تأويله بالعضو والا فالضلع مؤنثة كما قدمنا واستعمال اعوج شاذ لانه من العيوب

قوله عليه السلام استوصوا بالنساء خيرا خترها بما بدأه فلها الى شدة المبالغة في الوصية

بين أي اقبلوا وصيقي فيمن وارققوا بين واحسنوا عشرتهم اه مناوي كان ٨

يَقُولُهَا الْمُسْلِمُونَ أَفْعَلْ كَذَا وَكَذَا وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَكَ * حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ
الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا حَيَوَةُ أَخْبَرَنِي شُرَيْبُ بْنُ شُرَيْبٍ أَنَّ أُمَّهُ سَمِعَتْ
أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ * وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْمَرْأَةَ كَالضِّلْعِ إِذَا ذَهَبَتْ تُقِيمُهَا كَسْرَتِهَا
وَإِنْ تَرَكْتَهَا اسْتَمْتَمَتْ بِهَا وَفِيهَا عَوْجٌ * وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ
كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمِّهِ بِهِذَا الْإِسْنَادِ
مِثْلَهُ سِوَاءَ حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ الْقَاسِمِ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَ أَحَدُنَا
سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ فَإِنْ اسْتَمْتَمَتْ بِهَا
اسْتَمْتَمَتْ بِهَا وَبِهَا عَوْجٌ وَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهَا كَسْرَتِهَا وَكَسْرُهَا طَلَاقُهَا
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَيْسَرَةَ عَنْ
أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَإِذَا شَهِدَ امْرَأً فَلْيَتَسَلَّمْ بِخَيْرٍ أَوْ لِيَسْكُتْ وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ
فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلْعِ أَغْلَاهُ إِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهَا
كَسْرَتَهُ وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا * وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ
ابْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا عَيْسَى يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ
عِمْرَانَ بْنِ أَبِي النَّسِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ أَوْ قَالَ
غَيْرَهُ * وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا

٥٩- (١٤٦٧)

٦٠- (١٤٦٨)

(..)

٦١- (..)

٦٢- (..)

٦٣- (١٤٦٩)

(..)

خير ما ساعد الرجال نساء صالحات يكن خلقا السور

قوله فاذا شهد امرا الخ وفي صحيح البخاري به فله لا يزوج جاره والنظام ان هذا حديثان اراء حديث راجع للفتح

قوله عليه السلام لا يفرك مؤمنا مؤمنة أي لا ينفقها بنفسه يؤذي الى تركها

(عمران)

حديث (١٤٦٧/٥٩): تحفة (٨٨٤٩) ن (٣٢٣٢) ق (١٨٥٥) التحف (٨٢١٢).

حديث (١٤٦٨/٦٠): تحفة (١٣٢٤٧، ١٣٣٦٣) ت (١١٨٨) التحف (١٢٢٩١، ١٢٣٩٨).

حديث (١٤٦٨/٦١): تحفة (١٣٧٠١) التحف (١٢٧٢٢).

حديث (١٤٦٨/٦٢): تحفة (١٣٤٣٤) خ (٣٣٣١، ٥١٨٥، ٥١٨٦) ن (٩١٤٠ الكبرى) التحف (١٢٤٦٧).

حديث (١٤٦٩/٦٣): تحفة (١٤٢٦٨) التحف (١٣٢٤٩).

٦٤ - (١٤٧٠)

عمران بن أبي النس عن عمر بن الحكم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله

حدثنا هرون بن معروف حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث

أن أبا نونس مولى أبي هريرة حدثه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال لولا حواء لم تكن أنثى زوجها الدهر وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق

أخبرنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم قد ذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا بنو

إسرائيل لم ينجب الطعام ولم يخبز اللحم ولولا حواء لم تكن أنثى زوجها الدهر

حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال قرأت على مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر

أنه طلق امرأته وهي حائض في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عمر

ابن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال له رسول الله صلى الله

عليه وسلم مره فليراجعها ثم ليتركها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء

أمسك بعد وإن شاء طلق قبل أن يمس فتلك العدة التي أمر الله عز وجل أن يطلق

لها النساء حدثنا يحيى بن يحيى وقبيبة وابن رُمح (واللفظ ليحيى) قال قبيبة حدثنا

ليث وقال الأخران أخبرنا الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله أنه طلق امرأة له

وهي حائض تطلقه واحدة فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يراجعها

ثم يمسيكها حتى تطهر ثم تحيض عنده حيضة أخرى ثم يمهلها حتى تطهر

من حيضتها فإن أراد أن يطلقها فليطلقها حين تطهر من قبل أن يجامعها

فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء وزاد ابن رُمح في روايته وكان

عبد الله إذا سئل عن ذلك قال لا أحديهم أما أنت طلقت امرأتك مرة أو

مرتين فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني بهذا وإن كُتبت طلقها ثلاثاً

فقد حرمت عليك حتى تسكح زوجاً غيرك وعصيت الله فيما أمرك من

قوله عليه السلام لولا حواء لم تكن انثى زوجها الدهر الشجرة وسنت هذه السنة لما سلكتها انثى مع زوجها

٦٥ - (..)

١ - (١٤٧١)

(..)

(١٩)

١٨-

(١)

الزنا اه مناوى اذ خيانة الفجور لم تقع من امرأة نبي قط ذكره الزعفراني

باب

لولا حواء لم تكن انثى زوجها الدهر

ع في تفسير سورة التحريم عند قوله تعالى فخانتها وانصاب الدهر على الطريقة أى أبدا

قوله عليه السلام لولا بنو إسرائيل أى في زمن موسى عليه السلام لم ينجب الطعام أى لم يتغير ولم يفسد ولم يخبز اللحم أى لم يتغير ولم ينتن بشرى إلى أن خبز اللحم شئ عوقب به بنو إسرائيل

كتاب الطلاق

باب

تحريم طلاق الحائض بغير رضاها وأنه لو خالف وقع الطلاق ويؤمر برجعها

وقال القاضي والمعنى لولا ان نوح إسرائيل سوا الآثار اللحم حتى خبز لما اذخر فلم يخبز اه وهو معنى حسن وذكر القوي أن أهل الحجاز اذا أطلقوا الطعام عنوا به البر خاصة وفي العرف الطعام اسم لما يؤكل مثل الشراب اسم لما يشرب اه

قوله عليه السلام فليراجعها ثم ليتركها حتى تطهر فيه دلالة على أن الطلاق في حالة الحيض واقع لانه أمر بالرجعة وهي لا تصور الأبعد الطلاق فيكون حجة على ما قاله بعض الظاهرية من أنه لا يقع لانه غير مأذون فيه (ثم تحيض ثم تطهر) فان قلت الامر بالرجعة كان لدفع المصيبة فافائدة الامر بتأخير الطلاق الى طهر بعد الطهر الذى يلى الحيض قلنا فائدة أن لا يكون رجعة لاجل الطلاق لانها مكروهة كما يكره النكاح للطلاق اه ميساق وفي التأخير المذكور فائدة اخرى وهي امتداد مقامه معها فلهذا يجامعها فذهب ما في نفسه من سبب طلاقها فيمسكها وبقاء الزواج

قوله عليه السلام لولا حواء لم تكن انثى زوجها الدهر الشجرة وسنت هذه السنة لما سلكتها انثى مع زوجها

قوله لولا حواء لم تكن انثى زوجها الدهر الشجرة وسنت هذه السنة لما سلكتها انثى مع زوجها

قوله لولا حواء لم تكن انثى زوجها الدهر الشجرة وسنت هذه السنة لما سلكتها انثى مع زوجها

قوله لولا حواء لم تكن انثى زوجها الدهر الشجرة وسنت هذه السنة لما سلكتها انثى مع زوجها

قوله لولا حواء لم تكن انثى زوجها الدهر الشجرة وسنت هذه السنة لما سلكتها انثى مع زوجها

أحب من وقوع الفراق على أيهما كانت راضية بالطلاق كادلت عليه الترجمة قوله عليه السلام فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء قيل اللام في لها بمعنى في المذهب اليه الشافعي من أن العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض يلزم أن يكون الطلاق مأثورا به فيه وليس كذلك قلنا لان لم اذ اللام هنا بمعنى في بل هي للعاقبة كما في قوله تعالى

قوله قال مسلم جود الليث في قوله تطلقه واحدة يعني انه حفظ وأتم قدر الطلاق الذي لم يتقنه غيره ولم يجعله كما أحمله غيره ولا غلط فيه وما جعله ثلاثا كما غلط فيه غيره وقد تظاهرت روايات مسلم بأنها طلاق واحدة اه نوري

قوله ما صنعت التولية أى التي أوقعها ابن عمر في الحيض وامر بالمراجعة ما حكمها هل هي واقعة محتسبة وقوله قال واحدة اعتد بها معناه نعم هي تولية واحدة أدخلها ابن عمر في العدة والحساب فهي معتد بها محسوبة غير ساقطة

قوله ان رسول الله والذي تقدم وراء الصفحة فان رسول الله وهو الموافق

قوله فتعظ أي غضب وفيه دليل على حرمة الطلاق في الحيض لانه صلى الله تعالى عليه وسلم لا يغضب بغير حرام اه ملاعلى

طَلَّقَ امْرَأَتَكَ (قَالَ مُسْلِمٌ جَوْدَ اللَّيْثِ فِي قَوْلِهِ تَطْلِقُهَا وَاحِدَةً) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ طَلَّقْتُ امْرَأَتِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ حَائِضٌ فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا ثُمَّ لِيَدْعُهَا حَتَّى تَطْهُرَ ثُمَّ تَحِضُ حَيْضَةً أُخْرَى فَإِذَا طَهَّرْتَ فَلْيَطْلِقْهَا قَبْلَ أَنْ يُجَامِعَهَا أَوْ يَمْسِكَهَا فَإِنَّهَا الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ قُلْتُ لِنَافِعٍ مَا صَنَعْتَ التَّطْلِقَةَ قَالَ وَاحِدَةً أَعْتَدْتُ بِهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ الْمُنْثَرِ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ عُبَيْدِ اللَّهِ لِنَافِعٍ قَالَ ابْنُ الْمُنْثَرِ فِي رِوَايَتِهِ فَلْيُرْجِعْهَا وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فَلْيُرَاجِعْهَا وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَسَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُ أَنْ يُرْجِعَهَا ثُمَّ يُمْهَلُهَا حَتَّى تَحِضُ حَيْضَةً أُخْرَى ثُمَّ يُمْهَلُهَا حَتَّى تَطْهُرَ ثُمَّ يُطَلِّقُهَا قَبْلَ أَنْ يَمْسَهَا فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ قَالَ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ يَقُولُ أَمَا أَنْتَ طَلَّقْتَهَا وَاحِدَةً أَوْ اثْنَتَيْنِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ أَنْ يُرْجِعَهَا ثُمَّ يُمْهَلُهَا حَتَّى تَحِضُ حَيْضَةً أُخْرَى ثُمَّ يُمْهَلُهَا حَتَّى تَطْهُرَ ثُمَّ يُطَلِّقُهَا قَبْلَ أَنْ يَمْسَهَا وَأَمَا أَنْتَ طَلَّقْتَهَا ثَلَاثًا فَقَدْ عَصَيْتَ رَبَّكَ فَمَا أَمَرَكَ بِهِ مِنْ طَلْقِ امْرَأَتِكَ وَبَانَ مِنْكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمِّهِ أَخْبَرَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَعَيَّظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ مَرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَحِضُ حَيْضَةً أُخْرَى مُسْتَقْبَلَةَ سِوَى حَيْضَتِهَا الَّتِي

أن يراجعهما

(طلقها)

٢- (..)

(..)

٣- (..)

٤- (..)

حديث (٢/١٤٧١) : تحفة (٧٩٢٢، ٧٩٨٢) ن (٣٥٥٦) ق (٢٠١٩) التحف (٧٣٤١، ٧٤٠٠).

حديث (٣/١٤٧١) : تحفة (٧٥٤٤) ن (٣٥٥٧) التحف (٦٩٩١).

حديث (٤/١٤٧١) : تحفة (٦٩٢٢، ٦٩٢٧) ن (٣٣٩١) التحف (٦٤٣٩).

طَلَّقَهَا فِيهَا فَإِنْ بَدَأَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا مِنْ حَيْضَتِهَا قَبْلَ أَنْ يَمْسَهَا فَذَلِكَ
 الطَّلَاقُ لِلْعِدَّةِ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ طَلَّقَهَا طَلِيقَةً وَاحِدَةً حَسِبْتُ مِنْ طَلَاقِهَا
 وَرَاجَعَهَا عَبْدُ اللَّهِ كَمَا أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ
 مَثُورٍ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي الرَّبِيعِيُّ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَرَّجْتُهَا وَحَسِبْتُ لَهَا التَّلْطِيقَةَ
 الَّتِي طَلَّقْتُهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ
 لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ)
 عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا أَوْ حَامِلًا وَحَدَّثَنِي
 أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ
 بِلَالٍ) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَسَأَلَ
 عُمَرَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَطْهَرَ
 ثُمَّ تَحْضِ حَيْضَةً أُخْرَى ثُمَّ تَطْهَرَ ثُمَّ يُطَلِّقُ بَعْدَ أَوْ يُسِيكُ وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ
 حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ مَكَتُ
 عِشْرِينَ سَنَةً يُحَدِّثُنِي مَنْ لَا أَتَهُمْ أَنْ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا وَهِيَ حَائِضٌ فَأَمَرَ
 أَنْ يُرَاجِعَهَا فَعَمِلَتْ لِأَتِهِمْهُمْ وَلَا أَعْرِفُ الْحَدِيثَ حَتَّى لَقِيتُ أَبَا غَلَابٍ يُونُسَ
 ابْنَ جُبَيْرِ الْبَاهِلِيِّ وَكَانَ ذَا ثَبَتٍ فَحَدَّثَنِي أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ فَحَدَّثَهُ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ
 تَطْلِيقَةً وَهِيَ حَائِضٌ فَأَمَرَ أَنْ يَرْجِعَهَا قَالَ قُلْتُ أَحْسِبْتُ عَلَيْهِ قَالَ فَمَهْ أَوْ إِنْ عَجَزَ
 وَاسْتَحْمَقَ وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَقْتِيبَةُ قَالَ أَحَدُنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
 نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَسَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ
 ابْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ فَسَأَلَ

(..)

(..)-٥

(..)-٦

(..)-٧

(..)

(..)-٨

ابن ارجحيل

قوله عليه السلام ثم يطلقها طاهرا أو حاملا دل الحديث على أن الحامل كالحائل الطاهر في جواز تطلقها وهي في مدة الحمل طاهرة لا تحيض فإن عادة الله سبحانه جرت بانسداد باب الرحم فيها إلى أن تضع وما رأته من الدم على تقدير وقوعه فهو استحاضة
 قوله عليه السلام ثم تطهر أي من الحيضة الثانية أمر كما مر بأحكامها في الطهر الأول وجوز تطلقها في الطهر الثاني للتنبيه على أن المراجع ينبغي أن لا يكون قصده بالمراجعة تطلقها قوله بحديثي من لأنهم أي من هو معتدى لأنهم بشئ يشككي في حديث وهذا منه توطئة لما سيحدثه من طلاق ابن عمر امرأته في حيضها ثلاثا ثم كونه مأمورا برجعها والمحال أن الطلاق إذا تم ثلاثا لا يسبق للزوج حق الرجعة قال القاضي احتج به من يقول إن المطلق ثلاثا في كلمة واحدة إنما تترجم واحدة والصحيح من الرواية إن تطلقه كان طلقة واحدة كما ذكره فيما تداركه
 قوله وكان ذابنت أي مثبتة كذا بضبط النوروي وتفسيره وتقدم ما يتعلق بهذه الكلمة بهامش ص ١٣ من الجزء الأول
 قوله قال فم هل يحتسب أن يكون مه للكف والزجر عن هذا القول أي لا تشك في وقوع الطلاق واجزم بوقوعه وقال القاضي المراد به ما فيكون استنفها أي فإ يكون ان لم تحسب عليه ومعناه لا يكون إلا الاحتساب بها فأبدل من الالف هاء كما قالوا في مهما ان أصلها ما ما أي شيء اه نوروي وقال ابن الأثير معناه فإذا بدل الالف هاء للوقف والسكت
 قوله أو ان عجز واستحسق معناه أفرقع عنه الطلاق وان عجز واستحسق وهو استنهام انكار وتقديره نعم محسوبا ولا ينتج احتسابها لعجزه وحقاقته قال القاضي أي ان عجز عن الرجعة وقيل فعل الاحق والمقابل لهذا

قوله بحديثي من لأنهم أي من هو معتدى لأنهم بشئ يشككي في حديث وهذا منه توطئة لما سيحدثه من طلاق ابن عمر امرأته في حيضها ثلاثا ثم كونه مأمورا برجعها والمحال أن الطلاق إذا تم ثلاثا لا يسبق للزوج حق الرجعة قال القاضي احتج به من يقول إن المطلق ثلاثا في كلمة واحدة إنما تترجم واحدة والصحيح من الرواية إن تطلقه كان طلقة واحدة كما ذكره فيما تداركه
 قوله وكان ذابنت أي مثبتة كذا بضبط النوروي وتفسيره وتقدم ما يتعلق بهذه الكلمة بهامش ص ١٣ من الجزء الأول
 قوله قال فم هل يحتسب أن يكون مه للكف والزجر عن هذا القول أي لا تشك في وقوع الطلاق واجزم بوقوعه وقال القاضي المراد به ما فيكون استنفها أي فإ يكون ان لم تحسب عليه ومعناه لا يكون إلا الاحتساب بها فأبدل من الالف هاء كما قالوا في مهما ان أصلها ما ما أي شيء اه نوروي وقال ابن الأثير معناه فإذا بدل الالف هاء للوقف والسكت
 قوله أو ان عجز واستحسق معناه أفرقع عنه الطلاق وان عجز واستحسق وهو استنهام انكار وتقديره نعم محسوبا ولا ينتج احتسابها لعجزه وحقاقته قال القاضي أي ان عجز عن الرجعة وقيل فعل الاحق والمقابل لهذا

حديث (٥/١٤٧١): تحفة (٦٧٩٧) د (٢١٨١) ت (١١٧٦) ن (٣٣٩٧) ق (٢٠٢٣) التحف (٦٣٣٠).
 حديث (٦/١٤٧١): تحفة (٧١٨٧) التحف (٦٦٧٠).
 حديث (٧/١٤٧١): تحفة (٨٥٧٣) خ (٥٢٥٢، ٥٢٥٨، ٥٣٣٣) د (٢١٧٩، ٢١٨٣، ٢١٨٤) ت (١١٧٥) ن (٣٣٩٩، ٣٤٠٠، ٣٥٥٥) ق (٢٠٢٢) التحف (٧٩٤٦).

عُمَرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا حَتَّى يُطَلِّقَهَا طَاهِرًا مِنْ
 غَيْرِ جَمَاعٍ وَقَالَ يُطَلِّقُهَا فِي قُبُلِ عِدَّتِهَا **وَحَدَّثَنَا** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ
 عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ يُونُسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ يُونُسَ بْنِ جَبْرِ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ
 عُمَرَ رَجُلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَقَالَ أَتَعْرِفُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ
 وَهِيَ حَائِضٌ فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا ثُمَّ
 تَسْتَقْبِلَ عِدَّتِهَا قَالَ فَقُلْتُ لَهُ إِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ أَتَعْتَدُ بِتِلْكَ
 التَّطْلِيقَةِ فَقَالَ فَمَهْ أَوْ إِنْ عَجَزَ وَأَسْتَحْمَقُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ
 الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ جَبْرِ قَالَ
 سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُرَاجِعَهَا فَإِذَا طَهَّرَتْ فَإِنْ شَاءَ
 فَلْيُطَلِّقْهَا قَالَ فَقُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ أَفَأَحْتَسِبُ بِهَا قَالَ مَا يَمْنَعُهُ أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَأَسْتَحْمَقُ
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ
 قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ امْرَأَتِهِ الَّتِي طَلَّقَ فَقَالَ طَلَّقْتُهَا وَهِيَ حَائِضٌ فَذَكَرَ ذَلِكَ
 لِعُمَرَ فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَرُّهُ فَلْيُرَاجِعْهَا فَإِذَا طَهَّرَتْ
 فَلْيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا قَالَ فَرَأَجَعْتُهَا ثُمَّ طَلَّقْتُهَا طَاهِرًا قُلْتُ فَأَعْتَدْتُ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ
 الَّتِي طَلَّقْتُ وَهِيَ حَائِضٌ قَالَ مَا لِي لَا أَعْتَدُ بِهَا وَإِنْ كُنْتُ عَجَزْتُ وَأَسْتَحْمَقْتُ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ مَرُّهُ فَلْيُرَاجِعْهَا ثُمَّ إِذَا طَهَّرَتْ فَلْيُطَلِّقْهَا قُلْتُ
 لِابْنِ عُمَرَ أَفَأَحْتَسِبُ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ قَالَ فَمَهْ * وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ
 ابْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ حَدَّثَنَا بِهِزٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا

قوله عليه السلام يطلقها في قبل عدتها هو بضم القاف والياء أي في وقت اقبالها يقال كان ذلك في قبل الشتاء أي اقباله وأوله أراد به حال الطهر ولا يستدل بأشارة هذا الحديث لتأويل القراء في الآية بالاطهار لأنه يؤدي إلى ابطال حكم الخاص كما تقرر في موضعه

قوله فقلت القائل هو يونس بن جبير المار ذكره بكنيته أبي غلاب

قوله أعتد بتلك التولية أي أعتد بها واحدة من أعداد الطلقات وبجمعها محسوبة منها أم لوجه السؤال عدم مصادقتها وقتها والثمن يطل قبل أو أنه لاسيا وقد لحقها الرجعة

قوله إن عجز أي عن الرجعة واستحقم أي فعل فعل الحق فلم يفعل الرجعة حتى انقضت العدة أفيسقط عنه حكم الطلاق لا بل لا بد منه كمن عجز عن فرض أو ضيعه لحقه هل يسقط عنه ذلك الفرض قالوا بمعنى أو والاستحماق لازم وقد يكون متعديا بمعنى وجدته أحق فيقرأ مجهولا وأشار إلى جواز ذلك ابن الأثير في النهاية

قوله قال ما يمنعه أي ما مانع من عدت ذلك الطلاق طلاقا ينقص عدده وقوله أ رأيت معناه أخبرني إن عجز واستحقم أي هل يتنعم احتسابها لعجز واستحماق ففاعل عجز واستحقم ابن عمر كما سبقت الإشارة إليه من النووي

٩- (...)

١٠- (...)

١١- (...)

١٢- (...)

(...)

أحتسب بها

بش

(الاسناد)

١٣- (...)

الإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا لِيَرْجِعَهَا وَفِي حَدِيثِهِمَا قَالَتْ لَهُ أُنْتَحَسِبُ بِهَا
 قَالَتْ فَهَذَا وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ
 أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يُسْأَلُ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ
 حَائِضًا فَقَالَ أَعْتَرَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا فَذَهَبَ
 عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ الْحَبْرَ فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْاجِعَهَا قَالَ لَمْ أَسْمَعْهُ يُرِيدُ
 عَلَى ذَلِكَ (لِأَبِيهِ) وَحَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ
 جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَيْمَنَ (مَوْلَى عَمْرَةَ) يُسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ
 وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ ذَلِكَ كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا فَقَالَ طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ
 امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَ عُمَرَ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَرْاجِعَهَا فَرَدَّهَا وَقَالَ إِذَا طَهَّرْتَ فَلْيَطِّقْ أَوْ لِيُمْسِكْ قَالَ
 ابْنُ عُمَرَ وَقَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ
 فِي قُبُلِ عِدَّتِهِنَّ وَحَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ
 أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ نَحْوَ هَذِهِ الْقِصَّةِ * وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ
 أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَيْمَنَ (مَوْلَى عَمْرَةَ)
 يُسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ بِمِثْلِ حَدِيثِ حَجَّاجٍ وَفِيهِ بَعْضُ الزِّيَادَةِ (قَالَ
 مُسْلِمٌ أَخْطَأَ حَيْثُ قَالَ عَمْرَةَ إِنَّمَا هُوَ مَوْلَى عَمْرَةَ) * حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
 وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ الطَّلَاقُ
 عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَسِتِّينَ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ طَلَّاقُ
 الثَّلَاثِ وَاحِدَةٌ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِنَّ النَّاسَ قَدِ اسْتَحْبَلُوا فِي أَمْرِ قَدْ كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ

١٤- (...)

(..)

(..)

١٥- (١٤٧٢)

قوله قد استعملوا في أمر الطلاق والطلاق التي بعده صفة له واستعملوا في أفعالهم أفعالهم

قوله عن ابن جريج عن ابن طائوس عن أبيه أنه سمع ابن عمر يسأل عن رجل طلق امرأته إلى آخره وقال في آخره لم أسمعه يزيد على ذلك لآبائه فقوله لآبائه معناه ان ابن طائوس قال لم أسمعه أي لم أسمع أبي طائوس يزيد على هذا القدر من الحديث والقائل لآبائه هو ابن جريج وارا قد سير الضمير في قول ابن طائوس لم أسمعه ولو قال يعنى أباه لكان أوضح اه نوى بحذف زوائد كلامه وابن طائوس اسمه عبدالله وأبوه طائوس هو ابن كيسان النخعي مات سنة ست ومائة كافي الخلاصة وأباه عن الزمخشري في كل النواحي بقوله « في الأرض ناس وطويس، منهم طائوس وطويس » وقيل في حقه خلق طائوس على خلق طائوس وهو الطير الحسن الرياش وطويس اسم مفعول كان بالمدينة ضرب به المثل في الشؤم وقيل أشأم من طويس ومن خبر شؤمه على ما ذكره الجوهرى في صحاحه أنه كان يقول ولدت في الليلة التي مات فيها رسول الله وفطمت في اليوم الذي مات فيه أبو بكر وبلغت الحلم يوم قتل عمر وتزوجت يوم قتل عثمان وولدت يوم قتل علي اه

قوله فردها أي أمر برد امرأته إليه قوله وقرأ النبي صلى الله عليه وسلم فطلقوهن في قبل عدتهن هذه قراءة ابن عباس وابن عمر وهي شاذة لا تثبت قرأنا بالاجماع اه

باب طلاق الثلاث

قوله طلاق الثلاث كذا بإضافة طلاق إلى الثلاث وكذا في صحيح البخاري قال القسطلاني وفي نسخة الطلاق الثلاث اه

قوله طلاق الثلاث واحدة بدل أو عطف ببيان من الطلاق الذي هو اسم كان ووادة خبرها والتأنيث للملاحظة معنى التولية ولما

(٢)

حديث (١٣/١٤٧١): تحفة (٧١٠١) ن (٣٥٥٩) التحف (٦٥٩٨).

حديث (١٤/١٤٧١): تحفة (٧٤٤٣) د (٢١٨٥) ن (٣٣٩٢) (١١٦٠١ الكبرى) التحف (٦٨٩٩).

حديث (١٦، ١٥/١٤٧٢): تحفة (٥٧١٥) د (٢٢٠٠) ن (٣٤٠٦) التحف (٥٣٣٢).

قوله أناة أي مهلة وبقية استتاع لانتظار المراجعة اه نووي

قوله فلو أمضينا عليهم أي فليتنا أنفذا عليهم ما استعجلوا فيه فهذا كان منه تمنيا ثم أمضى ما تناه أو المعنى فلو أمضينا عليهم لما فعلوا ذلك الاستعجال

قوله هات من هنالك أي من أخبارك و اسورك المستغربة اه نووي وتقدم أن هات بمعنى أعط

قوله تتابع الناس في الطلاق أي استمروا فيه وأسرعوا اليه والتتابع بالثبات التحية هو التتابع في الشرا فإفاده النووي

باب

(٣)

وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق

قوله يعني الدستواني هو بهذا الضبط كما في الخلاصة وتاج العروس وتقدم بهامش ص ١٢٥ من الجزء الاول بلفظ صاحب الدستواني فلا يفرك ضمة التام في طبع القاموس

قوله في الحرام أي في تحريم الرجل امرأته على نفسه كان ابن عباس يقول هو يمين يازمه الكفارة وليس يطلق اه

قوله فتواطأت كذا في نسخنا ومعناه توافقت ووجهه النووي بالياء فقال هكذا هو في النسخ فتواطيت وأصله فتواطأت اه وعبارة البخاري فتواصيت

قوله ما دخل ما زائدة غير موجودة في رواية البخاري قولها ريح مغافير هوشى حلو له ريح كريهة وكان صلى الله تعالى عليه وسلم لا يجب الرامحة الكريهة فلذلك مثل عليه ما قالتا وعزم على عدم العود

قوله عليه السلام ولن أعود له أي لشربه أي لا شربه أبدا فقد حرم العسل على نفسه

أَنَاةٌ فَلَوْ أَمْضَيْنَاهُ عَلَيْهِمْ فَأَمْضَاهُ عَلَيْهِمْ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رُوْحُ بْنُ عَبْدِ عُبَادَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَبَا الصَّهْبَاءِ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ أَتَعْلَمُ أَنَّمَا كَانَتْ الثَّلَاثُ تُجْعَلُ وَاحِدَةً عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَثَلَاثًا مِنْ إِمَارَةِ عُمَرَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ نَعَمْ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ طَاوُسٍ أَنَّ أَبَا الصَّهْبَاءِ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ هَاتِ مِنْ هُنَا نِكَاحٌ أَلَمْ يَكُنِ الطَّلَاقُ الثَّلَاثَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَاحِدَةً فَقَالَ قَدْ كَانَ ذَلِكَ فَلَمَّا كَانَ فِي عَهْدِ عُمَرَ تَتَابَعَ النَّاسُ فِي الطَّلَاقِ فَأَجَازَهُ عَلَيْهِمْ * وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ (بِعْنِي الدَّسْتَوَائِي) قَالَ كَتَبَ إِلَى يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ يُحَدِّثُ عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الْحَرَامِ يَمِينٌ يُكْفِرُهَا وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَشِيرٍ الْحَرِيرِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (بِعْنِي ابْنَ سَلَامٍ) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ يَعْلَى بْنَ حَكِيمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ إِذَا حَرَّمَ الرَّجُلُ عَلَى امْرَأَتِهِ فِيهِ يَمِينٌ يُكْفِرُهَا وَقَالَ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَيْرَ بْنَ عُمَيْرٍ يُخْبِرُ أَنَّهُ سَمِعَ عَالِشَةَ تُخْبِرُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْسِكُ عُمَيْرَ بْنَ زَيْدٍ بِنْتِ جَحْشٍ فَيَشْرِبُ عِنْدَهَا عَسَلًا قَالَتْ فَتَوَاطَأْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ أَنْ آيْتَنَا مَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلْتَقُلْ إِنِّي آجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرٍ أَكَلْتُ مَغَافِيرَ فَدَخَلَ عَلَيَّ إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ ذَلِكَ لَهْ فَقَالَ بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْدِ بْنِ جَحْشٍ وَلَنْ أَعُودَ لَهُ فَتَزَلْ لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ إِلَى قَوْلِهِ

(ان)

١٦- (...)

١٧- (...)

١٨- (١٤٧٣)

١٩- (...)

٢٠- (١٤٧٤)

حديث (١٧/١٤٧٢): تحفة (٥٦٩٣) التحف (٥٣١١).

حديث (١٨/١٤٧٣): تحفة (٥٦٤٨) خ (٤٩١١، ٥٢٦٦) ق (٢٠٧٣) التحف (٥٢٦٨).

حديث (٢٠/١٤٧٤): تحفة (١٦٣٢٢) خ (٤٩١٢، ٥٢٦٧، ٦٦٩١، ٦٦٩١) د (٣٧١٤) ن (٣٤٢١، ٣٧٩٥، ٣٩٥٨) (١١٦٠٨ الكبرى) التحف (١٥٠٦٧).

المسل على نفسه كاهو
أحد الأقوال التفسيرية
في معنى الحديث الذي أمره
النبي عليه الصلاة والسلام
الى بعض أزواجه وهي
حفصة وقيل المراد به تحرير
سريته مارية على نفسه لما
واقعه في بيت حفصة وكانت
غائبة فجاءت وشق عليها كون
ذلك في بيتها وعلى فراشها
فقال هي حرام علي وقيل
امامة الشيخين يعنى أن
الخلافة بعده لابي بكر
ومرضى الله تعالى عنهما
وقتها ذكره مسلم اختصار
وتامه كما في تفسير صحيح
البخارى فلن أعود له وقد
حلفت أن لا تتعبري بذلك
أحدا
قوله عكة من غسل العكة
آنية السمن اه جوهرى
وفسرها ابن حجر في مقدمة
الفتح بالقرية الصغيرة
قولها لتختالن له أى
لتظنن له الحيلة وهي كما
في المصباح الخدق في تدبير
الامور وهو تغليب الفكر
حق يهتدى الى المقصود
قوله وكان رسول الله الخ
من ادراج عروة في كلام
الصديقة

قوله جرست نعله أى رحمت
نحل هذا العسل الذي
شربته يقال جرست النحل
تجرس جرسا اذا أكلت
لتمسسل ويقال للنحل جوارس
أى أوائل ذكره الأبي
عن القاضى وفسره المجد
باللحن باللسان وبأيه أكل
وكسب والنحل ذئب
العسل وهي مؤنثة وقولها
العرفط مفعول جرست
وهو شجر ينضج الصمغ
المعروف بالمغافير أى
لكونها رعته وأخذت
منه حصلت هذه الرائحة
قولها أن ابادته الخ أى
أبدأ هو ناديه وهو لدى الباب
لم يرد منى بعد بالكلام الذي
علمتنيه

باب
بيان أن تخيير امرأته
لا يكون طلاقا الا
بالنية

قوله فرقا منك معناه خوفا من لومك وهو مفعول له لفعل المقاربة

إِنْ سُبَا (لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ) وَإِذَا سَرَّ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا (لِقَوْلِهِ بَلْ شَرِبْتُ
عَسَلًا) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ
عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ الْحُلُوءَ
وَالْعَسَلَ فَكَانَ إِذَا صَلَّى الْعَصْرَ دَارَ عَلَى نِسَائِهِ فَيَدْتُو مِنْهُنَّ فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ
فَاحْتَبَسَ عِنْدَهَا أَكْثَرًا مِمَّا كَانَ يَحْتَبِسُ فَسَأَلَتْ عَنْ ذَلِكَ فَقِيلَ لِي أَهَدَتْ لَهَا امْرَأَةً
مِنْ قَوْمِهَا عُكَّةً مِنْ عَسَلٍ فَسَقَّتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ شَرْبَةً
فَقُلْتُ أَمَا وَاللَّهِ لَنُحْتَالَنَّ لَهُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسُودَةَ وَقُلْتُ إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ فَإِنَّهُ
سَيَدْتُو مِنْكَ فَقَوْلِي لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكَلْتُ مَغَافِيرَ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ لَا فَقَوْلِي لَهُ
مَا هَذِهِ الرِّيحُ (وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ أَنْ يُوجَدَ مِنْهُ
الرِّيحُ) فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ سَقَّتَنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ فَقَوْلِي لَهُ جَرَسَتْ نَحْلَهُ الْعَرْفُطَ
وَسَأَقُولُ ذَلِكَ لَهُ وَقَوْلِيهِ أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى سُودَةَ قَالَتْ تَقُولُ سُودَةُ
وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَقَدْ كِدْتُ أَنْ أَبَادَنِي بِالَّذِي قُلْتِ لِي وَإِنَّهُ لَعَلَى الْبَابِ فَرَقَا
مِنْكَ فَلَمَّا دَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكَلْتُ مَغَافِيرَ قَالَ
لَا قَالَتْ فَمَا هَذِهِ الرِّيحُ قَالَ سَقَّتَنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ قَالَتْ جَرَسَتْ نَحْلَهُ الْعَرْفُطَ
فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى قُلْتُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ دَخَلَ عَلَى صَفِيَّةَ فَقَالَتْ بِمِثْلِ ذَلِكَ فَلَمَّا دَخَلَ
عَلَى حَفْصَةَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَسْقِيكَ مِنْهُ قَالَ لَا حَاجَةَ لِي بِهِ قَالَتْ تَقُولُ سُودَةُ
سُبْحَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَقَدْ حَرَمَنَاهُ قَالَتْ قُلْتُ لَهَا أَسْقِيَنِي * قَالَ أَبُو اسْحَقَ إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا
الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ بِهَذَا سَوَاءً وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ * وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ
حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يُرَيْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

الاجتناب التلبس

والله الذي

قولها لقد حرمتها أى منعناه شربة
وجعلناه ممنوعا منها محرما

(..)-٢١

(..)

٢٢-(١٤٧٥)

حديث (٢١/١٤٧٤): تحفة (١٦٧٩٦، ١٧١٠٤) خ (٥٢١٦، ٥٢٦٨، ٥٤٣١، ٥٥٩٩، ٥٦١٤، ٥٦٨٢، ٦٩٧٢) د (٣٧١٥) ت (١٨٣١)
ن (٦٧٠٤، ٧٥٦٢ الكبرى) ق (٣٣٢٣) التحف (١٥٥١٢، ١٥٨١٣).
حديث (٢٢/١٤٧٥): تحفة (١٧٧٦٧) خ (٤٧٨٥، ٤٧٨٦، ٤٧٨٦) ت (٣٢٠٤) ن (٣٤٣٩، ٣٢٠١) التحف (١٦٤٢٦).

(٤)

قوله عليه السلام اني ذاكر لك أمراً أي ساذكرك شيئاً

قوله عليه السلام فلا عليك أن لا تعجلي معناه لا بأس عليك ولا يضر أن لا تعجلي في الجواب

قوله عليه السلام حتى تستأمرى أبويك أي إلى أن تشاورهما قاله لها لعله أن أبويها لا يوافقانها في اختيارها نفسها ان حصل ذلك منها بسبب حدثها

قولها لم يكونا ليأمراني اللام هذه للجود كما في قوله تعالى وما كان الله ليطالعكم على النيب

قوله عليه السلام ان الله عز وجل قال الخ وسبب نزول الآية مطالبين اياه عليه الصلاة والسلام من زينة الدنيا ما ليس عنده في تفسير البيضاوي روي أنهن سأله عليه الصلاة والسلام ثياب الزينة وزيادة النفقة فنزلت فيها بما تشاء فخيرها فاختارت الله ورسوله والدار الآخرة ثم اختارت الباقيات اختيارها فشكر الله لهن ذلك فنزل لا يعجل لك النساء من بعده اه قصصره الله تعالى عليهن وهن التسع اللاتي تقدم ذكرهن بهامش ص ١٧٤ وجاء في بعض الروايات أنه عليه الصلاة والسلام خير نساءه فاخترته جميعاً غير العامرية اختارت قومها فكانت بعد قول أنا الشقية ويقال انها كانت ذاهبة العقل حتى ماتت

قولها ان كان ذلك الي لم أوتر أي ان كان ما ذكرته من الارعاء والاىاء مفروضا الي فاني لا افضل أحدا من ضرائري على نفسي

قولها فلم نعهه طلاقاً هذا موضع الترجمة وفيه المطابقة

عَوْفٍ أَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَخْيِيرِ أَزْوَاجِهِ
بَدَأَ بِي فَقَالَ إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبِيكَ
قَالَتْ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا لِيَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ قَالَتْ ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ
يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ
وَأُسْرِحْكِنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَةَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ
أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا قَالَتْ فَقُلْتُ فِي أَيِّ هَذَا اسْتَأْمَرْتُ أَبَوَيَّ فَإِنِّي
أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَةَ الْآخِرَةَ قَالَتْ ثُمَّ فَعَلَ أَزْوَاجَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ عَاصِمِ
عَنْ مُعَاذَةَ الْمَدَوِيَِّةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْذِنُنَا
إِذَا كَانَ فِي يَوْمِ الْمَرْأَةِ مِنَّا بَعْدَ مَا نَزَلَتْ تُرْجَى مِنْ نِسَاءِ مِنْهُنَّ وَتُوْوِي إِلَيْكَ مَنْ
تَشَاءُ فَقَالَتْ لَهَا مُعَاذَةُ فَمَا كُنْتِ تَقُولِينَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا
اسْتَأْذَنَكَ قَالَتْ كُنْتُ أَقُولُ إِنْ كَانَ ذَلِكَ إِلَيَّ لَمْ أُؤْتِرْ أَحَدًا عَلَى نَفْسِي وَحَدَّثَنَا
الْحَسَنُ بْنُ عَيْسَى أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا
يُحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا عَبَّاسٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ
قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ قَدْ خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ نَعُدَّهُ طَلَاقًا وَحَدَّثَنَا
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ
عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ مَا بَالِي خَيْرْتُ أَمْرًا أَوْ وَاحِدَةً أَوْ مِائَةً أَوْ أَلْفًا بَعْدَ أَنْ تَخْتَارَنِي
وَلَقَدْ سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقَالَتْ قَدْ خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفَكَانَ طَلَاقًا
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمِ عَنِ الشَّعْبِيِّ
عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَ نِسَاءِهِ فَلَمْ يَكُنْ
طَلَاقًا وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَثُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَاصِمِ

ان الله قال لي نخ

فلم نعهه طلاقاً نخ

(الاحول)

٢٣- (١٤٧٦)

(...)

٢٤- (١٤٧٧)

٢٥- (...)

٢٦- (...)

٢٧- (...)

حديث (١٤٧٦/٢٣): تحفة (١٧٩٦٥) خ (٤٧٨٩) د (٢١٣٦) ن (٨٩٣٦ الكبرى) التحف (١٦٦١٠).

حديث (١٤٧٧/٢٤، ٢٦، ٢٥، ٢٧): تحفة (١٧٦١٤) خ (٥٢٦٣) ت (١١٧٩) ن (٣٢٠٣، ٣٤٤١، ٣٤٤٢، ٣٤٤٣) التحف (١٦٢٨٣).

٢٨- (...)

فلما نعدده طلاقاً

الْأَحْوَلِ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاخْتَرْنَاهُ فَلَمْ يَمُدَّهُ طَلِاقًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاخْتَرْنَاهُ فَلَمْ يَمُدُّهَا عَلَيْنَا شَيْئًا وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ وَعَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَ النَّاسَ جُلُوسًا بِأَيْهِ لَمْ يُؤْذَنَ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ قَالَ فَادْنُ لِأَبِي بَكْرٍ فَدَخَلَ ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ فَادْنُ لَهُ فَوَجَدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا حَوْلَهُ نِسَاؤُهُ وَاجِمًا سَاكِتًا قَالَ فَقَالَ لَأَقُولَنَّ شَيْئًا أَضْحِكُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ رَأَيْتَ بِنْتَ خَارِجَةَ سَأَلْتَنِي النَّفَقَةَ فَقُمْتُ إِلَيْهَا فَوَجَّاتُ عَنْقَهَا فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ هُنَّ حَوْلِي كَمَا تَرَى يَسَأَلْنِي النَّفَقَةَ فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَائِشَةَ يَجُأُ عَنْقَهَا فَقَامَ عُمَرُ إِلَى حَفْصَةَ يَجُأُ عَنْقَهَا كِلَاهُمَا يَقُولُ تَسَأَلْنِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ فَقُلْنَا وَاللَّهِ لَا نَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا أَبَدًا لَيْسَ عِنْدَهُ ثُمَّ اعْتَرَلَهُنَّ شَهْرًا أَوْ تِسْعًا وَعِشْرِينَ ثُمَّ نَزَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ آيَةٌ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ زَوَّجْتُكُمْ حَتَّى تَبْلُغَ لِلْحَسَنَاتِ مِسْكَرًا أَجْرًا عَظِيمًا قَالَ فَبَدَأَ بِعَائِشَةَ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَعْرِضَ عَلَيْكَ أَمْرًا أَحِبُّ أَنْ لَا تَعْجَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَشِيرِي أَبَوَيْكَ قَالَتْ وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَتَلًا عَلَيْهَا آيَةٌ قَالَتْ أَفِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَشِيرُ أَبَوَيَّ بَلْ أَخْتَارُ اللَّهَ

قولها فلم يعددها تأنيث الضمير لمعنى الخيرة الكاشفة في التخيير وقولها شيئاً معناه طلاقاً قال السدي في حواشي سنن ابن ماجه وفيه أن النزاع فيها اذا قال اختارى نفسك مثلاً لافيا اذا خيرها بين الدنيا وبين الله ورسوله مثلاً كيف ولو اختارت في هذه الصورة الدنيا لما كان طلاقاً كما يفيد القرآن ولهذا قال بعض أهل التحقيق ان هذا الاختيار خارج عن محل النزاع فلا يتم به الاستدلال على مسائل الاختيار فليتمهل اه وفي المسئلة أقاويل بسطها أبو السعود فعليك بأرشاد العقل السليم الى مزايا الكتاب الكريم

قوله واجمأى حزيناً مسكاً عن الكلام قوله بنت خارجه قال ملاءى هي زوجته اه وفي روح المعاني لو رأيت ابنة زيد يعنى امرأته قوله فوجأت عنقها أى طعنت والعنق الرقبه وهو مذكر والحجاز تؤنث والنون مضمومة للاتباع في لغة الحجاز وساكنة في لغة تميم قاله الفيومي

يضحك النبي

قلن والله

قوله عليه السلام ان الله لم
يبعثي معنئا اى مشددا
على الناس وملزما اياهم ما
يصعب عليهم ولا متعنتا
اى طالبا زلتهم وأصل
العتت المشقة

باب

في الايلاء واعتزال
النساء وتخييرهن وقوله
تعالى وان تظاهرا عليه

قوله ينكتون بالحصى اى
يضربون به الارض كفعل
المهوم المفكر اه نوى

قولها عليك بعيتك اى
عليك بوعظ بنتك حفصة
والعبية في كلام العرب وعاء
يحمل الانسان فيه افضل
ثيابه ونفيس متاعه فشبهت
ابنته بها اه نوى

قولها في خزانته في المشربة
الخزانة مكان الخزن كالخزنج
وما يخزن فيه يسمى خزينة
قال في المسباح والمشربة
بفتح الميم والراء الموضع الذى
يشرب منه الناس وبضم
الراء وفتحها العرفة اه
والمراد هنا معنى العرفة
والاسكفة هى العتبة

قوله مدل رجليه اى هو
مرسلهما ولوجودنا للعبارة
مدليا رجليه قلنا انها حال
متداخلة

قوله على تقير اى على شئ
من خشب تقر وسطه حتى
يكون كالدرجة يدل على
ذلك قوله وهو جذع ررق
عليه رسول الله وينحدر
اى يصعد عليه الى العرفة
وينزل عليه منها ويأتى
في ص ١٩١ فاذا رسول الله
في مشربة يرتقى اليها بمجلة
اى بدرجة والمجذع أصل
النخلة

وَرَسُولُهُ وَالذَّارِ الْآخِرَةَ وَأَسْأَلُكَ أَنْ لَا تُخْبِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِكَ بِالَّذِي قُلْتُ
قَالَ لَا تَسْأَلُنِي امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ إِلَّا أَخْبَرْتُهَا إِنْ لَمْ يَبْعَثْنِي مُعْتَبًا وَلَا مُتَعْتَبًا
وَلَكِنْ بَعَثْنِي مُعْتَبًا مَيْسِرًا * حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ
الْحَنَفِيُّ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَارٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ زُمَيْلٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنِي
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ لَمَّا اعْتَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ قَالَ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ
فَإِذَا النَّاسُ يَنْكُتُونَ بِالْحَصَى وَيَقُولُونَ طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ
وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُؤْمَرَ بِالْحِجَابِ فَقَالَ عُمَرُ فَقُلْتُ لَا عَلِمَنَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَى
عَائِشَةَ فَقُلْتُ يَا بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ أَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكَ أَنْ تُؤْذِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ مَالِي وَمَالِكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ عَلَيْكَ بِعَيْتِكَ قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَى
حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ فَقُلْتُ لَهَا يَا حَفْصَةُ أَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكَ أَنْ تُؤْذِيَ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُحِبُّكَ
وَلَوْلَا أَنَا لَطَلَّقَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَكَتْ أَشَدَّ الْبُكَاءِ فَقُلْتُ لَهَا
أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ هُوَ فِي خِزَانَتِهِ فِي الْمَشْرَبَةِ فَدَخَلْتُ فَإِذَا أَنَا
بِرَبَاحِ غُلَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدًا عَلَى اسْكُفَّةِ الْمَشْرَبَةِ مَدْلٌ رَجْلَيْهِ
عَلَى تَقِيرٍ مِنْ خَشَبٍ وَهُوَ جِذْعٌ يَرْقُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَنْحَدِرُ
فَنَادَيْتُ يَا رَبَّاحُ اسْتَأْذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَظَرَ رَبَّاحُ
إِلَى الْعُرْفَةِ ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا ثُمَّ قُلْتُ يَا رَبَّاحُ اسْتَأْذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَظَرَ رَبَّاحُ إِلَى الْعُرْفَةِ ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا
ثُمَّ رَفَعْتُ صَوْتِي فَقُلْتُ يَا رَبَّاحُ اسْتَأْذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَنَّ أَنَّ ابْنِي جِئْتُ مِنْ أَجْلِ حَفْصَةَ وَاللَّهِ
لَئِنْ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِضَرْبِ عُنُقِهَا لِأَضْرِبَنَّ عُنُقَهَا وَرَفَعْتُ

(صوتى)

(٣٠) - (١٤٧٩)

بالجنة اى بكر اولبع نخ قهرا بفتح الواو

فاذا عليه ازاره

من امر النساء

صَوْتِي فَأَوْمَأَ لِي أَنْ أَرَقَهُ فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى حَصِيرٍ فَجَلَسْتُ فَأَذَى عَلَيْهِ إِزَارَهُ وَلَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ وَإِذَا الْحَصِيرُ قَدِ اثْرَفَ فِي جَنِبِهِ فَظَنَرْتُ بِبَصَرِي فِي خِزَانَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا أَنَا بَقْبُضَةٍ مِنْ شَعِيرٍ نَحْوِ الصَّاعِ وَمِثْلِهَا قَرِظًا فِي نَاحِيَةِ الْعُرْفَةِ وَإِذَا أَفِيقُ مَعَلَّقٌ قَالَ فَابْتَدَرْتُ عَيْنَايَ قَالَ مَا يُبْكِيكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَمَالِي لَا أَبْكِي وَهَذَا الْحَصِيرُ قَدِ اثْرَفَ فِي جَنِبِكَ وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ لَا أَرَى فِيهَا إِلَّا مَا أَرَى وَذَلِكَ قَيْصَرٌ وَكَيْسَرِي فِي النَّهَارِ وَالْأَنْهَارِ وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصِفْوَةٌ وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ فَقَالَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَنَا الْآخِرَةَ وَلَهُمُ الدُّنْيَا قُلْتُ بَلَى قَالَ وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ حِينَ دَخَلْتُ وَأَنَا أَرَى فِي وَجْهِهِ الْغَضَبَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي شِقُّ عَلَيْكَ مِنْ شَأْنِ النِّسَاءِ فَإِنْ كُنْتَ طَلَقْتَهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مَعَكَ وَمَلَائِكَتُهُ وَجِبْرِيْلُ وَمِيكَائِيلُ وَأَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَالْمُؤْمِنُونَ مَعَكَ وَقَلَّمَا تَكَلَّمْتُ وَأَحْمَدُ اللَّهُ بِكَلَامِ إِلَّا رَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ يُصَدِّقُ قَوْلِي الَّذِي أَقُولُ وَتَرَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ آيَةَ التَّخْيِيرِ عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيْلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ وَكَانَتْ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ وَحَفْصَةُ تَظَاهَرَا عَلَى سَائِرِ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَطَلَقْتَهُنَّ قَالَ لَا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَالْمُسْلِمُونَ يَنْكُحُونَ بِالْحَصَى يَقُولُونَ طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ أَفَأَنْزِلُ فَأُخْبِرُهُمْ أَنَّكَ لَمْ تُطَلِّقَهُنَّ قَالَ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ فَلَمْ أَزَلْ أَحَدَهُنَّ حَتَّى تَحْسَرَ الْغَضَبُ عَنْ وَجْهِهِ وَحَتَّى كَشَرَ فَضْحِكُ وَكَانَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ نَعْرًا ثُمَّ نَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَرَلْتُ فَتَرَلْتُ انْتَشَبْتُ بِالْجُدْعِ وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنَّمَا يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مَا يَمْسُهُ بِيَدِهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا كُنْتُ فِي الْعُرْفَةِ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ قَالَ

قوله فأومأ لي أن أرقه أي أشار لي إلى رباح بالعود إلى المشربة بواسطة ذلك الجذع المنقور كالسلم فإن تفسيرية كما في قوله تعالى فناديناه أن يا ابراهيم وارقه أمر من الرق الوارقع في قوله تعالى أو ترق في السماء ولن تؤمن لرقيق الآية والهساء في آخره للسكت وفي الكلام حذف تقديره فرقيت فدخلت

قوله فأذى عليه ازاره أي تعفى به زيادة على تعفيته في خلوته عليه الصلاة والسلام وفي نسخة فاذا عليه ازاره

قوله بقبضة من شعير من شعير من شعير ما يتعلق بضغط القبضة بهامش ص ١٣١ وتقدم ذكر القرظ بهامش ص ١١٩

قوله واذا أفيق معلق فهم ما سبق من النوى بهامش ص ١٢٩ ان الأفيق هو الجلد الذي لم يتم دباغه

قوله فابتدرت عيناي أي لم أتمالك أن بكيت حتى سالت دعوى

قوله وصفوته أي مصطفاه ومختاره

قوله تعالى والملائكة بعد ذلك ظهير الظهير المعين ويطلق كما في المصباح على الواحد والجمع

قوله تظاهران أي تظاهران وتعاونان على غيرها من امهات المؤمنين

قوله فلم أزل احده أي اكلمه حتى تحسر الغضب أي زال أثره عن وجهه الكريم

قوله حتى كشر أي أبدي أسنانه تبسهاه نووى

قوله وكان من أحسن الناس نعرًا أي نعا قال الفيومي الثغر الميسم يعني الفم ثم اطلق على الثنايا يعني مقدم الاسنان

قوله فنزلت أشد بالجدع أي مستمسكا بذلك الجدع الذي هو كاسم للفرقة

إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ فَقُمْتُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ فَنَادَيْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي لَمْ يُطَلِّقْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ وَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ فَكَفْتُ أَنَا سَتَبَطْتُ ذَلِكَ الْأَمْرَ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آيَةَ التَّخْيِيرِ حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَعْنَى ابْنُ بِلَالٍ أَخْبَرَنِي يَحْيَى أَخْبَرَنِي عُمَيْرُ بْنُ حُنَيْنٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ قَالَ مَكَثْتُ سَنَةً وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنْ آيَةٍ فَمَا اسْتَطِيعُ أَنْ أَسْأَلَهُ هَيْبَةً لَهُ حَتَّى خَرَجَ حَاجًّا فَخَرَجْتُ مَعَهُ فَلَمَّا رَجَعَ فَكُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَدَلْ إِلَى الْأَرَاكِ لِحَاجَةٍ لَهُ فَوَقَفْتُ لَهُ حَتَّى فَرَغَ ثُمَّ سِرْتُ مَعَهُ فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ اللَّتَانِ تَظَاهَرَ تَأَعَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ زَوْجِهِ فَقَالَ تِلْكَ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ هَذَا مُنْذُ سَنَةٍ فَمَا اسْتَطِيعُ هَيْبَةً لَكَ قَالَ فَلَا تَفْعَلْ مَا ظَنَنْتَ أَنْ عِنْدِي مِنْ عِلْمٍ فَسَلْنِي عَنْهُ فَإِنْ كُنْتُ أَعْلَمُهُ أَخْبَرْتُكَ قَالَ وَقَالَ عُمَرُ وَاللَّهِ إِنْ كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَا نَعُدُّ لِلنِّسَاءِ أَمْرًا حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِنَّ مَا أَنْزَلَ وَقَسَمَ لَهُنَّ مَا قَسَمَ قَالَ فَيَتِمُّ أَمْرُ أَعْمَرَةَ إِذْ قَالَتْ لِي أَمْرَاتِي لَوْ صَنَعْتَ كَذَا وَكَذَا فَقُلْتُ لَهَا وَمَالِكِ أَنْتِ وَمَا هُمُنَّ وَمَا تَكَلَّفُكِ فِي أَمْرٍ أُرِيدُهُ فَقَالَتْ لِي عَجِبًا لَكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ مَا تُرِيدُ أَنْ تُرَاجِعَ أَنْتِ وَإِنَّ أَبْتَنِكَ لَتُرَاجِعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يَظَلَ يَوْمَهُ غَضْبَانٌ قَالَ عُمَرُ فَأَخَذُ رِدَائِي ثُمَّ أَخْرَجُ مَكَانِي حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَهَا يَا بَيْتِي إِنَّكَ لَتُرَاجِعِينَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يَظَلَ يَوْمَهُ غَضْبَانٌ فَقَالَتْ حَفْصَةُ وَاللَّهِ إِنْ لَأُرَاجِعُهُ فَقُلْتُ تَعْلَمِينَ أَنِّي أُحَدِّثُكَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ وَعَظَبَ رَسُولُهُ يَا بَيْتِي لَا يَعْرِتُكَ هَذِهِ الَّتِي قَدْ أُعْجِبَهَا حُسْنُهَا وَحُبُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِثَابًا ثُمَّ

قوله ونزلت هذه الآية واذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به أي إذا جاءهم خبر مما يجب الأمن أو الخوف أفشوه قال في الجلالين نزل في جماعة من المنافقين وفي ضعفاء المؤمنين كانوا يفلتون ذلك فتضعف قلوب المؤمنين ويتأذى النبي اه وعبارة الكشاف هم ناس من ضعفة المسلمين الذين لم تكن فيهم خيرة بالاحوال ولا استبطان للامور كانوا اذا بلغهم خبر عن سرايا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من أمن وسلامة أو خوف واخلل أذاعوا به وكانت اذا عنهم مفسدة اه وهذه الآية من آيات سورة النساء ورواية مسلم هذه ليس لها ذكر في التفسير المتداوله ولا في تفسير ابن جرير وليس في سياق الآية وسبقهما ما يؤيد هذه الرواية بل ولا يناسبها ما في سياق نفسها فان الذين في المسجد ما اذاعوا شيئا بل تكلموا فيما بينهم مهمومين ومنادين رضى الله تعالى عنه ايهم جدا الخبر كانت بعد اخذها الاذن من سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فلينظر فيه قوله فكنت انا استنبطت ذلك الامر ذكر الشهاب الحفاجي في حاشية تفسير اليبضاوي ان الاستنباط اسله استخراج الشيء من مأخذه كالماء من البئر والجوهر من المعدن والستخرج نبط بالتحريك فتحوز به عن كل اخذ اه قوله في امره اقره معناه اشار فيه نفسي واقتدر كذا في شرح النسوي والقياس في اجتماع الهمزتين تسهيل الثانية فيكون رسم الخط اتممه بعدة فوق الاولى كما في امر واخذوا اكل ومثلها قول الصديقة وكان يا امرني اذا حضرت ان اتزر قولها ما تريد ان تراجع انت مراجعة الكلام مرادته برجع جوابه أي اعادته قوله حتى ادخل على حفصة هو يفتح اللام اه نوى والعجب من السنوسي انه قال برقع اللام قوله لا يفترنك هذه التي الخ أراد بها الصديقة كما جاء في رواية البخاري وسيأتي من رواية مسلم في ص ١٩٣ يريد عائشة

(٣١) - (..)

قوله فانزلت هذه الآية واذا جاءهم خبر مما يجب الامن او الخوف افشوه قال في الجلالين نزل في جماعة من المنافقين وفي ضعفاء المؤمنين كانوا يفلتون ذلك فتضعف قلوب المؤمنين ويتأذى النبي اه وعبارة الكشاف هم ناس من ضعفة المسلمين الذين لم تكن فيهم خيرة بالاحوال ولا استبطان للامور كانوا اذا بلغهم خبر عن سرايا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من أمن وسلامة أو خوف واخلل أذاعوا به وكانت اذا عنهم مفسدة اه وهذه الآية من آيات سورة النساء ورواية مسلم هذه ليس لها ذكر في التفسير المتداوله ولا في تفسير ابن جرير وليس في سياق الآية وسبقهما ما يؤيد هذه الرواية بل ولا يناسبها ما في سياق نفسها فان الذين في المسجد ما اذاعوا شيئا بل تكلموا فيما بينهم مهمومين ومنادين رضى الله تعالى عنه ايهم جدا الخبر كانت بعد اخذها الاذن من سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فلينظر فيه قوله فكنت انا استنبطت ذلك الامر ذكر الشهاب الحفاجي في حاشية تفسير اليبضاوي ان الاستنباط اسله استخراج الشيء من مأخذه كالماء من البئر والجوهر من المعدن والستخرج نبط بالتحريك فتحوز به عن كل اخذ اه قوله في امره اقره معناه اشار فيه نفسي واقتدر كذا في شرح النسوي والقياس في اجتماع الهمزتين تسهيل الثانية فيكون رسم الخط اتممه بعدة فوق الاولى كما في امر واخذوا اكل ومثلها قول الصديقة وكان يا امرني اذا حضرت ان اتزر قولها ما تريد ان تراجع انت مراجعة الكلام مرادته برجع جوابه أي اعادته قوله حتى ادخل على حفصة هو يفتح اللام اه نوى والعجب من السنوسي انه قال برقع اللام قوله لا يفترنك هذه التي الخ أراد بها الصديقة كما جاء في رواية البخاري وسيأتي من رواية مسلم في ص ١٩٣ يريد عائشة

(خرجت)

خَرَجْتُ حَتَّى أَدْخَلَ عَلَيَّ أُمُّ سَلَمَةَ لِقَاءَ أَبِي مِنْهَا فَكَلَّمْتَهَا فَقَالَتْ لِي أُمُّ سَلَمَةَ
عَجَبًا لَكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ قَدْ دَخَلْتَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَبْتَغِي أَنْ تَدْخُلَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَزْوَاجِهِ قَالَ فَأَخَذْتَنِي أَخْذًا كَسَرْتَنِي عَنْ بَعْضِ مَا كُنْتُ
أَجِدُ فخرَجْتُ مِنْ عِنْدِهَا وَكَانَ لِي صَاحِبٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِذَا غَبَّتْ أَبَانِي بِالْخَبْرِ
وَإِذَا غَابَ كُنْتُ أَنَا آتِيَهُ بِالْخَبْرِ وَنَحْنُ حَيْدِيذٌ نَخَوِّفُ مَلِكًا مِنْ مُلُوكِ غَسَّانَ
ذَكَرْنَا أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَسِيرَ إِلَيْنَا فَمَدَّ أُمَّتَلَاتٌ صُدُورُنَا مِنْهُ فَآتَى صَاحِبِي الْأَنْصَارِيَّ
يَدُقُّ الْبَابَ وَقَالَ أَفْتَحْ أَفْتَحْ فَقُلْتُ جَاءَ الْعَسَانِيُّ فَقَالَ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ أَعْتَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَزْوَاجَهُ فَقُلْتُ رَغِمَ أَنْفُ حَفْصَةَ وَعَالِشَةَ ثُمَّ أَخَذْتُ نُؤْبِي
فَأَخْرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ يُرْتَقَى إِلَيْهَا
بِعَجَلَةٍ وَعَلَامٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْوَدٌ عَلَى رَأْسِ الدَّرَجَةِ فَقُلْتُ هَذَا
عُمَرُ فَأَذِنَ لِي قَالَ عُمَرُ فَقَصَصْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْحَدِيثَ فَلَمَّا بَلَغْتُ
حَدِيثَ أُمِّ سَلَمَةَ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَآتَى لَعْلَى حَصِيرٍ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ
شَيْءٌ وَتَحْتَ رَأْسِهِ وَسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لَيْفٌ وَإِنَّ عِنْدَ رِجْلَيْهِ قَرْظًا مَضْبُورًا
وَعِنْدَ رَأْسِهِ أَهْبَاءٌ مَعْلَقَةٌ فَرَأَيْتُ أَثَرَ الْحَصِيرِ فِي جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَكَيْتُ فَقَالَ مَا يَبْكِيكَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ كِسْرِي وَقَيْصَرَ فِيمَا هُمَا
فِيهِ وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ
لَهُمَا الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ**
أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَقْبَلْتُ مَعَ عُمَرَ حَتَّى
إِذَا كَتَبَ الرَّهْطَانِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ كَسَخَوْ حَدِيثَ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ غَيْرَ
أَنَّهُ قَالَ قُلْتُ شَأْنَ الْمَرَاتِينِ قَالَ حَفْصَةَ وَأُمُّ سَلَمَةَ وَزَادَ فِيهِ وَأَيَّتُ الْحَجْرُ فَإِذَا
فِي كُلِّ بَيْتٍ بُكَاءٌ وَزَادَ أَيْضًا وَكَانَ آلِي مِنْهُنَّ شَهْرًا فَلَمَّا كَانَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ نَزَلَ

قوله من ملوك غسان الأشهر ترك صرف غسان كما في النووي

قوله أشد من ذلك انما قال ذلك لشدة اهتمامهم باسم النبي عليه الصلاة والسلام

قوله رغم هو بفتح العين وكسرهما والمصدر فيه تثنية الراء أفاده النووي خصصها بالذكر لكونهما متظاهرين على سائر أزواجه عليه الصلاة والسلام كما في ص ١٨٩

قوله بعجلة هي درجة من النخل وروى بعجلتها بالإضافة إلى ضمير المفعولة وبمعناها محذوف التاء وبالإضافة قال النووي وكله صحيح وأجوده ما كان بالتاء من غير إضافة

قوله من آدم أي من جلد مدبوغ وهو على ما قاله المجد اسم جمع للآدم

قوله قرظا مضبورا قال النووي وقع في بعض الأصول مضبورا بالضاد المعجمة وفي بعضها بالمهملة وكلاهما صحيح أي مجموعاهما

قوله أهباء معلقة بفتح الهزة والهواء وبضمهما لغتان مشهورتان جمع أهاب وهو الجلد قبل الباغ وقيل الجلد مطلقا أه نووي والضبط الثاني قياس مثل كتاب وكتب بخلاف الأول بل قال بعضهم كما في المصباح ليس في كلام العرب فعال يجمع على فعل بفتحين إلا أهاب وأهب وعماد وعمد

قوله فيما فيه يعني من الدنيا وزخرفها مع كفرها

قوله وأيت الحجر يريد بيوت المهات المؤمنين

قوله وكان آلي أي حلف لا يدخل عليهم شهرا وليس هو من الأيلاء المعروف في الفقه المؤدى إلى الطلاق بل هو إيلاء لغة

وبين أزواجه نحو

بج ١٤٧٩ بعجلتها نحو

مضبورا نحو

ما يبكيك يا عمر نحو

بج ١٤٧٩ آلي أي حلف فآيت الحجر نحو

اليهن وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب (واللفظ لأبي بكر) قالوا حدثنا
سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد سمي عيينة بن حنين (وهو مولى العباس) قال
سمعت ابن عباس يقول كنت أريد أن أسأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلبثت سنة ما أجده ما موضعاً حتى صحت
إلى مكة فلما كان بمر الظهران ذهب يقضي حاجته فقال أدركني بإداوة من
ماء فأتيت بها فلما قضى حاجته ورجع ذهبت أصب عليه وذكرت فقلت له
يا أمير المؤمنين من المرأتان فأقصيت كلامي حتى قال عائشة وحفصة وحدثنا
إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ومحمد بن أبي عمر (وتقاربا في لفظ الحديث) قال ابن أبي
عمر حدثنا وقال إسحاق أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا ميمون بن زهير عن عبيد الله
ابن عبد الله بن أبي ثور عن ابن عباس قال لم أزل حريصاً أن أسأل عمر عن المرأتين
من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله تعالى إن توبا إلى الله
فقد صغت قلوبكما حتى حج عمر وحجبت معه فلما كنا ببعض الطريق
عدل عمر وعدلت معه بالإداوة فبرر ثم أتاني فسكبت على يديه فوضاً
فقلت يا أمير المؤمنين من المرأتان من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتان
قال الله عز وجل لهما إن توبا إلى الله فقد صغت قلوبكما قال عمر وأعجابك
يا ابن عباس (قال الزهري كرهه والله ما سأله عنه ولم يكتمه) قال هي حفصة
وعائشة ثم أخذ يسوق الحديث قال كنا معشر قريش قوماً تغلب النساء فلما قدمنا
المدينة وجدنا قوماً تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا يتعلمن من نساؤهم قال
وكان مثلي في بني أمية بن زيد بالعوالي فغضبت يوماً على امرأتي فإذا هي
تراجعني فأنكرت أن تراجعني فقالت ما شكرك أن أراجعك فوالله إن أزواج
النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعنه وتهجره إحداهن اليوم إلى الليل فأنطلقت

(فدخلت)

قوله وهو مولى العباس قالوا
هذا قول سفيان بن عيينة
قال البخاري لا يصح قول
ابن عيينة هذا وقال مالك
هو مولى آل زيد بن الخطاب
اه من شرح النووي مختصراً

قوله على عهد رسول الله
والذي تقدم في الصفحة
١٩٠ على رسول الله وهو
الموافق للتلزيم قال القاضي
والموافق على عهد رسول الله
توقيع الهام والمراد تظاهرتا
عليه في عهده كما في سائر
الروايات اه

قوله فبرز أي أتى البراز
بفتح الباء وهو كافي المصباح
الصحراء البارزة ثم كنى
به عن النجس كما كنى بالفالط
فقليل تبرز كما قيل تنوط

قوله كرهه والله ما سأله عنه
ليس في كلام سيدنا عمر ما
يستدل به على كراهيته
ذلك ووجه تعجبه تأخير
ابن عباس سؤاله عنهما إلى
ذاك الحين هية له كما ذكر
ذلك صريحاً في الرواية
المتقدمة فنقول وانجبا
للزهرى كيف حلف بالله
تعالى على ما ليس له به علم

قوله بالعوالي العوالي موضع
قريب من المدينة وكانه
جمع عالية اه مصباح

قولها ما تنكر أن أراجعك
أي أي شيء من مراجعتي
إياك تراه منكراً

قولها وتهجره أي وتقعده
في بيتها مفارقة له وليس
ذلك لحق لها منعت بل لمقتضى
غيره من عليه صلى الله تعالى
عليه وسلم

قوله فسكبت على يديه أي صغبت الله عليهما

٣٣- (...)

٣٤- (...)

فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ أَتُرَاجِعِينَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ نَعَمْ فَقُلْتُ
 أَنَّهُ جَرَّهُ إِحْدَاكُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ قَالَتْ نَعَمْ قُلْتُ قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْكُمْ
 وَخَيْرَ أَقْتَامٍ مِنْ إِحْدَاكُنَّ أَنْ يَعْضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا لِعَضَبِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ لَا تُرَاجِعِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تَسْأَلِيهِ شَيْئًا وَسَلِّبِي
 مَا بَدَأَكَ وَلَا يُعْرَتِكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْسَمُ وَأَحَبُّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْكَ (يُرِيدُ عَائِشَةَ) قَالَ وَكَانَ لِي جَارٌ مِنْ الْأَنْصَارِ فَكُنَّا نَتَنَاقَبُ
 التَّرْوِلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَنْزِلُ يَوْمًا وَآتِرُ يَوْمًا فَيَأْتِينِي بِخَبَرِ
 الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ وَآتِيهِ بِمِثْلِ ذَلِكَ وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ عَسَانَ سُعْلُ الْخَيْلِ لَتَعْرُزْنَا فَتَزَلَّ
 صَاحِبِي ثُمَّ أَتَانِي عِشَاءً فَضْرَبَ بَابِي ثُمَّ نَادَانِي فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ حَدَّثَ أَمْرٌ
 عَظِيمٌ قُلْتُ مَاذَا أَجَاءَتْ عَسَانَ قَالَ لَا بَلْ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَأَطْوَلُ طَلَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ فَقُلْتُ قَدْ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ قَدْ كُنْتُ أَظُنُّ هَذَا كَأَنَّ
 حَتَّى إِذَا صَلَّيْتُ الصُّبْحَ شَدَدْتُ عَلَى شِيَابِي ثُمَّ زَلَّتْ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَهِيَ
 تَبْكِي فَقُلْتُ أَطَلَّقَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ لَا أَذْرِيهَا هُوَ ذَا
 مُعْتَرِئٌ فِي هَذِهِ الْمَشْرُبَةِ فَأَتَيْتُ غُلَامًا لَهُ أَسْوَدٌ فَقُلْتُ أَسْتَأْذِنُ لِعَمْرٍ فَدَخَلَ ثُمَّ
 خَرَجَ إِلَيَّ فَقَالَ قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ فَأَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْتُ إِلَى الْمُبَرِّ فَجَلَسْتُ
 فَإِذَا عِنْدَهُ رَهْطٌ جُلُوسٌ بَيْنِي بَعْضُهُمْ جَلَسْتُ قَلِيلًا ثُمَّ عَلَنِي مَا أَجِدُ ثُمَّ آتَيْتُ
 الْغُلَامَ فَقُلْتُ أَسْتَأْذِنُ لِعَمْرٍ فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ فَقَالَ قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ
 فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا فَإِذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي فَقَالَ أَذْخُلُ فَقَدْ أَذِنَ لَكَ فَدَخَلْتُ فَسَلَّمْتُ عَلَى
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا هُوَ مُسْكِيٌّ عَلَى رَمْلِ حَصِيرٍ قَدْ أَثَرَ فِي جَنْبِهِ
 فَقُلْتُ أَطَلَّقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ نِسَاءَكَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَقَالَ لَا فَقُلْتُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَوْ رَأَيْتُنَا
 يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكُنَّا مَعْمَرٌ قُرَيْشٍ قَوْمًا نَعْلِبُ النِّسَاءَ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَجَدْنَا

قوله ولا يعرثك أن كانت جارتك أي بان كانت شريك أوسم أي أحسن وأجمل منك وللفظ البخاري أوضأ يدل أوسم من الوضأة وهو الحسن والبهجة قال الراوي يريد عائشة يعنى ان مراد عمر بالجاره التي وصفها بالوسامة والاحبية اليه صلى الله تعالى عليه وسلم عائشة الصديقة وفي اعراب أوسم وأحب كما في شروح البخاري في المظالم وجهان النصب والرفع والمعنى لا تغترى يا حفصة يكون عائشة تفعل ما تحبك عنه فان لها عند رسول الله من الحظوة والمثلة ما ليس لك قوله فكنا تتناب التزول يعنى من العوالى الى مهبط الوحي والتناب أن تفعل الشيء مرة ويفعل الآخر مرة اخرى قوله تتناب أى يجعلون تخيولهم تعالاً لغزونا يعنى يتهاونون لغزائنا وفي لباس البخاري وكان من حول رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استقام له فلم يبق الا ملك عسان بالشام كما يخاف أن يأتيها قوله وأطول كذا في مظالم البخاري وفي باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها من كتاب نكاحه وأهول قوله حتى اذا صليت الصبح شددت على شيايى لبسها ثم زلت الظاهر من هذه الرواية صلاة الفجر في بيته بالانفراد في غير لباس المعتاد ثم نزوله الى المدينة المذكور في صحيح البخاري نزوله متلبسا وصلاته مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله على رمل حصير أى على نسجه ليس له وطاء سواه وفي الرواية المتقدمة وانه لعلى حصير ما بينه وبينه شئ قوله فقلت لله أكبر لورأيتنا الخ قال ذلك كله وهو قائم يستأس كالمفهم مما يأتي وتقدم في ص ١٨٧ قوله رضى الله تعالى عنه لا قولن شيئا اضحك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

وخبرنا

قوله قد تناوبت حفصة وخسرت خصها بالذكر لكونها ابنته

قَوْمًا تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَسْعَلْنَ مِنْ نِسَائِهِمْ فَتَغَضَّبْتُ عَلَى أَمْرَاتِي يَوْمًا
فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي فَقَالَتْ مَا تُشْكِرُنِي أَنْ أُرَاجِعَكَ فَوَاللَّهِ إِنَّ
أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيُرَاجِعُنَهُ وَتَهْجُرُهُ إِحْدَاهُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ فَقُلْتُ
قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُنَّ وَخَسِرَ أَفْتًا مَنْ إِحْدَاهُنَّ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا لِغَضَبِ
رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكْتَ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَا يَغْرَتُكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ
هِيَ أَوْ سَمُّ مِنْكَ وَأَحَبُّ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْكَ فَتَبَسَّمَ أُخْرَى
فَقُلْتُ اسْتَأْنَسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ فَجَلَسْتُ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فِي الْبَيْتِ فَوَاللَّهِ
مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ إِلَّا أَهْبَاءً ثَلَاثَةً فَقُلْتُ أَدْعُ اللَّهَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ
يُوسِّعَ عَلَيَّ أُمَّتِكَ فَفَدَّ وَسَّعَ عَلَيَّ فَارِسَ وَالرُّومَ وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ فَاسْتَمَوَى
جَالِسًا ثُمَّ قَالَ أَفِي شَكِّ أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ أَوْلِيكَ قَوْمٌ مَجَلَّتْ لَهُمْ طَبِيبَاتُهُمْ
فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَقُلْتُ اسْتَعْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَانَ أَقْسَمَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ
شَهْرًا مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ عَلَيْهِنَّ حَتَّى غَابَهُ اللَّهُ عَمْرًا وَجَلَّ * قَالَ الرَّهْرِيُّ فَأَخْبَرَنِي
عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا مَضَى تِسْعَ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدَأَنِي فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا وَإِنَّكَ
دَخَلْتَ مِنْ تِسْعَ وَعِشْرِينَ أَعْدَهْنَّ فَقَالَ إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعَ وَعِشْرُونَ ثُمَّ قَالَ يَا عَائِشَةُ
إِنِّي ذَاكِرُكَ أَمْرًا فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبِيكَ ثُمَّ قَرَأَ عَلَيَّ الْآيَةَ
يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكِ حَتَّى بَلَغَ أَجْرًا عَظِيمًا قَالَتْ عَائِشَةُ قَدْ عَلِمَ وَاللَّهِ أَنَّ
أَبَوِي لَمْ يَكُونَا لِيَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ قَالَتْ فَقُلْتُ أَوْ فِي هَذَا اسْتَأْمِرُ أَبِي فَوَاللَّهِ
أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ قَالَ مَعْمَرٌ فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لَا
تُخْبِرُ نِسَاءَكَ إِنِّي أَخْتَرْتُكَ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَنِي مُبَلِّغًا

قوله قلت استأنس يا رسول الله الظاهر من كلمة اجابت عليه الصلاة والسلام ان الاستئناس هنا هو الاستئذان في الانس والمحادثة ويدل عليه قوله فجلمت ولا يبعد فيه تحدير الاستفهام ولفظ صحيح البخاري ثم قلت وأنا قائم استأنس يا رسول الله لو رأيته الخ فسياق الكلام فيه يستدعي أن يكون المعنى ثم قلت وأنا قائم مستأنسا أي متبصرًا هل يعود رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى الرضى أو هل أقول قولًا اطيب به وقته وازيل عنه غضبه من قولهم استأنس الظهي أي تبصر هل يرى قانصا فيحذره وفي الحديث على ما رواه مسلم ان الانسان اذا رأى مهموما وأراد ازالة همه ومؤانسته بما يشرح صدره ويكشف همه ينبغي له أن يستأذنه في ذلك ثلاثا في بما لا يوافقه فيزيده هما قوله ما رأيت شيئا يرد البصر أي يحمله على تكرار الرؤية قوله فاستوى أي عن ابتكائه وقوله جالسا معناه لم يكن استوائه قائما بل جلس مستويا غير متكى قوله من شدة موجدته أي غضبه يقال وجدت عليه موجدة أي غضبت قوله عليه السلام ان الشهر تسع وعشرون سبق هنا الحديث في باب من كتاب الصوم انظر ص ١٢٥ من الجزء الثالث

(و لم)

وَلَمْ يُرْسِلْنِي مُتَعَمِّتًا * قَالَ قَتَادَةُ صَعَتَ قُلُوبُكُمْ مَا مَاتَ قُلُوبُكُمْ مَا * حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سَفْيَانَ
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ حَفْصِ طَلَّقَهَا
الْبَتَّةَ وَهُوَ غَائِبٌ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكَلِمَةً بِشَعِيرٍ فَسَخِطَتْهُ فَقَالَ وَاللَّهِ مَا لَكَ عَلَيْنَا مِنْ
شَيْءٍ فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِ
نَفَقَةٌ فَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَ فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيكِ ثُمَّ قَالَ تِلْكَ أَمْرَةٌ يَعْشَاهَا الْأَصْحَابِي
أَعْتَدِي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ شِبَابِكَ فَإِذَا حَلَلْتَ فَأَذِنِي
قَالَتْ فَلَمَّا حَلَلْتُ ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَانِي فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ
فَصُعْمَلُوكَ لِأَمَالِهِ أَنْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَكَرِهَتْهُ ثُمَّ قَالَ أَنْكِحِي أُسَامَةَ
فَسَكَتْهُ فَعَمَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا وَأَعْتَبْتُ بِهِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
بِعْنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَقَالَ قُتَيْبَةُ أَيْضًا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ
كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّهَا طَلَّقَهَا رَوْجَهَا فِي عَهْدِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ أَنْفَقَ عَلَيْهَا نَفَقَةَ دُونَ فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ قَالَتْ وَاللَّهِ
لَأُعْلِنَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنْ كَانَ لِي نَفَقَةٌ أَخَذْتُ الَّذِي يُصَلِّحُنِي وَإِنْ
لَمْ تَكُنْ لِي نَفَقَةٌ لَمْ أَخْذُ مِنْهُ شَيْئًا قَالَتْ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا نَفَقَةَ لَكَ وَلَا سَكْنَى **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ
عِمْرَانَ بْنِ أَبِي الْأَسِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ قَالَ سَأَلْتُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَأَخْبَرَتْنِي
أَنَّ رَوْجَهَا الْخَزُوعِيَّ طَلَّقَهَا فَأَبَى أَنْ يَتَّقِيَ عَلَيْهَا فَجَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَتْهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نَفَقَةَ لَكَ فَاسْتَقْبَلِي
فَأَذْهَبِي إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ فَكُونِي عِنْدَهُ فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ شِبَابِكَ عِنْدَهُ

قَالَ لَهَا يَحْيَى

قوله عن فاطمة بنت قيس هي كما في اسد الغابة كانت رضى الله تعالى عنهم قوله طلقها البتة بجمرة وصل

قوله نفقة دون هكذا بالاجافة والدون الردى المحقر ام نوري

الخطاب لفاطمة بنت قيس فكاف مكرورة والشار إليها ام شريك قوله عليه السلام يعشاها اصحابي أي يأتي إليها كثيرا ويدخل عليها اصحابي من اقرارها وأولادها فلا يصلح لك بيتها قوله عليه السلام فاذا حلت أي خرجت من العدة لتمامها فأذني أي فاعلمني بانقضائها قوله عليه السلام أما أبو جهم فلا

المطلقة ثلاثا لانفقة لها
من حيث إنها قاطعة لعنفه
التكاح والبت القطع
قوله وهو غائب يأتي في
الصفحة التي تلي أنه طلقها
ثلاثا ثم انطلق إلى اليمن اه
فارس إليها وكيله بشعير
أي النفقة

قوله فسخطته أي مارضيت به لكونه شعيرا ولو كونه قليلا أو المفق فسخطت على الوكيل المحذوف الايصال فقال أي الوكيل قوله عليه السلام ليس لك عليه نفقة المراد نفقة التي تربدها منه كما في المارق وهذا الحديث لم يخرج البخاري وأما أمره عليه السلام لها بالاعتداف في غير بيت زوجها فلما يفهم من صحيح البخاري وسن النسائي أن سكن زوجها كان في مكان وحش خيف عليها أن يقتحم من دخول سارق ونحوه وقيل أنها كانت امرأة لسنة تستطيل على أهل مطلقها فلا يصح السكنى لها معهم وعلى كل لايتم الاستدلال بالحديث على نفى السكنى للمتوتة وقد قال سيدنا عمر كما ذكر في كتب الأصول والفروع لاندع كتابا بناؤنا سنة بيننا لقول امرأة لاندري أصدقت أو كذبت وعبارة الكشاف لقول امرأة لعلها نسيت أو شبه لها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لها السكنى والنفقة وكذلك عبارة المدارك ويأتي ذكره في ص ١٩٨ ومراده بقوله كتاب رنا قوله تعالى في سورة الطلاق أسكنوهن من حيث سكنتم الآية وقال في أول السورة لا تخرجوهن من بيوتهن وأما النفقة فلانها عبوسة عليه كان الحوامل منصوص عليهن فيما قال الزيلعي وتفصيل الحامل بالذكر لا ينفق المحكم عن عداها إذ لو نفق لنتي عن المطلقة رجعا أيضا إذا كانت حائلا وإنما خصت الحامل بالذكر لشدة العناية بها لما يلحقها من المشاق بالحمل وطول مدته أو لازالة الوهم لأنه يتوهم سقوطها لطول المدة اه وذكر وجوها لعدم جواز الاحتجاج بحديث فاطمة لايسمها المقام

قوله عليه السلام تلك امرأة

وحدثني محمد بن رافع حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ

أَبِي كَثِيرٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسِ أُخْتِ الصَّخَالِكِيِّ بْنِ قَيْسٍ أَخْبَرَتْهُ

أَنَّ أَبَا حَفْصٍ بْنَ الْمُعْبِرَةَ الْمُخْزُومِيَّ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا ثُمَّ أَنْطَلَقَ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ لَهَا أَهْلُهُ

لَيْسَ لَكَ عَلَيْنَا نَفَقَةٌ فَانْطَلَقَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فِي نَفَرٍ فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ فَقَالُوا إِنَّ أَبَا حَفْصٍ طَلَّقَ أَمْرَأَتَهُ ثَلَاثًا فَهَلْ لَهَا مِنْ

نَفَقَةٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَتْ لَهَا نَفَقَةٌ وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ وَأَرْسَلَ

إِلَيْهَا أَنْ لَا تَسْبِقِنِي بِنَفْسِكَ وَأَمْرَهَا أَنْ تَتَّقِلَ إِلَى أُمِّ شَرِيكِ ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهَا أَنَّ

أُمَّ شَرِيكِ يَأْتِيهَا الْمُهَاجِرُونَ الْأَوَّلُونَ فَانْطَلِقِي إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى فَإِنَّكَ

إِذَا وَضَعْتَ خِمَارَكَ لَمْ يَرَكَ فَانْطَلَقَتْ إِلَيْهِ فَلَمَّا مَضَتْ عِدَّتُهَا أَنْكَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ فَاطِمَةَ

بِنْتِ قَيْسِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو

حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَ كُنْتُ ذَلِكَ مِنْ فِهَا كِتَابًا قَالَتْ كُنْتُ

عِنْدَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مُخْزُومٍ فَطَلَّقَنِي الْبَتَّةُ فَأَرْسَلْتُ إِلَى أَهْلِي أَنْتَبِعِي النَّفَقَةَ وَأَقْصُوا

الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو

لَا تَقُولِينَ بِنَفْسِكَ حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْهَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ هُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ

إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابْنَ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَفْصِ

ابْنِ الْمُعْبِرَةَ فَطَلَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ فَرَعِمَتْ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ لَسْتَقِيهِ فِي خُرُوجِهَا مِنْ بَيْتِهَا فَأَمْرَهَا أَنْ تَتَّقِلَ إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى

فَأَبَى مَرْوَانَ أَنْ يُصَدِّقَهُ فِي خُرُوجِ الْمُطَلَّغَةِ مِنْ بَيْتِهَا وَقَالَ عُرْوَةُ إِنَّ عَائِشَةَ

(انكرت)

قوله اخت الضحاك بن قيس وكان آخرها الضحاك أصغر منها بعشر سنين قيل انه ولد قبل وفاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بسبع سنين أو نحوها وينفون سماعه من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد روى عنه الحسن البصري وغيره وكان على شرطة معاوية ولما توفي صلى الضحاك عليه وضبط البلد حتى قدم يزيد ابن معاوية فكان مع يزيد وابنه معاوية إلى أن ماتا ثم مات الضحاك في قتال مروان عند دمشق في منتصف ذي الحجة سنة أربع وستين ١٥١ من الاستيعاب واسد الغابة

قوله عليه السلام لا تسبقيني بنفسك أي لا تفعل شيئا من تزويج نفسك قبل اعلامك لي بذلك قال النسوي هو من التعريض بالخطبة وهو جائز في عدة الوفاة وكذا عدة البائن بالثلاث ١٥١

قوله عليه السلام لا تقوليني بنفسك هو في بدل لا تسبقيني بنفسك وفي مقراءه وقال في الرواية السابقة فاذا حلت فاذا ذنبي أي اذا خرجت من العدة لتامها فاعلميني وأخبريني حتى نظن في انكاحك ونطلب لك زوجا صالحا

قوله تستفتيه في خروجها من بيتها وجه استفتائها في ذلك على ما ظهر مما سبق بهامش الصفحة التي خلف هذه عدم تمكنها من السكنى في السكن الذي طلقت فيه اما لكونها لسة بنية تستطيل على أحمائها أو لكون السكن في مكان وحش تخاف الاقحام عليها أو رواية مسلم فيها يأتي في الصفحة المائتين مقصورة على السبب الثاني

قوله فابى مروان أن يصدقه أي أن يصدق خبرها في ذلك كما في الصفحة المقابلة

٣٨- (...)

٣٩- (...)

٤٠- (...)

أي حديثه رواه ورواه على وجهه الكتاب هنا مصدر ككبت أي تروى

أَنْكَرْتَ ذَلِكَ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ * وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ حَدَّثَنَا
 اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ مَعَ قَوْلِ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ أَنْكَرَتْ
 ذَلِكَ عَلَى فَاطِمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ) قَالَ أَحَبْرُنَا
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَحَبْرُنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ
 حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةَ خَرَجَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلَى الْيَمَنِ فَأَرْسَلَ إِلَى أَسْرَائِيهِ فَاطِمَةَ
 بِنْتِ قَيْسٍ بِتَطْلِقَةٍ كَانَتْ بَقِيَّتْ مِنْ طَلَاقِهَا وَأَمْرَ لَهَا الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ وَعِيَاشُ
 ابْنُ أَبِي رَبِيعَةَ بِنْفَقَةٍ فَقَالَا لَهَا وَاللَّهِ مَا لَكَ نَفَقَةٌ إِلَّا أَنْ تَكُونِي حَامِلًا فَانْتَبَهَتْ لَهَا
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ لَهُ قَوْلَهُمَا فَقَالَ لَا نَفَقَةَ لَكَ فَاسْتَأْذَنَتْهُ فِي الْإِسْتِقَالِ فَادْنُ لَهَا
 فَقَالَتْ أَيْنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ وَكَانَ أَعْمَى تَضَعُ يَدَيْهَا عِنْدَهُ
 وَلَا يَرَاهَا فَلَمَّا مَضَتْ عَدَّتْهَا أَنْكَحَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَأَرْسَلَ
 إِلَيْهَا مَرُوانَ قَبِيصَةَ بْنَ ذَوْيَبٍ يَسْأَلُهَا عَنِ الْحَدِيثِ فَخَدَّشَتْهُ بِهِ فَقَالَ مَرُوانُ لَمْ نَسْمَعْ
 هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنْ أَمْرَأَةٍ سَنَأْخُذُ بِالْعِصْمَةِ الَّتِي وَجَدْنَا النَّاسَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ
 فَاطِمَةُ حِينَ بَلَغَهَا قَوْلَ مَرُوانَ قَبِيصَةَ وَيُنْسِكُمُ الْقُرْآنُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
 لَا تُخْرَجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ الْآيَةَ قَالَتْ هَذَا لِمَنْ كَانَتْ لَهُ مُرَاجَعَةٌ فَأَيُّ أَمْرٍ
 يَحْدُثُ بَعْدَ الثَّلَاثِ فَكَيْفَ تَقُولُونَ لَا نَفَقَةَ لَهَا إِذَا لَمْ تَكُنْ حَامِلًا فَعَلَامَ
 تَحْبَسُونَهَا حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَحَبْرُنَا سَيَّارٌ وَحُصَيْنٌ وَمُعِيزَةُ
 وَأَشْعَثُ وَجُبَّالِدٌ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ وَدَاوُدُ كُلُّهُمْ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ
 بِنْتِ قَيْسٍ فَسَأَلْتُهَا عَنْ قَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ طَلَّقَهَا
 زَوْجُهَا الْبَتَّةَ فَقَالَتْ فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السُّكْنَى وَالنَّفَقَةِ
 قَالَتْ فَلَمْ يَجْعَلْ لِي سَكْنَى وَلَا نَفَقَةَ وَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتَدَ فِي بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ وَحَدَّثَنَا
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَحَبْرُنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنٍ وَدَاوُدَ وَمُعِيزَةَ وَإِسْمَاعِيلَ وَأَشْعَثَ عَنِ

(..)

٤١- (...)

٤٢- (...)

(..)

قوله فاعلم انكحها على من نفقته من غير الحمل مع وجود الاحتياط

قوله ان عائشة أنكرت ذلك
 على فاطمة يعني استدلالها
 في ذلك بحديث نفسها على
 ما يأتي بيانه في الصفحة
 المائتين
 قوله ان اباعمر بن حفص بن
 المغيرة الخ ابو عمرو بن
 حفص بن المغيرة وقيل ابو
 حفص بن المغيرة ويقال
 ابو عمرو بن حفص بن عمرو
 ابن المغيرة القرشي الخزرجي
 اختلف في اسمه فقيل احمد
 وقيل عبدالمجيد وقيل
 اسمه كنيته وهو الذي كلم
 عمر بن الخطاب وواجهه بما
 يكره لما عزل خالد بن الوليد
 اه اسد الغابة
 قوله وامر لها الحارث بن
 هشام وعياش بن ابي ربيعة
 هاكا في اسد الغابة اخوا
 ابي جهل الاول لابويه وتأخر
 اسلامه الى يوم الفتح والثاني
 لامه وهو قديم الاسلام
 والذي تقدم في الرواية
 السابقة فارسل اليها وبكلمه
 بشعير ويأتي في ص ١٩٩
 رواية قولها ارسل الي
 زوجي ابو عمرو بن حفص
 عياش بن ابي ربيعة
 قوله فاستأذنته في الانتقال
 أي من بيت زوجها كما مر
 بيانه في رواية انها جاءت
 تستفتي رسول الله في خروجها
 من بيتها
 قوله فارسل اليها مروان
 قبيصة بن ذؤيب هو كما
 في اسد الغابة من صفار
 الصحابة ومن علماء هذه
 الامة وكان على خاتم عبد الملك
 ابن مروان توفي سنة ست
 وثمانين وقصة ارسال مروان
 اياه الى فاطمة مذكورة في
 سنن النسائي اردنا اثباتها
 ولما لم يسعها المقام اثبتناها على
 طرة الصفحة التالية فاقرأها
 قوله سنأخذ بالعصمة التي
 وجدنا الناس عليها أي
 بالامر الذي اعتم الناس
 به وعملوا عليه وروى
 بالقضية وله معنى يتجه
 والصواب الاول قاله القاضي
 قولها هذا ان كانت له
 مراجعة أرادت به الردعي
 قول مروان الذي بلغها
 من منعه المبتوتة من الانتقال
 من بيتها واستدل عليه
 بان الآية انما تضمنت نهي
 غير المبتوتة بقراءة قوله

حديث (١٤٨٠/٤١): تحفة (١٨٠٣١) د (٢٢٩٠) ن (٣٥٥٢، ٣٢٢٢) التحف (١٦٦٧٣).

حديث (١٤٨٠/٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٤٦): تحفة (١٨٠٢٥) د (٢٢٨٨، ٢٢٩١) ت (١١٨٠) ن (٣٥٤٩، ٣٤٠٤، ٣٤٠٣).

ق (٢٠٢٤، ٢٠٣٦) التحف (١٦٦٦٧).

في سنن النسائي قال الزهري
 أخبرني عبد الله بن عبد الله
 ابن عتبة بن عبد الله بن عمرو بن
 عثمان بن طلحة بن عبيد بن زيد
 وأمه حنة بنت قيس البتة
 فأمرها خالتها فاطمة بنت
 قيس بالانتقال من بيت
 عبد الله بن عمرو وسمع بذلك
 مروان فارس إليها فأمرها
 أن ترجع إلى مسكنها حتى
 تنقضي عدتها فأرسلت
 إليه تخبره أن خالتها فاطمة
 أفتتها بذلك وأخبرتها أن
 رسول الله صلى الله عليه
 وسلم أفتاها بالانتقال حين
 طلقها أبو عمرو بن حفص
 الحزوي فأرسل مروان
 قبيصة بن ذؤيب إلى فاطمة
 فسألها عن ذلك فرغت
 أنها سكنت تحت أبي
 عمرو ووليا أمر رسول الله
 صلى الله عليه وسلم على بن
 أبي طالب على العيين خرج
 معه فأرسل إليها بتطبيقه وهي
 بقية طلاقها فأمرها الحارث
 ابن هشام وعياش بن أبي
 ربيعة بنقشها فأرسلت
 إلى الحارث وعياش تسألها
 النفقة التي أمر لها بها
 زوجها فقالا والله ما لها
 علينا نفقة إلا أن تكون
 حاملا ومالها أن تسكن
 في مسكننا إلا إذا نزلت فزعمت
 فاطمة أنها أتت رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم
 فذكرت ذلك له فصدقهما
 قالت فقلت أين أنتقل
 يا رسول الله فقال انتقلي
 عند ابن أم مكتوم فانتقلت
 عنده اه

قوله فانتقتنا برطب ابن
 طاب وسقتنا سويق سلت
 أي ضيقنا برطب ابن طاب
 وهو نوع من الرطب الذي
 بالمدينة وأنواع تمر المدينة
 مائة وعشرون نوعا ولسلت
 الذي سقتهم سويقه هو جنس
 من الحبوب أفاده النووي

قوله في المسجد الأعظم يريد
 مسجد الكوفة فإن ابن اسحق
 والاسود والشعبي كلهم
 كوفيون

قوله فحصبه به أي رمى
 الاسود الشعبي بالحصباء
 إنكاراً منه عليه هذا الحديث

الشَّعْبِيُّ أَنَّهُ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنْ هُشَيْمٍ حَدَّثَنَا
 يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجِيمِيُّ حَدَّثَنَا قُرَّةُ حَدَّثَنَا سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ
 حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَأَتَحَفَّتْنَا بِرُطَبِ ابْنِ طَابٍ وَسَقَّتْنَا
 سَوِيقَ سَلْتٍ فَسَأَلْتُهُمَا عَنِ الْمُطَلَّاقَةِ ثَلَاثًا أَيْنَ تَعْتَدُ قَالَتِ طَلَّقْتَنِي بَعْلِي ثَلَاثًا فَأَذِنَ لِي
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَعْتَدَنِي أَهْلِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ
 قَيْسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمُطَلَّاقَةِ ثَلَاثًا قَالَ لَيْسَ لَهَا سُكْنَى وَلَا نَفَقَةٌ
وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ عَنْ
أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ طَلَّقْتَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا فَأَرَدْتُ النِّقْلَةَ
فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اسْتَقْبَلِي إِلَى بَيْتِ ابْنِ عَمْرٍَ وَابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ
فَاعْتَدِي عِنْدَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍَ وَابْنُ جَبَلَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَمْدَةَ حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ
عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ كُنْتُ مَعَ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ وَمَعَنَا الشَّعْبِيُّ
فَحَدَّثَ الشَّعْبِيُّ بِحَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَجْعَلْ لَهَا
سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً ثُمَّ أَحْذَا الْأَسْوَدُ كَفًّا مِنْ حَصَى فَحَصَبَهُ بِهِ فَقَالَ وَتِلْكَ تُحَدِّثُ بِمِثْلِ
هَذَا قَالَ عُمَرُ لَا تَبْرُكُ كِتَابُ اللَّهِ وَسِنَّةُ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقَوْلِ امْرَأَةٍ لَا تَذَرِي
لَعْلَهَا حَفِظْتَ أَوْ لَسَيْتَ لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ
بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجَنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّغِيِّ
حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي
أَحْمَدَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ بِقِصَّتِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ بْنِ صُخَيْرِ الْعَدَوِيِّ قَالَ سَمِعْتُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ
تَقُولُ إِنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا فَلَمْ يَجْعَلْ لَهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُكْنَى

٤٣- (...)

٤٤- (...)

٤٥- (...)

٤٦- (...)

(...)

٤٧- (...)

حدثنا يحيى بن حبيب بن عمرو بن غنم

قوله فانتقلت من بيت زوجي

(ولا)

وَلَا نَفَقَةً قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا حَلَلْتَ فَأَذِنِي فَأَذِنْتُهُ
 فحطبتها معاوية وأبوجهم وأسامة بن زيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما
 معاوية فرجل ترب لا مال له وأما أبوجهم فرجل ضراب للنساء ولكن أسامة
 ابن زيد فقالت بيدها هكذا أسامة أسامة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
 طاعة الله وطاعة رسوله خير لك قالت فتزوجته فاعتببت وحدثني إسحاق بن
 منصور حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن أبي بكر بن أبي الجهم قال سمعت فاطمة
 بنت قيس تقول أرسل إلى زوجي أبو عمرو بن حفص بن المغيرة عياش بن أبي
 ربيعة بطلاقي وأرسل معي بخمسة أصع تمر وخمسة أصع شعير فقلت أمالي نفقة
 إلا هذا ولا أعتد في منزلكم قال لا قالت فشدت على ثيابي وأتيت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فقال كم طلقك قلت ثلاثا قال صدق ليس لك نفقة
 أعتدي في بيت ابن عمك ابن أم مكتوم فإنه ضرب البصر تلقى ثوبك عنده
 فإذا انقضت عدتك فأذيني قالت فحطبتني خطاب منهم معاوية وأبوالجهم
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن معاوية ترب خفيف الحال وأبوالجهم منه شدة
 على النساء (أو يضرب النساء أو نحو هذا) ولكن عليك بأسامة بن زيد وحدثني
 إسحاق بن منصور أخبرنا أبو عاصم حدثنا سفيان الثوري حدثني أبو بكر بن
 أبي الجهم قال دخلت أنا وأبوسلمة بن عبد الرحمن على فاطمة بنت قيس فسألناها
 فقالت كنت عند أبي عمرو بن حفص بن المغيرة فخرج في غزوة نجران
 وساق الحديث بنحو حديث ابن مهدي وزاد قالت فتزوجته فشرقتي الله يا بن
 زيد وكرمي الله يا بن زيد وحدثنا عبيد الله بن معاذ العبري حدثنا أبي
 حدثنا شعبة حدثني أبو بكر قال دخلت أنا وأبوسلمة على فاطمة بنت قيس
 زمن ابن الزبير فحدثنا أن زوجها طلقها طلاقا بائنا بنحو حديث سفيان

قوله عليه السلام فرجل
 ترب هو بفتح التاء وكسر
 الراء وهو الفقير أكده بأنه
 لامال له لأن الفقير قد يطلق
 على من له شيء يسير لا يقع
 موقعاً من كفايته اه نووي
 وفي الرواية الآية بدل لامال
 له خفيف الحال
 قولها أسامة أسامة قالت
 ذلك كراهية له لعدم كفاءته
 لها لأنها قرشية وهو من
 الموالى ثم رأت خيراً

قولها قال لا قاتل لا هو
 عياش بن أبي ربيعة رسول
 زوجها

قوله عليه السلام صدق
 فاعله ضمير عياش يعني أنه
 صدق في قوله ليس لك نفقة
 فوق ما أعطيت

قوله عليه السلام فإنه ضرب
 البصر يسمى الأعمى ضرباً
 لأن به ضرراً من ذهاب عين

قوله عليه السلام تلقى ثوبك
 عنده قياس تضعين في الرواية
 السابقة أن يكون هذا التلقين
 قال النووي هكذا هو في جميع
 النسخ تلقى وهي لغة صحيحة
 والمشهور في اللغة تلقين اه

قولها فشرقتي الله يا بن زيد
 وكرمي الله يا بن زيد هو
 أسامة بن زيد وفي أصل
 الشارح بابي زيد في الموضعين
 قال وهو كنية أسامة بن زيد

٤٨- (..)

٤٩- (..)

٥٠- (..)

في نسخة

فشرقتي الله يا بن زيد
 وكرمي الله يا بن زيد

٥١- (...)

٥٢- (١٤٨١)

٥٣- (١٤٨٢)

٥٤- (١٤٨١)

(...)

٥٥- (١٤٨٣)

٥٦- (١٤٨٤)

وحدثني حسن بن علي الحلواني حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ
عَنِ السُّدِّيِّ عَنِ الْبَيْهِيِّ عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا فَلَمْ يَجْعَلْ لِي
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً **وحدثنا أبو كريب** حَدَّثَنَا أَبُو
أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ تَرَوَّجَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بْنُ الْعَاصِ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ الْحَكَمِ فَطَلَّقَهَا فَأَخْرَجَهَا مِنْ عِنْدِهِ فَعَابَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ عُرْوَةٌ فَقَالُوا إِنَّ
فَاطِمَةَ قَدْ خَرَجَتْ قَالَ عُرْوَةٌ فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا بِذَلِكَ فَقَالَتْ مَا لِفَاطِمَةَ
بِنْتِ قَيْسٍ خَيْرٌ فِي أَنْ تَذْكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ **وحدثنا محمد بن المثنى** حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ
غِيَاثٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ زَوْجِي
طَلَّقَنِي ثَلَاثًا وَأَخَافُ أَنْ يُفْتَحَمَ عَلَيَّ قَالَ فَأَمَرَهَا فَتَحَوَّلَتْ **وحدثنا محمد بن**
المُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ مَا لِفَاطِمَةَ خَيْرٌ أَنْ تَذْكَرَ هَذَا قَالَ تَعْنِي قَوْلَهَا لَا سُكْنَى وَلَا
نَفَقَةَ **وحدثني اسحق بن منصور** أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ لِعَائِشَةَ أَلَمْ تَرَي إِلَى فُلَانَةَ بِنْتِ الْحَكَمِ
طَلَّقَهَا زَوْجَهَا الْبَتَّةَ فَخَرَجَتْ فَقَالَتْ بِئْسَمَا صَنَعْتَ فَقَالَ أَلَمْ تَسْمَعِي إِلَى قَوْلِ فَاطِمَةَ
فَقَالَتْ أَمَا إِنَّهُ لَا خَيْرَ لَهَا فِي ذِكْرِ ذَلِكَ **وحدثني محمد بن حاتم بن ميمون** حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ح **وحدثنا محمد بن رافع** حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا
أَبْنُ جُرَيْجٍ ح **وحدثني هرون بن عبد الله** (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ
قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ طَلَّقْتُ
خَالَتِي فَأَرَادَتْ أَنْ تَجِدَّ نَحْلَهَا فَزَجَرَهَا رَجُلٌ أَنْ تَخْرُجَ فَأَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ بَلَى جَدِّي نَحْلِكَ فَإِنَّكَ عَسَى أَنْ تَصَدَّقِي أَوْ تَفْعَلِي مَعْرُوفًا
وحدثني أبو الطاهر وَحَرَمَةَ بِنْتُ يَحْيَى (وَتَقَارِبَانِي اللَّفْظُ) قَالَ حَرَمَةَ حَدَّثَنَا وَقَالَ

قوله بنت عبد الرحمن اسمها
عمرة على ما يظهر من شروح
البخارى وعبد الرحمن هذا
هو أخو مروان وهو أذاك
كما في صحيح البخارى أمير
المدينة

قوله فطلقها أى طلاقاً باتاكما
يأتى : طلقها زوجها البتة .

قوله فاخرجها من عنده
المفهوم من صحيح البخارى
أن المخرج ايها من مسكنها
الذى طلقت فيه هو أبوها
عبد الرحمن

قوله فعاب ذلك عليهم عروة
أى عاب عليهم عروة بن الزبير
اخراجهم ايها من عندهم
فقالوا يعنى اعتذارا له عن
فعلهم

قوله فاخبرتها بذلك أى
بالذى جرى بيضى وبينهم
واعذارهم عن فعلهم

قوله فقالت ما لفاطمة بنت
قيس خير فى أن تذكر هذا
الحديث اذ هو موهم للتعميم
وقد كان خاصا بها لعذر
كان بها كالمريانية وسيدكر
فى الرواية التى على

قوله الى فلانة بنت الحكم
تقدم أن اسمها عمرة ونسبها
هنا لجدها والا فاسم أبيها
عبد الرحمن

قولها الى قول فاطمة وهو
ذكرها الخروج والانقال
من المنزل الذى طلقت فيه

باب

(٧)

جواز خروج المعتدة
الباتن والمتوفى عنها
زوجها فى النهار لما جتها
قوله فارادت أن تجد نخلها
الجداد بالفتح والكسر
صرام النخل وهو قطع عمرتها
اه نهائه

باب

(٨)

انقضاء عدة المتوفى
عنها زوجها وغيرها
بوضع الحمل

(ابو)

حديث (٥١/١٤٨٠) : تحفة (١٨٠٢٩) التحف (١٦٦٧١) . حديث (٥٢/١٤٨١) : تحفة (١٦٨٤٤ ، ١٨٠٣٤) التحف (١٥٥٦١ ، ١٦٦٧٦) .

حديث (٥٣/١٤٨٢) : تحفة (١٨٠٣٢) ن (٣٥٤٧) ق (٢٠٣٣) التحف (١٦٦٧٤) .

حديث (٥٤/١٤٨١) : تحفة (١٧٤٨٠ ، ١٧٤٩٢) خ (٥٣٢٦ ، ٥٣٢٣) التحف (١٦١٦٤ ، ١٦١٧٥) .

حديث (٥٥/١٤٨٣) : تحفة (٢٧٩٩) د (٢٢٩٧) ن (٣٥٥٠) ق (٢٠٣٤) التحف (٢٥٩١) .

حديث (٥٦/١٤٨٤) : تحفة (١٥٨٩٠) خ (٥٣١٩ ، ٣٩٩١ تعليقا) د (٢٣٠٦) ن (٣٥١٨ - ٣٥٢٠) ق (٢٠٢٨) التحف (١٤٦٦٩) .


أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَزْقَمِ الرَّهْرِيِّ
يَأْمُرُهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ الْأَسْلَمِيَّةِ فَيَسْأَلَهَا عَنْ حَدِيثِهَا وَعَمَّا
قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ اسْتَقَمَّتْهُ فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ يُخْبِرُهُ أَنَّ سُبَيْعَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ وَهُوَ
فِي بَيْتِ غَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا قَمُوفِيَّ عِنْدَ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ وَهِيَ
حَامِلٌ فَلَمْ تَنْشَبْ أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ فَلَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نَفْسِهَا تَجَمَّلَتْ
لِلْخُطَّابِ فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْمَكٍ (رَجُلٌ مِنْ بَيْتِ عَبْدِ الدَّارِ) فَقَالَ لَهَا
مَالِي أَرَأَيْكَ مُتَجَمِّلَةً لَمَّا تَرَجِينِ التِّسْكَاحَ إِنَّكَ وَاللَّهِ مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكَ
أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ قَالَتْ سُبَيْعَةُ فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ جَمَعْتُ عَلَى بِيَابِي حِينَ أَمْسَيْتُ
فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَأَقْتَنِي بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ حِينَ
وَضَعْتُ حَمْلِي وَأَمَرَنِي بِالتَّرْوُجِ إِنْ بَدَأَ لِي قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَلَا أَرَى بِأَسَا أَنْ تَتَرَوَّجَ
حِينَ وَضَعْتَ وَإِنْ كَانَتْ فِي دِمِهَا غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَقْرَبُهَا زَوْجُهَا حَتَّى تَطْهَرَ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَتَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي
سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبْنَ عَبَّاسٍ أَجْتَمَعَا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ
وَهُمَا يَذْكُرَانِ الْمَرْأَةَ تُفْسُ بَعْدَ وَفَاتِهِ زَوْجَهَا بِلَيْئَالٍ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ عِنْدَهَا
آخِرُ الْأَجَلَيْنِ وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ قَدْ حَلَلَتْ جَمْعًا لَا يَتَّزَعَانِ ذَلِكَ قَالَ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ
أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي (يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ) فَبِعْمُوا كُرْبِيَاءَ (مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ) إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ لِيَسْأَلَهَا
عَنْ ذَلِكَ فَجَاءَهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ إِنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ نَفْسَتْ بَعْدَ
وَفَاتِهِ زَوْجِهَا بِلَيْئَالٍ وَإِنَّهَا ذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَمَرَهَا أَنْ تَتَرَوَّجَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

قوله على سبيعة الاسلمية هي صحابية كانت حاملا حين مات زوجها فولدت بعد موته بزمن يسير فاذن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لها في النكاح لكون عدة الحامل تقضى بوضع الحمل كما هو المنصوص بآية سورة النساء القصصى ذكروا في تفسير سورة المتحنه أن قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الآية نزلت في سبيعة الاسلمية وليس الامر كذلك بل هي نزلت في ام كلثوم بنت عقبة كما في حاشية تفسير البيضاوى للفاضل الحفناجى قوله انها كانت تحت سعد بن خولة العامري حليفاهم وكان من السابقين الى الاسلام هاجر الى الحبشة الهجرة الثانية وشهد بدرا مات بمكة في حجة الوداع اه اسد الغابة وهو المذكور في حديث البخارى: لكن البائس سعد بن خولة يرقى له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أن توفي بمكة . قوله فلم تنشب أى لم تمكث كثيرا حتى وضعت حملها كما يأتي أنها ولدت بعد وفاة زوجها بليال قوله فلما تملت من نفاسها قال ابن الاثير وروى تعالت أى ارتفعت وطهرت ويمحوز أن يكون من قولهم تعلى الرجل من علته اذا برأ أى خرجت من نفاسها وسلمت اه قوله فدخل عليها أبو السنايل بن بعكك أى بعدما خطبها لنفسه فابت أن تنكحه كما في صحيح البخارى ثم خطبها من هو أشب منه فاجابت فلما رأى أبو السنايل جمعت لغيره قال لها ما ذكره مسلم وقوله ترجين النكاح معناه تأملين الزواج وأبو السنايل كما ذكر في اسد الغابة من سلمة الفتح وهو من المؤلفه قلوبهم وكان شاعرا واسمه عمرو قيل حبة قوله آخر الاجلين يريد عدة الوفاة وعدة الحمل والمراد بآخرها أي بعدها قوله يعنى بأسلمة أو بسلمة الفقيه هو ابن عبد الرحمن ابن عوف

بنت
زوجها

قوله قد حلت يعنى بوضع حملها

(..)



قوله فدعت ام حبيبة بطيب أي طلبت طيبا فيه صفة

باب

وجوب الأحقاد في عدة الوفاة وتحريره في غير ذلك الا ثلاثة أيام

قوله خلق أو غيره برفع خلق وغيره أي دعت بصفرة وهي خلق أو غيره والخلق بفتح الحاء هو طيب مخلوط انورى

قوله فدهنت منه جارية أي طلبها من ذلك الطيب تقريبا لما في يديها ثم مست بعارضها أي أفضت ام حبيبة يدها الى جانبي وجهها فمسحتها به أي بما بقي في يدها منه قال النووي

وتما فقلت هذا لدفع صورة الاحداد اه مع دلالة الحديث لجواز على غير الزوج في الجملة

قوله عليه السلام لا يجل لاسرأة تؤمن بالله واليوم الآخر محمد على ميت أي احداها عليه لاجل وقوع وفاته فاللعل منزل منزلة المصدر وهو أحد الوجوه المذكورة في قوله تعالى

ومن آياته يريكم البرق ولقظ البخاري أن محمد وهو واضع والاحداد ترك الطيب والزينة واكتفى في الحديث بذكر طرف المؤمن به عن يقينته اختصارا وفيهما الكفاية في مقام الاخافة

قوله عليه السلام فوق ثلاث كذا روايات مسلم الاماني ص 204 ففيها فوق ثلاثة أيام وأكثر روايات البخاري

فوق ثلاث ليال قال النووي وفيه دلالة لجواز الاحداد على غير الزوج ثلاثة أيام فادونها اه وينبغي أنها لو أرادت أن تحدد على قرابة

ثلاثة أيام ولها زوج لمان عنهما لان الزينة حقه وهذا الاحداد مباح لها لا واجب عليها اه شلي

قوله عليه السلام الا على زوج أربعة أشهر وعشرا أي الى انقضاء عدة الوفاة ذكر ابن الملك عن الطيبي أن قوله أربعة أشهر وعشرا ان

جعل بيانا لقوله فوق ثلاث يكون الاستثناء متصلا فيكون المعنى لا يجل لاسرأة أن تحدد أربعة أشهر وعشرا على كل ميت الا على زوجها وان جعل معمولاً لتحدد قدر يكون منقطعاً فالعنى لكن تحدد على زوجها أربعة أشهر وعشرا اه قولها وقد اشكت عنها أي مرضت قال النووي هو برفع النون ووقع في بعض الاصول عينها اه

قوله عليه السلام انما هي أربعة أشهر وعشروا الفصحى من سباق الكلام يعني لا يتكبرك بها وينبغي الاعتناء واحداهما سنة لزوجهما في جنين ما يتجسس عليه من حقه آمن عليها من ربيبة النجيرة قوله وما ترمى بالنجيرة أي والناراد بهذا القول السنة التي هي مدتها احد الاثني عشر يوما

قوله عليه السلام انما هي أربعة أشهر وعشروا الفصحى من سباق الكلام يعني لا يتكبرك بها وينبغي الاعتناء واحداهما سنة لزوجهما في جنين ما يتجسس عليه من حقه آمن عليها من ربيبة النجيرة قوله وما ترمى بالنجيرة أي والناراد بهذا القول السنة التي هي مدتها احد الاثني عشر يوما

قوله عليه السلام انما هي أربعة أشهر وعشروا الفصحى من سباق الكلام يعني لا يتكبرك بها وينبغي الاعتناء واحداهما سنة لزوجهما في جنين ما يتجسس عليه من حقه آمن عليها من ربيبة النجيرة قوله وما ترمى بالنجيرة أي والناراد بهذا القول السنة التي هي مدتها احد الاثني عشر يوما

أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ فَلَا حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ كَلَاهُهَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا
الإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ اللَّيْثَ قَالَ فِي حَدِيثِهِ فَأَرْسَلُوا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ وَلَمْ يُسَمَّ كَرِيماً وَحَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ
زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الثَّلَاثَةَ قَالَتْ زَيْنَبُ دَخَلْتُ
عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تُوِّفِي أَبُوهَا أَبُو سُوْفْيَانَ فَدَعَتْ
أُمَّ حَبِيبَةَ بِطِيبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ خَلَقُ أَوْ غَيْرُهُ فَدَهَنْتُ مِنْهُ جَارِيَةً ثُمَّ مَسَّتْ
بِعَارِضِهَا ثُمَّ قَالَتْ وَاللَّهِ مَا لِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَلَى الْمَيْتِ لَا يَجِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحَدُّ عَلَى مَيِّتٍ
فَوْقَ ثَلَاثِ الْأَعْلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا قَالَتْ زَيْنَبُ ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبِ بِنْتِ
جَحْشِ بْنِ تُوْفِيٍّ أَخُوهَا فَدَعَتْ بِطِيبٍ فَسَمَّتْ مِنْهُ ثُمَّ قَالَتْ وَاللَّهِ مَا لِي بِالطِّيبِ مِنْ
حَاجَةٍ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَلَى الْمَيْتِ لَا يَجِلُّ لِامْرَأَةٍ
تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحَدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ الْأَعْلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا
قَالَتْ زَيْنَبُ سَمِعْتُ أُمَّيْ أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَتِي تُوْفِيٌّ عَنْهَا زَوْجُهَا وَقَدْ اشْتَكَتْ عَيْنُهَا أَفَنَكْحُلُهَا
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا (مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ لَا) ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا
هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى
رَأْسِ الْحَوْلِ قَالَ مُحَمَّدٌ فَقُلْتُ لَزَيْنَبِ وَمَا تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ فَقَالَتْ
زَيْنَبُ كَانَتْ الْمَرْأَةُ إِذَا تُوْفِيٌّ عَنْهَا زَوْجُهَا دَخَلَتْ حِفْشًا وَلَبِسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا وَلَمْ تَمَسَّ
طِيبًا وَلَا شَيْئًا حَتَّى تَمُرَّ بِهَا سَنَةٌ ثُمَّ تُوْفِيٌّ بِدَابَّةٍ حِمَارٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ طَيْرٍ فَتَقْتَضُ بِهِ
فَقَلَّمَا تَقْتَضُ بِشَيْءٍ الْأَمَاتِ ثُمَّ تَخْرُجُ فَتُعْطَى بَعْرَةَ فَتَرْمِي بِهَا ثُمَّ تَرَا جِعُ بَعْدَ مَا شَاءَتْ
مِنْ طِيبٍ أَوْ غَيْرِهِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ

(١٤٨٦) - ٥٨

(١٤٨٧)

(١٤٨٨)

(١٤٨٩)

(١٤٨٦) - ٥٩

قوله عليه السلام انما هي أربعة أشهر وعشروا الفصحى من سباق الكلام يعني لا يتكبرك بها وينبغي الاعتناء واحداهما سنة لزوجهما في جنين ما يتجسس عليه من حقه آمن عليها من ربيبة النجيرة قوله وما ترمى بالنجيرة أي والناراد بهذا القول السنة التي هي مدتها احد الاثني عشر يوما

قوله عليه السلام انما هي أربعة أشهر وعشروا الفصحى من سباق الكلام يعني لا يتكبرك بها وينبغي الاعتناء واحداهما سنة لزوجهما في جنين ما يتجسس عليه من حقه آمن عليها من ربيبة النجيرة قوله وما ترمى بالنجيرة أي والناراد بهذا القول السنة التي هي مدتها احد الاثني عشر يوما

حديث (١٤٨٦) - ٥٨، ٥٩، ٦٢): تحفة (١٥٨٧٤) خ (١٢٨٠، ١٢٨١، ٥٣٣٩، ٥٣٣٤، ٥٣٤٥) د (٢٢٩٩) ت (١١٩٥-١١٩٧) ن (٣٥٠٠، ٣٥٢٧، ٣٥٣٣) التحف (١٤٦٥٥).
حديث (١٤٨٧): تحفة (١٥٨٧٩) خ (١٢٨٢، ٥٣٣٥، ٥٣٣٧) د (٢٢٩٩) ت (١١٩٥) ن (٣٥٣٣) التحف (١٤٦٥٩).
حديث (١٤٨٨، ١٤٨٩): تحفة (١٨٢٥٩) خ (٥٣٣٦، ٥٣٣٨، ٥٧٠٦) د (٢٢٩٩) ت (١١٩٧) ن (٣٥٠١، ٣٥٠٢، ٣٥٣٣، ٣٥٣٨، ٣٥٤١) ق (٢٠٨٤) التحف (١٦٨٧٨).
حديث (١٤٨٦) - ٥٩، ٥٩، ٦٢): تحفة (١٥٨٧٤، ١٨٢٦٠) خ (١٢٨٠، ١٢٨١، ٥٣٣٩، ٥٣٣٤، ٥٣٤٥) د (٢٢٩٩) ت (١١٩٥-١١٩٧) ن (٣٥٠٠، ٣٥٢٧، ٣٥٣٣) التحف (١٤٦٥٥، ١٦٨٧٩).

قولها توفي حميم لامحبيبة
أى قريب مشفق لها ووقع
في الرواية المتقدمة مفسراً
بأنه أبوها وأصل الجمجم الماء
الشديد الحرارة قال تعالى
وسقوا ماء حميماً وسقى به
القريب المشفق لانه الذى
يحتد حماية لذويه ومنه
قوله سبحانه ولا يسأل
حميم حمياً

قوله وحدته زينب أى
بنت ام سلمة عن امها
ام سلمة زوج النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم وعن
زينب زوج النبي هي على
ما تقدم ذكره زينب بنت
جحش رضوان الله تعالى
عليهن

قوله عليه السلام فى أحلاسها
هو جمع جلس بكسر الحاء
وهو كما فى الصباح بساط
يبسط فى البيت اه ومنه
كونوا أحلاس بيوتكم أى
الزمو أجوافها ويقال
كن جلس بيتك وأحلاس
الدواب هى المسوح يجعل
على ظهورها يقال هم
أحلاس الخيل أى ملازمون
لظهورها وقال النورى
فى تفسير قوله فى شر أحلاسها
المراد شرياتها اه

قوله عليه السلام فاذا مر
كلب رمت ببعرة ل ترى
من حضرها أن مقامها
حولاً أهون عليها من بعرة
ترمي بها كذا فى سقطان
وظاهره ان رميها البعرة
متوقف على مرور الكلب
سواء طال زمن انتظار
مروره أم قصر اه سقطان

قوله عليه السلام أفلا أربعة
أشهر وعشراً أى أفلا
كانت العدة الشرعية هذا
القدر

قولها لما أتى امحبيبة نبي
أبى سفيان أى خبر موته
وهو أبوها كما مر وذكر
النورى فى ضبط نبي كسر
العين مع تشديد الياء واسكان
العين مع تخفيف الياء
واخترنا الثانى لخصته على
أن النبی على فعل يكون
فاعلاً أيضاً يقال جاء نعيه
أى ناعيه وهو الذى يخبر
بموته أما النبی بالتخفيف
فلا يكون الا خبراً

مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ تُوِّفِي حَمِيمٌ لِأُمِّ حَبِيبَةَ
فَدَعَتْ بِصُفْرَةٍ فَسَحَّحَتْهُ بِذُرَاعَيْهَا وَقَالَتْ إِنَّمَا أَصْنَعُ هَذَا لِأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَجِلُّ لِأَمْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدِّثَ فَوْقَ
ثَلَاثِ الْأَعْلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا وَحَدَّثَتْهُ زَيْنَبُ عَنْ أُمِّهَا وَعَنْ زَيْنَبَ
زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ عَنْ أَمْرَأَةٍ مِنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ عَنْ أُمِّهَا أَنَّ أَمْرَأَةً تُوِّفِي
زَوْجَهَا خَافُوا عَلَى عَيْنِهَا فَاتَوَّأ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي الْكُحْلِ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَكُونُ فِي شَرِّ بَيْتِهَا
فِي أَحْلَاسِهَا (أَوْ فِي شَرِّ أَحْلَاسِهَا فِي بَيْتِهَا) حَوْلًا فَإِذَا مَرَّ كَلْبٌ رَمَتْ بِبَعْرَةٍ
فَخَرَجَتْ أَفْلًا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ بِالْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ فِي الْكُحْلِ
وَحَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ وَأُخْرَى مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ تُسَمَّ بِهَا
زَيْنَبُ نَحْوَ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ
قَالَا حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْنَبَ
بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ تُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَأُمِّ حَبِيبَةَ نَذْرًا أَنَّ أَمْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ لَهُ أَنَّ بِنْتًا لَهَا تُوِّفِي عَنْهَا زَوْجَهَا فَاشْتَكَتْ عَيْنَهَا
فَمَهَى تُرِيدُ أَنْ تَكْحُلَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ
تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عِنْدَ رَأْسِ الْحَوْلِ وَإِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ
وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ قَالَتْ لَمَّا أَتَى أُمَّ حَبِيبَةَ نَعَى أَبِي سُفْيَانَ

(١٤٨٨/١٤٨٧)

٦٠- (١٤٨٨)

(...)

٦١- (١٤٨٨/١٤٨٦)

٦٢- (١٤٨٦)

حديث (١٤٨٧/١٤٨٨): تحفة (١٥٨٧٩) خ (١٢٨٢، ٥٣٣٥، ٥٣٣٧) د (٢٢٩٩) ت (١١٩٥) ن (٣٥٣٣) التحف (١٤٦٥٩).

حديث (٦٠/١٤٨٨): تحفة (١٥٨٧٩) خ (١٢٨٢، ٥٣٣٥، ٥٣٣٧) د (٢٢٩٩) ت (١١٩٥) ن (٣٥٣٣) التحف (١٤٦٥٩).

حديث (٦١/١٤٨٦/١٤٨٨): تحفة (١٨٢٥٩) خ (٥٣٣٦، ٥٣٣٨، ٥٧٠٦) د (٢٢٩٩) ت (١١٩٧) ن (٣٥٠١، ٣٥٠٢، ٣٥٣٣، ٣٥٣٨، ٣٥٤١) ق (٢٠٨٤) التحف (١٦٨٧٨).

حديث (٦٢/١٤٨٦): تحفة (١٥٨٧٤) خ (١٢٨٠، ١٢٨١، ٥٣٣٤، ٥٣٣٩، ٥٣٤٥) د (٢٢٩٩) ت (١١٩٥-١١٩٧) ن (٣٥٠٠، ٣٥٢٧، ٣٥٣٣) التحف (١٤٦٥٥).

دَعَتْ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ بِصُفْرَةٍ فَمَسَحَتْ بِهِ ذِرَاعَيْهَا وَعَارَضِيهَا وَقَالَتْ كُنْتُ
عَنْ هَذَا غَنِيَّةً سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلَاثِ الْأَعْلَى زَوْجًا فَإِنَّهَا تُحِدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ
وَعَشْرًا وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقَتَيْبَةُ وَأَبْنُ رُحْمٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ نَافِعٍ
أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ أَبِي عُبَيْدٍ حَدَّثَتْهُ عَنْ حَفْصَةَ أَوْ عَنْ عَائِشَةَ أَوْ عَنْ كِلْتُمَاهُمَا أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ (أَوْ
تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ) أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا وَحَدَّثَنَا ه
شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ
نَافِعٍ بِإِسْنَادٍ حَدِيثِ اللَّيْثِ مِثْلَ رِوَايَتِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمِصْمَعِيُّ وَحَدَّثَنَا
الْمُتَّى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ
عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتَ أَبِي عُبَيْدٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ زَوْجَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ تُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ وَأَبْنِ دِينَارٍ وَزَادَ
فَإِنَّهَا تُحِدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ
ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ جَمِيعًا عَنْ نَافِعٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتَ
أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُو بْنُ الْقَاسِمِ
وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ الْأَعْلَى
زَوْجِهَا وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ
عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُحِدُّ امْرَأَةٌ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ

قولها وعارضها المراد
بعارضها جانباً وجهها
على ما مر بهامش ص ٢٠٢

قولها كنت عن هذا غنية
أي ليس لي حاجة إلى هذا
الأنف سمعت الخ قائماً
فعلت ذلك للتباعد عن شبهة
الاحداد على أيها مع أن
الحديث الذي ذكرته ليس
فيه المنع من ذلك لثلاثة أيام
فأدونها كما مر من النووي

قوله عليه السلام قائم بعد
عليه أي وجوباً كما دل
عليه منعه عليه الصلاة
والسلام الكحل لمريضه
العين مع ما في منعه من
التأكد ويشترط للوجوب
كونها بالغة مسلمة كالمهر
المذكور في الفروع

قوله ان صفة هي كما في
الخلاصة بنت ابي عبيد بن
مسعود الثقفية زوجة ابن
عمر

قوله عليه السلام لا تحدا امرأة
الخ قال في الصباح حدث
المرأة على زوجها تحداً
وتحداً حدادا بالكسر فهي
حادٌ بغير هاء وأحدت
احداداً فهي محدٌ ومعدة
إذا تركت الزينة لم تنكر
الاصمعي الثلاثة واقصر
على الرباعي اه

(ثلاث)

حديث (١٤٩٠/٦٣، ٦٤): تحفة (١٥٨١٧) ن (٣٥٠٣) ق (٢٠٨٦) التحف (١٤٦٠٠).

حديث (١٤٩١/٦٥): تحفة (١٦٤٤١) ن (٣٥٢٥) ق (٢٠٨٥) التحف (١٥١٨٣).

حديث (١٦٧٦٣/٦٦): تحفة (١٨١٣١، ١٨١٣٤) خ (٣١٣، ٥٣٤٢، ٥٣٤٣) د (٢٣٠٢، ٢٣٠٣) ن (٣٥٣٦، ٣٥٣٤) ق (٢٠٨٧) التحف (١٦٧٦٣).

(١٤٩٠)-٦٣

(..)

(..)-٦٤

(..)

(١٤٩١)-٦٥

(٩٣٨)-٦٦

فتوعان من البخور وليسا
من مقصود الطيب رخص
فيه المغتسلة من الحيض
لازالة الرائحة الكريهة تتبع
به اثر الدم للتهييج أفاده
النوري وتقدم استحباب
استعمال المغتسلة من الحيض
فرصة ممسكة في موضع
الدم في باه من كتاب الحيض
قالهههههههه من المقام ان
استحباب ذلك لغير المحدة
وانما الجائز لها التبخر
بالبخور المذكور وانصاب
نبذة على الاستثناء تقدم
عليه الظرف

قوله أرايت يا عاصم لو أن
رجلا الخ أي أخبرني عن
حكم هذا الرجل قال ملا على
وعبر بالابصار عن الاخبار
لان الرؤية سبب العلم وبه
يحصل الاعلام فالعلمي أعلنت
فأعلمي اه



كتاب اللعان



قوله كتاب اللعان هو كما

في الفروع شهادات مؤكدات

بالإيمان على الوجه المنصوص

في القرآن قائمة مقام حد القذف

في حقه ومقام حد الزنا في

حقيها فان التعانبات بتفريق

الحاكم لاقبله وان حرم عليه

وطورها والاستمتاع بها بعد

لعانها وهو معنى ما روي

المتلعان لا يجتمعان وهذا

مذهبا ومذهب غيرنا وقوع

الفرقة بنفس التلاعن

قوله فتقتلونه يعني قصاصا

فهو متقدم العلم بحكم

القصاص الأنة حمله على

هذا السؤال طروا احتمال

أن يخص من ذلك ما يقع

بالسب الذي لا يقدر على

الصبر عليه غالباً من العيرة

التي في طبع البشر ولاجل

هذا قال أم كيف يفعل ومعناه

أم يصبر على ما به من المصن

والتألم

قوله حتى كبر على عاصم ما

سمع أي عظم عليه ما سمعه

لكونه السامع مع كونه

غيره الحامل

قوله والله لا أنتهي حتى

أسأله عنها أي لأرجع عن

السؤال ولو نهيته عنه

قوله وسط الناس قال

العسقلاني يفتح السين

واحد منها على قوله فام

بالمعان فتلاعنا

قوله كذبت عليها الخ أي

لأنها كذبت الزنا وأمر

ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم الى آخر الآيات

ثَلَاثِ الْأَعْلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا وَلَا تَلْبَسُ ثُوبًا مَصْبُوغًا إِلَّا ثُوبَ عَصَبٍ

وَلَا تَكْتَحِلُ وَلَا تَمْسُ طَيْبًا إِلَّا إِذَا طَهَّرْتَ نُبْدَةً مِنْ قُسْطٍ أَوْ أَظْفَارٍ وَحَدَّثْنَا ه

أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْمِرٍ ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ

هَرُونَ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْأِسْنَادِ وَقَالَ عِنْدَ أَذَى طَهَّرَهَا نُبْدَةً مِنْ قُسْطٍ

وَأَظْفَارٍ وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ

عَطِيَّةَ قَالَتْ كُنَّا نُسْهِئُ أَنْ نُحَدِّثَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ الْأَعْلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ

أَشْهُرٍ وَعَشْرًا وَلَا نَكْتَحِلُ وَلَا نَتَطَيَّبُ وَلَا نَلْبَسُ ثُوبًا مَصْبُوغًا وَقَدْ رُخِّصَ

لِلْمَرْأَةِ فِي طَهْرِهَا إِذَا أَعْتَسَلَتْ إِحْدَانًا مِنْ مَحْضِهَا فِي نُبْدَةٍ مِنْ قُسْطٍ وَأَظْفَارٍ

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ

السَّاعِدِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُوَيْمِرَ الْجَمَلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ لَهُ

أَرَأَيْتَ يَا عَاصِمُ لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْسَلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ

فَسَلَّ لِي عَنْ ذَلِكَ يَا عَاصِمُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَ عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَكَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا حَتَّى كَبُرَ

عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَهُ

عُوَيْمِرُ فَقَالَ يَا عَاصِمُ مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَاصِمُ لِعُوَيْمِرِ

لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتَهُ عَنْهَا قَالَ

عُوَيْمِرُ وَاللَّهِ لَا أَنْتَهَيْ حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا فَا قَبِلَ عُوَيْمِرُ حَتَّى أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ وَسَطَّ النَّاسِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ

فَتَقْسَلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ نَزَلَ فِيكَ وَفِي

صَاحِبَتِكَ فَادْهَبْ فَأْتِ بِهَا قَالَ سَهْلٌ فَتَلَاعْنَا وَإِنَّا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا فَرَعَا قَالَ عُوَيْمِرُ كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَمْسَكْتُهَا

وَيَسْكُونَهَا وَاقْتَصَرَ الْقُسْطَلَانِيُّ عَلَى ذِكْرِ الْفَتْحِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ نَزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ أَي وَزَوْجَتِكَ وَالنَّازِلُ هُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ

وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ قَوْلُهُ قَالَ سَهْلٌ فَتَلَاعْنَا فِيهِ حَذُوفٌ وَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ فَذَهَبَ فَأْتِيَ بِهَا فَسَأَلَهُ فَحَذَفَهَا وَسَأَلَهَا فَانْكَرَتِ الزَّانَا وَأَمَرَ

قوله عليه السلام قد نزل فيك وفي صاحبتك أي زوجتك والنازل هو قوله تعالى والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم الى آخر الآيات

قوله قال سهل فتلاعنا فيه حذف وتقدير الكلام فذهب فأتى بها فسأله فحذفها وسألها فانكرت الزنا وأمر

قوله قال سهل فتلاعنا فيه حذف وتقدير الكلام فذهب فأتى بها فسأله فحذفها وسألها فانكرت الزنا وأمر

(..)

(..)-67

(1492)-1

قوله فكانت أي الفرقة المضمومة من التطلق البات بمحضرة النبي صلى الله عليه وسلم شريعة في المتلاعنين فكان يعض في اللعان التفريق أما من القاض كما هو الرواية في حديث ابن عمر الأتي وأبائة الزوج كما في الحادثة الحكية هنا ويدل على ذلك فيما يأتي آنفا زيادة فقارها عند النبي فقال صلى الله عليه وسلم ذاكم التفريق بين كل متلاعنين فلذالة في أحاديث الباب لوقوع الفرقة بمجرد اللعان على أن قول عويمر فيها مرة «كذبت عليها يا رسول الله ان أمسكتها» صريح في عدم وقوعها بمجرد فان النكاح لولا أنه قائم لانكر عليه ذلك القول عليه الصلاة والسلام وقوله فطلقها ثلاثا يؤيد ما ذكرنا أيضا لان الفرقة لو وقعت بنفس اللعان لم يكن للتطبيقات الثلاث معنى قوله فكان ايها يدعى الى امه أي ينسب اليها لانه وان انفق عن الزوج بنفسه في لعانه متحقق منها لا يقبل الانفكاك عنها فيجري التوارث بينها

قوله في امره مصعب ظرف لسئلت أي في عهد امارته وهو مصعب بن الزبير يأتي في ص ٢٠٨ أنه لاعن في امارته بين زوجين ولم يفرق بينهما فقتل ابن جبير عن ذلك فلم يعلم الجواب فوقف عما لم يعلم وقد علم انه وقع في زمنه صلى الله تعالى عليه وسلم فرحل يطلب العلم في مظانه فاتي ابن عمر

قوله قال انه قائل أي نام فهو من القيلولة

قوله قال ابن جبير أي أتت هو ولك نصبه على المناداة

قوله فاذا هو مفترش برذعة أي فرشها تحته يقال فرش البساط وافرشه والبرذعة جلس يجعل تحت الرجل بالداخل والذال والجمع البرادع اه فيوي وفيه زهاده ابن عمر وتواضعه اه نوي

قوله قلت أبا عبد الرحمن خاطبه بكينته تكريمة له كما هو الدأب

فَطَلَقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَكَانَتْ سِنَّةَ الْمُتْلَاعِينَ وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ عُوَيْرًا الْأَنْصَارِيَّ مِنْ بَنِي الْعَجْلَانِ أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَأَدْرَجَ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَهُ وَكَانَ فِرَاقُهُ إِيَّاهَا بَعْدُ سِنَّةً فِي الْمُتْلَاعِينَ وَزَادَ فِيهِ قَالَ سَهْلٌ فَكَانَتْ حَامِلًا فَكَانَ أَبْنُهَا يُدْعَى إِلَى أُمِّهِ ثُمَّ جَرَتِ السُّنَّةُ أَنَّهُ يَرْتُهَا وَرَثُ مِنْهُ مَا قَرَضَ اللَّهُ لَهَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنِ الْمُتْلَاعِينَ وَعَنِ السُّنَّةِ فِيهِمَا عَنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ وَزَادَ فِيهِ فَتَلَعْنَا فِي الْمَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ فَطَلَقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَارَقَهَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاكُمْ التَّفْرِيقُ بَيْنَ كُلِّ مُتْلَاعِينَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ سَأَلْتُ عَنْ الْمُتْلَاعِينَ فِي امْرَأَةٍ مُصْعَبٍ أَيَفْرَقُ بَيْنَهُمَا قَالَ فَأَدْرَيْتُ مَا أَقُولُ فَمَضَيْتُ إِلَى مَثَرِ ابْنِ عُمَرَ بِمَكَّةَ فَقُلْتُ لِلْعَلَامِ اسْتَأْذِنْ لِي قَالَ إِنَّهُ قَائِلٌ فَسَمِعَ صَوْتِي قَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَدْخُلْ فَوَاللَّهِ مَا جَاءَ بِكَ هَذِهِ السَّاعَةَ إِلَّا حَاجَةٌ فَدَخَلْتُ فَذَا هُوَ مُفْتَرِشٌ بِرِذْعَةٍ مَتَوَسِّدٌ وَسَادَةٌ حَشْوُهَا لَيْفٌ قُلْتُ أبا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُتْلَاعِيَانِ أَيَفْرَقُ بَيْنَهُمَا قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ نَعَمْ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ فَلَانُ بْنُ فُلَانٍ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ أَنْ لَوْ وَجَدَ أَحَدُنَا امْرَأَتَهُ عَلَى فَاِحِشَةٍ كَيْفَ يَضَعُ إِنْ

٢- (...)

٣- (...)

٤- (١٤٩٣)

قوله على فاحشة أي لم يكن منه شهوة أو ادانها فاحتجنا بنا فاحشة كثر ورواه فيه والأكل ما يشتهه من ذنوب ومصاص فاحشة كما في النهاية

(تكلم)

من مثل ذلك

تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ بِأَمْرِ عَظِيمٍ وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَىٰ مِثْلِ ذَلِكَ قَالَ فَسَكَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ آتَاهُ فَقَالَ إِنَّ الَّذِي سَأَلْتُكَ عَنْهُ قَدْ ابْتُلِيَتْ بِهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ فِي سُورَةِ التَّوْرِ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَرْوَاحَهُمْ فَتَلَاهُنَّ عَلَيْهِ وَوَعظَهُ وَذَكَرَهُ وَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ قَالَ لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا كَذَبْتُ عَلَيْهَا ثُمَّ دَعَاها فَوَعظَهَا وَذَكَرَهَا وَأَخْبَرَهَا أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ قَالَتْ لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنَّهُ لَكَاذِبٌ فَبَدَأَ بِالرَّجُلِ فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ أَنَّهُ لِمَنْ الصَّادِقِينَ وَالْحَامِسَةَ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ثُمَّ نَحَىٰ بِالْمَرْأَةِ فَشَهِدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ أَنَّهُ لِمَنْ الْكَاذِبِينَ وَالْحَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا * وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا عَسَىٰ أَبُو يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ سَأَلْتُ عَنْ الْمُتَلَاعِنِينَ رَمَنَ مُصْعَبِ بْنِ الرَّبِيعِ فَلَمْ أَذِرْ مَا أَقُولُ فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَقُلْتُ أَرَأَيْتَ الْمُتَلَاعِنِينَ أَيْفَرَّقَ بَيْنَهُمَا ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُنِيرٍ وَحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَىٰ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمُتَلَاعِنِينَ حِسَابُكُمْ عَلَى اللَّهِ أَحَدُكُمْ كَأَذْبٍ لَأَسْبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي قَالَ لَأَمَالُ لَكَ إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهَوَّ بِمَا اسْتَحَلَّتَ مِنْ فَرْجِهَا وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا فَذَلِكَ أَبْعَدُ لَكَ مِنْهَا قَالَ زُهَيْرُ بْنُ رُوَيْبِهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُمَرَ وَسَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ فَرَّقَ

قوله ان تكلم تكلم بأمر عظيم لما فيه من الفضيحة وان سكت سكت على أمر عظيم لما فيه من المصن والغيظ قوله فلما كان بعد ذلك آتاه أي أتى ذلك الرجل الفلاني إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان الذي سألتك عنه وهو حكم الرجل الواحد مع امرأته اجنبيا قد ابتليت به بوقوع ذلك في نفسي لكن المذكور في صحيح البخارى ابتلاؤه بوقوع ذلك في رجل من قومه ويأتى مثله في ص ٢٠٩ من هذا الصحيح

قوله وعظها أي ابتدأ بالرجل في الوعظ والتذكير كما ابتدأ به في اللعان وأخبرها ان عذاب الدنيا وهو حد القذف في حقه أهون من عذاب الآخرة قوله وأخبرها أن عذاب الدنيا وهو الرجم في حقه أهون من عذاب الآخرة قال النووي فيه أن الامام يعظ المتلاعنين ويخوفهما من وبال اليمين الكاذبة ٥١

قوله ثم فرق بينهما أي حكم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالفرقة بينهما قال ملاعلى وفيه دليل على أن الفرقة بينهما بتفريق الحاكم لانفس اللعان وقال السندی في حواشي النسائي وابن ماجه وفيه أنه لا بد من تفريق الحاكم أو الزوج بعد اللعان ولا يكفي اللعان في التفريق ومن لا يقول به يرى أن معناه ثم أظهر أن اللعان مفرق بينهما قوله عليه السلام حسابكما أي مما سببكم كما تحقق أمركما ومحازاته على الله أحدكما كاذب لعمالة

قوله عليه السلام لا سبيل لك عليا أي لا يجوز لك أن تكون معها بعد التفريق قوله مالي يريد ماله الذي صرف عليا في المهر والتقدير ماشان مالي أو ابن مالي أو أذهب مالي أو أطلب مالي قوله عليه السلام فهو بما استحلتت من فرجها أي فالك مقابل باستحلالك ايها ودخولك بها فقد استحققت تمام المهر

قوله عليه السلام فذاك أي طلبك المهر وعوده اليك أبعد لك منها أي من مطالبتها واللام في ذلك للبيان كافي قوله تعالى هيت لك

(..)

(..)-٥

(..)-٦

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلَانِ وَقَالَ اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ وَحَدَّثَنَا هـ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ اللَّعَانِ فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمُسَمِّيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِلْمُسَمِّيِّ وَأَبْنِ الْمُثَنَّى) قَالُوا حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَمْرِوَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ لَمْ يَفْرَقِ الْمُضْعَبُ بَيْنَ الْمُتْلَاعَيْنِ قَالَ سَعِيدٌ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَقَالَ فَرَّقَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلَانِ وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا مَالِكٌ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ قُلْتُ لِمَالِكٍ حَدَّثَكَ نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا لَاعَنَ أَمْرَأَتَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمَا وَأَلْحَقَ الْوَالِدَ بِأُمِّهِ قَالَ نَعَمْ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ لَاعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمْرَأَتِهِ وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا وَحَدَّثَنَا هـ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ إِنَّا لَيْسَلَةُ الْجُمُعَةِ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ أَمْرَأَتِهِ رَجُلًا فَتَكَلَّمَ جَلْدُمُوهُ أَوْ قَتَلَ قَتْلُمُوهُ وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى غَيْظٍ وَاللَّهِ لَا سَأَلَكَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعِدَةِ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ أَمْرَأَتِهِ رَجُلًا فَتَكَلَّمَ جَلْدُمُوهُ أَوْ قَتَلَ قَتْلُمُوهُ

قوله بين أخوي بني العجلان أي بين الزوجين منهم ففيه تظليل الأخ على الأخت والأخوة أما عمومية دينية أو خصوصية قبلية أفاده شرح البخاري

قوله عليه السلام الله يعلم أن أحدكما يعني لأعلى التبيين عندنا كاذب في نفس الأمر فهل أحد منكما تائب إلى الله سبحانه من ذنبه ففيه عرض التوبة على الذنب ظاهره كما نقل النووي عن القاضي عياض أنه عليه الصلاة والسلام قاله بعد الفراغ من اللعان وفي صحيح البخاري أنه قال ذلك ثلاث مرات

قوله وألحق الولد بأمه لاقتفاء الرجل منه في لعانه فالتسوارث بين الولد وأمه لابنائه وبين الرجل

قوله أنا ليسلة الجمعة في المسجد لعل فيه سقوط كلمة الابتداء وهي بينا أو بينا

قوله فتكلم جلدتموه أي باح بارأه جلدتموه يعني حدا القذف

(او)

حديث (٧/١٤٩٣): تحفة (٧٠٦١) ن (٣٤٧٤) التحف (٦٥٥٧).

حديث (٨/١٤٩٤): تحفة (٨٣٢٢) خ (٦٧٤٨، ٥٣١٥) د (٢٢٥٩) ت (١٢٠٣) ن (٣٤٧٧) ق (٢٠٦٩) التحف (٧٧٢٠).

حديث (٩/١٤٩٤): تحفة (٧٨٦٠، ٧٩٨٣، ٨١٦٠) خ (٥٣١٤) التحف (٧٢٨٣، ٧٤٠١، ٧٥٦٥).

حديث (١٠/١٤٩٥): تحفة (٩٤٢٥) د (٢٢٥٣) ق (٢٠٦٨) التحف (٨٧٤٦).

أَوْسَكَتْ سَكَتَ عَلَى غَيْظٍ فَقَالَ اللَّهُمَّ أَفْتَحْ وَجْعَلْ يَدْعُو فَتَزَلَتْ آيَةُ اللَّعَانِ وَالذِّبْنَ
 يَرْمُونَ أَرْوَاهُ جَهَنَّمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ هَذِهِ الْآيَاتُ فَأَبْتِي بِهِ ذَلِكَ
 الرَّجُلُ مِنْ بَنِي النَّاسِ فَجَاءَ هُوَ وَأَمْرَأَتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَلَّعَانَا
 فَشَهِدَ الرَّجُلُ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ثُمَّ لَعَنَ الْخَامِسَةَ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ
 عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ فَذَهَبَتْ لِتَلْعَنَ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مَا فَاَبْتِ فَلَعَنْتَ فَلَمَّا أَدْبَرَ أَقَالَ لَعَلَّهَا أَنْ تَجِيَّ بِهِ أَسْوَدٌ جَعْدًا فَجَاءَتْ بِهِ أَسْوَدٌ جَعْدًا
وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَحَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ سَأَلْتُ النَّسَبَ بْنَ مَالِكٍ
وَإِنَّا أُرَى أَنْ عِنْدَهُ مِنْهُ عِلْمًا فَقَالَ إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ أَمْرَأَتَهُ بِشْرِيكَ بْنِ سَحْمَاءَ
وَكَانَ أَحَا الْبِرَاءِ بْنِ مَالِكٍ لِأُمِّهِ وَكَانَ أَوَّلَ رَجُلٍ لَاعَنَ فِي الْإِسْلَامِ قَالَ فَلَاعَتَهَا
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْصِرُوهَا فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَيْبُضٌ سَبَطَ قَضِيَّ الْعَيْنَيْنِ
فَهُوَ لِهِلَالَ بْنِ أُمَيَّةَ وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْكَلٌ جَعْدًا حَمَشَ السَّاقَيْنِ فَهُوَ لِشْرِيكَ بْنِ سَحْمَاءَ
قَالَ فَأَبْتِ أَنْتَهَا جَاءَتْ بِهِ أَحْكَلٌ جَعْدًا حَمَشَ السَّاقَيْنِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ
بْنِ الْمُهَاجِرِ وَعَيْسَى بْنُ حَمَادٍ الْمِصْرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رُمْحٍ) قَالَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ
سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ ذُكِرَ
التَّلَاعُنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عَاصِمٌ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا ثُمَّ
أَنْصَرَفَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ يَشْكُو إِلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ أَهْلِهِ رَجُلًا فَقَالَ عَاصِمُ
مَا أَبْتَلَيْتُ بِهَذَا الْقَوْلِي فَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي
وَجَدَ عَلَيْهِ أَمْرَأَتَهُ وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُضْمَرًا قَلِيلَ اللَّحْمِ سَبَطَ الشَّعْرَ وَكَانَ الَّذِي
أَدْعَى عَلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَ عِنْدَ أَهْلِهِ خَدًّا آدَمَ كَثِيرَ اللَّحْمِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ بَيْنَ فَوْضَعْتَ شَيْبَهَا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجَهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَهَا

(..)

١١- (١٤٩٦)

١٢- (١٤٩٧)

قوله عليه السلام اللهم افتح معناه بين لنا الحكم في هذا نووي قوله فابتنى به ذلك الرجل من بين الناس قيل هذا من البلاء الموكل بالنطق قوله عليه السلام مه هي كلمة كفة وزجر أي انزجرى عن التلاعن واعترف بالحق فان عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة فابت أي امتنعت من الانزجار فلعننت أي شهدت أربع شهادات بالله انمن الكاذبين عليها لعنت الخامسة أن غضب الله عليها ان كان من الصادقين قوله قال لعلها أن تجيئ به أسود جعدا أي على خلاف شبه صاحب الفرائض فجاءت مثل ما وصفه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والرواية التالية فيها تفصيل كما سيتضح والجعد صفة من الجعودة وهي التواء الشعر وتفصيله قوله وكان أول رجل لاعن في الإسلام اختلف العلماء في نزول آية اللعان هل هو بسبب عور العجلاني أم بسبب هلال بن أمية فقال الأكثرون قصة هلال بن أمية أسبق من قصة العجلاني ولا ينافيه قوله عليه السلام فيما سبق لعويم ان الله قد أنزل فيك وفي صاحبك لان معناه قد أنزل الله فيك ما نزل في قصة هلال لان ذلك حكم عام لجميع الناس أفاده النووي وهلال بن أمية من الصحابة أنصاري بدرى وهو كما في اسد الغابة أحد الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك والباقيان كعب بن مالك ورمارة بن الربيع وأما شريك بن السحماء فكما ذكره مسلم أخو البراء بن مالك لأمه وأخوه البراء هذا هو أخو أنس بن مالك لا يويه وكان شجاعا مقداما مجاب الدعوة

قوله قال لعلها أن تجيئ به أسود جعدا أي على خلاف شبه صاحب الفرائض فجاءت مثل ما وصفه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والرواية التالية فيها تفصيل كما سيتضح والجعد صفة من الجعودة وهي التواء الشعر وتفصيله قوله وكان أول رجل لاعن في الإسلام اختلف العلماء في نزول آية اللعان هل هو بسبب عور العجلاني أم بسبب هلال بن أمية فقال الأكثرون قصة هلال بن أمية أسبق من قصة العجلاني ولا ينافيه قوله عليه السلام فيما سبق لعويم ان الله قد أنزل فيك وفي صاحبك لان معناه قد أنزل الله فيك ما نزل في قصة هلال لان ذلك حكم عام لجميع الناس أفاده النووي وهلال بن أمية من الصحابة أنصاري بدرى وهو كما في اسد الغابة أحد الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك والباقيان كعب بن مالك ورمارة بن الربيع وأما شريك بن السحماء فكما ذكره مسلم أخو البراء بن مالك لأمه وأخوه البراء هذا هو أخو أنس بن مالك لا يويه وكان شجاعا مقداما مجاب الدعوة قوله عليه السلام سبطا بكسر الباء وسكونها المسترسل الشعر غير جعد وقضى العينين معناه فاسد العينين وقوله أو أكل من الكحل ففتحتين وهو سواد في أفضان العين خلقة وحش الساقين ويقال أحش الساقين معناه دققت الساقين

حديث (١١/١٤٩٦): تحفة (١٤٦١) ن (٣٤٦٨، ٣٤٦٩) التحف (١٣٥٣).
 حديث (١٢/١٤٩٧): تحفة (٦٣٢٨) خ (٥٣١٠، ٥٣١٦، ٦٨٥٦) ن (٣٤٧٠، ٣٤٧١) (٧٣٣٥) الكبير) التحف (٥٨٩٩).

فَلَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمَا فَقَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ
 أَهِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيْتَةٍ رَجَمْتُ
 هَذِهِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا تِلْكَ أَمْرًاؤُكَ كَانَتْ تُظْهِرُ فِي الْإِسْلَامِ السُّوءَ * وَحَدَّثَنِي
 أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ
 بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
 أَنَّهُ قَالَ ذَكَرَ الْمُتَلَاعِمَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ
 وَزَادَ فِيهِ بَعْدَ قَوْلِهِ كَثِيرَ اللَّحْمِ قَالَ جَعِدًا قَطَطًا وَحَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ الْقَادِرِ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ
 (وَاللَّفْظُ لِعُمَرُو) قَالَ أَحَدُنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ
 قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ وَذَكَرَ الْمُتَلَاعِمَانِ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ ابْنُ شَدَّادٍ أَهْمَا اللَّذَانِ
 قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كُنْتُ رَاجِمًا أَحَدًا بِغَيْرِ بَيْتَةٍ لَرَجَمْتُهَا فَقَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ لَا تِلْكَ أَمْرًاؤُكَ أَغْلَمْتُ قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ
 سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ)
 عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَجِدُ مَعَ أَمْرَاتِهِ رَجُلًا أَيَسْتَلُّهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لَا قَالَ سَعْدُ بَنِي وَالَّذِي أَكْرَمَكَ بِالْحَقِّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَسْمَعُوا إِلَى مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى
 حَدَّثَنَا مَا لِكَ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 إِنْ وَجَدْتُ مَعَ أَمْرَاتِي رَجُلًا أَهْمَلُهُ حَتَّى آتِي بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ قَالَ نَعَمْ حَدَّثَنَا أَبُو
 بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ وَجَدْتُ مَعَ أَهْلِي رَجُلًا
 لَمْ أَمْسَهُ حَتَّى آتِي بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ قَالَ كَلَّا
 وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنْ كُنْتُ لَأُعَاجِلُهُ بِالسَّيْفِ قَبْلَ ذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

قوله عليه السلام لو رجمت
 أحدا بغير بيعة رجمت هذه
 معنى الحديث أنه اشترط وشاع
 عنها الفاحشة ولكن لم يثبت
 بيعة ولا اعتراى فيه أنه
 لا يقام الحد بمجرد الشيع
 والقرائن بل لابد من بيعة
 أو اعتراى اه نووى
 قوله تلك امرأة كانت تظهر
 في الإسلام السوء أى تظهر
 عليها قرأتين دل على أنها
 بغي تتعاطى الفاحشة ولكن
 لم يثبت عليها سبب شرعى
 من اقرار أو بيعة أو حمل
 يوجب عليها الحد وقطع
 الانساب لا يعتبر فيه الا
 اليقين اه ابى
 قوله قططا أى شديد
 الجعودة كالنوح وهو بهذا
 الضبط وقد تكسر الطاء
 الاولى
 قوله تلك امرأة أعلنت يعنى
 السوء بالمعنى السابق
 قوله عليه السلام اسمعوا
 الى ما يقول سيدكم عدى
 السمح بالى لتضمنه معنى
 الاصفاء أى اسمعوه مصنفين
 الى قوله ولعل الحاضرين
 كانوا خزازجة وكان سعد
 وجيها فى الانصار ذا رياسة
 وسيادة كافي اسد الغابة قال
 ملاعلى وفى ذكر السيد هنا
 اشارة الى ان الفير من شمة
 كرام الناس وصاداتهم اه
 قوله لم أمسه يحذف الاستفهام
 الاستبعاد أى لم أضربهم ولم
 أقتله حتى آتى أى بأربعه
 شهداء اه مرقة
 قوله كلا والذى بعثك بالحق
 ان كنت لا عاجله بالسيف قبل
 ذلك أى من غير آياتان بهم
 وان مخفة من المثقلة واللام
 هى الفارقة وضمر الشان
 مخنوف وفى الكلام تأكيد
 اه مرقة وفى المارق وقول
 سعد كلا ليس بردى لقول
 النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم بل كان اخبارا عن
 صفته فى تلك الحالة أو طمعا
 بالرخصة فى قتله اه

(..)

١٣- (..)

١٤- (١٤٩٨)

١٥- (..)

١٦- (..)

أهمله
 لا

(عليه)

حديث (١٣/١٤٩٧): تحفة (٦٣٢٧) خ (٦٨٥٥، ٧٢٣٨) ن (٧٣٣٦ الكبرى) ق (٢٥٦٠) التحف (٥٨٩٨).
 حديث (١٤/١٤٩٨): تحفة (١٢٦٩٩) د (٤٥٣٢) ق (٢٦٠٥) التحف (١١٧٨٤).
 حديث (١٥/١٤٩٨): تحفة (١٢٧٣٧) د (٤٥٣٣) ن (٧٣٣٣ الكبرى) التحف (١١٨٢١).
 حديث (١٦/١٤٩٨): تحفة (١٢٦٧٧) التحف (١١٧٦٦).

١٧- (١٤٩٩)

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْمَعُوا إِلَى مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ أَنَّهُ لَغَيْرٍ وَآنَا غَيْرٌ مِنْهُ وَاللَّهِ أَغْيَرُ مِنِّي حَدَّثَنِي
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي
كَامِلٍ) قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ وَرَادٍ (كَاتِبِ الْمُعِيرَةِ)
عَنِ الْمُعِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ لَوِ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ أَمْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ
بِالسَّيْفِ غَيْرِ مُصْفِحٍ عَنْهُ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَتَعْجَبُونَ مِنْ
غَيْرَةِ سَعْدِ قَوْلِ اللَّهِ لَأَنَا غَيْرٌ مِنْهُ وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي مِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ
مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَلَا شَخْصَ أَغْيَرٍ مِنَ اللَّهِ وَلَا شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُدْرُ مِنَ اللَّهِ
مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ اللَّهُ الْمُرْسَلِينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَلَا شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمِدْحَةُ
مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَعَدَّ اللَّهُ الْجَنَّةَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ
عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ غَيْرِ مُصْفِحٍ وَلَمْ يَقُلْ
عَنْهُ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
(وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِزَارَةَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
إِنَّ أَمْرَأَتِي وَوَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ
قَالَ نَعَمْ قَالَ فَمَا أَلْوَانُهَا قَالَ حُمْرٌ قَالَ هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ قَالَ إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا قَالَ فَأَتَى
أَتَاهَا ذَلِكَ قَالَ عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزْعُهُ عِرْقُ قَالَ وَهَذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزْعُهُ عِرْقُ
وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ هَمِيدٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا
وَقَالَ الْآخِرَانِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ
أَبِي فِدْيَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذئبٍ جَمِيعًا عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ
عُيَيْنَةَ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَوَلَدَتْ أَمْرَأَتِي غُلَامًا أَسْوَدَ
وَهُوَ حَبِئْتُ يَعْزُضُ بَأَن يَفِيهِ وَرَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ وَلَمْ يُرْجَسْ لَهُ فِي الْإِتِّقَاءِ
مِنْهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ) قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ

(..)

١٨- (١٥٠٠)

١٩- (..)

٢٠- (..)

قوله غلاماً أسود أي على خلاف نوري أراد بذلك التبريز بخ الولد من نفسه كما هو المين في الرواية التالية بقوله وهو حبيبتك يعرض بأن يشبه قوله عليه السلام
هل فيها من أوردق وهو ما لونه كلون الرباد وجهه وورق وزان عمر قوله عليه السلام فاني أي فزيان قوله نزع عرق أي أشبهه واجتذبه اليه وأظهر لونه عليه

المنع لان الفسائر على أهله
مانع عنه عادة فالمنع من
لوازم الغيرة اه وهي صفة
كمال ولذلك أتبعه بقوله
وأنا أغير منه والله أغير
مني وفي حديث مسلم كما في
المشارك «المؤمن يغاروا الله
أشد غيرا» لكن الغيرة
في حق الناس يقارنها بغير
حال الانسان وانزاعه وهذا
مستحيل في غيرة الله تعالى
قوله لضربه بالسيف غير
مصفح هو بكسر الفاء أي
غير ضارب بصفح السيف
وهو جانبه بل أضربه بمده
اه نوري والذي يضرب
بمد السيف يقصد القتل
بخلاف الذي يضرب بالصفح
فانه يقصد التأديب وفي
النهاية رواية كسر الفاء
من مصفح وفتحها فن فتح
جعله وصفا للسيف وحالا
منه ومن كسر جعله وصفا
للضارب وحالا منه ثم ان
لفظة عنه اختلج لها صدرى
فراجعت صحيح البخارى
في باب الغيرة من كتابه
التكاح فاذا هو عار عنها
ثم نظرت في الرواية التالية
من هذا الصحيح فاذا مسلم
بين انه ليس في طريق زائدة
لفظة عنه فحمدت الله تعالى
قوله عليه السلام من أجل
غيرة الله حرم الفواحش
هذا تفسير لغيرة الله تعالى
بمعنى أنه منع الناس عن
المحرمات ورتب عليها
العقوبات والافالغيرة تغير
يعتري الانسان عند رؤية
على ما يكرهه على الاهل وهو
على الله سبحانه محال آفاده
النورى وفي المشارق عن ابن
مسعود لأحد أغير من الله
ولذلك حرم الفواحش
قوله عليه السلام ولاشخص
أغير من الله والفظ البخارى
في حديث أسماء بنت أبي
بكر الصديق لاشئ أغير
من الله قال ابن الملك في شرح
حديث ابن مسعود قوله
أغير بالرفع ويجوز أن يكون
صفة أحد والخبر محذوف
فيكون موجود ونحوه
فيكون اعراب أغير النصب
وذكر ملاعلى عن الطيبي
أن لا هنا بمعنى ليس وقد
وأغير منصوبا وكذا الكلام
في قوله ولاشخص أحب اليه العذر من الله قال النورى والشخص مستعار من أحد والعذر بمعنى الاعتذار اه أي ازالة العذر وهو فاعل لأحب والمسئلة كحلية

حديث (١٧/١٤٩٩): تحفة (١١٥٣٨) خ (٥٢٢٠ تعليقا، ٦٨٤٦، ٧٤١٦) التحف (١٠٧١٨).

حديث (١٨/١٥٠٠): تحفة (١٣١٢٩) د (٢٢٦٠) ت (٢١٢٨) ن (٣٤٧٨) ق (٢٠٠٢) التحف (١٢١٨٤).

حديث (١٩/١٥٠٠): تحفة (١٣٢٥٢، ١٣٢٧٣) د (٢٢٦١) ن (٣٤٧٩) التحف (١٢٢٩٦).

حديث (٢٠/١٥٠٠): تحفة (١٥٣١١، ١٥٤٩٨) خ (٧٣١٤) د (٢٢٦٢) التحف (١٤١٤١، ١٤٢٨٦).

قوله واني انكرته معناه استعربت قلبي ان يكون ممي لانه نفاه عن نفسه بلفظه اه نوى قوله فقال له النبي الخ اشار صلى الله تعالى عليه وسلم بما ذكر من الجواب ان مخالفة السنن لا يدل على ذلك فلا يصح نفي النسب بها قوله عليه السلام من اعق البر اذنه في قوله عليه السلام من اعق النبي ظالمه ولا يصح نفي النسب بها قوله عليه السلام من اعق النبي ظالمه ولا يصح نفي النسب بها قوله عليه السلام من اعق النبي ظالمه ولا يصح نفي النسب بها

كتاب العتق

في يوسف محمد بريان المجر على السفيه في تصرفات لا تصح مع الهزل كالبيع والهبة والاجارة والصدقة ولا يعجز عليه في غيرها كالطلاق والعتاق اه

قوله له عليه السلام شركا أي لصبيها له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد أي ثمن بقية العبد يعني قيمتها لان الثمن ما اشترت به العين واللازم هنا القيمة لا الثمن اه عيني ولفظ النسائي وله مال يبلغ قيمة ائصباء شركائه فانه يضمن لشركائه ائصباءهم ويعتق العبد

قوله له عليه السلام قوم أي العبد يعني كاملا لا اعتق فيه عليه أي على من اعتق شقصه وقوله قيمة العدل على الاضافة البيانية أي قيمة هي العدل لزيادة فيها ولا نقص كما هو المنصوص في رواية لاؤكس ولا شطط

قوله له عليه السلام حصصهم أي قيمة حصصهم اه عيني

باب

ذكر سعاية العبد

قوله والا أي وان لم يكن موسرا فقد عتق منه حصته وهي ما عتق اه عيني ذكر البخاري في هذه الزيادة أعني قوله والا فقد عتق منه ما عتق عن أيوب السختياني

أنه قال فيه لا أدرى أئشى قاله نافع أو شئ في الحديث اه وعتق بفتح العين والتاء ولا يبي للمفعل لانه لازم ولا يجوز عبد معتوق وتعديته بالهمزة أفاده أهل اللغة وفي رواية للبخاري « فاعتق منه ما عتق » بالجهول في الاول وبالعلوم في الثاني

أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَمْرًا آتَى وَوَلَدْتُ
عُلَامًا أَسْوَدَ وَإِنِّي أَنْكَرْتُهُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ
قَالَ نَعَمْ قَالَ مَا لَوْلَاهَا قَالَ حَمْرٌ قَالَ فَهَلْ فِيهَا مِنْ أَوْزُقٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنَّى هُوَ قَالَ لَعَلَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَكُونُ نَزْعُهُ عِرْقُ لَهُ فَقَالَ لَهُ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذَا لَعَلَّهُ يَكُونُ نَزْعُهُ عِرْقُ لَهُ **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ**
رَافِعٍ حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ بَلَمْنَا أَنَّ
أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَوْحِ حَدِيثِهِمْ * حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قُلْتُ لِمَالِكٍ حَدَّثَكَ نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ
فَقَوْمٌ عَلَيْهِ قِيمَةُ الْمَدْلِ فَأَعْطَى شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدَ وَالْأَقْدَقُ
عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ**
ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو
كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مَيْمَرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا
عُبَيْدُ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ
ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ
ابْنُ أُمَيَّةَ ح وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ
ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ
نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ * **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ**
(وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ
ابْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْطِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
فِي الْمَمْلُوكِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَيُعْتَقُ أَحَدُهُمَا قَالَ يَضْمَنُ **وَحَدَّثَنِي عُمَرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا**

(...) لعله أن يكون نحو (١٥٠١) - ١

(...) فاعتق شركاءه ح حصصهم

٢- (١٥٠٢)

٣- (١٥٠٣)

(اسماعيل)

أنه قال فيه لا أدرى أئشى قاله نافع أو شئ في الحديث اه وعتق بفتح العين والتاء ولا يبي للمفعل لانه لازم ولا يجوز عبد معتوق وتعديته بالهمزة أفاده أهل اللغة وفي رواية للبخاري « فاعتق منه ما عتق » بالجهول في الاول وبالعلوم في الثاني

حديث (١/١٥٠١): تحفة (٧٤٨١، ٧٤٩٧، ٧٥١١، ٧٦١٠، ٧٧٠٤، ٧٩٩٠، ٨٢٨٣، ٨٣٢٨، ٨٤٣١، ٨٥٢١) خ (٢٥٢٥ تعليقاً، ٢٤٩١، ٢٥٢٢، ٢٥٢٤، ٢٥٥٣) د (٣٩٤٤، ٣٩٤٥) ت (١٣٤٦) ق (٢٥٢٨) ن (٤٦٩٩) (٤٩٥٢-٤٩٦٠ الكبرى) التحف (٦٩٣٣، ٦٩٦٠، ٧٠٤٩، ٧١٣٦، ٧٤٠٨، ٧٦٨١، ٧٧٢٦، ٧٩٠٢) حديث (٢/١٥٠٢، ٣/١٥٠٣، ٤): تحفة (١٢٢١١) خ (٢٤٩٢، ٢٥٠٤، ٢٥٢٦، ٢٥٢٧) د (٣٩٣٤-٣٩٣٩) ت (١٣٤٨) ن (٤٩٦٢-٤٩٦٨ الكبرى) ق (٢٥٢٧) التحف (١١٣٤٤).

٤- (..)

إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ النَّسِّ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكٍ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ فِي عَبْدٍ فَخَلَّصَهُ
 فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ اسْتَسْعَى الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ وَحَدَّثَنَا ه
 عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى (بِعْنَى ابْنِ يُونُسَ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
 وَزَادَ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ قَوْمٌ عَلَيْهِ الْعَبْدُ قِيمَةً عَدْلٍ ثُمَّ اسْتَسْعَى فِي نَصِيبِ الَّذِي لَمْ يُعْتَقِ
 غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ
 سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي عَرُوبَةَ وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ
 قَوْمٌ عَلَيْهِ قِيمَةٌ عَدْلٍ * وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ
 عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تَعْتِقُهَا فَقَالَ أَهْلُهَا نَبِيعُكُمَا عَلَى أَنْ
 وَلَا يَأْتِيَنَّهَا فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا يَمْتَمُكَ ذَلِكَ
 فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ
 أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْ أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ
 مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ أَرْجِي إِلَى أَهْلِكَ فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكَ
 كِتَابَتِكَ وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ ذَلِكَ بِرَبِيرَةَ لِأَهْلِهَا فَأَبَوْا وَقَالُوا
 إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ فَلْنَفْعَلْ وَيَكُونَ لَنَا وَلَاؤُكَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَبَاعِي فَأَعْتَقْتِي فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ
 لِمَنْ أَعْتَقَ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا بَالُ أَنْاسٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا
 لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ أَشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ وَإِنْ شَرَطَ
 مِائَةَ مَرَّةٍ شَرْطُ اللَّهِ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي
 يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَنَّهَا قَالَتْ جَاءَتْ بَرِيرَةُ إِلَيَّ فَقَالَتْ يَا عَائِشَةُ إِنِّي كَاتِبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوْاقٍ فِي كُلِّ
 عَامٍ أَوْقِيَةٌ بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ وَزَادَ فَقَالَ لَا يَمْتَمُكَ ذَلِكَ مِنْهَا أَتَبَاعِي وَأَعْتَقِي

(..)

٥- (١٥٠٤)

٦- (..)

٧- (..)

قوله عليه السلام وان شترطوا ما يمتنعون يعني ان الشترطوا ما لا يجوزون ان يفعلوه بالشرط والشرط ما لا يجوز

قوله عليه السلام فان لم يكن له مال ظاهره في لطلق المال لكن المراد منه في ما يماوى قيمة نصيب الآخر سوى حواشيها الاصلية قاله ابن الملك ومعنى استسعى العبد أى طولب بسمانية قيمة نصيب الآخر أفاد الكورى أن الاستسعاء أن يكلف العبد الاكتساب حتى يحصل قيمة نصيب الشريك الآخر فاذا دفعها اليه عتق وقوله عليه السلام غير مشقوق عليه معناه لا يكلف ما يشق عليه وهو من جهة الاعراب حال أى حال كون العبد لاشق عليه

باب

انما الولاء لمن أعتق قوله عليه السلام قيمة عدل وهو أن لا يزيد من قيمته ولا ينقص وقوله ثم يستسعى في نصيب الذي لم يعتق قوله عن عائشة أنها أرادت أن تشتري جارية تعتقها يأتي أنها بريرة قوله على أن ولاءنا المراد بالولاء هنا ولاء العتاقة وهو ميراث يستحقه المرء بسبب هتق شخص في ملكه وفي الحديث الولاء لجهة كل حمة النسب لا يباع ولا يوهب قوله على السلام لا يعتقك ذلك يعني أن الشرط الذي شرطوه غير مانع لك من ولائها فان الولاء انما هو لمن أعتق قوله أن بريرة هي صحابة كانت كافي اسد الغابة جارية لاناس من الانصار فكتابوها ثم باعوها من الصديقة فاعتقها وكانت كما يفهم من حديث الافك في صحيح البخارى تخدم الصديقة قبل أن تشتريها فلما كاتبها أهلها جاءت الى الصديقة تستعينها في مال كتابتها ولم تكن أدت اليهم منه شيئاً قولها أن أقضى عنك كتابتك أى أن أؤدى عنك جميع ما عليك من بدل الكتابة ووجه الاعتقك الخ ولا عليك السلام يشترطون شرطا ليس في كتاب الله أى ما يمتنعون

(٢)

وقولها ويكون ولاؤك لي بالنص عطف على أن أقضى كافي شروح البخارى قولها فعلت جواب الشرط ومرادها كابدل عليه قوله عليه السلام في تمة الحديث «إتباعي فاعتقني» أن تشتريها شراء صحيحا ثم تعتقها اذ العتق فرج ثبوت الملك ويدل عليه أيضا قولها فيما يأتي ان شاء أهلك أن أعدها لهم عدة

حديث (٥/١٥٠٤): تحفة (٨٣٣٤) خ (٢١٦٩، ٢٥٦٢، ٦٧٥٢، ٦٧٥٧) د (٢٩١٥) ن (٤٦٤٤) التحف (٧٧٣٢).
 حديث (٦/١٥٠٤): تحفة (١٦٥٨٠) خ (٢٧١٧، ٢٥٦١) د (٣٩٢٩) ت (٢١٢٤) ن (٥٠١٦) الكبرى (٤٦٥٥، ٤٦٥٦) التحف (١٥٣١٠).
 حديث (٧/١٥٠٤): تحفة (١٦٧٠٢) خ (٢٥٦٠) تعليقا (ن ٢٣٣) اليوم والليله) التحف (١٥٤٢٦).

وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَاثْنَى عَلَيْهِ
ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ
حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلْتُ عَلَى بَرِيرةَ فَقَالَتْ إِنَّ
أَهْلِي كَاتُوبِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ فِي تِسْعِ سِنِينَ فِي كُلِّ سَنَةٍ أَوْقِيَةٌ فَأَعْيِنِي فَقُلْتُ لَهَا
إِنْ شَاءَ أَهْلُكَ أَنْ أَعِدَّهَا لَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً وَأَعْتَمَكَ وَيَكُونَ الْوَلَاءُ لِي فَعَلْتُ
فَدَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَهْلِهَا فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ فَأَتَنِي فَدَكَرْتُ ذَلِكَ قَالَتْ
فَأَسَهَرْتُهَا فَقَالَتْ لِأَهْلِهَا إِذَا قَالَتْ فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَنِي
فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا وَاشْتَرِي لِي لَهَا الْوَلَاءَ فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ فَفَعَلْتُ
قَالَتْ ثُمَّ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشِيَّةَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَاثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ
أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَمَا بِالْأَقْوَامِ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا كَانَ
مِنْ شَرَطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِائَةً شَرَطَ كِتَابَ اللَّهِ
أَحَقُّ وَشَرَطَ اللَّهُ أَوْثَقُ مَا بِالرِّجَالِ مِنْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ أَعْتَقَ فَلَنَا وَالْوَلَاءُ لِي إِنَّمَا
الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو نُعْمَيْرٍ
ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
جَمِيعًا عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ غَيْرَ
أَنَّ فِي حَدِيثِ جَرِيرِ قَالَ وَكَانَ زَوْجُهَا عَبْدًا فَخَيْرَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا وَلَوْ كَانَ حُرًّا لَمْ يُخَيَّرْهَا وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ أَمَا بَعْدُ حَدَّثَنَا
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) فَلَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ
أَبْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ فِي بَرِيرةَ ثَلَاثُ
قَضِيَّاتٍ أَرَادَ أَهْلُهَا أَنْ يَبْعُوَهَا وَيَشْتَرُوا وَلَا يَأْتِيهَا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ قَالَتْ وَعَقَمْتُ فَخَيْرَهَا رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا قَالَتْ وَكَانَ النَّاسُ يَتَصَدَّقُونَ عَلَيْهَا وَتَهْدِي

المكاتب من المولى وهو الذي
يكتب عبده اه نهايه وكتابة
العبد يتباع نفسه من سيده
بما يؤدبه من كسبه قال تعالى
والذين يتبعون الكتاب ما
ملكتم أي أمتكم فكاتبوهم
ان علمتم فيهم خيرا وقوله
تعالى وفي الرقاب هو على
حذف مضاف أي وفي ذلك
الرقاب يعني المكاتبين
وفي صحيح البخارى حكاية
شرب سيدنا عمر أنسًا على
امتناعه من كتابة عبده
سبعين مع طلب العبد منه
الكتابة
قولها على تسع اواق الخ
سبق ذكر الارقية والاواق
في ص ١٤٣
قولها ان أعددها لهم عدة
واحدة أي أعطياهم جلة
حاضرة ولفظ البخارى في
احدى رواياته ان أصب لهم
ثمنك صبوة واحدة وهذا
صريح في أن مراد الصدقة
شراء رقبة ببرة واعتاقها
وفي الصفحة المقابلة من
طريق القاسم عن عائشة
أنها أرادت ان تشتري ببرة
للعتق فاشتروا ولاها
قولها فابوا أي ما قبلوا الا
أن يكون الولاء لهم
قولها فاتهرتها أي تكررت
عليها ما ذكرته
قولها فقالت لاهاء الله اذا
أي لا والله ذابيعي ذكر النوى
أنه في بعض النسخ لاهاء الله
ذلك وفي بعضها لاهاء الله
اذا والثاني روايات الحديثين
ثم ذكر أنه يجوز القصر والمد
فيها والاول أصوب وأما
الالف في اذا ففكرة سوايه
ذا ومعناه لاهاء الله هذا ما
اقسم به فادخل اسم الله تعالى
بينها وذا اه بتصرف
قوله عليه السلام واشترطى
لهم الولاء أي عليهم كقال
تعالى لهم العتق بمعنى عليهم
وقال تعالى وان أسأتم فلها
أي فعليا اه نوى وهذا
الشرط وان كان مفسدا
لبيع الأمان البيع الفاسد يفسد
عند القبض كما هو مقرر في
الفقه وسيد ذكر عن ابن الملك
قوله عليه السلام كتاب الله
أي حكمه أحق بالاتباع
من الشروط المخالفة له
ولفظ البخارى قضاء الله
أحق وهو المأخوذ في بيع
المكاتب فقال ملا على لفظ
القضاء يؤذن بان المراد من
كتاب الله في قوله ليست في
كتاب الله قضاءه وحكمه اه

٨- (...)

٩- (...)

١٠- (...)

كل سنة اوقية
في رواية كان في بيرة
بالاعلام النبية كما وردا لطيفة يعلم أي لطيفة
بالبطون في رواية كان في بيرة ثلاث سنين وثلاثها المذكورة هنا وفي غيرها
في الصفحة المقابلة
والثاني من البراءة المعسر والمالة من البراءة المعسر
في صحتها في صحيحها والحال أن الامة الجاهلة الخليفة كما قالوا في حقهم
وأمس النظر في صحيحها في صحتها
في صحتها في صحيحها في صحتها

قولها على السلام وشرط الله أوثق أي بالعمل به يريد به صلى الله تعالى عليه وسلم ما ظهره وبينه بقوله انما الولاء لمن أعتق اه مرعاة والمراد بالولاء هو الولاء
المعهود في الحديث وهو والء العتاقة على أن اللام للمهد بقرينة مقابلة فلا يدل الحديث على نفي ولء المولاة بارادة اللام للجنس كما هو مذهب الشافعي أفاده ابن الملك

(لنا)

حديث (٨/١٥٠٤) : تحفة (١٦٨١٣) خ (٢٥٦٣) التحف (١٥٥٢٩).

حديث (٩/١٥٠٤) : تحفة (١٦٧٧٠، ١٧٠٠٣، ١٧٢٦٣) د (٢٢٣٣) ت (١١٥٤) ن (٣٤٥١) (٥٠١٥ الكبرى) ق (٢٥٢١) التحف (١٥٤٨٥، ١٥٧٢١، ١٥٩٦٢).

حديث (١٠/١٥٠٤) : تحفة (١٧٥٢٨) ن (٣٤٤٨) التحف (١٦٢١١).

لَنَا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَهُوَ لَكُمْ هَدِيَّةٌ فَكَلُّوهُ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ سِمَاكِ**
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا اشْتَرَتْ بَرِيرَةَ مِنْ أَنَسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
وَأَشْتَرَتْ طُورَ الْوَلَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَلَاءُ لِمَنْ وَلِيَ النِّعْمَةَ وَخَيْرَهَا
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ زَوْجَهَا عَبْدًا وَأَهْدَتْ لِعَائِشَةَ لَحْمًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ صَعْتُمْ لَنَا مِنْ هَذَا اللَّحْمِ قَالَتْ عَائِشَةُ تُصَدِّقُ بِهِ عَلِيَّ بَرِيرَةَ فَقَالَ
هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ**
قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ قَالَ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَرَادَتْ
أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعَتَقِ فَأَشْتَرَتْ طُورًا وَلَاءَهَا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اشْتَرِي بِهَا وَأَعْتِقِيهَا فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ وَأَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَحْمٌ فَقَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا تُصَدِّقُ بِهِ عَلِيَّ بَرِيرَةَ فَقَالَ هُوَ لَهَا
صَدَقَةٌ وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ وَخَيْرَتْ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَكَانَ زَوْجَهَا حُرًّا قَالَ شُعْبَةُ ثُمَّ
سَأَلْتُهُ عَنْ زَوْجِهَا فَقَالَ لَا أَدْرِي **وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التَّوْفَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ**
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْأَسْنَادِ نَحْوَهُ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ جَمَعًا عَنْ أَبِي**
هِشَامٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعْبِرَةُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَزْرَوِيُّ وَأَبُو هِشَامٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا
عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا **وَحَدَّثَنَا**
أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ فِي بَرِيرَةَ
ثَلَاثُ سِنِينَ خَيْرَتْ عَلَى زَوْجِهَا حِينَ عَتَمَتْ وَأَهْدَيْتُ لَهَا لَحْمًا فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْبُرْمَةُ عَلَى النَّارِ فَدَعَا بِطَعَامٍ فَأَتَى بِمِجْزٍ وَأُدْمٍ مِنْ أُدْمِ الْبَيْتِ
فَقَالَ أَلَمْ أَرُبْرُمَةً عَلَى النَّارِ فِيهَا لَحْمٌ فَقَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَلِكَ لَحْمٌ تُصَدِّقُ بِهِ عَلِيَّ
بَرِيرَةَ فَفَكَّرْنَا أَنْ نُطْعِمَكَ مِنْهُ فَقَالَ هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَهُوَ مِنْهَا لَنَا هَدِيَّةٌ وَقَالَ النَّبِيُّ

١١- (..)

١٢- (..)

(..)

١٣- (..)

١٤- (..)

قوله عليه السلام الولاء لمن ولي النعمة معناه لمن أعتق لأن ولاية النعمة التي يستحق بها الميراث لا تكون إلا بالعتق وفي فرائض البخاري الولاء لمن أعطى الورق وولي النعمة أي لمن أعتق بعد إعطاء الثمن عبر عن الثمن بالورق وهو الفضة لغلبة في الأثمان ومطابقة هذا الحديث لحديث الولاء لمن أعتق ان صحة العتق تستدعي سبق ملك والمالك يستدعي ثبوت العوض اه من العيني والناوي

كان زوجها عبدًا أه
وعبارة أسد الغابة ولما اشترتها عائشة

قوله والبرمة على النار وهي القدر

قوله رادم هو جمع ادم وزان كتاب وهو ما يؤتم به

حديث (١١/١٥٠٤): تحفة (١٧٤٩٠) د (٢٢٣٤) ن (٣٤٥٣، ٦٤٠٦) التحف (١٦١٧٣).

حديث (١٢/١٥٠٤): تحفة (١٧٤٩١) خ (٢٥٧٨) ن (٤٦٤٣، ٣٤٥٤، ٦٤٠٥) الكبرى التحف (١٦١٧٤).

حديث (١٣/١٥٠٤): تحفة (١٧٣٥٤) ن (٣٤٥٢) التحف (١٦٠٥٠).

حديث (١٤/١٥٠٤): تحفة (١٧٤٤٩) خ (٥٠٩٧، ٥٢٧٩، ٥٤٣٠) ن (٣٤٤٧) التحف (١٦١٣٥).

قوله نهى عن بيع الولاء وعن هبته قد علم ان ولأه العتق هو اذا مات معتق ورثه معتقه أو ورثة معتقه كانت العرب كما في النهاية تبعه ونهيه فنهى عنه لان الولاء كالنسيب فلا يزول بالازالة قال النووي فيه تحريم بيع الولاء وهبته وانما لا يصحان وانه

باب

النهي عن بيع الولاء وهبته
لا ينتقل الولاء عن مستحقه بل هو لجهة النسيب اه وفيه تلويح الى الحديث الذي قدمنا ذكره جهامش ص ٢١٣ : الولاء لجهة كوحدة النسيب لا يباع ولا القرابة . واللحمة بضم اللام النسيب والشوب ومعنى الحديث كافي التيسير الولاء اشتراك واشتراك كالسدى واللحمة في النسيج فهو بمنزلة القرابة فكما لا يمكن الانفصال عنها لا يمكن الانفصال عنه
قوله كتب النبي صلى الله عليه وسلم على كل بطن عقوله معنى كتب وأوجب والبطن دون القبيلة والقبض

باب

تحريم تولي العتق غير مواله
٣٣٥٠٠ دون البطن والعقول الديات والماء ضمير البطن والديات لا تختلف باختلاف البطن وانما المعنى انه ضم البطن بعضها الى بعض فيما بينهم من الحقوق والقرامات لانه كانت بينهم دماء وديات بحسب الحروب السابقة قبل الاسلام فرغ الله سبحانه ذلك عنهم وألف بين قلوبهم ببركة الاسلام وبركته صلى الله عليه وسلم اه الى قوله عليه السلام لا يبع لسلطان يتولى أي أن ينسب الى نفسه مولى رجل مسلم أي معتقه وقوله بغير اذنه قال النووي لا مفهوم له وانما هو خارج عرج الغالب

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ حَدَّثَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُعْتِقُهَا فَأَبَى أَهْلُهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْوَلَاءُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا يَمْتَعُكَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَبْتِهِ (قَالَ مُسْلِمٌ النَّاسُ كُلُّهُمْ عِيَالٌ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فِدْيَانَ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) كُلُّهُوَ لَوْلَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّ التَّقْيِي لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ إِلَّا الْبَيْعُ وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَهْبَةَ * وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ كَتَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى كُلِّ بَطْنٍ عَقُولَهُ ثُمَّ كَتَبَ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَتَوَلَّى مَوْلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ بَغَيْرِ إِذْنِهِ ثُمَّ أَخْبَرْتُ أَنَّهُ لَعَنَ فِي صَحِيْفَتِهِ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بَغَيْرِ إِذْنِ مَوْلَاهُ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ لَا يَقْبَلُونَ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بَغَيْرِ إِذْنِ مَوْلَاهُ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُونَ

١٥- (١٥٠٥)

١٦- (١٥٠٦)

(...)

١٧- (١٥٠٧)

١٨- (١٥٠٨)

١٩- (...)

سفيان بن سعيد هو سفيان الثوري
قوله عليه السلام لا يقبل منه عدل ولا صرف أي لا يرضى ولا يقبل بالعدل بالقبض والصرف بالتولية أي بالكلية أيضا ص ١١٤ وكلاهما صحيح على ما ذكره الجليلي

(منه)

حديث (١٥/١٥٠٥) : تحفة (١٢٦٧٨) التحف (١١٧٦٧).
حديث (١٦/١٥٠٦) : تحفة (٧١٣٢) ، ٧١٥٠ ، ٧١٧١ ، ٧١٨٦ ، ٧١٨٩ ، ٧١٩٩ ، ٧٢٢٣ ، ٧٢٥٠ ، ٨٢٢٢ ألف) خ (٢٥٣٥ ، ٦٧٥٦) د (٢٩١٩) ت (١٢٣٦ ، ٢١٢٦) ن (٤٦٥٧-٤٦٥٩) (٦٤١٤-٦٤١٦ الكبرى) ق (٢٧٤٧ ، ٢٧٤٨) التحف (٦٦٢٣ ، ٦٦٤١).
حديث (١٧/١٥٠٧) : تحفة (٢٨٢٣) ن (٤٨٢٩) التحف (٢٦١٤).
حديث (١٨/١٥٠٨) : تحفة (١٢٧٨٢) التحف (١١٨٦٣) . حديث (١٩/١٥٠٨) : تحفة (١٢٣٧٦ ، ١٢٤٠٩) د (٥١١٤) التحف (١١٥٠٥ ، ١١٥٣٦).

(..)

مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ * وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَمَنْ وَالِي غَيْرِ مَوَالِيهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ خَطَبَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِبْدَنَا شَيْئاً نَقَرَاهُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ (قَالَ وَصَحِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ فِي قِرَابِ سَيْفِهِ) فَقَدْ كَذَبَ فِيهَا أَسْنَانَ الْأَيْلِ وَأَشْيَاءَ مِنَ الْجِرَاحَاتِ وَفِيهَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ غَيْرِ إِلَى نُورٍ فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ أَوَى مُحَدَّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ لَيْسَ بِهَا أَذْنَاهُمْ وَمَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَأَتَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمَرِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي هِنْدٍ) حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ إِرْبٍ مِنْهَا إِرْبًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَرِّفٍ أَبِي غَسَّانَ الْمَدَنِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهَا عُضْوًا مِنْ أَعْضَائِهِ مِنَ النَّارِ حَتَّى فَرَجَهُ بِفَرَجِهِ وَحَدَّثَنَا قَبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثُ عَنْ ابْنِ الْهَادِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنَ النَّارِ حَتَّى يُعْتِقَ فَرَجَهُ بِفَرَجِهِ وَحَدَّثَنِي حَمِيدُ بْنُ مُسْعَدَةَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْعَمَرِيُّ) حَدَّثَنَا وَقَدْ (بَعْنَى أَخَاهُ) حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مَرْجَانَةَ (صَاحِبُ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ) قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ

(٢٠) - (١٣٧٠)

(٢١) - (١٥٠٩)

(٢٢) - (..)

(٢٣) - (..)

(٢٤) - (..)

قوله يعني أخاه وكانوا العمرة بن عبد الله بن أبي هاشم من آل أبي طالب

قوله قال خطبنا على بن أبي طالب الخ سبق بعينه في الصفحة الخامسة عشرة والمائة فراجعها

~~~~~

## باب

## فضل العتق

قوله عليه السلام بكل ارب أى بكل عضو كاهو الرواية التالية قال ابن الملك وفي الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء انما للمقابلة وعن هذا قال بعض ينبغي أن يعتق الذكر الذكور والاشقي الاثني وتقييد الرقية بالمؤمنة يدل على أن اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف اه

قوله عن سعيد بن مرجانة تقدم انه سعيد بن عبد الله ومرجانة امه وهو المذكور في الصحيحين بصاحب على بن حسين

قوله عليه السلام حتى فرجه بفرجه قالوا خص الفرج بالذكر لانه محل اكبر الكبر اثر بعد الشرك وقال ملاعلى والظاهر أن المراد بذكره المسالفة في تعلق الاعتاق بجميع أعضاء بدنه قوله صاحب حسين بن علي وهو زين العابدين بن الحسين ابن علي بن ابي طالب وكان منقطعاً اليه ففرق بصحبته سدا في فتح الباري

(٥)

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَّمَا أَمْرِي مُسْلِمٍ أَعْتَقَ أَمْرًا مُسْلِمًا اسْتَقْدَّ اللَّهُ بِكُلِّ  
عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ قَالَ فَأَنْطَلَقْتُ حِينَ سَمِعْتُ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
فَدَكَرْتُهُ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فَأَعْتَقَ عَبْدُ اللَّهِ قَدَاةً عَاطَاهُ بِهِ ابْنُ جَعْفَرٍ عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ  
أَوْ أَلْفَ دِينَارٍ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَرُهَيْبُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ  
سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَجْزِي  
وَلَدٌ وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ وَفِي رِوَايَةٍ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَلَدٌ وَالِدَهُ  
وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي  
ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ كَلَّمَهُمْ عَنْ  
سُفْيَانَ عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالُوا وَلَدٌ وَالِدَهُ

تم بحمد الله تعالى في المطبعة العامرة طبع الجزء الرابع من صحيح مسلم مصححاً ومحمياً بقلم  
مصححه العبد الفقير الى مولاه الغني (محمد ذهني) بعد تصحيح مصححي المطبعة المذكورة  
بمقابلات مكررة على عدة نسخ معتمدة وها الاديبان الاريبان من اولي التفهم والعرفان  
احمد افندي والحاج عزت افندي كان الله سبحانه لي ولهما وتولاني واياها بجاه سيد الكونين  
محمد خاتم النبيين صلى الله تعالى عليه وعليهم وسلم اجمعين وعلى آله الطاهرين واصحابه الطيبين

ويليه الجزء الخامس اوله كتاب اليسوع

حقوق الطبع والتمثيل على هذا الشكل محفوظة لنظارة المعارف الجليلة

قوله عليه السلام استنقذ  
الله الخ الاثم والاستنقاذ  
التخليص من الشر

قوله قد اعطاه به أي في مقابلة  
ذلك العبد وكان اسمه على  
ما ذكر في شروح البخاري  
مطرفاً

### باب

فضل عتق الوالد

قوله ابن جعفر ولفظ البخاري  
عبد الله بن جعفر وهو جعفر  
الطياري بن ابي طالب

قوله عليه السلام لا يجزي  
ولد والدا أي لا يقوم ولد  
بما لا يبه عليه من حق ولا  
يكافئه باحسانه به الا أن  
يصادفه مملوكاً فيعتقه  
والاعتناق يقرب عليه  
بنفس الثمري من غير حاجة  
الى انشاء العتق كما هو  
مقتضى حديث سمرة بن  
جندب على ما رواه عنه  
الترمذي وأبو داود وابن  
ماجه أنه عليه الصلاة  
والسلام قال من ملك ذا  
رحم محرم فهو حر وهذا  
كما في المرقاة أصرح وأعم  
من حديث أبي هريرة وبه  
أخذ امامنا واليه ذهب  
اكثر أهل العلم من الصحابة  
والتابعين رضوان الله  
تعالى عليهم اجمعين وقوله  
عليه السلام محرم بالجر  
على الجوار لانه صفة ذا  
رحم لارحم وضمير فهو  
لذا رحم

## أسماء كتب الجزء الرابع

|     |                 |
|-----|-----------------|
| ٢   | ١٥- كتاب الحج   |
| ١٢٨ | ١٦- كتاب النكاح |
| ١٦٢ | ١٧- كتاب الرضاع |
| ١٧٩ | ١٨- كتاب الطلاق |
| ٢٠٥ | ١٩- كتاب اللعان |
| ٢١٢ | ٢٠- كتاب العتق  |





## فهرس تفصیلی لأسماء الكتب وتراجم الأبواب الجزء الرابع

| الصفحة | ترجمة الباب                                                                                              | الرقم | الصفحة | ترجمة الباب                                                                                                       | الرقم |
|--------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------|--------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------|
| ٤٣     | باب ما جاء أن عرفة كلها موقف                                                                             | ٢٠    | ٢      | ١٥- كتاب الحج                                                                                                     |       |
|        | باب في الوقوف وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾                                | ٢١    | ٢      | ١ باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة وما لا يباح وبيان تحريم الطيب عليه                                               | ١     |
| ٤٣     | باب في نسخ التحلل من الإحرام والأمر بالتمام                                                              | ٢٢    | ٥      | ٢ باب مواقيت الحج والعمرة                                                                                         | ٢     |
| ٤٤     | باب جواز التمتع                                                                                          | ٢٣    | ٧      | ٣ باب التلبية وصفتها ووقتها                                                                                       | ٣     |
| ٤٦     | باب وجوب الدم على المتمتع وأنه إذا عدمه لزمه صوم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله               | ٢٤    | ٨      | ٤ باب أمر أهل المدينة بالإحرام من عند مسجد ذي الحليفة                                                             | ٤     |
| ٤٩     | باب بيان أن القارن لا يتحلل إلا في وقت تحلل الحاج المفرد                                                 | ٢٥    | ٩      | ٥ باب الإهلال من حيث تنبعت الراحلة                                                                                | ٥     |
| ٥٠     | باب بيان جواز التحلل بالإحصار وجواز القران                                                               | ٢٦    | ١٠     | ٦ باب الصلاة في مسجد ذي الحليفة                                                                                   | ٦     |
| ٥٠     | باب في الأفراد والقران بالحج والعمرة                                                                     | ٢٧    | ١٠     | ٧ باب الطيب للمحرم عند الإحرام                                                                                    | ٧     |
| ٥٢     | باب ما يلزم من أحرم بالحج ثم قدم مكة من الطواف والسعي                                                    | ٢٨    | ١٣     | ٨ باب تحريم الصيد للمحرم                                                                                          | ٨     |
| ٥٣     | باب ما يلزم من طاف بالبيت وسعى من البقاء على الإحرام وترك التحلل                                         | ٢٩    | ١٧     | ٩ باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم                                                          | ٩     |
| ٥٤     | باب في متعة الحج                                                                                         | ٣٠    | ١٧     | ١٠ باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى ووجوب الفدية لحلقه وبيان قدرها                                        | ١٠    |
| ٥٤     | باب جواز العمرة في أشهر الحج                                                                             | ٣١    | ٢٢     | ١١ باب جواز الحجامة للمحرم                                                                                        | ١١    |
| ٥٧     | باب تقليد الهدي وإشعاره عند الإحرام                                                                      | ٣٢    | ٢٢     | ١٢ باب جواز مداواة المحرم عينيه                                                                                   | ١٢    |
| ٥٨     | باب التقصير في العمرة                                                                                    | ٣٣    | ٢٣     | ١٣ باب جواز غسل المحرم بدنه ورأسه                                                                                 | ١٣    |
| ٥٩     | باب إهلال النبي ﷺ وهدية                                                                                  | ٣٤    | ٢٣     | ١٤ باب ما يفعل بالمحرم إذا مات                                                                                    | ١٤    |
| ٦٠     | باب بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانه                                                                          | ٣٥    | ٢٦     | ١٥ باب جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض ونحوه                                                                 | ١٥    |
| ٦١     | باب فضل العمرة في رمضان                                                                                  | ٣٦    | ٢٧     | ١٦ باب إحرام النفساء واستحباب اغتسالها للإحرام وكذا الحائض                                                        | ١٦    |
|        | باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا والخروج منها من الثنية السفلى ودخول بلدة من طريق غير التي خرج منها | ٣٧    | ٢٧     | ١٧ باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران وجواز إدخال الحج على العمرة ومتى يحل القارن من نسكه | ١٧    |
| ٦٢     | باب استحباب المبيت بذي طوى عند إرادة دخول مكة والاعتسال لدخولها ودخولها نهاراً                           | ٣٨    | ٣٨     | ١٨ باب في المتعة بالحج والعمرة                                                                                    | ١٨    |
| ٦٢     |                                                                                                          | ٣٨    | ٣٨     | ١٩ باب حجة النبي ﷺ                                                                                                | ١٩    |

| الصفحة | ترجمة الباب                                    | الرقم | الصفحة | ترجمة الباب                                        | الرقم |
|--------|------------------------------------------------|-------|--------|----------------------------------------------------|-------|
|        | باب بيان أن السنة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر    | ٥٦    |        | باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة وفي            | ٣٩    |
|        | ثم يحلق والابتداء في الحلق بالجانب الأيمن      |       | ٦٣     | الطواف الأول في الحج                               |       |
| ٨٢     | من رأس المحلوق                                 |       |        | باب استحباب استلام الركنين اليمانيين في الطواف     | ٤٠    |
| ٨٢     | باب من حلق قبل النحر أو نحر قبل الرمي          | ٥٧    | ٦٥     | دون الركنين الآخرين                                |       |
| ٨٤     | باب استحباب طواف الإفاضة يوم النحر             | ٥٨    | ٦٦     | باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف           | ٤١    |
|        | باب استحباب النزول بالمحصب يوم النفر           | ٥٩    |        | باب جواز الطواف على بعير وغيره واستلام الحجر       | ٤٢    |
| ٨٥     | والصلاة به                                     |       | ٦٧     | بمحجن ونحوه للراكب                                 |       |
|        | باب وجوب المبيت بمنى ليالي أيام التشريق        | ٦٠    |        | باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن            | ٤٣    |
| ٨٦     | والترخيص في تركه لأهل السقاية                  |       | ٦٨     | لا يصح الحج إلا به                                 |       |
| ٨٧     | باب في الصدقة بلحوم الهدى وجلودها وجلالها      | ٦١    | ٧٠     | باب بيان أن السعي لا يكرر                          | ٤٤    |
|        | باب الاشتراك في الهدى وإجزاء البقرة والبدنة    | ٦٢    |        | باب استحباب إدامة الحاج التلبية حتى يشرع           | ٤٥    |
| ٨٧     | كل منهما عن سبعة                               |       | ٧٠     | في رمي جمرة العقبة يوم النحر                       |       |
| ٨٩     | باب نحر البدن قيامًا مقيدة                     | ٦٣    |        | باب التلبية والتكبير في الذهاب من منى إلى          | ٤٦    |
|        | باب استحباب بعث الهدى إلى الحرم لمن            | ٦٤    | ٧٢     | عرفات في يوم عرفة                                  |       |
|        | لا يريد الذهاب بنفسه واستحباب تقليده وقتل      |       |        | باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة واستحباب         | ٤٧    |
|        | القلائد وأن باعته لا يصير محرماً ولا يحرم عليه |       | ٧٣     | صلاتي المغرب والعشاء جمعاً بالمزدلفة في هذه الليلة |       |
| ٨٩     | شيء بذلك                                       |       |        | باب استحباب زيادة التغليس بصلاة الصبح يوم          | ٤٨    |
| ٩١     | باب جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج إليها   | ٦٥    | ٧٦     | النحر بالمزدلفة والمبالغة فيه بعد تحقق طلوع الفجر  |       |
| ٩٢     | باب ما يفعل بالهدى إذا عطب في الطريق           | ٦٦    |        | باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء             | ٤٩    |
| ٩٣     | باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض          | ٦٧    |        | وغيرهن من مزدلفة إلى منى في أواخر الليل قبل        |       |
|        | باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره            | ٦٨    |        | زحمة الناس واستحباب المكث لغيرهم حتى               |       |
| ٩٥     | والصلاة فيها والدعاء في نواحيها كلها           |       | ٧٦     | يصلوا الصبح بمزدلفة                                |       |
| ٩٧     | باب نقض الكعبة وبنائها                         | ٦٩    |        | باب رمي جمرة العقبة من بطن الوادي وتكون            | ٥٠    |
| ١٠٠    | باب جدر الكعبة وبابها                          | ٧٠    | ٧٨     | مكة عن يساره ويكبر مع كل حصاة                      |       |
|        | باب الحج عن العاجز لزمانة وهرم ونحوهما         | ٧١    |        | باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر ركباً        | ٥١    |
| ١٠١    | أول للموت                                      |       | ٧٩     | وبيان قوله ﷺ: لتأخذوا مناسككم                      |       |
| ١٠١    | باب صحة حج الصبي وأجر من حج به                 | ٧٢    |        | باب استحباب كون حصى الجمار بقدر حصى                | ٥٢    |
| ١٠٢    | باب فرض الحج مرة في العمر                      | ٧٣    | ٨٠     | الخذف                                              |       |
| ١٠٢    | باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره            | ٧٤    | ٨٠     | باب بيان وقت استحباب الرمي                         | ٥٣    |
| ١٠٤    | باب ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره         | ٧٥    | ٨٠     | باب بيان أن حصى الجمار سبع                         | ٥٤    |
| ١٠٥    | باب ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره          | ٧٦    | ٨٠     | باب تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير          | ٥٥    |

| الصفحة | ترجمة الباب                                                                                                  | الرقم | الصفحة | ترجمة الباب                                                                                   | الرقم |
|--------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------|--------|-----------------------------------------------------------------------------------------------|-------|
|        | باب نذب من رأى امرأة فوقعت في نفسه إلى أن يأتي امرأته أو جاريتها فيواقعها                                    | ٢     | ١٠٦    | باب التعريس بذى الحليفة والصلاة بها إذا صدر من الحج أو العمرة                                 | ٧٧    |
| ١٢٩    | باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيع ثم نسخ ثم أبيع ثم نسخ واستقرّ تحريمه إلى يوم القيامة                          | ٣     | ١٠٦    | باب لا يحج البيت مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وبيان يوم الحج الأكبر                             | ٧٨    |
| ١٣٠    | باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح                                                        | ٤     | ١٠٧    | باب فضل الحج والعمرة ويوم عرفة                                                                | ٧٩    |
| ١٣٥    | باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته                                                                           | ٥     | ١٠٨    | باب النزول بمكة للحاج وتوريث دورها                                                            | ٨٠    |
| ١٣٦    | باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك                                                              | ٦     | ١٠٨    | باب جواز الإقامة بمكة للمهاجر منها بعد فراغ الحج والعمرة ثلاثة أيام بلا زيادة                 | ٨١    |
| ١٣٨    | باب تحريم نكاح الشغار وبطلانه                                                                                | ٧     | ١٠٩    | باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام                               | ٨٢    |
| ١٣٩    | باب الوفاء بالشروط في النكاح                                                                                 | ٨     | ١١١    | باب النهي عن حمل السلاح بمكة بلا حاجة                                                         | ٨٣    |
| ١٤٠    | باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبكر بالسكوت                                                            | ٩     | ١١١    | باب جواز دخول مكة بغير إحرام                                                                  | ٨٤    |
| ١٤٠    | باب تزويج الأب البكر الصغيرة                                                                                 | ١٠    | ١١٢    | باب فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشجرها وبيان حدود حرمها | ٨٥    |
| ١٤١    | باب استحباب التزوج والتزويج في شوال واستحباب الدخول فيه                                                      | ١١    | ١١٧    | باب الترغيب في سكنى المدينة والصبر على لأوائها                                                | ٨٦    |
| ١٤٢    | باب نذب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزويجها                                                         | ١٢    | ١٢٠    | باب صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال إليها                                               | ٨٧    |
| ١٤٢    | باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد وغير ذلك من قليل وكثير واستحباب كونه خمسمائة درهم لمن لا يجحف به | ١٣    | ١٢٠    | باب المدينة تنفي شرارها                                                                       | ٨٨    |
| ١٤٣    | باب فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها                                                                             | ١٤    | ١٢١    | باب من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله                                                       | ٨٩    |
| ١٤٥    | باب زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب وإثبات وليمة العرس                                                        | ١٥    | ١٢٢    | باب الترغيب في المدينة عند فتح الأمصار                                                        | ٩٠    |
| ١٤٨    | باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة                                                                             | ١٦    | ١٢٢    | باب في المدينة حين يتركها أهلها                                                               | ٩١    |
| ١٥٢    | باب لا تحل المطلقة ثلاثاً لمطلقها حتى تنكح زوجاً غيره ويطأها ثم يفارقها وتنقضي عدتها                         | ١٧    | ١٢٣    | باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة                                                   | ٩٢    |
| ١٥٤    | باب ما يستحب أن يقوله عند الجماع                                                                             | ١٨    | ١٢٣    | باب أحد جبل يحبنا ونحبه                                                                       | ٩٣    |
| ١٥٥    | باب جواز جماعه امرأته في قبلها من قدامها ومن ورائها من غير تعرض للدبر                                        | ١٩    | ١٢٤    | باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة                                                            | ٩٤    |
| ١٥٦    |                                                                                                              |       | ١٢٦    | باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد                                                         | ٩٥    |
|        |                                                                                                              |       | ١٢٦    | باب بيان أن المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي ﷺ بالمدينة                               | ٩٦    |
|        |                                                                                                              |       | ١٢٧    | باب فضل مسجد قباء وفضل الصلاة فيه وزيارته                                                     | ٩٧    |
|        |                                                                                                              |       | ١٢٨    | ١٦- كتاب النكاح                                                                               |       |
|        |                                                                                                              |       | ١٢٨    | باب استحباب النكاح لمن تافت نفسه إليه ووجد مؤنه واشتغال من عجز عن المؤمن بالصوم               | ١     |

| الصفحة | ترجمة الباب                                  | الرقم | الصفحة | ترجمة الباب                                   | الرقم |
|--------|----------------------------------------------|-------|--------|-----------------------------------------------|-------|
| ١٧٩    | باب لولا حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر        | ١٩    | ١٥٦    | باب تحريم امتناعها من فراش زوجها              | ٢٠    |
| ١٧٩    | ١٨- كتاب الطلاق                              |       | ١٥٧    | باب تحريم إفشاء سر المرأة                     | ٢١    |
|        | باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها وأنه لو     | ١     | ١٥٧    | باب حكم العزل                                 | ٢٢    |
| ١٧٩    | خالف وقع الطلاق ويؤمر برجعته                 |       | ١٦١    | باب تحريم وطء الحامل المسبية                  | ٢٣    |
| ١٨٣    | باب طلاق الثلاث                              | ٢     | ١٦١    | باب جواز الغيلة وهي وطء المرضع وكراهة العزل   | ٢٤    |
|        | باب وجوب الكفارة على من حرّم امرأته ولم      | ٣     | ١٦٢    | ١٧- كتاب الرضاع                               |       |
| ١٨٤    | ينو الطلاق                                   |       | ١٦٢    | باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة        | ١     |
|        | باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلاّ | ٤     | ١٦٢    | باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل                | ٢     |
| ١٨٥    | بالنية                                       |       | ١٦٤    | باب تحريم ابنة الأخ من الرضاعة                | ٣     |
|        | باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن       | ٥     | ١٦٥    | باب تحريم الربيبة وأخت المرأة                 | ٤     |
| ١٨٨    | وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَطَلَّهْرَاعَلَيْهٖ﴾   |       | ١٦٦    | باب في المصّة والمصتين                        | ٥     |
| ١٩٥    | باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها               | ٦     | ١٦٧    | باب التحريم بخمس رضعات                        | ٦     |
|        | باب جواز خروج المعتدة البائن والمتوفى عنها   | ٧     | ١٦٨    | باب رضاعة الكبير                              | ٧     |
| ٢٠٠    | زوجها في النهار لحاجتها                      |       | ١٧٠    | باب إنما الرضاعة من المجاعة                   | ٨     |
|        | باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها     | ٨     | ١٧٠    | باب جواز وطء المسبية بعد الاستبراء وإن كان    | ٩     |
| ٢٠٠    | بوضع الحمل                                   |       | ١٧٠    | لها زوج انفسخ نكاحها بالسبي                   |       |
|        | باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة وتحريمه في    | ٩     | ١٧١    | باب الولد للفراش وتوقى الشبهات                | ١٠    |
| ٢٠٢    | غير ذلك إلاّ ثلاثة أيام                      |       | ١٧٢    | باب العمل بإلحاق القائف الولد                 | ١١    |
| ٢٠٥    | ١٩- كتاب اللعان                              |       | ١٧٢    | باب قدر ما تستحقه البكر والثيب من إقامة الزوج | ١٢    |
| ٢١٢    | ٢٠- كتاب العتق                               |       | ١٧٢    | عندها عقب الزفاف                              |       |
| ٢١٢    | باب ذكر سعاية العبد                          | ١     | ١٧٣    | باب القسم بين الزوجات وبيان أن السنة أن تكون  | ١٣    |
| ٢١٣    | باب إنما الولاء لمن أعتق                     | ٢     | ١٧٤    | لكل واحدة ليلة مع يومها                       |       |
| ٢١٦    | باب النهي عن بيع الولاء وهبته                | ٣     | ١٧٤    | باب جواز هبتها نوبتها لضررتها                 | ١٤    |
| ٢١٦    | باب تحريم تولي العتيق غير مواليه             | ٤     | ١٧٥    | باب استحباب نكاح ذات الدين                    | ١٥    |
| ٢١٧    | باب فضل العتق                                | ٥     | ١٧٥    | باب استحباب نكاح البكر                        | ١٦    |
| ٢١٨    | باب فضل عتق الوالد                           | ٦     | ١٧٨    | باب خير متاع الدنيا المرأة الصالحة            | ١٧    |
| ٢٢١    | فهرس تفصيلي لأسماء الكتب وتراجم الأبواب      |       | ١٧٨    | باب الوصية بالنساء                            | ١٨    |

الجزء الخامس

من الجامع الصحيح تأليف الامام ابى الحسين مسلم بن  
الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري المتوفى عشية  
يوم الاحد لحمس بقين من رجب سنة احدى وستين  
وماثين بنيسابور عن خمس وخمسين سنة

بسم الله الرحمن الرحيم



١٣٣١

صحیح مسلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١- (١٥١١)

(..)

(..)

(..)

٢- (..)

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ  
عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُلَامَسَةِ  
وَالْمُنَابَذَةِ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ  
أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ وَأَبُو سَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ كُلُّهُمْ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ  
أَبْنِ عُمَرَ عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ غَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي أَبْنَ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا أَبُو جَرِيحٍ  
أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ مَسْنَاءَ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(انه)

كتاب البيوع

٢١

باب

(١)

ابطال بيع الملامسة  
والمناذة

قوله عن الملامسة والمناذة  
اللامسة من اللص وهو  
المس باليد والمراد أن يجعل  
عقد البيع لمس المبيع والمناذة  
من التبذ وهو الالقاء  
والطرح والمراد أن يحصل  
عقد البيع بهذا المبيع وقد فسرا  
في الحديث على ما تراه في  
صدر الصفحة المقابلة

حديث (١/١٥١١): تحفة (١٢٢٦٥، ١٢٧٨١، ١٣٦٦١، ١٣٩٦٤) خ (٣٦٨، ٥٨٤، ٥٨٨، ٥٨١٩) ت (١٣١٠) ن (٤٥١٧) ق (١٢٤٨، ٢١٦٩، ٣٥٦٠)  
التحفة (١١٣٩٨، ١١٨٦٢، ١٢٦٨١، ١٢٩٧٤).

حديث (٢/١٥١١): تحفة (١٤٢٠٧) خ (١٩٩٣) التحفة (١٣١٩٧).

نهي  
عن  
غير  
نظر

أَنَّهُ قَالَ نَهَى عَنْ بَيْعَتَيْنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ أَمَّا الْمَلَامَسَةُ فَأَنَّ يَلِيسَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا تَوْبٌ صَاحِبِهِ بِغَيْرِ تَأَمُّلٍ وَالْمُنَابَذَةُ أَنْ يَبْذِكَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا تَوْبَهُ إِلَى الْآخِرِ وَلَمْ يَنْظُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا إِلَى تَوْبِ صَاحِبِهِ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ) قَالَا أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ أَبِي شِهَابٍ أَخْبَرَنِي غَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ قَالَ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعَتَيْنِ وَلِبَسَتَيْنِ نَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ فِي الْبَيْعِ وَالْمَلَامَسَةُ لَسُ الرَّجُلِ تَوْبَ الْآخِرِ بِيَدِهِ بِاللَّيْلِ أَوْ بِالنَّهَارِ وَلَا يَقْبَلُهُ إِلَّا بَدَلِكِ وَالْمُنَابَذَةُ أَنْ يَبْذِيَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ تَوْبَهُ وَيَبْذِيَ الْآخِرُ إِلَيْهِ تَوْبَهُ وَيَكُونُ ذَلِكَ بَيْعَهُمَا مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ وَلَا تَرَاضٍ \* وَحَدَّثَنِيهِ عُمَرُ وَالتَّائِقُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ضَالِحٍ عَنْ أَبِي شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ \* وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو سَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبُو الزَّيْنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الْحِصَاةِ وَعَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُحْمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْجَبَلَةِ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتْبَاعُونَ لَحْمَ الْجُرُورِ إِلَى حَبْلِ الْجَبَلَةِ وَحَبْلِ الْجَبَلَةِ أَنْ تُتَّجَّ النَّاقَةُ ثُمَّ تَحْمِلَ الَّتِي تُجْتَفِ فَهَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

٣- (١٥١٢)

٤- (١٥١٣)

٥- (١٥١٤)

٧- (١٤١٢)

٨- (..)

نهي رسول الله  
عن غير نظر

جالس ليس على فرجه منه شيء اه والاشتغال الصاء المذكورة في مكروهات الصلاة هو الاحتباء بالشوب من غير أن يجعل موضع تخرج منه اليد وفي باب الناهي من الجامع الصغير نهي عن البيعتين المشهوره في حسنها والمشهوره في قبحها وفيه أيضا نهي عن الصهرتين ذقة الثياب وغلظها وليتها وخشوتها وطولها وقصرها ولكن سداد فيما بين ذلك واقتصاد اه وخير الامور واساطها قوله بالليل المقصود من ذكره عدم رؤية المتاع قوله ولا يقلبه ضغطه ملاعلى كذا بالتخفيف ووجد في بعض النسخ مضبوطا بالتشديد أي ليس له قلب التوب الا بمجرد المس قوله من غير نظر أي بالصر وقيل بلا تأمل وتفكر وقوله ولا تراش أي بالاحتباء والقول أو بالتعاطي وزيادة للتأكيد اه مرعاة قوله عن بيع الحصاة بان يقول المشتري للبائع اذا بذت

المشتري للبائع اذا بذت

باب

بطلان بيع الحصاة والبيع الذي فيه غرر  
٦ اليك الحصاة فقد وجب البيع أو يقول البائع بعتك من السلع ما تقع عليه حصاتك اذا رمت بها أو من الارض الى حيث تنبني

باب

تحريم بيع حبل الحبله  
٧ حصاتك وهذا أيضا من بيع الجاهلية اه مرعاة قوله وعن بيع الغرر أي الخنظر والفرور والحداع وهو كما قال النوري أصل جامع يشمل فروعا كثيرة كبيع الآبق وبيع السمك في الماء والظير في الهواء وقد ذكر في الفروع ٨

باب

تحريم بيع الرجل على بيع أخيه وسومه على سومه وتحريم النجش وتحريم التصرية

تقاربت الناس في صب الماء بالمكث فيه ونحو ذلك قوله عن بيع حبل الحبله الجبل بالتحريك مصدر سمي به المحمول كما سمي بالجبل وانما دخلت عليه

(٢)

(٣)

(٤)

حديث (٣/١٥١٢): تحفة (٤٠٨٧) خ (٢١٤٤، ٥٨٢٠) د (٣٣٧٩) ن (٤٥١٠-٤٥١٢، ٤٥١٤) التحف (٣٨٠٠).  
 حديث (٤/١٥١٣): تحفة (١٣٧٩٤) د (٣٣٧٦) ت (١٢٣٠) ن (٤٥١٨) ق (٢١٩٤) التحف (١٢٨١٢).  
 حديث (٥/١٥١٤): تحفة (٨٢٩٦) ن (٤٦٢٤) التحف (٧٦٩٤).  
 حديث (٦/١٥١٤): تحفة (٨١٤٩) خ (٣٨٤٣) د (٣٣٨١) التحف (٧٥٥٤).  
 حديث (٧/١٤١٢): تحفة (٨٣٢٩) خ (٢١٣٩، ٢١٦٥) د (٣٤٣٦) ن (٤٥٠٣) ق (٢١٧١) التحف (٧٧٢٧).

قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم أكثر هذه الأحاديث من ذكرها في باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يتركها نظر من ١٣٨ من الجزء الرابع

قوله وحديثه أحمد بن إبراهيم الدورق الخ من هذا الإسناد أيضا في ص ١٣٩ من الجزء المذكور ومر ما في قوله عن العلاء وسهيل عن أبيهما من الخلل وتصحيحه بالهامش

قوله أن يستام الرجل على سوم أخيه أي أن يكون طالبا للشراسة تقارب الاعتقاد على طلب أخيه لتلك السلعة قوله على سمية أخيه ذكر النووي عن الجوهري أن السمية لغة في السوم

قوله عليه السلام لا يتلق الركبان لبيع تلقى الركبان هو أن يستقبل الحضري البدوي قبل وصوله إلى البلد ويخبره بكساده ما معه كذا ليشتري منه سلعته بالوكس وأقل من ثمن المثل أهـ

قوله عليه السلام ولا تاجشوا ولا يسع حاضر لباد تقدم هذا في ص ١٣٨ من الجزء الرابع فلينظر الهامش

قوله عليه السلام ولا تصروا الأبل والغنم من التصرية المذكورة في الرواية التالية وهي جمع اللبن وحيسه في الضرع بترك الحلب أي ما إذا حلبها المشتري استغزرها ولا جمعو اللبن في ضرعها ومعنى الحديث كما قال النووي عند إرادة بيعها حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري أن كثرة لبنها عادة لها مستمرة

قوله عليه السلام من اتبعها الضمير للمصراة المفهومة من السياق

قوله عليه السلام فهو بخير النظرين أي بخير الأمرين له أما مسأله المبيع أو رده أجهما اختاره فعله كما فسر في الحديث بقوله فان رضىها أمسكها وان سخطها ردها وصاعا أي مع صاع من تمر عوضا عن لبنها الملوب قال في البارق لأن بعض اللبن حدث في ملك المشتري وبعضه كان مبيعا فلعدم تميزه امتنع رده ورد قيمته فأوجب الشارع صاعا قطعا للخصومة من غير نظر إلى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية النفس مائة من الأبل مع تفاوت الأتقى وعمل الشافعي بالحديث وأثبت الخيار في المصراة وقال أبو حنيفة هـ

(وَاللَّفْظُ لِرُهِيرٍ) قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا يَخْتِطِبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَسِيمُ الْمُسْلِمُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ \* وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورَقِيُّ حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْعَلَاءِ وَسُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَسْتَامَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ وَفِي رِوَايَةٍ الدَّورَقِيُّ عَلَى سِمَةِ أَخِيهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَتَلَقَى الرَّكْبَانُ لَيْسَ عَلَى الْبَيْعِ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ وَلَا تَأْجِشُوا وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ وَلَا تُصْرُوا الْأَبِلَ وَالْغَنَمَ فَمَنْ أَبْتَاعَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلُبَهَا فَإِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَمَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ التَّلَقِّي لِلرَّكْبَانِ وَإِنْ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ وَإِنْ تَسَاءَلَ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا وَعَنِ النَّجْشِ وَالتَّصْرِيَةِ وَإِنْ يَسْتَامَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا أَبِي قَالُوا جَمِيعًا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي حَدِيثٍ غُنْدَرٍ وَوَهْبٍ نَهَى وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ

(أن)

٩- (١٥١٥)

١٠- (..)

١١- (..)

١٢- (..)

(..)

على سوم

بج السوم

حديث (٩/١٥١٥) : تحفة (١٣٩٩٥) التحف (١٣٠٠٤).

حديث (١٠/١٥١٥) : تحفة (١٢٤٠٢ ، ١٢٦٨٤ ، ١٤٠٢٨) التحف (١١٥٢٩ ، ١١٧٧٢).

حديث (١١/١٥١٥) : تحفة (١٣٨٠٢) خ (٢١٥٠) د (٣٤٤٣) ن (٤٤٩٦) التحف (١٢٨١٩).

حديث (١٢/١٥١٥) : تحفة (١٣٤١١) خ (٢٧٢٧) ن (٤٤٩١) التحف (١٢٤٤٤).



١٣- (١٥١٦)

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى

١٤- (١٥١٧)

أَبْنُ يُحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(...)

وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ التَّجَشُّرِ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو زَائِدَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو

١٥- (١٥١٨)

الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى (بِعْنَى ابْنِ سَعِيدٍ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ

١٦- (١٥١٩)

عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ تُتْلَقَ السِّلَعُ حَتَّى تَبْلُغَ

١٧- (...)

الْأَسْوَاقَ وَهَذَا لَفْظُ أَبِي نُعْمَانَ وَقَالَ الْآخَرَانِ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ

التَّلْقِي وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكٍ

عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي نُعْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُبَارَكٍ عَنِ السَّيِّحِيِّ عَنْ أَبِي

عُمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنِ تَلْقِي الْبُيُوعِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِي سَبْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُتْلَقَ الْجَلْبُ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَلِيمَانَ

عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي هِشَامُ الْقُرْدُوسِيُّ عَنْ أَبِي سَبْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ

يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَلْقُوا الْجَلْبَ فَمَنْ تَلَقَّاهُ فَاشْتَرَى مِنْهُ

فَإِذَا آتَى سَيِّدَهُ السُّوقَ فَهُوَ بِالْخِيَارِ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ وَالثَّاقِدُ

وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ وَقَالَ زُهَيْرٌ عَنِ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ

حَمِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ نَهَى

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُتْلَقَ الرُّكْبَانُ وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ قَالَ فَقُلْتُ

لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَوْلُهُ حَاضِرٌ لِبَادٍ قَالَ لَا يَكُنْ لَهُ سَمْسَارٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ

١٨- (١٥٢٠)

١٩- (١٥٢١)

٢٠- (١٥٢٢)

قوله نهى أن تلتق السلع وفي رواية نهى عن التلق وفي رواية نهى عن تلق البيوع وفي رواية أن تلتق الجلب وفي رواية لا تلتقوا

باب

تحريم تلق الجلب

١٣ الجلب وفي رواية نهى أن تلتق الركبان فالسج جمع سلعة كسدره وسدر وهو المتاع وما يتجره والبيوع جمع بيع بمعنى المبيع والمراد المبيعات المجلوبة والجلب يفتحتين فعل بمعنى مفعل وهو ما يجلب للبيع أي شئ كان وفي سنن ابن ماجه قال لا تلتقوا الاجلاب بصيغة الجمع والمراد الامتعة المجلوبة والركبان جمع ركاب والمراد قافلة التجار من الذين يحملون الارزاق والتاجر والبضائع ونهى عن تلقيهم لان من تلقاهم يكذب في سعر البلد ويشترى باقل من ثمن المثل وهو تقرير محرم قوله عليه السلام فاذا أتى سيده السوق المراد بالسيد مالك الجلوب الذي باعه أي فاذا جاء صاحب المتاع الى السوق وعرف السعر فله الخيار في الاسترداد والحديث دليل كافي المراقبة لصحة البيع اذا الفاسد لاختيار فيه قال ابن الملك اعلم ان تلقى الجلب والشراء منهم با رخص الثمن حرام عند الشافعي ومالك ومكرهه عند أبي حنيفة واصحابه

باب

تحريم بيع الحاضر للبادي

١٢ اذا كان مضرًا لاهل البلد وليس فيه السعر على التجار ثم تولقاهم رجل واشترى منهم شيئًا لم يقل أحد بفساد بيعه لكن الشافعي أثبت الخيار للبائع بعد قدومه ومعرفة تليس السعر عليه لظاهر الحديث وقال أئمتنا لا خيار له لأن لحوق الضرر كان لتقصير من جهته حيث اعتمد على خبر المشتري الذي كرهته تنقيص الثمن وأما الحديث فمتروك الظاهر لأن الشراء اذا كان بسعر البلد أو أسمى لا يثبت الخيار للبائع في

(٥)

(٦)

حديث (١٣/١٥١٦) : تحفة (٨٣٤٨) خ (٢١٤٢ ، ٦٩٦٣) ن (٤٥٠٥) ق (٢١٧٣) التحف (٧٧٤٥).

حديث (١٤/١٥١٧) : تحفة (٧٩٨٥ ، ٨١٣٤ ، ٨١٨١ ، ٨٣٢٩) خ (٢١٣٩ ، ٢١٦٥) د (٣٤٣٦) ن (٤٤٩٨ ، ٤٥٠٣) ق (٢١٧١) التحف (٧٥٨٦ ، ٧٥٣٩ ، ٧٧٢٧).

حديث (١٥/١٥١٨) : تحفة (٩٣٧٧) خ (٢١٤٩ ، ٢١٦٤) ت (١٢٢٠) ق (٢١٨٠) التحف (٨٦٩٩).

حديث (١٦/١٥١٩) : تحفة (١٤٥٤٨) التحف (١٣٥٠٤) . حديث (١٩/١٥٢١) : تحفة (٥٧٠٦) خ (٢١٥٨ ، ٢١٦٣ ، ٢٢٧٤) د (٣٤٣٩) ن (٤٥٠٠) ق (٢١٧٧) التحف (٥٣٢٢).

حديث (١٧/١٥١٩) : تحفة (١٤٥٣٨) ن (٤٥٠١) التحف (١٣٤٩٤) . حديث (٢٠/١٥٢٢) : تحفة (٢٧٢١ ، ٢٧٦٤) د (٣٤٤٢) ت (١٢٢٣) ق (٢١٧٦) التحف (٢٥١٧).

حديث (١٨/١٥٢٠) : تحفة (١٣١٢٣) خ (٢١٤٠) د (٢٠٨٠ ، ٣٤٣٨) ت (١١٣٤ ، ١١٩٠ ، ١٢٢٢ ، ١٣٠٤) ن (٣٢٣٩) ق (١٨٦٧ ، ٢١٧٤ ، ٢١٧٥) التحف (١٢١٧٩).

تم الحاجة دون ما لا يحتاج  
 اليه الا نادرا يشعره قوله  
 عليه السلام ( دعوا الناس  
 يرزق الله بعضهم من بعض)  
 قيل لا يبيع الحاضر للبادي  
 ولا يشتري له ايضا لان لفظ  
 البيع من الاضداد يستعمل  
 في البيع والشراء والمشارك  
 في موضع النقيض اه ومعنى  
 قوله دعوا الناس الخ اتركوهم  
 لبيعوا طعامهم ومتاعهم  
 فيرتزقوا  
 قوله في الترجمة حكم بيع  
 المصراة هو اسم مفعول من  
 التصرية المذكورة في  
 الصفحة الرابعة ولفظ الحديث  
 في المبارق برز اتفاق  
 الشيخين في الرواية عن  
 ابن مسعود رضي الله تعالى  
 عنه من اشترى محفلة بصيفة  
 المفعول من التحفيل وهو  
 ترك الحلب لكثر اللبن في ٣

باب

حكم بيع المصراة  
 الضرع قال في النهاية الحفلة  
 الشاة أو البقرة أو الناقة  
 لا يعلبها صاحبها أياما حتى  
 يتجنع لبنها في ضرعها فاذا  
 احتلبها المشتري حسبها  
 غزيرة فزاد في ثمنها يظهر  
 له بعد ذلك نقص لبنها عن  
 أيام تحفيلها سميت محفلة  
 لان اللبن حفل في ضرعها أي  
 جمع اه فهي المصراة سواء  
 في المعنى وفي سنن النسائي عن  
 ابي هريرة انه عليه الصلاة  
 والسلام قال اذا باع أحدكم  
 الشاة أو البقرة فلا يعلبها  
 اه وتفسير القحطبة بهامش  
 الصفحة المقابلة  
 قوله عليه السلام فلينقلب  
 بها أي فلينصرف وليرجع  
 بها الى أهلها  
 قوله عليه السلام فهو فيها  
 بالخيار ولا خيار فيها عندنا  
 والحديث متروك العمل به  
 كامر من المبارق قال النووي  
 واختلف أصحابنا في خيار  
 مشتري المصراة هل هو على  
 الفور بعد العلم أو يتعد ثلاثة  
 أيام لظاهر هذه الاحاديث  
 والاصح عندهم أنه على الفور  
 ويحلون التقييد بثلاثة أيام  
 في بعض الاحاديث على ما اذا  
 لم يعلم أنها مصراة الا في ثلاثة  
 أيام لان الغالب أنه لا يعلم  
 استمر كذلك ثلاثة أيام علم أنها مصراة اه  
 قوله عليه السلام من طعام لاسراء المراد بالطعام هنا التمر كما هو المصرح به في الروايات الاخر والمراد ع  
 (الغم)

أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ ح وَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ  
 حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ  
 لِبَادٍ دَعَا النَّاسَ يَرْزُقُ اللَّهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ غَيْرَ أَنْ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى يُرْزَقُ حَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُو بْنُ النَّاقِدِ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ  
 جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ  
 يُونُسَ عَنْ ابْنِ سَبْرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ نَهَيْنَا أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ وَإِنْ كَانَ  
 أَحَاهُ أَوْ أَبَاهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ  
 أَنَسِ ح وَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ أَنَسُ بْنُ  
 مَالِكٍ نَهَيْنَا عَنْ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ \* حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْبٍ حَدَّثَنَا  
 دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ مَنْ اشْتَرَى شَاةً مُصْرَاةً فَلْيَنْقَلِبْ بِهَا فَلْيُحْلِبْهَا فَإِنْ رَضِيَ حَلَابَهَا أَمْسَكَهَا  
 وَإِلَّا رَدَّهَا وَمَعَهَا صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ ابْتَاعَ شَاةً مُصْرَاةً فَهُوَ بِهَا بِالْخِيَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا وَإِنْ  
 شَاءَ رَدَّهَا وَرَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ  
 حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ (يَعْنِي الْعَدَدِيُّ) حَدَّثَنَا قُرَّةٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ اشْتَرَى شَاةً مُصْرَاةً فَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنْ رَدَّهَا رَدَّ  
 مَعَهَا صَاعًا مِنْ طَعَامٍ لِاسْمَاءَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ اشْتَرَى شَاةً مُصْرَاةً فَهُوَ  
 بِخَيْرِ التَّظَرُّينِ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ لِاسْمَاءَ وَ حَدَّثَنَا  
 ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ اشْتَرَى مِنْ

غير أن رواية يحيى يزرق تخ

- (...)
- ٢١- (١٥٢٣)
- ٢٢- (...)
- ٢٣- (١٥٢٤)
- ٢٤- (...)
- ٢٥- (...)
- ٢٦- (...)
- ٢٧- (...)

قوله عليه السلام من طعام لاسراء المراد بالطعام هنا التمر كما هو المصرح به في الروايات الاخر والمراد ع  
 (الغم)

حديث (٢٢، ٢١/١٥٢٣): تحفة (١٤٥٤) خ (٢١٦١) د (٣٤٤٠) ن (٤٤٩٣، ٤٤٩٤) التحف (١٣٤٦).  
 حديث (٢٣/١٥٢٤): تحفة (١٤٦٢٩) خ (٢١٤٨) تعليقا ن (٤٤٨٨) التحف (١٣٥٧١).  
 حديث (٢٤/١٥٢٤): تحفة (١٢٧٨٠) التحف (١١٨٦١). حديث (٢٥/١٥٢٤): تحفة (١٤٥٠٠) ت (١٢٥٢) التحف (١٣٤٦٥).  
 حديث (٢٧، ٢٦/١٥٢٤): تحفة (١٤٤٣٥، ١٤٤٤٧) ن (٤٤٨٩) التحف (١٣٤٠٩).

٢٨- (...)

الْغَنَمِ فَهُوَ بِالْخِيَارِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَا أَحَدُكُمْ اشْتَرَى لِحْمَةً مِصْرَاءَ أَوْ شَاءَ مِصْرَاءَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلُبَهَا إِمَّا هِيَ وَالْأَقْلَرُ دَهَاهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَمَكِيُّ وَقُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَتْبَعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ مِثْلُهُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُهَيْلَانُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُهَيْلَانَ (وَهُوَ الثَّوْرِيُّ) كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَحَمَّادُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَتْبَعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ بِمَنْزِلَةِ الطَّعَامِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُهَيْلَانَ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَتْبَعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَكْتَالَهُ فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ لِمَ فَقَالَ الْآخِرَانِ يَتَّبِعُونَ بِالذَّهَبِ وَالطَّعَامِ مَرْجًا وَلَمْ يَقُلْ أَبُو كُرَيْبٍ مَرْجًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكٌ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَتْبَعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كُنَّا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ

٢٩- (١٥٢٥)

قوله عليه السلام لفتحها بكسر اللام وبفتحها والكسر أفصح وهي الناقة القرية العهد بالولادة نحو شهرين أو ثلاثة اه نوري يعني أنها ذات لبن ويقال لها أيضا لقوح بفتح اللام ثم هي لبون بعد ذلك أفاده الفيومي

قوله عليه السلام من ابتاع طعاما أى اشتراه والمراد ٢

(..)

قوله عليه السلام فلا يبيعه حتى يستوفيه قال ابن عباس

٣٠- (...)

قوله عليه السلام فلا يبيعه حتى يستوفيه أى يقبضه وأما كاملا وزنا أو كليا اه مرقة

٣١- (...)

قوله قال ابن عباس وأحسب كل شئ مثل أى وأظن كل شئ مثل الطعام لا يجوز للمشتري أن يبيعه حتى يقبضه وهذا قول ابن عباس قالوا فتخصيص الطعام بالذكر للاهتمام لكونه قوتنا محتاجا إليه اه وفي المبارك قيد الطعام اتفقت لأن يبيع مالم يقبض منى عنه منقول كان أو عقارا عند الشافعي ومحمد ومنى عنه في المنقول فقط عند أبي حنيفة وأبي يوسف وقال مالك وأحمد يجوز فيما سوى الطعام فعلى هذا يكون قيد الطعام للاحتراز اه

٣٢- (١٥٢٦)

قوله عليه السلام (من ابتاع طعاما) يعنى مكايلة (فلا يبيعه حتى يكتاله) أى يأخذه بالكيل وإنما قيدنا الشراء بالمكايلة لانه لو كان مجازفة لا يشترط الكيل وفهم من قيدنا الشراء أنه لو ملك الكيل بجهة أو ارت أو غيرها جاز له أن يبيعه قبل الكيل ومن قوله فلا يبيعه أنه لو وهبه جاز وهو قول محمد وإنما نحن على البيع قبل الكيل لأن الكيل فيما يبيع مكايلة من تمام قبضه

٣٣- (١٥٢٧)

قوله عليه السلام (من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يقبضه) قال ابن عباس وأحسب كل شئ بمنزلة الطعام

قوله عليه السلام (من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يقبضه) عن الفضل بن الخطاب عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

(٨)

بطلان بيع المبيع قبل القبض

٢١ الطعام كافي المرقة جنس الحبوب المأكول وتقدم عن الفيومي أن أهل الحجاز إذا أطلقوا لفظ الطعام عنوا به البر خاصة قوله عليه السلام فلا يبيعه وعبارة المشكاة فلا يبيعه بلفظ النقي في معنى النبي وقوله حتى يستوفيه أى يقبضه وأما كاملا وزنا أو كليا اه مرقة قوله قال ابن عباس وأحسب كل شئ مثل أى وأظن كل شئ مثل الطعام لا يجوز للمشتري أن يبيعه حتى يقبضه وهذا قول ابن عباس قالوا فتخصيص الطعام بالذكر للاهتمام لكونه قوتنا محتاجا إليه اه وفي المبارك قيد الطعام اتفقت لأن يبيع مالم يقبض منى عنه منقول كان أو عقارا عند الشافعي ومحمد ومنى عنه في المنقول فقط عند أبي حنيفة وأبي يوسف وقال مالك وأحمد يجوز فيما سوى الطعام فعلى هذا يكون قيد الطعام للاحتراز اه قوله عليه السلام (من ابتاع طعاما) يعنى مكايلة (فلا يبيعه حتى يكتاله) أى يأخذه بالكيل وإنما قيدنا الشراء بالمكايلة لانه لو كان مجازفة لا يشترط الكيل وفهم من قيدنا الشراء أنه لو ملك الكيل بجهة أو ارت أو غيرها جاز له أن يبيعه قبل الكيل ومن قوله فلا يبيعه أنه لو وهبه جاز وهو قول محمد وإنما نحن على البيع قبل الكيل لأن الكيل فيما يبيع مكايلة من تمام قبضه

و الدليل لنا ان ركن البيع صدر من أهله ووقع في محله ولاغر فيه لان الهلاك في القمار نادر بخلاف المنقول

حديث (٢٨/١٥٢٤): تحفة (١٤٧٦٠) التحف (١٣٧٠٠).

حديث (٢٩/١٥٢٥): تحفة (٥٧٣٦) خ (٢١٣٥) د (٣٤٩٧) ت (١٢٩١) ن (٤٥٩٨) (٦١٩٢ الكبرى) ق (٢٢٢٧) التحف (٥٣٥١).

حديث (٣٠، ٣١/١٥٢٥): تحفة (٥٧٠٧) خ (٢١٣٢) د (٣٤٩٦) ن (٤٥٩٧، ٤٥٩٩، ٤٦٠٠) التحف (٥٣٢٣).

حديث (٣٢/١٥٢٦): تحفة (٨٣٢٧) خ (٢١٢٦، ٢١٣٦) د (٣٤٩٢) ن (٤٥٩٥) ق (٢٢٢٦) التحف (٧٧٢٥).

حديث (٣٣/١٥٢٧): تحفة (٨٣٧١) د (٣٤٩٣) ن (٤٦٠٥) التحف (٧٧٦٧).

٣٤- (١٥٢٦)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبْتَاغُ الطَّعَامِ فَبَيْعْتُ عَلَيْنَا مَنْ يَأْمُرُنَا بِانْتِقَالِهِ مِنَ الْمَكَانِ  
الَّذِي ابْتَعْنَاهُ فِيهِ إِلَى مَكَانٍ سِوَاهُ قَبْلَ أَنْ نَبْعَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)  
حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبْعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ قَالَ وَكُنَّا نَشْتَرِي الطَّعَامَ مِنَ الرُّكْبَانِ

١٥٢٧)

٣٥- (١٥٢٦)

جِزَا فَا فَهَنَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَبْعَهُ حَتَّى نَنْقُلَهُ مِنْ مَكَانِهِ حَدَّثَنِي  
حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبْعُهُ حَتَّى  
يَسْتَوْفِيَهُ وَيَقْبِضَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

٣٦- (...)

٣٧- (١٥٢٧)

جَعْفَرٍ وَقَالَ عَلِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبْعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ حَدَّثَنَا  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ  
عُمَرَ أَنَّهُمْ كَانُوا يُضْرَبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اشْتَرَوْا  
طَعَامًا جِزَا فَا أَنْ يَبْعُوهُ فِي مَكَانِهِ حَتَّى يُجَوِّلُوهُ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى

٣٨- (...)

٣٩- (١٥٢٨)

حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَاهُ  
قَالَ قَدْ رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ابْتَاغُوا الطَّعَامَ  
جِزَا فَا يُضْرَبُونَ فِي أَنْ يَبْعُوهُ فِي مَكَانِهِمْ وَذَلِكَ حَتَّى يُؤْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ قَالَ ابْنُ  
شِهَابٍ وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَشْتَرِي الطَّعَامَ جِزَا فَا  
فَيَحْمِلُهُ إِلَى أَهْلِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ مُنِيرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا  
زَيْدُ بْنُ جُبَابٍ عَنِ الصَّخَالِيِّ بْنِ عُمَانَ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ سُلَيْمَانَ  
ابْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا

( فلا )

قوله نبتاغ الطعام أي شتره  
وتريد أن يبيعه قبل القبض كما  
هو المستفاد من الحديث الآتي  
ويدل عليه قوله فبيعت  
علينا من يأمرنا الخ

قوله بانتقاله أي ينقله من  
المكان الذي ابتعناه أي  
اشتريناه فيه إلى مكان سواه  
أي غيره قبل أن يبيعه لأن  
ينقله يحصل قبضه فان القبض  
فيه كما ذكره ملا على عن  
الطبي بالنقل عن مكانه وقال  
ابن الملك وفيه ان قبض  
المنقول بالنقل والتحويل  
من موضع إلى موضع اه

قوله جزا فَا أي بلا كليل  
ولا وزن وفي جيمه ثلاث لغات  
أفصحها الكسر قاله النووي

قوله أن يبيعه أي كراهة  
أن يبيعه في مكانه أو لثلا  
يبيعه فيه ففيه حذف لا كما  
في قوله تعالى بين الله لكم  
أن تظنوا أفاده شرح البخاري

قوله في أن يبيعه في مكانهم  
يعني لأجل بيعهم قيل  
قبضهم

قوله وذلك حتى يؤوووه إلى  
رحالهم أي كيأخذوه ناقليين  
إلى منازلهم بتمام القبض

حديث (١٥٢٦/٣٤، ١٥٢٧): تحفة (٧٩٥٨، ٨٠٧٣) ق (٢٢٢٩) التحف (٧٣٧٧، ٧٤٨١).

حديث (١٥٢٦/٣٥): تحفة (٨٢٤٠) التحف (٧٦٤٢).

حديث (١٥٢٧/٣٧): تحفة (٦٩٣٣) خ (٦٨٥٢) د (٣٤٩٨) ن (٤٦٠٨) التحف (٦٤٤٥).

حديث (١٥٢٧/٣٨): تحفة (٦٩٩٣، ٧٣١٢) خ (٢١٣٧) التحف (٦٤٩٧، ٦٧٧٩).

حديث (١٥٢٨/٣٩، ٤٠): تحفة (١٣٤٨٥) التحف (١٢٥١٥).



قوله عليه السلام اذا تباع الرجلان أي قارب عقدهما أو شرع أحدهما في العقد  
 ما لم يتفرقا قولاً بالقبول بعد الإيجاب وقوله وكانا جميعاً الظاهر أنه تأكيد  
 فكل واحد منهما بالخيار من بيعه أي من تمام عقده  
 لسابقه ولك أن تلاحظه مع عدله وهو قوله أو يخير

أحدهما الآخر على أن يكون  
 المعنى وكان الرجلان أما  
 متفقين في التزام العقد أو  
 مختلفين في الالتزام والتخيير  
 في صورة التزامهما العقد  
 لا كلام في لزومه وكذا في  
 صورة التخيير من أحدهما  
 بخيار الشرط اذا حصل  
 التباعد على ذلك أيضا  
 قوله عليه السلام وان تفرقا  
 أي بالقول بعد أن تباعا  
 أي بعد أن تقارب عقدهما  
 كما ينبغي أن يؤول الحديث  
 من لم يقل بخيار المجلس  
 قوله فقد وجب البيع أي  
 لزم العقد وانقطع الخيار  
 قوله عليه السلام أو يكون  
 بيعهما عن خيار أي خيار  
 شرط ويكون بالرفع والنسب  
 في ضبط القسطافي واقتصر  
 على الثاني ملاعلى  
 قوله عليه السلام فاذا كان  
 بيعهما عن خيار فقد وجب  
 أي العقد أو ثبت خيار  
 الشرط ولا يسقط بالتفرق  
 اه ملاعلى  
 قوله فكان اذا باع رجلان  
 فإراد أن لا يقبله أي أن  
 لا يرفع عقده قام من مجلسه  
 فشى هنية أي مشية يسيرة  
 ثم عاد اليه حتى يحصل بها  
 تبدل المجلس فلا يبقى خياره  
 كما أوضحه البخاري بقوله :  
 وقال قائم وكان ابن عمر اذا  
 اشترى شيئا بعجه فارق  
 صاحبه . يعني لزم العقد  
 ومراد الشيخين من إيراد  
 هذا القول بيان كون  
 التفرق الكائن في أحاديث  
 السباب مجعولا على التفرق  
 بالبدان خلافا لما هو المذهب  
 عندنا وسيأتي الكلام عليه  
 بامش الصفحة المقابلة  
 وفي سنن النسائي «ولا يجل»  
 له أن يفارق صاحبه خشية  
 أن يستقبله . وهذا مردد لانه  
 على ارتكاب ابن عمر لا يجل ٢

عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ  
 أَخْبَرَنَا الصَّحَّاحُ كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِ  
 مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا  
 اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِذَا تَبَاعَ  
 الرَّجُلَانِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَّفَرَّقَا وَكَانَا جَمْعًا أَوْ يُخَيَّرُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ  
 فَإِنْ خَيَّرَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فَبِتَابِعَا عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ تَبَاعَا  
 وَلَمْ يَتْرُكْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا الْبَيْعَ فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ  
 كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَمَلَى عَلَى نَافِعٍ  
 سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَبَاعَ الْمُتَبَاعَانِ بِالْبَيْعِ  
 فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مِنْ بَيْعِهِ مَا لَمْ يَتَّفَرَّقَا أَوْ يَكُونَ بَيْعُهُمَا عَنْ خِيَارٍ فَإِذَا كَانَ  
 بَيْعُهُمَا عَنْ خِيَارٍ فَقَدْ وَجِبَ زَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ نَافِعٌ فَكَانَ إِذَا بَاعَ رَجُلًا  
 فَأَرَادَ أَنْ لَا يَقْبَلَهُ فَأَمَّ فَمَشَى هُنَيْهَةً ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَيُحْيَى بْنُ  
 أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حَجْرٍ قَالَ يُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ  
 جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ كُلُّ بَيْعٍ لَا بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَّفَرَّقَا إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يُحْيَى  
 ابْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَّفَرَّقَا فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَذَبَا  
 وَكَمَا مَحَقَّ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ

٤٤- (...)

٤٥- (...)

٤٦- (...)

٤٧- (١٥٣٢)

فإن خبر أحد الأخر فخر فخر قائله على خيار في الوضعية

(حدثنا)

باب

الصدق في البيع

والبيان

له ينفى وجود خيار المجلس  
 لأن طلب الأقالة كما ذكر  
 السندي إنما يتصور اذا  
 لم يكن له خيار والا فيكفيه  
 ماله من الخيار في بطلان البيع  
 عن طلب الأقالة من صاحبه  
 قوله عليه السلام كل بيعين  
 لا بيع بينهما أي بائنا لازما  
 بحيث يبطل الخيار حتى  
 يتفرقا أي قولاً أو بدينا  
 على اختلاف المذهبين  
 والظاهر هو الاول

(١١)

حديث (٤٤/١٥٣١): تحفة (٨٢٧٢) خ (٢١١٢) ن (٤٤٧٢، ٤٤٧١) ق (٢١٨١) التحف (٧٦٧٠).

حديث (٤٥/١٥٣١): تحفة (٧٧٧٩) ن (٤٤٦٨) التحف (٧٢٠٥).

حديث (٤٦/١٥٣١): تحفة (٧١٣١، ٧١٥٥) خ (٢١١٣) ن (٤٤٧٧، ٤٤٧٥) التحف (٦٦٢٢).

حديث (٤٧/١٥٣٢): تحفة (٣٤٢٧) خ (٢٠٧٩، ٢٠٨٢، ٢١٠٨، ٢١١٠، ٢١١٤) د (٣٤٥٩) ت (١٢٤٦) ن (٤٤٥٦، ٤٤٥٧، ٤٤٦٤) التحف (٣١٨٨).

قوله ولد حكيم بن حزام في جوف الكعبة وذلك ان فولدت حكيمها وهو من مسلمة الفتح وكان من

١١ امه صفية الاسدية دخلت الكعبة في نسوة من قريش وهي حامل فاخذها الطلق اشراق قريش ووجوهها في الجاهلية والاسلام وهو ابن أخي خديجة بنت

٤٨- (١٥٣٣)

حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ (قَالَ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ وَوَلَدَ حَكِيمٌ بْنُ حِزَامٍ فِي جَوْفِ الْكِعْبَةِ وَعَاشَ مِائَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ ذَكَرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يُجَدِّعُ فِي السُّيُوعِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ بَايَعْتَ فَقُلْ لِأَخِلَابَةٍ فَكَانَ إِذَا بَايَعَ يَقُولُ لِأَخِيَابَةٍ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا سَيْفِيَانُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا فَكَانَ إِذَا بَايَعَ يَقُولُ لِأَخِيَابَةٍ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا نَهَى الْبَايِعَ وَالْمُبْتَاعَ **حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ زُهَيْرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يَزْهُوَ وَعَنِ السُّدْبَلِيِّ حَتَّى يَبْيُضَّ وَيَأْمَنَ الْعَاهَةُ نَهَى الْبَايِعَ وَالْمُبْتَاعَ **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَبْتَاعُوا التَّمْرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ وَتَذْهَبَ عَنْهُ الْآفَةُ قَالَ يَبْدُوَ صَلَاحُهُ حُمْرُهُ وَصَفْرُهُ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ لَمْ يَذْكَرْ مَا بَعْدَهُ **حَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا التَّمَّاحُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا****************

قوله نهي البائع والتتري بخ قوله نهي البائع والتتري بخ قوله نهي البائع والتتري بخ قوله نهي البائع والتتري بخ

(..)

٤٩- (١٥٣٤)

(..)

٥٠- (١٥٣٥)

٥١- (١٥٣٤)

(..)

(..)

(..)

قوله رَأْسُ الْجَاهِلِيَّةِ أَيُّ الْقِيَامَةِ

باب

من نجد في البيع  
اسد الغابة قال في المبارق  
وحديث البيهقي بالخيار  
مالم يفرقا الخ حجة للشافعي  
في آيات خيار المجلس في  
البيع وقال المانعون اسم  
الفاعل حقيقة في الحال  
فيكون معنى البيعان  
المباشران لعقد البيع فلو  
ثبت الخيار بعد تمام البيع  
لكان اطلاق البيعان عليهما  
مجازا باعتبار ما كان فلا  
يصار اليه عند امكان  
الحقيقة فيكون المراد من  
الخيار خيار القبول يعني ٦

باب

التي عن بيع التمار قبل  
بدو صلاحها بغير شرط  
القطع  
٦ اذا اوجب أحدها البيع  
فالأخر بالخيار ان شاء قبله  
وان شاء لم يقبله ومن التفرق  
تفرق الاقوال بان قال أحدها  
بعت والاخر اشترت اه

قوله ذكر رجل لرسول الله  
هو كما في الفتح حبان بن  
منقذ ففتح المهلة والموحدة  
الثقيلة وكان من الانصار  
شهد احدا وما بعدها أفاده  
في اسد الغابة  
قوله انه نجد في البيوع  
لضعف عقله اه اسد الغابة  
وقال في المبارق وكان متغير  
العقل لشج رأسه في الغزاة  
قوله عليه السلام من بايعت  
الخ وللفظ البخاري اذا بايعت  
الخ وقوله فقل لا خلافة معناه  
لا خديعة في هذا البيع قال  
أحمد من قال في بيعه لا خلافة  
لي كان له الرد اذا غبن كحبان  
والجمهور على أنه لا رد له  
لأنه لم يثبت أن النبي صلى الله  
تعالى عليه وسلم أثبت لحبان  
الخيار وللفظ لا خلافة لا يدل  
عليه ويجوز أن يكون

(١٢)

(١٣)

القائفة في ذكره أن لا ينجس في الواقع ويكون هذا مختصا به ولو كان ثبت له الخيار فلا دليل على عمومه اه مبارق قوله فكان اذا بايع يقول لا خلافة لبايعه اللام  
لأنه كان أثنى يخرج اللام من غير مخرجها قوله حتى يبدو أي حتى يظهر قوله حتى يزهو وروى حتى يزهي من الرباعي يقال زها التخل يزهو اذا ظهرت ثمرته

حديث (٤٨/١٥٣٣): تحفة (٧١٣٩، ٧١٥٣، ٧١٩٢) خ (٢٤٠٧) التحف (٦٦٣٠، ٦٦٤٤).  
حديث (٤٩/١٥٣٤): تحفة (٧٩٨٦، ٨٣٥٥) خ (٢١٩٤) د (٣٣٦٧) التحف (٧٤٠٤، ٧٧٥٢).  
حديث (٥٠/١٥٣٥): تحفة (٧٥١٥) د (٣٣٦٨) ت (١٢٢٦، ١٢٢٧) ن (٤٥٥١) التحف (٦٩٦٤).  
حديث (٥١/١٥٣٤): تحفة (٧٧٠٧، ٨٤٩٧، ٨٥٢٦) التحف (٧١٣٩، ٧٨٨٠، ٧٩٠٧).

سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ  
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَعُبَيْدِ اللَّهِ **حَدَّثَنَا**  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ  
 الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ  
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَبِعُوا التَّمْرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ \* وَحَدَّثَنِي  
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سَفْيَانَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ  
 شُعْبَةَ فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ مَا صَلَاحُهُ قَالَ تَذْهَبُ غَاثَتُهُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا  
 أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ حَدَّثَنَا  
 أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ نَهَى (أَوْ نَهَاَنَا) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى  
 يَطْبَبَ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التَّوْفَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ  
 (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا رُوْحٌ قَالَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ  
 سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى  
 يَبْدُوَ صَلَاحُهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا  
 شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ بَيْعِ النَّخْلِ  
 فَقَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَأْكُلَ مِنْهُ أَوْ يُؤْكَلَ  
 وَحَتَّى يُوزَنَ قَالَ فَقُلْتُ مَا يُوزَنُ فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ حَتَّى يُخَزَّرَ **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي نَعْمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَبْتَاعُوا التَّمَارَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا **حَدَّثَنَا**  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) قَالَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ حَدَّثَنَا الرَّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ

قوله عن أبي البخترى هو شيخ أبي الموحدة وكان ثقاته المبيعة وفتح التاء القاءة  
 فوكل معناه حتى يصلح لان  
 يؤكل في الجملة اه نووي يصح  
 عندنا بيع التمرا الظاهر على  
 الشجر سواء صلح للاكل  
 أو لم يصلح لانه مال متقوم  
 منتفع به في الحال وفي المال  
 فصار كالجنس والاطفال  
 كما في شرح الكنتز للعبسي  
 وفي المبارق ويمكن أن يقال  
 هذا الحديث متروك الظاهر  
 عند الشافعي أيضا لانه صح  
 البيع بشرط القطع فلا يتحصن  
 حجة له باطلاه اه

قوله من الخبز يتقضم الزاى على الرء وهو التقدير والتخمين

٥٢- (...)

(...)

٥٣- (١٥٣٦)

٥٤- (...)

٥٥- (١٥٣٧)

٥٦- (١٥٣٨)

٥٧- (١٥٣٤)

(النبي)

حديث (٥٢/١٥٣٤): تحفة (٧١٤٠، ٧١٦٧، ٧١٩٠) خ (١٤٨٦) التحف (٦٦٣١، ٦٦٧٢).

حديث (٥٣/١٥٣٦): تحفة (٢٧٣٥) التحف (٢٥٣٠).

حديث (٥٤/١٥٣٦): تحفة (٢٥٢٠، ٢٧١٤) التحف (٢٣٣١، ٢٥١٠).

حديث (٥٥/١٥٣٧): تحفة (٥٦٦٠) خ (٢٢٤٦، ٢٢٤٨، ٢٢٤٩، ٢٢٥٠) التحف (٥٢٧٩).

حديث (٥٦/١٥٣٨): تحفة (١٣٦٢٦) التحف (١٢٦٤٩). حديث (٥٧/١٥٣٤): تحفة (٦٨٣٢) ن (٤٥٢٠، ٤٥٣٢) التحف (٦٣٥٩).



(١٥٣٩)

الَّتِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ وَعَنْ بَيْعِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ \* قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَحَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ نَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ

٥٨- (١٥٣٨)

فِي بَيْعِ الْعَرَايَا زَادَ ابْنُ عُثْمَانَ فِي رِوَايَتِهِ أَنْ يُبَاعَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ (وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ) قَالَ أَحْبَبْنَا ابْنَ وَهَبٍ أَحْبَبَنِي يُؤْنَسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي

٥٩- (١٥٣٩)

سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَاهُ رِيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَبْتَاعُوا التَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ وَلَا تَبْتَاعُوا التَّمَرَ بِالتَّمْرِ قَالَ ابْنُ

شِهَابٍ وَحَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ سِوَاءَ \* وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ ابْنِ

شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمُرَابِطَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَالْمُرَابِطَةُ أَنْ يُبَاعَ التَّمْرُ بِالتَّمْرِ وَالْمُحَاقَلَةُ أَنْ يُبَاعَ الزَّرْعُ بِالقَمْحِ

وَأَسْتِكْرَاءِ الْأَرْضِ بِالقَمْحِ قَالَ وَاحْتَبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَا تَبْتَاعُوا التَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ وَلَا تَبْتَاعُوا

التَّمَرَ بِالتَّمْرِ وَقَالَ سَالِمٌ أَحْبَبَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ رَخَّصَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ بِالرُّطْبِ أَوْ بِالتَّمْرِ وَلَمْ يُرَخَّصْ

فِي غَيْرِ ذَلِكَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ لِصَاحِبِ الْعَرِيَّةِ أَنْ يَبِيعَهَا

بِجَرِّصِهَا مِنَ التَّمْرِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ نَابِتٍ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي الْعَرِيَّةِ يَأْخُذُهَا أَهْلُ الْبَيْتِ بِجَرِّصِهَا تَمْرًا

يَأْكُلُونَهَا رُطْبًا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

٦٠- (...)

٦١- (...)

(..)

٦٢- (...)

نهي عن المرابطة

وقيل العريفة

قوله في بيع العريفة هي واحدة العرايا كقضية وقضايا وهي من النخل كالمنيحة من الحيوان المذكورة في كتاب الزكاة فهي النخلة التي يعطيها مالكها أي يهب ثمارها لغيره من المحتاجين ليأكلها عاما أو أكثر يقال نخلهم عرايا أي موهوبات يعروها الناس أي يغشونها يكون ثمارها لكرمهم فالعري ان النبي صلى الله

كالخصر من العنب ويكون شكله قريبا من الاستدارة الى أن يغلظ النوى فاذا أخذ في الطول والتلون الى الحمرة أو الصفرة فهو يسر بالضم وإذا خلص لونه فهو زهر هو بالفتح ثم اذا أدرك ونضج يسمى رطبا بضم الراء وفتح الطاء قبل أن يتنمر وتمر النخل كالزبيب من العنب وهو اليابس لأنه يترك على النخل بعد اطرابه حتى يجف أو يقارب ثم يقطع ويترك في الشمس حتى يجيب وخص بيع التمر على رؤس النخل بجنسه موضوعا على الارض باسم المرابطة وهي كما في المراقبة من الزين بمعنى الدفع لان المساواة بينهما شرط وما على الشجر لا

باب

تحرير بيع الرطب بالتمر

الا في العرايا

٦٦ بمصر بكيل ولا وزن وانما يكون مقدرا بالخرص وهو حدس وظن لا يؤمن فيه من التفاوت فاذا وقف أحد المتبايعين على غيب فيها اشتراه أراد فسخ العقد وأراد الآخر امضاءه وتزانيا أي تدافعا وانما نهي عنها لما يقع فيها من العين والجهالة قال ملاعي وبيع الرطب بالتمر والعنب بالزبيب جائز عند أبي حنيفة ولا يجوز عند الشافعي ومالك وأحمد لا بالكيل ولا بالوزن اذا لم يكن الرطب على رأس النخلة أما اذا كان الرطب على رأس النخلة وبيعه بالتمر فهو العرايا ويأتي بحته اه

قوله والمحاقلة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

بالتاء المثناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمرابطة أن يساع ثمر النخل بالتمر أراد بالارض واعلم أن ثمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا

(١٤)

حديث (١٥٣٩): تحفة (٣٧٢٣) خ (٢١٧٣، ٢١٨٤، ٢١٨٨، ٢١٩٢، ٢١٩٩، ٢٣٨٠) ت (١٣٠٠، ١٣٠٢) ن (٤٥٣٢، ٤٥٣٦، ٤٥٣٨، ٤٥٣٩، ٤٥٤٠) ق (٢٢٦٨، ٢٢٦٩) التحف (٣٤٦٣).

حديث (٥٨/١٥٣٨): تحفة (٦٩٨٤، ١٣٣٢٨) خ (٢١٩٩) ن (٤٥٢١) ق (٢٢١٥) التحف (١٢٣٦٦).

حديث (٥٩/١٥٣٩): تحفة (٦٦، ٦٥، ٦٤، ٦٣، ٦٢، ٦١، ٦٠، ٥٩) خ (٦٨٨١، ٣٧٢٣) ن (٤٥٢١، ٢١٨٣، ٢١٨٤، ٢١٨٨، ٢١٩٢، ٢١٩٩، ٢٣٨٠) ت (١٣٠٠، ١٣٠٢) ن (٤٥٣٢، ٤٥٣٦، ٤٥٣٨، ٤٥٣٩، ٤٥٤٠) ق (٢٢٦٩، ٢٢٦٨) التحف (٣٤٦٣، ٦٤٠٤).

أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَالْعَرِيَّةُ النَّخْلَةُ  
 تُجْعَلُ لِلْقَوْمِ فَيَبِيعُونَهَا بِحَرْصِهَا تَمْرًا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ حَدَّثَنَا  
 اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ بِحَرْصِهَا تَمْرًا قَالَ يَحْيَى  
 الْعَرِيَّةُ أَنْ يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ مَرَّةً النَّخْلَاتِ لِطَعَامِ أَهْلِهِ رُطْبًا بِحَرْصِهَا تَمْرًا وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحَّصَ فِي الْعَرَايَا أَنْ تُبَاعَ بِحَرْصِهَا كَيْلًا  
 وَحَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ  
 أَنْ تُؤَخَذَ بِحَرْصِهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا سَمَاعُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
 عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِحَرْصِهَا وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ  
 الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ  
 عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ دَارِهِمْ مِنْهُمْ سَهْلُ بْنُ أَبِي  
 حَكْمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ وَقَالَ ذَلِكَ الرَّبَابِتُكَ  
 الْمَزَابِنَةُ إِلَّا أَنَّهُ رَحَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ النَّخْلَةِ وَالتَّمْلِيْنِ يَأْخُذُهَا أَهْلُ الْبَيْتِ بِحَرْصِهَا  
 تَمْرًا يَأْكُلُونَهَا رُطْبًا وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو رُمْحٍ  
 أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ قَالُوا رَحَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ بِحَرْصِهَا تَمْرًا  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ قَالَ سَمِعْتُ  
 يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ دَارِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى فَدَاكَ كَرِيمٌ حَدِيثٌ

(سليمان)

قوله فيبيعونها أي يبيعون  
 ما عليها من الارطاب بحرص  
 الحارص وتخصينه بمقابلة  
 التمر لاحتياجهم اليه بوضعه  
 ما في صحاح البخارى «العرايا  
 نخل كانت توهب للمساكين  
 فلا يستطيعون أن ينتظروا  
 بها رخص لهم أن يبيعوها  
 بماشاؤا من التمر»

قوله العرية أن يشتري  
 الرجل الخأرا بالعرية يبيعها  
 والرجل أعم من صاحب  
 العرية وغيره

قوله تمر النخلات المراد  
 بالنخلات العرايا لاختصاص  
 الرخصة بها فيما ذكره  
 والمراد بخارها الارطاب  
 التي عليها فهو يشتريها  
 مخروصة بجره كَيْلًا وَالْفَقِيرُ  
 يبيعها منه لحاجته الى التمر  
 ولا صبر عنده للانتظار  
 الى أن يصير رطبه تمرا

قوله يعنى ابن بلال وقوله  
 وهو ابن سعيد ذكر النووى  
 ان فائدة ذكرها بيان انه لم  
 يقع في الرواية ذكر نسبهما  
 بل اقتصر الراوى على قوله  
 سليمان ويحيى فاراد مسلم بيانه  
 ولا يجوز أن يقال سليمان بن  
 بلال فانه يزيد على ما سمعه  
 من شيخه فقال يعنى ابن بلال  
 فحصل البيان من غير زيادة  
 منسوبة الى شيخه اه وبه  
 يظهر ثمرة وضعنا أمثال  
 هذه العبارات بين هلالين  
 في الطبع

قوله عن بشير بن يسار قدما  
 عن النووى جهامش ص ٤٧  
 من الجزء الاول أن بشيرا كله  
 بفتح الموحدة وكسر الشين  
 الاثنتين فبالضم وفتح الشين  
 وهما بشير بن كعب وبشير بن  
 يسار اه

المراد بالدار المحلة اه نووى

قالوا الرخصى

نحو

سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَمْرٍو أَنَّ إِسْحَاقَ وَابْنَ الْمُثَنَّى جَعَلَا مَكَانَ الرَّبِّ بِالرَّبِّ بْنِ وَقَالَ  
 ابْنُ أَبِي عُمَرَ الرَّبِّيُّ وَحَدَّثَنَا هُ عَمْرٍو وَالتَّاقِدُ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ  
 عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَمَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا  
 أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ أَنَّ رَافِعَ بْنَ  
 خَدِيجٍ وَسَهْلَ بْنَ أَبِي حَمَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ  
 الْمُرَابَنَةِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ إِلَّا أَصْحَابَ الْعَرَايَا فَإِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَهُمْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ قُلْتُ لِمَالِكٍ  
 حَدَّثَكَ دَاوُدُ بْنُ الْحَصِينِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ (مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِمَجْرَهِهَا فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ  
 أَوْ فِي خَمْسَةِ (يُسُكُ دَاوُدُ قَالَ خَمْسَةَ أَوْ دُونَ خَمْسَةِ) قَالَ نَعَمْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
 التَّمِيمِيُّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ وَالْمُرَابَنَةِ بَيْعُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا وَبَيْعُ الْكُرْمِ بِالرَّبِّبِ  
 كَيْلًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 بَشِيرٍ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى  
 عَنِ الْمُرَابَنَةِ بَيْعِ تَمْرِ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا وَبَيْعِ الْعَنْبِ بِالرَّبِّبِ كَيْلًا وَبَيْعِ  
 الرَّزْعِ بِالْحِنْطَةِ كَيْلًا وَحَدَّثَنَا هُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ  
 عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَهُرَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحُسَيْنُ  
 ابْنُ عَيْسَى قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُرَابَنَةِ وَالْمُرَابَنَةِ بَيْعِ تَمْرِ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا  
 وَبَيْعِ الرَّبِّبِ بِالْعَنْبِ كَيْلًا وَعَنْ كُلِّ تَمْرِ بِمَجْرَهِهِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ

(...)

٧٠- (...)

٧١- (١٥٤١)

٧٢- (١٥٤٢)

٧٣- (...)

(...)

٧٤- (...)

٧٥- (...)

قوله عن أبي سفیان اسمه  
 وهب أو قزمان بضم القاف  
 وسكون الزاي على ما في  
 الخلاصة مع هامشها التهذيبي

قوله مولى ابن أبي أحمد واسم  
 ابن أبي أحمد كما في هامش  
 الخلاصة عبدالله وأبوه أبو  
 أحمد بن جحش الاسدي من  
 مشاهير الصحابة أخو ام  
 المؤمنين زينب بنت جحش  
 واسمه كما في اسد الغابة  
 عبد بلاضافة

قوله فيما دون خمسة أوسق  
 هو جمع وسق يفتح الواو  
 واسكان السين ويجمع على  
 وسوق أيضا كفسل وفسل  
 وفسوس وأما أوساق فجمع  
 وسق بالكسر بمعنى كحل  
 وأجمال وسبق تفسيره  
 في كتاب الزكاة

قوله أوفى خمسة كذا بكسرة  
 على نية الاضافة أي في  
 خمسة أوسق شك داود وهو  
 داود بن الحصين شيخ الامام  
 مالك أحد رواة الحديث

قوله وبيع الكرم بالربيب  
 أراد بالكرم العنب كما هو  
 المصرح به في التالية وفي  
 حديث أبي هريرة على ما  
 ذكر في كتاب الادب من  
 صحيح البخاري «لا تسماوا  
 العنب الكرم» قال الفراه  
 نهي عن تسمية العنب كرما  
 لتأكيد تحريم الخمر لان  
 في التسمية به تفريرا لما  
 كانوا يتوهمون من تكريم  
 شاربها اه

عن المرابنة والمرابنة ببيع تمر النخل بالتمر

بيع العنب بالربيب

حديث (٧١/١٥٤١): تحفة (١٤٩٤٣) خ (٢١٩٠، ٢٣٨٢) د (٣٣٦٤) ت (١٣٠١) ن (٤٥٤١) التحف (١٣٨٧٢).

حديث (٧٢/١٥٤٢): تحفة (٨٣٦٠) خ (٢١٧١، ٢١٨٥) ن (٤٥٣٤) التحف (٧٧٥٦).

حديث (٧٣/١٥٤٢): تحفة (٨٠٩٣، ٨١٣١) د (٣٣٦١) التحف (٧٥٠١، ٧٥٣٦).

حديث (٧٤/١٥٤٢): تحفة (٧٨٤٤) التحف (٧٢٦٧).

حديث (٧٥/١٥٤٢): تحفة (٧٥٢٢) خ (٢١٧٢) ن (٤٥٣٣) التحف (٦٩٧١).

وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ  
عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ وَالْمَزَابِنَةُ أَنْ يَبَاعَ مَا فِي  
رُؤْسِ النَّخْلِ بِتَمْرٍ بِكَيْلٍ مُسَمًّى إِنْ زَادَ قَلِيٌّ وَإِنْ نَقَصَ فَعَلَى **وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ**  
**وَأَبُو كَامِلٍ** قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ**  
**سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح** وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَزَابِنَةِ أَنْ يَبِيعَ تَمْرًا حَاطِطَهُ إِنْ كَانَتْ  
تَحْلًا بِتَمْرٍ كَيْلًا وَإِنْ كَانَ كَرْمًا أَنْ يَبِيعَهُ بِرَيْبٍ كَيْلًا وَإِنْ كَانَ زَرْعًا أَنْ يَبِيعَهُ  
بِكَيْلٍ طَعَامٍ نَهَى عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ وَفِي رِوَايَةٍ قُتَيْبَةُ أَوْ كَانَ زَرْعًا \* **وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ**  
**أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي يُونُسُ ح** وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ  
أَخْبَرَنِي الصَّخَّالُ ح وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنِي  
مُوسَى بْنُ عُقَيْبَةَ كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ \* **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ**  
**يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**قَالَ مَنْ بَاعَ تَحْلًا قَدْ أُبْرَتْ فَتَمْرُهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ****  
**الْمُنْتَهَى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح** وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ  
عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا نَخَلَ اشْتَرَيْتَ أَصُولَهَا  
وَقَدْ أُبْرَتْ فَإِنَّ تَمْرَهَا لِلَّذِي أَبْرَهَا إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الَّذِي اشْتَرَاهَا **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ**  
**ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح** وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ  
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا اشْتَرَيْتَ أَبْرًا تَحْلًا لَمْ يَبَاعَ أَصْلُهَا فَلِلَّذِي أَبْرَ عَمْرُ  
التَّحْلِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ **وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ** قَالَ حَدَّثَنَا  
حَمَّادٌ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ

قوله ما في رؤس النخل أي  
ما عليها كقوله تعالى في  
جنود النخل وقوله بجر  
متعلق ببيع والباء للمقابلة  
وقوله بكيل مسمى أي  
بكيل معين وهو بدل  
بإعادة الجار

قوله ان زاد الخ حال بتقدير  
القول من البائع المدلول  
عليه ببيع أي يبيعه قائلا  
ان زاد المحروس على ذلك  
الكيل المسمى في أي  
فالزائد لي وان نقص فعلى  
الكاله أفاده العيني

قوله ثم حاططه الحاطط هنا  
البيستان فيجمع على حوائط  
وأما الحاطط بمعنى الجدار  
فجمعه حيطان هذا مفاد  
المصباح وفي حديث أبي موسى  
في كتاب الادب من صحيح  
البخاري « في حائط من  
حيطان المدينة » يعني بستانا

من باع نخلا عليها تمر  
قوله عليه السلام قد ابرت  
جملة وقمت صفة لقوله  
نخلا والتأبير هو التلقيح  
ومعناه شق طلع النخلة  
الاتي ليدثر فيه شيء من  
طلع النخلة الذكر فتصلح  
ثمرته باذن الله تعالى ويقال  
أبرت النخل من بابي ضرب  
وقتل فيكون التأبير كما  
في المصباح مبالغة قال العيني  
وتأبير كل تمر بحسبه وبما جرت  
عادته فيه بما ثبت ثمره  
ويعقده وقد يعبر بالتأبير عن  
ظهور الثمرة وعن انقادها  
وأن يفعل فيها شيء اه  
ولا يبعد أن يكون التأبير  
في هذا الحديث كناية عن  
ظهور ثمرتها لكونه لازماله  
غالبا  
قوله عليه السلام فثمرتها  
للبيع الا أن يشترط المبتاع  
ففي الفروع ولا يدخل الزرع  
في بيع الارض بلاتسمية ولا  
التمر في بيع الشجر الا للشرط  
وقال للبايع اقطعهما وسلم  
المبيع

(...)

(...)-٧٦

(...)

(...)-٧٧ (١٥٤٣)

(...)-٧٨

(...)-٧٩

(...)

البايع هو المشتري

(بهذا)

- حديث (٧٦/١٥٤٢): تحفة (٧٧٠٦، ٨٢٧٣، ٨٤٩٨، ٨٥٣٨) خ (٢٢٠٥) ن (٤٥٤٩) ق (٢٢٦٥) التحف (٧١٣٨، ٧٦٧١، ٧٨٨١، ٧٩١٦).  
 حديث (٧٧/١٥٤٣): تحفة (٨٣٣٠) خ (٢٢٠٤، ٢٧١٦) د (٣٤٣٤) ق (٢٢١٠) التحف (٧٧٢٨).  
 حديث (٧٨/١٥٤٣): تحفة (٧٩٨٨، ٨٠٩٨، ٨٢٠٩) التحف (٧٤٠٦، ٧٥٠٦، ٧٦١٤).  
 حديث (٧٩/١٥٤٣): تحفة (٧٥٦٧، ٨٢٧٤) خ (٢٢٠٦) ن (٤٦٣٥) ق (٢٢١٠) التحف (٧٠١٣، ٧٦٧٢).

٨٠- (...)

بهذا الإسناد نحوه **حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رُح** قالوا **أخبرنا الليث ح**  
**وحدَّثنا قتيبة بن سعيد** حدَّثنا **ليث عن ابن شهاب** عن **سالم بن عبد الله بن عمر**  
**عن عبد الله بن عمر** قال سمعت **رسول الله صلى الله عليه وسلم** يقول **من ابتاع نخلاً**  
**بعد أن توبر فمترتها للذي باعها إلا أن يشترط المبتاع ومن ابتاع عبداً قاله**  
**للذي باعه إلا أن يشترط المبتاع وحدثنا** **يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة**  
**وزهير بن حرب** قال **يحيى** أخبرنا **وقال الآخرون** حدَّثنا **سفيان بن عيينة** عن  
**الزهري** بهذا الإسناد مثله **وحدثني** **حرمة بن يحيى** أخبرنا **ابن وهب** أخبرني  
**يونس عن ابن شهاب** حدَّثني **سالم بن عبد الله بن عمر** أن **أباه** قال سمعت **رسول الله**  
**صلى الله عليه وسلم** يقول **يُمثله** \* **حدثنا** **أبو بكر بن أبي شيبة** و**محمد بن عبد الله**

(..)

(..)

٨١- (١٥٣٦)

**أبن نمير** و**زهير بن حرب** قالوا جميعاً حدَّثنا **سفيان بن عيينة** عن **ابن جريج** عن  
**عطاء عن جابر بن عبد الله** قال نهى **رسول الله صلى الله عليه وسلم** عن **المحاقلة**  
**والمزابنة والمخابرة** وعن **بيع التمر حتى يندو صلاحه ولا يباع إلا بالدينار**  
**والدرهم إلا العرايا وحدثنا** **عبد بن حميد** أخبرنا **أبو عاصم** أخبرنا **ابن جريج**  
**عن عطاء** و**أبي الزبير** أنّهما سمعا **جابر بن عبد الله** يقول نهى **رسول الله صلى الله**

(..)

٨٢- (...)

**عليه وسلم** فذكر **يُمثله** **حدثنا** **إسحاق بن إبراهيم الحنظلي** أخبرنا **محمد بن يزيد**  
**الجزري** حدَّثنا **ابن جريج** أخبرني **عطاء عن جابر بن عبد الله** أن **رسول الله**  
**صلى الله عليه وسلم** نهى عن **المخابرة والمحاقلة والمزابنة** وعن **بيع التمرة حتى**  
**تطعم ولا تباع إلا بالدرهم والدنانير** إلا **العرايا** قال **عطاء** فسررنا **جابر** قال  
**أما المخابرة فالأرض البيضاء يدفعها الرجل إلى الرجل فينفق فيها ثم يأخذ**  
**من التمر وزعم أن المزابنة بيع الرطب في التخل بالتمر كيلاً والمحاقلة في الزرع**  
**على نحو ذلك يبيع الزرع القائم بالحب كيلاً** **حدثنا** **إسحاق بن إبراهيم** و**محمد بن**

٨٣- (...)

فسرها لنا جابر بن جريج  
 قال حتى تطعم هو بضم التاء وكسر الهمزة أي تبيع  
 صلاحها وتغير عطفاً بطيب أكلها أي توري

قوله عليه السلام إلا أن يشترط المبتاع أي المشتري  
 بأن يقول اشترت النخلة بتمتها هذه والحكم إذا قيد  
 بقيد يكون ذلك دليلاً على عدمه عند عدم ذلك القيد  
 ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الأصوليين وهذا حجة  
 عند الشافعي ومالك فيفهم من قوله بعد أن توبر أن  
 النخلة إذا بيعت قبل أن توبر فمترتها تكون للمشتري  
 إلا أن يشترط المبتاع لنفسه وأئمتنا لما أنكروا حجة  
 المفهوم ألقوا غير المؤثرة بالمؤثرة لأن الثمر لما ظهر تميز  
 حكمه فلا يدخل في البيع من غير اشتراط فصار كالزرع  
 ولو كان بعض النخل مؤبراً دون بعضه فيستان واحد  
 جعل كتاباً بركله (ومن ابتاع عبداً قاله) أي مال ذلك

باب

النهي عن المحاقلة والمزابنة وعن المخابرة وبيع التمرة قبل بدو صلاحها وعن بيع المعاومة وهو بيع السنين  
 ٢ العبد (الذي باعه إلا أن يشترط المبتاع) بأن يقول اشترت العبد مع ماله وكذا الحكم في الجارية استدلل به مالك على أن العبد ملك المال لأنه عليه السلام أضاف المال إلى العبد والأصل في الإضافة التملك لكنه إذا بيع يكون ماله للبايع وقال أبو حنيفة العبد لا يملك لقوله عليه السلام العبد لا يملك إلا لطلاقه ويجعل الإضافة في الحديث على الاختصاص كما في جل الفرس وبدل عليه قوله عليه السلام قاله للذي باعه لأنه أضاف المال اليهما في حالة واحدة وتنتع أن يكون شيء واحد في حالة واحدة ملك اثنين فتكون أضافته إلى العبد مجازاً وعن هذا قالوا العبد إذا بيع لا يدخل فيه الذي عليه في البيع إلا أن يشترط المبتاع وقال بعضهم يدخل سائر عورته فقط والأصح أنه لا يدخل لظاهر الحديث اه مبارق قوله عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة أما المحاقلة والمزابنة

(١٦)

٣ م خ

حديث (١٥٤٣ / ٨٠): تحفة (٦٨١٩، ٦٩٠٧، ٧٠١٣) خ (٢٣٧٩) ت (١٢٤٤) د (٣٤٣٣) ن (٤٦٣٦) (٤٩٩١ الكبرى) ق (٢٢١١) التحف (٦٥١٦، ٦٤٢٩، ٦٣٤٨).  
 حديث (١٥٣٦ / ٨١، ٨٢): تحفة (٢٤٥٢، ٢٤٥٤، ٢٨١١) خ (٢١٨٩، ٢٣٨١) ن (٣٨٧٩، ٤٥٢٣، ٤٥٢٤) التحف (٢٢٧٣، ٢٦٠٢).  
 حديث (١٥٣٦ / ٨٣): تحفة (٢٤١٤) التحف (٢٢٤٢).

أَحْمَدُ بْنُ أَبِي خَلْفٍ كِلَاهُمَا عَنْ زَكَرِيَّا قَالَ ابْنُ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ  
 أَخْبَرَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَيُّسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْمَكِّيُّ ( وَهُوَ جَالِسٌ عِنْدَ  
 عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى  
 عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ وَالْمُخَابَرَةِ وَأَنَّ تُشْتَرَى النَّخْلُ حَتَّى تُشَقَّ ( وَالْإِشْقَاهُ أَنْ  
 يَجْمَرَ أَوْ يَصْفَرَ أَوْ يُؤْكَلَ مِنْهُ شَيْءٌ ) وَالْمُحَاقَلَةُ أَنْ يُبَاعَ الْحَقْلُ بِكَيْلٍ مِنَ الطَّعَامِ  
 مَعْلُومٍ وَالْمُزَابَنَةُ أَنْ يُبَاعَ النَّخْلُ بِأَوْسَاقٍ مِنَ التَّمْرِ وَالْمُخَابَرَةُ الثُّلُثُ وَالرُّبْعُ وَأَشْبَاهُ  
 ذَلِكَ قَالَ زَيْدٌ قُلْتُ لِعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَسَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَذْكُرُ هَذَا عَنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ حَدَّثَنَا بِهِ زَيْدٌ حَدَّثَنَا  
 سَلِيمُ بْنُ حَيَّانٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَالْمُخَابَرَةِ وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تُشَقَّ  
 قَالَ قُلْتُ لِسَعِيدٍ مَا تُشَقِّحُ قَالَ تَحْمَارٌ وَتَصْفَارٌ وَيُؤْكَلُ مِنْهَا حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ عَنْ عُمَرَ  
 الْقَوَارِيرِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ عُمَيْدِ الْعَبْرِيِّ ( وَاللَّفْظُ لِعُمَيْدِ اللَّهِ ) قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا  
 أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ وَالْمُعَاوَمَةِ وَالْمُخَابَرَةِ ( قَالَ أَحَدُهُمَا بَيْعُ  
 السِّنِينَ هِيَ الْمُعَاوَمَةُ ) وَعَنِ الثُّنْيَا وَرَحَّصَ فِي الْعَرَايَا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ( وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةٍ ) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ  
 عَنْ جَابِرِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَذْكُرُ بَيْعَ السِّنِينَ هِيَ  
 الْمُعَاوَمَةُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْجَمِيدِ حَدَّثَنَا رَبَاحُ بْنُ  
 أَبِي مَعْرُوفٍ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ وَعَنْ بَيْعِهَا السِّنِينَ وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَطْبَبَ  
 \* وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَمْدَرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ ( يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ ) عَنْ مَطْرِ الْوَرَّاقِ

( عن )

قوله حتى تشقه هو على بيان  
 ابن الأثير من الأشقاق الآتي  
 ابدل من الحاء هاء

قوله باوساق هو جمع وسق  
 بكسر الواو بمعنى وسق  
 بفتحها كما مر بهامش  
 ص ١٥

قوله والمخابرة الثلث والرابع  
 يعنى أنهما المزارعة على  
 نصيب معين كالثلث والرابع

قوله حتى تشقق قال في  
 تلخيص النهاية أشقحت  
 البصرة وشققت اشقاها  
 وتشقيجا اجرت أو اصفرت

قوله والمعاومة هي مفاعلة  
 من العاصم بمعنى السنة  
 وفسرت في الكتاب ببيع  
 السنين وهو كما في المناوي  
 بيع ما تجره نخلة سنتين  
 أو ثلاثا أو أربعاً نهي عنه  
 لأنه غرر ولا يصح

قوله وعن الثنبا هي أن  
 يستثنى في عقد البيع شيء  
 مجهول كقوله بعثك هذه  
 الصبرة الأبعضا وهذه  
 الأشجار أو الأعمار أو  
 الشياب الأبعضا

( ١٧ )

باب  
 كراء الأرض

حديث (٨٤/١٥٣٦) : تحفة (٢٢٥٩) خ (٢١٩٦) د (٣٣٧٠) التحف (٢٠٩٦).

حديث (٨٥/١٥٣٦) : تحفة (٢٢٦١، ٢٦٦٦) د (٣٤٠٤) ت (١٣١٣) ن (٤٦٣٤) ق (٢٢٦٦) التحف (٢٠٩٨، ٢٤٦٤).

حديث (٨٦/١٥٣٦) : تحفة (٢٤١٢) التحف (٢٢٤٠).

حديث (٨٧/١٥٣٦) : تحفة (٢٤٨٧، ٢٥١٨) ن (٣٨٧٨) التحف (٢٣٠٤).

(..)-٨٤

(..)-٨٥

(..)

(..)-٨٦

(..)-٨٧

عن جابر بن عبد الله

كان رجل فصول أرضين

على الأرض

عن جابر بن عبد الله

عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ (لَقَبُهُ عَارِمٌ وَهُوَ أَبُو النَّعْمَانِ السُّدُوسِيُّ) حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا مَطَرُ الْوَرَّاقِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرِعْهَا فَإِنْ لَمْ يَزْرِعْهَا فَلْيَزْرِعْهَا أَخَاهُ **حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هَقْلٌ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ)** عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ لِرَجُلٍ فُضُولُ أَرْضَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ لَهُ فَضْلٌ أَرْضٍ فَلْيَزْرِعْهَا أَوْ لِيَتِمَّحْهَا أَخَاهُ فَإِنْ أَبَى فَلْيَسْمِكْ أَرْضَهُ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَثُورٍ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ أَخْبَرَنَا الشَّيْبَانِيُّ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُؤْخَذَ لِلْأَرْضِ أَجْرٌ أَوْ حِطٌّ **حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرِعْهَا فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَزْرِعْهَا وَتَجَزَّ عَنْهَا فَلْيَسْمِكْهَا أَخَاهُ الْمُسْلِمَ وَلَا يُؤَاجِرْهَا أَيَّامَهُ **وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ سَأَلَ سَلْمَانَ بْنَ مُوسَى عَطَاءً فَقَالَ أَخْبَرْتُكَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرِعْهَا أَوْ لِيَزْرِعْهَا أَخَاهُ وَلَا يَكْرِهْهَا قَالَ نَعَمْ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سَفِيانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُخَابَرَةِ **وَحَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْجَمِيدِ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْنَانَ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ أَرْضٍ فَلْيَزْرِعْهَا أَوْ لِيَزْرِعْهَا أَخَاهُ وَلَا تَبِعُوهَا فَقُلْتُ لِسَعِيدٍ مَا قَوْلُهُ وَلَا تَبِعُوهَا يَعْنِي الْكِرَاءَ قَالَ نَعَمْ **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا نَخْبِرُ************

محمد بن الفضل السدوسي أبو النعمان البصري الحافظ الملقب بعارم مات سنة ٢٢٤ هـ خلاصه ومعنى العارم الشرس الشرير لكن ذكر في هامش الخلاصة ان ابن الصلاح قال في كتابه معرفة علوم الحديث كان عارم عبدا صالحا بعيدا من العرامة اه

قوله عليه السلام فليمنحها من بابي نفع وضرب كافي المصباح أى ليعطها أخاه لينتفع بها ويجعلها منيحة أى عارية له

قوله عليه السلام فان أبى أى أخوه من قبول العارية وقيل معناه ان أبى صاحب الارض من الزرع والمنحة (فليسك أرضه) فيكون الامر على الوجه الثانى للتويخ وفيه استحباب النفع للخلق اه مبارك

قوله عليه السلام أولي زرعها أى أى يجعلها مزرعة له ومعناه يعيدها إياها بلا عوض وهو معنى الرواية الأخرى فليمنحها أى عارم اه نووى

قوله عليه السلام ولا يكرها قال في المصباح الكراء بالماء الاجرة وأكبرته الدار وغيرها اكراء فاكترها بمعنى أجرته فاستأجر اه باختصار

قوله كونا نخبر أى فعل المخارة ونقول يجوزها ونعتقد صحتها قسمة المخارة في ص ١٧ والمخارة في غير هذا الموضع تكون من الخبز وهو اسم مشتق ويتحدث به والاصل في هذا المعنى التباينة قال فوالرمة يهجو قوما :

زرق العيون اذا جردتهم سرقوا \* ما يسرق العبد أو تباينة كذا

حديث (١٥٣٦/٨٨، ٩١، ٩٢) : تحفة (٢٤٣٩، ٢٤٨٦، ٢٤٩١) ن (٣٨٧٤، ٣٨٧٥، ٣٨٧٧، ٣٨٨١) ق (٢٢٤٨، ٢٤٥٤) التحف (٢٢٦٠).  
 حديث (١٥٣٦/٨٩) : تحفة (٢٤٢٤) خ (٢٣٤٠، ٢٦٣٢) ن (٣٨٧٦) ق (٢٤٥١) التحف (٢٢٤٨).  
 حديث (١٥٣٦/٩٠) : تحفة (٢٤٠٢) التحف (٢٢٣٠).  
 حديث (١٥٣٦/٩٣) : تحفة (٢٥٣٨) ن (٣٩٢١) التحف (٢٣٤٦).  
 حديث (١٥٣٦/٩٤) : تحفة (٢٢٦٦) التحف (٢١٠٣).  
 حديث (١٥٣٦/٩٥) : تحفة (٢٧٢٩) التحف (٢٥٢٤).

٩٦- (...)

٩٧- (...)

٩٨- (...)

٩٩- (...)

١٠٠- (...)

١٠١- (...)

١٠٢- (١٥٤٤)

عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَبَّ مِنْ الْقَصْرِىِّ وَمِنْ كَذَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ فَلْيُجْرِهَا أَخَاهُ وَالْأَرْضَ فَلْيَدَعْهَا **حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَآخِذُ بْنُ عَيْسَى جَمِيعًا عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ ابْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدَانَ أَنَّ ابْنَ أَبِي الْمَكِيِّ حَدَّثَهُ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ كُنَّا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَأْخُذُ الْأَرْضَ بِالثَّلْثِ أَوِ الرَّبْعِ بِالْمَآذِيَانِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ فَقَالَ مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا فَإِنْ لَمْ يَزْرَعْهَا فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ فَإِنْ لَمْ يَمْنَحْهَا أَخَاهُ فَلْيُسِكْهَا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو سُهَيْبٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَهَبْهَا أَوْ لِيُعْرِهَا \* وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رَزِيْقٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ فَلْيَزْرَعْهَا رَجُلًا **وَحَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ سَعْدِ بْنِ الْأَيْبِيِّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) أَنَّ بَكْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَهُ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنِ كِرَاءِ الْأَرْضِ قَالَ بَكْرٌ وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ كُنَّا نُكْرِي أَرْضَنَا ثُمَّ تَرَكَْنَا ذَلِكَ حِينَ سَمِعْنَا حَدِيثَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنِ جَابِرٍ قَالَ نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ بَيْعِ الْأَرْضِ الْبَيْضَاءِ سَنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا **وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَابُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيْقٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ نَهَىٰ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ بَيْعِ السِّنِّينِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ بَيْعِ التَّمْرِ سِنَيْنِ **حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ************

(عن)

- حديث (٩٦/١٥٣٦) : تحفة (٢٩٧٤) التحف (٢٧٦٤) . حديث (١٠٢/١٥٤٤) : تحفة (١٥٤١٥) خ (٢٣٤١) تعليقا (ق (٢٤٥٢) التحف (١٤٢١٨) .  
 حديث (٩٨ ، ٩٧/١٥٣٦) : تحفة (٢٣٢٣) التحف (٢١٥٥) .  
 حديث (٩٩/١٥٣٦) : تحفة (٣١٢٢) التحف (٢٨٩٢) .  
 حديث (١٠٠/١٥٣٦) : تحفة (٢٧٢٥) التحف (٢٥٢١) .  
 حديث (١٠١/١٥٣٦) : تحفة (٢٢٦٩) د (٢٣٧٤) ن (٤٦٢٧) ق (٢٢١٨) التحف (٢١٠٦) .

قوله من القصرى وهو ما بقي من الحب في السنبل بعد الدياس ويقال له القصاراة بضم القاف وهذا الاسم أشهر من القصرى اه نووى وفي النهاية القصاراة بالضم ما يبق من الحب في السنبل عمالا يخلص بعدما يداس وأهل الشام يسمونه القصرى بوزن القبطى اه

قوله بالماذيانان هي مسايل الماء وقيل ما يثبت حول السواقي وهي لفظة معربة ليست بعربية اه نووى وقال ابن الاثير هي جمع ماذيان وهو النهر الكبير وقد تكرر في الحديث مفردا وجما اه وفي ص ٢٤ على الماذيانان وأقبال الجدول ومعنى هذه الالفاظ أنهم كانوا يدفعون الارض الى من يزرعها يبذر من عنده على أن يكون للملك الارض ما يثبت على مسايل الماء ورؤس الجدول او هذه القطعة والباقي للعامل فتها عن ذلك لما فيه من الضرر فرجعا هلاك هذا دون ذلك أو عكسه أفاده النووى

قوله عن بيع الارض البيضاء وهي التي لا غرس فيها ولا زرع

بفتح السين هو ان يبيعه غيره أو يخلطها بغيرها أو يبيعه لغيره اه نووى

عنه



عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْسُخْهَا أَخَاهُ فَإِنْ ابْنِي فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ **وَحَدَّثَنَا** الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ نَعِيمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنِ الْمَزَابَةِ وَالْحُقُولِ فَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزَابَةُ التَّمْرُ بِالْتَّمْرِ وَالْحُقُولُ كِرَاءُ الْأَرْضِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَزَابَةِ وَالْمَزَابَةُ وَالْمَحَاقِلَةُ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحَصِينِ أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَزَابَةِ وَالْمَحَاقِلَةِ وَالْمَزَابَةُ اشْتِرَاءُ التَّمْرِ فِي رُؤْسِ التَّخْلِ وَالْمَحَاقِلَةُ كِرَاءُ الْأَرْضِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَابُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا وَقَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُمَرَ وَقَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ كُنَّا لَا نَرَى بِالْخَبْرِ بَأْسًا حَتَّى كَانَ عَامَ أَوَّلِ فِرْعَانَ رَافِعٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهُ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا وَكَعْبٌ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ كُلُّهُمْ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَزَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَيْنَةَ فَتَرَكَنَاهُ مِنْ أَجْلِهِ **وَحَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الْحَلِيلِ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ عُمَرَ لَقَدْ مَنَعَنَا رَافِعٌ نَفْعَ أَرْضِنَا **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُكْرَهُ مَرَارَعُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ

(١٥٣٦)-١٠٣

(١٥٤٥)-١٠٤

(١٥٤٦)-١٠٥

(١٥٤٧)-١٠٦

(١٠٧)-..

(١٠٨)-..

(١٠٩)-..

قوله والحقول أي وعن كراء المزارع هو جمع الحقل والمراد الحاقلة كما هو الرواية التالية وقد مر تفسيرها مع معنى الحقل ويكرر

قوله كنا لا نرى بالخبر بأساً ضبطناه بكسر الحاء وفتحها والكسر أصح وأشهر ولم يذكر الجوهرى وغيره من أهل اللغة غيره وهو بمعنى المخافة اه نووى

قوله كان عام أول كذا وجدناه مضبوطاً في عدة نسخ نعتد عليها فليتأمل فيه

قوله وزاد في حديث ابن عيينة يعني سفيان ومفعول زاد هو قوله فتركناه من أجله

قوله فزع أي فقال

حديث (١٥٣٦/١٠٣): تحفة (٣١٤٥) ن (٣٨٨٢) التحف (٢٩١٥).

حديث (١٥٤٥/١٠٤): تحفة (١٢٧٦٨) ت (١٢٢٤) التحف (١١٨٤٩).

حديث (١٥٤٦/١٠٥): تحفة (٤٤١٨) خ (٢١٨٦) ق (٢٤٥٥) التحف (٤١٥).

حديث (١٥٤٧/١٠٦، ١٠٧، ١٠٨): تحفة (٣٥٦٦) د (٣٣٨٩) ن (٣٩١٧-٣٩١٩) ق (٢٤٥٠) التحف (٣٣١٥).

حديث (١٥٤٧/١٠٩، ١١٠، ١١١): تحفة (٣٥٨٦) خ (٢٢٨٦، ٢٣٤٣، ٢٣٤٤) ن (٣٩١١-٣٩١٥) ق (٢٤٥٣) التحف (٣٣٣٣).

وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ حَتَّى بَلَغَهُ فِي آخِرِ خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يُحَدِّثُ فِيهَا بِنَهْيٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَآنَا مَعَهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ فَتَرَكَهَا ابْنُ عُمَرَ بَعْدُ وَكَانَ إِذَا سَأِلَ عَنْهَا بَعْدُ قَالَ زَعَمَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ حُدَّادٍ وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ كِلَابٍ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَزَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُثَيْبَةَ قَالَ فَتَرَكَهَا ابْنُ عُمَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَكَانَ لَا يَكْرِهُهَا وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ ذَهَبَتْ مَعَ ابْنِ عُمَرَ إِلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ حَتَّى آتَاهُ بِالْبِلَاطِ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي خَلْفٍ وَحُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ أَخْبَرَنَا عُمَيْرُ بْنُ عُمَرَ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَتَى رَافِعًا فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ يَسَارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَأْجُرُ الْأَرْضَ قَالَ فَنَبِيٌّ حَدَّثَنَا عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ فَانْطَلَقَ بِي مَعَهُ إِلَيْهِ قَالَ فَذَكَرَ عَنْ بَعْضِ عُمومِيَّتِهِ ذَكَرَ فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ قَالَ فَتَرَكَهُ ابْنُ عُمَرَ فَلَمْ يَأْجُرْهُ \* وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فَخَدَّاهُ عَنْ بَعْضِ عُمومِيَّتِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ أَخْبَرَنِي سَلَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَكْرِى أَرْضِهِ حَتَّى بَلَغَهُ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ الْإِنصَارِيَّ كَانَ يَنْهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ يَا ابْنَ خَدِيجٍ مَاذَا تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

قوله وصدرًا من خلافة معاوية قداغرب في وصف معاوية بالخلافة بعد ما وصف الخلفاء الثلاثة بالامارة وأسقط رابعهم من البين مع أن الخلافة الكاملة خصيصهم وعبارة البخاري «ان ابن عمر رضي الله عنهما كان يكرى مزارعه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان وصدرا من امارة معاوية» وكان معاوية كما ذكره القسطلاني في باب صوم عاشوراء يقول أنا أول الملوك وقال المناوي في شرح حديث الجامع الصغير ( الخلافة بالدينية والملك بالشام ) وهذا من معجزاته صلى الله تعالى عليه وسلم فقد كان كما أخبر وقال في شرح حديثه ( الخلافة بعدى في امتي ثلاثون سنة ) قالوا لم يكن في الثلاثين إلا الخلفاء الأربعة وأيام الحسن ( ثم ملك بعد ذلك ) لأن اسم الخلافة إنما هو لمن صدق هذا الاسم بعمله للسنة والمخالفون ملوك وإنما تسموا بالخلفاء اه

قوله آتاه بالبلاط هو بفتح الباء مكان معروف بالمدينة مبلط بالحجارة وهو بقرب مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم اه نووي والبلاط كما في القاموس هي الحجارة التي تفرش في الدار وكل أرض فرشتها أو بالأجر وقرية بدمشق وموضع بالمدينة بين المسجد والسوق مبلط وموضع بالقسطنطينية كان محبس الأسرى سيف الدولة اه وهو محلة اليهود الآن

قوله فذكر عن بعض عمومته أى عن أحد أعمامه ويأتى تعيينه في الطريق الآخر ويأتى أيضا أن رافعا حدث به عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يقل عن بعض عمومته ولا عن عمه ففيه كما في اسد الغابة اضطراب والعمومة جمع عم كالبعولة في جمع بعل

قوله كان يكرى أرضه كذا في بعض النسخ على الجمع وفي بعضها أرضه على الأفراد وكلاهما صحيح اه نووي

استعمال الزعم في معنى القول شائع في كتب الحديث

كان يؤجر الأرض بخ

كان يكرى أرضه بخ

( عليه )

قال عبد الله بن عمر

نخاقل بالارض نخ

١١٣- (١٥٤٨)

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كِرَاءِ الْأَرْضِ قَالَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ لِعَبْدِ اللَّهِ سَمِعْتُ عَمِّي وَكَأْنَا قَدْ شَهِدْنَا بَدْرًا يُحَدِّثُنَا أَهْلَ الدَّارِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْأَرْضَ تُكْرَى ثُمَّ خَشِيَ عَبْدُ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدَثَ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ فِتْرَتُ كِرَاءِ الْأَرْضِ \* وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ كُنَّا نُحَاقِلُ الْأَرْضَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَكَّرْنَا بِالثُّلُثِ وَالرُّبْعِ وَالطَّعَامِ الْمُسْتَمِيِّ جَاءَنَا ذَاتَ يَوْمٍ رَجُلٌ مِنْ عُمُومَتِي فَقَالَ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَمْرٍ كَانَ لَنَا نَافِعًا وَطَوَاعِيَّةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ أَنْفَعُ لَنَا نَهَانَا أَنْ نُحَاقِلَ بِالْأَرْضِ فَفَكَّرْنَا عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبْعِ وَالطَّعَامِ الْمُسْتَمِيِّ وَأَمْرَ رَبِّ الْأَرْضِ أَنْ يَزْرَعَهَا أَوْ يَزْرَعَهَا وَكَرِهَ كِرَاءَهَا وَمَاسِيوِي ذَلِكَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ كَتَبَ إِلَى يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ كُنَّا نُحَاقِلُ بِالْأَرْضِ فَفَكَّرْنَا عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبْعِ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسِبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدَهُ كُلَّهُمْ عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقُلْ عَنْ بَعْضِ عُمُومَتِهِ حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسَهَّرٍ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو وَالْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ مَوْلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ زُهَيْرٍ أَنَّ رَافِعًا (وَهُوَ عَمُّهُ) قَالَ

قوله سمعت عمي بالثنية كما يدل عليه ما بعده ولم يسهما أحد من الشارحين ولم يعلم رافع بن خديج عم سوى ظهير الآتي الذكر وهو لم يشهد بدرا وشهد احدا وما بعدها على ما ذكر في اسد الغابة

باب راء الارض بالطعام

قوله جاءنا ذات يوم رجل من عمومي يأتي أنه ظهير قوله وطواعية الله ورسوله أي طاعته والالتقياده لرسوله أنفع لنا كما كنا نتنفع به فهو ككرهية تخفض الياء

قوله أبو عمرو الأوزاعي اسمه عبد الرحمن امام أهل الشام وكان يسكن بيروت توفي بها سنة سبع وخمسين ومائة ذكره ابن خلكان في وفيات الاعيان

قوله عن أبي النجاشي اسمه عطاء بن سهيب عن مولاة رافع بن خديج وعنه الأوزاعي وعكرمة بن عمار اه خلاصه وحسن ذكر تشديد ياء النجاشي وتخفيفها

قوله عن رافع أن ظهير بن رافع وهو عمه قال الخ عبارة غير مستقيمة وقال النووي هكذا هو في جميع النسخ وهو صحيح وتقديره عن رافع أن ظهيرا عمه حدثه بمحدث قال رافع في بيان ذلك الحديث أتاني ظهير فقال لقد نهى رسول الله وهذا التقدير دل على فحوى الكلام اه وسياق نسب رافع هو رافع بن خديج بن رافع بن عدي بن زيد الانصاري الأوسي وسياق نسب عمه ظهير هو ظهير بن رافع بن عدي بن زيد الخ من اسد الغابة

(١٨)

راجع لمعنى الطعام هامش الصفحة السابقة وفسر قوله تعالى وطعام الذين أتوا الكتاب بالذبايح

حديث (١١٣/١٥٤٨): تحفة (٣٥٥٩، ٣٥٧٧، ٣٥٩٠) د (٣٣٩٦، ٣٣٩٥) ن (٣٨٨٦-٣٨٨٨، ٣٨٩٦) ق (٢٤٦٥) التحف (٣٣٠٩).

حديث (١١٤/١٥٤٨): تحفة (٣٥٧٤، ٥٠٢٩) خ (٢٣٣٩) ن (٣٩٢٢، ٣٩٢٣) ق (٢٤٥٩) التحف (٣٣٢٢، ٤٦٩٠).

قوله آتاني ظهير قال النووي ووقع في بعض النسخ آتاني بدل آتاني والصواب المنتظم آتاني من الآتيان اه

قوله كان بنا رافقا أي ذا رفق والرواية المتقدمة كان لنا ناعما

قوله وما ذاك ما قال رسول الله الخ ما الأولى استفهامية والثانية شرطية

باب

كراء الأرض بالذهب والورق

قوله نؤاجرها يارسول الله على الريح أو الأوسق هكذا هو في معظم النسخ الريح وهو الساقية والنهر الصغير وحكى القاضي عن رواية ابن ماهان الربع بضم الراء وبجذ الفاء وهو أيضا صحيح اه نوى والربع بالضم وبضمتين كما يكون مفردا بمعنى جزء من أربعة كذلك يكون جمع الريح كسبيل وسيل ويجمع الريح على أربعة أيضا كصيب وأنصبا

قوله بالذهب والورق أي الفضة والمراد ما يكون ثمنا من الدراهم والدراهم المضروبة قال القاضي عياض أشار بهذا الكلام الى أن علة المنع المقرر اه

قوله على الماذيات سبق تفسيرها بهامش الصفحة العشرين وأما قوله وأقبال الجداول فهو كافي النووي يفتح الهزة أي أوائلها ورؤسها والجداول جمع جدول وهو النهر الصغير

باب

في المزارعة والمؤاجرة

آتاني ظهير فقال لقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أمر كان بنا رافقا فقلت وما ذلك ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حق قال سألتني كيف تصنعون بمحاقلكم فقلت نؤاجرها يارسول الله على الربيع أو الأوسق من التمر أو الشعير قال فلا تفعلوا أزرعوها أو أزرعوها أو أمسكوها **حدثنا محمد بن حاتم** حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عكرمة بن عمار عن أبي التيجاني عن رافع بن رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ولم يذكر عن عمه ظهير \* **حدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس أنه سأل رافع ابن خديج عن كراء الأرض فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء الأرض قال فقلت أبا الذهب والورق فقال أما بالذهب والورق فلا بأس به **حدثنا إسحاق** أخبرنا عيسى بن يونس حدثنا الأوزاعي عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن حدثني حنظلة بن قيس الأنصاري قال سألت رافع بن خديج عن كراء الأرض بالذهب والورق فقال لا بأس به إنما كان الناس يؤاجرون على عهد النبي صلى الله عليه وسلم على الماذيات وأقبال الجداول وأشياء من الزرع فيهلك هذا ويسلم هذا ويسلم هذا ويهلك هذا فلم يكن للناس كراء إلا هذا فلذلك زرعه فأمأشئ معلوم مضمون فلا بأس به **حدثنا** عمرو والتاقد حدثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن حنظلة الزرقني أنه سمع رافع بن خديج يقول كنا أكثر الأنصار حفلا قال كنا نكرى الأرض على أن لنا هذه ولهم هذه فربما أخرجت هذه ولم تخرج هذه فنهانا عن ذلك وأما الورق فلم ينهنا **حدثنا** أبو الربيع حدثنا حماد وحديثنا ابن المنثري حدثنا يزيد بن هرون جميعا عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد نحوه \* **حدثنا** يحيى بن يحيى أخبرنا عبد الواحد بن زياد وحديثنا أبو بكر بن أبي شيبة **حدثنا** علي بن مسهر كلاهما عن الشيباني عن عبد الله بن السائب قال سألت عبد الله

آتاني ظهير فقال بخ

على الماذيات بخ

( ابن )

(..)

١١٥- (١٥٤٧)

١١٦- (..)

١١٧- (..)

(..)

١١٨- (١٥٤٩)

(١٩)

(٢٠)

حديث (١٥٤٧/١١٥، ١١٦، ١١٧): تحفة (٣٥٥٣) خ (٢٣٢٧، ٢٣٣٢، ٢٧٢٢) د (٣٣٩٢، ٣٣٩٣) ن (٣٨٩٩-٣٩٩٢) (٤٦٢٨ الكبرى) ق (٢٤٥٨) التحف (٣٣٠٣).

حديث (١٥٤٩/١١٨، ١١٩): تحفة (٢٠٦٤) التحف (١٩١٩).

١١٩- (...)

أَبْنُ مَعْقِلٍ عَنِ الْمَزَارَعَةِ فَقَالَ أَخْبَرَنِي ثَابِتُ بْنُ الصَّحَّاحِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَزَارَعَةِ وَفِي رِوَايَةٍ آخَرَ أَبِي شَيْبَةَ نَهَى عَنْهَا وَقَالَ سَأَلْتُ أَبْنَ مَعْقِلٍ وَلَمْ يُسَمِّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ فَسَأَلْنَاهُ عَنِ الْمَزَارَعَةِ فَقَالَ زَعَمَ ثَابِتٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَزَارَعَةِ

١٢٠- (١٥٥٠)

وَأَمْرًا بِالْمُؤَاجِرَةِ وَقَالَ لَأَبَسَ بِهَا \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُجَاهِدٍ قَالَ لَطَاوُسُ أَنْطَلِقُ بِنَا إِلَى ابْنِ رَافِعٍ بْنِ خَدِيجٍ فَاسْتَمِعَ مِنْهُ الْحَدِيثَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَانْتَهَرَهُ قَالَ إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ أَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهُ مَا فَعَلْتُهُ وَلَكِنْ حَدَّثَنِي مَنْ هُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْهُمْ

١٢١- (...)

(يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَأَنْ يَمُخَّ الرَّجُلُ أَخَاهُ أَرْضَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا خَرْجًا مَعْلُومًا \* حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ طَاوُسٍ عَنْ طَاوُسٍ أَنَّهُ كَانَ يُخَابِرُ قَالَ عَمْرُو فَقُلْتُ لَهُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَوْ تَرَكْتَ هَذِهِ الْمُخَابَرَةَ فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُخَابَرَةِ فَقَالَ أَيْ عَمْرُو أَخْبَرَنِي أَعْلَمُهُمْ بِذَلِكَ (يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ) أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَنْهَ عَنْهَا

(...)

إِنَّمَا قَالَ يَمُخُّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا خَرْجًا مَعْلُومًا \* حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ عَنْ سُفْيَانَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ شَرِيكَ عَنْ شُعْبَةَ كُلِّهِمْ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

١٢٢- (...)

٤ م خا

قوله زعم ثابتي قال ثابت

قوله أي عمرو بن عمرو

قوله أي عمرو بن عمرو

~~~~~

باب

الارض تمنح

قوله فاسمع روى بوصل الهمزة مجزوما على الامر ويقطعها مرفوعا على الخبر وكتلاها صحيح والاول أجود اه نوى لكن على رواية قطع الهمزة يكون مضارعا منصوبا لا مرفوعا

قوله عليه السلام لان يمنح الرجل أخاه أي أن يعطيه عارية أرضه خير له من أن يأخذ عليها خرجا معلوما أي اجرة اه مبارك

قوله فقلت له يا ابا عبد الرحمن القائل عمرو بن دينار وأبو عبد الرحمن كنية طاوس وهو طاوس بن كيسان التابى مر ذكره وذكر ابنه عبدالله بهامش ص ١٨٣ من الجزء الرابع

قوله عليه السلام يمنح أحدكم أخاه خير له الخ هذه الرواية مختصرة من الرواية المتقدمة فصارت كقولهم تسمع بالمعدي الخ

(٢١)

حديث (١٢٠/١٥٥٠): تحفة (٣٥٩١) ن (٣٨٦٧) التحف (٣٣٣٦).

حديث (١٢١/١٥٥٠): تحفة (٥٧٣٥) خ (٢٣٣٠، ٢٣٤٢، ٢٦٣٤) د (٣٣٨٩) ن (٣٨٧٣) ت (١٣٨٥) ق (٢٤٥٦، ٢٤٦٢، ٢٤٦٤) التحف (٥٣٥٠).

حديث (١٢٢/١٥٥٠): تحفة (٥٧١٨) ق (٢٤٥٧) التحف (٥٣٣٥).

قوله لشيء معلوم تفسير من بعض الروايات للكنائية قوله هو الحقل بيان لطريق الاخذ بهي أن اكراء الارض بشئ معين هو الحقل المعبر عنه في السنة الانصار بالمحاقلة

لهو الحقل

ان منحها

بما هو المراد منه وهو ان يزرع في حقله او يزرع في حقل غيره

قوله او يزرع في حقل غيره

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَأَنْ يَمْنَحَ أَحَدُكُمْ أَحَاهُ أَرْضَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا كَذَا وَكَذَا (لِشَيْءٍ مَعْلُومٍ) قَالَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هُوَ الْحَقْلُ وَهُوَ بِلِسَانِ الْأَنْصَارِ الْحَاقِلَةُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَيُّسَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَإِنَّهُ أَنْ يَمْنَحَهَا أَحَاهُ خَيْرٌ * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَرُهَيْبُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِرُهَيْبٍ) قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامِلَ أَهْلِ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يُخْرَجُ مِنْهَا مِنْ تَمْرٍ أَوْ زَرْعٍ وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ (وَهُوَ ابْنُ مُسَهَّرٍ) أَخْبَرَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يُخْرَجُ مِنْ تَمْرٍ أَوْ زَرْعٍ فَكَانَ يُعْطَى أَزْوَاجَهُ كُلَّ سَنَةٍ مِائَةً وَسَقَى ثَمَانِينَ وَسَقَا مِنْ تَمْرٍ وَعِشْرِينَ وَسَقَا مِنْ شَعِيرٍ فَلَمَّا وَلِيَ عُمَرُ قَسَمَ خَيْبَرَ خَيْرَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقْطَعَ لَهُنَّ الْأَرْضُ وَالْمَاءُ أَوْ يَضْمَنَ لَهُنَّ الْأَوْسَاقَ كُلَّ غَامٍ فَاخْتَلَفْنَ فَمِنْهُنَّ مَنْ اخْتَارَ الْأَرْضَ وَالْمَاءَ وَمِنْهُنَّ مَنْ اخْتَارَ الْأَوْسَاقَ كُلَّ غَامٍ فَكَانَتْ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ مِمَّنْ اخْتَارَتَا الْأَرْضَ وَالْمَاءَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامِلَ أَهْلِ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا خَرَجَ مِنْهَا مِنْ زَرْعٍ أَوْ تَمْرٍ وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِخَوْفِ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ مُسَهَّرٍ وَلَمْ يَذْكُرْ فَكَانَتْ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ مِمَّنْ اخْتَارَتَا الْأَرْضَ وَالْمَاءَ وَقَالَ خَيْرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقْطَعَ لَهُنَّ الْأَرْضُ وَالْمَاءُ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ لَمَّا أَقْتَسَمْتَ خَيْبَرَ سَأَلْتُ

(*)

باب

المساقاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع

المساقاة هي أن يعامل انسانا على شجرة ليتمدها بالسقي والثرية على أن يزرعها الله تعالى من الثمرة يكون بينهما بجزء معين وكذا المزارعة في الاراضي ولا يصح عند أي حنيفة المزارعة والمساقاة لانها تخشيرة وهي منية وأما ما أخذه النبي صلى الله عليه وسلم من أهل خيبر فأنما هو خراج مقاسمة بطريق المن والصلح وهو جائز بدليل أنه صلى الله عليه وسلم لم يبين لهم المدة والمزارعة لا يجوز عند من يبيحها الا ببيان المدة وما يدل على أن ما شرط عليهم من بعض الثمر والارض كان على وجه الجزية أنه صلى الله عليه وسلم لم يأخذ منهم الجزية الى أن مات ولا أبو بكر الى أن مات ولا عمر الى أن جلاهم ولو لم يكن ذلك جزية لاخذ منهم حين نزلت آية الجزية اه من موضعي المرقاة لكن ذكروا الفرق بين المزارعة والمخاربة بان البذر في المزارعة يكون من مالك الارض وفي المخاربة من العامل والمسلمون في جميع الامصار والاعصار مستمرين على العمل بالمزارعة

قوله قسم خيبر أي قسم السهم الذي كان له صلى الله تعالى عليه وسلم وكان وقفه لعياله وعامله وكان قسم سيدنا عمر هذا بعد أن جلى اليهود منها أقاده الابن قوله أن يقطع لهم الارض أي أن يجعل غلها لهم رزقا

١٢٣- (...)

١- (١٥٥١)

٢- (...)

٣- (...)

٤- (...)

(يورد)

(*) ٢٢- كتاب المساقاة.

حديث (١٢٣/١٥٥٠): تحفة (٥٧٣٢) التحف (٥٣٤٧).

حديث (١/١٥٥١): تحفة (٨١٣٨) خ (٢٣٢٩) د (٣٤٠٨) ت (١٣٨٣) ق (٢٤٦٧) التحف (٧٥٤٣).

حديث (٢/١٥٥١): تحفة (٨٠٦٩) التحف (٧٤٧٧).

حديث (٣/١٥٥١): تحفة (٧٩٨٤) التحف (٧٤٠٢). حديث (٤/١٥٥١): تحفة (٧٤٧٢) د (٣٠٠٨) التحف (٦٩٢٦).

السهمان جمع السهم بمعنى الصبي

معنى الظهور الطلحة

قوله ولا يرزوه أي يعقده

يَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقَرَّهْمُ فِيهَا عَلَى أَنْ يَعْمَلُوا عَلَى نِصْفِ مَا خَرَجَ مِنْهَا مِنَ الثَّمَرِ وَالزَّرْعِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَكُمُ فِيهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا ثُمَّ سَأَلَ الْحَدِيثَ بِحَوْ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ وَابْنِ مُسَهَّرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ وَزَادَ فِيهِ وَكَانَ الثَّمَرُ يُقَسَّمُ عَلَى السَّهْمَانِ مِنْ نِصْفِ خَيْبَرَ فَيَأْخُذُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخُمْسَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُحَيْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ دَفَعَ إِلَى يَهُودِ خَيْبَرَ نَخْلَ خَيْبَرَ وَأَرْضَهَا عَلَى أَنْ يَعْمَلُوهَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَلِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَطْرُ ثَمَرِهَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَاسْتَحَقَّ ابْنُ مَسْجُودٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَمِيَّةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَحْبَبَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا وَكَانَتْ الْأَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ فَأَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا فَسَأَلَتِ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقَرَّهْمُ بِهَا عَلَى أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَرِّكُمْ بِهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا فَفَرُّوا بِهَا حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ إِلَى تَيْمَاءَ وَارْتَحَاءَ

❖ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ حَدَّادٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا إِلَّا كَانَ مَا أَكَلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ وَمَا سُرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ وَمَا كَلَّتِ الطَّيْرُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ وَلَا يَرَزُوهُ أَحَدٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُحَيْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى أُمِّ مَيْمُونَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ فِي نَخْلٍ لَهَا فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٥- (..)

٦- (..)

٧- (١٥٥٢)

٨- (..)

قوله على أن يعملوا أي على أن يكون عليهم العمل فيما من عند أنفسهم لا خذ نصف الخارج منها

قوله عليه السلام أقرستم فيها على ذلك ما شئنا أي مدة مشيقتنا فيه اشعار بأن تمكينهم من المقام في خيبر ليس على التأييد لانه صلى الله تعالى عليه وسلم كان عازما على اخراج الكفار من جزيرة العرب كما امره في آخر عمره وجاء في احاديث الباب انه عليه السلام اراد اخراج اليهود من خيبر

قوله دفع الى يهود خيبر نخل خيبر وأرضها أي أعطاهم اياهم بعد ما ملك خيبر قهرا حيث فتحها عنوة

قوله على أن يعملوها أي يسعوا فيها بما فيه عمارة أرضها واصلاحها ويستعملوا آلات العمل من أموالهم أي من عندهم فان نسبة الاموال اليهم كما قال في المرقاة مجازية لانهم صاروا عبيدا له صلى الله تعالى عليه وسلم

قوله ولرسول الله صلى الله عليه وسلم شطر ثمرها أي نصفه كما جاء التصريح به في رواية قال ملا على المراد من الثمر ما يزرع ولذا اكتفى به أو ترك ما يقابله للمقابلة اه

قوله فقرروا بها أي استقروا زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وخلافة الصديق وصدرنا من خلافة الفاروق الى أن اجلاهم رضي الله عنه

باب

فضل الغرس والزرع

قوله عليه السلام ما من مسلم يغرس غرسا أي شجرا فهو مصدر اريد به المفعول ويطلق عليه أيضا غراس بالكسر

قوله عليه السلام (الا كان ما أكل منه) أي مما غرسه (له صدقة) يعني يحصل للغراس ثواب تصدق المأكل ان لم يضمنه الأكل (وما سرق منه له صدقة) يعني يحصل له مثل ثواب تصدق المسروق وليس المعنى أن يكون المأخوذ ملكا للأخذ كما لو تصدق به عليه اه مبارك

(٢)

حديث (٥/١٥٥١): تحفة (٨٤٢٤) د (٣٤٠٩) ن (٣٩٢٩، ٣٩٣٠) التحف (٧٨١٢).

حديث (٦/١٥٥١): تحفة (٨٤٦٥) خ (٢٣٣٨، ٣١٥٢) التحف (٧٨٤٩).

حديث (٧/١٥٥٢): تحفة (٢٤٤٢) التحف (٢٢٦٣).

حديث (٨/١٥٥٢): تحفة (٢٩٢٧) التحف (٢٧١٩).

قوله عليه السلام في كل منه انسان هو بالنسب فيه وفيما يليه مثل قوله تعالى لا يقضى عليهم فيموتوا بخلافه في رواية انس الآتية في آخر هذه الصفحة فانه فيها بالرفع

وَسَلَّمَ مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّخْلَ مُسْلِمٌ أَمْ كَافِرٌ فَقَالَتْ بَلْ مُسْلِمٌ فَقَالَ لَا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ غَرَسًا وَلَا يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ **وحدثني محمد بن حاتم** وأبْنُ أَبِي خَلْفٍ قَالَ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الرَّبِيعِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَغْرِسُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ غَرَسًا وَلَا زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ سَعْبٌ أَوْ طَائِرٌ أَوْ شَيْءٌ إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ وَقَالَ ابْنُ أَبِي خَلْفٍ طَائِرٌ شَيْءٌ **حدثنا أحمد بن سعيد** ابْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أُمِّ مَعْبَدٍ حَائِطًا فَقَالَ يَا أُمَّ مَعْبَدٍ مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّخْلَ مُسْلِمٌ أَمْ كَافِرٌ فَقَالَتْ بَلْ مُسْلِمٌ قَالَ فَلَا يَغْرِسُ الْمُسْلِمُ غَرَسًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا طَيْرٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ **وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي سَفْيَانَ عَنِ جَابِرِ زَادَ عَمْرُو فِي رِوَايَتِهِ عَنْ عَمَّارٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ فَقَالَا عَنْ أُمِّ مُبَشَّرٍ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ فَضَيْلٍ عَنْ أَمْرَأَةٍ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَفِي رِوَايَةِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ رُبَّمَا قَالَ عَنْ أُمِّ مُبَشَّرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرُبَّمَا لَمْ يَقُلْ وَكُلُّهُمْ قَالُوا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِ حَدِيثِ عَطَاءٍ وَأَبِي الرَّبِيعِ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ **حدثنا يحيى بن يحيى** وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمِيْدٍ الْغُبَرِيُّ (وَاللَّهُ ظَلَمْتُ يَحْيَى) قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرَسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ

قوله وأبو كريب وجد الشارح النووي هنا كافي نسخة عندنا وأبو بكر بدل وأبو كريب فقال هكذا وقع في نسخ مسلم وأبو بكر وقع في بعضها وأبو كريب بدل أبي بكر قال القاضي قال بعضهم الصواب أبو كريب لأن أول الاستاد لأبي بكر بن أبي شيبة عن حفص بن غياث ولا يكره واسحاق ابن إبراهيم عن أبي معاوية فالراوي عن أبي معاوية هو أبو كريب لأبو بكر وهذا واضح وبين اه

أي حصلت له صدقة لا يغرس رجل مسلم غراسا

قوله إلا كان أي ما كل منه

وأبو بكر في روايته

٩- (...)

١٠- (...)

١١- (...)

١٢- (١٥٥٣)

(الا)

حديث (٩/١٥٥٢): تحفة (٢٨٤٩) التحف (٢٦٣٩).

حديث (١٠/١٥٥٢): تحفة (٢٥٢١) التحف (٢٣٣٢).

حديث (١١/١٥٥٢): تحفة (١٨٣٥٧) التحف (١٦٩٧٧).

حديث (١٢/١٥٥٣): تحفة (١٤٣١) خ (٢٣٢٠، ٦٠١٢) ت (١٣٨٢) التحف (١٣٢٤).

١٣- (..)

الْإِكَانُ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بَنِي
يَرِيدٍ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ فَنَحَلًا
لِأُمِّ مُبَشِّرٍ أَمْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ غَرَسَ هَذَا

١٤- (١٥٥٤)

النَّخْلُ أَمْسَلِمُ أَمْ كَافِرٌ قَالُوا مُسْلِمٌ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ * حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ
وَهْبٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ بَعْتَ مِنْ أَخِيكَ ثَمْرًا ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَادٍ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ عَنْ
ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(..)

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ بَعْتَ مِنْ أَخِيكَ ثَمْرًا فَاصَابَتْهُ جَائِحَةٌ فَلَا يَجِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا
بِمَ تَأْخُذُ مَالَ أَخِيكَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ
جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا

١٥- (١٥٥٥)

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ
بَيْعِ ثَمَرِ النَّخْلِ حَتَّى تَرْهُوَ فَقُلْنَا لِأَنَسِ مَا رَهَوْهَا قَالَ تَحْمَرُ وَتَضْفَرُ أَرَأَيْتَكَ إِنْ

(..)

مَنَعَ اللَّهُ الثَّمْرَةَ بِمَ تَسْتَحِلُّ مَالَ أَخِيكَ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي
مَالِكُ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى
عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تَرْهَى قَالُوا وَمَا تَرْهَى قَالَ تَحْمَرُ فَقَالَ إِذَا مَنَعَ اللَّهُ الثَّمْرَةَ فِيمَ

١٦- (..)

تَسْتَحِلُّ مَالَ أَخِيكَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَادٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ
أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ لَمْ يَثْرَها اللَّهُ فِيمَ يَسْتَحِلُّ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ

١٧- (١٥٥٤)

حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ الْحَكَمِ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَعَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ (وَالْفَلْظُ لِلْبَشْرِ) قَالُوا
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمِيْقٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

١٨- (١٥٥٦)

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرٌ بَوْضِعِ الْجَوَائِحِ قَالَ أَبُو اسْمَعِيلَ (وَهُوَ صَاحِبُ مُسْلِمٍ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ بِهَذَا * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ عِيَاضِ

قلت لأنس بن

عن

باب
وضع الجوائح
الجوائح جمع جائحة وهي
الآفة التي تهلك الثمار
والاموال وتصلها اوكل
مصيبة عظيمة وقتنة مبيدة
اه نهاية المراد بوضعها
اسقاط البائس من ثمن المشتري
ما قبل ما تلفته الآفة
قوله عليه السلام فلا يجل
لك أن تأخذ منه أي من
أخيك شيئًا أي في مقابلة
الهالك

قوله بم تأخذ أي باى وجه
ومقابلة أى شئ تأخذ أيها
البائع مال أخيك بغير حق
ظاهرة حرمة الأخذ وجوب
وضع الجائحة وبه قال أصحاب
الحديث وحمله الفقهاء على
الاستحباب من طريق المعروف
والاحسان محتجين بحديث
أبي سعيد الآتى أن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم
أمر بالصدقة على من أصيب
في ثمر ابتاعه فكثير دونه
ليدفعها الى غريمه ولو كان
الوضع واجبًا لما أمر بها
أوهو محمول على ضرورة عدم
تسليم المبيع الى المشتري قا
هلك فيها يكون من البائع
بالاتفاق أفاده ابن الملك

قوله عليه السلام أرأيتك
معناه أخبرني كما مر مرارا
قوله عن أنس أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان لم يثرها الله
فيم يستحل أحدكم مال أخيه
ذكر النووي عن الدارقطني
أنه من كلام أنس وليس من
كلام النبي صلى الله عليه وسلم
فاسقط محمد بن عباد كلام النبي
صلى الله عليه وسلم وأنى
بكلام أنس وجعله مرفوعا
وهو خطأ اه

باب
استحباب الوضغ
من الدين

(٣)

(٤)

حديث (١٣/١٥٥٣): تحفة (١١٣١) خ (٢٣٢٠) التحف (١٠٤٠).

حديث (١٤/١٥٥٤): تحفة (٢٧٩٨) د (٣٤٧٠) ن (٤٥٢٨، ٤٥٢٧) ق (٢٢١٩) التحف (٢٥٩٠).

حديث (١٥/١٥٥٥): تحفة (٥٧٥، ٧٣٣) خ (١٤٨٨، ٢١٩٨، ٢٢٠٨) ن (٤٥٢٦) التحف (٥٦٠).

حديث (١٦/١٥٥٥): تحفة (٧١٧) التحف (٦٨٤).
حديث (١٧/١٥٥٤): تحفة (١٧/١٥٥٤): تحفة (٢٢٧٠) د (٣٣٧٤) ن (٤٥٢٩) التحف (٢١٠٧).

حديث (١٨/١٥٥٦): تحفة (٤٢٧٠) د (٣٤٦٩) ت (٦٥٥) ن (٤٥٣٠، ٤٦٧٨) ق (٢٣٥٦) التحف (٣٩٧٠).

قوله أصيب رجل أي أصابه خسارة بسبب أفة أصابت ثمارها أكثر ديتها الخ وهذا هو الحديث الذي ذكره آقا احتجاج الفقهاء به لعدم وجوب وضع الجائحة إذ لو كانت الجوائح موضوعة لمصر الرجل مديوناً بسببها قوله فلم يبلغ ذلك أي ما جمع له من الصدقة قوله عليه السلام خذوا ما وجدتم يعنى مما تصدق به عليه قوله عليه السلام وليس لكم إلا ذلك الظاهر في الرواية إلا ذلكم قال في المبارق ليس معناه ابطال حق الغرماء فيما بقى من ديونهم عليه بل معناه ليس لكم الآن إلا هذا وليس لكم حبسه مادام معسراً اه قوله عن أبي الرجال الخ انظر ما مر بهامش ص ١١ من الجزء الرابع قولها صوت خصوم تريد صوت خصمين بقرينة قولها اصواتهما وعليهما وذكر البخاري هذا الحديث في كتاب الصلح من صحيحه بلفظ اصواتهم وكان صيغة الجمع باعتبار حصول التخادم من الجانبين بين جماعة قولها عالية اصواتهما يجوز في قوله عالية الجر على الصفة والنسب على الحال قاله العسقلاني قولها وإذا أحدها يستوضع الآخر كلمة إذا للمفاجأة وأحدها مبتدأ خبره يستوضع أي يطلب منه أن يضع ويسقط من دينه شيئاً ويستترقه في شيء أي يطلب منه أن يرفق به في التقاضي قولها وهو أي خصمه المطالب يقول والله لأفعل ما تريد من الوضع والرفق قوله عليه السلام أين المتألى على الله أي الخالف المبالغ في التبعين مشتق من الإلية وهي التبعين ومنه قوله تعالى ولا تأتوا أولوا الفضل الآية قوله عليه السلام لا يفعل المعروف يعنى أين الذي حلف بالله أن لا يصنع خيراً قوله فله أي ذلك أحب هذا من جملة مقول المتألى؛

أَبْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ أَصِيبَ رَجُلٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ثَمَارٍ ابْتَاعَهَا فَكَثُرَ دَيْنُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ فَتَصَدَّقَ النَّاسُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ وَفَاءَ دَيْنِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُرْمَانِهِ خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ **حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَّجِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أُمَّهُ عَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةً أَصَوَاتُهُمَا وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ وَهُوَ يَقُولُ وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ فُخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمَا فَقَالَ أَيْنَ الْمُتَأَلَّى عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ قَالَ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَفَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ **حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَهَابٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ تَقاضَى ابْنُ أَبِي حَدَرْدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ فَارْتَفَعَتْ أَصَوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ وَنَادَى كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ فَقَالَ يَا كَعْبُ فَقَالَ لَيْتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ أَنْ صَعَّ الشَّطْرَ مِنْ دَيْنِكَ قَالَ كَعْبٌ قَدْ قَمَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُمْ فَأَقْضِهِ **وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَقاضَى دَيْنًا لَهُ عَلَى ابْنِ أَبِي حَدَرْدٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ وَهَبٍ * قَالَ مُسْلِمٌ وَرَوَى******

(..)

١٩- (١٥٥٧)

٢٠- (١٥٥٨)

قال تسمع اصواتهم

قال فاشار اليه

٢١- (..)

(..)

(الليث)

حديث (١٩/١٥٥٧): تحفة (١٧٩١٥) خ (٢٧٠٥) التحف (١٦٥٦٣).

حديث (٢٠/١٥٥٨): تحفة (١١١٣٠) خ (٤٥٧، ٤٧١، ٢٤١٨، ٢٤٢٤، ٢٧٠٦، ٢٧١٠) د (٣٥٩٥) ن (٥٤٠٨، ٥٤١٤) (٥٩٦٦ الكبرى)

ق (٢٤٢٩) التحف (١٠٣٤٧).

اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ كَانَ لَهُ مَالٌ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ الْأَسْلَمِيِّ فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ فَتَسَكَّلَمَا حَتَّى أَزْثَقَتْ أَصْوَاتُهُمَا فَمَرَّ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا كَعْبُ فَأَشَارَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ النَّصْفَ فَأَخَذَ نِصْفًا مِمَّا عَلَيْهِ وَتَرَكَ نِصْفًا

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو وَبَنِي حَزْمٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَوْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ) مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بَعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ (أَوْ إِنْسَانَ قَدْ أَفْلَسَ) فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سَفِيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ كُلُّهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ وَقَالَ ابْنُ رُمْحٍ مِنْ يَتِيمِهِمْ فِي رِوَايَتِهِ أَيَّامًا أَسْرِي فُلَيْسَ **حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَلِيمَانَ (وَهُوَ ابْنُ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدِ الْمُخْزُومِيِّ) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حُسَيْنٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو وَبَنِي حَزْمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَهُ عَنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرَّجُلِ الَّذِي يُعْدِمُ إِذَا وُجِدَ عِنْدَهُ الْمَتَاعُ وَلَمْ يُعْرِفْهُ أَنَّهُ لِصَاحِبِهِ الَّذِي بَاعَهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدَّبٍ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ****

بنو ارتفعت الاصوات

(١٥٥٩)-٢٢

(..)

أيًا أمري أفلس

(..)-٢٣

(..)-٢٤

رسول الله صلى الله عليه وسلم (من أدرك ماله بغيره قبل أن يبعه أو يسلمه عليه) يعني من أتى رجلًا له مال فباعه منه قبل أن يبيع منه غيره فله الحق في كل ما كان عليه من ذلك المثل في بيعه له غيره

(٥)

باب

من أدرك ما باعه عند المشتري وقد أفلس فله الرجوع فيه

قوله عليه السلام (من أدرك ماله بعينه) أي بداهته بأن يكون غيره مالك حسا أو معنى بالتصرفات الشرعية مثل الهبة والوقف وغيرها (عند رجل أفلس) أي صار ذافلوس بعد أن كان ذادراهم والفقير أعم منه (أو إنسان قدا أفلس) هذا شك من الراوي (فهو) راجع إلى من (أحق به) أي بماله (من غيره) قال أصحاب الشافعي البائع إذا وجد ماله عند المشتري أفلس فله أن يفسخ العقد ويأخذ المبيع وكذا إذا وجد المقرض ماله عند المستقرض أفلس وقال أئمتنا ليس له الفسخ والخذ بل هو كسائر الثمرات فحلموا الحديث على العقد بالخيار يعنى إذا كان الخيار للبائع فظهر له في مده أن المشتري ففسخ فإلا نسب له أن يختار الفسخ وهذا ارشاد للبائع على الفرق وبعضه اضافة المال إلى البائع لأن الأصل في الاضافة التمليك والمبيع لا يخرج عن ملك البائع إذا كان الخيار له فيكون اضافته إليه حقيقة وعلى قولهم تكون مجازا لأن الاضافة تكون باعتبار كون المال ملكا له في الأصل وجانب الحقيقة أحق بالاعتبار اه ابن الملك قوله فليس من فله القاضي تقلبا نادى عليه وشهره بين الناس بأنه صار مفلسا كافي المصباح

حديث (١٥٥٩/٢٢، ٢٣): تحفة (١٤٨٦١) خ (٢٤٠٢) د (٣٥٢٢-٣٥١٩، ١٧٣ المراسيل) ت (١٢٦٢) ن (٤٦٧٦، ٤٦٧٧) ق (٢٣٥٨، ٢٣٥٩). التحف (١٣٧٩٩).

حديث (١٥٥٩/٢٤): تحفة (١٢٢١٦) التحف (١١٣٤٩).

(...)

٢٥- (...)

٢٦- (١٥٦٠)

٢٧- (...)

٢٨- (...)

الى علم الاصول: والاعادة بالمرقة يقتضي الاتعاد والتكرار المتتابع الاذاعة
 قال حجاج حدثنا منصور بن سلمة بن
 حجاج

قَالَ إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ فَوَجَدَ الرَّجُلَ مُتَاعَهُ بَيْنَهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
 حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ أَيْضًا
 حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ فَهُوَ
 أَحَقُّ بِهِ مِنَ الْعَرْمَاءِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا
 حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَائِمِيُّ (قَالَ حَجَّاجُ) مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ
 عَنْ خُثَيْمِ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ فَوَجَدَ الرَّجُلَ عِنْدَهُ سَلْعَتَهُ بَيْنَهُمَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ
 أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ رُبَيْعٍ بْنُ جِرَاشٍ أَنَّ حُذَيْفَةَ
 حَدَّثَهُمْ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ
 كَانَ قَبْلَكُمْ فَقَالُوا أَعْمَلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا قَالَ لَا قَالُوا تَذَكَّرَ قَالَ كُنْتُ أَدِينُ
 النَّاسَ فَأَمْرُ فِتْيَانِي أَنْ يَنْظُرُوا وَالْمُعْسِرُ وَيَتَجَوَّزُوا عَنِ الْمَوْسِرِ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
 تَجَوَّزُوا عَنْهُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَاسْتَحَقَّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ) قَالَا
 حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْمَعْبُورِ عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ قَالَ أَجْتَمَعَ حُذَيْفَةُ
 وَأَبُو مَسْعُودٍ فَقَالَ حُذَيْفَةُ رَجُلٌ لَقِيَ رَبَّهُ فَقَالَ مَا عَمِلْتَ قَالَ مَا عَمِلْتُ مِنَ الْخَيْرِ
 إِلَّا أَنِّي كُنْتُ رَجُلًا ذَا مَالٍ فَكُنْتُ أَطْلُبُ بِهِ النَّاسَ فَكُنْتُ أَقْبَلُ الْمَيْسُورَ
 وَأَتَجَوَّزُ عَنِ الْمَعْسُورِ فَقَالَ تَجَوَّزُوا عَنْ عَبْدِي قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ هَكَذَا سَمِعْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَجُلًا مَاتَ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ فَقِيلَ لَهُ مَا كُنْتَ تَعْمَلُ (قَالَ فَأَمَّا
 ذَكَرَ وَإِنَّمَا ذَكَرَ) فَقَالَ إِنِّي كُنْتُ أُبَايِعُ النَّاسَ فَكُنْتُ أَنْظُرُ الْمُعْسِرَ وَأَتَجَوَّزُ فِي السِّبْكِ
 أَوْ فِي النَّقْدِ فَعَفِرَ لَهُ فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله قال حجاج منصور بن سلمة معناه انما باسلقة لمرقته هذا اسمه
 منصور بن سلمة فذكره محمد بن أحمد بن أبي خلف كنيته وذكر حجاج
 باسمه وهذا صحيح وذكر الثاني عياض أبو فرج في معجمه شرح بلوغ
 والامانة رواه حجاج قال حجاج حدثنا منصور بن سلمة كوراد القاطن حديثا
 والصواب حديثا كوراد ليعني الرواة ولكن توبيل هذا الثاني على
 والاقعة الاول على ان المراد ان محمد بن أحمد كناه وحجاج سواء اه نوى

باب
 فضل انظار المعسر

قوله قامر فتياي أي علماني
 كما في رواية وكان يأمر علمانه
 على ما يأتي في الصفحة
 المسابلة والفتيان جمع فتى
 وهو ههنا الخادم حرا كان
 أو مملوكا والفتى وكذا انشاء
 الفتاة يكتي بهما عن العبد
 والامة قال تعالى تراود
 فتاها عن نفسه وقال من
 فتياتكم المؤمنات

قوله ويتجوزوا عن الموسر
 قال النووي التجاوز
 والتجوز معناها المسامحة
 في الاقتضاء والاستيفاء
 وقبول ما فيه نقص يسير
 اه والاقضاء طلب قضاء
 حقه

قوله الميسور والمعسر
 أي أخذ ما تيسر واسأخ
 ماتعسر اه نوى

قوله في السكة أي في الدنانير
 والدراهم المضروبة قال في
 النهاية يسمى شكل واحد
 منهما سكة لانه يطبع بالحديدة
 واسمها سكة اه وقوله أو
 في النقد شك من الراوي

(حدثنا)

٢٩- (...)

حدثنا أبو سعيد الأشج ححدثنا أبو خالد الأحمر عن سعد بن طارق عن ربعي بن
 حراش عن حذيفة قال أتى الله بعبد من عباده أتاه الله مالا فقال له ماذا عملت في الدنيا
 (قال ولا يكتمون الله حديثا) قال يارب آتيتني مالك فكنت أبيع الناس وكان
 من خلقي الجواز فكنت أيسر على المؤسر وأنظر المؤسر فقال الله أنا أحق بذنا
 منك تجاوزوا عن عبدي فقال عقبة بن عامر الجهني وأبو مسعود الأنصاري
 هكذا سمعناه من في رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن يحيى
 وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ ليحيى)
 قال يحيى أخبرنا وقال الآخرون حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن
 أبي مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حوسب رجل ممن كان قبلكم
 فلم يوجد له من الخير شيء إلا أنه كان يخالط الناس وكان مؤسرا فكان يأمر
 غلمانه أن يجاوزوا عن المؤسر قال قال الله عز وجل نحن أحق بذلك منه تجاوزوا
 عنه حدثنا منصور بن أبي مزاحم ومحمد بن جعفر بن زياد قال منصور
 حدثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري وقال ابن جعفر أخبرنا إبراهيم (وهو
 ابن سعد) عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة أن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رجل يدين الناس فكان يقول لفتاه
 إذا آتيت مؤسرا فتجاوز عنه لعل الله يتجاوز عنا فلقى الله فتجاوز عنه حدثني
 حرمة بن يحيى أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أن
 عبيد الله بن عبد الله بن عتبة حذته أنه سمع أبا هريرة يقول سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول بمثله حدثنا أبو الهيثم خالد بن خديش بن عجلان حدثنا
 حماد بن زيد عن أيوب بن يحيى بن أبي كبر عن عبد الله بن أبي قتادة أن أبا
 قتادة طلب غريبا له فتوارى عنه ثم وجدته فقال إني مؤسر فقال الله قال الله

قوله أتى الله بعبد من عباده

قوله عن عبدي

قوله لعل الله يتجاوز عنا

قوله بمثله

قوله وكان من خلق الجواز
 أي التساهل والتسامح
 في البيع والاقتضاء اه
 ومعنى الاقتضاء الطلبقوله فقال عقبة بن عامر
 الجهني وأبو مسعود الأنصاري
 هكذا هو في جميع النسخ
 قال الحفاظ هذا الحديث إنما
 هو محفوظ لا يمسود عقبة
 ابن عمرو الأنصاري البدرى
 وحده وليس لعقبة بن عامر
 فيه رواية قال الدارقطني
 والوهب في هذا الاستناد من أبي
 خالد الأحمر قال وصوابه
 عقبة بن عمرو أبو مسعود
 الأنصاري اه من النوويقوله عليه السلام حوسب
 رجل يعني يحاسب رجل
 يوم القيامة أوردته بصيغة
 الماضي للتحقق وقوعه اه
 ابن الملكقوله عليه السلام فلم يوجد له
 من الخير شيء أي لم يوجد له
 فعل بر في المال الا انظار
 المسر هذا مفاد ما في شرح
 الابن قال والافله خير الايمان
 وتلك جاز له القرآن اهقوله عليه السلام كان رجل
 يدين الناس أي يعاملهم
 بالدين ويعلمهم مديونينقوله عليه السلام فكان
 يقول لفتاه أي لفتاه
 وخادمه اذا آتيت مسرا
 أي فقيرا فتجاوز عنه
 التجاوز عن المديون كامر
 من النووي هو المساحة
 في الاقتضاء والاستيفاء
 وقبول ما فيه تقصيرقوله عليه السلام فلقى الله
 فتجاوز عنه وفي المشارق
 والمشكاة زيادة قال قبلهقوله فقال الله قال الله الاول
 قسم سؤال أي بالله وباء القسم
 تضمن كثيرا مع الله قال الرضى
 وانا حذف حرف القسم الاصل
 أعنى الباء فاختار النصب
 بفعل القسم ويختص لفظه
 الله يجوز الجر مع حذف
 الجار بلا عوض وقد يعوض
 من الجار فيها مرة بالاستفهام
 أو قطع مرة بالله في الدرج اه

م خ

حديث (٣٠/١٥٦١): تحفة (٩٩٩٢) ت (١٣٠٧) التحف (٩٢٦٨).

حديث (٣١/١٥٦٢): تحفة (١٤١٠٨) خ (٢٠٧٨، ٣٤٨٠) ن (٤٦٩٥) التحف (١٣١٠٨).

حديث (٣٢/١٥٦٣): تحفة (١٢١١٣) التحف (١١٢٦٠).

قوله عليه السلام أن يحيى الله أي يجعله ناجية من كرب يوم القيامة والكرب كافي المراقبة الحقة الشديدة والمشقة الأكيدة قال ابن الملك في شرح المشرق وفي بعض وهو بمعنى الكربة اه وفي القرآن الكريم فنحنسناه وأهله من الكرب العظيم قوله عليه السلام فلينفس عن مفسر أي فليؤخر مطالبة الدين عن مديون ٣

(٧)

تحریم مطل الغنى وصحة الحوالة واستحباب قبولها اذا اجبل على ملي ٣ ذي عسرة الى مدة مجد مالا فيها أريض عنه أي يحط ويترك عنه قال ابن الملك مصدقة قوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم اهل قال في المراقبة (فائدة) الفرض أفضل من التقل ٤

(٨)

تحریم بيع فضل الماء الذى يكون بالفلاة ويحتاج اليه لرى الكلاء وتحریم منع بذله وتحریم بيع ضراب الفحل ٤ سبعين درجة الا في مسائل الأولى ابراء المفسر مندوب وهو أفضل من نظاره الواجب الثانية ابتداء السلام أفضل من جوابه الثالثة الوضوء قبل الوقت مندوب أفضل من الوضوء بعد دخول الوقت وهو فرض اه

قوله عليه السلام (مطل الغنى) أي تسويق القادر المتكسب من أداء الدين الخال (ظلم) منه كرب الدين فهو حرام بل كبيرة (واذا اتبع) يسكون التاء مبنيا للمفعول أي اجبل (أحدكم) بيديه (على ملي) أي غنى (فليتبع) يسكون التاء وقيل بتشديدها مبنيا للفعل أي فليحتل كما يفسر ذلك رواية البيهقي وإذا اجبل أحدكم على ملي فليحتل وذلك لما فيه من التيسير على المديون والامر للندب عند الجمهور اه من يسير المناوى وقوله فليحتل معناه فليقبل الحوالة

قوله حنى عن بيع فضل الماء أي بيع ما فضل عن حاجته من ذى حاجة ولائمن له فان كان له من فالاولى اعطاؤه بلائمن اه مناوى

قوله عن بيع ضراب الجبل أى اجرة ضرابه فاستجاره لذلك باطل عند الشافعى وأبى حنيفة للفروروا لجهالة وجوزهم مالك اه مناوى ويقال أيضا لضراب الجبل عسب الفحل كاجاه في حديث آخر قوله و عن بيع الماء والارض لتحرث أى اتزرع بان يعطى الرجل أرضه والماء الذى لتلك الارض أحدا ليكون منه الارض والماء ومن الآخر البذر والحراثة لياخذرب الارض بعض الخارج من الجيوب اه مرقة

قَالَ فَاتَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُيْحِيَهُ اللَّهُ مِنْ كَرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلْيَنْفَسْ عَنْ مُعْسِرٍ أَوْ يَضَعْ عَنْهُ * وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ وَإِذَا اتَّبَعْتُمْ أَحَدَكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ **حَدَّثَنَا** اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَمْسَى بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَجْمَعًا حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَثَبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ * **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ **وَحَدَّثَنَا** اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ ضَرَابِ الْجَمَلِ وَعَنْ بَيْعِ الْمَاءِ وَالْأَرْضِ لِتُحْرَثَ فَعَنْ ذَلِكَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثُ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُتَمَّعُ بِضَرَابِ الْمَاءِ لِيُتَمَّعَ بِهِ الْكَلَاءُ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ (وَالْفَلْظُ لِحَرَمَلَةَ) أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ الْمَاءِ لَتَمْنَعُوا بِهِ الْكَلَاءَ **وَحَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النَّوْفَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّمَّكَانِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ هَلَالَ بْنَ أُسَامَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ

- (..)
- ٣٣- (١٥٦٤)
- (..)
- ٣٤- (١٥٦٥)
- ٣٥- (..)
- ٣٦- (١٥٦٦)
- ٣٧- (..)
- ٣٨- (..)

يقول

حديث (٣٣/١٥٦٤): تحفة (١٣٨٠٣، ١٤٧٦١، ١٤٧٩٧) خ (٢٢٨٧) د (٣٣٤٥) ن (٤٦٩١) التحف (١٢٨٢٠، ١٣٧٠١).

حديث (٣٤/١٥٦٥): تحفة (٢٨٢٩) ق (٢٤٧٧) التحف (٢٦٢٠). حديث (٣٥/١٥٦٥): تحفة (٢٨٢٢) ن (٤٦٧٠) التحف (٢٦١٣).

حديث (٣٦/١٥٦٦): تحفة (١٣٧٩٨، ١٣٨١١) خ (٢٣٥٣، ٦٩٦٢) ت (١٧٧٢) ن (٥٧٧٤ الكبرى) التحف (١٢٨١٥).

حديث (٣٧/١٥٦٦): تحفة (١٣٣٥٧) التحف (١٢٣٩٣).

حديث (٣٨/١٥٦٦): تحفة (١٥٣٥١) التحف (١٤١٦٠).

٣٩- (١٥٦٧)

يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُبَاعُ فُضْلُ الْمَاءِ لِيُبَاعَ بِهِ الْكَلْبُ * **حَدَّثَنَا**

يُحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ

وَمَهْرِ الْبَنِيِّ وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ

ابْنِ سَعْدِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ كِلَاهُمَا عَنْ

الرُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ رُمْحٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا

مَسْعُودٍ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ

قَالَ سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ شَرُّ الْكَسْبِ مَهْرُ الْبَنِيِّ وَثَمَنُ الْكَلْبِ وَكَسْبُ الْحِجَامِ **حَدَّثَنَا**

إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ يُحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ

حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ قَارِظٍ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثَمَنُ الْكَلْبِ خَبِيثٌ وَمَهْرُ الْبَنِيِّ خَبِيثٌ وَكَسْبُ الْحِجَامِ

خَبِيثٌ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ يُحْيَى بْنِ أَبِي

كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ سُمَيْلٍ

حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يُحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ السَّائِبِ بْنِ

يَزِيدَ حَدَّثَنَا رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنَا**

سَلْمَةُ بْنُ شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ قَالَ سَأَلْتُ

جَابِرًا عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَالسُّنُورِ قَالَ زَجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ

* **حَدَّثَنَا** يُحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا

أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

قوله والسنور قال في الأحياء ويحوز به الهرة لا بها يتبع بها وقد وصي الخدع عليها وعمدا من الطوائف ما رأينا
ما روى من النبي عن ابن الهرة فقال القفال أراد الهرة الرجعية أو ما ليس فيه منقعة الاستئناس ولا غيره اه شرحه
* «المصنوع» بدن «إبراهيم» صحفه

٤٠- (١٥٦٨)

٤١- (...)

(..)

(..)

٤٢- (١٥٦٩)

٤٣- (١٥٧٠)

٤٤- (...)

(٩)

باب

تحريم ثمن الكلب
وحلوان الكاهن
ومهر البني والنبي
عن بيع السنور

قوله نهى عن ثمن الكلب
أى إذا كان غير معلم ولا ينفى
عن صاحبه زرعاً ولا ضرعاً
كإجاء مقيداً في حديث من
اقتنى كلباً الخ على ما يأتى
ذكره في الباب الذى يلى
وفي مناهى الجامع الصغير
" نهى عن ثمن الكلب الا
الكلب المعلم " وهو في عينه
ليس بنجس عندنا ويصح
بيع غير المنهى عن اتخاذه

قوله ومهر البنى هو ما
تأخذه الزانية على الزنا
وسماه مهراً لكونه على
صورته وهو حرام بالجماع
المسلمين اه نووى

قوله وحلوان الكاهن هو
ما يعطاه الكاهن على كهانته
شبهه بالفضى الخلو من حيث
إنه يأخذه بلا مشقة وهو
حرام بالاجماع أفاده النووى

قوله عليه السلام وكسب
الحجام خبيث أى مكروه
لدناءته ولا يحرم والمراد به
من يجرح الدم بحجم أو غيره
اه مناوى وفي شرح القاضى
مذهب الجمهور جواز
والحديث منسوخ بما ثبت
في الصحيح انه صلى الله
تعالى عليه وسلم احتجم
وأعطى الأجر وقيل النهى
محمول على التنزيه ومكارم
الأخلاق اه بخذ وعقد
مسلم بابها فيما يأتى في حل
اجرة الحجامه

باب

الامر بقتل الكلاب
وبيان نسيخه وبيان
تحريم اقتنائها الا
لصيد أو زرع أو
ماشية ونحو ذلك

(١٠)

حديث (٣٩/١٥٦٧): تحفة (١٠٠١٠) خ (٢٢٣٧، ٢٢٨٢، ٥٣٤٦، ٥٧٦١) د (٣٤٢٨، ٣٤٨١) ت (١٢٧٦، ١١٣٣) ن (٢٠٧١، ٤٢٩٢، ٤٦٦٦) ق (٢١٥٩) التحف (٩٢٨٤).
حديث (٤١، ٤٠/١٥٦٨): تحفة (٣٥٥٥) د (٣٤٢١) ت (١٢٧٥) ن (٤٢٩٤) (٤٦٨٠، ٤٦٨٢، ٤٦٨٥، ٤٦٨٦ الكبرى) التحف (٣٣٠٥).
حديث (٤٢/١٥٦٩): تحفة (٢٩٥٦) التحف (٢٧٤٦).
حديث (٤٣/١٥٧٠): تحفة (٨٣٤٩) خ (٣٣٢٣) ن (٤٢٧٧) ق (٣٢٠٢) التحف (٧٧٤٦).

٤٥- (...)

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ فَأَرْسَلَ فِي أَقْطَارِ الْمَدِينَةِ أَنْ تُقْتَلَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

مَسْعَدَةَ حَدَّثَنَا بِشْرُ (يَعْنِي ابْنَ الْمَفْضَلِ) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ أُمَيَّةَ) عَنْ نَافِعٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ فَتَبِعَتْ

فِي الْمَدِينَةِ وَأَطْرَافِهَا فَلَا نَدْعُ كَلْبًا إِلَّا قَتَلْنَاهُ حَتَّى إِذَا لَنَقْتُلُ كَلْبَ الْمُرِيَّةِ مِنْ

٤٦- (١٥٧١)

أَهْلِ الْبَادِيَةِ يَتَّبِعُهَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ إِلَّا الْكَلْبَ صَيْدٍ

أَوْ كَلْبَ غَنَمٍ أَوْ مَا شِئَ فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ أَوْ كَلْبَ زَرْعٍ

٤٧- (١٥٧٢)

فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ إِنَّ لِأَبِي هُرَيْرَةَ زَرْعًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا

رَوْحُ ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ

أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ حَتَّى إِذَا الْمَرْأَةُ تَقَدَّمُ مِنَ الْبَادِيَةِ بِكَلْبِهَا فَتَقْتُلُهُ ثُمَّ

٤٨- (١٥٧٣)

نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِهَا وَقَالَ عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ الْبَيْهَمِ ذِي النُّقْطَتَيْنِ

فَأَنَّهُ شَيْطَانٌ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ

سَمِعَ مُطَرِّفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ الْمُغْتَلِ قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بِقَتْلِ الْكِلَابِ ثُمَّ قَالَ مَا بَالُهُمْ وَبَالَ الْكِلَابِ ثُمَّ رَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ وَكَلْبِ

٤٩- (...)

الْغَنَمِ * وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) ح وَحَدَّثَنِي

مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ فِي حَدِيثِهِ

٥٠- (١٥٧٤)

عَنْ يَحْيَى وَرَخَّصَ فِي كَلْبِ الْغَنَمِ وَالصَّيْدِ وَالزَّرْعِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ

قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله أمر بقتل الكلاب لما
رأهم يستأنسون بها
استئناس الهرم فشدت
عليهم أولا في ذلك ثم خفف
قال النووي استقر الشرع
على النهي عن قتل جميع
الكلاب التي لا ضرر فيها
سواء الأسود وغيره اه

قوله كلب المريية هي مصغر
المريية والأصل المريية ويأتي
في التسالية حتى ان المريية
تقدم من البادية بكلها
فقتله

قوله أو ماشية تعميم بعد
تخصيص فلو للتبويب كما في
ما قبلها أو للشك هنا اه
مرقاة

قوله فقال ابن عمر ان لابي
هريرة زراعا يشرح قريبا
عند تكرار ذكره في الصفحة
المقابلة

قوله (حتى ان المرأة) بكسر
ان والمراد بالمرأة الجنس
والمعنى ان المرأة (تقدم)
بفتح الدال أي تجيء (من)
البادية بكلها فقتله) بالنون
أي نحن وفي نسخة بالناء
أي هي بنفسها قال الطيبي
حتى هي الداخلة على الجملة
وهي غاية لخدوف أي امرنا
بقتل الكلاب فقتلنا ولم
ندع في المدينة كلبا الاقتلناه
حتى تقتل كلب المرأة من
أهل البادية وكذا نص
في حديث آخر اه مرقاة

قوله عليه السلام (عليكم
بالأسود) أي يقتله (البهيم)
أي الذي لا يبيض فيه
(ذو النقطتين) أي الذي
فوق عينيه نقطتان بيضاوان
(فانه شيطان) إنما قال
ذلك على طريق التشبيه لان
الكلب الأسود شر الكلاب
وأقلها نفعا اه من المرقاة

قوله عليه السلام ما بالهم
وبال الكلاب أي ماشيتهم
وشان الكلاب أي ليتزكوا
اه شارح

(من)

حديث (٤٥/١٥٧٠): تحفة (٧٥٠١) التحف (٦٩٥٠).

حديث (٤٦/١٥٧١): تحفة (٧٣٥٣) ت (١٤٨٨) ن (٤٢٧٩) التحف (٦٨١٧).

حديث (٤٧/١٥٧٢): تحفة (٢٨١٣) د (٢٨٤٦) التحف (٢٦٠٤).

حديث (٤٩، ٤٨/١٥٧٣): تحفة (٩٦٦٥) د (٧٤) ن (٣٣٧، ٣٣٦، ٦٧) ق (٣٢٠٠، ٣٢٠١) التحف (٨٩٦٣).

حديث (٥٠/١٥٧٤): تحفة (٨٣٧٦) خ (٥٤٨٢) التحف (٧٧٧٢).

المعتادة لرعى زروع الناس
اه نسايه وهو من جهة
الاعراب مضاف اليه للكلب
من إضافة الموصوف الى صفتة
كمسجد الجامع وفى بعض
النسخ أو ضارى بأثبات
الياء وفى بعضها ضاريا
بإظهار الاعراب على الياء
قوله من عمله أى من أجر
عمله وتقديره ذكر القيراط
وتفسيره فى كتاب الجنائز
انظر هامش الصفحة الحادية
والخمس من الجزء الثالث
قال النووي والقيراط هنا
مقدار معلوم عند الله تعالى
والمراد نقص جزء من أجر
عمله وأما اختلاف الرواية
فى قيراط وقيراطين فقيل
يحتمل أنه فى نوعين من
الكلاب ولمنى فيهما أو
يكون ذلك مختلفا باختلاف
المواضع فيكون القيراطان
فى المدينة خاصة لزيادة فضلها
والقيراط فى غيرها أو
يكون ذلك فى زمنين فذكر
القيراط اولاً ثم زاد التعليل
فذكر القيراطين واختلاف
العلماء فى سبب نقصان
الأجر باقتناء الكلب فقيل
لامتناع الملائكة من دخول
بيته بسببه وقيل لما يلحق
المارين من الأذى من ترويع
الكلب لهم وقصد اياهم
وقيل ان ذلك عقوبة له
لا تتخذه ما سعى عن اتخذه
وعصيانه فى ذلك وقيل لما
يبئله من ولوغه فى غفلة
صاحبه ولا يفعله اه
قوله عليه السلام الاكلب
ضارية تقديره الاكلب
ذى كلاب ضارية والضارى
هو المعلم الصيد المعتاد له
اه نووى
قوله أو كلب حرث مصدقه
قوله عليه السلام من اقتنى
كلبا لا يقنى عنه زرعاً ولا
ضرعاً والزرع الحرث والضرع
الماشية
قوله قال سالم أى فيما
رواه عن أبيه عبد الله كما
هو الرواية المتقدمة
قوله وكان أبو هريرة يقول
أو كلب حرث يعنى أن
أبا هريرة يزيده فى روايته
فان المفهوم من عبارة القتح
فى باب اقتناء الكلب للحرث
انكار ابن عمر هذه الزيادة
وقد مر أنه قيل له ان
أبا هريرة يقول أو كلب زرع
فقال ان لابي هريرة زرعاً

مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ مَاشِيَةً أَوْ ضَارًا نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ وَحَدَّثَنَا
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ الزَّهْرِيِّ
عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ صَيْدٍ
أَوْ مَاشِيَةٍ نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ
أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
(وَهُوَ أَبُو جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَانَ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ ضَارِيَةً أَوْ مَاشِيَةً نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ
قِيرَاطَانِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى
أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ مُحَمَّدٍ (وَهُوَ أَبُو حَرْمَلَةَ) عَنْ سَالِمِ
أَبْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ
مَاشِيَةً أَوْ كَلَبَ صَيْدٍ نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ
أَوْ كَلَبَ حَرْثٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا وَكَسَعَ حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي
سُهَيْبَانَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا
كَلَبَ ضَارًا أَوْ مَاشِيَةً نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ قَالَ سَالِمٌ وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ
يَقُولُ أَوْ كَلَبَ حَرْثٍ وَكَانَ صَاحِبَ حَرْثٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ
أَبْنُ مُعَاوِيَةَ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ هَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّمَا أَهْلِ دَارٍ اتَّخَذُوا كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ مَاشِيَةً
أَوْ كَلَبَ صَائِدٍ نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِمْ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ
(وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ أَحَدُنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْحَكَمِ
قَالَ سَمِعْتُ أَبَانَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَتَّخَذَ كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ
زَّرْعٍ أَوْ عَمٍّ أَوْ صَيْدٍ نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ

٥١- (..)

٥٢- (..)

٥٣- (..)

٥٤- (..)

٥٥- (..)

٥٦- (..)

٥٧- (١٥٧٥)

حدثنا إسماعيل وهو ابن جعفر بن محمد

قوله وكان صاحب حرث هذا قول ابن عمر فى حق أبى هريرة كما ذكر آنفاً ويكرر فى الصفحة التى تلى قال ابن جرير ويقال ان ابن عمر أراد بذلك
الإشارة الى تثبت رواية أبى هريرة وأن سبب حفظه لهذه الزيادة دونه أنه كان صاحب زرع دونه ومن كان مشتغلاً بشئ احتاج الى تعرف أحكامه اه

حديث (٥١/١٥٧٤): تحفة (٦٨٣١) ن (٤٢٨٧) التحف (٦٣٥٨).

حديث (٥٢/١٥٧٤): تحفة (٧١٤١) التحف (٦٦٣٢).

حديث (٥٣/١٥٧٤): تحفة (٦٧٩٦) ن (٤٢٩١) التحف (٦٣٢٩).

حديث (٥٤/١٥٧٤): تحفة (٦٧٥٠) خ (٥٤٨١) ن (٤٢٨٤) التحف (٦٢٨٦).

حديث (٥٥/١٥٧٤): تحفة (٦٧٧٦) التحف (٦٣١١).

حديث (٥٦/١٥٧٤): تحفة (٧٣٦٦) التحف (٦٨٢٩).

حديث (٥٧/١٥٧٥): تحفة (١٣٣٤٦) ن (٤٢٩٠) التحف (١٢٣٨٣).

قوله فقال يرحم الله أباهريرة كان صاحب زرع ولعله رضى الله تعالى عنه صار كذلك بعد عهد النبي عليه الصلاة والسلام والافتقد كان في ذلك العهد مسكننا لاشئ له ضيفا لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يدل عليه قوله عن نفسه على ما ذكره الامام البخارى في باب حفظ العلم من صحبته ان الناس يقولون اكثر ابو هريرة ولولا آياتنا في كتاب الله ما حدثت حديثا ان الذين يكتمون ما نزلنا من بينات والهدى الى قوله الرحيم ان اخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصنف بالاسواق وان اخواننا من الانصار كان يشغلهم العمل في امور الهم (أى القيام على مصالح زرعهم) وان أباهريرة كان يزرع رسول الله صلى الله عليه وسلم يشبع بطنه ويحضر ما لا يحضرون ويحفظ ما لا يحفظون اه وقال أيضا على ما ذكره البخارى في باب مناقب جعفر بن أبي طالب الهاشمي ان الناس كانوا يقولون أكثر أبو هريرة واني كنت أزم رسول الله صلى الله عليه وسلم يشبع بطنى حتى لا أكل الخبز (أى الخبز المجمع فيه الخبيرة) ولا ألبس الخبيرة (أى الجديد) ولا يخدمنى فلان ولا فلانة وكنت الصق بطنى بالحساء من الجوع وان كنت لاستقرى الرجل الآية هي معى كى ينقلب فى فبطعمنى وكان أخير الناس للمساكين جعفر ابن أبى طالب كان ينقلب بنا فيطعمنا ما كان فى بيته حتى ان كان ليخرج الينا العكة الق ليس فيها شئ فيشقها فنلق ما فيها اه

قوله سفبان بن أبى زهير هو كما ذكره مسلم صحابي وتقدم له حديث فى باب الترغيب فى المدينة عند فتح الامصار من كتاب الحج راجع الصفحة الثانية والعشرين بعد المائة من الجزء الرابع

قوله عليه السلام لا يغنى عنه أى لا ينفعه والضمير للموصول وقوله زرعاً تميز أى من جهة حفظ زرعها ولا ضرعاً أى ولا ينفعه من جهة حراسة ذات زرعه يعنى مواشيه والجملة صفة لقوله كلبا

قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَقْتَى كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ وَلَا مَأْشِيَةٍ وَلَا أَرْضٍ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ قَبْرَاطَانَ كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي الطَّاهِرِ وَلَا أَرْضٍ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَخَذَ كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ مَأْشِيَةٍ أَوْ صَيْدٍ أَوْ زُرْعٍ انْقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قَبْرَاطُ قَالَ الزُّهْرِيُّ فَذَكَرَ ابْنُ عُمَرَ قَوْلَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ كَانَ صَاحِبَ زُرْعٍ **حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قَبْرَاطُ إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَأْشِيَةٍ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا حَرْبٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمَيْعٍ حَدَّثَنَا أَبُو زُرَيْنٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَخَذَ كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ وَلَا عَمَلٍ نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قَبْرَاطُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سَفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ (وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ شَنْوَةَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ أَقْتَى كَلْبًا لَا يَغْنَى عَنْهُ زُرْعًا وَلَا ضُرْعًا نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قَبْرَاطُ قَالَ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَيْ رَبِّ هَذَا الْمُسْحِدِ

(حدثنا)

٥٨- (...)

٥٩- (...)

(...)

(...)

٦٠- (...)

٦١- (١٥٧٦)

قوله قال أى ورب هذا المسجد تقدم الكلام على الفتحة أى فى آخر الجزء الاول وأراد بالمسجد المسجد الحرام وقيل الكتاب بهاء فإطلاق من صحيح البخارى قال أى ورب هذا المسجد

حديث (٥٨/١٥٧٥): تحفة (١٥٢٧١) د (٢٨٤٤) ت (١٤٩٠) ن (٤٢٨٩) التحف (١٤١١٦).

حديث (٥٩/١٥٧٥): تحفة (١٥٣٦٧، ١٥٣٩٠، ١٥٤٢٨، ١٥٤٣٢) خ (٢٣٢٢، ٣٣٢٤) ق (٣٢٠٤) التحف (١٤١٧٥، ١٤١٩٤، ١٤٢٢٥).

حديث (٦٠/١٥٧٥): تحفة (١٤٦١٠) التحف (١٣٥٥٢).

حديث (٦١/١٥٧٦): تحفة (٤٤٧٦) خ (٢٣٢٣، ٣٣٢٥) ن (٤٢٨٥) ق (٣٢٠٦) التحف (٤١٦٠).

(..)

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ زَيْدِ بْنِ حُصَيْفَةَ أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ وَقَدْ عَلَيْهِمْ سَفِيَانُ بْنُ أَبِي زُهَيْرٍ الشَّنْبِيُّ فَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْمُونُ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ حَمِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ كَسْبِ الْحِجَامِ فَقَالَ أَحْتَجِمُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجْمَهُ أَبُو طَيْبَةَ فَأَمَرَهُ بِصَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَكَلَّمَ أَهْلَهُ فَوَضَعُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ وَقَالَ إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ أَوْ هُوَ مِنْ أَمْتَلِ دَوَائِكُمْ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سَامِرُ بْنُ (يَعْنِي الْفَزَارِيَّ) عَنْ حَمِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ عَنِ كَسْبِ الْحِجَامِ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ وَلَا تَمْدَبُوا صَيَانِكُمْ بِالْعَمَزِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ ابْنُ خِرَاشٍ حَدَّثَنَا شَابَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَمِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَامًا لَنَا حِجَامًا فَحَجَّمَهُ فَأَمَرَهُ بِصَاعٍ أَوْ مَدًّا أَوْ مَدِينٍ وَكَلَّمَ فِيهِ فَخَفَّفَ عَنْ ضَرْبَتِهِ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْحَزْرِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ وَهَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْتَجِمَ وَأَعْطَى الْحِجَامَ أَجْرَهُ وَاسْتَعَطَ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ) قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ حَجَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدَ لَبْنِي بِيَاضَةَ فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْرَهُ وَكَلَّمَ سَيِّدَهُ فَخَفَّفَ عَنْهُ مِنْ ضَرْبَتِهِ وَلَوْ كَانَ سُحْتًا لَمْ يُعْطِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا عَمِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى أَبُو هَمَّامٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ بِالْمَدِينَةِ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى

٦٢- (١٥٧٧)

٦٣- (...)

٦٤- (...)

٦٥- (١٢٠٢)

٦٦- (...)

٦٧- (١٥٧٨)

قوله عليه السلام ان أفضل ما تداوون به الحجامة هذا في حق من تغلب عليه الدم ولعل الذين خاطبهم بذلك كان الغالب عليهم الدم فلذلك أرشدهم إليها واخراج الدم بالحجامة أولى من اخرجه بالقصد اه اي

قوله ولو كان سحنتا أي حراما

قوله الشنبي نسبة الى اجد
الشنوية من ابن كافر
الشنوي قال النوري ووقع
في بعض النسخ المتقدمة
الشنوي بالواو وهو صحيح
على ارادة التسهيل اه

باب
حل اجرة الحجامة

قوله حجه أبو طيبة هو عبد
ابن يياضة اسمه نافع
وقيل غير ذلك اه نوري

قوله وكلم أهله يعنى أن
الذي عليه الصلاة والسلام
كلم موالى أبي طيبة وسادته
في حق ما يعطيه لهم أبو
طيبة من كسبه فخففوا
عنه من خراجه أي من
وظيفته المالية التي كلفوه بها

قوله عليه السلام ولا تمدبوا
صبيانكم بالعمز معناه
لا تغمزوا خلق الصبي بسبب
العمزة وهو وجع الخلق بل
داووه بالقسط البحري
وهو العود الهندي اه
نوري ولفظ الحديث في طب
صحيح البخاري لا تمدبوا
صبيانكم بالعمز من العمزة
وعليكم بالقسط وفي شرح
الابن عن القرطبي ان العود
الهندي يتداوى به تبخرا
واستعاطا تسقط لهاته الصبي
فيتوجع لذلك فالعمز رفع
اللهة بالاصابع فنهى عن
تعذيب الصبي بذلك وأرشد
صلى الله تعالى عليه وسلم
الى أن يسقط بالعود الهندي
والاسقاط به أن يجعل في
الانف اه

قوله غلاما لنا يريد الانصار
فان أنس أنصاري وأبو طيبة
الحجامة كان كاهن من النوري
وسبق في من المؤلف عبدا
لبنى بياضة وهم من الانصار
قوله عن ضربته قال في
المصباح وضربت عليه ٧

باب
تحريم بيع الخمر

٧ خراجا اذا جعلته وظيفة
والاسم الضريبة والجمع
ضرائب اه
قوله واستعط أى استعمل
السعوط وهو بالفتح دواء
يصب في الأنف (مصباح)

(١١)

(١٢)

حديث (٦٢/١٥٧٧): تحفة (٥٨٠) ت (١٢٧٨) التحف (٥٧٥).

حديث (٦٣/١٥٧٧): تحفة (٦٩١، ٧٦٩) خ (٢٢٨١) التحف (٦٥٩).

حديث (٦٥/١٢٠٢): تحفة (٥٧٠٩) خ (٢٢٧٨، ٥٦٩١) ن (٧٥٨٠ الكبرى) ق (٢١٦٢) التحف (٥٣٢٥).

حديث (٦٦/١٢٠٢): تحفة (٥٧٧٢) التحف (٥٣٨٥).

حديث (٦٧/١٥٧٨): تحفة (٤٣٣٦) التحف (٤٠٣٣).

قوله عليه السلام يعرض بالخمر أي يجرها أو التبريض خلاف التصريح راجع في سورة البقرة تفسر قوله تعالى يسألونك عن الخمر والميسر تعرف من الآيات المسرودة هناك مع أسباب نزولها وجه توفيقه صلى الله تعالى عليه وسلم تحريمها قوله عليه السلام ولينقطع به أي يفتنه

قوله عليه السلام فمن أدركته هذه الآية وهي قوله تعالى في سورة المائدة يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون قيل في الآية دلالة على حرمة الخمر بوجوه الأول قصرها على الرجس وهو في اللغة القذر يعنى ما الخمر محرما حرمة والثاني الأخبار بأنها من عمل الشيطان والذات ليست بعمل فتقدر تناولها والثالث أمره بالاجتناب عنها والأمر اللوجوب وهذا أبلغ في بيان تحريمها والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب عنها اه من المبارك

قوله فسفكوها أي أراقوها وهو من باب ضرب

قوله عن عبد الرحمن بن وعله رجل من أهل مصر هو كما في الخلاصة عبد الرحمن بن وعله السبئي المصري المعروف بابن اسحق بضم أوله واسكان المهمله وفتح الميم والقاف بينهما تحتانية ساكنة وآخره عين وسبق ذكر عبد الرحمن بن وعله في ص ١٩١ من الجزء الأول

قوله رواية خر أي قرية ممتلئة خرا

قوله ففتح الزادة أي القرية التي فيها الخمر سهاها مرة برادية ومرة بمزادة وبها بمعنى قال الفيومي وربما قيل مزاد بغير هاء اه وكذلك وقع في بعض النسخ ذكر التورى عن القاسمي أن المسار الذي خاطبه النبي صلى الله عليه وسلم هو الرجل الذي أهدى الرواية كذا جاء مبينا في غير هذه الرواية وأنه رجل من دوس وعلط من ظن أنه رجل آخر اه

قوله لما أنزلت الآيات من آخر سورة البقرة يعنى في الربا كما هو الرواية التالية وعن الذين يأكلون الربا الآيات

قولهها خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأهن على الناس ثم نهى عن ٦

يَعْرِضُ بِالْخَمْرِ وَلَعَلَّ اللَّهَ سَيُنزِلُ فِيهَا أَمْراً فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلْيَبِعْهُ وَلْيَسْتَمِعْ بِهِ قَالَ فَمَا لَبِثْنَا إِلَّا يَسِيراً حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ الْخَمْرَ فَمَنْ أَدْرَكَهُ هَذِهِ الْآيَةُ وَعِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلَا يَشْرِبُ وَلَا يَبِيعُ قَالَ فَاسْتَقْبَلَ النَّاسُ بِمَا كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا فِي طَرِيقِ الْمَدِينَةِ فَسَفَكُوهَا حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ (رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ) أَنَّهُ جَاءَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَعَازِرَةُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ السَّبْيِيِّ (مِنْ أَهْلِ مِصْرَ) أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ تَحْمِيقَ مِصْرَ مِنَ الْعَيْبِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِنَّ رَجُلًا أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاوِيَةَ خَمْرٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ قَدَّ حَرَّمَهَا قَالَ لَا فَسَارَّ إِنْسَانًا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِ سَارَرْتَهُ فَقَالَ أَمْرُهُ بِبَيْعِهَا فَقَالَ إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا قَالَ فَفَتَحَ الْمَزَادَةَ حَتَّى ذَهَبَ مَا فِيهَا حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا نَزَلَتْ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ نَهَى عَنِ التَّجَارَةِ فِي الْخَمْرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا نَزَلَتْ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الرِّبَا قَالَتْ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قال صلى الله عليه وسلم

اي صححه هو ١٣١١٠٤٠٤

فتفتح المزاد

٦٨- (١٥٧٩)

(..)

٦٩- (١٥٨٠)

٧٠- (..)

(وسلم)

حديث (١٥٧٩/٦٨) : تحفة (٥٨٢٣) ن (٤٦٦٤) التحف (٥٤٣١).

حديث (١٥٨٠/٦٩، ٧٠) : تحفة (١٧٦٣٦) خ (٤٥٩، ٢٠٨٤، ٢٢٢٦، ٤٥٤٠-٤٥٤٣) د (٣٤٩٠، ٣٤٩١) ن (٤٦٦٥) (١١٠٥٥، ١١٠٥٦ الكبرى)

ق (٣٣٨٢) التحف (١٦٣٠٥).

٧١- (١٥٨١)

وَسَلَّمَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَرَمَّ التِّجَارَةَ فِي الْحَمْرِ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ غَامُ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْحَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْحِزْبِ وَالْأَصْنَامِ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُطْلَى بِهَا السُّفُنُ وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبِغُ بِهَا النَّاسُ فَقَالَ لَا هُوَ حَرَامٌ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ إِنْ لَمْ يَكْفُرُوا لِمَا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا أَجْمَلُوهُ ثُمَّ بَاعُوه فَآكَلُوا ثَمَنَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مَيْمُونٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ عَبْدِ الْجَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَامُ الْفَتْحِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا الصَّخَّالُ (يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ) عَنْ عَبْدِ الْجَمِيدِ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ كَتَبَ إِلَيَّ عَطَاءُ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَامُ الْفَتْحِ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بَلَغَ عَمْرٌو أَنَّ سَمْرَةَ بَاعَتْ خَمْرًا فَقَاتَلَ اللَّهُ سَمْرَةَ أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ حَرَّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ فَبَجَلُوهَا فَبَاعُوهَا حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رُوْحٌ (يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ) عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا رُوْحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيْمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ فَبَاعُوهَا وَآكَلُوا أَثْمَانَهَا حَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ

والمحرم من الخنزير

قوله عليه السلام فبجملها فباعوها أى أجزأها فباعوها قال ابن الأثير وجب في هذا الذى أفصح من أجل وذكره العيني . قال العاصم (*)

٧٢- (١٥٨٢)

٧٣- (١٥٨٣)

٧٤- (..)

(*) قد كنت قدما مريا متمولا * متجملا متعففا متدينا * فالآن صرت وقد عدمت تمولى * متجملا متعففا متدينا أى كنت ذا مروءة وزينة وعفة وديانة فصررت آكل شحم مذاب وشارب عفاة وهى بالضم بقية ما فى الضرع من اللبن وذادين

٦ م خا

باب
تحريم بيع الخمر والميتة
والخنزير والأصنام
فيه بيان تاريخ ذلك وكان ذلك فى رمضان سنة ثمان من الهجرة ويحتمل أن يكون التحريم وقع قبل ذلك ثم أعاده صلى الله تعالى عليه وسلم لسمعه من لم يكن سمعه اه
قوله عليه السلام ان الله ورسوله حرم الخ هكذا وقع فى الصحيحين باسناد الفعل الى ضمير الواحد قال ابن حجر والتحقيق جواز الافراد فى مثل هذا ووجهه الاشارة الى أن أمر النبي ناشئ عن أمر الله اه ولفظ المشارق حرما
قوله أ رأيت شحوم الميتة يطل بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس أى فهل يعمل ببعضها لما ذكر من المنافع فانها مقتضية لصحة البيع اه من الفتح ومعنى استصبح الناس بها استضاءتهم بها فى مصابيحهم
قوله فقال لا أى فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تبوعوها هو حرام أى بيعها حرام اذ كانت نجسة نظيره الدم والخمر مما يحرم بيعها وأكل ثمنها واما الاستصباح ودهن السفن والجلود بها فهو يخالف بيعها وأكل ثمنها اه عيني قال والأصنام اذا كسرت وأمكن الانتفاع برضاها جاز بيعها عند بعض الشافعية وبعض الحنفية وكذلك الكلام فى الصلبان على هذا التفصيل اه مختصرا
قوله عليه السلام أجلوه أى أذابوه وهذا يدل على أن المراد بقوله هو حرام البيع لا الانتفاع والضمير فى أجلوه راجع الى الشحوم باعتبار المذكور اه من العيني
قوله بلغ عمر أن سمرة باع خرا لم يسمه البخارى بل سقى عنه بقوله بلغ عمر بن

(١٣)

حديث (٧١/١٥٨١) : تحفة (٢٤٩٤) خ (٢٢٣٦ ، ٤٢٩٦ ، ٤٦٣٣) د (٣٤٨٧ ، ٣٤٨٦) ت (١٢٩٧) ن (٤٢٥٦ ، ٤٦٦٩) ق (٢١٦٧) التحف (٢٣٠٧) .
 حديث (٧٢/١٥٨٢) : تحفة (١٠٥٠١) خ (٢٢٢٣ ، ٣٤٦٠) ن (٤٢٥٧) (١١١٧٢ الكبرى) ق (٣٣٨٣) التحف (٩٧٥١) .
 حديث (٧٣/١٥٨٣) : تحفة (١٣١٩٩) التحف (١٢٢٤٩) .
 حديث (٧٤/١٥٨٣) : تحفة (١٣٣٣٧) خ (٢٢٢٤) التحف (١٢٣٧٥) .

(١٤)

باب
الرباقوله عليه السلام الا مثلا
يمثل هو حال أى متساويين
في الوزنقوله عليه السلام ولا تشفوا
من باب الافعال اى لا تزيدوا
في البيع بعضها على بعض
وهذه الجملة كاقال ابن الملك
تأكيد لما قبله قال في المصباح
وشفت الشيء يشف شفا مثل
حمل يحمل حملا اذا زاد وقد
يستعمل في النقص أيضا
فيكون من الاضداد يقال
هذا يشفت قليلا أى ينقص
وأشففت هذا على هذا أى
فضلت اه وقال في الذهب
هو معروف ويؤنث فيقال
هى الذهب الحمراء ويقال ان
التأنيث لغة الحجاز اه
وتأنيث الضمير في الورق
باعتبار أنها النقرة المضروبة
أوبا باعتبار معنى الفضةقوله عليه السلام ولا تبعوا
منها غائبا بناجز أى نسيئة
بنقد والتايز هو الحاضر
ومنه انجاز الوعد أى احضاره
اه مبارققوله عليه السلام ولا تبعوا
بسواء يعنى ان يكون البيع
الالتزامى والساقاة فى الايجار هو وى

عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ حَرَمَ عَلَيْهِمُ الشَّحْمُ فَبَاعُوهُ وَآكَلُوا مِمَّنَّهُ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
 قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ لَا تَبِعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ الْإِمْلَاءُ بِمِثْلِ وَلَا تُشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ وَلَا تَبِعُوا
 الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ الْإِمْلَاءُ بِمِثْلِ وَلَا تُشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ وَلَا تَبِعُوا مِنْهَا غَائِبًا
 بِأَجْزٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ
 عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ إِنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَأْتُرُ هَذَا
 عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رِوَايَةٍ قُتَيْبَةَ فَذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ وَنَافِعٌ مَعَهُ وَفِي
 حَدِيثِ ابْنِ رُمْحٍ قَالَ نَافِعٌ فَذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَنَا مَعَهُ وَاللَّيْثِيُّ حَتَّى دَخَلَ عَلَى أَبِي
 سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فَقَالَ إِنَّ هَذَا أَخْبَرَنِي أَنَّكَ تُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَرِقِ بِالْوَرِقِ الْإِمْلَاءُ بِمِثْلِ وَعَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ الْإِمْلَاءُ
 بِمِثْلِ فَاسَارَ أَبُو سَعِيدٍ بِإِصْبَعِيهِ إِلَى عَيْنَيْهِ وَأَذْنَيْهِ فَقَالَ أَبْصَرْتُ عَيْنَايَ وَسَمِعْتُ
 أذُنَايَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَبِعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ وَلَا تَبِعُوا
 الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ الْإِمْلَاءُ بِمِثْلِ وَلَا تُشْفُوا بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ وَلَا تَبِعُوا شَيْئًا غَائِبًا
 مِنْهُ بِأَجْزٍ إِلَّا يَدًا بِيَدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ)
 ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ بِنَحْوِ حَدِيثِ
 اللَّيْثِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا
 قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَبِعُوا الذَّهَبَ
 بِالذَّهَبِ وَلَا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا وَزْنًا بِوَزْنٍ مِثْلًا بِمِثْلِ سَوَاءً بِسَوَاءٍ حَدَّثَنَا

(أبو)

(٧٥)-١٥٨٤)

(٧٦)-..)

(..)

(٧٧)-..)

(٧٨)-١٥٨٥)

حديث (٧٦، ٧٥/١٥٨٤): تحفة (٤٣٨٥) خ (٢١٧٧) ت (١٢٤١) ن (٤٥٧٠، ٤٥٧١) التحف (٤٠٧٦).

حديث (٧٧/١٥٨٤): تحفة (٤٠٢٦) التحف (٣٧٤٧).

حديث (٧٨/١٥٨٥): تحفة (٩٨٣٦) التحف (٩١٢٠).

أَبُو الطَّاهِرِ وَهْرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَاحْمَدُ بْنُ عَسَى قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي
مَحْرَمَةٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ أَنَّهُ سَمِعَ مَالِكَ بْنَ أَبِي عَامِرٍ يُحَدِّثُ
عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَمَّانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَبِعُوا الدِّيَّارَ بِاللِّبْيَانِ
وَالدِّرْهَمَ بِاللِّدْرَهَمِينَ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ
أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ أَنَّهُ قَالَ أَقْبَلْتُ
أَقُولُ مَنْ يَصْطَرِفُ الدِّرَاهِمَ فَقَالَ طَلْحَةُ بْنُ عَيْسَى اللَّهُ (وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ) أَرَأَيْتَ
ذَهَبَكَ ثُمَّ آتَيْتَنَا إِذَا جَاءَ خَادِمُنَا نَعْمُكَ وَرِقِّكَ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ كَلَّا وَاللَّهِ
لَتُعْطِيَهُ وَرِقَّهُ أَوْ لَتَرُدَّنَّ إِلَيْهِ ذَهَبُهُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْوَرِقُ
بِالدَّهَبِ رَبًّا الْإِهَاءَ وَهَاءَ وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا الْإِهَاءَ وَهَاءَ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا
الْإِهَاءَ وَهَاءَ وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا الْإِهَاءَ وَهَاءَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ
أَبْنِ حَرْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ أَبِي عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ
أَبْنُ مُحَمَّدٍ الْفَوَارِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ كُنْتُ
بِالشَّامِ فِي حَلَقَةٍ فِيهَا مُسْلِمٌ بْنُ يَسَارٍ جَاءَ أَبُو الْأَشْعَثِ قَالَ قَالُوا أَبُو الْأَشْعَثِ أَبُو
الْأَشْعَثِ فَجَلَسَ فَقُلْتُ لَهُ حَدِّثْ أَخَانَا حَدِيثَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ نَعَمْ غَرَفْنَا
غَرَاءً وَعَلَى النَّاسِ مُعَاوِيَةٌ فَعَمِينًا غَنَائِمٌ كَثِيرَةٌ فَكَانَ فِيمَا غَنِمْنَا آيَةً مِنْ فِضَّةٍ
فَأَصْرَ مُعَاوِيَةٌ رَجُلًا أَنْ يَلْبِعَهَا فِي أَعْطِيَاتِ النَّاسِ فَتَسَارِعَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ فَبَلَغَ
عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ فَقَامَ فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْ
بَيْعِ الذَّهَبِ بِالدَّهَبِ وَالْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ وَالْبُرِّ بِالْبُرِّ وَالشَّعِيرِ بِالشَّعِيرِ وَالتَّمْرِ
بِالتَّمْرِ وَالمِلْحِ بِالمِلْحِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ عَيْنًا بِعَيْنٍ فَمَنْ زَادَ أَوْ زَادَ فَقَدْ أَرَبَى
فَرَدَّ النَّاسُ مَا أَخَذُوا فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاوِيَةَ فَقَامَ خَطْبًا فَقَالَ أَلَا مَا بَالُ رِجَالٍ
يَحْدُثُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَادِيثَ قَدْ كُنَّا نَشْهَدُهُ وَنُصَحِبُهُ

(١٥٨٦)-٧٩

(..)

٨٠-(١٥٨٧)

تعطيك وورقك نخ

قوله فأعطيات الناس هي بيع أعطية وهي بيع عطاء وهو اسم لا يعطى كالصبيحة
قوله فمن زاد أي أعطى الزيادة أو زاد أي أخذها فقد أربى أي دخل في الربا اه مصباح

قوله من يصترف الدراهم
أي من يبيعهما بمقابلة الذهب
قوله عليه السلام الإهاء
وهاء فيه لفتان المد والقصير
والمد أفصح وأشهر والهزرة
مفتوحة وتجر كسر الهزرة
مخوات وسكو نهامع القصير
نحوخف وأصله هاك فابتدلت
المدة من الكاف وهو اسم
فعل بمعنى خذ هذا ويقول؟

باب

الصرف وبيع الذهب
بالورق فقد
صاحبه مثله ومعناه التقابض
أفاده النورى وليس المراد
يقوله وأصله هاك ان الكاف
من نفس الكلمة وانما المراد
أصلها في الاستعمال قالوا
وحققها أن لا تقع بعد الألف
لا تقع بعدها خذ فاذا وقع
قدر قول قبله يكون به
عكس أي الا مقولا من
المتصدين خذ وخذ أي
يدا بيد فحله النصب على
الحال والمستثنى منه مقدر
يعني بيع الورق بالذهب ربا
في جميع الحالات الا حال
الحضور والتقابض فكفي
عنه بقوله هاء وهاء لانه
لازمه ذكره الزرقاني قال
ملا على وفي الحديث دلالة
على صحة بيع المعاطاة ثم ذكر
عن شرح ابن الهمام ان
سفيان الثوري جاء الى
صاحب الرمان فوضع عنده
فلسا وأخذ رمانة ولم يتكلم
ومضى اه
قوله فكان فيما غنمنا آية
من فضة فاصرمعاوية رجلا
أن يبيعهما كان يبيعهما بالدراهم
ولذلك أنكره عبادة اه
ابن عن القرطبي وفي الموطأ
عن زيد بن أسلم عن عطاء بن
يسار أن معاوية بن أبي
سفيان باع سقاية من ذهب
أو ورق بأكثر من وزنها
فقال أبو الدرداء سمعت
رسول الله صلى الله عليه
وسلم ينهى عن مثل هذا
الا مثلا بمثل فقال معاوية
ما أرى بمثل هذا بأسا فقال
أبو الدرداء من يعذري من
معاوية أنا أخبره عن
رسول الله صلى الله عليه
وسلم ويجزى عن رأيه لا
اسألك بارض أنت جها
ثم قدم أبو الدرداء على عمر بن
الخطاب فذكر ذلك له فكتب

(١٥)

قوله من يصترف الدراهم
أي من يبيعهما بمقابلة الذهب
قوله عليه السلام الإهاء
وهاء فيه لفتان المد والقصير
والمد أفصح وأشهر والهزرة
مفتوحة وتجر كسر الهزرة
مخوات وسكو نهامع القصير
نحوخف وأصله هاك فابتدلت
المدة من الكاف وهو اسم
فعل بمعنى خذ هذا ويقول؟

حديث (٧٩/١٥٨٦): تحفة (١٠٦٣٠) خ (٢١٣٤، ٢١٧٠، ٢١٧٤) د (٣٣٤٨) ت (١٢٤٣) ن (٤٥٥٨) ق (٢٢٥٩، ٢٢٦٠، ٢٢٥٣) التحف (٩٨٦٧).
حديث (٨٠، ٨١): تحفة (٥٠٨٩) د (٣٣٤٩، ٣٣٥٠) ت (١٢٤٠) ن (٤٥٦٣، ٤٥٦٤) (٦١٥٧ الكبرى) التحف (٤٧٤٦).

قوله فلم نسمعها منه لكن من حفظ حجة على من لم يحفظ وكيف لا وهو عقي بدرى شهد ما لم يشهده وسحب ما لم يصحبه قال السندي في حواشي النسائي هذا استدلال بالنقي على رد الحديث الصحيح بعد سوته مع اتفاق العقلاء على بطلان الاستدلال بالنقي وظهور بطلانه بادنى نظر بل يدية فهذا جراءة عظيمة يغفر الله لنا وله اه

قوله فقام عبادة بن الصامت فاعاد القصة ولفظ النسائي فبلغ ذلك عبادة بن الصامت فقام فاعاد الحديث وكان يدريا وكان بايع النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يخاف الله لومة لائم والا لما قام خوفا من معاوية اه مع السندي باختصار

قوله وان رغم هو بكسر الفين وفتحها ومعناه دل وصار كالملاصق بالرغام وهو التراب وفي هذا الاهتمام بتبليغ السنن ونشر العلم وان كرهه من كرهه لمعنى وفي القول بالحق وان كان المقول له كبيرا اه نوى

قوله لية سوداء أى مظلمة غير مستنيرة بالقرمذكر في الاستيعاب واعد الغابة ان سيدنا عمر كان وجه عبادة ابن الصامت الى الشام قاضيا ومعلما وكان معاوية قد خالفه في شئ أنكره عليه عبادة فاحتفظ له معاوية في القول فقال له عبادة لاسانك بارض واحدة

أيدا ورحل الى المدينة فقال له عمر ما أقدمك فأخبره فقال ارجع الى مكانك ففصح الله أرضا لست فيها ولا أمثالك وكتب الى معاوية لا امره لك على عبادة اه وقال ابن حجر في الإصابة ولعبادة قصص متعددة مع معاوية وانتكاره عليه أشياء وفي بعضها رجوع معاوية له وفي بعضها شكواه الى عثمان منه تدل على قوة عبادة في دين الله وقيامه في الأمر بالمعروف اه

قوله عليه السلام الذهب بالذهب المر بالرفع على تقدير يباع ويضرب بتقدير يبيعوا قال زين العرب الربويات المذكورة في هذا الحديثه

قوله فلم نسمعها منه لكن من حفظ حجة على من لم يحفظ وكيف لا وهو عقي بدرى شهد ما لم يشهده وسحب ما لم يصحبه قال السندي في حواشي النسائي هذا استدلال بالنقي على رد الحديث الصحيح بعد سوته مع اتفاق العقلاء على بطلان الاستدلال بالنقي وظهور بطلانه بادنى نظر بل يدية فهذا جراءة عظيمة يغفر الله لنا وله اه

فَلَمْ نَسْمَعْهَا مِنْهُ فِقَامُ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ فَأَعَادَ الْقِصَّةَ ثُمَّ قَالَ لَنُحَدِّثَنَّ بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنْ كَرِهَ مُعَاوِيَةُ (أَوْ قَالَ وَإِنْ رَعِمَ) مَا أَبَالِي أَنْ لَا أَصْحَبُهُ فِي جُنْدِهِ لَيْلَةَ سَوْدَاءَ قَالَ تَمَّادُ هَذَا أَوْ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُو الثَّاقِدِيُّ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرْنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ حَدَّثَنَا سَعْيَانُ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالذَّهَبِ وَالذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ وَالْمِلْحُ بِالمِلْحِ مِثْلًا يَمِثِلُ سِوَاءَ بِسِوَاءٍ يَدًا بِيَدٍ فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالذَّهَبِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ وَالْمِلْحُ بِالمِلْحِ مِثْلًا يَمِثِلُ يَدًا بِيَدٍ فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَرَادَ فَقَدْ آذَى الْأَخِيذَ وَالْمَعْطَى فِيهِ سِوَاءَ حَدَّثَنَا عُمَرُو الثَّاقِدِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ الرَّبِيعِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ مِثْلًا يَمِثِلُ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَوَأَصِلُ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّمْرُ بِالتَّمْرِ وَالْحِنْطَةُ بِالْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ وَالْمِلْحُ بِالمِلْحِ مِثْلًا يَمِثِلُ يَدًا بِيَدٍ فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَرَادَ فَقَدْ آذَى الْأُمَّةَ اخْتَلَفَتْ أَلْوَانُهُ * حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِيِّ عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَرْوَانَ بِهَذَا

(الاسناد)

(..)

(..)-٨١

٨٢-(١٥٨٤)

(..)

٨٣-(١٥٨٨)

(..)

قوله عليه السلام الأخذ والمعطى سواء أى فى

بى ربيعة اه نوى الربيعى منسوب الى

قوله عليه السلام الأما اختلقت أركانها

٨٤- (..)

الإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ يَدًا بِيَدٍ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَوَأَصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا حَدَّثَنَا

أَبْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي نَعْمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَزَنًا بِوزنٍ مِثْلًا بِمِثْلِ وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ وَزَنًا بِوزنٍ

مِثْلًا بِمِثْلِ فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَرَادَ فَهُوَ رَبًّا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا

سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي تَمِيمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا وَالدِّرْهَمُ

بِالدِّرْهَمِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا * حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ

سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي تَمِيمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ * حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِنْهَالِ قَالَ

بَاعَ شَرِيكُ لِي وَرَقًا بِنِسْفَةِ إِلَى الْمَوْسِمِ أَوْ إِلَى الْحَجِّ فَجَاءَ إِلَى فَاخْبَرَنِي فَقُلْتُ هَذَا

أَمْرٌ لَا يَصْلُحُ قَالَ قَدِ بَعَثْتُهُ فِي السُّوقِ فَلَمْ يُبَكِّرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ فَأَتَيْتُ الْبَرَاءَ بْنَ

عَازِبٍ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَنَحْنُ نَبِيعُ هَذَا

السَّيِّعِ فَقَالَ مَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَلَا بَأْسَ بِهِ وَمَا كَانَ نَسْفَةً فَهُوَ رَبًّا وَأَتَتْ زَيْدُ بْنُ

أَرْقَمٍ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ تِجَارَةً مِنِّي فَأَتَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ مِثْلُ ذَلِكَ حَدَّثَنَا عِيْدُ اللَّهِ

أَبْنُ مُعَاذٍ الْعَبْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الْمِنْهَالِ يَقُولُ سَأَلْتُ

الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ عَنِ الصَّرْفِ فَقَالَ سَلْ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ فَهُوَ أَعْلَمُ فَسَأَلْتُ زَيْدًا

فَقَالَ سَلْ الْبَرَاءَ فَإِنَّهُ أَعْلَمُ ثُمَّ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ

الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ دَيْنًا حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَسْكَيُّ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ أَخْبَرَنَا

يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ

وَأَمَرَنَا أَنْ نَشْتَرِيَ الْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْنَا وَنَشْتَرِيَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ

٨٥- (..)

قوله عليه السلام (فمن زاد) أي على مقدار المبيع الآخر من جنسه (أو استراد) أي طلب زيادته وأخذه (فهو رباً) أي الزائد يكون رباً ويحرم ذلك البيع وفيه إشارة إلى أن من أعطى الرباً ومن أخذه في المأثم سواء وهذا الحديث يبين حقيقة الربا وهي زيادة أحد البديلين

(..)

٨٦- (١٥٨٩)

باب

التبى عن بيع الورق بالذهب دينا

على الآخرفي القدر إذا اتحد في الجنس اها من الملك لكن قوله في المأثم سواء معناه في أصل اتم الربا لا في قدره صرح به في المرقاة

(١٦)

قوله عليه السلام وزنا بوزن أي متوازنين مثلاً بمثل أي متماثلين وتقدم في ص ٤٢ زيادة سواء بسواء أي متساويين

قوله بنسفة أي بتأخير إلى أجل هو الموسم وهو زمن الحج فقوله أو إلى الحج شك الراوي

قوله فهو رباً أي شبهته لأن النقد فيه شبهة الزيادة بالنسفة أفاده في المبارق

٨٧- (..)

٨٨- (١٥٩٠)

قوله دينا أي إلى الربا

حديث (٨٤/١٥٨٨): تحفة (١٣٦٢٥) ن (٤٥٦٩) ق (٢٢٥٥) التحف (١٢٦٤٨).

حديث (٨٥/١٥٨٨): تحفة (١٣٣٨٤) ن (٤٥٦٧) التحف (١٢٤١٨).

حديث (٨٧، ٨٦/١٥٨٩): تحفة (١٧٨٨) خ (٢٠٦١، ٢١٨٠، ٢١٨١، ٢٤٩٧، ٢٤٩٨، ٣٩٣٩، ٣٩٤٠) ن (٤٥٧٥-٤٥٧٧) التحف (١٦٤٥).

حديث (٨٨/١٥٩٠): تحفة (١١٦٨١) خ (٢١٧٥، ٢١٨٢) ن (٤٥٧٨، ٤٥٧٩) التحف (١٠٨٤٩).

(..)

٨٩- (١٥٩١)

٩٠- (..)

(..)

٩١- (..)

٩٢- (..)

كَيْفَ سُنْنَا قَالَ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَدًا بِيَدٍ فَقَالَ هَكَذَا سَمِعْتُ حَدِيثِي
 إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ أَبِي
 كَثِيرٍ) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَقَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ قَالَ
 نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ * حَدِيثِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ
 سَرْحٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءُ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ رَبَاحٍ اللَّحْمِيَّ
 يَقُولُ سَمِعْتُ فَضَالَهَ بْنَ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ يَقُولُ أُنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَهُوَ يُخَيِّرُ بِقِلَادَةٍ فِيهَا خِرْزُرٌ وَذَهَبٌ وَهِيَ مِنَ الْمَعَانِمِ تَبَاعُ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالذَّهَبِ الَّذِي فِي الْقِلَادَةِ فَتَرَعَ وَحَدَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَزِنًا بوزنِ حَدْسًا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ
 أَبِي شُجَاعٍ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ عَنْ حَنْشِ الصَّنَعَانِيِّ عَنْ فَضَالَهَ بْنِ
 عُبَيْدٍ قَالَ أَشْتَرَيْتُ يَوْمَ خَيْرِ قِلَادَةٍ بِأَثْنَيْ عَشَرَ دِينَارًا فِيهَا ذَهَبٌ وَخِرْزُرٌ فَفَصَّلْتُهَا
 فَوَجَدْتُ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ أَثْنَيْ عَشَرَ دِينَارًا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَقَالَ لَا تَبَاعُ حَتَّى تَفْصَلَ حَدْسًا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ
 مُبَارَكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدْسًا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا
 لَيْثٌ عَنْ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ الْجَلَّاحِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي حَنْشُ الصَّنَعَانِيِّ عَنْ فَضَالَهَ بْنِ
 عُبَيْدٍ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْرِ نُبَايِعِ الْيَهُودِ الْوُقُوعِ
 الذَّهَبَ بِالذَّهَابِ وَالثَّلَاثَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ
 بِالذَّهَبِ الْأَوْزَانًا بوزنِ حَدْسِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 الْمَعَاذِرِيِّ وَعَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ وَعَاطِرِهَا أَنَّ عَامِرَ بْنَ يَحْيَى الْمَعَاذِرِيَّ أَخْبَرَهُمْ عَنْ
 حَنْشٍ أَنَّهُ قَالَ كُنَّا مَعَ فَضَالَهَ بْنِ عُبَيْدٍ فِي غُرُوفَةٍ فَطَارَتْ لِي وَلَا صُحَابِي قِلَادَةٌ
 فِيهَا ذَهَبٌ وَوَرِقٌ وَجَوْهَرٌ فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيهَا فَسَأَلْتُ فَضَالَهَ بْنَ عُبَيْدٍ فَقَالَ

قوله سمع علي بن رباح هو يقيم العين على التصور وقيل بفتحها
 وقيل يقال بالوجهين فالفتح اسم والضم لقب كذا في التوروي

قيلاد فيها اثنا عشر ديناراً نحو

الاقوية نحو

(انزع)

~~~~~

باب

بيع القلادة فيها خرز  
 وذهب

قوله بقلادة القلادة من حلى  
 النساء تملقها المرأة في عنقها  
 والخرز الجوهر كاهو الرواية  
 بدله فمأيا في ويعم ما نسميه  
 «بويحقي»

قوله وهي من المعانم تباع  
 كان بيعها بعد القسم وبعد  
 أن صارت في ملك من  
 صارت له اه من شرح الابي

قوله ففصلتها أي ميزت  
 ذهبها وخرزها بعد العقد

قوله عليه السلام لا تباع  
 أي القلادة بعد هذا قال ملا  
 علي نفى بمعنى نهى وعلية  
 النهي كون مقابلة الذهب  
 بالذهب وزيادة الفضل  
 الموجبة لحصول الرباه

قوله عليه السلام حتى تفصل  
 أي تميز بين الذهب والخرز

قوله الوقية هي لفة في  
 الاوقية وهي بضم الواو  
 وجرى على ألسنة الناس  
 بالفتح وهي لفة حكاه بعضهم  
 اه مصباح ومر مع تفسيرها  
 بهامش ص ١٤٣ من الجزء  
 الرابع

قوله المعاذري هو بفتح الميم  
 قال المجدفي القاموس ومعافر  
 بلد وأبو حنيفة من همدان  
 لا ينصرف ولا تنضم الميم اه

قوله فطارت لي ولا صحابي  
 قلادة أي أصابتنا وحصلت  
 لنا من القسمة

(١٧)

حديث (٨٩/١٥٩١): تحفة (١١٠٣٠) التحف (١٠٢٥١).

حديث (٩٢، ٩١، ٩٠/١٥٩١): تحفة (١١٠٢٧) د (٣٣٥١، ٣٣٥٢، ٣٣٥٣) ت (١٢٥٥) ن (٤٥٧٣، ٤٥٧٤) التحف (١٠٢٤٨).

٩٣- (١٥٩٢)

أَتْرَعُ ذَهَبَهَا فَاجْعَلْهُ فِي كِفَّةٍ وَأَجْعَلْ ذَهَبَكَ فِي كِفَّةٍ ثُمَّ لَا تَأْخُذَنَّ إِلَّا مِثْلًا  
 بِمِثْلِ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
 الْآخِرِ فَلَا يَأْخُذَنَّ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلِ \* حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ  
 الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ بُسْرَةَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ  
 أَرْسَلَ عَلَامَهُ بِصَاعٍ قَحٍ فَقَالَ بَعُهُ ثُمَّ اشْتَرِي بِهِ شِعْرًا فَذَهَبَ الْعَلَامُ فَأَخَذَ صَاعًا  
 وَزِيَادَةً بَعْضِ صَاعٍ فَلَمَّا جَاءَ مَعْمَرًا أَخْبَرَهُ بِذَلِكَ فَقَالَ لَهُ مَعْمَرٌ لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ  
 أَنْطَلِقَ فَرُدَّهُ وَلَا تَأْخُذَنَّ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلِ فَإِنِّي كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَقُولُ الطَّعَامُ بِالطَّعَامِ مِثْلًا بِمِثْلِ قَالَ وَكَانَ طَعَامُنَا يَوْمَئِذٍ الشَّعِيرَ قِيلَ لَهُ فَإِنَّهُ  
 لَيْسَ بِمِثْلِهِ قَالَ ابْنِي أَخَافُ أَنْ يُضَارِعَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ حَدَّثَنَا  
 سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ عَبْدِ الْمُجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ  
 الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بَعَثَ أَحَابِيثَ عَدِيَّ الْأَنْصَارِيِّ فَاسْتَمَلَهُ عَلَى خَيْبَرَ فَقَدِمَ بَمَرٍ جَنِيبٍ فَقَالَ لَهُ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكُلْ مَرَّ خَيْبَرَ هَكَذَا قَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا  
 لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجَمْعِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقْعَلُوا  
 وَلَكِنْ مِثْلًا بِمِثْلِ أَوْ بَعْضُ هَذَا وَاشْتَرُوا بِمِثْلِهِ مِنْ هَذَا وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الْمُجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
 عَوْفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ فَجَاءَهُ بَمَرٍ جَنِيبٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكُلْ مَرَّ خَيْبَرَ هَكَذَا فَقَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَنَأْخُذُ  
 الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الفتح هو البر والحنطة

٩٤- (١٥٩٣)

٩٥- (..)

فقال له رسول الله

قوله فاجعله في كفة واجعل  
 ذهبك في كفة أراد كفتي  
 الميزان قال في المصباح وكفة  
 الميزان بالكسر والضم لغة اه

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

ببيع الطعام مثلا بمثل

(١٨)

باب

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

بيع الطعام مثلا بمثل

٩٦- (١٥٩٤)

فَلَا تَفْعَلْ بِعِ الْجَمْعِ بِالذَّرَاهِمِ ثُمَّ آتَبِعْ بِالذَّرَاهِمِ جَنِبًا حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ  
 أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوُحَاظِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ  
 وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ (وَاللَّفْظُ لهُمَا) جَمْعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ حَدَّثَنَا  
 مُعَاوِيَةُ (وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ) أَخْبَرَنِي يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ) قَالَ سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدِ  
 الْغَافِرِ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ جَاءَ بِلَالٌ بِتَمْرٍ بَرَزِي فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَيْنَ هَذَا فَقَالَ بِلَالٌ تَمْرٌ كَانَ عِنْدَنَا رَدِي فَبِعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ  
 بِصَاعٍ لِمَطْعَمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ  
 أَوْهَ عَيْنَ الرَّبَا لَا تَفْعَلْ وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ التَّمْرَ فَبِعْهُ بِبَيْعِ آخِرِ تَمْرٍ أَشْتَرَيْتَ بِهِ  
 لَمْ يَذْكُرْ ابْنَ سَهْلٍ فِي حَدِيثِهِ عِنْدَ ذَلِكَ حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ  
 ابْنُ عَيْنٍ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي قُرْعَةَ الْبَاهِلِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ أُنِيَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرٍ فَقَالَ مَا هَذَا التَّمْرُ مِنْ تَمْرِنَا فَقَالَ الرَّجُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 بَعِثْنَا تَمْرًا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ مِنْ هَذَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الرَّبَا فَرُدُّوهُ  
 ثُمَّ سَبِعُوا تَمْرَنَا وَأَشْتَرُوا لَنَا مِنْ هَذَا حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَمِيدُ اللَّهِ بْنُ  
 مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ كُنَّا نُرْزَقُ تَمْرَ الْجَمْعِ عَلَى  
 عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الْخَلِطُ مِنَ التَّمْرِ فَكُنَّا نَبِيعُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ  
 فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِأَصَاحِبِي تَمْرٍ بِصَاعٍ وَلَا صَاعِي حِنْطَةٍ  
 بِصَاعٍ وَلَا دِرْهَمٍ بِدِرْهَمَيْنِ حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ الْقَائِدِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ  
 سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ فَقَالَ أَيْدَايِدِي قُلْتُ  
 نَعَمْ قَالَ فَلَا بَأْسَ بِهِ فَآخَبْتُ أَبَا سَعِيدٍ فَقُلْتُ إِنِّي سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ فَقَالَ  
 أَيْدَايِدِي قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَلَا بَأْسَ بِهِ قَالَ أَوْ قَالَ ذَلِكَ إِنَّا سَكَبْنَا إِلَيْهِ فَلَا يُفْتِيكُمْ بِهِ  
 قَالَ فَوَاللَّهِ لَقَدْ جَاءَ بَعْضُ قِيَّانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرٍ فَأَنْكَرَهُ فَقَالَ

قوله عليه السلام بع الجماعة بالذراهم أي مئلا والمرا دما لا يكون مئلا ربويا اه مرقاة  
 قوله بجزري بفتح موحدة وسكون راء في آخره ياء مشددة وهو من أجود التمر اه مرقاة  
 قوله أوه عين الربا هي كلمة توجع وتخزن وفيها لغات الفصيحة المشهورة في الروايات هي هذه المبتدئة هنا ومعنى عين الربا انه حقيقة الربا المحرم أفاده النووي وفي رواية البخاري اوه مرتين

قوله عليه السلام (ولكن اذا أردت أن تشتري التمر) يعني التمر الجيد (فبعه ببئع آخر) يعني ببئع التمر الردي (بئس آخر غير التمر الجيد) ثم اشتريه به يعني اشتري التمر الجيد بذلك الشيء اه مبارق

قوله كنا نرزق تمر الجمع أي كنا نعطاه ولفظ ابن ماجه كان النبي صلى الله عليه وسلم يرزقنا تمرًا من تمر الجمع فنستبدل به تمرًا هو أطيب منه وتزيد في السعر

قوله وهو الخلط من التمر أي المجموع من أنواع مختلفة المخلوط وإنما خلط لردائه وهذا كما في القسطلاني لا يبعد غشًا لانه متبعض ظاهر يختلف خلط اللبن بالماء فانه لا يظهر

قوله فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ هذا دليل على أن ما فعلوه كان مجرد رأيهم والا فقول الصحابي كنا نعمل كذا من قبيل المسند عند المحدثين

قوله لاصاعي تمر بصاع الخ وللفظ المشارق لاصاعين تمرًا بصاع كما في نسخة عندنا والظاهر من السياق كونه لاصاعين بصاع كما هو لفظ البخاري وقال ابن الملك في المسارق اسم لا محذوف أي لاصاعين تمرًا بصاع تمر موجود والنق بمعنى النبي اه يعني أن لا نلقى الجنس والمراد لا يجمع ببئع صاعين من تمر بصاع منه لا لا يتحقق شرعا فيدل الحديث على بطلان العقد في الربا

قوله لمطعم النبي أي لأن يطعمه

٩٧- (..)

٩٨- (١٥٩٥)

٩٩- (١٥٩٤)

لاصاعين تمرًا ولاصاعين حنطة نخ

(كان)

حديث (٩٦/١٥٩٤): تحفة (٤٢٤٦) خ (٢٣١٢) ن (٤٥٥٧) التحف (٣٩٤٨).

حديث (٩٧/١٥٩٤): تحفة (٤٣٥٦) التحف (٤٠٥١).

حديث (٩٨/١٥٩٥): تحفة (٤٤٢٢) خ (٢٠٨٠) ن (٤٥٥٦، ٤٥٥٧) ق (٢٢٥٦) التحف (٤١٠٩).

حديث (٩٩/١٥٩٤): تحفة (٤٣٣٥) التحف (٤٠٣٢).

قوله بعض الشيء يعني من الرداءة وهو اسم كان

قوله عليه السلام لا تقربن هذا أي قربه يضمر فضلا عن مباشرة

قوله عليه السلام إذا رايتك من تمرك شيء أي جعلك شاكيا وأوهلك الريبة فيه

قوله عن الصرف يعني بالصرف هنا بيع الذهب بالذهب متفاضلا اه ابى

قوله فلم يريا به بأسا يعني أطمأنا كأننا يعتقدان أنه لا ربا فيها كان يدا بيد كانا يريان جواز بيع الجنس بعضه ببعض متفاضلان الربا لا يحرم في شيء من الأشياء إلا إذا كان نسبتة ثم رجعا عن ذلك اه من شرح النووي

قوله وكان تمر النبي صلى الله عليه وسلم هذا اللون أي النوع قال القرطبي على ما ذكره الأبي يشير إلى تمر ردي وهو الذي سباه في الآخر جمعا اه

قوله عليه السلام أي لك هذا أي من أين لك كاهو الرواية المتقدمة

قوله فالتمر بالتمر أحق أن يكون ربا أم الفضة بالفضة هذا استدلال بطريق نظري الحق الفرع الذي هو الفضة بالفضة بالأصل الذي هو التمر بالتمر بطريق أخرى وهو أقوى طرق القياس ولذا قال به أكثر منكري القياس وإنما ذكر أبو سعيد هذا الطريق من الاستدلال لأنه لم يحضره شيء من أحاديث النبي والأحاديث أقوى في الاستدلال لأنها نص اه ابى برمز القرطبي

قوله عليه السلام الربا في النسبته التعريف في اللفظ أي الربا الذي عرف كونه في التقدين والمطعموم أو المكيل والموزون على اختلاف ثابت في النسبته اه مرعاة

كَانَ هَذَا لَيْسَ مِنْ تَمْرٍ أَرْضِنَا قَالَ كَانَ فِي تَمْرٍ أَرْضِنَا (أَوْ فِي تَمْرِنَا) الْعَامَ بَعْضُ الشَّيْءِ فَأَخَذْتُ هَذَا وَزِدْتُ بَعْضَ الزِّيَادَةِ فَقَالَ أَضَعَمْتَ أَرَيْتَ لَا تَقْرَبِينَ هَذَا إِذَا رَأَيْتَ مِنْ تَمْرِكَ شَيْءٌ فَبِعْهُ ثُمَّ اشْتَرِ الَّذِي تُرِيدُ مِنَ التَّمْرِ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى أَخْبَرَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ وَابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ فَلَمْ يَرِيَا بِهِ بَأْسًا فَأَتَيْتُ لِقَاعِدُ عِنْدَ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الصَّرْفِ فَقَالَ مَا زَادَ فَهُوَ رِبًا فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ لِقَوْلِهِمَا فَقَالَ لَا أَحَدُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَهُ صَاحِبٌ نَحْلُهُ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ طَيِّبٍ وَكَانَ تَمْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا اللَّوْنُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى لَكَ هَذَا قَالَ أَنْطَلَقْتُ بِصَاعَيْنِ فَاشْتَرَيْتُ بِهِ هَذَا الصَّاعَ فَإِنْ سِعَرَ هَذَا فِي السُّوقِ كَذَا وَسِعَرَ هَذَا كَذَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيْلَكَ أَرَيْتَ إِذَا أَرَدْتَ ذَلِكَ فَبِعْتَ تَمْرَكَ بِسِلْعَةٍ ثُمَّ اشْتَرَيْتَ بِسِلْعَتِكَ أَيْ تَمْرٍ شِئْتَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَالْتَمَرُ بِالتَّمْرِ أَحَقُّ أَنْ يَكُونَ رِبًا أَمْ الْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ قَالَ فَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ بَعْدُ فَهَانِي وَلَمْ آتِ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ فَخَدَّتْنِي أَبُو الصَّهْبَاءِ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْهُ بِمَكَّةَ فَكَرِهَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ سُهَيْبَانَ بْنِ عَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ) قَالَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ عُمَرَ وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ الدِّسَارُ بِالدِّسَارِ وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ مِثْلًا بِمِثْلِ مَنْ زَادَ أَوْ زَادَ فَقَدْ أَرَبَى فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ غَيْرَ هَذَا فَقَالَ لَقَدْ لَقَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ أَرَأَيْتَ هَذَا الَّذِي يَقُولُ أَشَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ وَجَدْتَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ أَجِدْهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَكِنْ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الرَّبَا فِي النَّسْبَةِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ

قوله صاحب نخله أي قيم بسنانه

عن ابن عيينة نحو

١٠٠- (..)

١٠١- (١٥٩٦)

١٠٢- (..)

٧ م خا

يدا بيد وانما يدخلها الربا  
 اذا كانت نسبئة اه مبارق  
 قوله عليه السلام (لاربا)  
 بالتسوية وتركه والاول  
 على الفاء كلمة لا وجعل  
 ما بعدها مبتدأ والثاني على  
 ان اسم لا مفرد ( فيما كان  
 يدا بيد ) قال الطيبي يعنى  
 بشرط المساواة في المتفق  
 واختلاف الجنسيتين في التفاضل  
 اه وحاصله انه لاربا فيما  
 قبض فيه العوضان في  
 المجلس بشرط التساوى  
 في المثلين ومع التفاضل  
 في المختلف اه من المرقاة  
 قوله لعن رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم آكل الربا أى آخذه  
 وان لم يأكل وانما خص  
 بالاكل لانه اعظم أنواع  
 الانتفاع كما قال تعالى ان  
 الذين يأكلون أموال اليتامى  
 ظلما (ومؤكده) بهمز ويبدل  
 أى معطيه لمن يأخذه وان لم  
 يأكل منه نظرا الى أن  
 الاكل هو الاغلب والأعظم  
 كما تقدم اه مرقاة  
 قوله وكاتبه وشاهده قال  
 النووي فيه تصريح بتحريمه

أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ عُبَيْدَةَ  
 عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا الرِّبَا فِي النَّسْبَةِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَقَانُ ح  
 وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبُ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ  
 ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَارِبًا فِيمَا كَانَ يَدًا  
 بِيَدٍ **حَدَّثَنَا** الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هِجَلٌ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي  
 رَبَاحٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ لَقِيَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ لَهُ أَرَأَيْتَ قَوْلَكَ فِي الصَّرْفِ أَشَيْئًا  
 سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْ شَيْئًا وَجَدْتَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ  
 ابْنُ عَبَّاسٍ كَلَّا لَا أَقُولُ أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِهِ وَأَمَّا كِتَابُ اللَّهِ  
 فَلَا أَعْلَمُهُ وَلَكِنْ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْإِنَّمَا  
 الرِّبَا فِي النَّسْبَةِ \* **حَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ)  
 قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَعْبُورَةَ قَالَتْ سَأَلَ شَيْبَةَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ  
 حَدَّثَنَا عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكِلَ الرِّبَا  
 وَمُؤَكَّلَهُ قَالَتْ قُلْتُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدِيهِ قَالَ إِنَّمَا تُحَدِّثُ بِمَا سَمِعْتَنَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ  
 الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالُوا حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو الرَّبِيعِ  
 عَنْ جَابِرٍ قَالَ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكِلَ الرِّبَا وَمُؤَكَّلَهُ وَكَاتِبَهُ  
 وَشَاهِدِيهِ وَقَالَ هُمْ سَوَاءٌ \* **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي  
 حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ (وَأَهْوَى الثُّعْمَانُ بِأَصْبَعِيهِ إِلَى أُذُنِيهِ) إِنَّ الْخَلَالَ بَيْنَ وَإِنَّ  
 الْحَرَامَ بَيْنَ وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فَمَنْ أَتَى الشُّبُهَاتِ  
 اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ كَالرَّاعِي يَرْعَى

عن النبي  
 لانه

١٠٣- (...)

١٠٤- (...)

١٠٥- (١٥٩٧)

١٠٦- (١٥٩٨)

١٠٧- (١٥٩٩)

رواه  
 في  
 لانه

باب

لعن آكل الربا ومؤكله  
 كتابا للمبايعة بين المترابين  
 والشهادة عليها وتحريم  
 الاعانة على الباطل اه

(١٩)

قوله وقال هم سواء أى  
 في أصل الائم وان كانوا  
 مختلفين في قدره اه مرقاة

قوله وأهوى الثعمان باصبعيه  
 الى اذنيه أى مدها اليهما  
 ليأخذها اشارة الى استيقانه  
 بالسباع كما مر مثله عن أبي  
 سعيد في ص ٤٢

باب

أخذ الخلال وترك  
 الشبهات  
 قوله عليه السلام ان الخلال  
 بين ليس المعنى كل ما هو  
 حلال عند الله تعالى فهو  
 بين بوصفا لعل يعرفه كل  
 أحد بهذا الوصف وان ما  
 هو حرام عند الله تعالى فهو  
 كذلك والالم بين الشبهات  
 وانما معناه ان الخلال من  
 حيث الحكم يتبين بانه لا يضر

(٢٠)

تناوله وكذا الحرام بانه يضر تناوله أى هامينان يعرف الناس حكمهما لكن ينبغي أن يعلم الناس حكم ما بينهما من المشتبهات بان تناوله يخرج من الورع  
 ويقرب الى تناول الحرام وعلى هذا فقوله الخلال بين والحرام بين اعتذارا لتكرار حكمهما اه سندی على النسائي ومعنى قوله استبرأ طلب البراءة من الذم الشرعي

(حول)

حديث (١٠٥/١٥٩٧): تحفة (٩٤٤٨) ن (١١٠٥٤ الكبرى) التحف (٨٧٦٦).

حديث (١٠٦/١٥٩٨): تحفة (٢٩٩١) التحف (٢٧٨١).

حديث (١٠٧/١٥٩٩): تحفة (١١٦٢٤) خ (٥٢، ٢٠٥١) د (٣٣٢٩، ٣٣٣٠) ت (١٢٠٥) ن (٤٤٥٣، ٥٧١٠) ق (٣٩٨٤) التحف (١٠٧٩٧).

فيها وقد مر بهما المالك ويعتبر الناس من الدخول  
الجمي أرض جميعها المالك ويعتبر الناس من الدخول

حَوْلَ الْحَمِي يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ الْأَوَّانَ لِكُلِّ مَلِكٍ حَمِيٍّ الْأَوَّانَ حَمِيٍّ اللَّهُ مَحَارِمُهُ  
 الْأَوَّانَ فِي الْجَسَدِ مُضَعَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ  
 الْجَسَدُ كُلُّهُ الْأَوْهَى الْقَلْبُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح  
 وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بِهَذَا  
 الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ مَطْرَفٍ وَأَبِي فَرْوَةَ  
 الْهَمْدَانِيُّ ح وَحَدَّثَنَا قَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ)  
 عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدٍ كُلُّهُمْ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرَ أَنْ حَدِيثَ زَكَرِيَاءَ أُمَّ مِنْ حَدِيثِهِمْ  
 وَأَكْثَرُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي  
 حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ غَامِرِ  
 الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ ثُمَّانَ بْنَ بَشِيرٍ مِنْ سَعْدِ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ بِمَحْضٍ وَهُوَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَقُولُ الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنٌ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ زَكَرِيَاءَ عَنِ الشَّعْبِيِّ إِلَى قَوْلِهِ  
 يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ  
 عَنْ غَامِرٍ حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ قَدْ أَغْيَا فَأَرَادَ أَنْ  
 يُسَيِّبَهُ قَالَ فَلِحَقِّي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا لِي وَضَرَبَهُ فَسَارَ سَيْرًا لَمْ يَسِرْ  
 مِثْلَهُ قَالَ بَعْضُهُ بِوَقِيَّةٍ قُلْتُ لَا أُوْثِمُ قَالَ بَعْضُهُ بِوَقِيَّةٍ وَأَسْتَنْبَيْتُ عَلَيْهِ حَمْلَانَهُ  
 إِلَى أَهْلِي فَلَمَّا بَلَغْتُ أَيْتَهُ بِالْجَمَلِ فَتَقَدَّنِي ثَمَّةٌ ثُمَّ رَجَعْتُ فَأَرْسَلْتُ فِي آثَرِي فَقَالَ  
 أَتْرَانِي مَا كَسَيْتُكَ لِأَخَذِ جَمَلِكَ خُذْ جَمَلَكَ وَدَرَاهِمَكَ فَهَوَّ لَكَ وَحَدَّثَنَا ه  
 عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) عَنْ زَكَرِيَاءَ عَنْ غَامِرٍ حَدَّثَنِي  
 جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ

(..)

(..)

١٠٨- (..)

١٠٩- (٧١٥)

(..)

١١٠- (..)

ولما كان التورع بميل القلب  
 الى الصلاح وعدمه بميله  
 الى الفجور وبه النبي صلى الله  
 تعالى عليه وسلم عليه بقوله  
 (ألا وإن في الجسد مضغة  
 إذا صلحت (بفتح اللام  
 أي أشرحت بالهداية) صلح  
 الجسد كله) أي استعملت  
 الجوارح في الخيرات لأنها  
 متبوعة للجسد وهي وإن  
 كانت صغيرة صورة لكنها  
 كبيرة رتبة (وإذا فسدت)  
 أي أشرحت بالضلالة (فسد  
 الجسد كله) باستعمال آياته  
 في المنكرات (الأوهى القلب)  
 سميت بالقلب لأنها محل  
 الخواطر المختلفة الحاملة على  
 الانقلابات اه مبارق

أول من روى  
 في الخلاصة أول من روى  
 في الهجرات كما أن عبد الله بن الزبير  
 في الهجرات كما أن عبد الله بن الزبير  
 في الهجرات كما أن عبد الله بن الزبير

قوله يوشك ان يقع فيه  
 والذي مضى في الحديث يوشك  
 أن يرتع فيه

باب

بيع البعير واستثناء  
 ركوبه

قوله حملانه هو يضم الحاء  
 أي الحمل عليه اه نووي

قوله عليه السلام ما كنتك  
 أي عاملتك بالنقص من الثمن  
 ذكر النوى أن الماكسة  
 هي الماكلة في النقص من الثمن  
 وأصلها النقص وفي النهاية  
 الماكسة استقصا الثمن  
 واستحطاطه

قوله لاخذ جملك ذكر الابی  
 عن القاضي عياض ضبطه  
 بسكون الحاء وكسر الذال  
 أيضا : لاخذ جملك

وأكثر

بأوقية (في الوضوءين)

أَبْنُ إِبْرَاهِيمَ ( وَاللَّفْظُ لِعُمَانَ ) قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ  
 مُعْبِرَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَتَلَّاحَقَ بِي وَتَحْتِي نَاضِحٌ لِي قَدْ أَعْيَا وَلَا يَكَادُ يَسِيرُ قَالَ فَقَالَ لِي مَا لِبَعِيرِكَ  
 قَالَ قُلْتُ عَلِيلٌ قَالَ فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ فَمَا زَالَ  
 بَيْنَ يَدَيِ الْإِبِلِ قُدَّامَهَا يَسِيرُ قَالَ فَقَالَ لِي كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ قَالَ قُلْتُ نَجِيحٌ قَدْ أَصَابَتْهُ  
 بَرَكَتُكَ قَالَ أَقْبِعْ عَيْنَيْهِ فَاسْتَحْيَيْتُ وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاضِحٌ غَيْرُهُ قَالَ فَقُلْتُ نَعَمْ فَبِعْتُهُ  
 إِيَّاهُ عَلَى أَنْ لِي فَقَارَ ظَهْرَهُ حَتَّى أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي عَرُوسٌ  
 فَاسْتَأْذَنْتُهُ فَأَذِنَ لِي فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى أَتَيْتُ فَلَقَيْتَنِي خَالِي  
 فَسَأَلَنِي عَنِ الْبَعِيرِ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ فِيهِ فَلَا مَنِي فِيهِ قَالَ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي حِينَ اسْتَأْذَنْتُهُ مَا تَرَوْنَ جِئْتِ بِكِرَامٍ أَمْ تَبِيًّا فَقُلْتُ لَهُ  
 تَرَوْنَ جِئْتِ بِتَبِيًّا قَالَ أَفَلَا تَرَوْنَ جِئْتِ بِكِرَامٍ تَلَاعِبُكَ وَتَلَاعِبُهَا فَقُلْتُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 تُؤْتِي وَالِدِي ( أَوْ اسْتَشْهَدَ ) وَلِي أَخَوَاتٌ صِنَاغٌ فَكْرِهْتُ أَنْ أَتَرُوجَ إِلَيْهِنَّ مِثْلَهُنَّ  
 فَلَا تُؤَدِّبُهُنَّ وَلَا تَقُومُ عَلَيْهِنَّ فَتَرَوْنَ جِئْتِ بِتَبِيًّا لِتَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدِّبَهُنَّ قَالَ فَلَمَّا  
 قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ غَدَوْتُ إِلَيْهِ بِالْبَعِيرِ فَأَعْطَانِي مَمْنَهُ  
 وَرَدَّهُ عَلَيَّ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي  
 الْجَعْدِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَقْبَلْنَا مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَأَعْتَلَّ جَمَلِي وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ وَفِيهِ ثُمَّ قَالَ لِي بِعْنِي جَمَلَكَ هَذَا قَالَ قُلْتُ لِأَبْلِ  
 هُوَ لَكَ قَالَ لِأَبْلِ بَعْضِهِ قَالَ قُلْتُ لِأَبْلِ هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِأَبْلِ بَعْضِهِ  
 قَالَ قُلْتُ فَإِنَّ لِرَجُلٍ عَلَيَّ أُوقِيَّةٌ ذَهَبٌ فَهُوَ لَكَ بِهَا قَالَ قَدْ أَخَذْتُهُ فَتَبَلَّغْ عَلَيْهِ  
 إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبِلَالٍ  
 أَعْطِهِ أُوقِيَّةً مِنْ ذَهَبٍ وَرَدَّهُ قَالَ فَأَعْطَانِي أُوقِيَّةً مِنْ ذَهَبٍ وَزَادَنِي قِبْرَاطًا

(قال)

قوله فتلاحق بي أي أدركني  
 النبي صلى الله تعالى عليه  
 وسلم كما في كتاب النكاح  
 راجع ص ١٧٦ و ١٧٧ من  
 الجزء الرابع  
 قوله وتحتي ناضح تقدم  
 مرارا ان الناضح هو الحمل  
 الذي يستقى عليه

قوله على أن لي فقار ظهره  
 هو بقاء مفتوحة ثم قاف وهي  
 خرزاته أي مفاصل عظامه  
 واحدها فقارة اه نووي

قوله حين استأذنته أي  
 للاستئجال في دخول المدينة

قوله فاعتل جملتي أي مررت رأيتها

قوله عليه السلام فتبلغ  
 عليه إلى المدينة أي توصل  
 بها إليها



قوله فأخذه أهل الشام يوم  
الحرّة يعنى حرّة المدينة كان  
قتال ونهب من أهل الشام  
هناك سنة ثلاث وستين  
من الهجرة اه نووى

قوله فتخلف ناخبي أى تأخر  
بغيرى فى الطريق لعجزه  
عن السير كما مر بيانه فى كتاب  
التحالف

قوله فنخسه أى طعنه بعثرة  
كانت معه كما فى ص ١٧٦  
من الجزء الرابع

قوله وزاد أيضا يعنى فى ثمن  
البيع قال فزال يزيدنى  
ويقول والله يغفر لك سبق  
فى آخر ص ١٧٧ من الجزء  
الرابع أن قوله عليه السلام  
والله يغفر لك صار مثلاً سائراً  
فى أفواه المسلمين

قوله فكنت بعد ذلك أحبس  
خطامه سكانية عن عدم  
ارسال رأسه حتى لا يتقدم  
فى السير فيصعب عليه سماع  
كلامه عليه الصلاة والسلام

قوله فبعته منه يقال بعتك  
الشيء وبعته منك وبعته  
لك كله بمعنى

قوله على أن لى ظهره أى  
بشروط ركوبى الى أن أصل  
الى المدينة

قوله عليه السلام أتوفيت  
الثلث أى أقبضته تاماً وافية  
وفى نسخة أستوفيت الثلث  
بتقدير حمزة الاستفهام  
قال فى الصباح وتوفيته  
واستوفيته بمعنى اه

قوله فلما قدم صرارا هو  
موضع قريب من المدينة  
ووقع فى بعض النسخ الممتدة  
فلما قدم صرارا غير مصروف  
والشهور صرفه اه نووى

قَالَ فَقُلْتُ لَا تُفَارِقُنِي زِيَادَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَكَانَ فِي كَيْسٍ لِي  
فَأَخَذَهُ أَهْلُ الشَّامِ يَوْمَ الْحَرَّةِ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَمْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ  
ابْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَخَلَّفَ نَاضِحِي وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ فَخَسَّهُ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ لِي أَرْكَبْ بِاسْمِ اللَّهِ وَزَادَ أَيْضًا قَالَ فَمَا  
زَالَ يَزِيدُنِي وَيَقُولُ وَاللَّهِ يَعْرِفُكَ لَكَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ  
حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ لَمَّا آتَى عَلِيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَقَدْ آغَىا بَعِيرِي قَالَ فَخَسَّهُ فَوُتِبَ فَكُنْتُ بَعْدَ ذَلِكَ أَحْبَسُ خِطَامَهُ لِأَسْمَعُ  
حَدِيثَهُ فَمَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ فَلَحَقَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ بَعْنِيهِ فَبِعْتُهُ مِنْهُ بِخَمْسِ  
أَوَاقٍ قَالَ قُلْتُ عَلَى أَنَّ لِي ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ  
فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ آتَيْتُهُ بِهِ فَزَادَنِي وَوَيْهَةً ثُمَّ وَهَبَنِي لِي حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ  
الْعَمِّيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ التَّاجِيِّ عَنْ  
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ  
(أَطْنَةُ قَالَ غَارِيًّا) وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ وَزَادَ فِيهِ قَالَ يَا جَابِرُ أَتَوْقَيْتَ الثَّمَنَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ  
لَكَ الثَّمَنُ وَلَكَ الْجَمَلُ لَكَ الثَّمَنُ وَلَكَ الْجَمَلُ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَبْرِيُّ حَدَّثَنَا  
أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ أَشْتَرَى مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعِيرًا بِوَقَيْتَيْنِ وَدِرْهَمٍ أَوْ دِرْهَمَيْنِ قَالَ فَلَمَّا قَدِمَ صِرَارًا أَمَرَ  
بِبَقْرَةٍ فَذُبِحَتْ فَأَكَلُوا مِنْهَا فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَني أَنْ آتِيَ الْمَسْجِدَ فَأُصَلِّيَ  
رَكْعَتَيْنِ وَوَرَدَنِي لِي مِّنَ الْبَعِيرِ فَارْجَحْ لِي حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا  
خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا مُحَارِبٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بِهَذِهِ الْقِصَّةِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِثَمْنٍ قَدَسَمَاهُ وَلَمْ يَذْكُرِ الْوَقَيْتَيْنِ وَالِدِرْهَمِ

١١٢- (..)

١١٣- (..)

١١٤- (..)

١١٥- (..)

١١٦- (..)

فزيدنى اوقية نخذ  
استوفيت الثمن نخذ  
فلما قدم صرارا نخذ

حديث (١١٢/٧١٥): تحفة (٣١٠١) خ (٢٧١٨ تعليقاً) ن (٤٦٤١) (٨٩٤١ الكبرى) ق (٢٢٠٥) التحف (٢٨٧٣).

حديث (١١٣/٧١٥): تحفة (٢٦٦٩، ٣٠٩٦) خ (٢٧١٨ تعليقاً) التحف (٢٤٦٨).

حديث (١١٤/٧١٥): تحفة (٢٤٩٩) خ (٢٤٧٠، ٢٨٦١) التحف (٢٣١٢).

حديث (١١٥/٧١٥): تحفة (٢٥٧٨) خ (٤٤٣، ٢٣٩٤، ٢٦٠٣، ٢٦٠٤، ٣٠٨٧، ٣٠٩٠) د (٣٣٤٧) ن (٤٥٩٠، ٤٥٩١) التحف (٢٣٧٩).

قوله فنحرت كانت الرواية المتقدمة فذبحت كما هو المسنون في البقرة فقال النووي المراد بالتحريج جمعاً بين الروايتين اه  
قوله عن أبي رافع يأتي فيها ٢

(٢٢)

## باب

من استسلف شيئاً  
ففضى خيراً منه وخيركم  
أحسنكم قضاءً  
٢ إلى أنه مولى رسول الله  
صلى الله تعالى عليه وسلم

قوله استسلف من رجل بكرة  
أى أخذه سلفاً يعنى استقرضه  
كاهو الرواية فيما يأتي والبر  
بفتح الباء الفتى من الأبل  
قوله فقال لم أجد فيها إلا  
خياراً وعبارة المشكاة للإجلا  
خياراً قال في المرقاة يقال  
جل خيار وثافة خياره أى  
مختارة (رباعياً) بفتح الراء  
وتخفيف الباء والياء وهو  
من الأبل ما أتى عليه ست  
سنتين ودخل في السابعة  
حين طلعت رابعيته اه  
والرباعية بوزن الثمانية  
السن التي بين الثانية والثاب  
وفي المرقاة عن شرح السنة  
فيه من الفقه جواز استسلاف  
الأمم للقرءاء اذا رأى بهم  
خلة وحاجة ثم يؤذيه من  
مال الصدقة ان كان قد  
اوصل الى المساكين وفي  
الحديث دليل على أن رد  
الأجود في القرض أو الدين  
من السنة ومكارم الاخلاق  
وليس هو من قرض جز  
منفعة لان المنى عنه ما كان  
مشروطاً في عقد القرض اه

قوله فاغظ له أى عنف  
ولم يرفق به في طلب حقه  
ولعل هذا التقاضي كان  
من حفاة العرب أو ممن  
لم تكن الإيمان في قلبه  
اه من المرقاة

قوله فهم به أصحاب النبي  
صلى الله عليه وسلم أى قصدوا  
أن يزجروه ويؤذوه بقول  
أو فعل لكن لم يفعلوا تأدياً  
معه صلى الله تعالى عليه  
وسلم اه مرقاة

قوله عليه السلام اشتروا  
له سنأى ذا سن من الأبل  
معين العمر

قوله عليه السلام أحسنكم  
قضاءً اعراب باعرايين على  
مقتضى العامل في شك  
الرواى

وَالذَّرْهَمَيْنِ وَقَالَ أَمْرٌ بَبَقْرَةٍ فَنَحَرَتْ ثُمَّ قَسَمَ لِحَمَّهَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
حَدَّثَنَا أَبُو زَائِدَةَ عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ لَهُ قَدْ أَخَذْتَ بَجَمَلِكَ بِأَرْبَعَةٍ دَنَابِرٍ وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ \* حَدَّثَنَا أَبُو  
الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ أَخْبَرَنَا أَبُو وَهْبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ  
أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَسْلَفَ  
مِنْ رَجُلٍ بَكْرًا فَقَدِمَتْ عَلَيْهِ إِبِلٌ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ فَأَمَرَ أَبَا رَافِعٍ أَنْ يَقْضِيَ  
الرَّجُلَ بَكْرَهُ فَرَجَعَ إِلَيْهِ أَبُو رَافِعٍ فَقَالَ لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا خِيَارًا رُبَاعِيًّا فَقَالَ أَعْطِهِ  
إِيَّاهُ إِنَّ خِيَارَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ  
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اسْتَسْلَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكْرًا  
بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَإِنَّ خَيْرَ عِبَادِ اللَّهِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ  
عُمَانُ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقٌّ فَأَغْظَلَهُ فَهَمَّ بِهِ  
أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ  
مَقَالًا فَقَالَ لَهُمْ اشْتَرُوا لَهُ سِنًا فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ فَقَالُوا إِنَّا لَا نَجِدُ إِلَّا سِنًا هُوَ خَيْرٌ  
مِنْ سِنِيهِ قَالَ فَاشْتَرَوْهُ فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَوْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً  
حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ ضَالِحٍ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ اسْتَقْرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِنًا فَأَعْطَى سِنًا فَوْقَهُ  
وَقَالَ خِيَارُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا  
سُهَيْبَانُ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ يَتَقَاضَى رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعِيرًا فَقَالَ أَعْطُوهُ سِنًا فَوْقَ سِنِيهِ وَقَالَ خَيْرُكُمْ أَحْسَنُكُمْ

(قضاء)

حديث (١١٧/٧١٥): تحفة (٢٤٥٥) خ (٢٣٠٩، ٢٧١٨، ٢٧١٨) تعليقاً التحف (٢٢٧٦).

حديث (١١٨، ١١٩): تحفة (١٢٠٢٥) د (٣٣٤٦) ت (١٣١٨) ن (٤٦١٧) ق (٢٢٨٥) التحف (١١١٧٣).

حديث (١٢٠، ١٢١، ١٢٢): تحفة (١٤٩٦٣) خ (٢٣٠٥، ٢٣٠٦، ٢٣٩٠، ٢٣٩٢، ٢٣٩٣، ٢٤٠١، ٢٦٠٦، ٢٦٠٩) ت (١٣١٧، ١٣١٦).

ن (٤٦١٨، ٤٦٩٣) ق (٢٤٢٣) التحف (١٣٨٩١).

١٢٣- (١٦٠٢)

قَضَاءٌ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبْنُ رُحْمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنِيهِ

قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ جَاءَ عَبْدُ قُبَايِعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْهَجْرَةِ وَلَمْ يَشْعُرْ أَنَّهُ عَبْدٌ فَجَاءَ سَيِّدُهُ يُرِيدُهُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْبِهِ فَاشْتَرَاهُ بِعَبْدَيْنِ أَسْوَدَيْنِ ثُمَّ لَمْ يُبَايِعْ أَحَدًا بَعْدُ حَتَّى يَسْأَلَهُ

أَعْبُدْهُ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ

لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ

عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَهُودِيٍّ

طَعَامًا بِنَسِيئَةٍ فَأَعْطَاهُ دِرْعًا لَهُ رَهْنًا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ

خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ

عَائِشَةَ قَالَتْ اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا وَرَهْنَهُ

دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا الْخَزْوَمِيُّ حَدَّثَنَا

عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ ذَكَرْنَا الرَّهْنَ فِي السَّلْمِ عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ

فَقَالَ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى

مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجَلٍ وَرَهْنَهُ دِرْعًا لَهُ مِنْ حَدِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ

عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ مِنْ حَدِيدٍ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا وَقَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ بْنُ

عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنِ أَبِي الْمُهَالِبِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ

قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي الثِّمَارِ السَّنَةَ وَالسَّنَيْنِ فَقَالَ

مَنْ اسْلَفَ فِي تَمْرٍ فَلْيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ حَدَّثَنَا

شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ

١٢٤- (١٦٠٣)

١٢٥- (..)

١٢٦- (..)

(..)

١٢٧- (١٦٠٤)

١٢٨- (..)

أَعْبُدْهُ أَوْ كَرِهَ كَذَا فِي الشُّكَاةِ

جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلا قوله ولم يشعر أي لم يدرك النبي عليه الصلاة والسلام قوله فجاء سيده يريد أي يطلبه أو يريد خدمته اه

(٢٣)

باب

الرهن وجوازه في الحضرة كالسفر قوله عليه السلام بعينه في الحديث ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من تكلمم الاخلاق والاحسان العام فانه كره ان يرد المديون بما قاما من الهجرة وملازمة الصحبة اه من النووي

(٢٤)

قوله فاشتراه بعبدن دل على أن بيع غير مال الربا يجوز متفاضلا اه ملاعق قولها اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما بنسيئة فأعطاه درعا له رهنا في شرح السنة فيه دليل على جواز الشراء بالنسيئة وعلى جواز الرهن بالدين وعلى جواز الرهن في الحضرة وان كان الكتاب قيده بالسفر وعلى جواز المعاملة مع أهل الذمة وان كان مالهم لا يخلو عن الربا وعن الخراج من المراقبة قوله درعا من حديد أو درعا له من حديد الدرع لباس الحرب ولا يكون إلا من حديد وذكر هذا القيد للاحتراز عن درع المرأة وهي قميصها

باب

السلم قوله وهو يسلفون أي يعطون الثمن في الحال ويأخذون السلعة في المال اه ملاعق قوله السنة والسنتين وفي المشكاة زيادة والثلاث وهو من روايات البخاري فقال ملاعق منصوبات اما على نزاع الخافض أي يشترون في السنة واما على المصدر أي اسلاف السنة اه قوله عليه السلام من أسلف وفي المشارق من أسلف قال ابن الملك في شرحه أي عقد عقد السلم وهو عقد على موصوف في الذمة يسدل

(٢٥)

حديث (١٢٣/١٦٠٢): تحفة (٢٩٠٤) د (٣٣٥٨) ت (١٢٣٩، ١٥٩٦) ن (٤٦٢١، ٤١٨٤، ٨٧١٦) ق (٢٨٦٩) التحف (٢٦٩٦).

حديث (١٢٤/١٦٠٣): تحفة (١٢٦، ١٢٥، ١٢٤) خ (١٥٩٤٨) خ (٢٠٦٩، ٢٠٦٨، ٢٠٦٠، ٢٢٠١، ٢٢٥٢، ٢٢٥٣، ٢٣٨٦، ٢٥٠٩، ٢٥١٣، ٢٩١٦) تعليقا، (٤٤٦٧) ن (٤٦٠٩، ٤٦٥٠) ق (٢٤٣٦) التحف (١٤٧٢١).

حديث (١٢٨، ١٢٧/١٦٠٤): تحفة (٥٨٢٠) خ (٢٢٣٩، ٢٢٤٠، ٢٢٤١، ٢٢٥٣) د (٣٤٦٣) ت (١٣١١) ن (٤٦١٦) ق (٢٢٨٠) التحف (٥٤٢٨).

\* [إسماعيل بن عليّة] بدل [ابن عيينة]. تحفة]

عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالثَّاسُ  
يُسْلِفُونَ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَسْلَفَ فَلَا يُسْلِفُ إِلَّا فِي  
كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْمَاعِيلُ**  
**ابْنُ سَالِمٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ عَبْدِ**  
**الْوَارِثِ وَلَمْ يَذْكُرْ إِلَى أَجْلِ مَعْلُومٍ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ أَحَدُنَا وَكَيْفُ**  
**ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ عَنْ ابْنِ**  
**أَبِي نَجِيحٍ بِإِسْنَادِهِمْ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ يَذْكُرُ فِيهِ إِلَى أَجْلِ مَعْلُومٍ \* حَدَّثَنَا**  
**عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) قَالَ**  
**كَانَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ يُحَدِّثُ أَنَّ مَعْمَرًا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَحْتَكَرَ**  
**فَهُوَ خَاطِيٌّ فَقِيلَ لِسَعِيدٍ فَأَنْتَ تَحْتَكِرُ قَالَ سَعِيدٌ إِنَّ مَعْمَرًا الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُ هَذَا**  
**الْحَدِيثَ كَانَ يَحْتَكِرُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْأَشْعَثِيِّ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ**  
**مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ**  
**عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِيٌّ (قَالَ إِبْرَاهِيمُ قَالَ مُسْلِمٌ)**  
**وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ عَمْرِو بْنِ عَمْرٍو بْنِ أَحْبَرْنَا حَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى**  
**عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ أَبِي مَعْمَرٍ أَحَدِ بَنِي عَدِيِّ بْنِ**  
**كَعْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ**  
**بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى \* حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ الْأُمَوِيُّ ح وَحَدَّثَنِي**  
**أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ**  
**عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ**  
**الْحَلِيفُ مُنْفَقَةٌ لِلتَّلْعَةِ مَحْمَقَةٌ لِلرِّبْحِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ**  
**وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِ**

(حدثنا)

قوله عليه السلام الا في كيل معلوم ووزن معلوم الواو بمعنى أو والمراد اعتبار الكيل فيما يكال والوزن فيما يوزن اه ابن حجر  
قوله عليه السلام من احتكر فهو خاطي أي من ادخر ما يشتره وقت الفلاء ليبيعه باغلي فهو عاص أم قال النووي الاحتكار المحرم هو في الاقوات خاصة بان يشتري الطعام في وقت الفلاء للتجارة ولا يبيعه في الحال بل يدخره ليقول وأما غير الاقوات فلا يحرم فيه الاحتكار اه والاحتكار من المحكرو هو الجمع والاسماك قال في المصباح احتكر زيد

## باب

تحريم الاحتكار في الاقوات

٣ الطعام اذا حبسه ارادة الفلاء والاسم المحركة مثل الفرقة من الافتراق اه

قوله ان معمرا كان يحتكر قالوا انه كان يحتكر الزيت ويحمله الحديث على احتكار القوت عند الفلاء وكفي ذلك دليلا لان الصحابي اعرف بما ادلت عليه الصلاة والسلام اه من المبارق وتمام الكلام فيه فراجع

قوله عليه السلام (لا يحتكر) القوت (الا خاطي) بالهمز أي عاص والاحتكار حبس الطعام تريبا به للفلاء والخاطي من تصدما لا ينفى والمخطي من أزد الصواب فصار الى غيره اه تيسير  
قوله عليه السلام (الحلف) أي اليمين والمراد كافي المراقبة اكثاره أو الكاذب منه في البيع منفة للتلعة) أي

## باب

النهي عن الحلف في البيع

سبب لنفاق المتاع ورواجها في ظن الحالف (ومحقة للربح) أي سبب لحق البركة وذاهاها اما بتلف يلحقه في حاله أو بانفاقه في غيره ما يعود نفعه اليه في العاجل أو ثوابه في الاجل أو يبق عنده وحرم نفعه أو ورثه من لا يحمد ذكره ابن الملك

(٢٦)

(٢٧)

حديث (١٦٠٥/١٢٩، ١٣٠): تحفة (١١٤٨١) د (٣٤٤٧) ت (١٢٦٧) ق (٢١٥٤) التحف (١٠٦٦٦).

حديث (١٦٠٦/١٣١): تحفة (١٣٣٢١) خ (٢٠٨٧) د (٣٣٣٥) ن (٤٤٦١) التحف (١٢٣٥٩).

حديث (١٦٠٧/١٣٢): تحفة (١٢١٢٩) ن (٤٤٦٠) ق (٢٢٠٩) التحف (١١٢٧٣).

(...)

(...)

(١٢٩-١٦٠٥)

(١٣٠-...)

(...)

(١٣١-١٦٠٦)

(١٣٢-١٦٠٧)

ه كارهين وأراد بذلك المبالغة ومنها التاكيد بجزء الماد والبول في ذلك والجمع بين تعاليمه وقال ان ذلك وقع من أبي هريرة في حديثه  
ع كارهين وأراد بذلك المبالغة ومنها التاكيد بجزء الماد والبول في ذلك والجمع بين تعاليمه وقال ان ذلك وقع من أبي هريرة في حديثه  
ع كارهين وأراد بذلك المبالغة ومنها التاكيد بجزء الماد والبول في ذلك والجمع بين تعاليمه وقال ان ذلك وقع من أبي هريرة في حديثه

حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ  
الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ  
فِي الْبَيْعِ فَإِنَّهُ يُفَقِّقُ ثُمَّ يَمْحَقُ \* حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو  
الرُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ جَرِيحٍ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ  
جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ لَهُ شَرِيكٌ فِي رِبْعَةٍ أَوْ نَحْلٍ  
فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذَنَ شَرِيكَهُ فَإِنْ رَضِيَ أَخَذَ وَإِنْ كَرِهَ تَرَكَ **حَدَّثَنَا**  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَ إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ  
نُمَيْرٍ) قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ حَدَّثَنَا ابْنُ  
جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشُّفْعَةِ  
فِي كُلِّ شِرْكََةٍ لَمْ تُقَسِّمْ رِبْعَةً أَوْ حَائِطًا لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذَنَ شَرِيكَهُ  
فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ فَإِذَا بَاعَ وَلَمْ يُؤْذَنَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ **وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ**  
**أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَنَّ أَبَا الرَّبِيعِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ**  
**يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشُّفْعَةُ فِي كُلِّ شِرْكََةٍ فِي أَرْضٍ أَوْ رِبْعٍ**  
**أَوْ حَائِطٍ لَا يَصْلُحُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يَرْضَى عَلَى شَرِيكِهِ فَيَأْخُذَ أَوْ يَدَعَ فَإِنْ أَبِي فَشَرِيكُهُ**  
**أَحَقُّ بِهِ حَتَّى يُؤْذَنَ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ**  
**عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَمْنَعُ**  
**أَحَدَكُمْ جَارُهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَةً فِي جِدَارِهِ قَالَ ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ مَالِي أَرَأَيْتُمْ**  
**عَمَّا مَعْرُضِينَ وَاللَّهِ لَا زِمِينَ بَيْنَ بَيْنِ أَكْتَفِيكُمْ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا**  
**سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالََا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ**  
**أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كُلُّهُمْ**  
**عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ**

١٣٣- (١٦٠٨)  
١٣٤- (...)  
١٣٥- (...)  
١٣٦- (١٦٠٩)  
...  
١٣٧- (١٦١٠)

**باب**  
الشفعة  
قوله عليه السلام من كان له شريك كذا في النسخ التي يابدين والذى في المشرق من كان له شريك فقال ابن الملك بكسر الشين أي نصيب اه وقوله في ربيعة قال ملاعق أي داروسكن وشيعة اه وقوله أو نخل أي بستان كاعبر عنه في الرواية التالية بالمخاط فان الشفعة انما ثبت في العقار قوله عليه السلام فليس له أي لا يباح له أن يبيع أي حصته حتى يؤذن شريكه أي يعلمه ارادة يبيعا قال ابن الملك وفي ذكر الشريك مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة للذي على المسلم وهو مذهب الجمهور وقال أحمد لا يثبت والحديث حجة عليه اه ثم قال اعلم ان النقي فيه معنى النقي وهو محمول على الكراهة يعنى يكره بيعه قبل اعلامه شريكه وهذه كراهة تنزيه لان قبضه باعتبار توهم ضرر الشريك وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء في رواية لا يحل له أن يبيع وهي تدل على حرمة قلنا \*  
**باب**  
غمر الحطب في جدار الجار  
الحلال ههنا بمعنى المباح والمكروه يصدق عليه أنه ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح ما استوى طرفاه والمكروه راجع الترك الى هنا كلامه  
قوله (في كل شركة) أي ذي شركة بمعنى مشتركة  
**باب**  
تحريم الظلم وغصب الارض وغيرها  
قوله في الحديث دلالة على أن الشفعة لا يثبت الا فيما لا يمكن نقله كالاراضي والدور والبساتين دون ما يمكن كالاتمة والدواب وهو قول عامة أهل العلم اه قوله لا يحل له سبق أنفا تفسيره من ابن الملك

(٢٨)  
(٢٩)  
(٣٠)  
ان يفرز خشبه

حديث (١٣٣/١٦٠٨) : تحفة (٢٧٣٦) التحف (٢٥٣١).  
حديث (١٣٤/١٦٠٨) : تحفة (٢٨٠٦) د (٣٥١٣) ن (٤٦٤٦) ، (٤٧٠١) التحف (٢٥٩٧).  
حديث (١٣٦/١٦٠٩) : تحفة (١٣٩٥٤) خ (٢٤٦٣) د (٣٦٣٤) ت (١٣٥٣) ق (٢٣٣٥) التحف (١٢٩٦٥).  
حديث (١٣٧/١٦١٠) : تحفة (٤٤٥٧) التحف (٤١٤٢).

قوله عليه السلام من اقتطم  
أى أخذ كاهو الراية الثانية  
والمراد الاخذ بغير حق  
قوله عليه السلام شبرا أى  
قدره من الارض كما يأتى  
فى آخر الباب من حديث  
الصديقة من ظلم قيد شبر  
من الارض أى قدره والشبر  
كما فى المصباح ما بين طرفى  
الخنصر والأبهام بالتفريغ  
الاعتقاد والفتى بالكسرة  
أى ما بين طرفى السبابة  
والأبهام وتركبة الأول  
« قارش » وتركبة الثانى  
« سره »

قوله عليه السلام ظلمنا  
مفعول له وأحوال أو مفعول  
مطلق أى أخذ ظلم اه مرقاة  
قوله عليه السلام طوقه الله  
أياه أى جعله طوقا « جنبر »  
فى عنقه

قوله عليه السلام من سبع  
أرضين أى يخسف به الارض  
قتصير البقعة المغصوبة منها  
فى عنقه كالطوق وقيل  
هو أن يطوق حملها أى  
يكلف فهم من طوق التكليف  
لان طوق التقليد اه نهايه

قوله عن سعيد بن زيد أى  
العدوى أحد العشرة المبشرة  
بالجنة وهو كافر فى اسد الغابة  
ابن عم عمر بن الخطاب وصهره  
زوج فاطمة بنت الخطاب  
وكانت اخته عائكة بنت  
زيد تحت سيدنا عمر وعن  
هذا كله لم يدخله فى الشورى  
رضى الله تعالى عنهم وعناهم

قوله تلتبس الجدر أى تطلبها  
لتبسها وتبتدى بمسها

قوله فكانت أى البئر قبرها  
لموتها فيها فكان أهل المدينة  
يقولون « أملك الله كما أعمى  
أروى » يريدونها ثم صار  
أهل الجهل يقولون « أملك  
الله كسا أعمى الأروى »  
يريدون الأروى التى فى  
الجبل يظنونها ويقولون  
أنا عمياء وهذا جهل منهم  
اه من اسد الغابة فى ترجمة  
سعيد بن زيد والأروى نيس  
الجبل ويقال انه اسم للجمع

قوله أن أروى بنت اويس  
كذا فى نسخ مسلم والواو فيه  
غلط من النون فان المذكور  
فى باب النساء من اسد الغابة  
والاصابة أروى بنت انيس

قوله فخاصته الى مروان  
أى شكته اليه وهو أمير  
المدينة معاوية وقالت انه  
ظلمنى أروى فإرسل اليه  
مروان فجاء فقال

حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ  
سَهْلِ بْنِ سَعْدِ الشَّاعِدِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَقْتَطَعَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا طَوَّقَهُ اللَّهُ أَيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ **حَدَّثَنِي** حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي  
عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ أَنَّ أَرْوَى خَاصَمَتْهُ  
فِي بَعْضِ دَارِهِ فَقَالَ دَعُوهَا وَإِيَّاهَا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَقُولُ مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ طَوَّقَهُ فِي سَبْعِ أَرْضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
اللَّهُمَّ إِن كَانَتْ كَاذِبَةً فَأَعْمِ بَصَرَهَا وَاجْعَلْ قَبْرَهَا فِي دَارِهَا قَالَ فَرَأَيْتُمَا  
عَمِيَاءَ تَلْتَمِسُ الْجَدْرَ تَقُولُ أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ فَيَتَمَّيَّأُ هِيَ تَمَّشِي فِي الدَّارِ  
مَرَّتْ عَلَى بَيْتٍ فِي الدَّارِ فَوَقَعَتْ فِيهَا فَكَانَتْ قَبْرَهَا **حَدَّثَنَا** أَبُو الرَّبِيعِ الْعَمَكِيُّ  
حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَرْوَى بِنْتُ أُوَيْسٍ أَدَعَتْ  
عَلَى سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ أَرْضِهَا خَاصَمَتْهُ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فَقَالَ  
سَعِيدُ أَنَا كُنْتُ أَخَذُ مِنْ أَرْضِهَا شَيْئًا بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا طَوَّقَهُ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ  
فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ لَا أَسْأَلُكَ يَتَنَّةً بَعْدَ هَذَا فَقَالَ اللَّهُمَّ إِن كَانَتْ كَاذِبَةً فَعَمِّ  
بَصَرَهَا وَأَقْلُبْهَا فِي أَرْضِهَا قَالَ فَمَا مَاتَتْ حَتَّى ذَهَبَ بَصَرُهَا ثُمَّ بَيْنَا هِيَ تَمَّشِي  
فِي أَرْضِهَا إِذْ وَقَعَتْ فِي حُفْرَةٍ فَاتَتْ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ  
زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ  
سَبْعِ أَرْضِينَ **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سَهْلِ بْنِ نُفَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(قال)

١٣٨- (...)

١٣٩- (...)

١٤٠- (...)

١٤١- (١٦١١)

في سبع أرضين

كلمة بيننا بغير ما بينها على الابتداء والجنس  
وربما التكرار «أيكن» وصكنا بينها

يستولى على شئ منه وقال الخطابي قد يكون ذلك الاختلاف في الطريق الواسع من شوارع المسلمين بقعدون في جانبيه ليبيعوا شيئا فان كان المتروك منه للمارين سبع أذرع لم يمنعوا من القعود فيه وان كان أقل منعوا ليرتفق المارون بالأحمال اه مبارق

قوله عليه السلام لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم يعني أن اختلاف الدين يمنع الارث قال النووي أجمع المسلمون على أن الكافر لا يرث المسلم وأما المسلم من الكافر ففيه خلاف والجمهور على أنه لا يرث أيضا وأما المرتد فلا يرث المسلم بالإجماع وأما المسلم من المرتد ففيه ٧

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ بِعَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا طَوَّقَهُ اللَّهُ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْوَارِثِ) حَدَّثَنَا حَرْبٌ (وَهُوَ ابْنُ شَدَّادٍ) حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَبِيرٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمِهِ خُصُومَةٌ فِي أَرْضٍ وَأَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا فَقَالَتْ يَا أَبَا سَلَمَةَ اجْتَنِبِ الْأَرْضَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شَيْءٍ مِنَ الْأَرْضِ طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ هِلَالٍ أَخْبَرَنَا أَبَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ \* حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَمْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزُ بْنُ الْمُحْتَارِ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع أذرع \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عُمَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ \* حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ (وَهُوَ التَّرْسِيُّ) حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَلْحِقُوا الْفَرَايِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اَلْحِقُوا الْفَرَايِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَايِضُ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

١٤٢- (١٦١٢)

(..)

١٤٣- (١٦١٣)

١- (١٦١٤)

٢- (١٦١٥)

٣- (..)

٤- (..)

طوقه الله بخ

سبع أذرع بخ

(٣١)

باب

قدر الطريق اذا اختلفوا فيه

٧ أيضا الخلاف فعند مالك والشافعي أن المسلم لا يرث ٨

٢٣-

كتاب الفرائض

٨ منه وقال أبو حنيفة ما اكتسبه في رده فهو لبيته

(١)

باب

ألقوا الفرائض بأهلها فابق فلأولى رجل ذكر المال وما اكتسبه في الإسلام فهو لورثته المسلمين وقال أصحابه يرثه ورثته المسلمون مما اكتسبه في الحياتين اه بحذف وبزيادة في آخره من المبارك

قوله عليه السلام (ألقوا) أي وأصلوا (الفرائض) أي الحصص المقدرة في كتاب الله تعالى من تركة الميت (بأهلها) أي الميثة في الكتاب والسنة (فابق) أي فافضل بينهم من المال (فهو لأولى) أي أقرب (رجل) أي من الميت (ذكر) تأكيد أو احتراز من الختني وقيل أي صغير أو كبير اه مرعاة يعني أن أولى هنا ليس بمعنى أحق ارتقا لانا لا ندرى من هو أحق به بل بمعنى أقرب نسباً وإنما ذكر ذكرنا بعد رجل للتأكيد وقيل للاحتراز عن الختني المشكل وقيل لبيان أن العصبه يرث صغيرا كان أو كبيرا بخلاف عادة جاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث الا من بلغ حد الرجولية كافي المبارك

حديث (١٤٢/١٦١٢): تحفة (١٧٧٤٠) خ (٢٤٥٣، ٣١٩٥) التحف (١٦٣٩٩).

حديث (١٤٣/١٦١٣): تحفة (١٣٥٥٥) التحف (١٢٥٨١).

حديث (١/١٦١٤): تحفة (١١٣) خ (٤٢٨٣، ٦٧٦٤) د (٢٩٠٩) ت (٢١٠٧) ن (٦٣٧٠-٦٣٨٢ الكبرى) ق (٢٧٢٩، ٢٧٣٠) التحف (١١١).

حديث (٤٠٣، ٢/١٦١٥): تحفة (٥٧٠٥) خ (٦٧٣٢، ٦٧٣٧، ٦٧٤٦) د (٢٨٩٨) ت (٢٠٩٨) ن (٦٣٣٢، ٦٣٣١) الكبرى) ق (٢٧٤٠) التحف (٥٣٢١).

قوله عاب السلام فلاولى رجل  
وصف الرجل بانه ذكر تبتيا على سبب  
استحقاقه وهو البكره التي هي  
سبب الصوبه سبب التجميع في الارث  
اه من الورى واذا كان التجميع في الارث  
ان الذي ذكره لا يلقح الا في

باب

ميراث الكلاله

قوله يورد في كذا في النسخ  
باسقاط نون الوقاية  
قوله ماشيين حال من ضمير  
يعودان وهو ظاهر في بعض  
النسخ كما في متن الشارح  
ماشيان وتقديره هاما ماشيان  
قوله كيف افضى في مالي  
تقدم في كتاب النكاح وفي  
باب بيع البعير واستثناء  
ركوبه من كتاب البيوع ان  
له الاخوات والمفهوم من  
الاحاديث انه غير ذي ولد  
وليس له والد فكان استثناءه  
في الكلاله قالوا وهي اسم  
يقع على السوارث وعلى  
الموروث فان وقع على الوارث  
فهم من سوى الوالد والولد  
وان وقع على الموروث فهو  
من مات ولا يرثه احد الابوين  
ولا احد الاولاد قال يزيد  
ابن الحكمه الثقفي في قصيدة  
وعظ بها ابنه بدرأ على  
ما ذكر في باب الادب من  
ديوان الحماسة :

والبرء يخل في الحقوق والكلالة مائة

قال الراغب وانما خص  
الكلالة ليزهد الانسان في جمع  
المال لان ترك المال لهم اشد  
من تركه لا ولاداه والاسامة  
اخراج المال الى المرعى يقال  
اسمت البعير فسام وهو  
سام قال تعالى ومنه شجر  
فيه تسمون

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقسموا المال بين اهل الفرائض على كتاب الله  
فما تركت الفرائض فلاولى رجل ذكر \* وحدثني محمد بن العلاء ابو كريب  
الهمداني حدثنا زيد بن جباب عن يحيى بن ايوب عن ابن طاوس بهذا الاسناد  
فحو حديث وهيب وروح بن القاسم \* حدثنا عمرو بن محمد بن بكير الناقد  
حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر سمع جابر بن عبد الله قال مررت  
فاناى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوبكر يعودانى ماشيين فاعمى على  
فموصا ثم صب على من وضوءه فافقت قلت يا رسول الله كيف افضى في مالي  
فلم يرد على شيئا حتى نزلت آية الميراث يستقونك قل الله يفتكم في الكلاله  
حدثني محمد بن حاتم بن ميمون حدثنا حجاج بن محمد حدثنا ابن جريج قال اخبرني  
ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال غادني النبي صلى الله عليه وسلم وابوبكر  
في بني سلمة يمسيان فوجدني لا اعقل فدعا بماء فموصا ثم رش على منه فافقت  
فقلت كيف اصنع في مالي يا رسول الله فنزلت يوصيكم الله في اولادكم للذكر  
مثل حظ الانثيين حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا عبد الرحمن (يعني ابن  
مهدي) حدثنا سفيان قال سمعت محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله  
يقول غادني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا مريض ومعه ابوبكر ماشيين  
فوجدني قد اعمى على فموصا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب على من  
وضوءه فافقت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله كيف  
اصنع في مالي فلم يرد على شيئا حتى نزلت آية الميراث حدثني محمد بن حاتم  
حدثنا بهر حدثنا شعبة اخبرني محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله  
يقول دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا مريض لا اعقل فموصا  
فصبوا على من وضوءه فعقلت فقلت يا رسول الله انما يرثي كلاله فنزلت آية

(..)  
٥-(١٦١٦)

٦-(..)

٧-(..)

٨-(..)

ماشيان نحو

فوجداني نحو

بجاءه

(الميراث)

حديث (٥/١٦١٦): تحفة (٣٠٢٨) خ (٥٦٥١، ٦٧٢٣، ٧٣٠٩) د (٢٨٨٦) ت (٢٠٩٧، ٣٠١٥) ن (١٣٨) (٦٣٢٢، ٧٤٩٨، ١١١٣٤ الكبرى) ق (١٤٣٦، ٢٧٢٨) التحف (٢٨١٤).  
حديث (٦/١٦١٦): تحفة (٣٠٦٠) خ (٤٥٧٧) ن (٦٣٢٣، ١١٠٩١ الكبرى) التحف (٢٨٤١).  
حديث (٨، ٧/١٦١٦): تحفة (٣٠٢٧، ٣٠٤٣) خ (١٩٤، ٥٦٧٦، ٦٧٤٣) ن (٦٣٢١، ٧٥١٢ الكبرى) التحف (٢٨٢٥).



قوله قول شعبة لابن المنكدر  
يريد قوله فقلت لمحمد بن  
المنكدر وأما وقع في نسخة  
الشرح من قوله سكان  
المنكدر فغلط الطبع

قوله ثم قال الخ هذا ما عليه  
شرح النووي والا فأكبر  
النسخ بتقديم قال على ثم

قوله اني لأدع بعدي شيئا  
أهم عندي من الكلالة الخ  
ولفظ ابن ماجه اني والله  
ما أدع بعدي شيئا هو أهم  
الي من أمر الكلالة وقد  
سألت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فأغلظ لي في  
شيء ما أغلظ لي فيها حتى  
طعن بأصبعه في جنبي أو  
في صدري ثم قال يا عمر  
تكفيك الخ

قوله ما رجعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم في شيء  
ما رجعت في الكلالة ما الأولى  
نافية والثانية مصدرية أي  
مثل ما رجعت وكذا الكلام  
في قوله وما أغلظ لي في شيء  
ما أغلظ لي فيه والأغلاظ  
في القول التعتيف وفي سنن  
ابن ماجه قال عمر بن الخطاب  
ثلاث لأن يكون رسول الله  
صلى الله عليه وسلم بينهن  
أحب الي من الدنيا وما فيها  
الكلالة والربا والخلافة اه

قوله عليه السلام آية الصيف  
سهاها آية الصيف لتزولها  
في الصيف أفاذه النووي  
وفي اتفاق السيوطي قال  
الواحد أنزل الله في الكلالة  
آيتين أحدهما في الشتاء  
وهي التي في أول النساء ٧

## باب

آخر آية أنزلت آية

الكلالة

والأخرى في الصيف وهي  
التي في آخرها اه وصيفيتها  
كما دل الحديث أوضح من  
شتايتها

قوله قال آخر آية أنزلت  
من القرآن يستفتونك قل الله  
يفتيكم في الكلالة ولفظ  
البيخاري عن البراء رضي الله  
عنه قال آخر آية أنزلت خاتمة  
سورة النساء يستفتونك  
قل الله يفتيكم في الكلالة

البراء فقلت لمحمد بن المنكدر يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة قال هكذا  
أنزلت حديثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا النضر بن شميل وأبو عامر العقدي  
ح وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا وهب بن جرير كلهم عن شعبة بهذا الإسناد في  
حديث وهب بن جرير فنزلت آية الفرائض وفي حديث النضر والعقدي  
فنزلت آية الفرض وليس في رواية أحد منهم قول شعبة لابن المنكدر حديثنا  
محمد بن أبي بكر المقتدي ومحمد بن المثنى (واللفظ لابن المثنى) قال حدثنا  
يحيى بن سعيد حدثنا هشام حدثنا قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن  
أبي طلحة أن عمر بن الخطاب خطب يوم الجمعة فذكر نبي الله صلى الله عليه وسلم  
وذكر أبا بكر ثم قال اني لأدع بعدي شيئا أهم عندي من الكلالة ما رجعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما رجعت في الكلالة وما أغلظ لي في  
شيء ما أغلظ لي فيه حتى طعن بأصبعه في صدري وقال يا عمر ألا تكفيك  
آية الصيف التي في آخر سورة النساء واني إن أعش أقض فيها بقضية يقضي  
بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا  
إسماعيل بن علي عن سعيد بن أبي عروبة ح وحدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن  
إبراهيم وآبن رافع عن شعبة بن سواد عن شعبة كلاهما عن قتادة بهذا الإسناد  
فخوه \* حدثنا علي بن حشرم أخبرنا وكيع عن ابن أبي خالد عن أبي إسحاق عن البراء  
قال آخر آية أنزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة حدثنا  
محمد بن المثنى وآبن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال  
سمعت البراء بن عازب يقول آخر آية أنزلت آية الكلالة وآخر سورة أنزلت  
براءة حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي أخبرنا عيسى (وهو ابن يونس) حدثنا زكرياء  
عن أبي إسحاق عن البراء أن آخر سورة أنزلت تامة سورة التوبة وأن آخر آية

(..)

(١٦١٧)-٩

قال غزالي

قوله وانى ان أعش الخ هذا من كلام عمر  
لا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم اه نووي

(..)

(١٦١٨)-١٠

(..)-١١

(..)-١٢

(٣)

حديث (٩/١٦١٧): تحفة (١٠٦٤٦) ن (٧٠٨) (٦٦٨٢-٦٦٨٤، ١١١٣٥ الكبرى) ق (١٠١٤، ٢٧٢٦، ٣٣٦٣) التحف (٩٨٨١).

حديث (١٠/١٦١٨): تحفة (١٨٢٥) ن (٦٣٢٧، ١١١٣٦ الكبرى) التحف (١٦٨٣).

حديث (١١/١٦١٨): تحفة (١٨٧٠) خ (٤٦٠٥، ٤٦٥٤) د (٢٨٨٨) ن (٦٣٢٦، ١١١٣٣، ١١٢١٢ الكبرى) التحف (١٧٢٨).

حديث (١٢/١٦١٨): تحفة (١٨٣١، ١٨٨٦) التحف (١٦٨٩، ١٧٤٣).

قوله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتى بالرجل الميت عليه الدين يعنى أنه عليه الصلاة والسلام كان في أول الأمر لا يصلى على ميت عليه دين لا وفاء له فلما فتح الله عليه صار يصلى عليه ويقضى دين من لم يخلف وفاء قال النووي إنما كان يترك الصلاة عليه ليحرض

(٤)

باب من ترك ما لا فلورثته الناس على قضاء الدين في حياتهم والتوصل إلى البراءة منه ثلاثا تقوم صلاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اه قوله فان حدث أنه ترك وفاء أى ما يوفى به دينه قوله عليه السلام صلوا على صاحبكم فيه الأمر بصلاة الجنائز وهى فرض كفاية اه نووى قوله عليه السلام فمن توفي وعليه دين فعلى قضاؤه قال ابن الملك وفيه احتجاج على أبي حنيفة لصاحبه في عدم تجوز الكفالة عن الميت المفلس ويمكن الجواب من قبله بان هذا الالتزام من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان تبرعاً ولا يقتضى قيام الدين وأما الكفالة فتقتضيه والذمة خربت بالموت فان ترك ما لا انتقل الدين اليه والا يسقط والكفالة بالدين الساقط لا يجوز اه فقله عليه السلام فعلى قضاؤه ناسخ لترك الصلاة على من مات وعليه دين لا وفاء له كما في التيسير وقضاؤه عليه السلام ذلك قبل كان ما يدخر لصالح المسلمين وقيل كان من خالص ماله كما في النووي قوله عليه السلام ان على الارض من مؤمن أى ما على الارض مؤمن فان نافية ومن زائدة لتوكيد العموم قوله عليه السلام فايكم ماترك ديناً أو ضياعاً ما هذه زائدة والضياع بالفتح وكذا الضيعة في الرواية التالية مصدر وصف به أى ولاداً أو عيالا ذوى ضياع يعنى لاشئ لهم قال في النهاية وان كسرت الضاد كان ضياع جمع ضائع كجائع وجياع اه قوله فانما مولاه أى وليه وأما صر اه نووى

أُنزِلَتْ آيَةُ الْكَلَالَةِ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ آدَمَ) حَدَّثَنَا عَمَّارٌ (وَهُوَ ابْنُ رُزَيْقٍ) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ آخِرُ سُورَةٍ أُنزِلَتْ كَامِلَةً حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِعْوَلٍ عَنْ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ آخِرُ آيَةٍ أُنزِلَتْ يَسْتَفْتُونَكَ \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ الْأَمْوِيُّ عَنْ يُونُسَ الْأَيْلِيِّ ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ أَحْبَبْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ وَهَبٍ أَحْبَبَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوتَى بِالرَّجُلِ الْمَيِّتِ عَلَيْهِ الدِّينُ فَيَسْأَلُ هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ مِنْ قِضَاءٍ فَإِنْ حَدِثَ أَنَّهُ تَرَكَ وَفَاءً صَلَّى عَلَيْهِ وَإِلَّا قَالَ صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْمَتَّوحَ قَالَ أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فَمَنْ تُوُفِيَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَعَلَى قِضَاؤِهِ وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَهُوَ لَوَرَثَتِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ هَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ قَالَ حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنْ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِهِ فَأَيُّكُمْ مَاتَرَكَ دِينًا أَوْ ضِياعًا فَأَنَا مَوْلَاهُ وَأَيُّكُمْ تَرَكَ مَالًا فَالَى الْعَصَبَةِ مَنْ كَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِالْمُؤْمِنِينَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَأَيُّكُمْ مَاتَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيعةً فَادْعُونِي فَأَنَا وَلِيُّهُ وَأَيُّكُمْ مَاتَرَكَ مَالًا فَلْيُؤْتَرْ بِمَالِهِ عَصَبَتُهُ مَنْ كَانَ

(حدثنا)

(...)

١٣- (...)

١٤- (١٦١٩)

(...)

١٥- (...)

١٦- (...)

نزلت

الاوراق

قوله عليه السلام فايكم ماترك ديناً أو ضياعاً أى فليعطوا ويشتروا متفردين به

حديث (١٣/١٦١٨) : تحفة (١٧٦٥) ت (٣٠٤١) التحف (١٦٢١).

حديث (١٤/١٦١٩) : تحفة (١٥٢١٦، ١٥٢٥٤، ١٥٢٥٧، ١٥٣١٦) خ (٢٢٩٨، ٥٣٧١، ٦٧٣١) ت (١٠٧٠) ن (١٩٦٣) التحف (١٤١٤٤، ١٤١٠٩، ١٤٠٩٠).

حديث (١٥/١٦١٩) : تحفة (١٣٩٢٦) التحف (١٢٩٤٠).

حديث (١٦/١٦١٩) : تحفة (١٤٧٦٢) التحف (١٣٧٠٢).

١٧- (...)

عن عدى سمع أبا حازم يخ

(...)

١- (١٦٢٠)

(...)

٢- (...)

(...)

٣- (١٦٢١)

(...)

**حَدَّثَنَا** عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ تَرَكَ مَا لَّا فَلَؤُورَتُهُ وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَالَيْنَا \* وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا عُذْرُحٌ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عُذْرُحٍ وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا وَلَيْتُهُ \* **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ عَتِيقٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاضَاعَهُ صَاحِبُهُ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُحْصٍ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ لَا تَبْتَعُهُ وَلَا تَعُدَّ فِي صَدَقَتِكَ فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ لَا تَبْتَعُهُ وَإِنْ أَعْطَاكَ بِدَرَاهِمٍ **حَدَّثَنِي** أُمِّيَّةُ ابْنُ سُبْطَامٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا رُوْحٌ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَجَدَهُ عِنْدَ صَاحِبِهِ وَقَدْ أَضَاعَهُ وَكَانَ قَلِيلَ الْمَالِ فَارَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ أَعْطَيْتَهُ بِدَرَاهِمٍ فَإِنَّ مَثَلَ الْعَائِدِ فِي صَدَقَتِهِ كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ وَ **حَدَّثَنَا** هُ أَبْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سَعْدِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ مَالِكٍ وَرُوْحِ أُمَّمٌ وَ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَجَدَهُ يُبَاعُ فَارَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ لَا تَبْتَعُهُ وَلَا تَعُدَّ فِي صَدَقَتِكَ وَ **حَدَّثَنَا** هُ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ رُحَيْمٍ جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدِ ح وَحَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ

قوله عليه السلام ومن ترك كلاً الكلب يفتح الكاف وهو في صحيح البخاري مفسر بالعال

كتاب الهبات

باب

كراهة شراء الانسان ما تصدق به ممن تصدق عليه

قوله حملت على فرس عتيق في سبيل الله معناه تصدقت به ووهبت لمن يقاتل عليه في سبيل الله والعتيق الفرس النقيس الجواد السابق اه نوى والفرس كافي المصباح يقع على الذكر والانثى ذكره في هذه الروايات وانه في الرواية التي عند آخر الباب

قوله فاضاعه صاحبه أي قصر في القيام بعلقه ومؤنته اه نوى

قوله عليه السلام لا تبتعه أي لا تشتريه كما هو الرواية في بابي قال النووي هذا من تنزيهه لا تحريم فيكره لمن تصدق بشئ أو أخرجه في زكاة أو كفارة أو نذر ونحو ذلك من القربات أن يشتريه ممن دفعه هو إليه أو يهبه أو يتكلم باختياره منه فاما اذا ورثه منه فلا كراهة فيه وكذا لو انتقل الى ثالث ثم اشتراه منه المتصدق فلا كراهة اه

قوله عليه السلام لا تشتريه وان اعطيتيه بدرهم لانه يشبه الاسترداد فالاحوط تركه اه سندی على ابن ماجه

٢٤-

(١)

حديث (١٧/١٦١٩): تحفة (١٣٤١٠) خ (٢٣٩٨، ٦٧٦٣) د (٢٩٥٥) التحف (١٢٤٤٣).

حديث (٢، ١/١٦٢٠): تحفة (١٠٣٨٥) خ (١٤٩٠، ٢٦٢٣، ٢٦٣٦، ٢٩٧٠، ٣٠٠٣) ن (١٦١٥) ق (٢٣٩٠) التحف (٩٦٤٩).

حديث (٣/١٦٢١): تحفة (٧٨٦٣، ٧٩٨٩، ٨١٥٩، ٨٣٠٩، ٨٣٥١، ١٠٥٦٥) خ (٢٧٧٥، ٢٩٧١، ٣٠٠٢) د (١٥٩٣)

التحف (٧٢٨٦، ٧٤٠٧، ٧٥٦٤، ٧٧٠٦، ٧٧٤٨، ٩٨٠٧).

قوله عن أبي جعفر محمد بن علي بن أبي بصير عن أبيه عن الحسن بن الحسين وهو الامام زين العابدين ورواه محمد بن علي بن الحسين وهو الامام أبو جعفر الا انه سمعته عن الامام الموفق بن يحيى بن علي بن ابي حمزة الثمالية قال حدثني النبي عليه وعلى اله والائمة الطاهرة فاطمة بنت النبي عليه وعلى اله والائمة الطاهرة ورواه محمد بن علي بن ابي بصير الذي حدث عنه هو الراوي نفسه

باب

تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض الا ما وهبه لولده وان سفل

قوله عليه السلام مثل الذي يرجع في صدقته الخ المثل هنا بمعنى الصفة لا القول السائر وان صار قوله عليه الصلاة والسلام فيما يأتي من حديث الباب «العائد في هبته كالعائد في قبته» مثلا سائرا

قوله عليه السلام العائد في هبته كالعائد في قبته الحديث يدل على أن الرجوع في الهبة ممنوع منه مطلقا لتشبيهه بشئ متفر عنه جدا وبه عمل الشافعي الا أنه أخرج عنه رجوع الوالد فيما وهب لبعض ولده فإنه جائز عنده لما روى أنه عليه السلام قال للنعمان ابن بشير حين وهب لبعض أولاده غلاما ارجعه والخفيون أجازوا الرجوع فيما وهب للاجانب اذا لم يمنع عنه مانع واعتذروا عن هذا الحديث بان رجوع الكلب في قبته لا يوصف بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه وقع باسم مكروه فيثبت به الكراهة اه ابن الملك وفي شرح الكنز للعبسي :

وإن رجع من الرزق لم يوجب في الهبة

كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْلِكُ حَدِيثَ مَالِكٍ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ) قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَلِيمٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ رَأَاهَا تُبَاعُ فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيهَا فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُعَدُّ فِي صَدَقَتِكَ يَا عُمَرُ \* حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيِّ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلُ الَّذِي يَرْجِعُ فِي صَدَقَتِهِ كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَتَّقِي ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ فَيَأْكُلُهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَذْكُرُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ \* وَحَدَّثَنِي حِجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا حَرْبٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ) حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) عَنْ بُكَيْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ ابْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا مَثَلُ الَّذِي يَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ ثُمَّ يَعُودُ فِي صَدَقَتِهِ كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَتَّقِي ثُمَّ يَأْكُلُ قَيْئَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ الْعَائِدُ فِي هَبَّتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْحَزْرَوِيُّ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ

٤- (...)

٥- (١٦٢٢)

(...)

(...)

٦- (...)

٧- (...)

(...)

٨- (...)

بج

فذكر بهذا الإسناد نخ

(عباس)

\* [شعبة] بدل «سعيد». تحفة]

حديث (٤/١٦٢١): تحفة (٦٩٥٥) التحف (٦٤٦٣).

حديث (٥، ٦، ٧/١٦٢٢): تحفة (٥٦٦٢) خ (٢٦٢١) د (٣٥٣٨) ن (٣٦٩٧-٣٦٩٣) ق (٢٣٨٥، ٢٣٩١) التحف (٥٢٨١).

حديث (٨/١٦٢٢): تحفة (٥٧١٢) خ (٢٥٨٩) ن (٣٦٩١، ٣٧٠١) التحف (٥٣٢٩).

١٦٢٣-٩ ( )

عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَقْبُحُ ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ يُحَدِّثُنَاهُ عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي نَحَلْتُ أَبِي هَذَا غُلَامًا كَانَ لِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَّ وَلَدِكَ نَحْلَتَهُ مِثْلَ هَذَا فَقَالَ لَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَارْجِعْهُ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ الثُّعْمَانِ عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ أَتَى ابْنَ أَبِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي نَحَلْتُ أَبِي هَذَا غُلَامًا فَقَالَ أَكَلَّ بَنِيكَ نَحَلْتُ قَالَ لَا قَالَ فَارْزُدْهُ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ح **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ** وَأَبْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ح **وَحَدَّثَنَا** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح **وَحَدَّثَنَا** اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ كُلُّهُمُ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ **أَمَّا** يُونُسُ **فَفِي** حَدِيثِهِمَا **أَكَلَّ** بَنِيكَ **وَفِي** حَدِيثِ اللَّيْثِ وَأَبْنِ عُيَيْنَةَ **أَكَلَّ** وَلَدِكَ **وَرَوَايَةُ** اللَّيْثِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الثُّعْمَانِ وَحُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ بَشِيرًا جَاءَ بِالثُّعْمَانِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ **حَدَّثَنَا** جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ **حَدَّثَنَا** الثُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ وَقَدْ أَعْطَاهُ أَبُوهُ غُلَامًا فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا هَذَا الْغُلَامُ قَالَ أَعْطَانِي أَبِي قَالَ فَكُلَّ إِخْوَتِي أَعْطَيْتُهُ كَمَا أَعْطَيْتَ هَذَا قَالَ لَا قَالَ فَارْزُدْهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ **حَدَّثَنَا** عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ ح **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى **(وَاللَّغْظُ لَهُ)** أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ تَصَدَّقَ عَلَيَّ أَبِي بِبَعْضِ مَالِهِ فَقَالَتْ أُمِّي عَمْرَةَ بِنْتُ رَوَاحَةَ لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله لا أرضى أى بهذا الخ تعطيا ولدى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أى حتى يشهدنا على التقية

١٠- (..)

١١- (..)

١٢- (..)

١٣- (..)

٩ م خا

قوله عليه السلام ثم يعود في قتيه وفي صحيح البخارى زيادة ليس لنا مثل السوء

باب

كرهه تفضيل بعض الاولاد في الهبة

٣ أى لا ينبغي لمسلم أن يفعل فعلا يضرب له بسببه مثل السوء كالمثل بالكلب العائد في قتيه

قوله عن النعمان بن بشير تقدم ذكره جهام بن ص ٥١ ولا يوبه هبة كما يفهم مما يأتي واليه يضاف بلد المرعى الشاعر يقال له معرفة النعمان قيل لموت ولده فيه حين اجتاز به فدفنه وأقام عليه فسي به

قوله انى نحلته أى وهبت ابني هذا غلاما أى عبدا

قوله عليه السلام ( اكل ولدك ) ينصب كل ( نحلته ) مثله أى مثل هذا الولد دل على استحباب التسوية بين الذكور والاناث في العطية (قال لاقال فارجه)

أى الغلام أى رده اليك وقال ابن الملك أى استرد الغلام وهذا للارشاد والتنبية على الاولاه

مرقاة وظاهر الحديث يشعر بجواز الرجوع في الهبة للولد فلعله كان قبل أن يتم الامر بالقبض من جهته

كأيدل عليه قول أبي النعمان للنبي على ما زيد في احدى روايات النسائي فان رأيت أن تنفذه أفقده

قوله عليه السلام أكل نيك هذه الرواية محمولة على التغليب ان كان له اناث

قوله قال وقد أعطاه أبوه غلاما موصول بما قبله من قوله أن بشيرا جاء بالنعمان يدل عليه قوله عليه السلام

فكل اخوته أعطيت كما أعطيت هذا فان الخطاب فيه لبشير أبي النعمان

قوله فقالت امي عمرة هي اخت عبد الله بن رواحة شاعر النبي صلى الله تعالى

عليه وسلم كما مر جهام ص ٣١ المذكورة في شعر قيس بن الخطيم كما قدمنا من كتابنا مشاهير النساء

قال في اسد الغابة وهي التي

(٣)

حديث (١٦٢٣/٩، ١٠، ١١) : تحفة (١١٦١٧) خ (٢٥٨٦) ت (١٣٦٧) ن (٣٦٧٢-٣٦٧٥) ق (٢٣٧٦) التحف (١٠٧٩١).  
حديث (١٢/١٦٢٣) : تحفة (١١٦٣٥) د (٣٥٤٣) ن (٣٦٧٦) التحف (١٠٨٠٧).  
حديث (١٣/١٦٢٣) : تحفة (١١٦٢٥) خ (٢٥٨٧، ٢٦٥٠) د (٣٥٤٢) ن (٣٦٧٩-٣٦٨٢) (٦٠٢٣ الكبرى) ق (٢٣٧٥) التحف (١٠٧٩٨).

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْطَلَقَ أَبِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُشْهِدَهُ عَلَى صِدْقَتِي فَقَالَ لَهُ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفَعَلْتَ هَذَا بِوَلَدِكَ كُلِّهِمْ قَالَ لَا قَالَ أَتَقْوَى اللَّهَ  
 وَأَعْدِلُوا فِي أَوْلَادِكُمْ فَرَجَعَ أَبِي فَرَدَّ تِلْكَ الصَّدَقَةَ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**  
**حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ح وَحَدَّثَنَا**  
**مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ**  
**عَنِ الشَّعْبِيِّ حَدَّثَنِي الثُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ أَنَّ أُمَّهُ بِنْتُ رَوَاحَةَ سَأَلَتْ أَبَاهُ بَعْضَ**  
**الْمَوْهَبَةِ مِنْ مَالِهِ لِابْنِهَا فَاتَّوَى بِهَا سَنَةً ثُمَّ بَدَّلَهُ فَقَالَتْ لَا أَرْضِي حَتَّى تُشْهِدَ**  
**رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ مَا وَهَبْتَ لِابْنِي فَأَخَذَ أَبِي بِيَدِي وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ**  
**فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّ هَذَا بِنْتُ رَوَاحَةَ**  
**أَعْجَبَهَا أَنْ أَشْهَدَكَ عَلَى الذِّي وَهَبْتُ لِابْنِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**يَا بَشِيرُ أَلَيْسَ وَلَدُ سِوَايَ هَذَا قَالَ نَعَمْ فَقَالَ أَكُلُّهُمْ وَهَبْتَ لَهُ مِثْلَ هَذَا قَالَ لَا قَالَ**  
**فَلَا تُشْهِدُنِي إِذَا فَاتَنِي لِأَشْهَدُ عَلَى جَوْرِ **حَدَّثَنَا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا**  
**إِسْمَاعِيلُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ**  
**أَلَيْسَ سِوَايَ هَذَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَكُلُّهُمْ أَعْطَيْتَ مِثْلَ هَذَا قَالَ لَا قَالَ فَلَا أَشْهَدُ**  
**عَلَى جَوْرِ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ عَنِ الشَّعْبِيِّ**  
**عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَبِيهِ لِأَشْهَدُنِي**  
**عَلَى جَوْرِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ وَعَبْدُ الْأَعْلَى ح وَحَدَّثَنَا**  
**إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُليَّةَ (وَاللَّفْظُ لِيَعْقُوبَ) قَالَ**  
**حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ**  
**قَالَ أَنْطَلَقْتُ أَبِي يَحْمِلُنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ**  
**أَشْهَدُ أَنِّي قَدْ نَحَلْتُ الثُّعْمَانَ كَذَا وَكَذَا مِنْ مَالِي فَقَالَ أَكُلَّ بَنِيكَ قَدْ نَحَلْتَ**

قوله عليه السلام اتقوا الله  
 أي حق تقواه أي ما استطعتم  
 واعدلوا بين أولادكم وفي  
 الخطب العام إشارة إلى  
 عموم الحكم اه مرعاة

قوله فرجع أي أي انصرف  
 من عند النبي صلى الله تعالى  
 عليه وسلم فرد ما أعطاه  
 إلى نفسه

قوله سألت أباه بعض الموهبة  
 وفي بعض النسخ كما في متن  
 الشارح بعض الموهبة قال  
 هكذا هو في معظم النسخ  
 وفي بعضها بعض الموهبة  
 وكلاهما صحيح وتقدير الأول  
 بعض الأشياء الموهوبة اه

قوله فاتوى بها سنة أي  
 مطلقا ومنعها سنة ومنه  
 الحديث لي الواجد ميل  
 عرضه وعقوبته أي مطل  
 المديون المتكهن من الأداء  
 وتسوية مرة بعد أخرى  
 يبيع عرضه للدائن بسوء  
 التقاضى وعقوبته بالحبس  
 للقاضى وتقدم حديث مطل  
 الغنى ظلم في ص ٣٤

قوله ثم بدله أي ظهر له في  
 أمرها ما لم يظهر أولا والبداة  
 وزان سلام اسم منه

قوله عليه السلام فاني لا  
 أشهد على جور أي ظلم أو ميل  
 فن لا يجوز التفضيل بين  
 الأولاد يفسره بالأول ومن  
 يجوز على الكراهة يفسره  
 بالثاني اه مرعاة وأراد بالليل  
 الخروج عن الاعتدال قال  
 النورى وكل ما خرج عن  
 الاعتدال فهو جور سواء  
 كان حراما أو مكروها اه

( مثل )

١٤- (...)

١٥- (...)

١٦- (...)

١٧- (...)

بعض الموهبة

كلامه إذن اقيمت بالتبوين على خلاف ما التزمنا في طبع  
 آخراتها لتبنيه ملا على على فيطها به فيها يأتي

عنه عليه السلام لا ترجع الى الذي اعطاها وفي الموطأ زيادة ابي ذر الزرقي ان هذا آخر الرفوع وقوله

عنه عليه السلام لا ترجع الى الذي اعطاها وفي الموطأ زيادة ابي ذر الزرقي ان هذا آخر الرفوع وقوله

عنه عليه السلام لا ترجع الى الذي اعطاها وفي الموطأ زيادة ابي ذر الزرقي ان هذا آخر الرفوع وقوله

١٨- (..)

١٩- (١٦٢٤)

٢٠- (١٦٢٥)

٢١- (..)

٢٢- (..)

مِثْلَ مَا نَحَتِ الشُّعْمَانُ قَالَ لَا قَالَ فَاشْهَدْ عَلَيَّ هَذَا غَيْرِي ثُمَّ قَالَ أَيْسُرُكَ أَنْ يَكُونُوا  
 إِلَيْكَ فِي الْبَرِّ سَوَاءً قَالَ بَلَى قَالَ فَلَا إِذَا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التَّوْقَلِي حَدَّثَنَا  
 أَزْهَرُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الشُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ نَحَلَنِي أَبِي مُخْلًا ثُمَّ أَتَى بِي  
 إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُشْهَدَهُ فَقَالَ أَكُلْ وَلَدَكَ أَعْطَيْتَهُ هَذَا قَالَ لَا  
 قَالَ أَلَيْسَ تُرِيدُ مِنْهُمْ الْبَرَّ مِثْلَ مَا تُرِيدُ مِنْ ذَا قَالَ بَلَى قَالَ فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ قَالَ ابْنُ  
 عَوْنٍ فَحَدَّثْتُ بِهِ مُحَمَّدًا فَقَالَ إِنَّمَا حَدَّثْنَا أَنَّهُ قَالَ قَارِبُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ  
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَتْ امْرَأَةٌ  
 بِشِيرٍ أَنَحَلِ ابْنِي غُلَامًا وَأَشْهَدُ لِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ ابْنَةَ فُلَانٍ سَأَلَتْنِي أَنْ أَنَحَلَ ابْنَهَا غُلَامِي وَقَالَتْ أَشْهَدُ لِي  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَلَهُ إِخْوَةٌ قَالَ نَعَمْ قَالَ أَفَكُلَّهُمْ أَعْطَيْتَ مِثْلَ  
 مَا أَعْطَيْتَهُ قَالَ لَا قَالَ فَلَيْسَ يَصْلُحُ هَذَا وَإِنِّي لَا أَشْهَدُ إِلَّا عَلَى حَقِّ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى  
 ابْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ  
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا رَجُلٌ أَعْمَرَ عُمَرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ  
 فَإِنَّهَا لِلَّذِي أَعْطَيْهَا لَا تَرْجِعْ إِلَى الَّذِي أَعْطَاهَا لِأَنَّهُ أَعْطَى عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ  
 الْمَوَارِيثُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا قُبَيْبَةُ  
 حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمَرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ فَقَدْ قَطَعَ  
 قَوْلُهُ حَقَّهُ فِيهَا وَهِيَ لِمَنْ أَعْمَرَ وَلِعَقِبِهِ غَيْرَ أَنْ يَحْيَى قَالَ فِي أَوَّلِ حَدِيثِهِ إِنَّمَا رَجُلٌ  
 أَعْمَرَ عُمَرَى فِيهِ لَهُ وَلِعَقِبِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْسِيُّ أَخْبَرَنَا  
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنِ الْعُمَرِيِّ وَسَمِعْتُهَا  
 عَنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ

قوله عليه السلام فاشهد على هذا غيري المقصود بلفظ الحديث الترتيب لا جواز اشهاد الغير قائله السندی في حواشي النسائي قوله عليه السلام (أيسرك) أي بعجبك ويجعلك مسرورا (أن يكونوا) أي أولادك جميعا (اليك في البر سواء) أي مستويين في الاحسان اليك وفي ترك العقوق عليك وفي الادب والحرمة والتعظيم لديك (قال بلى قال فلا) أي فلا تعط له وحده (اذا) بالتثنية أي اذا كنت تريد ذلك اه مرقة قوله عليه السلام قاربا بين أولادكم قال القاضي رويانه قاربوا بالياء من المقاربة وبالنون من القران ومعناها صحيح أي سورا بينهم في أصل العطاء وفي قدره اه نووي قواها انحل اي غلامك أي أعطه اياه وهبه له قوله ان ابنة فلان يعني امرأته عمرة بنت ربيعة ومعنى سألتني طلبت مني قوله عليه السلام (انحلي لرجل) اعرج له اعمر) على بناء المفعول

باب

العمري

ه (عمري) مفعول مطلق (له) متعلق بامر والضمير للرجل (ولعقبه) بكسر القاف وقيل بسكونها (فانما) أي العمري (الذي اعطيتها) بصيغة المجهول (لا ترجع) بصيغة التثنية وقيل بالتذكير أي لتصير (الي) الذي اعطاها لانه اعطى بصيغة الفاعل وقيل بالمفعول (عطاء) وقعت فيه الموارث والمغني أنها صارت ملكا للمدقوع اليه فيكون بعد موته لوارثه كسائر املاكه ولا ترجع الى الدافع كالايجوز الرجوع في الموهوب واليه ذهب أبو حنيفة والشافعي سواء ذكر العقب أو لم يذكره وقال مالك يرجع الى المعطي ان كان حيا والى ورثته ان كان ميتا اذا لم يذكر عقبه اه مرقة والعمري كجلى تملك الشيء مدة العمر اسم من امرتك الدار أي جعلتها لك مدة عمرك أفاد النسوي أنها

(٤)

حديث (١٩/١٦٢٤): تحفة (٢٧٢٠) د (٣٥٤٥) التحف (٢٥١٦).

حديث (٢٠/١٦٢٥): تحفة (٣١٤٨) خ (٢٦٢٥) د (٣٥٥٠، ٣٥٥٢-٣٥٥٤) ت (١٣٥٠) ن (٣٧٤١، ٣٧٤٢، ٣٧٤٤-٣٧٥١).

ق (٢٣٨٠) التحف (٢٩١٨).

قوله فهي له بئله أي عطية ماضية غير راجعة الى الواهب اه نووي وفي النهاية بئله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم العمري أي أوجبها وملكها ملكا لا يتطرق اليه تقض اه يقال بئله يبئله بئلا يقتله قتلا اذا قطعه وأبانه ويقال طلقها بئله بئله بئله كما في المصباح

قوله عليه السلام العمري لمن وهبت له قال في المبارق العمري في هذا الحديث معنى المفصول أي ما يصير اه يعنى أن أصل العمري مصدر كالجري جاء على أصله في حديث « العمري جائزة » كأيأتي وجاء فيها عن في معنى المفصول ويقال لما يصير أيضا المعمر بصفة المفصول من الأعمار كأي قول لبيد : وما البراء الامضرات من التقي وما المال الامعرات ودائع وفي تيسير المناوي العمري لمن وهبت له سواء اطلقت أم قيدت بغير الآخذ أو ورثته أو المعطى اه

قوله عليه السلام أمسكوا عليكم أموالكم ولا تصدوها الخ المراد به اعلامهم ان العمري هبة صحيحة ماضية بملكها الموهوب له ملكا تاما لا يعود الى الواهب أبدا فاذا علموا ذلك فمن شاء أعر ودخل على بصيرة ومن شاء ترك لانهم كانوا يتوهمون أنها كالعارية ويرجع فيها اه نووي وفي تاج العروس قال ثعلب العمري هو أن يدفع الرجل الى أخيه دارا فيقول له هذه لك عمرك أو عمري أي ما دفعته الدار الى أهله ويقال لك في هذه الدار عمري حتى تموت وكذلك كان فعلهم في الجاهلية ويقعون ذلك في الأرض وفي الأبل أيضا كما يفهم من الصحاح ويدل عليه اطلاق الاموال في الحديث فأبطل صلى الله تعالى عليه وسلم الشرط وأعضى الهبة وأعلمهم أن من أعر أحدا شيئا طول حياته فهو لورثته من بعده

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا رَجُلٌ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمَرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ فَقَالَ قَدْ  
 أَعْطَيْتُكَهَا وَعَقِبُكَ مَا بَقِيَ مِنْكُمْ أَحَدٌ فَانْتَهَى لِمَنْ أُعْطِيَهَا وَإِنَّمَا لَا تَرْجِعُ إِلَى  
 صَاحِبِهَا مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَعَّتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ) قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ  
 أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ إِنَّمَا الْعُمَرَى الَّتِي أَجَّازَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقُولَ  
 هِيَ لَكَ وَلِعَقِبِكَ فَمَا إِذَا قَالَ هِيَ لَكَ مَا عَشْتَ فَانْتَهَى تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا قَالَ مَعْمَرٌ  
 وَكَانَ الرَّهْرِيُّ يُقِي بِه حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو فُدَيْكٍ عَنْ ابْنِ أَبِي  
 ذَيْبٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرٍ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ) أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِيمَنْ أَعْمَرَ عُمَرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ فَهِيَ لَهُ بئله لَا يَجُوزُ  
 لِلْعُطَى فِيهَا شَرْطٌ وَلَا ثَنْيَا قَالَ أَبُو سَلَمَةَ لِأَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَعَّتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ  
 فَقَطَعْتَ الْمَوَارِيثُ شَرْطَهُ حَدَّثَنَا عَيْبُدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ  
 الْحَارِثِ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يُحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ  
 جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعُمَرَى لِمَنْ وَهَبَتْ لَهُ  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يُحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ  
 حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ يَرْفَعُهُ  
 إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يُحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ  
 عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ  
 أَمْوَالَكُمْ وَلَا تَنْفُسِدُواهَا فَإِنَّهُ مِنْ أَعْمَرَ عُمَرَى فِيهِ لِذِي أُعْمَرَهَا حَيًّا وَمَيِّتًا وَلِعَقِبِهِ  
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ  
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكَيْعٍ عَنْ سُفْيَانَ ح

٢٣- (...)

٢٤- (...)

٢٥- (...)

(...)

(...)

٢٦- (...)

٢٧- (...)

قوله ولا يثبت أي أن يستثنى منها شيء

قوله له وهبتا وسائر الصلوات (حيا) قلت على أي وقتها ووقتها اه

(وحدثنا)

حديث (٢٥ / ١٦٢٥) : تحفة (٢٧٣٢) التحف (٢٥٢٧).

حديث (٢٦ / ١٦٢٥) : تحفة (٢٧٣٧ ، ٢٧٥٦) التحف (٢٥٣٢).

حديث (٢٧ / ١٦٢٥) : تحفة (٢٦٧١ ، ٢٦٧٩) ن (٣٧٣٦) التحف (٢٤٦٩ ، ٢٤٧٧).



وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ أَيُّوبَ كُلِّ هُوَ لِأَنَّ عَنْ أَبِي  
 الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي خَيْثَمَةَ وَفِي حَدِيثِ  
 أَيُّوبَ مِنَ الزِّيَادَةِ قَالَ جَعَلَ الْأَنْصَارُ يُعْمِرُونَ الْمُهَاجِرِينَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْسِكُوا عَلَيْنَا أَمْوَالَكُمْ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ  
 (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ أَحَدُنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ  
 عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَعْمَرَتِ امْرَأَةٌ بِالْمَدِينَةِ حَائِطًا لَهَا أَبْنَاءُ لَهَا تَمُّ تَوَفِي وَتُوُفِيَتْ بَعْدَهُ  
 وَتَرَكَتْ وَلَدًا أَوْلَاهُ إِخْوَةٌ بَنُونَ لِلْعُمَيْرَةِ فَقَالَ وَلِدُ الْعُمَيْرَةِ رَجَعَ الْحَائِطُ إِلَيْنَا وَقَالَ  
 بَنُو الْعُمَيْرِ بَلْ كَانَ لِأَبْنَاءِ حَيَاتِهِ وَمَوْتُهُ فَانْتَهَمُوا إِلَى طَارِقِ مَوْلَى عُثْمَانَ فَدَعَا  
 جَابِرًا فَشَهِدَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعُمَيْرِيِّ لِصَاحِبِهَا فَقَضَى بِذَلِكَ  
 طَارِقٌ ثُمَّ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ فَأَخْبَرَهُ ذَلِكَ وَأَخْبَرَهُ بِشَهَادَةِ جَابِرٍ فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ  
 صَدَقَ جَابِرٌ فَأَمَضَى ذَلِكَ طَارِقٌ فَإِنَّ ذَلِكَ الْحَائِطَ لِيَنِ الْعُمَيْرِيُّ حَتَّى الْيَوْمِ حَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ بَكْرٍ) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا  
 وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ طَارِقًا قَضَى  
 بِالْعُمَيْرِيِّ لِلْوَارِثِ لِقَوْلِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ أَحَدُنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ  
 يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعُمَيْرِيُّ  
 جَائِزَةٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا سَعِيدٌ  
 عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ الْعُمَيْرِيُّ مِيرَاثٌ  
 لِأَهْلِهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ أَحَدُنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
 عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ الْأَسَدِ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْطِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعُمَيْرِيُّ جَائِزَةٌ \* وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ

٢٨- (...)

٢٩- (...)

٣٠- (...)

٣١- (...)

٣٢- (١٦٢٦)

(...)

وترك ولداً

قوله جعل الانصار يعمرون المهاجرين أي يعاملون معهم معاملة العمري قوله عليه السلام أمسكوا عليكم أموالكم وبمعناه «ولا تقسدها فانه من امر عمري فهي الذي امرها حيا وميتا ولعقبه» كما مر وهذا النبي تأكيد للامر وعمله بانها لمن امر على بناء المفعول أي فلا تضيقوا أموالكم ولا تنجزوها من أموالكم فانه لا رجوع لها الى المعطي أصلا وهذا ارشاد لهم الى مصالحهم قوله حافظ أي يستانا وهو مفعول أول لا عمرت وقوله ابنا مفعول ثان له لانه في معنى الاعطاء قوله وتركت ولدا هو غير ابنا الموهوب له الذي توفي قبلها وفي بعض النسخ وترك ولدا لكن المناسب للسياق ما في نسختنا قوله وله اخوة الخ أي وللولد المذكور اخوة كلهم ذكور وهم بنوها أطال الكلام فلو قال وتركت أولادا فقالوا رجع الحائط إلينا لكان أخصر وأوضح وعلى تقدير كون الرواية وترك ولدا يلزم ارجاع الضمير الى الابن المتوفى لكي يستقيم المعنى قوله فقال ولد العمرة مع اخوته قوله وقال بنو العمير أي قال أبناء ابنا الذي أعمرت أياه حافظا وتوفي قبلها قوله فاخصموا الى طارق هو كما في النووي طارق بن عمرو الاموي مولى عثمان ابن عفان ولاء عبد الملك ابن مروان المدينة بعد اشارة ابن الزبير قال في الخلاصة كوفي روى عن جابر وعنه سليمان بن يسار قوله بالعمري لصاحبها أي يحكمه عليه الصلاة والسلام في العمري بانها لمن وهبته ولعقبه كما مر في الحديث قوله عليه السلام العمري جائزة أي صحيحة مستمرة لمن امره ولورثته من بعده كما يفصح عنه الحديث الذي يليه وفي سنن ابن ماجه من حديث جابر «العمري جائزة لمن امرها والرقي جائزة

\* «شعبة» بدل «سعيد» تحفة

حديث (٢٨/١٦٢٥) : تحفة (٢٨٢١) ن (٣٧٣٥) التحف (٢٦١٢).  
 حديث (٢٩/١٦٢٥) : تحفة (٢٢٧٥) التحف (٢١١٢).  
 حديث (٣١، ٣٠/١٦٢٥) : تحفة (٢٤٧٠) خ (٢٦٢٦) ن (٣٧٥٥، ٣٧٢٩) التحف (٢٢٨٩).  
 حديث (٣٢/١٦٢٦) : تحفة (١٢٢١٢) خ (٢٦٢٦) د (٣٥٤٨) ن (٣٧٥٥، ٣٧٥٤) التحف (١١٣٤٥).

من جهة الحزم والاحتياط والانتباه للموت أن يترك الوصية في زمن من الأزمان

كتاب الوصية

٢ فاقمعي ليس وجلة له شيء صفة ثانية لامرئ وببيت صفة ثالثة له والجملة الواقعة بعد الاخير المبتدأ وفي بعض روايات السنن أن بيت فيكون هو خبرا أي لا ينبغي أن يمضي عليه زمن وان قل في حال من الاحوال الا في هذه الحال وهي أن تكون وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدري متى يدركه الموت فقد يفجأه وهو على غير وصية ولا ينبغي المؤمن أن يفتل عن ذكر الموت والاستعداد له قال في المبارق ذهب بعض الى وجوبها لظاهر الحديث والجمهور على استحبابها لانه عليه السلام جعلها حقا للمسلم لا عليه ولو وجبت لكانت عليه لانه هو خلاف ما يدل عليه اللفظ قيل هذا في الوصية المتبرع بها وأما الوصية بآداء الدين ورد الامانات فواجبة عليه اعلم ان ظاهر الحديث مشعر بان مجرد الكتابة بلا اشهاد عليها كاف وليس كذلك بل لابد من الشاهدين عند عامة العلماء لان حق الغير تعلق به فلا بد لازالته من جهة شرعية ولا يكفي أن يشهدا على ما في الكتاب من غير أن يطلع عليه الى هنا كلامه قوله وله شيء يوصي فيه الرواية التالية له شيء يوصي فيه بلا وار في اوله وهو الموافق لرواية البخاري وجلة يوصي فيه صفة له شيء ومعناها يصلح أن يوصي فيه ذكر ملا على في صاد يوصي الفتح والكسر

قوله ولم يقل لا يريد أن يوصي فيه ولم يقع ذلك في رواية البخاري أيضا وجعلها منوطة بأرادته يشمر بتدوينها أيضا نعم يجب على من عليه حق كزكاة حج أو حق لادى بلا بيتة كامر من المبارق قوله عليه السلام بيت ثلاث ليال وفي بعض الروايات بيت ليلة أو ليلتين وأكثر الروايات بيت ليلة منذ سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ذلك الا ووصيت عندي قال الطيبي في تخصيص ليلتين والثلاث بالذكر تسامح ولذلك قال ابن عمر لم أت ليلة منذ سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ذلك الا ووصيت عندي قال الطيبي في تخصيص ليلتين والثلاث بالذكر تسامح

الْحَارِثُ) حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ مِيرَاثٌ لِأَهْلِهَا أَوْ قَالَ جَائِزَةٌ \* حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ أَحَدُ شَيْخَيْي (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ) عَنْ عِيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا حَقَّ أَمْرِي مُسْلِمٌ لَهُ شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ بَيْتٌ لِيَلْتَنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنِي أَبِي كِلَاهُمَا عَنْ عِيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُمَا قَالَا وَلَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ وَلَمْ يَقُولَا يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَنْدَرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ حَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْبَلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا هِشَامُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدِ) كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عِيْدِ اللَّهِ وَقَالُوا جَمِيعًا لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ إِلَّا فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ فَإِنَّهُ قَالَ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ كَرَوَايَةٍ يُحْيِي عَنْ عِيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا هُرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا حَقَّ أَمْرِي مُسْلِمٌ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ بَيْتٌ ثَلَاثَ لَيَالٍ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَكْتُوبَةٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ إِلَّا وَعِنْدِي وَصِيَّتِي \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةٌ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ ابْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عَمِيْلُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيْدٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ

كتاب الوصايا نسخة  
في نسخة المجلد الثاني أيضا ان تصحروا موت في كل لحظة على العفة زاده ملاحظ

١- (١٦٢٧)

٢- (...)

٣- (...)

٤- (...)

(...)

( عمرو )

حديث (١/١٦٢٧) : تحفة (٨١٧٦) د (٢٨٦٢) التحف (٧٥٨١).

حديث (٢/١٦٢٧) : تحفة (٧٩٤٤، ٨٠٥٠) ت (٩٧٤) ق (٢٦٩٩) التحف (٧٣٦٣، ٧٤٦١).

حديث (٣/١٦٢٧) : تحفة (٧٤٧٩، ٧٥٤٠، ٨٥١١، ٨٥٣٩) ت (٢١١٨) التحف (٦٩٨٧، ٧٨٩٢، ٧٩١٧، ٦٩٣١).

حديث (٤/١٦٢٧) : تحفة (٦٨٩٣، ٦٨٩٦، ٦٩٥٦، ٧٠٠٠) ن (٣٦١٨، ٣٦١٩) التحف (٦١٦٤، ٦٤١٩، ٦٤٦٤، ٦٥٠٤).

عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ  
 شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ غَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حِجَّةِ  
 الْوُدَاعِ مِنْ وَجَعٍ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَلِّغْنِي مَا تَرَى مِنْ الْوَجَعِ  
 وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلَا يَرِيحُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ أَفَأَتَصَدَّقُ بِثَلَاثِي مَالِي قَالَ لَا قَالَ قُلْتُ  
 أَفَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ قَالَ لَا الْثُلُثُ وَالْثُلُثُ كَثِيرٌ إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ  
 تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ وَلَسْتَ تَسْتَفِقُ نَفَقَةَ تَبْنِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا اجْرَتْ بِهَا  
 حَتَّى اللَّهُقْمَةُ تُجْعَلْهَا فِي فِي أَمْرًا تَكُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْلَفْتُ بَعْدَ أَصْحَابِي قَالَ إِنَّكَ  
 لَنْ تُخْلَفَ فَتَعْمَلْ عَمَلًا تَبْنِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَرْدَدْتْ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً وَلَعَلَّكَ  
 تُخْلَفُ حَتَّى يُنْفَعَكَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضْرَبَكَ آخِرُونَ اللَّهُمَّ امْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ  
 وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَغْيَابِهِمْ لَكِنِ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ قَالَ رَأَيْتُ لَهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَنْ تُوْفِيَ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا قُبَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا  
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
 أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ  
 أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كُلُّهُمُ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ  
 حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعْدٍ  
 قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ يَعُودُنِي فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ  
 وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَكَانَ  
 يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ  
 ابْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي مُضْعَبُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ  
 قَالَ مَرِضْتُ فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ دَعْنِي أَقِيمْ مَالِي حَيْثُ  
 شِئْتُ فَأَبَى قُلْتُ فَالْبَيْتُ فَأَبَى قُلْتُ فَالْثُلُثُ قَالَ فَسَكَتَ بَعْدَ الْثُلُثِ قَالَ فَكَانَ

الابتداء  
يحيى بن يحيى  
أن يخلف  
يحيى بن منصور

(..)

(..)

٦- (..)

قوله قلت فالتصنف بالرفع أي أفصح والتصنف والتصنيف  
عطف  
على قوله مالي أي أفصح التصنف وكذا يقال في قوله فالتصنف

باب  
الوصية بالثلث

٣ برضى الوارث أه نووى  
قوله عليه السلام الثلث  
ولفظ البخاري ثم قال الثلث  
وهو واضح ذكر النووي  
عن القاضي جواز نصب  
الثلث ورفعه أما النصب  
فعلى الأغراء وعلى تقدير فعل  
أى أعط الثلث وأما الرفع  
فعلى أنه فاعل أى يكفك  
الثلث أو أنه مبتدأ حذف  
غيره أو خبر محذوف المبتدأ  
قوله والثلث كثير مبتدأ  
وخبر فقيه الرفع لا غير  
ذكر النووي رواية كثير  
بالموحدة بدل المثلثة واجتمعا  
في رواية وكيع على ما يأتي  
ذكره في آخر الباب  
قوله عليه السلام أنك أن  
تذر ورثتك أغنياء أى  
تركك الأيام مستغنين عن  
الناس خير من أن تذرهم  
عالة أى فقراء يتكففون  
الناس أى يسألوهم بمذ  
الأسف اليوم  
قوله عليه السلام ولست  
تسفق نفقة الخ ولفظ  
البخاري في باب رثاء النبي  
صلى الله عليه وسلم سعد بن  
خولة من كتاب المنازل وأنى  
لن تسفق نفقة الخ وهو  
المأخوذ في المشرق فقال  
ابن الملك في شرحه هذا  
علة للنبي أيضا لكونه  
معمط فاعلى العلة السابقة  
يعنى لا تفعل لأنك ان عشت  
فأفانك على أهلك مما بقى من  
الثلث خير لك أه  
قوله عليه السلام تبني بها  
وجه الله صفة لنفقة أى  
تطلب بها رضاء ذاته  
قوله حتى القيمة بالجر على  
أن حتى جارة وبالرفع لابي  
ذر على كونها ابتدائية  
والخير يجعلها أقاله القسطلاني  
وضبطه المسقلاني بالنصب  
عطف على نفقة وجوز الرفع  
قوله اخلف بعد أصحابي  
أى أبقى خلف أصحابي بمكة  
مرضا بعد انصرافهم منك  
منها قاله خوفا من موته بها كما  
مات سعد بن خولة على ما  
يأتى ذكره وراء الصفحة  
وكان المهاجرون كما ذكر في  
شروح البخاري يكرهون  
الموت في بلدة هاجروا منها  
وتركوها لله تعالى وأما  
التخلف في قوله عليه السلام  
أنك لن تخلف فتعمل عملا  
وفي قوله ولعلك تخلف فالمراد

به كما قال النووي طول العمر والبقاء في الحياة بعد جماعات من أصحابه وكان كما أخبر به صلى الله تعالى عليه وسلم فإن سعدا رضي الله تعالى عنه كما في معارف ابن  
قتيبة عاش بضعا وثمانين سنة وفتح الله تعالى على يديه العراق وبلاد فارس فهذا الحديث من المعجزات قوله عليه السلام لكن البائس سعد بن خولة البائس

(١)

بَعْدُ الثَّلَاثِ جَائِزًا وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فَكَانَ بَعْدُ الثَّلَاثِ جَائِزًا وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عَادَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ أَوْصِي بِمَا لِي كُلِّهِ قَالَ لَا قُلْتُ فَالْتَصِفْ قَالَ لَا فَقُلْتُ أَيْ الثَّلَاثِ فَقَالَ نَعَمْ وَالثَّلَاثُ كَثِيرٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَسْكِيُّ حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ عَنْ تَمْرُوثِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُمَيْرِيِّ عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ وَلَدِ سَعْدٍ كُلُّهُمْ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى سَعْدٍ يَعُودُهُ بِمَكَّةَ فَبَكَى قَالَ مَا يَبْكُكَ فَقَالَ قَدْ خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرْتُ مِنْهَا كَمَا مَاتَ سَعْدُ بْنُ خُوَلَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ أَشْفِ سَعْدًا اللَّهُمَّ أَشْفِ سَعْدًا ثَلَاثَ مَرَارَاتٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي مَالًا كَثِيرًا وَإِنَّمَا يَرِيئِي ابْنَتِي أَوْ صِيبِي بِمَا لِي كُلِّهِ قَالَ لَا قَالَ فَبِالْثَّلَاثِينَ قَالَ لَا قَالَ فَالْتَصِفْ قَالَ لَا قَالَ فَالْتَمَسْتُ قَالَ الثَّلَاثُ وَالثَّلَاثُ كَثِيرٌ إِنْ صَدَقْتَكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَهُ وَإِنْ نَفَقْتَكَ عَلَى عِيَالِكَ صَدَقَهُ وَإِنْ مَاتَ كُلُّ أَمْرَأَتِكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَهُ وَانْتَكَ أَنْ تَدْعَ أَهْلَكَ بِخَيْرٍ (أَوْ قَالَ بِعَيْشٍ) خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ يَبْكُوكَ فَقَفُونَ النَّاسَ وَقَالَ بِيَدِهِ وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُمَيْرِيِّ عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ وَلَدِ سَعْدٍ قَالُوا مَرَضَ سَعْدٌ بِمَكَّةَ فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ بِمَجْزِيَةِ حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي ثَلَاثَةٌ مِنْ وَلَدِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ كُلُّهُمْ يُحَدِّثُونِي بِمِثْلِ حَدِيثِ صَاحِبِهِ فَقَالَ مَرَضَ سَعْدٌ بِمَكَّةَ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدِ الْحُمَيْرِيِّ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ أَخْبَرَنَا عَيْسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ)

قوله فكان بعد الثالث جائزا أي كان الأيضاء بالثالث بعد مسألة سعد جائزا أي نافذا

قوله قلت فالنصف تقديره أفيجوز النصف أو أفأوصي بالنصف وكذا يقال في الرواية التالية

قوله عن ثلاثة من ولد سعد تقدم في أثناء روايات الباب ذكر اثنين منهم وهما عامر بن سعد ومصعب بن سعد وبقية الثالث غير مذكور ولعله محمد بن سعد فإنه الذي ذكر في رواية الحديث كاخويه المذكورين على ما يشهد من معارف ابن قتيبة وهو الذي خرج مع ابن الأشعث فقتله الحجاج صبرا وكان ابنه اسمعيل بن محمد بن سعد من فقهاء قريش وهؤلاء الأخوة الثلاثة مذكورون في الخلاصة على ترتيب حروف أسماهم وكان لسعد رضي الله تعالى عنه ابنان آخران أحدهما موسى بن سعد ولم يذكر له رواية وثانيهما عمر بن سعد وهو أكبر أولاده أخرجه سبحانه من صلبه أخرجه الميتة من الحى فهو قاتل سيدنا الحسين وكان عبدا لله بن زياد وجهه لقتاله فكان ما كان مما لا ينبغي هنا أن يذكر ولا تسأل أنت عن الخبر

قوله وقال بيده وهو قوله بالثلاثين

(..)  
 (..)-٧  
 (..)-٨  
 (..)-٩  
 (..)  
 (١٦٢٩)-١٠

قوله دخل على سعد تقدم لنا أن المراد سعد هو سعد بن أبي وقاص واسم أبيه مالك فقتله سعد بن مالك أيضا كما يأتي وهو من المشركين الذين بايعوا

قوله قال الثالث أي الثالث كقوله

من أن تدعوهم عالة يشكفون نخ

(ح)

ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ  
 لَوْ أَنَّ النَّاسَ غَضَّوْا مِنَ الثُّلُثِ إِلَى الرَّبِيعِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الثُّلُثُ  
 وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ وَفِي حَدِيثٍ وَكَيْعٌ كَثِيرٌ أَوْ كَثِيرٌ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ  
 سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْمَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا وَلَمْ يُوصِ  
 فَهَلْ يَكْفُرُ عَنْهُ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهُ قَالَ نَعَمْ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ إِنَّ أُمَّيْ أَفْتَلَسَتْ نَفْسَهَا وَإِنِّي أَطْعَمْتُهَا لَوْ تَكَلَّمْتُ تَصَدَّقْتُ فَلِي أَجْرٌ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا  
 قَالَ نَعَمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ  
 عَائِشَةَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّيْ أَفْتَلَسَتْ  
 نَفْسَهَا وَلَمْ تُوصِ وَأَطْعَمْتُهَا لَوْ تَكَلَّمْتُ تَصَدَّقْتُ أَفَلَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا  
 قَالَ نَعَمْ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ ح وَحَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا  
 شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ ح وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا  
 رَوْحٌ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ  
 كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَمَّا أَبُو سَامَةَ وَرَوْحٌ فَفِي حَدِيثِهِمَا فَهَلْ  
 لِي أَجْرٌ كَمَا قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَأَمَّا شُعَيْبٌ وَجَعْفَرُ فَفِي حَدِيثِهِمَا أَفَلَهَا أَجْرٌ كَرَوَايَةٍ  
 ابْنِ بَشِيرٍ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا  
 إِسْمَاعِيلُ (هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْمَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ الْإِمْنِ صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ أَوْ  
 عِلْمٌ يَنْتَفِعُ بِهِ أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا سَلِيمُ بْنُ

١١- (١٦٣٠)

١٢- (١٠٠٤)

(..)

١٣- (..)

١٤- (١٦٣١)

١٥- (١٦٣٢)

ان تصدق عنه لا

قوله ان امي افتلست أي ماتت  
بفتة ولم تقدر على الكلام  
وقوله نفسها بنصب السين  
ورفعها على ما سبق بيانه  
من النورى في كتاب الزكاة  
انظر هامش ص ٨١ من الجزء  
الثالث  
قوله وأظنها لو تكلمت أي لو  
قدرت على الكلام تصدقت

باب

وصول ثواب الصدقات  
الى الميت  
٢ أي أوصت بتصدق شيء  
من مالها

قوله كرواية ابن بشر وهي  
التي تقدمت في كتاب الزكاة  
في باب وصول ثواب الصدقة  
عن الميت اليه قال النورى  
وهذه الأحاديث مخصصة  
لمعوم قوله تعالى وأن ليس  
للإنسان الامساها وذكر  
العبي في شرح البخارى  
وجوبها ثمانية في جواب  
المعزلة عن تسكهم جهه  
الآية بجمها في فصل زيارة  
القبور من حاشية الطحطاوى  
على مرقا الفلاح

قوله عليه السلام انقطع  
عنه عمله أي بمجد الثواب له  
كافي النورى

قوله الامن ثلاثة الامن صدقة  
جارية ولفظ رواية غير مسلم  
الا من ثلاث صدقة جارية  
الخ وهو يدل من ثلاث بدل  
الكل من الكل وفسروا  
الصدقة الجارية بالوقف  
ومعناها دوام ثوابها مدة  
دوامها

قوله عليه السلام أو علم  
ينتفع به كتعليم وتصنيف  
قال التاج السبكي والتصنيف  
أقوى لطول بقائه على مرور  
الزمان

باب

ما يلحق الإنسان من  
الثواب بعد وفاته

باب

الوقف

قوله عليه السلام أو ولد صالح يدعو له قيد بالصالح لان الاجر  
لا يحصل من غيره وأما الوزر فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كان نيته في تحصيل الخير وانما ذكر الدعاء له تحريضا للولد على الدعاء لبيه لانه قيد  
العمل في الطواف من كتاب الحج وهو أيضا مضمون في الخلاصة

(٢)

(٣)

(٤)

حديث (١١/١٦٣٠) تحفة (١٣٩٨٤) ن (٣٦٥٢) التحف (١٢٩٩٣).

حديث (١٢/١٠٠٤) تحفة (١٦٩٥٨، ١٧١٩٠، ١٧١٩٣) خ (١٣٨٨) التحف (١٥٦٧٥، ١٥٨٩٣).

حديث (١٣/١٠٠٤) تحفة (١٦٧٨٣، ١٦٨١٩، ١٦٨٩٠) ق (٢٧١٧) التحف (١٥٤٩٩، ١٥٥٣٥، ١٥٦٠٧).

حديث (١٤/١٦٣١) تحفة (١٣٩٧٥) ت (١٣٧٦) ن (٣٦٥١) التحف (١٢٩٨٤).

حديث (١٥/١٦٣٢) تحفة (٧٧٤٢) خ (٢٧٣٧، ٢٧٧٢، ٢٧٧٣) د (٢٨٧٨) ت (١٣٧٥) ن (٣٦٥١-٣٥٩٩) ق (٢٣٩٦) التحف (٧١٧٠).

قوله أصاب عمراً أياً أخذها وصارت إليه بالقسم حين فتحت خير عنوة وقسمت قوله هو أنفس عندي منه أي أجود والنفيس الجيد المقطع به يقال نفس يفتح أرضها قوله يستأمره أي يستشير به طالبا في ذلك أمره النون وضم الفاء نفاضة سمي نفيساً لأنه يأخذ بالنفس واسم

هذا المال الذي وقفه عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفتح الثاء واسكان الميم وكان تخلافاً في صحيح البخاري

قوله عليه السلام ان شئت حبست بالتخفيف وفي اليونانية بالتشديد أي وقتت كذا في القسطلاني

قوله عليه السلام وتصدق بها أي بمنفعتها وبين ذلك كما في الفتح رواية «حبس أصلها وسيل ثمرتها» وهو من التحبب بمعنى الوقف

قوله ولا يبتاع كذا في نسخة وهو الصواب وفي أكثر النسخ ولا يباع وفي المتن البوليقي ولا يباع والكل غلط وتكرار ومعنى لا يبتاع لا يشتري قال ابن حجر زاد هذا في رواية مسلم

قوله في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لأجناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صدقاً غير متمول فيه قال حدثت بهذا الحديث محمداً قلماً بلغت هذا المكان غير متمول فيه قال محمد غير متآئل ما لا قال ابن عوف وأنبأني من قرأ هذا الكتاب أن فيه غير متآئل ما لا

قوله أن يأكل منها بالمعروف معناه يأكل المعتاد ولا يتجاوزة قاله النووي

قوله فحدثت بهذا الحديث محمداً أراد به ابن سيرين كاهو المرحوم في آخر كتاب الشرط من صحيح البخاري

قوله غير متمول فيه أي غير متخذ منها مالا أي ملكاً والمراد أنه لا يملك شيئاً من رقبها والمتآئل هو المتخذ والمتآئل إنما أصل المال حتى كأنه عنده قديم وأثله كل شيء أصله اه من الفتح

قوله فقال لا هكذا أطلق الجواب وكأنه فهم أن

باب

ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه

ذكر في الصفحة المقابلة حديث أو وصيكم بثلاث الخ قوله أو فمروا بالوصية شك من الراوي هل قال فلم يكتب على المسلمين الوصية أو قال فلما مروا بالوصية قال النووي ومراد السائل قوله تعالى كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية وهذه الآية منسوخة عند الجمهور ويحتمل أنه أراد بكتب الصدقة الكذب إليها اه

أَحْضَرَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ أَصَابَ عُمَرُ أَرْضاً بِخَيْبَرَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَسْتَأْمِرَهُ فِيهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضاً بِخَيْبَرَ لَمْ أَصِبْ مَالاً قَطُّ هُوَ أَنفَسٌ عِنْدِي مِنْهُ فَأَتَا مَرُؤِي بِهِ قَالَ إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا قَالَ فَتَصَدَّقْ بِهَا عُمَرُ أَنَّهُ لَا يَبَاعُ أَصْلَهَا وَلَا يُبْتَاعُ وَلَا يُورَثُ وَلَا يُوهَبُ قَالَ فَتَصَدَّقْ عُمَرُ فِي الْفُقَرَاءِ وَفِي الْقُرْبَى وَفِي الرِّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالضَّيْفِ لِأَجْنَاحِ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ أَوْ يُطْعِمَ صَدَقاً غَيْرَ مَتَمَوْلٍ فِيهِ قَالَ حَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مُحَمَّدًا قَلَمًا بَلَغْتُ هَذَا الْمَكَانَ غَيْرَ مَتَمَوْلٍ فِيهِ قَالَ مُحَمَّدٌ غَيْرَ مَتَأْتَلٍ مَا لَا قَالَ ابْنُ عَوْنٍ وَأَنْبَأَنِي مَنْ قَرَأَ هَذَا الْكِتَابَ أَنَّ فِيهِ غَيْرَ مَتَأْتَلٍ مَا لَا **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا أَزْهَرُ السَّمَّانُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ كُتِبَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنْ حَدِيثَ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَأَزْهَرَ أَتَتْهُ عِنْدَ قَوْلِهِ أَوْ يُطْعِمُ صَدَقاً غَيْرَ مَتَمَوْلٍ فِيهِ وَلَمْ يُذْكَرْ مَا بَعْدَهُ وَحَدِيثَ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ فِيهِ مَا ذَكَرَ سَلِيمٌ قَوْلُهُ حَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مُحَمَّدًا إِلَى آخِرِهِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سُهَيْبَانَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ قَالَ أَصَبْتُ أَرْضاً مِنْ أَرْضِ خَيْبَرَ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ أَصَبْتُ أَرْضاً لَمْ أَصِبْ مَالاً أَحَبَّ إِلَيَّ وَلَا أَنفَسَ عِنْدِي مِنْهَا وَسَأَقُ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ وَلَمْ يُذْكَرْ فَحَدَّثْتُ مُحَمَّدًا أَوْ مَا بَعْدَهُ \* **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنِ ابْنِ مَالِكِ بْنِ مِعْوَلٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ قَالَ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى هَلْ أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا قُلْتُ فَلِمَ كُتِبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْوَصِيَّةُ أَوْ قُلِمَ أَمْرُهَا بِالْوَصِيَّةِ قَالَ أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا ابْنُ كِلَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِعْوَلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ****

(...)

(١٦٣٣)

(١٦٣٤) - ١٦

(...)-١٧

(٥)

ذكر في الصفحة المقابلة حديث أو وصيكم بثلاث الخ قوله أو فمروا بالوصية شك من الراوي هل قال فلم يكتب على المسلمين الوصية أو قال فلما مروا بالوصية قال النووي ومراد السائل قوله تعالى كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية وهذه الآية منسوخة عند الجمهور ويحتمل أنه أراد بكتب الصدقة الكذب إليها اه (مثله)

١٨- (١٦٣٥)

مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثٍ وَكَيْعٌ قُلْتُ فَكَيْفَ أَمَرَ النَّاسُ بِالْوَصِيَّةِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ  
 مُنِيرٍ قُلْتُ كَيْفَ كُتِبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْوَصِيَّةُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ  
 حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَا حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ  
 قَالَتْ مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا وَلَا شَاةً وَلَا بَعِيرًا  
 وَلَا أَوْصَى بِشَيْءٍ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 كُلُّهُمْ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى (وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ) جَمِيعًا  
 عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ  
 زَيْدٍ قَالَ ذَكَرُوا عِنْدَ عَائِشَةَ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ وَصِيًّا فَقَالَتْ مَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ فَقَدْ كُنْتُ  
 مُسْنِدَةً إِلَى صَدْرِي (أَوْ قَالَتْ حَجْرِي) فَدَعَا بِالطَّسْتِ فَلَمَّا دَخَلْتُ فِي حَجْرِي وَمَا شَعَرْتُ  
 أَنَّهُ مَاتَ فَسَأَلْتُ أَوْصَى إِلَيْهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ وَالنَّاقِدُ (وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ) قَالُوا حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ  
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَوْمَ الْخَيْبِ وَمَا يَوْمَ الْخَيْبِ ثُمَّ بَكَى  
 حَتَّى بَلَ دَمْعُهُ الْحَصَى فَقُلْتُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ وَمَا يَوْمَ الْخَيْبِ قَالَ أَشَدُّ بِرَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعُهُ فَقَالَ أَتَوْنِي أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدِي  
 فَتَسَازَعُوا وَمَا يَنْبَغِي عِنْدِي تَسَازَعٌ وَقَالُوا مَا شَأْنُهُ أَهْجَرَ أَسْتَفْهِمُوهُ قَالَ دَعَوْنِي  
 فَأَلَدِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ أَوْصِيكُمْ بِثَلَاثٍ أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ  
 وَأَجِزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أَجِزُهُمْ قَالَ وَسَكَتَ عَنِ الثَّلَاثَةِ أَوْ قَالَهَا فَأَسْبَغَتْهَا  
 ٤ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بِهَذَا الْحَدِيثِ  
 حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِقْوَلٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ

قوله قال أبو إسحاق الإسفهاني في كتابه في مناقب النورى وغيره

قوله قال ابن حجر في باب كتابه العلم من علم صحيح البخارى وتأتى رواية لاتصلون بأبيات النون في الصفحة التى تلى قوله وما ينبغى عند نبي تارة

١٩- (١٦٣٦)

٢٠- (١٦٣٧)

٢١- (..)

- حديث (١٨/١٦٣٥) تحفة (١٧٦١٠) د (٢٨٦٣) ن (٦٤٤٨ الكبرى) (٣٦٢١، ٣٦٢٢) ق (٢٦٩٥) التحف (١٦٢٧٩).
- حديث (١٩/١٦٣٦) تحفة (١٥٩٧٠) خ (٢٧٤١، ٤٤٥٩) ت (٣٦٩ الشمامل) ن (٣٣، ٣٦٢٤، ٣٦٢٥) ق (١٦٢٦) التحف (١٤٧٤٠).
- حديث (٢٠/١٦٣٧) تحفة (٥٥١٧) خ (٣٠٥٣، ٣١٦٨، ٤٤٣١) د (٣٠٢٩) ن (٥٨٥٤ الكبرى) التحف (٥١٤٥).
- حديث (٢١/١٦٣٧) تحفة (٥٥٢٤) ن (٥٨٥٧ الكبرى) التحف (٥١٥٢).

اذ حضر أحدكم الموت الخ  
 منسوخ كما مر من النووى  
 نسخته آية المورث وحديث  
 لأوصية لوارث  
 قولها ولأوصى بشئ أى  
 فى المال لعدم تركه مالا وان  
 أوصى فى الكتاب والسنة  
 كما مر بيانه ولأوصى لاحد  
 بالخلافة فانه مقصودها  
 بالانكار كما يأتى التصريح  
 به منها فى التالية  
 قوله أن عليا كان وصيا  
 يعنون بالخلافة  
 قوله أو قالت حجري يعنى  
 بدل صدرى وحجر الانسان  
 بالفتح وقد يكسر حضنه وهو  
 مادون ابطه الى الكشح  
 كفى المصباح  
 قولها فاقد اتخدت أى  
 انكسر وانتهى لاستخراجه  
 أعضائه عند الموت اه نهيا  
 قولها وما شعرت أنه مات  
 ففى أوصى اليه الظاهر  
 أنهم ذكروا عندها أنه  
 أوصى له بالخلافة فى مرض  
 موته فذلك ساع لها انكار  
 ذلك واستندت الى ملازمتها  
 له فى مرض موته الى أن  
 مات فى حجرها فلا يرد ما  
 قيل ان هذا لا يمنع الوصية  
 قبل ذلك ولا يقتضى أنه  
 مات فجأة بحيث لم يتمكن  
 من الايصاء ولا يتصور ذلك  
 لانه صلى الله تعالى عليه  
 وسلم علم قرب أجله قبل  
 المرض ثم مرض أياما فلم  
 يوص لاحد لا فى تلك الايام  
 ولا قبلها ولو وقع الايصاء  
 لادعاه الموصى له ولم يقع  
 ذلك على نفسه ولا بعد  
 أن ولى الخلافة ولا ذكره  
 أحد من الصحابة يوم  
 القبيفة  
 قوله قال ابن عباس يوم  
 الخيبر أراد به يوم طلبه  
 عليه السلام آلة الكتابة كما  
 سيظهر وهو خير لبتداء محذوف  
 أو عكسه وقوله وما يوم  
 الخيبر اعظام أمر ذلك اليوم  
 فى الشدة على حسب اعتقاده  
 قوله ثم بكى حتى بل دمه الحصى  
 ولفظ البخارى فى باب جوائز  
 الوفاء من أواخر كتاب  
 الجهاد حتى خضب دمه  
 الحصباء ولعل بكاء ابن  
 عباس لكونه تذكر وفاة  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فتجدد له الحزن عليه كما  
 فى الفتح فى آخر كتاب المغازى  
 ونظير البخارى  
 الاستفهام أى هل تغير كلامه واخطأ لا جرمه من المرض اه بما به قوله عليه السلام دعوتى فالتاريخ ناقى خبر معناه دعوتى من قول ابن عباس

قوله وأرسله من الراوي هل قال بالكف والدواة أو قال بالوح والدواة في المصباح والوح كل صفحة من خشب وكف اذا كتب عليه سمي لوحا والدواة هي التي يكتب منها جمعها دويات مثل حصاة وحصيات اه

قوله آتت لكم قال ابن حجر في باب كتابة العلم فيه مجاز أي أمر بالكتابة

قوله يجر قدمه تفسير ابن الأثير الهجرة باحسن التعبير وذلك الاستفهام كان آتت من هذا الخبر فضلا عن كونه مقرونا باداة التأكيد

قوله لما حضر أي حضره الموت قال ابن حجر في اطلاق ذلك مجوز فانه عاش بعد ذلك الى يوم الاثنين

قوله قد غلب عليه الوجع أي فشق عليه املاء الكتاب ظهر لسيدنا عمر أن الامر ليس للوجع ودل أمره لهم بالقيام من عنده كما يأتي في هذا الحديث على أن أمره بالآتيان بألة الكتابة كان على الاختيار ولهذا عاش صلى الله تعالى عليه وسلم بعد ذلك أياما ولم يعاود أمرهم بذلك ولو كان واجبا لم يتركه لاختلافهم لانه لم يترك التبليغ لخالفه من خالفه وقد كان الصحابة يراجعونه في بعض الأمور ما لم يجزمه

كتاب النذر

باب

الامر بقضاء النذر بالامر كما راجعوه يوم الحديبية في الخلاف وفي كتاب الصلح بينه وبين قريش فاذا عزموا متظفروا وقد عدهنا من موافقات سيدنا عمرو واختلف في المراد بالكتاب فقيل كان أراد أن يكتب كتابا ينص فيه على الاحكام ليرفع الخلاف وقيل بل أراد أن ينص على أسامي الخلفاء حتى لا يقع بينهم ه

مُصَرَّفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْاِخْتِيسِ وَمَا يَوْمَ الْاِخْتِيسِ ثُمَّ جَعَلَ تَسِيلُ دُمُوعُهُ حَتَّى رَأَيْتُ عَلَى خَدَيْهِ كَأَنَّهَا نِظَامُ الْاَلْوَالِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَوَى بِالْكَتِفِ وَالذَّوَاةِ (أَوِ اللُّوحِ وَالذَّوَاةِ) أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا فَقَالُوا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْجُرُ **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمُرُ بْنُ الرَّهْرِيِّ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا حَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلُمْ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّونَ بَعْدَهُ فَقَالَ عُمَرُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ غَابَ عَلَيْهِ الْوَجَعُ وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ فَاحْتَضَمُوا فِيهِمْ مَنْ يَقُولُ قَرَّبُوا يَكْتُبُ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ فَلَمَّا أَكْثَرُوا الْأَعْمُوَ وَالْاِخْتِلَافَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمُوا قَالَ عُيَيْدُ اللَّهِ فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ إِنَّ الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ مِنْ اِخْتِلَافِهِمْ وَأَعْطَاهُمْ \* **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ اسْتَفْتَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ تُوْقِيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاقْضِهِ عَنْهَا **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ حَدَّثَنَا اسْحَقُ******

( ابن )

٢٢- (..)

استخرجوا

منهم من يقول

أي الحديبية

ينصون وبابه نفع والنظم بالالف لغة اه مصباح

١- (١٦٣٨)

(..)

٢٦-

(١)

حديث (١٦٣٧/٢٢): تحفة (٥٨٤١) خ (١١٤، ٤٤٣٢، ٥٦٦٩، ٧٣٦٦) ن (٥٨٥٢، ٧٥١٦ الكبرى) التحف (٥٤٤٩).

حديث (١/١٦٣٨) تحفة (٥٨٣٥) خ (٢٧٦١، ٦٦٩٨، ٦٩٥٩) د (٣٣٠٧) ت (١٥٤٦) ن (٣٨١٧-٣٨١٩، ٣٦٥٩، ٣٦٦٠، ٣٦٦٢، ٣٦٦٣) ق (٢١٣٢) التحف (٥٤٤٣).



٢- (١٦٣٩)

أَبْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَحَدَّثَنَا عُمَانُ  
 ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ يَكْرِ بْنِ وَائِلٍ كُلُّهُمْ  
 عَنِ الرَّهْرِيِّ بِإِسْنَادٍ لَيْثٍ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ \* **وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ**  
**إِبْرَاهِيمَ قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْة**  
**عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا يَنْهَانَا عَنِ النَّذْرِ وَيَقُولُ**  
**أَنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الشَّحِيحِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ****  
**أَبِي حَكِيمٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ**  
**قَالَ النَّذْرُ لَا يَقْدَمُ شَيْئًا وَلَا يُؤَجَّرُهُ وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ****  
**ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ**  
**لِابْنِ الْمُثَنَّى) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْة**  
**عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّذْرِ وَقَالَ أَنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ**  
**وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا****  
**مُفَضَّلُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ**  
**كُلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا****  
**عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِي) عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَنْذَرُوا فَإِنَّ النَّذْرَ لَا يُعْنِي مِنَ الْقَدَرِ شَيْئًا وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ**  
**بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ****  
**حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ الْعَلَاءَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّذْرِ وَقَالَ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ مِنَ الْقَدَرِ وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ**  
**الْبَخِيلِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ****  
**(وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَمْرٍو (وَهُوَ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**

التحقيق هو البخيل والجمع أشباه وأشعة

من القدر شيئاً نحو

٣- (..)

٤- (..)

٥- (١٦٤٠)

٦- (..)

٧- (..)

قوله عليه السلام انه لا يرد شيئا يعني ان النذر لا يفي من القدر شيئا كاهو لفظ الحديث في الرواية الاتية ٢

باب النهي عن النذر وانه لا يرد شيئا

٧ والرواية التالية النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخره قوله وانما يستخرج به من البخيل فان البخيل لا تطاوعه نفسه باخراج شيء من يده الا في مقابلة عوض يستوفي اولافيلتمزه في مقابلة ما سيحصل له ويعلقه على جلب نفع أو دفع ضرر وذلك لا يسوق اليه خيرا لم يقدر له ولا يرد عنه شرا قضى عليه ولكن النذر قد يوافق القدر فيخرج من البخيل ما لولاه لم يكن يريد أن يخرجها أفاده ملا على ويأتي حديثا في آخر الباب وفي شرح القاضي عادة الناس تملق النذور على حصول المنافع ودفع المضار فمنه عنه فان ذلك فعل البخلاء اذ السخى اذا اراد أن يتقرب الى الله تعالى استعجل فيه وأنى به في الحال قوله عليه السلام انه لا يأتي بخير معناه لا يرد شيئا من القدر كايته في الروايات الباقية اه نوري

قوله عليه السلام (لا تنذروا) بضم الذال وكسرهما (فان النذر لا يعني) أي لا يدفع أو لا ينفع (من القدر شيئا) قال ابن الملك هذا التعليل يدل على أن النذر المنهي عنه ما يقصده بمحصل غرض أو دفع مكروه على ظن أن النذر يرد عن القدر شيئا وليس مطلق النذر منهيبا اذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء به وقد أجمعوا على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية وفي قوله عليه السلام (وانما يستخرج به من البخيل) إشارة الى لزومه لان غير البخيل يعطى باختياره بلا واسطة النذر والبخيل انما يعطى بواسطة النذر الموجب عليه اه يعني أن البخيل

(٢)

حديث (١٦٣٩/٢، ٤): تحفة (٧٢٨٧) خ (٦٦٠٨، ٦٦٩٣) د (٣٢٨٧) ن (٣٨٠٣-٣٨٠١) ق (٢١٢٢) التحف (٦٧٥٥).  
 حديث (٣/١٦٣٩) لعل هذا الحديث من زيادات «إبراهيم بن محمد بن سفیان» على مسلم، ومحمد بن يحيى ويزيد بن أبي حكيم لم يُذكرا في رجال مسلم، والحديث لم يذكره المزني في تحفة الأشراف. والله أعلم.  
 حديث (٥/١٦٤٠) تحفة (١٤٠٥٠) ت (١٥٣٨) ن (٣٨٠٥) التحف (١٣٠٥٦).  
 حديث (٦/١٦٤٠) تحفة (١٤٠٣٠) التحف (١٣٠٣٧).  
 حديث (٧/١٦٤٠) تحفة (١٣٩٤٩) التحف (١٢٩٦٠).

قوله كانت ثقيف حلفاء لبي عقييل وثبو عقييل قبيلتان والحلفاء جمع وتعاقدا على أن يكون أمرها واحدا في النصر والحماية وكان بينه صلى الله تعالى عليه وسلم وبين ثقيف عهد أن لا يتعرضوا لاحد حليف وهو المعاهد يقال منه تعالفا اذا تعاهدا

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ النَّذْرَ لَا يُقَرَّبُ مِنْ ابْنِ آدَمَ شَيْئًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ قَدْرَهُ لَهُ وَلَكِنَّ النَّذْرَ يُؤَافِقُ الْقَدَرَ فَيُخْرِجُ بِذَلِكَ مِنَ الْبَخِيلِ مَا لَمْ يَكُنِ الْبَخِيلُ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) وَعَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ) كِلَاهُمَا عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي عُمَرَ وَبِهِذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ (وَاللَّفْظُ لُزْهَيْرٍ) فَأَلْحَدْنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ كَانَتْ ثَقِيفٌ حُلَفَاءَ لِبَنِي عَقِيلٍ فَأَسْرَتْ ثَقِيفٌ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسْرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَقِيلٍ وَأَصَابُوا مَعَهُ الْعَضْبَاءَ فَأَتَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْوَثَاقِ قَالَ يَا مُحَمَّدُ فَاتَاهُ فَقَالَ مَا شَأْنُكَ فَقَالَ بِمَ أَخَذْتَنِي وَبِمَ أَخَذْتَ سَابِقَةَ الْحَاجِّ فَقَالَ (اعْظَامًا لِذَلِكَ) أَخَذْتَنِكَ بِحِرَّةٍ حُلَفَاءُكَ ثَقِيفٌ ثُمَّ أَنْصَرَفَ عَنْهُ فَنَادَاهُ يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحِيمًا رَقِيمًا فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ مَا شَأْنُكَ قَالَ إِنِّي مُسْلِمٌ قَالَ لَوْ قُلْتَهَا وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرًا أَفَلَيْتَ كُلَّ الْفَلَاحِ ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَنَادَاهُ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ فَاتَاهُ فَقَالَ مَا شَأْنُكَ قَالَ إِنِّي جَائِعٌ فَاطْعِمْنِي وَظَمَانٌ فَاسْقِنِي قَالَ هَذِهِ حَاجَتُكَ فَفَدَيْتَنِي بِالرَّجُلَيْنِ قَالَ وَأَسْرَتْ أَمْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأُصِيبَتِ الْعَضْبَاءُ فَكَانَتْ الْمَرْأَةُ فِي الْوَثَاقِ وَكَانَ الْقَوْمُ يُرْجِحُونَ نَعْمَهُمْ بَيْنَ يَدَيْ يَوْمِيهِمْ فَأَنْقَلَتَتْ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنَ الْوَثَاقِ فَأَتَتْ الْإِبِلَ فَجَعَلَتْ إِذَا دَنَتْ مِنَ الْبَعِيرِ رَغًا فَتَتْرَكُهُ حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى الْعَضْبَاءِ فَلَمْ تَرَعْ قَالَ وَنَاقَةٌ مَنُوقَةٌ فَفَعَدَّتْ فِي عَجْزِهَا ثُمَّ رَجَرَتْهَا فَأَنْطَلَقَتْ وَنَذَرُوا بِهَا فَطَلَبُوهَا فَاعْجَزَتْهُمْ قَالَ وَنَذَرْتُ لِلَّهِ أَنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لِتَسْحَرَنَّهَا فَلَمَّا قَدِمَتِ الْمَدِينَةَ رَأَاهَا النَّاسُ فَقَالُوا الْعَضْبَاءُ نَاقَةٌ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ إِنَّهَا نَذَرَتْ أَنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لِتَسْحَرَنَّهَا فَأَتَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**

من المسلمين فتقضى ثقيف عهدهم وأسروا رجلين من أصحابه صلى الله تعالى عليه وسلم وأسرا أصحابه رجلا من بني عقييل فشدوه بالوثاق وأخذوا معه ناقته هذا إيضاح الحديث قوله وأصابوا معه العضباء أي أخذوها وهي ناقته بجمية كانت لرجل من بني عقييل كما في الصفحة المقابلة ثم انتقلت إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

باب لا وفاء لنذر في معصية الله ولا في إياها ملك العبد قوله سابقا الحاج أراد بها العضباء فانها كانت لا تسبق أو لا تكاد تسبق معروفة بذلك حتى جاءه عرابي على قعود فسبقها والقعود بالفتح ما استحق الركوب من الإبل راجع في جهاد صحيح البخاري باب ناقة النبي قوله عليه السلام أخذتك بحيرة حلفائك أي بجنايتهم أه نووي أي لما فعلت ثقيف من الحياة التي تقضوا بها ما كان بينهم وبين رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من العهد وكانت بنو عقييل دخلوا معهم في ذلك بحكم التحالف وفي المبارك فان قلت كيف أخذ الأسير بجرم حلفائه وقد قال عليه السلام ألا لا يجني جان إلا على نفسه قلنا يعمل هذا على ابتداء الإسلام وكان من عادتهم أخذ الحليف بجرم الحليف ثم نسخ أه قوله اعظاما لذلك ليس من مقوله صلى الله تعالى عليه وسلم وانما هو حكاية الراوي ولذا ميزناه بين هلالين في الطبع والاعظام اما منه عليه الصلاة والسلام فهو اعظام لحق الوفاء وابعاد لنسبة القدر اليه وامان الاسير فيكون في الكلام التقديم والتأخير ويكون الاعظام اعظاما للاخذ قوله عليه السلام لو قلنا وأنت تملك أمرنا لمعناه لو قلت كلمة الإسلام قبل الاسير حين كنت مالك الأمر أي في حال اختيارك قبل كونك أسيرا أفلحت كل الفلاح بالفوز بالإسلام والسلامة من الاسر لانه لا يجوز أسرك لو أسلمت قبل الاسر ولما أسلمت بعد الاسر أفلحت بعض الفلاح حيث سقط الحيار في قتلك وبقى الحيار بين الاسترقاق والمن والقداء ففدى بالرجلين قال النووي وفي هذا جواز المفاداة وان اسلام الاسير لا يسقط حق الفاعل منه بخلاف ما لو أسلم قبل الاسر أه وليس في الحديث دلالة على أنه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يقبل منه اسلامه وأما فداؤه اللازم له الرجوع

(٣)

ولكن النذر

(...)

٨ - (١٦٤١)

قوله فداؤه في الحرب عليها وقوله فداؤه في الحرب عليها وقوله فداؤه في الحرب عليها وقوله فداؤه في الحرب عليها وقوله فداؤه في الحرب عليها

قوله فداؤه في الحرب عليها وقوله فداؤه في الحرب عليها وقوله فداؤه في الحرب عليها وقوله فداؤه في الحرب عليها

(فذكروا)

فَذَكِّرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ بِسْمًا جَزَيْتُهَا نَذَرْتُ لِلَّهِ أَنْ نَجَاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا  
لَتَحَرَّتْهَا لَا وَفَاءً لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةٍ وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ الْعَبْدُ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ  
لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) ح  
وَحَدَّثَنَا اسْتَحْقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَفِي حَدِيثِ حَمَّادٍ قَالَ كَانَتْ الْعَضْبَاءُ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي  
عُمَيْلٍ وَكَانَتْ مِنْ سَوَابِقِ الْحَاجِّ وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا فَاتَتْ عَلَى نَاقَةٍ ذُلُولٍ مَجْرَسَةً  
وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ وَهِيَ نَاقَةٌ مُدْرَبَةٌ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ  
أَبْنُ زُرَيْعٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لَهُ)  
حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنِي ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى شَيْخًا يَهْدِي دُبَّيْنِ ابْنَيْهِ فَقَالَ مَا بَالُ هَذَا قَالَ أُوذِرْتُ أَنْ يَمْسِيَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَنْ  
تَعْدِيبِ هَذَا نَفْسَهُ لَتَعَيُّ وَأَمْرُهُ أَنْ يَرْكَبَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ  
قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عُمَرَ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْرَكَ شَيْخًا يَمْسِي بَيْنَ ابْنَيْهِ  
يَتَوَكَّأُ عَلَيْهِمَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَأْنُ هَذَا قَالَ أَبَاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَ  
عَلَيْهِ نَذْرٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَكَبُ أَيُّهَا الشَّيْخُ فَإِنَّ اللَّهَ عَنِّي عَمَّكَ وَعَنْ  
نَذْرِكَ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ وَأَبْنِ حُجْرٍ) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي  
الدَّرَّاورِدِي) عَنْ عُمَرَ وَابْنِ أَبِي عُمَرَ وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ وَحَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى  
أَبْنُ صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا الْمُفْضَلُ (يَعْنِي ابْنَ فَضَالَةَ) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَّاشٍ عَنْ  
يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ نَذَرْتُ أُخْتِي أَنْ تَمْسِيَ  
إِلَى بَيْتِ اللَّهِ حَافِيَةً فَأَصْرَبْتُ أَنْ أَسْفَيْتِي لَهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَقْبَلْتُهُ  
فَقَالَ لِمَسَّيْتُ وَلَمْ تَرْكَبْ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ

(..)

(١٦٤٢)-٩

١٠-(١٦٤٣)

(..)

١١-(١٦٤٤)

١٢-(..)

قوله عليه السلام بئسما جزئها هو ذلك النذر من هذا ان كان الذم شرعيا ويحتمل أنه قالها لان نذرها

الله بئسما جزئها نجتها من الهلاك لفقها بئسما بان تهلكتها اه من شرح الابي وقد هذا حذو هذه المرأة في هذا المعنى الشاعخ الشاعر فيما مدح به عرابية الاوسى واتبعه ذوالرمة فيما مدح به بلال ابن ابي بردة الاشعري وقد عاب بعض الرواة قول الشاعخ في ذلك تمسكا بهذا الحديث على ما ذكره المبرد في ص ٧٣ من كامله وذكره ابن خلكان في ترجمة ذوالرمة وذكرته أنا في القول الجيد (ص ١١٥) من طبعته الثالثة

قوله عليه السلام (لا وفاء) أي جائز أو صحيح (لنذرها)

باب

من نذر أن يمسي الى الكعبة

في مصيبة ولا أي لوفاء أي لا يوجد الوفاء لكونه لا يتعقد (فيما) أي في نذر متعلق بشئ (لا يملك العبد) أي لا يملكه من النذر امرأه

قوله عليه السلام لا نذر في معصية الله أي لوفاء في نذر المعصية بمن نذر أن يشرب الخمر فإنه لا يوفى ذلك النذر وفي حديث البخاري من نذر أن يطعم الله فليطعمه ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه اه وفي الجامع الصغير لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين رواه أحمد والاربعه باستدراج عن عائشة والنسائي عن عمران ابن حصين اه وذكره صاحب المشكاة فقال في المرقاة ومعنى لا نذر في معصية لوفاء في نذر معصية وان نذر أحد فيها فعلية الكفارة وكفارته كفارة اليمين وانما قدر الوفاء لان لا تفي الجنس تقتضي نفي الماهية فاذا نعت ينتق ما يتعلق بها وهو غير صحيح لقوله بعده وكفارته كفارة اليمين وبه قال ابو حنيفة وهو حجة على الشافعي اه وقد مضى بحث نذر المعصية في هامش كتاب الصيام راجع ص ١٥٣ من الجزء الثالث

قوله على ناقة ذلول مجرسة وفي رواية مدربة والحجسة والمدربة والمنوقة والذلول كله بمعنى واحد اه نووى قوله يهادى بين ابنيه بصيغة المجهول ومعناه يمسي بينهما متوكئا عليهما من ضعفه قوله وأمره أن يركب لعجزه عن المشي وعليه دم عندنا لانه أدخل نقصا في الواجب بعدم وفائه كما التزمه وهو كما في شرح النووي راجع القولين للشافعي ولم يذكر

(٤)

حديث (٩/١٦٤٢) تحفة (٣٩٢) خ (١٨٦٥) ، ٦٧٠١ د (٣٣٠١) ت (١٥٣٧) ن (٣٨٥٢ ، ٣٨٥٣) التحف (٣٨١) .  
حديث (١٠/١٦٤٣) تحفة (١٣٩٤٨) ق (٢١٣٥) التحف (١٢٩٥٩) .  
حديث (١٢ ، ١١/١٦٤٤) تحفة (٩٩٥٧) خ (١٨٦٦) د (٣٢٩٩) ن (٣٨١٤) التحف (٩٢٣٧) .

قوله أن أبوالخير هو كذا في الخلاصة من تدوين عبد الله المحمدي الذي يفتح التحتانية والزاي أبو الخير المصري الفقيه روى عن عمرو بن العاص وعقبة بن عامر وطائفة وروى عنه يزيد ابن أبي حبيب وجعفر بن ربيعة وطائفة مات سنة تسعين وفي تذكرة الذهبي أنه كان مفتي أهل مصر في زمانه

~~~~~

باب

في كفارة النذر
قوله عليه السلام كفارة النذر كفارة اليمين يعني مثل كفارة اليمين في كون الواجب أحد الأشياء الثلاثة

~~~~~

كتاب الأيمان

~~~~~

باب

النهي عن الحلف بغير الله تعالى

~~~~~

قوله عليه السلام ان الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم أي مثلاً فان المراد بالنهي غير الله وخص بالآباء لانه كان عادة الأبناء كذا في المراقبة وفي سنن أبي داود والنسائي عن أبي هريرة لا تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم ولا بالآناد (أي الأصنام) ولا تحلفوا إلا بالله ولا تحلفوا إلا وانتم صادقون قوله ذاكرا أي ما حلفت بها أي بالآباء أو بهذه اللفظة وهو رأي كافي في من النسائي ذاكرا يعني قائلها من قبل نفسى ولا آثرا أي ولا حاكبها عن غيري بأن أقول قال فلان وأبي يعني ما أجريت على لساني الحلف بها أصلا لا بالقول ولا بالنقل

قوله وهو يحلف بآبائه ولفظ النسائي في هذا الحديث سمع النبي صلى الله عليه وسلم عمر مرة وهو يقول وأبي فقل ان الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم

جُرَيْجٌ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ نَذَرْتُ أُخْتِي فَذَكَرْتُ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُفَضَّلٍ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ حَافِيَةً وَزَادَ وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يُفَارِقُ عُقْبَةَ \* وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَأَبْنُ أَبِي خَلْفٍ قَالَا حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ \* وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَاحْمَدُ بْنُ عَسَى قَالَ يُونُسُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ اليمينِ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْهَأكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ قَالَ عُمَرُ فَوَاللَّهِ مَا حَلَفْتُ بِهَا مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهَا ذَاكِرًا وَلَا آثِرًا وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ شُعَيْبٍ بِنِ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ هُمَيْدٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عُقَيْلٍ مَا حَلَفْتُ بِهَا مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْهَا وَلَا تَكَلَّمْتُ بِهَا وَلَمْ يَقُلْ ذَاكِرًا وَلَا آثِرًا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَرَ وَهُوَ يَحْلِفُ بِآبَائِهِ بِمِثْلِ رِوَايَةِ يُونُسَ وَمَعْمَرٍ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا

( ليت )

(..)

١٣- (١٦٤٥)

١- (١٦٤٦)

٢- (..)

(..)

٣- (١٦٤٦م)

ويشع اسم اه وشبط في الخلاصة بكسر أوله فليشع  
قوله عبد الرحمن بن شهابه في القاسموس شهابه كتيمة

حديث (١٣/١٦٤٥): تحفة (٩٩٦٠) د (٣٣٢٣، ٣٣٢٤) ت (١٥٢٨) التحف (٩٢٤٠).

حديث (١/١٦٤٦) تحفة (١٠٥١٨) خ (٦٦٤٧) د (٣٢٥٠، ٣٢٤٩) ن (٣٧٦٨، ٣٧٦٧) ق (٢٠٩٤) التحف (٩٧٦٦).

حديث (٢/١٦٤٦) تحفة (٦٨١٨) خ (٦٦٤٧ تعليقا) ت (١٥٣٣) ن (٣٧٦٦) التحف (٦٣٤٧).

حديث (٣/١٦٤٦) تحفة (٨٢٨٩) خ (٦١٠٨) التحف (٧٦٨٧).

فأركب وهو يخلف أبيه

٤- (...)

لَيْثُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُفْعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي رَكْبٍ وَعُمَرُ يَخْلِفُ أَبِيهِ فَتَادَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَنْهَاكُمُ أَنْ تَخْلِفُوا آبَاءَكُمْ فَإِنْ كَانَ خَالِفًا فَلْيَخْلِفْ بِاللَّهِ أَوْلَيْصُمْتُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ وَابْنُ أَبِي ذَيْبٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ كُلُّهُ لَوْلَا عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْقِصَّةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبٍ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ خَالِفًا فَلَا يَخْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَخْلِفُ بِأَبَائِهَا فَقَالَ لَا تَخْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ \* حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ خَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي خَلْفِهِ بِاللَّاتِ فَلْيَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ تَعَالَ أَقَامَرُكَ فَلْيَتَصَدَّقْ وَحَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ كِلَاهُمَا عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا مَعْمَرُ مِثْلُ

قوله عليه السلام (فمن كان خالفاً) أي صريداً للحلف (فليخلف بالله) أي بأسائه وصفاته (أو ليصمت) أي ليسكت ويكره الحلف بغير أسماه الله تعالى وصفاته سواء في ذلك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والكعبة والملائكة والحياة وغيرها ووجه النهي أن الحلف يقتضي تعظيم الخلوفاً به والعظمة مختصة بالله تعالى حقيقة فلا يضاهاه غيره وأما الله سبحانه فله أن يخلف بما شاء من مخلوقاته تنبيهاً على شرفه وانشد في هذا المعنى:

ويبيع من سواك الشيء عندي وتقبله فيحسن منك ذاك

اه من المراقبة يتصرف قوله عليه السلام من حلف منكم فقال في حلفه باللات والرواية التسالية باللات والعزى وهما صفتان معروفان في الجاهلية

قوله عليه السلام فليقل لا اله الا الله قال ابن الملك الامر فيه للوجوب ان كان حلفه به لكونه معبودا لانه صار كافرا وللندب ان كان حلفه لغير ذلك اه كأن جرى على لسانه سهوا جريا على المعتاد فيكون معنى كلمة التوحيد توبة عن الفعلة كفارة لتلك الكلمات فان الحسنات يذهبن السيئات وعلى الاول يكون التوحيد تجديدا لا يمانه فهذا توبة

باب

من حلف باللات والعزى فليقل لا اله الا الله

من المعصية كما في المراقبة ثم قال ابن الملك اعلم ان الحلف بالاصنام لا ينعقد بيننا اتفاقا لكن عند أبي حنيفة عليه كفارة لان الله تعالى أوجب على المظاهر الكفارة تكون الظهار منكرا من القول وزورا والحلف بالاصنام كذلك وقال الشافعي ومالك لا كفارة فيه محتجين بظاهر الحديث لانه لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها اه

قوله عليه السلام (ومن قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق) أي يضيء من ماله كقوله تعالى اه لعلنا نعمل القطار معكم

(..)

٥- (١٦٤٧)

(..)

١١ م خا

حديث (٤/م/١٦٤٦): تحفة (٧١٢٥، ٧٥٠٣، ٧٥٧٣، ٧٧١٦، ٧٩٩١، ٨١٨٢، ٨٥١٩، ١٠٥٥٥) خ (٣٨٣٦) د (٣٢٤٩) ن (٣٧٦٤، ٧٦٦٣) التحف (٦٦١٧، ٦٩٥٢، ٧٠١٨، ٧١٤٨، ٧٤٠٩، ٧٥٨٧، ٧٩٠٠، ٩٧٩٨).  
 حديث (٥/١٦٤٧) تحفة (١٢٢٧٦) خ (٤٨٦٠، ٦١٠٧، ٦٣٠١، ٦٦٥٠) د (٣٢٤٧) ت (١٥٤٥) ن (٣٧٧٥) (١١٥٤٦ الكبرى) (٩٩١، ٩٩٢ اليوم والليلة) ق (٢٠٩٦) التحف (١١٤٠٩).

(٢)

قوله قال أبو الحسين مسلم هو مؤلف هذا الصحيح قوله نحو من تسعين حديثاً فان باقى النسخ الموجودة عندنا والمثلن الذى عليه شرح النووى نحو من تسعين

وفى المتن البوقاق من سبعين حديثاً وهو مفرد بذلك حديثاً نعم فى بعض النسخ حرفاً بدل حديثاً

حَدِيثُ يُولَسَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَلَيْتَ صَدَقَ بِشَيْءٍ وَفِي حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ مِنْ حَلْفِ بِاللَّاتِ وَالْعَزْمِيِّ \* قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمٌ هَذَا الْحَرْفُ (يَعْنِي قَوْلَهُ نَعَالَ أَفَامْرُكَ فَلَيْتَ صَدَقَ) لَا يَرْوِيهِ أَحَدٌ غَيْرَ الزُّهْرِيِّ قَالَ وَالزُّهْرِيُّ نَحْوُ مِنْ تِسْعِينَ حَدِيثاً يَرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُشَارِكُهُ فِيهِ أَحَدٌ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَحْلِفُوا بِالطَّوَاغِي وَلَا بِأَبَائِكُمْ \* حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ (وَاللَّفْظُ حَلْفٌ) قَالُوا حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ آتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسَّخِمَلُهُ فَقَالَ وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ قَالَ فَلَيْتُنَا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ اتَى بِلِيبٍ فَأَمَرَ ثَلَاثَ ذُودٍ عُرِّي الذَّرَى فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا (أَوْ قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ) لَا يُبَارِكُ اللَّهُ لَنَا آتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسَّخِمَلُهُ حَلْفًا أَنْ لَا يَحْمِلُنَا ثُمَّ حَمَلْنَا فَأَتَوْهُ فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ وَإِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ أَرَى خَيْرَ أَمْرٍهَا إِلَّا كَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَآتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ \* حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ أَرْسَلَنِي أَصْحَابِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْأَلُهُ لَهُمُ الْخَمْلَانَ إِذْ هُمْ مَعَهُ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ (وَهِيَ عَرُوفَةٌ سَبُوكٌ) فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنْ أَصْحَابِي أَرْسَلُونِي إِلَيْكَ لِتَحْمِلَهُمْ فَقَالَ وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ وَوَأَفْقَمُهُ وَهُوَ غَضْبَانٌ وَلَا أَشْعُرُ فَرَجَعْتُ حَزِيناً مِنْ مَنَعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمِنْ مَخَافَةٍ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ عَلَيَّ فَرَجَعْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَأَخْبَرْتُهُمُ الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَبْثِ إِلَّا سَوْيَعَةً إِذْ سَمِعْتُ بِلَالاً يُنَادِي أَيُّ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ فَأَجَبْتُهُ

قوله عليه السلام لا تحلفوا بالطواغي هي جمع طاغية فاعلة من الطغيان والمراد الاقسام سميت بذلك لانها سبب الطغيان فهي كالتفاعلة له وقيل الطاغية مصدر كالتافية سمي بها الصنم للمبالغة ثم جمعت على طواغى اه ملاعلى وقيل يجوز ان يراد بها من طغى وجاوز الحد في الشر وهم عظماء الكفار وروى هذا الحديث في غير مسلم لا تحلفوا بالطواغيت وهو جمع طاغوت وهو الصنم كما في النووى

باب نذب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه قوله عليه السلام ولا يا بآبائكم كانت العرب في جاهليتهم يحلفون بالطواغي وبآبائهم فنهوا عن ذلك ليكسروا على يقظ في محاورتهم حتى لا يسبق به لسانهم جريا على ما تعودوه اه مرقاة فان قلت أقسم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على الاب حين قال في حق وفد أفلح وأبىه ان صدق قلنا تلك الكلمة جرت على لسانه على عاداتهم لاعلى قصد القسم اه مبارق والظاهر ان هذا وقع قبل ورود النبي أو بعده لبيان الجواز ليدل على أن النهي ليس للتحريم اه ملاعلى وكان أكثر يمينه عليه الصلاة والسلام لا ومقلب القلوب كما رواه البخاري عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قوله نستحمله أى تطلب منه ما يحملنا من الابل ويحمل أفعالنا اه نووى قوله ثلاث ذود تقدم في كتاب الزكاة (هامش ص ٦٦ جزء ثالث) ان الذود من الابل ما بين الثلاث الى العشر فهو كما في النووى من اضافة النفس الى نفسه والمراد ثلاث ابل من الذود لا ثلاث أذواد قوله غر الذرى صفة لذود أى بيض الاسنة فان الفرس جمع الأغر وهو الابيض والذرى جمع ذروة وذروة كل شئ أعلاه يجوز في ذاله الضم والكسر ويتمه في ذلك جمعه قال ابن حجر ولعل أنسبتها كانت يبيضاء حقيقة أو أراد وصفها بأنها لاعة فيها ولادبر اه

(٣)

من سبعين حرفاً بخ

٦- (١٦٤٨)

٧- (١٦٤٩)

عبدالله بن براد هو صكا في الخلاصة براد بن سفيان بن أبي برادة بن أبي موسى الاموى أبو عامر الكوفي مات سنة ٢٣٤

٨- (...)

فلم يلبث بخ والسورية مصغر ساعة بمعنى الوقت

قوله عليه السلام وانى والله الخ هو في الرواية الآتية حديث مبتدأ به بدون واو في أوله انظر صدر الصفحة الرابعة والخامس قوله عليه السلام لا أحلف على يمين سمي المحلوف عليه يمينا لتلبسه باليمين اه مرقاة قوله عليه السلام الاكفرت عن يمينى أى أعطيت الكفارة بعد حنثها فالواو في قوله وآتيت الذى ٦

(فقال)

حديث (٦/١٦٤٨) تحفة (٩٦٩٧) ن (٣٧٧٤) ق (٢٠٩٥) التحف (٨٩٩٥).

حديث (٧/١٦٤٩) تحفة (٩١٢٢) خ (٦٦٢٣، ٦٧١٨، ٦٧١٩) د (٣٢٧٦) ن (٣٧٨٠) ق (٢١٠٧) التحف (٨٤٧٠).

حديث (٨/١٦٤٩) تحفة (٩٠٦٦) خ (٤٤١٥، ٦٦٧٨) التحف (٨٤١٧).

قوله فقال أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم أي اجابة فعلية وأما الاجابة التي حكها أبو موسى فكانت قولية  
قوله عليه السلام خذ هذين القرنين أي البعيرين المقرون أحدهما بالآخر  
قوله حينئذ من سعد لم يتعين لي من هو سعد الى الآن الا أنه يحس في خاطري أنه سعد بن عبادة قاله ابن حجر في باب غزوة تبوك  
قوله أحرشيه بالمواالي يعنى سبي المعجم كما في الفتح قال ابن حجر في باب لحم الدجاج من ذبايح البخاري وهذا الرجل هو زهدم الراوي عنهم نفسه فقد أخرج الترمذي من طريق قتادة عن زهدم قال دخلت على أبي موسى وهو يأكل دجاجاً فقال ادن فكل الخ ولا ينافي ذلك كون زهدم جرمياً والرجل المتنع تيمياً فقد يكون الشخص الواحد ينسب الى تيم والى جرم اه  
قوله وعليها لحم دجاج فيه اباحة لحم الدجاج وملاذ  
الاطعمة ويقع اسم الدجاج على الذكور والاناث وهو بكسر الدال وفتحها اه  
نوى وقال الفيومي تفتح الدال وتكسر ومنهم من يقول الكسر لفة قليلة والجمع دجج بضمين مثل عناق وعنق أو كتاب وكتب وربما جمع على دجاج اه  
وضبطه المجد بالفتح ثم قال وثبت  
قوله يأكل شيئاً أي بحسا بدلالة قوله فقذرته وقذركى ابن حجر رواية يأكل قذرا  
قوله نهب ابل أي بغنمية ابل قال ابن حجر في باب الكفارة قبل الحنث وبعده يحتمل أن تكون الغنمية لما حصلت حصل لسعد منها القدر المذكور فابتاع النبي صلى الله عليه وسلم منه نصيبه فمألهم عليه اه  
قوله بنحس ذود وكانت الرواية السابقة بثلاث ذود قال النووي لامنافة بينهما اذ ليس في ذكر الثلاث نفي للخمس والزيادة مقبولة اه  
قوله أغفلنا رسول الله يمينه أي أخذنا منه ما أخذنا وهو ذاهل عن يمينه (نوى)

فَقَالَ أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُوكَ فَلَمَّا آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خُذْ هَذَيْنِ الْقَرْنَيْنِ وَهَذَيْنِ الْقَرْنَيْنِ (لِسِتَّةِ أَبْرَةٍ أَتْبَاعَهُنَّ حِينِيذٍ مِنْ سَعْدٍ) فَانْطَلِقْ بِهِنَّ إِلَى أَصْحَابِكَ فَقُلْ إِنَّ اللَّهَ (أَوْ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَجْمَلُكُمْ عَلَى هَوْلَاءِ فَارْكَبُوهُنَّ قَالَ أَبُو مُوسَى فَانْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي بِهِنَّ فَقُلْتُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْمَلُكُمْ عَلَى هَوْلَاءِ وَلَكِنَّ وَاللَّهِ لَا أَدْعِيكُمْ حَتَّى يَنْطَلِقَ مَعِيَ بَعْضُكُمْ إِلَى مَنْ سَمِعَ مَقَالَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ سَأَلْتُهُ لَكُمْ وَمَنْعَهُ فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ ثُمَّ إِعْطَاهُ آيَاتِي بَعْدَ ذَلِكَ لَا تَنْظُرُوا أَيَّ حَدَثٍ تُكْمُونَ شَيْئًا لَمْ يَقُلْهُ فَقَالَ الْوَالِي وَاللَّهِ إِنَّكَ عِنْدَنَا لَمُصَدِّقٌ وَلَنْفَعَلَنَّ مَا أَحْبَبْتَ فَانْطَلَقَ أَبُو مُوسَى يَنْفِرُ مِنْهُمْ حَتَّى آتَى الَّذِينَ سَمِعُوا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْعَهُ إِيَّاهُمْ ثُمَّ إِعْطَاهُمْ بَعْدَ فَدَثْوِهِمْ بِمَا حَدَّثْتَهُمْ بِهِ أَبُو مُوسَى سِوَاءَ حَدِيثِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَسْكَيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَعَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ زَهْدَمِ الْجَرْبِيِّ قَالَ أَيُّوبُ وَأَنَا لِحَدِيثِ الْقَاسِمِ أَحْفَظُ مَتْنِي لِحَدِيثِ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى فَدَعَا بِمَا بِيَدَيْهِ وَعَلَيْهَا لَحْمٌ دَجَاجٌ فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ أَحْمَرُ شَبِيهُ بِالْمَوَالِي فَقَالَ لَهُ هَلُمَّ فَمَتَّا كَأَنَّ هَلُمَّ فَأَنِي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ مِنْهُ فَقَالَ الرَّجُلُ إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدَرْتُهُ فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أَطْعِمُهُ فَقَالَ هَلُمَّ أَحَدَيْتُكَ عَنْ ذَلِكَ إِنِّي آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسَخِمَلُهُ فَقَالَ وَاللَّهِ لَا أَهْمِلُكُمْ وَمَا عِنْدِي مَا أَهْمِلُكُمْ عَلَيْهِ فَلَبِئْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَهْبِ إِبِلٍ فَدَعَانَا فَاصْرَ لَنَا بِخُمْسِ ذَوْدِ غُرِّ الدَّرِيِّ قَالَ فَلَمَّا أَنْطَلَقْنَا قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ أَغْفَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينَهُ لَا يُبَارِكُ لَنَا فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا آتَيْنَاكَ

الاجرة جمع يسير ومعنى ابتاعهن اشتراهن

فقالوا لا والله

بما في الحديث

قوله فقذرته أي كرمته واستغذرت

قوله عليه السلام فارى بضم المهززة وفتح الراء أى فاذن وفى نسخة صحيحة بفتح أوله أى فاعلم كذا فى المرقاة

قوله عليه السلام الآيت الذى هو خير أى فعلته

قوله عليه السلام وتخلتها أى جعلتها حلالا بكفارة

قوله قال ابن ربه مانسبها يعنى النبيين قاله صلوات الله تعالى وسلامه عليه خبرنا أبو القاسم أفتسبت يا رسول الله

قوله عن ضريب بن نقير هذا هو الضبط المشهور المعروف عن أكثر الرواة فى كتب الأسماء ورواه بعضهم بالفاء بدل اللام وقيل نقيل باللام فى آخره بدل الراء قاله النوى

قوله بثلاثة ذود تقدم من المصباح فى هامش كتاب الزكاة ان الذود مؤنثة فقال النوى هنا اثبات الهاء فى اسم الصدق فى هذه الرواية صحيح يعود الى معنى الأبل وهو الأبرة

قوله بضع الذرى صفة لذود والبقع جمع الأبقع وأصله ما كان فيه بياض وسواد لكن المراد بها كافي النوى البياض ومعناه بعث الينا بأبل بياض الاسنة

قوله حدثنا أبو السليل هو ضريب بن نقير المذكور فى الرواية الأولى اه نوى

نَسْتَحْمِلُكَ وَانَّتْ حَلَفْتَ أَنْ لَا يَحْمِلُنَا ثُمَّ حَمَلْنَا أَفْسَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِنِّي  
 وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا آتَيْتُ الَّذِي هُوَ  
 خَيْرٌ وَتَحَلَّيْتُهَا فَاذْطَلِقُوا فَإِنَّمَا حَمَلَكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَحَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ عَنْ زَهْدَمِ الْجَرْمِيِّ  
 قَالَ كَانَ بَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَرْمٍ وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّينَ وَدَّوْءٍ وَإِخَاءٍ فَكُنَّا عِنْدَ أَبِي  
 مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَتَقَرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ فِيهِ لَحْمٌ دَجَاجٍ فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ  
 حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ ثَمِيرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ  
 عَنِ الْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ عَنْ زَهْدَمِ الْجَرْمِيِّ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ  
 أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ زَهْدَمِ الْجَرْمِيِّ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَقَّانُ  
 ابْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَاسِمِ عَنْ زَهْدَمِ الْجَرْمِيِّ قَالَ  
 كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى وَأَقْتَصَوْا جَمِيعًا الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ثَمَادِ بْنِ زَيْدٍ وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ  
 ابْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا الصَّعِقِيُّ (يَعْنِي ابْنَ حَزْنٍ) حَدَّثَنَا مَطَرُ الْوَرَّاقِ حَدَّثَنَا زَهْدَمُ الْجَرْمِيِّ  
 قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ يَأْكُلُ لَحْمَ دَجَاجٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِحُجْرٍ حَدِيثَهُمْ وَزَادَ  
 فِيهِ قَالَ إِنِّي وَاللَّهِ مَا نَسَيْتُهَا وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ  
 عَنْ ضُرَيْبِ بْنِ نَقِيرٍ الْقَيْسِيِّ عَنْ زَهْدَمِ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ آتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسْتَحْمِلُهُ فَقَالَ مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ وَاللَّهِ مَا أَحْمِلُكُمْ ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْنَا  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثَةِ ذُودٍ بُضْعَ الذَّرَى فَقُلْنَا آتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسْتَحْمِلُهُ حَلَفْتَ أَنْ لَا يَحْمِلُنَا فَأَتَيْنَاهُ فَأَخْبَرْنَاهُ فَقَالَ إِنِّي لَا  
 أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ أَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا آتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ  
 الْأَعْلَى التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا الْمُعَمَّرُ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو السَّلِيلِ عَنْ زَهْدَمِ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي  
 مُوسَى قَالَ كُنَّا مُشَاءَةً فَأَتَيْنَا نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسْتَحْمِلُهُ بِحُجْرٍ حَدِيثِ

(...)

(...)

(...)

١٠- (...)

(...)

(الشمس) بنكرونا المهملة التانية وكسر هاء ابن حوزن البكرى صكنا فى الغلامسة

حج البصالح

(جرير)



(١٦٥٠)-١١

جبر حذني زهير بن حرب حدثنا مروان بن معاوية الفزاري أخبرنا يزيد بن  
كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال أعمم رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم  
رجع إلى أهله فوجد الصبي قد ناموا فاتاه أهله بطعامه فحلف لا يأكل من أجل  
صبيته ثم بداله فأكل فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأتها  
وليكفر عن يمينه **وحدثني أبو الطاهر** حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني مالك عن

سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليكفر عن يمينه **وليفعل وحدثني**

زهير بن حرب حدثنا ابن أبي أويس حدثني عبد العزيز بن المطيب عن سهيل بن  
أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على

يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه **وحدثني**  
القاسم بن زكرياء حدثنا خالد بن مخلد حدثني سليمان (يعني ابن بلال) حدثني سهيل

في هذا الإسناد بمعنى حديث مالك فليكفر يمينه وليفعل الذي هو خير **حدثنا**  
قتيبة بن سعيد حدثنا جبر عن عبد العزيز (يعني ابن ربيع) عن تميم بن طرفة قال جاء

سائل إلى عدي بن حاتم فسأله نفقة في ثمن خادم أو في بعض ثمن خادم فقال ليس  
عندي ما أعطيك إلا درعي ومغفري فاكسب إلى أهلي أن يعطوكها قال فلم

يرض فغضب عدي فقال أما والله لا أعطيك شيئاً ثم إن الرجل رضي فقال أما  
والله لولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على يمين ثم

رأى أتقى لله منها فليأت التقوى ما حسنت يميني **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ  
حدثنا أبي حدثنا شعبة عن عبد العزيز بن ربيع عن تميم بن طرفة عن عدي بن

حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها

قوله أعمم أي دخل  
في العتمة وهي شدة ظلمة  
الليل لعله تأخر عنده صلى الله  
تعالى عليه وسلم إلى أن  
صلى معه صلاة العشاء وتقدم  
تسميتها بالعتمة في كتاب  
الصلاة

قوله فوجد الصبي هو  
جميع قلة لصي قال الشاعر:

ان يحيى صبية صفيون  
أفلع من كانت له ربعيون

والربعيون جمع رباعي بكسر  
الراء وسكون الباء نسبة  
إلى ربيع الزمان

قوله عليه السلام فرأى  
غيرها أي غير المحلوف عليه  
وظاهر الكلام عود الضمير  
على اليمين لأنها مؤنثة قال  
ابن حجر في آخر أبواب كفارات  
الأيمان ولا يصح عوده على  
اليمين بمعناها الحقيقي بل  
بمعناها المجازي أي محلوف  
يمين فاطلق عليه لفظ يمين  
للملابسة والمراد بالرؤية  
هنا الاعتقادية لا البصرية  
قال عياض معناه إذا ظهر  
له أن الفعل أو الترك  
خير له فذنبه أو آخرته  
أو أوفق المراد وشهوته  
ما لم يكن أثماً اه

قوله فليأتها لم ير التأنيث  
في ضمير الغير الذي هو خير  
في روايات الباب إلا في هذه  
الرواية من هذا الكتاب  
فليظنر

قوله عليه السلام وليفعل  
أي الذي هو خير

قوله أن يعطوكها الظاهر  
عود الضمير على النفقة  
والدرع والمغفر من ملابس  
الحرب

قوله عليه السلام ثم رأى  
أتقى لله فليأت التقوى هو  
بمعنى الروايات السابقة اه  
نوى ولكن هذه الرواية  
كما قال ابن حجر مشعرة بقصر  
ذلك على ما فيه طاعة ومقاد  
الرواية السابقة العموم  
كاسم من القاض عياض

قوله ما حسنت يميني أي ما  
جعلتها ذات حث بل بقيت  
باراً بها واقفاً بموجبها  
وهو جواب لولا

جبر حذني زهير بن حرب

فرأى غيرها خيراً نحو

فليكفر عن يمينه نحو

جبر حذني زهير بن حرب

(١٦٥٠)-١٢

(١٦٥٠)-١٣

(١٦٥٠)-١٤

(١٦٥١)-١٥

(١٦٥١)-١٦

حديث (١١/١٦٥٠): تحفة (١٣٤٥٤) التحف (١٢٤٨٧).

حديث (١٣، ١٢/١٦٥٠) تحفة (١٢٧٣٤، ١٢٧٣٨) ت (١٥٣٠) ن (٤٧٢٢) الكبرى التحف (١١٨١٨).

حديث (١٤/١٦٥٠) تحفة (١٢٦٧٣) التحف (١١٧٦٣).

حديث (١٥، ١٦، ١٧، ١٨) تحفة (٩٨٥١) ن (٣٧٨٧، ٣٧٨٦) ق (٢١٠٨) التحف (٩١٣٣).

قوله عليه السلام وليترك  
يمنه أي فليحنت فيها ثم  
ليكفر

قوله عن تميم الطائي سبق  
وسبق أن تميم بن طرفة يفتح  
الطاء والراء والفاء كما تقدم  
في ص ٢٩ من الجزء الثاني

قوله عليه السلام فليكفرها  
أي فليترك كفارتها

قوله وأنا ابن حاتم وهو  
حاتم الطائي الجواد المشهور  
كأنه استقل ما سأله

قوله لولا أي سمعت الخ  
جواب لولا محذوف في هذه  
الرواية أي ما أعطيتك ثم  
هو أعطها إياه

قوله عليه السلام لا تسأل  
الإمارة أي الحكومة أو  
مراقبة فيدخل في الإمارة  
القضاء والحسبة ونحو ذلك  
وما يتعلق بالحكم فيكون  
طلبه مكروها لغير الأنبياء  
بدليل قوله تعالى عن يوسف  
اجعلي على خزائن الأرض  
كافي الفتح وليس منه قول  
سليمان النبي وهبلى ملكا  
فانه طلب من الله عز وجل  
مستعينا به

قوله عليه السلام فانك ان  
اعطيتها ولفظ المشكاة ان  
اوتيتها وقوله عن مسألة  
أي بسؤال وطلب وكلت  
اليها قال ابن حجر بضم الواو  
وكسر الكاف مخفقا ومشددا  
وسكون اللام أي صرفت  
الى تلك الإمارة وخليت  
معها بلا عون من الله تعالى  
بقريضة تعبيره في مقابله  
بالإعانة فان لم يكن له  
عون من الله على عمله لا يكون  
فيه كفاية لذلك العمل

قوله وان اعطيتها عن غير  
مسئلة اعنت عليها أي أعانك  
الله تعالى عليها وصانك عن  
الخلل فيها

خَيْرًا مِنْهَا فَلَيَاتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلِيَتْرَكَ يَمِينَهُ **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ  
وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ الْبَجَلِيِّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ طَرِيفٍ) قَالَ أَحَدُنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ  
عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ تَمِيمِ الطَّائِيِّ عَنْ عَدِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ عَلَى الْيَمِينِ فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَسْكُرْهَا وَلَيَاتِ الَّذِي  
هُوَ خَيْرٌ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ  
عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ تَمِيمِ الطَّائِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَلِكَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ أَحَدُنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ  
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ وَأَنَّهُ  
رَجُلٌ يَسْأَلُهُ مِائَةَ دِرْهَمٍ فَقَالَ تَسْأَلُنِي مِائَةَ دِرْهَمٍ وَأَنَا ابْنُ حَاتِمٍ وَاللَّهِ لَا أُعْطِيكَ ثُمَّ  
قَالَ لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مِنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ رَأَى  
خَيْرًا مِنْهَا فَلَيَاتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا  
سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ تَمِيمَ بْنَ طَرْفَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ أَنَّ رَجُلًا  
سَأَلَهُ فَذَكَرَ مِثْلَهُ وَزَادَ وَلَكَ أَرْبَعُ مِائَةٍ فِي عَطَائِي **حَدَّثَنَا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ  
حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ لِي  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِنْ  
أُعْطِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتِ الْيَمِينِ وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أَعْنَتْ عَلَيْهَا  
وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكَسِّرْ عَنْ يَمِينِكَ وَأَتِ الَّذِي  
هُوَ خَيْرٌ \* قَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْجَلُودِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَاسَرِيُّ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ  
أَبْنُ فَرُّوخَ بِهَذَا الْحَدِيثِ **حَدَّثَنِي** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يُونُسَ  
وَمَنْصُورٍ وَحَمِيدِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَنْدَرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ  
سِمَاكِ بْنِ عَطِيَّةَ وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَهَشَامِ بْنِ حَسَّانَ فِي آخِرِينَ ح وَحَدَّثَنَا

(عبيد الله)

١٧- (...)

(...)

١٨- (...)

(...)

١٩- (١٦٥٢)

(...)

ع رأى غيرها خبرها

٣ جدي فقال أبو حنيفة إن هذا يريد أن يفسد عليك ملكك لأنه إذا جاء الاستثناء المنفصل فالتسليم يبيحون ثم يحلفون ثم يتلقون ولا يتعمرون فقال لهم  
قلت وقضيت على محمد بن إسحق وأخرج من عنده اه قوله عليه السلام وكان ذكرا له في حاجته أي سبب ادراك لها ورسول اليه قال ابن حجر وهو تأكيد لقوله لم يحث

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا الْمُعَمَّرُ عَنْ أَبِيهِ ح وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ حَدَّثَنَا  
سَعِيدُ بْنُ غَامِرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَنَادَةَ كُلُّهُمُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ الْمُعَمَّرِ عَنْ أَبِيهِ  
ذِكْرُ الْأَمَارَةِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ وَقَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي  
صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينُكَ  
عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ وَقَالَ عَمْرُو يُصَدِّقُكَ بِهِ صَاحِبُكَ وَحَدَّثَنَا  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ هُشَيْمِ بْنِ عَبَادِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ  
عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَمِينُ عَلَى نِيَّةِ  
الْمُسْتَحْلِفِ \* حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَسْكَرِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَمْدَرِيُّ فَضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ  
(وَاللَّفْظُ لِأَبِي الرَّبِيعِ) قَالَ أَحَدُنَا حَمَادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ لِسُلَيْمَانَ سِتُونَ أَمْرَةً فَقَالَ لَأَطُوفَنَّ عَلَيْهِنَّ اللَّيْلَةَ فَتَحْمِلُ كُلُّ  
وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ قَلْبِدُ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا فَارِسًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَمْ تَحْمِلْ  
مِنْهُنَّ إِلَّا وَاحِدَةً فَوَلَدَتْ نِصْفَ إِنْسَانٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ  
كَانَ اسْتَنْتَى لَوَلَدَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا فَارِسًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَحَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَ أَحَدُنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ  
أَبْنِ حُجَيْرٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ  
دَاوُدَ نَبِيُّ اللَّهِ لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ أَمْرَةً كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِغُلَامٍ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ أَوْ الْمَلِكُ قُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلَمْ يَقُلْ وَنَسِيَ فَلَمْ تَأْتِ وَاحِدَةٌ مِنْ نِسَائِهِ  
الْوَاحِدَةُ جَاءَتْ بِسِتِّ غُلَامٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ  
لَمْ يَخْتِمْ وَكَانَ ذَرَكًا لَهُ فِي حَاجَتِهِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ

٢٠- (١٦٥٣)

٢١- (...)

٢٢- (١٦٥٤)

٢٣- (...)

(...)

في حلفه غير ذلك الشيء  
سواء كان متبرعا في يمينه  
أو بقضاء يعتبر فيه نية  
المستحلف لا نية الخالف  
وتوريته وهذا اذا استحلفه  
القاضي بالله وأما اذا استحلفه  
بالطلاق فيعتبر فيه نية  
الخالف لان القاضي ليس  
له الزام الخالف بالطلاق ٢٨١

باب

يمين الخالف على نية  
المستحلف  
ومثله الخلف بالعتاق وينبغي  
فيما اذا كان الحاكم يرى  
جواز التحليف بذلك أن  
لا تنفع التورية قاله ابن  
حجر والمراد بالتورية اضرار  
الخالف تأويلا على غير  
نية المستحلف والحديث كما  
قال الابن حنبل على الصدق  
في اليمين

باب

الاستثناء  
قوله لاطوفن عليهن أي  
لا جامعهن اللام جواب  
القسم كأنه قال مثلا والله  
لاطوفن ويرشديه ذكر  
الحدث في الرواية التالية  
لان نسوته ونفيه يدل على  
سبق اليمين ورواية سبعين  
امرأة وتسعين امرأة فيها  
يأتي لا تصارهما رواية  
ستين لانه ليس في ذكر  
القليل في الكثير أفاده  
ابن حجر وتوهم التعارض انما  
هو من جهة مفهوم العدد  
وهو غير معمول به عند  
كثير من الاصوليين  
قوله فقال له صاحبه أو الملك  
شك من الراوي في لفظه  
عليه الصلاة والسلام  
ووقع الجزم في تكاح صحيح  
البيخاري بأنه الملك وفي باب  
الاستثناء في الأيمان من  
صحيحه أن سفیان بن عيينة  
فسر صاحب سليمان بالملك وفي  
شرح النووي قيل المراد  
بصاحبه الملك وهو الظاهر  
من لفظه وقيل القرن وقيل  
صاحبه آدمي اه

قوله فلم يقل ونسى أي لم  
ينطق بلفظ ان شاء الله  
بلسانه وليس المراد انه غفل  
عن التفويض الى الله قلبه

فان اعتقاد التفويض مستمر له لكنه نسي أن يقصد الاستثناء الذي يرفع حكم اليمين كافي الفتح وذكر النووي أن بعض الأئمة ضبط قوله ونسى بضم النون وتشديد السين  
ثم قال وهو ظاهر حسن اه قوله عليه السلام لو كان استثنى أي لو قال ان شاء الله كما هو المصريح به في الرواية التالية فالمراد بالاستثناء هنا التعليق على الشية

(٤)

(٥)

(...)

حديث (٢٠/١٦٥٣) تحفة (٢١، ٢٠) (١٢٨٢٦) د (٣٢٥٥) ت (١٣٥٤) ق (٢١٢١، ٢١٢٠) التحف (١١٩٠٣).  
حديث (٢٢/١٦٥٤) تحفة (١٤٤٢٥) التحف (١٣٣٩٩).  
حديث (٢٣/١٦٥٤) تحفة (١٣٥٣٥، ١٣٦٨٢) خ (٦٧٢٠) التحف (١٢٥٦٢، ١٢٧٠٣).

قوله لا طوفن ولا طوفن وفي بعض النسخ لا طوفن مثل ما سبق قال النورى هالتان فصيحتان طاف بالشئ وأطاف به اذا دارحوله وتكرر عليه فهو طائف ومطيف وهو هنا كناية عن الجماع ٨١

قوله عليه السلام لان يلج من ليج يلج لجا ولجاجة من الباب الرابع والثاني كما في القاموس فيجوز في لامة الكسر واللام التي ابدي بها مفتوحة مؤكدة أى لان يصير أحدكم على الخلوفاً عليه بسبب يمينه في أهله أى في قطعتهم كالخلف على أن لا يكلمهم ولا يصل اليهم ثم لا يقضها على أن يكفر بعده أى أكثر مما هو خير المبتدأ قال ملا على وذكر الأهل في هذا المقام للمبالغة

قوله من أن يعطى كفارته متعلق بافضل التفضيل وقوله التي فرض الله أى على تقدير الخنث يعنى اذا حلف على شئ يرى أن غيره خرمه من يجب عليه أن يحنث ويكفر لان الأثم أكثر في الإقامة على ذلك الخلف قاله ابن الملك وقال النورى في الكلام على توهم الخالف فانه يتوهم أن عليه أثم لهذا يلج في عدم التحلل بالكفارة فقال ٢

باب

النهي عن الاصرار على اليمين فيما أدى به أهل الخالف مما ليس بحرام  
٢ صلى الله تعالى عليه وسلم في اللجاج الأثم أكثر ومعنى الحديث انه اذا حلف بيمينه ٣

باب

ندرك الكافر وما يفعل فيه اذا أسلم  
٣ تتعلق بأهله وتضررون بعدم حنثه ويكون الخنث ليس بمصيبة فينبغي له أن يحنث فيفعل ذلك الشئ ويكفر عن يمينه

أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله أو نحوه وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق بن همام أخبرنا متمر عن ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة قال قال سليمان بن داود لأطوفن الليلة على سبعين امرأة تلد كل امرأةٍ منهن غلاماً يُقاتل في سبيل الله فقبل له قل إن شاء الله فلم يقل فأطاف بهن فلم تلد منهن إلا امرأةً واحدةً نصف إنسان قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال إن شاء الله لم يحنث وكان دركاً لحاجته وحدثني زهير بن حرب حدثنا شبابة حدثني ورقاء عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود لأطوفن الليلة على تسعين امرأة كلها تأتي بفارسٍ يُقاتل في سبيل الله فقال له صاحبه قل إن شاء الله فلم يقل إن شاء الله فطاف عليهن جميعاً فلم تحمِل منهن إلا امرأةً واحدةً فجاءت بشقي رجلٍ وأيم الذي نفس محمد بيده لو قال إن شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرساناً أجمعون \* وحدثني سويد بن سعيد حدثنا حفص ابن ميسرة عن موسى بن عتبة عن أبي الزناد بهذا الإسناد مثله غير أنه قال كلها تحمِل غلاماً يجاهد في سبيل الله \* حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا متمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرنا أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لأن يلبج أحدكم يمينه في أهله أثم له عند الله من أن يعطى كفارته التي فرض الله \* حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي وحدثنا محمد بن زهير بن حرب (واللفظ زهير) قالوا حدثنا يحيى (وهو ابن سعيد القطان) عن عبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر أن عمر قال يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف لينة في المسجد الحرام قال فأوف بندرك وحدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا أبو أسامة ح

(وحدثنا)

٢٤- (...)

٢٥- (...)

(...)

٢٦- (١٦٥٥)

٢٧- (١٦٥٦)

(...)

لا طوفن الليلة بخ

أبى الله من القاموس فتح هجرته وكسر هجرته وصل وقد قطعها بها

أبى قد نذرت بخ

حديث (٢٤/١٦٥٤): تحفة (١٣٥١٨) خ (٥٢٤٢) ن (٣٨٥٦) التحف (١٢٥٤٦). حديث (٢٥/١٦٥٤): تحفة (١٣٩١٣، ١٣٩٣٢) التحف (١٢٩٢٨).  
حديث (٢٦/١٦٥٥) تحفة (١٤٧١٢) خ (٦٦٢٤، ٦٦٢٥) التحف (١٣٦٥٢).  
حديث (٢٧/١٦٥٦) تحفة (٧٨٢٨، ٧٩١٦، ٨٠٣٩، ٨١٥٧، ١٠٥٥٠) خ (٢٠٣٢، ٢٠٤٢، ٢٠٤٣) د (٣٣٢٥) ت (١٥٣٩).  
ن (٣٨٢٠، ٣٨٢٢) (٣٣٤٩، ٣٣٥١، ٣٣٥٤) الكبرى (ق) (١٧٧٢، ٢١٢٩) التحف (٧٢٥٣، ٧٣٣٥، ٧٤٥٢، ٧٥٦٢، ٩٧٩٤).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَ اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمْ عَنْ عَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَقَالَ حَفْصٌ مِنْ يَنْبِهِمْ عَنْ عُمَرَ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَمَّا أَبُو اسْمَاءَ وَالثَّقَفِيُّ فَمِنْ حَدِيثِهِمَا أَعْتَكُافُ لَيْلَةٍ وَأَمَّا فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ فَقَالَ جَعَلَ عَلَيْهِ يَوْمًا يَعْتَكِفُهُ وَ لَيْسَ فِي حَدِيثِ حَفْصٍ ذِكْرُ يَوْمٍ وَلَا لَيْلَةٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ أَنَّ أَيُّوبَ حَدَّثَهُ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ بَعْدَ أَنْ رَجَعَ مِنَ الطَّائِفِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ يَوْمًا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَكَيْفَ تَرَى قَالَ أَذْهَبَ فَأَعْتَكِفَ يَوْمًا قَالَ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَعْطَاهُ جَارِيَةً مِنْ الْأَنْحُسِ فَلَمَّا أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَايَا النَّاسِ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصْوَاتَهُمْ يَقُولُونَ أَعْتَقْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا هَذَا فَقَالُوا أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَايَا النَّاسِ فَقَالَ عُمَرُ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَذْهَبَ إِلَى تِلْكَ الْجَارِيَةِ فَخَلَّ سَبِيلَهَا وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ لَمَّا قَفَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حُنَيْنٍ سَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَذْرِكَ كَانَ نَذْرَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَعْتَكُافُ يَوْمٍ ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ حَدَّثَنَا سَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ ذَكَرَ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْجِعْرَانَةِ فَقَالَ لَمْ يَعْتَمِرْ مِنْهَا قَالَ وَكَانَ عُمَرُ نَذَرَ أَعْتَكُافُ لَيْلَةٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ وَمَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

قال حفص

٢٨- (..)

أصواتهم يقولون

(..)

(..)

(..)

قوله وهو بالجعرانة هو موضع قريب من مكة وهي في الخليل وميقات للاحرام وهي بتسكين العين والتخفيف وقد تكسر الدين وتشدد الراء اهنياه وتكرر ذكرها قوله فلما أعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا الناس الخ السبايا جمع سبية كعطية وعطايا من سبيت العدو سبيا من باب رمى اذا أخذتهم عبيداً واماء فالغلام سبي وصبي والجارية سبية ومسبية وقوم سبي وصف بالمصدر ذكر الامام البخاري في الوصالة والعتق والهبة والمغازي من صحيحه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وقد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد اليهم أموالهم وسبيهم وقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم معي من ترون وأحب الحديث الى أصدقائه فاختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال وقد كنت استأثرت بكم وكانوا نظروهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فأنشأ على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين وانى قد رأيت أن ارد اليهم سبيهم فن أحب منكم أن يطيب ذلك فليفعل ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيها اياه من أول ما يقبى الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك يا رسول الله

قوله لم يعتمر منها قال النووي هذا محمول على نفي علمه أى انه لم يعلم ذلك وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر من الجعرانة والآيات مقدم على النبي لما فيه من زيادة العلم وقد ذكر مسلم في كتاب الحج اعتماره عليه الصلاة والسلام من الجعرانة عام حنين من رواية أنس هـ

قوله وقد أعتق مملوكا يظهر  
حمايلي أن سبب اعتناقه  
ما رواه من الحديث فقد  
كان ضربه  
قوله عليه السلام من لطم  
مملوكه أي ضرب وجهه ٩٩

باب

صحبة المالك وكفارة  
من لطم عبده  
٩٩ بياطن الكف وبابه ضرب  
كافي المصباح

قوله ما يسوي هذا هو  
من الباب الرابع أي ما  
يساويه ويعادله يعني أنه  
ليس في اعتناقه اجر المعتق  
تبرعا وإنما اعتقه ككفارة  
لضربه قال النووي هكذا  
في معظم النسخ ما يسوي  
وفي بعضها ما يساوي بالالف  
وهذه هي اللفظة الفصيحة  
المعروفة والاولى عندها  
أهل اللغة في لحن العوام  
وأجاب بعض العلماء عن  
هذه اللفظة بأنها تعبير من  
بعض الرواة لا أن ابن عمر  
نطق بها اه

قوله فرأى بظهره أثرا  
يعني من ضربه قال القرطبي  
كان ضربه له أثرا لأنه تجاوز  
عن ضرب الادب وذلك أثر  
الضرب في ظهروه اهن شرح  
الاي

قوله عليه السلام من ضرب  
غلاما له حدا أي جزاء  
وعقوبة فهو مفعول من  
أجله وقوله لم يأت به صفة  
أي لم يفعل يعني لم يفعل  
موجبه

قوله عليه السلام فان كفارته  
أن يعتقه دليل الجزاء اقيم  
مقام الجزاء أي فقد أذن  
ذنبا لا ينجي الا بالكفارة  
وهي اعتناقه ذكر ابن الملك  
عن القاضي عياض أن  
الاعتاق غير واجب لذلك  
اجماعا وإنما هو مندوب  
لكن أجر هذا الاعتاق  
لا يبلغ أجر الاعتاق تبرعا  
وفي الحديث رفق بالمالك  
إذا لم يذنبوا أما إذا ذنبوا  
فقد رخص عليه الصلاة  
والسلام في تأديبهم بقدر  
أثمهم ومتى زاد عليه يؤخذ  
بقدر الزيادة اه

قوله ما يزن هذا أي ما يساويه  
في الزنة  
قوله فهربت أي خوفا من  
مؤاخاة أبي اياي بسبب  
تلك اللطمة

عَبْدُ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُهَالِبِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا  
يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ  
بِهَذَا الْحَدِيثِ فِي النَّذْرِ وَفِي حَدِيثِهِمَا جَمِيعاً أَعْتَكَفُ يَوْمٌ \* حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ  
فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَمْدَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ ذَكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ  
عَنْ زَادَانَ أَبِي عُمَرَ قَالَ آتَيْتُ ابْنَ عُمَرَ وَقَدْ أَعْتَقَ مَمْلُوكًا قَالَ فَأَخَذَ مِنْ الْأَرْضِ عُدُودًا  
أَوْشِيئًا فَقَالَ مَا فِيهِ مِنَ الْأَجْرِ مَا يَسْوِي هَذَا إِلَّا آتَيْتُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ لَطَمَ مَمْلُوكَهُ أَوْ ضَرَبَهُ فَكَفَّارَتُهُ أَنْ يُعْتِقَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
الْمُنْثَى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُنْثَى) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ  
فِرَاسٍ قَالَ سَمِعْتُ ذَكْوَانَ يُحَدِّثُ عَنْ زَادَانَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ دَعَا بِغُلَامٍ لَهُ فَرَأَى  
بِظَهْرِهِ أَثْرًا فَقَالَ لَهُ أَوْجَعْتُكَ قَالَ لَا قَالَ فَأَنْتَ عَتِيقُ قَالَ ثُمَّ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ  
الْأَرْضِ فَقَالَ مَا فِيهِ مِنَ الْأَجْرِ مَا يَزِينُ هَذَا آتَيْتُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ ضَرَبَ غُلَامًا لَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ أَوْ لَطَمَهُ فَإِنَّ كَفَّارَتَهُ أَنْ يُعْتِقَهُ  
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَى  
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ عَنْ فِرَاسٍ بِإِسْنَادِ شُعْبَةَ وَابِي عَوَانَةَ  
أَمَّا حَدِيثُ ابْنِ مَهْدِيٍّ فَذَكَرَ فِيهِ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ وَفِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ مَنْ لَطَمَ  
عَبْدَهُ وَلَمْ يَذْكُرِ الْحَدَّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ  
ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ  
مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ قَالَ لَطَمْتُ مَوْلَى لَنَا فَهَرَبْتُ ثُمَّ جِئْتُ قَبِيلَ الظُّهْرِ فَصَلَّيْتُ  
خَلْفَ أَبِي فَدَعَاهُ وَدَعَانِي ثُمَّ قَالَ أَمْسِلْ مِنْهُ فَعَفَا ثُمَّ قَالَ كُنَّا بَنِي مُقَرِّنٍ عَلَى  
عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ لَنَا إِلَّا خَادِمٌ وَاحِدَةٌ فَلَطَمَهَا أَحَدُنَا  
فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَعْتَقُوهَا قَالُوا لَيْسَ لَهُمْ خَادِمٌ غَيْرُهَا

( قال )

(١٦٥٧)-٢٩

٣٠- (...)

(...)

٣١- (١٦٥٨)

ما يساوي هذا

قوله الإخادم واحدة الخادم يطلق على العلام والخادمة  
قال الفيومي والحاسمة بالهاء في الأوزن قليل اه

حديث (١٦٥٧/٢٩، ٣٠): تحفة (٦٧١٧) د (٥١٦٨) التحف (٦٢٥٤).

حديث (١٦٥٨/٣١، ٣٢، ٣٣) تحفة (٤٨١١) د (٥١٦٦، ٥١٦٧) ت (١٥٤٢) ن (٥٠٠٩-٥٠١٣ الكبرى) التحف (٤٤٧٩).

قوله عن هلال بن يساف في القاموس وهلال بن يساف بالكسر وقد يفتح تابعي كوفي اه وقدم النووي الفتح في الذكر على الكسر واقتصر في الخلاصة على الفتح

قوله بجعل شيخى في الغضب وأظهر بوادر غضبه على خادمه فلطم وجهها

قوله بجعل عليك الاخر وجهها قال النووي معناه مجرت ولم يجرد أن تضرب الاخر وجهها وحر الوجه صفحته ومارق من بشرته وحر كل شئ أفضله وأرفقه قيل ويحتمل أن يكون مراده بقوله بجعل عليك أى امتنع عليك اه

قوله لقد رأيتني سابع سبعة أى كنا سبعة اخوة أنا سابعهم يعنى أصغرهم فهو اللاطم أبهم نفسه في حكاية ذكر ابن الأثير وغيره أن بجعل مقررن كلهم صحبوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وذكر الشهاب في حاشيته على تفسير البيضاوى عند ذكر البكائين في سورة التوبة ان القرطبي قال وليس في الصحابة سبعة اخوة غيرهم

قوله النعمان بن مقرن هو أحد القادة المشهورين في زمن سيدنا عمر من بجعل مقررن

قوله أما علمت أن الصورة محرمة يعنى أن الوجه ذو حرمة لأن فيه بحاسن الإنسان قال تعالى وصوركم فاحسن صوركم وفي حديث الجامع الصغير اذا ضرب أحدكم خادمه فليقلق الوجه قال في التيسير ومثل الخادم كل من له ولاية تأديبه اه

قوله عليه السلام اعلم ايا مسعود ذكره بعد اساعه اياه ثلاث مرات للتأكيد

قوله عليه السلام منك على هذا الغلام متعلق بمقدرأى ان الله عز وجل أقدر عليك من قدرتك على هذا الغلام وفيه الحث على الرفق بالملوك ووعظ ببلغ في الاقتداء بجعل الله تعالى عن عباده

قَالَ فَلَيْسَتْ خَدْمُوهَا فَإِذَا اسْتَعْنَوْا عَنْهَا فَلْيُخْلَوْا سَبِيلَهَا **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ قَالَ عَجَّلَ شَيْخٌ فَلَطَمَ خَادِمًا لَهُ فَقَالَ لَهُ سُؤْيِدُ بْنُ مَقْرِنٍ عَجَزَ عَلَيْكَ الْإِحْرُ وَجْهَهَا لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مِنْ بَنِي مَقْرِنٍ مَا لَنَا خَادِمٌ إِلَّا وَاحِدَةٌ لَطَمَهَا أَصْغَرْنَا فَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُعْتِقَهَا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ قَالَ كُنَّا نَبِيعُ الْبَزَّ فِي دَارِ سُؤْيِدِ بْنِ مَقْرِنٍ أَخِي النُّعْمَانَ بْنِ مَقْرِنٍ فَخَرَجَتْ جَارِيَةٌ فَقَالَتْ لِرَجُلٍ مِمَّنَّا كَلِمَةً فَلَطَمَهَا فَعَضِبَ سُؤْيِدٌ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ وَ **حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسَكِّدِ مَا اسْمُكَ قُلْتُ شُعْبَةُ فَقَالَ مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي أَبُو شُعْبَةَ الْعِرَاقِيُّ عَنْ سُؤْيِدِ بْنِ مَقْرِنٍ أَنَّ جَارِيَةَ لَهُ لَطَمَهَا إِنْسَانٌ فَقَالَ لَهُ سُؤْيِدٌ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الصُّورَةَ مُحَرَّمَةٌ فَقَالَ لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَسَابِعٌ إِخْوَةَ لِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا لَنَا خَادِمٌ غَيْرُ وَاحِدٍ فَعَمَدَ أَحَدُنَا فَلَطَمَهُ فَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُعْتِقَهُ وَ **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسَكِّدِ مَا اسْمُكَ فَذَكَرَ كَرِيمٌ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ **حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَمْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ الْبَدْرِيُّ كُنْتُ أُضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسُّوْطِ فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي أَعْلَمَ أَبَا مَسْعُودٍ فَلَمْ أَفْهَمْ الصَّوْتَ مِنَ الْغَضَبِ قَالَ فَلَمَّا دَنَا مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا هُوَ يَقُولُ أَعْلَمَ أَبَا مَسْعُودٍ أَعْلَمَ أَبَا مَسْعُودٍ قَالَ فَالْقَيْتُ السُّوْطَ مِنْ يَدِي فَقَالَ أَعْلَمَ أَبَا مَسْعُودٍ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ قَالَ فَقُلْتُ لَا أُضْرِبُ مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا وَ **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ************

(..)-٣٢

(..)

(..)-٣٣

(..)

٣٤-(١٦٥٩)

(..)

قوله عليه السلام الله مبتدئ  
مصدر بلام الابتداء وما بعده  
خيره وقوله منك عليه أي  
من قدرتك على غلامك  
قوله عليه السلام اما لو لم  
تفعل وفي بعض النسخ أما  
والله لو لم تفعل أي ما فعلته

من التحرير والاعتاق للفتحك  
النار أي لا حرقتك وقولها أو  
لمستك شك من الراوي  
قال في المبارق انما قال كذا  
لانه كان متعبا في جزائه  
عن المقدر الذي استحقه  
والا فجزاء الملوك بقدر  
جنايتهما جزاءه عليه الحديث  
اه ودليل تعديه في الجزاء  
استعمال السوط في ضربه

قوله فقال أعوذ برسول الله  
فتركه لعله ليسم استعاذته  
الاولى لشدة غضبه كما لم يسمع  
نداء النبي صلى الله تعالى عليه  
وسلم والافى حديث الترمذي  
عن أبي سعيد على ما ذكر  
في الجامع الصغير اذا ضرب  
أحدكم خادمه فذكر الله  
فارفعوا أيديكم

قوله عليه السلام من قذف  
مملوكه أي عبده وأمه بالزنا  
أي ماله به في رواية البخاري  
في آخر كتاب المغاربيين زيادة  
وهو يرى مما قال

قوله عليه السلام يقام عليه  
الحذ يعني حد القذف يوم  
القيامة لعدم الحد على  
الحرق في الدنيا في قذف غير الحر  
لان شرط حد القذف احصان  
المقذوف والعبد ليس بمحصن  
نعم لو كان الذي قذفه مملوك  
غيره يعزر فيه دون مملوكه

قوله  
في الدنيا لا يتركه في الآخرة وإنما نفس ذلك  
في الآخرة لا يتركه في الدنيا لأنه يتركه في الدنيا  
قوله "بني التوبة" سمي بذلك لانه يتركه في الدنيا  
قوله "بني التوبة" سمي بذلك لانه يتركه في الدنيا

باب  
الغليظ على من قذف  
مملوكه بالزنا

قوله عليه السلام الا أن  
يكون كما قال أي الا أن يكون  
المملوك مرتكب الفاحشة  
كما قال مالك فلا يحد في  
الآخرة ذكر في الفتح أن  
الحديث دل على ما أجمع عليه  
العلماء من عدم الحد على

باب  
اطعام المملوك مما يأكل  
والباسه مما يلبس ولا  
يكلفه ما يثقله

إبراهيم أخبرنا جبرئيل وحديثي زهير بن حرب حدثنا محمد بن حميد (وهو الميموني)  
عن سفيان ح وحديثي محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان ح وحديثنا  
أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة كلهم عن الأعمش بإسناد عبد  
الواحد نحو حديثه غير أن في حديث جبرئيل فسقط من يدي السوط من هيئته  
وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم  
السيمي عن أبيه عن أبي مسعود الأنصاري قال كنت أضرب غلاما لي فسمعت من  
حلفي صوتا أعلم أبا مسعود لله أقدر عليك منك عليه فالتفت فإذا هو رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال أما لو لم تفعل للفتك  
النار أو لمستك النار وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى)  
قالا حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان عن إبراهيم السيمي عن أبيه عن أبي  
مسعود أنه كان يضرب غلامه فجعل يقول أعوذ بالله قال فجعل يضربه فقال أعوذ  
برسول الله فتركه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله الله أقدر عليك منك  
عليه قال فاعتقه \* وحدثني بشر بن خالد أخبرنا محمد (يعني ابن جعفر) عن شعبة  
بهذا الإسناد ولم يذكر قوله أعوذ بالله أعوذ برسول الله صلى الله عليه وسلم  
\* وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا ابن نمير ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن  
نمير حدثنا أبي حدثنا فضيل بن غزوان قال سمعت عبد الرحمن بن أبي نمير حدثني  
أبو هريرة قال قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم من قذف مملوكه بالزنا يقام  
عليه الحد يوم القيامة إلا أن يكون كما قال وحدثنا أبو كريب حدثنا وكيع  
ح وحدثني زهير بن حرب حدثنا اسحق بن يوسف الأزرق كلاهما عن فضيل  
ابن غزوان بهذا الإسناد وفي حديثهما سمعت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم  
نبي التوبة \* وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن

٣٥- (..)

٣٦- (..)

(..)

٣٧- (١٦٦٠)

(..)

٣٨- (١٦٦١)

أما والله لو لم تفعل  
نحو  
يضرب غلاما له  
نحو

(المعروف)

حديث (٣٧/١٦٦٠): تحفة (١٣٦٢٤) خ (٦٨٥٨) د (٥١٦٥) ت (١٩٤٧) ن (٧٣٥٢ الكبرى) التحف (١٢٦٤٧).

حديث (٣٨/١٦٦١) (٤٠، ٣٩، ٣٨) تحفة (١١٩٨٠) خ (٣٠، ٢٥٤٥، ٦٠٥٠) د (٥١٥٧، ٥١٥٨) ت (١٩٤٥) ق (٣٦٩٠) التحف (١١١٣١).



قوله بالريذة أي في غير عربية في شبل الزنوج واللبس وغيره

المعزور بن سويد قال مررتنا بابي ذر بالريذة وعليه برؤد وعلى غلامه مثله قلنا  
يا أبازر لو جمعت بينهما كانت حلما فقال انه كان بيني وبين رجل من اخواني  
كلام وكانت أمه اعجمية فعيرته بأمه فشكاني الى النبي صلى الله عليه وسلم فلقيت  
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا أبازر انك أمرؤ فبك جاهلية قلت يا رسول الله  
من سب الرجال سبوا أباه وأمه قال يا أبازر انك أمرؤ فبك جاهلية هم اخوانكم  
جعلهم الله تحت أيديكم فأطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما تلبسون  
ولا تكلفوهم ما يعلبهم فإن كلفتموهم فأعيتوهم وحدثنا أحمد بن يونس  
حدثنا زهير ح وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو معاوية ح وحدثنا إسحق بن  
إبراهيم أخبرنا عيسى بن يونس كلهم عن الأعمش بهذا الإسناد وزاد في حديث  
زهير وأبي معاوية بعد قوله انك أمرؤ فبك جاهلية قال قلت على حال ساعتي من  
الكبر قال نعم وفي رواية أبي معاوية نعم على حال ساعتي من الكبر وفي حديث  
عيسى فإن كلفه ما يعلبه فليبعه وفي حديث زهير فليبعه عليه وليس في حديث  
أبي معاوية فليبعه ولا فليبعه انتهى عند قوله ولا يكلفه ما يعلبه حدثنا محمد بن  
المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالوا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن  
الأخدب عن المعزور بن سويد قال رأيت أبازر وعليه حلما وعلى غلامه مثلها  
فسألته عن ذلك قال فذكر أنه سب رجلا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فغيره بأمه قال فأتى الرجل النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبي صلى الله عليه  
وسلم انك أمرؤ فبك جاهلية اخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان  
أخوه تحت يديه فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يعلبهم  
فإن كلفتموهم فأعيتوهم عليه وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح  
أخبرنا ابن وهب أخبرنا عمرو بن الحارث أن بكير بن الأشج حدثه عن العجلان

قوله كان بيني وبين رجل  
من اخواني كلام معناه رجل  
من المسلمين والظاهر انه  
سكان عبدا وانما قال من  
اخواني لان النبي صلى الله  
عليه وسلم قال له اخوانكم  
خولكم اه نووي قيل ان  
الرجل المذكور هو بلال  
المؤذن مولى أبي بكر ذكره  
ابن حجر في باب المعاصي من  
إيمان البخاري ومعنى قوله  
كلام سباب وشتم في صحيح  
البخاري أي سابت رجلا  
فغيرته بأمه اه بان قال له  
يا ابن السوداء  
قوله عليه السلام انك امرؤ  
فبك جاهلية أي خلق من  
أخلاق الجاهلية وهو شتم  
أحد بامه  
قوله من سب الرجال سبوا  
أباه وامه قال النووي هذا  
اعتذار من أبي ذر عن سبه  
أم ذلك الانسان يعني أنه سبني  
ومن سب انسانا سب ذلك  
الانسان أما الساب وامه  
فانكر عليه النبي صلى الله  
عليه وسلم وقال هذا من  
أخلاق الجاهلية وانما يساب  
المسبوب أن يسب الساب  
نفسه بقدر ماسبه ولا يتعرض  
لأبيه ولا لامه اه  
قوله عليه السلام هم اخوانكم  
الضمير يعود الى المالك  
والامر باطعامهم مما يأكل  
السيد والباسم مما يلبس  
محمول على الاستحباب لاعتد  
الايجاب وأما فعل أبي ذر  
في كسوة غلامه مثل كسوته  
فصعل بالمستحب اه نووي  
قوله عليه السلام ولا تكلفوهم  
ما يعلبهم أي ما يعجزون  
عنه وتصير قدرتهم مغلوبة  
فيه لصعوبته  
قوله عليه السلام فليبعه  
وفي رواية فليبعته عليه قال  
النووي وهذه الثانية هي  
الصواب الموافقة لبقا  
الروايات اه  
قوله على حال ساعتي من  
الكبر أي من كبر السن  
قوله انتهى عند قوله ولا  
يكلفه ما يعلبه لم يسبق هذا  
اللفظ وانما السابق معناه  
قوله وعليه حلما وعلى غلامه  
مثلها هذه الرواية لاتوافق  
الرواية المتقدمة فان فيها

« وعليه برد وعلى غلامه مثله قلنا يا أبازر لو جمعت بينهما كانت حلما » والحلما لا تكون الا ثوبين من جنس واحد كاسر من النوى وهو الموافق لكتب اللغة  
قوله عليه السلام اخوانكم وخولكم أي هم اخوانكم وخولكم وفي رواية البخاري اخوانكم خولكم بلاواو بينهما فيكون جملة جامعة لركبتها والحول

٣٩- (..)

٤٠- (..)

٤١- (١٦٦٢)

قوله عليه السلام للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل الا ما يطيق هو موافق لحديث أبي ذر وثبه بالطعام والكسوة على سائر المؤمن التي يحتاج اليها العبد اه نووي

قوله عليه السلام وقد ولي حره ودخانته الولي مثل فلان القرب وفي الفعل لغتان اكثرهما وليه بـ كسر التين والثانية من باب وعد وهي قليلة الاستعمال اه مصباح أي ومن حق من ولي حره شيء ؛

قوله عليه السلام ان العبد اذا نصح لسيدته وأحسن عباد الله

قوله عليه السلام للعبد المملوك المصلح أجران قال النووي المملوك المصلح هو الناصح لسيدته والقائم بعبادة ربه المتوجهة عليه فان له أجرين لقيامه بالحقين ولا تكساره بالرق اه

قوله ويرى أراد يبرها القيام بمصلحتها في النفقة والمؤن والحلقة ومحو ذلك مما لا يمكن فعله من الرقيق اه نووي وقوله لا حبيت الخ جواب لولا ولعله أراد بيان اعظامه أجر الثلاثة التي ذكرها والا لحديث الأجرين للمملوك لا يقتضي تفضيله على المالك كما يأتي من المناوي

مَوْلَى فَاطِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ وَلَا يَكْلَفُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا يَطِيقُ وَحَدَّثَنَا الْقَعْتَبِيُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ ابْنُ قَيْسٍ عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَنَعَ لِأَخَدِيكُمُ خَادِمَهُ طَعَامَهُ ثُمَّ جَاءَهُ بِهِ وَقَدَّ وَلِيَّ حَرَّهُ وَدُخَانَهُ فَلْيَقْعِدْهُ مَعَهُ فَلْيَأْكُلْ فَإِنْ كَانَ الطَّعَامُ مَشْفُوهًا قَلِيلًا فَلْيَضَعْ فِي يَدِهِ مِنْهُ أُكْلَةً أَوْ أُكْلَتَيْنِ قَالَ دَاوُدُ يَعْنِي لِقَمَةً أَوْ لِقَمَتَيْنِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ كُلُّهُمُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا هُرُوثُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ جَمِيعًا عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ ابْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ ابْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الْمُصْلِحِ أَجْرَانِ وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْحُجُّ وَبِرُّ أُمِّي لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ قَالَ وَبَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ لَمْ يَكُنْ يَحْجُّ حَتَّى مَاتَتْ أُمُّهُ لِصَحْبَتِهَا قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ فِي حَدِيثِهِ لِلْعَبْدِ الْمُصْلِحِ وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَمْلُوكَ \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ الْأَمْوِيُّ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ بَلَّغْنَا وَمَا بَعْدَهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَدَّى الْعَبْدُ حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهُ

(كان)

٤٢- (١٦٦٣)

٤٣- (١٦٦٤)

(...)

٤٤- (١٦٦٥)

(...)

٤٥- (١٦٦٦)

قوله مولى فاطمة هي فاطمة بنت عتبة كما في الخلاصة

أبو بكر بن أبي شيبة

حديث (٤٢/١٦٦٣): تحفة (١٤٦٢٨) د (٣٨٤٦) التحف (١٣٥٧٠).

حديث (٤٣/١٦٦٤) تحفة (٧٤٨٠، ٧٨٥٩، ٧٩٧٠، ٨١٦١، ٨٣٥٢) خ (٢٥٤٦، ٢٥٥٠) د (٥١٦٩) التحف (٦٩٣٢، ٧٢٨٢، ٧٣٨٨، ٧٥٦٦، ٧٧٤٩).

حديث (٤٤/١٦٦٥) تحفة (١٣٣٣١) خ (٢٥٤٨) التحف (١٢٣٦٩).

حديث (٤٥/١٦٦٦) تحفة (١٢٣٥١، ١٢٥٣١) التحف (١١٤٨٠، ١١٦٣٩).

قوله عليه السلام (كان له أجران) أجر قيامه بحق الله وأجر نصحه لسيده ولا يقتضى ذلك تفضيله على الخمر خلافاً لمن وهم اه مناوى

قوله ولاعلى مؤمن مزهد المزهد بضم الميم واسكان الزاى ومعناه قليل المال اه نووى

~~~~~

باب

من أعتق شركاه

في عبد

قوله عليه السلام نعماً أى نعم ما فادعت الميم في الميم أى نعم شئ هو يعنى وفاة المملوك على تلك الحال وهي احسانه عبادة ربه وحسن صحبة سيده وذكر النووى عن القاضى عياض رواية نعماً بضم النون منونا قال وهو صحيح أى له مسرة وقره عين يقال نعماً له اه

قوله عليه السلام بحسن عبادة الله هو بضم أول بحسن وعبادة منصوبة والصحابة بمعنى الصحبة اه نووى

قوله عليه السلام من أعتق شركاه في عبد المرح قدسبت هذه الاحاديث باعيانها وبجميع طرقها المذكورة هنا في كتاب العتق يعلم ذلك بالمرجعة الى أواخر الجزء الرابع فلا نشغل باعادة ما كتبنا هناك في الحواشى

كان له أجران قال فحدثتها كعباً فقال كعب ليس عليه حساب ولا على مؤمن من مرهيد
* وحدثني زهير بن حرب حدثنا جرير عن الأعمش بهذا الإسناد وحدثنا
محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا
أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم نعماً للمملوك أن يتوفى يحسن عبادة الله وصحابة
سيده نعماً له * حدثنا يحيى بن يحيى قال قلت لمالك حدثك نافع عن ابن
عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق شركاه في عبد فكان له
مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة العدل فأعطى شركاه حصصهم وعتق
عليه العبد والإفقد عتق منه ما عتق حدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيد الله
عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق شركاه من
مملوك فعليه عتقه كله إن كان له مال يبلغ ثمنه فإن لم يكن له مال عتق منه
ما عتق وحدثنا شيبان بن فروخ حدثنا جرير بن حازم عن نافع مولى عبد الله
ابن عمر عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق
نصيباً له في عبد فكان له من المال قدر ما يبلغ قيمته قوم عليه قيمة عدل
والإفقد عتق منه ما عتق وحدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن ربح عن الأبي بن
سعيد وحدثنا محمد بن المنبهي حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد
ح وحدثني أبو الربيع وأبو كامل قالوا حدثنا حماد (وهو ابن زيد) ح وحدثني
زهير بن حرب حدثنا اسماعيل (يعني ابن عليّة) كلاهما عن أيوب ح وحدثنا إسحاق بن
مصور أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جرير أخبرني اسماعيل بن أمية ح وحدثنا
محمد بن رافع حدثنا ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب ح وحدثنا هرون بن سعيد
الأيبي أخبرنا ابن وهب قال أخبرني أسامة (يعني ابن زيد) كل هؤلاء عن نافع

(..)

٤٦- (١٦٦٧)

٤٧- (١٥٠١)

٤٨- (..)

٤٩- (..)

(..)

في مملوك

حديث (٤٦/١٦٦٧): تحفة (١٤٧٦٣) التحف (١٣٧٠٣).

حديث (٤٧/١٥٠١) تحفة (٨٣٢٨) خ (٢٥٢٢) د (٣٩٤٠) ن (٤٩٥٧ الكبرى) ق (٢٥٢٨) التحف (٧٧٢٦).

حديث (٤٨/١٥٠١) تحفة (٧٩٩٠) التحف (٧٤٠٨).

حديث (٤٩/١٥٠١) تحفة (٧٤٨١، ٧٤٩٧، ٧٥١١، ٧٦١٠، ٨٢٨٣) خ (٢٤٩١، ٢٥٢٤، ٢٥٢٥ تعليقا ٢٥٥٣) د (٣٩٤٢) ت (١٣٤٦)

ن (٤٦٩٩) (٤٩٥٢-٤٩٥٦ الكبرى) التحف (٦٩٣٣، ٦٩٦٠، ٧٠٤٩، ٧٦٨١).

عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ الْإِبْرَاهِيمُ فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ فَأَتَاهُمَا ذَكَرًا هَذَا الْحَرْفَ فِي الْحَدِيثِ وَقَالَا لَا نَدْرِي أَهْوَشِي فِي الْحَدِيثِ أَوْ قَالَهُ نَافِعٌ مِنْ قِبَلِهِ وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَحَدٍ مِنْهُمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِبْرَاهِيمَ فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعِيدٍ وَحَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ وَعَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ آخِرِ قَوْمٍ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ قِيمَةٌ عَدَلَ لَوْ كَسَ وَلَا شَطَطَ ثُمَّ عَتَقَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ مُوسِرًا وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَالَةً فِي عَبْدٍ عَتَقَ مَا بَقِيَ فِي مَالِهِ إِذَا كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ مَنَ الْعَبْدِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الْمَمْلُوكِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَيُعْتَقُ أَحَدُهُمَا قَالَ يَضْمَنُ وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمِّيْدُ اللَّهِ عَنْ مُعَاذِ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ شَقِيقًا مِنْ مَمْلُوكٍ فَهُوَ حُرٌّ مِنْ مَالِهِ وَحَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ شَقِيقًا لَهُ فِي عَبْدٍ فَنَلَّصَهُ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ اسْتَسْعَى الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى ثُمَّ لَيْسَتْ سَعْيِي فِي

قوله هذا الحرف أي اللفظ

قوله عليه السلام لا ركس ولا شطط ذكر النوى أن الوكس الفس والبخس والشطط الجور ومجاوزة الحد والمراد يقوم بقية عدل لا ينقص ولا يزياد

قوله من أعتق شقيقا من مملوك فهو حر من ماله

قوله عليه السلام من أعتق شقيقا من مملوك هكذا هو في معظم النسخ شقيقا بالياء وفي بعضها شقفا وما لفتان شقص وشقيص كنعصف ونصيفاً أي نصبب أهونوي

قوله استسعى العبد الاستعلاء هو أن يكلف العبد الإكساب حتى يحصل قية نصيب العبيد فإذا دفعها إليه عتق وقوله غير مشقوق عليه أي حالكون العبد لا يكلف بما يتفق عليه

(نصيب)

٥٠- (...)

٥١- (...)

٥٢- (١٥٠٢)

٥٣- (١٥٠٣)

٥٤- (...)

٥٥- (...)

٧٥: من أعتق شقيقا

من أعتق شقيقا

حديث (١٥٠١/٥٠): تحفة (٦٧٨٨) خ (٢٥٢١) د (٣٩٤٧) ن (٤٩٤١، ٤٩٤٢ الكبرى) التحف (٦٣٢١).
 حديث (١٥٠١/٥١) تحفة (٦٩٣٥) د (٣٩٤٦) ت (١٣٤٧) ن (٤٦٩٨، ٤٩٤٣، ٤٩٤٤ الكبرى) التحف (٦٤٤٧).
 حديث (١٥٠٢/٥٢، ١٥٠٣/٥٣، ٥٤، ٥٥) تحفة (١٢٢١١) خ (٢٥٠٤، ٢٥٢٦، ٢٥٢٧، ٢٤٩٢) د (٣٩٣٤-٣٩٣٩) ت (١٣٤٨) ن (٤٩٦٢-٤٩٦٨ الكبرى) ق (٢٥٢٧) التحف (١١٣٤٤).

(١٦٦٨)-٥٦

نَصَبِ الَّذِي لَمْ يُعْتَقْ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَأَبُو
بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ فَأَلُو أَحَدَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ
عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ
لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ فَدَعَا بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَجَزَّاهُمْ أَثْلَانًا ثُمَّ أَفْرَعَ بَيْنَهُمْ فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَارَقَّ أَرْبَعَةً وَقَالَ لَهُ قَوْلًا
شَدِيدًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ
أَبِي عُمرَ عَنِ الثَّقَفِيِّ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَمَا حَمَّادٌ فَحَدِيثُهُ كَرِوَايَةِ
أَبْنِ عُليَّةَ وَأَمَّا الثَّقَفِيُّ فَنُفِيَ حَدِيثُهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَوْضَى عِنْدَ مَوْتِهِ
فَأَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الصَّرِيرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ قَالَا
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ
حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ وَحَمَّادٍ * حَدَّثَنَا أَبُو
الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دَرِّ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ
غَيْرُهُ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي فَاشْتَرَاهُ نَعِيمُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بِمِائَةِ دِرْهَمٍ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ قَالَ عَمْرُو سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ
عَبْدًا قَبْطِيًّا مَاتَ عَامَ أَوَّلِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ سَمِعَ عَمْرُو جَابِرًا يَقُولُ
دَبَّرَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامًا لَهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ فَبَاعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ جَابِرٌ فَاشْتَرَاهُ ابْنُ النَّخَّامِ عَبْدًا قَبْطِيًّا مَاتَ عَامَ أَوَّلِ فِي إِمَارَةِ
أَبْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ
عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمُدَبَّرِ نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ

(..)-٥٧

(..)

(٩٩٧)-٥٨

(..)-٥٩

(..)

١٣ م خا

قوله غيرهم قال ملا على
بالرفع وفي نسخة بالنصب اه
قوله فدعا بهم أي طلبهم
يعني العبيد ليحضروا
قوله فجزأهم أثلاثا هو
بتشديد الزاي وتخفيفها
لغتان مشهورتان ومعناه
قسمهم اه نووي وقوله
أثلاثا بفتح الهمزة وهو
مفعول مطلق أي ثلاثة أجزاء
وفيه دليل على أن المتق
المتجز في مرض الموت كالمطلق
بالموت في الاعتبار من الثلث
وكذلك التبرع المتجز في
مرض الموت اه مرقاة ولعل
اعتبار العدد لاتفاق قيمهم
فأشأ لو اختلفت لكان
التعديل باعتبارها

باب

جواز بيع المدبر
قوله وقال له أي في حق
ذلك الرجل قولا شديدا
صكراهية لفعله وتخليط
لعتقه العبيد كلهم ولا مال
له سواهم وعدم رعاية جانب
الورثة ولذا أنفذه من الثلث
مراعاة لجانبهم ودل الحديث
على أن الاعتاق في مرض
الموت ينفذ من الثلث لتعلق
حق الورثة بماله كاهو الميتم
في كتب الفروع وفي فصل
العوارض من كتب الأصول
قوله أن رجلا من الأنصار
سأه النووي بأنه أبو المذكور
قال واسم السلام المدبر
يعقوب اه
قوله أعتقه عن درأى جعله
حرا في آخر حياته بان قال له
أنت حر بعد موتي
قوله لم يكن له مال غيره
وفي باب بيع المزايدة من صحيح
البخاري ان رجلا أعتق
غلاما له عن دربر فاشتج
ففيه إضافة أن سبب البيع
هو الاحتياج الى ثمنه

(١٣)

حديث (٥٦/١٦٦٨): تحفة (١٠٨٨٠) د (٣٩٦٠-٣٩٥٨) ت (١٣٦٤) ن (٤٩٧٣، ٤٩٧٤ الكبرى) ق (٢٣٤٥) التحف (١٠١٠٣).
حديث (٥٧/١٦٦٨): تحفة (١٠٨٣٩) د (٣٩٦١) ن (٤٩٧٧ الكبرى) التحف (١٠٠٦٦).
حديث (٥٨/٩٩٧) تحفة (٢٥١٥، ٢٥٥١) خ (٢٥٣٤، ٦٧١٦، ٦٩٤٧) ت (١٢١٩) ق (٢٥١٣) ن (٤٩٩٨، ٤٩٩٧) التحف (٢٣٢٧).
حديث (٥٩/٩٩٧) تحفة (٢٤٠٨، ٢٤١٦، ٢٤٢٥، ٢٤٣١، ٢٤٣٣، ٢٤٤٨، ٢٥٢٦، ٢٩٢٢) خ (٢١٤١، ٢٢٣٠، ٢٢٣١، ٢٤٠٣، ٧١٨٦)
د (٣٩٥٥، ٣٩٥٦) ن (٢٥٤٦، ٤٦٥٢، ٤٦٥٤، ٥٤١٨) (٤٩٩٩-٥٠٠٥، ٥٩٧٩ الكبرى) ق (٢٥١٢) التحف (٢٢٣٦، ٢٧١٤).

قوله قال أخرج عبد الله بن سهل بن زيد وعيص بن مسعود بن زيد أي إلى خير
المائة رواية من جهداً صاحبهم قوله هو وحويصة بن مسعود هو أخو حويصة بن

من جهد أصابهما كما في سنن النسائي وتأتي في الصفحة
مسعود المذكور آنفاً وهما من أولاد أعمام المقتول كما

دِيَارِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْجَزَائِمِيَّ) عَنْ عَبْدِ الْمُجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ
عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ حَدَّثَنَا
يُحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ الْمُعَلِّمِ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ ح
وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذٌ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَطْرِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي
رَبَاحٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ وَعَمْرٍو بْنِ دِيَارٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُمْ فِي بَيْعِ الْمُدَبَّرِ
كُلُّ هَؤُلَاءِ قَالَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَادٍ وَأَبْنِ عُيَيْنَةَ
عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرٍ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يُحْيَى (وَهُوَ ابْنُ
سَعِيدٍ) عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَمَةَ (قَالَ يُحْيَى وَحَسِبْتُ قَالَ) وَعَنْ
رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ أَنَّهُمَا قَالَا أَخْرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ وَحُجَيْصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ
أَبْنِ زَيْدٍ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَحْرَيْنِ تَقَرَّرْنَا فِي بَعْضِ مَا هُنَاكَ ثُمَّ إِذَا حُجَيْصَةُ يَجِدُ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلِ قَتِيلًا فَدَفَنَهُ ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ
وَحُجَيْصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلِ وَكَانَ أَصْعَرَ الْقَوْمِ فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ
لِيَسْتَكَلَّمَ قَبْلَ صَاحِبِيهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَبْرُ (الْكَبْرِ فِي السِّنِّ)
فَصَمَّتْ فَسَكَمَ صَاحِبَاهُ وَتَكَلَّمَ مَعَهُمَا فَذَكَرُوا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَقْتَلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلِ فَقَالَ لَهُمْ أَتَحْفِلُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا فَتَسْتَحِقُّونَ صَاحِبِيكُمْ
(أَوْ فَاتِلِكُمْ) قَالُوا وَكَيْفَ نَحْفِلُ وَلَمْ نَشْهَدْ قَالَ فَتَبِّرْكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ يَمِينًا
قَالُوا وَكَيْفَ نَقْبَلُ إِيمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَعْطَى عَقْلَهُ وَحَدَّثَنِي عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا
يُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَمَةَ وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ أَنَّ
حُجَيْصَةَ بْنَ مَسْعُودٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلِ أَنْطَلَقَا قَبْلَ خَيْرٍ قَفَّرَقَا فِي النَّخْلِ فَقَتِلَ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ فَاتَّهَمُوا الْيَهُودَ فَجَاءَ أَخُوهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَبْنَا عَمَّهُ حُجَيْصَةُ وَحُجَيْصَةُ

يقوم من الرواية التالية
وقوله وعبد الرحمن بن سهل
هو أخو المقتول والظاهر
انهما التحققا بحويصة حين عاد
إلى المدينة فجاءوا ثلاثة مجتمعين
إلى رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم ليتكلموا في شأن
قتيلهم وكان عبد الرحمن
الذي هو أقرب أولياء القتل
أصغرهم
قوله عليه السلام كبر وجاه
كبر كبير للتأكيد أي ليدأ
الأكبر بالكلام وقوله الكبر
في السن من كلام الراوي
وهو كما في النووي منصوب
بأخبار يزيد وهو الصريح به
في صلب الكتاب في الصفحة
المائة يعني يريد الأكبر

كتاب القسامة
والحار بين والقصاص
والديات

باب
القسامة

سنن قال النووي وإنما
أمر النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم أن يتكلم الأكبر
وهو حويصة والحال أن
حقيقة الدعوى إنما هي
لاخي المقتول وهو عبد الرحمن
لأنه لم يكن المراد بكلامه
صورة القصة وكيف جرت
فإذا أراد حقيقة الدعوى
تكلّم صاحبها اه تصرف
قوله عليه السلام أتخلفون
خمين يميناً أطلق الخطاب
لهم والمراد من تخصص به
اليمين وهو الأخ الوارث كما
في النووي قال ملا على هذا
إنما كان بطريق الافتاء في
المسئلة لا بطريق الحكم
لعدم حضور الخصم حينئذ
والافتاء باليمين في القسامة
بالدعي عليه على قضية
سائر الدعوى اه وشرعية
اليمين إنما هي للبراءة فوضع
الروايات ما في سنن أبي داود
من قوله عليه السلام لهم:
ألكم شاهدان يشهدان
على قاتل صاحبكم قالوا
يا رسول الله لم يكن ثم أحد
من المسلمين وإنما هم يهود
وقد يجترئون على أعظم
من هذا قال فاختراروا منهم
خمين فاستحلفوهم . وفي
قوله عليه السلام فتستحقون
صاحبكم وفي سنن ابن ماجه .
دم صاحبكم . يعنى بدل دمه
وهو الدية وفي رواية البخارى
أفتستحقون الدية بإيمان
خمين منهم .

قوله قال أخرج عبد الله بن سهل بن زيد وعيص بن مسعود بن زيد أي إلى خير
المائة رواية من جهداً صاحبهم قوله هو وحويصة بن مسعود هو أخو حويصة بن

قوله تقررنا في بعض ما هناك يعنى من النخيل
كلبهما كما هو الرواية في الصفحة القابلة

قوله تقررنا في بعض ما هناك يعنى من النخيل
كلبهما كما هو الرواية في الصفحة القابلة

(...)

١- (١٦٦٩)

٢- (...)

٢٨-

(١)

قوله قال أخرج عبد الله بن سهل بن زيد وعيص بن مسعود بن زيد أي إلى خير
المائة رواية من جهداً صاحبهم قوله هو وحويصة بن مسعود هو أخو حويصة بن

قوله وهو أصغر منهم الظاهر أصغرهم أو أصغر منهما

قوله عليه السلام بقسم خمسون منكم وفي آخر الصفحة تحلفون خمسين عينا كما هو الرواية الأولى في الباب على الاستفهام وهو الظاهر فان العدد اذا لم يتم ككر الحلف على الموجودين ليم

قوله عليه السلام في دفع برمته أي يسلم اليكم بجمله الذي شد به اللابير بم تسع فيه حتى قالوا أخذته برمته قال في الصباح الرمة بالضم القطعة من الجبل وأخذت التي برمته أي جميعه وأصله ان رجلا باع بعيرا وفي عنقه جبل فقيل ادفعه برمته ثم صار كالثقل في كل ما لا ينقص ولا يؤخذ منه شيء اه

قوله فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله أي دفع دية من عنده فاعطى مائة ناقة كما هو الرواية الأخيرة في الباب يقال ودى القتيل القتل يديه دية اذا أعطى المال الذي هو بدل النفس ثم سمي ذلك المال دية كعمدة تسمية بالصدور

قوله فدخلت مریدا لهم الخ المرید هنا موقف الأبل والمرید أيضا موضع التمر والربد الجبس والرخص هو الضرب بالرجل والمراد بتلك الأبل هي التي وداه بين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال النووي وأراد بهذا الكلام أنه ضبط الحديث وحفظه حفظا بليغا اه

قوله وهي يومئذ صلح يعنى أن هذا كان حين كانت تجرى على أهلها أحكام المسلمين وذلك بعد فتحها وإبقاء اليهود فيها للعمل على ما تقدم بيانه في باب المساقاة

قوله في شربة يفتح الشين والراء وهو حوض يكون في أصل النخلة وجمعه شرب كثرة وثمره نوى

قوله فرزم معناه فقال

إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَكَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي أَمْرِ أَخِيهِ وَهُوَ أَصْغَرُ مِنْهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَبِيرُ الْكَبِيرِ أَوْ قَالَ لَيْبِدًا الْإِكْبَرُ فَتَكَلَّمَا فِي أَمْرِ صَاحِبَيْهِمَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْسِمُ خَمْسُونَ مِنْكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ فَيُدْفَعُ بِرُمْتِهِ قَالُوا أَمْرٌ لَمْ نَشْهَدْهُ كَيْفَ نَحْلِفُ قَالَ قَبْرُكُمْ يَهُودُ بِإِيمَانٍ خَمْسِينَ مِنْهُمْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَوْمٌ كَفَّارٌ قَالَ فَوَدَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَبْلِهِ قَالَ سَهْلٌ فَدَخَلْتُ مَرِيدًا لَهُمْ يَوْمًا فَرَكَضْتَنِي نَاقَةً مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ رَكُضَةً بِرِجْلِهَا قَالَ حَمَادُ هَذَا أَوْ نَحْوَهُ وَحَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا بُشَيْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ فَعَقَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِنْدِهِ وَلَمْ يَقُلْ فِي حَدِيثِهِ فَرَكَضْتَنِي نَاقَةً حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَمَةَ نَحْوِ حَدِيثِهِمْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ وَمُحَيِّصَةَ بْنَ مَسْعُودِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّينَ ثُمَّ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ وَأَهْلُهَا يَهُودٌ فَتَفَرَّقَا فَحَاجَبَتْهُمَا فَقَتَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ فَوْجِدًا فِي شَرْبَةٍ مَقْتُولًا فَدَفَنَهُ صَاحِبُهُ ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَشَى أَخُو الْمَقْتُولِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَهْلِ وَمُحَيِّصَةَ وَحَوَيْصَةَ فَذَكَرُوا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَأْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَحَيْثُ قُتِلَ فَرَزَعَمَ بُشَيْرٌ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَمَّنْ أَدْرَكَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَهُمْ تَحْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا وَتَسْتَحِقُّونَ قَاتِلَكُمْ (أَوْ صَاحِبَكُمْ) قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَهِدْنَا وَلَا حَضَرْنَا فَزَعَمَ

قوله عليه السلام كبر الكبر ورواية البخاري في الديات الكبر الكبير بالنصب فيهما على الاعتراف وذكر ابن حجر رواية كبر الكبر في القصاص فندفع برمته

(..)

(..)

٣- (..)

قوله عقله من عنده أى أعطى دية من عند نفسه قال النوى يحتمل أن يكون من خالص ماله فى بعض الأحوال صادف ذلك عنده ويحتمل أنه من مال بيت المال ومصالح المسلمين وإنما وداه من عنده لأن أهل القتل مكسورون بقتل صاحبهم فأراد صلى الله عليه وسلم جبرهم بدفع دية من عنده والرواية التالية فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبطل دمه فوداه

قوله فريضة من تلك الفرائض المراد بالفريضة هنا الناقاة من تلك النوق المفروضة فى الدية وتسمى المدفوعة فى الزكاة أو فى الدية فريضة لأنها مفروضة أى مقدره بالسنة والعقد اه نوى

قوله من ابل الصدقة ذكر النوى أن هذا غلط من الرواة لأن الصدقة المفروضة لا تصرف هذا المصروف بل هى لأصناف سبها الله تعالى اه وفى هذه الرواية أيضا مع موافقتها لأحدى روايات البخارى مخالفة للروايات المتقدمة والمتأخرة فى كون المنطلقين الى خيبر نفرا من الانصار والمذكور فيها سبق ولحق خروج اثنين اليها

قوله أو فقير الفقير هنا البئر القرية القمر الواسعة القم وقيل هو الحفيرة التى تكون حول النخل اه نوى

قوله يريد السن أى كبرها والسن اذا عينت بها العمر مؤنثة أيضا لأنها بمعنى المدة كما فى المصباح

قوله اما أن يدوا صاحبكم واما أن يؤذنوا بحرب معناه ان ثبت القتل عليهم بقسامتكم فلما أن يدوا صاحبكم أى يدفعوا اليكم دية واما أن يعلمونا أنهم ممنعون من التزام أحكامنا فينتقض عهدهم ويصبرون حربا لنا وفيه دليل لمن يقول الواجب بالقسامة الدية دون القصاص اه نوى ولفظ يدوا جمع مفردة يدى وهو مضارع ودى وقد مر بهامش الصفحة التى قبل هذه

أَنَّهُ قَالَ قُبْرُكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَقْبَلُ إِيمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ فَرَزَعَمَ بُشَيْرٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَقَلَهُ مِنْ عِنْدِهِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ يُقَالُ لَهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ بْنُ زَيْدٍ أَنْطَلَقَ هُوَ وَابْنُ عَمٍّ لَهُ يُقَالُ لَهُ مُحْيِصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ بْنُ زَيْدٍ وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ إِلَى قَوْلِهِ فَوَدَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِنْدِهِ قَالَ يَحْيَى حَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ أَبِي حَمَةَ قَالَ لَقَدْ رَكَّضْتَنِي فَرِيضَةً مِنْ تِلْكَ الْفَرَايِضِ بِالْمَرْبَدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنِ عَيْدٍ حَدَّثَنَا بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَمَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ نَفَرًا مِنْهُمْ أَنْطَلَقُوا إِلَى خَيْبَرَ فَتَفَرَّقُوا فِيهَا فَوَجَدُوا أَحَدَهُمْ قَتِيلًا وَسَأَقَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ فَكَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ يُبْطِلَ دَمَهُ فَوَدَاهُ مِائَةٌ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَثُورٍ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي أَبُو لَيْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ رِجَالٍ مِنْ كِبَرَاءِ قَوْمِهِ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ سَهْلٍ وَمُحْيِصَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ مِنْ جَهْدِ أَصَابِهِمْ فَأَتَى مُحْيِصَةَ فَأَخْبَرَ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ سَهْلٍ قَدْ قُتِلَ وَطُرِحَ فِي عَيْنٍ أَوْ فَقِيرٍ فَأَتَى يَهُودَ فَقَالَ أَنْتُمْ وَاللَّهِ قَتَلْتُمُوهُ قَالُوا وَاللَّهِ مَا قَتَلْنَاهُ ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ فَذَكَرَ لَهُمْ ذَلِكَ ثُمَّ أَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ حُوَيْصَةُ وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ فَذَهَبَ مُحْيِصَةُ لَيْسَ كَلِمٌ وَهُوَ الَّذِي كَانَ يُخَيَّرَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمُحْيِصَةَ كَبُرَ كَبْرُكَ (يُرِيدُ السِّنَّ) فَتَسَكَّمَتْ حُوَيْصَةُ ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحْيِصَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ إِيمَانٌ أَنْ يَدُوا صَاحِبَكُمْ وَإِمَانٌ أَنْ يُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ

٤- (...)

٥- (...)

٦- (...)

قوله من جاهد أسامهم أى أسامها مع من كان

بحرب من الله

(صلى)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ فَكَتَبُوا إِنَّا وَاللَّهِ مَا قَتَلْنَاهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحُوَيْصَةَ وَمُحَيِّصَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ أَتَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ قَالُوا لَا قَالَ فَحَلَفَ لَكُمْ يَهُودُ قَالُوا لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ فَوَدَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِنْدِهِ فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِائَةَ نَاقَةٍ حَتَّى أُدْحِلَتْ عَلَيْهِمُ الدَّارُ فَقَالَ سَهْلٌ فَلَقَدَّرَ كَضَنِّي مِنْهَا نَاقَةٌ حَمْرَاءُ حَتَّى أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا وَقَالَ حَرْمَلَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَلِيمَانُ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقَرَّ الْقَسَامَةَ عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَزَادَ وَقَضَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي قَسَلٍ أَدْعُوهُ عَلَى الْيَهُودِ وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَلِيمَانَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَاهُ عَنْ نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ * وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ هُشَيْمِ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ وَهَمِيدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ نَاسًا مِنْ عَرَبِيَّةٍ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَاجْتَبَوْهَا فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ فَتَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا فَفَعَلُوا فَصَحُّوا ثُمَّ مَالُوا عَلَى الرَّعَاءِ فَفَعَلُوا فَجَاءَتْهُمْ وَأَزْتَدُوا عَنِ الْإِسْلَامِ وَسَاقُوا ذَوْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

ليسوا مسلمين

(١٦٧٠)-٧

(..)-٨

(..)

(١٦٧١)-٩

قوله أقر القسامة الخ وفي حديث الحسن القسامة جاهلية أي كان أهل الجاهلية يدينون بها وقد قررها الإسلام اه نهايه وقد سبق أنها أيمان تقسم على أهل الجاهلية وجد القتل فيه ولم يعلم قائله فيقسم خمسون رجلا من الأحرار العاقلين فان لم يكونوا خمسين أقسم الموجودون خمسين يمينا ماقتله ولا أعلم له قاتلا

قوله ان ناسا من عربة هي كجهينة قبيلة معروفة

قوله فاجتوبوها أي استخرجوها المدينة وكرهوا الاقامة بها لم يوافقهم هوأؤها

قوله ثم مالوا على الرعاء أي أصابوهم بالاضرار والاهلاك والرعاء بالكسر جمع راع كالرعاة والرواية التالية فقتلوا الراعي بالافراد ذكر العبي أنه يسار النوبى

قوله فتشربون من ألبانها وأبوالها وانما أجاز شريح ألبان ابل الصدقة لانها للمحتاجين من المسلمين وهم منهم اه مرعاة وسياقى الكلام على أبوال الابل

باب

حكم المحاربين والمرتبين

قوله وارتدوا عن الاسلام قال ملاعلى وكانهم تشاءموا بالاسلام اه

قوله وساقوا ذود رسول الله صلى الله عليه وسلم أي أخذوا ابله وقدامها امامهم سائقين لها طاردين

(٢)

أن الناس يشربون

حديث (١٦٧٠/٧، ٨): تحفة (١٥٥٨٧) ن (٤٧٠٧-٤٧٠٩) التحف (١٤٣٧٤).

حديث (١٦٧١/٩، ١٠، ١١، ١٢) تحفة (٣١٧، ٦٥١، ٧٠٥، ٧٢٨، ٧٥٧، ٧٨٢، ٩٤٥، ١١٥٦) خ (٢٣٣، ٤١٩٢، ٤٦١٠، ٤١٩٣، ٣٠١٨، ٥٦٨٦،

٥٧٢٧، ٦٨٩٩، ٦٨٠٢، ٦٨٠٥) د (٤٣٦٤-٤٣٦٨، ٤٣٧١) ت (٧٢، ٧٣، ١٨٤٥، ٢٠٤٢) ن (٣٠٥، ٣٠٦،

٤٠٢٤-٤٠٣٥، ٣٤٩٥) (٧٥٦٩-٧٥٧١، ٧٥٢٠، ١١١٤٣ الكبرى) ق (٢٥٧٨، ٣٥٠٣) التحف (٣٠٩).

قوله فبعث أي ناسا من المسلمين في أثرهم بالضبطين الذين ترى وثائق رواية
أمر بذلك كاهو الرواية فيما يأتي والمراد القطع من خلاف كما هو رواية الترمذي

١٠٢

في آثارهم أي عقوبتهم قوله فقطع أي قطعهم أي قطعهم أي قطعهم أي قطعهم
قوله وسمل أعينهم أي فقهاها وأعمأها وبأبه قتل

كما في الصباح ويأتي في آخر
الباب أنما سمل التي أعين
أولئك لأنهم سملوا أعين الرعاء
قوله وتركهم في الحرة هي
أرض ذات حجارة سود
معروفة بالمدينة وأما القروا
ففيها لأنها قرب المكان الذي
فعلوا فيه ما فعلوا اه ابن حجر

قوله من عكل وكانت الرواية
الأولى من عرينة قال ابن
حجر في كتاب الوضوء اختلفت
الروايات عن البخاري ففي
بعضها من عكل أو عرينة
على الشك وفي بعضها من
عكل وفي بعضها من عرينة
وفي بعضها من عكل وعرينة
بواو العطف وهو الصواب
ويؤيده ما رواه أبو عوانة
والطبري عن أس أنهم
كانوا أربعة من عرينة وثلاثة
من عكل ولا يخالف هذا
رواية ثمانية لاحتمال أن
يكون الثامن من غير القبيلتين
وكان من أتباعهم فله ينسب
اه مختصرا

قوله فاستوخوا الأرض أي
استقلوا أرض المدينة لم
يوافق هوؤها أبدانهم
قوله وسقمت أجسامهم
سقم سقما من باب تعب
طال مرضه وسقم سقما
من باب قرب اه مصباح

قوله عليه السلام فتصيبون
كذا بأبيات النون وعبارة
النسائي فتصيبوا باسقاطها
وهو الموافق أي فتصيبون
من أبوالها وألبانها قال ابن
الملك فيه جواز التداوي
بالحرم عند الضرورة وقاس
بعض التداوي بالخمر عليه
ومنع الاكثر لميل
الطباع اليها دون غيرها
من النجاسات اه وهو قول
أبي يوسف من أئمتنا وأما
على قول أبي حنيفة فتجس
لا يجوز التداوي به وأما على
قول محمد قبول ما كحل اللحم
طاهر اه مرعاة والمذكور
في كتب الاصول ان حديث
العربيين نسخته حديث
استزها من البول

قوله وطرردوا الأبل وفي
رواية واطردوا النعم أي
أخرجوها واستاقوها
قوله وسمر أعينهم قالوا
السمر لغة في السمل وهو
فق العين بأي شيء كان
وقد يكون من المسامر يريد
أنهم كملوا بأسيال عماء كما جاء التصريح
بذلك في بعض الروايات قال ابن حجر بعد ضبطه المذكر بتخفيف الميم والمؤنث بتشديدها : لم تختلف روايات البخاري
في أنه بلراء . قوله بلقح أي أمرهم أن يلحقوا بها وهي النوق ذوات الألبان جمع لقوح مثل قلوص وقلاص ويقال انه جمع لقحة بكسر اللام انظر المصباح

قوله فلا يستقون لأنهم كلفوا نعمتهم أي أن الأبل التي حصل لهم بها النفع وفي المراجعة قال أصحابنا لا يجوز لمن معه من الماله
ما يرجع إليه الطهارة أن يشبهه مرتدا يخاف الموت من العطش ولو كان ذنبا أو بهيمة وجب سقته وأجر الوضوء به حنيفة اه

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعَثَ فِي آثَرِهِمْ فَأَتَى بِهِمْ فَفَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ
وَتَرَكَهُمْ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حِجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ
حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ نَفْرَةَ مِنْ
عُكْلٍ ثَمَانِيَةَ قَدِيمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعُوهُ عَلَى الْإِسْلَامِ
فَاسْتَوْخَمُوا الْأَرْضَ وَسَقِمَتْ أَجْسَامُهُمْ فَشَكَّوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا تَخْرُجُونَ مَعِ رَاعِيْنَا فِي إِبِلِهِ فَتَصِيبُونَ مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا
فَقَالُوا بَلَى فَخَرَجُوا فَشَرِبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا فَصَحَّوْا فَفَعَلُوا الرَّاحِمِيَّ وَطَرَدُوا
الْإِبِلَ فَلَبَّغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعَثَ فِي آثَرِهِمْ فَأَدْرَكُوا فَجِيَّ بِهِمْ
فَأَمَرَ بِهِمْ فَفَطَعَتْ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ ثُمَّ نَبَذُوا فِي الشَّمْسِ حَتَّى
مَاتُوا وَقَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ فِي رِوَايَتِهِ وَأَطْرَدُوا النَّعْمَ وَقَالَ وَسَمِرَتْ أَعْيُنُهُمْ وَحَدَّثَنَا
هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ
أَبِي رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ قَالَ قَالَ أَبُو قِلَابَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ قَدِمَ
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمٌ مِنْ عُكْلٍ أَوْ عَرِينَةَ فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ
فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلِقَاحٍ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا
وَأَلْبَانِهَا بِمَعْنَى حَدِيثِ حِجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ وَسَمِرَتْ أَعْيُنُهُمْ وَأَلْقُوا فِي الْحَرَّةِ
يَسْتَسْقُونَ فَلَا يَسْقُونَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ وَحَدَّثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّوْقَلِيُّ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ السَّمَّانُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ
مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا خَلْفَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ
لِلنَّاسِ مَا تَقُولُونَ فِي الْقَسَامَةِ فَقَالَ عُبَيْسَةُ قَدْ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ كَذَا وَكَذَا
فَقُلْتُ إِيَّايَ حَدَّثَ أَنَسُ قَدِيمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمٌ وَسَاقَ الْحَدِيثَ

١٠-١٠٠ (..)

١١-١١ (..)

١٢-١٢ (..)

وأطرردوا الأبل نخ

١٠٢

قوله وسمل أعينهم أي قطعهم أي قطعهم أي قطعهم أي قطعهم

(نحو)

يُنَجِّو حَدِيثِ أَيُّوبَ وَحِجَّاجٍ قَالَ أَبُو قَلَابَةَ فَلَمَّا فَرَعْتُ قَالَ عَبْسَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ قَالَ أَبُو قَلَابَةَ فَقُلْتُ أَتَشْتَهِي يَا عَبْسَةُ قَالَ لَا هَكَذَا حَدَّثَنَا النَّسَبُ بِنِ مَالِكٍ لَنْ تَرَالُوا بِنَجْرِي يَا أَهْلَ الشَّامِ مَا دَامَ فِيكُمْ هَذَا أَوْ مِثْلُ هَذَا وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَائِيُّ حَدَّثَنَا مَسْكِينٌ (وَهُوَ ابْنُ بُكَيْرِ الْحَرَائِيِّ) أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ النَّسَبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِيَةَ نَفَرٍ مِنْ عُكْلٍ يَنْجُو حَدِيثِهِمْ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ وَلَمْ يَحْسِبْهُمْ وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ حَدَّثَنَا سَيْمَالُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفَرٌ مِنْ عَرَبِيَّةٍ فَاسْتَمَلُوا وَبَايَعُوهُ وَقَدْ وَقَعَ بِالْمَدِينَةِ الْمَوْمُ (وَهُوَ الْبِرْسَامُ) ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ وَزَادَ وَعِنْدَهُ شَبَابٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَرِيبٌ مِنْ عِشْرِينَ فَأَرْسَلَهُمْ إِلَيْهِمْ وَبَعَثَ مَعَهُمْ قَائِمًا يَقْتَصُّ أَثَرَهُمْ حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَامُّ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ وَفِي حَدِيثِ هَامِّ قَدِمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهْطٌ مِنْ عَرَبِيَّةٍ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ مِنْ عُكْلٍ وَعَرَبِيَّةٍ يَنْجُو حَدِيثِهِمْ وَحَدَّثَنَا الْفَضْلُ ابْنُ سَهْلٍ الْأَعْرَجِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمِلَانَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ إِذَا سَمَلَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْيُنَ أَوْلِيكَ لِأَتَهُمْ سَمَلُوا أَعْيُنَ الرَّعَاءِ ﴿١٠٣﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْضَاحِ لَهَا فَفَقَّعَتْهَا بِجَعْرِ قَالَ فَجِيَّ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِهَا رَمَقٌ فَقَالَ لَهَا أَقْتَلِكِ فَلَانِ فَاسَّارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا تُمَّ قَالَ لَهَا

(...)

١٣- (...)

(...)

١٤- (...)

١٥- (١٦٧٢)

قوله يقتص أثرهم أي يقتبهم

قوله سَمَلُوا أي قَتَلُوا

قوله قال عبسة هو كما في ديوات البخارى عبسة ابن سعيد وهو ابن سعيد ابن العاص الاموى اخو عمرو بن سعيد المعروف بالاشدق الذى مر ذكره في كتاب الحج انظر هامش ص ١١٠ من الجزء الرابع قال ابن حجر وكان عبسة من خيار أهل بيته وكان عبد الملك بن مروان بعد أن قتل أخاه عمرو بن سعيد يكرمه اه قال في الخلاصة روى عن أبي هريرة وأنس وروى عنه أبو قلابه ومحمد ابن عمرو بن علقمة اه

قوله فقلت أتشهي يا عبسة كأن أبا قلابه فهم من كلام عبسة انكار ما حدث به اه فتح

قوله لن ترالوا بنجر يا أهل الشام دام فيكم هذا يشير الى أبي قلابه وهو كمام بهامش ص ١٨٢ من الجزء الاول عبد الله بن زيد الجرمي أبو قلابه البصري من الفقهاء ذوى الالباب نزل الشام ومات بها سنة أربع ومائة قوله ولم يحسبهم الحسم كى العرق لمنع سيلان الدم وبابه ضرب أى لم يكو ما قطع منهم لينقطع الدم بل تركه يتزق ومن الحسم وضع اليد بعد القطع فزيت حارة

قوله وهو البرسام قال المجد البرسام بالكسر علة يهدى فيها يقال برسم ببناء المجهول فهو برسم اه ولا يكون هذا مرضا عاما حتى يقال وقع في المدينة ومن معاني الموم المذكورة في القاموس أشهد الجدرى يقال ميم كقيل فهو موم وهذا يم فلينظر فيه قوله وبعث معهم قائفا وللنساء من رواية الاوزاعي

باب

ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره من المحددات والمقتلات وقتل الرجل بالمرأة ٣ فبعث في طلبهم قافة وهو جمع قائف والقائف هو الذى يتتبع الآثار ويميزها وبابه

(٣)

حديث (١٣/١٦٧١): تحفة (١١٧٦، ١٤٠٢، ١٥٩٦) خ (٣٠٦٤، ٤١٩٢، ٥٦٨٦، ٥٧٢٧) ن (٣٠٥) (٣٤٩٥، ٣٤٩٦، ٧٥٢٠ الكبرى) التحف (٣٠٩، ١٢٩٧).
 حديث (١٤/١٦٧١) تحفة (٨٧٥) ت (٧٣) ن (٤٠٤٣) التحف (٨١٦).
 حديث (١٥/١٦٧٢) تحفة (١٦٣١) خ (٥٢٩٥ تعليقا، ٦٨٧٧، ٦٨٧٩) د (٤٥٢٩) ن (٤٧٧٩) ق (٢٦٦٦) التحف (١٤٨٩).

قوله وأشارت برأسها أي
إشارة مفهومة وقوله فقتله
رسول الله صلى الله عليه
وسلم أي أمر بقتله بعد
القراره كاهو الرواية الآتية
قوله فرسخ رأسه بين حجرين
أي دقه ورضه بالحجارة
قال النووي وهو معنى رجه
بالحجارة لانه اذا وضع رأسه
على حجر ورمى بحجر آخر
فقد رجم اه
قوله فاموت يريد اومات
أي أشارت كاقال الشاعر:
أومى الى الكوماء هذا طارق
نحرتي الاعدا ان لم تحرى
قوله يعلى بن منية أو ابن امية
منية ام يعلى وقيل جدته
وأما امية فهو ابوه فيصح
أن يقال يعلى بن امية ويعلى
ابن منية اه نووي

قوله فمن أحداهما صاحبه قالوا التوروى الموضوح هو يعلى
فان ذلك الرواية وفي الرواية الثانية والثالثة ان المضمون هو
أبو يعلى فانا لما قلنا المصحيح المعروف أنه أبو يعلى يعلى بن
يعلى فابتدل أيضا فليست جريا تلي ولا يجيزه لوقت اول وقت
اه

باب
الصائل على نفس
الانسان أو عضوه اذا
دفعه الموصول عليه
فأنتف نفسه أو عضوه
لا ضمان عليه
قوله فنزع نبيته أي أسقط
العضء ثنية المعضوض من
فيه وهي واحد الثنايا من
مقدم الانسان

قوله عليه السلام لا دية له وبه على أبو حنيفة
والشافعي اذا لم يكن للمعضوض سبيل الى
التخلص منه الا قطع سهبه وقال مالك ويضمن
العضء كسبيل ساكن وكذا لو قصد رجل
العضء بمرأه فلا دية لها ولا يرضى الا بقتل
فتقتله أو هي عليها اه يمان

(٤)

الثانية فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا تُمَّ سَأَلَهَا التَّالِثَةُ فَقَالَتْ نَعَمْ وَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا
فَقَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ حَجْرَيْنِ وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ
حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يعني ابن الخارث) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو إِدْرِيسَ كِلَابُهُمَا
عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَفِي حَدِيثِ أَبِي إِدْرِيسَ فَرَضَ رَأْسُهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ
حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ
أَسِّ بْنِ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ قَتَلَ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى حُلِيِّ لَهَا تُمُّ الْفَاهِي فِي الْقَلْبِ
وَرَضَ رَأْسَهَا بِالْحِجَارَةِ فَأُخِذَ فَأُتِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ بِهِ أَنْ
يُرْجَمَ حَتَّى يَمُوتَ فَرَجِمَ حَتَّى مَاتَ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُصَوِّرٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ
أَخْبَرَنَا أَبُو جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا هُدَّابُ بْنُ
خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَسِّ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَارِيَةً أُجِدَ رَأْسُهَا قَدِ رَضَّ
بَيْنَ حَجْرَيْنِ فَسَأَلُوهَا مَنْ صَنَعَ هَذَا بِكَ فَلَانُ فَلَانُ حَتَّى ذَكَرُوا يَهُودِيًّا فَأَوْمَتْ
بِرَأْسِهَا فَأَخَذَ الْيَهُودِيُّ فَأَقْرَ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَرْضَّ
رَأْسَهُ بِالْحِجَارَةِ ❦ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ قَاتَلَ يَعْلَى بْنُ مُنِيَةَ
أَوْ ابْنَ أُمِّيَةَ رَجُلًا فَعَضَّ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ فَأَنْتَرَ عَ يَدِهِ مِنْ فَرْعِ نَبِيْتِهِ وَقَالَ
أَبْنُ الْمُثَنَّى لِنَبِيْتِهِ) فَاحْتَصَمَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَيَعْضُّ أَحَدُكُمْ كَمَا
يَعْضُّ الْفَحْلُ لِأَدِيَّةِ لَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي يَعْلَى عَنْ يَعْلَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنِي أَبُو عَسَّانَ الْمُسَمِّيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ (يعني ابن هشام)
حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَجُلًا عَضَّ
ذِرَاعَ رَجُلٍ فَنَدَبَهُ فَسَقَطَتْ نَبِيْتُهُ فَرَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَبْطَلَهُ وَقَالَ

(أردت)

(..)

١٦ - (..)

(..)

١٧ - (..)

١٨ - (١٦٧٣)

(..)

١٩ - (..)

عن الاستاذ
فما ان يرحم
من فعلك هذا
قوله قاتل أي ضارب على وجه المقابلة
من فيه نحو

حديث (١٦/١٦٧٢): تحفة (٩٥٠) د (٤٥٢٨) ن (٤٠٤٤، ٤٠٤٥) التحف (٨٨٦).
 حديث (١٧/١٦٧٢) تحفة (١٣٩١) خ (٢٤١٣، ٢٧٤٦، ٦٨٧٦، ٦٨٨٤) د (٤٥٢٧، ٤٥٣٥) ت (١٣٩٤) ن (٤٧٤٢) ق (٢٦٦٥) التحف (١٢٨٧).
 حديث (١٩، ١٨/١٦٧٣) تحفة (١٠٨٢٣) خ (٦٨٩٢) ت (١٤١٦) ق (٢٦٥٧) ن (٤٧٥٩-٤٧٦٢) الكبرى التحف (١٠٠٥١).

٢٠- (١٦٧٤)

أَرَدْتُ أَنْ تَأْكُلَ لَحْمَهُ حَدَّثَنِي أَبُو عَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي

قوله عليه السلام أردت أن تقضمها أي أن تمضغ ذراعه باطراف أسنانك كما بعض الجمل يقال القضم يكون باطراف الأسنان والمضم باقضى الأضراس وبالجملة

كتبتا فيها معنى كون الذراع مؤنثة

٢١- (١٦٧٣)

عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ يَلِيلٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى أَنَّ أَحْبَرَ الْيَعْلَى بْنَ مُنِيَةَ

قوله فاستعدى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال استعديت الأمير على الظالم أي طلبت منه النصرة فاعادني عليه أي أعانني ونصرتني فالاستعداد طلب التقوية والنصرة كما في المصباح

عَضَّ رَجُلٌ ذِرَاعَهُ فَجَذَبَهَا فَسَقَطَتْ ثَلِيثَتُهُ فَرُفِعَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَأَبْطَلَهَا وَقَالَ أَرَدْتُ أَنْ تَقْضِمَهَا كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التَّوْفَلِيُّ

حَدَّثَنَا فَرِيضُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَبِي عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِبْرِينَ عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَجُلًا

عَضَّ يَدَ رَجُلٍ فَأَنْتَرَعَ يَدَهُ فَسَقَطَتْ ثَلِيثَتُهُ أَوْ شَائِهَ فَاستعدى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

قوله عليه السلام ادفع يدك حتى يعضها ثم انتزعها ليس المراد بهذا أمره يدفع يده ليعضها وإنما معناه الانتكار عليه أي أنك لا تدع يدك في فيه يعضها فكيف تنكر عليه أن ينتزع يده من فيك وتطالبه بما جازي في جذبه لذلك اه نووي

٢٢- (١٦٧٤)

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَأْمُرُنِي أَنْ أَمْرُهُ أَنْ يَدَعَ

يَدَهُ فِي فِيكَ تَقْضِمُهَا كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ ادْفَعْ يَدَكَ حَتَّى يَعْضَهَا ثُمَّ أَنْتَرِعْهَا حَدَّثَنَا

شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ مُنِيَةَ عَنْ

أَبِيهِ قَالَ آتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ وَقَدْ عَضَّ يَدَ رَجُلٍ فَأَنْتَرَعَ يَدَهُ

قوله يعنى الذى عضه أراد به بيان مرجع الضمير المجرور

فأبطلها أى

فَسَقَطَتْ ثَلِيثَتَاهُ (يَعْنِي الَّذِي عَضَّهُ) قَالَ فَأَبْطَلَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ

أَرَدْتُ أَنْ تَقْضِمَهُ كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو

أَسَامَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ أَخْبَرَنِي صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ أَبِيهِ

قَالَ غَرَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَرَوَةَ تَبُوكَ قَالَ وَكَانَ يَعْلَى يَقُولُ

قوله تلك الغزوة أوثق عملي عندي فقال عطاء قال صفوان قال يعلى كان لي أحبر فقاتل إنساناً فعض أحداهما يد الآخر قال لقد أخبرني صفوان أيهما عض الآخر فانتزع المعضوض يده من في الماَضِ فانتزع إحدى ثلثيته فأبطلها النبي صلى الله عليه وسلم فآهدر ثلثيته وحدثنا عمرو بن زُرارة أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم قال أخبرنا ابن جريج بهذا الإسناد نحوه * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبَةَ حَدَّثَنَا عَقَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ أَنَّ أُخْتَ الرَّبِيعِ أُمَّ حَارِثَةَ جَرَحَتْ إِنْسَانًا فَأَخْضَمُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

قوله أن اخت الربيع الخ قال النووي هذه القصة غير القصة التي رواها البخاري في صحيحه فهما قضيتان اه وهذا يندفع الشك مخالفتها لما في صحيح البخاري

٢٣- (...)

تِلْكَ الْغَرَوَةُ أَوْثَقُ عَمَلِي عِنْدِي فَقَالَ عَطَاءُ قَالَ صَفْوَانَ قَالَ يَعْلَى كَانَ لِي أَحْبَرٌ فَقَاتَلَ

إِنْسَانًا فَعَضَّ أَحَدُهُمَا يَدَ الْآخَرَ (قَالَ لَقَدْ أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ أَيُّهُمَا عَضَّ الْآخَرَ)

فَأَنْتَرَعَ الْمَعْضُوضُ يَدَهُ مِنْ فِي الْمَاضِ فَأَنْتَرَعَ إِحْدَى ثَلِيثَتَيْهِ فَأَبْطَلَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَهْدَرَ ثَلِيثَتَهُ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

باب

اثبات القصاص في الاسنان وما في معناها

كتبتا فيها معنى كون الإنسان أذكر

٢٤- (١٦٧٥)

١٤ م خا

حديث (١٦٧٤/٢٠، ٢٢، ٢٣): تحفة (١١٨٣٧، ١١٨٤٧) خ (١٨٤٨، ٢٢٦٥، ٢٩٧٣، ٤٤١٧، ٦٨٩٣) د (٤٥٨٤) ن (٤٧٦٣، ٤٧٦٤، ٤٧٦٦، ٤٧٧٢) التحف (١٠٩٩٤).
 حديث (١٦٧٣/٢١) تحفة (١٠٨٤٠) ن (٤٧٥٨) التحف (١٠٠٦٧).
 حديث (١٦٧٥/٢٤) تحفة (٣٣٢) ن (٤٧٥٥) التحف (٣٢٣).

أى حكم كتاب الله وجوب
القصص فى السن وهو
قوله والسن بالسن فيما
حكاه سبحانه من شريعة
من قبلنا
قوله والله لا يقتص منها
ليس معناه رد حكم النبي
صلى الله عليه وسلم بل المراد
به الرغبة الى مستحق
القصص أن يمفوا والى
النبي صلى الله عليه وسلم

باب

ماباح به دم المسلم
فى الشفاعة اليوم فى المفو
واعنا حلف ثقة بهم أن
لا يحتوه أو ثقة بفضل الله
تعالى وطفه أن لا يحتنه
بل يلهمهم العفو اه نووى
قوله عليه السلام لا يره
أى لعله بارا صادقا فى
يمينه قال النووي لكرامته
عليه اه

قوله عليه السلام لا يجل
دم امرئ مسلم أى لا يجل
اراقدمه كله وهو كناية عن
قتله ولولم يرق دمه وقوله
يشهد الخ يشير الى أن
المدار على الشهادة الظاهرة
لاعلى تحقيق اسلامه فى
الواقع قال ابن حجر هوصفة
مفسرة لمسلم وليست قيديا
فيه اذ لا يكون مسلما الا
بالشهادتين أوهى حال مقيدة
للموصوف اشعارا بان
الشهادة هى العمدة فى
حقن الدم اه

قوله عليه السلام الاباحدى
ثلاث أى علل ثلاث وقوله
الثيب الزانى الخ بالجرح على
البديلة من موصوف ثلاث
مقدر وبالرفع على الخبرية
لمبتدأ محذوف اه ابن الملك
ووقع فى أصل النووي
الثيب الزان كقوله تعالى
الكبير المتعال والمراد
بالثيب المحض فى رواية
أبى داود عن الصديقة : زنا
بعد احصان فانه يرمم .
والخصن هو المسلم المكلف
الحر الذى وطئ فى نكاح
صحيح وقوله والنفس ه

باب

بيان أم من سن القتل
بالنفس أى وقاتل النفس عمدا بغير حق يقتل فى مقابلة النفس التى قتلها عدوانا

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقِصَاصَ الْقِصَاصَ فَقَالَتْ أُمُّ الرَّبِيعِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْقَتُّ
مِنْ فُلَانَةٍ وَاللَّهِ لَا يُقَتُّ مِنْهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبْحَانَ اللَّهِ
يَا أُمَّ الرَّبِيعِ الْقِصَاصُ كِتَابُ اللَّهِ قَالَتْ لَا وَاللَّهِ لَا يُقَتُّ مِنْهَا أَبَدًا قَالَ فَأَ
زَالَتْ حَتَّى قَبِلُوا الدِّيَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ
أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا بَرَّهُ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ
وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَجِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا بِأَخْدَى ثَلَاثِ الثَّيْبِ الزَّانِي وَالنَّفْسِ بِالنَّفْسِ وَالتَّارِكِ
لِدِينِهِ الْمُفَارِقِ لِلْجَمَاعَةِ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي
عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا
عَلِيٌّ بْنُ يُونُسَ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ
وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ) قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ
عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ لَا يَجِلُّ دَمُ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا ثَلَاثَةً نَفَرَ التَّارِكُ الْإِسْلَامَ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ
أَوْ الْجَمَاعَةَ (شَكَفَ فِيهِ أَحْمَدُ) وَالثَّيْبُ الزَّانِي وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ قَالَ الْأَعْمَشُ فَخَدَّثْتُ بِهِ
إِبْرَاهِيمَ فَخَدَّثَنِي عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ
وَالْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ قَالَا حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ
بِالْإِسْنَادِ بَيْنَ جَمِيعًا نَحْوَ حَدِيثِ سُفْيَانَ وَلَمْ يَذْكُرَا فِي الْحَدِيثِ قَوْلَهُ وَالَّذِي
لَا إِلَهَ غَيْرُهُ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ
أَبِي شَيْبَةَ) قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ

(٢٥) - (١٦٧٦)

(..)

(٢٦) - (..)

(..)

(٢٧) - (١٦٧٧)

الإبلاغ التارك للإسلام بخ
ولم يذكر فى الحديث بخ

٦ بالإسناد ففى صفة التارك أو الفارق لصفة مستقلة والالتكافى لخصائص أربعة قاله القسطلاني وأصح العلماء على قول الرجل المرتد إذا لم يرجع إلى الإسلام وأمر على الكفر ولا يقتل المرتد عدوانا قتلها عدوانا قوله عليه السلام والتارك للجماعة وللفظ البخاري والمفارق لدينه التارك للجماعة والمراد بالجماعة جماعة المسلمين أى فارقهم أو تركهم ٦

(عن)

قوله عليه السلام الا كان
على ابن آدم الاول كفل من
دمها يقال ان ابن آدم الاول
هو قابيل حيث قتل اخاه
هابيل وهو اول قاتل وقوله
كفل معناه حظ ونصيب
قوله لانه سن القتل اى جعله
سيرة للناس فهو متبوع
في هذا الفعل والمتبوع نصب
من فعل تابعه وان لم يقصد
التابع اتباعه في الفعل

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ
آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دِمَائِهَا لِأَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَعَدِيْسَى بْنُ يُونُسَ ح
وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ
جَرِيرٍ وَعَدِيْسَى بْنِ يُونُسَ لِأَنَّهُ سَنَّ الْقَتْلَ لَمْ يَذْكُرْ الْأَوَّلَ * حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ح
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي
وَإِبْلِغٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ
حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) ح وَحَدَّثَنِي بَشِيرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح
وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ فَالْحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيْسَى كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ
عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ عَنْ
شُعْبَةَ يُقْضَى وَبَعْضُهُمْ قَالَ يُحْكَمُ بَيْنَ النَّاسِ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَيَحْيَى
ابْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ (وَقَارَبَا فِي الْأَفْظِ) فَالْحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ
ابْنِ سَبْرِينَ عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ
الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ السَّنَةَ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا
مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ثَلَاثَةٌ مَثْوَالِيَاتٌ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْحَرَمُ وَرَجَبٌ شَهْرٌ
مُضَرَّ الدِّي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ ثُمَّ قَالَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ
فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ قُلْنَا بَلَى قَالَ فَأَيُّ بَلَدٍ
هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ
الْبَلَدَةُ قُلْنَا بَلَى قَالَ فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا

(..)

(٢٨) - (١٦٧٨)

وإيضا ذكر الأول

(..)

قوله عليه السلام أول ما يقضى ميثاقا خير ما قوله في الدماء
قال النووي وهذا لعظم أمر الدماء وكثير خطرهما

(٢٩) - (١٦٧٩)

(ابن أبي بكر) اسمه عبدالرحمن كان في ميثاقا
متفقين عليه في سنة ١١٣١

(٨)

باب

المجازاة بالدماء في
الآخرة وانها أول
ما يقضى فيه بين الناس
يوم القيامة

قوله عليه السلام (ان الزمان)
أراد به هنا السنة (قد
استدار كهيئته يوم خلق الله
السموات والارض) يعني
عاد الى الهيئة التي وضع الله
الشهور عليها يوم خلق
السموات والارض. سبب
ذكره ان العرب كانوا
يعتقدون تحريم الأشهر الحرم
حتى لوقى واحد منهم قاتل
ولده لم يتعرض له متسكين
في ذلك عملة ابراهيم عليه
السلام لكنهم اذ وقع لهم
ضرورة في القتال بدلوا ٣

(٩)

باب

تفليظ تحريم الدماء
والأعراض والاموال
٣ الأشهر الحرم الى غيرها
لاستكراههم استحلالها
بالكلية وأمرها متناديا بنادي
في القبائل الا انا نسانا الحرم
الى صفر أى آخرنا عنوا
بذلك أنا نتحارب في الحرم
ونترك الحرب بدله في صفر
واذا عرض لهم حاجة
اخرى يتقلون الحرم من
صفر الى ربيع الاول وكانوا
يؤخرون الحج من شهر الى
شهر حتى وصل ذو الحجة
الى موضعه عام حجة الوداع
فخطب رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم برفة
فاعلم أن ذال الحجة وصل الى
موضعه فاجعلوا الحج فيه
ولا تبدلوا شهرا بشهر كامل
المجاهلية اه مبارق

حديث (٢٨/١٦٧٨): تحفة (٩٢٤٦) خ (٦٥٣٣، ٦٨٦٤) ت (١٣٩٧، ١٣٩٦) ن (٣٩٩٢، ٣٩٩٣، ٣٩٩٦) (١٣٩٧) ق (٢٦١٥) التحف (٨٥٨٣).
حديث (٢٩/١٦٧٩): تحفة (١١٦٨٢) خ (٦٧، ١٠٥، ١٧٤١، ٣١٩٧، ٤٤٠٦، ٤٦٦٢، ٥٥٥٠، ٧٠٧٨، ٧٤٤٧) ن (٤٠٩١-٤٠٩٣، ٥٨٥٠، ٥٨٥١ الكبرى)
د (١٩٤٨) ق (٢٣٣) التحف (١٠٨٥٠).

أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ قُلْنَا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ
 وَأَمْوَالَكُمْ (قَالَ مُحَمَّدٌ وَأَحْسِبُهُ قَالَ) وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ حُرْمَةٌ يَوْمِكُمْ
 هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا وَسَلْتَقُونَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ فَلَا
 تَرْجِعَنَّ بَعْدِي كُفَّارًا (أَوْضَلًا) يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ أَلَا يُبَلِّغُ الشَّاهِدُ
 الْغَائِبَ فَلَعَلَّ بَعْضٌ مَن يُبَلِّغُهُ يَكُونُ أَوْعَى لَهُ مِن بَعْضٍ مَن سَمِعَهُ ثُمَّ قَالَ أَلَا
 هَلْ بَلَّغْتُ * قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ فِي رِوَايَتِهِ وَرَجَبٌ مُضَرٌّ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ فَلَا
 تَرْجِعُوا بَعْدِي **حَدَّثَنَا نَضْرُبُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا**
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ
 لَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمُ قَعَدَ عَلِيٌّ بِعَمِيرِهِ وَآخَذَ إِنْسَانٌ بِحِطَامِهِ فَقَالَ أَتَدْرُونَ أَيَّ
 يَوْمٍ هَذَا قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ سِوَى اسْمِهِ فَقَالَ أَلَيْسَ
 بِيَوْمِ النَّحْرِ قُلْنَا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَآتَى شَهْرٌ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ
 أَلَيْسَ بِذِي الْحِجَّةِ قُلْنَا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَآتَى بَلَدٌ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ
 قَالَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ سِوَى اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ بِالْبَلَدَةِ قُلْنَا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ
 قَالَ فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ حُرْمَةٌ يَوْمِكُمْ هَذَا
 فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فَيُبَلِّغُ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ قَالَ ثُمَّ أَنْتُمْ كَمَا إِلَى كَبْشَيْنِ
 أَمْخَيْنِ فَذَبَّحَهُمَا وَإِلَى جُزَيْعَةٍ مِنَ الْغَنَمِ فَفَقَسَمَهَا بَيْنَنَا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى**
حَدَّثَنَا شِمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ قَالَ مُحَمَّدٌ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ
 أَبِيهِ قَالَ لَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمُ جَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَعِيرٍ قَالَ وَرَجُلٌ
 آخِذٌ بِرِمَامِهِ (أَوْ قَالَ بِحِطَامِهِ) فَذَكَرْنَا حَدِيثَ يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ**
حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ وَعَنْ رَجُلٍ آخَرَ هُوَ فِي نَفْسِي أَفْضَلُ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

قوله قال محمد وهو ابن سيرين وقوله وأحسبه قال هذا مقوله ومعناه وأظن أن ابن أبي بكرة زاد في روايته عن أبيه قوله عليه السلام وأعراضكم والمراد بابن أبي بكرة عبد الرحمن بن أبي بكرة الثقفي كما مر مع ذكر أبيه بهامش ص ٦٤ من الجزء الأول وسيصرح به المؤلف

قوله لما كان ذلك اليوم وهو عرفة حجة الوداع

قوله وأخذ إنسان بحطامه خطام البعير غير زمامه فإن الزمام عبارة عن المقود بكسر الميم وهو ما يقاد به الدابة والحطام جبل يقده به البعير ثم يقعد على آفته لينقاد والأخذ به يكون لاسمك البعير ومنعه من الاضطراب والتشويش على راكبه

قوله ثم انكفأ أي انعطف إلى كبشَيْنِ أَمْخَيْنِ الأملح هو الذي فيه بياض وسواد والبياض أكثر وإلى جزيعَةٍ من الغنم أي إلى قطعة منها وهو مصفر جزعة بكسر الجيم وهي القليل من الشيء وروى بعضهم جزيعَةً بفتح الجيم وكسر الزاي وكلاهما صحيح والأول هو المشهور اه نووي

(ابن)

فلا ترجعوا بعدي ضلالا

٣٠- (..)

(..)

٣١- (..)

أَبْنِ أَبِي بَكْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ وَأَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا قُرَّةُ بِإِسْنَادٍ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ (وَسَمِيَ الرَّجُلَ حَمِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ خَطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا وَسَأَقُو الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَوْنٍ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَذْكُرُ وَأَعْرَضَكُمْ وَلَا يَذْكُرُ ثُمَّ أَنْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنَ وَمَا بَعْدَهُ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ أَلَا هَلْ بَلَغْتُ فَأَلَوْا نَعَمْ قَالَ اللَّهُمَّ أَشْهَدُ * حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَبْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ أَنَّ عَلْقَمَةَ بْنَ وَاثِلٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ إِنِّي لَقَاعِدُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ يَقُودُ آخَرَ بِبِسْعَةِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا قَتَلَ أَخِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْتَلْتَهُ (فَقَالَ إِنَّهُ لَوْلَمْ يَعْتَرَفْ أَقْتَلْتُهُ عَلَيْهِ الْبَيْتَةَ) قَالَ نَعَمْ قَتَلْتُهُ قَالَ كَيْفَ قَتَلْتَهُ قَالَ كُنْتُ أَنَا وَهُوَ مُخْتَبِطٌ مِنْ شَجَرَةٍ فَسَبَّيْنِي فَأَعْصَبَنِي فَضْرَبْتُهُ بِالْفَأْسِ عَلَى قَرْنِهِ فَمَتَلْتُهُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ لَكَ مِنْ شَيْءٍ تُؤَدِّيهِ عَنْ نَفْسِكَ قَالَ مَالِي مَالٌ إِلَّا كِسَائِي وَقَاسِي قَالَ فَتَرَى قَوْمَكَ يَشْتَرُونَكَ قَالَ أَنَا أَهْوَنُ عَلَى قَوْمِي مِنْ ذَلِكَ فَرَمَى إِلَيْهِ بِبِسْعَتِهِ وَقَالَ دُونَكَ صَاحِبِكَ فَانْطَلَقَ بِهِ الرَّجُلُ فَلَمَّا وَلَّى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ قَتْلَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ فَارْجِعْ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ قُلْتَ إِنَّ قَتْلَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ وَأَخَذْتُهُ بِأَمْرِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا تُرِيدُ أَنْ يَبُوءَ بِإِثْمِكَ وَإِثْمِ صَاحِبِكَ قَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ (لَعَلَّهُ قَالَ) بَلَى قَالَ فَإِنَّ ذَلِكَ كَذَاكَ قَالَ فَرَمَى بِبِسْعَتِهِ وَحَلَّى سَبِيلَهُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَيُّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ قَتَلَ رَجُلًا فَأَقَادَ وَلِيَّ الْمَقْتُولِ مِنْهُ فَانْطَلَقَ

قوله وسمى الرجل أي الذي قال فيه هو في نفسه أفضل من عبد الرحمن بن أبي بكره فسماه أنه حيد بن عبد الرحمن وهو حيد بن عبد الرحمن الحميري البصري الفقيه روى عن أبي هريرة وأبي بكره وروى عنه ابن سيرين وقال فيه هو أفقه أهل البصرة كما في الخلاصة قوله بسعة هي جبل من جلود مضفورة جعلها كالزمام له يقوده بها قوله فقال أي القائم الذي هو ولي القتل أدخله الراوي بين سؤال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وبين جوابه ٧

باب صحة الأقرار بالقتل وتمكين ولي القتل من القصاص واستحباب طلب العفو منه

٧ القاتل يريد أنه لا مجال له في الأتكار

قوله تختبط أي يجمع الخبط وهو ورق السمريان تضرب الشجر بالعصا فيسقط ورقه فنجمه علفاه نوري

قوله فضربه بالفأس على قرنيه أي جانب رأسه قوله عليه السلام يشترونك أي يصادونك ويتقنونك من القصاص باعطائهم الدية عنك

قوله فرمى إليه بسبعته كأنه عليه السلام كان أخذًا بطرف الحبل راجيا اتقاده من القتل فالقضاء وأسلم القاتل إلى ولي الدم وهو معنى قوله عليه السلام دونك صاحبك أي خذ وهذا إذن منه صلى الله عليه وسلم لاستيفاء حقه

قوله عليه السلام ان قتله كان مثله يعني في أنه لأفضل ولا منة لاحدها على الآخر وقيل فهو مثله في أنه قاتل وإن اختلفا في التحريم والاباحة لكنهما استويا في طاعة الغضب ومتابعة الهوى اه من النوري

قوله عليه السلام أما تريد أن يبوء بإثمك وإثم صاحبك أراد بالصاحب هنا أخاه المقتول قال ابن الأثير والبوء أصله الزوم فيكون المعنى أن يلتزم ذنبك وذنب أخيك ويحملهما

٣٢ - (١٦٨٠)

أدناه من رجل

في خبره أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغني أنك قلت

٣٣ - (..)

أمره به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على ما يدل عليه كلام ابن أشوع الآتي قوله فقال حدثني ابن أشوع الخ ذكر في الخلاصة أن حبيب بن أبي ثابت وابن أشوع ماتا في حدود العشرين ومائة وذكر حبيب روايته عن الصحابة مثل زيد بن ٣

باب

دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ وشبه العمد على عاقلة الجناني
٣ أرفقوا ابن عباس وابن عمر وغيرهم وعن التابعين ولم يذكر لابن أشوع إلا روايته عن الشعبي وأبي سلمة وأبي بردة وهؤلاء كلهم تابعون ليس فيهم صحابي فتحدث حبيب عنه بتحديث الأكبر عن الأصغر على أن قوله إن النبي صلى الله عليه وسلم إنما سأله أن يعفو عنه إرسال منه واسم ابن أشوع على ما ذكره المجد سعيد بن عمرو كان قاضي الكوفة وكان من الثقات

قوله فطرحت جنيبتها أي ألقته ميتا فقتل في أي حكم في جنيبتها النبي صلى الله عليه وسلم بغرة وهي عبد أوامة ذكر النووي أن الوجه فيه تنوين غرة على أن يكون ما بعدها بدلا منها أو يساها لها وروى بعضهم بالاضافة أو هنا للتقسيم لا للشك فان كلام من العبد والامة يقال له الغرة إذا الغرة اسم للانسان المملوك والمراد بها هنا ما بلغ ثمنه نصف عشر الدية من المبيدوا الاماء وانما تجب الغرة في الجنين اذا سقط ميتا فان سقط حيا ثم مات ففيه الدية كاملة كما في كتب الفروع

قوله فطرحت جنيبتها أي ألقته ميتا فقتل في أي حكم في جنيبتها النبي صلى الله عليه وسلم بغرة وهي عبد أوامة ذكر النووي أن الوجه فيه تنوين غرة على أن يكون ما بعدها بدلا منها أو يساها لها وروى بعضهم بالاضافة أو هنا للتقسيم لا للشك فان كلام من العبد والامة يقال له الغرة إذا الغرة اسم للانسان المملوك والمراد بها هنا ما بلغ ثمنه نصف عشر الدية من المبيدوا الاماء وانما تجب الغرة في الجنين اذا سقط ميتا فان سقط حيا ثم مات ففيه الدية كاملة كما في كتب الفروع

قوله ثم ان المرأة التي قضى عاها بالغرة أي التي قضى لها بالغرة وهي الجني عليها ام الجنين لا الجنانية فأداه النووي

بِهِ وَفِي عُنُقِهِ نَسْعَةٌ يُجْرُهَا فَلَمَّا أَدْبَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ فَأَتَى رَجُلٌ الرَّجُلَ فَقَالَ لَهُ مَقَالَةٌ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَلَّى عَنْهُ * قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ سُلَيْمٍ قَدْ كَرِهْتُ ذَلِكَ لِجَبِّ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ فَقَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَسْوَعٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا سَأَلَهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُ فَأَبَى * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هَذِيلٍ رَمَتَا أَحَدَهُمَا الْأُخْرَى فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا فَقَضَى فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَغْرَةَ عَبْدٍ أَوْ امَةٍ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَبِينِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لُحْيَانَ سَقَطَ مَيْتًا بَغْرَةَ عَبْدٍ أَوْ امَةٍ ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قُضِيَ عَلَيْهَا بِالْغُرَّةِ تُوُفِّيَتْ فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنَّ مِيرَاثَهَا لِبَنِيهَا وَزَوْجِهَا وَإِنَّ الْعَقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ح وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَابِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ أَقْتَلْتِ امْرَأَتَانِ مِنْ هَذِيلٍ فَرَمْتِ أَحَدَهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَمَقَتَهُمَا وَمَا فِي بَطْنِهَا فَاحْتَضَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ دِيَةَ جَبِينِهَا غُرَّةٌ عَبْدٍ أَوْ وَلِيدَةٍ وَقَضَى بِدِيَةِ الْمَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَتِهَا وَوَرَثَتِهَا وَلَدَهَا وَمَنْ مَعَهُمْ فَقَالَ حَمَلُ بْنُ السَّابِغَةِ الْهَذِيلِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَعْرَمُ مَنْ لَأَسْرِبَ وَلَا أَكَلُ وَلَا نَطِقُ وَلَا أَسْتَهْلُ فَبُئِيَ ذَلِكَ يُطَلُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ مِنْ أَجْلِ سَجِيحِهِ الَّذِي سَجَّحَ * حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَقْتَلْتِ امْرَأَتَانِ وَسَأَلْتُ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ وَوَرَثَتِهَا وَلَدَهَا وَمَنْ مَعَهُمْ وَقَالَ فَقَالَ قَائِلٌ كَيْفَ

قوله ولا استهل أي ولا صاح عند الولادة ليعرف به أنه مات بعد أن كان حيا

قوله الهذلي نسبة الى هذيل قبيلة المقتلتين قوله كيف أعرم الغرم أداء شي لازم قال في المصباح غرمت الدية والدين وغير ذلك أعرم من باب تعب اذا أدبته غرما بالضم ومغرما وغرامة اه قوله ومثل ذلك يطل أي يهدر ولا يضمن يقال طل دمه بضم الطاء اذا اهدر

(نقل)

٣٤ - (١٦٨١)

٣٥ - (..)

٣٦ - (..)

(..)

حديث (٣٤/١٦٨١): تحفة (١٥٢٤٥) خ (٥٧٦٠، ٦٩٠٤، ٥٧٥٩) ن (٤٨١٩، ٤٨٢٠) التحف (١٤١٠٢).
حديث (٣٥/١٦٨١): تحفة (١٣٢٢٥) خ (٦٧٤٠، ٦٩٠٩) د (٤٥٧٧) ت (٢١١١) ن (٤٨١٧) التحف (١٢٢٧١).
حديث (٣٦/١٦٨١): تحفة (١٣٣٢٠، ١٥٢٨٤) خ (٦٩١٠) د (٤٥٧٦) ن (٤٨١٨) التحف (١٢٣٥٨، ١٤١٢٦).

قوله كيف نعقل أى كيف ندى وفي نسخة كيف يعقل بالبناء للمفعول أى كيف يودى قاله قائل في هذه الرواية بدل قول حمل بن مالك في الرواية المتقدمة كيف أغرم قوله ضربت أى امرأة زوجها فكل واحدة من زوجتي الرجل ضرة للآخرى قوله بعمرود فسقاطا الفسطاط بضم الفاء وكسرهما ضرب من الخيام

نَعْقِلُ وَلَمْ يُسَمِّ حَمَلُ بْنُ مَالِكٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ نُسَيْبَةَ الْخَزَاعِيِّ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ ضَرَبَتْ أَمْرَأَةً ضَرَّتَهَا بِعَمْرُودٍ فُسَطَاطٍ وَهِيَ حُبْلَى فَتَمَتَّتَهَا قَالَ وَإِحْدَاهُمَا لِحَيَانِيَّةٌ قَالَ فَعَمَلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِيَةَ الْمَقْتُولَةِ عَلَى عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ وَغُرَّةً لِمَا فِي بَطْنِهَا فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ أَنْزَمُ دِيَةَ مَنْ لَا أَكَلَ وَلَا شَرِبَ وَلَا اسْتَهَلَّ فَبَدَّلَ ذَلِكَ يُطَلُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْمَعْ كَسْمِجِ الْأَعْرَابِ قَالَ وَجَعَلَ عَلَيْهِمُ الدِّيَةَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا مَفْضَلٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ نُسَيْبَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّ أَمْرَأَةً قَتَلَتْ ضَرَّتَهَا بِعَمْرُودٍ فُسَطَاطٍ فَأَتَى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَضَى عَلَى عَاقِلَتِهَا بِالْدِّيَةِ وَكَانَتْ حَامِلًا فَقَضَى فِي الْجَنِينِ بِغُرَّةٍ فَقَالَ بَعْضُ عَصَبَتِهَا أَنْدَى مَنْ لَا طِمٍ وَلَا شَرِبَ وَلَا صَاحَ فَاسْتَهَلَّ وَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ قَالَ فَقَالَ سَمِعْتُ كَسْمِجِ الْأَعْرَابِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَحَدَّثَنَا بَشَّارٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ وَمَفْضَلٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَنْصُورٍ بِإِسْنَادِهِمْ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ غَيْرَ أَنَّ فِيهِ فَاسْتَقَطَتْ فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَضَى فِيهِ بِغُرَّةٍ وَجَعَلَهُ عَلَى أَوْلِيَاءِ الْمَرْأَةِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ دِيَةَ الْمَرْأَةِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمَسُورِيِّ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ اسْتَشَارَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ النَّاسَ فِي إِمْلَاصِ الْمَرْأَةِ فَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ شَهِدْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِيهِ بِغُرَّةٍ عَبْدٍ أَوْ

يقول

قتل ذلك بطل بخ (في الوضعتين)

بخ

قوله أى الهزرة فى أوله استفهامية وندى صيغة التكلم مع الغير من ودى يدى دية أى هل يعطى دية من سقط من بطن امه ميتا قوله ولاصاح أى عند الولادة فاستهل أى يقال انه استهل فان الاستهلال هو الصباح عند الولادة فلا بد من تقدير ما ذكر ثم ان المحفوظ من كتب الادب : كيف ندى من لا شرب ولا أكل ، ولا نطق ولا استهل ، ومثل ذلك يطل .

قوله على أولياء المرأة أى على عاقلة المرأة الجانية

قوله فى املاص المرأة أى فى اسقاط جنينها قبل وقت الولادة وفى أصل الشارح فى ملامص المرأة بكسر الميم والمنكسر فى كتب اللغة الملمص بالتحريك فى اللزوم وهو كالزلق وزاومعى والاملاص فى المتعدى لا غير

٣٨- (...)

(...)

(...)

كتاب الحدود

٢٩-



باب

حد السرقة ونصابها

(١)

أَمَةٌ قَالَ فَقَالَ عُمَرُ أَتَيْتَنِي بِمَنْ يَشْهَدُ مَعَكَ قَالَ فَشَهِدَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ * حَدَّثَنَا
يُحْيَى بْنُ يُحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِيُحْيَى) قَالَ أَبُو عَبْدِ
حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عُمَرَةَ عَنْ عَائِشَةَ
قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْطَعُ السَّارِقَ فِي رُبْعٍ دِينَارٍ فَصَاعِدًا
وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ
ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ
وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ كُلُّهُمُ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِمِثْلِهِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ
وَحَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى وَحَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ (وَاللَّفْظُ لِلْوَلِيدِ وَحَرَمَلَةُ) قَالُوا حَدَّثَنَا
أَبْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ عُرْوَةَ وَعُمَرَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبْعٍ دِينَارٍ فَصَاعِدًا وَحَدَّثَنَا
أَبُو الطَّاهِرِ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَآمِدُ بْنُ عَيْسَى (وَاللَّفْظُ لِهَرُونَ وَآمِدٍ) قَالَ
أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَحْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سُلَيْمَانَ
ابْنِ يَسَارٍ عَنْ عُمَرَةَ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تُحَدِّثُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبْعٍ دِينَارٍ فَصَاعِدًا وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُمَرَةَ
عَنِ عَائِشَةَ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبْعٍ
دِينَارٍ فَصَاعِدًا وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْثَرِ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ
جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَامِرٍ الْعَقَدِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ مِنْ وَلَدِ الْمَسُورِ بْنِ مَحْرَمَةَ عَنْ يَزِيدَ
أَبْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرٍ حَدَّثَنَا
حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمْ تُقْطَعْ
يَدُ سَارِقٍ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَقَلِّ مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ حَجَفَةٌ أَوْ تَرْسٌ

قوله عليه السلام لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا احتج به الشافعي لانه من ان نصاب السرقة ربع دينار او ما قيمته ذلك وقال ابو حنيفة لا تقطع الا في دينار او في عشرة دراهم كلوي انه عليه السلام قال اذني ما يقطع فيه السارق ثم اختلف الصحابة في قيمته والاکبرون على انها كانت عشرة دراهم او ديناراً ولاخذ بالنصاب الاكثر اولى لان القطع من ارباب الحدود والدره فيها واجب بقدر الامكان اجاب المنفيون عن الحديث بانه موقوف على الصدقة في ابيات الراويين فيحصل على انها ذكرت ربع دينار لان قيمة الجبن كانت عندها كذا اه ميارق ولعلك قرأت في القول الجيد قول الراوي : بد خمسين عسجد وبيت ما لها قطعت في ربع دينار . قوله الامامة اعلاها وارضها ذلك الخيانة فاقهم حكمه الباري . وعله لما كانت اميته كانت ثيمه فلما خانت هانت

قوله حجة او ترس بالجره على البلية من الجنب واو الشك والفهوم من المصباح لان الجنب هو الترس والحجة الترس الصغير

قولها كان يقطع السارق اذنيته والراد بالسارق جنسه فيقول السارقة وفي القتح ان قطع السارق كان معلوما عندهم قول الاسلام وترا القتران يقطع السارق فاستمر الحال فيه وقد عقد ابن الكلبي بابا لمن قطع في الجاهلية بسبب السرقة

(وكلاهما)

- حديث (١/١٦٨٤): تحفة (١٧٩٢٠) خ (٦٧٨٩) د (٤٣٨٣) ت (١٤٤٥) ن (٤٩١٦، ٤٩١٨، ٤٩٢١) ق (٢٥٨٥) التحف (١٦٥٦٨).
- حديث (٢/١٦٨٤): تحفة (١٦٦٩٥) خ (٦٧٩٠) د (٤٣٨٤) ن (٤٩١٥، ٤٩١٧) التحف (١٥٤١٩).
- حديث (٣/١٦٨٤): تحفة (١٧٨٩٦) ن (٤٩٣٥، ٤٩٣٦، ٤٩٣٨، ٤٩٤٠) التحف (١٦٥٤٦).
- حديث (٤/١٦٨٤): تحفة (١٧٩٥١) ن (٤٩٢٨، ٤٩٣٠) (٧٤١٦، ٧٤١٧ الكبرى) التحف (١٦٥٩٥).
- حديث (٥/١٦٨٥): تحفة (١٦٨٠٤، ١٦٨٨٥، ١٧٠٢٦، ١٧٠٥٣) خ (٦٧٩٤، ٦٧٩٢، ٦٧٩٣ تعليقا) التحف (١٥٧٦٧، ١٥٧٤٣، ١٥٦٠٣، ١٥٥٢٠).

١- (١٦٨٤)

(...)

٢- (...)

٣- (...)

٤- (...)

(...)

٥- (١٦٨٥)

قوله وكلاهما ذو عمن ولفظ رواية البخاري كل واحد منهما ذو عمن قال ابن حجر والتونين في قوله عمن للتكثير والمراد أنه ممن يرغب فيه فأخرج الشيء التافه اه

قوله قطع سارقا في عمن الخ اخبار عن فعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لاعن قوله وما ذكره من قيمة المجن هو تقدير منه كما أن ربع دينار تقدير من السيدة الصديقة وجاء عن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم تقدير ثمنه بدينار وبعشرة دراهم أيضا والاحسوط في باب الحدود هو الاخذ بالاسر لان عضو الأدمى له حرمة قال العيني في شرح الكنز ولما اختلفوا في قيمة المجن مع اتفاهم ان النصاب مقدر به ذهبنا الى الأكثر للتيقن به لان أحدا لم يقل ان العشرة لم يقطع فيها وما دونها مختلف فيه فلا يجب القطع للشك اه

قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق الخ أورد البخاري هذا الحديث في باب ترجمه بباب (لعن السارق اذا لم يسر) أي اذا لم يعين اشارة الى الجمع بين النبي عن لعن المعين وبين حديث الباب ثم ذكر ما يتعلق بتفسير ما في الحديث فقال قال الأعمش كانوا يرون أنه يبيض الحديد والحبل كانوا يرون أنه منها ما يساوي دراهم اه وبيضة الحديد هي من ملابس الحرب تجعل في الرأس

وَكَلَاهُمَا ذُو عَمْنٍ وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَحَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنٍ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيِّ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحِيمِ وَابْنِ سَامَةَ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ ذُو عَمْنٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ سَارِقًا فِي مَجْنٍ قِيمَتُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدِ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ الْمُثَنَّى فَالْأَحَدُ نَحْوُ يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ كُلُّهُمْ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةٍ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ فَالْأَحَدُ نَحْوَ حَمَّادٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ وَأَيُّوبَ بْنِ مُوسَى وَإِسْمَاعِيلَ ابْنِ أُمَيَّةَ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ وَإِسْمَاعِيلَ ابْنِ أُمَيَّةَ وَعُمَيْدِ اللَّهِ وَمُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ ابْنُ أُمَيَّةَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الْجَمْحِيِّ وَعُمَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى عَنِ مَالِكٍ غَيْرَ أَنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ قِيمَتُهُ وَبَعْضُهُمْ قَالَ ثَمَنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ فَالْأَحَدُ نَحْوُ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتَقَطُّعُ يَدُهُ وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتَقَطُّعُ يَدُهُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْقَادِرِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ كُلُّهُمْ

وبعضهم قال بن ثلاثة دراهم بخ

قولها ان قريشاً أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت أي ألقظهم أمرها المتعلق

باب

قطع السارق الشريف وغيره والنبي عن الشفاعة في الحدود بالسرقه فان عجز موم قريش وكانت تلك المرأة شريفة فيهم وقد سرت حلياً كما في الاستيعاب فاعطوا ذلك وسب اعظامهم ذلك خشية أن تقطع يدها لعلهم أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يرضى في الحدود قال ابن حجر واسم المرأة على الصحيح فاطمة بنت الاسود ابن عبد الاسد بن عبد الله بن عمرو بن مخزوماه وعن هذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم على ما يأتي ذكره لو أن فاطمة بنت محمد سرت لقطعت يدها

قوله الاسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم أي لكن اسامة بن زيد يحس على ذلك فانه حبه صلى الله عليه وسلم أي حبيبه وكان اسامة كما في الفتح اذا شفع شفعه بتشديد الفاء أي قبل شفاعة

قوله عليه السلام لو ان فاطمة الخ ضرب بها المثل صلى الله تعالى عليه وسلم لانها كانت أعز أهله وكانت سمية لها كاذكر آفا قال ابن الملك وفي الحديث نهي عن الشفاعة في الحدود بعد بلوغ الامام ولهذا رد رسول الله صلى الله عليه وسلم شفاعة اسامة وأما قوله فالشفاعة من الجنى عليه جائزة والستر على المذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر وأذى وفيه وجوب العدل في الرعيعة واجراء الحكم على السوية اه

(٢)

عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ إِنْ سَرَقَ حَبِلاً وَإِنْ سَرَقَ بَيْضَةً * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ قُرَيْشاً أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْخَزْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا وَمَنْ يَجْتَرِي عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ ثُمَّ قَامَ فَاحْتَطَبَ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ وَأَيُّمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَيْهَا وَفِي حَدِيثِ ابْنِ رُمْحٍ إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى (وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ) قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَرَبَدَعٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ قُرَيْشاً أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الَّتِي سَرَقَتْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عُرْوَةَ أَلْفَحَ فَقَالُوا مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا وَمَنْ يَجْتَرِي عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمَهُ فِيهَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَمَلَّوْنَ وَجَهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ أُسَامَةُ اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمَّا كَانَ الْعِشِيُّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاحْتَطَبَ فَاتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ وَأَيُّمُ اللَّهِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَيْهَا ثُمَّ أَمَرَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَطَعْتُ يَدَيْهَا قَالَ يُونُسُ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ

٨- (١٦٨٨)

عنه شيخنا هو سكران

قوله فاحتطب أي بالغ في الخطبة

٩- (...)

(حسنت)

حديث (١٦٨٨) / ٨: تحفة (١٦٥٧٨) خ (٣٤٧٥، ٣٧٣٢، ٦٧٨٧، ٦٧٨٨) د (٤٣٧٣) ت (١٤٣٠) ن (٤٨٩٩) ق (٢٥٤٧) التحف (١٥٣٠٨).
حديث (١٦٨٨) / ٩: تحفة (١٦٦٩٤) خ (٢٦٤٨، ٢٦٤٨، ٢٦٤٨، ٢٦٤٨) د (٤٣٠٤، ٦٨٠٠) د (٤٣٩٦) ن (٤٩٠٢، ٤٩٠٣) (١٥٤١٨).

فَحَسَدَتْ تَوْبُهَا بَعْدَ وَتَرَوَجَّتْ وَكَانَتْ تَأْتِنِي بَعْدَ ذَلِكَ فَارْقَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَتْ أَمْرًا مَحْزُومِيَّةً تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ وَتَحْجِدُهُ فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُقَطَعَ يَدُهَا فَاتَى أَهْلُهَا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَكَلَّمُوهُ فَكَلَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا ثُمَّ ذَكَرْنَا حَدِيثَ اللَّيْثِ وَيُونُسَ وَحَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيُنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ أَمْرًا مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ سَرَقَتْ فَاتَى بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَاذَتْ بِأُمِّ سَلْمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهِ لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةً لَقَطَعْتُ يَدَهَا فَقَطَعْتُ * وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مَنصُورٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُذُوا عَنِّي خُذُوا عَنِّي قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهْنُ سَبِيلِ الْبِكْرِ بِالْبِكْرِ جِلْدَ مِائَةٍ وَنَفِي سِنَّةٍ وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ جِلْدَ مِائَةٍ وَالرَّجْمُ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا مَنصُورٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نُزِلَ عَلَيْهِ كَرِبَ لِذَلِكَ وَتَرَبَّدَ لَهُ وَجْهُهُ قَالَ فَأَنْزَلَ عَلَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ فَلَقِيَ كَذَلِكَ فَلَمَّا سَرَى عَنْهُ قَالَ خُذُوا عَنِّي فَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهْنُ سَبِيلِ الثَّيْبِ بِالثَّيْبِ وَالْبِكْرِ بِالْبِكْرِ الثَّيْبُ جِلْدَ مِائَةٍ ثُمَّ رَجِمَ بِالْحِجَارَةِ وَالْبِكْرُ جِلْدَ مِائَةٍ ثُمَّ نَفِي سِنَّةٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا الْبِكْرُ يُجْلَدُ وَيُنْفَى وَالثَّيْبُ يُجْلَدُ وَيُرْجَمُ لَا يَذْكَرُ أَنَّ سِنَّةً وَلَا مِائَةً

١٠- (...)

١١- (١٦٨٩)

١٢- (١٦٩٠)

(...)

١٣- (...)

١٤- (...)

تقطع يدها نحو

قوله عليه السلام والله لو كانت لوارفة أو لو كانت فاطمة فعلت ذلك

بأبي بكر

قد جعل نحو عمر بن الخطاب

قولها كانت امرأة محزومية تستعير المتاع وتجدد الخ قالوا ذكر جحد العارية في هذه الرواية انما هو لتعريف المرأة ليس أنه السبب في القطع لأنه لا قطع على من جحد العارية وانما القطع كان لسرقتها كما في الحديث السابق فالتقدير فسرفت قوله عليه السلام (قد جعل الله لهن سبيلا) فيه بيان الحكم الموعود في قوله تعالى فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا فيمن النبي عليه السلام أن ذلك السبيل هو قوله (البكر بالبكر) أراد به غير المحسن (جلد مائة ونفي سنة) احتج به الضافق على أبيات النبي مع الجلد وذهب أبو حنيفة وأصحابه إلى نفي النفي معه وجعلوا الحديث منسوخا كما خرو وهو قوله عليه السلام (والثيب بالثيب جلد مائة)

باب حد الزنى

٣ والرجم) فان الجلد منسوخ فيمن وجب عليه الرجم لأنه عليه السلام رجم ماعزاً ولم يجلده اعلم أن قوله عليه السلام البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس على سبيل الاشتراط بل خارج على الغالب لأن حد البكر الجلد سواء زنى ب بكر أو ثيب وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب أو بكر اه مبارق

قوله عليه السلام البكر بالبكر جلد مائة أي حد زناها ضرب مائة جلدة لكل واحد منهما واما نفي سنة فقلوا المعنى ان اقتضت المصلحة قوله اذا نزل عليه أي اذا نزل الله سبحانه الوحي عليه كبري ذلك أي أصابه الكبر وهو المشقة قوله وتربد له وجهه أي تغير من البياض إلى الخلاء لشدة الوحي وعظم موقعه

قوله عليه السلام

(٣)

حديث (١٠/١٦٨٨) : تحفة (١٦٦٤٣) د (٤٣٧٤ ، ٤٣٩٧) التحف (١٥٣٧٣) .
 حديث (١١/١٦٨٩) : تحفة (٢٩٤٩) ن (٤٨٩١) التحف (٢٧٣٩) .
 حديث (١٢/١٦٩٠) : تحفة (٥٠٨٣ ، ٥٠٨٨) د (٤٤١٥ - ٤٤١٧) ت (١٤٣٤) ق (٢٥٥٠) ن (٧١٤٤ - ٧١٤٤ ، ٧٩٨٠ ، ١١٠٩٣ الكبرى) التحف (٤٧٤١) .

(٤)

باب

رجم النبي في الزنى

قوله آية الرجم أراد بها الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة وهذا مما نسخ لفظه وبقى حكمه اه نووي واريدهما المحصن والمحصنة لان الاحصان يلزمهما عادة

قوله أو كان الحبل بان كانت المرأة حبل ولم يعلم لها زوج ولا سيد قال النووي وهذا مذهب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولاحد عليها بمجرد الحبل اه

باب

من اعترف على نفسه بالزنى

قوله ففتحى تلقاء وجهه أى تحول الرجل من الجانب الذى أعرض عنه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى الجانب الذى أقبل

قوله حتى شئ ذلك عليه أربع مرات هو يتخفيف النون أى كرره أربع مرات وفيه التعريض للسقر بالزنى بأن يرجع ويقبل رجوعه بلا خلاف اه نووي

قوله فرجمناه بالمصلى أى مصلى الجنائز ولهذا قال فى الرواية الأخرى فى قبوع العرق وهو موضع الجنائز بالمدينة اه نووي

قوله فلما أدلقت الحجارة أى أصابته بجدتها وبلغت منه الجهد حتى قلق اه نووي مع النهاية وفى سنن الترمذى وابن ماجه بعد حكاية هرب المرجوم هذه الزيادة « فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا تركتموه »

حدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى قال أحدهما أن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أنه سمع عبد الله بن عباس يقول قال عمر بن الخطاب وهو جالس على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله قد بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالحق وإنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل عليه آية الرجم قرأناها ووعيناها وعقلناها فرجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل ما نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله وإن الرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الإغتراف وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأبو نبي عمار قالوا حدثنا سفيان عن الزهري بهذا الإسناد وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد حدثني أبي عن جدي قال حدثني عقييل عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه قال أتى رجل من المسلمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فناداه فقال يا رسول الله إني زنيت فأعرض عنه ففتحى تلقاء وجهه فقال له يا رسول الله إني زنيت فأعرض عنه حتى شئ ذلك عليه أربع مرات فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أباك جنون قال لا قال فهل أحصنت قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أذهبوا به فارجموه قال ابن شهاب فأخبرني من سمع جابر بن عبد الله يقول فكنت فممن رجمه فرجمناه بالمصلى فلما أدلقت الحجارة هرب فأدركناه بالحرة فرجمناه * ورواه الليث أيضاً عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب بهذا الإسناد مثله * وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الثوري حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري بهذا الإسناد أيضاً وفي

(حديثهما)

١٥ - (١٦٩١)

فكان مما أنزل الله نوحاً

(...)

١٦ - (١٦٩١ م)

(٥)

(...)

(...)

حدثنا أبو اليمان

حديث (١٥/١٦٩١): تحفة (١٠٥٠٨) خ (٢٤٦٢، ٣٩٢٨، ٤٠٢١، ٦٨٢٩، ٦٨٣٠، ٧٣٢٣) د (٤٤١٨) ت (١٤٣٢) ن (٧١٥٣، ٧١٥٦، ٧١٦٠ الكبرى) ق (٢٥٥٣) التحف (٩٧٥٦).

حديث (١٦/١٦٩١): تحفة (٣١٤٩، ١٣١٨٥، ١٣٢٠٨) خ (٥٢٧٠-٥٢٧٢، ٦٨١٤، ٦٨١٥، ٦٨١٦، ٦٨٢٠، ٦٨٢٥، ٦٨٢٦، ٧١٦٧، ٧١٦٨) د (٤٤٣٠) ت (١٤٢٩) ن (١٩٥٦) (٧١٧٤، ٧١٧٨ الكبرى) التحف (٢٩١٩، ١٢٢٠٣، ١٢٢٣٨، ١٢٢٥٦).

حَدِيثُهُمَا جَمِيعًا قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ كَمَا ذَكَرَ
عُقَيْلٌ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ
ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَأَبْنُ جُرَيْجٍ كُلُّهُمُ
عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوُ
رِوَايَةِ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ
فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَمْدَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ
قَالَ رَأَيْتُ مَا عَرَبُ بْنُ مَالِكٍ حِينَ جِيءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ قَصِيرٌ
أَعْضَلُ لَيْسَ عَلَيْهِ رِدَاءٌ فَشَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ أَنَّهُ رَأَى قَطَالَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَعَلَّكَ قَالَ لَا وَاللَّهِ أَنَّهُ قَدَّرَنِي الْآخِرُ قَالَ فَرَجَمَهُ ثُمَّ خَطَبَ
فَقَالَ أَلَا كَلَّمَا نَفَرْنَا غَاظِنِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَلَفَ أَحَدُهُمْ لَهُ نَيْبٌ كَنْبِيبِ النَّيْسِ يَمْنَحُ
أَحَدُهُمُ الْكُتْبَةَ أَمَا وَاللَّهِ إِنْ يَمْكِنِي مِنْ أَحَدِهِمْ لَا تُكَلِّمَهُ عَنْهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
أَبْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) فَلَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ أَيْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ قَصِيرٍ أَشْعَثَ ذِي عَضَلَاتٍ عَلَيْهِ إِزَارٌ وَقَدَّرَنِي فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ
ثُمَّ أَمْرَبَهُ فَرَجَمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلَّمَا نَفَرْنَا غَاظِنِي فِي سَبِيلِ
اللَّهِ تَخَلَّفَ أَحَدُكُمْ نَيْبٌ نَيْبِ النَّيْسِ يَمْنَحُ إِحْدَاهُنَّ الْكُتْبَةَ إِنْ لَمْ يَمْكِنِي مِنْ
أَحَدٍ مِنْهُمْ الْأَجْعَلَةُ نَكَالًا (أَوْ نَكَلَةً) قَالَ فَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ فَقَالَ إِنَّهُ رَدَّهُ
أَرْبَعَ مَرَّاتٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ جَابِرِ بْنِ
سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوُ حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ وَوَأَفَقَهُ شَبَابَةُ عَلَى قَوْلِهِ
فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَامِرٍ فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

(..)

١٧- (١٦٩٢)

وهو رجل قصير

قال ابن جرير

١٨- (..)

(..)

١٩- (١٦٩٣)

قوله أعضل الأعضل والعضل
- بكسر الضاد - المكتنز
اللحم والعضلة - وزان
القصبة - في البدن كل لحمه
صلبة مكتنزة ومنه عضلة
الساق ويموز أن يكون
أراد أن عضلة ساقه كبيرة
اه نايه
قوله عليه السلام فلعلك
أى لعلك قلت أو غزت
كما هو الرواية أيضا
استفي في هذه الرواية يذكر
كلمة الترجي مع اسمها دلالة
الكلام على خبرها وهذا
تلقين منه صلى الله تعالى
عليه وسلم له الرجوع عن
الاقرار بالزنى
قوله قد زنى الآخر قال ابن
الانبار الآخر بوزن الكبد
هو الأبعد المتأخر عن الخير
اه أراد به نفسه يعنى أن
هذا المتأخر عن الخير قد
فعل هذه الفاحشة
قوله عليه السلام كما نفرتنا
غازين أى ذهبنا الى الحرب
قوله عليه السلام خلف
أحدهم أى تخلف أحدهم
عن الغزو معنا
قوله عليه السلام له نيب
أى توفان وشدة شهوة
وأصل النيب صوت التيس
عند السقاة
قوله عليه السلام يمنح
أحدهم أى يعطى الكتبة
أى القليل من اللبن وغيره
ومفعول يمنح محذوف أى
أحدهم والرواية الآتية
يمنح أحدهم الكتبة
وهى واضحة والمراد إحدى
النساء المقيبات أى اللاتي
غاب عنهن أزواجهن وفى
النهاية يعمد أحدهم الى
المقيبة فيضعها بالكتبة
قوله عليه السلام ان يمكنى
من أحدهم أى ان يمكننى
الله تعالى منه وأقدرنى
عليه لانكته أى لامنعه
عن ذلك بعقوبة
قوله أشعث ذى عضلات
الأشعث متغير الرأس ومتلبد
الشعر لقلته تمهده باللبن
والترجيل وذى عضلات
معناه مكتنز اللحم مشدد
الخلق وقد سبق ذكر العضلة
قوله عليه ازار أى ليس
عليه رداء كما هو الرواية
المتقدمة

حديث (١٨، ١٧/١٦٩٢): تحفة (٢١٨١، ٢١٩٦) د (٤٤٢٢، ٤٤٢٣) ن (٧١٨٢ الكبرى) التحف (٢٠٢٨).
حديث (١٩/١٦٩٣): تحفة (٥٥١٩) د (٤٤٢٥) ت (١٤٢٧) ن (٧١٧١ الكبرى) التحف (٥١٤٧).

قوله عليه السلام أحق ما بلغني عنك أي أثابت هو قوله عليه السلام بلغني أنك وقعت بجارية آل فلان أي وقعت على بنتهم ظاهر هذه الرواية يدل على أنه صلى الله عليه وسلم كان عارفاً بزنى ماعز فاستطاعه ليقر به ليقم عليه الحد فهذا كما أفاده الشراح قاله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لماعز بعد أن ذكر له الذين حضروا معه ما جرى فلا ينافي ما تقدم وما تأخر في الروايات من الأشعار بعدم علمه صلى الله تعالى عليه وسلم بزناه

قوله أصبت فاحشة أراد بالفاحشة هنا الزنى كما جاء التصريح به في الرواية الأخرى ومعنى قوله فاقه على فاقه حده على قال الراغب الفحش والفحشاء والفاحشة ما عظم قبحه من الأفعال والأقوال والفاحشة تكون كناية عن الزنى كما في قوله تعالى واللات يأتين الفاحشة من نسائكهم

قوله إلى بقيع الفردق موضع بالمدينة وهو مقبرتها

قوله فرميناه بالعظام والمدر والخزف العظم معروف والمدر الطين المتأسك والخزف قطع الفخار المنكسر

قوله فاشتد واشتدنا خلفه أي عدا وأسرع للفرار وعدونا خلفه

قوله حتى أتى عرض الحرة أي جانبها وهي بقعة بالمدينة ذات حجارة سود كما مر مراراً

قوله بجملايد الحرة أي بصخورها وهي الحجارة الكبار واحدها جملة مبيض الجيم وأضاف امرؤ القيس

إلى الصخر في قوله (*) قوله حتى سكت أي مات

ذكر النووي عن القاضي رواية بعضهم سكن بالنون قال والأول الصواب

قوله عليه السلام على أن لا أتى بصيغة المتكلم من مضارع أتى على بناء المجهول وأن مخففة واسمها ضمير الشأن أي لا يمكن لازماً على هذا الشأن وهو لا أتى برجل فعل المجبور بأحدى عيال القران إلا فعلت بمن العقوبة

ما يكون عبرة لغيره

سَعِيدٌ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِغَيْبَةِ) قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِمَاعِرِ بْنِ مَالِكٍ أَحَقُّ مَا بَلَغَنِي عَنْكَ قَالَ وَمَا بَلَغَكَ عَنِّي قَالَ بَلَغَنِي أَنَّكَ وَقَعْتَ بِجَارِيَةِ آلِ فُلَانٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ يُقَالُ لَهُ مَاعِرُ بْنُ مَالِكٍ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي أَصَبْتُ فَاِحِشَةً فَأَقِمَهُ عَلَيَّ فَرَدَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِرَارًا قَالَ ثُمَّ سَأَلَ قَوْمَهُ فَقَالُوا مَا نَعْلَمُ بِهِ بَأْسًا إِلَّا أَنَّهُ أَصَابَ شَيْئًا يَرَى أَنَّهُ لَا يُخْرِجُهُ مِنْهُ إِلَّا أَنْ يُقَامَ فِيهِ الْحَدُّ قَالَ فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرْنَا أَنْ نَرْجِمَهُ قَالَ فَانْطَلَقْنَا بِهِ إِلَى بَقِيعِ الْعُرُقِدِ قَالَ فَمَا أَوْثَقْنَا وَلَا حَفَرْنَا لَهُ قَالَ فَرَمِينَاهُ بِالْعِظْمِ وَالْمَدْرِ وَالْخِزْفِ قَالَ فَاشْتَدَّ وَاشْتَدَدْنَا خَلْفَهُ حَتَّى أَتَى عُرْضَ الْحَرَّةِ فَانْتَصَبَ لَنَا فَرَمِينَاهُ بِجَمَلَايِدِ الْحَرَّةِ (يَعْنِي الْحِجَارَةَ) حَتَّى سَكَتَ قَالَ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطِيبًا مِنَ الْعَشِيِّ فَقَالَ أَوْ كَلَّمَا أَنْطَلَقْنَا عُرَاءَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَحْتَفَ رَجُلٌ فِي عِيَالِنَا لَهُ نَبِيبٌ كُنَيْبِ التَّيْسِ عَلَى أَنْ لَا أُوتَى بِرَجُلٍ فَعَلَّ ذَلِكَ إِلَّا تَسَكَّتُ بِهِ قَالَ فَمَا اسْتَعْفَرَ لَهُ وَلَا سَبَّهُ **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ** بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ مَعْنَاهُ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَشِيِّ فَحَمِدَ اللَّهَ وَآثَنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَمَا بِالْأَقْوَامِ إِذَا عَرَوْنَا يَتَخَلَّفُ أَحَدُهُمْ عَنَّا لَهُ نَبِيبٌ كُنَيْبِ التَّيْسِ وَلَمْ يُقَلِّ فِي عِيَالِنَا **وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنْ دَاوُدَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بَعْضَ هَذَا الْحَدِيثِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ فَاعْتَرَفَ بِالزَّيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ **وَحَدَّثَنَا******

(محمد)

٢٠- (١٦٩٤)

فرميناه بالعظام

٢١- (...)

(...)

٢٢- (١٦٩٥)

مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ الْحَارِثِيُّ) عَنْ
 غِيلَانَ (وَهُوَ ابْنُ جَامِعِ الْحَارِثِيِّ) عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ عَنْ
 أَبِيهِ قَالَ جَاءَ مَا عِرْنُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْ نِي
 فَقَالَ وَيْحَكَ أَرْجِعْ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ وَتُبْ إِلَيْهِ قَالَ فَرَجَعَ غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْ نِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيْحَكَ أَرْجِعْ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ
 وَتُبْ إِلَيْهِ قَالَ فَرَجَعَ غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْ نِي فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الرَّابِعَةُ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فِيمَ أَطَهَّرَكَ فَقَالَ مِنَ الزَّنَى فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبِيهِ جُبُونَ
 فَأُخْبِرَ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَجْنُونٍ فَقَالَ أَشْرَبَ نَحْمًا فَقَامَ رَجُلٌ فَاسْتَسْكَبَهُ فَلَمْ يَجِدْ مِنْهُ
 رِيحَ خَمْرٍ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَزْنَيْتَ فَقَالَ نَعَمْ فَأَصْرَبَهُ
 فَرُجِمَ فَكَانَ النَّاسُ فِيهِ فِرْقَتَيْنِ قَائِلٌ يَقُولُ لَقَدْ هَلَكَ لَقَدْ أَحَاطَتْ بِهِ خَطْبَتُهُ
 وَقَائِلٌ يَقُولُ مَا تَوْبَةٌ أَفْضَلُ مِنْ تَوْبَةِ مَا عِرْنِ أَنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَوَضَعَ يَدَهُ فِي يَدِهِ ثُمَّ قَالَ أَقْتُلْنِي بِالْحِجَارَةِ قَالَ فَلَبِسُوا بِذَلِكَ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً
 ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ جُلُوسٌ فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ فَقَالَ اسْتَغْفِرُوا
 لِمَا عِرْنِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ فَقَالُوا غَفَرَ اللَّهُ لِمَا عِرْنِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ أُمَّةٍ لَوْ سِعَتْهُمْ قَالَ ثُمَّ جَاءَهُ أَمْرًا مِنْ
 غَامِدٍ مِنَ الْأَزْدِ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْ نِي فَقَالَ وَيْحَكَ أَرْجِعْ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ
 وَتَوْبِ إِلَيْهِ فَقَالَتْ أَرَأَيْكَ تُرِيدُ أَنْ تُرَدِّدَنِي كَمَا رَدَدْتَ مَا عِرْنَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ وَمَا ذَلِكَ
 قَالَتْ إِنَّهَا حُبْلَى مِنَ الزَّنَى فَقَالَ أَنْتِ قَالَتْ نَعَمْ فَقَالَ لَهَا حَتَّى تَضَعِي مَانِي بَطْنِكَ قَالَ
 فَكَفَلَهَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ حَتَّى وَضَعَتْ قَالَ فَاتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ قَدْ
 وَضَعْتَ الْعَامِدِيَّةَ فَقَالَ إِذَا لَا تُرْجِمُهَا وَنَدَعُ وَلَدَهَا صَغِيرًا لَيْسَ لَهُ مَنْ يُرْضِعُهُ فَقَامَ

* [عن أبيه عن غيلان] تحفة

قال من الزنى نحو

وتوبى فقالت نحو

قوله فقال يا رسول الله طهري
 أى من سبب تطهيري من
 الذنب باجراء الحد على اه
 مرقاة
 قوله عليه السلام ويحك
 ويحك كلمة ترمح وتوجه يقال لمن
 وقع في هلكة لا يستحقها
 اه نهايه
 قوله عليه السلام فاستغفر الله
 وتب اليه قال ملاعلى المراد
 بالاستغفار التوبة والتوبة
 المداومة والاستقامة عليها اه
 قوله فرجع غير بعيد أى
 رجوعا غير بعيد يعنى غاب
 غيبة غير بعيدة
 قوله عليه السلام فم اطهرك
 أى عم اطهرك كما هو مقتضى
 ما قبله في جوابه وقال النووي
 في هنا السببية أى بسبب ماذا
 اطهرك اه
 قوله فقال من الزنى أى من
 ذنبه باقامة الحد
 قوله فاستنكبه أى طلب
 لكهته بضم فه والنكبة
 راحة الفم وانما شمه ليعلم
 أشارب هو أم غير شارب
 قوله عليه السلام (استغفروا
 لما عيرن مالك) أى اطلبوا
 له مزيد المغفرة وترقى الدرجة
 (لقد تاب توبة) أى من ذنبه
 هذا (لو قسمت) أى توأبها
 (بين أمة) أى جماعة من
 الناس (لو سعتهم) أى
 لكفتهم سعة اه مرقاة
 قوله من غامد قال في المصباح
 وغامدة بالهاء حتى من الأزدي
 وهم من اليمن وبعضهم يقول
 غامد بغير هاء ويحكى الأزهري
 القولين اه والظاهر ان هذه
 الغامدية هي حزية ماعز
 قولها تريد أن ترددي
 والرواية التالية أن ترددي
 فالتعجيل هنا للبالغة
 قولها انها حبلى من الزنى
 أرادت انى حبلى من الزنى
 فعبرت عن نفسها بالنسبة
 فكأنها قالت انك يا رسول الله
 تريد رجوعي عن اقرارى كما
 أردت ذلك لما عيرت ولا أنقاس
 عليه لظهور الحيل في
 قوله فكفلها أى قام بؤتها
 ومصالحها وليس من الكفالة
 التى بمعنى الضمان لانها غير
 جائزة في حدود الله تعالى كما
 في النووي
 قوله عليه السلام (اذا)
 بالتنوين (لا ترجعها) بالنصب
 وفي نسخة بالرفع (وندع)
 ولدها (بالوجهين) اه ملاعلى

قوله الى رضاعه أى موكول الى مؤنته وتربيته الى أن ينظم وقوله قال فرجها أى قال الراوى قاصم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم برجها بعد انقطاع ولدها

رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ إِلَى رِضَاعِهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ فَرَجَمَهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ (وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ مَاعِزَ ابْنَ مَالِكٍ الْأَسْلَمِيَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَزَيْتُ وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ تُطَهِّرَنِي فَرَدَّهُ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعِدَاتِ أَتَاهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ زَيْتُ فَرَدَّهُ الثَّانِيَةَ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ اتَّعَلَمُونَ بِعَقْلِهِ بِأَسَأُ شَكَرُونَ مِنْهُ شَيْئًا فَقَالُوا مَا نَعْلَمُهُ إِلَّا وَفِي الْعَقْلِ مِنْ صَالِحِنَا فَمَا تُرَى فَإِنَاهُ الثَّلَاثَةَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ أَيْضًا فَسَأَلَ عَنْهُ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ وَلَا بِعَقْلِهِ فَلَمَّا كَانَ الرَّابِعَةَ حَفَرَ لَهُ حُمْرَةً ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرَجِمَ قَالَ جَاءَتِ الْعَامِدِيَّةُ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ زَيْتُ فَطَهِّرَنِي وَإِنَّهُ رَدَّهَا فَلَمَّا كَانَ الْعِدَاءُ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ تَرُدُّنِي لَعَلَّكَ أَنْ تَرُدَّنِي كَمَا رَدَدْتَ مَاعِزًا قَوْلَ اللَّهِ إِنِّي لِحُبْلَى قَالِ إِنَّمَا لَا فَادْهَبِي حَتَّى تَلِدِي فَلَمَّا وُلِدَتْ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي خِرْقَةٍ قَالَتْ هَذَا قَدْ وُلِدَتْهُ قَالَ أَذْهَبِي فَارْضِعِيهِ حَتَّى تَقْطِئِيهِ فَلَمَّا قَطَعَتْهُ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي يَدِهِ كِسْرَةٌ خُبِرَ فَقَالَتْ هَذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَدْ قَطَعْتُهُ وَقَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ فَذَمَّ الصَّبِيَّ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَحَفَرَ لَهَا إِلَى صَدْرِهَا وَأَمَرَ النَّاسَ فَرَجَمُوهَا فَيُقْبَلُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِحَجَرٍ فَرَمَى رَأْسَهَا فَتَنْصَحَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِ خَالِدٍ فَسَبَّهَا فَسَمِعَ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَّهُ إِثَابَهَا فَقَالَ مَهْلًا يَا خَالِدُ قَوْلَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَعَفِرَ لَهُ ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا وَدَفِنَتْ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَسْمُوعِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ (يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ أَنَّ أَبَا الْمُهَلَّبِ حَدَّثَهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ حُبْلَى مِنَ الزَّيْتِ فَقَالَتْ

تعلمون بعقله بأساً نحو

قوله حفر له حفرة أى أمر له بالحفر ثم بالرجم وتقدم في رواية أبي سعيد لها أو قنصاه ولا حفرنا له فقيل في وجه الجمع ان المراد بعدم الحفر عدم المبالغة في الحفر ولهذا أمكنه الفرار في أثناء الرجم ولا يخفى ما في أمثال هذه التأويلات ولا حفر للرجل في كتب المذهب قوله عليه السلام امالا الخ الاصل ان ما فادغمت التون في الميم وحذف فعل الشرط فصار امالا أى ان لا تردي الستر على نفسك فاذهي الآن قوله فيقبل خالد بن الوليد حكاية للحال الماضية أى فاقبل قوله فتنضح الدم أى فترشش قوله عليه السلام لو تابها صاحب مكس خصه بالذكر لقبح ذنبه لتكرر ظلمه للناس ومعنى المكس الجباية وغلب استعماله فيما يأخذه أعوان الظلمة عند البيع والشراء كما قال الشاعر :

وقى كل صانع امره يوم كسرهم
وقى كل مسلم امره يوم كسرهم

(يا)

حديث (٢٣/١٦٩٥) : تحفة (١٩٤٧) د (٤٤٤٢) ن (٧١٦٧، ٧١٩٧، ٧٢٠٢، ٧٢٧١ الكبرى) التحف (١٨٠٣).

حديث (٢٤/١٦٩٦) : تحفة (١٠٨٨١) د (٤٤٤٠، ٤٤٤١) ت (١٤٣٥) ن (١٩٥٧) (٧١٨٩، ٧١٩٤ الكبرى) التحف (١٠١٠٤).

قوله أصبت حدا معناه ارتكبت أمرا يوجب الحد عليه السلام خاف عليها من أقاربها أن يؤذوها

قوله فشكت عليها ثيابها أي جمعت عليها ولقت ثلاثا تنكشف في ثقلها

قوله عليه السلام لوليتها أحسن إليها أي مدة الحمل حتى لا يتضرر جنينها ولعله

فقدت عليها ثيابها بخ

يَأْتِي اللَّهُ أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقَمَهُ عَلَيَّ فَدَعَانِي نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِيَّهَا فَقَالَ أَحْسِنِ إِلَيْهَا فَإِذَا وَصَعْتَ فَأَتَيْتَنِي بِهَا فَفَعَلَ فَأَمَرَ بِهَا نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَكَتَ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَرُجِمَتْ ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا فَقَالَ لَهُ عُمَرُ تَصَلَّى عَلَيْهَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَقَدْ زَنَتْ فَقَالَ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قَسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ وَهَلْ وَجَدْتُ تَوْبَةً أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ تَعَالَى وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَمَّا نُبْنُ مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي شِهَابٍ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُمَا قَالَا إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشُدُّكَ اللَّهُ الْإِقْضِيَّتُ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ فَقَالَ الْخُضْمُ الْآخِرُ وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ نَعَمْ فَأَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ وَأَتَدْنُ لِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْ قَالَ إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَيَّ هَذَا فَزَنَى بِأَمْرَأَتِي وَإِنِّي أُخْبِرْتُ أَنَّ عَلَيَّ ابْنِي الرَّجْمَ فَأَقْدَمْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَوَلِدَةً فَسَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّمَا عَلَيَّ ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ وَأَنَّ عَلَيَّ امْرَأَةَ هَذَا الرَّجْمِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا قَضِيَّةَ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ الْوَلِدَةَ وَالْعَمَمَ رَدًّا وَعَلَيَّ ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ وَأَعْدُ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِلَى امْرَأَةِ هَذَا فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمِهَا قَالِ فَعَدَا عَلَيْهَا فَاعْتَرَفَتْ فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُجِمَتْ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنِي عُمَرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِمِدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ كُلُّهُمْ عَنْ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ * حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ

(...)

٢٥- (١٦٩٧/١٦٩٨)

قوله الا قضيت وفي احمدى روايات البخارى الا ما قضيت

اغد يا انيس بخ

(...)

٢٦- (١٦٩٩)

عند الرجوع وفي بعض النسخ فشدت أي ربطت ربطا قويا

قوله عليه السلام جادت بنفسها أي أخرجت روحها ودفعها لله تعالى

قوله أشدك الله أي أسألك بالله

قوله الا قضيت لي بكتاب الله أي لا أسألك الا التشاغل بالقضاء بيننا بحكم الله تعالى ولا أترك السؤال الا اذا قضيت به بالفصل بيننا بالحكم الصرف لا بالتصالح والترغيب فيما هو الارفق اذ للحاكم أن يفعل ذلك ولكن برضى المحضين

قوله وا تذن لي أي أن أتكلم كما هو الرواية في غير مسلم ويرشدك اليه قوله عليه الصلاة والسلام قل قوله ان ابني كان عسيفا أي أجيرا ثابت الاجرة على هذا يشير الى خصمه وهو زوج مزنية ابنة وكان الرجل كما قال ابن حجر استخدمه فيما تحتاج اليه امرأة من الامور فكان ذلك سببا لما وقع له معها قوله فاقضيت أي اقضيت ابني منه بقضاء مائة شاة ووليدة أي جارية ومثاله زعم أن الرجوع حق لزوجة الزنى بها فأعطاه ما أعطاه

قوله عليه السلام الوليدة اي بنتك جلد مائة أي اذا ثبت الزنى بوجهه لا بمجرد قول الاب

قوله عليه السلام وتغريب عام أي نفي سنة وهذا عندنا ليس بطريق الحد بل بطريق المصلحة التي رآها الامام من السياسة وقيل انه كان في صدر الاسلام ثم نسخ بقوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة كما في المرقاة

قوله عليه السلام وهو امر بالذهب اليها وانيس صحابي أسلمية والمرأة أيضا أسلمية وهذا لامر كما قال النووي محمول على اعلام المرأة بان هذا الرجل قذفها بابنه ليعرفها بان لها عنده حقا وهو حد القذف أخذت أو تركت الا أن تعترف بالزنى فلا يجنب عليه الحد بل يجب

قوله عليه السلام وهو الرجم وهو أربع مرات

باب

رجم اليهود أهل الذمة في الزنى

١٦ م خا

حديث (١٦٩٧، ١٦٩٨/٢٥): تحفة (٣٧٥٥) خ (٢٣١٤، ٢٦٤٩، ٢٦٩٥، ٢٧٢٤، ٦٦٣٣، ٦٦٣٤، ٦٨٢٧، ٦٨٣١، ٦٨٣٥، ٦٨٤٢، ٦٨٥٩، ٧١٩٣، ٧٢٥٨-٧٢٦٠، ٧٢٧٨، ٧٢٧٩) د (٤٤٤٥) ت (١٤٣٣) ن (٥٤١٠، ٥٤١١) (٥٩٧١-٥٩٧٣، ٧١٩٠-٧١٩٢، ٧٢٣٤-٧٢٣٦، ٧٢٣٦-٧٢٣٧) ق (٢٥٤٩) التحف (٣٤٩٢).
حديث (٢٦/١٦٩٩): تحفة (٧٩١٧) التحف (٧٣٣٦).

اسْحَقَ أَخْبَرَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُنِيَ بِيَهُودِيٍّ وَيَهُودِيَّةٍ قَدْ زَنِيَا فَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى جَاءَ يَهُودٌ فَقَالَ مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ عَلَى مَنْ زَنَى قَالُوا نَسُوذُ وَجُوهَهُمَا وَنَحْمِلُهُمَا وَنُخَالِفُ بَيْنَ وَجُوهِهِمَا وَيُطَافُ بِهِمَا قَالَ فَأَتُوا بِالتَّوْرَةِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ فَجَاؤُوا بِهَا فَقَرَأُوهَا حَتَّى إِذَا مَرُّوا بِآيَةِ الرَّجْمِ وَصَعَ الْفَقِي الَّذِي يَقْرَأُ يَدُهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ وَقَرَأَ مَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا ورائِهَا فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرُّهُ فَلْيَرْفَعْ يَدَهُ فَرَفَعَهَا فَإِذَا تَحْتَهَا آيَةُ الرَّجْمِ فَأَسْرَبَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَجِمَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ كُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُمَا فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَقِيهَا مِنَ الْحِجَارَةِ بِنَفْسِهِ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُمْ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجَمَ فِي الزَّيْنِيِّ يَهُودِيَّتَيْنِ رَجُلًا وَامْرَأَةً زَنِيَا فَأَتَتْ الْيَهُودِيَّةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا وَأَسْأَقُوا الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ الْيَهُودِيَّةَ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ وَامْرَأَةٍ قَدْ زَنِيَا وَأَسْأَقُوا الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ مَرَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَهُودِيٍّ مُحَمَّمًا مَجْلُودًا فَدَعَاهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ قَالُوا نَعَمْ فَدَعَا رَجُلًا مِنْ عُلَمَائِهِمْ فَقَالَ أَشَدُّكَ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى أَهَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ قَالَ لَا وَلَوْلَا أَنَّكَ نَشَدْتَنِي بِهَذَا لَمْ أَخْبِرْكَ نَجْدَهُ الرَّجْمَ وَلَكِنَّهُ كَثُرَ فِي أَشْرَافِنَا فَكُنَّا

(إذا)

قوله قد زنيا أي وصكنا محصنين كذا في المرقاة وهو قيد زائد لأن رجما كان بحكم التوراة على ما يأتي ذكره وليس في التوراة قيد الإحصان

قوله عليه السلام ما تجدون في التوراة على من زنى أي أي حكم تجدونه مكتوباً عندكم في التوراة على الزناة قال النووي هذا السؤال ليس لتقليدهم ولا لمعرفة الحكم منهم وإنما هو للزمام بما يعتقدونه في كتابهم ولإظهار ما كتبه من حكم التوراة وأرادوا تعطيل نصها ففضحهم بذلك اه بزيادة من المرقاة قوله نسود وجوههما الخ أي نقضتهما بتسويد وجوههما وجلهما على الدابة بالتخالف في الركوب وذكر في التفسير الحازني أنهما يحملان على حمارين ووجوههما من قبل ذنب الحمار وفي بعض النسخ ونحملهما بدل ونحملهما وهو من التحميم بمعنى التسويد بالحجم بضم الحاء وفتح الميم وهو الفحم فيكون تكراراً لقولهم نسود وجوههما قال النووي وفي بعض النسخ ونحملهما بالميم على معنى تحملهما جميعاً على الجمل اه

قوله فقال عبدالله بن سلام هو صواب كان من علماء اليهود

قوله فرجا وبه تمسك من لم يشترط الإسلام في الإحصان وأجاب من اشترطه فيه بأن رجم اليهوديين إنما كان بحكم التوراة وليس هو من حكم الإسلام في شيء وإنما هو من باب تنفيذ الحكم عليهم بما في كتابهم فان في التوراة الرجم على الحصن وغير الحصن ذكره في الفتح

قوله كنت فيمن أي في جملة من رجمها فلقد رأيت أي الزاني يقبها أي يقم من يئته بنفسه بالميل عليها ليستترها من الحجارة التي يرمجان بها لكمال محبته لها وهذا أيضا يشعر بعدم الحفر في الرجم إذ لو كان محفورا لما كان متصكنا من ذلك

قوله محمما هو من التحميم المذكور آنفاً قوله نشدتنى بهذا أي سألتنى مقسما على تنزيل التوراة

(٢٧ -)

(...)

(٢٨ - ١٧٠٠)

فقلنا تعالوا نخرج قال رسول الله نخرج

إِذَا أَخَذْنَا الشَّرِيفَ تَرَكَنَاهُ وَإِذَا أَخَذْنَا الضَّعِيفَ أَقْبْنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ قُلْنَا تَعَالُوا
فَلَنَجْتَمِعَ عَلَى شَيْءٍ نُنْقِمُهُ عَلَى الشَّرِيفِ وَالْوَضِيعِ جَعَلْنَا التَّخْمِيمَ وَالْجِلْدَ مَسْكَانَ الرَّجْمِ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذَا أَمَاتُوهُ فَأَصْرَ
بِهِ فَرَجِمَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَمْزُئُكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي
الْكُفْرِ إِلَى قَوْلِهِ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ يَقُولُ اسْوَأُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَإِنْ أَمَرَكَمُ بِالتَّخْمِيمِ وَالْجِلْدِ فَخُذُوهُ وَإِنْ أَمَرَكَمُ بِالرَّجْمِ فَاحْذَرُوا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى
وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ
فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ فِي الْكُفَّارِ
كُلُّهَا حَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ وَابْنُ سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ إِلَى قَوْلِهِ فَأَصْرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَجِمَ وَلَمْ يَذْكُرْ
مَا بَعْدَهُ مِنْ تَرْوِيلِ الْآيَةِ وَحَدَّثَنِي هُرَيْرٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ
قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ رَجِمَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجْلًا مِنْ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ وَأَمْرَأَتُهُ حَدَّثَنَا
إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ
غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَأَمْرَأَةٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا
سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
(وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
أَبِي أَوْفَى هَلْ رَجِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ قَالَ قُلْتُ بَعْدَ مَا أَنْزَلَتْ
سُورَةُ التَّوْرَةِ أَمْ قَبْلَهَا قَالَ لَا أَذْرِي وَحَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ حَمَادٍ الْمِصْرِيُّ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ
عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا زَنَتِ أُمَّةٌ أَحَدَكُمْ فَتَيَّبَنَ زَنَاها فليجلدها الحد ولا

قوله قلنا أي فيما بيننا
قوله فلنجتمع الظاهر تعالوا
يجمع على شيء أي على وضع
شيء بدل الرجم لعقوبة
الزنى

قوله عليه السلام إذا ماتوه
أي في وقت أمانات اليهود
أمرك وأسقطوه عن العمل
قوله رجلاً من أسلم هو
ما عمن مالك الأسلمي الذي
اعترف بالزنى

قوله ورجلاً من اليهود
وامرأته أي صاحبة التي
زنى بها لازوجته وفي رواية
وامرأة وهو ظاهر

قوله بعد ما أنزلت سورة
النور أم قبلها يريد بها
قوله تعالى الزانية والزاني
فاجلدوا كل واحد منهما
مائة جلدة قال ابن حجر

وفائدة هذا السؤال ان
الرجم ان كان وقع قبلها
فيمكن أن يدعى نسخة
بالتنصيص فيها على أن حد
الزاني الجلد وان كان وقع
بعدها فيمكن أن يستدل

به على نسخ الجلد في حق
المحصن ثم قال ولا نسخ وإنما
هو مخصص بغير المحصن اه
ولذا قال في الجلالين الزانية
والزاني أي غير المحصنين
لرجعها بالسة اه وقد وقع
الدليل كما قال العيني على

أن الرجم وقع بعد سورة
النور لان نزولها كان في
قصة الافك واختلف هل كان
سنة أربع أو خمس أو ست
والرجم كان بعد ذلك وقد
حضره أبو هريرة وإنما

أسلم سنة سبع
قوله عليه السلام فليجلدها
الحد أي الحد اللائق بها
المبين في الآية وهي قوله تعالى
فان آتين بفاحشة فعليهن
نصف ما على المحصنات من
العذاب ذكر في التفسير

أن المراد بالفاحشة الزنى
وبالمحصنات الحرائر وبالعذاب
الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف
وسواء فيها كونها منكوبة
وغير منكوبة والحكم
في زنى العبد كالامة عرف
ذلك بدلالة النص استدلل

الشافعي بالحديث على أن
للمولى اقامة الحد على مملوكه
وقلنا نحن لا يقسمه إلا باذن
الامام لقوله عليه الصلاة
والسلام أربع الى الولاية

قوله في الكفار كلها أي كل هذه الآيات في حثهم وفي سنن أبي داود هي في الكفار كلها يعني هذه الآية اه

قوله في الكفار كلها أي كل هذه الآيات في حثهم وفي سنن أبي داود هي في الكفار كلها يعني هذه الآية اه

(..)

٢٨- (١٧٠١)

(..)

٢٩- (١٧٠٢)

٣٠- (١٧٠٣)

حديث (٢٨/١٧٠١)م: تحفة (٢٨١٤، ١٢٩٤٨) د (٤٤٥٥، ٤٤٧٠) ن (٧٢٥٠-٧٢٥١ الكبرى) التحف (٢٦٠٥، ١٢٠١٧).
حديث (٢٩/١٧٠٢): تحفة (٥١٦٥) خ (٦٨١٣، ٦٨٤٠) التحف (٤٨١٤).
حديث (٣٠/١٧٠٣): تحفة (١٢٩٥١، ١٢٩٧٩، ١٤٣١١) خ (٢١٥٢، ٢٢٣٤، ٦٨٣٩) ن (٧٢٥١، ٧٢٥٢، ٧٢٥٣، ٧٢٤٥ الكبرى) التحف (١٢٠٢٠).

قوله عليه السلام ولا يترب عليها أي بعد الحد فانه كسفرة لذنبها وانما صرح بنهي التزريب وهو التمييز والتوبيخ بعد ما أمر بجلدها لان عقوبة الزناة قبل أن يشرع الحد كان التزريب اه مبارق

قوله عليه السلام ثم انزلت فليجلدها الحد ولا يترب عليها قال ابن الملك فيه اشعار بان الحد اذا اقيم ثم انزلت تكرر الحد فيفهم منه أنها اذا زنت مرات ولم تحدد يكتفى بحد واحد اه

قوله عليه السلام فتبين زناها قال في الصباح زنى بزنى زنى مقصور وزناها مزناة وزناة ومنهم من يجعل المقصور والمدود لغتين في الثلاثي ويقول المقصور لغة الحجاز والمدود لغة نجد اه والى هذا مال ابن الهمام فقال الزنى مقصور في اللغة الفصحى لغة أهل الحجاز التي جاء بها القرآن قال تعالى ولا تقربوا الزنى ويعد في لغة نجد وعليها قال الفرزدق:

أباطهم من يزن يعرف زناؤه ومن يشرب الخمر طوم يصبح مسكراً
بفتح الكاف وتشددها من السكر والخمر طوم من أساء الخمر

قوله عليه السلام فليبعها أي مبيعان حالها للثمن لا يباع عيب والاخبار بالصواب فان قيل كيف يكره شيئا ويرتضه لآخيه المسلم فالجواب لعلها تستغ عند المشتري بان يعفها بنفسه أو بصونها بيمينته أو بالاحسان اليها والتوسعة عليها أو زوجها أو غير ذلك اه نووي

قوله عليه السلام ولو يجبل من شعر أي وان كان ممثلاً قليلا وهذا الامر للاستحباب اه مبارق

قوله ولم تحصن من الاحصان الذي هو معنى العفة عن الزنى اه عيني ويكون بمعنى التزوج ويقال امرأة محصنة بالكسر ومحصنة بالفتح فالكسر اذا تصور حصنتا من نفسها كما قال تعالى والتي احصنت فرجها والفتح اذا تصور حصنتها من غيرها كما في قوله فان احصن

يُتْرَبُ عَلَيْهَا ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يُتْرَبْ عَلَيْهَا ثُمَّ إِنْ زَنَتْ الثَّلَاثَةَ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَبِعْهَا وَلَوْ بِجَبَلٍ مِنْ شَعْرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الْبُرْسَانِيُّ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ح وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ح وَحَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ وَابُو كُرَيْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ كُلُّهُمَا عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْآنَ ابْنُ إِسْحَقَ قَالَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَلْدِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ ثَلَاثًا ثُمَّ لَبِيعَهَا فِي الرَّابِعَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكُ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سئلَ عَنِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ وَلَمْ تُحْصِنِ قَالَ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ بَعُوها وَلَوْ بِضَفِيرٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ لَا أُذْرِي أَبْعَدَ الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةَ وَقَالَ الْقَعْنَبِيُّ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَالضَّفِيرُ الْحَبْلُ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سئلَ عَنِ الْأَمَةِ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ ابْنِ شِهَابٍ وَالضَّفِيرُ الْحَبْلُ حَدَّثَنِي عُمَرُ وَالتَّقْدُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحِ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ كِلَاهُمَا عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَالثَّكُّ فِي حَدِيثِهِمَا جَمِيعًا

(في)

٣١- (...)

٣٢- (...)

٣٣- (١٧٠٤)

(...)

قوله حدثني أسامة بن زيد هو زيد بن أسلم العدوي لأن زيد بن حازم أمة الصحابي

قوله عليه السلام ولو يصفير قال العيص وهو الشعر المنسوج والحبل المتقول فقبل بمعنى مفعول اه وفي الكتاب تفسير ابن شهاب باب الجبل

حديث (٣١/١٧٠٣): تحفة (١٢٩٤٨، ١٢٩٥٣، ١٢٩٨٥، ١٤٣١٩) د (٤٤٧٠) ن (٧٢٤٦-٧٢٥٠، ٧٢٤٤ الكبرى) التحف (١٢٠١٧، ١٣٢٩٧).
حديث (٣٢/١٧٠٣): تحفة (١٤١٠٧) خ (٦٨٣٧، ٦٨٣٨) د (٤٤٦٩) ن (٧٢٥٦-٧٢٦٠ الكبرى) ق (٢٥٦٥) التحف (١٣١٠٧).
حديث (٣٣/١٧٠٤): تحفة (٣٧٥٦) خ (٢١٥٣، ٢١٥٤، ٢٢٣٢، ٢٢٣٣، ٢٥٥٥، ٣٤٩٢، ٦٨٣٧) د (٤٤٦٩) ن (٧٢٥٦-٧٢٦١ الكبرى) ق (٢٥٦٥) التحف (٣٤٩٣).

(١٧٠٥) - ٣٤

فِي بَيْعِهَا فِي الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ * **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ أَبُو دَاوُدَ**
حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنِ السُّدِّيِّ عَنِ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ خَطَبَ عَلِيٌّ
فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَقِيمُوا عَلَى أَرْقَائِكُمُ الْحَدَّ مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُمْ وَمَنْ لَمْ يُحْصِنْ فَإِنَّ
أُمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَنَتْ فَأَمَرَنِي أَنْ أَجْلِدَهَا فَإِذَا هِيَ حَدِيثُ عَهْدٍ
بِنِفَاسٍ فَخَشِيتُ إِنْ أَنَا جَلَدْتُهَا أَنْ أَقْتُلَهَا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ أَحْسَنْتَ وَحَدَّثَنَا ٥ اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ
عَنِ السُّدِّيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُمْ وَمَنْ لَمْ يُحْصِنْ وَزَادَ
فِي الْحَدِيثِ أَتْرَكُهَا حَتَّى تَمَّائِلَ * **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا**
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَجَلَدَهُ بِجَرِيدَتَيْنِ نَحْوَ أَرْبَعِينَ قَالَ
وَقَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ اسْتَشَارَ النَّاسَ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَخَفَّ الْحُدُودِ
ثَمَانِينَ فَأَمَرَ بِهِ عُمَرُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ
الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ قَدْ كَرَّ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ**
حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلَدَ
فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالنِّعَالِ ثَمَّ جَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ وَدَنَا النَّاسُ مِنْ
الرِّيفِ وَالْقُرَى قَالَ مَا تَرَوْنَ فِي جَلْدِ الْخَمْرِ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَرَى أَنْ
تَجْعَلَهَا كَأَخْفِ الْحُدُودِ قَالَ فَجَلَدَ عُمَرُ ثَمَانِينَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا**
يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ
يَضْرِبُ فِي الْخَمْرِ بِالنِّعَالِ وَالْجَرِيدِ أَرْبَعِينَ ثَمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمَا وَلَمْ يَذْكُرْ

(..)

(١٧٠٦) - ٣٥

(..)

(..)-٣٦

(..)

(..)-٣٧

باب
 تأخير الحد عن النفساء
 دلالة فيه على أن للموالى إقامة الحدود على ممالئكم بلاذن من الامام كافي المرقاة
 قوله من أحصن منهم ومن لم يحصن في ضمير منهم تغليب الذكر والمراد بالاحصان التزوج
 قوله أن أقتلها مفعول خشيت أى خشيت قتلها ان جلدتها فى تلك الحال وفى سنن الترمذى زيادة أو قال موت قوله حتى تماثل أى تقارب البرء والاصل تماثل يقال تماثل العليل اذا قارب البرء كما فى القاموس

باب
 حد الخمر
 قوله بجر يدتين الجريد سفع النخل اذا جرد عنها خوصها أى ورقها وكان هذا تعزيرا ثم صار حد الخمر ثمانين باجماع الصحابة كما فى بيانه
 قوله استشار الناس أى فى اتخاذ حد الخمر عن الشرب زائد على الذى قبله فان سبب استشارته كان استشار الناس منه وانما حكمهم عليه كما يظهر مما يأتى
 قوله أخف الحدود نصب أخف وهو منصوب بفعل محذوف أى اجلده كاخف الحدود أو اجله كاخف الحدود كما صرح به فى الرواية الأخرى اه نووى والثمانون أخف الحدود كما هو رواية قوله فلما كان عمر أى لما وقع زمانه يرضه ما رواه البجائى عن السابق بن يزيد أنه قال كنا نؤتى بالشارب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وامرة أى بكر وصدر من خلافة عمر فنقوم عليه بايدينا ونعالنا وأرديتنا حتى كان آخرامة عمر جلد أربعين حتى اذا عتوا وفسقوا جلد ثمانين اه وفى الموطأ أن عمر ابن الخطاب استشار فى الخمر يشربها الرجل فقال له جلد عمر فى الخمر ثمانين اه قوله ودنا الناس من الريف والقرى المواضع التى فيها المياه أو هى قرية منها ومعناها لما كان زمن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وفتحت الشام والعراق


(٧)

(٨)

حديث (٣٤/١٧٠٥) : تحفة (١٠١٧٠) ت (١٤٤١) التحف (٩٤٤٢).

حديث (٣٥/١٧٠٦) : تحفة (١٢٥٤) خ (٦٧٧٣) ت (١٤٤٣) ن (٥٢٧٤-٥٢٧٦ الكبرى) التحف (١١٥٥).

حديث (٣٧، ٣٦/١٧٠٦) : تحفة (١٣٥٢) خ (٦٧٧٣، ٦٧٧٦) د (٤٤٧٩) ن (٥٢٧٧ الكبرى) ق (٢٥٧٠) التحف (١٢٤٩).



الرَّيْفَ وَالْقُرَى وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ
قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ ابْنِ أَبِي عَمْرٍوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدَّانِجِ ح
وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الحَنْظَلِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ المِحْتَارِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْرِوَزٍ مَوْلىِ ابْنِ غَامِرِ الدَّانِجِ حَدَّثَنَا
حُضَيْنُ بْنُ المُنْدِرِ أَبُو سَاسَانٍ قَالَ شَهِدْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَمَّانَ وَأَتَى بِالْوَلِيدِ قَدْ صَلَّى
الصُّبْحَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ أَرِيدُكُمْ فَشَهِدَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا حُرَّانُ أَنَّهُ
شَرِبَ الخَمْرَ وَشَهِدَ آخَرُ أَنَّهُ رَأَى يَسْقِيًا فَقَالَ عُثْمَانُ إِنَّهُ لَمْ يَسْقِيًا حَتَّى شَرِبَهَا فَقَالَ
يَا عَلِيُّ قُمْ فَاجْلِدْهُ فَقَالَ عَلِيُّ قُمْ يَا حَسَنُ فَاجْلِدْهُ فَقَالَ الحَسَنُ وَلِ حَارَّهَا مَنْ
تَوَلَّى فَارْزَاهَا (فَكَانَتْ وَجَدَ عَلَيْهِ) فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ قُمْ فَاجْلِدْهُ فَجَلَدَهُ وَعَلِيُّ
يَعُدُّ حَتَّى بَلَغَ أَرْبَعِينَ فَقَالَ أَمْسِكْ ثُمَّ قَالَ جَلَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعِينَ
وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ وَعُمَرُ ثَمَانِينَ وَكُلُّ سُنَّةٍ وَهَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ * زَادَ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ
فِي رِوَايَتِهِ قَالَ إِسْمَاعِيلُ وَقَدْ سَمِعْتُ حَدِيثَ الدَّانِجِ مِنْهُ فَلَمْ أَحْفَظْهُ حَدِيثِي
مُحَمَّدُ بْنُ مِيهَالٍ الضَّرِيرُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي
حَصِينٍ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ مَا كُنْتُ أَقِيمُ عَلَى أَحَدٍ حَدًّا فَيَمُوتُ
فِيهِ فَاجِدَ مِنْهُ فِي نَفْسِي الْأَصْحَابَ انْخَرُ لِي أَنَّهُ إِنْ مَاتَ وَدَيْتُهُ لِإِنَّ رَسُولَ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسِّئْهُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ**
بِهَذَا الاسْتِنَادِ مِثْلُهُ * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ وَعَنْ
بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَّحِ قَالَ بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ إِذْ جَاءَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ
فَخَدَّه فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا سُلَيْمَانٌ فَقَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ
الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يُجْلَدُ أَحَدٌ فَوْقَ عَشْرَةِ
أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدِّ مِنْ حُدُودِ اللهِ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

قال بعض أهل الصفة الأول ما زلت في زيادة منذ وليتنا وما تزيدينا لأزادك الله من الخير وحسب الناس الوليد بحسب المصعب المسجد فشاخ ذلك في الكوفة وجرى من الأحوال ما اضطر به سيدنا عثمان إلى استحضاره فكذلك البخاري في باب مناقبه أنه دعا عليا فأمره أن يجلده فجلده ثمانين ففيا ذكره مسلم هنا نوع مخالفة فان القضية واحدة قوله أحدها حران هو مولى سيدنا عثمان قوله أنه لم يتقيا حتى شربها أراد به دفع ما يشوههم من التدافع بين الشاهدين يعني أن في الخبر يستلزم شربها فلا منافاة في الشهادة قوله ول حارها من تولى قازها هذا مثل من أمثال العرب سبق معنى ذكره بهما من قولهم ول حارها من تولى من تولى هيئتها قال النووي الضعيف عائد إلى الخلافة والولاية أي كما أن عثمان وأقاربه يتولون هي الخلافة ويختصمون به يتولون نكدها ومكروهاتهما ومعناه يتول هذا الجلد عثمان بنفسه أو بعض خاصة أقاربه الأذون اه فانه كان أخاه لأمه قوله فكانه وجد عليه هذا قول الراوي ومعناه غضب عليه قوله وكل سنة مطلق السنة عند الصحابة يتصرف إلى سنة النبي صلى الله عليه وسلم ففيه أنه صلى الله عليه وسلم أحيا كان جلد ثمانين أيضا قاله السدي في حواشيه على سنن ابن ماجه قوله وهذا أحب إلى الإشارة إلى ثمانين بديل أن الذي أشار على عمر بأقامة الحد ثمانين هو على كما سبق من الموطن في الهاشمي

قوله عليه السلام لا بأسوا بالبدن والله لا بأسوا بحديثه
قوله عليه السلام لا بأسوا بالبدن والله لا بأسوا بحديثه
قوله عليه السلام لا بأسوا بالبدن والله لا بأسوا بحديثه
قوله عليه السلام لا بأسوا بالبدن والله لا بأسوا بحديثه
قوله عليه السلام لا بأسوا بالبدن والله لا بأسوا بحديثه
قوله عليه السلام لا بأسوا بالبدن والله لا بأسوا بحديثه

٣٨- (١٧٠٧)

٣٩- (١٧٠٧)

(..)

٤٠- (١٧٠٨)

٤١- (١٧٠٩)

قوله فيموت فأجد بالنصب فيهما ومعنى أجمعين الوجد ولهما ما لا يقع منها هنا الحزن وقوله فيموت مسبب من أقيم وقوله فأجد مسبب عن السبب والمسبب معاً اه ابن حجر ونقل العيني والقسطلاني عن الكرماني قوله فيموت بالنصب فأجد بالرفع فانظر قوله الا صاحب الخبر أي شاربها وهو بالنصب ويجوز الرفع والاستثناء منقطع ٣

حديث (٣٨/١٧٠٧) : تحفة (١٠٠٨٠) د (٤٤٨٠، ٤٤٨١) ن (٥٢٦٩، ٥٢٧٠ الكبرى) ق (٢٥٧١) التحف (٩٣٥٥).
حديث (٣٩/١٧٠٧) : تحفة (١٠٢٥٤) خ (٦٧٧٨) د (٤٤٨٦) ن (٥٢٧١، ٥٢٧٢ الكبرى) ق (٢٥٦٩) التحف (٩٥٢٥).
حديث (٤٠/١٧٠٨) : تحفة (١١٧٢٠) خ (٦٨٤٨-٦٨٥٠) د (٤٤٩١، ٤٤٩٢) ت (١٤٦٣) ن (٧٣٣٢-٧٣٣٠ الكبرى) ق (٢٦٠١) التحف (١٠٨٨٤).
حديث (٤١/١٧٠٩) : تحفة (٤٢، ٤١) : تحفة (٥٠٩٤، ٥١١٨) خ (٣٨٩٢، ٣٩٩٩، ٤٨٩٤، ٦٨٠١، ٧١٩٩، ٦٧٨٤، ٧٢٠٠، ٧٢١٣، ٧٤٦٨) ت (١٤٣٩).
ن (٤٢١٠، ٤١٧٨، ٤١٦١، ٤١٦٢، ٥٠٠٢، ٤١٥٣-٤١٤٩) (٧٢٩٢-٨٦٨٨-٨٦٩٣-١١٥٨٨ الكبرى) ق (٢٨٦٦) التحف (٤٧٥١، ٤٧٧٠).

عن أبي إدريس الخولاني نـ

شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدِ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ أَبِي إِدْرِيسَ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَجْلِسٍ فَقَالَ شُبَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَزْنُوا وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَعُوقِبَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَسَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ فَتَلَا عَلَيْنَا آيَةَ النَّسَاءِ أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا الْآيَةَ **وَحَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا أَخَذَ عَلَى النَّسَاءِ أَنْ لَا تُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَسْرِقَ وَلَا تَزْنِي وَلَا تَقْتُلِ أَوْلَادَنَا وَلَا يَعْضَهُ بَعْضُنَا بَعْضًا فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ آتَى مِنْكُمْ حَدًّا فَأَقِمَ عَلَيْهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ عَفَّرَ لَهُ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنِ الصَّنَائِحِيِّ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ قَالَ إِنِّي لِنِ النَّبِيِّ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَزْنِي وَلَا تَسْرِقَ وَلَا تَقْتُلِ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا تَنْتَهَبَ وَلَا تَعْصِي فَالْجَنَّةُ إِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ فَإِنْ عَشِينَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا كَانَ قَضَاءُ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ وَقَالَ أَبُو رُمَحٍ كَانَ قَضَاؤُهُ إِلَى اللَّهِ * **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ

قوله فن وفي تحقيفا لفاء اه نووي
قوله عليه السلام فهو كفاارة له هذا صريح في الرد على من قال ان الحدود زاجرات لا مكفورات اه عبي لكن قال ملاء على كون اقامة الحد بمجرد كفاارة بالنسبة الى ذات الذنب اما بالنسبة الى ترك التوبة منه فلا يكفرها الحد لانها معصية اخرى وعليه يحمل قول جمع ان اقامته ليست كفاارة بل لا بد من التوبة اه وهذا يشبه قول المعتزلة

قوله كما أخذ على النساء وعن هذا أورد البخاري حديث الباب في باب ترجمة باب بيعة النساء في كتاب الاحكام من صحيحه لانها وردت في القرآن في حق النساء قال تعالى يا أيها النبي اذا جاءك المؤمنات بما يهنك لكن هذه البيعة لما لم يذكر فيها قتال استوى فيها الرجال والنساء وروى مسلم حديث عبادة على وجه آخر أيضا في أول الباب وآخره

قوله ولا يعضه بعضنا بعضا أي لا يرميه بالعضية وهي البهتان والكنب وقد عضه بعضهم - كتمعه بمنعه - عضيا اه جاية

قوله ولا تنتهب الانتهاب هو الغلبة على المال والغارة والسلب وقوله فان عشيئا معناه آتينا وارثتنا

القباء جمع قبيح وهو كالمرق على القوم القلم عليهم الذي يعرف أخبارهم وينقب عن أخبارهم أي يقتض وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قد جعل ليلة القبة كل واحد من الجماعة الذين بايعوه قبيحا على قومه وجانتهما أخذوا عليهم السلام ويعرف قومه ثم أطلقه وكانوا اثني عشر قبيحا كطاهم من الانصار وكان عبادة بن الصامت منهم اه جاية

باب جرح المعجماء والمعدن والبئر جبار

٤٢- (..)

٤٣- (..)

٤٤- (..)

٤٥- (١٧١٠)

عن أبي القبياء نـ

حديث (٤٢/١٧٠٩): تحفة (٥٠٧٧) خ (٧٠٥٥، ٧٠٥٦) التحف (٤٧٣٦).
 حديث (٤٣/١٧٠٩): تحفة (٥٠٩٠) ق (٢٦٠٣) التحف (٤٧٤٧).
 حديث (٤٤/١٧٠٩): تحفة (٥١٠٠) خ (٣٨٩٣، ٦٨٧٣) التحف (٤٧٥٤).
 حديث (٤٥/١٧١٠): تحفة (١٣١٢٨، ١٣٢٢٧، ١٣٢٣٦، ١٣٣٥١) خ (١٤٩٩، ٦٩١٢) د (٤٥٩٣، ٣٠٨٥) ت (٦٤٢، ١٣٧٧) ن (٢٤٩٥-٢٤٩٧) (٥٨٣١-٥٨٣٤ الكبرى) ق (٢٦٧٣، ٢٥٠٩) التحف (١٢١٨٣، ١٢٢٧٣، ١٢٣٨٨).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ الْجَمَاءُ جَرَحُهَا جُبَارٌ وَالْبِرُّ جُبَارٌ وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ
 وَفِي الرَّكَازِ الْحُسُّ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَابُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
 وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا
 إِسْحَاقُ (يَعْنِي ابْنَ عِيسَى) حَدَّثَنَا مَالِكٌ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ اللَّيْثِ مِثْلَ
 حَدِيثِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ
 عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بِنِ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَيُّوبَ
 ابْنِ مُوسَى عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْمَلَاءِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ الْبِرُّ جَرَحُهَا جُبَارٌ وَالْمَعْدِنُ جَرَحُهَا
 جُبَارٌ وَالْجَمَاءُ جَرَحُهَا جُبَارٌ وَفِي الرَّكَازِ الْحُسُّ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ
 الْجَمْعِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح
 وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى نَاسٌ دِمَاءَ
 عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ ابْنِ
 عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى نَاسٌ دِمَاءَ
 رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمَدْعَى عَلَيْهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالْيَمِينِ عَلَى الْمَدْعَى عَلَيْهِ * وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
 وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا زَيْدٌ (وَهُوَ ابْنُ حُبَابٍ) حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ
 سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنِي قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالْيَمِينِ وَشَاهِدٍ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو

بدل منه وقوله جبار خبره
والجرح بفتح الجيم مصدر
وبضها اسم قال ابن الاثير
تقلا عن الازهرى الجرح
هنا بفتح الجيم على المصدر
لا غير اه فاقصرنا عليه
كما اقتصر عليه المسقلاني
وأشار القسطلاني الى ضبطه
بالوجهين كما أرينا ذلك
في طبع البخارى والطبع
على النسخة اليونانية بمصر
جرى مقصورا على الضم
فلينظر والتعبير بالجرح
باعتبار الغلب وليس في
كل روايات البخارى لفظ
الجرح فيكون المعنى اتلاف
الجماء أى وجهه كان
يجرح أو غيره هدر لاشئ فيه
قوله عليه السلام والبئر
جبار أى وتلف الواقع في بئر
حفرها انسان في ملكه أو
في موات لاشان فيه اذالم
يكن منه تسب الى ذلك
ولا تفرير وكذا لو استأجر
انسانا ليحفر له البئر فانهارت
عليه فلا ضمان وأما من
حفرها تعبدا كفى طريق أو
في ملك غيره بغير اذن
فتلف بها انسان فانه يجب
دته على عاقلة الحافر وان
تلف بها غير آدمى وجب
ضمانه في مال الحافر

قوله عليه السلام والمعدن
جبار أى وتلف الواقع فيه ٣

كتاب الاقضية

باب
اليمين على المدعي عليه
٣٠ اذا حفره انسان بملكه أو
موات لاستخراج ما فيه
لا ضمان عليه وكذا اذا انهار
على حافره قال ابن حجر
ويلتحق بالبئر والمعدن في
ذلك كل أجير على عمل بمن

باب
القضاء باليمين والشاهد
استؤجر على صعود نخلة
فقط منها فأتاه

باب
الحكم بالظاهر واللحن
بالحجة

قوله تفریط اما اذا
التفصيل المذكور في الفقه وهو مبتدأ وقوله جرحها
لا شأن على صاحبها إذا لم يوجد منه تفریط اما اذا
التفصيل المذكور في الفقه وهو مبتدأ وقوله جرحها

- (..)
- (..)
- ٤٦- (..)
- (..)
- ١- (١٧١١)
- ٢- (..)
- ٣- (١٧١٢)
- ٤- (١٧١٣)

قوله عليه السلام وفي الركاز الخمس الركاز يميم المعدن والكنز وهو المال المدفون على ما حققه الكمال فقيه الخمس لبيت المال والباقي لواجده ولا يتوهم عدم
ارادة المعدن بسبب عطفه عليه لانه لما أراد ان يذكره حكما غير كونه معدرا ذكره بالاسم الاخر كما في العيني وحاشية الزيلعي لاشي قوله عليه السلام لادعى ناسه

(معاوية)

حديث (٤٦/١٧١٠): تحفة (١٤٣٧٦، ١٤٣٨٧، ١٤٩٤٦) خ (٦٩١٣) التحف (١٣٣٥٣، ١٣٣٦٣، ١٣٨٧٥).
 حديث (٢، ١/١٧١١): تحفة (٥٧٩٢) خ (٢٥١٤، ٢٦٦٨، ٤٥٥٢) ت (١٣٤٢) د (٣٦١٩) ن (٥٤٢٥) (٥٩٩٤ الكبرى) ق (٢٣٢١) التحف (٥٤٠٢).
 حديث (٣/١٧١٢): تحفة (٦٢٩٩) د (٣٦٠٨، ٣٦٠٩) ن (٦٠١١-٦٠١٣ الكبرى) ق (٢٣٧٠) التحف (٥٨٧١).
 حديث (٤، ٥، ٦/١٧١٣): تحفة (١٨٢٦١) خ (٢٤٥٨، ٢٦٨٠، ٦٩٦٧، ٧١٦٩، ٧١٨١، ٧١٨٥) د (٣٥٨٣) ت (١٣٣٩)
 ن (٥٤٠١، ٥٤٢٢، ٥٩٤٣، ٥٩٨٤ الكبرى) ق (٢٣١٧) التحف (١٦٨٨٠).

مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْخَنَ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ مِنْهُ فَمَنْ قَطَعْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ فَإِنَّمَا قَطَعْتُ لَهُ بِهِ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَعْبُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ

وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ جَلْبَةَ خَضَمٍ بِبَابِ حَجْرَتِهِ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّهُ يَأْتِدُنِي الْخَضَمُ فَلَغَلَّ بَعْضُهُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغُ مِنْ بَعْضٍ فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ فَأَقْضِي لَهُ فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ فَلْيَحْمِلْهَا أَوْ يَذَرْهَا وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ التَّائِقِدِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِمِدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ يُونُسَ وَفِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ قَالَتْ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلْبَةَ خَضَمٍ بِبَابِ أُمِّ سَلَمَةَ * **حَدَّثَنِي** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ أَمْرَأَةً أَبِي سَفْيَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سَفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ لَا يُعْطِينِي مِنَ النَّفَقَةِ مَا يَكْفِينِي وَيَكْفِي بَنِيَّ إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْ مَالِهِ بِغَيْرِ عَلَيْهِ فَهَلْ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ مِنْ جُنَاحٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُذِي مِنْ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ مَا يَكْفِيكَ وَيَكْفِي بَنِيكَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ وَكَعْبُ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

على نحو ما سمع نحو بنائه نحو

ولعل بعضكم نحو

تخبرنا عن أبيه

قوله من جناح أي أم

(...)

٥- (...)

٦- (...)

٧- (١٧١٤)

(...)

قوله عليه السلام انكم تختصمون الي أي ترفعون المحاصمة الي

قوله عليه السلام ولعل بعضكم أن يكون الخن بجنته من بعض المؤول بالصدر خبر لعل تقولهم زيد عدل أي كائن والخن أفعل تفضيل من الخن كسرح إذا فطن بما لا يظن به غيره والرواية التالية أبلغ والمراد أنه إذا كان أفطن كان قادرا على أن يكون أبلغ في حجة من الآخر

قوله عليه السلام فاقض له على نحو ما أسمع منه توضيحه ما في الرواية التالية من قوله عليه السلام فاحسب أنه صادق فاقض له بذلك ولو كانت الرواية على نحو ما أسمع منه كافي نسخة وهو الموافق لما في باب موعظة الامام للخصوم من أحكام صحيح البخاري وهو المأخوذ في مشكاة المصابيح لما احتاجت الى التوضيح

قوله عليه السلام إنما أنا بشر أي كواحد من البشر في عدم علم الغيب إلا ما أظهرني عليه ربي

قوله سمع جلبة خصم أي اختلاط أصواتهم والحصم من يخاصم يطلق على الواحد والجمع كالضيف

* [عبدة بن سليمان] بدل [ابن نمير] تحفة

باب

قضية هند

قوله عليه السلام بحق مسلم الاسلام قيدا اتفاقا للاختراز عن الكفر فان مال الذي والمعاهد مثل مال المسلم

قوله عليه السلام فليحملها أو يذرها أي يتركها وليس معناه التخيير بين الاخذ والتترك بل معناه التهديد

قوله لجة خصم هو كاللجة المتقدمة وكأنه مقلوبه كما في النهاية

قوله أهل ذباء أي أهل بيت ومسكن قيل أنها أرادت بأهل الجباء نفسه على الله تعالى عليه وسلم فكننت عنه بذلك اجلالاً له وم تفسير الجباء جهامش كتاب الاعتكاف قوله عليه السلام وأيضا والذي نفسى بيده معناه وستريدين من ذلك ويمكن الإيمان من قلبك وزيد حبك لله ولرسوله ويقوى رجوعك عن بغضه كذا فى النووى والأبى

قوله رجل مسيك أى شحيح وجبيل واختلفوا فى ضبطه على وجهين حكاه القاضى أعدها مسيك بفتح الميم وتحقيف السين والثانى بكسر الميم وتشديد السين وهذا الثانى هو الأشهر فى روايات الحديثين اه نووى قوله عليه السلام لا الا بالمعروف معناه لا حرج ثم ابتداءً فقال الا بالمعروف أى لا تتفق الا بالمعروف لا حرج اذا لم تتفق الا بالمعروف اه نووى

قوله عليه السلام ان الله يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا يعنى يأمركم بثلاث وينهاكم عن ثلاث لان الرضا بالشئ يستلزم الامر به والامر بالشئ يستلزم الرضا به فيكون كنايةً وكذا الكلام فى الكراهة انما أتى باللام فى الموضوعين ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم إشارة الى أن فائدة كل من الامرين راجعة الى عبادته اه ابن الملك

باب

النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهي عن منع وهات وهو الامتناع من اداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه قوله عليه السلام ولا تفرقوا بعذف احدى التامين أى لا تفرقوا هذا لى عطف على تعصموا أى وأن لا تختلفوا فى ذلك الاعتصام كما اختلفت اليهود والنصارى أو يقال انه نهي على أن يكون ما قبله من الخبر بمعنى الامر بمعنى اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام فى قوله ولا تشركوا اه ابن الملك

رافع حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الصَّحَّاحُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) كُلَّهُمْ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ
عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَتْ هِنْدُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا
رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلٌ خِيَاءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يُدْهَمَ اللَّهُ
مِنْ أَهْلِ خِيَابِكَ وَمَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلٌ خِيَاءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يُعْزَّهُمُ اللَّهُ مِنْ
أَهْلِ خِيَابِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَيْضاً وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَتْ
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَاسُفِيَّانَ رَجُلٌ مُمَسِّكٌ فَهَلْ عَلَى حَرَجٍ أَنْ أُتْفِقَ عَلَى عِيَالِهِ مِنْ مَالِهِ
بِغَيْرِ إِذْنِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا حَرَجَ عَلَيْكَ أَنْ تُتْفِقَ عَلَيْهِمْ بِالْمَعْرُوفِ
حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ
عَنْ عَمِّهِ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَتْ هِنْدُ بِتُ عَثْبَةَ بْنِ
رَبِيعَةَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ خِيَاءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ
يَذَلُّوا مِنْ أَهْلِ خِيَابِكَ وَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ خِيَاءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ
يُعْزُّوا مِنْ أَهْلِ خِيَابِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَيْضاً وَالَّذِي نَفْسِي
بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَاسُفِيَّانَ رَجُلٌ مُسِّكٌ فَهَلْ عَلَى حَرَجٍ مِنْ أَنْ أُطْعِمَ
مَنْ الَّذِي لَهُ عِيَالٌ فَقَالَ لَهَا لَا إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ * حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ
عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ
يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا
بِهِ شَيْئًا وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفْرُقُوا وَيَكْرَهُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ
وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةُ الْمَالِ وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ
سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا وَلَمْ يَذْكُرْ
وَلَا تَفْرُقُوا وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَثُورٍ عَنِ

(الشعبي)

٨- (...)

٩- (...)

١٠- (١٧١٥)

١١- (...)

١٢- (٥٩٣)

قوله من أن يذلهم الله أي اذلال الله إليهم وكذا الكلام في مقابله فخر زائدة فيها غير مجموعته في رواية البخاري بخلافها في قولها من أهل خيائك فإنها متعلقة بأحب قولها من أن يذلوها أي ذلهم

السخط القسب

حديث (٨/١٧١٤): تحفة (١٦٦٣٣) د (٣٥٣٣) ن (٩١٩٠ الكبرى) التحف (١٥٣٦٣).

حديث (٩/١٧١٤): تحفة (١٦٦١٧) التحف (١٥٣٤٧).

حديث (١٠/١٧١٥): تحفة (١٢٦٠٧) التحف (١١٧٠٥).

حديث (١١/١٧١٥): تحفة (١٢٧٩٤) التحف (١١٨٧٥).

حديث (١٢/٥٩٣، ١٣، ١٤): تحفة (١١٥٣٦) خ (١٤٧٧، ٢٤٠٨، ٥٩٧٥) التحف (١٠٧١٦).

الشَّعْبِيُّ عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ وَوَادَ الْبَنَاتِ وَمَنْعًا وَهَاتِ وَكَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا قِيلَ وَقَالَ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ **وحدثنى** القاسم بن زكرياء حَدَّثَنَا عَيْبِدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ سَيِّبَانَ عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقُلْ إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ خَالِدِ الْخِذَاءِ حَدَّثَنِي أَبُو أُسْوَعٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ حَدَّثَنِي كَاتِبُ الْمُعْبِرَةِ أَبُو شُعْبَةَ قَالَ كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُعْبِرَةِ أَكْتُبُ إِلَى بِشَى سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكُتِبَ إِلَيْهِ أَنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا قِيلَ وَقَالَ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ **حدثنا** أَبُو أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْبِدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ عَنْ وَرَادٍ قَالَ كَتَبَ الْمُعْبِرَةُ إِلَى مُعَاوِيَةَ سَلَامٌ عَلَيْكَ أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ ثَلَاثًا حَرَّمَ عُقُوقَ الْوَالِدِ وَوَادَ الْبَنَاتِ وَلَا وَهَاتِ وَنَهَى عَنْ ثَلَاثٍ قِيلَ وَقَالَ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ **وحدثنى** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَزَادَ فِي عَقِبِ الْحَدِيثِ قَالَ يَزِيدُ فَخَدَّتْ هَذَا الْحَدِيثَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فَقَالَ هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ

(..)

١٣- (..)

١٤- (..)

١٥- (١٧١٦)

(..)

قوله كاتبتا الخيرة هو ورواه المذكور
عقوق الوالدات بخ
وإذا حكم الحاكم فاجتهد بخ
بهذا الحديث بخ

قوله عليه السلام عقوق الأمهات أي عصيانهن وترك الاحسان اليهن يقال للابن العاصي عاق والجمع عققه وبإبه قعد كما في الصباح ويقال فلان حين المرة شديد المعقة كما في أساس البلاغة قال النووي وعقوق الآباء أيضا من الكباير وإنما اقتصر ههنا على الأمهات لأن حرمتهن أكد من حرمة الآباء ولأن أكثر العقوق يقع للأمهات اه ويقال ما أعقه لآبائه وفي حديث الباب حرم عقوق الوالد

قوله عليه السلام وواد البنات هو دفنهن في حياتهن فيمتن تحت التراب وهو من الكباير الموبقات يقال واد أبته وأدا من باب وعد إذا دفنها حية فهي مؤودة وقوله عليه السلام ومنعها وهات معناها كايظهر من الترجمة انه نهى أن يمنع الرجل مالزمه من الحقوق ويقول لا اعطى أو يطلبها ما لا يستحقه ويقول هات أي أعط

قوله عليه السلام إذا حكم الحاكم فاجتهد لما كان الاجتهاد متقدما على الحكم احتجنا الى تأويل تقديره إذا أراد الحكم فاجتهد أو هو من باب القلب أي إذا اجتهد الحاكم فحكم كما في قوله تعالى ومن قرية أهلكتنا فجاءها بأسنا اه ابن الملك

باب

بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فاصاب أو أخطأ
قوله عليه السلام ثم أصاب الاصابة في الحكم مطابقتها لما هو عند الله والخطأ عدمها فان قلت الاصابة مقارنة بالحكم فما معنى قلت ثم هنا للترجيح في الرتبة وفيه إشارة الى علو رتبة الاصابة والتعجب من حصولها بالاجتهاد اه ابن الملك وليتأمل هذا في مقابله

قوله عليه السلام فله أجران أجر لاجتهاده وأجر لاصابته وإذا في حكم أهل للاجتهاد

قوله عليه السلام وواد البنات هو دفنهن في حياتهن فيمتن تحت التراب وهو من الكباير الموبقات يقال واد أبته وأدا من باب وعد إذا دفنها حية فهي مؤودة وقوله عليه السلام ومنعها وهات معناها كايظهر من الترجمة انه نهى أن يمنع الرجل مالزمه من الحقوق ويقول لا اعطى أو يطلبها ما لا يستحقه ويقول هات أي أعط

(٦)

قوله وكتبت له أي وكتبت
أنا الكاتب لما كتبه إلى عبيد
الله وهو أخوه فإن أب بكره
واسمه نعيم كما ذكر في
كتاب المعارف توفي عن
أربعين ولدا من بين ذكر ٣

باب

كرهة قضاء القاضي
وهو غضبان

واثنى وأعقب فيهم سبعة
عبد الله وعبيد الله وعبد
الرحمن وعبد العزيز ومسلم
ورواد وعتبة ومم ذكر
عبد الرحمن مرارا انظر
هامش ص ١٠٨ وأما عبيد الله
فكان من أشجع الناس
ولاه الحجاج سجستان
سنة ثمان وسبعين

قوله عليه السلام لا يحكم
أحد بين اثنين وهو غضبان
فيه النهي عن القضاء في حال
الغضب ويلتحق بالغضب
كل حال يخرج الحاكم فيها عن
سادا النظر واستقامة الحال
كالشبع المفرط والجوع المقلق
والهم والقرع الباطل ومدافعة
الحدث وتعلق القلب بامر
وتجو ذلك خص الغضب
بالذكر لشدة استيلائه على
النفس وصعوبة مقاومتها
وكل هذه الأحوال يكرهه
القضاء فيها خوفا من الغلط
فان قضى فيها صح قضاه

باب

نقض الأحكام الباطلة
ورد محذرات الأمور
لأن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم قضى في شراج الحرة
في مثل هذه الحال وقال في
اللقطة مالك ولها الخوكان
في حال الغضب اه نووي
زيادة وجه تخصيص الغضب
بالذكر من المبارك وشرج
الحرة هي بكسر التين جمع
شرجة بفتحها وسكون
الراء وهي مسايل الماء بالحرة
وحديثه في الصحيحين اسق
بازبير ثم أرسل وحديث
اللقطة يأتي قريبا في بابها
قوله عليه السلام (من
أحدث) أي أي بامر ه
أحدث) أي أي بامر ه

باب

بيان خير الشهود

(٧)

(٨)

(٩)

أَبِي هُرَيْرَةَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِي ابْنَ
مُحَمَّدِ الدَّمَشَقِيِّ) حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي يَرْبُدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ
اللَّيْثِيُّ بِهَذَا الْحَدِيثِ مِثْلَ رِوَايَةِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ بِإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا * حَدَّثَنَا
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي
بَكْرَةَ قَالَ كَتَبَ أَبِي (وَكُتِبَتْ لَهُ) إِلَى عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ وَهُوَ قَاضٍ بِسَجِسْتَانَ
أَنَّ لَا تَحْكُمَ بَيْنَ أَتْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانُ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ لَا يَحْكُمُ أَحَدٌ بَيْنَ أَتْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانٌ وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا
هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو
كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي
عَوَانَةَ * حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنِ الْهَلَالِيُّ جَمِيعًا عَنْ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ وَحَدَّثَنَا
إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَامِرٍ قَالَ عَبْدُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ
ابْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ سَأَلْتُ
الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ رَجُلٍ لَهُ ثَلَاثَةُ مَسَاكِينَ فَأَوْضَى بِثُلْثِ كُلِّ مَسْكَنٍ مِنْهَا قَالَ
يُجْمَعُ ذَلِكَ كُلُّهُ فِي مَسْكَنٍ وَاحِدٍ ثُمَّ قَالَ أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ * وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

(قال)

وهو قاضي سجستان بخ

* [أبو بكر] بدل «أبو كريب». تحفة]

(..)
١٦- (١٧١٧)
..)
١٧- (١٧١٨)
١٨- (..)
١٩- (١٧١٩)

حديث (١٦/١٧١٧): تحفة (١١٦٧٦) خ (٧١٥٨) د (٣٥٨٩) ت (١٣٣٤) ن (٥٤٠٦، ٥٤٢١) (٥٩٦٢ الكبرى) ق (٢٣١٦) التحف (١٠٨٤٤).
حديث (١٨، ١٧/١٧١٨): تحفة (١٧٤٥٥) خ (٢٦٩٧) د (٤٦٠٦) ق (١٤) التحف (١٦١٤١).
حديث (١٩/١٧١٩): تحفة (٣٧٥٤) د (٣٥٩٦) ت (٢٢٩٥-٢٢٩٧) ن (٦٠٢٩ الكبرى) ق (٢٣٦٤) التحف (٣٤٩١).

قوله عليه السلام ألا خيركم
بغير الشهداء هوجع شهيد
بمعنى شاهد وقوله الذي
يأتي بشهادته خير لمبتدأ
مخدوف أي هو الذي وقوله
قبل أن يسألها على بناء ٧

قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ
عُثْمَانَ عَنْ ابْنِ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ لَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشَّهَدَاءِ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا * حَدَّثَنِي
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي شَبَابَةُ حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا أَسْرَأَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا جَاءَ الذِّئْبُ
فَذَهَبَ بِابْنِ أَحَدِهِمَا فَقَالَتْ هَذِهِ لِصَاحِبَتِهَا إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكَ أَنْتِ وَقَالَتْ
الْأُخْرَى إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكَ فَتَحَاكَمَتَا إِلَى دَاوُدَ فَقَضَى بِهِ لِلَّذِي كُفِرَ بِهِ فَنَزَجَتَا
عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَأَخْبَرَتْهُ فَقَالَ أَتَوْنِي بِالسِّكِّينِ أَشَقُّهُ بَيْنَكُمَا
فَقَالَتِ الصُّغْرَى لَا يَرْحَمُكَ اللَّهُ هُوَ أَبْنَاهُ فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ
وَاللَّهِ إِنْ سَمِعْتُ بِالسِّكِّينِ قَطُّ الْيَوْمِ مَدِّ مَا كُنَّا نَقُولُ إِلَّا الْمُدِيَّةَ وَحَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ
سَعِيدٍ حَدَّثَنِي حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ مَيْسَرَةَ الصُّغَمَانِيَّ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا
أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
عَجْلَانَ جَمِيعًا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ وَرْقَاءَ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ فَوَجَدَ الرَّجُلُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ
جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ خُذْ هَبْكَ مِنِّي إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ
وَلَمْ أَتَّبِعْ مِنْكَ الذَّهَبَ فَقَالَ الَّذِي اشْتَرَى الْأَرْضَ إِنَّمَا بَعْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا قَالَ
فَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ أَلَكُمَا وَلَدٌ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِي غُلَامٌ وَقَالَ
الْآخَرُ لِي جَارِيَةٌ قَالَ أَنْكِحُوا الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ وَانْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِكُمَا مِنْهُ وَتَصَدَّقَا
* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ رِبْعَةَ بِنْتِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ

٢٠- (١٧٢٠)

بابك أنت فتعجب كما نجز

(..)

قوله ان سمعت أي ما سمعت والمعجب من أي هزيمة حل ما قرأ
سورة يوسف وهي مكية واسلامه متاخر كان عام خيبر

٢١- (١٧٢١)

قوله اشترى رجل من رجل عقار له فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ هبك مني إنما اشتريت مني الأرض ولم أتبع منك الذهب فقال الذي اشترى الأرض إنما بعتك الأرض وما فيها قال فحاكما إلى رجل فقال الذي تحاكما إليه ألكما ولد فقال أحدهما لي غلام وقال الآخر لي جارية قال أنكحوا الغلام الجارية وانفقوا على أنفسكما منه وتصدقا * حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال قرأت على مالك عن ربيعة بنت أبي عبد الرحمن

١- (١٧٢٢)

(١٠)

باب

بيان اختلاف المجتهدين
المجهول أي قيل أن يطلب
منه الشهادة قال النووي فيه
تأويلان أحدهما وأشهرها
أنه محمول على من عنده
شهادة لأنسان بحق ولا يعلم
ذلك الانسان أنه شاهد
فيأق اليه فيخبره بأنه
شاهد له لأنها امانة له عنده
والثاني أنه محمول على
شهادة القلحة في حقوق الله
تعالي فلانمنافة بينه وبين
حديث ذممن يأتي بالشهادة
قبل أن يستشهد في قوله
عليه السلام يشهدون ولا
يستشهدون اه باختصار
وتصرف وهو في حديث
الشيخين وأصحاب السنن
خير الناس قرني الخ ويؤيد
التأويل الاول ترجمة ابن
ماجه في سننه حديث الباب
باب الرجل عنده الشهادة
لا يعلم بها صاحبها
قول سليمان النبي عليه السلام
أشقه بينكما لم يكن مراداه

(١١)

باب


استحباب اصلاح الحاكم
بن الحسنين
اشق الولد حقيقة وانما أراد
اختيار شفقتها لتتميز له
الأم
قولها لا يرحمك الله أي
لا تشقه يرحمك الله نظيره
ما تقدم في باب قضية هند
من قوله عليه السلام لا الا
بالمعروف (في ص ١٣٠)
قوله جرة مفعول وجد
وهي اناه معروف مرسل
بالهامش أن فارسيتها
«سبو» وتركبتها «دسق»
قوله ولم أتبع أي لم أشر
وقوله فقال الذي اشترى
الأرض أي باعها فان البيع
والشرى كلاهما من الأضداد
يستعمل كل واحد منهما ٩
كتاب اللقطة

٣١-

حديث (٢٠/١٧٢٠): تحفة (١٣٨٦٧، ١٣٩١٢، ١٣٩٢٨) ن (٥٤٠٣) التحف (١٢٨٨٤، ١٢٩٢٧).
حديث (٢١/١٧٢١): تحفة (١٤٧١٥) خ (٣٤٧٢) التحف (١٣٦٥٥).
حديث (١/١٧٢٢): تحفة (٦، ٥، ٤، ٣، ٢، ١) خ (٣٧٦٣) خ (٩١، ٢٣٧٢، ٢٤٢٧، ٢٤٢٨، ٢٤٣٦، ٢٤٢٩، ٢٤٣٨، ٥٢٩٢، ٦١١٢)
د (١٧٠٤، ١٧٠٥، ١٧٠٨، ١٧٠٧) ت (١٣٧٢) ق (٢٥٠٤)
ن (٥٧٧٠-٥٧٧٣، ٥٨٠٢-٥٨٠٤، ٥٨١٢-٥٨١٧ الكبرى) التحف (٣٥٠٠).

قوله عن اللقطة قال النووي هو بفتح القاف على اللغة المشهورة وباسكانها في لغة اه
الصانع اللقطة من لفظ القى من باب قتل والتقطه اخذه من الارض ومنهم من

وقال لها لقاط ولقاطة بضم اللام في الكل وهو المال
يقول اللقطة بفتح القاف اسم للقاط قياسا على



نظائرهما من أساء الفاعلين
كهزرة ولزة وأما اسم المال
الملقط فبسكون القاف
وميل الفيوى الى القول
بفتحها وعد السكون من
لحن العوام فانه قال ان الاصل
لقاطة بضم اللام فارادوا
تخفيفها لكثرة دورانها
بالسنتهم فخذوا الهاء مرة
وقالوا لقاط والالف اخرى
فقالوا لقطه اه وهى امانة
ان اخذ ليرة على صاحبها
وأشهد وعرف الى ان علم ان
صاحبها لا يطلبها ثم تصدق
فان جاء صاحبها فغذوه أو ضمن
الملتقط ولا يدفع الملتقط اللقطة
الى مدعيها بلائينة فان بين
علامتها حل الدفع كافي
كتب الفروع
قوله عليه السلام اعرف
عفاصها وكاءها أى لتعلم
صدق واصفها من كذبه
والعفاص هو الوعاء الذى
يكون فيه النفقة جلدأ
كان أو غيره والكاء هو
الخطيط الذى يشد به الوعاء
قوله عليه السلام ثم عرفها
سنة يكون ذلك بالتكرير
وقتا بعد وقت
قوله عليه السلام فان جاء
صاحبها أى فهو أحق بها
وان لم يجى صاحبها فشاك
بها أى فتصرفك فيها مباح
على أن لا ينقطع حق صاحبها
عنها حتى جاء هذا على تقدير
قراءتنا النون بالرفع وقال
النوى هو نصب النون اه
يعنى على المعنوية لحدوث
أى فالزم شاك بها واستمتع
قوله فضالة الغنم أى شاعها
قال الفيوى الاصل فى الضلال
الغبية ومنه قيل للحيوان
الضائع ضالة بالهاء لذكر
الاشى والجمع ضوال مثل
دابة ودواب ويقال لغير
الحيوان ضائع ولقطة اه
قوله عليه السلام لك أو
لاخيك أو للذئب هذا نذب الى
أخذ ضالة الغنم صيانة لها
عن الضياع أى لك اخذها
وان لم تأخذها أنت يأخذها
غيرك أو يأخذها الذئب
قال النووى ثم اذا أخذها
وعرفها سنة وأكلها ثم
جاء صاحبها لزمته غرامتها
عندنا وعند أبى حنيفة اه
قوله عليه السلام ما لك ولها
هذا ممن من أخذها لقله
احتياجها الى الصيانة لانها تقوى على منع نفسها من الهالك فى كرشها رطوبة تغنيها أياما عن الشرب وهذا معنى قوله معها سقاؤها وأما قوله وحذاؤها فالمراد به
خفها فهى تقوى باخفافها على السير وورود الماء والشجر قوله ثم اعرف وكاءها وعفاصها ثم ليست للتراخي فى الزمان بل معناه دم على هذه المعرفة أو للتراخي فى الرتبة

عَنْ زَيْدِ مَوْلَى الْمُتَّبِعِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهْمِيِّ أَنَّهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ فَقَالَ أَعْرَفَ عِفَاصَهَا وَوَكَّاءَهَا ثُمَّ عَرَفَ فِيهَا سَنَةً فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَالْأَفْشَانُكَ بِهَا قَالَ فَضَالَةٌ الْغَنَمِ قَالَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّئْبِ قَالَ فَضَالَةٌ الْإِبِلِ قَالَ مَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا تَرُدُّ الْمَاءَ وَمَا كُلُّ الشَّجَرِ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا قَالَ يُجْبَى أَحْسِبُ قَرَأْتُ عِفَاصَهَا وَحَدَّثَنَا يُجْبَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالَ أَبُو حُجْرٍ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ أَبُو جَعْفَرٍ) عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ زَيْدِ مَوْلَى الْمُتَّبِعِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهْمِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اللَّقْطَةِ فَقَالَ عَرَفَ فِيهَا سَنَةً ثُمَّ أَعْرَفَ وَكَّاءَهَا وَعِفَاصَهَا ثُمَّ اسْتَمْتَقَ بِهَا فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَادَّهَا إِلَيْهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَةٌ الْغَنَمِ قَالَ خُذْهَا فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّئْبِ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَةُ الْإِبِلِ قَالَ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَحْمَرَّتْ وَجَنَّتَاهُ (أَوْ أَحْمَرَّتْ وَجْهَهُ) ثُمَّ قَالَ مَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي سَفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَعُمَرُ بْنُ الْحَارِثِ وَغَيْرُهُمْ أَنَّ رَبِيعَةَ بْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُمْ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ مَالِكٍ غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ قَالَ آتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَعَهُ فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ قَالَ وَقَالَ عُمَرُ فِي الْحَدِيثِ فَإِذَا لَمْ يَأْتِ لَهَا طَالِبٌ فَاسْتَنْفَقَهَا وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ (وَهُوَ أَبُو بِلَالٍ) عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ زَيْدِ مَوْلَى الْمُتَّبِعِ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهْمِيِّ يَقُولُ آتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَأَحْمَرَّتْ وَجْهَهُ وَجَبَّيْنَهُ وَعَضَّبَ وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ ثُمَّ عَرَفَ فِيهَا سَنَةً فَإِنْ لَمْ يُجْبَى صَاحِبُهَا كَانَتْ وَدِيعَةً عِنْدَكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

قوله عن زيد مولى المتبع لم يذكر له نسب غير هذه الاضافة والتمت الذي اضيف اليه ولاؤه صحابي كان يسمى المصطفي فقدمه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كقاف اسد الغابة وغيره

قوله حتى يلقاها ربها غايه لحدوث أى فدعها تأكل وتشرب حتى يأتيها مالكلها كما يظهر من رواية البخارى في كتاب العلم وفي نسخة حتى تلقى ربها

٢- (..)

٣- (..)

٤- (..)

٥- (..)

(مسلمة)

مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ مَوْلَى
 الْمُنْبِعِثِ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَيْيِّ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَقُولُ سِئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اللَّقْطَةِ الذَّهَبِ أَوِ الْوَرِقِ فَقَالَ
 أَعْرِفْ وَكُأَهَا وَعِمَاصُهَا ثُمَّ عَرَّفَهَا سَنَةً فَإِنْ لَمْ تَعْرِفْ فَاسْتَنْفِقْهَا وَلْتَكُنْ
 وَدِيعةً عِنْدَكَ فَإِنْ جَاءَ طَالِبُهَا يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ فَأَدِّهَا إِلَيْهِ وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ
 فَقَالَ مَالِكَ وَلَهَا دَعْوَاهَا فَإِنْ مَعَهَا حِذَاءُهَا وَسِمَاءُهَا تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى
 يَجِدَهَا رَبُّهَا وَسَأَلَهُ عَنِ الشَّامِ فَقَالَ خُذْهَا فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلدَّبِّ
وحدثني إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنِي
 يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَرَبِيعَةُ الرَّأْيِيُّ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ زَيْدِ مَوْلَى الْمُنْبِعِثِ عَنْ
 زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْيِّ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ
 زَادَ رَبِيعَةُ فَغَضِبَ حَتَّى أَحْمَرَّتْ وَجَنَّتَاهُ وَأَقْصَصَ الْحَدِيثَ يَنْحُو حَدِيثَهُمْ وَزَادَ
 فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَعَرَفَ عِمَاصُهَا وَعَدَّهَا وَوَكَّأَهَا فَأَعْطَاهَا آيَاهُ وَالْأَفْهَى لَكَ
وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي
 الصَّخَّالُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْيِّ قَالَ
 سِئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اللَّقْطَةِ فَقَالَ عَرَّفَهَا سَنَةً فَإِنْ لَمْ تُعْرِفْ
 فَأَعْرِفْ عِمَاصُهَا وَوَكَّأَهَا ثُمَّ كُلْهَا فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ * وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ
 ابْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَسَنِيُّ حَدَّثَنَا الصَّخَّالُ بْنُ عُثْمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ
 فِي الْحَدِيثِ فَإِنْ أَعْرِفْتَ فَادِّهَا وَإِلَّا فَأَعْرِفْ عِمَاصُهَا وَوَكَّأَهَا وَعَدَّهَا وَحَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ
 (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عُنْدَرُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ
 عَفْلَةَ قَالَ خَرَجْتُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ صُوحَانَ وَسَلْمَانُ بْنُ رَبِيعَةَ غَازِينَ فَوَجَدْتُ

قوله فان لم تعرف أى ان لم تعرف صاحبها قوله عليه السلام (ولتكن وديعة عندك) يحتمل أن يراد به أن اللقطة تكون وديعة عند المتقط بمسا أنفقها فان قلت كونها وديعة يدل على بقاء عينها وانفاقها يكون بندها فكيف يجتمعان اجيب بان هنا مجوزاً المراد بكونها وديعة أن لا ينقطع حق صاحبها فوردت عينها اليه ان كانت باقية والا فقيمتها وهذا معنى قوله عليه السلام (فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه) ويحتمل أن يراد أنها وديعة قبل الانفاق فيكون الرواد بمعنى أو يعنى استنفقها بعد أن تملكها فان لم تملكها تبقى عندك على حكم الامانة ولا تضمنها إن تلفت بغير تفريط منك اه مبارق

قوله عليه السلام فاعطها اياه أى فيجوز لك الدفع اليه فانه لا يجب الا بالينة فهذا الامر للاباحة كاعلم مما هو مكتوب من كتب الفروع بالهامش اول الباب

قوله عليه السلام والافهى لك أى على وجه لا ينقطع عنها حق صاحبها بالكلية كاه

قوله عليه السلام فاعرف عفاصها ووكأها أى لتمييزها عن مالك اذا خلطتها به كما هو المراد بالاذن في الاكل والباحة بقوله ثم كلها وقد جاء التصريح بجواز الخلط في سنن ابن ماجه بالامر الاباحى الذى تراه قريبا

قوله عليه السلام فان جاء صاحبها فادها اليه أى يدلها

قوله عليه السلام فان اعترفت أى عرفها صاحبها بتلك العلامات

قوله عليه السلام والا فاعرف عفاصها ووكأها وعددها وفى سنن ابن ماجه فان اعترفت والا فاخلطها بمالك اه

٦- (...)

٧- (...)

٨- (...)

٩- (١٧٢٣)

ورزاد ربعية بخ

حديث (١٧٢٢/٧، ٨): تحفة (٣٧٤٨) د (١٧٠٤، ١٧٠٦)، ت (١٣٧٣) ن (٥٨١١ الكبرى) ق (٢٥٠٧) التحف (٣٤٨٤).

حديث (١٧٢٣/٩، ١٠): تحفة (٢٨) خ (٢٤٢٦، ٢٤٣٧) د (١٧٠١-١٧٠٣) ت (١٣٧٤) ن (٥٨٢٠-٥٨٢٥ الكبرى) ق (٢٥٠٦) التحف (٢٧).

سَوَطًا فَأَخَذْتُهُ فَقَالَ لِي دَعُهُ فَقُلْتُ لَا وَلَكِنِّي أَعْرِفُهُ فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهُ
وَالَا اسْتَمْتَعْتُ بِهِ قَالَ فَأَبَيْتُ عَلَيْهِمَا فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ غَمْرَاتِنَا قُضِيَ لِي أَبِي
حَجَّجْتُ فَأَيْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقَيْتُ أَبِي بَن كَعْبٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِشَأْنِ السَّوْطِ وَبِقَوْلِهِمَا
فَقَالَ إِنِّي وَجَدْتُ صُرَّةً فِيهَا مِائَةٌ دِينَارٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَيْتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عَرَّفْنَا حَوْلًا قَالَ فَعَرَّفْتُهَا
فَلَمْ أَحِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا ثُمَّ آتَيْتُهُ فَقَالَ عَرَّفْنَا حَوْلًا فَعَرَّفْتُهَا فَلَمْ أَحِدْ مَنْ
يَعْرِفُهَا ثُمَّ آتَيْتُهُ فَقَالَ عَرَّفْنَا حَوْلًا فَعَرَّفْتُهَا فَلَمْ أَحِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا فَقَالَ أَحْفَظْ
عَدَدَهَا وَوَعَاءَهَا وَوَكَاءَهَا فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا فَاسْتَمْتَعْتُ بِهَا
فَلَقَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِمَكَّةَ فَقَالَ لَا أَدْرِي بِثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ أَوْ حَوْلٍ وَاحِدٍ **وَحَدَّثَنِي**
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي سَلْمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ
أَوْ أَخْبَرَ الْقَوْمَ وَأَنَا فِيهِمْ قَالَ سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ عَفَلَةَ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ زَيْدِ بْنِ
صُوحَانَ وَسَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ فَوَجَدْتُ سَوَطًا وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ إِلَى قَوْلِهِ
فَاسْتَمْتَعْتُ بِهَا قَالَ شُعْبَةُ فَسَمِعْتُهُ بَعْدَ عَشْرِ سِنِينَ يَقُولُ عَرَّفْنَا عَامًا وَاحِدًا
وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبِي جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ ح
وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِيُّ حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ
عَمْرٍو) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا
حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ كُلُّهُ هُوَ لَاءٌ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ
وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا ثَلَاثَةُ أَحْوَالٍ إِلَّا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ عَامَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً
وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَزَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ وَحَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ
بِعَدَدِهَا وَوَعَائِهَا وَوَكَائِهَا فَاعْطِهَا إِثَاهُ وَزَادَ سُفْيَانُ فِي رِوَايَةِ وَكَيْعٍ وَإِلَّا

قوله فأبیت علیهما أي
بالاصرار في الاخذ
قوله قضی لی أبي حججت
أي قدر لی الحج فحججت

قوله فلقیت الخ هذا قول
شعبة أي لقیتم سلمة بن
كهیل

قوله فقال أي سلمة لأدري
أي هل قال سويد بن غفلة
ثلاثة أعوام أو قال عاما
واحدا

قوله فقال لا أدري هذا
شك من الراوي والشك
يوجب سقوط المشكوك فيه
وهو الثلاثة فوجب العمل
بالجزم وهو رواية العام
الواحد قاله القسطلاني
وفي شرح النسوي عن
القاضي قد أجمع العلماء
على الاكتفاء بتعريف سنة
ولم يشترط أحد تعريف
ثلاثة أعوام إلا ما روى
عن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه ١٥ وفي كون المدة سنة
تفصيل عندنا بين قلة
ما يلتقطه وكثرة كما بين
في عمله

(فہی)

قال فان جاء أحد

(..)

١٠- (..)

١١- (١٧٢٤)

فَقِيهِ كَسْبِيلٌ مَالِكٌ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مُنِيرٍ وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعَ بِهَا * حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ

وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ

بُكَيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابْنِ عُثْمَانَ السَّيْمِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ لُقْطَةِ الْحَاجِّ وَحَدَّثَنِي

أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ

الْحَارِثِ عَنْ بُكَيرِ بْنِ سَوَادَةَ عَنْ أَبِي سَالِمٍ الْجَيْشَانِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَيْنِيِّ عَنْ رَسُولِ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ آوَى ضَالَّةً فَهُوَ ضَالٌّ مَالٌ يَعْرِفُهَا * حَدَّثَنَا

يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَحْلُبُنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ أَيُّحِبُّ أَحَدَكُمْ

أَنْ تُؤْتِيَ مَشْرَبَتَهُ فَيُكْسِرَ خِرَازَتَهُ فَيَنْتَقِلَ طَعَامُهُ إِيَّاهُ تَخْزُنُ لَهُمْ ضُرُوعُ

مَوَاشِيهِمْ أَطْعَمْتَهُمْ فَلَا يَحْلُبُنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ

ابْنُ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنِي أَبِي كِلَاهُمَا عَنْ عَمِيدِ اللَّهِ ح

وَ حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَ أَحَدْنَا هَمَّادُ ح وَ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا

إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) جَمِيعًا عَنْ أَيُّوبَ ح وَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ

إِسْمَاعِيلِ بْنِ أُمِيَّةَ ح وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ

وَ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَى كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا فَيَنْتَقِلُ إِلَّا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ فَإِنَّ

فِي حَدِيثِهِ فَيَنْتَقِلُ طَعَامُهُ كِرْوَايَةَ مَالِكٍ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ

سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي شُرَيْجٍ الْعَدَوِيِّ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ أَدْنَاهُ وَأَبْصَرْتُ

عَيْنَاهُ حِينَ تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ

باب
في لقطه الحاج

علايلتون مجتمعين الأياما

معدودة ثم يتفرقون فلا يكون

للتعريف بعد تفرقهم فائدة

فيحتمل أن يكون المراد

النهي عن أخذ لقطتها مطلقا

لنترك مكانها وتعرف بالنداء

عليها لأن ذلك أقرب طريق

الى ظهور صاحبها

قوله عليه السلام من آوى

ضلالة أي من ضم الى ماله

ما ضل من البهيمة فهو

بغير إذن مالكها

هــ قال أي ما تل عن الحق

آثم هذا بيان للحكم

الأخرى ويؤيده ما في سنن

ابن ماجه من قوله عليه السلام

«ضلالة المسلم حرق النار» وهو

بالتحريك ليهيها وهذا

الوعيد لمن أخذها ليتملكها

كأشعره قيد «مالم يعرفها»

قال ابن الملك ومعنى التعريف

التشهير وطلب صاحبها

وأذناه أن يشهد عند الأخذ

ويقول أخذها لارد قال

شمس الأئمة الحلواني فان فعل

ذلك ولم يعرفها بعد كني اه

ومن قال أنه بيان للحكم

الديني قال في تفسير ضال

ضامن أي ان هلكت عنده

عبره عن الضمان للمشاكلة

ومن التقط من غير تعريف

فقد كان مضرا بصاحبها

ومتعرضا للضمان وكنك

ضلال عن سنن الصواب

ومؤداه الهوان وفي حديث

سنن ابن ماجه لا يؤوى

الضالة الا ضال

باب
الضيافة ونحوها

قوله عليه السلام لا يحلن

أحد ماشية أحد الا بأذنه

الماشية تقع على الابل والبقر

والغنم ولكنه في الغنم يقع

وقال ابن ساجها

وقال ابن ساجها

وقال ابن ساجها

وقال ابن ساجها

الخنز حفظ الصبي في الخزانة وهي مكان الخنز وكان الخنز

٣٠٣

١٢- (١٧٢٥)

١٣- (١٧٢٦)

(..)

١٤- (٤٨)

١٨ م خا

(١)

(٢)

(٣)

حديث (١١/١٧٢٤): تحفة (٩٧٠٥) د (١٧١٩) ن (٥٨٠٥) الكبرى (٩٠٠٣). حديث (١٢/١٧٢٥): تحفة (٣٧٥٢) ن (٥٨٠٦) الكبرى (٣٤٨٩).
حديث (١٣/١٧٢٦): تحفة (٧٥٠٢، ٧٥٦٥، ٧٩٩٣، ٨٠٧٤، ٨٣٠٠، ٨٣٥٦، ٨٤٩٥) خ (٢٤٣٥) د (٢٦٢٣) ق (٢٣٠٢).
التحفة (٦٩٥١، ٧٤١١، ٧٤٨٢، ٧٦٩٨، ٧٧٥٣، ٧٨٧٨).
حديث (١٤/٤٨، ١٥، ١٦): تحفة (١٢٠٥٦) خ (٦٠١٩، ٦١٣٥، ٦٤٧٦) د (٣٧٤٨) ت (١٩٦٧، ١٩٦٨) ق (٣٦٧٥، ٣٦٧٢) التحفة (١١٢٠٥).

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فليكرم ضيفه جازته قالوا وما جازته يارسول الله قال يومه
 وليته والرواية الآتية وجزته يوم وليلة والجازة
 وَيَوْمِ الْآخِرِ فليكرم ضيفه جازته قالوا وما جازته يارسول الله قال يومه
 وَلَيْلَتِهِ وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَأَمَّا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ وَقَالَ مَنْ كَانَ
 يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فليقل خيرا أو ليصمت حد ثنا أبو كريب محمد بن
 الملاء حد ثنا وكيع حد ثنا عبد الحميد بن جعفر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري
 عن أبي شريح الخزامي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الضيافة ثلاثة أيام
 وجزته يوم وليته ولا يجمل لرجل مسلم أن يقم عند أخيه حتى يؤممه قالوا
 يارسول الله وكيف يؤممه قال يقم عنده ولا شيء له يقر به به وحدثنا
 محمد بن المثنى حد ثنا أبو بكر (يعني الحنفي) حد ثنا عبد الحميد بن جعفر حد ثنا
 سعيد المقبري أنه سمع أبا شريح الخزامي يقول سمعت أذناي وبصر عيني
 ووعاه قلبي حين تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر كرمي مثل حديث
 اللبث وذكرك فيه ولا يجمل لأحدكم أن يقم عند أخيه حتى يؤممه يمثل ما في
 حديث وكيع حد ثنا قتيبة بن سعيد حد ثنا ليث ح وحدثنا محمد بن ربح
 أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عتبة بن عامر أنه قال قلنا
 يارسول الله إنك تبغنا فننزل بقوم فلا يقرؤنا فما ترى فقال لنا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم إن زلتهم بقوم فأمرؤا لكم بما ينبغي للضيف فأقبلوا
 فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم * حدثنا شيبان بن
 فروخ حد ثنا أبو الأشهب عن أبي نصره عن أبي سعيد الخدري قال بينما
 نحن في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجل على راحلة له قال فجعل
 يصرف بصره يمينا وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه
 فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ومن كان له فضل من زاد فليعد به على
 من لا زاد له قال قد ذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق لأحد

وتسمى الجيزة هي قدر
 ما يجوز به من منهل الى منهل
 أي يتكلف في اليوم الاول
 مما اتسع له من بر والطاق
 ثم يعطيه ما يجوز به مسافة
 يوم وليلة
 قوله عليه السلام والضيافة
 ثلاثة أيام أي حق الضيف
 على المضيف ذلك يتحفه
 في اليوم الاول ويقدم له
 في اليوم الثاني والثالث
 ما حضر ويطعمه ما تيسر
 ولا يزيد على عادته
 قوله عليه السلام فاكان
 وراء ذلك أي فاذا زاد عليها
 فهو صدقة عليه فالضيف
 غير فيه ان شاء فعل وان
 شاء لم يفعل سواه صدقة تنفيرا
 للضيف عن الإقامة استمر
 منها
 قوله عليه السلام (من كان
 يؤمن بالله واليوم الآخر)
 أي يوم البعث وتوصيفه
 بالآخر لتأخره عن الدنيا
 والمراد يصدق بالمبدأ والمعاد
 (فليقل خيرا) أي كلاما
 يثاب عليه (أوليست)
 ان لم يظهر له ذلك فيندب
 الصمت حتى عن المباح لادائه
 الى محرم أو مكروه وبفرض
 خلوه عن ذلك فهو ضياع
 للوقت فيلأبى ١٥ متاوى
 قوله عليه السلام حتى يؤممه
 أي يوقفه في الأثم باقامته
 فوق ثلاث بلا طلب واستدعاء
 منه الزيادة على ذلك لانه قد
 يغتابه لطلو مقامه أو لضيق
 معاش مضيفه وهو معنى
 قوله عليه السلام ولا شيء
 له يقر به به أي يضيفه ويهيئ
 له طعامه

١٥- (...)

١٦- (...)

١٧- (١٧٢٧)

١٨- (١٧٢٨)

وحدثنا محمد
 وبصر عيني
 قوله فلا يقرؤنا أي لا يسمعون لنا الطعام
 بجزء

قوله فجعل يصرف بصره يمينا وشمالا أي فتمرع في الالتفات الى جانبيه متعرضا لشيء يدفع به حاجته وكانت راحلته ضعيفة كما في المرقاة قوله عليه السلام من كان
 معه فضل ظهر أي زيادة ما يركب على ظهره من الدواب وخصه القويون بالابل وهو المتعين في الذي في الباب التالي قوله فليعد به من عاد عليا ٢

(منا)

١٩- (١٧٢٩)

قوله الأزد وفي الخلاصة السلمون

فجمعنا الأزدنا أي جمعنا الأزدنا

بفتح الألف والهمزة

فرغ الماء بالكسر بفتح الفاء فرغا مثال يسبح سباحا تصببا كشد في اللسان

بفتح الألف والهمزة

مِثَابِي فِي فَضْلِ * حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا النَّضْرُ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ الْيَمَامِيُّ) حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عِمْرَارٍ) حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غُرُوقٍ فَأَصَابَنَا جَهْدٌ حَتَّى هَمَمْنَا أَنْ نَخْرَ بَعْضُ ظَهْرِنَا فَأَمَرَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعْنَا مَزَاوِدَنَا فَبَسَطْنَا لَهُ نَطْعًا فَاجْتَمَعَ زَادُ الْقَوْمِ عَلَى النَّطْعِ قَالَ فَتَطَاوَلْتُ لِأَحْزَرِهِ كَمْ هُوَ فِزْرَتُهُ كَرِبْضَةِ الْعَنْزِ وَنَحْنُ أَرْبَعٌ عَشْرَةَ مِائَةً قَالَ فَأَكَلْنَا حَتَّى شَبِعْنَا جَمِيعًا ثُمَّ حَشَوْنَا جُرْبِنَا فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهَلْ مِنْ وَضُوءٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ بِأَدَاوَةٍ لَهُ فِيهَا نُطْفَةٌ فَأَفْرَعَهَا فِي قَدَحٍ فَتَوَضَّأْنَا كُلُّنَا نَدَغْفِقُهُ دَغْفِقَةً أَرْبَعٌ عَشْرَةَ مِائَةً قَالَ ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ ثَمَانِيَةٌ فَقَالُوا هَلْ مِنْ طَهُورٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرِغِ الْوَضُوءَ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَحْضَرَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الدُّعَاءِ قَبْلَ الْقِتَالِ قَالَ فَكَتَبَ إِلَيَّ إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ قَدْ آغَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ابْنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُونَ وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ فَقَبِلَ مَقَاتِلَتَهُمْ وَسَبَى سَبْيَهُمْ وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ (قَالَ يَحْيَى أَحْسِبُهُ قَالَ) جَوِيرِيَّةَ (أَوْ قَالَ الْبَتَّةَ) ابْنَةَ الْحَارِثِ وَحَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ جَوِيرِيَّةُ بِنْتُ الْحَارِثِ وَلَمْ يَشْكُ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ سُفْيَانَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ أَمْلَأَهُ عَلَيْنَا أَمْلَاءٌ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيِّ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْ ضَاةٍ فِي خَاصَّتِهِ

باب استحباب خلط الأزد إذ قلت والمؤاساة فيها ٢ المسافر لسقره من الطعام وذكر النووي رواية تزادنا بفتح التاء وكسرها ومعناه كما في النهاية ما تزودناه قوله فبسطنا أي للمجموع مما في مزاولنا نطعا أي سفرة من الأدم أو بساطا قوله فتطاولت أي أظهرت طولى لأحزره أي لأقدره وأحزنه قوله فجزرته كبربضة العنز أي فجاءت تخمبي أنه قدر جنة عنز إذا ربضت أي قعدت والعنز الأشي من المعز إذا أق عليها حول وذكر الشارح رواية كسر الراء في لفظا ربضة قوله ونحن أربع عشرة مائة أي ألف وأربعمائة نفس

(٥) كتاب الجهاد والسير جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الإسلام من غير تقدم الأعلام بالإغارة قوله ثم حشونا جربنا الجرب جمع جراب ككتاب وكتب وهو الوعاء من الجلد يجعل فيه الزاد أي ملأنا أو عطينا بأفضل منه

أي واسع كما في النهاية قوله عن الدعاء أي الطلب إلى الإسلام والدعوة المرة الواحدة منه قوله قد آغار أي هم على المصطلق ديارهم وأوقع بهم وهم غارون أي غافلون وذلك في شعبان سنة ست من الهجرة المقدسة حين بلغه صلى الله تعالى عليه وسلم أنهم يجمعون له وقائمه الحارث بن أبي ضرار

حديث (١٩/١٧٢٩): تحفة (٤٥٢٢) التحف (٤٢٠٥).
حديث (١/١٧٣٠): تحفة (٧٧٤٤) خ (٢٥٤١) د (٢٦٣٣) ن (٨٥٨٥ الكبرى) التحف (٧١٧٢).
حديث (١٧٣١/٢, ٣, ٤, ٥): تحفة (١٩٢٩) د (٢٦١٢, ٢٦١٣) ت (١٦١٧, ١٤٠٨) ن (٨٦٨٠, ٨٥٨٦, ٨٧٦٥, ٨٧٨٢ الكبرى) ق (٢٨٥٨).
التحف (١٧٨٥).

قوله ومن معه من المسلمين خيرا معطوف على خاصته من باب العطف على عاملين مختلفين أي أو أوصاه فيمن معه من المسلمين بخير وفي تخصيص الثقوي بخاصة نفسه والخير بمن معه إشارة الى أن عليه التشديد على نفسه فيما يفعل ويذر والتسهيل على من معه من المسلمين والرفق بهم

قوله عليه السلام قاتلوا من كفر بالله جلة موضحة لاغزوا وأعاد قوله اغزوا ليعقبه بالذكورات بعده أعنى قوله ولا تملأوا الخ وهو من الغلول المتصدى الحياتة في المغم قال تعالى ومن يغفل يأت بما غل يوم القيامة أي لا تخونوا في الغنمية ولا تقدرروا أي لا تقضوا العهد ولا تملأوا أي ولا تشوهوا القتلى بقطع الانوف والأذان ولا تقتلوا ولدا أي صبيا لانه لا يقاتل وكذا الشيخ والمرأة الا اذا كان كالأبوالطيب وليدهم لدى رأى كشيخ وشيخهم لدى حرب وليد

قوله عليه السلام قاتلوا ما أجاوبك أي قاتل تلك الحصال قبله منك فاقبله منهم فإزادة فيه

قوله عليه السلام ثم ادعهم هذه اولي الحصال المدعوة قال الشارح النووي هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم والصواب كما قال القاضي رواية ادعهم باسقاط ثم وقد جاء باسقاطها على الصواب في سنن أبي داود

قوله عليه السلام ثم ادعهم الى التحول أي الانتقال من دارهم أي من بلاد الكفر الى دار المهاجرين أي الى دار الاسلام وكانت الهجرة اذ ذلك واجبة فهذه متفرعة على الحصلة الاولى

بِقَوْلِي اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا ثُمَّ قَالَ اغْرُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ اغْرُوا وَلَا تَعْلُوا وَلَا تَعْدِرُوا وَلَا تَمْتَلُوا وَلَا تَقْتُلُوا وَلِذَا وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَأَدْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ (أَوْ خِلَالٍ) فَأَيُّهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَأَقْبِلْ مِنْهُمْ وَكَفَّتْ عَنْهُمْ ثُمَّ أَدْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَإِنْ أَجَابُوكَ فَأَقْبِلْ مِنْهُمْ وَكَفَّتْ عَنْهُمْ ثُمَّ أَدْعُهُمْ إِلَى التَّحْوِيلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ وَآخِرُهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَّحِلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْ سِئِ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلِّهِمُ الْجِزْيَةَ فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَأَقْبِلْ مِنْهُمْ وَكَفَّتْ عَنْهُمْ فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِينِ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُزِلَّهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ فَلَا تُزِلَّهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ هَذَا أَوْ تَحْوَهُ وَزَادَ إِسْحَاقُ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ قَالَ فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِمُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ (قَالَ يَحْيَى يَعْنِي أَنَّ عُلُقَمَةَ يَقُولُهُ لِابْنِ حَيَّانَ) فَقَالَ حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ هَيْصَمٍ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ مُقَرِّنٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ وَحَدَّثَنِي حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي عُلُقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ بَرِيدَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا أَوْ سَرِيَّةً دَعَاهُ فَأَوْصَاهُ وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ سَفِيَانَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا

ب: ١٧٣١

قوله أو خلال شك من الراوي

قوله عليه السلام كأعراب المسلمين أي كأعراب الأعراب من المسلمين الساكنين في البادية من غير هجرة ولا غزوة فتجوز عليهم أحكام الاسلام ولا تنطبق عليهم في الغنمية

٤- (..)

٥- (..)

(محمد)

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة بخ:

(١٧٣٢)-٦

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ

(١٧٣٣)-٧

بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ قَالَ بَشِّرُوا وَلَا تُتَفَرَّوْا وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ

(..)

أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا وَبَشِّرُوا وَلَا تُتَفَرَّوْا وَتَطَاوَعَا وَلَا تَحْتَلِفَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَرْبٍ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي خَلْفٍ عَنْ

(١٧٣٤)-٨

زَكَرِيَّاءَ بْنِ عَدِيِّ أَخْبَرَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ وَتَطَاوَعَا وَلَا تَحْتَلِفَا **حَدَّثَنَا** عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ ح وَحَدَّثَنَا

(١٧٣٥)-٩

أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا وَسَكِّنُوا وَلَا تُسَفِّرُوا **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنِي

زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ (يَعْنِي أَبَا قَدَامَةَ السَّرْحِيَّيَّ) قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) كُلُّهُمْ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لِكُلِّ

عَادِرٍ لِرِوَاءٍ فَقِيلَ هَذِهِ عَدْرَةُ فُلَانٍ بِنِ فُلَانٍ **حَدَّثَنَا** أَبُو الرَّبِيعِ الْعَمَكِيُّ حَدَّثَنَا

قوله عليه السلام وسكنوا أي أزيلوا عن الناس ما يوجب قلقهم بالبشارات ولا تنفروهم بالندارات قوله عليه السلام يرفع لكل عادر لواء الغدر ترك الوفاء وتقض العهد فالعادر هو الذي يواعد على أمر ولا يفي به والمراد برفع اللواء للفساد مركز العلامة بقدر غدرته ليظهرها في الناس فيفتضح وتأتي اسم الإشارة باعتبار معنى العلامة أو لكون

باب

التفغير

قوله إذا بعث أحدا من أصحابه في بعض أمره أي إذا أراد إرساله في شيء من أمر الحكومة قوله عليه السلام بشروا أي من قرب إسلامه ومن تاب من المعاصي بفضل الله تعالى وعظم ثوابه وجزيل عطائه وسعة رحمته ولا تنفروا بذكر التخويف وأنواع الوعيد ويسروا على الناس بذكر ما يؤلفهم لقبول التكليف والتعلم وفيه يسر على الداخل في الطاعة أو المرید للدخول فيها سهلت عليه وكانت عاقبته غالبا الزيادة منها ولا تعسروا بالتحديد في التكليف فإنه متى عسر أوشك أن يأتي القبول رأسا أو يمتنع من الدوام فيه وادراف ككل أمر بالنهي عن مقابله مع أن الأمر بالنهي يستلزم النهي عن ضده للابتنان بكون نفي المقابلات مرادا برأسه ليحصل دوام الترك قال النووي جمع في هذه الألفاظ بين الشيء وضده لأن الأمر يصدق بمرة أو مرات مع فعل ضده في معظم الحالات والنهي يبقى الفعل في جميع الأحوال من جميع وجوهه وهو المطلوب وكذا يقال في تطاوعا ولا تحتلفا لأنها قد يتطاولان في وقت ويختلفان في وقت وقد يتطاولان في شيء ويختلفان في شيء اه ملخصا

باب

تحريم الغدر

قوله عليه السلام وسكنوا أي أزيلوا عن الناس ما يوجب قلقهم بالبشارات ولا تنفروهم بالندارات قوله عليه السلام يرفع لكل عادر لواء الغدر ترك الوفاء وتقض العهد فالعادر هو الذي يواعد على أمر ولا يفي به والمراد برفع اللواء للفساد مركز العلامة بقدر غدرته ليظهرها في الناس فيفتضح وتأتي اسم الإشارة باعتبار معنى العلامة أو لكون

(٣)

(٤)

حديث (٦/١٧٣٢): تحفة (٩٠٦٩) د (٤٨٣٥) التحف (٨٤٢٠).
حديث (٧/١٧٣٣): تحفة (٩٠٨٦) خ (٣٠٣٨، ٤٣٤٤، ٤٣٤٣، ٦١٢٤، ٧١٧٢) د (٤٣٥٦) ن (٥٥٩٥) (٦٨١٥ الكبرى) ق (٣٣٩١) التحف (٨٤٣٦).
حديث (٨/١٧٣٤): تحفة (١٦٩٤) خ (٦٩، ٦١٢٥) ن (٥٨٩٠ الكبرى) التحف (١٥٥٠).
حديث (٩/١٧٣٥): تحفة (٧٥٢٩، ٧٦٩٠، ٧٨٦٢، ٧٩٩٦، ٨١٠٠، ٨١٦٦) خ (٣١٨٨، ٦١٧٧، ٧١١١) ت (١٥٨١) التحف (٦٩٧٧، ٧١٢٣، ٧٢٨٥، ٧٤١٤، ٧٥٠٨، ٧٥٧١).

حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا عَمَّانُ حَدَّثَنَا
 صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا
الْحَدِيثِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْغَادِرَ
يَنْصِبُ اللَّهُ لَهُ لُؤَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ الْهَذِيهِ غَدْرَةٌ فَلَانَ حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ
ابْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ هَمَزَةَ وَسَالِمِ ابْنِ
عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِكُلِّ
غَادِرٍ لُؤَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي
عَدِيٍّ ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (بِعْنَى ابْنِ جَعْفَرٍ) كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ
عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِكُلِّ غَادِرٍ
لُؤَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ هَذِيهِ غَدْرَةٌ فَلَانَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا
النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ح وَحَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ جَمْعًا عَنْ شُعْبَةَ
فِي هَذَا الْإِسْنَادِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُقَالُ هَذِيهِ غَدْرَةٌ فَلَانَ وَحَدَّثَنَا
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ
شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ غَادِرٍ لُؤَاءٌ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ يُقَالُ هَذِيهِ غَدْرَةٌ فَلَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ
قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ النَّسِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ غَادِرٍ لُؤَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُثَنَّى وَعُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُلَيْدٍ عَنْ
أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِكُلِّ غَادِرٍ لُؤَاءٌ عِنْدَ
أَسْتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ

قوله عليه السلام ان الغادر
 أى تارك الوفاء وناقض العهد
 ينصب الله له أى يركز لاجل
 فضحه وكشف عيبه لواء
 أى علما قائما بقدر غدره
 يوم القيامة فيقال ألا هذه
 غدره فلان أى علامتها
 الفاضحة له على رؤس الأشهاد
 قوله عليه السلام لكل غادر
 لواء يوم القيامة وفي الروايات
 الآتية زيادة «يعرف به»
 أى قدر غدره

قوله عليه السلام لكل غادر
 لواء عند استه جمرة وصل
 وسكون سين أى خلف
 ظهره لأن لواء العزة ينصب
 تلقاء الوجه فناسب أن
 يكون علم المذلة فيها هو
 كالقبائل له قال في الفتح
 كأنه عومل بتقيض قصده
 لأن عادة اللواء أن يكون على
 الرأس فنصب عند السفلى
 زيادة في فضيحتة لأن العين
 غالباً تمتد إلى الآلية فيكون
 ذلك سبباً لامتدادها إلى الحق
 بدت له ذلك اليوم فيزداد بها
 فضيحة اه

(حدثنا)

حديث (١٠/١٧٣٥) : تحفة (٧١٣٣) ن (٨٧٣٦ الكبرى) التحف (٦٦٢٤).

حديث (١١/١٧٣٥) : تحفة (٦٧٠٧) التحف (٦٢٤٥).

حديث (١٣، ١٢/١٧٣٦) : تحفة (٩٢٥٠) خ (٣١٨٧، ٣١٨٦) ن (٨٧٣٨ الكبرى) ق (٢٨٧٢) التحف (٨٥٨٦).

حديث (١٤/١٧٣٧) : تحفة (٤٤٠) خ (١٣٨٧، ١٣٨٦) التحف (٤٢٨).

حديث (١٥/١٧٣٨) : تحفة (٤٣١٢) التحف (٤٠٠٩).

حديث (١٦/١٧٣٨) : تحفة (٤٣٨٢) التحف (٤٠٧٣).

قوله عليه السلام بقدر غدره أي كما وكيفما وقوله ولا غدر أعظم غدرًا من أمير عامة أي من غدر صاحب الولاية العامة لان غدره يتعدى ضرره الى خلق كثير

حَدَّثَنَا الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرَّيَّانِ حَدَّثَنَا أَبُو نُزَيْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَدْرِهِ الْأَوْلَى غَادِرًا عَظِيمًا غَدْرًا مِنْ أَمِيرٍ عَامَّةٍ * وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَعَمْرُو النَّاقِدُ

(١٧٣٩)-١٧

وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِعَلِيٍّ وَزُهَيْرٍ) قَالَ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ قَالَ سَمِعَ عَمْرُو جَابِرًا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَرْبُ خُدْعَةٌ

(١٧٤٠)-١٨

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُتَبِّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَرْبُ خُدْعَةٌ

(١٧٤١)-١٩

* حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَائِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الْعَدَدِيُّ

عَنِ الْمَغِيرَةِ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيُّ) عَنْ أَبِي الرِّزْدَادِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَمَسُّوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا

(١٧٤٢)-٢٠

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ كِتَابِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى فَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حِينَ سَارَ إِلَى الْحَرُورِيَّةِ يُخْبِرُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ يَلْتَمِظُ

حَتَّى إِذَا مَاتَ الشَّمْسُ قَامَ فِيهِمْ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَمَسُّوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَأَسْأَلُو اللَّهَ الْعَاقِبَةَ فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا وَعَلِمُوا أَنَّ الْجَمَّةَ تَمُتُ ظِلَالُ السُّيُوفِ ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ اللَّهُمَّ مَنِّزِلَ الْكِتَابِ وَمُجْرِي السَّحَابِ وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ

(..)-٢١

أَهْرَمَهُمْ وَأَنْصُرْنَا عَلَيْهِمْ * حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَلَى الْأَحْزَابِ فَقَالَ اللَّهُمَّ مَنِّزِلَ الْكِتَابِ سَرِيعِ الْحِسَابِ أَهْرِمِ الْأَحْزَابَ اللَّهُمَّ أَهْرِمَهُمْ وَزَلِّهِمْ * وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْحِرَّاحِ عَنْ

(..)-٢٢

باب

جواز الخداع في الحرب قوله عليه السلام الحرب خدعة في القاموس الحرب خدعة مثلثة وكهزنة وروى بن جيمع اه وفي التيسير فيه لغات أفصحها فتح الحياء وسكون الدال والثانية ضم فسكون والثالثة ضم ففتح وقدم حديث جواز الكذب في ثلاثة أشياء أحدها الحرب وذاقه في ٣

باب

كراهة تمى لقاء العدو والامر بالصبر عند اللقاء ٣ غزوة الخندق وتفقوا على حل خداع الكفار والمعنى على اللغة الأولى ان الحرب ينقض امرها بحد عقوبة واحدة من الخداع أى ان المقاتل اذا خدع مرة واحدة لم تكن له الاقالة وهي أفصح الروايات وأصحها ومعنى اللغة الثانية هو الاسم من الخداع ومعنى اللغة الثالثة ان الحرب تتعدى الرجال وتمنيهم ولا تقي لهم كما يقال فلان رجل لعبة وضحة أى كثير اللعب والضحك ذكره صاحب النهاية

قوله عليه السلام لا تغنوا لقاء العدو إنما تمى عن صورة الايجاب والاتكال على النفس والثوق بالقوة وهو يتضمن قلة الاهتمام بالعدو

باب

استجاب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو ٤ واحتقاره وهذا يخالف الاحتياط والحزم اه نوى قوله عليه السلام وزلزلهم أى أزعجهم واجعل أمرهم مضطربا أفاده ابن الاثير

وإذا لقيتموهم فاصبروا
قوله حين سار إلى الحرورية أى لقتالهم وهم الجوارح كما بهامش ص ١١٢ من الجزء الثالث

(٥)

(٦)

(٧)

حديث (١٧/١٧٣٩): تحفة (٢٥٢٣) خ (٣٠٣٠) د (٢٦٣٦) ت (١٦٧٥) ن (٨٦٤٣ الكبرى) التحف (٢٣٣٤).
 حديث (١٨/١٧٤٠): تحفة (١٤٦٧٦) خ (٣٠٢٩) التحف (١٣٦١٧).
 حديث (١٩/١٧٤١): تحفة (١٣٨٧٤) خ (٣٠٢٦ تعليقاً) ن (٨٦٣٤ الكبرى) التحف (١٢٨٨٩).
 حديث (٢٠/١٧٤٢): تحفة (٥١٦١) خ (٢٨١٨، ٢٨٣٣، ٢٩٦٥، ٢٩٦٦، ٣٠٢٤، ٣٠٢٦، ٧٢٣٧) د (٢٦٣١) التحف (٤٨١١).
 حديث (٢٢/١٧٤٢): تحفة (٥١٥٤) خ (٢٩٣٣، ٤١١٥، ٦٣٩٢، ٧٤٨٩) ت (١٦٧٨) ن (٨٦٣٢ الكبرى) ٦٠٢ اليوم واللييلة) ق (٢٧٩٦) التحف (٤٨٠٤).

قوله عليه السلام ان تشأ
أى تغليب الكفار على
المسلمين لامتد في الأرض
قاله يوم احدا كما ذكر المؤلف
ووقع عند البخارى في المغازى
من حديث ابن عباس أن
النبي صلى الله عليه وسلم
قال هذا الكلام أيضا يوم
بدر قال ابن حجر وانما قال
ذلك لانه علم أنه خاتم الانبياء
فلو استشهد هو ومن معه
حينئذ لم يبعث أحد من
يدعو الى الإيمان ولا يستمر
المشركون يعبدون غير الله

باب

تحريم قتل النساء
والصبيان في الحرب
قالغنى انه تعالى لا يعبد
في الارض بهذه التريعة اه
قوله عن الذراري أى الاطفال
من الذكور والاناث
قوله يبيئون أى يصابون
لبلا وتبييت العدو هو أن
يقصد بالليل من غير أن
يعلم فيؤخذ بفتنة وهو البيات
كأق التباية قال تعالى أقامن
أهل القرى أن يأتيهم بأسنا
بياتا وهم نائمون

باب

جواز قتل النساء
والصبيان في البيات
من غير تعمد
قوله فيصيبون من نساءهم
وذريتهم أى يصيبهم
المسلمون بالجرح والقتل
ومقتضى العطف أن يقال
فيصاب من نساءهم وذريتهم
كما في صحيح البخارى

قوله عليه السلام هم منهم
أى في الحكم تلك الحالة
وليس المراد اباحة قتلهم
بطريق القصد اليهم بل المراد
اذا لم يمكن الوصول الى
الآباء الا بوطء الذرية فاذا
اصيبوا الاختلاطهم بهم جاز
قتلهم اه ابن حجر العسقلاني
ومعنى الوطء هنا حقيقة وهى
الوطء بالرجل والاستملاء

اسماعيل بن ابي خالد قال سمعت ابن ابي اوفى يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمثل حديث خالد غير أنه قال هازم الأحزاب ولم يذكر قوله اللهم وحدثنا
اسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير جميعاً عن ابن عيينة عن اسماعيل بهذا الإسناد
وزاد ابن ابي عمير في روايته مجرى السحاب وحدثني حجاج بن الشاعر حدثنا
عبد الصمد حدثنا حماد عن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يقول يوم أحد اللهم إنك إن تشأ لا تعبد في الأرض * حدثنا يحيى بن يحيى
ومحمد بن ربح قال أخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن نافع
عن عبد الله بن امرأة وجدت في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم مقولة
فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان حدثنا أبو بكر بن
أبي شيبه حدثنا محمد بن بشر وأبو أسامة قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع
عن ابن عمر قال وجدت امرأة مقولة في بعض تلك المغازي فهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان * وحدثنا يحيى بن يحيى وسعيد بن
منصور وعمرو الناقد جميعاً عن ابن عيينة قال يحيى أخبرنا سفيان بن عيينة
عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال سئل النبي
صلى الله عليه وسلم عن الذراري من المشركين يبيئون فيصيبون من نساءهم
وذريتهم فقال هم منهم حدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر
عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة
قال قلت يا رسول الله إنا نصيب في البيات من ذراري المشركين قال هم منهم
وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني عمرو بن
دينار أن ابن شهاب أخبره عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن
الصعب بن جثامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قيل له لو أن خيلاً أغارت من الليل

(فاصات)

(...)

٢٣- (١٧٤٣)

٢٤- (١٧٤٤)

٢٥- (...)

٢٦- (١٧٤٥)

٢٧- (...)

٢٨- (...)

حدثنا عبيد الله عن نافع بن

حديث (٢٣/١٧٤٣): تحفة (٣٥٠) التحف (٥٤١).

حديث (٢٤/١٧٤٤): تحفة (٨٢٦٨) خ (٣٠١٤) د (٢٦٦٨) ت (١٥٦٩) ن (٨٦١٨ الكبرى) التحف (٧٦٦٦).

حديث (٢٥/١٧٤٤): تحفة (٧٨٣٠، ٨١٠١) خ (٣٠١٥) التحف (٧٢٥٥، ٧٥٠٩).

حديث (٢٨، ٢٧، ٢٦/١٧٤٥): تحفة (٤٩٣٩) خ (٣٠١٢، ٣٠١٣) د (٢٦٧٢) ت (١٥٧٠) ن (٨٦٢٢، ٨٦٢٣، ٨٦٢٤ الكبرى) ق (٢٨٣٩) التحف (٤٦٠٧).

قوله عليه السلام فاخرجوا له مثل رأس بقرة أي قلدته أو كسورته من ذهب كانوا غلوه وأخفوه
قوله عليه السلام ذلك إشارة الى تحليل الفسائم كما هو مدلول قوله قطيباً أي جعلها لنا حلالاً بحتنا ورفع عنا محققها بالنار تكريمة لنا وفيه تلميح

باب

الأنفال

٢ الى قوله تعالى فكلوا مما غنمتم حلالاً طيباً قوله عن مصعب بن سعد عن أبيه وهو سعد بن أبي وقاص وهو ذكر ابنه مصعب مع اخوته بهامش ص ٧٢ قوله فانزل الله عز وجل يسألونك عن الأنفال ولعل قضية هذا الحديث كانت قبل نزول حكم الفسائم وابطاحتها كما ذكره النووي عن القاضى لكن يتأمل هذا مع قول مصعب الراوى أخذ أبى من الخمس سيفاً وكانت القضية كما ذكره أهل التفسير في غنائم بدر قوله نزلت في أربع آيات أصبت سيفاً لم يذكر هنا من الأربع الا هذه الواحدة وقد ذكر مسلم الأربع بعد هذا في كتاب الفضائل وهو بر الوالدين وتحريم الخمر ولا تطرد الذين يدعون ربهم وآية الأنفال اه نووى
قوله فاق به النبي عدول من التكلم الى الغيبة وفي نسخة فأتيت به النبي فقلت والأنفال جمع نفل بفتح نين وهو الغنيمة
قوله نفلنيه أي أعطنيه زائداً على نصيبى من الغنيمة
قوله اأجعل كمن لاغناء له أي لا نفع ولا كفاية له في الحرب وكان صلى الله عليه وسلم كما ذكر في السراج المنير من كتب التفسير شرط الغناء للتفصيل
قوله قبل نجد أي جهته وهو ظرف لبعث
قوله فكانت سهمانهم أي أنصباؤهم فهو جمع سهم بمعنى النصيب
قوله ونفلوا بغيرا بغيرا أي أعطى كلا منهم النجيه

(١٢)

رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ فَقَالَ فِكُمْ الْعُلُولُ أَنْتُمْ عَلَّمْتُمْ قَالَ فَأَخْرَجُوا لَهُ مِثْلَ رَأْسِ بَقْرَةٍ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ فَوَضَعُوهُ فِي الْمَالِ وَهُوَ بِالصَّعِيدِ فَأَقْبَلَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهُ فَلَمْ تَحِلَّ الْعِنَائِمُ لِأَحَدٍ مِنْ قَبْلِنَا ذَلِكَ بِإِنِّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا فَطَيَّبَهَا لَنَا **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَخَذَ أَبِي مِنَ الْخُمْسِ سَيْفًا فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَبْ لِي هَذَا فَأَبَى فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْآنْفَالِ قُلِ الْآنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) فَأَلْحَدَّ شَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ بْنِ حَرْبٍ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ نَزَلَتْ فِي أَرْبَعِ آيَاتٍ أَصَبْتُ سَيْفًا فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَفْلِنِيهِ فَقَالَ ضَعُهُ ثُمَّ قَامَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَعُهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ ثُمَّ قَامَ فَقَالَ نَفْلِنِيهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ ضَعُهُ فَقَامَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَفْلِنِيهِ أَأَجْعَلُ كَمَنْ لَا غَنَاءَ لَهُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَعُهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ قَالَ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْآنْفَالِ قُلِ الْآنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً وَأَنَا فِيهِمْ قَبْلَ نَجْدٍ فَعَقِمُوا إِلَّا كَثِيرَةً فَكَانَتْ سُهُمَانُهُمْ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا وَنَفَلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ سَرِيَّةً قَبْلَ نَجْدٍ وَفِيهِمْ ابْنُ عُمَرَ وَأَنَّ سُهُمَانَهُمْ بَلَغَتْ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا وَنَفَلُوا سِوَى ذَلِكَ بَعِيرًا فَلَمْ يُعَيَّرْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عِيْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً**********

(الصعيد) وجه الأرض

من الخمس شيئاً نحو

فأتيت به النبي فقلت نحو

٣٣- (١٧٤٨)

٣٤- (...)

٣٥- (١٧٤٩)

٣٦- (...)

٣٧- (...)

(الى)

حديث (١٧٤٨/٣٣، ٣٤) : تحفة (٣٩٣٠) د (٢٧٤٠) ت (٣٠٧٩، ٣١٨٩) ن (١١١٩٦ الكبرى) التحف (٣٦٥٧).

حديث (١٧٤٩/٣٥) : تحفة (٨٣٥٧) خ (٣١٣٤) د (٢٧٤٤) التحف (٧٧٥٤).

حديث (١٧٤٩/٣٦) : تحفة (٨٢٩٣) د (٢٧٤٤) التحف (٧٦٩١).

حديث (١٧٤٩/٣٧) : تحفة (٧٤٨٦، ٧٥٣١، ٧٧٤٨، ٧٧٥٢، ٨٠٧٥، ٨١٧٥، ٨٤٩٦) خ (٤٣٣٨) د (٢٧٤٥)

التحف (٦٩٣٨، ٦٩٧٩، ٧١٧٥، ٧٤٣٧، ٧٤٨٣، ٧٥٨٠، ٧٨٧٩).

قوله اثني عشر بعيرا اثني عشر بعيرا كذا وقع هنا مرتين في جميع النسخ سوى المتن المطبوع ضمن شرح السنوي وهذا التكرير لتعيين العدد على خلاف ماسبق في رواية مالك من التردد بين اثني عشر وأحد عشر

قوله أسأله عن النقل هو بالتحريك اسم لزيادة يعطيا الامام بعض الجيش على القدر المستحق

قوله والشارف المسين الكبير هنا تفسير من أحاديثه بزيادة الشارف على الكبير

قوله عن أبي محمد الانصاري يأتي في الطريق الثاني أنه مولى أبي قتادة قال النووي واسم أبي محمد هذا نافع بن عباس اه

باب

استحقاق القاتل سلب القتل

قوله واقتصر الحديث وقوله وساق الحديث أراد بهما الحديث المذكور في الطريق الثالث الذي بعد هذين الطريقين وهو قوله وحدثنا أبو الطاهر قال النووي وهذا غريب من عادة مسلم اه

إِلَى مُجِدِّ فَرَجَتْ فِيهَا فَاصْبُنَا إِبِلًا وَعَمَّا فَبَلَعَتْ سُهُمَانَا اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا وَنَقَلْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعِيرًا بَعِيرًا وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّسَيْعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنِ النَّفْلِ فَكَتَبَ إِلَيَّ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى ح وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ ابْنُ زَيْدٍ كُلُّهُمُ عَنْ نَافِعٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَعُمَرُ وَالشَّاقِدُ (وَاللَّفْظُ لِسُرَيْجٍ) قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ أَبِيهِ قَالَ نَقَلْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفْلًا سِوَى نَصِبِنَا مِنْ الْخُمْسِ فَأَصَابَنِي شَارِفٌ (وَالشَّارِفُ الْمُسِينُ الْكَبِيرُ) وَحَدَّثَنَا هُنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ بَلَغَنِي عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ نَقَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ رَجَاءٍ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ حَدَّثَنِي عَمِيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَانَ يَنْقَلُ بَعْضُ مَنْ يَبْعَثُ مِنَ السَّرَايَا لِأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً سِوَى قَسَمِ غَاةِ الْجَيْشِ وَالْخُمْسِ فِي ذَلِكَ وَاجِبٌ كُلُّهُ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بِنِ أَفْلَحَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ وَكَانَ جَلِيسًا لِأَبِي قَتَادَةَ قَالَ قَالَ أَبُو قَتَادَةَ وَأَقْصَصَ الْحَدِيثَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ قَالَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا عَبْدُ

(...)

(...)

(٣٨- ١٧٥٠)

(...)-٣٩

(...)-٤٠

(٤١- ١٧٥١)

(...)

(...)

قوله كله مجرور تاركين قوله في قوله في قوله

وحدثنا قتيبة بن سعيد وأقتصر الحديث

حديث (٣٨ ، ٣٩) : تحفة (١٧٥٠ / ٣٨ ، ٣٩) : تحفة (٧٠٠٥) التحف (٦٥٠٩).

حديث (٤٠ / ١٧٥٠) : تحفة (٦٨٨٠) خ (٣١٣٥) د (٢٧٤٦) التحف (٦٤٠٣).

حديث (٤١ / ١٧٥١) : تحفة (١٢١٣٢) خ (٢١٠٠ ، ٣١٤٢ ، ٤٣٢١ ، ٤٣٢٢ ، ٧١٧٠) د (٢٧١٧) ت (١٥٦٢) ق (٢٨٣٧) التحف (١١٢٧٦).

اللَّهُ بْنُ وَهَبٍ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ
أَفْلَحَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَامَ حُتَيْنٍ فَلَمَّا التَّمَيْنَا كَانَتْ لِمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ قَالَ فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ
قَدْ عَلَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَاسْتَدْرَكَتْ إِلَيْهِ حَتَّى آتَيْتُهُ مِنْ وِرَائِهِ فَضَرَبْتُهُ عَلَى حَبْلِ
عَاتِقِهِ وَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَأَرْسَلَنِي
فَلَحِقْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ مَا لِلنَّاسِ فَقُلْتُ أَمَرَ اللَّهُ ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَجَعُوا وَجَلَسَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيْتَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ قَالَ فَهَمَّ
فَقُلْتُ مَنْ يَشْهَدُ لِي ثُمَّ جَلَسْتُ ثُمَّ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَ فَهَمَّ فَقُلْتُ مَنْ يَشْهَدُ لِي
ثُمَّ جَلَسْتُ ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ الْثَلَاثَةَ فَهَمَّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَالِكُ
يَا أَبَا قَتَادَةَ فَقَصِّصْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
سَلَبُ ذَلِكَ الْقَتِيلِ عِنْدِي فَأَرْضِهِ مِنْ حَقِّهِ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ لَأَهْلَ اللَّهِ
إِذَا لَا يُعْمَدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَسْدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَعَنْ رَسُولِهِ فَيُعْطِيكَ سَلْبَهُ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ فَأَعْطَانِي قَالَ فَبِعْتُ الدَّرْعَ فَبَتَّعْتُ
بِهِ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلَيْةَ فَإِنَّهُ لَأَوَّلُ مَا لَأَتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ وَفِي حَدِيثٍ الْإِيثُ فَقَالَ
أَبُو بَكْرٍ كَلَّا لَا يُعْطِيهِ أُصَيْبُغٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَيَدْعُ أَسَدًا مِنْ أَسْدِ اللَّهِ وَفِي حَدِيثٍ الْإِيثُ
لَأَوَّلُ مَا لَأَتَلْتُهُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الْمَاجِشُونِ
عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ
أَنَّهُ قَالَ بَيْنَا أَنَا وَأَقْفٌ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ نَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَشِمَالِي فَإِذَا أَنَا بَيْنَ
عُلَامَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمَا تَمَسَّتْ لَوْ كُنْتُ بَيْنَ أَضْلَعِ مِنْهُمَا فَهَمَزَنِي
أَحَدُهُمَا فَقَالَ يَا عَمَّ هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ وَمَا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ يَا ابْنَ
أَخِي قَالَ أَخْبَرْتُ أَنَّهُ يُسَبُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَنْ

قوله فاستدرت أى درت
راجعا اليه وفى نسخة
فاستدرت أى فاسرعت
اليه حاملا عليه وفى جهاد
صحيح البخارى المطبوع
بهماش الفتح فاستدرت
حتى آتيته من ورائه
قوله فضربت أى المشرك
من ورائه على حبل عاتقه
وهو ما بين العنق والكف
قوله وأقبل على فضحى أى الى
نفسه ضمة وجدت منها ريح
الموت أى قد قاربت الموت من
شدة ضمته وأشعر ذلك بان
هذا المشرك كان شديدا القوة
قوله ثم أدركه الموت فارسلني
أى أطلقني
قوله فلحقت عمر بن الخطاب
فقال ما للناس فقلت أمر الله
ورواية البخارى فى الموضوعين
من صحيحه فقلت ما للناس
فقال أمر الله اه أى حكم الله
وما قضى به
قوله عليه السلام من قتل
قتيلا أى أوقع القتل على
حربى سماه قتيلا باعتبار
مآله كقوله تعالى أعرس
خرا وقوله له عليه بيته أى
الذى هو قاتله بيته على قتله
أى شاهد ولو واحدا كما
فى حادثة الحديث
قوله عليه السلام فله سلبه هو
ماعلى القتل ومع من ثياب
وسلاح ومركب وجنيب
يقاد بين يديه وأما ما كان
مع غلامه على دابة اخرى
فليس بسلب ذكره ابن الملك
ثم قال استدلل الشافعى
رحمه الله تعالى بالحديث على
أن السلب للقاتل وان كان
من لاسهم له كالمرأة والعبد
والصبي وقال أبو حنيفة
رحمه الله تعالى السلب غنيمة
لا يكون للقاتل اذا لم ينقل
الامام به والحديث محمول
على التنفيل جمعاً بينه وبين
حديث آخر ليس لك من
سلب قتيلا الا ما طابت به
نفس امامك اه
قوله من يشهد لى أى باى
قتلت رجلا من المشركين
فيكون سلبه لى
قوله فقال رجل من القوم
قال الحافظ ابن حجر لم أوقف
على اسمها اه
قوله صدق يارسول الله
أى ان ابا قتادة صادق
فيما قاله هو قتله وعندي
سلبه فارضه يارسول الله باعطائك اياه عوضاً منه حتى يبق السلب عندى أو أرضه بالمصالحة بيني وبينه
قالوا كذا فى الرواية والعبارة الصحيحة لاهل الله ذا أى لا والله لا يكون هذا وضمير لا يعمد عائذ الى النبي أى لا يقصد عليه الصلاة والسلام الى ابطال ٦

قال مثل ذلك بخ

بخ

قوله ما خطبتك اليه بخ

قوله ما خطبتك اليه بخ

قوله لاهل الله اذا أى لا والله اذا صدق أبو قتادة

(رأيت)

رَأَيْتُهُ لَا يُفَارِقُ سَوَادِي سَوَادَهُ حَتَّى يَمُوتَ الْأَجَلَ مِثْلًا قَالَ فَتَجَبَّتْ لِذَلِكَ فَعَزَمَنِي
 الْآخَرَ فَقَالَ مِثْلَهَا قَالَ فَلَمْ أَنْسَبْ أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَزُولُ فِي النَّاسِ قُلْتُ
 الْآتِرِيَانِ هَذَا صَاحِبُكُمْ مَا الَّذِي تَسْأَلَانِ عَنْهُ قَالَ فَابْتَدَرَاهُ فَضْرَبَاهُ بِسَيْفَيْهِمَا
 حَتَّى قَتَلَاهُ ثُمَّ أَنْصَرَ فَأَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَاهُ فَقَالَ أَيُّكُمْ قَتَلَهُ
 فَقَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنَا قَتَلْتُ فَقَالَ هَلْ مَسَّحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا قَالَا لَا فَنَطَرَ فِي السَّيْفَيْنِ
 فَقَالَ كِلَاكُمَا قَتَلَهُ وَقَضَى بِسَلْبِهِ لِمُعَاذِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ (وَالرَّجُلَانِ مُعَاذُ بْنُ
 عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ وَمُعَاذُ بْنُ عَمْرٍو) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرَحٍ
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَتَلَ رَجُلٌ مِنْ هَمِيرٍ رَجُلًا مِنَ الْعَدُوِّ فَأَرَادَ سَلْبَهُ
 فَصَنَعَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَكَانَ وَالِيًا عَلَيْهِمْ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ لِحَالِدٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُعْطِيَهُ سَلْبَهُ قَالَ اسْتَكْرَهْتُهُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَدْفَعُهُ إِلَيْهِ فَمَرَّ خَالِدٌ بِعَوْفٍ فَجَرَّ بِرِدَائِهِ ثُمَّ قَالَ هَلْ أُنْجِزَتْ
 لَكَ مَا ذَكَرْتُ لَكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَعْصَبَ فَقَالَ لَا تُعْطِهِ يَا خَالِدُ لَا تُعْطِهِ يَا خَالِدُ هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ
 لِي أَمْرًا إِيَّامًا مِثْلَكُمْ وَمِثْلَهُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَرْعَى إِبِلًا أَوْ عَمًا فَرَعَاهَا ثُمَّ
 تَحَيَّنَ سَقِيهَا فَأَوْرَدَهَا حَوْضًا فَشَرَعَتْ فِيهِ فَشَرِبَتْ صَفْوَهُ وَتَرَكْتُ كَدْرَهُ
 فَصَفْوَهُ لَكُمْ وَكَدْرَهُ عَلَيْهِمْ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ
 ابْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ بْنِ نَفِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ مَنْ خَرَجَ مَعَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ فِي
 غَزْوَةِ مَوْتَةَ وَرَافَقَنِي مَدَدِيُّ مِنَ الْيَمَنِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بِنَحْوِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ عَوْفٌ قُلْتُ يَا خَالِدُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

٤٣ - (١٧٥٣)

٤٤ - (..)

قوله ورافقتي مددي أى رجل من بلاد اليمن جازا يمدون جيش مؤمنة ويساعدونهم اه نوى وكانوا من أهل اليمن
كسابق صريحه ودل عليه قوله فى الرواية التى قبلها هذى من جبر رجل من بلاد اليمن

قوله لا يفارق سوادى سواده أى شخصى شخصه
الاجل أقرب من الاجل قوله قال فلم أنسب أى قال
عبدالرحمن بن عرف لم ألبث أن نظرت الى أبى جهل لم أى لم يمض زمان كثير على
سؤالهما الا وأنا رأيت يزول أى يحول كما هو لفظ رواية
البخارى قال النووى معنى
يزول يتحرك وينزعج ولا
يستقر على حالة ولا فى مكان
والزوال القلق وروى يرفل
ومعناه يسبل ثيابه ودرعه
ويجرها اه
قوله صاحبكم أى مظلوكما
قوله حتى قتلاه أى قاربا
قتله باختفائه ثم أتم أمره ابن
مسعود بجزرأسه كما يأتى
قوله والرجلان معاذين
عمرو بن الجموح ومعاذين
عقراء وتأتى رواية ان ابى
عقراء ضربه فى كتاب الجهاد
قوله عليه السلام هلا مسحتما
سيفيكما معنى هل أزلتما
دعه من سيفيكما بالسح
قوله عليه السلام كلا كما قتله
أفادا النووى أنه عليه الصلاة
والسلام قال ذلك تطيبيا
لقلوبهما من حيث المشاركة
فى قتله وما يترتب عليه
من الاجر وان كان بينهما
تفاوت فى السبق والتأثير
كأدل عليه ترجيح أحدهما
فى إعطاء السلب
قوله وقضى بسلبه لمعاذين
عمرو بن الجموح لانه أئمنه
أولا فاستحق السلب ثم شاركه
الثانى ثم ابن مسعود وجده
وبه روى خبر رأسه قال ابن
الملك ولا يقال الامام غير
فى السلب يفعل فيه ما يشاء
- أى كما قال أصحاب مالك -
لان السلب غنمية والخيار
انما يكون فى التنفيل من
الخسر اه زيادة تفسيرية
قوله قتل رجل من حمير رجلا
من العدو الخ هذه القضية
جرت فى غزوة مؤتة سنة ثمان
كما بينه فى الرواية التى
بعده اه نوى
قوله فجر برداه أى جنب
عوف برداء خالد ووجهه على
منعه السلب منه
قوله ثم قال أى عوف هل
أنجزت لك ما ذكرت لك من
رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم فانه كافى المبارق
قد كان قال لخالد لا بد أن
أشكى منك الى رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم
قوله فاستغضب أى صار
عليه الصلاة والسلام غضبيا
فقال لا تعطه يا خالد مرتين
تأكيدا للنهى والسلب كما
ذكره ابن الملك ليس حقا لقاتل
عندنا وانما يكون له بتنفيل
قوله عندك الغنمية فىشكل عليهم
قوله عليه السلام استرعى ابلا

٤٥ - (١٧٥٤)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالسَّلْبِ لِلْقَاتِلِ قَالَ بِلَى وَلِكِنِّي اسْتَكْرَمْتُهُ **حَدَّثَنَا**
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا **عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ** **الْحَنَفِيُّ** حَدَّثَنَا **عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ** حَدَّثَنِي
إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنِي **أَبِي سَلَمَةَ بْنُ الْأَكْوَعِ** قَالَ غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **هَوَازِنَ** فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَتَضَخَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَ
رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرٍ فَأَنَاحَهُ ثُمَّ انْتَرَعَ طَلْقًا مِنْ حَقْبِهِ فَقَمَّيْدَ بِهِ **الْجَمَلَ** ثُمَّ تَقَدَّمَ يَتَعَدَّى
مَعَ الْقَوْمِ وَجَعَلَ يَنْظُرُ وَفِينَا ضَمْفَةٌ وَرِقَّةٌ فِي الظَّهْرِ وَبَعْضُنَا مُشَاهَةٌ إِذْ خَرَجَ
يَسْتَدُّ فَأَتَى **جَمَلَهُ** فَأَطْلَقَ قَيْدَهُ ثُمَّ أَنَاحَهُ وَقَعَدَ عَلَيْهِ فَأَنَارَهُ فَأَسْتَدَّ بِهِ **الْجَمَلَ**
فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ عَلَى نَاقَةٍ وَرَقَاءَ قَالَ **سَلَمَةُ** وَخَرَجْتُ اسْتَدْتُ فَكُنْتُ عِنْدَ وَرِكِ النَّاقَةِ
ثُمَّ تَقَدَّمْتُ حَتَّى كُنْتُ عِنْدَ وَرِكِ **الْجَمَلِ** ثُمَّ تَقَدَّمْتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِخِطَامِ **الْجَمَلِ**
فَأَنخَرْتُهُ فَلَمَّا وَضَعَ رُكْبَتَهُ فِي الْأَرْضِ اخْتَرَطْتُ سَيْفِي فَضَرَبْتُ رَأْسَ الرَّجُلِ
فَنَدَرَ ثُمَّ جِئْتُ بِ**الْجَمَلِ** أَقْوَدُهُ عَلَيْهِ رَحْلُهُ وَسِلَاحُهُ فَاسْتَمَقَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالثَّاسُ مَعَهُ فَقَالَ مَنْ قَتَلَ الرَّجُلَ قَالُوا **بْنُ الْأَكْوَعِ** قَالَ لَهُ سَلْبُهُ
أَجْمَعُ **حَدَّثَنَا** **زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ** حَدَّثَنَا **عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ** حَدَّثَنَا **عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ**
حَدَّثَنِي **إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ** حَدَّثَنِي **أَبِي قَالَ** غَزَوْنَا فَرَزَارَةَ وَعَلَيْنَا **أَبُو بَكْرٍ** أَمْرَهُ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا فَلَمَّا كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمَاءِ سَاعَةٌ أَمَرَ **أَبُو بَكْرٍ** فَعَرَسَنَا
ثُمَّ شَنَّ الْعَارَةَ فَوَرَدَ الْمَاءَ فَفَقَلَ مَنْ قَتَلَ عَلَيْهِ وَسْبِي وَأَنْظَرُ إِلَى عُنُقِي مِنَ النَّاسِ
فِيهِمْ **الذَّرَارِيُّ** فَخَشِيتُ أَنْ يَسْبِقُونِي إِلَى **الْجَبَلِ** فَرَمَيْتُ بِسَهْمِي بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ
الْجَبَلِ فَلَمَّا رَأَوْا **السَّهْمَ** وَقَفُوا فَجِئْتُ بِهِمْ أَسْوَقُهُمْ وَفِيهِمْ **أَمْرَةٌ** مِنْ بَنِي
فَرَزَارَةَ عَلَيْهَا **قِشْعٌ** مِنْ **أَدَمٍ** (قَالَ **القِشْعُ** **النَّطْعُ**) مَعَهَا ابْنَةٌ لَهَا مِنْ أَحْسَنِ الْعَرَبِ
فَسَمَّوْهُ حَتَّى آتَيْتُ بِهِمْ **أَبَا بَكْرٍ** فَفَقَلَنِي **أَبُو بَكْرٍ** أَبْنَتُهَا فَفَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَمَا
كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا فَلَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السُّوقِ فَقَالَ يَا **سَلَمَةُ**

عَلَيْهِ (١٧٥٤)

من الظهر

٤٦ - (١٧٥٥)

قوله فبينما نحن نتضحى أي نتغذى قالوا هو مأخوذ من الضحاء بالفتح والماء وهو فوق الضحى بالضم والقصر فيكون قريباً من نصف النهار
قوله ثم انتزع طلقاً من حقه أي عقلاً من جلد بانتزع في الصباح الحقب وزان سبب حبل يشد به رحل البعير إلى بطنه كي لا يتقدم إلى كاهله وهو غير المزام اه ومثله في النهاية
قوله وفيها ضمفة ورقة أي حالة ضعف وهزال في الظهر أي في الأبل وفي نسخة من الظهر أي من قلة الركوب
قوله إذ خرج يشتد أي خرج من بيننا مسرعاً
قوله وقعد عليه أي ركبته فأثاره أي قاعمه وبعثه قائماً
قوله على ناقة ورقاء وهي ما في لونها سواد
قوله فخرجت أستدت أي انطلقت في عقبه أعدو حتى أدركت الناقة وكنت عند وركها وهي ما فوق فخذيها
قوله حتى أخذت بخيطام الجمل أي بزمامه وقد سبق في بيان الفرق بين الخيطام والزمام جهامش ص ١٠٨

(١٤) باب التنكيل وفداء المسلمين بالأسارى
قوله اخترطت سيفي أي سللته من عنقه فضربت به رأس الرجل يعني سألقة عنقه فنذر أي فسقط رأسه وكان ذلك الرجل على ما أفاده النووي جاسوساً كافرانياً اه وفي حديث البخاري عن سلمة بن الأكوع من طريق آخر قال ألقى النبي صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو في سفر فجلس عند أصحابه يتحدث ثم اقتتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اطلبوه واقتلوه فقتلته فنقلني سلمة اه والعين الجاسوس
قوله غزونا فرزارة هو اسم أي قبيلة من غطفان كما في القاموس سميت القبيلة به

(هب)

فداء الرجال بالنساء الكافرات
قوله عليه السلام (أيا قرية
أيتيموها وأقمتم فيها) يعنى
إذا أيتيم قرية من قرى
الكفار وما أوجفتم عليهم
بغيبيل ومحاربة بل صالحتم
أهلها على مال (فسهمكم
فيها) يعنى ما أخذتم منهم
يكون فينا مصرفه جميع
المسلمين (وأيا قرية عصت
الله ورسوله) فأخذتم منهم ٣

هَبْ لِي الْمَرْأَةَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ لَقَدْ أَحْبَبْتَنِي وَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا ثُمَّ
لَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَدِي فِي السُّوقِ فَقَالَ لِي يَا سَلْمَةَ هَبْ لِي
الْمَرْأَةَ لِلَّهِ أَبُوكَ فَقُلْتُ هِيَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَوَاللَّهِ مَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا فَبِعْتُ بِهَا
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ فَقَدِي بِهَا نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا
أَسْرُوا بِمَكَّةَ * **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُتَبِّهِ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَيُّمَا قَرْيَةٍ آتَيْتُمُوهَا وَأَقَمْتُمْ فِيهَا فَسَهَمْتُمْ فِيهَا وَأَيُّمَا قَرْيَةٍ عَصَيْتُمْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ
فَإِنَّ نُسُهَا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ هِيَ أَلَيْسَ بِكُمْ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ
وَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ إِسْحَاقُ
أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرُونَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ
عَنْ عُمَرَ قَالَ كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِمَّا لَمْ يُوجِفْ
عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ بِغَيْبِلٍ وَلَا رِكَابٍ فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً فَكَانَ
يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَنَةً وَمَا بَقِيَ يُجْعَلُهُ فِي الْكِرَاعِ وَالسَّلَاحِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَمِيْنَةَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الصُّبَيْحِيُّ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ
مَالِكِ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ مَالِكِ بْنَ أَوْسٍ حَدَّثَهُ قَالَ أَرْسَلَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ
فَجِئْتُهُ حِينَ تَمَالَى النَّهَارُ قَالَ فَوَجَدْتُهُ فِي بَيْتِهِ جَالِسًا عَلَى سَرِيرٍ مُفَضِّيًا إِلَى
رِوَالِهِ مُتَكِيًا عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ فَقَالَ لِي يَا مَالِكُ إِنَّهُ قَدْ دَفَّ أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْ
قَوْمِكَ وَقَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ بِرَضِخٍ فَخُذْهُ فَاقْسِمْهُ بَيْنَهُمْ قَالَ قُلْتُ لَوْ أَمَرْتُ
بِهَذَا غَيْرِي قَالَ خُذْهُ يَا مَالِكُ قَالَ جَاءَ يَرْفَا فَقَالَ هَلْ لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي عُثْمَانَ

(١٧٥٦) - ٤٧

(١٧٥٧) - ٤٨

التي هي الغنيمة التي لا يملكون فيها شقة سمي ذلك بالتي الذي هو الظل
تتبعها على أن أشرف أعراض الدنيا يجرى ظلها زائلها مفردات

وما يبق جعله

(..)

(..) - ٤٩

٣٠١٣٢

باب حكم النوى

٣٣١ بالا بما يفيد بغيبيل ومحاربة
فان خمسها لله ولرسوله ثم هي
لكم) يعنى ذلك المال يكون
غنيمة يؤخذ خمسها لله
ولرسوله ويقسم الباقي منها
بينكم فالحديث يدل على
أن المال الذي لا يخمس وقال
الشافعي انه يخص مثل مال
الغنيمة فالحديث يكون حجة
عليه اه مبارق

قوله مما لم يوجف عليه
المسلمون بغيبيل ولاركاب
أى لم يعيدوا في تحصيله
خيلا ولا ابلا بل حصل
بلا قتال والركاب هي الابل
التي يسافر عليها لاواحد
لها من لفظها واحدة
وراحلة وكذلك الخيل لاواحد
لها من لفظها واحدة فرس
قوله ينفق على أهله أى يعزل
لهم اه نووي
قوله يجعله في الكراع أى
في الدواب التي تصلح للحرب
قوله عدة في سبيل الله
وهي ما أعدت للحوادث الهبة
وجهازا للغزو
قوله حين تمالى النهار أى
ارتفع

قوله مفضيا الى رماله أى
موصلا جسده الى رمال السريير
ليس بينه وبينه شئ من
نحو فراش كما هو المصحح
به في باب فرض الجنس من
صحيح البخارى ورمال السريير
هو ما ينسج في وجهه
بالسيف وهو ورق النخل
ضبطه النووي بضم الراء
وكسرهما واقترن الجذ على
الضم

قوله يمال أى يمالك فقيه
الترخيم
قوله قد دفأ أهل أبيات من
قومك أى جاؤا مسرعين
للضر الذي نزل بهم اهنووي

قوله وقد أمرت فيهم برضخ
قوله هل لك في عثمان الخ
بالالف واللام اه

أى بعبطة قليلة قوله جاء يرفا هو كما ذكره البخارى حاجب سيدنا عمر قال النووي هو غير مهجوز ومنهم من هز وفي سنن البيهقي في باب النوى تسمية اليرفا
بالالف واللام اه قوله هل لك في عثمان الخ أى هل لهم اذن منك في الدخول عليك ولفظ رواية البخارى في المغازي هل لك رغبة في دخول عثمان الخ

حديث (٤٧/١٧٥٦): تحفة (١٤٧٢٠) د (٣٠٣٦) التحف (١٣٦٦٠).

حديث (٤٨/١٧٥٧): تحفة (١٠٦٣١، ١٠٦٣٤) خ (٢٩٠٤، ٤٨٨٥، ٥٣٥٧) د (٢٩٦٥) ت (١٧١٩) ن (٩١٨٧-٩١٨٩، ٩١٤٠) (٤١٥٧٦) الكبرى التحف (٩٨٦٨، ٩٨٧١).

حديث (٤٩/١٧٥٧): تحفة (١٠٦٣٢) خ (٣٠٩٤، ٤٠٣٣، ٥٣٥٨، ٦٧٢٨، ٧٣٠٥) د (٢٩٦٣، ٢٩٦٤) ت (١٦١٠) ن (٦٣٠٧-٦٣١٠) الكبرى التحف (٩٨٦٩).

(١٥)

قوله وانما جميع أى متحد غير متنازع وأمر كسا أى ومطلوب كسا واحد وهو دفى ايها اليكما

ما جعل مال الله من ماله المسلمين

قوله قالت عائشة لهن الخ وفي مغازى البخارى قالت فكننت أنا أردنهن فقلت لهن ألا تتقين الله ألم تعلمن أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول لانورث ما تركنا صدقة وزيادة فهو في هذه الرواية تقطع أهل التحريف عن أهل البدعة والقواية

وهذا وانما جميع وأمر كسا واحد فقلنا أذفعها إلينا فقلت إن شئتم دفعتمها إليكما على أن عليكما عهد الله أن تعملا فيها بالذي كان يعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذت ماها بذلك قال كذلك قالنا نعم قال ثم جئنا لاقضى بينكما ولا والله لا أقضى بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة فإن مجزئنا عنها فرداها إلى حدنا إسحق بن إبراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد قال ابن رافع حدثنا وقال الآخزان أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن مالك بن أوس بن الحدان قال أرسل إلى عمر بن الخطاب فقال إنه قد حضر أهل أبيات من قومك بجوحديث مالك غير أن فيه فكان يتفق على أهله منه سنة وربما قال معمر يخبس قوت أهله منه سنة ثم يجعل ما بقي منه يجعل مال الله عز وجل

حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أنها قالت إن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم أردن أن يبعثن عثمان بن عفان إلى أبي بكر فيسألنه ميراثهن من النبي صلى الله عليه وسلم قالت عائشة لهن أليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لانورث ما تركنا فهو صدقة حدثني محمد بن رافع أخبرنا حجين حدثنا ليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أنها أخبرته أن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلت إلى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما آفأ الله عليه بالمدينة وقدك وما بقي من خمس خبير فقال أبو بكر إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لانورث ما تركنا صدقة إنما يأكل آل محمد (صلى الله عليه وسلم) في هذا المال وإني والله لا أعير شيئا من صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حالها التي كانت عليها في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا علمن فيها بما عمل به رسول الله صلى الله

٥٠- (..)

أهل مسكن

٥١- (١٧٥٨)

٥٢- (١٧٥٩)

(١٦)

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لانورث ما تركنا فهو صدقة قولها مما آفأ الله عليه بالمدينة يأتي ذكره وذكر ذلك وخير في طرة الصفحة الخامسة والحسين والمائة

قوله عليه السلام لانورث ما تركنا صدقة هذا الحديث له تمة في هذه الرواية وهي انما يأكل آل محمد في هذا المال والتصلية ليست منها ولذا ميزت في الطبع بين هلائين والتتمة المذكورة موجودة أيضا في باب مناقب قرابة الرسول من صحيح البخارى بدون ذكر التصلية وفيه زيادة تفسيرية وهي « يعنى مال الله ليس لهم أن يزيدوا على المال كل » وقوله في هذا المال أى في جملة من يأكل منه لأنه لهم بخصوصهم يعنى أنهم يهبطون منه ما يكفيهم لا على وجه الميراث كما في القسطلاني

٢٠ م خا

حديث (٥٠/١٧٥٧): تحفة (١٠٦٣٣) خ (٣٠٩٤، ٤٠٣٣، ٥٣٥٨، ٦٧٢٨، ٧٣٠٥) د (٢٩٦٣، ٢٩٦٤) ت (١٦١٠) ن (٤١٤٨) (٦٣١٠، ١١٥٧٥ الكبرى) التحف (٩٨٧٠).

حديث (٥١/١٧٥٨): تحفة (١٦٥٩٢) خ (٦٧٣٠) د (٢٩٧٦) ن (٦٣١١ الكبرى) التحف (١٥٣٢٢).

حديث (٥٢/١٧٥٩): تحفة (٦٦٣٠) خ (٣٠٩٢، ٣٧١١، ٤٠٣٥، ٤٠٣٦، ٤٢٤٠، ٤٢٤١، ٦٧٢٥، ٦٧٢٦) د (٢٩٦٨، ٢٩٦٩، ٢٩٧٠) ن (٤١٤١) التحف (٦١٧٥).

عليه وسلم فابى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة شيئاً فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك قال فهاجرت به فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة أشهر فلما توفيت دفنها زوجها علي بن أبي طالب ليلاً ولم يؤذن بها أبابكر وصلى عليها علي وكان لعلي من الناس وجهة حياة فاطمة فلما توفيت استنكر علي وجوه الناس فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته ولم يكن بايع تلك الأشهر فأرسل إلى أبي بكر أن آتينا ولا يأتينا معك أحد (كراهية محضر عمر بن الخطاب) فقال عمر لأبي بكر والله لا تدخل عليهم وحدك فقال أبو بكر وما عسا هم أن يفعلوا بي والله لا يتهمهم فدخل عليهم أبو بكر فنشهد علي بن أبي طالب ثم قال إنا قد عرفنا يا أبا بكر فضيلتك وما أعطاك الله ولم تنفس عليك خيراً ساقه الله إليك ولكنتك استبددت علينا بالامر وكنا نحن نرى لنا حقاً لقرابتنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزل يكلم أبا بكر حتى فاضت عيننا أبي بكر فلما تكلم أبو بكر قال والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب إلى أن أصل من قرابتي وأما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الأموال فإني لم آل فيها عن الحق ولم أترك أمر أريت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعها فيها إلا صنعته فقال علي لأبي بكر موعذك العشيعة للبيعة فلما صلى أبو بكر صلاة الظهر رقى على المنبر فتشهد وذكر شأن علي وتخلفه عن البيعة وعذره بالذي أعذرك إليه ثم استعقر وشهد علي بن أبي طالب فعظم حق أبي بكر وأنه لم يحمله على الذي صنع نفاسة على أبي بكر ولا إنكاراً للذي فضله الله به ولكنا كنا نرى لنا في الأمر نصيباً فاستبدد علينا به فوجدنا في أنفسنا فسراً بذلك المسلمون وقالوا أصبت فكان المسلمون إلى علي قرى باحسين راجع الأمر المعروف

التهاجر مع كونه منبعا عنه غير متروك بالكلية فيما بين أهل خير القرون بمقتضى البشرية فقد ذكر ابن قتبية في كتاب المعارف جملة من المهاجرين من الصحابة والتابعين منهم سعد بن أبي وقاص مع عمار بن ياسر وعثمان بن عفان مع عبد الرحمن بن عوف وهم من أفاضل الصحابة وكان طاوس مهاجراً لو هب من منه إلى أن ماتا وجرى بين الحسن وابن سيرين شيء فأت الحسن ولم يشهد ابن سيرين جنازته وهم من أكابر التابعين قوله وكان لعلي من الناس وجهة حياة فاطمة أي وجهه وإقبال في مدة حياتها وهي تلك الأشهر ولفظ النهاية واللسان وكان لعلي وجه من الناس حياة فاطمة أي جاء وعز فقدها بعدها اه قوله استنكر علي وجوه الناس أي لم يعجبهم نظره اليه اه قوله كراهية محضر عمر بن الخطاب هذا من الراوي بيان لوجه ارسال علي الخبر إلى أبي بكر بعدم اتيان أحد معه أي لئلا يحضر معه من يكره حضوره وهو عمر بن الخطاب لماعلم من شدته وصدعه بما يظهر له فخاف هو ومن معه من تخلف عن البيعة أن ينتصر عمر لأبي بكر فيصدر عنه ما يوحش قلوبهم على أبي بكر بعد أن طابت وانشرت له وأما قول عمر لا تدخل عليهم وحدك فمن خوفه أن يفلطوا على أبي بكر في العتاب ويحلمهم على الاكثار من ذلك لين عريكة أبي بكر وصبره عن الجواب كافي النورى قوله ولم تنفس عليك خيراً ساقه الله إليك أي لم تحسدك عليه قال النووي هو من الباب الرابع ومعناه قريب من معنى الحسد اه قوله ولكنتك استبددت يقال استبدت بالامر اذا افرد به من غير مشارك له فيه وفي شعر عمر بن أبي ربيعة انما العاجز من لا يستبد وفي شرح النووي وكان عذر أبي بكر وعمر وسائر الصحابة واضحا لانهم رأوا المبادرة بالبيعة من أعظم مصالح المسلمين وخافوا من تأخيرها حصول خلاف وتزاحم عليه مفسد عظيمة ولهذا أخروا دفن النبي صلى الله عليه وسلم حتى عقدوا البيعة لكونها كانت أهم الامور كيلا يقع نزاع في مدفنه أو كفنه أو غسله أو الصلاة عليه أو غير ذلك

قوله وما الذي شجر بيني وبينكم أي اضطرب واختلط قال قتادة لا يؤمنون حتى يحكموا فيكم في ما شجر بينهم قوله فإني لم آل فيها عن الحق قوله فإني لم آل فيها عن الحق قوله فإني لم آل فيها عن الحق

(حدثنا)

٥٣- (...)

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا
وَقَالَ الْآخِرَانِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُمَرَوَةَ عَنِ عَائِشَةَ أَنَّ
فَاطِمَةَ وَالْعَبَّاسَ ابْنَيْ أَبِي بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَهُمَا حَبِيدٌ يَطْلُبَانِ أَرْضَهُ مِنْ فَدَكٍ وَسَهْمَهُ مِنْ خَيْبَرَ فَقَالَ لَهُمَا أَبُو بَكْرٍ ابْنِي
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ يَمْتَلِكُ مَعْنَى حَدِيثِ عَقِيلٍ
عَنِ الزُّهْرِيِّ عَيْرَ أَنَّهُ قَالَ ثُمَّ قَامَ عَلِيٌّ فَمَطَّمْ مِنْ حَقِّ أَبِي بَكْرٍ وَذَكَرَ فَضِيلَتَهُ
وَسَابِقَتَهُ ثُمَّ مَضَى إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَبَايَعَهُ فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَى عَلِيٍّ فَقَالُوا أَصَدَبَتْ
وَأَحْسَنْتَ فَكَانَ النَّاسُ قَرِيبًا إِلَى عَلِيٍّ حِينَ قَارَبَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ وَحَدَّثَنَا
ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ) حَدَّثَنَا
أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُمَرَوَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَتْ
أَبَا بَكْرٍ بَعْدَ وِفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْسِمَ لَهَا مِيرَاثَهَا مِمَّا تَرَكَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا آفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تُورَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً قَالَ وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تُسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيبَهَا مِمَّا تَرَكَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خَيْبَرَ وَفَدَكٍ وَصَدَقَتَيْهِ بِالْمَدِينَةِ فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ
عَلَيْهَا ذَلِكَ وَقَالَ لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْمَلُ بِهِ
إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ ابْنِي أَحْشَى إِنْ تَرَكَتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَرْبِغَ فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ
فَدَفَعَهَا عُمَرُ إِلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٌ فَغَلَبَهُ عَلَيْهَا عَلِيٌّ وَأَمَّا خَيْبَرُ وَفَدَكُ فَاْمَسَكَهُمَا عُمَرُ
وَقَالَ هُمَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ لِحُقُوقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ وَنَوَائِبِهِ

قوله من خير وفدك وصدقته بالمدينة اعلم ان صدقات النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المذكورة في هذه الاحاديث صارت اليه بثلاثة حقوق أحدها ما وهب له ذلك وصية مخيريق اليهودي له عند اسلامه يوم احد وكانت سبع حوائط في بني النضير وما أعطاها لناصر من أرضهم وهو ما لا يبلغه الماء والثاني حقه من الثمن من أرض بني النضير حين أجلاهم كانت له خاصة لانها لم يوجف عليها المسلمون تجيل ولا ركاب وكان يخرجها في نواب المسلمين وكذلك نصف أرض فدك صالح أهلها بعد فتح خيبر على نصف أرضها وكان خالصا له وكذلك ثلث أرض وادي القرى أخذها في الصلح حين صالح أهلها اليهود والثالث سهمه من خمس خيبر فكانت هذه كلها ملكا لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خاصة لاحق فيها لاحد غيره لكنه صلى الله تعالى عليه وسلم كان لا يستأثر بها بل ينفقها على أهله والمسلمين وللصلح العامة وكل هذه صدقات محرمت التملك بعده اه من شرح النووي عن القاضي وذكر في معجم البلدان أن فدك قرية بالحجاز بينا وبين المدينة يومان او ثلاثة آفائها الله على رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم في سنة سبع صلحاحين فتح خيبر وخيبر ناحية على ثمانية برد من المدينة لمن يريد الشام وتقدم أنه عليه السلام فتحها عنوة

فكانوا قريباً

وعاشت بعد وفاة رسول الله

ومن صدقته بالمدينة

قوله الحق التي تعروه ونوابه قال النووي معناه ما يطرأ عليه من الحقوق الواجبة والمنسوبة اه والنواب ما ينوب الانسان أي ينزل به من المهمات والحوادث كما في النهاية

٥٤- (...)

وَأَمْرُهَا إِلَى مَنْ وَلى الْأَمْرَ قَالَ فَهُمَا عَلَى ذَلِكَ إِلَى الْيَوْمِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا مَا تَرَكَتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمَوْتُونَةَ عَامِلٍ فَهُوَ صَدَقَةٌ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **وَحَدَّثَنِي** ابْنُ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تُوْرَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ * **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَحْضَرَ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمَ فِي النَّقْلِ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا * **حَدَّثَنَا** ٥ ابْنُ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي النَّقْلِ * **حَدَّثَنَا** هِشَامُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَنِي سِمَاكُ الْحَنْفِيُّ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنْفِيُّ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنِي أَبُو زُرْمِيلٍ (هُوَ سِمَاكُ الْحَنْفِيُّ) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثُمِائَةٍ وَتِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا فَاسْتَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقِبْلَةَ ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ فَعَمَلَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي اللَّهُمَّ آتِ مَا وَعَدْتَنِي اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكَ هَذِهِ الْعِصَابَةُ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبَدُ فِي الْأَرْضِ فَمَا زَالَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ مَاذَا يَدِيهِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ مَنْكِبَيْهِ فَأَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَأَلْفَاهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ ثُمَّ أَتْرَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ وَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ كَفَاكَ مُنَاشِدَتُكَ

قوله عليه السلام لا يقتسم ورثتي ديناراً التقييد بالدينار هو من باب التثنية على ماسواه كما قال تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره وقال ومنهم من ان تأمنه دينار لا يؤده اليك اه نووي

قوله عليه السلام وموتونة عاملي أى نفقته قال في الصباح الموتونة الثقل وفيها لغات احداها على فعولة بفتح الفاء وبهمزة مضمومة والجمع مؤنات على لفظها ومأنت القوم أى مأتم بهموز بفتحين والثقة الثانية مؤنة بهمزة ساكنة والجمع مؤنات

باب

كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين

مثل غزوة بدر وثلثة مونة بالواو والجمع مون مثل سورة وسور يقال منها مانه يمونه من باب قال اه

باب

الامداد باللائكة في غزوة بدر واباحة الغنائم

وموتونة عامله عليه الصلاة والسلام قيل هو القائم على هذه الصدقات والناظر فيها وقيل كل عامل للمسلمين من خليفة وغيره لانه عامل النبي صلى الله عليه وسلم ونائب عنه في امته كما في النووي

قوله فجعل يهتف بربه أى يصيح ويستغيث بالله بالدعاء اه نووي

قوله عليه السلام ان تهلك اولوا ترفع العصابة على انها فاعل وعلى الثاني تنصب وتكون مفعولة والعصابة الجماعة اه نووي

قوله ثم التزمه من ورائه أى ضمته الى صدره واعتنقه قوله كفاك مناشدتك وفى رواية البخارى حسبك مناشدتك قال النووي نقلنا عن القاضى عياض وضبطوا

(١٧) كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين

(١٨) الامداد باللائكة في غزوة بدر واباحة الغنائم

٥٥- (١٧٦٠)

(..)

٥٦- (١٧٦١)

٥٧- (١٧٦٢)

(..)

٥٨- (١٧٦٣)

الذي نسبة الى يحيى

الانجاز فتشاهروا بعد

(ربك)

حديث (٥٥/١٧٦٠): تحفة (١٣٦٦٧، ١٣٧١٤، ١٣٨٠٥) خ (٢٧٧٦، ٣٠٩٦، ٦٧٢٩) د (٢٩٧٤) ت (٣٨٦ الشماثل) التحف (١٢٦٨٧، ١٢٨٢٢).

حديث (٥٦/١٧٦١): تحفة (١٣٩٦٢) التحف (١٢٩٧٢).

حديث (٥٧/١٧٦٢): تحفة (٧٩٠٧، ٧٩٩٧) ت (١٥٥٤) التحف (٧٣٢٦، ٧٤١٥).

حديث (٥٨/١٧٦٣): تحفة (١٠٤٩٦) د (٢٦٩٠) ت (٣٠٨١) التحف (٩٧٤٦).

رَبِّكَ فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِذْ تَسْتَعِينُونَ رَبِّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّفِينَ فَأَمَدَهُ اللَّهُ بِالْمَلَائِكَةِ قَالَ أَبُو زَيْمِيلٍ فَخَدَّتْنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ يَسْتَدُّ فِي آثَرِ رَجُلٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ أَمَامَهُ إِذْ سَمِعَ ضَرْبَةً بِالسَّوْطِ فَوْقَهُ وَصَوْتَ الْفَارِسِ يَقُولُ أَقْدِمْ حَيْزُومٌ فَظَنَرَ إِلَى الْمُشْرِكِ أَمَامَهُ فَخَرَّ مُسْتَلْقِيًا فَظَنَرَ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ قَدْ حُطِمَ أَنْفُهُ وَشَقَّ وَجْهُهُ كَضَرْبَةِ السَّوْطِ فَاحْضَرَ ذَلِكَ أَجْمَعُ فَجَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَخَدَّتْ بِذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ صَدَقْتَ ذَلِكَ مِنْ مَدَدِ السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ فَقَتَلُوا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ وَأَسْرُوا سَبْعِينَ قَالَ أَبُو زَيْمِيلٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَلَمَّا أَسْرُوا الْأَسَارِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ الْأَسَارِي فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا نَبِيَّ اللَّهِ هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةً فَتَكُونَ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ قُلْتُ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمَكِّنَّا فَنَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ فَتَمُكِّنَ عَلِيًّا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ وَتُمَكِّنَنِي مِنْ فُلَانٍ (نَسْبًا لِلْعُمَرِ) فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أُمَّةُ الْكُفْرِ وَصَادِقُهَا فَهَوَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَلَمْ يَهُوَ مَا قُلْتُ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ جِئْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ قَاعِدَيْنِ يَبْكِيَانِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي مِنْ أَيِّ شَيْءٍ تَبْكِيَانِ أَنْتَ وَصَاحِبُكَ فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءَ بَكَيْتُ وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءَ تَبَاكَيْتُ لِبُكَاءِكُمَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْكِي لِلَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكَ مِنْ أَخَذِهِمُ الْعِدَاءَ لَقَدْ عَرَضَ عَلَيَّ عَذَابُهُمْ أَذْنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ (شَجَرَةٌ قَرِيبَةٌ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى

مهر كعبه بن عبد المطلب

حدث ذلك بخ

قوله قاعدتين ونقطة رواية الترمذي قاعدان

قوله تعالى مردفين المردف المتقدم الذي أرفد غيره أي متتابعين يردف بعضهم بعضا أو مردفين ملائكة أخرى مثلهم فيكونون ألفين هذا ما في سورة الأنفال وفي سورة آل عمران الوعد بثلاثة آلاف ثم خمسة آلاف قوله أقدم حيزوم أي اجترى يا حيزوم على العدو ولا تتحجم وهو اسم فرس الملك ذكر الزنجشري في تفسير سورة طه أنه لما حل سيماء ذهب موسى إلى الطور آتاه جبريل وهو راكب حيزوم فرس الحياة ليذهب به فأصره السامري لا يضع حافره على شيء إلا أخضر فقال إن لهذا شأنًا قبض قبضة من تربة موطئه فألقاها على الحلي المسبوكة فصارت عملاً جسداً لهخوار وفي شرح النووي أقدم أمر من الأقدام وهي كلمة جبر للفرس معلومة في كلامهم وضبط بضم الدال وهجرة وصل مضمومة فيكون المعنى تقدم يا حيزوم قوله فخر مستلقياً أي سقط في الأرض على قفاه قوله فاذا هو قد حطم انفه قال النووي لحطم الأثر على الأنف أي قد حصل على أنفه أثر من الضرب كما يحطم البعير بالكي يقال خطمت البعير إذا كسوته خطأً من الأنف إلى أحد خديه وتسمى تلك السمة خطاماً تشبهها بالخطام الذي سبق بيانه بهامش ص ١٠٨ قوله فاخضر ذلك أجمع أي فصار موضع ذلك كله أخضر وكونه تكالماً من الله تعالى أظهر قوله ولكي أرى أن تمكنا أي أن نخلي بيننا قال مكنته من الشيء وأمكنته منه إذا أقدرته عليه فتمكن واستمكن والمراد الأذن والرخصة قوله نسبياً لعمر أي قريب النسب منه فهو من كلام الراوي قوله فان هؤلاء أئمة الكفر أي رؤساء الكفرة قوله وصناديدها يعني أشرفها الواحد صنديد بكسر الصاد والضمير المجرور يعود على أئمة الكفر

يستمر في ذهابه

باب

ربط الاسير وحسبه

وجواز المن عليه

قوله بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد أي أرسل الى جهة نجد فرسانا جاءت أي الخيل برجل الباء للتعدية

قوله فربطوه بسارية من سواري المسجد أي باسطوانة من أساطين مسجد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لانه لم يكن في زمنه صلى الله تعالى عليه وسلم ولا في

أزمان أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله تعالى عنهم سجن وكان يحبس في المسجد أو في الدهليز حيث أمكن فلما كان زمن علي كرم الله تعالى

وجهه أحدث السجن بالكوفة وكان أول من أخذه في الاسلام وسماه ناعما ولم يكن حصينا فنقبه

الصوص وانفلتوا فبني آخر وسماه نحيسا بصفة اسم الفاعل من التحسيس وهو التذليل وقال في ذلك شعرا

كما في شفاء الغليل وذكر البخاري في الخصومات في باب الربط والحبس في الحرم اشتراء نافع بن عبد الحارث من عمال سيدنا عمر دارا

للسجن بكعة من صفوان ابن أمية على أن عمر ان رضي فالبيع بيعة وان لم يرض عمر فصفوان أو بصماعة أي في مقابلة الانتفاع بتلك

الدار الى أن يعود الجواب من عمر رضي الله تعالى عنه ولم يذكر هل رضي سيدنا عمر أو لم يرضه والظاهر الثاني لانه رضي الله تعالى عنه يستبعد منه اشتراء الدار

للسجن لشدة احترازه على بيت المال قوله عليه السلام ماذا عندك يا ثمامة أي من الظن بي أن أفعل بك

قوله عندى خير أي من الظن لانك لست ممن تظلم بل أنت ممن تحسن وتنعم قوله ان تقتل قتيل ذمام أي

يُخِنُ فِي الْأَرْضِ إِلَى قَوْلِهِ فَكُلُوا بِمَا عَنَيْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا فَأَحَلَّ اللَّهُ الْغَنِمَةَ لَهُمْ
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنْظَلَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُتَالٍ سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ فَقَالَ عِنْدِي يَا مُحَمَّدُ خَيْرٌ إِنْ تَقْتُلَ تَقْتُلُ ذَادِمًا وَإِنْ تُعْمِ تُعْمِ عَلَى شَاكِرٍ وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْعَدِ فَقَالَ مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ قَالَ مَا قُلْتَ لَكَ إِنْ تُعْمِ تُعْمِ عَلَى شَاكِرٍ وَإِنْ تَقْتُلَ تَقْتُلُ ذَادِمًا وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ فَأَنْطَلَقَ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ فَأَغْتَسَلَ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ يَا مُحَمَّدُ وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ وَجْهٌ أَنْبَعَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهَكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ كُلِّهَا إِلَيَّ وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَنْبَعَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ كُلِّهِ إِلَيَّ وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَنْبَعَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ كُلِّهَا إِلَيَّ وَإِنْ خَيْلِكَ أَخَذْتَنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمُرَةَ فَأَذَا تَرَى فَبَشِّرْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمْرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ فَأَبُلُ أَصْبَوْتُ فَقَالَ لَا وَلَكِنِّي أَسَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا وَاللَّهِ لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَةٌ حِنْطَةً حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

قوله لا والله ما كان من وجهك فقد أصبح وجهك أحب الوجوه كلها إلى والله ما كان من دين أنبعض إلى من دينك فأصبح دينك أحب الدين كله إلى والله ما كان من بلد أنبعض إلى من بلدك فأصبح بلدك أحب البلاد كلها إلى وإن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة فإذا ترى فبشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره أن يعتمر فلما قدم مكة قال له فأبلى أصبوت فقال لا ولكني أسلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله من توجه عليه القتل بما أصابه من دم قوله وان تتم نعم علي شاكرك يعني يقع انعامك على من يشكرك قوله وأنا أريد العمرة جملة حالية أي أخذوني قتل من توجه عليه القتل بما أصابه من دم قوله فبشرك رسول الله أي بما حصل له من الخير العظيم بسبب اسلامه وان الاسلام يهدم ما كان قبله قوله أصبوت يريد أصابت ٣ حال اراذلي العمرة فماذا أفعل

(حدثنا)

(١٧٦٥)-٦١

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ
 الْمُقْبَرِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا لَهُ
 تَحْوِ أَرْضَ نَجْدٍ فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ يُقَالُ لَهُ مُنَمَّةُ بْنُ أَنَثَالٍ الْحَنْفِيُّ سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ
 وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ إِنْ قَتَلْتَنِي قَتَلْتُ ذَا دَمٍ * **حَدَّثَنَا**
 قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ
 قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
 أَنْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَاهُمْ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَادَاهُمْ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ يَهُودَ اسْلَمُوا اسْلَمُوا فَقَالُوا قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ
 فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ أُرِيدُ اسْلَمُوا اسْلَمُوا فَقَالُوا قَدْ
 بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ أُرِيدُ فَقَالَ
 لَهُمُ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ أَعْلَمُوا أَنَّمَا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِبِكُمْ مِنْ
 هَذِهِ الْأَرْضِ فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِيعْهُ وَإِلَّا فَاَعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ
 وَرَسُولِهِ **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا**
وَقَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ نَافِعٍ
عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ يَهُودَ بَنِي النَّضِيرِ وَقُرَيْظَةَ حَارَبُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَجَلَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنِي النَّضِيرِ وَأَقْرَقُ قُرَيْظَةَ وَمَنْ عَلَيْهِمْ حَتَّى
حَارَبَتْ قُرَيْظَةَ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَتَلَ رِجَالُهُمْ وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ
بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا أَنَّ بَعْضَهُمْ لَحِقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمْنَهُمْ وَاسْلَمُوا
وَأَجَلَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ بَنِي قَيْنِقَاعَ (وَهُمْ
قَوْمُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ) وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ وَكُلِّ يَهُودِيٍّ كَانَ بِالْمَدِينَةِ **وَحَدَّثَنِي**
أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بِهَذَا

(١٧٦٦)-٦٢

(بني قينقاع) قبيلة القاري وتبليد النون هي من اليهود كانوا بالمدينة اه قيس واليهود في النون القيم اه تاج المروس

(..)

قوله حتى جئناهم وفي مواضع من صحيح البخاري حتى جئنا بيت المدراس وهو بكسر الميم البيت الذي يدرسون فيه كتابهم التوراة قوله عليه الصلاة والسلام يا معشر يهود ذكر في المرقاة ان الخطاب لمن يق ٣

باب

اجلاء اليهود من الحجاز في المدينة ومن حولها من اليهود بعد اخراج بني النضير وقتل بني قريظة سيهود بني قينقاع فان اجلاء بني النضير كان في السنة الرابعة من الهجرة وقتل بني قريظة في خامستها واسلام ابي هريرة رضي الله تعالى عنه في السنة السابعة فيكون ما ذكره بعد ذلك بسنتين

قوله عليه السلام اسلموا تسلموا هذا من جوامع كل صلى الله تعالى عليه وسلم ولكن ملاعين اليهود انما فهموا منه الدعاء الى الاسلام وكرهوه فقالوا في جوابه قد بلغت أي ما عليك من البلاغ فلا حاجة لنا في الزيادة منه وما فهموا أن مراد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذه المرة اما الاسلام واما الاجلاء حتى سمعوا ذلك منه صريحا وقوله عليه السلام ذلك اريد قال النووي معناه اريد أن تعرفوا أني بلغت قوله عليه السلام اعلموا أنما الأرض لله بمعنى هي ملكه ولرسوله يعني هو الحاكم فيها واني اريد أن اجلبكم أي اخرجكم من هذه الأرض وهي أرض الحجاز كافي الترجمة أو أرض جزيرة العرب كما في الترجمة التي نقله عليه السلام فن وجد منكم بماله أي في ماله شيئا لا يتيسر له نقله فليبيعه

قوله فقتل رجالهم ذكر ابن هشام في سيرته أنه خندق بسوق المدينة لهم خنادق فضربت أعناقهم في تلك الخنادق وهم ستائة أو سبعمائة والمكثر لهم يقول كانوا بين الثمانمائة والتسعمائة اه وذكر

(٢٠)

حديث (٦١/١٧٦٥): تحفة (١٤٣١٠) خ (٣١٦٧، ٦٩٤٤، ٧٣٤٨) د (٣٠٠٣) ن (٨٦٨٧ الكبرى) التحف (١٣٢٩٠).

حديث (٦٢/١٧٦٦): تحفة (٨٤٥٥) خ (٤٠٢٨) د (٣٠٠٥) التحف (٧٨٣٩).

(٢١)

باب

اخراج اليهود والنصارى

من جزيرة العرب

قوله عليه السلام لاخرجن اليهود الخ وفي رواية للترمذي : لئن عشت ان شاء الله لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب.

قوله عليه السلام (قوموا) الخطاب للنصارى وقيل للحاضرين منهم ومن المهاجرين (الى سيدكم) هذا يقوى القول الاول لانه كان سيد الانصار قبل هذا القيام للتعظيم اذ لو كان للاعانة لامر بقيام واحد أو اثنين فيدل على أن ٢

(٢٢)

باب

جواز قتال من نقض

العهد وجواز انزال

أهل الحصن على حكم

حاكم عدل أهل للحكم

٢ القيام بالقيام جائز لمن

يستحق الأكرام كالعلماء

والصلحاء وقال الطيبي هذا

القيام ليس للتعظيم لما صح

أن النبي عليه الصلاة والسلام

قال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم

يعظم بعضهم بعضا بل كان

للإعانة على النزول لكونه

وجعا ولو كان المراد منه قيام

التوقيع لقال قوموا لسيدكم

وماروى أنه قال لعكرمة

وعدي فقلني تقدير صحته

محمول على تأليفها بذلك

على الاسلام لكونها سيدي

قبيلتين أو على معنى آخر

كان اقتضته الحال وقال

الشيخ أبو حامد القيام

مكروه على سبيل الاعظام

لا على سبيل الأكرام وفي

لفظ سيدكم اشعار لتكريهه

اه مبارق

قوله تقاتلهم أي من

يتأق منهم القتال ولو بالراى

وتسى ذريتهم أى النساء

والصبيان

قوله عليه السلام قضيت

بحكم الملك الرواية في صحيح

مسلم بكسر اللام بلاخلاق

وهو الله سبحانه و ضبطه

بعضهم في صحيح البخارى

بكسرها وفتحها فان صح

الفتح فالمراد به جبريل

عليه السلام وتقديره بالحكم

الذى جاء به الملك عن الله تعالى اه نووى عن القاضى

الإِسْنَادُ هَذَا الْحَدِيثَ وَحَدَّثَ أَبُو جُرَيْجٍ أَكْثَرَ وَأَتَمَّ * وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
 حَرْبٍ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ
 لَهُ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا أَبُو جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ
 عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَقُولُ لَأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ حَتَّى لَا أَدَعَ إِلَّا مُسْلِمًا
 وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سَمِيْعَانُ الثَّوْرِيُّ ح وَحَدَّثَنِي
 سَلْمَةُ بْنُ شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عَيْبِدِ اللَّهِ) كِلَاهُمَا
 عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ * وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
 وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَالْفِطْرَةُ مَقَارِبَةٌ) قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عُذْرَةُ عَنْ شُعْبَةَ وَقَالَ
 الْأَخْرَانِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ سَمِعْتُ
 أَبَا أَمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنَ حَنِيفٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعْدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ نَزَلَ أَهْلُ قَرْيَةَ
 عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى سَعْدٍ فَأَتَاهُ
 عَلَى حِمَارٍ فَلَمَّا دَنَا قَرِبًا مِنْ الْمَسْجِدِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْأَنْصَارِ قَوْمُوا
 إِلَى سَيْدِكُمْ (أَوْ خَيْرِكُمْ) ثُمَّ قَالَ إِنَّ هَؤُلَاءِ تَزَلُّوا عَلَيَّ حُكْمِكُمْ قَالَ تَقْتُلُ مَقَاتِلَتَهُمْ
 وَتَسْبِي ذُرِّيَّتَهُمْ قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَيْتُ بِحُكْمِ اللَّهِ وَرُبَّمَا
 قَالَ قَضَيْتُ بِحُكْمِ الْمَلِكِ وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ الْمُثَنَّى وَرُبَّمَا قَالَ قَضَيْتُ بِحُكْمِ الْمَلِكِ
 وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
 وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ
 وَقَالَ مَرَّةً لَقَدْ حَكَمْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ
 الْهَمْدَانِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ نُمَيْرٍ قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ عَالِشَةَ قَالَتْ أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ

قوله لا ادع الا مسلما

٦٣-(١٧٦٧)

(..)

٦٤-(١٧٦٨)

(..)

٦٥-(١٧٦٩)

(ابن)

حديث (١٧٦٧/٦٣): تحفة (١٠٤١٩)، د (٣٠٣١، ٣٠٣٠)، ت (١٦٠٦، ١٦٠٧) ن (٨٦٨٦ الكبرى) التحف (٩٦٨١).

حديث (١٧٦٨/٦٤): تحفة (٣٩٦٠) خ (٣٠٤٣، ٣٨٠٤، ٤١٢١، ٤٦٢٢) د (٥٢١٥، ٥٢١٦) ن (٨٢٢٢، ٨٦٧٨، ١٥٩٣٨ الكبرى) التحف (٣٦٨٤).

حديث (١٧٦٩/٦٥، ٦٦، ٦٧): تحفة (١٦٩٧٨) خ (٤٦٣، ٣٩٠١، ٤١٢٢، ٤١١٧) د (٣١٠١) ن (٧١٠) التحف (١٥٦٩٦).

حجته وضع السلاح يومه وضع السلاح أي حجه

أبليس بخ

أَبْنُ الْعِرْقَةِ رَمَاهُ فِي الْأَكْحَلِ فَضَرَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِيْمَةً فِي الْمَسْجِدِ يَعُودُهُ مِنْ قَرِيبٍ فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْخَنْدَقِ وَضَعَ السِّلَاحَ فَاعْتَسَلَ فَأَتَاهُ جِبْرِيْلُ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْغُبَارِ فَقَالَ وَضَعْتَ السِّلَاحَ وَاللَّهِ مَا وَضَعْنَاهُ أَخْرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنِّي فَاشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ فَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَزَعُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحُكْمَ فِيهِمْ إِلَى سَعْدِ قَالَ فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ وَأَنْ تُسَبَى الذَّرِيَّةُ وَالنِّسَاءُ وَتُقَسَمَ أَمْوَالُهُمْ **وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ قَالَ أَبِي فَأُخْبِرْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ **وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ سَعْدًا قَالَ وَتَحَجَّرَ كَلِمَةُ لِلْبُرِّ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّ لَيْسَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَجَاهِدَ فِيكَ مِنْ قَوْمٍ كَذَبُوا رَسُولَكَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَأَخْرَجُوهُ اللَّهُمَّ فَإِنْ كَانَ بَقِيَ مِنْ حَرْبٍ قُرَيْشٍ شَيْءٌ فَأَبْقِي أَجَاهِدْهُمْ فِيكَ اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ فَإِنْ كُنْتَ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ فَأَجْرِهَا وَأَجْعَلْ مَوْتِي فِيهَا فَأَنْفَجِرْتَ مِنْ لَبَّتِهِ فَلَمْ يَرُعْهُمْ (وَفِي الْمَسْجِدِ مَعَهُ خِيْمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ) إِلَّا وَالِدَمُ يُسْبَلُ إِلَيْهِمْ فَقَالُوا يَا أَهْلَ الْخِيْمَةِ مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِيْنَا مِنْ قَبْلِكُمْ فَإِذَا سَعَدٌ جُرْحُهُ يُعَدُّ دَمًا فَآتَتْ مِنْهَا **وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَأَنْفَجَرَ مِنْ لَبَّتِهِ فَمَا زَالَ يُسْبَلُ حَتَّى مَاتَ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ فَذَلِكَ حِينَ يَقُولُ الشَّاعِرُ******

أَلَا يَا سَعْدُ سَعْدُ بَنِي مُعَاذٍ * فَمَا فَعَلْتَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرُ
لَعْمَرِكَ إِنَّ سَعْدَ بَنِي مُعَاذٍ * غَدَاةً تَحْمَلُوا لَهُوَ الصَّبُورُ

٦٦- (..)

٦٧- (..)

٦٨- (..)

قوله ابن العرقه وفي صحيح البخارى حبان بن العرقه قاسم ذلك الرجل حبان بكسر الحاء وتشديد الباء ابن قيس والعرقه امه واسمها قلابه بكسر القاف والعرقه لقبها لقبته به لطيب ربحها كافي القاموس وهو الذي رمى سعد بن معاذ يوم الخندق فقطع أكحله كما قال في الكتاب رماه في الاكل ذكر ابن حجر أنه عرق في وسط الذراع اذا قطع لم يرقأ الدم وفي اسد الغابة فلما رماه قال خذها مني وأنا ابن العرقه فقال سعد عرق الله وجهك في النار اه

قوله وهو ينفذ رأسه من الغبار أي يزيل الغبار عن رأسه

قوله والله ما وضعناه يعنى معاشر الملائكة

قوله وتحجر كلمه أي يس جرحه وكاد أن يبرأ وهو معنى قوله للبرء وهذا من كلام الراوى أدخله بين قول القائل ومقوله وقوله فقال تكرار منه

قوله فأجرها أي فشق الجراحة شقا واسمها حتى أموت فيها وتملى الشهادة

قوله فأنفجرت من لبتة أي فانشقت الجراحة من موضع القلادة من صدره قال ابن حجر وكان موضع الجرح ورم حتى اتصل الورم الى صدره فأنفجر من ثم اه

قوله فلم يرعهم أي فلم يفرغ أهل المسجد الا الدم الذي جرى اليهم وهو دم سعد أتاهم بفتة يسيل وكان في المسجد الشريف خيمة اخرى من خيام بني غفار فظن أهل المسجد أن الدم جاء من قبلهم فقالوا الخ والوا بعدا ذاة الاستثناء غير موجودة في رواية البخارى

قوله فاذا سعد جرحه يغذ دما أي يدوم سيلانه ولفظ رواية البخارى فاذا سعد يغذو جرحه دما أي يسيل

قوله فأنفجر من لبتة يعنى وقع في هذه الرواية بدل لبتة لبتة قال ابن حجر وهو تصحيف اه

سبيحة في سبيحة والى في سبيحة بنى قبيل كاياي

قوله تركتم قدركم لاشي فيها قال النووي هذا مثل لعدم الناصر وأراد بقوله تركتم قتلوا اه وكان سعد رئيس الأوس قوله وقدر القوم أراد بهم الخزرج وأراد يكون للشفاعة في حلفائهم بنى

١٦٢

قدركم الأوس لقلته حلفائهم فان حلفاءهم قريظة وقد قدرهم حامية تفور - أي مشتدة الحرارة تغلي - خروجهم

قنبقاع كاقبل ذلك رئيسهم المذكور في البيت الذي على قوله وقد قال الكريم أبو حجاب هو عبدالله بن أبي ابن سلول رئيس المناقبين وفي سيرة ابن هشام: «وأما الخزرجي أبو حجاب» وهذا تكبير من الشاعر ٣

باب

من لزمه أمر فدخل عليه أمر آخر كذا جهاش المتن البولاق وفي شرح النووي (باب المبادرة بالغزو وتقديم أهم الامرين المتعارضين)

(٢٣)

باب

رد المهاجرين الى الانصار منا معهم من الشجر والتمر حين استغنوا عنها بالفتح سعد بن معاذ يفعل عبدالله بن ابي قانه قد كان شفع في بني قنبقاع فوهبهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم له ومن عليهم وهو معنى قوله اقيموا قنبقاع ولا تسبروا أي لا تقاروا دياركم يا بني قنبقاع بل اقيموا فيها وأبو حجاب ضبط في الفتح بضم الحاء وباء مثلثة في آخره ولم يذكره صاحب القاموس ولا شارحه

(٢٤)

قوله وقد كانوا أي بنو قريظة بلسانهم فقالوا أي راسخين من كثرة ما لهم من القوة والنجدة والمال كما رخصت الصخور - وهي الحجارة الكبار - بتلك البلدة أفاده ابن حجر وميطان بفتح أوله وسكون الياء من جبال المدينة كذا في معجم البلدان وذكر النووي أيضا أنه بفتح الميم على المشهور وقال المجد وميطان كيزان من جبال المدينة وفي النهاية انه بكسر الميم موضع في بلاد بني منيرة بالحجاز اه ومثله في لسان العرب قوله لا يصلين أحد الظهر وفي صحيح البخاري لا يصلين أحد العصر

تَرَكَمُ قِدْرَكُمْ لِأَشْيٍ فِيهَا * وَقِدْرُ الْقَوْمِ حَامِيَةٌ تَفُورُ
وَقَدْ قَالَ الْكَرِيمُ أَبُو حُبَابٍ * أَقِيمُوا قِنْبِقَاعَ وَلَا تَسْبِرُوا
وَقَدْ كَانُوا يَبْلَدَتِهِمْ ثِقَالًا * كَمَا ثَقُلَتْ بِمِطَانَ الصُّخُورُ

وحدثني عبدالله بن محمد بن أسماء الضبي حديثنا جويزية بن أسماء عن نافع عن عبدالله قال نادى فبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أنصرف عن الأحزاب أن لا يصلين أحد الظهر إلا في بني قريظة فتخوف ناس قوت الوقت فصلا دون بني قريظة وقال آخرون لا نصلي إلا حيث أمرنا رسول الله

صلى الله عليه وسلم وإن فاتنا الوقت قال فاعف واحدا من الفريقين وحدثني أبو الطاهر وحرمة قال أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال لما قدم المهاجرون من مكة المدينة قدموا وليس بأيديهم شئ وكان الأنصار أهل الأرض والعقار فقامتهم الأنصار على أن أعطوهم أنصاف ثمار أموالهم كل عام ويكفونهم العمل والمؤونة وكانت أم أنس بن مالك وهي تدعى أم سليم وكانت أم عبدالله بن أبي طلحة كان أخا لأنس لأمه وكانت أعطت أم أنس رسول الله صلى الله عليه وسلم عذاقا لها فأعطاها رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أيمن مولاه أم أسامة بن زيد قال ابن شهاب فأخبرني أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فرغ من قتال أهل خيبر وأنصرف إلى المدينة رد المهاجرون إلى الأنصار منائحهم التي كانوا منحوهم من ثمارهم قال فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أمي عذاقها وأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أيمن مكانهن من حائطه قال ابن شهاب وكان من شأن أم أيمن أم أسامة بن زيد أنها كانت وصيفة لعبدالله بن عبدالمطلب وكانت من الحبشة فلما ولدت أمية رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما توفي

٦٩ - (١٧٧٠)

٧٠ - (١٧٧١)

وحدثنا

قوله وكانت أم أنس الخ نظام الكلام
أخا موعند قوله وكانت أعطت أم أنس

قوله فتخوف ناس أي ظهر منهم خوف قوت الوقت قوله فصلوا دون بني قريظة يعنى في الطريق قبل الوصول اليهم قوله قال فاعف الخ وفي صحيح البخاري قد ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف واحدا منهم اه والتعنيف هو اللوم والعتاب قوله وكان الأنصار أهل الأرض والعقار أراد بالعقارنا النخل قاله النووي

(أبوه)

حديث (٦٩/١٧٧٠): تحفة (٧٦١٥) خ (٩٤٦، ٤١١٩) التحف (٧٠٥٣).

حديث (٧٠/١٧٧١): تحفة (١٥٥٧) خ (٢٦٣٠) ن (٨٣٢٠ الكبرى) التحف (١٤٢٤).

وكانت نحو

قال حامد نحو

لانصياكم من باب شياخ فتشبه الكاف

تقدم فسيدي الجراب قري

أَبُوهُ فَكَانَتْ أُمُّ أَيْمَنَ تَحْضُنُهُ حَتَّى كَبُرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْتَمَقَهَا ثُمَّ
 أَنْكَحَهَا زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ ثُمَّ تُوَفِّيَتْ بَعْدَ مَا تُوَفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَمْسَةِ
 أَشْهُرٍ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَخَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرِيُّ وَأَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى**
الْقَيْسِيُّ كُلُّهُمْ عَنِ الْمُعْتَمِرِ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ سَلِيمَانَ
التَّمِيمِيُّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَنَسِ أَنَّ رَجُلًا (وَقَالَ حَامِدٌ وَأَبْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى أَنَّ الرَّجُلَ) كَانَ
يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّخْلَاتِ مِنْ أَرْضِهِ حَتَّى فُتِحَتْ عَلَيْهِ قُرَيْظَةُ
وَالنَّبِيُّ جَعَلَ بَعْدَ ذَلِكَ يَرُدُّ عَلَيْهِ مَا كَانَ أَعْطَاهُ قَالَ أَنَسُ وَإِنَّ أَهْلِي أَمَرُونِي
أَنْ آتِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْأَلُهُ مَا كَانَ أَهْلُهُ أَعْطَوْهُ أَوْ بَعْضُهُ وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَعْطَاهُ أُمُّ أَيْمَنَ فَأَيْدَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَانِيهِنَّ
فَجَاءَتْ أُمُّ أَيْمَنَ فَجَعَلَتْ الثُّوبَ فِي عُثْقِي وَقَالَتْ وَاللَّهِ لَا يُعْطِيكُمْ هُنَّ وَقَدْ
أَعْطَانِيهِنَّ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أُمَّ أَيْمَنَ أَتُرْكِيهِ وَلَكَ كَذَا وَكَذَا
وَتَقُولُ كَلَّا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ جَعَلَ يَقُولُ كَذَا حَتَّى أَعْطَاهَا عَشْرَةَ أَمْثَالِهِ
أَوْ قَرِيبًا مِنْ عَشْرَةِ أَمْثَالِهِ * **حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ (يَعْنِي ابْنَ**
الْمُعْتَمِرِ) حَدَّثَنَا هَمِيدُ بْنُ هِلَالٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ قَالَ أَصَبْتُ جِرَابًا مِنْ شَحْمٍ
يَوْمَ خَيْبَرَ قَالَ فَالْتَرَمْتُهُ فَقُلْتُ لَا أُعْطِي الْيَوْمَ أَحَدًا مِنْ هَذَا شَيْئًا قَالَ فَالْتَمْتُ
فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَبَسِّمًا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا**
بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي هَمِيدُ بْنُ هِلَالٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُعْقَلٍ يَقُولُ
رُمِيَ الْيَتَا جِرَابٌ فِيهِ طَعَامٌ وَشَحْمٌ يَوْمَ خَيْبَرَ فَوَثَبْتُ لِأَخْذِهِ قَالَ فَالْتَمْتُ فَإِذَا
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا****
أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ جِرَابٌ مِنْ شَحْمٍ وَلَمْ يَذْكُرِ
الطَّعَامَ * **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ**

(..)-٧١

(١٧٧٢)-٧٢

(..)-٧٣

(..)

(١٧٧٣)-٧٤

قوله فكانت أم أيمن تحضنه
 وفي بعض النسخ وكانت
 والظاهر خلو كانت عن
 الفاء والواو لأنه جواب لما
 أي كانت تضمه إلى حضنها
 والتي تربي الطفل تسمى
 حاضنة والحضانة فعلها

قوله فأسأله أي فاطلب منه
 جميع ما كان أهل أنس
 أعطوه وأسأله بعض ذلك
 وفيه عدول عن التكلم
 إلى الغيبة

قوله فجعلت الثوب في عثقي
 كناية عن أخذها من ثيابها
 وتلبسها إياه

قولها والله لا تعطيكهن
 بصيغة التكلم مع الغير وفي
 بعض النسخ بصيغة الغيبة
 وأمكن لنا الجمع بينهما
 في الطبع كما تراه وهذا
 امتناع من رد تلك المنازع
 ظانمنا أنها كانت هبة مؤبدة
 وتملكها لاصل الرقية وأراد
 النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم استجابة قلبها في
 استرداد ذلك فإزال يزيدها
 في العوض حتى عوضها
 عشرة أمثاله فرضيت وكل
 هذا تبرع منه صلى الله تعالى
 عليه وسلم وإكرام لها لما
 لها من حق الحضانة كما
 في النووي

(٢٥) * **باب**

أخذ الطعام من أرض العدو

قوله في الجراب
 وقوله في الجراب
 وقوله في الجراب
 وقوله في الجراب
 وقوله في الجراب
 وقوله في الجراب
 وقوله في الجراب
 وقوله في الجراب

(٢٦) * **باب**

كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى هرقل يدعو إلى الإسلام

* باب جواز الأكل من طعام الغنيمة في دار الحرب.

حديث (٧١/١٧٧١): تحفة (٨٧٧) خ (٤٠٣٠، ٤١٢٠، ٣١٢٨) التحف (٨١٨).

حديث (٧٣، ٧٢/١٧٧٢): تحفة (٩٦٥٦) خ (٣١٥٣، ٤٢١٤، ٥٥٠٨) ن (٤٤٣٥) د (٢٧٠٢) التحف (٨٩٥٤).

حديث (٧٤/١٧٧٣): تحفة (٤٨٥٠) خ (٧، ٥١، ٢٦٨١، ٢٨٠٤، ٢٩٤١، ٢٩٧٨، ٣١٧٤، ٤٥٥٣، ٥٩٨٠، ٦٢٦٠، ٧١٩٦، ٧٥٤١) د (٥١٣٦).

ت (٢٧١٧) ن (١١٠٦٤) الكبرى التحف (٤٥١٩).

أَبْنُ حَمِيدٍ (وَاللَّهُمَّ لِأَبْنِ رَافِعٍ) قَالَ أَبُو رَافِعٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ
 عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ أَنَّ أَبَا سُوْفِيَانَ أَخْبَرَهُ مِنْ فِيهِ إِلَى فِيهِ قَالَ أَنْطَلَقْتُ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي
 كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَبَيْنَا أَنَا بِالشَّامِ إِذْ جِئْتُ
 بِكِتَابٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى هِرَقْلَ يَعْنِي عَظِيمَ الرُّومِ قَالَ وَكَانَ
 دِحْيَةَ الْكَلْبِيُّ جَاءَ بِهِ فَدَفَعَهُ إِلَى عَظِيمٍ بَصْرِيٍّ فَدَفَعَهُ عَظِيمٌ بَصْرِيٍّ إِلَى هِرَقْلَ فَقَالَ
 هِرَقْلُ هَلْ هُنَا أَحَدٌ مِنْ قَوْمِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيُّ قَالُوا نَعَمْ قَالَ فَدَعَيْتُ
 فِي نَفْرٍ مِنْ قُرَيْشٍ فَدَخَلْنَا عَلَى هِرَقْلَ فَاجْلَسْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا
 مِنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيُّ فَقَالَ أَبُو سُوْفِيَانَ فَقُلْتُ أَنَا فَاجْلَسُوا بَيْنَ يَدَيْهِ
 وَاجْلَسُوا أَصْحَابِي خَلْفِي ثُمَّ دَعَا بَرَجْمَانِيهِ فَقَالَ لَهُ قُلْ لِمَ لَمْ يَأْتِ هَذَا عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي
 يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيُّ فَإِنْ كَذَبْتَنِي فَكُذِّبُوهُ قَالَ فَقَالَ أَبُو سُوْفِيَانَ وَأَيُّكُمْ لَوْلَا مَخَافَةُ أَنْ
 يُؤْتَرَ عَلَى الْكُذْبِ لَكُذِّبْتُ ثُمَّ قَالَ لِتَرَجْمَانِيهِ سَلْهُ كَيْفَ حَسَبُهُ فَيَكُفُّمْ قَالَ قُلْتُ
 هُوَ فِينَا ذُو حَسَبٍ قَالَ فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ لَا قَالَ فَهَلْ كُنْتُمْ
 تَسْتَهْمُونَهُ بِالْكَذْبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ قُلْتُ لَا قَالَ وَمَنْ يَتَّبِعُهُ أَشْرَافُ النَّاسِ
 أَمْ ضِعْمَانُ هُمْ قَالَ قُلْتُ بَلْ ضِعْمَانُ هُمْ قَالَ أَيْزِيدُونَ أَمْ يَنْتَقِصُونَ قَالَ قُلْتُ لَا
 بَلْ يَزِيدُونَ قَالَ هَلْ يَزِيدُ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ سَخَطَةٌ لَهُ
 قَالَ قُلْتُ لَا قَالَ فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَكَيْفَ كَانَ قِتَالِكُمْ إِيَّاهُ قَالَ
 قُلْتُ تَكُونُ الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سِجَالًا يُصِيبُ مِنَّا وَنُصِيبُ مِنْهُ قَالَ فَهَلْ
 يَمْدُرُ قُلْتُ لَا وَنَحْنُ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ لَا نَدْرِي مَا هُوَ صَانِعٌ فِيهَا قَالَ فَوَاللَّهِ مَا مَنَعْتَنِي
 مِنْ كَلِمَةٍ أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ هَذِهِ قَالَ فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ قَالَ
 قُلْتُ لَا قَالَ لِتَرَجْمَانِيهِ قُلْ لَهُ إِي سَأَلْتُكَ عَنْ حَسَبِهِ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو حَسَبٍ

قوله من فيه الى فيه يعنى مشافهة

قوله انطلقت أى ذهبت يعنى الى جهة الشام للتجارة وكان معه رهط وكلهم كانوا كفارا

قوله في المدة التى كانت بيني الخ يعنى مدة صلح الحديبية على وضع الحرب عشر سنين وكان أبو سفيان اذذاك من الصناديد الذين عقدوا الصلح

قوله يعنى عظيم الروم أى ملكهم الملقب بقيص واسمه هرقل يدعوه النبي عليه الصلاة والسلام فيما كتبه اليه الى الاسلام وكان هرقل اذذاك كما ذكره البخارى بايليا يعنى بيت المقدس رباقي من المؤلف أيضا ذكر ذلك

قوله دفعه الى عظيم بصرى أى الى أميرها وهي مدينة حوران كما في معجم البلدان

قوله وأجلسوا أصحابي خلقى أى حتى لا يستحيوا أن يواجهوه بالكذب ان هو كذب

قوله أن يؤثر على الكذب أى ينقل عنى

قوله سله كيف حسبه أى شرفه الثابت له ولا يابئه ورواية البخارى في أول صحيحه كيف نسب فيكم قلت هو فينا ذونسب اه

قوله أشرف الناس فيه اسقاط همزة الاستفهام قال ابن حجر والمراد بالأشرف هنا أهل النخوة والتكبر

منهم لاكل شريف حتى لا يرد مثل أبي بكر وعمر وأمثالهما ممن أسلم قبل هذا السؤال اه

قوله سخطه له أى لعدم رضا عن دينه

قوله تكون الحرب بيننا وبينه سجالات أى نوباً نوبة له ونوبة لنا كما هو قول يصيب منا ونصيب منه وكلامه هذا غير خال عن الكذب

قوله فهل يقدر أى ينقض العهد

قوله لا ندري ما هو صانع يريد أنه غير جازم في ذلك

قال وكيف نذ

(وكذلك)

وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ تُبْعَثُ فِي أَحْسَابِ قَوْمِهَا وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ فِي آبَائِهِ مَلِكٌ فَرَزَعَمَتْ
 أَنْ لَا فَقُلْتُ لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ آبَائِهِ وَسَأَلْتُكَ عَنْ
 اتِّبَاعِهِ أَضَعَفَاؤُهُمْ أَمْ أَشْرَافُهُمْ فَقُلْتُ بَلْ ضَعَفَاؤُهُمْ وَهُمْ اتِّبَاعُ الرَّسُلِ
 وَسَأَلْتُكَ هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ فَرَزَعَمَتْ أَنْ لَا فَقَدْ
 عَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدْعَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ يَذْهَبَ فَيَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ وَسَأَلْتُكَ
 هَلْ يَزِيدُ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَهُ سَخَطُهُ لَهُ فَرَزَعَمَتْ أَنْ لَا وَكَذَلِكَ
 الْإِيمَانُ إِذَا خَالَطَ بِشَاشَةَ الْقُلُوبِ وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ فَرَزَعَمَتْ
 أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ فَرَزَعَمَتْ أَنَّكُمْ
 قَدْ قَاتَلْتُمُوهُ فَتَكُونُ الْحَرْبُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ سِجَالًا يَبَالُ مِنْكُمْ وَسَأَلُونَ مِنْهُ وَكَذَلِكَ
 الرَّسُلُ تُبْتَلَى ثُمَّ تَكُونُ لَهُمُ الْعَاقِبَةُ وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَعْدِرُ فَرَزَعَمَتْ أَنَّهُ لَا يَعْدِرُ
 وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ لَا تَعْدِرُ وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ فَرَزَعَمَتْ أَنْ لَا فَقُلْتُ
 لَوْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ قُلْتُ رَجُلٌ أَنْتُمْ بِقَوْلِهِ قِيلَ قَبْلَهُ قَالَ ثُمَّ قَالَ بِمِ
 يَا مَرْكُمُ قُلْتُ يَا مَرْنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّلَاةِ وَالْعَمَافِ قَالَ إِنْ يَكُنْ مَا تَقُولُ
 فِيهِ حَقًّا فَإِنَّهُ نَبِيٌّ وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ حَارِجٌ وَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّهُ مِنْكُمْ وَلَوْ أَنِّي أَعْلَمُ
 أَنِّي أَخْلَصْتُ إِلَيْهِ لَأَخْبَيْتُ لِقَاءَهُ وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَعَسَلْتُ عَنْ قَدَمَيْهِ وَلَيُبَلِّغَنَّ
 مُلْكُهُ مَا تَحْتَ قَدَمَيْ قَالَتْ ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَهُ
 فَإِذَا فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى هِرَ قَلَّ عَظِيمِ الرُّومِ
 سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الْإِسْلَامِ أَسْلِمُ تَسْلِمًا
 وَأَسْلِمُ يُؤْتِيكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ وَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْآرِيسِيِّينَ وَيَا
 أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَنْ لَا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا
 نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَمَقُولُوا

وسألت هل كان

فعرفت

أم يتقصون

ثم تكون لها العاقبة

ولم يكن أظن أنه منكم

قوله تبعث في أحساب قومها
 يعنى في أفضل أنسابهم
 وأشرفها قبل الحكمة في
 ذلك أنه أبعد من انتحاله
 الباطل وأقرب الى اقتياد
 الناس له اه نووى
 قوله وهم أتباع الرسل أى
 لكون الأشراف يأتون
 من تقدم مثلهم عليهم
 والضعفاء لا يأتون فيسرعون
 الى الاقتياد واتباع الحق اه
 نووى
 قوله أنه لم يكن يدع اللام
 فيه لام الجحود وقادتها
 تأكيد النفي
 قوله وكذلك الإيمان اذا
 خالط بشاشة القلوب يعنى
 انشراح الصدور اه نووى
 قوله ينال منكم وتناولون
 منه هو فى معنى يصيب منكم
 وتصيبون منه
 قوله وكذلك الرسل تبلى
 ثم تكون لهم العاقبة معناه
 يتلهم الله بذلك يعظم
 أجرهم بكثرة صبرهم
 وبذلهم وسعهم فى طاعة
 الله تعالى اه نووى
 قوله قلت رجل انتم يقول
 قبل قبله أى اقتدى به
 ورواية البخارى تأتى
 وهو بمعناه وروى يأتى
 بدله وهو من الاسوة أيضا
 قوله ولو أنى أعلم أنى أخلص
 أى أصل اليه لأخبيت لقاءه
 وفى أول صحيح البخارى
 لتجشمت لقاءه أى لتكلفت
 الوصول اليه قال النووى
 وهو الأصح فى المعنى
 قوله وليبلغن ملكه ماتحت
 قدمى يعنى أرض ملكه
 قوله عليه السلام فانى
 أدعوك بدعاية الاسلام أى
 أدعوك الى الاسلام بدعوته
 وهى كلمة الشهادة التى يدعى
 اليها أهل الملل الكافرة وفى
 بعض روايات البخارى
 بدعاية الاسلام كاهور رواية
 لمسلم فيها يأتى أى بالكلمة
 الداعية اليه وقيل هو مصدر
 بمعنى الدعوة أيضا كالعاقبة
 قوله عليه السلام يؤتلك الله
 أجره مرتين لأن اسلامك
 يكون سببا لاسلام
 أتباعك

قوله تبعث في أحساب قومها
 يعنى في أفضل أنسابهم
 وأشرفها قبل الحكمة في
 ذلك أنه أبعد من انتحاله
 الباطل وأقرب الى اقتياد
 الناس له اه نووى
 قوله وهم أتباع الرسل أى
 لكون الأشراف يأتون
 من تقدم مثلهم عليهم
 والضعفاء لا يأتون فيسرعون
 الى الاقتياد واتباع الحق اه
 نووى
 قوله أنه لم يكن يدع اللام
 فيه لام الجحود وقادتها
 تأكيد النفي
 قوله وكذلك الإيمان اذا
 خالط بشاشة القلوب يعنى
 انشراح الصدور اه نووى
 قوله ينال منكم وتناولون
 منه هو فى معنى يصيب منكم
 وتصيبون منه
 قوله وكذلك الرسل تبلى
 ثم تكون لهم العاقبة معناه
 يتلهم الله بذلك يعظم
 أجرهم بكثرة صبرهم
 وبذلهم وسعهم فى طاعة
 الله تعالى اه نووى
 قوله قلت رجل انتم يقول
 قبل قبله أى اقتدى به
 ورواية البخارى تأتى
 وهو بمعناه وروى يأتى
 بدله وهو من الاسوة أيضا
 قوله ولو أنى أعلم أنى أخلص
 أى أصل اليه لأخبيت لقاءه
 وفى أول صحيح البخارى
 لتجشمت لقاءه أى لتكلفت
 الوصول اليه قال النووى
 وهو الأصح فى المعنى
 قوله وليبلغن ملكه ماتحت
 قدمى يعنى أرض ملكه
 قوله عليه السلام فانى
 أدعوك بدعاية الاسلام أى
 أدعوك الى الاسلام بدعوته
 وهى كلمة الشهادة التى يدعى
 اليها أهل الملل الكافرة وفى
 بعض روايات البخارى
 بدعاية الاسلام كاهور رواية
 لمسلم فيها يأتى أى بالكلمة
 الداعية اليه وقيل هو مصدر
 بمعنى الدعوة أيضا كالعاقبة
 قوله عليه السلام يؤتلك الله
 أجره مرتين لأن اسلامك
 يكون سببا لاسلام
 أتباعك

قوله وكثر اللفظ وهو كلام فيه جلبة واختلاط ولا يتبين

قوله لقد أمر امرأين إلى كعبشة أي عظم شأنه وأراد به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر النورى أن أبوكبشة رجل من خزاعة خالف قريشا في عبادة الأوثان فبعد الشعرى فنبوه اليه للاشتراك في مطلق مخالفة في دينهم

قوله انه ليخافه ملك بنى الأصفر وهم الروم قال ابن سيده ولا أدري لم سموا بذلك وقال ابن الأثير إنما سموا بذلك لان أباهم الاوس كان أصفر اللون ثم سماه راجع النهاية ان أردت قوله لما كشف الله عنه جنود فارس أي هزمهم عنه بمقتضى الخبره سبحانه المسلمين في سورة الروم ٧

باب

كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى ملوك الكفار يدعوهم الى الله عز وجل

من كتابه العزيز تسلية لهم عن شامة المشركين حين غلبت فارس الروم بقولهم أتمم والنصارى أهل كتاب ونحن وفارس اميون وقد ظهر اخواننا على اخواتكم ولنظفرون نحن عليكم وبعد يضع سنين غلبت الروم فارس وكان ذلك في صلح الحديبية على ما ذكره المحققون من أهل التفسير

باب

في غزوة حنين والتاريخ فهذا معنى ما ذكره بقوله وكان قيصر مثنى من حصص الى ابياء وهو القدس شكرا لما ابلاه الله أى لما أنعم الله به عليه قوله وليس بالجاشى الذى صلى عليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانه قد أسلم وأحسن الى المسلمين الذين هاجروا الى أرضه ورد طلب قريش تسليمه ايها الميم لكن ذكر الابى عن الواقدي وغيره من ٩

(٢٧)

(٢٨)

أَشْهَدُوا يَا أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ» فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ أَرْتَقَمَتِ الْأَصْوَاتُ عِنْدَهُ وَكَثُرَ اللَّغَطُ وَأَمْرِبْنَا فَأُخْرِجْنَا قَالَ فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ خَرَجْنَا لَقَدْ أَمَرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ إِنَّهُ لِيَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ قَالَ فَأَزَلْتُ مُوقِنًا بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سَيُظْهِرُ حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ وَحَدَّثَنَا هَ حَسَنُ الْخُلَوَائِي وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ وَكَانَ قَيْصَرُ لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ مَشَى مِنْ حِمَصَ إِلَى الْبِلْيَاءِ شُكْرًا لِمَا أَبْلَاهُ اللَّهُ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَقَالَ إِمُّ الْيَرْبُسِيِّينَ وَقَالَ بِدَاعِيَةِ الْإِسْلَامِ * حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى وَإِلَى قَيْصَرَ وَإِلَى التَّجَانِي وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَلَيْسَ بِالتَّجَانِي الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَقُلْ وَلَيْسَ بِالتَّجَانِي الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * وَحَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ أَخْبَرَنِي أَبِي حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ وَلَمْ يَذْكُرْ وَلَيْسَ بِالتَّجَانِي الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي كَيْسَرُ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ قَالَ عَبَّاسٌ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَلَزِمْتُ أَنَا وَابُوسُفْيَانُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّ نَفَارُوهُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَعْلَةٍ لَهُ بَيْضَاءُ أَهْدَاهَا لَهُ قُرُوءَةُ بْنُ نَفَاةَ الْجُدَيْحِيِّ فَلَمَّا لَقِيَ الْمُسْلِمُونَ وَالْكَفَّارُ وَالْمُسْلِمُونَ

حين اخبرنا بخبر

قوله أم إبراهيم بن سعيدي تقدمت الإشارة الى هذا

ولم يفارقه بخبر

(مدبرين)

(...)

٧٥-(١٧٧٤)

(...)

(...)

٧٦-(١٧٧٥)

مُدْبِرِينَ فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْكُضُ بَعْلَتَهُ قِبَلَ الْكُفَّارِ قَالَ
 عَبَّاسٌ وَأَنَا أَخِذْ بِلِجَامِ بَعْلَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْفُفْهَا إِرَادَةَ أَنْ لَا
 تُسْرِعَ وَأَبُوسُفْيَانُ أَخِذْ بِرِكَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ عَبَّاسٍ نَادَى أَصْحَابَ السَّمْرَةِ فَقَالَ عَبَّاسٌ (وَكَانَ رَجُلًا صَيِّتًا) فَقُلْتُ يَا عَلِيُّ
 صَوْتِي أَيْنَ أَصْحَابُ السَّمْرَةِ قَالَ فَوَاللَّهِ لَكَانَ عَطَفَتْهُمْ حِينَ سَمِعُوا صَوْتِي عَطْفَةَ
 الْبَقْرِ عَلَى أَوْلَادِهَا فَقَالُوا يَا بَنِيكَ يَا بَنِيكَ قَالَ فَافْتَتَلُوا وَالْكَفَّارَ وَالِدَعْوَةَ
 فِي الْأَنْصَارِ يَقُولُونَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ قَالَ ثُمَّ قُصِرَتِ الدَّعْوَةُ عَلَى
 بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ فَقَالُوا يَا بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ يَا بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ
 فَظَنَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى بَعْلَتِهِ كَمَا لَمْ تَطْوُلْ عَلَيْهَا إِلَى قِتَالِهِمْ
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا حِينِ حِمَى الْوُطَيْسِ قَالَ ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَصِيَّاتٍ فَرَمَى بِهِنَّ وُجُوهَ الْكُفَّارِ ثُمَّ قَالَ أَنْهَزُمُوا وَرَبُّ مُحَمَّدٍ
 قَالَ فَذَهَبَتْ أَنْظَرُ فَإِذَا الْقِتَالُ عَلَى هَيْئَتِهِ فِيمَا أَرَى قَالَ فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَمَاهُمْ
 بِحَصِيَّاتِهِ فَأَزَلَتْ أَرَى حَدَّهُمْ كَلِيلًا وَأَمْرَهُمْ مُدْبِرًا وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ
 إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَرَوَهُ بِنُوعِ النَّعَامَةِ الْجُدَامِيِّ وَقَالَ أَنْهَزُمُوا
 وَرَبِّ الْكَعْبَةِ أَنْهَزُمُوا وَرَبِّ الْكَعْبَةِ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ حَتَّى هَرَمَهُمُ اللَّهُ قَالَ
 وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْكُضُ خَلْفَهُمْ عَلَى بَعْلَتِهِ وَحَدَّثَنَا
 أَبُو أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي كَثِيرُ بْنُ الْعَبَّاسِ
 عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ غَيْرَ أَنَّ
 حَدِيثَ يُوسُفَ وَحَدِيثَ مَعْمَرٍ أَكْثَرُ مِنْهُ وَأَتَمُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ
 عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ يَا أَبَا عُمَارَةَ أَفَرَزْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ قَالَ لَا وَاللَّهِ

٧٧- (...)

(...)

٧٨- (١٧٧٦)

قوى بنين في وجوه الكفار نحو

قوله يركض بعلته أي يضربها
 برجله الشريفة على كعبها
 لتسرع

قوله عليه السلام أي عباس
 ناد أصحاب السمره أي ناد
 يا عباس أصحاب الشجرة
 المسماة بالسمره التي يبيعوا
 تحتها بيعة الرضوان كما قال
 تعالى لقد رضى الله عن
 المؤمنين اذ يبيعونك تحت
 الشجرة

قوله وكان رجلا صيتا أي
 قوى الصوت ذكر النووي
 أن العباس رضى الله تعالى
 عنه كان يقف على سلع
 فينادى غلماؤه في آخر الليل

وهم في الغابة فيسمعهم
 وبين سلع والغابة ثمانية
 أميال اه وسلع بالفتح
 جبل بالمدينة والغابة موضع
 من عواليها كافي تاج العروس
 ومر بي في بعض الكتب
 أن العباس كان يزرع السبع
 عن النعم فيفتق مرارة السبع
 في جوفه وهذا أغرب مما
 ذكره النووي

قوله لكان عطفتم أي
 عودهم لمكانتهم وأقبالهم
 اليه صلى الله تعالى عليه
 وسلم عطفة البقر على
 أولادها أي كان فيها انجذاب
 مثل ما في الامت حين
 حنت على الاولاد

قوله فافتتلوا والكفار هكذا
 هو في النسخ وهو نصب
 الكفار أي مع الكفار
 اه نووى

قوله والدعوة في الانصار هي
 بفتح الدال يعنى الاستغاثة
 والمناداة اليهم اه نووى

قوله عليه السلام حى
 الوطيس أي اشتد حرارة
 التنور يقال حيت الحديدية
 تحشى من باب تعف فهي حامية
 اذا اشتد حرها بالنار
 والوطيس شبه التنور يختبز
 فيه وقولهم حى الوطيس
 كناية عن شدة الحرب كذا

في المصباح لكن قالوا هي
 من الكلمات التي لم يسبق
 اليها صلى الله تعالى عليه وسلم
 وفيها تورية فان وقعت حين
 كاذكره الحموى في معجم

البلدان وارتضاه الخفاجي
 في حاشية البيضاوى كانت
 بواد يسمى أوطاسا وهو من
 النواذر التي جاءت بلفظ
 الجمع للواحد منقول من
 جمع وطيس كيمين وأيمان

قوله عليه السلام أنهزموا
 ورب محمد هذه معجزة

قوله تعالى لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبيعونك تحت الشجرة
 قال لا والله ان هذا الجواب من يدعي الان لا يقدر
 قوله قال لا والله ان هذا الجواب من يدعي الان لا يقدر
 ولكن جماعة من الصحابة جرى لهم كما وكذا اه نووى
 قوله قال لا والله ان هذا الجواب من يدعي الان لا يقدر
 ولكن جماعة من الصحابة جرى لهم كما وكذا اه نووى
 قوله قال لا والله ان هذا الجواب من يدعي الان لا يقدر
 ولكن جماعة من الصحابة جرى لهم كما وكذا اه نووى

قولشبان أصحابه وأخفاؤهم الشبان جمع شاب كواحد ووحيدان والاختفاء جمع خفيف كصليب وأطباء وأراد بهم المستعجلين قوله حسرا هو جمع حاسر كساجد وسجد وقد فسره بقوله ليس عليهم سلاح والחסر من لا درع عليه ولا مغفر ويقال لمن لا ترس معه في الحرب أكشف كافي قول الزعزعي في كلبه الواجب (كم من مود، في صدقة الحرب مود، وكم من أكشف، لغناء الروع أكشف .)

قوله لا يكاد يسقط لهم سهم يعني أنهم رماة مهرة تصل سهامهم إلى أغراضهم كما قال ما يكادون يخطئون قوله فرشقهم رشقا أي رموهم رميا بالسهم جميعا وبابه قتل كما في المصباح قوله فنزل فاستنصر أي طلب من الله تعالى النصر ودعا بقوله اللهم نزل نصرك كما هو الرواية التالية قوله وقال أنا النبي لا كذب الخ هذا أيضا يدل على كمال شجاعته صلى الله تعالى عليه وسلم حيث لم يخف صفته ونسبه وهذا واختياره ركوب البغلة التي ليس لها كمر ولا فرس كما يكون للفرس وتوجهه وحده نحو العدو ليس إلا لوثوقه بالله تعالى وتوكله عليه

قوله برشق من نبل الرشق هنا بكسر الراء وهو اسم للسهم التي ترمى بها الجماعة دفعة واحدة اه نوى قوله كأنها أي النبل رجل من جراد أي قطعة منه قال في النهاية الرجل بالكسر الجراد الكثير اه والنبل السهم ولا واحد لها من لفظها فلا يقال نبله وإنما يقال سهم

قوله فأنكشفوا أي انهزموا قوله اذا احمر البأس أي اذا اشتد الحرب قوله فاكبنا على الغنائم أي جعلنا وجوهنا مكبوبة عليها لانلوي على شيء سواها

مَاوَلَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكِنَّهُ خَرَجَ شُبَّانُ أَصْحَابِهِ وَأَخْفَاؤُهُمْ حُسْرًا لَيْسَ عَلَيْهِمْ سِلَاحٌ أَوْ كَشِرُ سِلَاحٍ فَلَقُوا قَوْمًا رُمَاءَ لَا يَكَادُ يَسْقُطُ لَهُمْ سَهْمٌ جَمْعُ هَوَازِنٍ وَبَنِي نَضْرٍ فَرَسَقُواهُمْ رَشْقًا مَا يَكَادُونَ يُخْطِئُونَ فَأَقْبَلُوا هُنَاكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَعْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ وَأَبُوسُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَقُودُهُ بِهِ فَنَزَلَ فَاسْتَنْصَرَ وَقَالَ أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ * أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

ثُمَّ صَفَّهِمْ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جُنَابٍ الْمِصْبَعِيُّ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الْبَرَاءِ فَقَالَ أَكُنْتُمْ وَلَيْتُمْ يَوْمَ حُدَيْنٍ يَا أَبَا عَمْرَةَ فَقَالَ أَشْهَدُ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاوَلَى وَلَكِنَّهُ أَنْطَلِقَ أَحِقَاءَ مِنَ النَّاسِ وَحُسْرًا إِلَى هَذَا الْحَيِّ مِنْ هَوَازِنَ وَهُمْ قَوْمٌ رُمَاءٌ فَرَمَوْهُمْ بِرِشْقٍ مِنْ نَبْلِ كَأَنَّهَا رِجْلٌ مِنْ جَرَادٍ فَأَنْكَشَفُوا فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ يَقُودُهُ بِهِ بَعْلَتُهُ فَنَزَلَ وَدَعَا وَاسْتَنْصَرَ وَهُوَ يَقُولُ

أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ * أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
اللَّهُمَّ نَزِلْ نَصْرَكَ * قَالَ الْبَرَاءُ كُنَّا وَاللَّهِ إِذَا أَحْمَرَ الْبَأْسُ تَتَّقِي بِهِ وَإِنَّ الشُّجَاعَ مِمَّا لِلذِّي يُحَادِثِي بِهِ يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ قَيْسِ أْفَرَزْمَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُدَيْنٍ فَقَالَ الْبَرَاءُ وَلَكِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَفِرَّ وَكَانَتْ هَوَازِنُ يَوْمَئِذٍ رُمَاءً وَإِنَّا لَمَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ أَنْكَشَفُوا فَأَكْبَبْنَا عَلَى الْغَنَائِمِ فَاسْتَقْبَلُونَا بِالسَّهَامِ وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَعْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ أَخَذَ بِلِجَامِهَا وَهُوَ يَقُولُ

بعضهم لم يقرأه في نسخة

هناك نحو واستنصر نحو

٧٩- (..)

٨٠- (..)

اللهم أنزل نصرك نحو

(أنا)

حديث (١٧٧٦/٧٩): تحفة (١٨٣٣، ١٨٣٤) التحف (١٦٩٠، ١٦٩٢).

حديث (١٧٧٦/٨٠): تحفة (١٨٤٨، ١٨٧٣) خ (٢٨٦٤، ٢٨٧٤، ٤٣١٥-٤٣١٧) ت (١٦٨٨) ن (٨٦٣٨ الكبرى) التحف (١٧٠٧، ١٧٣١).

أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ * أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

(..)

وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَالِدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو اسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ قَالَ لَهُ رَجُلٌ يَا أَبَا عُمَارَةَ قَدْ كَرَّ الْحَدِيثُ وَهُوَ أَقْلٌ مِنْ حَدِيثِهِمْ وَهُوَ لِأَنَّهُمْ حَدِيثًا وَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ الْخَنَفِيُّ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَارٍ حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْنًا فَلَمَّا وَاجَهْنَا الْعَدُوَّ تَقَدَّمْتُ فَأَعْلُو نَيْدِيَّةً فَاسْتَقْبَلَنِي رَجُلٌ مِنَ الْعَدُوِّ فَزَمِيهِمْ بِسُهُمٍ فَمَوَّارِي عَنِّي فَأَدْرَيْتُ مَا صَعَّ وَنَظَرْتُ إِلَى الْقَوْمِ فَإِذَا هُمْ قَدْ طَلَعُوا مِنْ نَيْدِيَّةٍ أُخْرَى فَالْتَقَوْا هُمْ وَصَحَابَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلِي صَحَابَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَرْجِعُ مُنْهَرَمًا وَعَلَى بَرْدَتَانِ مِثْرًا بِإِحْدَاهُمَا مِرْتَدِيًّا بِالْأُخْرَى فَاسْتَطَلَقَ إِزَارِي فَجَمَعْتُهُمَا جَمِيعًا وَصَرَزْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْهَرَمًا وَهُوَ عَلَى بَعْلَتِهِ الشَّهْبَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ رَأَى ابْنُ الْأَكْوَعِ فِرْعَانَ فَلَمَّا غَشَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَزَلَ عَنِ الْبَعْلَةِ ثُمَّ قَبِضَ قَبْضَةً مِنْ تُرَابٍ مِنَ الْأَرْضِ ثُمَّ اسْتَقْبَلَ بِهِ وُجُوهُهُمْ فَقَالَ شَاهَتِ الْوُجُوهُ فَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْهُمْ إِنْسَانًا إِلَّا مَلَأَ عَيْنِيهِ تُرَابًا بِتِلْكَ الْقَبْضَةِ قَوْلُوا مُذْبِرِينَ فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ عَرَّ وَجَلَّ وَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَنَائِمَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ وَعَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الشَّاعِرِ الْأَعْمَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الطَّائِفِ فَلَمْ يَنْبَلْ مِنْهُمْ شَيْئًا فَقَالَ أَنَا قَاتِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ أَصْحَابُهُ تَرْجِعْ وَلَمْ يَنْفَتِحْهُ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْدُوا عَلَى الْقِتَالِ فَعَدُّوا عَلَيْهِ فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا قَاتِلُونَ عَدَاً قَالَ فَأَعْجَبَهُمْ

أبو عماره كتيبة البراء

وأصحاب النبي

شاهت الوجوه تشبوه بجبهت وشرهتها قبضتها أم مصباح

محبته

٨١- (١٧٧٧)

٨٢- (١٧٧٨)

قوله فاعلو ثنية الظاهر فعلت ثنية وكذا قوله فارميه يحكى مسعوده في طريق عال في الجبل ورميه رجلا من العدو بسهم وقوله فتوارى عنى أى غاب عن نظرى قوله فالتقوا هم وصحابة النبي أى حصل بينهم وبين الصحابة اللقاء والمصادفة فهم ضمير مؤنث للفاعل لتصحيح عطف الصحابة عليه لامفعول ولذا كتبت ألف الجمع

قوله فاستطلق ازارى أى اتمل لاستعجالى قوله عليه السلام لقد رأى ابن الاكوع فرضا أى خوفا وابن الاكوع هو سلمة أبو اياس رضى الله تعالى عنه

قوله فلما غشوا رسول الله أى أتوه من كل جانب

قوله فلم ينل منهم شيئا أى لم يصيبهم بشئ من موجبات الفتح لمناعة حصنم وكانوا كاذكره ابن حجر قد أعدوا فيه ما يكفيهم لحصار سنة

قوله فقال أنا قاتلون أى قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم للاصحاب نحن راجعون الى المدينة فنقل عليهم ذلك فقتلوا نرجع غير فاتحين فقتل لهم صلى الله تعالى عليه وسلم أعدوا على القتال أى سيروا أول النهار لاجل القتال فعدوا فليفتح عليهم واصيبوا بالجراح لان أهل الحصن رموا عليهم من أعلى السور فكانوا ينالون منهم بسهامهم ولا تصل سهام المسلمين ٣

باب غزوة الطائف ٣ اليهم وذكر في الفتح أنهم رموا على المسلمين سلك الحديد الحماية فلما رأوا ذلك تبين لهم تصويب الرجوع فلما أعاد صلى الله تعالى عليه وسلم عليهم القول بالرجوع أعجبهم حينئذ وهو معنى قوله فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا قاتلون غدا قال فأعجبهم

(٣٠)

باب

غزوة بدر

قوله فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم أي تعجبا من سرعة تغير رأيهم كما في النووي

قوله شاور أي مع أصحابه حين بلغه إقبال أبي سفيان أي من الشام في غير قرينش عظيمة فيها أموال لهم ومجارة من تجارتهم ذكر النووي أن قصد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المشاورة اختيار الأتباع لأنه لم يكن بإيهم على أن يخرجوا معه للقتال وطلب العدو وإنما بإيهم على أن يمنعه من يقصده فلما عرض الخروج لعير أبي سفيان أراد أن يعلم أنهم يوافقون على ذلك اه

قوله فقام سعد بن عبادة هو من سادة الأنصار ووجهه فيهم فاجاب أحسن جواب بالموافقة التامة

قوله أن تخيضها البحر يعنى الخيل لاخضناها أي لو أمرتنا بإدخال خيولنا في البحر وتمشيتها إياها فيه لقلنا

قوله ولو أمرتنا أن نضرب أكبادها كناية عن ركضها فان الفارس إذا أراد ركض مركوبه يحرك رجليه من جانبيه ضاربا على موضع كبده

قوله الى برك الغماد قال في القاموس برك الغماد موضع أو هو أقصى معمور الأرض اه

ذَلِكَ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ النَّسِّ بْنِ سَمْعَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاوَرَحِينَ بَلَغَهُ إِقْبَالُ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ فَقَالَ يَا نَاتُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَخْضِهَا الْبَحْرَ لَأَخْضْنَاهَا وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَهَا إِلَى بَرْكِ الْغَمَادِ لَفَعَلْنَا قَالَ فَذَبَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ فَأَنْطَلَقُوا حَتَّى نَزَلُوا بَدْرًا وَوَرَدَتْ عَلَيْهِمْ رَوَايَا قُرَيْشٍ وَفِيهِمْ غُلَامٌ أَسْوَدٌ لِبْنِي الْحَجَّاجِ فَآخَذُوهُ فَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسَاءُ لُونَهُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ وَأَصْحَابِهِ فَيَقُولُ مَا لِي بِأَبِي سُفْيَانَ وَلَكِنْ هَذَا أَبُو جَهْلٍ وَعَتَبَةُ وَشَيْبَةُ وَأُمَيَّةُ ابْنُ خَلْفٍ فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ ضَرَبُوهُ فَقَالَ نَعَمْ أَنَا أَخْبَرْتُكُمْ هَذَا أَبُو سُفْيَانَ فَإِذَا تَرَكَوهُ فَسَاءَ لَوْهُ فَقَالَ مَا لِي بِأَبِي سُفْيَانَ عِلْمٌ وَلَكِنْ هَذَا أَبُو جَهْلٍ وَعَتَبَةُ وَشَيْبَةُ وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلْفٍ فِي النَّاسِ فَإِذَا قَالَ هَذَا أَيْضًا ضَرَبُوهُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يُصَلِّي فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ أَنْصَرَفَ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَضْرِبُوهُ إِذَا صَدَقْتُكُمْ وَتَرَكُوهُ إِذَا كَذَبْتُكُمْ * قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا مَضْرَعٌ فَلَانٍ قَالَ وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ هَهُنَا وَهَهُنَا قَالَ قَامَا أَحَدُهُمْ عَنْ مَوْضِعٍ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ وَفَدَتْ وَفُودٌ إِلَى مُعَاوِيَةَ وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ فَكَانَ يُضَعُّ بَعْضُنا لِبَعْضِ الطَّعَامِ فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ مِمَّا يُكْبِرُ أَنْ يَدْعُونَ إِلَى رَحْلِهِ فَقُلْتُ أَلَا أَضْعُ طَعَامًا فَأَدْعُوهُمْ إِلَى رَحْلِي فَأَمَرْتُ بِطَعَامٍ يُضَعُّ ثُمَّ لَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ مِنَ الْعِشِيِّ فَقُلْتُ الدَّعْوَةُ عِنْدِي اللَّيْلَةَ فَقَالَ سَبَقْتَنِي قُلْتُ نَعَمْ فَدَعَوْتُهُمْ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَلَا أُعَلِّمُكُمْ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِكُمْ

(يامعشر)

٨٣-(١٧٧٩)

٨٤-(١٧٨٠)

قوله فقام سعد بن عبادة هو من سادة الأنصار ووجهه فيهم فاجاب أحسن جواب بالموافقة التامة

قوله لو أمرتنا أن نضرب أكبادها كناية عن ركضها فان الفارس إذا أراد ركض مركوبه يحرك رجليه من جانبيه ضاربا على موضع كبده

قوله الى برك الغماد قال في القاموس برك الغماد موضع أو هو أقصى معمور الأرض اه

قوله فقام سعد بن عبادة هو من سادة الأنصار ووجهه فيهم فاجاب أحسن جواب بالموافقة التامة

قوله لو أمرتنا أن نضرب أكبادها كناية عن ركضها فان الفارس إذا أراد ركض مركوبه يحرك رجليه من جانبيه ضاربا على موضع كبده

قوله الى برك الغماد قال في القاموس برك الغماد موضع أو هو أقصى معمور الأرض اه

حديث (١٧٧٩/٨٣): تحفة (٣٥١) التحف (٣٤٢).

حديث (١٧٨٠/٨٤، ٨٥، ٨٦): تحفة (١٣٥٦١) ن (١١٢٩٨) الكبرى التحف (١٢٥٨٧).

يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ثُمَّ ذَكَرَ فَخَّ مَكَّةَ فَقَالَ أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ فَبَعَثَ الزُّبَيْرَ عَلَى إِحْدَى الْجُنُبَتَيْنِ وَبَعَثَ خَالِدًا عَلَى الْجُنُبَةِ الْأُخْرَى وَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى الْحَسْرِ فَأَخَذُوا بَطْنَ الْوَادِي وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كَتِيبَةٍ قَالَ قَنْطَرٌ فَرَأَى فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ لَا يَأْتِينِي إِلَّا أَنْصَارِي زَادَ غَيْرُ شَيْبَانَ فَقَالَ أَهْتَفَ لِي بِالْأَنْصَارِ قَالَ فَأَطَا فُؤَابِهِ وَوَبَّشَتْ قُرَيْشٌ أَوْبَاشًا لَهَا وَاتَّبَاعًا فَقَالُوا نُقَدِّمُ هَؤُلَاءِ فَإِنْ كَانَ لَهُمْ شَيْءٌ كُنَّا مَعَهُمْ وَإِنْ أُصِيبُوا أَعْطَيْنَا الَّذِي سَمِينَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَوْنَ إِلَى أَوْبَاشِ قُرَيْشٍ وَاتَّبَاعِهِمْ ثُمَّ قَالَ بِيَدَيْهِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى ثُمَّ قَالَ حَتَّى تُؤَافُونِي بِالصَّفَا قَالَ فَاظْلَمْنَا فَمَا شَاءَ أَحَدٌ مِنَّا أَنْ يَقْتُلَ أَحَدًا إِلَّا قَتَلَهُ وَمَا أَحَدٌ مِنْهُمْ يُوجِّهُ إِلَيْنَا شَيْئًا قَالَ جَاءَ أَبُو سُهَيْبَانَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أُبِحَّتْ خَضْرَاءُ قُرَيْشٍ لِأَقْرَبِيهِ بَعْدَ الْيَوْمِ ثُمَّ قَالَ مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُهَيْبَانَ فَهُوَ مِنْ قَوْمِي فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ أَمَّا الرَّجُلُ فَادْرَكْتُهُ رَغْبَةً فِي قَرِيْبَةٍ وَرَأْفَةً بِمَشْرِئِهِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَجَاءَ الْوَحْيُ وَكَانَ إِذَا جَاءَ الْوَحْيُ لَا يَخْفَى عَلَيْنَا فَإِذَا جَاءَ فَلَيْسَ أَحَدٌ يَرْفَعُ طَرْفَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يَنْقَضِيَ الْوَحْيُ فَلَمَّا انْقَضَى الْوَحْيُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ قَالُوا لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ قُلْتُمْ أَمَّا الرَّجُلُ فَادْرَكْتُهُ رَغْبَةً فِي قَرِيْبَةٍ قَالُوا قَدْ كَانَ ذَلِكَ قَالَ كَلَّا إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ هَاجَرْتُ إِلَى اللَّهِ وَالْيَسْمُ وَالْحَيَا حَيَاكُمْ وَالْمَمَاتُ مَمَاتِكُمْ فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَبْكُونَ وَيَقُولُونَ وَاللَّهِ مَا قُلْنَا الَّذِي قُلْنَا إِلَّا الصِّبْنَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانِكُمْ وَيَعِدُّرَانِكُمْ قَالَ فَاقْبَلِ النَّاسُ إِلَى دَارِ أَبِي سُهَيْبَانَ وَأَعْلَقَ النَّاسُ أَبْوَابَهُمْ قَالَ وَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَقْبَلَ إِلَى الْحَجْرِ فَاسْتَلَمَهُ ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ قَالَتْ فَاتَى عَلَى صَمِّ

حين قدم مكة نحو

قوله ورويت قريش أوباشاً لها أي جمعت جهوما من قبائل شقي لحرب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهم الأوباش

وكان إذا جاء لا يخفى علينا نحو

قوله على إحدى الجنبتين هي بضم الميم وفتح الجيم وكسر النون وهما الميمنة والميسرة ويكسون القلب بينهما أه نووى والقلب هنا من أسماء فرق الجيش كالميمنة والميسرة لأن ترتيب الجيش اذ ذاك كان على خمس فرق المقدمة والقلب والميمنة والميسرة والساقة ولهذا كان يسمى خميسا كما في كتاب التكاثر بامش ص ١٤٥ من الجزء الرابع وسيجى في باب غزوة خيبر قوله وبعث أبا عبدة على الحسر أى الذين لا دروع عليهم كما في ص ١٦٨ قوله في كتيبة الكتيبة القطعة العظيمة من الجيش قوله عليه السلام اهتفى بالانصار أى صح بهم وادعهم لى قوله فاطا فؤابه أى فجأوا وأحاطوا به قوله ثم قال بيديه الخ فيه اطلاق القول على الفعل أى أشار الى هيتهم بالجمعة أو الى حصدهم واستنصاهم كما هو المفهوم مما يأتي في الصفحة التي تلى قوله عليه السلام حتى توافوني بالصفا أى تاتوني فيه وعلا عليه عليه الصلاة والسلام بعد طوفه بالبيت كما يأتي قوله وما أحد منهم يوجه اليها شيئا أى لا يقدر أحد أن يدفع عن نفسه قوله ابحت خضراء قريش واستؤصلوا بالقتل والرواية الآتية ابحت ومعناه اهلكت وافنيت قال النووي ويعبر عن الجماعة بالجمعة بالسواد والحضرة أه قوله فقالت الانصار بعضهم لبعض أماً الرجل فادركته رغبة في قريته ورأفة في عشيرته أرادوا بالرجل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقريته مكة وبعشيرته قريشا قالوا ذلك لما رأوا رأفته عليه الصلاة والسلام باهل مكة بكف القتل عنهم قلنا منهم أنه عليه الصلاة والسلام يقم فيها ولا يرجع

قوله على إحدى الجنبتين هو البخل قوله فاطا فؤابه أى فجأوا وأحاطوا به قوله ثم قال بيديه الخ فيه اطلاق القول على الفعل أى أشار الى هيتهم بالجمعة أو الى حصدهم واستنصاهم كما هو المفهوم مما يأتي في الصفحة التي تلى قوله عليه السلام حتى توافوني بالصفا أى تاتوني فيه وعلا عليه عليه الصلاة والسلام بعد طوفه بالبيت كما يأتي قوله وما أحد منهم يوجه اليها شيئا أى لا يقدر أحد أن يدفع عن نفسه قوله ابحت خضراء قريش واستؤصلوا بالقتل والرواية الآتية ابحت ومعناه اهلكت وافنيت قال النووي ويعبر عن الجماعة بالجمعة بالسواد والحضرة أه قوله فقالت الانصار بعضهم لبعض أماً الرجل فادركته رغبة في قريته ورأفة في عشيرته أرادوا بالرجل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقريته مكة وبعشيرته قريشا قالوا ذلك لما رأوا رأفته عليه الصلاة والسلام باهل مكة بكف القتل عنهم قلنا منهم أنه عليه الصلاة والسلام يقم فيها ولا يرجع

قوله وهو أخذ بسية القوس أي بطرفها المنحني قال في المصباح هي خفيفة الياء ولاها عنقوفة وترد في النسبة فيقال سيوي والهاء عوض عنها ويقال لسيتها العليا يدها ولسيتها السفلى رجلها اه

قوله جعل يطعمه بضم العين على المشهور ويحوز فتحها في لغة اه نووي

قوله ثم قال بيديه احداها على الاخرى احصدهم حصدا أشار الى قتلهم على وجه المبالغة كحصد الزرع وهو قطعه وبأه ضرب وقتل كما في المصباح وهذه الرواية لا تختلف مع ما ذكره ابن هشام في سيرته ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان قد عهد الى امرائه حين أمرهم أن يدخلوا مكة أن لا يقاتلوا الا من قاتلهم الا أنه قد عهد في نفر سبهم أمر يقتلهم وان وجدوا تحت أستار الكعبة منهم عبد الله ابن سعد بن أبي سرح ثم لما جاء به سيدنا عثمان وكان أخاه للرضاة مستأمن له صمت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طويلا ثم قال نعم فلما انصرف عثمان قال لمن حوله لقد صمت ليقوم اليه بعضكم فيضرب عنقه فقال رجل من الانصار فهلا أو مأت الى يارسول الله قال ان النبي لا يقتل بالاشارة

قوله ولم يدرك طعامنا أي جاؤا والحال ان طعامنا لم يتم طبخه ولم يبلغ أو ان تناوله فصاروا ناظرين اناه

قوله على البياذقة هم الرجالة فارسية معربة ذكر النووي عن القاضي عياض أن المراد بههنا هو الحسرف الرواية السابقة وهم رجاله لادروع عليهم اه

قوله فجاؤا يهرون أي يسرعون

قوله فجاؤا أشرف يومئذ لهم أحد الا أناموه أي ماظهر لهم أحد الاقتلوه اه نووي

قوله ابديت خضراء قریش أي اهلك جمعهم واقتوا وقدم أن الاياديه هو الاهلك ويقال ياد هو يبيد اذاهلك وفي التنزيل العزيز ما أظن أن يبيد هذه أبدا

إلى جنب البيت كانوا يعبدونه قال وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوس وهو أخذ بسية القوس فلما أتى على الصنم جعل يطعمه في عينه ويقول جاء الحق وزهق الباطل فلما فرغ من طوافه أتى الصفا فعلا عليه حتى نظر إلى البيت ورفع يديه فجعل يحمد الله ويدعو بما شاء أن يدعو * وحدّثه عبد الله بن هاشم حدّثنا بهز حدّثنا سليمان بن المغيرة بهذا الإسناد وزاد في الحديث ثم قال بيديه احداها على الاخرى احصدهم حصدا وقال في الحديث قالوا قلنا ذلك يارسول الله قال فما أسمي إذا كلاً إني عبد الله ورسوله **حدثني** عبد الله ابن عبد الرحمن الدارمي حدّثنا يحيى بن حسان حدّثنا حماد بن سلمة أخبرنا ثابت عن عبد الله بن رباح قال وفدنا إلى معاوية بن أبي سفيان وفينا أبو هريرة فكان كل رجلٍ متبايضع طعاماً يوماً لإصحابه فكانت نوبتي فقلت يا أبا هريرة اليوم نوبتي فجاؤا إلى المنزل ولم يدرك طعامنا فقلت يا أبا هريرة لو حدّثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدرك طعامنا فقال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فجعل خالد بن الوليد على الجحبة اليمنى وجعل الزبير على الجحبة اليسرى وجعل أبا عبيدة على البياذقة وبطن الوادي فقال يا أبا هريرة ادع لي الانصار فدعوتهم فجاؤا يهرون فقال يا معشر الانصار هل ترون أو باس قریش قالوا نعم قال أنظروا إذا لقيتموهم غداً أن تحصدوهم حصداً وأخفى بيديه ووضع يمينه على شماله وقال موعِدكم الصفا قال فما أشرف يومئذ لهم أحد الا أناموه قال وصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الصفا وجاءت الانصار فاطافوا بالصفا فجاء أبو سفيان فقال يارسول الله ابديت خضراء قریش لا قریش بعد اليوم قال أبو سفيان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن ألقى السلاح فهو آمن ومن

الى جانب البيت نحو

قال وفي الحديث نحو

اليوم يوم نحو

٨٥- (..)

٨٦- (..)

(أغلق)

أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ أَمَا الرَّجُلُ فَقَدْ أَخَذَتْهُ رَأْفَةٌ بِعَشِيرَتِهِ
 وَرَعْبَةٌ فِي قَرَيْبَتِهِ وَنَزَلَ الْوَحْيُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قُلْتُمْ
 أَمَا الرَّجُلُ فَقَدْ أَخَذَتْهُ رَأْفَةٌ بِعَشِيرَتِهِ وَرَعْبَةٌ فِي قَرَيْبَتِهِ أَلَا فَمَا أَسْمَى إِذَا (ثَلَاثَ
 مَرَّاتٍ) أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ هَاجَرْتُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكُمْ فَالْحَيَا حَيَابَكُمْ
 وَالْمَمَاتُ مَمَاتِكُمْ قَالُوا وَاللَّهِ مَا قُلْنَا إِلَّا ضِنًّا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ قَالَ فَإِنَّ اللَّهَ
 وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانِكُمْ وَيَعْدِرَانِكُمْ * **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو**
الْقَاسِمُ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِأَبْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالُوا حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَمِيرَةَ
عَنْ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَتَمَّرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثُمِائَةَ وَسِتُونَ نُسْبًا فَجَعَلَ يَطْعُمُهَا بِعُودٍ
كَانَ بِيَدِهِ وَيَقُولُ جَاءَ الْحَقُّ وَرَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا جَاءَ الْحَقُّ
وَمَا يُبَدِيهِ الْبَاطِلُ وَمَا يُعْبِدُ * زَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ
عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي
نَجِيحٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ زَهُوقًا وَلَمْ يَذْكُرِ الْآيَةَ الْآخِرَى وَقَالَ بَدَلُ
نُسْبًا صَمًّا * **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَوَكَيْعٌ عَنْ**
زَكَرِيَاءَ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ لَا يُقْتَلُ قُرَيْشِيٌّ صَبْرًا بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ إِلَى يَوْمِ
الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ**
قَالَ وَلَمْ يَكُنْ أَسْلَمَ أَحَدٌ مِنْ عَصَاةِ قُرَيْشٍ غَيْرَ مُطِيعٍ كَانَ أَسْمُهُ الْعَاصِي فَسَمَّاهُ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُطِيعًا * **حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا**
أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ
أَبِي طَالِبٍ الصَّلْحَ بَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ

(١٧٨١)-٨٧

(..)

(١٧٨٢)-٨٨

(..)-٨٩

(١٧٨٣)-٩٠

أبي لم يبق له أثر في جليلين

منح الداهين :
 قوله عليه السلام إذا لم يخبرني الله بما في قلبه
 في الوجود عليه الصلاة والسلام وأسمه الشريف كما قال
 حسان رضي الله تعالى عنه فيها مدحه به وهو فرق
 بينه وبين غيره
 قوله عليه السلام إذا لم يخبرني الله بما في قلبه
 في الوجود عليه الصلاة والسلام وأسمه الشريف كما قال
 حسان رضي الله تعالى عنه فيها مدحه به وهو فرق
 بينه وبين غيره

باب

ازالة الاصنام من حول
 الكعبة
 قوله نسيها هو ما في قوله
 تعالى كأنهم إلى نصب
 يوفضون أي يسرعون قيل
 هو مفرد وجمعه أنصاب
 وقيل جمع واحدنا نصاب
 والمراد تجارة لهم يعبدونها
 ويذبحون عليها قيل هي
 الاصنام وقيل غيرها فان
 الاصنام صور منقوشة
 والانصاب بخلافها

باب

لا يقتل قرشي صبرا
 بعد الفتح
 قوله عليه السلام لا يقتل
 قرشي صبرا أي حيا
 للقتل موقفا بالحبل ذكر
 التورى أن معنى الحديث
 الاعلام بان قريشا يسلون
 كلهم ولا يرتدون كما ارتد
 غيرهم ممن حارب وقتل
 صبورا وليس المراد أنهم

باب

صلح الحديبية في
 الحديبية
 لا يقتلون ظلما صبورا فقد
 جرى على قريش بعد ذلك
 ما هو معلوم اه

(٢٢)

(٢٣)

(٢٤)

حديث (١٧٨١/٨٧): تحفة (٩٣٣٤) خ (٢٤٧٨، ٤٢٨٧، ٤٧٢٠) ت (٣١٣٨) ن (١١٢٩٧، ١١٤٢٨ الكبرى) التحف (٨٦٥٩).
 حديث (١٧٨٢/٨٨، ٨٩): تحفة (١١٢٩٠) التحف (١٠٤٩٠).
 حديث (١٧٨٣/٩٠، ٩١): تحفة (١٨٧١) خ (٢٦٩٨) د (١٨٣٢) التحف (١٧٢٩).

قوله عليه السلام هذا ما
كاتب عليه الخ هو مفاعلة
من الكتاب بمعنى الحكم
وتأق رواية هذا ما قاضى
عليه

قوله ما نابذني أمحاء هكذا
هو في جميع النسخ أمحاء
وهي لغة في أمحوه انه نوى
قوله فحاه النبي صلى الله عليه
وسلم بيده أى بعد اراءة
على مكانه باصره عليه الصلاة
والسلام على ما تأق روايته
قوله الاجبان السلاح بهذا
القبض وضبطه بعضهم
يسكون اللام وفسر في
الكتاب بالقراب وما فيه
قال في النهاية القراب شبه
الجراب يطرح فيه الراكب
سيفه بعمده وسوطه وقد
يطرح فيه زاده من غيره
اه والرواية الآتية ولا
يدخلها الا بجلبان السلاح
السيف وقرابه يعنى أوعية
السلاح بما فيها ولفظ النهاية
الاجبلان السلاح السيف
والقوس ونحوه يريد ما يحتاج
في الظاهر والقتال به الى
معاناة لا كالملاح لانها مظهرة
يمكن تعجيل الاذى بها وانما
اشترطوا ذلك ليكون علما
وأمانة للسلم اذ كان
دخولهم مسلحا اه

قوله المصيصي بكسر الميم
وتشديد الصاد الاولى هذا
هو المشهور ويقال أيضا
بفتح الميم وتحفيف الصاد
قاله الشارح النورى

قوله لما احصر النبي صلى
الله عليه وسلم عند البيت
الاحصار في الحج هو المنع
من طريق البيت وقد يكون
بالمرض وهو منع باطن وأما
قوله عند البيت فالوجه
فيه عن البيت كما في الشارح
قوله عليه السلام هذا ما قاضى

عليه أى فاضل وأمضى
أمره عليه ومنه قضى القاضى
أى فصل الحكم وأمضاه
ولهذا سميت تلك السنة
عام المقاضاة وعمره القضية

وعمره القضاء كله من هذا
وعلظوا من قال انها سميت
عمره القضاء لقضاء العمرة
التي صد عنها لانه لا يجب
قضاء الصدود عنها اذا تحلل

بالاحصار اه نوى ولانه
لو كان المعنى على ما ذكر
لكان اللفظ قضاء العمرة
لاعمرة القضاء كما لا يخفى

قوله فلما ان كان اليوم الثالث وفي بعض النسخ كما عند الشارح يوم الثالث بانقضاء الموصوف الى الصلوة

فَكَتَبَ هَذَا مَا كَاتَبَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالُوا لَا تَكْتُبْ رَسُولُ اللَّهِ فَلَوْ نَعْلَمُ
أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَمْ نُفَاتِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ أَخِي فَقَالَ مَا أَنَا
بِالَّذِي أَحْمَاهُ فَحَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبِيَدِهِ قَالَ وَكَانَ فِيهَا أَشْتَرُ طَوَا
أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ فَيَقِيمُوا بِهَا ثَلَاثًا وَلَا يَدْخُلُهَا بِسِلَاحٍ إِلَّا جُلْبَانَ السِّلَاحِ
قُلْتُ لِأَبِي إِسْحَقَ وَمَا جُلْبَانُ السِّلَاحِ قَالَ الْقِرَابُ وَمَا فِيهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْثَى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ
سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ لَمَّا صَاحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ
الْحُدَيْبِيَّةِ كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ كَثَابَةَ بَيْنَهُمْ قَالَ فَكَتَبَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ثُمَّ ذَكَرَ نَجْوَى
حَدِيثٍ مُعَاذٍ غَيْرِ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ هَذَا مَا كَاتَبَ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَنَابٍ الْمِصْبِغِيُّ جَمِيعًا عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ (وَاللَّفْظُ
لِإِسْحَقَ) أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ
لَمَّا أَحْصَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الْبَيْتِ صَاحَهُ أَهْلُ مَكَّةَ عَلَى أَنْ يَدْخُلَهَا
فَيَقِيمَ بِهَا ثَلَاثًا وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السِّلَاحِ السَّيْفِ وَقِرَابِهِ وَلَا يَخْرُجَ
بِأَحَدٍ مَعَهُ مِنْ أَهْلِهَا وَلَا يَمْنَعُ أَحَدًا يَمْنَعُكَ بِهَا مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ قَالَ لِعَلِيٍّ
أَكْتُبِ الشَّرْطَ بَيْنَنَا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ
فَقَالَ لَهُ الْمُشْرِكُونَ لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ تَابِعْنَاكَ وَلَكِنْ أَكْتُبِ مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ فَأَمْرًا عَلِيًّا أَنْ يَمْحَاهَا فَقَالَ عَلِيُّ لِأَوْلَادِهِ لَا أَمْحَاهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرِنِي مَكَانَهَا فَأَرَاهُ مَكَانَهَا فَحَاهَا وَكَتَبَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَأَقَامَ بِهَا
ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَلَمَّا أَنْ كَانَ الْيَوْمَ الثَّلَاثِ قَالُوا لِعَلِيٍّ هَذَا آخِرُ يَوْمٍ مِنْ شَرْطِ صَاحِبِكَ
فَأَمْرُهُ فَلْيَخْرُجْ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ فَقَالَ نَعَمْ فَخَرَجَ وَقَالَ ابْنُ جَنَابٍ فِي رِوَايَتِهِ
مَكَانَ تَابِعْنَاكَ بَابِعْنَاكَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ

قال وكان

٩١- (..)

٩٢- (..)

صل الله عليه وسلم

قاله رسول الله

فلما ان كان يوم الثالث

٩٣- (١٧٨٤)

(سلمة)

سَلَّمَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ قُرَيْشًا صَالَحُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ سُهَيْلُ
 ابْنُ عَمْرٍو فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ أَكْتُبُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 قَالَ سُهَيْلٌ أَمَا بِاسْمِ اللَّهِ فَمَا نَدْرِي مَا بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَلَكِنْ أَكْتُبُ
 مَا نَعْرِفُ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ فَقَالَ أَكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ قَالُوا لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ
 رَسُولُ اللَّهِ لَاتَّبَعْنَاكَ وَلَكِنْ أَكْتُبُ اسْمَكَ وَاسْمَ أَبِيكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَاشْتَرَطُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَنْ مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ لَمْ تَزِدْهُ عَلَيْكُمْ وَمَنْ جَاءَكُمْ مِمَّا رَدَدْتُمُوهُ عَلَيْنَا فَقَالُوا يَا رَسُولَ
 اللَّهِ أَنْ كُتِبَ هَذَا قَالَ نَعَمْ إِنَّهُ مَنْ ذَهَبَ مِنَّا إِلَيْهِمْ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ وَمَنْ جَاءَنَا مِنْهُمْ
 سَيَجْعَلُ اللَّهُ لَهُ قُرْبًا وَمَحْرَجًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ (وَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
 ابْنُ سِيَّاحٍ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ قَامَ سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ يَوْمَ
 صِفِّينَ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهَمُوا أَنْفُسَكُمْ لَقَدْ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَلَوْ تَرَى قِتَالًا لَقَاتَلْنَا وَذَلِكَ فِي الصُّلْحِ الَّذِي كَانَ بَيْنَ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ قَالَ بَلَى قَالَ
 أَلَيْسَ قِتَالُنَا فِي الْجَنَّةِ وَقِتَالُهُمْ فِي النَّارِ قَالَ بَلَى قَالَ فَفِيمَ تُعْطَى الدِّينِيَّةَ فِي
 دِينِنَا وَتَرْجِعُ وَلَمَّا يُحْكَمْ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ فَقَالَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ
 وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَدًا قَالَ فَانْطَلَقَ عُمَرُ فَلَمْ يَصْبِرْ مُتَعَبِظًا فَأَتَى أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ يَا
 أَبَا بَكْرٍ أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ قَالَ بَلَى قَالَ أَلَيْسَ قِتَالُنَا فِي الْجَنَّةِ وَقِتَالُهُمْ
 فِي النَّارِ قَالَ بَلَى قَالَ فَعَلَامَ تُعْطَى الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا وَتَرْجِعُ وَلَمَّا يُحْكَمْ اللَّهُ
 بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ فَقَالَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَدًا قَالَ

أما اسم الله

(١٧٨٥) - ٩٤

بأسماء الناس

بأسماء الناس (الدنية) النقيصة

قوله أما باسم الله أي فنحن ندره وأما البسملة التي تذكرها بتمامها فأندرها فانهم لم يكونوا يعرفون الرحمن كما قال تعالى قالوا وما الرحمن أو ما كانوا يعرفون الله تعالى بهذا الاسم وفي الكشاف كانوا يقولون ما نعرف الرحمن إلا الذي بالهامة يعنون مسيئمة وكان يقال له رحمان الهامة اه وهذا نوع من تعنتهم في تكفرهم قال شاعرهم :

وَأَنْتَ غَيْبٌ الْوَرَى لِأَزَلَّتْ رَجَائِي
 لَسْمُونَ بِالْجِدِّ يَا بَنِي الْأَكْرَمِينَ يَا

قوله قام سهل بن حنيف هو كما ذكر في اسد الغابة أنصاري أوسى وكان من أصحاب علي قال مقاتله هذه حين ظهر منهم كراهة التحكيم فاعلمهم بما جرى يوم الحديبية تصيرا لهم على الصلح كما في الشارح قوله يوم صفين قال في القاموس وصفين كسجين موضع قرب الرقة بشاطئ الفرات كانت به الوقعة العظمى بين علي ومعاوية غرة صفر سنة ٣٧ هـ ثم توفي الناس السقر في صفر ٥٥ هـ وفي اعرابه لغات اعراب جمع المذكر السالم واعراب غسولين واعراب ما لا ينصرف للعلمية والتأنيث كمافي تاج العروس قوله ففيم أي فبأي سبب وقوله فعلام أي فعلى أي سبب

قوله يوم أبي جندل هو يوم الحديبية واسم أبي جندل العاص بن سهيل بن عمرو اه نووي واطراف ذلك اليوم اليه لمكان حادثه فيه فان صحيفه الصلح على ما ذكره أصحاب السير لتكتب اذطلع أبو جندل يرسف في الحديد أي يتجامل برجله مع القيد كان أسلم بمكة وكان أبوه حسيه فالت فلما رآه أبوه سهيل قام اليه فضرب وجهه وأراد ارجاعه فجعل أبو جندل يصرخ باعلى صوته يا معشر المسلمين ارددوا الي المشركين يفتنون في ديني فزاد الناس شرا على ما بهم فسال عليه الصلاة والسلام أبا جندل اصبر واحتسب فان الله جعل لك ولن معك من المستضعفين فرجا ومخرجا

قوله على عواقنا اي على مواضع تقليدنا السيف وهو ما بين النكب والعنق جمع عاتق

قوله الا امركم هذا يعنى القتال الواقع بينهم وبين أهل الشام اه نووي

قوله الى امر يفظعنا اي يوقعنا في امر فظيع شديد اه نبيه

قوله ولو استطيع ان اردت الخ جواب لو محذوف تقديره لرددت كافي النووي

قوله ما فتحنا منه في خصم الخ قال القاضى الصواب ما سدنا كما هو رواية البخارى وخصم كل شئ بالضم طرفه وناحيته وعبارة النهاية هذا امر لا يسد منه خصم الا افتح علينا منه خصم آخر أراد الاخبار عن انتشار الامر وشدته وأنه لا يتهيأ اصلاحه وتلافيه لانه بخلاف ما كانوا عليه من الاتحاق

قوله مرجعه من الحديبية أي زمان رجوعه منها

قوله يخالطهم الحزن والكآبة قال في النهاية الكآبة تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن اه

الوفاء بالعهد

(٣٥)

فَنَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْفَتْحِ فَأَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ فَأَقْرَأَهُ
 آيَاتِهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْفِخْ هُوَ قَالَ نَعَمْ فَطَابَتْ نَفْسُهُ وَرَجَعَ حَدَّثَنَا أَبُو
 كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ فَالْحَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ
 عَنْ شَقِيقٍ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ بِصِفِّينَ أَيُّهَا النَّاسُ أَتَّهَمُوا رَأْيَكُمْ
 وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أَنِّي اسْتَطَعْتُ أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَرَدَدْتُهُ وَاللَّهِ مَا وَضَعْنَا سِوْفَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا إِلَى أَمْرِ قَطُّ إِلَّا اسْهَلْنَا بِنَا إِلَى
 أَمْرٍ نَعْرِفُهُ إِلَّا أَمْرَكُمْ هَذَا * لم يذكر ابن نمير إلى امر قط وحدثنا عثمان بن أبي
 شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرِ بْنِ رَحٍ وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ
 كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِهِمَا إِلَى أَمْرِ يَفْظَعُنَا وَحَدَّثَنِي
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِعْوَلٍ عَنْ أَبِي
 حَصِينٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ بِصِفِّينَ يَقُولُ أَتَّهَمُوا رَأْيَكُمْ
 عَلَى دِينِكُمْ فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ اسْتَطَعْتُ أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا فَخَّخْنَا مِنْهُ فِي خُصْمٍ إِلَّا أَنْفَجَرْنَا عَلَيْهِ مِنْهُ خُصْمٌ وَحَدَّثَنَا
 نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْخَارِثِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ
 قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيُعْمَرَ
 لَكَ اللَّهُ إِلَى قَوْلِهِ فَوْزًا عَظِيمًا مَرَجَعُهُ مِنَ الْحَدِيدِيَّةِ وَهُمْ يُخَالِطُهُمُ الْحُزْنُ وَالْكَآبَةُ
 وَقَدْ نَحَرَ الْهَدَى بِالْحَدِيدِيَّةِ فَقَالَ لَقَدْ أَنْزَلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا
 جَمِيعًا وَحَدَّثَنَا غَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ السَّمِيُّ حَدَّثَنَا مُعَمَّرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا
 قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا
 هَمَّامُ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ جَمِيعًا عَنْ
 قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ نَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ * وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

٩٥- (...)

(...)

٩٦- (...)

٩٧- (١٧٨٦)

(...)

٩٨- (١٧٨٧)

بصيفين يقول

(حدثنا)

عن ابن عمر

قال انصرفوا فبقيا لهم بعهدهم

عن اصحاب قال ق

حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّفَيْلِ حَدَّثَنَا حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ قَالَ مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَابِي حُسَيْلٌ قَالَ فَأَخَذَنَا كُفَّارُ قُرَيْشٍ قَالُوا إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا فَقُلْنَا مَا نُرِيدُهُ مَا نُرِيدُ إِلَّا الْمَدِينَةَ فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللَّهِ وَمِثَاقَهُ لَنَنْصَرِفَنَّ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَا نُقَاتِلُ مَعَهُ فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ فَقَالَ أَنْصَرِفَا نَفِي لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ وَنَسَعَيْنِ اللَّهُ عَلَيْهِمْ * حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمْعًا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ فَقَالَ رَجُلٌ لَوْ أَدْرَكَتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاتَلْتُ مَعَهُ وَأَبْلَيْتُ فَقَالَ حُذَيْفَةُ أَنْتَ كُنْتَ تَفْعَلُ ذَلِكَ لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْأَحْزَابِ وَأَخَذْنَا رِيحَ شَدِيدَةٍ وَقُرُّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْآ رَجُلٌ يَا تَيْبِي بِخَبْرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَسَكَنَّا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ ثُمَّ قَالَ الْآ رَجُلٌ يَا تَيْبِي بِخَبْرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَسَكَنَّا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ ثُمَّ قَالَ الْآ رَجُلٌ يَا تَيْبِي بِخَبْرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَسَكَنَّا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ فَقَالَ قُمْ يَا حُذَيْفَةُ فَأَتَيْنَا بِخَبْرِ الْقَوْمِ فَلَمْ أَجِدْ بَدًّا إِذْ دَعَانِي بِاسْمِي أَنْ أَقُومَ قَالَ أَذْهَبَ فَأَتَيْتُ بِخَبْرِ الْقَوْمِ وَلَا تَدْعُرْهُمْ عَلَيَّ فَلَمَّا وَلَّيْتُ مِنْ عِنْدِهِ جَعَلْتُ كَأَنَّمَا امْتَشَيْتُ فِي حَمَامٍ حَتَّى آتَيْتُهُمْ فَرَأَيْتُ أَبَا سُفْيَانَ يَصَلِّي ظَهْرَهُ بِالنَّارِ فَوَضَعَتْ سَهْمًا فِي كَيْدِ الْقَوْسِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْمِيَهُ فَذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تَدْعُرْهُمْ عَلَيَّ وَلَوْ رَمَيْتُهُ لَأَصَبْتُهُ فَرَجَعْتُ وَأَنَا امْتَشِي فِي مِثْلِ الْحَمَامِ فَلَمَّا آتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبْرِ الْقَوْمِ وَفَرَعْتُ فُرِزْتُ فَأَلْبَسَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فَضْلِ عِبَادَةٍ كَأَنَّهُ عَلَيْهِ يُصَلِّي فِيهَا فَلَمْ أَرَلْ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحْتُ فَلَمَّا أَصْبَحْتُ قَالَ قُمْ

قوله حسين بالرفع يدل
أو عطف بيان لابي ويقال
له حصل أيضا بكسر الحاء
وسكون السين وهو والد
حذيفة واليمان لقب له شهد
احدا مع النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم فقتل بها قتله
المسلمون خطأ وحذيفة
صاحب سر رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم
في المناققين كافي اسد الغابة
قوله عليه السلام نفي لهم
بعهدهم أي نعم لهم عهدهم
ولا تنقض حفظه وفي نسخة ٢

باب

غزوة الأحزاب
٢ فقيا لهم بعهدهم بصيغة
التثنية من الامر بالوفاء
قوله وأبليت أي بالفت
في نصرته كأنه أراد الزيادة
على نصرته الصحابة
قوله وقر أي برد وهو بضم
القاف كما في النوى
قوله أن أقوم أي من أن
أقوم متعلق بيدي إذ الاجابة
واجبة لدعوته عليه الصلاة
والسلام ولو كان المدعو
في الصلاة
قوله عليه السلام ولا تدعهم
علي أي لا تفرغهم على
يقال ذعرت ذعرا من باب
نفع إذا أفرغته كافي المصباح
قال النوى والمراد لا تحركهم
عليك فاتهم ان أخذوك
كان ذلك ضررا على لائك
رسولى وصاحبي اه
قوله فلما وليت من عنده
أي انصرفت من عند النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم
ذاهبا نحوهم جعلت كأنما
أمشى في حمام أي في حر
لم يصيبني برد ولا من تلك
الريح الشديدة شيء ببركة
توجه النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم
قوله يصلي ظهره هو يفتح
الياء واسكان الصاد أي
يدفئه ويدينه منها اه
قوله في كيد القوس هو
مقبضها وكيد كل شيء
وسطه اه نوى
قوله فررت جواب لما أي
بردت يعني عاد اليه البرد
الذي يجده الناس
قوله حتى أصبحت أي طلع
الفجر اه نوى

(٣٦)

٩٩- (١٧٨٨)

باب

غزوة احد

قوله افرد يوم احد الخ هو حين انهزم الناس وخلص اليه العدو اه ابى

قوله فلما رهبه هو بكسر الهاء أى غشوه وقربوا منه اه نووى

قوله لصاحبيه ها ذلك القرشيان

قوله عليه السلام ما أنصفنا أصحابنا أى ما أنصفنا قريش الانصار لكون القرشيين لم يخرجوا للقتال بل خرجت الانصار واحدا بعد واحد فقتلوا عن آخرهم هذه هي الرواية المشهورة ورواه بعضهم ما أنصفنا بفتح الفاء ورفع أصحاب فيكون الكلام راجعا الى الذين فروا أفاده النووى

قوله وكسرت ربايعته هي بتخفيف الباء وهي السن التي تلى الثنية من كل جانب وللانسان أربع ربايعات اه نووى

قوله وهشمت البيضة أى كسر ما ليس تحت المغفر في الرأس قال الفيومى هشمت كسر الشئ اليابس والاجوى وبابه ضرب اه نووى

قوله يسكب عليها بالجن أى يصب عليها بالترس اه نووى

قوله فاستمسك الدم أى انحبس وانقطع

قوله هو مجهول داوى مكتوب بواو ين ولا ادغام فيه كقوله والمفهوم من شرح النووى وقوعه في بعض النسخ بواو واحدة كاهو كذلك في نسخة بايدينا فتكون الاخرى محذوفة في الخط كاحذفت من داود

يَا تَوْمَانُ * وَحَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ وَثَابِتِ بْنِ النَّبَائِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْرَدَ يَوْمَ أُحُدٍ فِي سَبْعَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ فَلَمَّا رَهَقُوهُ قَالَ مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ثُمَّ رَهَقُوهُ أَيْضًا فَقَالَ مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ فَلَمْ يَرَلْ كَذَلِكَ حَتَّى قُتِلَ السَّبْعَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِصَاحِبِيهِ مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يُسْأَلُ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ جُرْحُ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ وَهَشِمَتْ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ فَكَانَتْ فَاطِمَةً بَلَّتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَسَلُ الدَّمَ وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَسْكُبُ عَلَيْهَا بِالْمِجَنِّ فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةً أَنَّ الْمَاءَ لَا يَزِيدُ الدَّمَ إِلَّا كَثْرَةً أَخَذَتْ قِطْعَةً حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رَمَادًا ثُمَّ أَلْصَقَتْهُ بِالْجُرْحِ فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنْ أَبِي حَازِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ وَهُوَ يُسْأَلُ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَمْ وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَعْرِفُ مَنْ كَانَ يَعْسَلُ جُرْحَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ كَانَ يَسْكُبُ الْمَاءَ وَمِمَّا ذَا دَوَى جُرْحَهُ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ وَجْرَحَ وَجْهَهُ وَقَالَ مَكَانَ هَشِمَتْ كُسِرَتْ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (يَعْنِي ابْنَ مُطَرِّفٍ) كَلَّمَهُمْ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(يا تومان) أى يا كعب بن النؤم

و بما اذا دوى ذكر

(في)

١٠٠- (١٧٨٩)

١٠١- (١٧٩٠)

١٠٢- (..)

١٠٣- (..)

حديث (١٧٨٩/١٠٠): تحفة (٣٣٧) ن (٨٦٥١ الكبرى) التحف (٣٢٨).

حديث (١٧٩٠/١٠١): تحفة (٤٧١٢، ٤٧٦٨) خ (٢٩١١) ق (٣٤٦٤) التحف (٤٣٩٢).

حديث (١٧٩٠/١٠٢): تحفة (٤٧٨١) خ (٢٩٠٣، ٤٠٧٥، ٥٧٢٢) التحف (٤٤٥٢).

حديث (١٧٩٠/١٠٣): تحفة (٤٦٨٠، ٤٧٣١ ألف، ٤٦٨٨) خ (٢٤٣، ٣٠٣٧، ٥٢٤٨) ت (٢٠٨٥) ق (٣٤٦٤) التحف (٤٣٦٠، ٤٣٦٨).

فموا هذا كقوله هذا ساقطة
في بعض النسخ فيقدر
المفسول أي فعلوا هذا
الفعل
قوله عليه السلام اشتد
غضب الله على رجل يقتله
رسول الله يحتمل أن يراد به
جنس الرسول ويحتمل أن
يراد به نفس نبينا صلى الله
تعالى عليه وسلم وضعا
للظاهر موضع الضمير قيل
الذي قتله نبينا صلى الله
تعالى عليه وسلم هو أبي بن
خلف اه مبارك قتله النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم
في غزوة احد بحربة تناولها
من الحارث بن الصمة الصحابي
كافي سيرة ابن هشام
قوله عليه السلام في سبيل الله
احتراز من يقتله في حد أو
قصاص لأن من يقتله في
سبيل الله كان قاصدا قتل
النبي صلى الله عليه وسلم
اه نوى اهل أن الانبياء
عليهم السلام نواب الحق
وخلفاؤه فلهم الدرجات

باب
اشتداد غضب الله
على من قتله رسول الله
صلى الله عليه وسلم
العلوي فن تعرض لهم
بالاضرار اشتد عليهم
عقوبة النار اه ابن الملك
قوله تحرت جزور أي ناقة
قوله الى سلا جزور بني فلان
السلا هي اللقافة التي

باب
مالتى النبي صلى الله عليه
وسلم من أذى المشركين
والمناقين
ه يكون فيها الولد وتسمى
في الأدبيات المشيمة
قوله فارتعت أشقى القوم
أي بعثته نفسه الخبيثة
من دونهم فاسرع السير
وهو كما يظهر من الرواية
الثانية عقبة بن أبي معيط
صار أشقاهم لانفراده في
هذه الخبثاة بالباشرة قتله
النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم صدرا بعد انصرافه
من بدر
قوله فاستضحكوا أي حملوا أنفسهم على الضحك والسخرية ثم أخذهم الضحك جدا فجعلوا يضحكون ويميل بعضهم على بعض من كثرة الضحك قاتلهم الله
قوله لو كانت لي منعة هي يفتح النون وحكى اسكانها وهو شاذ ضعيف ومعناه لو كان لي قوة تمنع أذاهم أو كان لي عشيرة بمكة تمنعني وعلى هذا منعة جمع مانع

في حديث ابن أبي هلال أصيب وجهه وفي حديث ابن مطرف جرح وجهه
حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعب حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم كسرت ربايته يوم أحد وشج في رأسه فجعل
يسل الدم عنه ويقول كيف يفلح قوم شجوا بئسهم وكسروا ربايته وهو
يدعوهم إلى الله فانزل الله عز وجل ليس لك من الأمر شيء حدثنا محمد بن عبد الله
ابن نمير حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال كاني أنظر
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبى نبييا من الأنبياء ضربه قومه وهو يمسح
الدم عن وجهه ويقول رب اغفر لقومي فانهم لا يعلمون حدثنا أبو بكر
ابن أبي شيبة حدثنا وكيع ومحمد بن بشر عن الأعمش بهذا الإسناد غير أنه
قال فهو ينضح الدم عن جبينه * حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا
معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد غضب الله
على قوم فعلوا هذا برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حينئذ يشير إلى ربايته
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد غضب الله على رجل يقتله رسول الله
في سبيل الله عز وجل * وحدثنا عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان الجعفي حدثنا
عبد الرحيم (يعني ابن سليمان) عن زكرياء عن أبي إسحق عن عمرو بن ميمون
الأودي عن ابن مسعود قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي عند البيت وأبو
جهل وأصحاب له جلوس وقد تحرت جزورا لأمس فقال أبو جهل أيكم يقوم
إلى سلا جزور بني فلان فيا خذ فبضعه في كتفي محمد إذا سجد فانبعث أشقى
القوم فآخذ فلما سجد النبي صلى الله عليه وسلم وضعه بين كتفيه قال فاستضحكوا
وجعل بعضهم يميل على بعض وأنا قائم أنظر لو كانت لي منعة طرحته عن

١٠٤- (١٧٩١)

١٠٥- (١٧٩٢)

(..)

١٠٦- (١٧٩٣)

١٠٧- (١٧٩٤)

وهو يقول في قال وهو ينضح في فقلوا برسول الله في (جلوس) مع جالس

(٣٨)

(٣٩)

حديث (١٠٤/١٧٩١) : تحفة (٣٥٣) خ (٤٠٦٩ تعليقا) التحف (٣٤٤) . حديث (١٠٥/١٧٩٢) : تحفة (٩٢٦٠) خ (٣٤٧٧ ، ٦٩٢٩) ق (٤٠٢٥) التحف (٨٥٩٤) .
 حديث (١٠٦/١٧٩٣) : تحفة (١٤٧١٧) خ (٤٠٧٣) التحف (١٣٦٥٧) .
 حديث (١٠٧/١٧٩٤) : تحفة (٩٤٨٤) خ (٢٤٠ ، ٥٢٠ ، ٢٩٣٤ ، ٣١٨٥ ، ٣٨٥٤ ، ٣٩٦٠) ن (٣٠٧) (٨٦٦٨ ، ٨٦٦٩ الكبرى) التحف (٨٧٩٥) .

قوله وهي جورية هو تصغير جارية بمعنى شابة يعني انها اذ ذاك ليست بكبيرة
وبايعه كافي الصباح ضرب وفي نسخة تسبهم والسب الشتم الوجع وبابه قتل

قوله تشتمهم الشتم وصف الرجل بما فيه اذراء وتقص
قال تعالى ولا تسبوا الذين الاية قوله واذا سأل

هو أيضا بمعنى دعا عطفه
عليه لاختلاف اللفظين
توكيدا لأفاده النورى

قوله فلما سمعوا صوته أى
بالدعاء عليهم ذهب عنهم
الضحك وخافوا دعوته
أى أصابتها إياهم وأجابتها
في حقهم وسكانوا يرون
أن الدعوة في ذلك البلد
مستجابة كما هو قول ابن
مسعود في رواية البخارى
في كتاب الوضوء من صحيحه
قوله والوليد بن عقبة
هكذا في جميع النسخ وهو
غلط كما هو المصرح به في آخر
الحديث وصوابه والوليد
ابن عتبة بالناء يدل القاف
كافي آخر الصفحة

قوله وذكر السابع يعني
أنا ابن مسعود ذكره ولكنى
لم أحفظه هذا قول الراوى
قال النورى وقد وقع في
رواية البخارى تسمية
السابع أنه عمارة بن الوليد اه
قوله الوليد بن عقبة غلط
في هذا الحديث فإنه ابن عقبة
ابن ابي معيط ولم يكن ذلك
الوقت موجودا أو كان طفلا
صغيرا كما في النورى

قوله لقد رأيت الذين سعى
أى ساهم بمعنى ذكروهم
باسمائهم حين دعا عليهم
وهم صرعى أى ساقطون
يوم بدر وهو جمع صريع
صكفتى في جمع قتيل

قوله سحجوا الى القلب
أى جزوا على الارض الى
بئر هناك قديمة القوا فيها
وهى المراد بالقلب
قوله فتذفقه أى طرحه
وألقاه

قوله عليه السلام اللهم
عليك الملاء من قريش أى
خذهم وأهلكهم والملاء
جماعة يجتمعون على رأى
فيملاؤن العيون

قوله شعبة الشاك" يعنى أن
شعبة شك" في تميمين أحد
ابن خلف هل هو أمية أو
أبى والصحيح ان المقتول
بيدر هو أمية بن خلف كما
هو المصرح به في اواخر
جهاد البخارى

قوله غير أن أمية اوابيا أى
على الشاك المذكور تقطعت
أوصاله أى مفاصله وفي باب
طرح جيف المشركين في البئر
قبل كتاب بدء الخلق بياب
من صحيح البخارى فالقوا

ظَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّتِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا مَا يَرْفَعُ
رَأْسَهُ حَتَّى أَنْطَلَقَ إِسْنَانُ فَآخَبَرَ فَاطِمَةَ بَجَاءَتْ وَهِيَ جُورِيَةٌ فَطَرَحَتْهُ عَنْهُ
ثُمَّ أَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تَسْتَمِعُهُمْ فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ رَفَعَ صَوْتَهُ
ثُمَّ دَعَا عَلَيْهِمْ وَكَانَ إِذَا دَعَا دَعَا ثَلَاثًا وَإِذَا سَأَلَ سَأَلَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ
بِقُرَيْشٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمَّا سَمِعُوا صَوْتَهُ ذَهَبَ عَنْهُمْ الضَّحْكُ وَخَافُوا دَعْوَتَهُ ثُمَّ
قَالَ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ يَا بَنِي جَهْلٍ بَنِي هِشَامٍ وَعُقْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدَ بْنَ
عُقْبَةَ وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ (وَذَكَرَ السَّابِعَ وَلَمْ أَحْفَظْهُ) فَوَالَّذِي
بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ لَقَدْ رَأَيْتَ الَّذِينَ سَمِعُوا صَرَخِي يَوْمَ بَدْرٍ ثُمَّ
سُحِجُوا إِلَى الْقَلْبِ قَلْبِ بَدْرٍ * قَالَ أَبُو إِسْحَقَ الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ غَلَطَ فِي هَذَا
الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ أَحَدُنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ
إِذَا جَاءَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسِلَاحٍ جَزُورٍ فَقَذَفَهُ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ بَجَاءَتْ فَاطِمَةُ فَآخَذَتْهُ عَنْ ظَهْرِهِ وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ
ذَلِكَ فَقَالَ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلَأَ مِنْ قُرَيْشٍ أَبَا جَهْلٍ بَنِي هِشَامٍ وَعُقْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ
وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ أَوْ أَبِي بْنَ خَلْفٍ (شُعْبَةُ
الشَّاكُ) قَالَ فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ قُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ فَالْقَوَا فِي بَيْرٍ غَيْرِ أَنَّ أُمَيَّةَ أَوْ أَبِيًّا
تَقَطَّعَتْ أَوْصَالَهُ فَلَمْ يَلْقَ فِي الْبَيْرِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ
عَوْنٍ أَخْبَرَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَزَادَ وَكَانَ يَسْتَحِبُّ ثَلَاثًا
يَقُولُ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ثَلَاثًا
وَذَكَرَ فِيهِمْ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ وَلَمْ يَشْكُ قَالَ أَبُو إِسْحَقَ

تسبهم

اذجاءه عقبة

انقطعت أوصاله

في بئر غير أمية أو ابى" فإنه كان رجلا ضخما فلما جرده تقطعت أوصاله قبل أن يلقى في البئر اه قوله وكان يستحب ثلاثا أى يحبه يعني ان تكرير الكلمات
ثلاثا كان مستحبا عنده مستحسنا وذكر النورى عن القاضى رواية يستحب بالناء بدل الباء قال ومعناه الالحاح اه أى يلح بالدعاء ويستعجل الإجابة

(ونسيت)

وَلَسْتُ السَّابِعَ وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ
 حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ اسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتَ فَدَعَا عَلَى سِتِّهِ نَفَرٌ مِنْ قُرَيْشٍ فِيهِمْ أَبُو جَهْلٍ وَأُمِّيَّةُ بْنُ خَلْفٍ
 وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَعُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ فَأَقْسِمُ بِاللَّهِ لَقَدْ
 رَأَيْتُهُمْ صَرَخِي عَلَى بَدْرِ قَدْ غَيَّرَ تَهُمُ الشَّمْسُ وَكَانَ يَوْمًا حَارًّا وَحَدَّثَنِي أَبُو
 الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ
 (وَأَلْفَاظُهُمْ مُتْقَارِبَةٌ) قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
 حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا
 قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ
 مِنْ يَوْمٍ أُحُدٍ فَقَالَ لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ
 إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلِ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ
 فَأَنْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِهِ فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ فَرَفَعْتُ رَأْسِي
 فَإِذَا أَنَا لِسَحَابَةٍ قَدْ أَظْلَمْتَنِي فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيْلُ فَنَادَانِي فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ
 عَزَّ وَجَلَّ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ
 لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ قَالَ فَنَادَانِي مَلَكَ الْجِبَالِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ
 قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَأَنَا مَلَكَ الْجِبَالِ وَقَدْ بَعَثَنِي رَبُّكَ إِلَيْكَ لِتَأْمُرَنِي
 بِأَمْرِكَ فَمَا شِئْتَ إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطِيقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ
 لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقْتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ
 قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَسْوَدِيِّ بْنِ قَيْسٍ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ قَالَ دَمِيتُ
 إِصْبِعُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْمَشَاهِدِ فَقَالَ

وقد غيرتهم الشمس

أن أظلمت عليهم

قوله عليه السلام اذ عرضت نفسي لظرف اللقيت أي ما لقيته حين عرضت نفسي بالدعوة الى الاسلام على عبد ياليل كان أشد ما لقيت من القسطلاني وذلك في شوال سنة عشر من المبعث بعد موت أبي طالب وخديجة وتوجهه الى الطائف اه وابن عبد ياليل كان من أكبر أهل الطائف من ثقيف واسمه كنانة كما في الفتح لكن الذي في مغازي البخاري ان الذي كله هر عبد ياليل نفسه لا ابنة وهو الموافق لما في كتب السير وما هنا مسبووق بقول البخاري في كتاب بدء الخلق من صحيحه وكذلك قوله ابن عبد كلال فان المذكور عند أهل النسب أن عبد كلال أخوه لا أبوه وأنه عبد ياليل بن عمير بن عوف وياليل اسم صنم تابع الجند في هذا صاحب الصحيحين في مادة كلال

قوله عليه السلام على وجهي أي على الجهة الواجبة لي كذا في الفتح فالجار متعلق بانطلقت أي انطلقت هاتما لا أدري أين أتوجه من شدة ما استتبعه عدم اجابته من أقايخ الردود من غيره الى أن يجترأوا على الرضخ بالحجارة

قوله عليه السلام فلأستفق أي لم افق مما أنا فيه من الهم والافاقة رجوع الفهم الى الانسان بعد ما شغل عنه ومثله الاستفاقة قوله عليه السلام الا يقربن الثعالب أي في محل مسمى بهذا الاسم وهو كما ذكره ابن حجر ميقات أهل نجد ويقال له قرن المنازل أيضا بينه وبين مكة يوم وليلة والقرن كل جبل صغير منقطع من جبل كبير قوله عليه السلام ملك الجبال أي الموكل بها قوله فاشئت استفهام أي فأمرني بما شئت وقوله ان شئت الخ شرط وجزاؤه مقدر وهو أظلمت أي

قوله عليه السلام وفي سبيل الله ما لقيت لفظ ما هنا بمعنى الذي أى الذى لقيته عسوب في سبيل الله اه نووى

قوله في غار كذا في المتون ولعله غاريا فتصحف وقد يراد بالفسار هنا الجيش والجمع كما في قول على رضي الله عنه ما ظنك بامرئ بين هذين الفارين أى السكرين والجمعين لا الفار الذى هو الكهف فيوافق رواية بعض المشاهد أفاده النووى عن عياض

قوله فنكبت اصبعه أى نالتها الحجارة اه نهاية والكتابة المصيبة والجمع تكليات قوله قد ودع أى ترك ترك المودع ومن ودع أحداً مفارقاً له فقد بالغ في تركه قوله تعالى وما قلى أى وما فلاك أى ما أبغضك قوله اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم أى مرض فليقيم ليلتين أو ثلاثاً أى للتجعد فجاءته امرأة ذكر في التفاسير أنها ام جليل بنت حرب اخت أبى سفيان زوجة أبى لهب حالة المطب

قوله لم أره قريك أى ذنا منك فهو بكسر الراء والمضارع بفتحها وأما قرب يقرب بالضم فهما فهو لازم وهما متحد كما

باب

في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الى الله وصبره على اذى المنافقين

٣ في قوله تعالى لا تقرىوا الصلاة الاية

قوله تعالى والليل اذا سجي أى سكن وستر الاشياء بظلمته والاصل السجو فيكتب سجاً بالالف في غير المصحف كما عند أبى ذر الهروى في البخارى على نقل القسطلاني

قوله عليه اكاف هو للحمار بمنزلة السرج للفرس

قوله فيهم عبدالله بن أبى هو رئيس المنافقين على

قوله عياض السابعة السابعة هو ما ارتفع من غبار حوافرها كما في النووى قوله عياض السابعة السابعة هو ما ارتفع من غبار حوافرها كما في النووى قوله عياض السابعة السابعة هو ما ارتفع من غبار حوافرها كما في النووى

(٤٠)

هَلْ أَنْتِ إِلَّا صَبِغَ دَمِي * وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقَيْتِ
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ عَنِ
الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارٍ
فَنَكَبَتْ إِصْبَعُهُ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ أَنَّهُ
سَمِعَ جُنْدَبًا يَقُولُ أَبْطَأَ جِبْرِيْلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ
قَدْ وَدَّعَ مُحَمَّدٌ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَالصُّحَى وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى
حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ
ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدَبَ
ابْنَ سُفْيَانَ يَقُولُ أَشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا
فَجَاءَهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ شَيْطَانُكَ قَدْ تَرَكَكَ لَمْ أَرَهُ قَرِيبَكَ
مُنْذُ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَالصُّحَى وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى مَا وَدَّعَكَ
رَبُّكَ وَمَا قَلَى وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالُوا
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْمَلَأِيُّ
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِهِمَا * حَدَّثَنَا
إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخِزْلَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ ابْنُ
رَافِعٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ
أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ حِمَارًا عَلَيْهِ إِكْفٌ تَحْتَهُ
قَطِيفَةٌ فَذَكِيَّةٌ وَأَرْدَفٌ وَرَأَاهُ أَسَامَةُ وَهُوَ يَمُودُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ
ابْنِ الْخَزْرَجِ وَذَلِكَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ
وَالْمُشْرِكِينَ عَبَدَةَ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ فِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ رَوَاحَةَ فَلَمَّا غَشِيَتْ الْمَجْلِسَ مَحَاجَةٌ الدَّابَّةِ نَحَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَنَّهُ بَرَدَاهُ

١١٣- (...)
١١٤- (١٧٩٧)
١١٥- (...)
١١٦- (١٧٩٨)

ابراهيم وابوبكر بن ابى شيبة جميعا عن ابن عيينة عن الاسود نحو
عنه عياض السابعة السابعة هو ما ارتفع من غبار حوافرها كما في النووى

(ثم)

حديث (١٧٩٧/١١٤، ١١٥) : تحفة (٣٢٤٩) خ (١١٢٥، ١١٢٤، ٤٩٥٠، ٤٩٥١، ٤٩٨٣) ت (٣٣٤٥) ن (١١٦٨١ الكبرى) التحف (٣٠١٨).
حديث (١٧٩٨/١١٦) : تحفة (١٠٥) خ (٢٩٨٧، ٤٥٦٦، ٥٦٦٣، ٥٩٦٤، ٦٢٠٧، ٦٢٥٤) ن (٧٥٠٢ الكبرى) التحف (١٠٣).

ثُمَّ قَالَ لَا تُعْبِرُوا عَلَيْنَا فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ وَقَفَ فَتَزَلَّ
 فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَيُّهَا الْمَرْءُ لِأَحْسَنَ
 مِنْ هَذَا إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا فَلَا تُؤْذِنَا فِي مَجَالِسِنَا وَأَرْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ فَمَنْ جَاءَكَ
 مِنَّا فَاقْصُصْ عَلَيْهِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ أَغَشْنَا فِي مَجَالِسِنَا فَاثَابْنَا نَجِبٌ ذَلِكَ قَالَ
 فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمَشْرُكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَتَوَاسَبُوا فَلَمْ يَرَلِ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْفِضُهُمْ ثُمَّ رَكِبَ دَابَّتَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ
 فَقَالَ أَيْ سَعْدُ أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ (يُرِيدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي) قَالَ كَذَا وَكَذَا
 قَالَ آعَفُ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَصْفَحْ فَوَاللَّهِ لَقَدْ آعَطَاكَ اللَّهُ الَّذِي آعَطَاكَ وَلَقَدْ
 أَصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحِيرَةِ أَنْ يَتَوَجَّهُوا فَيُعَصِّبُوهُ بِالْعِصَابَةِ فَلَمَّا رَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ
 بِالْحَقِّ الَّذِي آعَطَاكَ شَرِيقَ بَدَلِكِ فَعَلَّ بِهِ مَارَأَيْتَ فَعَمَّا عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حدثني محمد بن رافع** حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ (يعني ابن المتي) حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ
 عُقَيْلٍ عَنْ أَبِي شِهَابٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ وَزَادَ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عَبْدُ اللَّهِ
حدثنا محمد بن عبد الأعلى القيسبي حَدَّثَنَا الْمُعَمَّرُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
 قَالَ قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ آتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَالَ فَاَنْطَلَقَ إِلَيْهِ
 وَرَكِبَ حِمَارًا وَأَنْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ وَهِيَ أَرْضٌ سَبِيحَةٌ فَلَمَّا آتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ إِلَيْكَ عَنِّي فَوَاللَّهِ لَقَدْ آذَانِي نَتْنُ حِمَارِكَ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ
 وَاللَّهِ لِحِمَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ قَالَ فَعَضِبَ لِعَبْدِ اللَّهِ
 رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ قَالَ فَعَضِبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابُهُ قَالَ فَكَانَ بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ
 بِالْجَرِيدِ وَبِالْأَيْدِي وَبِالنَّمَالِ قَالَ فَبَلَّغْنَا أَنَّهَا تَزَلَّتْ فِيهِمْ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ
 أَقْتَلُوا فَاصْلَحُوا بَيْنَهُمَا **حدثنا علي بن حنبل السعدي** أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ (يعني
 ابن عليّ) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

قوله لا تعبروا علينا أي لا تتبركوا علينا الغبار

قوله لا تعبروا علينا أي لا تتبركوا علينا الغبار

قوله لا أحسن من هذا أي ليس شيء أحسن من هذا وذكر النووي عن القاضي رواية لأحسن من غيرك وتقديره أحسن من هذا أن تعقد في بيتك ولا تأتيها اه

قوله إلى رحلك أي إلى منزلك

قوله اغشنا أي ابتنا في مجالسنا

قوله فاستب أي سب بعضهم بعضا حتى قصدوا أن يساور بعضهم بعضا للمضاربة بالأيدي

قوله يخفضهم أي يسكنهم

قوله ولقد اصطاح أهل هذه البحيرة أي اتفق أهل هذه القرية يعني مدينة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على أن يجعلوه ملكهم بالباس التاج والعمامة

قوله شرق بذلك أي غص وحسدك

قوله وذلك قبل أن يسلم عبدالله معناه قبل أن يظهر الاسلام والا فقد كان كافرا منافقا ظاهر النفاق اه نووي

قوله وهي أرض سبيحة وهي التي لا تبت للموختها قال النووي هي بفتح السين والباء اه وذكر الفيومي أنها بكسر الباء واسكنها تخفيف ثم ذكر لغة الفتح

قوله اليك عنى أي لا تقربني

قوله نتن حمارك أي ريحه الكريمة

باب قتل أبي جهل

والسالم

(..)

١١٧- (١٧٩٩)

١١٨- (١٨٠٠)

(٤١)

يعني هل مات أو وقع مجروحاً قال النوى سبب السؤال قوله حتى برد أي مات وفي بعض النسخ حتى يرك أي

قوله عليه السلام من ينظر لنا ما صنع أبو جهل أي ما فعل كما هو الرواية الثالثة عنه أن يعرف أنه مات ليستبشر المسلمون بذلك وينكف شره عنهم اه

سقط الى الارض كذا في النوى
قوله وهل فوق رجل قتلتموه أي لا عار على في قتلكم إياي اه نوى
قوله فلو غير أكار قتلى الاكار الزراع والفلاح وهو عند العرب ناقص وأشار أبو جهل الى اخي عفرأ الذين قتلوه وهامان الانصار وهم اصحاب زرع وتبديل ومعناه لو كان الذي قتلتني غير أكار لكان أحب الى وأعظم لشائي ولم يكن علي نص في ذلك اه نوى

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَنْظُرُ لَنَا مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ فَأَنْطَلِقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ قَالَ فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ فَقَالَ أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ أَوْ قَالَ قَتَلَهُ قَوْمُهُ قَالَ وَقَالَ أَبُو جَهْلٍ قَالَ أَبُو جَهْلٍ فَلَوْ غَيْرَ أَكَّارٍ قَتَلْتَنِي حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرِيُّ حَدَّثَنَا مُعَمَّرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ حَدَّثَنَا أَنَسُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَعْلَمُ لِي مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ يَمِثِلُ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَقَوْلِ أَبِي جَهْلٍ كَمَا ذَكَرَهُ إِسْمَاعِيلُ * حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِسْوَرِ الزُّهْرِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِلزُّهْرِيِّ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُمَرَ وَسَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ أَنْتَ أَتَذُنُّ لِي فَلَا قُلْ قَالَ قُلْ فَإِنَّا هُ قَدْ قَالَ لَهُ وَذَكَرَ مَا بَيْنَهُمَا وَقَالَ إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ آرَادَ صَدَقَةً وَقَدْ عَمَّانَا فَلَمَّا سَمِعَهُ قَالَ وَآيضًا وَاللَّهِ لَتَمْلَأَنَّ قَالَ إِنَّا قَدْ تَبِعْتَاهُ الْآنَ وَتَكَرَّرَ أَنْ نَدْعُهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى آتِي شَيْءٍ يَصِيرُ أَمْرُهُ قَالَ وَقَدْ آرَدْتُ أَنْ تُسَلِّفَنِي سَلَفًا قَالَ فَمَا تَرْهَنُنِي قَالَ مَا تُرِيدُ قَالَ تَرْهَنُنِي نِسَاءً كَمْ قَالَ أَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ أَنْزَهْتُكَ نِسَاءً قَالَ لَهُ تَرْهَنُونِي أَوْ لَادِكُمْ قَالَ يُسَبُّ ابْنُ أَحَدِنَا فَيُقَالُ رُهْنٌ فِي وَسْقَيْنِ مِنْ تَمْرٍ وَلَكِنْ تَرْهَنُكَ الْأُمَّةَ (بِغْيِ السِّبْلَاحِ) قَالَ قَتَمٌ وَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ بِالْحَارِثِ وَأَبِي عَبْسِ بْنِ جَبْرِ وَعَبَادِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ جَاءُوا فَدَعَوْهُ لَيْلًا فَتَزَلَّ إِلَيْهِمْ قَالَ سُفْيَانُ قَالَ غَيْرَ عَمْرٍو قَالَتْ لَهُ أَمْرًا تَهْتِكُنِي لِي لَا تَسْمَعُ صَوْتًا كَأَنَّهُ صَوْتُ دَمٍ قَالَ إِنَّمَا هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَرَضِيْعُهُ وَأَبُو نَابِلَةَ إِنَّ الْكَرِيمَ لَوُدِيْعِي إِلَى طَعْنَةِ لَيْلًا لِأَجَابَ قَالَ مُحَمَّدُ ابْنِي إِذَا جَاءَ فَسَوْفَ أَمُدُّ يَدِي إِلَى رَأْسِهِ فَإِذَا اسْتَمَكْتُ مِنْهُ قَدُوْ نَكْمُ قَالَ فَلَمَّا نَزَلَ وَهُوَ مَوْشِيحٌ فَقَالُوا نَجِدُ مِنْكَ رِيحَ الطَّيِّبِ قَالَ نَعَمْ

(...)

(١٨٠١)-١١٩

(٤٢)

قوله وذكر ما سمعنا من النوى

قوله يعني السلاح هو قول سفیان الراوى حكى في رهن البيهاري قالت امرأته بخ

باب
قتل كعب بن الاشرف
طاغوت اليهود
وكلمة لوطالية للفعل داخلية
عليه فالتقدير لو قتلتني غير أكار لكان علي وهذا مثل قولهم في أمثالهم «لو ذات سوار لطمتني» ومن روى المثل لو غير ذات سوار لطمتني قال المعنى لو كان من لطمتني رجلا لاقتصصت منه ولا أقتص من النساء
قوله عليه السلام من لكعب ابن الاشرف أي من كائن لقتله كان هذا اللعين يهوديا شاعرا يمجون النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأصحابه وكان عاهداً أن لا يعين عليه أحد ثم جاء مع أهل الحرب معينا عليه فصار واجب القتل
قوله أنذني لي فلا قل أي فأذن لي أن أقول شيئا كما هو لفظ رواية البيهاري في المغازي قال النوى معناه أن أقول عني وعنك ما رأيته مصلحة من التعريض وغيره ففيه دليل على جواز التعريض وهو أن يأتي بكلام باطنه صحيح ويفهم منه المخاطب غير ذلك فهذا جائز في الحرب وغيرها ما لم يمنع حقا شرعيا اه
وارجع للفظ فلا قل الى ما كتبت بهامش ص ٧٨
١١٩ من الجزء الاول والى هامش ص ١٢٨ من الجزء الثاني
قوله وقد عمنانا أي أوقفنا في العناء وهو التعب والمشقة وكلفنا ما يشق علينا قال النوى هذا من التعريض الجائر بل المستحب لان معناه في الباطن أنه أودينا بأداب الشرع التي فيها تعب ولكنه تعب في مرضاة الله تعالى قوله ليئله أي لتضجرن منه أكثر من هذا الضجر اه نوى قوله في وسقين الوسط بفتح الواو وكسرهما وأصله حمل اه نوى قولها كأنه صوت دم

قوله ليئله أي لتضجرن منه أكثر من هذا الضجر اه نوى قوله في وسقين الوسط بفتح الواو وكسرهما وأصله حمل اه نوى قولها كأنه صوت دم (محتى)

١٢٠- (١٣٦٥)

تَحِيُّ فُلَانَةٍ هِيَ أَعَطَرُ نِسَاءِ الْعَرَبِ قَالَ قَتَادُنُ لِي أَنْ أَشَمَّ مِنْهُ قَالَ نَمَّ فَشَمَّ
فَقَتَاوَلَ فَشَمَّ ثُمَّ قَالَ أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أَعُوذَ قَالَ فَاسْتَمَكَنَ مِنْ رَأْسِهِ ثُمَّ قَالَ دُونَكُمْ
قَالَ فَقَتَلُوهُ * **وحدثني زهير بن حرب** حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ)

عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَرَا خَيْبَرَ
قَالَ فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْعِدَاةِ بَعْلَسُ فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي زُفَاقِ خَيْبَرَ وَإِنْ رُكِبْتِي لَمَسْتُ فِخْذَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخْسَرَ الْأَزَارُ
عَنْ فِخْذِ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنِّي لَأَرَى بَيَاضَ فِخْذِ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ
صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ وَقَدْ خَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ فَقَالُوا مُحَمَّدٌ

١٢١- (..)

قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ زَوْفٍ قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ قَالَ وَأَصْبَبْنَاهَا عَنُودَةً **حدثنا أبو بكر بن**
أبي شيبة حَدَّثَنَا عَمَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كُنْتُ رَدِيفَ أَبِي
طَلْحَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ وَقَدِمَ تَمَسُّ قَدَمَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَاتَيْنَاهُمْ حِينَ
بَرَّعَتِ الشَّمْسُ وَقَدِ اخْرَجُوا مَوَاشِيَهُمْ وَخَرَجُوا بِفُؤُسِهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ وَمُرُورِهِمْ
فَقَالُوا مُحَمَّدٌ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرِبَتْ خَيْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا

١٢٢- (..)

بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ قَالَ فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ **حدثنا إسحاق بن**
إبراهيم وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَا أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ قَالَ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا
بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ

١٢٣- (١٨٠٢)

(وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ) قَالَا حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ
مَوْلَى سَلْمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ سَلْمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

قوله ابن عليه هي امه وابوه
ابراهيم بن مقسم الاسدي
القرشي مولاهم كافي الخلاصة
قوله غزا خيبر هي مدينة
ذات حصون ومزارع على
قوله غزوة خيبر
مماية برد من المدينة الى
جهة الشام
قوله صلاة العداة يريد بها
صلاة الفجر والعداة القدوة
والغدوة ما بين صلاة الفجر
وطلوع الشمس كافي القاموس
قوله وانا رديف ابي طلحة
اى راكب خلفه على دابة
واحدة قال في المصباح الرديف
الذى تحمله خلفك على
ظهر الدابة ومثله الرديف
في الحديث التالى
قوله فاجرى نبي الله في الكلام
حذف تقديره فاجرى نبي الله
ركوبه واخرجنا ركبنا معه
بقرينة قوله وان ركبتي تمس
فخذي نبي الله صلى الله عليه وسلم
وقوله في زقاق خيبر الزقاق
الطريق دون السكة نافذة
كانت او غير نافذة وهي في
لغة اهل الحجاز مؤنثة وفي
لغة جميع مذكرة كما يعلم من
المصباح وقال في شرح
البهجة هي الطريق الضيقة
بين الابنية وقوله اخسر
الازار اى انكشف وقوله حين
برعت الشمس اى حين طلعت
قوله عليه الصلاة والسلام
الله اكبر خربت خيبر فيه
استحباب التكبير عند اللقاء
قال القاضى قيل تضاعف
بجراها بما رآه في ايديهم
من آلات الخراب من الفؤس
والمساحي وغيرها والاصح
انه اعلمه الله تعالى بذلك
والساحة الفناء واصلها الفناء
بين المنازل اه من النوى
قوله والخمس روى بالرفع
عطفاً على محمد وبالنصب
على انه مفعول معه كما ذكره
النوى نقلاً عن القاضى
والخمس الجيش قيل سسى
به لانه حصة اقسام ميمنة
وميسرة ومقدمة وساقة
وقلب
قوله واصبناها عنوة اى
اخذناها قهراً لاصلحنا
وظاهر هذا انها كلها
فتحت عنوة وروى مالك
عن ابن شهاب ان بعضها فتح
عنوة وبعضها صلحا اه
ملخصاً من الشارح

(٤٣)

حديث (١٣٦٥/١٢٠، ١٢١): تحفة (٣٤٩، ٩٩٠) خ (٣٧١) د (٣٠٠٩، ٢٩٩٨) ن (٣٣٨٠، ٦٥٩٩، ١١٤٣٥ الكبرى) التحف (٣٤٠، ٩٢٣).
حديث (١٣٦٥/١٢٢): تحفة (١٢٨٦) التحف (١١٨٦).
حديث (١٢٣/١٨٠٢): تحفة (٤٥٤٢) خ (٢٤٧٧، ٤١٩٦، ٥٤٩٧، ٦١٤٨، ٦٣٣١، ٦٨٩١) ق (٣١٩٥) التحف (٤٢٢٥).

قوله فسيرنا ليلاً اي فسرنا كما هو لفظ رواية البخاري اوسرنا سير بعد سير او جماعة اتر جماعة قوله آلا سمعنا من هنيهاك اي تطلب اليك ان تسمعنا من هنيهاك اي اراجيزك والهيئة كلمة يكنى بها عن كل شيء وهي مؤنث هن كاخ ومعناه شيء تقول هذا هنك اي شيك كافي القاموس ولام هنية محذوفة في لغة هي هاء فتصغر على هنية وتجمع مصغرة على هنيهاك وعليها ١٨١

فتصغر على هنية وتجمع على هنيهاك وعليها بعض الروايات قال القسطلاني وعند ابن اسحق من حديث نصيرن دهر الاسمي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في سيره الى خيبر لعامر بن الاكوع اقول لنا من هنيهاك ففيها انه عليه الصلاة والسلام هو الذي امره بذلك اه ملخصا
قوله يحدو بالقوم اي يحث اليهم على السير ويقضي لها وهذا الفعل يعنى بنفسه والحرف فيقال حدا الطية وحدا بها اي اساقها بالحاء قوله اللهم لولا انك اذنا في الرواية قالوا وصوابه في الوزن لاهم او اتاه او والله لولانت اه نووى
قوله فداء لك اي جعلت انفسنا فداء لك قال في التحفة والمخاطب به النبي صلى الله عليه وسلم اذ يقال ذلك لله تعالى كما قال المازري فالجملة معترضة بين ما قبلها وما بعدها لان المخاطب فيها هو الله تعالى وقوله ما اتفقنا اي ما اتبعناه او ما اخترناه من الخطايا وفي نسخة ما اتفقنا وهي رواية البخاري اي ما خلفنا وراينا من الامام قوله انا اذا صبح الخ اي اذا تودينا ودعينا للقتال اقبلنا محبين ويروي ايضا بالوحدة اي اذا صبح بنا على وجه الجزر والتهديد في الحرب امتنعنا عن الفرار وقوله وجبت اي ثبت له الشهادة بدلالة الدعاء بالرحمة في هذا الموطن وقوله لولا امتنتابه اي وددنا لو اخرجت دعائك له بهذا ليطول انتفاعنا به وتمتعنا بصحبته وقوله محمضة هي الجماعة وقوله حمر الانسية هكذا بالاشافة وهي من اشافة الموصوف الى صفته او تكون الانسية صفة لمحذوف تقديره الحيوانات الانسية ونسبت الى الانس وهم الناس لاختلاطها بهم بخلاف حمر الوحش افاده النورى
قوله عليه الصلاة والسلام امر يقوها واكسروها اي صبروا القدر التي فيها هذا اللجم واكسروها وامره لهم على هذا الوجه يدل على نجاسة الحجر الاهلية كما قال النورى وقيل انما هي عنها استبقاء لها للاحاجة اليها

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ فَتَسِيرُنَا لَيْلًا فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرِ بْنِ الْأَكْوَعِ
الْأَسْمِعُنَا مِنْ هَنِيهَاتِكَ وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا فَزَلَّ يَحْدُو بِالْقَوْمِ يَقُولُ
اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا أَهْتَدَيْنَا * وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلِّتْنَا
فَاغْفِرْ فِدَاءً لَكَ مَا أَتَقَمِينَا * وَثَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَا قَيْتْنَا
وَأَلْقَيْنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا * إِنَّا إِذَا صَحَّ بِنَا آتَيْنَا
وَبِالْصِّيَاحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذَا السَّائِقُ قَالُوا عَامِرٌ قَالَ يَرْجُحُهُ اللَّهُ
فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ وَجَبَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْلَا أَمْتَعْتَنَا بِهِ قَالَ فَاتَيْنَا خَيْبَرَ
فَخَاصَرْنَاهُمْ حَتَّى أَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ شَدِيدَةٌ ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ فَتَحَهَا عَلَيْكُمْ قَالَ فَلَمَّا
أَمْسَى النَّاسُ مَسَاءَ الْيَوْمِ الَّذِي فَتِحَتْ عَلَيْهِمْ أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا هَذِهِ النَّيْرَانُ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقِدُونَ فَقَالُوا عَلَى الْحِمِّ قَالَ
أَيَّ حِلْمٍ قَالُوا الْحِمُّ حُمْرُ الْأَنْسِيَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْرٍ يَقُوهَا
وَأَكْسِرُوهَا فَقَالَ رَجُلٌ أَوْ يَهْرٍ يَقُوهَا وَيَسْلُوهَا فَقَالَ أُوذَاكَ قَالَ فَلَمَّا تَصَافَى الْقَوْمُ
كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ فِيهِ قِصْرٌ قَتَاوَلِ بِهِ سَاقُ يَهُودِيٍّ لِيَضْرِبَهُ وَيَرْجِعَ ذُبَابُ سَيْفِهِ
فَأَصَابَ رُكْبَةَ عَامِرٍ فَاتَ مِنْهُ قَالَ فَلَمَّا قَفَلُوا قَالَ سَلَمَةٌ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي قَالَ فَلَمَّا
رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاكِنًا قَالَ مَا لَكَ قُلْتَ لَهُ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي
زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ قَالَ مَنْ قَالَهُ قُلْتَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَأَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ
الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ كَذَبٌ مَنْ قَالَهُ إِنَّ لَهُ لِأَجْرَيْنِ وَجَمَعَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ إِنَّهُ لَجَاهِدُ
مُجَاهِدٌ قُلَّ عَرَبِيٌّ مَشَى بِهَا مِثْلَهُ وَخَالَفَ قُتَيْبَةَ مُحَمَّدًا فِي الْحَدِيثِ فِي حَرْفَيْنِ
وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّادٍ وَأَلْقَى سَكِينَةً عَلَيْنَا وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ
وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَنَسَبَهُ عَيْرُ ابْنٍ وَهَبٍ فَقَالَ

قوله فسيرنا ليلاً اي فسرنا كما هو لفظ رواية البخاري اوسرنا سير بعد سير او جماعة اتر جماعة قوله آلا سمعنا من هنيهاك اي تطلب اليك ان تسمعنا من هنيهاك اي اراجيزك والهيئة كلمة يكنى بها عن كل شيء وهي مؤنث هن كاخ ومعناه شيء تقول هذا هنك اي شيك كافي القاموس ولام هنية محذوفة في لغة هي هاء فتصغر على هنية وتجمع مصغرة على هنيهاك وعليها ١٨١

عنه هذا باخى في هذا الحديث
لانه على ما في شرح البهجة
اخوه من الرضاة

قوله رجل مات بسلاحه
هو مقول الاحزاب اى قالوا
فيه هذا القول وقوله
فقفل اى فرجع وقوله
ليهابون الصلاة عليه اى
يتحافون من ان يدعوا له
بالرحمة او خافوا ان يصلوا
عليه صلاة الجنازة يوم مات
فالمضارع على هذا معنى الماضى
كافى السندي وقوله يقولون
اى في بيان سبب خوفهم
وقوله عليه الصلاة والسلام
كذبوا اى اخطوا

قوله يوم الاحزاب اى يوم
غزوة الاحزاب ويقال لها
الحنديك ايضا وكان من خبرها
ان اليهود اتفقوا مع قريش
ونظفان واحلافهما على
حرب النبي صلى الله عليه
وسلم واستنصال المسلمين
وخرجوا بعشرة آلاف
مقاتل فلما سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بخروجهم
وما تحزبوا له امر بغير
الحنديك وضربه على المدينة
وعمل فيه بنفسه ترغيباً
لأصحابه فلما فرغ من حفره
اقبلت هذا الجوع حتى نزلوا
حوالى المدينة واقاموا على
حصارها مدة ليس بينهم
وبين المسلمين قتال الا الرمي
بالنبل حتى اقتحم عكرمة
ابن ابي جهل وعمرون
عبدود الحنديك في قوارص
من قريش فخرج لهم على بن
ابى طالب في نفر من المسلمين
فاخذ عليهم طريق الرجعة
وقتل عمرو بن عبدود ونوفل
ابن عبدالله الخزومي وفر
عكرمة ومن معه ثم وقع
في قلوبهم الوهن ودب بينهم

باب
غزوة الاحزاب وهى
الحنديك
الفشل والتخاذل وكان
من امرهم ما ذكر الله تعالى
من ارسال الرمح والمنود
التي لم يروها فانصرفوا عنها
بعد ان اقاموا على حصارها
تحوشوا في خبر يعلم تفصيله
من كتب السير

ابن عبد الله بن كعب بن مالك ان سلمة ابن الاكوع قال لما كان يوم خيبر
قاتل اخي قتالا شديداً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فازتد عليه سيفه
فقته فقال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك وشكوا فيه رجل مات
في سلاحه وشكوا في بعض امره قال سلمة فقفل رسول الله صلى الله عليه وسلم
من خيبر فقالت يا رسول الله ائذن لي ان ارجز لك فاذن له رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال عمر بن الخطاب اعلم ما تقول قال فقالت

والله لولا الله ما اهتدينا * ولا تصدقنا ولا صلينا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقت

وانزلن سكينتنا علينا * ولبت الاقدام ان لا قينا

والمشركون قد بقوا علينا

قال فلما قضيت رجزى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال هذا قلت
قاله اخي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحمه الله قال فقالت يا رسول الله

ان ناساً ليهابون الصلاة عليه يقولون رجل مات بسلاحه فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم مات جاهداً مجاهداً قال ابن شهاب ثم سألت ابناً لسلمة ابن

الاكوع فحدثني عن ابيه مثل ذلك غير انه قال حين قلت ان ناساً يهابون

الصلاة عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبوا مات جاهداً مجاهداً فله

اجره مرتين وأشار يا صبيعه * حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن

المثنى) قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب يتقل معن الثراب ولقد

وارى الثراب بياض بطنه وهو يقول

والله لولا انت ما اهتدينا * ولا تصدقنا ولا صلينا

أذن لي رجزك

والله ان ناساً

حدثنا محمد بن جعفر

١٢٥- (١٨٠٣)

(٤٤)

قوله يتقل معنا الثراب قال الابى فيه جواز التحصن من العدو بالحنادق والاسوار ونحوها واستحسان عمل اهل الفضل في ذلك لانه من التعاون
على البر وقوله وارى الثراب بياض بطنه اى ستره

فَأَنْزَلَنَّا سَكِينَةً عَلَيْنَا * إِنَّ الْأُولَىٰ قَدْ أَبَوْا عَلَيْنَا

قَالَ وَرُبَّمَا قَالَ

إِنَّ الْمَلَائِكَةَ قَدْ أَبَوْا عَلَيْنَا * إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ آبَائِنَا

وَيَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ فَقَدْ ذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الْأُولَىٰ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نُحْمِرُ الْخُنْدُقَ وَنَنْقُلُ

الْتُرَابَ عَلَىٰ أَكْتافِنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا

عَيْشُ الْآخِرَةِ فَأَعْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ

بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ

بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ

اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ * فَأَعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ

عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ

يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ قَالَ شُعْبَةُ أَوْ قَالَ

اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ * فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ

وَحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ قَالَ يَحْيَىٰ أَخْبَرَنَا وَقَالَ شَيْبَانُ حَدَّثَنَا

عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ كَانُوا يَرْتَجِزُونَ وَرَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُمْ وَهُمْ يَقُولُونَ

اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ * فَأَنْصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ

قوله ان الملا قد ابوا علينا
الملا بالهمز وبالقصير هم
اشراف القوم وقيل هم
الرجال ليس فيهم نساء
ومعنى ابوا علينا امتنعوا
من اجابتنا الى الاسلام
وفي هذا الحديث استحباب
الرجز ونحوه في حال البناء
ونحوه اهملخصاً من النووي

قوله عليه الصلاة والسلام
لا عيش الا عيش الآخرة
اي لا عيش باق الا عيش
مطلوب اه نووى

قوله اذا ارادوا فتنة اي
اذا ارادوا افتتنوا وامتحننا
في الحق وتعدينا من اجله
ابينا اي امتنعنا من ذلك
بالمقاومة والتحصن بالخذق
ونحوه او اذا ارادوا امانتنا
عن ديننا ابينا عليهم ذلك
يقال فتن المال فلانا اي استله
وفتن فلان في دينه بالبناء
للمفعول اي مال عنه والفتنة
ايضا الامتحان والاختبار
والتعذيب قال في النهاية
وانكم تفتنون في القبور
بريد مسئلة منكرو وتكبر
من الفتنة الامتحان والاختبار
ثم قال ومنه الحديث في
تفتنون وعنى تسئلون اي
تتحدون بي في قبوركم
يعرف ايمانكم بشوقى
ومنه ان الذين فتنوا المؤمنين
والمؤمنات قال فتنوهم
بالنار اي امتحنوهم
وعذبوهم اه ملخصاً وقال
في المصباح اصل الفتنة من
قولك فتنت الذهب والفضة
اذا احرقته بالنار ليبين الجيد
من الردي

(وفى)

حديث (١٢٦/١٨٠٤): تحفة (٤٧٠٨) خ (٣٧٩٧، ٤٠٩٨) ن (٨٣١٢ الكبرى) التحف (٤٣٨٨).

حديث (١٢٧/١٨٠٥): تحفة (١٥٩٣) خ (٣٧٩٥، ٦٤١٣) ن (٨٣١٣ الكبرى) التحف (١٤٥٢).

حديث (١٢٨/١٨٠٥): تحفة (١٢٤٦) خ (٣٧٩٥) ت (٣٨٥٧) ن (٨٣١٤، ٨٣١٥ الكبرى) التحف (١١٤٧).

حديث (١٢٩/١٨٠٥): تحفة (١٧٠٠) التحف (١٥٥٧).

(..)

(١٢٦-١٨٠٤)

(١٢٧-١٨٠٥)

(١٢٨-..)

(١٢٩-..)

١٣٠- (..)

وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ بَدَلَ فَأَنْصُرُ فَأَغْفِرُ حَدِيثِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا
حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا
يَقُولُونَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا * عَلَى الْإِسْلَامِ مَا بَقِيَْنَا أَبَدًا
أَوْ قَالَ عَلَى الْجِهَادِ شَكَ حَمَّادُ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْأَخِرَةِ * فَأَغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ

* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ
قَالَ سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ يَقُولُ خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤْذَنَ بِالْأُولَى وَكَانَتْ لِقَاحُ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَعَى بِذِي قَرْدٍ قَالَ فَلَقِيَنِي غُلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
عَوْفٍ فَقَالَ أُخِذَتْ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ مَنْ أَخَذَهَا قَالَ
عَطْفَانٌ قَالَ فَصَرَحْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ يَأْصِبُهَا حَاهُ قَالَ فَاسْتَمَعْتُ مَا بَيْنَ لَأَبِيِّ الْمَدِينَةِ
ثُمَّ أَنْدَفَعْتُ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أَذْرَكَهُمْ بِذِي قَرْدٍ وَقَدْ أَخَذُوا يَسْقُونَ مِنَ الْمَاءِ
فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ بِنَبِيْلِي وَكُنْتُ رَامِيًا وَأَقُولُ

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ * وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ

فَارْتَجِزُ حَتَّى اسْتَنْقَذْتُ اللَّقَاحَ مِنْهُمْ وَاسْتَلَبْتُ مِنْهُمْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً قَالَ
وَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي قَدْ حَمَيْتُ الْقَوْمَ
الْمَاءَ وَهُمْ عِطَاشٌ فَأَبْعَثْ إِلَيْهِمْ السَّاعَةَ فَقَالَ يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ مَلَكَتَ فَاسْتَجِزْ
قَالَ ثُمَّ رَجَعْنَا وَيُرْدِفُنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَاقَتِهِ حَتَّى دَخَلْنَا
الْمَدِينَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ح وَحَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَهَذَا حَدِيثُهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنَفِيُّ عِيْدُ اللَّهِ بْنِ

١٣١- (١٨٠٦)

ادركتهم وقد اخذوا نخب

١٣٢- (١٨٠٧)

غطفان قيل كانوا من
بني فزارة فيكون اطلاق
اسم غطفان عليهم من اطلاق
العام وارادة الخاص لان
فزارة قبيلة من غطفان
وقيل بعضهم من فزارة
وبعضهم من غطفان وهو
الموافق لما صرح به في رواية
البخارى في الجهاد وفي
كتاب السير انهم كانوا
اربعين فارسا عليهم عينة
ابن حصن وعبدالرحمن
الفزاريان فلما علم النبي
صلى الله عليه وسلم بذلك
بعث في آثارهم من يستنقذ
القاح منهم واتم على البيعة
سعد بن زيد الانصاري ثم

باب

غزوة ذى قرد وغيرها
لحقهم عليه الصلاة والسلام
في بقية الناس فجاء وقد
استنقذوا القاح وقتلوا
من قتلوا ولم تجئ البيعة
الا وقد فعل سلمة ابن
الأكوع الأفاعيل
كما سترى تفصيله في هذا
المحدث وفي الذي يليه
قوله يا صباحاه كلمة يقولها
المستغيث والالف فيها عوض
عن لام المستغاث والهاء
للسكت فهي منادى على وجه
الاستغاثة وتقال ايضا
لاستفزاز من كان غافلا عن
عدوه ليتأهب لقائه قال
في النهاية واصلها اذا صاحوا
للعارة لانهم اكثر ما كانوا
يغيرون صباحا حتى سماوا
يوم العارة يوم الصباح
فكان القائل يا صباحاه
يقول قد غشينا العدو
وقيل ان المتقاتلين كانوا
اذا جاء الليل يرجعون عن
القتال فاذا عاد النهار عودوه
فكانت يريد بقوله يا صباحاه
قد جاء وقت الصباح فتأهبوا
للقتال اه بتصرف
قوله ما بين لاتبى المدينة
اللاية الحرة وهى الارض
ذات الحجارة السرد والمدينة
واقعة بين حرتين عظيمتين
يريد انه اسمع بصرخاته
جميع اهل المدينة كما يريد
جميع القرآن من يقول وعيت
ما بين دفع المصحف
قوله اندفعت على وجهي
اى مضيت مسرعا لا لوى

(٤٥)

على شئ قوله يوم الرضع الرضع جمع راضع والمراد به هنا اللب اى اليوم يوم هلاك اللبام وقد ذكر في الفتح اوجها عدة في اصل تسمية اللب راضعا منها ان شخصان
شديدا يبخل فكان اذا اراد حلب ناقته ارتضع من ثديها لتلاجلها فيسمع جاره او من يمر به صوت الحلب فيطلب منه اللبن فسموا ذلك كل لب راضعا ثم قال وقيل معناه

حديث (١٣٠/١٨٠٥) : تحفة (٣٥٤) التحف (٣٤٥).

حديث (١٣١/١٨٠٦) : تحفة (٤٥٤٠) خ (٣٠٤١، ٤١٩٤) ن (٩٧٨ اليوم والليلة) التحف (٤٢٢٣).

حديث (١٣٢/١٨٠٧) : تحفة (٤٥٢٤) التحف (٤٢٠٨).

قوله على جبال الركية الركية
البروا الجيا ما حولها وقوله
لجأشت أي فارماؤها وارفع
قوله دعانا للبيعة البيعة
هنا العهد وبايعه على كذا
عاهده وعاقده وكان سبب
هذه البيعة ان النبي صلى الله
عليه وسلم لما صدق المشركون
عن دخول مكة بعث عثمان
رضي الله عنه الى مكة بكتاب
غير به اشراف قريش
انه لم يأت الاثر للبيت
ومعظم الحرم فاشيع قتل
عشان حتى بلغ النبي صلى الله
عليه وسلم فقال اما والله
لئن قطعه لانا جزئهم ودعا
الناس للبيعة فبايعه
بعضهم على الموت وبعضهم
على ان لا يقرروا وتسمى هذه
البيعة بيعة الرضوان لقوله
تعالى لقد رضى الله عن
المؤمنين اذ بايعوك تحت
الشجرة
قوله فبايعته الثالثة في
مبايعته عليه الصلاة
والسلام له ثلاث مرات
اشارة الى انه سبحانه
ثلاثة مشاهد يكون له فيها
بلاء حسن وقد كان الامر
كذلك فاقبل بالحديبية غزوة
ذي قرد واتصل بها فتح
خير وكان له في كل منها
غناء افاده في شرح البيعة
قوله رأ فرسول الله عزلا
قال النووي ضبطوه
بوجهين احدهما بفتح العين
مع كسر الزاي والثاني
بضمها وقد فسره في الكتاب
بالذي لاسلامه وقال له
ايضا اعزل وهو الأشهر
استعمالا
قوله حجة اودرة المحفة
الترس الصغير يطارق بين
جلدين كافي الصباح والدرقة
نوع من التروس ايضا
قوله عليه الصلاة السلام
انك كالذي قال الاول الذي
صفة لحذوق أي انك كالقول
الذي قاله الاول فالاول بالرفع
فاعل قال والمراد به هنا
المتقدم بالزمان يعني ان
شأنك هذا معك يشبه
فحوى القول الذي قاله
الرجل المتقدم زمانه وجعل
ابن الملك الاول منصوبا على
الظرفية ومعناه على هذا الوجه
انك كالذي قال في الزمان
الاول وقوله ابغى بجمزة
الوصل من البقاء بضم الباء أي
اطلب لي وجمزة القطع
من الأبناء أي أعني على
الطلب كذا في المبارك قلت
الوجه الثاني هو الاوجه
في هذا المقام وقوله حبيبا
هو احوال يشير صلى الله
عليه وسلم الى ان سلمة
رجح عمه على نفسه
حيث اعطاه سلاحه مع

عَبْدُ الْمُحَمَّدِ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ) حَدَّثَنِي إِيسَى بْنُ سَلْمَةَ حَدَّثَنِي أَبِي
قَالَ قَدِمْنَا الْحَدِيثِيَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ أَرْبَعُ عَشْرَةَ مِائَةً
وَعَلَيْهَا نَحْمُسُونَ شَاةً لَا نُزَوِّبُهَا قَالَ فَقَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى
جَبَا الرِّكِيَّةِ فَأَمَّا دَعَا وَإِنَّمَا بَصَقَ فِيهَا قَالَ فَجَاشَتْ فَسَقَمِينَا وَأَسْتَقَمِينَا قَالَ ثُمَّ
إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَانَا لِلْبَيْعَةِ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ قَالَ فَبَايَعْتُهُ أَوَّلَ
النَّاسِ ثُمَّ بَايَعَ وَبَايَعَ حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَسْطِ مِنَ النَّاسِ قَالَ بَايِعْ يَا سَلْمَةَ قَالَ قُلْتُ
قَدْ بَايَعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي أَوَّلِ النَّاسِ قَالَ وَإَيْضًا قَالَ وَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَزْرًا لَا (يَعْنِي لَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ) قَالَ فَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حِجْمَةً أَوْ دَرَقَةً ثُمَّ بَايَعَ حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ النَّاسِ قَالَ أَلَا تُبَايِعُنِي يَا سَلْمَةُ قَالَ
قُلْتُ قَدْ بَايَعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي أَوَّلِ النَّاسِ وَفِي أَوْسَطِ النَّاسِ قَالَ وَإَيْضًا
قَالَ فَبَايَعْتُهُ الثَّلَاثَةَ ثُمَّ قَالَ لِي يَا سَلْمَةَ أَيْنَ حَجَفْتُكَ أَوْ دَرَقْتُكَ الَّتِي أَعْطَيْتُكَ
قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَيْتَنِي عَمِّي عَامِرَ عَزْرًا لَا فَأَعْطَيْتَنِي إِيَّاهَا قَالَ فَصَحَّحْتُكَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ إِنَّكَ كَالَّذِي قَالَ الْأَوَّلُ اللَّهُمَّ أَنْبِئْنِي حَبِيبًا هُوَ أَحَبُّ
إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي ثُمَّ إِنَّ الْمُشْرِكِينَ رَأَسَلُونَا الصَّلْحَ حَتَّى مَشَى بَعْضُنَا فِي بَعْضٍ
وَأَصْطَلَحْنَا قَالَ وَكُنْتُ تَبِعًا لِطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَسْقَى فَرَسَهُ وَأَحْسَهُ وَأَخْدَمَهُ
وَأَكُلُ مِنَ طَعَامِهِ وَتَرَكْتُ أَهْلِي وَمَالِي مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَلَمَّا أَصْطَلَحْنَا نَحْنُ وَأَهْلُ مَكَّةَ وَأَخْلَطَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ آيَدُ شَجَرَةٍ
فَكَسَحَتْ سُوكَهَا فَاصْطَلَحْتُمْ فِي أَصْلِهَا قَالَ فَأَتَانِي أَرْبَعَةٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ
أَهْلِ مَكَّةَ فَبَعَلُوا يَتَعَوَّنَ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَبْتَعْضُهُمْ فَخَوَّلْتُ
إِلَى شَجَرَةٍ أُخْرَى وَعَلَقُوا سِلَاحَهُمْ وَأَصْطَلَحُوا فَبَيَّأَهُمْ كَذَلِكَ إِذْ نَادَى مُنَادٌ
مِنْ أَسْفَلِ الْوَادِي يَا لِمُهَاجِرِينَ قَتِلَ ابْنُ زُنَيْمٍ قَالَ فَاخْتَرَطْتُ سَيْفِي ثُمَّ شَدَدْتُ

وإما بسق

بالصلح

احتياجه اليوفيه من مدح سلمة ولعمري لا يفتخر بقوله راسلونا الصلح اي ارسلوا الينا وارسلنا اليهم في امر الصلح وقوله مشى بعضنا في بعض في هذا معنى
الى اي مشى بعضنا الى بعض ومنه قوله تعالى فردوا ايديهم في افواههم اي الى افواههم وربما كانت بمعنى مع فيكون المعنى مشى بعضنا مع بعض وقوله

(على)

١٩٠
١٩١
١٩٢
١٩٣
١٩٤
١٩٥
١٩٦
١٩٧
١٩٨
١٩٩
٢٠٠
٢٠١
٢٠٢
٢٠٣
٢٠٤
٢٠٥
٢٠٦
٢٠٧
٢٠٨
٢٠٩
٢١٠
٢١١
٢١٢
٢١٣
٢١٤
٢١٥
٢١٦
٢١٧
٢١٨
٢١٩
٢٢٠
٢٢١
٢٢٢
٢٢٣
٢٢٤
٢٢٥
٢٢٦
٢٢٧
٢٢٨
٢٢٩
٢٣٠
٢٣١
٢٣٢
٢٣٣
٢٣٤
٢٣٥
٢٣٦
٢٣٧
٢٣٨
٢٣٩
٢٤٠
٢٤١
٢٤٢
٢٤٣
٢٤٤
٢٤٥
٢٤٦
٢٤٧
٢٤٨
٢٤٩
٢٥٠
٢٥١
٢٥٢
٢٥٣
٢٥٤
٢٥٥
٢٥٦
٢٥٧
٢٥٨
٢٥٩
٢٦٠
٢٦١
٢٦٢
٢٦٣
٢٦٤
٢٦٥
٢٦٦
٢٦٧
٢٦٨
٢٦٩
٢٧٠
٢٧١
٢٧٢
٢٧٣
٢٧٤
٢٧٥
٢٧٦
٢٧٧
٢٧٨
٢٧٩
٢٨٠
٢٨١
٢٨٢
٢٨٣
٢٨٤
٢٨٥
٢٨٦
٢٨٧
٢٨٨
٢٨٩
٢٩٠
٢٩١
٢٩٢
٢٩٣
٢٩٤
٢٩٥
٢٩٦
٢٩٧
٢٩٨
٢٩٩
٣٠٠
٣٠١
٣٠٢
٣٠٣
٣٠٤
٣٠٥
٣٠٦
٣٠٧
٣٠٨
٣٠٩
٣١٠
٣١١
٣١٢
٣١٣
٣١٤
٣١٥
٣١٦
٣١٧
٣١٨
٣١٩
٣٢٠
٣٢١
٣٢٢
٣٢٣
٣٢٤
٣٢٥
٣٢٦
٣٢٧
٣٢٨
٣٢٩
٣٣٠
٣٣١
٣٣٢
٣٣٣
٣٣٤
٣٣٥
٣٣٦
٣٣٧
٣٣٨
٣٣٩
٣٤٠
٣٤١
٣٤٢
٣٤٣
٣٤٤
٣٤٥
٣٤٦
٣٤٧
٣٤٨
٣٤٩
٣٥٠
٣٥١
٣٥٢
٣٥٣
٣٥٤
٣٥٥
٣٥٦
٣٥٧
٣٥٨
٣٥٩
٣٦٠
٣٦١
٣٦٢
٣٦٣
٣٦٤
٣٦٥
٣٦٦
٣٦٧
٣٦٨
٣٦٩
٣٧٠
٣٧١
٣٧٢
٣٧٣
٣٧٤
٣٧٥
٣٧٦
٣٧٧
٣٧٨
٣٧٩
٣٨٠
٣٨١
٣٨٢
٣٨٣
٣٨٤
٣٨٥
٣٨٦
٣٨٧
٣٨٨
٣٨٩
٣٩٠
٣٩١
٣٩٢
٣٩٣
٣٩٤
٣٩٥
٣٩٦
٣٩٧
٣٩٨
٣٩٩
٤٠٠
٤٠١
٤٠٢
٤٠٣
٤٠٤
٤٠٥
٤٠٦
٤٠٧
٤٠٨
٤٠٩
٤١٠
٤١١
٤١٢
٤١٣
٤١٤
٤١٥
٤١٦
٤١٧
٤١٨
٤١٩
٤٢٠
٤٢١
٤٢٢
٤٢٣
٤٢٤
٤٢٥
٤٢٦
٤٢٧
٤٢٨
٤٢٩
٤٣٠
٤٣١
٤٣٢
٤٣٣
٤٣٤
٤٣٥
٤٣٦
٤٣٧
٤٣٨
٤٣٩
٤٤٠
٤٤١
٤٤٢
٤٤٣
٤٤٤
٤٤٥
٤٤٦
٤٤٧
٤٤٨
٤٤٩
٤٥٠
٤٥١
٤٥٢
٤٥٣
٤٥٤
٤٥٥
٤٥٦
٤٥٧
٤٥٨
٤٥٩
٤٦٠
٤٦١
٤٦٢
٤٦٣
٤٦٤
٤٦٥
٤٦٦
٤٦٧
٤٦٨
٤٦٩
٤٧٠
٤٧١
٤٧٢
٤٧٣
٤٧٤
٤٧٥
٤٧٦
٤٧٧
٤٧٨
٤٧٩
٤٨٠
٤٨١
٤٨٢
٤٨٣
٤٨٤
٤٨٥
٤٨٦
٤٨٧
٤٨٨
٤٨٩
٤٩٠
٤٩١
٤٩٢
٤٩٣
٤٩٤
٤٩٥
٤٩٦
٤٩٧
٤٩٨
٤٩٩
٥٠٠
٥٠١
٥٠٢
٥٠٣
٥٠٤
٥٠٥
٥٠٦
٥٠٧
٥٠٨
٥٠٩
٥١٠
٥١١
٥١٢
٥١٣
٥١٤
٥١٥
٥١٦
٥١٧
٥١٨
٥١٩
٥٢٠
٥٢١
٥٢٢
٥٢٣
٥٢٤
٥٢٥
٥٢٦
٥٢٧
٥٢٨
٥٢٩
٥٣٠
٥٣١
٥٣٢
٥٣٣
٥٣٤
٥٣٥
٥٣٦
٥٣٧
٥٣٨
٥٣٩
٥٤٠
٥٤١
٥٤٢
٥٤٣
٥٤٤
٥٤٥
٥٤٦
٥٤٧
٥٤٨
٥٤٩
٥٥٠
٥٥١
٥٥٢
٥٥٣
٥٥٤
٥٥٥
٥٥٦
٥٥٧
٥٥٨
٥٥٩
٥٦٠
٥٦١
٥٦٢
٥٦٣
٥٦٤
٥٦٥
٥٦٦
٥٦٧
٥٦٨
٥٦٩
٥٧٠
٥٧١
٥٧٢
٥٧٣
٥٧٤
٥٧٥
٥٧٦
٥٧٧
٥٧٨
٥٧٩
٥٨٠
٥٨١
٥٨٢
٥٨٣
٥٨٤
٥٨٥
٥٨٦
٥٨٧
٥٨٨
٥٨٩
٥٩٠
٥٩١
٥٩٢
٥٩٣
٥٩٤
٥٩٥
٥٩٦
٥٩٧
٥٩٨
٥٩٩
٦٠٠
٦٠١
٦٠٢
٦٠٣
٦٠٤
٦٠٥
٦٠٦
٦٠٧
٦٠٨
٦٠٩
٦١٠
٦١١
٦١٢
٦١٣
٦١٤
٦١٥
٦١٦
٦١٧
٦١٨
٦١٩
٦٢٠
٦٢١
٦٢٢
٦٢٣
٦٢٤
٦٢٥
٦٢٦
٦٢٧
٦٢٨
٦٢٩
٦٣٠
٦٣١
٦٣٢
٦٣٣
٦٣٤
٦٣٥
٦٣٦
٦٣٧
٦٣٨
٦٣٩
٦٤٠
٦٤١
٦٤٢
٦٤٣
٦٤٤
٦٤٥
٦٤٦
٦٤٧
٦٤٨
٦٤٩
٦٥٠
٦٥١
٦٥٢
٦٥٣
٦٥٤
٦٥٥
٦٥٦
٦٥٧
٦٥٨
٦٥٩
٦٦٠
٦٦١
٦٦٢
٦٦٣
٦٦٤
٦٦٥
٦٦٦
٦٦٧
٦٦٨
٦٦٩
٦٧٠
٦٧١
٦٧٢
٦٧٣
٦٧٤
٦٧٥
٦٧٦
٦٧٧
٦٧٨
٦٧٩
٦٨٠
٦٨١
٦٨٢
٦٨٣
٦٨٤
٦٨٥
٦٨٦
٦٨٧
٦٨٨
٦٨٩
٦٩٠
٦٩١
٦٩٢
٦٩٣
٦٩٤
٦٩٥
٦٩٦
٦٩٧
٦٩٨
٦٩٩
٧٠٠
٧٠١
٧٠٢
٧٠٣
٧٠٤
٧٠٥
٧٠٦
٧٠٧
٧٠٨
٧٠٩
٧١٠
٧١١
٧١٢
٧١٣
٧١٤
٧١٥
٧١٦
٧١٧
٧١٨
٧١٩
٧٢٠
٧٢١
٧٢٢
٧٢٣
٧٢٤
٧٢٥
٧٢٦
٧٢٧
٧٢٨
٧٢٩
٧٣٠
٧٣١
٧٣٢
٧٣٣
٧٣٤
٧٣٥
٧٣٦
٧٣٧
٧٣٨
٧٣٩
٧٤٠
٧٤١
٧٤٢
٧٤٣
٧٤٤
٧٤٥
٧٤٦
٧٤٧
٧٤٨
٧٤٩
٧٥٠
٧٥١
٧٥٢
٧٥٣
٧٥٤
٧٥٥
٧٥٦
٧٥٧
٧٥٨
٧٥٩
٧٦٠
٧٦١
٧٦٢
٧٦٣
٧٦٤
٧٦٥
٧٦٦
٧٦٧
٧٦٨
٧٦٩
٧٧٠
٧٧١
٧٧٢
٧٧٣
٧٧٤
٧٧٥
٧٧٦
٧٧٧
٧٧٨
٧٧٩
٧٨٠
٧٨١
٧٨٢
٧٨٣
٧٨٤
٧٨٥
٧٨٦
٧٨٧
٧٨٨
٧٨٩
٧٩٠
٧٩١
٧٩٢
٧٩٣
٧٩٤
٧٩٥
٧٩٦
٧٩٧
٧٩٨
٧٩٩
٨٠٠
٨٠١
٨٠٢
٨٠٣
٨٠٤
٨٠٥
٨٠٦
٨٠٧
٨٠٨
٨٠٩
٨١٠
٨١١
٨١٢
٨١٣
٨١٤
٨١٥
٨١٦
٨١٧
٨١٨
٨١٩
٨٢٠
٨٢١
٨٢٢
٨٢٣
٨٢٤
٨٢٥
٨٢٦
٨٢٧
٨٢٨
٨٢٩
٨٣٠
٨٣١
٨٣٢
٨٣٣
٨٣٤
٨٣٥
٨٣٦
٨٣٧
٨٣٨
٨٣٩
٨٤٠
٨٤١
٨٤٢
٨٤٣
٨٤٤
٨٤٥
٨٤٦
٨٤٧
٨٤٨
٨٤٩
٨٥٠
٨٥١
٨٥٢
٨٥٣
٨٥٤
٨٥٥
٨٥٦
٨٥٧
٨٥٨
٨٥٩
٨٦٠
٨٦١
٨٦٢
٨٦٣
٨٦٤
٨٦٥
٨٦٦
٨٦٧
٨٦٨
٨٦٩
٨٧٠
٨٧١
٨٧٢
٨٧٣
٨٧٤
٨٧٥
٨٧٦
٨٧٧
٨٧٨
٨٧٩
٨٨٠
٨٨١
٨٨٢
٨٨٣
٨٨٤
٨٨٥
٨٨٦
٨٨٧
٨٨٨
٨٨٩
٨٩٠
٨٩١
٨٩٢
٨٩٣
٨٩٤
٨٩٥
٨٩٦
٨٩٧
٨٩٨
٨٩٩
٩٠٠
٩٠١
٩٠٢
٩٠٣
٩٠٤
٩٠٥
٩٠٦
٩٠٧
٩٠٨
٩٠٩
٩١٠
٩١١
٩١٢
٩١٣
٩١٤
٩١٥
٩١٦
٩١٧
٩١٨
٩١٩
٩٢٠
٩٢١
٩٢٢
٩٢٣
٩٢٤
٩٢٥
٩٢٦
٩٢٧
٩٢٨
٩٢٩
٩٣٠
٩٣١
٩٣٢
٩٣٣
٩٣٤
٩٣٥
٩٣٦
٩٣٧
٩٣٨
٩٣٩
٩٤٠
٩٤١
٩٤٢
٩٤٣
٩٤٤
٩٤٥
٩٤٦
٩٤٧
٩٤٨
٩٤٩
٩٥٠
٩٥١
٩٥٢
٩٥٣
٩٥٤
٩٥٥
٩٥٦
٩٥٧
٩٥٨
٩٥٩
٩٦٠
٩٦١
٩٦٢
٩٦٣
٩٦٤
٩٦٥
٩٦٦
٩٦٧
٩٦٨
٩٦٩
٩٧٠
٩٧١
٩٧٢
٩٧٣
٩٧٤
٩٧٥
٩٧٦
٩٧٧
٩٧٨
٩٧٩
٩٨٠
٩٨١
٩٨٢
٩٨٣
٩٨٤
٩٨٥
٩٨٦
٩٨٧
٩٨٨
٩٨٩
٩٩٠
٩٩١
٩٩٢
٩٩٣
٩٩٤
٩٩٥
٩٩٦
٩٩٧
٩٩٨
٩٩٩
١٠٠٠

عَلَى أَوْلِيكَ الْأَرْبَعَةَ وَهُمْ رُقُودٌ فَأَخَذَتْ سِلَاحَهُمْ فَجَعَلَتْهُ ضِعْثًا فِي يَدِي
قَالَ ثُمَّ قُلْتُ وَالَّذِي كَرَّمَتْ وَجْهَهُ مُحَمَّدٌ لَا يَرْفَعُ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَأْسَهُ إِلَّا ضَرَبْتُ
الَّذِي فِيهِ عَيْنَاهُ قَالَ ثُمَّ جِئْتُ بِهِمْ أَسْوَقُهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ وَجَاءَ عَمِّي عَامِرٌ بِرَجُلٍ مِنَ الْعَبَلَاتِ يُقَالُ لَهُ مِكْرَزٌ يَقُودُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى فَرَسٍ مُجْتَفٍ فِي سَبْعِينَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَنَطَرَ إِلَيْهِمْ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ دَعُوهُمْ يَكُنْ لَهُمْ بَدْءُ الْفُجُورِ وَشَاءَ فَعَفَا
عَنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْزَلَ اللَّهُ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ
وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ الْآيَةَ كُلَّهَا قَالَ
ثُمَّ خَرَجْنَا رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَتَزَلْنَا مَنْزِلًا بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَنِي لِحْيَانَ جَبَلٌ وَهُمْ
الْمُشْرِكُونَ فَاسْتَعْقَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ رَقِيَ هَذَا الْجَبَلُ اللَّيْلَةَ
كَأَنَّهُ طَلِعَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ قَالَ سَلِمَةُ فَرَقْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ
مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِظَهْرِهِ
مَعَ رِبَاحٍ غُلَامٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَعَهُ وَخَرَجْتُ مَعَهُ بِفَرَسٍ
طَلْحَةَ أُنْدَبِيٍّ مَعَ الظَّهْرِ فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْفَزَارِيُّ قَدْ آغَارَ عَلَى ظَهْرِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْفَقَهُ أَجْمَعٌ وَقَتَلَ رَاعِيَهُ قَالَ فَقُلْتُ يَا رِبَاحُ
خُذْ هَذَا الْفَرَسَ فَأَبْلِعْهُ طَلْحَةَ بْنُ عُيَيْدِ اللَّهِ وَأَخْبِرْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَدْ آغَارُوا عَلَى سَرِحِهِ قَالَ ثُمَّ قُتِلَ عَلَى أَكْمَةَ فَاسْتَقْبَلَتْ الْمَدِينَةَ
فَنَادَيْتُ ثَلَاثًا يَا صَبَاحَاهُ ثُمَّ خَرَجْتُ فِي آثَارِ الْقَوْمِ أَرْمِيهِمْ بِالسَّبْلِ وَأَرْتَجِزُ أَقُولُ
أَنَا بَنُ الْأَكْوَعِ * وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ
فَأَلْحَقُ رَجُلًا مِنْهُمْ فَأَصُكُّ سَهْمًا فِي رَحْلِهِ حَتَّى خَلَصَ نَصْلُ السَّهْمِ إِلَى كِتْفِهِ
قَالَ قُلْتُ خُذْهَا

قوله برجل من العبلات هم
بطن من قريش من بني عبد
شمس بن عبدمناف والنسبة
اليهم عبي ترده الى الواحد
كافي الجوهري قال لان اسم
امهم عبلة وهي عبلة بنت
عبيدة القيسية
قوله على فرس مجفف اي
عليه تجفاف بكسر التاء
وهو ثوب كالجلب يلبسه
الفرس ليقيه من السلاح
وجمه تجفاف فافاده النوى
قوله عليه الصلاة والسلام
يكن لهم بدء الفجور وشاء
قال في النهاية اي اوله وآخره
والشي بكسر التاء والقصر
الامر يعاد مرتين قال في
القاموس ولاشي في الصدقة
كالي اي لا تؤخذ مرتين في
عام او لا تؤخذ ناقان مكان
واحدة ووقع في بعض النسخ
ثنياء بضم الثاء وبياء وهي
رواية ابن ماهان ولكن
الرواية الاولى هي الصواب
كما افاده النوى نقلها عن
القاضي
قوله وهم المشركون ضبطوه
بوجهين احدهما بفتح الهاء
وشد الميم اي هم المشركين
التي صلى الله عليه وسلم واصحابه
خوف ان يبيتوهم لقريش
منهم يقال امي الامر وهي
معنى اي اغمى واحزنتي
والثاني بضم الهاء وتجفيف
الميم على الابتداء
قوله بظهره الظهر الابل
تعد للركوب وحمل الاثقال
قوله ناديه هكذا رواه الجمهور
بالنون ومعناه ان تورد
الماشية الماء فتسقي قليلا
ثم ترسل في المرعى ثم تورد
الماء قليلا ثم ترد الى المرعى
ورواه بعضهم بالوحدة بدل
النون اي اخرجته الى البادية
وابرزه الى موضع الكلاء
والصواب رواية الجمهور
وهي رواية جميع المحدثين اه
ملخصا من السنوسي
قوله على سرحه السرح
الابل والمواشي الراعية
قوله فالحق معطوف على
خرجت اي فلحقت رجلا وانما
اختار صيغة المضارع لاجل
حكاية الحال الواقعة اذذاك
ومثله فاصك اي فصككت
وقدم نظيره في هامش ص ١٨٦
من هذا الجزء فراجعه
لكن الجملة هناك يصح ان
تكون معطوفة وان تكون
في موضع الحال وهنالا يصح
الاعطف ومعنى اصك اضرب
والرجل مركب البعير ونصل
السهم حديثه وخلص الى
كتفه اي بلغ ووصل

قوله حتى ما اري وراى الخ يريد انه ممن في تأخر بعداً شاسعاً بحيث صار لا يرى خلفه منهم احداً

الاعداء والمجرى خلفهم الى ان بعد عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولان غبارهم شيئاً قوله ويخرجون فيشتدون المضارع هنا ايضاً بمعنى الماضي اى

فَخَلَيْتُهُ فَالْتَقَى هُوَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ فَمَعَّرَ بَعْدَ الرَّحْمَنِ فَرَسَهُ وَطَعَنَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ
فَقَتَلَهُ وَتَحَوَّلَ عَلَى فَرَسِهِ وَلَحِقَ أَبُو قَتَادَةَ فَارِسُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ فَطَعَنَهُ فَقَتَلَهُ فَوَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَسَيِّئُهُمْ أَعْدُو عَلَى رَجُلٍ حَتَّى مَا أَرَى وَرَأَى مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَلَا غُبَارِهِمْ شَيْئاً حَتَّى يَعْدِلُوا قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى شِعْبٍ فِيهِ
مَاءٌ يُقَالُ لَهُ ذُو قَرْدٍ لِيَشْرَبُوا مِنْهُ وَهُمْ عَطَاشٌ قَالَ فَظَنَرُوا إِلَى أَعْدُو وَرَأَاهُمْ
فَخَلَيْتُهُمْ عَنْهُ (يَعْنِي أَجَلِيَّتُهُمْ عَنْهُ) فَأَذَاقُوا مِنْهُ قَطْرَةً قَالَ وَيَخْرُجُونَ
فَيَسْتَدُونَ فِي نَيْبَةٍ قَالَ فَاعْدُو فَالْحَقَ رَجُلًا مِنْهُمْ فَأَصَكَّهُ بِسَهْمٍ فِي نَعْصِ كَتِفِهِ
قَالَ قُلْتُ خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ قَالَ يَا نَكِثْتَهُ أُمُّهُ
أَكْوَعُهُ بَكْرَةٌ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ يَا عَدُوَّ نَفْسِهِ أَكْوَعَكَ بِكْرَةٌ قَالَ وَأَرَدُوا فَرَسَيْنِ
عَلَى نَيْبَةٍ قَالَ جِئْتُ بِهِمَا أَسُوقَهُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
وَلَحِقَنِي غَامِرٌ بِسَطِيحَةٍ فِيهَا مَدَقَةٌ مِنْ لَبَنٍ وَسَطِيحَةٍ فِيهَا مَاءٌ فَتَوَصَّاتُ وَشَرِبْتُ
ثُمَّ آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمَاءِ الَّذِي حَلَيْتُهُمْ عَنْهُ فَأَذَا
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَخَذَ تِلْكَ الْأَيْلَ وَكُلَّ شَيْءٍ اسْتَنْقَذْتُهُ مِنَ
الْمُشْرِكِينَ وَكُلَّ رُغْمٍ وَبُرْدَةٍ وَإِذَا بِلَالٌ نَحَرَ نَاقَةً مِنَ الْأَيْلِ الَّذِي اسْتَنْقَذْتُ
مِنَ الْقَوْمِ وَإِذَا هُوَ يَسْوِي لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ كَيْدِهَا وَسَنَامِهَا
قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ خَلِيَّيَ فَا تَنْخِبُ مِنَ الْقَوْمِ مِائَةَ رَجُلٍ فَاتَّبِعُ الْقَوْمَ فَلَا
يَبْقَى مِنْهُمْ مُخْبِرٌ إِلَّا قَتَلْتُهُ قَالَ فَصَحَّحَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ
نَوَاجِدُهُ فِي ضَوْءِ النَّارِ فَقَالَ يَا سَلْمَةَ أَتْرَاكَ كُنْتُ فاعِلا قُلْتُ نَعَمْ وَالَّذِي أَكْرَمَكَ
فَقَالَ إِنَّهُمْ الْأَنْ لِيَقْرُونَ فِي أَرْضِ عَطْفَانَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ عَطْفَانَ فَقَالَ نَحَرْتُهُمْ
فُلَانٌ جَزُورًا فَلَمَّا كَسَفُوا جِلْدَهَا رَأَى وَأَعْبَارًا فَقَالُوا آتَاكُمْ الْقَوْمُ فَنَحَرُوا هَارِبِينَ

فقط رواه
قلت لم خذها بخ
بجوه كوا
بج
حلايمه عنه بخ
التي بخ

وخرجوا فاشتدوا وعبر به
لاستحضار الحال الواقعة
اذ ذلك وتمثيلها للسامع
وكذلك قوله فاعدو فالحق
وقوله فاصكه كله بمعنى الماضي
واختار صيغة المضارع للعرض
الذي ذكرنا وقد تقدم بيانه
غير مرة وقوله الى شعب
هو الطريق في الجبل
قوله فجعلتهم هكذا الرواية
بالياء من غير همز واصله
مهموز يقال حلايمت الرجل
عن الماء اذ امنعته من شربه
ورجل حلاء اي منزود عن
الماء مصدود فقلبت الهمزة
ياء على غير قياس لان
الهمزة لا تقلب في القياس
ياء الا اذا كان ما قبلها
مكسورا وقد فسره في
الكتاب بالاجزاء اي الاخراج
وهو بمعناه في الجملة
قوله في نفض كتفه بضم النون
وفتحها هو الرقيق اللين
من عظم الكتف واصلمه من
التحرك يقال نفض نفضا
ونغوضا اذا تحرك واضطرب
وسمى به العظم الرقيق على
طرف الكتف لكثرة تحركه
ويسمى الناعض ايضاً
قوله يا نكثته امه الشكل فقد
الولد ومراده الدعاء عليه
بالموت ويا للنداء والنداء
بها محذوف تقديره يا قوم
اواهاؤلاء اوهي الجرد التنبيه
وقوله اكوعه بكرة هكذا
في عامة النسخ التي بايدينا
اكرعه بالاضافة الى ضمير
الهيئة ومعناه هذا الاكوع
الذي كان يرتجز نابه صباح
هذا النهار قد دعا يرتجز لنا
به آخره وقد علمت انه
كان اول ما لحقهم صاحبهم
بهذا الرجز ووقع في رواية
البيهقي اكرعنا بكرة
بالاضافة الى ضمير المتكلمين
اي انت الاكوع الذي كنت
تبعنا بكرة اليوم قال نعم
انا اكرعك بكرة ولعل
هذه الرواية اقرب الى
الصواب لاتصال آخر الكلام
فيها باوله وموافقة صدره
لمعجزه وبكرة منصوبة
بلا تنوين لانه يريد بها
بكرة اليوم الذي كان واقف به
ولو اراد بها بكرة يوم غير
معين لكانت منصوبة مع
التنوين
قوله وأردوا فرسين اي
أتموهما واجهدوهما حتى
اسقطوهما وتركوهما افاده
النورى
قوله حتى ما اري وراى الخ
قوله حتى ما اري وراى الخ
قوله حتى ما اري وراى الخ
قوله حتى ما اري وراى الخ

قوله كان خير فرساننا الخ
الرجالة جمع راجل وهو
خلاف الفارس قال النووي
وفيه استحباب الثناء على
الشجعان وسائر اهل
الفضائل لما فيهم من التغيب
لهم ولغيرهم في الاكثار
من صنع الجليل

قوله بسهمين سهم الفارس
وسهم الراجل امامهم الراجل
فهو حقه وامامهم الفارس
فهو شيء نقله النبي
صلى الله عليه وسلم اياه
لحسن بلائه والتفضل
تخصيص الامام من له اثر في
الحرب بشيء من المال
زيادة على سببه وقد اختلفت
العلماء فيه فقال بعضهم

يعطى النفل من اصل الغنمة
وقال آخرون بل من الجحس
وقيل من خمس الجحس وقيل
ماعد الجحس ونقل الزرقاني
عن الشافعي انه قال بتفويضه
لرأى الامام يعمل بما يرى
فيه الصلحة لاطلاق قوله
تعالى قل الانفال لله والرسول

قوله على الضياء هو لقب
ناقة النبي صلى الله عليه وسلم
والضياء مشقوقة الازن ولم
تكن ناقته عليه الصلاة
والسلام كذلك وامامه
لقب لزمها

قوله شدا اي عدوا على
الرجلين

قوله فطقت اي وثبت
وقفرت اه نووي

قوله ربطت عليه اي
حبست نفسي عن الجري
الشديد والشرف ما ارتفع
من الارض وقوله استبقي
نفسى اي ثلثا ينقطع من
شدة الجري

قوله رفعت اي اسرعت
وقوله حتى الحقة حتى هنا
التعليل بمعنى كي والحق
منصوب بان مضرة بعدها
وقوله فاسكه مضارع بمعنى
الماضى اي فسكرته وتقدم

نظيره في اول الحديث

قوله اظن اي اظن ذلك
حذف مفعوله للعلم به

قوله يحظر بسيفه قال
النووي اي يرفعه مرة
ويضعه اخرى ومثله خطر
العمير بذنيه اذا رقع مرة
ووضعه مرة

قوله شاكي السلاح اي
حديده يقال رجل شاكي
السلاح وشاكيه وشاكيه
بمعنى واصله من الشوكة وهي
السلاح او حده والبطل
الشجاع والجرى هنا الذي
لاق الحروب تجربت فيها
شجاعته وقهره للرجال

فَلَمَّا أَصْبَحْنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ خَيْرُ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ
وَخَيْرُ رَجَالِنَا سَلَمَةَ قَالَ ثُمَّ أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَهْمَيْنِ سَهْمُ
الْفَارِسِ وَسَهْمُ الرَّاجِلِ فَجَمَعَهُمَا لِي جَمِيعًا ثُمَّ أَرَدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَرَأَاهُ عَلَى الْعَضْبَاءِ رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ قَالَ وَكَانَ
رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لَا يُسَبِّقُ شِدًّا قَالَ فَعَمَلُ يَقُولُ الْأُمْسَابِقُ إِلَى الْمَدِينَةِ هَلْ مِنْ
مُسَابِقٍ فَعَمَلٌ يُعِيدُ ذَلِكَ قَالَ فَلَمَّا سَمِعْتُ كَلَامَهُ قُلْتُ أَمَا تَكْرِمُ كَرِيمًا وَلَا تَهَابُ
شَرِيفًا قَالَ لَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَابِي
وَأُمِّي ذَرْنِي فَلِإِسَابِقِ الرَّجُلِ قَالَ إِنْ شِئْتَ قَالَ قُلْتُ أَذْهَبَ إِلَيْكَ وَنَيْتُ رَجُلًا
فَطَفَرْتُ فَعَدَوْتُ قَالَ فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ اسْتَبَقِي نَفْسِي ثُمَّ عَدَوْتُ فِي
إِثْرِهِ فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ ثُمَّ ابْنِي رَفَعْتُ حَتَّى أَلْحَقَهُ قَالَ فَاصْصَكُهُ بَيْنَ
كَتِفَيْهِ قَالَ قُلْتُ قَدْ سَبِقْتَ وَاللَّهِ قَالَ أَنَا أَظُنُّ قَالَ فَسَبِقْتُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ فَوَاللَّهِ
مَا لِدُنَا إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ حَتَّى خَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
فَعَمَلُ عَمِّي غَامِرٌ يَرْتَجِرُ بِالْقَوْمِ

تَاللَّهِ لَوْلَا اللَّهُ مَا أَهْتَدَيْنَا * وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
وَنَحْنُ عَنْ فَضْلِكَ مَا اسْتَعْمَيْنَا * فَدَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَا قَيْنَا
وَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ هَذَا قَالَ أَنَا غَامِرٌ قَالَ غَفَرَ لَكَ رَبُّكَ قَالَ
وَمَا اسْتَعْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِإِنْسَانٍ يُحْضَهُ إِلَّا اسْتَشْهَدَ قَالَ فَنَادَى
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ عَلَى جَمَلٍ لَهُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ لَوْلَا مَا مَنَعْتَنَا بِغَامِرٍ قَالَ فَلَمَّا قَدِمْنَا
خَيْبَرَ قَالَ خَرَجَ مَلِكُهُمْ مَرْحَبٌ يُحْطِرُ بِسَيْفِهِ وَيَقُولُ
قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرَ أَنِّي مَرْحَبٌ * شَاكِي السِّلَاحِ بَطْلٌ مُجَرَّبٌ

٨٥:
الأنصاريين

٨٦:
فلا يستحق الرجل

٨٧:
ما لبثنا ثلاث ليال

٨٨:
لولا نعمتنا

(اذا)

إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

قَالَ وَبَرَزَ لَهُ عَمِّي عَامِرٌ فَقَالَ

قَدْ عَلِمْتُ خَيْرَ أَبِي عَامِرٍ * شَاكِي السِّلَاحِ بَطْلُ مُعَاوِرٍ

قَالَ فَاحْتَلَمَا ضَرْبَتَيْنِ فَوَقَعَ سَيْفُ مَرْحَبٍ فِي ثُرْسِ عَامِرٍ وَذَهَبَ عَامِرٌ يَسْقُلُ لَهُ

فَرَجَعَ سَيْفُهُ عَلَى نَفْسِهِ فَقَطَعَ أَكْحَلَهُ فَكَانَتْ فِيهَا نَفْسُهُ قَالَ سَلِمَةٌ فَخَرَجَتْ فَإِذَا

نَفَرُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُونَ بَطْلَ عَمَلِ عَامِرٍ قَتَلَ نَفْسَهُ قَالَ

فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنُكَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَطْلَ عَمَلِ عَامِرٍ قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ قَالَ قُلْتُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِكَ قَالَ كَذَبَ مَنْ

قَالَ ذَلِكَ بَلْ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ أَرْسَلَنِي إِلَى عَلِيٍّ وَهُوَ أَرْمَدٌ فَقَالَ لِأَعْطَيْنَ الرَّايَةَ

رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ أَوْ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَالَ فَأَتَيْتُ عَلِيًّا فَجِئْتُ بِهِ أَقْوَدُهُ

وَهُوَ أَرْمَدٌ حَتَّى أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَسَقَ فِي عَيْنَيْهِ قَبْرًا وَأَعْطَاهُ

الرَّايَةَ وَخَرَجَ مَرْحَبٌ فَقَالَ

قَدْ عَلِمْتُ خَيْرَ أَبِي مَرْحَبٍ * شَاكِي السِّلَاحِ بَطْلُ مَجْرَبٍ

إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

فَقَالَ عَلِيٌّ

أَنَا الَّذِي يَتَمَثَّلِي أُمِّي حَيْدَرَهُ * كَلَيْتِ غَابَاتِ كَرِيهِ الْمَنْظَرَةَ

أَوْ فِيهِمْ بِالصَّاعِ كَيْلَ السَّنْدَرَةَ

قَالَ فَضْرَبَ رَأْسَ مَرْحَبٍ فَمَقَتَلَهُ ثُمَّ كَانَ الْفَتْحُ عَلَى يَدَيْهِ * قَالَ إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ

ابْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ

بَطُولِهِ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ

عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ بِهَذَا * حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا

قوله بطل مغامر قال النووي
أي يركب مغمرات الحرب
وشدائها ويلق نفسه فيها
وقوله يسقل له أي يضره
من أسفله وقوله فقطع أكحله
الأكحل عرق في وسط الذراع

قوله كذب من قال كذب
هنا بمعنى أخطأ

قوله أنا الذي ستمتني أي
الحجيدروالحيدرة والحادر
من أسماء الأسد سمى بذلك
لغلظه وقوته وكان على
كرم الله وجهه سمته أمه
ويوم ولد أسدا باسم أبيها
وكان أبوه غائباً فلما قدم
سماه علياً وذكر في شرح
البهجة نقلاً عن الديباج
أن مرحباً كان رأى في منامه
أن أسداً يقتله فاراد على
عليه السلام بهذا الرجز
تذكيره بذلك ليخيفه
ويضعف نفسه

قوله غابات جمع غابة وهي
الشجر المتلف وتطلق على
عرين الأسد أي مأواه كما
يطلق العرين على الغابة
أيضاً ولعل ذلك لانتعاده
إياه في داخل الغاب غالباً

قوله أو فيهم بالصاع الحج
قال النووي أي اقتل الأعداء
قتلاً ذريعاً وأسماء والسندرة
مكبال واسع

رجله الله

بهذا وحديثنا محمد بن

باب
قول الله تعالى وهو
الذي كف أيديهم
عنكم الآية

وفتحها ومعناه الصلح
قال القاضي هكذا ضبطه
الاكثرون والرواية الاولى
اظهر ومعناها اسرهم والسلم
الاسر وجزم بها الخطابي
قال والمراد به الاستسلام
والاذعان لقوله تعالى والقوا
اليكم السلم اي الانقياد
وقال ابن الاثير هذا الاشبه
بالقصة فانهم لم يؤخذوا
صلحا وانما اخذوا قهرا

باب

غزوة النساء مع
الرجال

واسلموا انفسهم مجزا اه
ملخصا من النووي
قوله فاستحيهم اي ابق
عليهم حياتهم ولم يقتلهم
قوله ام سليم هم ام انس بن
مالك وزوجة ابي طلحة وفي
الاصابة انها بنت ملحان بن
خالد الانصارية اشتهرت
بكنيتها واختلف في اسمها
ف قيل سهلة وقيل رملة
وقيل مليكة وقيل غير
ذلك تزوجت مالك بن النضر
في الجاهلية فولدت له انسا
ومات عنها زوجها مشركا
واسلمت مع السابقين من
الانصار فخطبها ابو طلحة
وهو مشرك فابت عليه ثم
تزوجها بعد ان اسلم
قوله خنجرها هو سكنين
كبيرة ذات حدين وقولها
بقرت بطنه اي شققته
قولها اقتل من بعدنا من
الطلاق هم الذين اسلموا
من اهل مكة يوم الفتح
سموا بذلك لان النبي صلى الله
عليه وسلم من عليهم واطلقهم
وقال لهم اذهبوا فاتم الطلقاء
وكان في اسلامهم ضعف
فاعتقدت ام سليم انهم
منافقون وانهم استحقوا
القتل بانهم زامهم وقولها
من بعدنا اي من سوانا اه
نووي
قولها انهم زاموا بك الباء
في بك هنا معى عن اي انهم زاموا
عك على حد قوله تعالى
فاستل به خبير اي عنه وقوله
تعالى يسعي نورهم بين
ايديهم ويايمانهم اي وعن
ايانهم ومنه قول ابن دريد
«وسائل يزعجني عن وطني»
ماضاق بي جنبه ولانها
وربما تكون لسببية اي
انهم زاموا بسببك لتفاقهم

(٤٧)

حَدَّثَنَا سَلْمَةُ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ ثَمَانِينَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ هَبَطُوا عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جَبَلِ النَّعِيمِ مُتَسَلِّحِينَ يُرِيدُونَ غِرَّةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ فَأَخَذَهُمْ سَلْمًا فَاسْتَحْيَاهُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَرَّ وَجَلَّ وَهُوَ الَّذِي
كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ
* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ عَنْ
ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ اتَّخَذَتْ يَوْمَ حُنَيْنٍ خَنْجِرًا فَكَانَ مَعَهَا فَرَأَاهَا أَبُو طَلْحَةَ
فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ أُمُّ سَلِيمٍ مَعَهَا خَنْجِرٌ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَا هَذَا الْخَنْجِرُ قَالَتْ اتَّخَذْتُهُ إِنْ دَنَا مِنِّي أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بَقَرْتُ بِهِ بَطْنَهُ فَعَمَلُ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْحَكُ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْتُلْ مَنْ بَعَدَنَا مِنْ
الطَّلَاقِ أَنْهَزَ مُوَابِكٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أُمَّ سَلِيمِ إِنْ اللَّهُ قَدَّ كَفَى
وَإِحْسَنَ * وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ
أَبْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي قِصَّةِ أُمِّ سَلِيمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مِثْلَ حَدِيثِ ثَابِتٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْزُو بِأُمَّ سَلِيمٍ وَنِسْوَةٌ مِنْ
الْأَنْصَارِ مَعَهُ إِذَا غَرَا فَيَسْتَقِينُ الْمَاءَ وَيُدَاوِي بِنَ الْجِرْحَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو (وَهُوَ أَبُو مَعْمَرٍ الْمِنَقَرِيُّ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْعَزِيزِ (وَهُوَ أَبُو صُهَيْبٍ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ أَنْهَزَ نَاسٌ مِنْ
النَّاسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُجَوِّبٌ
عَلَيْهِ مَجْحَمَةٌ قَالَ وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ التَّرْعِ وَكَسَرَ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا
قَالَ فَكَانَ الرَّجُلُ يُرْمِعُهُ الْجَعْبَةَ مِنَ النَّبْلِ فَيَقُولُ أَتُرْهَآ لِأَبِي طَلْحَةَ قَالَ وَيُشْرِفُ
نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ يَا أَبِي أَنْتَ وَأَبِي

١٣٤- (١٨٠٩)

(...)

١٣٥- (١٨١٠)

١٣٦- (١٨١١)

بأب
:٤

قوله ونسوة بالرفع على ان الواو حالية وبالجر على انها عاطفة وقوله معه ظاهر على الوجه الاول واماعلى الوجه الثاني فهو لتأكيدها المصاحبة قوله مجوب عليه بحجة اي مقوس
عنه بحجة يقية بهاسلاح الاعداء واصل التجويب الاتقاء بالجوب كسب وهو الترس وقوله شديد الترع اي شديد الرمي بالسهم قوله لاجعية هي الكناية التي تجعل فيها السهام
(لا تشرف)

حديث (١٣٤/١٨٠٩): تحفة (١٦٩، ٣٥٥) التحف (١٦٦، ٣٤٦).

حديث (١٣٥/١٨١٠): تحفة (٢٦١) د (٢٥٣١) ت (١٥٧٥) ن (٨٨٨٢، ٧٥٥٧ الكبرى) التحف (٢٥٣).

حديث (١٣٦/١٨١١): تحفة (١٠٤١) خ (٢٨٨٠، ٣٨١١، ٤٠٦٤) التحف (٩٦٤).

لَا تُشْرِفُ لَا يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ تَحْرَى دُونَ تَحْرِكَ قَالَ وَقَدْ رَأَيْتُ
عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَامَّ سَلِيمٍ وَانَّهُمَا الْمَشْمَرُ تَانِ ارَادَى خَدَمَ سَوْ قِهِمَا تَتَقْلَانِ الْقِرْبَ
عَلَى مُتُونِهِمَا ثُمَّ تُفْرَغَانِيهِ فِي أَقْوَاهِمَ ثُمَّ تَرَجِعَانِ فَيَمْلَأْنِيهَا ثُمَّ يَجْمَعَانِ فَيُفْرَغَانِيهِ فِي
أَقْوَاهِ الْقَوْمِ وَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدَيِ أَبِي طَلْحَةَ إِثْمًا مَرَّتَيْنِ وَإِثْمًا ثَلَاثًا مِنْ
النَّعَاسِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ
جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرَيْرِ بْنِ مَرْزَانَ نَجْدَةَ كَتَبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ
خَمْسٍ خِلَالٍ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَوْلَا أَنْ أَرَاكُمْ عِلْمًا مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ كَتَبَ إِلَيْهِ نَجْدَةَ أَمَا
بَعْدُ فَاحْزِنِي هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ وَهَلْ كَانَ يَضْرِبُ
لَهُنَّ بِسَهْمٍ وَهَلْ كَانَ يَقْتُلُ الصِّبْيَانَ وَمَتَى يَقْضَى سِيمُ الْيَتِيمِ وَعَنْ خَمْسٍ لِمَنْ هُوَ
فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ كَتَبْتُ تَسْأَلُنِي هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْزُو
بِالنِّسَاءِ وَقَدْ كَانَ يَغْزُو بِهِنَّ فَيُدَاوِيَنَّ الْجُرْحَى وَيُحْدِثَنَّ مِنَ الْغَنَمَةِ وَأَمَا بِسَهْمٍ فَلَمْ
يَضْرِبْ لَهُنَّ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ الصِّبْيَانَ فَلَا يَقْتُلُ
الصِّبْيَانَ وَكَتَبْتُ تَسْأَلُنِي مَتَى يَقْضَى سِيمُ الْيَتِيمِ فَلَعَمْرِي إِنَّ الرَّجُلَ لَتَنَبَتْ لِحِيَّتُهُ
وَإِنَّهُ لَضَعِيفُ الْأَخْذِ لِنَفْسِهِ ضَعِيفُ الْعَطَاءِ مِنْهَا فَإِذَا أَخَذَ لِنَفْسِهِ مِنْ صَالِحِ مَا يَأْخُذُ
النَّاسُ فَقَدْ ذَهَبَ عَنْهُ الْيَتِيمُ وَكَتَبْتُ تَسْأَلُنِي عَنِ الْخَمْسِ لِمَنْ هُوَ وَإِنَّا كُنَّا نَقُولُ هُوَ
لَنَا فَبَانِي عَلَيْنَا قَوْمًا ذَاكَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ
حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرَيْرِ بْنِ مَرْزَانَ نَجْدَةَ كَتَبَ إِلَى ابْنِ
عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ خِلَالٍ يَمِثُلُ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ حَاتِمٍ وَإِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ الصِّبْيَانَ فَلَا يَقْتُلُ الصِّبْيَانَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ
تَعْلَمُ مَا عِلْمُ الْخَضِرُ مِنَ الصَّبِيِّ الَّذِي قُتِلَ * وَزَادَ إِسْحَقُ فِي حَدِيثِهِ عَنْ حَاتِمٍ وَتَمَيِّزُ
الْمُؤْمِنِينَ فَتَقْتُلُ الْكَافِرَ وَتَدْعُ الْمُؤْمِنِينَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ

(١٣٧-١٨١٢)

يقول يدي ابي ابي بن محمد بن عبد الله بن مسleme بن قعناب بن سليمان (يعني ابن بلال) عن جعفر بن محمد بن محمد بن هري بن مرزان نجدة كتب الى ابن عباس يساله عن خمس خلال فقال ابن عباس لولا ان اراكم علما ما كتبت اليه كتب اليه نجدة اما بعد فاخزني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وهل كان يضرب لهن بسهم وهل كان يقتل الصبيان ومتى يقضى سيم اليتيم وعن خمس لمن هو فكتب اليه ابن عباس كتبت تسالني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وقد كان يغزو بهن فيداوين الجرحى ويحدثنن من الغنمة واما بسهم فلم يضرب لهن وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل الصبيان فلا يقتل الصبيان وكتبت تسالني متى يقضى سيم اليتيم فاعمري ان الرجل لتنبت لحيته والله لضعيف الاخذ لنفسه ضعيف العطاء منها فاذا اخذ لنفسه من صالح ما اخذ الناس فقد ذهب عنه اليتيم وكتبت تسالني عن الخمس لمن هو وانا كنا نقول هو لنا فبان علينا قومنا ذاك حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه واسحق بن ابراهيم كلاهما عن حاتم بن اسماعيل عن جعفر بن محمد بن هري بن مرزان نجدة كتب الى ابن عباس يساله عن خلال يمثله حديث سليمان بن بلال غير ان في حديث حاتم وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل الصبيان فلا يقتل الصبيان الا ان تكون تعلم ما علم الخضر من الصبي الذي قتل و زاد اسحق في حديثه عن حاتم وتميز المؤمنين فتقتل الكافر وتدع المؤمن وحدثنا ابن ابي عمير حدثنا سليمان عن اسماعيل

١٣٨- (..)

١٣٩- (..)

(٤٨)

باب

النساء الغازيات
يرضخ لهن ولا
يسهم والنهي عن قتل
صبيان أهل الحرب
من اسلوب الكلام قصار
كالدكتور
قوله من النعاس هو النعاس
الذي من الله به على أهل
الصدق واليقين من المؤمنين
يوم احد فانه تعالى لما علم
ما في قلوبهم من الغم وخوف
كرة الاعداء صر فهم عن ذلك
بازوال النعاس عليهم لئلا
يؤهم الغم والخوف ويضعف
عزائمهم قال تعالى ثم انزل
عليكم من بعد ان امنتم
نعاساً يعشى طائفة منكم
قوله نجدة هو نجدة بن عامر
الحنفي كان من رؤساء الخوارج
قوله لولا ان اراكم علماً
الح قال النووى معناه ان ابن
عباس يكره نجدة لكونه من
الخوارج ولكن لما سأل
عن العلم لم يمكنه كتمه
فاضطر الى جوابه فلا يصير
كامن العلم مستحقاً للوعيد
اه باختصار
قوله يغزو بالنساء اى
يستصحبهن في غزوه وقوله
يضرب لهن اى يجعل
لهن نصيباً معينا من الغنمة
قوله فيداوين الجرحى فى
هذا الحديث والذى قبله
جواز اختلاط النساء بالرجال
فى الحرب لسق الماء ونحوه
وجواز معالجة المرأة الاجنبية
الرجل الاجنبى للضرورة
واشترط ان يطال فى المعالجة
ان تكون بغير مباشرة
ولامس قال ويدل على ذلك
اتفاقهم على ان المرأة اذا
ماتت ولم توجد امرأة تنسلها
ان الرجل لا يباشر غسلها
بالس بل يغسلها من وراء
حائل فى قول بعضهم كالزهرى
وفى قول الاسمر فيهم قال
ابن المنير والفرق بين حال

قوله من النعاس هو النعاس الذى من الله به على أهل الصدق واليقين من المؤمنين يوم احد فانه تعالى لما علم ما في قلوبهم من الغم وخوف كرة الاعداء صر فهم عن ذلك بازال النعاس عليهم لئلا يؤهم الغم والخوف ويضعف عزائمهم قال تعالى ثم انزل عليكم من بعد ان امنتم نعاساً يعشى طائفة منكم قوله نجدة هو نجدة بن عامر الحنفي كان من رؤساء الخوارج قوله لولا ان اراكم علماً الح قال النووى معناه ان ابن عباس يكره نجدة لكونه من الخوارج ولكن لما سأل عن العلم لم يمكنه كتمه فااضطر الى جوابه فلا يصير كامن العلم مستحقاً للوعيد اه باختصار قوله يغزو بالنساء اى يستصحبهن في غزوه وقوله يضرب لهن اى يجعل لهن نصيباً معينا من الغنمة قوله فيداوين الجرحى فى هذا الحديث والذى قبله جواز اختلاط النساء بالرجال فى الحرب لسق الماء ونحوه وجواز معالجة المرأة الاجنبية الرجل الاجنبى للضرورة واشترط ان يطال فى المعالجة ان تكون بغير مباشرة ولامس قال ويدل على ذلك اتفاقهم على ان المرأة اذا ماتت ولم توجد امرأة تنسلها ان الرجل لا يباشر غسلها بالس بل يغسلها من وراء حائل فى قول بعضهم كالزهرى وفى قول الاسمر فيهم قال ابن المنير والفرق بين حال

كأبيهم وقال في النهاية وحقيقة الحوق وضع الشيء في غير موضعه مع العلم بقبحة اه و يطلق اسم الاحوقة ايضاً على الرجل البالغ في الحوق

قوله ويؤنس منه رشداى يعلم منه كمال العقل وسداد الفعل وحسن التصرف كذا في النهاية

قوله وانا زعمنا اى قلنا كجاء في الحديث المتقدم او اعهدنا فان الزعم يطلق على القول ومنه زعمت الخفية كذا وزعم سيويه اى قال وعليه قوله تعالى او تسقط السهات كما زعمت اى كعما اخبرت ويطلق على الاعتقاد ومنه قوله تعالى زعم الذين كفروا ان لن يبعثوا الفادى في الصباح قوله اناهم اى انا نحن ذوو القربى الذين جعل الله لهم خمس الجنس من الغنيمة في قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شئ فان الله خمسة وللرسول ولذى القربى

واليتامى والمسكين وابن السبيل والمراد ذوو قرياه صلى الله عليه وسلم وقد اختلف في تعيينهم فقيل هم بنوهام خاصة وقيل هم جميع قريش والجمهور على انهم بنوهام وبنو المطب ويشهد له ما في ابى داود وغيره عن جبير بن مطعم انه قال لما كان يوم خيبر وضع رسول الله سهم ذوى القربى في بنى هاشم وبنى المطب وترك بنى نوفل وبنى عبد شمس فانطلقت انا وعثمان بن عفان فقلنا يارسول الله هؤلاء بنوهام لانكر فضلهم لكناك منهم فابال اخواننا بنى المطب اعطيتم وتركنا وقرابتنا واحدة (يريد انهم كلهم من بنى عبد مناف وذلك ان هاشم والمطب ونوفلا وعبد شمس هم ابناء عبد مناف وجبير من بنى نوفل وعثمان من بنى عبد شمس) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وبنو المطب لم نفتقر في جاهلية ولا اسلام وانما نحن وهم شئ واحد وشيك بين اصابعه قال في المرقاة وفي هذا اشارة الى قوله فابى ذلك علينا قومنا

واثبت صكنا قال النووي واسم البنون الرعايا الكريمة واتسع حتى صار يصح إطلاقه على الجميع من القمل قوله ولا نسبة عين ورد بضم نون نسبة وقبعتها الى الجاهلية ارادة تبخها وتكفها وقد فسرت النسبة بغير حواشون ومضمونها بالسيرة وهو لا يستقيم الا باعتبار ان النسبة والنسبة متنازلمان والا فان النسبة والنسبة التسمية بالنسبة المتكسرة والنسبة التسمية بالنسبة المتكسرة

ابن اُميَّة عن سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنِ زَيْدِ بْنِ هُرَيْرِ قَالَ كَتَبَ نَجْدَةُ بِنُ عَامِرِ الْحُرُورِيِّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنِ الْعَبْدِ وَالْمَرْأَةِ يَخْضُرَانِ الْمَغْتَمَ هَلْ يُقَسَّمُ لَهُمَا وَعَنْ قَتْلِ الْوَالِدَانِ وَعَنِ الْيَتِيمِ مَتَى يَنْقَطِعُ عَنْهُ الْيَتَمُ وَعَنْ ذَوِي الْقُرْبَى مَنْ هُمْ فَقَالَ لِيَزِيدَ أَكْتُبْ إِلَيْهِ فَلَوْلَا أَنْ يَقَعَ فِي أَحْوَقَةٍ مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ أَكْتُبُ إِلَيْكَ كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْمَرْأَةِ وَالْعَبْدِ يَخْضُرَانِ الْمَغْتَمَ هَلْ يُقَسَّمُ لَهُمَا شَيْءٌ وَإِنَّهُ لَيْسَ لَهُمَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُحْدِثَا وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ قَتْلِ الْوَالِدَانِ وَإِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَقْتُلْهُمُ وَأَنْتَ فَلَا تَقْتُلْهُمُ إِلَّا أَنْ تَعْلَمَ مِنْهُمْ مَا عِلِمَ صَاحِبُ مُوسَى مِنَ الْعِلَامِ الَّذِي قَتَلَهُ وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْيَتِيمِ مَتَى يَنْقَطِعُ عَنْهُ الْيَتَمُ وَإِنَّهُ لَا يَنْقَطِعُ عَنْهُ أَسْمُ الْيَتَمِ حَتَّى يَبْلُغَ وَيُؤْنَسَ مِنْهُ رُشْدٌ وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ ذَوِي الْقُرْبَى مَنْ هُمْ وَإِنَّا زَعَمْنَا أَنَاهُمْ فَأَبَى ذَلِكَ عَلَيْنَا قَوْمُنَا وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ هُرَيْرِ قَالَ كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ قَالَ أَبُو اسْحَقَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهَذَا الْحَدِيثِ بِطَوِيلِهِ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا وَهَبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ سَمِعْتُ قَيْسًا يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ هُرَيْرِ مَرَّةً وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ حَدَّثَنَا بِهِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ هُرَيْرِ قَالَ كَتَبَ نَجْدَةُ بِنُ عَامِرِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ فَشَهِدْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ حِينَ قَرَأَ كِتَابَهُ وَحِينَ كَتَبَ جَوَابَهُ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ أَرَدَهُ عَنْ نَتَنِ يَقَعُ فِيهِ مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ وَلَا نُعْمَةً عَيْنٍ قَالَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ إِنَّكَ سَأَلْتَ عَنْ سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَإِنَّا كُنَّا نُرَى أَنَّ قَرَابَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُمْ نَحْنُ فَأَبَى ذَلِكَ عَلَيْنَا قَوْمُنَا وَسَأَلْتَ عَنِ الْيَتِيمِ مَتَى يَنْقَضِي يَتَمُّهُ وَإِنَّهُ إِذَا بَلَغَ التَّكَاخَ وَأُؤْنَسَ مِنْهُ رُشْدٌ وَدُفِعَ إِلَيْهِ مَالُهُ فَقَدْ أَنْقَضِيَ يَتَمُّهُ وَسَأَلْتَ

(...)

(...)-١٤٠

نصرتهم اياه في الجاهلية والى دخولهم معه في الشعب حين تماقت قريش على هاشم وان لا يبايعوهم ولا يناكحوهم وقد فسرت النسبة بغير حواشون ومضمونها بالسيرة وهو لا يستقيم الا باعتبار ان النسبة والنسبة المتكسرة والنسبة التسمية بالنسبة المتكسرة قوله عن نتن يقع فيه اى عن فعل قبيح يقع فيه وكل مستقبح يقال له النتن (هل)

من اولاد المشركين نكحواهم نكح

هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْتُلُ مِنْ صِبْيَانِ الْمُشْرِكِينَ أَحَدًا فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ مِنْهُمْ أَحَدًا وَأَنْتَ فَلَا تَقْتُلُ مِنْهُمْ أَحَدًا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَعْلَمُ مِنْهُمْ مَا عِلِمَ الْخَضِرُ مِنَ الْغُلَامِ حِينَ قَتَلَهُ وَسَأَلْتَ عَنِ الْمَرْأَةِ وَالْعَبْدِ هَلْ كَانَ لهُمَا سَهْمٌ مَعْلُومٌ إِذَا أَحْضَرُوا الْبَأْسَ فَأَتَيْتَهُمْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ سَهْمٌ مَعْلُومٌ إِلَّا أَنْ يُحْدِثَا مِنْ غَنَائِمِ الْقَوْمِ **وحدثنى أبو بكر بن محمد بن زيد بن هارون** حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشِيُّ عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ صَيْفِيِّ عَنِ زَيْدِ بْنِ هُرَيْرٍ قَالَ كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَذَكَرَ بَعْضَ الْحَدِيثِ وَلَمْ يُيَمِّ الْقِصَّةَ كِتَامًا مَنْ ذَكَرْنَا حَدِيثَهُمْ **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَهْرٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ قَالَتْ غَرَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ غُرَوَاتٍ أَخْلَفَهُمْ فِي رِحَالِهِمْ فَأَصْنَعُ لَهُمُ الطَّعَامَ وَأُدَاوِي الْجَرْحَى وَأَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى **وحدثنا** عَمْرُو بْنُ الشَّاقِدِ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ * **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ خَرَجَ لِيَسْتَسْقِيَ بِالْبَأْسِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ اسْتَسْقَى قَالَ فَلَقِيَتْ يَوْمَئِذٍ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ وَقَالَ لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ غَيْرُ رَجُلٍ أَوْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ رَجُلٌ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ كَمْ غَرَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تِسْعَ عَشْرَةَ فَقُلْتُ كَمْ غُرَوَاتٍ أَنْتَ مَعَهُ قَالَ سَبْعَ عَشْرَةَ غُرْوَةً قَالَ فَقُلْتُ فَأَوَّلُ غُرْوَةٍ غَرَّاهَا قَالَ ذَاتُ الْعُسَيْرِ أَوْ الْعُسَيْرِ **وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ سَمِعَهُ مِنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَرَّ تِسْعَ عَشْرَةَ غُرْوَةً وَجَجَ بَعْدَ مَا هَاجَرَ حَجَّةً لَمْ يَجِجْ غَيْرَهَا حَجَّةَ الْوُدَاعِ **حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ غَرَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ

١٤١- (...)

١٤٢- (١٨١٢ م)

(...)

١٤٣- (١٢٥٤)

١٤٤- (...)

١٤٥- (١٨١٣)

بهذا الإسناد نحوه نكح

قوله اذا حضروا البأس عبر عنهما بضمير الجمع اعتباراً بالعلمي لان المراد جنسهما وعبر عنهما بضمير التثنية في قوله هل كان لهما وفي قوله الا ان يحديا باعتبار انهما صفتان والبأس هنا الحرب
قوله اخلفهم في رحالهم اي اقوم مقام الغزاة في منازلهم وامتعهم وقولها واقوم على المرضى اي على خدمتهم واتولى عمرضهم
قوله تسع عشرة غزوة مراده الغزوات التي خرج النبي صلى الله عليه وسلم فيها بنفسه سواء قاتل او لم يقاتل لكن روى ابو يعلى من طريق ابى الزبير عن جابر ان عدد الغزوات احدى وعشرون واسناده صحيح فعلى هذا فاق زيد بن ارقم ذكر اثنين منها كذا قال ابن حجر وقال النووي قد اختلفت اهل المغازي في عدد غزواته صلى الله عليه وسلم وسراياه فذكر ابن سعد وغيره عددهن مفصلات على ترتيبهن فبلغت سبعا وعشرين غزوة وستا وخمسين سرية قالوا قاتل في تسع منها وهي بدر واحد والمريسع والخيندق وقرظة وخيبر
باب
عدد غزوات النبي صلى الله عليه وسلم والفتح وحنين والطائف فعدوا الفتح فيها وهذا على قول من يقول فتحت مكة عنوة ام قلت وعلى هذا فاق زيد بن ارقم ذكر ثمانى غزوات
قوله ذات العسير او العشير هكذا في عامة النسخ وفي النووي نقل عن القاضي ان المعروف فيها العشيبة مصغرة بالشين والهاء وذكر ابن حجر ان اهل المغازي لم يختلفوا في ضبطها هذا وقال وهو الصواب واقصر في القاموس عليه ولكن ذكر في النهاية انه يقال لها ذات العشير ايضا ان الذي نص عليه اصحاب المغازي ان اول غزوة غزاهما النبي صلى الله عليه وسلم هي غزوة ودان وهي الابواء وودان والابواء موضعان متقاربان في وادي الفرع فتم من اضافها الى هذا

(٤٩)

حديث (١٨١٢/م/١٤٢): تحفة (١٨١٣٧) ن (٨٨٨٠ الكبرى) ق (٢٨٥٦) التحف (١٦٧٦٧).
 حديث (١٤٤، ١٤٣/١٢٥٤): تحفة (١٤٤، ٣٦٧٩، ١٢٥٤) خ (٩٦٧٢، ٣٩٤٩، ٤٤٠٤، ٤٤٧١) ت (١٦٧٦) التحف (٣٤٢٠، ٨٩٧١).
 حديث (١٤٥/١٨١٣): تحفة (٢٧١٣) التحف (٢٥٠٩).

تقدم في الحديث المتقدم
التصریح بأنه قاتل في تسع
قال الابن ولعل ابا بريدة
اسقط غزوة الفتح لاعتقاده
انها فتحت صلحاً

قوله نعتبه اي نتعاقب
في الركوب عليه واحدا بعد
واحدا ومن العقبه كغرفة
وهي النوبة يقال اعتقبوا
على الرحلة وتماقبوا اذا
ركب كل واحد عقبه اي نوبة

قوله نقتب اذمانا اي رقت
جلودها وتمزقت من المشى

قوله فسميت ذات الرقاع
لما كنا الخ قال النووي هذا
هو الصحيح في سبب
تسميتها وقيل سميت بجبل
هناك فيه بياض وسواد
وحجرة وقيل باسم شجرة
هناك وقيل لانه كان
في الويتهم رقاع ويحتمل
انها سميت بالجمع

قوله كره ذلك اي لما تضمنته
من تركية النفس وقوله
ان يكون شيئاً الخ هكذا
في جميع النسخ التي بايدينا
شيئاً بالنصب على انه خبر
كان واسمها محذوف اي

باب

غزوة ذات الرقاع

كره ان يكون مدلول هذا
الحديث شيئاً افشاء وقد
جاء بالرفع في كل ما وقفنا
عليه من نسخ البخاري
ووجهه ظاهر وانما كره
الافشاء لان كتم عمل البر
وما اصاب به الانسان في
ذات الله افضل وادنى ان
لا يدخله العجب الذي يحبط
العمل قال النووي فيه

باب

كراهة الاستعانة

في الغزو بكافر
استحباب اخفاء الاعمال
الصالحة وان لا يظهر شيئاً

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً قَالَ جَابِرٌ لَمْ أَشْهَدْ بَدْرًا وَلَا أُحُدًا مَعْنِي أَبِي
فَلَمَّا قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ يَوْمَ أُحُدٍ لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةٍ
قَطُّ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ح وَحَدَّثَنَا سَمْعِدُ بْنُ
مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو تَمِيمَةَ قَالَ أَجْمَعًا حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ
عَنْ أَبِيهِ قَالَ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً قَاتِلٌ فِي ثَمَانٍ
مِنْهُنَّ وَلَمْ يَقُلْ أَبُو بَكْرٍ مِنْهُنَّ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ وَحَدَّثَنِي
أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ كَهْمَسِ بْنِ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ
قَالَ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّ عَشْرَةَ غَزْوَةً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبَادٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَمِيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ سَلْمَةَ
يَقُولُ غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ وَخَرَجْتُ فِيمَا بَعَثُ
مِنَ الْبُعُوثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ وَمَرَّةً عَلَيْنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَحَدَّثَنَا
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي كِتَابَيْهِمَا سَبْعَ غَزَوَاتٍ
* حَدَّثَنَا أَبُو غَامِرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ (وَاللَّفْظُ
لِأَبِي غَامِرٍ) قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى
قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَاةٍ وَخَنُ سِتَّةٌ نَفَرًا بَيْنَنَا بَعِيرٌ
نَعْتَقِبُهُ قَالَ فَتَقَبَّيْتُ أَقْدَامَنَا فَتَقَبَّيْتُ قَدَمَايَ وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي فَكُنَّا نُلْفُ عَلَى
أَرْجُلِنَا الْحِرْقِ فَسُمِّيَتْ غَزْوَةُ ذَاتِ الرِّقَاعِ لِأَنَّ كُنَّا نَعْصِبُ عَلَى أَرْجُلِنَا مِنَ الْحِرْقِ
قَالَ أَبُو بُرَيْدَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى بِهَذَا الْحَدِيثِ ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ قَالَ كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ
شَيْئًا مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاءُ قَالَ أَبُو أُسَامَةَ وَزَادَنِي غَيْرُ بُرَيْدٍ وَاللَّهُ يُجِزِي بِهِ * حَدَّثَنِي
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكٍ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ
(وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

١٤٦- (١٨١٤)

١٤٧- (..)

١٤٨- (١٨١٥)

(..)

١٤٩- (١٨١٦)

٢٠:
(
٢٠:

١٥٠- (١٨١٧)

(٥٠)

(٥١)

من ذلك الاصلحة مثل بيان حكم ذلك الشيء او التنبية على الاقتداء به فيه ونحو ذلك وعلى هذا يحمل ما وجد لسلف من الاخبار بذلك قوله والله يجزي به روى
بفتح الياء وضما وها لفتان صحيحتان قال في المصباح ونقلها الاخفش بمعنى واحد فقال الثلاثي من غير همز لغة الحجاز والرباعي المهموز لغة تميم
(عن)

حديث (١٤٦/١٨١٤): تحفة (١٩٦٣) التحف (١٨١٩). حديث (١٤٧/١٨١٤): تحفة (١٩٩٥) خ (٤٤٧٣) التحف (١٨٥٠).
حديث (١٤٨/١٨١٥): تحفة (٤٥٤٤) خ (٤٢٧٠-٤٢٧٣) التحف (٤٢٢٧).
حديث (١٤٩/١٨١٦): تحفة (٩٠٦٠) خ (٤١٢٨) التحف (٨٤١١).
حديث (١٥٠/١٨١٧): تحفة (١٦٣٥٨، ١٦٧٥٩ ألف) د (٢٧٣٢) ت (١٥٥٨) ن (٨٧٦٠، ٨٧٦١، ٨٨٨٦، ١١٦٠٠ الكبرى) ق (٢٨٣٢) التحف (١٥١٠٢).

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَيَارٍ الْأَسْلَمِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ بَدْرِ فَلَمَّا كَانَ بِبَحْرَةِ الْوَبَرَةِ أَدْرَكَهُ رَجُلٌ قَدْ كَانَ يَذْكُرُ مِنْهُ جُرْأَةً وَنَجْدَةً فَقَرِحَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَوْهُ فَلَمَّا أَدْرَكَهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِئْتُ لِأَتَّبِعَكَ وَأُصِيبَ مَعَكَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ قَالَ لَا قَالَ فَارْجِعْ فَلَنْ أَسْتَعِينَنَّ بِمُشْرِكٍ قَالَتْ ثُمَّ مَضَى حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالشَّجْرَةِ أَدْرَكَهُ الرَّجُلُ فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ قَالَ فَارْجِعْ فَلَنْ أَسْتَعِينَنَّ بِمُشْرِكٍ قَالَتْ ثُمَّ رَجَعَ فَأَدْرَكَهُ بِالْبَيْدَاءِ فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ قَالَ نَعَمْ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْطَلِقْ

قوله بحرة الوبرة هو موضع على نحو اربعة اميال من المدينة وضبطه بعضهم باسكان الباء اه من النووى قوله جرأة ونجدة النجدة الشجاعة والشدة قوله لن استعين بمشرك قال الشارح وقد جاء في الحديث الاخر انه استعان بصفوان بن امية قبل اسلامه وقد اخذت طائفة من العلماء بالحديث الاول على اطلاقه اى لم يميزوا الاستعانة بمشرك على اى حال وقال آخرون ان كان الكافر حن الرأى في المسلمين ودعت الحاجة الى الاستعانة به استعين به وحملوا الحديثين على هذين الحالتين ثم اذا حضر المشرك القتال مع المسلمين بالاذن هل يضرب له بسهم كسهم المقاتلين الجمهور على انه لا يضرب له بسهم بل يرضخ له اى يعطى الرضخ وهو عطاء دون السهم وقال الزهري والاوزاعى بل يسهم له كذا استفيد من النووى والله اعلم

فقال له نحو ج ١٨١٧

تم بحمد الله تعالى طبع الجزء الخامس من صحيح مسلم في المطبعة العامرة مصححاً ومحمىً من اوله الى باب غزوة خيبر منه بقلم مصححه العلامة التحرير المرحوم (الحاج محمد ذهني افندى) احد اعضاء مجلس المعارف الكبير سابقا ومن أرجح علماء العصر فضلاً واوسعهم اطلاعاً وأقومهم طريقة واكثرهم للعلم والادب خدمة جزاء الله على حسن عنايته بتصحيح هذا الكتاب الجليل وتحسينه وعلى سائر ما اخرج للناس من آثاره النافعة خير ما جزى به العاملين المخلصين وسقى جدته وابل الرحمة والرضوان ومن غزوة خيبر الى آخر الجزء بقلم العبد الضعيف اسماعيل بن عبد الحميد الحافظ الطرابلسي وذلك بعد تصحيح مصححي المطبعة المذكورة بمقابلات مكررة على عدة نسخ معتمدة وهما الاديبان الاربابان من اولى الفهم والاتقان والعرفان احمد رفعت افندى والحاج عزت افندى كان الله سبحانه لى ولهما ورزقى وايها الاهتداء بهدى سيد العالمين وخاتم الانبياء والمرسلين صلى الله عليه وعلى آله واصحابه الطيبين الطاهرين

ويليه الجزء السادس اوله كتاب الامارة

حقوق الطبع والتمثيل على هذا الشكل محفوظة لنظارة المعارف الجليلة

أسماء كتب الجزء الخامس

٢	٢١- كتاب البيوع
٢٦	٢٢- كتاب المساقاة
٥٩	٢٣- كتاب الفرائض
٦٣	٢٤- كتاب الهبات
٧٠	٢٥- كتاب الوصية
٧٦	٢٦- كتاب النذر
٨٠	٢٧- كتاب الأيمان
٩٨	٢٨- كتاب القسامة والمحاربيين والقصاص والديات
١١٢	٢٩- كتاب الحدود
١٢٨	٣٠- كتاب الأفضية
١٣٣	٣١- كتاب اللقطة
١٣٩	٣٢- كتاب الجهاد والسير

فهرس تفصیلی لاسماء الكتب وتراجم الأبواب الجزء الخامس

الصفحة	ترجمة الباب	الرقم	الصفحة	ترجمة الباب	الرقم
٢٩	باب وضع الجوائح	٣	٢	٢١- كتاب البيوع	
٢٩	باب استحباب الوضع من الدين	٤	٢	١ باب إبطال بيع الملامسة والمنابذة	
	باب من أدرك ما باعه عند المشتري وقد أفلس فله الرجوع فيه	٥	٣	٢ باب بطلان بيع الحصاة والبيع الذي فيه غرر	
٣١	باب فضل إنظار المعسر	٦	٣	٣ باب تحريم بيع حبل الحبله	
٣٢	باب تحريم مظل الغني وصحة الحوالة واستحباب قبولها إذا أحيل على ملي	٧	٣	٤ باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه وسومه على سومه وتحريم النجش وتحريم التصرية	
٣٤	باب تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة ويحتاج إليه لرعي الكلاب وتحريم منع بذله وتحريم بيع ضراب الفحل	٨	٥	٥ باب تحريم تلقي الجلب	
	باب تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن ومهر البغي والنهي عن بيع السنور	٩	٥	٦ باب تحريم بيع الحاضر للبادي	
٣٥	باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه وبيان تحريم اقتنائها إلا لصيد أو زرع أو ماشية ونحو ذلك	١٠	٦	٧ باب حكم بيع المصراة	
٣٥	باب حل أجرة الحجامة	١١	٧	٨ باب بطلان بيع المبيع قبل القبض	
٣٩	باب تحريم بيع الخمر	١٢	٩	٩ باب تحريم بيع صبرة التمر المجهولة القدر بتمر	
٣٩	باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام	١٣	٩	١٠ باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين	
٤١	باب الربا	١٤	١٠	١١ باب الصدق في البيع والبيان	
٤٣	باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدًا	١٥	١١	١٢ باب من يخذع في البيع	
٤٥	باب النهي عن بيع الورق بالذهب دينًا	١٦	١١	١٣ باب النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع	
٤٦	باب بيع الفلادة فيها خرز وذهب	١٧	١٣	١٤ باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا	
٤٧	باب بيع الطعام مثلًا بمثل	١٨	١٦	١٥ باب من باع نخلاً عليها ثمر	
٥٠	باب لعن آكل الربا ومؤكله	١٩	١٦	١٦ باب النهي عن المحاقلة والمزابنة وعن المخابرة وبيع الثمرة قبل بدو صلاحها وعن بيع المعاومة	
٥٠	باب أخذ الحلال وترك الشبهات	٢٠	١٧	١٧ باب كراء الأرض	
٥١	باب بيع البعير واستثناء ركوبه	٢١	١٨	١٨ باب كراء الأرض بالطعام	
	باب من استسلف شيئًا ففضى خيرًا منه وخيركم أحسنكم قضاء	٢٢	٢٣	١٩ باب كراء الأرض بالذهب والورق	
٥٤	باب جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلاً	٢٣	٢٤	٢٠ باب في المزارعة والمؤاجرة	
٥٥		٢٣	٢٥	٢١ باب الأرض تمنح	
		٢٢	٢٦	٢٢- كتاب المساقاة	
		٢٦	٢٦	١ باب المساقاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع	
		٢٧	٢٧	٢ باب فضل الغرس والزرع	

الصفحة	ترجمة الباب	الرقم	الصفحة	ترجمة الباب	الرقم
٨٠	باب في كفارة النذر	٥	٥٥	باب الرهن وجوازه في الحضر كالسفر	٢٤
٨٠	٢٧- كتاب الأيمان		٥٥	باب السلم	٢٥
٨٠	باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى	١	٥٦	باب تحريم الاحتكار في الأقوات	٢٦
٨١	باب من حلف باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله	٢	٥٦	باب النهي عن الحلف في البيع	٢٧
	باب ندب من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها	٣	٥٧	باب الشفاعة	٢٨
٨٢	أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه		٥٧	باب غرز الخشب في جدار الجار	٢٩
٨٧	باب يمين الحالف على نية المستحلف	٤	٥٧	باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها	٣٠
٨٧	باب الاستثناء	٥	٥٩	باب قدر الطريق إذا اختلفوا فيه	٣١
	باب النهي عن الإصرار على اليمين فيما يتأذى به	٦	٥٩	٢٣- كتاب الفرائض	
٨٨	أهل الحالف مما ليس بحرام		٥٩	باب ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر	١
٨٨	باب نذر الكافر وما يفعل فيه إذا أسلم	٧	٦٠	باب ميراث الكلاله	٢
٩٠	باب صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده	٨	٦١	باب آخر آية أنزلت آية الكلاله	٣
٩٢	باب التغليظ على من قذف مملوكه بالزنا	٩	٦٢	باب من ترك مالاً فلورثته	٤
	باب إطعام المملوك مما يأكل والباسه مما يلبس	١٠	٦٣	٢٤- كتاب الهبات	
٩٢	ولا يكلفه ما يغلبه		٦٣	باب كراهة شراء الإنسان ما تصدق به ممن تصدق عليه	١
	باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده وأحسن	١١		باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض	٢
٩٤	عبادة الله		٦٤	إلا ما وهبه لولده وإن سفل	
٩٥	باب من أعتق شركًا له في عبد	١٢	٦٥	باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة	٣
٩٧	باب جواز بيع المدبر	١٣	٦٧	باب العمرى	٤
٩٨	٢٨- كتاب القسامه والمحاربين والقصاص والديات		٧٠	٢٥- كتاب الوصية	
٩٨	باب القسامه	١	٧١	باب الوصية بالثلث	١
١٠١	باب حكم المحاربين والمرتدين	٢	٧٣	باب وصول ثواب الصدقات إلى الميت	٢
	باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره من	٣	٧٣	باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته	٣
١٠٣	المحددات والمثقلات وقتل الرجل بالمرأة		٧٣	باب الوقف	٤
	باب الصائل على نفس الإنسان أو عضوه إذا دفعه	٤	٧٤	باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه	٥
١٠٤	الموصول عليه فأتلف نفسه أو عضوه لا ضمان عليه		٧٦	٢٦- كتاب النذر	
١٠٥	باب إثبات القصاص في الأسنان وما في معناها	٥	٧٦	باب الأمر بقضاء النذر	١
١٠٦	باب ما يباح به دم المسلم	٦	٧٧	باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئًا	٢
١٠٦	باب بيان إثم من سنّ القتل	٧		باب لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك	٣
	باب المجازاة بالدماء في الآخرة وأنها أول ما يقضى	٨	٧٨	العبد	
١٠٧	فيه بين الناس يوم القيامة		٧٩	باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة	٤

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
٩	باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال	١٠٧	١١	باب استحباب إصلاح الحاكم بين الخصمين	١٣٣
١٠	باب صحة الإقرار بالقتل وتمكين وليّ القتل من			٣١- كتاب اللقطة	١٣٣
	القصاص واستحباب طلب العفو منه	١٠٩	١	باب في لقطة الحاج	١٣٧
١١	باب دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ وشبه		٢	باب تحريم حلب الماشية بغير إذن مالكها	١٣٧
	العمد على عاقلة الجاني	١١٠	٣	باب الضيافة ونحوها	١٣٧
	٢٩- كتاب الحدود	١١٢	٤	باب استحباب المؤاساة بفضول المال	١٣٨
١	باب حدّ السرقة ونصابها	١١٢	٥	باب استحباب خلط الأزواد إذا قلتّ والمؤاساة فيها	١٣٩
٢	باب قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن			٣٢- كتاب الجهاد والسير	١٣٩
	الشفاعة في الحدود	١١٤	١	باب جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة	
٣	باب حدّ الزنى	١١٥		الإسلام من غير تقدم الإعلام بالإغارة	١٣٩
٤	باب رجم الثيب في الزنى	١١٦	٢	باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيته	
٥	باب من اعترف على نفسه بالزنى	١١٦		إياهم بأداب الغزو وغيرها	١٣٩
٦	باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنى	١٢١	٣	باب في الأمر بالتيشير وترك التنفير	١٤١
٧	باب تأخير الحدّ عن النفساء	١٢٥	٤	باب تحريم الغدر	١٤١
٨	باب حدّ الخمر	١٢٥	٥	باب جواز الخداع في الحرب	١٤٣
٩	باب قدر أسواط التعزير	١٢٦	٦	باب كراهة تمني لقاء العدو والأمر بالصبر عند اللقاء	١٤٣
١٠	باب الحدود كفارات لأهلها	١٢٦	٧	باب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو	١٤٣
١١	باب جرح العجماء والمعدن والبئر جبار	١٢٧	٨	باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب	١٤٤
	٣٠- كتاب الأفضية	١٢٨	٩	باب جواز قتل النساء والصبيان في البيات من	
١	باب اليمين على المدعى عليه	١٢٨		غير تعمد	١٤٤
٢	باب القضاء باليمين والشاهد	١٢٨	١٠	باب جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها	١٤٥
٣	باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة	١٢٨	١١	باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة	١٤٥
٤	باب قضية هند	١٢٩	١٢	باب الأنفال	١٤٦
٥	باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهي		١٣	باب استحقاق القاتل سلب القتل	١٤٧
	عن منع وهات وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو		١٤	باب التنفيل وفداء المسلمين بالأسارى	١٥٠
	طلب ما لا يستحقه	١٣٠	١٥	باب حكم الفيء	١٥١
٦	باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ	١٣١	١٦	باب قول النبي ﷺ: لا نورث ما تركنا فهو صدقة	١٥٣
٧	باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان	١٣٢	١٧	باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين	١٥٦
٨	باب نقض الأحكام الباطلة وردّ محدثات الأمور	١٣٢	١٨	باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم	١٥٦
٩	باب بيان خير الشهود	١٣٢	١٩	باب ربط الأسير وحبسه وجواز المنّ عليه	١٥٨
١٠	باب بيان اختلاف المجتهدين	١٣٣	٢٠	باب إجلاء اليهود من الحجاز	١٥٩

الصفحة	ترجمة الباب	الرقم	الصفحة	ترجمة الباب	الرقم
١٧٦	باب الوفاء بالعهد	٣٥	١٦٠	باب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب	٢١
١٧٧	باب غزوة الأحزاب	٣٦		باب جواز قتال من نقض العهد وجواز إنزال أهل	٢٢
١٧٨	باب غزوة أحد	٣٧	١٦٠	الحصن على حكم حاكم عدل أهل للحكم	
١٧٩	باب اشتداد غضب الله على من قتله رسول الله ﷺ	٣٨		باب من لزمه أمر فدخل عليه أمر آخر (باب المبادرة	٢٣
١٧٩	باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين	٣٩	١٦٢	بالغزو وتقديم أهم الأمرين المتعارضين)	
	باب في دعاء النبي ﷺ إلى الله وصبره على أذى	٤٠		باب رد المهاجرين إلى الأنصار منائحهم من	٢٤
١٨٢	المنافقين		١٦٢	الشجر والتمر حين استغنوا عنها بالفتوح	
١٨٣	باب قتل أبي جهل	٤١		باب أخذ الطعام من أرض العدو (باب جواز الأكل	٢٥
١٨٤	باب قتل كعب بن الأشرف طاغوت اليهود	٤٢	١٦٣	من طعام الغنيمة في دار الحرب)	
١٨٥	باب غزوة خيبر	٤٣		باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى	٢٦
١٨٧	باب غزوة الأحزاب وهي الخندق	٤٤	١٦٣	الإسلام	
١٨٩	باب غزوة ذي قرد وغيرها	٤٥		باب كتب النبي ﷺ إلى ملوك الكفار يدعوهم	٢٧
١٩٥	باب قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ﴾	٤٦	١٦٦	إلى الله عز وجل	
١٩٦	باب غزوة النساء مع الرجال	٤٧	١٦٦	باب في غزوة حنين	٢٨
	باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يسهم والنهي	٤٨	١٦٩	باب غزوة الطائف	٢٩
١٩٧	عن قتل صبيان أهل الحرب		١٧٠	باب غزوة بدر	٣٠
١٩٩	باب عدد غزوات النبي ﷺ	٤٩	١٧٠	باب فتح مكة	٣١
٢٠٠	باب غزوة ذات الرقاع	٥٠	١٧٣	باب إزالة الأصنام من حول الكعبة	٣٢
٢٠٠	باب كراهة الاستعانة في الغزو بكافر	٥١	١٧٣	باب لا يقتل قرشي صبراً بعد الفتح	٣٣
٢٠٥	فهرس تفصيلي لأسماء الكتب وتراجم الأبواب		١٧٣	باب صلح الحديبية في الحديبية	٣٤

الجزء السادس

من الجامع الصحيح تأليف الامام ابى الحسين مسلم بن
الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري المتوفى عشية
يوم الاحد الحسبى من رجب سنة احدى وستين
وماثين بنيسابور عن خمس وخمسين سنة

بسم الله الرحمن الرحيم



١٣٣٢

قوله يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم اراد به الدلالة على ان الحديث مرفوع وكذلك المراد بقوله رواية قوله عليه الصلاة والسلام الناس تبع لقريش هم ولد النضر بن كنانة وقيل بل هم ولد فهر بن مالك بن النضر وقيل غير ذلك وهذا القولان هما المشهوران المعروفان عند النسابين والفقهاء ويشهد للاول ما روى انه صلى الله عليه وسلم سئل من قریش فقال من ولد النضر بن كنانة ويشهد للثاني ما نقله الزبير ابن بكار من اجماع النسابين من قریش وغيرهم على ان قریشا اما تفرقت عن فهر ويستأنس له بقول الشاعر يذكر جمع قصى لقبائل قریش «قصى للمرى كان يدعى مجعاً به جمع الله القبائل من فهر» قال في المصباح اصل القرش الجمع وقرشوا اذا تجمعوا وبذلك سميت قریش وقوله في هذا الشأن اي الخلافة والامرة لفضلهم على غيرهم كما في التسلطان وغيره ثم جلة الحديث وان كانت خبرية

كتاب الامارة

باب

الناس تبع لقریش والخلافة في قریش لكننا بمعنى الامراي اتهموا بقریش وكونوا تبعاً لهم يدل عليه قوله عليه الصلاة والسلام في رواية اخرى قدموا قریشا ولا تقدموها قوله مسلمهم لقریش اي وكافرهم لقریش مسلمهم تبع لقریش وكافرهم تبع لكافرهم كما صرح به في الرواية التالية وكما هو لفظ رواية البخاري وهو بمعنى قوله في الحديث الاتي في الخیر والشر اي في الاسلام والجاهلية قال الاتي وذلك لانهم كانوا في الجاهلية رؤساء العرب واصحاب حرم الله وكانت العرب تنتظر اسلامهم فلما اسلموا وفتحت مكة تبعهم الناس وجاءت وفود العرب من كل جهة ودخل الناس في الدين افواجا وكذلك حكمهم في الاسلام في تقديمهم

فكون القوم عليهم كتاب الامارة

٣٣ (١)

صحح مسلم

بسم الله الرحمن الرحيم

حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعقبة بن سعيد قال حدثنا المغيرة (يعنيان الحزيمي) ح وحدثنا زهير بن حرب وعمرو الناقد قال حدثنا سيفان بن عيينة كلاهما عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث زهير يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم وقال عمرو رواية الناس تبع لقریش في هذا الشأن مسلمهم لمسلمهم وكافرهم لكافرهم وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن مية قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس تبع لقریش في هذا الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم وحدثني يحيى بن حبيب الحارثي حدثنا روح حدثنا ابن جريج حدثني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم الناس تبع لقریش في الخیر والشر وحدثنا احمد بن

(عبد الله)

١- (١٨١٨)

٢- (...)

٣- (١٨١٩)

٤- (١٨٢٠)

حديث (١/١٨١٨) : تحفة (١٣٧٠٢، ١٣٨٧٨) خ (٣٤٩٥، ٣٤٩٦) التحف (١٢٧٢٣، ١٢٨٩٢).

حديث (٢/١٨١٨) : تحفة (١٤٧٧٧) التحف (١٣٧١٧).

حديث (٣/١٨١٩) : تحفة (٢٨٦٢) التحف (٢٦٥٢).

حديث (٤/١٨٢٠) : تحفة (٧٤٢٠) خ (٣٥٠١، ٧١٤٠) التحف (٦٨٧٧).

قوله عليه الصلاة والسلام لا يزال هذا الامر الخ الى الخلافة قال ابن حجر يعنى لا يزال الذى يليها قرشيا وقوله ما بقى من الناس اثنان هكذا رواية مسلم وفي رواية البخارى ما بقى منهم اثنان قال في الفتح وليس المراد حقيقة العدد وانما المراد به انقضاء ان يكون الامر في غير قریش واستشكل بأن ظاهر الحديث يدل على بقاء هذا الامر في قریش وانقضائه عن غيرهم مما انه قد خرج عنهم واستقر في غيرهم فكيف يكون خبره مطابقا للواقع وقد اجيب عنه بعدة اجوبة اوردها في الفتح منها ان المراد بالحديث الامر وان كان لفظه لفظ الخبر وهو ما استظهره ابن حجر ويقر من مقاله القرطبي من ان الخبر فيه خبر عن المشروعية وقال النوى بعد ذكر الاحاديث المقدمة هذه الاحاديث واشباهها دليل ظاهر ان الخلافة محتصة بقریش وعلى هذا انعقد الاجماع في زمن الصحابة فكذلك بعدهم ومن خالف فيه فهو معجوج باجماع الصحابة والتابعين فمن دونهم بالاحاديث الصحيحة قال القاضى اشترط كون قرشيا هو مذهب العلماء كالتوقف احتج به ابو بكر وعمر رضى الله عنهما على الانصار يوم السقيفة فلم يتركوا احداهما ان قال ولم يتقل عن احد من السلف قول او فعل يخالف ما ذكرنا وكذلك من بعدهم قال ولا يعتد بقول النظام ومن وافقه من الخوارج انه يجوز كونه من غير قریش ولا بما قاله ضرار بن عمرو من ان غير القرشى يقدم على القرشى اه باختصار

قوله عليه الصلاة والسلام ان هذا الامر لا يتقضى الخ اى ان غرة الاسلام والدين وصلاح حال المسلمين كأقواله عليه الروايات التالية من قوله صلى الله عليه وسلم لا يزال امر الناس ماضيا ما وليهم اثناسا عشر رجلا ثم تكلم النبي صلى الله عليه وسلم فيهم اثناسا عشر خليفة قال ثم تكلم بكلام خفي على قال فقلت لابى ما قال قال كلهم من قریش حدثنا ابن عمر حدثننا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال امر الناس ماضيا ما وليهم اثناسا عشر رجلا ثم تكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة خفيت على فسالت ابى ماذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلهم من قریش وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثننا ابو عوانة عن سماك عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث ولم يذكر لا يزال امر الناس ماضيا حدثنا هداب بن خالد الازدي حدثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال الاسلام عزيزا الى اثني عشر خليفة ثم قال كلمة لم افهمها فقلت لابى ما قال فقال كلهم من قریش حدثنا ابو بكر بن ابى شيبه حدثننا ابو معاوية عن داود عن الشعبي عن جابر بن سمرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر عزيزا الى اثني عشر خليفة قال ثم تكلم بشئ لم افهمه فقلت لابى ما قال فقال كلهم من قریش حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا يزيد بن زريع حدثنا ابن عون ح وحدثنا احمد بن

عبدالله بن يونس حدثننا عاصم بن محمد بن زيد عن ابى قال قال عبدالله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر في قریش ما بقى من الناس اثنان حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن حصين عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ح وحدثنا رفاعه بن الهيثم الواسطي (واللفظ له) حدثنا خالد (يعنى ابن عبدالله الطحان) عن حصين عن جابر بن سمرة قال دخلت مع ابى على النبي صلى الله عليه وسلم فسمعه يقول ان هذا الامر لا يتقضى حتى يمضى فيهم اثناسا عشر خليفة قال ثم تكلم بكلام خفي على قال فقلت لابى ما قال قال كلهم من قریش حدثنا ابن عمر حدثننا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال امر الناس ماضيا ما وليهم اثناسا عشر رجلا ثم تكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة خفيت على فسالت ابى ماذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلهم من قریش وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثننا ابو عوانة عن سماك عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث ولم يذكر لا يزال امر الناس ماضيا حدثنا هداب بن خالد الازدي حدثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال الاسلام عزيزا الى اثني عشر خليفة ثم قال كلمة لم افهمها فقلت لابى ما قال فقال كلهم من قریش حدثنا ابو بكر بن ابى شيبه حدثننا ابو معاوية عن داود عن الشعبي عن جابر بن سمرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر عزيزا الى اثني عشر خليفة قال ثم تكلم بشئ لم افهمه فقلت لابى ما قال فقال كلهم من قریش حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا يزيد بن زريع حدثنا ابن عون ح وحدثنا احمد بن

٥-(١٨٢١)

٦-(..)

..

٧-(..)

٨-(..)

٩-(..)

عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

قوله عليه الصلاة والسلام ان هذا الامر لا يتقضى الخ اى ان غرة الاسلام والدين وصلاح حال المسلمين كأقواله عليه الروايات التالية من قوله صلى الله عليه وسلم لا يزال امر الناس ماضيا ما وليهم اثناسا عشر رجلا ثم تكلم النبي صلى الله عليه وسلم فيهم اثناسا عشر خليفة قال ثم تكلم بكلام خفي على قال فقلت لابى ما قال فقال كلهم من قریش حدثنا ابن عمر حدثننا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث ولم يذكر لا يزال امر الناس ماضيا ما وليهم اثناسا عشر رجلا ثم تكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة خفيت على فسالت ابى ماذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلهم من قریش وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثننا ابو عوانة عن سماك عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث ولم يذكر لا يزال امر الناس ماضيا حدثنا هداب بن خالد الازدي حدثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال الاسلام عزيزا الى اثني عشر خليفة ثم قال كلمة لم افهمها فقلت لابى ما قال فقال كلهم من قریش حدثنا ابو بكر بن ابى شيبه حدثننا ابو معاوية عن داود عن الشعبي عن جابر بن سمرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر عزيزا الى اثني عشر خليفة قال ثم تكلم بشئ لم افهمه فقلت لابى ما قال فقال كلهم من قریش حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا يزيد بن زريع حدثنا ابن عون ح وحدثنا احمد بن

حديث (٥/١٨٢١): تحفة (٢١٣٣) التحف (١٩٨١).

حديث (٦/١٨٢١): تحفة (٢٢٠٥) خ (٧٢٢٢، ٧٢٢٣) التحف (٢٠٤٧).

حديث (٧/١٨٢١): تحفة (٢١٤٨، ٢٢٠٠) التحف (١٩٩٦).

حديث (٨، ٩ / ١٨٢١): تحفة (٢٢٠٣) د (٤٢٨٠) التحف (٢٠٤٥).

قوله صحتها الناس هكذا في عامة النسخ اي اصوى عنها فلم اسمها اكثره كلامهم ولظهوره وقال الاي وبعضهم صحتها بالهمزة قلت وكذلك او ردها في النهاية بالهمزة ايضا ولعل ذلك هو الصواب فقد قال في المصباح ولا يستعمل الثلاثي متديا فلا يقال ص الله الاذن واقتصر في القاموس وغيره على صه وصمه في المتدي من هذه المادة وفي نسخة صحتها الناس اي استوى عن السؤال عنها

قوله عصية الخ تصغير عصية وهي الجماعة اي جماعة قليلة من المسلمين وهذا من معجزاته الظاهرة صلى الله عليه وسلم فان المسلمين قد فتحوا بلاد فارس واستولوا على مملكة كسرى في زمن عمر رضي الله عنه وقد كانوا قليلا بالنسبة الى جيوش الفرس ولعله عليه الصلاة والسلام يريد البيت الابيض قصر الاكاسرة المشهور وكان من العجائب

قوله عليه الصلاة والسلام انا الفرط على الحوض الفرط هو الذي يتقدم القوم الى الماء ليبيء الدلاء والارشية والمعنى انه عليه الصلاة والسلام يسبق امته الى الحوض وينظر هناك ورودهم عليه ليستقيم منه

قوله ابن سمره العدوي هكذا في عامة النسخ والمعروف في جابر هذا رضي الله عنه انه عامري يتصل نسبه بعامر بن صعصعة وليس له نسبه الى بني عدى وليس في آباءه الى عامر بن صعصعة من سبي عديا فقل

باب الاستخلاف وتركه صوابه العامري ولعل لفظ العدوي وقع تصحيفا قوله راغب وراهب اي راغب وخائف قيل والمراد به ان الناس صنفان صنف راغب في الخلافة فلا احب تقديمه لرغبته وصنف راهب لها فاخشي عجزه عنها وقيل صنف راغب في رأيي وصنف كاره له راهب من اظهاري اياه وقيل اراد بذلك نفسه اي انا راغب فيما عند الله راهب من عذابه

عُثْمَانُ التَّوْقَلِيُّ (وَالْفُظْلَةُ) حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ أَنْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعِيَ أَبِي فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لَا يُزَالُ هَذَا الدِّينُ عَزِيزًا مَنِعًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً فَقَالَ كَلِمَةً صَمِنَهَا النَّاسُ فَقُلْتُ لِأَبِي مَا قَالَ قَالَ كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ مِسَارٍ عَنْ غَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ مَعَ غُلَامِي نَافِعٍ أَنْ أَخْبِرَنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَكَتَبْتُ إِلَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ جُمُعَةٍ عَشِيَّةَ رُجِمَ الْأَسْلَمِيُّ يَقُولُ لَا يُزَالُ الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ أَوْ يَكُونَ عَلَيْكُمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ عُصْبِيَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَفْتَحُونَ الْبَيْتَ الْأَبْيَضَ بَيْتَ كِسْرَى أَوْ آلِ كِسْرَى وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَابِينَ فَاحْذَرُوهُمْ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ إِذَا أَعْطَى اللَّهُ أَحَدَكُمْ خَيْرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ أَنَا الْفَرْطُ عَلَى الْحَوْضِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ مُهَاجِرِ بْنِ مِسَارٍ عَنْ غَامِرِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ سَمُرَةَ الْعَدَوِيِّ حَدَّثَنَا مَا سَمِعْتُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَدْ ذَكَرَ نَحْوُ حَدِيثِ حَاتِمٍ * حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ حَضَرْتُ أَبِي حِينَ أُصِيبَ فَأَشْرَفْنَا عَلَيْهِ وَقَالُوا جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَقَالَ رَاغِبٌ وَرَاهِبٌ قَالُوا اسْتَخْلَفَ فَقَالَ أَحْمَلُ أَمْرَكُمْ حَيًّا وَمَيِّتًا لَوِ دِدْتُ أَنَّ حِطِّي مِنْهَا الْكَفَافُ لِأَعْلَى وَلَا لِي فَإِنْ اسْتَخْلَفَ فَقَدْ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي (يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ) وَإِنْ أَتْرَكْتُمْ فَقَدْ تَرَكْتُمْ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَعَرَفْتُ

(انه)

وسمعه الخ صحتها الناس الخ

ربيع الإمارة الخ

قوله أحمل أمركم حيا وميتا لوددت ان حطتي منها الكفاف لأعلى ولألي فان استخلف فقد استخلف من هو خير مني (يعني أبا بكر) وإن أترككم فقد ترككم من هو خير مني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبد الله فعرفت

١٠- (١٨٢٢)

(...)

١١- (١٨٢٣)

(٢)

١٢- (...)

أَنَّ حِينَ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ مُسْتَحْلِفٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ
 إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَالْفَاظُ هُمْ مُتَقَارِبَةٌ قَالَ
 إِسْحَقُ وَعَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 أَخْبَرَنِي سَلِيمٌ عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقَالَتْ أَعْلَيْتَ أَنَّ أَبَاكَ غَيْرُ
 مُسْتَحْلِفٍ قَالَ قُلْتُ مَا كَانَ لِي فَعَلْتُ قَالَتْ إِنَّهُ فَاعِلٌ قَالَ فَخَلَفْتُ أَبِي أَكَلِمَهُ
 فِي ذَلِكَ فَسَكَتُ حَتَّى غَدَوْتُ وَلَمْ أَكَلِمَهُ قَالَ فَكُنْتُ كَأَمَّا أَجْمَلُ يَمِينِي
 جَبَلًا حَتَّى رَجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَسَأَلَنِي عَنْ حَالِ النَّاسِ وَأَنَا أُخْبِرُهُ قَالَ ثُمَّ
 قُلْتُ لَهُ إِنِّي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ مَقَالَةً فَأَلَيْتُ أَنَّ أَقُولُهَا لَكَ زَعَمُوا أَنَّكَ غَيْرُ
 مُسْتَحْلِفٍ وَإِنَّهُ لَوْ كَانَ لَكَ رَأْيٌ إِبِلٍ أَوْ رَأْيٌ غَنَمٍ ثُمَّ جَاءَكَ وَتَرَكَهَا رَأَيْتَ أَنَّ قَدْ
 ضَيَّعَ فِرَاعِيَةَ النَّاسِ أَشَدُّ قَالَ فَوَافَقَهُ قَوْلِي فَوَضَعَ رَأْسَهُ سَاعَةً ثُمَّ رَفَعَهُ إِلَى
 فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَحْفَظُ دِينَهُ وَإِنِّي لَأَنْ لَأَسْتَحْلِفُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ لَمْ يَسْتَحْلِفْ وَإِنِّي لَأَسْتَحْلِفُ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ اسْتَحْلَفَ قَالَ فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا
 أَنْ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَعْدِلَ
 بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدًا وَإِنَّهُ غَيْرُ مُسْتَحْلِفٍ * حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ
 فَرُّوخَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ لِي
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِن أُعْطِيَتْهَا
 عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلِمَةٍ إِلَيْهَا وَإِن أُعْطِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتُ عَلَيْهَا وَحَدَّثَنَا
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ
 حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يُونُسَ وَمَنْصُورٍ وَحُمَيْدِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَدْرِيُّ حَدَّثَنَا
 حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ عَطِيَّةٍ وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَهَشَامِ بْنِ حَسَّانٍ كُلُّهُمْ
 عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ

قوله حتى غدت اي ذهبت
 غدوة هذا هو الاصل في معنى
 الكلمة ثم كثر استعمالها
 حتى استعملت في الذهاب
 والانطلاق اي وقت كان
 كإفادته في الصباح والغدوة
 ما بين صلاة الصبح وطلوع
 الشمس
 قوله اجمل يعني جبلا اي
 بسبب يميني يريد انه ثقل
 عليه ان لا يكلمه فيها خلف
 ان يكلمه فيه حتى كان يحمل
 جبلا وانه لم يزل كذلك الى
 ان عاد وقوله فآليت اي
 حلفت

قوله وانه لو كان لك راي
 ابل الخ معناه اذا كان راي
 الابل او الغنم يعد مقصرا
 بتركها دون ان يستخلف
 عليها من يقوم على حفظها
 فالامام الذي يترك الناس
 غير مستخلف عليهم احدا
 اجدر ان يكون مهملا
 مقصرا لان الامر في حفظ
 الناس ورعايتهم اشد واكد
 وقوله ضيع هي هنا بمعنى
 فرط واهل وقوله فرعية
 الناس اي سياستهم وتدير
 شؤونهم
 قوله ان الله عز وجل يحفظ
 دينه قال الاي يعني ان الفرق
 بين ما ذكرت من قضية الراي
 وبين قضية ان رب الغنم
 لا يقدر على حفظها اذا تركها
 الراي لقيته عنها والله
 سبحانه يحفظ دينه وان
 تركت الاستخلاف لما وعد

باب

التي عن طلب الامارة
 والحرص عليها
 به من ذلك في قوله تعالى
 ليظهره على الدين كله واذا
 ظهر الفرق فلي في عدم
 الاستخلاف اكبر اسوة
 واعظم احتجاج وهو فعله
 صلى الله عليه وسلم
 قوله ان اعطيتها عن مسألة
 الخ عن هنا للسببية بمعنى
 الباء اي بسبب مسألة
 او بمعنى بعد اي بعد مسألة
 على حد قول المعراج ومنه
 وردت عن منهل اي بعد
 منهل افاده القمطاني
 قوله وكلمت اليها اي تركت
 اليها ولم تمن عليها قال
 في المراقبة نقلنا عن الطيبي
 ولا شك انها (اي الامارة)

واي ان لا استخلف اذ

اكتت اليها

١٣- (١٦٥٢)

(...)

حديث (١٢/١٨٢٣) : تحفة (١٠٥٢١) د (٢٩٣٩) ت (٢٢٢٥) التحف (٩٧٦٩).
 حديث (١٣/١٦٥٢) : تحفة (٩٦٩٥) خ (٦٦٢٢ ، ٦٧٢٢ ، ٧١٤٧) د (٢٩٢٩ ، ٣٢٧٧ ، ٣٢٧٨) ت (١٥٢٩)
 ن (٣٧٨٢-٣٧٨٤ ، ٣٧٨٩-٣٧٩١ ، ٥٣٨٣) (٨٧٤٥ الكبرى) التحف (٨٩٩٣).

(٣)

١٤ - (١٧٣٣)

**حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ
عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَمِّي فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَرْنَا
عَلَى بَعْضِ مَا وَلَّاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّا وَاللَّهِ لَأَنْوَلِي عَلَى
هَذَا الْعَمَلِ أَحَدًا سَأَلَهُ وَلَا أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ **حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ
حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ) قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ لَقَطَّانٌ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ قَالَ قَالَ أَبُو مُوسَى أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِي وَالْآخَرُ عَنْ يَسَارِي
فَكَلَّاهُمَا سَأَلَ الْعَمَلَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْذِنُ يَا أَبَا مُوسَى
أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ قَالَ فَقُلْتُ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَطْلَعَانِي عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمَا
وَمَا شَعَرْتُ أَنْهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ قَالَ وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى سِوَاكِه تَحْتَ شَفْتَيْهِ وَقَدْ
قَلَصْتُ فَقَالَ لَنْ أَوْلا نَسْتَعْمِلُ عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ وَلَكِنْ أَذْهَبَ أَنْتَ يَا أَبَا مُوسَى
أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ فَبَعَثَهُ عَلَى الْيَمِينِ ثُمَّ أَتْبَعَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ قَالَ
أَنْزِلْ وَالَّتِي لَهُ وَسَادَةٌ وَإِذَا رَجَلُ عِنْدَهُ مُوتِقٌ قَالَ مَا هَذَا قَالَ هَذَا كَانَ يَهُودِيًّا فَاسْلَمَ
ثُمَّ رَاجَعَ دِينَهُ دِينَ السُّوءِ فَتَهَوَّدَ قَالَ لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ قَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ فَقَالَ
أَجْلِسْ نَعَمْ قَالَ لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ قَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَأَمْرَبَهُ فَقُتِلَ ثُمَّ
تَذَاكَرَ الْقِيَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا مُعَاذُ أَمَا أَنَا فَأَنَا وَمِثْلُ قَوْمِي وَأَرْجُو فِي نَوْمِي
مَا أَرْجُو فِي قَوْمِي * **حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي شُعَيْبُ بْنُ
الْأَسَمِثِيِّ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ
الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ ابْنِ حَجِيرَةَ الْأَكْبَرِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي قَالَ فَضْرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِي ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ ضَعِيفٌ وَإِنَّهَا******

١٥ - (..)

حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ

١٦ - (١٨٢٥)

قبله حديث ابن سمرة
من ان من سأل الولاية
وكل اليها ولم يمن عليها
ومن كان كذلك كان غير
كفء لها ومنع غير الاكفاء
من الاعمال مما تقتضيه
الحكمة وتدعو اليه المصلحة
واما منع من حرص فلان
معنى الحرص على الشيء هو
الرغبة فيه رغبة مذمومة
ولا تكون الرغبة مذمومة
الا اذا كان الراغب غير
أهل للولاية او كان هناك
من هو احق بها منه او
نحو ذلك اما اذا رغبها
رغبة محمودة كمن يرغب
القيام بالامر خفية ضياعه
او خشية ان يتولاه من
يفسده فلا يعد حرصا عليه
قوله وقد قلت اي انقبضت
وانزوت

قوله ما اطلعاني الخ يعتذر
بهذا عن قولها وطلبها
قوله والاتي له وسادة الوسادة
المجدة وقد اتاهه ليجلس
عليها مبالغة في اكرامه
وهي عادة للعرب في تعظيم
الضيف والمنايا به

قوله موثق اي مشدود
بالوثاق والوثاق يفتح الواو
وكسرهما التقيد والحيل
ونحوها

قوله دين السوء السوء بفتح
السين مصدر من ساءه اذا
فعل به او قاله ما يكرهه
ومعناه القبح فغنى دين
السوء دين القبح ويطبق
ايضا على الفساد والشر
والسوء بضم السين اسم منه
وهو كل ما يمتد الانسان

قوله حتى يقتل الخ فيه
وجوب قتل المرتد وقد اجموا
على قتله لكن اختلفوا
هل يستتاب قبل ذلك ام لا
فقال اهل الظاهر وبعض
العلماء لا يستتاب ولو تاب
تنفعه توبته عند الله تعالى
ولا يسقط قتله لقوله صلى الله

باب

كراهة الامارة بغير
ضرورة

عليه وسلم من بدل دينه
فاقتلوه وقال الجمهور
من السلف والخلف يستتاب
وقتل ابن القصار المالكي
اجاب الصحابة عليه ثم
اختلفوا في الاستتابة هل

هي واجبة ام جائزة والجمهور على وجوبها اه ملخصا من الشارح قوله ارجو في نومي الخ قال النووي معناه اني انا من شية القوة واجام النفس للعبادة
فارجو في ذلك الاجرا رجوه في قومي قوله الاستتاعلى الا هنا للعرض اي اطلب اليك ان يجعل على عملا وقوله فضر ببيده على منكبى اي ضرب لطف وابتاس وتحبب

(امانة)

حديث (١٤/١٧٣٣): تحفة (٩٠٥٤) خ (٧١٤٩) التحف (٨٤٠٥).

حديث (١٥/١٧٣٣): تحفة (٩٠٨٣) خ (٢٢٦١، ٦٩٢٣، ٧١٥٦، ٧١٥٧) د (٣٥٧٩، ٤٣٥٤) ن (٤) التحف (٨٤٣٣).

حديث (١٦/١٨٢٥): تحفة (١١٩٦١) التحف (١١١١٢).

(١٨٢٦) - ١٧

أَمَانَةٌ وَإِنَّمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ إِيَّامَنٌ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ

فِيهَا حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنِ الْمُقْرِيِّ قَالَ زُهَيْرٌ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُرَيْدٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ

الْقُرَشِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي سَلَمٍ الْجَيْشَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي دَرَّازَانَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا أَبَا دَرَّازَانَ إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي لَا تَأْمُرَنَّ

عَلَى أَشْتَنِ وَلَا تَوْلَيْنَ مَالَ يَتِيمٍ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ تَمْرٍ وَعَمْرٍو (يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ) عَنْ

عَمْرٍو وَبْنِ أَوْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو بَكْرِ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْمَقْسُطِينَ

عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَرَّوَجَلٌ وَكَلَّمْنَا يَدَيْهِ يَمِينُ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ

فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْإِيلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ

وَهْبٍ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَّاسَةَ قَالَ آتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا

عَنْ شَيْءٍ فَقَالَتْ مِمَّنْ أَنْتَ فَقُلْتُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ فَقَالَتْ كَيْفَ كَانَ

صَاحِبِكُمْ لَكُمْ فِي غَزَاتِكُمْ هَذِهِ فَقَالَ مَا نَقَمْنَا مِنْهُ شَيْئًا إِنْ كَانَ لَيَمُوتُ لِلرَّجُلِ

مِنَّا الْبَعِيرُ فَيُعْطِيهِ الْبَعِيرُ وَالْعَبْدُ فَيُعْطِيهِ الْعَبْدُ وَيَحْتَاجُ إِلَى التَّفَقُّةِ فَيُعْطِيهِ

التَّفَقُّةُ فَقَالَتْ أَمَا إِنَّهُ لَا يَسْتَعْنِي الَّذِي فَعَلَ فِي مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَخِي أَنْ أُخْبِرَكَ

مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي بَيْتِي هَذَا اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ

مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْتَقُّ عَلَيْهِ وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا

فَرَفَقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا جَرِيرُ

ابْنُ حَازِمٍ عَنْ حَرْمَلَةَ الْمِصْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَّاسَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِيلُهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

(١٨٢٧) - ١٨

(١٨٢٨) - ١٩

(١٨٢٩) - ٢٠

والاقرابن علي بن مال يتيم

ما تقمنا عليه

فارفق عليه

في قوله الا امن اخذها بمحبتها وادى ما عليه فيها وفيه اشارة لطيفة الى انها اما ان تكون عليه اولاً تكون عليه اما كونها فلا تاولى تركها الا لضرورة كذا قال في المرقاة وقال النووي هذا الحديث اصل عظيم في اجتناب الولايات لاسيما لمن كان فيه ضعف عن القيام بوظائفها واما الخزي والندامة فهو حق من لم يكن اهلا لها او كان اهلا ولم يعدل فيها وامان كان اهلا للولاية وعدل فيها

باب

فضيلة الامام العادل وعقوبة الجائر والحث على الفرق بالرعية والنهي عن ادخال

المشقة عليهم فله فضل عظيم تظاهرت به الاحاديث الصحيحة الحديث سبعة يظلمهم الله في ظله والحديث الذي يلي ان المقسطين على منابر من نور وغير ذلك ومع هذا فلكثرة الخطر فيها حذرته النبي صلى الله عليه وسلم منها اه باختصار

قوله عليه الصلاة والسلام لا تأمرن بحذف احدى التائين اى لا تأمرن وكذلك قوله تولين اى تتولين وقوله على اثنين اى فضلاً عن اكثر منهما فان العدل والتسوية بينهما امر صعب وقوله عليه الصلاة والسلام ان المتسطين اى العادلين يقال أقط اذا عدل خاصة واما قسط الثلاثى فهو من الاضداد يكون بمعنى عدل ومعنى جار وقد فسر المقسطين في الحديث بقوله الذين يعدلون في حكمهم الخ وقوله عند الله على منابر من نور اى مقربون الى الله ومكرمون لديه ومرتفعون على اماكن عالية ساطعة النور هو كانهما مخلوقة من النور وهو كناية عن حسن حالهم هناك وعلو مراتبهم وقوله عن يمين الرحمن معناه في منزلة رفيعة محمودة والعرب تنسب الشيء الحمود الى اليمين ومنه قوله تعالى فاصحاب اليمين ما اصحاب اليمين اى اصحاب

(٥)

(..)

المنزلة الرفيعة وقوله وكلنا يديه عين تشبيه على انه لم يرد باليمين الجارحة لانه سبحانه منزعه عن ذلك ووجه الكلام تمثيل لكرامتهم وسمو مراتبهم قوله ما تقمنا منه شيئاً اى ما عابنا عليه شيئاً او ما كرهنا منه شيئاً قوله فشق عليهم اى اوتهم في المشقة وقوله فرفق بهم اى عاملهم باللطف والرفق خلاف العنف

حديث (١٧/١٨٢٦): تحفة (١١٩١٩) د (٢٨٦٨) ن (٣٦٦٧) التحف (١١٠٧٣).

حديث (١٨/١٨٢٧): تحفة (٨٨٩٨) ن (٥٣٧٩) التحف (٨٢٦٠). حديث (١٩/١٨٢٨): تحفة (١٦٣٠٢) ن (٨٨٧٣ الكبرى) التحف (١٥٠٥٢).

حديث (٢٠/١٨٢٩): تحفة (٦٦٥٤)، ٦٩٨٩، ٧١٢٩، ٧٢٣١، ٧٤٨٧، ٧٥٢٨، ٧٧٠٨، ٧٩٩٤، ٨٢٩٥، ٨٠٩٩، ٨١٦٧، ٨٩٣، ٢٥٥٤، ٢٧٥١،

(٧٦٩٣)، ٥١٨٨، ٧١٣٨، ٢٩٢٨) ت (١٧٠٥) التحف (٦١٩٤)، ٦٤٩٣، ٦٩٣٩، ٧١٤٠، ٧٤١٢، ٧٥٠٧، ٧٥٧٢، ٧٦٩٣.

قوله عليه الصلاة والسلام
كلكم راع الخ اي حافظ
مؤمن والرعية كل من
شمه حفظ الراعي ونظره
اه نهاية قوله فالامير الذي
على الناس الخ اي الامام كما
هو لفظ رواية البخاري
ارو شامل للامام الاعظم
ولن ينصب من قبله من
الامرء قال الخطابي اشتركوا
اي الامام والرجل ومن ذكر
في التسمية اي في الوصف
بالراعي ومعانيهم مختلفة
فرعاية الامام اعظم حياطة
الشريعة باقامة الحدود
والعدل في الحكم ورعاية
الرجل اهله سياسته
لامرهم وايصال حقوقهم
اليهم ورعاية المرأة تدبير
امر البيت والاولاد والخدم
والنصيحة للزوج في كل
ذلك ورعاية الخادم حفظه
ما تحت يده والقيام بما
يحب عليه من الخدمة اه
من الفتح

قوله فكلكم الفاء واقعة
في جواب شرط محذوف
تقديره اذا كان الامر كذلك
فكلكم راع وكلكم مسؤول
عن رعيته

أَبْنُ رُحْمٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ
الْأَكْلُكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ
وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ
وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى
مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ الْفُكْلُكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا
أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا خَالِدٌ (بِعْنِي أَبُو الْحَارِثِ) ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ
ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى (بِعْنِي الْقَطَّانُ) كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ح وَحَدَّثَنَا
أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ فَالْأَخْبَارُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ جَمِيعًا عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي
فُذَيْكٍ أَخْبَرَنَا الصَّخَّالُ (بِعْنِي أَبُو عُمَرَ) ح وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ لِأَيْلِيَّ حَدَّثَنَا
أَبْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ
عَنْ نَافِعٍ * قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ
عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ بِهَذَا مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ نَافِعٍ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ**
يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ حُجْرٍ كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ
ابْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ
أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمَعْنَى حَدِيثِ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ
وَزَادَ فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ قَالَ وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَدْ قَالَ الرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ
وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ **وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ**
ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَاهُ وَعُمَرُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ

رواه
الخطابي

(...)

(...)

(...)

(...)

(عن)

٢١-(١٤٢)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْمَعْنَى وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ غَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ الْمُرَزِيِّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَقَالَ مَعْقِلُ ابْنِي مُحَمَّدُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ لِي حَيَاةً مَا حَدَّثْتُكَ ابْنِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ عَبْدٍ لِيَسْتَرْعِيَهُ اللَّهُ رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٍ لِرَعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ دَخَلَ ابْنُ زِيَادٍ عَلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ وَهُوَ وَجِيعٌ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الْأَشْهَبِ وَزَادَ قَالَ أَلَا كُنْتَ حَدَّثْتَنِي هَذَا قَبْلَ الْيَوْمِ قَالَ مَا حَدَّثْتُكَ أَوْلَمَ أَكُنْ لِأَحَدٍ مِنْكَ وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ دَخَلَ عَلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ فَقَالَ لَهُ مَعْقِلُ ابْنِي مُحَمَّدُكَ بِحَدِيثِ لَوْلَا أَنِّي فِي الْمَوْتِ لَمْ أَحَدِّثْكَ بِهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعِمِّيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ اسْحَقٍ أَخْبَرَنِي سَوَادَةُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ مَرَضَ فَأَتَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ يَعُودُهُ نَحْوَ حَدِيثِ الْحَسَنِ عَنْ مَعْقِلِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ أَنَّ عَائِذَ بْنَ عَمْرٍو وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ فَقَالَ أَيُّ بَنِي أَبِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ شَرَّ الرِّعَاءِ الْخَطْمَةُ فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ فَقَالَ لَهُ أَجْلِسْ فَإِنَّمَا أَنْتَ مِنْ نَحْوَالَةِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ وَهَلْ كُنْتُ لَهُمْ نَحْوَالَةً إِنَّمَا

٢١: عن أبي الأشهب عن الحسن قال غاد عبدة بن زياد معقل بن يسار المرزقي في مرضه الذي مات فيه فقال معقل ابني محمدك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لو علمت ان لي حياة ما حدثتك ابني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيتيه الا حرم الله عليه الجنة وحدثنا هشام بن يحيى اخبرنا يزيد بن زريع عن يونس عن الحسن قال دخل ابن زياد على معقل بن يسار وهو وجيع بمثل حديث ابى الاشهب وزاد قال الا كنت حدثتني هذا قبل اليوم قال ما حدثتك اولم اكن لاحد منك وحدثنا ابو غسان المسمعي واسحق بن ابراهيم ومحمد بن المثنى قال اسحق اخبرنا وقال الاخران حدثنا معاذ بن هشام حدثني ابى عن قتادة عن ابى المالح ان عبدة بن زياد دخل على معقل بن يسار في مرضه فقال له معقل ابني محمدك بحديث لولا اني في الموت لم احدثك به سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من امير يلى امر المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح الا لم يدخل معهم الجنة وحدثنا عقبة بن مكرم العمي حدثنا يعقوب بن اسحق اخبرني سوادة بن ابى الاسود حدثني ابى ان معقل بن يسار مرض فاتاه عبدة بن زياد يعوده نحو حديث الحسن عن معقل حدثنا جرير بن حازم حدثنا الحسن ان عائذ بن عمرو وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على عبدة بن زياد فقال اي بنى ابى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان شر الرعاء الخطمة فاياك ان تكون منهم فقال له اجلس فانما انت من نحوالة اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فقال وهل كنت لهم نحوالة انما

(..)

٢٢-(..)

(..)

٢٣-(١٨٣٠)

قوله لو علمت ان لي حياة الخ كأنه كان يخاف على نفسه منه ان هو نصحه فلما أحس بزوال الموت اراد ان يزجره ويبذل له النصيحة لعله يكف بذلك شره عن المسلمين
قوله عليه الصلاة والسلام ما من عبد من هنا زائدة لتأكيد العموم وكذلك هي في قوله ما من امير في الرواية الآتية وقوله يسترعيه الله رعية اي يستحفظه اياها ويطلب منه رعايتها وقوله وهو غاش لهم اي مظهر لهم خلاف ما يظن ومنزى لهم غير مصلحتهم وقوله الاحرم الله عليه الجنة اي دخولها وذلك اذا كان مستحلا للفن او هو محمول على المقيد في الرواية الآتية وهو قوله لم يدخل معهم فلا يشاق انه يدخلها بعدهم وقوله وجع اي مريض وقوله الا كنت حدثتني الا لخصيصه ومراده لومه على ترك تحديته لان اداة التخصيص اذا دخلت على الماضي كان المراد بها التوبيخ على ترك الفعل واذا دخلت على المضارع كان المراد بها التشديد والمبالغة في طلب الفعل
قوله عليه الصلاة والسلام ثم لا يجهد لهم وينصح اي لا يستغرسه وطاقته لاجلهم ولا يتخلص ويصدق في ولايتهم
قوله عليه الصلاة والسلام ان شر الرعاء الخطمة الحطم والخطمة هو الراعي الظلوم للماشية يشتم بعضها ببعض ضربه مثلا لوالى السوء الذى يظلم الرعية ولا يرعهم وفي المرفقة نقلنا عن الطيبي انه لما استعار للوالى والسلطان لفظ الراعي اتبعه بما يلائم المستعار منه من صفة الخطمة فالخطمة ترشيع الاستعارة
قوله انت من نحوالة اصحاب محمد بنحوالة ما يبق في المنخل من القشر يعنى لست من صفوتهم ولبابهم وعلماهم بل انت من سقطهم
قوله وهل كانت لهم نحوالة الخ قال النووي هذا من جزل الكلام فوصيحه وسدقه الذى ينقاد له كل مسلم فان الصحابة رضى الله عنهم هم صفوة الناس وسادات الامة وكلهم قدوة لانحوالة

باب

غلظ تحريم الغلول

قوله فذكر الغلول الغلول والاعلال الحيانة والسرقة من الغنمية وكل من خان في شيء خفية فقد غل وأغل وقيل الغلول الحيانة في الغنمية خاصة والاعلال الحيانة مطلقاً

قوله عليه الصلاة والسلام لا الفين احدكم الخ اي لا اجده حتى نفسه عن ان يجدهم على هذه الحالة والبراد المبالغة في نهيهم عن ان يكونوا عليها وقال الشارح معناه لا تعملوا عملاً اجدكم بسببه على هذه الحالة وقوله بعير له رغاء الرغاء صوت البعير وقوله اغني من الاغاثة وهي الاعانة والنصر قالوا والمراد بها هنا الشفاعة وقوله لا املك لك شيئاً اي من العفو والاعانة وقوله قد ابلغتكم يريد به اني ائتت عليك المحجة بايلاغك ما في الغلول من الاثم فايبت الا ارتكابه فنجيت بذلك على نفسك ما حل بك من العذاب والفضيحة وقوله حممة هي صوت الفرس دون الصهيل والثغاء صوت الشاة والصبح صوت الانسان والرقاع جمع رقعة والمراد بها هنا الثياب وقوله تخفق اي تضطرب وتتحرك كما تضطرب الراية والصامت من المال الذهب والفضة والمعنى ان كل شيء يغله الغال يحيى يوم القيامة حاملاً له ليفتضح به على رؤس الاشهاد سواء كان هذا الغلول حيواناً او انساناً او ثياباً او ذهباً وفضة وهذا تفسير وبيان لقوله تعالى وما كان لني ان يغل ومن يغل يغل يأت ما غل يوم القيامة ثم ان ما يضمنه هذا الحديث من الوعيد كما يلحق الفالين من الغنمية فكذلك يلحق الظلمة من الولاة والامراء بطريق الاولى لانه اذا لحق الغال مع ان له شركة في الغنمية فالغالب الذي لا شركة له اخرى ان يلحقه ومن ثم ناسب ابراه في هذا الموضع من الكتاب

كَانَتِ التَّخَالَةُ بَعْدَهُمْ وَفِي غَيْرِهِمْ * **وحدثني** زهير بن حرب حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ ثُمَّ قَالَ لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يُجِبِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ بِعَيْرٍ لَهُ رُغَاءٌ يَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِي فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَغْتُكَ لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يُجِبِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمَمَةٌ فَيَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِي فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَغْتُكَ لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يُجِبِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا نُغَاءٌ يَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِي فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَغْتُكَ لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يُجِبِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاحٌ فَيَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِي فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَغْتُكَ لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يُجِبِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ فَيَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِي فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَغْتُكَ لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يُجِبِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ فَيَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِي فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَغْتُكَ **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ وَحَدَّثَنِي زهير بن حرب حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ أَبِي حَيَّانَ وَعُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ جَمِيعاً عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِمِثْلِ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ **وحدثني** أحمد بن محمد بن سعيد بن صخر الدارمي حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ قَالَ حَمَّادُ ثُمَّ سَمِعْتُ يَحْيَى بَعْدَ ذَلِكَ يُحَدِّثُهُ قَدْ نَسِيَ بَعْضَ مَا حَدَّثَنَا عَنْهُ أَيُّوبَ **وحدثني** أحمد بن الحسن بن خراش حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ

(صلى)

٢٤- (١٨٣١)

(..)

٢٥- (..)

(..)

قول بعد ذلك بحديثه

باب

تحريم هدايا العمال

قوله استعمله اى اتخذه

عامله له

قوله من الاسد اى من الازد كما جاء فى الرواية التالية والقى بعدها وهم ازد شنوءة ويقال لهم الازد والاسد كما فى النووى والتنبية نسبة الى بنى لتب سى من احياء العرب واسم ابن التنبية عبدالله

قوله عليه الصلاة والسلام يحمله على عنقه بعير له رغاء الخ قال الصارح فى هذا الحديث بيان ان هدايا العمال حرام وغلول لان من قبلها يكون قد خان فى ولايته وامانته ولهذا ذكر فى عقوبته حمله ما اهدى اليه يوم القيامة كما ذكر مثله فى الغسال وقد بين عليه الصلاة والسلام فى نفس الحديث السبب فى تحريم الهدية وانما بسبب الولاية بخلاف الهدية لتبير الولاية فانها مستحبة

قوله لها خوار هوصوت البقر وقوله تبعر من اليعارب كغراب وهو صوت الغنم او المعزى او الشديد من اصوات الشاة وقوله عقرنى ابويه تنبئة عفرة وهى البياض يخالفه لون كلون التراب وكذلك لون باطن الابط فلذا سمي عفرة والمعنى انه عليه الصلاة والسلام بالغ فى رفع يديه حتى بدت عقرنا ابويه فرأيناها

قوله يدعى بن الابنية هكذا وقع فى اكثر النسخ وقد تقدم انما التنبية وهو الصواب

قوله فلما جاء حاسبه فيه محاسبة العمال ليعلم ما قضوه وما صرفوه اه نووى

قوله فهلاجلت تحمض على الجلوس والمراد به تويجه

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْوِ حَدِيثِهِمْ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ وَالتَّائِدُ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أَبِي هُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ اسْتَمْعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنَ الْأَسَدِيِّينَ لَهُ ابْنٌ الْتَبِيَّةُ قَالَ عُمَرُ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ هَذَا لَكُمْ وَهَذَا لِي أُهْدِيَ لِي قَالَ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُنْبَرِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَاتَّخَى عَلَيْهِ وَقَالَ مَا بَالُ عَامِلٍ أْبَعَهُ فَيَقُولُ هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي أَفَلَا قَمَدٌ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ فِي بَيْتِ أُمِّهِ حَتَّى يَنْظُرَ أَيُّهُدَى إِلَيْهِ أَمْ لَا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَبَالُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ بِعَيْرٍ لَهُ رُغَاءٌ أَوْ بَقْرَةٌ لَهَا خُورٌ أَوْ شَاةٌ تَبْعِرُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُمَرَةَ ابْنَتِيهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغَتْ مَرَّتَيْنِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ هُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أَبِي هُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ اسْتَمْعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَ الْتَبِيَّةِ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ عَلَى الصَّدَقَةِ فَجَاءَ بِالْمَالِ فَدَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَذَا مَالُكُمْ وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفَلَا قَعَدْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمِّكَ فَتَنْظُرُ أَيُّهُدَى إِلَيْكَ أَمْ لَا ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطِيبًا ثُمَّ ذَكَرَ مَحْوُ حَدِيثِ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ اسْتَمْعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ يُدْعَى ابْنَ الْاُتْبِيَّةِ فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبَهُ قَالَ هَذَا مَالُكُمْ وَهَذَا هَدِيَّةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهَلَّا جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمِّكَ حَتَّى تَأْتِيكَ هَدِيَّتُكَ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا ثُمَّ خَطَبَنَا فَحَمِدَ اللَّهَ وَاتَّخَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي اسْتَمْعِلُ الرَّجُلَ مِنْكُمْ عَلَى الْعَمَلِ مِمَّا وَلَا لِي اللَّهُ

(..)

٢٧- (..)

قدفعه بخر
أهدى اليه
من الاسد بخر

قوله فلا عرفن هكذا اكثر النسخ وفي بعضها فلا عرفن على النقي وهو الاصح على ما نقله النووي عن القاضي

قوله عليه الصلاة والسلام بصر عيني وسمع اذني هو من قول الراوي اذني به لتأكيد روايته ومعناه علم هذا الكلام يقينا وقد بصرت عيني النبي صلى الله عليه وسلم حين تكلم به وسمعته اذني فلاشك في علمي به

قوله والذي نفسي بيده هو بعد قوله والله توكيد للجمين قال الشارح فيه توكيد للجمين بذكر اسمين او اكثر من اسماء الله تعالى

قوله وسلاويدين ثابت فيه استشهاد الراوي او القائل بقول من يوافقه ليكون اوقع في نفس السامع وابلغ في طمأنينته اه نووي

قوله عن ابي حميد الساعدي هو الصحابي المشهور وقد اختلف في اسمه فقيل المنذر بن سعد وقيل عبد الرحمن بن سعد وقيل غير ذلك كما استفاد من الاستيعاب وغيره

قوله بسواد كثير اى باشياء كثيرة واشخاص بارزة من حيوان وغيره والسواد يقع على كل شخص افاده الشارح

قوله من فيه الى اذني اى صدر هذا الكلام من فيه متجها الى اذني يريد به تأكيد سماعه من نفس النبي صلى الله عليه بدون واسطة

قوله ابن عميرة هكذا يفتح العين قال القاضي ولا يعرف من الرجال احد يقال له عميرة بضمها بل كلهم بالفتح ووقع في النساء الامران افاده النووي

قوله مخيطا مخاطبه وما يخاط به

فَيَأْتِي فَيَقُولُ هَذَا مَا لَكُمْ وَهَذَا هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي أَفَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ
وَأُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا وَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئًا
بِغَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلَا عَرَفَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ لِقَى اللَّهَ
يَحْمِلُ بِعِرَالِهِ رُغَاءً أَوْ بَقْرَةً لَهَا خُوَازٍ أَوْ شَاةً سَيَعُرُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَى
بَيَاضَ إِبْطِئِهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ بَصَرَ عَيْنِي وَسَمِعَ أُذُنِي وَحَدَّثَنَا أَبُو
كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كُلُّهُمْ عَنْ
هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْتِادِ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ وَابْنِ نُمَيْرٍ فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبُهُ كَمَا قَالَ أَبُو
أُسَامَةَ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ تَعَلَّمَنَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا
شَيْئًا وَزَادَ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ قَالَ بَصَرَ عَيْنِي وَسَمِعَ أُذُنَايَ وَسَلَوَا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ
فَأَنَّهُ كَانَ حَاضِرًا مَعِيَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ الشَّيْبَانِيِّ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ (وَهُوَ أَبُو الرَّزَادِ) عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ
السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَمَلَ رَجُلًا عَلَى الصَّدَقَةِ جَاءَ
بِسَوَادٍ كَثِيرٍ فَجَعَلَ يَقُولُ هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِي إِلَيْكَ فَذَكَرْنَا عُرْوَةَ قَالَ عُرْوَةُ
فَقُلْتُ لِأَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ أَسَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مِنْ
فِيهِ إِلَى أُذُنِي حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَارِمٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَمْرَةَ الْكِنْدِيِّ قَالَ
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ اسْتَمَلْنَا مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَكْتَمْنَا
مَخِيطًا فَمَا فَوْقَهُ كَانَ غُلُوبًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدُ
مِنَ الْأَنْصَارِ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْبَلْ عَنِّي عَمَلَكَ قَالَ وَمَا لَكَ
قَالَ سَمِعْتُكَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا قَالَ وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ مَنْ اسْتَمَلْنَا مِنْكُمْ عَلَى

(عمل)

فلا عرفن نخب
بصر عيني وسمع اذني نخب

بصر عيني وسمع اذني نخب

٢٨- (...)

٢٩- (...)

٣٠- (١٨٣٣)

الرسول صلى الله عليه وسلم بالطاعة ولم يعده في اول الامر لئلا يظن انهم لا استقلال لهم بالطاعة وانهم انما يجب طاعتهم اذا وافقوا الحق الذي يأمر به الله ورسوله اه وقد اختلف العلماء في المراد باولى الامر في هذه الآية والاكثرون على انهم الامراء وقيل هم العلماء لان امرهم ينفذ على الامراء ويشهد لقول الاكثرين الآية قبلها وهي قوله تعالى ان الله يأمركم ان تؤدوا

عَمَلٍ فَلْيَجِبْ بِقَلْبِهِ وَكَثِيرِهِ فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَحَدٌ وَمَا نَهَى عَنْهُ أَنْتَهَى وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ قَالَوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ عَمْرَةَ الْكِنْدِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ * حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَوا حَدَّثَنَا حِجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَرِيحٍ نَزَلَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيٍّ السَّهْمِيِّ بَعَثَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيَّةٍ أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا الْمَغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَائِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ يَعِصَنِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَمَنْ يُطِيعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ يَعِصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي * وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو عِيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ وَمَنْ يَعِصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مَكِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو جَرِيحٍ عَنْ زِيَادٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ سِوَاءً وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَدْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ

(..)

(..)

٣١- (١٨٣٤)

٣٢- (١٨٣٥)

(..)

٣٣- (..)

(..)

(..)

باب وجوب طاعة الامراء في غير معصية وتحريمها في المعصية الامانات الى اهلها واذا حكمت بين الناس ان تحكموا بالعدل فانها في الولاية والكلام بعد ما متصل بها فانه بعد ان امر الولاية بالعدل امر الناس بطاعتهم ليشعر ان الطاعة لهم انما يجب بعد ما تم قيل ويشهد للقول الثاني ورود اولى الامر بمعنى العلماء في قوله تعالى ولوروده الى الرسول والى اولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ويراد مسلم رحمه الله هذا الحديث في هذا الباب مع ما فيه من بيان ان الآية نزلت في عبدالله بن حذافة وقد بعث اميرا على سرية يدل على ان مذهبه في اولى الامر مذهب الاكثرين قوله عليه الصلاة والسلام من اطاعني فقد اطاع الله هذا مقتبس من قوله تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله اي لاني لا امر الا بما امر الله به فن فعل ما امر به فانما اطاع الله الذي امرني ان امره اه من الفتح وقوله ومن يطع الامير فقد اطاعني وقال في المعصية مثله لان الله تعالى امر بطاعة الرسول وهو امر بطاعة الامير فتلازمت الطاعة اه نووي وقد ذكر الخطابي سبب اهتمام النبي صلى الله عليه وسلم بشأن الامراء حتى قرن طاعتهم الى

(٨)

طاعته فقال كانت قريش ومن يليهم من العرب لا يعرفون الامارة ولا يدينون لغير رؤساء قبائلهم فلما كان الاسلام وولى عليهم الامراء انكرت ذلك نفوسهم وامتنع بعضهم من الطاعة فاعلمهم صلى الله عليه وسلم ان طاعتهم مربوطة بطاعته ومعصيتهم بمعصيته حثا لهم على طاعة امرائهم لئلا تفرق الكلمة

حديث (٣١/١٨٣٤): تحفة (٥٦٥١) خ (٤٥٨٤) د (٢٦٢٤) ت (١٦٧٢) ن (٤١٩٤) (١١١٠٩، ٨٧٢٦ الكبرى) التحف (٥٢٧١).

حديث (٣٢/١٨٣٥): تحفة (١٣٦٨٦، ١٣٨٩٥) ن (٨٧٢٨ الكبرى) التحف (١٢٧٠٧، ١٢٩١٠).

حديث (٣٤، ٣٣/١٨٣٥): تحفة (١٤٧٧٨، ١٥١٣٨، ١٥٢٦٢، ١٥٣١٩، ١٥٤٤٩، ١٥٤٧٠) خ (٧١٣٧) ن (٨٧٢٧، ٧٩٤٩ الكبرى)

(٤١٩٣، ٥٥٠٩، ٥٥١٠، ٥٥١١) التحف (١٣٧١٨، ١٤٠٤١، ١٤١١١، ١٤٢٤٣).

قوله من فيه الى في اي
مواجهة ومشاهدة وتلقينا
والمراد تأكيد سماعه من
ابى هريرة بلا واسطة

قوله عليه الصلاة والسلام
عليك السمع والطاعة الخروبا
مرفوعين اي هما واجبان
عليك ومنصوبين اي
الزهما والمنشط والمكره
مصدران ميميان او اسما
زمان او مكان والآخرة بفتحتين
وبضم الهمزة وكسرها مع
سكون الشاء اسم من
الاستئثار وهو الاختصاص
والاستبداد والمعنى يجب
عليك السمع والطاعة او
الزم السمع والطاعة
في حالتى الشدة والرضاء
والضراء والسراء وفي حال
استئثار الولاة عليك بالمنافع
واختصاصهم بها دونك
او ايثار غيرك بها وتقديمه
عليك فيها

قوله ان خليل اوصانى يريد
به النبي صلى الله عليه وسلم
وقوله مجدع الاطراف اي
مقطع الاعضاء والتشديد
للتكثير ومعناه اوصانى
بالسمع والطاعة لمن ولى
الامر ولو كان غاية في ضعة
النسب وقلة الخطر وتشوه
الحلقة وفي هذا الحديث وما
تقدمه ما ترى من الحديث على
الاقبياد للولاة تجرزا عما
يشير الفتنة ويؤدى الى
اختلاف الكلمة

قوله سمعت جدتي هي ام
الحصين بنت اسحاق الاحمسية

قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ مِنْ فِيهِ إِلَى فِي قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
ح وَحَدَّثَنِي عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ سَمِعَ أَبَا عَلْقَمَةَ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيَّوَةَ أَنَّ أَبَا
يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ وَقَالَ مَنْ أطَاعَ الْأَمِيرَ وَلَمْ يَقُلْ أَمِيرِي وَكَذَلِكَ
فِي حَدِيثِ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ قَالَ سَعِيدُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ
أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْكَ
السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ وَأَثَرِهِ
عَلَيْكَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ
قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ
أَبِي ذَرٍّ قَالَ إِنَّ خَلِيلِي أَوْصَانِي أَنْ أَسْمَعَ وَأَطِيعَ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجَدَّعَ الْأَطْرَافِ
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ
شُمَيْلٍ جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ عَبْدًا
حَبَشِيًّا مُجَدَّعَ الْأَطْرَافِ وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ أَبِي عِمْرَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ كَمَا قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ عَبْدًا مُجَدَّعَ الْأَطْرَافِ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ سَمِعْتُ
جَدَّتِي تُحَدِّثُ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فِي حُجَّةِ الْوُدَاعِ وَهُوَ

(يقول)

حديث (٣٥/١٨٣٦): تحفة (١٢٣٣٠) ن (٤١٥٥) التحف (١١٤٥٩).

حديث (٣٦/١٨٣٧): تحفة (١١٩٥٦) التحف (١١١٠٨).

حديث (٣٧/١٨٣٨): تحفة (١٨٣١١) ن (٤١٩٢) ق (٢٨٦١) التحف (١٦٩٣٠).

(..)

(...)-٣٤

(١٨٣٦)-٣٥

(١٨٣٧)-٣٦

(..)

(..)

(١٨٣٨)-٣٧

فاستمعوا وأطيعوا يا
أهل بيتي

يَقُولُ وَلَوْ اسْتَجْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا وَحَدَّثَنَا
 أَبُو بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
 وَقَالَ عَبْدًا حَبَشِيًّا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجِرَّاحِ
 عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدَّعًا وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
 بَشِيرٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ حَبَشِيًّا مُجَدَّعًا وَزَادَ أَنَّهَا
 سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنَى أَوْ بَعْرَفَاتٍ وَحَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ
 حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ
 عَنْ جَدِّتِهِ أُمِّ الْحُصَيْنِ قَالَتْ سَمِعْتُهَا تَقُولُ حَجَّجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 حَجَّةَ الْوُدَّاعِ قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلًا كَثِيرًا ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ
 إِنَّ أَمْرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدَّعٌ حَبَشِيٌّ قَالَتْ أَسْوَدُ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ فَاسْمَعُوا لَهُ
 وَأَطِيعُوا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ
 إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا تَسْمَعُ وَلَا تَطَاعُ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
 حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا
 أَبِي كَلَابُهَا عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ
 (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُبَيْدٍ عَنْ سَعْدِ
 أَبِي عُيَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ
 جَيْشًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا فَأَوْقَدْنَا نَارًا وَقَالَ أَدْخُلُوهَا فَأَرَادَ نَاسٌ أَنْ يَدْخُلُوهَا
 وَقَالَ الْآخَرُونَ إِنَّا قَدْ فَرَزْنَا مِنْهَا فَذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَقَالَ لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا لَوْ دَخَلْتُمُوهَا لَمْ تَرَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ
 وَقَالَ الْآخَرِينَ قَوْلًا حَسَنًا وَقَالَ لَطَاعَةٌ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ

قوله عليه الصلاة والسلام
 ولو استعمل عليكم اى
 جعل عاملا عليكم وقوله
 يقودكم بكتاب الله اى
 يحملكم على مقتضاه

قوله فان امر بمعصية فلا
 سمع ولا طاعة اى لا يجب
 على المرء في تلك الحال سمع
 ولا طاعة لائن الطاعة انما
 يجب في المعروف كما جاء
 في الحديث الاق والمعصية
 منكر فليس فيها سمع ولا
 طاعة بل تحرم الطاعة على
 من كان قادرا على الامتناع

قوله و امر عليهم رجلا
 قيل هو عبدالله بن حذافة
 السهمي ويعارض هذا القول
 قوله في الرواية التالية
 رجلا انصاريًا فان عبدالله
 هذا قرشي مهاجري
 ولذا قال بعضهم بتعدد
 القصة وجزم بعضهم بان
 لفظ انصاري وقع وهما
 من بعض الرواة وقوله فاوقد
 نارا وقال ادخلوها لعله فعل
 ذلك امتحانًا لهم ليرى مبلغ
 طاعتهم له او مبلغ فهمهم
 للمعزى كلام النبي صلى الله عليه
 وسلم حين امرهم بطاعته
 وقيل بل فعله من حيا وملاطفة
 فقد نقل انه كانت في عبدالله
 هذا دعاية لكن ماجاء
 في الرواية التالية من انهم
 اغضبوه فامرهم بدخول
 النار ينافي هذين الاحتمالين
 والله اعلم

قوله عليه الصلاة والسلام
 لم ترالوا فيها الى يوم القيامة
 قال النوى التقييد بيوم
 القيامة مبين للمراد بالرواية
 التالية فقد جاءت مطلقة
 في قوله لودخلوها ماخرجوا
 منها اى فيحصل المطلق
 هناك على المقيد هنا

قوله عليه الصلاة والسلام
 انما الطاعة في المعروف
 قال في التحفة فيه ان الامر
 المطلق لايم جميع الاحوال
 لانه صلى الله عليه وسلم
 امرهم ان يطيعوا الامير
 فحصلوا ذلك على عموم
 الاحوال حتى حال الغضب
 وحال الامر بالمعصية فبين
 لهم صلى الله عليه وسلم
 ان الامر بطاعته مقصور
 على ما كان منه في غير معصية

(..)

(..)

(..)

(..)

٣٨- (١٨٣٩)

(..)

٣٩- (١٨٤٠)

حديث (٣٨/١٨٣٩): تحفة (٧٩٩٥، ٨٠٨٨، ٨١٥٠) خ (٢٩٥٥، ٧١٤٤) د (٢٦٢٦) ت (١٧٠٧) ن (٨٧٢٠ الكبرى) ق (٢٨٦٤)
 التحف (٧٤١٣، ٧٤٩٦، ٧٥٥٥).

حديث (٣٩/١٨٤٠): تحفة (١٠١٦٨) خ (٤٣٤٠، ٧١٤٥، ٧٢٥٧) د (٢٦٢٥) ن (٤٢٠٥) (٨٧٢١، ٨٧٢٢ الكبرى) التحف (٩٤٤٠).

قوله رجلا من الانصار قد علمت ما فيه مما قدم آتفا قوله انما فرنا من النار اي انما آمننا بالرسول صلى الله عليه وسلم لتنجو من عذاب النار فهو لا يأمرنا بطاعة الامير فيايسقطنافي مثلها في الجملة او فياوجب علينا دخولها لانهم لو امتثلوا امر الامير بدخولها لكان فسقا وعصيانا يستحقون به العذاب يعني ان امر النبي صلى الله عليه وسلم لنا بطاعة الامير مقصور على طاعته في المعروف فلا يتناول ما كان معصية قوله عليه الصلاة والسلام لو دخلوها ماخرجوا منها هكذا الرواية هنا وفي رواية البخاري ماخرجوا منها الى يوم القيامة وكذلك الرواية التي قبل هذه على ما تقدم والمعنى انهم كانوا لا يخرجون منها لانها تحرقهم فتتيمم والميت لا يقع منه الخروج او ان الضمير في قوله دخلوها للنار التي اوقدوها في قوله ماخرجوا منها لنار الآخرة لانهم ارتكبوا ما هو عنه من قتل انفسهم مستحلين وعلى هذا ففيه استخدام وهذا الوجه انما يستقيم على هذه الرواية اذا تركت على اطلاقها اما اذا حلت على القيد بقوله الى يوم القيامة في الرواية السابقة فينبغي ان يكون الوجه الاول هو المتعين قوله وعلى ان لا تنازع الامر اهله اي لانصاف من كان اهلا للامارة ولا تخاصم ذوي الامارة في امرتهم ولا تطلب نزعها منهم وهو تقرير رويان لقوله وعلى اثره علينا لان ترك المنازعة معناه الصبر على الآثرة وقوله وعلى ان نقول بالحق الخ هو بمثابة الاستدراك على ما عساه يفهم من الصبر على الآثرة وترك المنازعة فكانه يقبول ان ترك مشازعة الامراء والصبر على استشارهم لا يوجب ان يوجب السكوت على المنكر أو الكف عن القول بالحق بل يجب مع ذلك قول الحق من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر للامراء وغيرهم دون خوف من لائم او جزع من اذية ظالم

وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وزهير بن حرب وأبو سعيد الأشج وتقاربوا في اللفظ قالوا حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سريةً وأسئمل عليهم رجلاً من الأنصار وأمرهم أن يسمعوا له ويطيعوا فأغضبوه في شيء فقال أجمعوا لي حطبا فجمعوا له ثم قال أوقدوا ناراً فأوقدوا ثم قال ألم يأمركم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تسمعوا لي وتطيعوا قالوا بلى قال فادخلوها قال فظنر بعضهم إلى بعض فقالوا إنما فرزنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من النار فكانوا كذلك وسكن غضبه وطفت النار فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها ماخرجوا منها إنما الطاعة في المعروف
وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع وأبو معاوية عن الأعمش بهذا الإسناد نحوه حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن إدريس عن يحيى ابن سعيد وعبيد الله بن عمر عن عبادة بن الوليد بن عبادة عن أبيه عن جده قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على التسمع والطاعة في العسر واليسر والمشط والمكروه وعلى آثره علينا وعلى أن لا ننازع الأمر أهله وعلى أن نقول بالحق أيما كنا لا تخاف في الله لومة لائم وحدثنا ابن نمير حدثنا عبد الله (يعني ابن إدريس) حدثنا ابن عجلان وعبيد الله بن عمر ويحيى بن سعيد عن عبادة بن الوليد في هذا الإسناد مثله وحدثنا ابن أبي عمير حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) عن يزيد (وهو ابن الهادي) عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن أبيه حدثني أبي قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابن إدريس حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب بن مسلم حدثنا عمي عبد الله بن وهب حدثنا عمرو بن الحارث حدثني بكير عن بسر بن سعيد

(عن)

٤٠- (...)

(...)

٤١- (١٧٠٩)

(...)

(...)

٤٢- (...)

يجمعوا له

لو دخلوها فيها

في هذا الإسناد وحدثنا نخ عن أبيه قال حدثني نخ

عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَهُوَ مَرِيضٌ فَقُلْنَا حَدِّثْنَا أَصْلَحَكَ اللَّهُ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُ اللَّهُ بِهِ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ دَعَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعَنَا فَمَا أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَدَشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَمْرَةٍ عَلَيْنَا وَأَنْ لَا نُزَاعَ الْأَمْرَ أَهْلُهُ قَالَ إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ * حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنِي وَرْقَاهُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا الْأِمَامُ جِبَةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيَتَّقَى بِهِ فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَلَ كَانَ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرٌ وَإِنْ يَأْمُرُ بِغَيْرِهِ كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتِ الْقُرَازِيِّ عَنْ أَبِي حازِمٍ قَالَ قَاعَدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ نَحْمَسَ سِنِينَ فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تُسْوِسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ وَإِنَّهُ لَأَنْبِيٌّ بَعْدِي وَسَتَكُونُ خُلَفَاءُ فَتُكْتَرُ قَالُوا فَمَا نَأْمُرْنَا قَالَ فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَأَلْأَوْلِ وَأَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا أَسْتَرَعَاهُمْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ قَالَ أَحَدُنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ فُرَاتٍ عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ وَوَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبْنُ ثَمِيرٍ قَالَ أَحَدُنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَ أَحْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُوْسُفَ كُلَّهُمْ عَنْ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أُمَّةٌ وَأُمُورٌ تُشْكِرُونَهَا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَأْمُرُ مَنْ

٤٣- (١٨٤١) *
٤٤- (١٨٤٢) *
٤٥- (١٨٤٣) *
...
قوله عليه الصلاة والسلام انما خلفه نبي وانه لانبى بعدى وستكون خلفاء فتكثر قالوا فما نؤمرنا قال فوا ببيعه الاول فالاول واعطوهم حقهم فان الله سائلهم عما استترعاهم
قوله عليه الصلاة والسلام انما خلفه نبي وانه لانبى بعدى وستكون خلفاء فتكثر قالوا فما نؤمرنا قال فوا ببيعه الاول فالاول واعطوهم حقهم فان الله سائلهم عما استترعاهم
قوله عليه الصلاة والسلام انما خلفه نبي وانه لانبى بعدى وستكون خلفاء فتكثر قالوا فما نؤمرنا قال فوا ببيعه الاول فالاول واعطوهم حقهم فان الله سائلهم عما استترعاهم

من برج الخفاء اذا ظهر اه
نمايه وقوله عنكم من الله فيه
برهان اى حجة تعلمونها من
دين الله تعالى قيل والمراد
بالكفرهنا المعصية وكذلك
فسره النووي ويؤيده ما نقله
في الفتح من انه جاء في بعض
روايات البخارى الان تروا
معصية بواحا وفى بعضها
الا ان يا امروا بايم بواح
وقيل بل المراد بالكفر
حقيقته والظاهر ما استظهره
ابن حجر من جمله على
قوله عليه الصلاة والسلام تسوسهم
الانبياء
قوله عليه الصلاة والسلام تسوسهم الانبياء
قوله عليه الصلاة والسلام تسوسهم الانبياء
قوله عليه الصلاة والسلام تسوسهم الانبياء

*(9)
*(10)

م س ٣

يقاتل من ورائه كالتفسير لقوله جنة اى كان الجنة يقاتل من ورائها فكذلك الامام وقيل المراد بالوراء هنا الامام على حد قوله تعالى وكان وراءهم ملك
اى امامهم قالوا لانه لا ينبغي للامام ان يقدم امام الجيش لتلايقم فيه ما يوجب هزيمة المسلمين ويكون المعنى يقاتل من وراء حكمه وامره معنى وان كان ينبغي

- * حدثنا إبراهيم عن مسلم . هذا الحديث أول القوات الثالث الذي لم يسمعه إبراهيم بن سفيان عن مسلم ، بل رواه عنه بالإجازة . ولهذا قال « عن مسلم » هـ نووي .
- ** باب الإمام جنة يقاتل به من ورائه ويتقى به .
- *** باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول .
- حديث (٤٣/١٨٤١) : تحفة (١٣٩٣٠) التحف (١٢٩٤٣) .
- حديث (٤٤/١٨٤٢) : تحفة (١٣٤١٧) خ (٣٤٥٥) ق (٢٨٧١) التحف (١٢٤٥٠) .
- حديث (٤٥/١٨٤٣) : تحفة (٩٢٢٩) خ (٣٦٠٣ ، ٧٠٥٢) ت (٢١٩٠) التحف (٨٥٦٩) .

أَدْرَكَ مِمَّا ذَلِكَ قَالَ تُوَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ حَدِيثًا
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا
جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ قَالَ
دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَبْنُ الْعَاصِ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ وَالنَّاسُ
مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ فَأَيْتَسْتُهُمْ فَبَلَستُ إِلَيْهِ فَقَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي سَفَرٍ فَتَرَلْنَا مَثَرًا فَمِنَّا مَنْ يُضِلُّ خِيَاءَهُ وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُّ وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي
جَشَرِهِ إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ جَامِعَةً فَاجْتَمَعْنَا
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا
عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ وَيُنذِرُهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ
هَذِهِ جُعِلَ عَاقِبَتُهَا فِي أَوْلِيهَا وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُشْكِرُونَ نَهَا وَتُجْبَى
فِيهَا فَيَرِيقُ بَعْضُهَا بَعْضًا وَتُجْبَى الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ هَذِهِ مُهْلِكَتِي ثُمَّ
تَشْكُفُّ وَتُجْبَى الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ هَذِهِ هَذِهِ فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُرْخِزَ عَنِ
النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ فَلْيَأْتِهِ مَيْتُهُ وَهُوَ يَوْمٌ مِنْ بِلَالِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَأْتِ إِلَى
النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِهِ وَمَرَّةً قَلْبِهِ
فَلْيَطْعُهُ إِنْ اسْتَطَاعَ فَإِنْ جَاءَ آخِرُ يَنْزَاعِهِ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخِرِ فَدَقُّتُ مِنْهُ
فَقُلْتُ لَهُ أَشَدُّكَ اللَّهُ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَهْوَى
إِلَى أُذُنِيهِ وَقَلْبِهِ بِيَدَيْهِ وَقَالَ سَمِعْتُهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي فَقُلْتُ لَهُ هَذَا ابْنُ عِمْرَانَ
مُعَاوِيَةَ يَا مَرْنَانَ نَأْ كُلْ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ وَتَقْتُلْ أَنْفُسَنَا وَاللَّهُ يَقُولُ
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً
عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا قَالَ فَسَكَتَ سَاعَةً
ثُمَّ قَالَ أَطْعَمُهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَأَعْصِيهِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

قوله عليه الصلاة والسلام
جعل عاقبتها في اولها
اى سلامتها واستقامتها
واجتماع كلتها
قوله عليه الصلاة والسلام
فيرقق بعضها بعضا هكذا في
اكثر النسخ قال النووي
وهو الذى نقله القاضى عن
جمهور الرواة اى يصير
بعضها بعضا رقيقا اى
خفيفا لعظم ما بعده فالثانى
يجعل الاول رقيقا اه
وفي بعض النسخ يرقق
كنصر اى يدب بعضها بعضا
من قولك رققه اذا نفعه
واعانه وقوله صفة يده
اى معاهدته له والتزام
طاعته والمراد بجمرة قلبه
صدق نيته في البيعة
قوله عليه الصلاة والسلام
فاضربوا عنق الآخري اذا
لم يمكن دفعه الا بالقتل
قوله فاهوى الى اذنيه وقلبه
بيديه اى مد يديه مشيرا
بيها الى اذنيه وقلبه ليؤكد
قوله سمعته اذناى ووعاه
قلبي وقوله تشدتك الله اى
ذكرتكم به اوسألتكم بمعصيتي
عليك
قوله هذا ابن عمك معاوية
الحق قال الشارح المقصود
بهذا الكلام ان هذا القائل
لما سمع كلام عبد الله بن عمرو
وذكر الحديث في تحريم منازعة
الخليفة الاول وان الثانى
يقتل اعتقد ان هذا الوصف
في معاوية لما زعته عليا
رضى الله عنه وكانت قد سقطت
بيعة على فراى هذا ان نفقة
معاوية على اجناده واتباعه
في حرب على ومنازعته
ومقاتلته ايام من اكل المال
بالباطل ومن قتل النفس لانه
قتال بغير حق
قوله تعالى الا ان تكون تجارة
قوى برفع تجارة اى الا ان تقع
تجارة وينصبها اى الا ان
تكون الاموال اموال التجارة
وهى في اكثر النسخ التى
بايدينا بالرفع
قوله اطعمه في طاعة الله
واعصه الخ فيه دليل لوجوب
طاعة المتولين للامامة
بالقهر من غير اجماع ولا
عهد كذا قال النووي وقال
في شرح الامي يشكل قول
عبد الله هذا مع وجود على
رضى الله عنه وانقاد الخلافة
له باهل الحل والعقد من
المهاجرين والانصار قلت
يريد بذلك الاشارة الى ما في نفس هذا الحديث من قوله فان جاء آخر ينازعه فاضرربوا عنق الآخري الى ما جاء في الحديث المتقدم من وجوب الوفاء ببيعة الاول وقد كان
على رضى الله عنه هو الاول فكيف يامر بطاعة من خرج عليه وهو اشكال وارد الا ان يكون حديث عبد الله هذا قد جرى بعد موت على رضى الله عنه واستتباب الامر لمعاوية

٨٠
الصلوات

٨٠
قالت النبوة

(...)

٤٧- (...)

شَيْبَةَ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُّ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذِرِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ**

٤٨- (١٨٤٥)

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّقَرِ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ الصَّائِدِيِّ قَالَ رَأَيْتُ جَمَاعَةً عِنْدَ الْكَعْبَةِ فَذَكَرْنَا حَدِيثَ الْأَعْمَشِ * **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَحَدَّثَنَا بَشَّارٌ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ**

(..)

سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَلَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَلَا تَسْتَمِينِي كَمَا اسْتَمَمْتُمْ فَلَنَا فَقَالَ

(..)

إِنَّكُمْ سَمَلَقُونَ بَعْدِي أَمْرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ**

٤٩- (١٨٤٦)

خَلَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ * وَحَدَّثَنِي عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَقُلْ خَلَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

* **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَحَدَّثَنَا بَشَّارٌ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلَ سَلَمَةَ بْنَ**

٥٠- (...)

يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمْرَاءٌ يُسْأَلُونَ نَحْنُ حَقْمًا فَتَأْمُرُنَا فَنَعْرَضُ عَنْهُ ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ وَقَالَ اسْمَعُوا

وَأَطِيعُوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حَمَلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حَمَلْتُمْ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ فَجَذَبَهُ**

الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا فَإِنَّمَا

حديث (٤٨/١٨٤٥): تحفة (١٤٨) خ (٣٧٩٢، ٧٠٥٧) ت (٢١٨٩) ن (٥٣٨٣) (٨٣٤٤ الكبرى) التحف (١٤٦).

حديث (٤٩/١٨٤٦، ٥٠): تحفة (١١٧٧٢) ت (٢١٩٩) التحف (١٠٩٣٤).

(١١)

باب
الامر بالصبر عند ظم
الولاية واستئثارهم

قوله يسألوننا عنهم ويمنعونا
هكذا في أكثر النسخ
يسألوننا ويمنعونا بنون
واحدة على حذف نون
الوقاية وهو جائز في مثل
هذا الفعل وبعضهم يرى أن
المحذوف نون الرفع والارجح
انه نون الوقاية لأنها منشأ
الثقل ولا معنى لها في الكلام
وفي بعض النسخ بنونين وهو
ظاهر وقد مر نظيره فيما
كتبته في هامش ص ١٩٢
من الجزء الخامس والمعنى
يطلبون منا حقهم من
الطاعة والخدمة ولا يظنوننا
حقنا من العدل والتسوية
ونحوها

(١٢)

باب
في طاعة الامراء
وان منعوا الحقوق
قوله عليه الصلاة والسلام
فانما عليهم ما حملوا وعليكم
ما حملتم تعليل لقوله
اسمعوا واطيعوا اي هم
يجب عليهم ما كلفوا به
من اقامة العدل واعطاء
حق الرعية فان لم يفعلوا
فعلهم الوزر والوبال واما
انتم فعليكم ما كلفتم به
من السمع والطاعة واداء
الحقوق فان قتم بما عليكم
يكافئكم الله سبحانه بحسن
الثوية افاده الاي

باب

الامر بلزوم الجماعة
عند ظهور الفتن
وتحذير الدعوة الى
الكفر

قوله وكنيت اسأله عن الشر
اي للعلمة التي ذكرها ولان
درة المفسد تقدم على جلب
المصالح

قوله لجاءنا الله بهذا الخير
يريد به الاسلام وما يتصل
به من الخصال والقائد
والاعمال الحسنة

قوله وفيه دخن اي في هذا
الخير دخن والدخن في الاصل
مصدر دخنت النار كعلمت
اذا التي عليها حطب رطب
فكثر دخانها او ان يكون
فلون الدابة كدورة الى
سواد ويستعمل في الفساد
الباطن وهو المراد هنا المعنى
انه يكون خيرا ولكن فيه
فساد باطن وقوله وما دخنته
اي وما فساده وقوله عليه
الصلاة والسلام يستنون
بغير سنن اي يتبعون غير
طريقتي ويدعون لسيرة
غير سيري

قوله عليه الصلاة والسلام
دعاة على ابواب جهنم اي
دعاة الى الشر والفساد
المؤدى بصاحبه الى دخول
جهنم والكلام تمثيل لتسويلهم

وتزيينهم للناس بالاعمال التي
تستوجب العذاب فكأنهم
اذيدعونهم الى تلك الاعمال
وقوف على ابواب جهنم
يدعونهم الى الدخول فيها
وقوله من جلدتنا قال في النهاية
اي من انفسنا وعشيرتنا
وقيل معناه من اهل ملتنا
وقيل من ابناء جنسنا
وقوله ويتكلمون بالسنن
اي بالعربية وفيه اشارة
الى انهم من العرب وقيل
معناه يتكلمون بلسان
الشريعة مما قال الله ورسوله

وليس في قلوبهم شيء من الخير
قوله عليه الصلاة والسلام
ولو ان تعض على اصل
شجرة اي ولو كان الاعترال
بان تعض قال البيضاوي
المعنى اذا لم يكن في الارض
خليفة فعليك بالعرز لقوله الصبر
على تحمل شدة الزمان
وعض اصل الشجرة كناية
عن مكابدة المشقة افاده
ابن حجر
قوله في جنان انس اي في
جسم بشر

عَلَيْهِمْ مَا حَمَلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حَمَلْتُمْ * **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ
مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُمَيْدٍ اللَّهُ الْخَضْرِيُّ أَنَّهُ
سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ كَانَ النَّاسُ
يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ
يُدْرِكَنِي فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٌّ جَاءَنَا اللَّهُ بِهِذَا الْخَيْرِ فَهَلْ
بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ قَالَ نَعَمْ فَقُلْتُ هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ قَالَ نَعَمْ وَفِيهِ
دَخْنٌ قُلْتُ وَمَا دَخْنُهُ قَالَ قَوْمٌ يَسْتَنُونَ بِغَيْرِ سُنَّتِي وَيَهْتَدُونَ بِغَيْرِ هُدْيِي تَعْرِفُ
مِنْهُمْ وَتُسَكِّرُ فَقُلْتُ هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ نَعَمْ دُعَاءٌ عَلَى أَبْوَابِ
جَهَنَّمَ مِنْ أَجَابِهِمْ إِلَيْهَا قَدْ فُوهَ فِيهَا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا قَالَ نَعَمْ
قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّنِّتِنَا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَتْرَى إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ
قَالَ تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ فَقُلْتُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ
قَالَ فَاعْتَرِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ عَلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ
وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ عَسْكَرٍ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ
وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ حَسَّانَ) حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ
(يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ) حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ سَلَامٍ عَنْ أَبِي سَلَامٍ قَالَ قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ قُلْتُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا بِشَرِّ جَاءَنَا اللَّهُ بِخَيْرٍ فَخُنَّ فِيهِ فَهَلْ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ قَالَ نَعَمْ
قُلْتُ هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَهَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ
كَيْفَ قَالَ يَكُونُ بَعْدِي أُمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهُدَايَ وَلَا يَسْتَنُونَ بِسُنَّتِي وَسَيَهُؤُمُ فِيهِمْ
رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُمُحَانِ النَّاسِ قَالَ قُلْتُ كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
إِنْ أَدْرَكَتُ ذَلِكَ قَالَ تَسْمَعُ وَتُطِيعُ الْأَمْرَ وَإِنْ ضَرَبَ ظَهْرَكَ وَأَخَذَ مَالَكَ فَاسْمَعْ
وَاطِيعٌ **حدثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ) حَدَّثَنَا عِيْلَانُ

فأما سألني ان ادركني

وتطيع وان ضرب

(ابن)

٥١- (١٨٤٧)

٥٢- (...)

٥٣- (١٨٤٨)

* باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال .

حديث (١٨٤٧/٥١) : تحفة (٣٣٦٢) خ (٣٦٠٦ ، ٧٠٨٤) ق (٣٩٧٩) ن (٨٠٣٣ الكبرى) التحف (٣١٢٥) .

حديث (١٨٤٧/٥٢) : تحفة (٣٣٨٥) التحف (٣١٤٧) .

حديث (١٨٤٨/٥٣ ، ٥٤) : تحفة (١٢٩٠٢) ن (٤١١٤) ق (٣٩٤٨) التحف (١١٩٧١) .

أَبْنُ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي قَيْسِ بْنِ رِيَّاحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَاتَّ مَاتَ مِثَّةً جَاهِلِيَّةً وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةِ عُمَيْيَّةٍ يَغْضِبُ لِعَصْبَةِ أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصْبَةٍ أَوْ يَنْصُرُ عَصْبَةً فَقَتِيلٌ فَقَتَلَهُ جَاهِلِيَّةٌ وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا وَلَا يَتَحَاشَى مِنْ مَوْمِنِهَا وَلَا يَنْفِي لَدَيْ عَهْدٍ عَهْدَهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ **وَحَدَّثَنِي عَيْبَةُ اللَّهِ** أَبُو عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحٍ الْقَيْسِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْوُ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَقَالَ لَا يَتَحَاشَى مِنْ مَوْمِنِهَا **وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ ثُمَّ مَاتَ مَاتَ مِثَّةً جَاهِلِيَّةً وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةِ عُمَيْيَّةٍ يَغْضِبُ لِلْعَصْبَةِ وَيُقَاتِلُ لِلْعَصْبَةِ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ خَرَجَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا لَا يَتَحَاشَى مِنْ مَوْمِنِهَا وَلَا يَنْفِي بِذِي عَهْدِهَا فَلَيْسَ مِنِّي **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَمَّا ابْنُ الْمُثَنَّى فَلَمْ يَذْكُرِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَدِيثِ وَأَمَّا ابْنُ بَشَّارٍ فَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْوُ حَدِيثِهِمْ **حَدَّثَنَا** حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ يَرْوِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَضْرِبْ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ سِبْرًا فَاتَّ مِثَّةً جَاهِلِيَّةً **وَحَدَّثَنَا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا الْجَعْدُ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الْعَطَارِدِيُّ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا

ج. قتلته جاهلية ج.

(..)

٥٤- (..)

(..)

٥٥- (١٨٤٩)

٥٦- (..)

قوله عليه الصلاة والسلام من خرج من الطاعة الخ اي من خرج عن طاعة الامام وفارق جماعة الاسلام فأت على تلك الحال وقوله ميتة جاهلية اي على هيئة موت اهل الجاهلية فانهم كانوا لا يطعمون امير ولا يرضون الي جماعة واحدة بل كانوا فرقا وعصائب يقاتل بعضهم بعضا قوله تحت راية عمية هي بضم العين وكسرهما لغتان مشهورتان والميم مشددة والياء مشددة ايضا قالوا هي الامر الاعمى لا يستبين وجهه كذا قال النووي قلت وقد ضبطها في القاموس على هذا الوجه وفسرها بالكبر أو الضلال وزاد قوله والعمية كغنية ويضم الفواحة والججاج ولكن لم يرد في النسخ سوى الضبط الذي ذكره النووي وقد وصف بها الراية والمراد وصف من اجتمع تحتها من الناس والمعنى من قاتل تحت راية اجتمع اهلها على امر مجهول لا يعرف انه حق او باطل يدعون اليه ويقاتلون لاجله من غير بصيرة فيه ولا حجة عليه قوله يغضب لعصبة الخ عصبة الرجل قاره بمن جهة يعصبونه ويعتصب بهم اي يحيطون به ويشدد بهم والمعنى يغضب ويقال ويدعو غيره كذلك لانصره الذين والحق بل لمحض التعصب لقومه ولهواه كما يقاتل اهل الجاهلية فانهم انما كانوا يقاتلون لمحض العصبية وقوله فقتله خسر لمبدأ محذوف اي فقتله كقتلة اهل الجاهلية قوله يضرب برها وفاجرها البر هنا التقى المجتنب للمناهي والفاجر المنبث في المعاصي اي لا يبالي بما يفعل فهو يوقع اذاه على من تمكن منه بدون تفريق بين تقى وشقى وقد أكد هذا المعنى بقوله لا يتحاشى من مؤمنها اي لا يابأه له ولا يكثرث بما يفعله به واصل التحاشى التباعد وهو في الرواية التالية وفي بعض النسخ لهذه الرواية مرسوم بالياء وفي بعضها بدونها وكلاهما صحيح

قوله تحت راية عمية هي بضم العين وكسرهما لغتان مشهورتان والميم مشددة والياء مشددة ايضا قالوا هي الامر الاعمى لا يستبين وجهه كذا قال النووي قلت وقد ضبطها في القاموس على هذا الوجه وفسرها بالكبر أو الضلال وزاد قوله والعمية كغنية ويضم الفواحة والججاج ولكن لم يرد في النسخ سوى الضبط الذي ذكره النووي وقد وصف بها الراية والمراد وصف من اجتمع تحتها من الناس والمعنى من قاتل تحت راية اجتمع اهلها على امر مجهول لا يعرف انه حق او باطل يدعون اليه ويقاتلون لاجله من غير بصيرة فيه ولا حجة عليه قوله يغضب لعصبة الخ عصبة الرجل قاره بمن جهة يعصبونه ويعتصب بهم اي يحيطون به ويشدد بهم والمعنى يغضب ويقال ويدعو غيره كذلك لانصره الذين والحق بل لمحض التعصب لقومه ولهواه كما يقاتل اهل الجاهلية فانهم انما كانوا يقاتلون لمحض العصبية وقوله فقتله خسر لمبدأ محذوف اي فقتله كقتلة اهل الجاهلية قوله يضرب برها وفاجرها البر هنا التقى المجتنب للمناهي والفاجر المنبث في المعاصي اي لا يبالي بما يفعل فهو يوقع اذاه على من تمكن منه بدون تفريق بين تقى وشقى وقد أكد هذا المعنى بقوله لا يتحاشى من مؤمنها اي لا يابأه له ولا يكثرث بما يفعله به واصل التحاشى التباعد وهو في الرواية التالية وفي بعض النسخ لهذه الرواية مرسوم بالياء وفي بعضها بدونها وكلاهما صحيح

فليصبر عليه فإنه ليس أحد من الناس خرج من السلطان شبراً فأت عليه الأمات
 مئة جاهليةً **حدثنا** هريم بن عبد الأعلى **حدثنا** المغنم قال سمعت أبي يحدث
 عن أبي مجلز عن جندب بن عبد الله البجلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من قتل تحت راية عمية يدعو عصية أو يضرب عصية فقتله جاهليةً **حدثنا**
 عبيد الله بن معاذ العبدي **حدثنا** أبي **حدثنا** عاصم (وهو ابن محمد بن زيد) عن
 زيد بن محمد عن نافع قال جاء عبد الله بن عمر إلى عبد الله بن مطيع حين كان
 من أمر الحرّة ما كان زمن يزيد بن معاوية فقال أطرحوا لأبي عبد الرحمن
 وسادة فقال إني لم آتِك لأجل آتيتك لأحدثك حديثاً سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من خلع
 يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة لأحجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة
 مات مئة جاهليةً **وحدثنا** ابن ميمر **حدثنا** يحيى بن عبد الله بن بكير **حدثنا**
 ليث عن عبيد الله بن أبي جعفر عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن نافع عن ابن
 عمر أنه أتى ابن مطيع فذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا**
 عمرو بن علي **حدثنا** ابن مهدي ح **حدثنا** محمد بن عمرو بن جبلة **حدثنا** بشر بن
 عمر قالاً جميعاً **حدثنا** هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر
 عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث نافع عن ابن عمر **حدثنا** أبو بكر
 ابن نافع ومحمد بن بشار قال ابن نافع **حدثنا** غندر وقال ابن بشار **حدثنا** محمد بن
 جعفر **حدثنا** شعبة عن زياد بن علاقة قال سمعت عرفة قال سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول إنه ستكون هنأت وهنأت فمن أراد أن يفرق أمر
 هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان **وحدثنا** أحمد بن
 خراش **حدثنا** حبان **حدثنا** أبو عوانة ح **وحدثنا** القاسم بن زكرياء **حدثنا**

عليها اي كما عوت عليه اهل الجاهلية من الضلالة والفرقة وقد الامام المطاع قوله الى عبدالله بن مطيع هو عبدالله بن مطيع بن الاسود العدوي القرشي كان من خلع يزيد وخرج عليه وكان يوم الحرّة قائد قريش كما كان عبدالله بن حنظلة قائداً للانصار اذ خرج اهل المدينة لقتال المسلمين عقبه المرى الذي بعثه يزيد لقتال اهل المدينة واخذهم بالبيعة له فلما ظفر اهل الشام باهل المدينة انهزم عبدالله ولحق بابن الزبير بمكة وشهد معه الحضر الاول وبقى معه الى ان حصر الحجاج ابن الزبير فقاتل ابن مطيع معه يومئذ وهو يقول ان الذي فررت يوم الحرّة ، والحر لا يفر الا امره ، ياخذنا الكربة بعد الفرّة ، لا جزين فرّة بكبره ، قوله لابي عبد الرحمن هي كنية عبدالله بن عمر رضي الله عنهما

قوله عليه الصلاة والسلام من خلع يدا من طاعة الخ اي طاعة امام وكر الطاعة ليشعر ان المقصود اي طاعة كانت قليلة او كثيرة وكفى بخلع اليد عن الخروج عن طاعة الامام ونقض بيعته لان وضع اليد كناية عن العهد وانشاء البيعة جرى العادة بوضع اليد على اليد حال المعاهدة وقوله لأحجة له اي لأحجة له في فعله ولا عذر له يفهمه انه نوى قال السنوسي وفي هذا دليل على ان مذهب عبدالله بن عمر كذهب الاكثرين في منع القيام على الامام وخلعه اذا حدث فسقه اما اذا كان فاسقاً قبل عقده فاتفقوا على انها لا تنفذ له لكن اذا

والصواب الاول وهو ما بينناه هنا وغيره قوله عليه الصلاة والسلام ستكون هنأت وهنأت فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان اي بالقتل باطله

(١٤)

حكم من فرق امر المسلمين وهو مجتمع

انعدت له تقبلاً او اتفاقاً ووقعت كاتفاق يزيد صار بمنزلة من حدث فسقه بعد انعقادها له فيمتنع القيام عليه ويدل على ذلك ذكر ابن عمر الحديث في سياق الانكار على ابن مطيع في قيامه على يزيد وقد احتج من اجاز القيام بخروج الحسين وابن الزبير واهل المدينة على ايمانية واحتج الاكثر على المنع بان الظاهر من الاحاديث كاترى بان القيام ربما اثار فتنة وقتالاً وانتهاك حرم كما اتفق ذلك في وقعة الحرّة اه ملخصاً قوله هشام بن سعد هو مولى آل ابي لهب بن عبد المطلب وقد جاء في اكثر النسخ هكذا ابن سعد بل اياه وفي بعضها ابن سعيد بالياء وكذلك هو في النسخ المطبوعة مع شرح النووي والابن

٥٧- (١٨٥٠)

٥٨- (١٨٥١)

(...)

(...)

٥٩- (١٨٥٢)

(...)

قوله هشام بن سعد هو مولى آل ابي لهب بن عبد المطلب وقد جاء في اكثر النسخ هكذا ابن سعد بل اياه وفي بعضها ابن سعيد بالياء وكذلك هو في النسخ المطبوعة مع شرح النووي والابن عبيد الله

عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْمُصْعَبُ بْنُ
 الْمِقْدَامِ الْخُثَمِيُّ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ح وَحَدَّثَنِي حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ
 حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُخْتَارِ وَرَجُلٌ سَمَّاهُ كُلُّهُمْ عَنْ زِيَادِ بْنِ
 عِلَاقَةَ عَنْ عَرَجَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعاً
 فَأَقْبَلُوهُ **وحدثنى** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 عَرَجَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ آتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ
 عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ فَأَقْبَلُوهُ * **وحدثنى**
 وَهَبُ بْنُ بَقِيَّةَ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ
 عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بُوِيعَ خَلِيفَتَيْنِ
 فَأَقْبَلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا * **حدَّثنا** هَدَّابُ بْنُ خَالِدِ الْأَزْدِيِّ حَدَّثَنَا هَامُ بْنُ يُحْيَى
 حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ ضَبَّةَ بْنِ مِحْصَنِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَتَكُونُ أَمْرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُسَكَّرُونَ فَمَنْ عَرَفَ بَرِيٍّ وَمَنْ
 أَنْكَرَ سَلِمَ وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ قَالُوا أَفَلَا تُقَاتِلُهُمْ قَالَ لَا مَا صَلَّوْا
وحدثنى أَبُو عَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ جَمِيعاً عَنْ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي
 عَسَّانَ) حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ أَبُو هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيُّ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا
 الْحَسَنُ عَنْ ضَبَّةَ بْنِ مِحْصَنِ الْعَتَرِيِّ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّهُ لِيُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءُ
 فَتَعْرِفُونَ وَتُسَكَّرُونَ فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِيٍّ وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ وَلَكِنْ مَنْ
 رَضِيَ وَتَابَعَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْآلُ تُقَاتِلُهُمْ قَالَ لَا مَا صَلَّوْا (أَيُّ مَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ
 وَأَنْكَرَ بِقَلْبِهِ) **وحدثنى** أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) حَدَّثَنَا
 الْمُعَلَّى بْنُ زِيَادٍ وَهَشَامُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ ضَبَّةَ بْنِ مِحْصَنِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَ

٦٠- (..)

٦١- (١٨٥٣)

٦٢- (١٨٥٤)

٦٣- (..)

٦٤- (..)

بينهما ملازمة في الغالب واما على التفسير الثاني فهي لعطف المرادف ويحتمل ان تكون للشك اى ان الراوى شك فذكر المجتنبين وهو يريد احدهما غير معينة والجملة مثل التفرق او للتفريق شبه اجتماع الناس واتفاقهم على رجل واحد بالعصا غير مشقوقة وافتراقهم او خروج واحد او اكثر عن جمعهم يشقها

قوله عليه الصلاة والسلام اذا بويع الخليفةين الخ اى فادفعوا الاخر بالقتل اذا لم يمكن دفعه بدونه ومقتضاه

باب

اذا بويع الخليفةين انه لا يجوز عقد البيعة لخليفةين في زمن واحد والا لما جاز قتل الاخر منهما قال الشارح واتفق العلماء على

باب

وجوب الانكار على الامراء فيما يخالف الشرع وترك قتالهم ماصلوا ونحو ذلك انه لا يجوز عقدهما لخليفةين في عصر واحد سواء اتسعت دار الاسلام ام لا وقال امام الحرمين وعندى انه لا يجوز عقدهما لانهما في صقع واحد وهذا يجمع عليه فان بعدما بين الامامين للاحتال فيه مجال وهو قول فاسد مخالف لما عليه السلف والخلف ولظواهر اطلاق الاحاديث اه باختصار

قوله عليه الصلاة والسلام فتعرفون وتسكرون الخ اى فتستحسنون بعض افعالهم وتستقبحون بعضها وقوله فمن عرف برى قال النووي معناه والله اعلم فمن عرف المنكر ولم يشتهه عليه فقد صارت له طريق الى البراءة من ائمه وعقوبته

(١٥)

(١٦)

من بويع الخليفةين الخ اى فادفعوا الاخر بالقتل اذا لم يمكن دفعه بدونه ومقتضاه

قوله عليه الصلاة والسلام خيار الأمم وشراهم خيار أمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم أي الذين يرفقون بكم ويعملون بينكم فتودونهم وتطيعونهم لاجل ذلك وهم كذلك يودونكم لأنهم يرون آثار عدلهم بادية عليكم ونتائج أعمالهم الصالحة

باب

(١٧)

خيار الأمم وشراهم ظاهر فيكم ومن شأن الإنسان أن يحب مشاهدة آثار نفسه فيحب من تجلي فيه تلك الآثار لأن ظهورها وبقيتها به وقوله ويصلون عليكم الخ الصلاة هنا بمعنى الدعاء أي وتدعون لهم ويدعون لكم بدلالة قوله في قسيمه تلعنونهم ويلعنونكم فإن معناه تدعون عليهم ويدعون عليكم قال في النهاية وأصل اللعن الطرد والابعاد من الله ومن الخلق السب والدعاء قوله أفلا ننايذهم أي أفلا نفرقهم مخالفة وعداوة لهم وتتصدى إلى محاربتهم بالسيف والمعنى أفلا نجاهرهم بالحرب ونكاشفهم أيها

قوله عليه الصلاة والسلام لا ما أقاموا الصلاة أي لا ننايذوهم مدة أقامتهم الصلاة فيما بينكم لأنها علامة اجتماع الكلمة وفي المرقاة قال الطيبي فيه اشعار بتعظيم أمر الصلاة وإن تركها موجب لنزع اليد عن الطاعة أي تقض المهود فسخ البيعة

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَوْذِكَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ بَرِيءٌ وَمَنْ كَرِهَهُ فَقَدْ سَلِمَ وَحَدَّثَنَا ه حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ الْجَلِّيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ هِشَامٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ صَبَّهِ بْنِ مُحْصَنٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا قَوْلَهُ وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ لَمْ يَذْكَرْهُ * حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا عَدَسِيُّ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَزِيدِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ رُزَيْقِ بْنِ حَيَّانٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرِظَةَ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خِيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ يُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَشِرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نُنَايِذُهُمْ بِالسَّيْفِ فَقَالَ لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وَلَا تِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ فَارْكَهُوا عَمَلَهُ وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ * حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رَشِيدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدِ بْنِ جَابِرٍ أَخْبَرَنِي مَوْلَى بَنِي فِزَارَةَ (وَهُوَ رُزَيْقُ بْنُ حَيَّانٍ) أَنَّهُ سَمِعَ مُسْلِمَ بْنَ قَرِظَةَ ابْنَ عَمِّ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ يَقُولُ سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خِيَارُ الَّذِينَ يُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَشِرَارُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ قَالُوا قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نُنَايِذُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ قَالَ لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ الْأَمِنْ وَلِي عَلَيْهِ وَالِ فَرَأَهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَلْيَكْرَهُ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ قَالَ ابْنُ جَابِرٍ فَقُلْتُ (يَعْنِي لِرُزَيْقٍ) حِينَ حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ اللَّهُ يَا أَبَا الْمُقَدِّمِ لِحَدَّثَكَ بِهَذَا وَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرِظَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ عَوْفًا يَقُولُ

(سمعت)

(..)

٦٥- (١٨٥٥)

٦٦- (...)

قال لا

قال أبو

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ جَبَّتِي عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَأَسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَقَالَ أَيُّ وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَسَمِعْتُهُ مِنْ مُسْلِمٍ بْنِ قَرْظَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ أَبُو مَوْسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو جَابِرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ رُزَيْقُ بْنُ مَوْلى بِنِى فِرَازَةَ * قَالَ مُسْلِمٌ وَرَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ رَيْبَعَةَ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرْظَةَ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعِيدٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ الْفَأْوَارَ بِعِمَّانَةَ فَبَايَعْنَاهُ وَعُمُرُ أَخَذَ بِيَدِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ وَهِيَ سَمْرَةٌ وَقَالَ بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا تَقْرَ وَلَا تُبَايَعُهُ عَلَى الْمَوْتِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عِيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ لَمْ يُبَايِعْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَوْتِ إِنَّمَا بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا تَقْرَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ سَمِعَ جَابِرًا يُسْأَلُ كَمَا كَانُوا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ قَالَ كُنَّا أَرْبَعِ عَشْرَةَ مِائَةً فَبَايَعْنَاهُ وَعُمُرُ أَخَذَ بِيَدِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ وَهِيَ سَمْرَةٌ فَبَايَعْنَاهُ غَيْرَ جَدِّ بْنِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ أَخْبَتًا تَحْتَ بَطْنِ بَعْبَرِهِ وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَعْوَرُ مَوْلَى سُلَيْمَانَ بْنِ جُبَالِدٍ قَالَ قَالَ أَبُو جُرَيْجٍ وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يُسْأَلُ هَلْ بَايَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنِي الْحُلَيْفَةِ فَقَالَ لَا وَلَكِنْ صَلَّى بِهَا وَلَمْ يُبَايِعْ عِنْدَ شَجَرَةٍ إِلَّا الشَّجَرَةَ الَّتِي بِالْحُدَيْبِيَةِ قَالَ أَبُو جُرَيْجٍ وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَيْتِ الْحُدَيْبِيَةِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُمَرَ وَالْأَشْعَبِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (وَالْأَفْظُ لِسَعِيدٍ) قَالَ

(..)

٦٧- (١٨٥٦)

٦٨- (..)

٦٩- (..)

٧٠- (..)

٧١- (..)

فبايعناه

انه سمع

ابو

عمر

قال

قوله جبتى على ركبتيه أى جلس عليها وقد جاء فى كثير النسخ مرسوماً بالياء وفى بعضها جثا بالالف والوجهان صحيحان فقد ورد هذا الفعل من بابى دعا ورى وروى جذا على ركبتيه وهو هنا بمعنى جثا ويحيى بمعنى ثبت قائماً أو قام على اطراف أصابعه كما فى القاموس قوله فبايعناه أى فبايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكفى عنه بالضمير مبالغة فى الاجلال وتعظيمه وجاء فى بعض النسخ بايعنا يحذف المقول وانما جاز حذفه للعلم به فصار فى حكم المذكور

باب

استحباب مبايعة الامام الجيش عند ارادة القتال وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة
 ولذلك صح اعاده الضمير عليه فى قوله وعمر اخذ بيده
 قوله وهى سمره السمره واحده السمر كرجل وهو شجر الطلع
 قوله بايعناه على ان لا نفر ولم نبايعه على الموت وفى رواية سلمة انهم بايعوه يومئذ على الموت وفى رواية مجاشع بن مسعود على الاسلام والمجاهد فى حديث ابن عمر وعبادة بايعنا على السمع والطاعة وان لا ننازع الامر اهله وفى رواية لابن عمر فى غير مسلم البيعة على الصبر قال العلماء وهذه الرواية تجمع المعانى كلها وتبين مقصود كل الروايات فالبيعة على ان لا نفر معناها الصبر حتى نظفر بالعدو او تقتل وهو معنى البيعة على الموت أى نصبر وان آل ذلك بنا الى الموت لان الموت مقصود فى نفسه وكذا البيعة على الجهاد معناها الصبر اه من الشارح قوله غير جد بن قيس الانصارى اى فانه لم يبايع وكان جد هذا من يظن

(١٨)
 قوله جبتى على ركبتيه أى جلس عليها وقد جاء فى كثير النسخ مرسوماً بالياء وفى بعضها جثا بالالف والوجهان صحيحان فقد ورد هذا الفعل من بابى دعا ورى وروى جذا على ركبتيه وهو هنا بمعنى جثا ويحيى بمعنى ثبت قائماً أو قام على اطراف أصابعه كما فى القاموس قوله فبايعناه أى فبايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكفى عنه بالضمير مبالغة فى الاجلال وتعظيمه وجاء فى بعض النسخ بايعنا يحذف المقول وانما جاز حذفه للعلم به فصار فى حكم المذكور
 ولذلك صح اعاده الضمير عليه فى قوله وعمر اخذ بيده
 قوله وهى سمره السمره واحده السمر كرجل وهو شجر الطلع
 قوله بايعناه على ان لا نفر ولم نبايعه على الموت وفى رواية سلمة انهم بايعوه يومئذ على الموت وفى رواية مجاشع بن مسعود على الاسلام والمجاهد فى حديث ابن عمر وعبادة بايعنا على السمع والطاعة وان لا ننازع الامر اهله وفى رواية لابن عمر فى غير مسلم البيعة على الصبر قال العلماء وهذه الرواية تجمع المعانى كلها وتبين مقصود كل الروايات فالبيعة على ان لا نفر معناها الصبر حتى نظفر بالعدو او تقتل وهو معنى البيعة على الموت أى نصبر وان آل ذلك بنا الى الموت لان الموت مقصود فى نفسه وكذا البيعة على الجهاد معناها الصبر اه من الشارح قوله غير جد بن قيس الانصارى اى فانه لم يبايع وكان جد هذا من يظن

م س ا

- حديث (٦٧/١٨٥٦) : تحفة (٢٩٢٣) ن (١١٥٠٩ الكبرى) التحف (٢٧١٥).
- حديث (٦٨/١٨٥٦) : تحفة (٢٧٦٣) ت (١٥٩٤) ن (٤١٥٨) التحف (٢٥٥٦).
- حديث (٦٩/١٨٥٦) : تحفة (٢٨٦٤) التحف (٢٦٥٤).
- حديث (٧٠/١٨٥٦) : تحفة (٢٨٦٣) التحف (٢٦٥٣).
- حديث (٧١/١٨٥٦) : تحفة (٢٥٢٨) خ (٤٨٤٠، ٤١٥٤) ن (١١٥٠٧ الكبرى) التحف (٢٣٣٧).

قوله لو كنت ابصر لاريتكم يعني لو لم اكن فقدت بصري وكان رضي الله عنه قد عمى في آخر عمره
قوله سألت جابر بن عبد الله عن اصحاب الشجرة قال النووي هذا مختصر من الحديث الصحيح في أثر الحديثية ومعناه ان الصحابة لما وصلوا المدينة وجدوا بئرها انما تسمى مثل الشراك فيصق النبي صلى الله عليه وسلم فيها ودعا بالبركة فاشقت وكثر ماؤها حتى سقوا واستقوا فكانت السائل هنا علم اصل الحديث والمعجزة في تكثير الماء ولم يعلم عددهم فقال جابر كنا الفا وخمسةائة ولو كنا مائة الف لكفانا اه تصرف
قوله كان اصحاب الشجرة الفا وثلاثمائة قد رأيت انه جاء في بعض الروايات انهم كانوا الفا وخمسةائة وفي بعضها الفا وثلاثمائة وفي اكثرها الفار بجماعة قالوا ويمكن الجمع بين هذه الروايات بان يكون الواقع الفا واربعمائة وكسراً فن قال اربعمائة ليعتبر الكسر ومن قال خمسمائة اعتبره ومن قال ثلاثمائة ترك بعضها لعدم تحقق العدد لديه
قوله لقد رأيتني اى رأيت نفسي

سَعِيدٌ وَإِسْحَقُ أَخْبَرْنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرٍ قَالَ كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَلْفًا وَأَرْبَعِينَ فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْتُمْ الْيَوْمَ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ وَقَالَ جَابِرٌ لَوْ كُنْتُ أَبْصِرُ لَأَرَيْتُكُمْ مَوْضِعَ الشَّجَرَةِ

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ فَقَالَ لَوْ كُنَّا مِائَةً أَلْفٍ لَكُنَّا أَلْفًا وَخَمْسِينَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مَيْمُونٌ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ حَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي الطَّحَّانَ) كِلَاهُمَا يَقُولُ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ لَوْ كُنَّا مِائَةً أَلْفٍ لَكُنَّا كُنَّا خَمْسِينَ مِائَةً وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ قُلْتُ لِجَابِرِ كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ قَالَ أَلْفًا وَأَرْبَعِينَ وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو (يَعْنِي ابْنَ مُرَّةَ) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى قَالَ كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَثَلَاثِينَ وَكَانَتْ أَسْلَمُ تُمَنُّ الْمُهَاجِرِينَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَعْرَجِ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ الشَّجَرَةِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَايِعُ النَّاسَ وَأَنَا رَافِعُ غُضْنَأً مِنْ أَعْصَانِهَا عَنْ رَأْسِهِ وَتَحْنُ أَرْبَعُ عَشْرَةَ مِائَةً قَالَ لَمْ تُبَايِعْهُ عَلَى الْمَوْتِ وَلَكِنْ بَايَعْتَهُ عَلَى أَنْ لَا تَقْرَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا هَامِدُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ طَارِقٍ عَنْ سَعِيدِ

(ابن)

حديث (٧٤، ٧٣، ٧٢/١٨٥٦): تحفة (٢٢٤٢) خ (٣٥٧٦، ٤١٥٢، ٥٦٣٩) ن (٧٧) (١١٥٠٦ الكبرى) التحف (٢٠٧٩).

حديث (٧٥/١٨٥٧): تحفة (٥١٧٧) خ (٤١٥٥، ٤١٥٥) تعليقا التحف (٤٨٢٥).

حديث (٧٦/١٨٥٨): تحفة (١١٤٧١) التحف (١٠٦٥٩).

حديث (٧٩، ٧٨، ٧٧/١٨٥٩): تحفة (١١٢٨٢) خ (٤١٦٢-٤١٦٥) التحف (١٠٤٨٢).

(...)-٧٢

(...)-٧٣

(...)-٧٤

(١٨٥٧)-٧٥

(...)

(١٨٥٨)-٧٦

(...)

(١٨٥٩)-٧٧

ابن المسيب قال كان ابي ميمن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الشجرة
قال فانطلقنا في قابل حاجين فخفي علينا مكانها فان كانت بتيت لكم فانتم
اعلم * وحدثه محمد بن رافع حدثنا ابو احمد قال وقرأته على نصر بن علي عن
ابي احمد حدثنا سفيان عن طارق بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن ابيه
انهم كانوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الشجرة قال ففسوها من العام
المقبل **وحدثني حجاج بن الشاعر ومحمد بن رافع** قالوا حدثنا شابة حدثنا
شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابيه قال لقد رأيت الشجرة ثم أتيتها بعد
فلم أعرف فيها **وحدثنا قتيبة بن سعيد** حدثنا حاتم (يعني ابن اسماعيل) عن يزيد
ابن ابي عبيد مولى سلمة ابن الاكوع قال قلت لسلمة على اتي شيء بايعم رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية قال على الموت **وحدثنا اسحق بن ابراهيم**
حدثنا حماد بن مسعدة حدثنا يزيد عن سلمة بمثله **وحدثنا اسحق بن ابراهيم**
اخبرنا الخزومي حدثنا وهيب حدثنا عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله
ابن زيد قال اتاه آت فقال هذالك ابن حنظلة يبايع الناس فقال على ماذا قال
على الموت قال لا ابايع على هذا احدا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
* **حدثنا قتيبة بن سعيد** حدثنا حاتم (يعني ابن اسماعيل) عن يزيد بن ابي
عبيد عن سلمة ابن الاكوع انه دخل على الحجاج فقال يا ابن الاكوع ازددت
على عقيبك تعربت قال لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لي في البدو
* **حدثنا محمد بن الصباح ابو جعفر** حدثنا اسماعيل بن زكرياء عن عاصم
الاخول عن ابي عثمان النهدي حدثني مجاشع بن مسعود السلمي قال اتيت
النبي صلى الله عليه وسلم ابايعه على الهجرة فقال ان الهجرة قد مضت لاهلها
ولكن على الاسلام والجهاد والخير **وحدثني سويد بن سعيد** حدثنا علي بن

٧٨- (..)

٧٩- (..)

٨٠- (١٨٦٠)

(..)

٨١- (١٨٦١)

٨٢- (١٨٦٢)

٨٣- (١٨٦٣)

٨٤- (..)

قوله هذا ابن حنظلة الح هو عبد الله بن حنظلة الانصاري كان من خلق يزيد وبايع لعبد الله بن الزبير وقد بايع الناس على قتال الجيش الذي بعثه يزيد يوم الحرة بقيادة مسلم بن عقبة المري وكان عبد الله قائدا الانصار على ما تقدم في هامش ص ٢٢ وقد كسر جفن سيفه يومئذ وقاتل حتى قتل
قوله اردت على عقيبك تعربت العقب مؤخر القدم والمعنى رجعت على طريق عقيبك وهي الطريق التي خلفه يريد رجوعه الى حالته الاولى فكانه اذ فعل ذلك قد رجع الى ورائه والتعرب هو ان يعود الى البادية بعد الهجرة ويقوم مع الاعراب وكان من رجع بعد الهجرة الى موضعه من غير عذر يعدونه كارتد والاعراب ساكنوا البادية من العرب الذين لا يقيمون في الامصار ولا يدخلونها الا الحاجة كما في النهاية، قال القاضي اجعت الامة على تحريم ترك المهاجر هجرته ورجوعه الى وطنه وعلى ان ارتداد المهاجر اعرابيا من الكباثر قال والى هذا اشار الحجاج حتى اعلمه سلمة ان خروجه الى البادية

باب
تحريم رجوع المهاجر الى استيطان وطنه

باب
المبايعه بعد فتح مكة على الاسلام والجهاد والخير وبيان معنى لاهجرة بعد الفتح

قوله هو باذن النبي صلى الله عليه وسلم قالوا فرض المقام في المدينة انما كان في زمنه صلى الله عليه وسلم او انما كان قبل فتح مكة فلما كان الفتح سقط فرض الهجرة فقال صلى الله عليه وسلم لاهجرة بعد الفتح قال القاضي ولم يختلف العلماء في وجوب الهجرة على اهل مكة قبل الفتح واختلف في غيرهم فقيل كانت في غيرهم

(١٩)

(٢٠)

حديث (٨٠/١٨٦٠): تحفة (٤٥٣٦) خ (٢٩٦٠، ٤١٦٩، ٧٢٠٦) ت (١٥٩٢) ن (٤١٥٩) التحف (٤٢١٩).

حديث (٨١/١٨٦١): تحفة (٥٣٠٢) خ (٢٩٥٩، ٤١٦٧) التحف (٤٩٣٩).

حديث (٨٢/١٨٦٢): تحفة (٤٥٣٩) خ (٧٠٨٧) ن (٤١٨٦) التحف (٤٢٢٢).

حديث (٨٤، ٨٣/١٨٦٣): تحفة (١١٢١٠) خ (٢٩٦٢، ٢٩٦٣، ٣٠٧٨، ٣٠٧٩، ٤٣٠٥-٤٣٠٨) التحف (١٠٤٢١).

قوله عليه الصلاة والسلام
لا هجرة ولكن جهاد ونية
اي ان تصيل الخير الذي
سببه الهجرة قد انقطع يفتح
مكة وفاز به من وفق له
قبل الفتح ولكن بقي الخير
الذي سببه الجهاد في سبيل الله
والنية الصالحة فعليكم ان
تحصلوه بهما واذ اطلب الامام
منكم الخروج الى الجهاد
فاخرجوا ثم قيل المراد بالهجرة
المنية هنا الهجرة من مكة
لانها صارت بعد الفتح دار
اسلام وقيل الهجرة التي ثبتت
لاصحابها المزية الظاهرة التي
لا يشاركون فيها غيرهم
اما الهجرة من دار الكفر
الى دار الاسلام فوجوبها
باق الى قيام الساعة

قوله ان اعرابيا سأل عن
الهجرة المراد بالهجرة التي
سأل عنها هذا الاعرابي
مفارقة الاهل والوطن وسكني
المدينة مع النبي صلى الله عليه
وسلم افاده النووي

قوله عليه الصلاة والسلام
ويحك الخ ويحك كلمة ترحم
وتوجع وقد تأتي بمعنى
المدح والتعجب وقوله
ان شأن الهجرة لشديد
اي امرها شاق يوشك
ان لا تطيقه قاله صلى الله عليه
وسلم اشفاقا على الاعرابي
ورحمته له وكان بالمؤمنين
رؤفا رحيبا

قوله عليه الصلاة والسلام
فاعمل من وراء البحار جمع
بحرة وهي البلدة قال في
النهاية والعرب تسمى
المدن والقرى البحار اي
اعمل بالخير في وطنك اي
في البادية والمعنى اعمل الخير
حيثما كنت فهو ينفعك
وقوله لن يترك اي لن
ينقصك من ثواب عملك شيئا

مُسْهِرٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي عُمَانَ قَالَ أَخْبَرَنِي مُجَاشِعُ بْنُ مَسْعُودٍ السَّلْمِيُّ قَالَ جِئْتُ
بِأَخِي أَبِي مَعْبُدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ الْفَتْحِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
بَايِعُهُ عَلَى الْهَجْرَةِ قَالَ قَدِمْتَ الْهَجْرَةَ بِأَهْلِهَا قُلْتُ فَبَايَ شَيْءٍ تَبَايَعُهُ قَالَ
عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ وَالْحَيْرِ قَالَ أَبُو عُمَانَ فَلَقِيتُ أَبَا مَعْبُدٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِ
مُجَاشِعٍ فَقَالَ صَدَقَ حَدِيثًا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عَاصِمٍ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ فَلَقِيتُ أَخَاهُ فَقَالَ صَدَقَ مُجَاشِعٌ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا مَعْبُدٍ حَدِيثًا
يُحْيِي بَنِي يُحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ
طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَتَحَ مَكَّةَ
لَا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَأَنْفِرُوا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَعْبٌ عَنْ سُفْيَانَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ
وَأَبْنُ زَافِعٍ عَنْ يُحْيَى بْنِ أَدَمَ حَدَّثَنَا مَفْضَلٌ (يَعْنِي ابْنَ مُهْلَبٍ) ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ
حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ كُلُّهُمْ عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبِيبِ بْنِ
أَبِي ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْهَجْرَةِ فَقَالَ لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ وَلَكِنْ
جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَأَنْفِرُوا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا
أَوْلَادُ بَنِي مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو شَهَابٍ
الرُّهْرِيُّ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ
أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْهَجْرَةِ فَقَالَ وَيْحَكَ إِنَّ
شَأْنَ الْهَجْرَةِ لَشَدِيدٌ فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَهَلْ تُؤْتِي صَدَقَتَهَا
قَالَ نَعَمْ قَالَ فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبِحَارِ فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَبْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا

(وحدثناه)

(...)
٨٥-(١٣٥٣)

(...)
٨٦-(١٨٦٤)

٨٧-(١٨٦٥)

تؤدى صدقتها

حديث (١٣٥٣/٨٥): تحفة (٥٧٤٨) خ (١٥٨٧، ١٨٣٤، ٢٧٨٣، ٢٨٢٥، ٣٠٧٧، ٣١٨٩) د (٢٠١٨، ٢٤٨٠) ت (١٥٩٠).
ن (٢٨٧٤، ٢٨٧٥، ٤١٧٠) (١٧٠٣ الكبرى) التحف (٥٣٦١).
حديث (١٨٦٤/٨٦): تحفة (١٧٣٧٩) التحف (١٦٠٧٥).
حديث (١٨٦٥/٨٧): تحفة (٤١٥٣) خ (١٤٥٢، ٢٦٣٣، ٣٩٢٣، ٣٩٢٣، ٦١٦٥) د (٢٤٧٧، ٤١٦٤) ن (٨٦٩٩ الكبرى) التحف (٣٨٦٣).

(..)

وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي **حدثنا** محمد بن يوسف عن الأوزاعي

بهذا الإسناد مثله غير أنه قال إن الله لن يترك من عمليك شيئاً وزاد في الحديث

قال فهل تحلبها يوم ووردها قال نعم **حدثني** أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح

أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد قال قال ابن شهاب أخبرني عمرو بن

الزبير أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كانت المؤمنات إذا هاجرن

إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمتحن بقول الله عز وجل يا أيها النبي إذا جاءك

المؤمنات يبأبعنك على أن لا يشركن بالله شيئاً ولا يسرفن ولا يزينن إلى آخر الآية

قالت عائشة فمن أقر بهذا من المؤمنات فقد أقر بالحنث وكان رسول الله

صلى الله عليه وسلم إذا أقرن بذلك من قوهن قال لهن رسول الله صلى الله

عليه وسلم أنطلقن فقد بايعتكن ولا والله ما مست يد رسول الله صلى الله عليه

وسلم يد امرأة قط غير أنه يبأبعهن بالكلام قالت عائشة والله ما أخذ رسول الله

صلى الله عليه وسلم على النساء قط إلا بما أمره الله تعالى وما مست كف رسول الله

صلى الله عليه وسلم كف امرأة قط وكان يقول لهن إذا أخذ عليهن قد

بايعتكن كلاماً **وحدثني** هرون بن سعيد الأيلي وأبو الطاهر قال أبو الطاهر

أخبرنا وقال هرون حدثنا ابن وهب **حدثني** مالك عن ابن شهاب عن

عمرو أن عائشة أخبرته عن بيعة النساء قالت ما مس رسول الله صلى الله عليه

وسلم بيده امرأة قط إلا أن يأخذ عليها فإذا أخذ عليها فأعطته قال أذهبي

فقد بايعت **حدثنا** يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر (واللفظ لابن أيوب)

قالوا **حدثنا** إسماعيل (وهو ابن جعفر) أخبرني عبد الله بن دينار أنه سمع عبد الله

ابن عمر يقول كئنا نبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة

يقول لنا فيما استطعت **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير **حدثنا** أبي **حدثنا**

٨٨- (١٨٦٦)

فهل تحلبها
لان المؤمنات
لا

٨٩- (..)

٩٠- (١٨٦٧)

٩١- (١٨٦٨)

الفتح وقولها يمتحن بقول
الله عز وجل يا أيها النبي الخ
اي يمتحن ويبتلى صدقهن
في الهجرة بان يعرض عليهن
ما تضمنته هذه الآية من نفى
الشرك وما بعده وهذا
باب
كيفية بيعة النساء
مذهب عائشة رضي الله
عنها وفريق من العلماء
وقيل بل كانت المهاجرة
تتحن بان تتخلف عنها
ما هاجرت بغضا لزوج ولا
لامر من حظ الدنيا وانما
هاجرت حباً لله ورسوله
والدار الآخرة
قولها فن اقر بهذا اي فن
اعترف بهذا المذكور في
هذه الآية من الشروط
وعاهد على قبوله
قولها ولا والله ما مست يد
رسول الله صلى الله عليه
وسلم يد امرأة قط قالوا
فيه ان بيعة النساء انما
كانت بالكلام من غير اخذ
كف وان بيعة الرجال باخذ
الكف مع الكلام وقط
ظرف زمان لاستفراق الماضي
وتخصص بالثبوت فتقول ما
فعلت هذا قط اي فيما مضى
من عمرى اوفيا افضى من
الزمان قال النووي وفيها
خمس لغات فتع القاف
وتشديد الطاء مضمومة
ومكسورة وضمها والطاء
مشددة وفتح القاف مع
تخفيف الطاء ساكنة
ومكسورة
قولها ما أخذ رسول الله
صلى الله عليه وسلم على النساء
مفعول اخذ محذوف اي
ما أخذ عليهن البيعة وقولها
الا بما امره الله في الآية
المتقدمة
باب
البيعة على السمع
والطاعة فيما استطاعت
باب
بيان سن البلوغ
قوله لا ان يأخذ عليها اي البيعة قال النووي هذا الاستثناء منقطع وتقدير الكلام مامس امرأة قط لكن يأخذ عليها البيعة بالكلام فاذا اخذها بالكلام
قال اذهبي فقد بايعت وهذا التقدير مصرح به في الرواية الاولى ولا بد منه اه قوله عليه الصلاة والسلام فيما استطعت هكذا هو في جميع النسخ فيما استطعت

(٢١)

(٢٢)

(٢٣)

حديث (٨٨/١٨٦٦): تحفة (١٦٦٩٧) خ (٥٢٨٨ تعليقاً) ن (١١٥٨٦، ٨٧١٤، ٩٢٣٩ الكبرى) ق (٢٨٧٥) التحف (١٥٤٢١).
حديث (٨٩/١٨٦٦): تحفة (١٦٦٠٠) د (٢٩٤١) التحف (١٥٣٢٩).
حديث (٩٠/١٨٦٧): تحفة (٧١٢٧) ت (١٥٩٣) ن (٨٧٢٤ الكبرى) (٤١٨٧) التحف (٦٦١٨).
حديث (٩١/١٨٦٨): تحفة (٧٩٢٣، ٧٩٥٥، ٨٠٢١، ٨٠٤٠) د (٢٩٥٧، ٤٤٠٦، ٤٤٠٧) ق (٢٥٤٣) التحف (٧٣٤٢، ٧٣٧٤، ٧٤٣٦).

قوله عرضني اي نظر الى
ليعرف حالى من قولهم عرض
الأمير الجند اذا اختبر
احوالهم ونظر في هيئتهم
وترتيب منازلهم قبل
مباشرة القتال
قوله فلم يجزى المراد بالإجازة
هنا اعطاء الأذن اي
لم يأذن لي بالقتال والمعنى
انه عليه الصلاة والسلام
استصغره كما صرح به في
الرواية التالية فلم يدخله
في المقاتلة ولم يجز عليه حكم
الرجال
قوله فكاتب الى عماله
ان يفرضوا الخ اي ان
يقدروا لهم رزقا في ديوان
الجند وكانوا يفرضون بين
المقاتلة وغيرهم في العطاء
وهو الرزق الذى يجمع في بيت
المال ويفرق على مستحقه
قوله نبى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يسافر بالقرآن
الى ارض العدو اي نبى عن
السفر به الى ارض العدو
وزاد في الرواية التالية

قوله عرضني اي نظر الى
ليعرف حالى من قولهم عرض
الأمير الجند اذا اختبر
احوالهم ونظر في هيئتهم
وترتيب منازلهم قبل
مباشرة القتال
قوله فلم يجزى المراد بالإجازة
هنا اعطاء الأذن اي
لم يأذن لي بالقتال والمعنى
انه عليه الصلاة والسلام
استصغره كما صرح به في
الرواية التالية فلم يدخله
في المقاتلة ولم يجز عليه حكم
الرجال
قوله فكاتب الى عماله
ان يفرضوا الخ اي ان
يقدروا لهم رزقا في ديوان
الجند وكانوا يفرضون بين
المقاتلة وغيرهم في العطاء
وهو الرزق الذى يجمع في بيت
المال ويفرق على مستحقه
قوله نبى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يسافر بالقرآن
الى ارض العدو اي نبى عن
السفر به الى ارض العدو
وزاد في الرواية التالية

باب

النهى أن يسافر
بالمصحف الى أرض
الكفار اذا خيف
وقوعه بأيديهم

قوله مخافة ان يناله العدو
وجاء في الاخرى فاني لا آمن
ان يناله العدو فالعلة في المنع
هو ما ذكر في هذه الروايات
من خشية اصابة الكفار
له ونيلهم اياه قال النووي
فان أمنت هذه العلة بان يدخل
في جيش المسلمين الظاهرين
على العدو فلا كراهة ولا منع
منه حينئذ لعدم العلة هذا
هو الصحيح وبه قال ابو
حنيفة والبخارى وآخرون
وقال مالك وجاعة من اصحابنا
بالنهي مطلقا وحكى المنذر
عن ابي حنيفة الجواز مطلقا
والصحيح عنه ما سبق اه
المراد منه ، امان يكتب الى
الكفار كتاب فيه آية
من القرآن العظيم او آيات

باب

المسابقة بين الحيل
وتضميرها

عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ عَرَضَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ
أَحُدٍ فِي الْقِتَالِ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً فَلَمْ يُجِزْنِي وَعَرَضَنِي يَوْمَ الْحَنْدَقِ
وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً فَأَجَارَنِي قَالَ نَافِعٌ فَقَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ
وَهُوَ يَوْمَئِذٍ خَلِيفَةُ حَدِيثُهُ هَذَا الْحَدِيثُ فَقَالَ إِنَّ هَذَا لَحَدٌّ بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ
فَكَتَبَ إِلَى عُمَّالِهِ أَنْ يَفْرَضُوا لِمَنْ كَانَ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً وَمَنْ كَانَ دُونَ
ذَلِكَ فَاجْعَلُوهُ فِي الْعِيَالِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
إِدْرِيسَ وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ
(يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ
عَشْرَةَ سَنَةً فَاسْتَصَغَرَنِي * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ
إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ وَحَدَّثَنَا لَيْثُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُحَيْمٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ
عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى
أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ
الْمَعْكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُسَافِرُوا بِالْقُرْآنِ فَإِنِّي لَا أَمْنُ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ
قَالَ أَيُّوبُ فَقَدْ نَالَهُ الْعَدُوُّ وَخَاصِمُكُمْ بِهِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَالثَّقَفِيُّ كُلُّهُمُ عَنْ
أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ زَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ
عُمَانَ) جَمِيعًا عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ ابْنِ
عَلِيَّةَ وَالثَّقَفِيِّ فَإِنِّي أَخَافُ وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَحَدِيثِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُمَانَ مَخَافَةَ
أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ

(عن)

تتبعوا

فاجعلوا

٩٢- (١٨٦٩)

٩٣- (...)

٩٤- (...)

(...)

٩٥- (١٨٧٠)

(٢٤)

(٢٥)

حديث (٩٢/١٨٦٩): تحفة (٨٣٤٧) خ (٢٩٩٠) د (٢٦١٠) ق (٢٨٧٩) التحف (٧٧٤٤).

حديث (٩٣/١٨٦٩): تحفة (٨٢٨٦) ن (٨٧٨٩)، ٨٠٦٠ الكبرى) ق (٢٨٨٠) التحف (٧٦٨٤).

حديث (٩٤/١٨٦٩): تحفة (٧٥٦٦)، ٧٧٠٩ التحف (٧٠١٢)، ٧١٤١.

حديث (٩٥/١٨٧٠): تحفة (٧٤٨٨)، ٧٥٦٩، ٧٥٠٠، ٧٨٦١، ٧٩٥٦، ٨٢٠٤، ٨٢٨٠، ٨٣٤٠، ٨٤٦٧) خ (٤٢٠)، ٢٨٧٠) د (٢٥٧٥) ن (٣٥٨٤)

ق (٢٨٧٧) التحف (٦٩٤٠)، ٦٩٤٩، ٧٢٨٤، ٧٣٧٥، ٧٦٠٩، ٧٧٣٨، ٧٨٥١.

سابق بين الخيل

عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَابَقَ بِالْخَيْلِ الَّتِي قَدْ أُضْمِرَتْ
 مِنَ الْخَفِيَاءِ وَكَانَ أَمْدُهَا ثَلَاثَةَ الْوُدَاعِ وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ مِنْ
 السَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ فِيمَنْ سَابَقَ بِهَا **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ**
يَحْيَى وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُحْمٍ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ح **وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ**
هَيْشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالُوا **حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ)** عَنْ أَيُّوبَ ح
وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ ح **وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ** حَدَّثَنَا
 أَبِي ح **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى**
وَعُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا **حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ)** جَمِيعًا عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ ح **وَحَدَّثَنَا**
عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالُوا **حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ** عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ
 ح **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى
 ابْنُ عُقَيْبَةَ ح **وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ** حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي أُسَامَةَ
 (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) **كُلُّهُوَ لَا عَنْ نَافِعٍ** عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ وَزَادَ
 فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ مِنْ رِوَايَةِ حَمَّادٍ وَأَبْنِ عَلِيَّةَ قَالَ **عَبْدُ اللَّهِ جِئْتُ سَابِقًا فَطَقَّفَ بِي**
الْفَرَسُ الْمَسْجِدَ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ
 عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ**
وَحَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ وَأَبْنُ رُحْمٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ح **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَمِيرٍ ح **وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ** حَدَّثَنَا أَبِي ح **وَحَدَّثَنَا**
عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى كُلُّهُمْ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ ح **وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ**
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا أُسَامَةُ كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ **وَحَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَصَالِحُ بْنُ حَاتِمٍ**
ابْنُ وَرْدَانَ جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ قَالَ **الْجَهْضَمِيُّ** حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُمَيْدٍ

قوله سابق اي اذن بالمسابقة
 قوله التي قد اضمرت اي
 عولجت باكثر الملف عليها
 ثم بعلفها قدر القوت حتى
 دقت وقل لهما يقال اضمرت
 الفرس وضميرته اذا صيرته
 ضامرا على هذا الوجه
 قوله من الخفاء وكان امدها
 ثنية الوداع الخفاء موضع في
 المدينة المنورة والامد الغاية
 وثنية الوداع موضع بالمدينة
 ايضا قيل سمي به لان الخارج
 من المدينة يودع مشيمه
 هناك وبينه وبين الخفاء
 نحو ستة اميال والمعنى
 ان مبدأ السباق كان من
 الخفاء ومنتهاه ثنية الوداع
 وقوله من الثنية اي ثنية
 الوداع المذكورة والمسافة
 بينها وبين مسجد بني زريق
 الذي هو غاية السباق ميل
 واحد وفي التورى ان في
 هذا الحديث جواز المسابقة
 بين الخيل وجواز تضميمها
 قالوا هو جمع عليها المصلحة
 في ذلك وتدريب الخيل
 ورياضتها وتربيتها على الجرى
 واعادها لذلك ليتفهم بها
 عند الحاجة في القتال
 قوله فطقف بي الفرس
 المسجد اي مسجد بني
 زريق الذي هو الغاية ومعنى
 طقف وثب حتى كاد يساوى
 المسجد يقال طقفت بفلان
 موضع كذا اي رفعته اليه
 وخاذه به كذا فسرته في
 النهاية وقال التورى طقف
 اي علا ووثب الى المسجد

باب

الخيل في نواصيها
 الخير الى يوم القيامة
 وكان جداره قصيرا وهذا
 بعد مجاوزته الغاية لان
 الغاية هي هذا المسجد وهو
 مسجد بني زريق
 قوله عليه الصلاة والسلام
 الخيل في نواصيها الخير
 النواصي جمع ناصية وهي
 مقدم الرأس او شعر مقدم
 الرأس المسترسل على
 الجبهة قيل وكفى بالنواصي
 عن ذوات الخيل لانها اول
 ما ييدوم منها اذا اقبلت كما
 تقول فلان مبارك الناصية
 وانت تريد مبارك الذات
 وقوله الى يوم القيامة اي
 لانزال الخيل موضعا للخير
 دائما

(٢٦)

٩٦- (١٨٧١)

(..)

٩٧- (١٨٧٢)

حديث (٩٦/١٨٧١): تحفة (٧٤٨٥، ٧٩٧١، ٨٠٧٦، ٨١٦٨، ٨٢٨٧، ٨٣٧٧) خ (٢٨٤٩، ٣٦٤٤) ن (٣٥٧٣) ق (٢٧٨٧)
 التحف (٦٩٣٧، ٧٣٨٩، ٧٤٨٤، ٧٥٧٣، ٧٦٨٥، ٧٧٧٣).
 حديث (٩٧/١٨٧٢): تحفة (٣٢٣٨) ن (٣٥٧٢) التحف (٣٠٠٧).

قوله يلوي ناصية فرساي يعطفها ويميلها من جانب الى جانب والناصية هنا شعر مقدم الرأس المسترسل على الجبهة

قوله عليه الصلاة والسلام الخيل معقود بنواصيها الخير اي ملازم لها اشد الملازمة حتى كأنه مربوطها وقوله الى يوم القيامة كناية عن ان الخير لا ينفك عنها في زمن من الأزمان وقوله الاجر والغنيمة تفسير وبيان للخير الملازم لنواصي الخيل ولعل المراد الاجر الاجري ارتباطها واقتنائها بنية الجهاد عليها وبالغنيمة الغنيمة في استعمالها في مقاومة العدو لانها تكون سبب النصر المؤدى الى الغنيمة وقوله في الحديث التالي والمغنم هو بمعنى الغنيمة وها اسمان لما يفتنم وكذلك الغنم كقفل والاصل في معنى هذه المادة اصابة الشيء ونيله بلا بذل ولا مشقة وذكر في النهاية ان الغنيمة والغنم والمغنم هوما أصيب من اموال اهل الحرب وادجف عليه المسلمون بالخيول والركاب اه

قوله معقود بنواصي الخيل هو بمعنى معقود في الجملة من قولك عقص الشعر اذا ضفره

قوله غير انه قال عمرو بن الجعد هو عمرو البارقي الازدي المذكور في الروايتين المتقدمتين قال النووي وهو منسوب الى بارق جبل باليمن تنزله الازد وهم الاسد باسكان السين فنسبوا اليه وقيل الى بارق بن عوف بن عدى ويقال له عمرو بن الجعد كما وقع في رواية مسلم ورواه ابن الجعد وعمرو بن عبياص بن ابي الجعد

عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْوِي نَاصِيَةَ فَرَسٍ بِأَصْبَعِهِ وَهُوَ يَقُولُ الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْأَجْرُ وَالْغَنِيمَةُ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخَيْرُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِي الْخَيْلِ قَالَ فَقِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِمِذَا قَالَ الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ حُصَيْنٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ عُرْوَةَ بْنُ الْجَعْدِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ جَمِيعًا عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ جَمِيعًا عَنْ شَيْبِ بْنِ عُرْقَةَ عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَذْكُرِ الْأَجْرَ وَالْمَغْنَمَ وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ سَمِعَ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مُثَنَّى وَحَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْعِزَّارِ بْنِ حَرِيثٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْجَعْدِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا وَلَمْ يَذْكُرِ الْأَجْرَ وَالْمَغْنَمَ وَحَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مُثَنَّى وَحَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ

(وحدثنا)

باصبيه

الى يوم القيامة وحدثنا معقود بن

(...)

٩٨- (١٨٧٣)

٩٩- (...)


(...)

(...)

(...)

١٠٠- (١٨٧٤)

قوله بكره الشكال من الخيل الشكال في الخيل هو ان
بالخيل (وهو جبل تشبهه قوائمها) لانه يكون في



تكون ثلاث قوائم منها محجلة وواحدة مطلقة تشبها بالشكال الذي تشكل
ثلاث قوائم غالباً وقيل هو ان تكون الواحدة محجلة والثلاث مطلقة وقيل هو ان

(..)

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا (خَالِدُ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ
ابْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التِّيَّاحِ سَمِعَ أَنَسًا
يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ * وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كَرَيْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا
وَكَعْبٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَلْمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْرَهُ الشِّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ وَحَدَّثَنَا هُ
أَبْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ جَمِيعًا
عَنْ سُفْيَانَ بِهَذَا الْأَسْنَادِ مِثْلَهُ وَزَادَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَالشِّكَالُ أَنْ
يَكُونَ الْفَرْسُ فِي رِجْلِهِ الْيُمْنَى بَيَاضٌ وَفِي يَدَيْهِ الْيُسْرَى أَوْ فِي يَدِهِ الْيُمْنَى وَرِجْلُهُ
الْيُسْرَى **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ**
أَبْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ التَّخَمِي
عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِثِلُ حَدِيثِ
وَكَعْبٍ وَفِي رِوَايَةٍ وَهَبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَلَمْ يَذْكُرِ التَّخَمِي * وَحَدَّثَنِي
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ (وَهُوَ ابْنُ الْقَعْقَاعِ) عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ
لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَإِيمَانًا بِي وَتَصَدَّقًا بِرُسُلِي فَهُوَ عَلَى ضَامِنٍ أَنْ
أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ أَرْجَعَهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ نَائِلًا مَانَالٍ مِنْ أَجْرٍ أَوْ
غَنَمَةٍ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا مِنْ كَلِمَةٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
كَهَيْئَتِهِ حِينَ كَلِمَ لَوْ نُهُ لَوْ نُهُ دَمٌ وَرِيحُهُ مِسْكٌ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْلَا أَنْ يَشُقَّ
عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَعَزَّوْا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا وَلَكِنْ لَا أَجِدُ
سَعَةً فَاجْهَلِهِمْ وَلَا يُجِدُونَ سَعَةً وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَخْلَعُوا عَنِّي وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ

(١٠١) - (١٨٧٥)

(..) - (١٠٢)

(..)

(١٠٣) - (١٨٧٦)

قوله لا يخرجها من اللواب ما يجعلهم يلبسون ويكرهون من وقتها ريشهم ان يلبسوا من اي وقتهم تأخرهم في الفلقة يعني يصعب عليهم ذلك

قوله او ارجعه الى مسكنه الخ قال النووي معناه ان الله سبحانه ضمن ان الخارج للجهاد ينال خيرا بكل حال فاما ان يستشهد فيدخل الجنة واما ان يرجع بأجر واما ان يرجع باجر وغنمية اه قوله عليه الصلاة والسلام ما من كلم يكلم الخ الكلم المرح ويكلم

(٢٧)

باب

ما يكره من صفات

الخيل

به في الرواية التالية قالوا وانما كرهه لانه على صورة المشكول وقيل يحتمل ان يكون جرب ذلك الجنس فلم يجد فيه نجاسة اه نووي قوله عليه الصلاة والسلام تضمن الله هو بمعنى قوله تكفل في الرواية الالية اي التزم وضمن ومعناها واجب الله ذلك فالتضمن والتكفل عبارة عن ان هذا الجزء لا بد منه فضلا من لدنه سبحانه وتعالى قوله لا يخرجها فيه حذف القول والاستقاء بالمقول اي قائلا لا يخرجها وهذا الحذف معهود في الكلام الفصيح ومنه قوله تعالى ويستغفرون الذين آمنوا ربنا وسعت اي قائلين

باب

فضل الجهاد والخروج

في سبيل الله

ربنا ويحتمل ان يكون قوله تضمن الله من باب وضع الظاهر موضع الضمير فيكون امه تضمنت ويكون تقدير الكلام على هذا الوجه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى تضمنت لمن خرج قوله الاجهادا في سبيلي قال النووي هكذا هو في جميع النسخ جهادا بالنصب على انه مفعول له وتقديره لا يخرجها بخرج ولا يحركه محرك الا للجهاد والایمان والتصديق ومعناه لا يخرجها الا بغير الايمان والاخلاص لله تعالى وقوله فهو على ضامن اي مضمون على انه فاعل بمعنى المفعول كما دافق وعيشة راضية بمعنى

قوله في سبيل الله ربنا ويحتمل ان يكون قوله تضمن الله من باب وضع الظاهر موضع الضمير فيكون امه تضمنت ويكون تقدير الكلام على هذا الوجه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى تضمنت لمن خرج قوله الاجهادا في سبيلي قال النووي هكذا هو في جميع النسخ جهادا بالنصب على انه مفعول له وتقديره لا يخرجها بخرج ولا يحركه محرك الا للجهاد والایمان والتصديق ومعناه لا يخرجها الا بغير الايمان والاخلاص لله تعالى وقوله فهو على ضامن اي مضمون على انه فاعل بمعنى المفعول كما دافق وعيشة راضية بمعنى

(٢٨)

س م ه

حديث (١٠٢ / ١٨٧٥) : تحفة (١٤٨٩٤ ، ١٤٨٩٠) د (٢٥٤٧) ت (١٦٩٨) ن (٣٥٦٦ ، ٣٥٦٧) ق (٢٧٩٠) التحف (١٣٨٢٥) .
 حديث (١٠٣ / ١٨٧٦) : تحفة (١٤٩٠١ ، ١٤٩١٢) خ (٣٦ ، ٥٥٣٣) ن (٥٠٣٠) ق (٢٧٥٣) التحف (١٣٨٣٥ ، ١٣٨٣٦ ، ١٣٨٤٧) .

بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ اَنِّي اَعْرُو فِي سَبِيلِ اللّٰهِ فَاُقْتَلُ ثُمَّ اَعْرُو فَاُقْتَلُ ثُمَّ اَعْرُو فَاُقْتَلُ
وَحَدَّثَنَا ه أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا الْمَغْبِرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيُّ عَنْ
 أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَكْمَلُ اللَّهُ
 لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِهِ وَتَصَدِّقُ كَلِمَتِهِ
 بَأَن يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَائِلٍ مِنْ أَجْرِ
 أَوْ عَنِيمةٍ **حَدَّثَنَا** عُمَرُو بْنُ الْقَافِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ
 أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُكَلِّمُ
 أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ
 يَسْعَبُ اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ وَالرِّيحُ رِيحُ مِسْكِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ
 حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 كُلُّ كَلِمَةٍ يُكَلِّمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا إِذَا طُعِنَتْ
 تَقْبَرُ دَمًا لَوْنُ لَوْنِ دَمٍ وَالْعَرَفُ عَرَفُ الْمِسْكِ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ فِي يَدِهِ لَوْلَا أَنِ اشْتَقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ
 تَعْرُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً فَأَهْلَهُمْ وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً فَيَتَّبِعُونِي
 وَلَا تَطِيبُ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَقْعُدُوا بَعْدِي **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ
 أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَقُولُ لَوْلَا أَنِ اشْتَقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ وَبِهَذَا
 الْإِسْنَادِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أُحْيَى بِمِثْلِ
 حَدِيثِ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ

لتخصيم شأن من يكلم في سبيله
والمعنى والله اعلم بعظم شأن
من يكلم في سبيل الله ونظيره
قوله تعالى قالت رب اني
وضعتنا اتي والله اعلم
بما وضعت وليس الذكر
كالاتي فان قوله والله اعلم بما
وضعت معترض بين كلامي
ام مريم والمعنى والله اعلم
بالشيء الذي وضعت وما
علق به من عظام الامور
اقاده في المرافاة

قوله وجرحه يشعب الجرح يضم
الجيم اسم الجراحة بكسره
والمصدر جرح بالفتح ويشعب
اي يجرى دمه بكثرة وهو
بمعنى قوله تفجر دما في الرواية
التالية واسناد الشعب الى
الجرح مع ان الذي يشعب
على الحقيقة انما هو دمه
لافاضة المبالغة على حد قوله
تعالى واعينهم تقيض من
الدمع فان الذي يقيض انما
هو الدمع لا العين ولكن جعل
العين تقيض مبالغة

قوله عليه الصلاة والسلام
كل كلم يكلمه المسلم هكذا
جاء في كل نسخ مسلم وفي
معظم نسخ البخاري ونقل
في الفتح انه وقع في رواية
القاسبي ورواية ابن عساکر
كل كلمة بالتأنيث والكلم
مصدر بمعنى الجرح اي
كل جرح يجرحه المسلم واصله
يكلم به فحذف الجار ووصل
الضمير بالفصل توسعا
وقوله ثم تكون يوم القيامة
الخ هكذا في عامة النسخ
ثم تكون ولا يظهر ثم
معنى هنا ولعلها جاءت
زائدة فقد جوز الاخفش
والكوفيون تجردها عن
معنى العطف ومجيئها زائدة
وحملوا على ذلك قوله تعالى حتى
اذا ضاقت عليهم الارض بما
رحبت وضاحت عليهم انفسهم
وظنوا ان لا ملجأ من الله
الا اليه ثم تاب عليهم اي حتى
اذا ضاقت عليهم الخ تاب
عليهم وقوله تكون كهيتها
الضمير يعود على الكلم
باعتبار انه بمعنى الكلمة
او الجراحة وقوله اذا طعنت
هكذا في عامة النسخ بالالف
بعد الدال قال القسطلاني
وهي هنا مجرد الظرفية اوهي
بمعنى اذ وقد يتقارضان او
غير باذا لاستحضار صورة
الظمن لان الاستحضار كما

يكون بصريح لفظ المضارع نحو والله الذي ارسل الرياح فتثير سحابا يكون بما في معنى المضارع كما فيما نحن فيه اه قوله والعرف عرف المسك اي الرائحة
رائحة المسك واصل العرف الرائحة مطلقا واكثر استعماله في الرائحة الطيبة

(يعني)

(..)
 ١٠٤- (...)
 ١٠٥- (...)
 ١٠٦- (...)
 (...)
 (...)
 (...)

وغنيمة الخ
 يشعب ما للون الخ

٨٠
 كبرياء

حديث (١٨٧٦/١٠٤): تحفة (١٣٨٩٤) التحف (١٢٩٠٩).
 حديث (١٨٧٦/١٠٥): تحفة (١٣٦٩٠) ن (٣١٤٧) التحف (١٢٧١١).
 حديث (١٨٧٦/١٠٦): تحفة (١٢٨٨٥، ١٣٧١٢، ١٣٧١٣، ١٤٧٧٥، ١٤٧٧٩) خ (٢٩٧٢) ن (٣١٥١) (٨٨٣٥ الكبرى)
 التحف (١١٩٥٦، ١٢٧٣٣، ١٢٧٣٤، ١٣٧١٥، ١٣٧١٩).

(يعني الشقي) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي
عُمَرَ حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ كُلُّهُمُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَحْبَبْتُ أَنْ
لَا أَتَخَلَّفَ خَلْفَ سَرِيَّةٍ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ
عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَضَمَّنَ اللَّهُ
لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ إِلَى قَوْلِهِ مَا تَخَلَّفْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَفْرُؤُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى
* **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ
وَحُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ لَهَا
عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ يَسُرُّهَا أَنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى الدُّنْيَا وَلَا أَنَّ لَهَا الدُّنْيَا وَمَافِيهَا إِلَّا الشَّهِيدَ فَإِنَّهُ
يَتِمَّتِي أَنْ يَرْجِعَ فَيُقْتَلَ فِي الدُّنْيَا لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْثَبِقِيِّ وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ
أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ
يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَأَنَّ لَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ غَيْرِ الشَّهِيدِ فَإِنَّهُ
يَتِمَّتِي أَنْ يَرْجِعَ فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ لِمَا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ
مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ قَالَ لَا تَسْتَطِعُونَهُ قَالَ فَأَعَادُوا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ لَا
تَسْتَطِعُونَهُ وَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَائِمِ
بِآيَاتِ اللَّهِ لَا يَفْتَرُ مِنْ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ
ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كُلُّهُمُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ هَذَا

١٠٧- (..)

١٠٨- (١٨٧٧)

١٠٩- (..)

١١٠- (١٨٧٨)

(..)

قوله عن شعبة عن قتادة
وحيد قال الفسافي ظاهر
السندان شعبة يرويه عن
قتادة وحيد معاً وليس
كذلك وصوابه ان اباخالد
يرويه عن حيد عن انس
ويرويه ايضا عن شعبة
عن قتادة عن انس فيكون
حيد معطوفا على شعبة
لاعلى قتادة افاده الا بي
قوله عليه الصلاة والسلام
ولا ان لها الدنيا جملة
معطوفة على جملة انها
ترجع الى لايسرها رجوعها
ولايسرها انها تملك الدنيا
وما فيها وجاء في نسخة
وان لها الدنيا بخلاف لافالواو
باب
فضل الشهادة في
سبيل الله تعالى
على هذا الوجه حاله والمعنى
لايسرها رجوعها الى الدنيا
حال كونها مالكة للدنيا
وما فيها ولعل هذه النسخة
على افرادها اقرب الى
الصواب لانها اشبه بالكلام
واليقع بمعناه وقوله الا الشهيد
روى بالرفع بدلا من نفس
باعتبار محلها لان محلها
الرفع على الابتداء وبالنصب
على الاستثناء والشهيد من
قتله الكفار في المعركة
فيعمل بمعنى مفعول وانما
سمى شهيدا لان ملائكة
الرحمة شهدته غسله واشهدت
نقل روحه الى الجنة اولان الله
شهده بالجنة افاده في المصباح
قوله ما يعدل الجهاد اي
يعادله يساويه في الفضيلة
قوله عليه الصلاة والسلام
مثل المجاهد الخ هو
جواب عن سؤالهم يعنى
ان من لا يوفق للخروج الى
الجهاد ويريد ان ينال مثل
ثواب المجاهدين فعليه
ان يصوم نهاره ويقوم
ليله ويداوم على الطاعة
لايفتر عن ذلك شيئا او القنوت
يطلق على معان فيطلق على
السكوت وعليه جاء حديث
زيد بن ارقم كنا نتكلم
في الصلاة حتى نزلت فقوموا
لله قانتين فامسكنا عن
الكلام ويطلق على الخشوع
والطاعة ونحوها وقوله

(٢٩)

بجرحه
بجرحه
بجرحه
بجرحه

قال
ن:

حديث (١٠٧/١٨٧٦): تحفة (١٢٦١١) التحف (١١٧٠٨).

حديث (١٠٩، ١٠٨/١٨٧٧): تحفة (٦٩٥، ١٢٥٢) خ (٢٨١٧) ت (١٦٦٢) التحف (٦٦٣، ١١٥٣).

حديث (١١٠/١٨٧٨): تحفة (١٢٦١٣، ١٢٦٣٤، ١٢٧٩١، ١٢٨٠٠) ت (١٦١٩) التحف (١١٧١٠، ١١٨٧٢).

١١١- (١٨٧٩)

الإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حَدَّثَنِي** حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ
 سَلَامٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي الثُّمَّانُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ
 كُنْتُ عِنْدَ مِثْرَبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَجُلٌ مَا أَبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ
 عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ إِلَّا أَنْ أُسْقِيَ الْحَاجَّ وَقَالَ آخَرُ مَا أَبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ
 الْإِسْلَامِ إِلَّا أَنْ أَعْمَرَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَقَالَ آخَرُ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ
 مِمَّا قُلْتُمْ فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ وَقَالَ لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ عِنْدَ مِثْرَبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ وَلَكِنْ إِذَا صَلَّيْتُ الْجُمُعَةَ دَخَلْتُ فَاسْتَمَيْتُهُ فِيمَا
 أَحْتَلَقْتُمْ فِيهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ
 كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ الْآيَةَ إِلَى آخِرِهَا * وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ أَخْبَرَنِي زَيْدٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ
 قَالَ حَدَّثَنِي الثُّمَّانُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ مِثْرَبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بِمَثَلِ حَدِيثِ أَبِي تَوْبَةَ * **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَمْتَبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ
 ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعْدُوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
 أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزُ بْنُ
 أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ وَالْعَدُوَّةُ يَعْدُوهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا **وَحَدَّثَنَا**
 أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي
 حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَدُوَّةٌ أَوْ رَوْحَةٌ
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ
 عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ ذَكْوَانَ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْلَا أَنَّ رِجَالًا مِنْ أُمَّتِي وَسَأَقِ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ وَلَرَوْحَةٌ

قولها ما ابالي ان لا اعمل عملا بعد
 الاسلام اى لا اهتم ولا استمررت
 بعدم العمل بعد ان فزت
 بنعمة الاسلام وقوله الا ان
 اسقى الحاج اى العمل سقاية
 الحاج فاقى اهم ان لم اعمله
 وقد روى اسقى بضم الهمزة
 وفتحها ومعناها هنا واحد
 قوله فزجرهم عمراى منهمهم
 ونهاهم وقوله وهو يوم
 الجمعة هو من كلام عمر رضى
 الله عنه قاله تأكيدا لتبهم
 عن رفع الصوت وفيه كراهة
 رفع الصوت في المسجد
 زيادة على قدر اساع المخاطب
 خصوصا عند من رسول الله
 وخصوصا يوم الجمعة حيث
 يجتمع الناس للصلاة ويحتفل
 ان يكون من كلام الراوى
 اراد به تعيين اليوم الذى
 حصل فيه هذا
 قوله فانزل الله اجعلتم سقاية
 الحاج اى اجعلتم اهل سقاية
 الحاج كمن آمن او اجعلتم
 سقاية الحاج كايان من آمن
 ويؤيد الوجه الاول قراءة
 من قرأ اجعلتم سقاية الحاج
 وعمرة المسجد واستشكل
 بان الآية نزلت قبل ذلك بمطلة
 لما اقتضيه المشركون من
 سقاية الحاج وعمارة
 المسجد الحرام واستشكل

وقال الآخر
 اذا صليت الجمعة
 (٣٠)

باب
 فضل الغدوة
 والروحة في سبيل الله
 ايضا بان الثلاثة المذكورين
 هنا لم يزعموا ان السقاية
 والعمارة افضل من الايمان
 والجهاد وانما اختلفوا في
 ايها افضل بعد الايمان قال
 الابي واذا اشكل ان الآية
 نزلت عند اختلافهم فيجعل
 الاشكال بان يكون بضم
 الرواة تسامح في قوله
 فانزل الله الآية وانما الواقع
 انه صلى الله عليه وسلم قرأها
 على عمر حين سأله مستدلا
 بها على ان الجهاد افضل
 مما قال اولئك فظن الراوى
 انها نزلت حينئذ
 قوله عليه الصلاة والسلام
 لغدوة في سبيل الله اوروحة
 الخ الغدوة السير اول
 النهار الى الزوال والغدوة
 السير من الزوال الى آخر
 النهار واوهنا للتصميم لا
 الشك ومعناه ان الروحة

وقال الآخر
 اذا صليت الجمعة

(..)

١١٢- (١٨٨٠)

١١٣- (١٨٨١)

١١٤- (..)

١١٤م- (١٨٨٢)

(في)

حديث (١٨٧٩/١١١) : تحفة (١١٦٤١) التحف (١٠٨١٢).
 حديث (١٨٨٠/١١٢) : تحفة (٣٥٦) التحف (٣٤٧).
 حديث (١٨٨١/١١٣) : تحفة (٤٧١٦) خ (٦٤١٥) التحف (٤٣٩٦).
 حديث (١٨٨١/١١٤) : تحفة (٤٦٨٢) خ (٢٧٩٤) ن (٣١١٨) التحف (٤٣٦٢).
 حديث (١٨٨٢/١١٤م) : تحفة (١٢٨٨٥) خ (٢٩٧٢) ن (٣١٥١) (٨٨٣٥ الكبرى) التحف (١١٩٥٦).

(١١٥-١٨٨٣)

فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ غَدْوَةً خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ وَإِسْحَاقَ) قَالَ إِسْحَاقُ
أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا الْمُقْرِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ
حَدَّثَنِي شُرْحَبِيلُ بْنُ شَرِيكَ الْمَعْفَرِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ قَالَ سَمِعْتُ
أَبَا أَيُّوبَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ
خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْزَادٍ حَدَّثَنَا**

(..)

عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ وَحَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ
قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدَّثَنِي شُرْحَبِيلُ بْنُ شَرِيكَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ
سَوَاءٌ * **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي أَبُو هَانِئٍ**

(١١٦-١٨٨٤)

الْحَوْلَانِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا أَبَا سَعِيدٍ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا وَجَبَتْ
لَهُ الْجَنَّةُ فَجَبَّ لَهَا أَبُو سَعِيدٍ فَقَالَ أَعْدَهَا عَلِيٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ففَعَلَ ثُمَّ قَالَ وَأُخْرَى
يُرْفَعُ بِهَا الْعَبْدُ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ قَالَ

(١١٧-١٨٨٥)

وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ * **حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ**
أَبْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي
قَتَادَةَ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ
لَهُمْ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَكْتُمُ عَنِّي خَطَايَايَ فَقَالَ لَهُ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ
مُقْبِلٌ غَيْرٌ مُدْبِرٌ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ قُلْتَ قَالَ أَرَأَيْتَ

قوله ابى عبدالرحمن الحبلى
واسمه عبدالله بن يزيد كما
يصرح به في الرواية الآتية
في الباب التالي والحبلى
بضم المهملة والموحدة على
ما ضبطه في الخلاصة وغيرها

قوله عليه الصلاة والسلام
ما بين كل درجتين الخ يحتمل
ان هذا على ظاهره من
ان الدرجات هنا المنازل
بعضها فوق بعض ويحتمل
ان يريد به الرفعة في المعنى
وكثرة النعم وعظيم الاحسان
وان انواع النعم يتباعد
ما بينها في الفضل يتباعد
ما بين السماء والارض اه
باختصار من الابي

(٣١)

باب

بيان ما عده الله
تعالى للمجاهد في
الجنة من الدرجات

قوله ارأيت اى اخبرنى
وقوله تكفر عنى خطاياى
اى اتكفروهمزة الاستفهام
يطردجواز حذفها عند الامن
من اللبس

(٣٢)

باب

من قتل في سبيل الله
كفرت خطاياها
الاالدين

حديث (١١٥/١٨٨٣) : تحفة (٣٤٦٦) ن (٣١١٩) التحف (٣٢٢٣).

حديث (١١٦/١٨٨٤) : تحفة (٤١١٢ ، ٤٢٦٨) د (١٥٢٩) ن (٣١٣١) (٥) ، ٦ اليوم والليلة) التحف (٣٨٢٣).

حديث (١١٧/١٨٨٥) : تحفة (١٢٠٩٨) ت (١٧١٢) ن (٣١٥٦ ، ٣١٥٧) التحف (١١٢٤٨).

قوله خطايى نعم ما كان الحق فيه لله تعالى لا لآدى

قوله عليه الصلاة والسلام وانت صابر محتسب اى نعم تكفر خطاياك اذا كنت بهذه الحال والمحتسب هو المخلص لله تعالى فان قاتل لعصية او لغنمية اولصيت او نحو ذلك فليس له هذا الثواب ولا غيره

قوله عليه الصلاة والسلام الا الذين فيه تنبيه على ما فى معناه من حقوق الاذميين وان الجهاد لا يكفرها وانما يكفر حقوق الله تعالى افاده النووي واستثناءه صلى الله عليه وسلم للدين بعد ان قال للسائل عن تكفير الجهاد للخطايا نعم محمول على انه اوحى اليه بذلك فى الحال ويؤيده قوله عليه السلام فان جبريل عليه السلام قال لي ذلك

إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتُكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ إِلَّا الَّذِينَ فَإِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِي ذَلِكَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ وَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ ح وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَجْلَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَزِيدُ أَحَدَهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ أَنَّ رَجُلًا اتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ ضَرَبْتُ بِسَيْفِي بِمَعْنَى حَدِيثِ الْمُقْبُرِيِّ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا الْمُفْضَلُ (يَعْنِي ابْنَ فَضَالَةَ) عَنْ عِيَّاشٍ (وَهُوَ ابْنُ عَبَّاسِ الْقِتْبَانِيِّ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُعْمَرُ لِلشَّهِيدِ كُلِّ ذَنْبٍ إِلَّا الذَّنْبَ وَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِي حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسِ الْقِتْبَانِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكْفِرُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الذَّنْبَ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ح وَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ جَمِيعًا عَنْ الْأَعْمَشِ ح وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَا حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ سَأَلْنَا عَبْدَ اللَّهِ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ وَلَا تُحْسِبَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَالًا بَلْ أَحْيَاءُ

(عند)

قوله سأنا عبد الله الاسمرى على انه ابن مسعود ويؤيده ما نقله الشارح عن القاضي

(٣٣)
باب
في بيان أن ارواح الشهداء في الجنة وانهم احياء عند رزقون من انه وقع في بعض نسخ مسلم عبدالله بن مسعود منسوباً ومن الناس من قال هو ابن عمر وقوله عن هذه الآية اى عن معناها

(...)

١١٨- (...)

١١٩- (١٨٨٦)

١٢٠- (...)

١٢١- (١٨٨٧)

بج سبب جبرائيل

هذا يعنى حديث

سألت عبدالله بن

حديث (١١٨/١٨٨٥): تحفة (١٢١٠٤) ن (٣١٥٨) التحف (١١٢٥٢).
 حديث (١١٩/١٨٨٦، ١٢٠): تحفة (٨٨٥٨) التحف (٨٢٢١).
 حديث (١٢١/١٨٨٧): تحفة (٩٥٧٠) ت (٣٠١١) ق (٢٨٠١) التحف (٨٨٧٦).

قوله اما انا قد سألنا عن ذلك يعني سألنا النبي صلى الله عليه وسلم عن تأويل الآية فيكون الحديث مرفوعا يدل على ذلك قرينة الحال فان ظاهر حال الصحابي ان يكون سؤاله من النبي صلى الله عليه وسلم لاسيما في تأويل آية كهذه في المراقبة قوله تأويل الى تلك القناديل اي تنزل فيها وماوى كل حي مسكنه الذي يقيم فيه اي تكون تلك القناديل بمنزلة اوكار لها وقوله فاطلع اليهم عداه بالي لضمته معنى نظر وجملة الحديث تمثيل لحال الشهداء وقر بهم من الله وعنايتهم وقرهم

باب

فضل الجهاد والرباط

بما يشاؤون وتمكنهم مما يشتهون من لذات الجنة قوله في شعب من الشعاب الشعب الطريق او الطريق في الجبل او ما يفرج بين الجبلين والتاحية قال النووي وليس المراد الانفراد والاعتزال وذكر الشعب مثلا لانه حال عن الناس غالبا

قوله عليه السلام ممسك عنان فرسه اي متأهب ومنتظر وواقف بنفسه على الجهاد في سبيل الله وقوله يطير على متنه اي يسرع جدا على ظهره حتى كأنه يطير قوله سمع هبة او فرعة الهبة الصوت يفرع منه ويخاف من عدو والفرعة المرة من فزع اذا خاف او نهض للاغاثة وملاقاة العدو والمعنى انه يبادر فرسه بسرعة كما سمع صوت العدو او رأى النهضة الى لقاء العدو

قوله عليه السلام يبتنى القتل والموت مظانه قال النووي معنى يبتنى القتل مظانه يطلبه في موطنه التي يرمى فيها لشدة رغبته في الشهادة وفي هذا الحديث فضيلة الجهاد والرباط والحرص على الشهادة اه نووي

قوله عليه السلام مظانه جمع مظنة بكسر الظاء قوله في غنيمته في رأس شعبة الفئيمة تصغير الغنم والشعبة اعلى الجبل

عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ قَالَ أَمَا إِنَّا قَدْ سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ أَرَوَاهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضِرَ لَهَا قَنَادِيلٌ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ ثُمَّ تَأْوِي إِلَى تِلْكَ الْقَنَادِيلِ فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ أَطْلَاعَةً فَقَالَ هَلْ تَسْتَهْوُونَ شَيْئًا قَالُوا أَيْ شَيْءٍ نَشْتَهِي وَنَحْنُ نَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يُتْرَكُوا مِنْ أَنْ يُسْأَلُوا قَالُوا يَا رَبِّ تُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ أَرَوَاحِنَا فِي أَجْسَادِنَا حَتَّى نَقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تُرْكُوا * حَدَّثَنَا مَنصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ عَنْ

١٢٢- (١٨٨٨)

مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الرَّبِيعِيِّ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ فَقَالَ رَجُلٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ قَالَ ثُمَّ مَنْ قَالَ مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ يَعْبُدُ اللَّهَ رَبَّهُ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ هَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا

١٢٣- (...)

مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَجُلٌ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ ثُمَّ مَنْ قَالَ ثُمَّ رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ يَعْبُدُ رَبَّهُ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ

١٢٤- (...)

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فَقَالَ وَرَجُلٌ فِي شِعْبٍ وَلَمْ يَقُلْ ثُمَّ رَجُلٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْجَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ لَهُمْ رَجُلٌ مُمْسِكٌ عِنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَطِيرُ عَلَى مَتْنِهِ كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً أَوْ فَرَعَةً طَارَ عَلَيْهِ يَبْتَغِي الْقَتْلَ وَالْمَوْتَ مِثْلَ مِثْلِهِ فِي غَنِيمَةٍ فِي رَأْسِ شَعْبَةٍ مِنْ هَذِهِ الشَّعَفِ أَوْ بَطْنٍ وَادٍ مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ يُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي

١٢٥- (١٨٨٩)

عن بعجة بن عبد الله بن بدر بن يحيى

١٢٦- (..)

الرَّكَاءَ وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ وَحَدَّثَنَا

قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حازِمٍ وَيَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

الْقَارِيَّ) كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حازِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ عَنْ بَعْجَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

بَدْرِ وَقَالَ فِي شِعْبَةٍ مِنْ هَذِهِ الشَّعَابِ خِلَافَ رِوَايَةِ يَحْيَى وَحَدَّثَنَا أَبُو

بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ أُسَامَةَ

ابْنِ زَيْدٍ عَنْ بَعْجَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي حازِمٍ عَنْ بَعْجَةَ وَقَالَ فِي شِعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ ❁ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ كِلَاهُمَا يَدْخُلُ

الْجَنَّةَ فَقَالُوا كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَيُسْتَشْهَدُ

ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيَسْلِمُ فَيُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَيُسْتَشْهَدُ وَحَدَّثَنَا

أَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ

عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ ❁ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا

مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْحَكُ اللَّهُ

لِرَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَالُوا كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ

قَالَ يَقْتُلُ هَذَا فَيُجِلُّ الْجَنَّةَ ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْآخِرِ فَيَهْدِيهِ إِلَى الْإِسْلَامِ

ثُمَّ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُسْتَشْهَدُ ❁ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَعَلِيُّ بْنُ

حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِي النَّارِ أَبَدًا ❁ حَدَّثَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهَلَالِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ الْفَزَارِيُّ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ

(ابن)

قوله يضحك الله اليرجلين المراد بالضحك الرضى بفعلهما والثواب عليه لان ضحك الانسان انما يكون عند موافقة ما يرضاه فاستعير لرضى الله سبحانه على عبده وفي المرقاة نقلا عن الطيبي وانما عداه بالي لتضمنه معنى الانبساط والتوجه مأخوذ من قولهم ضحكت الي فلان اذا انبسط اليه وتوجهت اليه بوجه طلق وانت راض عنه قوله عليه السلام لا يجتمع كافر وقاتله في النار قال القاضي يحمّل ان هذا مختص

باب

بيان الرجلين يقتل احدهما الآخر

يدخلان الجنة

بين قتل كافرا في الجهاد فيكون ذلك مكفرا لذنوبه حتى لا يعاقب عليها او يكون بنية مخصوصة او حالة مخصوصة ويحمّل ان يكون عقابه ان عوقب بغير النار كالحبس في الاعراف عن دخول الجنة أولا ولا يدخل النار او يكون ان عوقب بها في غير موضع عقاب الكفار ولا يمتنعان في ادراكها نوى

(٣٥)

١٢٧- (..)

١٢٨- (١٨٩٠)

(..)

١٢٩- (..)

١٣٠- (١٨٩١)

١٣١- (..)

باب

من قتل كافرا ثم اسلم

(٣٦)

* باب من قتل كافرا، ثم سدّد

حديث (١٢٨/١٨٩٠): تحفة (١٣٦٦٣، ١٣٦٨٥) ن (٣١٦٥) ق (١٩١) التحف (١٢٦٨٣، ١٢٧٠٦).

حديث (١٢٩/١٨٩٠): تحفة (١٤٧٧٦) التحف (٣٧١٦).

حديث (١٣٠/١٨٩١): تحفة (١٤٠٠٤) د (٢٤٩٥) التحف (١٣٠١٣).

حديث (١٣١/١٨٩١): تحفة (١٢٧٨٩) التحف (١١٨٧٠).

أَبْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَجْمَعَانِ فِي النَّارِ اجْتِمَاعًا يَضُرُّ أَحَدَهُمَا الْآخَرَ قِيلَ مَنْ هُمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مُؤْمِنٌ قَتَلَ كَافِرًا ثُمَّ سَدَّدَ * **حَدَّثَنَا** إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ بِنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ فَقَالَ هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعِمِائَةَ نَاقَةٍ كُلُّهَا مَخْطُومَةٌ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ زَائِدَةَ ح وَحَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ * **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي أَبْدَعُ بِي فَأَحْمِلْنِي فَقَالَ مَا عِنْدِي فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أَدُلُّهُ عَلَى مَنْ يَحْمِلُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ فِتْيَ مِنْ أَسْلَمَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ الْعَزَّوْ وَلَيْسَ مَعِيَ مَا تَجَهَّزُ قَالَ أَتَيْتُ فُلَانًا فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ تَجَهَّزَ فَرَضَ فَأَتَاهُ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَرِّبُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ أَعْطَيْتِي الَّذِي تَجَهَّزْتَ بِهِ قَالَ يَا فُلَانَةُ أَعْطَيْتِي الَّذِي تَجَهَّزْتَ بِهِ وَلَا تَحْبِسِي عَنْهُ شَيْئًا فَوَاللَّهِ لَا تَحْبِسِي مِنْهُ شَيْئًا فَيُبَارِكَ لَكَ فِيهِ **وَحَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ

(١٨٩٢)-١٣٢

قال لرسول الله

(..)

(١٨٩٣)-١٣٣

أبي ابدع

(..)

(١٨٩٤)-١٣٤

اخبر ثابت

الاحمسين

(١٨٩٥)-١٣٥

قوله عليه السلام مؤمن قتل كافرا ليس على إطلاقه بل المراد قتله لاعلاء كلمة الله ثم انه ان كان جهاده مكفرا لجميع ذنوبه فلا اشكال

باب

فضل الصدقة في

سبيل الله وتضعيفها وان لم يكن كذلك فيجوز ان يعاقب بغير دخول النار كالحبس في موضع آخر كقوله في هذا الحديث مؤمن قتل كافرا ثم سدد مشكل لان المؤمن اذا سدد ومعتاه

(٣٧)

باب

فضل اعانة الغازي

في سبيل الله بمر كوب وغيره وخلقته في اهله بخير

(٣٨)

استقام على الطريقة المثلى ولم يخط لم يدخل النار اصلا سواء قتل كافرا اولم يقتله قال القاضي ووجهه عندي ان يكون قوله ثم سدد عائدا على الكافر القاتل ويكون بمعنى الحديث السابق يضحك الله الى رجلين يقتل احدهما الاخر يدخلان الجنة اه

قوله ابدع في قال النووي بضم الهمزة وفي بعض النسخ ابدع في محذوف الهمزة وتشديد الدال ومعناه هلكت دابتي وهي مركوبى اه قال في القاموس يقال ابدع دليله على الجهول اذا ابطل وكذا يقال ابدع بقلان على الجهول اذا عطبت ركابه وبقى منقطعاه اه

قوله من دل على خير الخ يشمل بعمومه بتعليم العلم والماملة في اصل الاجر لاني مقدره والله اعلم

حديث (١٣٢/١٨٩٢): تحفة (٩٩٨٧) ن (٣١٨٧) التحف (٩٢٦٣).

حديث (١٣٣/١٨٩٣): تحفة (٩٩٨٦) د (٥١٢٩) ت (٢٦٧١) التحف (٩٢٦٢).

حديث (١٣٤/١٨٩٤): تحفة (٣٢٤) د (٢٧٨٠) التحف (٣١٦).

حديث (١٣٥/١٨٩٥): تحفة (٣٧٤٧) خ (٢٨٤٣) د (٢٥٠٩) ت (١٦٢٨، ١٦٣١) ن (٣١٨٠، ٣١٨١) التحف (٣٤٨٥).

وَأَبُو الطَّاهِرِ قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ وَقَالَ سَعِيدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْخَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ
 عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ جَهَّزَ
 غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدَ غَرَا وَمَنْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدَ غَرَا **حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ**
الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلِّمِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ
قَالَ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فَقَدَ غَرَا وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا
فِي أَهْلِهِ فَقَدَ غَرَا **وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ**
عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ عَنْ أَبِي
سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بَعَثًا إِلَى بَنِي لِحْيَانَ مِنْ
هُذَيْلٍ فَقَالَ لِيَبْعَثْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدَهُمَا وَالْآخَرَ يُبْعَثُ * وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ
أَبْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْوَارِثِ) قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ حَدَّثَنَا
الْحُسَيْنُ عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بَعَثًا بِمَعْنَاهُ **وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا**
عُسَيْدُ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ مُوسَى) عَنْ شَيْبَانَ عَنْ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ**
مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْخَارِثِ عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ
عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ إِلَى بَنِي لِحْيَانَ لِيُخْرِجَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلًا ثُمَّ قَالَ
لِلْقَاعِدِ أَيُّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ
*** **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ**
عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُرْمَةُ نِسَاءِ

قوله عليه السلام من جهز غازیة من جهز قال العینی معناه من هباً اسباب سفره من شیء قلیل او کثیر الأیری فی حدیث واکلة المذكوراً نفا قال ولوبسلك وایرة اه قوله عليه السلام ومن خلفه ای صار قائماً مقامه فی تدبیر امورهم ودفع احتیاجاتهم قوله عليه السلام فقد غرأ ای حصل له اجر الفزوة ان كان التجهیز فی غیر زمن التنفیر وان كان فیه فغنائه سقط عنه الفرض کذا استفید من الشرح والله اعلم قوله عليه السلام لیبعث ای لینبهض الی العدو من کل رجلین احدهما والآخر یتخلف عن صاحبه لمصلحه قال النووي اتفق العلماء علی ان بنی لحيان كانوا کفارا فی ذلك الوقت فبعث الیهم بمثل ما یفرونهم وقال ذلك البعث لیخرج من کل قبيلة نصف عددها وهو المراد بقوله من کل رجلین احدهما اه

١٣٦- (...)

١٣٧- (١٨٩٦)

(...)

(...)

١٣٨- (...)

١٣٩- (١٨٩٧)

بیش بیکار فکر بیکار

باب
 حرمة نساء المجاهدين
 وأُم من خانهم فيهن

(٣٩)

(المجاهدين)

حديث (١٣٦/١٨٩٥): تحفة (٣٧٤٧) خ (٢٨٤٣) د (٢٥٠٩) ت (١٦٢٨، ١٦٣١) ن (٣١٨٠، ٣١٨١) التحف (٣٤٨٥).

حديث (١٣٧/١٨٩٦): تحفة (٤٤١٤) د (٢٥١٠) التحف (٤١٠١).

حديث (١٣٩/١٨٩٧): تحفة (١٩٣٣) د (٢٤٩٦) ن (٣١٨٩، ٣١٩٠، ٣١٩١) التحف (١٧٨٩).

وقف

المجاهدين على القاعدين كحرمة أمهاتهم وما من رجل من القاعدين يخلف رجلاً من المجاهدين في أهله فيخونه فيهم إلا وقفت له يوم القيامة فيأخذ من عمله ما شاء فما ظنكم **وحدثني محمد بن رافع** حدثنا يحيى بن آدم حدثنا مسعر عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن أبيه قال قال (يعني النبي صلى الله عليه وسلم) **بمعنى حديث الثوري وحدثنا** سعيدي بن منصور حدثنا سفيان عن قعنب عن علقمة بن مرثد بهذا الإسناد فقال أخذ من حسنة ما شئت فالتفت النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فإظنكم **حدثنا محمد بن المثنى** ومحمد بن بشار (واللفظ لابن المثنى) قال أخذنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحق أنه سمع البراء يقول في هذه الآية لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم زيداً فجاء بكتف يكتبها فشكا إليه ابن أم مكتوم ضارته فنزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر قال شعبة وأخبرني سعد بن إبراهيم عن رجل عن زيد بن ثابت في رواية في رواية عن سعد بن إبراهيم عن رجل عن زيد بن ثابت **وحدثنا أبو كريب** حدثنا ابن بشار عن مسعر حدثني أبو إسحق عن البراء قال لما نزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين كلمة ابن أم مكتوم فنزلت غير أولي الضرر **حدثنا** سعيدي بن عمرو والأشعبي وسويد بن سعيدي (واللفظ لسعيدي) أخبرنا سفيان عن عمرو وسمع جابراً يقول قال رجل أين أنا يا رسول الله إن قتلت قال في الجنة فالتقى تمرات كفن في يده ثم قاتل حتى قتل وفي حديث سويد قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبه حدثنا أبو أسامة عن زكرياء عن أبي إسحق عن البراء قال جاء رجل من بني النبيت

(...)

١٤٠- (...)

١٤١- (١٨٩٨)

١٤٢- (...)

١٤٣- (١٨٩٩)

١٤٤- (١٩٠٠)

وقال فخذ

بكتف فكتفها

في روايته عن سعد بن إبراهيم

قوله عليه السلام حرمة أمهاتهم مبالغة في اجتناب نسائهم ومراعاة حقوقهن قوله عليه السلام فيخونه فيهم الضير المنسوب راجع الى (رجلا) والمجروح راجع الى الأهل ففيه تغليب تعظيها وتفخيها لشائهن وانهم من يجب مراعاتهم وتوقيرهم والى هذا اشار صلى الله عليه وسلم بقوله حرمة أمهاتهم قوله عليه السلام فيخونه فيهم الحيانة تكون بوجوهين اما بالتعرض بنظر محرّم أو مثاله واما بعدم دفع احتياجاتهم والتساهل في تدبير مصالحهم وها حرام عليه

باب

سقوط فرض الجهاد عن المعذورين قوله عليه السلام فإظنكم قال الثوري معناه ما تظنون في رغبته في أخذ حسنة والاستكثار منها في ذلك المقام أي لا يبق منها شيئاً ان اسكنه والله اعلم اه

باب

قوله عليه السلام فخذيني فيقال له فخذ قوله فخذ بكثف فيه جواز كتب القرآن على الكفوف والاولاد وامثالهما قوله تعالى لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر بالرفع صفة للقاعدين لانه لم يقصد به قوم باعيتهم او بدل منه وقرأ نافع وابن عامر والكسائي بالنصب على الحال او الاستثناء وقرئ بالجر على انه صفة للمؤمنين او بدل منه وعن زيد بن ثابت انها


باب

ثبوت الجنة للشهيد نزلت ولم يكن فيها غير اولي الضرر فقال ابن ام مكتوم وكيف وانا اعمى فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلسه الرعي فوعدت فغذه على فخذى فخشيت ان ترضها ثم سرى عنه فقال اكتب لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر اه يضاوى

(٤٠)

(٤١)

حديث (١٤١/١٨٩٨): تحفة (١٨٧٧) خ (٢٨٣١، ٤٥٩٣) التحف (١٧٣٥).
 حديث (١٤٢/١٨٩٨): تحفة (١٨٨٩) التحف (١٧٤٥).
 حديث (١٤٣/١٨٩٩): تحفة (٢٥٣٠) خ (٤٠٤٦) ن (٣١٥٤) التحف (٢٣٣٩).
 حديث (١٤٤/١٩٠٠): تحفة (١٨٣٤) التحف (١٦٩٣).



إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَنَابٍ الْمُصِصِيُّ حَدَّثَنَا عَيْسَى
(يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) عَنْ زَكَرِيَاءَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّبَيْتِ
قَبِيلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ثُمَّ تَقَدَّمَ
فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمِلَ هَذَا يَسِيرًا وَأُجِرَ كَثِيرًا
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ
وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَالْقَاطِظُ مُتَمَارِبَةٌ قَالُوا حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ
(وَهُوَ ابْنُ الْمُغِيرَةِ) عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بُسَيْسَةَ عَيْنًا يَنْظُرُ مَا صَنَعَتْ عِيرُ أَبِي سَفْيَانَ فَجَاءَ وَمَا فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ
غَيْرِي وَغَيْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا أَدْرِي مَا أَسْتَتِي بَعْضَ نِسَائِهِ
قَالَ فَحَدَّثَهُ الْحَدِيثُ قَالَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَكَلَّمَ فَقَالَ
إِنَّا لَنَّا طَلَبَهُ فَمَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا فَلْيَرْكَبْ مَعَنَا فَجَعَلَ رِجَالٌ يَسْتَأْذِنُونَهُ
فِي ظُهُرِهِمْ فِي عُلوِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا فَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى سَبَقُوا الْمُشْرِكِينَ إِلَى بَدْرٍ وَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَتَّقِدَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى
أَكُونَ أَنَا دُونَهُ فَدَنَا الْمُشْرِكُونَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُومُوا
إِلَى جَنَّةِ عَرْضِهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ قَالَ يَقُولُ عُمَيْرُ بْنُ الْحُمَامِ الْأَنْصَارِيُّ
يَا رَسُولَ اللَّهِ جَنَّةُ عَرْضِهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ قَالَ نَعَمْ قَالَ بَعْجُ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ بَعْجُ قَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ
اللَّهِ إِلَّا رَجَاءَةً أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا قَالَ فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا فَأَخْرَجَ تَمْرَاتٍ
مِنْ قَرْنِهِ فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ ثُمَّ قَالَ لَيْنَ أَنْ أَحْيَيْتُ حَتَّى آكُلَ تَمْرَاتِي هَذِهِ
إِنَّهَا حَيَاةٌ طَوِيلَةٌ قَالَ فَرَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ

السلام له باحرازه المرتبة
العظيمة والدرجة العليا وهذا
قد يوجد في بعض الاعمال مثل
كلمة التوحيد فانها لا يزنها
شيء من الاعمال

قوله فحدثه الحديث يعنى
اخبر ذلك العين رسول الله
صلى الله عليه وسلم بما رأى
من احوال عير ابى سفيان

قوله عليه السلام ان لنا
طلبة قال الجوهرى الطلبة
بكسر اللام ما طلبته من شيء

قوله عليه السلام فليركب
معنا في اشارة الى مسارعة
عليه السلام واخفاة الخروج
اليها

قوله في ظهورهم هو بضم
الطاء واسكان الهاء اى
مركوباتهم في هذا استحباب
التورية في الحرب اه نووى

قوله عليه السلام حتى اكون
دونه اى اقدمه متقدما في
ذلك الشيء ثلاثا يفوت شيء
من المصالح التى لا تعلمونها
قاله النووي

قوله عليه السلام بجمع
فيه لفتان اسكان الخاء
وكسرها منونا وهى كلمة
تطلق لتفضيخ الامر وتعظيمه
في الخير اه نووى

قوله من قرنه هو بقاء وراء
مفتوحين ثم نون اى جعبة
النشاب قاله الشارح

قوله عليه السلام ما يملك
على قول الخ قال بعضهم
فهم عمر رضى الله عنه انه
صلى الله عليه وسلم توهم
ان ذلك صدر عنه من غير
نية وروية شبيها بقول من
سلك سلك الهزل والمزاح
فتنى عمر عن نفسه ذلك
بقوله لا والله يا رسول الله
قاله ملاعلى

قوله لئن انا حبيت بفتح
فكسر اى عشت واللام
موطئة للقسم وان شرطية
وانا فاعل فعل مضمر
يفسره ما بعده

قوله انها حياة طويلة يعنى
والامر اسرع من ذلك شوقا
الى الشهادة وذوقا الى الشهود
وهى جواب القسم واكتفى
به عن جواب الشرط قال
الطبي ويمكن ان يذهب الى

يستأذنه
لا يتقدم
بق
بق
بق
من اهلها قال فخرج
بق

وكصلى الله بغير زاد * والابق * والابق * والابق * والابق * والابق * والابق * والابق *
منه صاحب المعاني فيقال ان الضمير المنفصل قدم للاختصاص وهو على منوال قوله تعالى قل لو اتمت تملكون فكانه وجد نفسه مختارة للحياة على الشهادة
فانكر عليها ذلك الانتكار وانما قال ذلك استنباطا للانتداب بما ندب به من قوله عليه السلام قوموا الى الجنة اى سارعوا اليها وعما ارجوزه غير موثق بقوله
(حدثنا)

١٤٦-(١٩٠٢)

قوله عليه السلام ان ابواب الجنة الخ قال العلماء معناه ان الجهاد وحضور معركة القتال طريق الجنة وسبب لدخولها قاله النووي وفي المبارك يعني كون المجاهد في القتال بحيث يعلوه سيوف الاعداء سبب للجنة حتى كان ابوابها حاضرة معه او المراد بالسيوف سيوف المجاهدين هذا كناية عن الدنو من العدو في الضراب انما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح العرب اه وفي المناوي السبب الموصول الى الجنة عند الضرب بالسيوف في سبيل الله تعالى او المراد ان الجهاد مصيره الجنة فهو تشبيه ببلغ كزيد يمر اه وفي البخاري في كتاب المغازی عن انس بن مالك ايضا ان رجلا وذكر ان وعصية وبنى حيان استمدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على عدو قامدهم بسمع من الانصار كنا نسجهم القراء في زمانهم كانوا يخطبون الخ لاشك ان الفقرة واحدة لعلهم قالوا ابعث معنا يمنا يعلمونا القرآن والسنة ويمدوننا ويعينوننا على اعدائنا فعلى هذا لا توافع بين الصحيحين والله اعلم
قوله رث الهيئة اي باليهما وخلقها قال في القاموس يقال رث الهيئة اي باذها وخلقها ويقال في هيئته رئاسة اي بذاذة
قوله جفن سيفه يفتح الجيم واسكان الفاء وبالنون وهو غداه نوى
قوله سميت به اي باسمه وهو انس بن النضر

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى النَّسَبِيُّ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِیَحْيَى) قَالَ قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا وَقَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عُمَرَ بْنِ الْخَوَّزَمِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي وَهُوَ بِحَضْرَةِ الْعَدُوِّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلِّ لَالِ السُّيُوفِ فَقَامَ رَجُلٌ رَثَّ الْهَيْئَةَ فَقَالَ يَا أَبَا مُوسَى أَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَرَجِعْ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ أَقْرَأْ عَلَيْكُمْ السَّلَامَ ثُمَّ كَسَرَ جَفْنَ سَيْفِهِ فَأَلْقَاهُ ثُمَّ مَشَى بِسَيْفِهِ إِلَى الْعَدُوِّ فَضَرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَقَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ** عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ جَاءَ نَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا إِنْ أَبْعَثَ مَعَنَا رَجُلًا يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ فَبِعَثْنَا إِلَيْهِمْ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ فِيهِمْ خُلَافِ حَرَامٍ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَدَارَسُونَ بِاللَّيْلِ يَتَعَلَّمُونَ وَكَانُوا بِالنَّهَارِ يَحْجِثُونَ بِالْمَاءِ فَيَضَعُونَهُ فِي الْمَسْجِدِ وَيَحْتَطِبُونَ فَيُدْعِعُونَهُ وَيَشْتَرُونَ بِهِ الطَّعَامَ لِأَهْلِ الصُّفَّةِ وَلِلْفُقَرَاءِ فَبِعَثَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ فَعَرَضُوا لَهُمْ فَقَتَلُوهُمْ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغُوا الْمَكَانَ فَقَالُوا اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَتَاكَ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ وَرَضَيْتَ عَنَّا قَالَ وَاتَى رَجُلٌ حَرَامًا خَالَ أَنَسٍ مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ بِرُمْحٍ حَتَّى أَنْفَذَهُ فَقَالَ حَرَامٌ قُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قُتِلُوا وَإِنَّهُمْ قَالُوا اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَتَاكَ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ وَرَضَيْتَ عَنَّا **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ** حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعَبَّرِ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ قَالَ أَنَسُ عَمِّي الَّذِي سُمِّيَتْ بِهِ لَمْ يُشْهَدْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدْرًا قَالَ فَشَقَّ عَلَيْهِ قَالَ أَوَّلُ مُشْهَدٍ شَهِدَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحُجِبْتُ عَنْهُ وَإِنْ أَرَانِي اللَّهُ مُشْهَدًا فَمَا بَعْدُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِإِرَانِي اللَّهُ مَا أَصْنَعُ قَالَ فَهَابَ أَنْ يَقُولَ غَيْرَهَا

ب: حديث (٦٧٧)
ب: فكانوا يخطون
ب: والقراء يخطون
ب: حديث (١٩٠٣)
ب: حديث (١٤٨)
ب: حديث (١٤٧/٦٧٧)
ب: حديث (١٤٨/١٩٠٣)

حديث (١٤٦/١٩٠٢): تحفة (٩١٣٩) ت (١٦٥٩) التحف (٨٤٨٧).
 حديث (١٤٧/٦٧٧): تحفة (٣٥٧) التحف (٣٤٨).
 حديث (١٤٨/١٩٠٣): تحفة (٤٠٦) ت (٣٢٠٠) ن (١١٤٠٢، ٨٢٩١، ١١٤٠٤ الكبرى) التحف (٣٩٥).

قوله قال فاستقبل سعد وفي البخارى فلقى سعد بن معاذ (منبرنا) فقال (له) اين يا سعد الخ
قوله فقال واهما قاله انس لسعد قال النووي قال العلماء واهما كلمة تعني وتلهف
قوله لريح الجنة الخ قال النووي يحمل على ظاهره وان الله تعالى اوجده ريحها من موضع المعركة وقد ثبتت الاحاديث ان ريحها توجد من مسيرة خمسمائة عام وقال العيني انه كتابة عن شدة قتاله في ذلك اليوم المؤدى الى استشهاده المؤدى الى الجنة ولم يمرض بما قاله النووي
قوله فقتلهم يعنى فقتلهم انس فقتل مع الكفار حتى قتل

(٤٢)

من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله
قوله بيناه وفي البخارى بشامة او بينانه شك من الراوى والشامة هي الخال
قوله مكانه اى مكانه وموتته وقدرته على القتال او شجاعته
قوله فن في سبيل الله اى فقتل من فيه على حذف المضاف او من المقاتل فيه
قوله فهو في سبيل الله تقدم هو يفيد الاختصاص فيفهم منه ان من قاتل الدنيا فليس في سبيل الله في الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة اعلم ان من قاتل لاجل الجنة من غير خطور بباله اعلاء الكلمة فهو في حكم المقاتل للاعلاء لان المرجع فيهما واحد وهو رضاه الله تعالى ولو كان القتال لاجل الجنة مخرجا للاخلاق لما رغب اليها النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد روى انه عليه السلام قال في غزوة بدر قوموا الى الجنة عرضها السموات والارض انتهى مبارق وفي النووي فيه بيان ان الاعمال انما تحسب بالنيات الصالحة وان الفضل الذى ورد في المجاهدين في سبيل الله يختص بمن قاتل لتكون كلمة الله هي العليا انتهى
قوله شجاعة اى ليظهر شجاعته عند الناس ويشكروا بها

قال فشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد قال فاستقبل سعد بن معاذ فقال له انس يا ابا عمرو اين فقال واهما لريح الجنة اجدته دون أحد قال فقاتلهم حتى قتل قال فوجد في جسده بضع وثمانون من بين ضربة وطعمة ورمية قال فقالت أخته عممي الربيع بنت النضر فأعرفت أخي إلا ببنائه وتزلت هذه الآية رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا قال فكانوا يرون أنها تزلت فيه وفي أصحابه * حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالوا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابا وائل قال حدثنا ابو موسى الأشعري ان رجلا اعرايا اى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل ليذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه فن في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله اعلى فهو في سبيل الله حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وابن نمير واسحق بن ابراهيم ومحمد بن العلاء قال اسحق اخبرنا وقال الآخرون حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن ابي موسى قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء اى ذلك في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله وحدثنا اسحق بن ابراهيم اخبرنا عيسى بن يونس حدثنا الأعمش عن شقيق عن ابي موسى قال آتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله الرجل يقاتل منا شجاعة فذكر مثله وحدثنا اسحق بن ابراهيم اخبرنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن ابي موسى الأشعري ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القتال في سبيل الله عز وجل فقال الرجل يقاتل غصبا

(ويقاتل)

١٤٩- (١٩٠٤)

١٥٠- (...)

(...)

١٥١- (...)

الرجل
يقاتل
للمغنم
قوله
يقاتل غصبا اى يقضي لصية كورد في حديث آخر لسلم من قاتل تحت راية
قوله يقاتل غصبا اى يقضي لصية كورد في حديث آخر لسلم من قاتل تحت راية
قوله يقاتل غصبا اى يقضي لصية كورد في حديث آخر لسلم من قاتل تحت راية

(١٩٠٥)-١٥٢

وَيَقَاتِلُ حَيَّةً قَالَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ وَمَا رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا فَقَالَ مَنْ
قَاتِلٌ لَتَكُونَ كَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعَلِيَا فَهَوِيَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ
الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يُونُسَ عَنْ
سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ لَهُ نَائِلُ أَهْلِ الشَّامِ أَيُّهَا
الشَّيْخُ حَدِّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ
رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَّفَهَا قَالَ فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ قَاتَلْتُ
فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ قَالَ كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنَّ يُقَالُ جَرِيٌّ فَمَقَدُّ
قَبْلُ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ
الْقُرْآنَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَّفَهَا قَالَ فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ
وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ قَالَ كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ وَقَرَأْتُ
الْقُرْآنَ لِيُقَالَ لِيُقَالَ هُوَ قَارِئٌ فَمَقَدُّ قَبْلُ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ
فِي النَّارِ وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ
نِعْمَهُ فَعَرَّفَهَا قَالَ فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا
أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ قَالَ كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ هُوَ جَوَادٌ فَمَقَدُّ قَبْلُ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ
فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ وَحَدَّثَنَا هُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يُونُسَ عَنْ
سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ لَهُ نَائِلُ الشَّامِ وَأَقْمَصَ الْحَدِيثَ بِمَثَلِ حَدِيثِ
خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ هَمِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ
حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ عَنْ أَبِي هَانِيءٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَعْرُوْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
فَيُصِيبُونَ الْعَنِيْمَةَ إِلَّا تَجَلَّوْا لِي أَوْ تَجَلَّوْا لِي أَجْرُهُمْ مِنَ الْآخِرَةِ وَيَبْقَى لَهُمْ الثُّلُثُ

بجاءت في موضعين

بجاءت

ناتل الشامى بنو

(١٩٠٦)-١٥٣

باب

من قاتل للرياء والسعة
استحق النار

وفي حياة القلوب اعلم ان حقيقة
الرياء هي طلب المنزلة في قلوب
الناس بالعبادات واعمال
الخير وهي من خباثت افعال
القلوب وهي في العبادات
استهزاء بالله تعالى انتهى
وضده الاخلاص وهو القصد
الى الله تعالى مجردا مذكر
وفي شرح الاشياء الحموى
الاخلاص سر بينك وبين
ربك لا يطلع عليه ملك
فيكتبه ولا شيطان فيضله
ولا هو في قبيله قال بعض
العرفاء المخلص من لا يجب
ان يحمد الناس على شيء
من اعماله قال النورى وفي
المحدث دليل على تغليظ
تحريم الرياء وشدة عقوبته
يوم القيامة وعلى الحث على
وجوب الاخلاص في الاعمال
كما قال تعالى وما امروا
الا ليعبدوا الله مخلصين
له الدين وفيه ان العمومات
الواردة في فضل الجهاد انما
هي لمن اراد الله تعالى بذلك
مخلصا وكذلك الثناء على
العلماء وعلى المتفقيين في
وجوه الخيرات كله محمول
على من فعل ذلك لله تعالى
مخلصا اه قال الامام في
الاحياء اعلم ان الرياء حرام
والمرادى عند الله محموت
وقد شهدت لذلك الآيات
والاخبار والآثار اما الآيات
فقوله تعالى فويل للمصلين
الذين هم عن صلاتهم ساهون
الذين هم يراؤن ويؤمنون
الماعون الخ واما الاخبار
فقد قال صلى الله عليه وسلم حين
سأله رجل فقال يا رسول الله
فيم النجاة فقال ان لا يعمل
العبد طاعة الله يريد بها الناس
الخ واما الآثار فيروى ان عمر
ابن الخطاب رضى الله عنه

باب

بيان قدر ثواب من غزا
فغنم ومن لم يغنم

رأى رجلا يطأ رقبته
فقال يا صاحب الرقبة ارفع
رقتك ليس الخشوع في الرقاب
انما الخشوع في القلوب وقال
على رضى الله عنه المرادى ثلاث
علامات يكسل اذا كان وحده

(٤٣)

(٤٤)

بجاءت في موضعين
بجاءت
ناتل الشامى بنو
قوله عليه السلام ما من غزاة من الغزوات غنم
قوله عليه السلام ما من غزاة من الغزوات غنم
قوله عليه السلام ما من غزاة من الغزوات غنم
قوله عليه السلام ما من غزاة من الغزوات غنم

سعد بن أبي وقاص قال قال صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر...
 قوله عليه الصلاة والسلام ما من غازية اوسرية وهي اربعمائة رجل وفي ذكرها اشارة الى ان الحكم ثابت في القليل والكثير من الغزاة فالوالتبوع وقيل اولئك من الراوي قاله من اعلى قوله عليه السلام قد تمجّلوا ثلثي اجورهم قال القاضي عياض المعنى من غزاة الكفار فرجع سالما فانما فقد تمجّل فاستوفى ثلثي اجره وهما السلامة والغنية في الدنيا وبقى له ثلث اعداؤه تعالى اه
 قوله عليه السلام اوسرية تنفق قال اهل اللغة الاخفاق ان يغزوا فلا يغنموا شيئا وكذلك كل طالب حاجة اذا لم تحصل فقد اخفق وامامنى الحديث فالصواب الذى لا يجوز غيره ان الغزاة اذا سلموا او غنموا يكون اجرهم اقل من اجر من لم يسلم اوسلم ولم يغنم وان الغنية هي في مقابلة جزء

قوله عليه الصلاة والسلام ما من غازية اوسرية وهي اربعمائة رجل وفي ذكرها اشارة الى ان الحكم ثابت في القليل والكثير من الغزاة فالوالتبوع وقيل اولئك من الراوي قاله من اعلى قوله عليه السلام قد تمجّلوا ثلثي اجورهم قال القاضي عياض المعنى من غزاة الكفار فرجع سالما فانما فقد تمجّل فاستوفى ثلثي اجره وهما السلامة والغنية في الدنيا وبقى له ثلث اعداؤه تعالى اه
 قوله عليه السلام اوسرية تنفق قال اهل اللغة الاخفاق ان يغزوا فلا يغنموا شيئا وكذلك كل طالب حاجة اذا لم تحصل فقد اخفق وامامنى الحديث فالصواب الذى لا يجوز غيره ان الغزاة اذا سلموا او غنموا يكون اجرهم اقل من اجر من لم يسلم اوسلم ولم يغنم وان الغنية هي في مقابلة جزء

قوله عليه الصلاة والسلام ما من غازية اوسرية وهي اربعمائة رجل وفي ذكرها اشارة الى ان الحكم ثابت في القليل والكثير من الغزاة فالوالتبوع وقيل اولئك من الراوي قاله من اعلى قوله عليه السلام قد تمجّلوا ثلثي اجورهم قال القاضي عياض المعنى من غزاة الكفار فرجع سالما فانما فقد تمجّل فاستوفى ثلثي اجره وهما السلامة والغنية في الدنيا وبقى له ثلث اعداؤه تعالى اه
 قوله عليه السلام اوسرية تنفق قال اهل اللغة الاخفاق ان يغزوا فلا يغنموا شيئا وكذلك كل طالب حاجة اذا لم تحصل فقد اخفق وامامنى الحديث فالصواب الذى لا يجوز غيره ان الغزاة اذا سلموا او غنموا يكون اجرهم اقل من اجر من لم يسلم اوسلم ولم يغنم وان الغنية هي في مقابلة جزء

قوله عليه الصلاة والسلام ما من غازية اوسرية وهي اربعمائة رجل وفي ذكرها اشارة الى ان الحكم ثابت في القليل والكثير من الغزاة فالوالتبوع وقيل اولئك من الراوي قاله من اعلى قوله عليه السلام قد تمجّلوا ثلثي اجورهم قال القاضي عياض المعنى من غزاة الكفار فرجع سالما فانما فقد تمجّل فاستوفى ثلثي اجره وهما السلامة والغنية في الدنيا وبقى له ثلث اعداؤه تعالى اه
 قوله عليه السلام اوسرية تنفق قال اهل اللغة الاخفاق ان يغزوا فلا يغنموا شيئا وكذلك كل طالب حاجة اذا لم تحصل فقد اخفق وامامنى الحديث فالصواب الذى لا يجوز غيره ان الغزاة اذا سلموا او غنموا يكون اجرهم اقل من اجر من لم يسلم اوسلم ولم يغنم وان الغنية هي في مقابلة جزء

(٤٥)

(٤٦)

حديث (١٥٥/١٩٠٧): تحفة (١٠٦١٢) خ (١، ٥٤، ٢٥٢٩، ٣٨٩٨، ٥٠٧٠، ٦٦٨٩، ٦٩٥٣) د (٢٢٠١) ت (١٦٤٧) ن (٧٥، ٣٤٣٧، ٣٧٩٤) ق (٤٢٢٧) التحف (٩٨٥١).

حديث (١٥٦/١٩٠٨): تحفة (٣٥٨) التحف (٣٤٩). حديث (١٥٧/١٩٠٩): تحفة (٤٦٥٥) ت (١٦٥٣) ن (٣١٦٢) د (١٥٢٠) ق (٢٧٩٧) التحف (٤٣٣٦).

قوله عليه السلام من مات ولم يغز الخ وفي رواية ابى داود عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من لم يغز ولم يجهز غازيا او يخلف غازيا في اهله بخير اصا به الله بقارة قبل يوم القيامة اي بشدة من الشدائد وبليّة (نفسه) بالنصب على انه مفعول به اوبنزع الحافظ

أَبُو شَرِيحٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ أَبِي أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَوَ الطَّاهِرِ فِي حَدِيثِهِ بِصِدْقٍ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ الْأَنْطَاكِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ وَهَيْبِ الْمَكِّيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَكِّدِ عَنْ سُمَيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ قَالَ ابْنُ سَهْمٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ فَنَرَى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سَعْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَاةٍ فَقَالَ إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَاِدْيَا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ الْأَشْرُوكُ فِي الْأَجْرِ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أُمَّ حَرَامِ بِنْتِ مِلْحَانَ فَتُطْعِمُهُ وَكَانَتْ أُمَّ حَرَامٍ تَحْتَ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَأُطْعِمَتْهُ ثُمَّ جَلَسَتْ تَقْبِلُ رَأْسَهُ فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ اسْتَيْقِظَ وَهُوَ يَضْحَكُ قَالَتْ فَقُلْتُ مَا يَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ نَأْسٌ مِنْ أُمَّتِي عَمِرُوا عَلَى غَزَاةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَرُكِبُونَ شَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الْأَيْسَرَةِ أَوْ مِثْلِ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَيْسَرَةِ (يُشْكُ أَيُّهُمَا قَالَ قَالَتْ) فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَ مِنْهُمْ فَدَعَا لَهُمْ ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ ثُمَّ اسْتَيْقِظَ وَهُوَ

١٥٨- (١٩١٠) قوله عليه السلام من مات ولم يغز الخ وفي رواية ابى داود عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من لم يغز ولم يجهز غازيا او يخلف غازيا في اهله بخير اصا به الله بقارة قبل يوم القيامة اي بشدة من الشدائد وبليّة (نفسه) بالنصب على انه مفعول به اوبنزع الحافظ

١٥٩- (١٩١١) قوله عليه السلام من مات ولم يغز الخ وفي رواية ابى داود عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من لم يغز ولم يجهز غازيا او يخلف غازيا في اهله بخير اصا به الله بقارة قبل يوم القيامة اي بشدة من الشدائد وبليّة (نفسه) بالنصب على انه مفعول به اوبنزع الحافظ

١٦٠- (١٩١٢) قوله عليه السلام من مات ولم يغز الخ وفي رواية ابى داود عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من لم يغز ولم يجهز غازيا او يخلف غازيا في اهله بخير اصا به الله بقارة قبل يوم القيامة اي بشدة من الشدائد وبليّة (نفسه) بالنصب على انه مفعول به اوبنزع الحافظ

قوله عليه السلام ان بالمدينة لرجال الخ قال النووي وفي رواية الاشركوك في الاجر قال اهل اللغة شركة بكسر الراء بمعنى شاركه وفي هذا الحديث فضيلة النبي في الخير وان من نوى الغزو او غيره من الطاعات ففرض له عذر منعه حصل له ثواب نيته وانه كلما اكثر من التأسف على فوات ذلك وتمنى كونه مع الغزاة وتوهم كثير ثوابه والله اعلم اه ويؤيده ما روى عن النبي عليه السلام فيمن غلبه النوم عن صلاة الليل انه يكتب له اجر صلاته وكان نومه صدقة عليه والله اعلم

* تمة التعليقة صفحة ٥٠
 حديث (١٥٨/١٩١٠) : تحفة (١٢٥٦٧) د (٢٥٠٢) ن (٣٠٩٧) التحف (١١٦٦٩).
 حديث (١٥٩/١٩١١) : تحفة (٢٣٠٤) ق (٢٧٦٥) التحف (٢١٣٧).
 حديث (١٦٠/١٩١٢) : تحفة (١٩٩) خ (٢٧٨٨، ٦٢٨٢، ٦٢٨٣، ٧٠٠١، ٧٠٠٢) د (٢٤٩١) ت (١٦٤٥) ن (٣١٧١) التحف (١٩٤).

قوله عليه السلام من مات ولم يغز الخ وفي رواية ابى داود عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من لم يغز ولم يجهز غازيا او يخلف غازيا في اهله بخير اصا به الله بقارة قبل يوم القيامة اي بشدة من الشدائد وبليّة (نفسه) بالنصب على انه مفعول به اوبنزع الحافظ

(٤٧)

باب

ذم من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو (مات على شعبة من نفاق) اي على نوع من انواع النفاق اي مات على هذا فقد اشيء المنافقين المتخلفين عن الجهاد ومن تشبه بقوم فهو منهم وقيل هذا كان مخصوصا بزمنه عليه السلام

(٤٨)

باب

ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر والظاهر انه عام ويجب على كل مؤمن ان ينوي الجهاد اما بطريق فرض الكفاية او على سبيل فرض العين اذا كان التفرغ عاما ويستدل بظواهره لمن قال الجهاد فرض عين مطلقا وفي شرح مسلم للنووي قال عبدالله بن المبارك ترى ان ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهذا

(٤٩)

باب

فضل الغزو في البحر الذي قاله ابن المبارك محتمل وقد قال غيره عام والمراد ان من فعل فقد اشيء المنافقين المتخلفين عن الجهاد في هذا الوصف فان ترك الجهاد احد شعب النفاق وفيه ان من نوى فعل عبادة ذات قبل فعلها لا يتوجه عليه من الذم ما يتوجه على من مات ولم ينوها وقد اختلف اصحابنا فيمن تمكن من الصلاة في اول وقتها فاخرها بنية ان يفعلها ومات او اخرها الحج كذلك قيل يائم فيهما وقيل لا يائم فيهما وقيل يائم في الحج دون الصلاة انتهى والآخر موافق لمذهبنا اه ملاحظ

قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدخل على ام حرام على ام حرام من بني النجد وقيل كانت احدى

بمقصود للداعي وانما هو
من ضرورات الوجود لان
الله تعالى قد أجرى حكمه
ان لا ينال تلك الدرجة الا
شهيد اه

قوله في زمن معاوية قال
العبيد وكان غزت مع زوجها
في اول غزوة كانت الى الروم
في البحر مع معاوية زمن
عثمان بن عفان سنة ثمان
وعشرين وقال ابن زيد
سنة سبع وعشرين وقيل
بل كان ذلك في خلافة معاوية
على ظاهره والاول اشهر وهو
ما ذكره اهل السير وفيه
هلك انتهى فعلى هذا
يكون قوله في زمن معاوية
في زمن غزوة معاوية على
حذف المضار والله اعلم

قوله حين خرجت من البحر
اي الى الجزيرة قال العيني
وهو اى معاوية اول من غزا
الجزائر في البحر وصلحه
اهل قبرس على مال والاصح
انها فتحت عنوة للارادوا
الخروج منها قدمت لام
حرام بغلة لتركبها فسقطت
عنها فانت هنالك فقبرها
هنالك يعظمونه ويستقون
به ويقولون قبر المرأة
الصالحة اه وفي البخارى
في باب الدعاء بالجهاد فصرت
عن دابتها حين خرجت من
البحر فهلك قال العيني
اراد به حين خروجها من
البحر الى ناحية الجزيرة لانها
دفنت هناك وفي باب فضل
من يصرع في سبيل الله فلما
انصرفوا من غزوهم قافلين
فتزلوا الشام فغربت اليها
داية لتركبها فصرت عنها
فانت قال العيني قافلين اى
راجعين من غزوهم فتزلوا
الشام اى متوجهين الى
ناحية الشام ووجه القسطلاني
ما ذكر بغير ما وجه العيني
يعرف بالرجعة والله اعلم
قال النووي قوله في الرواية
الاولى وكانت ام حرام تحت
عبادة بن الصامت فدخل
عليها رسول الله صلى الله عليه

يَضْحَكُ قَالَتْ فَقُلْتُ مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرِضُوا عَلَيَّ
عُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَا قَالَ فِي الْأُولَى قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَنِي
مِنْهُمْ قَالَ أَنْتِ مِنَ الْأُولَى فَرَكِبْتِ أُمَّ حَرَامٍ بِنْتُ مِلْحَانَ الْبَحْرِيَّ فِي زَمَنِ
مُعَاوِيَةَ فَصَرَعْتَ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجْتَ مِنَ الْبَحْرِ فَهَلَكْتَ حِذْنَا خَلْفُ
أَبْنِ هِشَامٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أُمِّ حَرَامٍ وَهِيَ خَالَةُ أَنَسٍ قَالَتْ أَنَا نَالَتِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ عِنْدَنَا فَاسْتَيْقِظَ وَهُوَ يَضْحَكُ فَقُلْتُ مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي قَالَ أُرِيتُ قَوْمًا مِنْ أُمَّتِي يَرَكِبُونَ ظَهْرَ الْبَحْرِ كَالْمَلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ
فَقُلْتُ أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَنِي مِنْهُمْ قَالَ فَإِنَّكَ مِنْهُمْ قَالَتْ ثُمَّ نَامَ فَاسْتَيْقِظَ أَيضًا وَهُوَ
يَضْحَكُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ فَقُلْتُ أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَنِي مِنْهُمْ قَالَ أَنْتِ
مِنَ الْأُولَى قَالَ فَتَزَوَّجَهَا عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ بَعْدُ فَمَزَا فِي الْبَحْرِ فَمَلَمَهَا مَعَهُ فَلَمَّا
أَنْ جَاءَتْ قُرِبَتْ لَهَا بَغْلَةٌ فَرَكِبَتْهَا فَصَرَعَتْهَا فَانْدَقَتْ عُقْمُهَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
رُحْمِ بْنِ الْمُهَاجِرِ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ حَبَّانَ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ حَرَامٍ بِنْتُ مِلْحَانَ أَنَّهَا قَالَتْ نَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا قَرِيبًا مِنِّي ثُمَّ اسْتَيْقِظَ يَتَبَسَّمُ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
مَا أَضْحَكَكَ قَالَ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرِضُوا عَلَيَّ يَرَكِبُونَ ظَهْرَ هَذَا الْبَحْرِ الْأَخْضَرِ
ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ
حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ أَبُو جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ
أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَةً مِلْحَانَ خَالَةَ أَنَسِ
فَوَضَعَ رَأْسَهُ عِنْدَهَا وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ
يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ

زمان روى

فنام عبدنا ك

واستيقظ ك

شالة لانس روى

١٦١- (...)

١٦٢- (...)

(...)

١٦٣- (١٩١٣)

باب
فضل الرباط في سبيل
الله عز وجل

وسلم فاطمته وقال في الرواية الأخرى فتزوجها عبادة بن الصامت بعد فظاها الرواية الأولى انها كانت زوجة لعبادة حال دخول النبي عليه السلام
عليها ولكن الرواية الثانية صريحة في انه انما تزوجها بعد ذلك فتحصل الأولى على موافقة الثانية ويكون قد اخبر عما صار حالا بعد ذلك اه
(الطياليسي)

قوله عليه السلام رباط يوم وليلة الخ قال النووي هذه فضيلة ظاهرة للرباط وجريان عمله عليه بعد موته فضيلة مختصة به لا يشترك فيها احد وقد جاء صريحا في غير مسلم كل ميت يحتم على عمله الارباط فانه ينبي الصوفية للرباط لان المرابط يدفع عن خلفه والمقيم في الرباط على التعمد يدفع به وبدعائه

الطيبلسي حدثنا ليث (يعني ابن سعد) عن أيوب بن موسى عن مكحول عن شرحبيل بن السميط عن سلمان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمل وأجرى عليه رزقه وأمن الفتان حدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب عن عبد الرحمن بن شريح عن عبد الكريم بن الحارث عن أبي عبيدة بن عقبة عن شرحبيل بن السميط عن سلمان الخنيز عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث الليث عن أيوب بن موسى * حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق فأخذه فشكر الله له فغفر له وقال الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله عز وجل وحدثني زهير بن حرب حدثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعدون الشهداء فيكم قالوا يا رسول الله من قتل في سبيل الله فهو شهيد قال إن شهداء أمي إذا لقليل قالوا فمن هم يا رسول الله قال من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في الطاعون فهو شهيد ومن مات في البطن فهو شهيد قال ابن مقسم أشهد على أبيك في هذا الحديث أنه قال والغريق شهيد وحدثني عبد الحميد بن بيان الواسطي حدثنا خالد عن سهيل بهذا الإسناد مثله غير أن في حديثه قال سهيل قال عبيد الله بن مقسم أشهد على أخيك أنه زاد في هذا الحديث ومن غرق فهو شهيد وحدثني محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا وهيب حدثنا سهيل بهذا الإسناد وفي حديثه قال أخبرني عبيد الله بن مقسم عن أبي صالح وزاد فيه والغرق شهيد

(..)
(١٦٤-١٩١٤)
(١٦٥-١٩١٥)
(..)
(..)

بمعنى واحد قال النووي فيه فضيلة اماطة الاذى عن الطريق وهو كل مؤذ وهذه الاماطة ادنى شعب الايمان كالمسحوق في الحديث اه فقهرله اي ذوبه قوله عليه السلام الشهداء خمسة المطعون هو الذي يموت في الطاعون اي الوباء ولم يرد المطعون باللسان لانه شهيد في سبيل الله والطاعون مرض عام فيفسد له الهواء فتفسد الارض والابدان والمبطون هو صاحب الاسهال والغرق هو الذي يموت بسبب الماء وصاحب الهدم هو الذي يموت تحت الهدم وقال ابن الجوزي بفتح الدال المهمله

البلاء عن العباد والبلاد لكن ذكر القوم للرباط بالزوايا والمعاملة مع الخلق وفتح المعاملة مع الحق وترك الاستسباب استكفاء بكفالة مسبب الاسباب وحبس النفس عن الخاطيات والمعاملات واحتساب التبعات وملازمة الذكر والطاعات وملازمة الاوراد وانتظار الصلاة بعد الصلاة واجتناب الفضلات وضبط الانفاس وحراسة الحواس فغن فعل ذلك سعى مرابط ومجاهدا ومن لافلا اه

باب بيان الشهداء

قوله عليه السلام من صام شهر اى تطوعا بدليل قوله عليه السلام وقيامه لانه لا ينقضه ماورد انه قال عليه السلام رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها لان فضل الله تعالى متوال في كل وقت وكذلك لا يعارضه خير من الف يوم لاحتمال اعلامة بالزيادة او لاختلاف العاملين كذا في المناوي قوله عليه السلام واجرى عليه رزقه موافق لقول الله تعالى في الشهداء بل احياء عند ربهم يرزقون وللحديث السابقة ان ارواح الشهداء تأكل من ثمار الجنة اه نوى قوله عليه السلام اجرى عليه عمله اى اجر عمله الذي كان يعمل اى حال الرباط يعنى لا يقطع اجره بمعنى انه يقدر له من العمل بعد موته كما جرى منه قبله قوله عليه السلام وامن من الفتان بفتح فكسر وفي رواية بضم الهمة وزيادة واو والفتان بفتح الفاء اى فتنة القبر وروى وامن فتانى القبر وروى بضم الفاء جمع فتن وهو من اطلاق الجمع على اثنين اه مناوي مثل قوله تعالى فقد صفت قلوبكم

(٥١)
قوله عليه السلام من صام شهر اى تطوعا بدليل قوله عليه السلام وقيامه لانه لا ينقضه ماورد انه قال عليه السلام رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها لان فضل الله تعالى متوال في كل وقت وكذلك لا يعارضه خير من الف يوم لاحتمال اعلامة بالزيادة او لاختلاف العاملين كذا في المناوي قوله عليه السلام واجرى عليه رزقه موافق لقول الله تعالى في الشهداء بل احياء عند ربهم يرزقون وللحديث السابقة ان ارواح الشهداء تأكل من ثمار الجنة اه نوى قوله عليه السلام اجرى عليه عمله اى اجر عمله الذي كان يعمل اى حال الرباط يعنى لا يقطع اجره بمعنى انه يقدر له من العمل بعد موته كما جرى منه قبله قوله عليه السلام وامن من الفتان بفتح فكسر وفي رواية بضم الهمة وزيادة واو والفتان بفتح الفاء اى فتنة القبر وروى وامن فتانى القبر وروى بضم الفاء جمع فتن وهو من اطلاق الجمع على اثنين اه مناوي مثل قوله تعالى فقد صفت قلوبكم قوله عليه السلام فاخره اى عن الطريق فشكر الله له معناه تقبل الله منه واتى عليه يقال شكرته وشكرت له وهو اسم ما يقع وقال ابن الاثير الهدم بالهمزة وتشعرى وشعرى وشعرى وقال الكرماني الاول ان يقال الراد بالشهد القليل قلت هو من باب ما انا ابو النخيم وشعرى وشعرى وشعرى

قوله عليه السلام الطاعون الخ
والآخرة وهو المقتول في
حرب الكفار وشهيد
في الآخرة دون احكام الدنيا
وهم المذكورون في الحديث
المتقدم وشهيد في الدنيا
وهو من غل في الفئيلة
او قتل مدبرا اه

قوله شفي بشين مضمومة
ثم فاء مفتوحة ثم ياء مشددة
اه نووى

باب

(٥٢)

فضل الرمي والحث عليه
وذم من علمه ثم نسيه
قوله عليه السلام الا ان القوة
الرمي قال النووي قالها
ثلاثا هذا تصريح بتفسيرها
ورد لما يحكيه المفسرون
من الاقوال سوى هذا وفيه
وفي الاحاديث بعده فضيلة
الرمي والمناصلة والاعتناء
بذلك بنية الجهاد في
سبيل الله تعالى وكذلك
المتأقفة وسائر انواع
استعمال السلاح وكذا
المسابقة بالجبل وغيرها كما
سبق في بابها والمراد بهذا
التمرن على القتال والتدريب
والتحديق فيه ورياضة
الاعضاء بذلك اه

قوله عليه السلام ويكفيكم
الله اي العدو بان يدفع
شرهم وتقنومهم (فلا
يعجز) يفتح الجيم امر
(ان يلهو) ان يلعب
بنياله مناوى وقال النووي
يكسر الجيم على المشهور
ويفتحها في لغة ومعناه
الندب الى الرمي اه وقوله
يفتح الجيم امر لعل مراده
انشاء والافهونجى اوبيان
لازم معناه وفي الاصول
النهى عن الشئ يستلزم
وجوب ضده وهو التلعب
بالاسهم ههنا ليكون حادقا
فيه والله اعلم

باب

(٥٣)

قوله صلى الله عليه وسلم
لا تزال طائفة من
امتى ظاهرين على الحق
لا يضرهم من خالفهم
قوله عليه السلام من علم الرمي
الخ هذا تشديد عظيم في نسيان
الرمي بعد علمه وهو مكروه
كراهة شديدة لئلا تركه بلا عذر
قاله النووي قال المناوى
ثم تركه اي رغبة عن السنة

فلا يؤثر عليه وليست للتراخي في الزمان لان التارك عقيب العلم يكون تاركا لسنة ايضا اه
متراخية عن مرتبة العلم

١٦٦- (١٩١٦)

(...)

١٦٧- (١٩١٧)

١٦٨- (١٩١٨)

(...)

١٦٩- (١٩١٩)

١٧٠- (١٩٢٠)

حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) حَدَّثَنَا
عَاصِمٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَبْرِينَ قَالَتْ قَالَتْ لِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ بِمِ مَاتَ يَحْيَى بْنُ
أَبِي عَمْرَةَ قَالَتْ قُلْتُ بِالطَّاعُونَ قَالَتْ فَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ وَحَدَّثَنَا هُوَ الْوَلِيدُ بْنُ شُبَّانٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
مُسَهَّرٍ عَنْ عَاصِمٍ فِي هَذَا الْأَسْنَادِ بِمِثْلِهِ * حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ
وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ ثُمَامَةَ بْنِ شَيْبَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ
عَامِرٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمَشْرِيقِ يَقُولُ وَأَعِدُّوا
لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ
الرَّمِيَّ وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ
عَنْ أَبِي عَلِيٍّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ سَتَفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرْضُونَ وَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ
بِاسْمِهِمْ وَحَدَّثَنَا ذَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ عَنْ عَمْرُو بْنِ
الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ
يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ أَنَّ فُقَيْمًا اللَّحْمِيَّ قَالَ لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ تَخَلَّفُ
بَيْنَ هَذَيْنِ الْعَرَضَيْنِ وَأَنْتَ كَبِيرٌ يَشُقُّ عَلَيْكَ قَالَ عُقْبَةُ لَوْلَا كَلَامٌ سَمِعْتُهُ
مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ أَعَانِيهِ قَالَ الْحَارِثُ فَقُلْتُ لِابْنِ شِمَاسَةَ
وَمَا ذَاكَ قَالَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ عَلِمَ الرَّمِيَّ ثُمَّ تَرَكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا أَوْ قَدْ عَضَى * حَدَّثَنَا
سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا حَمَّادُ
(وهو ابن زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ

ليس منا) اي ليس متصلا بنا ولا عاملا بامرنا اه قال في المبارك (ثم تركه) كلمة ثم ههنا للتراخي في الرتبة يعنى مرتبة التارك
فلا يؤثر عليه وليست للتراخي في الزمان لان التارك عقيب العلم يكون تاركا لسنة ايضا اه

(من)

حديث (١٦٦/١٩١٦) : تحفة (١٧٢٨) خ (٢٨٣٠ ، ٥٧٣٢) التحف (١٥٨٥).

حديث (١٦٧/١٩١٧) : تحفة (٩٩١١) د (٢٥١٤) ق (٢٨١٣) التحف (٩١٩٤).

حديث (١٦٨/١٩١٨) : تحفة (٩٩١٣) التحف (٩١٩٦). حديث (١٦٩/١٩١٩) : تحفة (٩٩٣٣) التحف (٩٢١٤).

حديث (١٧٠/١٩٢٠) : تحفة (٢١٠٢) ت (٢٢٢٩) ق (١٠) التحف (١٩٥٤).

١٧١- (١٩٢١)

مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ قَتَيْبَةَ وَهُمْ كَذَلِكَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ وَعَبْدَةُ كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ (وَاللَّهُ مَطْلُهُ) حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِي الْفَزَارِيَّ) عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَنْ يَزَالَ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ * وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَرْوَانَ سِوَاءَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَحَدَّثَنَا بَشَّارٌ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ حَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا مَنصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاحِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ هَانِيَّ حَدَّثَهُ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةً بِأَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنصُورٍ أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ (وَهُوَ ابْنُ بُرْقَانَ) حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ الْأَصَمِّ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ أَسْمَعْهُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مِثْرِهِ حَدِيثًا

(...)

١٧٢- (١٩٢٢)

قوله عليه السلام من خذلهم يعني من خالفهم كما صرح في الرواية الاخرى يعني من عاداهم واراد خذلانهم قوله عليه السلام حتى يأتي امر الله قال النووي المراد به هو الريح التي تأتي فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة وان المراد برواية من روى حتى تقوم الساعة اي تقرب الساعة وهو خروج الريح اه

١٧٣- (١٩٢٣)

قوله عليه السلام ان يزال قوم الخ اتي صلى الله عليه وسلم بكلمة لن لتوكيد الحكم لتطمين قلوبهم والترغيب لاعداد اسباب الظفر والغلبة وهذه الغلبة والظفر لا يختص بقوم دون قوم وزمان دون زمان ومكان دون مكان والله اعلم

١٧٤- (١٠٣٧)

قوله يقول بمثل حديث الخ المماثلة في قوله لن يزال وقوله على الناس وقوله وهم ظاهرون والله اعلم قوله عليه السلام يقاتل عليه هذه الجملة مستأنفة بيانا للجملة الاولى وعدها بعلى لتضمنه معنى يظهر عصابة من المسلمين) يعنى لم يزل هذا الدين قائما بسبب مقاتلة هذه الامة وفيه بشاره بظهور هذه الامة على جميع الامم الى قرب الساعة سندا في المناوي لعل دوام هذه الغلبة على جميع الامم بالحجة وهو ظاهر والله اعلم

١٧٥- (...)

قوله عليه السلام يقاتلون على الحق ظاهر الخ يعنى الى قرب قيام الساعة لانها لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله الله وذلك لان الله تعالى يحصى اجماع هذه الامة عن الخطأ حتى يأتي امره قال النووي واما هذه الطائفة فقال البخارى هم اهل العلم وقال احمد بن حنبل ان لم يكونوا اهل الحديث فلا ادري من هم قال القاضى انما اراد احمد اهل السنة والجماعة ومن يعتمدهم من اهل الحديث انتهى

قوله عليه السلام من خذلهم
يعنى من خالفهم كما صرح
في الرواية الاخرى يعنى من
عاداهم واراد خذلانهم
قوله عليه السلام حتى يأتي
امر الله قال النووي المراد به
هو الريح التي تأتي فتأخذ
روح كل مؤمن ومؤمنة
وان المراد برواية من روى
حتى تقوم الساعة اي تقرب
الساعة وهو خروج الريح
اه
قوله عليه السلام ان يزال
قوم الخ اتي صلى الله عليه
وسلم بكلمة لن لتوكيد
الحكم لتطمين قلوبهم
والترغيب لاعداد اسباب
الظفر والغلبة وهذه الغلبة
والظفر لا يختص بقوم دون
قوم وزمان دون زمان ومكان
دون مكان والله اعلم
قوله يقول بمثل حديث الخ
المماثلة في قوله لن يزال
وقوله على الناس وقوله
وهم ظاهرون والله اعلم
قوله عليه السلام يقاتل عليه
هذه الجملة مستأنفة بيانا
للجملة الاولى وعدها بعلى
لتضمنه معنى يظهر عصابة
من المسلمين) يعنى لم يزل
هذا الدين قائما بسبب مقاتلة
هذه الامة وفيه بشاره بظهور
هذه الامة على جميع الامم الى
قرب الساعة سندا في المناوي
لعل دوام هذه الغلبة على
جميع الامم بالحجة وهو
ظاهر والله اعلم
قوله عليه السلام يقاتلون
على الحق ظاهر الخ يعنى
الى قرب قيام الساعة لانها
لا تقوم حتى لا يقال في الارض
الله الله وذلك لان الله تعالى
يحصى اجماع هذه الامة
عن الخطأ حتى يأتي امره
قال النووي واما هذه
الطائفة فقال البخارى هم
اهل العلم وقال احمد بن حنبل
ان لم يكونوا اهل الحديث
فلا ادري من هم قال القاضى
انما اراد احمد اهل السنة
والجماعة ومن يعتمدهم من
اهل الحديث انتهى
قوله لا يضرهم من خذلهم
اي من اراد خذلانهم
ومعاداهم

حديث (١٧١/١٩٢١) : تحفة (١١٥٢٤) خ (٣٦٤٠، ٧٣١١، ٧٤٥٩) التحف (١٠٧٠٦).
 حديث (١٧٢/١٩٢٢) : تحفة (٢١٨٧) التحف (٢٠٣٣).
 حديث (١٧٣/١٩٢٣) : تحفة (٢٨٤٠) التحف (٢٦٣٠).
 حديث (١٧٤/١٠٣٧) : تحفة (١١٤٣٢) خ (٣٦٤١، ٧٤٦٠) التحف (١٠٦٢٣).
 حديث (١٧٥/١٠٣٧) : تحفة (١١٤٤٩) التحف (١٠٦٣٨).

اذ ليس في الارض ما يقويها على السير انتهى وقال النووي ومعنى الحديث الحث على الرفق بالدواب وصراعاة مصلحتها فان سافروا في الخصب قلوا للسير وتركوها

فاجنبوا الطرق

فَاعْطُوا الْاِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْاَرْضِ وَاِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ فَبَادِرُوا بِهَا تَقِيَهَا
وَإِذَا عَرَسْتُمْ فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ فَإِنَّهَا طَرُقُ الدَّوَابِّ وَمَأْوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ
* حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ وَأَبُو مُصْعَبٍ
الزُّهْرِيُّ وَمَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مَالِكُ ح
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ قُلْتُ لِمَالِكٍ حَدَّثَكَ سُمَيُّ عَنْ
أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ السَّفَرُ قِطْعَةٌ
مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ تَوَمَّهُ وَطَعَامَهُ وَسَرَابَهُ فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَةً مِنْ
وَجْهِهِ فَلْيَجْلِسْ إِلَى أَهْلِهِ قَالَ نَعَمْ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ
هُرُونَ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا وَكَانَ يَأْتِيهِمْ غُدُوَّةً أَوْ عَشِيَّةً
* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا
إِسْحَقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ
غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ كَانَ لَا يَدْخُلُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا سَيَّارُ
ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَرَاهِ فَلَمَّا قَدِمْنَا
الْمَدِينَةَ ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ فَقَالَ أَهْلُهَا حَتَّى نَدْخُلَ لَيْلًا أَيْ عِشَاءً كَيْ تَمْتَسِطَ
الشَّعْبَةُ وَتَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ سَيَّارٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَدِمَ
أَحَدُكُمْ لَيْلًا فَلَا يَأْتِيَنَّ أَهْلَهُ طُرُوقًا حَتَّى تَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةَ وَتَمْتَسِطَ الشَّعْبَةُ
* وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سَيَّارُ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (بِعَنِّي ابْنُ جَعْفَرٍ) حَدَّثَنَا

(١٧٩-١٩٢٧)

(١٨٠-١٩٢٨)

(..)

(١٨١-٧١٥)

(١٨٢-..)

(..)

(١٨٣-..)

باب السفر قطعة من العذاب واستحباب تعجيل المسافر الى اهله بعد قضاء شغله

(٥٥)

باب كراهة الطروق وهو الدخول ليلا لمن ورد من سفر

(٥٦)

قوله عليه السلام واذا عرستم التعرّيس نزول المسافر في آخر الليل للاستراحة وقال بعض لا يختص بآخره بل نزوله بأي وقت شاء منه لكن المراد ههنا هو الاول والله اعلم قوله عليه السلام فلنطرق الدواب الخ دواب المارين او المراد حشرات الارض ودوابها من ذوات السموم والسباع فانها تمشي ليلا لتلتقط منها ما سقط من مآكول ونحوه وفي الحديث ارشاد لامته ورفق وشفقة عليهم والله اعلم قوله عليه السلام ومأوى الهوام وهي بالتشديد جمع هامة وهي كل ذات سم قوله عليه السلام السفر قطعة الخ معناها نعمة كالها ولنزولها لما فيه من المشقة والتعب ومقاساة الحروا والبرد والسرى والخوف ومفارقة الاهل والاصحاب وخشونة العيش اه نوى و(نع) جملة استينافية فلذلك فصلها عما قبلها ولا تعارض بين هذا الحديث وبين ما روى ابن عباس مرفوعا سافروا تصحروا لانه لا يرام من قوله عليه السلام

قال في القاموس العيش اه نوى و(نع) جملة استينافية فلذلك فصلها عما قبلها ولا تعارض بين هذا الحديث وبين ما روى ابن عباس مرفوعا سافروا تصحروا لانه لا يرام من قوله عليه السلام قوله عليه السلام واذا عرستم حتى تستحذ المغيبة حتى تستحذ المغيبة اي التي اغترت وتوسخ شعر رأسها وهذا ارشاد لامته ورجلا او النساء الى ابقاء حسن العاشرة بينهم والله اعلم قوله عليه السلام فلنطرق الدواب الخ دواب المارين اي التي اغترت وتوسخ شعر رأسها وهذا ارشاد لامته ورجلا او النساء الى ابقاء حسن العاشرة بينهم والله اعلم قوله عليه السلام واذا عرستم حتى تستحذ المغيبة حتى تستحذ المغيبة اي التي اغترت وتوسخ شعر رأسها وهذا ارشاد لامته ورجلا او النساء الى ابقاء حسن العاشرة بينهم والله اعلم قوله عليه السلام واذا عرستم حتى تستحذ المغيبة حتى تستحذ المغيبة اي التي اغترت وتوسخ شعر رأسها وهذا ارشاد لامته ورجلا او النساء الى ابقاء حسن العاشرة بينهم والله اعلم

الصحة في السفر لما فيه من الرياضة الاذ لا يكون قطعة من العذاب سئل ابن الجوزي لم صار قطعة من العذاب قال دفعة لان فيه فرقة الاحباب قوله عليه السلام (نهمته) اي حاجته (من وجهه) اي من جهة توجه اليها لقضاء حاجته والله اعلم (فليعجل) المستفاد من النووي من التفعيل وضبط المناوى من الافعال والامر

حديث (١٧٩/١٩٢٧): تحفة (١٢٥٧٢) خ (١٨٠٤، ٣٠٠١، ٥٤٢٩) ن (٨٧٨٣، ٨٧٨٤ الكبرى) ق (٢٨٨٢) التحف (١١٦٧٤).
حديث (١٨٠/١٩٢٨): تحفة (٢١١) خ (١٨٠٠) ن (٩١٤٦ الكبرى) التحف (٢٠٥).
حديث (١٨٢، ١٨١/٧١٥): تحفة (٢٣٤٢) خ (٥٠٧٩، ٥٢٤٥-٥٢٤٧) د (٢٧٧٨) ن (٩١٤٤، ٩١٤٥ الكبرى) التحف (٢١٧٠).
حديث (١٨٣/٧١٥): تحفة (٢٣٤٣، ٣١٣٠ ألف) خ (٥٢٤٤، ٥٢٤٦ تعليقا) د (٢٧٧٧) ن (٩١٤٢، ٩١٤٣ الكبرى) التحف (٢١٧١).

ومعنى يخونهم يظن خياتهم
 ويكشف استارهم ويكشف
 هل خانوا ام لا ومعنى هذه
 الروايات كلها انه يكره لمن
 طال سفره ان يقدم على
 امراته ليلا بغتة اه

قوله لا ادري هذا اشارة
 الى قوله يخونهم او يطلب
 عثراتهم

قوله اني ارسل كلابي المعامة
 الخ قال النووي الاحاديث
 المذكورة في الاصطيداد
 فيها كلها الماحاة الاصطيداد
 وقد اجمع المسلمون عليه
 وتظاهرت عليه دلائل
 الكتاب والسنة والاجماع
 قال القاضي عياض هو مباح
 لمن اصطاد للاكتساب
 والحاجة او الانتفاع به بالاكل
 وثمنه اه

قوله عليه السلام اذا
 ارسلت كلبك الخ قال
 في المبارق فيه بيان ان ارسال
 الصائد الكلب شرط في حل
 صيده حتى لو جرحه الكلب الملم

بب

كتاب الصيد

والذبايح وما يؤكل

من الحيوان

بب

باب

الصيد بالكلاب المعلمة

بب
 بنفسه من غير ارسال لا يحمل
 اكله وان كونه الكلب معلما
 شرط ايضا وهو ان يترك
 الاكل ثلاث مرات وان ذكر
 اسم الله تعالى عليه وقت
 الارسال شرط اه

قوله عليه السلام وذكر
 اسم الله عليه اي اذا ذكرت
 اسم الله عليه حالة ارسالك
 اذ الارسال بمنزلة الرمي
 وامرار السكين فلا بد من
 التسمية عنده اما لو تركه
 ناسيا فيحل لان حال المؤمن
 لا يخلو عن ذكر اسم الله
 واما لو تركه عامدا لا يحمل
 عنده الحنفية خلافا للشافعية
 قوله ارى بالمعروض قال في
 الرقاة بكسر الميم هو السهم
 الثقيل الذي لا يرش له ولا
 تصل ذكره ابن ملك وهو

كذا في النسيان وفي القماموس المعراض كحراب سهم بلاريش رقيق الطرفين غليظ الوسط يصيب بعرضه دون حده اه
 فكله بفتح الحاء المعجمة والراى بعدها قاف اي نفذ بمعنى جرح والله اعلم

شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَطَالَ الرَّجُلُ الْغَيْبَةَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ طُرُوقًا * وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُحَارِبٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا يَخُونُهُمْ أَوْ يَلْتَمِسُ عُثْرَاتِهِمْ * وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ سُفْيَانُ لَا أَدْرِي هَذَا فِي الْحَدِيثِ أَمْ لَا يَعْنِي أَنْ يَخُونَهُمْ أَوْ يَلْتَمِسَ عُثْرَاتِهِمْ * وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبٍ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَرَاهَةِ الطُّرُوقِ وَلَمْ يَذْكُرْ يَخُونُهُمْ أَوْ يَلْتَمِسُ عُثْرَاتِهِمْ * حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرْسِلُ الْكِلَابَ الْمَعْلَمَةَ فَيَمْسُكُنَّ عَلَيَّ وَإِذَا كُرِّسَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَقَالَ إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمَعْلَمَةَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلْ قُلْتُ وَإِنْ قَتَلَنَ قَالَ وَإِنْ قَتَلَنَ مَا لَمْ يَشْرِكْهَا كَلْبٌ لَيْسَ مَعَهَا قُلْتُ لَهُ فَإِنِّي أَرْمِي بِالْمِعْرَاضِ الصَّيْدَ فَأُصِيبُ فَقَالَ إِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ فَخَرَقَ فَكَلْهُ وَإِنْ أَصَابَهُ بِعَرْضِهِ فَلَا تَأْكُلْهُ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ بَيَانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ إِنَّا قَوْمٌ نَصِيدُ بِهَذِهِ الْكِلَابِ فَقَالَ إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمَعْلَمَةَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا فَكُلْ ثَمَّ أَمْسُكُنَّ عَلَيْكَ وَإِنْ قَتَلَنَ إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ فَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِذَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ وَإِنْ خَالَطَهَا كِلَابٌ مِنْ غَيْرِهَا فَلَا تَأْكُلْ * وَحَدَّثَنَا عَيْبِدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعُمَيْرِيُّ حَدَّثَنَا

(...)
 ١٨٤- (...)

(...)
 ١٨٥- (...)

(...)
 ١٨٥- (...)

١- (١٩٢٩)
 ٢- (...)

(...)
 ٣- (...)

أرطلب عثراتهم

بكر اهية

٢٣

(ابى)

حديث (١٨٥ ، ١٨٤ / ٧١٥) : تحفة (٢٥٧٧) خ (١٨٠١ ، ٥٢٤٣) د (٢٧٧٦) ن (٩١٤١ الكبرى) التحف (٢٣٧٨) .
 حديث (١ / ١٩٢٩) : تحفة (٩٨٧٨) خ (٧٣٩٧ ، ٥٤٧٧) د (٢٨٤٧) ت (١٤٦٥) ن (٤٢٦٥ ، ٤٢٦٧ ، ٤٣٠٥) ق (٣٢١٥) التحف (٩١٦٠) .
 حديث (٢ / ١٩٢٩) : تحفة (٩٨٥٥) خ (٥٤٨٣ ، ٥٤٨٧) د (٢٨٤٨) ق (٣٢٠٨) التحف (٩١٣٧) .
 حديث (٣ / ١٩٢٩) : تحفة (٩٨٦٣) خ (١٧٥ ، ٢٠٥٤ ، ٥٤٧٦ ، ٥٤٨٦) د (٢٨٥٤) ن (٤٢٧٢ ، ٤٢٧٣ ، ٤٣٠٦) التحف (٩١٤٥) .

قوله ابي السفر يشتح المهمله
 وفتح الفاء واسمه سعيد بن
 يجرم الهمداني الكوفي
 اه عيني
 قوله عليه السلام اذا اصاب
 بجمده يعني اذا اصاب بجمده
 وجرحه كما سبق في قوله
 عليه السلام اذا رميت
 بالمراض فخرق فالمستفاد
 منه اذا اصاب بجمده ولم
 يجرحه فلا يؤكل فانه وقيد
 كاصابته بعرضه والله اعلم
 قوله عليه السلام اذا ارسلت
 كلبك يعني المعلم كما سبق حملا
 للمطلق على المقيد وفي النووي
 عدم حل ما قتله غير المعلم
 مجمع عليه واما ما قتله المعلم
 الغير المرسل فلا يحل عند
 عامة العلماء خلافا للاصم
 في اباحتها مطلقا وعطاء
 والاوزاعي فيها اخرجها صاحبه
 للاصطياد اه باختصار
 قوله عليه السلام وما اصاب
 بعرضه فانه وقيد قال النووي
 الوقيذ والموقوذ هو الذي
 يقتل بغير محدد من عصا
 او حجر وغيرها ومذهب
 الشافعي ومالك وابي حنيفة
 واحمد والجمهور انه اذا
 اصطاد بالمراض فقتل الصيد
 بجمده حل وان قتله بعرضه
 لم يحل لهذا الحديث وقال
 مكحول والاوزاعي وغيرهما
 من فقهاء الشام يحل مطلقا
 اه قال في المرقاة قال النووي
 قالوا لا يحل ما قتله بالبندقه
 مطلقا لحديث المراض
 وقال مكحول والاوزاعي
 وغيرهما من فقهاء الشام
 يحل ما قتل بالمراض والبندقه
 اه المستفاد من قول غير
 المجوزين لانه لا بد من الجرح
 في الصيد ليتحقق معنى
 الذكاة وعرض المراض لا
 يجرح ولذا لو قتله ببندقه
 ثقيله ذات حدة حرم الصيد
 لان البندقه تكسر ولا
 يجرح فكانت كالمراض اما
 لو كانت خفيفة ذات حدة
 لم يجرم لتيقن الموت بالجرح
 قوله ودخيلاً وربطاً قال
 اهل اللغة الدخيل والدغال
 الذي يداخل الانسان
 ويخالطه في امره والربيط
 هنا بمعنى الربيط وهو الملازم
 والرباط الملازمة قالوا والمراد
 هنا من ربط نفسه على العبادة
 وعن الدنيا اه نووي

أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ
 سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمِعْرَاضِ فَقَالَ إِذَا أَصَابَ بِجَمْدِهِ فَكُلْ
 وَإِذَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَتَقْتَلْ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ فَلَا تَأْكُلْ وَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْكَلْبِ فَقَالَ إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ فَإِنْ
 أَكَلَ مِنْهُ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّهُ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ قُلْتُ فَإِنْ وَجَدْتُ مَعَ كَلْبِي كَلْبًا
 آخَرَ فَلَا أَذْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَهُ قَالَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى
 غَيْرِهِ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبٍ قَالَ وَخَبَّرَنِي شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ**
ابْنِ أَبِي السَّفَرِ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ يَقُولُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمِعْرَاضِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ
الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا عُنْدُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ وَعَنْ نَاسٍ ذَكَرَ
شُعْبَةُ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَنِ الْمِعْرَاضِ يَمِثِلُ ذَلِكَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا
أَبِي حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ فَقَالَ مَا أَصَابَ بِجَمْدِهِ فَكُلْهُ وَمَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ
فَهُوَ وَقِيدٌ وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ فَقَالَ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ
فَكُلْهُ فَإِنْ ذَكَرْتَهُ أَخَذَهُ فَإِنْ وَجَدْتَ عِنْدَهُ كَلْبًا آخَرَ فَخَشِيتَ أَنْ يَكُونَ
أَخَذَهُ مَعَهُ وَقَدْ قَتَلَهُ فَلَا تَأْكُلْ إِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تَذْكُرْهُ
عَلَى غَيْرِهِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ
أَبِي زَائِدَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْجَمِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ
حَاتِمٍ وَكَانَ لَنَا جَارًا وَدَخِيلًا وَرَبِيطًا بِالنَّهْرَيْنِ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

عن صيد المراض
 وذكرياء بن يحيى
 عنه وقيد
 خدمه

(..)

(..)

٤- (..)

(..)

٥- (..)

حديث (٤/١٩٢٩): تحفة (٩٨٦٠) خ (٥٤٧٥) ت (١٤٧١) ن (٤٢٦٤، ٤٢٦٩، ٤٢٧٤، ٤٣٠٨) ق (٣٢١٤) التحف (٩١٤٢).
 حديث (٥/١٩٢٩): تحفة (٩٨٥٨، ٩٨٦١) ن (٤٢٧٠، ٤٢٧١، ٤٢٧٣) التحف (٩١٤٠، ٩١٤٣).

وَسَلَّمَ قَالَ أُرْسِلُ كَلْبِي فَأَجِدُ مَعَ كَلْبِي كَلْبًا قَدْ أَخَذَ لَا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَ قَالَ
 فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا سَمَّيْتُ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِهِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ ذَلِكَ حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ السَّكُونِيُّ حَدَّثَنَا
 عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ فَإِنْ أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَادْكُرْ كَلْبَهُ
 حَيًّا فَادْكُرْهُ وَإِنْ أَدْرَكَتَهُ قَدْ قَتَلَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ فَكَلِّهِ وَإِنْ وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِكَ
 كَلْبًا غَيْرَهُ وَقَدْ قَتَلَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّهُمَا قَتَلَهُ وَإِنْ رَمَيْتَ سَهْمَكَ
 فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ فَإِنْ غَابَ عَنْكَ يَوْمًا فَلَمْ تَجِدْ فِيهِ إِلَّا أَمْرَ سَهْمِكَ فَكُلْ إِنْ شِئْتَ
 وَإِنْ وَجَدْتَهُ غَرَبًا فِي الْمَاءِ فَلَا تَأْكُلْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّيْدِ قَالَ إِذَا رَمَيْتَ سَهْمَكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ فَإِنْ وَجَدْتَهُ قَدْ قَتَلَ
 فَكُلْ إِلَّا أَنْ تَجِدَهُ قَدْ وَقَعَ فِي مَاءٍ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي الْمَاءُ قَتَلَهُ أَوْ سَهْمُكَ حَدَّثَنَا
 هُنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شَرِيحٍ قَالَ سَمِعْتُ رَبِيعَةَ بِنْتُ
 يَرْبَدَةَ الدَّمَشَقِيَّةَ يَقُولُ أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا نَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيَّ
 يَقُولُ آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ مِنْ
 أَهْلِ الْكِتَابِ نَأْكُلُ فِي آيَاتِهِمْ وَأَرْضِ صَيْدٍ أَصِيدُ بِقَوْسِي وَأَصِيدُ بِكَلْبِي
 الْمَعْلَمِ أَوْ بِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمَعْلَمٍ فَأَخْبَرَنِي مَا الَّذِي يَحِلُّ لَنَا مِنْ ذَلِكَ قَالَ أَمَّا
 مَا ذَكَرْتَ أَنْتُمْ بِأَرْضِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ تَأْكُلُونَ فِي آيَاتِهِمْ فَإِنْ
 وَجَدْتُمْ غَيْرَ آيَاتِهِمْ فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاعْسِلُواهَا ثُمَّ كُلُوا فِيهَا
 وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكَ بِأَرْضِ صَيْدٍ فَأَصْبَتْ بِقَوْسِكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ

قوله عليه السلام فأدرته
 حيا فأذبحه هذا تصريح بأنه
 إذا أدرك ذكاته وجب ذبحه
 ولم يحل إلا الذكاة وهو
 يجمع عليه اه نووي وقال
 في المرقاة فلترك الذكاة عمدا
 حرم لأنه ميتة اه

قوله عليه السلام ولم يأكل
 منه فكله يعني علم أنه أمسك
 عليك لا على نفسه فلذا يحل
 أكله

قوله وان وجدت مع كلبك
 كلبا الخ فيه بيان قاعدة
 مهمة وهي أنه إذا حصل الشك
 في الذكاة المبيحة للحيوان
 لم يحل لأن الأصل تحريمه
 وهذا الخلاف فيه وفيه تنبيه
 على أنه لو وجدته حيا وفيه
 حياة مستقرة فذكاه حل
 ولا يضر كونه اشترك في
 امساكه كلبه وكلب غيره
 لأن الاعتقاد في الإباحة على
 تدكية الأدمى لا على امساك
 الكلب اه نووي

قوله عليه السلام غريبا
 في الماء الخ هذا متفق على
 تحريمه اه نووي

قوله عليه السلام فان وجدت
 غير آياتهم الخ الظاهر
 المستفاد من الحديث إذا وجد
 غير آياتهم لا يجوز الأكل
 منها وان غسلت مع ان
 الفقهاء قالوا يجوز الأكل
 من آياتهم إذا غسلت التوفيق
 بينهما المستفاد من الحديث
 على طريق الاحتياط والتزهد
 عن استعمال ظروفهم
 المستعملة في أيديهم ولو بعد
 الغسل والتنفير عن مخالطتهم
 بطريق المبالغة وهذا هو
 التقوى وما قاله الفقهاء
 الفتوى اه المرقاة باختصار
 والله اعلم

قوله عليه السلام فاعسوها
 أي وجوبا إن كان هناك
 غلبة الظن على نجاستها
 ونديا إن كان غير ذلك
 والله اعلم

قوله عليه السلام بأرض صيد
 الإضافة فيه لادنى ملاسة
 أي بأرض فيها صيد

فان رسمت بسهمك بخ (في الوضوءين)

(وما)

حدثنا القبري:

(..)

وَمَا أَصَبْتَ بِكَابِكَ الْمَعْلَمِ فَادْكُرِ أَسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلِّ وَ مَا أَصَبْتَ بِكَابِكَ الَّذِي
 لَيْسَ بِمَعْلَمٍ فَادْكُرْتَ ذَكَاتَهُ فَكُلِّ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ
 ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْمُفْرِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ حَيَّوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوُ
 حَدِيثِ ابْنِ الْمُبَارَكِ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ ابْنِ وَهْبٍ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ صَيْدَ الْقَوْسِ
 * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَهْرَانَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَمَّادُ بْنُ خَالِدِ الْحِطَّيْطُ
 عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ فَعَابَ عَنْكَ فَادْكُرْ كَتَمَهُ فَكُلَّهُ
 مَا لَمْ يَيْتِنِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنِي
 مُعَاوِيَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الَّذِي يُدْرِكُ صَيْدَهُ بَعْدَ ثَلَاثِ فَكُلَّهُ مَا لَمْ يَيْتِنِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
 حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مَكْحُولٍ
 عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثُهُ فِي الصَّيْدِ ثُمَّ قَالَ ابْنُ
 حَاتِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ وَأَبِي الرَّاهِرِيِّ عَنْ
 جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيِّ بِمِثْلِ حَدِيثِ الْعَلَاءِ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ
 ثُنُونَهُ وَقَالَ فِي السَّكْبِ كُلُّهُ بَعْدَ ثَلَاثِ إِلَّا أَنْ يَيْتِنَ فَدَعَاهُ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
 أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ قَالَ نَهَى
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ كُلِّ كَلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ زَادَ إِسْحَاقُ وَأَبْنُ
 أَبِي عُمَرَ فِي حَدِيثِهِمَا قَالَ الرَّهْرِيُّ وَلَمْ نَسْمَعْ بِهَذَا حَتَّى قَدِمْنَا الشَّامَ وَحَدَّثَنِي
 حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ
 الْخَوْلَانِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيَّ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٩- (١٩٣١)

١٠- (..)

١١- (..)

١٢- (١٩٣٢)

١٣- (..)

قوله ليس بمعلم فادركت الخ
 هذا يجمع عليه انه لا يعمل الا
 بذكاته اه نووى

~~~~~

باب

اذا غاب عنه الصيد

ثم وجده

~~~~~

قوله عليه السلام فعاب
 عنك اي يوما او اكثر ولم
 تجد فيه الا اثر سهمك
 قوله ما لم ييتن بضم الياء وفتح
 وكسر التاء من نتن الشيء
 وفي الصحاح نتن الشيء
 ككرم فهو نتن كقريب و نتن
 كضرب وفرح و نتن اثنانا
 قال علماءنا وهذا على طريق
 الاستحباب والا فالنتن لا
 اثر له في الحرمة قال ابن ملك
 وقد روى انه عليه السلام
 اكل متغير الریح وقال النووى
 النبى عن اكل المنتن محمول
 على التنزيه لا على التحريم
 وكذا سائر الاطعمة المنتنة
 الا ان يخاف فيها ضررا اه مرعاة

(٢)

~~~~~

باب

تحريم اكل كل

ذى ناب من السباع

وكل ذى مخلب من الطير  
 قوله نهى النبي عليه السلام  
 عن اكل كل ذى ناب الخ قال  
 النووى في هذه الاحاديث  
 دلالة المذهب الشافعي واني  
 حنيفة و احمد و داود و الجمهور  
 انه يحرم اكل كل ذى ناب من  
 السباع وكل ذى مخلب من الطير  
 وقال مالك يكره ولا يحرم اه  
 المراد من ذى الناب ان  
 يكون له ناب يصطاد به  
 وكذا من ذى المخلب والا  
 فالجماعة لها مخلب والبعير  
 له ناب اه جوهره

(٣)

قوله قال ابن شهاب وهو محمد ابن مسلم بن شهاب الزهري التابعي الصغير نسب الى جده (ولم اسمع ذلك) يعني الحديث الدال على حرمة اكل كل ذي ناب من السباع كالاسد والذئب وامثالهما وذئ مخلب من الطير كالشاهين والصرقر واشباههما

قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل كل ذي ناب الخ قال العيني اختلف العلماء في تأويل هذا الحديث فذهب الكوفيون والشافعي الى ان النهي فيه للتحريم ولا يؤكل ذواتنا من السباع ولا ذواتنا من الطير واستثنى الشافعي منه الضبع والتعلب خاصة لان ناهما ضعيف قلت هذا التعليل في مقابلة النص فهو قاسد والحاصل في هذا الباب ان عطاء بن ابي رباح ومالك والشافعي واحمد واسحق اباحوا اكل الضبع وهو مذهب الظاهرية وقال الحسن البصري وسعيد ابن المسيب والاوزاعي والثوري وعبد الله بن المبارك وابو حنيفة وصاحبا لا يؤكل الضبع وحيثهم فيه الحديث المذكور فانه بعمومه يتناول كل ذي ناب والضبع ذو ناب وماروى عن جابر انه عليه السلام اجاز اكل الضبع ليس بمشهور وهو محلل فالحرم يقضى على المبيح احتياطاً انتهى وعلته حرمة اكلها انها كل الجيفة والله اعلم

قوله عليه السلام كل ذي ناب من السباع فاكله حرام هذا دليل صريح على ان النهي الوارد في الاحاديث السابقة واللاحقة في هذا الباب للتحريم

عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ قَالَ أَبُو شِهَابٍ وَلَمْ أَسْمَعْ ذَلِكَ مِنْ عُلَمَائِنَا بِالْحِجَازِ حَتَّى حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ وَكَانَ مِنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ الشَّامِ وَحَدَّثَنِي هُرُونُ ابْنِ سَعْدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو (يَعْنِي ابْنَ الْخَارِثِ) أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَأَبْنُ أَبِي ذَيْبٍ وَعَمْرُو بْنُ الْخَارِثِ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدٍ وَغَيْرُهُمْ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرِ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الْمَاجِشُونِ ح وَحَدَّثَنَا الْخَوْلَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ وَعَمْرُو كُلُّهُمْ ذَكَرَ الْأَكْلَ إِلَّا صَالِحًا وَيُونُسُ فَإِنَّ حَدِيثَهُمَا نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ سُمْيَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ فَآكُلُهُ حَرَامٌ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ ابْنُ مُعَاذٍ الْعَبْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ وَعَنْ كُلِّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ وَحَدَّثَنَا حِجَابُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ وَأَبُو بَشِيرٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ وَعَنْ كُلِّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ (وحدثننا)

(وحدثننا)

١٤- (...)

(...)

١٥- (١٩٣٣)

(...)

١٦- (١٩٣٤)

(...)

(...)



(..)

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشْرِحٍ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ أَبُو بَشْرِحٍ أَخْبَرَنَا عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَشْرَبَ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ فَكُنَّا نَجِدُ فِيهِمْ مَاءً يَشْرَبُونَ مِنْهُ وَرَوَدُنَا جِرَابًا مِنْ تَمْرٍ لَمْ يَجِدْ لَنَا غَيْرَهُ فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِينَا تَمْرَةَ تَمْرَةَ قَالَ فَفَقُلْتُ كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِهَا قَالَ نَمَضُّهَا كَمَا يَمَضُّ الصَّبِيُّ ثُمَّ نَشْرَبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ فَتَسْكِنُنَا يَوْمَنَا إِلَى اللَّيْلِ وَكُنَّا نَضْرِبُ بِعَصِيَّتِنَا الْخَبِيطَ ثُمَّ نَسْبُلُهُ بِالْمَاءِ فَنَأْكُلُهُ قَالَ وَأَنْطَلَقْنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ فَرَفَعْنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ كَهَيْئَةِ الْكَيْسِيبِ الضَّمِيمِ فَأَيْدِنَاهُ فَإِذَا هِيَ دَابَّةٌ تُدْعَى الْعَبْرُ قَالَ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ مَيْتَةٌ ثُمَّ قَالَ لَا بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ اضْطَرَرْنَا فَكَلُوا قَالَ فَاقْتَنَّا عَلَيْهِ شَهْرًا وَنَحْنُ ثَلَاثٌ مِائَةٌ حَتَّى سَمِمْنَا قَالَ وَأَمَدًا رَأَيْتُنَا نَعْتَرِفُ مِنْ وَقْبِ عَيْنِهِ بِالْقِلَالِ الدَّهْنِ وَتَقْتَطِعُ مِنْهُ الْبَدْرُ كَالثَّوْرِ أَوْ كَقَدْرِ الثَّوْرِ فَلَقَدْ أَخَذْنَا مِنْهُ أَبُو عُبَيْدَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا فَأَقْعَدَهُمْ فِي وَقْبِ عَيْنِهِ وَأَخَذَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَأَقَامَهَا ثُمَّ رَحَلَ أَعْظَمَ بَعِيرٍ مَعْنَا فَرَسٍ مِنْ تَحْتِهَا وَتَرَوَدْنَا مِنْ لَحْمِهِ وَشَائِقٍ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ هُوَ رِزْقُ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ فَطَعِمُونَا قَالَ فَأَرْسَلْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ فَأَكَلَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنِ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ قَالَ سَمِعَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ

قوله وامر علينا الخ من التفعيل اي جعله امير اعلمنا قال النووي فيه ان الجيوش لا بد لها من امير يضبطها وينقادون لامره ونهيه وانه ينبغي ان يكون الامير افضلهم او من افضلهم قالوا ويستحب للرفقة من الناس وان قلوا ان يؤمروا بعضهم عليهم وينقادوا له اه قوله وزودنا الخ قال القاضي الجمع بين هذه الروايات ان

باب

اباحة مية البحر يكون النبي صلى الله عليه وسلم زودهم المزود زائدا على ما كان معهم من الزاد من اموالهم وغيرها مما واساهم به الصحابة اه قوله قال فقلت يعنى سئل ابو الزبير عن جابر قوله بعضنا الخ يجمع عصا والخيط قال القسطلاني يفتح الماء المعجمة والموحدة بعدها مهمله ورق السلم سمي به لانهم اكلوه من الجرج وذلك سنة ثمان اه

قوله كههيئة الكيسيب هو بالناء المثناة وهو الرمل المستطيل المحدود بقاله النووي

قوله دابة تدعى العبر وفي البخاري والقبال البحر حوتا يقال له العبر قال القسطلاني طوله خمسون ذراعا يقال له بالة اه

قوله قال ابو عبيدة مية الخ قال النووي انه قال اولاً باجتها ان هذا مية وهي حرام فلا يعمل لكم اكلها ثم تغير اجتهاده فقال بل هو حلال لكم وعلل حله بكونهم في سبيل الله وقداضطروا وهو مباح بنص القرآن اه باختصار

قوله من لحمه وشائق هو بفتح الواو وسكون القاف وبالياء الموحدة وهو داخل عينه وتقرتها والقلال بكسر القاف جمع قلة بضمها وهي الجرأة الكبيرة اه سنوسي

قوله من لحمه وشائق هو بالشين المعجمة قال ابو عبيدة الوشائق اللحم يغلي اغلاة ويحمل في السفر ولا ينضج الخ اه اي والمستفاد من بعض اللغات يغلي قليلا قليلا ويحمل قد بدا وحينئذ يستقر اياما لا ينقن والله اعلم

( ٤ )

رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٧- (١٩٣٥)

قوله قطع عن النذر الخ بقية وهي قطعة من اللحم اي قطع منه القطع قوله واحد الاضلاع اه سنوسي

١٨- (..)

قوله (ترصد عيرا لقريش) من رصد اذا قعدله على طريقه وقبنا من باب نصر (اكلنا الحنيط) بفتح الحاء والواو والهمزة ووق الاشجار (حتى ثابت اجسامنا) اي رجعت الى الحالة الاولى (في حجاج عينه) بتقديم الحاء المهملة المكسورة والمفتوحة على الجيم المحققة عظم مستدير حول العين (قلة) القلة بضم القاف وتشديد اللام جرة معلومة اه سندی على النسائي

قوله وادهنا من ودكها الودك بفتح الدالين دسم اللحم

قوله قبضة قبضة يعنى اولاً يعطينا هكذا فلما قلل يعطينا ثمرة ثمرة

قوله فلما فني وجدنا فقداه يعنى فلما فويت الثمرات وجدنا فقداه تذكير الضمير بتأويل الزاد والله اعلم وفي البخارى حتى فنى فلم يكن يصيبنا الا ثمرة ثمرة فقلت ما تمنى عنكم ثمرة فقال لقد وجدنا فقداه حين فويت اه

قوله ثلاث جزائر اي عند ما جاعوا والجزائر جمع جزور وهو البعير ذكرا كان او انثى كذا في المعنى

قوله نحمل ازوادنا على رقابنا يشعر ان لهم ازوادا غير ما زودهم النبي صلى الله عليه وسلم من عند انفسهم ومما منحهم الصحابة رضی الله عنهم والله اعلم

قوله الى سيف البحر بكسر السين المهملة وسكون الياء اي ساحله قال المعنى بينه وبين المدينة خمس ليال اه

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةٍ رَاكِبٍ وَأَمْرُنَا أَبُو عَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ تَرَصَّدُ عَيْرًا لِقُرَيْشٍ فَأَقْبَسْنَا بِالسَّاحِلِ نِصْفَ شَهْرٍ فَأَصَابْنَا جُوعٌ شَدِيدٌ حَتَّى أَكَلْنَا الْحَبِطَ فَسَمِيَ جَيْشُ الْحَبِطِ فَأَلْقَى لَنَا الْبَحْرُ دَابَّةً يُقَالُ لَهَا الْعَنْبَرُ فَأَكَلْنَا مِنْهَا نِصْفَ شَهْرٍ وَأَدَّهْنَا مِنْ وَدَكِهَا حَتَّى ثَابَتَ أَجْسَامُنَا قَالَ فَأَخَذَ أَبُو عَيْدَةَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَصَبَّهُ ثُمَّ نَظَرَ إِلَى أَطْوَلِ رَجُلٍ فِي الْجَيْشِ وَأَطْوَلِ جَمَلٍ فَحَمَلَهُ عَلَيْهِ فَمَرَّتْ تَحْتَهُ قَالَ وَجَلَسَ فِي حِجَابٍ عَيْنَيْهِ تَقَرُّ قَالَ وَأَخْرَجْنَا مِنْ وَقَبٍ عَيْنَيْهِ كَذَا وَكَذَا قُلَّةً وَذَلِكَ قَالَ وَكَانَ مَعَنَا جِرَابٌ مِنْ عَمْرِ فَكَانَ أَبُو عَيْدَةَ يُعْطِي كُلَّ رَجُلٍ مِنْهَا قَبْضَةً قَبْضَةً ثُمَّ أَعْطَانَا ثَمْرَةَ ثَمْرَةَ فَلَمَّا فَنِيَ وَجَدْنَا فَقْدَهُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ ابْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ قَالَ سَمِعَ عَمْرُو جَابِرًا يَقُولُ فِي جَيْشِ الْحَبِطِ إِنَّ رَجُلًا فَمَرَّ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ ثُمَّ ثَلَاثًا ثُمَّ ثَلَاثًا ثُمَّ نَهَاهُ أَبُو عَيْدَةَ وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَلْيَانَ) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَعَثَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةٍ نَحْمِلُ أَرْوَادَنَا عَلَى رِقَابِنَا وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي نَعِيمٍ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً ثَلَاثُمِائَةٍ وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ أَبَا عَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ فَفَنِيَ زَادَهُمْ جَمَعَ أَبُو عَيْدَةَ زَادَهُمْ فِي مِرْوَدٍ فَكَانَ يَقْوُسُنَا حَتَّى كَانَ يُصِيبُنَا كُلَّ يَوْمٍ ثَمْرَةٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ (يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ) قَالَ سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ كَيْسَانَ يَقُولُ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً أَنَا فِيهِمْ إِلَى سَيْفِ الْبَحْرِ وَسَاقُوا جَمْعًا بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ كَخَوْ حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ دِيَّارٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ فَأَكَلَ مِنْهَا الْجَيْشُ ثَمَانِي عَشْرَةَ لَيْلَةً وَحَدَّثَنِي حِجَابُ

(ابن)

أَبْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذِرِ الْقَزَّازُ كِلَاهُمَا عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثًا إِلَى أَرْضِ جُهَيْنَةَ وَأَسْتَمْعَلَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا وَسَأَقِ الْحَدِيثَ بِمَعْوَدِهِمْ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ مُتَعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ وَعَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَنْسِيَّةِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ مُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سَفْيَانُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَنْسِيَّةِ وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ ابْنُ عَلِيٍّ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ قَالَ حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لُحُومَ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ مُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ وَسَالِمٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ قَالَ قَالَ ابْنُ عُمَرَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبِي وَمَعْنُ بْنُ عَيْسَى عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ الْحُمَارِ الْأَهْلِيِّ يَوْمَ خَيْبَرَ وَكَانَ النَّاسُ أَحْتَا جُؤَالِيهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فَقَالَ أَصَابْنَا بِهَا يَوْمَ خَيْبَرَ

٢٢- (١٤٠٧)

(...)

٢٣- (١٩٣٦)

٢٤- (٥٦١)

٢٥- (...)

٢٦- (١٩٣٧)

قوله الى ارض جهينة ظاهره معارض لما سبق من الاحاديث قال العيني لا تعارض لانه يمكن الجمع بين كونهم يتلقون عبرا لقريش ويقصدون حيا من جهينة اه

باب

تحريم أكل لحم الخمر الانسية

قوله الخمر الانسية المشهور كسر الهزة وسكون النون نسبة الى الانس المقابل للجن والمراد الاهلية وجوز ضم الهزة وسكون النون نسبة الى الانس وهو ايضا خلاف التوحش اه سندی على ابن ماجه قال النووي بعدم محرر الروايات المختلفة في هذا الباب اختلف العلماء في المسئلة فقال الجماهير من الصحابة والتابعين من بعدهم بتحريم لحمها لهذه الاحاديث الصحيحة للصريحة وقال ابن عباس ليست بحرام وعن مالك ثلاث روايات اشهرها انها مكروهة كراهة تنزيه شديدة والثانية حرام والثالثة مباحة والصواب التحريم كما قاله الجماهير للاحاديث الصريحة الخ اه والعله في تحريمها والله اعلم قال الابن فيخاف ان يقضى الظاهر ومنهم من قال لانها تأكل الجله كما في حديث ابى داود والجله الصدرة ومنهم من قال لانها رجس من عمل الشيطان الخ اه وفي النووي واما الحديث المذكور في سنن ابى داود عن غالب بن بجر اطعم اهلك من سمين حرك فاما حرمها من اجل جوار القرية يعنى بالجوار التي تأكل الجله وهى الصدرة فهذا الحديث مضطرب مختلف الاستناد شديد الاختلاف فلو صح حل على الاكل منها في حال الاضطرار والله اعلم اه

(٥)

حديث (٢٢/١٤٠٧): تحفة (١٠٢٦٣) خ (٤٢١٦، ٥١١٥، ٥٥٢٣، ٦٩٦١) ت (١١٢١، ١٧٩٤) ن (٤٣٣٤، ٤٣٣٥، ٣٣٦٥-٣٣٦٧) ق (١٩٦١) التحف (٩٥٣٤).

حديث (٢٣/١٩٣٦): تحفة (١١٨٧٦) خ (٥٥٢٧) التحف (١١٠٣١). حديث (٢٥/٥٦١): تحفة (٧٧٨٦، ٨٣٩٤) التحف (٧٢١٢، ٧٧٨٩).

حديث (٢٤/٥٦١): تحفة (٦٧٦٩) خ (٤٢١٥، ٤٢١٨، ٥٥٢١) ن (٤٣٣٧) (٤٦٤٦ الكبرى) التحف (٦٣٠٤).

حديث (٢٧، ٢٦/١٩٣٧): تحفة (٥١٦٤) خ (٣١٥٥، ٤٢٢٠) ن (٤٣٣٩) ق (٣١٩٢) التحف (٤٨١٣).

قلت أحرمتها

وَمَنْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَصَبْنَا لِلْقَوْمِ حُمْرًا خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ فَتَحَرَّنَاهَا فَإِنَّ قُدُورَنَا لَتَعْلِي إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَكْفُوا الْقُدُورَ وَلَا تَطْعَمُوا مِنْ حُلُومِ الْحُمْرِ شَيْئًا فَقُلْتُ حَرَمَهَا تَحْرِيمَ مَاذَا قَالَ تَحَدَّثْنَا بَيْنَنَا فَقُلْنَا حَرَمَهَا الْبَيْتَةَ وَحَرَمَهَا مِنْ أَجْلِ أَنَّهَا لَمْ تُحْمَسْ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (بِعْنِي ابْنُ زِيَادٍ) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ أَصَابَتْنا جَمَاعَةٌ لَيْلَى خَيْبَرَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ وَقَعْنَا فِي الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فَاتَّحَرَّنَاهَا فَلَمَّا غَلَّتْ بِهَا الْقُدُورُ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَكْفُوا الْقُدُورَ وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ حُلُومِ الْحُمْرِ شَيْئًا قَالَ فَقَالَ نَاسٌ إِنَّمَا نَهَى عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّهَا لَمْ تُحْمَسْ وَقَالَ آخَرُونَ نَهَى عَنْهَا الْبَيْتَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولَانِ أَصَبْنَا حُمْرًا فَطَبَخْنَاهَا فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَكْفُوا الْقُدُورَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ فَلَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ قَالَ الْبَرَاءُ أَصَبْنَا يَوْمَ خَيْبَرَ حُمْرًا فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَكْفُوا الْقُدُورَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ وَابْنُ إِسْحَقَ قَالَ أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ نَهَيْنا عَنْ حُلُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَلْقَى حُلُومَ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ نَيْمَةً وَنَضِجَةً ثُمَّ لَمْ يَأْمُرْنَا بِأَكْلِهَا \* وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ (بِعْنِي ابْنُ غِيَاثٍ) عَنْ عَاصِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا

(عمر)

قوله من المدينة فتحرتها يعني من مدينة خيبر فذبحناها

قوله اذا نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو مسعود هذا الحديث معلول وهو مهمل وهذا مما ينظر فيه لانه لم يعين المنادى ولا استنادا ندى فيه الى رسول الله عليه السلام ولكن الاظهر ان النداء في الجيش لا يخفى على الامام اه قاله الابن

قوله ان اكفوا القدور ضبطناه بالف الوصل وفتح الفاء من كفات ثلاثيا اي قلبت ويصح قطع الهمزة وكسر الفاء من اكفات رباعيا اه سنوسي قال سندي اي كبروا ما فيها وهو بقطع الهمزة وكسر الفاء او بوصلها للفتان

قوله البتة بقطع الهمزة يستعمل معرفا ومجردا يقال في الامر المقطوع به يؤتى به بعد الامر الذي لا احتمال فيه للتردد للتوكيد وتقل عن سيويه ان حرف التعريف لازم ولهذا قطع همزته كذا استفيد من القاموس

قوله نيمته ونضجة هو بكسر النون وبالهمزة اي غير مطبوخ قاله السنوسي

٢٧- (...)

٢٨- (١٩٣٨)

٢٩- (...)

٣٠- (...)

٣١- (...)

(...)

٣٢- (١٩٣٩)

حديث (٢٨/١٩٣٨): تحفة (١٧٩٥) خ (٤٢٢١-٤٢٥٥، ٥٥٢٥، ٥٥٢٦) التحف (١٦٥٢).

حديث (٢٩/١٩٣٨): تحفة (١٨٨٢) التحف (١٧٤٠).

حديث (٣٠/١٩٣٨): تحفة (١٧٥٢) التحف (١٦٠٨).

حديث (٣١/١٩٣٨): تحفة (١٧٧٠) خ (٤٢٢٦) ن (٤٣٣٨) ق (٣١٩٤) التحف (١٦٢٦).

حديث (٣٢/١٩٣٩): تحفة (٥٧٦٨) خ (٤٢٢٧) التحف (٥٣٨١).

٣٣- (١٨٠٢)

عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَاصِمٍ عَنْ غَامِرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَا أَدْرِي  
 إِتَمَّ نَهْيُ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ كَانَ حَمُولَةً النَّاسِ فِكْرَهُ  
 أَنْ تَذْهَبَ حَمُولَتُهُمْ أَوْ حَرَمَهُ فِي يَوْمٍ خَيْرَ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
 ابْنُ عَبْدِ وَقْتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ  
 أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِلَى خَيْبَرَ ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ فَتَحَهَا عَلَيْهِمْ فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ الْيَوْمَ الَّذِي فَتِحَتْ عَلَيْهِمْ  
 أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا هَذِهِ النَّيْرَانُ عَلَى  
 أَيِّ شَيْءٍ تَوْقِدُونَ قَالُوا عَلَى لَحْمٍ قَالَ عَلَى أَيِّ لَحْمٍ قَالُوا عَلَى لَحْمِ حُمْرِ السِّيَةِ فَقَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْرٍ يَشْوَاهَا وَأَكْسِرُ وَهِيَ قَقَالٌ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 أَوْ نَهْرٍ يَشْوَاهَا وَتَغْسِلُهَا قَالَ أَوْ ذَاكَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ  
 ابْنُ مَسْعَدَةَ وَصَفْوَانُ بْنُ عَسَى ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ  
 النَّبِيلُ كُلُّهُمْ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا  
 سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 خَيْبَرَ أَصَبْنَا حُمْرًا خَارِجًا مِنَ الْقَرْيَةِ فَطَبَخْنَا مِنْهَا فَنَادَى مُنَادِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِيكُمُ عَنْهَا فَإِنَّهَا رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ  
 فَأُكْفِيتِ الْقُدُورُ بِمَا فِيهَا وَإِنَّهَا تَقُورُ بِمَا فِيهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهَالٍ الضَّرِيرُ  
 حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ  
 مَالِكٍ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ جَاءَ جَاءَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكَلَتِ الْحُمْرُ ثُمَّ جَاءَ  
 آخَرَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أُفْنِيتِ الْحُمْرُ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا طَلْحَةَ  
 فَنَادَى إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِيكُمُ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ فَإِنَّهَا رِجْسٌ أَوْ نَجِسٌ قَالَ  
 فَأُكْفِيتِ الْقُدُورُ بِمَا فِيهَا \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّسَيْعِ الْعَتَكِيُّ وَقَتَيْبَةُ

أور حمر يوم خيبر

بها كغيرها

أور غيرها أو نفسها

قوله أو نجس قال في القاموس النجس يفتح النون كرسوما والنجس  
 يفتح النون ككف والنجس ككف والنجس ككف والنجس ككف والنجس ككف

(..)

٣٤- (١٩٤٠)

٣٥- (..)

٣٦- (١٩٤١)

قوله حمولة الناس يفتح الحاء  
 أي الذي يحمل متاعهم نووي  
 قوله أو حرمة في يوم خيبر  
 الخ بمعنى أو حرمة من أجل  
 أنها نجس كما صرح في الحديث  
 الآتي والله أعلم والتعليل  
 في هذا الباب حسبا دلت  
 عليه الأحاديث ثلاث أما  
 من أجل أنها لم تنجس  
 أو خوف فناء الظهر أو  
 كونها جوار القرية والتعليل  
 بأنها لم تنجس لا يصح لأن  
 الأكل من طعام الغنمية قبل  
 القسم جائز كما في الإي  
 وفي الجوهرة وفي رواية لا  
 يشترط الاحتياج لما وجد  
 العسكر من الأموال بل  
 يجوز تناولها للغني والفقير  
 لقوله عليه السلام في طعام  
 خيبر كلوا واعلفوا ولا  
 تصلوا وكذا لا يبيعون منه  
 يذهب ولا قضة اه  
 قوله حمر انسية الظاهر ان  
 انسية صفة حمر قال العين  
 بكسر الهمزة وسكون  
 النون وكسر السين المهملة  
 وتشديد الباء آخر الحروف  
 نسبة الحمر إلى الأنس ومعناه  
 الحمر الأهلية وفي المطالع  
 الانسية يفتح الهمزة وفتح  
 النون كما ذكره البخاري  
 عن ابن أبي أويس الخ اه  
 قوله أهر يقوها قال العين  
 في شرح البخاري بسكون  
 الهاء وجاز حذف الهمزة  
 أو الهاء والياء ونهريها  
 بفتح الهاء وحذف الياء اه  
 قوله أو نهريها ونفسها  
 قال أو ذلك هذا صريح  
 في نجاستها ونهريها يؤيده  
 الرواية الأخرى فأنه رجز  
 وفي الأخرى رجز أو نجس  
 وفيه وجوب غسل ما أصابته  
 النجاسة وإن الأناء تنجس  
 يظهر بالفلس مرة واحدة  
 ولا يحتاج إلى سبع إذا  
 كانت غير نجاسة الكلب  
 والخنزير وما تولد من أحدهما  
 وهذا مذهبه ومذهب  
 الجمهور اه نووي ومذهب  
 الحنفية يظهر كل منجس  
 بالفلس ثلاثا كما بين في الفقه

باب

في أكل لحوم الخيل

(٦)

حديث (٣٣/١٨٠٢): تحفة (٤٥٤٢) خ (٢٤٧٧، ٤١٩٦، ٥٤٩٧، ٦١٤٨، ٦٣٣١، ٦٨٩١) ق (٣١٩٥) التحف (٤٢٢٥).  
 حديث (٣٤/١٩٤٠): تحفة (١٤٥٨) خ (٤١٩٩، ٥٥٢٨) ن (٦٩) التحف (١٣٥٠).  
 حديث (٣٦/١٩٤١): تحفة (٢٦٣٩) خ (٤٢١٩، ٥٥٢٠، ٥٥٢٤) د (٣٨٠٨، ٣٧٨٨) ت (١٧٩٣ تعليقاً) ن (٤٣٢٧) (٦٦٤١ الكبرى) التحف (٢٤٤٠)

قوله واذن في لحوم الخيل الخيل جماعة الافراس لا واحد له من لفظه او مفرده خائل سميت بذلك لاختيارها في المشية ويكنى في شرفها ان الله قسمها في قوله تعالى والمعاديات ضبحا اه زرقاني قال النووي اختلف العلماء في اباحة لحوم الخيل فذهب الشافعي والجمهور من السلف والخلف انه مباح لكرامة فيه وكرهها طائفة منهم ابن عباس والحكم ومالك وابو حنيفة قال ابو حنيفة يائمه باكله ولا يمسى حراما واحتجوا بقوله تعالى والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ولم يذكر الاكل وذكر الاكل من الانعام في الآية التي قبلها وبحديث صالح بن يحيى بن المقدم عن ابيه عن جده عن خالد بن الوليد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الخيل والبغال والحمير وكل ذى ناب من السباع رواه ابو داود والنسائي وابن ماجه والتفصيل في هذا مذكور فيه

باب اباحة الضب

قوله عن الضب هو دودية تشبه الجرودون لكنه اكبر من الجرودون ويكنى اباحسل يعملتين مكسورة ثم ساكنة ويقال للاشئ ضبة وبه سميت القبيلة والخبث من متى جبل يقال له ضب والضب داء في خفاف البعير ويقال ان لاصل ذكر الضب فرعين ولهذا يقال له ذكران وذكر ابن خالويه ان الضب يعيش سبعمائة سنة وانه لا يشرب الماء ويبول في كل اربعين يوما قطر ولا يسقط له سن ويقال بل اسنانه قطعة واحدة وحكي غيره انه اكل لحمه يذهب العطش ومن الامثال « لا افعل كذا حتى يرد الضب » يقوله من اراد ان لا يفعل الاشئ لان الضب لا يرد بل يكتفى بالنسم ويرد الهواء ولا يخرج من جحره في الشتاء اه فتح

(٧)

أَبْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ دِينَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْهَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ وَأَذِنَ فِي لُحُومِ الْخَيْلِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو جَرِيحٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ أَكَلْنَا زَمَنَ خَيْبَرَ الْخَيْلَ وَهَمْرَ الْوَحْشِ وَنَهَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْهَمْرِ الْأَهْلِيِّ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ ح وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ الدُّورِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التَّوْفَلِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو غَاصِمٍ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي جَرِيحٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَوَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ نَحَرْنَا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكَلْنَاهُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الضَّبِّ فَقَالَ لَسْتُ بِأَكْلِهِ وَلَا مُحَرَّمِهِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثُ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ الضَّبِّ فَقَالَ لَا أَكُلُهُ وَلَا أُحَرِّمُهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمَشْرِعِ عَنْ أَكْلِ الضَّبِّ فَقَالَ لَا أَكُلُهُ وَلَا أُحَرِّمُهُ وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِمِثْلِهِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَقُتَيْبَةُ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادُ ح وَحَدَّثَنِي

٣٧- (...)

(...)

٣٨- (١٩٤٢)

(...)

٣٩- (١٩٤٣)

٤٠- (...)

٤١- (...)

(...)

(...)

قوله فأكلناه قبل هذا يدل على حله وما جاء في جانب الحرمة والكرامة ما يصلح معارضاً لهذا الحديث فتراجع المحل وعليه كثير من العلماء اه سندی

(زهير)

حديث (٣٧/١٩٤١) : تحفة (٢٨١٠) ن (٤٣٤٣، ٤٨٥٥ الكبرى) ق (٣١٩١) التحف (٢٦٠١).  
حديث (٣٨/١٩٤٢) : تحفة (١٥٧٤٦) خ (٥٥١٠-٥٥١٢، ٥٥١٩) ن (٤٤٠٦، ٤٤٢٠، ٤٤٢١) (٦٦٤٤ الكبرى) ق (٣١٩٠) التحف (١٤٥٣٤).  
حديث (٣٩/١٩٤٣) : تحفة (٧١٤٢) التحف (٦٦٣٣).  
حديث (٤٠/١٩٤٣) : تحفة (٨٣١٠، ٨٤٠٣) التحف (٧٧٠٧).  
حديث (٤١/١٩٤٣) : تحفة (٧٤٨٢، ٧٥٦٨، ٧٧٨٥، ٧٩٩٨، ٨١٩٨، ٨٤٠٣، ٨٤٩١) التحف (٦٩٣٤، ٧٠١٤، ٧٢١١، ٧٤١٦، ٧٦٠٣، ٧٨٧٤).

زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَرْدٍ حَدَّثَنَا  
 أَبِي حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْمَرٍ ح وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ  
 أَخْبَرَنَا أَبُو جَرِيحٍ ح وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ  
 سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ عَقْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ  
 أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الضَّبِّ  
 بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ نَافِعٍ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ أَيُّوبَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ بِضَبِّ فَلَمْ يَأْكُلْهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهُ وَفِي حَدِيثِ أُسَامَةَ قَالَ قَامَ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ  
 وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا  
 أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ سَمِعَ الشَّعْبِيَّ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ كَانَ مَعَ نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ سَعْدٌ وَأَتُوا بِالْحَمِّ ضَبِّ فَنَادَتْ أَمْرَأَةٌ مِنْ نِسَاءِ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَحْمٌ ضَبِّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُوا فَإِنَّهُ  
 حَلَالٌ وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا  
 شُعْبَةُ عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ قَالَ قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ أَرَأَيْتَ حَدِيثَ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفَاعَدَتْ ابْنَ عُمَرَ قَرِيبًا مِنْ سِتِّينَ أَوْ سِتَّةَ وَنِصْفٍ فَلَمْ أَسْمَعْهُ  
 رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ هَذَا قَالَ كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ سَعْدٌ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى  
 مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ  
 قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتَ مَيْمُونَةَ  
 فَأَتَى بِضَبِّ مَحْمُودٍ فَاهْوَى إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ فَقَالَ بَعْضُ  
 النِّسْوَةِ اللَّاتِي فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ أَخْبَرُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا يُرِيدُ أَنْ  
 يَأْكُلَ كُلُّ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ فَقُلْتُ أَحْرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ

٤٢- (١٩٤٤)

(..)

٤٣- (١٩٤٥)

قوله فلم يأكله ولم يحرمه  
 قال العيني احتج بهذا  
 الحديث عبدالرحمن بن أبي  
 ليلى وسعيد بن جبيرة وبرايم  
 النخعي ومالك والشافعي  
 واحمد واسحق فقالوا يجوز  
 اكل الضب وهو منهن  
 الظاهرية ايضا وقال ابن  
 حزم وصحت الاحتج عن عمر  
 ابن الخطاب وغيره وقال  
 صاحب الهداية ويكره  
 اكل الضب لانه صلى الله  
 عليه وسلم نهى عائشة حين  
 سألت عن اكله ولكن  
 الطحاوي في شرح معاني  
 الآثار رجح اباحة اكل  
 الضب وقال لا بأس باكل  
 الضب وهو القول عندنا  
 وقال وقد كره قوم اكل  
 الضب منهم ابو حنيفة وابو  
 يوسف ومحمد الخ اه  
 والتفصيل فيه في كتاب  
 الاطعمة من البخاري  
 قوله بضب محنوذ اي مشوي  
 وقيل المشوي على الرضف  
 وهي الحجارة المحمأة نوى  
 قال في القاموس الحنذ يفتح  
 الماء المهمله وسكون التون  
 والتحناذ على وزن التذكار  
 تشويبه مثل الجنذعة والمجل  
 يقال حنذ الشاة حنذاً  
 وتحنذاً من الباب الثاني اذا  
 شواها وجعل فوقها حجارة  
 عمدة لتنضجها اه وقال  
 البيضاوي في قوله تعالى  
 فجاء بمجل حنيد اي مشوي  
 بين حجرين اه

قَالَ لَا وَلَيْكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَاهُهُ قَالَ خَالِدٌ فَاجْتَرَزْتُهُ  
فَأَكَلْتُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْظُرُ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ  
جَمِيعًا عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ حَرَمَلَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ  
شِهَابٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ  
أَخْبَرَهُ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ سَيْفُ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ خَالَتُهُ وَخَالََةُ ابْنِ  
عَبَّاسٍ فَوَجَدَ عِنْدَهَا صَبًّا مَخْمُودًا قَدِمَتْ بِهِ أُخْتُهَا حَفِيْدَةٌ بِنْتُ الْحَارِثِ مِنْ  
نَجْدٍ فَقَدِمَتْ الصَّبَّ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ قَلْبًا يُقَدِّمُ إِلَيْهِ  
طَمَامٌ حَتَّى يُحَدِّثَ بِهِ وَيُسَمِّيَ لَهُ فَاهْوَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ  
إِلَى الصَّبِّ فَقَالَتْ أَمْرَأَةٌ مِنَ النِّسْوَةِ الْحُضُورِ أَخْبَرَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا قَدِمْتَنَ لَهُ قُلْنَا هُوَ الصَّبُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ أَحْرَامُ الصَّبِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
قَالَ لَا وَلَيْكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَاهُهُ قَالَ خَالِدٌ فَاجْتَرَزْتُهُ فَأَكَلْتُهُ  
وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْظُرُ فَلَمْ يَنْهَيْهِ وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ  
وَعَبْدُ بْنُ حَمِيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنِي وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ  
حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
أَنَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَلَى مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ وَهِيَ خَالَتُهُ فَقَدِمَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لَحْمٌ صَبٌّ جَاءَتْ بِهِ أُمُّ حَفِيْدِ بِنْتُ الْحَارِثِ مِنْ نَجْدٍ وَكَانَتْ تَحْتِ رَجُلٍ مِنْ  
بَنِي جَعْفَرٍ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَأْكُلُ شَيْئًا حَتَّى يَعْلَمَ مَا  
هُوَ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ وَحَدَّثَهُ ابْنُ الْأَصَمِّ عَنْ

( ميمونة )

قوله اعافه بفتح الهيمزة اي اصكرمه طبعاً ويدل عليه ما ذكره في وجه الكراهة والحديث صريح في انه حلال لكنه مستنذر طبعاً لا يوافق كل ذي طبع شريف فلذلك من يقول بحرمته يقول كان هذا قول نزول قوله تعالى ويحرم عليهم الخبث والخبث من جلت لانه صلى الله عليه وسلم كان يستنذره والله اعلم اه سندی على ابن ماجه قوله فاجترزته وفي البخاري فاجترزته بزايين من الجز قوله ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر احتج المجوزون بالاحتج بظاهره اقول يمكن ان يكون عدم نبيه عليه السلام لجماعه فيه عرفها عليه السلام بنور النبوة والله اعلم قوله حفيده وفي الرواية الاخرى ام حفيد وفي بعض النسخ ام حفيدتها لها وفي بعضها في رواية ابي بكر ابن النضر ام حفيد وفي بعضها حفيدا وكله بضم الحاء مصدر قال القاضي وغيره والاصوب والاشهر ام حفيد بلا هاء واسمها هزيلة اه نوري وكذلك قال السنوسي والاصواب ام حفيد قال القسطلاني في الاصابة بقاء مصفرة بنت الحارث الهلالية أخت ام الفضل والدة ابن عباس اسمها هزيلة بزاي مصفرة اه قال في الاستيعاب وهي التي اهدت الاقط والسمن والاضب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكل من السمن والاقط ولم يأكل من الاضب واكت على مائة رسول الله صلى الله عليه وسلم اه قوله من النسوة الحضور وصف النسوة بالحضور الذي هو جمع حاضر مع ان المطابقة شرط بين الصفة والموصوف في التذكير والتأنيث وغيرها لانه لوحظ فيها صورة الجمع اه عني قوله حتى يعلم ما هو قال ابن بطال كان سؤاله لان العرب كانت لاتعاقب شيئاً من المأكول لقلتها عندهم فلذلك كان يسأل قبل الاكل منه اه والتعبير بلفظ كان يشعر انه يداوم السؤال وهذا من كمال تزمه عليه السلام والله اعلم

٤٤ - ( ١٩٤٦ )

ينظر في نسخة

قلبا يقدم يديه طعام

٤٥ - ( .. )

اعلم ان ابن عباس سكره في نسخة اخرى



قوله في حجرها يعني في تربيتها وحمايتها

يزيد بن الأصم كما زاده صالح بن يزيد يعني لم يذكر في روايته عنه والله اعلم

مَيْمُونَةٌ وَكَانَ فِي حَجْرِهَا وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ  
عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ بَضْبَيْنِ مَشْوِيَيْنِ يَمْتَلِحُ حَدِيثَهُمْ وَلَمْ يَذْكُرْ  
يَزِيدَ بْنَ الْأَصَمِّ عَنْ مَيْمُونَةَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنَا  
أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ  
أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ أَخْبَرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَهُوَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ وَعِنْدَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِلْحَمٍ صَبَّ فَذَكَرَ بَعْضِي حَدِيثِ  
الزُّهْرِيِّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالَ ابْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا عُذْرُ  
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ  
أَهْدَتْ خَالَتِي أُمَّ حُفَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمْنَاً وَأَقِطاً وَأَضْباً  
فَأَكَلَ مِنَ السَّمْنِ وَالْأَقِطِ وَتَرَكَ الضَّبَّ تَقْدِراً وَأَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ كَانَ حَرَاماً مَا أَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ  
يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ قَالَ دَعَانَا عَرُوسٌ بِالْمَدِينَةِ فَقَرَّبَ إِلَيْنَا ثَلَاثَةَ عَشَرَ ضَبًّا  
فَأَكَلْنَا وَتَارِكٌ فَلَقِيتُ ابْنَ عَبَّاسٍ مِنَ الْعَدِ فَخَبَرْتُهُ فَأَكْثَرَ الْقَوْمُ حَوْلَهُ حَتَّى  
قَالَ بَعْضُهُمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا آكُلُهُ وَلَا أَنْهَى عَنْهُ وَلَا  
أَحْرَمُهُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِنَسِ مَا قُلْتُمْ مَا بَعَثَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا  
مِحْلًا وَمَحْرَمًا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا هُوَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ وَعِنْدَهُ  
الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَأَمْرَأَةٌ أُخْرَى إِذْ قَرَّبَ إِلَيْهِمْ خِوَانٌ عَلَيْهِ  
لَحْمٌ فَلَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْكُلَ قَالَتْ لَهُ مَيْمُونَةُ إِنَّهُ لَحْمٌ صَبَّ  
فَكَفَّ يَدَهُ وَقَالَ هَذَا لَحْمٌ لَمْ آكُلْهُ قَطُّ وَقَالَ لَهُمْ كُلُوا فَاكَلُوا مِنْهُ الْفَضْلُ

قال

ما بعث الله تعالى نبي الله

قوله دعانا عروس بالمدينة بفتح العين اي قريب العهد بالتزوج يوصف به الرجل والمرأة سنوسي

قوله فااكل وتارك يعني فانا من اكل منه اباحة ومنا من ترك الاكل تقديرا والله اعلم

قوله اذ قرب اليهم خوان في الخاء الضم والكسر والجمع اخونة وخون والكسر افسح وليس المراد بهذا الخوان مانعا بالحديث المشهور ما اكل على خوان قط بل شئ نحو السفرة الخوان ما يجعل عليه الطعام وانما يسمى خوانا قبل وضع الطعام عليه فاذا وضع عليه فهو مائدة اه ابى

حديث (١٩٤٥): تحفة (٥٣٦٠) التحف (٤٩٩٥).

حديث (٤٦/١٩٤٧): تحفة (٥٤٤٨) خ (٢٥٧٥، ٥٣٨٩، ٥٤٠٢، ٧٣٥٨) د (٣٧٩٣) ن (٤٣١٨، ٤٣١٩) (٦٧٠٠ الكبرى) التحف (٥٠٨٠).

حديث (٤٧/١٩٤٨): تحفة (٦٥٥٣) التحف (٦١٠٥).

الإيضاح

وَحَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَالْمَرْأَةِ وَقَالَتْ مَيْمُونَةُ لَا آكُلُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَيْءٌ يَأْكُلُ  
 مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ  
 هُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ  
 ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِضَبِّ فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ  
 مِنْهُ وَقَالَ لَا أَدْرِي لَعَلَّهُ مِنَ الْقُرُونِ الَّتِي مُسِخَتْ وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الضَّبِّ  
 فَقَالَ لَا تَطْعَمُوهُ وَقَدِرَهُ وَقَالَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لَمْ يُحَرِّمْهُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَنْفَعُ بِهِ غَيْرٌ وَاحِدٍ فَإِنَّمَا طَعَامُ عَامَّةِ الرِّعَاءِ مِنْهُ وَلَوْ كَانَ  
 عِنْدِي طَعْمُهُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ عَنْ أَبِي  
 نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ إِنَّمَا بَارِضٌ مَضْبَةٌ فَأَنَا تَأْمُرُنَا  
 أَوْفًا نُفْتِنُنَا قَالَ ذُكِرَ لِي أَنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسِخَتْ فَلَمْ يَأْمُرْ وَلَمْ يَنْهَ  
 قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ عُمَرُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَنْفَعُ بِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ  
 وَإِنَّهُ لَطَعَامُ عَامَّةِ هَذِهِ الرِّعَاءِ وَلَوْ كَانَ عِنْدِي لَطَعْمُهُ إِنَّمَا عَاقَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنِي حَاتِمٌ حَدَّثَنَا بِهِزٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ الدَّوْرَقِيُّ  
 حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَقَالَ إِنِّي فِي غَائِطٍ مَضْبَةٌ وَإِنَّهُ عَامَّةُ طَعَامِ أَهْلِ قَوْمِي فَلَمْ يُجِبْهُ فَقَلْنَا غَاوِدُهُ  
 فَمَاوَدَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ ثَلَاثًا ثُمَّ نَادَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الثَّلَاثَةِ فَقَالَ  
 يَا أَعْرَابِيُّ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ أَوْعَضِبَ عَلَى سَبْطٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَسَحَّحَهُمْ دَوَابَّ  
 يَدْبُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا أَدْرِي لَعَلَّ هَذَا مِنْهَا فَلَسْتُ آكُلُهَا وَلَا أَنْهَى عَنْهَا  
 حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي يَعْقُورٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 أَبِي أَوْفَى قَالَ قَالَ عَزَّوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ عَزَّوَاتٍ نَأْكُلُ

قوله وقال لا ادري لعله الخ  
 لعل هذا القول منه صلى الله  
 عليه وسلم قبل ان يعلم له  
 عليه السلام من قبله تعالى  
 ان المسوخ لا يعيش فوق  
 ثلاثة ايام وفي حياة الحيوان  
 للدميري اختلف العلماء  
 في المسوخ هل يعقب ام  
 لا على قولين احدهما نعم وهو  
 قول الزجاج والقاضي ابى  
 بكر بن العربي المالكي وقال  
 الجمهور لا يكون ذلك قال  
 ابن عباس رضي الله عنهما  
 لم يعيش مسوخ قط اكثر  
 من ثلاثة ايام ولا يأكل  
 ولا يشرب اه وهذا من  
 ابن عباس لا يمكن ان يقول  
 بعقل لانه لا يدركه فعلى  
 هذا يكون من قبيل  
 الحديث المرفوع حكما كما  
 في اصول الحديث والله اعلم

قوله انا بارض مضبة فيها  
 لغتان مشهورتان أحدها  
 بفتح الميم والضاد والثانية  
 ضم الميم وكسر الضاد  
 والاول اشهر وافصح أى  
 ذات ضباب كثيرة اه نووى  
 قال الابى ومعناه كثيرة  
 الضباب ومثله ارض مسبعة  
 ومأسدة اى كثيرة السباع  
 والاسود وذكر سيويه ان  
 مفعلة بالهاء والفتح للتكثير  
 اه

قوله غير واحد يعنى كثيرا  
 من الناس

قوله اى فى غائط مضبة  
 الغائط الارض المطمئنة  
 نووى

قوله عن ابى يعفور هو  
 بالقاء والراء وهو ابو يعفور  
 الاسمر اسمه عبد الرحمن بن  
 عبيد بن نسطاس واما ابو  
 يعفور الاكبر فيقال له  
 واقد اه نووى

باب  
 اباحة الجراد

(٨)

(الجراد)

٤٨- (١٩٤٩)

٤٩- (١٩٥٠)

٥٠- (١٩٥١)

٥١- (...)

٥٢- (١٩٥٢)

٥٠  
 وانا

حديث (٤٨/١٩٤٩): تحفة (٢٨٥٣) التحف (٢٦٤٣).

حديث (٤٩/١٩٥٠): تحفة (١٠٤٢٠) ق (٣٢٣٩) التحف (٩٦٨٢).

حديث (٥٠/١٩٥١): تحفة (٤٣١٥)، (١٠٦٦٢) ق (٣٢٤٠) التحف (٤٠١٢، ٩٨٩٥).

حديث (٥١/١٩٥١): تحفة (٤٣٠٥) التحف (٤٠٠٢).

حديث (٥٢/١٩٥٢): تحفة (٥١٨٢) خ (٥٤٩٥) د (٣٨١٢) ت (١٨٢١، ١٨٢٢) ن (٤٣٥٦، ٤٣٥٧) التحف (٤٨٣٠).

يجل الكله سواءات بذكاة  
أوباصطياد مسلم أوبجوسى  
اومات حنط انه اه  
قوله فاستنفتحنا من النجس  
بفتح النون وسكون الفاء  
والنفتحان بفتحين وهو  
اشاب الارنب من موضعه  
يقال نفتح الارنب نفتحاً  
ونفتحاناً من الباب الاول  
اذا ناز كذا في القاموس  
وقال النووي معنى استنفتحنا  
أثرنا ونفرتنا ومر الظهران  
بفتح الميم والظاء موضع  
قريب من مكة اه

باب

اباحة الأرنب  
قوله ارنبا هو دوية معروفة  
تشبه العنق لكن في رحلتها  
طول بخلاف يديها والارنب  
اسم جنس للذكر والاشئ  
اه عسقلاني  
قوله فلفسوا اى اعيسوا  
ومجزوا عن اخذها قال  
في القاموس يقال لفلان  
بفتح اللام وسكون الفين  
ولفوسا بضم اللام من الباب  
الثالث والرابع اذا اعى  
اشد الاعياء اه ومنه قوله  
تعالى ومأمنا من لقوب

باب

اباحة ما يستعان به  
على الاصطياد والعدو  
وكرهية الخذف  
قوله قبله هذا صريح في  
اباحة اكلها قال النووي  
اكل الارنب حلال عند مالك  
وابو حنيفة والشافعي وحمد  
والعلماء كافة الا ما حكي  
عن عبد الله بن عمرو بن  
العاص وابن ابي بكر  
اكلها مكروه عندهما اه  
والله اعلم  
قوله اوينى عن الخذف  
بالحاء والذال المعجنتين روى  
الحصاة من بين السبابتين  
او الاجهام والسبابة قال  
النوى في الحديث نبى  
عن الخذف لانه لا مصلحة  
فيه ويخاف من فساده  
ويلحق به كل ما شاركه في  
هذا المعنى اه مبارك قال  
ابن بطال هو الرمي بالسبابة  
والاجهام والمقصود النهى  
عن اذى المسلمين اه عني  
قوله وقال لانه لا يتكلم العدو  
بهمزة في آخره وفي بعض  
اذا قشرتها وليس هذا

الجراد وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه واسحق بن ابراهيم وابن ابي عمر  
جَمِيعاً عن ابن عيينة عن ابي يعقوب بهذا الإسناد قال ابو بكر في روايته  
سَمِعَ غَرَوَاتٍ وَقَالَ اسْحَقُ سِتَّ وَقَالَ ابْنُ ابْنِ عُمَرَ سِتَّ أَوْ سَبَعٌ وَحَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ كِلَاهُمَا  
عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي يَعْقُوبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ سَبَعٌ غَرَوَاتٍ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَسْبَاطِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ  
مَرَرْنَا فَأَسْتَفْجِنَا أَرْبَابَ الظَّهْرَانِ فَسَعَوْا عَلَيْنَا فَلَعَبُوا قَالَ فَسَعَيْتُ حَتَّى أَدْرَكْتُهَا  
فَأَتَيْتُ بِهَا أَبَاطِلِحَةَ فَذَبَحْتُهَا بِوَرِكَيْهَا وَخَذَيْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَيْتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَبِلَهُ \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ)  
كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ حَبِيبٍ أَوْ خَذَيْتُهَا \* حَدَّثَنَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ رَأَى عَبْدُ اللَّهِ  
ابْنَ الْمُعَقَّلِ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ يُحَذِفُ فَقَالَ لَهُ لَا تُحَذِفُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ كَانَ يَكْرَهُهُ أَوْ قَالَ يَنْهَى عَنِ الْحَذْفِ فَإِنَّهُ لَا يُصْطَادُ بِهِ الصَّيْدُ وَلَا يُسْكَأُ بِهِ  
الْعَدُوُّ وَلَكِنَّهُ يَكْسِرُ السِّنَّ وَيَفْقَأُ الْعَيْنَ ثُمَّ رَأَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ يُحَذِفُ فَقَالَ لَهُ أَخْبِرْكَ  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَكْرَهُهُ أَوْ يَنْهَى عَنِ الْحَذْفِ ثُمَّ أَرَاكَ تُحَذِفُ  
لَا أَلَا كَلِمَتِكَ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَبَّدٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ  
أَخْبَرَنَا كَهْمَسٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ  
وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عُمَيْةَ بْنِ صُهَيْبَانَ عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَذْفِ قَالَ ابْنُ  
جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ وَقَالَ إِنَّهُ لَا يُسْكَأُ الْعَدُوُّ وَلَا يُقْتَلُ الصَّيْدُ وَلَكِنَّهُ يَكْسِرُ

سنا اوسبعا نحو  
جعفر قال حدثنا شعبة نحو  
قوله بوركها او خذنها هو شك من الراوى  
لايضاد به نحو  
لكن المشهور في مثل هذا بالاشافة والاشاعل

(٩)

(١٠)

(..)

(..)

(١٩٥٣)-٥٣

(..)

(١٩٥٤)-٥٤

(..)

(..)-٥٥

حديث (٥٣/١٩٥٣): تحفة (١٦٢٩) خ (٢٥٧٢، ٥٤٨٩، ٥٥٣٥) د (٣٧٩١) ت (١٧٨٩) ن (٤٣١٢) ق (٣٢٤٣) التحف (١٤٨٧).  
حديث (٥٤/١٩٥٤): تحفة (٩٦٥٩) خ (٥٤٧٩) ن (٤٨١٥) التحف (٨٩٥٧).  
حديث (٥٥/١٩٥٤): تحفة (٩٦٦٣) خ (٤٨٤١، ٤٨٤٢، ٦٢٢٠) د (٥٢٧٠) ق (٣٢٢٧) التحف (٨٩٦١).

الضائر في هذا الحديث اللهم الان يؤول الحذف بالرمية والله اعلم

قوله لا اكلك ابا وهذا صدر منه على وجه الزجر لعدم ارجائه بالنسبة لانه لا يعمل بغير السلم فوق ثلاثة ايام كالورد في الحديث والله اعلم قال الثوري فيه يجوز اهل البيوع والنسوق ومناذى السنة مع العلم وانه يجوز هجرته في ما عدا النبي عن الهجرة ان فوق ثلاثة ايام فاجوز فمن هجر خلفه ومناذى النبي واما اهل البيوع ونحوهم فمجرد هجرته في ما عدا النبي الحديث مما يؤيده من نظائره اه

(...)-٥٦

السِّنَّ وَيَقْفَأُ الْعَيْنَ وَقَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ إِنَّهَا لَا تَسْكُ الْمَدَوَّ وَلَمْ يَذْكُرْ تَقْفَأُ

الْعَيْنَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ

سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ أَنَّ قُرْبَاءَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقِلٍ حَدَفَ قَالَ فَهَاهُ وَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْحَدْفِ وَقَالَ إِنَّهَا لَا تَصِيدُ صَيْدًا وَلَا تَسْكُ عَدْوًا

وَلَكِنَّهَا تَكْسِرُ السِّنَّ وَتَقْفَأُ الْعَيْنَ قَالَ فَعَادَ فَقَالَ أَحَدُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهُ ثُمَّ تَحَدَّفُ لَا أَكَلِكُ أَبَدًا وَحَدَّثَنَا ه

(...)

(١٩٥٥)-٥٧

حَدَّثَنَا الْمُتَّقِيُّ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا

إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَدَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ عَنْ شَدَّادِ بْنِ

أَوْسٍ قَالَ ثَلَاثَانِ حَفَظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ

الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ فَإِذَا قَاتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ

وَلْيُجِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ فَلْيُرِحْ ذَبْحَتَهُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ

ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

نَافِعٍ حَدَّثَنَا عُندَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُمَيَّانَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ

عَنْ مَنصُورٍ كُلُّهُ لَاءٌ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَدَّاءِ بِإِسْنَادٍ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ

(...)

(١٩٥٦)-٥٨

\* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ

زَيْدِ بْنِ أَسِّ بْنِ مَالِكٍ قَالَ دَخَلْتُ مَعَ جَدِّي أَسِّ بْنِ مَالِكٍ دَارَ الْحَكَمِ بْنِ

أَيُّوبَ فَإِذَا قَوْمٌ قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا قَالَ فَقَالَ أَسُّ بْنُ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُصَبَّرَ الْبَهَائِمُ \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ

ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ

(...)

قوله ان تصبر البهائم وهوان تمسك وتجعل هدفا يرمى اليه حتى يموت ففيه تعذيب لها وتصير ميتة لا يعمل اكلها ويخرج جلدتها عن الانتفاع اه سندی (وحدثنا)

باب الامر باحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة

قوله عليه السلام على كل شئ على معنى في اى امركم به في كل شئ (القتلة) بكسر القاف وهو هنا القتل قصاصا واحدا كما يقتل تارك الصلاة عمدا عند الشافعي ومالك واحد اذا قتل في الفرع حدا غير ذلك والاحسان فيها الاختيار اسهل الطرق واقلها ابلاها واما قتل قطاع الطريق بالصلب والزاني المحصن بالرجم فحسنتي من هذا الحديث لان التشديد فيهما ورد من الشارع ( وليجد احذكم

باب النهى عن صبر البهائم

شفرته ( وهى السكين العظيم اى ليحطها حادة وليجعل في امرها ( فليرح ذبيحته ) اى ليتركها حتى تستريح وتبرد وهذان الفعلان كاليان للاحسان في الذبح لا يقال هنا معارض لقوله عليه السلام ( من غرق غرقناه ومن حرق حرقناه ) لانه محمول على السياسة اه ميارق بعبارة قوله ان تصبر البهائم وهوان تمسك وتجعل هدفا يرمى اليه حتى يموت ففيه تعذيب لها وتصير ميتة لا يعمل اكلها ويخرج جلدتها عن الانتفاع اه سندی (وحدثنا)

(١١)

(١٢)

حديث (٥٦/١٩٥٤): تحفة (٩٦٥٧) ق (٣٢٢٦، ١٧) التحف (٨٩٥٥).

حديث (٥٧/١٩٥٥): تحفة (٤٨١٧) د (٢٨١٥) ت (١٤٠٩) ن (٤٤٠٥، ٤٤١١، ٤٤١٤) (٨٦٥٨ الكبرى) ق (٣١٧٠) التحف (٤٤٨٦).

حديث (٥٨/١٩٥٦): تحفة (١٦٣٠) خ (٥٥١٣) د (٢٨١٦) ن (٤٤٣٩) ق (٣١٨٦) التحف (١٤٨٨).

٥٨م-(١٩٥٧)

وَحَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ جَبْرِ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ

بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو كَامِلٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ)

قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِتَفَرَّقٍ فَدَنَبُوا

دَجَاجَةً يَتَرَامُونَهَا فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا عَنْهَا فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ مَنْ فَعَلَ هَذَا إِنَّ

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا

هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِفَيْثَانَ مِنْ قُرَيْشٍ

قَدْ نَصَبُوا طَيْرًا وَهُمْ يَرْمُونَهُ وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلِّ خَاطِئَةٍ مِنْ نَبْلِهِمْ

فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ مَنْ فَعَلَ هَذَا لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ مَنْ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا وَحَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا هُرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا

حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ

يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقْتَلَ شَيْءٌ مِنَ الدَّوَابِّ صَبْرًا

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ حَدَّثَنَا

يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ حَدَّثَنَا جُنْدُبُ بْنُ سَفْيَانَ

قَالَ شَهِدْتُ الْأَضْحَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَعُدْ أَنْ صَلَّى

وَفَرَّغَ مِنْ صَلَاتِهِ سَلَّمَ فَإِذَا هُوَ يَرَى لَحْمَ أَضْحَى قَدْ ذُبِحَتْ قَبْلَ أَنْ يَفْرُغَ

مِنْ صَلَاتِهِ فَقَالَ مَنْ كَانَ ذَبَحَ أَضْحِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ أَوْ نُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا

أُخْرَى وَمَنْ كَانَ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

(...)

٥٩م-(١٩٥٨)

(...)

٦٠م-(١٩٥٩)

١-(١٩٦٠)

٢-(...)

قوله عليه السلام فيه الروح غرضاً اي لا تتخذوا الحيوان الخي غرضاً ترمون اليه كالغرض من الجلود وغيرها وهذا النهي للتحريم ولهذا قال صلى الله عليه وسلم في رواية ابن عمر التي بعدهه لعن الله من فعل هذا ولانه تعذيب للحيوان واتلاف لنفسه وتضييع للمال به وتفويت لذاته ان كان مذكي ولنفعته ان لم يكن مذكي اه نووي قال في المبارك الغرض وهو الهدف المرى بالسهم ونحوها

قوله كل خاطئة هو بهيمة والخاطئة ما لم يصب المرى والافصح فيه خاطئة لانه يقال لمن لم يصب خطأ فهو خطي وحكى الجوهرى انه يقال فيه ايضاً خطأ فهو خاطي جاء ما في هذا الحديث على هذه اللغة قاله السنوسى وكذا قاله النووى

قوله الاضاحي قال الجوهرى قال الاسمى فيها اربع لغات اضحية واضحية بضم الهززة وكسرهما وجمعها اضاحي بتشديد الباء وتخفيفها واللغة الثالثة ضحية وجمعها ضحايا والرابعة اضحاة بفتح الهززة والجمع اضحى كارتاة وارطى وبهاسى يوم الاضحي قال القاضى وقيل سميت بذلك لانها تفعل في الضحى وهى ارتضاع النهار وفي الاضحي لفتان التذكير لغة قيس والتأنيث بنى تميم اه نووى

كتاب الاضاحي

باب وقتها

قوله عليه السلام فليذبح باسم الله قال الكتاب من اهل العربية اذا قيل باسم الله تعين كتبه بالالف وانما يحذف الالف اذا كتبت بسم الله الرحمن الرحيم بكالها اه نووى ظاهره يفيد الوجوب لان الامر

٣٥- (١) ان تقتل شيئاً يؤ

حديث (٥٨/١٩٥٧)م: تحفة (٥٥٥٩)خ (٥٥١٥) تعليقاً ن (٤٤٤٣، ٤٤٤٤) التحف (٥١٨٦).  
حديث (٥٩/١٩٥٨)م: تحفة (٧٠٥٤)خ (٥٥١٥)ن (٤٤٤٢، ٤٤٤١) التحف (٦٥٥٢).  
حديث (٦٠/١٩٥٩)م: تحفة (٢٨٣١)ق (٣١٨٨) التحف (٢٦٢٢).  
حديث (٣، ٢، ١/١٩٦٠)م: تحفة (٣٢٥١)خ (٩٨٥، ٥٥٠٠، ٥٥٦٢، ٦٦٧٤، ٧٤٠٠)ن (٤٣٦٨، ٤٣٩٨) الكبرى) ق (٣١٥٢) التحف (٣٠٢٠).

حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ سَلَامُ بْنُ سَلِيمٍ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنِ جُنْدَبِ بْنِ سُهَيْبَانَ قَالَ شَهِدْتُ الْأَضْحَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ بِالنَّاسِ نَظَرَ إِلَى غَنَمٍ قَدْ ذُبِحَتْ فَقَالَ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَذْبَحْ شَاةً مَكَانَهَا وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ عَنْ أَبِي عَيْنَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ عَلَى اسْمِ اللَّهِ كَحَدِيثِ أَبِي الْأَخْوَصِ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَسْوَدِ سَمِعَ جُنْدَبًا الْجَبَلِيَّ قَالَ شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى يَوْمَ الْأَضْحَى ثُمَّ حَطَبَ فَقَالَ مَنْ كَانَ ذَبْحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُعِدْ مَكَانَهَا وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ غَامِرٍ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ فَضِيَ خَالِي أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ شَاةٌ لَحْمٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عِنْدِي جَذَعَةً مِنَ الْمَعْرِزِ فَقَالَ ضَحَّ بِهَا وَلَا تَضَحُ لِغَيْرِكَ ثُمَّ قَالَ مَنْ ضَحَّى قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا ذَبَحَ لِنَفْسِهِ وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَدْ تَمَّ نَسْكَهُ وَأَصَابَ سِتَّةَ الْمُسْلِمِينَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ دَاوُدَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ خَالَهَ أَبَا بُرْدَةَ بْنَ نِيَارٍ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ لِللَّحْمِ فِيهِ مَكْرُوهٌ وَإِنِّي عَجَلْتُ نَسِيبَتِي لِأُطْعِمَ أَهْلِي وَجِبْرَانِي وَأَهْلَ دَارِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعِدْ نَسْكَكَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عِنْدِي عَمَاقَ لَبَنِ هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٌ فَقَالَ هِيَ خَيْرٌ نَسِيبَتِكَ وَلَا تَجْزِي جَذَعَةً عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ عَنِ الشَّعْبِيِّ

( عن )

قوله عليه السلام فليذبح شاة مكانها ظاهره ان الاضحية واجبة ولو كانت سنة لما امر بها عادتھا واختلف العلماء من السلف والخلف في وجوب الاضحية على الموسر فهي عند سعيد ابن المسيب وعطاء وعلقمة والشافعي غير واجبة لانياتم تاركه وذلك المروي عن ابى بكر وعمر وابى مسعود وقال مالك لا يتركها فان تركها بئس ما صنع وحكى عن النخعي انه قال الاضحية واجب على اهل الامصار ما خلا الحجاج وعند محمد ابن الحسن واجبة على المقيم في الامصار والمشهور عن ابى حنيفة رحمه الله تعالى انه يوجبها على حر مقيم يملك نصابا اه باختصار من الشراح قال العيني وتحرير مذهبنا ما قاله صاحب الهداية الاضحية واجبة على كل مسلم حر مقيم موسر في يوم الاضحية عن نفسه وعن اولاده الصغار اه ودليل القائلين بالسنية ما رواه الجماعة غير البخارى عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم من رأى هلال ذى الحجة منكم واراد ان يضحي فليمسك عن شعره واظفاره والتعلوق بالارادة ينافي الوجوب وحجة القائلين بالوجوب ما رواه ابن ماجه عن عبد الرحمن الاعرج عن ابى هريرة قال قال رسول الله عليه السلام من كان له سعة ولم يضع فلا يقرن مصلانا واخرجه الحاكم وقال صحيح الاسناد ومثل هذا الوعيد لا يلحق بترك غير الواجب اه باختصار من العيني وفصل النووي غاية التفصيل في هذا الباب ان رمته فليذبحه والله اعلم

قوله يوم اضحى قال النووى اضحى مصروف اه اى على انه مذكر فى لغة قيس ومقتضاه غير مصروف فى لغة بنى تميم على انه مؤنث كاتقدم والله اعلم

قوله ثم خطب وهو صريح ان الخطبة فى العيد بعد الصلاة وهو جمع عليه

قوله على اسم الله يعنى باسم الله اى قائل باسم الله والله اعلم

قوله على اسم الله يعنى باسم الله اى قائل باسم الله والله اعلم

قوله على اسم الله يعنى باسم الله اى قائل باسم الله والله اعلم

(...)

(...)-٣

(...)

٤-(١٩٦١)

(...)-٥

(...)

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ لَا يَذْبَحَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يُصَلِّيَ قَالَ خَالِي يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ النَّحْمُ فِيهِ مَكْرُوهٌ ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ هُشَيْمٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَامِرٍ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَوَجَّهَ قِبَلَتَنَا وَنَسَكَ نُسْكَنَا فَلَا يَذْبَحُ حَتَّى يُصَلِّيَ فَقَالَ خَالِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ نَسَكْتُ عَنْ ابْنِ لِي فَقَالَ ذَلِكَ شَيْءٌ عَجَلْتَهُ لِأَهْلِكَ فَقَالَ إِنَّ عِنْدِي شَاةً خَيْرٌ مِنْ شَاتَيْنِ قَالَ ضَخَّ بِهَا فَأَتَاهَا خَيْرٌ نَسِيكَةٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّهُ لَظُّ لَابِنِ الْمُثَنَّى) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُبَيْدِ الْإِيَامِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبَدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا نَصَلِّي ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَحْرُ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا وَمَنْ ذَبَحَ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النَّسْكِ فِي شَيْءٍ وَكَانَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَّارٍ قَدْ ذَبَحَ فَقَالَ عِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِيَّةٍ فَقَالَ أَذْبَحُهَا وَلَنْ تَجْزِيَ عَنِّي أَحَدٌ بَعْدَكَ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُبَيْدِ سَمِعَ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا قَسْبِيَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ وَبْنُ صَخْرٍ الدَّارِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو التُّهْمَانِ عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (بِعْنِي ابْنُ زِيَادٍ) حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ عَنِ الشَّعْبِيِّ حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ قَالَ خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمِ النَّحْرِ فَقَالَ

قوله ان هذا يوم اللحم فيه مكرهه قال النووي قال القاضي كذا روينا في مسلم مكرهه بالكاف والهاء من رواية السجزي والفراسي وكذا ذكره الترمذي قال وروينا في مسلم من العذري مكرهه بالالف والميم قال وصوب بعضهم هذه الرواية ومعناه يشتهى فيه اللحم يقال قرمت الى اللحم وقرمته اذا اشتبهت قال وهي بمعنى قوله في غير مسلم عرفته انه يوم اكل وشرب فتعجلت واكلت واطعمت اهلي وجيراني الخ قال القاضي واما رواية مكرهه فقال بعض شيوخنا صوابه اللحم فيه مكرهه بفتح الحاء اي ترك الذبح والتضحية وبقاء اهله فيه بلا لحم حتى يشتهوه مكرهه واللحم بفتح الحاء اشتبهاء اللحم الخ وقال الاصمعي معناه هذا يوم طلب اللحم فيه مكرهه وشاق وهذا حسن والله اعلم اه

قوله ذلك شيء عجلته الخ يعنى ليس من العبادة فلا ثواب لك فيه بل هو لحم ينتفع به اهلك والله اعلم

قوله شاة خير والمراد منه جذعة من المعز كما مرح في الرواية الاخرى اطلاقا للعام على بعض ما يتناوله والله اعلم

قوله عندي جذعة يعنى من المعز حملا للطلق على المقيد والله اعلم قال العيني هي جذعة معز كانت لا تجوز واما الجذعة من الضأن فتجوز قال ابو عبدالله الزعفراني المجمع من الضأن ما تأكله سبعة اشهر وطعن في الشهر الثامن ويجوز في الاضحية اذا كان عظيم الجثة واما المجمع من المعز فلا يجوز الا ما تأكله سنة وطعن في الثانية انتهى يقال الجذعة وصف لسن معين من جبسة الانعام فن الضأن ما تأكل السنة وهو قول الجمهور وقيل دونها ثم اختلف في تقديره فقيل ابن ستة اشهر وقيل ثمانية وقيل

قوله عليه السلام ووجهنا بيتنا هو امر وجهنا اليها اوجه اليها والله اعلم

بخبر

بخبر

قوله عليه السلام وان تجزى عن احد بملك يعنى لغيرك وهذا من خصائص هذا الصحابي والله اعلم

بخبر

٦- (...)

٧- (...)

(...)

(...)

٨- (...)

قوله عندي عناق لبن هي خير الخ عناق بفتح العين وهي الاشم من المعز اذا قويت ما لم تستكمل سنة وجمعها اعنق وعنوق واما قوله عناق لبن فعناه صغيرة قريبة مما ترضع اه نووي وقال الابن يثير الى صفرها واما ترضع بمعد ( خير من شاتي) الخ يريد اطيب لحمها وسمنها فهي خير من شاتين يراد بهما اللحم وهو حجة لما لك واصحابه في ان المعتبر في الضحايا طيب اللحم لاكثرته فشاة سبيته خير من شاتي لحم اه

قوله ولم يذكر الشاك يعني ان ابا عامر لم يذكر في روايته عن شعبة قال شعبة واطنه قال الخ والله اعلم

قوله عليه السلام من كان ذبح الخ قال النووي اما وقت الاضحية فينبغي ان يذبحها بعد صلواته مع الامام وحينئذ تجزئ بالاجماع قال ابن المنذر واجمعوا انها لا تجوز قبل طلوع الفجر يوم النحر واختلفوا فيما بعد ذلك فقال الشافعي وآخرون يدخل وقتها اذا طلعت الشمس ومضى قدر الصلاة وخطبتين سواء صلى الامام وذبح ام لا وصل المضحى ام لا وهذا سواء في اهل الامصار والقرى وقال ابو حنيفة وعطاء يدخل وقتها في حق اهل القرى اذا طلعت الفجر الثاني ولا يدخل في حق اهل الامصار حتى يصلي الامام ويخطب فان ذبح قبل ذلك لم يجزه وقال مالك لا يجوز ذبحها الا بعد صلاة الامام وخطبته وذبحه وقال احمد لا يجوز قبل صلاة الامام ويجوز بعدها قبل ذبح الامام اه باختصار وبقية المباحث يطلب من الفقه قال ابن ملك استدلل بهذا الحديث ابو حنيفة على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد الصلاة في المصر وقال الشافعي انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس صلى الامام اولاً والحديث حجة عليه اه

لَا يُضَحِّيَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يُصَلِّيَ قَالَ رَجُلٌ عِنْدِي عَنَّا قُلُوبُ لَبْنٍ هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ قَالَ فَضَحَّ بِهَا وَلَا تَجْزِي جَذَعَةٌ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلْمَةَ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ ذَبَحَ أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَدِلْهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ عِنْدِي إِلَّا جَذَعَةٌ قَالَ شُعْبَةُ وَأَطْنَهُ قَالَ وَهِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْعَلْهَا مَكَانَهَا وَلَنْ تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ وَحَدَّثَنَا هُوَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّكَّ فِي قَوْلِهِ هِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَعَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُليَّةَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَاسِمٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَعِدْ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ وَذَكَرَ هَنَةً مِنْ جِبْرَائِيلَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَهُ قَالَ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ أَفَأَذْبَحُهَا قَالَ فَرَحَّصَ لَهُ فَقَالَ لَا أَدْرِي أَبْلَغْتَ رُحْصَتَهُ مِنْ سِوَاهِ أَمْ لَا قَالَ وَأَنْكَرَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى كَبْشَيْنِ فَذَبَحَهُمَا فَقَامَ النَّاسُ إِلَى عُثَيْمَةَ فَتَوَرَّعَوْهَا أَوْ قَالَ فَتَحَيَّرَ عَوْهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى الْعَبْرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَهَيْشَامُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فَأَمَرَ مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَنْ يُعِدَّ ذَبْحًا ثُمَّ ذَكَرَ بِمَثَلِ حَدِيثِ ابْنِ عُليَّةَ وَحَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ يُحْيَى الْحَسَانِيُّ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ وَرْدَانَ) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَ فَوَجَدَ رِيحَ لَحْمٍ فَنَهَاهُمْ أَنْ يَذْبَحُوا قَالَ مَنْ كَانَ صَحِيًّا فَلْيَعِدْ ثُمَّ ذَكَرَ بِمَثَلِ حَدِيثِهَا

( حدثنا )

٩- (..)

(..)

١٠- (١٩٦٢)

١١- (..)

١٢- (..)

قوله من مسننة السنة هي التنية وهي أكبر من اللبن عينة قولات هذه المسئلة اجود لطيب لحمها وسمنها نووي قوله انكنا هموز العيصال وانصاف وفيه اجزا لا ذكر في الاضحية وان قوله انكنا ان يذبحها بنفسه وهو صحيح عايناه في يوم اربعين ابي نووي قوله منة اي حاجة نووي

حديث (٩/١٩٦١): تحفة (١٩٢٠) خ (٥٥٥٧) التحف (١٧٧٦).  
حديث (١٠/١٩٦٢): تحفة (١٤٥٥) خ (٩٥٤، ٩٨٤، ٥٥٤٦، ٥٥٤٩، ٥٥٥٤، ٥٥٥٧ تعليقا، ٥٥٦١) ن (١٥٨٨، ٤٣٩٦، ٤٣٨٨)  
ق (٣١٥١) التحف (١٣٤٧).





يضطرب الكيش برأسه  
قترنق يد الذابج وهذا  
اصح من الحديث الذي جاء  
بالتى عن ذلك اه وفي هذا  
الحديث اشارة الى ان المصحى  
يستحب له ان يذبح اضحية  
بيده ان كان يعرف آداب  
الذبح ويقدر عليه والا  
فليحضر عند الذبح للخبر  
الحسن  
قوله وسى وكبر اى قال  
باسم الله والله اكبر كما ياف  
في الرواية الآتية آتفا قال  
في المرقاة الواو في وكبر  
المطلق الجمع فان التسمية  
قبل الذبح ما علم ان التسمية  
شروط عندنا والتكبير  
مستحب عند الكل اه  
وفي النوى فيه اثبات  
التسمية على الضحية وسائر  
الذبايح وهذا مجمع عليه  
لكن هل هو شرط ام  
مستحب فيه خلاف اه  
وهو شرط عند الحنفية  
ومستحب عند الشافعية  
والاعلم  
قوله يطأ اى يدب ويمشى  
بسواد الخ قال النوى فعناه  
ان قروا نحه ويطئه وما حول  
عينه اسود والله اعلم اه

قوله صلى الله عليه وسلم اى ما يتبعها قال الطبري بنوعه  
قوله صلى الله عليه وسلم اى ما يتبعها قال الطبري بنوعه  
قوله صلى الله عليه وسلم اى ما يتبعها قال الطبري بنوعه

واضعا قدمه على صفحاها قال وسى وكبر وحدثنا يحيى بن حبيب حدثنا  
خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا شعبة اخبرني قتادة قال سمعت ابا يقول  
ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله قال قلت انت سمعته من انس قال نعم  
حدثنا محمد بن المثنى حدثنا ابن ابي عدي عن سعيدي عن قتادة عن انس عن  
النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير انه قال ويقول باسم الله والله اكبر حدثنا  
هرون بن معروف حدثنا عبد الله بن وهب قال قال حيوة اخبرني ابو صخر عن  
يزيد بن قسيط عن عروة بن الزبير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
امر بكبش اقرن يطأ في سواد ويترك في سواد وينظر في سواد فاتي به ليضحى به  
فقال لها يا عائشة هلمى المديئة ثم قال اشحنديها بحجر ففعلت ثم اخذها واخذ  
الكبش فاضجمه ثم ذبحه ثم قال باسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد  
ومن امة محمد ثم ضحى به \* حدثنا محمد بن المثنى العتري حدثنا يحيى بن سعيدي  
عن سفيان حدثني ابي عن عباية بن رفاع بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج  
قلت يا رسول الله انا لا قوا العدو غدا وليست معنا مدى قال صلى الله عليه وسلم  
اعجل اوارني ما انهر الدم وذكري اسم الله فكل ليس السن والظفر وسا حدثك  
اما السن فعضم واما الظفر فدى الحبشة قال واصبنا نهب ابل وعم فند منها  
بعير فرماه رجل بسهم فخبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابل  
اوايد كاوايد الوحش فاذا غلبكم منها شئ فاضعوا به هكذا وحدثنا  
اسحق بن ابراهيم اخبرنا وكيع حدثنا سفيان بن سعيدي بن مسروق عن ابيه عن  
عباية بن رفاع بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج قال كتامع  
رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي الخليفة من تهامة فاصبنا غمما وابل فجل  
القوم فاعلوا بها القدور فامر بها فكففت ثم عدل عشر من الغنم بجزور

قوله صلى الله عليه وسلم اى ما يتبعها قال الطبري بنوعه  
قوله صلى الله عليه وسلم اى ما يتبعها قال الطبري بنوعه  
قوله صلى الله عليه وسلم اى ما يتبعها قال الطبري بنوعه

(..)  
(..)  
١٩- (١٩٦٧)  
٢٠- (١٩٦٨)

قوله صلى الله عليه وسلم اى ما يتبعها قال الطبري بنوعه

٢١- (..)

قوله صلى الله عليه وسلم اى ما يتبعها قال الطبري بنوعه

قوله صلى الله عليه وسلم اى ما يتبعها قال الطبري بنوعه وهو من النشاط والحفة اى اعجل ذبحها  
قوله صلى الله عليه وسلم اى ما يتبعها قال الطبري بنوعه وهو من النشاط والحفة اى اعجل ذبحها  
قوله صلى الله عليه وسلم اى ما يتبعها قال الطبري بنوعه وهو من النشاط والحفة اى اعجل ذبحها

حديث (١٩/١٩٦٧) : تحفة (١٧٣٦٣) د (٢٧٩٢) التحف (١٦٠٥٩).  
حديث (٢٠/١٩٦٨) : تحفة (٣٥٦١) خ (٢٤٨٨) ، ٢٥٠٧ ، ٣٠٧٥ ، ٥٤٩٨ ، ٥٥٠٣ ، ٥٥٠٦ ، ٥٥٠٩ ، ٥٥٤٣ ، ٥٥٤٤ (٥٥٤٤) د (٢٨٢١)  
ت (١٤٩١ ، ١٤٩٢ ، ١٦٠٠ ، ١٦٠٠ ، ١٦٠٠) م (٤٢٩٧ ، ٤٣٩١ ، ٤٤٠٣ ، ٤٤٠٤ ، ٤٤٠٩ ، ٤٤١٠) (٤٤١٠ ، ٤١٢٤) (٤١٢٥ الكبرى)  
ق (٣١٣٧ ، ٣١٧٨ ، ٣١٨٣) التحف (٣٣١٠).

٢٢- (...)

وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ كَنَحْوِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا  
 سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عُبَايَةَ عَنْ جَدِّهِ رَافِعٍ  
 ثُمَّ حَدَّثَنِيهِ عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بِنِ مَسْرُوقٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ  
 خَدِجٍ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَأَقْوَمُ الْعَدْوِ عَدَاً وَلَيْسَ مَعَنَا مُدَى  
 فَذَكَرَ كَيْ بِاللَّيْطِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ وَقَالَ فَذَكَرْنَا عَلَيْنَا بَعِيرٌ مِنْهَا فَرَمَيْنَاهُ  
 بِالْبَلْبَلِ حَتَّى وَهَضْنَاهُ \* وَحَدَّثَنِيهِ الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ  
 زَائِدَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ الْحَدِيثَ إِلَى آخِرِهِ بِتَمَامِهِ وَقَالَ  
 فِيهِ وَلَيْسَتْ مَعَنَا مُدَى أَفَنَذِجُ بِالْقَصَبِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ  
 الْحَمِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عُبَايَةَ  
 ابْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِجٍ أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَأَقْوَمُ الْعَدْوِ  
 عَدَاً وَلَيْسَ مَعَنَا مُدَى وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَلَمْ يَذْكُرْ فَجِئَ الْقَوْمُ فَأَعْلَوْا بِهَا  
 الْقُدُورَ فَأَمَرَ بِهَا فَكُفِّتْ وَذَكَرَ سَائِرَ الْقِصَّةِ \* حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ  
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي عَمِيْدٍ قَالَ شَهِدْتُ الْعَيْدَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي  
 طَالِبٍ فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ وَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا  
 أَنْ نَأْكُلَ مِنْ لَحْمٍ نُسَكْنَا بَعْدَ ثَلَاثِ حُدُثِي حَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ  
 وَهْبٍ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو عَمِيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ أَنَّهُ شَهِدَ  
 الْعَيْدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ فَصَلَّيْتُ لَنَا  
 قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ نَهَانَا أَنْ  
 نَأْكُلُوا لَحْمَ نُسَكِكُمْ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ فَلَا تَأْكُلُوا وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
 حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ  
 الْخُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ

قوله فضل لنا قبل الخطبة ثم يخطب هو مخرج في تقديم الصلاة على الخطبة على عكس الجملة فأنقله مروان من تقديم الخطبة على الصلاة بخلاف المصنفين

(...)

٢٣- (...)

٢٤- (١٩٦٩)

٢٥- (...)

(...)

قوله كنجو حديث يحيى  
 ابن سعيد وهو في السند الأول  
 شيخ محمد بن المثنى

قوله فذكي بالليط هو باللام  
 مكسورة ثم ياء مشددة تحت  
 ساكنة ثم طاء مهمله وهي  
 قشور القصب وليط كل شيء  
 قشوره والواحدة ليطه اه  
 نووي

قوله فند علينا بعير قال  
 في القاموس يقال ندى البعير  
 ندا ونديدا ونودوا ونادا  
 بفتحين ونادا بالكسر  
 من الباب الثاني اذا شرد  
 ونفرا اه

قوله وهضناه هو بهاء مفتوحة  
 مخففة ثم صاد مهمله ساكنة  
 ثم نون ومعناه رميناه رميا  
 شديدا وقيل اسقطناه  
 على الارض ووقع في غير  
 مسلم رهضناه بالراء اي  
 حبسناه اه نووي

قوله ولم يذكر فعجل الخ  
 يعني لم يذكره شعبة عن  
 مسروق كما ذكره غيره  
 او غير شعبة من رجال  
 الاسناد قبل شعبة والله اعلم

باب

بيان ما كان من النهي  
 عن أكل لحوم  
 الاضاحي بعد ثلاث  
 في اول الاسلام وبيان  
 نسخه وابطاحته الى

متى شاء

قوله ان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم نهانا ان نأكل من  
 لحوم نسكنا الخ قال القاضي  
 واختلف العلماء في الاخذ  
 بهذه الاحاديث فقال قوم  
 يحرم امسك لحوم الاضاحي  
 والاكل منها بعد ثلاث وان  
 حكم التحريم باق كما قاله على  
 وابن عمرو قال جماهير العلماء  
 يباح الاكل والامساك بعد  
 ثلاث والنهي منسوخ بهذه  
 الاحاديث المصرفة بالنسخ  
 لاسيما حديث بريدة وهذا  
 من نسخ السنة بالسنة اه  
 نووي

(٥)

(٢٦-١٩٧٠)

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا

قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَا يَأْكُلُ كُلُّ أَحَدٍ مِنْ لَحْمِ

أُضْحِيِّهِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ

أَبْنِ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ

(يَعْنِي ابْنَ عُمَانَ) كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ

حَدِيثِ اللَّيْثِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا وَقَالَ

عَبْدُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ تُؤْكَلَ لَحُومُ الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثِ قَالٍ

سَالِمٌ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَأْكُلُ لَحُومَ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثِ وَقَالَ ابْنُ

أَبِي عُمَرَ بَعْدَ ثَلَاثِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ أَخْبَرَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا

مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ لَحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَذَكَرْتُ

ذَلِكَ لِعَمْرَةَ فَقَالَتْ صَدَقَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ دَفَّ أَهْلُ آيَاتٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ

حَضْرَةَ الْأَضْحَى رَمَنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدَّخِرُوا ثَلَاثًا ثُمَّ تَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ

إِنَّ النَّاسَ يَتَخَذُونَ الْأَسْقِيَةَ مِنْ ضَحَايَاهُمْ وَيَجْمَلُونَ مِنْهَا الْوَدَكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا ذَاكَ قَالُوا نَهَيْتَ أَنْ تُؤْكَلَ لَحُومُ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثِ فَقَالَ

إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّاقَةِ الَّتِي دَفَّتْ فَكَلُوا وَأَدَّخِرُوا وَتَصَدَّقُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى

ابْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَنَّهُ نَهَى عَنْ أَكْلِ لَحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثِ ثُمَّ قَالَ بَعْدَ كَلْوَا وَتَرَوَدُوا وَأَدَّخِرُوا

قوله لحم الاضاحي يجوز  
تشديد الياء وتخفيفها جمع  
اضحية

قوله فكان ابن عمر لا يأكل  
الخ الظاهر منه ان الناسخ  
لم يسلطه والا فكيف يترك  
العمل به او عدمه كله لو اساءة  
الفقراء والله اعلم

قولها دف اهل آيات قال  
الابي قال اهل اللغة الدافة  
بتشديد الداء قوم يسبرون  
جاعة سيرا خفيفا ودافة  
الاعراب من يرد منهم المصر  
والمراد هنا من ورد من  
ضعفاء الاعراب للمواساة  
اه وفي القاموس يقال دف  
الرجل دفا ودفيضا من  
السباب الاول اذا مثنى  
خفيفا اه

قوله حضرة الاضحى في الحاء  
الحركات الثلاث والاضاد  
ساكنة في الجميع وحكى فتحها  
وهو ضعيف والظاهر ان  
نصب حضرة على المفعول  
من اجله اه سنوسي

قوله يتخذون الاسقية جمع  
سقاء كسقاء وهو وعاء  
يتخذ من جلود الغنم

قوله يجملون منها الودك قال  
في القاموس الودك يفتححتين  
دم اللحم اه قال النووي  
يجملون بفتح الياء مع  
كسر الميم وضمها ويقال  
ضم الياء مع كسر الميم يقال  
جلت الدهن اجمله بكسر الميم  
واجله بضمها جلا واجلته  
اجله اجلا اي اذنته وهو  
بالجيم اه قال في القاموس  
الجل كمل جمع الشيء يقال  
جل الشيء جلا من السباب  
الاول اذا جمعه ومعنى اذابة  
الشحم يقال جل الشحم  
اذا اذابه وكذلك الاجمال  
يقال اجل الشحم اذا اذابه  
اه

قوله عليه السلام انما  
نهيتكم الخ هذا تصرح  
بزوال النهي عن ادخارها  
فوق ثلاث وفيه الامر  
بالصدقة منها والامر بالاكل  
الخ اه نوي الاكل  
والتصدق مستحبان عند  
امة العلماء فلا يجب شيء  
منهما خلافا لبعض السلف  
في الاكل لظاهر الحديث لان  
الامر فيهما للندب او الاباحة  
خصوصا في الاكل لان نفعه

عائد الى العباد واما قول الاصوليين الامر للوجوب ولو بعد الحظر كما وقع هنا فنقد عدم القرينة والقرينة هنا رفع المرح والله اعلم قوله فكلوا وادخروا الخ  
يعنى كلوا بعضها وادخروا بعضها وتصدقوا ببعضها فلا منافاة بين الادخار والتصدق والله اعلم

(حدثنا)

(٢٩-١٩٧٢)

حديث (٢٦/١٩٧٠): تحفة (٧٧١٠، ٧٧٨٤، ٨٢٩٤) ت (١٥٠٩) التحف (٧١٤٢، ٧٢١٠، ٧٦٩٢).  
حديث (٢٧/١٩٧٠): تحفة (٦٩٤٦) ن (٤٤٢٣) التحف (٦٤٥٥).  
حديث (٢٨/١٩٧١): تحفة (٥٢٤٣، ١٧٩٠١، ١٨٩٤٥) د (٢٨١٢) ن (٤٤٣١) التحف (١٦٥٥١، ١٧٤١٥).  
حديث (٢٩/١٩٧٢): تحفة (٢٩٣٦) ن (٤٤٢٦) التحف (٢٧٢٨).

حدثنا

ويجملون فيها

٣٠- (...)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ

حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ ح وَحَدَّثَنِي

مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ( وَاللَّفْظُ لَهُ ) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا

عَطَاءٌ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ كُنَّا لَا نَأْكُلُ مِنْ لُحُومِ بُدْنِنَا فَوْقَ

ثَلَاثِ مِئَةٍ فَأَرْخَصَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كُلُوا وَتَرَوُّدُوا قُلْتُ

لِعَطَاءٍ قَالَ جَابِرٌ حَتَّى جِئْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ نَعَمْ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا

٣١- (...)

زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ

جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا لَا نُمْسِكُ لُحُومَ الْأَضَاحِي فَوْقَ ثَلَاثِ فَا مَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَرَوُّدَ مِنْهَا وَنَأْكُلَ مِنْهَا ( يَعْنِي فَوْقَ ثَلَاثِ ) وَحَدَّثَنَا

٣٢- (...)

أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كُنَّا

تَرَوُّدُهَا إِلَى الْمَدِينَةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ

ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ

لَا تَأْكُلُوا لُحُومَ الْأَضَاحِي فَوْقَ ثَلَاثِ وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَشَكَّوْا إِلَى

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَهُمْ عِيَالًا وَحَشَمًا وَخَدَمًا فَقَالَ كُلُوا وَأَطْعِمُوا

وَاحْبِسُوا أَوْادِخِرُوا قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى شَكََّ عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو غَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلَا يُضْحِجَنَّ فِي بَيْتِهِ بَعْدَ ثَالِثَةِ شَيْئًا

فَلَمَّا كَانَ فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ تَفْعَلُ كَمَا فَعَلْنَا عَامَ أَوَّلِ فَقَالَ لَا إِنَّ

ذَلِكَ عَامٌ كَانَ النَّاسُ فِيهِ بِجَهْدٍ فَأَرَدْتُ أَنْ يَفْشُوا فِيهِمْ حَدَّثَنِي زُهَيْرٌ

٣٣- (١٩٧٣)

٣٤- (١٩٧٤)

٣٥- (١٩٧٥)

قوله بدنا جمع البدنة بفتحين وهي الميوان من الأبل والبقرة الموقاة المكرمة لينتقرب به هنا إذا كان الهدى الموقى من جنس النعم يطلق اضحية ومن جنس الأبل والبقرة يسمى بدنة كما يستفاد من القاموس ومنه قوله تعالى والبدن جعلناها آلاية

قوله قال نعم يعنى قال جابر نعم قال النووي ووقع في البخارى لا يدل قوله هنا نعم فيحتمل أنه نسي في وقت فقال لا وذكر في وقت فقال نعم اه

قوله كذا نترودها الخ هذا من قبيل الحديث المرفوع كما بين في اصول الحديث

قوله ان لهم عيالا وحشما وخدما قال اهل اللغة الحشم بفتح الحاء والشين هم اللائدون بالانسان يخدمونه ويقومون باموره وقال الجوهرى هم خدم الرجل ومن يغضب له سوا بذلك لانهم يغضبون له والحشمة

الغضب وتطلق على الاستحياة ايضا ومنه قولهم فلان لا يحتشم اى لا يستحي ويقال حشمته واحشمته اذا اغضبته واذا تجلته فاستحيى تجلته وكان الحشم اعم من الخدم فلها جمع بينهما في هذا الحديث وهو من باب ذكر الخاص بعد العام والله اعلم اه نوى قوله عليه السلام ان ذاك عام كان الناس فيه بجهد الجهد المشقة ومعنى

يفشوشيع وينتشر فيهم لحم الأضاحي وينتفع به المتحاجون وفي البخارى ان يعينوا البعير من الاعانة وما في مسلم اوجه وقال في المشارق الوجهان صححان وما في البخارى اوجه اه ابى قال النووي الجهد يفتح الجيم وهو المشقة والنساقة اه قال العيني يقال جهد عيشهم اى تكبد واشتد وبلغ غاية المشقة ففي الحديث دلالة على ان تحريم ادخار لحم الاضاحي كان لعملة فلما زالت العملة زال التحريم اه

ب: كتاب الأضاحي

بعد ثلاثة: ب:

١١ م سا

حديث (٣٠/١٩٧٢): تحفة (٢٤٥٣) خ (١٧١٩) ن (٤١٣٨، ٤١٤١) التحف (٢٢٧٤).

حديث (٣١/١٩٧٢): تحفة (٢٤١٥) التحف (٢٢٤٣).

حديث (٣٢/١٩٧٢): تحفة (٢٤٦٩) خ (٢٩٨٠، ٥٤٢٤، ٥٥٦٧) ن (٤١٥٤، ٤١٥٥) التحف (٢٢٨٨).

حديث (٣٣/١٩٧٣): تحفة (٤٣٣٩، ٤٣٧٦) التحف (٤٠٣٦).

حديث (٣٦، ٣٥/١٩٧٥): تحفة (٢٠٧٦) د (٢٨١٤) ن (٤١٥٦) التحف (١٩٣١).

حديث (٣٤/١٩٧٤): تحفة (٤٥٤٥) خ (٥٥٦٩) التحف (٤٢٢٨).

قوله عليه السلام يا ثوبان اصلي لحم هذه الراديا صلاحه ان يغلي قليلا ثم يجعل بين حجرين حتى يصير قديدا كما سبق والله اعلم

قوله فلم ازل اطعمه منها الخ وفيه ايجاز المذف والمحنوف اصلحته بما اراده عليه السلام فلم ازل والله اعلم قال النووي فيه تصريح بجواز ادخار لحم الاضحية فوق ثلاث وجواز التزود منه وفيه ان الادخار والتزود في السفر لا يقدح في التوكيل ولا يخرج صاحبه عن التوكيل وفيه ان التضحية مشروعة للمسافر كما هي مشروعة للمقيم وهذا مذهبنا وبه قال جماهير العلماء وقال النخعي وابو حنيفة لا اضحية على المسافر وروى هذا عن علي رضي الله عنه اه

ويمكن التوفيق بينهما بان ما قال الجماهير على طريق الاستحباب انما ذبح التي عليه السلام للاحتياج يشعر به التزود الى المدينة وما فيها على طريق الوجوب فلا منافاة بين المذهبين والله اعلم

قوله عليه السلام نهيتمكم عن زيارة القبور لحدثان عهدكم بالكفر والآن حيث استحکم الاسلام وصرتم اهل تقوى (فزوروا) اي بشرط ان لا يقتن بذلك تمسح بالقبور او تقبله فانه كاقال السبكي بدعة منكرة اه مناوي قال النووي هذا الحديث مما صرح فيه بالناسخ والمنسوخ جميعا قال العلماء يعرف نسخ الحديث تارة بنص كهذا وتارة باخبار الصحابي وكان آخر الامر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار وتارة بالتاريخ اذا تعذر الجمع كترك قتل شارب الخمر في المرة الرابعة والاجماع لا ينسخ لكن يدل على وجود نسخ الخ اه

باب الفرع والعترة قوله ونهيتمكم عن النبيذ الخ المراد بالنبي ما قال لوفد عبدالقيس كما في البخاري

أَبْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحِيَّتَهُ ثُمَّ قَالَ يَا ثَوْبَانُ أَصْلِحْ لِحْمِ هَذِهِ فَلَمْ أَزَلْ أَطْعِمُهُ مِنْهَا حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ كَلَاهُمَا عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسَهَّرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ أَصْلِحْ هَذَا اللَّحْمَ قَالَ فَاصْلَحْتُهُ فَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ مِنْهُ حَتَّى بَلَغَ الْمَدِينَةَ \* وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَقُلْ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي سِنَانٍ وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى عَنْ ضِرَارِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا ضِرَارُ بْنُ مُرَّةَ أَبُو سِنَانٍ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِنَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فزُورُوهَا وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِي فَوْقَ ثَلَاثِ فَاْمَسِكُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ السَّبِيدِ الْأَبِي سِقَاءٍ فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا وَحَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا الصَّخَالِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْبَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ ابْنِ بَرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ فَذَكَرْتُمْ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي سِنَانٍ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّوْدِ

(...)

٣٦- (...)

(...)

٣٧- (٩٧٧)

عن عبد الله بن بريدة

(...)

٣٨- (١٩٧٦)

(وزهير)

(٦)

حديث (٣٧/٩٧٧): تحفة (٢٠٠١) د (٣٦٩٨، ٣٢٣٥) ن (٢٠٣٢، ٤٤٢٩، ٥٦٥٢، ٥٦٥٣) التحف (١٨٥٦).

حديث (٣٨/١٩٧٦): تحفة (١٣٢٦٩، ١٣١٢٧) خ (٥٤٧٤، ٥٤٧٣) د (٢٨٣١) ت (١٥١٢) ن (٤٢٢٢، ٤٢٢٣) ق (٣١٦٨) التحف (١٢١٨٢، ١٢٣١٣).

رجب يتقربون بها لآلهتهم ويصبون دمه على رأس الصتم فلما جاء الاسلام صاروا يذبحونها لله تعالى كما فسرها في الحديث ثم نسخ ذلك والعتر الذبح اه وقال في المرقاة المعتبرة بفتح العين المهجلة تطلق على شاة كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب وعلى الذبيحة التي كانوا يذبحونها لاصنامهم ثم يصبون دمه على رأسها اه

باب

نهى من دخل عليه عشر ذى الحجة وهو مرید التضحية أن يأخذ من شعره أو أظفاره شيئاً قوله والفرع اول النتاج الخ قال في الازهار قيل هذا التفسير من ابن شهاب وبه قال الخطابي في الاعلام وقيل من ابن رافع وهو المذكور في مسلم اه مرقاة

قوله عليه السلام فلا يس من شعره بفتح العين وتسكن (وبشره) بفتح حين (شيئا) قال التوريشي ذهب بعضهم الى ان النبي عنهما للتشبه بججاج بيت الله الحرام المحرمين والاولى ان يقال المضحى يرى نفسه مستوحية للعقاب وهو القتل ولم يؤذن فيه ففداها بالاضحية وصار كل جزء منها فداء كل جزء منه فلذلك نهى عن مس الشعر والبشر لئلا يفقد من ذلك قسط ما عند تنزل الرحمة وفضلان النور الالهي لئلا يفقد الفضائل ويتزه عن النقائص اه مرقاة

قوله عليه السلام واراد احدكم ان يضحي الخ يعني ليجتنب المضحى عن الازالة شعر نفسه واظفاره بوجه من الوجوه كالحرم وازالهما حرام عند احمد ومكروه كراهة تنزيه عند الشافعي وغير مكروه عند ابى حنيفة ومالك لما روى عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يجتنب مما يجتنبه الحرم وقال الطحاوي حديثها قد جاء متواترا اه استدلال

الشافعي وابى يوسف على سنية التضحية بالتعليق على الارادة مدفوع لان المنافي للوجوب اما هو تعليق التضحية بالارادة وهما المعلق هو الالماسك ومثله لا يدل على التخيير اه والله اعلم باختصار من المبارك قوله عمار بن اكيمة بضم الهمزة وفتح الكاف واسكان الياء واخره تاء تكسب هاء اه السنوسي

وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ يُحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا فَرَعَ وَلَا عَتِيرَةَ زَادَ ابْنُ رَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ وَالْفَرَعُ أَوَّلُ النَّتَاجِ كَانَ يُنْبَجُ لَهُمْ فَيَذَبُجُونَهُ \* حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دَخَلْتَ الْعَشْرَ وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضْحِيَ فَلَا يَمَسَّ مِنْ شَعْرِهِ وَبَشَرِهِ شَيْئًا قِيلَ لِسُفْيَانَ فَإِنْ بَعْضُهُمْ لَا يَرْفَعُهُ قَالَ لِكَيْبِي أَرْفَعُهُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ تَرْفَعُهُ قَالَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ وَعِنْدَهُ أُضْحِيَّةٌ يُرِيدُ أَنْ يُضْحِيَ فَلَا يَأْخُذَنَّ شَعْرًا وَلَا يَقْلِنَنَّ ظُفْرًا وَحَدَّثَنِي حِجَابُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنِي يُحْيَى بْنُ كَثِيرٍ الْعُبَيْرِيُّ أَبُو عَسَّانٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمْ هَيْلَالَ ذِي الْحِجَّةِ وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضْحِيَ فَلْيَمْسِكْ عَنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ الْحَكَمِ الْهَاشِمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَحَدَّثَنِي عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعُبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ اللَّيْثِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ عَمَّارِ بْنِ أَكِيمَةَ اللَّيْثِيِّ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ لَهُ ذَبْحٌ يَذْبَحُهُ

٣٩- (١٩٧٧)

٤٠- (...)

٤١- (...)

(..)

٤٢- (...)

قوله ولا يقلمن ظفرا الطاهر نظير قوله ولا يمس من شعره الطاهر واحتماله يقال قلمه اذا قلمه اه قاموس قلم الطاهر وغيره قلنا من ابراب التاني اذا قلمه اه قاموس قوله من كان له ذبح هو كسركم التال اى اجزوا ان يذبحه فهو فعل يعنى مفعول كعمل يعنى محمول ومنه قوله تعالى وقديناه يذبح عظيم اه نوري

قوله عليه السلام فلا يأخذن من شعره الخ عدم الأخذ من قبيل المستحبات عند الخفية فلا يكره كما ذكر في الصحيفة السابقة قال النووي قال اصحابنا والمراد بالنهي عن اخذ الظفر والشعر النهي عن ازالة الظفر بقلم او كسر او غيره والمنع من ازالة الشعر بخلق او تقصير او تنفث او احراق واخذة بنورة او غير ذلك وسواء شعر الأبط والشارب والعمامة والرأس وغير ذلك من شعور بدنه قال اصحابنا والحكمة في النهي ان يبقى كامل الاجزاء ليعتق من النار وقيل للتشبه بالحرم قال اصحابنا هنا غلط لانه لا يعتزل النساء ولا يترك الطيب واللباس وغير ذلك مما يتركه الحرم اه

قوله فاطي فيه ناس يعني اثم ازالوا الشعر بالنورة وهو يدل على تعلق النهي بكل وجه من وجوه الازالة اه ابى يعني لا على تعلقه باستعمال النورة لان استعمالها جائز بلا كراهة بلا شك والله اعلم

باب

تحريم الذبح لغير الله

تعالى ولعن فاعله

قوله يكره هذا او ينهى عنه يعني الاطلاع اى ازالة الشعر بالنورة للضحى لاستعمالها مطلقا والله اعلم

قوله الجندى بضم الجيم واسكان النون وفتح الدال وضها وجندع بطن من بنى ليث اه نوى

قوله فقال ما كان النبي الخ ماهذه استفهامية اى اى شئ اسرايك والله اعلم

قوله فغضب وقال الخ فيه ابطال ما زعمه الرافضة والشيعية والامامية من الوصية الى على وغير ذلك من اختراعاتهم اه نوى سياتى بيان الكلمات الاربع في الصحيفة اللاحقة ان شاء الله تعالى

قوله يكرهه الناس الكتم يتعدى بمفعول يقال كتمته ويمفعولين كما هنا يقال كتمته اياه كذا فى القاموس والله اعلم

فَإِذَا أَهْلَ هِلَالِ ذِي الْحِجَّةِ فَلَا يَأْخُذْنَ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يُضَيِّحَ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ عَمَّارِ اللَّيْثِيِّ قَالَ كُنَّا فِي الْحَمَّامِ قُبَيْلِ الْأَضْحَى فَاطَّلَى فِيهِ نَاسٌ فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَمَّامِ إِنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَكْرَهُ هَذَا أَوْ يَنْهَى عَنْهُ فَلَقِيتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ يَا أَبْنَ أَخِي هَذَا حَدِيثٌ قَدْ نَسِيَ وَتُرِكَ حَدِيثُيْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مُعَاذٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَآخِذُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَخِي آبِنِ وَهَبٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي حَيَوَةُ أَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُسْلِمِ الْجَنْدَعِيِّ أَنَّ آبِنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ وَذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ \* حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنْ مَرْوَانَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ حَدَّثَنَا مَمْصُورُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّيْفِيلِ غَامِرُ بْنُ وَائِلَةَ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسِرُّ إِلَيْكَ قَالَ فَغَضِبَ وَقَالَ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسِرُّ إِلَيَّ شَيْئًا يَكْتُمُهُ النَّاسَ غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَنِي بِكَلِمَاتٍ أَرْبَعٍ قَالَ فَقَالَ مَا هُنَّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُخَدَّنًا وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرِيُّ سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ عَنْ مَمْصُورِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ أَبِي الطَّيْفِيلِ قَالَ قُلْنَا لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرْنَا بِشَيْءٍ أَسْرَهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا أَسْرَ إِلَيَّ شَيْئًا كَتَمَهُ النَّاسَ وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ وَلَعَنَ اللَّهُ

(من)

(..)

(..)

٤٣- (١٩٧٨)

٤٤- (..)

(٨)



٤٥- (..)

مَنْ آوَى مُحَدِّثًا وَلَعَنَّ اللَّهُ مِنْ لَعْنِ وَالِدَيْهِ وَلَعَنَّ اللَّهُ مِنْ غَيْرِ الْمَنَارِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ أَبِي بَرَّةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ سَأَلَ عَلِيَّ أَخَصَّكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْءٍ فَقَالَ مَا خَصَّنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْءٍ لَمْ يَعْمَ بِهِ النَّاسَ كَأَقَمَّةٍ إِلَّا مَا كَانَ فِي قِرَابِ سَيْفِي هَذَا قَالَ فَأَخْرَجَ صَحِيفَةً مَكْتُوبٌ فِيهَا لَعْنُ اللَّهِ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ وَلَعَنَّ اللَّهُ مَنْ سَرَقَ مَنَارَ الْأَرْضِ وَلَعَنَّ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ وَلَعَنَّ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحَدِّثًا

❦ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ أَصَبْتُ شَارِفًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَعْمٍ يَوْمَ بَدْرٍ وَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَارِفًا أُخْرَى فَأَخْتَمَهُمَا يَوْمًا عِنْدَ بَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَهْمِلَ عَلَيْهِمَا إِذْ خِرًا لِأَسْبِعَهُ وَمَعِيَ صَائِعٌ مِنْ تَيْ قَيْمُقَاعٍ فَاسْتَعِينَ بِهِ عَلِيٌّ وَلِئِمَّةٍ فَاطِمَةَ وَحَمْرَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَشْرَبُ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ مَعَهُ قَيْمَةُ تُغْنِيهِ فَقَالَتْ أَلَا يَأْخُزُّ لِّلشَّرَفِ الْبُؤَاءِ فَتَارَ إِلَيْهِمَا حَمْرَةُ بِالسَّيْفِ فَجَبَّ اسْتَمْتَهُمَا وَبَقَرَحُوا صِرْهُمَا ثُمَّ أَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا قُلْتُ لِابْنِ شِهَابٍ وَمِنْ السَّامِ قَالَ فَذَجَبَّ اسْتَمْتَهُمَا فَذَهَبَ بِهَا قَالَ ابْنُ شِهَابٍ قَالَ عَلِيٌّ فَظَنَرْتُ إِلَى مَنَظَرٍ أَفْطَعَنِي فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ فَزَجَّ وَمَعَهُ زَيْدٌ وَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ فَدَخَلَ عَلِيٌّ حَمْرَةَ فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ فَرَفَعَ حَمْرَةَ بَصْرَةَ فَقَالَ هَلْ أَنْتُمْ الْأَعْبِيدُ لِأَبَائِي فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْهَرُ حَتَّى خَرَجَ عَنْهُمْ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ

١- (١٩٧٩)

قوله فتغيط اي اظهر الغيط عليه

(..)

٢- (..)

قوله عليه السلام من آوى عدونا المحدث بكسر الهمزة من يأق بفساد في الارض وسبق شرحه في آخر كتاب الحج وهو ان المحدث هو المبتدع وابراؤه الرضا عنه واقراءه وحاجته عن التعرض له اه (محدثا) قال السنوسي اى حدثا في الدين كالسارق والمخرب اه الظاهر المراد احداث الامور المبتدعة التي ليس بمعروف في السنة كحديث من سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها وورثها من عمل بها من بعده الخ والله اعلم واماللعن بوالديه فقد فسره في كتاب الايمان بان يسب ابا الرجل فيسب الرجل ابا هو يسب اياه فيسب

كتاب الاشربة

باب

تحريم المحرم وبيان انها تكون من عصير العنب ومن التمر والبسر والزبيب وغيرها مما يسكر

اه واما تغييرنا الارض فتغييرها بنقل حدودها وادخالها في ملكه وهو من معنى حديث من غصب شيئا من ارض طوقه من سبع ارضين كذا في الابي قوله لعن الله من ذبح لغير الله المراد به ان يذبح بغير اسم الله تعالى كمن ذبح للشم او الصليب او لموسى او لعيسى صلى الله عليه وسلم للكعبة ويحوز ذلك فكل هذا حرام ولا تحمل هذه الذبيحة سواء كان الذابح مسلما او نصرانيا او يهوديا نص عليه الشافعي اه نووي

قوله اصبت شارفا هي بالعين المعجزة وبالفاء وهي الناقة المسنة وجمعها شرف بضم الراء واسكنها اه نووي قوله قيقاع بضم القون وكسرها وفتحها وهم طائفة من يهود المدينة فيجوز صرفه على ارادة الحلي وترك صرفه على ارادة القبيلة وفيه اتقان الولىة للعرس سواء في ذلك من له مال كثير ومن دونه اه نووي

٣٦-

(١)

كثير بن عفير أبو عثمان المصري حدثنا عبد الله بن وهب حدثني يونس بن يزيد  
 عن ابن شهاب أخبرني علي بن حسين بن علي أن حسين بن علي أخبره  
 أن علياً قال كانت لي شارب من نصيبي من المعتم يوم بدر وكان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم أعطاني شارباً من الخمس يومئذ فلما أردت أن أبتني  
 بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعدت رجلاً صواعاً من بني  
 قينقاع يرمل مبي فأتني بإذخر أردت أن أسعه من الصواعين فاستعنين به  
 في وليمة عرسى فبينما أنا أجمع لشارقي متاعاً من الأقتاب والغرائر والحبال  
 وشارفياً مناخنان إلى جنب حجرة رجل من الأنصار وجمعت حين جمعت ما جمعت  
 فإذا شارفياً قد أجنبت أسميتهما وبقرت خواصرهما وأخذ من أكبادهما  
 فلم أملك عيني حين رأيت ذلك المنظر منهما قلت من فعل هذا قالوا فعله  
 حمزة بن عبد المطلب وهو في هذا البيت في شرب من الأنصار غنته قيته  
 وأصحابه فذالت في غنائها الأياحمر للشرف النبوء فقام حمزة بالسيف  
 فاجتب أسميتهما وبقر خواصرهما فأخذ من أكبادهما فقال علي فأنطلقت  
 حتى أدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة قال فعرف  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهي الذي لقيت فقال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم مالك قلت يا رسول الله والله ما رأيت كاليوم قط عدا حمزة علي ناقتي  
 فاجتب أسميتهما وبقر خواصرهما وها هو ذا في بيت معه شرب قال فدعا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بردائه فازداه ثم أنطلق يمشي وأتبعته أنا  
 وزيد بن حارثة حتى جاء الباب الذي فيه حمزة فاستأذن فأذنوا له فإذا هم  
 شرب فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة فيما فعل فإذا حمزة محرمة  
 عينا فظفر حمزة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صعد النظر إلى ركبتيه

قوله فنأتى بإذخر وهو  
 نبت ذوراً حمة طيبة معروف  
 بمكة شرفها الله تعالى

قوله من الأقتاب جمع قتب  
 وهو معروف والغرائر  
 بالعين المعجمة وبالراء  
 المكررة ظرف التبن ونحوه  
 وهو جمع غرارة قال الجوهري  
 أظنه معرباً اه عيني

قوله غنته قيته وهي المغنية  
 غنت بقصيدة مطلعها  
 الإياحمر الخ

قوله في هذا البيت في شرب  
 والشرب بفتح الشين واسكان  
 الراء وهو الجماعة الشاربون  
 نووي وفي البخاري وذلك  
 قبل تحريم الخمر

قوله فطفق رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يلوم حمزة أي  
 جعل يلومه يقال طفق  
 بكسر الفاء وفتحها حكاة  
 القاضى وغيره والمشهور  
 الكسر وبه جاء القرآن  
 قال الله تعالى فطفق مسجحا  
 بالسوق والاعتاق اه نووي

وإذا حمزة بخ

قوله محل يفتح التاء المثلثة وكسر الميم أى سكران أه نووى

ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ قَطَرَ إِلَى سُرَّتِهِ ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ قَطَرَ إِلَى وَجْهِهِ فَقَالَ حَمْزَةٌ  
 وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَيْدُ لِأَيِّ فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يُمَلُّ فَتَكَصَّ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَقْبِيهِ الْقَهْقَرَى وَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ \* وَحَدَّثَنِي  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْزَادٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ  
 يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ  
 الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنْتُ  
 سَاقِي الْقَوْمِ يَوْمَ حُرِّمَتِ الْحُمْرُ فِي بَيْتِ أَبِي طَلْحَةَ وَمَا شَرَابُهُمْ إِلَّا الْفَضْحُ  
 الْبُسْرُ وَالْتَمَرُ فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادِي فَقَالَ أَخْرُجْ فَانظُرْ فخرَجْتُ فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادِي  
 أَلَا إِنَّ الْحُمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ قَالَ جَرَّتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ أَخْرُجْ  
 فَاهْرِقْهَا فَهَرَقْتُهَا فَقَالُوا أَوْ قَالَ بَعْضُهُمْ قَتِلْ فُلَانٌ قَتِلْ فُلَانٌ وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ  
 قَالَ فَلَا أَدْرِي هُوَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا  
 وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ  
**وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ سَأَلُوا**  
**أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الْفَضْحِ فَقَالَ مَا كَانَتْ لَنَا حُمْرٌ غَيْرَ فَضْحِكُمْ هَذَا الَّذِي تَسْمُونَهُ**  
**الْفَضْحُ إِنِّي لَقَائِمٌ أَسْقِيهَا أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا أَيُّوبَ وَرِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِنَا إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ هَلْ بَلَّغْتُمْ الْخَبْرَ قُلْنَا لَا قَالَ**  
**فَإِنَّ الْحُمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ فَقَالَ يَا أَنَسُ أَرِقْ هَذِهِ الْقِلَالُ قَالَ فَمَا رَاجِعُوهَا وَلَا**  
**سَأَلُوا عَنْهَا بَعْدَ خَبَرِ الرَّجُلِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ قَالَ**  
**وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ إِنِّي لَقَائِمٌ عَلَى الْحَيِّ عَلَى عُمُومَتِي**  
**أَسْقِيهِمْ مِنْ فَضْحِهِمْ وَأَنَا أَصْغَرُهُمْ سِتًّا جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ إِنَّهَا قَدْ حُرِّمَتْ**  
**الْحُمْرُ فَقَالُوا أَكْفَيْتُمَا يَا أَنَسُ فَكَفَّأْتُمَا قَالَ قُلْتُ لِأَنَسٍ مَا هُوَ قَالَ بُسْرٌ وَرَطْبٌ**

قوله وما شراهم الا الفضح  
 قال في القاموس الفضح  
 بفتح الفاء وسكون الصاد  
 شق الشيء يقال فضخ البطيخ  
 او الرأس فضخا من الباب  
 الثالث اذا كسره وشدحه  
 اه فحينئذ الفضح بمعنى  
 المفضوخ اى المكسور  
 والمشدوخ من البسر والتمر  
 والله اعلم قال ابراهيم الحري  
 الفضح ان يفضخ البسر  
 ويصب عليه الماء ويتركه  
 حتى يثقل وقال ابو عبيد  
 هو ما فضخ من البسر من غير  
 ان تمسه نار فان كان معه  
 تمر فهو خليط وفي هذه  
 الاحاديث التي ذكرها مسلم  
 تصريح بتحريم جميع الانبذة  
 المسكرة وانها كلها تسمى  
 خمرا اه نووى

قوله فقال لي ابو طلحة الخ  
 قيل فيه العمل بخبر الواحد  
 لانهم يادروا حين سمعوا  
 قلت خبر الواحد هنا صحبته  
 القرينة لان النداء على هذا  
 الوجه لا يكون الا صدقا  
 والخلاف الذي في قوله انما  
 هو عندنا لتجرد عن القرائن  
 اه ابى

قوله فاهرقها فاهرقها  
 وفي البخارى فاهرقها  
 فاهرقها

قوله فانزل الله عز وجل  
 ليس على الذين الا يسمعون  
 (طعموا) شربوا كقول  
 طلوت في الماء ومن لم يطعمه  
 واصل اللفظة في الطعموم لا  
 في المشروب لكن قد تجوز  
 بها فتستعمل في المشروب  
 ومعنى (اذا ماتوا) اى  
 شربها بعد (وامنوا) اى  
 بجرعها (وعملوا الصالحات)  
 اى التي تصد عنها اه ابى

قوله القلال جمع قلة بضم  
 القاف وتشديد اللام وهى  
 جرة كبيرة تسع مائتين  
 وخمسين رطلا

قوله من فضيح اى الخمر  
 المتخذة من البسر المشدوخ  
 والله اعلم

قوله قلت لانسان القائل  
 سليمان التميمي

(..)

٣-(١٩٨٠)

٤-(..)

٥-(..)

حديث (٣/١٩٨٠): تحفة (٢٩٢) خ (٢٤٦٤، ٤٦٢٠) د (٣٦٧٣) التحف (٢٨٤).  
 حديث (٤/١٩٨٠): تحفة (١٠٠١) خ (٤٦١٧) التحف (٩٣٤).  
 حديث (٦، ٥/١٩٨٠): تحفة (٨٧٤) خ (٥٥٨٣، ٥٦٢٢) ن (٥٥٤١) (٦٧٩٥ الكبرى) التحف (٨١٥).

قوله فكانت خمرهم أي  
الفضيخ كانت خمرهم ووجه  
التأنيث باعتبار أنه خمر  
والله أعلم

قوله وانس شاهد يعنى  
قال ابو بكر ما قال عند  
ابيه انس وهو لم ينكر عليه  
والله أعلم

قوله فاكفأناها الكفأ  
بفتح الكاف وسكون الفاء  
كسب الشيء وقلبه يقال كفأه  
كبه وقلبه من الباب الثالث  
قاموس أي قلبناها وارتناها

قوله والزهو هو يفتح الزاى  
وسكون الهاء وبالواو وقد  
يضم الزاى وهو البسر الملدن  
الذى ظهر فيه الحمرة والصفرة  
اه عيسى

قَالَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ كَأَنْتَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ قَالَ سُلَيْمَانُ وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنْ  
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ أَيْضاً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ  
أَبِيهِ قَالَ قَالَ أَنَسُ كُنْتُ فَأَيْمًا عَلَى الْحَيِّ اسْتَقْبَهُمْ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ غَيْرَ أَنَّهُ  
قَالَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ كَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ وَأَنَسُ شَاهِدٌ فَلَمْ يُنْكِرْ أَنَسُ  
ذَلِكَ وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ حَدَّثَنِي بَعْضُ مَنْ كَانَ  
مَعِيَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ كَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا  
ابْنُ عَلِيَّةَ قَالَ وَآخِرُنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ  
كُنْتُ اسْتَقَى أَبُو طَلْحَةَ وَأَبَا دُجَانَةَ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ  
عَلَيْنَا دَاخِلٌ فَقَالَ حَدَّثَ خَبْرٌ نَزَلَ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ فَأَكْفَأْنَاهَا يَوْمَئِذٍ وَأَتَاهَا خَلِيطُ  
الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ قَالَ قَتَادَةُ وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ لَقَدْ حَرَمَتِ الْخَمْرُ وَكَانَتْ غَامَةً  
خَمُورِهِمْ يَوْمَئِذٍ خَلِيطُ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ  
الْمُنْتَنَى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالُوا أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ  
مَالِكٍ قَالَ إِنِّي لَأَسْقَى أَبُو طَلْحَةَ وَأَبَا دُجَانَةَ وَسَهَيْلُ بْنُ بَيْضَاءَ مِنْ مَرَادَةٍ فِيهَا  
خَلِيطُ بُسْرِ وَتَمْرٍ يَنْحُو حَدِيثِ سَعِيدٍ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ  
سَرْحٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ قَتَادَةَ بْنَ دِعَامَةَ  
حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ  
يُخْلَطَ التَّمْرُ وَالزَّهْوُ ثُمَّ يُشْرَبُ وَإِنَّ ذَلِكَ كَانَ غَامَةً خَمُورِهِمْ يَوْمَ حَرَمَتِ الْخَمْرُ  
وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ كُنْتُ اسْتَقَى أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ  
الْجَرَّاحِ وَأَبَا طَلْحَةَ وَأَبِيَّ بْنَ كَنْبٍ شَرَابًا مِنْ فَضِيخِ وَتَمْرِ فَأَتَاهُمْ آتٍ فَقَالَ  
إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حَرَمَتْ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ يَا أَنَسُ قُمْ إِلَى هَذِهِ الْحَبْرَةِ فَاسْكِرْهَا فَفَقُمْتُ

(الى)

٦- (...)

٧- (...)

(...)

٨- (١٩٨١)

٩- (١٩٨٠)

١٠- (١٩٨٢)

إلى مهرايس لنا فصر بثها بإسفله حتى تكسرت وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا

أبو بكر (يعني الحنفي) حدثنا عبد الحميد بن جعفر حدثني أبي أنه سمع أنس بن

مالك يقول لقد أنزل الله الآية التي حرم الله فيها الخمر وما بالمدينة شراب

يشرب إلا من تمر \* حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي ح

وحدثنا زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن السدي عن يحيى بن

عباد عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الخمر يتخذ خلا فقال لا

\* حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالوا حدثنا محمد بن

جعفر حدثنا شعبه عن سمالك بن حرب عن علقمة بن وائل عن أبيه وائل

الخصري أن طارق بن سويد الجعفي سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر

فنهاه أو كره أن يصنعها فقال إنما أصنعها للدواء فقال أنه ليس بدواء ولكنته

داء \* حدثني زهير بن حرب حدثنا إسماعيل بن إبراهيم أخبرنا الحجاج

أبن أبي عثمان حدثني يحيى بن أبي كثير أن أبا كثير حدثه عن أبي هريرة قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنب \* حدثنا

محمد بن عبد الله بن ثمر حدثنا أبي حدثنا الأوزاعي حدثنا أبو كثير قال

سمعت أبا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخمر من هاتين

الشجرتين النخلة والعنب \* حدثنا زهير بن حرب وأبو كريب قالوا حدثنا

وكيع عن الأوزاعي وعكرمة بن عمار وعقبة بن التمام عن أبي كثير عن أبي

هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر من هاتين الشجرتين

الكرمة والنخلة وفي رواية أبي كريب الكرم والنخل \* حدثنا شيبان بن

فروخ حدثنا جرير بن حازم سمعت عطاء بن أبي رباح حدثنا جابر بن

عبد الله الأنصاري أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يخلط الرطب والتمر

والبسر والتمر \* حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن عطاء بن أبي رباح عن

١١- (١٩٨٣)

١٢- (١٩٨٤)

١٣- (١٩٨٥)

١٤- (..)

١٥- (..)

١٦- (١٩٨٦)

١٧- (..)

قوله لقد أنزل الله الآية التي حرم الله فيها الخمر وهي قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر الآية

قوله الى مهرايس لنا الخ المهرايس وهو حجر منقود وهذا الكسر محمول على أنهم ظنوا انه يجب كسرها واطرافها كما يجب اتلاف الخمر وان لم يكن في نفس الامر هذا واجبا فلما ظنوه كسروها ولهذا لم ينكر عليهم النبي عليه السلام

باب

تحريم تحليل الخمر

وعذرهم لعدم معرفتهم الحكم وهو غسلها من غير كسر وهذا الحكم اليوم

باب

تحريم التداوي بالخمر

في ادوائ الخمر وجميع ظروفه سواء الفخار والزجاج والنحاس والحديد والحشب والجودفكلها تطهر بالغسل ولا يجوز كسرها اه نووي

باب

بيان ان جميع ما يبيذ مما يتخذ من النخل والعنب يسمى خمر

قوله سئل عن الخمر الخ اختلف قول مالك في التحليل فقال مرة لا يجوز وان فعل عصى وطهرت وقال مرة لا يجوز ولا تطهر وبه قال الشافعي واجد الجمهور وقال مرة يجوز وتطهر وبه قال ابو حنيفة وهذا اذا خلط بالقاء شيء فيها من خبز او بصل او غير ذلك اه الى

قوله عليه السلام انه ليس بدواء الخ قال النووي هذا

باب

كراهة ابتذال التمر

والزبيب مخلوطين دليل لتحريم الخمر وتحليلها وفيه التصريح بانها ليست بدواء فيحرم التداوي بها اه

(٢)

(٣)

(٤)

(٥)

حديث (١٠/١٩٨٢): تحفة (٥١٨) التحف (٥٠٥). حديث (١٢/١٩٨٤): تحفة (١١٧٧١) ت (٢٠٤٦) التحف (١٠٩٣٣). حديث (١٣/١٩٨٥)، ١٤، ١٥): تحفة (١٤٨٤١) د (٣٦٧٨) ت (١٨٧٥) ن (٥٥٧٢، ٥٥٧٣) (٦٧٨٨ الكبرى) ق (٣٣٧٨) التحف (١٣٧٨٢). حديث (١٦/١٩٨٦): تحفة (٢٤٠٣) التحف (٢٢٣١). حديث (١٧/١٩٨٦): تحفة (٢٤٧٨) د (٣٧٠٣) ت (١٨٧٦) ن (٥٥٥٦) (٦٨٠٧ الكبرى) ق (٣٣٩٥) التحف (٢٢٩٦).

قوله ان يخلط القرم والزبيب والبسر والتمر الخ هذا الحديث والاحاديث التي بعده صريحة في النهي عن ابتداء الخليطين وشربهما وسبب الكراهة فيه ان الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه فيظن الشارب انه ليس مسكرا  
 النهي لكراهة التنزيه ولا يجرم ما لم يسكر وقول بعض المالكية حرام وقول ابى حنيفة وابى يوسف في رواية عنه لا كراهة ولا بأس به

حالت  
 قوله عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يخلط القرم والزبيب والبسر الخ هذا الحديث والاحاديث التي بعده صريحة في النهي عن ابتداء الخليطين وشربهما وسبب الكراهة فيه ان الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه فيظن الشارب انه ليس مسكرا  
 النهي لكراهة التنزيه ولا يجرم ما لم يسكر وقول بعض المالكية حرام وقول ابى حنيفة وابى يوسف في رواية عنه لا كراهة ولا بأس به

جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُبَدَأَ التَّمْرُ  
 وَالرَّيْبُ جُمِعًا وَنَهَى أَنْ يُبَدَأَ الرُّطْبُ وَالْبُسْرُ جُمِعًا **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا**  
**يُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ** عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ  
**(وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ)** قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا أَبُو جُرَيْجٍ قَالَ قَالَ لِي عَطَاءُ  
 سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَجْمَعُوا  
 بَيْنَ الرُّطْبِ وَالْبُسْرِ وَبَيْنَ الرَّيْبِ وَالتَّمْرِ نَبْدًا **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ**  
**حَدَّثَنَا لَيْثُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الْمَسْكِيِّ**  
**مَوْلَى حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ** عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُبَدَأَ الرَّيْبُ وَالتَّمْرُ جُمِعًا وَنَهَى أَنْ يُبَدَأَ البُسْرُ وَالرُّطْبُ  
**جُمِعًا حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يَحْيَى** أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنِ السَّيْحِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ  
 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ التَّمْرِ وَالرَّيْبِ أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا  
 وَعَنِ التَّمْرِ وَالبُسْرِ أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا **حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ أَيُّوبَ** حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ  
**حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو مَسَلَمَةَ** عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُخْلَطَ بَيْنَ الرَّيْبِ وَالتَّمْرِ وَأَنْ نُخْلَطَ البُسْرُ وَالتَّمْرُ  
**وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا بَشِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ مَفْضَلٍ)** عَنْ أَبِي مَسَلَمَةَ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ  
 مُسْلِمِ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ الثَّاجِرِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ شَرِبَ التَّبِيدَ مِنْكُمْ فَلْيَشْرَبْهُ زَيْدًا أَوْ تَمْرًا  
 فَرْدًا أَوْ بُسْرًا فَرْدًا \* وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا  
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمِ الْعَبْدِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(..)-١٨

(..)-١٩

(١٩٨٧)-٢٠

(..)-٢١

(..)

(..)-٢٢

(..)-٢٣

ان يخلط الزبيب

قوله عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يخلط القرم والزبيب والبسر الخ هذا الحديث والاحاديث التي بعده صريحة في النهي عن ابتداء الخليطين وشربهما وسبب الكراهة فيه ان الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه فيظن الشارب انه ليس مسكرا  
 النهي لكراهة التنزيه ولا يجرم ما لم يسكر وقول بعض المالكية حرام وقول ابى حنيفة وابى يوسف في رواية عنه لا كراهة ولا بأس به

حديث (١٨/١٩٨٦): تحفة (٢٤٥١) د (٥٦٠١) ن (٥٥٥٤) (٦٨٠٦، ٦٨٠٠) الكبرى التحف (٢٢٧٢).

حديث (١٩/١٩٨٦): تحفة (٢٩١٦) ن (٥٥٦٢) (٦٨٠٧) الكبرى ق (٣٣٩٥) التحف (٢٧٠٨). حديث (٢٠/١٩٨٧): تحفة (٤٣٥١) ت (١٨٧٧) ن (٦٨٠٤) الكبرى التحف (٤٠٤٦).

حديث (٢١/١٩٨٧): تحفة (٤٣٥٠) التحف (٤٠٤٥). حديث: (٢٣، ٢٢/١٩٨٧) ن (٤٢٥٤) تحفة (٥٥٦٨، ٥٥٦٩، ٥٥٧١) (٦٨١٠) الكبرى التحف (٣٩٥٦).

(٢٤-١٩٨٨)

أَنْ تَخْلُطَ بُسْرًا بِتَمْرٍ أَوْ زَبِيبًا بِتَمْرٍ أَوْ زَبِيبًا بِبُسْرٍ وَقَالَ مَنْ شَرِبَهُ مِنْكُمْ فَذَكَرَ

قوله بمثل حديث وكيع وهو  
قوله عليه السلام من شرب  
النبيد منكم الخ

بِمِثْلِ حَدِيثٍ وَكَيَعٌ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ

قوله عليه السلام لا تشبذوا  
الزهر هو بفتح الزاى  
وضمها لغتان مشهورتان  
قال الجوهرى أهل الحجاز  
يضمون والزهر هو البسر  
الملون الذى بدا فيه حمره  
أوصفة وطاب اه نووى

الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَتَّبِدُوا الزَّهْوَ وَالرُّطْبَ جَمِيعًا وَلَا تَتَّبِدُوا

الزَّيْبَ وَالتَّمْرَ جَمِيعًا وَأَتَّبِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حَدِيثِهِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ عَنْ حِجَّاجِ بْنِ أَبِي عُمَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي

كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا

عَلِيٌّ (وَهُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ) عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَتَّبِدُوا الزَّهْوَ وَالرُّطْبَ جَمِيعًا وَلَا تَتَّبِدُوا الرُّطْبَ

وَالزَّيْبَ جَمِيعًا وَلَكِنْ أَتَّبِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ عَلَى حَدِيثِهِ وَزَعَمَ يَحْيَى أَنَّهُ لَقِيَ

عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَتَادَةَ فَخَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ هَذَا

\* وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَيْنِ الْإِسْنَادَيْنِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ الرُّطْبَ وَالزَّهْوَ

وَالتَّمْرَ وَالزَّيْبَ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا

أَبَانُ الْعَطَّارُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ

نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ خَلِيطِ التَّمْرِ وَالبُسْرِ وَعَنِ خَلِيطِ الزَّيْبِ

وَالتَّمْرِ وَعَنِ خَلِيطِ الزَّهْوِ وَالرُّطْبِ وَقَالَ أَتَّبِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ عَلَى حَدِيثِهِ

**وَحَدَّثَنَا** أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِرُهَيْرٍ) قَالَا

حَدَّثَنَا وَكَيَعٌ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي كَثِيرٍ الْحَنَفِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَهَى

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الزَّيْبِ وَالتَّمْرِ وَالبُسْرِ وَالتَّمْرِ وَقَالَ يُتَّبَدُ كُلُّ

حديث (٢٤/١٩٨٨، ٢٥، ٢٦): تحفة (١١٩٢، ١٢١٠٧) خ (٥٦٠٢) د (٣٧٠٤) ن (٥٥٥١، ٥٥٦١، ٥٥٦٦، ٥٥٦٧) (٦٧٩٨، ٦٨٠٨ الكبرى)

(١٠٥٥) اليوم والليلة) ق (٣٣٩٧) النصف (١٠٩٤، ١١٢٥٥).

حديث (٢٦/١٩٨٩م): تحفة (١٤٨٤٢) ن (٥٥٧٠) ق (٣٣٩٦) النصف (١٣٧٨٣).

(..)

وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حَدِيثِهِ \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ

قوله ابو كثير الغبري بضم  
الفين المعجمة وفتح  
الموحدة نووى

(٢٧-١٩٩٠)

حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُذَيْنَةَ (وَهُوَ أَبُو كَثِيرِ

الْغُبَرِيُّ) حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا

أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ حَبِيبٍ عَنِ سَعِيدِ

أَبْنِ جَبْرِ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُخْلَطَ التَّمْرُ وَالزَّيْبُ

جَمِيعًا وَأَنْ يُخْلَطَ الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ جَمِيعًا وَكَتَبَ إِلَى أَهْلِ جُرَشَ يَنْهَاهُمْ عَنْ

قوله وكتب الى اهل جرش  
بضم الجيم وفتح الراء وهو  
بلد باليمن نووى

(..)

خَلِطِ التَّمْرَ وَالزَّيْبَ \* وَحَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ أَخْبَرَنَا حَالِدُ (يَعْنِي الطَّحَّانَ)

(٢٨-١٩٩١)

عَنِ الشَّيْبَانِيِّ بِهَذَا الْأَسْنَادِ فِي التَّمْرِ وَالزَّيْبِ وَلَمْ يَذْكُرِ الْبُسْرَ وَالتَّمْرَ حَدَّثَنِي

مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا أَبُو جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ

عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ قَدْنِيهِ أَنْ يُنْبَذَ الْبُسْرُ وَالزَّيْبُ جَمِيعًا وَالتَّمْرُ

وَالزَّيْبُ جَمِيعًا وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا أَبُو جُرَيْجٍ

أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ قَدْنِيهِ أَنْ يُنْبَذَ الْبُسْرُ وَالزَّيْبُ

جَمِيعًا وَالتَّمْرُ وَالزَّيْبُ جَمِيعًا \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ

قوله نهي عن الدباء بضم  
الدال وتشديد الباء الموحدة  
وبالمد وهو الاناء المعمول  
من القرع (والمزفت) بضم  
الميم وفتح الراء وتشديد الفاء  
المفتوحة وهو الاناء المزفت

(٣٠-١٩٩٢)

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ

وَالْمُرْقَاتِ أَنْ يُنْبَذَ فِيهِ وَحَدَّثَنِي عُمَرُ وَالثَّاقِدُ حَدَّثَنَا سَمْعِيَانُ بْنُ عَيَّيَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْمُرْقَاتِ

أَنْ يُنْبَذَ فِيهِ قَالَ وَأَخْبَرَهُ أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُنْبَذُوا فِي الدُّبَاءِ وَلَا فِي الْمُرْقَاتِ ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ وَأَجْتَنِبُوا

الْحَنَاتِمَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْمُرْقَاتِ وَالْحَنَتِمِ وَالتَّقِيرِ

قَالَ قَبْلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ مَا الْحَنَتِمُ قَالَ الْجِرَارُ الْخَضِرُ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ

(٦)

باب  
التي عن الانتباز في  
المزفت والدباء والحنتم  
والتقير وبيان أنه  
منسوخ وأنه اليوم  
حلال مالم يصير مسكراً  
بالمزفت وهو شيء كالقير  
و (الحناتم) جمع الحنتم وهو  
يفتح الحاء المهملة وسكون  
النون وفتح التاء المثناة من  
فوق وهي الجرة المنفرد  
(و التقير ) يفتح النون  
وكسر القاف وهو الخشب  
المنقور وخصت هذه  
الظروف بالنهي لأنها ظروف  
منبذة فإذا انتبذ صاحبها  
كان على خطر منها لأن  
الشراب فيها قد يصير  
مسكراً وهو لا يشعر بها أه  
من العيني باختصار

(٣١-..)

(١٩٩٣)

(٣٢-..)

(٣٣-..)

(الجهضمي)

حديث (٢٧/١٩٩٠): تحفة (٥٤٧٨) ن (٥٥٥٧) (٥٨٦١ الكبرى) التحف (٥١١٠). حديث (٣٢/١٩٩٣): تحفة (١٢٧٦٤) التحف (١١٨٤٥).

حديث (٢٩، ٢٨/١٩٩١): تحفة (٨٤٩٣) التحف (٧٨٧٦). حديث (٣٣/١٩٩٣): تحفة (١٤٤٧٠) د (٣٦٩٣) التحف (١٣٤٣٨).

حديث (٣٠/١٩٩٢): تحفة (١٥٢٤) ن (٥٦٢٩) (٦٨٢٧ الكبرى) التحف (١٤٠٤).

حديث (٣١/١٩٩٢): تحفة (١٤٩٠) التحف (١٣٧٨).

حديث (١٩٩٣): تحفة (١٥١٥٠) ن (٥٦٣٠) التحف (١٤٠٥٠).



ابوهريرة هي الجرار الحضر وقال ابن عمر هي الجرار كلها وقال انس بن مالك جرار يؤتى بها من مصر مقبرات الاجواف وقالت عائشة جرار حمرا عناقها في جنوبها يجلب فيها الخمر من مصر اه عيني

قوله عليه السلام والنقير بفتح النون وكسر القاف جذغ ينقر وسطه ويتبذ فيه اه تحفة الباري

قوله عليه السلام والمقير بالقاف والمثناة التحتية المشددة المفتوحة وهو ما طلى بالقلار ويقال له القير وهو نبت يحمق اذا يبس تطلق به السفن وغيرها كما تطلق بالزفت اه قسطاني قال زكريا الانصاري المراد بالجميع الاوعية والنهي عن الانتباز فيها لان الشراب فيها يسرع اليه التخدير فيصير مسكرا من غير شعور به وهذا كما قال النووي منسوخ بخبر كنت نحيتمكم عن الانتباز الا في الاسقية فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا خلافا للامامين مالك واحمد اه

قوله والحنتم الزادة الجبوبة هكذا هو في النسخ ببلادنا والحنتم الزادة الجبوبة وكذا نقله القاضي عن جاهل رواة صحيح مسلم ومعظم النسخ قال ووقع في بعض النسخ والحنتم الزادة الجبوبة قال وهذا هو الصواب والاول تغيير وروهم قال وكذا ذكره النسائي وعن الحنتم وعن الزادة الجبوبة وفي سنن ابى داود والحنتم والدباء الزادة الجبوبة قال وضبطناه في جميع هذه الكتب الجبوبة بالميم وبالباء الموحدة المسكورة قال ابراهيم الحربي وثابت هي التي تقطع رأسها فصارت كهيئة الدن واصل الجب القطع وقيل هي التي تقطع رأسها وليست لها عزلاء من اسفلها يتنفس الشراب منها فيصير شرابها مسكرا ولا يدري به اه نووي المزلاء على وزن حمراء بمعنى الدر والاسن والمراد هنا الثقب في اسفل الزرق وامثاله يؤخذ منه الماء وهو غير القم

الْجَهْضِيُّ أَخْبَرَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُونٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ قَدِ عَبْدُ الْقَيْسِ أَنَهَا كُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمَقِيرِ وَالْمَقِيرِ وَالْحَنْتَمِ الْمَزَادَةُ الْمَجْبُوبَةُ وَلَكِنْ أَشْرَبَ فِي سِقَائِكَ وَأَوْكِهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَبِيُّ أَخْبَرَنَا عَبَثُ بْنُ زُهَيْرٍ عَنْ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ كُلِّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَّبَعَ فِي الدُّبَاءِ وَالْمَزْقَةِ هَذَا حَدِيثُ جَرِيرٍ وَفِي حَدِيثِ عَبَثٍ وَشُعْبَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْمَزْقَةِ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْتَحَقُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قُلْتُ لِلْأَسْوَدِ هَلْ سَأَلْتَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَمَّا يُكْرَهُ أَنْ يَتَّبَعَ فِيهِ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبِرْنِي عَمَّا نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَّبَعَ فِيهِ قَالَتْ نَهَانَا أَهْلَ الْبَيْتِ أَنْ يَتَّبَعَ فِي الدُّبَاءِ وَالْمَزْقَةِ قَالَ قُلْتُ لَهُ أَمَا ذَكَرْتَ الْحَنْتَمَ وَالْحَبْرَ قَالَ إِنَّمَا أَحَدَيْتُكَ بِمَا سَمِعْتُ أَحَدَيْتُكَ مَا لَمْ أَسْمَعْ وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَبِيُّ أَخْبَرَنَا عَبَثُ بْنُ عَمْرٍو الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْمَزْقَةِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ قَيْسٍ حَدَّثَنَا مَسْعُودُ بْنُ عَمْرٍو وَسَلِيمَانُ وَحَمَّادُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ (يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ) حَدَّثَنَا مُنَادِمُ بْنُ حَزْنِ الْقَشِيرِيِّ قَالَ لَقِيتُ عَائِشَةَ فَسَأَلْتُهَا عَنِ التَّبِيدِ فَحَدَّثَتْنِي أَنَّ وَقَدْ عَبْدُ الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّبِيدِ فَنَهَاهُمْ أَنْ يَتَّبِعُوا فِي الدُّبَاءِ وَالْمَقِيرِ وَالْمَزْقَةِ

(٣٤-١٩٩٤)

(٣٥-١٩٩٥)

(٣٦-...)

(٣٧-...)

ان يتبذ

أحدتكم علم اسمع

كذا في القاموس قوله ولكن اشرب في سقائك واركه قال العلماء معناه انه اذا وكي اي ربط فنه امننت مفسدة الاسكار لانه اذا دخلته الشدة المسكورة ينشق الجلد المركا ومهما لم ينشق لم يكن مسكرا بخلاف الدباء وما ذكر معها من الاوعية الكثيفة لانه قد يصير ما فيها مسكرا ولا يعلم به اه ابى

حديث (٣٤/١٩٩٤) : تحفة (١٠٠٣٢) خ (٥٥٩٤) ن (٥٦٢٧) التحف (٩٣٠٦).  
 حديث (٣٥/١٩٩٥) : تحفة (١٥٩٨٩) خ (٥٥٩٥) ن (٦٨٢٩) الكبرى التحف (١٤٧٥٩).  
 حديث (٣٦/١٩٩٥) : تحفة (١٥٩٣٦، ١٥٩٥٥) ن (٥٦٢٦) (٦٨٣١، ٦٨٣٠، ٦٨٢٨) الكبرى التحف (١٤٧١٠).  
 حديث (٣٧/١٩٩٥) : تحفة (١٦٠٤٦) ن (٥٦٣٨) التحف (١٤٨١٤).

٣٨- (...)

(...)

٣٩- (١٧)

٤٠- (...)

٤١- (...)

٤٢- (...)

٤٣- (١٩٩٦)

٤٤- (...)

والنقير وأن يخلط بالبح بالزهرو حدثنا بخ

وَالْحَنَمِ وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ سُوَيْدٍ  
عَنْ مُعَاذَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنَمِ  
وَالنَّقِيرِ وَالْمُرْقَتِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ التَّقِيُّ  
حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ سُوَيْدٍ بِهَذَا الإسْتِنَادِ إِلَّا أَنَّهُ جَعَلَ مَكَانَ المُرْقَتِ المَقِيرِ  
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ح  
وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ  
عَبَّاسٍ يَقُولُ قَدِمَ وَقَدْ عَبْدُ القَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمَقِيرِ وَفِي حَدِيثِ  
حَمَّادٍ جَعَلَ مَكَانَ المَقِيرِ المُرْقَتِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ  
مُسَهَّرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ نَهَى  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنَمِ وَالْمُرْقَتِ وَالنَّقِيرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ  
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ  
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنَمِ وَالْمُرْقَتِ  
وَالنَّقِيرِ وَأَنْ يُخْلَطَ البَلْحُ بِالزَّهْوِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ  
مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يَحْيَى البَهْرَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
بِشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ نَهَى  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُرْقَتِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنِ التَّمِيمِيِّ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ  
أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
نَهَى عَنِ الجَرِّ أَنْ يُبَدَّ فِيهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ  
ابْنُ أَبِي عَمْرُوَةَ عَنْ قَنَادَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

قوله وان يخلط بالبح بالزهرو  
البلح يفتحين البسر الملون  
الا ان تلويته قليل بخلاف  
الزهرو

قوله نهى عن الجر ان يبد  
فيه هو معنى الجر الواحد  
جرة وهذا يدخل فيه جميع  
انواع الجرار من الحنم  
وغيره وهو منسوخ كما  
سبق اه نووي الجر والجرار  
جمع جر وهو الاء المعروف  
من الفخار وازاد بالنهى  
الجرار المدهونة لانها اسرع  
في الشدة اه سنوسي

(صلى الله)

حديث (٣٨/١٩٩٥): تحفة (١٧٩٦٨) ن (٥٦٣٩، ٥٦٤٠) التحف (١٦٦١٣). حديث (٤٤/١٩٩٦): تحفة (٤٣٧٣) التحف (٤٠٦٦).

حديث (٣٩/١٧): تحفة (٦٥٢٤) خ (٥٣، ٨٧، ٥٢٣، ١٣٩٨، ٣٠٩٥، ٣٥١٠، ٤٣٦٨، ٤٣٦٩، ٦١٧٦، ٧٢٦٦، ٧٥٥٦) د (٤٦٧٧، ٣٦٩٢)

ت (٢٦١١، ١٥٩٩) ن (٥٠٣١، ٥٦٩٢) (٣٢٤، ٥٨٤٩ الكبرى) التحف (٦٠٧٩).

حديث (٤٠/١٧): تحفة (٥٤٧٩) ن (٥٥٥٧) التحف (٥١١١). حديث (٤١/١٧): تحفة (٥٤٨٧) ن (٥٥٤٨، ٥٥٤٩) التحف (٥١١٩).

حديث (٤٢/١٧): تحفة (٦٥٤٩) التحف (٦١٠١). حديث (٤٤، ٤٣/١٩٩٦): تحفة (٤٣٥٢) التحف (٤٠٤٧).

(..)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمَرْقَتِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الإسْنَادِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُتَّبَعَ فذَكَرَ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ حَدَّثَنِي

(..)-٤٥

أَبِي حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الشُّرْبِ فِي الْحَنْتَمَةِ وَالنَّقِيرِ وَالنَّقِيرِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ\* (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ

(١٩٩٧)-٤٦

حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ أَشْهَدُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُمَا شَهِدَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ) حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ حَكِيمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ

(..)-٤٧

عَنْ نَيْدِ الْجَرِّ فَقَالَ حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَيْدَ الْجَرِّ فَأَيَّتُ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ ابْنُ عُمَرَ قَالَ وَمَا يَقُولُ قُلْتُ قَالَ حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَيْدَ الْجَرِّ فَقَالَ صَدَقَ ابْنُ عُمَرَ حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَيْدَ الْجَرِّ فَقُلْتُ وَأَيُّ شَيْءٍ نَيْدُ الْجَرِّ فَقَالَ كُلُّ شَيْءٍ يُضْعَعُ مِنَ الْمَدْرِ حَدَّثَنَا

(..)-٤٨

يُحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ فِي بَعْضِ مَعَاذِيهِ قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَأَقْبَلْتُ نَحْوَهُ فَأَنْصَرَفَ قَبْلَ أَنْ أَبْلُغَهُ فَسَأَلْتُ مَاذَا قَالَ فَأَلَوْا نَهَى أَنْ يُتَّبَعَ فِي الدُّبَاءِ وَالْمَرْقَتِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُحَيْمٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا

(..)-٤٩

هَمَّادُ بْنُ حَدَّادٍ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ جَمْعًا عَنْ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ مُيَيْمِرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ عَنِ الثَّقَفِيِّ عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ

\* [زهير بن حرب] بدل «سريج بن يونس» تحفة

قوله عن نبيذ الجر يعني عن الانتباز في الجر

قوله فقلت وأي شيء نبيذ الجر الخ قال النووي هذا تصریح من ابن عباس بان الجر يدخل فيه جميع انواع الجرار المتخذة من المدر الذي هو التراب اه

قوله فانصرف يعني فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خطبته وانها قبل وصولي اليه فسألت عنه من حضر من الناس والله اعلم

حديث (٤٥/١٩٩٦): تحفة (٤٢٥٣) ن (٥٦٣٣) ق (٣٤٠٣) التحف (٣٩٥٥).

حديث (٤٦/١٩٩٧): تحفة (٥٦٢٣) د (٣٦٩٠) ن (٥٦٤٣) (١١٥٧٨ الكبرى) التحف (٥٢٤٥).

حديث (٤٧/١٩٩٧): تحفة (٥٦٤٩) د (٣٦٩١) ن (٥٦١٩) التحف (٥٢٦٩).

حديث (٤٨/١٩٩٧): تحفة (٨٣٩٣) التحف (٧٧٨٨).

حديث (٤٩/١٩٩٧): تحفة (٧٤٨٣، ٧٥٧٠، ٧٧١١، ٧٩٩٩، ٨٢٩٩، ٨٥٢٧) ق (٣٤٠٢) التحف (٧٩٠٨، ٧٦٩٧، ٧٤١٧، ٧١٤٣، ٧٠١٥، ٦٩٣٥).

أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُمَانَ) ح وَحَدَّثَنِي هُرُونُ الْأَيْلِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
 أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ كُلُّ هُوَ لَا عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَلَمْ يَذْكُرُوا  
 فِي بَعْضِ مَعَارِظِهِ إِلَّا مَالِكٌ وَأُسَامَةُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هَادِبُ بْنُ زَيْدٍ  
 عَنْ ثَابِتٍ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَبْذِ الْحَبْرِ  
 قَالَ فَقَالَ قَدْ زَعَمُوا ذَلِكَ قُلْتُ أَنْتَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 قَدْ زَعَمُوا ذَلِكَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ  
 عَنْ طَاوُسٍ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ أَنْتَهَى نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَبْذِ  
 الْحَبْرِ قَالَ نَعَمْ ثُمَّ قَالَ طَاوُسٌ وَاللَّهِ إِنِّي سَمِعْتُهُ مِنْهُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ  
 رَجُلًا جَاءَهُ فَقَالَ أَنْتَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُنْذَرَ فِي الْحَبْرِ وَالذُّبَابِ قَالَ نَعَمْ  
 وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بَهْرٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ  
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْحَبْرِ وَالذُّبَابِ  
 حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ الْوَائِلِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَمِيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ  
 طَاوُسًا يَقُولُ كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ أَنْتَهَى رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَبْذِ الْحَبْرِ وَالذُّبَابِ وَالْمَرْفَتِ قَالَ نَعَمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
 وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دِنَارٍ قَالَ  
 سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَنْتَمِ وَالذُّبَابِ  
 وَالْمَرْفَتِ قَالَ سَمِعْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ أَخْبَرَنَا عَبَّادُ  
 عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دِنَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ  
 قَالَ وَأَرَاهُ قَالَ وَالتَّقِيرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ

قوله فقال قد زعموا ذلك  
 ظاهره انكار منته نهي  
 عليه السلام وقد جاء  
 في الرواية الآتية قال نعم  
 فالتوفيق بينهما انه رضى الله  
 عنه نسي فانكر اولاً ثم  
 ذكر فاقر وقال نعم والله اعلم

(صلى)

حديث (١٩٩٧/٥٠): تحفة (٦٦٦٤) ن (٦٨٣٨، ٦٨٣٩ الكبرى) التحف (٦٢٠٢).

حديث (١٩٩٧/٥٠، ٥١، ٥٢، ٥٣): تحفة (٧٠٩٨) ت (١٨٦٧) ن (٥٦١٤، ٥٦١٥) (٦٨٢٣ الكبرى) التحف (٦٥٩٦).

حديث (١٩٩٧/٥٤): تحفة (٧٤١٠) ن (٥٦٣٤، ٥١٤٤) (٦٨٢٦ الكبرى) التحف (٦٨٦٨).

حديث (١٩٩٧/٥٥): تحفة (٧٣٤١) التحف (٦٨٠٦).

قوله عليه السلام انتبذوا في الاسقية حذنا  
في الاسقية امر صلى الله عليه  
وسلم بالانتبذ في الاسقية مع  
نسيه عن الانتبذ في الجر  
والدباء والمزفت لان ما فيها  
اذا اشتد لا يعلم فيطن الشارب  
انه غير مسكر وهو مسكر  
واما الاسقية فتبرد ما فيها  
فلا يسرع الشدة واذا اشتد  
تنشق فيعلم انه مسكر فلهذا  
رخص الانتبذ فيها والله  
اعلم  
قوله زاذان ولم يحده ولكن  
في القاموس منصور بن  
زاذان ومحمد بن ابراهيم بن  
زاذان الزاذان الحافظ من  
محدثي اصبهان اه  
قوله وعن النقيب وهي  
النخلة تنسخ نسخا وتنقر  
نقرا قال النووي هكذا في  
معظم الروايات تنسخ بسين  
وحاء مهملتين اي تنشر ثم  
تنقر فتصير نقيرا ووقع  
لبعض الرواة في بعض النسخ  
تنسخ بالميم قال القاضي  
وغيره هو تصحيف وادعى  
بعض المتأخرين انه وقع  
في نسخ صحيح مسلم  
وفي الترمذي بالميم وليس كما  
قال بل معظم نسخ مسلم  
بالحاء اه  
قوله فقلت له القائل  
عبد الخالق يعنى سألت  
سعيد بن المسيب فقلت له  
يا ابا محمد والمزفت يعنى ولم  
يقبل عبدالله والمزفت وطننا  
انه نسيه فقال سعيد لم اسمعه  
الحج وعبدالله كان يكره  
الانتبذ في المزفت ايضا  
والله اعلم

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْجَرِّ وَالذُّبَاءِ وَالْمُرْفَتِ وَقَالَ أَنْتَذُوا فِي الْأَسْقِيَةِ حَذْنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ  
يُحَدِّثُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَنْمَةِ فَقُلْتُ مَا الْحَنْمَةُ قَالَ  
الْجِرَّةُ حَذْنَا عُمَيْرُ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُمَرَ وَابْنِ مَرْوَةَ  
حَدَّثَنِي زَادَانُ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ حَدَّثَنِي بِمَا نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مِنَ الْأَشْرِبَةِ بِلُغَتِكَ وَفَسَّرَهُ لِي بِلُغَتِنَا فَإِنَّ لَكُمْ لُغَةً سِوَى لُغَتِنَا فَقَالَ نَهَى  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَنْمِ وَهِيَ الْجِرَّةُ وَعَنِ الذُّبَاءِ وَهِيَ الْقَرَعَةُ  
وَعَنِ الْمُرْفَتِ وَهُوَ الْمُقَيْرُ وَعَنِ النَّقِيرِ وَهِيَ النَّخْلَةُ تُنْسَخُ نَسْخًا وَتُنْقَرُ نَقْرًا وَأَمَرَ  
أَنْ يُتَبَذَ فِي الْأَسْقِيَةِ وَحَذْنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ فَلَا حَدَّثَنَا أَبُو  
دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ وَحَذْنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ  
ابْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يَقُولُ  
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ عِنْدَ هَذَا الْمُسْبِرِ وَأَشَارَ إِلَى مِثْرٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلُوهُ  
عَنِ الْأَشْرِبَةِ فَهَأَهُمْ عَنِ الذُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْحَنْمِ فَقُلْتُ لَهُ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ وَالْمُرْفَتِ وَطَنُنَا  
أَنَّهُ نَسِيَهُ فَقَالَ لَمْ أَسْمَعْهُ يُؤَمِّدُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَقَدْ كَانَ يَكْرَهُ وَحَذْنَا  
أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ وَابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ النَّقِيرِ وَالْمُرْفَتِ وَالذُّبَاءِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ  
أَخْبَرَنَا أَبُو جَرِيحٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنِ الْجَرِّ وَالذُّبَاءِ وَالْمُرْفَتِ قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ وَسَمِعْتُ جَابِرَ  
ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجَرِّ وَالْمُرْفَتِ وَالنَّقِيرِ

٥٦- (...)

٥٧- (...)

(...)

٥٨- (...)

٥٩- (١٩٩٨)

٦٠- (...)

(...)

حديث (٥٦/١٩٩٧): تحفة (٦٦٧٠) ن (٥٦١٧) التحف (٦٢٠٨).

حديث (٥٧/١٩٩٧): تحفة (٦٧١٦) ت (١٨٦٨) ن (٥٦٤٥) التحف (٦٢٥٣).

حديث (٥٨/١٩٩٧): تحفة (٧٠٨٢) ن (٥٦٣٢) (٦٨٣٢، ٦٨٣٥ الكبرى) التحف (٦٥٧٨).

حديث (٥٩/١٩٩٨، ٦٠، ١٩٩٩): تحفة (٢٨٢٦، ٧٤٤٤) ن (٥٦٤٧) التحف (٢٦١٧، ٦٩٠٠).

قوله ينتبذ له في تور من حجارة هو البناء المشاة فوق وفي الرواية الأخرى تور من برام وهو بمعنى قوله من حجارة وهو قدح كبير كالقدر تحت نارة من الحجارة وتارة من النحاس وغيره في هذا وغيره تصریح بنسخ النهي عن الانتباز في الأوعية الكسيفة كالدياء والختم والنقير وغيرها لأن تور الحجارة اكثف من هذه كلها وأولى بالنهي منها الخ نوى وفي النهاية آناه من صفر او حجارة كالأجاة وقد يتروا منه اه مرقة

قوله عليه السلام خبيثكم عن النبيذ الخ الحديث وما يذكر بعده هذا صريح في نسخ ما تقدم من الحديث المصلحة بالنهي عن الانتباز في الختم وامثاله ويستنبط من هذه ان مدار النهي الاسكار سواء كان النبيذ مفردا او مخلوطا وما لم يسكر كيفما كان لم يكن منهيا عنه لاذوات الظروف ولا الخلط وهو ظاهر فكيف يعترض على ابي حنيفة وغيره من المجوزين بشرب الخليل اذا لم يسكر وهذا الاعتراض لم ينشأ الا من التعصب المذهبي والله اعلم

ومن مستنداته ما ذكر في عقود الجواهر المنيفة قال روى ابو حنيفة عن نافع عن ابن عمر قال لا بأس بالتمر والزبيب يخلطان وانما كره ذلك لشدة الزمان كذا رواه الاثنان واخرج ابن عدى من طريق عطاء ابن ابي ميمونة عن ابي طلحة وام سلمة انهما كانا يشربان نبيذ الزبيب والبسر يخلطان اه

قوله عليه السلام لا يجل الخ يضم اوله اي لا يبيح (شيئا) الخ قال النووي كان الانتباز في الختم والدياء والمزقت والنقير منهيا عنه في بدأ الاسلام خوفا من ان يصير مسكرا فيها ولا يعلم به لكثافتها فلما طال الزمان واشتهر تحريم المسكرات وتقرر ذلك في نفوسهم نسخ ذلك وايبح الانتباز في كل وعاء بشرط ان لا يشربوا مسكرا اه مرقة

قوله عليه السلام خبيثكم عن النبيذ الخ الحديث وما يذكر بعده هذا صريح في نسخ ما تقدم من الحديث المصلحة بالنهي عن الانتباز في الختم وامثاله ويستنبط من هذه ان مدار النهي الاسكار سواء كان النبيذ مفردا او مخلوطا وما لم يسكر كيفما كان لم يكن منهيا عنه لاذوات الظروف ولا الخلط وهو ظاهر فكيف يعترض على ابي حنيفة وغيره من المجوزين بشرب الخليل اذا لم يسكر وهذا الاعتراض لم ينشأ الا من التعصب المذهبي والله اعلم

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا لَمْ يَجِدْ شَيْئًا يُنْتَبِذُ فِيهِ بُيْذَلُهُ فِي تَوْرٍ  
مِنْ حِجَارَةٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُنْتَبِذُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ وَحَدَّثَنَا  
أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا  
أَبُو خَثِيمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كَانَ يُنْتَبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فِي سِقَاءٍ فَإِذَا لَمْ يَجِدْ وَسِقَاءَهُ يُنْتَبِذُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ وَأَنَا  
أَسْمَعُ لِأَبِي الزُّبَيْرِ مِنْ بَرَامٍ قَالَ مِنْ بَرَامٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ  
الْمُسْتَشْيِرِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي سِنَانٍ وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى عَنْ  
ضِرَارِ بْنِ مَرْثَةَ عَنْ مُحَارِبٍ عَنْ ابْنِ بَرِيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا ضِرَارُ بْنُ مَرْثَةَ أَبُو سِنَانٍ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَيْتُكُمْ  
عَنِ النَّبِيذِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا وَحَدَّثَنَا  
حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا ضَحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْبَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدَةَ عَنْ ابْنِ  
بَرِيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الظُّرُوفِ  
وَإِنَّ الظُّرُوفَ أَوْ ظُرُفًا لَا يُجِلُّ شَيْئًا وَلَا يُحْرِمُهُ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَحَدَّثَنَا  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مَعْرِفِ بْنِ وَاصِلٍ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ  
عَنْ ابْنِ بَرِيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ  
عَنِ الْأَشْرِبَةِ فِي ظُرُوفِ الْأَدَمِ فَاشْرَبُوا فِي كُلِّ وَغَاءٍ غَيْرَ أَنْ لَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا  
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَ حَدَّثَنَا  
سُهَيْبَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي عِيَاضٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ لَمَّا  
نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّبِيذِ فِي الْأَوْعِيَةِ قَالُوا لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ

(١٩٩٩)

٦١- (..)

٦٢- (..)

٦٣- (٩٧٧)

٦٤- (..)

٦٥- (..)

٦٦- (٢٠٠٠)

بَيْذَلُهُ (المرقة)

(يجد)

حديث (٦١/١٩٩٩) : تحفة (٢٩٩٥) ن (٥٦١٣) ق (٣٤٠٠) التحف (٢٧٨٥).

حديث (٦٢/١٩٩٩) : تحفة (٢٧٢٢) د (٣٧٠٢) التحف (٢٥١٨).

حديث (٦٣/٩٧٧) : تحفة (٦٥، ٦٤، ٦٣) : تحفة (٢٠٠١) د (٣٦٩٨، ٣٢٣٥) ن (٢٠٣٢، ٤٤٢٩، ٥٦٥٢، ٥٦٥٣) التحف (١٨٥٦).

حديث (٦٦/٢٠٠٠) : تحفة (٨٨٩٥) خ (٥٥٩٣، ٥٥٩٢) د (٣٧٠٠، ٣٧٠١) ن (٥٦٥٠) (٦٨٤١ الكبرى) التحف (٨٢٥٧).

٦٧- (٢٠٠١)

٦٨- (...)

٦٩- (...)

٧٠- (١٧٣٣)

(...)

يَجِدُ فَارْخَصْ لَهُمْ فِي الْخَبْرِ غَيْرِ الْمَرْقَةِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى  
 مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبَيْعِ فَقَالَ كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ وَحَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ  
 ابْنُ يَحْيَى التُّحَيْمِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبَيْعِ  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى  
 ابْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْجُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ  
 يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ سَفِيَّانَ وَصَالِحٍ سَأَلَ عَنِ الْبَيْعِ وَهُوَ فِي حَدِيثِ  
 مَعْمَرٍ وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كُلُّ شَرَابٍ  
 مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ)  
 قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ بَعَثَنِي  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ شَرَابًا  
 يُصْنَعُ بِأَرْضِنَا يُقَالُ لَهُ الْمِزْرُ مِنَ الشَّعِيرِ وَشَرَابٌ يُقَالُ لَهُ الْبَيْعُ مِنَ الْعَسَلِ فَقَالَ  
 كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ عَمْرٍو وَسَمِعَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ  
 أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ  
 لَهُمَا بَشْرًا وَيَسِيرًا وَعِلْمًا وَلَا تُفْرَا وَأَزَاهُ قَالَ وَتَطَاوَعَا قَالَ فَلَمَّا وُلِيَ رَجَعَ أَبُو  
 مُوسَى فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لَهُمْ شَرَابًا مِنَ الْعَسَلِ يُطْبَخُ حَتَّى يَعْقِدَ وَالْمِزْرُ  
 يُصْنَعُ مِنَ الشَّعِيرِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ مَا أَسْكَرَ عَنِ الصَّلَاةِ

قوله يعقد هو يفتح الياء وكسر التاء يقال يعقد العسل ونحوه واعتقدت اذا اعتلقت حتى تعلق

باب

بيان أن كل مسكر  
 حرام وان كل خمر

حرام

قوله ليس كل الناس يجداي  
 يجد اسقية الادم (فرخص  
 لهم في الخمر غير المرفق)  
 هو محمول على انه رخص  
 فيه اولاً ثم رخص في جميع  
 الاوعية في حديث بريدة  
 من النوى باذى تفسير  
 واختصار والله اعلم قال  
 النووى اتفق اصحابنا على  
 تسمية جميع هذه الانبذة  
 خمر لكن قال اكثرهم  
 هو مجاز وانما حقيقة الخمر  
 عصير العنب وقال جماعة  
 منهم هو حقيقة لظاهر  
 الاحاديث والله اعلم اقول  
 ان الخمر حقيقة عصير  
 العنب واطلاقها على غيره  
 مجاز عند علمائنا الحنفية  
 والله اعلم

قوله سئل رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم عن البتع  
 فقال الخ هو بياء موحدة  
 مكسورة ثم تاء مثناة فوق  
 ساكنة ثم عين مهمله وهو  
 نبيذ العسل وهو شراب  
 اهل اليمن قال الجوهرى  
 ويقال ايضا يفتح التاء  
 المثناة كقمع وقع

قوله عليه السلام كل شراب  
 الخ هذا من جوامع كلمة  
 صلى الله عليه وسلم وفيه انه  
 يستحب للفق اذا رأى  
 بالسائل حاجة الى غير ما  
 سئل ان يرضه في الجواب  
 الى المسؤل عنه اه نووى

قوله يعثنى النبي صلى الله عليه  
 وسلم انا ومعاذ بن جبل  
 القاعدة تقتضى ان يقال  
 يعثنى اياى ومعاذ لعله  
 تحريف من الناسخ والله  
 اعلم

قوله يقال له المزمز الشعير  
 هو بكسر الميم ويكون  
 من الذرة ومن الشعير  
 ومن الخنطة  
 قوله كل ما اسكر عن الصلاة  
 الخ اى ماصد عنها بما فيه  
 من السكر كما قال تعالى  
 ويصدكم عن ذكر الله وعن  
 الصلاة اه ابى

(٧)

حديث (٢٠٠١/٦٧، ٦٨، ٦٩): تحفة (١٧٧٦٤) خ (٢٤٢، ٥٥٨٦، ٥٥٨٥) د (٣٦٨٢) ت (١٨٦٣) ن (٥٥٩١-٥٥٩٤) (٦٨١٤ الكبرى) ق (٣٣٨٦) التحف (١٦٤٢٣).

حديث (١٧٣٣/٧٠، ٧١): تحفة (٩٠٨٦) خ (٣٠٣٨، ٤٣٤٣، ٤٣٤٤، ٦١٢٤، ٧١٧٢) د (٤٣٥٦) ن (٥٥٩٥) (٦٨١٥ الكبرى) ق (٣٣٩١) التحف (٨٤٣٦).

(٧١)- (...)

فَهُوَ حَرَامٌ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي خَلْفٍ) قَالَا حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ (وَهُوَ ابْنُ عَمْرِو) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ أَدْعُوا النَّاسَ وَيَسِّرُوا وَلَا تُسْفِرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْتَنَا فِي شَرَابَيْنِ كُنَّا نَصْنَعُهُمَا بِالْيَمَنِ الْبَسْعُ وَهُوَ مِنَ الْعَسَلِ يُنْبَدُ حَتَّى يَشْتَدَّ وَالْمِزْرُ وَهُوَ مِنَ الذَّرَّةِ وَالشَّعِيرُ يُنْبَدُ حَتَّى يَشْتَدَّ قَالَ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدَا عَطِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ بِخَوَاتِمِهِ فَقَالَ أَنْهَى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ أَسْكَرَ عَنِ الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِي) عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَرَابٍ يَشْرَبُونَهُ بِأَرْضِهِمْ مِنَ الذَّرَّةِ يُقَالُ لَهُ الْمِزْرُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ مُسْكِرٍ هُوَ قَالَ نَعَمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ إِنَّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَهْدًا لِمَنْ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طَيْبَةِ الْحَبَالِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا طَيْبَةُ الْحَبَالِ قَالَ عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ أَوْ عَصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَمَنْ شَرِبَ الْحَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَاتَتْهُ وَهُوَ يُدْمِنُهَا لَمْ يَتَّبِ لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ كِلَاهُمَا عَنْ رَوْحِ بْنِ عَبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَحَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مِسْمَارٍ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنَا

(٧٢)- (٢٠٠٢)

(٧٣)- (٢٠٠٣)

(٧٤)- (...)

(...)

(عبد)

قوله عليه السلام وبشرا من البشارة وهي الأخبار بالخبر وهي تقيض النارة وهي الأخبار بالشر والمعنى وبشرا الناس أو المؤمنين بفضل الله تعالى ونوابه وجزيل عطائه وسعة رحمته وكذا المعنى في قوله ولا تسفروا يعني بذكر التخويف وأنواع العويد فيتألف من قرب إسلامه بترك التشديد عليهم وكذلك من قرب البلوغ من الصبيان ومن بلغ وآتاب من المعاصي الخ عيني باختصار

قوله عليه السلام يسرا أمر من التيسير لا يقال الأمر بالشئ نهي عن ضده فالقائدة في قوله ولا تعسرا لانا نقول لاسم ذلك لولئ سلطنا فالعرض التصريح بما لزم ضمنا للتأكيد ويقال لو اقتصر على قوله يسرا وهو توكرة لصدق ذلك على من يسرمة وعسرف معظم الحالات فاذا قال ولا تعسرا اتقى التعبير في جميع الاحوال من جميع الوجوه اه عيني

قوله قد اعطى جوامع الكلم بخواتمه الكلمة الجامعة هي الوجيزة البليغة الجامعة للمعاني الكثيرة وهي صفة القرآن الكريم ويعنى بخواتمه انه يحتم كلامه بمقطع ويجز يدعي كابداه سنوسي قوله عليه السلام من شرب الخمر في الدنيا الخ عدم شربها في الآخرة كناية عن عدم دخول الجنة لان من دخلها يشرب منها فيأول الحديث بالمستحل او انه لا يشتمه وان عني عنه ودخلها لانه استعمل بما اخر الله له والله اعلم قال الزرقاني في شرح الموطن قال ابن العربي ظاهر الحديث انه لا يشربها في الجنة وذلك لانه استعمل ما امر بتأخيره ووعده فحرمه عند ميقاته كالوارث اذا قتل مورثه فانه يحرم ميراثه لاستعماله اه قال في المبارك قيل جعل محروما في الواقع بان ينسى شهوتها او بان لا يشتمها وان ذكرها لان ما يشتمها من التهم حاصلة لاهل الجنة بدلالة قوله تعالى (ولكم فيها ما تشتمن انفسكم) وهذا نقص عظيم لحرماته من اشرف نعم الجنة اه

حديث (٧٢/٢٠٠٢): تحفة (٢٨٩١) ن (٥٧٠٩) (٦٨١٨) الكبرى) التحف (٢٦٨٣).

حديث (٧٣/٢٠٠٣): تحفة (٧٥١٦) د (٣٦٧٩) ت (١٨٦١) ن (٥٥٨٢-٥٥٨٥، ٥٦٧٣، ٥٦٧٤) (٦٨١٢، ٦٨١٣) الكبرى) التحف (٦٩٦٥).

حديث (٧٤/٢٠٠٣): تحفة (٨٤٩٢) التحف (٧٨٧٥).



النوى معناه انه يحرم شربها في الجنة وان دخلها وانها فاخر شراب الجنة فيصنعها هذا المعنى بشرها في الدنيا قيل انه ينسى شوتها لان الجنة فيها كل ما يشتهي وقيل لا يشتهيها وان ذكرها ويكون هذا

عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُطَّلِبِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَحُمَيْدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى ( وَهُوَ الْقَطَّانُ ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا حُرِمَ فِي الْآخِرَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَلَمْ يَتُبْ مِنْهَا حُرِمَ فِي الْآخِرَةِ فَلَمْ يُسْفَهْهَا قَبْلَ لِمَالِكٍ رَفَعَهُ قَالَ نَعَمْ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا هِشَامُ ( يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ الْحَزْرَوِيَّ ) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ \* حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَبْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدِ أَبِي عُمَرَ الْبَهْرَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُتَبَدَّلُ لَهُ أَوَّلَ اللَّيْلِ فَيَشْرَبُهُ إِذَا أَصْبَحَ يَوْمَهُ ذَلِكَ وَاللَّيْلَةَ الَّتِي تَحْتِ وَالْعَدَا وَاللَّيْلَةَ الْآخِرَى وَالْعَدَا إِلَى الْعَصْرِ فَإِنْ بَقِيَ شَيْءٌ سَقَاهُ الْخَادِمَ أَوْ أَمْرَهُ بِهِ فَصَبَّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى الْبَهْرَانِيِّ قَالَ ذَكَرُوا التَّبِيدَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُتَبَدَّلُ لَهُ فِي سِقَاءِ قَالَ شُعْبَةُ مِنْ لَيْلَةِ الْإِثْنَيْنِ فَيَشْرَبُهُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَاءِ إِلَى الْعَصْرِ فَإِنْ فَضَلَ مِنْهُ شَيْءٌ سَقَاهُ الْخَادِمَ أَوْ صَبَّهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ

٧٥- (..) ٧٦- (..) ٧٧- (..) ٧٨- (..) ٧٩- (٢٠٠٤) ٨٠- (..) ٨١- (..)

باب عقوبة من شرب الخمر اذا لم يتب منها بمنعه اياها في الآخرة

نقص نعيم في حقه تمييزا بينه وبين تارك شربها وفي الحديث دليل على ان التوبة تكفر المعاصي والكبائر وهو مجمع عليه واختلف متكلموا اهل السنة في ان تكفيرها قطعي او ظني وهو الاقوى والله اعلم اه

اقول وهو مذهب الشافعي واما مذهبنا الحنفية فالتكفير قطعي بمقتضى وعده تعالى حيث قال وهو الذي يقبل التوبة عن عباده الآية فانه لا يخلف الميعاد والله اعلم قال في البريقة وقبول التوبة

باب اباحة النبيذ الذي لم يشتمد ولم يصير مسكراً

من الكفر قطعي اتفاقاً ومن المعاصي ايضاً عندنا وعند الشافعي ظني اه

وفي البيضاوي عن علي رضي الله عنه التوبة اسم يقع على ستة معان على الماضي من الذنوب الندامة والتضييع الفرائض الاعادة ورد المظالم واذا به النفس في الطاعة كما ربيتها في المعصية واذا قهرها في الطاعة كما اذا قهرها في المعصية والبكاء بدل كل ضحك ضحكته اه

قوله سمعت ابن عباس يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبدل له اول الليل الخ قال النزيل الخ جواز شرب النبيذ مادام حلوا لم يتغير ولم يفعل وهذا جائز باجماع الامة واما سقيه الخادم بعد الثلاث اوصبه فلانه لا يؤمن بعد الثلاث تغيره فكان النبي صلى الله عليه وسلم يشتره عنه

(٨) (٩)

حديث (٧٥/٢٠٠٣): تحفة (٨١٩٣) التحف (٧٥٩٨).

حديث (٧٧، ٧٦/٢٠٠٣): تحفة (٨٣٥٩) خ (٥٥٧٥) ن (٥٦٧١) (٦٧٨١ الكبرى) التحف (٧٧٥٥).

حديث (٧٨/٢٠٠٣): تحفة (٧٩٥١، ٨٤٩٤) ق (٣٣٧٣) التحف (٧٣٧٠، ٧٨٧٧).

حديث (٧٩/٢٠٠٤): تحفة (٨٣، ٨٢، ٨١، ٨٠، ٧٩/٢٠٠٤): تحفة (٦٥٤٨) د (٣٧١٣) ن (٥٧٣٧-٥٧٣٩) (٥٢٤٦، ٦٨٤٩، ٦٨٥٠ الكبرى) ق (٣٣٩٩) التحف (٦١٠٠).

قوله ينقع له الزبيب النقع ما يجعل من الزبيب او التمر في سقاء او تور ويصب عليه الماء ويترك حتى يخرج طعمه الى الماء ثم يشرب كذا استفيد من القاموس قال المهلب النقع حلال مالم يشد فاذا اشدد وعلى حرم وشروط الخنفية ان يقذف بالزبد قلت لم يشترط القذف بالزبد الا ابو حنيفة في عصير العنب وعند صاحبيه لا يشترط القذف فمجرد الغليان والاشتداد يحرم اه عيني

قوله الى مساء الثالثة قال النووي يقال بضم الميم وكسرهما لغتان والضم ارجح اه وفي القاموس المساء على وزن ساء وهو يطلق على زمان من بعد الظهر الى صلاة المغرب اه ولم يذكر كسر الميم وضما قوله فان فضل شئ اهراقه يقال بفتح الضاد وكسرهما اه نوى

قوله وقد نبذ ناس من اصحابه الخ منيعهم هذا اما قبل وصول النبي صلى الله عليه وسلم اليهم في الاوعية المذكورة واما بعد تخصيصه الا انه تصارب الشدة ولم يشعروا ولهذا امر به قاهرين والله اعلم

قوله يعني ابن الفضل الحداني قال النووي هو بضم الحاء وتشديد الدال المهملتين وهو منسوب الى بني حدان ولم يكن من انفسهم بل كان نازلا فيهم وهو من بني الحارث بن مالك اه

قوله له عزلاء هي بفتح العين المهملة وسكون الزاي وبالمد وهو الثقب الذي يكون في اسفل المزادة والقربة

قوله لها نبذة غدوة فيشر به الخ قال النووي هذا ليس مخالفا لحديث ابن عباس في الضرب الى ثلاث لان الضرب في يوم لا يمنع الزيادة وقال بعضهم لعل حديث عائشة كان زمن الحرج وحيث يخشى فساد في الزيادة على يوم وحديث ابن عباس في زمن يؤمن فيه التغير قبل الثلاث وقيل حديث عائشة محمول على نبذة قليل يفرغ في يومه وحديث ابن عباس في كثير لا يفرغ فيه والله اعلم اه

أَبْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ وَأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْقَعُ لَهُ الزَّبِيبُ فَيَشْرَبُهُ الْيَوْمَ وَالْغَدَ وَبَعْدَ الْغَدِ إِلَى مِيسَاءِ الثَّلَاثَةِ ثُمَّ يَأْمُرُ بِهِ فَيَسْقَى أَوْ يَهْرَاقُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَدِّلُهُ الزَّبِيبُ فِي السِّقَاءِ فَيَشْرَبُهُ يَوْمَهُ وَالْغَدَ وَبَعْدَ الْغَدِ

فَإِذَا كَانَ مِيسَاءَ الثَّلَاثَةِ شَرِبَهُ وَسَقَاهُ فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ أَهْرَاقَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُمَرَ النَّخَعِيِّ قَالَ سَأَلَ قَوْمٌ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ بَيْعِ الْحُمْرِ وَشِرَائِهَا وَالتَّجَارَةِ فِيهَا فَقَالَ أُمْسِلُونَ أَنْتُمْ فَأَلْوَانِعُمْ قَالَ فَإِنَّهُ لَا يَصْلُحُ بَيْعُهَا وَلَا شِرَاؤها وَلَا التَّجَارَةَ فِيهَا قَالَ فَسَأَلُوهُ عَنِ السَّبِيطِ فَقَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ثُمَّ رَجَعَ وَقَدْ نَبَذَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فِي حَنَاتِهِمْ وَتَقِيرُ وَدُبَاءٍ فَأَصْرَبَهُ فَأَهْرَقَهُ ثُمَّ أَمَرَ بِسِقَاءٍ جُعِلَ فِيهِ زَبِيبٌ وَمَاءٌ جُعِلَ مِنَ اللَّيْلِ فَأَصْبَحَ فَشَرِبَ مِنْهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ وَلَيْلَتَهُ الْمُسْتَقْبَلَةَ وَمِنَ الْغَدِ حَتَّى أَمْسَى فَشَرِبَ وَسَقَى فَلَمَّا أَصْبَحَ أَمَرَ بِمَا بَقِيَ مِنْهُ فَأَهْرَقَهُ

حَدَّثَنَا مُهَاطَمَةُ (يَعْنِي ابْنَ حَزْنِ الْقَشِيرِيِّ) قَالَتْ لَقِيتُ عَائِشَةَ فَسَأَلْتُهَا عَنِ السَّبِيطِ فَدَعَتْ عَائِشَةَ جَارِيَةً حَبَشِيَّةً فَقَالَتْ سَلْ هَذِهِ فَإِنَّهَا كَانَتْ تَبْدُو لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ الْحَبَشِيَّةُ كُنْتُ أَنْبِئُهُ فِي سِقَاءٍ مِنَ اللَّيْلِ وَأُوكِيهِ وَأَعْلِقُهُ فَإِذَا أَصْبَحَ شَرِبَ مِنْهُ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ السَّقْفِيُّ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ أُمِّهِ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنَّا نَبْدُو لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سِقَاءٍ يُوكِي أَعْلَاهُ وَهُوَ عَرْلَاءُ نَبْدُهُ غَدَوَةٌ فَيَشْرَبُهُ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ السَّقْفِيُّ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ أُمِّهِ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنَّا نَبْدُو لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سِقَاءٍ يُوكِي أَعْلَاهُ وَهُوَ عَرْلَاءُ نَبْدُهُ غَدَوَةٌ فَيَشْرَبُهُ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ السَّقْفِيُّ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ أُمِّهِ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنَّا نَبْدُو لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سِقَاءٍ يُوكِي أَعْلَاهُ وَهُوَ عَرْلَاءُ نَبْدُهُ غَدَوَةٌ فَيَشْرَبُهُ

(عشاء)

مسألة ١٣١

محمد بن أبي خلف

بالسقاء جُعِلَ فِيهِ زَبِيبٌ

قوله واوكيه اي اشده بالوكاء وهو الخيط الذي يشد به رأس القربة

٨٢- (..)

٨٣- (..)

٨٤- (٢٠٠٥)

٨٥- (..)

٨٦-(٢٠٠٦)

عِشَاءً وَنَبِيذُهُ عِشَاءً فَيَشْرَبُهُ عُذْوَةً **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ**  
**(يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ دَعَا أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ**  
**رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عُرْسِهِ فَكَانَتْ أَمْرَأَتُهُ يَوْمَئِذٍ خَادِمَتَهُمْ وَهِيَ**  
**الْعُرُوسُ قَالَ سَهْلٌ تَذَرُونَ مَا سَقَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَقَعَتْ لَهُ تَمْرَاتٍ**  
**مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرِ فَلَمَّا أَكَلَ سَقَتْهُ إِيَّاهُ **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ****  
**(يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ اتَى أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ**  
**رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَقُلْ**  
**فَلَمَّا أَكَلَ سَقَتْهُ إِيَّاهُ **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ****  
**أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي أَبَا عَسَّانَ) حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ**  
**وَقَالَ فِي تَوْرِ مِنْ حِجَارَةٍ فَلَمَّا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الطَّعَامِ**  
**أَمَاتَتْهُ فَسَقَتْهُ تَحْضُهُ بِذَلِكَ **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ****  
**قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ سَهْلِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ**  
**مُطَرِّفِ أَبُو عَسَّانَ) أَخْبَرَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ فَأَمْرَأَةُ أُسَيْدٍ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهَا فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا**  
**فَقَدِمَتْ فَتَزَلَّتْ فِي أُجْمِ بَنِي سَاعِدَةَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى**  
**جَاءَهَا فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَإِذَا أَمْرَأَةٌ مُنْكَسَةٌ رَأْسَهَا فَلَمَّا كَلَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ قَالَ قَدْ أَعَذْتُكَ مِنِّي فَقَالُوا لَهَا أَتَدْرِينَ مَنْ هَذَا**  
**فَقَالَتْ لَا فَقَالُوا هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَكَ لِخِطْبِكَ قَالَتْ أَنَا**  
**كُنْتُ أَشَقِي مِنْ ذَلِكَ قَالَ سَهْلٌ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ**  
**حَتَّى جَلَسَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ثُمَّ قَالَ اسْقِنَا لِسَهْلِ قَالَ**  
**فَأَخْرَجْتُ لَهُمْ هَذَا الْقَدَحَ فَاسْقَيْتُهُمْ فِيهِ قَالَ أَبُو حَازِمٍ فَأَخْرَجَ لَنَا سَهْلٌ ذَلِكَ**

انقعت

(..)

٨٧-(..)

٨٨-(٢٠٠٧)

قوله فانخرج لنا سهل ذلك القديح الخ يعني القديح الذي شرب منه رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فيه التبرك  
بأن النبي صلى الله عليه وسلم وما سقه أو لبسه الخ نوى وفيه تفصيل التبرك كما كانت السنة فارجع اليه انقعت

قوله في عرسه قال في القاموس  
العرس بضم العين والعرس  
بضمين طعام الوليمة اه  
وفي البخارى المشكل مضبوط  
بضمين فقط  
قوله فكانت امرأته يومئذ  
خادمهم وهذا قبل نزول  
آية الحجاب والله اعلم (وهي  
العروس ) العروس على  
وزن صبور صفة تطلق  
على الزوج والزوجة ماداما  
في زمان الوليمة وما يطلق  
على الزوج جمعه عرس  
بضمين وما يطلق على  
الزوجة جمعه عرائس كذا  
في القاموس  
قوله اماتته فسقته كذا  
وويناه رباعيا بالياء المثلثة  
في الاول والياء المثناة من  
فوق في الثاني بمعنى اذاته  
وذكره ابن السكيت  
ثلاثيا ماث الشيء يمسه  
ويجوه ميثا وموما اذاه  
اه الى  
قوله تخصه قال النووي  
وفي هذا جواز تخصيص  
صاحب الطعام بعض  
الحاضرين بفاخر من الطعام  
والشراب اذا لم يتأذ بالباقون  
لا يشارهم المخصص لعله  
اوصلاحه او شرفه او غير  
ذلك كما كان الحاضرون هناك  
يؤثرون رسول الله ويسرون  
باكرامه ويفرحون بما جرى  
الخ اه  
قوله امرأة من العرب هي  
ابنة الجون بفتح الجيم  
وسكون الواو اسمها امية  
مصغر امية بضم الهمزة  
وتشديد الميم وفي رواية هي  
عمرة بنت الجون وقيل  
اسمها اسماء بنت كند  
الجونية وقيل غير ذلك  
والتفصيل في العبي  
قوله في اجم بنى ساعدة  
هو بضم الهمزة والجيم وهو  
الحصن وجمعه اجام  
قوله منكسة رأسها اي  
مطاطئة رأسها  
قوله عليه السلام قداعدتك  
منى قال النووي معناه  
تركته وتركه عليه السلام  
تزوجها لانها لم تعجهه اما  
لصورتها واما لخلقها واما  
لغير ذلك وفيه دليل على  
جواز نظر الحاطب الى من  
يريد تكاثرها اه وكذا  
في البخارى في كتاب الأشربة

انقعت  
قوله فانخرج لنا سهل ذلك القديح الخ يعني القديح الذي شرب منه رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فيه التبرك  
بأن النبي صلى الله عليه وسلم وما سقه أو لبسه الخ نوى وفيه تفصيل التبرك كما كانت السنة فارجع اليه انقعت

حديث (٨٦/٢٠٠٦) : تحفة (٤٧٧٩ ، ٤٧٧٩) خ (٥١٧٦ ، ٥١٨٣ ، ٥٥٩١ ، ٥٥٩٧ ، ٦٦٨٥) ن (٦٦٢٣ الكبرى) ق (١٩١٢) التحف (٤٣٨٩ ، ٤٤٥٠) .  
حديث (٨٧/٢٠٠٦) : تحفة (٤٧٥٢) خ (٥١٨٢) التحف (٤٤٢٨) .  
حديث (٨٨/٢٠٠٧) : تحفة (٤٧٥١) خ (٢٥٧١ ، ٥٦٣٧) التحف (٤٤٢٧) .

قوله ثم استوهبه بعد ذلك عمر بن عبد العزيز فوهبه له الخ كان استيهابه لما كان هومتولى امر المدينة وفيه ان الشرب من قدح صلى الله عليه وسلم وآيته من باب الترك بأثاره وكان ابن عمر رضی الله عنهما يصلي في المواضع التي كان صلى الله عليه وسلم يصلي فيها ويدور ناقتة حيث ادارها تبركا بالاعتداء به وحرصا على التقاء آثاره صلى الله عليه وسلم اه من العيين

باب

جواز شرب اللبن قوله فخلبت له كسبة من لبن الكسبة بضم الكاف واسكان الفاء المثلثة وبمعناها موحدة وهو الفى القليل ( فشرب حتى رضيت ) معناه شرب حتى علمت انه شرب حاجته وكفايته واما شربه صلى الله عليه وسلم من هذا اللبن وليس صاحبه حاضرًا فالجواب عنه من اوجه احدها ان هذا كان رجلا حرييا لا امان له فيجوز الاستيلاء على ماله والثاني يحتمل انه كان رجلا يدل عليه انه صلى الله عليه وسلم ولا يكره شربه من لبنه والثالث لعله كان في عرفهم مما يتسامحون به لكل احد وبأذنون لرعاتهم ليسقوا من غيرهم والرابع انه كان مضطرا اه نوى القول وبالوجه الثالث قال الملهب ولم يرض بما سواه قوله فاتبعه سراقة بن مالك هو سراقة بن مالك الكناني وكان من حديثه ان الله تعالى اذن لرسوله في الهجرة وخرج صلى الله عليه وسلم هو وابوبكر جعلت قريش لمن رده عليهم مائة ناقة فخرج سراقة في اثره ليرده فكان في امره ما ذكر في الحديث الخ سنوسي وفيه معجزة ظاهرة له صلى الله عليه وسلم قوله فساخت فرسه الخ هو بالسبن المهمة وبالحاء المعجمة ومعناه نزلت في الارض وقبضتها الارض وكان في جلد من الارض كما جاء في الرواية الاخرى اه نوى

(١٠)

الْمَدْحَ فَشَرِبْنَا فِيهِ قَالَ ثُمَّ اسْتَوْهَبَهُ بَعْدَ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَوَهَبَهُ لَهُ  
وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي بَكْرٍ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ اسْتَقِينَا يَا سَهْلُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَقَدْ  
سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدْحِي هَذَا الشَّرَابَ كُلَّهُ الْعَسَلُ وَالسَّبْدُ وَالْمَاءُ  
وَاللَّبَنَ \* حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ  
عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ لَمَّا خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ  
إِلَى الْمَدِينَةِ مَرَرْنَا بِرَاعٍ وَقَدْ عَطَشَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَخَلَبْتُ لَهُ  
كُسْبَةً مِنْ لَبَنٍ فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ  
(وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ  
الْهَمْدَانِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ لَمَّا أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ  
إِلَى الْمَدِينَةِ فَاسْتَبَعَهُ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ قَالَ قَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَاحَتْ فَرَسُهُ فَقَالَ ادْعُ اللَّهَ لِي وَلَا أُضْرِكَ قَالَ فَدَعَا اللَّهَ قَالَ فَعَطَشَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَوَا بِرَاعِي غَنَمٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فَأَخَذْتُ  
قَدَحًا فَخَلَبْتُ فِيهِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُسْبَةً مِنْ لَبَنٍ فَأَتَيْتُهُ بِهِ فَشَرِبَ  
حَتَّى رَضِيتُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَادٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ) قَالَا حَدَّثَنَا  
أَبُو صَفْوَانَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِنَّ  
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ بِإِبِلِيَاءَ بَقَدْحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ فَظَرَّ  
إِلَيْهِمَا فَأَخَذَ اللَّبَنَ فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ  
لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ عَوَتْ أُمَّتُكَ وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ  
حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ  
أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ بِإِبِلِيَاءَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

( حرب )

٨٩- (٢٠٠٨)

٩٠- (٢٠٠٩)

٩١- (...)

٩٢- (١٦٨)

(...)

٩٣- (٢٠١٠)

رأى

قوله غورت استبكت أي خلعت عن القميص وانسكت في القميص والقميص

حديث (٨٩/٢٠٠٨): تحفة (٣٣٠) ت (١٩٨ الشماثل) التحف (٣٢٢).

حديث (٩٠/٢٠٠٩): تحفة (٦٥٨٧) خ (٢٤٣٩، ٢٤٣٩، ٣٦١٥، ٣٦٥٢، ٣٩٠٨، ٣٩١٧، ٥٦٠٧) التحف (٦١٤٠).

حديث (٩٢/١٦٨): تحفة (١٣١٥٧، ١٣٢٦٥، ١٣٣٢٣) خ (٤٧٠٩، ٥٥٧٦، ٥٦٠٣) ن (٥٦٥٧) التحف (١٢٣٠٩، ١٢٣٦١).

حديث (٩٣/٢٠١٠): تحفة (١١٨٩٠) التحف (١١٠٤٤).

حَرْبٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ كُلُّهُمُ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
 الصَّخَالِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ  
 أَخْبَرَنِي أَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ قَالَ آتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحٍ لَبَنٍ مِنْ  
 النَّقِيعِ لَيْسَ مُحَرَّمًا فَقَالَ الْأَحْمَرَةُ وَلَوْ تَعَرَّضُ عَلَيْهِ عُوْدًا قَالَ أَبُو حَمِيدٍ إِنَّمَا امْرَأُ  
 بِالْأَسْقِيَةِ أَنْ تَوْكَأَ لَيْلًا وَبِالْأَبْوَابِ أَنْ تُغْلَقَ لَيْلًا وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ  
 حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَزَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا أَخْبَرَنَا  
 أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ أَخْبَرَنِي أَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ أَنَّهُ آتَى النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحٍ لَبَنٍ يَمْلِئُهُ قَالَ وَلَمْ يَذْكُرْ زَكَرِيَّا قَوْلَ أَبِي حَمِيدٍ بِاللَّيْلِ  
 \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَا حَدَّثَنَا  
 أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُتِمَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَسْقَى فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ الْأَسْقِيَةُ نَبِيذٌ فَقَالَ  
 بَلَى قَالَ فَخَرَجَ الرَّجُلُ يُسْعَى فِجَاءً بِقَدَحٍ فِيهِ نَبِيذٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 الْأَحْمَرَةُ وَلَوْ تَعَرَّضُ عَلَيْهِ عُوْدًا قَالَ فَشَرِبَ \* حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي سُوَيْبَانَ وَابِي صَالِحٍ عَنْ جَابِرِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ  
 أَبُو حَمِيدٍ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ مِنَ النَّقِيعِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 الْأَحْمَرَةُ وَلَوْ تَعَرَّضُ عَلَيْهِ عُوْدًا \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ غَطُّوا الْإِنَاءَ وَأَوْكُوا السِّقَاءَ وَاعْلِقُوا الْبَابَ وَأَطْفِئُوا السِّرَاجَ فَإِنَّ  
 الشَّيْطَانَ لَا يَحُلُّ سِقَاءً وَلَا يَفْتَحُ بَابًا وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدًا كُمْ إِلَّا  
 أَنْ يَعْزُضَ عَلَى إِيْنَاءِهِ عُوْدًا وَيَذْكُرُ اسْمَ اللَّهِ فَلْيَفْعَلْ فَإِنَّ الْفَوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ عَلَى  
 أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْنَهُمْ وَلَمْ يَذْكُرْ قُتَيْبَةُ فِي حَدِيثِهِ وَاعْلِقُوا الْبَابَ وَحَدَّثَنَا

انما امرأنا بالاسقية نحو

(..)

٩٤- (٢٠١١)

٩٥- (..)

٩٦- (٢٠١٢)

(..)

١٤ م سا

قوله من النقع روى بالنون  
 والباء حكاه القاضي عياض  
 والصحيح الأشهر الذي  
 قاله الخطابي والاكثرون  
 بالنون وهو موضع بوادي  
 العقيق وهو الذي حماه  
 رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم وقوله ليس بمخرا اي  
 ليس مغطي والتخميرا تنطية  
 ومنه الحجر لتنطيتها على  
 العقل وخمار المرأة لتنطية  
 رأسها وقوله ولو تعرض  
 عليه عودا المشهور في  
 ضبطه تعرض بفتح التاء  
 وضم الراء وهكذا قاله الأصمعي  
 والجمهور ورواه ابو عبيد  
 بكسر الراء والصحيح الاول  
 ومعناه تمدد عليه عرضا  
 اي خلاف الطول وهذا  
 عند عدم ما يغطيه به كما  
 ذكره في الرواية بعده اه  
 نوى قال في المرقاة والمعنى

باب

في شرب النبيذ وتخدير  
 الاناء  
 هلا تنطيه بغطاء فان لم  
 تغطه فلا اقل من ان تعرض  
 عليه عودا اه اي تضع  
 عودا بعرضه على رأس الاناء  
 قوله الاخرته بتشديد اللام  
 اي هلا قال الطيبي الأحرف  
 التحضيض دخل على الماضي  
 للوم على الترك واليوم انما  
 يكون على مطلوب ترك وكان  
 الرجل جاء بالاناء مكشوقا  
 غير مخمر فوضه اه مرقاة  
 قوله ان تركا الوكاه شيء  
 يربط به فم القرية وامثالها  
 معناه ان تربط الاسقية  
 اي افواها بالوكاه

باب

الامر بتغطية الاناء  
 وايكاء السقاء واغلاق  
 الابواب وذكر اسم  
 الله عليها واطفاء السراج  
 والنار عند النوم  
 وكف الصبيان  
 والمواشي بعد المغرب  
 قوله عليه السلام غطوا  
 الاناء من باب التعميل اصله  
 غطوا فاعل فصار غطوا  
 وهذا الامر وما بعده من  
 الاوامر النبوية لارشاد

قوله فان الفريسة تصغير فافقة والراء جهالة في القاموس  
 قوله لا يحل وضع الطعام  
 قوله لا يقاد النار  
 قوله ان تقاد النار  
 قوله ان تقاد النار  
 قوله ان تقاد النار  
 قوله ان تقاد النار

(١١)

(١٢)

حديث (٩٤/٢٠١١): تحفة (٢٢٣٣) خ (٥٦٠٦) د (٣٧٣٤) التحف (٢٠٧٤).  
 حديث (٩٥/٢٠١١): تحفة (٢٢٣٤) خ (٥٦٠٥) التحف (٢٠٧٥).  
 حديث (٩٦/٢٠١٢): تحفة (٩٧، ٩٦) خ (٢٤٤٦، ٢٧٣٠، ٢٧٥٥، ٢٩٢٤، ٢٩٣٤) خ (٣٢٨٠، ٣٣٠٤، ٥٦٢٣) د (٣٧٣١، ٣٧٣٢) ت (١٨١٢)  
 ن (٧٤٥، ٧٤٦ اليوم واللييلة) ق (٣٤١٠) التحف (٢٢٦٧، ٢٥٢٥، ٢٥٤٩، ٢٧١٦، ٢٧٢٦).

قوله واكفوا بقطع الهمة من الأفعال والاكفاء قلب الشيء على وجهه يقال اكفأ الأناء إذا قلبه وكتبه أى اسقطه ووضعه على وجهه  
قوله عليه السلام اوخروا اوهنا للتخيير لا للشك والله اعلم  
قوله ولم يذكر تعريض العمود هكذا هو في أكثر الأصول وفي بعضها تعرض فاما هذا فظاهر واما تعريض ففيه تسع في العبارة والوجه ان يقول ولم يذكر عرض العمود لانه المصدر الجارى على تعرض والله اعلم نووى  
قوله عليه السلام وخروا الآنية أى غطوا رؤس الآنية قال النووي وذكر العلماء للامر بالتنطية فوائده منها الفائدةان اللتان وردتا في هذه الأحاديث وهما سيئاته من الشيطان فان الشيطان لا يكشف غطاء ولا يحمل سقاء وصيائته من الوباء الذى ينزل في ليلة من السنة والفائدة الثالثة سيئاته من النجاسة والمقدرات والرابعة سيئاته من الحشرات والهوام فرما وقع شئ منها فيه فشره وهو غافل او في الليل فيتضرره والله اعلم  
قوله عليه السلام اذا كان جنح الليل بكسر الجيم على المشهور وقيل بضمها وفتح الليل يفتح النون اقبل حين تغيب الشمس كذا في سلاح المؤمن وفي القاموس الجنح بالكسر من الليل طائفة ويضم وقال بعض شراح المصاييح وتبته الطيب جنح الليل بالفتح والكسر طائفة منه وواراد هنا الطائفة الأولى وقيل ظلمته وظلامه وقيل اوله وهو المراد هنا (اوامسيتم) شك من الراوى اه مرعاة قال النووي هذا الحديث فيه جل من انواع الخيرات والآداب الجامعة لمصالح الآخرة والدنيا فامر عليه السلام بهذه الآداب التي هي سبب السلامة من ابناء الشيطان وجعل الله عز وجل هذه الاسباب اسبابا للسلامة من ابدائه الخ

يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَأَكْفُوا الْإِنَاءَ أَوْ خَمِّرُوا الْإِنَاءَ وَلَمْ يَذْكُرْ تَعْرِضَ الْعُودِ عَلَى الْإِنَاءِ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَغْلِقُوا الْبَابَ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَخَمِّرُوا الْإِنَاءَ وَقَالَ تَضَرَّمَ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ شَيْبَاهُمْ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ وَقَالَ وَالْفُؤَيْسِقَةُ تُضَرَّمُ الْبَيْتَ عَلَى أَهْلِهِ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ أَوْ أَمْسَيْتُمْ فَكُفُّوا صَبِيَانَكُمْ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْتَشِرُ حَبْنِيذًا فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ وَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا وَأَوْكُوا قَرَبَكُمْ وَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَخَمِّرُوا آيَاتِكُمْ وَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّ تَعْرِضُوا عَلَيْهَا شَيْئًا وَأَطْفُوا مَصَابِيحَكُمْ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ نَحْوًا مِمَّا أَخْبَرَ عَطَاءٌ إِلَّا أَنَّهُ لَا يَقُولُ أَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النَّوْفَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ عَطَاءٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ كِرْوَايَةَ رَوْحٍ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو حَنِيمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ وَصَبِيَانَكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذَهَبَ فِخْمَةُ الْعِشَاءِ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَتَّبِعُ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذَهَبَ فِخْمَةُ الْعِشَاءِ وَحَدَّثَنِي

(محمد)

(..)

(..)

٩٧- (..)

(..)

(..)

٩٨- (٢٠١٣)

(..)

قوله عليه السلام لا تتركوا فواشيتكم ولا تتركوا صبيانكم الخ قال أهل اللغة الفواشي كل شيء ينتشر من المال كالابل والتم وسائر المواضع وغيرها وهي جمع فاشية لأنها تنتشر في الأرض وفضحة المشاة طامتها وسوادها اه نووى

٩٩-(٢٠١٤)

مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَدِيثِ زُهَيْرٍ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ اللَّيْثِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ غَطُّوا الْأَنْوَاءَ وَأَوْكُوا السِّقَاءَ فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ لَا يَمُرُّ بِأَنْوَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ أَوْ سِقَاءٌ لَيْسَ عَلَيْهِ وَكَاءٌ إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ

(...)

١٠٠-(٢٠١٥)

الْجَهْضِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَإِنَّ فِي السَّنَةِ يَوْمًا يَنْزِلُ فِيهِ وَبَاءٌ وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ قَالَ اللَّيْثُ فَالْأَعَاجِمُ عِنْدَنَا يَتَّقُونَ ذَلِكَ فِي كَأَنُونِ الْأَوَّلِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَأْمُونَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو وَالْأَشْعَثِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ) قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو

١٠١-(٢٠١٦)

١٠٢-(٢٠١٧)

أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ أَحْتَرَقَ بَيْتٌ عَلَى أَهْلِهِ بِالْمَدِينَةِ مِنَ اللَّيْلِ فَلَمَّا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَأْنِهِمْ قَالَ إِنَّ هَذِهِ النَّارُ إِنَّمَا هِيَ عَذَابُكُمْ فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ خَيْمَةَ عَنْ أَبِي حُدَيْفَةَ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا لَمْ نَضَعْ أَيْدِيَنَا حَتَّى يَبْدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَضَعُ يَدَهُ وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ مَرَّةً طَعَامًا فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَأَنَّهَا تُدْفَعُ فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ فَآخَذَ

قوله عليه السلام فان في السنة ليلة الخ الوباء عمد ويقصر لفتان كحاها الجوهرى وغيره والقصر اشهر قال الجوهرى جمع المقصور اوباء وجمع المصود اوبية قالوا والوباء مرض عام يقضى الى الموت غالبا اه نوى قال الابى الوباء المفسر بما ذكره الجوهرى هو الوباء المعروف والظاهر انه ليس المراد في الحديث وياتى الكلام عليه وانما هو وباء آخر والنزول حقيقة انما هو في الاجسام المتحيزة فقيه ان هذا الشيء الذى ينزل متحيز والله اعلم بحقيقته اه

قوله عليه السلام فان في السنة يوما الخ وفي الرواية السابقة ليلة فلانما فاة بينهما اذ ليس في احدها نفي الاخر فهما ثابتان قوله عليه السلام لا تتركوا النار الخ هذا عام تدخل فيه نار السراج وغيرها واما القناديل المعلقة في المساجد وغيرها فان خيف حريق بسببها دخلت في الامر بالاطفاء وان امن ذلك كاهو الغالب فالظاهر انه لا بأس بها لانقضاء العلة لان النبي عليه السلام علل الامر بالاطفاء في الحديث السابق بان القويسقة تضر على اهل البيت يتشم فاذا انتفت العلة زال المنع اه نوى

قوله لم نضع ايدينا حتى يبدأ الخ فيه بيان هذا الادب وهو انه يبدأ الكبير والفاضل في غسل اليد للطعام وفي الاكل اه نوى

باب

آداب الطعام والشراب واحكامهما

قال الابى من آداب الاكل والشرب وغسل الايدي للطعام ان يبدأ المعظم الان يحضر صاحب الطعام ويستحب ان يكون هو البادى في الثلاث لينظفهم وعكس ذلك في رفع اليد من الطعام والغسل لثلاث يظهر منه في البداية الحرص على رفع ايديهم اه

قوله عليه السلام فان في السنة ليلة الخ الوباء عمد ويقصر لفتان كحاها الجوهرى وغيره والقصر اشهر قال الجوهرى جمع المقصور اوباء وجمع المصود اوبية قالوا والوباء مرض عام يقضى الى الموت غالبا اه نوى قال الابى الوباء المفسر بما ذكره الجوهرى هو الوباء المعروف والظاهر انه ليس المراد في الحديث وياتى الكلام عليه وانما هو وباء آخر والنزول حقيقة انما هو في الاجسام المتحيزة فقيه ان هذا الشيء الذى ينزل متحيز والله اعلم بحقيقته اه قوله عليه السلام فان في السنة يوما الخ وفي الرواية السابقة ليلة فلانما فاة بينهما اذ ليس في احدها نفي الاخر فهما ثابتان قوله عليه السلام لا تتركوا النار الخ هذا عام تدخل فيه نار السراج وغيرها واما القناديل المعلقة في المساجد وغيرها فان خيف حريق بسببها دخلت في الامر بالاطفاء وان امن ذلك كاهو الغالب فالظاهر انه لا بأس بها لانقضاء العلة لان النبي عليه السلام علل الامر بالاطفاء في الحديث السابق بان القويسقة تضر على اهل البيت يتشم فاذا انتفت العلة زال المنع اه نوى قوله لم نضع ايدينا حتى يبدأ الخ فيه بيان هذا الادب وهو انه يبدأ الكبير والفاضل في غسل اليد للطعام وفي الاكل اه نوى

حديث (٩٩/٢٠١٤) : تحفة (٢٥٧٣) التحف (٢٣٧٤).

حديث (١٠٠/٢٠١٥) : تحفة (٦٨١٤) خ (٦٢٩٣) د (٥٢٤٦) ت (١٨١٢ ، ١٨١٣) ق (٣٧٦٩) التحف (٦٣٤٣).

حديث (١٠١/٢٠١٦) : تحفة (٩٠٤٨) خ (٦٢٩٤) ق (٣٧٧٠) التحف (٨٣٩٩).

حديث (١٠٢/٢٠١٧) : تحفة (٣٣٣٣) د (٣٧٦٦) ن (٦٧٥٤ الكبرى) (٢٧٣) اليوم والليلة التحف (٣٠٩٩).

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيْهَا ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَأَنَّمَا يُدْفَعُ فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَقَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَسْتَحِيلُ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذْكَرَ اسْمُ اللَّهِ  
 عَلَيْهِ وَإِنَّهُ جَاءَ بِهِذِهِ الْجَارِيَةِ لِيَسْتَحِيلَ بِهَا فَأَخَذَتْ بِيَدِهَا فَجَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيَّ  
 لِيَسْتَحِيلَ بِهِ فَأَخَذَتْ بِيَدِهِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ يَدَهُ فِي يَدِي مَعَ يَدِهَا  
**وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ  
 عَنْ خَيْمَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حُدَيْفَةَ الْأَرْحَبِيِّ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ كُنَّا  
 إِذَا دُعِينَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى طَعَامٍ فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي  
 مُعَاوِيَةَ وَقَالَ كَأَنَّمَا يُطْرَدُ وَفِي الْجَارِيَةِ كَأَنَّمَا تُطْرَدُ وَقَدَّمَ حَجِيَّ الْأَعْرَابِيَّ فِي  
 حَدِيثِهِ قَبْلَ حَجِيَّ الْجَارِيَةِ وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ ثُمَّ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ وَآكَلَ  
 \* وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَدَّمَ حَجِيَّ الْجَارِيَةَ قَبْلَ حَجِيَّ الْأَعْرَابِيَّ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
 الْعَتَرِيُّ حَدَّثَنَا الصَّحَّالِيُّ (يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ) عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ  
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ  
 فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ لَأَمِيتَ لَكُمْ وَلَا عِشَاءَ  
 وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ أَدْرَكْتُمُ الْمَيْتَ وَإِذَا لَمْ  
 يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ أَدْرَكْتُمُ الْمَيْتَ وَالْعِشَاءَ \* وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ  
 مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا أَبُو جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ  
 جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ إِنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي  
 عَاصِمٍ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عِنْدَ طَعَامِهِ وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ  
 عِنْدَ دُخُولِهِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله ان الشيطان اراد به  
 الشيطان القرين للسان  
 لانه جاء في رواية انه عليه  
 السلام قال بعدما اخذ  
 يد الجارية احتبس شيطانها  
 (يستحل الطعام) اي يعتقد  
 حله بان يجعله منسوباً اليه  
 لان التسمية تكون مانعة  
 عنه فيصير كالثي المحرم  
 عليه وقيل المراد به تطهير  
 البركة عنه بحيث لا يشبع  
 من اكله كذا قاله الشيخ  
 الكلابادي وقال النسوي  
 الصواب ان يحمل الحديث  
 على ظاهره ويكون الشيطان  
 اكل حقيقة لان النص لما  
 ورد به والعقل لا يستحيله  
 لانه جسم نام حساس متحرك  
 بالارادة وجب قبوله اه  
 مبارق قال النووي معنى  
 يستحل يتمكن من اكله  
 ومعناه انه يتمكن من اكل  
 الطعام اذا شرع فيه انسان  
 بغير ذكر الله تعالى واما  
 اذا لم يشرع فيه احد فلا يمكن  
 وان كان جماعة فذكر اسم الله  
 بعضهم دون بعض لم يمكن  
 منه اه وفي هذا الحديث  
 فوائد منها جواز الحلف  
 من غير استحلاف ومنها  
 استحباب التسمية في ابتداء  
 الطعام والشراب واستحباب  
 جهرها ليسمع غيره وينبهه  
 عليها والنجب والحائض  
 وغيرهما سواء في استحبابها  
 وكذلك الناسي اذا ذكرها  
 يسمى في أثناء اكله ويقول  
 بسم الله اوله وآخره لقوله  
 عليه السلام اذا اكل احدكم  
 فليذكر اسم الله تعالى فان  
 نسي ان يذكر الله في اوله  
 فليقل بسم الله اوله وآخره  
 رواه ابو داود والترمذي  
 وغيرها وفي التسمية يكفي  
 ان يقول بسم الله وان قال  
 بجمامة فهو احسن كذا قالوا  
 والله اعلم  
 قوله عليه السلام اذا دخل  
 الرجل بيته الخ يعني قال  
 الشيطان لاخوانه واعوانه  
 ورفقته وفي هذا استحباب  
 ذكر الله تعالى عند دخول  
 البيت وعند الطعام والله اعلم

( قال )

حديث (٢٠١٨/١٠٣) : تحفة (٢٧٩٧) د (٣٧٦٥) ن (٦٧٥٧ الكبرى) (١٧٨ اليوم والليلة) ق (٣٨٨٧) التحف (٢٥٨٩).

حديث (٢٠١٩/١٠٤) : تحفة (٢٩١٧) ن (٦٧٤٩ الكبرى) ق (٣٢٦٨) التحف (٢٧٠٩).

(..)

(..)

١٠٣- (٢٠١٨)

(..)

١٠٤- (٢٠١٩)

عند دخوله فان الشيطان يقول ادركتم



١٠٥- (٢٠٢٠)

قَالَ لَا تَأْكُلُوا بِالشِّمَالِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِالشِّمَالِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَرُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِأَبْنِ نُمَيْرٍ)  
قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ  
جَدِّهِ أَبِي عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ قَلِيًّا كُلَّ  
بَيْمِنِهِ وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بَيْمِنِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِالشِّمَالِ وَيَشْرَبُ بِالشِّمَالِ  
وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ  
حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) كِلَاهُمَا عَنْ عَيْبِدِ اللَّهِ  
جَمْعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ سُفْيَانَ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ  
أَخْبَرَنَا وَقَالَ حَرَمَلَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي الْقَائِمُ  
أَبْنُ عَيْبِدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَهُ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِالشِّمَالِ وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ  
يَأْكُلُ بِالشِّمَالِ وَيَشْرَبُ بِهَا قَالَ وَكَانَ نَافِعٌ يَزِيدُ فِيهَا وَلَا يَأْخُذُ بِهَا وَلَا يُعْطَى  
بِهَا وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الطَّاهِرِ لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ  
أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشِّمَالِ فَقَالَ  
كُلْ بِيَمِينِكَ قَالَ لَا اسْتَطِيعُ قَالَ لَا اسْتَطِيعَتْ مَامَنْعَهُ إِلَّا الْكَبِيرُ قَالَ فَأَرَفَعَهَا  
إِلَى فِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ جَمْعًا عَنْ سُفْيَانَ قَالَ أَبُو  
بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْبَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ سَمِعَهُ  
مِنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ كُنْتُ فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَتْ  
يَدِي تَطْلِشُ فِي الصَّحْفَةِ فَقَالَ لِي يَا غُلَامُ سَمَّ اللَّهُ وَكُلَّ بِيَمِينِكَ وَكُلَّ بِمَا يَلِيكَ  
وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مَرْيَمَ

(..)

١٠٦- (..)

١٠٧- (٢٠٢١)

١٠٨- (٢٠٢٢)

١٠٩- (..)

وان الكافر يعطى به كذا يوم القيامة فيكون يد الشيطان كلتاها شاملا لان نفسه مشؤم فكره النبي عليه السلام للمؤمن ان يأكل بشماله لثلاثا يذهب بركة الطعام ويجوز ان يقال النهي عن الاكل بالشمال لان فيه استهانة بنعمة الله لان الشيء اذا حقر يتناول باليسرى عادة اه مبارق قال النووي فيه وفيما بعده استحباب الاكل والشرب باليمين وكراهتهما بالشمال وقد زاد نافع الاخذ والاعطاء وهذا اذا لم يكن عذر فان كان عذر يمنع الاكل والشرب باليمين من مرض او جراحة او غير ذلك فلا كراهة في الشمال وفيه انه ينبغي اجتناب الافعال التي تشبه افعال الشياطين وان للشيطان يدين اه قوله فان الشيطان يأكل بشماله اي بشمال نفسه فيكون النهي للتشبه به ويحتمل ان الهاء عائدة على شمال الاكل اه السنوسي قال التوريشق المعنى انه يحمل اولياءه من الانس على ذلك الصنيع ليضاد به عباد الله الصالحين ثم ان من حق نعمة الله والقيام بشكرها ان تكرم ولا يستهان بها ومن حق الكرامة ان تتناول باليمين ويميز بين ما كان من النعمة وبين ما كان من الاذى اه مرقاة قوله وكان نافع يزيد فيها ولا يأخذ الخ ان كان مرفوعا مستندا يلزم الجزم فيها عطفًا على النهي السابقين لكن جميع النسخ الموجودة من المطبوعة وغيرها مكتوب بالرفع كاترى ولهذا ابقيناها على حالهما والله اعلم وروى الحسن بن سفيان بسنده عن ابي هريرة ولفظه اذا اكل احدكم فليأكل بيمنه وليشرب بيمنه وليأخذ بيمنه وليعط بيمنه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ويعطى بشماله ويأخذ بشماله مرقاة قوله ان رجلا اكل الخ هذا الرجل هو بسر بضم الباء والسين والمهمله ابن راعي قال السنوسي اي الكبر عن امتثال امر

العبد يفتح العين وبالمناء الاصحى كذا ذكره ابن منده الخ وفي هذا الحديث جواز الدماء على من خالف الحكم الشرعي بلا عذر وفيه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل حال حتى في حال الاكل واستحباب تعليم الاكل آداب الاكل اذا خالفه اه نوى قوله مامنه الا الكبر الظاهر انه من قول سلمة والله اعلم

حديث (١٠٥/٢٠٢٠): تحفة (٨٥٧٩) د (٣٧٧٦) ت (١٧٩٩) ن (٦٧٤٦ ، ٦٧٤٨ ، ٦٧٥٠ ، ٦٨٩٠ الكبرى) التحف (٧٩٥٢).

حديث (١٠٦/٢٠٢٠): تحفة (٦٧٩٢) ن (٦٨٩١ ، ٦٨٩٢) التحف (٦٣٢٥). حديث (١٠٧/٢٠٢١): تحفة (٤٥٢٥) التحف (٤٢٠٩).

حديث (١٠٩ ، ١٠٨/٢٠٢٢): تحفة (١٠٦٨٥ ، ١٠٦٨٨ ، ١٠٦٨٩ ، ١٠٦٩٠) خ (٥٣٧٦-٥٣٧٨) د (٣٧٧٧) ت (١٨٥٧).

ن (٦٧٥٥ ، ٦٧٥٦ ، ٦٧٥٩ ، ٦٧٦٠ الكبرى) (٢٧٤-٢٨٠ اليوم واللييلة) ق (٣٢٦٥ ، ٣٢٦٧) التحف (٩٩١٧).

قوله عليه السلام كل مما يليك في هذا الحديث وفيما سبق بيان ثلاث سنن من سنن الاكل وهي التسمية والاكل باليمين والاكل مما يليه لان اكله من موضع يد صاحبه سوء عشرة وترك مرءة فقد يشقذره صاحبه لاسيما في الامراق وشبهها الخ نووي باختصار قوله نبي النبي صلى الله عليه وسلم عن اختناث الاسقية قال في الرواية الاخرى واختناثها ان يقلب رأسها حتى يشرب منه الاختناث بقاء معجزة ثم تاء مشاة فوق ثم ثم مثلثة وقد فسره في الحديث واصل هذه الكلمة التسكر والاطواء ومنه سمي الرجل المشبه بالنساء في طبعه وكلامه وحركاته مخنثا

باب

(١٤)

كراهية الشرب قائماً واقفوا على ان النهي عن اختناثها نهى تنزيه لا تحريم ثم قيل سببه انه لا يؤمن ان يكون في السقاء ما يؤذيه فيدخل في جوفه ولا يدري الخ اه نووي قوله زجر عن الشرب قائماً وفي رواية نهى عن الشرب قائماً حمل العلماء هذا الزجر والنهي على كراهة التنزيه بقريته شرهه صلى الله عليه وسلم قائماً يانا لجزاه والله اعلم وفي البخارى اتى على رضئ الله عنه على باب الرحبة فشرب قائماً فقال ان ناسا يكره احدهم ان يشرب وهو قائم وانى رأيت النبي عليه السلام فعل كما رأيتونى فعلت اه وفي الاي اوتحمل احاديث النهى على ان في الشرب قائماً ضرراً فاحتاط لامته بالنهى وفعله لامنه منه اه فعلى هذا فالنهي لامر طبي لا ديني والله اعلم قوله ولم يذكر قول قتادة يعنى لم يذكر هشام قول قتادة وهو قوله فقلت قال لا كما ذكره سعيد والله اعلم

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلْهَلَةَ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ قَالَ أَكَلْتُ يَوْمًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَلَتُ أَخْذُ مِنْ لَحْمٍ حَوْلَ الصَّخْفَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ مِمَّا يَلِيكَ **وَحَدَّثَنَا** عُمَرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عُمَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ **وَحَدَّثَنِي** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ أَنْ يُشْرَبَ مِنْ أَفْوَاهِهَا **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ **وَاخْتِنَاثُهَا** أَنْ يُقَلَّبَ رَأْسُهَا ثُمَّ يُشْرَبُ مِنْهُ \* **حَدَّثَنَا** هُدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا قَالَ قَتَادَةُ فَقُلْنَا فَالَا كُلُّ فَقَالَ ذَلِكَ أَشْرُ أَوْ أَحَبُّ **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ فَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ قَتَادَةَ **حَدَّثَنَا** هُدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ أَبِي عَيْسَى الْأَسْوَارِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا **وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ وَأَبْنِ الْمُثَنَّى) قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ أَبِي عَيْسَى الْأَسْوَارِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا **حَدَّثَنِي** عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِي الْقَزَارِيَّ) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَمْرَةَ أَخْبَرَنِي

١١٠- (٢٠٢٣)

١١١- (...)

(...)

١١٢- (٢٠٢٤)

١١٣- (...)

(...)

١١٤- (٢٠٢٥)

١١٥- (...)

١١٦- (٢٠٢٦)

قلت قال لا كل

(ابو)

حديث (٢٠٢٣/١١٠، ١١١): تحفة (٤١٣٨) خ (٥٦٢٦، ٥٦٢٥) د (٣٧٢٠) ت (١٨٩٠) ق (٣٤١٨) التحف (٣٨٤٩).  
 حديث (٢٠٢٤/١١٢): تحفة (١٤٢٠) التحف (١٣١٦).  
 حديث (٢٠٢٤/١١٣): تحفة (١١٨٠، ١٣٦٧) د (٣٧١٧) ت (١٨٧٩) ق (٣٤٢٤) التحف (١٠٨٢، ١٢٦٤).  
 حديث (٢٠٢٥/١١٤، ١١٥): تحفة (٤٤٣٥) التحف (٤١٢٢).  
 حديث (٢٠٢٦/١١٦): تحفة (١٥٤٥٤) التحف (١٤٢٤٨).



(...)

(١٢٤-٢٠٢٩)

(١٢٥-...)

(١٢٦-...)

فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا وَحَدَّثَنَا ه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ فَلَا حَدَّثَنَا  
وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ أَبِي عِصَامٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَقَالَ فِي الْإِنَاءِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ  
شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أتى بِلَبَنٍ قَدْ  
شِيبَ بِمَاءٍ وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ فَشَرِبَ ثُمَّ أَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ  
وَقَالَ الْإِيْمَنُ فَالْإِيْمَنُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُو النَّاقِدُ وَرُهَيْزُ بْنُ  
حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِرُهَيْزٍ) قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ  
عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ  
وَمَاتَ وَأَنَا ابْنُ عِشْرِينَ وَكُنَّ أُمَّهَاتِي يَحْمُتْنِي عَلَى خِدْمَتِهِ فَدَخَلَ عَلَيْنَا دَارَنَا  
فَحَلَبْنَا لَهُ مِنْ شَاةٍ دَاجِنٍ وَشِيبَ لَهُ مِنْ بَرٍّ فِي الدَّارِ فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ شِمَالِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطَى أَبَا بَكْرٍ فَأَعْطَاهُ  
أَعْرَابِيًّا عَنْ يَمِينِهِ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِيْمَنُ فَالْإِيْمَنُ حَدَّثَنَا  
يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرِ بْنِ حَزْمٍ أَبِي طَوَالَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ  
ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ)  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ قَالَ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دَارِنَا فَاسْتَسْقَى فَحَلَبْنَا لَهُ شَاةً ثُمَّ شُبْتُهُ مِنْ مَاءٍ بَرٍّ هُدِيَهُ  
قَالَ فَأَعْطَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ وَعُمَرُ وَجَاهُهُ وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شُرْبِهِ قَالَ عُمَرُ هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ يُرِيهِ إِيَّاهُ فَأَعْطَى  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَعْرَابِيَّ وَتَرَكَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

باب  
استحباب إدارة الماء  
واللبن ونحوهما عن  
عبد المتدي

(١٧)

قوله اتي بلبن قد شيب اى  
خلط وفيه جواز ذلك وانما  
نهي عن شوبه اذا اراد  
يبعه لانه غش قال العلماء  
والحكمة في شوبه ان يبرد  
او يكفر او للمجموع اه  
نووي وفي حديث سلم من  
غشنا فليس منا

قوله عليه السلام الايمن  
فالايمن قال الكرماني وتبعه  
البرماوى وغيره الايمن  
ضبط بالنصب على تقدير  
اعط الايمن وبالرفع على  
تقدير الايمن احق واستدل  
العيني لترجيح الرفع بقوله  
في بعض طرق الحديث  
الايمنون الايمنون الايمنون  
قال انس فهى سنة فهى سنة  
فهى سنة يعنى تقدمه الايمن  
وان كان مفضولا اه قسطلاني

قوله وكن امهاتى يحتملنى  
الح المراد بامهاتى امه سليم  
وخالتى ام حرام وغيرها  
من محارمه فاستعمل لفظ  
الامهات في حقيقته ومجازه  
وهذا على مذهب الشافعى  
وهو من قبيل اكلوى  
البراغيث الح نووى  
باختصار

قوله وعمر وجهه قال  
في القاموس الوجه والوجه  
بالحرركات الثلاث في الواو  
والتاء التلقاء يقال قدمت  
وجاهك وتجاهك اى تلقاء  
وجهك اه

اعطه بخ

يقول بخ

فاعطيته بخ

(صلى)

حديث (٢٠٢٩/١٢٤): تحفة (١٥٢٨، ١٥٣٦، ١٥٥٣، ١٥٦٤) خ (٥٦١٢، ٥٦١٩) د (٣٧٢٦) ت (١٨٩٣) ق (٣٤٢٥) ن (٦٨٦١، ٦٨٦٢ الكبرى)

التحفة (١٤٠٧).

حديث (٢٠٢٩/١٢٥): تحفة (١٤٩١، ١٤٩٨) خ (٢٣٥٢) التحف (١٣٧٩).

حديث (٢٠٢٩/١٢٦): تحفة (٩٧٢) خ (٢٥٧١) التحف (٩٠٦).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِيْمُونَ الْإِيْمُونَ الْإِيْمُونَ قَالَ أَنَسُ فِيهِ سَنَةٌ فِيهِ سَنَةٌ  
 فِيهِ سَنَةٌ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ  
 عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِشَرَابٍ  
 فَشَرِبَ مِنْهُ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ أَشْيَاحُ فَقَالَ لِلْغُلَامِ أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ  
 هُوَ لَاءٍ فَقَالَ الْغُلَامُ لَا وَاللَّهِ لَا أُؤْثِرُ بِنَصِيْبِي مِنْكَ أَحَدًا قَالَ فَتَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَدِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ  
 ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) كِلَاهُمَا  
 عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَقُولَا فَتَلَّهُ  
 وَلَكِنْ فِي رِوَايَةِ يَعْقُوبَ قَالَ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو  
 النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ  
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلَا يَمْسُحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَمَهَا أَوْ يَلْعَمَهَا حَتَّى  
 هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي هُمَيْدٍ أَخْبَرَنِي أَبُو  
 غَاصِمٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا  
 رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ  
 يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ مِنَ الطَّعَامِ فَلَا يَمْسُحُ  
 يَدَهُ حَتَّى يَلْعَمَهَا أَوْ يَلْعَمَهَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
 وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ  
 ابْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْعَقُ أَصَابِعَهُ  
 الثَّلَاثَ مِنَ الطَّعَامِ وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ حَاتِمٍ الثَّلَاثَ وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ  
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ

(١٢٧-٢٠٣٠)

(١٢٨-...)

(١٢٩-٢٠٣١)

(١٣٠-...)

(١٣١-٢٠٣٢)

(...)

قوله عليه السلام الايمونون  
 الايمونون الخ يعنى الايمونون  
 احقاء للاعطاء والتقديم  
 وان كانوا مفضلين قال  
 النووي في هذه الاحاديث  
 بيان هذه السنة الواضحة  
 وهو موافق لما تظاهرت  
 عليه دلائل الشرع من  
 استحباب التيا من كل  
 ما كان من انواع الاكرام  
 وفيه ان الايمن في الشرب  
 ونحوه يقدم وان كان صغيرا  
 او مفضولا لان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قدم  
 الاعرابي والغلام على ابى  
 بكر رضى الله تعالى عنه  
 واما تقديم الافضل والكبير  
 فهو عند التساوى في باقي  
 الاوصاف ولهذا يقدم  
 الاعلم والاقرب على الاسن  
 النسب في الامامة في الصلاة  
 اه

باب  
 استحباب لعق الاصابع  
 والقصعة وأكل القصة  
 الساقطة بعد مسح  
 ما يصيبها من اذى  
 وكراهة مسح اليد  
 قبل لعقها

قوله فتله في يده الل يفتح  
 التاء وتشديد اللام القاء  
 شخص على الارض والقاؤه  
 على وجهه يقال تل فلانا  
 تلا من الباب الاول اذا  
 صرعه او القاؤه على عنقه  
 وكذلك يقال تل الشيء بيده  
 اذا دفعه اليه او القاؤه على  
 يده كذا في القاموس وهو  
 المراد ههنا والله اعلم  
 قال ابى جاء في مسند ابن ابى  
 شيبة ان الغلام هو ابن  
 عباس ومن الاشياخ خالد  
 ابن الوليد وشع بن عباس  
 على نصيبه من بركة الشرب  
 من فضل رسول الله لاعلى  
 نصيبه من المشروب اه

قوله اذا اكل احدكم الخ  
 قال النووي في هذه الاحاديث  
 انواع من سن الاكل منها  
 استحباب لعق اليد معحافظة  
 على بركة الطعام وتنظيفها  
 لها واستحباب الاكل  
 بثلاث اصابع ولا يمسح اليها  
 الرابعة والخامسة الا العذر  
 واستحباب لعق القصعة  
 وغيرها واستحباب اكل  
 القصة الساقطة بعد مسح  
 اذى يصيبها الخ اه قال

(١٨)

حديث (١٢٧/٢٠٣٠): تحفة (٤٧٤٤) خ (٢٤٥١، ٢٦٠٢، ٢٦٠٥، ٥٦٢٠) ن (٦٨٦٨ الكبرى) التحف (٤٤٢٢).  
 حديث (١٢٨/٢٠٣٠): تحفة (٤٧١٩، ٤٧٩٠) خ (٢٣٦٦) التحف (٤٤٥٩، ٤٣٩٩).  
 حديث (١٢٩/٢٠٣١): تحفة (٥٩٤٢) خ (٥٤٥٦) ن (٦٧٧٥ الكبرى) ق (٣٢٦٩) التحف (٥٥٤٢).  
 حديث (١٣٠/٢٠٣١): تحفة (٥٩١٦) د (٣٨٤٧) ن (٦٧٧٦ الكبرى) التحف (٥٥١٨).  
 حديث (١٣٢، ١٣١/٢٠٣٢): تحفة (١١١٤٦) د (٣٨٤٨) ت (١٤١، ١٤٤ الشمالي) ن (٦٧٥٢ الكبرى) التحف (١٠٣٦١).

قوله يأكل بثلاث أصابع  
يعني لا يأكل باقل من ثلاث  
اصابع لما روى انه عليه  
السلام قال الاكل باصبع اكل  
الشيطان والاكل باصبعين  
اكل الجبابرة ( ويلحق يده)  
يعني اصابعه الثلاث الشريفة  
والله اعلم  
قوله عليه السلام انكم لا  
تدرون في ايه البركة يعني  
لا يدري الاكل في اي جزء  
من اجزاء الطعام بركة افي  
الذي اكل او فيما يبقى على  
اصابعه فليحفظ تلك البركة  
وفي رواية في أيهن البركة  
وفي هذه الرواية ترغيب الى  
لعق كل الاصابع فان فعل  
الاكل ذلك فقد برئ من  
الكبر واصل البركة الزيادة  
وثبت الخبر لعل المراد  
منها ما يحصل به التذوية  
والتقوية على طاعة الله  
تعالى والله اعلم وفي الاي  
وفيه جواز مسح اليد بعد  
الطعام وهذا والله اعلم فيما  
يكفي فيه المسح واما ما فيه  
غمر او لزوجه فانه يغسل لما  
جاء من الترغيب في الغسل  
والتحذير من تركه ففي  
الترمذي وابي داود من  
نام وفي يده غمر فليغسله  
فاصابه شيء فلا يلو من  
الانفس اه الصمير فتحتين  
رايحة اللحم او السمك  
والمراد هنا مطلق الراححة  
الكريهة والله اعلم  
قوله عليه السلام اذا وقعت  
لقمة احدكم الخ الامامة هي  
الازالة والمراد من الاذى  
ما يستنقذ من تراب وحموه  
وان وقعت على نجس فليغسلها  
ان امكن والا اطعمها  
حيوانا ولا يدعها للشيطان  
انما صار تركها للشيطان  
لان فيه اضعافه لاول المانع  
واستحقاقها لاول اللقمة هو  
عن تناول تلك اللقمة هو  
الكبر غالبا وكلاهما منيان  
اه من المبارك وفي السنوسي  
معناه لا يترك اكلها كبرا  
واستبانة باللقمة فان الذي  
يجعله على الكبر وترقيع  
نفسه الشيطان ويحتمل ان  
يكون في تركها غذاء  
للشيطان والاول اوجه قال  
الاي فاللام على الاول  
للتعليل وعلى الثاني للملك اه

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ  
قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعٍ وَيَلْعَقُ يَدَهُ قَبْلَ  
أَنْ يَمْسَحَهَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ أَوْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ  
أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ كَعْبٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْكُلُ  
بِثَلَاثِ أَصَابِعٍ فَأِذَا فَرَغَ لَعَقَهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا  
هِشَامٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ  
كَعْبٍ حَدَّثَاهُ أَوْ أَحَدَهُمَا عَنْ أَبِيهِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ  
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِلَعْقِ الْأَصَابِعِ وَالصَّحْفَةِ وَقَالَ إِنَّكُمْ  
لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّهِ الْبَرَكَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا  
سَفْيَانُ بْنُ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَقَعَتْ  
لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا فَلْيَمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى وَلْيَأْكُلْهَا وَلَا يَدْعُهَا  
لِلشَّيْطَانِ وَلَا يَمْسَحَ يَدَهُ بِالْمُنْدِطِلِ حَتَّى يَلْعَقَ أَصَابِعَهُ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ  
الْبَرَكَةُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ ح وَحَدَّثَنِي  
مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ كِلَاهُمَا عَنْ سَفْيَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَفِي  
حَدِيثِهِمَا وَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ بِالْمُنْدِطِلِ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يَلْعَقَهَا وَمَا بَعْدَهُ حَدَّثَنَا  
عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ  
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ  
شَأْنِهِ حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ فَإِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحَدِكُمُ اللَّقْمَةُ فَلْيَمِطْ مَا كَانَ  
بِهَا مِنْ أَدَى ثُمَّ لْيَأْكُلْهَا وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ فَإِذَا فَرَغَ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ فَإِنَّهُ

(لا يدري)

قوله عليه السلام ان الشيطان يحضر احدكم الخ وفي الخبر منه والتبنيه على ملائحته للانسان في نصر فانه في ذنبه ان يتاهب ويحترز منه ولا يعتد بان يراه اه تروى

(١٣٢)- (...)

(١٣٣)- (...)

(١٣٤)- (٢٠٣٣)

(١٣٤)- (...)

(١٣٥)- (...)

(١٣٥)- (...)

حديث (٢٠٣٣/١٣٣): تحفة (٢٧٦٦) التحف (٢٥٥٨).

حديث (٢٠٣٣/١٣٤): تحفة (٢٧٤٥) ن (٦٧٧٧ الكبرى) ق (٣٢٧٠) التحف (٢٥٤٠).

حديث (٢٠٣٣/١٣٥): تحفة (٢٣٠٥) ق (٣٢٧٩) التحف (٢١٣٨).

(..)  
 لا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ تَكُونُ الْبَرَكَةُ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ إِلَى  
 (..)  
 آخِرِ الْحَدِيثِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَوَّلَ الْحَدِيثِ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَأَبِي سَفْيَانَ  
 عَنْ جَابِرِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذِكْرِ اللَّعِقِ وَعَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرِ  
 (١٣٦)-(٢٠٣٤)  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ اللَّقْمَةَ نَحْوَ حَدِيثِهِمَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ  
 وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتُ  
 عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أَصَابِعَهُ  
 الثَّلَاثَ قَالِ وَقَالَ إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَمِطْ عَنْهَا الْأَذَى وَلْيَأْكُلْهَا وَلَا  
 يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ وَأَمَرْنَا أَنْ نَسَلَّتِ الْقِصْعَةَ قَالَ فَاتَّكُمُ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ  
 (١٣٧)-(٢٠٣٥)  
 طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا وَهَيْبُ حَدَّثَنَا  
 سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ  
 (..)  
 فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ تَيْهِنَ الْبَرَكَةُ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْنَادٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَلَيْسَلْتُ  
 (١٣٨)-(٢٠٣٦)  
 أَحَدَكُمْ الصَّحْفَةَ وَقَالَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ أَوْ يُبَارِكُ لَكُمْ \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ  
 ابْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ قَالَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي  
 وَإِبِلٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ  
 وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لِحَامٌ فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَرَفَ فِي وَجْهِهِ  
 الْجُوعَ فَقَالَ لِغُلَامِهِ وَيْحَكَ أَصْنَعْ لَنَا طَعَامًا لِحْمَسَةً تَفْرِي فَأَيُّ أُرِيدُ أَنْ أَدْعُو النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَامِسَ حِمْسَةٍ قَالَ فَصْنَعَ ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَاهُ  
 حَامِسَ حِمْسَةٍ وَأَتَّبَعَهُمْ رَجُلٌ فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ

قوله عليه السلام فليط  
 عنها الاذي يط بضم الياء  
 معناه يزيل وينحي وقال  
 الجوهرى حتى ابو عبيد  
 ماطه واما طه سماء وقال  
 الاصمعي اما طه لا غير منه  
 اما طه الاذي ومطت انا  
 عنه اى تحيت والمراد  
 بالاذى هنا المستقذر من  
 غبار و تراب وقذى ونحو  
 ذلك اه نووى  
 قوله وامرنا ان نسلت  
 القصة هو بفتح النون  
 وضم اللام ومعناه نسمحها  
 وتتبع مايق فيها من الطعام  
 قوله عليه السلام فانه  
 لا يدري في ايتهن البركة  
 هكذا في معظم الاصول  
 وفي بعضها لا يدري ايتهن  
 وكلاها صحيح اما رواية في  
 ايتهن فظاهرة واما رواية  
 ايتهن البركة فغذى المضاق  
 واقام المضاق اليه مقامه  
 والله اعلم نووى  
 قوله وكان غلام لحام فيه  
 جواز الاكتساب بصنعة  
 الجزارة وانه لا بأس بذلك  
 وقال ابن بطال وان كان  
 في الجزارة شئ من الضعة  
 لانه يتهن فيها نفسه وان  
 ذلك لا ينقضه ولا يسقط  
 شهادته اذا كان عدلا اه  
 عيسى

قوله خامس خمسة اى احد  
 خمسة وهو حال من مفعول  
 فدعا قال العيني قال الدراوردى  
 جائز ان يقول خامس خمسة  
 وخامس اربعة وعن المهلب  
 باب  
 ما يفعل الضيف اذا  
 تبعه غير من دعاه  
 صاحب الطعام  
 واستحب اذن صاحب  
 الطعام للتابع  
 اما صنع طعام خمسة لعلنه  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم  
 سيتبعه من اصحابه غيره  
 وفي المبارق قال بعض  
 الشارحين فيه دليل على  
 ان حضور الرجل الى ضيافة  
 خاصة لم يدع اليه الا بجله اه  
 قوله فلما بلغ الباب انما  
 لم يتبعه من الاساع قبل وصوله  
 الى الباب لانه غير محظور  
 لاحتمال الرجوع وانما المحظور

حديث (١٣٦/٢٠٣٤): تحفة (٣١٠) د (٣٨٤٥) ت (١٨٠٣) ن (٦٧٦٥، ٦٧٦٦ الكبرى) التحف (٣٠٢).

حديث (١٣٧/٢٠٣٥): تحفة (١٢٧٦٣) التحف (١١٨٤٤).

حديث (١٣٨/٢٠٣٦): تحفة (٢٣٢٥، ٩٩٩٠) خ (٢٠٨١، ٢٤٥٦، ٥٤٣٤، ٥٤٦١) ت (١٠٩٩) ن (٦٦١٤ الكبرى) التحف (٢١٥٧، ٩٢٦٦).

قوله عليه السلام ان شئت ان تأذن له فالجواب محذوف وهو فاذن له (وان شئت) اي رجوعه والله اعلم قوله قال لابل آذن له الخ يستفاد منه انه لا يجوز الصدوع ان يدخل معه غيره بغير الاستئذان لصاحب الطعام وكذلك يستحب لصاحب الطعام ان يأذن له ان لم يترتب على حضوره مقدسة بان يؤذى الحاضرين او يشيع عنهم ما يكرهونه او يكون جلوسه معهم ضررا يجم لشهرته بالفسق ونحو ذلك فان خيف من حضوره شيء من هذه لم يأذن له ويغني ان ينظف في رده ولو اعطاه شيئا من الطعام ان كان يلقى به ليكون رداجيلا كان حسنا اه من النووي

قوله فقال وهذه يعنى فقال النبي صلى الله عليه وسلم مشيرا الى عائشة وهذه اى وادعو هذه فقال الفارسي لا يعنى لادعوها بل ادعوك خاصة فقال صلى الله عليه وسلم لاي لا يجيب الامعها والله اعلم قال النووي وهذه قضية اخرى فحصل على انه كان هناك عذر يمنع وجوب اجابة الدعوة فكان مجيرا بين اجابته وتركها فاختر احد الجائزين وهو تركها الا ان يأذن لعائشة معه لما كان بها من الجوع او نحوه فكره صلى الله عليه وسلم الاختصاص بالطعام دونها وهذا من جيل المعاشرة وحقوق المصاحبة وآداب الجمالة المؤكدة فلما اذن لها اختر النبي عليه السلام الجائز الآخر لتجدد المصلحة وهو حصول ما كان يريده من اكرام جلسه وايضا حق معاشرته ومواساته فيما يحصل اه

باب

جواز استبعاه غيره الى دار من يشق برضاه بذلك وتحققه تحقفا تاما واستجاب الاجتماع على الطعام

هَذَا تَبِعْنَا فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذِنَ لَهُ وَإِنْ شِئْتَ رَجَعَ قَالَ لَا بَلْ أَذِنَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ

**وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْتَحَقُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ح**

**وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح**

**وَحَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُفْيَانَ كُثَيْبٍ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَوْفِ حَدِيثِ جَرِيرٍ قَالَ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ فِي رِوَايَتِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقُ بْنُ سَلْمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ وَسَأَقَ الْحَدِيثَ**

**وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ حَدَّثَنَا عَمَّارٌ (وَهُوَ ابْنُ رُزَيْقٍ) عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرِ ح وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقِ بْنِ أَبِي مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ**

**وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَرْبُودُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ جَارٍ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَارْسِيًّا كَانَ طَبِيبَ الْمَرَقِ فَصَنَعَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ جَاءَ يَدْعُوهُ فَقَالَ وَهَذِهِ لِعَائِشَةَ فَقَالَ لَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا فَعَادَ يَدْعُوهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذِهِ قَالَ لَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا ثُمَّ غَادَ يَدْعُوهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذِهِ قَالَ نَعَمْ فِي الثَّلَاثَةِ فَمَا مَا يَدْفَعَانِ حَتَّى آتِيَا مِثْلَهُ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْ يَرْبُودِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْلَيْلَةً فَأَذا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ فَقَالَ مَا آخَرَ جُكُمَا مِنْ يَوْمِ تَكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ قَالَا الْجُوعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ**

(وانا)

(..)

(..)

١٣٩- (٢٠٣٧)

١٤٠- (٢٠٣٨)

(٢٠)

حديث (٢٠٣٧/ ١٣٩) : تحفة (٣٣٥) ن (٣٤٣٦) التحف (٣٢٦).

حديث (٢٠٣٨/ ١٤٠) : تحفة (١٣٤٥٧) التحف (١٢٤٩٠).

قوله كان طيب المرق فيه جواز اتخاذ الامراض الطبية والارن الطعام الحسنة واستعمال ما خرج الله سبحانه العباد من طببات الاروق ابى



قوله فإنا

وَأَنَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا خَرَجَنِي إِلَّاهُ أَخْرَجَكُمْ قَوْمُوا فَقَامُوا مَعَهُ فَأَتَى  
رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ قَالَتْ مَرَجَبًا وَأَهْلًا  
فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيْنُ فُلَانٌ قَالَتْ ذَهَبَ لَيْسَتْ عَذْبُ لَنَا  
مِنَ الْمَاءِ إِذْ جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَتَنَظَّرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَاحِبِيهِ  
ثُمَّ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا أَحَدُ الْيَوْمِ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي قَالَ فَانْطَلَقَ جَاءَهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِيهِ  
بُسْرٌ وَتَمْرٌ وَرُطْبٌ فَقَالَ كُلُوا مِنْ هَذِهِ وَآخِذُوا الْمُدِيَّةَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَّاكَ وَالْحَلُوبَ فَذَمَّحَ لَهُمْ فَأَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ وَمِنْ ذَلِكَ الْعِدْقِ وَشَرِبُوا  
فَلَمَّا أَنْ سَبِعُوا وَرَوُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَالَّذِي  
نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَسْأَلَنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ الْجُوعُ  
ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّى أَصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ وَحَدَّثَنِي اسْمُ بِنْتِ مَنصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو هِشَامٍ  
(يَعْنِي الْمَغِيرَةَ بْنَ سَلْمَةَ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ قَالَ  
سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ بَيْنَا أَبُو بَكْرٍ قَاعِدٌ وَعُمَرُ مَعَهُ إِذْ آتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا أَقْعَدُكُمْ هَهُنَا فَلَا أَخْرَجَنَا الْجُوعُ مِنْ بُيُوتِنَا وَالَّذِي بَعَثَكَ  
بِالْحَقِّ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ خَلِيفَةَ حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنِي  
الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ مِنْ رُقْمَةَ عَارِضَ لِي بِهَا ثُمَّ قَرَأَهُ عَلَيَّ قَالَ أَخْبَرَنَا هُ حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي  
سُقْيَانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ لَمَّا حَفِرَ الْحَنْدَقُ  
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمَصًا فَأَسْكَفَاتُ إِلَى أَمْرَاتِي فَقُلْتُ لَهَا هَلْ  
عِنْدَكِ شَيْءٌ فَأَبَتْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمَصًا شَدِيدًا فَأَخْرَجَتْ لِي جِرَابًا  
فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ وَلَنَا بُهَيْمَةٌ دَاجِنٌ قَالَ فَذَبَحْتُهَا وَطَحَنْتُ فَفَرَعْتُ إِلَى فِرَاعِي  
فَقَطَعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا ثُمَّ وَلَّيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ لَا تُفَضِّحْنِي  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ مَعَهُ قَالَ فَبَعَثَهُ فَسَارَ رُتَهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا

قوله عليه السلام واوا الذي  
نفسى بيده الخ فيه جواز  
ذكر الانسان ما يناله من الم  
ومحوه لاعلى سبيل التشكى  
وعدم الرضاء بل للتسليه  
والتصبر كلفه صلى الله عليه  
وسلم هنا ولا التماس دعاء  
اومساعدة على التسبب في  
ازالة ذلك العارض فهذا  
كله ليس بخدموم انما يدم  
ما كان تشكيا وتخطا  
وتجزعا اه نوى  
قوله فاتي رجلا من الانصار  
هو ابو الهيثم مالك بن التيمان  
بفتح المثناة فوق وتشديد  
المثناة تحت مع كسرهما وفيه  
جواز الادلال على الصاحب  
الذى يوثق به كما ترجمنا له  
واستتباع جماعة الى بيته  
وفيه منقبه لا الى الهيثم ان جعله  
الذى عليه السلام اهلا لذلك  
وكفى به شرفا ذلك اه نوى  
قولها مرحبا واهلا ها  
كلمتان معروفتان للعرب  
ومعناها صادقت مكانا رحبا  
واهلا تأنس بهم وفيه  
استحباب اكرام الضيف  
بهذا القول وشبهه واطهار  
السرور بقدمه وفيه  
جواز سماع كلام الاجنبية  
ومراجعتها للحاجة وفيه  
اذن المرأة لمن يعلم ان زوجها  
لا يكرهه اه ابى  
قولها يستعذب لنا من الماء  
اى يأتى لنا بماء عذب فيه  
جواز استعذاب الماء المشروب  
قوله عليه السلام والذى  
نفسى بيده لتسألن الخ  
قال القاضى عياض المراد  
به السؤال عن القيام بحق  
شكره والذى نعتقه ان  
السؤال هذا سؤال تعداد  
النعم واعلام بامتنان بها  
واظهار الكرامة باسباغها  
لاسؤال توبيخ وتقريع  
وعساية اه مرقاة  
قوله رأيت برسول الله  
صلى الله عليه وسلم خصا  
اى ضامر البطن من الجوع  
والخص بفتح الحاء والميم  
خلاء البطن من الطعام اه  
سنوى  
قوله فانكفأت اى انقلبت  
ورجعت  
قوله فسارته فيه جواز  
المسارعة بضمرة الجماعة  
للحاجة وانما النبى عن  
ان يتناهى اثنان دون ثالث  
اه ابى

(...)

١٤١- (٢٠٣٩)

وله ابيهمه نحو

قَدْ ذَبَحْنَا بِهِمَ لَنَا وَطَحَّتْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا فَمَعَالَ أَنْتَ فِي نَفَرٍ مَعَكَ  
 فَصَاحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ لَكُمْ  
 سُورًا خِيَّهَلًا بِكُمْ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُتْرَلْنَ بِرُمْتِكُمْ  
 وَلَا تُخْبِزْنَ بِحَبَّتِكُمْ حَتَّى آجِيْ جِئْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْدُمُ  
 النَّاسَ حَتَّى جِئْتُ أَمْرًا تِي فَقَالَتْ بِكَ وَبِكَ فَقُلْتُ قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتَ لِي  
 فَأَخْرَجْتُ لَهُ عَجِينَتَنَا فَبَصَقَ فِيهَا وَبَارَكَ ثُمَّ عَمِدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ فِيهَا وَبَارَكَ  
 ثُمَّ قَالَ أَدْعِي خَابِرَةَ فَلْتُخْبِزْ مَعَكَ وَأَقْدِحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ وَلَا تُتْرَلُوهَا وَهَمُّ الْفِ  
 قَاقِسِمُ بِاللَّهِ لَا كَلُوا حَتَّى تَرَ كَوْهَ وَأَخْرَفُوا وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَنْغِطُ كَمَا هِيَ وَإِنَّ  
 عَجِينَتَنَا أَوْ كَمَا قَالَ الصَّخَّالُ لَتُخْبِزْ كَمَا هُوَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ  
 ابْنِ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ  
 أَبُو طَلْحَةَ لَأَمِّ سَلِيمٍ قَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَعِيفًا أَعْرَفُ  
 فِيهِ الْجُوعَ فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَتْ نَعَمْ فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ ثُمَّ أَخَذَتْ  
 خِمَارًا لَهَا فَلَقَّتْ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ ثُمَّ دَسَّهَ تَحْتَ ثَوْبِي وَرَدَّ ثِيْبِي بِبَعْضِهِ ثُمَّ أَرْسَلْتَنِي  
 إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَذَهَبْتُ بِهِ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ فَفُتِمَتْ عَلَيْهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلْتُكَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ الطَّعَامُ فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ مَعَهُ قَوْمُوا قَالَ فَاذْطَلِقْ وَأَنْطَلِقْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى  
 جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَخَبَرْتُهُ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ يَا أُمَّ سَلِيمٍ قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نَطْمِئَهُمْ فَقَالَتْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَاذْطَلِقْ  
 أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْبِي مَا عِنْدَكَ

قوله قد ذبحنا بهيمة بنا  
 الموحد وقتح الهاء وسكون  
 التحتية مصفر بهمة باسكان  
 الهاء ولد الضان الذكر  
 والاشي اه قسطلاني

قوله وطحنت صاعا يسكون  
 النون وفي رواية وطحنت  
 يسكون التاء اي امراته اه  
 قسطلاني

قوله سورةا فخيلا بكم  
 قال النووي اما السور فيضم  
 السين واسكان الواو غير  
 مهموز وهو الطعام الذي  
 يدعى اليه وقيل الطعام  
 مطلقا وهي لفظة فارسية  
 وقد تظاهرت احاديث  
 صحيحة بان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم تكلم  
 بالفاظ غير العربية فيدل  
 على جوازها واما حيلها فهو  
 يتنوبن هلا وقيل بلا تنوين  
 اه قال القسطلاني فهي  
 هلابكم بتخفيف اللام  
 منونة اي فاقبلوا و اسرعوا  
 اهلابكم آتيم اهلكم وفي  
 اليونانية بالتشديد من غير  
 تنوين اه

قوله فقالت بك وبك اي  
 ذمته ودعت عليه وقيل  
 معناه بك تلحق الفضيحة  
 وبك يتعلق الذم اه نووي  
 قوله فيصق فيها ما احسنه  
 وما اكرم ريقه صلى الله عليه  
 وسلم وكان المسلمون يحكون  
 به وينخامته وجوههم اذ  
 كل شئ منه اطيب من كل  
 طيب اه سنوسي

قوله واقدحي من رمتكم  
 اي اعرفي والمقدحة المعرفة  
 وفيه ادلال الضيف والصديق  
 في دار صديقه وامره بما يراه  
 اه ابى

قوله وان برمتنا لتفط  
 بكسر القين اي لتغلي وتقوم  
 ويسم غليانها

قوله وردتني ببعضه اي  
 ببعض الخمار من الردية اي  
 جعلت بعضه رداء علي  
 رأسي فيه تجميل الرسول  
 بالهدية وقيل المعنى ردت  
 جوعي ببعضه من الرد بمعنى  
 الصرف اه سنوسي الردية  
 اليباس الرداء واكساؤه

ونفر معك نخ

بجئنا نخ

بجئنا نخ

بجئنا نخ

والناس نخ

(يام)

١٤٢ - (٢٠٤٠)

قوله عكة لها هي بضم العين  
وتشديد الكاف وهي وعاء  
صغير من جلد للسن خاصة  
وقوله فادمت هو بالمد  
والقصر لغتان آدمته وادمته  
أي جعلت فيه اداما اه  
نووي

قوله ثم قال ائذن لعشرة  
انما اذن لعشرة عشرة  
ليكون ارفق بهم فان  
القصة التي فت فيها تلك  
الاقراص لا يتخلق عليها  
اكثر من عشرة الا بضرر  
يلحقهم لبعدها عنهم والله  
اعلم نووي

قوله بعثي ابو طلحة الى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لادعوه الخ قال الابي هذه  
قضية اخرى بلا شك قالوا  
وفي الحديث ان من استحق  
شيئا مع غيره فيما يصح  
قسمته بالاعتدال لا بأس  
ان يبدأ بمن شاء كالمكيل  
والموزون اذا كان قسمته له  
بالقرب والقور اه

قوله واخرج لهم شيئا الخ  
بينه في الآخر بقوله فوضع  
فيه يده وسمى عليه وذلك  
ببركة يده وانهم اكلوا  
ما خرج من بين اصابعه  
كما نبي الماء بوضع يده فيه  
من بين اصابعه ابي

يَا أُمَّ سَلِيمٍ فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَتَّتَ  
وَعَصَرَتْ عَلَيْهِ أُمَّ سَلِيمٍ عُكَّةً لَهَا فَأَدَمَتْهُ ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ثُمَّ قَالَ أَتَذْنُ لِعَشْرَةٍ فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ  
خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ أَتَذْنُ لِعَشْرَةٍ فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ  
أَتَذْنُ لِعَشْرَةٍ حَتَّى أَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ رَجُلًا أَوْ ثَمَانُونَ  
**حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ**  
**(وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ بَعَثَنِي**  
**أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَدْعُوهُ وَقَدْ جَعَلَ طَعَامًا قَالَ**  
**فَأَقْبَلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ النَّاسِ فَظَنَرْتُ إِلَى فَاسْتَحْيَيْتُ فَقُلْتُ**  
**أَجِبْ أَبَا طَلْحَةَ فَقَالَ لِلنَّاسِ قُومُوا فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا صَنَعْتُ**  
**لَكَ شَيْئًا قَالَ فَسَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَعَا فِيهَا بِالْبَرَكَةِ ثُمَّ قَالَ**  
**أَدْخِلْ نَفْرًا مِنْ أَصْحَابِي عَشْرَةَ وَقَالَ كَلُوا وَأَخْرَجَ لَهُمْ شَيْئًا مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ**  
**فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا فَخَرَجُوا فَقَالَ أَدْخِلْ عَشْرَةَ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا فَأَزَالَ**  
**يُدْخِلُ عَشْرَةَ وَيُخْرِجُ عَشْرَةَ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ فَأَكَلَ حَتَّى**  
**شَبِعَ ثُمَّ هَيَّأَهَا فَإِذَا هِيَ مِثْلُهَا حِينَ أَكَلُوا مِنْهَا وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى**  
**الْأُمَوِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ بَعَثَنِي**  
**أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ**  
**غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِهِ ثُمَّ أَخَذَ مَا بَقِيَ جَمَعَهُ ثُمَّ دَعَا فِيهِ بِالْبَرَكَةِ قَالَ فَمَادَ كَمَا كَانَ فَقَالَ**  
**دُونَكُمْ هَذَا وَحَدَّثَنِي عَمْرُو الشَّاقِدُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ حَدَّثَنَا**  
**عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَنَسِ بْنِ**  
**مَالِكٍ قَالَ أَمَرَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سَلِيمٍ أَنْ تَضَعَنَّ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا لِنَفْسِهِ**

(١٤٣)- (..)

(..)

(..)

قال  
ابو  
بكر  
بن  
ابو  
شيبه

خَاصَةً ثُمَّ أَرْسَلَنِي إِلَيْهِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ فَوَضَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ وَسَمَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَتَذَن لِمَعَشَرَةٍ فَأَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا فَقَالَ كُلُوا وَسَمُوا اللَّهَ فَأَكَلُوا حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَمَانِينَ رَجُلًا ثُمَّ أَكَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَهْلُ الْبَيْتِ وَتَرَكَوا سُورًا وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِهِذِهِ الْقِصَّةِ فِي طَعَامِ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ فِيهِ فَقَامَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى الْبَابِ حَتَّى آتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ يُسِيرُ قَالَ هَلُمَّ فَإِنَّ اللَّهَ سَيَجْعَلُ فِيهِ الْبَرَكَاتِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَبَلِيُّ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِذَا الْحَدِيثِ وَقَالَ فِيهِ ثُمَّ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَكَلَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَأَفْضَلُوا مَا أَبْلَغُوا جِبْرَانَهُمْ وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ رَأَى أَبُو طَلْحَةَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُضْطَجِعًا فِي الْمَسْجِدِ يَتَقَلَّبُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ فَأَتَى أُمَّ سَلِيمٍ فَقَالَ إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُضْطَجِعًا فِي الْمَسْجِدِ يَتَقَلَّبُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ وَأَنْظُهُ جَائِعًا وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ ثُمَّ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو طَلْحَةَ وَأُمَّ سَلِيمٍ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَفَضَلْتُ فَضْلَةً فَأَهْدَيْتَاهُ لِجِبْرَانِنَا وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ ابْنُ يَحْيَى التَّحِيْبِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ أَنَّ يَعْقُوبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَوَجَدْتُهُ جَالِسًا مَعَ أَصْحَابِهِ يُحَدِّثُهُمْ وَقَدْ عَصَبَ

قوله فقام ابو طلحة على الباب حتى اتى الخ اما قيام ابى طلحة فلا يظن ان اقبال النبي عليه السلام فلما اقبل تلقاه وقوله انما كان شئ يسير هكذا هو في الاصول وهو صحيح وكان هنا تامة لا تحتاج خيرا وقوله عليه السلام فان الله سيجعل فيه البركة فيه على ظاهر من اعلام النبوة وقوله ثم اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم واكل اهل البيت فيه انه يستحب لصاحب الطعام واهله ان يكون اكلهم بعد فراغ الضيفان والله اعلم اه نوى

قوله وتركوا سورة بالهمزة اى بقية من ذلك الطعام

قوله يتقلب ظهرا لبطن وفي الرواية الاخرى وقد عصب بطنه بمصاصة لاخالفة بينهما واحدهما بين الاخر ويقال عصب وعصب بالتخفيف والتشديد اه نوى

قوله ثم اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو طلحة وام سليم وانس فيه ان المضيف يأكل آخر الناس والنبي عليه السلام وان كان هو المدعو فقد صار ناظرا في الطعام بما ظهر من بركته وفي اكله عليه السلام مع ابى طلحة اكل المضيف مع الضيف لانه ايسر له واما اكله مع ام سليم فاجاز العلماء ان تأكل المرأة مع الاجنبي على وجه لا يعرف من اكل المرأة من الرجل لان الوجه والكفين منها ليسا بعورة فيباح نظرها للاجنبي لغير لذة ولا لمدامة لتأمل الحسن وقال ابن عباس وعطاء في قوله تعالى ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها هو الوجه والكفان ويحتمل ان تكون ام سليم ذات حرم منه فانه ذكر ان اختها ام حرام خالته من الرضاة فتكون ام سليم مثلها ابى باختصار

(بطنه)

انما كان شيئا يسيرا

ما بلغوا

فاهديتها

(...)

(...)

(...)

(...)

بَطْنُهُ بِعِصَابَةٍ قَالَ أُسَامَةُ وَأَنَا اشْكُ عَلَى حَجْرٍ فَقُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ لِمَ عَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَطْنَهُ فَقَالُوا مِنَ الْجُوعِ فَذَهَبْتُ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ وَهُوَ زَوْجُ أُمِّ سَلِيمٍ بِنْتِ مِلْحَانَ فَقُلْتُ يَا أَبَتَاهُ قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَصَبَ بَطْنَهُ بِعِصَابَةٍ فَسَأَلْتُ بَعْضَ أَصْحَابِهِ فَقَالُوا مِنَ الْجُوعِ فَدَخَلَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى أُمِّي فَقَالَ هَلْ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَتْ نَعَمْ عِنْدِي كِسْرٌ مِنْ خُبْزٍ وَتَمْرَاتٌ فَإِنْ جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَهُ اشْبَعْنَاهُ وَإِنْ جَاءَ آخَرُ مَعَهُ قُلْ عَنْهُمْ ثُمَّ ذَكَرَ سَائِرَ الْحَدِيثِ بِقِصَّتِهِ وَحَدَّثَنِي حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ عَنِ الضَّرْبِيِّ عَنِ النَّسِيِّ عَنِ النَّسِيِّ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَعَامِ أَبِي طَلْحَةَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ إِنَّ خِيَاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُبْزًا مِنْ شَعِيرٍ وَمَرَقًا فِيهِ دُبَاءٌ وَقَدِيدٌ قَالَ أَنَسٌ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبَعُ الدُّبَاءَ مِنْ حَوَالِي الصَّخْفَةِ قَالَ فَلَمَ أَزَلْ أَحِبُّ الدُّبَاءَ مُنْذُ يَوْمِئِذٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ النَّسِيِّ قَالَ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا فَأَنْطَلَقَتْ مَعَهُ فِي بَرَقَةٍ فِيهَا دُبَاءٌ فَعَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ مِنْ ذَلِكَ الدُّبَاءِ وَيُجِبُّهُ قَالَ فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ جَعَلْتُ أَلْقِيهِ إِلَيْهِ وَلَا أَطْعُمُهُ قَالَ فَقَالَ أَنَسٌ فَارْزَلْتُ بَعْدُ يُعْجِبُنِي الدُّبَاءُ وَحَدَّثَنِي حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتِ بْنِ بُنَانٍ وَعَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنِ النَّسِيِّ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا

وان جاء احد معه

(..)

١٤٤- (٢٠٤١)

من الدباء

١٤٥- (..)

(..)

قوله فقلت لبعض اصحابه الخ قال انس فقلت يعني سئلت عن تعصيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لبعض اصحابه

قوله عصب بطنه على حجر هو كناية عن شدة الحال وقيل حقيقة وهي عادتهم بالحجاز لان برد الحجر يصل الى باطن الاشياء فتبرد حرارة الجوع اولان عادتهم عند ضومر البطن شد الحجارة عليها لتعتمد وقيل انما فعله موافقة لاصحابه وليعلمهم انه ليس عنده ما يستأثر به عليهم وان كان بخلافه لقوله عليه السلام اني لست كهيتكم اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني اه الى

قوله ان خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه الخ قال النووي فيه فوائد منها اجابة

باب

جواز اكل المرق واستحباب اكل اليقطين وايتار اهل المائدة بعضهم بعضا وان كانوا ضيفا نا اذا لم يكره ذلك صاحب الطعام

الدعوة والباحة كسب الخياط والباحة المرق وقصيلة اكل الدباء وانه يستحب ان يحب الدباء وكذلك كل شئ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبه وان يحرس على تحصيل ذلك اه


قوله يتبع الدباء من حوالى الصخفة اى جانبها لامن جميع جوانبها لامره بالاكل مما يلي ويحتل من جميع جوانبها لان ذلك هو غاية من الصحابة رضى الله عنهم لتحصل لهم البركة كما ناره عليه السلام وكانوا يدلكون بصفاهه ونخامته وجوههم وبعضهم شرب بوله وبعضهم دمه الى غير ذلك ما علم من شدة حرصهم على نيل شئ من آثاره اه سنوسى قال النووي انما امر صلى الله عليه وسلم بالاكل مما يلي الانسان لثلا يتقذر جليسه وهو عليه السلام لا يتقذره احد بل يتبركون بالآثاره

(٢١)

حديث (١٤٤/٢٠٤١): تحفة (١٩٨) خ (٢٠٩٢، ٥٣٧٩، ٥٤٣٦، ٥٤٣٧، ٥٤٣٩) د (٣٧٨٢) ت (١٦٤، ١٨٥٠) ن (٦٦٦٢ الكبرى) التحف (١٩٣).  
حديث (١٤٥/٢٠٤١): تحفة (٤١٨، ٤٧٠) ت (٣٣٥ الشمالي) التحف (٤٠٧، ٤٥٩).

قوله يزيد بن خنبر بضم الحاء المعجمة وفتح الميم وقوله بسر بضم الباء وقوله وطبة  
وبعدها باء موحدة وهكذا رواه النضر بن شميل راوى هذا الحديث عن شعبة

هكذا في رواية الاكثرين وطبة بالواو واسكان الطاء  
والنضر امام من ائمة اللغة وفسره النضر فقال الوطبة



قوله يا اكل الفتاة بالترجمة في الاطعمة وما تولى عن بعض السلف من خلاف هذا محمول على كراهة التوسع عادة وزورها يعتد بها الشهرة لا المصلحة ذرية واثق اعلم

(٢٢)

باب

استحباب وضع النوى خارج التمر واستحباب دعاء الضيف لاهل الطعام وطلب الدعاء من الضيف الصالح واجابته لذلك

مضمومة وفتح الطاء قبل وهو تصحيف من الرواة ونقل القاضى عن رواية بعضهم وطبة بفتح الواو وكسر الطاء وبعدها همزة وادعى انها الصواب والوطبة بالهمزة عند اهل اللغة طعام يتخذ من التمر كالجيس اه قوله ويلقى النوى بين اصبعيه اى يجعله بينهسا لقلته ولم يلقه في اثناء التمر لئلا يختلط بالتمر وقيل كان يجمعه على ظهر الاصبعين ثم يري به

(٢٣)

باب

اكل الفتاة بالرطب

(٢٤)

باب

استحباب تواضع الآكل وصفة قعوده قوله واخذ بلجام دابته الخ الجلام على وزن كتاب شئ يجعل في الدابة جمعه لجم ككتب وهو معرب وفيه استحباب طلب الدعاء من ارباب القلوب ودعائهم لصاحب الطعام بتوسعة الرزق والفقو والمغفرة والرحمة والله اعلم قوله مقبيا اى جالسا على البيت ناصبا ساقيه

(٢٥)

باب

نوى الآكل مع جماعة عن قران تمرتين ونحوها في لقمة الا باذن اصحابه

وقوله مختصر هو بالزاي اى مستعجل مستوفز غير متسكن في جلوسه وهو بمعنى قوله مقبيا وهو معنى قوله في الحديث الآخر في صحيح البخارى وغيره لا اكل متكئا على ما فسره الامام الخطاى فانه قال المتكى هنا هو المتسكن في جلوسه من التربع وشبهه المعتد على الوطاء تحته الخ نوى

حَيَاتًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَزَادَ قَالَ نَابِتٌ فَسَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ  
فَأَصْنَعُ لِي طَعَامًا بَعْدُ أَقْدِرُ عَلَى أَنْ يُصْنَعَ فِيهِ دُبَابٌ الْأَصْنَعُ \* حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ  
الْمُسْتَيْ الْعَنْزِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
أَبْنِ بَسْرِ قَالَ نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَبِي قَالَ فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا  
وَوَطْبَةً فَأَكَلَ مِنْهَا ثُمَّ أَتَى بِتَمْرٍ فَكَانَ يَأْكُلُهُ وَيُلْقِي النَّوَى بَيْنَ اصْبَعَيْهِ  
وَيَجْمَعُ السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى قَالَ شُعْبَةُ هُوَ ظَنِّي وَهُوَ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ الْإِقَاءُ  
النَّوَى بَيْنَ الْأَصْبَعَيْنِ ثُمَّ أَتَى بِشِرَابٍ فَشَرِبَهُ ثُمَّ نَأَوَلَهُ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ قَالَ  
فَقَالَ أَبِي وَاحْتَدِ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ أَدْعُ اللَّهَ لَنَا فَقَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَا رَزَقْتَهُمْ  
وَاعْفِرْ لَهُمْ وَأَرْحَمِهِمْ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ حَيْهِ ح وَحَدَّثَنِي  
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسْتَيْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَشْكَا فِي  
الْإِقَاءِ النَّوَى بَيْنَ الْأَصْبَعَيْنِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهَلَالِيُّ  
قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو عَوْنٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
جَعْفَرٍ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ الْإِقَاءَ بِالرُّطْبِ \* حَدَّثَنَا  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ حَفْصِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا  
حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سُلَيْمٍ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُقْبِيًا يَأْكُلُ تَمْرًا \* حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ أَبِي  
عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ سُهَيْبَانَ قَالَ أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَمِيَّةَ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ  
سُلَيْمٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرِ جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْسِمُهُ وَهُوَ مُحْتَمِزٌ يَأْكُلُ مِنْهُ أَكْلًا ذَرِبًا وَفِي رِوَايَةٍ زُهَيْرًا أَكْلًا  
حَيْثُ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسْتَيْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ  
جَبَلَةَ بْنَ سُوَيْمٍ قَالَ كَانَ أَبُو الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ قَالَ وَقَدْ كَانَ أَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذٍ

١٤٦ - (٢٠٤٢)

(..)

١٤٧ - (٢٠٤٣)

١٤٨ - (٢٠٤٤)

١٤٩ - (..)

١٥٠ - (٢٠٤٥)

قوله اكل ذريما وفي رواية حثينا هي بمعنى اى مستعجلا واستعجالا لئلا يمر آخر فاسرع  
في الاكل ليقتضى حاجته من الطعام ويرد الجوع ثم يذهب الى ذلك العمل والله اعلم

(جهد)

حديث (١٤٦/٢٠٤٢): تحفة (٥٢٠٥) د (٣٧٢٩) ت (٣٥٧٦) ن (٢٩٢، ٢٩٣ اليوم واللييلة) التحف (٤٨٥٢).  
حديث (١٤٧/٢٠٤٣): تحفة (٥٢١٩) خ (٥٤٤٧، ٥٤٤٩) د (٣٨٣٥) ت (١٨٤٤) ق (٣٣٢٥) التحف (٤٨٦٤).  
حديث (١٤٨/٢٠٤٤): تحفة (١٤٩، ١٤٨) د (٣٧٧١) ت (١٤٥ الشماثل) ن (٦٧٤٤ الكبرى) التحف (١٤٥٠).  
حديث (١٥٠/٢٠٤٥): تحفة (٦٦٦٧) خ (٢٤٥٥، ٢٤٨٩، ٢٤٩٠، ٥٤٤٦) د (٣٨٣٤) ت (١٨١٤) ق (٣٣٣١) ن (٦٧٢٨، ٦٧٢٩، ٦٧٣٠ الكبرى) التحف (٦٢٠٥).

قوله جهد يعني قلة وحاجة ومشقة اي قلة زاد

قوله عليه السلام من تصبغ على يدي يبرئ من كل علة من غير ما ينسب (عروة) صحاح (عروة) نسب على يدي يبرئ من كل علة

جُهْدٌ وَكُسَانًا كُلُّ فَيْمِرٍ عَلَيْنَا ابْنُ عُمَرَ وَنَحْنُ نَأْكُلُ فَيَقُولُ لَا تَقَارِنُوا فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ قَالَ شُعْبَةُ لَا أَرَى هَذِهِ الْكَلِمَةَ إِلَّا مِنْ كَلِمَةِ ابْنِ عُمَرَ يَعْنِي الْإِسْتِئْذَانَ وَحَدَّثَنَا هُ عُمِيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا قَوْلُ شُعْبَةَ وَلَا قَوْلُهُ وَقَدْ كَانَ أَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذٍ جُهْدٌ حَتَّى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سَحِيمٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْرَنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَيْنِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَجُوعُ أَهْلُ بَيْتٍ عِنْدَهُمُ التَّمْرُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ طُحْلَاءَ عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَائِشَةُ بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ يَا عَائِشَةُ بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ أَوْ جِاعٌ أَهْلُهُ فَأَلْهًا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ مِمَّا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حِينَ يُصْبِحُ لَمْ يَضُرَّهُ سُمٌّ حَتَّى يُمِيتِي **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ قَالَ سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمْرَاتٍ عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمٌّ وَلَا سِحْرٌ وَ **حَدَّثَنَا** هُ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ

قوله قال شعبة لأرى الخ لا يضره في كون الاستئذان مرفوعا لأن سفيان في الرواية الثانية رفعه كاترى والله اعلم قوله نهى عن الاقران هكذا في الاصول والمعروف في اللغة الاقران يقال قرن بين الشيئين قالوا ولا يقال اقرن اه نوى قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرن الرجل الخ قوله يقرن بمعنى يجمع وهو يضم الراء وكسرهما ثم ان النبي متفق عليه حتى الاستئذان فاذا اذن فلا بأس بالقران واما كون النهي للتحرير او للكراهة فختلف فيه ففسد اهل الظاهر للتحرير وعند غيرهم للكراهة والادب لكن الصواب التفصيل فان كان الطعام مشتركا فالقران حرام الا برضاهم ولو بادي قرينة وان كان

**باب**  
في ادخار التمر ونحوه من الاقوات للعيال  
لفيدهم اولادهم قرضاه شرط وحده فان قرن بغير رضاه حرام وان كان لنفسه وقد ضيفهم به فلا يحرم عليه القران اه باختصار من النوى  
قوله عليه السلام لا يجمع الخ وفي الحديث الثاني اشارة الى فضيلة التمر وجواز ادخار للعيال والحث عليه قال الشناوي هذا ورد في

**باب**  
فضل تمر المدينة  
بلاد غالب قوتهم التمر وحده كاهل الحجاز في ذلك الزمن اه وقال في المبارك وفي الحديث حث على القناعة وتبنيه على جواز ادخار القوت للعيال فانه اسكن للنفس واحصن عن الملال اه قال الابي لا يختص ذلك بالتمر بل كل غالب قوت شأنه ذلك فيقال في بلد غالب قوتهم البر بيت لابر فيه جِيعٌ أهله وفيه جواز ادخار الاقوات اه  
قوله محمد بن طحلاء، بفتح الطاء واسكان الحاء المهملتين وبالمد واما بالرجال فلقب لانه كان له عشرة اولاد رجال واهه عمرة بنت عبد الرحمن اه نوى

(٢٦) (٢٧) قوله عليه السلام من تصبغ على يدي يبرئ من كل علة من غير ما ينسب (عروة) صحاح (عروة) نسب على يدي يبرئ من كل علة قوله عليه السلام من تصبغ على يدي يبرئ من كل علة من غير ما ينسب (عروة) صحاح (عروة) نسب على يدي يبرئ من كل علة

حديث (١٥٢/٢٠٤٦): تحفة (١٦٩٤٢) د (٣٨٣١) ت (١٨١٥) ق (٣٣٢٧) التحف (١٥٦٥٩).  
 حديث (١٥٣/٢٠٤٦): تحفة (١٧٩١٧) التحف (١٦٥٦٥).  
 حديث (١٥٤/٢٠٤٧): تحفة (٣٨٨٤) التحف (٣٦١٢).  
 حديث (١٥٥/٢٠٤٧): تحفة (٣٨٩٥) خ (٥٤٤٥، ٥٧٦٨، ٥٧٦٩، ٥٧٧٩) د (٣٨٧٦) ن (٦٧١٣ الكبرى) التحف (٣٦٢٣).

قوله عليه السلام ان في  
عجوة الخ هي صنف من  
جيد التمر (العالية) هي  
ما كان من الحواظ والقري  
والعصارات في جهة المدينة  
العليا مما يلي نجد والسافلة  
ما كان في الجهة الاخرى  
مما يلي تهامة واقرب العالية  
من المدينة على ثلاثة اميال  
وابعدا منها ثمانية اميال  
(ترياق) هو بكسر التاء وضما  
دواء مركب يتفعم من السموم  
ويقال فيه ترياق وطرياق  
(اول البكرة) هو نصب على  
الظرفية وهو بمعنى قوله

باب

فضل الكمأة ومداواة  
العين بها

في الآخر من تصبح اه من  
النسوي والابن قال في  
المبارق العجوة نوع من التمر  
يضرب الى السواد من غرس  
النبي عليه السلام وتخصيص  
العجوة والعالية بالذكر  
مما يقوض وجهه الى النبي  
عليه السلام اه

قوله عليه السلام الكمأة  
من المن قال النوري فقال  
ابوعبيد وكثيرون شبهها  
بالمن الذي كان ينزل على نبي  
اسرائيل حقيقة عملا  
بظاهر اللفظ ( وماؤها  
شفاء للعين) قيل هو نفس  
الماء مجردا وقيل معناه  
ان يخلط ماؤها بدواء ويعالج  
به العين وقيل ان كان  
لبردة ماء العين من حرارة  
فاؤها مجردا شفاء وان كان  
لغير ذلك فركب مع غيره  
والصحيح بل الصواب ان  
ماها مجردا شفاء للعين  
مطلقا فيعصر ماؤها ويجعل  
في العين منه وقد رأيت أنا  
وغيري في زماننا من كان عمى  
وذهب بصره حقيقة فكحل  
عينه بماء الكمأة مجردا  
فشق وعاد اليه بصره وهو  
الشيخ العدل الامين الكمال  
ابن عبدالله الدمشقي صاحب  
صلاح ورواية للحديث  
وكان استعماله لماء الكمأة  
اعتقادا في الحديث وتبركاه  
والله اعلم اه  
قال في المرقاة (من المن) اي  
مما من الله على عباده فيكون  
المراد من المن النعمة وقيل  
هو الترمجيين اه

(٢٨)

ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ كِلَاهُمَا عَنْ هَاشِمِ  
ابْنِ هَاشِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَلَا يَقُولَانِ سَمِعْتُ  
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَأَبْنُ حُجْرٍ  
قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ  
شَرِيكٍ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي نَيْرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءً أَوْ أَنَّهَا تُرِيْقُ أَوَّلَ الْبِكْرَةِ \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ  
ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَعَمْرُو بْنُ  
عُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ  
نُفَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤها شِفَاءٌ  
لِلْعَيْنِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ  
ابْنِ عُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ عَمْرٍو بْنَ حُرَيْثٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤها شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ وَأَخْبَرَنِي الْحَكَمُ بْنُ عُثَيْبَةَ  
عَنِ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ شُعْبَةُ لَمَّا حَدَّثَنِي بِهِ الْحَكَمُ لَمْ أَنْكِرْهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ  
حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْمَعِيُّ أَخْبَرَنَا عَبَّزٌ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنِ الْحَكَمِ  
عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ قَالَ قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى  
عَلَى ابْنِي إِسْرَائِيلَ وَمَاؤها شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا  
جَرِيرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ عَنِ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ  
عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ الَّذِي

( انزل )

١٥٦- (٢٠٤٨)

١٥٧- (٢٠٤٩)

١٥٨- (..)

(..)

١٥٩- (..)

١٦٠- (..)

قوله اولها ترياق حلة وانها ترياق اول البكرة  
تعال وان من الحجارة لما يشجر منه الاجار او على انها من عطف الخاص على العام اختصاما ونزوية اه السنوسي

حديث (١٥٦/٢٠٤٨): تحفة (١٦٢٧٠) ن (٧٥٥٨، ٧٥٥٩، ٦٧١٤ الكبيرى) التحف (١٥٠٢٣).

حديث (١٥٧/٢٠٤٩): تحفة (١٦٢، ١٦١، ١٦٠، ١٥٩، ١٥٨، ١٥٧، ١٥٦، ١٥٥، ١٥٤، ١٥٣، ١٥٢، ١٥١، ١٥٠، ١٤٩، ١٤٨، ١٤٧، ١٤٦، ١٤٥، ١٤٤، ١٤٣، ١٤٢، ١٤١، ١٤٠، ١٣٩، ١٣٨، ١٣٧، ١٣٦، ١٣٥، ١٣٤، ١٣٣، ١٣٢، ١٣١، ١٣٠، ١٢٩، ١٢٨، ١٢٧، ١٢٦، ١٢٥، ١٢٤، ١٢٣، ١٢٢، ١٢١، ١٢٠، ١١٩، ١١٨، ١١٧، ١١٦، ١١٥، ١١٤، ١١٣، ١١٢، ١١١، ١١٠، ١٠٩، ١٠٨، ١٠٧، ١٠٦، ١٠٥، ١٠٤، ١٠٣، ١٠٢، ١٠١، ١٠٠، ٩٩، ٩٨، ٩٧، ٩٦، ٩٥، ٩٤، ٩٣، ٩٢، ٩١، ٩٠، ٨٩، ٨٨، ٨٧، ٨٦، ٨٥، ٨٤، ٨٣، ٨٢، ٨١، ٨٠، ٧٩، ٧٨، ٧٧، ٧٦، ٧٥، ٧٤، ٧٣، ٧٢، ٧١، ٧٠، ٦٩، ٦٨، ٦٧، ٦٦، ٦٥، ٦٤، ٦٣، ٦٢، ٦١، ٦٠، ٥٩، ٥٨، ٥٧، ٥٦، ٥٥، ٥٤، ٥٣، ٥٢، ٥١، ٥٠، ٤٩، ٤٨، ٤٧، ٤٦، ٤٥، ٤٤، ٤٣، ٤٢، ٤١، ٤٠، ٣٩، ٣٨، ٣٧، ٣٦، ٣٥، ٣٤، ٣٣، ٣٢، ٣١، ٣٠، ٢٩، ٢٨، ٢٧، ٢٦، ٢٥، ٢٤، ٢٣، ٢٢، ٢١، ٢٠، ١٩، ١٨، ١٧، ١٦، ١٥، ١٤، ١٣، ١٢، ١١، ١٠، ٩، ٨، ٧، ٦، ٥، ٤، ٣، ٢، ١) ت (٢٠٦٧)

ن (٦٦٦٨-٦٦٦٦، ٧٥٦٣-٧٥٦٥) (١٠٩٨٨، ١١١٨٩، ١١١٨٨ الكبيرى)

ق (٣٤٥٤) التحف (٤١٤٩).



١٦٦- (..)

أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى وَمَا وَهَّأَهَا شِفَاءً لِلْعَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ

عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ يَقُولُ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ

يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنْ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

عَلَى ابْنِي إِسْرَائِيلَ وَمَا وَهَّأَهَا شِفَاءً لِلْعَيْنِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا

حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُهُ مِنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ فَسَأَلْتُهُ

فَقَالَ سَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ فَلَقِيتُ عَبْدَ الْمَلِكِ فَخَدَّثَنِي عَنْ عَمْرٍو بْنِ

حُرَيْثٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنْ

وَمَا وَهَّأَهَا شِفَاءً لِلْعَيْنِ \* حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ

عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا مَعَ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ وَنَحْنُ نَجِي السُّكْبَاتِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ قَالَ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّكَ رَعَيْتَ الْغَنَمَ قَالَ

نَعَمْ وَهَلْ مِنْ نَجِي إِلَّا وَقَدْ رَعَاهَا أَوْ نَحْوَهُذَا مِنَ الْقَوْلِ \* حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ

عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نِعَمَ الْأُدْمُ أَوْ الْأِدَامُ

الْحَلُّ وَحَدَّثَنَا هُ مَوْسَى بْنُ قُرَيْشٍ بْنِ نَافِعِ التَّمِيمِيِّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحِ

الْوُحَاظِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ نِعَمَ الْأُدْمُ وَلَمْ يَشْكُ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ أَهْلَهُ الْأُدْمَ فَقَالُوا مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلُّ فَدَعَا بِهِ

فَجَعَلَ يَأْكُلُ بِهِ وَيَقُولُ نِعَمَ الْأُدْمُ الْخَلُّ نِعَمَ الْأُدْمُ الْخَلُّ حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ

ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنِ الْمُتَنِيِّ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي

طَلْحَةُ بْنُ نَافِعٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٦٦- (..)

١٦٣- (٢٠٥٠)

١٦٤- (٢٠٥١)

١٦٥- (..)

١٦٦- (٢٠٥٢)

١٦٧- (..)

قوله بحر الظهران الخ على  
دون مرحلة من مكة معروف  
(الكبات) بفتح الكاف  
وبعد ما موحد مخففة ثم الف  
ثم مثلثة قال اهل اللغة  
هو النضيج من ثمر الاراك  
وفيه فضيلة رعاية الغنم  
قالوا والحكمة في رعاية  
الانبياء صلوات الله وسلامه  
عليهم لها لياخذوا أنفسهم  
بالتواضع وتصفي قلوبهم  
بالخلوة ويترقوا من سياستها  
بالنصيحة الى سياسة ائمتهم  
بالهداية والشفقة والله اعلم  
نورى

باب

فضيلة الاسود

من الكبات

قوله عليه السلام نعم الادم  
الخ الادم بكسر الهمزة  
ما يؤتد به ( الخ ) لانه  
للجنس فهو حجة في ان ما  
خلل من الخرج لخال طاهر اه

باب

فضيلة الخل والتأدم به  
منسوى قال النورى في  
الحديث فضيلة الخل وانه  
يسمى ادما وانه ادم فاضل  
جيد قال اهل اللغة الادم  
بكسر الهمزة ما يؤتد به  
يقال ادم الخبز يأدمه بكسر  
الذال وجمع الادم ادم يضم  
الهمزة والذال ككتاب  
مفرد كالادم وفيه استحباب  
الحديث على الاكل تأديسا  
للاكلين اه نورى قال في  
المرقاة الادم بضمين وسكون  
الثاني ما يؤتد به وفى الفائق  
الادم اسم لكل ما يؤتد به  
ويصطبغ وحقيقته ما يؤتد  
به الطعام اى يصلح وهذا  
الوزن يحيى لما يفصل به  
كالركاب للمركب به والحزام  
لما يعزم به اه اختلف في  
حقيقته فقال الجمهور هو  
كل ما يؤتد الخبز سواء كان  
مصنوعا كالأصراق والملايعات  
ام لا كالجذات من اللحم  
ويظهر الخلاف فيمن حلف  
ان لا يأكل اكل شيئا من هذه الجمادات فحنه الجمهور ولم يحتمه ابوحنيفة اه ابى وفي الجوهرة ولو حلف لا يأتم فالادم كل شئ يصطبغ به الخبز

(٢٩)

(٢٠)

ياكل منه

حديث (١٦٣/٢٠٥٠): تحفة (٣١٥٥) خ (٣٤٠٦، ٥٤٥٣) ن (٦٧٣٤ الكبرى) التحف (٢٩٢٥).

حديث (١٦٥، ١٦٤/٢٠٥١): تحفة (١٦٩٤٣) ت (١٨٤٠) ق (٢٣١٦) التحف (١٥٦٦).

حديث (١٦٦، ١٦٧، ١٦٨، ١٦٩): تحفة (٢٢٩٠، ٢٢٩١، ٢٣٣٨) د (٣٨٢١) ن (٦٦٢٨، ٦٦٨٩، ٣٧٩٦ الكبرى) التحف (٢١٢٦).

قوله فأخرج اليه فلما من خبز هكذا هو في الأصول فأخرج اليه فلما وهو صحيح ومعناه اخرج الخادم ونحوه فلما وهي الكسرة اه نووي فلما بكسر الفاء وفتح اللام جمع فلقة قال في القاموس الفلقة بكسر الفاء كسرة شئ يقال هذا فلقتة اي كسرتة اه

قوله فقال ما من ادم معناه أما كان عندكم من ادم والله اعلم

قوله عليه السلام فان الخلل نعم الادم قال الخطابي والقاضي معناه مدح الاقتصاد في المأكل ومنع النفس عن ملاذ الاطعمة تقديره اتدموا بالخل وما في معناه ماتخف مؤنته ولا يمز وجوده ولا تتأثروا في الشهوات فانها مفسدة للدين مسقمة للبدن والصواب الذي ينبغي ان يحرمه انه مدح للخل نفسه واما الاقتصاد في المطعم وترك الشهوات فعلوم من قواعد اخر اه سنوسي

قوله فدخلت الحجاب عليها معناه دخلت الحجاب اي الموضع الذي فيه المرأة وليس فيه انه رأى بشرتها اه نووي

باب

(٣١)

اباحة أكل التوم وأنه ينبغي لمن أراد خطاب الكبار تركه وكذا ما في معناه

قوله فاتي بثلاثة اقرصة الخ فيه استحباب موساة الحاضرين على الطعام وانه يستحب جعل الخبز ونحوه بين ايديهم بالسوية وانه لا بأس بوضع الارغفة والاقراص صحاحا غير مكسورة اه نووي

قوله عليه السلام لا ولكني اكرهه من اجل ريحه هذا صريح باباحة التوم وهو مجمع عليه لكن يكره لمن اراد حضور المسجد او حضور جمع في غير المسجد او مخاطبة الكبار ويلحق بالتوم كل ماله رائحة كريهة وقد سبقت المسئلة مستوفاة في كتاب الصلاة اه نووي

بِيَدِي ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى مَنْزِلِهِ فَأَخْرَجَ إِلَيْهِ فَلَمَّا مِنْ خُبْزٍ فَقَالَ مَا مِنْ أَدَمٍ فَقَالُوا لَا الْأَشْيَءُ مِنْ خَلٍّ قَالَ فَإِنَّ الْخَلَّ نِعْمَ الْأُدْمُ قَالَ جَابِرٌ فَأَزَلْتُ أَحِبُّ الْخَلَّ مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ طَلْحَةُ مَا زَلْتُ أَحِبُّ الْخَلَّ مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنْ جَابِرٍ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ نَافِعٍ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِهِ إِلَى مَنْزِلِهِ يَمْشِي حَدِيثُ ابْنِ عُثَيْمَةَ إِلَى قَوْلِهِ فَنِعِمَّ الْأُدْمُ الْخَلُّ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَرِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا حُجَّاجُ بْنُ أَبِي زَيْنَبٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَفْيَانَ طَلْحَةَ بْنُ نَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا فِي دَارِي فَرَبَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَشَارَ إِلَيَّ فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَى بَعْضَ حُجْرٍ نَسَابِهِ فَدَخَلَ ثُمَّ أَذِنَ لِي فَدَخَلْتُ الْحِجَابَ عَلَيْهَا فَقَالَ هَلْ مِنْ غَدَاءٍ فَقَالُوا نَعَمْ فَأَتَيْتُ بِثَلَاثَةِ أَقْرِصَةٍ فَوَضَعْنِي عَلَى نَبِيِّ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُرْصًا فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَخَذَ قُرْصًا آخَرَ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيَّ ثُمَّ أَخَذَ الثَّلَاثَ فَكَسَرَهُ بِأَمْنَيْنِ فَجَعَلَ نِصْفَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَنِصْفَهُ بَيْنَ يَدَيَّ ثُمَّ قَالَ هَلْ مِنْ أَدَمٍ قَالُوا لَا الْأَشْيَءُ مِنْ خَلٍّ قَالَ هَاتُوهُ فَنِعِمَّ الْأُدْمُ هُوَ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَالِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَى بِطَعَامٍ أَكَلَ مِنْهُ وَبَعَثَ بِفَضْلِهِ إِلَيَّ وَإِنَّهُ بَعَثَ إِلَيَّ يَوْمًا بِفَضْلَةٍ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا لِأَنَّ فِيهَا تَوْمًا فَسَأَلْتُهُ أَحْرَامٌ هُوَ قَالَ لَا وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ مِنْ أَجْلِ رِيحِهِ قَالَ فَأَتَيْتُ أَكْرَهُهُ مَا كَرِهْتَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنِي حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرِ (وَاللَّفْظُ

(منهما)

١٦٨- (...)

١٦٩- (...)

ثلاثة قرص

١٧٠- (٢٠٥٣)

(...)

١٧١- (...)

مِنْهُمَا قَرِيبٌ) قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو التَّمِيمِ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ فِي رِوَايَةِ حَجَّاجِ بْنِ يَزِيدَ أَبُو زَيْدٍ الْأَحْوَلُ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَلْحَمِّ مَوْلَى أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَزَلَ عَلَيْهِ فَتَزَلَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السُّفْلِ وَأَبُو أَيُّوبَ فِي الْعُلُوِّ قَالَ فَانْتَبَهَ أَبُو أَيُّوبَ لَيْلَةً فَقَالَ تَمَشَى فَوْقَ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَنَحَّوْا فَبَاتُوا فِي جَانِبِ ثُمَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْفُقْ فَقَالَ لَا أَعْلُو سَقْفَةً أَنْتَ تَحْتَهَا فَتَحْوَلِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعُلُوِّ وَأَبُو أَيُّوبَ فِي السُّفْلِ فَكَانَ يَضَعُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا فَإِذَا جِئَ بِهِ إِلَيْهِ سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِهِ فَيَتَّبِعُ مَوْضِعَ أَصَابِعِهِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فِيهِ ثُومٌ فَلَمَّا رُدَّ إِلَيْهِ سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقِيلَ لَهُ لَمْ يَأْكُلْ فَفَزِعَ وَصَعِدَ إِلَيْهِ فَقَالَ أَحْرَامٌ هُوَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ قَالَ فَإِنِّي أَكْرَهُهُ مَا تَكْرَهُهُ أَوْ مَا كَرِهْتَ قَالَ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُؤْتِي \* حَدِيثِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غُرَّانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي مَجْهُودٌ فَأَرْسَلْ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ فَقَالَتْ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيَّ أُخْرَى فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى قُلْنَ كُلُّهُنَّ مِثْلَ ذَلِكَ لِأَنَّ الَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ فَقَالَ مَنْ يُضِيفُ هَذَا اللَّيْلَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَانْطَلِقْ بِهِ إِلَى رَحْلِهِ فَقَالَ لِأَمْرَأَتِهِ هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ قَالَتْ لَا إِلَّا قُوتُ صِيبِيَانِي قَالَ فَعَلَّيْهِمْ بِشَيْءٍ فَإِذَا دَخَلَ ضَيْفُنَا فَاطْنِي السَّرَاجَ وَارِطَهُ أَنَا نَأْكُلُ كُلُّ فَازَا أَهْوَى لِيَأْكُلَ كُلُّ فِقُومِي إِلَى السَّرَاجِ حَتَّى تُطْفِئَهُ قَالَ فَفَعَدُوا وَآكَلَ الصَّيْفُ فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ قَدْ عَجِبَ اللَّهُ

١٧٢- (٢٠٥٤)

قوله ابو زيد الاحول هو كنية ثابت شيخ الى التميمي والله اعلم قوله فنزل النبي صلى الله عليه وسلم في السفلى وانما نزل عليه السلام اولاً في السفلى لانه ارفق له صلى الله عليه وسلم كما بينه وللزائر له عليه السلام كما قال الشراح والله اعلم قوله فاذا جئ به اليه سأل الخ يعنى اذا اتى الى ابى ايوب فضلة الطعام الذى اكل منه صلى الله عليه وسلم يسأل رضى الله عنه عن موضع اصابعه الشريفه ويأكل منه تبركا به فيه التبرك بآثار اهل الخير في الطعام وغيره والله اعلم قوله فاني اكره ما تكره فيه منقبة عظيمة لرضي الله عنه فانه مشعر بكمال اتباع محبوه ومن حق المحب ان يطبخ محبوه فيما يحب ويكره كما قال تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني الآية والله اعلم قوله وكان النبي عليه السلام يؤتى معناه تأتيه الملائكة والوحى كما جاء في الحديث الاخر فاني اتاحى من لاتباحى وان الملائكة تتأذى مما

قوله فاني اكره ما تكره فيه منقبة عظيمة لرضي الله عنه فانه مشعر بكمال اتباع محبوه ومن حق المحب ان يطبخ محبوه فيما يحب ويكره كما قال تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني الآية والله اعلم قوله وكان النبي عليه السلام يؤتى معناه تأتيه الملائكة والوحى كما جاء في الحديث الاخر فاني اتاحى من لاتباحى وان الملائكة تتأذى مما

(٣٢)

باب

اكرام الضيف وفضل اثاره

يتأذى منه بنو ادم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يترك الثوم دائماً لانه يتوقع عجب الملائكة والوحى كل ساعة الخ نووي قوله فقال انى مجهود اى اصابى الجهد وهو المشقة والمجاعة وسوء العيش والجوع نووي قوله فقام رجل من الانصار قيل هذا ابو طلحة زبدين سهل وهو الملقب من كلام الحميدى وقال القاضى اسماعيل فى احكام القرآن هو ثابت بن قيس بن الشماس وقيل غير ذلك كذا فى العسرى قوله قد عجب الله الخ اى رضىه سبحانه وقيل جازى عليه وقيل عظمه قد يكون المراد عجب ملائكة الله فيكون العجب على ظاهره وانما اسندته الى الله تعالى تشريفا للملائكة عليهم السلام اه سنوسى

١٧٣- (...)

مِنْ صَنِيعِكُمْ بِضَيْفِكُمَا اللَّيْلَةَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا وَكَسَعُ  
عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ بَاتَ بِهِ  
ضَيْفٌ فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إِلَّا قُوَّةٌ وَقُوْتُ صَبِيَانِهِ فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ نَوِّمِي الصَّبِيَةَ  
وَأَطْفِي السِّرَاجَ وَقَرِّي لِّلضَيْفِ مَا عِنْدَكَ قَالَ فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَيُؤْتِرُونَ  
عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا  
أَبْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُضِيفَهُ فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَا يُضِيفُهُ فَقَالَ الْارْجُلُ  
يُضِيفُ هَذَا رَحِمَهُ اللَّهُ فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو طَلْحَةَ فَانْطَلَقَ بِهِ  
إِلَى رَحْلِهِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِحَوْ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَذَكَرَ فِيهِ نُزُولَ الْآيَةِ كَمَا ذَكَرَهُ  
وَكَسَعُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ  
الْمُعْتَرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْمُقَدَّادِ قَالَ أَقْبَلْتُ أَنَا  
وَصَاحِبَانِ لِي وَقَدْ ذَهَبَتْ أَسْمَاعُنَا وَأَبْصَارُنَا مِنَ الْجَهْدِ فَجَعَلْنَا نَعْرِضُ أَنْفُسَنَا  
عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمْ يَقْبَلُنَا فَاتَيْنَا النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْطَلَقَ بِنَا إِلَى أَهْلِهِ فَإِذَا ثَلَاثَةٌ أَعْتَزَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ أَحْبَلِيُوا هَذَا اللَّبَنَ يَبْسُنَا قَالَ فَكُنَّا نَحْتَلِبُ فَيَشْرَبُ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ أَنْصَبِيهِ  
وَيُرْفَعُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَصِيبُهُ قَالَ فَيَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ فَيُسَلِّمُ تَسْلِيمًا لَا يُوقِظُ  
نَائِمًا وَيُسْمِعُ الْيَقْظَانَ قَالَ ثُمَّ يَا تِي الْمَسْجِدِ فَيُصَلِّي ثُمَّ يَا تِي شَرَابُهُ فَيَشْرَبُ فَأَتَانِي  
الشَّيْطَانُ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَقَدْ شَرِبْتُ نَصِيبِي فَقَالَ مُحَمَّدٌ يَا تِي الْأَنْصَارِ فَيُخَفِّفُونَهُ وَيُصِيبُ  
عِنْدَهُمْ مَا بِهِ حَاجَةٌ إِلَى هَذِهِ الْجُرْعَةِ فَاتَيْتُهَا فَشَرِبْتُهَا فَلَمَّا أَنْ وَغَلَّتْ فِي بَطْنِي  
وَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَيْسَ إِلَيْهَا سَبِيلٌ قَالَ نَدَمَتِي الشَّيْطَانُ فَقَالَ وَيْحَكَ مَا صَنَعْتَ أَشْرَبْتَ  
شَرَابَ مُحَمَّدٍ فَيَجِيءُ فَلَا يَجِدُهُ فَيَدْعُو عَلَيْكَ فَتَهْلِكُ فَتَذْهَبُ دُنْيَاكَ وَآخِرُكَ

قوله فنزلت هذه الآية اي مدحا للانصاري وامرأته وثناء عليهما حيث نوما صبيانها لعدم احتياجهم وان كانوا طالبين الطعام على عادة الصبيان فعلى هذا لم يتركوا الواجب عليهما بل احسنوا واجلا رضى الله عنهما واما الضيف فاعترافا على انفسهما مع احتياجهما وخصاصتهما وهذه منقبة عظيمة لهما ولهذا مدحهما الله ورسوله ففيه فضيلة الاشارة والحث عليه وقد اجمع العلماء على فضيلة الاشارة بالطعام ونحوه من امور الدنيا وحفظ النفس واما القربات فالفضل ان لا يؤثر بها ان الحق فيها لله تعالى والله اعلم قوله وساق الحديث يعنى ابن فضيل والله اعلم قوله فيسلم تسليما لا يوقظ الخ هذا فيه آداب السلام على الاقارب في موضع فيه نيام او من في معناهم وانه يكون سلاما متوسطا بين الرقع والمخافتة بحيث يسمع الايقاظ ولا يهوش على غيرهم اه قوله ما به حاجة الى هذه الجرعة الجرعة بضم الجيم الشربة الواحدة وحكى ابن السكيت الفتح والقول منه جرعت بفتح الجيم وكسر الراء الى قوله فلما ان وغلت في بطنى بالفين المعجمة المفتوحة اي دخلت وتمكنت منه قال في القاموس الرغول على وزن الدخول الدخول فى الشيء والاختفاء فيه يقال وغل فى الشيء وغولا من الباب الثانی اذا دخل فيه وتوارى اه

تضيفه هذا الخ

ويرفع النبي الخ

(وعلى)

١٧٤- (٢٠٥٥)

وَعَلَى شِمْلَةٍ إِذَا وَضَعْتَهَا عَلَى قَدَمَيْ خَرَجَ رَأْسِي وَإِذَا وَضَعْتَهَا عَلَى رَأْسِي خَرَجَ قَدَمَايَ وَجَعَلَ لَا يَجِئُنِي النَّوْمُ وَأَمَّا صَاحِبَايَ فَنَامَا وَلَمْ يَبْصَعَا مَا صَنَعْتُ قَالَ جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ كَمَا كَانَ يُسَلِّمُ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى ثُمَّ أَتَى شَرَابَهُ فَكَشَفَ عَنْهُ فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ شَيْئًا فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقُلْتُ الْآنَ يَدْعُو عَلَيَّ فَأَهْلِكَ فَقَالَ اللَّهُمَّ اطْعِمْ مَنْ أَطْعَمَنِي وَاسْقِ مَنْ أَسْقَانِي قَالَ فَعَمِدْتُ إِلَى الشِّمْلَةِ فَشَدَدْتُهَا عَلَيَّ وَأَخَذْتُ الشَّفْرَةَ فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى الْأَعْرَضِ أَيُّهَا اسْمَنْ فَأَذْبَجُهَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَذَاهِي حَافِلَةٌ وَإِذَا هُنَّ حُقْلٌ كُلُّهُنَّ فَعَمِدْتُ إِلَى إِيَّاهُ لِأَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا كَانُوا يَطْمَعُونَ أَنْ يَحْتَلِبُوا فِيهِ قَالَ فَخَلَبْتُ فِيهِ حَتَّى عَلَنَهُ رُغْوَةٌ فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَشْرَبْتُمْ شَرَابَكُمْ اللَّيْلَةَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشْرَبْتُ فَشَرِبَ ثُمَّ نَأَوَيْتُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشْرَبْتُ فَشَرِبَ ثُمَّ نَأَوَيْتُ فَلَمَّا عَرَفْتُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدَرَوِي وَأَصْبَتُ دَعْوَتَهُ ضَحِكْتُ حَتَّى أُلْقَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدِي سَوَاتِكَ يَا مُقْدَادُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَ مِنْ أَمْرِي كَذَا وَكَذَا وَفَعَلْتُ كَذَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا هَذِهِ إِلَّا رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ أَفَلَا كُنْتَ أَذْنَبِي فَوْقَ قَطْ صَاحِبَيْنَا فَيُصِيبَانِ مِنْهَا قَالَ فَقُلْتُ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَبَالِي إِذَا أَصَبْتَهَا وَأَصَبْتَهَا مَعَكَ مِنْ أَصَابِهَا مِنَ النَّاسِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغْبِرَةِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى جَمِيعًا عَنِ الْمُعَمَّرِ بْنِ سُلَيْمَانَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُعَاذٍ) حَدَّثَنَا الْمُعَمَّرُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِي عُمَانَ (وَحَدَّثَ أَيْضًا) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوَهُ فَيُجِنُّ ثُمَّ جَاءَ

قوله عليه السلام اللهم اطعم من اطعمني الخ فيه الدعاء المحسن والحمد والتمني ففعل خيرا وفيه ما كان النبي صلى الله عليه وسلم عليه من الخلو والخلق المرضية والمحسن المحمودة وكرم النفس والصبر والأعضاء عن حقوقه فانه صلى الله عليه وسلم لم يسأل عن نصيبه من اللبن اه نووي

قوله الى الاعتر جمع عتر على وزن كثر وهو الاشي من المعز ويجمع ايضا على عنوز وعناز بكسر العين كذا في القاموس

قوله فاذا هي حافلة الحفل في الاصل الاجتماع قال في القاموس الحفل والحقول والحفيل الاجتماع يقال حفل الماء واللبن حفلا وحفولا وحفلا من الباب الثاني اذا اجتمع وكذلك يقال حفله اذا جمعه ويقال للضرع المملوء باللبن ضرع حافل وجمعه حفل ويطلق على الحيوان كثير اللبن حافلة بالتأنيث اه وفي النهاية (حفل فيه) من اشترى محفلة وردها فليرد معها صاعا للحفلة الشاة او البقرة او الناقة لا يحلبها صاحبها ايما حتى يجتمع لبنها في ضرعها اه

قوله واذا هن حقل ذلك من اياته صلى الله عليه وسلم لانه قد كان حلب ما فيهين قبل اه ابى

قوله رغوة هي زبد اللبن الذي يطويه وهي بفتح الراء وضما وكسرها ثلاث لغات مشهورات ورغوة بكسر الراء اه نووي

قوله ضحكك حتى القيت الى الارض اي سقطت عليها وسبب ضحكك رضي الله عنه من كمال سروره وزوال حزنه لانه لما شرب نصيبه عليه السلام خاف اشدا خوفا من دعائه عليه السلام عليه ولما قال عليه السلام اللهم اطعم من الخ وعلم رضي الله عنه ان دعائه عليه السلام مستجاب زال حزنه وخوفه وسر اشده مرور ولهذا ضحك الى ان سقط على الارض ولما قال عليه السلام احدي سواتك يا مقداد اي انك فعلت سواة من القملات فايها فاخبره خبره فقال عليه السلام ما عهدت الا رحمة من الله تعالى اه هذا خلاصة ما قاله الصراح والله اعلم

نأوا هي حافل ما كانوا يطعمون بخ

(..)

(١٧٥) - (٢٠٥٦)

قوله رجل مشرك مشعان هو بضم الميم واسكان الشين المعجمة وتشديد النون اي منتفض الشعر ومتفرقة اه نوى

قوله بسواد البطن المراد منه كبدها وقد يحتمل انه جميع الحشاء قوله (حزة حزة) بضم الحاء المهملة اي قطعة قطعة والله اعلم قال الابي وفي الحديث معجزتان احدهما تكثير سواد البطن حتى وسع عدهم والاخرى تكثير الصاع ولحم الشاة حتى وسعهم اجمعين فثبوا اه اقول ولم يفن بل بقي وفضل حتى حمل على البعير سبحان من اظهر المعجزة على يد حبيبه عليه السلام وكذلك فيه مواصلة الرقة فيما يعرض لهم من طرفة وغيرها والله اعلم

قوله عليه السلام من كان عنده طعام اثنين الخ قال الراوى كان النبي عليه السلام يوزع اصحاب الصفة لكونهم فقراء على الصحابة ويقول الحديث وقال الكلبي ان معنى طعام الاثنين يغذي الثلاثة ويزيل الضعف عنهم لانه يشبعهم فانه مذموم كما قال عليه السلام اكثركم شبعاً في الدنيا اطولكم جوعاً يوم القيامة والمقصود من الطعام ان يكون غداء كما قال عليه السلام بحسب ابن ادم الاكلات يقمن صلبه وعن هذا قال بعض الفقهاء الطعام ينبغي ان يحمل الانسان لان جملة الانسان اه مبارق قال النووي في جميع نسخ مسلم فليذهب بشلثة ووقع في صحيح البخاري فليذهب بالثالث قال القاضى هذا الذي ذكره البخارى هو الصواب وهو الموافق لسباق باقي الحديث قلت ولذى في مسلم ايضا وجه وهو محمول على موافقة البخارى وتقديره فليذهب عن ثمة ثلاثة اوجام ثلاثة اه

قوله يا غنثر بضم الغين معناه هو الثقبيل الوخم وقيل الجاهل وقيل السفه وقيل اللثم قوله (جدع) اي دعا بالجدع وهو قطع الانف وغيره من الاعضاء والله اعلم

قوله كلما لاهنياً انما قاله لما حصل له من الحرج والغيظ بتركهم العشاء بسببه وقيل انه ليس بدعاء انما هو خير اي لم تنهنا به في وقته والله اعلم نوى

رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ طَوِيلٌ بَعْمٌ يَسُوقُهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبِيعَ أَمْ عَطِيَّةٌ أَوْ قَالَ أَمْ هِبَةٌ قَالَ لَا بَلْ بَيْعٌ فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً فَصَبَعَتْ وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُشَوَّى قَالَ وَأَيُّمُ اللَّهُ مَا مِنْ السَّلَاطِينِ وَمِائَةِ الْأَحْزَلِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُرَّةٌ حُرَّةٌ مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهُ وَإِنْ كَانَ غَائِبًا حَبَابًا لَهُ قَالَ وَجَعَلُ قَصْعَتَيْنِ فَأَكَلْنَا مِنْهُمَا أَجْمَعُونَ وَشَبَعْنَا وَفَضَلَ فِي الْقَصْعَتَيْنِ فَحَمَلْتُهُ عَلَى الْبَعِيرِ أَوْ كَمَا قَالَ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعُمَيْرِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ كُلُّهُمْ عَنِ الْمُعَمَّرِ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُعَاذٍ) حَدَّثَنَا الْمُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ قَالَ أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ أَصْحَابَ الصَّفَّةِ كَانُوا نَاسًا فَقَرَاءَ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَرَّةً مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ ائْتَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَلَاثَةٍ وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةً فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ بِسَادِسٍ أَوْ كَمَا قَالَ وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ وَأَنْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَشْرَةٍ وَأَبُو بَكْرٍ بِثَلَاثَةٍ قَالَ فَهُوَ وَآنَا وَآبِي وَأُمِّي وَلَا أَدْرِي هَلْ قَالَ وَأَمْرَاتِي وَخَادِمُ بَيْنَ بَيْتِنَا وَبَيْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَى عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صُلِّيَتِ الْعِشَاءُ ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى نَعَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ قَالَتْ لَهُ أَمْرَأَةٌ مَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ أَوْ قَالَتْ صَيْفِكَ قَالَ أَوْ مَا عَشَيْتِهِمْ قَالَتْ أَبَوْا حَتَّى تَجِبَى قَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ فَعَلَبُوهُمْ قَالَ فَذَهَبْتُ أَنَا فَاحْتَبَأْتُ وَقَالَ يَا غُنْثَرُ جُدِّعْ وَسَبِّ وَقَالَ كُلُوا لَاهِنِيًّا وَقَالَ وَاللَّهِ لَا أَطْعِمُهُ أَبَدًا قَالَ فَأَيُّمُ اللَّهُ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةِ الْآرِبَاءِ مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْبَرَ مِنْهَا قَالَ حَتَّى شَبَعْنَا وَصَارَتْ أَكْبَرَ شِمًا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ فَظَنَرُ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَذَا هِيَ كَمَا هِيَ أَوْ أَكْبَرُ قَالَ لِأَمْرَأَتِهِ يَا أُحْتَبَنِي

(فراس)

فِرَاسٍ مَا هَذَا قَالَتْ لَا وَقَرَّةٌ عَنِّي لَهَا الْآنَ أَكْبَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ  
 مَرَارٍ قَالَ فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ يَعْنِي يَمِينَهُ  
 ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَصْبَحَتْ  
 عِنْدَهُ قَالَ وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَقْدٌ فَمَضَى الْأَجَلَ فَمَرَرْنَا أَثْنَا  
 عَشَرَ رَجُلًا مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنَا اللهُ أَعْلَمُكُمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ إِلَّا أَنَّهُ  
 بَعَثَ مَعَهُمْ فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ أَوْ كَمَا قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسْتَيْ حَدَّثَنَا  
 سَالِمُ بْنُ نُوحٍ الْعَطَّارُ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنِ أَبِي عُمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي  
 بَكْرٍ قَالَ نَزَلَ عَلَيْنَا أَضْيَافٌ لَنَا قَالَ وَكَانَ أَبِي يَتَحَدَّثُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ فَانْطَلَقَ وَقَالَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَفْرُغَ مِنْ أَضْيَافِكَ قَالَ  
 فَلَمَّا أَمْسَيْتُ جِئْنَا بِقِرَاهِمُ قَالَ فَأَبَوْا فَقَالُوا حَتَّى يَجِيَّ أَبُو مَنْزِلِنَا فَيَطْعَمَ مَعَنَا  
 قَالَ فَقُلْتُ لَهُمْ إِنَّهُ رَجُلٌ حَدِيدٌ وَإِنَّكُمْ إِنْ لَمْ تَقْعَلُوا خِفْتُ أَنْ يُصِيبَنِي مِنْهُ أَدَى  
 قَالَ فَأَبَوْا فَلَمَّا جَاءَ لَمْ يَبْدَأْ بِشَيْءٍ أَوَّلَ مِنْهُمْ فَقَالَ أَفْرَعْتُمْ مِنْ أَضْيَافِكُمْ قَالَ  
 قَالُوا أَوَّاهُ اللَّهُ مَا فَرَعْنَا قَالَ أَلَمْ أَمُرْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ قَالَ وَتَخَيَّرْتُ عَنْهُ فَقَالَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ  
 قَالَ فَتَخَيَّرْتُ قَالَ فَقَالَ يَا عُمَيْرُ أَقَسِمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ تَسْمَعُ صَوْتِي إِذَا جِئْتُ  
 قَالَ فَجِئْتُ فَقُلْتُ وَاللَّهِ مَا لِي ذَنْبٌ هُوَ لِأَضْيَافِكَ فَسَلِّمْهُمْ قَدْ آيَسْتُهُمْ بِقِرَاهِمُ  
 فَأَبَوْا أَنْ يَطْعَمُوا حَتَّى تَجِيَّ قَالَ فَقَالَ مَا لَكُمْ أَنْ لَا تَقْبَلُوا عَنَّا قِرَاكُمْ قَالَ فَقَالَ  
 أَبُو بَكْرٍ فَوَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ اللَّيْلَةَ قَالَ فَقَالُوا فَوَاللَّهِ لَا نَطْعَمُهُ حَتَّى تَطْعَمَهُ قَالَ فَمَا  
 رَأَيْتُ كَالشَّرِّ كَاللَّيْلَةِ قَطُّ وَيَلِكُمْ مَا لَكُمْ أَنْ لَا تَقْبَلُوا عَنَّا قِرَاكُمْ قَالَ ثُمَّ قَالَ  
 أَمَا الْأَوْلَى فِىنَ الشَّيْطَانِ هَلُمُّوا قِرَاكُمْ قَالَ فَجِيَّ بِالطَّعَامِ فَسَمِيَّ فَأَكَلَ وَأَكَلُوا  
 قَالَ فَلَمَّا أَصْبَحَ عَدَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَرُّوا  
 وَحَيَّنْتُ قَالَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ بَلْ أَنْتَ أَبْرُهُمْ وَأَخْبَرُهُمْ قَالَ وَلَمْ تَبْلُغْنِي كَقَارَةِ

١٧٧- (..)

قالت له

قوله فاكل منها ابو بكر  
 وقال انما الخ فيه ان من  
 حلف على عين فرأى غيرها  
 خيرا منها فعل ذلك وكفر  
 عن يمينه كما جاءت به  
 الاحاديث الصحيحة وفيه  
 حمل الضيف المشقة على نفسه  
 في اكرام ضيفانه واذا  
 تعارض حثه وحثهم حثت  
 نفسه لان حقه عليه  
 أكد اه نووى  
 قوله فمررنا اثنا عشر رجلا  
 الخ هكذا في معظم النسخ  
 فمررنا بالعين وتشديد الراء  
 اى جعلنا عرفاء وفي كثير  
 من النسخ ففررنا بالفاء  
 المكررة في اوله وبقيت من  
 التفریق اى جعل كل رجل  
 من الاثنى عشر مع فرقة  
 فهما صحیحان وفيه دليل  
 لجواز تفریق العرفاء على  
 المساکر ونحوها اه نووى  
 قال في النهاية العرافة حق  
 والعرفاء في النار العرفاء جمع  
 عريف وهو القيم باصور  
 القبيلة او الجماعة من الناس  
 بلى امورهم ويشرف الامير  
 منه احوالهم فمیل بمعنى  
 فاعل والعرافة عمله وقوله  
 العرافة حق اى فيها مصلحة  
 للناس ورفق في امورهم  
 واحوالهم وقوله العرفاء  
 في النار تحذير من التعرض  
 للرياسة لما في ذلك من الفتنة  
 وانه اذا لم يقم بحقه اثم  
 واستحق العقوبة اه  
 وفي السنوسى في معظم  
 النسخ اثنا عشر بالالف  
 على لغة من يعرف الثنى  
 بالالف في الاحوال كلها وفي  
 نادر منها اثني عشر بالياء  
 على اللغة المشهورة اه  
 قوله فلما امسيت جئنا  
 بقراهم القراء كرضاء القراء  
 كسحاب اضافة شخص  
 يقال قرى الضيف قرى  
 وقراء من الباب الثانى اذا  
 اضافة كذا في القاموس  
 وفي السنوسى ( بقراهم )  
 بكسر القاف مقصورا وهو  
 ما يصنع للضيف من مأكول  
 ومشروب اه  
 قوله انه رجل حديد اى  
 فيه قوة وصلابة ويفض  
 لانتهاك الحرمات والتقصير  
 في حق ضيفه ونحو ذلك  
 اه نووى

(١٧٨-٢٠٥٨)

(١٧٩-٢٠٥٩)

(..)

(١٨٠-..)

(١٨١-..)

(١٨٢-٢٠٦٠)

(..)

حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي  
هريرة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين كافي الثلاثة  
وطعام الثلاثة كافي الأربعة حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا روح بن عبادة  
ح وحده يحيى بن يحيى بن حبيب حدثنا روح حدثنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير  
أنه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طعام  
الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة وطعام الأربعة يكفي  
الثمانية وفي رواية إسحاق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يذكر سمعت  
حدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا سفيان ح وحده يحيى محمد بن المشي حدثنا  
عبد الرحمن عن سفيان عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل  
حدث ابن جريج حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب  
وإسحاق بن إبراهيم قال أبو بكر وأبو كريب حدثنا وقال الآخرون أخبرنا  
أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة حدثنا  
قيس بن سعد وعثمان بن أبي شيبة قال حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي سفيان  
عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طعام الرجل يكفي رجلين وطعام رجلين  
يكفي أربعة وطعام أربعة يكفي ثمانية \* حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن  
المسي وعبيد الله بن سعيد قالوا أخبرنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله أخبرني  
نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكافر يأكل في سبعة أمعاء  
والمؤمن يأكل في مئة واحد وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي ح  
وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة وأبو نمير قال حدثنا عبيد الله  
ح وحده يحيى محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق قال أخبرنا مفر عن

(ابو ب)

مقصود بكسر الميم والتنوين ويجمع على أمعاء وهي المصارين وثنتية معيان قال أبو حاتم انه مذكور ولم اسمع احدا انث المئى اه

باب

(٣٣)

فضيلة المواساة في  
الطعام القليل وان  
طعام الاثنين يكفي  
الثلاثة ونحو ذلك

يعني ليس المراد الحصر في  
مقدار الكفاية وانما المراد  
المواساة وانه ينبغي للاثنين  
ادخال ثلث طعامهما  
وادخال وابع ايضا بحسب  
من يحضر وقال ابن المنذر  
يؤخذ من حديث ابي هريرة  
استحباب الاجتماع على  
الطعام وان لا يأكل المرء  
وحده فان البركة في ذلك  
قلت وقد ذكرنا ان الطبراني  
روى من حديث ابن عمر  
كلوا جميعا ولا تفرقوا  
الحديث اه

قوله عليه السلام طعام  
الواحد الخ تقدم في الاول  
طعام الاثنين كافي الثلاثة  
على نقص الثلث من القوت  
وهذا على المواساة بنصف  
القوت حقيقة الكفاية  
في الحديتين مختلفة والظاهر  
في الجمع بينهما ان الكفاية  
مقولة بالتفاوت فاكلها  
كفاية طعام الواحد الاثنين  
واعلاها كفاية طعام الاثنين  
الثلاثة وهذه الكفاية  
المذكورة هنا انما هي من  
باب المواساة والتفضل واما  
في باب اداء الواجب فلاولو  
وجب طعام اجيرين فليس  
للمستأجر ان يدخل عليهما  
ثالثا اه سنوي

وفي الابن وقيل المراد بالحديث  
التنزي ورد كلب الجوع  
لا الشبع اي طعام الواحد  
يفدى الاثنين اذا فادته الطعام  
انما هي التنزي وحفظ  
القوة اه

باب

(٣٤)

المؤمن يأكل في مئة  
واحد والكافر يأكل

في سبعة امعاء  
قوله عليه السلام طعام  
الرجل مقتضى الظاهر طعام  
رجل كما كان في الجملة الثانية  
فحينئذ يحصل اللام على

العهد الذهني كما في قوله تعالى  
مقصود بكسر الميم والتنوين

حديث (١٧٨/٢٠٥٨) : تحفة (١٣٨٠٤) خ (٥٣٩٢) ت (١٨٢٠) ن (٦٧٧٣ الكبرى) التحف (١٢٨٢١).

حديث (١٧٩/٢٠٥٩) : تحفة (٢٧٤٩) ن (٢٨٢٨) ق (٣٢٥٤) التحف (٢٥٤٤) (٢٦١٩).

حديث (٢٠٥٩/١٨٠) : تحفة (٢٣٠١) ت (١٨٢٠) التحف (٢١٣٤).

حديث (١٨٢/٢٠٦٠) : تحفة (٧٥٧٦) ن (٧٨٦٤) ت (٧٩٥٠) (٨١٥٦) ن (١٨١٨) ق (٣٢٥٧) التحف (٧٠٢١) (٧٢٨٧) (٧٣٦٩) (٧٥٦١).



١٨٣- (...)

أَيُّوبَ كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ  
 مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ نَافِعًا قَالَ قَالَ رَأَى أَبُو عُمَرَ مَسْكِينًا فَجَعَلَ يَضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ  
 وَيَضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ فَجَعَلَ يَأْكُلُ أَكْلًا كَثِيرًا قَالَ فَقَالَ لَا يُدْخَلَنَّ هَذَا عَلَيَّ  
 فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ  
 أَمْعَاءٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ  
 وَأَبْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعَى وَاحِدٍ  
 وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ تَمِيمٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سَعِيدُ  
 عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو عُمَرَ  
 حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي  
 مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعَى وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ  
 يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ  
 الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ وَحَدَّثَنِي  
 مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ  
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَافَهُ ضَيْفٌ وَهُوَ كَافِرٌ  
 فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ فَشَرِبَ حِلَابَهَا ثُمَّ أُخْرِي فَشَرِبَهُ  
 ثُمَّ أُخْرِي فَشَرِبَهُ حَتَّى شَرِبَ حِلَابَ سَبْعِ شِيَاهٍ ثُمَّ إِنَّهُ أَصْبَحَ فَاسْتَمَّ فَأَمَرَ لَهُ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ فَشَرِبَ حِلَابَهَا ثُمَّ أُخْرِي فَلَمْ يَسْتَمَّهَا  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِي مِعَى وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ  
 فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ  
 زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي

١٨٤- (٢٠٦١)

(...)

١٨٥- (٢٠٦٢)

(...)

١٨٦- (٢٠٦٣)

١٨٧- (٢٠٦٤)

قوله لا يدخلن هذا على كره ادخاله عليه لشبهه بالكافر لما رأى من حرصه وشربه وان ما تصدق به عليه يكنى جماعة اه ابى  
 قوله ان الكافر يأكل الخ قال النووي قال القاضي قيل ان هذا في رجل بعينه فقيل له على جهة التمثيل وقيل ان المراد ان المؤمن يقتصد في اكله وقيل المراد المؤمن يسمى الله تعالى عند طعامه فلا يشركه فيه الشيطان والكافر لا يسمى فيشاركه الشيطان فيه وفي صحيح مسلم ان الشيطان يستحل الطعام ان لم يذكر اسم الله تعالى عليه وقال اهل الطب لكل انسان سبعة امعاء المعدة ثم ثلاثة متصلة بها رقاق ثم ثلاثة غسلاط فالكافر لشربه وعدم تسميته لا يكفيه الاملاؤها والمؤمن لاقتصاده وتسميته يشبعه مل احداهما ويحتمل ان يكون هذا في بعض المؤمنين وبعض الكفار وقيل المراد بالسبعة سبع صفات الحرس والشرة وطول الامل والطعم وسوء الطبع والحسد وحب السمن وقيل المراد بالمؤمن هنا تام الايمان المعرض عن الشهوات المقننصر على سد خلته الخ  
 نووى قال الطيبي وجماع القول ان من شأن المؤمن التكامل ايمانه ان يعرض في الزهادة وقلة الغذاء ويقنع بالبلغه بخلاف الكافر فاذا وجد من المؤمن والكافر على خلاف هذا الوصف فلا يقدح في الحديث كقوله تعالى الزاني لا يتكف الا زانية الآية واما قول ابن عمر في المسكين الذي اكل عنده كثيرا لا يدخلن هذا على فانما قال هذا لانه اشبه الكفار ومن اشبههم كرهت مخالطته لغير حاجة او ضرورة اه سننوسى قال القرطبي شهوات الطعام سبع شهوة الطيب وشهوة النفس وشهوة العين وشهوة الفم وشهوة الاذن وشهوة الانف وشهوة الجوع وهي الضرورية التي يأكل بها المؤمن واما الكافر فيأكل بالجميع اه

قوله لا يدخلن هذا على كره ادخاله عليه لشبهه بالكافر لما رأى من حرصه وشربه وان ما تصدق به عليه يكنى جماعة اه ابى  
 قوله ان الكافر يأكل الخ قال النووي قال القاضي قيل ان هذا في رجل بعينه فقيل له على جهة التمثيل وقيل ان المراد ان المؤمن يقتصد في اكله وقيل المراد المؤمن يسمى الله تعالى عند طعامه فلا يشركه فيه الشيطان والكافر لا يسمى فيشاركه الشيطان فيه وفي صحيح مسلم ان الشيطان يستحل الطعام ان لم يذكر اسم الله تعالى عليه وقال اهل الطب لكل انسان سبعة امعاء المعدة ثم ثلاثة متصلة بها رقاق ثم ثلاثة غسلاط فالكافر لشربه وعدم تسميته لا يكفيه الاملاؤها والمؤمن لاقتصاده وتسميته يشبعه مل احداهما ويحتمل ان يكون هذا في بعض المؤمنين وبعض الكفار وقيل المراد بالسبعة سبع صفات الحرس والشرة وطول الامل والطعم وسوء الطبع والحسد وحب السمن وقيل المراد بالمؤمن هنا تام الايمان المعرض عن الشهوات المقننصر على سد خلته الخ  
 نووى قال الطيبي وجماع القول ان من شأن المؤمن التكامل ايمانه ان يعرض في الزهادة وقلة الغذاء ويقنع بالبلغه بخلاف الكافر فاذا وجد من المؤمن والكافر على خلاف هذا الوصف فلا يقدح في الحديث كقوله تعالى الزاني لا يتكف الا زانية الآية واما قول ابن عمر في المسكين الذي اكل عنده كثيرا لا يدخلن هذا على فانما قال هذا لانه اشبه الكفار ومن اشبههم كرهت مخالطته لغير حاجة او ضرورة اه سننوسى قال القرطبي شهوات الطعام سبع شهوة الطيب وشهوة النفس وشهوة العين وشهوة الفم وشهوة الاذن وشهوة الانف وشهوة الجوع وهي الضرورية التي يأكل بها المؤمن واما الكافر فيأكل بالجميع اه

باب لا يعيب الطعام

(٣٥)

حديث (١٨٣/٢٠٦٠) : تحفة (٨٥١٧) خ (٥٣٩٣) التحف (٧٨٩٨).  
 حديث (١٨٤/٢٠٦١) : تحفة (٢٧٥٣) التحف (٢٥٤٨).  
 حديث (١٨٥/٢٠٦٢) : تحفة (٩٠٥٠، ١٤٠٦١) ت العلل (٧١٢/٥-٧١٣) ق (٣٢٥٨) التحف (٨٤٠١، ١٣٠٦٥).  
 حديث (١٨٦/٢٠٦٣) : تحفة (١٢٧٣٩) ت (١٨١٩) ن (٦٨٩٣ الكبرى) التحف (١١٨٢٢).  
 حديث (١٨٧/٢٠٦٤) : تحفة (١٣٤٠٣) خ (٥٤٠٩، ٣٥٦٣) د (٣٧٦٣) ت (٢٠٣١) ق (٣٢٥٩) التحف (١٢٤٣٧).

هُرَيْرَةَ قَالَتْ مَا غَابَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا قَطُّ كَانَ إِذَا أَشْتَهَى شَيْئًا أَكَلَهُ وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ هَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو وَعُمَرُ بْنُ سَعْدٍ أَبُو دَاوُدَ الْخَفَرِيُّ كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُمَرُو بْنُ الْقَافِلِ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالُوا أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي يَحْيَى مَوْلَى آلِ جَعْدَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَابَ طَعَامًا قَطُّ كَانَ إِذَا أَشْتَهَاهُ أَكَلَهُ وَإِنْ لَمْ يَشْتَهِهِ سَكَتَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الَّذِي يَشْرَبُ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارُ جَهَنَّمَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُحَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِعْنَى ابْنِ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُيَمَّرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُتَدَمِّحِيُّ حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (بِعْنَى ابْنِ حَازِمٍ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجِ كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ بِإِسْنَادِهِ عَنْ نَافِعٍ وَزَادَ فِي حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ مُسَهَّرٍ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ أَنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ

قوله ما غاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما قط الخ قال النووي هذا من آداب الطعام المتأكدة وعيب الطعام كقوله ما غاب قليل الملح حامض رقيق غليظ غير ناضج ونحو ذلك واما حديث ترك الضب فليس هو من عيب انما هو اخبار بان هذا الطعام الخاص لا يشترطه اه نووي ذكر القاضى ان عدم العيب من آداب الطعام وانت تعرف ان ترك الادب مكروه وقد يحرم العيب اذا جعل متعلقه الخلقه وعيب الطعام هو ان يفوت بعض مستحساناته الموجودة في غيره وهو اعم من ان يكون من صنعة او غير ذلك اه ابن القيم العيب ما غاب طعاما من الاطعمة لمباحة واما الحرام فكان يذمه ويمنع تناوله وينهى عنه اه

باب  
تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره على الرجال والنساء

قوله عليه السلام الذي يشرب في آية الخ قال النووي قال العلماء من اهل الحديث والفة والغريب وغيرهم على كسر الجيم الثانية من يجزروا ختلوا في راء النار في الرواية الاولى فنقلوا فيها النصب والرفع وهما مشهوران في الرواية وفي مكتب الشارحين واهل الغريب والفة والنصب هو الصحيح المشهور الذي جزم به الازهرى وآخرون من المحققين الخ اه وفي النهاية يجزى في بطنه الخ اي يحد في نار جهنم فجعل الشرب والجرع جرجرة وهي صوت وقوع الماء في الجوف قال الزمخشري يروي برفع النار والاكثر النصب هذا القول مجاز لان نار جهنم على الحقيقة لا تجزى في جوفه والجرجرة

قوله وان لم يشتهه وان لم يشتهه ان صحته هذه عن قبيل ابي ابي المثل عمري الصحيح والله اعلم

(..)  
(..)  
١٨٨- (..)  
١- (٢٠٦٥)  
(..)

\* ٣٧  
(١)

(والذهب)

\* كتاب اللباس والزينة في طبعة عبد الباقي

حديث (٢٠٦٤/١٨٨): تحفة (١٥٤٦٥) ق (٣٢٥٩) التحف (١٤٢٥٨).  
حديث (٢٠٦٥/١، ٢): تحفة (١٨١٨٢) خ (٥٦٣٤) ن (٦٨٧٢-٦٨٧٤ الكبرى) ق (٣٤١٣) التحف (١٦٨٠٨).

٢- (...)

وَالذَّهَبِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثٍ أَحَدٍ مِنْهُمْ ذِكْرُ الْأَكْلِ وَالذَّهَبِ إِلَّا فِي حَدِيثِ أَبِي مُسْهَرٍ وَحَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو مَعْنٍ الرَّقَّاشِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَانَ (يَعْنِي

كتاب

اللباس والزينة

باب

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

تحریم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل واباحته للنساء و اباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع

٣- (٢٠٦٦)

أَبْنِ مَرْوَةَ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ فَإِنَّمَا يُجْرُجُ فِي بَطْنِهِ نَارًا مِنْ جَهَنَّمَ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْمَةَ عَنْ أَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَشْعَثُ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ سُؤَيْدٍ بِنِ مَقْرِنٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ أَمَرْنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعِ الْجِنَازَةِ وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ أَوْ الْمُقْسِمِ وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ وَإِجَابَةِ الدَّاعِي وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمِ أَوْعَنْ تَحْتَمُّ بِالذَّهَبِ وَعَنْ شُرْبِ الْفِضَّةِ وَعَنْ الْمِيَاهِ وَعَنْ الْقَيْسِيِّ وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالِاسْتَبْرَقِ وَالدِّبَاجِ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَسْكَيُّ

حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَشْعَثِ بْنِ سَلِيمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ إِلَّا قَوْلَهُ وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ أَوْ الْمُقْسِمِ فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ هَذَا الْحَرْفَ فِي الْحَدِيثِ وَجَعَلَ مَكَانَهُ وَأَشَادَ الضَّالَّ

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ كُلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ

مِثْلَ حَدِيثِ زُهَيْرٍ وَقَالَ إِبْرَارِ الْقَسَمِ مِنْ غَيْرِ شَكٍّ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ وَعَنْ الشُّرْبِ فِي الْفِضَّةِ فَإِنَّهُ مَنْ شَرِبَ فِيهَا فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْ فِيهَا فِي الْآخِرَةِ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو إِدْرِيسَ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ وَلَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ

عَنْ أَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ بِإِسْنَادِهِمْ وَلَمْ يَذْكُرْ زِيَادَةَ جَرِيرٍ وَأَبْنِ مُسْهِرٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ

فَقَلِبْتُ الْوَاوَ يَاءَ لِكَسْرِ الْمِيمِ وَهِيَ مِنْ مَرَاكِبِ الْعَجِيمِ تَعْمَلُ مِنْ حَرِيرِ أَوْ دِبَاجِ الْأَرَجْوَانِ صَبِغَ احْمَرٍ وَيَتَّخَذُ كَالْفَرَّاشِ الصَّغِيرِ وَيَحْشَى بَقَطْنَ أَوْ صُوفَ يَجْعَلُهَا الرَّاكِبُ تَحْتَهُ عَلَى الرَّحَالِ فَوْقَ الْجَمَالِ اه اقول قال الشراح قيد الارجوان وقوى فلام مفهوم له والله اعلم قوله وعن القسي هو بفتح القاف وكسر السين المهملة

قوله وعن الميتر جمع ميتره قال في النهاية انه جنبي عن ميتره الارجوان الميتره بالكسر مفعلة من الوتره يقال وتر وترارة فهو وتر اي وطي اذن واصلا موثرة

قوله وعن الميتر جمع ميتره قال في النهاية انه جنبي عن ميتره الارجوان الميتره بالكسر مفعلة من الوتره يقال وتر وترارة فهو وتر اي وطي اذن واصلا موثرة

قوله وعن الميتر جمع ميتره قال في النهاية انه جنبي عن ميتره الارجوان الميتره بالكسر مفعلة من الوتره يقال وتر وترارة فهو وتر اي وطي اذن واصلا موثرة

قوله وعن الميتر جمع ميتره قال في النهاية انه جنبي عن ميتره الارجوان الميتره بالكسر مفعلة من الوتره يقال وتر وترارة فهو وتر اي وطي اذن واصلا موثرة

قوله وعن الميتر جمع ميتره قال في النهاية انه جنبي عن ميتره الارجوان الميتره بالكسر مفعلة من الوتره يقال وتر وترارة فهو وتر اي وطي اذن واصلا موثرة

٣٧-

(٢)

قوله كنا مع حذيفة بالمداين هي اسم مدينة كسرى قريب من بغداد بناها أنوشروان ولكبرها سميت بصيفة الجع وهي الآن خرابة كذا في القاموس قال المصنف هي مدينة عظيمة على دجلة بينها وبين بغداد سبعة فراسخ وكانت مسكن ملوك الفرس وبها ابوان كسرى المشهور وكان فتحها على يد سعد بن ابى وقاص في خلافة عمرسة عشر اه

(أ١)

الْعَقْدِيُّ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَقٍ حَدَّثَنِي بِهِزُ قَالَوا جَمِيعاً حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ بِإِسْنَادِهِمْ وَمَعْنَى حَدِيثِهِمْ إِلَّا قَوْلَهُ وَإِفْشَاءَ السَّلَامِ فَإِنَّهُ قَالَ بَدَلَهَا وَرَدَّ السَّلَامَ وَقَالَ نَهَانَا عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ أَوْ حُلَقَةِ الذَّهَبِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَعَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ بِإِسْنَادِهِمْ وَقَالَ وَإِفْشَاءَ السَّلَامِ وَخَاتَمِ الذَّهَبِ مِنْ غَيْرِ شَكِّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو وَبْنُ سَهْلٍ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ ابْنُ قَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ سَمِعْتُهُ يَذْكُرُهُ عَنْ أَبِي فَرَوَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُكَيْمٍ قَالَ كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ فَاسْتَسْقَى حُذَيْفَةَ فِجَاءَهُ دِهْقَانَ بِشَرَابٍ فِي إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ فَرَمَاهُ بِهِ وَقَالَ إِنِّي أَخْبِرُكُمْ أَنِّي قَدْ أَمَرْتُهُ أَنْ لَا يَسْتَقِي فِيهِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَشْرَبُوا فِي إِنَاءِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَلَا تَلْبَسُوا الدِّبَاجَ وَالْحَرِيرَ فَإِنَّهُ لَهُمُ فِي الدُّنْيَا وَهُوَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي فَرَوَةَ الْجُهَنِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُكَيْمٍ يَقُولُ كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَبِيبِ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ أَوَّلًا عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ حُذَيْفَةَ ثُمَّ حَدَّثَنَا يَرْبُودُ سَمِعَهُ مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ حُذَيْفَةَ ثُمَّ حَدَّثَنَا أَبُو فَرَوَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُكَيْمٍ فَظَنَنْتُ أَنَّ ابْنَ أَبِي لَيْلَى إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ ابْنِ أَبِي عُكَيْمٍ قَالَ كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَلَمْ يَقُلْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَسْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي لَيْلَى) قَالَ شَهِدْتُ حُذَيْفَةَ اسْتَسْقَى بِالْمَدَائِنِ فَأَتَاهُ إِنْسَانٌ بِإِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ وَذَكَرَهُ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُكَيْمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ

قوله فرماه اي ان حذيفة رماه باناء الفضة فيه تحريم الشرب وفيه تعزير من ارتكب معصية لاسيما ان كان سبق نهي كقضية الدهقان مع حذيفة وفيه لا بأس ان يعزرا الامير بنفسه بعض مستحق التعزير وفيه ان الامير والكبير اذا فعل شيئا صحيحا في نفس الامر ولا يكون وجه ظاهرا فينبغي ان يثبه على دليله وسبب فعل ذلك اه نووي

قوله وهو لکم في الآخرة يوم القيامة جمع بينهما لانه قد يظن انه بمجرد موته صار في حكم الآخرة في هذا الاكرام فيبين انما هو في يوم القيامة وبعده في الجنة ابدا اه سنوسي

(قالا)

قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح  
 وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ حَدَّثَنَا بِهِزُ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ  
 وَإِسْنَادِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ شَهَدَتْ حَدِيثَهُ غَيْرُ مُعَاذٍ وَحَدَّثَهُ  
 إِنَّمَا قَالُوا إِنَّ حَدِيثَهُ اسْتَسْقَى وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ  
 مَصُورٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ كِلَاهُمَا عَنْ  
 مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ حَدِيثِهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى  
 حَدِيثٍ مَنْ ذَكَرْنَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سَيْفٌ  
 قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ اسْتَسْقَى حَدِيثَهُ  
 فَسَقَاهُ مَجُوسِيٌّ فِي إِيَّائِهِ مِنْ فِضَّةٍ فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَقُولُ لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الدَّبَاجَ وَلَا تَشْرَبُوا فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ  
 وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ  
 عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةً سِيرَاءَ عِنْدَ بَابِ  
 الْمَسْجِدِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَبِستَهَا لِلنَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوَفْدِ  
 إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا  
 خَلْقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا حُلَّةٌ  
 فَأَعْطَى عُمَرَ مِنْهَا حُلَّةً فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَوْتَنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ  
 عُنَابِرٍ مَا قُلْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا  
 فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخَاهُ لَهُ مُشْرِكًا بِمَكَّةَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ كُلُّهُمْ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا  
 حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَيْرٍ كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

(..)

٥- (..)

٦- (٢٠٦٨)

(..)

قوله عليه السلام لا تلبسوا الحرير ولا الدباج الخ قال في النهاية الدباج هو الشياح المتخذة من الأبرسيم فارسي مغرب وقد تفتح داله ويجمع على دباج ودباج بالياء والباء لان اصله دباج بتشديد الباء اه (ولأنه كذا في صحافها) جمع صحفة وهي دون القصعة قال الجوهرى قال الكسائي اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة تليها تشيع العشرة ثم الصحفة تشيع الخمسة ثم المكيلة تشيع الرجلين والثلاثة ثم الصحفة تشيع الرجل اه نووى قال العمري وهذا الحديث يدل على تحريم استعمال الحرير والدباج وعلى حرمة الشرب والاكل من اناء الذهب والفضة وذلك للتي المذكور وهو نهي تحريم عند كثير من المتقدمين وهو قول الأئمة الاربعة وقال الشافعي ان النهي فيه كراهة تنزيه في قوله القديم حكاه ابو علي السنجى من رواية حرمة اه قال القسطلاني نهي النبي عليه السلام لبس الحرير نهي تحريم على الرجال وعلية التحريم اما الفخر والخيلاء او كونه ثوب رفاهية وزينة يليق بالنساء لالرجال او التشبه بالمشركين او السرف وقد حكى القاضي عياض ان الاجماع اتفقند بعد ابن الزبير وموافقه على تحريم الحرير على الرجال اه قوله رأى حلة سيرة هي بسين مهمله مكسورة ثم ياء مشنأة من تحت مفتوحة ثم راء ثم الف ممدودة وضبطوا الحلة هنا بالتونين على ان سيرة صفة وبغير تونين على الاضافة وهما وجهان مشهوران والمحققون ومتفقوا العربية يختارون الاضافة قال سيبويه لم تأت فعلاء صفة واكثر المحدثين ينونون الخ نووى قوله فكساها عمراخاله الخ قال الابي قيل انه كان اخاله لاهمه وكان يعمى في المذاكرات وهذا إنما يتوجه على ان الكفار غير مخاطبين بالفروع اقول وهذا مذهب الحنفية لان اساس الاعمال وهو الايمان مفقود منهم قال الابي ايضا (ع) لا يلزم من الاهداء

فلبستها يوم الجمعة

٧- (...)

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَوْ حَدِيثِ مَالِكٍ وَحَدِيثِ شَيْبَانَ بْنِ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ رَأَى عُمَرُ عَطَارِدًا تَسْمِيَةً يُقِيمُ بِالسُّوقِ حُلَّةَ سَيْرَاءٍ وَكَانَ رَجُلًا يَعْتَشَى الْمُلُوكَ وَيُصِيبُ مِنْهُمْ فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُ عَطَارِدًا يُقِيمُ فِي السُّوقِ حُلَّةَ سَيْرَاءٍ فَلَوْ اشْتَرَيْتَهَا فَلَبِستَهَا لَوْ فُودِ الْعَرَبِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ وَأَطْنَتْهُ قَالَ وَلَبِستَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرَبُ فِي الدُّنْيَا مِنْ لِحَاقِ لَهْ فِي الْآخِرَةِ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحُلِّ سَيْرَاءٍ فَبَعَثَ إِلَى عُمَرَ بِحُلَّةٍ وَبَعَثَ إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بِحُلَّةٍ وَأَعْطَى عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ حُلَّةً وَقَالَ شَقَّقْتُهَا نُحْرًا بَيْنَ نِسَائِكَ قَالَ فَجَاءَ عُمَرُ بِحُلَّتَيْهِ يَحْمِلُهُمَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ وَقَدْ قُلْتَ بِالْأَمْسِ فِي حُلَّةِ عَطَارِدٍ مَا قُلْتَ فَقَالَ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا وَلَكِنِّي بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا وَأَمَّا أُسَامَةُ فَرَأَحَ فِي حُلَّتَيْهِ فَتَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَظْرًا عَرَفَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَنْكَرَ مَا صَنَعَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَنْظُرُ إِلَيَّ فَأَنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَا فَقَالَ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا وَلَكِنِّي بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُشَقِّقَهَا نُحْرًا بَيْنَ نِسَائِكَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِحْرَمَلَةَ) قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ وَجَدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حُلَّةً مِنْ اسْتَبْرَقٍ شَبَّاعٍ بِالسُّوقِ فَأَخَذَهَا فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْتَعُ هَذِهِ فَجَمَلْتُ بِهَا لِلْعَبْدِ وَلِلْوَفْدِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مِنْ لِحَاقِ لَهْ قَالَ فَلَبِستُ عُمَرُ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجُبَّةٍ دِبَاجٍ فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرَ حَتَّى أَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مِنْ

قوله يقيم بالسوق اي يعرضها للبيع نووي قوله فلو اشتريتها فلبستها الخ فيه جواز التجمل للجمع والاعيان والمخالف وجميع جماع الاسلام لان فيه اظهار الاسلام وجماله وغيظ الكفار الا ان تكون الجماع لحواث مخوفة كالكسوف والزلازل والاستسقاء فليس موضع تجمل بل موضع تضرع واظهار فاقة ومسكنة اه ابي قال النووي فيه ليس النفس ثياب يوم الجمعة والعيد وعند لقاء الوفود ونحوهم وعرض المفضل على الفاضل والتابع على المتبوع ما يحتاج اليه من مصالحه التي قد لا يذكرها اه قوله عليه السلام انما يلبس الحر الخ يعني من لا يصيب له في اعتقاد الآخرة هذا في حق الكفار ظاهر واما في حق المؤمن فقدم جريانه على موجب اعتقاده ويجوز ان يراد به من لا يصيب له من لبس الحرير في الآخرة فيكون عدم نصيبه منه كناية عن عدم دخوله الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير وهذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فحصوله على التقليل والله اعلم بما روى قال النووي قيل معناه من لا يصيب له في الآخرة وقيل من لا حرمة له وقيل من لا دين له فعلى الاول يكون محمولا على الكفار وعلى القولين الآخرين يتناول المسلم والكافر والله اعلم اه قال الزرقاني وهذا الحديث على سبيل التعليل والا فالؤمن العاصي لا بد من دخوله الجنة فله خلاق في الآخرة كما ان عمومه مخصوص بالرجال لقيام الأدلة على اباحة الحرير للنساء اه قوله وقال شققها خرا بين نساءك بضم الميم ويجوز اسكانها جمع خمار وهو ما يوضع على رأس المرأة وفيه دليل لجواز لبس النساء الحرير وهو جمع عليه اليوم وقد قدمنا انه كان فيه خلاف لبعض السلف وزال اه نووي

(٧)

٨- (...)

لَا خَلْقَ لَهُ أَوْ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَخَلْقَ لَهُ ثُمَّ أَرْسَلَتْ إِلَىٰ يَهْدِيهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَلْبِعُهَا وَتُصِيبُ بِهَا حَاجَتَكَ وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ رَأَى عَلَى رَجُلٍ مِنْ آلِ عَطَارِدٍ قَبَاءً مِنْ دِبَاجٍ أَوْ حَرْبٍ فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ اشْتَرَيْتَهُ فَقَالَ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذَا مَنْ لَخَلْقَ لَهُ فَأَهْدِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُلَّةً سِيرَاءً فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيَّ قَالَ قُلْتُ أَرْسَلْتَ بِهَا إِلَيَّ وَقَدْ سَمِعْتُكَ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ قَالَ إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَسْتَمِيعَ بِهَا وَحَدَّثَنِي أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى عَلَى رَجُلٍ مِنْ آلِ عَطَارِدٍ يَمِثِلُ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَتَفَقَّحَ بِهَا وَلَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي اسْحَقَ قَالَ قَالَ لِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي الْإِسْتِبْرَقِ قَالَ قُلْتُ مَا غَلِظَ مِنَ الدِّبَاجِ وَخَشَنَ مِنْهُ فَقَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ رَأَى عُمَرُ عَلَى رَجُلٍ حُلَّةً مِنَ الْإِسْتِبْرَقِ فَأَتَى بِهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَقَالَ إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا مَا لَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ وَكَانَ خَالَ وَلَدِ عَطَاءٍ قَالَ أَرْسَلْتَنِي أَسْمَاءَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَقَالَتْ بَلِّغْنِي أَنَّكَ تُحَرِّمُ أَشْيَاءَ ثَلَاثَةَ الْعَلَمِ فِي الثَّوْبِ وَمِثْرَةَ الْأَرْجَوَانِ وَصَوْمَ رَجَبٍ كُلِّهِ فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ إِنَّمَا مَا ذَكَرْتَ مِنْ رَجَبٍ فَكَيْفَ بِنِ يَصُومُ الْأَبَدَ وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْعَلَمِ فِي الثَّوْبِ فَأِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

قوله عليه السلام تلبعها وتصيب الخ اي تصيب بثمنها مالا كما في الرواية الاتية فيه جواز ملك المسلم للحري ويبيعه وشراؤه والانتفاع والاستمتاع به وان كان لبسه حراما على الرجال والله اعلم

قوله قال قال لي سالم بن عبدالله في الاستبرق قال قلت ما غلظ الخ هكذا هو في جميع نسخ مسلم وفي كتابي البخاري والنسائي قال لي سالم ما الاستبرق قلت ما غلظ الخ وهذا معنى رواية مسلم لكنها مختصرة ومعناها قال لي سالم في الاستبرق ما هو فقلت هو ما غلظ فرواية مسلم صحيحة لا قدح فيها وقد اشار القاضي الى تغلطها وان الصواب رواية البخاري وليست بغلط كما وضحتاه اه تروى

قوله ما غلظ قال في القاموس الغلظة بحركات العين والغلاظة بكتاتبة والغلظ على وزن غلب ضد الرقة يقال غلظ الشيء غلظة وغلظة وغلظا من الباب الخامس والثاني ضد رق اه ( وخشن منه ) قال في القاموس يقال خشن الشيء خشانة وخشونة من الباب الخامس ضد لان اه

قوله العلف في الثوب اي العلم من الحرير فيه

قوله فكيف بمن يصوم الابد وهذا منه رضي الله عنه انكار بما بلغ الى اسماء من تحريمه واختيار منه انه يصومه كله والله اعلم

قوله وكان حال ولد عطاء كذا ابن ساهان وعبد المولى عطارد بن ابي ذر وهو الصحيح ان

بنا

(..)

٩- (...)

(..)

(..)

١٠- (٢٠٦٩)

حديث (٩/٢٠٦٨): تحفة (٧٠٣٣، ٧٠٣٧) خ (٢١٠٤، ٦٠٨١) ن (٥٣٠٠) التحف (٦٥٣٤، ٦٥٣٨).

حديث (١٠/٢٠٦٩): تحفة (١٠٥٤٢، ١٥٧٢١) د (٤٠٥٤) ت (٢٨١٧) ن (٩٥٨٨، ٩٥٨٩، ٩٦١٩ الكبرى) ق (٢٨١٩، ٣٥٩٤) التحف (٩٧٨٧، ١٤٥١١).

قوله فحفت ان يكون الخ  
 يستفاد منه انه لم يحرم العلم  
 ولكن خاف ان يدخل في  
 عموم النهي من الحرير وترك  
 تورعا لا تحريما والله اعلم  
 قوله واما ميثرة الارجوان  
 وهذا منه ايضا انكار ما  
 بلغها من التحريم وقال  
 مؤيدا بعدم تحريمه فهذه  
 ميثرة عبدالله يريد به نفسه  
 والله اعلم  
 قوله فاذا هي ارجوان والمراد  
 انها حمراء وليست من حرير  
 بل من صوف او غيره  
 وقد سبق انها تكون من  
 حرير وقد تكون من صوف  
 الخ نووي  
 قوله جبة طيالة بالاضافة  
 وفي نسخة بالوصف وهي  
 بكسر اللام مع طيلسان  
 بفتح اللام على المشهور  
 (كسر وانية) بكسر الكاف  
 وفتح منسوب الى كسرى  
 ملك فارس بزيادة الالف  
 والتون وهي منصوبة صفة  
 لجبة وقيل مجرورة صفة  
 طيالة على رواية الاضافة  
 كذا في المرقاة  
 قوله لها لينة بكسر اللام  
 وسكون الموحدة فنون  
 رقة توضع في جيب القميص  
 والجهة على ماقى النهاية  
 قوله وفرجيسا بضم الفاء  
 وفي كثير من النسخ بفتحها  
 اي شقيها شق من خلف وشق  
 من قدام (مكفوفين) اي  
 مخيطين (بالديساج) اي  
 بثوب من حرير كذا في المرقاة  
 وفي النووي نصب فرجيسا  
 مكفوفين بفعل محذوف  
 اي ورايت فرجيسا مكفوفين  
 ومعنى المكفوف انه جعل  
 لها كفة بضم الكاف وهو  
 ما يكف به جوانها ويعطف  
 عليها ويكون ذلك في الذيل  
 وفي الفرجين وفي الكمين اه  
 قوله انه ليس من كذا الخ  
 فالكسد التبع والمشقة  
 والشدة والمراد هنا ان هذا  
 المال الذي عندهك ليس هو  
 من كسبك الخ نووي  
 قوله هذا في الكتاب يعني  
 كتاب عمر الى عتبة رضي الله  
 عنهما  
 قوله ولبوس الحرير قال  
 في القماموس اللبوس على  
 وزن صبور واللباس على  
 وزن كتاب الثوب الذي  
 يلبس يقسال عليه لبوس  
 فاخر اي لباس اه فلي  
 هذا فالاضافة بيانية والله اعلم

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَأَخْلَاقُ لَهُ خِفْتُ أَنْ يَكُونَ الْعَلَمُ مِنْهُ وَأَمَّا مِثْرَةُ الْأَرْجَوَانِ فَهَذِهِ مِثْرَةُ عَبْدِ اللَّهِ فَإِذَا هِيَ أَرْجَوَانٌ فَرَجَعْتُ إِلَى أَسْمَاءَ فَخَبَّرْتَهَا فَقَالَتْ هَذِهِ جِبَّةٌ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جِبَّةً طَيَالِسَةً كَسْرَ وَائِيَةً لَهَا لِيْنَةٌ دِسْبَاجٍ وَفَرْجِيهَا مَكْفُوفِيْنِ بِالْدِسْبَاجِ فَقَالَتْ هَذِهِ كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ حَتَّى قُبِضَتْ فَلَمَّا قُبِضَتْ قَبَضْتُهَا وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُهَا فَخَنُّنُ تَعْسِلُهَا لِلْمَرْضَى يُسْتَشْفَى بِهَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عِيَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ كَعْبٍ أَبِي ذُبْيَانَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُ يَقُولُ أَلَا تَلْبَسُوا نِسَاءَكُمْ الْحَرِيرَ فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ فَإِنَّهُ مِنْ لَيْسَهُ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ وَنَحْنُ بِأَذْرِ بِيحَانَ يَاعِشَةَ بْنِ قَرْقَدٍ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ كَدِّكَ وَلَا مِنْ كَدِّ ابْنِكَ وَلَا مِنْ كَدِّ أُمَّتِكَ فَاشْبِعِ الْمُسْلِمِينَ فِي رِحَالِهِمْ مِمَّا تَشْبَعُ مِنْهُ فِي رَحْلِكَ وَإِيَّاكُمْ وَالتَّعَمُّمَ وَزِيَّ أَهْلِ الشِّرْكِ وَلبُوسَ الْحَرِيرِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ لَبُوسِ الْحَرِيرِ قَالَ إِلَّا هَكَذَا وَرَفَعَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِصْبَعِيهِ الْوُسْطَى وَالسَّبَابِيَةَ وَضَمَّهُمَا قَالَ زُهَيْرٌ قَالَ عَاصِمٌ هَذَا فِي الْكِتَابِ قَالَ وَرَفَعَ زُهَيْرٌ إِصْبَعِيهِ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَرِيرِ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَهُوَ عُثْمَانُ) وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ) أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنِ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ كُتِبَ مَعَ عِشَّةَ بْنِ قَرْقَدٍ فَأَجَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

فاخبرتها بخ

هو في الكتاب بخ

عن ابن أبي عمير بخ

(٧)

١١- (...)

١٢- (...)

١٣- (...)

(...)

حديث (١١/٢٠٦٩) : تحفة (١٠٤٨٣) خ (٥٨٣٤) ن (٥٣٠٥، ٩٥٨٥، ٩٥٨٧، ١١٣٤٣ الكبرى) التحف (٩٧٣٦).

حديث (١٢/٢٠٦٩) : تحفة (١٠٥٩٧) خ (٥٨٢٨ - ٥٨٣٠، ٥٨٣٠م) د (٤٠٤٢) ن (٥٣١٢) (٩٦٢٦-٩٦٢٩ الكبرى) ق (٢٨٢٠، ٣٥٩٣).

التحف (٩٨٣٧).



لَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ الْأَمِنْ لَيْسَ لَهُ مِنْهُ شَيْءٌ فِي الْأَخِرَةِ إِلَّا هَكَذَا وَقَالَ أَبُو عُمَانَ بِاصْبِعِيهِ  
 اللَّيْنِ تَلْيَانِ الْإِبْهَامِ فَرَيْتَهُمَا أَرْزَارَ الطَّيْلِيسَةِ حِينَ رَأَيْتِ الطَّيْلِيسَةَ حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ قَالَ كُنَّا مَعَ عُبَيْةَ بْنِ  
 فَرْقَدٍ بِمَثَلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ  
 الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عُمَانَ  
 التَّهْدِيَّ قَالَ جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ وَنَحْنُ بِأَذْرَبَجَانَ مَعَ عُبَيْةَ بْنِ فَرْقَدٍ أَوْ بِالشَّامِ  
 أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا إِصْبَعَيْنِ  
 قَالَ أَبُو عُمَانَ فَرَأَيْنَا أَنَّهُ يَعْنِي الْأَعْلَامَ وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَّانَ الْمُسَمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ  
 الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذُ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ  
 وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ أَبِي عُمَانَ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَبُو عَسَّانَ  
 الْمُسَمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ  
 إِسْحَاقُ أَخْبَرْنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ  
 غَامِرِ الشَّعْبِيِّ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ بِالْجَابِيَةِ فَقَالَ نَهَى  
 نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ لُبْسِ الْحَرِيرِ إِلَّا مَوْضِعَ إِصْبَعَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ سَمْعِدٍ عَنْ  
 قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُدِيرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 الْخَنْزَلِيُّ وَيُحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَحُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَبِيبٍ) قَالَ إِسْحَاقُ  
 أَخْبَرْنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيحٍ أَخْبَرَنِي أَبُو  
 الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ لَيْسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا قَبَاءَ  
 مِنْ دِيبَاجٍ أُهْدِيَ لَهُ ثُمَّ أَوْشَكَ أَنْ تَزْعَهُ فَأَرْسَلَ بِهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقِيلَ لَهُ  
 وَدَّ أَوْشَكَ مَا تَزْعَمُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ نَهَانِي عَنْهُ جِبْرِيلُ لَمَّا جَاءَهُ عُمَرُ يَبْكِي فَقَالَ

(..)

١٤- (..)

(..)

١٥- (..)

(..)

١٦- (٢٠٧٠)

قوله وقال ابو عثمان باصبعيه الخ يعني اثار بهما عبر عن الفعل بالقول وهو شائع وهذه الاشارة لتفهم بمقدار المستثنى والله اعلم

قوله فرئيتهما ازرار الخ فرئيتهما بضم الراء وكسر الهمزة وضبطه بعضهم بفتح الراء اه نوى (ازرار الطيالية) الازرار جمع زر بكسر الزاى وتشديد الراء والمراد هنا اطواق الثوب

قوله فاعتننا الخ العتم على وزن الكتم التأخر الابطاء يقال عتم قراه من الباب الثاني اذا ابطأ وهو هنا مضبوط من التفصيل فتناه فا توفقتنا ولا ابطأنا في معرفة مراده رضى الله عنه انه اراد الاعلام والله اعلم

قوله خطب بالجابية فقال الخ وهي مدينة بالشام قال النوى وفي هذه الرواية اباحة العلم من الحرير في الثوب اذا لم يزيد على اربع اصابع وهذا مذهبنا ومذهب الجمهور اه قال قاضيخان روى بشر عن ابى يوسف عن ابى حنيفة انه لا بأس بالعلم من الحرير في الثوب اذا كان اربعة اصابع او دونها ولم يحك فيها خلافا اه مرقاة

قوله اوشك انزعاه قال في القاموس اوشك بفتح الواو وسكون الشين والوشاكة السرعة يقال وشك الامر وشكا وشكا وشاكة من الباب الخامس اذا سرع والاشاك المشى بسرعة ومنه اوشك الامر ان يكون كذا فعلى هذا معنى اوشك انزعاه اى اسرع الى نزعاه قال الابى يرد هذا على الاصمى في قوله انه لا يأتي من يوشك ماض وانما يأتي منه المستقبل وذكر الخليل وغيره انه يأتي منه الماضى اه

قوله قد اوشك مانزعته اى قد اسرع نزعك اياه والله اعلم

و  
١٤  
١٥

١٦

١٧- (٢٠٧١)

اعطيتك بئ

يَا رَسُولَ اللَّهِ كَرِهْتَ أَمْرًا وَأَعْطَيْتَنِيهِ فَأَبَى قَالَ إِنِّي لَمْ أُعْطِكَهُ لِتَلْبَسَهَا إِنَّمَا  
أَعْطَيْتُكَهُ تَبِعُهُ فَبَاعَهُ بِالْفَى دِرْهَمٍ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ**  
**(يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ)** حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ عَنْ  
عَلِيِّ قَالَ أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُلَّةً سِيرَاءً فَبَعَثَ بِهَا إِلَيَّ  
فَلَبَسْتُهَا فَعَرَفْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا إِنَّمَا  
بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَشَقِّقَهَا نُحْرًا **بَيْنَ النِّسَاءِ حَدَّثَنَا ه** عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي  
ح **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ)** قَالَ أَحَدَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي

قوله حلة سیراء الاضافة  
وفكها فيه جائزة لكن  
المحققين ومتقى العربية  
يختارون الاضافة كما سبق  
آنفا

(...)

١٨- (...)

عَوْنٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي حَدِيثِ مُعَاذٍ فَأَمَرَنِي فَأَطَرْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي وَفِي حَدِيثِ  
مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ فَأَطَرْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي وَلَمْ يَذْكُرْ فَأَمَرَنِي **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي**  
**شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَزْهَيْرٍ)** قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ أَخْبَرَنَا وَقَالَ  
الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ أَبِي عَوْنٍ التَّقْفِيُّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْخَنَفِيُّ عَنْ  
عَلِيِّ أَنَّ أَكْبَدِرَ دُومَةَ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَوْبَ حَرْبٍ فَأَعْطَاهُ  
عَلِيًّا فَقَالَ شَقَّقَهُ نُحْرًا بَيْنَ الْفَوَاطِمِ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ بَيْنَ النِّسَاءِ  
**حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ**

قوله فأطرتها بين نسائي  
معناه قسمتها يقال طارلى  
في القسم كذا اى صار اه اى

١٩- (...)

عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
حُلَّةً سِيرَاءً فَخَرَجْتُ فِيهَا فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ قَالَ فَشَقَّقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي  
**وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو كَامِلٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ)** قَالَ أَحَدَنَا أَبُو عَوَانَةَ  
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدَةَ فَقَالَ عُمَرُ بَعَثَتْ بِهَا إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتُ فِيهَا مَا قُلْتَ  
قَالَ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا وَإِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَنْتَفِعَ بِمَنْعِهَا **حَدَّثَنَا**  
**أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ أَحَدَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ)** عَنْ

قوله عليه السلام شققه  
خرا بين الفواطم قال النووي  
اما الخرف فسبق انه يضم  
الميم جمع حمار واما الفواطم  
فقال الازهرى والهروى  
والجمهور انهن ثلاث فاطمة  
بنت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وفاطمة بنت  
اسد وهى ام على بن ابي  
طالب وهى اول هاشمية  
ولدت لها شمسى وفاطمة  
بنت حمزة بن عبد المطلب اه

٢٠- (٢٠٧٢)

٢١- (٢٠٧٣)

قوله ان اكيدر دومة الخ دومة بضم الدال وفتحها واكيدر بضم الهمزة وفتح الكاف وهو اكيدر بن  
عبد الملك الكندي كان ملك ايلة واسم بعد ذلك في الحديث قبول الامراء هدايا المشركين والله اعلم

(عبد)

حديث (١٧/٢٠٧١): تحفة (١٠٣٢٩) د (٤٠٤٣) ن (٥٢٩٨) التحف (٩٥٩٨).

حديث (١٩/٢٠٧١): تحفة (١٠٠٩٩) خ (٢٦١٤، ٥٣٦٦، ٥٨٤٠) ن (٩٥٦٧ الكبرى) التحف (٩٣٧٣).

حديث (٢٠/٢٠٧٢): تحفة (٩٨٦) التحف (٩١٩).

حديث (٢١/٢٠٧٣): تحفة (٩٩٨) ن (٩٥٨٢ الكبرى) ق (٣٥٨٨) التحف (٩٣١).

قوله عليه السلام من لبس الحرير الخ لم يرد له في الآخرة الجنة لأن من دخلها ليس كما قال تعالى ولباسهم فيها حرير فعلى هذا الحديث محمول على المستحل وأما عن عدم اشتهاؤه ان دخل بالفرو فلا يليق ويحرم عن ذلك التعم والله اعلم والمراد من الحرير ما كان سداً ولحمته ابريساً وأما اذا كان لحمته قطعاً او خرا فلا بأس به وأما اذا كان لحمته حريراً فلا يجوز لبسه للرجال والله اعلم والنساء مستثنيات من عموم الحديث بدليل آخر والله اعلم قال المناوي في قوله عليه السلام ( لم يلبسه في الآخرة ) اي جزاؤه ان لا يلبسه فيها لاستعجاله ما امر بتأخيرها فحرم عند ميقاته اه

قوله فروج حرير الخ الفروج بفتح الفاء وضم الراء المشددة هذا هو الصحيح المشهور

عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ الدَّمَشْقِيُّ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ حَدَّثَنِي شَدَّادُ أَبُو عَمَّارٍ حَدَّثَنِي أَبُو أَمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقَيْبَةَ بْنِ غَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُوجُ حَرِيرٍ فَلَبِسَهُ ثُمَّ صَلَّى فِيهِ ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَتَزَعَهُ تَزَعًا شَدِيدًا كَأَنَّكَ لَكَارِهِ لَهُ ثُمَّ قَالَ لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا الصَّحَّاحُ (يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ \* حَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَنْبَأَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي الْقَمُصِ الْحَرِيرِ فِي السَّفَرِ مِنْ حِكْمَةٍ كَانَتْ بِهِمَا أَوْ وَجَعٍ كَانَ بِهِمَا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جَعْفَرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي السَّفَرِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ قَالَ رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ رَخَّصَ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ لِحِكْمَةٍ كَانَتْ بِهِمَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُمَانُ حَدَّثَنَا هَامُومٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَسَا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنَ الْعَوَّامِ شَكُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَمَلَ فَرَخَّصَ لَهُمَا فِي قَمُصِ الْحَرِيرِ فِي غِرَاةٍ لَهُمَا \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي

٢٢- (٢٠٧٤)

٢٣- (٢٠٧٥)

(..)

٢٤- (٢٠٧٦)

(..)

٢٥- (..)

(..)

٢٦- (..)

٢٧- (٢٠٧٧)

والزينة

قوله شكروا الى رسول الله الخ قال في القاموس في معجم ابن منظور اه

(٣)

باب

اباحة لبس الحرير للرجل اذا كان به حكمة أو نحوها في ضبطه قالوا وهو قباه شق من خلفه وهذا اللبس المذكور في هذا الحديث كان قبل تحريم الحرير على الرجال ولعل اول النهي والتحريم كان حين تزعه اه نووي

قوله من حكمة كانت بهما الخ بكسر الحاء وتشديد الكاف وهو الجرب ويحتمل ان الحكمة كانت حاصلة بسبب القمل فلا منافاة بين هذه الرواية وبين الرواية الآتية ففيهما جواز لبس الحرير للجرب والقمل قال بعضهم يجوز لبس الحرير لعذر واما لبسه للضرورة كما في الجرب اودفع القمل فلا نزاع فيه والله اعلم

(٤)

باب

النهي عن لبس الرجل الثوب المعصر

حديث (٢٢/٢٠٧٤): تحفة (٤٨٨٠) التحف (٤٥٤٩).  
 حديث (٢٣/٢٠٧٥): تحفة (٩٩٥٩) خ (٣٧٥، ٥٨٠١) ن (٧٧٠) التحف (٩٢٣٩).  
 حديث (٢٤/٢٠٧٦): تحفة (١١٦٩) خ (٢٩١٩) د (٤٠٥٦) ن (٥٣١٠، ٥٣١١) ق (٣٥٩٢) التحف (١٠٧٢).  
 حديث (٢٥/٢٠٧٦): تحفة (١٢٦٤) خ (٢٩٢١، ٢٩٢٢، ٥٨٣٩) التحف (١١٦٥).  
 حديث (٢٦/٢٠٧٦): تحفة (١٣٩٤) خ (٢٩٢٠) ت (١٧٢٢) ن (٩٦٣٧ الكبرى) التحف (١٢٩٠).

قوله رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثوبين الخ في النووى اختلف العلماء في الثياب المعصفرة وهى المصبوغة بعصفر فأباحها جمهور العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وبه قال الشافعى وابو حنيفة ومالك لكنه قال غيرها الفضل منها اه وفي الجوهره لا يجوز للرجال لبس المعصفر والمزغفر والمصبوغ بالورس اشار الى ذلك في الكرخى في باب الكفن اه

قوله عليه السلام أملك امرئك الخ معناه ان هذا من لباس النساء وزين واخلاقهن واما الامر بأحرقهما فليل هو عقوبة وتغليظ لجزره وزجر غيره عن مثل هذا الفعل وهذا نظير امر المرأة التى لعنت الناقة بأرسالها وامر اصحاب بريرة ببيعها وانكر عليهم اشتراط الولاء ونحو ذلك والله اعلم توى وقيل اراد بالأحراق اثناءها ببيع او هبة واستعمار لذلك لفظ الاحراق مبالغة ويدل على هذا ان عبد الله احرقهما ثم لما اتى قال ما فعلت يا عبد الله فاخبره قال أفلا كسوتها بعض اهلك فانه لا بأس بهما للنساء واما احرقهما عبد الله لما رأى من شدة كراهيته لذلك كذا في السنوسى

قوله نهي عن التخنم بالذهب اى اتخاذ الخاتم منه يعنى لبسه للرجال دون النساء والله اعلم وفي المنارى نهي عن خاتم الذهب وعن خاتم الحديد لانه حلية اهل النار والنهى عن الذهب للتحريم وعن الحديد للتنزيه اه واما اتخاذه ولبسه من الفضة فيجوز قال في النخبة وينبئ ان يكون قدر فضة الخاتم مثقالا ولا يزداد عليه اه

باب

فضل لباس ثياب الحربه قوله وعن لباس القسي سبق تفسيره في حاشية الصحيفة ١٣٥ فانظر

أَبِي عَن يَحْيَى حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ ابْنَ مَعْدَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّ جَبْرِ بْنَ نُفَيْرٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْمَاصِ أَخْبَرَهُ قَالَ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ثَوْبَيْنِ مُعْصَفَرَيْنِ فَقَالَ إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسُهَا **وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَنٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ كَلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ الْمُوصِلِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَخْوَلِ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ثَوْبَيْنِ مُعْصَفَرَيْنِ فَقَالَ أَمْلِكُ أَمْرَتِكَ بِهَذَا قُلْتُ أُغْسِلُهُمَا قَالَ بَلْ أَحْرَقَهُمَا **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ لُبْسِ الْقَسِيِّ وَالْمُعْصَفَرِ وَعَنْ تَخْنُمِ الذَّهَبِ وَعَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الرَّكُوعِ **وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ نَهَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْقِرَاءَةِ وَأَنَارِ الْكُوعِ وَعَنِ لُبْسِ الذَّهَبِ وَالْمُعْصَفَرِ **حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّخْنُمِ بِالذَّهَبِ وَعَنِ لِبَاسِ الْقَسِيِّ وَعَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرَّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَعَنِ لِبَاسِ الْمُعْصَفَرِ \* **حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَاهُمْ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ قُلْنَا لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَيُّ اللِّبَاسِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ أَعْجَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْخَبِرَةُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى************

قوله عليه السلام ان هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها

فقال املاك امرئك الخ

قوله نهي عن التخنم بالذهب اى اتخاذ الخاتم منه يعنى لبسه للرجال دون النساء والله اعلم وفي المنارى نهي عن خاتم الذهب وعن خاتم الحديد لانه حلية اهل النار والنهى عن الذهب للتحريم وعن الحديد للتنزيه اه واما اتخاذه ولبسه من الفضة فيجوز قال في النخبة وينبئ ان يكون قدر فضة الخاتم مثقالا ولا يزداد عليه اه

- (..)
- (..)-٢٨
- (٢٠٧٨)-٢٩
- (..)-٣٠
- (..)-٣١
- (٢٠٧٩)-٣٢
- (..)-٣٣

(حدثنا)

حديث (٢٨/٢٠٧٧): تحفة (٨٨٣٠) ن (٥٣١٧) التحف (٨١٩٣).

حديث (٣١، ٣٠، ٢٩/٢٠٧٨): تحفة (١٠١٧٩) د (٤٠٤٤-٤٠٤٦) ت (٢٦٤، ١٧٢٥، ١٧٣٧) ن (١٠٤٣، ١٠٤٤، ١١١٩، ٥١٧٤-٥١٨٢، ٥٢٦٨-٥٢٧٢، ٥٣١٨، ٩٦٥٠، ٩٦٥٣-٩٦٥٥ الكبرى) ق (٣٦٠٢، ٣٦٤٢) التحف (٩٤٥٠).

حديث (٣٢/٢٠٧٩): تحفة (١٣٩٥) خ (٥٨١٢) د (٤٠٦٠) التحف (١٢٩١).

حديث (٣٣/٢٠٧٩): تحفة (١٣٥٣) خ (٥٨١٣) ت (١٧٨٧) ن (٥٣١٥) التحف (١٢٥٠).

٣٤-(٢٠٨٠)

حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخَبْرَةَ \* حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي الْمُعَبَّرِ حَدَّثَنَا حَمِيدٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَأَخْرَجَتِ إِلَيْنَا إِذَا رَأَى غَلِيظًا مِمَّا يُصْنَعُ بِالْيَمَنِ وَكِسَاءً مِنَ النَّبِيِّ لِيَسْمُوَنَّهَا الْمَلْبَدَةَ قَالَ فَأَقْسَمَتْ بِاللَّهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبِضَ فِي هَذَيْنِ التَّوْبَتَيْنِ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ أَبِي عُلَيَّةَ قَالَ ابْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ أَخْرَجَتِ إِلَيْنَا عَائِشَةُ إِذَا رَأَى وَكِسَاءً مُلْبَدًا فَقَالَتْ فِي هَذَا قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ فِي حَدِيثِهِ إِذَا رَأَى غَلِيظًا وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ إِذَا رَأَى غَلِيظًا وَحَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ ح وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ غَدَاةٍ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مَرَحَلٌ مِنْ شَعْرٍ أَسْوَدَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ وَسَادَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي يَسْكِي عَلَيْهَا مِنْ آدَمَ حَشْوُهَا لَيْفٌ وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ إِذَا كَانَ فِرَاسُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي يَتَامُ عَلَيْهِ آدَمًا حَشْوُهُ لَيْفٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كَلَاهُمَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ ضَبَّاحُ رَسُولِ اللَّهِ

٣٥-(..)

(..)

٣٦-(٢٠٨١)

٣٧-(٢٠٨٢)

٣٨-(..)

(..)

الذي يسكي عليه من آدم حشوه ليف

وقال ضباج

قوله كان احب الثياب بالنصب والرفع مرعاة وفيه ايضا قال ميرك والرواية على ما صححه ٢

باب

التواضع في اللباس والاقتصار على الفليظ منه واليسير من اللباس والفراش وغيرها وجواز لبس الثوب الشعر وما فيه اعلام

٢٢ الجزري في تصحيح المصايح رفع الخبر على انها اسكان واحب خبره ويجوز ان يكون بالعكس وهو الذي صححوه في اكثر نسخ المصايح قلت وهو الظاهر المتبادر اه والاول ارجح لان احب وصف فهو اولى بكونه محكوما به والله اعلم قال المناوي الخبر كمنبة بردماني ذوالوان من التحبير وهو التزيين والتحسين وذلك لانه ليس فيها كبير زينة اولئها اكثر احتمال لا لوسخ اولئها وهو اقلتها لانه اه قوله وكساء من التي يسمونها الملبدة قال العلماء الملبدة بفتح الباء هو المرقع يقال لبدت قميصا بالده بالتحفيف ولبذته اليد بالتشديد وقيل هو الذي تخن وسطه حتى صار كاللبداه نوري وهذا يدل على انه صلى الله عليه وسلم في غاية الزهادة ونهاية الاعتراض عن الدنيا وامتنعها والرضا باقل مما يكون من امرها والله اعلم قوله وعليه مرط مرحل الخ اما المرط فكسر الميم واسكان الراء وهو كساء يكون تارة من صوف وتارة من شعر اوكتان اوخر قال الخطابي هو كساء يؤتزر به وقال النضر لا يكون المرط الا درعا ولا يلبسه الا النساء وهذا الحديث يرد عليه واما قوله مرحل فهو يفتح الراء وفتح الحاء المهملة المشددة هذا هو الصواب الذي رواه الجمهور وضبطه المتقنون ومعناه عليه صورة رحال الابل ولا بأس بهذه

(٦)

حديث (٢٠٨٠/٣٤، ٣٥): تحفة (١٧٦٩٣) خ (٥٨١٨، ٣١٠٨) د (٤٠٣٦) ت (١٧٣٣) ق (٣٥٥١) التحف (١٦٣٥٧).  
 حديث (٢٠٨١/٣٦): تحفة (١٧٨٥٧) د (٤٠٣٢) ت (٢٨١٣) التحف (١٦٥٠٩).  
 حديث (٢٠٨٢/٣٧): تحفة (١٧٠٦٤) ت (٢٤٦٩) التحف (١٥٧٧٧).  
 حديث (٢٠٨٢/٣٨): تحفة (١٦٩٨٤، ١٧١٠٧، ١٧٢٠٢) د (٤١٤٦) ت (١٧٦١) ق (٤١٥١) التحف (١٥٧٠٢، ١٥٨١٦، ١٥٩٠٤).

(٧)

**باب**  
 جواز اتخاذ الانماط  
 قوله عليه السلام اتخذت  
 انماطا بابرزهمزة الاستفهام  
 وحذف همزة الوصل كافي  
 قوله تعالى اتخذناهم خيرا  
 والله اعلم قال النووي الانماط  
 بفتح الهمزة جمع نخط بفتح  
 النون والميم وهو ظهارة  
 الفراش وقيل ظهر الفراش  
 ويطلق ايضا على بساط  
 لطيفه خل يجعل على  
 الهودج وقد يجعل سترها  
 الظهارة خلاق البطانة  
 قوله نخبه عنى اى ابعديه  
 واخرجه عن بيتي وانما امر  
 رض الله عنه بتخيبته لانه كرهه  
 لكونه من زخرفة الدنيا  
 والله اعلم  
 قوله فراش للرجل قال الطيبي  
 مبتدأ مخصصه محذوف يدل  
 عليه قوله الثالث للضيف  
 اى فراش واحد كالفراجل اه  
 (والرابع للشيطان) اى لانه  
 يرتضى ويأمر به فكأنه له

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ يَنَامُ عَلَيْهِ \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ  
 وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) قَالَ عَمْرُو وَقُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا وَقَالَ  
 إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الْمُسَكِّدِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا تَزَوَّجْتُ اتَّخَذْتُ أَنْمَاطًا قُلْتُ وَآتَى لَنَا أَنْمَاطًا قَالَ أَمَا إِنَّهَا  
 سَتَكُونُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
 الْمُسَكِّدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا تَزَوَّجْتُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذْتُ أَنْمَاطًا قُلْتُ وَآتَى لَنَا أَنْمَاطًا قَالَ أَمَا إِنَّهَا سَتَكُونُ قَالَ  
 جَابِرٌ وَعِنْدَ امْرَأَتِي نَمَطٌ فَأَنَا أَقُولُ نَحْبِي عَنِّي وَتَقُولُ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهَا سَتَكُونُ \* وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا  
 سُفْيَانُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ فَادْعُهَا \* حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ  
 سَرْحٍ أَخْبَرَنَا أَبُو نُهَيْبٍ حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيءٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ عَنْ  
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ وَفِرَاشٌ  
 لِامْرَأَتِهِ وَالثَّلَاثُ لِلضَّيْفِ وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ  
 قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ كُلُّهُمْ يُخْبِرُهُ عَنْ  
 أَبِي عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ  
 خِيَلَاءَ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ ح  
 وَحَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) كُلُّهُمْ عَنْ عَيْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ  
 قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ  
 ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَبْنُ رُحْمٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ح وَحَدَّثَنَا هُرُونُ الْأَيْلِيِّ حَدَّثَنَا  
 أَبُو نُهَيْبٍ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ كُلُّهُوَلَاءِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

**باب**  
 كراهة ما زاد على  
 الحاجة من الفراش  
 واللباس

**باب**  
 تحريم جر الثوب خيلاء  
 وبيان حد ما يجوز  
 ارتداؤه اليه وما يستحب  
 اولى لانه اذا لم يحتاج اليه كان  
 مبيته ومقبله وهو الاولى  
 فانه مع امكان الحقيقة لاوجه  
 للمدول الى المجاز اه مرقة  
 قال النووي تعدد الفراش  
 للزوج والزوجة فلا بأس به  
 لانه قد يحتاج كل واحد منهما  
 الى فراش عند المرض ونحوها اه  
 قوله عليه السلام لا ينظر الله  
 الخ قال العلماء الخيلاء بالمد  
 والخيلاء والبطر والكبر  
 والزهو والتبختر كلها بمعنى  
 واحد وهو حرام وقال خال  
 الرجل خالا واختالا اختيالا  
 اذا تكبر وهو رجل خال اى  
 متكبر وصاحب خال اى  
 صاحب كبر ومعنى لا ينظر  
 اى لا يرحم ولا ينظر اليه نظر  
 رحمة اه نوى فعلى هذا  
 الحديث محمول على المستحل

(٨)

(٩)

٣٩-(٢٠٨٣)

٤٠-(..)

(..)

٤١-(٢٠٨٤)

٤٢-(٢٠٨٥)

(..)

قوله وعند امرأتي هو ضرب من البسط له عمل رقيق ومنه حديث جابر وآتانا انماط اه

(وسلم)

حديث (٣٩/٢٠٨٣) : تحفة (٣٠٢٩) خ (٥١٦١) د (٤١٤٥) ن (٣٣٨٦) التحف (٢٨١٥).

حديث (٤٠/٢٠٨٣) : تحفة (٣٠٢٣) خ (٣٦٣١) ت (٢٧٧٤) التحف (٢٨١٠).

حديث (٤١/٢٠٨٤) : تحفة (٢٣٧٧) د (٤١٤٢) ن (٣٣٨٥) ، (٥٥٧٤) التحف (٢٢٠٦).

حديث (٤٢/٢٠٨٥) : تحفة (٦٧٢٦) ، (٧٤٨٤) ، (٧٥٢٦) ، (٧٨٣٥) ، (٧٩٥٢) ، (٨٢٠٣) ، (٨٢٨٢) خ (٥٧٨٣) ، (٥٧٩١) تعليقا ت (١٧٣٠) ، (١٧٣١) ن (٥٣٢٧ ، ٥٣٣٦).

ق (٣٥٦٩) التحف (٦٢٦٢) ، (٦٩٣٦) ، (٦٩٧٥) ، (٧٢٥٩) ، (٧٣٧١) ، (٧٦٠٨).

وزاد فيه بخ

قوله عليه السلام من الخيلاء  
اشارة الى علة التحريم  
فيستفاد منه ان لم يكن  
الاسباب من الخيلاء لم يكن  
حراما لكنه مكروه لوجوه  
منها السرف ومنها عدم  
الامن من التنجس والله اعلم قال  
النورى اجمع العلماء على  
جواز الاسباب للنساء وقد  
صح عن النبي صلى الله عليه  
وسلم الاذن لهن ذراعا والله اعلم

قوله عليه السلام من جرثوبه  
الخ قال المناوى اى بسبب  
الخيلاء اى العجب والتكبر  
في غير حالة قتال الكفاراه  
واماعنده فالتكبر جائز لان  
هذا التكبر لكسر شوكتهم  
وايقاع الخوف والرعب  
والمهابة عليهم وكذا التكبر  
عند الصدقة مستثنى من هذا  
لان التكبر عندها اظهر  
لعدم قدر ما بذله لآخيه وفي  
سنن ابي داود عن جابر  
ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم كان يقول فاما الخيلاء  
التي يحب الله تعالى فاختيال  
الرجل عند القتال واختياله  
عند الصدقة اه

قوله عليه السلام من جر  
ازاره لا يريد بذلك الخ اى  
لا ينظر اليه نظر رحمة لانه  
تعرض ونازع لما هو مخصص  
بالله تعالى وفي سنن ابي داود  
عن ابي هريرة انه قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال الله تعالى الكبرياء رداً على  
والعظمة ازارى فمن نازعنى  
في واحد منهما قذفته في  
النار اه

وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَا لِكَ وَزَادُوا فِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ وَسَلِّمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَنَافِعٌ عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ إِنَّ الَّذِي يَجْرُ شِبَابَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ  
لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ  
مُسَهَّرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دِنَارٍ وَجَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ وَحَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ قَالَ سَمِعْتُ  
سَالِمًا عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ جَرَّ تَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ  
لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَحَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا  
حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ سَمِعْتُ سَالِمًا قَالَ سَمِعْتُ أَبَانَ عُمَرَ يَقُولُ سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ شِبَابُهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ يَتَاقٍ يُحَدِّثُ  
عَنِ أَبِي عُمَرَ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجْرُ إِزَارَهُ فَقَالَ مِمَّنْ أَنْتَ فَأَنْتَسَبَ لَهُ فَإِذَا رَجُلٌ  
مِنْ بَنِي لَيْثٍ فَعَرَفَهُ أَبُو عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأُذُنِي  
هَاتَيْنِ يَقُولُ مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لَا يُرِيدُ بِذَلِكَ إِلَّا الْخَيْلَةَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ وَحَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ (يَعْنِي أَبَانَ سُلَيْمَانَ)  
ح وَحَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو أَبِي  
خَلْفٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي أَبَانَ نَافِعٍ) كُلُّهُمْ عَنْ مُسْلِمِ  
أَبَانَ يَتَاقٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ أَبِي  
يُونُسَ عَنْ مُسْلِمِ أَبِي الْحَسَنِ وَفِي رِوَايَتِهِمْ جَمِيعًا مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ وَلَمْ يَقُولُوا تَوْبَهُ  
وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبَانُ بْنُ خَلْفٍ وَالْفَاظُهُمْ

(..)-٤٣

(..)

(..)-٤٤

(..)

(..)-٤٥

(..)

(..)-٤٦

حديث (٤٣/٢٠٨٥): تحفة (٦٧٨٣، ٧٤٠٩) خ (٥٧٩١، ٥٧٩١) تعليقاً ن (٥٣٢٨) (٩٧٢٦، ٩٧٣٠، ٩٧٣١ الكبرى) التحف (٦٣١٨، ٦٨٦٧).

حديث (٤٤/٢٠٨٥): تحفة (٦٧٥٦) التحف (٦٢٩٢).

حديث (٤٥/٢٠٨٥): تحفة (٧٤٥٦) ن (٩٧٢٤، ٩٧٢٥، ٩٧٢٩ الكبرى) التحف (٦٩١١).

حديث (٤٦/٢٠٨٥): تحفة (٧٤٤١) التحف (٦٨٩٦).

قوله فقال انصاف الساقين قال النووي اما القدر المستحب فيما ينزل اليه طرف القيص والازار فنصف الساقين كما في حديث ابن عمر المذكور في حديث ابي سعيد اذرة المؤمن الى انصاف ساقيه لاجناح عليه فيما بينه وبين الكعبين وما سفل من ذلك فهو في النار فالمتحجب نصف الساقين والجايز بلا كراهة ماتحت الكعبين فما نزل عن الكعبين فهو ممنوع فان كان للخيلاء فهو ممنوع منع تحريم والافصح تزيينهما بالاحاديث المطلقة بان ماتحت الكعبين في النار فالراد بها ما كان للخيلاء لانه مطلق فوجب حمله على التقيد والله اعلم اه قوله اعجبته حسنه قال في القاموس اللمعة الكثيرة وقد يراد كثرة شعر الرأس اه قال في النهاية كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جعة جمدة الجمجمة من شعر الرأس ماسقط على المتكئين اه والمراد هنا هو هذا والله اعلم قوله فهو يتجمل الخ اي يفرض في الارض حين يتصف به والجلجلة حركة مع صوت اه نهاية قال النووي قيل يحتفل ان هذا الرجل من هذه الامة فاخبر النبي عليه السلام بانه سيقع هذا وقيل بل هو اخبار عن من قبل هذه الامة وهو معنى

وقوله فقال انصاف الساقين قال النووي اما القدر المستحب فيما ينزل اليه طرف القيص والازار فنصف الساقين كما في حديث ابن عمر المذكور في حديث ابي سعيد اذرة المؤمن الى انصاف ساقيه لاجناح عليه فيما بينه وبين الكعبين وما سفل من ذلك فهو في النار فالمتحجب نصف الساقين والجايز بلا كراهة ماتحت الكعبين فما نزل عن الكعبين فهو ممنوع فان كان للخيلاء فهو ممنوع منع تحريم والافصح تزيينهما بالاحاديث المطلقة بان ماتحت الكعبين في النار فالراد بها ما كان للخيلاء لانه مطلق فوجب حمله على التقيد والله اعلم اه قوله اعجبته حسنه قال في القاموس اللمعة الكثيرة وقد يراد كثرة شعر الرأس اه قال في النهاية كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جعة جمدة الجمجمة من شعر الرأس ماسقط على المتكئين اه والمراد هنا هو هذا والله اعلم قوله فهو يتجمل الخ اي يفرض في الارض حين يتصف به والجلجلة حركة مع صوت اه نهاية قال النووي قيل يحتفل ان هذا الرجل من هذه الامة فاخبر النبي عليه السلام بانه سيقع هذا وقيل بل هو اخبار عن من قبل هذه الامة وهو معنى

مُتْقَارِبَةٌ قَالُوا حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ بْنِ جَعْفَرٍ يَقُولُ أَمَرْتُ مُسْلِمَ بْنَ يَسَارٍ مَوْلَى نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ أَنْ يَسْأَلَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ وَأَنَا جَالِسٌ بَيْنَهُمَا أَسَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الَّذِي يَجْرُ إِزَارُهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ شَيْئًا قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

**حدثني أبو الطاهر** حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَقِيدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ مَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي إِزَارِي أَسْتِرْحَاءُ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَرْفَعِ إِزَارَكَ فَرَفَعْتُهُ ثُمَّ قَالَ زِدْ فَرَدْتُ فَأَزَلْتُ أَتَحَرَّاهَا بَعْدُ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ إِلَى آيِنٍ فَقَالَ أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ **حدثنا** عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ (وهو ابن زياد) قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَرَأَى رَجُلًا يَجْرُ إِزَارَهُ فَجَعَلَ يَضْرِبُ الْأَرْضَ بِرِجْلِهِ وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الْبَحْرَيْنِ وَهُوَ يَقُولُ جَاءَ الْأَمِيرُ جَاءَ الْأَمِيرُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى مَنْ يَجْرُ إِزَارَهُ بَطْرًا **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يعني ابن جعفر) ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ كَانَ مَرْوَانَ يُسْتَخْفِئُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْمُثَنَّى كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُسْتَخْفِئُ عَلَى الْمَدِينَةِ **حدثنا** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْحِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ (يعني ابن مسلم) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي قَدًا عَجَبْتُهُ جُمَّتَهُ وَبُرْدَاهُ إِذْ خُسِفَ بِهِ الْأَرْضُ فَهُوَ يَجْلُجُلُ فِي الْأَرْضِ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ وَ **حدثنا** عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ قَالُوا جَمِيعًا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحُجُوِّ هَذَا **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغْبِرَةُ (يعني الحزامي) عَنْ أَبِي

(٢٠٨٦) - ٤٧

(٢٠٨٧) - ٤٨

(...)

(٢٠٨٨) - ٤٩

(...)

(...)-٥٠

(الزناد)

باب

تحريم التبختر في المشي مع اعجابه بتيابه  
 ادخال البخاري له في ذكر بني اسرائيل والله اعلم اه وفي الحديث من تعظم في نفسه واختال في مشيته لقي الله وهو عليه غضبان المشية بكسر الميم اي يتختر واعجب نفسه فيما قال القرابي من التكبر الترفع في المجلس والتقدم في الطرق والفضب اذا لم يبدأ بالسلام وهذا الحق اذا نظر والنظر الى العامة كأنه ينظر الى البيهيم وغير ذلك فهذا كله يشمله الوعيد

(١٠)

حديث (٤٧/٢٠٨٦) : تحفة (٧٢٨٩) التحف (٦٧٥٧).

حديث (٤٨/٢٠٨٧) : تحفة (١٤٣٨٩) ن (٩٧٢٣ الكبرى) التحف (١٣٣٦٥).

حديث (٤٩/٢٠٨٨) : تحفة (١٤٣٧٨ ، ١٤٣٨٦) خ (٥٧٨٩) التحف (١٣٣٥٥ ، ١٣٣٦٢).

حديث (٥٠/٢٠٨٨) : تحفة (١٣٩٠٢ ، ١٤٦٥٤ ، ١٤٧٨٦) التحف (١٢٩١٧ ، ١٣٥٩٦ ، ١٣٧٢٦).



الرِّزَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ  
يَتَبَخَّرُ يَمْشِي فِي بُرْدِيهِ قَدْ اعْجَبَتْهُ نَفْسُهُ فَخَسَفَ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ فَهُوَ يَجْجَلُ فِيهَا  
إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ**  
**هَامِ بْنِ مُنْبِهِ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخَّرُ**  
**فِي بُرْدَيْنِ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ**  
**سَلْمَةَ عَنْ نَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ رَجُلًا مِّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَتَبَخَّرُ فِي حُلَّةٍ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِهِمْ**  
**\* حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَسِيْدٍ**  
**عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْشَكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنْ**  
**حَاتِمِ الذَّهَبِ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ****  
**حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْمُثَنَّى قَالَ سَمِعْتُ النَّضْرَ بْنَ أَسِيْدٍ**  
**حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْزِيمٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ**  
**أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقَيْبَةَ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ**  
**رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى حَاتِمًا مِّنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ فَنَزَعَهُ فَطَرَحَهُ**  
**وَقَالَ يَعْمِدُ أَحَدَكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِّنْ نَّارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ فَقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ**  
**رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُذْ حَاتِمَكَ أَنْتَقِعَ بِهِ قَالَ لَا وَاللَّهِ لَا أَخْذُهُ أَبَدًا**  
**وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ**  
**ابْنُ رُمَحٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ**  
**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْطَنَعَ حَاتِمًا مِّنْ ذَهَبٍ فَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي**  
**بَاطِنِ كَفِّهِ إِذَا لَبَسَهُ فَصَنَعَ النَّاسُ ثُمَّ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمِثْبَرِ فَنَزَعَهُ فَقَالَ إِنِّي كُنْتُ**

(..)

(..)

٥١-(٢٠٨٩)

(..)

٥٢-(٢٠٩٠)

٥٣-(٢٠٩١)

قوله عليه السلام قد اعجبته نفسه اي قد اعظمته نفسه من غير علم بسببه لان الانسان انما يتعجب من الشيء اذا عظم موقعه عنده وحقى عليه سببه والله اعلم

قوله عن خاتم الذهب الخاتم بفتح التاء بمعنى الطابع وهو ما يختم به وبكسرهما اسم فاعل واسناد الخاتم اليه مجاز اجمع العلماء شرقا وغربا على تحريم اتخاذه الخاتم من الذهب للرجال دون النساء واما اتخاذه من فضة فباح لهم كذا قال الشراح وروى في سنن الترمذي والنسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال احل الذهب والحمر للاناك من امتي وحرم على ذكورها قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح والله اعلم

باب

في طرح خاتم الذهب قوله فترعه فطرحة قال في المرقاة وهذا يبلغ في باب الانتكار ولذا قدمه صلى الله عليه وسلم في قوله اذا رأى احد منكم منكرا فليغيره بيده الحديث قال النووي فيه ازالة المنكر باليد لمن قدر عليها اه

قوله عليه السلام يعمد احدكم بكسر الميم ويفتح وهجرة الاستفهام الانتكاري مقدرة قال الطيبي فيه من التاكيد اخرج الانتكاري مخرج الاخبارى وعمم الخطاب بعد نزول الخاتم من يده وطرحه فدل على غضب عظيم وتهديد شديد كذا في المرقاة وفي الابي فيه ان النهي للتحريم للتردد عليه بالنار وقول صاحبه لا اخذه مخالفة في اجتناب المنهى اذ لو اخذه لجاز ولكن تركه تورعا لما اخذه من الضعفاء لانه اماناه عن لبسه خاصة لاعن التصرف فيه بغير اللبس اه

قوله ان رسول الله اصطنع خاتما من ذهب الخ لاشك ان ذلك قبل ان يعلمه صلى الله عليه وسلم حرمة ثم لما علم ان لبسه حرام نزع وتبذره وحلف ان لا

قوله عن خاتم الذهب الخاتم بفتح التاء بمعنى الطابع وهو ما يختم به وبكسرهما اسم فاعل واسناد الخاتم اليه مجاز اجمع العلماء شرقا وغربا على تحريم اتخاذه الخاتم من الذهب للرجال دون النساء واما اتخاذه من فضة فباح لهم كذا قال الشراح وروى في سنن الترمذي والنسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال احل الذهب والحمر للاناك من امتي وحرم على ذكورها قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح والله اعلم

(١١)

\* باب تحريم خاتم الذهب على الرجال، ونسخ ما كان من إباحته في أول الإسلام.

حديث (٥١/٢٠٨٩): تحفة (١٢٢١٤) خ (٥٨٦٤) ن (٥١٨٦، ٥٢٧٣، ٥٢٧٤) التحف (١١٣٤٧).

حديث (٥٢/٢٠٩٠): تحفة (٦٣٣٧) التحف (٥٩٠٨).

حديث (٥٣/٢٠٩١): تحفة (٧٤٧٦، ٧٥٧٤، ٧٦٣٢، ٧٨٨١، ٨٠٦٣، ٨٠٨٩، ٨١٧٠، ٨٢٨١، ٨٤٧١) خ (٥٨٦٥، ٥٨٧٦، ٦٦٥١) ت (١٧٤١)

ن (٥٢١٥، ٥٢٩٠، ٥٢٩٣) التحف (٦٩٢٨، ٧٠١٩، ٧٣٠٣، ٧٤٧١، ٧٤٩٧، ٧٥٧٥، ٧٦٧٩، ٧٨٥٥).

الْبَسُ هَذَا الْخَاتِمَ وَاجْعَلْ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلِ فَرْجِي بِهِ ثُمَّ قَالَ وَاللَّهِ لَا لِبَسَهُ أَبَدًا  
فَبَدَّ النَّاسُ خَوَاتِمَهُمْ وَلَفِظَ الْحَدِيثَ يَحْيَى وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح  
وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ح وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَانَ حَدَّثَنَا  
عُقَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ فِي خَاتِمِ الذَّهَبِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ عُقَيْبَةَ بْنِ خَالِدٍ وَجَعَلَهُ فِي  
يَدِهِ الْيُمْنَى \* وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ح  
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ حَدَّثَنَا النَّسَّابُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ) عَنْ مُوسَى بْنِ  
عُقَيْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَاتِمُ ح وَحَدَّثَنَا هَارُونَ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا  
ابْنُ وَهَبٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَسَامَةَ جَمَاعَتِهِمْ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَاتِمِ الذَّهَبِ نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي حَبْرَةَ  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَيَّرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ  
عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتِمًا مِنْ وَرَقٍ  
فَكَانَ فِي يَدِهِ ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَانَ  
حَتَّى وَقَعَ مِنْهُ فِي بَيْتِ أَرِيسٍ نَقَشَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ ابْنُ مُمَيَّرٍ حَتَّى وَقَعَ  
فِي بَيْتِ أَرِيسٍ وَلَمْ يَقُلْ مِنْهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ وَالثَّاقِدِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ  
عَبَادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ  
أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ أَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ ثُمَّ أَلْفَاهُ ثُمَّ أَخَذَ خَاتِمًا مِنْ وَرَقٍ وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ  
وَقَالَ لَا يَنْقَشُ أَحَدٌ عَلَى نَقَشِ خَاتِمِي هَذَا وَكَانَ إِذَا لَبَسَهُ جَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي  
بَطْنَ كَفِّهِ وَهُوَ الَّذِي سَقَطَ مِنْ مُعَيْقِبٍ فِي بَيْتِ أَرِيسٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

البد قال لا يعنى انه ليس  
بلازم اه قال في المرقاة قلت  
لعل وجه بعض السلف  
في المخالفة عدم بلوغهم  
الحديث المقضى للمتابعة اه  
قوله فبدا الناس خواتيمهم  
قال النووي فيه بيان ما كانت  
الصحابة رضوا الله عنهم  
عليه من المبادرة الى امتثال  
امره ونهيه صلى الله عليه  
وسلم والاقتداء بافعاله اه  
خواتيمهم هنا باياد قال  
في القاموس الخاتم بفتح التاء  
وكسرهما جمعه خواتم  
وخواتيم اه  
قوله اتخذ النبي صلى الله عليه  
وسلم خاتما من ورق الورق  
الفضة وقد اجمع المسلمون  
على جواز خاتم الفضة  
للرجال وكرهه بعض علماء  
الشافعية المتقدمين لبسه لغير  
ذي سلطان ورووا فيه آثرا  
وهذا شاذ مردود قال الخطابي  
ويكره للنساء خاتم الفضة  
لانه من شعار الرجال قال  
فان لم تجد خاتم ذهب  
فلفصفره بزعفران وصبغه  
وهذا ما قاله ضعيف او باطل  
لا اصل له والصواب انه لا  
كراهة في لبسها خاتم الفضة  
اه نوري

قوله عليه السلام اجعل فسه الخ قال السنوسي ليس في لبيه على هذا امرته  
فيجوز جعل الفص في البطن والظهر وعمل السلف بالوجهين ومن جعله في الظهر

باب

لبس النبي صلى الله عليه  
وسلم خاتما من ورق  
نقشه محمد رسول الله  
ولبس الخلفاء له من  
بعده

قوله ونقش فيه الخ قال  
في المرقاة بصيغة المجهول  
فنايب الفاعل محمد  
رسول الله بجملة وفي نسخة  
بصيغة الفاعل بمعنى امر  
بالنقش فيه فالجملة مفعوله  
في محل النصب او الرفع على  
حكاية ما كان منقوشا فيه  
اه وفي البخاري كان نقش  
الخاتم ثلاثة اسطر محمد سطر  
ورسول سطر والله سطر  
اه فيه جواز نقش الخاتم  
ونقش اسم صاحبه وجواز  
نقش اسم الله تعالى والله  
اعلم

قوله سقط من معيقب  
الخ هو مولى سعيد بن  
ابى العاص وفي رواية سقط  
الخاتم من يد عثمان ويكنى  
الجمع بينهما بان الخلفاء  
رضوا الله عنهم لبسوه تركا  
احيانا وكان في اسطر الاوقات

(..)

(..)

(..)-٥٤

(..)-٥٥

(٢٠٩٢)

قوله ثم كان في يد ابى بكر الخ فيه التبرك بالاد  
الصالحين وليس باسم وجواز لبس الخاتم اه نوري

عند معيقب ولما اراد عثمان رضاه عنه ان يتم شيئا طلب منه وحين التعاطى سقط الخاتم فلذا نسب سقوطه اليهما هكذا يستفاد من الشرح والله اعلم قال  
النوري اما بئر اريس فبفتح الهمزة وكسر الراء وبالسين المهملة مصروف اه وقال القسطلاني لا يصرى على الاصح حذيقه بالقرب من مسجد قباء اه  
( وخلف )

حديث (٥٤/٢٠٩١): تحفة (٧٩٤٢) خ (٥٨٧٣) ت (٨٩ الشمالي) التحف (٧٣٦١).  
حديث (٥٥/٢٠٩١): تحفة (٧٥٩٩) د (٤٢١٩) ت (٩٥ الشمالي) ن (٥٢١٦، ٥٢٨٨) ق (٣٦٣٩، ٣٦٤٥) التحف (٧٠٤٢).  
حديث (٢٠٩٢): تحفة (٩٩٩، ١٠١٣) خ (٥٨٧٧) ن (٥٢٨١) ق (٣٦٤٠) التحف (٩٣٢، ٩٤٥).

وَحَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتِكِيُّ كُلُّهُمَا عَنْ حَمَّادٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ خَاتِمًا مِنْ فِضَّةٍ وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَقَالَ لِلنَّاسِ إِنِّي أَخَذْتُ خَاتِمًا مِنْ فِضَّةٍ وَنَقَشْتُ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَلَا يَنْقُشُ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِهِ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِذَا وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قَالَ قَالُوا إِنَّهُمْ لَا يَقْرَأُونَ كِتَابًا إِلَّا مَخْمُومًا قَالَ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتِمًا مِنْ فِضَّةٍ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَقَشَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الْعَجَمِ فَقِيلَ لَهُ إِنَّ الْعَجَمَ لَا يَقْبَلُونَ إِلَّا كِتَابًا عَلَيْهِ خَاتِمٌ فَاصْطَنَعَ خَاتِمًا مِنْ فِضَّةٍ قَالَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ \* حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ أَخِيهِ خَالِدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَالتَّبَجَائِيَّ فَقِيلَ إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا بِخَاتِمٍ فَصَاغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتِمًا حَلَقْتَهُ فِضَّةً وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ \* حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍوَانِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ أَبْصَرَ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتِمًا مِنْ وَرَقٍ يَوْمًا وَاحِدًا قَالَ فَصَنَعَ النَّاسُ الْخَوَاتِمَ

(..)

٥٦- (..)

٥٧- (..)

٥٨- (..)

٥٩- (٢٠٩٣)

فلا ينقش

حلقه فضة

قوله ونقش فيه الخ قد سبق بيان اعترافه في حاشية الصحيفة التي قبل هذه قوله فصاغ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما حلقه فضة هكذا هو في جميع النسخ حلقه فضة ينصب حلقه على البذل من خاتما وليس فيها هاء الضمير والحلقه ساكنة اللام على المشهور وفيها لفة شاذة ضعيفة حكاهما الجوهرى وغيره فبفتحها اه نووى فصاغ أى امر بصياغته

قوله عن ابن شهاب عن انس انه ابصر في يد الخ قال القاضي قال جميع اهل

باب

في اتخاذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما لاراد أن يكتب الى العجم الحديث هذا وهم من ابن شهاب فوهم من خاتم الذهب الى خاتم الورق والمعروف من روايات انس من غير طريق ابن شهاب اتخذه صلى الله عليه وسلم خاتم فضة ولم يطرحه وانما طرح خاتم الذهب كاذكره مسلم في باقي الاحاديث ومنهم من تأول حديث ابن شهاب وجمع بينه وبين الروايات فقال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم تحريم خاتم الذهب اتخذ خاتم فضة فلما لبس خاتم الفضة اراد الناس في ذلك اليوم ليعلمهم باحتتم طرح خاتم الذهب واعلمهم تحريمه فطرح الناس خواتمهم من الذهب فيكون قوله فطرح الناس خواتمهم أى خواتم الذهب وهذا التأويل هو الصحيح وليس في الحديث ما يمنع اه نووى وفي الجوهره لا يجوز للرجال التحلى بالذهب والفضة وكذا اللؤلؤ لانه

باب

في طرح الخواتم حل للنساء الا الخاتم من الفضة لا غير ثم الخاتم منها انما يباح للرجل اذا ضرب على صفة ما يلبسه الرجال

(١٣) باب في اتخاذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما لاراد أن يكتب الى العجم الحديث هذا وهم من ابن شهاب فوهم من خاتم الذهب الى خاتم الورق والمعروف من روايات انس من غير طريق ابن شهاب اتخذه صلى الله عليه وسلم خاتم فضة ولم يطرحه وانما طرح خاتم الذهب كاذكره مسلم في باقي الاحاديث ومنهم من تأول حديث ابن شهاب وجمع بينه وبين الروايات فقال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم تحريم خاتم الذهب اتخذ خاتم فضة فلما لبس خاتم الفضة اراد الناس في ذلك اليوم ليعلمهم باحتتم طرح خاتم الذهب واعلمهم تحريمه فطرح الناس خواتمهم من الذهب فيكون قوله فطرح الناس خواتمهم أى خواتم الذهب وهذا التأويل هو الصحيح وليس في الحديث ما يمنع اه نووى وفي الجوهره لا يجوز للرجال التحلى بالذهب والفضة وكذا اللؤلؤ لانه

(١٤) باب في طرح الخواتم حل للنساء الا الخاتم من الفضة لا غير ثم الخاتم منها انما يباح للرجل اذا ضرب على صفة ما يلبسه الرجال

حديث (٥٦/٢٠٩٢): تحفة (١٢٥٦) خ (٦٥، ٢٩٣٨، ٥٨٧٥، ٧١٦٢) ن (٥٢٠١، ٥٢٧٨، ٥٨٦٠، ٨٨٤٨، ١١٥١٢ الكبرى) التحف (١١٥٧).  
 حديث (٥٧/٢٠٩٢): تحفة (١٣٦٨) ت (٢٧١٨، ٨٥ الشمالي) التحف (١٢٦٥).  
 حديث (٥٨/٢٠٩٢): تحفة (١١٦٣) ت (٨٧ الشمالي) التحف (١٠٦٧).  
 حديث (٥٩/٢٠٩٣): تحفة (١٤٧٥) خ (٥٨٦٨، ٤٢٢١) ن (٥٢٩١) التحف (١٣٦٤).

قوله وكان فسه حبشيا قال العلماء يعنى حجر حبشيا اى فسا من جرج اوعقيق فان مدينتهما بالحبشة واليمن وقيل لونه حبشى اى اسود وجاء فى صحيح البخارى من رواية حميد عن انس ايضا فسه منه قال ابن عبد البر هذا اصح وقال غيره كلامها صحيح وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى وقت خاتم فسه منه وفى وقت خاتم فسه حبشى وفى حديث آخر فسه من عقيق اه نووى وفى المرقاة قبل صلعه اوصافه نقشه حبشى اوانى به من الحبشاه وفى القاموس

باب

(١٥)

فى خاتم الورق فسه

حبشى

الجزع بكسر الجيم حرز يمانى وفى ترجمته « حرز يمانى » حبشى به دينور كه اكثر قاره لور يعنى بو محمد بن منده وچين ديارنده ظهور ايدر كوزه وطبقاته شبيهه سواد وبياض اولفله كوزه تشبيهه ايدوب كوز بو نجفى تمبير ايدولر

قوله كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم اى فى آخر الامرين (فى هذه) واشار الى الخنصر وهو اصغر اصابع اليد

باب

(١٦)

فى لبس الخاتم فى الخنصر

من اليد

باب

(١٧)

فى النهى عن التخم فى

الوسطى والتى تليها

قوله ان اجعل خاتمى

فى هذه اوالى الخ اوهذه

للتنويح كما فى قوله تعالى

ولا تطلع منهم انما او

كفورا لا لترديد الراوى

وشك

مِنْ وَرَقٍ فَلْيَسُوهُ فَطَرَاحَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتِمَهُ فَطَرَاحَ النَّاسِ خَوَاتِمَهُمْ  
 حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي زِيَادُ  
 أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتِمًا مِنْ وَرَقٍ يَوْمًا وَاحِدًا ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ أَضْطَرُّوا الْخَوَاتِمَ مِنْ وَرَقٍ  
 فَلْيَسُوهُهَا فَطَرَاحَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتِمَهُ فَطَرَاحَ النَّاسِ خَوَاتِمَهُمْ حَدَّثَنَا  
 عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ  
 \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ الْمِصْرِيُّ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ  
 يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ كَانَ خَاتِمَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ مِنْ وَرَقٍ وَكَانَ فَصُّهُ حَبَشِيًّا وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبَادُ بْنُ مُوسَى  
 قَالَا حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى (وَهُوَ الْأَنْصَارِيُّ ثُمَّ الزُّرَيْقِيُّ) عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ  
 أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبَسَ خَاتِمَ فَصِّهِ فِي يَمِينِهِ فِيهِ  
 فَصٌّ حَبَشِيٌّ كَانَ يَجْمَلُ فَصَّهُ بِمَا يَلِي كَفَّهُ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي  
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
 مِثْلَ حَدِيثِ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى \* وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ كَانَ خَاتِمَ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ وَأَشَارَ إِلَى الْخِنْصَرِ مِنْ يَدِهِ الْيُسْرَى \* حَدَّثَنِي  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ إِدْرِيسَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ)  
 حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ كَلْبٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ  
 نَهَانِي يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَجْعَلَ خَاتِمِي فِي هَذِهِ أَوِ الْيَمِينِ لِتَلْبِهَا لَمْ يَدِرْ  
 عَاصِمٌ فِي أَيِّ الْيَمِينِ وَنَهَانِي عَنْ لُبْسِ الْقَسِيِّ وَعَنْ جُلُوسِ عَلَى الْمِيَابِزِ قَالَ  
 فَأَمَّا الْقَسِيُّ فَيَبَابٌ مُضَلَّمَةٌ يُوثِقُ بِهَا مِنْ مِضْرَ وَالشَّامِ فِيهَا شِبْهُ كَذَا وَأَمَّا الْمِيَابِزُ

خواتيمهم (فى الوضعين) نخ اصطنعوا نخ

٦٠- (...)

(...)

٦١- (٢٠٩٤)

٦٢- (...)

(...)

٦٣- (٢٠٩٥)

٦٤- (٢٠٧٨)

(فتى)

حديث (٦٠/٢٠٩٣): تحفة (١٤٨٤) خ (٥٨٦٨) التحف (١٣٦٤).

حديث (٦٢، ٦١/٢٠٩٤): تحفة (١٥٥٤) خ (٥٨٦٨) ت (١٧٣٩)، ٨٢ الشمايل د (٤٢١٦) ن (٥١٩٦، ٥١٩٧، ٥٢٧٧، ٥٢٧٩) ق (٣٦٤١، ٣٦٤٦) التحف (١٤٢٢).

حديث (٦٣/٢٠٩٥): تحفة (٣٣٣) ن (٥٢٨٥) التحف (٣٢٤).

حديث (٦٥، ٦٤/٢٠٧٨): تحفة (١٠٣١٨) خ (٥٨٣٨) تعليقا ت (١٧٨٦) د (٤٢٢٥) ن (٥٢١١، ٥٢١٢، ٥٢٨٦، ٥٢٨٧) (٥٣٧٦) الكبرى ق (٣٦٤٨)

التحف (٩٥٨٧).

فَشِيءٌ كَانَتْ تَجْعَلُهُ النِّسَاءُ لِبُعُولَتِهِنَّ عَلَى الرَّحْلِ كَالْقَطَائِفِ الْأَرْجَوَانِ وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ عَنِ ابْنِ لَإِبِي مُوسَى قَالَ سَمِعْتُ  
 عَلِيًّا قَدْ كَرِهَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَوِّهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى  
 وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ قَالَ  
 سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ نَهَى أَوْ نَهَانِي يَعْنِي النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَرِهَ خَوِّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ  
 عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ قَالَ عَلِيُّ نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَنْ اتَّخَمْتُ فِي اصْبَغِي هَذِهِ أَوْ هَذِهِ قَالَ فَأَوْمَأَ إِلَى الْوَسْطَى وَالَّتِي تَلِيهَا  
 \* حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ  
 عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي غَرْوَةٍ غَرْوَانَا اسْتَكْبَرُوا  
 مِنَ النَّعَالِ فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ رَاكِبًا مَا اسْتَعَلَ \* حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ  
 الْجَحْمِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا اسْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمْنِيِّ وَإِذَا خَلَعَ  
 فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ وَلْيُعْلِمْهُمَا جَمِيعًا أَوْ لِيُخْلَعْهُمَا جَمِيعًا \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ  
 قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَمْسُ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ لِيُعْلِمْهُمَا جَمِيعًا أَوْ لِيُخْلَعْهُمَا  
 جَمِيعًا \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَا  
 حَدَّثَنَا أَبُو إِدْرِيسَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي رَزِينٍ قَالَ خَرَجَ إِلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ  
 فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى جَبْهَتِهِ فَقَالَ أَلَا إِنَّكُمْ تَحَدَّثُونَ أَنِّي أَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَتَهْتَدُوا وَأَضِلَّ الْأُوتَى أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ فَلَا يَمْسُ فِي الْأُخْرَى حَتَّى يُضِلَّهَا

(..)

(..)

٦٥- (..)

٦٦- (٢٠٩٦)

٦٧- (٢٠٩٧)

٦٨- (..)

٦٩- (٢٠٩٨)

قوله كالقطائف الأرجوان  
 القطائف جمع قطيفة  
 والأرجوان صبغ أحمر قال  
 في النهاية الميثرية من مركب  
 العجم تعمل من حرير أو  
 ديباج ويتخذ كالقراش  
 الصغير ويحشى بقطن أو  
 صوف يجعلها الركب تحت  
 على الرحال فوق الجمال  
 ويدخل فيه مياتر السروج  
 لأن النهي يشمل كل ميثرة  
 حمراء سواء كانت على رحل  
 أو سرج اه

قوله ان اتختم في اصبعي  
 هذه او هذه ( او هذه  
 للتوسيع للشك قال النووي  
 وروى هذا الحديث في غير  
 مسلم السباية والوسطى  
 واجمع المسلمون على ان  
 السنة جعل خاتم الرجل  
 في الخنصر واما المرأة فالتا  
 تتخذ خواتيم في اصابع  
 والحكمة في كونه في الخنصر

باب

ما جاء في الانتعال  
 والاستكثار من النعال

باب

اذا انتعل فليبدأ باليمن  
 واذا خلع فليبدأ بالشمال  
 انه ابعد من الامتحان فيما  
 يتعاطى باليد لكونه طرفا  
 ولا نه لا يشغل اليد عما تناوله  
 من اشغالها بخلاف غير  
 الخنصر ويكره للرجل جمعه  
 في الوسطى والتي تليها لهذا  
 الحديث وهي كراهة تنزيه  
 واما اتختم في اليد اليمنى  
 او اليسرى فقد جاء فيه  
 هذان الحديثان وهما  
 صحيحان اه الحديثان الاول  
 حديث ابن شهاب عن  
 انس والثاني حديث ثابت  
 عن انس انظر للمتن  
 قوله والتي تليها اي  
 من جانب الاجسام وهي  
 المسبحة كما وردت الرواية  
 والله اعلم  
 قوله عليه السلام فان الرجل  
 لا يزال راكبا الخ اي  
 مادام الرجل لابس النعل  
 يكون كالراكب فيكون  
 المشقة خفيفة عليه وسلامة  
 رجله من الاذى كالشوك  
 ونحو ذلك فيه استحباب

قوله ان اتختم في اصبعي  
 هذه او هذه ( او هذه  
 للتوسيع للشك قال النووي  
 وروى هذا الحديث في غير  
 مسلم السباية والوسطى  
 واجمع المسلمون على ان  
 السنة جعل خاتم الرجل  
 في الخنصر واما المرأة فالتا  
 تتخذ خواتيم في اصابع  
 والحكمة في كونه في الخنصر

\*(١٨)

\*\* (١٩)

\* باب استحباب لبس النعال وما في معناها .

\*\* باب استحباب لبس النعل في اليمنى أولاً والخلع من اليسرى أولاً وكراهة المشي في نعل واحدة .

حديث (٦٦/٢٠٩٦) : تحفة (٢٩٤٨) ن (٩٨٠٠ الكبرى) التحف (٢٧٣٨) . حديث (٦٧/٢٠٩٧) : تحفة (١٤٣٧٧) التحف (١٣٣٥٤) .

حديث (٦٨/٢٠٩٧) : تحفة (١٣٨٠٠) خ (٥٨٥٦) د (٤١٣٦) ت (١٧٧٤) التحف (١٢٨١٧) .

حديث (٦٩/٢٠٩٨) : تحفة (١٢٤٤٣، ١٢٤٥٩، ١٤٦٠٨) ن (٥٣٧٠، ٥٣٦٩) التحف (١١٥٦٩، ١٣٥٥٠) .

ودليله هذه الاحاديث  
التي ذكرها مسلم قال العلماء  
وسببه ان ذلك تشويه

باب

اشتغال الصماء والاحتباء  
في ثوب واحد  
ومثله ومخالفة الوقار ولان  
المتعلقة تصير ارفع من  
الاخرى فيعسر مشيه ربما  
كان سببا للثار اه  
قوله وان يشتمل الصماء  
بالد فسرهما اللغويون ان  
يجل جسد به الثوب ولا يبقى  
فيه فرجة يخرج منها يده  
وسميت بذلك لانه سد المنافذ  
كالصخرة الصماء التي لا خرق  
فيها وفسرها الفقهاء ان  
يشتمل بثوب ليس عليه  
غيره ثم يرفعه من احد  
جانبيه على كتفه ففعله  
النهى على الاول خوف عدم  
دفع بعض الهوام المهلكة عنه

باب

في منع الاستلقاء على  
الظهر ووضع احدى  
الرجلين على الاخرى  
وعلته على الثاني ما فيه  
من كشف العورة كذا  
في الاي  
قوله ولا يحتب بالثوب الظاهر  
ولا يحتب بالجزم لكن النسخ  
المتعددة الموجودة عندنا  
من المتن والشروح بعدم  
الجزم لعلة اجزى المعتل  
يجرى الصحيح والله اعلم  
الاحتباء باليد ان يقعد  
الانسان على يتيه وينصب  
ساقيه ويحتوى عليهما  
ثوب او نحوه او بيده  
وهو عادة العرب في مجالسهم  
فان انكشف معشئ من  
عورته فهو حرام والله اعلم  
قال في المراقبة والهي انما  
هو بقيد الكشف والا  
فهو جائز بل مستحب  
في غير حالة الصلاة اه

باب

في اباحة الاستلقاء  
ووضع احدى الرجلين  
على الاخرى

قوله وان يرفع الرجل احدى  
ذالك الرفع منه صلى الله عليه وسلم كاسيحي في رواية عم عباد بن تميم بن زيد وهو عبدالله بن زيد والله اعلم

(٢٠)

(٢١)

(٢٢)

\* وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَجْرٍ السَّعْدِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي رَزِينٍ  
وَأَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْمَعْنَى \* وَحَدَّثَنَا  
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قَرَأَ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ أَوْ يَمْشِيَ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ وَأَنْ  
يَشْتِمَلَ الصَّمَاءَ وَأَنْ يَحْتَبِيَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ كَاشِفًا عَنْ فَرْجِهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ  
حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو حَتْمَةَ  
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ أَوْ مِنْ أَنْ تَقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِهِ فَلَا  
يَمْشِي فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى يُصْلِحَ شِسْعَهُ وَلَا يَمْشِي فِي خُفٍّ وَاحِدٍ وَلَا يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ  
وَلَا يَحْتَبِي بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ وَلَا يَلْتَحِفُ الصَّمَاءَ \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح  
وَحَدَّثَنَا أَبُو رُحْمٍ أَخْبَرَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ وَالِاحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَأَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ إِحْدَى  
رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى وَهُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ  
أَبْنُ حَاتِمٍ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو جَرِيحٍ  
أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
لَا تَمْشِي فِي نَعْلٍ وَاحِدٍ وَلَا تَحْتَبِي فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ وَلَا تَأْكُلُ بِشِمَالِكَ وَلَا تَشْتِمَلَ  
الصَّمَاءَ وَلَا تَضَعُ إِحْدَى رِجْلَيْكَ عَلَى الْأُخْرَى إِذَا اسْتَلْقَيْتَ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ  
مُصُورٍ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْأَحْنَسِ) عَنْ  
أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَسْتَلْقِيَنَّ أَحَدُكُمْ  
ثُمَّ يَضَعُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ  
عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

( مستلقيا )

(...)  
٧٠- (٢٠٩٩)

٧١- (...)

٧٢- (...)

٧٣- (...)

٧٤- (...)

٧٥- (٢١٠٠)

والاحتباء  
يعني انما الاحتباء  
لا يستلحق احدا  
من

\* باب النهي عن اشتغال الصماء والاحتباء في ثوب واحد .

حديث (٧٠/٢٠٩٩) : تحفة (٢٩٣٥) ت (٧٨ الشمالي) التحف (٢٧٢٧) . حديث (٧١/٢٠٩٩) : تحفة (٢٧١٧) د (٤١٣٧) ن (٩٧٩٨ الكبرى) التحف (٢٥١٣) .  
حديث (٧٢/٢٠٩٩) : تحفة (٢٩٠٥) د (٤٨٦٥) ت (٢٧٦٧) ن (٥٣٤٢) التحف (٢٦٩٧) .  
حديث (٧٣/٢٠٩٩) : تحفة (٢٨٥٦) التحف (٢٦٤٦) .  
حديث (٧٦/٧٥/٢١٠٠) : تحفة (٥٢٩٨) خ (٤٧٥) ، ٥٩٦٩ ، ٦٢٨٧ ، (٤٨٦٧ ، ٤٨٦٦) ت (٢٧٦٥) ن (٧٢١) التحف (٤٩٣٦) .

المسئلة في هذا الكتاب في باب نهى الرجل عن الثوب المصفر وهي ان العلماء  
من الصحابة وتابعين ومن بعدهم ابحوا وهي مذهبنا ومذهب الشافعي ومالك وفي  
موطئه عن نافع ان عبد الله بن  
عمر كان يلبس الثوب المصبوغ  
بالمشق والمصبوغ بالزعفران  
وفي شرحه للزرقاني عملا  
بما رواه اعني ابن عمر قال  
كان النبي صلى الله عليه وسلم  
يصبغ بالورد والزعفران  
ثيابه حتى عمامته اخرجه  
ابو داود ورواه ايضا عن  
ام سلمة ولا يعارضه حديث  
الصححين عن انس بن  
النبي عليه السلام ان تزعرف

٧٦- (...)

مُسْتَلْقِيَا فِي الْمَسْجِدِ وَأَضْعَا أَحَدِي رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كُلُّهُمْ  
عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالََا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي  
يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالََا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا  
مَعْمَرٌ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّبِيعِ  
وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَقَالَ الْإِسْرَاقِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ  
عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى  
عَنِ التَّرْعَفِ قَالَ قُتَيْبَةُ قَالَ حَمَّادُ يَعْنِي لِلرِّجَالِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ  
(وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَزَعَرَ الرَّجُلُ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ  
أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَتَى بِأَبِي خَافَةَ أَوْجَاءَ عَامِ الْفَتْحِ أَوْ يَوْمَ الْفَتْحِ وَرَأْسُهُ  
وَلِحْيَتُهُ مِثْلُ التَّغَامِ أَوْ التَّغَامَةِ فَأَمَرَ أَوْ قَامَرَ بِهِ إِلَى نِسَائِهِ قَالَ غَيْرُوا هَذَا بَشِيءٌ  
وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ  
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَتَى بِأَبِي خَافَةَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ كَالتَّغَامَةِ  
بِيَاضًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُوا هَذَا بَشِيءٌ وَأَجْنَبُوا السَّوَادَ  
\* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
(وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا سَمِيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ  
عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَحَالْفَوْهُمْ \* حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ  
سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ

٧٧- (٢١٠١)

باب

النهي عن التزعرف  
للرجال

٢ الرجل وفي ان النبي لونه او  
لرأسته تردد لانه للكرامة  
وفعله لبيان الجواز او النهي  
محمول على تزعرف الجسد  
لا الثوب او على الحرم بيج  
او مرة لانه من الطيب وقد  
نهى الحرم عنه اه  
قوله مثل الثغام قال  
في القاموس الثغام بالعين  
المعجمة على وزن السحاب

(..)

قوله ان النبي عليه السلام نهى عن التزعرف الخ سبقت  
اختلفوا في لبس الثياب المصبوغة بعصفر لجهورهم

٧٨- (٢١٠٢)

باب

في صبغ الشعر وتغيير  
الشيب

٣ اسم نبت يقال له بالفارسية  
« درمنه » وبالتركية « اق  
يوشان » وقال النوى قال  
ابوعبيد هو نبت ابيض  
الزهر والثر وهو غير ما قاله  
القاموس والله اعلم  
قوله عليه السلام ان اليهود  
والنصارى لا يصبغون اي  
لحاهم وشعورهم (فخالفوا)  
اي اصبغوا لحاكم الحناء  
وتحويه مما ليس بسواد لما

٧٩- (...)

قوله ان النبي عليه السلام نهى عن التزعرف الخ سبقت  
اختلفوا في لبس الثياب المصبوغة بعصفر لجهورهم

٨٠- (٢١٠٣)

باب

في مخالفة اليهود في  
الصبغ

٤ قال عليه السلام واجتنبوا  
السواد خلاصة ما قال النوى

٨١- (٢١٠٤)

قوله ان النبي عليه السلام نهى عن التزعرف الخ سبقت  
اختلفوا في لبس الثياب المصبوغة بعصفر لجهورهم

٤ قال عليه السلام واجتنبوا  
السواد خلاصة ما قال النوى

باب

لاتدخل الملائكة بيتا  
فيه كلب ولا صورة

ه في هذا الباب في الحضاب اقول اصحها ان حضاب الشيب للرجل والمرأة بالحجرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال صاحب المحيط هذا في حق غير الفزاة واما  
من فعل ذلك من الفزاة ليكون اهييب في عين العدو لالتزين فغير حرام لعل ماروي ان عثمان والحسن والحسين خضبوا لحاهم بالسواد كان للمهاجرة بالزينة والله اعلم

\* (٢٣)

\* (٢٤)

(٢٥)

\*\*\* (٢٦)

\* باب نهى الرجل عن التزعرف . \*\*\* باب استحباب خضاب الشيب بصفرة أو حمرة وتحريمه بالسواد . \*\*\* باب تحريم تصوير صورة الحيوان .  
حديث (٧٧/٢١٠١) : تحفة (٩٩٢، ١٠١١، ١٠٢١، ١٠٥٦) خ (٥٨٤٦) ت (٢٨١٥) د (٤١٧٩) ن (٢٧٠٦، ٢٧٠٧، ٢٧٠٨، ٥٢٥٦، ٥٢٥٧) التحف (٩٢٥، ٩٤٤) .  
حديث (٧٨/٢١٠٢) : تحفة (٢٧٤٠) التحف (٢٥٣٥) .  
حديث (٧٩/٢١٠٢) : تحفة (٢٨٠٧) د (٤٢٠٤) ن (٥٠٧٦) التحف (٢٥٩٨) .  
حديث (٨٠/٢١٠٣) : تحفة (١٣٤٨٠) خ (٥٨٩٩) د (٤٢٠٣) ن (٥٠٧٢، ٥٢٤١) ق (٣٦٢١) التحف (١٢٥١١) .

يخلف سريره

واعده رسول الله

لم يجرى في يومنا هذا حتى يمتنع من يومنا هذا

عائشة أنها قالت واعده رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل عليه السلام في ساعة يأتيه فيها فجاءت تلك الساعة ولم يأتيه وفي يده عصا فالتقاها من يده وقال ما يخلف الله وعده ولا رسله ثم التفت فاذا جرو كلب تحت سريره فقال يا عائشة متى دخل هذا الكلب ههنا فقالت والله ما دريت فامر به فاخرج فجاء جبريل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واعده حتى جفست لك فلم تأت فقال منعني الكلب الذي كان في بيتك انا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي اخبرنا الخزومي حدثنا وهيب عن ابي حازم بهذا الاسناد ان جبريل وعده رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأتيه فذكر الحديث ولم يطوله كسطوبيل ابن ابي حازم حتى حرمله بن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن السبائي ان عبد الله بن عباس قال اخبرني ميمونة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبح يوما واجما فقالت ميمونة يا رسول الله لقد استنكرت هيمتك منذ اليوم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جبريل كان وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني ام والله ما اخلفني قال فظل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومه ذلك على ذلك ثم وقع في نفسه جرو كلب تحت فسطاط لنا فامر به فاخرج ثم اخذ بيده ماء ففضح مكانه فلما امسى لقيه جبريل فقال له قد كنت وعدتني ان تلقاني البارحة قال اجل ولكننا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة فاصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ فامر بقتل الكلاب حتى انه يأمر بقتل كلب الحائط الصغير ويترك كلب الحائط الكبير حدثنا يحيى بن يحيى و ابو بكر بن ابي شيبة وعمر بن الخطاب واسحق بن ابراهيم قال يحيى واسحق اخبرنا وقال الاخران حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن

قوله عليه السلام انا لا ندخل بيتا فيه كلب قال السنوسي اما لانه يأكل النجاسات وهم المظهرون عن مقاربتها اولامن الشياطين والملائكة اشداد لهم اولقبح رائحته اه والمراد من الملائكة ملائكة الرحمة لا الحفظه والله اعلم قوله ولا صورة قال اصحابنا وغيرهم من العلماء تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم وهو من الكبائر لانه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد المذكور في الاحاديث وسواء صنعه بما يتغير او بغيره فصنعه حرام بكل حال لان فيه مضاهاة لخلق الله تعالى واما اتخاذ المصور في صورة حيوان فان كان مملقا على حافظ او ثوبا ملبوسا او عمامة ونحو ذلك مما لا يعد ممتنا فهو حرام ولا فرق في هذا كله بين ماله ظل وما لا ظل له هذا تلخيص مذهبنا في المسئلة وبمعناه قال جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وهو مذهب الثوري ومالك وابي حنيفة وغيرهم انتهى باختصار من الثوري قوله اصبح يوما واجما اي ساكتا مهتما قال في النهاية الواجب الذي اسكنه الهم وعلته الكتابة وقد وهم يجم وجوما وقيل الوجم الحزن اه فعلى هذا اصبح يوما واجما اي حزينا والله اعلم قوله عليه السلام ام والله وفي نسخة المشرق اما وهي للتشبيه وام لعله يخفف منها والله اعلم قوله فامر بقتل الكلاب الخ المراد بالحائط البستان و فرق بين الحائطين لان الكبير تدعو الحاجة الى حفظ جوانبه ولا يمكن الناظور من المحافظة على ذلك بخلاف الصغير والامر بقتل الكلاب منسوخ وسبق ايضاحه في كتاب البيوع حيث بسط مسلم احاديثه هناك اه نوى وفي القسطلاني قال الشافعي في الامم في باب الخلاف في قتل الكلب واقتل الكلاب

التي لا تقع فيها حيث وجدتها وهذا هو الراجح في المهمات ولا يجوز اقتناء الكلب الذي لا متفعة فيه اه وهو منه ميل الى عدم النسخ وفي العيني واخمسالك واصحابه وكثير من العلماء جواز قتل الكلاب الاما استثنى منها ولم يروا الامر بقتل ما عدا المستثنى منسوخا بل حكما اه

(عباس)

(..)

٨٢- (٢١٠٥)

٨٣- (٢١٠٦)

حديث (٨٢/٢١٠٥): تحفة (١٨٠٦٨) د (٤١٥٧) ن (٤٢٨٣) التحف (١٦٧٠٩).

حديث (٨٤، ٨٣/٢١٠٦): تحفة (٣٧٧٩) خ (٣٢٢٥، ٣٣٢٢، ٤٠٠٢، ٥٩٤٩) ت (٢٨٠٤) ن (٤٢٨٢، ٥٣٤٧، ٥٣٤٨) (٩٧٦٨، ٩٧٧٠ الكبرى)

ق (٣٦٤٩) التحف (٣٥١٥).



عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ **حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى** قَالَا أَخْبَرَنَا **أَبْنُ وَهْبٍ** أَخْبَرَنَا **يُونُسُ** عَنْ **أَبْنِ شِهَابٍ** عَنْ **عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ** أَنَّهُ سَمِعَ **أَبْنَ عَبَّاسٍ** يَقُولُ سَمِعْتُ **أَبَا طَلْحَةَ** يَقُولُ سَمِعْتُ **رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يَقُولُ لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ **وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ** قَالَا أَخْبَرَنَا **عَبْدُ الرَّزَّاقِ** أَخْبَرَنَا **مُحَمَّدُ بْنُ زُهَيْرٍ** عَنْ **الزُّهْرِيِّ** بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ **يُونُسَ** وَذَكَرَهُ **الْأَخْبَارُ فِي الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ بُكَيْرٍ** عَنْ **بُسَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ** عَنْ **زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ** عَنْ **أَبِي طَلْحَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أَنَّهُ قَالَ إِنَّ **رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ إِنَّ **رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ قَالَ **بُسَيْرٌ** أَسْتَكْبِي **زَيْدٌ** بَعْدُ فَعَدَنَاهُ فَأَدْعَى **بَابَهُ** سِتْرَ فِيهِ صُورَةٌ قَالَ فَقُلْتُ **لِعُبَيْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ** رَيْبٌ مَيْمُونَةٌ **رَوْحِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أَلَمْ يُخْبِرْنَا **زَيْدٌ** عَنِ الصُّورِ يَوْمَ الْأَوَّلِ فَقَالَ **عُبَيْدُ اللَّهِ** أَلَمْ تَسْمَعْهُ حِينَ قَالَ **الرَّقَاءُ فِي ثَوْبٍ** **حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ** أَخْبَرَنَا **أَبْنُ وَهْبٍ** أَخْبَرَنَا **عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ** أَنَّ **بُكَيْرِ بْنَ الْأَشَجِّ** حَدَّثَهُ أَنَّ **بُسَيْرِ بْنَ سَعِيدٍ** حَدَّثَهُ أَنَّ **زَيْدِ بْنَ خَالِدِ الْجُهَيْتِيِّ** حَدَّثَهُ **وَمَعَ بُسَيْرِ** **عُبَيْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ** أَنَّ **أَبَا طَلْحَةَ** حَدَّثَهُ أَنَّ **رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ قَالَ **بُسَيْرٌ** فَرَضَ **زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ** فَعَدَنَاهُ فَأَدْعَى **ثَوْبًا** فِي يَدَيْهِ **بُسَيْرٌ** فِيهِ **تَصَاوِيرُ** فَقُلْتُ **لِعُبَيْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ** أَلَمْ يُحَدِّثْنَا فِي **التَّصَاوِيرِ** قَالَ إِنَّهُ قَالَ **الرَّقَاءُ فِي ثَوْبٍ** أَلَمْ تَسْمَعْهُ قُلْتُ لَا قَالَ **بَلَى** قَدْ ذَكَرْتُ ذَلِكَ **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ** **أَبْنِ إِبْرَاهِيمَ** أَخْبَرَنَا **جَرِيرٌ** عَنْ **سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ** عَنْ **سَعِيدِ بْنِ لَيْسَارِ** أَبِي **الْحُبَابِ** **مَوْلَى بَنِي النَّجَّارِ** عَنْ **زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْتِيِّ** عَنْ **أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ** قَالَ سَمِعْتُ **رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يَقُولُ لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَمَاثِيلُ

قوله عليه السلام لا تدخل الملائكة الخ قال العلماء سبب امتناعهم من بيت فيه صورة كونها مصصية فأحسوا وفيها مضاهات خلق الله تعالى وبعضها في صورة ما يعبد من دون الله تعالى وسبب امتناعهم من بيت فيه كلب لكثرة أكله النجاسات ولأن بعضها يسمى شيطانا كاجاء به الحديث والملائكة ضد الشياطين ولقبح رائحة الكلب والملائكة تكره الرائحة القبيحة ولانها منهي عن اقتضاها فموجب متخذها مجرماته دخول الملائكة بيته وصلاته فيه واستغفارها له وتبريكها عليه وفي بيته ودفعها اذى الشيطان واماهة للملائكة الذين لا يدخلون بيته فيه كلب او صورة فهم ملائكة يطوفون بالرحمة والتبريك والاستغفار الخ نووي قوله مثل حديث يونس وذكره الخ يعني كان السند الاول مشتتلا على الاخبار في اوله كذلك السند الثاني وان كان آخرها مشتتلا على العنينة والله اعلم قوله يوم الاول بالاضافة من اضافة الموصوف الى صفته والمعنى الوقت الماضي والله اعلم قوله الارقاء في ثوب قال النووي هذا يحتاج به من يقول باباحة ما كان رقعا مطلقا كاسبق وجوابنا وجواب الجمهور عنه انه محمول على رقعة على صورة الشجر وغيره مما ليس بميوان وقد قدمنا ان هذا جائز عندنا اه اقول ترد ما قاله المحتج الاحاديث المروية الآتية عن عائشة رضي الله عنها فانظر ومن المعلوم ان مسلك مسلم رحمه الله ان يأتي الحديث المنسوخ اولاً ثم ناسخه والله اعلم قال الخطابي المصور الذي يصور اشكال الحيوان والنقش الذي ينقش اشكال الشجر ونحوها فاني ارجو ان لا يدخل في هذا الوعيد وان كان جملة هذا الباب مكروها ودخلا فيما يشغل القلب بما لا يعنى وقال الطحاوي يحتمل قوله الارقاء في ثوب اراد انه رقعا يوطأ ويمتن كالبيسط والوسائد اه

قوله لم يستكبر زيد بعدناه نحو رقعة الخ

٨٤- (..)

(..)

٨٥- (..)

٨٦- (..)

٨٧- (..)

قولها فاخذت نمطا الخ هو نوع من البسط له خمل كما سبق بيانه (هتكة) اي خرقة وازال الصورة التي فيه والله اعلم قولها فسترته على الباب قال في المرقاة وكأنه كان تمليقا الزينة للاحجاب فلهذا وقع الغتاب اه اقول بل الغتاب لكونه ذا صورة والله اعلم قوله عليه السلام ان الله لم يأمرنا ان نكسو الحجارة الخ اي المركب منها من الجدران وغيرها قال النووي وكان في صورة الخيل ذوات الاجنحة فالتلف صورها واستدل به على جواز اتخاذ الوساك وعلى انه يمنع من ستر الحيوان وهو كراهة تزويه لا تحريم لان قوله عليه السلام لم يأمرنا ان نكسو الحجارة والطين لا يدل على النهي عنه ولا على الوجوب والندب وفيه تغيير المنكر باليد والغضب عند رؤية المنكر اه مرقاة قولها كان لنا ستر فيه تمثال الخ هذا محمول على انه كان قبل تعزيم اتخاذ ما فيه صورة فلهذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل ويراه ولا ينكره قبل هذه المرة الا خيرة اه نووي قولها وقد سترت على بابي قال النووي سترت فهو بتشديد التاء الاولى اقول ما ظهر لي وجهه في هذه الرواية مع ورود التخفيف في سائر الروايات ولهذا ابقينا على التخفيف كافي المتسور المتعددة المضبوطة به والله اعلم (درونكا) بضم الدال والنون هو ستر له خمل ويجمع على درانك قال في القاموس الدرنونك على وزن عصفور والدريك بكسر الدال نوع من الثياب او من البسط اه قولها وانا متسترة اي متخذة سترا بقرام اي بستر رقيق كذا في القاموس وفي النهاية القرام الستر الرقيق وقيل الصفيق من صوف ذي الوان وقيل القرام الستر الرقيق وراء الستر الغليظ اه

قَالَ فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ إِنَّ هَذَا يُخْبِرُنِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَمَائِيلٌ فَهَلْ سَمِعْتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ ذَلِكَ فَقَالَتْ لَا وَلَكِنْ سَأَحَدِّثُكُمْ مَا رَأَيْتُهُ فَعَلَّ رَأْيُهُ خَرَجَ فِي غَرَابَةِ فَأَخَذَتْ نَمَطًا فَسَتَرَتْهُ عَلَى الْبَابِ فَلَمَّا قَدِمَ فَرَأَى التَّمَطَّ عَرَفَتْ الْكِرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ فَجَذَبَهُ حَتَّى هَتَكَهُ أَوْ قَطَعَهُ وَقَالَ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُو الْحِجَارَةَ وَالطِّينَ قَالَتْ فَقَطَعْنَا مِنْهُ وَسَادَتَيْنِ وَحَشَوْتُهُمَا لِبَفًا فَلَمْ يَعْبِ ذَلِكَ عَلَيَّ **حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ لَنَا سِتْرٌ فِيهِ تِمْتَالٌ طَائِرٌ وَكَانَ الدَّخِيلُ إِذَا دَخَلَ اسْتَقْبَلَهُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَوْلِي هَذَا فَإِنِّي كَلَّمَا دَخَلْتُ فَرَأَيْتُهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا قَالَتْ وَكَانَتْ لَنَا قَطِيفَةٌ كُنَّا نَقُولُ عَلَمًا حَرِيرٌ فَكُنَّا نَلْبَسُهَا \* حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ الْأَعْلَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ أَبُو الْمُثَنَّى وَزَادَ فِيهِ يُرِيدُ عَبْدُ الْأَعْلَى فَلَمْ يَأْمُرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَطْعِهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ سَفَرٍ وَقَدْ سَتَرْتُ عَلَى بَابِي دُرُوكًا فِيهِ الْخَسِيلُ ذَوَاتُ الْأَجْحِمَةِ فَأَمَرَنِي فَزَرَعْتُهُ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَسَعُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ عَبْدَةَ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ **حَدَّثَنَا** مَنصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مُتَسَيِّرَةٌ بِقِرَامٍ فِيهِ صُورَةٌ فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ ثُمَّ تَأَوَّلَ السِّتْرَ فَهَتَكَهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ مِنْ أَسَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُشَبِّهُونَ بِمَخْلُقِ اللَّهِ

(وحدثنى)

والاستبارة

(٢١٠٧)

٨٨- (..)

٨٩- (..)

٩٠- (..)

(..)

٩١- (..)

حديث (٢١٠٧): تحفة (١٦٠٨٩) د (٤١٥٣، ٤١٥٤) ن (٥٥٨ اليوم واللييلة) التحف (١٤٨٥٥).

حديث (٢١٠٧/٨٨، ٨٩): تحفة (١٦١٠١) ت (٢٤٦٨) ن (٥٣٥٣) (٩٧٧٤ الكبرى) التحف (١٤٨٦٦).

حديث (٢١٠٧/٩٠): تحفة (١٦٨٣٦، ١٧٠٨٤، ١٧٢٧٣) التحف (١٥٥٥٣، ١٥٧٩٣، ١٥٩٧٢).

حديث (٢١٠٧/٩١): تحفة (١٧٥٥١) خ (٦١٠٩) ن (٥٣٥٧) التحف (١٦٢٣٣).

(..)  
**وحدثني حرملة بن يحيى** أخبرنا **ابن وهب** أخبرني **يونس** عن **ابن شهاب** عن **القاسم بن محمد** أن **عائشة** حدثته أن **رسول الله** صلى الله عليه وسلم دخل عليها بمثل  
 (..)  
**حديث إبراهيم بن سعد** غير أنه قال ثم أهوى إلى القرام فهتكته بيده **حدثنا**  
**يحيى بن يحيى** وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب جميعاً عن **ابن عيينة** ح  
**وحدثنا إسحاق بن إبراهيم** وعبد بن حميد قالوا أخبرنا **عبد الرزاق** أخبرنا **معمر** عن  
**الزهري** بهذا الإسناد وفي حديثيهما إن أشد الناس عذاباً لم يدركهم **وحدثنا**  
**أبو بكر بن أبي شيبة** وزهير بن حرب جميعاً عن **ابن عيينة** (واللفظ زهير)  
**حدثنا** **سفيان بن عيينة** عن **عبد الرحمن بن القاسم** عن أبيه أنه سمع **عائشة**  
**تقول** دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سترت سهوة لي بقرام فيه  
**تماثيل** فلما رآه هتكته وتلون وجهه وقال يا عائشة أشد الناس عذاباً عند الله  
**يوم القيامة** الذين يضاؤون بخلق الله قالت عائشة فقطعناه فجعلنا منه وسادة  
 (..)-٩٢  
**أوسادتين حدثنا محمد بن المسيب** حدثنا **محمد بن جعفر** حدثنا **شعبة** عن  
**عبد الرحمن بن القاسم** قال سمعت **القاسم** يحدث عن **عائشة** أنه كان لها ثوب  
 فيه تصاوير ممدود إلى سهوة فكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي إليه فقال  
**أخبرني عتي** قالت فأخبرته فجعلته وسائد **وحدثنا** **إسحاق بن إبراهيم**  
**وعقبة بن مكرم** عن **سعيد بن عامر** ح **وحدثنا** **إسحاق بن إبراهيم** أخبرنا  
**أبو عامر العقدي** جميعاً عن **شعبة** بهذا الإسناد **حدثنا** **أبو بكر بن أبي شيبة**  
 (..)-٩٣  
**حدثنا** **وكيع** عن **سفيان** عن **عبد الرحمن بن القاسم** عن أبيه عن **عائشة** قالت  
**دخل النبي صلى الله عليه وسلم علي** وقد سترت تمطاً فيه تصاوير فحماه فأنحذت  
**منه** وسادتين **وحدثنا** **هرون بن معروف** حدثنا **ابن وهب** حدثنا **عمر بن**  
**الحارث** أن **بكيراً** حدثه أن **عبد الرحمن بن القاسم** حدثه أن أباه حدثه عن  
 (..)-٩٤  
 (..)-٩٥

قولها وقد سترت سهوة لي  
 الخ سهوة بفتح السين  
 قال الأصمعي هي شبهة بالرف  
 أو بالطاق يوضع عليه الشيء  
 قال أبو عبيد وسمعت غير  
 واحد من أهل اليمن يقولون  
 سهوة عندنا بيت صغير  
 منحدر في الأرض وسمكة  
 مرتفع من الأرض يشبه  
 الخزانة الصغيرة يكون  
 فيها المتاع قال أبو عبيد وهذا  
 عندي أشبه ما قيل في سهوة  
 وقال الخليل هي أربعة أعواد  
 أو ثلاثة يعرض بعضها على  
 بعض ثم يوضع عليها شيء  
 من الأمتعة وقال ابن الأعرابي  
 هي الكوة بين الدارين وقيل  
 بيت صغير يشبه الخدع  
 وقيل هي كالصفة تكون  
 بين يدي البيت وقيل شبهة  
 دخلة في جانب البيت والله  
 أعلم أه نووي الخدع على  
 وزن منبروا الخدع على وزن  
 حكيم بيت الخزينة وكذا  
 بيت الطعام قاموس

قوله عليه السلام بأعاشة  
 أشد الناس الخ قال في المبارق  
 قال النووي هذا محمول على  
 من فعل الصورة لتعبد أو  
 على من قصد به مضاهاة  
 خلق الله واعتقد ذلك فهو  
 كافر يزيد عذابه بزيادة قبح  
 كفره والأقن لم يقصد ذلك  
 فهو صاحب كبيرة فكيف  
 يكون أشد الناس عذاباً  
 إلى هنا كلامه لكن الأولى  
 أن يحمل على التهديد لأن  
 قوله عليه السلام عند الله  
 تلويح إلى أنه يستحق أن  
 يكون كذلك لكنه عمل  
 العفو اه

طائفة وسائر  
 الخ

حديث (٩٢/٢١٠٧): تحفة (١٧٤٨٣) خ (٥٩٥٤) ن (٥٣٥٦) (٩٧٧٩ الكبرى) التحف (١٦١٦٧).

حديث (٩٣/٢١٠٧): تحفة (١٧٤٩٤) ن (٧٦١)، (٥٣٥٤) التحف (١٦١٧٧).

حديث (٩٤/٢١٠٧): تحفة (١٧٤٨١) التحف (١٦١٦٥).

حديث (٩٥/٢١٠٧): تحفة (١٧٤٥٤، ١٧٤٧٦) ن (٥٣٥٥) التحف (١٦١٤٠، ١٦١٦٠).

عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا نَصَبَتْ سِتْرًا فِيهِ تَصَاوِيرُ فَدَخَلَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَرَاعَهُ قَالَتْ فَقَطَعْتُهُ وَسَادَتَيْنِ فَقَالَ رَجُلٌ فِي الْمَجْلِسِ  
حَيْثُ يُقَالُ لَهُ رَبِيعَةُ بْنُ عَطَاءٍ مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ أَفَأَسَمِعْتَ أَبَا مُحَمَّدٍ يَدُكُرُّ أَنَّ  
عَائِشَةَ قَالَتْ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْتَفِقُ عَلَيْهِمَا قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ  
لَا قَالَ لِكِتَابِي قَدْ سَمِعْتُهُ يُرِيدُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ  
عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا اشْتَرَتْ مُرْفَقَةً فِيهَا  
تَصَاوِيرُ فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ فَعَرَفَتْ  
أَوْ قَعُرَتْ فِي وَجْهِهِ الْكِرَاهِيَةَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ اتُّوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى  
رَسُولِهِ فَمَاذَا أَذْنَبْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَالُ هَذِهِ التُّرْفَةِ  
فَقَالَتْ اشْتَرَيْتُهَا لَكَ تَقَعُدُ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدُهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذِّبُونَ وَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الْبَيْتَ  
الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ وَحَدَّثَنَا هُشَيْبُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِيهِ  
سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ح وَحَدَّثَنَا  
عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيدِ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ  
سَعْدٍ لَأَيْبِي حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَخِي الْمَاجِشُونِ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ  
أَبْنِ عُمَرَ كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ عَائِشَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَبَعْضُهُمْ أَمَّ  
حَدِيثًا لَهُ مِنْ بَعْضٍ وَزَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَخِي الْمَاجِشُونِ قَالَتْ فَأَخَذَتْهُ جَعَلْتُهُ  
مِرْفَقَتَيْنِ فَكَانَ يَرْتَفِقُ بِهِمَا فِي الْبَيْتِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) جَمِيعًا عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ  
ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ

قولها يرتفق عليهما الارتفاق  
الاتكاء والاعتقاد يقال ارتفق  
الرجل اذا اتكأ على مرفق  
يده او على الخدة اه قاموس  
والمراد هنا الاخير والله اعلم

قولها اشترت مرفقة قال  
النووي هي بضم النون  
والراء ويقال بكسرهما  
ويقال بضم النون وفتح  
الراء ثلاث لغات ويقال  
تمرق بلقاء وهي وسادة  
صغيرة وقيل هي مرفقة اه  
وفي النهاية مرفقة اي وسادة  
جمعها تمارق

قوله فلم يدخل فعرفت  
بصيغة المتكلم وفي نسخة  
بصيغة التأنيث على انه  
من قول الراوي عنها اه  
مرفقة

قوله بهذا الحديث اي حديث  
يحيى بن يحيى عن مالك  
والله اعلم

قولها اتوب الى الله والى  
رسوله اي ارجع من المخالفة  
الى رضاها وفي اعادة الجار  
دلالة على استقلال الرجوع  
الى كل منهما وفي الطيبي  
فيه ادب حسن من الصديقة  
رضي الله عنها وعن ابويها  
حيث قدمت التوبة على  
اطلاعها على الذنب ونحوه  
قوله تعالى عفا الله عنك  
الاية اه

قوله عليه السلام ان اصحاب  
هذه الخ هو يشمل من  
يعملها ومن يستعملها  
لكن يؤيد الاول قوله  
ويقال لهم احياوا ما خلقتم  
ومعلوم ان هذا الامر للتعجيز  
كما في قوله تعالى فاتوا بسورة  
من مثله والله اعلم

(اخبر)

٩٦- (...)

(...)

٩٧- (٢١٠٨)

وزاد في حديثه ابن اخي نخ

قوله عليه السلام يقال لهم احيوا الخ وهذا الامر لا يظهر مجزئهم وتقريبهم واخراتهم عند اهل المحشر لا لانه يمكن لهم احياء ماصوروا والله اعلم قال في المرقاة (احيوا) اي انفخوا الروح فيما صورتم فعدل اليه حكماءهم وبمضاهاهم الخالق في انشاء الصور والامر باحيوا تعجيز لهم نحو قوله تعالى فأتوا بسورة من مثله فدل على ان التصوير حرام وهو مشعر بان استعمال المصور ممنوع لانه سبب لذلك وباعت عليه مع ما فيه من انه زينة الدنيا اه

قوله عليه السلام المصورون اي لصورة حيوان تام الاعضاء لان الاوتان التي كانت تعبد كانت بصورة الحيوان والله اعلم

قوله ولم يذكر الاشج ان يعني ان رواية جرير عن الاعمش بزيادة كلمة ان واما الاشج فروى عن شيخه بغيرها والله اعلم

أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ **حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا** حَدَّثَنَا حَمَادٌ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ كُلُّهُمْ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ وَلَمْ يَذْكُرِ الْأَشْجِيُّ إِنَّ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي رِوَايَةِ يَحْيَى وَأَبِي كَرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ إِنَّ مِنْ أَشَدِّ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابًا الْمُصَوِّرُونَ وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ كَحَدِيثِ وَكَيْعٍ **وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا مَنصُورٌ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ قَالَ كُنْتُ مَعَ مَسْرُوقٍ فِي بَيْتٍ فِيهِ تَمَاثِيلُ مَرْيَمَ فَقَالَ مَسْرُوقٌ هَذَا تَمَاثِيلُ كِسْرَى فَقُلْتُ لَاهَذَا تَمَاثِيلُ مَرْيَمَ فَقَالَ مَسْرُوقٌ أَمَا ابْنِي سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ (قَالَ مُسْلِمٌ) قَرَأْتُ عَلَى نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ إِنِّي رَجُلٌ أَصَوِّرُ هَذِهِ الصُّورَ فَأَقْتَنِي فِيهَا فَقَالَ لَهُ أَدْنُ مِثِّي فَدَنَا مِنْهُ ثُمَّ قَالَ أَدْنُ مِثِّي فَدَنَا حَتَّى وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ قَالَ أَتَيْتُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ****

(..)

٩٨- (٢١٠٩)

(..)

(..)

٩٩- (٢١١٠)

حديث (٩٨/٢١٠٩): تحفة (٩٥٧٥) خ (٥٩٥٠) ن (٥٣٦٤) التحف (٨٨٨٠).  
 حديث (٩٩/٢١١٠): تحفة (٥٦٥٨) خ (٢٢٢٥) ن (٩٧٨٥ الكبرى) التحف (٥٢٧٧).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ  
يَجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسًا فَتَعَذِّبُهُ فِي جَهَنَّمَ وَقَالَ إِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَأَعْلًا  
فَأَصْنَعِ الشَّجَرَ وَمَا لَا نَفْسَ لَهُ فَأَقْرِبِهِ نَضْرِبُ عَلَى \* وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ  
كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ جَعَلَ يُفْتِي وَلَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ حَتَّى سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ إِنِّي رَجُلٌ أَصَوَّرْتُ هَذِهِ الصُّورَ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ  
أَدْنُهُ فَدَنَا الرَّجُلُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كَلَّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَائِسَ  
بِنَافِخِ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمَسْمُوعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ  
حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسِ أَنَّ رَجُلًا أَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ فَذَكَرَ  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنُ مُنِيرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَالْفَاظِطُ مِمَّا مَرَّبَهُ قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ  
عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي دَارِ مَرْوَانَ فَرَأَيْتُ فِيهَا نِصَافِرَ  
فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ أَظْلَمُ  
مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقًا كَخَلْقِي فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً  
\* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ دَخَلْتُ  
أَنَا وَأَبُو هُرَيْرَةَ دَارًا ثُبْنِي بِالْمَدِينَةِ لِسَعِيدٍ أَوْ لِمَرْوَانَ قَالَ فَرَأَيْتُ مُصَوِّرًا  
يُصَوِّرُ فِي الدَّارِ فَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَدْرُكْ أَوْ  
لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ  
بِلَالٍ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ تَمَاثِيلٌ أَوْ نِصَافِرٌ \* حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ

قوله يجعل له هو يفتح  
الياء والفاعل هو الله تعالى  
اضمر للعلم به قال القاضي  
في رواية ابن عباس يحتفل  
ان معناها ان الصورة التي  
صورها هي تعذبه بعد ان  
يجعل فيها روح وتكون  
الباء في بكل بمعنى في قال  
ويحتمل ان يجعل له بعدد  
كل صورة ومكانها شخص  
يعذبه وتكون الباء بمعنى  
لاالسبب وهذه الاحاديث  
مروية في تحريم تصوير  
الحيوان وانه غليظ التحريم  
اه نووي وفي المرقاة يجعل  
بصيغة المفعول فعله هذه  
يلزم ان يكون نفسا مرفوعا  
كأن وقع في بعض نسخ المصابيح  
والله اعلم  
قوله فتعذبه بصيغة التأنيث  
اي تلك النفس واستناد  
العذاب اليها مجاز لانها  
السبب والباعث على تعذبه  
والله اعلم قال في المرقاة وفي  
بعض النسخ الباء اي فيعذبه  
الله اه  
قوله ادنه امر من الدنوى  
اقرب الى والهاء للسكت  
كأن فقه قال السنوسي اما  
امر بالدنو ثلاثا ووضع يده  
على رأسه مبالغة في استحضار  
ذهنه وتعظيم ما يليق اليه اه  
قوله عليه السلام من صور  
صورة اي صورة ذي الروح  
بقهرية قوله حتى ينفخ  
الح والله اعلم ( وليس  
بنافخ ) وفي المشارق وليس  
بنافخ فيها ابدأ قال ابن  
فرشته هذا يدل على ان  
تصويرها حرام بل الوعيد  
فيه اعظم مما في القتل لانه  
ذكر في القتل جزاؤه جهنم  
خالدا فيها والخلود مؤل  
بطول المدة عند اهل السنة  
وهنا لا يستقيم ذلك لانه  
غيب العذاب بما لا يمكن وهو  
نفخ الروح فيها فيكون  
محمولا على المستحل او على  
استحقاقه للعذاب المؤبد اه

باب  
كرامة الكلب  
والجرس في السفر

(٢٧)

( حسين )

١٠٠- (..)

(..)

١٠١- (٢١١١)

(..)

١٠٢- (٢١١٢)

١٠٣- (٢١١٣)

حديث (٢١١٠/١٠٠): تحفة (٦٥٣٦) خ (٢٢٢٥) تعليقا، (٥٩٦٣) ن (٥٣٥٨) التحف (٦٠٩١).  
حديث (١٠١/٢١١١): تحفة (١٤٩٠٦، ١٤٩١٢) خ (٥٩٥٣، ٧٥٥٩) التحف (١٣٨٤١).  
حديث (١٠٢/٢١١٢): تحفة (١٢٦٧٩) التحف (١١٧٦٨).  
حديث (١٠٣/٢١١٣): تحفة (١٢٥٩٢، ١٢٦١٤، ١٢٧٠٣) ت (١٧٠٣) التحف (١١٦٩٢، ١١٧١١، ١١٧٨٨).

على رفاق مثل كتاب ورافق مثل اصحاب ورفق مثل صر دقول خرجت مرفقة مثلثة الراء ورفاقوهى جماعة ترافقهم كذا في القاموس قوله عليه السلام كلب ولا جرس فيه كراهة استصحاب الكلب والجرس في الاسفار وان الملائكة لا تصحب رفقة فيها احدهما اما سبب عدم صحابة الملائكة رفقة فيها كلب فقد سبق واما الجرس فقتيل منافرة الملائكة لانه شبيه بالنواقيس اولانه من العالق في العنق المنى عنها وقيل سببه كراهة صوتها ويؤيده رواية من امير الشيطان الكبير والصغير

حُسَيْنِ الْجَمْدَرِيِّ حَدَّثَنَا بِشْرُ يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ وَلَا جَرَسٌ **وحدثني** زهير بن حرب حَدَّثَنَا جَرِيرٌ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْجَرَسُ مَرَامِرُ الشَّيْطَانِ \* **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عُبَادِ بْنِ تَمِيمٍ أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ سَفَارِهِ قَالَ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ وَالنَّاسُ فِي مَبِيتِهِمْ لَا يَبْقَيْنَ فِي رِقَبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ قَالَ مَالِكٌ أُرَى ذَلِكَ مِنَ الْعَيْنِ \* **حدثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ وَعَنِ الْوَسْمِ فِي الْوَجْهِ **وحدثني** هُرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بَنٍ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وحدثني** سلمة بن شبيب حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَيْهِ جَمَارٌ قَدْ وُسِمَ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ لَعَنَ اللَّهُ الَّذِي وَسَّمَهُ **حدثنا** أحمد بن عيسى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ نَاعِمًا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ وَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَارًا مَوْسُومَ الْوَجْهِ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ قَالَ فَوَّ اللَّهُ

(..)

١٠٤- (٢١١٤)

١٠٥- (٢١١٥)

١٠٦- (٢١١٦)

(..)

١٠٧- (٢١١٧)

١٠٨- (٢١١٨)

باب

كراهة قلادة الوتر

في رقة العبر مساو في هذا الحكم عند الاكثريين والصغير مستثنى عنه عند بعض قال في المبارق قال العلماء جرس الدواب منهي عنه اذا اتخذ للهوا واما اذا كان فيه منفعة فلا بأس به اه

باب

النهي عن ضرب الحيوان

في وجهه ووسمه فيه قوله عليه السلام قلادة من وتر او قلادة شك من الراوي فعلى الاول يجوز ابقاء ما من غير وتر وعلى الثاني لا يجوز من أى شئ كانت ولهذا اختلف العلماء في هذا الباب وسبب النهي قال في المبارق قيل سببه خوف اختناق الأبل بها عند شدة الرقص او عند تشبث الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا يقلدون الأبل الاوتار لثلا يصيبهم العين فهاهم عن ذلك اعلاما بان الاوتار لاترد شيئا واما من فدل ذلك للزينة فلا بأس به اه

قوله عن الضرب في الوجه قال السنوسي نهى عنه في كل الحيوان المحترم من الأدمى وغيره الا انه في الأدمى اشد وخص الوجه لانه يجمع الحسن واقل اثر فيه يشينه وربما أدى البصر مع مافيه من اهانة الصورة التحريم الله بها نبي آدم وخلق اهام عليها ظاهر النهي عن ضربه حتى في القتال والاولى اذا امكن

(٢٨)

(٢٩)

النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه قوله عليه السلام قلادة من وتر او قلادة شك من الراوي فعلى الاول يجوز ابقاء ما من غير وتر وعلى الثاني لا يجوز من أى شئ كانت ولهذا اختلف العلماء في هذا الباب وسبب النهي قال في المبارق قيل سببه خوف اختناق الأبل بها عند شدة الرقص او عند تشبث الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا يقلدون الأبل الاوتار لثلا يصيبهم العين فهاهم عن ذلك اعلاما بان الاوتار لاترد شيئا واما من فدل ذلك للزينة فلا بأس به اه

حديث (١٠٤/٢١١٤): تحفة (١٣٩٨٣) ن (٨٨١٢ الكبرى) التحف (١٢٩٩٢).

حديث (١٠٥/٢١١٥): تحفة (١١٨٦٢) خ (٣٠٠٥) د (٢٥٥٢) ن (٨٨٠٨ الكبرى) التحف (١١٠١٨).

حديث (١٠٦/٢١١٦): تحفة (٢٨١٦) ت (١٧١٠) التحف (٢٦٠٧).

حديث (١٠٧/٢١١٧): تحفة (٢٩٥٧) التحف (٢٧٤٧). حديث (١٠٨/٢١١٨): تحفة (٦٥١٠) التحف (٦٠٦٦).

غيره ان لا يضرب فيلان الامام قديري استرقاقه اه ( وعن الوسم في الوجه ) بالسنين المهملة هذا هو الصحيح المعروف في الروايات وكتب الحديث وهو في الوجه منهي عنه بالاجماع للحديث ولما ذكر في الضرب فلما وسم الأدمى فحرام لكرامته ولعصم الحاجة اليه واما وسم غيره في الوجه فقير جائز

(٣٠)

باب

جواز وسم الحيوان غير آدمي في غير الوجه ونديه في نم الزكاة والجزية

قوله في جامعيه الجامعتان هما حرفا الورك المشرفان مما يلي الذنب وفي النهاية هما لجتان تكتنفان اصل الذنب وهما من الانسان في موضع رقتي الجمار اه

قوله بجنكه التحنيك مضغ الترم ذلك بجنك الصبي يقال جنك الصبي اذا مضغ تمر او غيره فذلك بجنكه اه قاموس قال النووي فيه حمل المولود عند ولادته الى واحد من اهل الصلاح والفضل بجنكه بقره ليكون اول ما يدخل في جوفه ريق الصالحين فيترك به اه قوله وعليه تخصيصه هي كساء من صوف او خز ونحوها مريح لها اعلام (جونية) في ضبطه روايات مختلفة

انظر الشارح فالوجه جونية بفتح الجيم وسكون الواو منسوبة الى بنى الجون قبيلة من الازد والله اعلم وفي النهاية وعليه برده جونية منسوبة الى الجون وهو من الالوان ويقع على الاسود والابيض وقيل البياض للمبالغة كما تقول في الاحمر احمرى وقيل هي منسوبة الى بنى الجون قبيلة من الازد اه

باب

كراهة القرع

قوله الميسم اصله موسم وهو آلة الوسم (وهو يسم الخ) فيه جواز وسم الحيوان قال النووي يستحب وسم نم الزكاة والجزية هو مذهبنا ومذهب الصحابة كلهم رضى الله عنهم وجاهلهم العلماء بعدهم ونقل ابن الصباغ وغيره اجماع الصحابة عليه وقال ابو حنيفة هو مكروه لانه تمذيب ومثله وقد نهى عن المثلة الخ اه

(٣١)

لَأَسْمُهُ إِلَّا فِي أَقْصَى شَيْءٍ مِنَ الْوَجْهِ فَأَمَرَ بِجِمَارِهِ فَكَوَى فِي جَاعِرَتَيْهِ فَهُوَ  
 أَوَّلُ مَنْ كَوَى الْجَاعِرَتَيْنِ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ  
 عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَمَّا وُلِدَتْ أُمُّ سَلِيمٍ قَالَتْ لِي يَا أُنْسُ أَنْظُرْ  
 هَذَا الْغُلَامَ فَلَا يُصِيبَنَّ شَيْئًا حَتَّى تَعُدُّوهُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحْكِكُهُ  
 قَالَ فَعَدَوْتُ فَإِذَا هُوَ فِي الْخَائِطِ وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ جُونِيَّةٌ وَهُوَ يَدِيمُ الظَّهْرَ الَّذِي  
 قَدِمَ عَلَيْهِ فِي الْقَحْحِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
 عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَسَاءَ يُحَدِّثُ أَنَّ أُمَّهُ حِينَ وُلِدَتْ أَنْطَلَقُوا بِالصَّبِيِّ  
 إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحْكِكُهُ قَالَ فَإِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فِي مِرْبَدٍ يَدِيمُ عِنَّمَا قَالَ شُعْبَةُ وَأَكْثَرُ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ فِي آذَانِهَا وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ  
 ابْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَسَاءَ  
 يَقُولُ دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِرْبَدًا وَهُوَ يَدِيمُ عِنَّمَا قَالَ أَحْسِبُهُ  
 قَالَ فِي آذَانِهَا \* وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْخَارِثِ حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ وَيَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
 مِثْلَهُ حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ  
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ رَأَيْتُ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَيْسَمَ وَهُوَ يَدِيمُ إِبِلَ الصَّدَقَةِ \* حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي  
 يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْقَرْعِ قَالَ قُلْتُ لِنَافِعٍ وَمَا الْقَرْعُ قَالَ  
 يُحْلِقُ بَعْضُ رَأْسِ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكُ بَعْضُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
 وَجَعَلَ التَّفْسِيرَ فِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ مِنْ قَوْلِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

(١٠٩-٢١١٩)

(١١٠-...)

(١١١-...)

(...)

(١١٢-...)

(١١٣-٢١٢٠)

(...)

(...)

بج...  
 انطلقت نحو  
 قوله في مبريد بكسر الميم  
 وسكان الرءاء وفتح الموحدة وهو الموضع الذي  
 تجلس فيه الابل وهو مثل الحظيرة للتم اخ نووي

(حدثنا)

حديث (١٠٩/٢١١٩): تحفة (١٤٥٩) خ (٥٤٧٠، ٥٨٢٤) التحف (١٣٥١).  
 حديث (١١٠، ١١١/٢١١٩): تحفة (١٦٣٢) خ (٥٥٤٢) د (٢٥٦٣) ق (٣٥٦٥) التحف (١٤٩٠).  
 حديث (١١٢/٢١١٩): تحفة (١٧٦) خ (١٥٠٢) التحف (١٧٢).  
 حديث (١١٣/٢١٢٠): تحفة (٧٥٢٥، ٧٧٥٦، ٨٢٤٣) خ (٥٩٢٠) د (٤١٩٣، ٤١٩٥) ن (٥٠٤٨، ٥٠٥٠، ٥٢٣١) ق (٣٦٣٧) التحف (٧٦٤٤، ٧١٨٣، ٦٩٧٤).



حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُثْمَانَ الْعَطْفَانِيُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ ح وَحَدَّثَنِي أُمِيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ حَدَّثَنَا زَيْدٌ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ بِإِسْنَادٍ عُمَيْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ وَالْحَقُّ الْمُقْسِرُ فِي الْحَدِيثِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَحُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الثَّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجِ كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ \* حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي حَفْصُ ابْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَيُّكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرَقَاتِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَأْبُدُ مِنْ مَجَالِسِنَا تَحَدَّثُ فِيهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا آبَيْتُمْ إِلَّا الْخَلِيسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ قَالُوا وَمَا حَقُّهُ قَالَ غَضُّ الْبَصَرِ وَكَفُّ الْأَذَى وَرَدُّ السَّلَامِ وَالْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا هِشَامُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) كِلَاهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُذَرِّجِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ جَاءَتْ أَمْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي ابْنَةً عُرَيْسًا أَصَابَتْهَا حَصْبَةٌ فَتَمَرَّقَ شَعْرُهَا أَفَاصِلُهُ فَقَالَ لَعَنَ اللَّهُ الْوَأِصِلَةَ وَالْمُسْوِصِلَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَعَبْدَةُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُ وَالثَّاقِدُ أَخْبَرَنَا سُؤدُ بْنُ غَاوِمٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ غَيْرَ أَنْ وَكَيْعًا وَشُعْبَةَ فِي حَدِيثِهِمَا فَمَرَّ طَّ شَعْرُهَا وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ

قال بن بستم  
الدينى

قوله فتمرط من الغفل وثلثه صرط على وزن ذود وهو تفتت الشعر قاله الشرح  
مرطاً من اللب الأول اذا تفتت كذا في القاموس معناه هنا تساقط وتمرقت والله اعلم

(..)

١١٤-(٢١٢١)

(..)

١١٥-(٢١٢٢)

(..)

١١٦-(..)

السوء واحتقار بعض المارين وتضييق الطريق وكذا اذا كان القاعدون ممن يهاجم المارون او يخافون منهم ويتنصسون من المرور في اشتغالهم بسبب ذلك لكونهم لا يجدون طريقا الا ذلك الموضع والله اعلم قولهم ما نأبى اى ليس لنا فراق عن مجالسنا ونفى عنها فان قلت ما لهم اىوا ان يتهاوا ولم يقبلوا بهيبه عليه السلام وهو عال عن منصفهم قلت انهم فهموا

باب

النهى عن الجلوس في الطرقات واعطاء الطريق حقه ان نهيه ليس للتحريم بل حلوه للتعزبه فلذا التجسوا منه الرخصة فعليه وسع عليه السلام الامر عليهم بشرطه اداء حق الطريق وعلوهم آداب الجلوس فيه والله اعلم قوله عليه السلام الاجلس الظاهر بفتح اللام وان ضبط بكسرهما في النسخ المتعددة بايدنا ثم رأيت القسطلاني حيث قال بفتح اللام مصدر ميمي اى الا الجلوس في مجالسكم وفي اليونانية بكسر اللام اه

باب

تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنصصة والمتفلجات والمفصيرات خلق الله قوله عليه السلام والامر بالمعروف الخ اى مع القدرة عليهما وزاد عمر في حديثه عند ابى داود وتقيشوا المهور وتهدوا الضال\* قولها ان لى ابنة عريسا تصفير عروس وهو يقع على المرأة والرجل عند الدخول بها (اصابها حصبية) بفتح الحاء وسكون الصاد المهملتين ويقال بفتح الصاد وكسرهما ثلاث لغات والاسكان اشهر وهى بثر

(٣٢)

(٣٣)

قال وتتم من العمل والطلب منه والله اعلم قال بن بستم وهو عارط به النساء شرمهن اه  
قال وتتم من العمل والطلب منه والله اعلم قال بن بستم وهو عارط به النساء شرمهن اه  
قال وتتم من العمل والطلب منه والله اعلم قال بن بستم وهو عارط به النساء شرمهن اه

حديث (١١٤/٢١٢١): تحفة (٤١٦٤) خ (٢٤٦٥، ٦٢٢٩) د (٤٨١٥) التحف (٣٨٧٢).  
حديث (١١٥/٢١٢٢): تحفة (١٥٧٤٧) خ (٥٩٣٦، ٥٩٤١) ن (٥٠٩٤، ٥٢٥٠) ق (١٩٨٨) التحف (١٤٥٣٥).  
حديث (١١٦/٢١٢٢): تحفة (١٥٧٤٠) خ (٥٩٣٥) التحف (١٤٥٢٩).

سَعِيدُ الدَّارِمِيِّ أَخْبَرَنَا حَبَانُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ أَمْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ إِنِّي زَوَّجْتُ أَبْنَتِي فَمَرَّقَ شَعْرَ رَأْسِهَا وَزَوَّجَهَا يَسْتَحْسِنُهَا فَأَصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَنَهَاها حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ تَزَوَّجَتْ وَأَنْهَا مَرَضَتْ فَمَرَّقَ شَعْرَهَا فَأَرَادُوا أَنْ يَصْلُوهُ فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَلَعَنَ الْوَأَصِلَةَ وَالْمُسَوِّصَةَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ جُبَابٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ يَتَاقٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَمْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ زَوَّجَتْ ابْنَةً لَهَا فَأَشْتَكَتْ فَتَسَاقَطَ شَعْرُهَا فَأَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ إِنَّ زَوْجَهَا يُرِيدُهَا أَفَصِلُ شَعْرَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعِنِ الْوَأَصِلَاتِ \* وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ لِعِنِ الْوَأَصِلَاتِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ الْوَأَصِلَةَ وَالْمُسَوِّصَةَ وَالْوَأَشِمَةَ وَالْمُسَوِّشِمَةَ \* وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْعٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ حَدَّثَنَا صَحْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ) أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ الْوَأَشِمَاتِ وَالْمُسَوِّشِمَاتِ وَالنَّامِصَاتِ وَالْمُسْتَمِصَاتِ

قولها وزوجها يستحسنها هكذا وقع في جماعة من النسخ باسكان الحاء وبعدها سين مكسورة ثم نون من الاستحسان اي يستحسنها فلا يصبر عنها ويطلب تعجيلها اليه ووقع في كثير منها يستحسنها بكسر الحاء وبعدها ناء مثلثة ثم نون ثم ياء مثناة تحت من الحث وهو سرعة المشي وفي بعضها يستحسنها بعد الحاء ناء مثلثة فقط والله اعلم وفي هذا الحديث ان الوصل حرام سواء كان المذورة او عروس او غيرها نوى قوله مسلم بن يثاق يفتح الياء آخر الحروف وتشديد الشون وآخره قاف كانه اسم اعجمي اه عيني وفي البخاري المطبوع في مصر مشكل بالتونين والله اعلم قوله عليه السلام والواشمة اسم فاعل من الوشم وهو غرز الابرة ونحوها في الجلد حتى يسيل الدم ثم حشوه بالكحل او النيل او النورة فيخضر ( والمستوشمة ) اي من امر بذلك قال النووي وهو حرام على الفاعلة والمفعول بها والموضع الذي وشم يصير نجسا فان امكن ازالته بالعلاج وجبت وان لم يمكن الا بالجرح فان خاف منه التلث او فوت عضو او منقعه او شيئا فاحشا في عضو ظاهر لم يجب ازالته واذا تاب لم يبق عليه ثم وان لم يخف شيئا من ذلك لزمه ازالته ويعصى بتأخيره اه مرقاة وقال ابو داود في السنن الواشمة التي تجعل الخيلان في وجوها بكحل او ممداد المستوشمة المعمول بها اه وذكر الوجه للفالب واكثر ما يكون في الشفة اه عيني قوله عليه السلام والنامصات الخ النامصة هي التي تنتف الشعر بالتماص من الوجه والتمتصه هي التي يفعل ذلكها وفي النهاية النامصة التي تنتف الشعر من وجوها والتمتصه التي تأمر من يفعل بها ذلك وفي الدر الثبير التي تنتف الشعر من الجبين اه والحاصل كلاهما منى عنها حرام لان الشارع لعنهما ٣٨

افاصل شعر رأسها نحو

(١١٧)- (٢١٢٣)

(١١٨)- (..)

(..)

(١١٩)- (٢١٢٤)

(..)

(١٢٠)- (٢١٢٥)

(و)

حديث (١١٧/٢١٢٣) : تحفة (١٧٨٤٩) خ (٥٢٠٥، ٥٩٣٤، ٥٩٣٤، ٥٩٣٤) تعليقاً ن (٥٠٩٧) التحف (١٦٥٠٢).  
 حديث (١١٩/٢١٢٤) : تحفة (٧٦٨٨، ٧٩٥٣، ٨١٣٧) خ (٥٩٤٢، ٥٩٤٧) د (٤١٦٨ م) ت (٢٧٨٣) ن (٥٠٩٦، ٥٢٤٩) ق (١٩٨٧) التحف (٧١٢١، ٧٣٧٢، ٧٥٤٢).  
 حديث (١٢٠/٢١٢٥) : تحفة (٩٤٣١، ٩٤٥٠) خ (٤٨٨٦، ٤٨٨٧، ٥٩٣١، ٥٩٣٩، ٥٩٤٣، ٥٩٤٤، ٥٩٤٨) د (٤١٦٩) ت (٢٧٨٢) ن (٥٠٩٩، ٥١٠٠، ٥٢٥٢، ٥٢٥٣، ٥٢٥٥) (١١٥٧٩ الكبرى) ق (١٩٨٩) التحف (٨٧٥٢، ٨٧٦٨).



قوله وتناول قصة القصة بضم القاف شعر الناصية يقال في وصف الفرس له قصة وفي النووي قال الاصمعي وغيره هي شعر مقدم الرأس المقبل على الجبهة وقيل شعر الناصية والحرسى كالشرطي وهو غلام الامير اه قال السنوسي وفي تناوله ايها وهو على المنبر حجة لنا على طهارة شعر الادى خلافا للشافعي اه

قوله رضى الله عنه يا اهل المدينة اين علماءكم الخ هذا تكارمه عليهم وتوبيخ لهم حيث لم يفتروا هذا المنكر واهلوا في تغييره والله اعلم

قوله واخرج كبة من شعر في اللغة الكبة بضم الكاف الجماعة وفي النهاية ومنه حديث ابن مسعود انه رأى جماعة ذهب فرجعت فقال ايا كوكبة السوق فانها كبة الشيطان اي جماعة السوق اه والمراد هنا قطعة من شعر والله اعلم وفي الابي الكبة من الشعر الملتف بعضه على بعض اه

قوله نهى عن الزور في النهاية الزور الكذب والباطل والنهية وفي الدر الزور الكذب والباطل قلت ونهى عن الزور فسر بوصول الشعر اه

قوله عليه السلام لم ارها قال المناوي اي لم يوجد في عصرى لطهارة ذلك العصر بل حدثا اه اي بعد عصره عليه السلام وهذا لاشك من معجزاته فانه اخبار عما سبق وهو كالحبر وقع والله اعلم

من الشعر اه

باب

النساء الكسيات الصاريات المائلات المبيلات

~~~~~

باب

النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشبع بالمعيط

~~~~~

عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ غَامَ حَجَّ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَتَنَاوَلَ قُصَّةً مِنْ شَعْرٍ كَانَتْ فِي يَدِ حَرَسِيِّ يَقُولُ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ وَيَقُولُ إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤَهُمْ **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ إِنَّمَا عَذِبَ بَنُو إِسْرَائِيلَ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ قَدِمَ مُعَاوِيَةَ الْمَدِينَةَ فَخَطَبَنَا وَأَخْرَجَ كَبَّةً مِنْ شَعْرٍ فَقَالَ مَا كُنْتُ أُرَى أَنَّ أَحَدًا يَفْعَلُهُ إِلَّا الْيَهُودَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلَغَهُ فَسَمَّاهُ الزُّورَ **وَحَدَّثَنِي** أَبُو عَسَّانَ الْمِثْمَمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا أَخْبَرَنَا مُعَاذُ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ إِنَّكُمْ قَدْ أَحَدْتُمْ زِيَّ سَوْءٍ وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الزُّورِ قَالَ وَجَاءَ رَجُلٌ بِعَصَا عَلَى رَأْسِهَا خِرْقَةٌ قَالَ مُعَاوِيَةُ أَلَا وَهَذَا الزُّورُ قَالَ قَتَادَةَ يَعْنِي مَا يَكْبُرُ بِهِ النِّسَاءُ أَشْعَارَهُنَّ مِنْ الْحَرِيقِ \* **حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سَهِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا قَوْمٌ مَعَهُمْ سَيَاطُ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ وَنِسَاءٌ كَأَسْيَابِ غَارِيَّاتٍ مُبْمَلَاتٍ مَائِلَاتٍ رُؤْسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَخْرُجْنَ رِيحُهَا وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا \* **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَعَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أُمَّ رَأَةَ قَالَتْ

(..)

١٢٣- (..)

١٢٤- (..)

١٢٥- (٢١٢٨)

١٢٦- (٢١٢٩)

قوله عليهم سيات اي في ايديهم قوله عليه السلام من مسيرة كذا وكذا اي من مسيرة اربعين عام كما في رواية والشافعي وفي طريقها يوجد من مسيرة خمسين سنة اه

(يارسول)

حديث (٢١٢٧/١٢٣، ١٢٤): تحفة (١١٤١٨) خ (٣٤٨٨، ٥٩٣٨) ن (٥٠٩٢، ٥٢٤٦-٥٢٤٨) التحف (١٠٦١٠).  
حديث (٢١٢٨/١٢٥): تحفة (١٢٦١٠) التحف (١١٧٠٧).  
حديث (٢١٢٩/١٢٦): تحفة (١٧٠٨٠، ١٧٢٧٠) التحف (١٥٧٨٩، ١٥٩٦٩).

١٢٧- (٢١٣٠)

يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقُولُ إِنَّ زَوْجِي أَعْطَانِي مَا لَمْ يُعْطِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُنْتَشِعُ بِمَا لَمْ يُعْطِ كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُهْمَبٍ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ جَاءَتْ أَمْرَأَةً إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ إِنَّ لِي ضَرَّةً فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَسْتَبِيعَ مِنْ مَالِ زَوْجِي بِمَا لَمْ يُعْطِنِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُنْتَشِعُ بِمَا لَمْ يُعْطِ كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كَلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْأَسْنَادِ \* حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِيانِ الْفَزَارِيَّ) عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ نَادَى رَجُلٌ رَجُلًا بِالْبَقِيعِ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَمْ أَعْنِكَ إِنَّمَا دَعَوْتُ فَلَانًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ (وَهُوَ الْمَلْقَبُ بِسَبْلَانَ) أَخْبَرَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَأَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعَهُ مِنْهُمَا سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ يُحَدِّثَانِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَيَّ اللَّهُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ عُمَانُ حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَابِرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ وَوُلِدَ لِرَجُلٍ مِثْلًا غُلَامٌ فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا فَقَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَأَنْدَعَكَ تَسْمَى بِاسْمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْطَلَقَ بِابْنِهِ حَامِلَهُ عَلَى ظَهْرِهِ فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَوُلِدَ لِي غُلَامٌ فَسَمَّيْتُهُ مُحَمَّدًا فَقَالَ لِي قَوْمِي لَأَنْدَعَكَ تَسْمَى بِاسْمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَقْسِمُ بِكُمْ

مالم يعطني

(..)

١- (٢١٣١)

٢- (٢١٣٢)

٣- (٢١٣٣)

ولا تكتموا

فقال لي قومي

قوله عليه السلام المتشبع فيلبس لباس ذوي التقشف ويظهر برزى اهل الصلاح وليس منهم واذيف الثوبان الى الزور لانهما لباسا لاجله ونهى باعتبار الرداء والازار والله اعلم وفي النهاية المتشبع بمالك كلابس ثوبي زور اي المتكثر باكثر مما عنده يتجمل بذلك كالذي يرى انه شعبان وليس كذلك ومن قبله قائما يستخر من نفسه وهو من افعال ذوي الزور بل هو في نفسه زور اي كذب اه وقال ابن التين معناه ان المرأة تلبس ثوب ودبابة او عارية لظن الناس انها لها فلباسها لا يدوم

كتاب الاداب

باب

النهي عن التكني بابي القاسم وبيان ما يستحب

من الاسماء

وتقتضح بكذبها وقال

الداودي انما كره ذلك لانها

تدخل بين المرأة الاخرى

وزوجها البغضاء فيصير

كالسحر الذي يفرق بين المرء

وزوجه اه عيني والحاصل

ان التشبع لا يخلو عن الرياء

والنفاق والحق الغم والقلق

والاخبار والاذى لضرتها

وهذه حرام والله اعلم

قوله قال نادى رجل لم

يسم هذا الرجل من هو

قوله لم اعنك بفتح الهزنة

وسكون العين المهملة

وكسر النون اي لم اقصدك

قوله عليه السلام تسماوا

الخ فيه عطف المنق على

المثبت والامر والنهي هنا

ليسا للوجوب والتحريم

كذا في القسطاني وللعلماء

هنا اقوال كثيرة منهم من

يجوز التسمية والتكنية

مطلقا ومنهم من لم يجوزها

مطلقا ومنهم من فرق بينهما

حيث جواز التسمية ولم يجوز

التكني ومنهم من خص النبي

بمجال حياتهم صلى الله عليه وسلم

قال في الرقاة وهو الصحيح

فالتفصيل في النووي

فليطلب منه والله اعلم

قوله ان احب اسمائكم الخ اي ارضى اسمائكم عند الله عبدالله وعبدالرحمن لان في الاول اعتراف بالعبدية والتذلل وفي الثاني بالرحمة الشاملة العامة لكل مخلوق

وكذلك في الاول تفاول لان يكون المسمى عبدا له وفي الثاني مظهرا للرحمة الالهية والله اعلم قال في الرقاة وروى الحاكم في الكنى والطبراني عن ابن زهير الثقفي فرموا

٣٨-

(١)

الرجعي بن يحيى بدل اسحاق بن ابراهيم

قوله عليه السلام تسماوا الخ فيه عطف المنق على المثبت والامر والنهي هنا ليسا للوجوب والتحريم كذا في القسطاني وللعلماء هنا اقوال كثيرة منهم من يجوز التسمية والتكنية مطلقا ومنهم من لم يجوزها مطلقا ومنهم من فرق بينهما حيث جواز التسمية ولم يجوز التكني ومنهم من خص النبي بمجال حياتهم صلى الله عليه وسلم قال في الرقاة وهو الصحيح فالتفصيل في النووي فليطلب منه والله اعلم

قوله حتى تستأمره وقوله حتى تستأذن النبي كلاهما بالتساء في جميع المتون التي بأيدينا وفي المطبوعات المصرية متونا وشروحا الأول بالناء والثاني بالنون والله اعلم

قوله عليه السلام فأنما بعثت قاسما أقسم بينكم أي العلم والغنيمة ومحورها وقيل البشارة للصالح والنذارة للطالح ويمكن ان تكون قسمة الدرجات والدرجات مفوضة اليه صلى الله عليه وسلم ولا يمنع من الجمع كإيد عليه حذف المفعول لتذهب أنفسهم كل الذهب ويشرب كل واحد من ذلك المشرب وهذا المعنى غير موجود حقيقة في حكم بل مجرد اسم لفظاً بصورة في شأنكم وشأن اولادكم والحاصل اني لست ابا القاسم بمجرد ان ولدي كان مسمى بقاسم بل لولحظ في معنى القاسمية باعتبار القسمة الازلية في الأمور الدينية والدنيوية فليست كاحدكم لا في الذات ولا في الاسماء والصفات فعلى هذا يكون ابا القاسم نظير قول الصوفية الصوفي ابو الوقت اي صاحبه وملازمه الذي لا ينفك عنه اه مرعاة وفي السنوسي هذا القول يشير الى ان العلة الموجبة للتكنية لا توجد في غيره لان معنى كونه قاسما انه الذي قسم الموارث والقائم والزكاة والتي وغير ذلك من المقادير بالتبليغ عن الله تعالى اه

قوله قلنا لا تكنيك برسول الله اي باسم رسول الله يعنون لاندك ان تكني باسم رسول الله ويقال لك ابو محمد والله اعلم قوله انما جعلت اي جعلت الله قاسما والله اعلم

قوله عليه السلام احسنت الانصار وفي البخاري عن جابر قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقالت الانصار لانك نيك ابا القاسم ولا نعلمك عينا فاق النبي عليه السلام فقال يا رسول الله ولدي غلام فسميته القاسم فقالت الانصار لانك نيك ابا القاسم ولا نعلمك عينا فقال النبي عليه السلام احسنت الانصار سموا الخ اه ورواية البخاري اوفى لقوله احسنت من رواية مسلم والله اعلم

**حَدَّثَنَا هَذَا بِنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ وَوَلِدٌ لِرَجُلٍ مِثْلُ غُلَامٍ فَسَمَاهُ مُحَمَّدًا فَقُلْنَا لَا تَكْنِيكَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تَسْتَأْمِرَهُ قَالَ فَأَنَاءَهُ فَقَالَ إِنَّهُ وَوَلِدٌ لِرَجُلٍ مِثْلُ غُلَامٍ فَسَمِيَتْهُ بِرَسُولِ اللَّهِ وَإِنَّ قَوْمِي أَبُو أَنْ يَكُونِي بِهِ حَتَّى تَسْتَأْذِنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُوا بِكُنْيَتِي فَأَنَّمَا بُعِثْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ **حَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْمِ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي الطَّحَّانَ) عَنْ حُصَيْنٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فَأَنَّمَا بُعِثْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُوا بِكُنْيَتِي فَإِنِّي أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ وَلَا تَكْنُوا **حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ إِنَّمَا جُعِلْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَوَلَدَهُ غُلَامٌ فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ أَحْسَنْتِ الْأَنْصَارُ سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُوا بِكُنْيَتِي **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ مَنصُورِ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حُصَيْنٍ ح وَحَدَّثَنِي بِشْرِ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ كُلُّهُمْ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنصُورٍ قَالَا أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ************

(قناة)

٤- (...)

(...)

٥- (...)

(...)

٦- (...)

٧- (...)

تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي

قَتَادَةَ وَمَنْصُورٍ وَسُلَيْمَانَ وَحُصَيْنَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالُوا سَمِعْنَا سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخُوضُ حَدِيثَ مَنْ ذَكَرْنَا أَحَدَ شَهْمٍ مِنْ قَبْلُ وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ وَزَادَ فِيهِ حُصَيْنٌ وَسُلَيْمَانُ قَالَ حُصَيْنُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا بُعِثْتُ قَائِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ وَقَالَ سُلَيْمَانُ فَإِنَّمَا أَنَا قَائِمٌ أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيْرٍ جَمِيعًا عَنْ سَفْيَانَ قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ وُلِدَ لِرَجُلٍ مِتًا غُلَامٌ فَسَمَاهُ الْقَائِمَ فَقُلْنَا لَا تَكْنِيكَ أَبَا الْقَائِمِ وَلَا تُسَمِّمْكَ عَيْنًا فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ أَسْمِ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ **وَحَدَّثَنِي** أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةٍ) كَلَاهُمَا عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَائِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ مِثْلٍ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ وَلَا تُسَمِّمْكَ عَيْنًا **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ ابْنُ مُمَيْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ أَبُو الْقَائِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُوا بِكُنْيَتِي قَالَ عَمْرُو عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَمْ يَقُلْ سَمِعْتُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ مُمَيْرٍ وَ أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسْتَيْبِ الْعَتْرَبِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُمَيْرٍ) قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ عَنِ الْمُعْبِرَةِ ابْنِ شُعْبَةَ قَالَ لَمَّا قَدِمْتُ نَجْرَانَ سَأَلُونِي فَقَالُوا إِنَّا نَكْفُرُ بِكُمْ تَقَرُّوْنَ يَا أُخْتَ هَارُونَ وَمُوسَى قَبْلَ عِيسَى بِكَذَا وَكَذَا فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ بِأَنْبِيَائِهِمْ وَ الصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ

قوله عن قتادة كما في هذا السند (ومنصور) كما في سند أبي بكر (وسليمان) كما في سند بشر (وحصين) كما في سند ابن المثنى والله أعلم قوله من قبل أي قبل هذه الاسانيد (وفي حديث النضر) يعني المؤلف رحمه الله ان في حديثه عن شعبة زيادة حيث قال النضر وزاد في الحديث حصين الخ ولم يرو غير النضر من الرواة عن شعبة هذه الزيادة او قال شعبة وزاد فيه حصين الخ لانه يروى عنهما يعني ولم يذكر هذه الزيادة من شيوخي غيرها وهما زاد على قتادة ومنصور هذه الزيادة وهذا احسن كالفهم من عبارة العيني والله أعلم قوله فقلنا لانكنيك الخ يعنون لانناديك بابي القاسم (ولا تسمك) اي لا تقرأ عينك بذلك اي لا تجعلك قزير العين ومسرور القواد بمنادئك وذكرك بابي القاسم والله أعلم قوله فقال اسم ابنك قال القسطلاني بهجرة قطع وسكون السين وفي تحفة الباري بهجرة قطع وسكون السين وفي نسخة سم ابنك بحذف الهزة اه وفي العيني بفتح الهزة امر من الاسماء بكسر الهزة ويروى بحذف الهزة اه ولم تر في نسخ متعددة بايدينا من مسلم بحذف الهزة قوله وموسى قبل عيسى اي والحال ان موسى قبله بسنتين وفيرة وهارون اخوه فكيف تكون مريم اخت هارون والله أعلم قوله عليه السلام انهم كانوا الخ يعني ان الناس في زمان مريم كانوا يسمون الخ فريم اخت شخص مسمى بهارون لا اخت هارون الخ موسى عليهما السلام وفي الجلائين (يا اخت هرون) هو رجل صالح اي ياشيخته في العفة اه وفي البيضاوي يعنون هارون النبي عليه

فقال اسم ابنيك عبد الرحمن لانه ولا تكتسوا بغير

(..)

(..)

٨- (٢١٣٤)

٩- (٢١٣٥)

١٠- (٢١٣٦)

(٢)

باب

كراهة التسمية بالاسماء القبيحة وبنافع نحوه

حديث (٨/٢١٣٤): تحفة (١٤٤٣٤) خ (٣٥٣٩، ٦١٨٨) د (٤٩٦٥) ق (٣٧٣٥) التحف (١٣٤٠٨).  
 حديث (٩/٢١٣٥): تحفة (١١٥١٩) ت (٣١٥٥) ن (١١٣١٥) الكبرى التحف (١٠٧٠٢).  
 حديث (١١/٢١٣٦، ١٠/٢١٣٧): تحفة (٤٦١٢) ت (٢٨٣٦) د (٤٩٥٨، ٤٩٥٩) ق (٣٧٣٠) التحف (٤٢٩٤).  
 حديث (١١/٢١٣٦، ١٠/٢١٣٧): تحفة (٤٦١٢، ٤٦١٣) ت (٢٨٣٦) د (٤٩٥٨، ٤٩٥٩) ق (٣٧٣٠) ن (٨٤٦، ٨٤٥) اليوم واللييلة التحف (٤٢٩٤، ٤٢٩٥).

١١- (...)

١٢- (٢١٣٧)

(...)

١٣- (٢١٣٨)

١٤- (٢١٣٩)

الربعة اسماء اقلح ورباحا ويسارا وناقفا نخ

انما هو اربع نخ

قوله اراد النبي عليه السلام ان يبنى الخ  
 اراد ان يبنى عليها تحريم قلبيته اه توري

الرُّكَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَمُرَةَ وَقَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ الرُّكَيْنِ  
 يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَنْ نُسَمِّيَ رَقِيْقَنَا بِأَرْبَعَةِ أَسْمَاءٍ أَفْلَحَ وَرَبَاحٍ وَيَسَارٍ وَنَافِعٍ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ  
 سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسْمُوا غُلَامَكُمْ رَبَاحًا وَلَا يَسَارًا وَلَا أَفْلَحًا وَلَا نَافِعًا  
 حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مَنصُورٌ عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ  
 عَنْ رَبِيعِ بْنِ عُمَيْلَةَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ  
 لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأَتْ وَلَا تَسْمِيَتَيْنِ غُلَامَكَ يَسَارًا وَلَا رَبَاحًا وَلَا نَجْحًا وَلَا  
 أَفْلَحًا فَإِنَّكَ تَقُولُ أُمَّمٌ هُوَ فَلَا يَكُونُ فَيَقُولُ لَا إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ فَلَا تَزِيدَنَّ عَلَيَّ  
 وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنِي جَرِيرٌ وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ سِنطَامٍ حَدَّثَنَا  
 يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ  
 بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمُ عَنْ مَنْصُورٍ بِإِسْنَادِ زُهَيْرٍ  
 فَأَمَّا حَدِيثُ جَرِيرٍ وَرَوْحٍ فَكَمِثْلُ حَدِيثِ زُهَيْرٍ بِقِصَّتِهِ وَأَمَّا حَدِيثُ شُعْبَةَ  
 فَلَيْسَ فِيهِ إِلَّا ذِكْرُ تَسْمِيَةِ الْغُلَامِ وَلَمْ يَذْكُرِ الْكَلَامَ الْأَرْبَعَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
 ابْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ  
 سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْهَى عَنْ أَنْ يُسَمَّى  
 بِبَيْعَى وَبِبَرَكَةٍ وَبِأَفْلَحٍ وَبِيسَارٍ وَبِنَافِعٍ وَبِنَحْوِ ذَلِكَ ثُمَّ رَأَيْتُهُ سَكَتَ بَعْدَ عَمَلِهَا  
 فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا ثُمَّ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَنْهَ عَنْ ذَلِكَ ثُمَّ أَرَادَ  
 عُمَرُ أَنْ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ ثُمَّ تَرَكَهُ \* حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
 وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ

عليه وسلم في قوله فانك  
 تقول اثم هو فيقول لا فكره  
 لبشاعة الجواب وربما وقع  
 بعض الناس في شيء من الطيرة  
 اه وفي الابن وعلته ان  
 التسمية بذلك تؤدي الى  
 ان يسع ما يكره كما قال  
 في الحديث لانك تقول اثم  
 هو ولا يكون فيقول لا  
 عكس ما اراد المسمى بهذه  
 الاسماء من حسن الفال اه  
 قوله هلال بن يساف بكسر  
 الياء وقيل بفتحها وهو  
 نسخة وجزمه المؤلف في  
 اسمائه في القاموس هلال  
 ابن يساف بالكسر وقد  
 يفتح تابعي كوفي اه والياء  
 اصلية فيعتين الصرف اه  
 مرقة  
 قوله عليه السلام لا تسم  
 غلامك رباحا هون من الربخ  
 (ولا يسارا) هون من اليسر  
 ضد العسر (ولا افلح) هو  
 من الفلاح (ولا نافعاً)  
 هون النفع والنهي للتنزيه  
 بقريته انه كان له صلى الله  
 عليه وسلم غلام اسمه رباح  
 ومولى اسمه يسار وابق  
 عليه السلام اسمها بيانا  
 للجواز والله اعلم  
 قوله احب الكلام الى الله الخ  
 المراد بالكلام كلام البشر  
 لما روى انه عليه السلام  
 قال افضل الذكر بعد كتاب الله  
 سبحان الله والحمد لله الخ  
 وانما كانت هذه الاربعة احب  
 لاسمائها على جملة انواع  
 الذكر من التنزيه والتحميد  
 والتوحيد والتسبيح (لا  
 يضر بك بايهن بدأت) لان  
 المعنى المقصود لا يتوقف  
 على هذا النظم لاستقلال  
 كل واحدة من الجمل قال اهل  
 التحقيق حقيق ان اراعى  
 هذا النظم المتدرج في  
 المعارف يعرف الله ولا يتنزيه  
 ذاته عما يوجب نقصا ثم  
 بالصفات الثبوتية التي  
 يستحق بها الحمد يعلم ان  
 من هذا شأنه لا يستحق  
 الاوهية غيره فينكشف  
 له من ذلك انه تعالى اكبر  
 واعظم اه مبارق

باب

استحباب تغيير الاسم  
 القبيح الى حسن وتغيير  
 اسم برة الى زيب  
 وجويرية ونحوها

قوله لا نجحاهون النجح وهو الظفر والله اعلم  
 قوله انما هن اربع الخ هو قول الراوي ليس من الحديث (فلا تزيد) قال النووي بضم الدال ومعناه الذي  
 سمعت اربع كلمات وكذا رويت لكم فلا تزيدوا على في الرواية ولا تنقلوا عن غير الاربع وليس فيه منع القياس على الاربع وان يلحق بها ما في معناها اه (عن)



قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير اسم الخ في هذا الحديث والحديث الآتي لزوم تفسير الاسم القبيح الى الاسم الحسن لانه ثبت انه عليه السلام غير الاسم القبيح الحسن الى الاحسن وفي المراجعة لعل تلك البنت سميت بها في الجاهلية ويمكن ان لا يكون من العصيان بل من العيص وهو بالكسر الشجر الكثير الملتف ويطلق على الميت ومنه عيص بن اسحاق بن ابراهيم عليهما السلام وكانه لما بدلت الياء الفتح تحت العين ومنه العاص ومنه العاصي العاص والمحصل انها مؤنث العاص لا تأنيث العاصي لكن لما كان يتبادر منه هذا المعنى غيرها اه

وقال النووي وذكر في الحديثين الآخرين ان النبي عليه السلام غير اسم بنته الي سلمة وبنت جحش فسماها زينب وزينب وقال لا تزكوا انفسكم الله اعلم باهل البر منكم معنى هذه الاحاديث تغيير الاسم القبيح او المكروه الى حسن وقد ثبت احاديث بتغييره عليه السلام اسماء جماعة كثيرين من الصحابة وقديين عليه السلام العلة في النوعين وما في معناها وهي التزكية او خوف التطير اه

قوله ولفظ الحديث لهؤلاء يعنى ان اللفظ لابن ابي شيبة ومحمد بن المني وعبيد الله بن معاذ دون ابن بشار ولفظه غير هذا وكذلك ابن ابي شيبة بخالف لغيره في روايته بقوله عن شعبة وغيره قالوا حدثنا شعبة والله اعلم

عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ وَقَالَ أَنْتِ بَجِيلَةٌ قَالَ أَحْمَدُ مَكَانَ أَخْبَرَنِي عَنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا سَمَاءُ بْنُ سَلْمَةَ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ ابْنَةَ لِعُمَرَ كَانَتْ يُقَالُ لَهَا عَاصِيَةُ فَسَمَّاها رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَجِيلَةً حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) قَالَا حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَتْ جُوَيْرِيَةَ اسْمُهَا بَرَّةٌ فَخَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْمَهَا جُوَيْرِيَةَ وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ بَرَّةَ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ عَنْ كُرَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُسْتَشْيِ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ سَمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ زَيْنَبَ كَانَتْ اسْمُهَا بَرَّةٌ فَقِيلَ تُرْكِي نَفْسَهَا فَسَمَّاها رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ وَلَفْظُ الْحَدِيثِ لِهَؤُلَاءِ دُونَ ابْنِ بَشَّارٍ وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ قَالَا حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ حَدَّثَنِي زَيْنَبُ بِنْتُ أُمِّ سَلْمَةَ قَالَتْ كَانَ اسْمِي بَرَّةَ فَسَمَّاها رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ قَالَتْ وَدَخَلَتْ عَلَيْهِ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ وَاسْمُهَا بَرَّةٌ فَسَمَّاها زَيْنَبَ حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ قَالَ سَمَّيْتُ ابْنَتِي بَرَّةَ فَقَالَتْ لِي زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلْمَةَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ هَذَا

١٥- (..)

١٦- (٢١٤٠)

١٧- (٢١٤١)

١٨- (٢١٤٢)

١٩- (..)

قوله قالت ودخلت الخ قالت زينب بنت سلمة دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش الخ تعنى غير اسمها بزَيْنَبَ كما غير اسمي زينب والله اعلم

حديث (١٥/٢١٣٩): تحفة (٧٨٧٦) ق (٣٧٣٣) التحف (٧٢٩٩).

حديث (١٦/٢١٤٠): تحفة (٦٣٥٨) د (١٥٠٣) ن (١٦١-١٦٣) اليوم واللييلة) التحف (٥٩٢٦).

حديث (١٧/٢١٤١): تحفة (١٤٦٦٧) خ (٦١٩٢) ق (٣٧٣٢) التحف (١٣٦٠٩).

حديث (١٩، ١٨/٢١٤٢): تحفة (١٥٨٨٤) د (٤٩٥٣) التحف (١٤٦٦٣).



قَالَ نَعَمْ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهَا فَوَلَدَتْ غُلَامًا فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ أَجْمَلُهُ حَتَّى تَأْتِي  
 بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتَى بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَعَثَتْ مَعَهُ تَمْرَاتٍ  
 فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَمَعَهُ شَيْءٌ قَالُوا نَعَمْ تَمْرَاتٌ فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَضَعَهَا ثُمَّ أَخَذَهَا مِنْ فِيهِ فَجَعَلَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ ثُمَّ حَنَّكَهُ  
 وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُوَيْنٍ  
 عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ النَّسِ بْنِ يَهْدَةَ الْقِصَّةِ نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ  
 بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ وُلِدَ لِي غُلَامٌ فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ وَحَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ  
 حَدَّثَنَا شُعَيْبُ (يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ) أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ  
 الزُّبَيْرِ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُثَنَّبِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُمَا قَالَا خَرَجَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ حِينَ  
 هَاجَرَتْ وَهِيَ حُبْلَى بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ فَقَدِمَتْ قُبَاءً فَنَفِسَتْ بِعَبْدِ اللَّهِ بِقُبَاءٍ ثُمَّ  
 خَرَجَتْ حِينَ نَفَسَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُحَنَّكَهُ فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ قَالَتْ غَائِشَةُ فَكُنَّا  
 سَاعَةً نَلْتَمِسُهَا قَبْلَ أَنْ نَجِدَهَا فَمَضَعَهَا ثُمَّ بَصَقَهَا فِي فِيهِ فَإِنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ  
 بَطْنَهُ لَرَبِيقُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَتْ أَسْمَاءُ ثُمَّ مَسَحَهُ وَصَلَّى عَلَيْهِ  
 وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ ثُمَّ جَاءَ وَهُوَ ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ أَوْ ثَمَانٍ لِيُبَايِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَرَهُ بِذَلِكَ الزُّبَيْرُ فَمَبَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَاهُ  
 مُقْبِلًا إِلَيْهِ ثُمَّ بَايَعَهُ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ  
 هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّهَا حَمَلَتْ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ قَالَتْ فَخَرَجْتُ  
 وَأَنَا مِثْمٌ فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَزَلْتُ بِقُبَاءٍ فَوَلَدْتُهُ بِقُبَاءٍ ثُمَّ آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(..)

٢٤-(٢١٤٥)

٢٥-(٢١٤٦)

٢٦-(..)

قوله فولدت غلاما اي بركة  
 دعاه عليه السلام والله اعلم  
 وفي هذه القصة متقبة عظيمة  
 لام سلم رضى الله عنها وجواز  
 الماريض من غير كذب ولا  
 تجاوز بحق غير حيث قالت  
 هو اسكن مما كان فانه كلام  
 صحيح مع ان المفهوم منه  
 هان مرضه وسهل عليه وهو  
 في الحياة والله اعلم  
 قوله ثم حنكه الخ في هذه  
 الاحاديث المروية هنا فوائد  
 منها تحنيك المولود عند  
 ولادته وهو سنة بالاجماع كما  
 سبق ومنها ان يحنكه صالح  
 من رجل او امرأة ومنها  
 التبرك باثمار الصالحين  
 وريقهم وكل شئ منهم  
 ومنها كون التحنيك بتمر  
 وهو مستحب ولو حنك  
 بغيره حصل التحنيك  
 ولكن التمر افضل ومنها  
 جواز لبس العباءة ومنها  
 التواضع وتعالى الكبير  
 اشغاله وانه لا ينقص ذلك  
 مروءته ومنها استحباب  
 التسمية بعبد الله ومنها  
 استحباب تقويض التسمية  
 الى صالح فيختار اسم ارتضيه  
 ومنها جواز تسميته يوم  
 ولادته والله اعلم اه نوى

قوله ثم مسحه اي بيده  
 الكريمة عند الدعاء له كما كان  
 يفعل عند الرق ففيه دليل  
 على استحباب ذلك ومعنى  
 صلى عليه دعاه بالخبر وقد  
 ظهرت بركة ذلك عليه لانه  
 كان من افضل الناس  
 واشجعهم واعدهم في  
 خلافته وقتل شهيدا الخ ابي  
 قوله فتبسم الخ تبسمه سرور  
 به وقد يكون تعجبا مما يقع  
 به في المستقبل اه سنوسي  
 قوله ثم بايعه وهذه البيعة  
 بيعة تبرك وتشرى لابيعة  
 تكليف لانه غير بالغ بعد  
 قولها وانامتم المم هي التي  
 حان وضعها وهي قد وضعت  
 بقباء قبل وصولها المدينة  
 اه ابي

قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالصبيان يستفاد منه ان آداب الاصحاب رضي الله عنهم كان دائما اذا ولد لهم ولدا يتون به الى النبي عليه السلام ليحسبه تبركا وذلك اذ اولد لانسان يستحب له ان ياتي به الى رجل صالح او امرأة سالحة ليحسبه تبركا اقتفاء بآثرهم والله اعلم

قولها رضي الله عنها فعز علينا طلبها قيل انها اشارة الى تعسرها كما اتفق في خلافتها لمن نظرها اه سنوسي

قوله فلهي النبي الخ هذه اللفظة رويت على وجهين احدها قلها بفتح الهاء والثانية فلهي بكسرها وبالياء والاولى لغة على والثانية لغة الاكثرين ومعناه اشتغل بشئ بين يديه واما من الهو فلها بالفتح لا غير يلهو والاشهر في الرواية هنا كسر الهاء وهي لغة الاكثرين كما ذكرناه واتفق اهل الفرياق والسراج على ان معناه اشتغل اه نووي وفي النهاية فلها رسول الله صلى الله عليه وسلم بشئ كان بين يديه اي اشتغل اه وفي الدر لهيت عن الشئ بالكسر الهى بالفتح لها تركت ذكره وغفلت عنه واشتغلت اه

قوله فاقبلوه اي ردوه وصرفوه هكذا وقع في جميع نسخ صحيح مسلم فاقبلوه بالالف وانكره جمهور اهل اللغة والفرياق وشراح الحديث وقالوا صوابه قلبوه بمحذو الف قالوا يقال قلبت الصبي والشئ صرفته ورددته ولا يقال اقلته وذكر صاحب التحرير ان اقلبه بالالف لغة قليلة فاقبلته بالالف والله اعلم اه نووي وفي النهاية حين ولد فاقبلوه فقالوا اقلبه يا رسول الله هكذا جاء في رواية مسلم وصوابه قلبناه اي رددناه اه قوله فاستفاد رسول الله اي اتبه من شغله وفكره الذي كان فيه والله اعلم اه نووي

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ ثُمَّ دَعَا بَتَمْرَةٍ فَضَعَهَا ثُمَّ تَقَلَّ فِي فِيهِ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رَيْقُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ حَسَكَهُ بِالْتَمْرَةِ ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهِ وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسَهَّرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا هَاجَرَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ حُبْلَى بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ فَذَكَرْنَا نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ (يَعْنِي ابْنَ عُرْوَةَ) عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُؤْتَى بِالصَّبْيَانِ فَيَبْرِكُ عَلَيْهِمْ وَيُحَنِّكُهُمْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جِئْنَا بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَنِّكُهُ فَطَلَبْنَا تَمْرَةً فَعَزَّ عَلَيْنَا طَلَبُهَا حَتَّى مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ مُطَرِّفِ ابْنِ عَوْسَانَ) حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ أَتَى بِالْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ وُلِدَ فَوَضَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى فَخْذِهِ وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ فَلَمَّهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ فَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بِابْنِهِ فَأَحْمَلَ مِنْ عَلَى فَخْذِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْبَلُوهُ فَاسْتَفَاقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ آيْنَ الصَّبِيِّ فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ أَقْبَلْنَاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَا اسْمُهُ قَالَ فَلَانُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لَا وَلَكِنَّ اسْمُهُ الْمُنْذِرُ فَسَمَاهُ يَوْمَئِذٍ الْمُنْذِرَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَسْكَيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ قَرُوحٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(...)

٢٧-(٢١٤٧)

٢٨-(٢١٤٨)

٢٩-(٢١٤٩)

٣٠-(٢١٥٠)

قلناه خ

(احسن)

حديث (٢٧/٢١٤٧): تحفة (١٦٩٩٧) التحف (١٥٧١٥).

حديث (٢٨/٢١٤٨): تحفة (١٦٩٥٢) التحف (١٥٦٦٩).

حديث (٢٩/٢١٤٩): تحفة (٤٧٥٣) خ (٦١٩١) التحف (٤٤٢٩).

حديث (٣٠/٢١٥٠): تحفة (١٦٩٢) خ (٦٢٠٣، ٦١٢٩) ت (٣٣٣، ١٩٨٩) ن (٣٣٤-٣٣٦ اليوم والليلة) ق (٣٧٢٠، ٣٧٤٠) التحف (١٥٤٨).

قوله قال هو اهلون على الله من ذلك اى من يظهر الله في يده مثل هذه العجائب وفي السنن اى لا يمكن ذلك لجهلنا وحسنة  
قدره وانك في الاحاديث ما ياتى هذا فيقول صدر منه قبل ان يرضى اليه بما في تلك الاحاديث كما في السنن

قوله فم ترهبوا من احد ولا احد من خدامك كذلك في ابي قتادة  
قوله فم ترهبوا من احد ولا احد من خدامك

أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو عُمَيْرٍ قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ كَانَ فَطِيمًا  
قَالَ فَكَانَ إِذَا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَأَهُ قَالَ أَبُو عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النَّعِيرُ  
قَالَ فَكَانَ يَلْعَبُ بِهِ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَيْرٍ الْغُبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي  
عُمَانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا بُنَيَّ  
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَ  
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ  
أَبْنِ شُعْبَةَ قَالَ مَسَّأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدَ عَنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ  
مِمَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ فَقَالَ لِي أَيْ بُنَيَّ وَمَا يُصِيبُكَ مِنْهُ إِنَّهُ لَنْ يَضُرَّكَ قَالَ قُلْتُ  
إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ مَعَهُ أَنْهَارَ الْمَاءِ وَجِبَالَ الْخُبْزِ قَالَ هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ  
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ عُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنَا سَرِيحُ  
أَبْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هُشَيْمُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرُ ح  
وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمَغِيرَةِ أَيْ بُنَيَّ إِلَّا  
فِي حَدِيثِ يَزِيدَ وَحَدَهُ \* حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرٍ التَّائِقُ حَدَّثَنَا سَافِيَانُ  
أَبْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا وَاللَّهُ يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ  
الْحُدْرِيَّ يَقُولُ كُنْتُ جَالِسًا بِالْمَدِينَةِ فِي مَجْلِسِ الْأَنْصَارِ فَأَتَانَا أَبُو مُوسَى  
فَرِعًا أَوْ مَدْعُورًا قُلْنَا مَا شَأْنُكَ قَالَ إِنَّ عُمَرَ أَرْسَلَ إِلَيَّ أَنْ آتِيَهُ فَأَتَيْتُ بَابَهُ  
فَسَلَّمْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ فَرَجَعْتُ فَقَالَ مَا مَعَكَ أَنْ تَأْتِينَا فَقُلْتُ إِنِّي آتَيْتُكَ  
فَسَلَّمْتُ عَلَى بَابِكَ ثَلَاثًا فَلَمْ يَرُدُّوا عَلَيَّ فَرَجَعْتُ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ فَلْيَرْجِعْ فَقَالَ عُمَرُ أَقِمِ عَلَيْهِ  
الْبَيْتَةَ وَالْأَوْجَعْتُكَ فَقَالَ أَبُو بَنْ كَعْبٍ لَا يَقُومُ مَعَهُ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ قَالَ

ما فعل النعير النعير بضم  
النون تصغير النعير بضمها  
وفتح العين المعجزة وهو  
طائر صغير جمعه نفران  
وفي هذا الحديث فوائد كثيرة  
جدا منها جواز تكنية

باب

جواز قوله لغير ابنه  
يا بني واستجابته

للملاطفة  
من لم يولد وتكنية الطفل  
وانه ليس كذبا وجواز المزاح  
قيسا ليس انما وجواز  
تصغير بعض المسلمات  
وجواز لعب الصبي بالعصفور  
وتمكنين ولي الصبي اياه من  
ذلك وجواز السجع بالكلام  
الحسن بلا كلفة وملاطفة  
الصبيان وتأسيسهم وبيان  
ما كان النبي صلى الله عليه  
وسلم من حسن الخلق وكرم  
الشهائل والتواضع الخ نووي  
قوله قال لي يا بني فيه جواز  
قول الرجل للصغير والشاب  
يا بني والمعنى فيه انك في  
السن والشفقة بمنزلة ولدي  
والله اعلم  
قوله عليه السلام وما ينصبك  
منه هو من النصب وهو  
التعب والمشقة اى لا يتعبك  
ولا يضرك والله اعلم  
قوله فسلمت ثلاثا قال الابي  
الاستئذان مشرووع وصورة

باب

الاستئذان  
ان يقول السلام عليكم وان  
شاء زاد هذا فلان على ما  
سياق اه وقال في المرقاة  
الاصل في الاستئذان قوله  
تعالى يا ايها الذين آمنوا لا  
تدخلوا بيوتا غير بيوتكم  
حتى تستأذنوا وتسلموا  
على اهلها الايات قال الطيبي  
واجمعا على ان الاستئذان  
مشروع وتظاهرت به دلائل  
القرآن والسنة والافضل ان  
يجمع بين السلام والاستئذان  
واختلפוوا انه هل يستحب  
تقديم السلام او الاستئذان  
والصحيح تقديم السلام  
فيقول السلام عليكم ادخل  
وعن الماوردي ان وقعت

عن الاستاذن على صاحب المنزل قبل دخوله قدم السلام والاقدم الاستئذان قلت وهو بظاهره يخالف ماسبق من حديث السلام قبل الكلام اه قوله فسلمت  
على بابك متعلق بمقدر اى فسلمت عليك حال كونى واقفا على بابك والله اعلم قوله عليه السلام فلم يؤذن له الخ ظاهره ان صاحب المنزل اذا سمع ولم يؤذن له

(٦)

(٧)

حديث (٣١/٢١٥١): تحفة (٥١٤) ت (٢٨٣١) د (٤٩٦٤) التحف (٥٠٢).  
حديث (٣٢/٢١٥٢): تحفة (١١٥٢٣) خ (٧١٢٢) ق (٤٠٧٣) التحف (١٠٧٠٥).  
حديث (٣٤، ٣٣/٢١٥٣): تحفة (٣٩٧٠) خ (٦٢٤٥) د (٥١٨٠) التحف (٣٦٩٤).

قوله قلت انا اصغر القوم الخ يعني لما طلب عمر عن ابي موسى رضي الله عنهما شاهدا على روايته وقال ابن كعب لا يقوم معه الا اصغر القوم قال ابو سعيد انا اصغر القوم يعني انا اشهد له عنده ومراد عمر رضي الله عنه والله اعلم بحماية الشرائع والسنن ان يزداد فيها اوتيقص وحسم مادة التقول على النبي صلى الله عليه وسلم وسد باب من الناس لانه شك في صدقه ووطن ان الاموي قال عليه السلام بما لم يقل واو موسى كان عالما بكيفية الاستئذان وعدده فاستأذن بمثل ما علم وعمر وان كان عالما بمشروعيته ولكن خفي عليه المدد فلذا انكر على ابي موسى واستبعد وطلب البينة ومراد ابي بن كعب ان الحديث مشهور عندهم وان خفي على عمر حتى يعرفه اصغرهم والله اعلم قوله انشدكم الله اي اسئلكم الله قوله فان اذن لك اي فادخل والا فارجع والله اعلم قوله فلوما استئذنت لوما هتالتهجيز على الاستئذان اي هلا استأذنت زائدا على استئذانك حتى يؤذن لك ورجعت والله اعلم قوله فوالله لا رجعت ظهر لك الخ ظاهره تهديد لابي موسى وحقيقته زجر غيره لان من دون ابي موسى اذ ارأى هذه القضية او سمعها وان كان في قلبه مرض واراد ان يصنع حديثا بترويح مرامه القاسد يترجى ويخاف ولا يمتري على وضع حديث والا فكيف يظن في حق عمر انه ظن في حق ابي موسى انه صنع لمرامه حديثا وانه اجل واعلى عند عمر من ذلك والله اعلم قوله فجعلوا يضحكون قال الزوى سبب ضحكهم التعجب من فرغ ابي موسى وذعره وخوفه من العقوبة مع انهم قد امنوا ان يناله عقوبة او غيرها لقوة حجته وساعهم ما انكر عليه من النبي عليه السلام اه قوله قال فقلت اي قال ابو سعيد الخدري فقلت انا كم اخوكم وهو ابو موسى

أَبُو سَعِيدٍ قُلْتُ أَنَا أَصْغَرُ الْقَوْمِ قَالَ فَادْهَبْ بِهِ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي حَدِيثِهِ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَقُمْتُ مَعَهُ فَذَهَبْتُ إِلَى عُمَرَ فَشَهِدْتُ حَدِيثِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْبَبَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ ابْنِ الْأَشَّجِ أَنَّ بُسْرَةَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَتْهُ أَنَّ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ كُنَّا فِي مَجْلِسٍ عِنْدَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ فَأَتَى أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ مُغْضَبًا حَتَّى وَقَفَ فَقَالَ أَسْأَلُكُمْ اللَّهُ هَلْ سَمِعَ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْإِسْتِئْذَانَ ثَلَاثُ فَإِنْ أُذِنَ لَكَ وَالْأَفْارِجِعُ قَالَ أَبِي وَمَا ذَاكَ قَالَ أَسْتَأْذَنْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَمْسِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ ثُمَّ جِئْتُهُ الْيَوْمَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي جِئْتُ أَمْسِ ثَلَاثًا ثُمَّ أَنْصَرَفْتُ قَالَ قَدْ سَمِعْنَاكَ وَنَحْنُ حِينَئِذٍ عَلَى شُعْلِ فَلَوْ مَا اسْتَأْذَنْتَ حَتَّى يُؤْذَنَ لَكَ قَالَ أَسْتَأْذَنْتُ كَمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَوَاللَّهِ لَا وَجِعَنَ ظَهْرَكَ وَبَطْنَكَ أَوْ لَتَأْتِيَنَّ مِنْ يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا فَقَالَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ فَوَاللَّهِ لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَحَدُنَا سِنًا قُمْ يَا أَبَا سَعِيدٍ فَقُمْتُ حَتَّى آتَيْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ حَدَّثَنَا بَشْرُ (يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ أَبَا مُوسَى أَتَى بَابَ عُمَرَ فَاسْتَأْذَنَ فَقَالَ عُمَرُ وَاحِدَةٌ ثُمَّ اسْتَأْذَنَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ عُمَرُ هِنْتَانِ ثُمَّ اسْتَأْذَنَ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ عُمَرُ ثَلَاثُ ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَاتَّبَعَهُ فَرَدَّهُ فَقَالَ إِنْ كَانَ هَذَا شَيْئًا حَفِظْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهَؤُلَاءِ أَفَلَا جَعَلْنَاكَ عِظَةً قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَأَنَا قَالَ أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْإِسْتِئْذَانَ ثَلَاثُ قَالَ جَعَلُوا يَضْحَكُونَ قَالَ فَقُلْتُ أَنَا كُمْ أَخُوكُمْ الْمُسْلِمُ قَدْ

(..)

٣٤- (..)

٣٥- (..)

انشدكم بالله نحو

استئذان ثلاثا نحو

(افزع)

قوله افزع يعني من قبل  
عمر أتم تضحكون انطلق  
يا ابا موسى  
قوله فقال هذا ابو سعيد  
اي فقال ابو موسى هذا ابو  
سعيد يشهدني بما روته لك

فزع  
نحو

(..)

أَفْزِعْ تَضْحَكُونَ أَنْطَلِقْ فَأَنَا شَرِيكَكَ فِي هَذِهِ الْعُقُوبَةِ فَأَتَاهُ فَقَالَ هَذَا أَبُو سَعِيدٍ  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
عَنْ أَبِي مَسَلَمَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ  
خِرَاشٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْجُرَيْرِيِّ وَسَعِيدِ بْنِ يَزِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي  
نَضْرَةَ قَالَا سَمِعْنَاهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْحَذْرِيِّ بِمَعْنَى حَدِيثِ بَشْرِ بْنِ مُفَضَّلٍ  
عَنْ أَبِي مَسَلَمَةَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ عَنْ ابْنِ  
جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ عَنْ عُيَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ أَبَا مُوسَى أَسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ ثَلَاثًا  
فَكَانَتْهُ وَجَدَهُ مَشْغُولًا فَرَجَعَ فَقَالَ عُمَرُ أَلَمْ تَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ أَنْذُوا لَهُ  
فَدَعَى لَهُ فَقَالَ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ قَالَ إِنَّا كُنَّا نُوَمِّرُ بِهِذَا قَالَ لَتَقِمَنَّ عَلَى  
هَذَا بَيْتَةٍ أَوْ لَا فَعَلْنَا فَنَجَرَ جَ فَانْطَلَقَ إِلَى مَجْلِسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالُوا لَا يَشْهَدُ لَكَ  
عَلَى هَذَا إِلَّا أَصْفَرْنَا فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ فَقَالَ كُنَّا نُوَمِّرُ بِهِذَا فَقَالَ عُمَرُ خَفَى عَلَى  
هَذَا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْهَانِي عَنْهُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ح وَحَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ حَدَّثَنَا  
النَّضْرُ (يَعْنِي ابْنَ شُمَيْلٍ) قَالَا جَمِيعًا حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ  
وَلَمْ يَذْكَرْ فِي حَدِيثِ النَّضْرِ الْهَانِي عَنْهُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ  
حُرَيْثٍ أَبُو عَمَّارٍ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا طَلْحَةَ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِي بُرْدَةَ  
عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ جَاءَ أَبُو مُوسَى إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ السَّلَامُ  
عَلَيْكُمْ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ هَذَا أَبُو مُوسَى  
السَّلَامُ عَلَيْكُمْ هَذَا الْأَشْعَرِيُّ ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَقَالَ رُدُّوْا عَلَيَّ رُدُّوْا عَلَيَّ فَجَاءَ فَقَالَ  
يَا أَبَا مُوسَى مَا رَدَّكَ كُنَّا فِي شُغْلٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
الْإِسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ فَإِنْ أذِنَ لَكَ وَالْأَفْرَجُ قَالَ لَتَأْتِيَنِي عَلَى هَذَا بَيْتَةٍ وَالْأَفْرَجُ

فدعى به نحو

(..)-٣٦

قوله خفي على هذا الخ هذا  
اعتراف منه واعتذار مما  
وقع منه في حق ابي موسى  
وبيان بسبب كون الحديث  
المعروف بينهم خفيا عليه  
ومعنى الهاني عنه الصفق  
اشغلتني عن ذلك الحديث  
امر التجارة والمعاملة  
في الاسواق كما في قوله تعالى  
يا ايها الذين آمنوا لا تلهمكم  
اموالكم ولا اولادكم الاية  
قال البيضاوي لا يشغلكم  
تدبيرها والاهتمام بها اه

قوله قال جاء الخ اي قال  
ابو بردة جاء الخ

قوله السلام عليكم هذا  
عبد الله بن قيس الخ يستفاد  
منه ان المسلم يبين نفسه من  
هو ولا يكتفي بالسلام  
فقط لان صوت المستاذن  
يمكن ان لا يكون معروفا  
لصاحب المنزل والله اعلم  
قال السنوسي خالف بين  
الفاظ التعريف عن نفسه  
طلبيا للتعريف خوف ان  
يكون لم يعرف ببعضها  
فيعرف بالآخر اه

(..)

(٢١٥٤)-٣٧

٣٧

فَعَلْتُ وَفَعَلْتُ فَذَهَبَ أَبُو مُوسَى قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ عَشِيَّةً  
وَأَنْ لَمْ يَجِدْ بَيْتَهُ فَلَمْ يَجِدْهُ فَلَمَّا أَنْ جَاءَ بِالْعَشِيِّ وَجَدُوهُ قَالَ يَا أَبَا مُوسَى مَا تَقُولُ  
أَقْدَ وَجَدْتِ قَالَ نَعَمْ أَبِي بِنِ كَمْبٍ قَالَ عَدْلُ قَالَ يَا أَبَا الطُّفَيْلِ مَا يَقُولُ هَذَا قَالَ  
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَلِكَ يَا أَبْنَ الْخَطَّابِ فَلَا تَكُونَنَّ  
عَذَابًا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّمَا سَمِعْتُ شَيْئًا  
فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَثَبْتُ وَحَدَّثَنَا ٥ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي هَانٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ  
هَاشِمٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَقَالَ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ أَنْتَ  
سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ نَعَمْ فَلَا تَكُنْ يَا أَبْنَ الْخَطَّابِ  
عَذَابًا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَذْكُرْ مِنْ قَوْلِ عُمَرَ سُبْحَانَ اللَّهِ  
وَمَا بَعْدَهُ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ  
شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ آيَتُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَدَعَا فَمَنْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ هَذَا قُلْتُ أَنَا قَالَ فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ  
أَنَا أَنَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ  
يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسْكَدِرِ عَنْ  
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَسْتَأْذِنُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقُلْتُ  
أَنَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا أَنَا وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا  
النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ وَأَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا وَهْبُ  
أَبْنِ جَرِيرٍ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِهِمْ كَأَنَّهُ كَرِهَهُ ذَلِكَ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ  
حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي شِهَابٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا

قوله فلا تكون عذابا الخ  
قال الابن انكار على عمر  
رضي الله عنه تحديده لابي  
موسى رضي الله عنه ففيه ما  
كانوا عليه من الحق والقوة  
في دين الله تعالى ولما تحقق  
عمر الامر اعتذر اه

قوله فقال النبي عليه السلام  
انا انا قال النووي زاد في  
رواية كرهها قال العلماء اذا  
استأذن فقيل له من انت  
او من هذا كره ان يقول  
انا لهذا الحديث ولانه لم

باب  
كرهية قول المستأذن  
انا اذا قيل من هذا  
يحصل بقوله انا فائدة ولا  
زيادة بل الإيهام باق بل  
ينبغي ان يقول فلان باسمه  
وان قال انا فلان فلا بأس به  
كما قالت ام هانئ حين  
استأذنت فقال النبي عليه  
السلام من هذه فقالت انا  
ام هانئ ولا بأس بقوله  
انا ابو فلان الخ اه يعنى  
ان المقصود تمييز المستأذن  
نفسه وازالة الإيهام عنها  
فيأى شئ يحصل ذلك يلزم  
عليه ان يورده والله اعلم  
وفي قوله عليه السلام انا  
انا بالتكرير توييخ لجابر  
لعدم افادة قوله المقصود  
والله اعلم قال الابن وقيل  
انما كره ذلك لانه قد الباب

باب  
تحريم النظر في بيت  
غيره  
كاجاء في غير مسلم فانكر  
عليه الاستئذان بالدق وبغير  
السلام اه

(..)

٣٨-(٢١٥٥)

٣٩-(..)

(..)

٤٠-(٢١٥٦)

قوله ان رجلا قال لابي قيل هو انكسر بن ابي العاص بن ابية والله مروان وقيل سئل عن غير منسوب اه

(اطلع)



أَطَّلَعَ فِي جُحْرِ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِدْرَى يَحْكُ بِهِ رَأْسَهُ فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُنِي لَطَعْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا جُمِلَ الْأِذْنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ مِنْ جُحْرِ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِدْرَى يُرْجِلُ بِهِ رَأْسَهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ طَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ إِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ الْأِذْنَ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالُوا حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ وَيُونُسَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى وَأَبِي كَامِلٍ) قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ مِنْ بَعْضِ حُجْرٍ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ إِلَيْهِ بِمِشْقَصٍ أَوْ مِشْقَاقٍ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَلُهُ لِيَطْعَنَهُ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بغيرِ إِذْنِهِمْ فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَقْتُلُوهُ عَيْنَهُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ عَلَيْكَ بغيرِ إِذْنٍ نَحَدَقْتَهُ بِحِصَاةٍ فَفَقَاتَ عَيْنَهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ جُنَاحٍ \* حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ح

تنظر في جحر

٤١- (...)

(...)

٤٢- (٢١٥٧)

٤٣- (٢١٥٨)

٤٤- (...)

٤٥- (٢١٥٩)

قوله في جحر في باب قال النووي هو بضم الجيم واسكان الحاء وهو الحرق وفي الابن الجحر بضم الجيم واحد الجحرة على وزن عنية وهي مكان الوحش ولما كانت ثقبا في الارض شبه الثقب في الباب بها اه قوله ومع مدي المدري بكسر الميم واسكان الدال المهمله وبالضمة وهي حديدة يسوي بشعر الرأس وقيل هو شبه المشط وقيل اعواد تحدد وتجعل شبه المشط الخ وفيه استحباب الترجيل وجواز استعمال المدري قال العلماء فالترجيل مستحب للنساء مطلقا وللرجل بشرط ان لا يفعله كل يوم او كل يومين ونحو ذلك الخ نووي قوله عليه السلام انما جعل الاذن الخ معناه ان الاستئذان مشروع ومأمور به وانما جعل للثلاث يقع البصر على الحرام فلا يحل لاحد ان ينظر في جحر باب ولا غيره مما هو متعرض فيه لوقوع بصره على امرأة اجنبية وفي هذا الحديث جواز رمي عين المتطلع بشئ خفيف فلورماه بخفيف ففقاها فلا ضهان اذا كان قد نظر في بيت ليس فيه امرأة محرم والله اعلم قوله من بعض جحر قال القسطلاني بضم الحاء وفتح الجيم بلفظ الجمع اه قوله بمشقص او مشاقص شك من الراوي قال النووي اما المشاقص فجمع مشقص وهو نصل عريض السهم وسبق ايضا في الجناز وفي الايمان واما يجتله فيفتح اوله وكسر التاء اي يراوغه ويستغفله وقوله ليطعنه بضم العين وفتحها والضم اشهر اه قوله عليه السلام من اطلع في الخ المراد به ان ينظر في بيت من شق باب او كوة وكان الباب غير مفتوح (فتدخل) الخ عمل الشافعي بالحديث واسقط عنه ضهان العين قيل هذا عنده اذا

باب  
نظر الفجأة

(١٠)

حديث (٤٢/٢١٥٧): تحفة (١٠٧٨) خ (٦٢٤٢، ٦٩٠٠) د (٥١٧١) التحف (٩٩٣).  
 حديث (٤٣/٢١٥٨): تحفة (١٢٦١٥) التحف (١١٧١٢).  
 حديث (٤٤/٢١٥٨): تحفة (١٣٦٧٦) خ (٦٩٠٢) ن (٤٨٦١) التحف (١٢٦٩٧).  
 حديث (٤٥/٢١٥٩): تحفة (٣٢٣٧) ت (٢٧٧٦) د (٢١٤٨) ن (٩٢٣٣ الكبرى) التحف (٣٠٠٦).

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ ح  
 وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ  
 أَبِي زُرْعَةَ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 عَنْ نَظَرِ الْفَجَاءَةِ فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ  
 ابْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى وَقَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا  
 وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنْ  
 يُونُسَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ

قوله عن نظرة الفجاءة الخ الفجاءة يضم الفاء وفتح الجيم وبالمد ويقال بفتح الفاء واسكان الجيم والقصر لفتان هي البفتة ومعنى نظر الفجاءة ان يقع بصره على الاجنبية من غير قصد فلا اثم عليه في اول ذلك ويجب عليه ان يصرف بصره في الحال فان صرف في الحال فلا اثم عليه وان استدام النظر اثم لهذا الحديث فانه صلى الله عليه وسلم امره بان يصرف بصره مع قوله تعالى قل للمؤمنين يفضوا من ابصارهم الخ نووى وفي الابي فان استدام وتأمل المحاسن واللذة اثم ولذا قال صلى الله عليه وسلم لعلى لا تتبع النظرة النظرة فانما لك الاولى وقد امر بفض البصر كما امر بحفظ الفروج وقال ايضا العين تزنى اه وفي الجامع الصغير العينان تزنيان واليدان تزنيان والرجلان تزنيان والفرج يزنى سم عن ابن مسعود اه

عن نظرة الفجاءة بن

(..)

حمدا لمن بلطفه تم طبع الجزء السادس من صحيح مسلم في المطبعة العامرة في دار الخلافة  
 الملية مصححا ومغشى من اوله الى نهاية الصحيفة السادسة والثلاثين بقلم مصححه الفاضل  
 التحرير والبارع الشهير باسما عيل بن عبد الحميد الحافظ الطرابلسي \* ومن الصحيفة السابعة  
 والثلاثين الى آخر الجزء بقلم العبد الفقير الى الطاف ربه الغني القدير الفارغ عن الافناء  
 العسكري ( محمدشكري بن حسن الاتقروى ) وذلك بعد تصحيح مصححي المطبعة  
 المذكورة بمقابلات عديدة على نسخ متعددة معتمدة وهما الاديبان الاربيان صاحب الزكاء  
 والعرفان ( احمد رفعت بن عثمان حلمي القره حصارى ) و ( الحاج محمد عزت بن  
 عثمان الزعفرانبولوى ) كان الله سبحانه وتعالى لى ولهما في الدارين واكرمنى واياها  
 بشفاعه حبيبه سيد الكونين صلى الله عليه وعلى آله الطيبين واصحابه وعترته الطاهرين

ويليه الجزء السابع اوله كتاب السلام

حقوق الطبع والتمثيل على هذا الشكل محفوظة لنظارة المعارف الجليلة

## أسماء كتب الجزء السادس

- |     |                                             |
|-----|---------------------------------------------|
| ٢   | ٣٣- كتاب الإمارة                            |
| ٥٦  | ٣٤- كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان |
| ٧٣  | ٣٥- كتاب الأضاحي                            |
| ٨٥  | ٣٦- كتاب الأشربة                            |
| ١٣٤ | ٣٧- كتاب اللباس والزينة                     |
| ١٦٩ | ٣٨- كتاب الآداب                             |



## فهرس تفصیلی لاسمارالکتاب و تراجم الأبواب الحجز السادس

| الصفحة | ترجمة الباب                                     | الرقم | الصفحة | ترجمة الباب                                       | الرقم |
|--------|-------------------------------------------------|-------|--------|---------------------------------------------------|-------|
|        | باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد    | ٢٠    | ٢      | ٣٣- كتاب الإمارة                                  |       |
| ٢٧     | والخير وبيان معنى لا هجرة بعد الفتح             |       | ٢      | باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش              | ١     |
| ٢٩     | باب كيفية بيعة النساء                           | ٢١    | ٤      | باب الاستخلاف وتركه                               | ٢     |
| ٢٩     | باب البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع        | ٢٢    | ٥      | باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها             | ٣     |
| ٢٩     | باب بيان سنّ البلوغ                             | ٢٣    | ٦      | باب كراهة الإمارة بغير ضرورة                      | ٤     |
|        | باب النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار       | ٢٤    |        | باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحثّ      | ٥     |
| ٣٠     | إذا خيف وقوعه بأيديهم                           |       | ٧      | على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم    |       |
| ٣٠     | باب المسابقة بين الخيل وتضميرها                 | ٢٥    | ١٠     | باب غلظ تحريم الغلول                              | ٦     |
| ٣١     | باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة      | ٢٦    | ١١     | باب تحريم هدايا العمال                            | ٧     |
| ٣٣     | باب ما يكره من صفات الخيل                       | ٢٧    |        | باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية                | ٨     |
| ٣٣     | باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله             | ٢٨    | ١٣     | وتحريمها في المعصية                               |       |
| ٣٥     | باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى              | ٢٩    |        | باب في الإمام إذا أمر بتقوى الله وعدل كان له أجر  | ٩     |
| ٣٦     | باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله             | ٣٠    | ١٧     | (باب الإمام جنة يقاتل به من ورائه ويتقى به)       |       |
|        | باب بيان ما أعده الله تعالى للمجاهد في الجنة    | ٣١    |        | باب الأمر بالوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول (باب | ١٠    |
| ٣٧     | من الدرجات                                      |       | ١٧     | وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول)           |       |
| ٣٧     | باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياها إلا الدين  | ٣٢    | ١٩     | باب الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستئثارهم        | ١١    |
|        | باب في بيان أن أرواح الشهداء في الجنة وأنهم     | ٣٣    | ١٩     | باب في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق              | ١٢    |
| ٣٨     | أحياء عند ربهم يرزقون                           |       |        | باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير     | ١٣    |
| ٣٩     | باب فضل الجهاد والرباط                          | ٣٤    |        | الدعاة إلى الكفر (باب وجوب ملازمة جماعة           |       |
| ٤٠     | باب بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة | ٣٥    | ٢٠     | المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال)               |       |
|        | باب من قتل كافرًا ثم أسلم (باب من قتل كافرًا    | ٣٦    | ٢٢     | باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع             | ١٤    |
| ٤٠     | ثم سدّد)                                        |       | ٢٣     | باب إذا بويع لخليفتين                             | ١٥    |
| ٤١     | باب فضل الصدقة في سبيل الله وتضعيفها            | ٣٧    |        | باب وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف           | ١٦    |
|        | باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب        | ٣٨    | ٢٣     | الشرع وترك قتالهم ما صلّوا ونحو ذلك               |       |
| ٤١     | وغيره وخلافته في أهله بخير                      |       | ٢٤     | باب خيار الأئمة وشرارهم                           | ١٧    |
| ٤٢     | باب حرمة نساء المجاهدين وإثم من خانهم فيهن      | ٣٩    |        | باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة         | ١٨    |
| ٤٣     | باب سقوط فرض الجهاد عن المعذورين                | ٤٠    | ٢٥     | القتال وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة              |       |
| ٤٣     | باب ثبوت الجنة للشهيد                           | ٤١    | ٢٧     | باب تحريم رجوع المهاجر إلى استيطان وطنه           | ١٩    |

| الصفحة | ترجمة الباب                                                                            | الرقم | الصفحة | ترجمة الباب                                                            | الرقم |
|--------|----------------------------------------------------------------------------------------|-------|--------|------------------------------------------------------------------------|-------|
| ٧١     | باب إباحة الأرنب                                                                       | ٩     | ٤٢     | باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله                 | ٤٢    |
|        | باب إباحة ما يستعان به على الاصطياد والعدو                                             | ١٠    | ٤٦     | باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار                                 | ٤٣    |
| ٧١     | وكراهة الخذف                                                                           | ٤٧    | ٤٧     | باب بيان قدر ثواب من غزا فغنم ومن لم يغنم                              | ٤٤    |
| ٧٢     | باب الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة                                            | ١١    | ٤٧     | باب قوله ﷺ إنما الأعمال بالنية وأنه يدخل فيه                           | ٤٥    |
| ٧٢     | باب النهي عن صبر البهائم                                                               | ١٢    | ٤٨     | الغزو وغيره من الأعمال                                                 |       |
| ٧٣     | ٣٥- كتاب الأضاحي                                                                       |       | ٤٨     | باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى                             | ٤٦    |
| ٧٣     | باب وقتها                                                                              | ١     | ٤٩     | باب ذم من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو                             | ٤٧    |
| ٧٧     | باب سن الأضحية                                                                         | ٢     | ٤٩     | باب ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر                               | ٤٨    |
|        | باب استحباب الضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل                                             | ٣     | ٤٩     | باب فضل الغزو في البحر                                                 | ٤٩    |
| ٧٧     | والتسمية والتكبير                                                                      | ٤٩    | ٥٠     | باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل                                     | ٥٠    |
|        | باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم إلا السن والظفر                                        | ٤     | ٥١     | باب بيان الشهداء                                                       | ٥١    |
| ٧٨     | وسائر العظام                                                                           | ٥١    | ٥٢     | باب فضل الرمي والحث عليه وذم من علمه ثم نسيه                           | ٥٢    |
|        | باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام وبيان             | ٥     | ٥٢     | باب قوله ﷺ لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم    | ٥٣    |
| ٧٩     | نسخه وإباحته إلى متى شاء                                                               | ٥٢    | ٥٤     | باب مراعاة مصلحة الدواب في السير والنهي عن التعريس في الطريق           | ٥٤    |
| ٨٢     | باب الفرع والعتيرة                                                                     | ٦     | ٥٤     | باب السفر قطعة من العذاب واستحباب تعجيل المسافر إلى أهله بعد قضاء شغله | ٥٥    |
|        | باب نهى من دخل عليه عشر ذي الحجة وهو يريد التضحية أن يأخذ من شعره أو أظفاره شيئاً      | ٧     | ٥٥     | باب كراهة الطروق وهو الدخول ليلاً لمن ورد من سفر                       | ٥٦    |
| ٨٣     | باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله                                             | ٨     | ٥٥     | ٣٤- كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان                            | ٣٤    |
| ٨٤     | ٣٦- كتاب الأشربة                                                                       |       | ٥٥     | باب الصيد بالكلاب المعلمة                                              | ١     |
| ٨٥     | باب تحريم الخمر وبيان أنها تكون من عصير العنب ومن التمر والبسر والزبيب وغيرها مما يسكر | ١     | ٥٦     | باب إذا غاب عنه الصيد ثم وجدته                                         | ٢     |
| ٨٥     | باب تحريم تخليل الخمر                                                                  | ٢     | ٥٩     | باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير                 | ٣     |
| ٨٩     | باب تحريم التداوي بالخمر                                                               | ٣     | ٥٩     | باب إباحة ميتة البحر                                                   | ٤     |
|        | باب بيان أن جميع ما ينبذ مما يتخذ من النخل والعنب يسمى خمراً                           | ٤     | ٦١     | باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية                                        | ٥     |
| ٨٩     | باب كراهة انتباز التمر والزبيب مخلوطين                                                 | ٥     | ٦٣     | باب في أكل لحوم الخيل                                                  | ٦     |
| ٨٩     | باب النهي عن الانتباز في المزفت والدباء والحتتم والنقير وبيان أنه منسوخ وأنه اليوم     | ٦     | ٦٥     | باب إباحة الضب                                                         | ٧     |
| ٩٢     | حلال ما لم يصير مسكراً                                                                 | ٦٦    | ٧٠     | باب إباحة الجراد                                                       | ٨     |
| ٩٩     | باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام                                                | ٧     |        |                                                                        |       |

| الرقم | ترجمة الباب                                                                                                                             | الصفحة                  | الرقم | ترجمة الباب                                                                                                                                           | الصفحة |
|-------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------|-------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------|
| ٨     | باب عقوبة من شرب الخمر إذا لم يتب منها                                                                                                  | ٢٥                      | ١٠١   | باب نهي الآكل مع جماعة عن قران تمرتين ونحوهما في لقمة إلا بإذن أصحابه                                                                                 | ١٢٢    |
| ٩     | باب إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصير مسكرًا                                                                                           | ٢٦                      | ١٠٤   | باب فضل تمر المدينة                                                                                                                                   | ١٢٣    |
| ١٠    | باب جواز شرب اللبن                                                                                                                      | ٢٧                      | ١٠٥   | باب فضل الكمأة ومداواة العين بها                                                                                                                      | ١٢٤    |
| ١١    | باب في شرب النبيذ وتخميم الإناء                                                                                                         | ٢٨                      | ٢٩    | باب فضيلة الأسود من الكباب                                                                                                                            | ١٢٥    |
| ١٢    | باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب وذكر اسم الله عليها وإطفاء السراج والنار عند النوم وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب | ٢٩                      | ٣٠    | باب فضيلة الخل والتأدم به                                                                                                                             | ١٢٥    |
| ١٣    | باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما                                                                                                       | ٣١                      | ١٠٧   | باب إباحة أكل الثوم وأنه ينبغي لمن أراد خطاب الكبار تركه وكذا ما في معناه                                                                             | ١٢٦    |
| ١٤    | باب كراهية الشرب قائمًا                                                                                                                 | ٣٢                      | ١١٠   | باب إكرام الضيف وفضل إيثاره                                                                                                                           | ١٢٧    |
| ١٥    | باب في الشرب من زمزم قائمًا                                                                                                             | ٣٣                      | ١١١   | باب فضيلة الموساة في الطعام القليل وأن طعام الاثنين يكفي الثلاثة ونحو ذلك                                                                             | ١٣٢    |
| ١٦    | باب كراهة التنفس في نفس الإناء واستحباب التنفس ثلاثًا خارج الإناء                                                                       | ٣٤                      | ١١١   | باب المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء                                                                                                | ١٣٢    |
| ١٧    | باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدئ                                                                                  | ٣٥                      | ١١٢   | باب لا يعيب الطعام                                                                                                                                    | ١٣٣    |
| ١٨    | باب استحباب لعق الأصابع والقصعة وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من أذى وكراهة مسح اليد قبل لعقها                                  | ٣٧- كتاب اللباس والزينة | ١     | باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره على الرجال والنساء                                                                                | ١٣٤    |
| ١٩    | باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه صاحب الطعام واستحباب إذن صاحب الطعام للتابع                                                      | ١                       | ١١٣   | باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل وإباحته للنساء وإباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على أربع أصابع | ١٣٥    |
| ٢٠    | باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك ويتحققه تحققًا تامًا واستحباب الاجتماع على الطعام                                      | ٣                       | ١١٥   | باب إباحة لبس الحرير للرجل إذا كان به حكة أو نحوها                                                                                                    | ١٤٣    |
| ٢١    | باب جواز أكل المرق واستحباب أكل اليقطين وإيثار أهل المائدة بعضهم بعضًا وإن كانوا ضيفانًا إذا لم يكره ذلك صاحب الطعام                    | ٤                       | ١١٦   | باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر                                                                                                                  | ١٤٣    |
| ٢٢    | باب استحباب وضع النوى خارج التمر واستحباب دعاء الضيف لأهل الطعام وطلب الدعاء من الضيف الصالح وإجابته لذلك                               | ٥                       | ١٢١   | باب فضل لباس ثياب الحبرة                                                                                                                              | ١٤٤    |
| ٢٣    | باب أكل القثاء بالرطب                                                                                                                   | ٦                       | ١٢٢   | باب التواضع في اللباس والاقتصار على الغليظ منه واليسير من اللباس والفراس وغيرهما وجواز لبس الثوب الشعر وما فيه أعلام                                  | ١٤٥    |
| ٢٤    | باب استحباب تواضع الآكل وصفة قعوده                                                                                                      | ٧                       | ١٢٢   | باب جواز اتخاذ الأنماط                                                                                                                                | ١٤٦    |
|       |                                                                                                                                         | ٨                       | ١٢٢   | باب كراهة ما زاد على الحاجة من الفراس واللباس                                                                                                         | ١٤٦    |
|       |                                                                                                                                         | ٩                       | ١٢٢   | باب تحريم جرّ الثوب خيلاء وبيان حدّ ما يجوز إرخاؤه إليه وما يستحب                                                                                     | ١٤٦    |

| الرقم | ترجمة الباب                                                                                                                                   | الصفحة | الرقم | ترجمة الباب                                                                                                                                             | الصفحة |
|-------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------|-------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------|
| ١٠    | باب تحريم التبخر في المشي مع إعجابه بشيابه                                                                                                    | ١٤٨    | ٢٧    | باب كراهة الكلب والجرس في السفر                                                                                                                         | ١٦٢    |
| ١١    | باب في طرح خاتم الذهب (باب تحريم خاتم الذهب على الرجال ونسخ ما كان من إباحته في أول الإسلام)                                                  | ١٤٩    | ٢٨    | باب كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير                                                                                                                    | ١٦٣    |
| ١٢    | باب لبس النبي ﷺ خاتمًا من ورق نقشه محمد رسول الله ولبس الخلفاء له من بعده                                                                     | ١٥٠    | ٢٩    | باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه                                                                                                              | ١٦٣    |
| ١٣    | باب في اتخاذ النبي ﷺ خاتمًا لما أراد أن يكتب إلى العجم                                                                                        | ١٥١    | ٣٠    | باب جواز وسم الحيوان غير الآدمي في غير الوجه وندبه في نعم الزكاة والحزبية                                                                               | ١٦٤    |
| ١٤    | باب في طرح الخواتم                                                                                                                            | ١٥١    | ٣١    | باب كراهة القرع                                                                                                                                         | ١٦٤    |
| ١٥    | باب في خاتم الورق فسه حبشي                                                                                                                    | ١٥٢    | ٣٢    | باب النهي عن الجلوس في الطرقات وإعطاء الطريق حقه                                                                                                        | ١٦٥    |
| ١٦    | باب في لبس الخاتم في الخنصر من اليد                                                                                                           | ١٥٢    | ٣٣    | باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والتمتمصة والمتفلجات والمغيرات خلق الله تعالى                                             | ١٦٥    |
| ١٧    | باب في النهي عن التخم في الوسطى والتي تليها                                                                                                   | ١٥٢    | ٣٤    | باب النساء الكاسيات العاريات المائلات المميلات                                                                                                          | ١٦٨    |
| ١٨    | باب ما جاء في الانتعال والاستكثار من النعال (باب استحباب لبس النعال وما في معناها)                                                            | ١٥٣    | ٣٥    | باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشيع بما لم يعط                                                                                                 | ١٦٨    |
| ١٩    | باب إذا انتعل فليبدأ باليمين وإذا خلع فليبدأ بالشمال (باب استحباب لبس النعل في اليمنى أولاً والخلع من اليسرى أولاً وكراهة المشي في نعل واحدة) | ١٥٣    | ٣٨    | كتاب الآداب                                                                                                                                             | ١٦٩    |
| ٢٠    | باب اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد (باب النهي عن اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد)                                                    | ١٥٤    | ١     | باب النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء                                                                                               | ١٦٩    |
| ٢١    | باب في منع الاستلقاء على الظهر ووضع إحدى الرجلين على الأخرى                                                                                   | ١٥٤    | ٢     | باب كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوه                                                                                                         | ١٧١    |
| ٢٢    | باب في إباحة الاستلقاء ووضع إحدى الرجلين على الأخرى                                                                                           | ١٥٤    | ٣     | باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوهما                                                                          | ١٧٢    |
| ٢٣    | باب النهي عن التزعفر للرجال (باب نهى الرجل عن التزعفر)                                                                                        | ١٥٥    | ٤     | باب تحريم التسمي بملك الأملاك وبملك الملوك                                                                                                              | ١٧٤    |
| ٢٤    | باب في صبغ الشعر وتغيير الشيب (باب استحباب خضاب الشيب بصفرة أو حمرة وتحريمه بالسواد)                                                          | ١٥٥    | ٥     | باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه وجواز تسميته يوم ولادته واستحباب التسمية بعبد الله وإبراهيم وسائر أسماء الأنبياء عليهم السلام | ١٧٤    |
| ٢٥    | باب في مخالفة اليهود في الصبغ                                                                                                                 | ١٥٥    | ٦     | باب جواز قوله لغير ابنه يا بني واستحبابه للملاطفة                                                                                                       | ١٧٧    |
| ٢٦    | باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة (باب تحريم تصوير صورة الحيوان)                                                                    | ١٥٥    | ٧     | باب الاستئذان                                                                                                                                           | ١٧٧    |
|       |                                                                                                                                               |        | ٨     | باب كراهة قول المستأذن أنا إذا قيل من هذا                                                                                                               | ١٨٠    |
|       |                                                                                                                                               |        | ٩     | باب تحريم النظر في بيت غيره                                                                                                                             | ١٨٠    |
|       |                                                                                                                                               |        | ١٠    | باب نظر الفجأة                                                                                                                                          | ١٨١    |
|       |                                                                                                                                               |        |       | فهرس تفصيلي لأسماء الكتب وتراجم الأبواب                                                                                                                 | ١٨٥    |



## الجزء السابع

من الجامع الصحيح تأليف الامام ابى الحسين مسلم بن  
الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري المتوفى عشية  
يوم الاحد لحس بقين من رجب سنة احدى وستين  
وماثين بنيسابور عن خمس وخمسين سنة

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله رب العالمين  
والصلاة والسلام على  
سيدنا محمد وآله الطيبين  
الطاهرين



١٣٣٢

قوله عليه السلام يسلم  
 الراكب الخ اي ليسلم  
 الراكب خير لفظا وانشاء  
 معنى والله اعلم قال النووي  
 هذا ادب من آداب السلام  
 واعلم ان ابتداء السلام سنة  
 وورده واجب فان كان المسلم  
 جماعة فهو سنة كفاية في  
 حقهم اذا سلم بعضهم حصلت  
 سنة السلام في حق جميعهم  
 فان كان المسلم عليه واحدا  
 تعين الرد عليه وان كانوا  
 جماعة كان الرد فرض كفاية  
 في حقهم فاذا رد واحدا منهم  
 سقط الحرج عن الباقين اه  
 قال القسطلاني قال في شرح  
 المشكاة وانما استحباب ابتداء  
 السلام للراكب لان وضع  
 السلام انما هو لحكمة ازالة  
 الخوف من الملتزمين اذا التقيا  
 او من احدهما في الغالب  
 او لعفي التواضع المناسب  
 لحال المؤمن وللتعظيم لان  
 السلام انما يقصد به احد  
 امرين اما اكتساب ود  
 او استدفاع مكروه وقال  
 ابن بطال تسليم الراكب  
 ثلاثا تكبر بركوبه فيرجع ٣  
 كتاب السلام

باب  
 يسلم الراكب على الماشي  
 والقليل على الكثير

باب  
 من حق الجلوس على  
 الطريق رد السلام  
 الى التواضع اه وصورته  
 السلام عليكم او سلام  
 عليكم او السلام عليكم  
 ورحمة الله او السلام عليكم  
 ورحمة الله وبركاته ولا يزداد  
 عليه فان الزيادة بدعة كما  
 في الموطأ والله اعلم  
 قوله كنا قعودا بالافنية  
 اي افنية الدار هي جمع فناء  
 يعني كان من عادات القعود  
 في جوار بيوتنا للتحدث  
 والله اعلم  
 قوله عليه السلام مالكم  
 ولجالس الصعدات بضم  
 الصاد والعين المهملتين جمع صعيد وهو طريق زنة ومعنى  
 قولهم لغير ما باس مازائدة والمعنى ما قعدنا لشيء في باس بل للتحدث والتذاكر والله اعلم (عن)

٣٩- (١)  
 (٢)

صحح مسلم

بسم الله الرحمن الرحيم

حَدَّثَنِي عُثْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنِي  
 مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي زِيَادٌ أَنَّ ثَابِتًا  
 مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَلِّمُ الرَّاَكِبُ عَلَى الْمَاشِي وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ وَالْقَاعِلُ  
 عَلَى الْكَثِيرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ  
 زِيَادٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ  
 قَالَ أَبُو طَلْحَةَ كُنَّا قُعُودًا بِالْأَفْنِيَةِ نَتَحَدَّثُ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَقَامَ عَلَيْنَا فَقَالَ مَا لَكُمْ وَالْجَالِسِ الصُّعْدَاتِ اجْتَنِبُوا مَجَالِسَ الصُّعْدَاتِ  
 فَقُلْنَا إِنَّمَا قَعَدْنَا لِغَيْرِ مَا بَاسٍ قَعَدْنَا نَتَذَكَّرُ وَتَحَدَّثُ قَالَ إِثْمَالًا فَأَدَّوْا حَقَّهَا  
 غَضُّ الْبَصْرِ وَرَدُّ السَّلَامِ وَحُسْنُ الْكَلَامِ حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا  
 حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ

١- (٢١٦٠)

٢- (٢١٦١)

٣- (٢١٢١)

قوله عليه السلام مالكم ولجالس الصعدات بضم الصاد والعين المهملتين جمع صعيد وهو طريق زنة ومعنى قولهم لغير ما باس مازائدة والمعنى ما قعدنا لشيء في باس بل للتحدث والتذاكر والله اعلم (عن)

حديث (١/٢١٦٠): تحفة (١٢٢٦) خ (٦٢٣٢، ٦٢٣٣) د (٥١٩٩) التحف (١١٣٥٩).  
 حديث (٢/٢١٦١): تحفة (٣٧٧٦) ن (١١٣٦٢ الكبرى) التحف (٣٥١٢).  
 حديث (٣/٢١٢١): تحفة (٤١٦٤) خ (٢٤٦٥، ٦٢٢٩) د (٤٨١٥) التحف (٣٨٧٢).

في الطرقات نحو فاذا بيتم نحو

(...)

٤- (٢١٦٢)

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ بِالطَّرْفَاتِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا بِدُّ مِنْ مَجَالِسِنَا تَحَدَّثُ فِيهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَيْبَمُ إِلَّا الْجُلُوسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ قَالُوا وَمَا حَقُّهُ قَالَ غَضُّ الْبَصَرِ وَكَفُّ الْأَذَى وَرَدُّ السَّلَامِ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنْ هِشَامٍ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) كِلَاهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ \* حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسٌ تَجِبُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ رَدُّ السَّلَامِ وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ كَانَ مَعْمَرٌ يُرْسِلُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الرَّهْرِيِّ وَأَسَنَّهُ مَرَّةً عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ قِيلَ مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ وَإِذَا دَعَاكَ فَاجِبْهُ وَإِذَا اسْتَضْحَكَ فَانْضَحْ لَهُ وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدْ اللَّهَ فَسَمِعْتَهُ وَإِذَا مَرِضَ فَعُدَّهُ وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَسَاءَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ جَدِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا

واجابة الداعي نحو فاستنده نحو

٥- (...)

٦- (٢١٦٣)

فسميته لا:

قولهم مالنا بد الخ اي فراق منها قال القسطلاني فيه دليل على ان امره لهم لم يكن للوجوب بل على طريق الترغيب والاول اذ لو فهو الوجوب لم يراجعوه هذه المراجعة قاله القاضي عياض اه

قوله عليه السلام اذا بيتم اي امتنعتم (الاجلس) بفتح اللام مصدر ميمي اي الاجلوس في مجالسكم وهو الاوفق واما التسون التي بايدنا بكسرها والله اعلم قال النووي والمقصود من

باب

من حق المسلم للمسلم رد السلام

هذا الحديث انه يكره الجلوس على الطرقات الحديث ونحوه وقد اشار النبي صلى الله عليه وسلم الى علة النبي من التعرض للفتن والامم بمرور النساء وغيرهن وقد يتد نظر العين او فكر فيمن اوطن سوء فيمن اوفى غيرهن من المارين ومن اذى الناس باحتقار من ير او غيبة او غيرها او اهل رد السلام في بعض الاوقات او اهل الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وبحود ذلك من الاسباب التي لو خلا في بيتهم منها

قوله عليه السلام جس تجب اي جس خصال تجب (رد السلام) مالم يكن في حال يتمتع معها رده سكونه في مستراح او جلاع او نحوها (وتشमित العاطس) اي ان حمد الله كما يجي في حديث آخر (واجابة الدعوة) اي وجوبا ان الولاية مالم يكن هنا لهو وزمائر ونحوها من المحرمات او المكروهات وتدابير الى غيرها (وعيادة المريض) بشرط ان لا يكثر

باب

النهي عن ابتداء اهل الكتاب بالسلام

وكيف يرد عليهم المقعود عنده (واتباع الجنائز) اي ان يصلي عليه وان اتبع الى الدفن فهو افضل والله اعلم

(٣)

(٤)

حديث (٤/٢١٦٢): تحفة (١٣٢٦٨، ١٣٣٦٨) خ (١٢٤٠ تعليقا) د (٥٠٣٠) التحف (١٢٣١٢، ١٣٣٦٨).  
 حديث (٥/٢١٦٢): تحفة (١٣٩٩٧) التحف (١٣٠٠٦).  
 حديث (٦/٢١٦٣): تحفة (١٠٨١) خ (٦٢٥٨) التحف (٩٩٦).

قوله عليه السلام قولوا وعليكم قال النووي اتفق العلماء على الرد على اهل الكتاب اذا سلموا لكن لا يقال لهم وعليكم السلام بل يقال عليكم فقط او وعليكم وقد جاءت الاحاديث التي ذكرها مسلم عليكم وعليكم باثبات الواو وحذفها واكثر الروايات باثباتها وعلى هذا في معناه وجهان احدهما انه على ظاهره فقالوا عليكم المروت فقال وعليكم ايضا اي نحن واتم في سواء وكلنا نموت والشان ان الواو هنا للاستيناف لا للمعطف والتشريك وتقديره وعليكم ما تستحقونه من الذم واما من حذف الواو فتقديره بل عليكم السلام اه

قوله عليكم يقول احدهم السام عليكم وهو المروت يعني يدعو الخبيث على المسلم بالهلاك

قوله يا عائشة ان الله يحب الخ هذا من عظيم خلقه وكمال حلمه وفيه حث على الرفق والصبر والخلم وملاطفة الناس ما لم تدع حاجة الى الخائشة اه نووي وفي المبارق الرفق اخذ الامر بوجه يسير يعني يجب ان يرفق بضعفكم بعضا وقيل معناه يجب ان يرفق بعباده اه وفي المناوي (يجب الرفق) لئلا الجانب بالقول والفعل والاخذ بالاسهل والدفع بالاعنف (في الامر كله) اي في امر الدين والدنيا في جميع الاقوال والافعال قال الفرزالي فلا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر الا رفيق فيما يأمره به رفيق فيما ينهى عنه حليم فيما يأمره به حليم فيما ينهى عنه فقيه فيما يأمره به فقيه فيما ينهى عنه وعظ المؤمن واعظ يعنف فقال له يا هذا ارفق فقد بعث من هو خير منك الى من هو شر مني قال الله تعالى فقول له قولا لنا ومنه اخذ انه يتعين على العالم الرفق بالطالب وان لا يوبخه ولا يعنفه وكذا الصوفى بالمريد اه

(...)-٧

وَعَلَيْكُمْ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لهُمَا) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ

(٢١٦٤)-٨

أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ قَالَ قُولُوا وَعَلَيْكُمْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى بْنِ يَحْيَى) قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمُ السَّامُ عَلَيْكُمْ فَقُلْ عَلَيْكَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ

(...)-٩

ابن حرب حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَقُولُوا وَعَلَيْكَ وَحَدَّثَنِي عُمَرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرِ)

(٢١٦٥)-١٠

عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَسْتَأْذِنُ رَهْطًا مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا السَّامُ عَلَيْكُمْ فَقَالَتْ عَائِشَةُ بَلْ عَلَيْكُمْ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ قَالَتْ أَلَمْ تَسْمَعِ مَا قَالُوا قَالَ قَدْ قُلْتُ وَعَلَيْكُمْ حَدَّثَنَا هَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَاتِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ جَمِيعًا

وعليكم

تاريخ من اليهود

(...)

عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِهِمَا جَمِيعًا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قُلْتُ عَلَيْكُمْ وَلَمْ يَذْكُرُوا الْوَاوَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَسٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالُوا السَّامُ

(...)-١١

(عليك)

حديث (٧/٢١٦٣): تحفة (١٢٦٠) د (٥٢٠٧) ن (٣٨٦، ٣٨٧ اليوم واللييلة) التحف (١١٦١).

حديث (٨/٢١٦٤): تحفة (٧١٢٨) ت (١٦٠٣) ن (٣٧٨ اليوم واللييلة) التحف (٦٦١٩). حديث (٩/٢١٦٤): تحفة (٧١٥١) خ (٦٩٢٨) ن (٣٨٠ اليوم واللييلة) التحف (٦٦٤٢).

حديث (١٠/٢١٦٥): تحفة (١٦٤٣٧، ١٦٤٩٢، ١٦٦٣٠) خ (٦٠٢٤، ٦٣٩٥، ٦٩٢٧) ت (٢٧٠١) ن (١١٥٧٢ الكبرى، ٣٨١، ٣٨٢، ٣٨٣ اليوم واللييلة) التحف (١٥١٧٩، ١٥٢٣٢، ١٥٣٦٠).

حديث (١١/٢١٦٥): تحفة (١٧٦٤١) ن (١١٥٧١ الكبرى) ق (٣٦٩٨) التحف (١٦٣١٠).

والله اعلم وفي الاي اى  
لا يصدر منك كلام فيه  
جفاء وهذا منه عليه السلام  
امر لما نشأ بالثبوت والرفق  
وعدم الاستمجال وتأديب  
لما نطقت به من اللعنة  
وغيرها فكان عليه السلام  
يستأنف الكفار بالاموال  
الطائلة فكيف بالكلام  
الحسن اه  
قوله فسبهم قال النوى  
ففيه جواز الانتصار من  
الظالم وفيه الانتصار لاهل  
الفضل ممن يؤذيهم وفي هذا  
الحديث استحباب تعاقل  
اهل الفضل عن سفه  
المبطلين اذا تترتب عليه  
مفسدة قال الشافعي رحمه الله  
الكيس العاقل هو الفطن  
المتعاقل اه

قوله عليه السلام مه يا  
عائشة كلمة زجر عن الشيء  
( لا يجب ) اى لا يرضى  
( الفحش ) اى القبيح  
من الفعل والقول  
وعند البعض مجاوزة الحد  
وفي المبارك هو اسم لكل  
خصلة قبيحة والتفحش  
وهو التكلف فيها اه  
قوله فقالت عائشة وغضبت  
فيه تقديم وتأخير  
ومن المعلوم ان الواو لا  
تدل على الترتيب والاصل  
فغضبت فقالت ما قالت  
فلما زجرها النبي عليه السلام  
قالت ألم تسمع الخ والله اعلم  
قوله عليه السلام لا تبدوا  
اليهود داخ قيل النهى للتزيه  
و زحفه النوى وقال  
الصواب ان ابتداءهم  
بالسلام حرام لانه اعزاز  
ولا يجوز اعزاز الكفار  
وقال الطيبي المختار ان الابتدع  
لا يبدأ بالسلام ولو سلم على  
من لا يعرفه فظهر ذمها  
او مبتدعا يقول استرجعت  
سلامي تحقيرا له واما اذا  
سلموا على المسلم فقد جاء  
في حديث آخر انه يردم

عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ قَالَ وَعَلَيْكُمْ قَالَتْ عَائِشَةُ قُلْتُ بَلْ عَلَيْكُمْ السَّامُ وَالذَّامُ  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَائِشَةُ لَا تَكُونِي فَاحِشَةً فَقَالَتْ مَا سَمِعْتُ  
مَا قَالُوا فَقَالَ أَوْلَيْسَ قَدْ رَدَدْتُ عَلَيْهِمُ الَّذِي قَالُوا قُلْتُ وَعَلَيْكُمْ حَدَّثَنَا ه  
إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ  
أَنَّهُ قَالَ فَفَطَنْتُ بِهِمْ عَائِشَةَ فَسَبَبْتَهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَهْ يَا عَائِشَةُ  
فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَالتَّفْحُشَ وَزَادَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَإِذَا جَاؤُكَ  
حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحْيِكَ بِهِ اللَّهُ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحُجَّاجُ بْنُ  
الشَّاعِرِ قَالَا حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَرِيحٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ  
جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَلَّمَ نَاسٌ مِنْ يَهُودَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَقَالُوا السَّامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَقَالَ وَعَلَيْكُمْ فَقَالَتْ عَائِشَةُ وَعَظِبَتْ أَلَمْ تَسْمَعِ  
مَا قَالُوا قَالَ بَلَى قَدْ سَمِعْتُ فَرَدَدْتُ عَلَيْهِمْ وَإِنَّا نَجَابُ عَلَيْهِمْ وَلَا يُجَابُونَ عَلَيْنَا  
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ) عَنْ سَهَيْلٍ عَنْ  
أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَبْدُوا الْيَهُودَ  
وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاصْطَرَوْهُ إِلَى أَصِيْقِهِ  
و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ  
أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ حَرْبٍ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ  
حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ كُلُّهُمْ عَنْ سَهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثٍ وَكَيْعٌ إِذَا  
لَقِيتُمُ الْيَهُودَ وَفِي حَدِيثٍ أَبُو جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ وَفِي حَدِيثٍ  
جَرِيرٍ إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ وَلَمْ يُسَلِّمْ أَحَدًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا  
هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى غُلَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ \* وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ

(..)

١٢- (٢١٦٦)

١٣- (٢١٦٧)

(..)

١٤- (٢١٦٨)

(..)

لا تبدوا اليهود والنصارى

باب  
استحباب السلام على  
الضيان  
بقوله عليكم ولا يزيد عليه  
ولكن الدعاء لهم بمقابلة  
احسانهم غير ممنوع لما  
روى ان يهوديا حلب للنبي

صلى الله عليه وسلم نعمة فقال عليه الصلاة والسلام اللهم جله فيق اسوداد شعره الى قريب من سبعين سنة اه مبارك قوله فاضطره اى الجؤا احدثهم الى  
اضيق الطريق بحيث لو كان في الطريق جدار يلتصق بالجدار والافياءمه ليعدل عن وسط الطريق الى احد طرفيه جزاء وفاقا لما عدلوا عن الصراط المستقيم كذا في الرقاة

(٥)

حديث (١٢/٢١٦٦): تحفة (٢٨٦٠) التحف (٢٦٥٠).

حديث (١٣/٢١٦٧): تحفة (١٢٦١٦، ١٢٦٦٥، ١٢٦٨٢، ١٢٧٠٤) د (٥٢٠٥) ت (٢٧٠٠، ١٦٠٢) التحف (١١٧١٣، ١١٧٨٩).

حديث (١٤/٢١٦٨): تحفة (٤٣٨) خ (٦٢٤٧) ت (٢٦٩٦) ن (٣٣٠) اليوم واللييلة) التحف (٤٢٦).

١٥- (..)

أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

١٦- (٢١٦٩)

ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَيَّارٍ قَالَ كُنْتُ أَمْشِي مَعَ ثَابِتِ بْنِ أَبِي جَبْرٍ فَصَرَّ بِصِبْيَانٍ

(..)

فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَحَدَّثَ ثَابِتٌ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ أَسِّ بْنِ قُرَيْبٍ فَصَرَّ بِصِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ

١٧- (٢١٧٠)

وَحَدَّثَ أَسُّ بْنُ أَنَسٍ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَرَّ بِصِبْيَانٍ

فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ \* حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ

الْوَاحِدِ ( وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ

عُمَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ

ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ نَكَتُ عَلَيَّ أَنْ يُرْفَعَ الْحِجَابُ

وَأَنْ تَسْمَعَ سِوَادِي حَتَّى أَنْهَاكَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ

ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ

قَالَتْ خَرَجْتُ سَوْدَةَ بَعْدَ مَا ضَرَبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ لِتَقْضَى حَاجَتُهَا وَكَانَتْ

أَمْرًا جَسِيمَةً تَفْرَعُ النِّسَاءَ جِسْمًا لَا تَخْفَى عَلَى مَنْ يَعْرِفُهَا فَرَأَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ

فَقَالَ يَا سَوْدَةَ وَاللَّهِ مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا فَانظُرِي كَيْفَ تَخْرُجِينَ قَالَتْ فَأَنْكَرَمَاتُ

رَاجِعَةً وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى وَفِي يَدِهِ عَرَقٌ

فَدَخَلَتْ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي خَرَجْتُ فَقَالَ لِي عُمَرُ كَذَا وَكَذَا قَالَتْ فَأَوْجِي

إِلَيْهِ ثُمَّ رَفِعَ عَنْهُ وَإِنَّ الْعَرَقَ فِي يَدِهِ مَا وَضَعَهُ فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكِنَّ أَنْ تَخْرُجِينَ

لِحَاجَتِكِنَّ وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي بَكْرٍ يَفْرَعُ النِّسَاءَ جِسْمُهَا زَادَ أَبُو بَكْرٍ فِي حَدِيثِهِ

فَقَالَ هِشَامُ يَعْنِي الْبِرَّازَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ

بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ وَكَانَتْ أَمْرًا يَفْرَعُ النَّاسَ جِسْمُهَا قَالَ وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى

من خلقه العظيم وادبه الشريف وفيه تدريب لهم على تعليم السنن ورياضة لهم على آداب الشريعة ليبلغوا متأديين بأدائها وقيل لا يسلم على صبي وضي إذا خشي الافتتان من السلام عليه ولو سلم الصبي على البالغ وجب عليه الرد في الصحيح اه واما النساء الأجنبية فلا يسلم على غير المعجوز التي لا تشبه منهن واما المحارم

باب جواز جعل الأذن رفع حجاب أو نحوه من العلامات فيستحب السلام عليهن والله أعلم قال النووي وقال الكوفيون لا يسلم الرجال على النساء إذ لم يكن فيهن محرم وقال العيني وهو ليس مذهبه الحنفية اه قوله عليه السلام وان تستمع سوادى الخ السواد بكسر

باب اباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الانسان السين المهلة وبالذال واتفق العلماء على ان المراد به السرور بكسر السين وبالراء المكسرة وهو السر والساررة يقال ساروت الرجل مساودة اذا ساررتة قالوا وهو مأخوذ من ادناه سوادك من سواده عند الساررة أى شخصك من شخصه والسواد اسم لكل شخص وفيه دليل لجواز اعتماد العلامة في الأذن في الدخول اه نووى

قوله تفرع النساء بفتح التاء والراء أو اسكان الفاء وبالعين المهلة أى تطولهن فتكون اطول منهن قوله انكفات من الانفعال أى انقلبت وانصرفت قولها وفي يده عرق بفتح العين وسكون الراء قال صاحب العين العراق بضم العين العظم الذى لا لحم عليه وان كان عليه لحم فهو العرق بفتح العين وسكون الراء تعرق العظم وامرقتة اذا تيبعت ما عليه اه

قوله عليه السلام قد اذن لكن الخ قال الابي لا خلاف ان للمرأة ان (وحدثنه) تخرج فيما تحتاج اليه من امورها الجائزة لكن على حال بدائة وخشونة ملابس والحاصل انها تخرج على حالة لا تمتد اليها فيها ٣

بعض ما فيها من قال فانكفات

(..)

\* وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ

(..)-١٨

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ

ابْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ زَوْجَ رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ إِذَا تَبَرَّزْنَ إِلَى الْمَنَاصِعِ وَهُوَ صَعِيدٌ

أَفِيحٌ وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْحِبُ

نِسَاءَكَ فَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ فخرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ

زَمْعَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي عِشَاءً وَكَانَتْ أَمْرَأَةً طَوِيلَةً

فَنَادَاهَا عُمَرُ الْأَقْدَرُ فَنَكَحَ يَأْسُودَةَ جِرْصًا عَلَى أَنْ يُنْزَلَ الْحِجَابُ قَالَتْ عَائِشَةُ

فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْحِجَابَ حَدَّثَنَا عُمَرُ وَالتَّائِقُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ

(..)

سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ضَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

(٢١٧١)-١٩

يَحْيَى وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا

أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا لَا يَدْتِنَنَّ رَجُلٌ

عِنْدَ أَمْرَأَةٍ تَيْبٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَاكِحًا أَوْ ذَا مَحْرَمٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا

(٢١٧٢)-٢٠

لَيْثُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالذُّخُولَ عَلَى

النِّسَاءِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ الْجَمُومَ قَالَ الْجَمُومُ الْمَوْتُ

وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ عُمَرُو بْنِ الْحَارِثِ وَاللَّيْثِ بْنِ

(..)

سَعْدٍ وَحَيُّوَةَ بْنِ شَرِيحٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ حَدَّثَهُمْ بِهَذَا الْإِسْنَادِ

مِثْلَهُ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ وَسَمِعْتُ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ

(..)-٢١

الْجَمُومُ أَخُ الزَّوْجِ وَمَا أَشْبَهَهُ مِنْ أَقَارِبِ الزَّوْجِ ابْنِ أُمِّهِ وَنَحْوِهِ حَدَّثَنَا هُرُونُ

(٢١٧٣)-٢٢

قولها اذا تبرزن الى المناصع  
اي اذا خرجن الى البراز  
لتفشاء الحاجة والمناصع جمع  
منصع وهذه المناصع المواضع  
قال الازهرى اراها مواضع  
خارج المدينة وهو مقصود  
قولها وهو صعيد افيح  
اي ارض منسعة والافيح  
بالفاء المكان الواسع وكذا  
البراز الفضاء الواسع وهو  
بفتح الباء ويكنى به عن  
الحاجة قال الخطابي واكثر  
الرواة يقولون بكسر الباء  
وهو غلط لان البراز بالكسر  
مصدر بارزت الرجل مبارزة  
وبرازا  
قولها حرصا على ان ينزل  
المخ قال العمري بصيغة الجهول  
وقال القسطلاني وفي نسخة  
في الفرع بصيغة المعلوم فيه  
منقبة عظيمة ظاهرة لعمر  
ابن الخطاب رضاه الله عنه  
وفيه تشبيه اهل الفضل  
والكبار على مصالحيهم  
ونسبحتهم وتكرار ذلك

باب

تحريم الخلوة بالاجنبية  
والدخول عليها

عليهم الخ نوى قال العمري  
ثم اعلم ان الحجاب كان  
في السنة الخامسة في قول  
قتادة وقال ابو عبيد في  
الثالثة وقال ابن اسحق

بعد اسلمة وعند ابن سعيد  
في الرابعة في ذي القعدة اه  
قوله عليه السلام الا لا يتن  
المخ قال العلماء انما خص  
الثيب لكونها التي يدخل  
عليها غالبا واما البكر  
فصنوعة متصونة في العادة  
مجانبة للرجال اشد مجانبة  
فلم يمتنع الى ذكرها ولانه  
من باب التنبيه لانه اذا نسي  
عن الثيب التي يتساهل  
الناس في الدخول عليها  
في العادة فالبكر اولى وفي  
هذا الحديث والاحاديث بعده

تحريم الخلوة بالاجنبية وابعاد  
الخلوة بمحارمها وهذا ان  
الامر ان يجمع عليهما اه نوى

قوله افرأيت الجمور يعنى  
اخبرني يا رسول الله هل  
يجوز دخول الجمور على المرأة  
وهو على ما فسره الليث  
اخوارزوج وما اشبهه من  
اقارب الزوج ابن العم ونحوه

قال

قال

قال

قال

قال

قال

قال

(٨)

حديث (١٨/٢١٧٠): تحفة (١٦٤٩٥، ١٦٥٤٢) خ (١٤٦، ١٤٧) التحف (١٥٢٣٤، ١٥٢٧٦).  
حديث (١٩/٢١٧١): تحفة (٢٩٩٠) ن (٩٢١٥ الكبرى) التحف (٢٧٨٠).  
حديث (٢١، ٢٠/٢١٧٢): تحفة (٩٩٥٨) خ (٥٢٣٢) ت (١١٧١) ن (٩٢١٦ الكبرى) التحف (٩٢٣٨).  
حديث (٢٢/٢١٧٣): تحفة (٨٨٧٢) ن (٩٢١٧، ٨٣٩٠ الكبرى) التحف (٨٢٣٥).

قوله ان نفرا من بني هاشم قال السنوسي لعله كان هذا الدخول قبل نزول الحجاب وقبل ان يتقدم له في ذلك امر اوسى واما تكلم ابو بكر بمقتضى الفيرة الجيلية كما وقع لعمر في الحجاب اه  
قوله عليه السلام على مغبة المغيبة بضم الميم وكسر الفين المعجمة واسكان الياء وهى التي غاب عنها زوجها والمراد غاب زوجها عن منزلها سواء غاب عن البلد بان سافر او غاب عن المنزل وان كان في البلد الخ نووى وقال ايضا ثم ان ظاهر هذا الحديث جواز خلوة الرجلين او الثلاثة بالاجنبية والمشهور عند اصحابنا تحريمه فيتاوول

باب

(٩)

بيان انه يستحب لمن روى خاليا بامرأة وكانت زوجته او محرما له ان يقول هذه فلانة ليدفع ظن السوءه الحديث على جماعة يمد وقوع المواطأة منهم على الفاحشة لصلاحهم او مروءتهم او غير ذلك وقد اشار القاضى الى نحو هذا التأويل والله اعلم  
قوله رجل او اثنتان قال في المبارق شك من الراوى وفي قوله اثنتان دون رجلان اشارة الى ان المراد بهما العدد صغيرين كانا او كبيرين اه  
قوله عليه السلام يا فلان هذه الخ فيه استحباب التحرز من التعرض لسوء ظن الناس في الانسان وطلب السلامة اه نووى  
قوله من كنت اظن به الخ هذا بيان منه انه برئ من سوء الظن في حقه عليه السلام  
قوله عليه السلام على رسلكما قال العيني بكسر الراء اى على هينكما وقال ابن فارس الرسل السير السهل وضبطه بالفتح وجاء فيه الكسر والفتح بمعنى التؤدة وترك المعجلة وقيل بالكسر التؤدة وبالفتح الرفق واللين والمعنى متقارب اه

ابن معروف حدثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو ح وحدثني ابو الطاهر اخبرنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث ان بكر بن سواده حدثه ان عبد الرحمن بن جبير حدثه ان عبد الله بن عمرو بن العاص حدثه ان نفرا من بني هاشم دخلوا على اسماء بنت عميس فدخل ابو بكر الصديق وهى تحته يومئذ فراهم فكره ذلك فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لم ارا الا خيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد برأها من ذلك ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال لا يدخلن رجل بعد يومى هذا على مغيبة الا ومعه رجل او اثنتان \* حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مع اخدى نسايه فر به رجل فدعاه فجاء فقال يا فلان هذه زوجتي فلانة فقال يا رسول الله من كنت اظن به فلم اكن اظن بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يجربى من الانسان مجربى الدم وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد (وتقاربا في اللفظ) قالوا اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن علي بن حسين عن صفية بنت حيي قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم مُعْتَكِفاً فآيئته ازوره لئلا فحشته ثم فئت لا نقب فقام معي ليقلبي وكان مسكنها في دار اسامة بن زيد فر رجلان من الانصار فلما رآيا النبي صلى الله عليه وسلم اسرعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم على رسلكما انها صفية بنت حيي فقلا سبحان الله يا رسول الله قال ان الشيطان يجربى من الانسان مجربى الدم واني خشيت ان يقذف في قلوبكما شرأ او قال شيئا \* وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي اخبرنا ابو اليان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرنا علي بن حسين ان صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها

(جاءت)

٢٣- (٢١٧٤)

٢٤- (٢١٧٥)

٢٥- (..)

قوله عليه السلام ان الشيطان يجربى من الانسان مجربى الدم وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد (وتقاربا في اللفظ) قالوا اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن علي بن حسين عن صفية بنت حيي قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم مُعْتَكِفاً فآيئته ازوره لئلا فحشته ثم فئت لا نقب فقام معي ليقلبي وكان مسكنها في دار اسامة بن زيد فر رجلان من الانصار فلما رآيا النبي صلى الله عليه وسلم اسرعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم على رسلكما انها صفية بنت حيي فقلا سبحان الله يا رسول الله قال ان الشيطان يجربى من الانسان مجربى الدم واني خشيت ان يقذف في قلوبكما شرأ او قال شيئا \* وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي اخبرنا ابو اليان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرنا علي بن حسين ان صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها

حديث (٢٣/٢١٧٤) : تحفة (٣٢٨) د (٤٧١٩) التحف (٣٢٠).

حديث (٢٥، ٢٤/٢١٧٥) : تحفة (١٥٩٠١) خ (٢٠٣٥، ٢٠٣٨، ٢٠٣٩، ٣١٠١، ٣٢٢١، ٦٢١٩، ٧١٧١) د (٢٤٧٠، ٢٤٧١، ٤٩٩٤)

ن (٣٣٣٤، ٣٣٥٦-٣٣٥٩ الكبرى) ق (١٧٧٩) التحف (١٤٦٨٠).



عليه السلام ان يلقى الشيطان  
في قلوبها فيهلكا فان ظن  
السوء بالانبياء كفر بالاجماع  
والكبار غير جائزة عليهم  
اه

قوله اذ اقبل نفر اى  
اقبلوا اولاً من الطريق  
فدخلوا المسجد مارين به  
ثم اقبل اثنان الى مجلس  
النبي عليه السلام واشاعلم

جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم تزوره في أعسكافه في المسجد في العشر  
الأواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تتقلب وقام النبي صلى الله  
عليه وسلم يقلبها ثم ذكر بمعنى حديث معمر غير أنه قال فقال النبي صلى الله  
عليه وسلم إن الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدم ولم يقل يجربى \* حدثنا  
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي  
طَلْحَةَ أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ إِذْ أَقْبَلَ نَفَرٌ ثَلَاثَةٌ  
فَأَقْبَلَ أَشَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَهَبَ وَاحِدٌ قَالَ فَوَقَفْنَا عَلَى  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلْمَةِ فَجَلَسَ فِيهَا  
وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ وَأَمَّا الثَّلَاثُ فَأَذْبَرُ ذَاهِبًا فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ  
وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ  
وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا حَرْبٌ (وَهُوَ ابْنُ شَدَّادٍ)  
ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا أَبَانُ فَلَا جَمِيعًا حَدَّثَنَا  
يُحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ إِسْحَاقَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَهُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ  
بِمِثْلِهِ فِي الْمَعْنَى \* وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ  
رُحْمِ بْنِ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُضْمِنَنَّ أَحَدُكُمْ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ  
يُحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا  
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يُحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ  
الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

(٢١٧٦)-٢٦

(..)

(٢١٧٧)-٢٧

(..)-٢٨

(١٠)

باب

من أتى مجلساً فوجد  
فرجة فجلس فيها والى  
وراءهم

قوله فرأى فرجة الفرجة  
بضم الفاء وفتحها الخلل  
بين الشيئين ويقال لها  
الفرج ومنه قوله تعالى  
ومالها من فروج جمع فرج  
وأما الفرجة التي هي الراحة  
من النعم فحكى الأزهري في  
قائها الحركات الثلاث اه ابى  
قوله في الحلقة قال القسطلاني  
باسكان اللام لا يفتحها  
على المشهور قال العسكري  
هي كل مستدير خالي الوسط  
والجمع حلق يفتح الحاء  
واللام اه

قوله عليه السلام اما  
أحدهم فيه حذف تقديره  
قالوا اخبرنا عنهم يارسل  
الله والله اعلم

قوله عليه السلام فاوى  
الى الله بقصر الهمة لانه  
لازم فيستعمل منه بقصرها  
اي لجأ اليه تعالى والله اعلم  
قوله عليه السلام فاستحيا  
الله منه هون باب المشاكلة  
اي رضى عنه ورحمه والله  
اعلم

(١١)

باب

تحريم اقامة الانسان  
من موضعه المباح  
الذي سبق اليه

قوله عليه السلام فاعرض  
اي عن مجلس رسول الله  
ولم يلتفت اليه بل ولى  
مذبراً ( فاعرض الله عنه )  
اي جازاه بان سخط عليه  
كذا في السراج

قوله عليه السلام لا يقين  
احدكم الخ هذا النهي  
للتحريم فمن سبق الى موضع  
مباح في المسجد وغيره  
يوم الجمعة او غيره لصلاة

او غيرها فهو احق به ويحرم على غيره اقامته لهذا الحديث الا ان اصحابنا استثنوا منه ما اذا الف من المسجد موضعا يفتى فيه او يقرأ قرآنا او غيره  
من العلوم الشرعية فهو احق به واذا حضر لم يكن لغيره ان يقعد فيه اه نووي وفي الابي وقيل النهي للكرامة لانه غير ملوك قبل الجولس فكذلك بعده اه

حديث (٢٦/٢١٧٦): تحفة (١٥٥١٤) خ (٦٦، ٤٧٤) ت (٢٧٢٤) ن (٥٩٠٠، ٥٩٠١ الكبرى) التحف (١٤٢٩٩).

حديث (٢٧/٢١٧٧): تحفة (٨٣١١) التحف (٧٧٠٨).

حديث (٢٨/٢١٧٧): تحفة (٧٥٤١، ٧٧١٣، ٧٧٧٧، ٧٨٦٦، ٧٩٦٠، ٨٠٤١، ٨١٠٢، ٨١٩٥) خ (٩١١) ت (٢٧٤٩).

التحف (٦٩٨٨، ٧١٤٥، ٧٢٠٣، ٧٢٨٩، ٧٣٧٨، ٧٤٥٣، ٧٥١٠، ٧٦٠٠).

(وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ وَأَبْنُ ثُمَيْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَقْعَدِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي فُؤَادٍ أَخْبَرَنَا النَّصَّائِيُّ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِي الْحَدِيثِ وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي جُرَيْجٍ قُلْتُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ قَالَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ثُمَّ يَجْلِسُ فِي مَجْلِسِهِ وَكَانَ أَبُو عُمَرَ إِذَا قَامَ لَهُ رَجُلٌ عَنْ مَجْلِسِهِ لَمْ يَجْلِسْ فِيهِ وَحَدَّثَنَا هَمْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ لِيُخَالِفَ إِلَى مَقْعَدِهِ فَيَقْعُدَ فِيهِ وَلَكِنْ يَقُولُ أَفْسَحُوا \* وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ وَقَالَ قُتَيْبَةُ أَيْضًا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ ح

(وحدثنا)

قوله عليه السلام ولكن تفسحوا اي ولكن يقول تفسحوا بمعنى ليقل والله اعلم قوله وزاد في حديث الخ اي زاد محمد بن رافع في حديث ابن جريج قلت وان لم يذكر هذه الزيادة في حديث ابن ابي فديك والله اعلم قوله وكان ابن عمر الخ قال النووي هذا منه رضي الله عنه ورع وليس قعوده فيه حراما اذا قام برضاه لكنه تورع عنه لوجهين احدهما انه ربما استنحي منه انسان فقام له من مجلسه من غير طيب قلبه فسد ابن عمر الباب ليسلم من هذا والثاني ان الايثار بالقرب مكروه او خلاف الاولى فكان ابن عمر يتنعم من ذلك ثلاثا يرتكب احد بسببه مكروها او خلاف الاولى بان يتأخر عن موضعه من الصف الاول ويؤثر به وشبه ذلك قال اصحابنا وانما يحمى الايثار بحفظ النفس وامور الدنيا دون القرب والله اعلم اه نوى قوله عليه السلام ثم رجع اليه فهو احق به وهذا يدل على ان النهي في الحديث المتقدم للتحريم لانه اذا كان اولي به بعد القيام فاحرى قبله كذا في الابواب السنوسى لكن وجه الدلالة غير ظاهر يظهر بالتأمل والله اعلم

باب

اذا قام من مجلسه ثم عاد فهو احق به

باب

منع الخنثى من الدخول على النساء الاجانب

(١٢)

(١٣)

حديث (٢١٧٧/٢٩): تحفة (٦٩٤٤) ت (٢٧٥٠) التحف (٦٤٥٤).

حديث (٢١٧٨/٣٠): تحفة (٢٩٥٨) التحف (٢٧٤٨).

حديث (٢١٧٩/٣١): تحفة (١٢٧١٤، ١٢٧٩٢) التحف (١١٧٩٩، ١١٨٧٣).

حديث (٢١٨٠/٣٢): تحفة (١٨٢٦٣) خ (٤٣٢٤، ٥٢٣٥، ٥٨٨٧) د (٤٩٢٩) ن (٩٢٤٥، ٩٢٤٩، ٩٢٥٠ الكبرى) ق (١٩٠٢، ٢٦١٤) التحف (١٦٨٨٢).

(...)

٢٩- (...)

(...)

٣٠- (٢١٧٨)

٣١- (٢١٧٩)

٣٢- (٢١٨٠)

وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ أَيْضًا (وَاللَّفْظُ هَذَا) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ مَخْتَنَا كَانَ عِنْدَهَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبَيْتِ فَقَالَ لِأَخِي أُمِّ سَلَمَةَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الطَّائِفَ عَدَا فَايَ أَدْلُكَ عَلَى بِنْتِ عَيْلَانَ فَانْهَاهَا تَقْبِلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ بِمِثْلِهَا قَالَ فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا يَدْخُلُ هَؤُلَاءِ عَلَيْكُمْ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَضُّ فَكَانُوا يَمْدُونَهُ مِنْ غَيْرِ أُولَى الْإِرْبَةِ قَالَ فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا وَهُوَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ وَهُوَ يَسْتَمُتُ امْرَأَةً قَالَ إِذَا أَقْبَلْتَ أَقْبَلْتَ بِأَرْبَعٍ وَإِذَا أَدْبَرْتَ أَدْبَرْتَ بِمِثْلِهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْآرَى هَذَا يَعْرِفُ مَا هَهُنَا لَا يَدْخُلَنَّ عَلَيْكَ فَقَالَتْ فَحَبَّبُوهُ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامٍ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ تَرَوُّجِي الرَّبِيرُ وَمَالَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا مَمْلُوكٍ وَلَا شَيْءٍ غَيْرَ فَرَسِهِ قَالَتْ فَكُنْتُ أَعْلِفُ فَرَسَهُ وَكَفَيْهِ مَوْنَتَهُ وَأَسْوَسُهُ وَأَدُقُّ النَّوَى لِناضِحِهِ وَأَعْلِفُهُ وَأَسْتَقِي الْمَاءَ وَأَخْرِزُ غَرَبَهُ وَأَعْجِنُ وَلَمْ أَكُنْ أَحْسِنُ أَخْبِرُ وَكَانَ يُخْبِرُنِي بِجَارَاتِي لِي مِنَ الْأَنْصَارِ وَكُنْتُ نِسْوَةَ صِدْقٍ قَالَتْ وَكُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الرَّبِيرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ رَأْسِي وَهِيَ عَلَى ثَلَاثِي فَرَسَخٍ قَالَتْ فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي فَلَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَدَعَانِي ثُمَّ قَالَ إِنْخِ لِي حِمْلِي خَلْفَهُ قَالَتْ فَاسْتَحْيَيْتُ وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ فَقَالَ وَاللَّهِ لِحِمْلِكَ النَّوَى عَلَى رَأْسِكَ أَشَدُّ مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ قَالَتْ حَتَّى أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِمُحَادِمٍ

قولها بعد ذلك بمحامد أى جارية تخدمنى يقال للذكر والأشياء خادم بلاهه أى نوى

لكن الطائفة

٣٣- (٢١٨١)

٣٤- (٢١٨٢)

قولها أقبل النوى قال النوى قاصر الفاعل أى انغمسه فيها لتنتهه من النوى الساقطة فيها أى أى النوى الذى قال فيه جواز ارتطاف الطروحات رقيقها اه دليل لجواز ارتطاف الامام من ريشاء والتفصيل فى هذا الباب فى النوى

قوله ان مختنا اختلف فى اسمه قال القاضى الأشهر ان اسمه هيت بكسر الهاء ومثناة تحت ساكنة ثم مشناة فوق قال اهل اللغة المختن هو بكسر النون وفتحها وهو الذى يشبه النساء فى اخلاقه وكلامه وحركاته وتارة يكون هذا خلقه من الاصل وتارة يتكلف الثانى الذى يتكلف اخلاق النساء وحركاتهن وهياتهن وكلامهن ويتزينا بزهن هو المذموم الذى جاء فى الاحاديث الصحيحة لعنه وهو بمعنى الحديث الآخر لعن الله المشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين بالنساء من الرجال بخلاف الاول فانه معذور لا اثم ولا عيب عليه لانه لا يصنع له فى ذلك ولهذا اقر النبي عليه السلام اولاً دخوله على النساء ولما ظهر انه يعرف اوصاف النساء انكر دخوله عليهن كما فى النوى

قوله تقبل باربع وتدبر الخ يعنى تقبل باربع عكن وتدبر بمسان عكن وهى

باب

جواز ارداف المرأة الاجنبية اذا اعيت فى الطريق جمع عكنة بضم العين والعكنة ما تطوى وتقى من لحم البطن سمنا والمراد ان اطراف العنك الاربع التى فى بطنها تظهر ثمانية فى جنبها قال الزركشى وغيره وقال بمان ولم يقل ثمانية والاطراف مذكرة لانه لم يذكرها كما يقال هذا الثوب سبع فى ثمان أى سبعة اذرع فى ثمانية اشبار فلما لم يذكر الاشبار انث لتأنيث الاذرع التى قبلها اه قال فى المصباح احسن من هذا انه جعل كلا من الاطراف عكنة تسمية للجزء باسم الكل فانث بهذا الاعتبار كما فى القسطلاني قولها فكنت اعلف الخ قال النوى هذا كله من المعروف والمروآت التى اطبق الناس عليها وهو

(١٤)

٣٥- (...)

وكأنما اعترفتي

فالتفتت

ذلك

فَكَفَّتْ سِيَّاسَةَ الْفَرَسِ فَكَأَنَّهَا اعْتَقَبَتْنِي **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْغُبَرِيِّ حَدَّثَنَا  
 حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ أَسْمَاءَ قَالَتْ كُنْتُ أَخْدُمُ الرَّبِيعِ  
 خِدْمَةَ الْبَيْتِ وَكَانَ لَهُ فَرَسٌ وَكُنْتُ أَسْوَسُهُ فَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْخِدْمَةِ شَيْئاً أَشَدَّ  
 عَلَيَّ مِنْ سِيَّاسَةِ الْفَرَسِ كُنْتُ أَحْتَسُّ لَهُ وَأَقُومُ عَلَيْهِ وَأَسْوَسُهُ قَالَ ثُمَّ إِنِّي  
 أَصَابْتُ خَادِماً جَاءَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبِيَّ فَأَعْطَاهَا خَادِماً قَالَتْ كَفَّتْ  
 سِيَّاسَةَ الْفَرَسِ فَأَلْقَتْ عَنِّي مَوْتَهُ جَاءَ نِي رَجُلٌ فَقَالَ يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ  
 فَقِيرٌ أَرَدْتُ أَنْ أَيْعَ فِي ظِلِّ دَارِكَ قَالَتْ إِنِّي إِنْ رَخَّصْتُ لَكَ أَبِي ذَاكَ الرَّبِيعِ  
 فَعَمَّالٌ فَاطْلُبْ إِلَيَّ وَالرَّبِيعُ شَاهِدٌ جَاءَ فَقَالَ يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ فَقِيرٌ أَرَدْتُ  
 أَنْ أَيْعَ فِي ظِلِّ دَارِكَ فَقَالَتْ مَا لَكَ بِالْمَدِينَةِ إِلَّا دَارِي فَقَالَ لَهَا الرَّبِيعُ مَا لَكَ  
 أَنْ تَمْنَعِي رَجُلًا فَقِيرًا يَيْسَعُ فَكَانَ يَيْسَعُ إِلَى أَنْ كَسَبَ فَبِعْتُهُ الْجَارِيَةَ فَدَخَلَ  
 عَلَيَّ الرَّبِيعُ وَمَنْعَهَا فِي حَجْرِي فَقَالَ هَبْهَا لِي قَالَتْ إِنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهَا **حَدَّثَنَا**  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ فَلَا يَتَنَاجَى أَثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَأَبْنُ عُثْمِينَ ح **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ عُثْمِينَ **حَدَّثَنَا** أَبِي ح  
**وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ)  
 كُلُّهُمُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ح **وَحَدَّثَنَا** قُنَيْسَةُ وَأَبْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ح **وَحَدَّثَنَا**  
 أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ **حَدَّثَنَا** حَمَادُ عَنْ أَيُّوبَ ح **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ الْمُثَنَّى  
**حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ **حَدَّثَنَا** شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَيُّوبَ بْنَ مُوسَى كُلُّهُ لَوْلَا  
 عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ **حَدَّثَنَا**  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورِ  
 ح **وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ

قولها احتشله اي اجمع الحشيشه

قوله جاء النبي عليه السلام سي فاعطاها خادما قال الابي وفي الاول ان الذي اعطاها الخادم ابو بكر رضي الله عنه ووجه الجمع ان يكون عليه السلام ارسلها اليها مع ابى بكر اه

قولها فجاءني رجل فقال يا ام عبد الله الخ قال السنوسي هذا يدل ان الذي تقرر في الشرع ان اصحاب الافنية احق بها فلا يقعد فيها للبيع الا باذنه بشرط ان لا يضيع على المارين

قولها فتعال فاطلب الخ هذا منها تعلم الحيلة في استرضاء الزبير هذا فيه

باب

(١٥)

تحريم مناجاة الاثني دون الثالث بغير رضاه حسن الملاطفة في تحصيل المصالح ومداراة الاخلاق الناس والله اعلم كذا في النووي

قولها فبعته الجارية ففيه دلالة على ان تصرف المرأة في البيع والابتاع بغير اذن زوجها نافذ وليس له ان يتحكم في مال الزوجة والله اعلم كذا في الابي

قوله عليه السلام اذا كان هي تامة وثلاثة فاعلها والتناجى التصاحد سرا وهذا بين اثني دون ثالث ممنوع لهذا الحديث الشريف لانه ربما يتوهم الثالث انهما يريدان به غائلة ومضرة وفيه بيان ادب المجالسة واكرام المجلس والله اعلم

٣٦- (٢١٨٣)

(...)

٣٧- (٢١٨٤)

(لزهير)

حديث (٢١٨٢/٣٥): تحفة (١٥٧٢٠) التحف (١٤٥١٠).

حديث (٢١٨٣/٣٦): تحفة (٧٥٧١، ٧٦٠١، ٧٩٧٢، ٨١٠٣، ٨٢٠٢، ٨٣١٢، ٨٣٧٢) خ (٦٢٨٨)

التحف (٧٠١٦، ٧٣٩٠، ٧٥١١، ٧٦٠٧، ٧٧٠٩، ٧٧٦٨).

حديث (٢١٨٤/٣٧): تحفة (٩٣٠٢) خ (٦٢٩٠) التحف (٨٦٣١).

لِزُهَيْرٍ) قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى  
أَتَانِ دُونَ الْآخِرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُخَرِّجَهُ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى**  
**وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَآبْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا**  
**وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ**  
**رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى أَتَانِ دُونَ صَاحِبَيْهِمَا**  
**فَإِنَّ ذَلِكَ يُخَرِّجُهُ **وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَمْسَى بْنُ يُونُسَ ح****  
**وَحَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا**  
**أَبْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَزِيُّ عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ**  
**أَبْنُ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ**  
**عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ إِذَا أَشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَفَاهُ جِبْرِيلُ قَالَ بِاسْمِ اللَّهِ يُبْرِكُ وَمِنْ كُلِّ دَاءٍ يَشْفِيكَ**  
**وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ وَشَرِّ كُلِّ ذِي عَيْنٍ **حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ****  
**حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزُ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ**  
**جِبْرِيلَ أتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَشْتَكَيْتَ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ بِاسْمِ اللَّهِ**  
**أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْعَيْنِ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ بِاسْمِ اللَّهِ**  
**أَرْقِيكَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ****  
**هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا**  
**وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَيْنُ حَقٌّ **وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ****  
**الدَّارِمِيُّ وَخِجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ**  
**حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَبِي طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ**

٣٨- (...)

(..)

٣٩- (٢١٨٥)

٤٠- (٢١٨٦)

٤١- (٢١٨٧)

٤٢- (٢١٨٨)

رواه  
الترمذي  
٤٠

قوله عليه السلام فلا يتناجى الخ المناجاة المسارة والتي القوم وتناجوا اي سار بعضهم بعضا ( من اجل ان يحزنه ) قال اهل اللغة يقال حزنه واحزنه وقرئ بهما في السبع وفي هذه الاحاديث النهي عن تناجى اثنين بحضرة ثالث وكذا ثلاثة واكثر بحضرة واحد وهو نهي تحريم كذا في النووي قولها اذا اشتكى معناه اذا مرض لا انه اخبر بما يجده من الالام والاستقراء يدل ان تداويه او اسكره انما هو بالرق لا بالادوية لانها انما تستعمل في الامراض التي من قبل فساد المزاج وضارحه صلى الله عليه وسلم خير الامثلة كذا في الابي والله اعلم

باب

الطب والمرض والرق  
قوله رماه جبريل الخ استقرار الشرع في اذن الرقية بايات القرآن والاذكار المعروفة فلا نهي فيها بل هي سنة كما تستفاد من هذه الاحاديث واما ماورد في الحديث في الذين يدخلون الجنة بغير حساب لا يرقون ولا يسترقون فحصول على الرقية من كلام الكفار والانفاظ المجهولة المعاني لانه يخاف من كونه كفرا او قريبا منه وجمع بعضهم بين الحديثين بان المدح في ترك الرقية محمول على الافضلية وبيان التوكل واما الفعل بالرقية فليسان الجواز مع كون تركها افضل واختلقت في رقية اهل الكتاب فجزوا ابو بكر رضي الله عنه وكرهها مالك خوفا ان يكون مما بدله ومن جزواها قال الظاهر انهم لم يبدلوا الرق فلتهم لهم غرض في ذلك بخلاف غيرها مما بدله والله اعلم ومن تطلب زيادة التفصيل فليرجع الى النووي


قوله باسم الله يبرك الاسم هنا المسمى فكأنه قال الله يبرك كما قال تعالى سبح اسم ربك اي سبح ربك كذا في الاكمال

(١٦)

قوله عليه السلام فلا يتناجى الخ المناجاة المسارة والتي القوم وتناجوا اي سار بعضهم بعضا ( من اجل ان يحزنه ) قال اهل اللغة يقال حزنه واحزنه وقرئ بهما في السبع وفي هذه الاحاديث النهي عن تناجى اثنين بحضرة ثالث وكذا ثلاثة واكثر بحضرة واحد وهو نهي تحريم كذا في النووي قولها اذا اشتكى معناه اذا مرض لا انه اخبر بما يجده من الالام والاستقراء يدل ان تداويه او اسكره انما هو بالرق لا بالادوية لانها انما تستعمل في الامراض التي من قبل فساد المزاج وضارحه صلى الله عليه وسلم خير الامثلة كذا في الابي والله اعلم

حديث (٣٨/٢١٨٤) : تحفة (٩٢٥٣) ت (٢٨٢٥) د (٤٨٥١) ق (٣٧٧٥) التحف (٨٥٨٨).  
حديث (٣٩/٢١٨٥) : تحفة (١٧٧٤٦) التحف (١٦٤٠٥).  
حديث (٤٠/٢١٨٦) : تحفة (٤٣٦٣) ت (٩٧٢) ن (١٠٠٥) اليوم واللييلة (٧٦٦٠ الكبرى) ق (٣٥٢٣) التحف (٤٠٥٧).  
حديث (٤١/٢١٨٧) : تحفة (١٤٦٩٦) خ (٥٧٤٠، ٥٩٤٤) د (٣٨٧٩) التحف (١٣٦٣٧).  
حديث (٤٢/٢١٨٨) : تحفة (٥٧١٦) ت (٢٠٦٢) ن (٧٦٢٠ الكبرى) التحف (٥٣٣٣).

قوله عليه السلام ولو كان شيء الخ وهو كما مؤكدة لقوله العين حق وفيها تشبيه على قوة بحيث يسبق القدر كان العين لكنها لا تسبق فكيف غيرها اه تسلطاني



سرعة تفوذها وتأثيرها في الذات والمعنى لو فرض ان شيئاً له قوة بحيث يسبق القدر كان العين لكنها لا تسبق فكيف غيرها اه تسلطاني

(٢١٨٩) - ٤٣

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعَيْنُ حَقٌّ وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ وَإِذَا اسْتَعْسَلْتُمْ فَأَغْسِلُوا \* حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَحَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودِيًّا مِنْ يَهُودِ بَنِي زُرَيْقٍ يُقَالُ لَهُ لَيْدُبْنُ الْأَعْصَمِ قَالَتْ حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا يَفْعَلُهُ حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْذَاتَ لَيْلَةٍ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ دَعَا ثُمَّ دَعَا ثُمَّ قَالَ يَا عَائِشَةُ أَشَعْرَتِ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فَمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ جَاءَنِي رَجُلَانِ فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رَأْسِي لِلَّذِي عِنْدَ رِجْلِي لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِي مَا وَجَعُ الرَّجُلِ قَالَ مَطْبُوبٌ قَالَ مَنْ طَبَّهُ قَالَ لَيْدُبْنُ الْأَعْصَمِ قَالَ فِي أَيِّ شَيْءٍ قَالَ فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ قَالَ وَجِبِّ طَلْعَةٍ ذَكَرَ قَالَ فَايَنْ هُوَ قَالَ فِي بَيْرٍ ذِي أَرْوَانَ قَالَتْ فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ثُمَّ قَالَ يَا عَائِشَةُ وَاللَّهِ لَكَ أَنْ مَاءُهَا تُفَاعَةُ الْحِنَاءِ وَلَكِنْ نَخَلُهَا رُؤُسُ الشَّيَاطِينِ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أَحْرَقْتَهُ قَالَ لَا أَمَّا أَنَا فَقَدْ عَافَانِي اللَّهُ وَكَرِهْتُ أَنْ أُبْرِ عَلَى النَّاسِ شَرًّا فَأَمَرْتُ بِهَا فَدَفِنْتُ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَحَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَاقَ أَبُو كُرَيْبٍ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ مُنِيرٍ وَقَالَ فِيهِ قَدْ هَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْبَيْرِ فَظَرَ إِلَيْهَا وَعَلَيْهَا نَخْلٌ وَقَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَخْرَجَهُ وَلَمْ يَقُلْ أَفَلَا أَحْرَقْتَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فَأَمَرْتُ بِهَا فَدَفِنْتُ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ امْرَأَةً يَهُودِيَّةً آتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا حَتَّى بَلَغَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ

اي تغلبته العين والمعنى لو امكن ان يسبق القدر شيء فيؤثر في فناء شيء وزواله قبل اوانه المقدر له سبقت العين القدر اه مرعاة

باب السحر

قوله عليه السلام واذا استعسلتم الخ كانوا يرون ان يؤمر العائن فيغسل اطرافه وما تحت الازار فصب غسالة على العين يستشفون بذلك فامرهم النبي عليه السلام ان لا يمتنعوا عن الاغتسال اذا اريد منهم ذلك اه مرعاة وكيفية الاغتسال والصب في النوى قليراجع قولها سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ قال الامام المازري مذهب اهل السنة وجمهور علماء الامة على اثبات السحر وان له حقيقة كحقيقة غيره من الاشياء الثابتة اه وقد ذكره الله تعالى في كتابه الحكيم فلا يلتفت الى قول من انكره والله اعلم قولها يخيل اليه انه يفعل الشيء الخ اي كان يخيل اليه انه يوطئ وهذا التخيل بالبصر لا الخلل تطرق الى العقل والقلب بل السحر تسلط على جسده الشريف وظواهر جوارحه اللطيفة وهذا ما يدخل لبسا على الرسالة والله اعلم قولها دعا رسول الله ثم دعا الخ فيه دليل على استحباب الدعاء عند حصول الامور المكروهات وتكريرها وحسن الالتجاء الى الله كذا في النوى

(١٧)

(٤٤) - (...)

قوله لا تظهر تسميتها بالمشاة

باب السم

قوله مطبوب اي مسحور يقال طبه اذا سحره قوله في مشط ومشاطة بضم الميم فيها المشط المرجل والمشاطة الشعر الذي يسقط من الرأس واللحية عند التسريح

(١٨)

قوله عليه السلام وجب بالجيم فيها ما يعني وهو دعاء طلع النخل وهو الغشاء الذي يكون عليه قوله في بئر ذي ارون هي بئر بالمدينة في بستان بن زريق قوله عليه السلام نقاعة الحناء نقاعة بضم النون الماء الذي ينقع فيه الحناء قوله في بئر ذي ارون هي بئر (فقال)

حديث (٤٣/٢١٨٩): تحفة (١٦٩٨٥) ق (٣٥٤٥) التحف (١٥٧٠٣).  
 حديث (٤٤/٢١٨٩): تحفة (١٦٨١٢) خ (٥٧٦٦) التحف (١٥٥٢٨).  
 حديث (٤٥/٢١٩٠): تحفة (١٦٣٣) خ (٢٦١٧) د (٤٥٠٨) التحف (١٤٩١).

فَقَالَتْ أَرَدْتُ لِأَقْتُلَكَ قَالَ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُسَلِّطَكَ عَلَيَّ ذَاكَ قَالَ أَوْ قَالَ عَلَيَّ قَالَ قَالُوا أَلَا نَقْتُلُهَا قَالَ لَا قَالَ فَمَازَلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ زَيْدٍ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ أَنَّ يَهُودِيَّةً جَعَلَتْ سَمَاءً فِي لَحْمٍ ثُمَّ آتَتْ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَعْوِ حَدِيثِ خَالِدٍ \* حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ زُهَيْرُ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الصُّحَيْ عَنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اشْتَكَى مِنْ آسَانٍ مَسَحَهُ يَمِينِهِ ثُمَّ قَالَ أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ وَأَشْفِ أَنْتَ الشَّافِيَ لِأَشْفَاءِ الْأَشْفَاءِ لَا يُعَادِرُ سَقَمًا فَلَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَثَقُلَ أَخَذَتْ بِيَدِهِ لِأَصْنَعُ بِهِ نَحْوَمَا كَانَ يَصْنَعُ فَانْتَرَعَ يَدَهُ مِنْ يَدِي ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَاجْعَلْنِي مَعَ الرَّفِيقِ الْأَعْلَى قَالَتْ فَذَهَبَتْ أَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ قَدْ قَضَى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَالِدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ سَفْيَانَ كُلِّ هُوَ لَا عَنْ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ فِي حَدِيثِ هُشَيْمٍ وَشُعْبَةَ مَسَحَهُ بِيَدِهِ قَالَ وَفِي حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ مَسَحَهُ يَمِينِهِ وَقَالَ فِي عَقَبِ حَدِيثِ يَحْيَى عَنْ سَفْيَانَ عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ فَحَدَّثْتُ بِهِ مَنْصُورًا فَحَدَّثَنِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ بِنَعْوِهِ وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا عَادَ مَرِيضًا يَقُولُ أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ أَشْفِهِ أَنْتَ الشَّافِيَ لِأَشْفَاءِ الْأَشْفَاءِ لَا يُعَادِرُ

(..)

٤٦- (٢١٩١)

(..)

٤٧- (..)

وَأَبِي النَّعْمَانِ

قوله عليه السلام ما كان الله ليسلطك الخ هذا لقوله تعالى والله يعصمك من الناس قلت يعارضه قوله في الآخرة أن قطعت اجبري فانه يقتضى انه مات بذلك ولذلك قال العلماء ان الله تعالى قد جمع له بذلك بين كرم النبوة وفضل الشهادة ويجاب بان المعنى ما كان الله ليسلطك على قتلى الآخرة اى

باب

استحباب رقية المريض قوله قَالُوا أَلَا نَقْتُلُهَا قَالَ لا قال القاضي عياض واختلف الآثار والعلماء هل قتلها النبي عليه السلام ام لا فوقع في الصحيح انهم قالوا اَلَا نَقْتُلُهَا قَالَ لا ومثله عن ابى هريرة وجابر وعن جابر من رواية ابى سلمة انه عليه السلام قتلها وفي رواية ابن عباس انه عليه السلام دفنها الى اولياءه بشر بن البراء بن معرور وكان اكل منها فأت بها فقتلها وقال ايضا وجه الجمع بين هذه الروايات انه لم يقتلها اولا حين اطلع على سمها فلما مات بشر سلمها لاوليائه فقتلوها قصاصا

قوله فاقلت اعرفها اى قال انس فاقلت اعرف اى في لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم بتغيير لون او تنويه او غير ذلك والمهوات بفتح اللام والهاء جمع لهواة وهى اللحمه الحمراء المعلقة فى اصل الحنك وفى التركية «كوجك ديل» قوله عليه السلام لا يغادر اى لا يترك سقما السقم بضم السين وسكون القاف ويفتحهما لفتان وفيه استحباب الرقية بالقرآن وبالاذكار قوله عليه السلام واجعلنى مع الرفيق الخ يعنى من الملائكة والنبين وقيل يعنى به الله تعالى وهو بعيد من جهة اللسان اه اى قوله عليه السلام اذهب الباس والباس بغير همزة للمواخاة وفى الفرع بالهمزة

(١٩)

قوله عليه السلام اذهب  
الباس الخ وفي البخاري  
اللهم رب الناس اذهب الخ  
قال الابي فيه جواز الرق  
والدعاء بالشفاء وفيه ايضا  
جواز السج في الدعاء اذا  
لم يكن مقصودا او متكلفا اه  
قوله ومسلم بن الخ عطف  
على عبيدالله لا على ابراهيم  
كاستفاد من سندي البخاري  
والله اعلم

قوله عليه السلام لا كاشف له  
الخ فيه اشارة الى ان كل  
ما يقع من الدواء والتداوي  
ان لم يصادف تقدير الله  
تعالى فلا ينجح اه عيني  
قوله اذا مرض احد من  
اهله الخ المعوذات بكسر  
الواو والثفت نفع لطيف  
بلا ريق فيه استحباب النفث  
في الرقية وقد اجعوا على  
جوازه واستحبه الجمهور  
من الصحابة والتابعين ومن  
بعدهم اه نوى ونامارق  
بالمعوذات لانهم جامعات  
للاستعاذة من كل المكروهات  
جملة وتفصيلا ففي الاستعاذة  
من شر ما خلق قيدخل فيه  
كل شيء ومن شر النفثات  
في العقده ومن السواحر ومن  
شر الحاسدين ومن شر  
الوسواس الخناس والله اعلم  
نوى

باب

رقية المريض بالمعوذات  
والنفث  
قولها كان اذا اشتكى الخ  
فيه اذا مرض الانسان فعليه  
ان يتعوذ بالمعوذات على  
نفسه وينفث ويمسح بيده  
على ما اتصل اليه يده من  
يدنه ولكم في رسول الله  
اسوة حسنة

(٢٠)

سَمَّمَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ  
مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الصُّحَيْبِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَى الْمَرِيضَ يَدْعُو لَهُ قَالِ أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ وَأَشْفِ أَنْتَ  
الشَّافِي لِأَشْفَاءِ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لَا يُعَادِرُ سَقَمًا وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ فَدَعَا لَهُ  
وَقَالَ وَأَنْتَ الشَّافِي وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى  
عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَمُسْلِمِ بْنِ صَبِيحٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ  
عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْلِكُ حَدِيثَ أَبِي عَوَّانَةَ وَجَرِيرٍ  
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَا حَدَّثَنَا  
أَبْنُ مُنْزِرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
كَانَ يَرْقِي بِهَذِهِ الرُّقِيَةِ أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ بِيَدِكَ الشِّفَاءُ لَا كَاشِفَ لَهُ  
إِلَّا أَنْتَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ  
\* حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَا حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ  
هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِذَا مَرَضَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ نَفَثَ عَلَيْهِ بِالْمَعْوِذَاتِ فَلَمَّا مَرَضَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ  
فِيهِ جَعَلْتُ أَنْفُثُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُهُ بِيَدِي نَفْسِهِ لِأَنَّهَا كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكَهٍ مِنْ يَدِي  
وَفِي رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ بِمَعْوِذَاتِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ  
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اشْتَكَى  
يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوِذَاتِ وَيَنْفُثُ فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُ  
عَنْهُ بِيَدِهِ رَجَاءً بَرَكَتِهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا أَبُو  
وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا

(معمر)

حديث (٤٩/٢١٩١): تحفة (١٦٨٤٥، ١٧٠٠٤، ١٧١٣٥) ن (١٠٢٠ اليوم واللييلة) التحف (١٥٥٦٢، ١٥٧٢٢، ١٥٨٤٢).

حديث (٥٠/٢١٩٢): تحفة (١٦٩٦٤) التحف (١٥٦٨١).

حديث (٥١/٢١٩٢): تحفة (١٦٤٢٦، ١٦٥٨٩، ١٦٦٣٨، ١٦٧٠٧) خ (٤٤٣٩، ٥٠١٦، ٥٧٣٥، ٥٧٤٨، ٥٧٥١) د (٣٩٠٢).

ن (٧٥٤٤، ٧٥٤٩ الكبرى، ١٠٠٩ اليوم واللييلة) ق (٣٥٢٩) التحف (١٥١٦٨، ١٥٣٦٨، ١٥٤٣٠، ١٥٣١٩).

٤٨- (..)

(..)

٤٩- (..)

(..)

٥٠- (٢١٩٢)

٥١- (..)

(..)



مَعْمَرُ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا رُوْحٌ ح وَحَدَّثَنَا عُمَةُ بْنُ  
 مُكْرَمٍ وَآحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التَّوْفَلِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ كَلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ  
 أَخْبَرَنِي زِيَادٌ كُلُّهُمُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِإِسْنَادٍ مَالِكٍ نَحْوَ حَدِيثِهِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ  
 أَحَدٍ مِنْهُمْ رَجَاءٌ بَرَكْتِهَا إِلَّا فِي حَدِيثِ مَالِكٍ وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ وَزِيَادٍ  
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اشْتَكَى نَفَثَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ وَمَسَحَ  
 عَنْهُ بِيَدِهِ \* **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ**  
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الرَّقِيقَةِ فَقَالَتْ  
 رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الرَّقِيقَةِ مِنْ  
 كُلِّ ذِي حِمَّةٍ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مُعِينَةَ عَنِ إِبْرَاهِيمَ  
 عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ بَيْتٍ  
 مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الرَّقِيقَةِ مِنَ الْحِمَّةِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ**  
 وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالُوا حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ  
 عَنْ عُمَرَ عَنِ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اشْتَكَى الْإِنْسَانَ  
 الشَّيْءَ مِنْهُ أَوْ كَانَتْ بِهِ قُرْحَةٌ أَوْ جُرْحٌ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْصِبِعُهُ  
 هَكَذَا وَوَضَعَ سَفِيَانُ سَبَابَةَ بِالْأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَهَا بِاسْمِ اللَّهِ تَرْبَةً أَرْضِنَا بِرِيقَةٍ  
 بَعْضُنَا لِيُشْفَى بِهِ سَقَمُنَا بِإِذْنِ رَبِّنَا قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ لِيُشْفَى وَقَالَ زُهَيْرُ لِيُشْفَى  
 سَقَمُنَا **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ**  
 أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لهُمَا) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ  
 حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شَدَّادٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُهَا أَنْ تَسْتَرِّيَ مِنَ الْعَيْنِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ**  
 قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا**

سَأَلَتْ عَنْ عَائِشَةَ نَحْوَ

(٢١٩٣)-٥٢

٥٣- (...)

٥٤- (٢١٩٤)

٥٥- (٢١٩٥)

(..)

٥٦- (...)

باب  
 استحباب الرقية من  
 العين والتملة والحمة  
 والنظرة

(٢١)

قوله ذي حمة هي بحاء مهمله  
 مضمومة ثم ميم مخففة وهي  
 السمومعناه اذن في الرقية  
 من كل ذات سم اه نووى وقال  
 السنوسى ويطلق ايضا  
 على ابرة العقرب للمجاورة  
 لان منها يخرج السم واصلها  
 حمى او حموزن صرد فالحاء  
 فيها بدل من الواو والياء اه

قوله باسم الله تربة ارضنا  
 بريقة بعضنا الخ قال في  
 المرقاة والتقدير اترك  
 باسم الله هذه تربة الخ اه  
 قال جمهور العلماء المراد  
 بارضنا هنا جملة الارض وقيل  
 ارض المدينة خاصة لبركتها  
 والريقة اقل من الريق ومعنى  
 الحديث انه يأخذ من ريق  
 نفسه على اصبعه السبابة  
 ثم يضمها على التراب فيعلق  
 بها منه شئ فيمسح به  
 على الموضع الجريح او العليل  
 ويقول هذا الكلام في حال  
 المسح والله اعلم نووى  
 قال القاضى البيضاوى قد  
 شهدت المباحث الطبية على  
 ان الريق له مدخل في النضج  
 وتعديل المزاج ولتراب  
 الموطن تأثير في حفظ المزاج  
 الاصلى ودفع نكايه المضرات  
 والمرض والرقق والعزائم  
 آثار مجيبة تتقاعده العقول  
 عن الوصول الى كنهها اه  
 قسطلانى

٣ م سابع

حديث (٥٢/٢١٩٣): تحفة (١٦٠١١) خ (٥٧٤١) ن (٧٥٣٩ الكبرى) التحف (١٤٧٨٠).  
 حديث (٥٣/٢١٩٣): تحفة (١٥٩٧٧) ق (٣٥١٧) التحف (١٤٧٤٧).  
 حديث (٥٤/٢١٩٤): تحفة (١٧٩٠٦) خ (٥٧٤٥، ٥٧٤٦) د (٣٨٩٥) ن (٧٥٥٠ الكبرى) (١٠٢٣ اليوم والليلة) ق (٣٥٢١) التحف (١٦٥٥٥).  
 حديث (٥٦، ٥٥/٢١٩٥): تحفة (١٦١٩٩) خ (٥٧٣٨) ن (٧٥٣٦ الكبرى) ق (٣٥١٢) التحف (١٤٩٦١).

(٥٧-٢١٩٦)

أَبِي حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ  
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنِي أَنْ أَسْتَرِّقَ مِنَ الْعَيْنِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

(٥٨-...)

يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ  
مَالِكٍ فِي الرُّقِيِّ قَالَ رُخِّصَ فِي الْحِمَّةِ وَالْتِمَلَةِ وَالْعَيْنِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

(٥٩-٢١٩٧)

أَبِي سَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ سُفْيَانَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا حَسَنُ (وَهُوَ ابْنُ صَالِحٍ) كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمِ

عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ قَالَ رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فِي الرُّقِيَةِ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحِمَّةِ وَالْتِمَلَةِ وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

الْحَارِثِ حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي  
مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ

أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِجَارِيَةٍ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى

(٦٠-٢١٩٨)

بِوَجْهِهَا سَفْعَةً فَقَالَ بِهَا نَظْرَةٌ فَاسْتَرْقُوا لَهَا يَعْنِي بِوَجْهِهَا صُفْرَةً حَدَّثَنِي  
عُقْبَةُ بْنُ مَكْرَمٍ الْعَمِّيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ وَآخِبَنِي

أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَلِ  
حَزْمٍ فِي رُقِيَةِ الْحَيَّةِ وَقَالَ لِأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ مَا لِي أَرَى أَجْسَامَ بَنِي أَخِي

ضَارِعَةَ تُصِيبُهُمُ الْحَاجَةُ قَالَتْ لِأَوْلَادِكِنَّ الْعَيْنُ تُسْرِعُ إِلَيْهِمْ قَالَ أَرْقِيهِمْ  
قَالَتْ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ أَرْقِيهِمْ وَحَدَّثَنَا حَاتِمُ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ

(٦١-٢١٩٩)

عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ  
أَرْخَصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رُقِيَةِ الْحَيَّةِ لِبَنِي عَمْرٍو قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ

وَسَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ لَدَعْتُ رَجُلًا مِنَّا عَقْرَبُ وَنَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ

(رسول)

قوله والتملة الغلظة بفتح  
النون واسكان الميم قروح  
تخرج في الجنب وفي هذه  
الاحاديث استحباب الرقية  
لهذه المساهات ومع هذا  
لايستفاد منها ان الرخصة  
مخصوصة لهذه الثلاثة بل  
الترخيص ورد على السؤال  
عنها ولو سئل عن غيرها  
لاذن فيه ايضا وقد ورد  
انه صلى الله عليه وسلم رقى  
في غير هذه الثلاثة والله  
اعلم  
قوله عليه السلام ما لى ارى  
اجسام الخ يعنى باخيه  
جعفر بن ابى طالب وابناؤه  
عبدالله ومحمد ومعنى  
ضارعة) تحيفة ضعيفة  
واصل الضراعة الخضوع  
والذل لاه ابى وفى الزرقانى  
وروى قاسم بن اصبح عن  
جابر انه صلى الله عليه وسلم  
قال لاسماء بنت عميس ماشان  
اجسام بنى اخى ضارعة  
اتصيبهم حاجة قالت لا  
ولكن تسرع اليهم العين  
أفترقيهم قال ومذا فرضت  
عليه فقال ارقئهم اه  
قوله عليه السلام تصيبهم  
الحاجة اى الجوعة والله  
اعلم

حديث (٥٨، ٥٧/٢١٩٦): تحفة (١٧٠٩) ن (٧٥٤١ الكبرى) ت (٢٠٥٦، ٢٠٥٦م) ق (٣٥١٦) التحف (١٥٦٦).

حديث (٥٩/٢١٩٧): تحفة (١٨٢٦٦) خ (٥٧٣٩) التحف (١٦٨٨٥).

حديث (٦٠/٢١٩٨): تحفة (٢٨٥٥) التحف (٢٦٤٥).

حديث (٦١/٢١٩٩): تحفة (٢٨٥٤) التحف (٢٦٤٤).

قوله عليه السلام من استطاع  
منكم الخ قال الاي احاديث  
الباب في الرقي انما هي بعد  
وقوع الموجب واما قبل  
مما يتق من الطوارق والسوم  
والشرو فبدل على جوازه  
حديث البخاري عن عائشة  
رضي الله عنها انه صلى الله  
عليه وسلم كان اذا اوى  
الى فراشه نفض في كفيه  
يقول هو الله احد بالمعوذتين  
ثم يمسح بهما وجهه وما  
بلغت يده من جسده اه

قولهم وانك نهيت عن الرقي  
قال فعرضوها فيه حذف  
فانهم لما قالوا كانت عندنا  
رقية نرق الخ قال عليه  
السلام اعرضوا على قال  
جاير فعرضوها الخ

قوله عليه السلام فلينفعه  
اي ندبا مؤكدا وقد يجب  
وحذف المنتفع به لارادة  
التعميم اه مناوي  
قوله فروا بجي اي بقبيلة  
من قبائل العرب

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَقِي قَالَ مَنْ اسْتَطَاعَ  
مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فليَفْعَلْ وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي  
حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيْمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أَرَقِيهِ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَمْ يَقُلْ أَرَقِي حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ  
قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كَانَ لِي خَالٌ يَرْقِي  
مِنَ الْعَقْرَبِ فَهَيَّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرَّقِيِّ قَالَ فَأَتَاهُ فَقَالَ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرَّقِيِّ وَأَنَا أَرَقِي مِنَ الْعَقْرَبِ فَقَالَ مَنْ اسْتَطَاعَ  
مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فليَفْعَلْ وَحَدَّثَنَا هُ عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيْمٌ  
عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا  
الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ نَهَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَنِ الرَّقِيِّ لِحَافِ آلِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا  
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ كَانَتْ عِنْدَنَا رُقِيَةٌ تَرْقِي بِهَا مِنَ الْعَقْرَبِ وَإِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرَّقِيِّ  
قَالَ فَعَرَضُوهَا عَلَيْهِ فَقَالَ مَا أَرَى بَأْسًا مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَهُ أَخَاهُ فليَفْعَلْ  
\* حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ كُنَّا نَرْقِي  
فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ فَقَالَ أَعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ  
لَا بَأْسَ بِالرَّقِيِّ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ  
عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا فِي سَفَرٍ فَمَرُّوا بِحَيٍّ مِنْ أَحْبَاءِ الْعَرَبِ  
فَاسْتَضَافُوهُمْ فَلَمْ يُضِيفُوهُمْ فَقَالُوا لَهُمْ هَلْ فِيكُمْ رَاقٍ فَإِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ لَدَيْغٍ  
أَوْ مُصَابٍ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ نَعَمْ فَأَتَاهُ فَرَقَاهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَبَرَأَ الرَّجُلُ

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش الخ

ابو بصير

(٢٢)

باب

لا بأس بالرقى ما لم يكن  
فيه شرك

قوله لديغ اللديغ اللدوغ  
ويسمى ايضا سليما تقاؤلا  
كما قال في الآخر ان سيد الحي  
سلم

(٢٣)

باب

جواز أخذ الاجرة  
على الرقية بالقرآن  
والاذكار

قوله فرقاه فاتحة الخ قال  
النووي هذا الراقي ابو سعيد  
الخدري الراوي كذا جاء  
مبيناً في رواية اخرى في  
غير مسلم اه

حديث (٦٣، ٦٢/٢١٩٩): تحفة (٢٣٠٧) ق (٣٥١٥) التحف (٢١٤٠).

حديث (٦٤/٢٢٠٠): تحفة (١٠٩٠٣) د (٣٨٨٦) التحف (١٠١٢٦).

حديث (٦٥/٢٢٠١): تحفة (٤٢٤٩) خ (٢٢٧٦، ٥٧٣٦، ٥٧٤٩) د (٣٤١٨، ٣٩٠٠) ت (٢٠٦٤)

ن (١٠٢٨، ١٠٢٩ اليوم والليلة) (٧٥٣٣، ٧٥٤٧ الكبرى) ق (٢١٥٦) التحف (٣٩٥١).

قوله فاعطى قطيعاً من غنم القطيع هو الطائفة من الغنم وسائر الغنم قال اهل اللغة الغالب استعماله في ما بين العشر والاربعين وقيل ما بين خمس عشرة الى خمس وعشرين وجمعه اقطاع واقطعة وقطعان وقطاع واقاطيع كحديث واحاديث والمراد بالقطيع المذكور في هذا الحديث ثلاثون شاة كذا جاء مينا قوله عليه السلام ما ادراك انها رقية فيه التصريح بانها رقية فيستحب ان يقرأ بها على اللديغ والمرضى وسائر اصحاب الاسقام والمعاهات اه نووي قال الابي معناه اى شئ اعلمك انها رقية وهو تعجب من وقوفه على انها رقية ولذلك تيسم اه

قوله صلى الله عليه وسلم خذوا منهم الخ هذا تصريح بجواز اخذ الاجرة على الرقية بالفاتحة والذكر وانها حلال لا كراهة فيها وكذا الاجرة على تعليم القرآن وهذا مذهب الشافعي ومالك واحمد واسحاق وابي ثور وآخرين من السلف ومن بعدهم ومنعها ابو حنيفة في تعليم القرآن واجازها في الرقية الخ نووي

قوله عليه السلام اقسوا قسوها بتراض لان الاجرة انما هي لراق وحده وفيه جواز القسمة بالقرعة وفيه موساة لاصحاب كذا قالوا

قوله نأبئ قال السنوسي هو بكسر الباء وضما اى نأبئ يقال ابنت الرجل

قوله فاعطى قطيعاً من غنم... قوله عليه السلام ما ادراك انها رقية... قوله صلى الله عليه وسلم خذوا منهم الخ... قوله نأبئ قال السنوسي هو بكسر الباء وضما اى نأبئ يقال ابنت الرجل

فَاعْطَى قَطِيعًا مِنْ غَنَمٍ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا وَقَالَ حَتَّىٰ أَذْكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا رَقَيْتُ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَبَسَمَ وَقَالَ وَمَا أَذْرَاكَ أَنَّهَا رُقِيَةٌ ثُمَّ قَالَ خُذُوا مِنْهُمْ وَأَضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ مَعَكُمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ كِلَاهُمَا عَنْ عُمْدَةَ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ جَعَلَ يقرأ أُمَّ الْقُرْآنِ وَيَجْمَعُ بُرَاقَهُ وَيَشْقِلُ فَبَرَأَ الرَّجُلُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَخِيهِ مَعْبَدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ نَزَلْنَا مَثْرَلًا فَأَتَيْنَا امْرَأَةً فَقَالَتْ إِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ سَلِمَ لِيغَ فَهَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مِثْلًا مَا كُنَّا نَنْظُرُهُ يُحْسِنُ رُقِيَةَ فَرَقَاهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَبَرَأَ فَأَعطَوْهُ غَنًا وَسَقَمُونَا لَبْنَا فَقُلْنَا أَ كُنْتَ مُحْسِنًا رُقِيَةَ فَقَالَ مَا رَقَيْتُهُ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَالَ فَقُلْتُ لَا تَحْرَكُوهَا حَتَّىٰ نَأْتِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ مَا كَانَ يُدْرِيهَا أَنَّهَا رُقِيَةٌ أَقْسَمُوا وَأَضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ مَعَكُمْ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مِثْلًا مَا كُنَّا نَأْبِئُهُ بِرُقِيَةِ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الْقَعْقَفِيِّ أَنَّهُ شَكَأَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ اسْلَمَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَعَّ يَدُكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ وَقُلْ بِاسْمِ اللَّهِ ثَلَاثًا وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَازِرُ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ خَلْفِ الْبَاهِلِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ

(عن)

من الغنم

الا بام القرآن نخ واضربوا سهمي معكم نخ

(..)

٦٦- (..)

(..)

٦٧- (٢٢٠٢)

٦٨- (٢٢٠٣)

(٢٤)

(٢٥)

حديث (٦٦/٢٢٠١) : تحفة (٤٣٠٢) خ (٥٠٠٧) د (٣٤١٩) التحف (٤٠٠٠).

حديث (٦٧/٢٢٠٢) : تحفة (٩٧٧٤) د (٣٨٩١) ت (٢٠٨٠) ن (٧٧٢٤ ، ٧٥٤٦) الكبرى (٩٩٩-١٠٠٢ اليوم والليلة) ق (٣٥٢٢) التحف (٩٠٧٠).

حديث (٦٨/٢٢٠٣) : تحفة (٩٧٧٥) التحف (٩٠٧١).

قوله حال بيني وبين صلاتي  
اي تكدي فيهما ومنعني  
لذتها والفرغ للخشوع فيها  
اه نوري

قوله عليه السلام فاذا احسنته  
الخ فيه استحباب التعويد  
من الشيطان عند وسوسته  
مع التفل عن يساره ثلاثا  
والتفل نفخ لطيف مع ريق  
يسير قال في النهاية التفل  
نفخ معه اذى يراق وهو  
اكثر من النفث اه والنفث  
نفخ لطيف بلا ريق كذا  
قالوا والله اعلم

قوله عليه السلام لكل داء  
دواء الخ هذه كلية صادقة  
لانها من اخبار الصادق  
عن الخالق الا يعلم من خلق  
معنى الحديث ان الله تعالى  
اذا اراد الشفاء اعثر على  
عين الدواء واذا اراد الهلاك  
لم يعثر عليه اه اي قال

باب

لكل داء دواء  
واستحباب التداوي  
النوري وفي هذا الحديث  
اشارة الى استحباب الدواء  
وهو مذهب اصحابنا وجمهور  
السلف وعامة الخلف قال  
القاضي في هذا الحديث جل  
من علوم الدين والدينا  
وصحة علم الطب وجواز  
التطبب في الجملة اه

قوله عاد المقتع هو يفتح  
القاف والنون المشددة اه  
سنوسي

قوله ان الذباب ليصيبني الخ  
يعنى انه يعضني ويؤذي  
وانا غير متحمل بعضه  
فكيف بالحجامة والله اعلم  
قوله فلما رأى تبرمه  
التبرم الملاة يقال تبرمه  
منه اذامل

عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ أَنَّ عُمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ أْتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَلَاتِي وَقِرَائَتِي يَلْبِسُهَا عَلَيَّ فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خَنْزَبٌ فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ  
فَتَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنْهُ وَأَثْقِلْ عَلَى سَارِكِ ثَلَاثًا قَالَ فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَذْهَبَهُ اللَّهُ عَنِّي  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْحَبْرِيِّ عَنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي  
الْعَاصِ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ  
سَالِمِ بْنِ نُوحٍ ثَلَاثًا وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ  
عَنْ سَعِيدِ الْحَبْرِيِّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّحْبَرِيِّ عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ  
الثَّقَفِيِّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَمَّ ذِكْرُ بَعْضِ حَدِيثِهِمْ \* حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ  
مَعْرُوفٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ وَآخِمْدُ بْنُ عَيْسَى قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو  
(وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ  
عَزَّ وَجَلَّ حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو وَهْبٍ أَخْبَرَنِي  
عَمْرُو أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ غَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ  
عَادَ الْمُقْتَعِ ثُمَّ قَالَ لِأَبِرْحَ حَتَّى تَحْتَجِمَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَقُولُ إِنَّ فِيهِ شِفَاءً حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ  
ابْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ غَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ قَالَ جَاءَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي أَهْلِنَا وَرَجُلٌ  
يَشْتَكِي خُرَاجًا بِهِ أَوْ جِرَاحًا فَقَالَ مَا تَشْتَكِي قَالَ خُرَاجٌ فِي قَدْسِ عَلِيٍّ فَقَالَ يَا غَلامُ  
أَتَيْتَنِي بِحِجَامٍ فَقَالَ لَهُ مَا تَصْنَعُ بِالْحِجَامِ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أُرِيدُ أَنْ أُعَلِّقَ فِيهِ حِجْمًا  
قَالَ وَاللَّهِ إِنَّ الدُّبَابَ لَيُصِيبُنِي أَوْ يُصِيبُنِي التَّوْبُ فَيُؤْذِنِي وَيَشُقُّ عَلَيَّ فَلَمَّا رَأَى تَبْرَمَهُ

(..)

(..)

٦٩- (٢٢٠٤)

٧٠- (٢٢٠٥)

٧١- (..)

ب  
ب  
ب

حديث (٦٩/٢٢٠٤): تحفة (٢٧٨٥) ن (٧٥٥٦ الكبرى) التحف (٢٥٧٧).

حديث (٧١، ٧٠/٢٢٠٥): تحفة (٢٣٤٠) خ (٥٦٨٣، ٥٦٩٧، ٥٧٠٢، ٥٧٠٤) ن (٧٥٩٣ الكبرى) التحف (٢١٦٩).

قوله عليه السلام في شرطة عجم اي استفراغ الدم بالحجم والشرطة بفتح الشين ضربة مشراطة على محل الحجم لاخراج الدم والحجم هنا بفتح الميم موضع الحجامة وخصه لان غالب اخراجهم الدم بالحجامة اه مناوى وفي المرقاة شرطة عجم بكسر الميم وفتح الجيم وهي الآلة التي يجتمع فيها دم الحجامة عند المص ويراد هنا الحديدية التي يشترط بها موضع الحجامة والشرطة فعلة من شرط المايم بشرط اذا نزع وهو الضرب على موضع الحجامة ليخرج الدم منه كما ذكره الطيبي اه قال النووي فهذا من يدعي الطب عند اهل لان الامراض الامتلائية اما دموية او صفراوية او سوداوية او بلمبية فان كانت دموية فشقاقها اخراج الدم وان كانت من الثلاثة الباقية فشقاقها بالاسهال بالسبل اللائق لكل خلط منها اه فنه صلى الله عليه وسلم بالحجامة على اخراج الدم ويدخل فيه القصد ووضع العلق وغيرهما مما فيها اه ابى

قوله عليه السلام وما احب الخ اشارة الى انه يؤخر العلاج به حتى تدعو الضرورة اليه اه سنوسي قوله على اكله الخ قال النووي هو عرق معروف قال الخليل هو عرق الحياة يقال نهر الحياة في كل عضو شعبة منه الخ قال في المرقاة هو عرق معروف في وسط اليد ومنه يفصداه

قوله فحسه اه قطع دم جرحه في اكله بالكي قال في النهاية في حديث سعد رضى الله عنه انه صلى الله عليه وسلم كواه في اكله ثم حسه اه قطع الدم عنه بالكي اه «عشقص» هو حديث طويل غير عريض كفضل السهم .

قوله واستعط استعمل السعوط بان استلق على ظهره وجعل بين كتفيه ما يرفعهما لينحدر رأسه الشريف وقطر في انفه ما تدارى به ليصل الى دماغه ليخرج ما فيه من الداء بالمطاس كذا في شرح البخاري والله اعلم

مِنْ ذَلِكَ قَالَ ابْنِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ خَيْرٌ فِي شَرْطَةِ مَجْجَمٍ أَوْ شَرْبَةِ مِنْ عَسَلٍ أَوْ لَذْعَةٍ بِنَارٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكْتُوِيَ قَالَ لَجَاءُ بِجِجَامٍ فَشَرَطَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَحْدُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ اسْتَأْذَنَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحِجَامَةِ فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا طَيْبَةَ أَنْ يَحْجِمَهَا قَالَ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ كَانَ أَحَاها مِنَ الرِّضَاعَةِ أَوْ غُلَامًا لَمْ يَحْتَلِمِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ يَحْيَى (وَاللَّهُ ظَلَمَهُ) أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ طَبِيبًا فَقَطَعَ مِنْهُ عِرْقًا ثُمَّ كَوَاهُ عَلَيْهِ **وَحَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرَا فَقَطَعَ مِنْهُ عِرْقًا **وَحَدَّثَنَا** بِشْرِ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سُفْيَانَ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ رُمِيَ أَبِي يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى الْأَحْكِهِ فَكَوَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ رُمِيَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فِي الْأَحْكِهِ قَالَ فَحَسَمَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ بِعَشْقَصٍ ثُمَّ وَرَمَتْ فَحَسَمَهُ **الثَّانِيَةَ حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرِ الدَّارِيِّ حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحِجَامَ أَجْرَهُ وَأَسْمَعَطَ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ

(ابن)

قوله غير اى عجم بالحجم بخ قوله ثم ورمته اى يد سعد

٧٢- (٢٢٠٦)

٧٣- (٢٢٠٧)

(...)

٧٤- (...)

٧٥- (٢٢٠٨)

٧٦- (١٢٠٢)

٧٧- (١٥٧٧)

حديث (٧٢/٢٢٠٦) : تحفة (٢٩٠٩) د (٤١٠٥) ق (٣٤٨٠) التحف (٢٧٠١).

حديث (٧٤/٢٢٠٧) : تحفة (٢٢٩٦) د (٣٨٦٤) ق (٣٤٩٣) التحف (٢١٣٠).

حديث (٧٥/٢٢٠٨) : تحفة (٢٧٣٩) التحف (٢٥٣٣).

حديث (٧٦/١٢٠٢) : تحفة (٥٧٠٩) خ (٢٢٧٨ ، ٥٦٩١) ن (٧٥٨٠ الكبرى) ق (٢١٦٢) التحف (٥٣٢٥).

حديث (٧٧/١٥٧٧) : تحفة (١١١١) خ (٢٢٨٠) التحف (١٠٢٣).

أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ  
(وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَامِرٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ سَمِعْتُ

النَّسَبَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ أَحْتَجِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ لَا يُظْلِمُ أَحَدًا  
أَجْرَهُ **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُسْتَيْقِ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ)**

(٢٢٠٩)-٧٨

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْحُمَّى  
مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرَدُوهَا بِالْمَاءِ **وَحَدَّثَنَا أَبُو مُعَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ**

(..)

ح **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَا**  
**حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ شِدَّةَ**

**الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرَدُوهَا بِالْمَاءِ وَحَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ**  
**أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ حَدَّثَنِي مَالِكُ ح **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ****

(..)-٧٩

**أَبِي فُؤَادٍ أَخْبَرَنَا الصَّخَالِيُّ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ**  
**رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَطْفِئُوهَا بِالْمَاءِ **حَدَّثَنَا****

(..)-٨٠

**أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح **وَحَدَّثَنِي****  
**هُرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُمَرَ بْنِ**

**مُحَمَّدِ بْنِ رَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْحُمَّى مِنْ**  
**فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَطْفِئُوهَا بِالْمَاءِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا****

(٢٢١٠)-٨١

**حَدَّثَنَا ابْنُ مُعَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ قَالَ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرَدُوهَا بِالْمَاءِ **وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ****

(..)

**أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ**  
****وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ****

(٢٢١١)-٨٢

**فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّهَا كَانَتْ تُؤْتِي بِالْمَرَأَةِ الْمَوْعُوكَةَ فَمَدَّعُو بِالْمَاءِ فَتَصَبَّهُ**

قوله وكان لا يظلم يعني  
لا ينقص شيئاً من أجره  
ولا يؤخره بل يعطى وافياً  
بلا تأخير على الفور والله اعلم

قوله عليه السلام الحمى من  
فيح جهنم اي من حرها  
من شدة حر الطبيعة وهي  
تشبه نار جهنم في كونها  
مذيبة للبدن او المراد انها  
انموذج منها كذا في النواي  
والله اعلم قيل هو حقيقة  
والله الحاصل في جسم  
المحوم قطعة منها اظهرها  
الله باسباب تقتضيها ليعتبر  
العباد بذلك وروى البزار  
الحمى حظ المؤمن من النار  
اه مرارة قال الطيبي الفيح  
سطوع الحر وفورانه وفيه  
وجهان احدها انه تشبيه  
قال المظهر شبه اشتعال  
حرارة الطبيعة في كونها  
مذهبة للبرودة وثانيهما  
قال بعضهم ان الحمى مأخوذة  
من حرارة جهنم حقيقة  
ارسلت الى الدنيا نذيراً  
للعاجدين وبشيراً للمعتبرين  
لانها كفارة لذنوبهم وجارية  
عن تقصيرهم اه  
قوله عليه السلام فابردوها  
فالهمزة فيه للوصل اي  
اسكنوا حرارتها بماء بارد  
والله اعلم

قولها بالمرأة الموعوكة اي  
المضطربة بشدة حرارة الحمى  
والله اعلم

حديث (٧٨/٢٢٠٩): تحفة (٧٩٥٤، ٨٠٩٠، ٨١٦٢) خ (٣٢٦٤) ن (٧٦٠٩ الكبرى) ق (٣٤٧٢) التحف (٧٣٧٣، ٧٤٩٨، ٧٥٦٧).

حديث (٧٩/٢٢٠٩): تحفة (٧٧١٢، ٨٣٦٩) خ (٥٧٢٣) ن (٧٦٠٨ الكبرى) التحف (٧١٤٤، ٧٧٦٥).

حديث (٨٠/٢٢٠٩): تحفة (٧٤٣١) التحف (٦٨٨٨).

حديث (٨١/٢٢١٠): تحفة (١٦٨٨٧، ١٦٩٨٧، ١٧٠٥٠) ت (٢٠٧٤) ن (٧٦٠٧ الكبرى) ق (٣٤٧١) التحف (١٥٧٠٥، ١٥٧٦٤).

حديث (٨٢/٢٢١١): تحفة (١٥٧٤٤) خ (٥٧٢٤) ت (٢٠٧٤) ن (٧٦١٠، ٧٦١١ الكبرى) ق (٣٤٧٤) التحف (١٤٥٣٢).

٢٤  
 فِي جَيْبِهَا وَتَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبْرُدُوهَا بِالْمَاءِ وَقَالَ  
 إِنَّهَا مِنْ فَنَجِ جَهَمَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ  
 هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُُمَيْرٍ صَبَّتِ الْمَاءُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ جَيْبِهَا وَلَمْ  
 يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ أَنَّهَا مِنْ فَنَجِ جَهَمَ \* قَالَ أَبُو أَحْمَدَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا  
 الْحَسَنُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ السَّمَرِيِّ  
 حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ  
 خَدِيجٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ الْحُمَى فَوْزٌ مِنْ جَهَمَ  
 فَأَبْرُدُوهَا بِالْمَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ  
 وَ أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِيهِ  
 عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْحُمَى مِنْ فَوْزِ جَهَمَ فَأَبْرُدُوهَا عَنْكُمْ بِالْمَاءِ وَلَمْ يَذْكُرْ  
 أَبُو بَكْرٍ عَنْكُمْ وَقَالَ قَالَ أَخْبَرَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي عَالِشَةَ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ  
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَالِشَةَ قَالَتْ لَدُنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ  
 فَأَشَارَ أَنْ لَا تُلْدُونِي فَقُلْنَا كَرَاهِيَةَ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ لَا يَبْتَدِي أَحَدٌ  
 مِنْكُمْ إِلَّا لَدَّ عَيْرُ الْعَبَّاسِ فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو  
 بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ وَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرِ)  
 قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ  
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ عِكَاشَةَ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمِ بْنِ  
 عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ فَبَالَ عَلَيْهِ فَدَعَا بِمَاءٍ فَرَشَهُ  
 قَالَتْ وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ بِابْنِ لِي قَدْ أَغْلَمْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْعُذْرَةِ فَقَالَ عَلَامَ تَدْعُرُنِ

كراهية ويجوز نصبه على ان يكون مفعولا له اي انما هنا كراهية او مصدرا كذا في شراح البخارى والله اعلم  
 قوله لا يبق احد منكم الخ من تماطى ذلك وغيره (الاد) اي تأديبا لثلاث يعودوا وتأديب الذين لم يباشروا ذلك لكونهم لم يشهروا الذين فعلوا بصدنيه عليه السلام ان يلدوه كذا في القسطلاني قال في المبارق التي هنا بمعنى النبي انما امر النبي عليه السلام ان يلد من البيت عقوبة لهم لانهم لدوه بغير اذنه بل بعد تنبيهه عن ذلك بالاشاره توفيه دلالة على ان اشارة العاجز كصغرهم وعلى ان المتعدى يفعل به ما هو من جنس الفعل الذي تعدى به الا ان يكون فعلا محرما اه  
 قولها قد اعقلت اي ازلت عنه العلوق وهي الآفة والداهية والاعلاق هو معالجة عذرة الصبي (من العذرة) اي من اجل عذرتة وهي وجع يحصل في الحلق يقال عذرت المرأة الفلام اذا كانت عذرتة اي غزرتة

باب  
 كراهية التداوى باللدود  
 وعصرته والله اعلم قال القسطلاني العذرة بضم العين وسكون المعجمة وجع الحلق ويسمى سقوط الهامة بفتح اللام اللحة التي في اقصى الحلق اه قال النووي وهي وجع في الحلق يبيح من الدم يقال في علاجها عذرتة فهو معذور وقيل هي قرحة تخرج في الخزم الذي بين الحلق والالاف تعرض في الصبيان غالبا الخ

باب  
 التداوى بالعود الهندي وهو الكست قوله عليه السلام علام تدعرن الخ الدغر العصر والغمر يقال دغره يدغره من الباب الثالث اذا

وردا وعادة النساء في معالجة العذرة ان تأخذ المرأة خرقة فتفتتها فتغزتها وتطعم ذلك الخروج فيفتحه منه دم امود وركبته صكنا في النوى ذلك الخروج وركبته صكنا في النوى

(..)  
 ٨٣-(٢٢١٢)  
 ٨٤-(..)  
 ٨٥-(٢٢١٣)  
 ٨٦-(٢٨٧)  
 ٢٢١٤-(٢٢١٤)

ورثه عليه

(اولاد كن)

حديث (٨٤، ٨٣/٢٢١٢) : تحفة (٣٥٦٢) خ (٣٢٦٢، ٥٧٢٦) ت (٢٠٧٣) ن (٧٦٠٦ الكبرى) ق (٣٤٧٣) التحف (٣٣١١).  
 حديث (٨٥/٢٢١٣) : تحفة (١٦٣١٨) خ (٤٤٥٨، ٥٧١٢، ٦٨٨٦، ٦٨٩٧) ن (٧٠٨٥، ٧٥٨٦) الكبرى التحف (١٥٠٦٣).  
 حديث (٨٧، ٨٦/٢٨٧) : تحفة (١٨٣٤٢) خ (٢٢٣، ٥٦٩٣) د (٣٧٤) ت (٧١) ن (٣٠٢) ق (٥٢٤) التحف (١٦٩٦٢).  
 حديث (٨٦/٢٢١٤) : تحفة (١٨٣٤٣) خ (٥٦٩٢، ٥٧١٣، ٥٧١٥، ٥٧١٨) د (٣٨٧٧) ن (٧٥٨٣، ٧٥٨٧) الكبرى) ق (٣٤٦٨، ٣٤٦٢) التحف (١٦٩٦٣).



٨٧- (...)

أَوْلَادُكُمْ بِهَذَا الْعَلِاقِ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ مِنْهَا  
 ذَاتُ الْجَنْبِ يُسَعِّطُ مِنَ الْعُذْرَةِ وَيُلِدُّ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ  
 يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ  
 قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أُمَّ قَيْسٍ بِنْتَ مِحْصَنٍ  
 وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى اللَّاتِي بَايَعْنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَهِيَ أُخْتُ عُمَاكُشَةَ بِنْتِ مِحْصَنٍ أَحَدِ بَنِي أَسَدِ بْنِ حُزَيْمَةَ قَالَ أَخْبَرْتَنِي أَنَّهَا  
 آتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِابْنٍ لَهَا لَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَأْكُلَ الطَّعَامَ وَقَدْ  
 أَعْلَقَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْعُذْرَةِ (قَالَ يُونُسُ أَعْلَقَتْ عَمَزَتْ فَهِيَ تَخَافُ أَنْ تَكُونَ بِهِ  
 عُذْرَةٌ) قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَامَةٌ تَدَعُرُنَ أَوْلَادُكُمْ بِهَذَا  
 الْإِعْلَاقِ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ (يَعْنِي بِهِ الْكَسْتُ) فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ  
 مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ قَالَ عُمَيْدُ اللَّهِ وَأَخْبَرْتَنِي أَنَّ ابْنَهَا ذَلِكَ بَالَ فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا فَنَضَّحَهُ عَلَى بَوْلِهِ وَلَمْ  
 يَغْسِلْهُ غَسَلًا \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا الْإِيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ  
 شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا  
 أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ  
 إِلَّا السَّامَ وَالسَّامَ الْمَوْتُ وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ الشُّونِيزُ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَزْمَةُ  
 قَالَا أَخْبَرَنَا أَبُو وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالُوا حَدَّثَنَا سَعْيَانُ بْنُ  
 عَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ ح وَحَدَّثَنَا  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ كُلُّهُمْ

(٢٨٧)

٨٨- (٢٢١٥)

(..)

٤ م سابع

قوله بهذا العلق يفتح العين  
 وفي الرواية الاخرى الاعلاق  
 وهو الاشر عند اهل اللغة  
 قالوا الاعلاق مصدر اعلت  
 عنه ومعناه ازلت عنه  
 العلق وهي الآفة والداهية  
 والاعلاق هو معالجة عذرة  
 الصبي وهي وجع حلقه اه نووي  
 قوله عليك بهذا العود الخ  
 اي استعملن بهذا العود  
 وهو خشب يؤتى به من بلاد  
 الهند طيب الرائحة قابض  
 فيه مرارة يسيرة وقشره  
 كأنه جلد موشى ويصلح  
 اذا مضغ او بمضغ طبخه  
 لطيب النكهة واذا شرب  
 منه قدر مثقال نفع من  
 لزوجة المعدة وضعفها وسكن  
 لهيبتها واذا شرب بالماء نفع  
 من وجع الكبد ووجع الجنب  
 وقرحة الامعاء الخ عيني  
 قوله عليه السلام يسعط  
 اي يدق دقانا عام يسعط  
 به وهل يسعط به منفردا  
 او مع غيره يسئل عن ذلك  
 اهل المعرفة والتجربة ولا يد  
 من النفع به الا يقول صلى الله  
 عليه وسلم الاحقا اه اي  
 قال في المرقاة ان يؤخذ ماءه  
 فيسعط به لانه يصل الى العذرة  
 فيقبضها فانه حار يابس اه  
 قوله عليه السلام ويلدن  
 ذات الجنب قال النووي هي  
 علة معروفة اه وقال السنوسي  
 هو الوجع الذي يكون في  
 الجنب المسمى بالشوصة اه

باب

التداوي بالحبة السوداء  
 قوله ام قيس وهي التي ورد  
 بسببها حديث من كانت  
 هجرته لدنيا يصيبها او امرأة  
 يتزوجها فكان رجل تبعها  
 في الهجرة وكان يسمى  
 مهاجر ام قيس اه مرقاة  
 قوله فنضحه اي رش الماء  
 عليه كما في الرواية الاخرى  
 وظاهره ان التسوب الذي  
 عليه عليه السلام مما لا يشرب  
 الماء بسرعة ولذا اكتفى  
 عليه السلام بالنضغ عليه  
 ولم يفعله والله اعلم  
 قوله عليه السلام ان في الحبة  
 السوداء شفاء من كل داء  
 قيل اي من كل داء من  
 الرطوبة والبلغم وذلك لانه  
 حار يابس فينفع في الامراض  
 التي تقابلها اه وفي العيني  
 هو الكمون الاسود ويسمى  
 الكمون الهندي ومن  
 منافعه انه يجلو ويشفي

(٢٩)

حديث (٨٧، ٨٦/٢٨٧) : تحفة (١٨٣٤٢) خ (٢٢٣، ٥٦٩٣) د (٣٧٤) ت (٧١) ن (٣٠٢) ق (٥٢٤) التحف (١٦٩٦٢).  
 حديث (٨٨/٢٢١٥) : تحفة (١٣٢١٠، ١٣٣٤٧، ١٥١٤٨، ١٥١٧٧، ١٥٢٨٥) خ (٥٦٨٨) ت (٢٠٤١) ن (٧٥٧٩، ٧٥٧٨ الكبرى) ق (٣٤٤٧).  
 التحف (١٢٢٥٨، ١٢٣٨٤، ١٤٠٤٨، ١٤٠٦٨، ١٤١٢٧).

قوله عليه السلام التلبينة حجة التلبينة بفتح التاء هي حساء من دقيق او نخالة قالوا وربما جعل فيها عسل قال الهروي وغيره سميت تلبينة تشبها بالبن لبياضها وورقتها وفيه استحباب التلبينة للحزن اه نوى وفي المبارك التلبينة مصدر لبن زيد القوم بتشديد الباء اذا سقاها اللبن والمراد به

باب

التلبينة حجة لفؤاد المريض

هنا ما يطبخ من ماء الشعير او النخالة سمي بذلك تشبها باللبن اه وفي الابي الحجة يروي بفتح الميم والميم ويقال ايضا بضم الميم وكسر الجيم فهو على الاول مصدر وعلى الثاني اسم فاعل من اجم فغناه انما تغذيه وتنشط لانها غذاء لطيف سهل التناول على المريض اه

باب

التداوي بسقي العسل قوله استطلق بطنه قال في القاموس الاستطلاق الاسهال يقال استطلق بطنه اذا مضى وهذا ظاهر انه لازم فلا يجي منه بناء الجهول واما قول السنوسي هو بضم التاء مبنيا للمفعول فغير صحيح ويؤيده ما قلناه قوله والاستطلاق هو تواتر الاسهال اه والله اعلم قوله عليه السلام صدق الله وكذب الخ المراد قوله تعالى فيه شفاء للناس وهو العسل وهذا تصرح منه عليه السلام بان الضمير في قوله تعالى فيه شفاء يعود الى الشراب الذي هو العسل وهو الصحيح وهو قول ابن مسعود وابن عباس والحسن وقادة وغيرهم قال بعض العلماء الآية على الخصوص

باب

الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها

عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُمَثِّلُ حَدِيثَ عُقَيْلٍ وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَيُونُسَ الْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ وَلَمْ يَقُلِ الشُّونِيزُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْمَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ دَاءٍ إِلَّا فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ مِنْهُ شِفَاءٌ إِلَّا السَّامَ \* حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ مِنْ أَهْلِهَا فَاجْتَمَعَ لِذَلِكَ النِّسَاءُ ثُمَّ تَفَرَّقْنَ إِلَّا أَهْلَهَا وَحَاصَّتْهَا أَمْرَتْ بِبُرْمَةٍ مِنْ تَلْبِينَةٍ فَطُجِحَتْ ثُمَّ صُنِعَ تَرِيدٌ فَصَبَّتِ التَّلْبِينَةَ عَلَيْهَا ثُمَّ قَالَتْ كُلْنَ مِنْهَا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ التَّلْبِينَةُ حُجْمَةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ تَذْهَبُ بَعْضَ الْحُزَنِ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ أَخِي اسْتَطْلَقَ بَطْنَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْقِهِ عَسَلًا فَسَقَاهُ ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ إِنِّي سَقَيْتُهُ عَسَلًا فَلَمْ يَرِدْهُ إِلَّا اسْتَطْلَقَ فَقَالَ لَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ جَاءَهُ الرَّابِعَةَ فَقَالَ اسْقِهِ عَسَلًا فَقَالَ لَقَدْ سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَرِدْهُ إِلَّا اسْتَطْلَقَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْقِهِ عَسَلًا فَسَقَاهُ فَبَرَأَ \* وَحَدَّثَنِيهِ تَمْرُ بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ) عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِي عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا آتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ أَخِي عَرِيبٌ بَطْنُهُ فَقَالَ لَهُ اسْقِهِ عَسَلًا يَجْمَعِي حَدِيثِ شُعْبَةَ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ وَأَبِي النَّضْرِ مَوْلَى

(عمر)

٨٩- (...)

٩٠- (٢٢١٦)

٩١- (٢٢١٧)

(...)

٩٢- (٢٢١٨)

عليه

قوله فسقاه فبرأ أي في الرابعة قوله حرب بطنه أي السعدية نوى

(٣٠)

(٣١)

(٣٢)

حديث (٢٢١٥/٨٩): تحفة (١٣٩٩٨) التحف (١٣٠٠٧).

حديث (٢٢١٦/٩٠): تحفة (١٦٥٣٩) خ (٥٦٨٩، ٥٤١٧) ت (٢٠٣٩) ن (٧٥٧٢، ٦٦٩٣ الكبير) التحف (١٥٢٧٣).

حديث (٢٢١٧/٩١): تحفة (٤٢٥١) خ (٥٦٨٤، ٥٧١٦) ت (٢٠٨٢) ن (٦٧٠٥، ٧٥٦٠، ٧٥٦١ الكبير) التحف (٣٩٥٣).

حديث (٢٢١٨/٩٢): تحفة (٩٢) خ (٣٤٧٣، ٦٩٧٤) ن (٧٥٢٤، ٧٥٢٥ الكبير) ت (١٠٦٥) التحف (٨٩).

عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَسْأَلُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الطَّاعُونَ فَقَالَ أُسَامَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّاعُونَ رِجْزٌ أَوْ عَذَابٌ أُرْسِلَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ وَقَالَ أَبُو النَّضْرِ لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ مَعْنَبٍ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا الْمُهْمِرَةُ وَنَسَبَهُ ابْنُ قَعْنَبٍ فَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّاعُونَ آيَةُ الرَّجْزِ آتَى اللَّهُ عَرَبًا وَجَلَّ بِهِ نَاسًا مِنْ عِبَادِهِ فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَقْرَبُوا مِنْهُ هَذَا حَدِيثُ الْقَعْتَبِيِّ وَقَتَيْبَةَ نَحْوَهُ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أُسَامَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ رِجْزٌ سُلِّطَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَوْ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا مِنْهُ وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ دِينَارٍ أَنَّ عَامِرَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ الطَّاعُونَ فَقَالَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَا أَخْبَرْتُكَ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ عَذَابٌ أَوْ رِجْزٌ أَرْسَلَهُ اللَّهُ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَوْ نَاسٍ كَانُوا قَبْلَكُمْ فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا عَلَيْهِ وَإِذَا دَخَلَهَا عَلَيْكُمْ فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا **وَحَدَّثَنَا** أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا **حَدَّثَنَا** حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ

٩٣- (...)

٩٤- (...)

٩٥- (...)

الافراد منه

او على ناس

قوله عليه السلام الطاعون رجز الخ قال في التهذيب هو بوزن ووزم مؤلجدا يخرج مع لهب ويسود ما حوله او يحضّر او يحمرّ حمرة شديدة بنفسجية كدرة ويحصل معه خفقان وقيء ويخرج غالبا في المراق والاباط وقد يخرج في الايدي والاصابع وسائر الجسد وقال ابن سينا وسببه دم ردى يستحيل الى جوهر سسى يفسد العضو ويؤدى الى القلب كيفية رديئة فتحدث القيء والغثيان والغثى ووراءه لا يقبل من الاعضاء الا ما كان اضعف بالطبع اه وحاصله انه ورم ينشأ من هيجان الدم وانصباب الدم الى عضو فيفسده وهذا لا يعارض حديث الطاعون وخز اعدائكم من الجن اذ يجوز ان ذلك يحدث عن الطنفة الباطنة فتحدث المادة السمية ويهيج الدم بسببها اه قوله رجز هو العذاب كما في كتب اللغة قوله عليه السلام ارسل على بني اسرائيل الخ وهم الذين امرهم الله ان يدخلوا الباب سجدا فخالقوا امر الله فارسل الله عليهم الطاعون فأت منهم في ساعة الف وسبعون كذا قيل اه مبارق قوله عليه السلام (فلا تخرجوا فِرَارًا مِنْهُ) لثلا يكون معارضة للقدر فلو خرج لقصد آخر غير الفِرَارِ جاز ولثلا تضعيف المرضي لعدم من يتعهدهم والموتى ممن يجهرهم فالاول تأديب وتعليم والآخر تقويض وتسليم اه قسطلاني قيل علة النهي مخافة الفتنة على الناس بان يظنوا ان هلاك القادم انما حصل بقدمه وسلامة الفار انما كانت بفراره لا مخافة ان يصيبه غير المقدر اه مبارق قوله عليه السلام لا يخرجكم الافرار منه وفي بعض النسخ فرارا بالنصب وكلاهما مشكل من حيث العربية والمعنى بل هي مفسدة للمعنى ومفيدة لضد المراد ولهذا قال جماعة

٩٦- (...)

آبنُ عَيْنَةَ كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِسَارٍ بِإِسْنَادِ ابْنِ جُرَيْجٍ نَحْوَ حَدِيثِهِ حَدَّثَنِي  
 أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي  
 يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي غَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ أَوْ السَّقَمَ رِجْزٌ عَذِبَ بِهِ  
 بَعْضُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ ثُمَّ بَقِيَ بَعْدُ بِالْأَرْضِ فَيَذْهَبُ الْمَرَّةَ وَيَأْتِي الْأُخْرَى فَمَنْ  
 سَمِعَ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا يَفْقَدَنَّ عَلَيْهِ وَمَنْ وَقَعَ بِأَرْضٍ وَهُوَ بِهَا فَلَا يُخْرِجُهُ  
 الْفِرَارُ مِنْهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ( يَعْنِي ابْنَ  
 زِيَادٍ ) حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ يُونُسَ نَحْوَ حَدِيثِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 الْمُسَيَّبِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حَبِيبٍ قَالَ كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فَبَلَغَنِي  
 أَنَّ الطَّاعُونَ قَدْ وَقَعَ بِالْكُوفَةِ فَقَالَ لِي عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ وَغَيْرُهُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا كُنْتَ بِأَرْضٍ فَوَقَعَ بِهَا فَلَا تَخْرُجْ مِنْهَا وَإِذَا  
 بَلَغَكَ أَنَّهُ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُهَا قَالَ قُلْتُ تَعْمَنُ قَالُوا عَنْ غَامِرِ بْنِ سَعْدٍ يُحَدِّثُ بِهِ  
 قَالَ فَأَيَّتُهُ فَقَالُوا غَائِبٌ قَالَ فَلَقِيتُ إِخَاهُ إِبرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ شَهِدْتُ  
 أُسَامَةَ يُحَدِّثُ سَعْدًا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ هَذَا  
 الْوَجَعَ رِجْزٌ أَوْ عَذَابٌ أَوْ بَقِيَّةٌ عَذَابٍ عَذِبَ بِهِ أَنَسٌ مِنْ قَبْلِكُمْ فَإِذَا كَانَ  
 بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا وَإِذَا بَلَغَكُمْ أَنَّهُ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا قَالَ  
 حَبِيبٌ فَقُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ أَنْتَ سَمِعْتَ أُسَامَةَ يُحَدِّثُ سَعْدًا وَهُوَ لَا يُسْكِرُ قَالَ  
 نَعَمْ وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ  
 أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ إِبرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ  
 مَالِكٍ وَحَزِيمَةَ بْنِ ثَابِتٍ وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله عليه السلام فلا يخرج منه  
 الفرار منه وقد تكرر كما  
 ترى منع الفرار منه في  
 الأحاديث الواردة في هذا  
 الباب وكذلك جاء في حديث  
 عن عائشة رضي الله عنها  
 بإسناد حسن ( الطاعون  
 شهادة لأمي ووخز أعدائكم  
 من الجن غدة كغدة البعير  
 تخرج في الأباط والمراق من  
 مات فيه مات شهيدا ومن  
 أقام فيه كان كالمرابط في  
 سبيل الله ومن فر منه كان  
 كالفسار من الزحف ) قال  
 المناوي في كونه ارتكبا  
 حراما والمراق أسفل البطن  
 اه الوخز الطعن

(...)

٩٧- (...)

(...)

(...)

( بمعنى )

قوله ان عمر بن الخطاب خرج الى الشام في ربيع الآخر سنة ثمان عشرة كما في الفتوح لسيف بن عمر يتفق فيها احوال الرعية وكان الطاعون المسمى بطاعون عموس يفتح العين المهمله والميم بعدها سين مهمله وسى به لانه عم واسى ووقع بها اولاً في الحرم وفي صفر ثم ارتفع فكتبوا الى عمر فخرج (حتى اذا كان) الخ كذا في القسطلاني

قوله حتى اذا كان بسرغ هي قرية في طرف الشام مما يلي الحجاز يجوز صرفه وتركه كذا في النووي

قوله اهل الاجناد والمراد بالاجناد هنا مدن الشام الخمس وهي فلسطين والاردن ودمشق وحمص وقنسرين هكذا فسروه واتفقوا عليه اه نووي وكان عمر قسم الشام اجنادا الاردن جند وحمص جند ودمشق جند وفلسطين جند وقنسرين جند وجعل على كل جند اميراً كذا في القسطلاني

قوله ان الوباء قد وقع الخ الوباء مهور مقصور ومدود لغتان القصر افسح واشهر قال الخليل وغيره هو الطاعون وقال هو كل مرض عام والصحيح الذي قاله المحققون انه مرض الكثيرين من الناس في جهة من الارض دون سائر الجهات الخ نووي وفي النهاية الوبا الطاعون والمرض العام اه

قوله من مشيخة قريش هو جمع شيخ كذا في القاموس

قوله اني مصبح بهذا الشكل مشكل في النسخ التي بايدينا وكذلك في العيني والنووي واما القسطلاني فضبط من التفعيل والله اعلم ومعناه على كل حال اني مسافر في الصباح راكباً على ظهر الراحلة راجعاً الى المدينة (فاصبحوا) اي فسبروا راكبين متاهلين للرجوع اليها والله اعلم

قوله عدوتان اي طرفان حاقتان

(..)  
بِمَعْنَى حَدِيثِ شُعْبَةَ وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهِمَا عَنْ جَرِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ حَبِيبٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ كَانَ أَسَامَةَ بْنُ زَيْدٍ وَسَعْدُ جَالِسَيْنِ يَتَحَدَّثَانِ فَقَالَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْوُ حَدِيثَهُمْ \* وَحَدَّثَنِيهِ وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ أَخْبَرَنَا خَالِدُ (يَعْنِي الطَّحَّانَ) عَنِ الشَّيْبَانِيِّ (..)  
عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْوُ حَدِيثَهُمْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرِغَ لَقِيَهِ أَهْلُ الْأَجْنَادِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ عُمَرُ أَدْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ فَدَعَوْتُهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ فَاخْتَلَفُوا فَقَالَ بَعْضُهُمْ قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ وَلَا تَرَى أَنَّ تَرْجِعَ عَنْهُ وَقَالَ بَعْضُهُمْ مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تَرَى أَنَّ تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ فَقَالَ أَرْتَفِعُوا عَنِّي ثُمَّ قَالَ أَدْعُ لِي الْأَنْصَارَ فَدَعَوْتُهُمْ لَهُ فَاسْتَشَارَهُمْ فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ فَقَالَ أَرْتَفِعُوا عَنِّي ثُمَّ قَالَ أَدْعُ لِي مَنْ كَانَ هَهُنَا مِنْ مَشِيخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ فَدَعَوْتُهُمْ فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ فَقَالُوا تَرَى أَنَّ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ إِنِّي مُصْبِحٌ عَلَى ظَهْرٍ فَاصْبِحُوا عَلَيْهِ فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ أَفِرَاراً مِنْ قَدَرِ اللَّهِ فَقَالَ عُمَرُ لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُ خِلَافَهُ نَعْمَ تَفِيرُ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَتْ لَكَ إِبِلٌ فَهَبَطْتَ وَادِيَا لَهُ عِدْوَتَانِ أَحَدَاهُمَا خَصْبَةٌ وَالْأُخْرَى

قوله أليس ان رعيت الخ يعنى رضى الله عنه ان الكل يتقدر الله تعالى سواء تدخل او ترجع فرجعنا ايضا بقدر الله تعالى فعمد رضى الله عنه استعمل الخذر وأثبت القدر معا فعمل بالدليلين اللذين كل متمسك به من التسليم للقضاء والاحتراز عن الالتقاء في التهلكة كذا في العيني والله اعلم

قوله قال فجاء اى قال ابن عباس بالسند السابق فجاء عبدالرحمن الخ قوله فحمد الله عز اى على موافقة اجتهاده واجتهاد معظم اصحابه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله أكنت معجزه هو بفتح العين وتشديد الجيم اى تنسبه الى العجز ومقصود عمر ان الناس رعية لى استرعائها الله تعالى فيجب على الاحتياط لها فان تركته نسبت الى العجز واستوجب العقوبة والله اعلم نوى

قوله ولم يقل عبدالله الخ مجرور بحكاية الاعراب في السند السابق ولم يقل يونس عن ابن شهاب عن عبدالله بن عبدالله كما قال مالك عنه بل قال عبدالله بن الحارث والله اعلم قوله عليه السلام لا عدوى قال في النهاية العدوى اسم من الأعداء كالأعدى والبقوى من الأراءء والإبقاء يقال أعداه الداء يعديه أعداء وهو ان يصيبه مثل ما يصاحب الداء وذلك ان يكون ببعير جرب مثلا فتنتق مخالطته بابل اخرى حذرا ان يتعدى ما به من الجرب اليها فيصيبها ما اصابه وقد ابطله الاسلام

باب

لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوء ولا غول ولا يورد ممرض على مصحح  
لاهم كانوا يظنون ان الممرض نفسه يتعدى فاعلمهم النبي صلى الله عليه وسلم انه ليس

جَدْبَةٌ أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ قَالَ فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ فَقَالَ إِنْ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ قَالَ فَحَمِدَ اللَّهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ثُمَّ أَنْصَرَفَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ وَزَادَ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ قَالَ وَقَالَ لَهُ أَيْضًا أَرَأَيْتَ أَنَّهُ لَوْ رَعَى الْجَدْبَةَ وَتَرَكَ الْخَصْبَةَ أَكُنْتُ مَعْجَزَهُ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَبَسْرَ إِذَا قَالَ فَسَارَ حَتَّى آتَى الْمَدِينَةَ فَقَالَ هَذَا الْحِجَلُ أَوْ قَالَ هَذَا الْمَنْزِلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالََا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ إِنْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ وَلَمْ يَقُلْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ فَلَمَّا جَاءَ سَرَعَ بَلْعَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ سَرَعٍ وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُمَرَ أَمَّا أَنْصَرَفَ بِالنَّاسِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ \* حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِأَبِي الطَّاهِرِ) قَالََا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حِينَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا بِالْأَبْلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ

(كأنها)

٩٩- (...)

(...)

١٠٠- (...)

١٠١- (٢٢٢٠)

عن ابن شهاب

(٣٣)

حديث (٢٢١٩/١٠٠): تحفة (٩٧٢٠) خ (٥٧٣٠، ٦٩٧٣) ن (٧٥٢١ الكبرى) التحف (٩٠١٩).

حديث (٢٢٢٠/١٠١): تحفة (١٥٣٢٧) ن (٧٥٩١ الكبرى) التحف (١٤١٤٨).

١٠٢- (..)

كَأَنَّهَا الطَّبَاءُ فَيَجِيءُ الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَجْرِبُهَا كُلَّهَا قَالَ  
فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَحَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا

قوله عليه السلام ولا طيرة  
قال ابن الاثير الطيرة بكسر  
الطاء وفتح الياء وقد تسكن  
هي التشاؤم بالشيء وهو  
مصدر تطير يقال تطير  
طيرة وتخير خيرة ولم يحمى  
من المصادر هكذا غيرها  
واصله فيما يقال التطير  
بالسواخ والبرواح من الطير  
والظباء وغيرها وكان ذلك  
يصددهم عن مقاصدهم  
ففناه الشرع وابطله ونهى  
عنه واخبر انه ليس له تأثير  
في جلب نفع او دفع ضرر  
وقد تكرر ذكرها في الحديث  
اسما وقملا اه

قوله ولا صفر هو تأخير  
المحرم الى صفر وهو النسئ  
وفي سنن ابى داود عن  
محمد بن راشد انهم كانوا  
يتشاءمون بدخول صفر اى  
لما يتوهمون ان فيه تكثير  
الدواهي والفتن وقيل ان  
في البطن حية تبيح عند  
الجوع وربما قتلت صاحبها  
وكانت الحرب تراها اعدى  
من الحرب فتحي صلى الله عليه  
وسلم ذلك بقوله ولا صفر  
اه قسطلاني

قوله عليه السلام ولاهامة  
بالتخفيف دابة تخرج من  
رأس القليل او تولد من دمه  
فلا تزال تصبح حتى يؤخذ  
بشاره كذا زعمه العرب  
فكذبهم الشرع اه مناوى  
قوله عليه السلام لا يورد  
مرض الخ قال النورى مفعول  
لا يورد محذوف اى لا يورد  
ابله المرض قال العلماء  
المرض صاحب الابل  
المرض والمصح صاحب  
الابل الصحاح فعمى  
الحديث لا يورد صاحب  
الابل المرض ابله على ابل  
صاحب الابل الصحاح لانه  
ربما اصابها المرض بفعل الله  
تعالى وقدره الذى اجري به  
العادة لا بطبعها فيحصل  
لصاحبها ضرر بمرضها وربما  
حصل له ضرر اعظم من  
ذلك باعتبار العدوى بطبعها  
فيكفر والله اعلم اه

١٠٣- (..)

يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ اِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا اَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ  
اَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَغَيْرُهُ أَنَّ اَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ فَقَالَ

أَعْرَابِيٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَمْتَلِحُ حَدِيثُ يُونُسَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سِنَانُ بْنُ  
أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيُّ أَنَّ اَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لَا عَدْوَى فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَذَكَرَ يَمْتَلِحُ حَدِيثِ يُونُسَ وَصَالِحٍ وَعَنْ شُعَيْبِ  
عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ أُحْتِ نَيْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ (وَتَقَارَبَا

١٠٤- (٢٢٢١)

فِي اللَّفْظِ) قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ اَبَا سَلَمَةَ  
ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا عَدْوَى  
وَيُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُوْرِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحِّ قَالَ

أَبُو سَلَمَةَ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُهُمَا كِلَيْتَهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
ثُمَّ صَمَتَ أَبُو هُرَيْرَةَ بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ قَوْلِهِ لَا عَدْوَى وَأَقَامَ عَلَى أَنَّ لَا يُوْرِدُ  
مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحِّ قَالَ فَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ذُبَابٍ (وَهُوَ ابْنُ عَمِّ أَبِي هُرَيْرَةَ)

قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُكَ يَا اَبَا هُرَيْرَةَ تُحَدِّثُنَا مَعَ هَذَا الْحَدِيثِ حَدِيثًا آخَرَ قَدْ سَكَتَ  
عَنْهُ كُنْتُ تَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا عَدْوَى فَابِي أَبُو هُرَيْرَةَ  
أَنْ يَعْرِفَ ذَلِكَ وَقَالَ لَا يُوْرِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحِّ فَمَا رَأَاهُ الْحَارِثُ فِي ذَلِكَ حَتَّى

غَضِبَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَرَطَنَ بِالْحَبَشِيَّةِ فَقَالَ لِلْحَارِثِ أَتَدْرِي مَاذَا قُلْتُ قَالَ لَا

قوله فوطن اى تكلم بغير العربية يقال رطن به رطانه اذا كلف بالاعجمية

حديث (١٠٢/٢٢٢٠): تحفة (١٥١٨٩) خ (٥٧١٧) التحف (١٤٠٧٤).

حديث (١٠٣/٢٢٢٠): تحفة (٣٨٠١، ١٣٤٨٩) خ (٥٧٧٣-٥٧٧٥) التحف (١٢٥١٨).

حديث (١٠٤/٢٢٢١): تحفة (١٥٣٢٧) ن (٧٥٩١ الكبرى) التحف (١٤١٤٨).

قوله فلا أدري أنسى أبو هريرة الخ هذا قول أبي سلمة الراوى عن أبي هريرة قال النسوي قال جمهور العلماء يجب الجمع بين هذين الحديثين وما صححنا قالوا وطريق الجمع ان حديث لا عدوى المراد به نفي ما كانت الجاهلية تزعمه وتمتدده ان المرض والمأهة تعدى بطبعها لا بفعل الله تعالى وأما حديث لا يورد مرض فأرشد فيه الى مجانبة ما يحصل الضرر عنده في المادة بفعل الله تعالى وقدرته فنفي في الحديث الاول العدوى بطبعها ولم ينف حصول الضرر عند ذلك بقدر الله تعالى وفعله وأرشد في الثاني الى الاحتراز مما يحصل عنده الضرر بفعل الله تعالى وإرادته وقدره فهذا الذي ذكرناه من تصحيح الحديثين والجمع بينهما هو الصواب اه

قوله عليه السلام ولا نوء اى لا تقولوا مطرباً بشيء كذا ولا تعتقدوه اه نوى قوله عليه السلام ولا غول بالفتح مصدر معناه البعد والهلاك وبالضم الاسم وهو من السعالى وجمعه غيلان كانوا يزعمون ان الغيلان في القلاة وهمى من جنس الشياطين تتغول اى تلون للناس فتضلهم عن الطريق فتهلكهم فابطله الشرع وقيل انما ابطل تلونه لا وجوده اه مناوى قال النسوي في حديث آخر لاغول ولكن السعالى قال العلماء السعالى بفتح السين والعين وهم سحرة الجن اى ولكن في الجن سحرة لهم تلبيس وتخييل وفي الحديث الاخر اذا تغولت الغيلان فتادوا بالاذان اى ادفعوا شرها بذكر الله تعالى وهذا دليل على انه ليس المراد نفي اصل وجودها اه وللعلماء في تفسير الصفر والهامة والطيبة والنوء والغول اقوال كثيرة فمن اراد الاطلاع فليرجع الى الفرج

باب الطيرة والقائل وما يكون فيه الهوم

(٣٤)

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قُلْتُ أَيْبِتُ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَاعْتَمِرِي لَقَدْ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَأَعْدُوِي فَلَا أَدْرِي أَسَى أَبُو هُرَيْرَةَ أَوْ نَسَخَ أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ الْآخَرَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَحَسَنُ الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ حُدَيْبِي وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ضَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَأَعْدُوِي وَيُحَدِّثُ مَعَ ذَلِكَ لَا يُورِدُ الْمُرِيضُ عَلَى الْمُصْحِحِّ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ حَدَّثَنَا هُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْمَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَأَعْدُوِي وَلَا هَامَةَ وَلَا نُوءَ وَلَا صَفَرَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَعْدُوِي وَلَا طَيْرَةَ وَلَا غُولَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمِ بْنِ حَيَّانَ حَدَّثَنَا بِهِ زُحْرًا حَدَّثَنَا يَزِيدُ (وَهُوَ التُّسْتَرِيُّ) حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَعْدُوِي وَلَا غُولَ وَلَا صَفَرَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَأَعْدُوِي وَلَا صَفَرَ وَلَا غُولَ وَسَمِعْتُ أَبَا الزُّبَيْرِ يَذْكُرُ أَنَّ جَابِرًا فَسَّرَ لَهُمْ قَوْلَهُ وَلَا صَفَرَ فَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ الصَّفَرُ الْبَطْنُ فَقِيلَ لِي جَابِرٌ كَيْفَ قَالَ كَانَ يُقَالُ دَوَابُّ الْبَطْنِ قَالَ وَلَمْ يُفَسِّرِ الْغُولَ قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ هَذِهِ الْغُولُ الَّتِي تَعُولُ \* وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ

١٠٥- (...)

(...)

١٠٦- (٢٢٢٠)

١٠٧- (٢٢٢٢)

١٠٨- (...)

١٠٩- (...)

١١٠- (٢٢٢٣)

(حميد)

حديث (٢٢٢١/١٠٥): تحفة (١٥١٦١) خ (٥٧٧٣، ٥٧٧٤) التحف (١٤٠٥٥).

حديث (٢٢٢٠/١٠٦): تحفة (١٣٩٩٩) التحف (١٣٠٠٨). حديث (١١٠/٢٢٢٣): تحفة (١٤١١٠) خ (٥٧٥٤، ٥٧٥٥) التحف (١٣١٠٩).

حديث (٢٢٢٢/١٠٧): تحفة (٢٧٣٨) التحف (٢٥٣٤).

حديث (٢٢٢٢/١٠٨): تحفة (٢٩٩٧) التحف (٢٧٨٧).

حديث (٢٢٢٢/١٠٩): تحفة (٢٨٥٨) التحف (٢٦٤٨).



قوله عليه السلام وخيرها  
 اي خير انواع الطيرة بالمعنى  
 القسوى الاصح من المأخذ  
 الاصلى ( الفأل ) اي الفأل  
 الحسن بالكلمة الطيبة لا  
 المأخوذ من الطيرة ولعل  
 شارحاراددفع هذا الاشكال  
 فقال اي الفأل خير من  
 الطيرة اه ومعناه ان الفأل  
 محض خير كان الطيرة محض  
 شر فالتركيب من قبيل  
 العسل احلى من الخل  
 والشتاء ابرد من الصيف  
 اه مرعاة وفي السنوسى  
 الضمير راجع الى الطيرة  
 ومعلوم انه لاخير فيها فا  
 تقتضيه المفاضلة من الشركة  
 في الخير هو بالنسبة الى  
 قولهم العسل احلى من الخل  
 اه قال النووى واما الفأل  
 فهو موز ويجوز ترك حمزه  
 وجمعه فؤول كفلس وفلوس  
 وقد فسره النبي عليه السلام  
 بالكلمة الصالحة والحسنة  
 والطيبة قال العلماء يكون  
 الفأل فيما يسر وفيما  
 يسوء والغالب في السرور  
 والطيبة لا يكون الا فيما  
 يسوء قالوا وقد يستعمل  
 مجازا في السرور الخ وفي  
 القاموس الفأل ضد الطيرة  
 كأن يسمع مريض يا سالم  
 او طالب يا واجد ويستعمل  
 في الخير والشر والطيرة  
 ما يشاءم به من الفأل الردى  
 اه مرعاة  
 قوله عليه السلام الكلمة  
 الصالحة اي لان يؤخذ  
 الفأل الحسن ( يسمونها  
 احكم ) اي على قصد  
 التفاؤل كطالب ضالة يا  
 واجد وكتاجر يا رزاق  
 وامثالهما  
 قوله عليه السلام ويعجبني  
 الفأل انما كان يعجبه لانه  
 تنشرح له النفس وتستبشر  
 له بقضاء الحاجة فيحسن  
 الظن بالله تعالى وقد قال  
 تعالى «انا عند ظن عبدي بي»  
 اه ابى  
 قوله عليه السلام واحب  
 الفأل قال العلماء انما احب  
 الفأل لان الانسان اذا امل  
 فاندت الله تعالى وفضله عند  
 سبب قوى او ضعيف فهو  
 على الخير في الحال وان غلط  
 في جهة الرجاء فالرجاء له  
 خير اه نووى

حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنِ عُثْبَةَ أَنَّ أَبَاهُ هَرِيرَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا طِيرَةَ  
 وَخَيْرُهَا الْفَأَلُ قَبْلَ يَأْسُورِ اللَّهِ وَمَا الْفَأَلُ قَالَ الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ لِيَسْمَعَهَا أَحَدُكُمْ  
**وَحَدَّثَنِي** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي  
 عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ  
 أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَفِي حَدِيثِ عُقَيْلٍ  
 عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقُلْ سَمِعْتُ وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ قَالَ  
 سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا قَالَ مَعْمَرٌ **حَدَّثَنَا** هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا  
 هَامُّ بْنُ يُحْيَى حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 لَا عَدْوَى وَلَا طِيرَةَ وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ الْطَيِّبَةُ **وَحَدَّثَنَا**  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ  
 قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا عَدْوَى  
 وَلَا طِيرَةَ وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ قَبْلَ وَمَا الْفَأَلُ قَالَ الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ **وَحَدَّثَنِي** حَجَّاجُ  
 ابْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنِي مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ  
 عَتِيقٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَيْبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ لَا عَدْوَى وَلَا طِيرَةَ وَأَجِبُ الْفَأَلُ الصَّالِحَ **حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
 يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا عَدْوَى وَلَا هَامَةَ وَلَا طِيرَةَ وَأَجِبُ الْفَأَلُ  
**وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ح وَحَدَّثَنَا  
 يُحْيَى بْنُ يُحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حَمْرَةَ وَسَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ

بجوه الطيرة الكبرى

الختار

ولا طيرة ولا

(..)

١١١- (٢٢٢٤)

١١٢- (..)

١١٣- (٢٢٢٣)

١١٤- (..)

١١٥- (٢٢٢٥)

٥ م سابع

حديث (٢٢٢٤/١١١، ١١٢) : تحفة (١٤٢١) التحف (١٣١٧).  
 حديث (٢٢٢٣/١١٣، ١١٤) : تحفة (١٤٥٥٦، ١٤٥٧٧) التحف (١٣٥١١).  
 حديث (٢٢٢٥/١١٥) : تحفة (٦٦٩٩) خ (٥٠٩٣، ٥٧٧٢) د (٣٩٢٢) ت (٢٨٢٤) ن (٣٥٦٩) (٩٢٧٥، ٩٢٧٦، ٩٢٧٨، ٩٢٨٠، ٩٢٨٤ الكبرى)  
 التحف (٦٢٣٧).

١١٦- (..)

وَالْمَرْأَةَ وَالْفَرَسِ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَةَ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ

أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حَمْرَةَ وَسَالِمِ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَأَعْدُوِي وَلَا طَيْرَةَ وَإِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ

(..)

الْمَرْأَةَ وَالْفَرَسِ وَالذَّارِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمِ وَحَمْرَةَ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى وَعُمَرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ

سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ وَحَمْرَةَ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ

اللَيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ خَالِدٍ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الشُّؤْمِ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ لَا يَذْكُرُ أَحَدٌ

١١٧- (..)

مِنْهُمْ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ الْعَدُوِي وَالطَّيْرَةَ غَيْرِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ

سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنْ يَكُنْ مِنَ الشُّؤْمِ شَيْءٌ حَقٌّ فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالذَّارِ وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ

(..)

عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَلَمْ يَقُلْ حَقٌّ وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنِي عُثْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ

١١٨- (..)

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فِي الْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ وَالْمَرْأَةِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْبِ حَدَّثَنَا مَالِكُ

١١٩- (٢٢٢٦)

(عن)

قوله عليه السلام وانما الشؤم الخ جل بعض العلماء كالك وامثاله هذه الاحاديث على ظاهرها قالوا قد يحصل الضرر من هذه الثلاثة بقضاء الله وقدره تعالى وقال الآخرون منهم ان شؤم الدار ضيقها وسوء جيرانها واداهم وبعدها الى المسجد وشؤم المرأة عدم ولادتها وسلاطة لسانها وتمرضها للريب وشؤم الفرس ان لا يغزى عليها لانها آلة الجهاد وقال بعضهم حرانها وغلاء ثمنها وشؤم الخادم سوء خلقه وقله تمهده لما فوض اليه وقيل المراد بالشؤم هنا عدم الموافقة والله اعلم

قوله عليه السلام ان يكن من الشؤم الخ يعنى لو كان الشؤم شيئا ثابتا لكان في هذه الثلاثة لكنه لم يكن ثابتا فعلى هذا توافق هذه الاحاديث للاحاديث المتقدمة النافية للتطير والتشاؤم فلا يرد اعتراض بعض الملاحدة والله اعلم وفي النهاية ايمان كان ما يكره ويخاف عاقبته في هذه الثلاثة وتخصيصه لها لانه لما بطل مذهب العرب في التطير بالسواخ والبوارح من الطير والظباء ونحوها قال فان كانت لاحدكم دار يكره سكنها او امرأة يكره صحبتها او فرس يكره ارتباطها فليفارقها بان ينتقل عن الدار ويطلق المرأة ويبيع الفرس اه

١١٨

حديث (١١٦/٢٢٢٥): تحفة (٦٨٢٦، ٦٨٦٤، ٦٨٣٨، ٦٨٩٢) خ (٢٨٥٨) ت (٢٨٢٤) ن (٣٥٦٨) (٩٢٨١، ٩٢٨٣ الكبيرى) ق (١٩٩٥) التحف (٦٣٥٤، ٦٣٦٥، ٦٤١٥).

حديث (١١٧/٢٢٢٥): تحفة (٧٤٢٣) خ (٥٠٩٤) التحف (٦٨٨٠).

حديث (١١٩/٢٢٢٦): تحفة (٤٧٤٥، ٤٧٧٢) خ (٢٨٥٩، ٥٠٩٥) ق (١٩٩٤) التحف (٤٤٢٣).

عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ كَانَ فِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ يَغْنِي الشُّؤْمَ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْقَضِيُّ بْنُ دَكَيْنٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فِي الرَّبْعِ وَالْحَادِمِ وَالْفَرَسِ **حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى** قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أُمُورًا كُنَّا نَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ كُنَّا نَأْتِي الْكُهَّانَ قَالُوا فَلَا تَأْتُوا الْكُهَّانَ قَالَ قُلْتُ كُنَّا نَسْتَطِيرُ قَالَ ذَلِكَ شَيْءٌ يُجِدُّهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ فَلَا يَصُدَّنْكُمْ **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنِي حُجَيْنٌ (يَعْنِي ابْنَ الْمُثَنَّى) حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُعْمِدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ عِيسَى أَخْبَرَنَا مَالِكُ كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ غَيْرَ أَنَّ مَالِكًا فِي حَدِيثِهِ ذَكَرَ الطَّيْرَةَ وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْكُهَّانِ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ حَجَّاجِ الصَّوَّافِ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ وَزَادَ فِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ قُلْتُ وَمِمَّا رَجُلًا يُحْطُونَ قَالَ كَانَ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يُحْطُ فَمَنْ وَاَفَقَ خَطُهُ فَذَلِكَ******

(..)

١٢٠- (٢٢٢٧)

١٢١- (٥٣٧)

(..)

(..)

في الجاهلية

قوله عليه السلام فلا تأتوا الكهان الكهان جمع كاهن من الكهانة وهي يفتح الكاف وكسرهما مصدر كهن والكاهن الذي يتعاطى الخبر في مستقبل الزمن ويدي معرفة الاسرار وقد كان في العرب كهنة كشق وسطيح ونحوها قال القاضي كانت الكهانة في العرب ثلاثة اضرب احدها يكون للسان ولي من الجن يخبره بما استرقه من السمع من السماء وهذا القسم بطل من حين بعث الله

**باب**  
تحريم الكهانة واتبان الكهان  
نبينا صلى الله عليه وسلم الثاني ان يخبره بما يطرأ او يكون في اقطار الارض وما يخبر عنه مما قرب او بعد وهذا لا يبعد وجوده ونفت المعتزلة وبعض المتكلمين هذين الضربين واحالوا ولاستحالة في ذلك ولا يبعد في وجوده لكنهم يصدقون ويكذبون والنهي عن تصديقهم والسامع منهم عام الثالث المنجمون وهذا الضرب يخلق الله تعالى فيه لبعض الناس قوة ما لکن الكذب فيه اغلب ومن هذا الفن العرافة وصاحبها عراف وهو الذي يستدل على الامور باسبابها ومقدمات يدعى معرفتها بها اه

قوله كنا نستطير قال ذلك شيء الخ معناه ان كراهة ذلك تقع في نفوسكم في العادة ولكن لا تلتفتوا اليه ولا ترجعوا عما كنتم عزتم عليه قبل هذا اه نووي وفي حديث ابى داود اذ ارى احدهم ما يكره فليقل اللهم لا يأتى بالحسنات الا انت ولا يدفع السيئات الا انت ولا حول ولا قوة الا بك

قوله فن وافق خطه فذاك اي فذاك الذي يصيب وهو خبر عن الوقوع وعن وجه الاصابة فيه احيانا لا خبر عن الجواز كما اخبر ان علم النجوم كان اية لبعض الانبياء ثم منع الشرع النظر

(٣٥)

حديث (١٢٠/٢٢٢٧): تحفة (٢٨٢٤) ن (٣٥٧٠) التحف (٢٦١٥).

حديث (١٢١/٥٣٧): تحفة (١١٣٧٨) د (٩٣٠، ٣٢٨٢، ٣٩٠٩) ن (١٢١٨) (٧٧٥٦، ٨٥٨٩، ١١٤٦٥ الكبرى) التحف (١٠٥٧٢).

١٢٢- (٢٢٢٨)

وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن يحيى

ابن عروة بن الزبير عن ابيه عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ان الكهان

كانوا يحدوننا بالشيء فنجده حقا قال تلك الكلمة الحق يخطفها الجني فيقذفها

في اذن وليه ويزيد فيها مائة كذبة **حدثني** سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن

اعين حدثنا معقل (وهو ابن عبيد الله) عن الزهري أخبرني يحيى بن عروة انه

سمع عروة يقول قالت عائشة سأل اناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن

الكهان فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسوا بشيء قالوا يا رسول الله

فانهم يحدون احيانا الشيء يكون حقا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك

الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرها في اذن وليه قر الدجاجة فيخلطون فيها

اكثر من مائة كذبة **وحدثني** ابو الطاهر اخبرنا عبد الله بن وهب اخبرني

محمد بن عمرو عن ابن جريج عن ابن شهاب بهذا الاسناد نحو رواية معقل عن

الزهري **حدثنا** حسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد قال حسن حدثنا

يعقوب وقال عبد حدثني يعقوب بن ابراهيم بن سعيد حدثنا ابي عن صالح

عن ابن شهاب حدثني علي بن حسين ان عبد الله بن عباس قال اخبرني رجل من

اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الانصار انهم بينما هم جلوس ليلة مع

رسول الله صلى الله عليه وسلم روي بنجم فاستنار فقال لهم رسول الله صلى الله

عليه وسلم ماذا كنتم تقولون في الجاهلية اذ ارمي بمثل هذا قالوا الله ورسوله

اعلم كسنا نقول ولد الليلة رجل عظيم ومات رجل عظيم فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم فانها لا يرمى بها لموت احد ولا لحياته ولكن ربنا تبارك وتعالى

اسمه اذا قضى امرا سبج حمله العرش ثم سبج اهل السماء الذين يلونهم حتى

ينال التسبيح اهل هذه السماء الدنيا ثم قال الذين يلون حمله العرش لحمله

(العرش)

قوله فنجده حقا اي ثابتا واقعا وليس معنى الحق هنا بمعنى ضد الباطل

قوله عليه السلام فيقذفها الخ اي يلقيها او يصبا بصوت (مائة كذبة) اي فرجا اصاب نادرا وخطأ غالبا فلا تغترى بصدقهم في بعض الامور

قوله عليه السلام ليسوا بشيء اي ليسوا على شيء معتد به بل اقوالهم باطلة كاذبة ولا حقيقة لها والله اعلم قال القسطلاني قد انقطعت الكهانة بالبيعة الحمديية لكن بقي من يشبه بهم وثبت النبي عن اتيانهم فلا يحل اتيانهم ولا تصديقهم اه

قوله عليه السلام فيقرها قال النووي هو بفتح الياء وضم القاف وتشديد الراء وقال القسطلاني بضم التحتية وكسر القاف اه قال اهل اللغة والغريب القر ترديد الكلام في اذن الخاطب حتى يفهمه يقول قررت فيه اقره قرا وقر الدجاجة صوتها اذا قطعت اه نوى

ب: ١٢٢

١٢٣- (...)

تلك الكلمة من الجن يخطفها فيقرها

(...)

١٢٤- (٢٢٢٩)

ب: ١٢٤

الْعَرْشِ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ فَيُخْبِرُونَهُمْ مَاذَا قَالَ قَالَ فَيَسْتَخْبِرُ بَعْضُ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ  
بَعْضًا حَتَّى يَبْلُغَ الْخَبْرُ هَذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَتُخَطَفُ الْجِنُّ السَّمْعَ فَيَقْدِفُونَ إِلَى  
أَوْلِيَائِهِمْ وَيُرْمُونَ بِهِ فَمَا جَاءُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ فَهُوَ حَقٌّ وَلَكِنَّهُمْ يَقْرَفُونَ فِيهِ  
وَيَزِيدُونَ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو  
الْأَوْزَاعِيُّ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالََا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ  
ح وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلُ ( يَعْنِي ابْنَ  
عُبَيْدِ اللَّهِ ) كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ يُونُسَ قَالَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عَبَّاسٍ أَخْبَرَنِي رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَنْصَارِ  
وَفِي حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ وَلَكِنْ يَقْرَفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ  
وَلَكِنَّهُمْ يَقْرَفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ وَزَادَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ وَقَالَ اللَّهُ حَتَّى إِذَا  
فَزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَفِي حَدِيثِ مَعْقِلٍ كَمَا قَالَ  
الْأَوْزَاعِيُّ وَلَكِنَّهُمْ يَقْرَفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمَرِيُّ حَدَّثَنَا  
يُحْيَى ( يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ صَفِيَّةَ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَتَى عَرِيفًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ  
لَمْ يَقْبَلْ لَهُ صَلَاةَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً \* حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو  
بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَهَشِيمُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ  
عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ فِي وَفْدٍ تَقِيفِ رَجُلٌ مَجْدُومٌ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ  
سُلَيْمَانَ وَابْنُ عُثْمِرٍ عَنْ هِشَامِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ  
أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِ ذِي الطُّفَيْتَيْنِ فَإِنَّهُ  
يَلْتَمِسُ الْبَصْرَ وَيُصِيبُ الْحَبْلَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ

(...)

١٢٥- (٢٢٣٠)

١٢٦- (٢٢٣١)

١٢٧- (٢٢٣٢)

(...)

قوله اهل السموات اي  
التحتانية (بعضاً) من اهل  
السموات القوقائية ( حتى  
يبلغ ) اي يصل الخبر الخ  
قوله عليه السلام ويرمون  
به بصيغة المفعول اي يرمى  
الجن بذلك النجم وهو  
النجم المرى والله اعلم  
قوله فما جاؤا به على وجهه  
اي من غير تصرف فيه  
فهو ثابت وكان اي قا  
اصابوا به موافقا للواقع  
فهو مستقر ومخطوف من  
السمع وما لم يصيبوا فهو  
المزيد من طرف اوليائهم  
الكهنة والمنجمين والله اعلم  
قوله عليه السلام ولكنهم  
يقرفون فيه الخ هذه اللفظة  
ضبطوها من رواية صالح  
على وجهين احدهما بالراء  
والثاني بالذال ومعنى يقرفون  
يخلطون فيه الكذب وهو  
بمعنى يقذفون كذا في النوى  
قوله وفي حديث يونس  
ولكنهم يقرفون قال القاضي  
ضبطناه عن شيوخنا بضم  
الياء وفتح الراء وتشديد  
القاف ورواه بعضهم بفتح  
الياء واسكان الراء قال  
في المشارق قال بعضهم صوابه  
بفتح الياء واسكان الراء  
وفتح القاف قال وكذا ذكره  
الخطابي قال ومعناه معنى  
يزيدون يقال رفق فلان الى  
الباطل بكسر القاف اي  
رفعه الخ نوى

قوله عليه السلام لم تقبله  
اي قبول كمال حيث لا  
يتروى عليه الثواب او  
تضاعفه وهو الاظهر الاقرب  
الى الصواب ( صلاة )

باب

اجتناب المجذوم ونحوه  
بالتنوين فقوله ( اربعين  
ليلة ) ظرف وفي نسخة  
بالاضافة الى قوله اربعين  
ليلة اي من الازمنة اللاحقة  
كذا في المرقاة

كتاب قتل

الحيات وغيرها

قوله عليه السلام انا قد  
بايعتك الخ هذا منه عليه  
السلام لحفظ الضعفاء  
ومثلك حديث البخارى  
فر من المجذوم كما تفر من

قوله اهل السموات اي  
التحتانية (بعضاً) من اهل  
السموات القوقائية ( حتى  
يبلغ ) اي يصل الخبر الخ  
قوله عليه السلام ويرمون  
به بصيغة المفعول اي يرمى  
الجن بذلك النجم وهو  
النجم المرى والله اعلم  
قوله فما جاؤا به على وجهه  
اي من غير تصرف فيه  
فهو ثابت وكان اي قا  
اصابوا به موافقا للواقع  
فهو مستقر ومخطوف من  
السمع وما لم يصيبوا فهو  
المزيد من طرف اوليائهم  
الكهنة والمنجمين والله اعلم  
قوله عليه السلام ولكنهم  
يقرفون فيه الخ هذه اللفظة  
ضبطوها من رواية صالح  
على وجهين احدهما بالراء  
والثاني بالذال ومعنى يقرفون  
يخلطون فيه الكذب وهو  
بمعنى يقذفون كذا في النوى  
قوله وفي حديث يونس  
ولكنهم يقرفون قال القاضي  
ضبطناه عن شيوخنا بضم  
الياء وفتح الراء وتشديد  
القاف ورواه بعضهم بفتح  
الياء واسكان الراء قال  
في المشارق قال بعضهم صوابه  
بفتح الياء واسكان الراء  
وفتح القاف قال وكذا ذكره  
الخطابي قال ومعناه معنى  
يزيدون يقال رفق فلان الى  
الباطل بكسر القاف اي  
رفعه الخ نوى

(٣٦)

(٣٧)

\* في نسخة عبد الباقي في باب وليس كتاب .

حديث (١٢٥/٢٢٣٠) : تحفة (١٨٣٨٤) التحف (١٦٩٩٨).

حديث (١٢٦/٢٢٣١) : تحفة (٤٨٣٧) ن (٧٥٩٠ ، ٤١٨٢ ، ٨٧١٥ الكبرى) ق (٣٥٤٤) التحف (٤٥٠٦).

حديث (١٢٧/٢٢٣٢) : تحفة (١٧٠١٠ ، ١٧٠٦٨ ، ١٧٢١٤) ق (٣٥٣٤) التحف (١٥٧٢٧ ، ١٥٩١٧).

١٢٨- (٢٢٣٣)

أَخْبَرَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ الْأَبْتُرُ وَذَوَا الطُّفَيْتَيْنِ وَحَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ  
 النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَمِيَّةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَقْبَلُوا الْحَيَاتِ وَذَوَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتُرُ فَإِنَّهُمَا لَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبْلِ وَيَلْتَمِسَانِ  
 الْبَصَرَ قَالَ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقْتُلُ كُلَّ حَيَّةٍ وَجَدَهَا فَأَبْصَرَهُ أَبُو بَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ  
 أَوْ زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ يُطَارِدُ حَيَّةً فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنِ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ  
**وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ**  
 أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بِأَمْرٍ يَقْتُلُ الْكِلَابَ يَقُولُ أَقْبَلُوا الْحَيَاتِ وَالْكِلَابَ وَأَقْبَلُوا ذَوَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتُرَ  
 فَإِنَّهُمَا يَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبْلَ قَالَ الزُّهْرِيُّ وَرَأَى ذَلِكَ مِنْ سُمَيْمِهَا  
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ قَالَ سَالِمٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَلْبْتُ لَا أَتْرُكُ حَيَّةً أَرَاهَا إِلَّا قَتَلْتُهَا فَيَمِينَا  
 أَنَا أُطَارِدُ حَيَّةً يَوْمًا مِنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ مَرَّ بِزَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ أَوْ أَبُو بَابَةَ وَأَنَا  
 أُطَارِدُهَا فَقَالَ مَهْلًا يَا عَبْدَ اللَّهِ فَقُلْتُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ  
 بِقَتْلِهَا قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ نَهَى عَنِ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ \* وَحَدَّثَنِي  
 حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا  
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي  
 عَنْ صَالِحِ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ صَالِحًا قَالَ حَتَّى رَأَى أَبُو  
 لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ وَزَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنِ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ  
 وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ أَقْبَلُوا الْحَيَاتِ وَلَمْ يَقُلْ ذَوَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتُرُ **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ**  
 ابْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُنَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ  
 أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ كَلَّمَ ابْنَ عُمَرَ لِيَتَخَّرَ لَهُ بَابًا فِي دَارِهِ يَسْتَقْرِبُ بِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدَ  
 الْعِلَّةَ جِلْدَ جَانٍ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَلْتَمِسُوهُ فَأَقْبَلُوهُ فَقَالَ أَبُو بَابَةَ لَا تَقْبَلُوهُ فَإِنَّ

١٢٩- (...)

١٣٠- (...)

١٣١- (...)

(رسول)

قوله عليه السلام اقتلوا الحيات قال النووي قال بعض العلماء الامر يقتل الحيات مطلقا مخصوص بالنهي عن جنان البيوت الا الابتر وذو الطفتين فانهما يقتلان على كل حال سواء كانا في البيوت ام غيرها اه

قوله عليه السلام ذو الطفتين الخ قال في النهاية الطفية خوصة المقل في الاصل وجمعها طفي شبه الخطين اللذين على ظهر الحية بخصوصين من خوص المقل اه الطفتان الخيطان الايضان على ظهر الحية والابتر فهو قصير الذنب وقال نصر بن شميل هو صنف من الحيات ازرق مقطوع الذنب لا تظر اليه حامل الاالقت ما في بطنها كذا في النووي

قوله عليه السلام يستسقطان الخ (الجب) معناه ان المرأة الحامل اذا نظرت اليهما وخافت اسقط الحمل غالبا (ويلتسان البصر) معناه يخطفان البصر ويطمسانه بمجرد نظرها اليه لخاصة جعلها الله تعالى في بصريهما اذا وقع على بصر الانسان قال العلماء هو في الحيات نوع يسمى الناظر اذا وقع نظره على عين انسان مات من ساعته اه نووى باختصار منه

قوله وهو يطارد حية اي يطلبها ويتبعها ليقتلها

حديث (٢٢٣٣) / ١٢٨ ، ١٢٩) : تحفة (١٢١٤٧) خ (٣٢٩٨ ، ٣٢٩٩ ، ٣٣١٠ ، ٣٣١٣ ، ٤٠١٦ ، ٤٠١٧) د (٥٢٥٢ - ٥٢٥٥) التحف (١١٢٨٧).

حديث (٢٢٣٣) / ١٣٠ ، ١٣١ ، ١٣٢ ، ١٣٣ ، ١٣٤ ، ١٣٥ ، ١٣٦) : تحفة (٦٨٦٠ ، ٦٩٣٨) خ (٣٢٩٧ ، ٣٢٩٩ تعليقا) التحف (٦٣٨٦).

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَانِ الَّتِي فِي الْبُيُوتِ وَحَدَّثَنَا  
 شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا نَافِعٌ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقْتُلُ الْحَيَاتِ  
 كُلَّهُنَّ حَتَّى حَدَّثَنَا أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ الْبَدْرِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 نَهَى عَنْ قَتْلِ جِنَانِ الْبُيُوتِ فَأَمْسَكَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ  
 الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا لُبَابَةَ يُخْبِرُ ابْنَ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَانِ وَحَدَّثَنَا ۝ إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ  
 حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي لُبَابَةَ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَيْعِيُّ حَدَّثَنَا  
 جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى  
 عَنْ قَتْلِ الْجِنَانِ الَّتِي فِي الْبُيُوتِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي  
 الثَّقَفِيَّ) قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُنْذِرِ  
 الْأَنْصَارِيَّ وَكَانَ مَسْكَنُهُ بِقُبَاءٍ فَانْتَقَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَمَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ جَالِسًا  
 مَعَهُ يَفْتَحُ خَوْخَةَ لَهُ إِذَا هُمْ بِحَيَّةٍ مِنْ عَوَامِرِ الْبُيُوتِ فَأَرَادُوا قَتْلَهَا فَقَالَ أَبُو لُبَابَةَ  
 أَنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُنَّ يُرِيدُ عَوَامِرَ الْبُيُوتِ وَأَمْرٌ يَقْتُلُ الْأَبْتَرَ وَذِي الطُّفَيْتَيْنِ وَقِيلَ  
 هُمَا اللَّذَانِ يَلْتَمِعَانِ الْبَصَرَ وَيَطْرَحَانِ أَوْلَادَ النَّسَاءِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ  
 أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ عِنْدَنَا ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ  
 عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَوْمًا عِنْدَ هَدْمٍ لَهُ فَرَأَى وَبِصَصَ جَانٌّ فَقَالَ  
 أَتَبِعُوا هَذَا الْجَانَّ فَأَقْبَلُوهُ قَالَ أَبُو لُبَابَةَ الْأَنْصَارِيُّ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَانِ الَّتِي تَكُونُ فِي الْبُيُوتِ إِلَّا الْأَبْتَرَ وَذَا الطُّفَيْتَيْنِ  
 فَإِنَّهُمَا اللَّذَانِ يَخْطِئَانِ الْبَصَرَ وَيَتَّبِعَانِ مَا فِي بُطُونِ النَّسَاءِ وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ  
 سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ مَرَّ

(..)-١٣٢

(..)-١٣٣

(..)-١٣٤

(..)-١٣٥

(..)-١٣٦

(..)

قوله نهى عن قتل الجنان  
 التي الخ قال النووي هو يجمع  
 مكسورة ونون مفتوحة  
 وهي الحيات جمع جان وهي  
 الحية الصغيرة وقيل الدقيقة  
 الخفيفة وقيل الدقيقة  
 البيضاء اه قال الابن وقال  
 ابن وهب هي عوامر البيوت  
 تحمل في صفة حية دقيقة  
 بالمدينة وغيرها وهي التي  
 نهى عن قتلها حتى تندر  
 ويقتل ما وجد في الصحارى  
 دون الأندار اه وصفة الأندار  
 هكذا (اشدكن بالعهد  
 الذي اخذ عليكم سليمان  
 ابن داود ان لا تؤذونا  
 ولا تظهرن لنا) كذا  
 في النووي

قوله يفتح خوخة له الخ وهو  
 كوة بين دارين او بيتين  
 يدخل منها وقد تكون  
 في حائط منفرد في النهاية هي  
 باب صغير كالنافذة الكبيرة  
 وتكون بين بيتين ينصب  
 عليها باب اه  
 قوله يريد عوامر البيوت  
 قال في النهاية وفي حديث  
 قتل الحيات (ان لهذه البيوت  
 عوامر فاذا رأيت منها شيئاً  
 فخرجوا عليه ثلاثاً العوامر  
 الحيات التي تكون في البيوت  
 واحدها عامر وعامة  
 وقيل سميت عوامر لطول  
 اعمارها اه

قوله ويتبعان ما في بطون  
 الخ اي يسقطان الجبل  
 يعنى ان المرأة من كالخوفها  
 منه تسقط الولد واطلاق  
 التبع عليه مجاز والله اعلم

قوله عند الاطم هو القصر  
جمه اطم كمنق واعناق

١٣٧- (٢٢٣٤)

بِابْنِ عُمَرَ وَهُوَ عِنْدَ الْأُطْمِ الَّذِي عِنْدَ دَارِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَرُصِدُ حَيَّةً يَخْوِي  
حَدِيثَ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ  
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ  
حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا  
مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارٍ وَقَدْ أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا فَفَخْنُ  
نَا خُذْهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةً إِذْ خَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ فَقَالَ أَقْتُلُوهَا فَاثْبَدْرْنَاهَا لِتَقْتُلَهَا

قوله من فيه رطوبة اي تأخذ  
تلك السورة من في الشريف  
مستطابة سهلة كالتمرة السهلة  
الجي وقيل معناه نسعها  
لاول نزولها كالشي الرطب  
والله اعلم

(...)

١٣٨- (٢٢٣٥)

وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ فَآلَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ فِي  
هَذَا الْأَسْنَادِ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) حَدَّثَنَا  
الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله عليه السلام وقاها الله  
شركم اي قتلكم اياها لانه  
شرك بالنسبة اليها وان كان  
خير بالنسبة لنا (كار قاكم  
شركها) اي لدعها واذاها

(٢٢٣٤)

أَمَرَ مَحْرِمًا بِقَتْلِ حَيَّةٍ بِمِثْلِي وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا  
الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ

قوله امر محرم الخ فيه  
جواز قتلها للمحرم وفي  
المحرم وانه لا يثدنها في  
غير البيوت وان قتلها  
مستحب اه نووي

١٣٩- (٢٢٣٦)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَابْنِ مُعَاوِيَةَ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ  
أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ سَرْحٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ  
صَيْفِيٍّ (وَهُوَ عِنْدَنَا مَوْلَى ابْنِ أَفْلَحٍ) أَخْبَرَنِي أَبُو السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ  
أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي بَيْتِهِ قَالَ فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي فَجَلَسْتُ أَتَطْرَهُ  
حَتَّى يَقْضِيَ صَلَاتَهُ فَسَمِعْتُ تَحْرِيكَ فِي عَرَاجِينِ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ فَالْتَفْتُ فَإِذَا  
حَيَّةٌ قَوَّبَتْ لِأَقْتُلَهَا فَأَشَارَ إِلَيَّ أَنْ أَجْلِسَ فَجَلَسْتُ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ أَشَارَ إِلَيَّ  
بَيْتٍ فِي الدَّارِ فَقَالَ أَتَرَى هَذَا الْبَيْتَ فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ كَانَ فِيهِ قَتَى مِنْهَا حَدِيثُ  
عَهْدٍ بَعْرَسٍ قَالَ فَخَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْخَمْدَقِ فَكَانَ  
ذَلِكَ الْغَتَى يَسْتَأْذِنُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنْصَافِ النَّهَارِ فَيَرْجِعُ إِلَى

قوله يستأذن امثالا لقوله  
تعالى واذا كانوا معه على  
امر جامع لم يذهبوا حتى  
يستأذنوه الآية

( اهله )



أَهْلِهِ فَاسْتَأْذَنَهُ يَوْمًا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُذْ عَلَيْكَ سِلَاحَكَ  
 فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْكَ قُرَيْظَةَ فَأَخَذَ الرَّجُلُ سِلَاحَهُ ثُمَّ رَجَعَ فَإِذَا امْرَأَتُهُ بَيْنَ الْبَابَيْنِ  
 تَائِمَةً فَاهْوَى إِلَيْهَا الرَّمْحَ لِيَطْمُنَّهَا بِهِ وَأَصَابَتْهُ غَيْرَةٌ فَقَالَتْ لَهُ أَكْفُفْ عَلَيْكَ  
 رُمْحَكَ وَأَدْخُلِ الْبَيْتَ حَتَّى تَنْظُرَ مَا الَّذِي أَخْرَجَنِي فَدَخَلَ فَإِذَا بِحَيَّةٍ عَظِيمَةٍ  
 مُنْطَوِيَةٍ عَلَى الْفِرَاشِ فَاهْوَى إِلَيْهَا بِالرَّمْحِ فَانْتَضَمَهَا بِهِ ثُمَّ حَرَجَ فَرَكَّزَهُ فِي  
 الدَّارِ فَاضْطَرَبَتْ عَلَيْهِ فَمَا يَدْرِي أَيُّهُمَا كَانَ أَسْرَعَ مَوْتًا الْحَيَّةُ أَمْ النَّعْتَى قَالَ  
 خُذْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ وَقُلْنَا أَدْعُ اللَّهُ يُجِيبِهِ  
 لَنَا فَقَالَ اسْتَغْفِرُوا لِصَاحِبِكُمْ ثُمَّ قَالَ إِنَّ بِالْمَدِينَةِ جِنًّا قَدْ اسْتَلَمُوا فَإِذَا رَأَيْتُمْ  
 مِنْهُمْ شَيْئًا فَأَذُوهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنِ بَدَأَ كُفُّمُ بَعْدَ ذَلِكَ فَاقْتُلُوهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ  
**وحدثني محمد بن رافع** حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ  
 أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ السَّائِبُ (وَهُوَ عِنْدَنَا أَبُو السَّائِبِ) قَالَ  
 دَخَلْنَا عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فَبَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ إِذْ سَمِعْنَا نَحْتَ سَرِيرِهِ حَرَكَةً  
 فَنَظَرْنَا فَإِذَا حَيَّةٌ وَسَاقُ الْحَدِيثِ بِقِصَّتِهِ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ صَيْفِيٍّ وَقَالَ  
 فِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لِهَذِهِ الْبُيُوتِ عَوَامِرَ فَإِذَا رَأَيْتُمْ  
 شَيْئًا مِنْهَا فَحَرِّجُوا عَلَيْهَا ثَلَاثًا فَإِنِ ذَهَبَ وَالْآفَاقُ قَاتِلُوهُ فَإِنَّهُ كَافِرٌ وَقَالَ لَهُمْ  
**أَذْهَبُوا فَأَذْفَوْا صَاحِبِكُمْ وَحدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ  
 عَجْلَانَ حَدَّثَنِي صَيْفِيُّ عَنْ أَبِي السَّائِبِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُهُ قَالَ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ بِالْمَدِينَةِ نَفْرًا مِنَ الْجِنِّ قَدْ اسْتَلَمُوا فَمَنْ رَأَى  
 شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْعَوَامِرِ فَلْيُؤْذِنْهُ ثَلَاثًا فَإِنِ بَدَأَ بَعْدَ فَلْيَقْتُلْهُ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ \* **حدثنا**  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّوْدِ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ اسْحَقُ  
 أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْمُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ

فاندرى ٤٠

١٤٠- (...)

٤٠: ٤٠

فاندرى ٤٠

١٤١- (...)

١٤٢- (٢٢٣٧)

قوله شيئاً أى حية لان الجن  
 لكونه جسماً لطيفاً يتشكل  
 الحية (فأذوه) بالهمزة  
 المددودة من الأيدان وصفتها  
 على ما روى في حديث آخران  
 يقول (نسلك بالعهد الذي  
 اخذ عليك سليمان بن  
 داود لا تؤذينا)  
 قوله فان بدأ لكم الخ قال  
 العلماء معناه وإذا لم يذهب  
 بالانذار علمتم انه ليس من  
 عوامر البيوت ولا من اسلم  
 من الجن بل هو شيطان فلا  
 حرمة عليكم قاتلوه ولن  
 يجعل الله سبيلاً للانتصار  
 عليكم بشارة بخلاف العوامر  
 ومن اسلم والله اعلم اه نووى  
 قوله هو شيطان سمي به  
 لثورده وعدم ذهابه بالأيدان  
 فان كل متمرد من الجن  
 والانس والدابة يسمى  
 شيطاناً كذا في المباحث  
 قوله عليه السلام فخرجوا  
 عليها فهو ان يقول لها  
 انت فخرج اى ضيق ان  
 عدت اليها فلا تلومينا  
 ان تضيق عليك بالتبع  
 والطرود والقيل كذا في النهاية  
 والله اعلم

باب  
 استحباب قتل الوزغ

قولها امرها بقتل الأوزاع قال أهل اللغة الوزغ وسام ابرص جنس قمام ابرص هو كباره يقال بالتركي «آلاجه كلر وآغولى كلر» واتفقوا على ان الوزغ من الحشرات المؤذيات وجمعه اوزاع ووزغان وامر النبي عليه السلام بقتله وحث عليه ورغب فيه لكونه من المؤذيات واما سبب تكثير الثوب في قتله باول ضربة ثم يليها فالقصد به الحث على المبادرة بقتله والاعتناء به الخ نوى وفي النهاية انه امر بقتل الوزغ جمع وزغة بالتحريك وهى التي يقال لها سام ابرص وجمعها اوزاع ووزغان ومنه حديث عائشة ( لما احترقت بيت المقدس كانت الأوزاع تنفخه) اه

قوله وسماه فويستا نظيره الفواسق الجنس التي تقتل في الخلل والحرم قوله عليه السلام من قتل وزغة الخ قال في المبارك هى يفتح الزاى والغين المعجمتين دويبة وسام ابرص كبيرها اه

قوله فله كذا وكذا قال في المبارك يحتمل ان يكون لفظ الراوى كانه نسي الكمية فكفى بكذا وكذا عنها وان يكون لفظ النبي عليه السلام وقد بين المكى عنه في حديث جابر رضى الله عنه ( من قتل وزغة في اول ضربة كتبت له مائة حسنة وفي الثانية سبعون وفي الثالثة دون ذلك) واما كان الاقل ضربا اكثر اجرا لان اعدادها مطلوب فلو اراد ان يضربها ضربات وبما هربت وفات قتلها المقصود روى البخارى في صحيحه عن ام شريك انه عليه السلام امر بقتل الوزغة وقال ( كانت تنفخ نارا على ابراهيم عليه السلام حين اتى في النار ) لعل هذا الحديث مصدر بياننا ان جيلتها على الاساءة اه

عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أُمِّ شَرِيكِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْأَوْزَاعِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ أَمَرَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا رُوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ شَيْبَةَ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ شَرِيكِ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اسْتَأْذَنَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَتْلِ الْوَزْغَانِ فَأَمَرَ بِقَتْلِهَا وَأُمَّ شَرِيكِ إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي غَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ أَتَّفَقَ لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي خَلْفٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ وَحَدِيثُ ابْنِ وَهْبٍ قَرِيبٌ مِنْهُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ غَامِرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزْغِ وَسَمَّاهُ فُؤَيْسِمًا وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْوَزْغِ الْفُؤَيْسِقُ زَادَ حَرَمَلَةُ قَالَتْ وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَتَلَ وَزْغَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً لِذَوْنِ الْأُولَى وَإِنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّلَاثَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً لِذَوْنِ الثَّانِيَةِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ زَكَرِيَّا) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ كَثْمَانَ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ خَالِدٍ عَنْ سُهَيْلٍ إِلَّا جَرِيرًا وَحَدَّثَهُ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ مَنْ قَتَلَ وَزْغًا فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ

( كُتِبَ )

١٤٣- (..)

١٤٤- (٢٢٣٨)

١٤٥- (٢٢٣٩)

١٤٦- (٢٢٤٠)

١٤٧- (..)

ومن قتلها

حديث (٢٢٣٨/١٤٤) : تحفة (٣٨٩٣) د (٥٢٦٢) التحف (٣٦٢١).

حديث (٢٢٣٩/١٤٥) : تحفة (١٦٦٩٦) خ (٣٣٠٦) ن (٢٨٨٦) ق (٣٢٣٠) التحف (١٥٤٢٠).

حديث (٢٢٤٠/١٤٦) : تحفة (١٢٦٣٦) التحف (١١٧٣١).

حديث (٢٢٤٠/١٤٧) : تحفة (١٢٥٨٨ ، ١٢٦٠٨ ، ١٢٦٦١ ، ١٢٧٩٣) د (٥٢٦٣ ، ٥٢٦٤) ت (١٤٨٢) التحف (١١٦٨٨ ، ١١٨٧٤).

قوله عليه السلام وفي الثانية دون ذلك الخ قال السنوسي تكثير اجر من قتلها بالضربة الاولى على اجر من قتلها في الضربة الثانية عكس ما الف في الشريعة لانا اكثر ما جاء من تكثيره انما هو على كثرة العمل

باب

النهي عن قتل التمل  
قوله سبحانه اعلم بحكمة ذلك ولعل الحكمة فيه الحض على المبادرة الى قتلها والحض على تعجيله خوف ان تفوت اه

قوله عليه السلام ان نملة قرصت الخ قال العلماء وهذا الحديث محمول على ان شرع ذلك النبي كان فيه جواز قتل التمل وجواز الاحراق بالنار ولم يعتب عليه في اصل القتل والاحراق بل في الزيادة على نملة واحدة واما شرعنا فلا يجوز الاحراق بالنار للحبوان الخ نووي

قوله عليه السلام فامر بجهازها هو بفتح الجيم وكسرهما اي فامر بمتاعها قوله تعالى فهلا نملة واحدة فهلا هذه تحضيضية اي فهلا عاقبت نملة واحدة وهي التي قرصتك لانها الجانية

قوله عليه السلام (في هرة) في هذه بمعنى الباء السبية مجازا (سجنها) اي حبستها يعني عذبت تلك المرأة ان كانت مؤمنة بسبب حبسها حتى تموت وازداد عذابها

باب

تحريم قتل الهرة  
بسببها ان كانت كافرة والله اعلم وفي القسطلاني وهل كانت هذه المرأة كافرة او مؤمنة قال القرطبي كلاهما محتمل وقال النووي الصواب انها مؤمنة وانها دخلت النار بسبب الهرة كما هو ظاهر الحديث اه قال السنوسي ويلتحق بالهرة ما سواها من الحيوان وتقدم الكلام على حبس الطير في الاقفاص اه

كُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةً وَفِي الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ وَفِي الثَّلَاثَةِ دُونَ ذَلِكَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ زَكَرِيَاءَ) عَنْ سُهَيْلِ حَدَّثَنِي أُخْتِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ سَبْعِينَ حَسَنَةً \* حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ نَمْلَةً قَرَصَتْ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَأَمَرَ بِقَرِيَةِ التَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنِّي أَنْ قَرَصْتِكَ نَمْلَةٌ أَهْلَكَتْ أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ تُسَبِّحُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُعْطَرَةُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَلَدَعَتْهُ نَمْلَةٌ فَأَمَرَ بِجِجَاهِزِهِ فَأَخْرَجَ مِنْ تَحْتِهَا ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَأُحْرِقَتْ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ فَهَلَا نَمْلَةً وَاحِدَةً \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَلَدَعَتْهُ نَمْلَةٌ فَأَمَرَ بِجِجَاهِزِهِ فَأَخْرَجَ مِنْ تَحْتِهَا وَأَمَرَ بِهَا فَأُحْرِقَتْ فِي النَّارِ قَالَ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ فَهَلَا نَمْلَةً وَاحِدَةً \* حَدَّثَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَذِّبْتُ أُمَّرَأَةً فِي هِرَّةٍ سَجَّجْتُهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ لِأَنَّهَا أَطْعَمْتُهَا وَسَقَمْتُهَا إِذْ حَبَسْتُهَا وَلَا هِيَ تَرَكَشَهَا تَأْكُلُ مِنْ حَشَّاشِ الْأَرْضِ \* حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَعَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ

(..)

١٤٨-(٢٢٤١)

١٤٩-(..)

١٥٠-(..)

١٥١-(٢٢٤٢)

(..)

بالتاريخ

حديث (١٤٨/٢٢٤١): تحفة (١٣٣١٩) خ (٣٠١٩) د (٥٢٦٦) ن (٤٣٥٨) ق (٣٢٢٥) التحف (١٢٣٥٦).

حديث (١٤٩/٢٢٤١): تحفة (١٣٨٤٩، ١٣٨٦٨، ١٣٨٧٥) خ (٣٣١٩) د (٥٢٦٥) ن (٨٦١٥) الكبيرى التحف (١٢٨٦٥).

حديث (١٥٠/٢٢٤١): تحفة (١٤٧٨٣) التحف (١٣٧٢٣).

حديث (١٥١/٢٢٤٢): تحفة (٧٦١٦، ٨٠١٦، ٨٣٧٨، ١٢٩٨٦) خ (٢٣٦٥، ٣٣١٨، ٣٤٨٢) التحف (٧٠٥٤، ٧٤٣٢، ٧٧٧٤، ١٢٠٥١).

(٣٩)

(٤٠)

(...)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ

(١٥٢) - (٢٢٤٣)

عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مَعْنِ بْنِ عَدْسَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ

(...)

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ

عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَذِّبَتْ أَمْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ

لَمْ تَطْعَمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا وَلَمْ تَتْرُكْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ وَحَدَّثَنَا أَبُو

كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا

هِشَامٌ بِهَذَا الْأَسْنَادِ وَفِي حَدِيثِهِمَا رَبَطْتُهُمَا وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ حَشْرَاتِ

الْأَرْضِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ قَالَ الزُّهْرِيُّ وَحَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُسَبِّحٍ عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ

أَشَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَوَجَدَ بَيْرًا فَزَلَّ فِيهَا فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ

يَأْكُلُ التُّرَى مِنَ الْعَطَشِ فَقَالَ الرَّجُلُ لَعَدُ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي

كَانَ بَلَغَ مِنِّي فَزَلَّ الْبَيْرَ فَلَاخُفَّهُ مَاءً ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَدِهِ حَتَّى رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ

فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَعَفَرَ لَهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّا فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ لِأَجْرًا فَقَالَ

فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ

عَنْ هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَمْرَأَةً بَعِيًّا

رَأَتْ كَلْبًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ يُطِيفُ بِيَرٍّ قَدْ أَدْلَعَ لِسَانَهُ مِنَ الْعَطَشِ فَتَرَعَتْ لَهُ بِمَوْقِهَا

(...)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ

(١٥٣) - (٢٢٤٤)

عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مَعْنِ بْنِ عَدْسَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ

عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَذِّبَتْ أَمْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ

لَمْ تَطْعَمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا وَلَمْ تَتْرُكْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ وَحَدَّثَنَا أَبُو

كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا

هِشَامٌ بِهَذَا الْأَسْنَادِ وَفِي حَدِيثِهِمَا رَبَطْتُهُمَا وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ حَشْرَاتِ

الْأَرْضِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ قَالَ الزُّهْرِيُّ وَحَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُسَبِّحٍ عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ

أَشَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَوَجَدَ بَيْرًا فَزَلَّ فِيهَا فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ

قوله عليه السلام من خشاش الارض الخشاش بالحركات الثلاث في الخاء المعجمة والفتح اشبهوهي حشرات الارض وهواتها

باب فضل ساقى البهائم المحترمة واطعامها

قوله عليه السلام في كل كبد رطبة اجر قال النووي معناه في الاحسان الى كل حيوان حتى يسقيه ونحوه اجر وسعى الحي ذاكيد رطبة لان الميت يخف جسمه وكبده ففي هذا الحديث الحث على الاحسان الى الحيوان المحترم وهو ما لا يؤمر بقتله فاما المأمور بقتله فيبتل امر الشرع في قتله والمأمور بقتله كالكافر الحربي والمرته والكلب العقور والفواسق الجنس المذكورات في الحديث وما في معناها واما المحترم فيحصل الثواب بسقيه والاحسان اليه ايضا باطعامه الخ

(٤١)

(فغفر)

حديث (١٥٢/٢٢٤٣): تحفة (١٢٢٨٧، ١٤١٦٢، ١٤٧٨٤) ق (٤٢٥٦) التحف (١١٤١٨، ١٣١٥٨، ١٣٧٢٤).

حديث (١٥٣/٢٢٤٤): تحفة (١٢٥٧٤) خ (٢٣٦٣، ٢٤٦٦، ٦٠٠٩) د (٢٥٥٠) التحف (١١٦٧٦).

حديث (١٥٤/٢٢٤٥): تحفة (١٤٥٧١) التحف (١٣٥٢٣).

١٥٥- (...)

فَغَفِرَ لَهَا وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ  
عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرُكْبَتِي قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ إِذْ رَأَتْهُ  
بِنْتِي مِنْ بَعَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ فَنَزَعَتْ مَوْقَهَا فَاسْتَقْتَّ لَهُ بِهِ فَسَقَمَتْهُ إِيَّاهُ فَغَفِرَ لَهَا بِهِ

١- (٢٢٤٦)

وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا  
أَبْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ  
قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَسِبُ  
أَبْنُ آدَمَ الدَّهْرُ وَأَنَا الدَّهْرُ بِبَيْدِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا

٢- (...)

سُهَيْبَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْذِي ابْنَ آدَمَ يَسِبُ الدَّهْرُ وَأَنَا الدَّهْرُ أُقَلِّبُ اللَّيْلَ  
وَالنَّهَارَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ  
أَبْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ  
عَزَّ وَجَلَّ يُؤْذِي ابْنَ آدَمَ يَقُولُ يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ فَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ يَا خَيْبَةَ  
الدَّهْرِ فَإِنِّي أَنَا الدَّهْرُ أُقَلِّبُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا حَدَّثَنَا

٣- (...)

قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا الْمُعْظَرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ فَإِنَّ اللَّهَ  
هُوَ الدَّهْرُ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ سِيرِينَ  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَسْبُوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ  
هُوَ الدَّهْرُ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ

٤- (...)

أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٥- (...)

٦- (٢٢٤٧)

قوله عليه السلام يطيف  
بركبة بضم الباء من اطاف  
اي يطوف ويدور حول  
البئر ( بئى ) اي زانية  
والبغاة بلذ هو الزنا قال  
القسطاني الركبة بفتح  
الراء وكسر الكاف وتشديد  
التحتية بئر لم تطو او طويت اه  
قوله فنزعت موقها قال  
النوى معناها استققت يقال  
نزعت بالدلو اذا استققت به  
من البئر ونحوها اه

كتاب الالفاظ

من الادب وغيرها

باب

النهي عن سب الدهر  
وفي القاموس الاستقاء طلب  
الماء يقال استقى منه بمعنى  
استقى اه

قوله تعالى يسابن آدم الخ  
قال الخطابي كانت الجاهلية  
تضيف المصائب والنوائب  
الى الدهر الذي هو من الليل  
والنهار وهم في ذلك فرقان  
فرقة لا تؤمن بالله ولا تعرف  
الا الدهر الليل والنهار اللذين  
ها محل للحوادث وظرف  
لمساقط الاقدار فتنسب  
المكاره اليه على انها من فعله  
ولا ترى ان لها مدبرا غيره  
وهذه الفرقة هي الدهرية  
الذين حكي الله عنهم في قوله  
( وما جعلنا الا الدهر )  
وفرقة تعرف الخالق وتزعمه  
من ان تنسب اليه المكاره  
فتضيفها الى الدهر والزمان  
وعلى هذين الوجهين كانوا  
يسبون الدهر ويذمونه  
فيقول القائل منهم يا خيبة  
الدهر ويا بؤس الدهر فقال  
صلى الله عليه وسلم لهم  
ميطلا ذلك ( لا يسبون احد  
منكم الدهر فان الله هو الدهر )  
ويريد والله اعلم لا تسبوا  
الدهر على انه القائل  
لهذا الصنيع بكم والله هو  
الفاعل فاذا سببت الذي  
انزل بكم المكاره رجح  
السب الى الله تعالى وانصرف  
اليه اه

باب

كراهة تسمية العنب  
كرما

قوله تعالى

قوله تعالى يؤذي ابن آدم الخ معناه يعاطل معاملة توجب الاذى في حقيكم اه نوى

حديث (١٥٥/٢٢٤٥) : تحفة (١٤٤١٣) خ (٣٤٦٧) التحف (١٣٣٨٧).

حديث (١/٢٢٤٦) : تحفة (١٥٣١٢) خ (٦١٨١) ن (١١٤٨٦) الكبرى التحف (١٤١٤٢).

حديث (٢/٢٢٤٦) : تحفة (١٣١٣١) خ (٤٨٢٦ ، ٧٤٩١) د (٥٢٧٤) ن (١١٤٨٧) الكبرى التحف (١٢١٨٦).

حديث (٣/٢٢٤٦) : تحفة (١٣٢٩٢) التحف (١٢٣٣٢).

حديث (٥/٢٢٤٦) : تحفة (١٤٥١٤) التحف (١٣٤٧٧).

حديث (٤/٢٢٤٦) : تحفة (١٣٩٠٤) التحف (١٢٩١٩).

حديث (٦/٢٢٤٧) : تحفة (١٤٤٥٤) التحف (١٣٤٢٥).

٤٠-

(١)

(٢)

قوله عليه السلام ولا يقولن احدكم الخ قال النووي في هذه الاحاديث كراهة تسمية العنب كرما بل يقال عنب او حيلة قال العلماء سبب كراهة ذلك ان لفظة الكرم كانت تطلقها على شجر العنب وعلى العنب وعلى الحجر المتخذة من العنب وسموها كرما لكونها متخذة منه ولانها تحمل على الكرم والسخاء فكره الشرع اطلاق هذه اللفظة على العنب وشجره لانهم اذا سمعوا اللفظة ربما تدكروا بها الحجر وهيبت نفوسهم اليها فوقعوا فيها او قاربوا ذلك وقال انما يتحقق هذا الاسم للرجل المسلم او قلب المؤمن لان الكرم مشتق من الكرم بفتح الراء وقد قال الله تعالى (ان اكرمكم عند الله اتقاهم) فسمى قلب المؤمن كرما لما فيه من الايمان والهدى والنور والتقوى اه وفي المرقاة قال شارح سميت العرب العنبة كرما ذهابا الى ان الحجر تورث شاربها كرما فلما حرم الخمر نهاهم عن ذلك بتحقيقا للخمر وتأكيذا لحرمتها وبين ان قلب المؤمن هو الكرم لانه معدن التقوى اه

قوله عليه السلام لا تقولوا الكرم اي للعنب (ولكن قولوا العنب والحيلة) هي اصل شجرة العنب والعنب يطلق على الثمر والشجر والمراد هنا الشجر نهي عن ذلك تحقيرا لها وتذكيرا لحرمة الحجر اه مناوي وفي البخاري

باب حكم اطلاق لفظة العبد والامة والمولى والسيد ويقولون الكرم قال القسطلاني الكرم مبتدأ محذوف الخبر اي الكرم شجر العنب ويجوز ان يكون خبرا اي يقولون شجر العنب الكرم اه

قوله عليه السلام لا يقولن احدكم عبدي هذا مكروه لان حقيقة العبودية انما يستحقها الله ولان فيها

لَا يَسِبُ أَحَدُكُمْ الدَّهْرَ فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ لِلْعَنْبِ الكَرَمَ فَإِنَّ الكَرَمَ الرَّجُلُ المُسْلِمُ حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا سَمِيَانُ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُولُوا كَرَمٌ فَإِنَّ الكَرَمَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَبْرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَسْمُوا الْعَنْبَ الكَرَمَ فَإِنَّ الكَرَمَ الرَّجُلُ المُسْلِمُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ الكَرَمَ فَإِنَّمَا الكَرَمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ لِلْعَنْبِ الكَرَمَ إِنَّمَا الكَرَمُ الرَّجُلُ المُسْلِمُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُولُوا الكَرَمَ وَلَكِنْ قُولُوا الحَبْلَةَ (يَعْنِي العَنْبَ) \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بْنَ وَائِلٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُولُوا الكَرَمَ وَلَكِنْ قُولُوا العَنْبَ والحَبْلَةَ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ العَلَاءِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأُمِّي كَلِّكُمْ عِبِيدَ اللهِ وَكُلَّ نِسَائِكُمْ إِمَاءَ اللهِ وَلَكِنْ لِيَقُلْ غُلَامِي وَجَارِيَّتِي وَقَتَاتِي وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي فَكَلِّكُمْ

( عيد )

- ٧- (...)
- ٨- (...)
- ٩- (...)
- ١٠- (...)
- ١١- (٢٢٤٨)
- ١٢- (...)
- ١٣- (٢٢٤٩)
- ١٤- (...)

بخبر الكرم  
وان الكرم  
لا يقول  
بخبر

( ٣ )

حديث (٧/٢٢٤٧): تحفة (١٣١٤١) خ (٦١٨٣) التحف (١٢١٩٦).  
 حديث (٩/٢٢٤٧): تحفة (١٣٩٢٣) التحف (١٢٩٣٧).  
 حديث (١٢، ١١/٢٢٤٨): تحفة (١١٧٧٥) التحف (١٠٩٣٧).  
 حديث (١٣/٢٢٤٩): تحفة (١٣٩٨٦) ن (٢٤١) اليوم واللييلة التحف (١٢٩٩٥).  
 حديث (١٤/٢٢٤٩): تحفة (١٢٣٥٢، ١٢٤٧٤، ١٢٥١٩) ن (٢٤٢) اليوم واللييلة التحف (١١٤٨١، ١١٥٩٢، ١١٦٢٩).

عَبْدُ اللَّهِ وَلَكِنْ لَيَقُلُّ فَتَاىَ وَلَا يَقُلُّ الْعَبْدُ رَبِّيَ وَلَكِنْ لَيَقُلُّ سَيِّدِي وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ  
 الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِهِمَا وَلَا يَقُلُّ  
 الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ مَوْلَاىَ وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ فَإِنَّ مَوْلَاكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ  
**وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا**  
**مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا**  
**وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقُلُّ أَحَدُكُمْ أَسْقَى رَبَّكَ أَطْعَمَ رَبَّكَ وَضَيَّ**  
**رَبَّكَ وَلَا يَقُلُّ أَحَدُكُمْ رَبِّيَ وَلَا يَقُلُّ سَيِّدِي مَوْلَاىَ وَلَا يَقُلُّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي**  
**أُمِّيَ وَلَا يَقُلُّ فَتَاىَ فَتَاىَ غُلَامِي \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ**  
**عَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامِ بْنِ**  
**أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبِثَتْ**  
**نَفْسِي وَلَكِنْ لَيَقُلُّ لِقَسَمْتِ نَفْسِي هَذَا حَدِيثُ أَبِي كُرَيْبٍ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ عَنِ النَّبِيِّ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَذْكُرْ لَكِنْ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ**  
**بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي**  
**يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَقُلُّ أَحَدُكُمْ خَبِثَتْ نَفْسِي وَلَا يَقُلُّ لِقَسَمْتِ نَفْسِي**  
**\* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنِي خَلِيدُ بْنُ جَعْفَرٍ**  
**عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَتْ امْرَأَةٌ**  
**مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَصِيرَةً تَمْشِي مَعَ امْرَأَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ فَأَتَّخَذَتْ رَجُلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ**  
**وَخَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ مُعَلَّقٌ مُطْبَقٌ ثُمَّ حَشَتْهُ مَسْكًا وَهُوَ أَطْيَبُ الطَّيْبِ فَمَرَّتْ**  
**بَيْنَ الْمَرَأَتَيْنِ فَلَمْ يَمْرِفُوها فَقَالَتْ بِيَدِهَا هَكَذَا وَتَفَضَّ شُعْبَةُ يَدَهُ **حَدَّثَنَا****

قوله عليه السلام ولا يقل العبد ربي هذا مكره لان الربوبية انما حقيقتها لله تعالى لان الرب هو المالك او القائم بالشيء ولا يوجد حقيقة هذا الا بالله فقل هذا قول العبد ربي خلاف الادب وهو ان يقول سيدي وعليه به عليه السلام بقوله ولكن ليقول سيدي واما قوله عليه السلام في بعض الاحاديث ان تدا لامة ربها او ربها الخ فليبان الجواز والله اعلم

قوله عليه السلام لا يقل احدكم اسق ربك الخ قال في المصارف فيه نهي عن استعمال اسم رب في مواضع استعمال السيد والمولى لان الرب هو المالك المعبود والانسان مربوب متعبد فكروه ذلك الاسم له حذرا عن المضاهاة ولهذا لم يمنع اضافته الى ما تعبد له يقال رب المال ورب الدار الخ اه

باب

كراهة قول الانسان خبثت نفسي

قوله عليه السلام لا يقول احدكم خبثت الخ اهل اللغة وغريب الحديث وغيرهم لقست وخبثت بمعنى واحد واما كره لفظ الخبث لشاعة الاسم وعلوهم الادب في الالفاظ واستعمال حسنها ومجران خبثها قالوا ومعنى لقست غشت الخ نووي وفي المبارق واما كره عليه السلام لفظ الخبث لكونه مستعلا في خلاف الطيب اه وفي العيني قال الراغب الخبث يطلق على الباطل في الاعتقاد والكتب في المقالة والقبح في الفعال وقال ابن بطال ليس النبي على سبيل الايجاب واما هو من باب الادب اه

باب

استعمال المسك وانه اطيب الطيب وكراهة رد الريحان والطيب

قوله عليه السلام فاتخذت رجلين قال النووي حكمه في شرعنا انها ان قصدت به مقصودا صححوا شرعيان قصدت ستر نفسها لثلاث تعرف فقصد بالاذى او نحو

(٤)

(٥)

ولا يقول العبد

لا يقول

لا يقول

ولكن ليقول

لا يقول

(..)

(..)-١٥

(٢٢٥٠)-١٦

(..)

(٢٢٥١)-١٧

(٢٢٥٢)-١٨

(..)-١٩

حديث (١٥/٢٢٤٩): تحفة (١٤٧١٨) خ (٢٥٥٢) التحف (١٣٦٥٨).

حديث (١٦/٢٢٥٠): تحفة (١٦٨٤٦، ١٦٩٢٥، ١٧٢١٧) ن (١٠٤٩) اليوم واللييلة) التحف (١٥٥٦٣، ١٥٦٤١، ١٥٩٢٠).

حديث (١٧/٢٢٥١): تحفة (٤٦٥٦) خ (٦١٨٠) د (٤٩٧٨) ن (١٠٥١) اليوم واللييلة) التحف (٤٣٣٧).

حديث (١٩، ١٨/٢٢٥٢): تحفة (٤٣٨١، ٤٣١١) د (٣١٥٨) ت (٩٩١، ٩٩٢) ن (١٩٠٥، ١٩٠٦، ٥١١٩، ٥٢٦٤) التحف (٤٠٠٨).

قوله عليه السلام والمسك  
 اطيب الطيب قال النووي  
 فيه انه اطيب الطيب وافضله  
 وانه طاهر يجوز استعماله  
 في البدن والثوب ويجوز  
 بيعه وهذا كله مجم عليه  
 ونقل اصحابنا في عن الشيعة  
 مذهبنا باطلا وهم موجودون  
 باجماع المسلمين والاحاديث  
 الصحيحة في استعمال النبي  
 عليه السلام له واستعمال  
 اصحابه قال اصحابنا وغيرهم  
 هو مستثنى من القاعدة  
 المعروفة ان ما بين من سوا  
 فهو ميت او يقال انه في معنى  
 الجنين والبيض واللبن اه  
 قوله عليه السلام من عرض  
 عليه ربحان هونت طيب  
 الريح معروف ( خفيف  
 الحمل ) اي خفيف الحمل  
 وقيل قليل المنه  
 قوله اذا استجمر الخ  
 الاستجمار هنا استعمال  
 الطيب والتبخيره مأخوذ  
 من الجمر وهو البخور  
 (بالولة) هي العود يتبخره  
 ( غير مطراة ) اي غير  
 مخلوطة بغيرها من الطيب  
 ففي هذا الحديث استحباب  
 كتاب الشعر

عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ خُلَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَالْمُسْتَمِرِّ قَالَا  
 سَمِعْنَا أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 ذَكَرَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ حَشَتْ خَاتَمَهَا مِسْكَاً وَالْمِسْكَُ أَطْيَبُ الطِّيبِ  
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ كِلَاهُمَا عَنِ الْمُقْرِيِّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ  
 حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ حَدَّثَنِي عُمَيْرُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ  
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مَنْ عَرَضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ فَلَا يَرُدُّهُ فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْحَمَلِ طَيْبُ الرَّيْحِ حَدَّثَنِي  
 هُرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَبُو طَاهِرٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَ أَحْمَدُ حَدَّثَنَا وَقَالَ  
 الْأَخْرَانِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِيهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ  
 إِذَا اسْتَجْمَرَ اسْتَجْمَرَ بِالْأَلْوَةِ غَيْرَ مَطْرَاةٍ وَبِكَافُورٍ يَطْرَحُهُ مَعَ الْأَلْوَةِ ثُمَّ قَالَ  
 هَكَذَا كَانَ يَسْتَجْمِرُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ \* حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ  
 أَبِي عُمَرَ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ  
 مَيْسَرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَدِفْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَوْمًا فَقَالَ هَلْ مَعَكَ مِنْ شَعْرِ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ شَيْءٌ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ هِبْ  
 فَأَشْدُّهُ بَيْتًا فَقَالَ هِبْ ثُمَّ أَنْشَدْتُهُ بَيْتًا فَقَالَ هِبْ حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِائَةَ بَيْتٍ  
 \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ جَمِيحًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ  
 ابْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ أَوْ يَعْقُوبَ بْنِ عَاصِمٍ عَنِ الشَّرِيدِ قَالَ أَرَدَفَنِي  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلْفَهُ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا  
 الْمُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ  
 كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَسْتَشْدِدُنِي  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ وَزَادَ قَالَ إِنَّ كَادَ

( ليسلم )

٢٠- (٢٢٥٣)

٢١- (٢٢٥٤)

١- (٢٢٥٥)

بأبو بكر بن (في الرضين)

بأبي

(..)

(..)

حديث (٢٠/٢٢٥٣): تحفة (١٣٩٤٥) د (٤١٧٢) ن (٥٢٥٩) التحف (١٢٩٥٧).

حديث (٢١/٢٢٥٤): تحفة (٧٦٠٥) ن (٥١٣٥) التحف (٧٠٤٦).

حديث (١/٢٢٥٥): تحفة (٤٨٣٦) ت (٢٤٩) الشمائل) ن (٩٩٨) اليوم والليله) ق (٣٧٥٨) التحف (٤٥٠٥).



(٢٢٥٦)-٢

لَيْسَلُمْ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ فَلَقَدْتُ كَادَ لَيْسَلُمْ فِي شِعْرِهِ **حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ**  
**مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ جَمِيعًا عَنْ شَرِيكَ قَالَ ابْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا شَرِيكَ**  
**عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ**  
**أَشْعُرُ كَلِمَةً تَكَلَّمَتْ بِهَا الْعَرَبُ كَلِمَةً لَبِيدٌ**

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

**وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بِنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سَفِيَّانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ**  
**عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْدَقُ**  
**كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةُ لَبِيدٍ**

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ لَيْسَلُمْ **وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ زَائِدَةَ**  
**عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَصْدَقُ بَيِّنَةٍ قَالَهُ الشَّاعِرُ**

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

وَكَادَ ابْنَ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ لَيْسَلُمْ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا**  
**شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ قَالَ أَصْدَقُ بَيِّنَةٍ قَالَتْهُ الشُّعْرَاءُ**

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

**وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ**  
**عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ أَصْدَقَ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةُ لَبِيدٍ**

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

مَا زَادَ عَلَيَّ ذَلِكَ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ أَبِي مُعَاوِيَةَ ح**  
**وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ**

قوله عليه السلام فلقد كاد  
 ليسلم الخ يعني قارب ان يسلم  
 لان اكثر اشعاره يشعر  
 بالتحديد قال القسطلاني  
 كان من شعراء الجاهلية  
 وادرك مبادئ الاسلام وبلغه  
 خبر المبعث لكنه لم يوفق  
 للايمان برسول الله صلى الله  
 عليه وسلم وكان يتعبد  
 في الجاهلية واكثر في شعره  
 من التوحيد وكان غواصا  
 على المعاني معتنيا بالمحققين  
 ولذا استحسنت صلى الله عليه  
 وسلم شعره واستزاد من  
 انشاده قال النووي ففيه جواز  
 انشاد الشعر الذي لا فحش فيه  
 وسماه سواء شعرا الجاهلية  
 وغيرهم وان المنموم من  
 الشعر الذي لا فحش فيه انما  
 هو الاكثار منه وكونه غالبا  
 على الانسان اه

قوله عليه السلام كلمة لبيد  
 قال العمري هو ابن ربيعة  
 العامري الصحابي عاش مائة  
 واربعاً وخمسين سنة مات  
 في خلافة عثمان رضي الله  
 عنهما وقال القسطلاني  
 في كتاب الادب هو صحابي  
 من فحول الشعراء وفي كتاب  
 ايام الجاهلية هو من فحول  
 الشعراء مخضرم وقد على  
 رسول الله سنة وقد قومه  
 بنو جعفر فاسلم وحسن  
 اسلامه اه

قوله الاكل شيء هو مبتدأ  
 مضاف للتكرة مفيد  
 للاستفراق وخبره باطل  
 معناه فان ومضجحل ولذا  
 قال صلى الله عليه وسلم في حقه  
 اصدق كلمة لموافقة هذا  
 المصراع باصدق الكلام  
 وهو كل من عليها فان  
 والله اعلم

قوله ما خلا الله نصيب خلا  
 (باطل) كذا بالتونين اي  
 كل شيء خلا لله وخلاصاته  
 الذاتية من رحمة وعذاب  
 وغير ذلك او المراد كل شيء  
 سوى الله جائز عليه الفناء  
 لذاته الخ قسطلاني

بسم الله الرحمن الرحيم  
 كتاب الشعر  
 اذا صدق بيت

(..)-٣

(..)-٤

(..)-٥

(..)-٦

(٢٢٥٧)-٧

قوله عليه السلام خذوا الشيطان سمي الله عليه وسلم هذا الرجل الذي سمعه بنشد شيطانا فلعله كان كافرا او كان الشمر هو الغالب عليه او كان شعره هذا من المذموم استدل بعض العلماء على كراهة الشعر مطلقا قليله وكثيره وان كان لافحش فيه وتعلق بهذا الحديث وقال العلماء كافة هو مباح ما لم يكن فيه فحش ونحوه قالوا وهو كلام حسنة حسن وقبيحة قبيح وهذا هو الصواب كذا في النورى

باب

تحريم اللعب بالترد شعر قوله عليه السلام فكأنما صبغ يده الخ وفي المشرق برن مسلم بن غس يده

كتاب الرؤيا

قال ابن فرشته قيل المراد به هنا الاكل لان الفس في اللحم يكون في حالة الاكل غالبا فيكون اللعب به حراما لتشبيهه عليه السلام بالحرم وعليه اتفق العلماء الخ قال النورى وهذا الحديث حجة للشافعى والجمهور في تحريم اللعب بالترد وقال ابو اسحق الروزى من اصحابنا يكره ولا يحرم واما الشطرنج فذهبنا انه مكروه وليس مجرام وهو مروى عن جماعة من التابعين وقال مالك واحمد حرام اه اقول ويقوى قولهما حديث الجامع الصغير (ملعون من لعب بالشطرنج والناظر اليها كالاكل لحم الخنزير) قال المنارى واكل لحم الخنزير حرام ومن ثم ذهب الائمة الثلاثة الى تحريم اللعب به وقال الشافعى يكره ولا يحرم اه قوله اعرى منها اى احم لحوقى من ظاهرها فى معرفتى اه نورى قوله لا لازم قال الابى الترمذى هو التذبير فالعنى ارى الرؤيا احم منها فزعا غير انى لازم اى لالف كايلى المحموم اه

الاشج حداثا وكيع حداثا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يمتلى جوف الرجل فيحما يريه خير من ان يمتلى شعرا قال ابو بكر الا ان حفصا لم يقل يريه حداثا محمد بن المننى ومحمد بن بشار قالوا حداثا محمد بن جعفر حداثا شعبة عن قتادة عن يونس بن جبير عن محمد بن سعد عن سعد بن سويد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لان يمتلى جوف احدكم فيحما يريه خير من ان يمتلى شعرا حداثا قتيبة بن سعيد الثقفى حداثا لث عن ابن الهاد عن يحنس مولى مصعب بن الزبير عن ابي سعيد الخدرى قال بينا نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج اذ عرض شاعر ينشد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا الشيطان او امسكوا الشيطان لان يمتلى جوف رجل فيحما خير له من ان يمتلى شعرا حداثا زهير بن حرب حداثا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان بن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لعب بالترد شعر فكأنما صبغ يده فى لحم خنزير ودمه حداثا عمرو الناقد واسحق بن ابراهيم وابن ابي عمير جميعا عن ابن عيينة (واللفظ لابن ابي عمير) حداثا سفيان عن الزهري عن ابي سلمة قال كنت ارى الرؤيا اعرى منها غير انى لا ازمل حتى لقيت ابا قتادة فذكرت ذلك له فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا من الله والحلم من الشيطان فاذا حلم احدكم حلاما يكرهه فليمنه عن يساره ثلاثا وليتعوذ بالله من شرها فانها لن تضره وحداثا ابن ابي عمير حداثا سفيان عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة وعبد ربه ويحيى ابنى سعيد ومحمد بن عمرو بن علقمة عن ابي سلمة عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ولم يذكر فى حديثهم قول ابي سلمة كنت ارى الرؤيا اعرى منها غير انى لا ازمل وحديث حرملة بن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس ح وحداثا

(اسحق)

٨- (٢٢٥٨)

٩- (٢٢٥٩)

١٠- (٢٢٦٠)

١- (٢٢٦١)

(..)

(..)

قوله عليه السلام فيحما يريه هو من الورى يفتح الواو وسكون الراء قال فى القاموس هو قبيح فى الجوف او قبح شديد يقاه منه القبيح ويكون مصدرا يقال ودى القبيح جوفه يرى وريا اذا اقصده

(١)

٤٢-

حديث (٢٢٥٨/٨) : تحفة (٣٩١٩) ت (٢٨٥٢) ق (٣٧٦٠) التحف (٣٦٤٦).

حديث (٢٢٥٩/٩) : تحفة (٤٤٠٠) التحف (٤٠٨٧).

حديث (٢٢٦٠/١٠) : تحفة (١٩٣٥) د (٤٩٣٩) ق (٣٧٦٣) التحف (١٧٩١).

حديث (٢٢٦١/١، ٢، ٣، ٤) : تحفة (١٢١٣٥) خ (٥٧٤٧، ٦٩٨٤، ٦٩٩٥، ٧٠٠٥، ٧٠٤٤) ت (٢٢٧٧) د (٥٠٢١)

ن (٧٦٢٧، ٧٦٥٥ الكبرى) (٨٩٤، ٨٩٥، ٨٩٧، ٨٩٩، ٩٠٠، ٩٠٩ اليوم والليلة) ق (٣٩٠٩) التحف (١١٢٧٨).

قوله عليه السلام حين يهب من الباب الاول اى يستيقظ حين منومه قوله عليه السلام الرؤيا من الله اى الرؤيا اماشارة منه سبحانه واما تنبيه على غفلة (والحلم والشيطان اى من وسوسته فهو الذى يرى ذلك للانسان ليحزنه وحينئذ يسوءظنه بربه كذا فى المناوى وفى المبارق الرؤيا والحلم يعبر بهما عما يراه الناظم لكن غلب استعمال الرؤيا فى المحسوبة والحلم فى المكروهة ولهذا اضاف الرؤيا الى الله تعالى اضافة تشريف والحلم الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله ولا فعل للشيطان فى ذلك وقيل معنى الرؤيا الحق من الله لانه اذا تام العبد وصعد روحه وكل له ملكا يمثل له الاشياء على طريق الحكمة فهو من انباء الغيب وربما يلبس عليه الشيطان ويمثل له ما كانت تحمته نفسه وتناهى فى اليقظة فحينئذ يكون ما رآه حلما اه قوله عليه السلام فليفت عن يساره اى كراهة للرؤيا وتحقيرا للشيطان وخص اليسار لانها محل القدر قوله عليه السلام وليتعود بالله قال المناوى وصيغة التعمد هنا ( اعوذ بما عاذت به ملائكة الله ورسله من شر رؤياى هذه ان يصيبى منها ما اكره فى دينى او دنياى ) اه قوله عليه السلام فانها لن تضره اى جعل هذا سببا لسلامته من مكروهه بترتب عليها كما جعل الصدقة دافعة للبلاء والله اعلم قوله عليه السلام الرؤيا الصالحة اى الصحيحة وهى ما فيه بشارة او تنبيه على غفلة والله اعلم قوله عليه السلام ولا يخبر بها احدا اى تلاميذ غير المرضى اما حسده او بجهله فتقع ويتضرر الرأى كما وقع فى الحديث ( الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت وقمت ولا تقصها الا على وادى اذى رأى ) والله اعلم قوله عليه السلام فليشتر بضم الشين وسكون الواو من البشارة اه مناوى وكذا فى النووى

اسْحَقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ هَمِيدٍ قَالَا اَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ اَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْاِسْنَادِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا اَعْرَى مِنْهَا وَزَادَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ فَلْيَبْصُقْ عَلَى يَسَارِهِ حِينَ يَهَبُ مِنْ تَوَمِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ اَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ سَمِعْتُ اَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الرَّؤْيَا مِنَ اللَّهِ وَالْحَلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَاِذَا رَأَى اَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَبْصُقْ عَنِ يَسَارِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَلْيَمْعُودْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا فَاِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ فَقَالَ اِنْ كُنْتُ لَارَى الرَّؤْيَا اَثْقَلَ عَلَيَّ مِنْ جَبَلٍ فَا هُوَ اِلَّا اَنْ سَمِعْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ فَمَا اَبَالَهَا وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُحَيْعٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الشَّقَقِيَّ) ح وَحَدَّثَنَا ابُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ كُلُّهُمُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْاِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ الشَّقَقِيِّ قَالَ ابُو سَلَمَةَ فَاِنْ كُنْتُ لَارَى الرَّؤْيَا وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ وَابْنِ نُمَيْرٍ قَوْلُ اَبِي سَلَمَةَ اِلَى اَخِرِ الْحَدِيثِ وَزَادَ ابْنُ رُحَيْعٍ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ وَحَدَّثَنَا ابُو الطَّاهِرِ اَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ اَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ اَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ اَبِي قَتَادَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّهُ قَالَ الرَّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ وَالرُّؤْيَا السَّوْءُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَمَنْ رَأَى رُؤْيَا فَكْرَهُ مِنْهَا شَيْئًا فَلْيَبْصُقْ عَنِ يَسَارِهِ وَلْيَمْعُودْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ لَا تَضُرُّهُ وَلَا يُخْبِرُ بِهَا اَحَدًا فَاِنْ رَأَى رُؤْيَا حَسَنَةً فَلْيُبَشِّرْ وَلَا يُخْبِرْ اِلَّا مَنْ يُحِبُّ حَدَّثَنَا ابُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ وَاحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ اَبِي سَلَمَةَ قَالَ اِنْ كُنْتُ لَارَى الرَّؤْيَا فَمَرَضُنِي قَالَ فَلَقَيْتُ اَبَا قَتَادَةَ فَقَالَ وَاَنَا كُنْتُ لَارَى الرَّؤْيَا فَمَرَضُنِي حَتَّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عن يساره

وليتعود من شرها

قوله فى رواية هذا الحديث وفى نسخة فى روايته اقول فعل هذه النسخة الحديث منصوب

(..)-٢

(..)

(..)-٣

(..)-٤

قوله عليه السلام فلا يحدث بها بضم المثلثة ويسكن مرقاة  
قوله عليه السلام وليتموذ بالله اي فلا يلتفت الى غيره سبحانه وليتجى اليه وليستعذ به (وشرها) اي تلك الرؤيا الفاسدة  
قوله عليه السلام فليصق امر بالتفل والبصق طردا للشيطان الذي حضر رؤياه المكروهة وتحقير المواسقذارا لتفعله وخص اليسار لانها محل الاذتار والمكروهات ونحوها اه مرقاة  
قوله عليه السلام اذا اقترب الزمان الخ قال الخطابي وغيره قيل المراد اذا اقترب الزمان ان يمتد ليله ونهاره وقيل المراد اذا اقترب القيامة والاول اشهر عند اهل غير الرؤيا وجاء في حديث ما يزيد الثاني والله اعلم نووي  
قوله عليه السلام وصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا ظاهره انه على اطلاقه وحكي القاضي عن بعض العلماء ان هذا يكون في آخر الزمان عند انقطاع العلم وموت العلماء والصالحين ومن يستفاد بقوله وعمله جملة الله تعالى جابرا وعوضا ومنها لهم والاول اظهر الخ نووي وقال الابي كان ذلك لان غير الصادق يعترى الحائل رؤياه من وجهين احدهما ان تحدثه نفسه يجرى في نومه على جرى عاداته من الكذب فتكون رؤياه كذلك والثاني قد يحكى رؤياه ويساع في زيادة او نقص او تحقير عظيم او تعظيم حقير فتكذب رؤياه لذلك اه  
قوله فرؤيا الصالحة هكذا في النسخ التي بايدينا لعله من قبيل اضافة الموصوف الى صفة والله اعلم  
قوله عليه السلام واحب القيد يراه الانسان في رجليه (واكره الغل) رؤيا الغل بان يرى نفسه مغلولا في النوم لانه اشارة الى تحمل دين او مظالم او كونه محكوما عليه كذا في المناوي

يَقُولُ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلَا يُحَدِّثُ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ وَإِنْ رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَفَلَّحْ عَنِ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهَا وَلَا يُحَدِّثُ بِهَا أَحَدًا فَإِنَّهَا لَنْ تَصْرَهُ حَدِيثًا قَنِينَةً بِنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُحَيْمٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَبْصُقْ عَنِ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَقْرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكْذِبْ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ تَكْذِيبُ وَأَصْدَقَكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقَكُمْ حَدِيثًا وَرُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ السُّبُوءَةِ وَالرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ بُشْرَى مِنَ اللَّهِ وَرُؤْيَا تَحْزِينٍ مِنَ الشَّيْطَانِ وَرُؤْيَا تَمَامٍ يُحَدِّثُ الْمَرْءُ نَفْسَهُ فَإِنْ رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَسْتَقِمْ فَلْيُصَلِّ وَلَا يُحَدِّثُ بِهَا النَّاسَ قَالَ وَأَحِبُّ الْقَيْدِ وَأَكْرَهُ الْغُلِّ وَالْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ فَلَا أَدْرِي هُوَ فِي الْحَدِيثِ أَمْ قَالَهُ ابْنُ سِيرِينَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَيُحْبِبُنِي الْقَيْدُ وَأَكْرَهُ الْغُلَّ وَالْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ السُّبُوءَةِ حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَهَشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ إِذَا أَقْرَبَ الزَّمَانُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مَعَاذُ ابْنِ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَذْرَجَ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَهُ وَأَكْرَهُ الْغُلَّ إِلَى تَمَامِ الْكَلَامِ وَلَمْ يَذْكُرْ الرُّؤْيَا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ السُّبُوءَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ

(بشار)

(٢٢٦٢)-٥

(٢٢٦٣)-٦

١٠٠  
١٠٠  
١٠٠

(..)

(..)

(..)

(٢٢٦٤)-٧

حديث (٥/٢٢٦٢): تحفة (٢٩٠٧) د (٥٠٢٢) ن (٦٧٥٣ الكبرى) (٩١١ اليوم والليلة) ق (٣٩٠٨) التحف (٢٦٩٩).

حديث (٦/٢٢٦٣): تحفة (١٤٤٢٤، ١٤٤٤٤، ١٤٤٥٢، ١٤٤٩٤، ١٤٧٨٥) خ (٧٠١٧ تعليقا) د (٥٠١٩) ت (٢٢٧٠، ٢٢٩١)

التحف (١٣٣٩٨، ١٣٤١٧، ١٣٤٥٩، ١٣٧٢٥).

حديث (٧/٢٢٦٤): تحفة (٥٠٦٩) خ (٦٩٨٧) د (٥٠١٨) ت (٢٢٧١) ن (٧٦٢٥ الكبرى) التحف (٤٧٢٨).

بَشَارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)  
حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْأً  
مِنَ النَّبُوَّةِ **وَحَدَّثَنَا** عُمَيْرُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ نَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ  
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ ذَلِكَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ هَمِيدٍ أَخْبَرَنَا  
عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْأً  
مِنَ النَّبُوَّةِ **وَحَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَلِيلِ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ  
ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ يَرَاهَا أَوْ تَرَى لَهُ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ  
مُسْهِرٍ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْأً مِنَ النَّبُوَّةِ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى  
ابْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ حَدَّثَنَا أَبُو  
سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رُؤْيَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ  
جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْأً مِنَ النَّبُوَّةِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ  
عُمَرَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ (يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ) ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّامِدِ  
حَدَّثَنَا حَرْبٌ (يَعْنِي ابْنَ شَدَّادٍ) كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ **وَحَدَّثَنَا**  
مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِيهِ  
**حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا  
أَبِي قَالَا جَمِيعاً حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مُعَاذٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(م٢٢٦٤)

٨-(٢٢٦٣)

(...)

(...)

(..)

(..)

٩-(٢٢٦٥)

قوله عليه السلام رؤيا المؤمن جزء الخ اقول في هذه الرواية من ستة واربعين وفي رواية من خمسة واربعين وفي رواية من سبعين وفي رواية غير ذلك قال النووي قال القاضي اشجار الطبري الى ان هذا الاختلاف راجع الى الراءى فللمؤمن الصالح تكون رؤياه جزءاً من ستة واربعين جزءاً والفاقد جزءاً من سبعين جزءاً وقيل المراد ان الخفي منها جزء من سبعين والجلي جزء من ستة واربعين اه وفي المرقاة وقيل انما قصر الاجزاء على ستة واربعين لان زمان الوحي كان ثلاثاً وعشرين سنة وكان اول ما يدئ به من الوحي الرؤيا الصالحة وذلك في ستة اشهر من سنن الوحي ونسبة ذلك الى سائرها نسبة جزء الى الستة واربعين جزءاً الخ وفيه ايضا وقيل المراد من هذا العدد المخصوص المتصل الحميدة اى كان للنبي صلى الله عليه وسلم ستة واربعين خصلة والرؤيا الصالحة جزء منها اه وفي المناوى اى جزء من اجزاء علم النبوة والنبوة غير باقية وعلمها باق وهذا هو الذى يؤول ويظهر اثره اه وفيه ايضا فان قيل اذا كانت جزءاً منها فكيف كان للكافر منها نصيب قلنا هي وان كانت جزءاً من النبوة فليست بانفرادها نبوة فلا يمنع ان يراها الكافر كالمؤمن الفاسق اه

قوله عليه السلام (رؤيا المسلم يراها) اى بنفسه (او ترى) بصيغة المفعول اى يراها مسلم آخر (له) لاجله او لاجل مسلم آخر سندا في الرزاقى

حديث (٢٢٦٤م): تحفة (٤٤٢) التحف (٤٣٠).

حديث (٨/٢٢٦٣): تحفة (١٢٤٢٣، ١٢٤٤٢، ١٣٢٨٤، ١٥٣٦٨، ١٥٣٨٢، ١٥٤٠٩) ق (٣٨٩٤)

التحف (١١٥٥٠، ١١٥٦٨، ١٢٣٢٤، ١٤١٧٦، ١٤٢١٢).

حديث (٩/٢٢٦٥): تحفة (٧٧١٥، ٧٨٣٧، ٧٩٥٧، ٨٢٠٦، ٨٣١٣) ق (٣٨٩٧) التحف (٧١٤٧، ٧٢٦١، ٧٣٧٦، ٧٦١١، ٧٧١٠).

(...)

(...)

١٠- (٢٢٦٦)

١١- (...)

(٢٢٦٧)

(...)

١٢- (٢٢٦٨)

١٣- (...)

١٤- (...)

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّؤْيَا الصَّالِحَةَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْأً مِنَ النَّبُوَّةِ وَحَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْتَهَى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَبْنُ رُحْمٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدِ بْنِ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي فُديكٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ قَالَ نَافِعٌ حَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْأً مِنَ النَّبُوَّةِ \* حَدَّثَنَا أَبُو الرَّسَيْعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَهَيْشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَمْتَلِئُ بِي وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْيَقَظَةِ أَوْ لِكَأَنَّهَا رَأَى فِي الْيَقَظَةِ لَا يَمْتَلِئُ الشَّيْطَانُ بِي وَقَالَ فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ قَالَ أَبُو قَتَادَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا عَمِّي فَذَكَرَ الْحَدِيثَيْنِ جَمْعًا بِإِسْنَادَيْهِمَا سَوَاءً مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنَا أَبُو رُحْمٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى أَنَّهُ لَا يَلْبِغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَمْتَلِئَ فِي صُورَتِي وَقَالَ إِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يُخْبِرُ أَحَدًا بِتَلَعُّبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي الْمَنَامِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا رُوْحٌ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى فَإِنَّهُ لَا يَلْبِغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَلْتَسِبَهُ بِي \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

قوله عليه السلام من رأى في المنام الخ قال النورى اختلف العلماء في معنى صححة ليست باضغاث ولا من تشبهات الشيطان ويؤيده قوله رواية فقد رأى الحق اى فكأنه قد رأى في عالم الشهود والنظام لكن لا يبتى عليه الاحكام يصير به من الصحابة وليصل بما سمعه في تلك الحالة كما هو مقرر في محله اه

باب

قول النبي عليه الصلاة والسلام من رأى في المنام فقد رأى في المرقاة المراد بالحق هنا ضد الباطل كما يتوهم من خلافه هو الباطل والظاهر ان المراد بالحق هنا الصدق الخ قوله عليه السلام فسيرانى في اليقظة ( بفتح القاف ) رؤية خاصة في الآخرة بصفة القرب والشفاعة اه مناوى وفي القاموس اليقظة بالفتحات اسم هو تقين النوم اقول نعم يراه في الآخرة ان لم يكن الرأى من اهل زمانه عليه السلام وان كان منه فسوقه الله بالوصلة اليه عليه السلام فيتشرى برؤية جماله الشريف والله اعلم قال في البريقة ثم انه قال الفاضل المناوى عند شرح قوله عليه السلام من رأى في المنام فسيرانى في اليقظة وقال جمع منهم ابن ابي جرة بل يراه في الدنيا حقيقة وقد نس على امكان رؤيته بل وقوعها اعلام منهم حجة الاسلام وقول ابن حجر يراهم كون الرأى صحابيا رد بان الصحابة انما تكون بالرؤية المتعارفة وكذا عن رسالة السيوطى وعن شرح الشهابى لاما من ذلك ولاداعى الى التخصيص برؤية المثال لانه عليه السلام حى بروحه

باب

لا يخبر بتلعب الشيطان به في المنام

(١) قول النبي عليه الصلاة والسلام من رأى في المنام فقد رأى في المرقاة المراد بالحق هنا ضد الباطل كما يتوهم من خلافه هو الباطل والظاهر ان المراد بالحق هنا الصدق الخ قوله عليه السلام فسيرانى في اليقظة ( بفتح القاف ) رؤية خاصة في الآخرة بصفة القرب والشفاعة اه مناوى وفي القاموس اليقظة بالفتحات اسم هو تقين النوم اقول نعم يراه في الآخرة ان لم يكن الرأى من اهل زمانه عليه السلام وان كان منه فسوقه الله بالوصلة اليه عليه السلام فيتشرى برؤية جماله الشريف والله اعلم قال في البريقة ثم انه قال الفاضل المناوى عند شرح قوله عليه السلام من رأى في المنام فسيرانى في اليقظة وقال جمع منهم ابن ابي جرة بل يراه في الدنيا حقيقة وقد نس على امكان رؤيته بل وقوعها اعلام منهم حجة الاسلام وقول ابن حجر يراهم كون الرأى صحابيا رد بان الصحابة انما تكون بالرؤية المتعارفة وكذا عن رسالة السيوطى وعن شرح الشهابى لاما من ذلك ولاداعى الى التخصيص برؤية المثال لانه عليه السلام حى بروحه

(١)

(٢)

وجسده ويسير حيث شاء في الارض والملكوت وكونه غيبا عن الابصار كغيب الملائكة الخ وفي المبارق اعلم ان هذا الحكم غير مختص بنبينا عليه السلام بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر الشيطان بصورهم في النوم واليقظة مثلا يشبهه الحق ٣

حديث (١٠/٢٢٦٦) : تحفة (١٤٤٢٣) التحف (١٣٣٩٧).  
 حديث (١١/٢٢٦٦) : تحفة (١٥٢٥٥ ، ١٥٣١٠) خ (٦٩٩٣) د (٥٠٢٣) التحف (١٤١٤٠).  
 حديث (٢٢٦٧) : تحفة (١٢١٣٦) خ (٦٩٩٦) ت (٣٩٤) الشمال (التحف (١١٢٧٩).  
 حديث (١٢/٢٢٦٨) : تحفة (٢٩١٤) ن (٧٦٢٩ الكبرى) ق (٣٩٠٢) التحف (٢٧٠٦).  
 حديث (١٤/٢٢٦٨) : تحفة (٢٩١٥) ن (٧٦٥٧ ، ٧٦٥٦ الكبرى) (٩١٢) اليوم واللييلة) ق (٣٩١٣) التحف (٢٧٠٧).

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ وَحَدَّثَنَا أَبُو رُوَيْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِأَعْرَابِيٍّ جَاءَهُ فَقَالَ إِنِّي حَلَمْتُ أَنَّ رَأْسِي قُطِعَ فَأَنَا أَتَّبِعُهُ فزجره النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ لَا تُخْبِرَ بِتَلَعَبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي الْمَنَامِ وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَأْسِي ضُرِبَ فَتَدَخَّرَ فَاسْتَدَدْتُ عَلَى آثَرِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْأَعْرَابِيِّ لَا تُحَدِّثِ النَّاسَ بِتَلَعَبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي مَنَامِكَ وَقَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ يُحْطَبُ فَقَالَ لَا يُحَدِّثَنَّ أَحَدُكُمْ بِتَلَعَبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي مَنَامِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَسْجُؤِيُّ قَالََا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَأْسِي قُطِعَ قَالَ فَضْحِكُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ إِذَا لَعِبَ الشَّيْطَانُ بِأَحَدِكُمْ فِي مَنَامِهِ فَلَا يُحَدِّثْ بِهِ النَّاسَ وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي بَكْرٍ إِذَا لَعِبَ بِأَحَدِكُمْ وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّيْطَانَ

❖ حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ أَخْبَرَنِي الرَّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَوْ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا أَبُو وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَرَى اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظُلَّةً تَنْطِفُ السَّمْنَ وَالْعَسَلَ فَأَرَى النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ مِنْهَا بِأَيْدِيهِمْ فَأَلْمَسْتُ كَثِيرًا وَالْمُسْتَقِيلُ وَأَرَى سَبِيًّا وَاصِلًا مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ فَأَرَاكَ أَحَدْتَ بِهِ فَعَلَوْتُ ثُمَّ أَحَدَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ

(١٥)- (..)

(١٦)- (..)

(١٧)- (٢٢٦٩)

قوله فزجره النبي عليه السلام الخ قال المازري يحتمل ان النبي عليه السلام علم ان منامه هذا من الاضغاث بوحى او بدلالة من المنام دلته على ذلك او على انه من المكروه الذي هو من تحزين الشيطان الخ نووى

~~~~~

باب

في تأويل الرؤيا

~~~~~

قوله يا رسول الله انى ارى الليلة الخ الظلة السحابة وتنطف بضم الطاء وكسرها اى تقطر قليلا قليلا ويتكففون بأخذون بكفهم والسبب الحبل والواصل بمعنى الموصول واما الليلة فقال تلعب وغيره يقال رأيت الليلة من الصباح الى زوال ومن الزوال الى الليل رأيت البارحة الخ نووى وفى القاموس التنطف والنطافة سيلان الماء قليلا قليلا يقال نطف الماء نطفًا ونطافة من الباب الاول والثاني اذا سال اى قليلا قليلا اه

(٣)

قوله رضى الله عنه والله لتدعى قال الا فيه جواز الخلف على الغير و ابرار الخائف لانه صلى الله عليه وسلم اجاب طلبته و ابرقسه وفيه تضلع اى بكر رضى الله عنه من علم العبارة اه

قوله عليه السلام اصبت بعضا واخطأت بعضا اختلف العلماء في معناه فقال ابن قتبية وآخرون معناها اصبت في بيان تفسيرها وصادفت حقيقة تأويلها واخطأت في مبادرتك بتفسيرها من غير ان امرك به وقال آخرون هذا الذى قاله ابن قتبية وموافقوه فاسدلانه صلى الله عليه وسلم قد اذن له في ذلك وقال اعبرها وانما اخطأت في ترك تفسير بعضها فان الراى قال رايت ظلة تنطف السمن والعسل ففسره الصديق رضى الله عنه بالقرآن حلاوته ولينه وهذا انما هو تفسير العسل وترك تفسير السمن وتفسيره السنة فكان حقه ان يقول القرآن والسنة والى هذا اشار الطحاوى اه نوى

قوله عليه السلام لا تقسم قال السنوسى قال بعضهم حض صلى الله عليه وسلم على ابرار القسم ولم يبرقهم اى بكر وماذا لك الا لما راى من المصلحة في ترك ذلك والابرار اذا منع منه مانع خرج من الحض عليه اه قال النووى وفي هذا الحديث جواز عبر الرؤيا وان عابرها قد يصيب وقد يخفى وان الرؤيا ليست لاول عابرى الاطلاق وانما ذلك اذا اصاب وجهها اه

باب رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم

بَعْدِكَ فَعَلَا تُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَعَلَا تُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَانْقَطَعَ بِهِ ثُمَّ وَصَلَ لَهُ فَعَلَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا بِي أَنْتَ وَاللَّهِ لَتَدَعَنِي فَلَا عِبْرَ نَهَاهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْبُرْهَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَمَا الظُّلَّةُ فَظُلَّةُ الْإِسْلَامِ وَأَمَا الَّذِي يَنْطِفُ مِنَ السَّمْنِ وَالْعَسَلِ فَالْقُرْآنُ حَلَاوَتُهُ وَلِينُهُ وَأَمَا مَا يَتَكَلَّفُ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ فَالْمُسْتَكْبِرُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْمُسْتَقْبَلُ وَأَمَا السَّبَبُ الْوَاصِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ فَالْحَقُّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ تَأْخُذُ بِهِ فَيُعَلِّمُكَ اللَّهُ بِهِ ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَيَعْلَمُ بِهِ ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَيَعْلَمُ بِهِ ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَيَنْقَطِعُ بِهِ ثُمَّ يُوَصِّلُ لَهُ فَيَعْلَمُ بِهِ فَخَبِرَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا بِي أَنْتَ أَصَبْتَ أَمْ أَخْطَأْتَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَبْتَ بَعْضًا وَأَخْطَأْتَ بَعْضًا قَالَ فَوَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدٌ مِنِّي مَا الَّذِي أَخْطَأْتَ قَالَ لَا تَقْسِمُ **وَحَدَّثَنَا** ه **أَبْنُ أَبِي عُمَرَ** حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّهْمَنِ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْصَرَفَهُ مِنْ أَحَدٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظُلَّةً تَنْطِفُ السَّمْنُ وَالْعَسَلُ بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ أَوْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ كَانَ مَعْمَرٌ أَحْيَانًا يَقُولُ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ وَأَحْيَانًا يَقُولُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي أَرَى اللَّيْلَةَ ظُلَّةً بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّهْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ رُؤْيَا فَلْيَقُصِّهَا أَعْبُرْهَا لَهُ قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ ظُلَّةً يَنْخُو حَدِيثِهِمْ **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ نَائِبِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

فانقطع ثم وصل ثم

بجزء من اصغارا

(...)

(...)

(...)

١٨ - ( ٢٢٧٠ )

( صلى الله )

( ٤ )



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَيْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِيمَا يَرَى النَّاسُ كَأَنَّهَا فِي دَارِ عُبَيْةَ بْنِ رَافِعٍ فَأْتَيْنَا رُطَبَ بْنَ رُطَبِ بْنِ طَابٍ فَأَوَّلَتْ الرِّفْعَةَ لَنَا فِي الدُّنْيَا وَالْعَاقِبَةَ فِي الْآخِرَةِ وَأَنَّ دِينَنَا قَدِ طَابَ وَحَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ أَخْبَرَنِي أَبِي حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَسْوَأُكَ بِسِوَالِكِ فَجَذَبَنِي رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ فَنَأَوَّلْتُ السِّوَالِكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا فَقِيلَ لِي كَبِيرٌ فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ جَدِّهِ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَبِي أَهَاجِرٍ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ فَذَهَبَ وَهَلَى إِلَى أَتْهَاهِ الْيَمَامَةَ أَوْ هَجَرَ فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَبِي هَزْرَتٌ سَيْفًا فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ ثُمَّ هَزْرَتُهُ أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ وَرَأَيْتُ فِيهَا أَيْضًا بَقْرًا وَاللَّهُ خَيْرٌ فَإِذَا هُمْ النَّعْرُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ بَعْدُ وَثَوَابِ الصِّدْقِ الَّذِي آتَانَا اللَّهُ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكُذَّابُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَجَعَلَ يَقُولُ إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ فَقَدِمْتُهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ نَائِبُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ وَفِي يَدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِطْعَةٌ جَرِيدَةٌ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ قَالَ لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا وَلَنْ أَعْتَدِي أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ وَلَنْ أَدْبَرْتُ لِعَبْقَرَتِكَ اللَّهُ وَإِنِّي لَأُرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ

١٩- (٢٢٧١)

٢٠- (٢٢٧٢)

٢١- (٢٢٧٣)

أبو هازم بن زياد

قوله فاقبل اليه النبي صلى الله عليه وسلم قال اعطاه انما جاءه قاله في قوله فاقبل اليه النبي صلى الله عليه وسلم قال اعطاه وبيع ما ارسل اليه اه نوري

قوله عليه السلام برطب من رطب الخ هو نوع من الرطب معروف يقاله رطب ابن طاب وتمر ابن طاب وعنق ابن طاب وعرجون ابن طاب وهي مضاف الى ابن طاب رجل من اهل المدينة اه نوري  
قوله عليه السلام فاولت الرفعة لنا الخ وقوله ان ديننا قد طاب لعله صلى الله عليه وسلم تفاءل الرفعة من كلمة رافع وكال الدين من كلمة ابن طاب والله اعلم  
قوله عليه السلام قد طاب اي كمل واستقر احكامه وتمهدت قواعده اه نوري  
قوله عليه السلام فدفعته الى الاكبر قال الاي فيه ان السنة تقدم الاكبر لان رؤيا الانبياء عليهم السلام حق وقدم بذلك في اليقظة اه  
قوله عليه السلام فذهب وهي بفتح الهاء معناه وهي واعتقادي وهجر مدينة معروفة وهي قاعدة البحرين اه نوري  
قوله يثر ب يثر هو اسم المدينة في الجاهلية كما هي في القرآن يا اهل يثر يا اهل يثر لاقام لكم وسهاها الله تعالى المدينة وسهاها رسول الله صلى الله عليه وسلم طيبة وطابة لطيب قريحة اهلها وضاهتهم والله اعلم  
قوله والله خير قال الاي رويناها برف الهاء والراء ومعناه عند الاكثر ثواب الله خير للمقتولين من بقاءهم في الدنيا وقيل صنع الله خير وهو قتلهم يوم احد وعلى التقديرين فارتفاعهما على الابتداء والخبر اه  
قوله عليه السلام واذا الخير ما جاء الخ كلمة بعد الاولى في هذا القول بالضم مقطوعة عن الاشافة اي بعدما اصبوا يوم احد والثانية منصوب مضافة ليوم بدر كذا في السنوسي  
قوله عليه السلام وثواب الصدق الخ برفع ثواب مصححا عليه في الفرع كاصله وبالجر عطفا على الخبر اه قسطلاني  
قوله عليه السلام آتانا الله بالمد اعطانا الله ( بعد يوم بدر ) بصب دال بعد

حديث (١٩/٢٢٧١): تحفة (٧٦٨٩) خ (٢٤٦ تعليقا) التحف (٧١٢٢).

حديث (٢٠/٢٢٧٢): تحفة (٩٠٤٣) خ (٣٩٨٧، ٣٨٩٧، ٣٦٢٢، ٤٠٨١، ٧٠٤١، ٧٠٣٥) ن (٧٦٥٠ الكبرى) ق (٣٩٢١) التحف (٨٣٩٤).

حديث (٢١/٢٢٧٣): تحفة (١٣٥٧٤) خ (٣٦٢٠، ٣٦٢١، ٣٦٢٢، ٤٣٧٣، ٤٣٧٤، ٧٤٦١) ت (٢٢٩٢) ن (٧٦٤٩ الكبرى) التحف (١٢٥٩٩).



(٢٢٧٨) - ٣

لَا عَرَفُهَا الْآنَ \* حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنَا هِمْقَلُ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ)

عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَوَّلُ مَنْ

يَتَشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَقِّعٍ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ

دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ النَّسِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا بِمَاءٍ فَأَتَى بِقَدَحٍ رَحْرَاحٍ فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَتَوَضَّؤْنَ فَخَزَرَتْ مَا بَيْنَ

السِّبْتَيْنِ إِلَى الثَّمَانِينَ قَالَ فَجَعَلَتْ أَنْظَرُ إِلَى الْمَاءِ يَنْبِيعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ

ابْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنَا مَالِكُ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْبَرَنَا ابْنُ

وَهْبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَالْتَمَسَ

النَّاسُ الْوَضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوهُ فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَضُوءٍ فَوَضَعَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ يَدَهُ وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا مِنْهُ

قَالَ فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبِيعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ فَمَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّؤُوا مِنْ عِنْدِ

آخِرِهِمْ حَدَّثَنِي أَبُو عَسَّانَ الْمُسَمَّمِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ (يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي

عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ بِالزُّورَاءِ

(قَالَ وَالزُّورَاءُ بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ السُّوقِ وَالْمَسْجِدِ فِيمَا بَيْنَهُمَا) دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ فَوَضَعَ

كَفَّهُ فِيهِ فَجَعَلَ يَنْبِيعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ فَمَوَضَّأَ جَمِيعُ أَصْحَابِهِ قَالَ قُلْتُ كَمْ كَانُوا يَا أَبَا

حَمْرَةَ قَالَ كَانُوا زُهَاءَ السُّلَمِيَّةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ

حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ بِالزُّورَاءِ

فَأَتَى بِإِنَاءٍ مَاءٍ لَا يَنْعَمُ أَصَابِعُهُ أَوْ قَدَرًا مَا يُوَارِي أَصَابِعَهُ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ

هِشَامٍ وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي

(٢٢٧٩) - ٤

(..)-٥

(..)-٦

(..)-٧

(٢٢٨٠) - ٨

(٢)

باب

تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الخلائق

(٣)

باب

في معجزات النبي صلى الله عليه وسلم قوله عليه السلام انا سيد الخ قال السنوسي السيد المقروع اليه في الشدائد في دفعها اى شدة كانت وقيد بيوم القيامة وان كان سيدا في الدنيا والاخرة لانه اليوم الذي يلجأ اليه آدم وولده

ويظهر فيه سوره بلا منازع بخلاف الدنيا فقد نازعه فيها ملوك الكفار وزعماء المشركين وهو قريب من معنى قوله تعالى لمن الملك اليوم اه وقال ذلك امتثالا لامر الله تعالى في قوله واما بنعمة ربك فحدث وايضا فانه من البيان الذي يجب تبليغه لتعقده الامة وتعمل بمقتضاه في توقيره عليه السلام كما امروا اه قال النووي وهذا الحديث دليل لتفضيله عليه السلام على الخلق كله لان من اهل السنة ان الادميين افضل من الملائكة وهو عليه السلام افضل الادميين وغيرهم اه قوله فاتي بقدر رحراح قال في النهاية الرحراح القرمع سعة فيه اه وقال النووي هو الواسع القصير الجدار اه قوله فجعلت انظر الى الماء ينبع الخ نقل القاضي عن المزني واكثر العلماء ان معناه ان الماء كان يخرج من نفس اصابعه عليه السلام وينبع من ذاتها قالوا وهو اعظم في المعجزة من نبعه من حجر ويؤيد هذا انه جاء في رواية فرائيت الماء ينبع من اصابعه والثاني يحتمل ان الله كثير الماء في ذاته فصار يفور من بين اصابعه لان نفسها وكلاهما معجزة ظاهرة وآية باهرة اه نوى

ابو عاصم بن سليمان بن صالح زهاء ثمانمائة نخ

حديث (٣/٢٢٧٨) : تحفة (١٣٥٨٦) د (٤٦٧٣) التحف (١٢٦١٠).

حديث (٤/٢٢٧٩) : تحفة (٢٩٧) خ (٢٠٠) التحف (٢٨٩).

حديث (٥/٢٢٧٩) : تحفة (٢٠١) خ (١٦٩ ، ٣٥٧٣) ت (٣٦٣١) ن (٧٦) التحف (١٩٦).

حديث (٦/٢٢٧٩) : تحفة (١٣٧٩) التحف (١٢٧٦).

حديث (٧/٢٢٧٩) : تحفة (١١٨٣ ، ١٢٨٩) خ (٣٥٧٢) التحف (١٠٨٥ ، ١١٨٨).

حديث (٨/٢٢٨٠) : تحفة (٢٩٥٩) التحف (٢٧٤٩).

قوله حتى عصرته لمعصرت  
المكة ذهب بركة السمن  
وكذلك لما قال الرجل الشعير  
ذهبت بركته قال النووي  
قال العلماء الحكمة في ذلك  
ان عصرها وكيله مضادة  
للتسليم والتوكل على رزق الله  
تعالى ويتضمن التدبير  
والاخذ بالحول والقوة  
وتكلف الاحاطة باسرار  
حكم الله تعالى وفضله  
فوقه فاعله بزواله اه  
قوله عليه السلام لو تركتها  
ما زال قائما اي موجودا  
حاضرا  
قوله عليه السلام حتى  
يضج النهار اي يجمي وقت  
ضجائه  
قوله فكان يجمع الصلاة  
الح اول اشارة الى جمع  
تقديم والثاني الى جمع تأخير  
وهذا الحديث مستند  
الشافعي في جواز الجمع بين  
الصلاتين تقديمًا وتأخيرًا  
في السفر والله اعلم واما  
عندنا فلا يجوز الجمع بينهما  
الا في العرفات وحرفة لا  
غيرها جازع هذا الحديث  
وامثاله بانه صلى الله عليه  
وسلم صلى الاول في آخر  
وقتها والثانية في اول وقتها  
فحصل الجمع بهذه الصورة  
لا بصورة تأخير الاول حتى  
يدخل وقت الثانية والله اعلم  
ثم وجدت في العيني انه قال  
واحسن التاويلات في هذا  
واقربها الى القبول انه على  
تأخير الاول الى آخر وقتها  
فصلاها فيه فلما فرغ  
عنها دخلت الثانية فصلاها  
ويؤيد هذا التأويل ويطلق  
غيره ما رواه البخاري ومسلم  
من حديث عبد الله بن مسعود  
قال ما رايت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم صلى صلاة لغير  
وقتها الا يجمع فانه جمع  
بين المغرب والعشاء يجمع  
وصلى صلاة الصبح من الند  
قبل وقتها وهذا الحديث  
يطلق العمل بكل حديث  
في جواز الجمع بين الظهر  
والعصر والمغرب والعشاء  
سواء كان في حضر او سفر  
او غيرها اه  
قوله والعين مثل الشرك  
هو سير العمل معناه ماء  
قليل جدا (توضيح) اي  
تسيل قليلا  
قوله بماء منه مراد كثير الصب  
والدفع

الرُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ أُمَّ مَالِكٍ كَانَتْ تُهْدِي لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَمَكَةٍ لَهَا  
سَمْنًا فَيَأْتِيهَا بَنُوها فَيَسْأَلُونَ الْأُدْمَ وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ فَتَعْتَمِدُ إِلَى الَّذِي كَانَتْ  
تُهْدِي فِيهِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَجِدُ فِيهِ سَمْنًا فَأَزَالُ يُقِيمُ لَهَا أُدْمَ يَدِيهَا  
حَتَّى عَصْرَتُهُ فَأَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عَصَرْتِهَا فَأَلْتِ نَعْمَ قَالَ لَوْ  
تَرَكَتِهَا مَا زَالَ قَائِمًا **وَحَدَّثَنِي** سَلَمَةُ بْنُ شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا  
مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الرَّبْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَظِمُّهُ  
فَأَطْعَمَهُ شَطْرَ وَسْقٍ شَعِيرٍ فَأَزَالَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ مِنْهُ وَأَمْرَأَةٌ وَصِيفُهَا حَتَّى كَالَهُ  
فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَوْ لَمْ تَكِلْهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ وَلَقَامَ لَكُمْ **حَدَّثَنَا**  
**عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ** حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنَفِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكٌ (وَهُوَ ابْنُ أَنَسٍ)  
عَنْ أَبِي الرَّبْرِ الْمَكِّيِّ أَنَّ أَبَا الطَّفِيلِ عَامِرَ بْنَ وَائِلَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ حَبِيلٍ أَخْبَرَهُ  
قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ غَزْوَةِ تَبُوكَ فَكَانَ يَجْمَعُ  
الصَّلَاةَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا حَتَّى إِذَا كَانَ  
يَوْمًا آخَرَ الصَّلَاةَ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا ثُمَّ دَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ  
بَعْدَ ذَلِكَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا ثُمَّ قَالَ إِنَّكُمْ سَأَلْتُمْ عَنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ  
عَيْنَ تَبُوكَ وَإِنَّكُمْ لَنْ تَأْتُوا حَتَّى يُضْحِيَ النَّهَارُ فَمَنْ جَاءَ هَامِنْكُمْ فَلَا يَمَسُّ مِنْ  
مَائِهَا شَيْئًا حَتَّى آتَى فِي مَائِهَا وَقَدْ سَبَقْنَا إِلَيْهَا رَجُلَانِ وَالْعَيْنُ مِثْلُ الشَّرَاكِ تَبَضُّ  
بِئْسَى مِنْ مَاءٍ قَالَ فَسَأَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ مَسَسْتُمَا مِنْ مَائِهَا شَيْئًا  
قَالَا نَعَمْ فَسَبَّهَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ لَهُمَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ قَالَ ثُمَّ  
عَرَّفُوا بِأَيْدِيهِمْ مِنَ الْعَيْنِ قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى أَجْمَعَ فِي شَيْءٍ قَالَ وَعَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ ثُمَّ أَعَادَهُ فِيهَا فَجَرَّتِ الْعَيْنُ بِمَاءٍ مُهْمِرٍ  
أَوْ قَالَ غَرِبَ رِيَشُكَ أَبُو عَلِيٍّ أَيُّهُمَا قَالَ حَتَّى اسْتَقَى النَّاسُ ثُمَّ قَالَ يُوشِكُ يَا مُعَاذُ أَنْ

لها ادم يديها

٩- (٢٢٨١)

١٠- (٧٠٦)

عنه  
فاستق الناس

( طالت )

طالَتْ بِكَ حَيَاةٌ أَنْ تَرَى مَا هُمَا قَدِمِي جِنَانًا **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَلَّمَةَ بْنِ قَتَنِبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عُمَرَ وَبْنِ يَحْيَى عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ عَنْ أَبِي هَمِيدٍ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةَ تَبُوكَ فَأَتَيْنَا وَاِدِي الْقُرَى عَلَى حَدِيثَةٍ لِامْرَأَةٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آخِرُ صُوهَا فَخَرَصْنَاهَا وَخَرَصَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ وَقَالَ أَحْصِيهَا حَتَّى تَرْجِعَ إِلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى قَدِمْنَا تَبُوكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَهَبٌ عَلَيْكُمْ اللَّيْلَةَ رِيحٌ شَدِيدَةٌ فَلَا يَقُمْ فِيهَا أَحَدٌ مِنْكُمْ فَمَنْ كَانَ لَهُ بَعِيرٌ فَلْيُشَدِّ عِقَالَهُ فَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ فَقَامَ رَجُلٌ فَحَمَلَتْهُ الرِّيحُ حَتَّى أَلْقَتْهُ بِجَبَلٍ طَوِيٍّ وَجَاءَ رَسُولُ ابْنِ الْعَلَاءِ صَاحِبِ آيَلَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكِتَابٍ وَاهْدَى لَهُ بَغْلَةً بَيْضَاءَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاهْدَى لَهُ بُرْدًا ثُمَّ أَقْبَلْنَا حَتَّى قَدِمْنَا وَاِدِي الْقُرَى فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَرْأَةَ عَنْ حَدِيثِهَا كَمْ بَلَغَ ثَمَرُهَا فَقَالَتْ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي مُسْرِعٌ فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيُسْرِعْ مَعِيَ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَمْكُثْ فَخَرَجْنَا حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ هَذِهِ طَابَةٌ وَهَذَا أَحَدٌ وَهُوَ جَبَلٌ يُجَبُّنَا وَنُحِبُّهُ ثُمَّ قَالَ إِنْ خَيْرٌ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي التَّجَّارِ ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ثُمَّ دَارُ بَنِي سَاعِدَةَ وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ فَلِحِقْنَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ أَلَمْ تَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرٌ دُورِ الْأَنْصَارِ فَبَعَلْنَا آخِرًا فَادْرَكَ سَعْدُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ خَيْرَتْ دُورِ الْأَنْصَارِ فَبَعَلْنَا آخِرًا فَقَالَ أَوْلَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْخِيَارِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَقَانُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْمُعْزِرَةُ بْنُ سَلَمَةَ الْخَزْرَجِيُّ قَالَ أَحَدُنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا

قوله على حديقة لامرأة هي البستان من النخل اذا كان عليه حائط

قوله عليه السلام اخر صوها هو بضم الراء وكسرهما والضم اشهر اى احزروا كيمحى من ثمرها فيه استحباب امتحان العالم اصحابه بمثل هذا التمرين اه نووى

قوله عشرة اوسق هو جمع وسق قال في النهاية الوسق بالفتح ستون صاعا وهو ثلاثمائة وعشرون رطلا عند اهل الحجاز واربعمائة وثمانون رطلا عند اهل العراق اه

قوله عليه السلام سهب عليكم هذه المعجزة من اخباره عليه السلام

بالقرب وخوف الضرر من القيام وقت الريح الخ نووى

قوله بجبل طوى جبلان مشهوران يقال لاحدهما اجبا يفتح الهزة والجيم وبالهمز والآخر سلمى يفتح السين وطوى يياء مشددة بعدها همزة على وزن سيد وهو ابو قبيلة من اليمن الخ سنوسى

قوله واهدى له بغلة ببيضاء هذه البغلة هي بغلته عليه السلام المسهة لدل

وليست له بغلة غيرها وظاهره انها اهديت له في تبوك وهي كانت عنده قبل ذلك ولعله يعنى وهو الذى اهدى له قبل ذلك اه ابى قال النووى فيه قبول هدية الكافر اه

قوله عليه السلام ثم دار بنى عبد الحارث قال القاضى هو خطأ من الرواة وصوابه بنى الحارث بحذف لفظه عبد اه نووى

قوله قبل نجد اى ناحية نجد في غزوته الى غطفان وهي غزوة ذي امر بفتح الهمزة والميم موضع من ديار غطفان

باب

( ٤ )

توكله على الله تعالى وعصمة الله تعالى له من الناس  
قوله كثير المضاه هوشجر ام غيلان وكل شجر عظيم له شوك  
قوله عليه السلام والسيف صلتا اى مصلتا مجردا عن غده  
قوله عليه السلام فشم السيف معناه غده ورده في غده يقال شام السيف اذا سله واذا اغده فهو من الاضداد والمراد هنا اغده اه نووي  
قوله عليه السلام ان رجلا قال بعضهم اسمه غورث مثل جعفر وبعضهم غورث بصيغة التصغير  
قوله ثم لم يعرض له وفي البخارى ولم يعاقبه وفي العيني قال ابن اسحق ان الكفار قالوا لدعثور كان سيدهم وكان شجاعا قد انقرد محمد فملك به فاقبل ومعه صرم حتى قام على رأسه فقال له من يمنعك مني فقال صلى الله عليه وسلم الله فدفع جبريل عليه السلام في صدره فوق السيف من يده فاخذ النبي عليه السلام وقال من يمنعك انت مني اليوم قال لا احد فقال قم فانهب لشأنك فلما ولى قال انت خير مني فقال صلى الله عليه وسلم انا احق بذلك منك ثم اسلم بعد وفي لفظ قال وانا شهيد ان لا اله الا الله والى رسول الله ثم اتى قومه فدعاهم الى الاسلام اه وقال العيني ايضا في هذا الحديث بيان شجاعته عليه السلام وحسن توكله بالله وصدق يقينه واظهار معجزته وبيان عفوه وصفحه عن من يقصده بسوء اه

عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ وَفِي كُلِّ دُورٍ إِلَّا نَصَارَ خَيْرٌ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ مِنْ قِصَّةِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ زَادَ فِي حَدِيثِ وَهَيْبٍ فَكَتَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَجْرِهِمْ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ وَهَيْبٍ فَكَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍوَانِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ سَيْنَانَ بْنِ أَبِي سَيْنَانَ الدَّوْلِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ غَرَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَرَوَةً قَبِيلَ نَجْدٍ فَأَذْرَكْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَعَلَّقَ سَيْفَهُ بِبَعْضِنِ مِنْ أَعْضَانِهَا قَالَ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْوَادِي يَسْتَبْطِئُونَ بِالشَّجَرِ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ رَجُلًا آتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ فَأَخَذَ السَّيْفَ فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي فَلَمْ أَشْعُرْ إِلَّا وَالسَّيْفُ صَلَّتَا فِي يَدَيْهِ فَقَالَ لِي مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي قَالَ قُلْتُ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ فِي الثَّانِيَةِ مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي قَالَ قُلْتُ اللَّهُ قَالَ فَشَامَ السَّيْفَ فَهَا هُوَذَا جَالِسٌ ثُمَّ لَمْ يَعْرِضْ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سَيْنَانُ بْنُ أَبِي سَيْنَانَ الدَّوْلِيِّ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَهُمَا أَنَّهُ غَرَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَرَوَةً قَبِيلَ نَجْدٍ فَلَمَّا قَفَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَفَلَ مَعَهُ فَأَذْرَكَهُمْ الْقَائِلَةَ يَوْمًا ثُمَّ ذَكَرْنَا حَدِيثَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ وَمَعْمَرٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَقَّانُ حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ قَالَ أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرَّقَاعِ بَعْغِي

( حديث )

١٣- (٨٤٣)

١٤- (...)

(...)

١٥- (٢٢٨٢)

حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ وَلَمْ يَذْكُرْ ثُمَّ لَمْ يَعْضِدْ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ) قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ مَثَلَ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ عَرَّوَجَلَّ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ قُبِلَتِ الْمَاءُ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَاءَ وَالْمُشَبَّ الْكَثِيرَ وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءُ فَفَقَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَرَعَوْا وَأَصَابَ طَائِفَةٌ مِنْهَا أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قَيْعَانُ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَاءً فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ قَفَعَ فِي دِينِ اللَّهِ وَنَفَعَهُ بِمَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعِلِمٌ وَعَلَمٌ وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ \* حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلِ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ آتَى قَوْمَهُ فَقَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بِعَيْنِي وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ فَالْتَجَاءُ فَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ فَأَذْجُوا فَأَنْطَلَقُوا عَلَى مُهْلَتِهِمْ وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَأَجْتَا حَهُمْ فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي وَأَتَّبَعَنِي مَا جِئْتُ بِهِ وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ مَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُعَيْرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ أُمَّتِي كَمَثَلِ رَجُلٍ آسَسَتْهُ نَارًا فَجَعَلَتِ الدُّوَابُّ وَالْقِرَاسُ يَقَعْنَ فِيهِ فَأَنَا آخِذٌ بِجُجْرِكُمْ وَأَنْتُمْ تَقَعُّمُونَ فِيهِ وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمْرٍو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا

أما في قوله

١٦- (٢٢٨٣)

باب بيان مثل ما بعث النبي صلى الله عليه وسلم من الهدى والعلم وشروع في بيان مورد المثل الخ ميسار أقول اختلف الصراح في تطبيق الحديث للأنواع الثلاثة المذكورة من الأرض ففهم من جعل كصاحب الميسار قوله عليه السلام من فقهه الى قوله ففهم علم مثل الطائفة الاولى من الأرض وقوله من لم يرفع بذلك رأسا مثل الطائفة الثانية وقوله ولم يقبل هدى الله الذي الخ مثل الطائفة الثالثة بتقدير ومثل من لم يقبل منهم من قال انه عليه السلام ذكر من اقسام

باب شفقتة صلى الله عليه وسلم على امته ومباغتته في تحذيرهم بما يضرهم الناس اعلاها واذناها وطوى ذكر ما بينهما لفه من اقسام المشبه به المذكورة اولها ومنهم من قال كالنكرمانى قوله ونفعه الخ صلة متوصولة محذوف معطوف على الموصول الاول فيكون الحديث هكذا فذلك مثل من فقهه في دين الله ومثل من نفعه الخ فحينئذ تكون الاقسام الثلاثة من الامة المذكورة الالهيا غير مرتبة لان من فقهه في دين الله مثال للثاني ومن نفعه الله فعلم وعلم هو الاول ومن لم يرفع الخ هو الثالث ومنهم من بين الاقسام الثلاثة من الارض والامة كالنورى الا انه لم يبين اى جملة من جعل الحديث مثال لاي قسم من اقسام المشبه والله اعلم قوله عليه السلام انى انا النذير الخ قال العلماء اصله ان الرجل اذا اراد انذار قومه واعلامهم بما يوجب الخفاة نزع ثوبه واشار به اليهم اذا كان بعيدا منهم ليخبرهم بما همهم الخ نوى قوله عليه السلام جمع ججركم جمع ججيرة وهى صفة الدابة والاسم الدابة بضم الدال اه نوى

تفسير

١٨- (..)

(٥)

(٦)

حديث (١٥/٢٢٨٢): تحفة (٩٠٤٤) خ (٧٩) ن (٥٨٤٣ الكبرى) التحف (٨٣٩٥).  
 حديث (١٦/٢٢٨٣): تحفة (٩٠٦٥) خ (٦٤٨٢، ٧٢٨٣) التحف (٨٤١٦).  
 حديث (١٧/٢٢٨٤): تحفة (١٣٧٠٠، ١٣٨٧٩) ت (٢٨٧٤) التحف (١٢٧٢١، ١٢٨٩٣).  
 حديث (١٨/٢٢٨٤): تحفة (١٤٧٧١) التحف (١٣٧١١).

حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا  
 وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ  
 مَا حَوْلَهَا جَعَلَ الْفَرَّاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا وَجَعَلَ يُحْجِزُهُنَّ  
 وَيَعْلِبْنَهُ فَيَتَّقَحَمْنَ فِيهَا قَالَ فَذَلِكُمْ مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ أَنَا آخِذٌ بِحُجْرِكُمْ عَنِ النَّارِ  
 هَلُمَّ عَنِ النَّارِ هَلُمَّ عَنِ النَّارِ فَتَعْلِبُونِي تَقَحَمُونَ فِيهَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا  
 ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَلِيمٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَيْسَاءَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَارًا جَعَلَ الْجِنَادِبُ وَالْفَرَّاشُ يَقَعْنَ  
 فِيهَا وَهُوَ يَذُبُّ عَنْهَا وَأَنَا آخِذٌ بِحُجْرِكُمْ عَنِ النَّارِ وَأَنْتُمْ تَقْتُلُونَ مِنْ يَدِي  
**حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَمَثَلِ رَجُلٍ  
 بَنَى بُنْيَانًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ جَعَلَ النَّاسُ يُطِيفُونَ بِهِ يَقُولُونَ مَا رَأَيْنَا بُنْيَانًا أَحْسَنَ  
 مِنْ هَذَا إِلَّا هَذِهِ اللَّيْنَةُ فَكُنْتُ أَنَا تِلْكَ اللَّيْنَةُ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ ابْتَنَى بُيُوتًا فَأَحْسَنَهَا وَأَجْمَلَهَا  
 وَأَكْمَلَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهَا جَعَلَ النَّاسُ يُطُوفُونَ وَيُعْجِبُهُمْ  
 الْبُنْيَانُ فَيَقُولُونَ أَلَا وَضَعْتَ هَهُنَا لَبْنَةً فَيَتِيمٌ بُنْيَانُكَ فَقَالَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَكُنْتُ أَنَا اللَّيْنَةُ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا  
 إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي  
 كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بُنْيَانًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ مِنْ زَوَايَاهُ

( فجعل )

قوله الفرّاش قال الخليل هو الذي يطير كالبعوض وقال غيره ما تراه كصغار البق يهاقت في النار اه نووي

قوله عليه السلام انا آخذ قال النووي روى بوجهين احدهما اسم فاعل بكسر الحاء وتنوين الذال والثاني فعل مضارع بضم الذال بلا تنوين والاول اشهر اه

قوله عليه السلام تقحمون فيها قال الابي شبه صلى الله عليه وسلم تساقط العصاة في نار الآخرة لجهلهم

## باب

ذكر كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين عاقبة شروعاتهم بتساقط الفرّاش في نار الدنيا بجهله وعدم تمييزه لما يقصد اليه اه قوله عليه السلام فجعل الجنادب هو جمع جنذب بضم الجيم والذال وبفتحتها الصرّار الذي يشبه الجراد

قوله هذه تحفيضية

التي تقع في النار بنحو

(١٩-٢٢٨٥)

(٢٠-٢٢٨٦)

(٢١-...)

(٢٢-...)

حديث (١٩/٢٢٨٥): تحفة (٢٢٦٥) التحف (٢١٠٢).

حديث (٢٠/٢٢٨٦): تحفة (١٣٧٠٥) التحف (١٢٧٢٦).

حديث (٢١/٢٢٨٦): تحفة (١٤٧٧٠) التحف (١٣٧١٠).

حديث (٢٢/٢٢٨٦): تحفة (٤٠٠٨، ١٢٨١٧) خ (٣٥٣٥) ن (١١٤٢٢ الكبرى) التحف (٣٧٣١، ١١٨٩٤).



فَجَعَلَ النَّاسُ يُطُوفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ هَلَّا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبِنَةُ قَالَ فَأَنَا  
 اللَّبِنَةُ وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا  
 أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلِي وَمَثَلُ النَّبِيِّينَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 عَقَّانُ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِهْنَاءَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَتَمَّهَا وَأَكْمَلَهَا الْأَمْوَاعَ  
 لِبِنَةِ جَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَسْتَعْجَبُونَ مِنْهَا وَيَقُولُونَ لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبِنَةِ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنَا مَوْضِعُ اللَّبِنَةِ جِئْتُ فَخَسَمْتُ الْأَنْبِيَاءَ \* وَحَدَّثَنِي  
 مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَلِيمٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ بَدَلًا أَمَّهَا  
 أَحْسَنَهَا \* وَحَدَّثْتُ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ وَبِمَنْ رَوَى ذَلِكَ عَنْهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ  
 الْجَوْهَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي  
 مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ رَحْمَةً أُمَّةٍ مِنْ  
 عِبَادِهِ قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا فَجَعَلَهَا لَهَا فَرْطًا وَسَلَفًا بَيْنَ يَدَيْهَا وَإِذَا أَرَادَ هَلَكَةَ  
 أُمَّةٍ عَذَّبَهَا وَنَبِيَّهَا حَتَّى فَاهَا هَلَكَهَا وَهُوَ يَنْظُرُ فَأَقْرَعَيْنَهُ بِهَلَاكَتِهَا حِينَ كَذَّبُوهُ  
 وَعَصَوْا أَمْرَهُ \* حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ  
 ابْنُ عُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدَبًا يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَنَا فَرْطُكُمْ  
 عَلَى الْخَوْضِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ  
 حَدَّثَنَا ابْنُ بَشِيرٍ جَمِيعًا عَنْ مِسْعَرٍ ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا عَنْ  
 عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ جُنْدَبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ  
 ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ

قوله عليه السلام ويعجبون اي من حسنها  
 قوله عليه السلام فانا اللبنة وانا الخ في فضيلته صلى الله عليه وسلم وانه خاتم النبيين وجواز ضرب الامثال في العلم وغيره اه نوى  
 قوله عليه السلام وانا خاتم النبيين قال الاي هذا نص في ختمه عليه السلام النبوة وهي طريقة الاكثر واختيار ابن عطية اعوان دليل ختمه عليه السلام النبوة النص اذا لاقى منه نصا كافي اية الاحزاب وما ذكره الفرزالي من ان دليله الاجماع ضعيف اه

قوله عليه السلام ومثلي ومثل الانبياء الخ في القسطنطين ان التشبيه هنا ليس من باب تشبيه المفرد بالمفرد بل هو تشبيه تمثيلي فيؤخذ وصف من جميع احوال المشبه ويشبه بمثله من احوال المشبه به فيقال شبه الانبياء وما عسوا به من الهدى والعلم من ارشاد الناس الى

قوله عليه السلام فاقر عينه فرحه وبلغه امنيته وذلك لان السبب الفاضل يخرج من عينه ماء بارد فيقر

(٨)

باب

اذا اراد الله تعالى رحمة امة قبض نبيها قبلها  
 تكرار الاخلاق بقصر اسس قواعده ورفع بنيانه وبقى منه موضع لبنة فبيننا صلى الله عليه وسلم بعث لتتبع تكرار الاخلاق كانه هو تلك اللبنة التي بها اصلاح ما بقى من الدار اه

(٩)

باب

اثبات حوض نبينا صلى الله عليه وسلم وصفاته  
 قوله لولا موضع اللبنة بالرفع على انه مبتدأ وخبره محذوف اي لولا موضع يوم النقص لكان بشاء الدار كاملا كما في قولك لولا زيد لكان كذا اي لولا زيد موجود لكان كذا ويموز ان يكون لولا تحضيضية لامتناعية وفعله محذوف لولا ترك موضع اللبنة او سوى الخ عني  
 قوله عليه السلام فرطا بفتحتين بمعنى الفارط

٩ م سابع

- حديث (٢٣/٢٢٨٧): تحفة (٢٢٦٠) خ (٣٥٣٤) ت (٢٨٦٢) التحف (٢٠٩٧).
- حديث (٢٤/٢٢٨٨): تحفة (٩٠٧٢) التحف (٨٤٢٣).
- حديث (٢٥/٢٢٨٩): تحفة (٣٢٦٥) خ (٦٥٨٩) التحف (٣٠٣٣).
- حديث (٢٦/٢٢٩٠): تحفة (٤٧٨٢) خ (٧٠٥٠، ٧٠٥١) التحف (٤٤٥٣).

قوله عليه السلام انا فرطكم على الحوض اى اليه لاهي لكم ما يليق بالوارد واحوطكم واخذ لكم طريق النجاة اه مناوى قال القاضى احاديث الحوض صحيحة والايان به فرض والتصديق به من الايمان وهو على ظاهره عند اهل السنة والجماعة لا يتناول ولا يختلف فيه قال القاضى وحديثه متواتر النقل رواه خلائق من الصحابة الخ نووى

قوله عليه السلام لم يظما ابدا قال القاضى ظاهر هذا الحديث ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهذا هو الذى لا يظما بعده قال وقيل لا يشرب منه الا من قدر له السلامة من النار قال ويحتمل ان من شرب منه من هذه الامة وقدر عليه دخول النار لا يعذب فيها بالظما بان يكون عذابه بغير ذلك الخ نووى

قوله وعن النعمان بن ابى عياش الخ عطف على سهل كذا فى النووى

قوله عليه السلام فاقول سحقا الخ كمر للتا سويد اى بعدا وهلاكا ونصبهما على المصدر والجملة دطاء بالعذاب اه مرعاة

قوله عليه السلام وكبرانه الخ جمع كوز وفى رواية والذى نفس محمدية لا يتنه اكثر من نجوم السماء هو كناية عن الكثرة كما قيل فى قوله تعالى وارسلناه الى مائة الف اوزيريدون وفى قوله عليه السلام لا يضع عصاه عن عاتقه الخ ابى

قوله عليه السلام ليقطنن على بناء الجهور (دوى) اى فادنى مكان منى اه مبارك

قوله عليه السلام يرجعون على اعقابهم وهو عبارة عن ارتدادهم اعم من ان يكون من الاعمال الصالحة الى السيئة او من الاسلام الى الكفر اه مبارك

سَهْلًا يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ مَنْ  
وَرَدَ شَرِبَ وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا وَلَيَرَدَنَّ عَلَى أَقْوَامٍ أَعْرَفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي  
ثُمَّ يُجَالُ بَيْنِي وَيَبِينُهُمْ قَالَ أَبُو حَازِمٍ فَسَمِعَ الثُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ وَأَنَا أَحَدُهُمْ  
هَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ هَكَذَا سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ قَالَ فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ وَأَنَا أَشْهَدُ  
عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ لَسَمِعْتُهُ يَزِيدُ فَيَقُولُ إِنَّهُمْ مِنِّي فَيُقَالُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي  
مَا عَمِلُوا بِعَدِكَ فَأَقُولُ سَحَقًا سَحَقًا لِمَنْ بَدَلَ بَعْدِي وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ  
الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنِ الثُّعْمَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَعْقُوبَ وَحَدَّثَنَا ذَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الصَّبِيُّ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ  
عُمَرَ الْجُمَحِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَهْرٍ وَزَوَائِهُ سَوَاءٌ وَمَاؤُهُ أَبْيَضٌ مِنَ الْوَرِقِ  
وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ وَكِبْرَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَا يَظْمَأُ بَعْدَهُ  
أَبَدًا قَالَ وَقَالَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي  
عَلَى الْحَوْضِ حَتَّى أَنْظَرَ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ وَسَيُؤَخِّدُ أَنَا سُدُودِي فَأَقُولُ يَا رَبِّ  
مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي فَيُقَالُ مَا شَعَرْتَ مَا عَمِلُوا بِعَدِكَ وَاللَّهِ مَا بَرِحُوا بِعَدِكَ يَرْجِعُونَ  
عَلَى أَعْقَابِهِمْ قَالَ فَكَانَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَى  
أَعْقَابِنَا أَوْ أَنْ نُفَتَّنَ عَنْ دِينِنَا وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ ابْنِ خَنِيْمٍ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ بَيْنَ ظَهْرَانِي أَصْحَابِي إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ أَسْتَنْظِرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ  
فَوَاللَّهِ لَيَقْتَطَعَنَّ دُونِي رِجَالٌ فَلَا قَوْلَ لِي أَيْ رَبِّ مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي فَيَقُولُ إِنَّكَ لَا  
تَدْرِي مَا عَمِلُوا بِعَدِكَ مَا زَالُوا يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ وَحَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى

( ٢٢٩١ )

( ... )

٢٧- ( ٢٢٩٢ )

( ٢٢٩٣ )

٢٨- ( ٢٢٩٤ )

٢٩- ( ٢٢٩٥ )

من المسك كبرانه بخ

أوقفن بخ

( الصدقى )

حديث (٢٢٩١) : تحفة (٤٦٦٨) التحف (٤٣٤٨).

حديث (٢٧/٢٢٩٢) : تحفة (٨٨٤١) خ (٦٥٧٩) التحف (٨٢٠٤).

حديث (٢٢٩٣) : تحفة (١٥٧١٩) خ (٦٥٩٣، ٧٠٤٨) التحف (١٤٥٠٩).

حديث (٢٨/٢٢٩٤) : تحفة (١٦٢٤٢) التحف (١٥٠٠٠).

حديث (٢٩/٢٢٩٥) : تحفة (١٨١٧٣) ن (١١٤٦٠) الكبرى التحف (١٦٨٠٠).

قوله عليه السلام واناشهد  
عليكم اشهد عليكم  
بامالكم فكأنه باق معهم  
لم يتقدمهم بل يتبعهم  
حق يشهد باعمال آخرهم  
فهو عليه السلام قائم  
بامرهم في الدارين في حال  
حياته وموته وفي حديث ابن  
مسعود عند البزار باسناد  
جيد رفعه حياي خير لكم  
ووفاتي خير لكم تعرض على  
امالكم فا رأيت من خير  
حدث الله تعالى عليه وما  
رأيت من شر استغفرت الله  
تعالى لكم كذفا القسطنطيني

قوله عليه السلام والله لا نظر  
الى حوضي الا ان اي نظرا  
حقيقيا بطريق الكشف  
وفي شرح الشفاء لعلي القاري  
(الى حوضي) والى من  
يشرب منه ومن يذبح عنه  
في الموقف والحشر اه وفي  
شرح للشهاب اي اشاهده  
الآن لان الجنة والنار  
موجودتان الآن وتا كيدته  
بان والقسم يقتضي انها  
رؤية بصرية حقيقية  
لانكشاف النطاء عن بصره  
المائل عن رؤيته وليس  
بطريق الكشف ونحوه اه

قوله عليه السلام خزائن  
الارض قال في تسمي الرياض  
الخزائن جمع خزينة او خزانة  
وهي ما يدخر فيه المال  
والامور النفيسة لتحفظها  
والمراد ما في الارض من  
الكنوز والاموال فاما  
ان يكون رأى في رؤيا نومه  
ملك الرؤيا وضع في يده  
مفاتيح حقيقة وقال لهذه  
مفاتيح خزائن الارض  
ارسلها الله اليك ورؤيا  
الانبياء وهي يقع بعينها تارة  
ويمر بما يحكيها اخرى  
وظاهر تعبيره ان امته تملك  
الارض ويحيي لهم امم الهالخ

قوله عليه السلام والله ما خانف  
عليكم معناه على مجموعكم  
لان ذلك قد وقع من البعض  
والعياذ بالله تعالى اه عني

قوله عليه السلام ان تتنافسوا  
فيها اي في الدنيا الدنية  
الخشيسة كما يرغب في الاشياء  
الغالية العالية النفيسة

الصَّدَقِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) أَنَّ بَكِيرًا حَدَّثَهُ  
عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ  
زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ كُنْتُ أَسْمَعُ النَّاسَ يَذْكُرُونَ الْحَوْضَ  
وَلَمْ أَسْمَعْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمًا مِنْ ذَلِكَ وَالْجَارِيَةُ  
تَمَشُّطُنِي فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَيُّهَا النَّاسُ فَقُلْتُ لِلْجَارِيَةِ  
أَسْتَأْخِرِي عَنِّي قَالَتْ إِنَّمَا دَعَا الرَّجُلَ وَلَمْ يَدْعُ النِّسَاءَ فَقُلْتُ إِنِّي مِنَ النَّاسِ فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَكُمْ فَرَطٌ عَلَى الْحَوْضِ فَاتَيَايَ لَا يَأْتِيَنَّ أَحَدُكُمْ  
فَيَذَبُ عَنِّي كَمَا يَذَبُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ فَأَقُولُ فِيهِمْ هَذَا فَيُقَالُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا  
أَحَدْتُوا بَعْدَكَ فَأَقُولُ سُخْقًا وَحَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ  
وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ (وَهُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو) حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ  
سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ قَالَ كَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ وَهِيَ تَمَشُّطُ أَيُّهَا النَّاسُ فَقَالَتْ لِمَا شَطَبْتُمَا  
كُنِّي رَأْسِي بِنَجْوٍ حَدِيثِ بَكِيرٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ  
حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيْتِ ثُمَّ أَنْصَرَفَ  
إِلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا نَظْرَ إِلَى حَوْضِي  
الآنَ وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ وَإِنِّي  
وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا  
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا وَهْبٌ (يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ) حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ  
يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ مَرْثَدٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ  
قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ قَتْلِي أُحُدٍ ثُمَّ صَعِدَ الْمَنْبَرَ كَأَلْمُودِعِ

(..)

٣٠-(٢٢٩٦)

٣١-(..)

قوله عليه السلام للاحياء والاموات الخ قال النووي معناه خرج الى قتلى احد ودعا لهم دعاء مودع ثم دخل المدينة فصعد المنبر فخطب الاءياء خطبة مودع كما قال النواس بن سمان قلنا يا رسول الله كأنهم مودعة مودع وفيه معنى المعجزة اهـ

لِلأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ فَقَالَ إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْخَوْضِ وَإِنَّ عَرْضَهُ كَمَا بَيْنَ آيِلَةَ  
إِلَى الْجُحْفَةِ إِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي وَلِكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ  
الدُّنْيَا أَنْ تَأْفِسُوا فِيهَا وَتَقْتُلُوا فَتَهْلِكُوا كَمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ قَالَ عُبَيْدُ  
فَكَانَتْ آخِرَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ  
أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ وَأَبْنُ عُمَيْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ  
شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى  
الْخَوْضِ وَلَا نَزَعَنَّ أَقْوَامًا مِّمَّ لَا غَلَبَنَّ عَلَيْهِمْ فَأَقُولُ يَا رَبِّ أَصْحَابِي أَصْحَابِي  
فَيُقَالُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَخَذُوا بِعَمْدِكَ **وَحَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ  
أَبْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكَرْ أَصْحَابِي أَصْحَابِي  
**حَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ وَحَدَّثَنَا  
أَبْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ جَمِيعًا عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحُجُوِّ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ وَفِي حَدِيثِ  
شُعْبَةَ عَنْ مُغِيرَةَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ **وَحَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَمِيُّ أَخْبَرَنَا  
عَبْرَهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ كِلَاهُمَا عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ  
أَبِي وَائِلٍ عَنِ حُدَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ وَمُغِيرَةَ  
**حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ  
خَالِدٍ عَنْ حَارِثَةَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حَوْضُهُ مَا بَيْنَ صَنَاءِ  
وَالْمَدِينَةِ فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ أَلَمْ تَسْمَعْهُ قَالَ الْأَوَانِيُّ قَالَ لَا فَقَالَ الْمُسْتَوْرِدُ  
تُرَى فِيهِ الْآيَةَ مِثْلَ الْكُؤَاكِبِ **وَحَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرَةَ حَدَّثَنَا  
حَرَمِيُّ بْنُ عَمَارَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ أَنَّهُ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ الْخُزَاعِيَّ  
يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَذَكَرَ الْخَوْضَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكَرْ

( قول )

قوله قال الاوانى اى اقال  
الاوانى فيه كندا وكندا

(٢٢٩٧)-٣٢

(..)

(..)

(..)

(٢٢٩٨)-٣٣

(..)

٣٤- (٢٢٩٩)

قَوْلَ الْمُتَوَرِّدِ وَقَوْلَهُ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ قَالَا  
 حَدَّثَنَا حَمَادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا مَا بَيْنَ نَاحِيَّتَيْهِ كَمَا بَيْنَ جَرَبَاءَ وَأَذْرَحَ  
 حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يُحْيَى  
 (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا كَمَا بَيْنَ جَرَبَاءَ وَأَذْرَحَ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُثَنَّى  
 حَوْضِي وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
 ابْنُ بَشِيرٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَزَادَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَسَأَلْتُهُ  
 فَقَالَ قَرَيْتَيْنِ بِالشَّامِ بَيْنَهُمَا مَسِيرَةٌ ثَلَاثَ لَيَالٍ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَشِيرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ  
 وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ  
 نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ وَحَدَّثَنِي  
 حَرْمَلَةُ بْنُ يُحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا كَمَا بَيْنَ جَرَبَاءَ وَأَذْرَحَ  
 فِيهِ آبَارُ بَقِ كُنُجُومِ السَّمَاءِ مَنْ وَرَدَهُ فَشَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَطْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ  
 أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ  
 الْعَمِّيُّ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قُلْتُ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا آيَةُ الْحَوْضِ قَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَنْتَهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ  
 نُجُومِ السَّمَاءِ وَكَوَاكِبِهَا إِلَّا فِي اللَّيْلَةِ الْمُظْلَمَةِ الْمُصْحِيَةِ آيَةُ الْجَنَّةِ مَنْ شَرِبَ مِنْهَا  
 لَمْ يَطْمَأْ آخِرَ مَا عَلَيْهِ يَشْخَبُ فِيهِ مِزَابَانِ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَطْمَأْ عَرَضُهُ  
 مِثْلُ طُولِهِ مَا بَيْنَ عَمَّانَ إِلَى آيَلَةَ مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ

(...)

(...)

(...)

٣٥- (...)

٣٦- (٢٣٠٠)

قوله عليه السلام كما بين  
 جرباء وأذرح سيحى تفسيرها  
 بعد اسطر من الراوى  
 قوله عليه السلام ان امامكم  
 حوضا الخ قال القرطبي له  
 صلى الله عليه وسلم حوضان  
 احدهما في الموقف قبل الصراط  
 والثاني في الجنة وكلاهما  
 يسمى جرباء والكثير  
 في كلامهم الخبر الكثير ثم  
 الصحيح ان الحوض قبل  
 الميزان فان الناس يخرجون  
 عظاما من قبورهم فيقدم  
 الحوض قبل الميزان وكذا  
 حياض الانبياء في الموقف  
 قلت وفي الجامع ان لكل نبى  
 حوضا وانهم يتباهون بهم  
 اكثر وارده وانى ارجو  
 ان اكون اكثرهم وارده  
 رواه الترمذى عن سمرة اه  
 مرقة

قوله عليه السلام من ورده  
 فشرب الخ يعنى ان المتنوع  
 من شربه انما هو من لم يرد  
 عليه من الذين ذيدوا عنه  
 واما من ورد فانه يشرب  
 منه (لم يظن) اى لم يعطش  
 وظاهر الحديث ان الامة  
 كلها تشرب منه الا من ارتد  
 ثم من يدخل منهم النار بعد  
 فيحتل انه لا يعذب فيها  
 بالعطش بل بغيره وقيل  
 لا يشرب منه الا من قدر له  
 السلامة من النار اه سنوى  
 قوله عليه السلام الا في الليلة  
 الخ الا بتخفيف وهى التى  
 للاستفتاح وخص الليلة  
 المظلمة المصحية لان النجوم  
 ترى فيها اكثر الخ نوى  
 قوله عليه السلام آية الجنة  
 ضبطه بعضهم برفع آية  
 وبعضهم بنصبها وهما  
 صحيحان فمن رفع فخير  
 مبتدأ محذوف اى هى آية  
 الجنة ومن نصب فباضار  
 اعنى او نحوه اه نوى

قوله عليه السلام يشجب  
 اى يسيل هو من الباب  
 الاول والثالث  
 قوله عليه السلام ما بين عمان  
 قال الابى ضبطناه بفتح  
 العين وتشديد الميم وهى قرية  
 من اعمال دمشق اه  
 قوله عليه السلام الى اليلة  
 قال النوى اما اليلة ففتح  
 الهمزة واسكان المشاة تحت  
 وفتح اللام وهى مدينة  
 معروفة في عراف الشام على  
 ساحل البحر متوسطة بين  
 مدينة رسول الله عليه  
 السلام ودمشق الخ نوى

حديث (٢٢٩٩/٣٤): تحفة (٧٥٣٨، ٨٠٠١، ٨١٠٤، ٨١٥٨، ٨٥٠٠) خ (٦٥٧٧) د (٤٧٤٥) التحف (٦٩٨٥، ٧٤١٩، ٧٥١٢، ٧٥٦٣، ٧٨٨٣).

حديث (٢٢٩٩/٣٥): تحفة (٨٢٤١) التحف (٧٦٤٣).

حديث (٢٣٠٠/٣٦): تحفة (١١٩٥٣) ت (٢٤٤٥) التحف (١١١٠٥).

قوله عليه السلام اني لبعقر  
حوضي قال السنوسي العقر  
بضم العين وسكون القاف  
وهو موقف الابل من الحوض  
اذا وردت وقيل مؤخره اه  
قال في النهاية عقرا الحوض  
بالموضع الشاربه منه اه  
قوله عليه السلام اذود الناس  
الح اي اطردهم لاجل ان  
يرد اهل اليمن اه نهاية قال  
السنوسي يعني انه يقدم  
اهل اليمن في الشرب ويدفع  
عنهم غيرهم حتى لا يشربوا  
اكراما ومجازاة لتقدمهم  
على الناس في الايمان ولتودهم  
عنه عليه السلام في الدنيا  
اعداه اه  
قوله حتى يرفض اي يسيل  
الحوض عليهم  
قوله عليه السلام من مقامي  
الى عمان اقول وفي رواية  
كبابين جرباء واذرح وفي رواية  
غير ذلك قال النووي قال  
القاضي وهذا الاختلاف  
في قدر الحوض ليس موجبا  
للاضطراب فانه لم يات في  
حديث واحد بل في احاديث  
مختلفة الرواة عن جماعة  
من الصحابة سمعوها  
في مواطن مختلفة فزهرها النبي  
عليه السلام في كل واحد  
منها مثلا بعد اقطار الحوض  
وسعة وقرب ذلك من الافهام  
ليعد ما بين البلاد المذكورة  
لاعلى التقدير الموضوع  
للتحديد بل للاعلام بعظم  
هذه المسافة فبهذا تجمع  
الروايات هذا كلام القاضي  
قلت وليس في القليل من  
هذه منع الكثير والكثير  
ثابت على ظاهر الحديث ولا  
معارضة والله اعلم اه اقول  
هذه الاختلافات لتقريب  
سعة حوضه عليه السلام الى  
افهام المخاطبين فان بعضهم  
يعرف جرباء واذرح وبعضهم  
يعرف ما بين ايلة وصنعاء  
وبعضهم يعرف غير ذلك  
فخطابهم على علمهم والله اعلم  
قوله عليه السلام بمدانه  
بفتح الياء وضم الميم اي  
يزيدانه ويكثره اه وفي  
المرقاة وفي نسخة بضم الياء  
وكسر الميم اه  
قوله عليه السلام لاذودن  
عن حوضي الح قالوا يارسول  
الله اتمرفنا يومئذ قال  
نعم لكم سيما ليست لاحد  
من الامم تردون على غرا  
مخجلين من اثر الوضوء اه  
مرقاة

**حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمَسْمُوعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَالْمَأْظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ) قَالُوا**  
**حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ**  
**مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمُرِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنِّي**  
**لَيَعْمُرُ حَوْضِي أَذُودُ النَّاسِ لِأَهْلِ الْيَمَنِ أَضْرِبُ بِعَصَائِي حَتَّى يَرْفُضَ عَلَيْهِمْ فَسَيَلُ**  
**عَنْ عَرْضِهِ فَقَالَ مَنْ مَقَامِي إِلَى عَمَّانَ وَسَيَلُ عَنْ شَرَابِهِ فَقَالَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنْ**  
**اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ يَغْتُ فِيهِ مِرْبَابَانِ يَمُدُّانِهِ مِنَ الْجَنَّةِ أَحَدُهُمَا مِنْ ذَهَبٍ**  
**وَالْآخَرُ مِنْ وَرَقٍ \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا**  
**شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ بِإِسْنَادِ هِشَامٍ بِمِثْلِ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ**  
**عُقْرِ الْحَوْضِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ**  
**عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ عَنْ ثَوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَ**  
**الْحَوْضِ فَقُلْتُ لِيَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ هَذَا حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَوَانَةَ فَقَالَ وَسَمِعْتُهُ**  
**أَيْضًا مِنْ شُعْبَةَ فَقُلْتُ أَنْظُرْ لِي فِيهِ فَنَظَرَ لِي فِيهِ فَحَدَّثَنِي بِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ**  
**ابْنُ سَلَامٍ الْجَمْحِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي**  
**هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا ذُودَ عَنْ حَوْضِي رِجَالًا كَمَا تُذَادُ**  
**الْقَرْيَةَ مِنَ الْإِبِلِ \* وَحَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ**  
**ابْنِ زِيَادٍ سَمِعَ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا**  
**حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ**  
**حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَدَرُ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ**  
**مِنَ الْيَمَنِ وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الْإِبَارِيقِ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا**  
**عَمَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الْعَزِيزَ بْنَ صُهَيْبٍ يُحَدِّثُ قَالَ**  
**حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِيَرِدَنَّ عَلَى الْحَوْضِ رِجَالٌ**

اذود الناس عنه لاهل يمن

قال ان قدر

(يمن)

٣٧-(٢٣٠١)

(...)

(...)

٣٨-(٢٣٠٢)

(...)

٣٩-(٢٣٠٣)

٤٠-(٢٣٠٤)

حديث (٣٧/٢٣٠١) : تحفة (٢١١٦) التحف (١٩٦٦).

حديث (٣٨/٢٣٠٢) : تحفة (١٤٣٧٩ ، ١٤٣٨٥) خ (٢٣٦٧) التحف (١٣٣٥٦ ، ١٣٣٦١).

حديث (٣٩/٢٣٠٣) : تحفة (١٥٥٨) خ (٦٥٨٠) التحف (١٤٢٥).

حديث (٤٠/٢٣٠٤) : تحفة (١٠٦٩ ، ١٥٧٥ ، ١٥٧٩) خ (٦٥٨٢) د (٧٨٤ ، ٤٧٤٧) ن (٩٠٤) (١١٧٠٢) الكبرى التحف (٩٨٥ ، ١٤٣٤ ، ١٤٣٨).

قوله عليه السلام ورفعوا  
الى اختلجوا دون قال  
النوى معناه اقتطعوا  
واما اصيحاي فوقع في  
الروايات مصفرا مكررا  
وفي بعض النسخ اصحاي  
اصحاي مكررا مكررا قال  
القاضي هذا دليل لصحة  
تأويل من تأول انهم اهل  
الردة ولهذا قال فيهم سحقا  
سحقا ولا يقول ذلك في  
مذنبى الامة بل يشفع لهم  
ويتم لامرهم الخ

قوله عليه السلام كما بين  
صنعاء الخ صنعاء من بلاد  
اليمن وبالشم صنعاء اخرى  
لكن المراد هنا التي باليمن  
وقد جاء في الاخرى ما بين  
ايها وصنعاء اليمن اه سنوسى

قوله عليه السلام ما بين  
لابى حوضى اى ناحيته  
اذ عليهما تلوب المطاش اى  
تجوم للورود ولا بتا المدينة  
جانباها الخ اى

قوله عليه السلام ترى فيه  
بصيفة الجهول ( اباريق  
الذهب الخ ) لعل اختلاف  
الوصفين باختلاف مراتب  
الشاربين من الاولياء  
والصالحين اه مرعاة

مَنْ صَاحِبِي حَتَّى إِذَا رَأَيْتَهُمْ وَرُفِعُوا إِلَى اِخْتِلَاجِ دُونِي فَلَا قَوْلَ لِي أَيْ رَبِّ اَصْحَابِي  
اَصْحَابِي فَلْيُقَاتِلْ لِي اِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا اَحَدُتُوا بَعْدَكَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ  
فُضَيْلٍ جَمِيعًا عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلَيْحٍ عَنِ اَنَسِ بْنِ اَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْمَعْنَى  
وَزَادَ آيَتُهُ عَدَدَ النُّجُومِ وَحَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ وَهَرَمِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
(وَاللَّفْظُ لِعَاصِمٍ) حَدَّثَنَا مُعَمَّرٌ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنِ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا بَيْنَ نَاحِيَتَيْ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ  
وَالْمَدِينَةَ وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا هِشَامُ ح  
وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ  
كِلَاهُمَا عَنِ قَتَادَةَ عَنِ اَنَسِ بْنِ اَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ اَنْهُمَا سَكَتَا  
فَقَالَا اَوْ مِثْلَ مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَعَمَّانَ وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ حَوْضِي  
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الرَّزِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ  
الْحَارِثِ عَنِ سَعِيدِ عَنِ قَتَادَةَ قَالَ قَالَ اَنَسُ قَالَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَى فِيهِ  
اَبَارِيقُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنِ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا اَنَسُ بْنُ مَالِكٍ اَنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِثْلُهُ وَزَادَ اَوْ اَكْثَرَ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ  
شُبَاعٍ عَنِ الْوَلِيدِ السَّكُونِيِّ حَدَّثَنِي أَبِي (رَحِمَهُ اللهُ) حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ خَيْمَةَ عَنِ سِمَاكِ  
ابْنِ حَرْبٍ عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اَلَا اِنَّ فِرْطَ لَكُمْ  
عَلَى الْحَوْضِ وَاِنْ بَعْدَ مَا بَيْنَ طَرَفَيْهِ كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَاَيْلَةَ كَأَنَّ الْاَبَارِيقَ فِيهِ النُّجُومُ  
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ اِسْمَاعِيلَ عَنِ  
الْمُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ عَنِ غَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى جَابِرِ بْنِ

(..)

٤١- (٢٣٠٣)

٤٢- (..)

٤٣- (..)

(..)

٤٤- (٢٣٠٥)

٤٥- (..)

حديث (٤١/٢٣٠٣): تحفة (١٢٣١) التحف (١١٣٣).

حديث (٤٢/٢٣٠٣): تحفة (١٣٧٠، ١٤٤٢) ق (٤٣٠٤) التحف (١٢٦٧، ١٣٣٤).

حديث (٤٣/٢٣٠٣): تحفة (١١٩٣، ١٣٠٢) ق (٤٣٠٥) التحف (١٠٩٥، ١٢٠١).

حديث (٤٤/٢٣٠٥): تحفة (٢١٦٢) التحف (٢٠١٠).

حديث (٤٥/٢٣٠٥): تحفة (٢٢٠٢) التحف (٢٠٤٤).

(٢٣٠٦)-٤٦

٤٧- (...)

٤٨- (٢٣٠٧)

٤٩- (...)

(...)

سَمْرَةَ مَعَ غُلَامِي نَافِعٍ أَخْبَرَنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ فَكَتَبَ إِلَيَّ أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ أَنَا الْفَرَطُ عَلَى الْحَوْضِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ**  
**أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ**  
**أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ قَالَ رَأَيْتُ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ شِمَالِهِ**  
**يَوْمَ أُحُدٍ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا شِيَابُ بَيَاضٍ مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ يَعْنِي جِبْرِيْلَ**  
**وَمِيكَائِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ**  
**عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا سَعْدٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي**  
**وَقَاصٍ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ يَوْمَ أُحُدٍ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ**  
**يَسَارِهِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا شِيَابُ بَيْضٍ يُقَاتِلَانِ عَنْهُ كَأَشَدِّ الْقِتَالِ مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ**  
**وَلَا بَعْدُ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ****  
**وَأَبُو كَامِلٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا سَهَادُ بْنُ زَيْدٍ**  
**عَنْ نَائِبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ**  
**النَّاسِ وَكَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ وَكَانَ أَشَجَعَ النَّاسِ وَلَقَدْ فَرَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ذَاتَ**  
**لَيْلَةٍ فَأَنْطَلَقَ نَاسٌ قَبْلَ الصَّوْتِ فَتَلَقَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاجِعًا**  
**وَقَدْ سَبَقَهُمْ إِلَى الصَّوْتِ وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرِي فِي عُنُقِهِ السِّيفُ**  
**وَهُوَ يَقُولُ لَمْ تُرَاعُوا لَمْ تُرَاعُوا قَالَ وَجَدْنَاهُ بَحْرًا أَوْ إِنَّهُ لَبَحْرٌ قَالَ وَكَانَ فَرَسًا**  
**يَبِطًا **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ****  
**أَنَسٍ قَالَ كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَرَعٌ فَاسْتَمَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ**  
**يُقَالُ لَهُ مَنْدُوبٌ فَرَكِبَهُ فَقَالَ مَا رَأَيْتُ مِنْ فَرَعٍ وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبْحْرًا **وَحَدَّثَنَا****  
**مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ**  
**حَدَّثَنَا هَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ**

(جعفر)

~~~~~

باب

(١٠)

في قتال جبريل
 وميكائيل عن النبي
 صلى الله عليه وسلم
 يوم أحد

قوله عليه السلام يقاتلان
 عنه الخ فيه بيان كرامة
 النبي عليه السلام على الله
 تعالى واكرامه اياه بانزال
 الملائكة تقاتل معه يمان
 ان الملائكة تقاتل وان
 قتالهم لم يختص بيوم
 بدر وهذا هو الصواب
 خلافا لمن زعم اختصاصه
 فهذا صريح في الرد عليه
 وفيه فضيلة الثياب البيض
 وان رؤية الملائكة لا تختص
 بالانبياء بل يرأهم الصحابة
 والاولياء وفيه منقبة لسعد

باب

(١١)

في شجاعة النبي
 عليه السلام وتقدمه
 للحرب

ابن ابي وقاص الذي رأى
 الملائكة والله اعلم اه نووي
 وفي السنن في ذلك القتال
 على حسب المعتاد والا فادنى
 حركتهم الملك توجب هلاك
 الدنيا اذا اذن الله تعالى في
 ذلك كما اتفق في الامم السالفة
 وفي ذلك تقوية لقلوب
 المؤمنين وارباب للمشركين
 وكرامة عظيمة لنبينا ومولانا
 محمد عليه السلام اه

قوله عليه السلام يبطن اي
 يعرف بالبطانة والعجز
 وسوء السير فوجد صلى الله
 عليه السلام جميل السير
 والمشى فقال وجدناه بحرا
 اي واسع الجرى كالبحر
 وهذا من جملة معجزاته
 عليه السلام من انقلاب
 الفرس الى كونه سريع
 السير بعد ان كان بطيئا
 والله اعلم

حديث (٢٣٠٦/٤٦، ٤٧): تحفة (٣٨٤٣) خ (٥٨٢٦، ٤٠٥٤) التحف (٣٥٧٦).

حديث (٢٣٠٧/٤٨): تحفة (٢٨٩) خ (٢٨٢٠، ٢٨٦٦، ٢٩٠٨، ٣٠٤٠، ٦٠٣٣) ت (١٦٨٧) ن (٨٨٢٩ الكبرى) (١٠٦٥ اليوم واللييلة) ق (٢٧٧٢)

التحف (٢٨١).

حديث (٢٣٠٧/٤٩): تحفة (١٢٣٨) خ (٢٦٢٧، ٢٨٥٧، ٢٨٦٢، ٢٩٦٨، ٦٢١٢) د (٤٩٨٨) ت (١٦٨٥، ١٦٨٦) ن (٨٨٢١ الكبرى) التحف (١١٣٩).

قوله تسع سنين الخ وقد سبق انه قال عشر سنين قال الثوري معناه انها تسع سنين واشهر فان النبي عليه السلام اقام بالمدينة عشر سنين تمديدا لا يزيد ولا تنقص وخدمه انس في اثناء التسعة الاولى ففي رواية لتسع لم يحسب الكسر بل اعتبر السنين الكوامل وفي رواية العشر حسبها سنة كاملة وكلاهما صحيح وفي هذا الحديث بيان كمال خلقه عليه السلام وحسن عشرته وحلمه وصفحه اه قوله والله لا اذهب قال الطيبي يحمل قوله لرسول الله والله لا اذهب وامثاله على انه كان صيدا غير مكلف قال الجزري ولذا ما اذ به بل داعبه واخذ بقفاه وهو يضحك رفقاه اه قوله (قلت نعم) قال السنوسي قوله نعم مع انه لم يذهب انما قاله لانه كان جازما بالذهاب (انا اذهب) قال هذا لانه لم يكن في سن التكليف اه قوله (هل اذعت كذا وكذا) هلا اذا دخلت على الماضي

(١٤)

باب

ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط فقال لا وكثرة عطاءه كانت للتقدم وان دخلت على المضارع كانت للتحريض والحض على الفعل وعدم اعتراضه عليه السلام على انس انما هو فيما يرجع الى الخدمة والادب لا فيما هو تكليف لان هذا لا يجوز ترك الاعتراض فيه وفيه مدحة الانسان اذا لم يرتكب ما يوجب الاعتراض اه ابي قوله (ما سئل رسول الله شيئا قط فقال لا) معناه ما سئل شيئا من متاع الدنيا قال في نسيم الرياض معناه انه عليه السلام اذا ما مستحق يطلب عطاءه لا ينجبه ولا يقول له لا قط بدليل اوله حتى اذا لم يجد شيئا اقترض او قال اتنى غدا او نحوه وهذا هو الذي عناه حسان بقوله

خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَ سِنِينَ فَمَا أَعْلَمُهُ قَالَ لِي قَطُّ لَمْ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا وَلَا غَابَ عَلَيَّ شَيْئًا قَطُّ **حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ) قَالَ قَالَ إِسْحَقُ قَالَ أَنَسُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا فَأَرْسَلَنِي يَوْمًا لِحَاجَةٍ فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَا أَذْهَبُ وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ لِمَا أَمَرَنِي بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجْتُ حَتَّى أَمَرَ عَلَى صَبِيَّانٍ وَهَمْ يَلْعَبُونَ فِي السُّوقِ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَبِضَ بِقَفَائِي مِنْ وَرَائِي قَالَ فَظَنَرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَضْحَكُ فَقَالَ يَا أُنَيْسُ أَذْهَبْتَ حَيْثُ أَمَرَ تَيْتُكَ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ أَنَا أَذْهَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَنَسُ وَاللَّهِ لَقَدْ خَدَمْتُهُ تِسْعَ سِنِينَ مَا عَلِمْتُهُ قَالَ لَشَيْءٍ صَنَعْتُهُ لَمْ فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا أَوْ لَشَيْءٍ تَرَكْتُهُ هَلَا فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا **وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو الرَّبِيعِ قَالَ أَحَدُ شُعَابِ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ وَالنَّاقِدُ قَالَ أَحَدُ شُعَابِ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ الْمُكَدَّرِ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ مَا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ لَا **وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا الْأَشَجْبِيُّ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدَّرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ مِثْلَهُ سَوَاءً **وَحَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ الضَّرِّ السَّمِئِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْخَارِثِ) حَدَّثَنَا حَمِيدٌ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ مَا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ قَالَ جَاءَهُ رَجُلٌ فَأَعْطَاهُ عَمَّا بَيْنَ جَبَلَيْنِ فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اسْمَلُوا فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءً لَا يُحْشَى الْفَاقَةَ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَّا**********

٥٤- (٢٣١٠)

(٢٣٠٩)

٥٥- (٢٣١٠)

٥٦- (٢٣١١)

(..)

٥٧- (٢٣١٢)

٥٨- (..)

باب انيس ذهب

قوله فاعطاه عفا بين الخ قال في نسيم الرياض وهذا الاعطاء كان من غسانم حين اه

(بين)

حديث (٢٣١٠/٥٤، ٢٣٠٩) : تحفة (١٨٤) د (٤٧٧٣) التحف (١٨٠).

حديث (٢٣١٠/٥٥) : تحفة (١٦٩٢) خ (٦١٢٩، ٦٢٠٣) ت (٣٣٣، ١٩٨٩) ن (٣٣٤-٣٣٦ اليوم والليلة) ق (٣٧٢٠، ٣٧٤٠) التحف (١٥٤٨).

حديث (٢٣١١/٥٦) : تحفة (٣٠٢٤، ٣٠٣٥) خ (٦٠٣٤) ت (٣٤٦ الشمالي) التحف (٢٨١١).

حديث (٢٣١٢/٥٧) : تحفة (١٦١٤) التحف (١٤٧٢).

حديث (٢٣١٢/٥٨) : تحفة (٣٥٩) التحف (٣٥٠).

٥٩- (٢٣١٣)

٦٠- (٢٣١٤)

بَيْنَ جَبَلَيْنِ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ فَأَتَى قَوْمَهُ فَقَالَ أَيُّ قَوْمٍ أَسْلَمُوا فَوَاللَّهِ إِنَّ مُحَمَّدًا لَيُعْطَى
عَطَاءً مَا يَخَافُ الْفَقْرَ فَقَالَ النَّسُّ إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَسْلُمُ مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا فَمَا يَسْلُمُ
حَتَّى يَكُونَ الْإِسْلَامُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ
أَبْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ
غَرَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةَ الْفَتْحِ فَفُتِحَتْ مَكَّةُ ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَاقْتَتَلُوا بِحُدَيْبِيَةِ فَفَضَّرَ اللَّهُ دِينَهُ
وَالْمُسْلِمِينَ وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ مِائَةَ
مِنَ النَّعْمِ ثُمَّ مِائَةَ ثُمَّ مِائَةَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ صَفْوَانَ قَالَ
وَاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَعْطَانِي وَإِنَّهُ لَا بَعْضُ النَّاسِ إِلَى
فَأَبْرَحَ يُعْطِينِي حَتَّى إِنَّهُ لَا أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَالتَّائِقُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
أَبْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ الْمُسَكِّدِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا
سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ الْمُسَكِّدِ عَنْ جَابِرٍ وَعَنْ عُمَرِو بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرٍ أَحَدُهُمَا
يَزِيدُ عَلَى الْآخَرَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ قَالَ سُفْيَانُ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ
أَبْنَ الْمُسَكِّدِ يَقُولُ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سُفْيَانُ وَسَمِعْتُ أَيضاً عُمَرِو بْنَ
دِيْسَارٍ يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَزَادَ أَحَدُهُمَا
عَلَى الْآخَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَجْرَيْنِ لَقَدْ
أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَقَالَ بِيَدَيْهِ جَمِيعاً فَقُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَجِيءَ مَالُ الْبَجْرَيْنِ فَقَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بَعْدَهُ فَأَمَرَ مُنَادِيًا
فَنَادَى مَنْ كَانَتْ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَّةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِ فَقُمْتُ
فَقُلْتُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَجْرَيْنِ أَعْطَيْتُكَ
هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا فَخَبَّرْتُ أَبُو بَكْرٍ مَرَّةً ثُمَّ قَالَ لِي عُدَّهَا فَعَدَدْتُهَا

قوله يا قوم اسلموا لم يامرهم
بالاسلام رغبة في العطاء
بل لظهور دليل صدقه
صلى الله عليه وسلم لان ادعاء
النبوته مع جزيل العطاء يدل
على وثوقه بمن ارسله لانه
تعالى العنى الذى لا يعجزه
شئ اه سنوسى
قوله ان كان الرجل ليسلم الخ
ان هذه محففة بقريته اللام
في قوله ليسلم والله اعلم
قوله فائسلم حتى يكون الخ
معناه فاقبلت بعد اسلامه
الايسيرا حتى يكون الاسلام
احب اليه والمراد انه يظهر
الاسلام اولاً للدنيا لا يقصد
صحيح قلبه ثم من بركة النبي
عليه السلام ونور الاسلام
لم يلبث الا قليلا حتى ينشرح
صدره بحقيقة الايمان ويؤمن
من قلبه فيكون حينئذ احب
اليه من الدنيا وما فيها اه
نورى
قوله واعطى رسول الله
يومئذ صفوان الخ هذا الاعطاء
وامثاله اوضح دليل على
عظيم سخائه وغزارة جوده
صلى الله عليه وسلم
قوله حتى انه لاحب الخ
قال على القارى في شرح
الشفاه وذلك لعلمه عليه
السلام ان دوائه من داء
الكفر ذلك المنتج اسلامه
اذ الطبيب الماهر يعالج بما
يناسب الداء وقد رأى ان
دواء المولفة حب المال والانعام
فدواهم باكرم الانعام حتى
عوفوا من نقمة الكفر
بشعة الاسلام اه
قوله فحشى ابو بكر فيه
اجاز العدة قال الشافعى
والجمهور اجازها والوفاء
بها مستحب لا واجب .
واوجبه الحسن وبعض
المالكية اه نوى وفى الموطأ
فحفن له ثلاث حفنات قال
الزرقانى الحفنة ما يملأ
الكفين والمراد انه حفن
له حفنة وقال بعدها فوجدها
خسائة فقال له خذ مثلها
وفى البخارى فحشى لى ثلاثاً
وفى رواية فحشى له حشة
والمراد بالحشية الحفنة على
ما قال الهروى انهما معى
وان كان المعروف لفة ان
الحشية مل كسف واحدة قال
الاسماعيلى لما كان وعده
عليه السلام لا يجوز ان

قال عيسى بن عمار

حديث (٥٩/٢٣١٣): تحفة (٤٩٤٤) ت (٦٦٦) التحف (٤٦١٢).

حديث (٦١، ٦٠/٢٣١٤): تحفة (٢٥٤١، ٢٦٤٠، ٣٠١٥، ٣٠٣٣) خ (٢٢٩٦، ٢٥٩٨، ٢٦٨٣، ٣١٦٤، ٣١٣٧، ٤٣٨٣) التحف (٢٣٤٩، ٢٤٤١، ٢٨٠٢).

قوله عليه السلام ولد لي الليلة غلام قال العيني مجموع اولاد النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية القاسم وبه يكنى والطاهر والطيب ويقال ان الطاهر هو الطيب وابراهيم وزينب زوجة ابن ابي العاص ورقية وام كلثوم زوجا عثمان وفاطمة زوجة علي بن ابي طالب وجميع اولاده من خديجة رضي الله عنهم الا ابراهيم فانه من مارية القبطية رضي الله عنها اه

باب

(١٥)

رحمته صلى الله عليه وسلم الصبيان والعيال وقواضيه وفضل ذلك قوله عليه السلام فسميته باسم ابي فيه جواز تسمية المولود يوم ولادته وجواز التسمية باسماء الانبياء عليهم السلام اه نووى قوله الى ام سيف اسمها خولة بنت المنذر الانصارية واسم زوجها البراء بن اوس كذا في الابي

قوله وهو يكيد بنفسه اى يوجد بها ومعناه وهو في النزح قال الابي معناه يسوق اى في النزح وقال ابن سراج يكيد من الكيد وهو القى يقال منه كاد يكيد شبه قلعه نفسه عند الموت بذلك اه قوله عليه السلام تدمع العين الخ فيه جواز البكاء على المريض والحزن وان ذلك لا يخالف الرضا بالقدر بل هي رحمة جعلها الله في قلوب عباده وانما المذموم التدب والتباحة والويل والثبور ونحو ذلك من القول الباطل اه نووى

قوله وانه ليذخن بضم الياء وتشديد الدال وفتح الحاء وفي نسخة بسكون الدال وفي نسخة بفتح الياء وتشديد الدال وكسر الحاء بين سببه بقوله (وكان ظنره قينا) اه مرقاة

قوله وكان ظنره قينا والظنر زوج المرضعة وتسمى المرضعة ايضا ظنرا قاله ابن قرقول وقال ابن الجوزي الظنر المرضعة ولما كان زوجها تكلفه سمي ظنرا اه عيني

فَاِذَا هِيَ تَحْمِيئَةٌ فَقَالَ خُذْ مِثْلَهَا حِزْنًا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا مَاتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ أَبَا بَكْرٍ مَالٌ مِنْ قِبَلِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَيْنٌ أَوْ كَانَتْ لَهُ قِبَلَهُ عِدَّةٌ فَلْيَأْتِنَا بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ * حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ (وَاللَّفْظُ لِشَيْبَانَ) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْبَرَةِ حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَلِدِي اللَّيْلَةَ غُلَامٌ فَسَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى أُمِّ سَيْفِ امْرَأَةٍ قَيْنٍ يُقَالُ لَهُ أَبُو سَيْفٍ فَأَنْطَلَقَ يَأْتِيهِ وَأَتَّبَعَهُ فَأَتَتْهُنَا إِلَى أَبِي سَيْفٍ وَهُوَ يَنْفُخُ بِكِبْرِهِ قَدِ امْتَلَأَ الْبَيْتُ دُحَانًا فَاسْرَعْتُ الْمَشَى بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا أَبَا سَيْفٍ أَمْسِكْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمْسَكَ فَدَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّبِيِّ فَضَمَّهُ إِلَيْهِ وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ فَقَالَ أَنَسُ لَقَدْ رَأَيْتُهُ وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ وَلَا تَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا وَاللَّهُ يَا إِبْرَاهِيمُ إِنَّا بِكَ لَحَزُونُونَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ إِبْرَاهِيمُ مُسْتَرْضِعًا لَهُ فِي عَوَالِي الْمَدِينَةِ فَكَانَ يَنْطَلِقُ وَمَعَهُ مَعَهُ فَيَدْخُلُ الْبَيْتَ وَإِنَّهُ لَيُدْخِنُ وَكَانَ ظَنْرُهُ قَيْنًا فَيَأْخُذُهُ فَيَقْبَلُهُ ثُمَّ يَرْجِعُ قَالَ عَمْرُو فَلَمَّا تَوَفَّى إِبْرَاهِيمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(ان)

٦١- (..)

٦٢- (٢٣١٥)

٦٣- (٢٣١٦)

قوله عليه السلام وانه مات في الثدي معناه مات وهو في سن رضاع الثدي او في حال تمذيبه بلين الثدي ومعنى تكملان رضاعه اي تجمانه ستين فانه توفي وله ستة عشر شهرا او سبعة عشر فترضعانه بقية الستين فانه تمام الرضاعة بنص القرآن الخ نوى قال الابن قال صاحب التحرير دخوله الجنة هو متصل بموته الخ

قوله عليه السلام واملك ان كان الخ قال الابن وفي رواية البخاري واملك لك ان نزع الله من قلبك الرحمة اي او املك منك ذلك حتى ادفعه عنك واللام بمعنى من والهمزة في ان نزع تروى بالفتح مصدرية وتقدر مضافة اي لاملك دفع نزع الله من قلبك الرحمة وتروى بكسرهما شرطا وجوابه محذوف من جنس ما قبله اي ان نزع الله من قلبك الرحمة لاملك دفع ذلك اه

قوله عليه السلام من لا يرحم لا يرحم بالرفع والجزم في الفعلين الرفع على ان من موصولة والجزم على انه شرطية كذا في العيني قال النووي قال العلماء هذا عام يتناول رحمة الاطفال وغيرهم اه يعنى من لا يرحم الخلق من مؤمن وكافر وبها تم مملوكة وغيرها كان يتعاملهم بالاطعام والسق والتخفيف في الحمل وترك التعدي بالضرب في الدنيا (لا يرحم) اي في الآخرة والله اعلم

إِنَّ إِبْرَاهِيمَ أَبْنِي وَانَّهُ مَاتَ فِي الثَّدْيِ وَإِنَّ لَهُ لَطَيْرَيْنِ تُكْمِلَانِ رِضَاعَهُ فِي الْجَنَّةِ
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ**أَبُو كُرَيْبٍ قَالَا** حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ وَ**أَبْنُ نُمَيْرٍ**
 عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَدِمَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا أَتَقْبَلُونَ صِبْيَانَكُمْ فَقَالُوا نَعَمْ فَقَالُوا لَكِنَّا وَاللَّهِ
 مَا نَقْبَلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَآمَلِكُ إِنْ كَانَ اللَّهُ تَزَعُ مِنْكُمْ
 الرَّحْمَةَ وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةُ **وَحَدَّثَنِي** عُمَرُو النَّاقِدُ وَ**أَبْنُ أَبِي عُمَرَ**
 جَمِيعًا عَنْ سَفْيَانَ قَالَ عَمَرُو حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَالِسٍ أَبْصَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ الْحَسَنَ
 فَقَالَ إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَالِدِ مَا قَبَلْتُ وَاحِدًا مِنْهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ إِنَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا
 مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْتَحْقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرِ ح
 وَحَدَّثَنَا اسْتَحْقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ح
 وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ
 الْأَشْجِيُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) كُلُّهُمْ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ
 وَ**أَبِي ظَبْيَانَ** عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ
 لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ
 وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ عَنِ جَرِيرِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح
 وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ**أَبْنُ أَبِي عُمَرَ** وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالُوا حَدَّثَنَا سَفْيَانُ
 عَنْ عَمْرٍو عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ جَرِيرِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ
 الْأَعْمَشِ **حَدَّثَنِي** عَيْبُدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ

(٢٣١٧)-٦٤

(٢٣١٨)-٦٥

(..)

(٢٣١٩)-٦٦

(..)

(٢٣٢٠)-٦٧

(١٦)

باب
 كثرة حياته صلى الله
 عليه وسلم

حديث (٢٣١٧/٦٤): تحفة (١٦٨٢٢، ١٧٠٠٥) ق (٣٦٦٥) التحف (١٥٥٣٨، ١٥٧٢٣).

حديث (٢٣١٨/٦٥): تحفة (١٥١٤٦، ١٥٢٨٦) د (٥٢١٨) ت (١٩١١) التحف (١٤٠٤٧، ١٤١٢٨).

حديث (٢٣١٩/٦٦): تحفة (٣٢١١، ٣٢٢٨، ٣٢٣٤) خ (٦٠١٣، ٧٣٧٦) ت (١٩٢٢) التحف (٢٩٨٠، ٢٩٩٧، ٣٠٠٣).

حديث (٢٣٢٠/٦٧): تحفة (٤١٠٧) خ (٣٥٦٢، ٣٥٦٢، ٦١٠٢، ٦١١٩) تم (٣٥٢) ق (٤١٨٠) التحف (٣٨١٨).

قوله اشدهاء قال في الشفا فالجاء رقة تفتى وجه الانسان الا عند فعل ما يتوقع كراهته او ما يكون تركه خيرا من فعله اه
قوله اذا كره شيئا عرفناه في وجهه اى لا يتكلم به لميائه بل يتغير وجهه فنفهم نحن كراهته وفيه فضيلة الحياء وهو من شعب اليمان وهو خير كله ولا يأتى الا بخير وهو محموت عليه ما لم ينته الى الضعف والنحو اه نووى والمراد انه لا يتكلم اذا لم يكن ذلك في حدود الله تعالى وحقوقه فلا يؤخذ احدا بما يكره كذا في تسمي الرياض
قوله لم يكن فاحشا الخ اى اذا غش في كلامه وهذا يدل على كثرة حيائه وشدة صفائه واصل الفضل هو الخروج عن الحد والفواحش عند العرب القبايح (ولا متفحشا) اى متكفاله والله اعلم
قوله عليه السلام ان من خياركم الخ فيه الحديث على حسن الخلق وبيان فضيلة صاحبه وهو صفة انبياء الله تعالى واوليائه قال الحسن البصرى حقيقة حسن الخلق بذل المعروف وكفى الاذى وطلاقة الوجه اه نووى

باب (١٧)
تبسمه صلى الله عليه وسلم وحسن عشرته

باب (١٨)
في رحمة النبي صلى الله عليه وسلم للنساء وامر السواق مطاياهن بالرفق بهن
قوله حتى تطلع الشمس فيه استحباب الذكر بعد الصبح وملازمة مجلسها ما لم يكن عذر قال القاضي هذه سنة كان السلف واهل العلم يفعلونها ويقتصرون في ذلك الوقت على الذكر والدعاء حتى تطلع الشمس اه نووى
قوله رويدك منصوب على الصفة مصدر محذوف اى سق سقوا رويدا ومعناه الامر بالرفق بهن اه نووى

عَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَثْبَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ
 ابْنُ الْمُثَنَّى وَ أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ
 قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي عَثْبَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ كَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا وَ كَانَ إِذَا كَرِهَ
 شَيْئًا عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ أَحَدُنَا
 جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنِ مَسْرُوقٍ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَ حِينَ
 قَدِمَ مُعَاوِيَةَ إِلَى الْكُوفَةِ فَذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَمْ يَكُنْ فَا حِشًّا
 وَلَا مَتَّحِشًّا وَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحَاسِنِكُمْ
 أَخْلَاقًا قَالَ عُثْمَانُ حِينَ قَدِمَ مَعَ مُعَاوِيَةَ إِلَى الْكُوفَةِ **و حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
 شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَ وَكِيعٌ ح وَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَ حَدَّثَنَا أَبُو
 سَعِيدٍ الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَعْنِي الْأَحْمَرَ) كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ
 * **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ
 أَ كُنْتَ تَجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ كَثِيرًا كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ
 الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَإِذَا طَلَعَتْ قَامَ وَ كَانُوا يَتَحَدَّثُونَ فَيَأْخُذُونَ
 فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ فَيُضْحِكُونَ وَيَتَبَسَّمُونَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * **حَدَّثَنَا** أَبُو الرَّبِيعِ
 الْعَتَكِيُّ وَ حَامِدُ بْنُ عَمْرٍو وَ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَ أَبُو كَامِلٍ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ أَبُو
 الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَ غُلَامٌ أَسْوَدٌ يُقَالُ لَهُ الْبُجَشَةُ يُحْدُو فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا بُجَشَةُ رُؤْيُكَ سَوْقًا بِالْقَوَارِيرِ **و حَدَّثَنَا** أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَ حَامِدُ بْنُ
 عَمْرٍو وَ أَبُو كَامِلٍ قَالَوا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ نَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ بِجَوْهٍ **و حَدَّثَنَا** عُمَرُ وَ النَّاقِدُ وَ زُهَيْرُ
 ابْنُ حَرْبٍ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُثَيْبَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ

(عن)

معاوية الكوفة نحو (في الموضعين)

سوقا

٦٨- (٢٣٢١)

(..)

٦٩- (٢٣٢٢)

٧٠- (٢٣٢٣)

(..)

٧١- (..)

حديث (٦٨/٢٣٢١): تحفة (٨٩٣٣) خ (٣٥٥٩، ٣٧٥٩، ٣٧٦٠، ٦٠٢٩، ٦٠٣٥) ت (١٩٧٥) التحف (٨٢٩٠).

حديث (٦٩/٢٣٢٢): تحفة (٢١٥٥) د (١٢٩٤) ن (١٣٥٨) (١٧٠) اليوم واللييلة) التحف (٢٠٠٣).

حديث (٧٠/٢٣٢٣): تحفة (٧٢، ٧١، ٧٠): تحفة (٣٠٠، ٨٨٣، ٩٤٩) خ (٦١٤٩، ٦١٦١، ٦٢٠٢، ٦٢٠٩، ٦٢١١) ن (٥٢٩، ٥٢٥) اليوم واللييلة) التحف (٢٩٢، ٨٢٤).

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آتَى عَلَى أَرْوَاجِهِ وَسَوَاقٌ يَسُوقُ بِهِنَّ يُقَالُ لَهُ أَنْجَشَةٌ فَقَالَ وَيْحَكَ يَا أَنْجَشَةُ رُوَيْدَ سَوَاقِكَ بِالْقَوَارِيرِ قَالَ قَالَ أَبُو قَلَابَةَ تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَلِمَةٍ لَوْ تَكَلَّمُ بِهَا بَعْضُكُمْ لَعَبِمُوهَا عَلَيْهِ

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَتْ أُمُّ سَلِيمٍ مَعَ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُنَّ يَسُوقُ بِهِنَّ سَوَاقٌ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيَ أَنْجَشَةَ رُوَيْدَ سَوَاقِكَ بِالْقَوَارِيرِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي هَامُّ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَادٍ حَسَنٍ الصَّوْتِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُوَيْدًا يَا أَنْجَشَةُ لَا تَكْسِرِ الْقَوَارِيرَ يَعْني ضَعْفَةَ النِّسَاءِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَذْكُرْ حَادٍ حَسَنٍ الصَّوْتِ **حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ جَمِيعًا عَنْ أَبِي النَّضْرِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ (يَعْنِي هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى الْعِدَاءَ جَاءَ خَدَمُ الْمَدِينَةِ بِأَنْيَتِهِمْ فِيهَا الْمَاءُ فَمَا يُؤْتَى بِإِنَاءٍ الْأَنْعَمَسَ يَدَهُ فِيهَا فَرَبَّمَا جَاؤُهُ فِي الْعِدَاءِ الْبَارِدَةَ فَيَمْسِسُ يَدَهُ فِيهَا**

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ أَنَسٍ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْحَلَّاقُ يُحَلِّقُهُ وَأَطَافَ بِهِ أَصْحَابُهُ فَمَا يُرِيدُونَ أَنْ تَقَعَ شَعْرَةٌ إِلَّا فِي يَدِ رَجُلٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ أَنَسِ أَنَّ أَمْرَأَةً كَانَتْ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً فَقَالَ يَا أُمَّ فَلَانَ أَنْظِرِي أَيْ السِّبْكَ شِئْتِ حَتَّى أَقْضِيَ

٧٢- (...)

٧٣- (...)

(...)

٧٤- (٢٣٢٤)

٧٥- (٢٣٢٥)

٧٦- (٢٣٢٦)

وهو يسوق

قوله سوقك منصوب باسقاط الجار اي ارفق في سوقك بالقوارير قال العلماء سمي النساء قوارير لضعف عزائهن تشبيها بقارورة الزجاج لضعفها واسراع الانكسار اليها واختلف العلماء في المراد بتسميتهن قوارير على قولين الاول ان معناه ان انجشة كان حسن الصوت وكان يحدوهم وينشد شيئا من القريض والرجز وما فيه تشبيب فلم يأمن ان يفتنه ويقهر قلوبهم حداءه فامرهم بالكف عن ذلك ومن امثالهم المشبورة (الغنا رقية الزنا) والقول الثاني ان المراد به الرفق في السير لان الابن اذا سمعت الحداء اسرعت في المشي واستلذت فازجحت الراكب واتعبته ففهاه عن ذلك لان النساء يضعفن عند شدة الحركة ويخافن ضررهن وسقوطهن والاول من القولين اشبه والله اعلم باختصار من النووي

باب

قرب النبي عليه السلام من الناس وترحمهم به قوله تكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم بكلمة الخ قال الابي هي قوله رويدك سوقك بالقوارير وفي الآخر لا تكسر القوارير وهن ضعف النساء وفي البخاري لعبتوها عليه قوله سوقك بالقوارير اه قوله لعبتوها عليه قال المعنى اي على الذي تكلم بها وقال الكرماني فان قلت هذه استعارة لطيفة بليغة فلم تعاب قلت لعله نظر الى ان شرط الاستعارة ان يكون وجه الشبه جليا بين الاقوام وليس بين القارورة والمرأة وجه الشبه ظاهرا والحق انه كلام في غاية الحسن والسلامة عن العيوب ولا يازم في الاستعارة ان يكون جلاء الوجه من حيث ذاته بل يكفي الجلاء الحاصل من القران الجماعلة للوجه جليا ظاهرا كما في البحث

(١٩)

حديث (٧٣/٢٣٢٣): تحفة (١٣٦٩، ١٣٩٧) خ (٦٢١١) ن (٥٢٦، ٥٢٧) اليوم واللييلة) التحف (١٢٦٦، ١٢٩٨).
 حديث (٧٤/٢٣٢٤): تحفة (٤١٩) التحف (٤٠٨).
 حديث (٧٥/٢٣٢٥): تحفة (٤٢٠) التحف (٤٠٩).
 حديث (٧٦/٢٣٢٦): تحفة (٣٢٦) د (٤٨١٩) التحف (٣١٨).

ويحتمل ان يكون قصد ابي قلابه ان هذه الاستعارة تحسن من مثل رسول الله في البلاغة ولوصدرت من بلاغته لعبتوها وهذا هو اللائق بمنصب ابي قلابه والله اعلم اه قوله اذا صلى العداة جاء خدم المدينة الخ قال القاضي كانوا يفعلون ذلك تبركا بملسه النبي عليه السلام وادخل يده المباركة

(٢٠)

باب

مباعدته صلى الله عليه وسلم للأثم واختياره من المباح أسهله وانتقامه لله عند انتهاك حرمة ما يقوله فخلا معها الخ أي وقف معها في طريق مسلك ليقضي حاجتها ويفتيها في الخلوة ولم يكن من الخلوة بالاجنبية فان هذا كان في ممر الناس ومشاهدتهم اياه وايها لكن لا يسمون كلامها لان مسئلتها مما لا يظفره والله اعلم نووي قولها ماخير رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ التخيير يحتدل انه من الله تعالى في عقوبتين او فيما بينه وبين الكفار في القتل واخذ الجزية او فيما يجيره فيه المناقون من المواعدة والمخاربة او حق امته من الشدة في العبادة او القصر فيختار في كل هذا الاخذ بالاسر اه سنوسي

قولها وما انتقم رسول الله عليه السلام الخ قال القاضي فيه ما كان عليه السلام من الصبر والحلم وما كان عليه من القيام بالحق وهذا لانه لو ترك القيام في حق الله تعالى وحق غيره كان ذلك مهانة ولو انتقم لنفسه لم يكن ثمة صبر وكان هذا الخلق طيشا فانتقم عنه الطرفان المذمومان وبقي الوسط وخير الامور اوساطها اه

قولها ما لم يكن اثم الخ ان كان التخيير من الله تعالى فالاستثناء منقطع لان الله تعالى لا يغير في اثم وكذا من الامة وان كان من المناققين فالاستثناء على وجهه اه سنوسي

باب

طيب رائحة النبي صلى الله عليه وسلم ولين مسه والترك بمسحه

(٢١)

لَكَ حَاجَتِكَ فَمَا لَمَعَهَا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ حَتَّى فَرَعْتَ مِنْ حَاجَتِهَا * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ
 أَبُو سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى
 مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَنَّهَا قَالَتْ مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَحَدًا أَيْسَرَهُمَا
 مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبَعَدَ النَّاسِ مِنْهُ وَمَا أَسْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ عَرَّ وَجَلَّ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْتَحَقَّ
 أَبُو إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَرْبٍ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ
 كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُحَمَّدٍ فِي رِوَايَةٍ فَضِيلُ بْنُ شِهَابٍ وَفِي رِوَايَةِ جَرِيرِ
 مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ
 أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ حَدَّثَنَا أَبُو
 كَرِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا أَيْسَرُ مِنَ الْآخِرِ إِلَّا أَحْتَارَ أَيْسَرَهُمَا
 مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبَعَدَ النَّاسِ مِنْهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ
 جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ أَيْسَرَهُمَا وَلَمْ يَذْكُرَا
 مَا بَعْدَهُ حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ
 مَا صَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ وَلَا أَمْرًا وَلَا خَادِمًا إِلَّا
 أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ إِلَّا أَنْ يُنْتَهَكَ شَيْءٌ
 مِنْ حَرَامِ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ عَرَّ وَجَلَّ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ قَالَا
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَوَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كُلُّهُمُ عَنْ
 هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو بِهَذَا الْإِسْنَادِ يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ * حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ حَمَادِ بْنِ طَلْحَةَ
 الْقَشَّادُ حَدَّثَنَا سَبْطَا (وَهُوَ أَبُو نَصْرِ الهمداني) عَنْ سِمْكَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ

(صليت)

- حديث (٧٧ / ٢٣٢٧) : تحفة (١٦٧٠٩ ، ١٦٦٧٩ ، ١٦٥٩٥) خ (٣٥٦٠ ، ٦١٢٦ ، ٦٨٥٣) د (٤٧٨٥) تم (٣٤٣) التحف (١٥٣٢٥ ، ١٥٤٠٦ ، ١٥٤٣٣) .
 حديث (٧٨ / ٢٣٢٧) : تحفة (١٦٨٤٧ ، ١٦٩٩٤) التحف (١٥٥٦٤ ، ١٥٧١٢) .
 حديث (٧٩ / ٢٣٢٨) : تحفة (١٦٨٤٨ ، ١٧٠٥١ ، ١٧٢١٨ ، ١٧٢٦٢) ت (٣٤٢) الشمال (ن ٩١٦٥ الكبرى) ق (١٩٨٤) التحف (١٥٥٦٥ ، ١٥٧٦٥ ، ١٥٩٢١ ، ١٥٩٦١) .
 حديث (٨٠ / ٢٣٢٩) : تحفة (٢١٣٦) التحف (١٩٨٤) .

٧٧- (٢٣٢٧)

(...)

(..)

٧٨- (...)

(...)

٧٩- (٢٣٢٨)

(...)

٨٠- (٢٣٢٩)

الاختار اسرها

صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْأُولَى ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَهْلِهِ
وَخَرَجْتُ مَعَهُ فَاسْتَقْبَلَهُ وَلَدَانُ فَجَعَلَ يَمْسَحُ خَدِّي أَحَدِهِمْ وَاحِدًا وَاحِدًا قَالَ
وَأَمَّا أَنَا فَمَسَحَ خَدِّي قَالَ فَوَجَدْتُ لِيَدِهِ بَرْدًا أَوْ رِيحًا كَأَنَّهَا أَخْرَجَهَا مِنْ
جُودَةِ عَطَّارٍ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ النَّسِ
ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا هَاشِمٌ (يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ) حَدَّثَنَا
سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ الْمُعَيَّرَةِ) عَنْ ثَابِتٍ قَالَ أَنَسُ مَا شَمِمْتُ عُنْبَرًا قَطُّ وَلَا مِسْكَ
وَلَا شَيْئًا أَطِيبَ مِنْ رِيحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا مَسِسْتُ شَيْئًا قَطُّ
دِيبَاجًا وَلَا حَرِيرًا الْبَيْنَ مَسًّا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ
سَعِيدٍ بِنِ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَزْهَرَ اللَّوْنِ كَانَ عَرَقُهُ اللَّوْلُو إِذَا مَشَى تَكَفُّفًا
وَلَا مَسِسْتُ دِيبَاجَةً وَلَا حَرِيرَةً الْبَيْنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا
شَمِمْتُ مِسْكَ وَلَا عُنْبُرَةً أَطِيبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنِي
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا هَاشِمٌ (يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ) عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ أَنَسِ
ابْنِ مَالِكٍ قَالَ دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عِنْدَنَا فَعَرِقَ وَجَاءَتْ أَبِي
بِقَارُورَةٍ فَجَمَلَتْ تَسَلَّتُ الْعَرَقَ فِيهَا فَاسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا أُمَّ
سُلَيْمٍ مَا هَذَا الَّذِي تَصْنَعِينَ قَالَتْ هَذَا عَرَقُكَ فَجَعَلَهُ فِي طَبِينَا وَهُوَ مِنْ أَطْيَبِ الطَّيْبِ
وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُسْتَيْ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي
سَلَمَةَ) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ بَيْتَ أُمِّ سَلِيمٍ فَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا وَلَيْسَتْ فِيهِ قَالَ جَاءَتْ ذَاتَ
يَوْمٍ فَنَامَ عَلَى فِرَاشِهَا فَأَيْتَتْ فَقِيلَ لَهَا هَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَامَ فِي
بَيْتِكَ عَلَى فِرَاشِكَ قَالَ جَاءَتْ وَقَدْ عَرِقَ وَأَسْتَمْتَعَ عَرَقُهُ عَلَى قِطْعَةِ أَدِيمٍ

٨١- (٢٣٣٠)

٨٢- (...)

٨٣- (٢٣٣١)

٨٤- (...)

قوله صلاة الأولى يعني الظهر والودان الصبيان واحدهم وليد وفي مسحه عليه السلام الصبيان بيان حسن خلقه ورحمته للأطفال وملاطفتهم وفي هذه الأحاديث بيان طيب ريحه عليه السلام وهو مما اكرمه الله تعالى قال العلماء كانت هذه الريح الطيبة صفة عليه السلام وان لم يمس طيبا ومع هذا كان يستعمل الطيب في كثير من الاوقات مبالغة في طيب الريح الملائكة واخذ الوحي الكريم ومجالسة المسلمين اه نوى قوله كما اخرجها من جؤنة عطار بضم الجيم وبالهمزة تسهل ولا تسهل وهي السقط الذي فيه متاع العطار وفي العين هي سلية مستديرة مفشاة ادما اه سنوى قوله ازهر اللون الازهر هو الابيض المستدير وهو احسن الالوان اه ابى

باب

طيب عرق النبي صلى الله عليه وسلم والتبرك به قوله اذا مشى تكفأ قال القاضي هو بالهمز وقد يترك همزة معنى تكفأ مال يمينا وشمالا كما تكفأ السفينة قال الازهرى هذا خطأ لانها مشية المختال ولم تكن صفة وانما معناه ان يجبل لسته ومقصد مشيته اه ابى قوله تسلت اى مسحته وتبعه بالمسح اى تجمعه بقارورتها قوله فقام على فراشها لانها كانت محروما له عليه السلام

(٢٢)

حديث (٨١/٢٣٣٠): تحفة (٢٦٤، ٤٢١) ت (٢٠١٥) (٣٣٩ الشامل) التحف (٢٥٦، ٤١٠).

حديث (٨٢/٢٣٣٠): تحفة (٣٦٠) التحف (٣٥١).

حديث (٨٣/٢٣٣١): تحفة (٤٢٢) التحف (٤١١).

حديث (٨٤/٢٣٣١): تحفة (١٨٢) التحف (١٧٨).

قوله ففتحت عتيدها هي كالصندوق الصغير تجعل المرأة فيه ما يميز من متاعها (جعلت تشف) اي تمسح بجزقة ثم تمصرها في قارورتها (ففرغ النبي) اي استيقظ من نومه قوله نطقا بفتح النون وكسرهما مع سكون الطاء وفتح الطاء وكسر النون وفتح الطاء فراش من اديم قولها ادوف به طيبى ضبطناه عن الاكثر بذيال معجمة ومعناه اخلط وهو للطبري بالمهمله ومعناه ايضا اخلط اه ابي قوله عليه السلام في مثل صلصلة الجرس قال القسطلاني

باب

عرق النبي صلى الله عليه وسلم في البرد وحين يأتيه الوحي
 اي يأتيه مشابها صوته صلصلة الجرس وهو الجلم والمهمله الجلم الذي يعلق في رؤس الدواب قيل والصلصلة المذكورة صوت الملك بالوحى وقيل صوت حفيف اجنحة الملك والحكمة في تقدمه ان يفرغ سمعه الوحي فلا يبق فيه متسع لغيره اه
 قوله عليه السلام وقد وعيته اي فهمته وجمته وحفظته (واحيانا ملك) اي يأتيه ملك الخ وفي البخارى واحيانا يمشي لي الملك رجلا فيكلمني فاعني ما يقول اه قال النووي ولم يذكر الرؤيا في النوم وهي من الوحي لان مقصود السائل بيان ما يختص به النبي عليه السلام الخ
 قوله وترى وجهه اي تغير يقال ترى واريد كاجراي تلون وصاركون الرماد قال ابو عبيد الربرة لون بين السواد والغبرة كذا في الابي قوله اتلى بضم الهزرة وسكون التاء اي ارتفع عنه الوحي يعنى سرى والنجلى عنه

باب

في سدل النبي صلى الله عليه وسلم شعره وفرقه

عَلَى الْفِرَاشِ فَفَتَحَتْ عَتِيدَتَهَا فَجَمَعَتْ تَنْشِيفُ ذَلِكَ الْعَرَقَ فَتَمَصَّرُهُ فِي قَوَارِيرِهَا
 فَفَرَّغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا تَصْنَعِينَ يَا أُمَّ سَلِيمٍ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 نَرُجُو بَرَكَتَهُ لِصِبْيَانِنَا قَالَ أَصَبْتُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَقْمَانُ بْنُ
 مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ أَنَّ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْتِيهَا فَيَقِيلُ عِنْدَهَا فَيَبْسُطُ لَهُ نِطَاعًا فَيَقِيلُ عَلَيْهِ وَكَانَ
 كَثِيرَ الْعَرَقِ فَكَانَتْ تَجْمَعُ عَرَقَهُ فَتَجْعَلُهُ فِي الطِّيبِ وَالْقَوَارِيرِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أُمَّ سَلِيمٍ مَا هَذَا قَالَتْ عَرَفْتُكَ أَدُوفٌ بِهِ طِيبِي * حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ
 مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ إِنْ كَانَ
 لَيُنزَلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعِدَاةِ الْبَارِدَةِ ثُمَّ تَفِيضُ جَبْهَتُهُ
 عَرَقًا * وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَدِينَةَ حَدَّثَنَا أَبُو
 كَرِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَأَبْنُ إِسْرَةَ جَمْعًا عَنْ هِشَامِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْرَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
 أَنَّ الْخَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ فَقَالَ
 أَحْيَانًا يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ ثُمَّ يَقْصِمُ عَنِّي وَقَدْ
 وَعَيْتُهُ وَأَحْيَانًا مَلَكَ فِي مِثْلِ صُورَةِ الرَّجُلِ فَأَعْي مَا يَقُولُ * وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 الْمُسَيَّبِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُنزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ
 كُرِبَ لِدَلِكِ وَتَرَبَّدَ وَجْهُهُ * وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْرَةَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا
 أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ
 قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُنزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ نَكَسَ رَأْسَهُ وَنَكَسَ
 أَصْحَابُهُ رُؤُسَهُمْ فَلَمَّا أُتِيَ عَنْهُ رَفَعَ رَأْسَهُ * حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ

(ومحمد)

٨٥ - (٢٣٣٢)

٨٦ - (٢٣٣٣)

٨٧ - (...)

٨٨ - (٢٣٣٤)

٨٩ - (٢٣٣٥)

٩٠ - (٢٣٣٦)

(٢٣)

(٢٤)

١٥٠٠
 وهو انشد
 اذا انزل عليه كبريت
 ١٥٠٠
 قلنا انجلي

حديث (٢٣٣٢/٨٥) : تحفة (١٨٣٢٥) التحف (١٦٩٤٤).
 حديث (٢٣٣٣/٨٧) : تحفة (١٦٩٢٤، ١٧١١٦، ١٧١٥٢، ١٧١٨٧) خ (٣٢١٥، ٢) ت (٣٦٣٤) ن (٩٣٣، ٩٣٤) (٧٩٧٩، ١١١٢٨ الكبرى) التحف (١٥٦٤٠، ١٥٨٢٥).
 حديث (٢٣٣٤/٨٨، ٢٣٣٥/٨٩) : تحفة (٥٠٨٨، ٥٠٨٣) د (٤٤١٧-٤٤١٥) ت (١٤٣٤) ن (٧١٤٤-٧١٤٢، ٧٩٨٠، ١١٠٩٣ الكبرى) ق (٢٥٥٠) التحف (٤٧٤١).
 حديث (٢٣٣٦/٩٠) : تحفة (٥٨٣٦) خ (٣٥٥٨، ٣٩٤٤، ٥٩١٧) د (٤١٨٨) تم (٢٩) ن (٥٢٣٨) (٩٣٣٥ الكبرى) ق (٣٦٣٢) التحف (٥٤٤٤).

وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ مَنصُورٌ حَدَّثَنَا وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا اِبْرَاهِيمُ
 (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ
 كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْتَدِلُّونَ أَشْعَارَهُمْ وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُؤُسَهُمْ وَكَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ بِهِ فَسَدَلَّ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاصِيَتَهُ ثُمَّ فَرَّقَ بَعْدُ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا
 ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ
 قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مَرْبُوعًا بَعِيدَ مَا بَيْنَ
 الْمَسْكِينِ عَظِيمِ الْجُمَّةِ إِلَى شُحْمَةِ أُذُنَيْهِ عَلَيْهِ حُلَّةٌ حُمْرَاءُ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ
 أَحْسَنَ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ
 عَنْ سُمَيَّانَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لَمَّةٍ أَحْسَنَ فِي حُلَّةٍ
 حُمْرَاءَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَعْرُهُ يَضْرِبُ مَنْكِيئِهِ بَعِيدَ مَا بَيْنَ
 الْمَسْكِينِ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ لَهُ شَعْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ
 مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ اِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي
 إِسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ
 وَجْهًا وَأَحْسَنَهُمْ خُلُقًا لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ * حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ
 قُرُوحٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ كَيْفَ كَانَ شَعْرُ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ شَعْرًا رَجُلًا لَيْسَ بِالْمَجْدِيِّ وَلَا السَّبْبِيِّ بَيْنَ أُذُنَيْهِ
 وَعَاقِبِهِ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَا حَدَّثَنَا هَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ كَانَ يَضْرِبُ شَعْرَهُ مَنْكِيئِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا

قوله كان اهل الكتاب يدلون اشعارهم قال القاضي جملة لجهتي الجين والشهالاه واختلف العلماء في تأويل
واحسنته بن
وعاقبه بن

ومواقفة لهم على مخالفة
عبيدة الاوثان فلما اغنى الله
تعالى عن استئلافهم واطهر
الاسلام على الدين كله صرح
بمخالفتهم في غير شيء منها
صريح الشيب اه نووى
قوله كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم رجلا يفتح الرء
وكسر الجيم وهو الذي بين
الجموعة والسبوة قاله
الاصمعي وغيره وفي الجامع
شعر رجل اذا لم يكن شديد
الجموعة ولا شديد السبوة
بينهما ووقع في الروايات

باب

في صفة النبي صلى الله
عليه وسلم وانه كان
احسن الناس وجها
المعتد بهم الجيم فيجتمل ان
يكون المراد به المعنى المتبادر
المتعارف الذي يراد بلفظ الرجل
وهو المقابل للمرأة ومعناه
واضح وهو موطن لان الخبر
في الحقيقة قوله (مربوعا)
اذ هو يفيد القائفة المعتد بها
والمراد به انه كان لا يطويلا
ولا قصيرا ويحتمل ان يراد به
شعره الاظهر صلى الله عليه
وسلم اذ الرجل بكسر الجيم
وقتها وضها وسكونها
يعنى واحده هو الذي في شعره
تكسر يسير ويؤيده ما صح في
بعض النسخ بكسر الجيم
وسكونها وحيث لا يحتاج الى
توطئة الخبر وكان هذا المعنى
اصوب الا يلقى بحال الصحابي
ان يصف المصطفى صلى الله
عليه وسلم بكونه رجلا
بالمعنى المتبادر منه ولم يسمع
في غير هذا الخبر ذكر احد
من الصحابة رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعنوان
كان رجلا كذلك الظاهر انه
من زيادة بعض الرواة من

باب

صفة شعر النبي صلى الله
عليه وسلم
دون الصحابي لكن الطعن
في الرواة مستبعد لان زيادة
الثقة مقبولة اجماعا والاحسن
ان يحمل على المعنى المراد
او على المتعارف ويراد به
كامل الرجولية او موطن
للخبر وهو كثير في العرف
يقال فلان رجل كريم وقد
جمع الوسائل اه جمع الوسائل
باختصار قوله مرربوعا هو بمعنى قوله في الرواية الثانية ليس بالطويل ولا بالقصير قال الابن الصواب في التعبير ان يقال حسن القد او بين الربة والطويل كقائل

(٢٥)

(٢٦)

(..)
٩١- (٢٣٣٧)

٩٢- (..)

٩٣- (..)

٩٤- (٢٣٣٨)

٩٥- (..)

٩٦- (..)

حديث (٩١/٢٣٣٧): تحفة (١٨٦٩) خ (٣٥٥١، ٥٨٤٨) د (٤١٨٤، ٤٠٧٢) ت (٢٨١١) (٣، ٢٥ الشماثل) ن (٥٢٣٢، ٥٣١٤) التحف (١٧٢٧).
 حديث (٩٢/٢٣٣٧): تحفة (١٨٤٧) د (٤١٨٣) ت (١٧٢٤، ٢٨١١، ٣٦٣٥) ن (٥٢٣٣) التحف (١٧٠٦).
 حديث (٩٣/٢٣٣٧): تحفة (١٨٩٣) خ (٣٥٤٩) التحف (١٧٤٨).
 حديث (٩٤/٢٣٣٨): تحفة (١١٤٤) خ (٥٩٠٥، ٥٩٠٦) ت (٢٦ الشماثل) ن (٥٠٥٣) ق (٣٦٣٤) التحف (١٠٥١).
 حديث (٩٥/٢٣٣٨): تحفة (١٣٩٦) خ (٥٩٠٣، ٥٩٠٤) ن (٥٢٣٥) التحف (١٢٩٢).
 حديث (٩٦/٢٣٣٨): تحفة (٥٦٧) د (٤١٨٦) ت (٢٣ الشماثل) ن (٥٢٣٤) التحف (٥٥٢).

باب

(٢٧)

في صفة قم النبي صلى الله عليه وسلم وعينه وعقيقه قوله (اشكل العين) في يياض عينه يسير حمرة ووهم سالك بن حرب ففسره في مسلم بانه طويل

باب

(٢٨)

كان النبي صلى الله عليه وسلم ابيض مليح الوجه شق العين اه على القارى على الشفاء قال ابو عبيد الشلهة حمرة في سواد العين والشكلة حمرة في يياضا وهي محمودة اه ابى قوله عظيم الفم العرب تمدحه وتدم بصفره قال الابى قلت والمعنى انه ليس بالصغير الحقيقير ولا انه من الكبر بحيث يخرج عن الحسن اه

باب

(٢٩)

شبيهه صلى الله عليه وسلم قوله مقصدا هو الذى ليس بجسيم ولا نحيف ولا طويل ولا قصير وقال شمر هو نحو الربة والقصد بمعناه والله اعلم اه نورى قوله بالحناء والكتم الحناء معروف والكتم نبت يصبغ به الشعر يكسر يياضه او حمرة الى الدهمة قيل وهو الوسة وقيل غيرها كذا في الشرح والله اعلم

إِنَّمَا عَلِمْتُ بِنُ عَلَيْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ النَّسِ قَالَ كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلْبِعَ الْفَمِ أَشْكَلَ الْعَيْنِ مَنهُوسَ الْعَقِيصِينَ قَالَ قُلْتُ لِسِمَاكٍ مَا صَلْبِعُ الْفَمِ قَالَ عَظِيمُ الْفَمِ قَالَ قُلْتُ مَا أَشْكَلُ الْعَيْنِ قَالَ طَوِيلُ شَقِّ الْعَيْنِ قَالَ قُلْتُ مَا مَنهُوسُ الْعَقِبِ قَالَ قَلِيلُ لَحْمِ الْعَقِبِ * حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحُرَيْرِيِّ عَنِ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ قُلْتُ لَهُ أَرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ كَانَ أَبْيَضَ مَلِيحَ الْوَجْهِ * قَالَ مُسْلِمٌ أَبُو الْحَجَّاجِ مَاتَ أَبُو الطُّفَيْلِ سَنَةَ مِائَةٍ وَكَانَ آخِرَ مَنْ مَاتَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنِ الْحُرَيْرِيِّ عَنِ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا عَلَى وَجْهِهِ إِلَّا رِضٌ رَجُلٌ رَأَاهُ غَيْرِي قَالَ فَقُلْتُ لَهُ فَكَيْفَ رَأَيْتَهُ قَالَ كَانَ أَبْيَضَ مَلِيحًا مُقْصَدًا * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَعُمَرُ وَالتَّائِقُ دُجَيْمًا عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ قَالَ عَمَرُو حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَوْدِيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَهْرَانَ قَالَ سَأَلْتُ النَّسَّ بْنَ مَالِكٍ هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ رَأَى مِنَ الشَّيْبِ إِلَّا قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ كَأَنَّهُ يَقْلِلُهُ وَقَدْ خَضَبَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ بِالْحِنَاءِ وَالْكَتْمِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ الرِّيَّانِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَاءَ عَنْ غَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنِ ابْنِ سَهْرَانَ قَالَ سَأَلْتُ النَّسَّ بْنَ مَالِكٍ هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَضَبَ فَقَالَ لَمْ يَبْلُغِ الْخِضَابَ كَانَ فِي لِحْيَتِهِ شَعْرَاتٌ بَيْضٌ قَالَ قُلْتُ لَهُ أَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَخْضِبُ قَالَ فَقَالَ نَعَمْ بِالْحِنَاءِ وَالْكَتْمِ * وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْرَانَ

(قال)

(٢٣٣٩) - ٩٧

(٢٣٤٠) - ٩٨

(...) - ٩٩

(٢٣٤١) - ١٠٠

(...) - ١٠١

(...) - ١٠٢

حديث (٢٣٣٩ / ٩٧) : تحفة (٢١٨٣) ت (٣٦٤٦ ، ٣٦٤٧) التحف (٢٠٣٠) .

حديث (٢٣٤٠ / ٩٨ ، ٩٩) : تحفة (٥٠٥٠) تحفة (٤٨٦٤) ت (١٣) الشمال (التحف (٤٧١٠) .

حديث (٢٣٤١ / ١٠٠ ، ١٠١ ، ١٠٢) : تحفة (١٤٦٠) خ (٥٨٩٤) التحف (١٣٥٢) .

قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّهُ
 لَمْ يَرِ مِنَ الشَّيْبِ إِلَّا قَلِيلًا **حدثني أبو الربيع العتكي** حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ
 قَالَ سَأَلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ خِضَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَوْ شِئْتُ أَنْ
 أَعَدَّ شَمَطَاتٍ كُنْتُ فِي رَأْسِهِ فَعَلْتُ وَقَالَ لَمْ يَخْتَضِبْ وَقَدْ اخْتَضَبَ أَبُو بَكْرٍ بِالْحِنَاءِ
 وَالْكَتْمِ وَاخْتَضَبَ عُمَرُ بِالْحِنَاءِ **بِحتمنا** حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي
 حَدَّثَنَا الْمُشْتَبِيُّ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ قَتَادَةَ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ يُكْرَهُ أَنْ يَتَيْفَ الرَّجُلُ
 الشَّعْرَةَ الْبَيْضَاءَ مِنْ رَأْسِهِ وَحَيْثُ قَالَ وَلَمْ يَخْتَضِبْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ إِمَّا كَانَ الْبَيَاضُ فِي عَنَقَتِهِ وَفِي الصُّدْعَيْنِ وَفِي الرَّأْسِ نَبْذٌ * وَحَدَّثَنِيهِ
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى **بهذا الإسناد وحدثنا محمد بن**
المثنى وَأَبْنُ بَشَّارٍ وَاحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ جَمِيعًا عَنْ
 أَبِي دَاوُدَ قَالَ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُلَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ
 سَمِعَ أَبَا إِيَّاسٍ عَنِ أَنَسِ أَنَّهُ سَأَلَ عَنِ شَيْبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
 مَا شَأْنَهُ اللَّهُ بِبَيْضَاءِ **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ح
 وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ رَأَيْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ مِنْهُ بَيْضَاءَ وَوَضَعَ زُهَيْرٌ بَعْضَ أَصَابِعِهِ
 عَلَى عَنَقَتِهِ قَبْلَ لَهُ مِثْلَ مَنْ أَنْتَ يَوْمَئِذٍ فَقَالَ أَبْرَى النَّبَلِ وَأَرِيشُهَا **حدثنا**
 وَأَصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ أَبِي
 جُحَيْفَةَ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْيَضَ قَدْ شَابَ كَانَ الْحَسَنُ
 ابْنَ عَلِيٍّ يُشَبِّهُهُ **وحدثنا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ح
 وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ **بهذا**
 وَلَمْ يَقُولُوا أَبْيَضَ قَدْ شَابَ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ

١٠٣- (...)

١٠٤- (...)

(...)

١٠٥- (...)

١٠٦- (٢٣٤٢)

١٠٧- (٢٣٤٣)

(...)

١٠٨- (٢٣٤٤)

قوله لو شئت ان اعدشطات
 قال في النهاية الششط الشيب
 والشمطات الشعرات البيض
 التي كانت في شعر رأسه يريد
 قلتها اه

قوله بالحناء بحتا اى منفردا
 ولم يخلط بكم ولا بغيره

قوله في عنقته هي الشعرات
 تحت الشفة السفلى (وفي
 الصدغين) الصدغ هو
 ما بين العين والاذن (وفي
 الرأس نبذ) اى شعرات
 متفرقة والله اعلم

قوله ابرى النبل واريشها
 اى اسوى النبل واجعله
 ريشا

حديث (١٠٣/٢٣٤١): تحفة (٢٩٣) خ (٥٨٩٥) د (٤٢٠٩) التحف (٢٨٥).

حديث (١٠٤/٢٣٤١): تحفة (١٣٢٨) ن (٥٠٨٧) التحف (١٢٢٨).

حديث (١٠٦/٢٣٤٢): تحفة (١١٨٠٢) خ (٣٥٤٥) ق (٣٦٢٨) التحف (١٠٩٦٢).

حديث (١٠٧/٢٣٤٣): تحفة (١١٧٩٨) خ (٣٥٤٤، ٣٥٤٣) ت (٢٨٢٦، ٢٨٢٧، ٣٧٧٧) ن (٨١٦٢ الكبرى) التحف (١٠٩٥٨).

حديث (١٠٨/٢٣٤٤): تحفة (٢١٨٢) تم (٣٨) ن (٥١١٤) التحف (٢٠٢٩).

دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ سَأَلَ عَنْ
 شَيْبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كَانَ إِذَا دَهَنَ رَأْسَهُ لَمْ يُرْمِئْهُ شَيْءٌ وَإِذَا لَمْ
 يَدُهْنِ رَأَى مِنْهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ عَنْ
 إِسْرَائِيلَ عَنْ سِمَاكِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَدْ شَمِطَ مُقَدِّمَ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ وَكَانَ إِذَا دَهَنَ لَمْ يَتَّبِعَنَّ وَإِذَا شَعَثَ رَأْسَهُ
 تَبَيَّنَّ وَكَانَ كَثِيرَ شَعْرِ اللَّحْيَةِ فَقَالَ رَجُلٌ وَجْهَهُ مِثْلُ السِّيفِ قَالَ لَا بَلْ كَانَ
 مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَكَانَ مُسْتَدِرًّا وَرَأَيْتُ الْخَاتِمَ عِنْدَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ بَيْضَةِ
 الْحَمَامَةِ يُشْبِهُ جَسَدَهُ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 عَنْ سِمَاكِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ رَأَيْتُ خَاتِمًا فِي ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنَّهُ بَيْضَةُ حَمَامٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى
 أَخْبَرَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ سِمَاكِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
 وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَادٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنِ الْجَعْدِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 قَالَ سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ ذَهَبْتُ بِي خَاتِمِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعَ فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَاتِ ثُمَّ
 تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتِمِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ
 مِثْلَ زَرِّ الْحِجَلَةِ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) ح وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ
 ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ كَلَاهُمَا عَنْ غَاصِمِ الْأَحْوَلِ ح وَحَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ
 عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) حَدَّثَنَا غَاصِمٌ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرِجٍ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَكَلْتُ مَعَهُ خُبْزًا
 وَلَحْمًا أَوْ قَالَ ثَرِيدًا قَالَ فَقُلْتُ لَهُ أَسْتَغْفِرُكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ
 وَلَكَ ثُمَّ تَلَاهُ هَذِهِ الْآيَةَ وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنْبِكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ قَالَ ثُمَّ دُرْتُ

(خلفه)

قوله اذا دهن رأسه لم يرمئه
 شيء اي لم يرم من شعره
 عليه السلام شيء من البياض
 والله اعلم
 قوله قد شمط مقدمات
 الشمط بفتح تين اختلاط
 بياض الشعر بسواده يقال
 شمط الرجل شمطاً من الباب
 الرابع اذا خالط البياض
 سواد رأسه اه

باب

(٣٠)

اثبات خاتم النبوة
 وصفته ومحلّه من
 جسده صلى الله عليه
 وسلم

قوله مثل بيضة الحمامة يعني
 انه تم على جسده الشريف
 ليس كالحال الكبير والله
 اعلم ويؤيده رواية البخاري
 وهي وكانت بيضة ناشرة
 اي مرتفعة على جسده اه

قوله مثل زرار الحجلة بزاي
 ثم راء والحجلة بفتح الحاء
 والجيم هذا هو الصحيح
 المشهور واراد بالحجلة
 واحد الحجال وهي بيت
 كالقبة لها ازرار كبار
 وعمرى اه سنوسي

حديث (١٠٩/٢٣٤٤): تحفة (٢١٣٩) التحف (١٩٨٧).

حديث (١١٠/٢٣٤٤): تحفة (٢١٤٦، ٢١٩٠) التحف (١٩٩٤، ٢٠٣٦).

حديث (١١١/٢٣٤٥): تحفة (٣٧٩٤) خ (١٩٠، ٣٥٤٠، ٣٥٤١، ٥٦٧٠، ٦٣٥٢) ت (٣٦٤٣) ن (٧٥١٨ الكبرى) التحف (٣٥٢٩).

حديث (١١٢/٢٣٤٦): تحفة (٥٣٢١) ت (٢٢ الشمال) ن (١١٤٩٦ الكبرى، ٢٩٥، ٤٢١، ٤٢٢ اليوم والليلة) التحف (٤٩٥٨).

خَلْفَهُ فَظَنَرْتُ إِلَى خَاتِمِ التُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ عِنْدَ نَاعِضِ كَتِفَيْهِ الْيُسْرَى جُمَاعًا عَلَيْهِ

خِطَانٌ كَأَمْثَالِ الشَّالِيلِ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ رِبْعَةَ بْنِ

أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ وَلَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ وَلَا بِالْأَدَمِ وَلَا بِالْجَمْدِ

الْقَطَطِ وَلَا بِالسَّبِطِ بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ

عَشْرَ سِنِينَ وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَجْهِيهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً

بَيْضَاءُ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ

(يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنِي

سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ كِلَاهُمَا عَنْ رِبْعَةَ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِمِثْلِ

حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَزَادَ فِي حَدِيثِهِمَا كَانَ أَزْهَرَ * حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الرَّازِيُّ

مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا حَكَّامُ بْنُ سَلَمٍ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ زَائِدَةَ عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ عَنْ

أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَأَبُو

بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَعُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ

شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ

عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ

وَسِتِّينَ سَنَةً وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ بِمِثْلِ ذَلِكَ وَحَدَّثَنَا

عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبَادُ بْنُ مُوسَى قَالَا حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى عَنْ يُونُسَ بْنِ

يَزِيدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِالسَّنَادَيْنِ جَمِيعًا مِثْلَ حَدِيثِ عُقَيْلٍ * حَدَّثَنَا أَبُو

مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَدَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ قُلْتُ لِعُرْوَةَ

كَمْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ قَالَ عَشْرًا قَالَ قُلْتُ فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ

ثَلَاثَ عَشْرَةَ * حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ قُلْتُ لِعُرْوَةَ

(١١٣)- (٢٣٤٧)

(...)

(١١٤)- (٢٣٤٨)

(١١٥)- (٢٣٤٩)

(...)

(١١٦)- (٢٣٥٠)

١١٦
١١٥
١١٤
١١٣

(...)

~~~~~

باب

في صفة النبي صلى الله عليه وسلم ومبعثه

وسنه

قوله عند ناغض قال الجمهور

النفض والنفض والناغض اعلى الكتف وقيل هو

العظيم الرقيق الذي على طرفه وقيل ما يظهر عند

التحرك (جمعا) اي انه يجمع الكف وهو صورته

بعد ان يجمع الاصابع وتضمها اه نوى اقول يقال له في التركية "يومرق"

قوله كما مثل التلاليل جمع ثؤلول وهي حبيبات تملو الجسد اه ابى وفي التركية يقال له "سكل"

(٣١)

باب

كم سن النبي صلى الله عليه وسلم يوم قبض

قوله ليس بالطويل البائن

اي المفرط في الطول (وليس بالابيض الامهق) الامهق

البياض الناصع الذي لا يتخالطه حمرة ولا غيره

كالجص (ولا بالادم) الادم الاسمر والسمره بياض

يميل الى السواد اه ابى

قوله ولا بالجعد القطط

اي ولا بالجعودة الشديدة ك شعر اهل السودان (ولا

بالسبط) اي ليس يبرسل ليس فيه تكسر ك شعر اكثر

اهل الروم بل شعره عليه السلام بين الجعودة

والسبوطه وهو احسن الشعر والله اعلم

(٣٢)

باب

كم أقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة

والمدينة

(٣٣)

حديث (١١٣/٢٣٤٧): تحفة (٨٣٣) خ (٣٥٤٧، ٣٥٤٨، ٥٩٠٠) ت (٣٦٢٣) ن (٩٣١٠ الكبرى) التحف (٧٧٤).  
 حديث (١١٤/٢٣٤٨): تحفة (٨٣٧) التحف (٧٧٨).  
 حديث (١١٥/٢٣٤٩): تحفة (١٦٥٤١، ١٦٧٢٨) خ (٣٥٣٦، ٤٤٦٦) التحف (١٥٢٧٥، ١٥٤٤٨).  
 حديث (١١٦/٢٣٥٠): تحفة (٦٣٠١) ن (٤٢١١ الكبرى) التحف (٥٨٧٣).

قوله قال فغفره اي دعاه بالمغفرة كقول عائشة في ابن عمر يغفر الله لابي عبد الرحمن ما كذب ولكنك وهم وعند ابن ماهان فغفره وهو اظهار استصغار سنة وعن الضبط التفسير قول غفر الله له وهذه اللفظة يقولونها غالباً لمن غلط في شيء فكأنه قال اخطأ غفر الله له اه سنوسي

قوله انما اغننه من قول الشاعر يعني الثلاث عشرة هو ابراهيم بن العباس حيث يقول في ترويض يضع عشرة حجة . يذكر في بعض صدقات مورثيا اب قول قوله تروى من التبراء وهو الاقامة يقال تروى بالمكان اي اقام به ويقال التبراء طول الملك بالمكان وقوله حجة بكسر الميم اي سنة وقوله مورثيا من المورثاة وهي المرافقة والمطابقة

قوله وانا ابن ثلاث وستين اي استأنف رضى الله عنه فقال وانا ابن ثلاث وستين اي وانا متوقع موافقتهم واني اموت في سنق هذه كذا وجه النووي قال السيوطي في تاريخ الخلفاء مات معاوية في شهر رجب سنة ستين ودفن بين باب الجابية وباب الصغير وقيل انه عاش سبعا وسبعين سنة وكان عنده شيء من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقلامه اظفاره فاوصى ان يجعل في فمه وعينه وقال افعلوا ذلك واخلو بيبى وبين ارحم الراحمين اه وقال العسقلاني وللمعاوية قبل البعثة خمس سنين مات في رجب سنة ستين على الصحيح اه

كَمْ لَبِثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ قَالَ عَشْرًا قُلْتُ فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ يَضَعُ عَشْرَةَ قَالَ فَغَفَرَهُ وَقَالَ إِنَّمَا أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَوْحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَثَوَقِي وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَبِي جَهْرَةَ الضُّبَيْحِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْجَعْفَرِيِّ حَدَّثَنَا سَلَامٌ أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ فَذَكَرُوا سِنِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ كَانَ أَبُو بَكْرٍ أَكْبَرَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَبُيِّضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَقُتِلَ عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ \* قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ يُقَالُ لَهُ عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ كُنَّا قُعُودًا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ فَذَكَرُوا سِنِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ فَبُيِّضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَقُتِلَ عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ الْجَبَلِيِّ عَنْ جَرِيرٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يُخَطِّبُ فَقَالَ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُيَيْدٍ عَنْ عَمَّارِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ

١١٧- (٢٣٥١)

١١٨- (...)

١١٩- (٢٣٥٢)

١٢٠- (...)

١٢١- (٢٣٥٣)

(عباس)

حديث (١١٧/٢٣٥١): تحفة (٦٣٠٠) خ (٣٩٠٣) ت (٣٦٥٢) التحف (٥٨٧٢).

حديث (١١٨/٢٣٥١): تحفة (٦٥٣٣) التحف (٦٠٨٨).

حديث (١١٩/٢٣٥٢): تحفة (٦٥٨٠، ١١٤٠٢) ت (٣٦٥٣) ن (٧١١٥) الكبرى التحف (٦١٣٢، ١٠٥٩٤).

حديث (١٢٠/٢٣٥٢): تحفة (١١٤٠٢) ت (٣٦٥٣) ن (٧١١٥) الكبرى التحف (١٠٥٩٤).

حديث (١٢١/٢٣٥٣): تحفة (١٢٢، ١٢٣) ت (٦٢٩٤) ت (٣٦٥٠، ٣٦٥١) التحف (٥٨٦٨).



من قومه نذ وعشرا مهاجرة نذ

عَبَّاسٍ كَمْ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَاتَ فَقَالَ مَا كُنْتُ أَحْسِبُ  
 مِثْلَكَ مِنْ قَوْمِهِ يَخْفَى عَلَيْهِ ذَاكَ قَالَ قُلْتُ إِنِّي قَدْ سَأَلْتُ النَّاسَ فَاحْتَلَفُوا  
 عَلَيَّ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَعْلَمَ قَوْلَكَ فِيهِ قَالَ أَحْسِبُ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَمْسِكْ أَزْبَعِينَ  
 بُعْثْ لَهَا خَمْسَ عَشْرَةَ بِمَكَّةَ يَا مَنْ وَيَخَافُ وَعَشْرَ مِنْ مُهَاجِرِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ  
**وحدثني محمد بن رافع** حَدَّثَنَا شِبَابَةُ بْنُ سَوَّادٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ **وحدثني** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا بِشْرُ  
 (يَعْنِي ابْنَ مَفْضَلٍ) حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ حَدَّثَنَا عَمَّارُ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ  
 عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُوِّفِيَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ **وحدثنا**  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ خَالِدِ بْنِ إِسْحَاقَ **وحدثنا** إِسْحَاقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ أَخْبَرَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ  
 عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ  
 سَنَةً يَسْمَعُ الصَّوْتِ وَيَرَى الضَّوْءَ سَمِعَ سِتِّينَ وَلَا يَرَى شَيْئًا وَتَمَّانَ سِتِّينَ  
 يُوحَى إِلَيْهِ وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ عَشْرًا \* **حدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ  
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ  
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَنَا أَحْمَدُ وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يُحْيِي  
 فِي الْكُفْرِ وَأَنَا الْخَاشِرُ الَّذِي يُخَشِّرُ النَّاسَ عَلَى عِقْبِي وَأَنَا الْعَاقِبُ وَالْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ  
 بَعْدَهُ شَيْءٌ **حدثني** حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ لِي أَسْمَاءَ  
 أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَنَا أَحْمَدُ وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يُحْيِي اللَّهُ فِي الْكُفْرِ وَأَنَا الْخَاشِرُ الَّذِي يُخَشِّرُ  
 النَّاسَ عَلَى قَدْحِي وَأَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ أَحَدٌ وَقَدْ سَمَّاهُ اللَّهُ رَوْفًا رَحِيمًا

قوله بعث لها وفي المشكاة بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم لاربعةين سنة اه قال شارحه اي وقت اقام هذه المدة قال الطبري اللام فيه بمعنى الوقت كما في قوله تعالى قدمت لحياتي اه

قوله خمس عشرة تاي فكنت مدتها بمكة والله اعلم

قوله يا من ويخاف وعشرا من مهاجرة الى المدينة وحدثني محمد بن رافع حدثنا شيبابة بن سواد حدثنا شعبة عن يونس بهذا الإسناد نحو حديث يزيد بن زريع وحدثني نصر بن علي حدثنا بشر (يعني ابن مفضل) حدثنا خالد الحداء حدثنا عمار مولى بني هاشم حدثنا ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن خمس وستين وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابن عليّة عن خالد بن اسحاق وحدثنا ابراهيم الخنزلي اخبرنا روح حدثنا حماد بن سلمة عن عمار بن ابي عمار عن ابن عباس قال اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة خمس عشرة سنة يسمع الصوت ويرى الضوء سمع ستين ولا يرى شيئا وتمان ستين يوحى اليه واقام بالمدينة عشرة وحدثني زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمرة (واللفظ لزهير) قال اسحاق اخبرنا وقال الاخران حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري سمع محمد بن جابر بن مطعم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انا محمد وانا احمد وانا الماحي الذي يحيي في الكفر وانا الخاشير الذي يخشّر الناس على عقبي وانا العاقب والعاقب الذي ليس بعده شيء حدثني حرملة بن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن محمد بن جابر بن مطعم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لي اسما وانا محمد وانا احمد وانا الماحي الذي يحيي الله في الكفر وانا الخاشير الذي يخشّر الناس على قرحي وانا العاقب الذي ليس بعده احد وقد سماه الله روفاً رحيماً

قوله وعشرا يعني اقام في المدينة عشرين فصية على الحكاية والله اعلم

قوله توفي وهو ابن الخ وفي المشكاة وهو ابن ثلاث وستين ( وهو المذكور في الروايات السابقة ) قال شارحه وهذا هو الصحيح وقيل ابن خمس وستين كما سيأتي عن ابن عباس ايضا بادخال سنق الولادة والوفاة وقيل ابن ستين كما سيأتي

باب

في اسمائه صلى الله عليه وسلم عن انس بالفاء الكسر اه قوله اقام بمكة خمس عشرة سنة اي بادخال سنق الولادة والهجرة والله اعلم

قوله عليه السلام وانا الماحي الذي الخ قال العلماء المراد هو الكفر من مكة المدينة وسائر بلاد العرب ومازوى له صلى الله عليه وسلم من الارض ووعد ان يبلفه ملك امته اه نووى

(٣٤)

(..)

١٢٢- (..)

(..)

١٢٣- (..)

١٢٤- (٢٣٥٤)

١٢٥- (..)

(..)

**وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني أبي عن جدي حديثي عقيل ح وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي أخبرنا أبو أيمن أخبرنا شعيب كلهم عن الزهري بهذا الإسناد وفي حديث شعيب ومعمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث عقيل قال قلت للزهري وما العاقب قال الذي ليس بعده نبي وفي حديث معمر وعقيل الكفرة وفي حديث شعيب الكفر وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي أخبرنا جرير عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن أبي موسى الأشعري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسب لنا نفسه أسماء فقال أنا محمد وأحمد والمقفي والحائري ونبي التوبة ونبي الرحمة \* حدثنا زهير بن حرب حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي الصخري عن مسروق عن عائشة قالت صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم أمراً فترخص فيه فبلغ ذلك ناساً من أصحابه فكأنهم كرهوه وتزهوا عنه فبلغه ذلك فقام خطيباً فقال ما بال رجال بلغهم عني أمر ترخصت فيه فكرهوه وتزهوا عنه فوالله لانا أعلمهم بالله وأشدهم له خشية حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا حفص (يعني ابن غياث) ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعلي بن خنسم قالوا أخبرنا عيسى بن يونس كلاهما عن الأعمش بإسناد جرير نحو حديثه وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمر فتزهره عنه ناس من الناس فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فعضب حتى بان الغضب في وجهه ثم قال ما بال أقوام يرغبون عما رخص لي فيه فوالله لانا أعلمهم بالله وأشدهم له خشية \* حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا**

وفي حديث معمر

(١٢٦) - (٢٣٥٥)

(١٢٧) - (٢٣٥٦)

(..)

(١٢٨) - (...)

(١٢٩) - (٢٣٥٧)

قوله عليه السلام والمقفي قال مشهور بمعنى العاقب

باب

(٣٥)

علمه صلى الله عليه وسلم بالله تعالى وشدة خشيته

وقال ابن الأثير في قوله قال قتادة بن أنس إذا غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم غضباً عظيماً قال قتادة بن أنس قال قتادة بن أنس إذا غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم غضباً عظيماً قال قتادة بن أنس

قوله فغضب حتى بان الغضب الخ قال النووي فيه الحديث على الاقتداء به عليه السلام والنهي عن التعمق في العبادة ودم التنزه عن المباح شكافي اباحت وفيه الغضب عند انتهاك حرمت الشرع وان كان المنتهك متأولاً تأويلاً باطلا وفيه حسن المعاشرة بإرسال التعذير والانتكار في الجمع ولا يمين فاعله الخ

باب

(٣٦)

وجوب اتباعه صلى الله عليه وسلم

(ليت)

حديث (١٢٦/٢٣٥٥): تحفة (٩١٤٧) التحف (٨٤٩٤).

حديث (١٢٧/٢٣٥٦): تحفة (١٧٦٤٠) خ (٦١٠١، ٧٣٠١) ن (٢٣٤) اليوم واللييلة) التحف (١٦٣٠٩).

حديث (١٢٩/٢٣٥٧): تحفة (٥٢٧٥) خ (٢٣٥٩) د (٣٦٣٧) ت (١٣٦٣، ٣٠٢٧) ن (٥٤١٦) (١١١١٠ الكبرى) ق (١٥، ٢٤٨٠) التحف (٤٩١٥).

لَيْثُ حَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ  
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ حَاصِمَ الزُّبَيْرِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ الَّتِي يَسْتَقُونَ بِهَا النَّخْلَ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ سَرَّحَ  
الْمَاءَ يَمْرُقَانِي عَلَيْهِمْ فَأَخْتَصَمُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلزُّبَيْرِ اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ فَغَضِبَ  
الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ فَتَمَلَّوْنَ وَجْهَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ يَا زُبَيْرُ اسْقِ ثُمَّ أَحْبَسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ فَقَالَ  
الزُّبَيْرُ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ

قوله في شراج الحرة بكسر  
الشين هي مسايل الماء  
واحد شرجة والحرة  
هي الأرض الملثة فيها حجارة  
سوداه نووى

قوله عليه السلام اسق  
يا زبير ثم الخ أى اسق شيئاً  
يسيراً دون قدر حقه ثم  
أرسله الخ نووى

قوله ان كان ابن عمك يفتح  
الهزة واصله لان كان  
فخذف اللام ومثل هذا  
كثير والتقدير حكمت له  
بالقديم لاجل انه ابن عمك  
الخ عيني

حَتَّى يُحْكِمُوا فِيهَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا \* **حدثني**  
حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّحِيْبِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ قَالَا كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ  
يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ  
وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ  
مَسْأَلِهِمْ وَأَخْلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا  
أَبُو سَلَمَةَ وَهُوَ مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ أَخْبَرَنَا لَيْثٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْهَادِ عَنْ ابْنِ  
شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ سِوَاءَ **حدثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا  
حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي صَالِحٍ  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغْبِرَةُ (بِعْنَى الْجَزَائِي) حَ وَحَدَّثَنَا  
أَبْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
حَ وَحَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ سَمِعَ  
أَبَا هُرَيْرَةَ حَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ

(١٣٠) - (١٣٣٧)

(٣٧) باب

توقيره صلى الله عليه  
وسلم وترك اكثر  
سؤاله عمالاً ضرورة  
اليه أو لا يتعلق به  
تكليف وما لا يقع  
ونحو ذلك

قوله عليه السلام الى الجدر  
بفتح الجيم وكسرها وبالذال  
المهمله وهو الجدار وجمع  
الجدار جدر ككتاب وكتب  
وجمع الجدر جدر كفلس  
وظلوس ومعنى يرجع الى الجدر  
أى يصير اليه والمراد بالجدر  
اصل الحائط

قوله عليه السلام فاقدموا منه ما استطعتم  
الخ قالوا في الأخر بالاستطاعة  
يقيدون لأن استعانوا بالكف طائفة  
وأي شيء فعل من النبي عنه وان قال  
يعمل به الخائفة ويعلق الطالب حصول  
الاستئصال والاستئصال يحصل بأقل ما يطيق  
عليه اسم الظلم اه

(..)

(١٣١) - (..)

حديث (١٣٣٧/١٣٠): تحفة (١٣٣١٧، ١٣٣٥٥) التحف (١٢٣٥٥).

حديث (١٣٣٧/١٣١): تحفة (١٢٤٢٥، ١٢٥١٨، ١٣٧١٨، ١٣٩٠٣، ١٤٣٩٦، ١٤٧٧٢) ت (٢٦٧٩).

التحف (١١٥٥٢، ١١٦٢٨، ١٢٧٣٨، ١٢٩١٨، ١٣٣٧٢، ١٣٧١٢).

قوله عليه السلام ان اعظم المسلمين في المبارقات الجار والمجرور حال عن جر ما معناه ان اعظم من اجرم جرما كانتا في حق المسلمين اه

قوله عليه السلام ان اعظم المسلمين في المبارقات الجار والمجرور حال عن جر ما معناه ان اعظم من اجرم جرما كانتا في حق المسلمين اه

قوله فخرم على الناس الخ قال في المبارقات اعلم ان المسألة على نوعين احدهما كان على وجه التبيين فيحتاج اليه من امر الدين وذلك جائز كسؤال عمر وغيره من الصحابة في امر الجهر حق حرمت بعدما كانت حلالا لان الحاجة دعت اليه وتأييدها ما كان على وجه التفتت وهو السؤال بما لم يقع ولا دعت اليه حاجة فسكوت النبي عليه السلام في مثل هذا عن جوابه ودع لسأله الخ اه

قوله وتقر عنه اي بحث وفتش وفي رواية فنقب معناها متقارب يقال ناقب اي عالم باحث عن الاشياء قال في النهاية تقر عنه اي بحث واستقصى اه

قوله عليه السلام فلم اركال يوم الخ معناه لم اركبها اكثر مما رأيته اليوم في الجنة ولا شرا اكثر مما رأيته اليوم في النار ولو رأيته مارأيته الخ نووي

قوله ولهم خزين بلحاء المعجزة صوت البكاء وهو نوع من البكاء قالوا اصل الخنين خروج الصوت من الالف كالحنين بالمهمل من الفهم كذا في الشارح

هَمَامٌ بِنِ مُنْبِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ كُلَّهُمْ قَالَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَرُونِي مَا تَرَ كُتُكُمُ وَفِي حَدِيثِ هَمَامٍ مَا تَرِكْتُمْ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ثُمَّ ذَكُرُوا نَحْوَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلْمَةَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فُحْرَمَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ (أَخْفَظُهُ كَمَا أَخْفَظُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) الزُّهْرِيُّ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْظَمُ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ عَلَى النَّاسِ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ \* وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ رَجُلٌ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ وَتَقَرَّرَ عَنْهُ وَقَالَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ عَامِرِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ السُّكْمِيُّ وَيَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ اللَّوْثِيُّ وَالْمُغَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ قَالَ مُحَمَّدُ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ وَقَالَ الْأَخْرَانِ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ الْأَسِيِّ عَنِ النَّسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَصْحَابِهِ شَيْءٌ فَخَطَبَ فَقَالَ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَصَحَّحْتُمْ قَلِيلًا وَبَلَّغْتُمْ كَثِيرًا قَالَ فَمَا آتَى عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أَشَدَّ مِنْهُ قَالَ غَطُّوا رُؤُسَهُمْ وَلَهُمْ خَنِينٌ قَالَ فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا قَالَ فَقَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ فَقَالَ مَنْ أَبِي قَالَ أَبُوكَ

(فلان)

قوله عليه السلام

١٣٢- (٢٣٥٨)

١٣٣- (...)

(...)

١٣٤- (٢٣٥٩)

قوله عليه السلام

حديث (١٣٣، ١٣٢/٢٣٥٨) : تحفة (٣٨٩٢) خ (٧٢٨٩) د (٤٦١٠) التحف (٣٦٢٠).

حديث (١٣٥، ١٣٤/٢٣٥٩) : تحفة (١٦٠٨) خ (٤٦٢١، ٦٤٨٦، ٧٢٩٥) ت (٣٠٥٦) (١١١٥٤ الكبرى) التحف (١٤٦٦).

قوله تعالى ان تبدلكم الخ قال البيضاوي الشرطية وما عطف عليها صفتان لاشياء والمعنى لا تسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اشياء ان تظهر لكم تغمكم وان تسألوا عنها في زمان الوحي تظهر لكم وهما كقدمتان تنتجان ما يمنع السؤال وهو انه مما يفهمم والعاقلة لا يفهم ما يفهمه اه

قوله عليه السلام (من أحب ان يسأني عن شيء) هذا الشيء محمول على امور الآخرة بقريته ما روى انه عليه السلام قاله في اثناء خطبته بعدما صلى الظهر ويجوز ان يكون اعم والمغيبات التي عند الله علمها مستثناة منه اه مبارك باختصار

قوله عليه السلام مادمت في مقامى هذا اراد به مقامه الحسى وهو المنبر لحصول مزيد المكاشفات له عليه السلام فيه وما قاله شارح يجوز ان يراد منه مقامه المعنوى وهو مقام النبوة فضعف لان قريته الحال لا تساعده ولانه موهم لامكان زوال النبوة عنه وهو ممنوع اه مبارك

قوله برك عمر فقال الخ انما قال ذلك ادبا واكراما لرسول الله صلى الله عليه وسلم وشفقة على المسلمين ثلاثا يؤذون النبي عليه السلام فيهلكوا ومعنى كلامه رضينا بما عندنا من كتاب الله وسنة رسوله واكتفينا به عن السؤال اه سنوسى

قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى قال النورى اما لفظه اولى فهي تهديد ووعيد وقيل كلمة تلهف فعلى هذا يستعملها من يحسى من امر عظيم والصحيح المشهور انها للتهديد ومعناها قرب منكم ما تكرهونه ومنه قوله تعالى اولى لك فاولى الخ

فُلَانٌ فَزَلَتْ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَلَكُمْ نَسْؤُكُمْ  
**وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ** بْنِ رَبِيعِ الْقَيْسِيُّ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا  
 شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَجُلٌ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبِي قَالَ أَبُوكَ فُلَانٌ وَزَلَتْ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَسْأَلُوا عَنْ  
 أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَلَكُمْ نَسْؤُكُمْ تَمَامُ الْآيَةِ **وَحَدَّثَنَا** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنِ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التُّجَيْبِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ  
 فَصَلَّى لَهُمْ صَلَاةَ الظُّهْرِ فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَذَكَرَ السَّاعَةَ وَذَكَرَ أَنَّ قَبْلَهَا  
 أُمُورًا عَظِيمًا ثُمَّ قَالَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَنِي عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْنِي عَنْهُ فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونَنِي  
 عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَأَكْثَرَ  
 النَّاسُ الْبُكَاءَ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَكْثَرَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقُولَ سَلُونِي فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ فَقَالَ مَنْ  
 أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَبُوكَ حُدَافَةَ فَلَمَّا أَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مِنْ أَنْ يَقُولَ سَلُونِي بَرَكَ عُمَرُ فَقَالَ رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا  
 قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلَى وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَقَدْ عَرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ  
 آتِفًا فِي عُرْضِ هَذَا الْخَائِطِ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ \* قَالَ ابْنُ شِهَابٍ  
 أَخْبَرَنِي عِيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عْتَبَةَ قَالَ قَالَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 حُدَافَةَ مَا سَمِعْتُ بِأَبْنِ قَطٍّ أَعَقَّ مِنْكَ أَمِنْتَ أَنْ تَكُونَ أُمَّكَ قَدْ قَارَفَتْ بَعْضَ  
 مَا تُقَارِفُ نِسَاءَ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ فَتَقْضِيهَا عَلَى أَعْيُنِ النَّاسِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ  
 وَاللَّهِ لَوْ أَحَقَّنِي بِعَبْدٍ أَسْوَدَ لِلْحَقِّهِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ

(١٣٥)- (..)

(١٣٦)- (..)

(..)



مَوْلَى شَيْبَةَ فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ مَا فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْغَضَبِ قَالَ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي كُرَيْبٍ قَالَ مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ  
قَالَ أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الشَّقْفِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ  
الْجَحْدَرِيُّ وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ وَهَذَا حَدِيثٌ قُتَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكٍ  
عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْمٍ  
عَلَى رُؤْسِ النَّخْلِ فَقَالَ مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ فَقَالُوا يُلْقِحُونَهُ يَجْمَلُونَ اللَّهُ كَرَّ فِي الْأُنْثَى  
فَيُلْقِحُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَطْنُ يُعْنَى ذَلِكَ شَيْئًا قَالَ فَأَخْبِرُوا  
بِذَلِكَ فَتَرَ كُوهٌ فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فَقَالَ إِنْ كَانَ  
يَتَّقِعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا فَلَا تَوَاحِدُونِي بِالظَّنِّ وَلَكِنْ  
إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا فَخُذُوا بِهِ فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَدَّثَنَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّوْمِيِّ الْيَمَامِيُّ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَبْرِيُّ وَاحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ  
الْمَعْقَرِيِّ قَالُوا حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ ( وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ ) حَدَّثَنَا  
أَبُو النَّجَّاشِيِّ حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ قَدِمَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ  
يَأْبُرُونَ النَّخْلَ يَقُولُونَ يُلْقِحُونَ النَّخْلَ فَقَالَ مَا تَصْنَعُونَ قَالُوا كُنَّا نَصْنَعُهُ قَالَ لَعَلَّكُمْ  
لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا فَتَرَ كُوهٌ فَفَضَّتْ أَوْفَقَقَصَتْ قَالَ فَذَكَّرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ إِنَّمَا  
أَنَا بَشَرٌ إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي فَإِنَّمَا أَنَا  
بَشَرٌ قَالَ عِكْرِمَةُ أَوْ نَحْوَ هَذَا قَالَ الْمَعْقَرِيُّ فَفَضَّتْ وَلَمْ يَشْكُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ وَالتَّاقِدُ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ  
حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ وَعَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ  
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلْقِحُونَ النَّخْلَ فَقَالَ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلَحَ قَالَ فَخَرَجَ  
شَيْصًا فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ مَا لِنَخْلِكُمْ قَالُوا قُلْتَ كَذَا وَكَذَا قَالَ أَتَيْتُمْ أَعْلَمَ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ

( ٢٣٦١ ) - ١٣٩

( ٢٣٦٢ ) - ١٤٠

( ٢٣٦٣ ) - ١٤١

باب

وجوب امتثال ما قاله  
 شرعاً دون ما ذكره  
 صلى الله عليه وسلم  
 من معاش الدنيا على  
 سبيل الرأي

قوله يلحقونه هو بمعنى  
 يأبرون في الرواية الأخرى  
 ومعناه ادخال شيء من طبع  
 الذكر في طبع الأخرى فتعلق  
 باذن الله تعالى اه نووي

قوله واحمد بن جعفر المعمرى  
 هو منسوب الى معمر وهي  
 ناحية من اليمن

قوله فقال انما انا بشر  
 هذا كله اعتذار لمن ضعف  
 عقله خوف ان يزله الشيطان  
 فيكذب النبي عليه السلام  
 والا فلم يقع منه ما يحتاج  
 الى عذر غاية ماجرى انها  
 مصلحة دينوية لقوم  
 خاصين لم يعرفها من  
 لم يباشرها اه سنوسي

قوله عليه السلام واذا  
 امرتكم بشيء من رأى الخ  
 قال القاضي يعني برأيه في  
 امر الدنيا لا برأيه في امر  
 الشرع على القول بان له  
 ان يحكم باجتهاده فان  
 رأيه في ذلك يجب العمل  
 به لانه من الشرع ولفظ  
 الرأي انما اتى به عكرمة  
 على المعنى لانه لفظ  
 عليه السلام الخ ابى

قوله فخرج شيصا اى  
 بسراردينا اذا يبس صار  
 حشفا

( ٣٨ )

حديث ( ٢٣٦١ / ١٣٩ ) : تحفة ( ٥٠١٢ ) ق ( ٢٤٧٠ ) التحف ( ٤٦٧٥ ) .

حديث ( ٢٣٦٢ / ١٤٠ ) : تحفة ( ٣٥٧٥ ) التحف ( ٣٣٢٣ ) .

حديث ( ٢٣٦٣ / ١٤١ ) : تحفة ( ٣٣٨ ، ١٦٨٧٥ ) ق ( ٢٤٧١ ) التحف ( ٣٢٩ ، ١٥٥٩٣ ) .

(٣٩)

باب

فضل النظر اليه  
صلى الله عليه وسلم  
وتنبه  
قوله وهو عندي مقدم  
ومؤخر يهى ان قوله عليه  
السلام لان يرانى الخ

(٤٠)

باب

فضائل عيسى عليه  
السلام  
مقدم في المعنى على قوله  
ولا يرانى قال النووي وتقدير  
الكلام يأتى على احدكم  
يوم لان يرانى فيه لحظة  
ثم لا يرانى بعدها احب اليه  
من اهله وماله جميعا  
ومقصود الحديث شتم على  
ملازمة مجلسه الكريم  
ومشاهدته حضرا وسفرا  
لتأديب آدابها وتعلم الشرائع  
وحفظها ليلفوها واعلامهم  
انهم سيندمون على ما فرطوا  
فيه من الزيادة من مشاهدته  
وملازمته ومنه قول عمر  
ألهاتى عنه الصق بالاسواق  
واقشاعلم اه

قوله الانبياء اولاد علات  
قال العلماء اولاد العلات  
بفتح العين المهمة وتشديد  
اللام الاخوة لآب من امهات  
شق واما الاخوة من الابوين  
فيقال لهم اولاد الاعيان  
قال جمهور العلماء معنى  
الحديث اصل ايمانهم واحد  
وشرائعهم مختلفة فانهم  
متفقون في اصل التوحيد  
واما فروع الشرائع فوقع  
فيها الاختلاف اه نوى

قوله عليه السلام الاتخسه  
الشیطان اى طعنه في  
خاصته قال الابى وجاء  
في غير مسلم فذهب ليطعن  
في خاصته فطعن في الحجاب  
اه قال النووي وظاهر  
الحديث اختصاصها بعيسى  
واما اختار القاضى عياض  
ان جميع الانبياء يتشاركون  
فيها اه

حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد في يده لياتين على أحدكم يوم ولا يرانى ثم لأن يرانى أحب إليه من أهله وماله معهم قال أبو اسحق المعنى فيه عندي لأن يرانى معهم أحب إليه من أهله وماله وهو عندي مقدم ومؤخر \* حدثني حرمة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أنا أولى الناس بابن مريم الأنبياء أولاد علات وليس بيني وبينه نبي وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو داود عمر بن سعد عن سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أولى الناس بعيسى الأنبياء أبناء علات وليس بيني وبين عيسى نبي وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أولى الناس بعيسى بن مريم في الأولى والآخرة قالوا كيف يا رسول الله قال الأنبياء إخوة من علات وأمها شى وديتهم واحد فليس بيننا نبي حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من مولود يولد إلا نخسه الشيطان فيسهل صارا من نخسة الشيطان إلا ابن مريم وأمه ثم قال أبو هريرة أقرؤا إن شئتم وإني أعيدنها بك وذريتها من الشيطان الرجيم \* وحدثنى محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر ح وحدثنى عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب جميعا عن الزهري

(بهذا)

اولاد علات

١٤٢- (٢٣٦٤)

١٤٣- (٢٣٦٥)

١٤٤- (..)

١٤٥- (..)

١٤٦- (٢٣٦٦)

(..)

حديث (٢٣٦٤/١٤٢): تحفة (١٤٧٧٣) التحف (١٣٧١٣).

حديث (٢٣٦٥/١٤٣): تحفة (١٥٣٢٤) د (٤٦٧٥) التحف (١٤١٤٦).

حديث (٢٣٦٥/١٤٤، ١٤٥): تحفة (١٤٧٦٩، ١٤٩٧٤) التحف (١٣٧٠٨).

حديث (٢٣٦٦/١٤٦): تحفة (١٣١٤٩، ١٣٢٧٦) خ (٣٤٣١، ٤٥٤٨) التحف (١٢٢٠٤، ١٢٣١٨).



١٤٧- (...)

بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ يَمَسُّهُ حِينَ يُولَدُ فَيَسْتَهْلُ صَارِحًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ إِيَّاهُ  
وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ

قوله عليه السلام صباح المولود حين يقع أي حين يسقط من بطن امه ومعنى نزغة نغمة وطعنة اه نووي

١٤٨- (٢٣٦٧)

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ كُلُّ بَنِي آدَمَ يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ يَوْمَ وَلَدَتْهُ  
أُمُّهُ الْأَمْرِيْمُ وَأَبْنَاهَا حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ

قوله عليه السلام (فقال له عيسى سرقت) وفي الخبر الذي أسرق قال القسطلاني: يهزونه الاستغفار ثم يقرأون أو أصح: في غيرهما سرقت يعني هزواه قال العيني رأيت في بعض النسخ الصحيح: سرقت يهزونه الاستغفار ورد بأنه بعد مع سرقت النبي صلى الله عليه وسلم بأن عيسى رأى رجلاً يسرق اه

١٤٩- (٢٣٦٨)

أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صِيَّاحُ الْمَوْلُودِ حِينَ  
يَقَعُ نَزْغَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مُعَمَّرٌ

قوله عليه السلام فقال عيسى آمنت بالله أي صدقت من حلف بالله وكذبت ما ظهر لي من كون الأخذ المذكور سرقة فإنه يحتمل ان يكون الرجل رجلاً يسرق اه

١٥٠- (٢٣٦٩)

عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَتِيهِ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ

باب

من فضائل ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم

اخذناه فيه حق او ما اذن له صاحبه في اخذه الخيعي

قوله عليه السلام ذلك ابراهيم عليه السلام قال العلماء: انما قال عليه السلام هذا تواضعاً واحتراماً لابراهيم عليه السلام لخلته وابوته والاقتيننا افضل اه نووي

قوله عليه السلام اختتن ابراهيم النبي وهو ابن ثمانين سنة وفي الموطأ ابن مائة وعشرين سنة (بالقدم) قال في المرقاة: بفتح القاف وضم الدال الخفيفة وفي كتاب الحميدى قال البخارى رحمه الله قال ابو الزناد وهو

روى الحديث اختتن ابراهيم بالقدم مخففة قال التورثي رحمه الله تعالى ومن المحدثين من يشدد وهو خطأ وفي تحقيقه وتشديده اختلافات والله اعلم

(٤١)

رَجُلًا يَسْرِقُ فَقَالَ لَهُ عَيْسَى سَرَقْتَ قَالَ كَلَّا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَقَالَ عَيْسَى  
آمَنْتُ بِاللَّهِ وَكَذَّبْتَ نَفْسِي \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ

وَأَبْنُ فُضَيْلٍ عَنِ الْمُخْتَارِ حِ وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا  
عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ أَخْبَرَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ

إِدْرِيسَ قَالَ سَمِعْتُ مُحْتَارَ بْنَ فُلْفُلٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا  
يَقُولُ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ

سُفْيَانَ عَنِ الْمُخْتَارِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا  
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمَغِيرَةُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَزَامِيِّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ

الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آخَتَنَ إِبْرَاهِيمُ  
النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً بِالْقَدُومِ وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُعْيَى

١٣ م سابع

حديث (١٤٧/٢٣٦٦): تحفة (١٥٤٨٠) التحف (١٤٢٧١).  
 حديث (١٤٩/٢٣٦٨): تحفة (١٤٧١٣) خ (٣٤٤٤) التحف (١٣٦٥٣).  
 حديث (١٥٠/٢٣٦٩): تحفة (١٥٧٤) د (٤٦٧٢) ت (٣٣٥٢) ن (١١٦٩٢ الكبرى) التحف (١٤٣٣).  
 حديث (١٥١/٢٣٧٠): تحفة (١٣٨٧٦) خ (٦٢٩٨، ٣٣٥٦) التحف (١٢٨٩٠).  
 حديث (١٥٢/١٥١): تحفة (١٢٩٣١) خ (٣٣٨٧، ٦٩٩٢) ن (١١٠٥٠، ١١٤٥٣ الكبرى) التحف (١٢٠٠٠).

أَخْبَرَنَا أَبُو وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمَنْ أَحَقُّ  
 بِالشِّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ رَبِّ ارِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ قَالَ  
 بَلَىٰ وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي وَيَرْحَمَ اللَّهُ لَوْطًا لَقَدْ كَانَ يَا أُوَيْ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ وَلَوْ  
 لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ طُولَ لَيْلٍ يُوسُفَ لَا حَبَّتُ الدَّاعِيَ وَحَدَّثَنَا ه **إِنْ شَاءَ اللَّهُ**  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَنَسٍ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ  
 الْمُسَيَّبِ وَأَبَا عُبَيْدٍ أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى  
 حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ  
 عَنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 يَغْفِرُ اللَّهُ لِلْوَطِيِّ أَنَّهُ أُوَيْ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ **وَحَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 وَهْبٍ أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيَّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمَ النَّبِيُّ  
 عَلَيْهِ السَّلَامُ قَطُّ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ مُتَّيِّنِينَ فِي ذَاتِ اللَّهِ قَوْلُهُ إِنِّي سَقِيمٌ وَقَوْلُهُ بَلَىٰ  
 فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا وَوَاحِدَةً فِي شَأْنِ سَارَةَ فَإِنَّهُ قَدِمَ أَرْضَ حَبْرَةَ وَمَعَهُ سَارَةُ  
 وَكَانَتْ أَحْسَنَ النَّاسِ فَقَالَ لَهَا إِنَّ هَذَا الْحَبْرَةَ إِنْ يَعْلَمُ أَنَّكَ أَمْرًا تِي يَعْلَمُنِي عَلَيْكَ  
 فَإِنْ سَأَلَكَ فَأَخْبِرِي بِهِ أَنَّكَ أُخْتِي فَإِنَّكَ أُخْتِي فِي الْإِسْلَامِ فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ  
 مُسْلِمًا غَيْرِي وَغَيْرِكَ فَلَمَّا دَخَلَ أَرْضَهُ رَأَاهَا بَعْضُ أَهْلِ الْحَبْرَةِ إِتَاهُ فَقَالَ لَهُ لَقَدْ قَدِمَ  
 أَرْضَكَ أَمْرًا لَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَكُونَ إِلَّا لَكَ فَأَرْسَلِ إِلَيْهَا فَأَتَتْ بِهَا فَقَامَ  
 إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ لَمْ يَمَّا لَكَ أَنْ بَسَطَ يَدَهُ  
 إِلَيْهَا فَقَبِضَتْ يَدَهُ قَبْضَةً شَدِيدَةً فَقَالَ لَهَا أَدْعِي اللَّهَ أَنْ يُطْلِقَ يَدِي وَلَا  
 أَضْرُكَ فَعَمَلَتْ فَعَادَ فَقَبِضَتْ أَشَدَّ مِنَ الْقَبْضَةِ الْأُولَىٰ فَقَالَ لَهَا مِثْلُ ذَلِكَ فَعَمَلَتْ

قوله عليه السلام لا حبت الداعي قال ابن ملك اعلم ان هذا ليس اخبارا عن نبينا عليه السلام بتضجره وقلة صبره بل فيه دلالة على مدح يوسف عليه السلام وتركه الاستعجال بالخروج ليزول عن قلب الملك ما تهم به من الفاحشة ولا ينظر اليه بعين مشكوك اه

قوله عليه السلام لا حبت الداعي قال ابن ملك اعلم ان هذا ليس اخبارا عن نبينا عليه السلام بتضجره وقلة صبره بل فيه دلالة على مدح يوسف عليه السلام وتركه الاستعجال بالخروج ليزول عن قلب الملك ما تهم به من الفاحشة ولا ينظر اليه بعين مشكوك اه

قوله عليه السلام لا حبت الداعي قال ابن ملك اعلم ان هذا ليس اخبارا عن نبينا عليه السلام بتضجره وقلة صبره بل فيه دلالة على مدح يوسف عليه السلام وتركه الاستعجال بالخروج ليزول عن قلب الملك ما تهم به من الفاحشة ولا ينظر اليه بعين مشكوك اه

قوله عليه السلام لا حبت الداعي قال ابن ملك اعلم ان هذا ليس اخبارا عن نبينا عليه السلام بتضجره وقلة صبره بل فيه دلالة على مدح يوسف عليه السلام وتركه الاستعجال بالخروج ليزول عن قلب الملك ما تهم به من الفاحشة ولا ينظر اليه بعين مشكوك اه

قوله عليه السلام لا حبت الداعي قال ابن ملك اعلم ان هذا ليس اخبارا عن نبينا عليه السلام بتضجره وقلة صبره بل فيه دلالة على مدح يوسف عليه السلام وتركه الاستعجال بالخروج ليزول عن قلب الملك ما تهم به من الفاحشة ولا ينظر اليه بعين مشكوك اه

( فعاد )

(...)

١٥٣- (...)

١٥٤- (٢٣٧١)

حديث (١٥٣/١٥١) : تحفة (١٣٩٣٣) التحف (١٢٩٤٥).

حديث (١٥٤/٢٣٧١) : تحفة (١٤٤١٢) خ (٣٣٥٧ ، ٥٠٨٤) التحف (١٣٣٨٦).

قوله عليه السلام فقال لهم اجمعوا بيننا وبينكم

ان بالجبر نبياً

فَعَادَ فَقُبِضَتْ اَشَدُّ مِنَ الْقَبْضَتَيْنِ الْاُولَيَيْنِ فَقَالَ ادْعِي اللَّهَ اَنْ يُطْلِقَ يَدِي  
فَلَكَ اللَّهُ اَنْ لَا اَضْرُكَ فَفَعَلْتَ وَاُطْلِقَتْ يَدُهُ وَدَعَا اللَّهَ الَّذِي جَاءَ بِهَا فَقَالَ لَهُ اِنَّكَ اِنَّمَا  
اَتَيْتَنِي بِشَيْطَانٍ وَلَمْ تَأْتِنِي بِاِنْسَانٍ فَاخْرِجْهَا مِنْ اَرْضِي وَاَعْطِهَا هَاجِرًا قَالَ فَاَقْبَلَتْ  
تَمَثَّى فَلَمَّا رَأَاهَا اِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ اَنْصَرَفَ فَقَالَ لَهَا مَهَيْمٌ قَالَتْ خَيْرًا كَفَّ اللَّهُ  
يَدَ الْفَاجِرِ وَاَخَذَ مَخَادِمًا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَتِلْكَ اُمُّكُمْ يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ \* **حدثني**  
محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق اخبرنا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا  
حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ اَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ بَنُو اِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاةً يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ  
اِلَى سَوْءَةِ بَعْضٍ وَكَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَغْتَسِلُ وَحَدَّهُ فَقَالُوا وَاللَّهِ مَا يَمْتَعُ مُوسَى  
اَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا اِلَّا اَنَّهُ اَدْرُ قَالَ فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ فَفَرَّ  
الْحَجَرُ بِثَوْبِهِ قَالَ فَجَمَعَ مُوسَى بِاَثَرِهِ يَقُولُ ثَوْبِي حَجَرٌ ثَوْبِي حَجَرٌ حَتَّى نَظَرَتْ بَنُو  
اِسْرَائِيلَ اِلَى سَوْءَةِ مُوسَى فَقَالُوا وَاللَّهِ مَا يَمُوسَى مِنْ بَأْسٍ فَعَامَ الْحَجَرُ بَعْدَ حَتَّى نُظِرَ  
اِلَيْهِ قَالَ فَاخَذَ ثَوْبَهُ فَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَاللَّهِ اِنَّهُ بِالْحَجَرِ نَدَبٌ  
سِتَّةٌ اَوْ سَبْعَةٌ ضَرَبُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْحَجَرِ وَ **حدثنا** يحيى بن حبيب الحارثي  
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ اَنْبَأَنَا  
أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلًا حَيِيًّا قَالَ فَكَانَ لَا يَرَى مُتَجَرِّدًا قَالَ  
فَقَالَ بَنُو اِسْرَائِيلَ اِنَّهُ اَدْرُ قَالَ فَاعْتَسَلَ عِنْدَ مَوِيَّةٍ فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ فَانْطَلَقَ  
الْحَجَرُ يَسْمَى وَاَتَّبَعَهُ بِمَعْصَاهُ يَضْرِبُهُ ثَوْبِي حَجَرٌ ثَوْبِي حَجَرٌ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مَلَأَمِنْ بَنِي  
اِسْرَائِيلَ وَنَزَلَتْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ  
ثُمَّ قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيبًا وَ **حدثني** محمد بن رافع وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ عَبْدُ  
اَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ اخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ

١٥٥- (٣٣٩)

١٥٦- (..)

١٥٧- (٢٣٧٢)

قوله فلك الله ان لا اضرك  
قال الطيبي الرواية فيه  
بالنصب لا يجوز غيره وهو  
قسم ومعناه به او عليه وفيه  
حذف التقدير لك اقسام بالله  
ان لا اضرك فحذف الحافظ  
وتعمد الفعل فنصب ثم  
حذف فعل القسم وبقى  
المقسم به وهو الله منصوبا  
وكذلك المقسم عليه وهو ان  
لا اضرك في مفتوح الهمزة  
ويجوز في اضرك رفع الراء

باب

من فضائل موسى  
صلى الله عليه وسلم  
على ان تكون ان مخففة  
من التثنية والنصب على انها  
الناصبة للفعل اه

قوله يا بني ماء السماء قال  
كثيرون المراد ببنى ماء السماء  
العرب كلهم لخصوص نسبهم  
وصفاؤه وقيل لان كثرتهم  
احباب موسى وعيشتهم  
من المرعى والخصب وما  
ينبت بماء السماء اه نووي

قوله الا انه ادر همزة  
مدودة ثم دال مهملة  
مفتوحة ثم راء وهو عظيم  
الخصيتين قال الابي الانبياء  
منزهون عن النقص في الخلق  
والخلق سالمون عن المعاييب  
ولا يلتفت الى ما نسب بعض  
المؤرخين الى بعضهم من  
المعاهات فان الله سبحانه  
رفقهم عن كل ما هو عيب  
يفض العيون وينظر القلوب  
اه

قوله فجاء موسى اى ذهب  
مسرعاً اسراعاً بليغاً

قوله عليه السلام ثوبي حجر  
ثوبي حجر اى دع ثوبي  
يا حجر

قوله انه بالحجر ندب  
بفتح النون والدال واصله  
اثر الجرح اذا لم يرتفع  
عن الجلد

قوله ونزلت يا ايها الذين  
الاية قال الابي الظاهر ان  
قضية الحجر هذه انما كانت  
بعد النبوة لقوله فضربه  
بعضاه ولان لقيه لبي  
اسرائيل انما كان بعد  
النبوة اه

(٤٢)

حديث (١٥٥/٣٣٩): تحفة (١٤٧٠٨) خ (٢٧٨) التحف (١٣٦٤٨).  
حديث (١٥٦/٣٣٩): تحفة (١٣٥٧٠) التحف (١٢٥٩٦).  
حديث (١٥٧/٢٣٧٢): تحفة (١٣٥١٩) خ (١٣٣٩، ٣٤٠٧) ن (٢٠٨٩) التحف (١٢٥٤٧).

قوله ارسل ملك الموت الى موسى الخ في هذا الحديث مناقشات لبعض الملاحدة واجوبة عديدة وتوجيهات حسنة للعلماء ومن جملة تلك ما ذكر في القسطلاني حيث قال ارسل ملك الموت الى موسى في صورة آدمي اختبارا وابتلاء كاتبه الخليل بالامر بدمج ولده فلما جاء ظنه آدميا حقيقة تسور عليه منزله بغيراذته ليقع بمكروها فلما تصور ذلك صلوات الله وسلامه عليه صكه اى لطه على عينه التي ركبت في الصورة البشرية التي جاء فيها دون الصورة الملكية ففقاها كما صرح به مسلم في روايته ويدل عليه قوله الاتي هنا فرد الله عز وجل عليه عينه اه

قوله فا توارت يدك الخ قال النووي هكذا في جميع النسخ توارت معناه وارت وسترت اه يقال وارى الشيء اى ستره وتوارى اى استتر ومنه قوله تعالى يتوارى من القوم اه مرعاة

قوله عليه السلام لوانى عنده اى عند البيت المقدس (عند الكعبة الاحمر) اى التل المستطيل المجتبع من الرمل

أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ فَقَفَا عَيْنَهُ فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ قَالَ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ أَرْجِعْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَنْ تَوَرَّ قَلْبُهُ بِمَا غَطَّتْ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةً قَالَ أَيْ رَبِّ ثُمَّ قَالَ مَهْ قَالَ ثُمَّ الْمَوْتُ قَالَ فَلَا أَنْ فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحَجْرٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَوْ كُنْتُ ثُمَّ لَا رَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ تَحْتَ الْكُتَيْبِ الْأَحْمَرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ أَجِبْ رَبَّكَ قَالَ فَلَطَمَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَيْنَ مَلَكِ الْمَوْتِ فَمَقَّهَا قَالَ فَرَجَعَ الْمَلَكُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ إِنَّكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدِكَ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ وَقَدْ قَفَا عَيْنِي قَالَ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ أَرْجِعْ إِلَى عَبْدِي فَقُلْ الْحَيَاةُ تُرِيدُ فَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْحَيَاةَ فَضَعْ يَدَكَ عَلَى مَنْ تَوَرَّ فَأَتَوَارَتْ يَدُكَ مِنْ شَعْرَةٍ فَإِنَّكَ تَعِيشُ بِهَا سَنَةً قَالَ ثُمَّ مَهْ قَالَ ثُمَّ تَمَوْتُ قَالَ فَلَا أَنْ مِنْ قَرِيبِ رَبِّ أَمِئْتِي مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحَجْرٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهِ لَوْ آتَى عِنْدَهُ لَا رَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكُتَيْبِ الْأَحْمَرِ \* قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُسْتَمِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَلْبِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَعْزُضُ سِلْعَةً لَهُ أُعْطِيَ بِهَا شَيْئًا كَرِهَهُ أَوْ لَمْ يَرْضَهُ شَكََّ عَبْدُ الْعَزِيزِ قَالَ لَا وَاللَّهِ أَصْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ قَالَ فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَلَطَمَ وَجْهَهُ قَالَ تَقُولُ

(والذى)

١٥٨- (...)

(...)

١٥٩- (٢٣٧٣)

وَالَّذِي أَصْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ وَرَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ  
 أَظْهَرْنَا قَالَ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ  
 لِي ذِمَّةً وَعَهْدًا وَقَالَ فُلَانُ لَطَمَ وَجْهِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَ لَطَمْتَ  
 وَجْهَهُ قَالَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي أَصْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ وَأَنْتَ  
 بَيْنَ أَظْهَرْنَا قَالَ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى عُرِفَ الْغَضَبُ فِي  
 وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ لَا تَقْضُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَنْفَخُ فِي الصُّورِ فَيَصْعَقُ مَنْ  
 فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ ثُمَّ يَنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَأَكُونُ  
 أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ أَوْ فِي أَوَّلِ مَنْ بُعِثَ فَإِذَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخَذَ بِالْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي  
 أَحُوسِبَ بِصَعْقَتِهِ يَوْمَ الطُّورِ أَوْ بُعِثَ قَبْلِي وَلَا أَقُولُ إِلَّا أَحَدًا أَفْضَلَ مِنْ يُونُسَ بْنِ  
 مَتَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ \* وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ  
 ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ سِوَاءَ **حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الضَّرِيرِ قَالَا  
 حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَسْنَبَ رَجُلَانِ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ وَرَجُلٌ  
 مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ الْمُسْلِمُ وَالَّذِي أَصْطَفَى مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْعَالَمِينَ وَقَالَ  
 الْيَهُودِيُّ وَالَّذِي أَصْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْعَالَمِينَ قَالَ فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ  
 ذَلِكَ فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا  
 تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ فَإِذَا مُوسَى  
 بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَمْ كَانَ مِمَّنْ  
 اسْتَمْتَنَى اللَّهُ **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا أَخْبَرَنَا  
 أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ

(..)

١٦٠- (..)

١٦١- (..)

قوله ( بين اظهارنا ) جمع  
 ظهر ومعناه انه بينهم  
 على سبيل الاستظهار كان  
 ظهرا منهم قدماه وظهرا  
 وراه فهو مكثوف من  
 جانبه اذا قبل بين ظهرا بينهم  
 ومن جوانبه اذا قبل بين  
 اظهارهم او لفظ اظهارنا  
 مقحم كما قاله الكرمانى  
 اه قسطلانى

قوله ان لى ذمة وعهدا  
 اى مع المسلمين فا بال  
 فلان لطم وجهى فلم اخفر  
 ذمتى

قوله عليه السلام بين انبياء  
 الله اى من تلقاء انفسكم  
 او تفضيلا يودى الى تنقيص  
 الآخر

قوله عليه السلام فيصعق من  
 في السماوات الخ هذه الصعقة  
 ليست صعقة الموت بل  
 هى صعقة فرغ تلحق الناس  
 وهم في المحشر هكذا قال  
 القاضي لدفع الاشكال الوارد  
 ههنا والله اعلم

قوله عليه السلام آخذ  
 بالعرش اى بقائمة من قوائم  
 العرش كما في حديث آخر  
 والله اعلم

قوله عليه السلام او بعث  
 وفي البخارى ام بعث

قوله عليه السلام فان الناس يصعقون يعني  
 يذوقون عاقبة ما هم عليه يومئذ  
 وقال ابن الاثير الصعق ان يفتحي على الانسان  
 من صوت شديد يسمعه وربما مات منه  
 استعمل في القوت كثيرا اه عيني

قوله عليه السلام فاذا موسى  
 باطش اى متعلق به بقوة  
 والبطش الاخذ القوى  
 الشديد والله اعلم

حديث (٢٣٧٣/١٦٠): تحفة (١٣٩٥٦) خ (٢٤١١، ٦٥١٧، ٧٤٧٢) د (٤٦٧١) ن (٧٧٥٨، ١١٤٥٧ الكبرى) التحف (١٢٩٦٧).

حديث (٢٣٧٣/١٦١): تحفة (١٣١٥٠) خ (٣٤٠٨) التحف (١٢٢٠٥).

المُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ اسْتَبْرَجَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ بِمِثْلِ  
 حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي شِهَابٍ وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ  
 الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ جَاءَ  
 يَهُودِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ لَطِمَ وَجْهَهُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ  
 الزُّهْرِيِّ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَلَا أَدْرِي أَكَانَ مِمَّنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَوْ أَكْتَنِي بِصِعْمَةِ الطُّورِ  
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ عَنْ سُفْيَانَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا  
 أَبِي حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي نُمَيْرٍ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى  
 حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ  
 نَابِتِ الْبُنَانِيِّ وَسُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ آتَيْتُ وَفِي رِوَايَةِ هَدَّابِ مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى لَيْلَةَ أُسْرِي فِي عِنْدِ الْكَشْبِ  
 الْأَحْمَرِ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى (يَعْنِي ابْنَ  
 يُونُسَ) ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بِرِوَايَةِ كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَنَسِ  
 ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ  
 التَّمِيمِيِّ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى وَهُوَ  
 يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ عَيْسَى مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي فِي \* حَدَّثَنَا أَبُو  
 بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا  
 شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ يَعْنِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يَنْبَغِي لِعَبْدِي وَقَالَ  
 ابْنُ الْمُثَنَّى لِعَبْدِي أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ ابْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ ابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ

قوله استبرج رجل من المسلمين قال العيني قيل هو ابو بكر الصديق رضي الله عنه ووقع في جامع سفيان عن عمرو بن دينار ان الرجل الذي لطم اليهودي هو ابو بكر الصديق ( رضي الله عنه ( ورجل من اليهود ) اي والاخر رجل من اليهود وذكر في تفسير ابن اسحق ان اليهودي اسمه فتاح وفيه نزل قوله تعالى ( لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن اغنياء ) ٥١

قوله او اکتني بصعقة الطور هكذا مضبوط في النسخ التي بايدينا

قوله عليه السلام ان يقول انا خير الخ قال العلماء هذه الاحاديث محتمل وجهين احدها انه عليه السلام قال هذا قبل ان يعلم انه افضل من يونس فلما علم ذلك قال انا سيد ولد آدم ولم يقل هذا ان يونس افضل منه او من غيره من الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم والثاني انه عليه السلام

باب

( ٤٣ )

في ذكر يونس عليه السلام وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس ابن متى

قال هذا زجرا عن ان يتحيل احد من الجاهلين شيئا من حط مرتبة يونس عليه السلام من اجل ما في القرآن العزيز من قصته الخ نووي

( المثنى )

حديث ( ١٦٣ ، ١٦٢ / ٢٣٧٤ ) : تحفة ( ٤٤٠٥ ) خ ( ٢٤١٢ ، ٣٣٩٨ ، ٤٦٣٨ ، ٦٥١٨ ، ٦٩١٧ ، ٧٤٢٧ ) د ( ٤٦٦٨ ) التحف ( ٤٠٩٢ ) .

حديث ( ١٦٤ ، ١٦٥ ) : تحفة ( ٨٨٢ ) ن ( ١٦٣٢ - ١٦٣٥ ) التحف ( ٨٢٣ ) .

حديث ( ١٦٦ / ٢٣٧٦ ) : تحفة ( ١٢٢٧٢ ) خ ( ٣٤١٦ ، ٤٦٣١ ) التحف ( ١١٤٠٥ ) .

حديث ( ١٦٧ / ٢٣٧٧ ) : تحفة ( ٥٤٢١ ) خ ( ٣٣٩٥ ، ٣٤١٣ ، ٤٦٣٠ ، ٧٥٣٩ ) د ( ٤٦٦٩ ) التحف ( ٥٠٥٥ ) .

( ١٦٢ ) - ( ٢٣٧٤ )

( .. ) - ١٦٣

( ١٦٤ ) - ( ٢٣٧٥ )

( .. ) - ١٦٥

( ١٦٦ ) - ( ٢٣٧٦ )

( ١٦٧ ) - ( ٢٣٧٧ )

قوله ان يقول

المثني) قالوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ يَقُولُ حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو نَيْبُكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (يعني ابن عباس) عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا تَبَغَى لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُؤْنَسِ بْنِ مَتَّى وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ

❁ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَحْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ قَالَ أَتَقَاهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأُكَ قَالَ فَيُؤَسَفُ نَبِيَّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ قَالُوا لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأُكَ قَالَ فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي خِيَارَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوْا

❁ حَدَّثَنَا هُدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ زَكَرِيَّا نَجَّارًا ❁ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عُمَيْرَةَ (واللفظ لابن أبي عمير) حَدَّثَنَا سَفِيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ إِنْ نُوَفَّاءُ الْبِكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَيْسَ هُوَ مُوسَى صَاحِبَ الْخَضِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ سَمِعْتُ أَبِي بَنِي كَعْبٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَامَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فَسُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ فَقَالَ أَنَا أَعْلَمُ قَالَ فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي بِجَمْعِ الْبُحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ قَالَ مُوسَى أَيُّ رَبِّ كَيْفَ لِي بِهِ فَقِيلَ لَهُ أَحْمِلْ حُوتًا فِي مِكَتَلٍ فَيُحْتِثُ تَقْدِ الحُوتَ فَهُوَ ثُمَّ فَاَنْطَلِقْ وَأَنْطَلِقْ مَعَهُ فَتَأَهُ وَهُوَ يُوشِعُ بِنُؤُنٍ فَحَمَلَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حُوتًا فِي مِكَتَلٍ وَأَنْطَلِقَ هُوَ وَفَتَأَهُ يَمِشِيَانِ حَتَّى آتَى الصَّخْرَةَ فَرَقَدَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَفَتَأَهُ فَاضْطَرَبَ الحُوتُ فِي المِكَتَلِ حَتَّى خَرَجَ مِنَ المِكَتَلِ فَسَقَطَ

قوله (نسبه الى ابيه) متى وهو يرد على من قال ان متى ولا مؤنث ولا مصغر فان تنوين الموصوف يحدف من الحظ واللفظ وكذا الف ابن انتهى اذا وقع بين علمين مفردين او لتبين اوكثرتين وغير متى ولا مؤنث ولا مصغر فان تنوين الموصوف يحدف من الحظ واللفظ وكذا الف ابن انتهى

١٦٨ - (٢٣٧٨)

١٦٩ - (٢٣٧٩)

١٧٠ - (٢٣٨٠)

قوله عليه السلام ان يقول انا خير الخ كلمة انا اما راجع الى النبي عليه السلام فيقيد قال ذلك القول منه عليه السلام تواضعا ان كان قبل علمه انه سيد البشر والله اعلم

قوله عليه السلام اتقاهم قال العلماء لما سئل عليه

باب

من فضائل يوسف عليه السلام

السلام اي الناس اكرم اخير باكل الكرم واعمه فقال اتقاهم لله وقد ذكرنا ان اصل الكرم كثرة الخير ومن كان متقيا كان كثير الخير وكثير الفائدة

باب

من فضائل زكرياء عليه السلام

في الدنيا وصاحب الدرجات العلى في الآخرة اه نوى قوله معادن العرب معنا اصولها

باب

من فضائل الخضر عليه السلام

قوله عليه السلام كان زكرياء نجارا فيه جواز الصنائع وان التجارة لا تسقط المروءة وانها صنعة فاضلة وفيه فضيلة لزكرياء عليه السلام فانه كان صانعا يأكل من كسبه وقد ثبت قوله عليه السلام افضل ما اكل الرجل من كسبه اه نوى

قوله صاحب الخضر قال النوى جمهور العلماء على انه حي موجود بين اظهورنا وذلك متفق عليه عند الصوفية واهل الصلاح والمعرفة وحكاياتهم في رؤيته والاجتماع به والاخذ عنه وسؤاله وجوابه ووجوده في المواضع الشريفة ومواطن الخير اكثر من ان يحصر واشهر من ان يستتر الخ

قوله تعالى يجمع البحرين اي يلتقي بحر قارص والروم من جهة الشرق والارياق من جهة الغرب اه قسطلاني قوله تعالى يجمع البحرين اي يلتقي بحر قارص والروم من جهة الشرق والارياق من جهة الغرب اه قسطلاني

(٤٤)

(٤٥)

(٤٦)

حديث (١٦٨/٢٣٧٨): تحفة (١٤٣٠٧) خ (٣٣٥٣، ٣٤٩٠) ن (١١٢٤٩ الكبرى) التحف (١٣٢٨٧).

حديث (١٦٩/٢٣٧٩): تحفة (١٤٦٥٢) ق (٢١٥٠) التحف (١٣٥٩٤).

حديث (١٧٠/٢٣٨٠): تحفة (٣٩) خ (٧٤، ٧٨، ١٢٢، ٢٢٦٧، ٢٧٢٨، ٣٢٧٨، ٣٤٠٠، ٣٤٠١، ٤٧٢٥-٤٧٢٧، ٤٧٧٢، ٧٤٧٨).

ت (٣١٤٩) ن (٥٨٤٤، ١١٣٠٧-١١٣٠٩ الكبرى) التحف (٣٨).

فِي الْبَحْرِ قَالَ وَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنْهُ جَرِيَةَ الْمَاءِ حَتَّى كَانَ مِثْلَ الطَّاقِ فَكَانَ لِلْحَوْتِ سَرَبًا  
 وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجْبًا فَأَنْطَلَقَا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمَا وَلَيْتَهُمَا وَنَسِيَ صَاحِبُ مُوسَى  
 أَنْ يُخْبِرَهُ فَلَمَّا أَصْبَحَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ  
 سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا قَالَ وَلَمْ يَنْصَبْ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمْرَبَهُ قَالَ أَرَأَيْتَ  
 إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ  
 سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا قَالَ مُوسَى ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْنِي فَأَرْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا قَالَ  
 يَفْضَانِ آثَارَهُمَا حَتَّى آتَيْنَا الصَّخْرَةَ فَأَرَى رَجُلًا مَسْجِيًّا عَلَيْهِ بُيُوتٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَى  
 فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ أَنِّي بَارِضُكَ السَّلَامُ قَالَ أَنَا مُوسَى قَالَ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ نَعَمْ  
 قَالَ إِنَّكَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَكَ اللَّهُ لَأَعْلَمُهُ وَأَنَا عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ  
 لَأَتَعْلَمُهُ قَالَ لَهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ هَلْ أَتَيْتُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُسُلًا قَالَ  
 إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خَيْرًا قَالَ سَجِدْ لِي إِنْ  
 شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا قَالَ لَهُ الْخَضِرُ فَإِنْ أَتَيْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ  
 حَتَّى أُحَدِّثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا قَالَ نَعَمْ فَأَنْطَلَقَ الْخَضِرُ وَمُوسَى يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ  
 الْبَحْرِ فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ فَكَلَّمَاهُمْ أَنْ يُحْمِلُوهُمَا فَعَرَفُوا الْخَضِرَ فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ  
 فَعَمَدَ الْخَضِرُ إِلَى لَوْحٍ مِنَ الْوَالِحِ السَّفِينَةِ فَنَزَعَهُ فَقَالَ لَهُ مُوسَى قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ  
 نَوْلٍ عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَحَرَقْتَهُمَا التَّغْرِيقَ أَهْلَهُمَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا قَالَ أَلَمْ أَقُلْ  
 إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا قَالَ لَا تَوَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا  
 ثُمَّ خَرَجَا مِنَ السَّفِينَةِ فَبَيْنَمَا هُمَا يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ إِذَا غُلَامٌ يَلْعَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ  
 فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ فَأَقْتَلَعَهُ بِيَدِهِ فَقَتَلَهُ فَقَالَ مُوسَى أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَاكِيَةً بِغَيْرِ  
 نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا قَالَ  
 وَهَذِهِ آسَدٌ مِنَ الْأُولَى قَالَ إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ

قوله كان مثل الطاق هو عقد  
 البناء وجمعه طيقان  
 واطواق وهو الازج وما  
 عقد اعلاه من البناء وبقى  
 ماتحته خاليا كذا في النورى

قوله سرى اي مسلكا من  
 قوله سارب بالهار اه  
 ييضوى

قوله وليتهما بالنصب  
 عطف على بقية وفي البخارى  
 بقية ليلتهما ويومهما  
 قال العيني يجوز في يومهما  
 الجر والنصب اما الجر  
 فمطوف على ليلتهما واما  
 النصب فعلى ارادة سير  
 جميع اليوم ووقع في التفسير  
 فانطلقا بقية يومهما  
 وليتهما قال القاسمى وهو  
 الصواب اه

قوله تعالى وما انسانيه  
 بكسر الهمزة في رواية غير  
 حفص

قوله تعالى نبى باثبات  
 الياء وصلاد ووقف في رواية  
 ابن كثير ويعقوب

قوله تعالى في البحر عجا  
 اي سبيلا عجا

قوله انى بارضك السلام  
 قال العيني فانى وجهان  
 احدهما ان يكون بمعنى  
 كيف لتعجب المعنى السلام  
 بهذه الارض عجيب وكانها  
 كانت دار كفر او كانت  
 تحميم بغير السلام والثانى  
 ان يكون بمعنى من اين  
 كقوله تعالى انى لك هذا  
 فىمى ظرف مكان والسلام  
 مبتدأ وانى مقدما خبره  
 وموضع بارضك نصب على  
 الحال من السلام والتقدير  
 من اين استقر السلام حال  
 كونه بارضك اه باختصار  
 قوله تعالى زاكية بالالف  
 بعد الزاى وتخفيف الياء  
 على صيغة اسم الفاعل على  
 قراءة نافع ومن معه

قوله تعالى قال ألم اقل  
 لك الخ قال ابن عيينة وهذا  
 اوكد اه بخارى واستدل  
 عليه بزيادة لك في هذه المرة  
 اه قسطلانى



لَدُنِّي عُدْرًا فَأَنْطَلَقَا حَتَّى إِذَا آتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا أَهْلُهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوا لَهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ فَأَقَامَهُ يَقُولُ مَا لُبُّ قَالَ الْخَضِرُ بِيَدِهِ هَكَذَا فَأَقَامَهُ قَالَ لَهُ مُوسَى قَوْمٌ آتَيْنَاهُمْ فَلَمْ يُضَيِّقُوا وَلَمْ يُطْعَمُونَا لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ سَأُنَبِّئُكَ بِمَا أُوَيْلَ مَا لَمْ تَسْطِيعْ عَلَيْهِ صَبْرًا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى لَوَدِدْتُ أَنَّهُ كَانَ صَبْرًا حَتَّى يَقْصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَجْبَارِهِمَا قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نَسِيَانًا قَالَ وَجَاءَ عُصْفُورٌ حَتَّى وَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ ثُمَّ تَقَرَّرَ فِي الْبَحْرِ فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ مَا نَقَصَ عَلَيَّ وَعَلِمْتُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِثْلَ مَا نَقَصَ هَذَا الْعُصْفُورُ مِنَ الْبَحْرِ قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَكَانَ يَقْرَأُ وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَضَبًا وَكَانَ يَقْرَأُ وَأَمَّا الْمُلَامُ فَكَانَ كَافِرًا **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ حَدَّثَنَا الْمُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ السَّمِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَقَبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ إِنَّ نَوْفًا يُزْعَمُ أَنَّ مُوسَى الَّذِي ذَهَبَ يَلْتَمِسُ الْعِلْمَ لَيْسَ بِمُوسَى بْنِ إِسْرَائِيلَ قَالَ أَسَمِعْتَهُ يَأْسَعِيدُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ كَذَبَ نَوْفٌ حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّهُ بَيْنَمَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْمِهِ يُدْكَرُ هُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ وَأَيَّامِ اللَّهِ نَعْمَاؤُهُ وَبِلَاؤُهُ إِذْ قَالَ مَا أَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ رَجُلًا خَيْرًا وَأَوْعَلَمُ مِنِّي قَالَ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ إِنِّي أَعْلَمُ بِالْخَيْرِ مِنْهُ أَوْ عِنْدَ مَنْ هُوَ إِنَّ فِي الْأَرْضِ رَجُلًا هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ قَالَ يَارَبِّ فَدَلَّنِي عَلَيْهِ قَالَ فَقِيلَ لَهُ تَزَوَّدْ حَتَّى تَصِلَ إِلَى الْبَحْرِ فَإِنَّهُ حَيْثُ تَفْقِدُ الْحُوتَ قَالَ فَانْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ حَتَّى آتَتْهَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَعَمِيَ عَلَيْهِ فَانْطَلَقَ وَتَرَكَ فَتَاهُ فَاضْطَرَبَ الْحُوتُ فِي الْمَاءِ فَعَمَلَ لَا يَلْتَمِسُ عَلَيْهِ صَارَ مِثْلَ الْكُوَّةِ قَالَ فَقَالَ فَتَاهُ أَلَا الْحَقُّ نَبِيُّ اللَّهِ فَأَخْبِرْهُ قَالَ فَتَيْسَى فَلَمَّا تَجَاوَزَا قَالَ لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا قَالَ وَلَمْ يُصِيبْهُمْ نَصَبٌ حَتَّى تَجَاوَزَا قَالَ فَتَدَكَّرَ قَالَ أَرَأَيْتَ**

البحر

قوله تعالى اهل قرية قال القاضي قال ابن سيرين هي الابله ورأيت في كتاب المظفر انها خلف الاندلس وأراه عن الطبري وقيل انها انطاكية قلت وتقدم ما قبل القضية كانت كلها بافريقية وان القرية هي الحمضية قرية بازاء تونس اه ابى

قوله لتخذت على وزن لعلت وهي قراءة ابن كثير ومن معه

قوله عليه السلام فقال له الخضر ما نقص علمي الخ قال العلماء لفظ النقص هنا ليس على ظاهره وانما معناه ان علمي وعلمك بالنسبة الى علم الله تعالى كنسبة ما قره هذا العصفور الى ماء البحر هذا على التقريب الى الافهام والا فنسبة علمهما اقل واحقر وقد جاء في رواية البخارى ما علمي وعلمك في جنب علم الله تعالى الا كما اخذ هذا العصفور بمنقاره اى في جنب معلوم الله تعالى وقد يطلق العلم بمعنى المعلوم الخ نووي

١٧١- (...)

١٧٢- (...)

اذْأَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ  
وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا قَالَ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهَا وَقَصَّصًا  
فَآرَاهُ مَكَانَ الْحُوتِ قَالَ هَهُنَا وَصِيفَ لِي قَالَ فَذَهَبَ يَلْتَمِسُ فَإِذَا هُوَ  
بِالْخَضِرِ مُسَجِّجِي تَوْبًا مُسْتَلْقِيًا عَلَى الْقَفَا أَوْ قَالَ عَلَى حَلَاوَةِ الْقَفَا قَالَ السَّلَامُ  
عَلَيْكُمْ فَكَشَفَ التَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ قَالَ وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ مِنْ أَنْتَ قَالَ أَنَا مُوسَى  
قَالَ وَمَنْ مُوسَى قَالَ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ حَبِّبِي مَا جَاءَ بِكَ قَالَ جِئْتُ لِنُعَلِّمَنِي  
مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ  
خُبْرًا شَيْءٌ أَمَرْتُ بِهِ أَنْ أَفْعَلَهُ إِذَا رَأَيْتَهُ لَمْ تَصْبِرْ قَالَ سَجَّجْتَنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا  
أَعْصِي لَكَ أَمْرًا قَالَ فَإِنْ أَتَيْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا  
فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ خَرَقَهَا قَالَ أَنْتَنِي عَلَيْهَا قَالَ لَهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ  
أَخْرَقْتَهَا لَتُعْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا أَمْرًا قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا  
قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا لَقِيَا غُلَامًا  
يُلْعَبُونَ قَالَ فَاَنْطَلَقَ إِلَى أَحَدِهِمْ بِأَدَى الرَّأْيِ فَفَقْتَلَهُ فَدَعَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ  
ذِعْرَةً مُنْكَرَةً قَالَ أَقْتَلْتَنِي نَفْسًا زَاكِيَةً بَغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نَكِرًا فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ هَذَا الْمَكَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى مُوسَى لَوْلَا  
أَنَّهُ عَجَّلَ لَرَآى الْعَجَبَ وَلَكِنَّهُ أَخَذْتَهُ مِنْ صَاحِبِهِ ذِمَامَةً قَالَ إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ  
شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا وَلَوْ صَبَرَ لَرَآى الْعَجَبَ قَالَ  
وَكَانَ إِذَا ذَكَرَ أَحَدًا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بَدَأَ بِنَفْسِهِ رَحْمَةً اللَّهُ عَلَيْنَا وَعَلَى أَخِي كَذَا  
رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْنَا فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ لِلْأَمَامِ فَطَافُوا فِي الْمَجَالِسِ فَاسْتَظَنَّمُوا  
أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُصَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَاقَامَهُ قَالَ لَوْ شِئْتَ  
لَا تَتَّخِذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَنِي وَبَيْنِكَ وَأَخَذَ بُوْبِهِ قَالَ سَأَلْتُكَ

قوله على حلاوة القفا هي وسط القفا ومعناه لم يبل على احد جانبيه وهي بضم الحاء وفتحها وكسرهما افصحها الضم الخ نووى

قوله قال مجي ما جاء بك قال القاضى ضبطناه عن ابي بجر بضم الهمزة دون تنوين وعن غيره منونا وهو اظهر اى مجي لامر عظيم جاء بك وقد مجي ما للتحويل والتعظيم ومنه لامر ما تدرعت الدروع وجاء بك خبر لهذا المبتدأ اه ابى

٤٣  
١٠٦  
٢٣٨٠

قوله بادى الرأى اى انطلق اليه مسرعا الى قتله من غير فكر اه نووى

قوله ذفر عندها قال فى النهاية الذعر الفرع اه

قوله عليه السلام ولكنة اخذته من صاحبه ذمامة اى استحياه لكثرة المخالفة وقيل من الذمام للمخالطة عليه من الفراق اه ابى

٤٣  
١٠٦  
٢٣٨٠

بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا أَمَا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ  
إِلَى آخِرِ آيَةِ فَإِذَا جَاءَ الَّذِي يُسَخِّرُهَا وَجَدَهَا مُخْرِقَةً فَتَجَاوَزَهَا فَأَصْحَوْهَا  
بِخَشْبَةٍ وَأَمَا الْعُلَامُ فَطُيْعَ يَوْمَ طُيْعَ كَافِرًا وَكَانَ آبَاؤُهُ قَدَّعَطُوا عَلَيْهِ فَلَوْ أَنَّهُ  
أَدْرَكَ أَرْهَقَهُمَا طُعْيَانًا وَكُفْرًا فَأَرَدْنَا أَنْ يَبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً  
وَأَقْرَبَ رُحْمًا وَأَمَا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ إِلَى آخِرِ آيَةِ  
**وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ**  
**أَبْنِ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى كِلَاهُمَا عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بِإِسْنَادِ التَّيْمِيِّ**  
**عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ نَحْوَ حَدِيثِهِ وَحَدَّثَنَا عُمَرُ وَالتَّوَائِدُ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ**  
**عُمَرَ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ قَرَأَ لَتُخَذَتْ عَلَيْهِ أَجْرًا حَدِيثِي حَرَمَلَةَ بْنِ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي**  
**يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ**  
**ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى**  
**عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هُوَ الْخَضِرُ فَرَّ بِهِمَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيُّ**  
**فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ يَا أَبَا الطُّفَيْلِ هَلُمَّ إِلَيْنَا فَإِنِّي قَدْ تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا**  
**فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقَيْهِ فَهَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ شَأْنَهُ فَقَالَ أَبِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ**  
**يَتِمُّ مُوسَى فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ**  
**مِنْكَ قَالَ مُوسَى لَا فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى بَلَّ عَبْدُنَا الْخَضِرُ قَالَ فَسَأَلَ مُوسَى**  
**السَّبِيلَ إِلَى لُقَيْهِ فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحُوتَ آيَةً وَقِيلَ لَهُ إِذَا أَفْتَقَدْتَ الْحُوتَ فَارْجِعْ**  
**فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ فَسَارَ مُوسَى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسِيرَ ثُمَّ قَالَ لِقَتَاهُ أَنَا غَدَاءُ نَا فَقَالَ**  
**فَتَى مُوسَى حِينَ سَأَلَ لَهُ الْغَدَاءَ أَرَأَيْتَ إِذَا وُيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ**

قوله فاذا جاء الذي يسخرها التسخير الجعل مطيعا ومنقادا ومذلا يقال سخر فلانا اذا ذلته وكذلك تكليف شخص على عمل بلا اجرة يقال سخره اذا كلفه عملا بلا اجرة والمراد هنا الاخذ والقبض بلابدل والله اعلم

قوله ارهقهما طعيانا وكفرا اي حملهما عليهما والحقهما بهما والمراد بالطعيان هنا الزيادة في الضلال الخ نوري

قوله تعالى ان يبدلها من باب التفعيل على قراءة ابى عمرو ومن معه

قوله قد تماريت انا وصاحبي اي تبارعت وتجادلت انا ونحس

قوله الى لقيه هو مصدر بمعنى اللقاء اصله لقوى على وزن دخول فاعل فصار لقياء الى لقاؤه ووصوله

فقال ابى سمعت نوح اذا فقدت نوح

كتاب فضائل

الصحابة رضي الله

تعالى عنهم

باب

باب

من فضائل ابي بكر الصديق رضي الله عنه قوله عليه السلام يا ابا بكر ما ظنك باثنين الخ معنا ثالثهما بالنصر والمعونة والحفظ والتسديد وفيه عظيم توكلي النبي عليه السلام حتى في هذا المقام وفيه فضيلة لا يابكر رضي الله عنه وهي من اجل مناقبه والفضيلة من اوجه منها هذا اللفظ ومنها بذله نفسه ومفارقة اهله وماله الخ نووي

قوله عليه السلام زهرة الدنيا اي نعيمها واعراضها

قوله فيكي ابو بكر معناه بي كثيرا ثم بي

قوله عليه السلام (ان امن الناس) وهو الفعل من امن الذي هو العطاء لامن المنة التي تقصد الصنعة (على في ماله وصحته) على هنا بمعنى لاجل يعنى اكرم الناس بذلا لنفسه وماله لاجل ابو بكر حيث فارق اهله وماله وجعل نفسه وقاية له اه مبارق

قوله عليه السلام متخذنا خيلا قال ابن قريشته الوجة هنان يقال انه من الخلة وهي الصداقة المتخللة في قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على سره يعنى لو جاز لي ان اتخذ صديقا من الخلق يقف على سرى لاتخذت ابا بكر خيلا ولكن لا يطلع على سرى الا الله ووجه تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان اقرب سرامن سر رسول الله صلى الله عليه وسلم لما روى انه عليه السلام قال ان ابا بكر لم يفضل عليكم بصوم ولا صلاة ولكن يشئ كتب في قلبه اه

(١) الخروجة يتبعه الخفاء هي الباب الصغير بين البيتين او الدارين ونحوه اه نووي

وَمَا أَسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أذْكَرَهُ فَقَالَ مُوسَى لِقَتَاهُ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْنِي  
فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا فَوَجَدَا خَضِرًا أَفْكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا مَا قَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ  
إِلَّا أَنْ يُؤْتَسَ قَالَ فَكَانَ يَتَّبِعُ أَمْرَ الْحَوْتِ فِي الْبَحْرِ ﴿حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِ  
حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا هَامُّ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ  
الصَّدِيقَ حَدَّثَهُ قَالَ نَظَرْتُ إِلَى أَقْدَامِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رُؤُسِنَا وَنَحْنُ فِي الْعَارِ فَقُلْتُ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ إِلَى قَدَمِيهِ أَبْصَرْنَا نَحْتَهُ قَدَمِيهِ فَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ  
مَا ظَنُّكَ بِأَمْنَيْنِ اللَّهُ تَالِهُمَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مَعْنُ  
حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ عَبْدُ خَيْرِهِ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ زَهْرَةَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ  
مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ وَبَكَى فَقَالَ قَدَيْتُكَ يَا بَانِيَا وَأُمَّهَاتِنَا قَالَ  
فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْمُخَيَّرُ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَانِيهِ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَمَنَ النَّاسَ عَلَيَّ فِي مَالِهِ وَصُحْبَتِهِ أَبُو بَكْرٍ وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا  
خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا وَلَكِنْ أَخُوَةٌ لِإِسْلَامٍ لِاتَّبَعْتَنِي فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةٌ  
الْأَخُوَّةَ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ  
عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ وَبُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ يَوْمًا يَمِثِلُ حَدِيثِ مَالِكٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي  
الْهُذَيْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا وَلَكِنَّهُ أَخِي  
وَصَاحِبِي وَقَدْ اتَّخَذَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ

(٢٣٨١)-١

(٢٣٨٢)-٢

(...)

(٢٣٨٣)-٣

(...)-٤

(واللفظ)

حديث (١/٢٣٨١): تحفة (٦٥٨٣) خ (٣٦٥٣، ٣٩٢٢، ٤٦٦٣) ت (٣٠٩٦) التحف (٦١٣٦).  
 حديث (٢/٢٣٨٢): تحفة (٤١٤٥) خ (٤٦٦، ٣٩٠٤) ت (٣٦٦٠) ن (٨١٠٣ الكبرى) التحف (٣٨٥٥).  
 حديث (٦، ٣/٢٣٨٣): تحفة (٩٤٩٩) ن (٨١٠٤ الكبرى) التحف (٨٨٠٨).  
 حديث (٥، ٤/٢٣٨٣): تحفة (٩٥١٣) ت (٣٦٥٥) التحف (٨٨٢٢).

(وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُسْتَيْ) قَالَ أَحَدُنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي  
 الْأَخْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ  
 أُمَّتِي أَحَدًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسْتَيْ وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ أَحَدُنَا  
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ع وَحَدَّثَنَا عَبْدُ  
 أَبِي هَمِيدٍ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْرٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي حَفَافَةَ خَلِيلًا  
 حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَرُثَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا  
 وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَدَيْلِ  
 عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا  
 مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي حَفَافَةَ خَلِيلًا وَلَكِنْ صَاحِبِكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ  
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ  
 ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ ( وَاللَّفْظُ لَهُمَا ) قَالَ  
 حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلِيلٍ مِنْ خَلِيلِهِ وَلَوْ  
 كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا إِنَّ صَاحِبِكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عُمَانَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ  
 الْمَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ فَأَتَيْتُهُ  
 فَقُلْتُ أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ عَائِشَةُ قُلْتُ مِنَ الرِّجَالِ قَالَ أَبُو هَارٍ قُلْتُ ثُمَّ مَنْ قَالَ  
 عَمْرُ فَعَدَّ رِجَالًا وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ أَبِي  
 عُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ هَمِيدٍ ( وَاللَّفْظُ لَهُ ) أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا أَبُو

٥- (...)

٦- (...)

٧- (...)

٨- (٢٣٨٤)

٩- (٢٣٨٥)

قوله عليه السلام لو كنت  
 متخذًا من امتي الخ قال  
 القاضي الخليل صاحب  
 الرواة الذي يقتضيه ويعتمد  
 في الامور عليه فان اصل  
 التركيب من الخلة بالفتح  
 وهي الحاجة والمعنى لو كنت  
 متخذًا من الخلق خليلًا  
 ارجع اليه في الحاجات واعتمد  
 اليه في المهمات لاتخذت ابا  
 بكر خليلًا ولكن الذي الجأ  
 اليه واعتمد عليه في جلة  
 الامور وجماع الاحوال  
 هو الله تعالى وانما سمي  
 ابراهيم عليه السلام خليلًا  
 من الخلة بالفتح التي هي  
 الخصلة فانه تخلق بخلال  
 حسنة اختصت به او من  
 التخلل فان الحب تخلل  
 شفاف قلبه واستولى عليه  
 او من الخلة من حيث انه  
 عليه السلام ما كان يقتصر  
 حال الافتقار الاليه وما كان  
 يتوكل الا عليه فيكون  
 فعيل بمعنى فاعل وفي الحديث  
 بمعنى مفعول امر فاقول  
 والوجه الاحسن ما كتبت  
 في حاشية الصحيفة ١٠٨  
 من ابن ملك والله اعلم

قوله وحديثنا عبد بن حميد  
 الخ هذا السند غير موجود  
 في المتن التي بايدينا غير  
 المتن الذي طبع بمصر  
 والتمن الذي طبع في هامش  
 الابي الان فيه حه اشارة  
 الى تحويل السند وهذا  
 ظاهر على كون السند  
 المذكور موجودا ولهذا  
 وضعناها والله اعلم

قوله عليه السلام قال عائشة  
 قلت من الرجال قال ابوها  
 الخ قال النووي هذا تصريح  
 بعظيم فضائل ابي بكر  
 وعمر وعائشة رضي الله عنهم  
 الخ

عُمَيْسٌ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ وَسئِلَتْ مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَحْلِفًا لَوْ اسْتَحْلَفَهُ قَالَتْ أَبُو بَكْرٍ فَقِيلَ لَهَا ثُمَّ مَنْ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ عُمَرُ ثُمَّ قِيلَ لَهَا مَنْ بَعْدَ عُمَرَ قَالَتْ أَبُو عُمَيْرَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ ثُمَّ انْتَهَتْ إِلَى هَذَا حَدِيثِي عَبَادُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ ابْنِ مُطِمْ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ فَلَمْ أَجِدْكَ قَالَ أَبِي كَأَنَّهَا تَعْنِي الْمَوْتَ قَالَ فَإِنْ لَمْ تَجِدِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ \* وَحَدَّثَنِي حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطِمْ أَنَّ أَبَاهُ جُبَيْرِ بْنِ مُطِمْ أَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَةً آتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ فَأَمَرَهَا بِأَمْرٍ يَمِيلُ حَدِيثِ عَبَادِ بْنِ مُوسَى حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُمَرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ أَدْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ أَبَاكَ وَأَخَاكَ حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمْتَسِي مُتَمَنٍّ وَيَقُولُ قَائِلًا أَنَا أَوْلَى وَيَأْتِي اللَّهَ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ عَنْ زَيْدِ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَنَا قَالَ فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَنَا قَالَ فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مِسْكِينًا قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَنَا قَالَ فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَجْمَعَنْ فِي أَمْرِي إِلا دَخَلَ الْجَنَّةَ حَدِيثِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ وَبْنُ سَرِيحٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ

قوله ثم انتهت الى هذا يعني وقتت على ابي عبيدة هذا دليل لاهل السنة في تقديم ابي بكر ثم عمر للخلافة مع اجماع الصحابة الخ نووي

قوله ان امرأة سئلت قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمها اه

قوله فارجع اليه فقالت يا رسول الله ارايت ان جئت فلم اجدك قال ابي كأنها تعني الموت قال فان لم تجدي فاتي ابا بكر \* وحديث حجاج بن الشاعر حدثنا يعقوب بن ابراهيم

قوله فامرها ان ترجع اليه اى الى النبي عليه السلام مرة اخرى حتى يعطيها شيئا فذكره شارح اه مرعاة قوله (فكلمته في شئ) اى من امرها

قوله عليه السلام ادعى لى ابا بكر الخ قال النووي فى هذا الحديث دلالة ظاهرة لفضل ابي بكر الصديق واخبار منه عليه السلام بما يقع فى المستقبل بعد وفاته وان المسلمين يأبون عقد الخلافة لغيره وفيه اشارة الى انه سيقع نزاع ووقع كل ذلك الخ نووي

قوله عليه السلام دخل الجنة اى بلا محاسبة ولا مجازاة والا فجرد الايمان يقتضى دخولها

(وابو)

١٠- (٢٣٨٦)

(...)

١١- (٢٣٨٧)

١٢- (١٠٢٨)

١٣- (٢٣٨٨)

حديث (١٠/٢٣٨٦): تحفة (٣١٩٢) خ (٣٦٥٩، ٧٢٢٠، ٧٣٦٠) ت (٣٦٧٦) التحف (٢٩٦١).

حديث (١١/٢٣٨٧): تحفة (١٦٥٠٠) التحف (١٥٢٣٩).

حديث (١٢/١٠٢٨): تحفة (١٣٤٤٥) ن (٨١٠٧ الكبرى) التحف (١٢٤٧٨).

حديث (١٣/٢٣٨٨): تحفة (١٣٢٠٧، ١٣٣٥٠، ١٤٩٥١، ١٤٩٧٢) خ (٢٣٢٤، ٣٤٧١، ٣٦٩٠) ت (٣٦٧٧، ٣٦٩٥).

ن (٨١١١، ٨١١٣، ٨١١٤ الكبرى) التحف (١٢٢٥٥، ١٢٣٨٧، ١٣٨٨٠، ١٣٨٩٩).

وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً لَهُ قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا انْتَمَتَتْ إِلَيْهِ الْبَقْرَةُ فَقَالَتْ إِنِّي لَمْ أَحْلُقْ لِهَذَا وَلَكِنِّي إِنَّمَا خُلِقْتُ لِلْحَرْثِ فَقَالَ النَّاسُ سُبْحَانَ اللَّهِ تَعَجُّبًا وَفَرَعًا أَبَقْرَةً تَكَلِّمُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنِّي أَوْمِنُ بِهِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَا رَاعٍ فِي غَمَةٍ عَدَا عَلَيْهِ الذَّبُّ فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً فَطَلَبَهُ الرَّاعِي حَتَّى اسْتَمَقَدَهَا مِنْهُ فَالْتَمَتَ إِلَيْهِ الذَّبُّ فَقَالَ لَهُ مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي فَقَالَ النَّاسُ سُبْحَانَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنِّي أَوْمِنُ بِذَلِكَ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قِصَّةَ الشَّاةِ وَالذَّبِّ وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ الْبَقْرَةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفْرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَفِي حَدِيثِهِمَا ذِكْرُ الْبَقْرَةِ وَالشَّاةِ مَعًا وَقَالَ فِي حَدِيثِهِمَا فَإِنِّي أَوْمِنُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَمَا هُمَا مِمَّا **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالََا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مِسْعَرٍ كِلَاهُمَا عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ \* حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَمِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْمَتَكِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ وَضِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى سَرِيرِهِ فَتَكَتَفَهُ النَّاسُ يَدْعُونَ وَيُثْمُونَ وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ**

قوله عليه السلام فطلبه الراعي قال القسطلاني لم يسم واراد المصنف ( يعنى البخارى ) للحديث في ذكر بنى اسرائيل فيه اشعار بانّه عنده من كان قبل الاسلام نم وقع كلام الذئب لاهسان بن اوس كما عند ابي نعم في الدلائل اه

قوله عليه السلام فاني اومن به جزءا شرط محذوف اي فان كان الناس يشتغرونه ويتعجبون منه فاني لاستغريه واومن به (وايو بكر وعمر) اه مرعاة

قوله وماها ثم يعنى ان المعمرين لم يكونوا حاضرين هنا

~~~~~

باب

من فضائل عمر رضي الله تعالى عنه

~~~~~

قوله (على سريره ) اي على نمشه (فتكفئه الناس) اي احاطوا واجتمعوا عليه

(٢)

١٤- (٢٣٨٩)

قوله فلم يرعى أى فلم يفتأنى الأمر أو الحال الأبرجلى وفي هذا الحديث فضيلة أبى بكر وعمر وشهادة على لهما وحسن شأنه عليهما وصدق ما كان يظنه بمر قبل وفاته رضى الله عنهم اجمعين اه نووى ( قد اخذ بمنكبي ) بالافراد اه تطلاني

الفضل بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان الله يقول ان الله يحب العبد الغفيل

قوله عليه السلام منها ما يبلغ الثدى) بضم المثلثة وكسر الدال وتشديد التحتية جمع الثدى وفي نسخة بالفتح والسكون والتخفيف فهو مفرد اريد به الجنس اه مرعاة اصل الثدى ثدى فاعل اعلان مرعى فصار ثديا

قوله عليه السلام ما يبلغ دون ذلك أى اقصر منه او اطول منه ويؤيد الثاني ما رواه الحكيم الترمذى عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري في هذا الحديث فتم من كان قبصه الى سرته ومنهم من كان قبصه الى ركبته ومنهم من كان الى انصاف ساقيه وفي رواية الرياض ومنها ما هو اسفل من ذلك اه مرعاة باختصار

قَبَلُ أَنْ يُرْفَعَ وَأَنَا فِيهِمْ قَالَ فَلَمْ يَرَعْنِي إِلَّا بِرَجُلٍ قَدْ أَخَذَ بِمَنْكَبِي مِنْ وَرَائِي فَاتَمَمْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ فَتَرَحَّمَ عَلَيَّ فَرَحَّمَهُ عَلَى عُمَرَ وَقَالَ مَا خَلَفْتَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ وَأَيُّمُ اللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأَطُنُّ أَنْ يَجْمَعَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ وَذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ أَكْثَرَ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ جِئْتُ أَنَا وَأَبُوبَكْرٍ وَعُمَرُ وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُوبَكْرٍ وَعُمَرُ وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُوبَكْرٍ وَعُمَرُ فَإِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو أَوْ لَأَطُنُّ أَنْ يَجْمَعَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا **وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا مَنصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاحِمٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمْ) قَالُوا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ وَعَلَيْهِمْ قُبُصٌ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثَّدْيَ وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ وَمَرَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَبِصٌ يَجْرُهُ قَالُوا مَاذَا أَوَّلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الدِّينَ **حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ حَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُ قَدْحًا أُتِلَتْ بِهِ فِيهِ لَبَنٌ فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يَجْرِي فِي أَنْفَارِي ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضَلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالُوا فَمَا أَوَّلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْعِلْمَ **وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلِ بْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ بِإِسْنَادِ يُونُسَ نَحْوَ حَدِيثِهِ **حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ********

كنت كثيرا اسمع نذ

(...)

١٥- (٢٣٩٠)

١٦- (٢٣٩١)

(...)

١٧- (٢٣٩٢)

(شهاب)

حديث (١٥/٢٣٩٠): تحفة (٣٩٦١) خ (٢٣، ٣٦٩١، ٧٠٠٨، ٧٠٠٩) ت (٢٢٨٦، ٢٢٨٥) ن (٥٠١١، ٧٦٤٥، ٨١٢١ الكبرى) التحف (٣٦٨٥).

حديث (١٦/٢٣٩١): تحفة (٦٧٠٠) خ (٨٢، ٣٦٨١، ٧٠٠٦، ٧٠٠٧، ٧٠٢٧، ٧٠٣٢) ت (٢٢٨٤، ٣٦٨٧) ن (٧٦٤٢، ٨١٢٣، ٥٨٣٧ الكبرى) التحف (٦٢٣٨).

حديث (١٧/٢٣٩٢): تحفة (١٣١٨١، ١٣٢١٢، ١٣٣٣٥، ١٣٦٥٤) خ (٣٦٦٤، ٧٠٢١) ن (٧٦٣٥ الكبرى) التحف (١٢٢٣٥، ١٢٢٦٠، ١٢٣٧٣، ١٢٦٧٥).



قوله عليه السلام رأيتني على قلب اي بشر غير مطوية بالأجر والحجارة (عليها دلو) اي معلقة عليها

قوله عليه السلام فنزع بها دنوبا اي دلوا مملوءة

قوله عليه السلام ثم استحالت اي صارت تلك الدلو وتحولت في يده (غربا) اي دلوا عظيمة

قوله عليه السلام (فلم ارعقريا) العبقري هو السيد وقيل الذي ليس فوقه شيء ومعنى ضرب الناس بعطن اي ارووا ابلهم ثم آووها الى عطنها وهو الموضع الذي تساق اليه بعد السقي لتستريح قال العلماء هذا المنام مثال واضح للمجرى لابي بكر ورضي الله عنهما في خلافتها وحسن سيرتهما وظهور آثارها وانتفاع الناس بهما وكل ذلك مأخوذ من النبي عليه السلام ومن بركته وآثار صحبتته الخ نووي

شِهَابٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ عَلَيْهَا دَلْوٌ فَتَزَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَتَزَعَّ بِهَا دُنُوبًا أَوْ دُنُوبَيْنِ وَفِي تَزَعِهِ وَاللَّهُ يَعْرِضُ لَهُ ضَعْفٌ ثُمَّ اسْتَحَالَتْ غَرْبًا فَأَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَزِعُ نَزَعُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسَ بِعَطَنِ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُمَيْلُ بْنُ خَالِدٍ ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الشَّائِدِ وَالْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ بِإِسْنَادِ يُونُسَ نَحْوَ حَدِيثِهِ حَدَّثَنَا الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ قَالَ الْأَعْرَجُ وَعَيْرُهُ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ يَزِعُ بِنَحْوِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ حَدَّثَنَا عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُرَيْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ عَلَى حَوْضِي اسْتَقَى النَّاسَ جَاءَنِي أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ الدَّلْوَ مِنْ يَدِي لِيُرْوِحَنِي فَتَزَعَّ دَلْوَيْنِ وَفِي تَزَعِهِ ضَعْفٌ وَاللَّهُ يَعْرِضُ لَهُ جَاءَ ابْنُ الْخَطَّابِ فَأَخَذَ مِنْهُ فَلَمْ أَرَ نَزَعُ رَجُلٍ قَطُّ أَقْوَى مِنْهُ حَتَّى تَوَلَّى النَّاسُ وَالْحَوْضُ مَلَانٌ يَتَجَبَّرُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ سَالِمٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أُرَيْتُ كَأَنِّي أَنزَعُ بِدَلْوٍ بَكْرَةً عَلَى قَلْبٍ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَتَزَعَّ دُنُوبًا أَوْ دُنُوبَيْنِ فَتَزَعَّ نَزَعًا ضَعِيفًا وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَعْرِضُ لَهُ ثُمَّ جَاءَ عَمْرُو بْنُ فَاَسْتَقَى فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ

(..)

(..)

١٨- (..)

١٩- (٢٣٩٣)

قوله عليه السلام انزع بدلو بكره قال العيني باضافة الدلو الى البكرة باسكان الكاف وحكى فتحها وقيل بكرة مثلثة الباء قلت البكرة باسكان الكاف على ان المراد نسبة الدلو الى الاثني من الابل وهي الشابة اه والمراد الدلو التي يستقي بها

وضربوا بعطن نخ

يَفْرِي فَرِيَهُ حَتَّى رَوَى النَّاسُ وَضَرَبُوا الْعَطْنَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ  
 حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُمَرَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رُوْيَا رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِخَوْ حَدِيثِهِمْ  
**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُمَرَ وَابْنِ الْمُنْكَدِرِ**  
**سَمِعَا جَابِرًا يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)**  
**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ وَعُمَرَ وَعَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا دَارًا أَوْ قَصْرًا فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا فَقَالُوا**  
**لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ فَكَرِهْتُ عَيْرَتَكَ فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ أَيْ**  
**رَسُولِ اللَّهِ أَوْ عَلَيْكَ يُغَارُ وَحَدَّثَنَا هِاشِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُمَرَ**  
**وَابْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ**  
**عُمَرَ وَسَمِعَ جَابِرًا ح وَحَدَّثَنَا هِاشِمُ بْنُ عُمَرَ وَالتَّائِقُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ سَمِعْتُ**  
**جَابِرًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُمَيْرٍ وَرُحَيْمٍ حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ**  
**يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ**  
**الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ بَيْنَا أَنَا نَأْتِمُ**  
**إِذْ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ فَأَذَا امْرَأَةٌ تَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا فَقَالُوا**  
**لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَكَرِهْتُ عَيْرَةَ عُمَرَ فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَبَكَى**  
**عُمَرُ وَمَنْحُنْ جَمِيعًا فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ عُمَرُ**  
**بِأبي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعَلَيْكَ أَغَارُ \* وَحَدَّثَنِي هِاشِمُ وَالتَّائِقُ وَحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ**  
**وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ ابْنِ**  
**شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا مَنصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاحِمٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ**  
**(يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنِي**

قوله عليه السلام يفري فريه اي يعمل عمله ويقطع قطعه واصل الفري القطع يقال فريت الشيء افريه فريا اذا شققته وقطعته للاصلاح فهو مفري وفري ويروي يفري فريه بسكون الراء والتخفيف وحتى عن الخليل انه انكر الثقيل وغلط قائله يقال افريته اذا شققت على وجه الافساد تقول العرب تركته يفري الفري اذا عمل العمل فاجاده اه نهاية

( قوله فري عمر ) لما سمع ذلك سروراه وتشوقا اليه

قوله عليه السلام فاذا امرأة توضأ اي تتوضأ وضوا شرعيا ولا يلزم ان يكون على جهة التكليف او يؤل بانها كانت محافظة في الدنيا على العبادة اولغويا لتزداد وضاء وحسنا وهذه المرأة هي ام سليم وكانت حينئذ في قيد الحياة اه قسطلاني

قوله ياى انت يا رسول الله اعليك اغارالامل اعليها اغار منك فهو من باب القلب اه قسطلاني

( وقال )

(..)

٢٠- (٢٣٩٤)

(..)

٢١- (٢٣٩٥)

(..)

٢٢- (٢٣٩٦)

حديث (٢٠/٢٣٩٤): تحفة (٢٥٣٧، ٣٠٣٦) ن (٨١٢٥ الكبرى) التحف (٢٣٤٥، ٢٨١٩).

حديث (٢١/٢٣٩٥): تحفة (١٣١٨٢، ١٣٢١٤، ١٣٣٣٦) خ (٣٢٤٢، ٣٦٨٠، ٥٢٢٧، ٧٠٢٣، ٧٠٢٥) ق (١٠٧) التحف (١٢٢٣٦، ١٢٣٧٤).

حديث (٢٢/٢٣٩٦): تحفة (٣٩١٨) خ (٣٢٩٤، ٣٦٨٣) ن (٢٠٧ اليوم والليلة) (٨١٣٠ الكبرى) التحف (٣٦٤٥).

وَقَالَ حَسَنٌ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ  
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي  
وَقَاصٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ سَعْدًا قَالَ أَسْتَأْذِنُ عُمَرَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُكَلِّمُهُ وَيَسْتَكْبِرُهُ عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ فَلَمَّا أَسْتَأْذَنَ عُمَرُ قُمْنَ  
يَبْتَدِرْنَ الْحِجَابَ فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يُصْحِكُ فَقَالَ عُمَرُ أَصْحَكَ اللَّهُ سِتِّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي فَلَمَّا سَمِعْتُ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ قَالَ عُمَرُ فَأَنْتَ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يَهَبْنَ ثُمَّ قَالَ عُمَرُ أَيَّ عَدُوَاتٍ أَنْفُسِهِنَّ أَتَهَبِنِّي وَلَا تَهَبِنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْنَ نَعَمْ أَنْتَ أَعْلَطُ وَأَقْضُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقَيْتُكَ الشَّيْطَانُ  
قَطُّ سَأَلَاكَ جَاءَ الْإِسْلَامَ جَاءَ غَيْرَ فَيْتِكَ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا بِهِ  
عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ  
جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ قَدْ رَفَعْنَ أَصْوَاتَهُنَّ عَلَى  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أَسْتَأْذَنَ عُمَرُ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ فَذَكَرَ نَحْوُ  
حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ وَبْنُ سَرْحٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
وَهَبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ قَدْ كَانَ يَكُونُ فِي الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ  
مُحَدَّثُونَ فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْهُمْ \* قَالَ ابْنُ وَهَبٍ  
تَفْسِيرُ مُحَدَّثُونَ مُلْهَمُونَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا  
عُمَرُ وَالنَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ  
سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِيُّ حَدَّثَنَا

(٢٣٩٧)

٢٣- (٢٣٩٨)

(..)

٢٤- (٢٣٩٩)

قوله (وعنده نساء من قريش يكلمنه) قال القسطلاني في من الزواجر القسطنطينية اي يطالبون منه اكثر مما يطالبون في مسلم ابن بطيانه النسخة اه

قوله ويستكبرنه معناه يطلبن كثيرا من كلامه وجوابه بجوابهم وفتاويهم الخ نووي قلت يشعر بما قاله ابنه لسن من ازواجه عليه السلام والله اعلم

قوله انت حق ان يهبن هو من هاب يهاب مثل خاف يخاف زنة ومعنى قال في المرقاة يقال هبت الرجل بكسر الهاء اذا وقفته وعظمت من الهيبة اه

قولهن انت اغلظ وافظ اللفظ والغليظ بمعنى وهو عبارة عن شدة الخلق وخشونة الجانب قال العلماء وليست لفظه افضل هنا للمفاضلة بل هي بمعنى فظ غليظ قال القاضي وقد يصح حملها على المفاضلة وان القدر الذي منها في النبي عليه السلام هو ما كان من اغلاظه على الكافرين والمنافقين كاقوال تعالى جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم وكان يفضض ويغلظ عند انتهاك حرمة الله تعالى والله اعلم اه نووي

قوله عليه السلام سالكا جافا وهو الطريق الواسع

قوله عليه السلام محدثون قال القسطلاني بتشديد الدال المفتوحة اي الملهمون او يلقى في روعهم الشيء قبل الاعلام به فيكون كالذي حدثه غيره به او يجري الصواب على لسانهم من غير قصد اه وفي المبارق المحدث هو الذي يلقى في نفسه شيء فيخبره بفراسة ويكون كما قال وكانه حدثه الملائكة الاعلى وهذه منزلة جليلة من منازل الاولياء اه

حديث (٢٣٩٧): تحفة (١٢٧٠٩) التحف (١١٧٩٤).

حديث (٢٣/٢٣٩٨): تحفة (١٧٧١٧) ت (٣٦٩٣) ن (٨١١٩) الكبرى التحف (١٦٣٧٨).

حديث (٢٤/٢٣٩٩): تحفة (١٠٥٦٧) التحف (٩٨٠٩).

قوله رضي الله عنه وافقت ربي قال الطيب ماحسن هذه العبارة وما الطيفها حيث راعى الادب الحسن ولم يقل وافقت ربي مع ان الآيات انما نزلت موافقة لرأيه واجتهاده قول ولعله رضي الله عنه اشار بقوله هذا ان فعله حادث لاحق وقضاء ربه قديم سابق اه مرعاة (في ثلاث) قال الحافظ العسقلاني ليس في تخصيص الثلاث ما ينفي الزيادة لانه حصلت له الموافقة في اشياء من مشهورها قصة اسارى بدر وقصة الصلاة على المنافقين وهما في الصحيح واكثر ما وقتناهما بالتعيين خمسة عشر قال صاحب الرياض منها تسع لفظيات واربع معنويات واثنان في التورية فان اردت تفصيلها فراجعها اه

قوله فاعطاه يعني قصه لكن فيه اباه المناقق قيل انما اعطاه قصه وكفنه فيه تطيبا للقلب بانه فانه كان صعبا صالحا كما في النورى قولها رضي الله عنها كاشفا عن فخذه اوساقه قال النورى هذا الحديث مما يحتج به المالكية وغيرهم ممن يقول ليست الفخذ عودة ولا جة فيه لانه منكوك (اي شك الراوى) في المكشوف هل هو الساقان

### باب

(٣) من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه اه الفخذان فلا يازم منه الجزم بمجوز كشف الفخذ اه وفي المرقاة قلت ويجوز ان يكون المراد بكشف الفخذ كشفه عما عليه من القميص لامن المتر كاسيا في ما يشعر اليه من كلام عائشة وهو الظاهر من احواله عليه السلام مع آله وصحبه اه قولها وسوى ثيابه اى بعد عدم تسويته وفيه ايماء الى انه لم يكن كاشفا عن نفس احد العضوين بل عن الثياب الموضوعة عليهما ولذا لم تقل وسرت فخذه فان تعبه الاشكال وان دفعه الاستدلال والله اعلم مرعاة قولها فلم تبتش له اى لم تبسط وتحررك لاجله

سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ أَسْمَاءَ أَخْبَرْنَا عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ عُمَرُ وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ وَفِي الْحِجَابِ وَفِي أُسَارِي بَدْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ لَمَّا تَوَفَّى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَيْبُنَ سَلُولَ جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ أَنْ يَكْفِنَ فِيهِ أَبَاهُ فَأَعْطَاهُ ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِرُؤُوسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْصَلِي عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا خَيْرٌ نِيَّيَ اللَّهُ فَقَالَ اسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً وَسَأَزِيدُ عَلَى سَبْعِينَ قَالَ إِنَّهُ مُنَافِقٌ فَصَلِّيَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي مَعْنَى حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ وَزَادَ قَالَ فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ جُبَيْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرْنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ عَنْ عَطَاءٍ وَسَلِيمَانَ ابْنَيْ يَسَارٍ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُضْطَجِعًا فِي بَيْتِي كَأَشْفَا عَنْ فِذْيِهِ أَوْ سَاقِيهِ فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَحَدَّثَتْ ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ كَذَلِكَ فَحَدَّثَتْ ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ فَجَاسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَوَى ثِيَابِهِ قَالَ مُحَمَّدٌ وَلَا أَقُولُ ذَلِكَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ فَدَخَلَ فَحَدَّثَتْ فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ عَائِشَةُ دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ تَهْتَشْ لَهُ وَلَمْ تَبْأَلْهُ ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَلَمْ تَهْتَشْ لَهُ وَلَمْ تَبْأَلْهُ ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ فَجَاسَتْ

(وسويت)

٢٥- (٢٤٠٠)

(...)

٢٦- (٢٤٠١)

قوله عليه السلام الاستحي من رجل الخ قال اهل اللغة يقال استحي يستحي بياءين واستحي يستحي بياء واحدة لغتان الاولى افصح واشهر وبها جاء القرآن وفيه فضيلة ظاهرة له ان وجلالته عند الملائكة وان الحياء صفة جميلة من صفات الملائكة اه نووى

قوله لايس مرط عائشة هو بكسر الميم وهو كساء من صوف

قوله عليه السلام ان عاتق رجل حي اي كثر الحياء لا يهرق سبب حياته حياته والله اعلم

قوله عليه السلام ان اذنت له اي في تلك الحالة اخاف ان يرجع حياء منى عند ما يراى على تلك الهيئة ولا يعرض على حاجته لغلبة اذنه وكثرة حيايته اه مرقاة

قوله يركز يعود معه هو بضم الكاف اي يضرب بأسفله ليثبته في الارض اه نووى

وَسَوَّيْتَ شِيَابِكَ فَقَالَ أَلَا اسْتَحْيِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ الْعَاصِمَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعُمَانُ حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ لَا يَسُ مِرْطَ عَائِشَةَ فَأَذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ كَذَلِكَ فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ ثُمَّ أَنْصَرَفَ ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ ثُمَّ أَنْصَرَفَ قَالَ عُمَانُ ثُمَّ اسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ جَلَسَ وَقَالَ لِعَائِشَةَ أَجِئِي عَلَيَّ شِيَابِكَ فَقَضَيْتُ إِلَيْهِ حَاجَتِي ثُمَّ أَنْصَرَفْتُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي لَمْ أَرَكَ فَرِغْتَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَمَا فَرِغْتَ لِعُمَانَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ عُمَانَ رَجُلٌ حَيٌّ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ أَدْنِي لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ أَنْ لَا يَبْلُغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ حَدَّثَنَا ه عُمَرُ وَالتَّاقِدُ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ كُلُّهُمُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَنَّ الْعَاصِمَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَانَ وَعَائِشَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُقَيْلٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمَرِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ عُمَانَ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَائِطٍ مِنَ حَائِطِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ مُتَّكِيٌ يَرُكُزُ بَعُودٍ مَعَهُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ إِذَا اسْتَمْتَحَ رَجُلٌ فَقَالَ أَفْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ قَالَ فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ فَفَتَحْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ قَالَ ثُمَّ اسْتَمْتَحَ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ أَفْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ قَالَ فَذَهَبْتُ فَإِذَا هُوَ عُمَرُ فَفَتَحْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ ثُمَّ اسْتَمْتَحَ رَجُلٌ آخَرَ قَالَ جَلَسَ النَّبِيُّ

(...)

حيطان المدينة نحو

اللهم صبرا والله المستعان نحو

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَفْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْحَبَّةِ عَلَى بَلْوَى تَكُونُ قَالَ فَذَهَبَتْ فَأَذَا هُوَ عُمَانُ بْنُ عُمَانَ قَالَ فَفَتَحْتُ وَبَشِّرْهُ بِالْحَبَّةِ قَالَ وَقُلْتُ الَّذِي قَالَ فَقَالَ اللَّهُمَّ صَبْرًا أَوْ اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَمَكِيُّ حَدَّثَنَا سَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عُمَانَ التَّهْدِيَّ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ حَائِطًا وَأَمَرَنِي أَنْ أَحْفَظَ الْبَابَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عُمَانَ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ الْيَمَامِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي مَرْزُوقٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ أَخْبَرَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ لَا تَزْمَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا كُونَ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا قَالَ فَبَاءَ الْمَسْجِدَ فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا خَرَجَ وَجَهَهُ هَهُنَا قَالَ فَخَرَجْتُ عَلَى إِثْرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ حَتَّى دَخَلَ بَيْتَ أَرِيسٍ قَالَ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ وَبَابُهَا مِنْ جَبْرِ يَدِي حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجَتَهُ وَتَوَضَّأَ فَقَمْتُ إِلَيْهِ فَأَذَا هُوَ قَدْ جَلَسَ عَلَى بَيْتِ أَرِيسٍ وَتَوَسَّطَ قَمِّهَا وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْتِ قَالَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ أَنْصَرَفْتُ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ فَقُلْتُ لَا كُونَ بَوَّابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَوْمَ فَبَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فَقُلْتُ عَلَى رِسْلِكَ قَالَ ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ أَسْأَلُكَ وَبَشِّرْهُ بِالْحَبَّةِ قَالَ فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ ادْخُلْ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَشِّرُكَ بِالْحَبَّةِ قَالَ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ فِي الْقَفِّ وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبَيْتِ كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ وَقَدْ تَرَكْتُ أَحْيَى يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقُنِي فَقُلْتُ إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ يُرِيدُ أَحَاهُ خَيْرًا يَأْتِي بِهِ فَإِذَا الْإِنْسَانُ يُحْرِكُ الْبَابَ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقُلْتُ عَلَى رِسْلِكَ ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمْتُ

( عليه )

قوله اللهم صبرا اي بالله اعطى صبرا على صراحة تلك البلية (أو الله المستعان) اي المطلوب منه العونة على جميع المؤنة والمشقة والله اعلم قال النووي فيه استحباب الله المستعان عند مثل هذا الحال وفي الابي هو تسليم لقضاء الله تعالى ولعله الذي منعه من الدفع عن نفسه لاعلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ذلك سبق به القدر وهو من معجزاته عليه السلام اه

قوله خرج وجهه هنا قال النووي المشهور في الرواية وجهه بتشديد الجيم وضبطه بعضهم باسكانها وحكى القاضى الوجهين ونقل الاول عن الجمهور ورجح الثاني لوجود خرج اي قصد هذه الجهة اه وفي البخارى ووجه قال القسطلانى بفتح الواو والجيم المشددة بصيغة الماضى اي توجهه اي وجه نفسه اه

قوله بئر اريس بفتح الهمزة مصروفاه نووى هو بستان بالمدينة معروف قريب من قباء وفي هذا البئر سقط خاتم النبي عليه السلام من اصبع عثمان رضي الله عنه وهو مصروف وان جعلته اسما لتلك البقعة يكون غير منصرف للعلمية والتانيث اه عيسى

قوله على رسلك اي تمهل وتربص

قوله وقد تركت اخي هو ابو بردة عامر او ابورهم رضي الله عنهما ويقال ان له اخا اخراسا سمعوا شهرهم ابو بردة

قوله ودلى رجله قال الثوري  
قوله في ابى بكر وعمر رضي الله  
عنهما انهما دليا ارجلهما  
في البئر كاداهما النبي صلى الله  
عليه وسلم فيها هذا فعلاه  
للموافقة وليكون البليغ  
في بقاء النبي صلى الله عليه  
وسلم على حالته وراحته  
بمخلاف ما اذا لم يشعلاه فرجا  
استحي منهما فرقعهما  
اه

قوله عليه السلام (مع بلوى  
تصيبه) هي البلية التي  
صار بها شهيد الدار من اذى  
المحاصرة والقتل وغيره  
اه قسطلاني

قوله جلس وجاههم اى  
مقابلهم

قوله فاولتها اى جمية  
الصاحبين معه صلى الله عليه  
وسلم ومقابلة عثمان له  
اه قسطلاني

عَلَيْهِ وَقُلْتُ هَذَا عَمْرٌ يُسْتَأْذَنُ فَقَالَ أَتَذْنُ لَهُ وَبَشَّرَهُ بِالْحَبَّةِ فَخِثْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ أَذْنُ  
وَيُبَشِّرُكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَبَّةِ قَالَ فَدَخَلَ جَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقَفِّ عَنْ نِسَارِهِ وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبَيْرِ ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ  
فَقُلْتُ إِنَّ يُرِيدُ اللَّهُ بِلَوْلَانٍ خَيْرًا يَعْنِي أَخَاهُ يَأْتِي بِهِ جَاءَ إِنْسَانٌ فَخَرَّكَ الْبَابَ فَقُلْتُ  
مَنْ هَذَا فَقَالَ عُمَانُ بْنُ عَمَانَ فَقُلْتُ عَلَى رِسْلِكَ قَالَ وَجِئْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ أَتَذْنُ لَهُ وَبَشَّرَهُ بِالْحَبَّةِ مَعَ بَلْوَى تُصِيبُهُ قَالَ فَخِثْتُ فَقُلْتُ أَذْخُلُ  
وَيُبَشِّرُكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَبَّةِ مَعَ بَلْوَى تُصِيبُكَ قَالَ فَدَخَلَ  
فَوَجَدَا الْقَفَّ قَدُمِي جَلَسَ وَجَاهَهُمْ مِنَ الشَّقِّ الْآخَرَ قَالَ شَرِيكَ فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ  
الْمُسَيَّبِ فَأَوْلَتْهَا قُبُورَهُمْ \* حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ  
حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنِي شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمْرِو سَمِعْتُ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ  
يَقُولُ حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ هَهُنَا وَأَشَارَ لِي سُلَيْمَانُ إِلَى مَجْلِسِ سَعِيدِ نَاحِيَةِ  
الْمَقْصُورَةِ قَالَ أَبُو مُوسَى خَرَجْتُ أُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدْتُهُ  
قَدْ سَلَكَ فِي الْأَمْوَالِ فَتَبِعْتُهُ فَوَجَدْتُهُ قَدْ دَخَلَ مَا لَمْ أَجْلِسْ فِي الْقَفِّ وَكَشَفَ عَنِّي  
سَاقِيَهُ وَوَدَّ لَاهُمَا فِي الْبَيْرِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ  
سَعِيدِ فَأَوْلَتْهَا قُبُورَهُمْ حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا  
حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ أَخْبَرَنِي شَرِيكَ بْنُ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمْرِو عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ خَرَجَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا إِلَى حَائِطٍ بِالْمَدِينَةِ لِحَاجَتِهِ فَخَرَجْتُ فِي أَثَرِهِ  
وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ  
فَتَأَوَّلْتُ ذَلِكَ قُبُورَهُمْ أَجْتَمَعَتْ هَهُنَا وَأَنْفَرَدَ عُمَانُ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَبِيدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ

(..)

(..)

٣٠- (٢٤٠٤)

(٤)

باب

من فضائل علي بن ابي  
طالب رضي الله عنه

قوله عليه السلام انت مني بمنزلة هرون الخ يعنى في الآخرة وقرب المرتبة والمظاهرة به في امر الدين كذا قاله شارح من علمائنا وقال التوريشي كان هذا القول من النبي عليه السلام يخرج به الى غزوة تبوك وقد خلف عليا على اهله بالاقامة فيه فارجع به المنافقون وقالوا ما خلفه الاستقلاله وتخفقا منه فلما سمع به على اخذ سلاحه ثم خرج حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو نازل بالجرف فقال يا رسول الله زعم المنافقون كذا فقال كذبوا انما خلفتك لما تركت ورائي فارجع فاخلفني في اهلي واهلك اما ترضى يا علي ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى تأول قول الله سبحانه وقال موسى لانيه هرون اخلفني في قومي والمستدل بهذا الحديث على ان الخلافة له بعد رسول الله زائع عن منهج الصواب فان الخلافة في الامل في حياته لاقتضى الخلافة في الامة بعد جماته الخ مرعاة

قوله خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم من التقيل وان كان مضبوطا في بعض النسخ من الثلاثي اى اقام خلفه وجعله خليفة له في اهله واهل على قال في القاموس يقال خلف فلانا اذا جعله خليفة اه

قوله والفاستكتنا بتشديد الكاف قال الابي صمتا واصل السلك ضيق الصهاخ وهو ايضا صفر الاذنين وكل ضيق من الاشياء اسك اه

قوله عليه السلام لاعطين الراية الخ قال القاضي هذا من اعظم فضائل على واكرم مناقبه وفي الحديث من علامات نبوته علامتان قولية وفعلية فالقولية قوله يفتح الله على يديه فكان كذلك والفعلية بصاقه عليه السلام في عينيه وكان ارمذ فبرئ من ساعته اه

كُلُّهُمْ عَنْ يُوسُفَ الْمَاجِشُونَ ( وَاللَّفْظُ لِابْنِ الصَّبَّاحِ ) حَدَّثَنَا يُوسُفُ أَبُو سَلَمَةَ الْمَاجِشُونَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَدِّرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ غَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَرُونَ مِنْ مُوسَى الْإِنَّمَا أَنَا لِنَبِيِّ بَعْدِي قَالَ سَعِيدٌ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَشَافَهُ بِهَا سَعْدًا فَلَقَيْتُ سَعْدًا فَحَدَّثَنِي بِمَا حَدَّثَنِي غَامِرٌ فَقَالَ أَنَا سَمِعْتُهُ فَقُلْتُ أَنْتَ سَمِعْتَهُ فَوَضَعَ إصْبَعِيهِ عَلَى أُذُنِيهِ فَقَالَ نَعَمْ وَالْإِنَّمَا فَاسْتَكْتَنَا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ خَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تُخَلِّفُنِي فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ فَقَالَ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَرُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمَادٍ ( وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ ) قَالَا حَدَّثَنَا حَاتِمٌ ( وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ ) عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مِسْمَارٍ عَنْ غَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَمَرَ مُعَاوِيَةَ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ سَعْدًا فَقَالَ مَا مَعَكَ أَنْ تُسَبَّ أَبَا التَّرَابِ فَقَالَ أَمَا مَا ذَكَرْتُ ثَلَاثًا فَاهْتَنَّنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَنْ أُسَبَّهُ لِأَنْ تَكُونَ لِي وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَهُ خَلَفَهُ فِي بَعْضِ مَعَازِرِهِ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ خَلَفْتَنِي مَعَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَرُونَ مِنْ مُوسَى الْإِنَّمَا أَنَا لِنَبِيِّ بَعْدِي وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ لَا أُعْطِينَ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَالَ فَتَطَاوَرْنَا لَهَا فَقَالَ ادْعُوا لِي عَلِيًّا فَأَتَى بِهِ أَرْمَدٌ فَبَصَّقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَفَعَ الرَّايَةَ إِلَيْهِ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَا تَرَأَتْ هَذِهِ الْايَةَ فَقُلْنَا تَعَالَوْا

( ندع )

وقد خلفه الخ

٣١- (...)

(...)

٣٢- (...)



نَدَعَ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا  
 فَقَالَ اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُذْرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ  
 ابْنِ إِبرَاهِيمَ سَمِعْتُ إِبرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ  
 قَالَ لِعَلِيٍّ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هُرُونَ مِنْ مُوسَى حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ  
 سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّأْيَةَ رَجُلًا  
 يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ  
 الْيَوْمَ إِذْ قَالَ فَتَسَاوَرَتْ لَهَا رَجَاءٌ أَنْ أُدْعَى لَهَا قَالَ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا وَقَالَ امْسِ وَلَا تَلْتَمِثْ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ  
 عَلَيْكَ قَالَ فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئًا ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَمِثْ فَصَرَخَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَى مَاذَا أَقَاتِلُ  
 النَّاسَ قَالَ فَاتْلَهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنَّ لَإِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ  
 فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحَسَابِهِمْ عَلَى اللَّهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ  
 ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ ح  
 وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ هَذَا) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ أَبِي  
 حَازِمٍ أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ لَأُعْطِينَ  
 هَذِهِ الرَّأْيَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَالَ  
 فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا قَالَ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّهُمْ يَرْجُونَ أَنْ يُعْطَاهَا فَقَالَ ابْنُ عَلِيٍّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ  
 فَقَالُوا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَتْكَ عَيْنِيهِ قَالَ فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ فَأَتَى بِهِ فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَيْنِيهِ وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ حَتَّى كَانَتْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ فَأَعْطَاهُ الرَّأْيَةَ

(..)

٣٣- (٢٤٠٥)

٣٤- (٢٤٠٦)

بين عليه السلام لا يعطين  
 الراية اي الم التي هي  
 علامة الامارة اه مرعاة

قوله ما احببت الامارة الا  
 يومئذ يعنى الامارة ذلك  
 اليوم فقط للوصف الذى  
 وصفه من يعطاها من  
 محبة الله تعالى ورسوله  
 ومحبتهم اه ابى

قوله فتساورت لها الخ  
 هو بالسين وبالواو ثم الراء  
 ومعناه تطاولت لها كما  
 صرح فى الرواية الاخرى  
 اى حرصت عليها اى اظهرت  
 وجهى وتصديت لذلك  
 ليتذكرنى الخ نوى

قوله عليه السلام امش  
 ولا تلتفت حتى على التقديم  
 وترك التانى والاتفات  
 هنا النظر بمنة وبسرة  
 وقديكون على وجه المبالغة  
 فى التقديم وقديكون معنى  
 لا تلتفت لا تنصرف يقال  
 التفتت اى انصرف اه  
 سنوسى اى لا تنصرف من  
 العدو حتى يفتح الله عليك

قوله عليه السلام فاذا  
 فعلوا ذلك فقد منعوا الخ  
 قال النوى هذا فيه الدعاء  
 الى الاسلام قبل القتال  
 وقد قال بلجابه طائفة على  
 الاطلاق ومذهبنا ومذهب  
 آخرين انهم ان كانوا ممن  
 لم تلبثهم دعوة الاسلام  
 وجب انذارهم قبل القتال  
 والا فلا يجب لكن يستحب  
 اه

قوله يدوكون ليلتهم اى  
 يحوضون ويحذون فى ذلك

يدوكون ليلتهم

حديث (٣٣/٢٤٠٥) : تحفة (١٢٧٧٤) ن (٨٦٠٣ الكبرى) التحف (١١٨٥٥).

حديث (٣٤/٢٤٠٦) : تحفة (٤٧١٣ ، ٤٧٧٧) خ (٢٩٤٢ ، ٣٠٠٩ ، ٣٧٠١ ، ٤٢١٠) التحف (٤٣٩٣ ، ٤٤٨٨).

فَقَالَ عَلِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقَاتِلَهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا فَقَالَ أَنْفَذَ عَلِيٌّ رِسَالِكَ حَتَّى  
تَنْزِلَ بِسَاحِحِهِمْ ثُمَّ أَدْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَخْبِرَهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ  
فِيهِ فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ  
**حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدِ بْنِ**  
**أَبِي عِيْنِدٍ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ كَانَ عَلِيٌّ قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ فِي خَيْبَرَ وَكَانَ رَمِدًا فَقَالَ أَنَا أَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**فَخَرَجَ عَلِيٌّ فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا اللَّهُ**  
**فِي صَبَاحِهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَعْطِينَ الرَّايَةَ أَوْ لِيَأْخُذَنَّ**  
**بِالرَّايَةِ عَدَا رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَوْ قَالَ يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**فَإِذَا نَحْنُ بِعَلِيِّ وَمَا نَزَّجُوهُ فَقَالُوا هَذَا عَلِيٌّ فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**الرَّايَةَ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَدِيثِي زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ وَشُجَاعِ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ**  
**عُلَيَّةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي أَبُو حَيَّانَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ**  
**أَبْنُ حَيَّانَ قَالَ أَنْطَلَقْتُ أَنَا وَحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ وَعُمَرُ بْنُ مُسْلِمٍ إِلَى زَيْدِ بْنِ**  
**أَرْقَمٍ فَلَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ قَالَ لَهُ حُصَيْنُ لَقَدْ لَقَيْتَ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا رَأَيْتَ**  
**رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَمِعْتَ حَدِيثَهُ وَغَرَزْتَ مَعَهُ وَصَلَيْتَ خَلْفَهُ**  
**لَقَدْ لَقَيْتَ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا حَدَّثَنَا يَا زَيْدُ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا ابْنَ أَخِي وَاللَّهِ لَقَدْ كَبُرَتْ سِنِّي وَقَدَّمَ عَهْدِي**  
**وَنَسِيتُ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَعْمَى مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا حَدَّثْتُمْ**  
**فَأَقْبَلُوا وَمَالًا فَلَا تُكَلِّفُونِي ثُمَّ قَالَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا**  
**فِينَا خَطِيبًا بِمَاءٍ يُدْعَى نُهْمًا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَوَعَّظَ**  
**وَذَكَرَ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي**

قوله عليه السلام من ان يكون لك حمر النعم قال النوى هي الابل الجروهي انفس اموال العرب يضر بون بها المثل في نفاسة الشيء وانه ليس هناك اعظم منه اه وقال القاضى هذا الحديث حصّ عظيم على تعليم العلم وبشء في الناس وعلى الوعظ والتذكير وهذا الحديث ان الله وملائكته يصلون على معلم الخير اه وقال السنوسى يعنى ان ثواب تعليم رجل واحد وارشاده افضل من ثواب الصدقة بهذه الابل النفيسة لان ثواب الصدقة بها ينقطع بموتها وثواب العلم والهدى لا ينقطع الى يوم القيامة اه وقال في المراقبة الظاهر ان قوله فواته الخ تأكيد لما ارشده من دعائهم الى الاسلام اولاه فانه ربما يكون سببا لايمانهم من غير حاجة الى قتالهم المتفرغ عليه حصول الغنائم من حمر النعم وغيرها فان ايجاد مؤمن واحد خير من اعدام الف كافر على ما صرح به ابن الهمام اه

قوله خطيبا بماء يدعى نهما هو بماء معجزة وتشديد الميم وهو سبب لفظة على ثلاثة اميال من الحسنة عندها غدير مشهور يضاف الى الفليطة فيقال غدير خم اه نوى

(فاجيب)

٣٥-(٢٤٠٧)

٣٦-(٢٤٠٨)



عَلَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ مِنْ آلِ مَرْوَانَ قَالَ فَدَعَا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ فَأَمَرَهُ أَنْ يَشْتِمَ عَلِيًّا  
قَالَ فَأَبَى سَهْلٌ فَقَالَ لَهُ أَمَا إِذَا آيَبْتَ فَقُلْ لَعْنُ اللَّهِ أَبَا التَّرَابِ فَقَالَ سَهْلٌ مَا كَانَ  
لِعَلِيٍّ أَسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَبِي التَّرَابِ وَإِنْ كَانَ لَيَفْرَحُ إِذَا دُرِيَ بِهَا فَقَالَ لَهُ أَخْبِرْنَا  
عَنْ قِصَّتِهِ لَمْ يَسْمِ أَبَا تَرَابٍ قَالَ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتَ فَاطِمَةَ  
فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ فَقَالَ آيُنَ ابْنُ عَمِّكَ فَقَالَتْ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ فَاغْضَبَنِي  
فَخَرَجَ فَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِإِنْسَانٍ أَنْظِرْ آيُنَ  
هُوَ جَاءَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ فَدَسَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ فَأَصَابَهُ تُرَابٌ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ قُمْ أَبَا التَّرَابِ قُمْ أَبَا التَّرَابِ ❁ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ  
أَبْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
غَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَرِقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ  
فَقَالَ لَيْتَ رَجُلًا ضَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ قَالَتْ وَسَمِعْنَا صَوْتَ السَّلَاحِ  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ هَذَا قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
جِئْتُ أَحْرُسُكَ قَالَتْ عَائِشَةُ فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى سَمِعْتُ  
عَطِيطَهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُحَيْمٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ  
عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ سَهَرَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقْدَمَهُ الْمَدِينَةَ لَيْلَةً فَقَالَ لَيْتَ رَجُلًا ضَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي  
يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ قَالَتْ فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ سَمِعْنَا خَشْخَشَةَ سِلَاحٍ فَقَالَ مَنْ هَذَا قَالَ  
سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا جَاءَ بِكَ قَالَ وَقَعَ  
فِي نَفْسِي خَوْفٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجِئْتُ أَحْرُسُهُ فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ نَامَ وَفِي رِوَايَةِ آيُنَ بْنِ رُحَيْمٍ فَقُلْنَا مَنْ هَذَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

قوله لا إنسان انظر قال الحافظ ابن حجر يظهر لي انه سهل راوى الحديث لانه لم يذكر انه كان معه غيره اه قسطلاني

قوله عليه السلام قم ابا التراب الخ وفي المعنى فيه اباحة النوم في المسجد لغير الفقراء ولغير الغريب وكذا القبولة في المسجد فان عليا لم يقبل عند فاطمة رضي الله عنها وفيه ايضا الممازحة للفاضب بالتكنية بغير كنية اذا كان ذلك لا يفضبه بل يونسه اه

باب

(٥)

في فضل سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قولها ارق رسول الله الخ هو بفتح الهمزة وكسر الراء وتخفيف القاف اي سهر ولم يأت نوم والارق السهر ويقال ارقى الامر بالتشديد تأريقاى اسهرى اه نووى

قوله عليه السلام ليت رجلا صالحا الخ فيه جواز الاحتراس من العدو والخذ بالحزم وترك الامال في موضع الحاجة الى الاحتياط قال العلماء وكان هذا الحديث قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس لانه عليه السلام ترك الاحتراس حين نزلت

قولها خشخشة سلاح اي صوت سلاح صدم بعضه بعضا

قوله وقع في نفسي فيه فضيلة لسعد رضي الله عنه وانه من المحدثين المهتمين وانه من صالح العباد اه ابى

٣٩- (٢٤١٠)

قم ابا التراب قم ابا التراب الخ

٤٠- (..)

(..)

(ابن)

قوله سمعت عليا يقول ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه لاحد اى ما جمع له في علمي فلا يرد جمعه عليه السلام للزبير في وقعة الحندق والله اعلم

قوله عليه السلام ارم فذاك ابى واى قال ابن الاثير الفداء بالكسر والمد والفتح مع القصر فكذلك الاسير يقال فداه بقديه فداء وفدى اه وقال الجوهرى الفداء اذا كسر اوله يمد ويقصر واذا فتح فهو مقصور يقال قم فدى لك ابى اه وقال العيني (فداك ابى واى) اى مفدى لك ابى واى فقوله ابى مبتدأ واى عطفت عليه وفداك خبره مقدما اه قال الزملى ان الحق ان كلمة التفدية نقلت بالعرف عن وضعها وصارت علامة على الرضا فكأنه قال ارم مرضيا عنك اه وقال صاحب المرقاة (فداك ابى واى) بفتح الفاء وقديكسر وفي هذه التفدية تعظيم لقدره واعتداد بعمله واعتبار بامر له لان الانسان لا يقضى الامن يعظمه فيبذل نفسه او اعز اهله له اه اقول وفي هذه التفدية اشارة الى ان ابويه عليه السلام معززان عنده فكيف يقال عفا الله عناه عن من قال والله اعلم قال النوى فيه جواز التفدية بالابوين وبه قال جماهير العلماء وكرهه عمر بن الخطاب والحسن البصرى اه

قوله قد احرق المسلمين اى اتحن فيهم وعمل فيهم نحو عمل النار

قوله فنزعت له اى رميته قوله فضحك اى فرح بقتل عدوه لان كشاف عورته قال الابى وفيه من آياته السهم الذى رمى به من غير حديدة فقتل به اه

قوله قال حلفت ام سعد الخ بيان وتفصيل للايات المنزلة واسباب نزولها في حق سعد رضى الله عنه والله اعلم

أَبْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ  
 أَبْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ يَقُولُ قَالَتْ عَائِشَةُ أَرِقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 ذَاتَ لَيْلَةٍ يَمِثُّ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ حَدَّثَنَا  
 إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي أَبْنَ سَعِيدٍ) عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ  
 مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُوَيْهِ لِأَحَدٍ غَيْرِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ فَإِنَّهُ  
 جَعَلَ يَقُولُ لَهُ يَوْمَ أَحَدٍ أَرَمَ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ  
 قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشْرِ عَنْ مِسْعَرِ ح  
 وَحَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مِسْعَرٍ كُلُّهُمُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي أَبْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ أَبُو سَعِيدٍ) عَنْ سَعِيدٍ  
 عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُوَيْهِ يَوْمَ أَحَدٍ  
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ رُحَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الْوَهَّابِ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ  
 حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي أَبْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مِسْمَارٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ  
 أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ لَهُ أَبُوَيْهِ يَوْمَ أَحَدٍ قَالَ كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ  
 قَدْ أَحْرَقَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَمَ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي قَالَ  
 فَزَعَتْ لَهُ بِسَهْمٍ لَيْسَ فِيهِ نَضْلٌ فَاصْبَتْ جَنْبَهُ فَسَمَطَ فَازْكَشَمَتْ عَوْرَتَهُ فَضَحِكَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى نَظَرَتْ إِلَى نَوَاجِذِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سَيْمَاءُ بْنُ حَرْبٍ  
 حَدَّثَنِي مُضْعَبُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ تَرَأَتْ فِيهِ آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ حَلَقَتْ أُمُّ سَعْدٍ

٤١- (٢٤١١)

(..)

٤٢- (٢٤١٢)

(..)

(..)

٤٣- (١٧٤٨)

وَأَبْنُ بَشَّارٍ  
 حَدَّثَنَا

حديث (٤١/٢٤١١): تحفة (١٠١٩٠) خ (٢٩٠٥، ٤٠٥٨، ٤٠٥٩، ٦١٨٤) ت (٣٧٥٥) ن (١٩٠-١٩٢ اليوم واللييلة) ق (١٢٩) التحف (٩٤٦١).  
 حديث (٤٢/٢٤١٢): تحفة (٣٨٧٣، ٣٨٥٧) خ (٣٧٢٥، ٤٠٥٥-٤٠٥٧) ت (٢٨٣٠، ٣٧٥٤) ن (١٩٥-١٩٨ اليوم واللييلة) (٨٢١٥، ٨٢١٦ الكبرى) ق (١٣٠) التحف (٣٥٨٦، ٣٦٠٢).  
 حديث (٤٤، ٤٣/١٧٤٨): تحفة (٣٩٣٠) د (٢٧٤٠) ت (٣٠٧٩، ٣١٨٩) ن (١١١٩٦ الكبرى) التحف (٣٦٥٧).

قوله فانزل الله عز وجل في القرآن هذه الآية ووصينا الانسان الخ هذه الآية في سورة العنكبوت الان فيها « وانجاهداك لتشرك بي » باللاد وفي لقمان يعلى قوله وفيها « وصاحبها في الدنيا » الخ هذه الآية في سورة لقمان

قوله تعالى وان جاهداك معناه وان بالغا في ذلك وأتعبا فيه انفسهما فان الشرك باطل في نفسه لا حقيقة له تعلم اه ابى

قوله عليه السلام رده من حيث اخذته برفع الدال على الصحيح المشهور قال النووي انكر مشاغلنا فتحها لان الدال التي توجب ضمة الهاء توجب ضمة ما قبلها لخفض الهاء وكذا في كل مضاعف مجزوم دخله هاء المذكر قاله ابن فرشته في شرح حديث من عرض عليه ريمان فلا يرد

قوله اردت ان القية في القبط هو بفتح القاف والباء الموحدة والضاد المعجمة الموضع الذي يجمع فيه الفناء اه نوى

قوله فاذا رأس جزور قال في المصباح ولفظ الجزور اني يقال رعت الجزور قاله ابن الانباري وزاد الصغاني وقيل الجزور الناقة التي تحمر اه وهو المراد ههنا والله اعلم

قوله وزق من خمر بالكسر الظرف والجمع اذ قاق وزقاق اه مصباح

أَنْ لَا تُكَلِّمَهُ أَبَدًا حَتَّى يَكْفُرَ بِدِينِهِ وَلَا تَأْكُلْ وَلَا تَشْرَبْ قَالَتْ زَعَمْتَ أَنَّ اللَّهَ  
وَصَاكَ بِوَالِدَيْكَ وَأَنَا أُمُّكَ وَأَنَا أَمْرُكَ بِهَذَا قَالَ مَكَثْتُ ثَلَاثًا حَتَّى غُشِيَ عَلَيْهَا  
مِنَ الْجَهْدِ فَتَمَّ ابْنُ لَهَا يُقَالُ لَهُ عُمَارَةٌ فَسَقَاهَا فَجَعَلَتْ تَدْعُو عَلِيَّ سَعْدًا فَأَنْزَلَ اللَّهُ  
عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ هَذِهِ الْآيَةَ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى  
أَنْ تُشْرِكَ بِي وَفِيهَا وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا قَالَ وَأَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَنِيمَةً عَظِيمَةً فَإِذَا فِيهَا سَيْفٌ فَأَخَذَتْهُ فَأَتَيْتُ بِهِ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فَقُلْتُ نَفْسِي هَذَا السَّيْفُ فَأَنَا مَنْ قَدْ عَلِمْتَ حَالَهُ فَقَالَ رُدُّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ  
فَأَنْطَلَقْتُ حَتَّى إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَلْقِيَهُ فِي الْقَبْضِ لِأَمْتِي نَفْسِي فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ  
أَعْطِنِيهِ قَالَ فَشَدَلِي صَوْتَهُ رُدُّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ  
يَسَاءَ لَوْ نَكَ عَنْ الْأَنْفَالِ قَالَ وَصَرَضْتُ فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَانِي  
فَقُلْتُ دَعْنِي أَقْسِمُ مَا لِي حَيْثُ شِئْتُ قَالَ فَأَبَى قُلْتُ فَالْبَصْفَ قَالَ فَأَبَى قُلْتُ  
فَالثُّلْثُ قَالَ فَسَكَتَ فَكَانَ بَعْدُ الثُّلْثُ جَائِزًا قَالَ وَأَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ  
وَالْمُهَاجِرِينَ فَقَالُوا تَعَالِ نُطْعِمُكَ وَنَسْقِيكَ خَمْرًا وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ الْخَمْرُ قَالَ  
فَأَتَيْتُهُمْ فِي حَشٍّ وَالْحَشُّ الْبُسْتَانُ فَإِذَا رَأْسُ جَزُورٍ مَشْوِيٌّ عِنْدَهُمْ وَزِقُّ  
مِنْ خَمْرٍ قَالَ فَأَكَلْتُ وَشَرِبْتُ مَعَهُمْ قَالَ فَذَكَرْتُ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرِينَ  
عِنْدَهُمْ فَقُلْتُ الْمُهَاجِرُونَ خَيْرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ فَأَخَذَ رَجُلٌ أَحَدَ لِحْيِي الرَّأْسِ  
فَضْرَبَنِي بِهِ فَجَرَحَ بِإِنْفِي فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ  
عَزَّ وَجَلَّ فِي يَعْنِي نَفْسَهُ شَأْنَ الْخَمْرِ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ  
رَجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ  
أَنَّهُ قَالَ أَنْزَلَتْ فِي أَرْبَعِ آيَاتٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنْ سِمَاكِ وَزَادَ

بجاء

فذكرت الانصار والمهاجرين

(في)

٤٥-(٢٤١٣)

فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ قَالَ فَكَانُوا إِذَا أَرَادُوا أَنْ يُطْعِمُوهَا شَجَرُوا فَاهَا بِعَصَا ثُمَّ  
أَوْجَرُوهَا وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضاً فَضْرَبَ بِهِ أَنْفَ سَعْدٍ فَفَزَرَهُ وَكَانَ أَنْفُ سَعْدٍ  
مَفْزُوراً **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سَفْيَانَ عَنِ الْمُقْدَامِ بْنِ  
شُرَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ فِي تَزَلَّتْ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ  
قَالَ تَزَلَّتْ فِي سِتَّةٍ أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ مِنْهُمْ وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ قَالُوا لَهُ تُدْنِي هُوَ لَأِ

٤٦-(...)

**حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنِ  
الْمُقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّةَ  
نَفَرٍ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَطْرُدُ هَؤُلَاءِ لَا يَجْتَرُونَ عَلَيْنَا قَالَ  
وَكَنتُ أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ وَرَجُلٌ مِنْ هَذَيْلٍ وَبِلَالٌ وَرَجُلَانِ لَسْتُ أُسَمِّيهِمَا  
فَوَقَعَ فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقَعَ فَخَدَّتْ نَفْسُهُ  
فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ  
وَجْهَهُ \* **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ

٤٧-(٢٤١٤)

عَبْدِ الْأَعْلَى قَالُوا حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ (وَهُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ) قَالَ سَمِعْتُ أَبِي عَنْ أَبِي عُمَانَ قَالَ  
لَمْ يَبْقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي قَاتَلَ فِيهِنَّ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ طَلْحَةَ وَسَعْدٍ عَنْ حَدِيثِهِمَا **حَدَّثَنَا** عُمَرُو  
الْبُقَيْرِيُّ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَكِّدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُهُ  
يَقُولُ نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ يَوْمَ الْحَنْدَقِ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ  
ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٤٨-(٢٤١٥)

لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيُّ الزُّبَيْرِ **حَدَّثَنَا** أَبُو كَرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ  
هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ وَاسْتَحَقُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعاً عَنْ وَكَيْعٍ  
حَدَّثَنَا سَفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَكِّدِ عَنْ جَابِرِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(...)

قوله شجروا فاهها بعصا  
او جروها قال القاضي شجروا  
بالشين المعجمة والجم  
معناها فتحوا فاهها وادخلوا  
فيه عصا لئلا تغلقه حتى  
يوجروها الغذاء والوجور  
يفتح الواو ما يصب من  
وسط القهر واللدود يفتح اللام  
ما يصب من جانبه ويقال  
وجرته وأوجرته ثلاثا وربعيا  
إذا التقيت الوجور في فيه أي  
الدواء اه ابى وفي المصباح  
الوجور يفتح الواو وزان  
رسول الدواء يصب في الخلق  
واوجرت المريض ايجارا  
فعلت به ذلك ووجرته اجره  
من باب وعد لغة اه

قوله ففزره اي جرحه  
وشقه بتقديم الزاي المخففة  
على الراء

قوله لم لا يجترؤن علينا قال  
في المصباح اجترأ على القول  
بالهز اسرع بالهجوم عليه  
من غير توقف اه يريدون  
طرد الفقراء لئلا يسرعوا  
في محاوراتهم عليهم ولا  
يواجهوهم في القول والله  
اعلم

قوله تعالى يريدون وجهه  
اي يخلصون له العمل ويحتفل  
بوجهه

### باب

من فضائل طلحة  
والزبير رضي الله  
تعالى عنهما  
ان يريدوا رؤية وجهه  
تعالى اه ابى

قوله (عن حديثهما) هذا  
من قول الراوي عن ابى  
عثمان وهو المعتز بن سليمان  
ويعنى به ان عثمان اذ  
حدث بثبات طلحة والزبير  
عنهما وليس انهما شهدتا  
لانه تابعى لاصحابي ولانه  
حدث بذلك عن غيرهما  
بلها حدثاه اه سنوسى

قوله عليه السلام ندب  
رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الناس الخ اي دعاهم للجهاد  
وحرضهم عليه فاجابه الزبير  
اه نووى

قوله عليه السلام لكل نبي  
حوارى اي ناصر وقيل  
خاصة

بنيته استيهما

(٦)

حديث (٤٦، ٤٥/٢٤١٣): تحفة (٣٨٦٥) ن (٨٢٢٠، ٨٢٣٧، ٨٢٦٤، ٨٢٦٥، ١١١٦٣ الكبرى) ق (٤١٢٨) التحف (٣٥٩٤).

حديث (٤٧/٢٤١٤): تحفة (٣٩٠٣) خ (٣٧٢٢، ٣٧٢٣، ٤٠٦٠، ٤٠٦١) التحف (٣٦٣١).

حديث (٤٨/٢٤١٥): تحفة (٣٠٢٠، ٣٠٣١، ٣٠٨٧) خ (٢٨٤٦، ٢٨٤٧، ٢٩٩٧، ٣٧١٩، ٤١١٣، ٧٢٦١) ت (٣٧٤٥)

ن (٨٢١١، ٨٨٤١، ٨٨٤٢، ٨٨٦٠، ١١١٥٩ الكبرى) ق (١٢٢) التحف (٢٨٠٧).

٤٩-(٢٤١٦)

بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عِيْتَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْخَلِيلِ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ مُسْهَرٍ قَالَ إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهَرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلْمَةَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ مَعَ النَّسْوَةِ فِي أُطْمِ حَسَانَ فَكَانَ يُطَاطِئُ لِي مَرَّةً فَأَنْظَرُ وَأَطَاطِئُ لَهُ مَرَّةً فَيَنْظُرُ فَكُنْتُ أَعْرِفُ أَبِي إِذَا مَرَّ عَلَى فَرَسِهِ فِي السَّلَاحِ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ قَالَ وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ قَدْ كَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي فَقَالَ وَرَأَيْتَنِي يَا بَنِي قُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَمَا وَاللَّهِ لَأَقْدَمَ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَيْدِ أَبِيهِ فَقَالَ فَذَلِكَ أَبِي وَأُمِّي وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلْمَةَ فِي الْأُطْمِ الَّذِي فِيهِ النَّسْوَةُ يَعْنِي نِسْوَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ مُسْهَرٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ فِي الْحَدِيثِ وَلَكِنْ أَدْرَجَ الْقِصَّةَ فِي حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَلَى جِرَاءٍ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ فَتَحَرَّكَتِ الصَّخْرَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْدَأُ فَمَا عَلَيْكَ الْإِنْبِيُّ أَوْ صَدِيقُ أَوْ شَهِيدٌ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ حُنَيْسٍ وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْإَزْدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَلَى جَبَلٍ جِرَاءٍ فَتَحَرَّكَتِ الصَّخْرَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْدَأُ فَمَا عَلَيْكَ الْإِنْبِيُّ أَوْ صَدِيقُ أَوْ شَهِيدٌ وَعَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

(حدثنا)

قوله فكان يطأ طئ هو يهزم آخره ومعناه يخفض لي ظهوره في هذا الحديث دليل لحصول ضبط الصبي وتمييزه وهو ابن أربع سنين فان ابن الزبير ولد عام الهجرة في المدينة وكان الخندق سنة اربع من الهجرة على الصحيح الخ نووي

قوله كان على جراء الخ وفي البخاري على احد ولعل الواقعة متقدمة والله اعلم ثم رأيت في المصنف قال بعدما حكى الروايات المختلفة فهذا كله يدل على تعدد القصة اه

قوله عليه السلام اهدأ يهزم آخره اي اسكن وفي هذا الحديث معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم منها اخباره ان هؤلاء شهداء وماتوا كلهم غير النبي وابي بكر شهداء فان عمر وعثمان وعلياً وطلحة والزبير رضي الله عنهم قتلوا ظلما شهداء فقتل الثلاثة مشهور وقتل الزبير بوادي السباع بقرب البصرة متصرفا تاركا للقتال وكذلك طلحة اعتزل الناس تاركا للقتال فاصابه سهم فقتله وقد ثبت ان من قتل ظلما فهو شهيد والمراد شهداء في احكام الآخرة وعظيم ثواب الشهداء واما في الدنيا فيفلسون ويصلى عليهم الخ نووي

قوله (او صديق او شهيد) يريد به الجنس لان المذكور في الحديث بعد الصديق كلهم شهداء ثم اول التنويع او بمعنى الواو اه مرقة

(...)

٥٠-(٢٤١٧)

(...)



قولها ابواك تعني ابابكر  
والزبير كأي في الرواية  
الاشية لان ام عروة اسما  
بفت اب بكر وفيه ان التعبير  
بالاب عن الجدة جائز والله  
اعلم

قولها من الذين استجابوا  
بمعنى اجابوا والسين والتاء  
زائدتان وقيل ان استجاب  
اخص من اجاب اعم من  
ان يكون الجواب بالموافق  
او بغيره واستجاب ليس  
او بالموافق واشارت عائشة  
بذلك الى ماجرى في غزوة  
حراء الاسد اثر وقعة احد  
كذا في الاي

~~~~~

باب

(٧)

فضائل ابى عبيدة
ابن الجراح رضى الله

تعالى عنه
~~~~~  
قوله عليه السلام (ان لكل  
امة امينا) الامانة ضد  
الحيانة وهي قوة الرجل  
على القيام بمفظ ما وكل الى  
حفظه اه سنوسى

قوله ايها الامة برفع الامة  
على انه صفة المنادى  
وبنصبه على الاختصاص  
كذا في الشراح

قوله ابو عبيدة قال في المرقاة  
وانما خصه بالامانة وان  
كانت مشتركة بينه وبين  
غيره من الصحابة لظنيتها  
فيه بالنسبة اليهم وقيل  
لكونها غالية بالنسبة الى  
سائر صفاته اه

باب

(٨)

فضائل الحسن والحسين  
رضى الله عنهما

~~~~~  
قوله عليه السلام ان احبه
الح في حث على حبه
وبيان لفضيلته رضى الله
عنه اه نوى

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ وَعَبْدَةُ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ

٥١- (٢٤١٨)

أبيه قَالَ قَالَتْ لِي عَائِشَةُ أَبُوَاكَ وَاللَّهِ مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ
بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ

(..)

حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ تَعْنَى أَبِي بَكْرٍ وَالزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ

٥٢- (...)

مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الْبَيْهَقِيِّ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ قَالَتْ لِي

عَائِشَةُ كَانَ أَبُوَاكَ مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ

* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ خَالِدِ بْنِ وَحَدَّثَنِي

٥٣- (٢٤١٩)

زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ قَالَ أَنَسُ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا وَإِنَّا أَمِينُنَا أَيُّهَا الْأُمَّةُ أَبُو

عُبَيْدَةَ بْنُ الْجِرَاحِ حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا عَمْرَانُ حَدَّثَنَا حَمَادٌ (وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ)

٥٤- (...)

عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا

أَبَعَثَ مَعَنَا رَجُلًا يُعَلِّمُنَا السُّنَّةَ وَالْإِسْلَامَ قَالَ فَأَخَذَ بِيَدِي أَبِي عُبَيْدَةَ فَقَالَ هَذَا أَمِينُنَا

هَذِهِ الْأُمَّةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا

٥٥- (٢٤٢٠)

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ يُحَدِّثُ عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ عَنْ

حَدِيْفَةَ قَالَ جَاءَ أَهْلُ نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ

أَبَعَثَ إِلَيْنَا رَجُلًا أَمِينًا فَقَالَ لَا بَعَثْنَا إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ حَقَّ أَمِينٍ قَالَ

(..)

فَأَسْتَشْرَفَ لَهَا النَّاسُ قَالَ فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجِرَاحِ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الْخَفَرِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ

٥٦- (٢٤٢١)

نَحْوَهُ * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَيْنَةَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي

يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ

لِحَسَنِ اللَّهِمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبُّهُ وَأَحِبُّ مَنْ يُحِبُّهُ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ

٥٧- (...)

ب: وكتب من يكره

١٧ م سابع

حديث (٥١/٢٤١٨): تحفة (١٦٨٣٨، ١٧٠١١، ١٧٠٨٥) التحف (١٥٧٩٤، ١٥٧٢٨، ١٥٥٥٥).

حديث (٥٢/٢٤١٨): تحفة (١٦٣٦٣) التحف (١٥١٠٧). حديث (٥٤/٢٤١٩): تحفة (٣٦١) التحف (٣٥٢).

حديث (٥٣/٢٤١٩): تحفة (٩٤٨) خ (٣٧٤٤، ٤٣٨٢، ٧٢٥٥) ن (٨١٩٩، ٨٢٠٠ الكبرى) التحف (٨٨٥).

حديث (٥٥/٢٤٢٠): تحفة (٣٣٥٠) خ (٣٧٤٥، ٤٣٨٠، ٤٣٨١، ٧٢٥٤) ت (٣٧٩٦) ن (٨١٩٧، ٨١٩٨ الكبرى) ق (١٣٥) التحف (٣١١٦).

حديث (٥٧، ٥٦/٢٤٢١): تحفة (١٤٦٣٤) خ (٢١٢٢، ٥٨٨٤) ن (٨١٦٤ الكبرى) ق (١٤٢) التحف (١٣٥٧٦).

قوله عليه السلام اثم لکم یعنی الحسن قال بلال بن جبر اللکم في لغتنا الصغير قال القاضي اللکم هنا الصغير في لغة بني تميم سنا في الاي

قوله وتلبسه سخابا هو بكسر السين المهملة وبالهاء المعجمة جمع سخب وهو قلادة من القرظ والمسك والعود ونحوها من اخلاط الطيب يعمل على هيئة السجعة ويجعل قلادة الصبيان والجوارى الخ نورى

قوله حتى اعتنق كل واحد الخ فيه استحباب ملاطفة الصبي ومداعبته رحمة له ولطفا قال القاضي فيه ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من التواضع والرحمة للصغار والكبار الخ قوله رأيت رسول الله واضعا الحسن بن علي على عاتقه العاتق ما بين الكتف والمعق

قوله مرط مرجل اي فيه صور الرجال اه اي قال في المرقاة بفتح الماء المهملة المشددة ضرب من برود البن لماعليه من تصاور الرجال اه قولها فادخله اي تحت المرط بالامر او الفعل

قوله ثم جاء الحسن فدخل معه اي بادخال او بغيره لصفه وفي رواية فادخله اه مرقاة

قوله ثم قال انما يريد الله الخ اي قرأ هذه الآية قوله تعالى اهل البيت الخ نصب على النداء او المدح وفيه دليل على ان نساء النبي عليه السلام من اهل بيته ايضا لانه مسبوق بقوله اي نساء النبي لسن كما حد

باب

فضائل اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم من النساء وملحق بقوله واذكرن ما يتلى في بيوتكن فمفسر الجمع اما للتعظيم او لتغليب ذكور اهل البيت على ما استفاد من الحديث اه مرقاة

باب

فضائل زيد بن حارثة واسامة بن زيد رضي الله عنهما

عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَائِفَةٍ مِنَ النَّهَارِ لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا أُكَلِّمُهُ حَتَّى جَاءَ سَوْقَ بَنِي قَيْنُقَاعَ ثُمَّ أَنْصَرَفَ حَتَّى آتَى خِزَاءَ فَاطِمَةَ فَقَالَ أُمَّمَ لَكُمْ أُمَّمَ لَكُمْ يَعْنِي حَسَنًا فَظَنْنَا أَنَّهُ إِنَّمَا تَحْسِبُهُ أُمَّهُ لِأَنَّ تَعَسَّلَهُ وَتَلْبَسَهُ سِخَابًا فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ لَيْسَعِي حَتَّى اعْتَنَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَاجِبْهُ وَأَحِبِّ مَنْ يُحِبُّهُ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ قَالَ رَأَيْتُ الْحَسْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَاجِبْهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالَ ابْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا عُذْرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاضِعًا الْحَسْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ وَهُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَاجِبْهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّوْحِيِّ الْيَمَامِيُّ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَمِيرِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ) حَدَّثَنَا أَيَّاسُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَقَدْ قُدْتُ بِبَنِي اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنَ بِعَلَّتُهُ الشُّهْبَاءُ حَتَّى أَدْخَلْتَهُمْ حُجْرَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا قُدَّامَهُ وَهَذَا خَلْفَهُ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ عَنْ زَكَرِيَّا عَنْ مُضْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ قَالَتْ قَالَتْ عَائِشَةُ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مَرَحَلٌ مِنْ شَعْرِ اسْوَدَ فَجَاءَ الْحَسْنَ بْنَ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَدَخَلَ مَعَهُ ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا

(٢٤٢٢) - ٥٨

(..) - ٥٩

(٢٤٢٣) - ٦٠

(٢٤٢٤) - ٦١

(٢٤٢٥) - ٦٢

باب فضائل اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم من النساء وملحق بقوله واذكرن ما يتلى في بيوتكن فمفسر الجمع اما للتعظيم او لتغليب ذكور اهل البيت على ما استفاد من الحديث اه مرقاة

(يعقوب)

حديث (٥٨ / ٢٤٢٢) : تحفة (١٧٩٣) خ (٣٧٤٩) ت (٣٧٨٣ ، ٣٧٨٢) ن (٨١٦٣ الكبرى) التحف (١٦٥٠) .

حديث (٦٠ / ٢٤٢٣) : تحفة (٤٥١٨) ت (٢٧٧٥) التحف (٤٢٠٢) .

حديث (٦١ / ٢٤٢٤) : تحفة (١٧٨٥٧) د (٤٠٣٢) ت (٢٨١٣) التحف (١٦٥٠٩) .

حديث (٦٢ / ٢٤٢٥) : تحفة (٧٠٢١) خ (٤٧٨٢) ت (٣٨١٤ ، ٣٢٠٩) ن (١١٣٩٧ ، ١١٣٩٦ الكبرى) التحف (٦٥٢٣) .

يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ
 أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ مَا كُنَّا نَدْعُو زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ إِلَّا زَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَتَّى تَزَلَّ فِي الْقُرْآنِ
 أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ * قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى
 أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ الدَّوَيْزِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا
 قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا
 حَبَّانُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنِي سَالِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِمِثْلِهِ
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ أَبْنَ جَعْفَرَ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ
أَنَّهُ سَمِعَ أَبْنَ عُمَرَ يَقُولُ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْثًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ
أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَطَعَنَ النَّاسُ فِي امْرَأَتِهِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
إِنْ تَطَعُمُوا فِي امْرَأَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعُمُونَ فِي امْرَأَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِ وَأَيْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ
لِخَلْقٍ لِلْامْرَأَةِ وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ وَإِنَّ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ
بَعْدَهُ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُمَرَ (يَعْنِي أَبْنَ
حَمْزَةَ) عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ إِنْ
تَطَعُمُوا فِي امْرَأَتِهِ يُرِيدُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَقَدْ طَعَمْتُمْ فِي امْرَأَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ
وَأَيْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ لَهَا وَأَيْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ وَأَيْمُ اللَّهِ إِنْ
هَذَا لَهَا لِحَلِيقِ يُرِيدُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَأَيْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّهُمْ إِلَيَّ مِنْ بَعْدِهِ
فَأَوْصِيكُمْ بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ ضَالِحِكُمْ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
أَبْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
جَعْفَرَ لِابْنِ الزُّبَيْرِ أَتَدْرُكُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا
وَأَنْتَ وَأَبْنُ عَبَّاسٍ قَالَ نَعَمْ فُحْمَلْنَا وَتَرَكَكَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا

(..)

٦٣- (٢٤٢٦)

٦٤- (..)

٦٥- (٢٤٢٧)

(..)

قوله بعث رسول الله بعثا
 اى الى اطراف الروم حيث
 قتل زيد بن حارثة والد اسامة
 المذكور وهو البعث الذى
 امر بجهنمه عند موته
 عليه السلام وانفذه ابوبكر
 رضوا الله عنه بعده كذا
 فى القسطلانى

قوله فطعن الناس فى امرته
 الخ وكان ممن انتدب مع
 اسامة كبار المهاجرين
 والانصار فيهم ابوبكر
 وعمر وابو عبيدة الخ
 وفى البخارى (فطعن بعض
 الناس فى امرته) قال العيني
 منهم عياش بن ابي ربيعة
 الخزرجى اه

قوله عليه السلام ان يطعنوا
 بفتح العين قال النووى
 يقال طعن فى الامر والعرض
 والنسب ونحوها يطعن
 بفتح العين وطعن بالرخ
 واصبعه وغيرها يطعن
 بالضم هذا هو المشهور
 وقيل لفتان فيها اه

قوله عليه السلام وان كان
 لخلقنا للامارة اى حقيقا
 بها فيه جواز اماره العتيق
 وجواز تقديمه على العرب
 وجواز تولية الصغير
 على الكبار وقد كان اسامة
 صغيرا جدا توفى النبي
 عليه السلام وهو ابن ثمان
 عشرة سنة وقيل عشرين
 وجواز تولية المفضول
 على الفاضل للمصلحة
 وفى هذه الاحاديث فضائل
 ظاهرة لزيد واسامة
 رضوا الله عنهما اه نووى

باب

فضائل عبدالله بن
 جعفر رضوا الله عنهما
 قوله فحملنا وتركك اى
 قال ابن جعفر فحملنا وتركك
 فعلى هذا ان الحمول ابن
 جعفر وابن العباس
 والمتروك ابن الزبير والله
 اعلم

(١١)

حديث (٦٣/٢٤٢٦): تحفة (٧١٢٤، ٧١٨١، ٧٢١٧) خ (٣٧٣٠، ٦٦٢٧، ٧١٨٧) ت (٣٨١٦م) ن (٨١٨١ الكبرى) التحف (٦٦١٦).
 حديث (٦٤/٢٤٢٦): تحفة (٦٧٧٨) التحف (٦٣١٣).
 حديث (٦٥/٢٤٢٧): تحفة (٥٢٢٠) خ (٣٠٨٢) ن (٤٢٤٩ الكبرى) التحف (٤٨٦٥).

٦٦- (٢٤٢٨)

أَبُو أُسَامَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُثَيْبَةَ وَإِسْنَادِهِ حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ
يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ عَنْ مُورِقِ الْعِجْلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
جَعْفَرٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تَلَّقَى بِصَيَّانٍ
أَهْلَ بَيْتِهِ قَالَ وَإِنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَسَبَقَ بِي إِلَيْهِ فَحَمَلَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ حَيَّ
بِأَحَدِ ابْنَيْ فَاطِمَةَ فَأَرَدَوْهُ خَلْفَهُ قَالَ فَأَدْخَلْنَا الْمَدِينَةَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ عَلَى دَابَّةٍ حَدَّثَنَا

٦٧- (...)

أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمِ حَدَّثَنِي مُورِقٌ
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ
تَلَّقَى بِنَا قَالَ فَتَلَّقَى بِي وَبِالْحَسَنِ أَوْ بِالْحُسَيْنِ قَالَ فَحَمَلَنَا أَحَدُنَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَالْآخَرَ
خَلْفَهُ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ

٦٨- (٢٤٢٩)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدِ مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ أَرَدَ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ فَأَمَرَ
إِلَيَّ حَدِيثًا لِأَحَدِ ابْنَيْهِ أَحَدًا مِنَ الثَّلَاثِ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا

٦٩- (٢٤٣٠)

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ
وَوَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ كُلُّهُمْ
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ (وَاللَّفْظُ حَدِيثُ أَبِي أُسَامَةَ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا
أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَلِيًّا
بِالْكُوفَةِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خَيْرُ نِسَائِهِا مَرِيْمُ
بِنْتُ عِمْرَانَ وَخَيْرُ نِسَائِهِا خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ وَأَشَارَ وَكَيْعٌ
إِلَى السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا
وَكَعْبٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ جَمْعًا

٧٠- (٢٤٣١)

(عن)

قوله فأدخلنا المدينة ثلاثة
على دابة في جواز ركوب
ثلاثة على دابة واحدة
إذا كانت مطيقة وايضا
إذا تلى الصبيان المسافر
فالمستحب ان يركبهم وان
يرددهم ويلاطفهم والله
اعلم

~~~~~

باب

(١٢)

فضائل خديجة أم  
المؤمنين رضي الله  
تعالى عنها  
~~~~~

قوله وأشار وكيع الخ اراد
وكيع بهذه الاشارة تفسير
الضمير في نساها وان المراد
به جميع نساء الارض اى كل
من بين السماء والارض
من النساء والاطهر ان
معناه ان كل واحدة منهما
خير نساء الارض في عصرها
واما التفضيل بينهما فمكوت
عنه اه نووي

حديث (٦٧، ٦٦/٢٤٢٨) : تحفة (٥٢٣٠) د (٢٥٦٦) ن (٤٢٤٦ الكبرى) ق (٣٧٧٣) التحف (٤٨٧٥).

حديث (٦٨/٢٤٢٩) : تحفة (٥٢١٥) د (٢٥٤٩) ق (٣٤٠) التحف (٤٨٦٠).

حديث (٦٩/٢٤٣٠) : تحفة (١٠١٦١) خ (٣٤٣٢، ٣٨١٥) ت (٣٨٧٧) ن (٨٣٥٤ الكبرى) التحف (٩٤٣٣).

حديث (٧٠/٢٤٣١) : تحفة (٩٠٢٩) خ (٣٤١١، ٣٤٣٣، ٣٧٦٩، ٥٤١٨) ت (١٨٣٤) ن (٣٩٤٧، ٨٣٥٣، ٨٣٥٦، ٨٣٨١ الكبرى) ق (٣٢٨٠)

التحف (٨٣٨٠).

قوله عليه السلام كل من الرجال الخ قال في الصباح كل الشيء كمول من باب قد والاسم الكمال ويستعمل في الذوات وفي الصفات يقال كل اذا تحت اجزائه وكل محاسنه وكل الشهر اي دوره وكل من ابواب قرب وضرب وتعب ايضا لغات لكن باب تعب اردوها اه قال القاضي هذا الحديث يستدل به من يقول بنبوة النساء ونبوة آسية ومريم والجهور على انها ليستائنتين بل هما صدقتان ووليتان من اولياء الله تعالى اه

قوله عليه السلام وان فضل عائشة الخ قال القاضي فضل الثريد لسرعة استماعه والتذاه واشباعه وتقديمه على غيره من الائمة التي لا تقوم مقامه وليس هو بنص في تفضيلها على مريم وآسية ويحتمل ان المراد النساء وقتها وليس فيه ايضا اشعر بترجيحها على فاطمة اذ يمكن ان يمثل فاطمة بما هو رافع وبالجملة يدل ان لعائشة فضلا كثيرا على النساء لاعلى عوم النساء اه وفي المرقاة روى الحارث عن عروة مرسل خديجة خير نساء عالمها ومريم خير نساء عالمها وفاطمة خير نساء عالمها اه

قوله هذه خديجة قدانتك اي توجهت اليك

قوله بيت في الجنة من قصب قال جمهور العلماء المراد به قصب الاؤلؤ الجوف كالتصير المنيق (لاصخب) وهو الصوت المختلط المرتفع والنصب المثق والتعب اه نوى قال الابن الصخب اختلاط الاصوات قال بعض اهل المعاني والمعنى هذا البيت خاص بها لا شريك لها فيه

فيما زعمها فيفضي الى الصخب اه قولها ما غرت على امرأة من الفيرة وهي الحمية والانفة يقال رجل غيور وامرأة غيور بلا هاء لان فعولا يشترك فيه الذكر والانثى وما نافية وما في (ما غرت) مصدرية او موصولة اي ما غرت مثل غيبت او مثل التي غرتها (على خديجة) فيه ثبوت الفيرة وانها غير مستنكرة وقوعها من فاضلات النساء فضلا عن من دونهن اه قسطاني

قولها لما كنت اسمعه يذكرها اي يثني عليها لحيثه لها ومن احب شيئا اكثر من ذكره

عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ مُرَّةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَلٌ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ غَيْرُ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ وَآسِيَةَ امْرَأَةَ فِرْعَوْنَ وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ أَنَّى جَبْرَيْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ خَدِيجَةٌ قَدْ آتَتْكَ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ فَإِذَا هِيَ آتَتْكَ فَأَقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا عَرَّ وَجَلَّ وَمَنِي وَبَشَّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لِأَصْحَبٍ فِيهِ وَلَا نَصَبَ * قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَمْ يَقُلْ سَمِعْتُ وَلَمْ يَقُلْ فِي الْحَدِيثِ وَمَنِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَشَّرَ خَدِيجَةَ بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ قَالَ نَعَمْ بَشَّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لِأَصْحَبٍ فِيهِ وَلَا نَصَبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَجَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سَاسِقِيانُ كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ بَشَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَدِيجَةَ بِبَيْتٍ خُوَيْلِدٍ فِي الْجَنَّةِ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا غَرَّتْ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَرَّتْ عَلَى خَدِيجَةَ وَلَقَدْ هَلَكْتَ قَبْلَ أَنْ يَتَرَوَّجَنِي بِثَلَاثِ سِنِينَ لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ عَرَّ وَجَلَّ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ فِي الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ

(٢٤٣٢)-٧١

(٢٤٣٣)-٧٢

(..)

(٢٤٣٤)-٧٣

(٢٤٣٥)-٧٤

حديث (٧١/٢٤٣٢): تحفة (١٤٩٠٢) خ (٣٨٢٠، ٧٤٩٧) ن (٨٣٥٨ الكبرى) التحف (١٣٨٣٧).
 حديث (٧٢/٢٤٣٣): تحفة (٥١٥٧) خ (١٧٩٢، ٣٨١٩) ن (٨٣٦٠ الكبرى) التحف (٤٨٠٧).
 حديث (٧٣/٢٤٣٤): تحفة (١٧٠٨١) التحف (١٥٧٩٠).
 حديث (٧٤/٢٤٣٥): تحفة (١٦٨١٥) خ (٦٠٠٤، ٧٤٨٤) التحف (١٥٥٣١).

قولها ثم يهديها الى خلائها اى اصداق خديجة جمع خلية

ثُمَّ يَهْدِيهَا إِلَى خَلَائِهَا حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَانَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ
 عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا عَرَفْتُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا عَلَى خَدِيجَةَ وَإِنِّي لَمْ أُذْرِكْهَا قَالَتْ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ يَقُولُ أَرْسَلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ قَالَتْ فَأَغْضَبْتُهُ يَوْمًا فَقُلْتُ
 خَدِيجَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي قَدْ رَزَقْتُ حُبَّهَا حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
 حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ
 أَبِي أُسَامَةَ إِلَى قِصَّةِ الشَّاةِ وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ بَعْدَهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا عَرَفْتُ لِلنَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَمْرَاءَةٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا عَرَفْتُ عَلَى خَدِيجَةَ لِكَثْرَةِ ذِكْرِهِ
 أَيَّاهَا وَمَا رَأَيْتُهَا قَطُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ
 الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمْ يَتَرَوِّجِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى خَدِيجَةَ
 حَتَّى مَاتَتْ حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ
 عَائِشَةَ قَالَتْ اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أُخْتُ خَدِيجَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ فَأَرْزَأَحَ لِنَدِكَ فَقَالَ اللَّهُمَّ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ فَعَرَفْتُ
 فَقُلْتُ وَمَا تَذَكَّرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ حَمْرَاءِ الشَّدَقِينَ هَلَكَتْ فِي الدَّهْرِ فَأَبْدَلَكَ
 اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا * حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ (وَاللَّفْظُ
 لِأَبِي الرَّبِيعِ) حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرِيْتُكَ فِي الْمَنَامِ ثَلَاثَ لَيَالٍ جَاءَنِي بِكَ الْمَلَكُ
 فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ فَيَقُولُ هَذِهِ أَمْرَأَتُكَ فَأَكْشِفُ عَنْ وَجْهِكَ فَإِذَا أَنْتِ هِيَ فَأَقُولُ
 إِنَّ يَكُ هَذَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ يُمِضُهُ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو
 كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

قولها فعرف استئذان خديجة اى صفة استئذان خديجة لشبه صوتها بصوت اختها فتذكر خديجة بذلك (فارتاح) اى اهتز لذلك سرورا قال النووي اى هس مجيئها وسر بهالتذكره بها خديجة وايامها وفي هذا كله دليل لحسن العهد وحفظ الودة ورعاية حرمة صاحب والعشيرة في حياته ووفاته واكرام اهل ذلك صاحب اه وفي البخارى فارتاع بالمعنى المهمله فزع اى تغير لونه والله اعلم

قوله عليه السلام اللهم هالة اى هذه هالة فاكرمها ويمجوز فيها النصب بفعل تقديره اكرم هالة اه ابى

قولها حمراء الشدين معناه عجوز كبيرة جدا حتى سقطت استنابها من الكبر ولم يبق لشدها بياض شئ من الاستان انما يبق فيه حمرا لثامها اه نوى

قوله عليه السلام في سرقة من حرير اى في قطعة من جيد الحرير

قوله عليه السلام فاكشف عن وجهك اى كشفت

باب

في فضل عائشة رضي الله تعالى عنها قال الطبي يحتمل وجهين احدها كشفت عن وجه صورتك فاذا انت الان تلك الصورة واثنيهما كشفت عن وجهك عند ماشاهدتك فاذا انت مثل الصورة التي رايتها في المنام وهو تشبيه بليغ حيث حذف المضاق واقم المضاف اليه مقامه اه كذا في المرقاة

٧٥- (...)

(...)

٧٦- (...)

٧٧- (٢٤٣٦)

٧٨- (٢٤٣٧)

٧٩- (٢٤٣٨)

(...)

٨٠- (٢٤٣٩)

يقول الراسلون

انك من عبد الله

(شبهة)

حديث (٧٥/٢٤٣٥): تحفة (١٦٧٨٧، ١٧٢١٢) خ (٣٨١٨) ت (٢٠١٧، ٣٨٧٥) التحف (١٥٥٠٣، ١٥٩١٥).

حديث (٧٦/٢٤٣٥): تحفة (١٦٦٦١) التحف (١٥٣٨٨).

حديث (٧٨/٢٤٣٧): تحفة (١٧١٠٥) خ (٣٨٢١ تعليقا) التحف (١٥٨١٤).

حديث (٧٩/٢٤٣٨): تحفة (١٦٨١٠، ١٦٨٥٩، ١٦٩٦٦) خ (٥٠٧٨، ٥١٢٥، ٧٠١١) التحف (١٥٥٢٦، ١٥٥٧٦، ١٥٦٨٤).

حديث (٨٠/٢٤٣٩): تحفة (١٦٨٠٣، ١٧٠٥٦) خ (٥٢٢٨، ٦٠٧٨) التحف (١٥٥١٩، ١٥٧٧٠).

قوله عليه السلام واذا كنت على غضبي قال في المبارق غضبا على النبي عليه السلام كان من جهة الغيرة وهي معقوفة عن النساء حتى قال مالك اذا قذفت امرأة زوجها بالفاحشة حين اخذتها الغيرة يسقط الحد عنها روى ان النبي عليه السلام قال (ما يدري صاحب الغيرة اعلى الجبل من اسفله) اه

قوله عليه السلام قلت لاورب ابراهيم) فيه جواز الاستدلال بالافعال على ما في البال وعن هذا قيل من احب شيئا اكثر ذكره قولها ما ايجر الا اسمك اي جرائي مقصور على اسمك اي على تسمية اسمك وذكره ولا يجاوز الى ذاك الشريعة وقلبي وحجتي الى ذاك كما كان

قوله عن عائشة انها كانت تلعب بالبئات قال القاضي فيه جواز اللعب بين وتخصيص النبي عن اتخاذ الصور بين لما فيه من تدريب النساء من صغرن على النظر في بيوتهن واولادهن وقد اجاز العلماء بيعها وشراءها ولم يغيروا سوقها اه اي

قولها وكن ينقمن اي يتقمن في البيت حياء وهيبة له عليه السلام ومعنى يسرن يرسلن اه اي قال النووي وهذا من لطفه عليه السلام وحسن معاشرته اه

شَيْبَةَ قَالَ وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً وَإِذَا كُنْتُ عَلَى غَضْبِي قَالَتْ فَقُلْتُ وَمِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَالَ أَمَا إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّكَ تَقُولِينَ لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ وَإِذَا كُنْتُ غَضْبِي قُلْتُ لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ قَالَتْ قُلْتُ أَجَلٌ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَهْجُرُ إِلَّا أَسْمَكَ وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَلْعَبُ بِالْبِنَاتِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ وَكَانَتْ تَأْتِينِي صَوَاحِبِي فَكُنَّ يَنْقَمْنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَرِّبُهُنَّ إِلَى حَدَّثَنَا هِشَامُ أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبِنَاتِ فِي بَيْتِهِ وَهَنَّ اللَّهُمُّ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَحْمَرُّونَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ يَبْتَعُونَ بِذَلِكَ مَرَضًا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ حَدَّثَنِي وَقَالَ الْأَخْرَانِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ أَرْسَلَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاطِمَةَ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِيَ فِي مِرْطِي فَأَذِنَ لَهَا

(..)

(٢٤٤٠)-٨١

(..)

(٢٤٤١)-٨٢

(٢٤٤٢)-٨٣

حديث (٨١/٢٤٤٠): تحفة (١٦٧٧٨، ١٦٨٥٠، ١٧٠٣٧، ١٧١٩١، ١٧١٩٨) خ (٦١٣٠) التحف (١٥٤٩٣، ١٥٥٦٧، ١٥٧٥٣، ١٥٨٩٤، ١٥٩٠٠).
 حديث (٨٢/٢٤٤١): تحفة (١٧٠٤٤) خ (٢٥٧٤) ن (٣٩٥١) التحف (١٥٧٥٩).
 حديث (٨٣/٢٤٤٢): تحفة (١٧٥٩٠) خ (٢٥٨١) تعليقا ن (٣٩٤٤، ٣٩٤٥) التحف (١٦٢٦٧).

فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَرْوَاجَكَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلُكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي خُفَافَةَ
وَأَنَا سَاكِتَةٌ قَالَتْ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ بَيْتَةٍ أَلَسْتَ مُجِيبِينَ
مَا أَحِبُّ فَقَالَتْ بَيْتِي قَالَ فَاجِئِي هَذِهِ قَالَتْ فَقَامَتْ فَاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَجَعَتْ إِلَى أَرْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَتْهُنَّ
بِالَّذِي قَالَتْ وَبِالَّذِي قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَ لَهَا مَا نَرَاكَ أَعْنَيْتِ
عَنَّا مِنْ شَيْءٍ فَارْجِعِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُولِي لَهُ إِنَّ أَرْوَاجَكَ
يَنْشُدُنكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي خُفَافَةَ فَقَالَتْ فَاطِمَةُ وَاللَّهِ لَا أُكَلِّمُهُ فِيهَا أَبَدًا قَالَتْ
عَائِشَةُ فَأَرْسَلَ أَرْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ زَوْجِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ أَرِ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ وَاتَّقَى اللَّهُ وَأَصْدَقَ
حَدِيثًا وَأَوْصَلَ لِلرَّجْمِ وَأَعْظَمَ صَدَقَةً وَأَشَدَّ أَبْتِدَاءً لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي
تَصَدَّقَ بِهِ وَتَقَرَّبَ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مَا عَدَا سُورَةَ مِنْ حِدَّةٍ كَانَتْ فِيهَا تَسْرِعُ
مِنْهَا الْفَيْئَةُ قَالَتْ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطِهَا عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا وَهُوَ
بِهَا فَاذِنْ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَرْوَاجَكَ أَرْسَلَنِي
إِلَيْكَ يَسْأَلُكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي خُفَافَةَ قَالَتْ ثُمَّ وَقَعْتُ فِي فَاسْتَطَلَّتْ عَلَيَّ وَأَنَا
أَرْقُبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَرْقُبُ طَرْفَهُ هَلْ يَأْذُنُ لِي فِيهَا قَالَتْ
فَلَمْ يَبْرَحْ زَيْنَبُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْصَرَّ قَالَتْ
فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهِ الْمَنْشِبِهَا حَتَّى انْحَيْتُ عَلَيْهَا قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَتَبَسَّمَ إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْزَادٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عُمَانَ حَدَّثَنِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ

قوله يا رسول الله ان اسألك العدل قال
التوى معناه يسألك
التسوية بين في محبة القلب
وكان عليه السلام يسوي
بين في الافعال والبيت
ونحوه واما محبة القلب فكان
يجب عائشة اكثر ممن وجميع
المسلمون على ان محبتهم
لا تكلف فيها ولا يلزمه
التسوية فيها لانه لا قدرة
لاحد عليها الا الله سبحانه الخ

قوله اوهي التي كانت تساميني
اي تعادلتني وتظاهرتني
في الخطة والمنزلة الرفيعة
ماخوذ من السمو وهو
الارتفاع اه نوى

قوله اما عدا سورة والسورة
الثوران ومجلة الغضب
واما الحدة فهي شدة الخلق
وثورانه ومعنى الكلام
انها كاملة الاوصاف الا ان
فيها شدة خلق وسرعة
غضب تسرع منها الفئة بفتح
الفاء وبالهمز وهي الرجوع
الخ نوى

قوله لا يكره ان انصراي
ان انتقم منها

قوله لم انشبا اى لم اتركها
لامر آخر (حتى انحيت عليها)
قصدت معارضتها وجواب
كلامها اى قال في القاموس
النشب بفتح النون
وعدم النفوذ يقال نشب
العظيق حلقه نشبا من الباب
الرابع اذا لم ينفذ اه

قوله عليه السلام انها ابنة
ابى بكر اشارة الى كمال
فهمها وحسن منطقتها

(٥) تساميني

(...)

(في)

٨٤-(٢٤٤٣)

فِي الْمَعْنَى غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَلَمَّا وَقَعَتْ بِهَا لَمْ أَسْبِهَا أَنْ أَخْتَمْتُهَا غَلْبَةً وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ

ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

عَائِشَةَ قَالَتْ إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيَسْفَقَدُ يَقُولُ آيْنُ أَنَا الْيَوْمَ

آيْنُ أَنَا عَدَاً أَسْبِطَاءَ لِيَوْمِ عَائِشَةَ قَالَتْ فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي قَبِضَهُ اللَّهُ بَيْنَ سَحْرِي

وَسَحْرِي حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ

عُرْوَةَ عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ وَهُوَ مُسْنِدٌ إِلَى صَدْرِهَا

وَأَصَعَّتْ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَأَرْحَمِي وَالْحَقْفِي بِالرَّفِيقِ حَدَّثَنَا

أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ فَلَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ

حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامِ

بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ

قَالَتْ كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ قَالَتْ

فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ وَأَخَذَهُ بِحُجَّةٍ يَقُولُ

مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ

أُولَئِكَ رَفِيقًا قَالَتْ فَظَنَنْتُهُ خَيْرَ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا ١٥ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَسَعُ

ح وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ شُعَيْبٍ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ

ابْنُ خَالِدٍ قَالَ قَالَ أَبُو شَهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ فِي رِجَالِ

مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ صَبِيحٌ إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يُرَى مَقْعَدُهُ فِي الْجَنَّةِ

قولها لم اشبهها ان اتخذتها
قال في المصباح يقال اتخذت
اوهنته بالجراحة واضعفته
اه والمراد هنا غلبتها
واسكتها والله اعلم

قولها (فلما كان يوم
قبضه الله) اي يومها الاصيل
بحسب الدور والقسم والا
فقد كان صار جميع الايام
في بيتها اه نووي

قولها بين سحري وسحري
السحر بفتح السين المهملة
الرفة وما تعلق بها ويقال
بضمها ايضا اه ابى

قوله عليه السلام والحقي
بالرفيق اي الجماعة من
الانبياء الذين يسكنون اعلى
عليين وهو اسم جاء
على فعيل ومعناه الجماعة
كالصديق والحليل وقيل
المعنى الحقي بالرفيق الاعلى
اي بالله تعالى يقال الله رفيق
بعباده من الرفق والرافقة
فهو فعيل بمعنى فاعل اه
قسطلاني قال القاضى
الرفيق يقال للواحدوا جميع
بلفظ واحد اه

قولها واخذته بمحتمى غلظة
وخشونة تعرض في تجارى
النفس فيغلف الصوت

٨٥-(٢٤٤٤)

(..)

٨٦-(..)

(..)

٨٧-(..)

حديث (٨٤/٢٤٤٣): تحفة (١٦٨٠٨) خ (٣٧٧٤) التحف (١٥٥٢٤).

حديث (٨٥/٢٤٤٤): تحفة (١٦١٧٧) خ (٤٤٤٠، ٥٦٧٤) ت (٣٤٩٦) ن (٧١٠٥ الكبرى) (١٠٩٥ اليوم واللييلة) التحف (١٤٩٤١).

حديث (٨٦/٢٤٤٤): تحفة (١٦٣٣٨) خ (٤٤٣٦، ٤٤٣٥، ٤٥٨٦) ن (٧١٠٣، ١١١١١ الكبرى) (١٠٩٤ اليوم واللييلة) ق (١٦٢٠) التحف (١٥٠٨٣).

حديث (٨٧/٢٤٤٤): تحفة (١٦١٢٧) خ (٤٤٦٣، ٦٣٤٨، ٦٥٠٩) التحف (١٤٨٩٢).

قوله ثم يخير قال عائشة فلما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأسه على فخذي على يرى وبالرفع خبر المبتدأ محذوف أي هو يخير والله أعلم

قولها فلما نزل أي المرض

قولها ورأسه على فخذي تعني ان رأسه الشريف اولا كان على فخذي ثم رفع الى سحري وسحري لتضيق نفسه عليه السلام فلا منافاة بين الروايتين والله أعلم

قوله عليه السلام اللهم الرفيق الاعلى أي اسألك او اريد او اختار الرفيق الاعلى الخ

قولها اذا (أي حينئذ) لا يختارنا بالنصب أي حين اختار مراققة اهل السماء لا يبتغي ان يختار مراققتنا من اهل الارض وبالرفع كذا في القسطلاني

قوله تجعل رجلها بين الاذخر كأنها لما عرفت انها الجانية فيما اجابت اليه حفصة اعتبت نفسها على تلك الجانية (والاذخر) نبت معروف توجد فيه الهوام غالبا في البرية اه فتح الباري

قولها (يارب سلط على عقربا اوحية) قال القاضي هو دعاء بغيرنية حملتها عليه الفيرة فهي غير مؤاخذة به ولا نجاب في الغالب قال الله تعالى ولو يعجل الله للناس الشر الاية اه ابي

قولها رسولك قال ابن حجر في فتح الباري بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف تقديره هو رسولك ويجوز ان نصب على تقدير فعل وانما لم تعرض لحفصة لانها هي التي اجابتها طامعة فمادت على نفسها باليوم اه

ثم يخير قال عائشة فلما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأسه على فخذي غشي عليه ساعة ثم افاق فاشخص بصره الى السقف ثم قال اللهم الرفيق الاعلى قالت عائشة قلت اذا لا يختارنا قالت عائشة وعرفت الحديث الذي كان يحدثنا به وهو صحيح في قوله انه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير قالت عائشة فكانت تلك آخر كلمة تكلم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله اللهم الرفيق الاعلى حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي وحدثنا عبد بن حميد كلاهما عن ابي نعيم قال عبد حدثنا ابو نعيم حدثنا عبد الواحد بن ايمن حدثني ابن ابي مليكة عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج اقرع بين نسائه فطارت القرعة على عائشة وحفصة فخرجتا معهما جميعا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان بالليل سار مع عائشة يتحدث معها فقالت حفصة لعائشة الا تزكيني الليلة بعمري واذا كبت بعمرك فتتظرن وانظر قالت بلى فركبت عائشة على بعير حفصة وركبت حفصة على بعير عائشة فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جمال عائشة وعليه حفصة فسلم ثم سار معها حتى تزلوا فافتقدته عائشة فغارت فلما تزلوا جعلت تجعل رجلها بين الاذخر وتقول يارب سلط على عقربا اوحية تلدغني رسولك ولا استطيع ان اقول له شيئا حدثنا عبد الله بن مسleme بن قعب بن حد ثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن عبد الله بن عبد الرحمن عن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة وابن حجر قالوا حدثنا اسماعيل (يعنون ابن جعفر) وحدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز (يعني ابن محمد) كلاهما عن عبد الله بن عبد الرحمن عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله وليس في حديثيهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث اسماعيل انه

(٢٤٤٥)-٨٨

(٢٤٤٦)-٨٩

(...)

(سمع)

٩٠- (٢٤٤٧)

سَمِعَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ
وَيَعْلَى بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا إِنَّ جِبْرِيْلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ قَالَتْ فَقُلْتُ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ
وَرَحْمَةُ اللَّهِ حَدَّثَنَا هِاشِمُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْمَلَائِكِيُّ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ
قَالَ سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا يَمْلِكُ حَدِيثَهُمَا وَحَدَّثَنَا هِاشِمُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا
أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَا عَائِشُ هَذَا جِبْرِيْلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ قَالَتْ فَقُلْتُ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ قَالَتْ
وَهُوَ يَرَى مَا لَا أَرَى * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جُنَابٍ كِلَاهُمَا عَنْ
عَاسِيٍّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ) حَدَّثَنَا عَاسِيٌّ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَخِيهِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ أَمْرَأَةً
فَتَعَاهَدْنَ وَتَعَاوَدْنَ أَنْ لَا يَكْتُمَنَّ مِنْ أَحْبَابِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا * قَالَتِ الْأُولَى * زَوْجِي
لَحْمٌ يَجْمَلُ غَثٌ عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ لَسَهْلٌ فَيُرْتَقَى وَلَا سَمِينٌ فَيَنْتَقَلُ * قَالَتِ الثَّانِيَةُ *
زَوْجِي لَا أَبْتُ حَبْرَهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذْرَهُ إِنْ أَذْرَهُ إِذْ كَرِهَهُ إِذْ كَرِهَهُ وَبُجْرَهُ * قَالَتِ
الثَّلَاثَةُ * زَوْجِي الْعَسْتَقُ إِنْ أَنْطِقَ أَطْلُقُ وَإِنْ أَسْكُتَ أَعْلَقُ * قَالَتِ الرَّابِعَةُ * زَوْجِي
كَلِيلُ تِهَامَةَ لَأَحْرُ وَلَا قُرٌّ وَلَا مَخَافَةٌ وَلَا سَامَةٌ * قَالَتِ الْخَامِسَةُ * زَوْجِي إِنْ دَخَلَ
فَهَيْدٌ وَإِنْ خَرَجَ أَسَدٌ وَلَا يُسْأَلُ عَمَّا عَهْدَ * قَالَتِ السَّادِسَةُ * زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفٌّ وَإِنْ
شَرِبَ أَشْتَفَّ وَإِنْ أَضْطَجَعَ أَلْتَفَّ وَلَا يُوجَلُ الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَثَّ * قَالَتِ السَّابِعَةُ *
زَوْجِي غَيَايَاءُ أَوْ غَيَايَاءُ طَبَايَاءُ كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ شَجَبِكِ أَوْ فَلَكَ أَوْ جَمَعَ كَلَّاكَ

(...)

(...)

٩١- (...)

٩٢- (٢٤٤٨)

والاسمين في...

قوله علي السلام يقرأ عليك السلام قال القاضي يقال قرأته السلام وهو يقرأ عليك السلام بضم الياء رباعيا لا غير واذا قلت يقرأ عليك فيالفتح لا غير وقيل لها لغتان اه سنوسي قال النووي وفيه فضيلة ظاهرة لعائشة رضي الله عنها وفيه استحباب بعث السلام ويوجب على الرسول التبليغ وفيه بعث الاجنبى السلام الى الاجنبية الصالحة اذا لم يخف ترتب مقسدة وان الذى يبلغه السلام يرد عليه قال اصحابنا وهذا الرد واجب على الفور الخ نووى قولها لجم بل غث اى مهزول ردى (على رأس جبل) صفة ثانية لجم يعنى صعب الوصول اليه (لاسهل) صفة جبل (ولاسمين) صفة ثالثة لجم (فينتقل) اى ينقله الناس الى بيوتهم لياكلوا تعنى ان زوجها قليل المنفعة من وجوه عديدة قولها (ان لا اذره) لفظ لا زائدة الضمير فيه للخبر تعنى ان شرعت في الخير

باب
ذكر حديث أم زرع
عنه الخاف ان اتركه لكثرته
(عجزة) هي العقدة النامية في الاعصاب من الجسد (وعجزة) هي العقدة النامية في البطن تعنى انه معيب ظاهرا وباطنا
قولها (زوجى العشتق) اى الطويل اى احمق اوسى الخلق (اعلق) اى تركى معلقة
قولها (كليل تهامة) تعنى معتدل (ولا قر) هو البرد قولها (ان دخل فهيد) اى ينام كثير كالفهد اوشب لضربى اولوقاعى بلا ملاحظة (ولا يسأل عما عهد) اى عما كان يعرفه في البيت من ماله ومتاعه
قولها (زوجى ان اكل لف) اى يكثر الاكل (اشفتف) اى شرب ما فى الاء (التف) اى تلفف فى ثوبه واعتزل عن المضاجعة ولا يجم فى المضاجعة (ولا يوج الكف) اى لا يدخل كفه بين ثوبى وجليد (ليعلم البث) اى حزنى وما عندى من المحبة

(١٤)

حديث (٩٠/٢٤٤٧): تحفة (١٧٧٢٧) خ (٦٢٥٣) ت (٢٦٩٣، ٣٨٨٢) د (٥٢٣٢) ق (٣٦٩٦) التحف (١٦٣٨٨).
حديث (٩١/٢٤٤٧): تحفة (١٧٧٦٦) خ (٣٢١٧، ٣٧٦٨، ٦٢٠١، ٦٢٤٩) ت (٣٨٨١) ن (٣٩٥٤، ٣٧٦، ٣٧٧) اليوم والليلة التحف (١٦٤٢٥).
حديث (٩٢/٢٤٤٨): تحفة (١٦٣٥٤) خ (٥١٨٩) ت (٢٥٢) الشمال ن (٩١٣٨) الكبرى التحف (١٥٠٩٨).

﴿قَالَتِ الثَّامِنَةُ﴾ زَوْجِي الرَّيْحُ رِيحٌ زَرْبٌ وَالْمَسُّ مَسُّ أَرْبٍ ﴿قَالَتِ التَّاسِعَةُ﴾ زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ طَوِيلُ النَّجَادِ عَظِيمُ الرَّمَادِ قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ ﴿قَالَتِ الْعَاشِرَةُ﴾ زَوْجِي مَالِكٌ وَمَامَالِكٌ مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ لَهُ أَيْلٌ كَثِيرَاتُ الْمُبَارِكِ قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ إِذَا سَمِعْنَا صَوْتَ الْمَرْهْرِ أَتَيْنَ أَنَّهُنَّ هَوَالِكٌ ﴿قَالَتِ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ﴾ زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ فَمَا أَبُو زَرْعٍ أَنَا مِنْ حُلِيِّ أُذُنِي وَمَلَأَ مِنْ شَحْمِ عَضُدِي وَبَجَحَنِي فَبَجَحَتِ إِلَى نَفْسِي وَجَدَنِي فِي أَهْلِ عَشِيمَةِ بِشَقِّ جَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ وَأَطِيطٍ وَدَالِسٍ وَمُنَقِّ فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أُقْبِحُ وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ وَأَشْرَبُ فَأَتَقْتَحُ * أُمُّ أَبِي زَرْعٍ فَمَا أَبُو زَرْعٍ عِكْمُهَا رِذَاحٌ وَبَيْتُهَا فَسَاحٌ * ابْنُ أَبِي زَرْعٍ فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ مَضْجِعُهُ كَمَسَلِ شَطْبَةٍ وَيُسْبِعُهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ * بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ طَوْعُ أَبِيهَا وَطَوْعُ أُمَّهَا وَمِلُّ كِسَائِهَا وَغَيْظُ جَارِيَتِهَا * جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ لَا تَبْتُ حَدِيثَنَا تَبْتِنًا وَلَا تُنْقِثُ مِيرَتَنَا تَنْقِثًا وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَمَشِدًا قَالَتْ خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالْأَوْطَابُ مُخَضُّ فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ يَلْمَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَضْرَاهَا بِرُمَّاتَيْنِ فَطَلَقَنِي وَنَكَحَهَا فَتَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا رَكِبَ شَرِيًّا وَأَخَذَ خَطِيئًا وَأَرَاخَ عَلَيَّ نَمَاءً ثَوْرِيًّا وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجًا قَالَ كُلِّي أُمَّ زَرْعٍ وَمِيرِي أَهْلِكَ فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِي مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آيَةِ أَبِي زَرْعٍ قَالَتْ عَائِشَةُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأَمِّ زَرْعٍ * وَحَدَّثَنِيهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَمْلَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ عَيَّايَاءُ طَبَاقَاءُ وَلَمْ يَشُكَّ وَقَالَ قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ وَقَالَ وَصِفْرُ رِذَائِهَا وَخَيْرُ نِسَائِهَا وَعَقْرُ جَارِيَتِهَا وَقَالَ وَلَا تُنْقِثُ مِيرَتَنَا تَنْقِثًا وَقَالَ وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ ذَائِحَةٍ زَوْجًا * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ

قولها (زوجي ريح زرب) هو نبت طيب الرائحة (مس ارب) أي لين المس

قولها زوجي رفيع العماد أي بيته عال (ماويل النجاد) أي طويل القامة (عظيم الرماد) هو كثافة عن جوده (من الناد) هو مجلس القوم

قولها خير من ذلك أي مما اعتقده من سودد وفخر (كثيرات المبارك) يعني أكثر آتاله كانت باركة ومجتمعة حول بيته ليسهل قرى الضيف (قليلات المسارح) تعني لا يتوجه منها للمرعى الا قليل (صوت المرهر) هو عود الفنا

قولها اناس اي حرك (بجحنى) اي فرحنى او عظمى (بشق) اي بمشقت العيش وقال النووي نعى بشق

جبل هو ناحيته (وايط) هو صوت الابل (فانقح) اي اروي (عكومها) اي غراؤها (رداح) اي جفنة عظيمة ارادت ان الظروف في بيتها عظيمة

عملقة (فساح) اي واسع (كسل شطبة) اي مسلول غصن الخيل اي قليل اللحم (ذراع الجفرة) هي الاتى من اول الالمز (جارتها) اي ضرتها (لانقت) اي لا تقسد (تمشيدا) اي انها

منظفة بيتنا (والاوطاب) جمع وطب هو سقاء اللين (تمخض) اي يؤخذ زبدها (فلقي امرأة) اي تزوج (رجلا سريا) اي سيدا (شريا) اي فرسانجيبا (خطيا) اي رجمانسويالي

خط وهي قرية عند البحر (ثريا) اي كثير (رائحة) اي من كل ما يروح من الابل وغيرها يعني ان ابازرع زوجها الاول وحبه مستقر في فؤاده فقليل منه كان عندها اكثر

قوله عليه السلام كنت لك كابي زرع في الحديث منع الفخر بمقام الدنيا لقوله عليه السلام اسكني يا عائشة وجواز اخبار الرجل زوجته

بمحسن صبيته واحسانه اليها الخ كل ما ذكر في هذا الحديث من المبارك باختصار وادنى تغيير والله اعلم

باب فضائل فاطمة بنت النبي عليها الصلاة والسلام

(١٥)

باب فضائل فاطمة بنت النبي عليها الصلاة والسلام

باب فضائل فاطمة بنت النبي عليها الصلاة والسلام

باب فضائل فاطمة بنت النبي عليها الصلاة والسلام

باب فضائل فاطمة بنت النبي عليها الصلاة والسلام

(...)

٩٣- (٢٤٤٩)

(وقية)

وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ ابْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَيْرٍ أَنَّ ابْنَ أَبِي مَرْيَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ
سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُغْبِرَةِ
اسْتَأْذَنُونِي أَنْ يُسَكِّحُوا أَبْتَهُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَلَا أَدْنُ لَهُمْ ثُمَّ لَا أَدْنُ
لَهُمْ ثُمَّ لَا أَدْنُ لَهُمْ إِلَّا أَنْ يُحِبَّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلَّقَ أَبْتِي وَيُسَكِّحَ أَبْتَهُمْ
فَأَمَّا أَبْتِي بَضْعَةٌ مِنِّي يَرِيدُنِي مَا رَابَهَا وَيُوْذِنِي مَا آذَاهَا **حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ**
إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَدَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي مَرْيَمَةَ عَنْ
الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي يُوْذِنِي
مَا آذَاهَا **حَدَّثَنِي** أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ أَخْبَرَنَا يَمْعُورُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْوَلِيدِ
أَبْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلْهَلَةَ الدُّؤَلِيُّ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ
الْحُسَيْنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ مَقْتَلِ الْحُسَيْنِ
أَبْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَقِيَهِ الْمُسَوَّرُ بْنُ مَخْرَمَةَ فَقَالَ لَهُ هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ حَاجَةٍ
تَأْمُرُنِي بِهَا قَالَ فَقُلْتُ لَهُ لَا قَالَ لَهُ هَلْ أَنْتَ مُعْطَى سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ وَأَيُّمُ اللَّهُ لَئِنْ أَعْطَيْتَنِيهِ لَا يُخْلَصُ إِلَيْهِ أَبَدًا
حَتَّى تَبْلُغَ نَفْسِي إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بَنَاتِ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ فَسَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُخْطَبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ عَلَى مَنبَرِهِ هَذَا وَأَنَا
يَوْمَئِذٍ مُخْتَلِمٌ فَقَالَ إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي وَإِنِّي أَخْوَفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا قَالَ ثُمَّ ذَكَرَ
صَهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ فَأَتَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ فَأَحْسَنَ قَالَ حَدَّثَنِي
فَصَدَّقَنِي وَوَعَدَنِي فَأَوْفَى لِي وَإِنِّي لَسْتُ أَحْرَمُ حَلَالًا وَلَا أُحِلُّ حَرَامًا وَلَكِنَّ
وَاللَّهِ لَا أَتَجَمِّعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ مَكَانًا وَاحِدًا أَبَدًا **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ
أَبْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي

قوله عليه السلام فأما ابنتي بضعه مني البضعة بفتح الباء لا يجوز غيره وهي قطعة اللحم وكذلك المضغعة (يريدني) بفتح الياء قال ابراهيم الحارثي الربيع ما رابك من شيء خفت عقباه قال العلماء في هذا الحديث تحريم ابنة النبي عليه السلام بكل حال وعلى كل وجه وإن تولد ذلك الايداء مما كان اصله مباحا وهو حرام وهذا بخلاف غيره اه نوري وفي البخاري فاطمة بضعه مني فن اغضبها اغضبني قال القسطلاني استدلت به السبيلي على ان من سبها فانه يكفر وانها افضل بناته عليه السلام اه

قوله عليه السلام ثم ذكر صهرا له هو ابوالعاص بن الربيع زوج زينب رضي الله عنها بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم اه نوري

٩٤- (..)

٩٥- (..)

٩٦- (..)

عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ وَعِنْدَهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا سَمِعَتْ بِذَلِكَ فَاطِمَةُ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ لَهُ إِنَّ قَوْمَكَ يَحَدِّثُونَ أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ وَهَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي جَهْلٍ قَالَ الْمِسْوَرُ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعَتْهُ حِينَ تَشْهَدُ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ فَخَدَّ ثَنِي فَصَدَقَنِي وَإِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ مُضْعَمَةٌ مِنِّي وَإِنَّمَا أكرهه أَنْ يَفْتِيُوها وَإِنِّهَا وَاللَّهِ لَا تَجْمَعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ أَبَدًا قَالَ فَتَرَكَ عَلِيٌّ الْخِطْبَةَ * وَحَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ حَدَّثَنَا وَهَبٌ (يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ) عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ التُّعْمَانَ (يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ) يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا** مَسْوَرُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَتْهُ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فَسَارَّهَا فَبَكَتْ ثُمَّ سَارَّهَا فَصَحِيكَتْ فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ لِفَاطِمَةَ مَا هَذَا الَّذِي سَارَّكَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَكَيتِ ثُمَّ سَارَّكَ فَصَحِيكَتِ قَالَتْ سَارَّني فَأَخْبَرَنِي بِمَوْتِهِ فَبَكَيتِ ثُمَّ سَارَّني فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ مَنْ يَتَّبِعُهُ مِنْ أَهْلِهِ فَصَحِيكَتُ **حَدَّثَنَا** أَبُو كَامِلٍ الْجَمْدَرِيُّ فَضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنَّ أَرْوَاحُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهُ لَمْ يُعَادِرْ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ تَمَشِي مَا تُحْطِي مُشِيئَهَا مِنْ مُشِيئَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا فَلَمَّا رَأَاهَا رَحَّبَ بِهَا فَقَالَ مَرَّ حَبَابًا بِبَنَاتِي ثُمَّ اجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ سَارَّهَا فَبَكَتْ بِكَاءٍ شَدِيدًا فَلَمَّا رَأَى جَزَعَهَا سَارَّهَا الثَّانِيَةَ فَصَحِيكَتْ فَقُلْتُ لَهَا خَصَّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَيْنِ

قوله عليه السلام انكحت ابوالعاص الخ وكان صلى الله عليه وسلم زوج ابنته زينب وهي اكبر بناته عليه السلام وكان ذلك بكرة وكان محسنا لمشرتها ومحبيا وادارت منه قرين ان يطلقها فاي فذكره ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم واسر بيده وحمل الى المدينة فدفنه زينب بقلادتها فردت واطلق الخ سنوسي واخرالقصه فيه فليراجع

قولها دعا فاطمة ابنته فسارها الخ السرار والسر يقال ساره سرا وسرارا ومسارة وبكاء فاطمة اولا حزنا لما اخبرها به من قرب اجله وشجكها ثانيا فرحا بما بشرها به من الكرامة وحسبها في ذلك ما اخبرها انها سيدة نساء اهل الجنة قال القاضى وفيه معجزة اخباره صلى الله عليه وسلم بغير وقع كما ذكر ويحتج به من فضل فاطمة على عائشة اه ابي

قولها لم يعادرسنن واحدة قال الطبراني معناه لم يترك وكان هذا حين اشتد مرضه ومرض في بيت عائشة اه ابي

(نساءه)

نِسَائِهِ بِالسَّرَارِ ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَهَا مَا قَالَتْ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ مَا كُنْتُ أَفْشِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِرَّهُ قَالَتْ فَلَمَّا تُوِّفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ عَزَمْتُ عَلَيْكَ بِمَا لِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ لِمَا حَدَّثْتَنِي مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ أَمَا لَأَنْ قَعَمَ أَمَا حِينَ سَأَرَنِي فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى فَأَخْبَرَنِي أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ وَإِنَّهُ عَارِضُهُ لَأَنْ مَرَّتَيْنِ وَإِنِّي لَا أُرَى الْأَجَلَ إِلَّا قَدْ أَقْتَرَبَ فَأَتَى اللَّهُ وَأَصْبِرِي فَإِنَّهُ نِعَمَ السَّلَفِ أَنَا لَكَ قَالَتْ فَبَكَيتُ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتُ فَلَمَّا رَأَى جَزَعِي سَأَرَنِي الثَّانِيَةَ فَقَالَ يَا فَاطِمَةُ أَمَا تَرْضِينَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ قَالَتْ فَضَحِكْتُ ضِحْكَ الَّذِي رَأَيْتُ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَيْرٍ عَنْ زَكَرِيَّاءَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُعَادِرْ مِنْهُنَّ أُمَّرَأَةً جَاءَتْ فَاطِمَةَ تَمْشِي كَأَنَّ مَشِيئَتَهَا مَشِيئَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَرْحَبًا بِابْنَتِي فَأَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ إِنَّهُ أَسْرَأَ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ فَاطِمَةُ ثُمَّ إِنَّهُ سَأَرَهَا فَضَحِكْتُ أَيْضًا فَقُلْتُ لَهَا مَا يُبْكِيكِ فَقَالَتْ مَا كُنْتُ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرِحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ فَقُلْتُ لَهَا حِينَ بَكَتِ أَخَصَّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمُحَدِّثِهِ دُونَنا ثُمَّ تَبْكِينَ وَسَأَلْتَهَا عَمَّا قَالَ فَقَالَتْ مَا كُنْتُ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا قُبِضَ سَأَلْتُهَا فَقَالَتْ إِنَّهُ كَانَ حَدَّثَنِي أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً وَإِنَّهُ عَارِضُهُ بِهِ فِي الْعَامِ مَرَّتَيْنِ وَلَا أُرَانِي إِلَّا قَدْ حَضَرَ أَجْلِي وَإِنَّكَ أَوَّلُ أَهْلِي لِحُوقَابِي

قولها يعارضه القرآن في كل سنة مرة او مرتين قال النووي هكذا وقع في هذه الرواية وذكر المرتين شك من بعض الرواة والصواب حذفها كما في باقي الروايات اه

قوله عليه السلام وانى لأرى الاجل الا قد اقترب الخ قال النووي ارى بضم الهمزة اى اظن والسلف المتقدم ومعناه انا متقدم قد امك فتدبرين على اه قال الابن قال القاضي واستدل صلى الله عليه وسلم بمعارضته مرتين على قرب اجله لمخالفته العادة المتقدمة وكذلك سئره عليه الوحي في السنة التي توفي فيها حتى كمل الله سبحانه من امره ماشاء اه

قوله عليه السلام يا فاطمة اما ترضين الخ توفى البخارى فاطمة سيدة نساء اهل الجنة وفي النساء انه عليه السلام قال افضل نساء اهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد اه قال الشيخ تقي الدين السبكي قالدى تختاره وندب الله به ان فاطمة افضل ثم خديجة ثم عائشة ولم يخف عنا الخلاف في ذلك ولكن اذا جاء نهر الله بطل نهر معقل اه

القتال فشبّه السوق وفعل
الشیطان باهلها بالمعركة
لكثرة ما يقع فيها من انواع

باب

من فضائل ام سلمة
ام المؤمنین رضی الله عنها
الساطل كالغش والحداع
والاغان الخائفة وامثالها
(وبها يصبرايته) اشارة
الى ثبوته هنا واجتماع
اعوانه اليه للتحرش بين
الناس وحلهم على المفسد
المذكورة ومحوها والسوق
تؤث وتذكر سميت بذلك
لقيام الناس فيها على سوقهم
اه نووى باختصار

قوله عليه السلام من هذا
الخ قال النووي ان ام سلمة
رأت جبريل في صورة دحية
وفيه منقبة لها رضى الله
عنها وفيه جواز رؤية البشر
الملائكة ووقوع ذلك الخ

قوله عليه السلام اسرعكن
لحاقا الخ بفتح اللام
وفى البخارى عن عائشة

باب

من فضائل زينب ام
المؤمنین رضی الله عنها
ان بعض ازواج النبي
عليه السلام قلن للنبي
عليه السلام ايّنا اسرعك
لحوقا قال اطولكن يدا
فاخذوا قصة يذرعونها

باب

من فضائل ام ايمن
رضی الله عنها
فكانت سودة اطولهن يدا
فعلمنها بعد انما كانت طول
يدها الصدقة وكانت
اسرع لحوقا به وكانت تحب
الصدقة اه

قوله فجعلت تصخب اى
تصيح وترفع صوتها
انكارا لامساکه عن شرب
الشراب (وتذمر) هو
بفتح التاء واسكان الذال
وضم الميم ويقال تذمر بفتح
التاء والذال والميم اى تذمر
وتكلم بالفضب اه نووى
وفى الاپی وكانت رضى الله

عنها مولاة لام رسول الله صلى الله عليه وسلم
ميرة الام ويكثر زيارتها وكان عندها كالدرد
وذلك تصخب عليه وتذمر اه

وَنِعَمَ السَّلَفُ اَنَّا لَكَ فَبِكَيْتُ لِدَيْكَ ثُمَّ اِنَّهُ سَارَنِي فَقَالَ اَلَا تَرْضَيْنَ اَن تَكُونِي
سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ اَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْاُمَّةِ فَصَحَّكَتُ لِدَيْكَ * حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْاَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْاَعْلَى الْقَيْسِيُّ كِلَاهُمَا عَنِ الْمُعْتَمِرِ قَالَ ابْنُ حَمَّادٍ
حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ اَبِي حَدَّثَنَا اَبُو عُثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ لَا تَكُونَنَّ
اِن اَسْمَطَعْتَ اَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ وَلَا اٰخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا فَاِنَّهَا مَعْرَكَةٌ
الشَّيْطَانِ وَبِهَا يَنْصَبُ رَايَتُهُ قَالَ وَ اُنْبِئْتُ اَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اَتَى نَبِيَّ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ اُمُّ سَلَمَةَ قَالَ فَبِعَمَلٍ يَتَحَدَّثُ ثُمَّ قَامَ فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَامِ سَلَمَةَ مَنْ هَذَا اَوْ كَمَا قَالَ قَالَتْ هَذَا رَحِيَةٌ قَالَ فَقَالَتْ اُمُّ
سَلَمَةَ اَيُّمُ اللهِ مَا حَسِبْتُهُ اِلَّا اَيَّاهُ حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُخْبِرُ خَبْرَنَا اَوْ كَمَا قَالَ قَالَ فَقُلْتُ لِاَبِي عُثْمَانَ مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا قَالَ مِنْ اُسَامَةَ
ابْنِ زَيْدٍ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ اَبُو اَحْمَدَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السَّيْنَانِيُّ
اَخْبَرَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ اُمِّ الْمُؤْمِنِينَ
قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَسْرَعُكِنَّ لِحَاقًا بِى اَطْوَلُكِنَّ يَدًا قَالَتْ
فَكُنَّ يَتَطَاوَلْنَ اَيُّتِهِنَّ اَطْوَلُ يَدًا قَالَتْ فَكَانَتْ اَطْوَلَنَا يَدًا زَيْنَبُ لِاَنَّهَا كَانَتْ
تَعْمَلُ بِيَدَيْهَا وَتَصَدَّقُ * حَدَّثَنَا اَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا اَبُو اَسَامَةَ عَنْ
سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغْبِرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ اَنَسٍ قَالَ اَنْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِلَى اُمِّ
اَيْمَنَ فَاَنْطَلَمَتْ مَعَهُ فَنَاوَلْتَهُ اِنَاءً فِيهِ شَرَابٌ قَالَ فَلَا اَذْرِي اَصَادَفْتُهُ صَائِمًا اَوْ لَمْ يَرِدْهُ
فَجَعَلَتْ تَصْخَبُ عَلَيْهِ وَتَذْمُرُ عَلَيْهِ * حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ اَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ
السَّكَلَابِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغْبِرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ اَنَسٍ قَالَ قَالَ اَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ بَعْدَ وُفَاةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمُرِّ اَنْطَلِقُ بِنَا اِلَى اُمِّ اَيْمَنَ
نَزُورُهَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَزُورُهَا فَلَمَّا اَنْتَهَيْنَا اِلَيْهَا بَكَتْ

١٠٠- (٢٤٥١)

(٢٤٥١)

١٠١- (٢٤٥٢)

١٠٢- (٢٤٥٣)

١٠٣- (٢٤٥٤)

بجاء
بجاء
بجاء
بجاء

حديث (١٠٠/٢٤٥١): تحفة (١٠١) خ (٣٦٣٤، ٤٩٨٠) التحف (٩٩).
حديث (٢٤٥١م): تحفة (٤٥٠١) التحف (٢١٧٣).
حديث (١٠١/٢٤٥٢): تحفة (١٧٨٧٤) التحف (١٦٥٢٥).
حديث (١٠٢/٢٤٥٣): تحفة (٤٢٣) التحف (٤١٢).
حديث (١٠٣/٢٤٥٤): تحفة (٦٥٨٤) التحف (٦١٣٧).

قوله فقلا لها ما يبكيك الخ وفيه جواز البكاء حزنا على فراق الصالحين والاصحاب وان كانوا قد انتقلوا الى افضل مما كانوا عليه والله اعلم كذا في النوى

(١٩)

باب

من فضائل أم سليم أم أنس بن مالك وبلال رضي الله عنهما قوله (الاعلى ازواجه الام سليم) انها كانت خالة له صلى الله عليه وسلم محرما اما من الرضاع او النسب فتحل له الخالة بها ولهذا يدخل عليها وعلى اختها ام حرام خاصة ولا يدخل على غيرها من النساء والله اعلم قال السنوسي ام سليم هي بنت ملحان من بني النجار وهي ام انس بن مالك اسلمت مع قومها ففضب مالك وخرج الى الشام فهلك به كافرا فخطبها ابو طلحة وهو مشرك فابت حتى يسلم وقالت لا اريد منه صداقا

(٢٠)

باب

من فضائل أبي طلحة الانصاري رضي الله تعالى عنه الا الاسلام فاسلم وتزوجها وحسن اسلامه اه قوله عليه السلام اى ارحمها الخ فيه بيان ما كان عليه السلام من الرحمة والتواضع وملاطفة الضعفاء قوله عليه السلام فسمعت خشفة هي والخشفة حركة المشى وصوته قولها قالت يا ابا طلحة ارايت لو ان قوما اعاروا غاريتهم اهل بيت فطلبوا غاريتهم اهلهم ان يمتعوهم قال لا قالت فاحسب ابيك قال فغضب وقال تركتي حتى تلطخت ثم اخبرتني يا بني فانطلق حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله لكما في غار ليلتكما قال فحمت قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وهي معه وكان رسول الله

فَقَالُوا لَهَا مَا يَبْكِيكَ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ مَا أَبْكِيكَ أَنْ لَا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ فَجَمَعَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا * حَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْخُلُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا عَلَىٰ أَرْوَاجِهِ إِلَّا أُمَّ سُلَيْمٍ فَإِنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا فَيَقِيلُ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ إِنِّي أَرْتَمْتُهَا قَبْلَ أَخْوَاهَا مَعِيَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا بَشْرٌ (يَعْنِي ابْنَ السَّرِيِّ) حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ دَخَلْتُ الْجَبَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةً فَقُلْتُ مَنْ هَذَا قَالُوا هَذِهِ الْعَمِيصَاءُ بِنْتُ مِلْحَانَ أُمَّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَدِّرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أُرِبَتِ الْجَبَّةُ فَرَأَيْتُ امْرَأَةً أَبِي طَلْحَةَ ثُمَّ تَمِيمَتُ خَشْفَةً أَمَا مِى فَإِذَا بِلَالٌ * حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا بِهِزٌ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمَعْبُورِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ مَاتَ ابْنُ لَآبِي طَلْحَةَ مِنْ أُمَّ سُلَيْمٍ فَقَالَتْ لِأَهْلِهَا لَا تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِأَبْنِهِ حَتَّىٰ أَكُونَ أَنَا أَحَدُهُ قَالَ بَجَاءَ فَفَرَّ بَتِ إِلَيْهِ عَشَاءً فَأَا كُلَّ وَشَرِبَ فَقَالَ ثُمَّ تَصَنَعْتَ لَهُ أَحْسَنَ مَا كَانَ تَصْنَعُ قَبْلَ ذَلِكَ فَوَقَعَ بِهَا فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وَأَصَابَ مِنْهَا قَالَتْ يَا أَبَا طَلْحَةَ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا آعَارُوا غَارِيَّتَهُمْ أَهْلَ بَيْتٍ فَطَلَبُوا غَارِيَّتَهُمْ أَهْلُهُمْ أَنْ يَمْتَعُوهُمْ قَالَ لَا قَالَتْ فَاحْتَسِبِ أَبْنِكَ قَالَ فَغَضِبَ وَقَالَ تَرَكَتِي حَتَّىٰ تَلَطَّخْتُ ثُمَّ أَخْبَرْتَنِي يَا بَنِي فَانْطَلَقَ حَتَّىٰ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا فِي غَارِ لَيْلَتِكُمَا قَالَ فَحَمَلَتْ قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ وَهِيَ مَعَهُ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ

١٠٤- (٢٤٥٥)

١٠٥- (٢٤٥٦)

١٠٦- (٢٤٥٧)

١٠٧- (٢١٤٤)

حديث (١٠٤/٢٤٥٥) : تحفة (٢١٣) خ (٢٨٤٤) التحف (٢٠٧).

حديث (١٠٥/٢٤٥٦) : تحفة (٣٦٢) التحف (٣٥٣).

حديث (١٠٦/٢٤٥٧) : تحفة (٣٠٥٧) خ (٣٦٧٩) ن (٨٢٣٥ ، ٨٣٨٥ ، ٨١٢٤ الكبرى) التحف (٢٨٣٨).

حديث (١٠٧/٢١٤٤) : تحفة (٤٢٤) التحف (٤١٣).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا آتَى الْمَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ لَا يَطْرُقُهَا طُرُقًا فَدَنُوا مِنَ الْمَدِينَةِ
 فَضَرَبَهَا الْخَاضُ فَاحْتَبَسَ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ وَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ يَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ إِنَّكَ لَتَعْلَمُ يَا رَبِّ أَنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ أُخْرَجَ مَعَ رَسُولِكَ إِذَا
 خَرَجَ وَأَدْخَلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ وَقَدْ احْتَبَسْتُ بِمَا تَرَى قَالَ تَقُولُ أُمُّ سَلِيمٍ يَا أَبَا
 طَلْحَةَ مَا أَجِدُ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ أَنْطَلِقُ فَأَنْطَلِقُنَا قَالَ وَضَرَبَهَا الْخَاضُ حِينَ قَدِمَا
 فَوَلَدَتْ غُلَامًا فَقَالَتْ لِي أُمِّي يَا نَسُّ لَا يُرْضِعُهُ أَحَدٌ حَتَّى تَعُدُّوهُ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أَصْبَحَ أَحْمَلْتُهُ فَأَنْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ فَصَادَقْتُهُ وَمَعَهُ مِسْمٌ فَلَمَّا رَأَى قَالَ لَعَلَّ أُمَّ سَلِيمٍ وَلَدَتْ قُلْتُ نَعَمْ
 فَوَضَعَ الْمِسْمَ قَالَ وَجِئْتُ بِهِ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحُجْرَةٍ مِنْ عَجْوَةٍ الْمَدِينَةِ فَلَا كَهَا فِي فِيهِ حَتَّى ذَابَتْ ثُمَّ قَدَفَهَا فِي
 فِي الصَّبِيِّ فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَطَّطُهَا قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَنْظَرُوا إِلَى حُبِّ الْأَنْصَارِ التَّمْرَ قَالَ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَنَا
 أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ حَدَّثَنَا
 ثَابِتٌ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ مَاتَ ابْنُ لِأَبِي طَلْحَةَ وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ
 ﴿ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ بْنُ يَعِيشَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ فَلَا أَحَدًا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي
 حَيَّانَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا
 أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ يُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبِلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْعَدَاةِ يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ عِنْدَكَ
 فِي الْإِسْلَامِ مَنْفَعَةٌ فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشَفَ نَعْلِيكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْحِجَّةِ قَالَ
 بِلَالٌ مَا عَمِلْتُ عَمَلًا فِي الْإِسْلَامِ أَرْجَى عِنْدِي مَنْفَعَةٌ مِنْ أَنِّي لَا أَنْظَهُرُ طُهُورًا
 تَامًا فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي أَنْ أُصَلِّيَ

(حدثنا)

قوله فضربها الخاض اي
أخذها الطلق ووجع
الولادة

قوله يارب انه يعجبني
أن اخرج الخ كلامه هذا
يدل على كمال محبة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ورغبته
في الجهاد وتحصيل العلم
والخير

قوله اياها طلحة ما وجد الذي
الخ تريد ان الطلق انجلي
عنها وتأخرت الولادة توفيه
كرامتها وقبول دعاء ابي
طلحة والله اعلم

قوله ومعه ميسم هي الآلة
التي يكوي بها الحيوان
من الوسم وهو العلامة
ومنه قوله تعالى سنسمه على
الخرطوم اي سنجعل على
انفه سوادا يعرف به يوم
القيامة والخرطوم من
الاسنان الانف

قوله فجعل الصبي يتلظظها
اي يتبع بلسانه بقيتها
ويحس به شفتيه

باب
من فضائل بلال
رضي الله عنه

(٢١)

قوله عليه السلام خشف
نعلك اي تحرك مشيك
وصوته وفيه فضيلة الصلاة
عقب الوضوء وهي تسمى
شكر الوضوء وهو مستحب
عندنا وسنة عند الشافعي
وانما تباح في اوقات
الكرهية الخمسة في حق
النوافل عنده لان الصلاة
بسبب تباح عنده في اي
وقت كان والله اعلم

(...)

١٠٨- (٢٤٥٨)

من ليل أو نهار الا لا
من ليل صلاة

باب

من فضائل عبد الله بن مسعود وأمره رضي الله تعالى عنهما

قوله (قدمت انا و أخي) هو ابو رهم او ابو ردة (فكنا) اي مكنتنا (حيننا) اي زمانا (دخولهم) جمع الضمير مع ان المرجع اثنان اشارة الى جواز التعبير عن الاثنين بالجمع والله اعلم قال القسطلاني وكان ابن مسعود رضي الله عنه يلج على النبي عليه السلام ويلبسه نعليه ويمشي امامه ومعه ويستتره اذا اغتسل وقال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ نكحني ان ترفع الحجاب وان تسمع سوادى حتى اناك اخرجة مسلم وقال عليه السلام من احب ان يقرأ القرآن غضا كما انزل فليقرأه على قراءة ابن ام عبد وقال فيه عمر كنيف ملي علما اه

﴿ حَدَّثَنَا مِجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ وَسَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَامِرِ بْنِ زُرَّارَةَ الْحَضْرَمِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ قَالَ سَهْلُ وَمِجَابُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا إِلَى آخِرِ الْآيَةِ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ لِي أَنْتَ مِنْهُمْ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ فَكُنَّا حِينًا وَمَا نَرَى ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلِزُورِهِمْ لَهُ ﴿ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ أَنَّهُ سَمِعَ الْأَسْوَدَ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقُولُ لَقَدْ قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ فَذَكَرَ بَيْنَهُمَا حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَرَى أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَوْ مَا ذَكَرَ مِنْ نَحْوِ هَذَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْأَحْوَصِ قَالَ شَهِدْتُ أَبَا مُوسَى وَأَبَا مَسْعُودٍ حِينَ مَاتَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ أَتَرَاهُ تَرَكَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ فَقَالَ إِنْ قُلْتَ ذَلِكَ إِنْ كَانَ لَيُؤَذَّنُ لَهُ إِذَا حُجِّبْنَا وَيَشْهَدُ إِذَا غَيْبْنَا حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ (هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ) عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ قَالَ كُنَّا فِي دَارِ أَبِي مُوسَى مَعَ

١٠٩- (٢٤٥٩)

١١٠- (٢٤٦٠)

(..)

١١١- (..)

١١٢- (٢٤٦١)

١١٣- (..)

قال رسول الله بخ

حديث (١٠٩/٢٤٥٩): تحفة (٩٤٢٧) ت (٣٠٥٣) ن (١١١٥٣ الكبرى) التحف (٨٧٤٨).

حديث (١١٠/٢٤٦٠): تحفة (٨٩٧٩) خ (٤٣٨٤، ٣٧٦٣) ت (٣٨٠٦) ن (٨٢٦٣، ٨٣٨٨ الكبرى) التحف (٨٣٣٣).

حديث (١١٢/٢٤٦١): تحفة (٩٠٢٢) ن (٨٢٦٠ الكبرى) التحف (٨٣٧٣).

نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ فِي مُصْحَفٍ فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ مَا
 أَعْلَمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ بَعْدَهُ أَعْلَمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْقَائِمِ فَقَالَ
 أَبُو مُوسَى أَمَا لَيْنَ قُلْتَ ذَلِكَ لَقَدْ كَانَ يَشْهَدُ إِذَا غَبْنَا وَيُؤَدِّنُ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا وَحَدَّثَنِي
 الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ (هُوَ ابْنُ مُوسَى) عَنْ شَيْبَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ
 مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ قَالَ آتَيْتُ أَبَا مُوسَى فَوَجَدْتُ عَبْدَ اللَّهِ وَأَبَا مُوسَى
 ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ
 وَهَبٍ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ حُدَيْفَةَ وَآبِي مُوسَى وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَحَدَّثْتُ قُطَيْبَةَ أَمُّ
 وَأَكْثَرُ حَدِيثَنَا اسْتَحَقُّ بْنُ إِسْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ
 عَنْ شَقِيقٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ وَمَنْ يَعْلُلُ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ قَالَ عَلَى قِرَاءَةِ
 مَنْ تَأْمُرُونِي أَنْ أَقْرَأَ فَلَقَدْ قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِضْعًا وَسَبْعِينَ
 سُورَةً وَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَعْلَمُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَلَوْ
 أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنِّي لَرَحَلْتُ إِلَيْهِ قَالَ شَقِيقٌ فَجَلَسْتُ فِي حَلْقِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرُدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَلَا يَعْبِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى
 ابْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا قُطَيْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ وَالَّذِي
 لِإِلَهِ غَيْرُهُ مَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ سُورَةٌ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ حَيْثُ نَزَلَتْ وَمَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ
 فَمَا أَنْزَلَتْ وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا هُوَ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي تَبَلَّغَهُ الْإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا
 الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنِ مَسْرُوقٍ قَالَ كُنَّا نَأْتِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو فَتَحَدَّثْتُ إِلَيْهِ
 وَقَالَ ابْنُ مُنِيرٍ عِنْدَهُ فَذَكَرْنَا يَوْمًا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ لَقَدْ ذَكَرْتُمْ رَجُلًا
 لَا أَرَاهُ أَحَبَّ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ قَيْدًا بِهِ

قوله قال ومن يغفل يأت بما غل يوم القيامة ثم قال على قراءة من تأمرني ان اقرأ الخ فيه محذوف وهو مختصر مما جاء في غير هذه الرواية معناه ان ابن مسعود كان مصحفه يخالف مصحف الجمهور وكانت مصاحف اصحابه كمصحفه فانكر عليه الناس وامروه بترك مصحفه وبموافقة مصحف الجمهور وطلبوا مصحفه ان يحرقوه كما فعلوا بغيره فامتنع وقال لاصحابه غلوا مصاحفكم اكنتموها ومن يغفل يأت بما غل يوم القيامة يعني فاذا غلتموها جثتم بها يوم القيامة وكفى لكم بذلك شرفا ثم قال على سبيل الانتكار ومن هو الذي تأمرني ان اخذ بقراءته واركض مصحفى الذى اخذته من فى رسول الله صلى الله عليه وسلم اه نووى

قوله ولقد علم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ قال القاضي فيه ذكر الرجل حال نفسه ومنزلته من العلم وشبه من الفضائل اذا دعت الى ذلك ضرورة وليس من قبيل مدح الرجل نفسه والاعجاب بها اه وكذلك لا يلزم من قوله هذا وعدم الرد ذلك عليه ان يكون هو اعلم من الخلفاء لانهم اعلم بالحكام والسنن من غيرهم بالايجاب وابن مسعود اعلمهم بكتاب الله فقط كما صرح به نفسه وايضا لا يلزم ان يكون افضل منهم عند الله والله اعلم

قوله فبدأه قالوا لا تدل البداية به على انه قرأ من الخ لان الظاهر لا يعارض النص في قوله عليه السلام اقرأكم الخ ويحتمل ان البداية به لاجل اختصاصه به وملازمته له

(...)

١١٤- (٢٤٦٢)

١١٤- (٢٤٦٢)

١١٥- (٢٤٦٣)

١١٦- (٢٤٦٤)

(ومعاذ)

حديث (١١٤/٢٤٦٢): تحفة (٩٢٥٧) خ (٥٠٠٠) ن (٥٠٦٤) (٧٩٩٧ الكبرى) التحف (٨٥٩٢).

حديث (١١٥/٢٤٦٣): تحفة (٩٥٧٧) خ (٥٠٠٢) التحف (٨٨٨٢).

حديث (١١٦/٢٤٦٤): تحفة (١١٨، ١١٧، ١١٦) خ (٨٩٣٢) (٣٧٦٠، ٣٧٥٨، ٣٧٦٠، ٣٨٠٦، ٣٨٠٨، ٤٩٩٩) ت (٣٨١٠).

ن (٨٢٢٩، ٨٢٤١، ٨٢٥٩، ٨٢٧٩، ٧٩٩٦، ٨٠٠١ الكبرى) التحف (٨٢٨٩).

١١٧- (..)

وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالُوا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي

وَإِثْلِ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَذَكَرْنَا حَدِيثًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ إِنَّ ذَلِكَ الرَّجُلَ لَا أَرَأَى أَنْ أُحِبَّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ سَمِعْتُهُ يَقُولُ أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ تَفَرَّ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ قَيْدٍ بِهِ وَمِنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ وَمِنْ سَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ وَمِنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَحَرَفٍ

لَمْ يَذْكُرْهُ زُهَيْرٌ قَوْلُهُ يَقُولُهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ وَوَكَيْعٍ فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي

مُعَاوِيَةَ قَدَّمَ مُعَاذًا قَبْلَ أَبِي وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ أَبِي قَبْلَ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ

(يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِهِمْ وَأَحْخَفًا عَنْ شُعْبَةَ فِي تَسْبِيحِ الْأَرْبَعَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ ذَكَرُوا ابْنَ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ ذَلِكَ رَجُلٌ لَا أَرَأَى أَنْ أُحِبَّهُ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ مِنْ

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَسْمَقُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ قَالَ شُعْبَةُ بَدَأَ بِهَذَيْنِ لِأَدْرِي بَاتِيَهُمَا بَدَأَ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ

سَمِعْتُ أُنْسًا يَقُولُ جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَةً كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ وَرَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبُو رَيْدٍ قَالَ قَتَادَةُ

قُلْتُ لِأَنْسٍ مَنْ أَبُو رَيْدٍ قَالَ أَحَدُ عَمُومَتِي حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَبَّدٍ حَدَّثَنَا

(..)

(..)

(..)

(..)

(..)

(..)

(..)

١١٨- (..)

(..)

(..)

(..)

(..)

١١٩- (٢٤٦٥)

(..)

١٢٠- (..)

قوله عليه السلام ومن سالم مولى ابي حذيفة هو سالم بن معقل مولى ابي حذيفة يكنى ابا عبدالله من اهل فارس من اصطخر وكان من فضلاء الموالى ومن خيار الصحابة وكبرائهم وهو معدود في المهاجرين لانه لما اعتقته مولاه زوجته ابي حذيفة وهي عمرة بنت يعار وقيل سلمى تولى ابا حذيفة فتبناه وهو ايضا معدود في الانصار لان مولاه المذكورة انصارية وهو معدود في القراء الخ سننسى

قوله عليه السلام ومن معاذ بن جبل هو الانصاري الخزرجي يكنى ابا عبد الرحمن اسلم وهو ابن ثمان عشرة سنة وشهد العقبة مع السبعين وشهد بدرًا وجميع المشاهد وولاه عليه السلام عملاً من اعمال اليمن وخرج معه مودعاً له ماشياً ومعاً راكباً منعه عليه السلام من ان يتزل وقال اعلمكم بالخلال والحرام معاذ الخ ابي باختصار

قوله جمع القرآن على عهد الخ قال المازري هذا الحديث يتعلق به بعض الملاحدة في تواتر القرآن وجوابه من وجهين احدهما انه ليس فيه تصريح بان غير الاربعة لم يجمعه فقد يكون مراد انس الذين علمهم من الانصار اربعة والثاني انه لو ثبت انه لم يجمعه الا الاربعة

باب

من فضائل ابي بن كعب وجماعة من الانصار رضى الله تعالى عنهم لم يقدح في تواتره فان اجزاءه حفظ كل جزء منها خلأق

لا يحصون الخ نووى باختصار قوله جمع القرآن الاظهر حفظه (اربعة) اى من الرجال اراد انس بالاربعة اربعة من رهطه وهم الخزرجيون اذ روى ان جمعا من المهاجرين ايضا جمعا القرآن اه مرقة قوله احد عمومتى هو سعد بن عبيد الاوسى المعروف بسعد القارى

حديث (١١٩/٢٤٦٥): تحفة (١٢٤٨) خ (٣٨١٠) ت (٣٧٩٤) ن (٨٢٨٦، ٨٠٠٠ الكبرى) التحف (١١٤٩).
 حديث (١٢٠/٢٤٦٥): تحفة (١٤٠١) خ (٥٠٠٣) التحف (١٢٩٦).

عاصم قال قال عام حدثنا قتادة بن أنس صحيح

عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ قُلْتُ لِأَسْبِنِ مَالِكٍ مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَيَّ
عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ أَبِي بَنْ
كَعْبٍ وَمَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَزَيْدُ بْنُ نَابِتٍ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُكْنَى أَبُو زَيْدٍ حَدَّثَنَا
هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَسْبِنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَبِي إِبْنِ اللَّهِ عَمْرُو بْنُ جَبَلٍ وَأَمْرِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ قَالَ اللَّهُ
سَمَانِي لَكَ قَالَ اللَّهُ سَمَّاكَ لِي قَالَ فَجَعَلَ أَبِي يَبْكِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ
بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَسْبِنِ
أَبْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَنْ كَعْبٍ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ
أَقْرَأَ عَلَيْكَ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا قَالَ وَسَمَانِي قَالَ نَعَمْ قَالَ فَبَكَى * حَدَّثَنِيهِ
يُحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ
سَمِعْتُ أَسْمَاءَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَنْ كَعْبٍ * حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنْ
مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ
عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجِنَاذَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ بَيْنَ
أَيْدِيهِمْ أَهْتَرَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ
الْأَوْدِيُّ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَهْتَرَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ الْخُنْفَازِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَسْبِنُ مَالِكٍ أَنَّ
نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَجِنَاذَةُ مَوْضُوعَةٌ يُعْنَى سَعْدًا أَهْتَرَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي
إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُلَّةً
حَرَّ بِفَجَعَلَ أَصْحَابَهُ يَلْمِسُونَهَا وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهَا فَقَالَ أَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ

قوله فجعل ابني يبكي قال النووي اما بكاءه فبكاء سرور واستصغار لنفسه عن تأهيله لهذه النعمة واعطائه هذه المنزلة والنعمة فيها من وجهين احدهما كونه منصوب عليه بعينه والثاني قراءة النبي عليه السلام فانها منقبة عظيمة له لم يشاركه فيها احد من الناس اه

قوله عليه السلام ان اقرأ عليك لم يكن الذين الخ قال القرطبي خص هذه السورة بالذكر لما احتوت عليه من التوحيد والرسالة والاخلاص والصحف والكتب المنزلة على الانبياء وذكر الصلاة والزكاة والمعاد وبيان اهل الجنة والنار مع وجازتها اه

باب

(٢٤)

من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه

قوله عليه السلام اهترع عرش الرحمن الخ اي تحرك حقيقة (لموت سعد) فرجا بقدم ووجه وخلق الله فيه تمييزا اذ لامع من ذلك والمراد اهتزاز اهل العرش وهم جملته والله اعلم كذا في القسطلاني

(لمناويل)

١٢١- (٧٩٩)

١٢٢- (...)

(...)

١٢٣- (٢٤٦٦)

١٢٤- (...)

١٢٥- (٢٤٦٧)

١٢٦- (٢٤٦٨)

١٥٠

حديث (٧٩٩/١٢١): تحفة (١٤٠٠) خ (٤٩٦٠) التحف (١٢٩٥).

حديث (٧٩٩/١٢٢): تحفة (١٢٤٧) خ (٣٨٠٩، ٤٩٥٩) ت (٣٧٩٢) ن (١١٦٩١، ٨٢٣٨) الكبرى التحف (١١٤٨).

حديث (٢٤٦٦/١٢٣): تحفة (٢٨١٥) ت (٣٨٤٨) التحف (٢٦٠٦).

حديث (٢٤٦٦/١٢٤): تحفة (٢٢٩٣) خ (٣٨٠٣) ق (١٥٨) التحف (٢١٢٧).

حديث (٢٤٦٧/١٢٥): تحفة (١٢٠٦) التحف (١١٠٩). حديث (١٢٦/٢٤٦٨): تحفة (١٢٨٢، ١٨٧٨) خ (٣٨٠٢) التحف (١١٨٢، ١٧٣٦).

لَمَنَادِبِلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَبَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا وَأَلَيْنُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ
 حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ سَعْبَةَ أَنْبَأَنِي أَبُو اسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ
 يَقُولُ أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَوْبٍ حَرِيرٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ثُمَّ قَالَ ابْنُ
 عَبْدِ أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِ هَذَا أَوْ يَمِيلُهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ حَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بْنُ
 خَالِدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْحَدِيثِ بِالْإِسْتِثْنَاءِ بَيْنَهُمَا كَرَوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ
 حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ
 حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَبَّةً مِنْ سُنْدُسٍ
 وَكَانَ يَتَمَهَّى عَنِ الْحَرِيرِ فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا فَقَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنْ
 مَنَادِبِلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَبَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا
 سَالِمُ بْنُ نُوحٍ حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ كَيْدَرَ دَوْمَةَ الْجَبَدَلِ
 أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُلَّةً قَدْ كَرَّ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ وَكَانَ يَتَمَهَّى
 عَنِ الْحَرِيرِ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ
 حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ سَيْفًا يَوْمَ أُحُدٍ
 فَقَالَ مَنْ يَأْخُذُ مِنِّي هَذَا فَبَسَطُوا أَيْدِيَهُمْ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ أَنَا أَنَا قَالَ فَمَنْ
 يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ قَالَ فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ فَقَالَ سِمَاكُ بْنُ خَرْشَةَ أَبُو دُجَانَةَ أَنَا أَخَذَهُ بِحَقِّهِ قَالَ
 فَأَخَذَهُ فَمَلَقَ بِهِ هَامُ الْمُشْرِكِينَ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَعَمْرُو بْنُ السَّائِقِ
 كِلَاهُمَا عَنْ سَفْيَانَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ الْمُسَكِّدِ
 يَقُولُ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ جِيءَ بِأَبِي مُسَجَبٍ وَقَدْ مِيلَ بِهِ قَالَ
 فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعُ الثَّوْبَ فَتَهَانِي قَوْمِي ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعُ الثَّوْبَ فَتَهَانِي قَوْمِي
 فَرَفَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَوْصَرَ بِهِ فَرَفِعَ فَسَمِعَ صَوْتَ بَاكِيَةٍ أَوْ

قوله عليه السلام لمناديل
 سعد الخ قال العلماء هذه
 اشارة الى عظيم منزلة سعد
 في الجنة وان اذنى ثيابه فيها
 خير من هذه لان المنديل اذنى
 الثياب لانه معد للوسخ
 والامتهان فقيره افضل وفيه
 اثبات الجنة لسعد اه نووي
 قوله (ان اكيدر دومة
 الجندل) دومة الجندل مجتمعه
 ومستداره قال في الصباح
 دومة الجندل حصن بين
 مدينة النبي عليه السلام وبين
 الشام وهو اقرب من الشام وهو
 الفصل بين الشام والعراق
 اه وفي السنوسي قرية قرب
 تبوك وكان اكيدر بن عبد
 الملك الكندي ملكها
 واسره خالد بن الوليد في غزوة
 تبوك وسلبه هذه الحلة وكانت
 قباء من ديباج محروس بالذهب
 فامنه النبي عليه السلام
 وردده الى موضعه وضرب
 عليه الجزية وذكر الواقدي
 انه اسلم وكتب له النبي
 عليه السلام كتابا حين
 اسلم اه

قوله فاحجم القوم بتقديم
 الحاء على الجيم وتأخيرها عنها
 اي تأخروا وكفوا لما فهموا
 ان حقه القتال يعني يقاتل به
 حتى يفتح على المسلمين
 او يموت والله اعلم
 قوله سمالك بن خرشة قال

باب
 من فضائل أبي دجانة
 سمالك بن خرشة
 رضي الله تعالى عنه
 في القاموس الحرشية بالفتحات
 ذاب وسمالك بن خرشة بن
 لوزان من الصحابة اه

باب
 من فضائل عبد الله
 ابن عمرو بن حرام
 والد جابر رضي الله
 تعالى عنهما
 قوله فملق به هام المشركين
 اي شق به رؤسهم جمع هامة
 وهو من الشخص رأسه
 والله اعلم

اهدى الى رسول الله بخ

٢٠٠

(٢٥)

(٢٦)

(...)

(...)

(...)

١٢٧- (٢٤٦٩)

١٢٨- (٢٤٧٠)

١٢٩- (٢٤٧١)

صَاحِبَةٌ فَقَالَ مَنْ هَذِهِ فَقَالُوا بِنْتُ عَمْرٍو أَوْأَخْتُ عَمْرٍو فَقَالَ وَلِمَ تَبْكِي فَأَزَالَتْ
 الْمَلَائِكَةُ تَطْلُهُ بِأَجْحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ
 جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أُصِيبَ أَبِي
 يَوْمَ أُحُدٍ فَجَعَلَتْ أَكْشِفُ الثُّوبَ عَنْ وَجْهِهِ وَأَبْكِي وَجَعَلُوا يَنْهَوْنِي وَرَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْهَانِي قَالَ وَجَعَلَتْ فَاطِمَةَ بِنْتُ عَمْرٍو تَبْكِي فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبْكِي أَوْ لَا تَبْكِي مَا زَالَتْ الْمَلَائِكَةُ تَطْلُهُ بِأَجْحَتِهَا
 حَتَّى رَفَعَمُوهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ
 حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 الْمُسْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ
 الْمَلَائِكَةِ وَبُكَاءِ الْبَاكِئَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ
 عَدِيٍّ أَخْبَرَنَا عَمِيدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ
 قَالَ جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ مُجْدَعًا فَوَضِعَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَا نَحْوَ
 حَدِيثِهِمْ * حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَلِطٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ
 كِسَاةَ بْنِ نَعِيمٍ عَنْ أَبِي بَرزَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي مَعْرَى لَهُ فَأَفَاءَ اللَّهُ
 عَلَيْهِ فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ هَلْ تَقْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ قَالُوا نَعَمْ فَلَانَا وَفُلَانًا وَفُلَانًا ثُمَّ قَالَ هَلْ
 تَقْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ قَالُوا نَعَمْ فَلَانَا وَفُلَانًا وَفُلَانًا ثُمَّ قَالَ هَلْ تَقْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ قَالُوا
 لَا قَالَ لِكَيْ أَفْقِدُ جَلِيْبِيًّا فَاطْلُبُوهُ فَطَلِبِي فِي الْقَتْلِ فَوَجَدُوهُ إِلَى جَنْبِ سَبْعَةٍ قَدْ
 قَتَلَهُمْ ثُمَّ قَتَلُوهُ فَاتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَقَفَ عَلَيْهِ فَقَالَ قَتَلَ سَبْعَةَ ثُمَّ قَتَلُوهُ
 هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ قَالَ فَوَضَعَهُ عَلَى سَاعِدَيْهِ لَيْسَ لَهُ إِلَّا سَاعِدَا
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَخَفِرَ لَهُ وَوَضِعَ فِي قَبْرِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلًا * حَدَّثَنَا
 هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرِ أَخْبَرَنَا حَمِيدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

قوله عليه السلام فازالت
 الملائكة تطله الخ قال
 القاضى يحتمل ان ذلك
 لتراجمهم عليه لشارته بفضل
 الله تعالى ورضاه عنه وما
 اعد له من الكرامة عليه
 ازدحموا عليه اسراماله
 وفرحا به او اطلوه من
 حرا الشمس ثلاثين رجة
 او جسمه اه

قوله عليه السلام تبكيه
 او لا تبكيه الخ اى سواء
 بكيت او لم تبكي فقد حصل له
 من الكرامة هذا وهو كون
 الملائكة تطله رفي هذا
 تسليه لها اه سنوسى
 قوله يوم احد مجدعا اى
 مقطوعا انفه واذناه وفي
 المصباح جدعت الانف جدعا
 من باب نفع قطعتة وكذا
 الاذن واليد والشفة وجدع
 الرجل قطع انفه واذنه فهو
 اجدع والاشى جدعاء اه

قوله كان في معرته اى
 في سفر غزو وفي حديثه ان
 الشهيد لا يغسل ولا يصلى
 عليه اه نوى اقول وهذا
 ما ذهب اليه الشافعى واما عند
 الحنفية فلا يغسل لكنه يصلى
 عليه كذا في فقهنا والله اعلم

قوله عليه السلام (هل
 تققدون من احد) ليس
 المراد به الاستفهام حقيقة
 بل التثويه والتعظيم لئلا
 يحفلوا به لكونه غامضا

باب

من فضائل جليبيب
 رضى الله عنه
 في الناس ولكون كل واحد
 اصيب بمن يعز عليه فكان
 مشغولا بمصابه ولما اطلع
 الله سبحانه نبيه عليه السلام
 على امر جليبيب من قتله
 السبعة الذين وجدوا الى جنبه
 نوره باسمه وعرف بقدره
 فقال لكى ا فقد جليبيبا
 اى فقد اعظم من فقد
 كمن فقد والمصاب به اشد
 ثم انه اقبل باكرامه عليه
 ووسده ساعديه مبالغة
 في اكرامه ولينال بركة
 ملاسته اه ابى

(٢٧)

باب

من فضائل أبي ذر
 رضى الله عنه

(٢٨)

١٣٠- (..)

(..)

(..)

١٣١- (٢٤٧٢)

١٣٢- (٢٤٧٣)

عن جابر بهذا الاسناد غير

جاءت في نسخة ابن جرير
 ليس له سريرا الاساعدى النبي

(ابن)

حديث (٢٤٧١/١٣٠): تحفة (٣٠٤٤، ٣٠٥٩، ٣٠٦١، ٣٠٨٣) خ (١٢٤٤، ١٢٤٤ تعليقاً، ٤٠٨٠) ن (١٨٤٥) (٨٢٤٧ الكبرى) التحف (٢٨٢٦، ٢٨٣٩، ٢٨٤٠).
 حديث (٢٤٧٢/١٣١): تحفة (١١٦٠١) ن (٨٢٤٦ الكبرى) التحف (١٠٧٧٦).
 حديث (٢٤٧٣/١٣٢): تحفة (١١٩٤٢) التحف (١١٠٩٤).

أَبْنُ الصَّامِتِ قَالَ قَالَ أَبُو ذَرٍّ خَرَجْنَا مِنْ قَوْمِنَا غِفَارًا وَكَانُوا يُحِلُّونَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ
فَخَرَجْتُ أَنَا وَآخِي أُنَيْسٌ وَأُمْنَا فَفَزْنَا عَلَى خَالِنَا فَأَكْرَمْنَا خَالِنَا وَأَحْسَنَ الْيَمِينَا
فَحَسَدْنَا قَوْمَهُ فَقَالُوا إِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ عَنْ أَهْلِكَ خَالَفَ إِلَيْهِمْ أُنَيْسٌ فَجَاءَ خَالِنَا فَدَنَا
عَلَيْنَا الَّذِي قِيلَ لَهُ فَقُلْتُ أَمَا مَا مَضَى مِنْ مَعْرُوفِكَ فَقَدْ كَدَّرْتَهُ وَلَا جَمَاعَ لَكَ فِيمَا بَعْدُ
فَقَرَبْنَا صِرْمَتَنَا فَاحْتَمَلْنَا عَلَيْهَا وَتَمَطَّى خَالِنَا ثَوْبَهُ لِيَجْعَلَ يَبْكِي فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى زَلْنَا
بِحَضْرَةِ مَكَّةَ فَتَأَفَّرَ أُنَيْسٌ عَنْ صِرْمَتِنَا وَعَنْ مِثْلِهَا فَاتَيَا الْكَاهِنَ فَخَيَّرَ أُنَيْسًا
فَاتَانَا أُنَيْسٌ بِصِرْمَتِنَا وَمِثْلِهَا مَعَهَا قَالَ وَقَدْ صَلَّيْتُ يَا أَبْنُ أَخِي قَبْلَ أَنْ أَتِيَ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثِ سِنِينَ قُلْتُ لِمَنْ قَالَ لِلَّهِ قُلْتُ فَأَيْنَ تَوَجَّهَ
قَالَ اتَّوَجَّهَ حَيْثُ يُوجِّهُنِي رَبِّي أُصَلِّي عِشَاءً حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ أَلْقَيْتُ
كَأَنِّي حِفَاءٌ حَتَّى تَعْلُونِي الشَّمْسُ فَقَالَ أُنَيْسٌ إِنَّ لِي حَاجَةً بِمَكَّةَ فَأَكْفِنِي فَأَنْطَلِقَ
أُنَيْسٌ حَتَّى أَتَى مَكَّةَ فَرَأَتْ عَلَى ثَمٍّ جَاءَ فَقُلْتُ مَا صَنَعْتَ قَالَ لَقَيْتُ رَجُلًا بِمَكَّةَ
عَلَى دِينِكَ يُزْعَمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ قُلْتُ فَأَيُّ قَوْلِ النَّاسِ قَالَ يَقُولُونَ شَاعِرٌ كَاهِنٌ
سَاحِرٌ وَكَانَ أُنَيْسٌ أَحَدَ الشُّعْرَاءِ قَالَ أُنَيْسٌ لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَاهِنَةِ فَأَ هُوَ
بِقَوْلِهِمْ وَلَقَدْ وَصَّعْتُ قَوْلَهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشُّعْرِ فَمَا يَلْتَمِمْ عَلَى لِسَانِ أَحَدٍ بَعْدِي
أَنَّهُ شِعْرٌ وَاللَّهِ إِنَّهُ أَصَادِقٌ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ قَالَ قُلْتُ فَأَكْفِنِي حَتَّى أَذْهَبَ
فَأَنْظُرُ قَالَ فَأَتَيْتُ مَكَّةَ فَتَضَعَّعْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ فَقُلْتُ أَيْنَ هَذَا الَّذِي تَدْعُونَهُ
الصَّابِيَّ فَأَشَارَ إِلَيَّ فَقَالَ الصَّابِيُّ قَالَ عَلَى أَهْلِ الْوَادِي بِكُلِّ مَدْرَةٍ وَعَظْمٍ حَتَّى
خَرَزْتُ مَعْشِيًّا عَلَى قَالَ فَارْتَفَعْتُ حِينَ ارْتَفَعْتُ كَأَنِّي نَصَبٌ أَحْمَرٌ قَالَ فَأَتَيْتُ
رَمْرَمَ فَعَسَلْتُ عَنِّي الدِّمَاءَ وَشَرِبْتُ مِنْ مَائِهَا وَلَقَدْ لَبِثْتُ يَا أَبْنُ أَخِي ثَلَاثِينَ
بَيْنَ آيِلَةٍ وَيَوْمٍ مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءُ رَمْرَمَ فَسَمِئْتُ حَتَّى تَكَسَّرْتُ عِكَنَ بَطْنِي
وَمَا وَجَدْتُ عَلَى كِبِدِي سُخْفَةً جُوعٌ قَالَ فَيَمِينَا أَهْلُ مَكَّةَ فِي لَيْلَةٍ قَرَأَ إِضْحِيَانُ

فاتينا الكاهن من مكة

اقراء الشعراء

قوله جاء خالنا فاشاهو بالنون ثم مثلثة اي اشاعه وافشاه

قوله فقرنا صرمتنا هي بكسر الصاد وهي القطعة من الأبل وتطلق ايضا على القطعة من الغنم

قوله حتى نزلنا بحضرة مكة اي بقراها قال في الصباح حضرة الشيء فنأوه وقربه اه (فتأفر انيس) قال ابو عبيد المنافرة ان يشتخر احد الرجلين على الآخر ثم يحكم بينهما رجل ثالث وقال غيره المنافرة الماحمة تنافرا الى فلان تحامكا اليه ايما اعز نفرا والمنافر الغالب والمنفور المغلوب نفره غلبه اه الى والمراد هنا المسابقة في الشعر بعوض والشاعلم وقال النووي معنى تافرن صرمتنا وعن مثلها تراهن انيس و آخر ايما افضل وكان الرهن صرمة ذا وصرمة ذاك فايها كان افضل اخذ الصرمتين فتحاكما الى الكاهن فحكم بان انيس افضل وهو معنى قوله فخبر انيسا اي جعله الخيار والا فضل اه اقول يستفاد من ذكر ان الكاهن اشعر الشعراء والله اعلم

قوله كاني خفاءه وكساء زنة ومعنى جمعه اخفية كما كسية

قوله فراث على اي ابطأ على في الجئي

قوله على اقراء الشعراء اي اقراءه واسلوبه

قوله على لسان احد بعدى اي غيري انه شعر

قوله فتضعفت اي نظرت الى اضعفهم فسألت لان الضعيف مأمون الغالبة غالبا

قوله فقال الصابي منصوب على الاغراء اي انظروا وخذوا هذا الصابي والله اعلم

قوله بكل مدرة بفتحيتين قال في المصباح المدرج مدرة مثل قصب وقصبة وهو التراب المتلد قال الازهرى المدر قطع الطين اه اقول يقال في التركية «كسك»

قوله تكسرت عكن بطني جمع عكنة وهو الطي في البطن من السمن معنى تكسرت اي اثنت وانطوت طاقات لحم بطنه

قوله قراء اي مقمرة (اضحيان) اي مضيئة منورة

اذ ضرب الله على نخل على قولهما نخل من انصارنا نخل

اذ ضرب على اسمختهم فما يطوف بالبيت احد وامر اتان منهم تدعوان
اسافا وابلة قال فأتتا علي في طوافيهما فقلت انكحها الاخرى قال
فأتاهتا عن قولهما قال فأتتا علي فقلت هن مثل الحشبة غير اني لا اكفي
فانطلقتا تولولان وتقولان لو كان ههنا احد من انفارنا قال فاستقبلهما رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابوبكر وهما هابطان قال مالكما قالتا الصابي بين
الكعبة واستارها قال ما قال لكما قالتا انه قال لنا كلمة تملا الفم وجاء
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى استلم الحجر وطاف بالبيت هو وصاحبه ثم صلى
فلما قضى صلاته قال ابوذر فكنت انا اول من حياه بحية الاسلام قال فقلت
السلام عليك يا رسول الله فقال وعليك ورحمة الله ثم قال من انت قال قلت من
غفار قال فاهوى بيده فوضع اصابعه على جبهته فقلت في نفسي كره ان اتميت
الى غفار فذهبت اخذ بيده فمده عني صاحبه وكان اعلم به مني ثم رفع رأسه ثم
قال متى كنت ههنا قال قلت قد كنت ههنا منذ ثلاثين بين ليلة ويوم قال فمن
كان يطعمك قال قلت ما كان لي طعام الا ماء زمزم فسميت حتى تكسرت
عكن بطني وما اجد على كيدي سخفة جوع قال انها مباركة انها طعام طعم فقال
ابوبكر يا رسول الله اذن لي في طعامه اليلة فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابوبكر وانطلقت معهما ففتح ابوبكر بابا فجعل يقبض لنا من زبيب الطائف
وكان ذلك اول طعام اكلته بها ثم عبرت ما عبرت ثم آتيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال انه قد وجهت لي ارض ذات نخل لا اراها الا يثرب فهل
انت مبلغ عني قومك عسى الله ان يرفعهم بك ويأجرك فيهم فأتيت انيسا فقال
ما صنعت قلت صنعت اني قد اسلمت وصدقت قال ما بي رغبة عن دينك
فاني قد اسلمت وصدقت فأتينا امنا فقالت ما بي رغبة عن دينكما فاني

قوله اذ ضرب على اسمختهم المراد اسمختهم جمع صمخ اي ضرب على آذانهم يعني ناموا

قوله اسافا وابلة رواية ابن نجيب انها رجل وامرأة حجامن الشام فقبل الرجل المرأة وهما يطوفان فسخا حجرين ولم يزالا في المسجد حتى جاء الاسلام فاخرجانه اه سنوسي

قوله فأتاهتا اي لم تتتا تانك المرأتان عن دعائهما لاساف وناكلة والله اعلم

قوله فقلت هن مثل الحشبة قال القاضي الهن والهنة يعبر بهما عن كل شيء وعن العورة واما المراد هنا الذكر واما ارادتهما فيهما وانظرة الكفار وتقدم انهنسا كناية عن المنكرات واراد يذكره هنا سافا وناكلة وهو تقييد كقوله اول انكحها احدثها الاخرى اي يهي قال لهما ذكر مثل الحشبة اي في الفرج اه سنوسي

قوله فانطلقتا تولولان الولولة الدعاء بالويل

قوله فقد عني اي منعتي وكفى يقال قدعت الرجل واقدعت اذا كفتته

قوله عليه السلام انها طعام طعم اي تشبع شاربها كاي شبعه الطعام وفي المبارك الطعام ما يؤكل والطعم بضم الطاء وسكون العين مصدر بمعنى الاكل والذوق والمراد باضافة الطعام الى الطم انه طعام مشبع او اجود اه

قوله ثم عبرت ما عبرت اي بقيت ما بقيت

(قد)

قوله فاحتملنا يعني حملنا
انفسنا ومتاعنا على ابلنا
وسرنا

قوله قد شنفوا اي ابغضوه
ويقال رجل شنف مثال
حذر اي شاق مبغض
(وتجهموا) اي قابلوه
بوجوه غليظة كريمة
اه نووي

قوله فلم يزل اخي انيس يمدحه
الخ اي لم يزل يشد الشعر
المقتضى المدح حتى حكم له
الكاهن بالغلبة على الآخر
وانه اشعر منه وكان هذا
الكاهن شاعرا وانما ذكر
هذا المعنى لبيان ان اخاه
انيس كان شاعرا مجيدا بحيث
يحكم له بغلبة الشعراء
ومن هو كذلك يعلم انه عالم
بالشعر ولما كان كذلك وسمع
القرآن علم قطعا انه ليس
بشعر كاقوال وقد وضعته على
اقراء الشعر فلم يلتم انه شعر
وقد ظهر بين طريق ابن عباس
وطريق ابن الصامت فيما
روياه من حديث ابي ذر
اختلاف يبعد الجمع بينهما فيه
ففي حديث ابن الصامت ان
ابا ذر لقي النبي عليه السلام
اول ما لقيه ليلا يطوف
بالكعبة فاسلم اذذاك بعد
ان اقام ثلاثين بين يوم وليلة
ولازادله وانما يتعدى من ماء
زهرم وفي حديث ابن عباس
انه كان له قرية وزاد
وان عليا اضافه ثلاث ليال
ثم ادخله بيته فاسلم ثم خرج
فصرخ بالاسلام وكل
من السندين صحيح فانه يعلم
اي المتنين كان ويحتمل
ان ابا ذر لقي النبي عليه السلام
حول الكعبة فاسلم ولم يعلم
على اذذاك ثم ان ابا ذر بقي
مستترا بحاله الى ان استبغته
على ثم ادخله على النبي
عليه السلام فجدد اسلامه
فظن الراوي ان ذلك اول
اسلامه وفي هذا الاحتمال
بعد والله اعلم بالواقع ولم ار من
الشارحين من نبه على هذا
التعارض اه اي

قَدْ اسَلَمْتُ وَصَدَّقْتُ فَاحْتَمَلْنَا حَتَّى اتَيْنَا قَوْمَنَا غَمَارًا فَاسَلِمَ نِصْفُهُمْ وَكَانَ يَوْمُهُمْ
اَيُّمَاءُ بَنِي رَحْصَةَ الْعِفَارِيِّ وَكَانَ سَيِّدَهُمْ وَقَالَ نِصْفُهُمْ اِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ اسَلَمْنَا فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَاسَلِمَ نِصْفُهُمْ
الْبَاقِي وَجَاءَتْ اسَلَمُ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ اِخْوَتُنَا اسَلَمُوا عَلَيَّ الَّذِي اسَلَمُوا عَلَيَّ فَاسَلَمُوا
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَمَارُ غَمَرِ اللَّهِ لَهَا وَاسَلِمَ سَائِلُهَا اللَّهُ حَدَّثَنَا
اسْحَقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ اخْبَرَنَا النَّضْرِيُّ شُمَيْلٌ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ بِهَذَا الْاِسْنَادِ وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ قُلْتُ فَأَكْفَيْنِي حَتَّى اَذْهَبَ
فَانْظُرْ قَالَ نَعَمْ وَكُنْ عَلَى حَذَرٍ مِنْ اَهْلِ مَكَّةَ فَإِنَّهُمْ قَدْ شَنَفُوا لَهُ وَتَجَهَّمُوا
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمِيِّ الْعَنْزِيُّ حَدَّثَنِي اَبْنُ اَبِي عَدِيٍّ قَالَ اُنْبَأَ نَا اَبْنُ عَوْنٍ عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ قَالَ اَبُو ذَرٍّ يَا اَبْنَ اَخِي صَلَّيْتُ
سَمْتَيْنِ قَبْلَ مَبْعَثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قُلْتُ فَأَيْنَ كُنْتَ تَوَجَّهْتَ قَالَ
حَيْثُ وَجَّهَنِي اللَّهُ وَاَقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ
فَتَنَاقَرَا اِلَى رَجُلٍ مِنَ السُّكَّانِ قَالَ فَلَمْ يَزَلْ اَخِي اُنَيْسٌ يَمْدَحُهُ حَتَّى غَلِبَهُ قَالَ
فَاَخَذْنَا صِرْمَتَهُ فَضَمَمْنَاهَا اِلَى صِرْمَتِنَا وَقَالَ اَيْضًا فِي حَدِيثِهِ قَالَ جَاءَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ قَالَ فَاَنْبَيْتُهُ
فَاِنِّي لَأَوَّلُ النَّاسِ حَيَاهُ بِحَيَّةِ الْاِسْلَامِ قَالَ قُلْتُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ
وَعَلَيْكَ السَّلَامُ مَنْ اَنْتَ وَفِي حَدِيثِهِ اَيْضًا فَقَالَ مَنُذُكُم اَنْتَ هَهُنَا قَالَ قُلْتُ
مَنُذُ خَمْسَ عَشْرَةَ وَفِيهِ فَقَالَ اَبُو بَكْرٍ الْحَقْفِيُّ بِضِيَا فَوَيْهِ اللَّيْلَةُ وَحَدَّثَنِي
اِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَعَرَةَ السَّامِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَتَقَارَبَا فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ
وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ) فَاَلَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا الْمُشْتَمِيُّ بْنُ سَعِيدٍ
عَنْ اَبِي جَهْرَةَ عَنْ اَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا بَلَغَ اَبَا ذَرٍّ مَبْعَثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(..)

(..)

مدحه وبشرى عليه حتى لمنا

الحقني بضيافته لنا

١٣٣- (٢٤٧٤)

بِمَكَّةَ قَالَ لِأَخِيهِ أَرْكَبْ إِلَى هَذَا الْوَادِي فَأَعْلِمْ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ
يَأْتِيهِ الْخَبْرُ مِنَ السَّمَاءِ فَاسْمَعُ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ آتَيْتَنِي فَأَنْطَلَقَ الْآخِرَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ
وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَبِي ذَرٍّ فَقَالَ رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ
وَكَلَامًا مَا هُوَ بِالشَّعْرِ فَقَالَ مَا شَفِيتَنِي فِيمَا أَرَدْتُ فَتَزَوَّدَ وَحَمَلَ شَنَّةً لَهُ فِيهَا مَاءٌ
حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ فَآتَى الْمَسْجِدَ فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يَعْرِفُهُ وَكَرِهَ أَنْ
يَسْأَلَ عَنْهُ حَتَّى أَدْرَكَهُ يَبْنِي اللَّيْلَ فَاصْطَجَعَ فَرَأَاهُ عَلِيٌّ فَعَرَفَ أَنَّهُ غَرِيبٌ فَلَمَّا
رَأَاهُ سَبَّعَهُ فَلَمْ يَسْأَلْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَصْبَحَ ثُمَّ أَحْتَمَلَ قُرْبَتَهُ
وَزَادَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَظَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَا يَرَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى
أَمْسَى فَمَادَ إِلَى مَضْجِعِهِ فَمَرَّ بِهِ عَلِيٌّ فَقَالَ مَا أَنْ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْلَمَ مَثْرَلَهُ فَأَقَامَهُ
فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ وَلَا يَسْأَلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ
الثَّلَاثِ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ فَأَقَامَهُ عَلِيٌّ مَعَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ أَلَا تُحَدِّثُنِي مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ
هَذَا الْبَلَدَ قَالَ إِنْ أَعْطَيْتَنِي عَهْدًا وَمِثَاقًا لَتُرْسِدَنِي فَعَمَلْتُ فَفَعَلَ فَخَبَّرَهُ فَقَالَ
فَأِنَّهُ حَقٌّ وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاذْأَصْبَحْتَ فَاتَّبَعْنِي فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ
شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ قُمْتُ كَأَنِّي أُرِيقُ الْمَاءَ فَإِنْ مَضَيْتُ فَاتَّبِعْنِي حَتَّى تَدْخُلَ مَدْخَلِي
فَفَعَلْتُ فَأَنْطَلَقَ يَقْفُوهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَخَلَ مَعَهُ
فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْجِعْ إِلَى
قَوْمِكَ فَأَخْبِرْهُمْ حَتَّى يَأْتِيكَ أَمْرِي فَقَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا ضَرْخَنَ بِهَا
بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ فَخَرَجَ حَتَّى آتَى الْمَسْجِدَ فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَثَارَ الْقَوْمِ فَضَرَبُوهُ حَتَّى أَضْجَعُوهُ فَآتَى الْعَبَّاسُ
فَأَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَالَ وَيْلَكُمْ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ غِفَارٍ وَأَنَّ طَرِيقَ تِجَارِكُمْ
إِلَى الشَّامِ عَلَيْهِمْ فَأَنْقَذَهُ مِنْهُمْ ثُمَّ عَادَ مِنَ الْعَدِيِّ بِمِثْلِهَا وَثَارُوا إِلَيْهِ فَضَرَبُوهُ فَأَكَبَّ

قوله الى هذا الوادي اي وادي مكة (فاعلم) بجمزة وصل الخ قسطلاني

قوله فانطلق الآخر الخ هكذا هو في اسرئ النسخ وفي بعضها الاخر بدل الآخر وهو هو فكلامها صحيح اه نووي وفي البخاري الاخر بدل الآخر ايضا

قوله وكلاما اي وسمعته يقول كلاما الخ

قوله حتى ادركه اي ادركه الليل اي حتى امسى وفي البخاري ادركه بعض الليل

قوله فلما رآه تبعه وفي البخاري اتبعه قال القاضي هي احسن واشبه بمساق الكلام وتكون باسكان التاء اي قاله اتبعني اه نووي ولا يثبتية قال علي له انطلق الى المنزل قال فانطلقت معه

قوله ما ان للرجل ان يعلم منزله اي ان يكون لمنزل معين يسكنه او اراد دعوته الى منزله و اضاف المنزل اليه بعبارة اضافته له فيه كذا في القسطلاني

قوله كأي اريق الماء ولا يثبتية قلت الى الحائط كأي اصبح نعلي ولعله قالهما جميعا كذا في القسطلاني

قوله بين ظهرانيهم اي في جهم

بخارنكم

(عليه)

١٣٤- (٢٤٧٥)

عَلَيْهِ الْعَبَّاسُ فَأَنْقَذَهُ ﴿١٥٧﴾ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بَيَانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانَ حَدَّثَنَا خَالِدُ

١٣٥- (...)

عَنْ بَيَانَ قَالَ سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ يَقُولُ قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَا حَجَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْذُ اسْمَلْتُ وَلَا رَأَى الْأَصْحِكَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

١٣٦- (٢٤٧٦)

أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَعْبٌ وَأَبُو سَامَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسِ بْنِ جَرِيرٍ قَالَ مَا حَجَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْذُ اسْمَلْتُ وَلَا رَأَى إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِهِ زَادَ ابْنُ عُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ ابْنِ

١٣٧- (...)

إِدْرِيسَ وَقَدْ شَكَّوتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَتَّبُتُ عَلَى الْخَيْلِ فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ اللَّهُمَّ بَشِّتْهُ وَأَجْمَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانَ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ بَيَانَ

عَنْ قَيْسِ بْنِ جَرِيرٍ قَالَ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بَيْتٌ يُقَالُ لَهُ ذُو الْخَلِصَةِ وَكَانَ يُقَالُ لَهُ الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ وَالْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ أَنْتَ

مُرِيحِي مِنْ ذِي الْخَلِصَةِ وَالْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةِ وَالشَّامِيَّةِ فَفَرَّتْ إِلَيْهِ فِي مِائَةٍ وَخَمْسِينَ مِنْ أَحْمَسَ فَكَسَرْنَاهُ وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ قَالَ فَدَعَانَا وَلَا أَحْمَسَ

حَدَّثَنَا اسْتَحْقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُبَلِيِّ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا جَرِيرُ أَلَا

تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلِصَةِ بَيْتِ لِحْنَمٍ كَانَ يُدْعَى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَّةِ قَالَ فَفَرَّتْ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةٍ فَارِسٍ وَكُنْتُ لَا أَتَّبُتُ عَلَى الْخَيْلِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَضَرَبَ يَدَهُ فِي صَدْرِي فَقَالَ اللَّهُمَّ بَشِّتْهُ وَأَجْمَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا قَالَ فَانْطَلَقَ فَحَرَّ قَهًا بِالنَّارِ ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يُبَشِّرُهُ بِكُنَى

أَبَا أَرْطَاةٍ مِمَّنْ فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْنَاهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ فَبَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرَجُلَيْهَا

باب

(٢٩)

من فضائل جرير بن عبد الله رضي الله تعالى عنه

قوله قال جرير الخ هو جرير بن عبد الله البجلي وبجيلة من ولد النخعي بن زرار بن معد بن عدنان قال له عمر ما زلت سيدا في الجاهلية والاسلام وقال عليه السلام فيه حين اقبل واقفا بطبع عليكم خير ذي يمن كان على وجهه مسحة ملك فطلع جرير وقال عليه السلام فيه ايضا اذا اناكم كرم قوم فاكرموا اسلم قبل موت النبي عليه السلام باربعين يوما اه

قوله ما حججني رسول الله الخ يعنى متى استاذن ان يدخل عليه لم يمنعه عليه السلام من الدخول والله اعلم قوله (ولا رآني الا ضحك) فرحاه وسرورا لانه كان من كلمة الرجال خلقا خلقا اه

قوله عليه السلام (واجمله هاديا) اى لغيره (ومهديا) اى فى نفسه

قوله يقال له ذو الخليفة وهو بيت فى اليمن كان فيه اصنام يعبدونها

قوله وكان يقال له الكعبة اليمانية المراد ان ذال الخليفة كانوا يسمونها الكعبة اليمانية وكانت الكعبة الكريمة التى بمكة تسمى الكعبة الشامية ففرقوا بينهما للتمييز هذا هو المراد اه نووى وقال الكرماني الضمير فى قوله له راجع الى البيت والمراد بيت الصنم يعنى كان يقال لبيت الصنم الكعبة اليمانية والكعبة الشامية فلا غلط ولا حاجة الى التأويل بالدول وعن الظاهر اه

قوله من احسن اى من رجال احمس وهى قبيلة جرير قوله (كأنها جمل اجرب) اى المظلي بالقطران فكان التشبيه باعتبار السواد الحاصل بالاحراق

حديث (١٣٥، ١٣٤/٢٤٧٥): تحفة (٣٢٢٤) خ (٣٠٣٦، ٣٠٣٧، ٣٨٢٢، ٦٠٨٩، ٦٠٩٠) ت (٣٨٢١، ٣٨٢٠) ن (٨٣٠٢ الكبرى) ق (١٥٩) التحف (٢٩٩٣).

حديث (١٣٧، ١٣٦/٢٤٧٦): تحفة (٣٢٢٥) خ (٣٠٢٠، ٣٠٧٦، ٣٨٢٣، ٤٣٥٧-٤٣٥٥، ٦٣٣٣) د (٢٧٧٢) ن (٥٢٤ اليوم واللييلة) (٨٣٠٣، ٨٦١٢، ٨٦٧١ الكبرى) التحف (٢٩٩٤).

(...)

خَمْسَ مَرَّاتٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا ابْنُ مُيَرٍ حَدَّثَنَا
 أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ
 (يَعْنِي الْفَزَارِيَّ) ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي حَدِيثِ مَرْوَانَ جَاءَ بِشِيرٍ جَرِيرٍ أَبُو أَرْطَاةَ حُصَيْنُ بْنُ
 رَبِيعَةَ يُبَشِّرُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ
 النَّضْرِ قَالَا حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ الْيَشْكُرِيُّ قَالَ سَمِعْتُ
 عُمَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي زَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى الْخَلَاءَ
 فَوَضَعَتْ لَهُ وَضُوءًا فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ مَنْ وَضَعَ هَذَا فِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ قَالُوا فِي رِوَايَةِ
 أَبِي بَكْرٍ قُلْتُ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ اللَّهُمَّ فَهْمُهُ * حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَخَلْفُ بْنُ
 هِشَامٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَدْرِيُّ كُلُّهُمْ عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ
 حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ فِي يَدِي قِطْعَةً إِسْمَبْرَقٍ
 وَلَيْسَ مَكَانٌ أُرِيدُ مِنَ الْجَبَّةِ الْإِطَارَتِ إِلَيْهِ قَالَ فَقَصَصْتُهُ عَلَى حَفْصَةَ فَقَصَّصَتْهُ
 حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَى عَبْدَ اللَّهِ
 رَجُلًا صَالِحًا حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِعَبِيدٍ) قَالَا أَخْبَرَنَا
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ الرَّجُلُ
 فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى رُؤْيَا فَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَنْنِيَتْ أَنْ أَرَى رُؤْيَا أَقْصَهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًّا عَرَبِيًّا وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَانِي إِلَى النَّارِ
 فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبَيْرِ وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنِي الْبَيْرِ وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ
 عَرَفْتُهُمْ فَجَعَلْتُ أَقُولُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ أَعُوذُ بِاللَّهِ

(١٣٨) - (٢٤٧٧)

(١٣٩) - (٢٤٧٨)

(١٤٠) - (٢٤٧٩)

(من)

قوله عليه السلام اللهم فقهاه اي فقهاه في الدين وعلمه الكتاب والحكمة كأورد في رواية البخاري

باب

(٣٠)

من فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال النووي في فضيلة الفقه واستحباب الدعاء بظهر الغيب واستحباب الدعاء لمن عمل عملا خيرا مع الانسان

باب

(٣١)

من فضائل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وفيه اجابة دعاء النبي عليه السلام فكان من الفقه بالجل الاعلى اه

قوله عليه السلام ارى عبد الله الخ هو بفتح هجره ارى اي علمه واعتقده رجلا صالحا والصالح هو القائم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد اه نووي قال جابر بن عبد الله ما مننا من احد الامالت به الدنيا ومال بها ما خلا عمر وابنه عبدالله وقال مهران مارأينا اروع من ابن عمر ولا اعلم من ابن عباس رضي الله عنهم اه من الابن

قوله كنت غلاما شابا عزبا قال في المصباح يقال عزب الرجل يعزب من باب قتل عزبة وزان غرفة وعزوبة اذا لم يكن له اهل فهو عزب بفتح عين واسمارة عزب ايضا كذلك اه

قوله لها قرنان كقرني البئر) ها ما بيني في جانبهما من حجارة توضع عليهما الخشبة التي تعلق فيها البكرة اه قسطلاني

حديث (١٣٨/٢٤٧٧): تحفة (٥٨٦٥) خ (١٤٣) ن (٨١٧٧ الكبرى) التحف (٥٤٧٢).
 حديث (١٣٩/٢٤٧٨): تحفة (٧٥١٤) خ (١١٥٦، ١١٥٧، ٧٠١٥، ٧٠١٦) ت (٣٨٢٥) ن (٨٢٨٩، ٧٦٤٦ الكبرى) التحف (٦٩٦٣).
 حديث (١٤٠/٢٤٧٩): تحفة (١٥٨٠٥) خ (١١٢١، ١١٢٢، ٣٧٣٨، ٣٧٤٠، ٧٠٢٨، ٧٠٣١) ق (٣٩١٩) التحف (١٤٥٨٨).

قوله فليهما اي ملكين
(ملك) اي ملك اخر
(لم ترع) بضم الفوقية
اي لاروع ولاخوف عليك
بعد ذلك

قوله عليه السلام نعم الرجل
عبد الله لو كان يصلي الخ
قال النووي فيه فضيلة
صلاة الليل اه وفي الابن
فهم من الرؤيا انه ممدوح
لانه عرض على الناس
وعوفي منها وقيل له لاروع
عليك وهذا التمام هو لصلاحه
غير انه لم يكن يقوم بالليل
اذ لو كان كذلك لم يعرض على

مِن النَّارِ قَالَ فَلَيَهْمَا مَلَكٌ فَقَالَ لِي لَمْ تُرْعَ فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفِصَةَ فَقَصَصْتُهَا حَفِصَةَ
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِعَمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ
كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ قَالَ سَالِمٌ فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ خَالِدٍ خَتَنُ الْفَرَيَابِيِّ
عَنْ أَبِي إِسْحَقَ الْفَرَارِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كُنْتُ
أَبْتُ فِي الْمَسْجِدِ وَلَمْ يَكُنْ لِي أَهْلٌ فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّمَا أَنْطِقُ بِي إِلَى بَيْتٍ فَذَكَرْتُ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ **حَدَّثَنَا**
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ قَتَادَةَ
يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ أَنَّهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ خَادِمُكَ أَنَسٌ أَدْعُ اللَّهَ
لَهُ فَقَالَ اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فَمَا أُعْطِيَتْهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ قَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ
يَا رَسُولَ اللَّهِ خَادِمُكَ أَنَسٌ فَذَكَرْتُ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ مِثْلَ
ذَلِكَ **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ نَابِتٍ
عَنْ أَنَسٍ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي وَأُمَّ
حَرَامٍ خَالَتِي فَقَالَتْ أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ خُوَيْدُمُكَ أَدْعُ اللَّهَ لَهُ قَالَ فَدَعَا لِي
بِكُلِّ خَيْرٍ وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ أَنْ قَالَ اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ
فِيهِ **حَدَّثَنِي** أَبُو مَعْنٍ الرَّقَائِشِيُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ
حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ جَاءَتْ بِي أُمِّي أُمُّ أَنَسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ
أَزْرَجْتِي بِنِصْفِ نَجَارِهَا وَرَدَّ شَيْءٌ بِنِصْفِهِ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أُنَيْسُ
أَبْنِي أُنَيْسُكَ بِهِ يُخَدِّمُكَ فَادْعُ اللَّهَ لَهُ فَقَالَ اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ قَالَ أَنَسُ

(...)

١٤١- (٢٤٨٠)

(...)

(...)

١٤٢- (٢٤٨١)

١٤٣- (...)

(٣٢)

باب

من فضائل انس بن
مالك رضي الله عنه

النار ولا رآها وفيه ان قيام
الليل مما يتق به من النار اه
قوله (ختن الفريابي) هو زوج
ابنته والفريابي بكسر الفاء
ويقال له الفريابي والفريابي
ثلاثة اوجه مشهورة منسوب
الى فرياب مدينة معروفة
اه سنوسي

قوله عليه السلام اللهم
اكثر ماله الخ قال النووي
هذا من اعلام نبوته
عليه السلام في اجابة دعائه
وفيه فضائل لانس وفيه
دليل لمن يفضل النبي
على الفقير قال الابن يحتمل
انه انما دعاه بكثرة المال
لما رأى عليه من حالة
الفقر وهو دليل ترديته
بنصف النجار فلا يكون فيه
دليل على تفضيل النبي اه

حديث (١٤١/٢٤٨٠): تحفة (١٢٦٧، ١٨٣٢٢) خ (٦٣٣٤، ٦٣٤٤، ٦٣٧٨-٦٣٨١) ت (٣٨٢٩) التحف (١١٦٨، ١٦٩٤١).
حديث (١٤٢/٢٤٨١): تحفة (٤٠٩) ن (٨٠٢) التحف (٣٩٨).
حديث (١٤٣/٢٤٨١): تحفة (١٨٩) التحف (١٨٤).

قوله وان ولدي وولد ولدي الخ معناه ويبلغ عددهم نحو المائة وثبت في صحيح البخاري عن انس انه دفن من اولاده قبل مقدم الحجاج بن يوسف مائة وعشرين والله اعلم نووي

قوله (قد عالى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث دعوات) قال العيني الاول بكثرة المال فكثير ماله حتى انه كان له بستان بالبصرة يمر في كل سنة مرتين وكان فيه رمان يحي منه ربح المسك الثانية بكثرة الولد وكان ولده مائة وعشرون ولدا وقيل ثمانون ولدا ثمانية وسبعون ذكورا بنتان حفصة وام عمر الثالثة دعاه بطول العمر يدل عليه قوله وبارك له فيها اعطيته ومن ابرك ما اعطى له طول عمره اه اقول كون الثالثة دعاه بطول العمر مخالف لقول انس وانا ارجو الثالثة في الآخرة وهذا القول يدل على ان الدعاء الثالث متعلق بامور الآخرة وطول العمر متعلق بالدينا والله اعلم ويؤيد ما قلته ما رواه البخاري في الادب المفرد قال انس قالت ام سليم خديمةك الاعدولة فقال اللهم اكثر

باب

(٣٣)

من فضائل عبد الله بن سلام رضي الله عنه

قوله وانا العبد مع الغلمان فيه تلمية الصبيان واللعب فيما لامسدة فيه اه ابى قوله والله لو حدثت به احدا الخ ستمانه سره عن امه دليل على كمال عقله وعلمه مع صغره وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء اه سنوسي

قوله (لعبد الله ابن سلام) هو ابن الحارث الاسرائيلي ثم الانصاري هومن ولد يوسف ابن يعقوب وكان اسمه في الجاهلية الحصين فسماه رسول الله عبد الله اه ابى

قوله ان مالي لكثير وان ولدي وولد ولدي ليتعادون على نحو المائة اليوم
حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جعفر (يعني ابن سليمان) عن الجعد بن ابي عثمان قال
حدثنا انس بن مالك قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعت امي ام سلمة
 صوتها فقالت يا ابي وامي يا رسول الله انيس قد عالى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ثلاث دعوات قد رايت منها اثنتين في الدنيا وانا ارجو الثالثة
 في الآخرة **حدثنا ابو بكر بن نافع** حدثنا بهز حدثنا حماد اخبرنا ثابت عن
 انس قال اتى على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا العبد مع الغلمان قال
 وسلم علينا فبعثني الى حاجة فابطأت على امي فلما جئت قالت ما حبسك
 قلت بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجة قالت ما حاجته قلت انها
 سر قالت لا تخدتن بسير رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا قال انس والله
 لو حدثت به احدا لحدتلك يا ثابت **حدثنا حجاج بن الشاعر** حدثنا غارم
 ابن الفضل حدثنا معمر بن سليمان قال سمعت ابي يحدث عن انس بن مالك
 قال اسر الى نبي الله صلى الله عليه وسلم سيرا فما اخبرت به احدا بعد ولقد
 سألني عنه ام سليم فما اخبرتها به **حدثني زهير بن حرب** حدثنا اسحق بن
 عيسى حدثني مالك عن ابي التضر عن عامر بن سعد قال سمعت ابي يقول
 ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحي يمشي انه في الجنة الا
 لعبد الله بن سلام **حدثنا محمد بن المثنى العنزى** حدثنا معاذ بن حدثنا
 عبد الله بن عون عن محمد بن سيرين عن قيس بن عباد قال كنت بالمدينة
 في ناس فيهم بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فجاء رجل في وجهه اثر من
 خشوع فقال بعض القوم هذا رجل من اهل الجنة هذا رجل من اهل
 الجنة فصلى ركعتين يتجاوز فيهما ثم خرج فاتبته فدخل منزله ودخلت

(فتحدثنا)

١٤٤- (...)

١٤٥- (٢٤٨٢)

١٤٦- (...)

١٤٧- (٢٤٨٣)

١٤٨- (٢٤٨٤)

حدثت بها بخ

في وجهه بعض اثر من خشوع

حديث (٢٤٨١/١٤٤): تحفة (٥١٥) ت (٣٨٢٧) ن (٨٢٩٣ الكبرى) التحف (٥٠٣).

حديث (٢٤٨٢/١٤٥): تحفة (٣٦٤) التحف (٣٥٥).

حديث (٢٤٨٢/١٤٦): تحفة (٨٧٩) خ (٦٢٨٩) التحف (٨٢٠).

حديث (٢٤٨٣/١٤٧): تحفة (٣٨٧٩) خ (٣٨١٢) ن (٨٢٥٢ الكبرى) التحف (٣٦٠٨).

حديث (٢٤٨٤/١٤٨، ١٤٩): تحفة (٥٣٣٢) خ (٣٨١٣، ٧٠١٠، ٧٠١٤) التحف (٤٩٧٠).

فَقَدَحْنَا فَلَمَّا اسْتَأْنَسَ قُلْتُ لَهُ إِنَّكَ لَمَّا دَخَلْتَ قَبْلُ قَالَ رَجُلٌ كَذَا وَكَذَا قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ
 مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ وَسَأَحْدِثُكَ لِمَ ذَاكَ رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ رَأَيْتُنِي فِي رَوْضَةٍ ذَكَرَ سَعَتَهَا وَعُشْبَهَا
 وَخُضْرَتَهَا وَوَسَطَ الرَّوْضَةِ عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ اسْفُفَلُهُ فِي الْأَرْضِ وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ
 فِي أَعْلَاهُ عُرْوَةٌ فَقِيلَ لِي أَرْقَهُ فَقُلْتُ لَهُ لَا اسْتَطِيعُ جُءَاءُنِي مِنْصَفٌ قَالَ ابْنُ عَوْنٍ
 وَالْمِنْصَفُ الْخَادِمُ فَقَالَ بَشْيَابِي مِنْ خَلْقِي وَصَفَ أَنَّهُ رَفَعَهُ مِنْ حَلْفِهِ بِيَدِهِ فَرَقِيتُ
 حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَى الْعَمُودِ فَأَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ فَقِيلَ لِي اسْتَمْسِكْ فَلَقَدْ اسْتَيْقَمْتُ
 وَإِنِّي لَأَنْتِ يَدِي فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ تِلْكَ الرَّوْضَةُ الْإِسْلَامُ
 وَذَلِكَ الْعَمُودُ عَمُودُ الْإِسْلَامِ وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ الْوُثْقَى وَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ
 حَتَّى تَمُوتَ قَالَ وَالرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ
 جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ حَدَّثَنَا حَرْمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 سِيرِينَ قَالَ قَالَ قَيْسُ بْنُ عَبَّادٍ كُنْتُ فِي حَلَقَةٍ فِيهَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَأَبْنُ عَمْرٍو فَسَرَّ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فَقَالُوا هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَتَمَمْتُ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّهُمْ قَالُوا كَذَا
 وَكَذَا قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ مَا كَانَ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا مَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ إِنَّمَا رَأَيْتُ كَانَ
 عَمُودًا أَوْضَعُ فِي رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ فَمُصِبَ فِيهَا وَفِي رَأْسِهَا عُرْوَةٌ وَفِي اسْفُلِهَا مِنْصَفٌ
 وَالْمِنْصَفُ الْوَصِيفُ فَقِيلَ لِي أَرْقَهُ فَرَقِيتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ فَقَصَصْتُهَا
 عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمُوتُ
 عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى حَدَّثَنَا قُبَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
 (وَاللَّفْظُ الْقُبَيْبِيُّ) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسَهَّرٍ عَنْ خُرَشَةَ بْنِ
 الْحُرِّ قَالَ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا فِي حَلَقَةٍ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ قَالَ وَفِيهَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ
 وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ قَالَ لَجَعَلُ يُحَدِّثُهُمْ حَدِيثًا حَسَنًا قَالَ فَلَمَّا قَامَ قَالَ

قوله ما ينبغي لاحد ان يقول الخ قال النووي هذا انكار من عبد الله بن سلام قطعوا له حيث بالجنة فيحمل على ان هؤلاء بلغهم خبر سعد بن ابى وقاص بان ابن سلام من اهل الجنة ولم يسمع هو ويحتمل انه كره الشئاء عليه بذلك تواضعا واشارا للخمول وكراهة للشبهة اه

قوله ذكر سعتها اى ابن سلام الراى

قوله فقال بشيابه اى فاخذ بشيابه ورفع وهذا تعبير عن الفعل بالقول والله اعلم

قوله وانها لى يدي اى قبل ان اتركها وليس المراد انه استيقظوهى في يده وان كانت القدرة سالحة لذلك اه قسطلاني قال المعنى معناه انه بعد الاخذ استيقظت حال الاخذ من غير فاصلة بينهما ان اثرها في يدي كان يده بعد الاستيقاظ كانت مقبوضة بعد كاتها تستمسك شيئا مع انه لا يحذور في التزام كون العروة في يده عند الاستيقاظ لشمول قدرة الله لنحوه اه

قوله عليه السلام تلك الروضة الاسلام قال العيني الاسلام يريد به جميع ما يتعلق بالدين ويريد بالعمود الاركان الخمسة او كلمة الشهادة وحدها ويريد بالعروة الوثقى الايمان قال تعالى ومن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى اه

قوله والرجل عبدالله بن سلام يحتمل ان يكون هو قوله ولا مانع ان يخبر بذلك ويريد نفسه ويحتمل ان يكون من كلام الراوى

قوله قال قيس بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة البصرى قتله الحجاج صبورا اه قسطلاني

فقيل له ارقه الخ تلك الروضة روضة الاسلام الخ

جاء في نسخة اخرى فرقته الخ

١٤٩- (..)

١٥٠- (..)

قوله وسأحدثكم قالوا الخ قال الأبي وهذا نص انه إنما فهم عنهم ان ما قالوه قالوه مستندين للرؤيا وهي انما فيها انه يموت على الاسلام وهو يستأزم دخول الجنة عندهم وفهموا انه دخول اولي وكأنه لم يرد اوليا وهو مذهب اهل السنة ان من مات على الاسلام لا يدخل من دخول الجنة ان كان عاصيا فهو قبل دخولها في المشية ان شاء عاقبه ثم يدخله وان شاء عفا عنه فيدخله اولاه

قوله جواد منهج جمع جادة ومنهج مرفوع على الصفة اي جواد ظاهرة والمنهج الطريق الواضح كذا في الابي

قوله فزجل بي هو بالزاي والجميم ومعناه رمي بي واكثر ما تستعمل في الشيء الرخو وزجل بالياء المهملة قريب منه زحلت الشيء تحيته وابعده اه سنوسي

قوله عليه السلام (واما الجبل فنزل الشهداء ولن تناله) اختياره عليه السلام بانه لا ينال الشهادة وانه يموت على الاسلام من اخباره بالمغيبات الواقعة كما اخبر فاته مات بالمدينة ملازم الاحوال المستقيمة فذلك من دلائل نبوته عليه السلام اه ابى

قوله ان عمر بن حسان هو حسان بن ثابت بن المنذر بن عمرو بن النجار الانصاري يكنى ابا الوليد وقيل ابا عبد الرحمن قال ابو عبيدة فضل حسان الشعراء بثلاثة كان شاعر الانصار في الجاهلية والاسلام وشاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم في النبوة وشاعر العرب كلها في الاسلام الخ سنوسي حسان منصرف ان كان من الحسن وغيره

باب

(٣٤)

فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه مصروف ان كان من الحسن قال النووي وفيه جواز اشاد الشعر في المسجد اذا كان مباهة واستحبابه اذا كان في مباح الامدح الاسلام واهله او في مجاد الكفار والتحريض على قتالهم وتحقيرهم ونحو ذلك اه

الْقَوْمُ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا قَالَ فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَا تَبْعُهُ فَلَا عِلْمَنَّ مَكَانَ بَيْتِهِ قَالَ فَتَبِعْتُهُ فَأَنْطَلَقَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ قَالَ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لِي فَقَالَ مَا حَاجَتُكَ يَا ابْنَ أَخِي قَالَ فَقُلْتُ لَهُ سَمِعْتُ الْقَوْمَ يَقُولُونَ لَكَ لَمَّا قُتِمَ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا فَاعْجَبَنِي أَنْ أَكُونَ مَعَكَ قَالَ اللَّهُ أَعْلَمَ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ وَسَأُحَدِّثُكَ مِنْ قَالُوا ذَلِكَ إِنِّي بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ إِذَا تَأْتِي رَجُلٌ فَقَالَ لِي قُمْ فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ قَالَ فَإِذَا أَنَا بِجَوَادٍ عَنْ شِمَالِي قَالَ فَأَخَذْتُ لِأَخَذَ فِيهَا فَقَالَ لِي لَا تَأْخُذْ فِيهَا فَإِنَّهَا طُرُقُ أَصْحَابِ الشِّمَالِ قَالَ فَإِذَا جَوَادٌ مِنْهُجٌ عَلَى يَمِينِي فَقَالَ لِي خُذْ هَهُنَا فَآتِي بِي جَبَلًا فَقَالَ لِي أَصْعَدُ قَالَ فَجَعَلْتُ إِذَا ارْتَدْتُ أَنْ أَصْعَدَ حَرَرْتُ عَلَى أَسْبِي قَالَ حَتَّى فَعَلْتُ ذَلِكَ مِرَارًا قَالَ ثُمَّ أَنْطَلَقَ بِي حَتَّى أَتَى بِي عَمُودًا رَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ وَأَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ فِي أَعْلَاهُ حَلْقَةٌ فَقَالَ لِي أَصْعَدُ فَوْقَ هَذَا قَالَ قُلْتُ كَيْفَ أَصْعَدُ هَذَا وَرَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ قَالَ فَأَخَذَ بِيَدِي فَزَجَلَ بِي قَالَ فَإِذَا أَنَا مُتَعَلِّقٌ بِالْحَلْقَةِ قَالَ ثُمَّ صَرَبَ الْعُمُودَ فَخَرَّ قَالَ وَبَقِيَتْ مُتَعَلِّقًا بِالْحَلْقَةِ حَتَّى أَصْبَحْتُ قَالَ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَصَّصْتُهَا عَلَيْهِ وَقَالَ أَمَا الطَّرِيقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَسَارِكَ فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الشِّمَالِ قَالَ وَأَمَا الطَّرِيقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَمِينِكَ فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الْيَمِينِ وَأَمَا الْجَبَلُ فَهُوَ مَنْزِلُ الشُّهَدَاءِ وَلَنْ تَسْأَلَهُ وَأَمَا الْعُمُودُ فَهُوَ عَمُودُ الْإِسْلَامِ وَأَمَا الْعُرْوَةُ فَهِيَ عُرْوَةُ الْإِسْلَامِ وَلَنْ تَزَالَ مُتَمَسِّكًا بِهَا حَتَّى تَمُوتَ * حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ وَاسْتَحْقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ عُمَرُو حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ عُمَرَ مَرَّ بِحَسَّانٍ وَهُوَ يُنْشِدُ الشُّعْرَ فِي الْمَسْجِدِ فَلَحَظَ إِلَيْهِ فَقَالَ قَدْ كُنْتُ أُنْشِدُ فِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ ثُمَّ أَلْتَمَسَتْ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ أَشَدُّكَ اللَّهُ أَسْمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ

(اجب)

١٥١- (٢٤٨٥)

سنن

أَجِبَ عَنِّي اللَّهُمَّ أَيَّدَهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ قَالَ اللَّهُمَّ نَمَّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ

(..)

إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ

الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ حَسَّانَ قَالَ فِي حَلَقَةٍ فِيهِمْ أَبُو هُرَيْرَةَ أَسْأَلُكَ اللَّهُ

١٥٢- (...)

يَا أَبَاهُ هُرَيْرَةَ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَرَّمْتَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي

أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ يَسْتَشْهَدُ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ

أَسْأَلُكَ اللَّهُ هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَا حَسَّانُ أَجِبْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ أَيَّدَهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَمَّ حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ

١٥٣- (٢٤٨٦)

ابْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ

عَازِبٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ أَهْجَهُمْ

أَوْ هَاجَهُمْ وَجِبْرِيلُ مَعَكَ * حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ح

وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا عُذْرُوحٌ وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

١٥٤- (٢٤٨٧)

أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ حَسَّانَ بْنَ

ثَابِتٍ كَانَ مِمَّنْ كَثُرَ عَلَى عَائِشَةَ فَسَبَّيْتُهُ فَقَالَتْ يَا ابْنَ أُخْتِي دَعُهُ فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ

عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ

هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ

شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الصُّحَيْحِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَعِنْدَهَا

حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يُنْشِدُهَا شِعْرًا يُشَبِّبُ بِأَيَّاتٍ لَهُ فَقَالَ

حَصَّانُ رِزَانُ مَا تَرَى بِرِبِيَّةٍ * وَتُضِجُ غَرْمِي مِنْ لُحُومِ الْعَوَافِلِ

فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ لَكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ قَالَ مَسْرُوقٌ فَقُلْتُ لَهَا لِمَ تَأْذِنِينَ لَهُ

قولها رضي الله عنها فإنه كان ينافح أي يدافع ويناضل عنه عليه السلام

قوله يشبب أي يهين له قال في المصباح يقال شبب الشاعر بفلافة تشببها قال فيها الغزل وعرض بمجها وشبب قصيدته حسنًا وزينها بذكر النساء قال النووي معناه يتفزل كذا فسرته في المشارق (حصان) بفتح الحاء أي محضنة عفيفة و(رزان) أي كاملة العقل ورجل رزين و (ما ترون) ماتهم (غرمي) أي جائعة ورجل غرمان وامرأة غرمي معناه لا تغتاب الناس لأنها لو اغتابتهم شحبت من لحومهم اه نووي باختصار

قوله العوافل جمع غافلة أي غافلات عما رمين به من الفواحش ويعني أن بعض العوافل وهي حنة كانت قد آذنتها وكانت عائشة رضي الله عنها بحيث تنصير ولكن منعها الورع اه سنوسي

قولها لكنك لست كذلك أي لم تصبح غرمان من لحوم العوافل وظاهره أنه كان ممن تكلم في الألفك وهو أيضا ظاهر حديث الألفك الآتي وأنه أحد الأربعة مسطح وحسان وحنة وعبد الله بن أبي اه

حديث (١٥٣/٢٤٨٦): تحفة (١٧٩٤) خ (٦١٥٣) ق (٣٢١٣، ٤١٢٣، ٤١٢٤) ن (٦٠٢٤، ٨٢٩٤ الكبير) التحف (١٦٥١).

حديث (١٥٤/٢٤٨٧): تحفة (١٦٨٣٤، ١٧٠٥٥) خ (٣٥٣١، ٤١٤٥، ٦١٥٠) التحف (١٥٥٥١، ١٥٧٦٩).

حديث (١٥٥/٢٤٨٨): تحفة (١٧٦٤٣) خ (٤١٤٦، ٤٧٥٥، ٤٧٥٦) التحف (١٦٣١٢).

يَدْخُلُ عَلَيْكَ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ فَقَالَتْ فَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ أَوْ يُهَاجِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا هُ أَبْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَتْ قَالَتْ كَانَ يَذُبُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَذْكُرْ حَصَانُ رِزَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَ نَائِحِي بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ حَسَّانُ يَارَسُولَ اللَّهِ أَتَذْنُلِي فِي أَبِي سُفْيَانَ قَالَ كَيْفَ بَقَرَاتِي مِنْهُ قَالَ وَالَّذِي أَكْرَمَكَ لَا سَلَّتْكَ مِنْهُمْ كَمَا سَلَّتْ الشَّعْرَةَ مِنَ الْخَمْرِ فَقَالَ حَسَّانُ

وَإِنَّ سَنَامَ الْمَجْدِ مِنْ آلِ هَاشِمٍ * بَنُو بِنْتِ مَخْرُومٍ وَوَالِدُكَ الْعَبْدُ

قَصِيدَتُهُ هَذِهِ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَتْ أَسْتَأْذِنُ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا سُفْيَانَ وَقَالَ بَدَلُ الْخَمْرِ الْحَمِينِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَرْيَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَهْجُوا قُرَيْشًا فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقِي بِالسَّبَلِ فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ رَوَاحَةَ فَقَالَ أَهْجُهُمْ فَهَجَاهُمْ فَلَمْ يُرْضَ فَأَرْسَلَ إِلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ حَسَّانُ قَدْ أَنْ لَكُمْ أَنْ تُرْسِلُوا إِلَيَّ هَذَا الْأَسَدُ الضَّارِبُ بِذَنبِهِ ثُمَّ أَدْلَعَ لِسَانَهُ فَعَمَلُ يَحْرِكُهُ فَقَالَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا فَرِيْتَهُمْ بِلِسَانِي فَرَى الْأَدِيمِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَعْمَلُ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ قُرَيْشٍ بِأَسَابِهَا وَإِنَّ لِي فِيهِمْ نَسَبًا حَتَّى يُلْغِصَ لَكَ نَسَبِي فَأَتَاهُ حَسَّانُ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ يَارَسُولَ اللَّهِ قَدْ لُغِصَ لِي نَسَبُكَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا سَلَّتْكَ مِنْهُمْ كَمَا سَلَّتْ الشَّعْرَةَ مِنَ الْخَمْرِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَ نَائِحِي بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ حَسَّانُ يَارَسُولَ اللَّهِ أَتَذْنُلِي فِي أَبِي سُفْيَانَ قَالَ كَيْفَ بَقَرَاتِي مِنْهُ قَالَ وَالَّذِي أَكْرَمَكَ لَا سَلَّتْكَ مِنْهُمْ كَمَا سَلَّتْ الشَّعْرَةَ مِنَ الْخَمْرِ فَقَالَ حَسَّانُ

(صلى)

قوله أذن لي في أبي سفيان قال النووي مراده أبي سفيان هذا المذكور المهجو أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب وهو ابن عم النبي عليه السلام وكان يؤذي النبي عليه السلام والمسلمين في ذلك الوقت ثم أسلم وحسن إسلامه اه

قوله لا سلتك منهم الخ معناه لا تلتطفن في تمليص نسبك من جهوهم بحيث لا يبقى جزء من نسبك في نسبهم الذي ناله الهجو كما أن الشعر إذا سلت من العجين لا يبقى منها شيء فيه الخ نوى

قوله بنو بنت مخزوم قال الأبي هي فاطمة بنت عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم وهي أم ثلاثة من بني عبد المطلب عبد الله والد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي طالب والزبير اه

قوله ووالدك العبد فهو سب لأبي سفيان بن الحارث ومعناه أن أم الحارث بن عبد المطلب والدا أبي سفيان هذا هي سمية بنت موهب وموهب غلام لبني عبد مناف وكذا أم أبي سفيان ابن الحارث كانت كذلك الخ نوى

قوله قد أن لكم أن ترسلوا الخ مدح نفسه بأن شجها بالأسد الغضبان لأنه غضب لهجو قريش رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين واحسن من نفسه أنه فداعين ببركة دعائه عليه لسلام فاستحضر في نفسه ما يجوهم الخ ابى

قوله بذنبه قال العلماء المراد بذنبه هنا لسانه فشبها نفسه بالأسد في انتقامه وبطشه إذا اغتاظه نوى

فقال انه كان يخ

بحر

(...)

١٥٦ - (٢٤٨٩)

(...)

١٥٧ - (٢٤٩٠)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِحَسَانٍ إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ مَا نَأَخْتُ
عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَقَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَجَاهُمْ
حَسَانٌ فَشَقِي وَأَشَقِي قَالَ حَسَانٌ

هَجَوْتُ مُحَمَّدًا فَأَجَبْتُ عَنْهُ * وَعِنْدَ اللَّهِ فِي ذَلِكَ الْجَزَاءُ
هَجَوْتُ مُحَمَّدًا بَرًّا حَنِيفًا * رَسُولَ اللَّهِ شِمْتُهُ الْوَفَاءُ
فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي * لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَفَاءُ
شَكَيْتُ بُنَيْبِي إِنْ لَمْ تَرَوْهَا * شِيرَ النَّعَمِ مِنْ كَنَفِي كِدَاءِ
يُبَارِينِ الْأَعِنَّةِ مُضْعِدَاتٍ * عَلَى أَكْتَفِهَا الْأَسْلُ الظَّمَاءُ
تَطَلُّ جِيَادُنَا مُمَطَّرَاتٍ * تُلَطِّمُهُنَّ بِالْحُمْرِ النِّسَاءُ
فَإِنْ أَعْرَضْتُمُو عَنَّا أَعْمَرْنَا * وَكَانَ الْفُحْ وَأَنْكَشَفَ الْغَطَاءُ
وَالْأَفَاصِيرُ وَالضَّرَابِ يَوْمٍ * يُعِزُّ اللَّهُ فِيهِ مَنْ يَشَاءُ
وَقَالَ اللَّهُ قَدْ أَرْسَلْتُ عَبْدًا * يَقُولُ الْحَقَّ لَيْسَ بِهِ خَفَاءُ
وَقَالَ اللَّهُ قَدْ لَيْسَرْتُ جُنْدًا * هُمْ الْأَنْصَارُ عُرَضَتْهَا اللَّقَاءُ
يُلَاقِي كُلَّ يَوْمٍ مِنْ مَعَدِّ * سَبَابُ أَوْ قِتَالُ أَوْ هِجَاءُ
فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ * وَيَمْدَحُهُ وَيَنْصُرُهُ سَوَاءُ
وَجِبْرِيلُ رَسُولُ اللَّهِ فِينَا * وَرُوحُ الْقُدُسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءُ

حَدَّثَنَا عُمَرُ وَالتَّائِقُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ الْيَمَامِيُّ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمْرٍاءَ عَنْ أَبِي
كَثِيرٍ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ كُنْتُ أَدْعُو أَبِي إِلَى الْإِسْلَامِ
وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فَدَعَوْتُهَا يَوْمًا فَأَسْمَعَنِي فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَكَرَّهُ
فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو
أَبِي إِلَى الْإِسْلَامِ فَتَأْتِي عَلَيَّ فَدَعَوْتُهَا الْيَوْمَ فَأَسْمَعَنِي فِيكَ مَا أَكَرَّهُ فَادْعُ اللَّهَ

بج حسانه
برأ تقيانخ ووالدتي نخ
يأزغن نخ
لأني كل يوم نخ

١٥٨ - (٢٤٩١)

قوله (شكيت بنيتي) قال
السوسي الشكل فقد الولد
وبنيق تصغير بنت فهو يضم
الباو وعند النووي بكسر الباء
لانه قال وبنيق اي نفسي اه
قوله من كنفني كداء اي
من جانيه بفتح الكاف والمد
الثنية التي باعلى مكة وكدي
بالضم والقصر الثنية التي
باسفل منها
قوله يبارين الاعنة اي يحاذين
قال القاضي يعني ان الخيول
لقوتها في نفسها وصلابة
اضراسها تضاهي اعنتها
الحديد في القوة وقديكون
ذلك في مضغها الحديد
في الشدة اه اي
قوله مصعدات اي مقبلات
البيكم متوجهات (الاسل) اي
الرماح (الظماء) اي الرقاق
فكانها لقلعة مائها عطاش
وقيل المراد بالظماء العطاش
لدماء الاعداء اه نووي
قوله تطلن النساء اي تسبح
النساء فخرهن عن تلك الجياد
الغبار والعرق قال السنوسي
الجياد الخيل ومتحطرات
يعني بالعرق من الجري يعني
ان هذه الخيل لكرماها على
اهلها تبادرها النساء فتسبح
وجوه هذه الخيل بالخرم
قوله فان اعرضتمو الخ ظاهر
هذا كما قال ابن هشام انه كان
قبل الفتح في عمرة الحديبية
حين صد عن البيت اه اي
قوله عرضتها اي قصدتها
ولم يذكر المهاجرين لانهم
لم يظهر لهم امر الا عند
اجتماعهم بالانصار اه سنوسي
قوله ليس له كفاء اي
لا يقاومه احد

باب

من فضائل ابي هريرة
الدوسي رضي الله عنه
قوله حدثني ابو هريرة
تصغير هرة قال صاحب
المشكاة قد اختلف الناس
في اسم ابي هريرة ونسبه
اختلفا كثيرا واشهر ما
قيل فيه انه كان في الجاهلية
عبد شمس او عبد عمرو
وفي الاسلام عبدالله او
عبد الرحمن وهو دوسي
قال الحاكم ابو احمد اصح

(٣٥)

قوله (واشتقي) اي هو
وفي النووي عرض الرجل اموره كلها التي يحمد بها ويذم من نفسه واسلافه وكل
ما لحقه نقص يعيبه اه
قوله (شكيت بنيتي) قال
السوسي الشكل فقد الولد
وبنيق تصغير بنت فهو يضم
الباو وعند النووي بكسر الباء
لانه قال وبنيق اي نفسي اه
قوله من كنفني كداء اي
من جانيه بفتح الكاف والمد
الثنية التي باعلى مكة وكدي
بالضم والقصر الثنية التي
باسفل منها
قوله يبارين الاعنة اي يحاذين
قال القاضي يعني ان الخيول
لقوتها في نفسها وصلابة
اضراسها تضاهي اعنتها
الحديد في القوة وقديكون
ذلك في مضغها الحديد
في الشدة اه اي
قوله مصعدات اي مقبلات
البيكم متوجهات (الاسل) اي
الرماح (الظماء) اي الرقاق
فكانها لقلعة مائها عطاش
وقيل المراد بالظماء العطاش
لدماء الاعداء اه نووي
قوله تطلن النساء اي تسبح
النساء فخرهن عن تلك الجياد
الغبار والعرق قال السنوسي
الجياد الخيل ومتحطرات
يعني بالعرق من الجري يعني
ان هذه الخيل لكرماها على
اهلها تبادرها النساء فتسبح
وجوه هذه الخيل بالخرم
قوله فان اعرضتمو الخ ظاهر
هذا كما قال ابن هشام انه كان
قبل الفتح في عمرة الحديبية
حين صد عن البيت اه اي
قوله عرضتها اي قصدتها
ولم يذكر المهاجرين لانهم
لم يظهر لهم امر الا عند
اجتماعهم بالانصار اه سنوسي
قوله ليس له كفاء اي
لا يقاومه احد

قرئه فاذا هو عجاف اى مغلط

أَنْ يَهْدِيَّ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ أَهْدِ أُمَّ
 أَبِي هُرَيْرَةَ فَخَرَجَتْ مُسْتَبْشِرًا بِدَعْوَةِ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا جِئَتْ
 فَصِرَتْ إِلَى الْبَابِ فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ فَسَمِعَتْ أُمَّيْ خَشْفَ قَدَمِي فَقَالَتْ مَكَانَكَ
 يَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَسَمِعَتْ خَضِخَةَ الْمَاءِ قَالَ فَأَعْتَسَلَتْ وَلَبِستَ دِرْعَهَا وَعَجَلَتْ
 عَنْ نِجَارِهَا فَفَتَحَتِ الْبَابَ ثُمَّ قَالَتْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ
 أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ قَالَ فَرَجَعَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَيْتُهُ
 وَأَنَا أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْشِرْ قَدْ اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَكَ وَهَدَى
 أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ خَيْرًا قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْعُ اللَّهَ
 أَنْ يُحِبِّبَنِي أَنَا وَأُمَّيْ إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَيُحِبِّبَهُمَ إِلَيْنَا قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ حَبِّبْ عَيْنَكَ هَذَا يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ
 الْمُؤْمِنِينَ وَحَبِّبْ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ فَأَخْلَقَ مُؤْمِنٌ يَسْمَعُنِي وَلَا يَرَانِي إِلَّا أَحَبَّنِي
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ
 سُفْيَانَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ
 سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ كُنْتُ رَجُلًا مَسْكِينًا أَخَذْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مِلِّ بَطْنِي وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْتَلُهُمْ
 الصَّفَقُ بِالْأَسْوَاقِ وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ يَشْتَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَبْسُطُ تَوْبَهُ فَلَنْ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي فَبَسَطْتُ
 تَوْبِي حَتَّى قَضَيْتُ حَدِيثَهُ ثُمَّ ضَمَمْتُهُ إِلَيَّ فَأَنْسَيْتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ حَدَّثَنِي
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يُحْيَى بْنِ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مَعْنُ أَخْبَرَنَا مَالِكُ ح وَحَدَّثَنَا
 عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الْأَعْرَجِ

(عن)

= على السنة العلماء
 من المحدثين وغيرهم
 لان الكل صار كالكلمة
 الواحدة واعترض بان يلزم
 عليه رعاية الاصل والحال
 معا في كلمة واحدة بل في
 لفظة لان ابا هريرة اذا
 وقعت فاعلا مثلا فانها
 تعرب اعراب المضاف اليه
 نظرا للحال ونظيره خفي
 واجب بان المتعدي عايتها
 من جهة واحدة لامن
 جهتين كاهنا وكان الحامل
 عليه الحقة واشتار الكنية
 حتى نسي الاسم الاصل
 بحيث اختلف فيه اختلافا
 كثيرا حتى قال النووي
 اسمه عبدالرحمن بن صخر
 على الاصح من خمسة وثلاثين
 قولوا وبلغ ما رواه خمسة
 آلاف حديث وثلاثمائة
 واربع وستين . والصحيح
 انه توفي بالمدينة سنة تسع
 وخسين وهو ابن ثمان وسبعين
 ودفن بالقيع وما قيل ان
 قبره بقرب عسفان لاسلله
 كاذكره السخاوي وغيره
 اه مرقة

قوله والله الموعد معناه
 فيحاسبني ان تعدت
 كذبا ويحاسب من ظن في
 السوء اه نووي قال القسطلاني
 يوم القيمة يظهر انكم
 على الحق في الانتكار اواني
 عليه في الاكثار والجملة
 معترضة ولايد في التركيب
 من تاويل لان مفعلا للكان
 او الزمان اول المصدر لا يصح
 هنا اطلاق شيء منها فلايد
 من اضاها او يجوز يدل عليه
 المقام قاله البرماوي
 كالكرماني اه

قوله اخذم رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اى الازمه
 واقنع بقوتي ولا اجمع مالا
 اخره زيادة على ذلك بل
 اذا حصل القوت من وجه
 مباح كفي وليس هو من
 الخدمة بالاجارة اه سنوسي

قوله عليه السلام من بسط
 توبه الخ قال النووي في
 هذا الحديث معجزة ظاهرة
 لرسول الله صلى الله عليه
 وسلم في بسط توب ابى هريرة
 اه

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرَ أَنَّ مَالِكًا أَنْهَى حَدِيثُهُ عِنْدَ انْقِضَاءِ
 قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ الرَّوَايَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مَنْ يَنْسُطُ ثَوْبَهُ إِلَى آخِرِهِ **وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى الشُّجْبِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ**
وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الرَّبِيعِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَلِيشَةَ
قَالَتْ أَلَا يُعْجِبُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ جَاءَ جَلَسَ إِلَى جَنْبِ حُجْرَتِي يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُصْنِعَ ذَلِكَ وَكُنْتُ أُسَبِّحُ فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي
وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ
الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ
قَالَ يَقُولُونَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَدْ أَكْثَرَ وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ وَيَقُولُونَ مَا بَالُ
الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يَتَّخِذُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِمْ وَسَأَخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ إِنَّ
إِخْوَانِي مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْعَلُهُمْ عَمَلُ أَرْضِيهِمْ وَإِنَّ إِخْوَانِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ
كَانَ يَشْعَلُهُمْ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ وَكُنْتُ أَرْزُمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَلَى مِلِّ بَطْنِي فَأَشْهَدُ إِذَا غَابُوا وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا أَيُّكُمْ يَنْسُطُ ثَوْبَهُ فَيَأْخُذُ مِنْ حَدِيثِي هَذَا ثُمَّ
يَجْمَعُهُ إِلَى صَدْرِهِ فَإِنَّهُ لَمْ يَنْسَ شَيْئًا سَمِعَهُ فَبَسَطَتْ بُرْدَةٌ عَلَىَّ حَتَّى فَرَعَتْ
مِنْ حَدِيثِي ثُمَّ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي فَأَنْسَيْتُ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ شَيْئًا حَدَّثَنِي بِهِ
وَلَوْلَا آيَاتَانِ أَنْزَلَهُمَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ مَا حَدَّثْتُ شَيْئًا أَبَدًا إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا
أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى إِلَى آخِرِ الْآيَاتِينَ **وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ**
الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ
وَأَبُو سَلْمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ إِنَّكُمْ تَقُولُونَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ
الْحَدِيثَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحُجُودِ حَدِيثِهِمْ * **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي**

١٦٠- (٢٤٩٣)

(٢٤٩٢)

(..)

١٦١- (٢٤٩٤)

قولها الا يعجبك ابو هريرة
 جاء الخ قال القاضي ومعناه
 الانسمك العجب من شان
 ابي هريرة وابو هريرة مبتدأ
 وفي رواية يعجبك ابو هريرة
 وهو على هذا فاعل اي برك
 ابو هريرة من شأنه العجب
 والاول اصح وفي البخاري
 الا يعجبك قال الطبراني وروناه
 بضم الياء وفتح العين وكسر
 الجيم مشددة اي الا يعجبك
 على التعجب النظر في امره
 وقالته انكارا عليه الاكثار
 من الحديث في المجلس الواحد
 ولذا قالت انما كان يحدث
 حديثا لو عده الامام احصاه
 اي يحدث حديثا قليلا اه
 قولها لم يكن يسرد الخ
 قال الابي اي يكثره ويتابعه
 قلت وقد يقال لا يستقيم حجة
 على ابي هريرة لان تحديته
 عليه السلام بحسب التوازل
 وتحديث ابي هريرة كان
 للرواة و الطالبين وهو
 مناسب الاكثار اه قال
 في المصباح سردت الحديث
 سردا من باب قتل اتيت به
 على الولاء وقيل لاعرابي
 اتعرف الاشهر الحرم فقال
 ثلاثة سرد وواحد فرد اه

الرواة
 جاز
 في
 الحديث

(٣٦)

باب

من فضائل اهل بدر
 رضي الله عنهم وقصة
 حاطب بن ابي بلتعنة

حديث (١٦٠/٢٤٩٣): تحفة (١٦٦٩٨) خ (٣٥٦٨) تعليقا) د (٣٦٥٥) التحف (١٥٤٢٢).

حديث (٢٤٩٢): تحفة (١٣١٤٦، ١٣٣٦٢) خ (٢٠٤٧) ن (٥٨٦٦) الكبرى) التحف (١٢٣٩٧).

حديث (١٦١/٢٤٩٤): تحفة (١٠١٦٩، ١٠٢٢٧) خ (٣٠٠٧، ٣٠٨١، ٣٩٨٣، ٤٢٧٤، ٤٨٩٠، ٦٢٥٩، ٦٩٣٩) د (٢٦٥٠، ٢٦٥١) ت (٣٣٠٥)

ن (١١٥٨٥) الكبرى) التحف (٩٤٤١، ٩٤٩٩).

شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا سَعْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ وَهُوَ كَاتِبٌ عَلِيٌّ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَقُولُ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمِقْدَادُ فَقَالَ اسْتُوا رَوْضَةَ خَاحٍ فَإِنَّ بِهَا ظَعْمَنَةً مَعَهَا كِتَابٌ فَخَذُوهُ مِنْهَا فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بَنِي خَيْلِنَا فَإِذَا نَحْنُ بِالْمَرْأَةِ فَقُلْنَا أَخْرِجِي الْكِتَابَ فَقَالَتْ مَا مَعِيَ كِتَابٌ فَقُلْنَا لَخَرَجْنَا مِنَ الْكِتَابِ أَوْ لَتَلْقَيْنِ الشِّيَابَ فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا فَأَتَيْنَاهُ بِه رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا حَاطِبُ مَا هَذَا قَالَ لَا تَجْعَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مَلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ قَالَ سَعْيَانُ كَانَ حَلِيفًا لَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا وَكَانَ يَمُنُّ أَنَّ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَخْتَذَ فِيهِمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي وَلَمْ أَفْعَلْهُ كُفْرًا وَلَا أَرْتَدَادًا عَنْ دِينِي وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَ فَقَالَ عُمَرُ دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبْ عُتْقَ هَذَا الْمُنَافِقِ فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ أَعْمَلُوا مَا سَأَلْتُمْ فَقَدَّ عَفَرْتُ لَكُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ وَزُهَيْرٍ ذِكْرُ الْآيَةِ وَجَعَلَهَا إِسْحَاقُ فِي رِوَايَتِهِ مِنْ تِلَاوَةِ سَعْيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ح وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ

قوله عليه السلام اثتوا روضة خاخ بخائين معجمتين بينهما الفلا بمهمله ثم جيم موضع بين مكة والمدينة على اثني عشر ميلا من المدينة اه قسطلاني

قوله عليه السلام فان بها ظمينة قال العيني هي المرأة في اليهودج ولا يقال ظمينة الا وهي كذلك لانها تظمن بارتحال الزوج وقيل اصلها اليهودج وسميت به المرأة لانها تكون فيه وكان اسمها سارة وقيل ام سارة وقيل كنود مولاة لقريش وقيل لعمران بن صفيح الخ باختصار

قوله اولتلقين الشياب قال ابن التين صوابه في العربية بحدفا الياء قلت القياس ما قاله لكن صحت الرواية بالياء فتأولوا الكسرة بانها المشاكلة لتخرجن وباب المشاكلة واسع فيجوز كسر الياء وفتحها فالفتحة بالجل على المؤنث الغائب على طريق الالتفات الخ عيني

قوله من عقاصها هو الخيط الذي يعتصم به اطراف الذنائب او الشعر المظفور

قوله ملصقا في قريش اي مضافا اليهم ولست منهم

قوله يدايحمون بها اي نعمته ومنته عليهم

قوله عليه السلام لعن الله اطلع على اهل بدر الخ قال العلماء معناه القران لهم في الآخرة والا فان توجهه على احد منهم حد او غيره اقيم عليه في الدنيا ونقل القاضي عياض الاجماع على اقامة الحد واقامه عمر على بعضهم قال وضرب النبي عليه السلام مسطحا الحد وكان بدريا اه توى

لتلقين الخ

(يعني)

(...)

قوله بعثني رسول الله ويا مرثد الخ قال النوري وفي الرواية السابقة المقداد بدل أبي مرثد ولا منافاة بل بعث الأربعة علياً والزبير والمقداد وأبا مرثد اه

قوله عليه السلام كذبت لا يدخلها الخ فيه فضيلة أهل بدر والحديبية وفضيلة حاطب لكونه منهم وفيه ان لفظ الكذب هو الأخبار عن الشيء على خلاف ما هو عمداً كان أو سهواً سواء كان الأخبار عن ماضٍ أو مستقبل وخصته المعتزلة لعدم هذا يرد عليهم اه نوري

قوله عليه السلام لا يدخل النار ان شاء الله هذا القول منه عليه السلام للتبرك لالشك والله اعلم

قوله عليه السلام من اصحاب الشجرة احدى بيعة الشجرة هذه هي بيعة الرضوان التي قال الله تعالى فيها لقد رضي الله

(٣٧)

باب

من فضائل اصحاب الشجرة اهل بيعة الرضوان رضي الله عنهم عن المؤمنين الآية وكانت بالحديبية وكان المايهون الفا واربعمائة وقيل خمسمائة ويايعوا على الموت او على ان لا يفروا الخ سنن موسى

قوله تعالى فيها جثيا اصله جثويا وهو حال مصدر جثا اي جاثين على الركب من هول ذلك الوقت او من ضيق المكان اه مبارك

(٣٨)

باب

من فضائل ابي موسى وابي عامر الاشعريين رضي الله عنهما قوله عليه السلام ابشر فيه استحباب قبول البشارة والتبرك باخبار الصالحين

قوله اكرت علي من ابشر قال القاضي لو صدر هذا من مسلم كان ردة لان فيه تمسحه عليه السلام واستخفافاً بصدق وعده واعاصد من لم يتمكن الاسلام من قلبه ممن كان يستأنف من اشرف العرب وجاء انه من بني تميم وهم الذين نادوا من وراء الحجرات ونزل فيهم اكثرهم لا يعقلون اه ابى

(يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ) كُلُّهُمْ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا مَرْثِدَ الْعَنَوِيِّ وَالزُّبَيْرِ بْنَ الْعَوَّامِ وَكُلَّنَا فَارِسٌ فَقَالَ أَنْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خُاخٍ فَإِنَّ بِهَا أُمَّرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبٍ إِلَى الْمُشْرِكِينَ فَذَكَرَ بَعَثَنِي حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

(١٦٢) - (٢٤٩٥)

حَدَّثَنَا لَيْثٌ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَاطِبٍ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْكُو حَاطِبًا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْدَخَنَّ حَاطِبُ النَّارِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَبَتْ لَا يَدْخُلُهَا فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ * حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا

(١٦٣) - (٢٤٩٦)

حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ أَخْبَرَنِي أُمُّ مُبَشَّرٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عِنْدَ حَفْصَةَ لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا قَالَتْ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ فَانْتَهَرَهَا فَقَالَتْ حَفْصَةُ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ نَجَّيَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًا

(١٦٤) - (٢٤٩٧)

* حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ قَالَ أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بَرِيدٌ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجِعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ لَا تُجْزِلِي يَا مُحَمَّدُ مَا وَعَدْتَنِي فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْشُرْ فَقَالَ لَهُ الْأَعْرَابِيُّ أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنْ ابْشُرٍ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ مُحَمَّدُ اللَّهُ ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

حديث (١٦٢/٢٤٩٥): تحفة (٢٩١٠) ت (٣٨٦٤) ن (٨٢٩٦، ١١٠٧٤ الكبرى) التحف (٢٧٠٢).

حديث (١٦٣/٢٤٩٦): تحفة (١٨٣٥٦) ن (١١٣٢١ الكبرى) التحف (١٦٩٧٦).

حديث (١٦٤/٢٤٩٧): تحفة (٩٠٦١) خ (١٨٨ تعليقا، ١٩٦، ٤٣٢٨) التحف (٨٤١٢).

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجَّهَهُ فِيهِ وَحَجَّ فِيهِ ثُمَّ قَالَ أَشْرَبَا
 مِنْهُ وَأَفْرَعَا عَلَيَّ وَجُوهِكُمَا وَمُحُورِكُمَا وَأَبْشِرَا فَأَخَذَا الْقَدَحَ ففَعَلَا مَا أَمَرَهُمَا بِهِ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنادَتْهُمَا أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وِزَاءِ السِّتْرِ أَفْضِلَا لِمَا كُنتُمَا
 فِي إِنْائِكُمَا فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَادٍ أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ
 وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ) قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ
 عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمَّا فَرَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حُنَيْنٍ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ
 عَلَى جَيْشٍ إِلَى أَوْطَاسٍ فَلَقِيَ دُرَيْدَ بْنَ الصِّمَّةِ فَقَتَلَ دُرَيْدًا وَهَرَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ فَقَالَ أَبُو
 مُوسَى وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ قَالَ فَرَمِي أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ رِمَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي
 جَشَمٍ لِيَسْمَهُ فَأَثْبَتَهُ فِي رُكْبَتِهِ فَأَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ يَا عَمُّ مَنْ رَمَاكَ فَأَشَارَ أَبُو عَامِرٍ
 إِلَى أَبِي مُوسَى فَقَالَ إِنَّ ذَلِكَ قَاتِلِي تَرَاهُ ذَلِكَ الَّذِي رَمَانِي قَالَ أَبُو مُوسَى فَقَصَدْتُ لَهُ
 فَأَعْمَدْتُهُ فَلَخِئْتُهُ فَلَمَّا رَأَى وَلِيَّ عَيْ ذَاهِبًا فَاتَّبَعْتُهُ وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ الْاَسْتَحْيِي
 أَلَسْتَ عَرَبِيًّا أَلَا تَتَّبْتُ فَكَفْتُ فَالْتَقَيْتُ أَنَا وَهُوَ فَاخْتَلَفْنَا أَنَا وَهُوَ ضَرْبَتَيْنِ
 فَضْرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى أَبِي عَامِرٍ فَقُلْتُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَتَلَ صَاحِبِكَ قَالَ
 فَانْزِعْ هَذَا السَّهْمَ فَانْزَعْتُهُ فَانْزَعْتُهُ فَانْزَعْتُهُ فَانْزَعْتُهُ فَانْزَعْتُهُ فَانْزَعْتُهُ فَانْزَعْتُهُ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاقْرَبْتُهُ مِنِّي السَّلَامَ وَقُلْتُ لَهُ يَقُولُ لَكَ أَبُو عَامِرٍ اسْتَعْفِرْ لِي قَالَ
 وَأَسْتَعْفِرْ لِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ وَمَكَثَ لَيْسِرًا ثُمَّ إِنَّهُ مَاتَ فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي بَيْتٍ عَلَى سَرِيرٍ مُرْمَلٍ وَعَلَيْهِ
 فِرَاشٌ وَقَدْ أَثَرُ رِمَالِ السَّرِيرِ بِظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَنَبِيهِ
 فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبْرِنَا وَخَبَرَ أَبِي عَامِرٍ وَقُلْتُ لَهُ قَالَ قُلْ لَهُ لِيَسْتَعْفِرْ لِي فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ
 أَبِي عَامِرٍ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ ابْطِينِهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ

قوله عليه السلام اشربا منه وافرعا الخ يحتمل ان هذا هو الذي كان يريد ان يامر الاعراب ان يصنعوا به يكون السبب في تحصيل مطلوبه ويحتمل انه زيادة على المشربة

قوله فلقى دريد بن الصمة فقتل هذا يدل ان دريدا قتل في جهة ابن عامر هذه والذي في السير خلافة الخ الى

قوله فترعته فترعا منه الماء هو بالنون والزاى اى ظهر وارتفع وجرى ولم يتقطع اه نوى

قوله على سرير مرمل اى منسوج وجهه بسقف وشبهه وشد بشراك او شرائط اه اى

قوله وعليه فراش وكذا في البخارى وهو مشكل لانه لو كان عليه فراش لم تؤث طرائق نسجه في ظهره والذي اظن ان لفظة ماسقطت على ابي زيد اى ماعليه فراش اه سنوى

(من)

مِنْ خَلْقِكَ أَوْ مِنَ النَّاسِ فَقُلْتُ وَلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَاسْتَعْفِرُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَدْخَلًا كَرِيمًا قَالَ أَبُو بُرْدَةَ أَحَدَاهُمَا لِأَبِي عَامِرٍ وَالْأُخْرَى لِأَبِي مُوسَى * حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفَقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرْ مَنَازِلَهُمْ حِينَ تَزَلُّوا بِالنَّهَارِ وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ إِذَا اتَى الْحَيْلُ أَوْ قَالَ الْعَدُوُّ قَالَ لَهُمْ إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوا هُمْ * حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ قَالَ أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنِي بُرَيْدٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرَمُوا فِي الْعَزْوِ أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عَنْدهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ أَفْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي آثَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ فَهَمُّ مَيِّ وَأَنَا مِنْهُمْ * حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ وَاحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَعْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا النَّضْرُ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ الْيَمَامِيِّ) حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ حَدَّثَنَا أَبُو زَمِيلٍ حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَلَا يُفَاعِدُونَهُ فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ثَلَاثُ أَعْظَمِيهِنَّ قَالَ نَعَمْ قَالَ عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ أَرَوَّجُكُمَا قَالَ نَعَمْ قَالَ وَمُعَاوِيَةُ تَجْمَلُهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ قَالَ نَعَمْ قَالَ وَتَوَمَّرَنِي حَتَّى أَقَاتِلَ الْكُفَّارَ كَمَا كُنْتُ أَقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ قَالَ نَعَمْ قَالَ أَبُو زَمِيلٍ وَلَوْلَا أَنَّهُ طَلَبَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَعْطَاهُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُسْئَلُ شَيْئًا إِلَّا قَالَ نَعَمْ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنِي بُرَيْدٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ

١٦٦- (٢٤٩٩)

١٦٧- (٢٥٠٠)

١٦٨- (٢٥٠١)

١٦٩- (٢٥٠٢)

محمد الباقى ن

قوله عليه السلام رفقة
الاشعريين الرفقة بضم الراء
وفتحها وكسرهما جماعة
مرافقة في السفر اه مبارق
قال في المصباح الرفقة
الجماعة ترافقهم في سفرك

باب

من فضائل الاشعريين
رضي الله عنهم
فاذا تفرقت زال اسم الرفقة
وهي بضم الراء في لغة بني
تميم والجمع رفاق مثل برمة
وبرام وبكسرهما في لغة قيس
والجمع رفق مثل سدره
وسدر الرفيق الذي يرافقك
اه (الاشعريين) وهم
قبيلة منسوبة الى ابيهم
وهو الاشعر في اليمن

قوله منهم حكيم وهو اسم
رجل وقيل هو صفة من
الحكمة اه ابن فرشته
قوله يأمر وتكم ان تنظروهم
اي تنظروهم ومنه قوله
تعالى انظرونا نقبتين من
نوركم اه نووى اقول يريدان
ينظروهم من النظر بمعنى

باب

من فضائل ابى سفيان
ابن حرب رضى الله عنه
الانتظار وفي المبارق قال
من الانتظار وهو الامهال
قال النووى لعل طلب الانتظار
كان لا يقع الصلح بينهم
ولفظ حكيم يشعر بذلك لان
منهم ابا موسى وهو كان
حكما في امر على ومعاوية
واصلاح بينهما الخ

قوله عليه السلام فهم منى
وانا منهم معناه المبالغة
في اتحاد طريقتهما واتفاقهما
في طاعة الله تعالى كذا في
النوى

باب

من فضائل جعفر بن
ابى طالب واسماء بنت
عميس واهل سفيان
رضي الله عنهم

(٣٩)

(٤٠)

(٤١)

قوله عليه السلام رفقة الاشعريين الرفقة بضم الراء وفتحها وكسرهما جماعة مرافقة في السفر اه مبارق قال في المصباح الرفقة الجماعة ترافقهم في سفرك

حديث (١٦٦/٢٤٩٩): تحفة (٩٠٥٥) خ (٤٢٣٢) التحف (٨٤٠٦).

حديث (١٦٧/٢٥٠٠): تحفة (٩٠٤٧) خ (٢٤٨٦) ن (٨٧٩٨ الكبرى) التحف (٨٣٩٨).

حديث (١٦٨/٢٥٠١): تحفة (٥٦٧٤) التحف (٥٢٩٤).

حديث (١٦٩/٢٥٠٢): تحفة (٩٠٥١) خ (٣١٣٦، ٣٨٧٦، ٤٢٣٠، ٤٢٣١) التحف (٨٤٠٢).

عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ بَلَّغْنَا مَخْرَجَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ فَخَرَجْنَا
 مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَآخْوَانِي لِي أَنَا أَصْغَرُهُمَا أَحَدُهُمَا أَبُو بَرْدَةَ وَالْآخَرُ أَبُو رَهْمٍ
 إِذَا قَالَ بِيضًا وَإِذَا قَالَ ثَلَاثَةً وَخَمْسِينَ أَوْ أَشْيَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي قَالَ فَرَكِبْنَا
 سَفِينَةً فَأَلْقَيْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابَهُ
 عِنْدَهُ فَقَالَ جَعْفَرُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَنَا هَهُنَا وَأَمَرَنَا بِالْإِقَامَةِ
 فَأَقِيمُوا مَعَنَا فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا قَالَ فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ حِينَ أَفْتَحَ خَيْبَرَ فَاسْتَهَمَ لَنَا أَوْ قَالَ أَعْطَانَا مِنْهَا وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَابَ
 عَنْ قَسْمِ خَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ مَعَهُ إِلَّا لِأَصْحَابِ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرَ
 وَأَصْحَابِهِ قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ قَالَ فَكَانَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا يَعْنِي لِأَهْلِ
 السَّفِينَةِ نَحْنُ سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ قَالَ فَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ وَهِيَ مِمَّنْ قَدِمَ
 مَعَنَا عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَاوِرَةً وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ
 إِلَى النَّجَاشِيِّ فَمِنْ هَاجَرَ إِلَيْهِ فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا فَقَالَ عُمَرُ
 حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ مِنْ هَذِهِ قَالَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ قَالَ عُمَرُ الْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ
 الْبَجْرِيَّةُ هَذِهِ فَقَالَتْ أَسْمَاءُ نَعَمْ فَقَالَ عُمَرُ سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ فَخَنَّ أَحَقُّ
 بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْكُمْ فَغَضِبَتْ وَقَالَتْ كَلِمَةً كَذَبَتْ بِأَعْمَرَ
 كَلَّا وَاللَّهِ كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُطْعَمُ جَائِعَكُمْ وَيَعْطَى
 جَاهِلِكُمْ وَكُنَّا فِي دَارِ أَوْ فِي أَرْضِ الْبِعْدَاءِ الْبِعْضَاءِ فِي الْحَبَشَةِ وَذَلِكَ
 فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ وَآيَمِ اللَّهِ لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّى أَذْكَرُ
 مَا قُلْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ كُنَّا نُؤْذِي وَنُخَافُ وَسَادُّكَ
 ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسْأَلُهُ وَوَاللَّهِ لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزْبِغُ وَلَا
 أَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ قَالَ فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ عُمَرَ

قوله فاسهم لنا او قال اعطانا
 منها هذا الاعطاء محمول على
 انه برضا الفائزين وقد جاء
 في صحيح البخارى ما يؤيدوه في
 رواية البيهقي التصريح بان
 النبي عليه السلام كلم المسلمين
 فشركوهم في سهامهم
 اه نوى

قوله فدخلت اسماء الخ
 اسلمت اسماء قديما وهاجرت
 الى الحبشة مع زوجها جعفر
 ابن ابي طالب فولدت له
 بالحبيشة عبدالله وعروا
 ومحمد ثم هاجرت الى المدينة
 فلما قتل عنها جعفر بن ابي
 طالب تزوجها ابو بكر
 الصديق فولدت له محمد بن
 ابي بكر ثم مات عنها فتزوجها
 علي بن ابي طالب فولدت له
 يحيى اه اسد الغابة

قولها كذبت يا عمر اخطأت
 وقد استعملوا كذب بمعنى
 اخطأ (في دار البعداء) اي
 في النسب (البعضاء) اي
 في الدين لانهم كفار
 الا النجاشي وكان يستخفي
 باسلامه عن قومه كذا
 في النوى

(قال)

(٢٥٠٣)

وهي ممن قدمت بخ

قوله عليه السلام ليس باحق بي منكم يعني في الهجرة لامطلقا والا فرتبة عمر وخصوصية صحابته معروفة اه ابي

قوله يا توتي ارسالا اي قطعاً قطعاً متتابعة

قوله ان اسفيان اتي على سلمان الخ قال النووي وهذا الايتان لا يسفيان كان وهو كافر في الهدنة بعد صلح حديبية اه

~~~~~

باب

من فضائل سلمان وصهيب وبلال رضي

الله تعالى عنهم

قوله عليه السلام يا ابا بكر لعلك اغضبتم الخ فيه فضيلة ظاهرة لسلمان وورفته هؤلاء وفيه مراعاة لقلب الضعفاء واهل الدين

~~~~~

باب

من فضائل الانصار رضي الله تعالى عنهم

واكرامهم وملاطفهم كذا في النووي

قوله قالوا لا يغفر الله لك قال القاضي قد روى عن ابي بكر انه نهى عن مثل هذه الصيغة وقال قل عافاك الله رحمتك الله لا تزد اي لا تقل قبل الدعاء لا فتصير صورته صورة نقي الدعاء اه

قوله تعالى والله وليهما قال الابي ان قيل ما وجه اختصاصهم بالاية والله سبحانه ولي كل مؤمن لقوله تعالى والله ولي المؤمنين فيقال وجه اختصاصهم بذلك ان ثبوت الحكم لفرد بالنص عليه اثبت من ثبوت له عليه من حيث كونه فردا من افراد العام لان غيرها في دعواه ان الله سبحانه ووليها بما هو باعتبار وصف كونه مؤمناً والله سبحانه اعلم بخاتمة امره اه

قَالَ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ وَلَهُ وَإِلَاصِحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ وَلَكُمْ أَنْتُمْ أَهْلُ السَّمْنَةِ هِجْرَتَانِ قَالَتْ فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَ السَّمْنَةِ يَا تُوْنِي أَرْسَالًا يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ مَا مِنْ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو بُرْدَةَ فَقَالَتْ أَسْمَاءُ فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَإِنَّهُ لَيَسْمَعِيدُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنِّي * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سُلَيْمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ أَتَى عَلَى سَلْمَانَ وَصَهَيْبٍ وَبِلَالٍ فِي نَفَرٍ فَمَالُوا وَاللَّهِ مَا أَخَذَتْ سَيْوْفُ اللَّهِ مِنْ عُنُقِ عَبْدِ اللَّهِ مَا خَذَهَا قَالَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَتَقُولُونَ هَذَا لِشَيْخٍ قُرَيْشِي وَسَيِّدِهِمْ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ لَعَلَّكَ اغْضَبْتَهُمْ لَئِنْ كُنْتَ اغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ اغْضَبْتَ رَبَّكَ فَأَتَاهُمْ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ يَا إِخْوَانَهُ اغْضَبْتُمْ قَالُوا لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَخِي * حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ) قَالَا أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ فِينَا تَرَلْتُ إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَقْشَلَا وَاللَّهِ وَلِيَهُمَا سُبُو سَلْمَةَ وَبَنُو حَارِثَةَ وَمَا نَحِبُ أَنْهَا لَمْ تَنْزِلْ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَسْنٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اغْفِرِ لِلْأَنْصَارِ وَالْأَنْصَارِ وَأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ وَالْأَنْصَارِ * وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ) أَنَّ النَّسَاءَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْفَرَ لِلْأَنْصَارِ قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ وَلِدَرَارِيِّ الْأَنْصَارِ وَلِمَوَالِي

يأتوني بخ

قالوا ما اخذت بخ

ولابناء انصار بخ

١٧٠- (٢٥٠٤)

١٧١- (٢٥٠٥)

١٧٢- (٢٥٠٦)

١٧٣- (٢٥٠٧)

حديث (١٧٠/٢٥٠٤) : تحفة (٥٠٥٧) ن (٨٢٧٧ الكبرى) التحف (٤٧١٦).
 حديث (١٧١/٢٥٠٥) : تحفة (٢٥٣٤) خ (٤٠٥١، ٤٥٥٨) التحف (٢٣٤٢).
 حديث (١٧٢/٢٥٠٦) : تحفة (٣٦٨٦) ت (٣٩٠٢) التحف (٣٤٢٦).
 حديث (١٧٣/٢٥٠٧) : تحفة (١٩٠) التحف (١٨٥).

١٧٤- (٢٥٠٨)

الْأَنْصَارِ لَا أَشْكُ فِيهِ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعاً
عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ)
عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى صَبِيحَانَا وَنِسَاءً مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ فَقَامَ
نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُمْتَلِئاً فَقَالَ اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ

١٧٥- (٢٥٠٩)

أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ يَعْنِي الْأَنْصَارَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ جَمِيعاً عَنْ عُذْرَةَ
قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ سَمِعْتُ أَنَسَ
ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ فَخَلَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ
لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ * حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ

(...)

الْحَارِثِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ
كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ
لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ

١٧٦- (٢٥١٠)

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْأَنْصَارَ كَرِهِي
وَ عَيْبَتِي وَإِنَّ النَّاسَ سَيَكْفُرُونَ وَيَقُولُونَ فَأَقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَأَعْفُوا عَنْ
مُسِيئِهِمْ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

١٧٧- (٢٥١١)

عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو
الْبَجَارِ ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْحَزْرَجِ ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ وَفِي كُلِّ
دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ فَقَالَ سَعْدُ مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا قَدْ
فَضَّلَ عَلَيْنَا فَقِيلَ قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى كَثِيرٍ حَدَّثَنَا هُ مَحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أُسَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ

(...)

(صلى)

قوله فقام بنى الله مثلاً قال
النورى هو يضم الاولى
واسكان الثانية وفتح
المثلة وكسرها كذا روى
بالوجهين وهو مشهور ان قال
القاضى جمهور الرواة بالفتح
قال وصححه بعضهم قال
وليعضه هنا وفي البخارى
بالكسر ومعناه قائماً متصبياً
اه وفي المصباح مثلت بين
يديه مثولاً من باب قعد
انتصبت قائماً اه

قوله جاءت امرأة من الانصار
الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فخلابها هذه المرأة اما
محرم له كاسم واختها واما
المراد بالخلوة انها سالت له سؤالا
خفياً بمضرة ناس ولم تكن
خلوة مطلقة وهى الخلوة
المنهى عنها اه نوى

قوله عليه السلام ان الانصار
كرهى وعيبى قال القاضى
اى جماعى وخاصى التى
اعتمدها فى امورى قال
الخطابى ضرب المثل بالكروش
لانه موضع الغذاء الذى به
القوام وبالعبية التى هى محل
حفظ المتاع لانهم موضع سره
قال والكروش عيال الرجل
الكروش هو يفتح الكاف
وكسر الراء ويكسر الكاف
وسكون الراء الفتان ككبد
وكبد ويجمع العيبة على عيب
كيدرة ويدر قال القاضى
الكروش للانسان كالحوصلة
للطائر قلت ووجه التمثيل
بالكروش من حيث انه لا قوام
الا به وهم كذلك اه اى
وفي النهاية اى خاصى
وموضع سرى والعرب تكبى

باب

(٤٤)

فى خير دور الانصار
رضى الله عنهم
عن القلوب والصدور
بالغياب لانها مستودع السرائر
كان الغياب مستودع الشياى
والعبية معروفة ومنه
الحديث وان بينهم عيبة
مكفوفة اى بينهم صدرتى
من الغل والخذاع مطوى
على الوفاء بالصلح اه

قوله خير دور الانصار اى خير
قبائلهم وكانت كل قبيلة منها
تسكن محلة فتسمى تلك المحلة
دار بنى فلان ولهذا جاء فى كثير
من الروايات بنو فلان من
غير ذكر الدار اه نوى

حديث (١٧٤/٢٥٠٨): تحفة (١٠٠٨) التحف (٩٤١).

حديث (١٧٥/٢٥٠٩): تحفة (١٦٣٤) خ (٣٧٨٦، ٥٢٣٤، ٦٦٤٥) ن (٨٣٢٩، ٨٣٣٠ الكبرى) التحف (١٤٩٢).

حديث (١٧٦/٢٥١٠): تحفة (١٢٤٥) خ (٣٨٠١) ت (٣٩٠٧) ن (٨٣٢٥ الكبرى) التحف (١١٤٦).

حديث (١٧٧/٢٥١١): تحفة (١٦٥٦، ١١١٨٩) خ (٣٧٨٩، ٣٨٠٧، ٥٣٠٠) ت (٣٩١٠، ٣٩١١) ن (٨٣٣٦، ٨٣٣٧، ٨٣٣٩ الكبرى)

التحف (١٥١٣، ١٠٤٠٢).

(..)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَبْنُ رُحْمٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدِ ح
وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي أَبْنَ مُحَمَّدٍ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى
وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ كُلُّهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ
النَّسِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَذْكُرُ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَ
سَعْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَهْرَانَ الرَّازِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبْنِ عَبَّادٍ) حَدَّثَنَا

(..)-١٧٨

حَاتِمٌ (وَهُوَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ
طَلْحَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا أُسَيْدٍ خَطِيبًا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ وَدَارُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ وَدَارُ بَنِي
الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ وَدَارُ بَنِي سَاعِدَةَ وَاللَّهِ لَوْ كُنْتُ مُؤْمِرًا بِهَا أَحَدًا لَأَثَرْتُ
بِهَا عَشِيرَتِي حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا الْمُعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ
أَبِي الزِّنَادِ قَالَ شَهِدَ أَبُو سَلَمَةَ لَسَمِعَ أَبَا أُسَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ يَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

(..)-١٧٩

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ
ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ قَالَ
أَبُو سَلَمَةَ قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ أَتَيْتُهُمْ أَنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كُنْتُ
كَذِبًا لَبَدَأْتُ بِقَوْمِي بَنِي سَاعِدَةَ وَبَلَغَ ذَلِكَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَوَجَدَ فِي نَفْسِهِ
وَقَالَ خَلَفْنَا فَكُنَّا آخِرَ الْأَرْبَعِ أَسْرَجُوا لِي جَاهِي آتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَلَّمَهُ أَبُو أَخِيهِ سَهْلٌ فَقَالَ أَتَذْهَبُ لِتَرُدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَمُ أَوْلَيْسَ حَسْبُكَ أَنْ تَكُونَ
رَابِعَ أَرْبَعٍ فَرَجَعَ وَقَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ وَأَمَرَ بِجَمَارِهِ فُجِّلَ عَنْهُ حَدَّثَنَا
عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَجْرِ حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي
كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ

(..)

قوله عليه السلام دار بني
النجار التجار هو تيم الله
ابن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج
اخو الاوس (ودار بني
عبد الاشهل) هم من الاوس
وعبد الاشهل بن جشم بن
الحارث بن الخزرج الاصغر
ابن عمرو (ودار بني الحارث بن
الخزرج) والخزرج بن عمرو
ابن مالك بن اوس (ودار بني
ساعة) هم من الخزرج
المذكور ايضا وساعة بن
كعب بن الخزرج الخ من العيين
باختصار

قوله عليه السلام وفي كل
دور الانصار خير اى
وان تفاوت مراتبه فخير
الاول في قوله خير دور
الانصار بمعنى افضل
التفضيل وهذه اسم كذا
في القسطلاني قال النورى
قال العلماء وتفضيلهم على
قدر سبقهم الى الاسلام
وما مرهم فيه وفي هذا دليل
لجواز تفضيل القبائل
والاشخاص بغير مجازفة
ولا هو ولا يكون هذا
غيبية اه قال القاضى تفضيلهم
هكذا بحسب السبقية
في الاسلام واعمالهم فيه
وهو خير من الشارع اعمالهم
عند الله تعالى من المنزلة
فلا يقدم من اخر ولا يؤخر
من قدم اه

قوله وقال خلفنا الخ قال
القاضى اى جعلنا اخر الناس
خلف فلان فلانا اذا اخره
فى آخر الناس ولم يقدمه اه

فسمع ابا اسيد بن
الاهم انا بن

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خَيْرُ الْأَنْصَارِ أَوْ خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بِمَثَلِ حَدِيثِهِمْ فِي ذِكْرِ الدُّورِ وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَحَدِيثِي عُمَرُو الشَّاقِدِ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ أَحَدُنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ مَسْعُودٍ سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي مَجْلِسٍ عَظِيمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَحَدٌ تَكُنُّمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ قَالُوا نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُوْعَيْدِ الْأَشْهَلِ قَالُوا ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ ثُمَّ بُوُ النَّجَّارِ قَالُوا ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ ثُمَّ بُوُ الْحَارِثِ بْنِ الْحَزْرَجِ قَالُوا ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ ثُمَّ بُوُ سَاعِدَةَ قَالُوا ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ ثُمَّ فِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ فَتَمَّ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مُعْضَبًا فَقَالَ أَنَحْنُ آخِرُ الْأَزْبَعِ حِينَ سَمَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَارَهُمْ فَأَرَادَ كَلَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ رِجَالٌ مِنْ قَوْمِهِ اجْلِسْ أَلَا تَرْضَى أَنْ سَمَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَارَكُمْ فِي الْأَزْبَعِ الدُّورِ الَّتِي سَمَى فَمَنْ تَرَكَ فَلَمْ يُسَمَّ أَكْثَرُ مِمَّنْ سَمَى فَانْتَهَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ عَنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَرْمَةَ (وَاللَّفْظُ لِلْجَهْضَمِيِّ) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَرْمَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَبَلِيِّ فِي سَفَرٍ فَمَا كَانَ يَخْدُمُنِي فَقُلْتُ لَهُ لَا تَفْعَلْ فَقَالَ إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ تَضَعُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا آيَتْ أَنْ لَا أَصْحَبَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمْتُهُ زَادَ ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِمَا وَكَانَ جَرِيرٌ أَكْبَرَ مِنْ أَنَسٍ وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ آسَنَ مِنْ أَنَسٍ * حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هَلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ قَالَ أَبُو ذَرٍّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

قوله عليه السلام بنوعيد الأشهل قالوا ممن الخ قال الأبي تقدم في الطريق الأول ان بنى النجار مقدمون على بنى عبد الأشهل وقدم في هذه الطريق بنى عبد الأشهل على بنى النجار فكان الشيخ يجب بان المقصود تقديم بنى النجار على بنى الحارث والطريقتان مشتملتان على ذلك في هذا بالنص وفي الأولى بالروم لان المقدم على المقدم مقدم الخ

باب

(٤٥)

في حسن محبة الانصار
رضى الله عنهم
قوله آليت ان لا اصحب الخ
قال النووي وخدمته لان
اكرام الانصار دليل لاكرام
الحسن والمنتجب اليه وان
كان اصغر سنا وفيه تواضع
جرير وفضلته واكرامه للنبي
صلى الله عليه وسلم واحسانه
الي من اتسب اليه من احسن
اليه صلى الله عليه وسلم اه

باب

(٤٦)

دعاء النبي صلى الله
عليه وسلم لغفار
وأسلم

(صلى)

١٨٠- (٢٥١٢)

١٨١- (٢٥١٣)

١٨٢- (٢٥١٤)

قوله عليه السلام واسلم
سألها الله قال العلماء
من المسألة وترك الحرب قيل
هو دعاء وقيل خبر قال
القاضي في المشارق هومن
احسن الكلام مأخوذ
من سألته اذا لم تر منه مكروها
فكأنه دعا لهم بان يصنع
الله بهم ما يوافقهم فيكون
سألها بمعنى سلمها وقد جاء
فاعل بمعنى فعل كقوله الله
اي قتله اه نووي

قوله عليه السلام وغفار
غفر الله لها اي ذنب سرقة
الحاج في الجاهلية وفيه اشعار
بان ماسلف منها مغفور
اه قسطلاني

قوله عليه السلام اللهم العن
بني لحيان وهم بطن
من هذيل (ورعلا) فيه
جواز لعن الكفار جملة
او الطائفة منهم بخلاف
الواحد بعينه اه نووي

قوله عليه السلام وعصية
عصوا الله الخ لانهم الذين
قتلوا القراء بيئر معونة
بمهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم سرية فقتلوه
وكان يقتل عليهم في صلواته
ويلعن رعلا وذكوان
ويقول عصية عصت الله
ورسوله اه عيني قال
القسطلاني وهذا اخبار
ولا يجوز حمله على الدعاء نعم
فيه اشعار باظهار الشكايه
منهم وهي تستلزم الدعاء
عليهم بالخذلان لابلعصيان
وانظر ما احسن هذا الجناس
في قوله غفار غفر الله لها الخ
والذ على السمع واعلقه
بالقلب وابعد من التكلف
وهو من الاتفاقات اللطيفة
وكيف لا يكون كذلك
ومصدره عن من لا ينطق
عن الهوى ففصاحة لسانه
عليه السلام غاية لا يدرك
مداهما ولا يداني منتهاها اه

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَفَارُ اللَّهِ لَهَا وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عُمَرَ
الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مَهْدِيٍّ قَالَ قَالَ أَبُو الْمُثَنَّى
حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْتَ قَوْمَكَ فَقُلْتُ إِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ وَغَفَارُ اللَّهِ لَهَا حَدَّثَنَا ه
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ
الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مُعَاذٍ
حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنِي
وَرَفَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ
حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عَبْدِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُمَيْرٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ
أَبِي عَاصِمٍ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ح وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ
شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ كُلُّهُمْ
قَالَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ وَغَفَارُ اللَّهِ لَهَا
وَحَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ حُثَيْمِ بْنِ عِمْرَانَ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ
وَغَفَارُ اللَّهِ لَهَا أَمَا أَبِي لَمْ أَقْلُهَا وَلَكِنْ قَالَهَا اللَّهُ عَرَّ وَجَلَّ حَدَّثَنِي
أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا أَبُو وَهْبٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي الْأَسِّ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ
عَلِيٍّ عَنْ حُفَّافِ بْنِ إِيمَاءَ الْغِفَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي صَلَاةِ اللَّهِ الْعَنَ بَنِي لِحْيَانَ وَرِعْلًا وَذَكْوَانَ وَعُصِيَّةَ عَصَوُ اللَّهِ وَرَسُولَهُ

(...)

١٨٤- (٢٥١٥)

١٨٥- (٢٥١٦)

١٨٦- (٢٥١٧)

حديث (١٨٣/٢٥١٤): تحفة (١١٩٥٥) التحف (١١١٠٧).

حديث (١٨٤/٢٥١٥): تحفة (٢٨٦٥)، ٢٩٦١، ١٣٩٢٧، ١٤٣٩٥، ١٤٤٤٥، خ (٣٥١٤) التحف (٢٦٥٥، ٢٧٥١، ١٢٩٤١، ١٣٣٧١، ١٣٤١٨).

حديث (١٨٥/٢٥١٦): تحفة (١٤١٥٨) التحف (١٣١٥٤).

حديث (١٨٦/٢٥١٧): تحفة (٣٥٣٦) التحف (٣٢٨٦).

(٢٥١٨)-١٨٧

غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

(..)

جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ وَعُصِيَّةُ عَصَتَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَوَادٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ

وَهْبٍ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ عَنِ

(..)

ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ وَأُسَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ عَلَى الْمَثَرِ * وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا

أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَادٍ عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مِثْلَ حَدِيثِ هُوَلَاءَ

(٢٥١٩)-١٨٨

عَنِ ابْنِ عُمَرَ * حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ (وَهُوَ ابْنُ هُرُونَ) أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَنْصَارُ وَمُرَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ وَغِفَارُ وَأَشْجَعُ وَمَنْ كَانَ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ مَوَالِي دُونَ النَّاسِ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَاهُمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

(٢٥٢٠)-١٨٩

ابْنِ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سَفِيانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرَةَ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُرَيْشُ

وَالْأَنْصَارُ وَمُرَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ وَأَسْلَمُ وَغِفَارُ وَأَشْجَعُ مَوَالِي لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ

(..)

سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي الْحَدِيثِ قَالَ سَعْدٌ فِي بَعْضِ هَذَا فَمَا أَعْلَمُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا

(٢٥٢١)-١٩٠

(محمد)

قوله عليه السلام (قريش) قال الزبير قالوا قريش اسم فهرين مالك ومالم يلد فهر فليس من قريش قال الزبير قال عى فهور قريش اسمه وفهر لقبه (والانصار) يريد بالانصار الاوس والخزرج ابى حارثة بن ثعلبة (ومرينة) هى بنت كلب بن وبرة بن ثعلب (وجهينة) ابن زيد بن ليث ابن سوديضم السين (واسلم) فى خزاعة وهو ابن افضى (وغفار) هو ابن مليل

باب

(٤٧)

من فضائل غفار واسلم وجهينة واشجع ومرينة وتميم ودوس وطبي

ابن ضمرة بن بكر (واشجع) هو ابن ريث بن غطفان ابن قيس (موالى) خير المبتدأ اعنى قوله قريش وما بعده عطف عليه اى انصارى المختصون فى اه عينى باختصار

قوله عليه السلام والله ورسوله مولاى اى وليهم والمتكفل بهم وبمصلحتهم وهم موالى اى ناصرهم والمختصون به قال القاضى المراد ببني عبدالله هاتينى عبدالمزى من غطفان ساهم النبي صلى الله عليه وسلم بنى عبدالله فسمتهم العرب بنى محولة لتحويل اسم ايهم اه نووى

حديث (١٨٧/٢٥١٨): تحفة (٧١٣٠، ٧٤٧٨، ٧٦٨٢، ٨٠٤٢، ٨٥٨٦) خ (٣٥١٣) ت (٣٩٤١) التحف (٦٦٢١، ٦٩٣٠، ٧١١٧، ٧٤٥٤، ٧٩٥٩).
 حديث (١٨٨/٢٥١٩): تحفة (٣٤٩٢) ت (٣٩٤٠) التحف (٣٢٤٤).
 حديث (١٨٩/٢٥٢٠): تحفة (١٣٦٤٨) خ (٣٥٠٤، ٣٥١٢) التحف (١٢٦٦٩).
 حديث (١٩٠/٢٥٢١): تحفة (١٤٤٠٩، ١٤٩٥٦) التحف (١٣٣٨٣، ١٣٨٨٥).

قوله عليه السلام اسلم وغفار الخ تفضيل هذه القبائل فليسبهم الى الاسلام وآثارهم فيه اه نووي وفي القسطلاني لسبهم الى الاسلام مع ما اشتلوا عليه من رقة القلوب وسكارم الاخلاق اه

قوله عليه السلام خير من يحيى تميم هو ابن مريم الميم وتشديد الراء ابن ابي بضم الهمزة وتشديد الدال المهملة ابن طابحة بالوحدة والخاء المعجمة ابن الياس بن مضر اه قسطلاني

قوله عليه السلام والحليفين كان في الجاهلية اه سنوسي

قوله عليه السلام أرايت ان كان الخ اى اخبرني والخطاب للاقرع بن حابس

قوله (واحسب) قال ومن (جهينة) قال شعبة بن الحجاج (ابن ابي يعقوب) محمد الراوى هو الذى شك في قوله وجهينة هكذا في القسطلاني

قوله اخابوا وخسروا هذا قول النبي عليه السلام يعنى لما فضل النبي صلى الله عليه وسلم اسلم وغفار ومزينة وجهينة على يحيى وتميم وبنى عامر واسد وغطفان قال عليه السلام على طريق الاستفهام لا تنكروا اخابوا وخسروا فقال اى الاقرع تم اخابوا وخسروا (قال) النبي عليه السلام فوالذي نفسى الخ والله اعلم

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ أَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَمُرَيْنَةُ وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ أَوْ جُهَيْنَةَ خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي غَامِرٍ وَالْحَلِيفَيْنِ أَسَدٌ وَغَطَفَانٌ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْجُلُوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنِي وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَغِفَارٌ وَأَسْلَمٌ وَمُرَيْنَةُ وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ أَوْ قَالَ جُهَيْنَةَ وَمَنْ كَانَ مِنْ مُرَيْنَةَ خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَسَدٍ وَطَيْبٍ وَغَطَفَانٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِيانِ ابْنَ عَلِيَّةَ) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَشَيْءٌ مِنْ مُرَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ أَوْ شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ وَمُرَيْنَةَ خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَسَدٍ وَغَطَفَانٍ وَهُوَازِنٌ وَتَمِيمٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّمَا بَايَعَكَ سُرَّاقُ الْحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمٍ وَغِفَارٍ وَمُرَيْنَةَ وَأَحْسِبُ جُهَيْنَةَ مُحَمَّدٌ الَّذِي شَكَتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَمُرَيْنَةُ وَأَحْسِبُ جُهَيْنَةَ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي غَامِرٍ وَأَسَدٍ وَغَطَفَانٍ أَخَابُوا وَخَسِرُوا فَقَالَ نَعَمْ قَالَ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ

١٩١- (...)

١٩٢- (...)

١٩٣- (٢٥٢٢)

ابن عبدالله بن سعد بن المشرج بن امرئ القيس ابن عدى الطائي ولدا لجواد المشهور أبو طريف اسلم في سنة تسع وقيل سنة عفر وكان نصرانيا يقبل ذلك وثبت على اسلامه في الردة وأحضر صدقة قومه إلى أبي بكر وشهد فتح العراق ثم سكن الكوفة وشهد صفين مع علي ومات بعد الستين وقد أسن قال خليفة بلغ عشرين ومائة سنة وقال ابو حاتم السجستاني بلغ مائة وثمانين قال محل بن خليفة عن عدى بن حاتم ما أقيمت الصلاة منذ أسلمت الأوثان على وضوء وقال الشعبي عن عدى آتيت عمر في أناس من قومي فجعل يمرض للرجل ويمرض عني فاستقبلته فقلت أتعرفني قال نعم آمنت اذ كفروا وعرفت اذ أنكروا ووفيت اذ غدروا وأقبلت اذ ادبروا ان اول صدقة بيضت وجوه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة طي ا ه الاصابة قال الابن اول صدقة بيضت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجه اصحابه اى افرحتهم وسررتهم وضده سواد الوجه عندما يكره ويمزن (صدقة طي) فيه بيان فضيلة طي والله اعلم قوله قدم الطفيل واصحابه هذا قدمه الثاني مع اصحابه وقد كان قدم اول اعلى النبي عليه السلام بمكة واسلم وصدقه ثم رجع الى بلاد قومه من ارض دوس فلم يزل مقيما بها حتى هاجر رسول الله ثم قدم على رسول الله وهو يتخير من تبعه من قومه فلم يزل مقيما مع رسول الله حتى قبض عليه السلام كذا في العبي وفي الاستيعاب كان الطفيل بن عمرو الدوسي يقال له ذوالنور التماسي بذلك لانه وقد على النبي عليه السلام فقال يارسول الله ان دوسا قد غلب عليهم الزنا فادع الله عليهم فقال رسول الله اللهم اهد دوسا قال يارسول الله ابعث اليهم واجعل لي آية يمتدون بها فقال اللهم نور له فسطع نور بين عينيه فقال يارب اخاف ان يقولوا امثلة فتحول الى طرف سوطه فكانت تضي في الليلة المظلمة فسمى ذا النور اه

لا خير منهم وليس في حديث ابن ابي شيبَةَ مُحَمَّدَ الَّذِي شَكَ حَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي سَيِّدُ بَنِي تَمِيمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ الصَّبِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ وَجْهِيَّةٌ وَلَمْ يَقُلْ أَحْسِبُ حَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَسْلَمَ وَعِفَارُ وَمُرَيْنَةُ وَجْهِيَّةٌ خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَمِنْ بَنِي عَامِرٍ وَالْحَلْفَيْنِ بَنِي أَسَدٍ وَعَطْفَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسْتَمْتِ وَهُرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا شِبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جْهِيَّةٌ وَأَسْلَمَ وَعِفَارُ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطْفَانَ وَعَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ وَمَدْيَهَا صَوْنَهُ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَدْ خَابُوا وَخَسِرُوا قَالَ فَإِنَّهُمْ خَيْرٌ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جْهِيَّةٌ وَمُرَيْنَةُ وَأَسْلَمَ وَعِفَارُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ مُعْبِرَةَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ آتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ لِي إِنْ أَوَّلَ صَدَقَةٍ بَيَّضَتْ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوُجُوهَ أَصْحَابِهِ صَدَقَةٌ طَيِّبَةٌ جِئْتُ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا الْمُعْبِرَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَدِمَ الطُّفَيْلُ وَأَصْحَابُهُ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ دَوْسًا قَدْ كَفَرَتْ وَأَبَتْ فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا فَقِيلَ هَلَكْتَ دَوْسٌ فَقَالَ اللَّهُمَّ أَهْدِ دَوْسًا وَأَتِّبْ بِهِمْ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُعْبِرَةَ عَنِ الْحَارِثِ

(..)
 ١٩٤- (..)
 ١٩٥- (..)
 ١٩٦- (٢٥٢٣)
 ١٩٧- (٢٥٢٤)
 ١٩٨- (٢٥٢٥)

قوله ان دوسا هو ابن عدنان بن عبدالله بن زهران بن كعب بن الحارث بن كعب بن عبدالله (عن ابن مالك بن نصر بن الأزد وينسب اليه الدوسي (قد كفرت) بالله ولم يسمع من كلام الطفيل حين دعاهم الى الاسلام (وابت) ١٢

حديث (١٩٦/٢٥٢٣): تحفة (١٠٦٠٧) التحف (٩٨٤٦).
 حديث (١٩٧/٢٥٢٤): تحفة (١٣٨٩٦) التحف (١٢٩١١).
 حديث (١٩٨/٢٥٢٥): تحفة (١٣٥٤٢، ١٤٨٨٩، ١٤٩٠٧) خ (٢٥٤٣، ٤٣٦٦) التحف (١٣٨٤٢، ١٣٨٢٤، ١٢٥٦٨).

عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَا أزالُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ ثَلَاثٍ سَمِعْتُهُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ قَالَ وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا قَالَ وَكَانَتْ سَبِيَّةً مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَقِيهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ * وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَا أزالُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ بَعْدَ ثَلَاثٍ سَمِعْتُهُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ * وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرِيُّ حَدَّثَنَا مَسْلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ الْمَازِنِيُّ إِمَامُ مَسْجِدِ دَاوُدَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ ثَلَاثُ خِصَالٍ سَمِعْتُهُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَنِي تَمِيمٍ لَا أزالُ أُحِبُّهُمْ بَعْدُ وَسَأَقُ الْحَدِيثَ بِهَذَا الْمَعْنَى غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ هُمْ أَشَدُّ النَّاسِ قِتَالًا فِي الْمَلَأِمِ * وَلَمْ يَذْكُرِ الدَّجَالَ * حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ فَيُخَارَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فُقِّهُوا وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا الْأَمْرِ أَكْرَهُهُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ فِيهِ وَتَجِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هُوَ لِأَبِيهِ وَيُؤْتِيهِ هُوَ لِأَبِيهِ وَهُوَ لِأَبِيهِ وَيُؤْتِيهِ هُوَ لِأَبِيهِ * حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ أَبِي زُرْعَةَ وَالْأَعْرَجِ تَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّأْنِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَةً حَتَّى يَقَعَ فِيهِ * حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي

(..)

(..)

(..)

٣٠
٤٠

١٩٩- (٢٥٢٦)

٢٠٠- (٢٥٢٧)

قوله عليه السلام هم اشد الناس قتالا في الملام اي معارك القتال والتحامه

قوله عليه السلام تجدون الناس معادن المعادن الاصول واذا كانت الاصول شريفة كانت الفروع كذلك غالباً والفضيلة في الاسلام بالقوى لكن اذا انضم اليها شرف النسب ازدادت فضلاً اه نووي قال القسطلاني ووجه التشبيه اشغال المعادن على جواهر مختلفة من نفيس

باب

خيار الناس

وخسيس وكذلك الناس فمن كان شريفاً في الجاهلية لم يزد به الاسلام الا شرفاً وفي قوله اذا فقهوا اشارة الى ان الشرف الاسلامي لا يتم الا بالتفقه في الدين اه

قوله خير الناس في هذا الامر اي في امر الخلافة او الامارة كذا في العبي قال الامي قال القاضي يحتمل ان المراد به الاسلام كما كان من عمر بن الخطاب وامثاله من مسلمة الفتح وغيرهم ممن كان يكره الاسلام كراهية شديدة ثم لما دخل فيه اخلص واجبه وجاهد فيه حق جهاده ويحتمل ان يراد بالولاية

باب

من فضائل نساء قريش

قوله ذا الوجهين الذي يأتي الخ هو الذي يأتي كل طائفة

كما جاء من جاءته على غير طلب اعين عليها وحديث اخونكم من طلبه اه باختصار بما يرضيها خيراً او شراً وهذه هي المداينة المحرمة وقد جمعت نفاقاً وكذباً ومخادعة اه سنوسي

(٤٨)

(٤٩)

(..)

(..)-٢٠١

(..)

(..)-٢٠٢

(..)

هُرَيْرَةٌ وَعَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ قَالَ أَحَدُهُمَا صَالِحُ نِسَاءٍ قُرَيْشٍ وَقَالَ الْآخَرُ نِسَاءُ قُرَيْشٍ أَحْمَاهُ عَلَى يَتِيمٍ فِي صِغَرِهِ وَأَزْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ حَدَّثَنَا عَمْرُو التَّائِقِدُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَزْعَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ وَلَمْ يَقُلْ يَتِيمٌ حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بِنْتُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ أَحْمَاهُ عَلَى طِفْلِ وَأَزْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ قَالَ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ وَلَمْ تَرَ كَبَّ مَرْيَمَ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيرًا قَطُّ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ أُمَّ هَانِئِ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ كَبَرْتُ وَلِي عِيَالٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَحْمَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ صَالِحُ نِسَاءٍ قُرَيْشٍ أَحْمَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ وَأَزْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ حَدَّثَنَا حَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) حَدَّثَنِي سَهِيلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ هَذَا سَوَاءً

(حدثي)

قوله عليه السلام خير نساء ركن الخ فيه فضيلة نساء قريش وفضل هذه الخصال وهي الحنونة على الاولاد والشفقة عليهم وحسن تربيتهم والقيام عليهم اذا كانوا يتامى ونحو ذلك ومراعاة حق الزوج في ماله وحفظه والامانة فيه وحسن تدبيره في النفقة وغيرها وصيانتها ونحو ذلك ومعنى ركن الابل نساء العرب الخ نووي

قوله عليه السلام صالح نساء قريش الخ ذكر الضمير في صالح واخناه وكان القياس صالحا واخناه من باعتبار اللفظ او الجنس او الشخص او الانسان كذا في القسطلاني والله اعلم

قوله عليه السلام اخناه على يتيم الخ معنى اخناه اشفقته والحانية على ولدها التي تقوم عليهم بعد تمهم فلا تزوج فان تزوجت فليست بمجانيتها نووي قال في المصباح (حنت) المرأة على ولدها تحمي وتحنونوا عطفت واشفقت فلم تزوج بعد ايهم اه

قوله ولم تترك مريم الخ وهذا عن ابى هريرة رضي الله عنه دفع توهم ان نساء قريش افضل من مريم والمقصود تفضيل نساء قريش على نساء العرب لاعلى جميع نساء الدنيا والله اعلم

قوله عليه السلام صالح نساء قريش اخناه على ولد قال القسطلاني نكر الولا إشارة الى انها تحنو على اى ولد كان وان كان ولد زوجها من غيرها اه

(٢٥٢٨)-٢٠٣

حدثني حجاج بن الشاعر حدثنا عبد الصمد حدثنا حماد (يعني ابن سلمة) عن

(٢٥٢٩)-٢٠٤

ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخى بين ابي عبيدة بن الجراح

(...)-٢٠٥

وبين ابي طلحة حدثني ابو جعفر محمد بن الصباح حدثنا حفص بن غياث

(٢٥٣٠)-٢٠٦

حدثنا عاصم الاحول قال قيل لانس بن مالك بلغك ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال لا حلف في الاسلام فقال انس قد خالف رسول الله صلى الله عليه

وسلم بين قريش والانصار في داره حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه ومحمد بن

عبد الله بن ميمر قالوا حدثنا عبد الله بن سليمان عن عاصم عن انس قال خالف رسول الله

صلى الله عليه وسلم بين قريش والانصار في داره التي بالمدينة حدثنا ابو

بكر بن ابي شيبه حدثنا عبد الله بن ميمر وابو اسامة عن زكرياء عن سعد بن

ابراهيم عن ابيه عن جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا حلف في الاسلام واما حلف كان في الجاهلية لم يزرده الاسلام الا شدة

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه واسحق بن ابراهيم وعبد الله بن عمر بن ابان

كلهم عن حسين قال ابو بكر حدثنا حسين بن علي الجعفي عن مجمع بن يحيى عن

سعيد بن ابي بردة عن ابي بردة عن ابيه قال صلينا المغرب مع رسول الله

صلى الله عليه وسلم ثم قلنا لو جلسنا حتى نصلى معك العشاء قال فجلسنا فخرج

علينا فقال ما زلت ههنا قلنا يا رسول الله صلينا معك المغرب ثم قلنا نجلس

حتى نصلى معك العشاء قال احسنتم او اصبتم قال فرقع رأسه الى السماء وكان

كثيرا مما يرفع رأسه الى السماء فقال النجوم امنة للسماء فاذا ذهب النجوم

اتي السماء ما توعد وانا امنة لاصحابي فاذا ذهب اتي اصحابي ما يوعدون واصحابي

امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي اتي امتي ما يوعدون حدثنا ابو خزيمة زهير بن

حرب واهد بن عبيدة الصبي (واللفظ زهير) قالوا حدثنا سفيان بن عيينة قال

(٢٥٣١)-٢٠٧

(٢٥٣٢)-٢٠٨

باب
مؤاخاة النبي صلى الله
عليه وسلم بين اصحابه
رضى الله تعالى عنهم
قوله عليه السلام لا حلف
في الاسلام قال في النهاية اصل
الحلف المعاقدة والمعاهدة على
التعاقد والتساعد والاتفاق
فا كان منه في الجاهلية على
الفن والقتال بين القبائل
والعارات فذلك الذي ورد
النهي عنه في الاسلام بقوله
عليه السلام لا حلف في الاسلام
وما كان منه في الجاهلية
على نصر المظلوم وصلة
الارحام كحلف المطيعين
وما جرى مجراه فذلك الذي
قال فيه عليه السلام واما
حلف الخ يريد من المعاقدة
على الخير ونصر الحق وبذلك
يجتمع الحديثان اه

باب
بيان أن بقاء النبي
صلى الله عليه وسلم
أمان لاصحابه وبقاء
اصحابه امان للامة
قوله عليه السلام النجوم
امنة للسماء الخ قال العلماء
الامنة والامن والامان بمعنى
ومعنى الحديث ان النجوم
مادامت باقية فالسماء باقية فاذا
انكدرت النجوم وتناثرت
في القيامة وهنت السماء
فانفطرت وانشقت وذهبت
وذلك ما توعد (فاذا ذهب
اتي اصحابي ما يوعدون) من
الفن والحروب وارتداد من
ارتد من الاعراب والاختلاف
القلوب ونحو ذلك مما انذره
صريحا وقد وقع كل ذلك كذا
في النووي قال ابن الاثير
الامنة في هذا الحديث جمع
امين وهو الحافظ اه

باب
فضل الصحابة ثم الذين
يلونهم ثم الذين يلونهم

في دارى
التي
نحو

(٥٠)

(٥١)

(٥٢)

حديث (٢٥٢٨/٢٠٣): تحفة (٣٦٥) التحف (٣٥٦).

حديث (٢٥٢٩/٢٠٤، ٢٠٥): تحفة (٩٣٠) خ (٢٢٩٤، ٦٠٨٣، ٧٣٤٠) د (٢٩٢٦) التحف (٨٧١).

حديث (٢٥٣٠/٢٠٦): تحفة (٣١٨٤) د (٢٩٢٥) التحف (٢٩٥٣).

حديث (٢٥٣١/٢٠٧): تحفة (٩٠٩١) التحف (٨٤٤١).

حديث (٢٥٣٢/٢٠٨، ٢٠٩): تحفة (٣٩٨٣) خ (٢٨٩٧، ٣٥٩٤، ٣٦٤٩) التحف (٣٧٠٧).

سَمِعَ عَمْرُو جَابِرًا يُخْبِرُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَنْزُرُونَ فِيئَامٌ مِنَ النَّاسِ فَيَقَالُ لَهُمْ فَيْكُمْ مَنْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَيُفْتَحُ لَهُمْ ثُمَّ يَنْزُرُونَ فِيئَامٌ مِنَ النَّاسِ فَيَقَالُ لَهُمْ
فَيْكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَيُفْتَحُ لَهُمْ ثُمَّ
يَنْزُرُونَ فِيئَامٌ مِنَ النَّاسِ فَيَقَالُ لَهُمْ هَلْ فَيْكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَيُفْتَحُ لَهُمْ **حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ**
الْأُمَوِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ زَعَمَ أَبُو سَعِيدِ
الْخُدْرِيُّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُبْعَثُ
مِنْهُمْ الْبَعْثُ فَيَقُولُونَ أَنْظِرُوا هَلْ تَجِدُونَ فَيْكُمْ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ ثُمَّ يُبْعَثُ الْبَعْثُ الثَّانِي فَيَقُولُونَ هَلْ
فِيهِمْ مَنْ رَأَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ ثُمَّ يُبْعَثُ الْبَعْثُ
الثَّلَاثُ فَيَقَالُ أَنْظِرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ مَنْ رَأَى مَنْ رَأَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَكُونُ الْبَعْثُ الرَّابِعُ فَيَقَالُ أَنْظِرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ أَحَدًا رَأَى
مَنْ رَأَى أَحَدًا رَأَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَذَا مِنْ السَّرِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ يَلُونِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ
شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ لَمْ يَدْرُكَ هَذَا الْقَرْنُ فِي حَدِيثِهِ وَقَالَ قُتَيْبَةُ
ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ قَالَ اسْحَقُ
أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَى النَّاسِ خَيْرٌ قَالَ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ

قوله عليه السلام ينزرو فئام
اي جماعة قال القاضي في هذا
الحديث معجزات لرسول الله
صلى الله عليه وسلم وفضل
الصحابة والتابعين
وتابعهم اه

قوله عليه السلام يبعث منهم
البعث هو الجيش

قوله عليه السلام ثم يجي
قوم تسبق شهادة الخ قال
التوى هذا ذم لمن يشهد
ويحلف مع شهادته واحتج به
بعض المالكية في رد شهادة
من حلف معها وجهور
العلماء انها لا ترد ومعنى
الحديث انه يجمع بين اليقين
والشهادة فتارة تسبق هذه
وتارة هذه اه قال الطبراني
يعنى ان هذا القرن الرابع
يقبل الورع فيه فيقدمون
على الايمان والشهادة من
غير توقف ولا تحقيق اه

٢٠٩- (..)

٢١٠- (٢٥٣٣)

٢١١- (..)

(ثم)

قوله عليه السلام ثم يجي قوم
تبدر الخ قال النووي بمعنى
تسبق قال في الصباح بدر
الى الشيء بدورا وبادرا اليه
مبادرة وبدارا من باي قعد
وقائل اسرع اه قال العيني
يعنى في حالين لا في حالة واحدة
قال الكرماني تقدم الشهادة
على العيين وبالعكس دور فلا
يمكن وقوعه فارجعه قلت هم
الذين يحرصون على الشهادة
مشغوفين بترويجها يحلفون
على ما يشهدون به فتارة
يحلون قبل ان يأتوا بالشهادة
وتارة يعكسون اه

قوله قال ابراهيم هو النخعي
قوله يهوننا وفي البخاري
يضربوننا وانما كانوا
يضربونهم على ذلك حتى
لا يصير لهم به عادة فيحلفوا
في كل ما يصلح وما لا يصلح
قوله عن العهد والشهادات
اي الجمع بين العيين والشهادة
وقيل المراد النبي عن قوله
على عهد الله او اشهد بالله
اه نووي قال العيني لان فيه
معنى الجور لان معناه انهم
لا يتورعون في اقوالهم
ويستنبئون بالشهادة
والعيين اه

قوله عليه السلام خير الناس
قرن الخ اتفق العلماء الى ان
خير القرون قرنه عليه السلام
والمراد اصحابه وقد قدمنا ان
الصحيح الذي عليه الجمهور
ان كل مسلم رأى النبي عليه
السلام ولو ساعة فهو من
اصحابه ورواية خير الناس
على عمومها والمراد منه جملة
القرون ولا يترجمه تفضيل
الصحابي على الانبياء
صلوات الله عليهم اجمعين
ولا افراد النساء على مرء
وآسية وغيرها بل المراد
جملة القرون بالنسبة الى كل
قرن يحملته اه نووي

قوله عليه السلام ثم يخلف
قوم يحبون السيادة المراد
بالسن هنا كثرة اللحم
ومعناه انه يكثر ذلك فيهم
وليس معناه ان يتحسوا
سنانا قالوا والمذموم منه
من يستكسبه وامان هوفيه
خلقة فلا يدخل في هذا
والتكسب له هو التوسع
في الماكول والمشروب زائدا
على المعتاد الخ نووي
قوله سمعت اباجرة بالجيم
والراء سنوسي

ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَبَدَّرُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَتَبَدَّرُ يَمِينُهُ
شَهَادَتُهُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ كَانُوا يَهْوِنُنَا وَنَحْنُ عِلْمَانُ عَنِ الْعَهْدِ وَالشَّهَادَاتِ
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا
عَنْ مَنصُورٍ بِإِسْنَادِ أَبِي الْأَخْوَصِ وَجَرِيرٍ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا
سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا
أَزْهَرُ بْنُ سَعْدِ السَّمَّانِ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَمِيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ
يُلُونَهُمْ فَلَا أَدْرِي فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ قَالَ ثُمَّ يَخْلَفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ
تَسْبِقُ شَهَادَةَ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشْرِحٍ وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا
أَبُو بَشْرِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعِثَتْ فِيهِمْ ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَذْكَرَ
الثَّلَاثِ أَمْ لَا قَالَ ثُمَّ يَخْلَفُ قَوْمٌ يُحِبُّونَ السَّمَانَةَ لِيَشْهَدُوا قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ
حَدَّثَنَا عُذْرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ
حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي بَشْرِحٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ
شُعْبَةَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَلَا أَدْرِي مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ عُذْرٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ أَبَا جَرَّةَ حَدَّثَنِي زَهْدَمُ بْنُ مُضَرَّبٍ
سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ

(..)

٢١٢- (..)

٢١٣- (٢٥٣٤)

(..)

٢١٤- (٢٥٣٥)

حديث (٢١٣/٢٥٣٤) : تحفة (١٣٥٦٩) التحف (١٢٥٩٥).

حديث (٢١٤/٢٥٣٥) : تحفة (١٠٨٢٧) خ (٢٦٥١، ٣٦٥٠، ٦٤٢٨، ٦٦٩٥) ن (٣٨٠٩) التحف (١٠٠٥٥).

خَيْرٌ كَمْ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ قَالَ عِمْرَانُ
فَلَا أَدْرِي أَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً
ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ وَيُحْتَوُونَ وَلَا يُؤْتَمُونَ
وَيَنْذُرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ وَيَطْهَرُ فِيهِمُ السَّمْنُ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا بِهِزُحَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِهِمْ قَالَ لَا أَدْرِي
أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً وَفِي حَدِيثِ شَبَابَةَ قَالَ سَمِعْتُ زُهْدَمَ بْنَ مُضَرِّبٍ
وَجَاءَنِي فِي حَاجَةٍ عَلَى فَرَسٍ فَحَدَّثَنِي أَنَّهُ سَمِعَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ وَفِي حَدِيثِ
يَحْيَى وَشَبَابَةَ يَنْذُرُونَ وَلَا يُفُونَ وَفِي حَدِيثِ بِهِزٍ يُؤْفُونَ كَمَا قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ
وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمْوِيُّ قَالََا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ
ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالََا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِي
كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّادَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ خَيْرٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعِثَ فِيهِمْ ثُمَّ الَّذِينَ
يَلُونَهُمْ زَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ وَاللَّهِ أَعْلَمُ أَذَكَرَ الثَّلَاثَ أَمْ لَا يَمِثِلُ
حَدِيثِ زُهْدَمٍ عَنْ عِمْرَانَ وَزَادَ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ وَيَحْلِفُونَ وَلَا
يُسْتَحْلِفُونَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَشُعْبَاعُ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ)
قَالََا حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيٍّ الْجَعْفِيُّ) عَنْ زَائِدَةَ عَنِ السُّدِّيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ
الْبُهَمِيِّ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ
قَالَ الْقَرْنُ الَّذِي آتَا فِيهِ ثُمَّ الثَّانِي ثُمَّ الثَّلَاثُ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ
حُمَيْدٍ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ عَبْدُ أَحَبْرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ
عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ سُلَيْمَانَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

قوله عليه السلام خيركم قرني
أي خير الناس أهل (قرني)
أي عصرى مأخوذ من
الافتقار في الأمر الذي
يجمعهم والمراد هنا الصحابة
أه قسطلاني

قوله يشهدون ولا يستشهدون
أي يتحملون الشهادة
من غير تحميل أو يؤدونها
من غير طلب الأداء وهذا
لا يعارضه حديث زيد بن خالد
المروى في مسلم مرفوعاً إلا
الخبركم بغير الشهادة الذي
يأتي بالشهادة قبل أن يسألها
لأن المراد بحديث زيد
من عنده شهادة لآسان
بحق لا يعلم صاحبها فيأتي
إليه فيخبره بها أو يموت
صاحبها العالم بها ويخلف
ورثة فيأتي الشاهد اليهم
أو إلى من يتحدث عنهم
فيعلمهم بذلك الخ قسطلاني

القرن الذي نخ

~~~~~

باب

(٥٣)

قوله صلى الله عليه  
وسلم لاتأق مائة سنة  
وعلى الأرض نفس  
منقوسة اليوم  
~~~~~

(عمر)

حديث (٢٥٣٥/٢٥٣٥): تحفة (١٠٨٢٤) د (٤٦٥٧) ت (٢٢٢٢) التحف (١٠٠٥٢).

حديث (٢٥٣٦/٢٥٣٦): تحفة (١٦٢٩٢) التحف (١٥٠٤٢).

حديث (٢٥٣٧/٢٥٣٧): تحفة (٦٨٤٠، ٦٨٦٧، ٦٩٣٤) خ (١١٦، ٦٠١) د (٤٣٤٨) ت (٢٢٥١) ن (٥٨٧١ الكبرى) التحف (٦٣٦٧، ٦٣٩١، ٦٤٤٦).

قوله (فوهل الناس) وهل
وهلافهو وهل من باب تعب
فزع ويتعدى بالتضعيف
فيقال وهلته والوهلة الفرعة
اه مصباح في النووي وهل
يفتح الهاء يهل بكسرهما
وهلا كضرب يضرب ضربا ي
نخلط وذهب وهو الى خلاف
الصواب الخ

قوله يريد بذلك ان ينخرم
قال في المصباح خومت الشيء
خر ما من باب ضرب اذا قسبته
والخرم بالضم موضع الثقب
وخرمته تقطعته فانخرم ومنه
قيل اخترمهم الدهر اذا
اهلكهم بجوارحه اه قال
القاضي تفسيره في الحديث
الآخر اى هو الان سى
وقال الطبراني يرفع الاشكال
قول ابن عمر ينخرم ذلك
القرن فالقنى ان كل آدمى سى
حينئذ لا يزيد عمره على مائة
سنة يشير الى قصر الاعمار
وقال ابوداود واحتج به
من شذ وقال ان الخضر
عليه السلام مات والجمهور
انه سى كما تقدم في موضعه
ويحمل الحديث على انه كان
في البحر او انه عام مخصوص
وقال الابي هذا بناء على
ان الالف واللام في الارض
للجنس والعموم وقال المعلم
وانما هي العهد والمراد بها
ارض العرب لانها التي
يعرفون وفيها يتصرفون
وعليها يتخاطبون دون ارض
ياجوج ومأجوج وجزائر
الهند والسند مما لا يقرع
سمهم ولا يعلمون علمه
وعلى تسليم العموم فلا يتناول
الخضر عليه السلام وان كان
حيا كما قيل لانه ليس بمشاهد
للناس ولا يخاطبهم حتى
يحضر بهم حين مخاطبة
بعضهم بعضا كما لا يتناول
عيسى عليه السلام ولا
الدجال لان عيسى عليه السلام
سوى وكذلك الدجال بدليل
الجساسة اه اقول الجساسة
حيوان دل لقيم الدارى
واصحابه على الدجال كاهو
مذكور في كتاب الفتن
من هذا الكتاب

قوله عليه السلام من نفس
منفوسة اى مخلوقة ومولودة
فلا يتناول الملائكة والجن
كما قالوا

عُمَرَ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ صَلَاةَ الْمَشَاءِ فِي
 آخِرِ حَيَاتِهِ فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَقَالَ أَرَأَيْتُمْ كَيْفَ لَيْتَكُمْ هَذِهِ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ
 مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَوَهْلُ النَّاسِ فِي
 مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ فَمَا يَحْدَثُونَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ
 عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ
 عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَنْخَرِمَ ذَلِكَ الْقَرْنُ حَتَّى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ وَرَوَاهُ اللَّيْثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 ابْنِ خَالِدِ بْنِ مَسَافِرٍ كِلَاهُمَا عَنِ الرَّهْرِيِّ بِإِسْنَادٍ مَعْمُورٍ كَيْفَ حَدِيثِهِ حَتَّى
 هُرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ
 جَرِيْمٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِشَهْرٍ تَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ وَإِنَّمَا عَلِمَهَا عِنْدَ اللَّهِ
 وَأُقْسِمُ بِاللَّهِ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ * حَدَّثَنِي
 مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيْمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ
 يَذْكُرْ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ حَتَّى يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى
 كِلَاهُمَا عَنِ الْمُعْتَمِرِ قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي
 حَدَّثَنَا أَبُو نُزَيْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ
 قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ الْيَوْمَ تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةُ
 سَنَةٍ وَهِيَ حَيَّةٌ يَوْمَئِذٍ * وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ صَاحِبِ السَّقَايَةِ عَنْ جَابِرِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِثِلُ ذَلِكَ وَفَسَّرَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ
 نَقِصُ الْمُمْرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا
 سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا مِثْلَهُ حَدَّثَنَا ابْنُ تَمِيمٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ عَنِ
 دَاوُدَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ عَنْ

(..)

٢١٨- (٢٥٣٨)

(..)

(..)

(..)

٢١٩- (٢٥٣٩)

(٢٥٣٨)-٢٢٠

(٢٥٤٠)-٢٢١

(٢٥٤١)-٢٢٢

(...)

(٢٥٤٢)-٢٢٣

داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك سأله عن الساعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منقوسة اليوم **حدثني** اسحق بن منصور أخبرنا أبو الوليد أخبرنا أبو عوانة عن حصين عن سالم عن جابر بن عبد الله قال قال نبي الله صلى الله عليه وسلم ما من نفس منقوسة تبلغ مائة سنة فقال سالم تذاكرنا ذلك عنده إنما هي كل نفس مخلوقة يومئذ **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي وأبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء قال يحيى أخبرنا وقال الآخرون **حدثنا** أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا أصحابي لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أتفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة **حدثنا** جابر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد قال كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف شئ فسهه خالد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا أحداً من أصحابي فإن أحدكم لو أتفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه **حدثنا** أبو سعيد الأشج وأبو كريب قالوا **حدثنا** وكيع عن الأعمش ح **حدثنا** عبيد الله بن معاذ **حدثنا** أبي ح **وحدثنا** ابن المثنى وابن بشار قالوا **حدثنا** ابن أبي عدي جميعاً عن شعبة عن الأعمش بإسناد جابر وأبي معاوية يمثل حدشهما وليس في حديث شعبة **ووكيع** ذكر عبد الرحمن بن عوف وخالد بن الوليد **حدثني** زهير بن حرب **حدثنا** هاشم بن القاسم **حدثنا** سليمان بن المغيرة **حدثني** سعيد الجريري عن أبي نضرة عن أسير بن جابر أن أهل الكوفة وفدوا إلى عمر وفيهم رجل ممن كان يسخر بأويس فقال عمر هل ههنا أحد من القرنيين فجاء ذلك الرجل فقال عمر إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال إن رجلاً يأتيكم من اليمن يقال له

(أويس)

قوله عليه السلام لا تسبوا أصحابي الخ قال النووي وأعلم أن سب الصحابة رضي الله عنهم أجمعين حرام من فواحش الحرمات سواء من لابس الفتن منهم وغيره لأنهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون كما أوضحناه في أول باب فضائل الصحابة من هذا الشرح قال القاضي وسب أحدهم من المعاصي الكبائر ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يبرأ ولا يقتل وقال بعض المالكية يقتل اه

باب

تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم

قوله عليه السلام ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه هو بمعنى النصف والمعنى أن اتفاق مثل أحد ذهباً لا يعدل صدقة أحدهم بنصف مد والمراد بالمد المذكور في الصدقة وهذا لأن نقتهم كانت في وقت الحاجة وإقامة الدين ونصرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحمايته وذلك معدوم بعده وإيضاً فإن نقتهم كانت عن قلة وثيقة غيرهم عن غنى وكذلك جهادهم وجميع أعمالهم الخ كذا في الشرح قال العيني الممن كل شئ وهو ضم الميم في الأصل ربع الصاع وهو رطل وثلاث بالمراقي عند الشافعي وأهل الحجاز وهو رطلان عند أبي حنيفة وأهل العراق اه

قوله وفيهم رجل ممن كان يسخر بأويس أي يحقره ويستهزئ به وهذا دليل على أنه يفتق حاله ويكتم السر الذي بينه وبين الله عز وجل ولا يظهر منه شئ يدل لذلك وهذه طريق

باب

من فضائل أويس القرني رضي الله عنه

العارفين وخواص الأولياء رضي الله عنهم اه نوى قوله فقال عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ قال النووي وفي قصة أويس هذه معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أويس بن عامر كذا رواه مسلم وهو المشهور اه

(٥٤)

(٥٥)

حديث (٢٥٣٨/٢٢٠): تحفة (٢٢٤٦) التحف (٢٠٨٣).

حديث (٢٥٤٠/٢٢١، ٢٢٢/٢٥٤١): تحفة (٤٠٠١، ١٢٥٣٦) خ (٣٦٧٣) د (٤٦٥٨) ت (٣٨٦١، ٣٨٦١) ن (٨٣٠٨ الكبرى) ق (١٦١) التحف (٣٧٢٤).

حديث (٢٥٤٢/٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٥): تحفة (١٠٤٠٦) التحف (٩٦٦٩).

٢٢٤- (..)

٢٢٥- (..)

أُوَيْسُ لَا يَدْعُ بِالْيَمَنِ غَيْرَ أُمَّ لَهُ قَدْ كَانَ بِهِ بَيَاضٌ فَدَعَا اللَّهَ فَادَّهَبَهُ عَنْهُ إِلَّا
 مَوْضِعَ الدِّبَارِ أَوِ الدِّرْهَمِ فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
 وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ) عَنْ
 سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسُ وَلَهُ وَالِدَةٌ
 وَكَانَ بِهِ بَيَاضٌ فَرُؤُهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَطَّاطِيُّ وَمُحَمَّدُ
 ابْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا (وَاللَّفْظُ لِابْنِ
 الْمُثَنَّى) حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ
 أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ سَأَلَهُمْ
 أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ فَقَالَ أَنْتَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ
 نَعَمْ قَالَ مِنْ مُرَادٍ تَمَّ مِنْ قَرْنٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ فَبَرَأَتْ مِنْهُ إِلَّا
 مَوْضِعَ دِرْهَمٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ لَكَ وَالِدَةٌ قَالَ نَعَمْ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يَقُولُ يَا أَيُّهَا عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ تَمَّ
 مِنْ قَرْنٍ كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَتْ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ لَوْ أَقْسَمَ
 عَلَى اللَّهِ لَا بَرَّهُ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ فَاسْتَغْفِرْ لِي فَاسْتَغْفِرْ لَهُ
 فَقَالَ لَهُ عُمَرُ أَيْنَ تُرِيدُ قَالَ الْكُوفَةَ قَالَ إِلَّا أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عَامِلِهَا قَالَ أَكُونُ
 فِي عِبْرَاءِ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ قَالَ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ
 فَوَافَقَ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ قَالَ تَرَكْتُهُ رَثَّ الْبَيْتِ قَلِيلَ الْمَتَاعِ قَالَ سَمِعْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَا أَيُّهَا عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ
 أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ تَمَّ مِنْ قَرْنٍ كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَتْ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ
 لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا بَرَّهُ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ
 فَافْعَلْ فَأَتَى أُوَيْسًا فَقَالَ اسْتَغْفِرْ لِي قَالَ أَنْتَ أَحَدَثَ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ فَاسْتَغْفِرْ لِي

قوله عليه السلام فدعا الله فادَّهَبَهُ عَنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ الدِّبَارِ أَوِ الدِّرْهَمِ منكم فليستغفروا لكم فيه منقبة ظاهرة لا ويس رضي الله عنه وفيه استحباب طلب الدعاء والاستغفار من أهل الصلاح وإن كان الطالب أفضل منهم اه نوري

قوله عليه السلام ان خير التابعين قال الطبراني كان أويس موجودا في حياته عليه السلام وآمن به ولم يلقه ولا كاتبه فلم يعد في الصحابة الخ سنوسي

قوله إذا أتى عليه أمداد جمع مدد أي الجماعات الغزاة الذين يمدون جيوش الإسلام في الغزوات سنوسي

قوله من مراد من قرن قال القاضى بفتح القاف والراء حتى من مراد لانه قرن بن رومان بن ناجية بن مراداه

قوله عليه السلام لو أقسم على الله لأبره يشير إلى عظيم مكانته عند الله تعالى وأنه لا يجيب امره فيه ولا يرد دعوته وقسمه عليه هو يصدق توكله عليه وقيل معنى أقسم دعا ومعنى أبره اجابه اه ابى

قوله اكون في غير اهل الناس الخ اي ضعفائهم واخلاطهم ومن لا يؤبه منهم ويقال للفقراء بنو غير اهل سنوسي

قوله فاق اويسا اي جاء ذلك الرجل اليه (قال) اويس (انت) احدث عهدا يسفر صالح (اي جئت من الحج الشريف) فاستغفرت لي الخ والله اعلم

3
 اهل اليمن
 4

بل يشاركهم فيها البدو والحضر من بلاد العرب حتى وجدت في كتاب الطحاوي الموسوم بمشاكل الآثار انه قال انما الاشارة بها الى كلمة

باب

وصية النبي صلى الله عليه وسلم باهل مصر يستعملها اهل مصر في المساقية واسباع المكروه فيقولون اعطيت فلانا قراريطاى اسمعته المكروه والسباب اه مبارك

قوله عليه السلام فاستوصوا باهلها خيرا يعنى اطلبوا الوصية من انفسكم باتيان اهلها خيرا او معناه اقبلوا وصيتي يقال اوصيته فاستوصى اى قبل الوصية لعل المناسبة بين تسمية القيراط وبين الوصية بهم ان القوم لهم ذماة وغش في لسانهم فاذا استوليت عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو ولا يجهلنكم سواء قولهم على الاساءة بهم اه مبارك

قوله فان لهم ذمة الخ قال النووي اما الرحم فلكون هاجر ام اسماعيل منهم واما الصبر فلكون مارية ام ابراهيم منهم وفيه معجزات ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم منها اخباره بان الامة تكون لهم قوة وشوكة بعده بحيث يهرون العجم

باب

فضل اهل عمان والجبالية ومنها انهم يفتحون مصر ومنها تنازع الرجلين في موضع البنية ووقع كل ذلك والله الحمد اه

قوله عليه السلام لو ان اهل عمان في هذا الحديث بهم

باب

ذكر كذاب ثقيف ومبيرها العين وثقيف المم وهي مدينة بالبحرين اه نوى

قال السنوسي يعنى ان اهل عمان فيهم علوم عفاق وثبت والاشبه انها عمان التي تلى اليمن لانهم ارق قلوبا اه

الخ قال رآه مصلوبا على خشبة منكسا صلبه الحجاج بعد ان قتله في المعركة اه ابى (على عقبة المدينة) هي عقبة مكة اه نوى

(٥٦)

(٥٧)

(٥٨)

قَالَ اسْتَعْفِرُنِي قَالَ اَنْتَ اَحَدَتْ عَهْدًا بِسَقَرٍ صَالِحٍ فَاسْتَعْفِرُنِي قَالَ لَقَيْتَ عُمَرَ قَال نَعَمْ فَاسْتَعْفِرْ لَهُ فَقَطِنَ لَهُ النَّاسُ فَاَنْطَلَقَ عَلَيْهِ وَجْهَهُ قَالَ اَسِيرٌ وَكَسَوْنَهُ بُرْدَةً فَكَانَ كَلِمًا رَاَهُ اِنْسَانٌ قَال مِنْ اَيْنَ لَا وَاَيْسَ هَذِهِ الْبُرْدَةُ * حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ اَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي حَرْمَلَةُ ح وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْاَيْلِيِّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ (وَهُوَ ابْنُ عِمْرَانَ التَّحِيْبِي) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ الْمَهْرِيِّ قَال سَمِعْتُ اَبَا ذَرٍّ يَقُولُ قَال رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ اَرْضًا يُدْرِكُ فِيهَا الْقَيْرَاطُ فَاسْتَوْصُوا بِاَهْلِهَا خَيْرًا فَاِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا فَاِذَا رَأَيْتُمْ رَجُلَيْنِ يَفْتَتِلَانِ فِي مَوْضِعٍ لِبَنَةِ فَاخْرُجْ مِنْهَا قَال فَمَرَّ بَرَبِيعَةَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ ابْنِ شُرَيْبِ بْنِ حَسَنَةَ يَتَنَازَعَانِ فِي مَوْضِعٍ لِبَنَةِ فَخَرَجَ مِنْهَا حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا اَبِي سَمِيعٌ حَرْمَلَةَ الْمِصْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ عَنْ اَبِي بَصْرَةَ عَنْ اَبِي ذَرٍّ قَال قَال رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ وَهِيَ اَرْضٌ يُسْمَى فِيهَا الْقَيْرَاطُ فَاِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَاحْسِنُوا اِلَى اَهْلِهَا فَاِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا اَوْ قَال ذِمَّةً وَصِهْرًا فَاِذَا رَأَيْتَ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِيهَا فِي مَوْضِعٍ لِبَنَةِ فَاخْرُجْ مِنْهَا قَال فَرَأَيْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُرَيْبِ بْنِ حَسَنَةَ وَاخَاهُ رَبِيعَةَ يَخْتَصِمَانِ فِي مَوْضِعٍ لِبَنَةِ فَخَرَجْتُ مِنْهَا * حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ اَبِي الْوَازِعِ جَابِرِ بْنِ عَمْرٍو الرَّاسِبِيِّ سَمِعْتُ اَبَا بَرَزَةَ يَقُولُ بَعَثَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا اِلَى حَيٍّ مِنْ اَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَسَبَّوْهُ وَضَرَبُوْهُ جَفَاءً اِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاخْبَرَهُ فَقَال رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ اَنَّ اَهْلَ عُمَانَ اَتَيْتَ مَا سَبَّوكَ وَلَا ضَرَبُوكَ * حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ اسْتَحِقِ الْحَضْرَمِيِّ) اَخْبَرَنَا الْاَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ عَنْ اَبِي نُوفَلٍ رَأَيْتُ عَبْدِ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى عَقْبَةِ الْمَدِيْنَةِ قَال لَجَعَلْتَ قُرَيْشَ

(٢٢٦)-(٢٥٤٣)

(٢٢٧)-(...)

(٢٢٨)-(٢٥٤٤)

(٢٢٩)-(٢٥٤٥)

- حديث (٢٢٦/٢٥٤٣): تحفة (١١٩٦٢) التحف (١١١١٣).
- حديث (٢٢٧/٢٥٤٣): تحفة (١٢٠٠٠) التحف (١١١٥٠).
- حديث (٢٢٨/٢٥٤٤): تحفة (١١٥٩٥) التحف (١٠٧٧٠).
- حديث (٢٢٩/٢٥٤٥): تحفة (١٥٧٣٦) التحف (١٤٥٢٥).

تَمَرُّ عَلَيْهِ وَالتَّاسُ حَتَّى مَرَّ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَوَقَفَ عَلَيْهِ فَقَالَ السَّلَامُ
عَلَيْكَ يَا حُبَيْبَ السَّلَامِ عَلَيْكَ يَا حُبَيْبَ السَّلَامِ عَلَيْكَ يَا حُبَيْبَ أَمَا وَاللَّهِ
لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هَذَا أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هَذَا أَمَا وَاللَّهِ
لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هَذَا أَمَا وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ مَا عَلِمْتُ صَوَامًا قَوَامًا وَصَوًّا
لِلرَّحِمِ أَمَا وَاللَّهِ لَأُمَّةٌ أَنْتَ أَشْرُهَا لَأُمَّةٌ خَيْرٌ ثُمَّ تَقَدَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَبَلَغَ
الْحَجَّاجَ مَوْقِفَ عَبْدِ اللَّهِ وَقَوْلُهُ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَأَنْزَلَ عَنْ جِدْعِهِ فَأُلْقِيَ فِي قُبُورِ
الْيَهُودِ ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ فَأَبَتْ أَنْ تَأْتِيَهُ فَأَعَادَ عَلَيْهَا
الرَّسُولُ لَتَأْتِيَنِي أَوْ لَا بَعَثَنَ إِلَيْكَ مَنْ يَسْتَحْبِبُ بِقُرُونِكَ قَالَ فَأَبَتْ وَقَالَتْ
وَاللَّهِ لَا آتِيكَ حَتَّى تَبْعَثَ إِلَيَّ مَنْ يَسْتَحْبِبُ بِقُرُونِي قَالَ فَقَالَ أَرُونِي
سَبْتِي فَأَخَذَ نَعْلَيْهِ ثُمَّ أَنْطَلَقَ يَتَوَدَّفُ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ كَيْفَ رَأَيْتِي
صَنَعْتُ بَعْدُ وَاللَّهِ قَالَتْ رَأَيْتُكَ أَفْسَدْتَ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ وَأَفْسَدْتَ عَلَيْكَ آخِرَتَكَ
بَلَّغَنِي أَنْتَ تَقُولُ لَهُ يَا أَبْنَ ذَاتِ النِّطَاقَيْنِ أَنَا وَاللَّهِ ذَاتِ النِّطَاقَيْنِ أَمَا
أَحَدُهُمَا فَكُنْتُ أَرْفَعُ بِهِ طَعَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَطَعَامَ أَبِي بَكْرٍ
مِنَ الدَّوَابِّ وَأَمَا الْآخَرُ فَنِطَاقُ الْمَرْأَةِ الَّتِي لَا تَسْتَعْنِي عَنْهُ أَمَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَنَّ فِي تَقْيِفِ كَذِبًا وَمُبِيرًا فَأَمَّا الْكَذِبُ
فَرَأَيْنَاهُ وَأَمَّا الْمُبِيرُ فَلَا إِخْلَاكَ إِلَّا إِيَّاهُ قَالَ فَقَامَ عَنْهَا وَلَمْ يُرَاجِعْهَا
* حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ جَعْفَرِ الْحِزْرِيِّ عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كَانَ الدِّينُ عِنْدَ الثَّرِيَاءِ لَذَهَبَ
بِهِ رَجُلٌ مِّنْ فَارِسٍ أَوْ قَالَ مِّنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ حَتَّى يَتَنَاوَلَهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ثَوْرٍ عَنْ أَبِي الْعَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ
كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ تَرَلَّتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ فَلَمَّا قَرَأَ

قوله السلام عليك ابا
خبيب قال النووي فيه
استحباب السلام على الميت
في قبره وغيره وتكرير
السلام ثلاثا وفيه الشاء على
الموتى بحملى صفاتهم
المعروفة وفيه منقبة لابن عمر
لقوله بالحق في الملاء وعدم
اكثراته بالحجاج لانه يعلم
انه يبلغه مقامه عليه الخ

قوله صواما قواما الخ قال
الطبراني كان ابن الزبير
يصوم الدهر ويواصل الايام
ويحكي الليل وير بما قرأ القرآن
في ركعة الوتر اه الى

قوله اما والله لامة لامة انت اشرها
لامة خير قال الطبراني يعنى
انهم اتماملوه لانه نشر الامة
في زرعهم على ما كان فيه
من الخير والفضل فاذا لم يكن
في الامة شرمه فالامة كلها
خير وهذا الكلام يتضمن
الانكار عليهم فيما فعلوا به
اه سنوسى

قوله فالى في قبور اليهود
يقضى ان بمكة قبور اليهود
اه الى

قوله ثم انطلق يتودف اى
يسرع وقال ابو عمرو معناه
يتبختر اه نووى

قوله ذات النطاقين قال
العلماء النطاق ان تلبس
المرأة ثوبها ثم تشد وسطها
بشيء وترقع وسط ثوبها
وترسله على الاسفل فتعمل
ذلك عند مماناة الاشغال
لثلاثمتر في ذيلها الخ نووى
قولها فاما الكذاب فرائنا
تعنى بالكذاب المختار
ابن ابي عبيد الثقفى فانه تنبأ
وتبعه ناس حتى اهلكه الله

باب

فضل فارس

تعالى (واما المبير فلا خالك
الاياه) قال القاضى تريد
لكثرة قطه والمبير المهلك
والبراد الهلاك الخ ابي

قوله عليه السلام لذهب به
رجل من فارس قال النووى
فيه فضيلة ظاهرة لهم اه
قال المناوى وقيل اراد
بفارس هنا اهل خراسان
لان هذه الصفة لا يجدها
في المشرق الا فيهم اه

(٢٥٤٦)-٢٣٠

٢٣١- (..)

وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ قَالَ رَجُلٌ مِّنْ هَؤُلَاءِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يُرَاجِعْهُ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى سَأَلَهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا قَالَ وَفِينَا سَلْمَانَ
الْفَارِسِيُّ قَالَ فَوَضَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ ثُمَّ قَالَ لَوْ كَانَ
الْإِيمَانُ عِنْدَ الثُّرَيَّا لَنَالَهُ رِجَالٌ مِّنْ هَؤُلَاءِ * حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ

(٢٣٢) - (٢٥٤٧)

(وَاللَّفْظُ لِحُمَيْدٍ) قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ آبْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا

مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَجِدُونَ النَّاسَ كَابِلِ مِائَةٍ

لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً

~~~~~

باب

(٦٠)

قوله صلى الله عليه  
وسلم الناس كابل مائة  
لا تجد فيها راحلة  
~~~~~

قوله عليه السلام تجدون
الناس كابل مائة الخ قال
الازهرى معنى الحديث
ان الزاهد في الدنيا التكامل
في الزهد فيها والرغبة
في الآخرة قليل جدا كقوله
الراحلة في الابل اه نوى
قال الطبراني وقع في ان الذي
يناسب التمثيل بالراحلة
انما هو الرجل الجواد الذي
يحمل اقبال الناس
بما يتكلف من القيام بامورهم
والقرامات وكشف الكرب
عنهم وانه لقليل الوجود
اه اب

حمدا لمن بلطفه تم طبع الجزء السابع من صحيح مسلم في المطبعة العامرة في دار الخلافة
الملية مصححا ومحمى بقلم العبد الفقير الى الطاف ربه الغنى التقدير المفارغ عن الاقضاء
المسكرى (محمدشكرى بن حسن الاقروى) وذلك بعد تصحيح مصححي المطبعة
المذكورة بمقابلات عديدة على نسخ متعددة معتمدة وها الاديبان الاريبان صاحبا الزكاء
والعرفان (احمد رفعت بن عثمان حلمى القره حصارى) و (الحاج محمد عزت بن
عثمان الزعفرانبولوى) كان الله سبحانه وتعالى لى ولهما فى الدارين واكرمنى واياها
بشفاعة حبيبه سيد الكونين صلى الله عليه وعلى آله الطيبين واحبابه وعترته الطاهرين

وبليه الجزء الثامن اوله كتاب البر والصلة والآداب

حقوق الطبع والتمثيل على هذا الشكل محفوظة لنظارة المعارف الجليلة

أسماء كتب الجزء السابع

- ٢ - ٣٩- كتاب السلام
- ٣٧ - كتاب قتل الحيات وغيرها
- ٤٥ - ٤٠- كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها
- ٤٨ - ٤١- كتاب الشعر
- ٥٠ - ٤٢- كتاب الرؤيا
- ٥٨ - ٤٣- كتاب الفضائل
- ١٠٨ - ٤٤- كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم

فهرس تفصیلی لاسماء الكتب و تراجم الأبواب الجزء السابع

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
	باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة	٢١	٢	٣٩- كتاب السلام	٢
١٧	باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك	٢٢	٢	باب يسلم الراكب على الماشي والقليل على الكثير	١
١٩	باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار	٢٣	٣	باب من حق الجلوس على الطريق رد السلام	٢
٢٠	باب استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء	٢٤	٣	باب من حق المسلم للمسلم رد السلام	٣
٢٠	باب التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة	٢٥	٥	باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم	٤
٢١	باب لكل داء دواء واستحباب التداوي	٢٦	٦	باب استحباب السلام على الصبيان	٥
٢٤	باب كراهة التداوي باللدود	٢٧	٦	باب جواز جعل الإذن رفع حجاب أو نحوه من العلامات	٦
٢٤	باب التداوي بالعود الهندي وهو الكست	٢٨	٦	باب إباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الإنسان	٧
٢٥	باب التداوي بالحبة السوداء	٢٩	٧	باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها	٨
٢٦	باب التلبينة مجمة لفؤاد المريض	٣٠	٩	باب بيان أنه يستحب لمن رؤي خاليًا بامرأة وكانت زوجته أو محرماً له أن يقول هذه فلانة ليدفع ظنّ السوء به	٩
٢٦	باب التداوي بسقي العسل	٣١	٨	باب من أتى مجلساً فوجد فرجةً فجلس فيها وإلا وراءهم	١٠
٢٦	باب الطاعون والطيبة والكهانة ونحوها	٣٢	٩	باب تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح الذي سبق إليه	١١
	باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوء ولا غول ولا يورد ممرض على مصح	٣٣	١٠	باب إذا قام من مجلسه ثم عاد فهو أحق به	١٢
٣٠	باب الطيرة والفأل وما يكون فيه الشؤم	٣٤	١٠	باب منع المخنث من الدخول على النساء الأجانب	١٣
٣٢	باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان	٣٥	١١	باب جواز إرداف المرأة الأجنبية إذا أعت في الطريق	١٤
٣٥	باب اجتناب المجذوم ونحوه	٣٦	١٢	باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضاه	١٥
٣٧	كتاب قتل الحيات وغيرها	٣٧	١٣	باب الطب والمرض والرقى	١٦
٣٧	باب استحباب قتل الوزغ	٣٨	١٤	باب السحر	١٧
٤١	باب النهي عن قتل النمل	٣٩	١٤	باب السم	١٨
٤٣	باب تحريم قتل الهرة	٤٠	١٥	باب استحباب رقية المريض	١٩
٤٣	باب فضل ساقى البهائم المحترمة وإطعامها	٤١	١٦	باب رقية المريض بالموذات والنفث	٢٠
٤٤	٤٠- كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها	٤٠			
٤٥	باب النهي عن سب الدهر	١			
٤٥	باب كراهة تسمية العنب كرمًا	٢			
٤٥	باب حكم إطلاق لفظة العبد والأمة والمولى والسيد	٣			
٤٦	باب كراهة قول الإنسان خبثت نفسي	٤			

الصفحة	ترجمة الباب	الرقم	الصفحة	ترجمة الباب	الرقم
٧٧	باب كثرة حياته ﷺ	١٦	٥	باب استعمال المسك وأنه أطيب الطيب وكراهة	
٧٨	باب تسميه ﷺ وحسن عشرته	١٧	٤٧	ردّ الريحان والطيب	
٧٨	باب في رحمة النبي ﷺ للنساء وأمر السواق	١٨	٤٨	٤١- كتاب الشعر	
٧٨	مطاياهن بالرفق بهن	١٩	٥٠	باب تحريم اللعب بالنردشير	١
٧٩	باب قرب النبي عليه السلام من الناس وتبركهم به	٢٠	٥٠	٤٢- كتاب الرؤيا	
٨٠	باب مباحثه ﷺ للأثام واختياره من المباح	٢١	٥٤	باب قول النبي عليه الصلاة والسلام من رأيي	١
٨٠	أسهله وانتقامه لله عند انتهاك حرّماته	٢٢	٥٤	في المنام فقد رأيي	
٨٠	باب طيب رائحة النبي ﷺ ولين مسّه والتبرك بمسحه	٢٣	٥٥	باب لا يخبر بتلعب الشيطان به في المنام	٢
٨١	باب طيب عرق النبي ﷺ والتبرك به	٢٤	٥٥	باب في تأويل الرؤيا	٣
٨٢	باب عرق النبي ﷺ في البرد وحين يأتيه الوحي	٢٥	٥٦	باب رؤيا النبي ﷺ	٤
٨٢	باب في سدل النبي ﷺ شعره وفرقه	٢٦	٥٨	٤٣- كتاب الفضائل	
٨٣	باب في صفة النبي ﷺ وأنه كان أحسن الناس وجهًا	٢٧	٥٨	باب فضل نسب النبي ﷺ وتسليم الحجر عليه	١
٨٣	باب صفة شعر النبي ﷺ	٢٨	٥٨	قبل النبوة	
٨٤	باب في صفة فم النبي ﷺ وعينه وعقبه	٢٩	٥٩	باب تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق	٢
٨٤	باب كان النبي ﷺ أبيض مليح الوجه	٣٠	٥٩	باب في معجزات النبي ﷺ	٣
٨٤	باب شبيهه ﷺ	٣١	٥٩	باب توكله على الله تعالى وعصمة الله تعالى له	٤
٨٦	باب إثبات خاتم النبوة وصفته ومحلّه من جسده ﷺ	٣٢	٦٢	من الناس	
٨٧	باب في صفة النبي ﷺ ومبعثه وسنّه	٣٣	٦٣	باب بيان مثل ما بُعث النبي ﷺ من الهدى والعلم	٥
٨٧	باب كم سنّ النبي ﷺ يوم قبض	٣٤	٦٣	باب شفقتة ﷺ على أمته ومبالغته في تحذيرهم	٦
٨٧	باب كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة	٣٥	٦٣	مما يضرّهم	
٨٩	باب في أسمائه ﷺ	٣٦	٦٤	باب ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين	٧
٩٠	باب علمه ﷺ بالله تعالى وشدة خشيته	٣٧	٦٥	باب إذا أراد الله تعالى رحمة أمة قبض نبيها قبلها	٨
٩٠	باب وجوب اتباعه ﷺ	٣٨	٦٥	باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته	٩
٩١	باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله عمّا لا ضرورة	٣٩	٧٢	باب في قتال جبريل وميكائيل عن النبي ﷺ يوم أحد	١٠
٩١	إليه أو لا يتعلق به تكليف وما لا يقع ونحو ذلك	٤٠	٧٢	باب في شجاعة النبي عليه السلام وتقدمه للحرب	١١
٩٥	باب وجوب امتثال ما قاله شرعًا دون ما ذكره ﷺ	٤١	٧٤	باب كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير من الريح	١٢
٩٥	من معاش الدنيا على سبيل الرأي	٤٢	٧٣	المرسلة	
٩٦	باب فضل النظر إليه ﷺ وتمنيه	٤٣	٧٣	باب كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقًا	١٣
٩٦	باب فضائل عيسى عليه السلام	٤٤	٧٣	باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئًا قط فقال لا وكثرة	١٤
٩٧	باب من فضائل إبراهيم الخليل ﷺ	٤٥	٧٤	عطائه	
٩٩	باب من فضائل موسى ﷺ	٤٦	٧٦	باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك	١٥

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
٤٣	باب في ذكر يونس عليه السلام وقول النبي ﷺ	١٠٢	٢٣	باب من فضائل أبي بن كعب وجماعة من الأنصار	١٤٩
٤٤	لا ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى	١٠٣	٢٤	باب من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه	١٥٠
٤٥	باب من فضائل زكرياء عليه السلام	١٠٣	٢٥	باب من فضائل أبي دجانة سماك بن خرشة	١٥١
٤٦	باب من فضائل الخضر عليه السلام	١٠٣	٢٦	باب من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام والد	١٥١
٤٤-	كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم	١٠٨	٢٧	جابر رضي الله عنهما	١٥٢
١	باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه	١١١	٢٨	باب من فضائل جلييب رضي الله عنه	١٥٢
٢	باب من فضائل عمر رضي الله عنه	١١٦	٢٩	باب من فضائل أبي ذر رضي الله عنه	١٥٧
٣	باب من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه	١١٩	٣٠	باب من فضائل جرير بن عبد الله رضي الله عنه	١٥٨
٤	باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه	١٢٤	٣١	باب من فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما	١٥٨
٥	باب في فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه	١٢٧	٣٢	باب من فضائل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما	١٥٩
٦	باب من فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما	١٢٩	٣٣	باب من فضائل أنس بن مالك رضي الله عنه	١٦٠
٧	باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه	١٢٩	٣٤	باب من فضائل عبد الله بن سلام رضي الله عنه	١٦٠
٨	باب فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما	١٣٠	٣٥	باب فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه	١٦٢
٩	باب فضائل أهل بيت النبي ﷺ	١٣٠	٣٦	باب من فضائل أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه	١٦٥
١٠	باب فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد رضي الله عنهما	١٣١	٣٧	باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم وقصة	١٦٧
١١	باب فضائل عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما	١٣٢	٣٨	حاطب بن أبي بلتعة	١٦٧
١٢	باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها	١٣٤	٣٩	باب من فضائل أصحاب الشجرة أهل بيعة	١٦٩
١٣	باب في فضل عائشة رضي الله عنها	١٣٩	٤٠	الرضوان رضي الله عنهم	١٦٩
١٤	باب ذكر حديث أم زرع	١٤٠	٤١	باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر	١٦٩
١٥	باب فضائل فاطمة بنت النبي عليها الصلاة والسلام	١٤٤	٤٢	باب من فضائل الأشعرين رضي الله عنهما	١٦٩
١٦	باب من فضائل أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها	١٤٤	٤٣	باب من فضائل الأشعرين رضي الله عنهم	١٧١
١٧	باب من فضائل زينب أم المؤمنين رضي الله عنها	١٤٤	٤٤	باب من فضائل أبي سفیان بن حرب رضي الله	١٧١
١٨	باب من فضائل أم أيمن رضي الله عنها	١٤٤	٤٤	باب من فضائل جعفر بن أبي طالب وأسماء	١٧١
١٩	باب من فضائل أم سليم أم أنس بن مالك وبلال رضي الله عنهما	١٤٥	٤٥	بنت عميس وأهل سفيتهم رضي الله عنهم	١٧١
٢٠	باب من فضائل أبي طلحة الأنصاري رضي الله عنه	١٤٥	٤٦	باب من فضائل سلمان وصهيب وبلال	١٧٣
٢١	باب من فضائل بلال رضي الله عنه	١٤٦	٤٣	باب من فضائل الأنصار رضي الله عنهم	١٧٣
٢٢	باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله عنهما	١٤٧	٤٤	باب في خير دور الأنصار رضي الله عنهم	١٧٤

الصفحة	ترجمة الباب	الرقم	الصفحة	ترجمة الباب	الرقم
	باب قوله ﷺ لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض	٥٣	١٧٦	باب في حسن صحبة الأنصار رضي الله عنهم	٤٥
١٨٦	نفس منقوسة اليوم		١٧٦	باب دعاء النبي ﷺ لغفار وأسلم	٤٦
١٨٨	باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم	٥٤		باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع	٤٧
١٨٨	باب من فضائل أويس القرني رضي الله عنه	٥٥	١٧٨	ومزينة وتميم ودوس وطبىء	
١٩٠	باب وصية النبي ﷺ بأهل مصر	٥٦	١٨١	باب خيار الناس	٤٨
١٩٠	باب فضل أهل عُمان	٥٧	١٨١	باب من فضائل نساء قريش	٤٩
١٩٠	باب ذكر كذاب ثقيف ومبيراها	٥٨	١٨٣	باب مؤاخاة النبي ﷺ بين أصحابه رضي الله عنهم	٥٠
١٩١	باب فضل فارس	٥٩		باب بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه وبقاء	٥١
١٩٢	باب قوله ﷺ الناس كإبل مائة لا تجد فيها راحلة	٦٠	١٨٣	أصحابه أمان للأمة	
١٩٥	فهرس تفصيلي لأسماء الكتب وتراجم الأبواب		١٨٣	باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم	٥٢

الجزء الثامن

من الجامع الصحيح تأليف الامام ابى الحسين مسلم بن
الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري المتوفى عشية
يوم الاحد لحس بقين من رجب سنة احدى وستين
ومائتين نيسابور عن خمس وخمسين سنة

بسم الله الرحمن الرحيم



١٢٢٢

قوله عليه السلام امك الخ
قال النووي فيه الخ على
بر الاقرب وان الام احقهم
بذلك ثم بعدها الاب ثم الاقرب
فالاقرب قال العلماء وسبب
تقديم الام كثرة تميعا عليه

كتاب

البر

والصلة والآداب

باب

بر الوالدين وأئمتها
احق به

وشفتها وخدمتها ومعاناة
المشاق في حمله ثم وضعه
ثم ارضاعه ثم تربيته الخ قال
في المرقاة قلت وفي التنزيل
اشارة الى هذا التأويل
في قوله تعالى حملته امه كرها
ووضعت كرها وحمله وفضاله
ثلاثون شهرا فالتلثيت
في مقابلة ثلاثة اشياء مختصة
بالام وهي تمعيل الحبل ومشقة
الوضع ومحنة الرضاع اه

قوله عليه السلام فقال نم
وايك الواو هنا اللقم لكن
ليست حقيقته مرادة بل هي
كلمة جرت على اللسان دعامة
للکلام والله اعلم

صح مسلم

بسم الله الرحمن الرحيم

حدثنا قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الشقفي وزهير بن حرب قال
حدثنا جرير عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من أحق الناس بحسن صحابتي قال أمك قال ثم
من قال ثم أمك قال ثم من قال ثم أمك قال ثم من قال ثم أبوك وفي حديث
قتيبة من أحق بحسن صحابتي ولم يذكر الناس حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء
الهمداني حدثنا ابن فضيل عن أبيه عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي
هريرة قال قال رجل يا رسول الله من أحق الناس بحسن الصحبة قال أمك ثم أمك
ثم أمك ثم أبوك ثم أذنك أذنك حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا شريك عن
عمارَةَ وابن شبرمة عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي صلى الله
عليه وسلم فذكر بمثل حديث جرير وزاد فقال نعم وأبيك لتنبأنا حدثني
محمد بن حاتم حدثنا شيبان حدثنا محمد بن طلحة ح وحدثني أحمد بن خراش

(حدثنا)

١- (٢٥٤٨)

٢- (...)

٣- (...)

٤- (...)

تم أباك (في الوضعين) بخ
قال أمك ثم أمك ثم أبوك بخ

حديث (٢٠١/٢٥٤٨) : تحفة (١٤٩٠٥) خ (٥٩٧١) ق (٢٧٠٦) التحف (١٣٨٤٠).

حديث (٤٠٣/٢٥٤٨) : تحفة (١٤٨٩٣) خ (٥٩٧١ تعليقا) التحف (١٣٨٢٨).

حَدَّثَنَا حَبَانٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شُبْرَمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي حَدِيثٍ
 وَهَيْبٍ مِنْ أَبِي بَرٍّ وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ أَيْ النَّاسِ أَحَقُّ مِنِّي بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ
 ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا
 حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى
 (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ) عَنْ سَفْيَانَ وَشُعْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا حَبِيبٌ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْذِنُهُ
 فِي الْجِهَادِ فَقَالَ أَحَى وَالِدَاكَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ حَدَّثَنَا عِيَدُ اللَّهِ
 ابْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبٍ سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ سَمِعْتُ
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو وَابْنَ الْعَاصِ يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ
 بِمِثْلِهِ * قَالَ مُسْلِمٌ أَبُو الْعَبَّاسِ اسْمُهُ السَّائِبُ بْنُ فَرُوحٍ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ
 أَخْبَرَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرِ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو
 عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَعْفِيُّ
 عَنْ زَائِدَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ جَمِيعًا عَنْ حَبِيبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا
 سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدِ بْنِ
 أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ نَاعِمًا مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو وَابْنَ الْعَاصِ قَالَا
 أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبَايُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ وَالْجِهَادِ
 أَبْتغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ قَالَ فَهَلْ مِنْ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَى قَالَ نَعَمْ بَلْ كِلَاهُمَا قَالَ
 فَتَبَتَّغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَارْجِعِي إِلَى وَالِدَيْكَ فَأَحْسِنِي صُحْبَهُمَا
 * حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوحٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ
 أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ كَانَ جَرِيحٌ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَعَةٍ فَبَاءَتْ أُمُّهُ قَالَ
 حَمِيدٌ فَوَصَفْنَا أَبُو رَافِعٍ صِفَةَ أَبِي هُرَيْرَةَ لِصِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أُمُّهُ حِينَ دَعَاهُ كَيْفَ جَعَلَتْ كَقَهْهَا فَوْقَ حَاجِبَيْهَا ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا إِلَيْهِ تَدْعُوهُ

(٢٥٤٩)-٥

(..)

(..)-٦

(..)

(٢٥٥٠)-٧

كتابية جريغ العابد
مطلوب

قوله جاء رجل الى النبي عليه السلام يستأذنه في الجهاد الخ هذه الرواية الاتية دليل لعظم فضيلة برها وانه أكد من الجهاد وفيه حجة لما قاله العلماء انه لا يجوز الجهاد الا باذنها اذا كانا مسلمين او باذن المسلم منها الخ كذا في النووي

قوله عليه السلام ففيها فجاهد قال القسطلاني الجار متعلق بالامر قدم للاختصاص والفاء الاولى جواب شرط محذوف والثانية جزائية لتضمن الكلام معنى الشرط اي اذا كان الامر كالتلك فاختصهما بالجهاد وقوله فجاهد حتى به المشاكلة وهذا ليس ظاهره مرادا لان ظاهر الجهاد ايصال الضرر للغير وانما المراد القدر المشترك من كلفة الجهاد وهو بذل المال وتعب البدن فيقول المعنى بذلك والتعب يدلك في رضا والدريك اه باقتصار اقول اختلط في صدرى ان ما بعد الفاء الجزائية لا يعمل فيها قبلها ثم رأيت في العيني حيث قال الجار والمجرور متعلق بقدر وهو جاهد ولفظ جاهد المذكور مفسره لان ما بعد الفاء الجزائية لا يعمل فيها قبلها ثم رأيت في التيسير في الوالدين وتعظيم حقهما وكثرة الثواب على برها اه

باب

تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها

(٢)

حديث (٢٥٤٩/٦، ٥): تحفة (٨٦٣٤) خ (٣٠٠٤، ٥٩٧٢) د (٢٥٢٩) ت (١٦٧١) ن (٣١٠٣) التحف (٨٠٠٧).

حديث (٢٥٤٩/٦): تحفة (٨٩٤٠) التحف (٨٢٩٧).

حديث (٢٥٥٠/٧): تحفة (١٤٦٦١) التحف (١٣٦٠٣).

فَقَالَتْ يَا جَرِيحُ أَنَا أُمُّكَ كَلِمَتِي فَصَادَفْتَهُ يُصَلِّي فَقَالَ اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي
فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ فَرَجَعَتْ ثُمَّ عَادَتْ فِي الثَّانِيَةِ فَقَالَتْ يَا جَرِيحُ أَنَا أُمُّكَ فَكَلِمَتِي
قَالَ اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ فَقَالَتِ اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا جَرِيحٌ وَهُوَ ابْنِي
وَإِنِّي كَلَّمْتُهُ فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي اللَّهُمَّ فَلَا تُمِثَّهُ حَتَّى تُرِيَهُ الْمُؤِمَّاتِ قَالَ وَلَوْ
دَعَتُ عَلَيْهِ أَنْ يُفْتَنَ لَفُتِنَ قَالَ وَكَانَ رَاعِي ضَاغِنٍ يَأْوِي إِلَى دَيْرِهِ قَالَ فَخَرَجَتْ
أَمْرَأَةٌ مِنَ الْقَرْيَةِ فَوَقَعَ عَلَيْهَا الرَّاعِي فَحَمَلَتْ فَوَلَدَتْ غُلَامًا فَقِيلَ لَهَا مَا هَذَا
قَالَتْ مِنْ صَاحِبِ هَذَا الدَّيْرِ قَالَ فَبَاؤُوا بِفُؤُسِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ فَادَّوَّهُ فَصَادَفُوهُ
يُصَلِّي فَلَمْ يُكَلِّمَهُمْ قَالَ فَآخَذُوا يَهْدُمُونَ دَيْرَهُ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ نَزَلَ إِلَيْهِمْ
فَقَالُوا لَهُ سَلْ هَذِهِ قَالَ فَتَبَسَّمَ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَ الصَّبِيِّ فَقَالَ مَنْ أَبُوكَ قَالَ أَبِي
رَاعِي الضَّانِ فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْهُ قَالُوا تَبَنَّى مَا هَدَمْنَا مِنْ دَيْرِكَ بِالذَّهَبِ
وَالْفِضَّةِ قَالَ لَا وَلَكِنْ أَعِدُّوهُ تُرَابًا كَمَا كَانَ ثُمَّ عَلَاهُ حَدِيثًا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمْ يَتَّكَمَ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ عِيسَى
أَبْنُ مَرْيَمَ وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ وَكَانَ جُرَيْجٌ رَجُلًا غَابِدًا فَاتَّخَذَ صَوْمَعَةً فَكَانَ
فِيهَا فَاتَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ يَا جَرِيحُ فَقَالَ يَا رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَأَقْبَلَ عَلَيَّ
صَلَاتِي فَأَنْصَرَفَتْ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدَاةِ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ يَا جَرِيحُ فَقَالَ يَا رَبِّ
أُمِّي وَصَلَاتِي فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي فَأَنْصَرَفَتْ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدَاةِ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ
يَا جَرِيحُ فَقَالَ أَيُّ رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي فَقَالَتِ اللَّهُمَّ لَا تُمِثَّهُ حَتَّى
يَنْظُرَ إِلَى وُجُوهِ الْمُؤِمَّاتِ فَتَدَاكَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ جُرَيْجًا وَعِبَادَتَهُ وَكَانَتْ
أَمْرَأَةٌ بَنِي يُمَيَّلُ بِحُسْنِهَا فَقَالَتْ إِنْ سِئِمْتُمْ لَا فِتْنَتَهُ لَكُمْ قَالَ فَتَعَرَّضَتْ لَهُ فَلَمْ
يَلْتَمِثْ إِلَيْهَا فَآتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَعِيهِ فَأَمَكَّتْهُ مِنْ نَفْسِهَا فَوَقَعَ
عَلَيْهَا فَحَمَلَتْ فَلَمَّا وَلَدَتْ قَالَتْ هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ فَأَتَوْهُ فَاسْتَرَلُوهُ وَهَدَمُوا

فوضعت غلاما نحو

٨- (...)

قولها فلا تمته حتى تریه
المؤمسات هي بضم الميم الأولى
وكسر الثانية أي الروابي
الغيايا الجاهرات بذلك
والواحدة مومسة وتجمع
مياميس أيضا اه نووي

قوله عليه السلام ولودعت
عليه ان يفتن لفتن يعنى
لودعت أمه بالمواقعة على
الزانية لواقع والله اعلم قوله
عليه السلام يأوى الى ديره
الدير كنيسة منقطعة عن
العصارة تنقطع فيها رهبان
النصارى لتعبدتهم وهو
يعنى الصومعة الخ نووي

قوله عليه السلام ثم مسح
رأس الصبي الخ فيه اثبات
الكرامة للاولياء وفيه ايضا
ان دعاء الام والاب على ولده
اذا كان نبيًا خالصة قد يجاب
وان كان في حال الضجر
وايضا يستفاد منه خلاص
الولد من بلية ابتلى بها ببركة
دعاء والديه والله اعلم

قوله عليه السلام لم يتكلم
في المهدي الاثلاثة ذكر الثلاثة
قبل ان يعلم الزائد عليها فكان
المعنى لم يتكلم الاثلاثة على
ما اوحى اليه والا فقد تكلم
من الاطفال سبعة منهم شاهد
يوسف عليه السلام ومنهم
الصبي الرضيع الذي قال لاه
وهي ماشطة بنت فرعون
ومنهم الصبي الرضيع في قصة
احصاب الاخدود ومنهم يحيى
عليه السلام اه باختصار
من المعنى والتفصيل فيه
من كتاب بدأ الخلق

(صومعته)

صَوْمَعْتَهُ وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ فَقَالَ مَا شَأْنَكُمْ قَالُوا زَيْنَتٌ بِهَذِهِ الْبَغِيِّ قَوْلَدَتْ
مِنْكَ فَقَالَ آيْنَ الصَّبِيِّ بَجَاؤَابِهِ فَقَالَ دُعُونِي حَتَّى أُصَلِّيَ فَصَلَّى فَلَمَّا أَنْصَرَفَ آتَى
الصَّبِيَّ فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ وَقَالَ يَا غُلَامُ مَنْ أَبُوكَ قَالَ فَلَانَ الرَّاعِي قَالَ فَأَقْبَلُوا عَلَى
جُرَيْجٍ يُقْبَلُونَهُ وَيَمْسَحُونَ بِهِ وَقَالُوا تَبْنِي لَكَ صَوْمَعَتِكَ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ لَا
أَعْبُدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ فَعْمَلُوا: وَيَبْنِي صَبِيٌّ يَرْضَعُ مِنْ أُمِّهِ فَسَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ
عَلَى دَابَّةٍ فَاِرِهَةً وَشَارَةَ حَسَنَةً فَقَالَتْ أُمُّهُ اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَبِي مِثْلَ هَذَا فَتَرَكَ
الشَّدَى وَأَقْبَلَ إِلَيْهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَهُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى تَدْيِهِ فَجَعَلَ
يَرْتَضِعُ قَالَ فَكَانِي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْجِي أَرْتِضَاعَهُ
يَأْصِبُهُ السَّبَابَةُ فِي فَمِهِ فَجَعَلَ يَمُصُّهَا قَالَ وَمَرُّوا بِبِجَارِيَةٍ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ
زَيْنَتٌ سَرَقَتْ وَهِيَ تَقُولُ حَسْبِي اللَّهُ وَيَعْمُ الْوَكِيلُ فَقَالَتْ أُمُّهُ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ
أَبِي مِثْلَهَا فَتَرَكَ الرَّضَاعَ وَنَظَرَ إِلَيْهَا فَقَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا فَهَذَا تَرَا جَعَا
الْحَدِيثَ فَقَالَتْ حَلْقِي مَرَّ رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ فَقُلْتُ اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَبِي مِثْلَهُ
فَقُلْتُ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَهُ وَمَرُّوا بِهَذِهِ الْأَمَةِ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ
زَيْنَتٌ سَرَقَتْ فَقُلْتُ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ أَبِي مِثْلَهَا فَقُلْتُ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا قَالَ إِنَّ
ذَلِكَ الرَّجُلَ كَانَ جَبَّارًا فَقُلْتُ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ وَإِنَّ هَذِهِ يَقُولُونَ لَهَا زَيْنَتٌ
وَلَمْ تَزِنْ وَسَرَقَتْ وَلَمْ تُسْرِقْ فَقُلْتُ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا * حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ
حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
رَغِمَ أَنْفٌ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ قِيلَ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ
عِنْدَ الْكَبِيرِ أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ
عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَغِمَ أَنْفُهُ
ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ قِيلَ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكَبِيرِ

فَقَالَتْ يَا بَنِي حَلْقِي

(٢٥٥١)-٩

كَلَاهَا (فِي الْمَوْضِعَيْنِ) نَحْوُ

١٠- (..)

قوله يا غلام من ابوك قد
يقال ان الزاني لا يلحقه
الولد وجوابه من وجهين
احدهما لعله كان في شرعهم
يلحقه والثاني المراد من ماء
من انت وسماه ابا مجازا
اه نووي

قوله عليه السلام (على دابة
فارهة وشارة حسنة)
الفارهة بالفاء اللسيطة
الحادة القوية وقد فرحت
بضم الراء فراهة وفراهية
والشارة الهيئة واللباس
اه نووي

قوله فهناك تراجم الحديث
اي اقبلت على الرضيع تحمته
وكانت اولاً لا تراه اهلا
للكلام فلما تكرر منه
الكلام علمت انه اهل للكلام
فسألته وراجعت اه ابي

قوله اللهم اجعلني مثلها
اي اللهم اجعلني سالماً
من المعاصي كما هي سالمة
وليس المراد مثلها في النسبة
الى باطل تكون منه بريئاً
اه نووي

قوله عليه السلام (رغم انف)
في الغين الفتح والكسر
اي ذلك لان من لصق اشرف
وجهه الذي هو الانف بالتراب
الذي هو موطن الاقدام
فقد بلغ الغاية في الذل
ويحتمل ان معناه جده الله
لانفه فاهلكه قال الطبراني
بر الوالدين هو طاعتهما
فيما امر به فيجب ما لم يكن
معصية الخ سنوسي وفي الابن
قال ابو عمر رغم معناه لصق
بالرغام وهو تراب مختلط
بزبل اه

باب

رغم انف من أدرك
أبويه أو أحدهما عند
الكبير فلم يدخل الجنة
وقوله رغم انفك هكذا
وجدنا في نسخ متعددة بغير
تنوين ولهذا بقينا على حاله
وان القاعدة تقتضي تنوين
هذه الكلمات الثلاث كما في قوله
تعالى وكلا آتينا وكقوله
عليه السلام في الحديث
الآتي لا يدخل الجنة قاطع
اه

(٣)

قوله عليه السلام ثم لم يدخل الجنة اى يسبب برها يعنى لم يبر ولم يدخل ومنه يستفاد ان برها سبب دخول الجنة والله اعلم قال القاضى فيه

باب

صلة اصدقاء الاب والام ونحوها

عظيم اجر البر وانه يدخل الجنة فمن فاتته خيرا كثير وظاهره ان برها يكفر كثيرا من السيئات وانه لا يمنع من الجنة الا التقصير في حقهما او التكثير من الكبائر التي يرجع بها ميزانه لاسيما اذا ادركهما عند الكبر وحاجتهما الى القيام بجهنما اه

قوله عليه السلام اذا بر البر قال ابن فرشتة هو الاحسان جعل البر بارا ببناء الفعل التفضيل منه و اضافته اليه مجازا والمراد منه افضل البر وافضل التفضيل ههنا للزيادة المطلقة اه قال الايبى يعنى اكمل البر وافضله ايشار اهل ود الاب على غيرهم لاعلى الاب لانه انما كان من قبل الاب اه

قوله عليه السلام بعد ان يولى قال الايبى هو يرضم الياء وفتح الواو وشدة اللام المكسورة قال بعض الشافعية هذه الكلمة مما تعبط الناس فيها والذي اعرف انها مسندة الى ضمير الاب اى بعد ان يعيب ابوه او يموت اه وفي المشارق (بعد ان تولى الاب) قال شارحه ابن ملك بفتح التاء اى غاب والقبية اهم من ان تكون يموت او سفر وانما كان الصلة باولياء والده بعده ابر لان ذلك يؤدى الى كسب الدناءة له ويقاها المودة وفيه اشارة الى تأكيد حق الاب لان صلة احبائه اذا كان ابر الاحسان

باب

تفسير البر والام ففضل صلته يفرج عن وصف اللسان اه

أَحَدَهَا أَوْ كِلَيْهِمَا ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ حَدَّثَنِي سَهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَغِمَ أَنْفُهُ ثَلَاثًا ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ * حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ وَحَمَلَهُ عَلَى جِمَارٍ كَانَتْ يَرْكَبُهُ وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ ابْنُ دِينَارٍ فَقُلْنَا لَهُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ إِنَّهُمْ الْأَعْرَابُ وَإِنَّهُمْ يَرْضَوْنَ بِالْيَسْرِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ إِنَّ أَبَاهُذَا كَانَ وَدًّا لِلْعُمَرَاءِ مِنَ الْأَعْرَابِ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ أَبْرَّ الْبِرِّ صَلََةُ الْوَالِدِ أَهْلٍ وَوَدِّ أَبِيهِ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي حَيُّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ عَنْ ابْنِ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبْرُّ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ وَوَدِّ أَبِيهِ حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ كَانَ لَهُ جِمَارٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ إِذَا مَلَ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ وَعِمَامَةٌ يَشُدُّ بِهَا رَأْسَهُ فَبَيْنَا هُوَ يَوْمًا عَلَى ذَلِكَ الْجِمَارِ إِذْ مَرَّ بِهِ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ أَلَسْتَ ابْنَ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ فَالْبَلَى فَأَعْطَاهُ الْجِمَارَ وَقَالَ أَرْكَبْ هَذَا وَالْعِمَامَةَ قَالَ أَشَدُّدُ بِهَا رَأْسَكَ فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ أَعْطَيْتَ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ جِمَارًا كُنْتَ تَرَوَّحُ عَلَيْهِ وَعِمَامَةً كُنْتَ تَشُدُّ بِهَا رَأْسَكَ فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ مِنْ أَبْرِّ الْبِرِّ صَلََةَ الرَّجُلِ أَهْلٍ وَوَدِّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ وَإِنْ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقًا لِلْعُمَرَاءِ * حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

(...)
١١- (٢٥٥٢)

١٢- (...)

١٣- (...)

١٤- (٢٥٥٣)

وهم يرضون

(جيد)

باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابير

حديث (١١/٢٥٥٢): تحفة (٧٢٥٩) ت (١٩٠٣) التحف (٦٧٣١).

حديث (١٢/٢٥٥٢، ١٣): تحفة (٧٢٦٢) د (٥١٤٣) التحف (٦٧٣٣).

حديث (١٤، ١٥/٢٥٥٣): تحفة (١١٧١٢) ت (٢٣٨٩) التحف (١٠٨٧٦).

سبعان الكلابي

١٥- (..)

جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ فَقَالَ الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ حَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ أَقَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةً مَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْهَجْرَةِ إِلَّا الْمَسْأَلَةُ كَأَنَّا إِذَا هَاجَرَ لَمْ يَسْأَلْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ قَالَ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ جَمِيلٍ بْنُ طَرِيفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّقْفِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَادٍ فَأَلْحَدْنَا حَاتِمَ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُعَاوِيَةَ (وَهُوَ ابْنُ مَرْزُوقٍ) حَدَّثَنِي عَمِّي أَبُو الْحَبَابِ سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخُلُقَ حَتَّى إِذَا فَرَّغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحِمُ فَقَالَتْ هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ مِنَ الْقِطْعَةِ قَالَ نَعَمْ أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ قَالَتْ بَلَى قَالَ فَذَلِكَ لَكَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَأُوا إِن شِئْتُمْ فَهَلْ عَسَيْتُمْ أَنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقْطَعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) فَأَلْحَدْنَا وَكَيْعٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مَرْزُوقٍ عَنْ يَزِيدِ بْنِ رُوْمَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ فَأَلْحَدْنَا سَفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ

١٦- (٢٥٥٤)

١٧- (٢٥٥٥)

١٨- (٢٥٥٦)

قوله عليه السلام البر حسن الخلق قال العلماء البر يكون بمعنى الصلة وبمعنى اللطف والمبرة وحسن الصحبة والعشرة وبمعنى الطاعة وهذه الأمور مجامع حسن الخلق اه توى قال الطيبي مراعاة المطابقة تقتضى ان يفسر حسن الخلق بما يقابل ما حاك في الصدور هو قوله ما طمأنت اليه النفس والقلب كما في حديث وابصة فوضعه موضعه حسن الخلق يؤذن ان حسن الخلق هو ما طمأنت اليه النفوس الشريفة الطاهرة من اوطار الذنوب ومسارى الاخلاق المتجلية بتكامل الاخلاق من الصدق في المقال واللطف في الاحوال والافعال وحسن معاملته مع الرحمن ومعاشرته مع الاخوان وصلته بالرحم والسخاء والشجاعة اه

باب

صلة الرحم وتحريم قطيعتها

قوله عليه السلام والاثم ما حاك في صدرك قال القاضي قيل معنى حاك رسوخ وقيل تحرك وقال الحري هو ما وقع في القلب ولم ينفرح له الصدر ويخاف فيه الائم الخ ابى وفي المناوى اختلج وتردد في القلب ولم تطمئن اليه النفس اه

قوله عليه السلام قامت الرحم الخ قال القاضي الرحم التي توصل وتقطع وتبر انما هي بمعنى من المعاني ليست بجسم وانما هي قرابة ونسب تجمعهم رحم والدة وتصل بعضها ببعض فسمى ذلك الاتصال رحما والمعنى لا يتأق منه القيام ولا الكلام فيكون ذكر قيامها هنا وتعلقها ضرب مثل وحسن استعارة على عادة العرب في استعمال ذلك والمراد تعظيم شأنها وفضيلة واصليها وعظيم اثم قاطعها يعقوبهم لهذا سمي المققوق قطعا والمعنى الشق كانه قطع ذلك السبب المتصل الخ توى

قوله عليه السلام (هذامقام المساندة) اي المستعيز المتتبع بك وفي المشارق والمشكاة العائذ بك

(٦)

حديث (١٦/٢٥٥٤): تحفة (١٣٣٨٢) خ (٤٨٣٠، ٤٨٣١، ٤٨٣٢، ٥٩٨٧، ٧٥٠٢) ن (١١٤٩٧ الكبرى) التحف (١٢٤١٦).
 حديث (١٧/٢٥٥٥): تحفة (١٧٣٥١) خ (٥٩٨٩) التحف (١٦٠٤٧).
 حديث (١٩، ١٨/٢٥٥٦): تحفة (٣١٩٠) خ (٥٩٨٤) د (١٦٩٦) ت (١٩٠٩) التحف (٢٩٥٩).

قوله عليه السلام (لا يدخل الجنة قاطع) أي للبر والصلوة ويدل على الأول إيمانه في هذا الباب مع أنه يمكن أن يكون باعتبار احدمعنييه قال النووي قد سبق نظائره مما حمل تارة على من يستحل القطعة بلا سبب ولا شبهة مع علمه بخبرها واخرى لا يدخلها مع السابقين قلت واخرى لا يدخلها مع الساجين من العذاب اه مرعاة

قوله عليه السلام وينسأله في أثره قال النووي مهجوز أي يؤخر والاثر الاجل لانه تابع للحياة في اثرها وبسط الرزق توسيعه وكثرته وقيل البركة فيه وما التاخير في الاجل ففيه سؤال مشهور وهو ان الاجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص واجاب العلماء باجوبة الصحیح منها ان هذه الزيادة بالبركة في عمره والتوفيق للطاعات والثاني انه بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ ونحو ذلك والثالث ان المراد بقاء ذكره الجليل بعده فكأنه لم يميت اه باختصار

قوله عليه السلام فكأنما تفهم أي كأنما تفهم الرماد الحار وهو تشبيه لما يلحقهم من الألم بما يلحق آكل الرماد الحار من الألم ولا شيء على هذا الحسن بل ينالهم الألم العظيم في طبيعته وادخالهم الأذى عليه اه نووي

قوله عليه السلام ولا تدابروا قال القاضي التدابر المعادة دابرت فلانا عاديته وقيل معناه لا تتهاجروا لأن

باب

النهي عن التحاسد والتباغض والتدابير المتهاجرين اذا ولي احدهما عن صاحبه فقد ولاه دبره وقيل معناه لا تتخاذلوا بل تعاونوا على البر والتقوى قال الطبراني هذه امور غير مكتسبة فلا يصح التكليف بها فيصرف النهي الى اسبابها أي لا تفعلوا ما يوجب ذلك اه اي

(٧)

*

مُحَمَّدُ بْنُ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ سَفِيَّانُ يَعْنِي قَاطِعَ رَجْمِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الصُّبَيْحِيُّ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ رَجِمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجَيْبِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ أَوْ يُنْسَأَ فِي آثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَجْمَهُ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ وَيُنْسَأَ لَهُ فِي آثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَجْمَهُ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لِي قَرَابَةٌ أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي وَأَحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ فَقَالَ لَئِنْ كُنْتُ كَمَا قُلْتَ فَكَأَنَّمَا تُسْقِطُهُمُ الْمَلَّ وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهْرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ * حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا وَلَا يَجِلُّ لِسُلْمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(قال)

١٩- (...)

(...)
٢٠- (٢٥٥٧)

٢١- (...)

٢٢- (٢٥٥٨)

٢٣- (٢٥٥٩)

(...)

* باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابير

حديث (٢٥٥٧/٢٠، ٢١): تحفة (١٥١٦، ١٥٥٥) خ (٢٠٦٧، ٥٩٨٦) د (١٦٩٣) ن (١١٤٢٩ الكبرى) التحف (١٤٠١).

حديث (٢٢/٢٥٥٨): تحفة (١٤٠٢٩) التحف (١٣٠٣٦).

حديث (٢٣/٢٥٥٩): تحفة (١٤٨٨، ١٥٠١، ١٥٣٠، ١٥٣٤، ١٥٤٤، ١٥٦٩) خ (٦٠٦٥، ٦٠٧٦) د (٤٩١٠) ت (١٩٣٥) التحف (١٣٧٦، ١٣٨٧).

قوله يذكر الحاصل الأربعة
جميعاً وهي عدم التباعد
وعدم التجاسد وعدم التدار
وكونهم اخواناً كالأخوة
النسبية في الشقة والتوادم
والله اعلم

قوله عليه السلام ولا تباعدوا
الح قال بعض اصحاب المعاني
هو اشارة الى النبي
عن الاهواء المضلة الموجبة
للتباعد والتجانب اه الى
اقول هي مثل اهواء الفرق
الضالة والله اعلم

قوله عليه السلام وكونوا
عباد الله اخواناً قال الطيبي
قوله اخواناً يجوز ان يكون
خيراً بعد خير وان يكون
بدلاً او خيراً وقوله عباد الله
منصوب على الاختصاص
بالنداء هذا الوجه اوقع
الخط سنوسي

قوله عليه السلام لا يحل لمسلم
ان يهجر الخ قال العلماء
في هذا الحديث تحريم الهجر
بين المسلمين اكثر
من ثلاث ليل وابطحها
في الثلاث الاول بنص الحديث
والثاني بمفهومه قالوا
وانما عني عنها في الثلاث
لان الادى يجوز على الفضب
وسوء الخلق وتحذر ذلك فمعي
عن الهجرة في الثلاثة لذهب

باب

تحريم الهجر فوق
ثلاث بلا عذر شرعي
ذلك العارض وقيل ان الحديث
لا يقتضى اباحة الهجرة
في الثلاثة وهذا مذهب
من يقول لا يمتنع بالمفهوم
ودليل الخطاب اه نوى
اقول الاول مذهب الشافعي
والثاني مذهب الحنفي
وفي المبارك قيل هذا
فيها اذا كان الهجر لامر
ديناوي واما اذا كان بتقبيح
المعصية فالزيادة على الثلاث
مشروعة كما هجر رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الثلاثة
الذين تخلفوا عن غزوة تبوك
وامم الناس هجرتهم ثمانين
يوماً اه

قوله عليه السلام وخيرها
الذي يبدأ بالسلام اي هو
افضلها وفيه دليل للمذهب
الشافعي ومالك ومن
واقفهما ان السلام يقطع
الهجرة ويرفع الائم فيها
وزيله اه نوى

قَالَ ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنِي أَبُو هَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ وَعُمَرُ وَالنَّاقِدُ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ وَزَادَ ابْنُ عُيَيْنَةَ وَلَا تَقَاطَعُوا حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ
زُرَيْعٍ) ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ
جَمِيعاً عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَمَّا رِوَايَةُ يَزِيدَ عَنْهُ فَفِكَرٌ وَرِوَايَةُ
سُفْيَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ يَذْكُرُ الْخِصَالَ الْأَرْبَعَةَ جَمِيعاً وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ
وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَقَاطَعُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو
دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَقَاطَعُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَاناً * حَدَّثَنِي عَلِيُّ
ابْنُ نَصْرِ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَزَادَ
كَمَا أَمَرَ كُمْ اللَّهُ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ
عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَلْتَمِثَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ
هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا
ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ
الزُّبَيْدِيِّ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ
عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ مَالِكٍ وَمِثْلُ حَدِيثِهِ الْأَقْوَلُ
فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا فَاتَّهَمَ جَمِيعاً قَالُوا فِي حَدِيثِهِمْ غَيْرَ مَالِكٍ فَيَصُدُّ هَذَا
وَيَصُدُّ هَذَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الصَّحَّالُ

(...)
(...)
٢٤- (...)
(...)
٢٥- (٢٥٦٠)
(...)
٢٦- (٢٥٦١)

حديث (٢٤/٢٥٥٩): تحفة (١٢٨٤) التحف (١١٨٤).

حديث (٢٥/٢٥٦٠): تحفة (٣٤٧٩) خ (٦٠٧٧، ٦٢٣٧) د (٤٩١١) ت (١٩٣٢) التحف (٣٢٣٤).

حديث (٢٦/٢٥٦١): تحفة (٧٧١٤) التحف (٧١٤٦).

قوله عليه السلام يا كم والظن فان الظن الخ المراد النهي عن ظن السوء قال الخطابي هو تحقيق الظن وتصديقه دون ما يجهس في النفس فان ذلك لا يملك ومراود الخطابي ان المحرم من الظن ما يستمر صاحبه عليه ويستقر في قلبه دون ما يعرض في القلب ولا يستقر

باب

تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجس ونحوها
فان هذا لا يكلفه اه نوري قال الابي قلت وليس يعارض لحديث المزم سوء الظن لان معناه الامر بالتحفظ والاحتياط فلا منافاة بينه وبين هذا اه

قوله عليه السلام ولا تجسسوا ولا تتجسسوا الخ اصليهما بالتائين الفوقيتين لخذي من كل منهما احداها تخفيفا قال الحربي فهاقل عنه معناها واحد وهو تطلب الاخبار والتائين للتأكيد كما قاله ابن الاثير اه وقال النوري وقال بعض العلماء التجسس بالحساء الاستماع لحديث القوم وبالجمم البحث عن العورات وقيل بالجمم التفتيش عن بواطن الامور واكثر ما يقال في الشر والجاسوس صاحب السر والناموس صاحب سر الخبير الخ

قوله عليه السلام ولا تنافسوا يحذف احدى التائين قال الابي المنافسة هي بمعنى المحاسبة قال الطبراني اي لا تنافسوا حرصا على الدنيا اما التنافس في الخير قال تعالى وفي ذلك فليتنافس المتنافسون وكان المنافسة هي القبطة وقد ابدع من فسرها بالجدد لانه عطف احدها على الاخر اه

قوله عليه السلام ولا تناجسوا النجس هو ان تزيد في ثمن سلعة ولا رغبة لك في شرائها وقيل هو طلب رفعة على احد

باب

تحريم ظلم المسلم وخذله واحقاره ودمه وعرضه وماله وقيل هو تحريم الغير على الشراء اه مبارق

(وهو ابن عثمان) عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجل للمؤمن ان يهجر اخاه فوق ثلاثة ايام **حدثنا** قتيبة بن سعيد **حدثنا** عبد العزيز (يعني ابن محمد) عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا هجرة بعد ثلاث * **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والظن فان الظن الكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تتأفسو ولا تحاسدوا ولا تباعضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا **حدثنا** قتيبة بن سعيد **حدثنا** عبد العزيز (يعني ابن محمد) عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تهجروا ولا تدابروا ولا تحسسوا ولا تباعضوا ولا تتأفسو ولا تتجسسوا ولا تتناجسوا ولا تتناجسوا ولا تتناجسوا ولا تتناجسوا ولا تتناجسوا **حدثنا** اسحق بن ابراهيم اخبرنا جرير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسدوا ولا تباعضوا ولا تجسسوا ولا تتجسسوا ولا تتناجسوا ولا تتناجسوا وكونوا عباد الله اخوانا **حدثنا** الحسن بن علي الخلواني وعلي بن نصر الجهضمي قالا **حدثنا** وهب بن جرير **حدثنا** شعبة عن الاعمش بهذا الاسناد لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباعضوا ولا تحاسدوا وكونوا اخوانا كما امركم الله **حدثنا** احمد بن سعيد الدارمي **حدثنا** حبان **حدثنا** وهيب **حدثنا** سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تباعضوا ولا تدابروا ولا تتأفسو وكونوا عباد الله اخوانا * **حدثنا** عبد الله بن مسleme بن قعب **حدثنا** داود (يعني ابن قيس) عن ابي سعيد مولى عامر بن كرز عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسدوا ولا تتاجسوا ولا تباعضوا ولا تدابروا ولا يبغ بعضهم

(على)

٢٧- (٢٥٦٢)

لا يجل للمؤمن

٢٨- (٢٥٦٣)

٢٩- (...)

لا تتأجسروا

٣٠- (...)

(...)

٣١- (...)

وكونوا عباد الله اخوانا

٣٢- (٢٥٦٤)

- حديث (٢٧/٢٥٦٢): تحفة (١٤٠٦٢) التحف (١٣٠٦٦).
 حديث (٢٨/٢٥٦٣): تحفة (١٣٨٠٦) خ (٦٠٦٦) د (٤٩١٧) التحف (١٢٨٢٣).
 حديث (٢٩/٢٥٦٣): تحفة (١٤٠٦٣) التحف (١٣٠٦٧).
 حديث (٣٠/٢٥٦٣): تحفة (١٢٣٤٨، ١٢٤٠٣) التحف (١١٤٧٧، ١١٥٣٠).
 حديث (٣١/٢٥٦٣): تحفة (١٢٧٥٩) التحف (١١٨٤٠).

قوله عليه السلام ولا يخذله
قال العلماء الخذل ترك
الاطاعة والنصر ومنه اذا
استعان به في دفع ظالم ونحوه
لزمه اعانتة اذا امكته
(ولا يخذله) اي لا يخذله
فلا يتكبر عليه ولا يستصغره
كذا في النووي

قوله عليه السلام التقوى
ههنا الخ يعنى ان الاعمال
الظاهرة لا يحصل بها التقوى
والعامة تحصل بما يقع في القلب
من عظمة الله تعالى وخشيته
ومراقبته اه سنوسي

قوله عليه السلام ان الله
لا ينظر الخ يعنى ان الله لا ينظر
الى صوركم المجردة عن السير
المرضية ولا الى اموالكم
العابرة عن الخيرات ولكن
ينظر الى قلوبكم التي هي محل
التقوى واعمالكم التي
يستقرب بها الى الله العلي الاعلى

باب

النهي عن الشحناء
والتهاجر

قوله عليه السلام وبين اخيه
شحناء اي العداوة والبغضاء
قال في المصباح شحنت البيت
وغيره شحننا من باب نفع
ملائة وشحنه طرده
والشحناء العداوة والبغضاء
وشحننت عليه شحنان من باب
تعب حقدت وظهرت
العداوة اه (انظر واهدين)
اي اخروها اي مفترتها
من ذنوبهما مطلقا جزاها
او من ذنب الهجران فقط
حق يرجع الى الصلح والمودة
وفي السنوسي وافي باسم
الاشارة بدل الضمير لمزيد
تعيينها وتمييزها بتلك الخصلة
القييصة بين المسلمين ففيه
اشاره لمعلم قبحها وشحنائها
حق اشهر صاحبها وصار
كالخائن المحسوس اه

عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُخَذَلُهُ
وَلَا يَخْفَرُهُ التَّقْوَى هَهُنَا وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِحَسَبِ أَمْرِي مِنَ
الشَّرِّ أَنْ يَخْفَرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ
حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح حدثنا ابن وهب عن أسامة
(وهو ابن زيد) أنه سمع أبا سعيد مولى عبد الله بن عامر بن كريز يقول سمعت
أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث داود
وزاد ونقص وما زاد فيه إن الله لا ينظر إلى أجسادكم ولا إلى صوركم
ولكن ينظر إلى قلوبكم وأشار بإصابعه إلى صدره حدثنا عمرو الناقد
حدثنا كثير بن هشام حدثنا جعفر بن برقان عن يزيد بن الأصم عن أبي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله لا ينظر إلى صوركم
وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم * حدثنا قتيبة بن سعيد عن
مالك بن أنس فيما قرئ عليه عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال تفتح أبواب الجنة يوم الإثنين ويوم الخميس فيعقر
إكل عبد لا يشرك بالله شيئاً إلا رجلاً كانت بينه وبين أخيه شحناء فيقال
أنظروا هذين حتى يضطجعا أنظروا هذين حتى يضطجعا أنظروا هذين حتى
يضطجعا * حدثنا زهير بن حرب حدثنا جرير عن وحده قتيبة بن سعيد
وأحمد بن عبد الصمي عن عبد العزيز الدراوردي كلاهما عن سهيل عن أبيه
بإسناد مالك نحو حديثه غير أن في حديث الدراوردي إلا المتهجرين من
رواية ابن عبدة وقال قتيبة إلا المتهجرين حدثنا ابن أبي عمير حدثنا سفيان
عن مسلم بن أبي مرزوم عن أبي صالح سمع أبا هريرة رفعه مرة قال تعرض
الأعمال في كل يوم خميس وأثنين فيعقر الله عرَّ وجلَّ في ذلك اليوم

(٣٣-..)

(٣٤-..)

(٣٥-٢٥٦٥)

(..)

(٣٦-..)

حديث (٢٥٦٤/٣٤): تحفة (١٤٨٢٣) ق (٤١٤٣) التحف (١٣٧٦٤).

حديث (٢٥٦٥/٣٥): تحفة (١٢٦١٨، ١٢٧٠٢، ١٢٧٤٤) ت (٢٠٢٣) التحف (١١٧١٥، ١١٧٨٧).

حديث (٢٥٦٥/٣٦): تحفة (١٢٨٨١) التحف (١١٩٥٢).

لِكُلِّ أَمْرِي لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا أَمْرًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ فَيُقَالُ
 أَرْكُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحُوا أَرْكُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحُوا حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ
 (...)
 وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ
 مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تُعْرَضُ أَعْمَالُ النَّاسِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ
 وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيُعْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ إِلَّا عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ
 فَيُقَالُ أَرْكُوا أَوْ أَرْكُوا هَذِينَ حَتَّى يَفْصَلُوا * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ
 ابْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ أَبِي الْهَبَابِ
 سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ
 (...) (٢٥٦٦)-٣٧
 يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَيْنَ الْمُحَابِّثُونَ بِجَلَالِ الْيَوْمِ أُظْلِمُ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا
 ظِلِّي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ
 (...) (٢٥٦٧)-٣٨
 أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى
 فَأَرَادَ اللَّهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ أَيْنَ تُرِيدُ قَالَ أُرِيدُ أَخِي فِي هَذِهِ
 الْقَرْيَةِ قَالَ هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرَبُّهَا قَالَ لَا غَيْرَ أَيُّ أَحَبِّتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
 (...) (٢٥٦٨)-٣٩
 قَالَ فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحَبَّبْتَهُ فِيهِ * قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ
 أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ زُنْجُوِيَةَ الْقُشَيْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ
 ابْنُ سَلَمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ * حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ
 (...) (٢٥٦٩)-٤٠
 قَالَا حَدَّثَنَا حَمَادُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ ثُوبَانَ
 قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَايِدُ الْمَرِيضِ فِي مَخْرَفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ حَدَّثَنَا
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حَالِدٍ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ ثُوبَانَ

قوله عليه السلام (فيقال
 اركوا هذين) اي اخرجوها
 يقال ركه يركوه ركوا اذا
 اخره اه نووي

قوله عليه السلام حتى يفصلا
 اي يرجعا الى الصلح والمودة

قوله عليه السلام (ان الله
 يقول يوم القيامة) اي على
 رؤوس الاشهاد تعظيما لبعض
 العباد من العباد (ابن
 المتحابون بجلالي) اي بسبب
 عظمي ولاجل تعظيبي
 او الذين يكونون المتحابين
 بينهم لاجل رضا جاني وجزاء
 ثوابي اه مرقاته

~~~~~

باب

في فضل الحب في الله  
 قوله تعالى في ظلي يوم لا ظل  
 الا ظلي قال القاضي هي اضافة  
 خلق وتشريف لان الظلال  
 كلها خلق لله تعالى وجاء  
 مفسرا في ظل عرشه وظاهره  
 انه سبحانه يظلم حقيقة  
 من حرا الشمس ووهج الموقف  
 وانفاس الخلائق وهو تآويل  
 الاكثر وقال عيسى بن دينار  
 هو كناية عن كنفهم  
 عن الكفار وجعلهم في كنفه  
 اه ابى

قوله عليه السلام فارصد الله  
 اي القمعه يرقبه ( على  
 مدرجته) بفتح الميم والراء  
 هي الطريق كذا في النووي

قوله (هل لك عليه من نعمة  
 تربها) بضم الراء والوحدة  
 المشددة اي تقوم باصلاحها  
 واتمامها الى هل هو ملوكك  
 او ولدك او غيرهما ممن هو  
 في نفقتك وشفقتك لتحسن  
 اليه من رب فلان الضمعة  
 اي اصلاحها واتمامها وفي بعض  
 النسخ

باب

فضل عيادة المريض  
 النسخ هل عليك من نعمة  
 تربها اي تقوم بشكرها  
 اه مرقاته

قوله عليه السلام في مخرفة  
 الجنة قال شرهى السكة بين  
 صفتين من تخل يمتني من ايما  
 شاء وقال غيره هي الطريق  
 وقال القاضي هي البستان  
 الذي فيه اللقمة تختفي  
 اه ابى

(مولى)

حديث (٣٧/٢٥٦٦): تحفة (١٣٣٨٨) التحف (١٢١٨٤، ١٢٤٢٢).

حديث (٣٨/٢٥٦٧): تحفة (١٤٦٥٣) التحف (١٣٥٩٥).

حديث (٣٩/٢٥٦٨): تحفة (٢١٠٥) ت (٩٦٧، ٩٦٨) التحف (١٩٥٦).

قوله عليه السلام لم يزل في خرفة الجنة الخ يضم الخاء المعجمة وتفتح والراء ساكنة ما يخترق اي يخترق من الخمر اي لم يزل كأنه في بستان يخترق منه الخمر شبه ما يحوزه العائد من الثواب بما يحوزه المخترق من الخمر وقيل المراد بالخرفة هنا الطريق اه مناوي وفي النهاية الخرفة بالضم اسم ما يخترق من النخل حين يدرك اه قال القاضي عيادة المريض عظيمة الاجر وهو فرض كفاية لانه لو لم يعد لضعف حاله وهلك لاسيما الغريب والضعيف ولفظ العبادة يقتضى التكرار والرجوع اليه مرة بعد اخرى ليعلم حاله اه قال الابي والحكم في المرض الذي يعاد منه العرف ولا ينبغي ان يجعل الرجوع الالى ان يعلم انه لا يكره ذلك ولا يعاد من يعلم انه يكره ذلك ولا ينبغي ان يكره عند المريض ما يؤمله من حال مرضه اه

قوله عليه السلام جناها قال في النهاية والجنا اسم ما يخترق من الخمر ويجمع الجنا على اجن مثل عصا واعص اه قوله تعالى يا ابن آدم مرضت فلم تعدني الخ قال العلماء انما اشرف المرض اليه سبحانه وتعالى والمراد العبد تشريفا للعبد وتقربا له قالوا ومعنى وجدته عنده اي وجدت ثوابي وكرامتي اه نووي ( قال يارب كيف اعودك وانت رب العالمين ) حال مقررة للاشكال الذي تضمنته معنى كيف اي العبادة انما هي للمريض العاجز وانت المالك القادر قال في العبادة لوجدته عنده وفي الاطعام والسق لوجدت ذلك عندي مرضا الى الاكثوية ثواب العبادة كذا في المناوي

باب

ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها

مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ بَعْضًا عَنْ يَزِيدَ (وَاللَّفْظُ لِرُهَيْزٍ) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ زَيْدٍ (وَهُوَ أَبُو قِلَابَةَ) عَنْ أَبِي الْأَسْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ قَالَ جَنَاهَا حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَا ابْنَ آدَمَ مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي قَالَ يَارَبِّ كَيْفَ أَعُودُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تَعُدَّهُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوْ جَدْتَنِي عِنْدَهُ يَا ابْنَ آدَمَ أَسْتَطْعَمُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي قَالَ يَارَبِّ وَكَيْفَ أَطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ أَسْتَطْعَمَكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوْ جَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي يَا ابْنَ آدَمَ أَسْتَسْقِيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي قَالَ يَارَبِّ كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ أَسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تَسْقِنِي أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَهُ ذَلِكَ عِنْدِي \* حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْتَحْقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ اسْتَحْقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَبْرِ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ

٤١- (...)

٤٢- (...)

(...)

٤٣- (٢٥٦٩)

٤٤- (٢٥٧٠)

(١٤)

حديث (٤٣/٢٥٦٩): تحفة (١٤٦٥٧) التحف (١٣٥٩٩).

حديث (٤٤/٢٥٧٠): تحفة (١٧٦٠٩) خ (٥٦٤٦) ن (٧٤٨٤، ٧٠٨٧ الكبيرى) ق (١٦٢٢٢) التحف (١٦٢٧٨).

قولها رضى الله عنها ما رأيت رجلاً أشد عليه الوجع الخ قال العلماء الوجع هنا المرض والعرب تسمى كل مرض وجعاً اه نووى

(...)

قَالَتْ عَائِشَةُ مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجْعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي رِوَايَةِ عُثْمَانَ مَكَانَ الْوَجْعِ وَجَعًا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ أَخْبَرَنِي أَبِي ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ الْمُقْدَامِ كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ مِثْلَ حَدِيثِهِ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُوعَكُ فَمَسَسْتُهُ بِيَدِي فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكَأَشَدُّ بِدَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجَلٌ إِنِّي أُوْعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ قَالَ فَقُلْتُ ذَلِكَ أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجَلٌ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحْطُ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ فَمَسَسْتُهُ بِيَدِي حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي عَيْنَةَ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ نَحْوَ حَدِيثِهِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ نَمَّ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا عَلَى الْأَرْضِ مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ دَخَلَ شَبَابٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ يَمْنَى وَهُمْ يَضْحَكُونَ فَقَالَتْ

قوله فمسته يدي قال الابن لا يبعد ان يكون من آداب العيادة الاخذ بيد المريض حتى لو كان الاخذ ليس من اهل الطب اه

قوله رضى الله عنه انك لتوعك قيل هو الحمى وقيل ألها ومثها اه نووى قال الابن قد معنا انه لا يبغي ان يغير المريض بما يسوره من حال مرضه وكان هذا خلافه وليس بخلافه لان ذلك في حق من يتأثر ويتألم لذلك وهو صلى الله عليه وسلم ليس كذلك الا تراه كيف خبر عن ثواب ذلك بقوله اجل ومضاعفة المرض عليه ليضاعف له الاجر كما ذكر وكما قال في الآخر نحن الانبياء اشد الناس بلاء ثم الاولياء ثم الامثل فالامثل اه

قوله عليه السلام اجل اى أدعك اى يأخذنى الوعك اى شدة الحمى وسورتها او ألمها اورعدتها (كايوعك رجلا نمتكم) اى لمضاعفة الاجر

٤٥-(٢٥٧١)

(...)

٤٦-(٢٥٧٢)

( ما )

قوله خر على طنب فسطاط قال  
في المصباح الطنب بضم تين  
وسكون النان لغة الجبل  
تقد به الخيمة اه

قوله عليه السلام يشاك  
شوكه اي يصاب بالشوك  
اي يصيب به شوك ويؤلمه  
( فم فرقتها ) اي شيئا  
يكون فوق الشوك في الصغر  
كافي حديث من استعملناه  
منكم على عمل فكتنا  
مخطا فم فرقه والله اعلم  
قوله الاكبت له بها الخ  
فيه وفي امثاله الآتية اشارة  
الى ان الكافر لا يكون كذلك  
وبشارة عظيمة لان كل  
مسلم لا يخلو من كونه متأذيا

قوله عليه السلام لا يصيب  
المؤمن الخ قد توهم بعض  
العلماء من هذا الحديث ان الاذى  
يكفر الخطايا فقط ولكن  
الصحيح انها تكتب به  
الحسنات ايضا كما صرح  
في الاحاديث المتقدمة آنفا  
ومن المقرر ان الناطق يقضى  
على الساکت والله اعلم

قوله الاقص الله قال النووي  
هكذا هو في معظم النسخ  
وفي بعضها نقص وكلاهما  
صحيح متقارب المعنى اه

مَا يُضْحِكُكُمْ قَالُوا فُلَانٌ خَرَّ عَلَى طُنْبٍ فُسْطَاطٍ فَكَادَتْ عُقْبُهُ أَوْ عَيْنُهُ أَنْ  
تَذَهَبَ فَقَالَتْ لَا تَضْحَكُوا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ  
مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَحُجِّتَ عَنْهُ بِهَا  
خَطِيئَةٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لهُمَا) ح وَحَدَّثَنَا  
إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ  
عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً أَوْ حَطَّ عَنْهُ  
بِهَا خَطِيئَةٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ  
عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُصِيبُ الْمُؤْمِنَ  
شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا قَصَّ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطِيئَتِهِ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو  
مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ  
عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ مُصِيبَةٍ يُصَابُ بِهَا الْمُسْلِمُ  
إِلَّا كَفَّرَ بِهَا عَنْهُ حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ  
رَوَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُصِيبُ  
الْمُؤْمِنَ مِنْ مُصِيبَةٍ حَتَّى الشَّوْكَةِ إِلَّا قُصَّ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ أَوْ كُفِّرَ بِهَا مِنْ  
خَطَايَاهُ لَا يَدْرِي يَزِيدُ أَيْسَهُمَا قَالَ عُرْوَةُ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا حَيَّوَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ عَنْ  
عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ شَيْءٍ  
يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ حَتَّى الشَّوْكَةِ تُصِيبُهُ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً أَوْ حُطَّتْ

عن طنب تخ  
يشاك بشوكه تخ

(..)-٤٧

(..)-٤٨

(..)

(..)-٤٩

(..)-٥٠

(..)-٥١

حديث (٤٧/٢٥٧٢) : تحفة (١٥٩٥٣) ت (٩٦٥) التحف (١٤٧٢٦).

حديث (٤٨/٢٥٧٢) : تحفة (١٧١٩٢ ، ١٧٢٠٤) ن (٧٤٨٦ الكبرى) التحف (١٥٨٩٥ ، ١٥٩٠٦).

حديث (٤٩/٢٥٧٢) : تحفة (١٦٦٠٧ ، ١٦٧١٤) ن (٧٤٨٥ الكبرى) التحف (١٥٣٣٧).

حديث (٥٠/٢٥٧٢) : تحفة (١٧٣٦٢) ن (٧٤٨٧ الكبرى) التحف (١٦٠٥٨).

حديث (٥١/٢٥٧٢) : تحفة (١٧٩٥٣) التحف (١٦٥٩٧).

(٢٥٧٣)-٥٢

عَنْهَا خَطِيئَةٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو  
أَسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي  
سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا يُصِيبُ  
الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ وَلَا نَصَبٍ وَلَا سَقَمٍ وَلَا حَزَنٍ حَتَّىٰ الْهَمِّ يَهْمُهُ إِلَّا كُفِّرَ بِهِ  
مِنْ سَيِّئَاتِهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ

(٢٥٧٤)

عُيَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ ابْنِ مُحَيْصِنٍ شَخَّجَ مِنْ قُرَيْشٍ سَمِعَ  
مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسِ بْنِ مَحْرَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا  
يُجْزَ بِهِ بَلَغَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَبْلَغًا شَدِيدًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَارِبُوا وَسَدِّدُوا فِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ حَتَّىٰ التَّكْبَةُ يَنْكَبُهَا  
أَوْ الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا \* قَالَ مُسْلِمٌ هُوَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيْصِنٍ مِنْ أَهْلِ

والتعمير

(٢٥٧٥)-٥٣

مَكَّةَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا الْحُجَّاجُ  
الصَّوَّافُ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَىٰ أُمِّ السَّائِبِ أَوْ أُمِّ الْمُسَيْبِ فَقَالَ مَالِكُ يَا أُمَّ السَّائِبِ أَوْ

(٢٥٧٦)-٥٤

يَا أُمَّ الْمُسَيْبِ تَرْفِزِينَ قَالَتِ الْحُمَّى لِأَبَارِكَ اللَّهُ فِيهَا فَقَالَ لَا تَسْبِي الْحُمَّى فَإِنَّهَا  
تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ كَمَا يَذْهَبُ الْكَبِيرُ حَبَثَ الْحَدِيدِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

(٢٥٧٧)-٥٥

عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَرَانُ  
أَبُو بَكْرِ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ الْآرِيكَ أَمْرَاءَةٌ  
مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ قُلْتُ بَلَىٰ قَالَ هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ قَالَتْ إِنِّي أَضْرَعُ وَإِنِّي أَتَكَشِّفُ فَادْعُ اللَّهَ لِي قَالَ إِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ  
وَلَكِ الْجَنَّةُ وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتَ اللَّهَ أَنْ يُعَا فِيكَ قَالَتْ أَصْبِرُ قَالَتْ فَإِنِّي أَتَكَشِّفُ  
فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لَا أَتَكَشِّفَ فَدَعَا لَهَا \* حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ

(الدارمی)

قوله عليه السلام (ما يصيب المؤمن من وصب) الوصب الوجع اللازم والتصب التصب والسقم بضم السين واسكان القاف وفتحهما لغتان وتلك الحزن والحزن فيه لغتان و (يهمه) قال القاضي هو بضم الياء وفتح الهاء على ما لم يسم فاعله وضبطه غيره يهيم بفتح الياء وضم الهاء اي يفهم وكلاهما صحيح اه نووي باختصار وفي العيني الهم هو المكروه يلحق الانسان بحسب ما يقصده والحزن ما يلحقه بسبب حصول مكروه في الماضي وهما من امراض الباطن وقيل ان الهم ينشأ عن الفكر فيما يتوقع حصوله مما يتأذى به والحزن يحدث لفقد ما شق على المرء فقداه اه باختصار وفي الابن السقم المرض الشديد اه وفي هذا الحديث وامثاله رد على قول القائل ان الثراب والمقاب انما هو على الكسب والمصائب ليست منه بل الاجر على الصبر عليها والرضا بها فان الاحاديث الصحيحة صريحة في ثبوت الثواب بمجرد حصولها واما الصبر والرضا فقد زائد لكن الثواب عليه زيادة على ثواب المصيبة سدا في القسطاني

قوله عليه السلام حتى الهم يهيم الرفق والجرجاز فيه قال العيني والجرجاز الظاهر وقوله حتى التكية ينكبا في الحديث الاتي كذلك صرح به الابن

قوله عليه السلام قاربوا اي اقتصدوا فلا تنفخوا ولا تقصروا بل توسطوا (وسددوا) اي القصدوا السداد هو الصواب (التكية) مثل العثرة يعثرها برجله وربما جرحت اصبعه واصل التكب الكسب والقلب اه نووي

قوله ترفزفين قال القاضي روايتنا فيه بالزاي والفاء وفي التاء الفم والفتح اه ابن اقول وجه الفتح محذوف احدى التائين والله اعلم

باب  
تحريم الظلم

(١٥)

- حديث (٢٥٧٣/٥٢): تحفة (٤١٦٥) خ (٥٦٤١، ٥٦٤٢) ت (٩٦٦) التحف (٣٨٧٣).  
 حديث (٢٥٧٤): تحفة (١٤٥٩٨) ت (٣٠٣٨) ن (١١١٢٢) الكبرى التحف (١٣٥٤٠).  
 حديث (٢٥٧٥/٥٣): تحفة (٢٦٨١) التحف (٢٤٧٩).  
 حديث (٢٥٧٦/٥٤): تحفة (٥٩٥٢) خ (٥٦٥٢) ن (٧٤٩٠) الكبرى التحف (٥٥٥١).  
 حديث (٢٥٧٧/٥٥): تحفة (١١٩٣٦، ١١٩٩٩) التحف (١١٠٨٩، ١١١٤٩).

قوله تعالى انى حرمت  
الظلم على نفسى قال العلماء  
معناه تقدست عنه وتعاليته  
والظلم مستحيل فى حق الله  
سبحانه وتعالى الخ نوى  
وفى الاى اى تقدست عنه  
لانها لا يظلم من يمدنى الحدود  
التي حدث وليس فوق الله  
سبحانه احد يجد او يرسم  
في تجاوز ما يرسم له فيكون  
ظالما ولما كان تحريم الشيء  
يقضى المنع منه سوى تعالى  
تزهه عنه وامتناعه عليه  
تحريما اه وفى العيى اصل  
الظلم الجور وبجائزة الحد  
ومعناه الشرعى وضم الشيء  
فى غير موضعه الشرعى وقيل  
التصرف فى ملك الغير بغير  
اذنه اه اقول كلامه محال  
فى حقه سبحانه وتعالى  
قال الراغب الظلم عندنا  
اللفظ وضع الشيء فى غير  
موضعه المختص به اما ينقصان  
او زيادة واما يبدول عن  
وقته او مكانه وقال القطب  
الرباني الشيخ عبدالكبير  
البيهقي ان الله سبحانه خلق  
قلب عبده لذكره وفكره  
فمن وضع فيه غيره فهو ظالم  
لنفسه وقال العارفي ابن  
الفارض موميا الى الاشتغال  
بالوحدة والنبوة او الذكر  
والصلاة والكتاب والسنة

عليك  
قصدك  
منها  
عن  
صبر  
فان  
الظلم  
الحبيب  
هو الظلم

قوله تعالى كل لكم ضال الامن  
هديته قال المازري ظاهر هذا  
انهم خلقوا على الضلال  
الا من هده الله تعالى وفى  
الحديث المشهور كل مولود  
يولد على الفطرة قال فقد  
يكون المراد بالاول وصفهم  
بما كانوا عليه قبل مبعث  
النبي عليه السلام وانهم  
لو تركوا وما فى طباعهم  
من اشارة الشهوات والراحة  
واهمال النظر لضلوا وهذا  
الثاني اظهر اه نوى

قوله تعالى الا كما ينقص  
الخيطة وهو الابرة وهذا  
تمثيل للتقريب الى الافهام  
وليس على حقيقته فكيف  
والبحر محمود ومثناه وينفذ  
وما عند سبحانه غير محمود  
ولامتناه ولا ينفذ

الدَّارِ حِي حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ الدَّمَشَقِيِّ) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ  
عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا رَوَى عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَمْتُ  
الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ يَنْهَى كُفْرًا مَحْرَمًا فَلَا تَطْلُمُوا يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ  
هَدَيْتُهُ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ لِالْأَمَنِ أَنْطَمْتُهُ فَاسْتَطْعِمُونِي  
أَطْعِمْتُمْ يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ غَارٍ لِالْأَمَنِ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسَمْتُمْ يَا عِبَادِي  
إِنَّكُمْ تُخَطِّطُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ  
يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرْبِي فَضْرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي يَا عِبَادِي  
لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِسْكُمْ وَجِئْتُمْ كَانُوا عَلَى آثِقِ قَلْبٍ رَجُلٍ وَاحِدٍ  
مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِسْكُمْ  
وَجِئْتُمْ كَانُوا عَلَى أَجْرِ قَلْبٍ رَجُلٍ وَاحِدٍ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا  
يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِسْكُمْ وَجِئْتُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي  
فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْخَيْطُ إِذَا  
أُذْخِلَ الْبَحْرُ يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصَيْهَا لَكُمْ ثُمَّ أَوْقَيْكُمْ أَيَّهَا فَمَنْ  
وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ \* قَالَ سَعِيدُ كَانَ  
أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ جَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ \* حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ  
ابْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو مُسَهَّرٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ  
مَرْوَانَ أَتَمَّهُمَا حَدِيثًا \* قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ابْنَا  
بِشْرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو مُسَهَّرٍ فَذَكَرُوا الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ  
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا  
هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

رواه  
الشيخ  
البيهقي  
في  
السنن  
الكبيرة

(..)  
(..)  
(..)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا يَزُورِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِنِّي حَرَمْتُ عَلَى نَفْسِي  
الظُّلْمَ وَعَلَى عِبَادِي فَلَا تَطْلُمُوا وَسَاقِ الْحَدِيثَ بِخَوِّهِ وَحَدِيثُ أَبِي إِدْرِيسَ الَّذِي  
ذَكَرْنَاهُ أُمَّ مِنْ هَذَا حَدِيثًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ (يَعْنِي ابْنَ  
قَيْسٍ) عَنْ عَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ  
مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا حِمَارَهُمْ  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الظُّلْمَ  
ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَقِيلِ بْنِ الزُّهْرِيِّ  
عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ  
وَلَا يَسْلِمُهُ مَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً  
فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كَرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ  
جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ قَالُوا الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ فَقَالَ  
إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ وَيَأْتِي قَدْ  
شَتَّمَ هَذَا وَقَذَفَ هَذَا وَآكَلَ مَالَ هَذَا وَسَفَكَ دَمَ هَذَا وَضَرَبَ هَذَا  
فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ  
يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أَخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ حَدَّثَنَا  
يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُوْنَ ابْنَ جَعْفَرٍ)  
عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

(٢٥٧٨)-٥٦

(٢٥٧٩)-٥٧

(٢٥٨٠)-٥٨

(٢٥٨١)-٥٩

(٢٥٨٢)-٦٠

١٠٠  
١٠٠  
١٠٠

قوله عليه السلام اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات قال القاضي قبل هو على ظاهره  
حق يسي نور المؤمنين بين ايديهم وبأيمانهم ويحتمل ان الظلمات هنا الشدائد  
اه نوى وفي القسطاني  
(الظلم) باخذ مال الغير  
بغير حق او المتناول  
من عرضه او نحو ذلك  
وانما يشع الظلم من  
ظلمة القلب لانه لو  
استنار بنور الهدى لاعتبر  
فاذا سعى المتقون بنورهم  
الذي حصل لهم بسبب  
التقوى اكتشفت ظلمات  
الظلم الظالم حيث لا يغني  
عنه ظلمه شيئا قال عبدالله  
ابن مسعود رضي الله عنه  
يؤتى بالظلمة فيوضون  
في تابوت من نار ثم يرجون  
فيها اه

قوله عليه السلام اتقوا  
الشح فان الشح اهلك الخ  
قال القاضي يحتمل ان هذا  
الهلاك هو الهلاك الذي  
اخبر عنهم به في النبائهم  
سفكوا دماءهم ويحتمل انه  
هلاك الآخرة وهذا الثاني  
اظهر قال جماعة الشح  
اخذ البخل وابلغ في المنع  
من البخل وقيل هو البخل  
مع الحرص وغير ذلك اه  
نوى

قوله عليه السلام (ولا يسلموا)  
قال العيني بضم الياء يقال  
اسلم فلان فلانا اذا القاه  
الى الهلكة ولم يحمه من  
عدوه اه يريد ان الهزيمة  
للازالة والسلب كما في اشكيته  
اي لا يزيل سلامته والله  
اعلم

قوله عليه السلام (ومن ستر  
مسلمنا) أي مسلما غير  
معروف بالاذى والفساد  
والتفصيل في هذا الباب  
في النوى

قوله عليه السلام اخذ من  
خطاياهم الخ قال المازري  
وزعم بعض المتدعة ان  
هذا الحديث معارض لقوله  
تعالى ولا تزوروا زورا  
اخرى وهذا الاعتراض غلط  
منه وجهالة بيته لانه انما  
عوقب بفعله ووزره  
وظلمه فتوجهت عليه  
حقوق لغرمائه فدفعت  
اليهم من حسناته فلما  
فرغت وبقيت بقية قوبلت  
على حسب ما اقتضته  
حكمة الله تعالى في خلقه

وعده في عبادته فاخذ قدرها من سيئات خصومه فوضع عليه فعوقب به في النار فحققة العقوبة انما هي بسبب ظلمه (لتؤدن)

حديث (٢٥٧٨/٥٦): تحفة (٢٣٩٠) التحف (٢٢١٨).

حديث (٢٥٧٩/٥٧): تحفة (٧٢٠٩) خ (٢٤٤٧) ت (٢٠٣٠) التحف (٦٦٨٧).

حديث (٢٥٨٠/٥٨): تحفة (٦٨٧٧) خ (٢٤٤٢، ٦٩٥١) د (٤٨٩٣) ت (١٤٢٦) ن (٧٢٩١ الكبرى) التحف (٦٤٠٠).

حديث (٢٥٨١/٥٩): تحفة (١٤٠٠٩) التحف (١٣٠١٨).

حديث (٢٥٨٢/٦٠): تحفة (١٤٠٠١) التحف (١٣٠١٠).



قوله عليه السلام لتؤدن  
بفتح الدال المشددة وفي بعض  
النسخ بضمها قوله  
(الحقوق) بالرفع على الاول  
وبالنصب على الثاني امر قاعة  
قوله عليه السلام ان الله على  
الظالم معني على يجهل ويؤخر  
ويطيل له في المدة وهو مشتق  
من الملو وهو المدة والزمان  
بضم الميم وكسرهما وفتحها  
ومعنى لم يفته لم يطلقه

لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقُ إِلَىٰ أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّىٰ يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ الشَّاةِ الْقُرْآنِ  
**حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير** حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا بَرِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ

(٢٥٨٣)-٦١

أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَمْلِكُ  
لِلظَّالِمِ إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ ثُمَّ قَرَأَ وَكَذَلِكَ أَخَذَ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرْآنَ وَهِيَ  
ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخَذَهُ أَلَمٌ شَدِيدٌ \* **حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس** حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ

(٢٥٨٤)-٦٢

حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَقْتَلْتُ غُلَامًا مِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَغُلَامٌ مِنَ  
الْأَنْصَارِ فَنَادَى الْمُهَاجِرُ أَوْ الْمُهَاجِرُونَ يَا لِمُهَاجِرِينَ وَنَادَى الْأَنْصَارِيُّ  
يَا لِلْأَنْصَارِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا هَذَا دَعَوَى أَهْلِ  
الْجَاهِلِيَّةِ قَالُوا لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا أَنْ غُلَامَيْنِ أَقْتَلْنَا فَكَسَعَ أَحدهمَا الْأَخْرَقُ قَالَ

فَلَا بَأْسَ وَلَيَنْصُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلَيْسَ لَهُ نَصْرٌ  
وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلَيَنْصُرْهُ **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** وَزُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ وَآخِذٌ  
أَبْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّهُ ظُلْمٌ لِبَنِي أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا وَقَالَ  
الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا سُسَيْمَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ وَجَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ كُنَّا نَسْمَعُ

(٦٣)- (...)

السَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عِمْرَةٍ فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ  
فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ يَا لِلْأَنْصَارِ وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ يَا لِمُهَاجِرِينَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَالُ دَعَوَى الْجَاهِلِيَّةِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَعَ رَجُلٌ

مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ دَعَوْهَا فَإِنَّهَا مُتَّبَعَةٌ فَسَمِعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
أَبِي قَحْطَبَةَ فَقَالَ قَدْ فَعَلُوهَا وَاللَّهِ لَنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا  
الْأَذَلَّ قَالَ عُمَرُ دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ فَقَالَ دَعَاهُ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ

أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ **حدثنا إسحاق بن إبراهيم** وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ  
رَافِعٍ قَالَ أَبُو زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ

(٦٤)- (...)

**باب**  
نصر الاخ ظالما او  
مظلوما  
ولم ينقل من قال اهل اللغة  
يقال افلته اطلقه وافلتت  
تخلص منه اه نوى  
قوله اقتتل غلامان اى  
قتلوا  
قوله عليه السلام ما هذا  
دعوى اهل الجاهلية قاله  
انكارا لها لانها من دعوى  
الجاهلية بالتعاقد بالقبائل  
في امر الدنيا غناء الاسلام  
بابطال ذلك وجعل القضاء  
بالحكم الشرعى اه ابى  
قوله فكسع اى ضرب  
دبره وبجيزته بيد اورجل  
اوسيف او غيره  
قوله عليه السلام فلا بأس اى  
لم يقع ما تحوفته فانه خاف ان  
يكون حدث امر عظيم يوجب  
فسادا وفتنة اه ابى  
قوله عليه السلام فانه متتنة  
اى قبيحة كريمة مؤذية  
وفي المصباح انتن اتنا فاهو  
متنن وقد تكسر الميم  
للاتباع فيقال متنن وضم  
التاء اتباعا للميم قليل اه  
قوله عليه السلام دعه  
لا يتحدث الناس الخ اذنى ذلك  
كما قال ابوسليمان تنفير الناس  
عن الدخول في الدين بان  
يقولوا لاخوانهم ما يؤمنكم  
اذا دخلتم في دينه ان يدعى  
عليكم كفر الباطن فيستبيح  
بذلك دماءكم واموالكم  
اه قسطلاني قال القاضي  
اختلف العلماء هل يقع حكم  
الاعضاء وترك قتالهم او نسخ  
ذلك عند ظهور الاسلام  
وتزول قوله تعالى جاهد  
الكفار والمنافقين وانها  
ناسخة لما قبلها وقيل قول  
ثالث انه انما كان العفو عنهم  
مالم يظهروا نفاقهم فاذا  
اظهروه قتلوا اه نوى

حديث (٦١/٢٥٨٣): تحفة (٩٠٣٧) خ (٤٦٨٦) ت (٣١١٠) ن (١١٢٤٥ الكبرى) ق (٤٠١٨) التحف (٨٣٨٨).

حديث (٦٢/٢٥٨٤): تحفة (٢٧٣١) التحف (٢٥٢٦).

حديث (٦٤، ٦٣/٢٥٨٤): تحفة (٢٥٠٦، ٢٥٢٥) خ (٤٩٠٥، ٤٩٠٧) ت (٣٣١٥) ن (٩٧٧ اليوم والليلة) (٨٨١٣، ١١٥٩٩ الكبرى) التحف (٢٣١٩).

(١٧)

قوله عليه السلام (المؤمن  
للمؤمن) التعريف للجنس  
والمراد بعض المؤمن لبعض  
ذكره الطيبي ويمكن ان  
يكون للاستتراق اى كل  
مؤمن لكل مؤمن والظاهر  
انه للمهد الذهني في الاول

## باب

تراجم المؤمنين وتساطيفهم  
وتعاضدهم

والجنس في الثاني اى المؤمن  
الكامل مطلق المؤمن (يشد  
بعضه) اى بعض البيان والجملة  
حال او صفة او استئناف  
بيان لوجه الشبه وهو الاظهر  
ثم لا شك ان القوى هو  
الذى يشد الضعيف ويقويه  
وحاصل معناه ان المؤمن  
لا يتقوى في امر دينه او  
دنياه الا بمونة اخيه اه  
مرقاة قال القاضي هو  
تمثيل وتقريب للفهم  
يريد الحفز على التعاون  
والتأصر فيجب امتثال  
ما حض عليه اه

قوله عليه السلام في توادهم  
وتراجمهم الخ قوله توادهم  
من باب التفاضل الذى  
يستدعى اشتراك الجماعة  
في اصل الفعل قبل هذه  
الالفاظ الثلاثة متقاربة  
في المعنى لكن بينها  
فرق لطيف اما التراجم  
فالمراد به ان يرحم بعضهم  
بعضا باخوة الايمان لا بسبب  
شئ آخر واما التوادد  
فالمراد به التواصل الجالب  
للمحبة كالتزاور والتهادى  
واما التساطيف فالمراد به  
اعانة بعضهم بعضا كما يعطف  
طرف الثوب عليه ليقويه  
اه عيسى

قوله عليه السلام (مثل الجسد  
اذا اشتكى) اى اذا تألم  
عضو من اعضاء جسده  
(تداعى) اى دعا بعضه

## باب

النهي عن السباب

بعضا الى المشاركة في الالم وفي الحديث تعظيم حقوق المسلمين والحض على معارفتهم وملاطفة بعضهم بعضا  
ان اشتكى رأسه بالرفع وفي نسخة بالنصب وكذا في ما بعده اه مرقاة

(١٨)

أَيُّوبَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ  
رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ الْقَوَدَ فَقَالَ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتَنَةٌ قَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ فِي رِوَايَتِهِ عَمْرٍو  
قَالَ سَمِعْتُ جَابِرًا **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ عَسَاكِرِ الْأَشْعَرِيُّ قَالَا**  
**حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ عَسَاكِرِ الْأَشْعَرِيُّ قَالَا**  
**حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ إِدْرِيسَ وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ عَسَاكِرِ الْأَشْعَرِيُّ قَالَا**  
**أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ**  
**بَعْضُهُ بَعْضًا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ**  
**عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلُ**  
**الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاجُمِهِمْ وَتَعَاظِفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا أَشْتَكَى مِنْهُ**  
**عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَى **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا**  
**جَرِيرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**يَخُوه **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ عَسَاكِرِ الْأَشْعَرِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ**  
**الْأَعْمَشِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ إِنْ أَشْتَكَى رَأْسُهُ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَى وَالسَّهَرِ**  
**حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ  
**خَيْمَةَ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ**  
**كَرَجُلٍ وَاحِدٍ إِنْ أَشْتَكَى عَيْنُهُ أَشْتَكَى كُلُّهُ وَإِنْ أَشْتَكَى رَأْسُهُ أَشْتَكَى كُلُّهُ**  
**حَدَّثَنَا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ  
بَشِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ  
حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ

(أن) قوله عليه السلام

٦٥- (٢٥٨٥)

٦٦- (٢٥٨٦)

(...)

٦٧- (...)

(...)

(...)

٦٨- (٢٥٨٧)

حديث (٦٥/٢٥٨٥): تحفة (٩٠٤٠) خ (٤٨١، ٢٤٤٦، ٦٠٢٦) ت (١٩٢٨) ن (٢٥٦٠) التحف (٨٣٩١).

حديث (٦٦/٢٥٨٦): تحفة (١١٦١٨، ١١٦٢٧) خ (٦٠١١) التحف (١٠٧٩٢، ١٠٨٠٠).

حديث (٦٨/٢٥٨٧): تحفة (١٤٠٠٢، ١٤٠٥٣) د (٤٨٩٤) ت (١٩٨١) التحف (١٣٠١١).

قوله عليه السلام فقد بهته  
قال في النهاية البيهتان هو

(١٩)

باب

استحباب العفو  
والتواضع

الباطل الذي يتغير منه  
وهو من البهت التحير

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْتَبَانُ مَا قَالَا فَعَلَى الْبَادِي مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ  
\* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ

(٢٥٨٨)-٦٩

جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ مَا تَقَصَّتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا وَمَا تَوَاضَعَ

أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا  
إِسْمَاعِيلُ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(٢٥٨٩)-٧٠

قَالَ أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ ذَكَرْتُ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ قِيلَ  
أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَحَى مَا أَقُولُ قَالَ إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ أَغْبَيْتَهُ وَإِنْ

لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَيْتَهُ \* حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنَى ابْنَ  
زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

(٢٥٩٠)-٧١

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
\* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ

أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا  
فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ \* حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

(٧٢)-..

شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ  
لِزُهَيْرٍ) قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (وَهُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ) عَنْ ابْنِ الْمُسَكِّدِ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ

الرُّبَيْرِ يَقُولُ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ  
أَتَدْنُوهُ فَلَبَسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ أَوْ بَسَّ رَجُلُ الْعَشِيرَةِ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ الْآنَ لَهُ

الْقَوْلُ قَالَتْ عَائِشَةُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ لَهُ الَّذِي قُلْتَ ثُمَّ أَلْتَهُ الْقَوْلُ  
قَالَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنَزَلَةٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَدَعَهُ أَوْ تَرَكَهُ

النَّاسُ اتَّقَاءَ فَحُشِيهِ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ  
ابْنِ الْعَشِيرَةِ عَمَّنْ مِنْ أَعْلَامِ نُبُوتهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَانه ارْتَدَ وَجِيءَ بِهِ اسْبِرًا إِلَى ابْنِ بَكْرٍ اه سنوسى  
قال النووي وانما الان له القول تألفاه ولما مثله على الاسلام وفيه مداراة من يتقى فحشه وجواز غيبة الفاسق اه

(٢٥٩١)-٧٣

(..)

(٢٠)

باب

تحريم الغيبة  
والالف والنون زائدتان

يقال بهته بيهته والبهت  
الكذب والافتراء اه قال

القاضي الغيبة ذكر الرجل  
بما سوره في غيبته والبهت

بما سوره في غيبته والبهت

بشارة من ستر الله  
تعالى عيبه في الدنيا بان  
يستر عليه في الآخرة

ذكر ذلك في وجهه وكلاهما  
منموم بحق وباطل الا ان  
يكون البهت في الوجه على  
طريق الوعظ والنصيحة  
اه سنوسى

ذكر ذلك في وجهه وكلاهما  
منموم بحق وباطل الا ان  
يكون البهت في الوجه على  
طريق الوعظ والنصيحة  
اه سنوسى

ذكر ذلك في وجهه وكلاهما  
منموم بحق وباطل الا ان  
يكون البهت في الوجه على  
طريق الوعظ والنصيحة  
اه سنوسى

(٢١)

باب

مداراة من يتقى فحشه

قوله عليه السلام لا يستر  
عبد عبدا اى عبدا غير  
شرير واما الشرير وذو  
فساد فيجب رفعه الى  
ولى الامر لدفع شره وفساده  
ان لم يؤد الى زيادة شر  
وفساد والله اعلم

قوله عليه السلام اتدنونوا له  
فلبس ابن العشيرة العشيرة  
القبيلة والرجل هو عبيدة بن  
حصن القرظى قال القاضي  
ولم يكن والله اعلم اسلم  
حينئذ فقيه انه لا غيبة  
في فاسق ولا مستدع وان كان  
قد اسلم فيكون اراد ان  
يبين حاله وفي قوله بس  
قوله فلما دخل عليه الان هو من اللين

قوله عليه السلام اتدنونوا له  
فلبس ابن العشيرة العشيرة  
القبيلة والرجل هو عبيدة بن  
حصن القرظى قال القاضي  
ولم يكن والله اعلم اسلم  
حينئذ فقيه انه لا غيبة  
في فاسق ولا مستدع وان كان  
قد اسلم فيكون اراد ان  
يبين حاله وفي قوله بس  
قوله فلما دخل عليه الان هو من اللين

قوله عليه السلام اتدنونوا له  
فلبس ابن العشيرة العشيرة  
القبيلة والرجل هو عبيدة بن  
حصن القرظى قال القاضي  
ولم يكن والله اعلم اسلم  
حينئذ فقيه انه لا غيبة  
في فاسق ولا مستدع وان كان  
قد اسلم فيكون اراد ان  
يبين حاله وفي قوله بس  
قوله فلما دخل عليه الان هو من اللين

قوله عليه السلام اتدنونوا له  
فلبس ابن العشيرة العشيرة  
القبيلة والرجل هو عبيدة بن  
حصن القرظى قال القاضي  
ولم يكن والله اعلم اسلم  
حينئذ فقيه انه لا غيبة  
في فاسق ولا مستدع وان كان  
قد اسلم فيكون اراد ان  
يبين حاله وفي قوله بس  
قوله فلما دخل عليه الان هو من اللين

قوله عليه السلام اتدنونوا له  
فلبس ابن العشيرة العشيرة  
القبيلة والرجل هو عبيدة بن  
حصن القرظى قال القاضي  
ولم يكن والله اعلم اسلم  
حينئذ فقيه انه لا غيبة  
في فاسق ولا مستدع وان كان  
قد اسلم فيكون اراد ان  
يبين حاله وفي قوله بس  
قوله فلما دخل عليه الان هو من اللين

قوله عليه السلام اتدنونوا له  
فلبس ابن العشيرة العشيرة  
القبيلة والرجل هو عبيدة بن  
حصن القرظى قال القاضي  
ولم يكن والله اعلم اسلم  
حينئذ فقيه انه لا غيبة  
في فاسق ولا مستدع وان كان  
قد اسلم فيكون اراد ان  
يبين حاله وفي قوله بس  
قوله فلما دخل عليه الان هو من اللين

قوله عليه السلام اتدنونوا له  
فلبس ابن العشيرة العشيرة  
القبيلة والرجل هو عبيدة بن  
حصن القرظى قال القاضي  
ولم يكن والله اعلم اسلم  
حينئذ فقيه انه لا غيبة  
في فاسق ولا مستدع وان كان  
قد اسلم فيكون اراد ان  
يبين حاله وفي قوله بس  
قوله فلما دخل عليه الان هو من اللين

قوله عليه السلام اتدنونوا له  
فلبس ابن العشيرة العشيرة  
القبيلة والرجل هو عبيدة بن  
حصن القرظى قال القاضي  
ولم يكن والله اعلم اسلم  
حينئذ فقيه انه لا غيبة  
في فاسق ولا مستدع وان كان  
قد اسلم فيكون اراد ان  
يبين حاله وفي قوله بس  
قوله فلما دخل عليه الان هو من اللين

(٢٢)

باب

مداراة من يتقى فحشه

قوله عليه السلام لا يستر  
عبد عبدا اى عبدا غير  
شرير واما الشرير وذو  
فساد فيجب رفعه الى  
ولى الامر لدفع شره وفساده  
ان لم يؤد الى زيادة شر  
وفساد والله اعلم

قوله عليه السلام اتدنونوا له  
فلبس ابن العشيرة العشيرة  
القبيلة والرجل هو عبيدة بن  
حصن القرظى قال القاضي  
ولم يكن والله اعلم اسلم  
حينئذ فقيه انه لا غيبة  
في فاسق ولا مستدع وان كان  
قد اسلم فيكون اراد ان  
يبين حاله وفي قوله بس  
قوله فلما دخل عليه الان هو من اللين

قوله عليه السلام اتدنونوا له  
فلبس ابن العشيرة العشيرة  
القبيلة والرجل هو عبيدة بن  
حصن القرظى قال القاضي  
ولم يكن والله اعلم اسلم  
حينئذ فقيه انه لا غيبة  
في فاسق ولا مستدع وان كان  
قد اسلم فيكون اراد ان  
يبين حاله وفي قوله بس  
قوله فلما دخل عليه الان هو من اللين

قوله عليه السلام اتدنونوا له  
فلبس ابن العشيرة العشيرة  
القبيلة والرجل هو عبيدة بن  
حصن القرظى قال القاضي  
ولم يكن والله اعلم اسلم  
حينئذ فقيه انه لا غيبة  
في فاسق ولا مستدع وان كان  
قد اسلم فيكون اراد ان  
يبين حاله وفي قوله بس  
قوله فلما دخل عليه الان هو من اللين

قوله عليه السلام اتدنونوا له  
فلبس ابن العشيرة العشيرة  
القبيلة والرجل هو عبيدة بن  
حصن القرظى قال القاضي  
ولم يكن والله اعلم اسلم  
حينئذ فقيه انه لا غيبة  
في فاسق ولا مستدع وان كان  
قد اسلم فيكون اراد ان  
يبين حاله وفي قوله بس  
قوله فلما دخل عليه الان هو من اللين

قوله عليه السلام اتدنونوا له  
فلبس ابن العشيرة العشيرة  
القبيلة والرجل هو عبيدة بن  
حصن القرظى قال القاضي  
ولم يكن والله اعلم اسلم  
حينئذ فقيه انه لا غيبة  
في فاسق ولا مستدع وان كان  
قد اسلم فيكون اراد ان  
يبين حاله وفي قوله بس  
قوله فلما دخل عليه الان هو من اللين

قوله عليه السلام اتدنونوا له  
فلبس ابن العشيرة العشيرة  
القبيلة والرجل هو عبيدة بن  
حصن القرظى قال القاضي  
ولم يكن والله اعلم اسلم  
حينئذ فقيه انه لا غيبة  
في فاسق ولا مستدع وان كان  
قد اسلم فيكون اراد ان  
يبين حاله وفي قوله بس  
قوله فلما دخل عليه الان هو من اللين

قوله عليه السلام اتدنونوا له  
فلبس ابن العشيرة العشيرة  
القبيلة والرجل هو عبيدة بن  
حصن القرظى قال القاضي  
ولم يكن والله اعلم اسلم  
حينئذ فقيه انه لا غيبة  
في فاسق ولا مستدع وان كان  
قد اسلم فيكون اراد ان  
يبين حاله وفي قوله بس  
قوله فلما دخل عليه الان هو من اللين

قوله عليه السلام اتدنونوا له  
فلبس ابن العشيرة العشيرة  
القبيلة والرجل هو عبيدة بن  
حصن القرظى قال القاضي  
ولم يكن والله اعلم اسلم  
حينئذ فقيه انه لا غيبة  
في فاسق ولا مستدع وان كان  
قد اسلم فيكون اراد ان  
يبين حاله وفي قوله بس  
قوله فلما دخل عليه الان هو من اللين

حديث (٦٩/٢٥٨٨): تحفة (١٤٠٠٣) التحف (١٣٠١٢).

حديث (٧٠/٢٥٨٩): تحفة (١٣٩٨٥) ن (١١٥١٨) الكبرى التحف (١٢٩٩٤).

حديث (٧١/٢٥٩٠): تحفة (١٢٦٤٨) التحف (١١٧٤٣).

حديث (٧٢/٢٥٩٠): تحفة (١٢٧٥٨) التحف (١١٨٣٩).

حديث (٧٣/٢٥٩١): تحفة (١٦٧٥٤) خ (٦٠٣٢، ٦٠٥٤، ٦١٣١) د (٤٧٩١) ت (١٩٩٦) التحف (١٥٤٦٩).

قوله عليه السلام من يجرم الرفق بصفة الجهور مجزوماً وقيل مرفوعاً اهـ مرقة قال

باب

فضل الرفق

في الميارق هو من الحرمان وهو متمد الى مفعولين احدهما الضمير القائم مقام الفاعل والثاني الرفق واللام فيه للحقيقة وهو ضد العنف (يجرم الخير) على بناء المفعول اي يصير مجزوماً من الخير واللام فيه للعهد الذي وهو الخير الحاصل من الرفق اهـ وقال القاضي يدل ان الرفق خير كله وسبب كل خير وجالب كل نفع ضد الخرق والعنف قال تعالى ولو كنت فظاً غليظ القلب وقال الطبري معنى من يجرم الرفق يقضي به الى ان يجرم خير الدنيا والآخرة اهـ

قوله عليه السلام يجب الرفق اي يأمر به ويحض عليه اي قال المناوي اي لين الجانب بالقول والفعل والاخذ بالاسهل والدفع بالاخف اهـ

قوله عليه السلام ويعطى على الرفق الخ اي يثيب عليه ما لا يثيب على غيره قال القاضي معناه يتأتى به من الاعراض ويسهل من المطالب ما لا يتأتى بغيره اهـ قال الطبري يعطى عليه في الدنيا من الثناء على صاحبه وفي الآخرة من الثواب ما لا يعطى على العنف فاذا كان امر يسوغ الشرع ان يوصل اليه بالرفق والعنف فسلوك طريق الرفق اولى لما يحصل من الثناء على فاعله بحسن الخلق وحسن الافعال ولذا اشار عليه السلام بقوله ما كان الرفق في شيء الا زانه ضده الخرق والاستعجال لانه مفسد للاعمال وموجب لهذه الاحدوث وهو المعبر عنه بقوله ولا يترع من شيء الا شانه قال العنق مفوت لمصالح الدنيا وقد يفوت مصالح الآخرة ولذا قال من يجرم الرفق يجرم الخير كله اهـ

قوله عليه السلام الا زانه في المصاحح زان الشيء صاحبه وزان من باب سار وزانه اذانه مثله والاسم الزينة وزينته تزينا مثله والزين تقيض الشين اهـ

أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ الْمُسَكِّدِ فِي هَذَا الْأَسْنَادِ مِثْلَ مَعْنَاهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ بِئْسَ  
 أَحْوَالُ الْقَوْمِ وَأَبْنُ الْعَشِيرَةِ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ  
 سَفْيَانَ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ يُحْرِمِ الرَّفْقَ يُحْرِمِ الْخَيْرَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُبَيْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ  
 غِيَاثٍ) كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 (وَاللَّفْظُ لَهَا) قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا وَقَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ  
 تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالِ الْعَبْسِيِّ قَالَ سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ سَمِعْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ يُحْرِمِ الرَّفْقَ يُحْرِمِ الْخَيْرَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
 هِلَالٍ قَالَ سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ  
 حَرَّمَ الرَّفْقَ حَرَّمَ الْخَيْرَ أَوْ مَنْ يُحْرِمِ الرَّفْقَ يُحْرِمِ الْخَيْرَ حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى  
 الشَّجْبِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي حَيَوَةُ حَدَّثَنِي أَبُو الْهَادِ عَنْ أَبِي  
 بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ عَنْ عَمْرَةَ (يَعْنِي بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ  
 الرَّفْقَ وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطَى عَلَى الْعُنْفِ وَمَا لَا يُعْطَى عَلَى مَا سِوَاهُ حَدَّثَنَا  
 عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَمْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْمِقْدَامِ (وَهُوَ ابْنُ شَرِيحِ بْنِ  
 هَانِيٍّ) عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ وَلَا يُتْرَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ

٧٤-(٢٥٩٢)

٧٥-(..)

٧٦-(..)

٧٧-(٢٥٩٣)

٧٨-(٢٥٩٤)

٧٩-(..)

وابن العشرة هذا نحو

(المقدم)

حديث (٢٥٩٢/٧٤، ٧٥، ٧٦): تحفة (٣٢١٩) د (٤٨٠٩) ق (٣٦٨٧) التحف (٢٩٨٧).

حديث (٢٥٩٣/٧٧): تحفة (١٧٩٥٢) التحف (١٦٥٩٦).

حديث (٢٥٩٤/٧٨، ٧٩): تحفة (١٦١٤٩) التحف (١٤٩١٤).

قوله عليه السلام خذوا ما عليها ودعوها الخ كان لبعض القوم على تلك الناقة متاعا فلما سمع النبي عليه السلام لعنة صاحبها اياها قال خذوا الخ قال في المبارق قيل انما فعل

(٢٤)

باب

النهي عن لعن الدواب وغيرها

عليه السلام ذلك لعلمه انه قد استجيب لها الدعاء باللعن والاروجه مقاله النووي كما قاله عليه السلام زجرا لها وقد كان سبق نهيها عن لعن الدواب وغيرها لثلا يمتد لسانها به وتستعملها في الانسان فلما رأى انها لم تتمثل نهي عليه السلام عاقبا بإرسال ناقته والمراد به النهي عن المصاحبة بتلك الناقة في الطرق واما بيعها وذبحها وركوبها في غير مصاحبته عليه السلام فجائز لان النهي ورد عن المصاحبة بالنهي فيبقى الباقي على ما كان اه

قرله انظر اليها ناقة وقرء اي يضالطياضها سوادوه والذكر اورق وقيل هي التي لونها كلون الرماد اه نووي

قوله عليه السلام واعروها بقطع الهمة وضم الرء يقال اعربت وعربت اعروا وتعربت قال النووي والمراد هنا اللقاء ما عليها من المتاع ورحلها وآلتها اه سنوسي قوله فقالت حل هي كلمة زجر للابل واستحثاث يقال حل حل بلسان اللام فيهما قال القاضي ويقال ايضا حل حل بكسر اللام فيهما بالتثوين ويغير تثوين اه نووي

قوله عليه السلام لا تصاحبنا ناقة يجوز فيه وفيما سياتي ان يكون نفيها ونهيا ولهذا ضبطناه على الوجهين لكن النفي اؤكد وابلغ الا انه بمعنى النهي كما قال الشراح في امثاله والله اعلم

قوله عليه السلام لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة قيل هي يضم اللام اسم فاعل بمعنى لعنة من اوزان الشذوذ والصحيح انها بفتح اللام مصدر اه مبارق اقول بل الظاهر ما قيل يقتضى به صحة الحمل بلا تأويل والله اعلم

المُقَدِّمُ بْنُ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ رَكِبْتُ عَاشَةَ بُعْرًا فَكَانَتْ فِيهِ صُغُوبَةٌ فَجَمَعْتُ تَرَدُّدَهُ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْكَ بِالرِّفْقِ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي عُلَيَّةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَأَمْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ فَصَجِرَتْ فَلَعَنَتْهَا فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ قَالَ عِمْرَانُ فَكَانَ فِي أَرَاهَا الْأَنْ تَمَشِي فِي النَّاسِ مَا يَعْزِضُ لَهَا أَحَدٌ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ أَبُو زَيْدٍ) حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ بِإِسْنَادِ إِسْمَاعِيلَ نَحْوَ حَدِيثِهِ إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ حَمَّادٍ قَالَ عِمْرَانُ فَكَانَ أَنْظَرُ إِلَيْهَا نَاقَةٌ وَرَقَاءٌ وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ فَقَالَ خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَاعْرُوهَا فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَمْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ بَيْنَمَا جَارِيَةٌ عَلَى نَاقَةٍ عَلَيْهَا بَعْضُ مَتَاعِ الْقَوْمِ إِذْ بَصُرَتْ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَضَاقِقَ بِهِمُ الْجَبَلُ فَقَالَتْ حَلِّ اللَّهُمَّ الْعَمَّهَا قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُصَاحِبُنَا نَاقَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ لَا أَيْمُ اللَّهُ لَا تُصَاحِبُنَا رَاحِلَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ مِنَ اللَّهِ أَوْ كَمَا قَالَ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ (وَهُوَ أَبُو بِلَالٍ) عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَنْبَغِي لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعْنَانًا \* حَدَّثَنِي

٨٠- (٢٥٩٥)

٨١- (...)

٨٢- (٢٥٩٦)

٨٣- (...)

٨٤- (٢٥٩٧)

(...)

حديث (٢٥٩٥/٨٠، ٨١): تحفة (١٠٨٨٣) د (٢٥٦١) ن (٨٨١٦ الكبرى) التحف (١٠١٠٦).

حديث (٢٥٩٦/٨٢، ٨٣): تحفة (١١٦٠٤) التحف (١٠٧٧٨).

حديث (٢٥٩٧/٨٤): تحفة (١٤٠٢٣، ١٤٠٩٠) التحف (١٣٠٣٢، ١٣٠٩٣).

قوله بعث الى ام الدرداء بانجاد بفتح الهمزة وبعدها نون ثم جيم وهو جمع مجد بفتح النون والجيم وهو متاع البيت الذي يزينه من فرش ونماذج وستور الخ نووى

قوله عليه السلام لا يكون اللعانون شفعاء الخ اي لا يشفعون يوم القيامة حين يشفع المؤمنون في اخوانهم الذين استوجبوا النار (ولا شهداء) فيه ثلاثة اقوال اصحها واشهرها لا يكونون شهداء يوم القيامة على الامم بتبليغ رسالهم اليهم الرسالات والثاني لا تقبل شهادتهم لفسقهم والثالث لا يرفقون بالشهادة وهي القتل في سبيل الله اه نووى قال الطبري كان كثرة اللعان تسلب منصب الصديقية كذلك تسلب منصب الشفاعة يوم القيامة اه وفي المارق لا يكونون شهداء اي على الامم السالفة فيجرمون عن هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامم لكونهم اعداء للمؤمنين بسبب اكثار لعنهم اه

قولها رضى الله عنها قلنهما وسهما قال الطبري ان قيل كيف يتفق ذلك وهو صلى الله عليه وسلم معصوم في حاله الرضا والغضب فعن ذلك اجوبة اسدها انه عليه السلام انما يغضب لمخالفة الشرع فغضبه هو الله سبحانه وتعالى وله ان يؤدب على ذلك بما يرى من سب او لعن او جلد او دعاء اه ابي

باب

من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم اوسبه او دعا عليه وليس هواهلا لذلك كان له زكاة وا اجرا ورحمة  
لكن في تنزيهه على هذا المعنى صعوبة ويتضح بعمق الاعراب من موصولة مبتدأ واصاب سلتها وخبره محذوف والتقدير الذي اصاب منك شيئا من الخير فقاتر واما الرجلان فلم يصيباه اه سنوسى باختصار

(٢٥)

أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **حَدَّثَنِي** سُوَيْدُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ بَعَثَ إِلَى أُمِّ الدَّرْدَاءِ بِأَنْجَادٍ مِنْ عِنْدِهِ فَلَمَّا أَنْ كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ قَامَ عَبْدِ الْمَلِكِ مِنَ اللَّيْلِ فَدَعَا خَادِمَهُ فَكَأَنَّهُ أَبْطَأَ عَلَيْهِ فَلَعَنَهُ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَتْ لَهُ أُمُّ الدَّرْدَاءِ سَمِعْتُكَ اللَّيْلَةَ لَعَنْتَ خَادِمَكَ حِينَ دَعَوْتَهُ فَقَالَتْ سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَكُونُ اللَّعَانُونَ شَفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَسَانَ الْمُسَمَعِيُّ وَعَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَأَبِي حَازِمٍ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّعَانِينَ لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ وَلَا شَفَعَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَمَادٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِيانِ الْفَزَارِيَّ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْعُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ قَالَ إِيَّيَّيْ لَمْ أَبْعَثْ لَعْنًا وَإِنَّمَا بَعِثْتُ رَحْمَةً \* **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الصُّخْرِىِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ غَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلَانِ فَكَلَّمَاهُ بِشَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ فَأَغْضَبَاهُ فَلَعَنَهُمَا وَسَبَّهُمَا فَلَمَّا خَرَجَا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَصَابَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا مَا أَصَابَهُ هَذَا قَالَ وَمَا ذَاكَ قَالَتْ قُلْتُ لَعَنَهُمَا وَسَبَّهُمَا قَالَ أَوْ مَا عَلِمْتَ مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّي قُلْتُ اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَأَيُّ الْمُسْلِمِينَ لَعَنْتَهُ أَوْ سَبَبْتُهُ فَاجْعَلْ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا **حَدَّثَنَا** أَبُو

(٢٥٩٨)-٨٥

(...)

(...)-٨٦

(٢٥٩٩)-٨٧

(٢٦٠٠)-٨٨

بنا رسول الله بن اصاب

(...)

(بكر)

حديث (٢٥٩٨/٨٥، ٨٦): تحفة (١٠٩٨٠) د (٤٩٠٧) التحف (١٠٢٠٣).

حديث (٢٥٩٩/٨٧): تحفة (١٣٤٥٢) التحف (١٢٤٨٥).

حديث (٢٦٠٠/٨٨): تحفة (١٢٤٥٢، ١٧٦٤٨) التحف (١١٥٧٥، ١٦٣١٧).

بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ  
السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ جَمِيعًا عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ  
كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَقَالَ فِي حَدِيثِ عِيسَى  
فَخَلَوَاهُ فَسَبَّهُمَا وَلَعَنَهُمَا وَأَخْرَجَهُمَا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا**  
**أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتُهُ أَوْ لَعَنْتُهُ أَوْ جَلَدْتُهُ**  
**فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً وَحَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ**  
**أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّ فِيهِ زَكَاةً**  
**وَأَجْرًا **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالََا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح****  
**وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ**  
**عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ مِثْلَ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عِيسَى جَعَلَ وَأَجْرًا فِي حَدِيثِ**  
**أَبِي هُرَيْرَةَ وَجَعَلَ وَرَحْمَةً فِي حَدِيثِ جَابِرٍ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا****  
**الْمُعْبِرَةُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَائِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي**  
**هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي آتِيكَ بِكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ**  
**فَأَيُّمَا أَنَا بَشَرٌ فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتَهُ سَمَّيْتَهُ لَعَنْتَهُ جَلَدْتَهُ فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً**  
**وَزَكَاةً وَقُرْبَةً تَقْرُبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنَا** ٥ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**  
**حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ أَوْ جَلَدْتُهُ قَالَ أَبُو الزِّنَادِ وَهِيَ لَعْنَةٌ**  
**أَبِي هُرَيْرَةَ وَإِنَّمَا هِيَ جَلَدْتُهُ **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ**  
**حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**  
**عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ**  
**سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ سَالِمِ مَوْلَى النَّضْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ**

(٢٦٠١)-٨٩

(٢٦٠٢)

(..)

(٢٦٠١)-٩٠

(..)

(..)

(..)-٩١

قوله عليه السلام اللهم انما  
انا بشر الخ هذا الحديث  
والروايات الآتية كلها  
مبينة ما كان عليه صلى الله  
عليه وسلم من الشفقة على  
امته والاعتناء بمصالحهم  
والاحتياط لهم والرغبة في كل  
ما ينفعهم والرواية المذكورة  
آخر اثنين المراد باقى الروايات  
المطلقة وانه انما يكون دعائه  
عليه رحمة وكفارة وزكاة  
ونحو ذلك اذا لم يكن اهلا  
للدعاء عليه والسب واللعن  
ونحوه وكان مسلما والافتد  
دعائه السلام على الكفار  
والمنافقين ولم يكن ذلك لهم  
رحمة كذا في النووي

قوله عليه السلام اللهم انى  
اتخذ عندك الخ وفي الرواية  
السابقة او ما علمت ما شارطت  
عليه روى في الرواية الآتية  
وانى قد اتخذت عندك  
وفي رواية وانى اشترطت  
على روى قال الطبرى كان  
صلى الله عليه وسلم خافان  
يصدر عنه شئ في حال غضبه  
من تلك الامور فدعا ربه ان  
وقم منه شئ الغير مستحقه ان  
يعوضه مغفرة ورفع درجة  
فاجابه تعالى لذلك ووعد  
الصدق وعن هذا عبر عليه  
السلام بقوله شارطت ربي  
وبقوله شرطى على ربي والا  
فليس لاحد ان يشترط على الله  
شيئا ولا يجب عليه سبحانه  
لا حد حق الخ سنوسى

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنَّمَا مُحَمَّدٌ بَشَرٌ يُعْضَبُ  
 كَمَا يُعْضَبُ الْبَشَرُ وَإِنِّي قَدِ اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِي فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ آذَيْتُهُ  
 أَوْ سَبَبْتُهُ أَوْ جَلَدْتُهُ فَاجْعَلْهَا لَهُ كَفَّارَةً وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
**حدثني** حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَقُولُ اللَّهُمَّ فَأَيُّمَا عَبْدٍ مُؤْمِنٍ سَبَبْتُهُ فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
**حدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا  
 لَنْ تُخْلِفَنِي فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَبَبْتُهُ أَوْ جَلَدْتُهُ فَاجْعَلْ ذَلِكَ كَفَّارَةً لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
**حدثني** هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ  
 ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنِّي أَشْرَطْتُ عَلَى رَبِّي عَرَّ وَجَلَّ أَيُّ  
 عَبْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتُهُ أَوْ سَمَّيْتُهُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا \* حَدَّثَنِي  
 ابْنُ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ جَمِيعًا  
 عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **حدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ  
 (وَالْفِظُ لَزُهَيْرٍ) قَالَا حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا  
 إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَنِي النَّسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ كَانَتْ عِنْدَ أُمِّ سَلِيمٍ يَتِيمَةٌ  
 وَهِيَ أُمُّ النَّسِ فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَتِيمَةَ فَقَالَ أَنْتِ هِيَ  
 لَقَدْ كَبُرَتْ لَا كَبِيرَ سِنَّكَ فَارْجِعِي الْيَتِيمَةَ إِلَى أُمِّ سَلِيمٍ تَبْكِي فَقَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ  
 مَالِكِ يَا بِنْتِ قَالَتْ الْجَارِيَةُ دَعَا عَلِيٌّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا يَكْبُرَ

قوله وهي ام انس يعني ان  
 ام سليم هي ام انس اه ابى  
 قوله عليه السلام انت هيه  
 الهاء في هيه للوقف وتسقط  
 في الدرج وهو استفهام على  
 معنى التعجب وكأنه رآها  
 صغيرة ثم غابت عنه مدة  
 فرآها قد طالت وعبلت  
 فتعجب من سرعة ذلك  
 وقال متعجبا ووصل كلامه  
 بلا كبر سنك على ما قلناه  
 من الدعاء الجاري على غير  
 قصد الخ ابى

(سنى)

حديث (٩٢/٢٦٠١): تحفة (١٣٣٣٣) خ (٦٣٦١) التحف (١٢٣٧١).

حديث (٩٣/٢٦٠١): تحفة (١٣٢٤٩) التحف (١٢٢٩٣).

حديث (٩٤/٢٦٠٢): تحفة (٢٨٥٩) التحف (٢٦٤٩).

حديث (٩٥/٢٦٠٣): تحفة (١٩٢) التحف (١٨٧).

٩٢- (...)

٩٣- (...)

٩٤- (٢٦٠٢)

(...)

٩٥- (٢٦٠٣)

مختلفيه

فأيا مؤمن آذيته أو سببتيه



قوله تلوث بخارها هو بالشاء المثناة في اخره اي تديره على رأسها اه سنوسى

قوله عليه السلام ليس لها باهل يجاب عن السؤال المشهور في هذا المقام بان يقال انه ليس باهل لذلك عند الله تعالى وفي باطن الامر ولكن في الظاهر مستوجب له فيظهر له عليه السلام استحقاقه لذلك بامارة شرعية ويكون في باطن الامر ليس اهلا لذلك وهو عليه السلام مأمور بالحكم بالظاهر والله يتولى السرائر او يقال ان ما وقع من سبه ودعائه ونحوه ليس بمقصود بل هو مما جرت به عادة العرب في وصل كلامها بلائية كقوله تربت بينك وعقرى حلق وامثالهما كذا في النوى والله اعلم

قوله فجاءني فخطأني حطاة وهو الضرب باليد مبسوطه بين الكتفين وانما فعل هذا ابن عباس ملاطفة وتأييها اه نوى

قوله فقدني فقدة هو الصفع يقال صفعه اذا ضربه بيده على قفاه من باب ففتح اخترى

باب

ذم ذى الوجهين وتحريم فعله وفي المصباح وهو ان يسط الرجل كفه فيضرب بها قفا الانسان او يده فاذا قبض كفه ثم ضربه فليس بصفع بل يقال ضربه بجمع كفه قاله الجوهري اه

سَنِي فَالآن لا يَكْبَرُ سَنِي اَبداً او قَالَتْ قَرْنِي فَحَزَبَتْ اُمُّ سَلِيْمٍ مُسْتَحْجَلَةً تَلُوْثُ نِخَارِها حَتَّى لَقِيَتْ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهَا رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَكَ يَا اُمَّ سَلِيْمٍ فَقَالَتْ يَا نَبِيَّ اللهِ اَدْعُوْتَنِي عَلَى يَتِيْمِي قَالَ وَمَا ذَاكَ يَا اُمَّ سَلِيْمٍ قَالَتْ رَزَعْتَنِي اَنْ لا يَكْبَرُ سَنِيْها وَلَا يَكْبَرُ قَرْنِيْها قَالَ فَضَحِكَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ يَا اُمَّ سَلِيْمٍ اَمَّا تَعْلَمِيْنَ اَنْ شَرَطِيْ عَلَى رَبِّيْ اَنْ اَشْتَرِيْكَ عَلَى رَبِّيْ فَقُلْتُ اِنَّمَا اَنَا بَشَرٌ اَرْضِيْ كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ وَاغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ فَاَيُّما اَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ مِنْ اُمَّيْ بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِاَهْلِ اَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ طَهُوْرًا وَرِزْكَاهُ وَقُرْبَةً يُقَرِّبُهُ بِها مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَقَالَ اَبُو مَعْنٍ يَتِيْمَةٌ بِالتَّصْغِيْرِ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ مِنَ الْحَدِيْثِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمْرِيُّ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا حَدَّثَنَا اُمِيَّةُ بِنْتُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ الْقَصَّابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كُنْتُ اَلْعَبُّ مَعَ الصَّبِيَّانِ فِجَاءَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَوَارَيْتُ خَلْفَ بَابٍ قَالَ فِجَاءَ فَخَطَّ اَنِي حَطَاةً وَقَالَ اَذْهَبْ وَاذْعُ لِي مُعَاوِيَةَ قَالَ فَجِئْتُ فَقُلْتُ هُوَ يَأْكُلُ قَالَ ثُمَّ قَالَ لِي اَذْهَبْ فَاذْعُ لِي مُعَاوِيَةَ قَالَ فَجِئْتُ فَقُلْتُ هُوَ يَأْكُلُ فَقَالَ لا اَشْبَعُ اللهُ بَطْنَهُ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى قُلْتُ لِاُمِيَّةَ مَا حَطَّ اَنِي قَالَ فَقَدَنِي فَقَدَةٌ حَدَّثَنِي اسْحَقُ بْنُ مَنْصُوْرٍ اَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ اَخْبَرَنَا اَبُو هُرَيْرَةَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُوْلُ كُنْتُ اَلْعَبُّ مَعَ الصَّبِيَّانِ فِجَاءَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاخْتَبَأْتُ مِنْهُ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ اَبِي الرَّنَادِ عَنِ الْاَعْرَجِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ اَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هُوْلَاءَ بُوْجِهٍ وَهُوْلَاءَ بُوْجِهٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُوْحٍ اَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيْدَ بْنِ اَبِي حَبِيْبٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مَالِكٍ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ

او لا يكبر سني

٩٦- (٢٦٠٤)

٩٧- (...)

٩٨- (٢٥٢٦)

٩٩- (...)

(٢٦)

قوله عليه السلام الذي يأتي هؤلاء الخ قال القاضي يفعل ذلك على غير الاصلاح بل في الباطل والافساد بالكذب يزين لكل فعله ويذم فعل الآخر بخلاف المداراة والاصلاح المرغب فيه يأتي لكل بكلام فيه صلاح ويعتذر لكل واحد عن الآخر وينقل له الجميل منه اه

حديث (٩٧، ٩٦/٢٦٠٤): تحفة (٦٣٢٤) التحف (٥٨٩٥).  
حديث (٩٨/٢٥٢٦): تحفة (١٣٨٥٤) التحف (١٢٨٧٠).  
حديث (٩٩/٢٥٢٦): تحفة (١٤١٥٥) خ (٧١٧٩) التحف (١٣١٥١).

قوله عليه السلام تجدون من شر الناس قال القرطبي انما كان ذوالوجهين شر الناس لان حاله حال المنافق اذ هو يفتق بالباطل وبالكذب مدخل للفساد بين الناس اه وقال النووي هو الذي يأتي كل طائفة بما يرضيا فيظهر لها انه منها ومخالف لضدها وصنيعه نفاق محض وكذب وخذاع تحيل على الاطلاع على اسرار الطائفتين وهي مدهانة محرمة قال قلنا من يقصد بذلك الاصلاح بين الطائفتين فهو محمود اه

باب

تحريم الكذب وبيان ما يباح منه  
كذا في القسطلاني قال الكرماني فان قلت هذا عام لكل نفاق سواء كان كفرا ام لا فكيف يكون سواء في القسم الثاني قلت هو للتقليظ والمستحل والمراد شر الناس عند الناس لان من اشتهر بذلك لا يحبه احد من الطائفتين اه

قوله عليه السلام ليس الكذاب الذي الخ قال النووي معناه ليس الكذاب المذموم الذي يصلح بين الناس بل هذا محسن اه قال القاضى لا خلاف في جوازه في الثلاث وانما اختلف في صورة ما يجوز فاجاز قوم فيها صريح الكذب واحتجوا بقول ابراهيم عليه السلام بل فعله كبيرهم وقال الطبري وغيره لا يجوز فيها التصريح بالكذب وانما يجوز فيها التورية والمعاريض لا صريح الكذب مثل ان يعد زوجته ان يحسن اليها ويكسوها كذا وينوي ان قدر الله ذلك اه

قوله عليه السلام وحديث الرجل امرأته الخ قال القاضى

باب

تحريم النسيئة  
يحتمل ان يكون فيما يخبره كل منهما لانه فيه من الحجة والاعتباط وان كان كذبا لما فيه من الاصلاح ودوام الالفة اه  
قوله عليه السلام هي النسيئة هي نقل كلام الناس بعضهم الى بعض على جهة الافساد اه نووى

(٢٧)

(٢٨)

أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هُوَلَاءَ بِوَجْهِهِ وَهُوَلَاءَ بِوَجْهِهِ حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنِي أَبِي وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَجِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هُوَلَاءَ بِوَجْهِهِ وَهُوَلَاءَ بِوَجْهِهِ \* حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي هَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أُمَّهُ أُمُّ كَلْبُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى اللَّاتِي بَايَعْنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرْتُهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُضْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْبِي خَيْرًا قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَلَمْ أَسْمَعْ يُرْحِصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثِ الْحَرْبِ وَالْإِضْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ وَحَدِيثُ الرَّجُلِ أَمْرَأَتَهُ وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ رَوْجَهَا حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ عَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ وَقَالَتْ وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُرْحِصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ يَمِثِلُ مَا جَعَلَهُ يُونُسُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ شِهَابٍ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ عَنْ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ وَغَيْرِ خَيْرًا وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ إِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَلَا أُنَبِّئُكُمْ مَا الْعِضَةُ هِيَ النَّمِيمَةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ وَإِنَّ

(محمد)

قوله عليه وسلم قال

ابن شهاب

١٠٠- (...)

١٠١- (٢٦٠٥)

(...)

(...)

١٠٢- (٢٦٠٦)

حديث (١٠٠/٢٥٢٦): تحفة (١٣٣٦٧، ١٤٩٠٨) خ (٣٤٩٣، ٣٤٩٤) التحف (١٢٤٠٢، ١٣٨٤٣).

حديث (١٠١/٢٦٠٥): تحفة (١٨٣٥٣) خ (٢٦٩٢) د (٤٩٢٠، ٤٩٢١) ت (١٩٣٨) ن (٨٦٤٢، ٩١٢٣، ٩١٢٤، ٩١٢٥ الكبرى) التحف (١٦٩٧٣).

حديث (١٠٢/٢٦٠٦): تحفة (٩٥١٤) التحف (٨٨٢٣).

(٢٦٠٧)-١٠٣

مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صِدْقًا وَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا \* حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صِدْقًا وَإِنَّ الْكُذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الصِّدْقَ بَرٌّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا وَإِنَّ الْكُذِبَ جُورٌ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الْكُذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا قَالَ أَبُو شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ قَالَا حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّ الْكُذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكُذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسَهَّرٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ عِيسَى وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ وَيَتَحَرَّى الْكُذِبَ

يُكْتَبُ عِنْدَ اللَّهِ (فِي الْمَوْضِعَيْنِ) ن:

١٠٤- (..)

١٠٥- (..)

(..)

قوله عليه السلام حتى يكتب صديقاً أي يحكم له ويستحق أن يوصف بمنزلة

باب

قبح الكذب وحسن الصدق وفضله

الصديقين وثوابهم ووصفة الكذابين وعقابهم والمراد به اظهار ذلك للمخلوقين اما ان يشتر باحدى الصفتين في الملاء الاعلى واما ان يلحق ذلك في قلوب الخلق كما يوضع له القبول والبغضاء في الارض و الا فالتضاء قد سبق بما كان اويكون اه سنوسي قال في المبارق المضارعات وها يصدق ويكذب للاستمرار اه

قوله عليه السلام ان الصدق يهدي الى البر الخ قال النووي البر اسم جامع للخير كله قال العلماء معناه ان الصدق يهدي الى العمل الصالح الخالص من كل مذموم واما الكذب فيوصل الى الفجور وهو الميل عن الاستقامة وقيل الانبعاث في المعاصي اه

قوله عليه السلام وان العبد ليتحرى الصدق الخ قال العلماء في هذه الاحاديث حث على تحرى الصدق وهو قصده والاعتناء به وعلى التحذير من الكذب والتساهل فيه فانه اذا تساهل فيه كثرت منه فعرف به وكتبه الله لمبالغته صديقا ان اعتاده وكذابا ان اعتاده اه نووي

(٢٩)

حديث (٢٦٠٧/١٠٣، ١٠٤): تحفة (٩٣٠١) خ (٦٠٩٤) التحف (٨٦٣٠).

حديث (٢٦٠٧/١٠٥): تحفة (٩٢٦١) د (٤٩٨٩) ت (١٩٧١) التحف (٨٥٩٥).

١٠٦- (٢٦٠٨)

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسَهَّرٍ حَتَّى يَكْتَبَهُ اللَّهُ ﴿ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُمَرَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) ) قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَعْدُونَ الرَّقُوبَ فِيكُمْ قَالَ قُلْنَا الَّذِي لَا يُؤَدُّ لَهُ قَالَ لَيْسَ ذَلِكَ بِالرَّقُوبِ وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يَقْدَمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا قَالَ فَأَتَعْدُونَ الصَّرْعَةَ فِيكُمْ قَالَ قُلْنَا الَّذِي لَا يَصْرَعُهُ الرَّجَالُ قَالَ لَيْسَ بِذَلِكَ وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَلْسَى بْنُ يُوسُفَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ مَعْنَاهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَا كِلَاهُمَا قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصَّرْعَةِ إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَاهُ رِيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصَّرْعَةِ قَالُوا فَالشَّدِيدُ أَيُّهُ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنُ بَهْرَامٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ قَالَ أَسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلُ أَحَدُهُمَا تَحْمُرُ عَيْنَاهُ وَتَنْفِخُ أَوْدَاجَهُ قَالَ

(رسول)

باب

(٣٠)

فضل من يملك نفسه عند الغضب وبأى شيء

يذهب الغضب

قوله عليه السلام ما تعدون الرقوب فيكم الخ قال الثوري اصل الصرعة في كلام العرب الذي يصرع الناس كثيرا واصل الرقوب في كلامهم الذي لا يعيش له ولد ومعنى الحديث انكم تعتقدون ان الرقوب المحزون هو المصاب يموت اولاده وليس هو كذلك شرعا بل هو من لم يعت احد من اولاده في حياته فيحسبه ويكتبه له ثواب مصيبته به وثواب صبره عليه ويكون له فرط وسلفا وكذلك تعتقدون ان الصرعة المدوح القوي الفاضل هو الذي لا يصرعه الرجال بل يصرعهم وليس هو كذلك شرعا بل هو من يملك نفسه عند الغضب فهذا هو الفاضل المدوح الذي قل من يقدر على التخلق بخلقته ومشاركته في فضيلته وفي الحديث فضل موت الاولاد والصبر عليهم ويتضمن الدلالة لمذهب من يقول بتفضيل التزوج وهو مذهب ابي حنيفة وبعض اصحابنا الخ

قوله عليه السلام انما الشديد الذي يملك الخ فانه قوة دينية معنوية الهية باقية لقول النبي عليه السلام معنى هذا الاسم من القوة الظاهرة الى الباطنة ومن امر الدنيا الى امر الدين امر قوة وفي النهاية الصرعة يضم الصاد وفتح الراء المبالغ في الصراع الذي لا يغلب فنقله الى الذي يغلب نفسه عند الغضب ويقهرها فانه اذا ملكها كان قد قهر اقوى اعدائه وشر خصومه اه

(..)

١٠٧- (٢٦٠٩)

١٠٨- (..)

(..)

١٠٩- (٢٦١٠)

حديث (١٠٦/٢٦٠٨) : تحفة (٩١٩٣) د (٤٧٧٩) التحف (٨٥٣٤).

حديث (١٠٧/٢٦٠٩) : تحفة (١٣٢٣٨) خ (٦١١٤) ن (٣٩٤) اليوم واللييلة) التحف (١٢٢٨٢).

حديث (١٠٨/٢٦٠٩) : تحفة (١٢٢٨٥) ن (٣٩٥، ٣٩٦) اليوم واللييلة) التحف (١١٤١٦).

حديث (١١٠، ١٠٩/٢٦١٠) : تحفة (٤٥٦٦) خ (٣٢٨٢، ٦٠٤٨، ٦١١٥) د (٤٧٨١) ن (٣٩٢، ٣٩٣) اليوم واللييلة) التحف (٤٢٤٨).

قوله عليه السلام اني لاعرف  
كلمة الخ فيه ان الغضب  
في غير الله تعالى من نزغ  
الشيطان وانه ينبغي لصاحب  
الغضب ان يستعذ فيقول  
اعوذ بالله من الشيطان الرجيم  
وانه سب لزوال الغضب  
اه نووي

قوله (وهل ترى بي من  
جنون) هو كلام من لم  
يتفقه في دين الله تعالى ولم  
يتهدب بانوار الشريعة  
المكرمة وتوهم ان الاستعانة  
مختصة بالجنون ولم يعلم  
ان الغضب من نزغات  
الشيطان ويحتل ان هذا  
القاتل كان من المنافقين  
او من جفاة الاعراب اه  
نووي باختصار

قوله عليه السلام اجوف  
عرف اي ذا جوف وقد  
يكون خالي الداخل وبه  
سمى الجوف فكل مقعر  
اجوف وجوف كل شيء  
قعره ومعنى لا يتمالك لا  
يحبس نفسه عن الشهوات  
وعلم ذلك من حيث انه

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَا أَعْرِفُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي  
يَجِدُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ فَقَالَ الرَّجُلُ وَهَلْ تَرَى بِي مِنْ جُنُونٍ قَالَ ابْنُ  
الْعَلَاءِ فَقَالَ وَهَلْ تَرَى وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّجُلُ حَدِيثَنَا نَضْرُبُ عَلِيَّ الْجَهْضَمِيُّ  
حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَقُولُ سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ ثَابِتٍ يَقُولُ حَدَّثَنَا  
سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ قَالَ اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا  
يَغْضِبُ وَيَحْمَرُّ وَجْهَهُ فَنظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي لَا أَعْلَمُ  
كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ فَقَامَ إِلَى الرَّجُلِ  
رَجُلٌ مِمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَتَدْرِي مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّمَا قَالَ إِنِّي لَا أَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ  
الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ أَجْمُونًا تَرَانِي وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ  
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمَّا صَوَّرَ اللَّهُ آدَمَ فِي الْجَنَّةِ تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ  
أَنْ يَتْرُكَهُ فَجَعَلَ ابْلِيسُ يُطِيفُ بِهِ يَنْظُرُ مَا هُوَ فَمَا رَأَاهُ أَجُوفَ عَرَفَ أَنَّهُ خُلِقَ  
خَلْقًا لَا يَمْلَأُكَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
نَحْوَهُ \* حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ)  
عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَحْتَسِبِ الْوَجْهَ حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ  
ابْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ إِذَا  
ضَرَبَ أَحَدُكُمْ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَهْلٍ عَنْ  
أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَتَّقِ

١١٠- (...)

(...)

١١١- (٢٦١١)

(...)

١١٢- (٢٦١٢)

(...)

١١٣- (...)

(٣١)

### باب

خلق الانسان خلقا  
لا يتمالك  
وقوله انه يشتقر الى ما  
يسدما اه اي

قوله عليه السلام اذا قاتل  
احدكم اخاه الخ قال العلماء  
هذا تصريح بالنهي عن  
ضرب الوجه لانه لطيف  
يجمع المحاسن الخ نووي

(٣٢)

### باب

النهي عن ضرب الوجه  
معنى قاتل ضرب يؤيده رواية  
اذا ضرب ولان المؤمن لا يقاتل  
اخاه غالبوا الله اعلم وفي السنن  
قال الطبري والمراد الاخوة  
الادمية ويدل عليه قوله  
في اخر الحديث فان الله خلق  
ادم على صورته اي صورة  
المضروب فكان الضارب  
ضرب وجه ابيه آدم عليه  
السلام اذ لو اراد به اخوة  
الدين لم يكن لتعليل بذلك  
فائدة الخ

حديث (١١١/٢٦١١): تحفة (٣٦٦) التحف (٣٥٧).

حديث (١١٢/٢٦١٢): تحفة (١٣٧٠٣، ١٣٨٩٢) التحف (١٢٧٢٤، ١٢٩٠٧).

حديث (١١٣/٢٦١٢): تحفة (١٢٧٩٦) التحف (١١٨٧٧).

١١٤- (...)

الْوَجْهَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعُنْبَرِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١١٥- (...)

إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلَا يَلْطَمَنَّ الْوَجْهَ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْمُشْتَبِحُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ الْمُشْتَبِحِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ حَاتِمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا

١١٦- (...)

قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَبِحِ حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا هَاهُمْ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَالِكِ الْمُرَائِجِيِّ (وَهُوَ أَبُو أَيُّوبَ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَاتَلَ

١١٧- (٢٦١٣)

أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ قَالَ مَرَّ بِالشَّامِ

١١٨- (...)

عَلَى أَنَسٍ وَقَدْ أَقْبَمُوا فِي الشَّمْسِ وَصَبَّ عَلَى رُؤْسِهِمُ الرِّيتُ فَقَالَ مَا هَذَا قِيلَ يُعَذَّبُونَ فِي الْحَرِّ فَقَالَ أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ فِي الدُّنْيَا حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو

(...)

أَسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ مَرَّ هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ بِحِزَامٍ عَلَى أَنَسٍ مِنَ الْأَنْبَاطِ بِالشَّامِ قَدْ أَقْبَمُوا فِي الشَّمْسِ فَقَالَ مَا سَأَلْتُمْ فَأَلَوْا حَبَسُوا فِي الْجِزْيَةِ

فَقَالَ هِشَامُ أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ

وَأَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ قَالَ وَأَمِيرُهُمْ يَوْمَئِذٍ عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ عَلَى

١١٩- (...)

فَلِسْطِينَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَخَدَّتهُ فَأَمَرَ بِهِمْ فَخَلَوْا حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ

(وهب)

قوله عليه السلام اذا قاتل احدكم اخاه فليجتنب الخ قاتل بمعنى قتل فالفاعلة ليست على ظاهرها يؤيده اذا ضرب في الرواية الاخرى ويحتمل ان تكون على ظاهرها ليتناول ما يقع عند دفع الصائل مثلا فيتنهى دافعه عن القصد بالضرب الى وجهه ويدخل في النهي كل من ضرب في حد او تعزير او تأديب كذا في القسطلاني ولم يوجد في رواية البخاري لفظ اخاه ولهذا قال في المبارق قيل الامر بالاجتناب في الحديث للتدبير لان ظاهر حال المسلم ان يكون قتاله مع الكفار والضرب في وجوههم انجح للمقصود اه وفي المناوي (فليجتنب الوجه) وجوبا لانه حين ومثاله الطائفة هذا

### باب

(٣٣)

الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق في المسلم ونحوه كذمي ومعاهد اما الحربى فالضرب في وجهه انجح للمقصود واردع لاهل الجحود كما هو بين اه

قوله عليه السلام فان الله خلق الخ الاكثرون على ان الضمير يعود على المضروب لما تقدم من الامر بالكرام وجهه ولو لان المراد التعليل بذلك لم يكن لهذه الجملة ارتباط بما قبلها وقيل يعود على آدم اى على صفة فامر بالاجتناب اكراما لادم لمشابهته لصورة المضروب ومراعاة لحق الابوة وظاهر النهي التحريم كذا في القسطلاني

قوله على اناس من الانباط هم فلاحوا العجم اه نووى

قوله عليه السلام ان الله يعذب الذين الخ هذا محمول على تعذيب بغير حق فلا يدخل فيه التعذيب بحق كالقتصاص والحدود والتعزير ونحو ذلك اه نووى

وَهَبِ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ أَبِي شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيعِ أَنَّ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ وَجَدَ رَجُلًا وَهُوَ عَلَى حِمصٍ يُسَمُّ نَاسًا مِنَ النَّبْطِ فِي آدَاءِ الْجَزِيَةِ فَقَالَ مَا هَذَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَمْعٍ جَابِرًا يَقُولُ مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ بِسَهَامٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَابُو الرَّبِيعِ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا وَقَالَ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِسَهْمٍ فِي الْمَسْجِدِ قَدْ أَبْدَى نِصُولَهَا فَأَمَرَ أَنْ يَأْخُذَ بِنِصُولِهَا كَيْ لَا يُخْدِشَ مُسَلِّمًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا كَانَ يَتَّصِقُ بِالنَّبْلِ فِي الْمَسْجِدِ أَنْ لَا يَمُرَّ بِهَا إِلَّا وَهُوَ آخِذٌ بِنِصُولِهَا وَقَالَ ابْنُ رُمْحٍ كَانَ يَصَدَّقُ بِالنَّبْلِ حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ نَابِتٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسٍ أَوْ سَوْقٍ وَبِيَدِهِ نَبْلٌ فَلْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا ثُمَّ لْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا ثُمَّ لْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا قَالَ فَقَالَ أَبُو مُوسَى وَاللَّهِ مَا مَشَّاحَتِي سَدَّدْنَاهَا بِمَضْنَا فِي وَجُوهِ بَعْضِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللَّهِ) قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا أَوْ فِي سَوْقِنَا وَمَعَهُ نَبْلٌ فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا بِكَفِّهِ أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا بَشْيَئٍ أَوْ قَالَ لِيَقْبِضَ عَلَى نِصَالِهَا ﴿ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ

(٢٦١٤)-١٢٠

١٢١- (...)

١٢٢- (...)

١٢٣- (٢٦١٥)

١٢٤- (...)

١٢٥- (٢٦١٦)

٥ م ثامن

حديث (١٢٠/٢٦١٤) : تحفة (٢٥٢٧) خ (٤٥١، ٧٠٧٣) ن (٧١٨) ق (٣٧٧٧) التحف (٢٣٣٦).

حديث (١٢١/٢٦١٤) : تحفة (٢٥١٣) خ (٧٠٧٤) التحف (٢٣٢٥).

حديث (١٢٣/٢٦١٥) : تحفة (٩٠٨٠) التحف (٨٤٣١).

حديث (١٢٤/٢٦١٥) : تحفة (٩٠٣٩) خ (٤٥٢، ٧٠٧٥) ق (٣٧٧٨) د (٢٥٨٧) التحف (٨٣٩٠).

حديث (١٢٥/٢٦١٦) : تحفة (١٤٤١٦، ١٤٤٣٦، ١٤٤٧٢) ت (٢١٦٢) التحف (١٣٣٩٠، ١٣٤٤٠).

باب

(٣٤)

أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرهما من المواضع الجامعة للناس أن

يمسك بنصالها

قوله عليه السلام امسك بنصالها

النصول والنصال جمع نصل وهو حديدة السهم وفيه اجتناب كل ما يخاف منه شره اه توى وفي القاصي وقول ابى موسى ما متنا حتى سدناها بعضنا في وجوه بعض اى قومنا الرمي بها وقصدنا ذلك والسداد القصد في الشيء يشير بذلك الى ما وقع بين الفتنين من الفتن بعده عليه السلام على التأويل في الخليفة قال الابي قلت امره عليه السلام بذلك رحمة بالامة ولذا قال ابو موسى مقال اى انا لم يرحم بعضنا كما امر به عليه السلام الخ

قوله كان يصدق بتشديد الصاد اصله يتصدق

باب

(٣٥)

النهي عن الاشارة بالسلاح الى مسلم

قوله عليه السلام من اشار الى اخيه اي اخيه المسلم والذي في حكمه ( فان الملائكة تلعنه ) يعنى تدعو عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لانه خوف مسلما باشارته هو حرام لقوله عليه السلام لا يصلح لمسلم ان يروع مسلما او ذميا اه ميارق وقال النووي في تأكيد حرمة المسلم والنهي الشديد عن ترويعه وتحويشه والتعرض له بما قد يؤذيه اه

قوله عليه السلام ( وان كان اخاه لا يسيه وامه ) يعنى وان كان هازلا ولم يقصد ضربه كنى به عنه لان الاخ اللطيف لا يقصد قتل اخيه غالبا اه ميارق

باب

فضل ازالة الاذى عن الطريق  
قوله عليه السلام لا يشير احدكم الخ قال النووي هكذا هو في جميع النسخ بالياء بعد الشين وهو صحيح وهو نهي بلفظ الخبر كقوله تعالى لا تضار والدة وقد قدمنا مرات ان هذا يبلغ من لفظ النبي اه

قوله عليه السلام لعل الشيطان ينزع في يده ويحقق ضربته ورميته وروى في غير مسلم بالعين المعجمة وهو يعنى الاغراء اي يجعل على تحقيق الضرب به ويزين ذلك اه

قوله عليه السلام فاخره فشكل الله له اي اظهره للملائكة اول من شاء من خلقه الثناء عليه بما فعل من الاحسان بعبديه او يكون شكر يعنى جازاه جزاء الشاكرين اه سنوسى

قوله عليه السلام في شجرة قطعها من ظهر الطريق لفظة في سببية اي ينتم في الجنة بسبب قطعها الشجرة قال الابي الاظهر انها كانت غير مملوكة واما المملوكة التذلل الفراءها على الطريق التذلل المؤذى فللمار ان قطعها اذا ظهرت اذيتها او يرفع امرها الى القاضى الخ

(٣٦)

عَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ سَمِعْتُ أَبَاهُ رَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِمُحَدِّدَةٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّى يَدَعَهُ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَيِّهِ وَأُمِّهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسِّلَاحِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحَدُكُمْ لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ ﴿٣٦﴾ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخْرَجَهُ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَقَعَرَهُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سَهِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّرَ رَجُلٌ بِغُصْنِ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ فَقَالَ وَاللَّهِ لَا يُنَجِّينَ هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ فَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ حَدَّثَنَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَّقِلُّ فِي الْجَنَّةِ فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ كَأَنَّهُ تُؤْذَى النَّاسَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَهُزُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ شَجَرَةَ كَأَنَّهُ تُؤْذَى الْمُسْلِمِينَ جَاءَ رَجُلٌ فَقَطَعَهَا فَدَخَلَ الْجَنَّةَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عَرَبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَاظِعِ حَدَّثَنَا أَبُو بَرَزَةَ قَالَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ عَلَيَّ شَيْئًا أَنْتَفِعُ بِهِ قَالَ أَعْرَلِ الْأَذَى عَنِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ

( حدثنا )

قوله عليه السلام من اشار الى اخيه اي اخيه المسلم والذي في حكمه ( فان الملائكة تلعنه ) يعنى تدعو عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لانه خوف مسلما باشارته هو حرام لقوله عليه السلام لا يصلح لمسلم ان يروع مسلما او ذميا اه ميارق وقال النووي في تأكيد حرمة المسلم والنهي الشديد عن ترويعه وتحويشه والتعرض له بما قد يؤذيه اه

(...)

(١٢٦) - (٢٦١٧)

(١٢٧) - (١٩١٤)

(١٢٨) - (...)

(١٢٩) - (...)

(١٣٠) - (...)

(١٣١) - (٢٦١٨)

حديث (١٢٦/٢٦١٧): تحفة (١٤٧١٠) خ (٧٠٧٢) التحف (١٣٦٥٠).

التحف (١٠٧٦٩).

حديث (١٢٧/١٩١٤): تحفة (١٢٥٧٥) خ (٢٤٧٢، ٦٥٢) ت (١٩٥٨) التحف (١١٦٧٧).

حديث (١٢٨/١٩١٤): تحفة (١٢٦١٩) التحف (١١٧١٦).

حديث (١٢٩/١٩١٤): تحفة (١٢٤٠٨) التحف (١١٥٣٥).

حديث (١٣٠/١٩١٤): تحفة (١٤٦٥٦) التحف (١٣٥٩٨).



١٣٢- (...)

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ الْحَجَابِ عَنْ أَبِي الْوَاظِعِ الرَّاسِبِيِّ  
عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّ أَبَا بَرزَةَ قَالَ قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَا أَدْرِي لَعَسَى أَنْ تَمُتِي وَأَبْقَى بِمَدَنِكَ فَزَوِّدْنِي شَيْئًا يَنْفَعُنِي اللَّهُ  
بِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْعَلْ كَذَا أَفْعَلْ كَذَا أَبُو بَكْرٍ نَسِيَهُ

١٣٣- (٢٢٤٢)

وَأَمْرًا الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ ﴿ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ الصُّبَيْحِيِّ  
حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَذِبَتْ أَمْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ  
لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَمَتْهَا إِذْ هِيَ حَبَسَتْهَا وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ

(...)

الْأَرْضِ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ جَمِيعًا

١٣٤- (...)

عَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ جُوَيْرِيَةَ ﴿ وَحَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى  
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَذِبَتْ أَمْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ أَوْ تَقَّتْهَا فَلَمْ تُطْعَمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا وَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلُ

(...)

مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ

١٣٥- (٢٦١٩)

عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا

مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَتْ أَمْرَأَةٌ النَّارَ مِنْ جِرَاءِ هِرَّةٍ لَهَا أَوْ هِرَّةٍ  
رَبَطَتْهَا فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَرْمِمُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ

١٣٦- (٢٦٢٠)

هَرَلًا ﴿ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ

حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ حَدَّثَهُ

قوله عليه السلام ولاهي  
الاذى عن الطريق امر من  
الامراريحوز في الرأف الفتح  
والكسر قال النووي هكذا  
هو في معظم النسخ وكذا  
نقله القاضي عن عامة  
الرواة بتشديد الراء ومعناه  
ازله وفي بعضها وامر براءى  
عقفة وهي بمعنى الاول  
اه وهو من الميز يقال

باب

تحريم تعذيب الهرة  
ونحوها من الحيوان  
الذي لا يؤذى  
منه ميزا من باب باع عزنته  
وفصلته من غيره كذا  
في المصباح  
قوله عليه السلام ولاهي  
ترتمها تأكل من خشاش الارض  
بفتح الخاء المعجمة وضها  
وكسرها اي هوامها  
وحشرتها اه نووي

قوله عليه السلام دخلت  
امرأة النار من جراءه اي  
من اجلها بعد وقصر يقال من  
جراك ومن جراك وجريك  
واجلك بمعنى اه نووي  
قال في القاموس من جراك  
بفتح الجيم وتشديد الراء  
وتخفيفها وبعد وقصر ومن  
جريك بمعنى من اجلك اه

قوله عليه السلام دخلت  
امرأة النار قيل هي حيرية  
وقيل اسراييلية وظاهرها انها  
عذبت حقيقة او بالحساب قيل  
وكانت كافرة والاصح مسلمة  
وانما دخلت النار بهذا الهم  
كذا في المناروي

قوله عليه السلام ولاهي  
ارسلتها ترمم الخ قال  
النووي هكذا هو في اكثر  
النسخ ترمم بضم التاء  
وكسر الراء الثانية وفي  
بعضها ترمم بضم التاء  
وكسر الميم الاولى وراء  
واحدة وفي بعضها ترمم  
بفتح الراء والميم اي تناول  
ذلك بشفتيها اه

باب

تحريم الكبر

(٣٧)

(٣٨)

او تقتمها او ربطتها فلم تخرج

حديث (١٣٣/٢٢٤٢): تحفة (٧٦١٦) خ (٣٤٨٢) التحف (٧٠٥٤).

حديث (١٣٤/٢٢٤٢): تحفة (٨٠١٦) خ (٣٣١٨) التحف (٧٤٣٢).

حديث (١٣٥/٢٦١٩): تحفة (١٤٧٨٤) التحف (١٣٧٢٤).

حديث (١٣٦/٢٦٢٠): تحفة (٣٩٦٨) التحف (٣٦٩١).

قوله عليه السلام العز  
ازاره الخ هكذا هو في جميع  
النسخ فالضمير في ازاره

باب

النهي عن تقنيط الانسان  
من رحمة الله تعالى  
ورداه يعود الى الله تعالى  
للعلم به وفيه محذوف  
تقديره قال الله تعالى ومن  
يتنازعى ذلك اعذبه ومعنى  
يتنازعى يخلق بذلك فيصير

(٣٩)

باب

فضل الضعفاء والحاملين

(٤٠)

باب

النهي من قول هلك  
الناس  
في معنى المشارك وهذا عيب  
شديد في الكبر مصرح  
بخرجه اه نووي  
قوله والله لا يغفر الله لفلان  
قال الطبري قطعه بذلك حكم  
على الله سبحانه وذلك جهل  
باحكام الربوبية الخ

(٤١)

قوله عليه السلام من ذا الذي  
يتألى معناه يحلف والالية على  
وزن غنية (اليمين وفيه دلالة  
لذهاب اهل السنة في غفران  
الذنوب ملائمة اذا شاء الله  
غفرانها اه نووي

قوله عليه السلام رب اشعث  
الخ قال القاضي الاشعث هو

باب

الوصية بالجار  
والاحسان اليه  
المليد شعور رأسه غير مصلحه  
ومعنى دفعه بالابواب لا اقدر  
له عند الناس فهم يجيبونه  
ويدفعونه عن ابوابهم اه  
قوله عليه السلام اذا قال  
الرجل هلك الناس الخ قال  
الاي سيات الحديث يدل على  
ذم قائل ذلك قال المازري وذلك  
اذا قاله احتقارا للناس وانما  
بنفسه واما قوله ذلك  
تفجعا على ذهاب الصالحين  
وتقصم عن مضي من الاولين  
فليس من ذلك لان الاولى  
عنوان الكبر والثاني عنوان  
الاشفاق وتعظيم السلف  
والتقصير بالنفس اه

(٤٢)

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَابِي هُرَيْرَةَ قَالَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِزُّ  
ازارُهُ وَالْكِبْرِيَاءُ رداؤُهُ فَمَنْ يُنازِعُنِي عَدْبَتُهُ \* حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ  
مُعَمَّرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ أَنَّ الْجَوْنِيَّ عَنْ جُنْدَبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ وَاللَّهِ لَا يَعْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ  
مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَعْفِرَ لِفُلَانٍ فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ وَأَخْبَطْتُ عَمَلَكَ  
أَوْ كَمَا قَالَ \* حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَبِّ  
أَشَعْتُ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا بَرَّةَ \* حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ  
أَبْنِ قَعْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ  
عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ إِذَا قَالَ الرَّجُلُ هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلِكُهُمْ قَالَ أَبُو اسْحَقٍ لَا أَدْرِي أَهْلِكُهُمْ  
بِالنَّصْبِ أَوْ أَهْلِكُهُمْ بِالرَّفْعِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ  
رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ  
سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ جَمِيعًا عَنْ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الْإِسْلَامِ مِثْلَهُ \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ  
عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُحَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ح وَحَدَّثَنَا  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَ يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ كُلُّهُمُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ  
ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (بِعَنِ السَّقْفِيِّ)  
سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ)  
أَنَّ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَقُولُ مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لَيُورِثَنِي حَدَّثَنَا عَمْرٍو

(١٣٧)- (٢٦٢١)

(١٣٨)- (٢٦٢٢)

(١٣٩)- (٢٦٢٣)

(...)

(١٤٠)- (٢٦٢٤)

(...)

( الناقد )

حديث (١٣٧/٢٦٢١): تحفة (٣٢٦٣) التحف (٣٠٣١).

حديث (١٣٨/٢٦٢٢): تحفة (١٤٠١١) التحف (١٣٠٢٠).

حديث (١٣٩/٢٦٢٣): تحفة (١٢٦٢٣، ١٢٦٤٣، ١٢٦٧٦، ١٢٧٤١) د (٤٩٨٣) التحف (١١٧٢٠، ١١٧٣٨، ١١٨٢٤).

حديث (١٤٠/٢٦٢٤): تحفة (١٧٠٢٨، ١٧٩٤٧) خ (٦٠١٤) د (٥١٥١) ت (١٩٤٢) ق (٣٦٧٣) التحف (١٥٧٤٥، ١٦٥٩١).

قوله عليه السلام ما زال جبريل الخ في هذه الاحاديث حقه وفضيلة الاحسان اليه اه نووي

قوله عليه السلام وتعاهد جيرانك قال في القاموس التعهد والتعاهد والاعتقاد ان يلتزم بمحافظة شيء ويشققداحواله ولا يغفل عنه اصلا يقال تمهد وتعاهده واعتدته اذا تقده واحد المهدي به اه وفي السنوسي امرتهب وارشاد الى مكارم الاخلاق قال الابن جيرانك جمع جارلكن يخصصه قوله في الآخر ثم انظر اهل بيت من جيرانك فبالبيت الواحد يخرج من العهدة اه

قوله عليه السلام فاصبهم منها بمعروف اي اعطهم مما طبخت شيئا

قوله عليه السلام بوجه طابق اي سهل متيسر فيه الحث على فضل المعروف وما تيسرته وان قل حق طلاقة الوجه عند اللقاء اه نووي كاقال تعالى فن يعمل مثقال ذرة خيرا يره

قوله عليه السلام اشفعوا اي ليشفع بعضكم في بعض في غير الحدود فتدب الشفاعة الى

التَّائِقِدُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حازِمٍ حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنِي عُمَرُ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَانَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَاسْحَقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِاسْحَقَ) قَالَ أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَادِرٍ إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَهَا وَتَاهَدْ جِيرَانَكَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَمْرٍانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ إِنَّ خَلِيْلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَانِي إِذَا طَبَخْتَ مَرَقًا فَأَكْثِرْ مَاءَهُ ثُمَّ أَنْظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ فَأَصْبِهِمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ \* حَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمَسْمَعِيُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ (يَعْنِي الْخَزَّازَ) عَنْ أَبِي عَمْرٍانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنَّ تَلَقَّى أَحَاكُ بِوَجْهِهِ طَلِقَ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَاهَهُ طَالِبٌ حَاجَةً أَقْبَلَ عَلَى جُلُوسَاتِهِ فَقَالَ أَشْفَعُوا فَلَمْ يُجْرُوا وَلَيْقُضِ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا أَحَبَّ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سَعْدِيانُ بْنُ عَمِيْنَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

قوله الجوني يطبخ الخيم كذا في القاموس

١٤١- (٢٦٢٥)

١٤٢- (٢٦٢٥م)

١٤٣- (...)

١٤٤- (٢٦٢٦)

١٤٥- (٢٦٢٧)

١٤٦- (٢٦٢٨)

(٤٣)

باب

استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء ولالة الامور وغيرهم من ذي الحقوق ما لم يكن في حد او امر لا يجوز تركه اه مناوي

(٤٤)

باب

استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام قوله عليه السلام وليقض الله الخ بمعنى يقضى الله كما كان في الجامع الصغير لان

(٤٥)

باب

استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قراء السوء الله لا يؤمره اي يظهر على لسان رسوله يوحى او الهمام ما قدر في الازل انه سيكون من اعطاء او حرمان كذا في المناوي

حديث (١٤١/٢٦٢٥): تحفة (٧٤٢١) خ (٦٠١٥) التحف (٦٨٧٨).

حديث (١٤٢م/٢٦٢٥، ١٤٣): تحفة (١١٩٥١) ت (١٨٣٣) ن (٦٦٩٠ الكبرى) ق (٣٣٦٢) التحف (١١١٠٣).

حديث (١٤٤/٢٦٢٦): تحفة (١١٩٥٢) ت (١٨٣٣) التحف (١١١٠٤).

حديث (١٤٥/٢٦٢٧): تحفة (٩٠٣٦) خ (٦٠٢٧، ١٤٣٢، ٦٠٢٨، ٧٤٧٦) د (٥١٣٣، ٥١٣١) ت (٢٦٧٢) ن (٢٥٥٦) التحف (٨٣٨٧).

حديث (١٤٦/٢٦٢٨): تحفة (٩٠٥٩) خ (٢١٠١) التحف (٨٤١٠).

قوله عليه السلام انما مثل  
الجليل الخ قال النووي فيه  
فصيحة بحماسة الصالحين  
واهل الخير المروءة ومكارم  
الاخلاق والورع والعلم

باب

(٤٦)

فضل الاحسان الى  
البنات

والادب والنهي عن مجالسة  
اهل الشر واهل البدع ومن  
يفتات الناس او يكثر فجره  
وطالته ونحو ذلك من  
الانواع المذمومة ومعنى  
يحذرك يعطيك وفيه تطهارة  
المسك واستحبابه وجواز  
بيعه وقد اجمع العلماء  
على جميع هذا ولم يخالف فيه  
من يعتد به الخ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيلِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوِّءِ كَمَا مِلُ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكَبْرِ  
فَمَا مِلُ الْمِسْكِ اِمَّا اَنْ يُحْذِيكَ وَاِمَّا اَنْ تَتَّبَعَ مِنْهُ وَاِمَّا اَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً  
وَنَافِخِ الْكَبْرِ اِمَّا اَنْ يُحْرِقَ بِيَا بَكَ وَاِمَّا اَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنُ قُهْرَازٍ حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ حَزْمٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ ح وَحَدَّثَنِي  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ اسْمٰحِقَ (وَاللَّفْظُ لهُمَا) قَالَا أَخْبَرَنَا  
أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ عُرْوَةَ بِنَ  
الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ جَاءَنِي امْرَأَةٌ  
وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا فَسَأَلَتْنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ فَأَعْطَيْتُهَا  
إِيَّاهَا فَأَخَذَتْهَا فَفَقَسَّمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ  
وَأَبْنَتَاهَا فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَدَّشَتْهُ حَدِيثُهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ ابْتَلَى مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ  
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَكْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ) عَنْ ابْنِ الْهَادِ أَنَّ زِيَادَ بْنَ  
أَبِي زِيَادٍ مَوْلَى ابْنِ عِيَّاشٍ حَدَّثَهُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مَالِكٍ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ  
عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ جَاءَنِي مِسْكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا فَأَطْعَمْتُهَا  
ثَلَاثَ تَمْرَاتٍ فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً وَرَفَعَتْ إِلَى فِيهَا تَمْرَةً لِنَأْ كُلِّهَا  
فَأَسْتَطَعْتُهَا أَبْنَتَاهَا فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا بَيْنَهُمَا فَأَعْجَبَنِي  
شَأْنُهَا فَذَكَرْتُ الَّذِي صَنَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ  
أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ أَوْ أَعْتَمَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ  
الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ  
مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ

قوله عليه السلام من ابتلى  
من البنات الخ الابتلاء هو  
الامتحان لكن اكثر  
استعمال الابتلاء في الخن  
والبنات مما تمدنهن الان غالب  
هو الخلق في الذكور اه  
مبارق

قوله عليه السلام فاحسن  
اليهن الخ فسر شارح هنا  
الاحسان اليهن بالتزويج  
بالاكفاء لكن الوجه ان يعم  
الاحسان اه مبارق

قوله عليه السلام كن له سترًا  
من النار اي يكون جزاؤه  
على ذلك وقاية بينه وبين  
نار جهنم حائلًا بينه و  
بينها وفيه تأكيد حق  
البنات فوق الذكور لقوتهم  
وامكان تصرفهم بخلافهن  
اه مناوي

قوله عليه السلام من عال  
جاريتين اي ربي صغيرتين  
وقام بمصالحهما من نحو  
تفقه وكسوة اه مناوي

انما مثل جليس الصالح وجليس الخ

فاستطعمها الخ

(يوم)

١٤٧- (٢٦٢٩)

١٤٨- (٢٦٣٠)

١٤٩- (٢٦٣١)

١٥٠- (٢٦٣٢)

(٤٧)

باب

فضل من يموت له ولد  
فيحتسبه

اليمين اى كفرها ومعنى تحلة  
القسم ما يغسل به القسم وهو  
اليمين هذا مثل في القليل  
المفرط في القلة وهو ان  
يباشر من الفعل الذى يقسم  
عليه المقدر الذى يرى  
قسمه به مثل ان يحلف  
على النزول بمكان فلوقع به  
وقعة خفيفة اجزأته فتلك  
تحلة قسمه كذا في المعنى  
قال الخطابي حلت القسم  
تحلة اى ابرتها بقوله  
وان منكم الا واردها اى  
لا يدخل النار ليعاقبه بها  
ولكنه يجوز عليها فلا  
يكون ذلك الا بقدر ما يبر  
الله به قسمه والقسم مضم  
كأنه قال وان منكم والله  
الا واردها وقال الجوهرى  
التحليل ضد التحريم تقول  
حلته تحليلا وتحلة وفي  
الحديث الاتحمة القسم اى  
قد مر ما يبر الله قسمه فيه اه  
وفي المبرق هذا استثناء  
من قوله فتقسمه النار تحلة  
بكسر الهاء مصدر حلت  
اليمين اى ابرتها تحلة  
القسم ما يفعله الخائف مما  
اقسم عليه مقدار ما يكون  
بارا في قسمه المراد منها بيان  
قلة المس او قلة زمانه اه  
قوله عليه السلام فتقسمه النار  
قال شارح الفاء فيه يعنى الواو  
يعنى لا يجتمع لمسلم موت  
ثلاثة من اولاده ومن النار  
ايه وانما قلنا كذا لان  
المضارع انما ينصب بتقدير  
ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها  
سببا لما بعدها وهنالك ليس  
موت الاولاد ولا عدمه سببا  
لمس النار الى هنا كلامه  
لكنه ممنوع لان نحو ماتا تينا  
فتحدثنا بالنصب له معنيان  
احدهما ان يكون الاول  
سببا للثاني فينتفى بانتفائه  
وثانيهما نفي اجتماعهما من  
غير اعتبار السببية يعنى لم  
يكن منك اتيان ولا تحديث  
كذا فسر مسيو به والشارح  
كأنه لم يقببه المعنى الثاني  
وحصر النصب على المعنى  
الاول اه مبرق ذهب الطيبي  
الى ان الفاء هنا بمعنى الواو

يَوْمَ الْقِيَامَةِ اَنَا وَهُوَ وَضَمَّ اصَابِعَهُ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ  
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنْ الْوَلَدِ فَمَسَّهُ النَّارُ إِلَّا تَحَلَّةَ  
الْقَسَمِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا  
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَأَبْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ  
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادٍ مَالِكٍ وَبِمَعْنَى حَدِيثِهِ إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ  
سُفْيَانَ فَيَلِجُ النَّارَ إِلَّا تَحَلَّةَ الْقَسَمِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ  
(يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ كُنَّ ثَلَاثَةٌ مِنْ الْوَلَدِ  
فَتَحْتَسِبُهُ إِلَّا ذَلَّتْ الْجَنَّةَ فَقَالَتْ أَمْرَأَةٌ مِنْهُنَّ أَوْ اثْنَتَيْنِ يَارَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَوْ اثْنَتَيْنِ  
حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذِكْوَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْجَحْدَرِيِّ قَالَ جَاءَتْ  
أَمْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَارَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ الرَّجُلُ  
بِحَدِيثِكَ فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ نُعَلِّمُنَا بِمَا عَمَلَكَ اللَّهُ قَالَ أَجْمَعْنَ  
يَوْمَ كَذَا وَكَذَا فَاجْتَمَعْنَ فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَّمَهُنَّ بِمَا  
عَلَّمَهُ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْكُنَّ مِنْ أَمْرَأَةٍ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةً إِلَّا  
كَأَنَّهُنَّ حِجَابٌ مِنَ النَّارِ فَقَالَتْ أَمْرَأَةٌ وَأَثْنَتَيْنِ وَأَثْنَتَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَثْنَتَيْنِ وَأَثْنَتَيْنِ وَأَثْنَتَيْنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ  
بَشَّارٍ فَأَلْحَدْنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا ابْنُ حَدَّثَنَا  
شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ وَزَادَ جَمِيعًا عَنْ  
شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

أوثان ( في الموضعين ) بخ

١٥٢- (٢٦٣٣)

١٥٣- (٢٦٣٤)

التى للجمع كما قال الشارح وهو اكل الدين لكن اجاب عنه ابن الحاجب والدامي والفظله بأنه يجوز النصب بعد الفاء الشبيهة بفاء السببية بعد النفي مثلا وان لم تكن  
السببية حاصلة كما قالوا في احد وجهي ما تأتينا فتحدثنا ان النفي يكون راجعا في الحقيقة الى التحديث لالى الايان اى ما يكون منك اتيان يعقبه حديث اه قسطلاني

حديث (١٥٠/٢٦٣٢): تحفة (١٣٣٣، ١٣٢٣٤، ١٣٣٠١) خ (١٢٥١، ٦٦٥٦) ت (١٠٦٠) ن (١٨٧٥) (١١٣٢٠ الكبرى) ق (١٦٠٣)

التحفة (١٢١٨٨، ١٢٢٨٠، ١٢٣٤١).

حديث (١٥١/٢٦٣٢): تحفة (١٢٧١٥) التحفة (١١٨٠٠).

حديث (١٥٢/٢٦٣٣): تحفة (٤٠٢٨) خ (١٠١، ١٠٢، ١٢٤٩، ١٢٥٠، ٧٣١٠) ن (٥٨٩٦، ٥٨٩٧ الكبرى) التحفة (٣٧٤٩).

حديث (١٥٣/٢٦٣٤): تحفة (٤٠٢٨، ١٣٤٠٩) خ (١٠١، ١٠٢، ١٢٤٩، ١٢٥٠، ٧٣١٠) ن (٥٨٩٦، ٥٨٩٧ الكبرى) التحفة (٣٧٤٩).

١٥٤- (٢٦٣٥)

قَالَ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَلْعَنُوا الْحِنْتَ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى (وَقَدْ أَرَبْنَا فِي اللَّفْظِ) قَالَ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي السَّلِيلِ عَنْ أَبِي حَسَّانَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِي أَبْنَانُ فَأَنْتَ مُحَمَّدٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَدِيثٍ تُطَيَّبُ بِهِ أَنْفُسُنَا عَنْ مَوَاتَانَا قَالَ قَالَ نَعَمْ صَعَارُهُمْ دَعَامِصُ الْجَنَّةِ يَتَلَقَى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ أَوْ قَالَ أَبُو يَوْمٍ فَيَأْخُذُ بِثَوْبِهِ أَوْ قَالَ بِيَدِهِ كَمَا أَخَذُ أَنَا بِصَنْفَةِ ثَوْبِكَ هَذَا فَلَا يَتَنَاهَى أَوْ قَالَ فَلَا يَنْتَهِي حَتَّى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةِ وَفِي رِوَايَةٍ سُوَيْدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو السَّلِيلِ وَحَدَّثَنِي عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنِ التَّيْحِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فَهَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا تُطَيَّبُ بِهِ أَنْفُسُنَا عَنْ مَوَاتَانَا قَالَ نَعَمْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنُوْنَ ابْنَ غِيَاثٍ) ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّهِ طَلْقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ آتَتْ أَمْرَأَةً النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَبِيٍّ لَهَا فَقَالَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَدْعُ اللَّهَ لَهُ فَلَقَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةً قَالَ دَفَنْتُ ثَلَاثَةً قَالَتْ نَعَمْ قَالَ لَقَدْ أَحْتَظَرْتُ بِحِظَارِ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ قَالَ عُمَرُ مِنْ بَيْنِهِمْ عَنْ جَدِّهِ وَقَالَ الْبَاقُونَ عَنْ طَلْقٍ وَلَمْ يَذْكُرُوا الْجَدَّ حَدَّثَنَا قُدَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ طَلْقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيِّ أَبِي غِيَاثٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَتْ أَمْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِابْنٍ لَهَا فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ يَشْتَكِي وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْهِ قَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةً قَالَ لَقَدْ أَحْتَظَرْتُ بِحِظَارِ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ قَالَ زُهَيْرٌ عَنْ طَلْقٍ وَلَمْ يَذْكُرِ الْكُنْيَةَ ﴿حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ إِذَا

١٥٥- (٢٦٣٦)

١٥٦- (...)

١٥٧- (٢٦٣٧)

قوله عليه السلام ثلاثة لم يبلغوا الحنث أي لم يبلغوا سن التكليف الذي يكتب فيه الحنث وهو الأثم اه نووي

قوله صفارهم دعاميص الجنة هو بالدال والمين والصاد المهملات واحدهم دعوص بضم الداء أي صفار أهلها واصل الدعوص دويصة تكون في الماء لتفارقة أي ان هذا الصغير في الجنة لا يفارقه اه

قوله بصنفة ثوبك الصنفة والصنيقة بمعنى الطرف

قوله عليه السلام لقد احتظرت بحظار الخ أي امتنعت بمانع وثيق واصل الحظر المنع واصل الحظار بكسر الحاء وفتحها ما يجعل حول البستان وغيره من قضبان وغيرها كالخائط اه نووي وفي النهاية لقد حجت بمعنى عظيم من النار يقبك حرها ويؤمنك دخولها اه قال الابن وفي هذه الاحاديث ان اولاد المؤمنين في الجنة قال المازري اجمعوا على ذلك في اولاد الانبياء عليهم السلام وكذا اولاد المؤمنين عند الجمهور وبعضهم ينكر وجود الخلاف في ذلك لظاهر القرآن ولما ورد في الاخبار قال تعالى الذين امنوا واتبعتم ذريتهم بايمان والخلاف في اولاد المشركين اه

~~~~~

(٤٨) باب

اذا احب الله عبدا حبه لعباده

~~~~~

( احب )

حديث (٢٦٣٥/١٥٤): تحفة (١٤٨٧٥) التحف (١٣٨١١).

حديث (٢٦٣٦/١٥٥، ١٥٦): تحفة (١٤٨٩١) ن (١٨٧٧) التحف (١٣٨٢٦).

حديث (٢٦٣٧/١٥٧): تحفة (١٢٦٢٠، ١٢٧٠٥، ١٢٧٣٦، ١٢٧٤٣، ١٢٧٧٢) ت (٣١٦١) ن (٧٧٤٧ الكبرى)

التحف (١١٧١٧، ١١٧٩٠، ١١٨٢٠، ١١٨٥٣).

قوله عليه السلام احب  
عبدا دعا جبريل الخ قال  
العلماء بحب الله تعالى  
لعبده هي ارادته الخير له  
وهدايته وانعامه عليه  
ورحمته وبغضه ارادة عقابه  
او شقاوته ونحوه وحب  
جبريل والملائكة يحتمل  
وجهين احدهما استغفارهم  
له وشاؤهم عليه ودعاؤهم  
والثاني ان يحبهم على  
ظواهرها وسبب حبهم اياه  
كونه مطيعا لله محبوبا له  
نوى وفي المبارك بحب الله  
تعالى عبده مجاز عن ان  
يرضى عنه وعن مالك انه  
قال لا احب في بغض الله  
عبده الا عدم رضاه اه

قوله عليه السلام ثم ينادى  
في السماء قائدة هذا الاعلام  
ان يستغفر له اهل السماء  
والارض كذا في المبارك

قوله عليه السلام ثم يوضع له  
القبول الخ اي الحب في  
قلوب الناس ورضاهم عنه  
فتتم اليه القلوب وترضى  
عنه اهنوى وفي القسطاني  
فيه ان محبوب القلوب  
محبوب الله ومقبوضا  
مقبوض الله اه الحديث  
في قوة اذا احب الله عبدا  
وضع له القبول في الارض  
فالشرطية مهمة فلا يرد  
ان كثيرا من محبه لا يعرف  
فضلا عن القبول له كما  
في حديث « رب اشعث  
مدفوع بالابواب » الذي سبق  
في الصحيفة ٣٦ وفي المرقاة  
يوضع له القبول في الارض  
اي في قلوب اهلها من اهل  
الحية فلا يرد ان كثيرا

### باب

الارواح جنود مجنودة  
من الاولياء ليس لهم قبول  
عند اهل الدنيا لان العبرة  
بغواص الانام لا بالعوام  
كالانعام اه

قوله عليه السلام الارواح  
جنود مجنودة الخ قال العلماء  
معناه جموع مجتمعة او  
انواع مختلفة واما مرقاها  
فهو لامر جعلها الله عليه  
وقيل انها موافقة صفاتها التي  
جعلها الله عليها وتناسبا  
في شيمها الخ نوى

أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَقَالَ إِنِّي أَحِبُّ فُلَانًا فَأَجِبَّهُ قَالَ فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ ثُمَّ  
يُنَادِي فِي السَّمَاءِ فَيَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَجِبُّهُ فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ قَالَ  
ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَيَقُولُ  
إِنِّي أَبْغِضُ فُلَانًا فَأَبْغِضُهُ قَالَ فَيَبْغِضُهُ جِبْرِيلُ ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ  
إِنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ فُلَانًا فَأَبْغِضُوهُ قَالَ فَيَبْغِضُونَهُ ثُمَّ تَوْضَعُ لَهُ الْبَغْضَاءُ  
فِي الْأَرْضِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
الْقَارِيَّ) وَقَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ) ح وَحَدَّثَنَا  
سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَمِيُّ أَخْبَرَنَا عَبَّيْرُ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيْبِ ح وَحَدَّثَنِي  
هُرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي مَالِكُ (وَهُوَ ابْنُ أَنَسٍ) كُلُّهُمْ  
عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْأَسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيْبِ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ  
الْبَغْضِ حَدَّثَنِي عَمْرٍو التَّائِدُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ قَالَ كُنَّا بِمَرْقَةَ فَرَرَّ  
عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ فَقَامَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لِأَبِي  
يَا أَبَتِ إِنِّي أَرَى اللَّهَ يُحِبُّ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ وَمَا ذَلِكَ قُلْتُ لِمَا لَهُ مِنَ الْحُبِّ  
فِي قُلُوبِ النَّاسِ فَقَالَ يَا بَيْتُكَ أَنْتَ سَمِعْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَبْرِيلَ عَنِ سُهَيْلٍ \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ  
سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ فَأَتَعَارَفَ مِنْهَا  
أَسْتَلَفَ وَمَا تَأَكَّرَ مِنْهَا ائْتَلَفَ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ  
هِشَامٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِحَدِيثِ  
يَرْفَعُهُ قَالَ النَّاسُ مَعَادِنُ كَمَعَادِنِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ

قوله عليه السلام التماس معادن كعادن الخ معادن كل شيء اصله اي اصول يتوهم تعقب اعطائها ويسرى كرم اعراقها الى قرونها اه متاوى  
قوله عليه السلام خيارك في الجاهلية الخ اعني كان يحكمهم الاملاك في الجاهلية فهو عتاركم يحكمهم الاملاك في الجاهلية اه متاوى

(..)

١٥٨- (..)

١٥٩- (٢٦٣٨)

١٦٠- (..)

حديث (١٥٨/٢٦٣٧) : تحفة (١٢٦٩٧) التحف (١١٧٨٢).

حديث (١٥٩/٢٦٣٨) : تحفة (١٢٧١٦) التحف (١١٨٠١).

حديث (١٦٠/٢٦٣٨) : تحفة (١٤٨٢٠ ، ١٤٨٢٤) د (٤٨٣٤) التحف (١٣٧٦١ ، ١٣٧٦٥).

(١٦١) - (٢٦٣٩)

(١٦٢) - (...)

(...)

(١٦٣) - (...)

(...)

(١٦٤) - (...)

خيارهم في الإسلام إذا فقهوا والأزواح جنود مجنّدة فما تعارف منها  
 ائتلف وما تناكر منها اختلف \* **حدثنا** عبد الله بن مسleme بن قعب **حدثنا**  
 مالك عن اسحق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أن أعرابياً قال  
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم متى الساعة قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ما أعددت لها قال حب الله ورسوله قال أنت مع من أحببت **حدثنا** أبو  
 بكر بن أبي شيبة وعمر والنقاد وزهير بن حرب ومحمد بن عبد الله بن ثمر  
 وابن أبي عمير (واللفظ لزهير) قالوا **حدثنا** سفيان عن الزهري عن أنس قال  
 قال رجل يا رسول الله متى الساعة قال وما أعددت لها فلم يذكر كبيراً قال  
 ولكي أحب الله ورسوله قال فانت مع من أحببت \* **حدثنا** محمد بن رافع  
 وعبد بن حميد قال عبد أخبرنا وقال ابن رافع **حدثنا** عبد الرزاق أخبرنا معمر  
 عن الزهري **حدثني** أنس بن مالك أن رجلاً من الأعراب أتى رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يمثله غير أنه قال ما أعددت لها من كثير أحمد عليه نفسي  
**حدثني** أبو الربيع العسكي **حدثنا** حماد (يعني ابن زيد) **حدثنا** ثابت البناني  
 عن أنس بن مالك قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال  
 يا رسول الله متى الساعة قال وما أعددت للساعة قال حب الله ورسوله قال  
 فإنتك مع من أحببت قال أنس فما فرحنا بعد الإسلام فرحاً أشد من قول  
 النبي صلى الله عليه وسلم فإنتك مع من أحببت قال أنس فإنا أحب الله  
 ورسوله وأبا بكر وعمر فأرجو أن أكون معهم وإن لم أعمل بأعمالهم  
**حدثنا** محمد بن عبيد العبري **حدثنا** جعفر بن سليمان **حدثنا** ثابت البناني  
 عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر قول أنس فإنا  
 أحب وما بعده **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة وإسحق بن إبراهيم قال إسحق

باب  
 المرء مع من أحب

(٥٠)

قوله عليه السلام ما أعددت لها قال العيني قال شيخنا الطيبي سلك مع السائل طريق الأسلوب الحكيم لأنه سأل عن وقت الساعة واجاب بقوله ما أعددت لها يعني أنما يهتك أن يتم باهبتها وتعتق بما يفتكك عند قيامها من الأعمال الصالحة فقال هو ما أعددت لها الخ اه

قوله عليه السلام انت مع من احببت اى داخل في ذمتهم و ملحق بهم قال النووي فيه فضل حب الله ورسوله عليه السلام والصالحين واهل الخير الاحياء الاموات ومن فضل عبة الله ورسوله امتثال امرها واجتناب نهيمها والتأدب بالآداب الشرعية ولا يشترط في الانتفاع بحبة الصالحين ان يعمل عملهم اذ لو عمل لكان منهم ومثلهم اه لكن قال الامام في الاحياء لا يفرق قوله عليه السلام المرء مع من احب فان النصرى يدعون حب عيسى واليهود حب موسى مع انهما لم يتفعا اياهم يعنى ان المحبة مع مخالفة لا تنفع والله اعلم

قوله ما أعددت لها من كثير الخ اى من النوازل

قوله فإفرحنا فرحاً شديداً الخ قال الكرماني وسبب فرحهم ان كونهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل على انهم من اهل الجنة فان قلت درجته في الجنة اعلى من درجاتهم فكيف يكونون معه قلت المعية لا تقتضى عدم التفاوت في الدرجات اه

١٦١  
 ١٦٢  
 ١٦٣

(اخبرنا)

حديث (١٦١/٢٦٣٩): تحفة (٢١٠) التحف (٢٠٤).

حديث (١٦٢/٢٦٣٩): تحفة (١٤٨٩، ١٥٤٥) التحف (١٣٧٧).

حديث (١٦٣/٢٦٣٩): تحفة (٢٧٢، ٢٩٩) خ (٣٦٨٨) التحف (٢٦٤، ٢٩١).

حديث (١٦٤/٢٦٣٩): تحفة (٨٤٤، ١٢٦٨، ١٣٨٠، ١٤٤١) خ (٦١٦٧، ٦١٧١، ٧١٥٣) التحف (٧٨٥، ١١٦٩، ١٢٧٧، ١٣٣٣).



أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ حَدَّثَنَا النَّسَبِيُّ  
 مَالِكٌ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَارِجِينَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَلَقِينَا رَجُلًا  
 عِنْدَ سِدَّةِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ مَا أَعَدَدْتُ لَهَا قَالَ فَكَأَنَّ الرَّجُلَ اسْتَكَانَ ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَعَدَدْتُ  
 لَهَا كِبِيرٌ صَلَاةٌ وَلَا صِيَامٌ وَلَا صَدَقَةٌ وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَالَ فَأَنْتَ مَعَ  
 مَنْ أَحْبَبْتَ **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْيَشْكُرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ**  
**عُمَانَ بْنِ جَبَلَةَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ**  
**أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحُجُوهٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ**  
**عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ أَحَدُنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ**  
**عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ أَنَسًا ح وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ أَحَدُنَا**  
**مُعَاذُ (يَعْنِي أَبْنَ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ اسْحَقُ**  
**أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَ**  
**رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ**  
**أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمَّا يَلْقَى بِهِمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ**  
**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ أَحَدُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي ح وَحَدَّثَنِي**  
**بِشْرِ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ (يَعْنِي أَبْنَ جَعْفَرٍ) كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا**  
**أَبْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي**  
**وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي**  
**شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ أَحَدُنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو**  
**مُعَاوِيَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُمَيْدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ أَتَى النَّبِيَّ**

لهذا كبره

(..)

(..)

١٦٥- (٢٦٤٠)

(..)

(٢٦٤١)

قوله عند سدة المسجد هي الظلال المسقفة عند بابه  
 قوله ما اعددت لها كبر  
 صلاة الخ اي غير الفرائض من النوافل

قوله ولما يلحق بهم اي في اعمالهم في جميع الازمنة الماضية والحال ( قال رسول الله الخ ) فيه ان حب الله سبحانه وحب رسوله ارفع الطاعات واعلى درجات الاصفاء ومن عمل القلب الذي الاجر عليه اعظم من عمل الجوارح ولذا رق من تصفبه الى منزلة من احبه فيه كذا في الابي وفي المبارق يعني من احب قوما بالاخلاص يكون من زمرتهم وان لم يعمل عملهم للثبوت التقارب بين قلوبهم وربما تؤدي تلك المحبة الى موافقتهم وفيه حث على محبة الصالحين والاخييار رجاء اللحاق بهم والخلاص من النار اه

قوله سليمان بن قرم قال النسوي يفتح القاف وسكون الراء وهو ضعيف لكن لم يصحح به مسلم بل ذكره متابعة وقد سبق انه يذكر في التسابعة بعض الضعفاء اه

(٥١)

**باب**  
 اذا أتى على الصالح  
 ففي بشرى ولا تضره  
 قوله عليه السلام تلك عاجل  
 بشرى المؤمن قال العلماء  
 معناه هذه البشرى المججلة  
 له بالخير وهي دليل على رضا  
 الله تعالى عنه ومحبة له  
 فيحببه الى الخلق كما سبق  
 في الحديث ثم يوضع له القبول  
 في الارض اه نووي  
 قوله وهو الصادق اى هو  
 صادق في قوله ومصدق فيما  
 يأتي به من الوحي الكريم (وان  
 احذكم) بكسر الهمزة على  
 حكاية لفظه عليه السلام  
 كذا في التورى

**كتاب القدر**

-٤٦

**باب**

كيفية خلق الآدمي  
 في بطن امه وكتابة  
 رزقه وأجله وعمله  
 وشقاوته وسعادته  
 قوله عليه السلام ان احذكم  
 يجمع خلقه الخ قال الطبري  
 اذا دفعت القوة الشهوانية  
 النطفة في الرحم تنفرقة  
 فيه فيجمعها الله سبحانه  
 الى محل الولادة من الرحم في هذه  
 المدة اه ابى وفاقين ملك  
 روى عن ابن مسعود رضى  
 الله عنه ان النطفة اذا  
 وقعت في الرحم فاراد الله  
 ان يخلق منها تنتشر في  
 بشرة المرأة تحت كل ظفيرة  
 وشعرة فتصكث اربعين ليلة  
 ثم تنزل دما في الرحم فذاك  
 جمعها وفي القسطلاني وفي  
 قوله خلقه تمبير بالمصدر  
 عن الجنة وحمل على انه  
 بمعنى المفعول اه  
 قوله عليه السلام وشقي  
 او سعيد حسب ما اقتضته  
 حكمته وسبقت كلمته ورفع  
 شقي خبر مبتدأ محذوف  
 وتاليه عطف عليه وكان  
 حق الكلام ان يقول يكتب  
 سعادته وشقاوته فعدل  
 عن ذلك حكاية لصورة ما  
 يكتب لانه يكتب شقي  
 او سعيد اه قسطلاني

(١)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ \* **حَدَّثَنَا**  
**يُحْيَى بْنُ يُحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ (وَاللَّفْظُ لِيُحْيَى)**  
**قَالَ يُحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا هَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ**  
**عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَأَيْتَ**  
**الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ قَالَ تِلْكَ عَاجِلُ بَشْرَى**  
**الْمُؤْمِنِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكِيعٍ ح وَحَدَّثَنَا**  
**مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ**  
**ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا النَّصْرُ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ بِإِسْنَادِ**  
**هَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ بِمِثْلِ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ عَنْ شُعْبَةَ غَيْرَ عَبْدِ الصَّمَدِ وَبِحَبْثِهِ**  
**النَّاسُ عَلَيْهِ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ كَمَا قَالَ **حَدَّثَنَا** أَبُو**  
**بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ**  
**الْهَمْدَانِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ قَالُوا حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ**  
**عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ**  
**الْمُصَدَّقُ إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ**  
**عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَسْفُحُ**  
**فِيهِ الرُّوحَ وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ بِكُتِبَ رِزْقُهُ وَأَجَلُهُ وَعَمَلُهُ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ**  
**فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ**  
**وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا**  
**وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ**  
**فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا **حَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ**  
**أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ**

(ابن)

١٦٦-(٢٦٤٢)

(...)

١-(٢٦٤٣)

رسول الله الملك  
 يكتب رزقه يوم  
 الخ

(...)

حديث (٢٦٤٢/١٦٦): تحفة (١١٩٥٤) ق (٤٢٢٥) التحف (١١١٠٦).

حديث (١/٢٦٤٣): تحفة (٩٢٢٨) خ (٣٢٠٨، ٣٣٣٢، ٦٥٩٤، ٧٤٥٤) د (٤٧٠٨) ت (٢١٣٧) ن (١١٢٤٦ الكبرى) ق (٧٦) التحف (٨٥٦٨).

عن شعبة بن عبد الرحمن بن القاسم بن عمار

أبو عيسى

وأحمد

أبو عيسى

أَبْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح  
 وَحَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ فِي حَدِيثٍ وَكَيْعٌ إِنْ خَلِقَ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً  
 وَقَالَ فِي حَدِيثٍ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَأَمَّا فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ  
 وَعَيْسَى أَرْبَعِينَ يَوْمًا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ** وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ  
 لِابْنِ مُنِيرٍ) قَالَا حَدَّثَنَا سُمَيْانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ  
 حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ يُبْلَغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَدْخُلُ الْمَلِكُ عَلَى النَّطْفَةِ بَعْدَ  
 مَا اسْتَقَرَّ فِي الرَّحِمِ يَارْبَعِينَ أَوْ خَمْسَةَ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً فَيَقُولُ يَارَبِّ أَشَقِي أَوْ سَعِيدُ  
 فَيَكْتَبَانِ فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ أَذْكَرُ أَوْ أَيُّ شَيْءٍ فَيَكْتَبَانِ وَيَكْتُبُ عَمَلُهُ وَأَثَرُهُ وَأَجَلُهُ  
 وَرِزْقُهُ ثُمَّ تَطْوَى الصُّحُفُ فَلَا يُزَادُ فِيهَا وَلَا يُنْقَصُ **حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ**  
**عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ** أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ أَنَّ  
 غَامِرَ بْنَ وَائِلَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ الشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ  
 وَالسَّعِيدُ مَنْ وَعِظَ بغيرِهِ فَأَتَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَالُ  
 لَهُ حُذَيْفَةُ بْنُ أَسِيدٍ الْغِفَارِيُّ فَحَدَّثَهُ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ وَكَيْفَ يَشَقِي  
 رَجُلٌ بِغَيْرِ عَمَلٍ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ أَتَعْجِبُ مِنْ ذَلِكَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا مَرَّ بِالنَّطْفَةِ ثِنْتَانِ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا مَلَكًا فَصَوَّرَهَا  
 وَخَلَقَ سَمْعَهَا وَبَصَرَهَا وَجِلْدَهَا وَلَحْمَهَا وَعِظَامَهَا ثُمَّ قَالَ يَارَبِّ أَذْكَرَ أَمْ أَيُّ شَيْءٍ  
 فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ وَيَكْتُبُ الْمَلِكُ ثُمَّ يَقُولُ يَارَبِّ أَجَلُهُ فَيَقُولُ رَبُّكَ مَا شَاءَ  
 وَيَكْتُبُ الْمَلِكُ ثُمَّ يَقُولُ يَارَبِّ رِزْقَهُ فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ وَيَكْتُبُ الْمَلِكُ ثُمَّ  
 يَخْرُجُ الْمَلِكُ بِالصُّحُفَةِ فِي يَدِهِ فَلَا يَزِيدُ عَلَى مَا أَمَرَ وَلَا يَنْقُصُ **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ**  
**عُمَانَ التَّوْفَلِيُّ** أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ

٢- (٢٦٤٤)

٣- (٢٦٤٥)

(..)

قوله عن شعبة اربعين ليلة  
 وفي بعض النسخ عن شعبة  
 بدل اربعين ليلة وفي اكثرها  
 لم يوجد وهو الظاهر والا  
 فالمناسب ان يقال واماني  
 حديث معاذ وجرير وعيسى  
 اربعين يوما وعلى عدم  
 وجوده لا بدان يقدر العاطف  
 قبل اربعين يوما والله اعلم

قوله عليه السلام يدخل  
 الملك على النطفة الخ وفي  
 الرواية السابقة ثم يرسل  
 الملك الخ قال النووي قال  
 العلماء طريق الجمع بين هذه  
 الروايات ان للملك ملازمة  
 ومراعاة لحال النطفة وانه  
 يقول يارب هذه علة الخ

قوله عليه السلام فيكتبان الخ  
 يكتبان في الموضوعين يضم  
 اوله وعلى صيغة التثنية لكن  
 المراد يكتب احدها كما قالوا

قوله عليه السلام ورزقه هو  
 كل ما يسوق اليه مما ينتفع  
 به كالعلم والرزق حلالا  
 وحراما قليلا وكثيرا اه  
 قسطلاني

قوله رضى الله عنه الشقي من  
 شقى الخ اي الشق مقدر  
 شقاوته وهو في بطن امه  
 والسعيد مقدر سعاده وهو  
 في بطن امه والتقدير تابع  
 للمقدر كان العلم تابع للمعلوم  
 اه مناوى

قوله عليه السلام فيقضى  
 ربك ما شاء الخ قال الطبري  
 ليس المراد بهذا القضاء  
 الانشاء وانما المراد به اظهاره  
 للملائكة عليهم السلام  
 ما سبق به علمه سبحانه  
 وتعلقت به ارادته في الازل  
 ( و يكتب الملك ) يعنى  
 من اللوح المحفوظ اه

قوله عليه السلام ثم يخرج  
 الملك بالصحيفة الخ اي  
 يخرجها من حال القبية عن  
 هذا العالم الى حال المشاهدة  
 فيطلع الله تعالى بسبب  
 تلك الصحيفة من شاء من  
 الملائكة الموكلين باحواله  
 على ذلك ليقوم كل بما  
 عليه من وظيفته حسبما  
 سطر في صحيفته اه ابى

قوله عليه السلام ثم يتصور عليها الملك قال القاضي هو بالسين وهو استعارة من من تسورت الدار اذا نزلت من اعلاها ولا يكون التسور الا من فوق قال النووي هو في جميع نسخ بلادنا بالصاد فيحتل بها بدل من السين اه سنوسي

قوله قال الذي يخلقها اي يصور النطفة

قوله حدثني ابي كلثوم لفظ كلثوم بالرفع عطف بيان وهو ابن جبر ففتح الجيم وسكون الباء واو ربيعة البصرى يروي عن ابيه

قوله عليه السلام ان يخلق شيئا باذن الله هكذا في كثير من النسخ بالباء الموحدة فعل هذه يلزم ان يقدر متعلقا لها والتقدير يتصور الملك باذن الله وفي بعضها ياذن بالياء التحتية فيئذ لاجابة الى التقدير والله اعلم

قوله في بقيع الفرقد هو مدفن المدينة وهو المعروف الآن بمجنة البقيع

قوله ومعه محضرة هي ما اخذه الانسان بيده من عصا او غيرها (فكس) تخفيف الكاف وتشديدها اي خفض رأسه الشريف و طأطأه الى الارض على هيئة المهموم كذا في الشراح

أخبره أنه سمع عبد الله بن مسعود يقول وساق الحديث بمثل حديث عمرو بن الحارث حدثني محمد بن أحمد بن أبي خلف حدثنا يحيى بن أبي بكير حدثنا زهير أبو خزيمة حدثني عبد الله بن عطاء أن عكرمة بن خالد حدثه أن أبا الطفيل حدثه قال دخلت على أبي سرحة خديفة بن أسيد الغفاري فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذني هاتين يقول إن النطفة تقع في الرحم أربعين ليلة ثم يتصور عليها الملك قال زهير حسبته قال الذي يخلقها فيقول يارب أذكر أو أنثى فيجعله الله ذكرا أو أنثى ثم يقول يارب أسوي أو غير سوي فيجعله الله سويا أو غير سوي ثم يقول يارب ما رزقه ما أجله ما خلقه ثم يجعله الله شقيا أو سعيدا حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد حدثني أبي حدثنا ربيعة بن كلثوم حدثني أبي كلثوم عن أبي الطفيل عن خديفة بن أسيد الغفاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ملكا موكلا بالرحم إذا أراد الله أن يخلق شيئا ياذن الله ليضع وأربعين ليلة ثم ذكر نحو حديثهم حدثني أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري حدثنا حماد بن زيد حدثنا عبيد الله بن أبي بكر عن أنس بن مالك ورفعه الحديث أنه قال إن الله عز وجل قد وكل بالرحم ملكا فيقول أي رب نطفة أي رب علقة أي رب مضمة فإذا أراد الله أن يقضي خلقا قال الملك أي رب ذكر أو أنثى شقيا أو سعيدا فما الرزق فما الأجل فيكتب كذلك في بطن أمه حدثنا عثمان بن أبي شيبة وزهير ابن حرب وإسحق بن إبراهيم (واللهمظر زهير) قال إسحق أخبرنا وقال الآخرون حدثنا جريز عن منصور عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي قال كنا في جنازة في بقيع الفرقد فاتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمعد وقعدنا حوله ومعه محضرة فنكس فجعل ينكت بمحصرته ثم قال ما منكم من أحد

( ما )

٤- (...)

(...)

٥- (٢٦٤٦)

٦- (٢٦٤٧)

شيئا ياذن الله بخ

حديث (٥/٢٦٤٦): تحفة (١٠٨٠) خ (٣١٨، ٣٣٣٣، ٦٥٩٥) التحف (٩٩٥).

حديث (٧، ٦/٢٦٤٧): تحفة (١٠١٦٧) خ (١٣٦٢، ٤٩٤٥-٤٩٤٩، ٦٢١٧، ٦٦٠٥، ٧٥٥٢) د (٤٦٩٤) ت (٢١٣٦، ٣٣٤٤)

ن (١١٦٧٨، ١١٦٧٩ الكبرى) ق (٧٨) التحف (٩٤٣٩).

مَا مِنْ نَفْسٍ مَنُفُوسَةٍ إِلَّا وَقَدَ كَتَبَ اللَّهُ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَالْإِلا وَقَدَ  
 كَتَبَتْ شَقِيَّةً أَوْ سَعِيدَةً قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تَمَكُّثُ عَلَيَّ كِتَابِنَا  
 وَنَدْعُ الْعَمَلَ فَقَالَ مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ  
 وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَقَالَ أَعْمَلُوا فَكُلُّ  
 مُيَسَّرٍ أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ  
 فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ ثُمَّ قَرَأَ فَأَمَّا مَنْ أَعْطِيَ وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى  
 فَسَيُسِّرُهُ لِلْيُسْرَى وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَعْتَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَيُسِّرُهُ لِلْعُسْرَى  
**حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ**  
**مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي مَعْنَاهُ وَقَالَ فَآخِذْ عَوْدًا وَلَمْ يَقُلْ مَحْضَرَةً وَقَالَ ابْنُ أَبِي**  
**شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا**  
**وَكَعْبُ حَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ**  
**(وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي**  
**عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ**  
**جَالِسًا وَفِي يَدِهِ عُوْدٌ يَنْكُتُ بِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ إِلَّا**  
**وَقَدْ عَلِمَ مَنَزَلُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلِمَ تَعْمَلُ أَفَلَا تَسْكُلُ قَالَ**  
**لَا أَعْمَلُوا فَكُلُّ مُيَسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ ثُمَّ قَرَأَ فَأَمَّا مَنْ أَعْطِيَ وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى**  
**إِلَى قَوْلِهِ فَسَيُسِّرُهُ لِلْعُسْرَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ شَرَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا**  
**مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ أَنَّهُمَا سَمِعَا سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ**  
**يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَوْفِهِ**  
**حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ حَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ**

(...)

(...)-٧

(...)

(٢٦٤٨)-٨

قوله أفلا تمكث على كتابنا الخ قال القاضي يعني إذا سبق القضاء بكتاب كل نفس من الدارين وما سبق به القضاء فلا بد من وقوعه فأى فائدة في العمل فندعه قال الطبري هذا الذي انتدح في نفس الرجل هي شبهة الناظرين القدر واجاب عليه السلام بما لم يبق معه احتمال وتقرير جوابه ان الله سبحانه غيب عنا المقادير و جعل الاعمال ادلة على ما سبقت به مشيئته من ذلك فامرنا بالعمل فلا بد لنا من امتثال امره اه قال الابن الجواب على وجه يزيل السؤال ان يقال هب ان القضاء سبق بما كان من الدارين لكن استحقاقه ذلك ليس لذاته بل موقوف على سبب وهو العمل واذا كان موقفا فعليه وهو العمل فقال عليه السلام اعلموا فكل ميسر لفعل سبب ما يكون له من الجنة او نار وقد بين عليه السلام ذلك بقوله اما اهل السعادة فييسرون الخ

قوله تعالى وصدق بالحسنى قال الطبري اى بالكلية الحسنى وهى كلمة التوحيد وقيل ما وعد الله سبحانه وقيل الصلاة والزكاة والصوم اه

قوله تعالى فسيسره لليسرى اى للحالة اليسرى من الاعمال الصالحة وقيل الجنة اه سنوسى

قوله بين لنا ديننا قال الطبري بين لنا اصل ديننا اي ما نعتقد من حال ايماننا هل سبق لنا قدر ام لا (سأنا خلقنا الان) يعني انهم غير عالمين بهذه المسئلة فكانت لهم انما خلقوا الان بالنسبة الى علمها (في العمل اليوم) مقتضى سؤالهم ان اعمالنا وما يترتب عليها من الثواب والعقاب أسبق علم الله بوقوعه ونفذ به ارادته أو ليس كذلك وانما افعلنا بقدرتنا وارادتنا والثواب والعقاب مرتب عليهما بحسبهما وقبحهما وهذا الثاني مذهب القدرية ورابطه رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله بل فيها جفت به الاقلام اي ليس الامر مستأنفا اي علم الله بذلك ليس مستأنف بل سبق به علمه و ارادته وجفت به اقلام الكتبة في اللوح المحفوظ الخ اي

يُحْيِي أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ جَاءَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ بْنِ جُعْمٍ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَ لَنَا دِينُنَا كَمَا نَاخُلِقُنَا الْآنَ فِيمَا الْعَمَلُ الْيَوْمَ أَفَمَا جَعَلْتَ بِهِ الْأَقْلَامُ وَجَرَّتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ أَمْ فِيمَا نَسْتَقْبِلُ قَالَ لَا بَلْ فِيمَا جَعَلْتَ بِهِ الْأَقْلَامُ وَجَرَّتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ قَالَ فَفِيمَا الْعَمَلُ قَالَ زُهَيْرٌ ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو الزُّبَيْرِ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمَهُ فَسَأَلْتُ مَا قَالَ فَقَالَ أَعْمَلُوا فَكُلُّ مُيَسَّرٍ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْمَعْنَى وَفِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ عَامِلٍ مُيَسَّرٌ لِعَمَلِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَزِيدِ الضَّبْعِيِّ حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْلِمُ أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ قَالَ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ قِيلَ فَفِيمَا يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ قَالَ كُلُّ مُيَسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ عُمَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمْ عَنْ يَزِيدِ الرَّشَكِيِّ فِي هَذَا الْأَسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَّادٍ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا عَزْرَةَ بِنْتُ ثَابِتٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّائِلِيِّ قَالَ قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ أَشَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ مِنْ قَدَرٍ مَا سَبَقَ أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا آتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ وَبَيَّتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ فَقُلْتُ بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ قَالَ فَقَالَ أَفَلَا يَكُونُ ظُلْمًا قَالَ فَفَرَعْتُ مِنْ ذَلِكَ فَرَعًا شَدِيدًا وَقُلْتُ كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَ اللَّهُ وَمَلَكَ يَدِهِ فَلَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ فَقَالَ لِي

قوله الدليل على هذا الضبط في القاموس وفي غيره فليراجع قوله يكدحون اي يسرعون قال الطبري الكدح السعي في العمل للدين او الدنيا قال الابي قلت تقدم الكلام على حديث جبريل عليه السلام في اول الكتاب ان القدر عبارة عن تعلق علم الله تعالى و ارادته ازلا بالكائنات قبل وجوده واهل السنة ثبتته ولاحادث عندهم الاوسبق به علمه سبحانه وتعالى وتعلقت به ارادته اه قوله كل شئ خلق الله الخ فكيف يكون ظلما والظلم هو التصرف في ملك الغير وجميع خلقه وملكه لاجر عليه ولاحكم

بحر في القدر

(..)

٩ - (٢٦٤٩)

(..)

١٠ - (٢٦٥٠)

(يرحك)

حديث (٢٦٤٩/٩): تحفة (١٠٨٥٩) خ (٦٥٩٦، ٧٥٥١) د (٤٧٠٩) ن (١١٦٨٠ الكبرى) التحف (١٠٠٨٣).

حديث (١٠/٢٦٥٠): تحفة (١٠٨٧٠) التحف (١٠٠٩٤).

يَرْحَمَكَ اللَّهُ إِنْ لَمْ أُرِدْ بِمَا سَأَلْتِكَ إِلَّا لَأَحْزِرَ عَقْلَكَ إِنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ مَرْيَمَةَ  
 آتِيَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ  
 الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ أَشَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ مِنْ قَدَرٍ قَدْ سَبَقَ أَوْ فِيمَا  
 يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا آتَاهُمْ بِهِ بَنِيهِمْ وَبَدَّتِ الْحِجَّةُ عَلَيْهِمْ فَقَالَ لَا بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ  
 وَمَضَى فِيهِمْ وَتَصَدِّقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا فَأَلْهَمَهَا  
 فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ)**  
 عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الرَّجُلَ  
 لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ثُمَّ يَمُوتُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّ الرَّجُلَ  
 لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ثُمَّ يَمُوتُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ **حَدَّثَنَا**  
**قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ**  
 عَنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ  
 عَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلِ أَهْلِ  
 النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ **\* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ**  
**دِينَارٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّغِيِّ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ**  
**لِابْنِ حَاتِمٍ وَابْنِ دِينَارٍ) قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ وَعَنْ طَاوُسٍ قَالَ**  
**سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَجَ آدَمُ وَمُوسَى**  
**فَقَالَ مُوسَى يَا آدَمُ أَنْتَ ابْنُ خَيْبَتِنَا وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ فَقَالَ لَهُ آدَمُ أَنْتَ**  
**مُوسَى أَصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ أَتْلُوْنِي عَلَى أَمْرِ قَدَّرَهُ اللَّهُ عَلَى قَبْلِ**  
**أَنْ يَخْلُقَنِي بَارِعِينَ سَنَةً فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَجَّ آدَمُ مُوسَى فَخَجَّ آدَمُ**  
**مُوسَى وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ وَابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَحَدُهُمَا خَطَّ وَقَالَ الْآخَرُ**  
**كَتَبَ لَكَ التَّوْرَةَ بِيَدِهِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قَرِئَ****

قوله لا حزر عقلك اي  
 لا متحن عقلك وفهمك و  
 معرفتك اهنووي وفي المصباح  
 حزرت الشيء حزرا من باب  
 ضرب وقتل قدرته ومنه  
 حزرت النخل اذا خرسته اه  
 قوله تعالى فاهمها فجورها  
 وتقواها قال في الكشف  
 ومعنى الهام الفجور والتقوى  
 افهامهما واعمالهما وان  
 احدهما حسن والاخر قبيح  
 وتمكينه من اختيار ماشاء  
 منهما بدليل قوله تعالى قد  
 افلح الاية اه

قوله عليه السلام ان الرجل  
 ليعمل الخ فيه بيان ان الاعمال  
 بالتوازي فينبغي ان يدوم  
 المؤمن على الحسنات رجاء  
 ان يكون آخر اعماله عليها  
 اه مبارق

قوله عليه السلام احتج  
 آدم وموسى الخ معنى احتج  
 تهاج ومعنى التهاج ذكر  
 كل من المتناظرين حجة اه اي  
 قال ابو الحسن القاسبي التقت  
 ارواحهما في السناء فوق  
 الحجاج بينهما قال القاسبي  
 عياض ويحتمل انه على  
 ظاهره وانها اجتماع  
 باشخاصهما وقد ثبت في حديث  
 الاسراء ان النبي عليه السلام  
 اجتمع مع الانبياء في السموات  
 وفي بيت المقدس وصلى بهما  
 فلا بعد ان الله تعالى احياهما  
 كما جاء في الشهداء الخ نووي

باب

حجاج آدم وموسى  
 عليهما السلام

قوله عليه السلام قيل ان  
 يخلقني باربعين سنة قال  
 المازري الاربعون قبل خلقه  
 تاريخ محدود وقضاء الله  
 تعالى الكائنات واداءة لها  
 اذ لسان فيجب حمل الاربعين  
 على انه اظهر قضاء بذلك  
 للملائكة عليهم السلام اه  
 سنوسي قال التوريشي  
 ليس معنى قول آدم كتبه  
 الله على الزمها باي واوجبه  
 على فلم يكن لي في تناول  
 الشجرة كسب واختيار  
 وانما المعنى ان الله تعالى اثبتته  
 في ام الكتاب قبل كسوف  
 وحكم بانه كائن لا محالة  
 فهل يمكن ان يصدر عن  
 خلاف علم الله فكيف تغفل  
 عن العلم السابق وتذكر  
 الكسب الذي هو السبب  
 وتنسى الاصل الذي هو  
 القدر اه

٨٠:  
 (٢٦٥١) - ١١  
 (١١٢) - ١٢  
 يعمل عمل الجنة بخ  
 (٢٦٥٢) - ١٣

(٢)

١٤- (..)

٧ م نامن

حديث (١١/٢٦٥١): تحفة (١٤٠٦٦) التحف (١٣٠٦٩).

حديث (١٢/١١٢): تحفة (٤٧٨٧) التحف (٤٤٥٨).

حديث (١٣/٢٦٥٢): تحفة (١٣٥٢٩) خ (٦٦١٤) د (٤٧٠١) ن (١١١٨٧) الكبرى) ق (٨٠) التحف (١٢٥٥٧).

حديث (١٤/٢٦٥٢): تحفة (١٣٨٥٣) التحف (١٢٨٦٩).

عَلَيْهِ عَنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَى فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى فَقَالَ لَهُ مُوسَى أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَعْوَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ فَقَالَ آدَمُ أَنْتَ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ وَأَصْطَفَاهُ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَتَلَوْنِي عَلَى أَمْرٍ قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِمَاضٍ حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ذُبَابٍ عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ هُرَيْرٍ) وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عِنْدَ رَبِّهِمَا فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى قَالَ مُوسَى أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ وَأَسْكَنَكَ فِي جَنَّتِهِ ثُمَّ أَهْبَطْتَ النَّاسَ بِمُخْطِئَتِكَ إِلَى الْأَرْضِ فَقَالَ آدَمُ أَنْتَ مُوسَى الَّذِي أَصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ وَأَعْطَاكَ الْأَلْوَابِحَ فِيهَا تَبَيَانٌ كُلِّ شَيْءٍ وَقَرَّبَكَ نَجِيًّا فِيكُمْ وَجَدْتَ اللَّهُ كَتَبَ التَّوْرَةَ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ قَالَ مُوسَى يَا رَبِّ بَعِينْ عَامَا قَالَ آدَمُ فَهَلْ وَجَدْتَ فِيهَا وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَعَوَى قَالَ نَعَمْ قَالَ أَتَلَوْنِي عَلَى أَنْ عَمِلْتُ عَمَلًا كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ أَنْ أَعْمَلَهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي يَا رَبِّ بَعِينْ سَنَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ حَاتِمٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ هُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى فَقَالَ لَهُ مُوسَى أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجْتِكَ خَطِيئَتِكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَقَالَ لَهُ آدَمُ أَنْتَ مُوسَى الَّذِي أَصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ ثُمَّ تَلَوْنِي عَلَى أَمْرٍ قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ الْيَمَامِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(وسلم)

قوله عليه السلام انت آدم الذي اغويت الناس الخ اي كنت سبب خيبتنا واغرائنا بالخطيئة التي ترتب عليها اخراجك من الجنة ثم تعرضنا نحن لاغواء الشياطين والتي الاتمسك في الشر وفيه جواز اطلاق الشيء على سببه الخ نووي وفي الابي قال القاضي اي انت السبب في اخراجهم وتعرضهم لاغواء الشيطان ويحتمل انه لما غوى هو بمعصيته بقوله تعالى وعصى آدم ربه فغوى وهم ذريته سموا غاوين واماني مثال آدم فقبل معناه جهل وقيل اخطأ اه

قوله عليه السلام فتلوني على امر قد ر علي الخ المراد بالتقدير هنا الكتابة في اللوح المحفوظ وفي وصف التوراة والواحة اي كتبه علي قبل خلق باربعين سنة ولا يجوز ان يراد به حقيقة القدر فان علم الله تعالى وما قدره على عباده و اراده من خلقه انزل لا اول له ولم يزل سبحانه مريدا لما اراده من خلقه من طاعة ومعصية وخير وشر اه نووي باختصار قوله عليه السلام فحج آدم موسى اي غلب عليه واسكنته وظهر عليه بالحجة

قوله عليه السلام اقلوني علي ان عملت عملا الخ ومعنى كلامك انك يا موسى تعلم ان هذا كتب علي ولو حرصت انا والملائكة اجمعون على رده لم تقدر فلم تلومني على ذلك ولان اللوم على الذنب شرعي لا عقلي واذا تاب الله عليه وغفر له زال عنه اللوم فن لامة كان عجوجا بالشرع فاما من اذنب منا فيدم ولام ويعاقب واللوم له زجره ولا مثاله لانه حي وفي دار التكليف و اما آدم حيث خارج عن داره وتيب عليه فلا لوم عليه اه من النووي بتصرف

١٥- (...)

(...)

(...)

برسالته



وَسَلَّمَ حَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّانِ بْنِ مُسَبِّحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهَالٍ الضَّرِيرُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرَحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيئُ الْخَوْلَانِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ قَالَ وَعَرَشُهُ عَلَى الْمَاءِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا الْمُقْرِيُّ حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا نَافِعٌ (يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ) كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي هَانِيئٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُمَا لَمْ يَذْكُرَا وَعَرَشُهُ عَلَى الْمَاءِ

\* حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُيْمِنٍ كِلَاهُمَا عَنِ الْمُقْرِيِّ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيئٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ كَقَلْبٍ وَاحِدٍ يُصْرَفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ مُصْرَفِ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ \* حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ سَهَادٍ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ فِيمَا قَرَأْتُ عَلَيْهِ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ أَنَّهُ قَالَ أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُونَ كُلُّ شَيْءٍ بِقَدْرِ قَالَ وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ شَيْءٍ

قوله عليه السلام كتب الله مقادير الخلائق الخ قال العلماء المراد تحديد وقت الكتابة في اللوح المحفوظ او غيره لا اصل التقدير فان ذلك اذنى لا اول له وقوله وعرشه على الماء اي قبل خلق السموات والارض والله اعلم نووي وفي الابن حتى كعب الاحبار ان اول ما خلق الله سبحانه باقوتة خضراء ونظر اليها بالهيبة فصارت ماء فوضع عرشه على الماء قال ابن عباس وكان عرشه على الماء فوق الماء قال قول المفسرين كثيرة والسند المرفوع فيها قليل والله اعلم بحقيقة ذلك والمقطع به انه سبحانه قديم بصفاته لا اول لوجوده كان الله تعالى ولا شئ معه اه

قوله عليه السلام بخمسين الف سنة معناه طول الامد وتكثير ما بين الخلق والتقدير من المدد لا التحديد اه مناوي

~~~~~

باب

تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء

قوله عليه السلام ان قلوب بني آدم الخ فهي استعارة لكمال قدرته تعالى كما يقال فلان في قبضتي وبين اصبعي لا يراد انه حال في قبضته ولا بين اصبعيه وانما المراد ان قهره سهل على عمل فيه ماشئت فكذلك هذا فالعنى

باب

كل شئ بقدر

ان قلوب بني آدم تحت قدرته يتصرف فيها بما يشاء لا يمتص عليه شئ مما اراده فيها اه اي قال النووي فان قيل فقدره الله تعالى واحدة والاصبعان للتثنية فالجواب انه قد سبق ان هذا مجاز واستعارة فوقع التمثيل بحسب ما اعتادوه غير مقصود به التثنية والجمع والله اعلم اه

حديث (١٦/٢٦٥٣): تحفة (٨٨٥٠) ت (٢١٥٦) التحف (٨٢١٣).

حديث (١٧/٢٦٥٤): تحفة (٨٨٥١) ن (٧٧٣٩، ٧٨٦١ الكبرى) التحف (٨٢١٤).

حديث (١٨/٢٦٥٥): تحفة (٧١٠٣) التحف (٦٥٩٩).

(١٩)- (٢٦٥٦)

بَقَدَرٍ حَتَّى الْعَجْزِ وَالْكَيْسِ أَوْ الْكَيْسِ وَالْعَجْزِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
عَبَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْخَزْرَوِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُخَاصِمُونَ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقَدْرِ فَتَرَّتْ يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى

(٢٠)- (٢٦٥٧)

وَجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرٍ إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ * حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَقَ) قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ
عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّهِ مِمَّا
قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ
حِظَّهُ مِنَ الزَّانَا أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ فَرْنَا الْعَيْنَيْنِ النَّظْرُ وَزَنَا اللِّسَانِ النَّطْقُ وَالتَّنَفُّسُ
نَمِّي وَتَشْتَهِي وَالفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ قَالَ عَبْدٌ فِي رِوَايَتِهِ ابْنِ طَاوُسٍ

(٢١)- (...)

عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو هِشَامٍ الْخَزْرَوِيُّ
حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنَ الزَّانَا مُدْرِكُ ذَلِكَ
لَا مَحَالَةَ فَالْعَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظْرُ وَالْأُذُنَانِ زِنَاهُمَا الْإِسْتِمَاعُ وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الْكَلَامُ
وَالْيَدُ زِنَاهُمَا الْبَطْشُ وَالرِّجْلُ زِنَاهُمَا الْخَطَا وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى وَيُصَدِّقُ
ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيُكَذِّبُهُ * حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ

(٢٢)- (٢٦٥٨)

الرُّبَيْدِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ
يَهُودَانِهِ وَيَنْصَرَانِهِ وَيَمَجْسَانِهِ كَمَا تُنْتَجِ الْبَهِيمَةُ بِبَهِيمَةٍ جَمَاءَ هَلْ تُحْسُونَ فِيهَا
مَنْ جَدَّاءُ ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ وَأَفَرَّوْا إِن سِئْتُمْ فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ
عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ الْآيَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى

(٢٣)- (...)

(ح)

قوله عليه السلام حتى العجز والكيس قال القاضي رويناه برقع العجز والكيس عطفًا على كل ويجرها عطفًا على شيء قال ويمتثل ان العجز هنا على ظاهره وهو عدم القدرة وقيل هو ترك ما يجب فعله والتسويف به وتأخيره عن وقته ويمتثل العجز عن الطاعات ويمتثل العموم في امور الدنيا

باب

قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره والآخره والكيس ضد العجز وهو النشاط والخذق بالامور الخ نووي قوله تعالى انا كل شيء خلقناه بقدر اى انا خلقنا كل شيء مقدرا مرتبا على مقتضى الحكمة او مقدرا مكتوبا في اللوح قبل وقوعه اه يضادى قال النووي في هذه الآية الكريمة والحديث تصريح باثبات القدر وانه عام في كل شيء فكل ذلك مقدر في الازل معلوم لله مراد له اه

قوله عليه السلام ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا من فيه للبيان وهو مع مجروره حال من حظه يعنى ان الله خلق لابن آدم الجوارح التي بها يمد لذة من الزنا واعطاه القوى التي بها يقدر عليه وركز في جبلته حب الشهوات قوله عليه السلام ما من مولود الا يولد على الفطرة

باب

معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت اطفال الكفار واطفال المسلمين اللام للمهد والمهد للفطرة التي فطر الناس عليها الخلق التي خلقهم عليها من الاستعداد لقبول الدين والتأني عن الباطل (ابواه يهودانه) بان يصدانه عما ولد عليه ويترنن له الملة المبذلة ولا يتأفبه لا تبديل لخلق الله لانه خبر بمعنى النبي كذا في المناوي

(٥)

(٦)

حديث (١٩/٢٦٥٦): تحفة (١٤٥٨٩) ت (٢١٥٧، ٣٢٩٠) ق (٨٣) التحف (١٣٥٣٣).

حديث (٢٠/٢٦٥٧): تحفة (١٣٥٧٣) خ (٦٦١٢، ٦٢٤٣) د (٢١٥٢) ن (١١٥٤٤) الكبرى التحف (١٢٥٩٨).

حديث (٢١/٢٦٥٧): تحفة (١٢٧٥٧) التحف (١١٨٣٨).

حديث (٢٢/٢٦٥٨): تحفة (١٣٢٥٨، ١٣٢٩٠، ١٥٣١٧) خ (١٣٥٩، ٤٧٧٥) التحف (١٢٣٠٢، ١٤١٤٥).

ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ كَمَا تُدْتَجُّ الْبَهِيمَةُ بِبَهِيمَةٍ وَلَمْ يَذْكُرْ جَمْعًا حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ

(..)

وَأَحْمَدُ بْنُ عَدْنَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ثُمَّ يَقُولُ أَقْرَأُوا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي
فَطَّرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ

٢٣- (..)

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُلَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يَهُودِيًّا وَيَنْصُرِيًّا

وَيَسْرِيًّا فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ مَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ قَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا
كَانُوا عَامِلِينَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ

(..)

ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي حَدِيثِ ابْنِ
مَيْمُونٍ مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا وَهُوَ عَلَى الْمِلَّةِ وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ إِلَّا

عَلَى هَذِهِ الْمِلَّةِ حَتَّى يُبَيِّنَ عَنْهُ لِسَانُهُ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ لَيْسَ
مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ حَتَّى يُعَبِّرَ عَنْهُ لِسَانُهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ

٢٤- (..)

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ مَنْ يُولَدُ يُوَلَّدُ عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يَهُودِيًّا وَيَنْصُرِيًّا كَمَا تَسْتَجِبُونَ الْإِبِلَ
فَهَلْ تَجِدُونَ فِيهَا جِدْعَاءَ حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجِدَعُونَهَا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ

٢٥- (..)

مَنْ يَمُوتُ صَغِيرًا قَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ إِنْسَانٍ تَلَدُهُ أُمُّهُ عَلَى الْفِطْرَةِ وَأَبَوَاهُ بَعْدُ يَهُودِيًّا

٤٦

قوله عليه السلام الايولد
على الفطرة اختلف العلماء
في معنى الفطرة اختلفوا
كثيرا قال النووي والاصح
ان معناه ان كل مولود يولد
متبيها للاسلام فمن كان ابواه
او احدهما مسلما استمر
على الاسلام في احكام الآخرة
والدنيا (يعني اذامات صغيرا)
وان كان ابواه كافرين جرى
عليه احكامهما في احكام
الدنيا وهذا معنى يهودانية
و ينصرانية و يمجسانة اي
يحكم له بحكمهما في الدنيا
فان بلغ استمر عليه حكم
الكفر ودينهما فان كانت
سبققت له سعادة اسم الامات
على كفره وان مات قبل
بلوغه فهل هو من اهل
الجنة أم النار ام يتوقف
فيه ففيه المذاهب الثلاثة
السابقة قريبا الاصح انه
من اهل الجنة والجواب
عن حديث الله اعلم بما كانوا
عاملين انه ليس فيه تصريح
بانهم في النار و حقيقة لفظه
الله اعلم بما كانوا يعملون لو
بلغوا ولم يبلغوا اذ التكليف
لا يكون الا بالبلوغ الخ

قوله عليه السلام مامن
مولود الا يلد هوماض اصله
ولد على بناء المجهول بدل
الواو ياء لانضمامها كما
صرح به النووي والله اعلم

قوله فهل تجدون فيها جدهاء
اي مقطوع الاذن ونقصان
الاعضاء

أَوْ يُصْرَانِهِ أَوْ عِجْسَانِهِ نَحْ

وَيُصْرَانِهِ وَيُعْجِسَانِهِ فَإِن كَانَا مُسْلِمَيْنِ فَمَسْلَمٌ كُلُّ إِنْسَانٍ تَلَدَهُ أُمُّهُ يَلِكُرُهُ الشَّيْطَانُ
 فِي حِضْنَيْهِ الْأَمْرِيْمِ وَأَبْنَاهَا حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي
 ذَيْبٍ وَيُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِئِلَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ
 حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ مَرْحٍ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ
 أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ وَحَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ
 حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُمَيْرٍ) كُتِبَ عَنْ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَأَبْنِ أَبِي ذَيْبٍ
 مِثْلَ حَدِيثَيْهِمَا غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ وَمَعْقِلٍ سِئِلَ عَنْ ذُرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ
 حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ
 سِئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ مَنْ يَمُوتُ مِنْهُمْ صَغِيرًا
 فَقَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي بَشِيرٍ
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سِئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَطْفَالِ
 الْمُشْرِكِينَ قَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ إِذْ خَلَقَهُمْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ
 قَعْبٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَقِيبَةَ بْنِ مَسْقَلَةَ عَنْ أَبِي اسْحَقَ عَنْ سَعِيدِ
 ابْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ
 الْعُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طَبِيعٌ كَافِرٌ وَلَوْ غَاشَ لَأَرْهَقَ أَبُوهُ طُعْيَانًا وَكَفَرًا حَدَّثَنَا
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَائِشَةَ
 بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ تُوْفِي صَبِيٌّ فَقُلْتُ طُوْبِي لَهُ عَصْفُورٌ مِنْ
 عَصَافِرِ الْجَنَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ لَا تَدْرِيْنَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ
 النَّارَ فَخَلَقَ لِهَذِهِ أَهْلًا وَلِهَذِهِ أَهْلًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ
 طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَمَّتِهِ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ دُعِيَ

قوله عليه السلام يلكرهُ الشيطان لكره لكرنا من باب قتل ضربه يجمع كفه في صدره وربما اطلق على جميع البدن اه قوله في حضيته قال في الصباح الحضن مادون الابط اه قال الطبري الكز المذكور هو من الامراض الحسية فلا يمتنع عروضة لغيرها واطهر مقام تكرمه النبي صلى الله عليه وسلم خروجه من العموم والحاقه بعيسى في ذلك اه ابى

قوله عن ذراري المشركين بدل عن اولاد المشركين

قوله عليه السلام ولوعاش لارهق ابويه طغيانا وكفرا قال في الكشاف طغيانا عليهما وكفرا لنعتهما يعقوقه وسوء ضنيعه ويلحق بهما شرا و بلاء او يقرب بايمانها طغيانه وكفره فيجتمع في بيت واحد مؤمنان و طاغ وكافرا و يعديهما بدائه و يضلها بضلالة فيرتدا بسببه و يطغيا و يكفرا بعد الايمان اه

(رسول)

حديث (٢٦/٢٦٥٩): تحفة (١٤٢١٢) خ (١٣٨٤، ٦٥٩٨) ن (١٩٤٩) التحف (١٣٢٠٢).

حديث (٢٧/٢٦٥٩): تحفة (١٣٧١٥) التحف (١٢٧٣٥).

حديث (٢٨/٢٦٦٠): تحفة (٥٤٤٩) خ (١٣٨٣، ٦٥٩٧) د (٤٧١١) ن (١٩٥١، ١٩٥٢) التحف (٥٠٨١).

حديث (٢٩/٢٦٦١): تحفة (٤٠) د (٤٧٠٥، ٤٧٠٦) ت (٣١٥٠) التحف (٣٩).

حديث (٣١/٢٦٦٢): تحفة (١٧٨٧٣) د (٤٧١٣) ن (١٩٤٧) ق (٨٢) التحف (١٦٥٢٤).

(٢٦٥٩)-٢٦

(...)

(٢٧)-٢٧

(٢٦٦٠)-٢٨

(٢٦٦١)-٢٩

(٢٦٦٢)-٣٠

(٣١)-٣١

حديث (٣٠/٢٦٦٢): تحفة (١٧٨٨٠) التحف (١٦٥٣١).

توقله عليه السلام ان الله خلق الجنة الخ قال النووي اجمع من يعتد به من علماء المسلمين على ان من مات من اطفال المسلمين فهو من اهل الجنة لانه ليس مكلفا وتوقف فيه بعض من لا يعتد به لحديث عائشة هذا واجاب العلماء بانه لعله نهاها عن المسارعة الى القطع من غير ان يكون عندها دليل قاطع ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم قال هذا قبل ان يعلم ان اطفال المسلمين في الجنة فلما علم قال ذلك في قوله ما من مسلم يموت له ثلاثة الخ نووى باختصار

باب

بيان أن الآجال والارزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر

توقله عليه السلام لن يعجل شيئا قبل حله قال النووي ضبطناه بوجهين فتح الحاء وكسرها في المواضع الخمسة من هذه الروايات وهما لغتان ومعناه وجوبه وحينئذ يقال حل الاجل يجعل حلالا وحلا وهذا الحديث صريح في ان الآجال والارزاق مقدرة لا تتغير بما قدره الله تعالى وعلمه في الازل فيستحيل زيادتها ونقصانها حقيقة عن ذلك الخ وفي الجلالين في قوله تعالى فيعمل عليكم غضي بكسر الحاء اي يحبوا بضمها اي ينزل اه

توقله عليه السلام ولو كنت سألت الخ صرفها عن الدعاء بالزيادة في العمر الى الدعاء بالمعافاة من عذاب القبر والنار ارشادا لها لما هو الافضل لانه كالصلاة والصوم من جملة العبادات فكما لا يحسن تركهما اتكالا على ما سبق من القدر فكذلك لا يترك الدعاء بالمعافاة الخ اي بتصرف المسخ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى جَنَازَةِ صَبِيٍّ مِنْ الْأَنْصَارِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ طُوبَى لِهَذَا عَصْفُورٍ مِنْ عَصَافِرِ الْجَنَّةِ لَمْ يَعْمَلِ السُّوءَ وَلَمْ يُدْرِكْهُ قَالَ أَوْغَيْرَ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ح وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى بِإِسْنَادٍ وَكَيْعٍ نَحْوَ حَدِيثِهِ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشُّكْرِيِّ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ زَوْجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ أَمْتِي بِي زَوْجِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِأَبِي أَبِي سُفْيَانَ وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ لِأَجْلِ مَضْرُوبَةٍ وَأَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ لَنْ يُجْعَلَ شَيْئًا قَبْلَ حِلِّهِ أَوْ يُؤَخَّرَ شَيْئًا عَنْ حِلِّهِ وَلَوْ كُنْتَ سَأَلْتَ اللَّهَ أَنْ يُعْطِيَكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ أَوْ عَذَابِ فِي الْقَبْرِ كَأَنْ خَيْرًا وَأَفْضَلَ قَالَ وَذُكِرَتْ عِنْدَهُ الْقِرْدَةُ قَالَ مِسْعَرٌ وَأَرَاهُ قَالَ وَالْحَنَازِيرُ مِنْ مَسْخٍ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُجْعَلْ لِمَسْخٍ نَسْلًا وَلَا عَقِبًا وَقَدْ كَانَتْ الْقِرْدَةُ وَالْحَنَازِيرُ قَبْلَ ذَلِكَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِ عَنِ ابْنِ بَشِيرٍ وَوَكَيْعٍ بَعْضًا مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ (وَاللَّفْظُ لِحَجَّاجٍ) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ حَجَّاجُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشُّكْرِيِّ عَنِ مَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(..)

٣٢- (٢٦٦٣)

توقله عليه السلام ولو كنت سألت الخ صرفها عن الدعاء بالزيادة في العمر الى الدعاء بالمعافاة من عذاب القبر والنار ارشادا لها لما هو الافضل لانه كالصلاة والصوم من جملة العبادات فكما لا يحسن تركهما اتكالا على ما سبق من القدر فكذلك لا يترك الدعاء بالمعافاة الخ اي بتصرف المسخ

(..)

٣٣- (..)

مَسْعُودٍ قَالَ قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ اللَّهُمَّ مَتِّعْنِي بِرَوْحِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِأَبِي أَبِي سُهَيْبَانَ وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ سَأَلْتِ اللَّهَ لِأَجْلِ مَضْرُوبَةٍ وَأَثَارِ مَوْطُوءَةٍ وَأَرْزَاقِ مَقْسُومَةٍ لَا يُجِبُّ شَيْئًا مِنْهَا قَبْلَ حِلِّهِ وَلَا يُؤَخِّرُ مِنْهَا شَيْئًا بَعْدَ حِلِّهِ وَلَوْ سَأَلْتِ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ لَكَ خَيْرٌ لَكَ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ الْقِرْدَةُ وَالْحَنَازِيرُ هِيَ مِمَّا مَسُخَّ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ عَمَّرَ وَجَلَ لَمْ يُهْلِكْ قَوْمًا أَوْ يُعَذِّبْ قَوْمًا فَيَجْعَلْ لَهُمْ نَسْلًا وَإِنَّ الْقِرْدَةَ وَالْحَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ * حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَأَثَارٌ مَبْلُوغَةٌ قَالَ ابْنُ مَعْبُدٍ وَرَوَى بَعْضُهُمْ قَبْلَ حِلِّهِ أَيْ زُرُوه * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلِّ خَيْرٍ آخِرٌ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَأَسْعَى بِاللَّهِ وَلَا تَجِزْ وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا وَلَكِنْ قُلْ قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَيْتُمْ

قوله عليه السلام المؤمن القوي الخ والمراد بالقوة هنا عزيمته النفس والقويمة في امور الآخرة فيكون صاحب هذا الوصف اكثر اقداما على العدو في الجهاد واسرع خروجا اليه وذهابا في طلبه واشد عزيمته في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والصبر على الاذى في كل ذلك واحتمال المشاق في ذات الله تعالى وارغب في الصلاة والصوم والاذكار وسائر العبادات وانشط طلبا لها ومحافظه عليها ونحو ذلك اه نوى

باب

(٨)

في الامر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتقويض المقادير لله

كتاب العلم

٤٧-

باب

(١)

النهي عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من متعبه والنهي عن الاختلاف في القرآن قوله عليه السلام وان اصابك شئ الخ يعنى انه يتعين بعد وقوع المقدور والتسليم والرضا بقضاء الله تعالى وترك ان يقول لولو اني فعلت كذا لم يصيبن فانها تجرالى وسوسة الشيطان وان التدبير يسبق القدر وهو من عمل الشيطان وهو الذى يعنى بقوله عليه السلام فان لو تفتح عمل الشيطان اه سنوسى

(...)

٣٤- (٢٦٦٤)

١- (٢٦٦٥)

وما يشاء الله بخ

(الدين)

حديث (٢٦٦٤/٣٤): تحفة (١٣٩٦٥) ن (٦٢٥ اليوم واللييلة) ق (٧٩) التحف (١٢٩٧٥).
 حديث (١/٢٦٦٥): تحفة (١٧٤٦٠) خ (٤٥٤٧) د (٤٥٩٨) ت (٢٩٩٣، ٢٩٩٤) التحف (١٦١٤٦).

٢- (٢٦٦٦)

الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ فَأَخَذَرُوهُمْ **حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَدْرِيُّ حَدَّثَنَا سَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ قَالَ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ هَجَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا قَالَ فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ أَحْتَلَمَا فِي آيَةٍ فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْرِفُ فِي وَجْهِهِ**

٣- (٢٦٦٧)

الغضبُ فقال إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب حدَّثنا يحيى بن يحيى أخبرنا أبو قدامة الحارث بن عبيد عن أبي عمران عن جندب بن عبد الله الجبلي قال قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أقرؤوا القرآن ما استلقت عليه قلوبكم فإذا اختلفتم فيه فقوموا **حدثنى إسحاق بن منصور أخبرنا عبد الصمد حدَّثنا همام حدَّثنا أبو عمران الجوني عن جندب (يعني ابن عبد الله) أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال أقرؤوا القرآن ما استلقت عليه قلوبكم فإذا اختلفتم فقوموا **حدثنى** أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي حدَّثنا حبان حدَّثنا إبان حدَّثنا أبو عمران قال قال لنا جندب ونحن غلمان بالكوفة**

٤- (..)

قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أقرؤوا القرآن بمثل حدِيثيهما حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدَّثنا وكيع عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إن أبعض الرجال إلى الله الألد الخضم **حدثنى سويد بن سعيد حدَّثنا حفص بن ميسرة حدَّثني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لتدعن سنن الذين من قبلكم شبرًا يشبر وذراعًا بذراع حتى لو دخلوا في جحر ضب لا تبعثوهم قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى قال فن **حدَّثنا** عدة من أصحابنا عن سعيد بن أبي مرزيم أخبرنا أبو عسان (وهو محمد بن مطرف)**

٥- (٢٦٦٨)

٦- (٢٦٦٩)

الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فآخذهم

قوله حتى لو دخلوا جحر ضب الخ قال النورى بتييل بقية الرافقة والمراد البرافقة في الماضي والماضيات لا في الكفر

قوله عليه السلام فأولئك الذين الخ اختلف المفسرون والأصوليون وغيرهم في الحكم والمتشابه اختلافًا كثيرًا قال القرطبي في المستصفى إذا لم يرد توقيف في تفسيره فينبغي أن يفسر بما يعرفه أهل اللغة وتناسب اللفظ من حيث الوضع والأصح أن الحكم يرجع إلى المنين أحدهما المكشوف المعنى الذي لا يتطرق إليه اشكال واحتمال والمتشابه ما يتعارض فيه الاحتمال والثاني أن الحكم ما انتظم ترتيبه مفيدًا أما ظاهرًا وأما بتأويل وأما المتشابه فالاسماء المشتركة كالقرء وكالذي بيده عقدة النكاح وكاللسن فالاول متردد بين الحيز والطهر والثاني بين الولي والزوج والثالث بين الوطء والمس باليد ونحوها هاه من النورى قوله عليه السلام إنما هلك من كان قبلكم الخ يعني أن الأمم السابقة اختلفوا في الكتب المنزلة فكفر بعضهم بكتاب بعض فهل كروا فلا تختلفوا اتم في هذا الكتاب والمراد بالاختلاف ما كان بحسب نظمه المفضى إلى التزاغ في كونه منزلًا للاختلاف في وجوه المعاني اه مبارق

قوله عليه السلام أقرؤوا القرآن ما استلقت عليه قلوبكم تألف القراءة (فإذا اختلفتم) بأن صارت قلوبكم في فكرته

باب

في الالاد الخضم

سوى قراءتكم وصارت القراءة باللسان مع غيبة الجنان (فقوموا عنه) أي اتكروا قراءته حتى ترجع قلوبكم الخ مناوى

باب

اتباع سنن اليهود والنصارى

قوله عليه السلام إلى الله الالاد الخ الالاد صفة من اللد وهو الخصومة الشديدة (الخضم) بكسر الصاد شديد الخصومة كذا قاله الجوهري فيكون الخضم تأكيدًا للالاد الخ مبارق

حديث (٢/٢٦٦٦): تحفة (٨٨٣٩) ن (٨٠٩٥ الكبرى) التحف (٨٢٠٢).

حديث (٤، ٣/٢٦٦٧): تحفة (٣٢٦١) خ (٥٠٦٠، ٥٠٦١، ٧٣٦٤، ٧٣٦٥) ن (٨٠٩٦-٨٠٩٩ الكبرى) التحف (٣٠٢٩).

حديث (٥/٢٦٦٨): تحفة (١٦٢٤٨) خ (٢٤٥٧، ٤٥٢٣، ٤٥٢٣، ٧١٨٨) ت (٢٩٧٦) ن (١١٠٣٦ الكبرى، ٥٤٢٣) التحف (١٥٠٠٤).

حديث (٦/٢٦٦٩): تحفة (٤١٧١) خ (٣٤٥٦، ٧٣٢٠) التحف (٣٨٧٩).

(...)

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ * قَالَ أَبُو اسْحَقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ

(٢٦٧٠)-٧

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ
عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَهُ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ

(٢٦٧١)-٨

أَبْنُ غِيَاثٍ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ
عَنِ الْأَخْفِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلَكَ
الْمُسْتَطْعُونَ قَالَهَا ثَلَاثًا * حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا

(...)-٩

أَبُو التَّيَّاحِ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ
أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ وَيَثْبُتَ الْجَهْلُ وَيُسْرَبَ الْخَمْرُ وَيَظْهَرَ الزِّنَا
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

(...)

سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي سَمِعَهُ مِنْهُ إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ
السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ وَيَفْشُو الزِّنَا وَيُسْرَبَ الْخَمْرُ وَيَذْهَبَ

(٢٦٧٢)-١٠

الرِّجَالُ وَيَتَّبِقِي النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِحَمْسِينَ امْرَأَةً قِيمٌ وَاحِدٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَابْنُ أَبِي سَامَةَ كُلُّهُمُ
عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(...)

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَشَّارٍ عَبْدَةُ لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُيَمَّرٍ حَدَّثَنَا
وَكَسَعُ وَإِبْنُ قَالَا حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ)

حَدَّثَنَا وَكَسَعُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَإِبْنِ
مُوسَى فَقَالَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا يُرْفَعُ
فِيهَا الْعِلْمُ وَيَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ وَيَكْتُمُ فِيهَا الْهَرَجُ وَالْهَرَجُ الْقَتْلُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ

(ابن)

~~~~~

## باب

(٤)

هلك المتطعون  
قوله عليه السلام هلك  
المتطعون اي المتصقون  
الغالون المتجاوزون الحدود  
في اقوالهم وافعالهم اه  
توى

## باب

(٥)

رفع العلم وقبضه  
وظهور الجهل والفتن  
في آخر الزمان  
قوله عليه السلام ان يرفع العلم اي  
يقبض العلماء بالاكثر اع  
قلوبهم كاسيحي في الحديث  
(ويشرب الخمر) اي جهارا  
والله اعلم

قوله عليه السلام ويذهب  
الرجال يعنى بالقتل فيكثر  
النساء

قوله عليه السلام لخمسين  
امرأة قيم واحد وهو من  
يكون قائما بمصالحهن لان  
يكون زواجهن اه مبارك  
قال في الابي يحتمل انه  
كناية عن قلة الرجال ويحتمل  
انه حقيقة وانه لا بد ان  
يقع في الفتن التي ستكون اه

قوله عليه السلام وينزل  
فيها الجهل يعنى الموانع  
المانعة عن الاشتغال بالعلم  
اه مناوى

حديث (٧/٢٦٧٠): تحفة (٩٣١٧) د (٤٦٠٨) التحف (٨٦٤٥).

حديث (٨/٢٦٧١): تحفة (١٦٩٦) خ (٨٠) ن (٥٩٠٥ الكبرى) التحف (١٥٥٢).

حديث (٩/٢٦٧١): تحفة (١٢٠٩، ١٢٤٠) خ (٨١) ن (٥٩٠٦ الكبرى) ت (٢٢٠٥) ق (٤٠٤٥) التحف (١١١٢، ١١٤١).

حديث (١٠/٢٦٧٢): تحفة (٩٠٠٠) خ (٧٠٦٢، ٧٠٦٤، ٧٠٦٥) ت (٢٢٠٠) ق (٤٠٥٠، ٤٠٥١) التحف (٨٣٥٢).



أَبْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سَفْيَانَ  
عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَآبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ  
عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَآبِي مُوسَى وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ  
فَقَالَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِثِلُ حَدِيثٌ وَكَيْعٌ وَأَبْنُ ثُمَيْرٍ  
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَأَبْنُ ثُمَيْرٍ وَاسْحَقُ الْحَنْظَلِيُّ جَمِيعًا  
عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي  
وَائِلٍ قَالَ إِنِّي جَالِسٌ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَآبِي مُوسَى وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ فَقَالَ أَبُو مُوسَى قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ  
أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ  
أَبَاهُ رِيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيُقْبَضُ الْعِلْمُ  
وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ وَيُلْتَقَى الشُّحُّ وَيَكْتَرُ الْهَرَجُ قَالُوا وَمَا الْهَرَجُ قَالَ الْقَتْلُ حَدَّثَنَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ  
حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ أَنَّ أَبَاهُ رِيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيُقْبَضُ الْعِلْمُ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيَتَقَصُّ الْعِلْمُ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِهِمَا  
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْمُونُ ابْنُ  
جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ  
وَعَمْرُو الثَّاقِدِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِي

قوله عليه السلام يتقارب  
الزمان اي يقرب من القيامة  
اه نووي وفي المعنى وقال  
الخطابي يتقارب الزمان حتى  
يكون السنة كالشهر وهو  
كالجمعة وهي كاليوم وهو  
كالساعة وهو من استلذاذ  
العيش سآته والله اعلم  
يريد خروج المهدي وبسط  
العدل في الارض وكذلك  
ايام السرور قصار وقال  
الكرماني هذا لا يناسب  
اخواته من ظهور الفتن  
وكثرة الهرج وقال الطحاوي  
قد يكون معناه تقلب احوال  
اهله في ترك طلب العلم خاصة  
والرضا بالجهل و قال  
البيضاوي يحتمل ان يكون  
المراد بتقارب الزمان تسارع  
الدول في الانقضاء والقرون  
الى الاقراض في تقارب زمانهم  
وتبدل ايامهم وقال ابن  
بطال معناه والله اعلم تفاوت  
احواله في اهله في قلة الدين  
حتى لا يكون فيهم من يأمر  
بمعروف ولا ينهى عن منكر  
لغلبة الفسق وظهور اهله  
اه باختصار

قوله عليه السلام ويلقى  
الشح هو باسكان اللام اي  
يوضع في القلوب ورواه  
بعضهم يلقي بفتح اللام  
وتشديد القاف اي يعطى  
والشح هو البخل باداء  
الحقوق والحرص على  
مال ليس له اه نووي

ويقبض العلم  
ويقبض العلم

(..)

(..)

١١- (١٥٧)

(..)

١٢- (..)

(..)

حديث (١٥٧/١١، ١٢): تحفة (١٢٢٨٢) خ (٦٠٣٧، ٧٠٦١، ٧٠٦٢) تعليقا د (٤٢٥٥) التحف (١١٤١٣).  
 حديث (١٥٧/١٢): تحفة (١٢٩١٢، ١٣٢٧٢، ١٤٠٠٠، ١٤٧٦٧، ١٥٤٧٨) خ (٨٥، ٧٠٦١) ق (٤٠٥٢)  
 التحف (١١٩٨١، ١٢٣١٦، ١٣٠٠٩، ١٣٧٠٧، ١٤٢٦٩).

هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ  
عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ كُلُّهُمْ قَالَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْلُ  
حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا وَيُلْقِي الشُّخْ  
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ  
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ أَنْتِرَاءً يَنْتِرَعُهُ مِنَ النَّاسِ وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ  
بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْرُكْ عَالِمًا آتَخَذَ النَّاسُ رُؤْسًا جَهْلًا فَسُئِلُوا فَأَقْتَمُوا  
بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَاضْلَلُوا حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَسْكَيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ)  
ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ بْنُ عَبَّادٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ  
حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ وَعَبْدَةُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ  
حَدَّثَنَا سَفِيانُ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنِي  
أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ  
هُرُونَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عَمْرٍو عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْلُ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَزَادَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ  
عَلِيٍّ ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ فَسَأَلْتُهُ فَرَدَّ عَلَيْنَا الْحَدِيثَ كَمَا حَدَّثَ  
قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُرَّانَ عَنْ عَبْدِ الْجَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي أَبِي جَعْفَرٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْلُ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ  
عُرْوَةَ حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ وَهْبٍ حَدَّثَنِي أَبُو

قوله عليه السلام ان الله لا يقبض العلم انتزاعا الخ قال النووي هذا الحديث يبين ان المراد بقبض العلم في الاحاديث السابقة المطلقه ليس هو محوه من صدور حفاظه ولكن معناه انه يموت حملته وينتزع الناس جهالا يحكمون بجهالاتهم فيضلون ويضلون اه قال المناوي وفيه تحذير من ترفيس الجهلة وحث على تعلم العلم ودم من يبادر الى الجواب بغير تحقق وغير ذلك وذا لا يعارضه خبر لاتزال طائفة من امتي الحديث يحمل ذاعلى اصل الدين وذلك على فروعه اه

قوله عليه السلام حتى اذا لم يترك عالما وفي ذكره اذا دون ان اشاره الى انه كائن لاحالة بالتدرج اه مبارق

(شرح)

١٣- (٢٦٧٣)

بقره

(...)

(...)

١٤- (...)

قوله رضى الله عنه اعظمت ذلك وانكرته قال الابي يحتمل انكارها قبض العلم وافضاء الحال الى ما ذكر من اتخاذ الرؤساء الجهال لانها سمعت ما يوجب معارضته ولم تكن سمعت هذا كقوله عليه السلام لا تزال طائفة من امتي على الحق الى قيام الساعة لا تقضاه استمرار الحق والهدى اه

قولها رضى الله عنها ما احسبه الا قد صدق الخ قال النووي ليس معناه انها اتهمته لكنها خافت ان يكون اشتبه عليه او قرأه من كتب الحكمة فتوجهه عن النبي عليه السلام فلما كرهه مرة اخرى وثبت عليه غلب على ظننا انه سمعه من النبي عليه السلام وقولها اراه بفتح الهمزة وفي هذا الحديث الحث على حفظ العلم واخذه عن اهله واعتراف العالم للعالم بالفضيلة اه

شُرَيْحٍ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ قَالَتْ لِي عَائِشَةُ يَا ابْنَ أُخْتِي بَلَّغْنِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو مَارًا بِنَا إِلَى الْحَجِّ فَأَلَقَهُ فَسَأَلْتُهُ فَإِنَّهُ قَدْ حَمَلَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِلْمًا كَثِيرًا قَالَ فَلَقَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ أَشْيَاءَ يَذْكُرُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عُرْوَةُ فَكَانَ فِيهَا ذِكْرٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْتَرِعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ أَنْتِرَاعًا وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءُ فَيَرْفَعُ الْعِلْمَ مَعَهُمْ وَيَبْقَى فِي النَّاسِ رُؤُسًا جُهَالًا يُفْتُونُهُمْ بِعَيْرِ عِلْمٍ فَيَضِلُّونَ وَيَضِلُّونَ قَالَ عُرْوَةُ فَلَمَّا حَدَّثْتُ عَائِشَةَ بِذَلِكَ اعْظَمَتْ ذَلِكَ وَأَنْكَرَتْهُ قَالَتْ أَحَدَثْتُكَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا قَالَ عُرْوَةُ حَتَّى إِذَا كَانَ قَائِلًا قَالَتْ لَهُ إِنَّ ابْنَ عَمْرٍو قَدْ قَدِمَ فَأَلَقَهُ ثُمَّ فَاتِحُهُ حَتَّى تَسْأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ لَكَ فِي الْعِلْمِ قَالَ فَلَقَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَذَكَرَهُ لِي نَحْوَ مَا حَدَّثْتَنِي بِهِ فِي مَرَّتِهِ الْأُولَى قَالَ عُرْوَةُ فَلَمَّا أَخْبَرْتَهَا بِذَلِكَ قَالَتْ مَا أَحْسَبُهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ أَرَاهُ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئًا وَلَمْ يَنْقُصْ \* حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ وَابْنِ الضُّحَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالِ الْعَبْسِيِّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ الصُّوفُ فَرَأَى سُوءَ حَالِهِمْ قَدْ أَصَابَتْهُمْ حَاجَةٌ فَحَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ فَأَبْطَوْا عَنْهُ حَتَّى رُبِّيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ قَالَ ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ بِصُرَّةٍ مِنْ وَرَقٍ ثُمَّ جَاءَ آخَرُهُمْ تَتَابَعُوا حَتَّى عُرِفَ السَّرُورُ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ

١٥-(١٠١٧)

(٦)

## باب

من سن سنة حسنة  
اوسنة ومن دعا

الى هدى او ضلالة

قوله عليه السلام من سن في الاسلام الخ السنة مأخوذة من السنن بفتحين وهو الطريق يعنى من اتى بطريقة مرضية يقتدى به فيها اه مبارك وفي النهاية قد تكرر في الحديث ذكر السنة وما تصرف منها والاصل فيها الطريقة والسيرة واذا اطلقت في الشرع فانما يراد بها ما امر به النبي عليه السلام ونهى عنه ونوب اليه قولاً وفعلاً مما ينطق به الكتاب العزيز ولهذا يقال في ادلة الشرع الكتاب والسنة اى القرآن والحديث اه

قوله عليه السلام فعلم بها بعده اى بعد مات من سنها قيده دفعا لما يترجم ان ذلك الاجر يكتب له مادام حيا

(..)

قوله عليه السلام من دعا الى هدى الخ الى ما يجتدى به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقة يتناول المعظم والمحقير فيدخل فيه من دعا الى اماطة الاذى عن طريق المسلمين اه مبارك

قوله عليه السلام لا ينقص ذلك من اجورهم الخ دفع به ما يتوهم ان اجر الداعي اما يكون بالتقيص من اجر التابع وضمه الى اجر الداعي اه متاوى

قوله عليه السلام مثل آثام من تبعه لتولده عن فعله الذي هو من خصال الشيطان والعبد يستحق العقوبة على السب وما تولد منه اه اقول فلا يعترض بقوله تعالى ولا تز وازرة الآية لان عقوبته ليست بوزر التابع بل بكونه سبب الان يزور والله اعلم وفي ابن ملك فان قلت اذا دعا واحد جماعة الى ضلالة فاتبعوه يلزم ان لسبب واحدة وهي الدعوة آثاما كثيرة قلت تلك الدعوة في المعنى متعددة لان دعوة الجماعة دفعة واحدة دعوة لكل من آحادها اه

قوله تعالى انا عندن عدى الخ قال القاضي قيل معناه بالفقران اذا ظنه حين يستغفر وبالقبول اذا ظنه حين يتوب وبالاجابة اذا ظنها حين يدعو وبالكفاية اذا ظنها حين يستكفي لان هذه صفات لا تظهر الا اذا حسن ظنه بالله تعالى اه قال الطبري

## كتاب الذكر

## والدعاء والتوبة

## والاستغفار

## باب

## الحث على ذكر الله

## تعالى

وكذا تحسين الظن بقبول العمل عند فعله اياه وشهد لذلك قوله عليه السلام ادعوا الله واتم موتنون بالاجابة الخ

أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ مُسْلِمٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَثَّ عَلَى الصَّدَقَةِ بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هِلَالٍ الْعَدَسِيُّ قَالَ قَالَ جَرِيرٌ أَنَّ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَسْنُ عَبْدٌ سَنَةً صَالِحَةً يَعْمَلُ بِهَا بَعْدَهُ ثُمَّ ذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمْوِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالُوا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ جُبَيْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْأَعْلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالُوا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَيْئًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بِأَعَا وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ

(هرولة)

قوله عليه السلام مثل آثام من تبعه قال المتاوى فيه ابتدعه اوسق اليه لان اتباعهم له تركه عن فعله الذي هو من سنن المسلمين اه

(..)

(..)

١٦- (٢٦٧٤)

٢- (٢٦٧٥)

(..)

هَرَوَلَةً حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ  
عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَى ذِرَاعٍ تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بِأَعَا

٣- (..)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا  
مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ قَالَ إِذَا تَلَّقَانِي عَبْدِي بِشِبْرِ تَلْقَيْتُهُ  
بِذِرَاعٍ وَإِذَا تَلَّقَانِي بِذِرَاعٍ تَلْقَيْتُهُ بِبَاعٍ وَإِذَا تَلَّقَانِي بِبَاعٍ آتَيْتُهُ بِأَسْرَعٍ حَدَّثَنَا

٤- (٢٦٧٦)

أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ  
الْقَاسِمِ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ فَرَعَ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ جَمْدَانُ فَقَالَ سِيرُوا هَذَا جَمْدَانُ  
سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ قَالُوا وَمَا الْمُفْرَدُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا

وَالذَّاكِرَاتُ \* حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ  
سُفْيَانَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرِو) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ

٥- (٢٦٧٧)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ اسْمًا مَنْ  
حَفَظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَإِنَّ اللَّهَ وَثُرٌ يُحِبُّ الْوِثْرَ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ مَنْ أَحْصَاهَا

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سَبْرِينَ  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦- (..)

قَالَ إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَزَادَ  
هَمَّامٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ وَثُرٌ يُحِبُّ الْوِثْرَ \* حَدَّثَنَا

٧- (٢٦٧٨)

أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا  
إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعِزِّمْ فِي الدُّعَاءِ وَلَا يَقِلَّ اللَّهُمَّ إِنَّ شِدَّتَ فَأَعْطِنِي

قوله عليه السلام سبق  
المفردون قال ابن قتيبة  
وتغيره واصل المفردون  
الذين هلك أقرانهم وانفردوا  
عنهم فيقولوا يذكرون الله  
تعالى وجاء في رواية هم  
الذين اهتروا في ذكر الله  
أي لهجوا به وقال ابن  
الإعرابي يقال فرد الرجل إذا  
تفقه واعتزل وخلص براعاة  
الامر والنهي اه نوى

قوله عليه السلام ان لله  
تسعة الخ اتفق العلماء على  
ان هذا الحديث ليس فيه  
حصص لاسمائه سبحانه فليس  
معناه ليس له اسماء غير  
هذه التسعة والتسعين  
وانما مقصود الحديث ان  
هذه التسعة والتسعين من  
احصاها دخل الجنة فالمراد  
الاخبار عن دخول الجنة  
باحصائها لا بالاخبار بحصر

باب

في أسماء الله تعالى  
وفضل من احصاها  
الاسماء ولهذا جاء في الحديث  
الآخر أسألك بكل اسم سميت  
به نفسك أو استأثرت به في  
علم الغيب عندك اه نوى

قوله عليه السلام مائة الا  
واحد بدل الكل من اسم  
ان اذ توكيد او نصب بتقدير  
اعى واما ذكره ثلاثين  
في الخط تسعة وسبعين  
اوسبعة وتسعين اولا احتمال  
ان يكون الواو بمعنى او  
اه مبارق

باب

العزم بالدعاء ولا يقل  
ان شئت  
قوله عليه السلام من احصاها  
يعنى من اطاق القيام بمع  
هذه الاسماء وعمل بمقتضاها  
بان وفق بالرزق اذا قال  
الرزاق الخ مبارق

ابن قتيبة

ابن تيمية

(٢)

(٣)

حديث (٣/٢٦٧٥): تحفة (١٤٧٦٤) التحف (١٣٧٠٤).  
حديث (٤/٢٦٧٦): تحفة (١٤٠١٧) التحف (١٣٠٢٦).  
حديث (٥/٢٦٧٧): تحفة (١٣٦٧٤، ١٣٧٢٧) خ (٢٧٣٦٦، ٦٤١٠، ٧٣٩٢) ت (٣٥٠٧، ٣٥٠٨) ن (٧٦٥٩ الكبرى) التحف (١٢٦٩٥).  
حديث (٦/٢٦٧٧): تحفة (١٤٤٥٥، ١٤٧٦٥) التحف (١٣٤٢٦، ١٣٧٠٥).  
حديث (٧/٢٦٧٨): تحفة (٩٩٤) خ (٦٣٣٨) ن (٥٨٤) التحف (٩٢٧).

٨- (٢٦٧٩)

فَإِنَّ اللَّهَ لَأُسْتَكْرَهَ لَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْمَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ وَلَكِنْ لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ وَلِيَعْظُمَ الرَّغْبَةَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَنْعَاهُ حَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ) عَنْ عَطَاءِ بْنِ مَسْنَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ لِيَعْزِمَ فِي الدُّعَاءِ فَإِنَّ اللَّهَ صَانِعُ مَا شَاءَ لَا مُكْرَهَ لَهُ ﴿١﴾ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ)

٩- (...)

ليعزم وليعظم

قوله عليه السلام ولكن ليعزم المسئلة اي يشتد ويلح ولا يتراخي واولو العزم من الرسل معناه الشدة والقوة وقيل العزم في الدعاء ان يحسن الظن بالله تعالى في الاجابة اه سنوسي

١٠- (٢٦٨٠)

عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ أَنَسِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَتَمَيَّنَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ تَزَلُّ بِهِ فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَيِّنًا فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ أَحْبِبْنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي وَتَوَقَّيْ إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ (يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ) كِلَاهُمَا عَنْ نَابِتٍ عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ مِنْ ضُرِّ أَصَابَهُ حَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا غَاصِمٌ عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ وَأَنَسٍ يَوْمَئِذٍ حَتَّى قَالَ أَنَسُ لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَتَمَيَّنَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لَتَمَيَّنَّتْهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى خَبَّابٍ وَقَدْ آكَتُوا سَبْعَ كَيِّاتٍ فِي بَطْنِهِ فَقَالَ لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ حَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ وَوَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُعَمَّرٌ ح وَحَدَّثَنَا

(...)

١١- (...)

١٢- (٢٦٨١)

لولا ان

(٤)

باب كراهة تمى الموت لضر نزل به

قوله عليه السلام لا يجتنين احدكم الموت الخ قال ابن ملك انما نهي عن تمى الموت لانه يدل على عدم رضاه بما نزل من الله من مشاق الدنيا واما اذا تمى الموت لاجل الخوف على دينه ففساد الزمان فلا كراهة فيه كما جاء في الدعاء (واذا اردت فتنة في قوم فتوقفي غير مفتون) اه وفي المشكاة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمى احدكم الموت اما محسنا فلعله ان يزداد خيرا واما مسيئا فلعله ان يستعيب قال في المراقبة اي يسترضى يعنى يطلب رضاه الله تعالى بالتوبة قال القاضي الاستمتاب طلب العتبي وهو الارضاء وقيل هو الارضاء اه

( محمد )

حديث (٨/٢٦٧٩): تحفة (١٤٠٠٥) التحف (١٣٠١٤).

حديث (١٠/٢٦٨٠): تحفة (٣٦٧، ٤٤١، ٩٩١) خ (٥٦٧١، ٦٣٥١) ت (٩٧١) ن (٧١٢١، ٧٥١٧ الكبرى) (١٠٥٧، ١٠٥٩ اليوم والليلة) التحف (٣٥٨، ٤٢٩، ٩٢٤).

حديث (١١/٢٦٨٠): تحفة (١٦٢٢) خ (٧٢٣٣) التحف (١٤٨٠).

حديث (١٢/٢٦٨١): تحفة (٣٥١٨) خ (٥٦٧٢، ٦٤٣٠، ٦٤٣١، ٦٣٥٠، ٧٢٣٤) ن (١٨٢٣) التحف (٣٢٦٩).

١٣- (٢٦٨٢)

مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا  
 حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَتَمَتَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ وَلَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ  
 أَنْ يَأْتِيَهُ إِنَّهُ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ انْقَطَعَ عَمَلُهُ وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمرَهُ إِلَّا خَيْرًا

انقطع عمله

١٤- (٢٦٨٣)

حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ  
 عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ  
 أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ  
 بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ تَعَمَّتْ أَنَسُ بْنُ

(..)

١٥- (٢٦٨٤)

مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجِيمِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ  
 قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ  
 لِقَاءَهُ فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَكْرَاهِيَةَ الْمَوْتِ فَكَلَّمْنَا نَكَرَهُ الْمَوْتَ فَقَالَ لَيْسَ  
 كَذَلِكَ وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَتَّهِ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ  
 فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ  
 وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ

(..)

١٦- (..)

قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ زَكَرِيَّاءَ  
 عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَالْمَوْتُ قَبْلَ  
 لِقَاءِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَمْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ

(..)

قوله عليه السلام لا يتنى  
 احدكم الموت الخ اي لا يتنى  
 بقلبه (ولا يدع) اي بلسانه  
 قال ابن ملك قوله لا يدع  
 في اكثر النسخ يحذف الواو  
 على انه نهي قال الزين وجه  
 صحة عطفه على النفي من  
 حيث انه بمعنى النهي وقال  
 ابن حجر فيه ايماء الى ان الاول  
 نهي على بابه ويكون قد  
 جمع بين لغتي حذف حرف  
 العلة وايمائه اه مرقاة  
 قوله انه اذا مات احدكم  
 بكسر الهزرة والضمير  
 للشان وهو استئناف فيه  
 معنى التعليل اه مرقاة

باب

من أحب لقاء الله  
 أحب الله لقاءه ومن  
 كره لقاء الله كره الله  
 لقاءه

قوله عليه السلام انقطع عمله  
 الخ هكذا هو في بعض النسخ  
 عليه وفي كثير منها امله وكلاهما  
 صحيح لكن الاول اجود  
 وهو المتكرر في الاحاديث  
 والله اعلم اه نووي

قوله انقطع عمله اي فائدة عمله  
 وتجدد ثوابه والله اعلم

قوله عليه السلام من احب  
 لقاء الله الخ محبة المؤمن  
 لقاء الله محبته الى المصير  
 الى الدار الآخرة بمعنى ان  
 المؤمن عند الفرقة يبشر  
 برضوان الله فيكون موته  
 احب اليه من حياته والمراد  
 بمحبة الله اللقاء افاشته عليه  
 فضله واحسانه والمراد  
 بكراهة الشخص لقاء الله حبه  
 حياته لما يرى ماله من العذاب  
 حيث ذوالمراد بكراهته تعالى  
 لقاءه ابعاده عن عن حضوره  
 وابعاده عن رحمة الله اعلم

قولها فقالت يا نبي الله  
 اكرهية الموت الخ قال  
 القاضي فهت عائشة رضي  
 الله عنها ان هذا خبر  
 عما يكون من الامر في حال  
 الصحة فقالت كلنا نكره  
 الموت فقال ليس كذلك  
 وانما اخبر عما يكون من  
 ذلك عند النزوع وفي وقت  
 لا تقبل فيه التوبة الخ اي

قوله عليه السلام اذا بشر  
 اي عند النزوع ورحمة واحسان  
 ورأى مقامه في الجنة والله اعلم

حديث (١٣/٢٦٨٢): تحفة (١٤٧٦٦) التحف (١٣٧٠٦).

حديث (١٤/٢٦٨٣): تحفة (٥٠٧٠) خ (٦٥٠٧) ت (٢٣٠٩، ١٠٦٦) ن (١٨٣٦، ١٨٣٧) التحف (٤٧٢٩).

حديث (١٥/٢٦٨٤): تحفة (١٦١٠٣) خ (٦٥٠٧ تعليقا) ت (١٠٦٧) ن (١٨٣٨) ق (٤٢٦٤) التحف (١٤٨٦٨).

حديث (١٦/٢٦٨٤): تحفة (١٦١٤٢) التحف (١٤٩٠٧).

ان عائشة حديثه بنو

١٧- (٢٦٨٥)

عَنْ غَامِرٍ حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ هَانِيٍّ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو وَالْأَشْعَمِيُّ أَخْبَرَنَا عَبَّاسٌ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ غَامِرٍ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ قَالَ فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا إِنَّ كَانَ كَذَلِكَ فَمَدَّ هَاكِنَا فَقَالَتْ إِنَّ الْهَالِكَ مَنْ هَلَكَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا ذَاكَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَلَيْسَ مِمَّا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُهُ الْمَوْتَ فَقَالَتْ قَدْ قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ بِالَّذِي تَذْهَبُ إِلَيْهِ وَلَكِنْ إِذَا شَخَّصَ الْبَصَرَ وَحَشَرَ حَرْجَ الصَّدْرِ وَأَقْشَعَرَ الْجِلْدَ وَتَشَجَّتِ الْأَصَابِعُ فَعِنْدَ ذَلِكَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ

**وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنِي جَرِيرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ بِهَذَا الْإِسْتِادِ نَحْوَ حَدِيثِ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو غَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ

**حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ عَنْ يَزِيدَ ابْنِ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ عَنْ عُمَانَ الْعَبْدِيِّ حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ (وَهُوَ التَّيْمِيُّ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا تَقَرَّبَ عَبْدِي مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا أَوْ بُوْعًا وَإِذَا

قولها وليس بالذي تذهب اليه اي ليس المراد كراهة الانسان الموت حال الصحة بل كراهة حال الاحتضار والله اعلم

قولها اذا شخص بفتح الشين والحاء المعجمتين معناه ارتفاع الاجفان الى فوق وتحميد النظر اه سنوسي وفي الصباح شخص يشخص بفتح شين فيقال شخص الرجل بصره اذا فتح عينيه لا يطرأ اه

قولها وحشرج الصدر القاضى حشرجة الصدر تردد النفس اه ابى وفي القاموس يقال حشرج المريض اذا غرغ عند الموت وردد النفس اه

قولها وتشججت الاصابع تشنج الاصابع تقبضها واقشعرا الجلد قيام شعره اه توى

باب

(٦)

فضل الذكر والدعاء والتقرب الى الله تعالى

قوله تقربت منه باا او بوعا قال النووي الباع والبوع يضم الباء والبوع بفتحها كله بمعنى وهو طول ذراعى الانسان وعضديه وعرض صدره قال الباجي وهو قدر اربع اذرع وهذا حقيقة اللفظ والمراد بها في هذا الحديث المجاز كما سبق اه

(...)

١٨- (٢٦٨٦)

١٩- (٢٦٧٥)

٢٠- (...)

(اتاني)

حديث (١٧/٢٦٨٥) : تحفة (١٣٤٩٢) ن (١٨٣٤) التحف (١٢٥٢١).

حديث (١٨/٢٦٨٦) : تحفة (٩٠٥٣) خ (٦٥٠٨) التحف (٨٤٠٤).

حديث (١٩/٢٦٧٥) : تحفة (١٤٨٢١) ت (٢٣٨٨) التحف (١٣٧٦٢).

حديث (٢٠/٢٦٧٥) : تحفة (١٢٢٠١) خ (٧٥٣٧) التحف (١١٣٣٤).



قوله في ملا خبير منه يعنى ملا الملائكة والله اعلم  
قوله تعالى فله عشر امثاله او ازيد معناه ان التضعيف بعشرة امثاله الايد بفضل الله ورحمته ووعده الذي لا يخلف والزيادة بعد بكثرة التضعيف سبعمائة ضعف والى اضعاف كثيرة يحصل لبعض الناس دون بعض على حسب مشيئته سبحانه وتعالى اه نووى وفي المرقاة (وازيد) اى لمن اريد الزيادة من اهل السعادة على عشر امثاله الى سبعمائة والى مائة الف والى اضعاف كثيرة واما معنى الرواى في وايد فلما تطلق الجمع ان اريد بالزيادة الروية كقوله تعالى للذين احسنوا الحسنى و زيادة وان اريد بها الاضعاف فالواو بمعنى او التنويصية كما هي في قوله او اغفر والاطهر ما قاله ابن حجر من ان العشر والزيادة يمكن اجتماعهما بخلاف جزء مثل البيئته ومغفرتها فانه لا يمكن اجتماعهما فوجب ذكر احوال الدال على ان الواقع احدهما فقط اه

قوله بقرب الارض الخ ما يقارب ملاها قال القاضى قرب الارض ملؤها او ما يقارب ملاها وقرب كل شئ قربه بضم القاف وقيل يقال بالكسر ايضا وهو اخبار عن سعة عفوه تعالى اه ابى

## باب

كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة فى الدنيا

قوله قد خفت اى ضعف ومعنى انقطع كلامه ومعنى مات (فصار مثل الفرخ) هو ولد الطائر قال فى المصباح الفرخ من كل يائض كالولد من الانسان اه

(..)  
 ٢١- (..)  
 ٢٢- (٢٦٨٧)  
 ٢٣- (٢٦٨٨)  
 (..)  
 (..)

أَتَانِي يَمِشِي أَيْتُهُ هَرَوَلَةً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ إِذَا أَتَانِي يَمِشِي أَيْتُهُ هَرَوَلَةً حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ  
 أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ  
 أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ  
 فِي نَفْسِي وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُ وَإِنْ أَقْرَبَ إِلَى شَيْءٍ  
 تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا وَإِنْ أَقْرَبَ إِلَى ذِرَاعٍ أَقْرَبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا وَإِنْ أَتَانِي يَمِشِي أَيْتُهُ  
 هَرَوَلَةً حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ  
 سُوَيْدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ جَاءَ  
 بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ امْتِثَالِهَا وَازِيدٌ وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَجَزَاءُهَا سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا أَوْ أَغْفِرُ  
 وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا  
 وَمَنْ أَتَانِي يَمِشِي أَيْتُهُ هَرَوَلَةً وَمَنْ لَقِينِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا  
 لَقِيَتْهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً \* قَالَ إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ بِهَذَا  
 الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ غَيْرُ  
 أَنَّهُ قَالَ فَلَهُ عَشْرُ امْتِثَالِهَا أَوْ أَزِيدٌ \* حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَانِيُّ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حَمِيدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ النَّسِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ عَادَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ خَفَتْ فَصَارَ مِثْلَ الْفَرَّخِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بِنِسِيٍّ أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ قَالَ نَعَمْ كُنْتُ أَقُولُ اللَّهُمَّ مَا كُنْتُ  
 مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ فَجِئْتُهُ لِي فِي الدُّنْيَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبْحَانَ  
 اللَّهِ لَا تَطْمِئُهُ أَوْ لَا تَسْتَطِيعُهُ أَفَلَا قُلْتَ اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ  
 حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ قَالَ فَدَعَا اللَّهُ لَهُ فَشَفَّاهُ حَدَّثَنَا ٥ غَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ

عبدى بن واخا نوح  
 ٣٥٠ كآه جزاء سبته بمثلها نوح

حديث (٢١/٢٦٧٥): تحفة (١٢٥٠٥) ت (٣٦٠٣) ن (٧٧٣٠ الكبرى) ق (٣٨٢٢) التحف (١١٦١٦).

حديث (٢٢/٢٦٨٧): تحفة (١١٩٨٤) ق (٣٨٢١) التحف (١١١٣٥).

حديث (٢٣/٢٦٨٨): تحفة (٣٩٣) ت (٣٤٨٧) ن (٧٥٠٦ الكبرى) (١٠٥٣ اليوم والليله) التحف (٣٨٢).

الملائكة المرتبين مع الخلائق  
ويروى بسكون الضاد  
وضمها قال بعضهم والسكرن  
اكثر واصوب وهم مصدر بمعنى  
الفضله والزياده اه نهاية  
قوله عليه السلام مجلسا فيه  
ذكر تعدوا قال الطبري  
يعنى مجلسا من مجالس العلم  
والذكر وهى التى يذكر  
فيها كلام الله تعالى وسنة  
رسوله واخبار السلف الصالح  
وكلام الائمة الزهاد المنزهة  
عن النقائص الرديئة وهذه  
المجالس انعدمت اليوم  
وعوضت بمجالس الكذب  
وعزائم الشيطان قال الاني  
ممنوع

باب

فضل مجالس الذكر  
وتندرج فيه مجالس رواية  
الحديث اذا خلصت فيه  
النية وفي المبارق قال القاضى  
عباس الذكر نوعان ذكر  
بالقلب وهو التفكير في جلال  
الله سبحانه وصفاته وآياته  
في ارضه وسماواته وفي معاني  
الكتب والاحاديث في  
اعتباراته وهذا النوع  
ارفع الاذكار وذكر باللسان  
وهو المراد من المذكور  
في الحديث وليس المراد منه  
التليل وماشبهه فقط بل  
المراد منه كلام فيه رضاء الله  
كتلاوة القرآن و دعاء  
المؤمنين و تدارس علوم  
الدين اه قال القاضى اختلفوا  
هل تكتب الملائكة ذكر  
القلب فقيل تكتبه ويجعل  
الله تعالى لهم علامة يعرفونه  
بها وقيل لا يكتبونه لانه  
لا يطلع عليه غير الله قلت  
ذكر اللسان مع حضور القلب  
افضل من القلب وحده  
والله اعلم نوى

قوله عليه السلام ويستجبرونك  
اى يطلبون الامان من نارك

باب

فضل الدعاء باللهم  
آتنا في الدنيا حسنة  
وفي الآخرة حسنة  
وقنا عذاب النار

وفي الرقاة هو عطف على ويسألونك واجلحة من السؤال والجواب فيما بينهما معترضة اى يستعينونك اه قوله عليه السلام (انسا)

حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْخَارِثِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ  
وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَفَّانٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ أَخْبَرَنَا  
ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ  
يَعُودُهُ وَقَدْ صَارَ كَالْفَرْجِ بِمَعْنَى حَدِيثِ حُمَيْدٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ لِأَطَاقَةَ لَكَ  
بِعَذَابِ اللَّهِ وَلَمْ يَذْكُرْ فَدَعَا اللَّهُ لَهُ فَشَفَاهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ  
قَالَا حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ الْعَطَّارُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ  
أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بِنِ  
مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَائِكَةً سَيَّارَةً  
فُضِّلَا يَتَّبِعُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ قَعَدُوا  
مَعَهُمْ وَحَفَّتْ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنِحَتِهِمْ حَتَّى يَمْلَأُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ  
الدُّنْيَا فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعِدُوا إِلَى السَّمَاءِ قَالِ فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ عَمَّا وَعَجَلٌ  
وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ مِنْ أَيْنِ جِئْتُمْ فَيَقُولُونَ جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ فِي الْأَرْضِ  
يُسْجِحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُهَيِّلُونَكَ وَيَمْحَدُونَكَ وَيَسْأَلُونَكَ قَالِ وَمَاذَا يَسْأَلُونَ  
قَالُوا يَسْأَلُونَكَ جَنَّتِكَ قَالِ وَهَلْ رَأَوْا جَنَّتِي قَالُوا لَا أَيْ رَبِّ قَالِ فَكَيْفَ  
لَوْ رَأَوْا جَنَّتِي قَالُوا وَيَسْتَجِيرُونَكَ قَالِ وَمِمَّ يَسْتَجِيرُونَكَ قَالُوا مِنْ نَارِكَ يَا رَبِّ  
قَالِ وَهَلْ رَأَوْا نَارِي قَالُوا لَا قَالِ فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي قَالُوا وَيَسْتَعْفِرُونَكَ  
قَالِ فَيَقُولُ قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ فَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا وَأَجْرْتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا قَالِ  
فَيَقُولُونَ رَبِّ فِيهِمْ فَلَنْ عَبْدُ حَطَّاءٍ إِنَّمَا مَرَّ جَلَسَ مَعَهُمْ قَالِ فَيَقُولُ وَلَهُ  
غَفَرْتُ هُمْ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ \* حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ) قَالِ سَأَلَ قَتَادَةَ

(...)-٢٤

(...)

(٢٦٨٩)-٢٥

حضر بعضهم

(٢٦٩٠)-٢٦

(٨)

(٩)

وفي الرقاة هو عطف على ويسألونك واجلحة من السؤال والجواب فيما بينهما معترضة اى يستعينونك اه قوله عليه السلام (انسا)

حديث (٢٦٨٨/٢٤): تحفة (٣٦٨) التحف (٣٥٩).

حديث (٢٦٨٩/٢٥): تحفة (١٢٧٥٤) خ (٦٤٠٨ تعليقا) التحف (١١٨٣٥).

حديث (٢٦٩٠/٢٦): تحفة (٩٩٦) د (١٥١٩) ن (١٠٥٦) اليوم والليله (١١٠٣٥) الكبرى التحف (٩٢٩).

قوله عليه السلام كان أكثر دعوة يدعو الخ لما جمته من خيرات الآخرة والدنيا اه نووي  
قوله عليه السلام كانت له عدل بكسر العين وبفتحها بمعنى المثل (عشر رقاب) اي ثواب عتق عشر رقاب وهي جمع رقبة اه المبارك قال النووي هذا اجر المائة ولو زاد عليها لزيد الثواب وليس هذا وامثاله من الحدود التي لا تحسن مجاوزتها وهذه المائة في اليوم اعم من ان تكون

باب

فضل التهليل والتسبيح والدعاء  
متواترة او غير متواترة لكن الافضل ان تكون متواترة وان تكون في اول النهار لتكون حرزا في جميع نهاره اه  
قوله عليه السلام الاحد عمل اكثر من ذلك باي عمل كان من الحسنات  
قوله عليه السلام حطت عنه خطاياها الخ ظاهره ان التسبيح افضل وقد قال في حديث التهليل ولم يأت احد افضل مما جاء به قال القاضي في الجواب عن هذا ان التهليل المذكور افضل ويكون مافيه من زيادة الحسنات ومحو السيئات ومافيه من فضل عتق الرقاب وكونه حرزا من الشيطان زائدا على التسبيح وتكفير الخطايا لانه قد ثبت ان من اعتق رقبة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار فقد حصل بعتن رقبة واحدة تكفير جميع الخطايا مع ما سبق له من زيادة عتق الرقاب الزائدة على الواحدة الخ نووي  
قوله عليه السلام كان بمن اعتق اربعة انفس الخ ان قيل ذكر فيما سبق التهليل المذكور اذا كان مائة عتق عشر رقاب وفي هذا الحديث اذا كان عشرة عتق اربع رقاب لها الوجه قلت يجعل هذا الحديث متأخرا في الورود وللشارع ان يزيد في الثواب كذا في المبارك قوله ولد اسماعيل فيه ان العرب تسترق اه سنوسي

أَنسَا أَي دَعْوَةٍ كَانَ يَدْعُو بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ قَالَ كَانَ أَكْثَرَ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا يَقُولُ اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ قَالَ وَكَانَ أَنَسُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعْوَةٍ دَعَا بِهَا فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعَا بِهَا فِيهِ حَدِيثًا عِيْدُ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ عِدْلُ عَشْرِ رِقَابٍ وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةٌ وَحُيِّتَ عَنْهُ مِائَةٌ سَنِيَّةٍ وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ وَمَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ سُمَيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عِيْدِ اللَّهِ أَبُو أَيُّوبَ الْغِيلَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ (يَعْنِي الْعَمَدِيَّ) حَدَّثَنَا عُمَرُ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَارٍ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ \* وَقَالَ سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنْ الشَّعْبِيِّ

حطت عنه خطاياها

(١٠)

٢٧- (...)

٢٨- (٢٦٩١)

٢٩- (٢٦٩٢)

٣٠- (٢٦٩٣)

حديث (٢٧/٢٦٩٠): تحفة (٤٤٥) ن (١٠٥٤) اليوم واللييلة) التحف (٤٣٢).

حديث (٢٨/٢٦٩١): تحفة (١٢٥٧١، ١٢٥٧٨) خ (٣٢٩٣، ٦٤٠٣، ٦٤٠٥) ت (٣٤٦٦، ٣٤٦٨) ن (٢٥، ٨٢٦) اليوم واللييلة) ق (٣٧٩٨، ٣٨١٢) التحف (١١٦٧٣، ١١٦٨٠).

حديث (٢٩/٢٦٩٢): تحفة (١٢٥٦٠) د (٥٠٩١) ت (٣٤٦٩) ن (٥٦٨) اليوم واللييلة) التحف (١١٦٦٣).

حديث (٣٠/٢٦٩٣): تحفة (٣٤٧١) خ (٦٤٠٤) ت (٣٥٥٣) ن (١١٢-١٢١) اليوم واللييلة) التحف (٣٢٢٨).

عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ يَمِثِلُ ذَلِكَ قَالَ فَقُلْتُ لِلرَّبِيعِ مِمَّنْ سَمِعْتَهُ قَالَ مِنْ  
عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ فَأَتَيْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ فَقُلْتُ مِمَّنْ سَمِعْتَهُ قَالَ مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى  
قَالَ فَأَتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى فَقُلْتُ مِمَّنْ سَمِعْتَهُ قَالَ مِنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ يُحَدِّثُهُ  
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
وَأَبُو كُرَيْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ طَرَفٍ الْأَبَجِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ  
الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ سُبْحَانَ اللَّهِ  
وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا  
أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَنْ أَقُولَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ أَحَبُّ إِلَيَّ  
بِمَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ  
وَأَبْنُ مُنِيرٍ عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)  
حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا مُوسَى الْجُهَنِيُّ عَنْ مُضَمِّ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ  
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عَلِمَنِي كَلِمًا أَقُولُهُ قَالَ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ  
وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
لأَحْوَلٌ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ قَالَ فَهَوَّأَ لِرَبِّي فَأَلَى قَالَ قُلِ اللَّهُمَّ  
أَغْفِرْ لِي وَأَرْزُقْنِي وَأَهْدِنِي وَأَرْزُقْنِي قَالَ مُوسَى أَمَا عَافِنِي فَأَنَا أَنَا وَهُمْ وَمَا أَدْرِي  
وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلَ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَنْدَرِيُّ  
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ  
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُ مَنْ أَسْلَمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِي وَأَرْزُقْنِي  
وَأَهْدِنِي وَأَرْزُقْنِي حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَزْهَرَ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا

قوله عليه السلام ثقيلتان في الميزان اي بالثوبية قال الطيبي الحقبة مستعمارة للسهولة واما الثقل فعلى حقيقته لان الاعمال تجسم عند الميزان اه وقيل توزن صحائف الاعمال ويدل عليه حديث البطاقة والسجلات روى في الآثار انه سئل عيسى عليه السلام ما بال الحسنة تنقل والسيئة تخفى فقال لان الحسنة حضرت مراتبها وغابت حلاوتها ولذلك ثقلت عليكم فلا يحسنتكم ثقلها على تركها فان بذلك ثقلت الموازين يوم القيامة والسيئات حضرت حلاوتها وغابت مراتبها فلذلك خفت عليكم فلا يحسنتكم على ثقلها خفتها فان بذلك خفت الموازين يوم القيامة اه مرارة

قوله عليه السلام احب الي ما طلعت الخ اي من ان تكون الدنيا بخذا فيراها واسرها في قاتقها في وجوه البر والا فالدنيا من حيث انها دنيا لا يعدل عند الله ولا عند الانبياء والاصفياء وخلص الامة جناح بعوضة فضلا ان تكون احب اليه من تسبيح الله سبحانه الذي يحصل به الثواب العظيم والله اعلم

قوله عليه السلام قل اللهم اغفر لي الخ اوله صلى الله عليه وسلم على دعاء يشمل له مصالح الدنيا والاخرة اي اغفر لي ذنوبي السابقة وارحمي بنعمتك المتوالية واهدني الى السبيل الموصل اليك وارزقني ما استعين به على ذلك كذا في الابي

(أبو)

- حديث (٣١/٢٦٩٤): تحفة (١٤٨٩٩) خ (٦٤٠٦، ٦٦٨٢، ٧٥٦٢) ت (٣٤٦٧) ن (٨٣٠ اليوم واللييلة) ق (٣٨٠٦) التحف (١٣٨٣٣).  
 حديث (٣٢/٢٦٩٥): تحفة (١٢٥١١) ت (٣٥٩٧) ن (٨٣٥ اليوم واللييلة) التحف (١١٦٢٢).  
 حديث (٣٣/٢٦٩٦): تحفة (٣٩٤٠) التحف (٣٦٦٧).  
 حديث (٣٤، ٣٥، ٣٦/٢٦٩٧): تحفة (٤٩٧٧) ق (٣٨٤٥) التحف (٤٦٤٤).

٣١-(٢٦٩٤)

٣٢-(٢٦٩٥)

٣٣-(٢٦٩٦)

٣٤-(٢٦٩٧)

٣٥-(...)

أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَبِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ الرَّجُلُ إِذَا اسْلَمَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 الصَّلَاةَ ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَدْعُوَ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي  
 وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ **حَدَّثَنَا** يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا أَبُو  
 مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي قَالَ قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي  
 وَيَجْمَعْ أَصَابِعَهُ إِلَّا الْإِبْهَامَ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ **حَدَّثَنَا**  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ **حَدَّثَنَا** مَرْوَانُ وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ **ح** وَحَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا مُوسَى الْجُهَنِيُّ عَنْ  
 مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ  
 أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ كَيْفَ  
 يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ قَالَ لِيُسَبِّحْ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ فَيَكْتُبُ لَهُ أَلْفَ حَسَنَةٍ  
 أَوْ يُحِطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الهمداني (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْإِخْرَانِيُّ  
 حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَقَسَّعَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا تَقَسَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً  
 مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
 وَمَنْ سَرَّ مُسْلِمًا سَرَّهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ  
 فِي عَوْنِ أَخِيهِ وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ  
 وَمَا أَجْمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ  
 إِلَّا تَرَأَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةَ وَعَشِيَّتْ لَهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْ لَهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ  
 فِيمَنْ عِنْدَهُ وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُمَيْرٍ

(...)-٣٦

(٢٦٩٨)-٣٧

(٢٦٩٩)-٣٨

قوله عليه السلام من نفس  
 عن مؤمن كربة الخ قال  
 النووي وهو حديث عظيم  
 جامع لأنواع من العلوم  
 والقواعد والآداب وسبق  
 شرح افراد فصوله ومعنى  
 نفس الكربة ازالها وفيه  
 فضل قضاء حوائج المسلمين  
 وتفهم بما يسر من علم  
 اموال او معاونة او اشارة  
 بمصلحة او نصيحة وغير  
 ذلك الخ

قوله عليه السلام (من يسر  
 على مسر) مسلم او غيره  
 بابراء او هبة او صدقة او  
 نظرة الى مسرة ( في  
 الدنيا) بتوسيع رزقه وحفظه  
 من الشدائد ( والخرة )  
 بتسهيل الحساب والمغفرة عن  
 العقاب اه مناوى

قوله عليه السلام من ستر  
 مسلما قال الاي ليس من  
 لوازم الستر عدم التمييز  
 بل يغير ويستتر من وجد  
 سكرانا فلا يجب عليه رفعه

باب

فضل الاجتماع على  
 تلاوة القرآن وعلى الذكر

الى الحاكم نعم اذا طلبه  
 الحاكم بالشهادة تعين عليه  
 ان يشهد اه

قوله عليه السلام وما اجتمع  
 قوم في بيت الخ بيت الله  
 خرج مخرج الغالب وكذا لو  
 اجتمعوا في غير المسجد وفيه  
 فضيلة الاجتماع لتلاوة  
 القرآن وهو مذهبنا ومذهب  
 الجمهور كذا في النووي  
 قال القاضى ولعل الاجتماع  
 الذى في الحديث للتعليم  
 بدليل قوله ويشد رسونه اه

قوله عليه السلام ومن  
 بطأ عمله اى اخره فى الآخرة  
 عمله السبيء او التفریط عن  
 الحقائق بمنزلة المتقين او  
 عن دخول الجنة اولا ( لم  
 يسرع به نسبة ) اى لم  
 يرفعه شرف نسبة حتى  
 يجر نقصه اه اى

ويحيط عنه نحو  
 يجر نحو  
 معسر يسر الله عليه نحو

(١١)

(...)

حديث (٣٧/٢٦٩٨) : تحفة (٣٩٣٣) ت (٣٤٦٣) ن (١٥٢) اليوم واللييلة) التحف (٣٦٦٠).

حديث (٣٨/٢٦٩٩) : تحفة (١٢٤٢٦، ١٢٤٨٦، ١٢٥١٠) د (٤٩٤٦) ت (٢٩٤٥، ٢٦٤٦) ق (٢٢٥، ٢٤١٧، ٢٥٤٤) التحف (١١٥٥٣، ١١٥٩٩، ١١٦٢١).

ابن حجر التعبير به للغالب  
كأهو ظاهر لان المقصود  
حبس النفس على ذكر الله  
مع الدخول في عداد الذاكرين  
لتعود عليه بركة انفسهم  
ولحظ ايناسهم اه فلا  
يشافيه قيامه لطاعة  
كطواف وزيارة وصلاة  
جنازة وطلب علم وسماع  
موعظة اه

قوله آله ما اجلسكم الا  
ذاك بالمد والجبر وما هذه  
نافية قال السيد جمال الدين  
قيل الصواب بالجبر لقول  
الحق الشريف في حاشيته  
هزمة الاستفهام وقمت بدلا  
عن حرف القسم ويجب الجبر  
معها اه وكذا صحح في اصل  
ساعتان المشكاة ومن صحح  
مسلم ووقع في بعض نسخ  
المشكاة بالنصب اه كلامه  
قال الطيبي قيل آله بالنصب  
اي اتقسمون بالله فحذف  
الجاء واوصل الفعل ثم حذف  
الفعل اه مرقاة

قوله وما كان احد بمنزلة  
من رسول الله لكونه محرما  
لام حبيبة اخته من امهات  
المؤمنين ولذا عبر عنه المرولى  
في المتنوى بجمال المؤمنين  
ولكونه من اجلاء كتبة  
الوحي اه مرقاة

قوله عليه السلام انه  
لفان على قلب الخ قال  
الناوى وهذا غيب انوار  
لاغبين اغيار ولا حجاب  
ولا غفلة واراد بالمائة  
التكثير فلا ينافى رواية  
سبعين اه وفي النهاية  
الغبين الغيب وغيبت النساء  
تفان اذا اطبق عليها الغيب  
وقيل الغيب شجر ملتف  
اراد ما يشاه من السهو  
الذى لا يخلو منه البشر لان  
قلبه الشريف ابدان كان

باب

استحباب الاستغفار  
والاستكثار منه  
مشغولا بالله تعالى فان  
عرض له وقتا ما عارض  
يشرق يشقه من امور  
الاعتقالات ومصالحهما عد  
ذلك ذنبا وتقصيرا فيفرغ  
الى الاستغفار اه وللعلماء والصوفية في معنى هذا الحديث اقوال كثيرة وتوجيهات لطيفة ذكرها القاضى في الشفاء  
في الفصل الاول من الباب الاول من القسم الثالث فن اراد الاطلاع فليراجع

حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا هُ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنَا  
الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا ابْنُ مُيَمَّرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمُتِلُ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ  
غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ أَبِي أُسَامَةَ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ التَّيْسِيرِ عَلَى الْمُعْسِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
الْمُنْثَرِيِّ وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ أَبَا اسْحَقَ  
يُحَدِّثُ عَنِ الْأَعْرَابِيِّ مُسْلِمٍ أَنَّهُ قَالَ أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُمَا  
شَهِدَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ  
إِلَّا أَحْبَبْتُهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَعَشِيَّتُهُمُ الرَّحْمَةُ وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ  
عِنْدَهُ \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ  
نَحْوَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ  
السَّعْدِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلَى حَلَقَةٍ  
فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ مَا أَجْلَسَكُمْ قَالُوا جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ قَالَ اللَّهُ مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ قَالُوا  
وَاللَّهِ مَا أَجْلَسْنَا إِلَّا ذَلِكَ قَالَ أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْأَلِكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ وَمَا كَانَ أَحَدٌ بِمَنْزِلَتِي مِنْ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقَلَّ عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
خَرَجَ عَلَى حَلَقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ مَا أَجْلَسَكُمْ قَالُوا جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ وَنُحَمِّدُهُ عَلَى  
مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ بِهِ عَلَيْنَا قَالَ اللَّهُ مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ قَالُوا وَاللَّهِ مَا أَجْلَسْنَا  
إِلَّا ذَلِكَ قَالَ أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْأَلِكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ وَلَكِنَّهُ أَنَانِي جِبْرِيْلُ فَأَخْبَرَنِي  
أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ  
وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَسْكَرِيُّ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي  
بُرْدَةَ عَنِ الْأَعْرَابِيِّ الْمَزْنِيِّ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّهُ  
لَيَعْنَانُ عَلَى قَلْبِي وَإِنِّي لَأَسْتَعْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

(شبهة)

(٢٧٠٠)-٣٩

(...)

(٢٧٠١)-٤٠

(٢٧٠٢)-٤١

(...)-٤٢

(١٢)

حديث (٣٩/٢٧٠٠): تحفة (٣٩٦٤) ت (٣٣٧٨) ق (٣٧٩١) التحف (٣٦٧٨).  
حديث (٤٠/٢٧٠١): تحفة (١١٤١٦) ت (٣٣٧٩) ن (٥٤٢٦) التحف (١٠٦٠٨).  
حديث (٤١/٢٧٠٢): تحفة (١٦٢، ٦٦٥٠) د (١٥١٥) ن (٤٤٢-٤٤٧) التحف (١٥٩).  
حديث (٤٢/٢٧٠٢): تحفة (١٦٣) التحف (١٦٠).

في اليوم مائة نخ

شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْأَعْرَبَ  
 وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ فَإِنِّي آتُوبُ فِي الْيَوْمِ إِلَيْهِ مِائَةَ  
 مَرَّةٍ **حَدَّثَنَا** ه عَيْبِدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو  
 دَاوُدَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ **حَدَّثَنَا** أَبُو  
 بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ) ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مَيْمَرٍ  
 حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ)  
 كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا  
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْبِرٍ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ  
 مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ \* **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ  
 وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَجَعَلَ النَّاسُ يَجْهَرُونَ بِالتَّكْبِيرِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَيُّهَا النَّاسُ أَرْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا  
 إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا وَهُوَ مَعَكُمْ قَالَ وَأَنَا خَلْفُهُ وَأَنَا أَقُولُ لِأَحْوَلِ  
 وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بِنِ قَيْسٍ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ  
 الْجَنَّةِ فَقُلْتُ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ قُلْ لِأَحْوَلِ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ **حَدَّثَنَا** ابْنُ  
 مَيْمَرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ  
 عَاصِمِ بْنِ هَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ  
 (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّهُمْ كَانُوا  
 مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ يَصْعَدُونَ فِي نَبِيَّةٍ قَالَ فَجَمَلَ رَجُلٌ

(...)  
٤٣- (٢٧٠٣)

٤٤- (٢٧٠٤)

تدعوته سميعا نخ

٤٥- (...)

قوله عليه السلام يا ايها الناس  
 توبوا الى الله قال النووي  
 قال اصحابنا وغيرهم من  
 العلماء للتوبة ثلاثة شروط  
 ان يقلع عن المعصية وان  
 يندم على فعلها وان يعزم  
 عزما جازما ان لا يعود الى  
 مثلها ابدافان كانت المعصية  
 تتعلق بالآدمي فلها شرط  
 رابع وهو رد الظلامة الى  
 صاحبها او تحصيل البراءة  
 منه والتوبة اهم قواعده  
 الاسلام وهي اول مقامات  
 سالكي طريق الآخرة وقال  
 ايضا وللتوبة شرط آخر  
 وهو ان يتوب قبل الغرغرة  
 كاجاء في الحديث الصحيح  
 واماحالة الغرغرة وهي حالة  
 النزغ فلا تقبل توبته ولا غيرها  
 ولا تنفذ وصيته ولا غيرها اه

باب

استجاب خفض  
 الصوت بالذكر  
 قوله عليه السلام يا ايها الناس  
 اربعوا جهمة الوصل وفتح  
 الباء اي ارفقوا وقيل  
 اخفضوا اصواتكم اه  
 سنوسي

قوله عليه السلام لاحول  
 ولا قوة الا بالله قال القاضي  
 هي كلمة تفويض واعتراف  
 بالعجز ومعنى لاحول لاحيلة  
 يقال ماله حيلة ولا حول  
 ولا حيلة ولا محالة وقيل  
 الاحول المحركة اي لا حيلة  
 الا بالله وقال ابن مسعود  
 معناه لاحول عن معصية  
 الله الا بمعصية الله تعالى  
 ولا قوة على الطاعة الا  
 بعون الله تعالى اه ابى  
 قوله يصعدون في ثنية هي  
 طريق في الجبل

١٠ م ثامن

حديث (٤٣/٢٧٠٣): تحفة (١٤٥١١، ١٤٥١٨، ١٤٥٧٠، ١٤٥٧٤) التحف (١٣٤٨١، ١٣٤٧٤).  
 حديث (٤٤/٢٧٠٤): تحفة (٩٠١٧) خ (٢٩٩٢، ٤٢٠٥، ٦٣٨٤، ٦٤٠٩، ٦٦١٠، ٧٣٨٦) د (١٥٢٦-١٥٢٨) ت (٣٤٦١)  
 ن (٨٦٧٩، ٧٦٨٠، ٧٦٨١، ٨٨٢٣، ٨٨٢٤، ١١٤٢٧ الكبرى) (٥٣٨، ٥٣٧، ٥٥٢، ٣٥٦ اليوم واللييلة)  
 ق (٣٨٢٤) التحف (٨٣٦٨).

كَلَّمَ عَلَاً تَدِيَّةً نَادَى لِإِلَهِ الْإِلَهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ قَالَ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ لَا تُشَادُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا قَالَ فَقَالَ يَا أَبَا مُوسَى أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَثْرَةِ الْجَنَّةِ قُلْتُ مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِأَحْوَلِ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ بَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ قَالَ أَحَدُنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ غَاصِمٍ وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَرَاةٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ وَالَّذِي تَدْعُوهُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ عُثْقِ رَاحِلَةٍ أَحَدِكُمْ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ لِأَحْوَلِ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ غِيَاثٍ) حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ أَوْ قَالَ عَلَى كَثْرٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ فَقُلْتُ بَلَى فَقَالَ لِأَحْوَلِ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِمَنِي دُعَاءٌ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي قَالَ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَبِيرًا وَقَالَ قُتَيْبَةُ كَثِيرًا وَلَا يَعْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ فَاعْفِرْ لِي مَعْفُورَةً مِنْ عِنْدِكَ وَأَرْحَمَنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَّاهُ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ

( يقول )

قوله عليه السلام الا ادلك على كلمة من كنز الجنة ومعنى الكنز هنا انه ثواب مدخر في الجنة وهو نفيس كان الكنز انفس اموالكم قال اهل اللغة الحول الحركة والحيلة اي لا حركة ولا استطاعة ولا حيلة الا بمشيئة الله تعالى وقيل لاحول في دفع شر ولا قوة في تحصيل خير الا بالله اه نووي

قوله علمني دعاء ادعوه الخ فيه طلب التعليم من العالم في كل ما فيه خير خصوصا الدعوات التي فيها جوامع الكلم اه عيني

قوله عليه السلام قل اللهم اني ظلمت الخ قال في الكواكب وهذا الدعاء من جوامع الكلم اذ فيه الاعتراف بغاية التصغير وهو كونه ظالما ظلما كثيرا وطلب غاية الانعام التي هي المغفرة والرحمة فالاول عبادة عن الزحزحة عن النار والثاني ادخال الجنة وهذا هو الفوز العظيم اه قال العيني فيه اعتراف بان الله سبحانه هو المتفضل المعطي من عنده رحمة على عباده من غير مقابلة عمل حسن وفيه ايضا استحباب قراءة الادعية في آخر الصلاة من الدعوات المأثورة والمشابهة لالفاظ القرآن اه



٤٩- (٥٨٩)

واللفظ لا يكره في غيره

يَقُولُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي وَفِي يَدَيْتِي ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ  
 ظُلْمًا كَثِيرًا \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا  
 حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو بِهِمْ لِأَوْلَادِ الدَّعَوَاتِ اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ  
 النَّارِ وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ  
 وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ التَّلْحِجِ  
 وَالتَّبَرَدِ وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ وَبَاعِدْ بَيْنِي  
 وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ  
 مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَالْمَأْتَمِ وَالْمَعْرَمِ وَحَدَّثَنَا ٥ أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ  
 وَوَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ قَالَ  
 وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ وَالْجُبْلِ وَأَعُوذُ بِكَ  
 مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْحَمِيَا وَالْمَمَاتِ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ  
 زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ كِلَاهُمَا عَنِ التَّمِيمِيِّ عَنْ  
 أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّ يَزِيدَ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلُهُ وَمِنْ  
 فِتْنَةِ الْحَمِيَا وَالْمَمَاتِ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَخْبَرَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ  
 عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ تَعَوَّذَ  
 مِنْ أَشْيَاءَ ذَكَرَهَا وَالتَّجْلِجِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ  
 أَسَدٍ الْعَمِّيُّ حَدَّثَنَا هُرُونُ الْأَعْوَرُ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ الْحَجَّابِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ  
 كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو بِهِمْ لِأَوْلَادِ الدَّعَوَاتِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ

قوله عليه السلام اعوذ بك  
 من فتنة النار الخ قال الطبري  
 فتنة النار الضلال المضي  
 اليها وفتنة القبر الضلال

(١٤)

باب

التعوذ من شر الفتن

وغيرها

عن جواب الملكين وعذابه

هو ضرب من لم يوفق للجواب

بمطارق الحديد وتعذبه

فيه الى يوم القيامة اه

(فتنة الغنى) هي جمعه

حتى من غير حله ومنع

اخراج الحق منه (وفتنة

الفقر) هي ان لا يصحبه صبر

ولا يورع حتى يقع فيما

لا يليق باهل الدين والمروءة

اه سنوسي

قوله عليه السلام خطاياي

بماء التلحج الخ قال المسقلاني

كانه جعل الخطايا بمنزلة

(١٥)

باب

التعوذ من العجز

والكسل وغيره

جهنم لكونها مسببة عنها

فغير عن اطفاء حرارتها

بالغسل وبالزغ فيه باستعمال

المياه الباردة غاية البرودة اه

قوله عليه السلام ونق قلبي

اي من الخطايا الباطنية

وهي الاخلاق الذميمة

والشوائب الردية اه مرقاة

قوله اعوذ بك من العجز

هو عدم القدرة وقيل هو

ترك ما يجب فعله والتسوف

به (والكسل) هو عدم انبعاث

النفس للخير وقلة الرغبة

مع امكانه (والجبن) اي عدم

الاقدام على مخالفة النفس

والشيطان (والهرم)

هو الرذيل الى اذل العمر

وسبب الاستعاذة منه لما فيه

من الخرف واختلال العقل

والحواس كذا في الشراح

(..)

٥٠- (٢٧٠٦)

(..)

٥١- (..)

٥٢- (..)

حديث (٤٩/٥٨٩): تحفة (١٦٩٨٨، ١٧١٩٩، ١٧٢٦٠) خ (٦٣٧٥، ٦٣٧٧) ق (٣٨٣٨) التحف (١٥٧٠٦، ١٥٩٠١، ١٥٩٥٩).

حديث (٥١، ٥٠/٢٧٠٦): تحفة (٨٧٣) خ (٢٨٢٣، ٦٣٦٧) د (١٥٤٠) ن (٥٤٥٢) التحف (٨١٤).

حديث (٥٢/٢٧٠٦): تحفة (٩١٣) خ (٤٧٠٧) التحف (٨٥٤).

باب

في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره

قوله عليه السلام من سوء القضاء يدخل فيه سوء القضاء في الدين والدنيا والبدن والمال والامل وقد يكون ذلك في الحاتمة وامادرك الشقاء يكون ايضا في امور الآخرة والدنيا ومعناه اعوذ بك ان يدركني شقاء (رشاة الاعداء) هي فرح العدو بيلة تنزل بعده وجهد البلاء فسر بقلة المال وكثرة العيال وقيل هو الحال الشاقة كذا في النوى قال الطيبي والمراد بجهد البلاء الحالة التي يتجنب بها الانسان حتى يختار حيثئذ عليها الموت ويقتناه اه

قوله عليه السلام اعوذ بكلمات الله التامات قال القاضي قيل معنى التامات الكمال التي لا يدخلها عيب ولا نقص كما يدخل كلام البشر وقيل هي النافعة الشافية وقيل الكلمات هنا القرآن اه وفي المبارك هي كسبه المنزلة على انبيائه وقيل المراد بها صفات الله وقد جاء الاستعاذة بها في قوله عليه السلام اعوذ بعمرة الله وقدرته اه

قوله عليه السلام حتى يرتحل قال ابن ملك ومعنى تخصيص الامن بالمكان الذي نزل فيه وبامتداده الى زمان الارحال مما يفرض الى الشارع عليه السلام اه قال الابن ليس ذلك خاصا بمنازل السفر بل عام في كل موضع جلس فيه او نام وكذلك لو قالها عند خروجه للسفر او عند نزوله للقتال الجائر فان ذلك كله من الباب وشرط نفع ذلك النية والحضور فلو قاله احد وانفق ان ضره شيء حمل على انه لم يقله بنية ومعنى النية ان يستحضر ان النبي عليه السلام ارشده الى التحصن به وانه الصادق المصدوق اه قوله عليه السلام لم يضره شيء اى من هوام اوسارق او غير ذلك لانها نكرة في سياق النفي اه سنوسى

٥٣- (٢٧٠٧)

٥٤- (٢٧٠٨)

٥٥- (...)

\* [سعيد الأبلبي « بدل «معروف» تحفة]

مِنَ الْجَلِّ وَالْكَسَلِ وَأَزْدِلَ التُّمْرُ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَفِتْنَةِ الْحَيَاةِ وَالْمَمَاتِ \* حَدَّثَنِي  
عَمْرُو النَّاقِدُ وَرُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنِي سُمَيْعٌ عَنْ أَبِي  
صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ  
وَمِنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ وَمِنْ شِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ وَمِنْ جُهْدِ الْبَلَاءِ قَالَ عَمْرُو فِي حَدِيثِهِ  
قَالَ سُفْيَانُ أَشْكُ أَنْ يَزِدْتُ وَاحِدَةً مِنْهَا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ  
ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ  
عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ أَنَّ يَعْقُوبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ  
يَقُولُ سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ سَمِعْتُ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمِ السُّلَيْمِيَّةِ  
تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ نَزَلَ مِنْزِلًا ثُمَّ قَالَ أَعُوذُ  
بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ  
ذَلِكَ وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ وَهْبٍ (وَاللَّفْظُ  
لِهُرُونِ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ وَأَخْبَرَنَا عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) أَنَّ  
يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ وَالْحَارِثُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَاهُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
الْأَشَجِّ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمِ  
السُّلَيْمِيَّةِ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مِنْزِلًا  
فَلْيَقُلْ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ  
مِنْهُ قَالَ يَعْقُوبُ وَقَالَ الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ ذَكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
مَا لَقِيتُ مِنْ عَمْرَبٍ لَدَعْنِي الْبَارِحَةَ قَالَ أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ أَعُوذُ  
بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ تَضُرْكُ وَحَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ سَمَادٍ  
الْمِصْرِيُّ أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ يَعْقُوبَ أَنَّهُ

(ذكر)

حديث (٥٣/٢٧٠٧): تحفة (١٢٥٥٧) خ (٦٣٤٧، ٦٦١٦) ن (٥٤٩١، ٥٤٩٢) التحف (١١٦٦١).

حديث (٥٤، ٥٥/٢٧٠٨): تحفة (١٥٨٢٦) ت (٣٤٣٧) ن (٥٦٠-٥٦٢ اليوم واللييلة) ق (٣٥٤٧) التحف (١٤٦٠٨).

حديث (٢٧٠٩): تحفة (١٢٨٨٧، ١٢٨٧٥) ن (٥٨٥، ٥٨٦، ٥٨٧ اليوم واللييلة) التحف (١١٩٤٧، ١١٩٥٧).

(٢٧١٠)-٥٦

ذَكَرَهُ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ مَوْلَى غَطَفَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَجُلٌ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ لَدَعْتَنِي عَقْرَبٌ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي وَهَبٍ \* حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي  
شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ( وَاللَّفْظُ لِعُمَانَ ) قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُمَانُ  
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ حَدَّثَنِى الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ  
وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ اصْطَبِجْ عَلَى شِقِّكَ الْاَيْمَنِ ثُمَّ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسَلْتُ  
وَجْهِي إِلَيْكَ وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ  
لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي  
أَرْسَلْتَ وَأَجْعَلُهُنَّ مِنْ آخِرِ كَلَامِكَ فَإِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلَتِكَ مِتُّ وَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ  
قَالَ فَرَدَّدَتْهُنَّ لِاسْتِدْرَاجِهِنَّ فَقُلْتُ آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ قَالَ قُلِ آمَنْتُ  
بِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُيَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ( يَعْنِي ابْنَ  
إِدْرِيسَ ) قَالَ سَمِعْتُ حُصَيْنًا عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرَ أَنَّ مَنْصُورًا أَتَمَّ حَدِيثًا وَزَادَ فِي حَدِيثِ  
حُصَيْنٍ وَإِنْ أَصْبَحَ أَصَابَ خَيْرًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا  
شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَبُو دَاوُدَ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ سَعْدِ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ رَجُلًا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ أَنْ  
يَقُولَ اللَّهُمَّ أَسَلْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ وَالْجَأْتُ ظَهْرِي  
إِلَيْكَ وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَأَ مِنْكَ إِلَّا  
إِلَيْكَ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ فَإِنْ مَاتَ  
مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِ مِنَ اللَّيْلِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

(..)

(..)-٥٧

(..)-٥٨

قوله عليه السلام اذا اخذت  
مضجك الخ قال النووي  
في هذا الحديث ثلاث

### باب

ما يقول عند النوم  
وأخذ المضجع

سنن مهمة مستحبة ليست  
بواجبة احداها الوضوء  
عند ارادة النوم فان كان  
متوضئا كفاه لان المقصود  
النوم على طهارة مخافة ان  
يموت في ليلته وليكون  
اصدق لرؤياه واعدمن تلعب  
الشيطان به في منامه وترويعه  
ايه الثانية النوم على الشق  
الايمن لان النبي عليه السلام  
كان يحب التيامن ولا نه اسرع  
الى الاتيابه الثالثة ذكر  
الله تعالى ليكون خاتمة عمله

قوله صلى الله عليه وسلم اللهم  
انى اسلمت وجهي اليك الخ  
اه ومعنا اسلمت استسلمت  
وجعلت نفسى منقادة لك  
طاقتك لحكمك والوجه  
والنفس هنا معنى الذات وقيل  
معنى الوجه القصد والعمل  
ومعنى الجأت ظهرى اليك  
توكلت عليك واعتمدتك  
في امرى كله ومعنى رغبة  
ورغبة طمعا في ثوابك وخوفا  
من عذابك وقوله لا ملجأ  
ولا منجأ لف ونشر مرتب  
اي لا ملجأ للطالب والطامع  
ولا منجأ للخائف

قوله عليه السلام لا ملجأ  
ولا منجأ ملجأ مهجوز  
ومنجأ مقصور وقد يهمز  
منجأ للازدواج وقد يعكس  
ايضا لذلك والمعنى لا مهرب  
ولا ملاذ ولا مخلص من  
عقوبتك الا الى رحمتك  
وهذا معنى ماورد اعوذ  
بك منك الخ مرقة

قوله عليه السلام قل آمنت  
بنبيك الخ في رده عليه السلام  
توجهات للعلماء اوجهها  
اما انه ذكر دعاء فينبغي  
ان يقتصر على اللفظ الوارد  
بمرفوفه ويحوز ان يتعلق  
الجزء بتلك الحروف واما  
انه اوحى اليه صلى الله عليه  
وسلم بهذه الالفاظ فلا  
يجوز تغييرها وتبديلها  
والله اعلم

(١٧)

يُحْيِي أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي اسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ يَا فُلَانُ إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَبَيْنَيْكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ فَإِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ خَيْرًا **حَدَّثَنَا** أَبُو الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي اسْحَقَ أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ خَيْرًا **حَدَّثَنَا** عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّقَرِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ وَإِذَا اسْتَيْمَقْتُ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ **حَدَّثَنَا** عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا عُذْرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ اللَّهُمَّ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوْفَاها لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاها إِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْها وَإِنْ أَمَتَهَا فَاعْفِرْ لَهَا اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ عُمَرَ فَقَالَ مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو نَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ وَلَمْ يَذْكُرْ سَمِعْتُ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ قَالَ كَانَ أَبُو صَالِحٍ يَأْمُرُنَا إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا أَنْ يَنَامَ أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ فَالِقِ الْحَبِّ وَالنَّوْمِ وَمُنْزِلِ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ

قوله عليه السلام وان أصبحت أصبت خيرا اي أصبحت على صلاح من حال من حصول اجروعل صالح كذا في الابي

قوله عليه السلام احيانا بعدما اماتنا المراد باماتنا النوم واما النشور فهو الاحياء للبعث يوم القيامة فنبه عليه السلام بأعادة اليقظة بعد النوم الذي هو كالموت على اثبات البعث بعد الموت اه نووي

قوله عليه السلام وانت الظاهر قيل من الظهور بمعنى القهر والغلبة وكال القدرة وقيل الظاهر بالدلائل القطعية والباطن المحتجب عن خلقه وقيل المعاصم بالخفيات كذا في التورى

قوله عليه السلام فليس بعدك شئ اي بعد آخرتك المعبر بها عن البقاء شئ يكون له بقاء لذاته قال الباقلاني تمسكت المعتزلة بقوله ليس بعدك شئ على ان الاجسام تنفى بعد الموت وتذهب بالكلية ومن ذهب اهل السنة بخلافه والمراد ان الفاني هو الصفات والاجزاء المتلاشية باقية اه ويؤيده ما ورد في الاحاديث الصحيحة من بقاء محب الذنب وما صاح من الاخبار ان الله تعالى حرم على الارض ان تأكل اجساد الانبياء اه مرقاة

( فوقك )

(..)

٥٩-(٢٧١١)

٦٠-(٢٧١٢)

٦١-(٢٧١٣)

توفاها لك

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله الذي خلقنا من نوره  
وهدانا لهذا الدين العظيم  
والذي جعلنا من عباده  
الذين آمنوا به  
والذين كفروا به  
والذين كفروا به  
والذين كفروا به

حديث (٢٧١١/٥٩) : تحفة (١٩٢٥) ن (٧٥١ ، ٧٧٢ اليوم واللييلة) التحف (١٧٨١).

حديث (٢٧١٢/٦٠) : تحفة (٧١٢١) ن (٧٩٦ ، ٧٩٧ اليوم واللييلة) التحف (٦٦١٤).

حديث (٢٧١٣/٦١) : تحفة (١٢٥٩٩) ن (٧٧١٤ الكبرى) (٧٩٠ اليوم واللييلة) التحف (١١٦٩٧).

قوله عليه السلام اقض  
عنا الدين يحتمل ان المراد  
بالدين هنا حقوق الله تعالى  
وحقوق العباد كلها من  
جميع الانواع اه نووي

فَوَقَّكَ شَيْءٌ وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ أَقْضِيَ عَنَّا الدَّيْنَ وَأَعْنُنَا مِنَ الْفَقْرِ  
وَكَانَ يَرَوِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي

٦٢- (..)

عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ بَيَانَ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ (بِعْنَى الطَّحَّانِ) عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا إِذَا أَخَذْنَا  
مُضْجَعَنَا أَنْ نَقُولَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَقَالَ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذَابَّةٍ أَنْتَ آخِذٌ  
بِنَاصِيئَتِهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا

٦٣- (..)

أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عِيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا عَنْ  
الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَنْتَ فَاطِمَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ تَسْأَلُهُ خَادِمًا فَقَالَ لَهَا قُولِي اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ بِمِثْلِ حَدِيثِ  
سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ

٦٤- (٢٧١٤)

حَدَّثَنَا عِيْنَةُ اللَّهِ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَأْخُذْ  
دَاخِلَةَ إِزَارِهِ فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ وَلْيَسْمِ اللَّهَ فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلْفَهُ بَعْدَهُ عَلَى  
فِرَاشِهِ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَضْطَجِعَ فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ وَلْيَقُلْ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ

قوله عليه السلام فليأخذ  
داخلة ازاره الخ داخلة  
الازار طرفه ومعناه يستحب  
مسح الفراش قبل الدخول  
فيه خوف ان يكون فيه  
عقرب او غيرها وينفضه  
ويده مستورة بازارخوف  
ان يكون فيه ما يؤذيه  
اه الى

رَبِّي بِكَ وَضَعْتُ جَنِّي وَبِكَ أَرْفَعُهُ إِنْ أَمْسَكَتْ نَفْسِي فَاعْفِرْ لَهَا وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا

(..)

فَأَحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُهُ بِهِ عِبَادُكَ الصَّالِحِينَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ  
عِيْنَةَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ ثُمَّ لِيَقُلْ بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنِّي فَإِنْ  
أَحْيَيْتَ نَفْسِي فَأَرْحَمْهَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ  
عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ

٦٥- (٢٧١٥)

إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَا وَأَوَانَا فَكَمْ مِمَّنْ  
لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِي \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاسْتَحَقُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ

٦٦- (٢٧١٦)

مضاجعتنا ان نقول الخ

ربِّي لك وضعت جنِّي

قوله عليه السلام فكف  
من لا كافي له يفتح الياء وما  
وقع في بعض النسخ بالهمز  
فهو مهمول (ولا مؤوي) بصيغة  
الفاعل ولفظ له مقدر اي  
فكم شخص لا يكفهم الله  
شر الاشرار بل تركهم  
وشرهم حق غلب عليهم  
اعداء وهم ولا يجي لهم ماوى  
بل تركهم ينجسون في  
البوادي ويتأذون بالحر  
والبرد اه مرقاة

## باب

التعوذ من شر ما عمل  
ومن شر ما لم يعمل

(١٨)

حديث (٦٢/٢٧١٣): تحفة (١٢٦٣١) ت (٣٤٠٠) د (٥٠٥١) التحف (١١٧٢٨).

حديث (٦٣/٢٧١٣): تحفة (١٢٤٨٥، ١٢٤٩٩) ت (٣٤٨١) ق (٣٨٣١) التحف (١١٥٩٨، ١١٦١٠).

حديث (٦٤/٢٧١٤): تحفة (١٤٣٠٦) خ (٦٣٢٠) د (٥٠٥٠) ن (٧٩١ اليوم والليله) التحف (١٣٢٨٦).

حديث (٦٥/٢٧١٥): تحفة (٣١١) د (٥٠٥٣) ت (٣٣٩٦) ن (٧٩٩ اليوم والليله) التحف (٣٠٣).

حديث (٦٧، ٦٦/٢٧١٦): تحفة (١٧٤٣٠) د (١٥٥٠) ن (١٣٠٧، ٥٥٢٥-٥٥٢٨) ق (٣٨٣٩) التحف (١٦١١٧).

لِيَحْيِي) قَالَا أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَمْسُورٍ عَنْ هِلَالٍ عَنْ فَرَوَةَ بْنِ تَوْفَلٍ الْأَشْجَبِيِّ  
 قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو بِهِ اللَّهُ قَالَتْ  
 (...) كَانَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ حَدَّثَنَا أَبُو  
 بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ  
 هِلَالٍ عَنْ فَرَوَةَ بْنِ تَوْفَلٍ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ دُعَاءٍ كَانَ يَدْعُو بِهِ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ كَانَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ  
 (...) وَشَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ  
 ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) كِلَاهُمَا عَنْ  
 شُعْبَةَ عَنْ حُصَيْنٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَمِنْ  
 (...) شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ  
 عَبْدِ بَنِي أَبِي لُبَابَةَ عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ عَنْ فَرَوَةَ بْنِ تَوْفَلٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ  
 (...) النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ  
 مَا عَمِلْتُ وَشَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو  
 أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ حَدَّثَنِي ابْنُ بَرِيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ  
 (...) يَمْرُوعٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ اللَّهُمَّ لَكَ  
 أَسَلْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ أَنْبَتُ وَبِكَ خَاصَمْتُ اللَّهُمَّ إِنِّي  
 (...) أَعُوذُ بِكَ مِنْ لَأِ إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْ تُضَيِّبَنِي أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَالْجَنُّ وَالْإِنْسُ  
 (...) يَمُوتُونَ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ  
 (...) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 (...) كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ وَأَسْحَرَ يَقُولُ سَمِعَ سَامِعٌ بِمُحَمَّدٍ اللَّهُ وَحُسْنِ بَلَاءِهِ عَلَيْنَا  
 (...) رَبَّنَا صَاحِبِنَا وَأَفْضَلِ عَلَيْنَا غَايِدًا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ

قوله عليه السلام من شر ما عملت وهو ان تعجب فيه ان كان طاعة وان كان معصية فشره ظاهر اه مبارك

قوله عليه السلام ومن شر ما عمل بان تحفظي منه في المستقبل او اراد شر عمل غيره واتقوا فتنة لا تصيبون الذين ظلموا منكم خاصة اه مناوي

قوله عليه السلام اللهم اني اعوذ بمرتكبي بغليتك (لا اله الا انت ان تضلني) اي من ان تضلني وهو متعلق باعوذوكلة التوحيد معترضة ككتاب العزة اه مبارك

قوله عليه السلام اذا كان في سفر واسحر قال القاضي اي استيقظ في السحر او خرج فيه والسحر آخر الليل اه

قوله عليه السلام سمع سامع قال القاضي ضبطه الاكثر بفتح الميم و شدها ومعناه بلغ سامع قول هذا لغيره ليذكر به في هذا الوقت وضبطه الخطابي بكسر الميم خفيفة اي ليسع سامع ويشهد شاهد على حدثنا الله تعالى على نعمه وحسن بلائه فهو خير في معنى الامر اه اي

قوله عليه السلام عائد باله هو منصوب على الحال اي اقول هذا في حال استعاذتي واستجارتي بالله من النار اه نووي

وشر ما لم اعلم بخ

(العنبري)

حديث (٢٧١٧/٦٨): تحفة (٦٥٥٠) خ (٧٣٨٣) ن (٧٦٨٤ الكبرى) التحف (٦١٠٢).

حديث (٢٧١٨/٦٩): تحفة (١٢٦٦٩) د (٥٠٨٦) ن (٨٨٢٨ الكبرى، ٥٣٦ اليوم واللييلة) التحف (١١٧٥٩).

حديث (٢٧١٩/٧٠): تحفة (٩١١٦) خ (٦٣٩٨، ٦٣٩٩) التحف (٨٤٦٥).

الْعَبْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي اسْحَقَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ  
عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي  
وَجَهْلِي وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَرَبِي  
وَخَطِيئِي وَعَمْدِي وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا  
أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي أَنْتَ الْمَقْدِمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ  
شَيْءٍ قَدِيرٌ وَحَدِيثُهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْمَسْمُوعِيُّ حَدَّثَنَا  
شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنِ عَمْرُ بْنُ الْهَيْثَمِ  
الْقُطَيْبِيُّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِ عَنْ قُدَامَةَ بْنِ مُوسَى عَنْ  
أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ  
اصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي وَاصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي وَاصْلِحْ لِي  
آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي وَاجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ وَاجْعَلْ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي  
مِنْ كُلِّ شَرٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ فَالْحَدِيثُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا  
شُعْبَةُ عَنْ أَبِي اسْحَقَ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسُّقَى وَالْعَفَافَ وَالْغِنَى وَحَدَّثَنَا  
أَبْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ فَالْحَدِيثُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ أَبِي اسْحَقَ بِهَذَا  
الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ أَبْنَ الْمُثَنَّى قَالَ فِي رِوَايَتِهِ وَالْعِفَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمَرٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبْنِ مَيْمَرٍ) قَالَ  
اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
الْحَارِثِ وَعَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ لَا أَقُولُ لَكُمْ إِلَّا كَمَا كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كَانَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ  
مِنَ الْجُبْنِ وَالْكَسَلِ وَالْجُبْنِ وَالْجُبْلِ وَالْهَرَمِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ اللَّهُمَّ اتِّ نَفْسِي

قوله عليه السلام وخطيئتي ما يقع فيه تقصير مني في الصحاح الخطأ تقيض الصواب وقد يد والخطأ الذنب اه مرقة قال في القاموس الخطأ يسكون الطاء والخطأ بفتحين و الخطأ بالمد ضد الصواب قوله عليه السلام انت المقدم وانت المؤخر اي يقدم من يشاء من خلقه الى رحمة بتوفيقه ويؤخر من يشاء عن ذلك لخذلانه اه نووي

يقول قال كان يح

حديث (٧١/٢٧٢٠) : تحفة (١٢٨٥٧) التحف (١١٩٣٠).  
 حديث (٧٢/٢٧٢١) : تحفة (٩٥٠٧) ت (٣٤٨٩) ق (٣٨٣٢) التحف (٨٨١٦).  
 حديث (٧٣/٢٧٢٢) : تحفة (٣٦٦٨، ٣٦٧٦) ت (٣٥٧٢) ن (٥٤٥٨، ٥٥٣٨) (٧٨٦٥، ٧٨٦٤) الكبرى التحف (٣٤١١).

قوله تقواها يعنى اعطها صيانتها عن المحظورات اه مبارق

قوله انت وليها اى ناصرها هذا راجع الى قوله ات نفسى كأنه يقول انصرها على فعل ما يكون سببا لرضاك عنها لانك ناصرها ( ومولاها ) هذا راجع الى قوله زكها يعنى طهرها بتأديك اياها كما يؤدب المولى عبده اه مبارق

قوله انت خير من زكها لفظة خير ليست للتفضيل بل معناه لا شريك لها الا انت كما قال انت وليها اه نووى

قوله عليه السلام اعوذ بك من علم لا ينفع الخ قال النووى هذا الحديث وغيره من الادعية المجردة دليل لما قاله العلماء ان السجع المذموم فى الدعاء هو المتكلف فانه يذهب الخشوع والمخضوع والاحلاص ويلهى عن الضراعة والافتقار و فراغ القلب فاما حصل بلا تكلف ولا اعمال فكر كمال الفصاحة ونحو ذلك او كان محفوظا فلا بأس به بل هو حسن اه وقال ابو طالب المكي قد استعاذ عليه السلام من نوع من العلوم كما استعاذ من الشرك والتفارق وسوء الاخلاق والعلم الذى لم يقترن به التقوى فهو باب من ابواب الدنيا ونوع من انواع الهوى اه

تَقْوَاهَا وَزَكَّاهَا أَنْتَ خَيْرٌ مِنْ زَكَّاهَا أَنْتَ وَإِيَّاهَا وَمَوْلَاهَا اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَجْمَعُ وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا

**حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ النَّخَعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ كَانُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمْسَى قَالَ أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ قَالَ الْحَسَنُ حَدَّثَنِي الزُّبَيْدُ أَنَّهُ حَفِظَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي هَذَا لَهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ اللَّهُمَّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ **حَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمْسَى قَالَ أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ قَالَ أَرَاهُ قَالَ فَهِنَّ لَهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ لِلَّهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنِ زَائِدَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمْسَى قَالَ أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ**

( الكسل )

( ٢٧٢٣ ) - ٧٤

( .. ) - ٧٥

( .. ) - ٧٦

اللهم اعوذ بك ( في الموضوعين ) بخ



الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَسُوءِ الْكِبَرِ وَقِسْنَةَ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْقَبْرِ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ  
عَبْدِ اللَّهِ وَزَادَنِي فِيهِ زُبَيْدٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ أَنَّهُ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ  
وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ**  
**أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ**  
**يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ أَعْرَجْتَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ**  
**فَلَأَشِيَّ بَعْدَهُ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ سَمِعْتُ**  
**عَاصِمَ بْنَ كَلَيْبٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**قُلِ اللَّهُمَّ أَهْدِنِي وَسَدِّدْنِي وَأَذْكُرْ بِالْهُدَى هِدَايَتِكَ الطَّرِيقَ وَالسَّدَادِ سَدَادَ**  
**السَّهْمِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ إِدْرِيسَ) أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ**  
**كَلَيْبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي**  
**أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسَّدَادَ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ**  
**وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالُوا حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ**  
**مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ جُوَيْرِيَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَصْحَى**  
**وَهِيَ جَالِسَةٌ فَقَالَ مَا زِلْتُ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكَ عَلَيْهَا قَالَتْ نَعَمْ قَالَ النَّبِيُّ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَوْ زِنْتَ بِمَا**  
**قُلْتَ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوْ زَنْتَهُنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ وَزِينَةَ**  
**عَرْشِهِ وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاسْتَحْقُ عَنْ****  
**مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي رِشْدِينَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ**  
**جُوَيْرِيَةَ قَالَتْ مَرَّبَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْعُدَاةِ**

( ٢٧٢٤ ) - ٧٧

( ٢٧٢٥ ) - ٧٨

( .. )

( ٢٧٢٦ ) - ٧٩

( .. )

قوله عليه السلام وغلب  
الأحزاب وحده أي قبائل  
الكفار المتحزبين عليهم  
(وحده) أي من غير قتال  
الآدميين بل أرسل عليهم  
ربما وجنودا لم تروها  
( فلا شيء بعده ) أي  
سواه اه نوري

قوله والسداد وفي نسخة  
المشكاة وبالسداد

قوله عليه السلام واذكر  
بأنه في الخ معناه تذكر  
ذلك في دعائك بهذين اللفظين  
وفي المرقاة قوله واذكر  
عطف على قوله ( قل ) أي  
اقصد وتذكر يا علي بالهدى  
الخ اه

قوله عن جويرية بالتصغير  
بنت الحارث زوج النبي  
عليه السلام اه مرقاة

## باب

التسبيح اول النهار  
وعند النوم

قوله وهي في مسجدها أي  
مصلاها الذي صلت الصبح  
فيه

قوله عليه السلام بما قلت  
منذ اليوم الخ أي بجميع  
ما قلت من الذكر قال الأبي  
الظاهر في منذ أنها ههنا  
حرف جر وهي تجماسم  
الزمان والزمان الواقع بعدها  
ان كان ماضيا كانت  
لا ابتداء الفاية وان كان  
حالا كانت ظرفا بمعنى في  
والمراد في الحديث اليوم  
الحاضر فالهني لرجعت بما  
قلت في يومك هذا اه  
باختصار

قوله عدد خلقه منصوب  
على نزع الحافظ أي بعدد  
كل واحد من مخلوقاته وقال  
السيوطي نصب على الظرف  
أي قدر عدد خلقه اه مرقاة

( ١٩ )

حديث ( ٧٧ / ٢٧٢٤ ) : تحفة ( ١٤٣١٢ ) خ ( ٤١١٤ ) ن ( ١١٤٠٠ الكبرى ) التحف ( ١٣٢٩١ ) .

حديث ( ٧٨ / ٢٧٢٥ ) : تحفة ( ١٠٣١٩ ) د ( ٤٢٢٥٥ ) ن ( ٥٢١١١ ، ٢٥١٢ ، ٥٢٨٧ ، ٥٣٧٦ ) ( ٩٥٦٣ الكبرى ) التحف ( ٩٥٨٨ ) .

حديث ( ٧٩ / ٢٧٢٦ ) : تحفة ( ٦٣٥٨ ، ١٥٧٨٨ ) د ( ١٥٠٣ ) ت ( ٣٥٥٥ ) ن ( ١٣٥٢ ) ( ١٦١ - ١٦٥ اليوم واللييلة ) ق ( ٣٨٠٨ ) التحف ( ٥٩٢٦ ، ١٤٥٧٣ ) .

٨٠ - ( ٢٧٢٧ )

أَوْ بَعْدَمَا صَلَّى الْعِدَاةَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ  
رِضًا نَفْسِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى**  
**وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ أَحَدُنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ**  
**الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى حَدَّثَنَا عَلِيُّ أَنَّ فَاطِمَةَ أَشْتَكَتْ مَا تَلَقَى مِنَ الرَّحَى فِي**  
**يَدِهَا وَآتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبِيًّا فَأَنْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ وَلَقِيَتْ عَائِشَةَ فَأَخْبَرَتْهَا**  
**فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيئِ فَاطِمَةَ إِلَيْهَا فَجَاءَ النَّبِيُّ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا فَذَهَبْنَا نَقُومُ فَقَالَ النَّبِيُّ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيُّ مَكَانِكُمْ فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بُرْدَ قَدَمِهِ عَلَيَّ**  
**صَدْرِي ثُمَّ قَالَ أَلَا أُعَلِّمُكُمْ خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمُنِي إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا أَنْ تُكَبِّرَ اللَّهُ**  
**أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ وَتُسَبِّحَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتُحَمِّدَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ فَهُوَ خَيْرٌ**  
**لَكُمْ مِنْ خَادِمٍ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُحُ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ****  
**ابْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ كُلُّهُمُ عَنْ**  
**شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ مُعَاذٍ أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا مِنَ اللَّيْلِ **وَحَدَّثَنَا****  
**زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ عَنْ مُجَاهِدٍ**  
**عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُمَيْرٍ**  
**وَعُمَيْدُ بْنُ يَعِيشَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي**  
**رَبَاحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَوْفِ**  
**حَدِيثِ الْحَكَمِ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ عَلِيُّ مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ**  
**سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيلَ لَهُ وَلَا لَيْلَةَ صِفِينَ قَالَ وَلَا لَيْلَةَ صِفِينَ**  
**وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ قُلْتُ لَهُ وَلَا لَيْلَةَ صِفِينَ**  
****حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا رَوْحُ****

وقال الأئمة

(...)

(...)

٨١ - ( ٢٧٢٨ )

( وهو )

قوله عليه السلام اذا اخذتما مضاجعكما ان تكبرا الله الخ التكبير مقدم في هذا الحديث وفيما سياتي التسييح مقدم وكلاهما عند النوم قال في المرقاة قال الجزري في شرحه للمصاييح في بعض الروايات التكبير اولا وكان شيخنا الحافظ ابن كثير يرجحه ويقول تقديم التسييح يكون عقيب الصلاة وتقديم التكبير عند النوم اقول الاظهر انه يقدم تارة ويؤخر اخرى عملا بالروايتين وهو اولى واحرى من ترجيح الصحيح على الاصح مع ان الظاهر ان المراد تحصيل هذا العدد وبابن بدي لا يضر كما ورد في سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر لا يضرك بابن بدأت وفي تخصيص الزيادة بالتكبير ايماء الى المبالغة في اثبات العظمة والكبرياء فانه يستلزم الصفات التنزيهية والنبوتية المستفادة من التسييح والحمد والله اعلم اه

قوله قيل له ولا ليلية صفين هي ليلية الحرب المعروفة بصفين وهي موضع بقرب الفرات كانت فيه حرب عظيمة بينه وبين اهل الشام اه نووي

قوله عليه السلام ما الفتيه  
اصله الفتيه ثم اشبعث  
الكسرة ففصل الياء اي  
ما وجدت ما تطليته عندنا  
والله اعلم  
قوله عليه السلام اذا سمعتم  
صياح الديكة الخ قال القاضي  
سببه رجاء تأمين الملائكة  
على الدعاء واستغفارهم  
وشهادتهم بالتضرع  
والاخلاص وفيه استحباب  
الدعاء عند حضور الصالحين

(وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ آتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَهُ خَادِمًا وَشَكَتِ الْعَمَلَ فَقَالَ مَا الْفَيْتِيهِ عِنْدَنَا قَالَ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ خَادِمٍ تُسَبِّحِينَ ثَلَاثًا وَتَلَاثِينَ وَتُحَمِّدِينَ ثَلَاثًا وَتُكَبِّرِينَ ثَلَاثًا وَتُكَبِّرِينَ أَرْبَعًا وَتَلَاثِينَ حِينَ تَأْخُذِينَ مَضْجَعَكَ \* وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا جَبَّانٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ \* حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ

(..)

٨٢- (٢٧٢٩)

أَبْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهْيَ الْحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهَا رَأَتْ

شَيْطَانًا \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ

٨٣- (٢٧٣٠)

سَعِيدٍ) قَالُوا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ

عَبَّاسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ

الْحَلِيمُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ

وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ

بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ أَيْمٌ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

بِشْرِ الْعَبْدِيِّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَبَا الْعَالِيَةَ الرِّيَّاحِيَّ

حَدَّثَهُمْ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو بِهِنَّ وَيَقُولُهُنَّ

عِنْدَ الْكَرْبِ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَتَادَةَ غَيْرَ أَنَّهُ

قَالَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ

ابْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ قَالَ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذِ

عَنْ أَبِيهِ وَزَادَ مَعَهُنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ \* حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

٨٤- (٢٧٣١)

(٢٠)

باب

استحباب الدعاء عند  
صياح الديك  
والترك بهم اه نووي  
الديكة جمع الديك وهو ذكر  
الدجاج جمعه ديوك وديكة  
وزان عنية كذا في المصباح  
قال في المرقاة وليس المراد

(٢١)

باب

دعاء الكرب  
حقيقة الجمع لان سباع  
واحد كاف اه

قوله كان يقول عند الكرب  
لا اله الا الله الخ في قوله  
كان يقول اشارة الى انه  
عليه السلام يدوم عليه  
عند الكرب قال النووي  
فان قيل هذا ذكر وليس  
فيه دعاء فجوابه من وجهين  
مشهورين احدهما ان هذا  
الذكر يستفتح به الدعاء ثم  
يدعو بما شاء والثاني جواب  
سفيان بن عيينة فقال اما  
علمت قوله تعالى من شغله  
ذكرى عن مسئلتى اعطيته  
افضل ما اعطى المسائلين اه

قوله عليه السلام رب العرش  
العظيم بالجور يرفع اي فلا  
يطلب الامنه ولا يسأل الاعنه  
لانه لا يكشف الكرب العظيم  
الا الرب العظيم اه مرقاة

قوله كان اذا حزبه امر  
نايه والم به امر شديد

قوله عليه السلام ورب العرش  
الكريم بالوجهين اه مرقاة

(٢٢)

باب

فضل سبحان الله وبمحمد

حديث (٨٢/٢٧٢٩): تحفة (١٣٦٢٩) خ (٣٣٠٣) د (٥١٠٢) ت (٣٤٥٩) ن (٩٤٣، ٩٤٤) اليوم واللييلة (١١٣٩١ الكبرى) التحف (١٢٦٥٢).

حديث (٨٣/٢٧٣٠): تحفة (٥٤٢٠) خ (٦٣٤٥، ٦٣٤٦، ٧٤٢٦، ٧٤٣١) ت (٣٤٣٥) ن (٦٥٢ - ٦٥٤) اليوم واللييلة (٧٦٧٤، ٧٦٧٥ الكبرى) ق (٣٨٨٣) التحف (٥٠٥٤).

حديث (٨٤، ٨٥/٢٧٣١): تحفة (١١٩٤٩) ت (٣٥٩٣) التحف (١١١٠١).

حَرَبٌ حَدَّثَنَا حَبَانُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجِسْرِيِّ عَنْ ابْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِئَلَ أَيْ الْكَلَامِ أَفْضَلُ قَالَ مَا أَصْطَفَى اللَّهُ لِمَلَأْنِيكَهُ أَوْ لِعِبَادِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجِسْرِيِّ مِنْ عَنَزَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا أَخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ فَقَالَ إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ \* حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ الْوَكَيْعِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ وَلَكَ بِمِثْلِ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سُرْوَانَ الْمَعْلَمُ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ قَالَ حَدَّثَنِي أُمُّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ حَدَّثَنِي سَيِّدِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلِ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ صَفْوَانَ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ) وَكَانَتْ تَحْتَهُ الدَّرْدَاءُ قَالَ قَدِمْتُ الشَّامَ فَأَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي مَنْزِلِهِ فَلَمَّ أَجِدُهُ وَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ فَقَالَتْ أُرِيدُ الْحَجَّ الْعَامَ فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَتْ فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكَ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلِ قَالَ فَخَرَجْتُ إِلَى السُّوقِ فَلَقَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَقَالَ لِي مِثْلَ ذَلِكَ

( يرويه )

قوله سئل أى الكلام قال النووي هذا محمول على كلام الآدمي والا فالقرآن افضل وكذا قراءة القرآن افضل من التسبيح والتكبير المطلق فاما المأمور في وقت احوال ونحو ذلك فالاشتغال به افضل والله اعلم اه

باب

باب

فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب

قوله قال حدثني ام الدرداء قال النووي هذه هي الصغرى التابعة واسمها هجبية وقيل هجيمة اه

قوله عليه السلام بظهر الغيب الخ الظهر مقعوم والمراد بالغيب غيبة المدعو له اه ميارق قال النووي معناه في غيبة المدعوله وفي سره لانه ابلغ في الاخلاص وفي هذا فضل الدعاء لآخيه المسلم بظهر الغيب ولو دعا لجماعة من المسلمين حصلت هذه الفضيلة ولو دعا لجملة المسلمين فالظاهر حصولها ايضا وكان بعض السلف اذا اراد ان يدعو لنفسه يدعو لآخيه المسلم بتلك الدعوة لانها تستجاب ويحصل له مثلها اه نووي

قوله عليه السلام عند رأسه ملئ الخ جملة مستأنفة مينة لسبب الاجابة والله اعلم

قوله عليه السلام المالك الموكل به أى بالتأمين على دعائه بذلك كما يفيد قوله عليه السلام كلما دعا سداق المناوى

(..)-٨٥

( ٢٧٣٢ )-٨٦

(..)-٨٧

( ٢٧٣٣ )-٨٨

( ٢٧٣٢ )

(..)  
 ٨٩- (٢٧٣٤)  
 (..)  
 ٩٠- (٢٧٣٥)  
 ٩١- (..)  
 ٩٢- (..)  
 ٩٣- (٢٧٣٦)

يُرْوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 يَزِيدُ بْنُ هُرَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ عَنْ صَفْوَانَ  
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ ثُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ  
 ثُمَيْرٍ) قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ زَكْرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعِيدِ  
 ابْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ  
 فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ  
 حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى  
 مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَجْعَلْ يَقُولُ قَدْ  
 دَعَوْتُ فَلَا أَوْ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ لَيْثٍ حَدَّثَنِي أَبِي  
 عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَكَانَ مِنَ الْقُرَاءِ وَأَهْلِ الْفِقْهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ  
 يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَجْعَلْ يَقُولُ  
 قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي  
 مُعَاوِيَةُ (وَهُوَ ابْنُ صَالِحٍ) عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ  
 بِأَيْمٍ أَوْ قَطِيعَةٍ رَجِمَ مَا لَمْ يُسْتَجَلْ قَبْلَ يَارَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِسْتِجَالُ قَالَ يَقُولُ  
 قَدْ دَعَوْتُ وَقَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ أَرِ يُسْتَجَبْ لِي فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ وَيَدْعُ الدُّعَاءَ  
 \* حَدَّثَنَا هُدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
 حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ

قوله عليه السلام ان الله ليرضى عن العبد الخ قال النووي فيه استحباب حمد الله تعالى عقب الاكل والشرب وقد جاء في البخاري صيغة التحميد الحمد لله جدا كثيرا

باب

استحباب حمد الله تعالى بعد الاكل والشرب طيبا مباركا فيه غير مكثف ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا وجاء غير ذلك ولو اقتصر على الحمد لله حصل اصل السنة اه قال في المبارك انما اتى بالمره اشعارا بان الاكل او الشرب وان كان قليلا

(٢٤)

باب

بيان انه يستجاب للداعي ما لم يجعل فيقول دعوت فلم يستجب لي يستحق الشكر عليه ثم من السنة ان لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الاكل اذا لم يفرغ جلساؤه كيلا يكون منعا لهم اه قوله عليه السلام ان يأكل الاكلة قال الطبري الاكلة بفتح الهمزة المرة الواحدة من الاكل وبضمها القمة والمعنى صالح مع الضبطين والمراد بالحمد هنا الشكر وفيه ان الشكر على النعمة وان قلت سبب لتبليغ رضاء الله تعالى الذي هو اشرف احوال اهل الجنة الخ سنوسي قوله عليه السلام فيستحسر عند ذلك قال اهل اللغة قال حسر واستحسر اذا اعجب وانقطع عن الشيء والمراد هنا انه ينقطع عن الدعاء فقيه انه ينبغي ادامة الدعاء ولا يستبطن الاجابة اه نووي

(٢٥)

كتاب الرقاق

باب

اكثر اهل الجنة الفقراء واكثر اهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء

(٢٦)

حديث (٨٩/٢٧٣٤): تحفة (٨٥٧) ت (١٨١٦) ن (٦٨٩٩ الكبرى) التحف (٧٩٨).  
 حديث (٩٠/٢٧٣٥): تحفة (١٢٩٢٩) خ (٦٣٤٠) د (١٤٨٤) ت (٣٣٨٧) ق (٣٨٥٣) التحف (١٩٩٨).  
 حديث (٩٢/٢٧٣٥): تحفة (١٣٥٤٨) التحف (١٢٥٧٤).  
 حديث (٩٣/٢٧٣٦): تحفة (١٠٠) خ (٥١٩٦، ٦٥٤٧) ن (٩٢٦٥ الكبرى) التحف (٩٨).

ح وَحَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ كُلُّهُمْ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ح وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ (وَالْمُظَلُّهُ) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنْ  
 أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُمْتُ عَلَى  
 بَابِ الْجَنَّةِ فَإِذَا غَامَةٌ مَن دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ وَإِذَا أَصْحَابُ الْجِدِّ مَجْبُوسُونَ  
 إِلَّا أَصْحَابَ النَّارِ فَقَدْ أَمْرَهُمْ إِلَى النَّارِ وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا غَامَةٌ مَن  
 دَخَلَهَا النِّسَاءُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ  
 عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الطُّرَيْدِيِّ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ قَالَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ وَأَطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ  
 أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ وَحَدَّثَنَا ٥ اسْمَعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الشَّقْفِيُّ أَخْبَرَنَا أَيُّوبَ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ  
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَطَّلَعَ فِي النَّارِ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ  
 أَيُّوبَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ سَمِعَ  
 أَبَا رَجَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ  
 حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ كَانَ  
 لِمُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَمْرَتَانِ جَاءَا مِنْ عِنْدِ إِحْدَاهُمَا فَقَالَتِ الْأُخْرَى جِئْتُ  
 مِنْ عِنْدِ فُلَانَةٍ فَقَالَ جِئْتُ مِنْ عِنْدِ عَمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ أَقْلَ سَاكِنِي الْجَنَّةِ النِّسَاءَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ  
 عَبْدِ الْمَجِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ مُطَرِّفًا  
 يُحَدِّثُ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ أَمْرَتَانِ بِمَعْنَى حَدِيثِ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ  
 الْكَرِيمِ أَبُو زُرْعَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ بَكِيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُوسَى  
 ابْنِ عُقْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ

قوله عليه السلام واذا اصحاب  
 الجد مجوسون هو بفتح  
 الجيم قيل المراد به اصحاب  
 البخت والحظ في الدنيا  
 والغنى والوجهة بها وقيل  
 المراد اصحاب الولايات ومعناه  
 مجوسون للحساب ويسبقهم  
 الفقراء بجملة عام كاجاء  
 في الحديث وقوله عليه السلام  
 الا اصحاب النار فقد امرهم  
 الى النار معناه من استحق  
 من اهل الغنى النار بكفره  
 او معاصيه اه نوى

قوله قال كان من دعاء  
 رسول الله الهدا خيل بين  
 احاديث النساء وان لم يوجد  
 في بعض النسخ خصوصا  
 المطبوعات المصرية ههنا  
 لكن وجد في المتون التي  
 بايدينا وكذلك وجد في النوى  
 حيث قال وهذا الحديث  
 اخذه مسلم بين احاديث  
 النساء وكان ينبغي ان يقدمه  
 عليها كلها وهذا الحديث  
 رواه مسلم عن ابى زرعة  
 الرازى احد حفاظ الاسلام  
 واكثرهم حفظا ولم يرو  
 مسلم في صحيحه عنه غير  
 هذا الحديث وهو من  
 اقرب مسلم توفى بعد مسلم  
 بثلاث سنين سنة اربع  
 وستين ومائتين اه

( صلى )

حديث (٢٧٣٧/٩٤): تحفة (٦٣١٧) خ (٦٤٤٩ تعليقا) ت (٢٦٠٢) ن (٩٢٦١-٩٢٦٤ الكبرى) التحف (٥٨٨٨).

حديث (٢٧٣٨/٩٥): تحفة (١٠٨٥٤) ن (٩٢٦٧ الكبرى) التحف (١٠٠٧٩).

حديث (٢٧٣٩/٩٦): تحفة (٧٢٥٥) د (١٥٤٥) ن (٧٩٥٥، ٧٩٥٦ الكبرى) التحف (٦٧٢٧).

(٢٧٣٧)-٩٤

(...)

(...)

(...)

(٢٧٣٨)-٩٥

(...)

(٢٧٣٩)-٩٦

وإجابة نعمتك بخ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ وَتَحَوُّلِ عَاقِبَتِكَ  
 وَجُفَاءَةِ نِقْمَتِكَ وَجَمْعِ سَخَطِكَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ  
 وَمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي عُمَانَ التَّهْدِيَّ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ  
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَرَكْتُ بَعْدِي قِتْنَةً هِيَ أَضْرُ عَلَى  
 الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ  
 عَبْدِ الْأَعْلَى جَمِيعًا عَنِ الْمُعْتَمِرِ قَالَ ابْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ قَالَ أَبِي حَدَّثَنَا  
 أَبُو عُمَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بْنِ حَارِثَةَ وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلِ الْأَهْمَا  
 حَدَّثَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِي النَّاسِ قِتْنَةً أَضْرُ  
 عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ وَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ بُرَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ  
 الْأَحْمَرُ ح وَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ح وَ حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ كُلُّهُمْ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
 وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ  
 أَبَانَ نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ  
 الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ فَأَتَقُوا الدُّنْيَا  
 وَأَتَقُوا النِّسَاءَ فَإِنَّ أَوَّلَ قِتْنَةٍ بَنَى إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَشَّارٍ  
 لِيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ اسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ  
 عِيَّاضٍ أَبَا ضَمْرَةَ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُثْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ بَيْنَمَا نِثْمَا ثَلَاثَةٌ نَقَرٍ يَتَمَشَّوْنَ أَحَدُهُمُ الْمَطَرُ  
 فَأَوَّأَ إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ فَأَمْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَأَنْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ  
 فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ أَنْظِرُوا أَعْمَالَكُمْ لِمُؤَمَّرِهَا صَالِحَةٌ لِلَّهِ فَادْعُوا اللَّهَ تَعَالَى بِهَا  
 لَعَلَّ اللَّهَ يَفْرِجُهَا عَنْكُمْ فَقَالَ أَحَدُهُمُ اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ

(٢٧٤٠) - ٩٧

(٢٧٤١) - ٩٨

(...)

(٢٧٤٢) - ٩٩

(٢٧٤٣) - ١٠٠

قوله عليه السلام ورجاءة  
 نعمتك بالضم والمد ويفتح  
 ويقصر البغثة اه مناوي

قوله عليه السلام ما تركت  
 بعدى قتنه الخ لان المرأة  
 لا تحب زوجها الا على  
 شر واكل افسادها ان تحمله  
 على تحصيل الدنيا والاهتمام  
 بها وتشغله عن امر الآخرة  
 وللمرأة قنتان عامة وخاصة  
 فالعامة الافراط في الاهتمام  
 باسباب المعيشة وتعبير  
 المرأة له بالفقر فيكلف  
 ما لا يطيق ويسلك مسالك  
 التهم المذهبة لدين والخاصة  
 الافراط في المجاملة والمخاطبة  
 فتنتطق النفس عن قيد  
 الاعتدال وتسترشح بطول  
 الاسترسال فيستولى على  
 القلب السهو والغفلة فيقل  
 الوارد لقله الاوراد ويتكدر  
 الحال لاهمال شروط  
 الاعمال اه مناوي

قوله عليه السلام ان الدنيا  
 حلوة الخ يحتمل ان المراد  
 به شيان احدهما حسنها  
 للنفوس ونضارتها ولذتها  
 كالفاكهة الخضراء الحلوة  
 فان النفوس تطلبها طلبا  
 حثيثا فكذا الدنيا والثاني  
 سرعة فناؤها كالشيء الاخضر  
 في هذين الوصفين اه نونى

باب

قصة اصحاب الغار  
 الثلاثة والتوسل  
 بصالح الاعمال

(٢٧)

القرآن

حديث (٢٧٤٠/٩٧، ٩٨/٢٧٤١) : تحفة (٩٩) خ (٥٠٩٦) ت (٢٧٨٠) ن (٩٢٧٠، ٩١٥٣ الكبرى) ق (٣٩٩٨) التحف (٩٧).  
 حديث (٢٧٤٢/٩٩) : تحفة (٤٣٤٥) ن (٩٢٦٩ الكبرى) التحف (٤٠٤١).  
 حديث (٢٧٤٣/١٠٠) : تحفة (٧٦٦٣، ٧٦٨٧، ٨٠٦٦، ٨٤٦١) خ (٢٢١٥، ٢٣٣٣، ٣٤٦٥) التحف (٧٠٩٧، ٧٤٧٤، ٧٨٤٥).

وَأَمْرَاتِي وَلِي صَبِيَّةٌ صِنَاؤُ أَرْعَى عَلَيْهِمْ فَإِذَا أَرَحْتُ عَلَيْهِمْ حَلَبْتُ فَبَدَأْتُ  
 بِوَالِدَتِي فَسَمَّيْتُهُمَا قَبْلَ بَنِي وَآتَهُ نَأْيَ بِي ذَاتَ يَوْمٍ الشَّجَرُ فَلَمْ آتِ حَتَّى  
 أَمْسَيْتُ فَوَجَدْتُهُمَا قَدَنَامَا حَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أُحْلِبُ فَحَمْتُ بِالْحَلَابِ فَقُمْتُ  
 عِنْدَ رُؤْسِهِمَا أَكْرَهُ أَنْ أُوقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِي الصَّبِيَّةَ قَبْلَهُمَا  
 وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاعُونَ عِنْدَ قَدَمِي فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَائِي وَدَائِبُهُمْ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ فَإِنْ  
 كُنْتُ تَعْلَمُ إِنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً تَرَى مِنْهَا  
 السَّمَاءَ فَفَرَجَ اللَّهُ مِنْهَا فُرْجَةً فَرَأَوْا مِنْهَا السَّمَاءَ وَقَالَ الْآخَرُ اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ  
 لِي ابْنَةٌ عَمَّ أَحَبُّبُهَا كَأَشَدَّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ وَطَلَبْتُ إِلَيْهَا نَفْسَهَا فَأَبَتْ  
 حَتَّى آتَيْتَهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ فَتَقَبَّعْتُ حَتَّى جَمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ فَحَشَّتْهَا بِهَا فَلَمَّا وَقَمْتُ  
 بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَتَقِي اللَّهَ وَلَا تَفْتَحُ الْخَنَائِمَ إِلَّا بِالْحَقِّهِ فَقُمْتُ عَنْهَا فَإِنْ  
 كُنْتُ تَعْلَمُ إِنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً فَفَرَجَ لَهُمْ  
 وَقَالَ الْآخَرُ اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ أَسْتَأْجِرُ أَجْرًا بِفَرْقِ أَرْزٍ فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ  
 قَالَ أَعْطِنِي حَقِّي فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرَقَهُ فَرَعِبَ عَنْهُ فَلَمْ أَرِزْهُ حَتَّى جَمَعْتُ  
 مِنْهُ بَقْرًا وَرِعَاءَهَا فَجَاءَنِي فَقَالَ أَتَقِي اللَّهَ وَلَا تَطْلُبُنِي حَتَّى قُلْتُ أَذْهَبُ إِلَى تِلْكَ  
 الْبَقَرِ وَرِعَائِهَا فَخَذْتُهَا فَقَالَ أَتَقِي اللَّهَ وَلَا تَسْتَهْزِئِي بِي فَقُمْتُ إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ  
 بِكَ خُذْ ذَلِكَ الْبَقَرِ وَرِعَاءَهَا فَاخْذْهُ فَذَهَبَ بِهِ فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ إِنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ  
 ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ لَنَا مَا بَقِيَ فَفَرَجَ اللَّهُ مَا بَقِيَ وَحَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ  
 وَعَبْدُ بْنُ هُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُمَيْرَةَ  
 ح وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنِي  
 أَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ الْبَجَلِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَرَقَبَةُ بْنُ  
 مَسْقَلَةَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ هُمَيْدٍ قَالُوا

قوله فاذا ارحت عليهم  
 معناه اذا رددت الماشية  
 من المرعى اليهم والى موضع  
 ميبتها وهو مراحها يضم  
 الميم يقال ارحت الماشية  
 وروحتها بمعنى اه نووى

قوله نأى بى اى بعد  
 المرعى

قوله والصبية يتضاعون  
 اى يصيحون ويستغيثون  
 من الجوع

قولها لا تفتح الخنايم كنت  
 عن بكارتها بالخاتم (الاجفة)  
 اى بالنكاح

قوله بفرق ارز الفرق  
 يفتح الراء اناء يسع للاثة  
 أصع الارز قال فى المصباح  
 فيه لغات ارز وزان قفل  
 والثانية ضم للاتباع مثل  
 عسرو عسر والثالثة ضم  
 الهمزة والراء وتشديد  
 الزاى والرابعة فتح الهمزة  
 مع التشديد والخامسة رز  
 من غير همزة وزان قفل  
 اه

(حدثنا)

(...)



قوله فكنت لا اغبط قلبهما اهلا الخ بفتح الهمزة وضم الباء اي ما كنت اقدم عليهما احداف شرب نصيبها عشاء من اللبن والغبوق شرب العشى والصبوح شرب الصباح يقال منه غبقت الرجل بفتح الباء واغبطه بضمها مع فتح الهمزة غبقتا واغبطت اي سقيته عشاء فشرى اه سنوسي

قوله حتى الملت بها سنة اي وقعت في سنة تحط قوله فارتعجت الارتعاج الحركة والاضطراب فالملى كثرت الاموال حتى ظهرت حركتها وتوجت لكثرتها

قوله عليه السلام الله افرح بتوبة الخ اللام فيه مفتوحة لانها لام الابتداء للتأكيد لا جارة قال الابي الفرح السرور ويقارنه الرضا بالسرور به فالملى ان الله سبحانه يرضى توبة العبد اشد ما يرضى الواجد لثاقته بالفلاة فعبر عن الرضا بالفرح تأكيدا للمعنى الرضا في نفس السامع اه قال النووي اصل التوبة في اللغة الرجوع

كتاب التوبة

باب

في الخوض على التوبة

والفرح بها

يقال تاب وتاب بالثلاثة وآب بمعنى رجع والمراد بالتوبة هنا الرجوع عن الذنب وقد سبق في الايمان ان لها ثلاثة اركان الاقلاع والتندم على فعل تلك المعصية والعزم ان لا يعود اليها ايدا فان كانت المعصية لحق آدمي فلها ركن رابع وهو التحلل من صاحب ذلك الحق واصلها التندم وهو ركنها الاعظم الخ

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْمُونُ ابْنُ اِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا اَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ كُتِبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ اَبِي عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ اَبِي ضَمْرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَزَادُوا فِي حَدِيثِهِمْ وَخَرَجُوا يَمْشُونَ وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ يَتَمَشُونَ اِلَّا عُبَيْدَ اللهِ فَاَنَّ فِي حَدِيثِهِ وَخَرَجُوا وَلَمْ يَذْكُرْ بَعْدَهَا شَيْئًا حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ وَابُو بَكْرِ بْنُ اِسْحَاقَ قَالَ ابْنُ سَهْلٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْاَخْرَانِ اَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ اَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ اَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ اَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اَنْطَلَقَ ثَلَاثَةَ رَهْطٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى آوَاهُمْ الْمَيْتُ اِلَى غَارٍ وَاَقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ غَيْرَ اَنَّهُ قَالَ قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ اَللّهُمَّ كَانِ لِي اَبْوَانٌ سَيِّئَانِ كَيْبَرَانِ فَكُنْتُ لَا اَغْبُقُ قَبْلَهُمَا اَهْلًا وَلَا مَالًا وَقَالَ فَاَمْتَمَعْتَ مِنِّي حَتَّى اَلَمْتُ بِهَا سَنَةً مِنَ السِّنِينَ فَاَعْطَيْتُهَا عَشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ وَقَالَ فَفَمَرَّتْ اَجْرُهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْاَمْوَالُ فَارْتَعَجَتْ وَقَالَ فَخَرَجُوا مِنَ الْغَارِ يَمْشُونَ \* حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ اَسْلَمَ عَنْ اَبِي صَالِحٍ عَنِ اَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّهُ قَالَ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ اَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَاَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي وَاللهُ لَهِ اَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ اَحَدِكُمْ يَجِدُ ضَالَّتَهُ بِالْفَلَاةِ وَمَنْ تَقَرَّبَ اِلَى شَيْءٍ تَقَرَّبْتُ اِلَيْهِ ذِرَاعًا وَمَنْ تَقَرَّبَ اِلَى ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ اِلَيْهِ بَاعًا وَاِذَا اَقْبَلَ اِلَى يَمِينِي اَقْبَلْتُ اِلَيْهِ اَهْرُولُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا الْمُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَائِمِيَّ) عَنِ اَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْاَعْرَجِ عَنِ اَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهِ اَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ اَحَدِكُمْ مِنْ اَحَدِكُمْ بِضَالَّتِهِ اِذَا وَجَدَهَا وَحَدَّثَنَا

(..)

(٢٦٧٥)-١

(..)-٢

(..)

قوله (بجديين حديثا عن نفسه) في البخاري قال ان المؤمن يرى ذنوبه كأنه قاعد تحت جبل يخاف ان يقع عليه وان الفاجر يرى ذنوبه كذباب مر على انفه فقال به هكذا اه هذا حديث عن نفسه تركه مسلم واما ما عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر في المتن

قوله عليه السلام يقول الله اشد فرحا بتوبة الخ قال النووي اتفقوا على ان التوبة من جميع المعاصي واجبة وانها واجبة على الفور ولا يجوز تأخيرها سواء كانت المعصية صغيرة او كبيرة والتوبة من مهمات الاسلام وقواعده المؤكدة ووجوبها عند اهل السنة بالشرع وعند المعتزلة بالمقل ولا يجب على الله قبولها اذا وجدت بشروطها عقلا عند اهل السنة لكنه سبحانه وتعالى يقبلها كرها وتفضلا و عرفنا قبولها بالشرع والاجماع خلافا لهم واذ اتاب من ذنب ثم ذكره هل يجب تجديد الندم فيه خلاف لاصحابنا وغيرهم من اهل السنة الخ قال المازري ووجوبها على الفور وقد يلفظ بعض المنزيبين فيدوم على الاصرار خوفا ان يتوب وينقض وهذا جهل اذ لا يترك واجب على الفور خوفا ان يقع بعده ما ينقضه وهي من الكفر مقطوع بقبولها واختلف فيها من المعاصي فقيل كذلك وقيل لا تنهى الى القطع لان الظواهر التي جاءت بقبولها ليست بنص وانما هي عمومات معروضات للتأويل اه

قوله عليه السلام في ارض دوية بفتح الدال المهملة وتشديد الواو والياء جميعا منسوب الى الدو بتشديد الواو وهي البرية التي لا نبات فيها والدواوية هنا على ابدال احد الواوين الفسا كما قيل في النسب الى طي طائى اه سنوسي

مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَاهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعُمَانَ) قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ أَعُوذُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ فَحَدَّثَنَا بِحَدِيثَيْنِ حَدِيثًا عَنْ نَفْسِهِ وَحَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتُوبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ مِنْ رَجُلٍ فِي أَرْضٍ دَوِيَّةٍ مَهْلِكَةٍ مَعَهُ رَاحِلَتُهُ عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشِرَابُهُ فَنَامَ فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ فَطَلَبَهَا حَتَّى أَدْرَكَهُ الْعَطَشُ ثُمَّ قَالَ ارْجِعْ إِلَى مَكَانِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ فَإِنَّمَا حَتَّى أَمُوتَ فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى سَاعِدِهِ لِيَمُوتَ فَاسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَاحِلَتُهُ وَعَلَيْهَا زَادُهُ وَطَعَامُهُ وَشِرَابُهُ فَاللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتُوبَةِ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ مِنْ هَذَا بِرَاحِلَتِهِ وَزَادِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ مِنْ رَجُلٍ بِدَاوِيَّةٍ مِنَ الْأَرْضِ وَحَدَّثَنِي اسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ سُوَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ حَدِيثَيْنِ أَحَدُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْآخَرُ عَنْ نَفْسِهِ فَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتُوبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مَعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ عَنْ سِمَاكِ قَالَ خَطَبَ عُثْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ فَقَالَ لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتُوبَةِ عَبْدِهِ مِنْ رَجُلٍ حَمَلَ زَادَهُ وَمَرَادَهُ عَلَى بَعِيرٍ ثُمَّ سَارَ حَتَّى كَانَ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ فَأَدْرَكَهُ الْقَائِلَةُ فَتَزَلَّ فَقَالَ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَعَلَسَتْهُ عَيْنُهُ وَأَنْسَلَّ بِعَيْرِهِ فَاسْتَيْقَظَ فَسَعَى شَرَفًا فَلَمْ يَرِ شَيْئًا ثُمَّ سَعَى شَرَفًا ثَانِيًا فَلَمْ يَرِ شَيْئًا ثُمَّ سَعَى شَرَفًا ثَالِثًا فَلَمْ

( ب )

٣- ( ٢٧٤٤ )

(...)

٤- (...)

٥- ( ٢٧٤٥ )

قوله مكانه الذي قال فيه هو  
من القيلولة لا من القول

يَرَسِينَا فَأَقْبَلَ حَتَّىٰ آتَىٰ مَكَانَهُ الَّذِي قَالَ فِيهِ فَيَيْنَا هُوَ قَاعِدٌ إِذْ جَاءَهُ بِعِپْرِهِ  
يَمْشِي حَتَّىٰ وَصَعَ خِطَامَهُ فِي يَدِهِ فَلَهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ مِنْ هَذَا حِينٍ  
وَجَدَ بِعِپْرِهِ عَلَىٰ حَالِهِ قَالَ سِمَاكُ فَرَعَمَ الشَّعْبِيُّ أَنَّ النَّخْمَانَ رَفَعَ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَىٰ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَّا أَنَا فَلَمْ أَسْمَعْهُ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَجَعْفَرُ بْنُ حَمِيدٍ  
قَالَ جَعْفَرُ حَدَّثَنَا وَقَالَ يَحْيَىٰ أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِطٍ عَنْ إِيَادِ بْنِ الْبَرَاءِ بْنِ  
غَازِبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ تَقُولُونَ بِفَرَحِ رَجُلٍ  
انْفَلَتَ مِنْهُ رَاحِلَتُهُ تَجْرُ زِمَامَهَا بِأَرْضٍ قَفْرٍ لَيْسَ بِهَا طَعَامٌ وَلَا شَرَابٌ  
وَعَلَيْهَا لَهُ طَعَامٌ وَشَرَابٌ فَطَلَبَهَا حَتَّىٰ شَقَّ عَلَيْهِ ثُمَّ مَرَّتْ بِجَذَلِ شَجَرَةٍ فَتَعَلَّقَ  
زِمَامَهَا فَوَجَدَهَا مُتَعَلِّقَةً بِهِ قُلْنَا شَدِيدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا وَاللَّهِ لَللَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنَ الرَّجُلِ بِرَاحِلَتِهِ قَالَ جَعْفَرُ  
حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ أَبِيهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
قَالَا حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي  
طَلْحَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَهُوَ عَمُّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلَّهِ  
أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينٍ يَتَوْبُ إِلَيْهِ مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ بِأَرْضٍ  
فَلَاةٍ فَاَنْفَلَتَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ فَالَيْسَ مِنْهَا فَاتِي شَجَرَةٌ فَاضْطَجَعَ  
فِي ظِلِّهَا قَدْ آيَسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ فَيَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا قَائِمَةٌ عِنْدَهُ فَأَخَذَ  
بِخِطَامِهَا ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ أَخْطَأَ مِنْ  
شِدَّةِ الْفَرَحِ حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ  
مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ  
أَحَدِكُمْ إِذَا اسْتَيْقِظَ عَلَىٰ بَعِيرِهِ قَدْ أَضَلَّهُ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ \* وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ الدَّارِمِيُّ  
حَدَّثَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ

(٢٧٤٦)-٦

قوله عليه السلام ثم مررت  
بجذل شجرة هو بكسر الجيم  
وفتحها وبالذال المعجمة  
وهو اصل الشجرة القائم  
اه نوى

(٢٧٤٧)-٧

قوله عليه السلام -لام بارض  
فلاة بالاضافة وبنون اى  
مفازة اه مرعاة

قوله عليه السلام اذا هو  
بها قائمة عنده اى اذا  
الرجل حاضر بتلك الراحلة  
حال كونها قائمة عنده  
من غير طلب ولا تعب  
كذا فى الرقاة غيران فى  
نسخة المشكاة اذ هو يغير الف

قوله عليه السلام اللهم انت  
عبدى الخ اخطأ بسوق  
السان عن نهج الصواب

قال الله

(...)-٨

(...)

حديث (٦/٢٧٤٦): تحفة (١٧٥١) التحف (١٦٠٧).

حديث (٧/٢٧٤٧): تحفة (١٩١) التحف (١٨٦).

حديث (٨/٢٧٤٧): تحفة (١٤٠٣) خ (٦٣٠٩) التحف (١٢٩٩).

٩- (٢٧٤٨)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ  
فَاصِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي صِرْمَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّهُ قَالَ حِينَ حَضَرَتْهُ  
الْوَفَاةُ كُنْتُ كُتِمْتُ عَنْكُمْ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَوْلَا أَنْتُمْ تُذْنِبُونَ لَخَلَقَ اللَّهُ خَلْقًا يُذْنِبُونَ  
يَعْفِرُ لَهُمْ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ حَدَّثَنِي عِيَاضُ  
(وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفَهْرِيُّ) حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُيَيْدٍ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
كَعْبِ الْقُرْظِيِّ عَنْ أَبِي صِرْمَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَوْ أَنَّكُمْ لَمْ تَكُنْ لَكُمْ ذُنُوبٌ يَعْفِرُهَا اللَّهُ لَكُمْ لَجَاءَ اللَّهُ  
بِقَوْمٍ لَهُمْ ذُنُوبٌ يَعْفِرُهَا لَهُمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا  
مَعْمَرٌ عَنْ جَعْفَرِ الْجَزْرِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ  
يُذْنِبُونَ فَيَسْتَعْفِرُونَ اللَّهُ فَيَعْفِرُ لَهُمْ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَقَطَنُ بْنُ  
نُسَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِيَّاسِ الْجُرَيْرِيِّ  
عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِيَّ عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسَدِيِّ قَالَ وَكَانَ مِنْ كُتَابِ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْقِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ كَيْفَ أَنْتَ يَا حَنْظَلَةُ قَالَ قُلْتُ  
نَافِقٌ حَنْظَلَةُ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ مَا تَقُولُ قَالَ قُلْتُ نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ حَتَّى كَأَنَّا رَأَى عَيْنٍ فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالصِّغَةَ فَتَسِينُنَا  
كَثِيرًا قَالَ أَبُو بَكْرٍ فَوَاللَّهِ إِنَّا لَلْتَلْقَى مِثْلَ هَذَا فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ نَافِقٌ حَنْظَلَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا ذَاكَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَكُونُ عِنْدَكَ تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ

١٠- (...)

١١- (٢٧٤٩)

١٢- (٢٧٥٠)

والجنة كانوا يخرجون في الموت فسينون

(والجنة) والسين الممثلة اي عالجتا وحاولنا يعنى انهم اذا خرجوا من عنده اشتغلوا بهذه الامور وتركوا تلك الحالة الشريفة التي كانوا عليها ورواه الخطابي عانسا بالنون وفسره بلاعنا اه ابى

باب

سقوط الذنوب بالاستغفار توبة

احاديث الرجاء ثلاثا ينمك الناس في المعاصي وليكن الغالب عليه التخويف لكن لاعلى حد ان يقنط اه ابى

قوله عليه السلام لجاء الله بقوم لهم ذنوب الخ في ايقاع العباد في الذنوب احيانا فوائده منها تنكيس المذنب رأسه واعترافه بالعجز وتبرؤه من العجب قال ابن مسعود الهلاك في اثنين القنوط والعجب وانما جمع بينهما لان القناط لا يطلب السعادة لقنوطه والمعجب لا يطلبها لظنه انه ظفر بها وقيل لعائشة متى يكون الرجل مسينا قالت اذا ظن انه محسن كذافي المناوي

قوله عن حنظلة الاسيدي ضبطوه بوجهين احصما

باب

فضل دوام الذكر والفكر في امور الآخرة والمراقبة وجواز ترك ذلك في بعض الاوقات والاشتغال بالدنيا

واشهرها ضم الهمة وفتح السين وكسر الياء المشددة والثاني كذلك الا انه باسكان الياء ولم يذكر القاضي الا هذا الثاني اه نووي

قوله كانوا رأى عين قال القاضي ضبطناه رأى عين بالرفع اي كانوا بحال من يراها بعينه قال ويصح النصب على المصدر اي تراها رأى عين اه

قوله عافسنا الازواج الخ قال القاضي هو للهروي عافسنا بالعين المهملة والغاء

حديث (٢٧٤٨/٩، ١٠): تحفة (٣٥٠٠) ت (٣٥٣٩) التحف (٣٢٥١).

حديث (٢٧٤٩/١١): تحفة (١٤٨٢٩) التحف (١٣٧٧٠).

حديث (٢٧٥٠/١٢، ١٣): تحفة (٣٤٤٨) ت (٢٤٥٢، ٢٥١٤) ق (٤٢٣٩) التحف (٣٢٠٧).

قوله والضعيات قال في المصباح الضعية المقار جمعه ضباع مثل كلبة وكلاب والضعية الحرفة والصناعة اه

قوله عليه السلام وفي الذكر فحمله نصب عطف على خبر كان الذي هو عندي اه سنوسي

قوله يارسول الله نأفق حنظلة معناه انه خاف رضى الله عنه ان عدم دوام الخوف والمراقبة والفكر والاقبال على الآخرة من نوع التفارق فاعلمهم النبي عليه السلام انه ليس بِنفاق وانهم لا يكلفون بالدوام على ذلك وساعة وساعة اى ساعة كذا وساعة كذا من التوى باختصار قال الطبري سنة الله تعالى في عالم الانسان ان فعله متوسط بين عالم الملائكة وعالم الشياطين فكان الملائكة في الخير بحيث يفعلون ما يؤمرون ويسبحون الليل والنهار لا يفترون و يمكن الشياطين في الشر والاعواء بحيث لا يفعلون وجعل عالم الانسان متلونا واليه اشار صاحب الشرع بقوله ولكن يا حنظلة الخ

قوله عليه السلام مه قال القاضي معناه الاستفهام اى ما تقول والهاء هنا هي هاء السكت قال ويحتمل انها للكف والزجر والتعظيم لذلك اه

قوله تعالى ان رحمتي الخ بكسر الهمزة وفتحها (تغلب) المعنى غلبت الرحمة بالكثرة في متعلقها على

## باب

في سعة رحمة الله تعالى وانها سبقت غضبه  
الغضب والحاصل ان ارادة الخير والنعمة والمثوبة منه سبحانه لعباده اكثر من ارادة الشر والنقمة والعقوبة لان الرحمة عامة والغضب خاص كالحق في قوله الرحمن الرحيم حيث قيل رحمة الرحمن عامة للؤمن والكافر بل لجميع الموجودات الخ كذا في المرقاة

وَالْجَنَّةِ حَتَّى كَأَنَّا رَأَيْ عَيْنٍ فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ غَافِسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْمَاتِ نَسِينَا كَثِيرًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ لَوْ تَدُوْمُونَ عَلَى مَا تَكُوْنُونَ عِنْدِي وَفِي الذِّكْرِ لَصَافَحْتَكُمْ الْمَلَائِكَةَ عَلَى فُرْشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةَ سَاعَةً وَسَاعَةً ثَلَاثَ مَرَّاتٍ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَصْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ حَنْظَلَةَ قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَعظْنَا فَذَكَرَ النَّارَ قَالَ ثُمَّ جِئْتُ إِلَى الْبَيْتِ فَضَاخَكْتُ الصَّبِيَّانَ وَلَا عَبْتُ الْمَرْأَةَ قَالَ فَخَرَجْتُ فَلَقَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا تَذَكُرُ فَلَقِينَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَأْفِقُ حَنْظَلَةَ فَقَالَ مَهْ فَحَدَّثْتُهُ بِالْحَدِيثِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا فَعَلَ فَقَالَ يَا حَنْظَلَةَ سَاعَةً وَسَاعَةً وَلَوْ كَانَتْ تَكُونُ قُلُوبُكُمْ كَمَا تَكُونُ عِنْدَ الذِّكْرِ لَصَافَحْتَكُمْ الْمَلَائِكَةَ حَتَّى تُسَلِّمَ عَلَيْكُمْ فِي الطَّرِيقِ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ حَنْظَلَةَ التَّمِيمِيِّ الْأَسَدِيِّ الْكَاتِبِ قَالَ كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ فَذَكَرْنَا نَحْوَ حَدِيثِهِمَا

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُعْبِرَةُ (يَعْنِي الْجَزَائِمِيَّةَ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ إِنْ رَحِمْتِي تَغْلِبَ غَضَبِي حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا أَبُو ضَمْرَةَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ

فنسبنا كثيرا الخ ثلاث مرار الخ

١٣- (..)

(..)

١٤- (٢٧٥١)

١٥- (..)

١٦- (..)

حديث (١٤/٢٧٥١): تحفة (١٣٨٧٣) خ (٣١٩٤) ن (٧٧٥٠ الكبرى) التحف (١٢٨٨٨).

حديث (١٥/٢٧٥١): تحفة (١٣٧٠٦) التحف (١٢٧٢٧).

حديث (١٦/٢٧٥١): تحفة (١٤٢١٠) التحف (١٣٢٠٠).

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ عَلَى نَفْسِهِ  
 فَهُوَ مَوْضُوعٌ عِنْدَهُ إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي حَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى الشَّجْبِيُّ  
 أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ أَبِي شِهَابٍ أَنَّ سَمِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ أَخْبَرَهُ  
 أَنَّ أَبَاهُ رِيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ  
 مِائَةً جُزْءٍ فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْأً وَاحِدًا  
 فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ تَرَأَحُمُ الْخَلَائِقِ حَتَّى تَرْفَعَ الدَّابَّةُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا حَشِيَّةً  
 أَنْ تُصِيبَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ  
 (يَعْنُوْنَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَلَقَ اللَّهُ مِائَةَ رَحْمَةٍ فَوَضَعَ وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْقِهِ وَخَبَأَ عِنْدَهُ  
 مِائَةً إِلَّا وَاحِدَةً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ  
 عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ  
 أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِّ فِيهَا يَسْعَاطِفُونَ  
 وَبِهَا يَتَرَاهُمُونَ وَبِهَا تَعْطِفُ الْوُحُوشُ عَلَى وَلَدِهَا وَآخَرَ اللَّهُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ  
 رَحْمَةً يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ  
 مُعَاذٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ فَمِنْهَا رَحْمَةٌ بِهَا يَتَرَأَحَمُ  
 الْخَلْقُ بَيْنَهُمْ وَتِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى  
 حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا أَبُو مُبَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ  
 دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مِائَةَ رَحْمَةٍ كُلُّ رَحْمَةٍ  
 طِبَاقٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فُجِعِلَ مِنْهَا فِي الْأَرْضِ رَحْمَةٌ فِيهَا تَعْطِفُ

قوله عليه السلام جعل الله الرحمة مائة جزء الخ قال النووي هذه الأحاديث من احاديث الرجاء والبشارة للمسلمين قال العلماء لانه اذا حصل للانسان من رحمة واحدة في هذه الدار المبنية على الاكدار الاسلام في قلبه وغير ذلك مما انعم الله تعالى به فكيف الظن بمائة رحمة في الدار الآخرة وهي دار القرار ودار الجزاء والله اعلم اه قال الابي وهذه التجزئة كناية عن كثرة رحمة الله تعالى في الدنيا والآخرة ويحتمل انها تجزئة حقيقة لانواع الرحمة والله اعلم ببقية انواعها على هذه التجزئة اه قال العيني قيل رحمة الله غير متناهية لامائة ولما تان واجيبان الرحمة عبارة عن القدرة المتلقة بايصال الخير والقدرة صفة واحدة والتعلق هو غير متناه في مائة على سبيل التمثيل تسجيلا للفهم وتقليلا للمعدنا وتكثيرا لما عنده اه

قوله عليه السلام حتى ترفع الدابة وفي رواية البخاري الفرس قال المناوي الفرس وغيرها من الدواب خص الفرس لانها اشد الحيوان المؤلف ادراكا اه

قوله وخبا عنده الخبا فتح الحياء وسكون الباء الستر يقال خبا الشيء خبا من الباب الثالث اذا ستره اه قاموس وهو كناية عن الامساك والابقاء عنده للآخر قوله الله اعلم

قوله عليه السلام كل رحمة طباق ما بين الخ المراد منه التظيم والتكثير كذا في القسطلاني

( ٢٧٥٢ ) - ١٧

( .. ) - ١٨

( .. ) - ١٩

( ٢٧٥٣ ) - ٢٠

( .. )

( .. ) - ٢١

من باب السه الى الارض

( الوالدة )

حديث ( ١٧ / ٢٧٥٢ ) : تحفة ( ١٣٣٦٩ ) التحف ( ١٢٤٠٤ ) .

حديث ( ١٨ / ٢٧٥٢ ) : تحفة ( ١٤٠٠٦ ) التحف ( ١٣٠١٥ ) .

حديث ( ١٩ / ٢٧٥٢ ) : تحفة ( ١٤١٨٣ ) ق ( ٤٢٩٣ ) التحف ( ١٣١٧٦ ) .

حديث ( ٢٠ ، ٢١ / ٢٧٥٣ ) : تحفة ( ٤٥٠٠ ) التحف ( ٤١٨٤ ) .

(٢٧٥٤)-٢٢

الْوَالِدَةُ عَلَى وَلَدِهَا وَالْوَحْشُ وَالطَّيْرُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ  
أَكَلَهَا بِهَذِهِ الرَّحْمَةِ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِمْيُّ  
(وَاللَّفْظُ لِحَسَنِ) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْزُومٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَاةَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ

السُّنَنِ  
:٤٨

عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبِيٍّ  
فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبِيِّ تَبَتَّنِي إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبِيِّ أَخَذَتْهُ فَالصَّقَتْهُ بِبَطْنِهَا  
وَأَرْضَعَتْهُ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَرُونَ هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً  
وَلَدَهَا فِي النَّارِ قُلْنَا لَا وَاللَّهِ وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تَطْرَحَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(٢٧٥٥)-٢٣

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلَدِهَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا  
إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

قوله عليه السلام لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة  
اي من غير التفات الى  
الرحمة

قوله ولو يعلم الكافر ما عند الله  
من الرحمة اي من غير  
التفات الى العقوبة ذكر  
المضارع بعد لوفى الموضعين  
لقصد امتناع استمرار  
الفعل فيما مضى وقتا فوقتا  
وسياق الحديث في بيان  
صفتي القهر والرحمة فكما  
ان صفاته غير متناهية لا  
يبلغ كنهه معرفتها فكذلك  
عقوبته ورحمته اه منارى

قوله ثم اذروا الخ بهزمة  
وصل من الذرى بمعنى  
التنذرية ويجوز قطعها يقال  
ذرته الريح واذرته اذا  
اطارته اي فرقوا اه مرعاة

قوله فوالله لئن قدر الله  
عليه قال العلماء لهذا  
الحديث تأويلان احدهما  
ان معناه لقدرة على العذاب  
اي قضاء يقال منه قدر  
بالتخفيف والتشديد بمعنى  
واحد والثاني ان قدر هنا  
بمعنى ضيق على قال الله تعالى  
فقدر عليه رزقه كذا في  
النوى وله تأويلات اخر  
مذكورة فيه ان اردت  
الاطلاع عليها فارجع اليه

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ مَا طَمِعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ  
وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ مَا قَطَعَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

(٢٧٥٦)-٢٤

مَرْزُوقِ بْنِ بِلْتِ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ  
عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَجُلٌ  
لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً قَطُّ لِأَهْلِهِ إِذَا مَاتَ فَخَرِّقُوهُ ثُمَّ أَذْرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنِصْفَهُ

فِي الْبَحْرِ فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَيُعَذِّبُنَّهُ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ  
فَلَمَّا مَاتَ الرَّجُلُ فَعَلُوا مَا أَمَرَهُمْ فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ وَأَمَرَ الْبَحْرَ فَجَمَعَ

مَا فِيهِ ثُمَّ قَالَ لَمْ فَعَلْتَ هَذَا قَالَ مِنْ خَشْيَتِكَ يَا رَبِّ وَأَنْتَ أَعْلَمُ فَعَفَرَ اللَّهُ لَهُ  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)

(٢٥)- (...)

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ قَالَ لِي الزُّهْرِيُّ إِلَّا أَحَدٌ لَكَ بِمُحَدِّثِينَ  
عَجِبِينَ قَالَ الزُّهْرِيُّ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ

١٣ م ثامن

حديث (٢٢/٢٧٥٤): تحفة (١٠٣٨٨) خ (٥٩٩٩) التحف (٩٦٥٢).

حديث (٢٣/٢٧٥٥): تحفة (١٤٠٠٧) التحف (١٣٠١٦).

حديث (٢٤/٢٧٥٦): تحفة (١٣٨١٠) خ (٧٥٠٦) التحف (١٢٨٢٧).

حديث (٢٦، ٢٥/٢٧٥٦): تحفة (١٢٢٨٠) خ (٣٤٨١) ن (٢٠٧٩) ق (٤٢٥٥) التحف (١١٤١٢).

قوله عليه السلام اسرف رجل على نفسه اي بالغ وغلا في المعامى والسرف مجاوزة الحد اه نووى  
قوله ثم اذروني في الريح بالذال المعجمة ووصل الالف اي طيروني كذافي القسطلاني

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَوْضَى بِنَبِيهِ فَقَالَ إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي ثُمَّ اسْحَقُونِي ثُمَّ أَذْرُونِي فِي الرِّيحِ فِي الْبَحْرِ فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَّرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبُنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ بِهِ أَحَدًا قَالَ فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ فَقَالَ لِلْأَرْضِ أَدَى مَا أَخَذْتَ فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ فَقَالَ لَهُ مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَنَعْتَ فَقَالَ خَشِيْتُكَ يَا رَبِّ أَوْ قَالَ مَخَافَتِكَ فَمَقَرَّ لَهُ بِذَلِكَ \* قَالَ الزُّهْرِيُّ وَحَدَّثَنِي حُمَيْدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ دَخَلَتْ أَمْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا فَلَاهِي أَطْعَمَهَا وَلَا هِي أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ هَرًّا لَا قَالَ الزُّهْرِيُّ ذَلِكَ لِئَلَّا يَتَّكِلَ رَجُلٌ وَلَا يَيَاسَ رَجُلٌ حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ قَالَ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اسْرَفَ عَبْدٌ عَلَى نَفْسِهِ بِنَحْوِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ إِلَى قَوْلِهِ فَمَقَرَّ اللَّهُ لَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ الْمَرْأَةِ فِي قِصَّةِ الْهِرَّةِ وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْدِيِّ قَالَ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِكُلِّ شَيْءٍ أَحَدٌ مِنْهُ شَيْئًا أَدَّى مَا أَخَذَتْ مِنْهُ حَدَّثَنِي عَيْدُ اللَّهِ أَبُو مُعَاذٍ الْعَسْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ عُثْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَافِرِ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَجُلًا فَمِنَ كَانَ قَبْلَكُمْ رَأَيْتُمْ اللَّهُ مَا لَا وَوَلَدًا فَقَالَ لِوَلَدِهِ لَتَفْعَلَنَّ مَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ أَوْ لَا وَلَئِنْ مِثْرَانِي غَيْرَكُمْ إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي وَأَكْبُرْ عَلَيَّ أَنَّهُ قَالَ ثُمَّ اسْحَقُونِي وَأَذْرُونِي فِي الرِّيحِ فَإِنِّي لَمْ أَبْتَهِرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا وَإِنَّ اللَّهَ يَقْدِرُ عَلَيَّ أَنْ يُعَذِّبَنِي قَالَ فَأَخَذَ مِنْهُمْ مِثْقَالَ فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ وَرَبِّي فَقَالَ اللَّهُ مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا فَعَلْتَ فَقَالَ مَخَافَتِكَ قَالَ فَأَتَلَفَاهُ غَيْرَهَا وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ قَالَ لِي أَبِي حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

قوله قال الزهري ذلك لئلا يتكل الخ قال النووي معناه ان ابن شهاب لما ذكر الحديث الاول خاف ان سامعه يتكل على ما فيه من سعة الرحمة وعظم الرجاء فضم اليه حديث الهرة الذي فيه من التخويف ضد ذلك ليجتمع الخوف والرجاء وهذا معنى قوله لئلا يتكل ولا يياس الخ

قوله عليه السلام راشه الله اي اعطاه الله وفي النهاية يقال راشه يريشه اذا احسن اليه وكل من اوليته خيرا فقدرته ومنه الحديث ان رجلا راشه الله مالا اي اعطاه اه

قوله عليه السلام فقال لولده الخ الولد بفتح الحين كل ما ولده شئ ويطلق على الذكر والانثى والمثلى والمجموع فعل بمعنى مفعول وهو مذكر وجمعه اولاد والولد وزان قتل لغة فيه وقيس تجمل المضموم جمع المفتوح مثل اسد جماسد اه مصباح

قوله فاني لم ابتر عند الله خيرا قال الابي سكذا هو للاكثر بالهاء وعند ابن ماهان لم ابتر بالهمز بمد التاء وهو المعروف وكلاهما صحيح والهاء بدل من الهمز ومعناها لم اقدم ولم ادخر كما فسره قتادة في الام اه

قوله فا تلافاه التلاق تدارك شئ بعد ان فات يقال تلافاه اذا تداركه سكذا في القاموس

( شبة )

( ٢٦١٩ )

٢٦- ( ٢٧٥٦ )

٢٧- ( ٢٧٥٧ )

٢٨- ( ... )

حديث (٢٦١٩): تحفة (١٢٢٨٧) ق (٤٢٥٦) التحف (١١٤١٨).

حديث (٢٦/٢٧٥٦): تحفة (١٢٢٨٧) ق (٤٢٥٦) التحف (١١٤١٨).

حديث (٢٨، ٢٧/٢٧٥٧): تحفة (٤٢٤٧) خ (٣٤٧٨، ٦٤٨١، ٧٥٠٨) التحف (٣٩٤٩).



شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى  
 حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ذَكَرُوا جَمِيعًا بِإِسْنَادِ  
 شُعْبَةَ نَحْوَ حَدِيثِهِ وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ وَأَبِي عَوَانَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ النَّاسِ رَغَسَهُ اللَّهُ  
 مَالًا وَوَلَدًا وَفِي حَدِيثِ التَّمِيمِيِّ فَإِنَّهُ لَمْ يَبْسُرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا قَالَ فَسَرَّهَا قَتَادَةُ  
 لَمْ يَدْخِرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا أَبْتَأَّرَ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا  
 وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ مَا أَمْتَأَّرَ بِالْمِمْ \* **حَدِيثِي** عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا  
 حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ  
 أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْبًا فَقَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَذْنَبَ عَبْدِي  
 ذَنْبًا فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَعْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ فَقَالَ أَيُّ رَبِّ  
 أَغْفِرُ لِي ذَنْبِي فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَبْدِي أَذْنَبَ ذَنْبًا فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَعْفِرُ  
 الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ فَقَالَ أَيُّ رَبِّ أَغْفِرُ لِي ذَنْبِي فَقَالَ تَبَارَكَ  
 وَتَعَالَى أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَعْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ أَعْمَلُ  
 مَا شِئْتُ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ قَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى لَا أَدْرِي أَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ  
 أَعْمَلُ مَا شِئْتُ \* قَالَ أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زُجَيْجَةَ الْقُرَشِيُّ الْقَشِيرِيُّ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ النَّزَيْبِيُّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ **حَدِيثِي** عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنِي أَبُو  
 الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا هَامُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ كَانَ بِالْمَدِينَةِ  
 قَاصٌّ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ  
 يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ عَبْدًا أَذْنَبَ ذَنْبًا بِمَعْنَى  
 حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ وَذَكَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَذْنَبَ ذَنْبًا وَفِي الثَّلَاثَةِ قَدْ غَفَرْتُ  
 لِعَبْدِي فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ **حَدِيثِي** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا

(٢٧٥٨)-٢٩

قوله عليه السلام رَغَسَهُ  
 الله مالا اي اكسبه قال  
 ابو عبيد عن الامدي  
 كثرة الله له منه وبارك فيه  
 يقال رَغَسَ الله لك رَغْسًا  
 اذا كان مالك نامسا وكذلك  
 هو في الحسب وغيره والله  
 اعلم الي وفي النهاية اكثر له  
 منها وبارك له فيهما والرغس  
 السعة في النعمة والبركة  
 والهاء اه

## باب

قبول التوبة من الذنوب  
 وان تكررت الذنوب  
 والتوبة

قوله عليه السلام اذنب عبد  
 ذنبا الخ قال النووي هذه  
 المسئلة تقدمت في اول  
 كتاب التوبة وهذه الاحاديث  
 ظاهرة في الدلالة لها وانه  
 لو تكررت الذنوب مائة مرة  
 او الف مرة او اكثر وتاب  
 في كل مرة قبلت توبته  
 وسقطت ذنوبه ولو تاب عن  
 الجميع توبة واحدة بعد  
 جميعها صحت توبته اه

قوله قال ابو احمد الي قوله بهذا الاسناد هكذا في النسخ الخمس  
 التي في ايدينا وان لم يوجد في النسخ الطبوعة المصرية

(..)

٣٠- (..)

٣١- (٢٧٥٩)

قوله عليه السلام ان الله عز وجل يبسط يده بالليل الخ قيل يبسط اليد عبارة عن الطلب لان عادة الناس اذا طلب احدهم شيئا من احد بسط اليه كفه وقال النووي يبسط كناية عن قبول التوبة وعرضها اه فالله يدعو المذنبين الى التوبة وقال الطيبي تمثيل يدل على ان التوبة مطلوبة

## باب

غبرة الله تعالى وتحريم الفواحش عنده محبوبة لديه كأنه يتقاضاها من المسمى وقيل يبسط عبارة عن التوسع في الجود والطاء والتزهد عن المنع ( ليتوب مسي النهار ) يعنى لا يعاملهم بالمعقوبة بل يعاملهم ليتوبوا والله اعلم

قوله عليه السلام حتى تطلع الشمس من مغربها حيثئذ يفلق بابها قال تعالى يوم يأق بعض آيات ريك لا ينفق نفسا يمانها الآية قال ابن ملاء مفهوم هذا الحديث واشباهه يدل على ان التوبة لا تقبل بعد طلوع الشمس من المغرب الى يوم القيامة وقيل هذا مخصوص لمن شاهد طلوعها فن ولد بعد ذلك او بلغ وكان كافرا وآمن او مذنباً تائب قبل ايمانه وتوبته لعدم المشاهدة اه كذا في المرقاة

قوله عليه السلام ليس احد احب بالنصب على انه خير ليس وبالرفع على انه صفة لاحد والخبر محذوف كذا روى في البخارى بالوجهين وكذلك قوله الآتى لاحد اغبر ولا احد احب والله اعلم

قوله عليه السلام لا احد اغبر قال ابن دقيق العيد المذنبون لله اما ساكتون عن التأويل واما مؤولون والثاني يقول المراد بالغيرة المنع عن الشيء والحماية وهما من لوازم العيرة فاطلقت على سبيل المجاز كاللازمة وغيرهما من الأوجه الشائعة في لسان العرب فالمراد الزجر عن الفواحش والتحريم لها والمنع منها اه

(٦)

شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيئُ النَّهَارِ وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيئُ اللَّيْلِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا

**وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ**

**حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ وَلَيْسَ أَحَدٌ أَعْيَرَ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَحَدٌ أَعْيَرَ مِنَ اللَّهِ وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ قُلْتُ لَهُ أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ وَرَفَعَهُ أَنَّهُ قَالَ لَا أَحَدٌ أَعْيَرَ مِنَ اللَّهِ وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَرُهَيْبُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ وَلَيْسَ أَحَدٌ أَعْيَرَ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ**

(حرم)

(...)

٣٢- (٢٧٦٠)

٣٣- (...)

٣٤- (...)

٣٥- (...)

حديث (٢٧٦٠/٣٢، ٣٣): تحفة (٩٢٥٦) خ (٥٢٢٠، ٧٤٠٣) ن (١١١٨٣ الكبرى) التحف (٨٥٩١).

حديث (٢٧٦٠/٣٤): تحفة (٩٢٨٧) خ (٤٦٣٧، ٤٦٣٤) ن (١١١٧٣ الكبرى) ت (٣٥٣٠) التحف (٨٦١٩).

حديث (٢٧٦٠/٣٥): تحفة (٩٣٩٦) التحف (٨٧١٨).

حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ وَلَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَذْرُومِ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَنْزَلَ  
 الْكِتَابَ وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ الْقَائِدِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ  
 عَلِيَّةَ عَنْ حِجَّاجِ بْنِ أَبِي عُمَانَ قَالَ قَالَ يَحْيَى وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يُعَارُ وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يُعَارُ وَغَيْرَةُ اللَّهِ  
 أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ \* قَالَ يَحْيَى وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ  
 حَدَّثَهُ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَتْهَا أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَقُولُ لَيْسَ شَيْءٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
 أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبِي بَنْ يَزِيدَ وَحَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي  
 سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ رِوَايَةِ حِجَّاجِ حَدِيثَ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ حَاصَةً وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ أَسْمَاءَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَدَنِيُّ  
 حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ هِشَامِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ  
 عُرْوَةَ عَنْ أَسْمَاءَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِأَشْيَاءَ أُغْيِرُ مِنَ اللَّهِ  
 عَزَّ وَجَلَّ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنِ الْعَلَاءِ  
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُؤْمِنُ يُعَارُ  
 وَاللَّهُ أَشَدُّ غَيْرًا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
 قَالَ سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ  
 حُسَيْنٍ الْجَمْدَرِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ) حَدَّثَنَا يَزِيدُ  
 حَدَّثَنَا الشَّيْبِيُّ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ أَمْرَأَةٍ  
 قُبْلَةً فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ قَالَ فَتَزَلَّتْ أَقِمِ الصَّلَاةَ  
 طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِبُنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي  
 لِلذَّاكِرِينَ قَالَ فَقَالَ الرَّجُلُ أَلِي هُدَاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي

(٢٧٦١)-٣٦

(٢٧٦٢)

(٢٧٦١)

(٢٧٦٢)-٣٧

(٢٧٦١)-٣٨

(...)

(٢٧٦٣)-٣٩

قوله عليه السلام ان الله  
 يغار الخ الفيرة بفتح العين  
 المحجة في حقنا الائمة  
 والحجة وفي حقه سبحانه  
 ما ذكر في الحديث الشريف  
 وهو تحريمه على المؤمن  
 ومنعه كذا قالوا

قوله عليه السلام ما حرم عليه  
 وفي بعض النسخ ما حرم  
 مبتدأ للمفعول وفي البخاري  
 ما حرم الله عليه قال المناوي  
 ولذلك حرم الفواحش وشرع  
 عليها اعظم العقوبات اه

قوله عليه السلام لاشيء  
 اغير من الله ينصب ما اغير  
 نعمتا لشيء المنصوب ورفعها  
 على التعت لشيء على الموضوع  
 قبل دخول لا كذا في  
 القسطان

قوله والله اشد غيرا قال  
 اهل اللغة الفيرة والغير  
 والغارة بمعنى والله اعلم  
 نووي

قوله ان رجلا اصاب من  
 امرأة قبيلة اي دون  
 الفاحشة وهي الزنا في الفرج  
 قوله تعالى ان الحسنات يذهبن  
 السيئات اختلفوا في المراد  
 بالحسنات هنا فنقل التعليق  
 ان اسم المفسرين على  
 ~~~~~

باب

قوله تعالى ان الحسنات
 يذهبن السيئات
 ~~~~~  
 انها الصلوات الحسنات واختاره  
 ابن جرير وغيره من الائمة  
 وقال مجاهد هي قول العبد  
 سبحان الله والحمد لله ولا اله  
 الا الله والله اكبر ويحتمل  
 ان المراد الحسنات مطلقا  
 اه نووي اقول يؤيد الوجه  
 الاول ما رواه ابو نعيم في  
 الحلية عن انس الصلوات  
 الحسنات كفارة لما بينهن الخ

حديث (٣٦/٢٧٦١): تحفة (١٥٣٥٧، ١٥٣٦٣، ١٥٣٦٦، ١٥٣٧٧، ١٥٤٣١) خ (٥٢٢٢، ٥٢٢٣) ت (١١٦٨) التحف (١٤١٦٦، ١٤١٧٢).

حديث (٣٧، ٣٦/٢٧٦٢): تحفة (١٥٧٢٦) خ (٥٢٢٢) التحف (١٤٥١٦).

حديث (٣٨/٢٧٦١): تحفة (١٤٠٣٢، ١٤٠٦٤) التحف (١٣٠٣٨).

حديث (٤١، ٤٠، ٣٩/٢٧٦٣): تحفة (٩٣٧٦) خ (٥٢٦، ٤٦٨٧، ٦٨٢١) ت (٣١١٤) ن (٣٢٦، ٧٣٢٦، ١١٢٤٧ الكبرى) ق (١٣٩٨، ٤٢٥٤).

التحف (٨٦٩٨).

( ٤٠ ) - ( .. )

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ  
أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَنَّهُ أَصَابَ مِنْ أَمْرَأَةٍ إِمَّا قُبْلَةً أَوْ

( ٤١ ) - ( .. )

مَسًّا بِيَدٍ أَوْ شَيْئًا كَأَنَّهُ يَسْأَلُ عَنْ كَفَارَتِهَا قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ  
حَدِيثِ يَزِيدَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ بِهَذَا

( ٤٢ ) - ( .. )

الْإِسْنَادِ قَالَ أَصَابَ رَجُلٌ مِنْ أَمْرَأَةٍ شَيْئًا دُونَ الْفَاحِشَةِ فَأَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ  
فَعَظَّمَهُ عَلَيْهِ ثُمَّ أَتَى أَبَا بَكْرٍ فَعَظَّمَهُ عَلَيْهِ ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ

بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدَ وَالْمُعْتَمِرِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ  
أَبِي شَيْبَةَ ( وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى ) قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ

عَنْ سِمَاكٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي عَالَجْتُ أَمْرَأَةً فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ

وَإِنِّي أَصَبْتُ مِنْهَا مَا دُونَ أَنْ أَمَسَّهَا فَأَنَا هَذَا فَاقْضِ فِيَّ مَا شِئْتَ فَقَالَ لَهُ  
عُمَرُ لَقَدْ سَرَّكَ اللَّهُ لَوْ سَرَّتْ نَفْسُكَ قَالَ فَلَمْ يَرُدِّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

شَيْئًا فَقَامَ الرَّجُلُ فَانْطَلَقَ فَاتَّبَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا دَعَاهُ وَتَلَا عَلَيْهِ  
هَذِهِ آيَةَ أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَاءَ مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُ السَّيِّئَاتِ

ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ هَذَا لَهُ خَاصَّةٌ قَالَ بَلْ  
لِلنَّاسِ كَافَّةً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو الثُّمَّانِ الْحَكَمِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَبَلِيُّ

( ٤٣ ) - ( .. )

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ عَنْ خَالِهِ  
الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ

وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ فَقَالَ مُعَاذُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا لِهَذَا خَاصَّةٌ أَوْ لَنَا غَاةً  
قَالَ بَلْ لَكُمْ غَاةً حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ

( ٤٤ ) - ( ٢٧٦٤ )

عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ

( الى )

قوله انى عالجت امرأة اى  
تناولت واستمتعت بها  
بالقبلة والمعانقة دون  
الوطء فى الفرج والله اعلم

٩٠  
فتاة فتلا

قوله اصبت حدا اي ما يوجب الحد في ظني فاقيه والله اعلم قال النووي هذا الحد معناه موصية من المعاصي الموجبة للتعزير وهي هنا من الصفات لانها كسرتها الصلاة ولو كانت كبيرة موجبة لحد او غير موجبة له لم تسقط بالصلاة فقد اجمع العلماء على ان المعاصي الموجبة الحدود لا تسقط حدودها بالصلاة هذا هو الصحيح في تفسير هذا الحديث اه

قوله ثم اعاد اي قوله السابق فقال الح في نسخة ثم عاد اي الى قوله والله اعلم

إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اصْبْتُ حَدًّا فَأَقِيهِ عَلَيَّ قَالَ وَحَضَرْتُ الصَّلَاةَ فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي اصْبْتُ حَدًّا فَأَقِيهِ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَ هَلْ حَضَرْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا قَالَ نَعَمْ قَالَ قَدْ غَفَرَ لَكَ حَدَّثَنَا نَضْرُبُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ( وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ ) قَالَ أَحَدُنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَارٍ حَدَّثَنَا شَدَّادُ حَدَّثَنَا أَبُو أُمَامَةَ قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ وَنَحْنُ قُمُودُ مَعَهُ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي اصْبْتُ حَدًّا فَأَقِيهِ عَلَيَّ فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَعَادَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي اصْبْتُ حَدًّا فَأَقِيهِ عَلَيَّ فَسَكَتَ عَنْهُ وَأَقِيَمَتِ الصَّلَاةُ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو أُمَامَةَ فَاتَّبَعَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَنْصَرَفَ وَأَتَّبَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْظُرُ مَا يَرُدُّ عَلَى الرَّجُلِ فَحَقَّقَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي اصْبْتُ حَدًّا فَأَقِيهِ عَلَيَّ قَالَ أَبُو أُمَامَةَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَأَيْتَ حِينَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ أَلَيْسَ قَدْ تَوَضَّأْتَ فَأَحْسَنْتَ الْوُضُوءَ قَالَ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ ثُمَّ شَهِدْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا فَقَالَ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ حَدَّثَكَ أَوْ قَالَ ذُنُوبِكَ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ( وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى ) قَالَ أَحَدُنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدُلَّ عَلَى رَاهِبٍ فَأَتَاهُ فَقَالَ إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ فَقَالَ لَا فَقَلَّه فَكَتَمَلُ بِهِ مِائَةٌ ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ

(٢٧٦٥) - ٤٥

ع  
ع  
ع

(٢٧٦٦) - ٤٦

## باب

(٨)

قبول توبة القاتل وان  
كثرت قتله

قوله عليه السلام رجل قتل تسعة وتسعين الخ قال النووي اقتناه عالم بان له توبة هذا مذهب اهل العلم واجماعهم على صحة توبة القاتل عمدا ولم يخالف احد منهم الا ابن عباس وامامنا نقل عن بعض السلف من خلاف هذا فراد قائله الزجر عن سبب التوبة لانه يمتقد بطلان توبته الخ

فَقَالَ إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ فَهَلَّ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ فَقَالَ نَعَمْ وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ  
 التَّوْبَةِ أَنْ يَطْلُقَ إِلَى أَرْضِ كَذَا وَكَذَا فَإِنَّ بِهَا أَنْسَاءً يَعْبُدُونَ اللَّهَ فَأَعْبُدَ اللَّهُ مَعَهُمْ  
 وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أَرْضُ سُوءٍ فَأَنْطَلِقْ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ آتَاهُ  
 الْمَوْتُ فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ  
 الرَّحْمَةِ جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ إِنَّهُ لَمْ يَمْعَلْ خَيْرًا  
 قَطُّ فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ فَقَالَ قِسُّوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ  
 فَاِلَى أَيَّتَهُمَا كَانَ آذَنِي فَهَوَّ لَهُ فَمَاسُوهُ فَوَجَدُوهُ آذَنِي إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي آرَادَ  
 فَغَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ قَالَ قَتَادَةُ فَقَالَ الْحَسَنُ ذُكِرْنَا أَنَّهُ لَمَّا آتَاهُ  
 الْمَوْتُ نَاءً بِصَدْرِهِ **حَدَّثَنِي** عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَبْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا  
 شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الصَّدِيقِ التَّاجِيَّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا فَجَعَلَ يَسْأَلُ هَلْ لَهُ  
 مِنْ تَوْبَةٍ فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَيْسَتْ لَكَ تَوْبَةٌ فَقَتَلَ الرَّاهِبَ ثُمَّ  
 جَعَلَ يَسْأَلُ ثُمَّ خَرَجَ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَى قَرْيَةٍ فِيهَا قَوْمٌ صَالِحُونَ فَلَمَّا كَانَ  
 فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَنَاءَ بِصَدْرِهِ ثُمَّ مَاتَ فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ  
 الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ فَكَانَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ مِنْهَا بِشِيرٍ فَجُعِلَ مِنْ  
 أَهْلِهَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ وَزَادَ فِيهِ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ  
 تَبَاعَدِي وَإِلَى هَذِهِ أَنْ تَقْرَبِي **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ  
 عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دَفَعَ اللَّهُ عَرَّوَجَلَّ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا  
 فَيَقُولُ هَذَا فَيَكَاكُكَ مِنَ النَّارِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ

قوله انطلق الى ارض كذا  
 وكذا الخ قال القاضي فيه  
 الحض على مفارقة الارض  
 التي اقترى فيها الذنب  
 والاخوان الذين ساعدوه  
 عليه بمبالغة في التوبة  
 واستبدال ذلك بصحبة اهل  
 الخير والصلاح اه قال  
 الابي ولعل المخرج من  
 ارض الذنب كان في شريعتهم  
 واجبا اه

قوله لما اتاه الموت ناء  
 بصدده قال القاضي معنى  
 ناء نهض وتقدم ليقرب من  
 الارض الصالحة اه اي  
 نهض ومال بصدده لان  
 المدار عليه في الاستقبال  
 فجعله نحوها اي نحو القرية  
 الفلانية اه مرعاة قال النورى  
 نأى بصدده ويجوز تقديم  
 الالف على الهمزة وعكسه اه

قوله عليه السلام ادركه  
 الموت اي امارته وسكراته

قوله عليه السلام فاوحي الله  
 الى هذه اي القرية التي  
 هاجر منها قاله الطيبي او  
 القرية التي قتل فيها الراهب  
 وهو الظاهر ( والى هذه )  
 اي القرية التي توجه اليها  
 للتوبة ( ان تقر بي ) اي  
 الى الميت كذا في المرقاة

قوله هذا فكأكك الخ بكسر  
 الفاء وفتحها الفداء والفتح  
 اشهر اه سنوسي

( مسلم )

٤٧- ( .. )

٤٨- ( .. )

٤٩- ( ٢٧٦٧ )

٥٠- ( .. )

مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ عَوْنًا وَسَعِيدَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ هَمَامًا  
 شَهِدَا أَبَا بُرْدَةَ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ لَا يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا أَدْخَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ النَّارَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا قَالَ  
 فَاسْتَحْلَفَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَنَّ أَبَاهُ  
 حَدَّثَهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَلَخَفَ لَهُ قَالَ فَلَمْ يُحَدِّثْنِي سَعِيدٌ  
 أَنَّهُ اسْتَحْلَفَهُ وَلَمْ يَسْكُرْ عَلَيَّ عَوْنٌ قَوْلَهُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ  
 الْمُثَنَّى جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ أَخْبَرَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ بِهَذَا  
 الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ عَفَّانَ وَقَالَ عَوْنُ بْنُ عُثْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عُبَادِ بْنِ  
 جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ حَدَّثَنَا شَدَّادُ أَبُو طَلْحَةَ الرَّاسِبِيُّ  
 عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِذُنُوبٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ فَيَغْفِرُهَا اللَّهُ لَهُمْ  
 وَيَضَعُهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فَمَا أَحْسِبُ أَنَا قَالَ أَبُو رُوْحٍ لِأَدْرِي مِمَّنْ  
 الشُّكُّ قَالَ أَبُو بُرْدَةَ فَخَدِّثْتُ بِهِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ أَبُوكَ حَدَّثَكَ  
 هَذَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ نَمَّ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ  
 قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
 فِي النَّجْوَى قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَدْنِي الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَبِّهِ عَرَّوَجَلٌ حَتَّى  
 يَضَعَ عَلَيْهِ كَفَّهُ فَيَقْرُرُهُ بِذُنُوبِهِ فَيَقُولُ هَلْ تَعْرِفُ فَيَقُولُ أَيْ رَبِّ أَعْرِفُ  
 قَالَ فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَإِنِّي أَعْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ فَيُعْطَى صَحِيفَةً  
 حَسَنَاتِهِ وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيُنَادِي بِهِمْ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ هُوَ لِأَنَّ  
 الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ ﴿١٠٥﴾ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ

(..)

-٥١- (..)

-٥٢- (٢٧٦٨)

-٥٣- (٢٧٦٩)

قوله فاستحلفه عمر بن  
 عبد العزيز الخ إنما استحلفه  
 لزيادة الاستيثاق والطمأنينة  
 ولما حصل له من السرور  
 بهذه البشارة العظيمة  
 للمسلمين اجمعين الخ نووي

قوله عليه السلام يجيء يوم  
 القيامة ناس الخ قال النووي  
 فغناه ان الله تعالى يغفر  
 تلك الذنوب للمسلمين  
 ويسقطها عنهم ويضع على  
 اليهود والنصارى مثلها  
 بكفرهم وذنوبهم فيدخلهم  
 النار بأعمالهم لا بذنوب  
 المسلمين ولا بد من هذا  
 التأويل لقوله تعالى ولا تزر  
 وازدة وزر اخرى اه

قوله عليه السلام يدني  
 المؤمن يوم القيامة هو  
 دنو كرامة لا دنو مسافة  
 لاستحالة المكان عليه سبحانه  
 وتعالى (حتى يضع عليه  
 كنفه) أي ستره وعفوه  
 وصفحه

## باب

حديث توبة كعب  
 ابن مالك وصاحبه

حديث (٢٧٦٧/٥١): تحفة (٩١٢٤) التحف (١٤٧٢).

حديث (٢٧٦٨/٥٢): تحفة (٧٠٩٦) خ (٢٤٤١، ٤٦٨٥، ٦٠٧٠، ٧٥١٤) ن (١١٢٤٢ الكبرى) ق (١٨٣) التحف (٦٥٩٣).

حديث (٢٧٦٩/٥٣): تحفة (١١١٣١) خ (٢٧٥٧، ٢٩٤٧، ٣٥٥٦، ٣٨٨٩، ٣٩٥١، ٤٤١٨، ٤٦٧٣، ٤٦٧٦، ٤٦٧٧، ٤٦٧٨، ٤٦٧٩، ٦٦٩٠، ٧٢٢٥).

د (٢٢٠٢، ٤٦٠٠) ن (٣٤٢٢-٣٤٢٥) التحف (١٠٣٤٨).

سَرَحَ مَوْلَى بَنِي أُمَيَّةَ أَخْبَرَنِي أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 قَالَ ثُمَّ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةَ تَبُوكَ وَهُوَ يُرِيدُ  
 الرُّومَ وَنَصَارَى الْعَرَبِ بِالشَّامِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ كَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ  
 بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ قَالَ سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ لَمْ أَتَخَلَّفْ  
 عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ غَرَاهَا قَطُّ إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ  
 غَيْرَ أَنِّي قَدْ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهُ إِذَا خَرَجَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُسْلِمُونَ يُرِيدُونَ عِيرَ قُرَيْشٍ حَتَّى يَجْمَعَ اللَّهُ  
 بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِعَادٍ وَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ وَمَا أَحْبَبُّ إِلَيَّ بِهَا مَشْهَدَ  
 بَدْرٍ وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرُ فِي النَّاسِ مِنْهَا وَكَانَ مِنْ خَبْرِي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا  
 أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ وَاللَّهِ مَا جَمَعْتُ قَبْلَهَا رَاحِلَتَيْنِ قَطُّ  
 حَتَّى يَجْمَعَهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرِّ  
 شَدِيدٍ وَأَسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا وَأَسْتَقْبَلَ عَدُوًّا كَثِيرًا جَلَالًا لِلْمُسْلِمِينَ  
 أَمْرَهُمْ لِيَسْتَأْهِبُوا أَهْبَةَ غُرُوبِهِمْ فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِمْ الَّذِي يُرِيدُ وَالْمُسْلِمُونَ  
 مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثِيرٌ وَلَا يُجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ يُرِيدُ  
 بِذَلِكَ الدِّيُونَ قَالَ كَعْبٌ فَقُلْتُ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ يَظُنُّ أَنَّ ذَلِكَ سَيَخْفَى لَهُ  
 مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحَى مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتْ التَّمَاذُ وَالظَّلَالُ فَأَنَا إِلَيْهَا أَصْعَرُ فَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ

قوله من بنيه وكان بنوه  
 اربعة عبدالله وعبدالرحمن  
 ومحمد وعبيدالله قوله (حين  
 تخلف) مفعول به لا مفعول  
 فيه اه عني

قوله ولقد شهدت مع  
 رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم ليلة العقبة هي الليلة  
 التي بايع رسول الله عليه  
 السلام الانصار فيها على  
 الاسلام وان يؤوده  
 وينصره وهي العقبة التي  
 في طرف منى التي يضاف  
 اليها جرة العقبة وكانت  
 بيعة العقبة مرتين في  
 سنتين في السنة الاولى  
 كانوا اثني عشر وفي الثانية  
 سبعين كلهم من الانصار  
 ورضي الله عنهم اه نووي

قوله تواقفنا على الاسلام  
 اي تبايعنا عليه وتعاهدنا  
 قوله واستقبل سقرا بعيدا  
 ومفازا اي برية طويلة  
 قليلة الماء يخاف فيها الهلاك  
 اه نووي

قوله فجلا للمسلمين امرهم  
 اي كشفه وبيته دون  
 تورية من جلوت الشيء  
 اي كشفته اه ابى وفي  
 القسطلاني بالجيم واللام  
 المشددة ويجوز تخفيفها اه  
 قوله ليتأهبوا اهبة هي  
 عدة زنة ومعنى وهي ما  
 يحتاج اليه الانسان في سفره  
 وحره والله اعلم

قوله ولا يجمعهم كتاب  
 بالتونين (حافظ) كذلك  
 بالتونين وفي مسلم بالاضافة  
 قسطلاني

قوله يريد الديوان من  
 كلام الزهري عني

قوله فقل رجل يريد ان  
 يتغيب يظن الخ قال القاضي  
 كذا هو في جميع النسخ  
 وصوابه الا يظن ان ذلك  
 سيخفى له بزيادة الا وكذا  
 رواه البخاري قال الا بى  
 يريد بسبب كثرة الناس اه  
 سنوى وعبارة البخاري  
 فقل رجل يريد ان يتغيب  
 الا ظن ان سيخفى له ما لم  
 ينزل الخ

قوله فانا اليها اصعر اي  
 اميل

(صلى الله)



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ وَطَفِقْتُ أَغْدُو لِكَيْ أُنْجِزَ مَعَهُمْ فَأَرْجِعُ  
وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا وَأَقُولُ فِي نَفْسِي أَنَا قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ إِذَا أَرَدْتُ فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتِمَّادِي  
بِي حَتَّى اسْتَمَرَّ بِالنَّاسِ الْجِدُّ فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَادِيًا وَالْمُسْلِمُونَ  
مَعَهُ وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جِهَازِي شَيْئًا ثُمَّ غَدَوْتُ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا فَلَمْ يَزَلْ  
ذَلِكَ يَتِمَّادِي بِي حَتَّى اسْرَعُوا وَتَقَارَطَ الْعَزْ وَفَهَمْتُ أَنْ أَرْجِعَ فَأَدْرَكَهُمْ فَيَا لَيْتَنِي  
فَعَلْتُ ثُمَّ لَمْ يُقَدِّرْ ذَلِكَ لِي فَطَفِقْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْزُنُنِي أَنْ لِي أَسْوَةٌ إِلَّا رَجُلًا مَعْمُوصًا عَلَيْهِ فِي التَّفَاقِقِ  
أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَدَّرَ اللَّهُ مِنَ الضُّعَفَاءِ وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ فَقَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِنُبُوكَ مَا فَعَلَ كَعَبُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ رَجُلٌ  
مِنْ بَنِي سَلَمَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَالنَّظْرُ فِي عَطْفِيهِ فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ بَلَسَ  
مَا قُلْتَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ رَأَى رَجُلًا مَبِيضًا يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ فَإِذَا هُوَ أَبُو خَيْثَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ وَهُوَ الَّذِي نَصَدَّقَ  
بِصَاعِ التَّمْرِ حِينَ لَمَزَهُ الْمُنَافِقُونَ فَقَالَ كَعَبُ بْنُ مَالِكٍ فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلًا مِنْ تَبُوكَ حَضَرَنِي بَنِي فَطَفِقْتُ أَتَذْكُرُ  
الْكَذِبَ وَأَقُولُ بِمِمْ أَخْرَجَ مِنْ سَخَطِهِ عَدَاً وَأَسْمَعِينَ عَلَى ذَلِكَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ  
أَهْلِ قَوْمِي فَلَمَّا قِيلَ لِي إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا زَاخَ عَنِّي الْبَاطِلُ  
حَتَّى عَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَنْجُو مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَدًا فَاجْتَمَعْتُ صِدْقَهُ وَصَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَادِمًا وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَرَكِعَ  
فِيهِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ فَطَفِقُوا يَتَعَدَّرُونَ  
إِلَيْهِ وَيَحْلِفُونَ لَهُ وَكَانُوا بِضَعَةِ وَثَمَانِينَ رَجُلًا فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

قوله حتى اسرعوا وتعارطوا  
الغزير بالفاء والراء المهملتين  
اي فات وسبق قسطلاني

قوله الا رجلا مغموصا  
بالعين المعجمة اي مطمونا  
عليه في دينه متمما بالنفاق  
وقيل معناه مستحقرا  
يقال غصت فلانا اذا  
استحقرتة وكذلك اغصتة  
اه عيني

قوله حبسه برداه والنظر  
في عطفيه اي جانبيه وهو  
اشارة الى انما به بنفسه  
وليابه اه نووي

قوله رأى رجلا مبيضا  
قال الطبري المبيض بكسر  
الياء لايس البياض والمبيضة  
والمسودة لايس البياض  
والسواد ويحول به السراب  
اي تحرك والسراب ما يظهر  
في الهواجر في البراري كانه  
الماء اه سنوسي

قوله عليه السلام كن ابا  
خيثمة قيل معناه انت  
ابو خيثمة قال ثعلب العرب  
تقول كن زيدا اي انت  
زيد اه نووي

قوله حين لمزه المنافقون اي  
عابوه واحتقروه  
قوله قد توجه قافلا اي  
راجعا حضرنى بئى اي حزنى  
وهو اشد الحزن

قوله قد اظل قادما اي  
اقبل ودنا قدومه (زاح)  
اي زال (فاجتمعت صدقة)  
اي عزمت عليه

قوله لرأيت اني سأخرج وفي البخاري ان سأخرج قوله ولقد اعطيت جدلا بفتح الجيم والدال المهمله اي فصاحة وقوة كلام بحيث اخرج من عهدة ما ينسب اليه بما قبل ولا يرده اه قسطلاني قوله تجد علي فيه ان تغضب (عقبي الله) اي يعقبني خيرا وان يثبتي عليه قوله فقممت وثار رجال اي وثبوا علي قوله ما زالوا يؤنبوني بالهزيمة المفتوحة فنون مشددة فوحدة مضومة ونونين اي يلو مني لوما عنيفا قوله قالوا مرارة بن الربيع الخ وفي البخاري مرارة بن الربيع العمري قال العيني بضم الميم وتخفيف الراءين ابن الربيع وقال ابن الربيع العمري نسبة الى بن عمرو ابن عوف بن مالك بن الاوس وقال الكرماني وفي بعض الروايات العامري وانكره العلماء وقالوا صوابه العمري قلت لانه كان من بني عمرو بن عوف شهد بدره اه قوله الواقفي من بني واقف ابن امرئ القيس بن مالك ابن الاوس شهد بدره عيني قوله ايها الثلاثة بالرفع وهو في موضع نصب على الاختصاص اي مخصصين بذلك دون بقية الناس قال السهلي وانما اشتد الغضب علي من تخلف وان كان الجهاد فرض كفاية لكنه في حق الانصار خاصة فرض عين لانهم كانوا بايعوا على ذلك ومصداق ذلك قولهم وهم يعفرون الخندق (نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما يقينا ابدا) فكان تخلفهم عن هذه الفزوة كبيرة لانه كانت كالتكليف ليعتبرهم اه وعند الشافعية وجه ان الجهاد كان فرض عين في زمنه عليه السلام اه قسطلاني قوله فلبثنا على ذلك الخ استنبط منه جواز الهجران اكثر من ثلاث واما النبي عن الهجر فوق ثلاث فمحمول على من لم يكن هجرانه شرعيا اه قسطلاني قوله فاما صاحبنا استكانا اي خضعا

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَانِيَتَهُمْ وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَهُمْ وَوَكَّلَ سَرَارَهُمْ إِلَى اللَّهِ حَتَّى جِئْتُ  
فَلَمَّا سَلَّمْتُ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ ثُمَّ قَالَ تَعَالَى جِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ  
فَقَالَ لِي مَا خَلَفَكَ أَلَمْ تَكُنْ قَدِ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ  
جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أُنِّي سَاحِرٌ جُرُجٌ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ وَلَقَدْ  
أُعْطِيتُ جَدَلًا وَلِكَيْتِي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ  
عَنِّي أَيْوَسُ كُنَّ اللَّهُ أَنْ يُسَخِّطَكَ عَلَيَّ وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ إِنِّي  
لَأَرْجُو فِيهِ عُقْبَى اللَّهِ وَاللَّهِ مَا كَانَ لِي عُذْرٌ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي  
حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ فَقُمَّ حَتَّى  
يَقْضَى اللَّهُ فِيكَ فِقْمَةٌ وَثَارَ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلِةَ فَاتَّبَعُونِي فَقَالُوا لِي وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ  
أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا لَقَدْ عَجِزْتَ فِي أَنْ لَا تَكُونَ أَعْتَدْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا أَعْتَدَ بِهِ إِلَيْهِ الْمُخَلَّفُونَ فَقَدْ كَانَ كَأَنَّكَ دَنْبُكَ اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكَ قَالَ فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤْتَبُونَ حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُكْذِبَ نَفْسِي قَالَ ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ هَلْ لَقِيَ هَذَا  
مَعِي مِنْ أَحَدٍ قَالُوا نَعَمْ لَقِيَهُ مَعَكَ رَجُلَانِ قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلَ  
مَا قِيلَ لَكَ قَالَ قُلْتُ مَنْ هُمَا قَالُوا مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعَةَ الْعَامِرِيُّ وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ  
الْوَاقِفِيُّ قَالَ فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا فِيهِمَا أُسْوَةٌ قَالَ فَضَيَّعْتُ  
حِينَ ذَكَرُوا لِي قَالَ وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا  
أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ قَالَ فَاجْتَمَعْنَا النَّاسُ وَقَالَ تَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّى  
تَسْكَرَتْ لِي فِي نَفْسِي الْأَرْضُ فَمَا هِيَ بِالْأَرْضِ الَّتِي أَعْرِفُ فَأَبَيْتُنَا عَلَى ذَلِكَ  
حَمْسِينَ لَيْلَةً فَأَمَّا صَاحِبَانِي فَاسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَسْكِبَانِ وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ  
أَشْبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ فَكُنْتُ أُخْرَجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ

لارجو فيه عقوب الله

(ولا)

وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ وَآتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْلَمَ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ  
 بَعْدَ الصَّلَاةِ فَأَقُولُ فِي نَفْسِي هَلْ حَرَكْتُ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ أَمْ لَا ثُمَّ أَصَلِّي  
 قَرِيبًا مِنْهُ وَأَسَارِقُهُ النَّظَرَ فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي نَظَرَ إِلَيَّ وَإِذَا التَّمْتُ نَحْوَهُ  
 أَعْرَضَ عَنِّي حَتَّى إِذَا طَالَ ذَلِكَ عَلَيَّ مِنْ جَفْوَةِ الْمُسْلِمِينَ مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ  
 جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَوَاللَّهِ  
 مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ فَقُلْتُ لَهُ يَا أَبَا قَتَادَةَ أُنشِدُكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَنَّ أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ  
 وَرَسُولَهُ قَالَ فَسَكَتَ فَعُدْتُ فَنَاشِدْتُهُ فَسَكَتَ فَعُدْتُ فَنَاشِدْتُهُ فَقَالَ اللَّهُ  
 وَرَسُولُهُ أَعْلَمَ فَنَاصَتْ عَيْنَايَ وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ فَبَيْنَمَا أَنَا مُشِيٌّ فِي  
 سُوقِ الْمَدِينَةِ إِذَا نَبْطِيٌّ مِنْ نَبْطِ أَهْلِ الشَّامِ مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَدْبِعُهُ بِالْمَدِينَةِ  
 يَقُولُ مَنْ يَدُلُّ عَلَيَّ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَى حَتَّى جَاءَنِي  
 فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَّانٍ وَكُنْتُ كَاتِبًا فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ  
 قَدْ بَلَغْنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلَا مَضْمِيعَةٍ فَالْحَقُّ بِنَا  
 نُؤاسِكَ قَالَ فَقُلْتُ حِينَ قَرَأْتُهَا وَهَذِهِ أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ فَتَيَأَمَّمْتُ بِهَا التَّنَوُّرَ  
 فَسَجَرْتُهَا بِهَا حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ مِنَ الْحَمْسِينَ وَأَسْتَلَبْتُ الْوَحْيَ إِذَا رَسُولُ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِينِي فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَرِلَ أَمْرًا تَكُ قَالَ فَقُلْتُ أَطْلَقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ قَالَ لَا بَلَّ أَعْتَرِلَهَا  
 فَلَا تَقْرَبَنَّهَا قَالَ فَأَرْسَلَ إِلَى صَاحِبِي بِمِثْلِ ذَلِكَ قَالَ فَقُلْتُ لِأَمْرَاتِي الْحَقِّي بِأَهْلِكَ  
 فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ قَالَ جَاءَتْ أَمْرَأَةٌ هِلَالِ بْنِ  
 أُمَيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ  
 شَيْخٌ ضَائِعٌ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَحْدُمَهُ قَالَ لَا وَلَكِنْ لَا يَقْرَبَنَّكَ  
 فَقَالَتْ إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ وَاللَّهِ مَا زَالَ يَنْبِكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ

قوله واسارقه النظر اي انظر اليه في خفية

قوله من جفوة المسلمين اي اعراضهم عني

قوله تسورت جدار حائط اي تتادع الخ معنى تسورته علوته وعلوت سورده وهو اعلاه وفيه دليل لجواز دخول الانسان بستان صديقه وقريبه الذي يدل عليه ويعرف انه لا يكره له ذلك بغير اذنه بشرط ان يعلم انه ليس له هناك زوجة مكشوفة ونحو ذلك اه نوى

قوله ما ردد على السلام لعموم النبي عن كلامهم

قوله انشدك بالله قال في المصباح تشدك الله وبالله انشدك ذكرتك به واستعطفتك او سالتك به مقسبا عليك اه

قوله حتى تسورت الجدار اي للخروج عن البستان

قوله اذا نبطي من نبط الخ النبط والانباط والنبيط وهم فلاحو المعجم

قوله ولا مضمعة فيها لفتان احدها كسر الضاد واسكان الياء والثانية باسكان الضاد وفتح الياء اي في موضع وحال يضاع فيه حقاك اه نوى

قوله قرأتها اتمانت الضمير باعتبار الصحيفة

قوله فسجرتها في البغاري فسجرتها اي سجرت التنور اي اوقدته بالصحيفة

قوله اذا رسول الله عن الواقدي ان هذا الرسول هو خزيمية بن ثابت اه عيني

قوله فقال بعض اهل الخ استشكل هذا مع نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن كلام الثلاثة واجيب بأنه محتمل ان يكون عبر عن الاشارة بالقول وقيل لعله من النساء لان النبي لم يقع عن كلام النساء الا في بيوتهم وقيل كان الذي كله منافقا وقيل كان عن يخدمه ولم يدخل في النبي اه عيني

قوله وانا رجل شاب اى قوى على خدمة نفسى

قوله اوفى على سلع اى اشرف على جبل سلع قال الواقدي الذى اوفى على جبل سلع ابو بكر الصديق كذا فى العيى

قوله فخرت ساجدا اى اسقطت نفسى على الارض حال كوني ساجدا وفيه مشروعية سجدة الشكر وكرهها ابو حنيفة ومالك اه عيني

قوله ما ملك غيرها يومئذ وقد كان له مال غيرها كما صرح به فيما يأتى اه قسطلانى نعم له مال غيرها من نوع العقار والاراضى ومثلها لا يعطى ولا يلبق للبشر فلا يرد عليه شئ والله اعلم قوله فانطلقت انا م اى اقتصد قال الطبرى هي لفة فى تيم اه سنوسى

قوله يهتؤى بالتوبة قال فى القاموس التهى على وزن التكميل التبريك والاستعداد يقابله التمزية يقال هناك تهنتة وتهنتا ضد عزاه اه وفى الصباح هتؤ الشىء بالضم مع الهمز هناة بالفتح والمد تيسر من غير مشقة ولا عناء فهو هتؤ ويحوز الابدال والادغام وهتأى الولد يهتؤى مهموز من بابى نفع وضرب وتقول العرب فى الدعاء ليهنتك الولد بهززة ساكنة وبأبدالها ياء اه

قوله عليه السلام ابشر بتغير يوم الخ معناه سوى يوم اسلامك انما لم يستثنه لانه معلوم لا بد منه اه نووى قوله اذا سر على صيغة المجهول اى اذا حصل له السرور استنار وجهه اى تنور اه عيني

مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا قَالَ فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي لَوِ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي امْرَأَتِكَ فَقَدْ آذَنَ لَامْرَأَةٍ هَالِالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ قَالَ فَقُلْتُ لَا اسْتَأْذَنَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يُدْرِي مَاذَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَأْذَنَتْهُ فِيهَا وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ قَالَ فَلَبِثْتُ بِذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ فَكَمَلْتُ لَنَا نَحْمُسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينِ نَهَى عَن كَلَامِنَا قَالَ ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِمَّا قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ سَمِعْتُ صَوْتَ ضَارِحٍ أَوْفَى عَلَى سَلْعٍ يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكِ ابْنِ شَرِّ قَالَ فَخَرَرْتُ سَاجِدًا وَعَرَفْتُ أَنَّ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ قَالَ فَآذَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ بِتُوبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا فَذَهَبَ قَبْلَ ضَاحِيٍّ مُبَشِّرُونَ وَرَكَضَ رَجُلٌ إِلَى قَرَسَاءَ وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ قِبَلِي وَأَوْفَى الْجَبَلِ فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي فَتَرَعْتُ لَهُ تَوْبِي فَكَسَوْتُهُمَا أَيَّاهُ بِبِشَارَتِهِ وَاللَّهُ مَا أَمَلِكُ غَيْرَهَا يَوْمَئِذٍ وَأَسْتَعْرْتُ تَوْبَيْنِ فَلَيْسَتْهُمَا فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا مَمٌّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُنِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا يَهَيِّؤُونِي بِالنُّبُوءَةِ وَيَقُولُونَ لِيهِتَيْتُكَ تَوْبَةَ اللَّهِ عَلَيْكَ حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَحَوْلَهُ النَّاسُ فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يُهْرِوُلُ حَتَّى صَاحَنِي وَهَتَّأَنِي وَاللَّهُ مَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ قَالَ فَكَانَ كَعْبٌ لَا يَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ قَالَ كَعْبٌ فَلَمَّا سَمِعْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السَّرُورِ وَيَقُولُ ابْشِرْ بِمَجِيئِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وُلِدْتَ أُمَّكَ قَالَ فَقُلْتُ أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَقَالَ لَا بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَرَّ

قوله يا كعب بن مالك قال في التكاثرية العلم الموصوفين بان صفاتنا العظمى يتجلى فينا ونفسه اه

نزلت له بخ

( استنار )

أَسْتَنَارَ وَجْهَهُ كَأَنَّ وَجْهَهُ قِطْعَةٌ قَرِيْرٌ قَالَ وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ قَالَ فَلَمَّا جَلَسْتُ  
 بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَخْلَعُ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ  
 وَإِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْسِكْ  
 بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ قَالَ فَقُلْتُ فَإِنِّي أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِمُخَيَّبَرَ قَالَ  
 وَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا أَمْجَانِي بِالصِّدْقِ وَإِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أَحْدِثَ  
 إِلَّا صِدْقًا مَا بَقِيَتْ قَالَ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ أَنْ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صِدْقِ  
 الْحَدِيثِ مُنْذُ ذُكِرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى يَوْمِي هَذَا أَحْسَنَ  
 مِمَّا أَبْلَانِي اللَّهُ بِهِ وَاللَّهُ مَا تَعَمَّدَتْ كَذِبَةً مُنْذُ قُلْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ إِلَى يَوْمِي هَذَا وَإِنِّي لَا رَجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ فِيمَا بَقِيَ قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ  
 عَزَّ وَجَلَّ لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ  
 الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ  
 رَحِيمٌ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ  
 عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ حَتَّى بَلَغَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ  
 قَالَ كَتَبُ وَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ بَعْدَ إِذْ هَدَانِي اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ  
 أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا أَكُونَ كَذِبْتُهُ  
 فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ سَرَّ  
 مَا قَالَ لِأَحَدٍ وَقَالَ اللَّهُ سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِيُعْرِضُوا عَنْهُمْ  
 فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ يَحْلِفُونَ  
 لَكُمْ لِيَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ قَالَ  
 كَتَبُ كُنَّا حُفْنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أَوْلِيكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ حَلَفُوا لَهُ فَبَايَعَهُمْ وَأَسْتَغْفَرَ لَهُمْ وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ

صلواته عليه وسلم احسن ما نخب

قوله ان من توبتي اي من تمام توبتي

قوله ان اخلع من مالي الخ معنى ان اخلع منه اخرج منه واتصدق به وفيه استحباب الصدقة شكرا للتم المتجددة لاسيما ما عظم منها الخ نووي

قوله ابلاه الله اي اتم عليه

قوله احسن مما ابلاي الله اي مما اتم على وفيه نفي الافضلية لانني المساواة لانه شاركه في ذلك هلال ومهارة اه قسطلاني قال القاضى ابلاه الله اي اتم عليه ومنه وفي ذلكم بلاء من ربكم عظيم اي نعمة والبلاء يطلق على الخير والشر واسله الاختبار واكثر ما يأتي مطلقا في الشر فاذا كان في الخير جاء مقيدا كما قال تعالى بلاء حسنا اه قال النووي كما قيده هنا فقال احسن مما ابلاي اه

قوله ان لا اكون كذبتك بدل من قوله من صدقي اي ما اتم اعظم من عدم كذبي ثم عدم هلاكى قال النووي رحمه الله تعالى قالوا لفظه لا زائدة ومعناه ان اكون كذبتك نحو ما منعك ان لا تسجد اه عيني

قوله شر ما قال لاحد اي قال قوله شر ما قال بالاضافة اي شر القول التاكن لاحد من الناس اه قسطلاني

قوله وارجأ رسول الله اي اخر

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرْنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ فِيهِ فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خَلَفْنَا تَحَلُّفًا عَنِ الْعَزْوِ وَإِنَّمَا هُوَ تَحْلِيمُهُ إِنَّا نَا وَإِزْجَاؤُهُ أَمَرْنَا عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَأَعْتَدَرِ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ \* وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُسْتَشْيِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِإِسْنَادِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ سَوَاءً **وَحَدَّثَنِي** عَبْدُ بْنُ هُمَيْدٍ حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ ابْنَ مَالِكٍ وَكَانَ قَائِدَ كَعْبِ حِينَ عَمِّي قَالَ سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَحَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَرْوَةِ سَبُوكَ وَسَاقِ الْحَدِيثِ وَزَادَ فِيهِ عَلَى يُونُسَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَلْبًا يُرِيدُ غَرْوَةَ إِلَّا وَرَى بغيرها حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَرْوَةُ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ أَبَا خَيْثَمَةَ وَلِحُوقِهِ بِالْبَيْتِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنِي** سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ) عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ وَكَانَ قَائِدَ كَعْبِ حِينَ أُصِيبَ بَصْرُهُ وَكَانَ أَعْلَمَ قَوْمِهِ وَأَوْعَاهُمْ لِأَحَادِيثِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَبَّ عَلَيْهِمْ يُحَدِّثُ أَنَّهُ لَمْ يَتَحَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَرْوَةِ غَرَاهَا قَطُّ غَيْرَ غَرْوَتَيْنِ وَسَاقِ الْحَدِيثِ وَقَالَ فِيهِ وَعَرَأ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَاسٍ كَثِيرٍ يَزِيدُونَ عَلَى عَشْرَةِ آلَافٍ وَلَا يَجْمَعُهُمْ دِيْوَانٌ حَافِظٌ \* **حَدَّثَنَا** حِبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْإِنْبَلِيُّ ح **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ هُمَيْدٍ قَالَ ابْنُ

( رافع )

قوله قلما يريد غزوة الا وري بغيرها اي اوهم غيرها واصله من وراء كانه جعل البيان وراء ظهره اه نووي قال الابي يفتي للامير ان يفعل ذلك لثلاث تتبعه الجواسيس فيقع التحرز الا اذا كانت سفرة بعيدة فيعلمهم لياخذوا الالهة اه

قوله بناس كثير يزيدون على عشرة الخ قال النووي هكذا وقع هنا زيادة على عشرة آلاف ولم يبين قدرها وقد قال ابو زرعة الرازي كانوا سبعين الفار قال ابن اسحق كانوا ثلاثين الفا وهذا شهر وجمع بينهما بعض الائمة بان ابا زرعة عد التابع والمتبوع وابن اسحق عد المتبوع فقط والله اعلم اه

باب

في حديث الافك وقبول توبة القاذف  
قوله حبان بن موسى هو بكسر الحاء وليس له في صحيح مسلم ذكر الا في هذا الموضع اه نووي

( ١٠ )

(...)

٥٤- (...)

٥٥- (...)

٥٦- ( ٢٧٧٠ )

حديث ( ٢٧٦٩ / ٥٤ ، ٥٥ ) : تحفة ( ١١١٥٣ ، ١١١٥٧ ) ت ( ٣١٠٢ ) التحف ( ١٠٣٦٨ ) .

حديث ( ٢٧٧٠ / ٥٦ ، ٥٧ ) : تحفة ( ١٦١٢٦ ، ١٨٩٣٣ ) خ ( ٢٦٣٧ ، ٢٦٦١ ، ٢٨٧٩ ، ٤٠٢٥ ، ٤١٤١ ، ٤٦٩٠ ، ٤٧٥٠ ، ٤٦٦٢ ، ٦٦٧٩ ، ٧٣٦٩ ، ٧٥٠٠ ، ٧٥٤٥ )

ت ( ٣١٨٠ تعليقا ) ن ( ٨٩٣١ ، ١١٢٥١ ، ١١٣٦٠ الكبرى ) التحف ( ١٤٨٩١ ، ١٧٤٠٤ ) .

٤٩  
فبها الله وكلهم

رَافِعٌ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَالسِّيَاقُ حَدِيثُ  
مَعْمَرٍ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ وَابْنِ رَافِعٍ قَالَ يُونُسُ وَمَعْمَرٌ جَمِيعًا عَنِ الرَّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي  
سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ  
الْأَفْكَ مَا قَالُوا فَبَرَّ أَهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنْ حَدِيثِهَا وَبَعْضُهُمْ  
كَانَ أَوْعَى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ وَابْتِغَاءً لِقِصَصِهَا وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ  
الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا ذَكَرُوا أَنَّ عَائِشَةَ  
زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا  
أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَأَيَّتِهِنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غُرُورَةٍ غَرَّاهَا  
فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَلِكَ بَعْدَمَا  
أُنزِلَ الْحِجَابُ فَنَا أَجْمَلُ فِي هَوْدَجِي وَأُنزِلَ فِيهِ مَسِيرُنَا حَتَّى إِذَا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غُرُورِهِ وَقَفَلَ وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ  
فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ فَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ فَلَمَّا قَصَيْتُ مِنْ  
شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ فَلَمَسْتُ صَدْرِي فَإِذَا عِقْدِي مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ قَدِ انْقَطَعَ  
فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يَرْحَلُونَ لِي  
فَحَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَيَّ بِعَيْرِي الَّذِي كُنْتُ أُرَكِبُ وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ  
قَالَتْ وَكَانَتْ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافًا لَمْ يَهْبَتْنَ وَلَمْ يَعْسِهِنَّ اللَّحْمُ إِنَّمَا يَا كُنَّ الْعَلَقَةَ  
مِنَ الطَّعَامِ فَلَمْ يُسْتَكْرِ الْقَوْمُ ثِقَلَ الْهُودَجِ حِينَ رَحَلُوهُ وَرَفَعُوهُ وَكُنْتُ  
جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ فَبِعَمُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا وَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَّ  
الْجَيْشُ فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ فَتَمَيَّمْتُ مَنَزِلِي الَّذِي كُنْتُ

قوله حين قال لها اهل الافك بكسر الهمزة بفتح ما يكون من الافتراء والكذب اه قسطلاني

قوله فاقرع بيننا في غرورة غرورها هي غرورة بني المصطلق من خراعة وكانت سنة ست كذا جزم به ابن التين وقال غيره في شعبان سنة خمس وتعرف ايضا بغرورة المريسيع اه عيني

قولهها رضى الله عنها آذن ليلية بالرحيل روى بالمد وتحفيف الذال وبالقصر وتشديدها الى اعلم اه نوى

قولهها فانا اجمل في هودجي بفتح الال مركب من مركب العرب اعد للنساء عيني قال القسطلاني هو حمل له قبة تستر بالثياب ونحوها يوضع على ظهر البعير يركب فيه النساء ليكون استرلهن اه

قولهها فشيت حتى جاوزت الجيش قال القاضي فيه خروج المرأة لحاجة الانسان دون اذن الرجل اذ لو استأذنته لعلم بمقبيها اه

قولهها وعقدى من جزع ظفار الخ اما العقد معروف نحو القلادة والجزع بفتح الجيم واسكان الزاي وهو حرز يمانى واما ظفار فيفتح الظاء المعجمة وكسر الراء وهي مبنية على الكسر تقول هذا ظفاري ودخلت ظفاري والى ظفار بكسر الراء بلانتوين في الاحوال كلها وهي قرية في اليمن اه نوى

قولهها انما يا كمن العلقة بضم العين اى القليل قال في المصباح يقال فلان لا يا كل العلقة اى ما عسك نفسه اه

قولهها بعدما استمر الجيش اى ذهب ماضيا وهو استعمل من مر اه قسطلاني

فِيهِ وَظَنَنْتُ أَنَّ الْقَوْمَ سَيَقْتَدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ فَيَبِينُنَا أَنَا جَالِسَةً فِي مَنزِلِي  
عَدَيْتَنِي عَيْنِي فَبَيَّهْتُ وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السَّلْمِيُّ ثُمَّ الذَّكْوَانِيُّ قَدْ عَرَسَ مِنْ  
وَرَاءِ الْجَبِيشِ فَادَّجَحَ فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنزِلِي فَرَأَى سَوَادَ السَّانِ نَائِمًا فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي  
حِينَ رَأَيْتَنِي وَقَدْ كَانَ يَرَانِي قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ الْحِجَابُ عَلَيَّ فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ  
حِينَ عَرَفَنِي فَحَمَرْتُ وَجْهِي بِحِجَابِي وَوَاللَّهِ مَا يُكَلِّمُنِي كَلِمَةً وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً  
غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ حَتَّى أَنَاخَ رَاِحَلَتَهُ فَوَرَّطَى عَلَيَّ يَدَيْهَا فَرَكِبْتُهَا فَأَنْطَلَقَ يَقُودُنِي  
الرَّاحِلَةَ حَتَّى آتَيْنَا الْجَبِيشَ بَعْدَمَا تَزَلُّوا مُوْعِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهْرَةِ فَهَلَكَ مَنْ  
هَلَكَ فِي شَأْنِي وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كَبْرَهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي آئِنٍ سَلُولٌ فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ  
فَأَشْتَكَيْتُ حِينَ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ شَهْرًا وَالنَّاسُ يَفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكَ  
وَلَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَهُوَ يَرِي بِبُنِي فِي وَجْهِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي إِذَا يَدْخُلُ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَسْلِمُ ثُمَّ يَقُولُ كَيْفَ تَبْرَأُ فَنَسْتَكِي بِبُنِي وَلَا  
أَشْعُرُ بِالشَّرِّ حَتَّى خَرَجْتُ بَعْدَمَا نَقِهْتُ وَخَرَجْتُ مَعِي أُمَّ مِسْطَحَ قَبْلَ  
الْمَنَاصِعِ وَهُوَ مَبْرَرْنَا وَلَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُفْ  
قَرِيبًا مِنْ بِيوتِنَا وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي التَّنْزِهِ وَكُنَّا نَتَّأَذِي بِالْكَفْرِ  
أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بِيوتِنَا فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمَّ مِسْطَحَ وَهِيَ بِنْتُ أَبِي رُهْمِ بْنِ  
الْمُطَلِّبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ وَأُمُّهَا ابْنَةُ صَخْرِ بْنِ عَامِرِ خَالَةَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ  
وَأَبْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أَثَاثَةَ بْنِ عَبَادِ بْنِ الْمُطَلِّبِ فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَبِنْتُ أَبِي رُهْمِ قَبْلَ  
بَيْتِي حِينَ قَرَعْنَا مِنْ شَأْنِنَا فَعَمَّرْتُ أُمَّ مِسْطَحَ فِي مِرْطِهَا فَقَالَتْ تَعَسَّ  
مِسْطَحُ فَقُلْتُ لَهَا بِئْسَ مَا قُلْتَ أَلَسْبِينَ رَجُلًا قَدْ شَهِدَ بَدْرًا قَالَتْ أَيْ هُنَّاهُ  
أَوْ لَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَتْ قَالَتْ وَمَاذَا قَالَتْ فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكَ فَأَزْدَدْتُ

قولها غلبتني عيني فنمت  
اي من شدة الغم الذي  
اعتراها او ان الله تعالى  
لطف بها فالتق عليها النوم  
لتنسج من وحشة الافراد  
في البرية بالليل اه قسطلاني

قولها قد عرس من وراء  
الح التعريس النزول آخر الليل  
في السفر لنوم او استراحة  
وقال ابو زيد هو النزول  
أي وقت كان والمشهور  
الاول ( فادج ) بتشديد  
الدال وهو سير آخر الليل  
اه نووي

قولها بعدما نزلوا موغرين  
الح الموغر بالغين المعجمة  
النازل في وقت الوضوء بفتح  
الواو واسكان الفين وهي  
شدة الحر اه نووي

قولها والناس يفيضون  
اي يفيضون فيه

قولها وهو يريني في وجعي  
الح بفتح اوله وضمه يقال  
رأه واراها اذا اوجمه  
وشككه

قولها بعد ما نقيت قال  
في الصباح نقه من مرضه  
نقها فهو نقه من باب  
تعب يرى لكنه في عقبه  
ونقه ينقه من باب نفع لغة  
فهونا نقه ونقيت الكلام من  
باب نفع فهمته اه

قولها وام مسطح هو لقبه  
واسمه عامر وقيل عوف  
كنيته ابو عباد وامسلى  
كذا في النووي

قولها فقالت تعس مسطح  
معناه عثر وقيل هلك  
وقيل لزمه الشر وقيل بعد  
وقيل سقط بوجهه خاصة  
اه نووي

قولها اي هنتاه باسكان  
النون وهو اشهر من فتحها  
وتضم الهاء الاخيرة وتسكن  
معناه يا هنتاه وقيل يا هذه  
وقيل يا بلهاء نسبا الى قلة  
المعرفة كذا في الشرح قال  
القسطلاني اي يا هذه نداء  
للبيد فخطبها بخطاب البعيد  
لكنونها نسبا لله وقلة  
المعرفة بكلايد النساء اه

( مرضا )



مَرْضًا إِلَى مَرْضِي فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ كَيْفَ تَبِكُمْ قُلْتُ أَتَأْذَنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوَيَّ قَالَتْ وَأَنَا حَبِيبَتِي أُرِيدُ أَنْ أَتَيَنَّ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجِئْتُ أَبَوَيَّ فَقُلْتُ لِأُمِّي يَا أُمَّتَاهُ مَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ فَقَالَتْ يَا بِنْتَهُ هُوَ نَبِيُّكَ فَوَاللَّهِ لَأَقَمَّا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُ وَضِبَةٌ عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا وَلَهَا ضَرَارٌ إِلَّا كَثُرْنَ عَلَيْهَا قَالَتْ قُلْتُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا قَالَتْ فَبِكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرُقُّ أَلِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْنِي وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ لِيَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ قَالَتْ فَأَمَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَأَشَارَ عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ وَبِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ لَهُمْ مِنَ الْوَدِّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هُمْ أَهْلُكَ وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ وَالتِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ وَإِنْ تَسَأَلَ الْجَارِيَةَ تَصَدُّقُكَ قَالَتْ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِيرَةَ فَقَالَ أَيُّ بَرِيرَةَ هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرْبِكُ مِنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنْ رَأَيْتُ عَلَيْهَا امْرَأَةً قَطُ أَعْمَصُهُ عَلَيْهَا أَكْثَرَ مِنْ أَنِّي جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ تَنَامُ عَنْ عَجْبِ أَهْلِهَا فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ قَالَتْ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُنْبَرِ فَاسْتَعْذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلُولٍ قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَ أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِ الْإِخْوَانِ وَأَقْدَمُ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِ الْأُمَمِيِّ فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْنَا عَنْقَهُ وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا الْخَزْرَجِ امْرَأَتَنَا فَهَعَانَا

قولها وضبئة بالرفع صفة لامرأة او بالنصب على الحال واللام في لقتل للتاكيد وقل فعل ماض دخلت عليه ما للتأكيد اه قسطلاني  
قولها كثرن اي نساء ذلك الزمان (عليها) اي القول في عيبها وتقصها فالاستثناء منقطع او بعض اتباع ضرائرها كحمنة بنت جحش اخت زينب ام المؤمنين فالاستثناء متصل والاول هو الراجح لان امهات المؤمنين لم يعينها سلمنا انه متصل لكن المراد بعض اتباع ضرائرها كقولها تعالى حتى اذا استقياس الرسل فاطلق الاياس على الرسل والمراد بعض اتباعهم وارادت امهاتك ان تهون عليها بعض ماسمعت الخ قسطلاني  
قوله (هم اهلك) العفائف اللاتقات بك وهجر بالجمع اشارة الى تعميم امهات المؤمنين بالوصف المذكور او اراد تعظيم عائشة اه قسطلاني  
قوله والنساء سواها كثير بصفة التذكير لكل على ارادة الجنس  
قوله قالت له بريرة والذي وفي البخاري لا والذي بعثك بالحق  
قوله (ان رأيت عليها) بكسر الهمزة فاي ما رأيت يعني ان ان نافية (انعمه) اي اعيبه  
قولها فتاتي الداجن هي الشاة التي تألف البيوت ولا تخرج الى المرعى وفي رواية مقسم مولى ابن عباس عن عائشة عند الطراني ما رأيت منها شيئا منذ كنت عندها الا اني عجننت عجينا لي فقلت احفظي هذه العجينة حتى اقتبس نارا لاخبرها ففعلت فجاءت الشاة فاكتها وهو تفسير المراد بقوله فتاتي الداجن اه قسطلاني  
قوله فاستعذر اي طلب من يعذره منه اي من ينصفه منه اه عيني  
قوله عليه السلام من يعذري من رجل قال القاضى فيه تشكى السلطان غيره ممن يؤذيه ومعنى من يعذري من يقوم يعذري ان كافاته على سوء صنيعه ولا يلومنى اه وقال بعضهم من ينصرني والعذير الناصر

أَمْرِكَ قَالَتْ فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزَرَجِ وَكَانَ رَجُلًا ضَالِحًا وَلَكِنْ  
 أَجْتَهَلَتْهُ الْحِمْيَةُ فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَا تَقْتُلُهُ وَلَا تَقْدِرُ عَلَى قَتْلِهِ  
 فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حَضِرٍ وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ كَذَبْتَ  
 لَعَمْرُ اللَّهِ لَتَقْتُلَنَّهُ فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تَجَادُلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ فَتَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزَرَجُ  
 حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتُلُوا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ فَلَمْ يَزَلْ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ قَالَتْ وَبَكَيْتُ  
 يَوْمَ ذَلِكَ لَا يَرِقَالِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ ثُمَّ بَكَيْتُ لَيْلَتِي الْمُقْبِلَةَ لَا يَرِقَالِي  
 دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ وَأَبْوَايَ يَطْنَانِ أَنْ الْبِكَاءَ فَالِقُ كَيْدِي فَبَيْنَمَا هُمَا  
 جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي اسْتَأْذَنَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذِنْتُ لَهَا  
 فَجَلَسَتْ تَبْخِي قَالَتْ فَبَيْنَمَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ قَالَتْ وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ لِي مَا قِيلَ وَقَدْ لَيْثَ شَهْرًا  
 لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ قَالَتْ فَدَشَّهَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ  
 جَلَسَ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ يَا عَالِشَةَ فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا فَإِنْ كُنْتَ بِرَبِّئَةٍ  
 فَسَمِّبِرِيكَ اللَّهُ وَإِنْ كُنْتَ أَلَمْتَ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ فَإِنَّ الْعَبْدَ  
 إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبٍ ثُمَّ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَتْ فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَهُ قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ قَطْرَةً فَقُلْتُ لِأَبِي أَجِبْ عَنِّي  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا قَالَ فَقَالَ وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لِأُمِّي أَجِيبِي عَنِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ  
 وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةٌ  
 السِّنِّ لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ بِهَذَا  
 حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي نُفُوسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ فَإِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بِرَبِّئَةٍ وَاللَّهِ يَعْلَمُ إِنِّي

قولها ولكن اجتهلت الحمية هكذا هو هنا لمعظم رواة صحيح مسلم بالجيم والهاء اي استخففته واغضبته وجلته على الجهل وفي رواية ابن ماسان هنا احتملته بالخاء والميم وكذا رواه مسلم بعدهذا ومعناه اغضبته اه نووي اقول وكذا في البخاري بالخاء المهملة قوله فانك منافق الخ قال له ذلك مبالغة في زجره عن القول الذي قاله اي انك تصنع صنيع المنافقين اه قسطلاني

قولها فتار الحيان الخ اي تناهضوا النزاع والعصية

قولها وابواي يطنان ان البكاء الخ وفي البخاري حتى اظن ان البكاء فالق الخ

قولها استاذنت على امرأة قال القسطلاني لم تسم من هي اه

قوله عليه السلام وان كنت الممت بذنب وهو من الالمام وهو النزول النادر غير التكرور قال الكرماني اي فعلت ذنبا مع انه ليس من عادتك اه عبي وقال في المصباح اللهم بفتححتين مقاربة الذنب وقيل هو الصغائر وقيل هو فعل الصغيرة ثم لا يعاوده كالقبلة والم بالذنب فعله والم اللئى قرب اه

قوله عليه السلام فان العبد اذا اعترف الخ قال الداودي دطها الى الاعتراف ولم يأمرها بالستر كغيرها لانه لا يثبت عند الشارع امرأة اصابت ذنبا اه

قولها اجب عني الخ فيه تقديم الكبير للكلام في مهمات الامور ومخاطبة اولى الامر وقولها ما ندري لان الامر الذي سألها عنه لم يبقا منه على زائد على ما عند النبي عليه السلام قبل نزول الوحي الا حسن الظن بها اه اي

في انفسكم

( بريئة )

بَرِيَّةٌ لَا تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ وَلَئِنِ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرِ وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَبِي بَرِيَّةٌ  
 لَتُصَدِّقُونَنِي وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَحْدِلُ فِي لَكُمْ مَثَلًا إِلَّا كَمَا قَالَ أَبُو يُوسُفَ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ  
 وَاللَّهِ الْمُسْتَعْمَانُ عَلَى مَا نَصِفُونَ قَالَتْ ثُمَّ تَحَوَّلَتْ فَاصْطَبَعَتْ عَلَى فِرَاشِي قَالَتْ وَأَنَا  
 وَاللَّهِ حِينِيذٍ أَعْلَمُ أَبِي بَرِيَّةٌ وَإِنَّ اللَّهَ مُبَرِّئِي بِرَاءَتِي وَلَكِنَّ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ  
 أَنْ يُنَزَّلَ فِي شَأْنِي وَحْيٌ يُتْلَى وَلَشَأْنِي كَانَ أَحْقَرَ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ عَنِّي  
 وَجَلَّ فِي بَأْسِ يَتْلَى وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبْرِئُنِي اللَّهُ بِهَا قَالَتْ فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْلِسُهُ  
 وَلَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَحَدٌ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَنِّي وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ عِنْدَ الْوَحْيِ حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجَمَانِ  
 مِنَ الْعَرَقِ فِي الْيَوْمِ الشَّاتِ مِنْ يُقَالُ الْقَوْلِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ قَالَتْ فَلَمَّا سَرَى عَنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَضْحَكُ فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ  
 أَبَشْرِي يَا عَائِشَةُ أَمَا اللَّهُ فَقَدْ بَرَّأَكَ فَقَالَتْ لِي أُمِّي قُومِي إِلَيْهِ فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَا أَقُومُ  
 إِلَيْهِ وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بِرَاءَتِي قَالَتْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَنِّي وَجَلَّ إِنَّ الَّذِينَ جَاؤُوا  
 بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ عَشْرَ آيَاتٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَنِّي وَجَلَّ هُوَ لِآيَاتِ بِرَاءَتِي قَالَتْ  
 فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَكَانَ يُتَفَقُّ عَلَى مِسْطَحٍ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقَرِهِ وَاللَّهِ لَا تُتَفَقُّ عَلَيْهِ  
 شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِمَائِشَةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَنِّي وَجَلَّ وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ  
 مِنْكُمْ وَالسَّعَةَ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى إِلَى قَوْلِهِ الْأَشْجَبُونَ أَنْ يَعْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ قَالَ  
 جِبَّانُ بْنُ مُوسَى قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ هَذِهِ آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ  
 وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ يَعْفِرَ اللَّهُ لِي فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحِ النَّفَقَةِ الَّتِي كَانَ يُتَفَقُّ عَلَيْهِ وَقَالَ  
 لَا أَتْرَعُهَا مِنْهُ أَبَدًا قَالَتْ عَائِشَةُ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ زَيْنَبَ  
 بِنْتَ جَحْشٍ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَمْرِي مَا عَمِلْتَ أَوْ مَا رَأَيْتِ فَقَالَتْ

قولها كما قال ابو يوسف  
 فصبر جميل اي فامر صبر  
 جميل لاجزع فيه على هذا  
 الامر اه قسطلاني

قولها ما رام رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم مجلسه  
 اي ما فارقه

قولها يأخذه من البرحاء  
 هي بضم الموحدة وفتح  
 الراء وبالهاء المهمله والمد  
 وهي الشدة (ليتحدر) اي  
 لينصب (الجمان) بضم الجيم  
 وتخفيف الميم وهو الدر شبت  
 قطرات عرقه محبات للؤلؤ  
 في الصفا والحسن كذا  
 في النووي

قولها في اليوم الشات  
 اصله الشاتي قال في المصباح  
 شتا اليوم فهو شات من  
 باب قال اذا اشتد برده  
 اه

قولها فكان اول كلمة  
 ينصب اول قاله القسطلاني  
 يعني انه خبر كان واسمه  
 قولها ان قال اشري  
 الخ والله اعلم

قولها لا قوم اليه ولا احد  
 الخ قالت ذلك ادلالا عليهم  
 وعتبا لكونهم شكوا في  
 حالها مع علمهم بحسن  
 طرائفها وجميل احوالها الخ  
 قسطلاني

قولها وكان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم سأل  
 زينب الخ قال القاضي  
 فيه الكشف عن الامر  
 المسوع لمن يجهه او يمينه  
 واما من غيره فتجسس  
 ممنوع اه

هذه الآيات

قولها وهي التي تساميني الخ  
اي تفاخري وتساميني  
بجمالها ومكانها عند النبي  
عليه السلام وهي مفاعلة  
من السمو وهي الارتفاع اه  
نوى

قولها وطفقت اختها حنة  
الخ اي جعلت تتعصب لها  
فتحكي مايقوله اهل الافك  
اه نوى

يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْمِي سَمِي وَبَصْرِي وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا قَالَتْ غَائِشَةُ وَهِيَ  
الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَصَمَهَا اللَّهُ  
بِالْوَرَعِ وَطَفِقَتْ أَحْتَمُهَا حَمَّةٌ بِنْتُ جَحْشٍ تُحَارِبُ لَهَا فَهَلَكَتْ فَمِنْ هَلَاكِ قَالَ  
الزُّهْرِيُّ فَهَذَا مَا أَنْتَهَى إِلَيْنَا مِنْ أَمْرِ هُوَ لِأَنَّ الرَّهْطَ وَقَالَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ  
أَحْتَمَلَتْهُ الْجَمِيَّةُ وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَمَكِيُّ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ ح وَحَدَّثَنَا  
الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ  
سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِمِثْلِ حَدِيثِ  
يُونُسَ وَمَعْمَرٍ بِإِسْنَادَيْهِمَا وَفِي حَدِيثِ فُلَيْحٍ أَجْتَهَلَتْهُ الْجَمِيَّةُ كَمَا قَالَ مَعْمَرٌ  
وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ أَحْتَمَلَتْهُ الْجَمِيَّةُ كَقَوْلِ يُونُسَ وَزَادَ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ قَالَ  
عُرْوَةُ كَانَتْ غَائِشَةُ تُكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَنًا وَتَقُولُ قَائَةً قَالَ  
قَالَ أَبِي وَوَالِدَةٌ وَعِرْضِي \* لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ

ووالدتي

من كنف بنت

قوله ما كشفت عن كنف  
انثى الكنف بفتح الكاف  
والتون اي ثوبها الذي  
يسترها وهو كناية عن عدم  
جاء النساء جميعهن وغالظتهن  
كذا في النووي

وَزَادَ أَيْضًا قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ غَائِشَةُ وَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قَبِلَ لَهُ مَا قَبِلَ  
لَيَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ قَوْلَ الَّذِي نَفَسِي بِيَدِهِ مَا كَشَفْتُ عَنْ كَنْفِ أُنْثَى قَطُّ  
قَالَتْ ثُمَّ قُبِلَ بَعْدَ ذَلِكَ شَهِيدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِي حَدِيثِ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ  
مُوَعَّرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهْرَةِ وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ مُوَعَّرِينَ قَالَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ  
قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ مَا قَوْلُهُ مُوَعَّرِينَ قَالَ الْوَعْرَةُ شِدَّةُ الْحَرِّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ  
أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ  
عَنْ أَبِيهِ عَنْ غَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا ذُكِرَ مِنْ شَأْنِي الَّذِي ذُكِرَ وَمَا عَلِمْتُ بِهِ  
قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطِيبًا فَتَشَهَّدَ فَمَدَّ اللَّهُ وَأَثَى عَلَيْهِ بِمَا  
هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي أَنْاسِ آبَائِي وَأَيْمِ اللَّهِ مَا عَلِمْتُ  
عَلَى أَهْلِي مِنْ سُوءٍ قَطُّ وَأَبْوَهُمْ بَيْنَ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَطُّ

قوله عليه السلام ابنوا اهلي  
قال القاضي اتموها وهو  
بالموحدة مشددة وعطفة  
والتخفيف اشهر والابن  
بضم الهمزة

(ولا)

٥٧- (...)

٥٨- (...)

قوله حتى اسقطوا لها به  
معناه صرحوا لها بالامر  
ولهذا قالت سبحان الله  
استمظاما لذلك وقيل اتوا  
بسقط من القول في سؤالها  
وانتهارها يقال اسقط  
وسقط في كلامه اذا اتى فيه  
بساقت الخ نوى وفي الاى  
ذهب الورقنى وابن بطال من  
قولهم سقط على الخبر اذا  
علمه اه وفي الصباح السقط  
بفتحين ردى المتاع والخلفا  
من القول والفعل اه

قولها على تبر الذهب الاحمر  
وهى القطعة الخالصة اه  
نوى

قولها كان يستوشيه اى  
يستخرجه بالبحث والمسئلة  
ثم يشيحه ويشيعه ويجرکه  
اه نوى

قوله ان رجلا كان يتهم الخ  
قال القاضي قد نزه الله  
سبحانه حرمة نبيه ان ثبت  
فيها شئ من ذلك فان الامر  
بالقتل حقيقة فانه عليه  
السلام كان نهاه عن الحديث  
مهما فلما خالف استحق

باب

براءة حرم النبي صلى الله  
عليه وسلم من الرية  
القتل او بانه عليه السلام  
تأذى بذلك واذا ثبت كفر  
توجب القتل ويحتدل ان  
الامر بالقتل ليس حقيقة وانه  
عليه السلام كان يعلم انه  
مجيوب وامر عليا بقتله  
لينكشف امره ويرتفع  
تهمته الخ

قوله حتى يفضوا من حوله  
اى يتفرقوا عنه

كتاب صفات

المنافقين وأحكامهم

قوله وهى قراءة من خفض  
حوله يعنى قراءة من يقرأ  
من حوله بكسر ميم من ويجوز  
حوله به واحترز به عن القراءة  
الشاذة من حوله بالفتح اه  
نوى اى بفتح الميم واللام

قوله فأتيت النبي فاخبرته  
قال القاضي فيه جواز رفع  
الامور المتكررة للحاكم  
لاسيما فيما يخص عود  
ضرره على المسلمين اه ابى

وَلَا دَخَلَ بَيْتِي قَطُّ إِلَّا وَأَنَا حَاضِرٌ وَلَا غَبْتُ فِي سَفَرٍ إِلَّا غَابَ مَعِيَ وَسَأَلَ  
الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ وَفِيهِ وَقَدْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتِي فَسَأَلَ  
جَارِيَتِي فَقَالَتْ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا عَيْبًا إِلَّا أَنَّهَُا كَانَتْ تَرُقُدُ حَتَّى تَدْخُلَ  
الشَّاةُ فَتَأْكُلُ عَجِينَهَا أَوْ قَالَتْ خَمِيرَهَا شَكَ هِشَامٌ فَاشْتَهَرَهَا بِبَعْضِ أَصْحَابِهِ  
فَقَالَ أَصْدُقِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى اسْتَقَطُوا لَهَا بِهِ فَقَالَتْ سُبْحَانَ اللَّهِ  
وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا مَا يَعْلَمُ الصَّائِعُ عَلَى تِبْرِ الذَّهَبِ الْأَحْمَرِ وَقَدْ بَلَغَ الْأَمْرُ  
ذَلِكَ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا كَشَفْتُ عَنْ كَنْفِ أُنْثَى  
قَطُّ قَالَتْ عَائِشَةُ وَقَتِيلٌ شَهِيدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِيهِ آيضًا مِنَ الزِّيَادَةِ وَكَانَ  
الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِهِ مَسْطُوحٌ وَجَمَّةٌ وَحَسَانٌ وَأَمَّا الْمُنَافِقُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي فَهُوَ  
الَّذِي كَانَ يَسْتَوْشِيهِ وَيَجْمَعُهُ وَهُوَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ وَجَمَّةٌ \* حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ  
حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَفَّانٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَجُلًا  
كَانَ يَسْتَهْمُ بِأَمِّهِ وَلَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ أَذْهَبَ فَاضْرِبْ عَنْقَهُ فَأَتَاهُ عَلِيٌّ فَاذًا هُوَ فِي رِكْبِي يَتَبَرَّدُ فِيهَا  
فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ أَخْرِجْ فَنَاولَهُ يَدَهُ فَأَخْرَجَهُ فَاذًا هُوَ مُحْجُوبٌ لَيْسَ لَهُ ذَكَرٌ فَكَفَّتْ  
عَلَى عَنْهُ ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ لِحَبُوبٌ مَالَهُ ذَكَرٌ  
\* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ  
حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ يَقُولُ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي لِأَصْحَابِهِ  
لَا تُسْقِفُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَمْضُوا مِنْ حَوْلِهِ قَالَ زُهَيْرٌ وَهِيَ قِرَاءَةٌ  
مَنْ خَفَضَ حَوْلَهُ وَقَالَ لَيْنٌ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعْرَضُ مِنْهَا الْأَذَلَّ  
قَالَ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ فَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

قوله فاذًا هو ذكرك اى بر غير مطوي يتقبل ويتبر

وهى قراءة من خفض

( ٢٧٧١ ) - ٥٩

١ - ( ٢٧٧٢ )

( ١١ )

٥٠ -

قوله قال لورا رؤسهم في السبع يتشبهوا بالارواح وتخفيها

٢- (٢٧٧٣)

فَسَأَلَهُ فَاجْتَهَدَ يَمِينَهُ مَا فَعَلَ فَقَالَ كَذَبَ زَيْدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي ثُمَّ قَالُوا هُ شِدَّةٌ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَصَدِّقِي إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ  
قَالَ ثُمَّ دَعَاهُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ قَالَ فَلَوْ رَأَوْهُمْ  
وَقَوْلُهُ كَأَنَّهُمْ خُشْبُ مُسْنَدَةٍ وَقَالَ كَانُوا كَانُوا رِجَالًا أَجْمَلُ شَيْءٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ  
أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَآخِمْدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي  
شَيْبَةَ) قَالَ ابْنُ عَبْدِ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو أَنَّهُ  
سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ أَنِّي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَاخْرَجَهُ مِنْ قَبْرِهِ  
فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ فَأَلَّهُ أَعْلَمُ حَدَّثَنَا

(...)

٣- (٢٧٧٤)

أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ  
دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ  
أَبْنِ أَبِي بَعْدَ مَا أُدْخِلَ حُفْرَةً فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سَفِيَانِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ لَمَّا تَوَفَّى  
عَبْدُ اللَّهِ بْنَ أَبِي آبِنِ سَلُولَ جَاءَ أَبْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ يَكْفِيْنُ فِيهِ أَبَاهُ فَأَعْطَاهُ ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ  
عَلَيْهِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِرُؤُوسِ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ  
أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا خَيْرُ نِيَّ اللَّهِ فَقَالَ اسْتَغْفِرُ لَهُمْ  
أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً وَسَأَ زَيْدُ عَلَى سَبْعِينَ قَالَ إِنَّهُ مُنَافِقٌ  
فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا تُصَلِّيَ عَلَى  
أَحَدٍ مِنْهُمْ مَا تَابَ أَبَدًا وَلَا تُقَمَّ عَلَى قَبْرِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُمَيْرُ بْنُ سَعِيدٍ  
قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَزَادَ قَالَ فَتَرَكَ

٤- (...)

( الصلاة )

قوله كأنهم خشب مسندة الخ قال الأبي قلت آية وإذا رأيتهم تعجبك اجسامهم نزلت توحيها لهم لأنهم كانوا رجلا أجل شئ وافصح منظرهم يروق ووقولهم غلب ولكن لم يرفن ذلك عنهم بل كانوا كالحشب المسندة في أنهم لا أفهام لهم نافمة ولا نظير كالحشب المسندة في أنها اجرام لا عقول لهم معتمدة على غيرها اه

قوله فاعطاه قال الكرماني لم اعطه قميصه المنافق اجاب بقوله اعطى لابنه وما اعطى لاجل ابيه عبدالله بن ابي وقيل كان ذلك مكافاة له على ما اعطى يوم بدر قميصا للباس كئلا يكون للمنافق منة عليهم اه

قوله ثم سأله ان يصلي عليه انما سأله بناء على انه حمل امر ابيه على ظاهر الاسلام ولدفع المارعة وعن عشرينه فظهر الرغبة في صلاة النبي ووقعت اجابته الى سؤاله على حسب ما ظهر من حاله الى ان كشف الله الغطاء عن ذلك اه عيسى

قوله وقد نهاك الله الخ لعل عمر رضي الله عنه استفاد النبي من قوله تعالى ما كان النبي والذين امنوا الاية او من قوله ان تستغفر لهم فانه اذا لم يكن للاستغفار فائدة فالصلاة تكون عينا فيكون منها عنة وقال القرطبي لعل ذلك وقع في خاطر عمر فيكون من قبيل الالهام كذا في العيني

قوله ان تستغفر لهم سبعين قال الزعزعي فان قلت كيف خفي على النبي عليه السلام ان السبعين مثل في التكثير وهو افصح العرب واخبرهم بالساليب الكلام وتمثيلهم قلت انه لم يخف عليه ذلك ولكنه خيل بما قال اظهارا لغاية رحمة ورافته على من بعث اليه كقول ابراهيم ومن عصاني فانه غفور رحيم وفي اظهار النبي الرحمة والرافة للطف لامته ودعاهم الى ترحم بعضهم على بعض اه باختصار قال في فتوح الغيب قوله خيل اى صور في خياله او في خيال السامع ظاهر اللفظ وهو الصدق المحض دون المعنى الخفي المراد وهو التكثير اه

(٢٧٧٥)-٥

الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَثُورٍ عَنْ  
 مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ قُرَشِيَّانِ  
 وَتَقْفِيٌّ أَوْ تَقْفِيَّانِ وَقُرَشِيٌّ قَلِيلٌ فَفَهُ قُلُوبِهِمْ كَثِيرٌ شَحْمٌ بَطُونِهِمْ فَقَالَ أَحَدُهُمْ  
 أَتُرُونَ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ وَقَالَ الْآخَرُ يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَحْفَيْنَا وَقَالَ  
 الْآخَرُ إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا فَهُوَ يَسْمَعُ إِذَا أَحْفَيْنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ  
 وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ الْآيَةُ  
**وَحَدَّثَنِي** أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى (بِعْنَى ابْنِ سَعِيدٍ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ  
 حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ رِبْعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ح وَفَالَ حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي مَثُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِحُجُوهِ  
**حَدَّثَنَا** عُمَيْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْقَتَبِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ (وَهُوَ ابْنُ  
 ثَابِتٍ) قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى أَحَدٍ فَرَجَعَ نَاسٌ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ فَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ قَالَ بَعْضُهُمْ تَقَلُّهُمْ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا فَزَلَتْ فَمَا لَكُمْ  
 فِي الْمُنَافِقِينَ فَيَسْتَيْنِ **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَحَدَّثَنِي  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا**  
 الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمٍ أَخْبَرَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ  
 رِجَالًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا إِذَا خَرَجَ النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْعَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ وَفَرِحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَذَرُوا إِلَيْهِ وَحَلَفُوا  
 وَأَحْبَبُوا أَنْ يُحَمَّدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَزَلَتْ لَا يُحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا تَوَاوَعُوا وَيُحِبُّونَ

قوله قليل فقه قلوبهم الخ  
 قال القاضي هذا فيه تشبيه  
 على ان الفطنة قلما تكون  
 مع السمن اه وفي هذا  
 الباب قيل البطنة تذهب  
 الفطنة وفي الابي قال الشافعي  
 ما رأيت سمينا قط عاقلا  
 الا محمد بن الحسن والاول  
 من الثلاثة شاك وبيان  
 الملازمة في قول الثالث  
 كونه غائبا واذا سمع في  
 الغيبة ما يجهرون به يسمع  
 ما يسرون به اه

قوله تعالى وما كنتم  
 تستترون ان يشهد قال  
 الزعزعي شهادة الجلود  
 باللامسة للحرام وما اشبه  
 ذلك مما يقضى اليها من  
 الحرمات فان قلت كيف  
 تشهد عليهم اعضاؤهم وكيف  
 تنطق قلت الله عز وجل  
 ينطقها كما انطق الشجرة  
 بان يخلق فيها كلاما قيل  
 المراد بالجلود الجوارح  
 وقيل هي كناية عن الفروج  
 اراد بكل شيء سئل شيء  
 من الحيوان اه

قوله تعالى فالكم في  
 المنافقين فنتين قال اهل  
 العربية معناه أى شيء  
 لكم في الاختلاف في  
 امرهم وفتين معناه فرقتين  
 وهو منصوب عند البصريين  
 على الحال الخ نووي

(قوله وقال حدثنا) يعنى بابا بكر بن خالد الباهلي

(...)

(٢٧٧٦)-٦

(...)

(٢٧٧٧)-٧

٨-(٢٧٧٨)

فرح بما أتى واحب بح

أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسِبْنَهُمْ بِمِثَارَةَ مِنَ الْعَذَابِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ  
حَرْبٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) قَالَ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ  
جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ  
مَرْوَانَ قَالَ أَذْهَبُ يَا رَافِعُ لِبَوَائِبِهِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَنْ كَانَ كُلُّ أَمْرِي مِثْلًا  
فَرِحَ بِمَا أَتَى وَاحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ مُعَذِّبًا لِنَعْدَبَنَّ أَجْمَعُونَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ  
مَالَكُمْ وَهَذِهِ الْآيَةُ إِنَّمَا أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ ثُمَّ تَلَا ابْنُ  
عَبَّاسٍ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ وَلَا يَكْفُرُونَ  
هَذِهِ الْآيَةَ وَتَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ لَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا  
بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ أَيَّاهُ  
وَآخَبَرُوهُ بِغَيْرِهِ فَخَرَجُوا قَدْ آرَوْهُ أَنْ قَدْ آخَبَرُوهُ بِمَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ وَاسْتَحْمَدُوا  
بِذَلِكَ إِلَيْهِ وَفَرِحُوا بِمَا آتَوْا مِنْ كِتَابِنَاهُمْ أَيَّاهُ مَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ حَدَّثَنَا أَبُو  
بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا اسْوَدُّ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ قَتَادَةَ  
عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ قُلْتُ لِعِمَارٍ أَرَأَيْتُمْ صَنِيعَكُمْ هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ فِي  
أَمْرِ عَلِيٍّ أَرَأَيْتُمْ رَأَيْتُمْهُ أَوْ شَيْئًا عَهْدَهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ  
مَا عَهْدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا لَمْ يَهْدِهِ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً وَلَكِنْ  
حَدِيثُهُ أَخْبَرَنِي عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فِي أَصْحَابِي أَتْسَاعَشَرَ مُنَافِقًا فِيهِمْ ثَمَانِيَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَبْلُغَ الْجَمَلُ فِي  
سَمِّ الْجِلْبَابِ ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيهِمْ الدُّبَيْلَةُ وَارْبَعَةٌ لَمْ أَحْفَظْ مَا قَالَ شُعْبَةُ  
فِيهِمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ قُلْنَا  
لِعِمَارٍ أَرَأَيْتَ قِتَالَكُمْ أَرَأَيْتُمْ رَأَيْتُمْهُ فَإِنَّ الرَّأْيَ يُحْطَى وَيُصِيبُ أَوْ عَهْدًا عَهْدَهُ

(الكم)

قوله تعالى فلا تحسبنهم  
بمفغزة الآية قال في الجلالين  
ومفعولا بحسب الاولى دل  
عليهما مفعولا الثانية على  
قراءة التحسبية وعلى  
الفوقانية حذف الثاني  
فقط اه

قوله رأيا رأيتوه الخ قال  
الابن قلت تقدم الاضاق  
على ان عليا واصحابه  
مصيبون في قتال اهل الشام  
وانهم على الحق وان  
الآخرين يجتهدون ولكن  
عظمتون اه

قوله عليه السلام في اصحابي  
اشنا عشر منافقا الخ اي  
الذين ينتسبون الى صحبي  
كما قال في الحديث الاتي امتي  
اه ابني

قوله عليه السلام لا  
يدخلون الجنة الخ يعني  
لا يدخلون الجنة ابدا لان  
دخول الجمل في ثنية  
الابرة عمال والمعلق بالحال  
عمال اه مبارق

قوله عليه السلام تكفيهم  
يعني يدفع عنك شرهم  
(الدبيلة) سيجي تفسيرها  
من النبي عليه السلام  
في الرواية الثانية وفي النهاية  
هي خراج ودمل كبير تظهر  
في الجوف فتقتل صاحبها  
غالبا وهي تصغير دبلة وكل  
شيء جمع فقد دبيل اه

٩-(٢٧٧٩)

١٠-(...)



إِيَّاكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا عَهَدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ كَأَقَّةٍ وَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ فِي أُمَّتِي قَالِ شُعْبَةً وَأَحْسِبُهُ قَالَ حَدَّثَنِي حُذَيْفَةُ وَقَالَ عُدْرٌ أَرَاهُ قَالَ فِي أُمَّتِي أَثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُجِدُونَ رِيحَهَا حَتَّى يَبْلُجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِلْيَاطِ ثَمَانِيَةَ مِنْهُمْ تَكْفِيكُهُمُ اللَّهُ بِيَسْرَةٍ مِنْ النَّارِ يَظْهَرُ فِي اكْتِفَائِهِمْ حَتَّى يَنْجِمَ مِنْ صُدُورِهِمْ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جَمِيْعٍ حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ قَالَ كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعُقَيْبَةِ وَبَيْنَ حُذَيْفَةَ بَعْضُ مَا يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ فَقَالَ أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ كَمْ كَانَ أَصْحَابُ الْعُقَيْبَةِ قَالَ فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ أَحْبَبَهُ إِذْ سَأَلَكَ قَالَ كُنَّا نُخْبِرُ أَنَّهُمْ أَرْبَعَةٌ عَشْرَ فَإِنْ كُنْتَ مِنْهُمْ فَقَدْ كَانَ الْقَوْمُ خَمْسَةَ عَشَرَ وَأَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنَّ اثْنَيْ عَشَرَ مِنْهُمْ حَرَبٌ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ وَعَدْرٌ ثَلَاثَةٌ قَالُوا مَا سَمِعْنَا مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا عَلِمْنَا بِمَا أَرَادَ الْقَوْمُ وَقَدْ كَانَ فِي حَرَّةٍ فَمَشَى فَقَالَ إِنَّ الْمَاءَ قَلِيلٌ فَلَا يَسْبِقُنِي إِلَيْهِ أَحَدٌ فَوَجَدَ قَوْمًا قَدْ سَبَقُوهُ فَلَعَنَهُمْ يَوْمَئِذٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَصْعَدُ السَّنِيَّةَ نِيَّةً الْمُرَارِ فَإِنَّهُ يُحِطُّ عَنْهُ مَا حِطَّ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ فَسَكَانَ أَوَّلَ مَنْ صَعِدَهَا خَيْلُنَا خَيْلُ بَنِي الْخَزَرَجِ ثُمَّ تَتَامَ النَّاسُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكُلُّكُمْ مَعْفُورٌ لَهُ إِلَّا صَاحِبَ الْجَمَلِ الْأَحْمَرَ فَاتَيْتَاهُ فَقُلْنَا لَهُ تَعَالِ يَسْتَغْفِرْ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ وَاللَّهِ لَأَنْ أَجِدَ ضَالَّتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِي صَاحِبُكُمْ قَالَ وَكَانَ رَجُلٌ يَنْشُدُ ضَالَّةً لَهُ وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ

من نار نخب

التشديد الله نخب أهم كانوا أربعة عشر نخب

قوله وقد كان في حررة في الصباح الحرة بالفتح ارض ذات هجارة سود والجمع حرار مثال كلبة وكلاب قوله لان اجد ضالتي الخ قال القاضي قيل هذا الرجل هو الجدي بن قيس النافق اه

١١- (..)

١٢- (٢٧٨٠)

١٣- (..)

وجوههم غير اعينهم فلما سمع رسول الله حذيفة القوم من رواه امر حذيفة ان يردهم فذوقوه الله حين ابصروا حذيفة فرجعوا مسرعين على اعقابهم حتى خالطوا الناس فادرك حذيفة النبي عليه السلام فقال لحذيفة هل عرفت احدا منهم قال لا فانهم كانوا متلثمين ولكن اعرف رواحلهم فقال عليه السلام ان الله اخبرني باسماهم واسماء آبائهم وسأخبرك بهم ان شاء الله عند الصباح فن ثمة كان الناس يراجعون حذيفة في امر المنافقين قيل امر النبي امر هذه الثلاثة المشؤمة لثلاث مبعج الفتنة من تشبههم اه مبارق

قوله عليه السلام سراج من النار هذا تفسير من النبي عليه السلام للديلة عبر عنها بالسراج وهو شعلة الصباح للمبالغة اه مبارق

قوله عليه السلام حتى ينجم بضم الجيم اي يظهر (من صدورهم) يعني يحدث في اكتافهم جراح يظهر جوارحتها من صدورهم فيقتلهم اه مبارق

قوله كم كان اصحاب العقبة الخ قال النووي وهذه العقبة ليست العقبة المشهورة بئني التي كانت بها بيعة الانصار وانما هذه عقبة على طريق تبوك اجتمع المنافقون فيها للقد رسول الله صلى الله عليه وسلم اه

قوله عليه السلام من يصعد الثانية الخ وهي الطريق العالي في الجبل (المرار) بالحركات الثلاث اسم موضع بين مكة والدينة عند الحديبية لعل تلك الثانية كان صعودها شاقا على الناس اما تقريبا من العدو او لصعوبة طريقها الخ هكذا في المبارق وقال في النهاية وانما حثهم على صعودها لانها عقبة شاقة وصلوا اليها ليلا حين ارادوا مكة سنة الحديبية اه قال النووي هكذا هو في الرواية الاولى المراد بضم المم وتخفيف الراء وفي الثانية المراد او المراد بضم المم او فتحها على الشك وفي بعض النسخ بضمها او كسرهما والله اعلم والمراد شجر ص اه

قوله عليه السلام في امتي اثنا عشر منافقا وهم النبي عليه السلام مع عمار وحذيفة طريق الثانية الذين قتلوا قتل النبي عليه السلام ليلة العقبة مرجعه من تبوك حين اخذ والقرم بطن الوادي فطعم اثنا عشر رجلا في المكر فابتغوه ساترين وجوههم غير اعينهم فلما سمع رسول الله حذيفة القوم من رواه امر حذيفة ان يردهم فذوقوه الله حين ابصروا حذيفة فرجعوا مسرعين على اعقابهم حتى خالطوا الناس فادرك حذيفة النبي عليه السلام فقال لحذيفة هل عرفت احدا منهم قال لا فانهم كانوا متلثمين ولكن اعرف رواحلهم فقال عليه السلام ان الله اخبرني باسماهم واسماء آبائهم وسأخبرك بهم ان شاء الله عند الصباح فن ثمة كان الناس يراجعون حذيفة في امر المنافقين قيل امر النبي امر هذه الثلاثة المشؤمة لثلاث مبعج الفتنة من تشبههم اه مبارق قوله عليه السلام حتى ينجم بضم الجيم اي يظهر (من صدورهم) يعني يحدث في اكتافهم جراح يظهر جوارحتها من صدورهم فيقتلهم اه مبارق قوله كم كان اصحاب العقبة الخ قال النووي وهذه العقبة ليست العقبة المشهورة بئني التي كانت بها بيعة الانصار وانما هذه عقبة على طريق تبوك اجتمع المنافقون فيها للقد رسول الله صلى الله عليه وسلم اه قوله عليه السلام من يصعد الثانية الخ وهي الطريق العالي في الجبل (المرار) بالحركات الثلاث اسم موضع بين مكة والدينة عند الحديبية لعل تلك الثانية كان صعودها شاقا على الناس اما تقريبا من العدو او لصعوبة طريقها الخ هكذا في المبارق وقال في النهاية وانما حثهم على صعودها لانها عقبة شاقة وصلوا اليها ليلا حين ارادوا مكة سنة الحديبية اه قال النووي هكذا هو في الرواية الاولى المراد بضم المم وتخفيف الراء وفي الثانية المراد او المراد بضم المم او فتحها على الشك وفي بعض النسخ بضمها او كسرهما والله اعلم والمراد شجر ص اه

قوله وقد كان في حررة في الصباح الحرة بالفتح ارض ذات هجارة سود والجمع حرار مثال كلبة وكلاب قوله لان اجد ضالتي الخ قال القاضي قيل هذا الرجل هو الجدي بن قيس النافق اه

حَدَّثَنَا قُرَّةٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَصْعَدُ نَبِيَّةَ الْمُرَارِ أَوْ الْمُرَارِ بِمِثْلِ حَدِيثٍ مُعَاذٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَإِذَا هُوَ أَعْرَابِيٌّ جَاءَ يَلْتَشُدُّ ضَالَّةً لَهُ **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا سَلْمَانَ (وَهُوَ ابْنُ الْمُغِيرَةِ) عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ مِثْرًا رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ قَدْ قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ وَكَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْطَلَقَ هَارِبًا حَتَّى لَحِقَ بِأَهْلِ الْكِتَابِ قَالَ فَرَفَعُوهُ قَالُوا هَذَا قَدْ كَانَ يَكْتُبُ لِمُحَمَّدٍ فَأَعْجَبُوا بِهِ فَأَلَيْتُ أَنْ قَصَمَ اللَّهُ عُنُقَهُ فِيهِمْ فَخَفَرُوا لَهُ فَوَارَوْهُ فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا ثُمَّ عَادُوا فَخَفَرُوا لَهُ فَوَارَوْهُ فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا فَتَرَكُوهُ مَبُودًا **حَدَّثَنِي** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَلَمَّا كَانَ قُرْبَ الْمَدِينَةِ هَاجَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ تَكَادُ أَنْ تَدْفِنَ الرَّابِّ فَرَعِمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بُعِثْتُ هَذِهِ الرِّيحُ لِمَوْتِ مُنَافِقٍ فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَإِذَا مُنَافِقٌ عَظِيمٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ قَدِمَاتِ **حَدَّثَنِي** عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ النَّضْرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْيَمَامِيُّ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ حَدَّثَنَا إِيَّاسُ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ عَلَيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مَوْعُوكًا قَالَ فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ فَقُلْتُ وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رَجُلًا أَشَدَّ حَرًّا فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَشَدِّ حَرًّا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هَذَيْنِكَ الرَّجُلَيْنِ الرَّابِّينِ الْمُتَّقِيَيْنِ لِرَجُلَيْنِ حَبْنَيْدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمَرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا

١٤- (٢٧٨١)

١٥- (٢٧٨٢)

١٦- (٢٧٨٣)

١٧- (٢٧٨٤)

قوله ان قصم الله عنقه اي اهلكه ولم قصمنا من قرية اي اهلكناها

قوله قد نبذته الارض اي لفظته وطرحته على ظهرها ليعتبر منه الناظرون

قوله ان تدفن الراكب قال النووي هكذا هوفي جميع النسخ تدفن بالفاء والتون اي تغيبه عن الناس وتذهب به لدنبا

قوله عليه السلام بعثت هذه الريح لموت منافق اي عقوبة له وعلامة لموته وراحة للبلاد والعباد بهاه نووي

قوله عليه السلام الراكبين المتقين اي المتصرفين المولين اذ قضيمااه سنوسي وروي مكان المتقين المنافقين اه ابى

قوله لرجلين حينئذ من اصحابه قال القاضي ساهما بذلك لما يظهران من الايمان به وحبته كما قال في الآخر فان ابى لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه وليس انه من اصحابه حقيقة اه ابى

(عبد)

حديث (١٤/٢٧٨١): تحفة (٤٢٥) التحف (٤١٤).

حديث (١٥/٢٧٨٢): تحفة (٢٣٢٤) التحف (٢١٥٦).

حديث (١٦/٢٧٨٣): تحفة (٤٥٢٦) التحف (٤٢١٠).

حديث (١٧/٢٧٨٤): تحفة (٧٨٦٨، ٨٠٠٢، ٨٠٤٣، ٨٤٧٢) ن (٥٠٣٧) التحف (٧٢٩١، ٧٤٢٠، ٧٤٥٥، ٧٨٥٦).

قوله عليه السلام مثل المنافق كمثل الشاة العائرة الخ العائرة المترددة الحائرة لا تدرى لا يهتما تتبع ومعنى تعبير تردد وتذهب اه نووى قال الاى من عارت العابة اذا انفلتت وزهبت اه

قوله عليه السلام تكررت في هذه الخ قال السنوسى بكسر الكاف اى تعطف على هذه مرة وعلى هذه مرة وهو نحو تعبير ورواه

كتاب صفة

القيامة والجنة

والنار



الفارسي تكبير بالياء بعد الكاف من كار الفرس اذا جرى ورفع ذنبه عند جريه اه وفى المصباح كرا الفارس كرا من باب قتل اذا فر للجولان ثم عاد للقتال اه

قوله عليه السلام انه لياتى الرجل العظيم اى العظيم القدر فى الدنيا من الجاه والمال (لايزن عند الله) اى لا يكون له قدر عند الله لخالق قلبه من الايمان كذا فى المبارق قال النووى وفيه ذم السمن

قوله جاء خبر بفتح الحاء وكسرهما والفتح افصح وهو العالم نووى وانما كان يستعمل حينئذ فى علماء اليهود اه اى

قوله ان الله تعالى يسك السماوات يوم القيامة الى قوله ثم يهزهن هذا من احاديث الصفات وقد سبق فيها المذهبان التأويل والاسماك عنهما مع الايمان بما مع اعتقاد ان الظاهر منها غير مراد فعلى قول المتأولين يتأولون الاصابع هنا على الاقتدار اى خلقها مع عظمتها بلا تعب ولاملل الخ نووى

قوله ثم يهزهن يقال هزته هزا من باب قتل حركته فاهتز اه مصباح

عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي السَّقْفِيَّ) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ تَعْبُرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ تَكَرَّرُ فِي هَذِهِ مَرَّةً وَفِي هَذِهِ مَرَّةً \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا الْمُغْبِرَةُ (يَعْنِي الْحِزَامِيَّةَ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلَ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزُنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ أَقْرَؤًا فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا فَضَيْلُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ) عَنْ مَنصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ جَاءَ حَبْرٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَوْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُمَسِّكُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى إصْبَعٍ وَالْأَرْضِينَ عَلَى إصْبَعٍ وَالْجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إصْبَعٍ وَالْمَاءَ وَالرِّثْيَ عَلَى إصْبَعٍ وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إصْبَعٍ ثُمَّ يَهْزُهُنَّ فَيَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الْمَلِكُ فَصَبِّحْكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَجُّبًا مِمَّا قَالَ الْخَبْرُ تَصَدِّقًا لَهُ ثُمَّ قَرَأَ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ عَنْ مَنصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ فَضَيْلٍ وَلَمْ يَذْكُرْ ثُمَّ يَهْزُهُنَّ وَقَالَ فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبِّحَكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَعَجُّبًا لِمَا قَالَ تَصَدِّقًا لَهُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَتَلَا آيَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

بَابُ تَعَجُّبٍ

(..)

١٨- (٢٧٨٥)

١٩- (٢٧٨٦)

٢٠- (..)

٢١- (..)

حديث (١٨/٢٧٨٥): تحفة (١٣٨٧٧) خ (٤٧٢٩) التحف (١٢٨٩١).

حديث (٢٠، ١٩/٢٧٨٦): تحفة (٩٤٠٤) خ (٤٨١١، ٧٤١٤، ٧٥١٣) ت (٣٢٣٨، ٣٢٣٩) ن (٧٧٣٦، ١١٤٥٠، ١١٤٥١ الكبرى) التحف (٨٧٢٦).

حديث (٢٢، ٢١/٢٧٨٦): تحفة (٩٤٢٢) خ (٧٤١٥، ٧٤٥١) ن (١١٤٥٢ الكبرى) التحف (٨٧٤٣).

حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ سَمِعْتُ  
عَلَمَةَ يَقُولُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْأَرْضِ  
عَلَى إِصْبَعٍ وَالشَّجَرِ وَالْثَرَى عَلَى إِصْبَعٍ وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ  
أَنَا الْمَلِكُ قَالَ قَرَأْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ تَوَاجِذُهُ ثُمَّ قَرَأَ  
وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا  
**حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ** ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا  
عِيسَى بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا وَالشَّجَرِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْثَرَى عَلَى إِصْبَعٍ  
وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ وَلَكِنْ فِي حَدِيثِهِ وَالْجِبَالَ  
عَلَى إِصْبَعٍ وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ تَصَدَّقًا لَهُ تَعْجَبًا لِمَا قَالَ **حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ**  
**ابْنُ يَحْيَى** أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيْبِ  
أَنَّ أَبَاهُ سَيِّدَةَ كَانَتْ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبِضُ اللَّهُ تَبَارَكَ  
وَتَعَالَى الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ  
**مُلُوكُ الْأَرْضِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ  
حَمْزَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَطْوِي اللَّهُ عَرَّ وَجَلَ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ  
الْيَمْنَى ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ الْجَبَّارُونَ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضَ  
بِشِمَالِهِ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ الْجَبَّارُونَ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ**  
**مَنْصُورٍ** حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ عِيْدِ اللَّهِ بْنِ  
مِقْسَمٍ أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ كَيْفَ يَمْحَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

( قال )

قوله عليه السلام يقبض الله  
تبارك وتعالى الأرض الخ  
قال القاضي وفي هذا الحديث  
ثلاثة الفاظ يقبض ويطوي  
ويأخذ كله بمعنى الجمع لأن  
السموات ميسوطة والأرضين  
مدحوة ومعدودة ثم يرجع  
ذلك إلى معنى الرفع والازالة  
وتبديل الأرض غير الأرض  
والسموات فعاذله إلى ضم  
بعضها إلى بعض ورفعها  
وتبديلها بغيرها اه نوري  
قال الأبي قلت لا يعنى يسط  
السموات ومد الأرض البسط  
والد الذي هو ضد الكثرة  
فان الذي عليه الاستمر من  
الحكماء وغيرهم انهما  
كورتان اه

قوله عليه السلام ثم يقول  
انا الملك الخ قال الأبي يحتمل  
ان يخاطب بذلك الملائكة  
عليهم السلام او يخاطب به  
ذاته كقوله تعالى ان الملك  
اليوم لله الواحد القهار اه

٢٢- (...)

٢٣- (٢٧٨٧)

٢٤- (٢٧٨٨)

٢٥- (...)

حديث (٢٣/٢٧٨٧): تحفة (١٣٣٢٢) خ (٦٥١٩، ٧٣٨٢ وتعليقاً) ن (٧٦٩٢، ١١٤٥٥ الكبرى) ق (١٩٢) التحف (١٢٣٦٠).

حديث (٢٤/٢٧٨٨): تحفة (٦٧٧٤) خ (٧٤١٣ وتعليقاً) د (٤٧٣٢) التحف (٦٣٠٩).

حديث (٢٦، ٢٥/٢٧٨٨): تحفة (٧٣١٥) ن (٧٦٨٩، ٧٦٩٥، ٧٧٠٩ الكبرى) ق (١٩٨، ٤٢٧٥) التحف (٦٧٨٢).

قوله

قَالَ يَا خُذُ اللَّهُ عَرَّ وَجَلَّ سَمَاوَاتِهِ وَارْضِهِ بِيَدَيْهِ فَيَقُولُ أَنَا اللَّهُ وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَبْسُطُهَا أَنَا الْمَلِكُ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى الْمِنْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ أَسَاقِطُ هُوَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَثُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ يَا خُذُ الْجِبَارُ عَرَّ وَجَلَّ سَمَاوَاتِهِ وَارْضِهِ بِيَدَيْهِ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ \* حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيْهِ فَقَالَ خَلَقَ اللَّهُ عَرَّ وَجَلَّ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الْآحَدِ وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثَّلَاثِ وَخَلَقَ النَّوْرَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ وَخَلَقَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فِي آخِرِ الْخَلْقِ فِي آخِرِ سَاعَةِ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ \* قَالَ إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا الْبِسْطَامِيُّ (وَهُوَ الْحُسَيْنُ بْنُ عِيسَى) وَسَهْلُ بْنُ عَمَّارٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ بِنْتِ حَفْصٍ وَغَيْرُهُمْ عَنْ حُجَّاجٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ كَقَرَصَةِ النَّقِيِّ لَيْسَ فِيهَا عِلْمٌ لِأَحَدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ دَاوُدَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَوْلِهِ عَرَّ وَجَلَّ يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ

(٢٦) - (..)

٢٧ - (٢٧٨٩)

٢٨ - (٢٧٩٠)

٢٩ - (٢٧٩١)

قوله عليه السلام ليس فيها علم الاى ليس فيها علوة سكنى ولا اثار ابن اسنوى

قوله و يقبض اصابعه و يبسطها قال النوى قبض النبي عليه السلام اصابعه و يبسطها تمثيل لقبض هذه المخلوقات و جمعها بعد بسطها و حكاية للبسوط و المقبوض وهو السهوات و الارضون لاشارة الى القبض و البسط الذى هو صفة القابض و الباسط سبحانه و تعالى و لا تمثيل لصفة الله تعالى السمعية المسماة باليد التى ليست بجارحة اه

قوله يتحرك من اسفل الخ قال القاضى اى يتحرك من

(١)

باب

ابتداء الخلق و خلق آدم عليه السلام اسفله الى اعلاه لان بحركة الاسفل يتحرك الاعلى ثم حركته يحتل انما بحركته عليه السلام فوجه هذه الاشارة و يحتل انما يتحرك من ذاته مساعدة لحركته عليه السلام و هيبة للمسمع من عظمة الله تعالى كما حن له الجنع الخ اى قوله عليه السلام خلق الله التربة اى الارض قوله عليه السلام فى آخر الخلق اى لكونه الفذلكة الائمة و بمنزلة العلة الفاعلة فى آخر ساعة من ساعات الجمعة الخ و هى

(٢)

باب

فى البعث و النشور و صفة الارض يوم القيامة الساعة المرجوة للاجابة فى يوم الجمعة عند جماعة من الائمة اه مرعاة قوله عليه السلام على ارض بيضاء عفراء العفراء بيضاء الى احمر و النقى هو الدقيق الحوارى و هو الدرمك و هو الارض الجيدة قال القاضى كأن النار غيرت بياض وجه الارض الى الحمرة اه نوى

حديث (٢٧/٢٧٨٩): تحفة (١٣٥٥٧) ن (١١٠١٠ الكبرى) التحف (١٢٥٨٣).

حديث (٢٨/٢٧٩٠): تحفة (٤٧٤٨) خ (٦٥٢١) التحف (٤٤٢٥).

حديث (٢٩/٢٧٩١): تحفة (١٧٦١٧) ت (٣١٢١) ق (٤٢٧٩) التحف (١٦٢٨٦).

قوله ( فقال على الصراط ) قال الابي الصراط يحتمل انه الصراط المعروف ويحتمل انه اسم الآخرو قد سألته عائشة اين يكون الناس يوم تبدل الارض قال هم في الظلمة

١٢٨

لموضع غيره يستقر الخلق عليه وكانه الاظهر للحديث دون الجسر والميسر الصراط قال ابن عطية وروى

حديث انه قال عليه السلام المؤمنون في وقت التبديل في ظل العرش اه

بَاب

نزل اهل الجنة

قوله عليه السلام تكون الارض يوم القيامة خبزة واحدة الخ قال النووي معنى الحديث ان الله تعالى يجعل الارض كالظلمة والرغيف العظيم ويكون ذلك طعاما نزل لأهل الجنة والله على كل شيء قدير اه

قوله عليه السلام يكفوها الجبار بيده أى يميلها من يد الى يد حتى تجتمع وتستوى لانها ليست منبسطة كالرقاقة ونحوها النزل ما يعيد للضيف عند نزوله كما في النووي

قوله قال ادامهم بالام ونون قال القاضي اما النون فالخواتم بالفاق وجواب اليهودى يدل ان الام اسم للثور بالعبرانية من زائدة كجدها زيادة الكبد القطعة المنفردة المتعلقة به وهى اطيهه ولذا خص بها السبعون الفا ولعلمهم السبعون الذين يدخلون الجنة بغير حساب ويحتمل

بَاب

سؤال اليهود النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح وقوله تعالى يسألونك عن الروح الآتية ان السبعين كناية عن الكثرة ولم يرد حصر العدد اه سنوسى

قوله فقالوا مارا بكم اليه قال القاضي كذا الرواية أى مادعاهم الى سؤال تخشون عاقبته بان يستقبلكم بشيء تكرهونه اه ابى

قوله فاسكت النبي عليه السلام قال القاضى يقال سكت واسكت أى صمت ويستعمل اسكت فى الطرق ويقال ايضا اسكت عنه اعرض عنه اه وفى المصباح واستعمال اسكت لازما لفة اه

قوله فقالوا مارا بكم اليه قال القاضى كذا الرواية أى مادعاهم الى سؤال تخشون عاقبته بان يستقبلكم بشيء تكرهونه اه ابى

قوله فقالوا مارا بكم اليه قال القاضى كذا الرواية أى مادعاهم الى سؤال تخشون عاقبته بان يستقبلكم بشيء تكرهونه اه ابى

قوله فقالوا مارا بكم اليه قال القاضى كذا الرواية أى مادعاهم الى سؤال تخشون عاقبته بان يستقبلكم بشيء تكرهونه اه ابى

قوله فقالوا مارا بكم اليه قال القاضى كذا الرواية أى مادعاهم الى سؤال تخشون عاقبته بان يستقبلكم بشيء تكرهونه اه ابى

فَأَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ عَلَى الصَّرَاطِ \* حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْزَةً وَاحِدَةً يَكْفُوهَا الْجَبَّارُ بِيَدِهِ كَمَا يَكْفُو أَحَدُكُمْ خُبْزَتَهُ فِي السَّفَرِ نَزْلًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ قَالَ فَآتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَارَكَ الرَّحْمَنُ عَلَيْكَ أَبَا الْقَاسِمِ أَلَا أُخْبِرُكَ بِنَزْلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ بَلَى قَالَ تَكُونُ الْأَرْضُ خُبْزَةً وَاحِدَةً كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَنَظَرَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ضَمَّكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ قَالَ أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَدَامِهِمْ قَالَ بَلَى قَالَ إِدَامِهِمْ بِالْأَمِّ وَنُونٌ قَالُوا وَمَا هَذَا قَالَ تَوْرٌ وَنُونٌ يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةٍ كَبِدِهَا سَبْعُونَ أَلْفًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا قُرَّةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ تَابَعَنِي عَشْرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ لَمْ يَبْقَ عَلَيَّ ظَهْرٌ هَا يَهُودِيٌّ إِلَّا أَسْلَمَ \* حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرْثٍ وَهُوَ مُتَكِيٌّ عَلَيَّ عَسِيبٌ إِذْ مَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ فَقَالُوا مَا رَأَيْتُمْ إِلَيْهِ لَا يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ فَقَالُوا سَلُوهُ فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ فَسَأَلَهُ عَنِ الرُّوحِ قَالَ فَاسْكَنْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ قَالَ فَهَمُّتُ مَكَانِي فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا

قوله عليه السلام لو تابعتني عشرة الخ قال صاحب التصحيح المراد عشرة من ابيهم اه فتوى

وما اوتوا من العلم الخ

٣٠- (٢٧٩٢)

٣١- (٢٧٩٣)

٣٢- (٢٧٩٤)

٣٣- (...)

(وكيع)

حديث (٣٠/٢٧٩٢): تحفة (٤١٦٩) خ (٦٥٢٠) التحف (٣٨٧٧).

حديث (٣١/٢٧٩٣): تحفة (١٤٤٩٩) خ (٣٩٤١) التحف (١٣٤٦٤).

حديث (٣٣، ٣٢/٢٧٩٤): تحفة (٩٤١٩) خ (١٢٥، ٤٧٢١، ٧٢٩٧، ٧٤٥٦، ٧٤٦٢) ت (٣١٤١) ن (١١٢٩٩ الكبرى) التحف (٨٧٤٠).

وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخِزْلِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا  
 عَيْسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ  
 كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرِّثٍ بِالْمَدِينَةِ يَنْجُو حَدِيثٍ حَفِصٌ غَيْرَ  
 أَنَّ فِي حَدِيثٍ وَكَيْعٍ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ  
 وَمَا أُوتُوا مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ خَشْرَمٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ  
 إِدْرِيسَ يَقُولُ سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَرْوِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
 قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَخْلٍ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسَبٍ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ  
 عَنِ الْأَعْمَشِ وَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللَّهِ) قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعُ حَدَّثَنَا  
 الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الصُّحَيْبِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ خَبَّابٍ قَالَ كَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ  
 دَيْنٌ فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ فَقَالَ لِي لَنْ أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ إِنِّي لَنْ  
 أَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تَبَيَّنَتْ قَالَ وَإِنِّي لَمَبْعُوثٌ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ فَسَوْفَ  
 أَقْضِيكَ إِذَا رَجَعْتُ إِلَى مَالٍ وَوَلَدٍ قَالَ وَكَيْعُ كَذَا قَالَ الْأَعْمَشُ قَالَ فَتَرَلْتُ هَذِهِ  
 الْآيَةَ أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَا وَتَيْنَ مَالًا وَوَلَدًا إِلَى قَوْلِهِ وَيَأْتِنَا فَرْدًا  
 حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا  
 إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ كُلُّهُمَا عَنْ  
 الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ وَكَيْعٍ وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ قَالَ كُنْتُ قَيْنًا  
 فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ عَمَلًا فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ \* حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ  
 مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الزُّيَادِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ  
 يَقُولُ قَالَ أَبُو جَهْلٍ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ  
 السَّمَاءِ أَوْ آتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ فَتَرَلْتُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فَعِهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ

قوله تعالى وما أوتيتم من العلم الا قليلا هكذا هو في بعض النسخ اوتيتم على وفق القراءة المشهورة وفي اكثر نسخ البخاري ومسلم وما اوتوا من العلم الا قليلا قال المازري الكلام في الروح والنفس ما يقص ويذكر ومع هذا اكثر الناس فيه الكلام والتأليف قال ابو الحسن الأشعري هو النفس الداخل والخارج وقال ابن الباقلاني هو متردد بين هذا الذي قاله الأشعري وبين الحياة وقيل هو جسم لطيف مشترك للجسام الظاهرة والاعضاء الظاهرة الخ فووي والتفصيل فيه

قوله في نخل يتوكأ اي يعتمد (على عسيب) هو جريدة النخلة

قوله تعالى أفرايت الذي كفر الآية قال القاضي البيضاوي لما كانت الرؤية اقوى سند الاخبار استعمل أفرايت بمعنى الاخبار والفاء على اصلها والمعنى اخبر بقصة هذا الكافر اه

قوله كنت قينا اي حدادا

قوله قال ابو جهل اللهم الخ اختلفت الروايات في القائل وفي البخاري عن انس كافي مسلم القائل ابو جهل ابن هشام وفي رواية ابن جرير عن سعيد بن جبير هو النضر بن الحارث وفي روايته الاخرى عن يزيد بن رومان ومحمد بن قيس هو قريش ومجى القرآن بصيغة الجمع يؤيد هذه الرواية والله اعلم

باب

في قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم الآية

(٥)

٣٤- (...)

٣٥- (٢٧٩٥)

٣٦- (...)

٣٧- (٢٧٩٦)

حديث (٣٤/٢٧٩٤): تحفة (٩٥٧١) التحف (٨٨٧٧).

حديث (٣٦، ٣٥/٢٧٩٥): تحفة (٣٥٢٠) خ (٢٠٩١، ٢٢٧٥، ٢٤٢٥، ٤٧٣٢-٤٧٣٥) ت (٣١٦٢) ن (١١٣٢٢) الكبرى التحف (٣٢٧١).

حديث (٣٧/٢٧٩٦): تحفة (٩٧٩) خ (٤٦٤٨، ٤٦٤٩) التحف (٩١٢).

قوله هل يعفر محمد وجهه الخ اي يسجد ويلصق وجهه بالعفر وهو التراب اه نوري

باب  
قوله ان الانسان ليطغى ان رآه استغنى  
قوله او لا عفرون وجهه الخ اي لا لظنن

قوله فاخفهم معناه يفتهم يقال فحى الامر بكسر الجيم وفتحها اذا اتى بنته دون استعداد له ( وهو ينكس ) معناه يرجع اللهقري لما رأى من الاموال والنار والاجنحة كذا في الابي وفي الصباح تكسر على عقبه نكوصا من باب قعد رجح قال ابن فارس والنكوس الاجام عن الفى اه وكذلك في القاموس من الباب الاول والتزليل تنكسون بكسر الكاف وكذلك في النورى

قوله عليه السلام لودنا منى لاخطفته الملائكة الخ الاختطاف الاخذ بسرعة في الصباح خطفه يخطفه من باب قعب استلبه بسرعة وخطفه يخطفه من باب ضرب لغير اختطف وتخطف مثله اه

قوله تعالى ان رآه استغنى اي رأى نفسه واستغنى مفعوله الثاني لانه معنى علم ولذلك جاز ان يكون فاعله ومفعوله الضميرين لواحداه يضاروى

باب  
الدخان  
قوله تعالى ان الى ربك الاتفات الى الانسان تهديدا له وتحذيرا من عاقبة الطغيان والرجى مصدر كالبشرى اه كشاف  
قوله ان قاصا اي واعظا وحاكيا (عند باب كندة) هو باب بالكوفة

(٦)

(٧)

مُعَذِّبِهِمْ وَهُمْ يَسْتَعْفِرُونَ وَمَا لَهُمْ اَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ اِلَىٰ اٰخِرِ الْاٰيَةِ ﴿٣٨﴾ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اَلْعَلَى الْقَيْسِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ اَبِيهِ حَدَّثَنِي نُعَيْمُ بْنُ اَبِي هِنْدٍ عَنْ اَبِي حَازِمٍ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ اَبُو جَهْلٍ هَلْ يُعَفِّرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ اَظْهَرِكُمْ قَالَ فَقِيلَ نَعَمْ فَقَالَ وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى لَنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لَاطَانَ عَلَى رَقَبَتِهِ اَوْ لَاعْفَرَنَّ وَجْهَهُ فِي التَّرَابِ قَالَ فَاتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي زَعَمَ لَيْطًا عَلَى رَقَبَتِهِ قَالَ فَاخْفَهُمْ مِنْهُ اِلَّا وَهُوَ يَنْكُصُ عَلَى عَقْبِيهِ وَيَتَّقِي بِيَدَيْهِ قَالَ فَقِيلَ لَهُ مَا لَكَ فَقَالَ اِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لِحَنْدَقًا مِنْ نَارٍ وَهُوَ لَا وَاجْخَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ دَنَا مِنِّي لَاحْتَطَفْتُهُ الْمَلَائِكَةُ عَضْوًا عَضْوًا قَالَ فَانزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِاتَّذِرَنِي فِي حَدِيثِ اَبِي هُرَيْرَةَ اَوْ شِئٌ بَلَغَهُ كَلَّا اِنَّ الْاِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ اَنْ رَاَهُ اسْتَغْنَى اِنَّ اِلَى رَبِّكَ الرَّجْمِيْ اَرَأَيْتَ الَّذِي يَهْمِيْ عَبْدًا اِذَا صَلَّى اَرَأَيْتَ اِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَى اَوْ اَمَرَ بِالْتَّقْوَى اَرَأَيْتَ اِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى (يَعْنِي اَبَا جَهْلٍ) اَلَمْ يَعْلَمْ بِاَنَّ اللَّهَ يَرَى كَلَّا لَنْ يَنْتَهَى لَنْسَفَعًا بِالنَّاصِيَةِ النَّاصِيَةَ كَاذِبَةً خَاطِئَةً فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ سَدَّعُ الزَّبَانِيَةَ كَلَّا لَا تَطْعَمُهُ زَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ قَالَ وَامْرَأَةٌ بِمَا امْرَأَتُهُ بِهِ وَزَادَ ابْنُ عَبْدِ الْعَلَى فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ يَعْنِي قَوْمَهُ ﴿٣٩﴾ حَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ اَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ اَبِي الصُّحَيْبِ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ جُلُوسًا وَهُوَ مُضْطَجِعٌ بَيْنَنَا فَاتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا اَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ اِنَّ قَاصًا عِنْدَ اَبْوَابِ كِنْدَةَ يَقْضُ وَيَرْعُمُ اِنَّ اَيَّةَ الدُّخَانِ تَحْيَى فَمَا حُدِّبْنَا بِاَنْفَاسِ الْكُفَّارِ وَاَيُّ حُدِّ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ كَهَيْسَةَ الرَّكْمِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَجَلَسَ وَهُوَ غَضَبَانُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا اللَّهَ مَنْ عِلِمَ مِنْكُمْ شَيْئًا فَلْيَقُلْ بِمَا يَعْلَمُ وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ اَللَّهُ اَعْلَمُ فَانَّهُ اَعْلَمُ لِاحْدِكُمْ اَنْ يَقُولَ بِمَا لَا يَعْلَمُ اَللَّهُ اَعْلَمُ فَاِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْ مَا اسْأَلْتُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ اَجْرٍ وَمَا

(٨١)

(٢٧٩٧)-٣٨

(٢٧٩٨)-٣٩

حديث (٢٧٩٧/٣٨) : تحفة (١٣٤٣٦) ن (١١٦٨٣ الكبرى) التحف (١٢٤٦٩).

حديث (٢٧٩٨/٣٩) : تحفة (٩٥٧٤) خ (١٠٠٧، ١٠٢٠، ٤٦٩٣، ٤٧٧٤، ٤٨٠٩، ٤٨٢١-٤٨٢٤) ت (٣٢٥٤) ن (١١٢٠٢، ١١٤٨١، ١١٤٨٣ الكبرى)

التحف (٨٨٧٩).



أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَأَى مِنَ النَّاسِ إِذْ بَارَأَ  
 فَقَالَ اللَّهُمَّ سَبِّعْ كَسْبِعَ يُوسُفَ قَالَ فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى  
 أَكَلُوا الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ مِنَ الْجُوعِ وَيَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ أَحَدُهُمْ فَيَرَى كَهَيْئَةَ  
 الدُّخَانِ فَأَنَاهُ أَبُو سُوَيْمَانَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّكَ جِئْتَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَبِصِلَةِ  
 الرَّحِمِ وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا فَادْعُ اللَّهَ لَكُمْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَارْتَقِبْ يَوْمَ  
 تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ إِلَى قَوْلِهِ إِنَّكُمْ عَائِدُونَ  
 قَالَ أَفَيَكْشِفُ عَذَابَ الْآخِرَةِ يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ  
 فَالْبَطْشَةُ يَوْمَ بَدْرٍ وَقَدْ مَضَتْ آيَةُ الدُّخَانِ وَالْبَطْشَةُ وَاللِّزَامُ وَآيَةُ الرُّومِ  
**حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ  
 الْأَشَجُّ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ كُلُّهُمْ  
 عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ أَحَدُنَا  
 أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ عَنِ مَسْرُوقٍ قَالَ جَاءَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ  
 رَجُلٌ فَقَالَ تَرَكْتُ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلًا يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ يُفَسِّرُ هَذِهِ الْآيَةَ  
 يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ قَالَ يَأْتِي النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دُخَانٌ فَيَأْخُذُ  
 بِأَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَأْخُذَهُمْ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ مَنْ عَلِمَ عِلْمًا  
 فَلْيَقُلْ بِهِ وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ اللَّهُ أَعْلَمُ فَإِنَّ مِنْ فِئَةِ الرَّجُلِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَمْ يَعْلَمْ  
 لَهُ بِهِ اللَّهُ أَعْلَمُ إِنَّمَا كَانَ هَذَا أَنْ قُرَيْشًا لَمَّا اسْتَعْصَمَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ دَعَا عَلَيْهِمْ بِسِنِينَ كَسَبَى يُوسُفَ فَأَصَابَهُمْ حَقٌّ وَجَهْدٌ حَتَّى جَعَلَ  
 الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا كَهَيْئَةَ الدُّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ وَحَتَّى  
 أَكَلُوا الْعِظَامَ فَاتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرُ اللَّهَ  
 لِمُضَرَ فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا فَقَالَ لِمُضَرَ إِنَّكَ لَجَرِيٌّ قَالَ فَدَعَا اللَّهَ لَهُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ**

قوله لما رأى من الناس أى  
 قريش واللام فيه للمهدى (ادباراً)  
 عن قبول الإسلام والله اعلم  
 قوله عليه السلام اللهم سبع  
 بالرفع وارتقاؤه على أنه  
 خبر مبتدأ محذوف أى  
 البلاء المطلوب عليهم سبع  
 سنين كالتسعين السبع التى  
 كانت فى زمن يوسف ويعجز  
 أن يكون ارتقاؤه على أنه  
 اسم كان التامة تقديره ليكن  
 سبع والله اعلم كذا فى العيني  
 قوله فأخذتهم سنة حصت  
 الخ السنة القحط والجذب  
 ومنه قوله تعالى ولقد  
 اخذنا آل فرعون بالسنين  
 وحصت بماء وصاد مشددة  
 مهملتين أى استأصلته إه نووى  
 قوله فى رأى كهية الدخان  
 قال ابن عطية اختلف  
 فى الدخان الذى أمر الله تعالى  
 بارتقاؤه فقال على وجاعة  
 هو دخان يحمى يوم القيامة  
 يأخذ المؤمن منه مثل  
 الزكام وينضح رأس  
 الكفار حتى كأنها مصلية  
 حنية أى مشوية وقال ابن  
 مسعود وجاعة هو الدخان  
 التى رأت قريش الخ أى  
 قوله واللزام قال النووي  
 المراد به قوله سبحانه وتعالى  
 فسوف يكون لزاما أى  
 يكون عذابهم لزاما قالوا  
 وهو ماجرى عليهم يوم  
 بدر من القتل والأسروى  
 البطشة الكبرى اه  
 قوله وآية الروم المراد به  
 الله اعلم قوله تعالى غلبت  
 الروم فى اذى الارض وهم  
 من بعد عليهم سيفلون وقد  
 مضت غلبة الروم على  
 فارس يوم الحديبية والله اعلم  
 قوله تحط و جهد بفتح  
 الجيم وضما هو مشقة شديدة  
 قوله استغفر الله لضر  
 وفى البخارى استغفر  
 قوله فقال لضر انك الخ  
 هو على وجه التقرير والتعريف  
 بكفرهم واستغاثهم سأل  
 لهم أى فكيف يستغفر  
 اولى استغفر لهم وهم عدو  
 الدين ويصح هذا عندى  
 على ما ذكر مسلم من لفظ  
 استغفر لان الانكار انما هو  
 للاستغفار الذى سأل لهم  
 بدليل انه عدل عنه الى  
 الدعاء لهم بالسق ولو كان  
 استغاثهم انما هو لطلب  
 السقيا لم يستغفر لهم اه أى

قال اخبرنا ابو معاوية

عَرَّ وَجَلَّ إِنَّا كَاشِفُوا الْعَذَابَ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ قَالَ فَمَطَرُوا فَلَمَّا أَصَابَتْهُمْ  
الرَّفَاهِيَةُ قَالَ غَادُوا إِلَى مَا كَانُوا عَلَيْهِ قَالَ فَانزَلَ اللَّهُ عَرَّ وَجَلَّ فَارْتَقِبْ يَوْمَ  
تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ يَوْمَ تَبْطِشُ الْبَطْشَةَ  
الْكُبْرَى إِنَّا مُتَقِمُونَ قَالَ يَعْنِي يَوْمَ بَدْرٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ  
عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ خَمْسٌ قَدْ مَضَيْنَ الدُّخَانَ  
وَالزُّرْمُ وَالرُّومُ وَالْبَطْشَةُ وَالْقَمَرُ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ  
حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ)  
حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَرَّةَ عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْنِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ  
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ فِي قَوْلِهِ عَرَّ وَجَلَّ وَلَنْذِقْتَهُمْ  
مِنَ الْعَذَابِ الْأَذَى دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ قَالَ مَصَائِبُ الدُّنْيَا وَالرُّومُ وَالْبَطْشَةُ  
أَوِ الدُّخَانُ شُعْبَةُ الشَّالِكِ فِي الْبَطْشَةِ أَوِ الدُّخَانِ \* حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ  
حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي  
مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ انشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بِشَقَّتَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْهَدُوا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا  
عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ  
أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ بَعْنَى إِذَا انْفَلَقَ الْقَمَرُ فَلَقَّتَيْنِ فَكَانَتْ فَلَقَةٌ وَرَاءَ الْجِبَلِ وَفَلَقَةٌ دُونَهُ  
فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْهَدُوا حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مُعَاذٍ

(العنبري)

قوله تعالى ولنذيقنهم من العذاب الاذى عذاب الدنيا يريد ما عمنوا به من السنة سبع سنين والقتل والاسر (دون العذاب الاكبر) عذاب الآخرة اه يضاوى

قوله انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القاضى انشقاق القمر من امهات معجزاته صلى الله عليه وسلم ورواه عدة من الصحابة وظاهر الآية وسياقتها وما يبعده من تمادى قرئش على التكذيب يشهد بصحتها لقوله تعالى اقتربت الساعة الآية قال الزجاج وانكرها بعض المتبدعة وضاعى في ذلك بعض مخالفى الملة عن اعمى الله سبحانه بصيرته وليس في ذلك ما ينكر العقل لان القمر مخلوق لله تعالى يفعل فيه ما يشاء كما يفنيه ويكوره في آخر الزمان الخ ابى

باب

انشقاق القمر

قوله يشقن بكسر الشين وتفتح اى تصقن اه قسطلاني

قوله عليه السلام اشهدوا من الشهادة وانما قال ذلك لانها معجزة عظيمة لا يكاد يعدلها شئ من آيات الانبياء اه قسطلاني

قوله فلقة وراء الجبل قال الابى قلت عن ابن مسعود ان الجبل حراء وقال ابن زيد كان نصفه يرى على قميمان ونصفه على ابى قبيس اه

(...)-٤١

(...)

(٢٧٩٩)-٤٢

(٢٨٠٠)-٤٣

(...)-٤٤

(...)-٤٥

حديث (٢٧٩٨ / ٤١) : تحفة (٩٥٧٦) خ (٤٧٦٧، ٤٨٢٠، ٤٨٢٥) ن (١١٣٧٤، ١١٣٨٨ الكبرى) التحف (٨٨٨١).

حديث (٢٧٩٩ / ٤٢) : تحفة (٦١) التحف (٥٨).

حديث (٢٨٠٠ / ٤٣، ٤٤، ٤٥) : تحفة (٩٣٣٦) خ (٣٦٣٦، ٣٨٦٩، ٣٨٧١، ٤٨٦٤، ٤٨٦٥) ت (٣٢٨٥، ٣٢٨٧) ن (١١٥٥٢، ١١٥٥٣ الكبرى)

التحف (٨٦٦١).

فلقته فلما من باب ضرب شققته فانفلق اه قوله فستر الجبل فلقة بان  
وفي البخاري وذهبت فرقة نحو الجبل قال العيني اي ذهبت قطعة في ناحية  
جبل حراء وبقيت قطعة  
في مكانه وقال الكرماني  
والشهور انهما التامان في الحال  
لا بعد الغروب ثم قال فاذا  
قلت ما التفتيح بينه وبين  
ما قال رأوا حراء بينهما  
قلت اذا نزلت قطعة تحت  
حراء وبقيت قطعة منه  
فهو بينهما وكذا اذا ذهبت  
الفرقة عن بين حراء او شباهه  
او الانشقاق كان مرتين  
اه

قوله ان اهل مكة سألوا  
رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ان يريهم آية فآراه  
الحق قال العيني وفي لفظ  
فقال القوم هذا سحر ابن  
ابى كبشة فأسأرو السفار  
يقدمون عليكم فان كان  
مثل ما رأيتم فقد صدق  
والافهوسحر فقدم السفار  
فسألوهم فقالوا رأيناه  
قد انشق اه

قوله فآراه انشقاق القمر  
مرتين قال العيني وفي مصنف  
عبد الرزاق عن معمر بلفظ  
مرتين وكذلك اخرجه الامام  
احمد واسحق في مسنديهما  
عن عبد الرزاق اه قال  
القسطلاني ولعل المراد  
فرتين جما بين الروايات  
كانه عليه في الفتح اه قال  
ابن حجر في شرحه على الهمزية  
وفي رواية ما يورثهم تعدد  
الانشقاق مرتين وظاهر كلام  
بعضهم حكاية الاجماع عليه  
لكن رد بان أحدا من ائمة  
الحديث لم يجزم بذلك وبان  
من قال مرتين أراد فرتين  
كافي رواية أو فلقتهن كافي  
اخرى اه

قوله عليه السلام اشهدوا  
اي اضبطوا ذلك بالمشاهدة  
قوله عليه السلام لا احد  
اصبر هو افعال التفضيل  
من الصبر وهو حبس

## باب

لا أحد اصبر على أذى  
من الله عز وجل  
النفس وهو محال في حقه  
تعالى بل المراد عدم

الْعَبْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فَلَمَّتَيْنِ فَسَتَرَ الْجَبَلُ فَلَمَّةً وَكَانَتْ فَلَمَّةً فَوْقَ الْجَبَلِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ أَشْهَدْ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي  
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ مِثْلَ ذَلِكَ \* وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِإِسْنَادِ ابْنِ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ  
نَحْوَ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ فَقَالَ أَشْهَدُوا أَشْهَدُوا  
حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا  
شَيْبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةَ فَرَأَاهُمْ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ مَرَّتَيْنِ \* وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ  
ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ بِمَعْنَى حَدِيثِ  
شَيْبَانَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ  
بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ  
قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ انْشَقَّ الْقَمَرُ فِرْقَتَيْنِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى  
عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ قُرَيْشٍ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا  
إِسْحَاقُ بْنُ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مَالِكٍ  
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ إِنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ  
عَلَى زَمَانَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
السُّلَمِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَحَدَ أَصْبَرَ عَلَى

(٢٨٠١)

(..)

٤٦- (٢٨٠٢)

(..)

٤٧- (..)

٤٨- (٢٨٠٣)

٤٩- (٢٨٠٤)

التعجيل في الانتقام وهو مرفوع خبر لا ويجوز نصبه على ان يكون صفة لاحد والخبر محذوف ويجوز رفع الاول ونصب الثاني على ان يكون  
لا المشبهة بليس والله اعلم

حديث (٢٨٠١): تحفة (٧٣٩٠) ت (٢١٨٢، ٣٢٨٨) التحف (٦٨٥٢).

حديث (٤٦/٢٨٠٢): تحفة (١٢٩٧، ١٣٣٤) خ (٣٦٣٧، ٤٨٦٧) ت (٣٢٨٦) ن (١١٥٥٤ الكبرى) التحف (١١٩٦، ١٢٣٢).

حديث (٤٧/٢٨٠٢): تحفة (١٢٦٦) خ (٤٨٦٨) التحف (١١٦٧).

حديث (٤٨/٢٨٠٣): تحفة (٥٨٣١) خ (٣٨٧٠، ٣٦٣٨، ٤٨٦٦) التحف (٥٤٣٩).

حديث (٤٩/٢٨٠٤): تحفة (٩٠١٥) خ (٦٠٩٩، ٧٣٧٨) ن (٧٧٠٨، ١١٤٤٥، ١١٣٢٣ الكبرى) التحف (٨٣٦٦).

قوله أذى يسمعه من الله الخ وهو بمعنى المؤذى وهو المكروه المألوم ظاهرا كان او باطنا وهو في حق الله تعالى ما يخالف رضاه وامره ( يسمعه ) صفة اذى اى كلام مؤذى ( من الله ) وهو متعلق بالصبر والصبر حيس النفس عاقبته وهو في حق الله تعالى حيس العقوبة عن مستحقها الى وقت ومعناه تريب من معنى الخلم الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يامن العقوبة في صفة الصبور كما يأمنها في صفة الخليم اه مبارق

قوله عليه السلام يجعلون له ندا قال في المصباح الند

باب

طلب الكافر الفداء بملء الارض ذهبا

بالكسر المثل والتدبير مثله ولا يكون الند الا مخالفا والجمع اذاد مثل حمل واحمال اه

قوله تعالى قد اردت منك الخ المراد ب اردت طلبت منك وامرك وقد اوضحه في الروايتين الاخيرتين بقوله قد سئلت ايسر فتيمن تاويل اردت على ذلك جمع بين الروايات لانه يستحيل عند اهل الحق ان يريد الله تعالى شيئا فلا يقع ومذهب اهل الحق ان الله تعالى مرید لجميع الكائنات خيرا وشرها ومنها الايمان والكفر فهو سبحانه مرید لايمان المؤمن ومرید لكفر الكافر خلافا للمعتزلة الخ توى

قوله تعالى وانت في صلب آدم يعني في الازل لما عمرته بصلب آدم تقريبا للفهم والله اعلم

أَذَى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّهُ يُشْرِكُ بِهِ وَيَجْعَلُ لَهُ الْوَلَدَ ثُمَّ هُوَ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ** قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ إِلَّا قَوْلَهُ وَيَجْعَلُ لَهُ الْوَلَدَ فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ **وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ** عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَذَى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ لَهُ نِدَاءً وَيَجْعَلُونَ لَهُ وَلَدًا وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَرْزُقُهُمْ وَيُعَافِيهِمْ وَيُعْطِيهِمْ \* **حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ** عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِأَهْلِ النَّارِ عَذَابًا لَوْ كَانَتْ لَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا أَكُنْتَ مُقْتَدِرًا بِهَا فَيَقُولُ نَعَمْ فَيَقُولُ قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ أَنْ لَا تُشْرِكَ أَحْسَبُهُ قَالَ وَلَا أَدْخِلَكَ النَّارَ فَأَبَيْتَ إِلَّا الشِّرْكَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ** عَنْ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ إِلَّا قَوْلَهُ وَلَا أَدْخِلَكَ النَّارَ فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ **حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَاسْحَقُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ** قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُقَالُ لِلْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِائَةُ الْأَرْضِ ذَهَبًا أَكُنْتَ تَقْتَدِي بِهِ فَيَقُولُ نَعَمْ فَيُقَالُ لَهُ قَدْ سَأَلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ **وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ** ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّادَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ) كِلَاهُمَا عَنْ

(..)

٥٠- (..)

٥١- (٢٨٠٥)

(١٠)

(..)

٥٢- (..)

٥٣- (..)

اذى سمعه نذ

منك ما هو اهون من هذا نذ

ان نبي الله نذ

( سعيد )

حديث (٥١/٢٨٠٥): تحفة (١٠٧١) خ (٣٣٣٤، ٦٥٥٧) التحف (٩٨٧).

حديث (٥٣، ٥٢/٢٨٠٥): تحفة (١١٨٢، ١٣٥٩) خ (٦٥٣٨) التحف (١٠٨٤، ١٢٥٦).

كلها ا كنت تقتدى بها  
فيقول نعم فيقال له كذبت  
وقد سلكت اسر من ذلك  
فايت ويكرن هذان معنى

سَمِعْتُ ابْنَ عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ اَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ

(٢٨٠٦)-٥٤

(١١)

باب

يحشر الكافر على وجهه  
قوله تعالى ولوردوا لمعادوا  
لما نهبوا عنه قال ولابد من  
هذا الجواب ليقع التوفيق  
بين الآية والحديث قلت  
فكذبه انما هو اذا اعيد الى  
الدنيا كما ذكره واما في الآخرة

اَنَّهُ قَالَ فِيْقَالُ لَهُ كَذَبْتَ قَدْ سَأَلْتِ مَا هُوَ اَيَسْرُ مِنْ ذَلِكَ \* حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ  
حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَالْفِظُ لَزُهَيْرٍ) قَالَا حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ  
عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا اَنَسُ بْنُ مَالِكٍ اَنْ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ  
عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ اَلَيْسَ الَّذِي اَمْسَاهُ عَلَى رِجْلَيْهِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَيَّ اَنْ  
يُشْبِهُهُ عَلَيَّ وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ قَتَادَةُ بَلَى وَعِزَّةٌ رَبَّنَا \* حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ

(٢٨٠٧)-٥٥

(١٢)

باب

صبغ انم اهل الدنيا  
في النار و صبغ  
اشدهم بؤسا في الجنة  
لو قدر ملكه مافي الآخرة  
لاقتدى به حقيقة اه

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ اَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ اَنَسِ بْنِ  
مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُؤْتَى بِاَنَمِ اَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ اَهْلِ  
النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْعَةً ثُمَّ يُقَالُ يَا اَبْنَ اَدَمَ هَلْ رَأَيْتَ حَيْرًا  
قَطُّ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ فَيَقُولُ لَا وَاللهِ يَارَبِّ وَيُؤْتَى بِاَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا  
فِي الدُّنْيَا مِنْ اَهْلِ الْجَنَّةِ فَيُصْبَغُ صَبْعَةً فِي الْجَنَّةِ فَيَقَالُ لَهُ يَا اَبْنَ اَدَمَ هَلْ رَأَيْتَ  
بُؤْسًا قَطُّ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ فَيَقُولُ لَا وَاللهِ يَارَبِّ مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ وَلَا

(٢٨٠٨)-٥٦

(١٣)

باب

جزاء المؤمن بحسناته  
في الدنيا والآخرة  
و تمجيل حسنات  
الكافر في الدنيا

رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ \* حَدَّثَنَا اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَالْفِظُ  
لَزُهَيْرٍ) قَالَا حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ اَخْبَرَنَا هَامُّ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ اَنَسِ بْنِ  
مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ اللهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً  
يُعْطِي بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيُجْزِي بِهَا فِي الْآخِرَةِ وَاَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ  
مَا عَمِلَ بِهَا لِلَّهِ فِي الدُّنْيَا حَتَّى اِذَا اَفْضَى اِلَى الْآخِرَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا  
حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا مُعَمَّرٌ قَالَ سَمِعْتُ اَبِي حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ  
اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ اَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ الْكَافِرَ اِذَا عَمِلَ  
حَسَنَةً اطْعِمَ بِهَا طَعْمَةً مِنَ الدُّنْيَا وَاَمَّا الْمُؤْمِنُ فَاِنَّ اللهَ يَدْخِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ فِي الْآخِرَةِ  
وَيُعْطِيهِ رِزْقًا فِي الدُّنْيَا عَلَيَّ طَاعَتِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الرَّزِّيُّ اَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ

(..)-٥٧

قوله عليه السلام فيصنع  
في النار صبغة بفتح الصاداي  
يفمس غسة اطلاقا للماروم  
على اللزوم فان الصبغ انما  
يكون بالغمس فالبار في النهاية  
اي يغمس في النار غسة كما  
يفمس الثوب في الصبغ امر قاة

قوله عليه السلام فيصنع  
صبغة في الجنة اي في انهارها  
او الكوثر منها  
قوله عليه السلام واما  
الكافر فيطعم بحسنات الخ  
قال النووي اجمع العلماء  
على ان الكافر الذي مات  
على كفره لا ثواب له في  
الآخرة ولا يجازى فيها بشئ  
من عمله في الدنيا متقربا

الى الله تعالى وصرح في هذا الحديث بان يطعم في الدنيا بما عمله من الحسنات اه واما اذا فعل الكافر الحسنات التي لا تستقر الى النية كصلة الرحم  
والصدقة وامثالهما ثم اسلم قاته يشاب عليها في الآخرة على المذهب الصحيح لما صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه  
كتب الله تعالى له كل حسنة كان زلفها والله اعلم

(..)

حديث (٥٤/٢٨٠٦): تحفة (١٢٩٦) خ (٤٧٦٠، ٦٥٢٣) ن (١١٣٦٧ الكبرى) التحف (١١٩٥).

حديث (٥٥/٢٨٠٧): تحفة (٣٣٦) ن (٣١٦٠) التحف (٣٢٧).

حديث (٥٦/٢٨٠٨): تحفة (١٤١٩) التحف (١٣١٥).

حديث (٥٧/٢٨٠٨): تحفة (١٢١٠، ١٢٣٣) التحف (١١١٣).

باب

مثل المؤمن كالزرع  
ومثل الكافر كشجر  
الارز

قوله عليه السلام مثل المؤمن  
كمثل الزرع الخ قال العلماء  
معنى الحديث ان المؤمن  
كثير الالام في دنه او اهله  
او ماله وذلك مكفر لسيئاته  
ورافع لدرجاته واما الكافر  
فقليلها وان وقع به شئ  
لم يكفر شيئا من سيئاته بل  
يأتي بيوم القيامة كاملة اه  
نورى وقال المهلبي معنى هذا  
الحديث ان المؤمن من حيث  
جاءه امر الله انطاع له وان له  
ورضه وان جاءه مكروه  
رجح فيه الخير واذ اسكن البلاء  
اعتدقا قائما بالشكر لربه على  
البلاء بخلاف الكافر اه

قوله تميله تقيده قال العيني  
مادته فاه وياه وهمة واصله  
من فاه اذا رجع وافته غيره اذا  
رجعهاه يشيرانه من الافعال  
وكذلك وجدنا في النسخ التي  
بايد بناوان ضبط من التفعيل  
في الشكل المصري والله اعلم

قوله عليه السلام كمثل  
الخامة الخ هي القصبية  
التيه من الزرع (تقيها)  
بمعنى تميلها (تصرعها) اي  
تخفضها (وتعدلها) ترفعها  
(حتى تهيج) تيبس

قوله عليه السلام كمثل  
الارزة بسكون الراء وفتحها  
شجرة الارزن وهو خشب  
معروف وقيل هو الصنوبر  
اه نهاية (المجذية) اي  
الثابتة المنتصبه المستقرة في  
القاموس يقال جذا الرجل  
ييجنو جذوا وزان ضربا  
وجذوا وزان سموا اذا  
ثبت قائما والاجزاء ايضا  
القيام والثبت على قدم  
والله اعلم

قوله عليه السلام حتى  
يكون اجمافها الخ هو  
مطواع الاجتماسي يقال  
اجتمعت الشجرة فاجتمعت  
اي اقلمتها فاقتملت كذا  
في القاموس

أَبْنُ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى  
حَدِيثِهِمَا \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ  
عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ  
الزَّرْعِ لَا تَرَالُ الرِّيحُ تُمِيلُهُ وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ الْبَلَاءُ وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ  
شَجَرَةِ الْأَرْزِ لَا تَهْتَرُ حَتَّى تَسْتَحْصِدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ  
عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ  
عَبْدِ الرَّزَّاقِ مَكَانَ قَوْلِهِ تُمِيلُهُ تُفْسِدُهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْمُونٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ  
إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ بِنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ كَعْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ تُفْسِدُهَا الرِّيحُ تَصْرَعُهَا  
مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا أُخْرَى حَتَّى تَهْجِعَ وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ الْمَجْذِيَةِ عَلَى  
أَصْلِهَا لَا يُفْسِدُهَا شَيْءٌ حَتَّى يَكُونَ أَجْمَافُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ  
حَرْبٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ  
سَعِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بِنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ تُفْسِدُهَا الرِّيحُ تَصْرَعُهَا  
مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا حَتَّى يَأْتِيَهُ أَجَلُهُ وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ مَثَلُ الْأَرْزَةِ الْمَجْذِيَةِ الَّتِي  
لَا يُصِيبُهَا شَيْءٌ حَتَّى يَكُونَ أَجْمَافُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً \* وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ  
وَمُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ  
إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بِنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
غَيْرَ أَنَّ مُحَمَّدًا قَالَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ بِشِيرٍ وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ وَأَمَّا  
ابْنُ حَاتِمٍ فَقَالَ مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَا قَالَ زُهَيْرٌ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ

٥٨-(٢٨٠٩)

(..)

٥٩-(٢٨١٠)

٦٠-(..)

٦١-(..)

٦٢-(..)

مجلس الزرع

ومثل الكافر كمثل

لا يقلتها شي

مثل الخامة

(هاشم)

حديث (٥٨/٢٨٠٩): تحفة (١٣٢٧٩) ت (٢٨٦٦) ن (٧٤٨٠ الكبرى) التحف (١٢٣٢١).  
 حديث (٥٩/٢٨١٠): تحفة (١١١٣٣) خ (٥٦٤٣) ن (٧٤٧٩ الكبرى) التحف (١٠٣٥٠).  
 حديث (٦٠/٢٨١٠): تحفة (١١١٥٠) التحف (١٠٣٦٥).  
 حديث (٦٢، ٦١/٢٨١٠): تحفة (١١١٣٣) خ (٥٦٤٣) ن (٧٤٧٩ الكبرى) التحف (١٠٣٥٠).

هَاشِمٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى ( وَهُوَ الْقَطَّانُ ) عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَبْنُ  
هَاشِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ وَقَالَ أَبُو بَشَّارٍ عَنْ أَبِي  
كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَوْحَدِثِهِمْ وَقَالَا جَمِيعًا  
فِي حَدِيثِهِمَا عَنْ يَحْيَى وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الْأَرْزَةِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ  
وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ( وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى ) قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ  
( يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ ) أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَإِنَّهَا  
مَثَلُ الْمُسْلِمِ فَخَدُّونِي مَا هِيَ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَوَقَعَ  
فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ فَاسْتَحْيَيْتُ ثُمَّ قَالُوا حَدَّثَنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَقَالَ  
هِيَ النَّخْلَةُ قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ قَالَ لَأَنْ تَكُونَ قُلْتُ هِيَ النَّخْلَةُ أَحَبُّ  
إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا  
أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ الضُّبَيْعِيِّ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ أَخْبِرُونِي عَنْ شَجْرَةٍ مِثْلِهَا مِثْلُ الْمُؤْمِنِ  
فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَذْكُرُونَ شَجْرًا مِنْ شَجَرِ الْبَوَادِي قَالَ أَبُو عُمَرَ وَالَّتِي فِي نَفْسِي  
أَوْ رُوِيَ أَنَّهَا النَّخْلَةُ فَجَعَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَقُولَهَا فَإِذَا اسْتَأْنَأَ الْقَوْمُ فَأَهَابُ أَنْ  
أَتَكَلَّمَ فَلَمَّا سَكَتُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هِيَ النَّخْلَةُ حَدَّثَنَا  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي  
نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ صَحِبْتُ أَبْنَ عُمَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَأَسْمَعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَحَدِيثَ وَاحِدًا قَالَ كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فَأَتَى بِجُمَارٍ فَذَكَرَ بِخَوْحَدِثِهِمَا وَحَدَّثَنَا أَبُو نَجِيحٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا  
سَيْفٌ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ سَمِعْتُ أَبْنَ عُمَرَ يَقُولُ أُنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

( ٢٨١١ ) - ٦٣

( .. ) - ٦٤

( .. )

( .. )

~~~~~

باب
مثل المؤمن مثل
النخلة
~~~~~

قوله عليه السلام لا يسقط  
ورقها قلت يحتمل أنه تقريب  
على السامعين ويحتمل  
أنه أحد وجوه التشبيه  
على ما يأتي اه ابى

قوله عليه السلام وانها مثل  
المسلم وجه التشبيه كثرة  
الخير في كليهما كما ينتفع بجميع  
اجزاء النخل كذلك يعتبر  
ويقتدى بجميع افعال المؤمن  
واحواله لان المراد من المؤمن  
هو الفرد الكامل بقرينة  
اطلاقه وتفصيل اجزاء وجه  
التشبيه والاختلاف فيه  
مذكور في الشراح

قوله عليه السلام خدثوني  
ما هي قال القاضي فيه القاء  
العالم المسئلة على اصحابه  
يختبر اذهانهم وفيه ضرب  
الامثال والاشباه اه

قوله فوق الناس في شجر  
البوادى اى ذهب افكارهم  
الى اشجار البوادى وكان  
كل انسان يقسرها بنوع  
من انواع شجر البوادى  
وذهلوا عن النخلة اه نوى  
قال الا بى لعل وقوعهم فيها  
لما فهموا ان الامثال انما  
تضرب بالقرب البعيد اه

قوله عليه السلام اوروى  
بضم الراء هو النفس والقلب  
والخلد ( فاذا استأن القوم )  
اى سبارهم وشيوخهم

قوله فاتي بجمار هو الذى  
يؤكل من قلب النخلة يكون  
لينا

ابن سفيان هذا لقوله ولا تؤتى اكلها خلاف باقي الروايات فقال لعل مسلما رواه وتؤى باسقاط لا واكون انا وغيرى غلطنا في اثبات لا قال القاضي وغيره من الائمة وليس هو يغلط كما توجه ابراهيم بل الذي في مسلم صحيح باثبات لا وكذا رواه البخاري باثبات لا وجهه ان لفظة لا ليست متعلقة بتؤتى بل متعلقة بمحذوف تقديره لا يغت ورقها ولفظ لا مكرر اي لا يصيبها كذا ولا كذا لكن لم يذكر الراوي تلك الاشياء المعطوفة ثم ابتدأ فقال تؤتى اكلها كل حين اه

باب

تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وان مع كل انسان قرينا

قوله عليه السلام ان الشيطان قد ايس ان يعبد المصلون قال ابن ملك اي المؤمنون عبر عنهم بالمصلين لان الصلاة هي الفارقة بين الايمان والكفر اراد بها عبادتهم الصنم اعماسها الى الشيطان لكونه داعيا اليها فان قلت كيف يستقيم هذا وقد ارتد فيها جماعة من ماني الزكاة وغيرهم قلت لم يقل عليه السلام لا يرتد المصلون بل قال ايس وامتداد اياه غير لازم او يقال اياه كان من عبادتهم الصنم وتحققها في تلك الجماعة غير معلوم او المراد بالمصلون الدائمون على الصلاة باخلاص (ولكن في التحريش) يعنى لكن الشيطان غير ايس في اغراء المؤمنين وحملهم على الفتنة بل له مطمع في ذلك اه باختصار

قوله عليه السلام ان عرش ابليس على البحراخ العرش هو سرير الملك ومعناه ان مركزه البحر ومنه يبعث سراياه في نواحي الارض اه نووى

قوله عليه السلام ان ابليس يضع عرشه قال في المبارق وضعه يجوز ان يكون حقيقيا بان يقدره الله عليه استدراجا وان يكون تمثيلا لشدة عتوه ونفاذ امره بين سراياه وعلى كلاته قد يرين يشبه ان يكون استعماله عليه السلام هذه العبارة الهائلة وهي كون عرشه على الماء

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمُجْمَارٍ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ شَبِهَ أَوْ كَالرَّجُلِ الْمُسْلِمِ لَا يَيْحَاتُ وَرَقُّهَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ لَعَلَّ مُسْلِمًا قَالَ وَتَوَاتَى أَكْلُهَا وَكَذَا وَجَدْتُ عِنْدَ غَيْرِي أَيْضًا وَلَا تُؤْتَى أَكْلُهَا كُلِّ حِينٍ قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّحْلَةُ وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَا يَسْكَلَمَانِ فَكْرِهَتْ أَنْ أَتَكَلَّمَ أَوْ أَقُولَ شَيْئًا فَقَالَ عُمَرُ لَأَنْ تَكُونَ قَلْتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا \* حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَلَسَكِنَ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ فَيَبْعَثُ سَرَايَاهُ فَيَقْتَنِونَ النَّاسَ فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ( وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ ) قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ فَادْنَاهُمْ مِنْهُ مَنْرَلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً يَحِيُّ أَحَدَهُمْ فَيَقُولُ فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا فَيَقُولُ مَا صَنَعْتَ شَيْئًا قَالَ ثُمَّ يَحِيُّ أَحَدَهُمْ فَيَقُولُ مَا تَرَكْتُهُ حَتَّى فَرَّقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَمْرَائِهِ قَالَ فَيَدْنِيهِ مِنْهُ وَيَقُولُ نَعَمْ أَنْتَ قَالَ الْأَعْمَشُ أَرَاهُ قَالَ فَيَلْتَزِمُهُ حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبَةَ حَدَّثَنَا

(الحسن) قاله قال فيلتزمه اي يقبضه الى نفسه ويحاطقه

(الحسن)

(...)

٦٥ - (٢٨١٢)

(...)

٦٦ - (٢٨١٣)

٦٧ - (...)

٦٨ - (...)



قوله عليه السلام الا قد وكل به اي فوض قال في المصباح وكلمت الامراليه وكلا من باب وعد ووكولا فوضته اليه واكتفت به اه

قوله عليه السلام اعانتى عليه فاسلم الخ قال النووي فاسلم برفع الميم وفتحها وهما وروايتان مشهورتان فان رفع قال معناه اسلم انا من شره وفتنته ومن فتح قال ان القرين اسلم من الاسلام وصار مؤمنا لا يأمري الا بخير اه

قوله عليه السلام لن نجى احدا منكم عله الخ قال النووي في ظاهر هذه الاحاديث دلالة لاهل الحق انه لا يستحق احد الثواب والجنة بطاعته واما قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون وتلك الجنة التي اوردتموها بما كنتم تعملون ونحوها من الايات الدالة على ان الاعمال يدخل بها الجنة فلا يعارض هذه الاحاديث بل معنى الايات ان دخول الجنة بسبب الاعمال ثم التوفيق للاعمال والهداية للاخلاق فيها وقبولها برحمة الله وفضله اه وفي المبارق ان الاية تدل على سببية العمل والمنق في الحديث عليته وايضا به فلان ما فاة بينهما اه

قوله عليه السلام الا ان يتفدى قال النووي معناه يلبسنيها ويفدى بها ومنه اعدت السيف وغدته اذا جعلته في غمده وسترته به اه يحتمل ان يكون الاستثناء منقطعا لان نعمدا الله برحمته ليس من جنس عمل العبد لغناه لكن نعمدا الله اياى برحمته يدخل الجنة

باب

لن يدخل احد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى  
مممممممم  
ويحوز ان يكون متصلا ويقدر المستثنى منه فغناه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة مقارنا بشئ الاستغناء الله اياى برحمته وليس المراد منه توهين امر العمل بل نفي الاعتزاز به كذا في المبارق والله اعلم

الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَبْعَثُ الشَّيْطَانُ سَرَايَاهُ فَيَقْتَبُونَ النَّاسَ فَأَعْظَمَهُمْ عِنْدَهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمَهُمْ فَتَنَةً حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ قَالُوا وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَإِيَّايَ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَاسْلَمَ فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) عَنْ سُفْيَانَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ عُمَارِ بْنِ رُزَيْقٍ كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ مِثْلَ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ ابْنِ قُسَيْطٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا قَالَتْ فَوَزَّتْ عَلَيْهِ فَجَاءَ فَرَأَى مَا أَصْنَعُ فَقَالَ مَا لَكَ يَا عَائِشَةُ أَعْرَبْتِ فَقُلْتُ وَمَالِي لَا يَغَارُ مِنِّي عَلَى مِثْلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقَدْ جَاءَكَ شَيْطَانُكَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ مَعِيَ شَيْطَانٌ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ وَمَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ وَلَكِنْ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى اسْلَمْتُ \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ قَالَ رَجُلٌ وَلَا إِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَلَا إِيَّايَ إِلَّا أَنْ يَتَّخِذَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ وَلَكِنْ سَدِّدُوا \* وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدِيقِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ

(٢٨١٤)-٦٩

(..)

(٢٨١٥)-٧٠

(٢٨١٦)-٧١

(..)

وكل الله به قرينه

(١٧)

(...)-٧٢

أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَّجِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَلَمْ يَذْكُرْ وَلَكِنْ سَدَّدُوا حَدِيثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ

(...)-٧٣

(يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ أَحَدٍ يُدْخِلُهُ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ فَقِيلَ وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَلَا أَنَا إِلَّا

(...)-٧٤

أَنْ يَتَّعِدَنِي رَبِّي بِرَحْمَةٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يُبْجِئُهُ عَمَلُهُ قَالُوا وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعِدَنِي اللَّهُ مِنْهُ

(...)-٧٥

بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ \* وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ بِيَدِهِ هَكَذَا وَأَشَارَ عَلَى رَأْسِهِ وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعِدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ أَحَدٌ يُبْجِئُهُ عَمَلُهُ قَالُوا وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعِدَنِي اللَّهُ مِنْهُ

(...)-٧٦

بِرَحْمَةٍ وَرَحْمَةٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو عُبَادَةَ يُحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عُمَيْرٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَنْ يُدْخِلَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ قَالُوا وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعِدَنِي اللَّهُ مِنْهُ

(٢٨١٧)-

بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَارِبُوا وَسَدَّدُوا وَأَعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يُبْجِئَ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْتَ قَالَ وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعِدَنِي اللَّهُ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ مِنْهُ حَدَّثَنَا ابْنُ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا

(...)

أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ بِالْإِسْنَادَيْنِ

( جميعا )

قوله عليه السلام ما من احد يدخله عمله الجنة الخ قال العيني قيل كيف الجمع بينه وبين قوله وتلك الجنة التي اوردتموها بما كنتم تعملون واجاب ابن بطال بما ملخصه ان الآية تحمل على ان الجنة تنال المنازل فيها بالاعمال وان درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الاعمال ويحمل الحديث على دخول الجنة والخلود فيها ثم اورد على هذا الجواب قوله تعالى سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون فصرح بان دخول الجنة ايضا بالاعمال واجاب بان لفظ عمل بينه الحديث والتقدير ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون اه

قوله عليه السلام قاربوا وسددوا الخ اي اطلبوا السداد واعلموا به وان مجزئ عنه فقاربوه اي القربوا منه والسداد الصواب وهو بين الافراط والتفريط فلا تغلوا ولا تقصروا اه نووي

حديث (٧٢/٢٨١٦) : تحفة (١٤٤٢٢) التحف (١٣٣٩٦).

حديث (٧٣/٢٨١٦) : تحفة (١٤٤٧٤) التحف (١٣٤٤٢).

حديث (٧٤/٢٨١٦) : تحفة (١٢٦٠٥) التحف (١١٧٠٣).

حديث (٧٥/٢٨١٦) : تحفة (١٢٩٣٢) خ (٥٦٧٣) التحف (١٢٠٠١).

حديث (٧٦/٢٨١٦) : تحفة (١٢٣٤٧ ، ١٢٤٢٧ ، ١٢٥٣٢) التحف (١١٤٧٦ ، ١١٥٥٤ ، ١١٦٤٠).

حديث (٢٨١٧) : تحفة (٢٣٢٦) التحف (٢١٥٨).

(٢٨١٦)

جَمِيعاً كَرِوَايَةَ ابْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرِيبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَزَادَ وَابْشَرُوا حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ

٧٧-(٢٨١٧)

حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَدْخُلُ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ وَلَا يُجْبِرُهُ مِنَ النَّارِ وَلَا أَنَا إِلَّا بِرَحْمَةٍ

٧٨-(٢٨١٨)

مِنَ اللَّهِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ هَارِبٍ حَدَّثَنَا

مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَابْشَرُوا فَإِنَّهُ لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَحَدًا عَمَلُهُ قَالُوا

وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ وَأَعْلَمُوا أَنَّ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ وَحَدَّثَنَا هَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا

يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ وَابْشَرُوا \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا

أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى حَتَّى أَتَفَفَّحَتْ قَدَمَاهُ فَقِيلَ لَهُ أَتَكْلِفُ هَذَا وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ

مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ فَقَالَ أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ سَمِعَ الْمُعْبِرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى وَرِمَتْ قَدَمَاهُ قَالُوا قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ

مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ قَالَ أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَرْوَانَ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ

أَبْنُ مَرْوَانَ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ

قوله عليه السلام سدّدوا معناه اقصّدوا السدّد اى الصواب وقال الكرماني التصدّد بالمهملة من السدّد وهو القصد من القول والعمل واختيار الصواب منها (وقاربوا) اى لا تفرطوا فتجهّدوا انفسكم في العبادة ثلثا فبقي بكم ذلك الى الملل فتتركوا العمل فتمطروا وقال الكرماني اى لا تبلغوا الغاية بل تقربوا منها اى عيني

قوله قالوا ولا انت يا رسول الله الخ توهموا انه لعظيم معرفته بالله تعالى وكثرة عبادته يحجبه فاجابهم بقوله ولا انا فسوى بينهم وبينه فذلك المعنى اه سنوسى

قوله عليه السلام واعلموا ان احب العمل الخ اشارة الى ما تقدم لان مع القصد يدوم العمل فيكثر الثواب ومع القلق يقع الملل فيقطع

## باب

اكثر الاعمال والاجتهاد في العبادة الثواب كما قال في الآخر ان الله لا يمل حتى تعلموا اه ابي

قوله عليه السلام ادومه وان قل اى العمل الذى يواظب صاحبه عليه وان قل لاشمول الازيمة به وهو غير مقدور والله اعلم

قوله عليه السلام افلا اكون عبدا شكورا اى على ما اتم الله على من هذا الفضل العظيم الذى اخصصت به كذا في العيني

الار  
برحمته الله  
بج

بج  
وقد  
نصفه  
الك  
بج

قال  
افلا  
اكون  
بج

حديث (٢٨١٦): تحفة (١٢٥٣٢) التحف (١١٦٤٠).

حديث (٧٧/٢٨١٧): تحفة (٢٩٦٣) التحف (٢٧٥٣).

حديث (٧٨/٢٨١٨): تحفة (١٧٧٧٥) خ (٦٤٦٧، ٦٤٦٧، ٦٤٦٧) تعليقا التحف (١٦٤٣٢).

حديث (٨٠، ٧٩/٢٨١٩): تحفة (١١٤٩٨) خ (١١٣٠، ٤٨٣٦، ٦٤٧١) ت (٤١٢) ن (١٦٤٤، ١١٥٠١ الكبرى) ق (١٤١٩) التحف (١٠٦٨١).

حديث (٨١/٢٨٢٠): تحفة (١٧٣٦٥) التحف (١٦٠٦١).

قولها حتى تظفر رجلاه  
اسله تظفر حذف احدى  
التائين بمعنى تشقق والله  
اعلم

قوله عليه السلام أفلا  
اكون عبدا شكورا قال  
القاضي الشكر معرفة

### باب

الاقتصاد في الموعظة

احسان الحسن والتحدث  
به وسمت المجازاة على  
فعل الجميل شكرا لانها  
تضمن الثناء عليه وشكر  
العبد لله تعالى اعترافه  
بنعمه وثناؤه عليه وتحم  
مواظبته على طاعته واما  
شكر الله تعالى افعال عباده  
فمجازاته اياهم عليها  
وتضعيف ثوابها الخ نووى

قوله عليه السلام حفت  
الجنة بالمكارة اي اطاحت  
بنواحيها جمع مكروهة وهي  
ما يكره المرء ويشق عليه  
من القيام بحق العبادة  
على وجهها اه مناوى  
قال العلماء هذا من بديع  
الكلام وفصيحه جوامعه  
التي اوتىها صلى الله عليه  
وسلم من التمثيل الحسن  
ومعناه لا يوصل الجنة  
الا بارتكاب المكارة وكذلك  
هي محجوبة بها فمن هناك  
الحجاب وصل الى المحجوب  
فهتك حجاب الجنة باقتحام  
المكارة فاما المكارة فيدخل  
فيها الاجتهاد في العبادات  
والمواظبة عليها والصبر  
على مشاقها وكظم الغيظ  
والعفو والحلم والصدقة  
والاحسان الى المسكين والصبر  
عن الشهوات ونحو ذلك  
كذا في الشراح

### كتاب الجنة

وصفة نعيمها

وأهلها

(١٩)

-٥١

عَنْ ابْنِ قُسَيْبٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ غَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى قَامَ حَتَّى تَقَطَّرَ رِجْلَاهُ قَالَتْ غَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَضَعُ هَذَا وَقَدْ غَفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ فَقَالَ يَا غَائِشَةُ أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا ﴿١﴾ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُيْمِرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ بَابِ عَبْدِ اللَّهِ نَنْتَظِرُهُ فَرَبَّنَا يَزِيدُنْ مُعَاوِيَةَ النَّخْمِيَّ فَمَلْنَا أَعْيُنَهُ بِمَكَانِنَا فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ إِنِّي أَخْبَرْتُ بِمَكَانِكُمْ فَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَخْرَجَ إِلَيْكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةٌ أَنْ أَمْلِكُمْ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ خَافَةَ السَّامَةَ عَلَيْنَا حَدَّثَنَا أَبُو سَمَيْدٍ الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ح وَحَدَّثَنَا مُنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَسَى بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَزَادَ مُنْجَابٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ ابْنِ مُسَهَّرٍ قَالَ الْأَعْمَشُ وَحَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُرَّةَ عَنْ شَقِيقٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنصُورٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ شَقِيقِ أَبِي وَاثِلٍ قَالَ قَالَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُذَكِّرُنَا كُلَّ يَوْمٍ خَمْسٍ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّا نَحِبُّ حَدِيثَكَ وَنَشْتَهِيهِ وَلَوْ دِدْنَا أَنَّكَ حَدَّثْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ فَقَالَ مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةٌ أَنْ أَمْلِكُمْ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ كَرَاهِيَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا ﴿٢﴾ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ وَحَمِيدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُفَّتِ الْجَنَّةُ

(بالمكارة)

٨٢-(٢٨٢١)

(..)

٨٣-(..)

١-(٢٨٢٢)

حديث (٨٢/٢٨٢١): تحفة (٩٢٥٤، ٩٢٨٩) خ (٦٨، ٦٤١١) ت (٢٨٥٥) التحف (٨٥٨٩، ٨٦٢١).

حديث (٨٣/٢٨٢١): تحفة (٩٢٩٨) خ (٧٠) ن (٥٨٨٩ الكبرى) التحف (٨٦٢٨).

حديث (١/٢٨٢٢): تحفة (٣٢٩) ت (٢٥٥٩) التحف (٣٢١).

قوله عليه السلام وحفت النار بالشهوات قال المناوي وهي كل ما يوافق النفس ويلذها وتدعو اليه اه قال النووي فالظاهر انها الشهوات المحرمة كالخمر والزنا والنظر الى الاجنبية والقبية واستعمال الملاهي ونحو ذلك واما الشهوات المباحة فلا تدخل في هذه لكن يكره الاستمرار منها عفاة ان يجر الى المحرمة او يقسى القلب او يشغل عن الطاعة او يحوج الى الاعتناء بتحصيل الدنيا للصرف فيها ونحو ذلك اه

قوله تعالى ما لآعين رأت ما هنا اما موصولة او موصوفة وعين وقعت في سياق التخييل فافاد الاستفراق والمعنى ما رأت العينون كلهن ولا عين واحدة منهن والاسلوب من باب قوله تعالى ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع فيحصل على نفي الرؤية والعين معا او نفي الرؤية فحسب اي لارؤية ولا عين اولارؤية وعلى الاول الغرض منه نفي العين وانما ضمت اليه الرؤية ليؤذن بان انتفاء الموصوف امر محقق لا نزاع فيه وبلغ في تحقيقه الى ان صار كالشاهد على نفي الصفة وعكسه اه عين

قوله عليه السلام له ما اطعمكم قال في النهاية به من اسماء الافعال بمعنى دع و اترك تقول به زيدا وقد بوضع موضع المصدر ويضاف فيقال له زيد اي ترك زيد اه وعلى التقديرين يجوز ان يكون لفظ ما منصوب للحل ويجزوه قال النووي ومعناها دع عنك ما اطعمكم عليه فالذي لم يطعمكم عليه اعظم وكأنا اضرب عنه استقلاله في جنب ما لم يطعمكم عليه وقيل معناها غير وقيل كيف اه وفي القاموس به على وزن كيف وفتحته بناء

قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين قال الزمخشري لا تعلم النفوس كلهن ولا نفس واحدة منهن لاملاك مقرب ولا نبي مرسل اي نوع عظيم من الثواب ادخره لاولئك و اخفاه عن جميع خلقاته لا يعلمه الا هو مما تقربه عيونهم ولا مزيد على هذه العدة ولا مطمح وراءها اه

بِالْمَكَارِهِ وَحَفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ حَدَّثَنِي وَرَقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْمَعِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ زُهَيْرُ حَدَّثَنَا وَقَالَ سَعِيدٌ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَعَدَدْتُ لِلْبِغَادِيِّ الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ مُصْداقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَعَدَدْتُ لِلْبِغَادِيِّ الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ ذُخْرًا بَلَّهَ مَا أَطْلَعَكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ (وَاللَّهُ مَظْلُومٌ) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَعَدَدْتُ لِلْبِغَادِيِّ الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ ذُخْرًا بَلَّهَ مَا أَطْلَعَكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ ثُمَّ قَرَأَ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ أَنَّ أَبَا حَازِمٍ حَدَّثَهُ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ يَقُولُ شَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُجْلِسًا وَصَفَ فِيهِ الْجَنَّةَ حَتَّى أَتَتْهُ ثُمَّ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ ثُمَّ أَقْرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ تَجَانِي جُوبُهُمْ عَنِ الْمُضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ

(٢٨٢٣)

٢-(٢٨٢٤)

٣-(..)

٤-(..)

٥-(٢٨٢٥)

قوله عليه السلام ذخرنا قال القاضي هو ممنون للاكثر ومعناه معدا اه ابن

حديث (٢٨٢٣): تحفة (١٣٩٢٩) التحف (١٢٩٤٢).

حديث (٢/٢٨٢٤): تحفة (١٣٦٧٥) خ (٤٧٧٩، ٣٢٤٤) ت (٣١٩٧) التحف (١٢٦٩٦).

حديث (٣/٢٨٢٤): تحفة (١٣٨٥٥) التحف (١٢٨٧١).

حديث (٤/٢٨٢٤): تحفة (١٢٤٢٨، ١٢٥٠٩) خ (٤٧٧٩) ق (٤٣٢٨) التحف (١١٥٥٥، ١١٦٢٠).

حديث (٥/٢٨٢٥): تحفة (٤٦٧١) التحف (٤٣٥١).

(٢٨٢٦)-٦

فَلَا تَلْمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَائِمِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(...)-٧

(٢٨٢٧)-٨

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَزَادَ لَا يَقْطَعُهَا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا الْمُخْزُومِيُّ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا \* قَالَ أَبُو حَازِمٍ فَخَدَّثْتُ بِهِ الثُّمَّانَ بْنَ أَبِي عِمَّاشٍ الرَّزِّيَّ فَقَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ

(٢٨٢٨)

(٢٨٢٩)-٩

فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةٌ يَسِيرُ الرَّكَّابُ الْجَوَادَ الْمُضْمَرَ السَّرِيعَ مِائَةَ عَامٍ مَا يَقْطَعُهَا \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ح وَحَدَّثَنِي هُرُوفُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ (وَاللَّهُ فَظْلُهُ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيَقُولُونَ لَيْتَكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ فَيَقُولُ هَلْ رَضِيتُمْ فَيَقُولُونَ وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبِّ وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا مَنَّمْتَ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ فَيَقُولُ أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ فَيَقُولُونَ يَا رَبِّ وَآيُ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ فَيَقُولُ أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلَا اسْخَطَ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَتَارِيَّ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْعُرْفَةَ

(٢٨٣٠)-١٠

~~~~~

باب

(١)

ان في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها قوله عليه السلام ان في الجنة لشجرة الخ قال العلماء والمراد بظلها كنفها وذراها وهو ما يستر اغصانها اه قوى (في ظلها) اي راحتها وذراها ونعيمها اه مناوي

قوله عليه السلام الجواد بالتخفيف اي الفائق او السابق الجيد (المضمر) قال القسطلاني بالتشديد اي الذي يملف حتى يسمن ثم يرد الى القوت وذلك في اربعين ليلة اه وفي المناوي الذي قل علفه تدريجيا ليشتد عموه اه

~~~~~

### باب

(٢)

احلال الرضوان على اهل الجنة فلا يسخط عليهم ابدا

قوله عليه السلام من خلقك اي الذين لم تدخلهم الجنة اه مناوي

قوله تعالى احل عليكم الخ اي ازل عليكم رضائي فلا اسخطوا الخ وانما قال فلا اسخط لان السخط موجب مخالفة الاوامر والنواهي ولا تكليف في الجنة فلا سخط وفي الحديث دلالة على ان السعادات الروحية افضل من الجسدية اه مبارك

~~~~~

باب

(٣)

ترائي اهل الجنة اهل الغرف كما يرى الكوكب في السماء

(في الجنة)

حديث (٦/٢٨٢٦): تحفة (١٤٣١٤) ت (٢٥٢٣) ن (١١٥٦٤ الكبرى) التحف (١٣٢٩٣).

حديث (٧/٢٨٢٦): تحفة (١٣٩٠٦) التحف (١٢٩٢١).

حديث (٨/٢٨٢٧، ٢٨٢٨): تحفة (٤٧٧٣) خ (٦٥٥٢، ٦٥٥٣) التحف (٤٤٤٥).

حديث (٩/٢٨٢٩): تحفة (٤٦٦٢) خ (٦٥٤٩، ٧٥١٨) ت (٢٥٥٥) ن (٧٧٤٩ الكبرى) التحف (٣٨٧٠).

حديث (١٠/٢٨٣١، ٢٨٣٠): تحفة (٤٧٢٦، ٤٧٧٤، ٤٧٨٨) خ (٦٥٥٥، ٦٥٥٦) التحف (٤٤٠٦).

(٢٨٣١)

فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَرَاءُونَ الْكَوْكَبَ فِي السَّمَاءِ قَالَ فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ التُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ فَقَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ كَمَا تَرَاءُونَ الْكَوْكَبَ الدَّرِّيَّ فِي الْأَفُقِ الشَّرْقِيِّ أَوْ الْعَرَبِيِّ وَحَدَّثَنَا هِاشِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْخَزْرُمِيُّ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ حَدَّثَنِي

(..)

١١- (٢٨٣١)

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنَا مَالِكُ ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سَلِيمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْعَرْفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدَّرِّيَّ الْعَابِرَ مِنَ الْأَفُقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ لِمَتَاضِلِ مَا بَيْنَهُمْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَلْبَغُهَا غَيْرُهُمْ قَالَ بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ * حَدَّثَنَا

١٢- (٢٨٣٢)

قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي لِي حُبًّا نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي يُوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْرَ آبِي بَاهِلِهِ وَمَالِهِ * حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ سَعِيدُ بْنُ

١٣- (٢٨٣٣)

عَبْدِ الْجُبَّارِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا يَأْتُونَهَا كُلُّ جُمُعَةٍ فَتَهْبُ رِيحُ الشَّمَالِ فَتَحْتُو فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا فَيَرِجَمُونَ إِلَى أَهْلِهِمْ وَقَدْ آزَدُوا حُسْنًا وَجَمَالًا فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُهُمْ وَاللَّهِ لَقَدْ آزَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا * حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَعِيدٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ الدَّورِيُّ جَمِيعًا

١٤- (٢٨٣٤)

عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ (وَاللَّفْظُ لِيَعْقُوبَ) قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ

قوله عليه السلام الكوكب الدرّي وهو الكوكب العظيم قيل سمى دريا لبياضه كالدر وقيل لاضائه وقيل لشبهه بالدر في كونه ارفع من باقي النجوم كالدر فانه ارفع الجواهر اه نووي

قوله في الافق الشرقي او الغربي بضم الفاء وسكونها ناحية السواء وخص الشرقي والغربي لان الكوكب حين الطلوع والغروب يبعد عن العين ويظهر صغيرا لبعده اه سنوسي

قوله عليه السلام الغابر من الافق قال الثوري ومعنى الغابر الداهب الماشي اي الذي تدل للغروب ويعد عن العيون اه

قوله عليه السلام بي والذي نفسى بيده رجال اي بي يبالغها غيرهم هم رجال عظماء في الرتبة وكلاء في الرجولية فتتونه للتعظيم واتقارن القسم بيلوغ غيرهم لما في وصول المؤمنين بمنازل الانبياء من استبعاد السامعين كذا في ابن ملك

باب

فيمن يور رؤية النبي صلى الله عليه وسلم باهله وماله

باب

في سوق الجنة وما ينالون فيها من النعيم والجمال قوله عليه السلام ان في الجنة لسوقا الخ قال في المارقي وهو معروف بذكر ويؤنث والتأنيث افصح والمراد به هنا جمع يجمع اهل الجنة فيه وقد حفت به الملائكة بما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر فآخذون ما يشتهون بلاشراء وهذا نوع من الالتذاذ اه

باب

اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر وصفاتهم وازواجهم

قوله عليه السلام فتعشرون اي تتعشرون عليهم انواع المعطر وازدادوا واهلهم حسنا ايضا للشمس تلكال ح هم واهلهم والشاهم

حديث (١١/٢٨٣١): تحفة (٤١٧٣) خ (٣٢٥٦) التحف (٣٨٨١).
 حديث (١٢/٢٨٣٢): تحفة (١٢٧٨٣) التحف (١١٨٦٤).
 حديث (١٣/٢٨٣٣): تحفة (٣٧٠) التحف (٣٦١).
 حديث (١٤/٢٨٣٤): تحفة (١٤٤٠٨، ١٤٤٣٨) التحف (١٣٣٨٢، ١٣٤١١).

الرجال أكثر في الجنة أم النساء نحو

مُحَمَّدٌ قَالَ إِمَّا تَفَاخَرُوا وَإِمَّا تَذَاكُرُوا الرَّجَالَ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ أَمْ النِّسَاءُ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَوْلَمْ يَقُلْ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ وَالَّتِي تَلْهَى عَلَى أَضْوَاءِ كَوْكَبِ دُرِّيِّ فِي السَّمَاءِ لِكُلِّ أَمْرِي مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ أَتْنَانِ يُرَى مِخُّ سَوْقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ الْأَحْمِ وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَعْرَبُ حِثْنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سَبْرِينَ قَالَ اخْتَصَمَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ أَيُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ فَسَأَلُوا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَمْقَمِ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ وَالَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوْكَبِ دُرِّيِّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً لَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَتَفِيلُونَ أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعِينُ أَخْلَافُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ أَدَمَ سِتُونَ ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً ثُمَّ هُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مَنَازِلُ لَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَبُولُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَنْزُقُونَ أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ أَخْلَافُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ

(على)

قوله أولم يقل أبو القاسم صلى الله عليه وسلم قال القاضي احتج بها على ان النساء أكثر وهو بين الخ قال النووي قال القاضي ظاهر هذا الحديث ان النساء أكثر اهل الجنة وفي الحديث الآخر انهم أكثر اهل النار قال فيخرج من مجموع هذا ان النساء أكثر ولد آدم قال وهذا كله في الآدميات والا فقد جاء للواحد من اهل الجنة من الحور العدد الكثير اه

قوله عليه السلام على صورة القمر اي في كمال الصفاء وتمام النور لافي الاستدارة والله اعلم قال في المرقاة ولعل دخولها على صورة الشمس مختص بنبينا عليه السلام اه

قوله عليه السلام يرى مخ سوتقهما جمع ساق اي مخ عظامهن

قوله ولا يمتخطون ولا يتفيلون اي ليس في فهم وانهم من المياه الزائدة والمواد الفاسدة ليجتاجوا الى اخراجها ولان الجنة مسكن طيبة للطيبين فلا يلائمها الا دناس والابحاس اه مرعاة

قوله عليه السلام ومجامرهم الالوة قال العيني جمع حجرة وهي البخرة سميت حجرة لانها يوضع فيها الحجر ليفوح به ما يوضع فيها من البخور ومجامرهم مبتدأ والالوة خبره ويفهم منه نفس العود ولكن في الرواية الثانية وقد مجامرهم الالوة فعلى هذا يكون المضاف هنا محذوفاً اه الالوة قال الاصمعي اراها فارسية عربت العود الهندي الذي يتبخريه اه

قوله عليه السلام ثم هم بعد ذلك منازل اي ذوو منازل والله اعلم

(...)

(...)-١٥

(...)-١٦

وسئل ان اول زمرة نحو

١٧- (...)

عَلَى طُولِ آبِهِمْ آدَمَ سِتُونَ ذِرَاعًا قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَقَالَ
 أَبُو كُرَيْبٍ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَلَى صُورَةِ آبِهِمْ ﴿ حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا
 مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا
 وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَّلُ رُمْرَةِ تَلْبِجِ الْجَنَّةِ صُورُهُمْ عَلَى
 صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَا يَبْصُقُونَ فِيهَا وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَتَعَوَّطُونَ فِيهَا
 آيَتُهُمْ وَأَمْشَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَحُجَامِرُهُمْ مِنَ الْأَلْوَةِ وَرَشْحُهُمْ
 الْمِسْكُ وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ يُرَى حُحُّ سَاقِيهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ
 مِنَ الْحُسْنِ لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ يُسَجِّحُونَ اللَّهُ
 بَكْرَةً وَعَشِيًّا حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ
 لِعُثْمَانَ) قَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا وَقَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ
 عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَا كُلُّونَ
 فِيهَا وَيَشْرَبُونَ وَلَا يَتْفُلُونَ وَلَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَعَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ قَالُوا فَمَا
 بِالطَّعَامِ قَالَ جُشَاءٌ وَرَشْحٌ كَرَشْحِ الْمِسْكِ يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ كَمَا
 يُلْهَمُونَ النَّفْسَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو
 مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ كَرَشْحِ الْمِسْكِ وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ
 ابْنُ عَلِيِّ الْحُلَوَانِيُّ وَحُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي غَاصِمٍ قَالَ حَسَنٌ حَدَّثَنَا أَبُو
 غَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا كُلُّ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ وَلَا يَتَعَوَّطُونَ
 وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَبُولُونَ وَلَكِنْ طَعَامُهُمْ ذَلِكَ جُشَاءٌ كَرَشْحِ الْمِسْكِ يُلْهَمُونَ
 التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ قَالَ وَفِي حَدِيثِ حُجَّاجٍ طَعَامُهُمْ ذَلِكَ

١٨- (٢٨٣٥)

(..)

١٩- (...)

(٧)

باب

في صفات الجنة واهلها
 وتسديحهم فيها بكرة
 وعشية

قوله عليه السلام ولكل
 واحد منهم زوجتان من
 نساء الدنيا والثنية بالنظر
 الى ان اقل ما لكل واحد
 منهم زوجتان وقيل بالنظر
 الى قوله تعالى جنتان وعينان
 فليتامل اه قسطلاني

قوله من الحسن والصفاء
 البالغ ورقة البشرية ونعموة
 الاعضاء (قلب واحد) اي
 كقلب واحد (بكرة وعشيا)
 اي مقدارها اذ لا بكرة
 نمة ولا عشية الا طلوع ولا
 غروب يعلمون ذلك قبل
 بستارة تحت العرش اذا
 نشرت يكون النهار لو كانوا
 في الدنيا واذا طويت يكون
 الليل لو كانوا فيها او المراد
 الديمومة والله اعلم سدا
 في القسطلاني وفي الرواية
 الآتية يلهمون بها فخيتن
 لاحاجة لما ذكره

قوله قال جشاء بضم الجيم
 وهو تنفس المعدة من الامتلاء
 وقال شارح اي صوت مبرح
 يخرج من الفم عند التسبيح
 اقول التقدير هو جشاء
 اي نظيره والاجشاء الجنة
 لا يكون مكررها بخلاف
 جشاء الدنيا (ورشح)
 اي عرق اه مرقاة

قوله عليه السلام كما يلهمون
 النفس قال الطبري هو ان
 التنفس من الضروريات
 للسان ولا مشقة عليه
 فيه فكذلك ذكر الله تعالى
 على السنة اهل الجنة وسر
 ذلك ان قلوبهم قد نشرت
 بمعرفته وبعصاهم برؤيته
 وامتلائت قلوبهم بحبته
 ومن احب شيئا اكثر من
 ذكره قلت فهو تسبيح
 تنعم والتذاذ اه اي يعني
 لا تكليف لان الجنة ليست
 داره وفي رواية في المشكاة
 كاتلمهون بصيغة الخطاب

حديث (١٧/٢٨٣٤) : تحفة (١٤٧٨٧) التحف (١٣٧٢٧) .

حديث (١٨/٢٨٣٥) : تحفة (٢٣٠٠) د (٤٧٤١) التحف (٢١٣٣) .

حديث (٢٠، ١٩/٢٨٣٥) : تحفة (٢٨٦٧) التحف (٢٦٥٧) .

٢٠- (...)

وحدثني سعيد بن يحيى الأموي حدثني أبي حدثنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير أنه قال ويلهمون التسيح والتكبير كما يلهمون النفس * **حدثني** زهير بن حرب حدثنا

٢١- (٢٨٣٦)

عبد الرحمن بن مهدي حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من يدخل الجنة ينعم لا يبأس لا تبلى ثيابه ولا يفنى شبابه **حدثنا** اسحق بن إبراهيم وعبد بن حميد

٢٢- (٢٨٣٧)

(واللفظ لإسحق) قال أخبرنا عبد الرزاق قال قال الثوري حدثني أبو إسحق أن الأغر حدثه عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ينادي مناد إن لكم أن تصحوا فلا تسقموا أبداً وإن لكم أن تحيوا فلا تموتوا أبداً وإن لكم أن تشبوا فلا تهرموا أبداً وإن لكم أن تسقموا فلا تبئسوا أبداً فذلك قوله عز وجل وتودوا أن تملككم الجنة أورثتموها بما كنتم تعملون * **حدثنا** سعيد بن منصور عن أبي قدامة (وهو

٢٣- (٢٨٣٨)

الحارث بن عبيد) عن أبي عمران الجوني عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن للمؤمن في الجنة خيمة من لؤلؤة واحدة

٢٤- (...)

مجوفة طولها ستون ميلاً للمؤمن فيها أهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضاً **وحدثني** أبو عسان المسمى حدثنا أبو عبد الصمد حدثنا أبو عمران الجوني عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة عرضها ستون ميلاً في كل زاوية منها أهل ما يرون الآخريين يطوف عليهم المؤمن

٢٥- (...)

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبه حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا همام عن أبي عمران الجوني عن أبي بكر بن أبي موسى بن قيس عن أبيه عن النبي صلى الله عليه

(وسلم)

قوله عليه السلام ينعم أي يفتح العين أي ينعم (ولا يبأس) يسكون الموحدة فالهمزة المفتوحة أي لا يفقر ولا يئس قال الطيبي هو تأكيد

باب

(٨)

في دوام نعيم أهل الجنة وقوله تعالى ونودوا أن تملككم الجنة أورثتموها بما كنتم تعملون

لقوله ينعم والاصل ان لايجاء بالواو ولكن اراد به التقرير على الطرد والعكس كقوله تعالى لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون قلت وفي رواية الجامع لا يبأس بلا عطف اه مرعاة والمعنى لا يصيبكم بأس وهو شدة الحال والبأس والبؤس والبؤساء والمعنى اه نوى

قوله عليه السلام ينادي مناد أي في الجنة وقيل

باب

(٩)

في صفة خيام الجنة وما للمؤمنين فيها من الأهلين اذا رؤها من بعيد. قوله فلا تبئسوا وفي المشكاة فلا تبأسوا

قوله عليه السلام ان في الجنة خيمة هي بيت صريع من بيوت الاعراب اه نوى

قوله عليه السلام في كل زاوية أي جانب وناحية (ما يرون الآخريين) لبعدها وطول اقطارها

حديث (٢١/٢٨٣٦): تحفة (٣٤٩، ١٤٦٥٥) التحف (٣٦٣، ١٣٥٩٧).

حديث (٢٢/٢٨٣٧): تحفة (٣٩٦٣) ت (٣٢٤٦) ن (١١١٨٤ الكبرى) التحف (٣٦٨٦).

حديث (٢٣/٢٨٣٨): تحفة (٩١٣٦) خ (٣٢٤٣، ٤٨٧٩، ٤٨٨٠) ت (٢٥٢٨) ن (١١٥٦٢ الكبرى) التحف (٨٤٨٤).

قوله قالوا والله ان كانت
ان هذه مخففة بقربية اللام
في لكافية

قَالُوا وَاللَّهِ إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً يَارَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَأَتَاهَا فُضِّلَتْ عَلَيْهَا بِتَسْمَةِ
وَسَيِّئِينَ جُزْأً كُلُّهَا مِثْلُ حَرِّهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ
حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ
حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا
خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كُنَّا
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ سَمِعَ وَجِبَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
تَدْرُونَ مَا هَذَا قَالَ قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ هَذَا حَجْرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مِنْذُ
سَبْعِينَ خَرِيفًا فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ الْآنَ حَتَّى أَتَى إِلَى قَعْرِهَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبَادٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ هَذَا وَقَعَ فِي آسَفِهَا فَسَمِعْتُمْ وَجِبَتَهَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ قَالَ قَتَادَةُ
سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَمُرَةَ أَنَّهَا سَمِعَتْ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ
مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُ النَّارُ إِلَى كَعْبِيهِ وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُ إِلَى حُجْرَتِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ
تَأْخُذُ إِلَى عُقْبِهِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي أَبْنَ عَطَاءٍ) عَنْ
سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَمُرَةَ بِنْتِ جُنْدَبِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُ النَّارُ إِلَى كَعْبِيهِ وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُ النَّارُ إِلَى
رُكْبَتَيْهِ وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُ النَّارُ إِلَى حُجْرَتِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُ النَّارُ إِلَى تَرْقُوتَيْهِ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
وَجَعَلَ مَكَانَ حُجْرَتِهِ حَقْوِيهِ * حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ
عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْبَبَتِ النَّارُ
وَالْجَنَّةُ فَقَالَتْ هَذِهِ يَدْخُلُنِي الْجَبَّارُونَ وَالْمُسْكِبُونَ وَقَالَتْ هَذِهِ يَدْخُلُنِي الضُّعَفَاءُ

قوله إذ سمع وجبة أي
سقطه يقال وجب الشيء
سقط ومنه فإذا وجبت
جنوبها اه أي

قوله عليه السلام تدرُونَ
ما هذا قال الطبري خرقت
لهم العادة في ان سمعوا
مامنعه غيرهم اه

قوله عليه السلام هذا وقع
في اسفلها أي هذا حجر وقع
في قعرها

قوله عليه السلام ومنهم
من تأخذ العجزته وهي
معدن الأزار والسرويل

قوله عليه السلام من تأخذ
النار إلى ترقوته قال في
المرقاة بفتح اوله وضم قافه
أي إلى حلقة في الصجاح
لايض اوله وفي النهاية هي
العظم الذي بين ثغرة النحر
والعاتق وهما ترقوتان من
الجانبين ووزنها فعول بالفتح
وفي الحديث بيان تفاوت
العقوبات في الضعف والشدة
لان بعضا من الشخص
يعذب دون بعض ويؤيده
قوله في الحديث السابق
وهو متعل بنملين يغلي
منهما دماغه اه قول النهاية
ووزنها فعول بالفتح يعنى
بفتح التاء الواو مع تخفيفها
وضم القاف كذا ضبطه
في محيط المحيط

قوله مكان عجزته حقويه
الحقو موضع شد الأزار
وهو الخاصرة اه مصباح

باب

النار يدخلها
الجبَّارون والجنة
يدخلها الضعفاء

(١٣)

(والمساكين)

حديث (٢٨٤٤/٣١): تحفة (١٣٤٥٠) التحف (١٢٤٨٣).

حديث (٢٨٤٥/٣٢، ٣٣): تحفة (٤٦٣٤) التحف (٤٣١٦).

حديث (٢٨٤٦/٣٤): تحفة (١٣٧١٦) التحف (١٢٧٣٦).

(..)

٣١-(٢٨٤٤)

(..)

٣٢-(٢٨٤٥)

٣٣-(..)

(..)

٣٤-(٢٨٤٦)

حين انتهى
لمن:

وَالْمَسَاكِينُ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِهَذِهِ أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ وَرُبَّمَا قَالَ
أُصِيبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ وَقَالَ لِهَذِهِ أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ
مِنْكُمْ مَلَأُهَا **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنِي وَرَقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ**
عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَحَاجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ
فَقَالَتِ النَّارُ أُوْرْتُ بِالْمُسْكِبِرِينَ وَالْمُسْكِبِرِينَ وَقَالَتِ الْجَنَّةُ فَمَا لِي لَا يَدْخُلْنِي إِلَّا
ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَعَجْزُهُمْ فَقَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ
مِنْ عِبَادِي وَقَالَ لِلنَّارِ أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ
مِنْكُمْ مَلَأُهَا فَمَا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِي فَيَضَعُ قَدَمَهُ عَلَيْهَا فَتَقُولُ قَطِ قَطِ فَهَذَا لَكَ
تَمْتَلِي وَيُرْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهَلَالِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو سَمِيانَ**
(يَعْنِي مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ) عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سَبْرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَحْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثُ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي
الزِّنَادِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ
هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ
مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فَقَالَتِ النَّارُ
أُوْرْتُ بِالْمُسْكِبِرِينَ وَالْمُسْكِبِرِينَ وَقَالَتِ الْجَنَّةُ فَمَا لِي لَا يَدْخُلْنِي إِلَّا ضُعَفَاءُ
النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَغَيْرُهُمْ قَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ إِنَّمَا أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مَنْ
أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي وَقَالَ لِلنَّارِ إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ مِنْ
عِبَادِي وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمْ مَلَأُهَا فَمَا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِي حَتَّى يَضَعَ اللَّهُ
تَبَارَكَ وَتَعَالَى رِجْلَهُ تَقُولُ قَطِ قَطِ قَطِ فَهَذَا لَكَ تَمْتَلِي وَيُرْوَى بَعْضُهَا إِلَى
بَعْضٍ وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا **وَحَدَّثَنَا**
عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

(٣٥-...)

(...)

(٣٦-...)

(٢٨٤٧)

قوله عليه السلام تعاجت النار والجنة الخ قال النووي هذا الحديث على ظاهره وان الله تعالى جميل في النار والجنة تمييزاً تدركان به فتعاجتا ولا يلزم من هذا ان يكون ذلك التمييز فيما دائماً اه

قوله عليه السلام وسقطهم ومجزهم سقطهم بفتح السين والقاف جمع ساقط وهو نازل القدر وهو الذي عبر عنه في الآخر بلا يؤبه به واما مجزهم ففتح العين والجيم جمع عاجز اي عاجز عن طلب الدنيا والتكهن فيها اه سنوسي

قوله عليه السلام فيضع قدمه قال الطبري اشبه ما فيها تأويلان احدهما انه سكتاية عن اذلال النار لما جاء انه تنقيط وتبيح حنقاع على الكفار والمعصاة كما قال تعالى تكاد تميز من الفيط وتقول هل من مزيد والثاني ان القدم والرجل عبارة عن من يتأخر دخول النار لان اهلها يلقون فيها فوجا فوجا اه باختصار

قوله عليه السلام ويروي بعضها اي يجمع ويضم بعضها الى بعض قال في المصباح زويته ازويه جمعه اجمعه اه

قوله عليه السلام وسقطهم وغرهم بعين معجمة مكسورة اي البله الغافلون الذين ليس بهم خلق في امور الدنيا كذا في النووي

قوله عليه السلام تقول قط قط يقال بالسكون والاكسر منونا وغير منون اي حسي اه سنوسي

حديث (٣٥/٢٨٤٦): تحفة (١٣٩٢٥، ١٤٤٥٣) ن (١١٥٢٢ الكبرى) التحف (١٢٩٣٩، ١٣٤٢٤).

حديث (٣٦/٢٨٤٦): تحفة (١٤٧٠٤) خ (٤٨٥٠) التحف (١٣٦٤٤).

حديث (٢٨٤٧): تحفة (٤٠٠٩) التحف (٣٧٣٢).

الْحُدْرِيُّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فَذَكَرَ
 نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَى قَوْلِهِ وَلِكُلَيْكُمَا عَلَى مِلْوُهَا وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ
 مِنْ الزِّيَادَةِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بَنِي هُمَيْدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ
 قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَزَالُ
 جَهَنَّمُ تَقُولُ هَلْ مِنْ مَرِيدٍ حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدَمَهُ
 فَمَقُولُ قَطُّ قَطُّ وَعِزَّتِكَ وَيُزَوَّى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ
 حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارِ حَدَّثَنَا
 قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ شَيْبَانَ **حَدَّثَنَا**
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ فِي قَوْلِهِ عَرَّ وَجَلَّ يَوْمَ
 نَقُولُ لِحَبْنَمٍ هَلْ أَمْتَلَاتِ وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَرِيدٍ فَأَخْبَرَنَا عَنْ سَعِيدٍ عَنْ
 قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ
 يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَرِيدٍ حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ قَدَمَهُ فَيُزَوَّى
 بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَتَقُولُ قَطُّ قَطُّ بِعِزَّتِكَ وَكَرَمِكَ وَلَا تَزَالُ فِي الْجَنَّةِ فَضْلٌ
 حَتَّى يُلْثِمِي اللَّهُ لَهَا خَلْقًا فَيُسَكِّمُهُمْ فَضْلَ الْجَنَّةِ **حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
 حَدَّثَنَا عَمَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ (يَعْنِي أَبْنَ سَلْمَةَ) أَخْبَرَنَا نَابِثُ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَبْقَى مِنَ الْجَنَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَبْقَى ثُمَّ يُلْثِمِي اللَّهُ
 تَعَالَى لَهَا خَلْقًا مِمَّا يَشَاءُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَتَقَارَبَا
 فِي اللَّفْظِ) قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَاءُ بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ كَبِشُ أَمْلَحٍ
 زَادَ أَبُو كُرَيْبٍ فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَتَقَعُ فِي بَاقِي الْحَدِيثِ فَيُقَالُ يَا أَهْلَ
 الْجَنَّةِ هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا فَيَسْرِعُونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ نَعَمْ هَذَا الْمَوْتُ

(قال)

فأخبرنا
 سعيد بن
 عيسى

قوله عليه السلام فيزوي بعضها الخ قال الطبري اي تنقبض على من فيها وتشتغل بعذابهم وتكف عن سؤال هل من مرید وقال ايضا جاء عن ابن مسعود ما في النار بيت ولا سلسلة ولا مقعدة ولا تابوت الا وعليه اسم صاحبه فكل واحد من الخزنة ينظر صاحبه الذي عرف اسمه وصفته فاذا استوفى كل واحد منهم ما امر به وما ينتظره قالت الخزنة قط قط اي حسبنا اكتفينا وحيثئذ تنزوي جهنم على من فيها اي تجتمع وتطبقها ابي

قوله عليه السلام فيسريون بالهمزة اي يرفعون رؤسهم الى المنادى اه نوى

(٢٨٤٨)-٣٧

(...)

(...)-٣٨

(...)-٣٩

(٢٨٤٩)-٤٠

حديث (٢٨٤٨/٣٧) : تحفة (١١٣٦ ، ١٢٩٥) خ (٦٦٦١) ت (٣٢٧٢) ن (٧٧١٩ الكبرى) التحف (١٠٤٤ ، ١١٩٤).

حديث (٢٨٤٨/٣٨) : تحفة (١١٧٧) خ (٧٣٨٤) ن (٧٧٢٥ الكبرى) التحف (١٠٧٩).

حديث (٢٨٤٨/٣٩) : تحفة (٣٧١) التحف (٣٦٢).

حديث (٢٨٤٩/٤٠ ، ٤١) : تحفة (٤٠٠٢) خ (٤٧٣٠) ت (٣١٥٦) ن (١١٣١٦ الكبرى) التحف (٣٧٢٥).

قَالَ وَيُقَالُ يَا أَهْلَ النَّارِ هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا قَالَ فَيَشْرَبُونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ
نَعَمْ هَذَا الْمَوْتُ قَالَ فَيُؤَمَّرُ بِهِ فَيَذْبَحُ قَالَ ثُمَّ يُقَالُ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودُ
فَلَا مَوْتَ وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ قَالَ ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَمَلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ
وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الدُّنْيَا حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ

(٤١)- (..)

عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُدْخِلَ
أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ قِيلَ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ
أَبِي مُعَاوِيَةَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَمْرٍو وَجَلَّ وَلَمْ يَقُلْ ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَذْكُرْ أَيْضًا وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الدُّنْيَا حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

(٤٢)- (٢٨٥٠)

حَرْبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَحَبْرَ بْنِي وَقَالَ الْأَخْرَانِ
حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنَا نَافِعٌ
أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُدْخِلُ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ
وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ ثُمَّ يَقُومُ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ فَيَقُولُ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ
وَيَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ كُلُّ خَالِدٍ فِيهَا هُوَ فِيهِ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ

(٤٣)- (..)

الْأَيْبِيُّ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالََا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ
زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ وَصَارَ أَهْلُ
النَّارِ إِلَى النَّارِ أُتِيَ بِالْمَوْتِ حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ثُمَّ يَذْبَحُ ثُمَّ يُنَادِي
مُنَادٍ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ وَيَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ فَيَرْدَادُ أَهْلَ الْجَنَّةِ فَرَحًا
إِلَى فَرَجِهِمْ وَيَرْدَادُ أَهْلَ النَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ
حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ هُرُونِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ

(٤٤)- (٢٨٥١)

قوله عليه السلام فيؤمر به
فيذبح قال المازري الموت
عند أهل السنة عرض
يضاد الحياة وقال بعض
المعتزلة ليس بعرض بل
معناه عدم الحياة وهذا
خطأ لقوله تعالى خلق
الموت والحياة فثبت الموت
مخلوقا وعلى المذهبين ليس
الموت بحسب في صورة كبش
او غيره فيقول الحديث
على ان الله تعالى يخلق
هذا الجسم ثم يذبح مثالا
لان الموت لا يطرأ على أهل
الآخرة الخ نووي ونقل
القرطبي عن بعض الصوفية
ان الذي يذبح يحيى بن
زكريا عليهما السلام بحضرة
النبي صلى الله عليه وسلم
اشارة الى دوام الحياة وقيل
يذبحه جبريل عليه السلام
على باب الجنة اه عيني

قوله تعالى اذ قضى الامر قال
في الكشاف فرغ من
الحساب وتصادم الفريقان
الى الجنة والنار وعن النبي
عليه السلام انه سئل عنه
اي عن قضاء الامر فقال حين
يذبح الكبش والفريقان
ينظران اه

أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضُرْسُ الْكَافِرِ
 أَوْ نَابُ الْكَافِرِ مِثْلُ أَحَدٍ وَعَظُ جِلْدِهِ مَسِيرَةٌ ثَلَاثٌ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ
 وَاحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْوَكَيْعِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ قَالَ مَا بَيْنَ مَكِّي السَّكْفِيِّ فِي النَّارِ مَسِيرَةٌ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ لِلرَّاكِبِ
 الْمُسْرِعِ وَلَمْ يَذْكُرِ الْوَكَيْعِيُّ فِي النَّارِ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ أَنَّهُ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ قَالُوا بَلَى قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ
 ضَعِيفٍ مُضَعَّفٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا بَرَّةَ ثُمَّ قَالَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ يَا أَهْلَ النَّارِ قَالُوا بَلَى
 قَالَ كُلُّ عَمَلٍ جَوَاطِئُ مُسْتَكْبِرٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَلَا أُذَلِّكُمْ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُيَمِّرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا سَفِيانُ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ حَارِثَةَ
 ابْنَ وَهْبٍ الْخَزَاعِمِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ
 يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ كُلُّ ضَعِيفٍ مُضَعَّفٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا بَرَّةَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ يَا أَهْلَ
 النَّارِ كُلُّ جَوَاطِئُ زَنِيمٍ مُتَكَبِّرٍ حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ
 مَيْسَرَةَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَبِّ أَشَعَثَ مَدْفُوعٌ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ
 لَا بَرَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ مُيَمِّرٍ عَنْ
 هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَمْعَةَ قَالَ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ النَّاقَةَ وَذَكَرَ الَّذِي عَقَرَهَا فَقَالَ إِذَا أَنْبَعَتْ أَشَقَّهَا
 أَنْبَعَتْ بِهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ عَارِمٌ مَنِيْعٌ فِي رَهْطِهِ مِثْلُ أَبِي رَمْعَةَ ثُمَّ ذَكَرَ النِّسَاءَ
 فَوَعَّظَ فِيهِنَّ ثُمَّ قَالَ الْإِمَّ يَجْلِدُ أَحَدَكُمْ أَمْرَأَتَهُ فِي رِوَايَةٍ إِلَى بَكْرِ جِلْدَ الْأَمَةِ

(وفي)

قوله عليه السلام ضرس الكافر مثل احد الخ وقوله ما بين مكبي الكافر الخ قال النووي هذا كله لكونه ابلغ في ايلامه وكل هذا مقدوره تعالى بحسب الايمان به لاخبار الصادق به اه قال القسطلاني وعند احمد من حديث ابن عمر صرفوا يعظم اهل النار في النار حتى ان بين شحمة اذن احدكم الى عاتقه مسيرة سبعمائة عام اه

قوله عليه السلام وكل ضعيف متضعف يفتح العين وكسرها المشهور الفتح ومعناه يستضعفه الناس ويحتقرونه ويجهرون عليه لضعف حاله في الدنيا واماروا به الكسر فعناها متواضع متذلل خامل واضع من نفسه قال القاضي وقد يكون الضعف هنا رقة القلوب ولينها واختابتها للايمان والمراد ان اغلب اهل الجنة هؤلاء كما ان معظم اهل النار القسم الآخر وليس المراد الاستيعاب في الطرفين اه نووي

قوله عليه السلام لو اقسم على الله لا برة قيل معناه لو دعا لا يجيب وقيل لو حلف يمينا طمعا في اكرام الله تعالى له بابراره لا برة اه سنوسي

قوله عليه السلام كل عدل اى الجاني الشديد الخوصمة (وجواطى اى الجموع المتوع وقيل كثير اللحم المختال في مشيته وقيل القصير البطين (زيم) فهو الدعي في النسب المصنوع في القوم وليس منهم شبه بزعة الشاة كذا في التشرائح

قوله عليه السلام رب اشعث اى نثار الرأس مقبرة قد اخذ فيه الجهد حتى اصابه الشعث وعلته القبرة (مدفوع بالابواب) فلا يترك ان يلج الباب فضلا ان يقعد معهم ويجلس بينهم اه مناوي

قوله عليه السلام رجل عزيز عارم قال القاضي العارم الجري الخائق اه وفي النهاية عارم اى خبيث شرير وقد عم بالضم والفتح والكسر والعرام الشدة والقوة والفراسة اه

٤٥- (٢٨٥٢)

٤٦- (٢٨٥٣)

(...)

٤٧- (...)

٤٨- (٢٨٥٤)

٤٩- (٢٨٥٥)

١٥٤

١٥٤

حديث (٢٨٥٢/٤٥): تحفة (١٣٤٢٠) خ (٦٥٥١) التحف (١٢٤٥٣).

حديث (٢٨٥٣/٤٦، ٤٧): تحفة (٣٢٨٥) خ (٤٩١٨، ٦٠٧١، ٦٦٥٧) ت (٢٦٠٥) ن (١١٦١٥ الكبرى) ق (٤١١٦) التحف (٣٠٥٣).

حديث (٢٨٥٤/٤٨): تحفة (١٤٠١١) التحف (١٣٠٢٠).

حديث (٢٨٥٥/٤٩): تحفة (٥٢٩٤) خ (٣٣٧٧، ٤٩٤٢، ٥٢٠٤، ٦٠٤٢) ت (٣٣٤٣) ن (١١٦٧٥، ٩١٦٦ الكبرى) ق (١٩٨٣) التحف (٤٩٣٢).

في آخر يومه نحو

٥٠- (٢٨٥٦)

وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي كُرَيْبٍ جَلَدَ الْعَبْدَ وَلَمَلَهُ يُضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ ثُمَّ وَعَظَهُمْ
 فِي صُحُكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ فَقَالَ الْإِمَامُ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ حَدَّثَنِي
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ لُحْيٍ بِنِ قَمْعَةَ بِنِ خَدِيفَ أَحَابِي
 كَتَبَ هُوَ لِأَيِّ جُرِّ قُضِبَهُ فِي النَّارِ حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْمُطَوَّائِي
 وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَحَبْرِي وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ
 إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ
 الْمُسَيَّبِ يَقُولُ إِنَّ الْبَحِيرَةَ الَّتِي يَمْتَعُ دَرَّهَا لِلطَّوَانِغِ فَلَا يَحْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ
 النَّاسِ وَأَمَّا السَّائِبَةُ الَّتِي كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لِأَهْلِيهِمْ فَلَا يَحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ وَقَالَ
 ابْنُ الْمُسَيَّبِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ
 عَامِرِ الْخَزَاعِيِّ يَجْرُ قُضِبَهُ فِي النَّارِ وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السُّيُوبَ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ
 ابْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صِنْفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا قَوْمٌ مَعَهُمْ سَيِّاطٌ كَأَذْنَابِ
 الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ وَنِسَاءٌ كَأَسْيَابِ غَارِيَاتٍ مُمَيَّلَاتٍ مَا يَلَاتُ رُؤُسَهُنَّ
 كَأَسْنِمَةِ الْجَبْتِ الْمَائِلَةِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَخْرُجْنَ مِنْهَا وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ
 مِنْ مَسِيرَةٍ كَذَا وَكَذَا حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا زَيْدٌ (يَعْنِي ابْنَ جُبَابٍ) حَدَّثَنَا
 أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوشِكُ أَنْ تَأْتِيَ بِكَ مَدَّةٌ أَنْ تَرَى قَوْمًا فِي
 أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ يَتَدُونُ فِي غَضَبِ اللَّهِ وَيَرُوحُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَدَّثَنَا
 عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ
 الْقَدِيدِيُّ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ قَالَ

٥١- (..)

٥٢- (٢١٢٨)

٥٣- (٢٨٥٧)

٥٤- (..)

قوله عليه السلام قعة بن خندف قال النووي خندف هي اسم القبيلة فلا تنصرف واسمها ليلى بنت عمران ابن الجفاف بن قضاة اه (الخاني كعب) قال القاضي كذا للعذري وعند ابن ماهان ابني كعب لان كعبا احد بطون بني خزاعة وابنه اه

قوله عليه السلام يجر قضبه القصب بالضم المعنى وجهه اقصاب وقيل القصب اسم للامعاء كلها وقيل هو ما كان اسفل البطن من الامعاء (في النار) لكونه استخراج من باطنه بدعة جريها الجريرة الى قومه اه مناوي

قوله عليه السلام وكان اول من سيب الخ اي سن عبادة الاصنام بمكة وجعل ذلك ديننا وحملهم على التقرب اليها بتسييب السوائب اي ارسالها تذهب كيف شئت اه مناوي

قوله عليه السلام صنفان من اهل النار لم ارهما قال الابي انظر هل المعنى لم ارهما في الدنيا ورأيتهما في النار او علمت انهما من اهل النار وعلى الاول فانظر كيف يراها وهما لم يوجدوا بعد الا ان يكون رأى مثالهما اه

قوله عليه السلام (قوم معهم سيات) جمع سوط قيل هم غلمان والى الشرطة هذا الحديث من معجزاته عليه السلام فقد وقع ما اخبر به (كاسيات) بنعمة الله او من الشباب (غاريات) من شكر النعمة او من فعل الخير او تكشف شيئا من بدنها اظهارا لجمالها او يلبس ثيابا رقافا تصف ما تحتمها (ميملات) عن طاعة الله الخ كذا في الشرح

فلا يحلبها احد نحو

سبب السوائب نحو

حديث (٥٠/٢٨٥٦): تحفة (١٢٦٠٩) التحف (١١٧٠٦).

حديث (٥١/٢٨٥٦): تحفة (١٣١٧٧) خ (٤٦٢٣) ن (١١١٥٦) الكبرى التحف (١٢٢٣١).

حديث (٥٢/٢١٢٨): تحفة (١٢٦١٠) التحف (١١٧٠٧).

حديث (٥٤، ٥٣/٢٨٥٧): تحفة (١٣٥٥٨) التحف (١٢٥٨٤).

(٢٨٥٨)-٥٥

سَمِعْتُ أَبَاهُ زَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ طَالَتْ بِكَ
 مُدَّةٌ أَوْ شَكَتَ أَنْ تَرَى قَوْمًا يَتَدَوَّنُ فِي سَخَطِ اللَّهِ وَيَرْوَحُونَ فِي لَعْنَتِهِ فِي أَيِّدِيهِمْ
 مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ح
 وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا مُوسَى
 ابْنُ أَبِي حَسْبٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي
 خَالِدٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّهُ ظُلْمُهُ) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا قَيْسُ قَالَ سَمِعْتُ مُسْتَوْرِدًا أَخَا بَنِي فَهْرٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهِ مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ
 هَذِهِ وَأَشَارَ يَحْيَى بِالسَّبَابَةِ فِي الْيَمِّ فَلْيَنْظُرْ بِمِ يَرْجِعُ وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا غَيْرَ
 يَحْيَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَلِكَ وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ
 الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَادٍ أَخِي بَنِي فَهْرٍ وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا قَالَ وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ بِالْإِبْتِهَامِ

(١٤)
 باب
 فناء الدنيا وبيان الحشر
 يوم القيامة

قوله عليه السلام فليظن
 بـم يرجع معناه لا يعلق
 بها كثير شيء من الماء
 ومعنى الحديث ما الدنيا
 بالنسبة الى الآخرة في
 قصر مدتها وفناء لذاتها
 ودوام الآخرة ودوام لذاتها
 ونعيمها الاكسبة الماء
 الذي يعلق بالاصبع الى
 باقى البحر اه نووى

(٢٨٥٩)-٥٦

وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ حَدَّثَنِي
 ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ الْقَائِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَالِشَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يَقُولُ يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةَ عُرَاهُ عُرَاهُ عُرَاهُ عُرَاهُ عُرَاهُ عُرَاهُ عُرَاهُ
 وَالرِّجَالُ جَمِيعًا يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَالِشَةُ الْأَمْرُ
 أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ عُيَيْنَةَ
 قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرِيُّ عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي
 حَدِيثِهِ عُرَاهُ عُرَاهُ عُرَاهُ عُرَاهُ عُرَاهُ عُرَاهُ عُرَاهُ عُرَاهُ عُرَاهُ عُرَاهُ عُرَاهُ عُرَاهُ عُرَاهُ
 إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ
 عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يُخَطِّبُ وَهُوَ يَقُولُ إِنَّكُمْ مُلَاقُوا لِلَّهِ مُشَاةَ حُفَاةِ عُرَاهُ عُرَاهُ عُرَاهُ عُرَاهُ عُرَاهُ عُرَاهُ عُرَاهُ
 وَلَمْ يَذْكُرْ زُهَيْرٌ

قوله عليه السلام حفاة جمع
 الحافي عراة جمع العارى
 عرلا جمع اغرل وهو غير
 محتون أى غير محتونين
 والمراد الله اعلم بحشرون
 كما خلقوا لا شيء معهم
 ولا ينقص منهم شيء بل
 يتم لهم كل ما نقص منهم
 قال الابن الاظهر ان مقام
 التكرمة عدم حشر الانبياء
 عليهم السلام كذلك فان
 قلت قوله اول من يكسى
 ابراهيم فالجواب انه يكسى
 عند خروجه من القبر
 قبل الحشر اه

(...)

(٢٨٦٠)-٥٧

ابراهيم وابن عمر وابن ابي عمير

(في)

حديث (٥٥/٢٨٥٨): تحفة (١١٢٥٥) ت (٢٣٢٣) ق (٤١٠٨) التحف (١٠٤٦١).
 حديث (٥٦/٢٨٥٩): تحفة (١٧٤٦١) خ (٦٥٢٧) ن (٢٠٨٤) (١١٣٠٤ الكبرى) ق (٤٢٧٦) التحف (١٦١٤٧).
 حديث (٥٧/٢٨٦٠): تحفة (٥٥٨٣) خ (٦٥٢٤، ٦٥٢٥) ن (٢٠٨١) التحف (٥٢٠٨).

فِي حَدِيثِهِ يُخْطَبُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا
عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ
بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ أَحَدُنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ
الثُّعْمَانِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
خَطِيبًا بِمَوْعِظَةٍ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تُحْشَرُونَ إِلَى اللَّهِ حُفَاءَ عُرَاءٍ غُرًّا لَا كَمَا
بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْنا إِنَّا كُنَّا فاعِلِينَ الْأَوَّلِ وَالْآخِرِ الْخَلَاءِ يُكْسَى
يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) أَلَا وَانَّهُ سَيَجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤَخِّدُ
بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ فَأَقُولُ يَا رَبِّ أَصْحَابِي فَيَقَالُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدُوا بِعَدِّكَ فَأَقُولُ
كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَقَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ
الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ
فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ قَالَ فَيُقَالُ لِي إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَيَّ أَعْتَابِهِمْ مِنْذُ
فَارَقْتَهُمْ وَفِي حَدِيثٍ وَكَيْعٍ وَمُعَاذٍ فَيَقَالُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدُوا بِعَدِّكَ حَدَّثَنَا
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ قَالَ
جَمِيعًا حَدَّثَنَا وَهَيْبُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ وَأَسَانٍ عَلَى
بَعِيرٍ وَثَلَاثَةٌ عَلَى بَعِيرٍ وَارْبَعَةٌ عَلَى بَعِيرٍ وَعَشْرَةٌ عَلَى بَعِيرٍ وَتُحْشَرُ بِقِيَّتِهِمُ النَّارُ
تَبَّتْ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا وَتُضِيحُ مَعَهُمْ حَيْثُ
أَصْبَحُوا وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا * حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَعُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنُو ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ أَحْبَرَنِي
نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ
قَالَ يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشِيحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أذُنَيْهِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُثَنَّى

انتم محشرون

في نسخة قال حين يقوم

قوله عليه السلام سيء
رجال من امتي الخ قال
النووي قد سبق شرحه في
كتاب الطهارة وهذه
الرواية تأيد قول من قال هنا
المراد به الذين ارتدوا عن
الاسلام اه

قوله عليه السلام يحشر
الناس على ثلاث طرائق
قال القاضي اي ثلاث
فرق ومنه كنا طرائق قددا
اي كنا فرقا مختلفة الالهواء
اه قال النووي قال العلماء
وهذا الحشر في آخر الدنيا
قبيل القيامة وقيل الفخ
في الصور بدليل قوله عليه
السلام وتحشر بقبيتهم النار
تبنت معهم الخ وهذا آخر
اشراط الساعة كما ذكر مسلم
بعد هذا في آيات الساعة
قال وآخر ذلك نار تخرج من
قعر عدن ترحل الناس وفي
رواية تطرد الناس الى
عشرهم اه

قوله عليه السلام يقوم
احدهم في شرحه الخ قال
الطبري العرق هو لزخام
ولدت الشمس حتى تفتي
منها الرؤوس وحرارة الانفاس
وحرارة النار التي تحرق
بالحشر فترشح رطوبة
بدن كل احد فان قيل
يلزم ان يسبح الجميع فيه
سبحا واحدا ولا يتفاضلون
في القدر قيل يزول هذا
الاستبعاد بان يخلق الله
تعالى في الارض التي تحت
كل واحد ارتفاعا بقدر عمله
فيرتفع العرق بقدر ذلك

باب

في صفة يوم القيامة
أعانا الله على أهوالها
وجواب ثمان وهو ان يحشر
الناس جماعات متفرقة
فيحشر من بلغ كسبيه
في جهة ومن بلغ حقويه
في جهة وهكذا اه سنوسي

حديث (٥٨/٢٨٦٠): تحفة (٥٦٢٢) خ (٣٣٤٩، ٣٤٤٧، ٤٦٢٥، ٤٦٢٦، ٤٧٤٠، ٦٥٢٦) ت (٢٤٢٣، ٣١٦٧)
ن (٢٠٨٢، ٢٠٨٧) (١١٣٣٧، ١١٦٦٠ الكبرى) التحف (٥٢٤٣).
حديث (٥٩/٢٨٦١): تحفة (١٣٥٢١) خ (٦٥٢٢) ن (٢٠٨٥) التحف (١٢٥٤٩).
حديث (٦٠/٢٨٦٢): تحفة (٧٥٤٢، ٧٦٨٤، ٧٧٤٣، ٨١٨٣، ٨٣٧٩، ٨٤٨٩) خ (٤٩٣٨، ٦٥٣١) ت (٢٤٢٢، ٣٣٣٥، ٣٣٣٦)
ن (١١٦٥٦، ١١٦٥٧ الكبرى) ق (٤٢٧٨) التحف (٦٩٨٩، ٧١١٩، ٧١٧١، ٧٥٨٨، ٧٧٧٥، ٧٨٧٢).

(..)

قَالَ يَقُومُ النَّاسُ لَمْ يَذْكُرْ يَوْمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ حَدَّثَنَا أَنَسُ
 (يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ) ح وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ
 كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ
 وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا
 مَعْنُ حَدَّثَنَا مَالِكُ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو نَصْرِ التَّمَّارُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ ح
 وَحَدَّثَنَا الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ
 صَالِحِ كُلِّ هُوَلَاءٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ
 عَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَصَالِحِ حَتَّى يَغِيبَ أَحَدُهُمْ
 فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
 (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ثَوْرٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْعَرَقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيَذْهَبُ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ بَاعًا وَإِنَّهُ
 لَيَبْلُغُ إِلَى أَقْوَامِ النَّاسِ أَوْ إِلَى آذَانِهِمْ يَشْكُ ثَوْرٌ آيَهُمَا قَالَ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ
 مُوسَى أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمٌ
 ابْنُ غَامِرٍ حَدَّثَنِي الْمُقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَقُولُ تَدْنِي الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْخَلْقِ حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِطْلِ قَالَ سُلَيْمٌ
 ابْنُ غَامِرٍ قَوْلَ اللَّهِ مَا أَدْرِي مَا يَعْني بِالْمِطْلِ أَمْسَافَةَ الْأَرْضِ أَمْ الْمِطْلَ الَّذِي تَكْتَحِلُ
 بِهِ الْعَيْنُ قَالَ فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدَرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى
 كَعْبِيَّةٍ وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حَقْوَيْهِ وَمِنْهُمْ
 مَنْ يُلْجِمُهُ الْعَرَقُ الْجَامَأَ قَالَ وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبِيَدِهِ إِلَى فِيهِ
 ﴿حَدَّثَنِي أَبُو عَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ بْنِ عُثْمَانَ (وَاللَّفْظُ
 لِابْنِ عَسَّانَ وَابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ

٦١- (٢٨٦٣)

٦٢- (٢٨٦٤)

أوائل التي تكحل به

قوله عليه السلام تدني الشمس يوم القيامة قال الطبري تقرب الميل مشترك بين المسافة من الارض والمروء الذي تكحل به العين ولذلك اشكل المروء على سليم بن عامر والاولى به ههنا معنى مسافة الارض لانها اذا كانت بينها وبين الرؤوس مقدار المروء فهي متصلة بالرأس لقلة مقدار المروء اه الى

باب

(١٦)

الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار

٦٣- (٢٨٦٥)

(مطرف)

حديث (٦١/٢٨٦٣): تحفة (١٢٩١٩) خ (٦٥٣٢) التحف (١١٩٨٨).

حديث (٦٢/٢٨٦٤): تحفة (١١٥٤٣) ت (٢٤٢١) التحف (١٠٧٢٣).

حديث (٦٤، ٦٣/٢٨٦٥): تحفة (١١٠١٤) ن (٨٠٧٠، ٨٠٧١ الكبرى) التحف (١٠٢٣٥).

مفعول لاعلمكم لاعلمى اه اى (كل مال نحلته) اى قال الله تعالى كل
قال القاضى ليس معنى نحلته رزقه لان الحرام رزق عندنا خلافا
للمعتزلة وانما المعنى كل
ما ينتفع به ولم يلحقه
بحرمته سبب حلال اه
والمراد بالحديث انكار ما
حرموا على انفسهم من
البحيرة وانواتها فانه
لا يصير حراما بحرمتهم
اه اى

قوله تعالى حنفاء كلهم اى
مسلمين وقيل طاهرين
من المعاصى وقيل مستقيمين
منيبين لقبول الهداية
الخ نوى

قوله تعالى فاجتالهم اى
استخفوهم فذهبوا بهم
وازالوهم عما كانوا عليه
وجالوا معهم فى الباطل
اه نوى

قوله عليه السلام خفتهم
عربهم الخ المقت اشد
الغضب وهذا النظر والمقت
قبل بعثة نبينا عليه
السلام والمراد بقايا اهل
الكتاب هم المتسكون
يديهم الحق من غير
تبديل

قوله تعالى انما بعثتك
لا ياتيك اى لامتنحك بما
يظهر منك من قيامك بما
امرتك به من تبليغ الرسالة
وغيره (وابتلى بك) اى
من ارسلتك اليهم فنتهم
من آمن ومنهم من كفر
الخ سنوى

قوله تعالى كتابا لا يغسله
الماء قال القاضى كناية
عن كونه محفوظا فى
الصدر لا يتطرق اليه
الذهاب ويحتمل انه كناية
عن تسهيل حفظه اه

قوله عليه السلام ان احرق
قريشا ليس المراد حقيقة
التحريق بل تعييطهم باسراع
الحق (فيدعوه خبزة) اى
مكسورة كالخبزة (نفرتك)
اى نعمتك

قوله (لكل ذى قربنى ومسلم)
قال القاضى قيدناه بخفض
الميم عطفا على ما قبله وفى
رواية مسلم عفيف بالرفع
وبحذف الواو اه

قوله عليه السلام لا زبرله

مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السُّخَّرِيِّ عَنْ عِيَّاضِ بْنِ جِمَارٍ الْجَمَّاشِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي خُطْبَتِهِ الْإِنِّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ بِمَا عَلَّمَنِي يَوْمَ هَذَا كُلِّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلَالًا وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ وَحَرَمَتْ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَّتْ لَهُمْ وَأَمَرَتْهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَإِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَجَعَلَتْهُمْ عَرَبِيَّةً وَعَجَمِيَّةً إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَقَالَ إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لِابْتِيْلِكَ وَابْتِيْلِي بِكَ وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ تَقْرُؤُهُ نَائِمًا وَيَقْطَانُ وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَحْرِقَ قُرَيْشًا فَقُلْتُ رَبِّ إِذَا يَثْلَعُوا رَأْسِي فَيَدْعُوهُ خَبْرَةٌ قَالَ اسْتَخْرِجْهُمْ كَمَا اسْتَخْرِجُوكَ وَأَعْرِضْهُمْ نَفْرَكَ وَأَنْفِقْ فَسَمَّنَفِقَ عَلَيْكَ وَأَبْعَثْ جَيْشًا نَبَعَتْ خَمْسَةٌ مِثْلُهُ وَقَاتِلْ بَيْنَ أَطَاعِكَ مَنْ عَصَاكَ قَالَ وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُتَّصِدِقٌ مُوَفَّقٌ وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ وَعَقِيفٌ مُتَعَقِّفٌ ذُو عِيَالٍ قَالَ وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ الضَّعِيفُ الَّذِي لَا زَبْرَ لَهُ الَّذِي هُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا يَتَّبِعُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا وَالْحَائِنُ الَّذِي لَا يَجْنِي لَهُ طَمَعٌ وَإِنْ دَقَّ الْأَحَاثُ وَرَجُلٌ لَا يُضْبَحُ وَلَا يَمْسِي إِلَّا وَهُوَ يُجَادِعُكَ عَنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ وَذَكَرَ الْجَلَّ أَوِ الْكَذِبِ وَالسُّنْظِيرُ الْفَحَّاشُ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو عَسَّانٍ فِي حَدِيثِهِ وَأَنْفِقْ فَسَمَّنَفِقَ عَلَيْكَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمَرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ كُلِّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلَالًا حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ صَاحِبِ الدَّسْتَوَائِي حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عِيَّاضِ بْنِ جِمَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ ذَاتَ يَوْمٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِي آخِرِهِ قَالَ يَحْيَى قَالَ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُطَرِّفًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ

يقظانا بخ
كلا اخر جواد بخ

(..)

(..)

اى لا عقل له يعنى هو القوم ضعفاء العقول (لا ينفون اهلا ولا مالا) اى لا يسعون فى تحصيل منفعة دينية ولا نفسية ولا دنيوية (لا يجنى) اى لا يظهر والحنفاء من الاضداد (والسُنْظِيرُ) الفحاشى تفسيره

٦٤ - (..)

وحدثني أبو عمّار حسين بن حريث حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مَطْرِ
 حَدَّثَنِي قَتَادَةَ عَنْ مَطْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ عَنْ عِيَاضِ بْنِ هَارِ أَخِي بَنِي
 مُجَاشِعٍ قَالَ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ خَطِيبًا فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ
 أَمَرَنِي وَسَاقِ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ وَزَادَ فِيهِ وَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ
 أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ وَلَا يَسْتَفْخِرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ
 وَهُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا يَبْعُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا فَقُلْتُ فَيَكُونُ ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَ نَعَمْ وَاللَّهِ لَقَدْ أَدْرَكْتُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْمِي عَلَى الْحَيِّ
 مَا بِهِ إِلَّا وَلَدَتْهُمُ يَطْوُهَا * **حدثنا يحيى بن يحيى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ
 نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ
 عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْعَدَاةِ وَالْعَشِيِّ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ
 وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ يُقَالُ هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حدثنا عبد بن حميد** أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ عُرِضَ عَلَيْهِ
 مَقْعَدُهُ بِالْعَدَاةِ وَالْعَشِيِّ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَالْجَنَّةُ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ
 فَالنَّارُ قَالَ ثُمَّ يُقَالُ هَذَا مَقْعَدُكَ الَّذِي سُبِعَتْ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حدثنا**
يحيى بن أيوب وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا
 ابْنُ عَلِيَّةَ قَالَ وَأَخْبَرَنَا سَعِيدُ الْجَرِيرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ
 عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ وَلَمْ أَشْهَدْهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكِنْ
 حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَائِطِ بَنِي النَّجَّارِ
 عَلَى بَعْلَةٍ لَهُ وَنَحْنُ مَعَهُ إِذْ حَدَّثَتْ بِهِ فَكَادَتْ تُلْقِيهِ وَإِذَا أَقْبَرُ سِتَّةٌ أَوْ خَمْسَةٌ
 أَوْ أَرْبَعَةٌ قَالَ كَذَا كَانَ يَقُولُ الْجَرِيرِيُّ فَقَالَ مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَذِهِ الْأَقْبُرِ

٦٥ - (٢٨٦٦)

٦٦ - (..)

٦٧ - (٢٨٦٧)

(فقال)

قوله إذ حادت به أي مالت وتحت عن الطريق ونفرت قال في المصباح حاد يمجد حيدة وحيودا تحي ويعد اه

قوله فيكون ذلك يا أبا عبد الله الخ أبو عبد الله هو مطرف بن عبد الله والقائل له قتادة وقوله لقد أدركتهم في الجاهلية تعلمه يريد أواخر أمرهم وأثار الجاهلية والأخطف صغير عن إدراك زمن الجاهلية حقيقة وهو يعقل اه نوى

قوله عليه السلام إذا مات عرض عليه مقعده الخ قال القاضي عرض المقعد تنعم للمؤمنين وتعذيب للكافرين بمحاكاة كل منهم لما يصير إليه وانتظار ذلك إلى اليوم الموعود والمراد بالمقعد منزله من الدارين اه قال الطبري هذا العرض على غير الشهداء وأما

باب

عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وأثبات عذاب القبر والتعوذ منه

الشهداء فأرواحهم في حواصل طير تسرح في الجنة وتأكل من ثممرها وذكر البكرة والعشي إنما هي بالنسبة إلى الحي وأما الميت فلا يتصور في حقه ذلك اه باختصار وفي النوى الغرض من ذكر هذه الأحاديث إثبات عذاب القبر على مذهب أهل السنة وقد تظاهرت به الأحاديث الصحيحة عن النبي عليه السلام من رواية جماعة من الصحابة في مواطن كثيرة ولا يمتنع في العقل أن يعيد الله تعالى الحياة في جزء من الجسد ويعذبه وإذا لم يمنعه العقل وورد الشرع به وجب قبوله واعتقاده اه بادي تصرف والتفصيل فيه

قوله عليه السلام إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة قال المعنى يعنى إن كان الميت من أهل الجنة فمقعد من مقاعد أهل الجنة يعرض عليه وقال الطبري يجوز أن يكون المعنى إن كان من أهل الجنة فيبشر بما لا يكتنته كنهه لأن هذا المنزل الطليعة تباشر السعادة الكبرى لأن الشرط والجزاء إذا تعدا دل على اللطامة اه

(١٧)

حديث (٢٨٦٦/٦٥) : تحفة (٨٣٦١) خ (١٣٧٩) ن (٢٠٧٢) التحف (٧٧٥٧).

حديث (٢٨٦٦/٦٦) : تحفة (٦٩٥٧) التحف (٦٤٦٥).

حديث (٢٨٦٧/٦٧) : تحفة (٣٧١٦) التحف (٣٤٥٦).

ان تدافنوا بخر

فَقَالَ رَجُلٌ أَنَا قَالَ فَتَى مَاتَ هَوْلًا قَالَ مَا تَوَا فِي الْأَشْرَاكِ فَقَالَ إِنَّ
هَذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا فَلَوْلَا أَنْ لَا تَدَافِنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ
يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ
تَعَوِّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ قَالُوا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ فَقَالَ
تَعَوِّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ قَالُوا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ قَالَ تَعَوِّذُوا
بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ قَالُوا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ
مِنْهَا وَمَا بَطَنَ قَالَ تَعَوِّذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ قَالُوا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ
فِتْنَةِ الدَّجَالِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْلَا
أَنْ لَا تَدَافِنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ كُلُّهُمُ عَنْ
شُعْبَةَ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَأَبْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْبَرَاءِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ
قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَسَمِعَ صَوْتًا
فَقَالَ يَهُودٌ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ
حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ قَالَ
نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ إِنَّهُ
لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ قَالَ يَا تَبَّ مَلَكَانِ فَيَقْعِدَانِ فِيَقُولَانِ لَهُ مَا كُنْتَ تَقُولُ
فِي هَذَا الرَّجُلِ قَالَ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ قَالَ فَيَقُولُ

(٢٨٦٨) - ٦٨

(٢٨٦٩) - ٦٩

(٢٨٧٠) - ٧٠

قوله عليه السلام ان هذه
الامة تبلى الخ اي تتحنن
والمراد به امتحان الملكين
للميت بقولهما من ربك
ومن نبيك (فلولا ان
لا تدافنوا) اصله تدافنوا
فحذف احدي التاءين وفي
الكلام حذف يعني لولا عطف
ان لا تدافنوا وفي بعض
النسخ فلولا ان تدافنوا معناه
لولا ترك التدافن اه مبارك

قوله (من عذاب القبر) لفظه
من فيه لبيان الموصول المتأخر
وهو قوله (الذي اسمع منه)
ليس المعنى انهم لوسموا ذلك
تركوا التدافن لئلا يصيب
موتاهم العذاب كازعه بعض
لان الخطابين وهم الصحابة
كانوا عاين ان عذاب الله
لا يكون مردودا بحيلة بل
معناه انهم لوسموا لتركوا
دفنه استهانة به او لعدم
قدرتهم عليه لدهشتهم
وحيرتهم منه او يقال لتركوه
والقى اقراره في الصحارى
البعيدة حذرا من الفضيحة
اللاحقة بهم اه مبارك
بادى تصرف

قوله عليه السلام ان العبد
اذا وضع في قبره قال الاي
خرج القبر يخرج الغالب والا
فالقريق ومن في الغلاة ومن
ترك في بيت حتى صار له القبر
يسألون اه

قوله عليه السلام ليسمع
قرع نعالهم اي صوتها عند
الدوس لو كان حيا فانه
قبل ان يقعه الملك لاحس
فيه (فيقعدانه) حقيقة بان
يوسع اللحد حتى يقعد فيه
او مجاز عن الإيقاظ والتنبيه
بإعادة الروح اليه اه مناوى
قال القاضي هذا مما يشكك به
من ينكر التعذيب ويقول
نحن لا نشاهده ونحن نقول
انه محتس بالمقبور دون
المنبؤ وصفة اقامه
مفيدة عن العيون وكذلك
شربه بالمطارق فلا يبعد
التوسيع له في قبره واقعاده
والحاوره اه

حديث (٦٨/٢٨٦٨): تحفة (١٢٨٣) التحف (١١٨٣).

حديث (٦٩/٢٨٦٩): تحفة (٣٤٥٤) خ (١٣٧٥) ن (٢٠٥٩) التحف (٣٢١٣).

حديث (٧٠/٢٨٧٠): تحفة (١٣٠٠) ن (٢٠٥٠) التحف (١١٩٩).

قوله عليه السلام انه انظر الى مقعدك من النار قال العيني وفي رواية ابي داود فيقال له هذا بيتك كان في النار ولكن الله عز وجل عصمك ورحمك فابدلك به بيتا في الجنة فيقول لهم دعوني حتى اذهب فابشر اهلى فيقال له اسكت اه

قوله عليه السلام انه يفسح له في قبره هكذا في البخاري قال العيني كلمة في زائدة اذ الاصل يفسح له قبره اه

قوله عليه السلام ويملا عليه خضرا بفتح الخاء وكسر الصاد المعجمتين ريحانا ونحوه ويستمر الى يوم يبعثون اه مناوى وقال القاضي علاء عليه نعمنا غصة ناعمة اه

قوله عليه السلام يثبت الله الذين آمنوا الخ قال الطبري يثبتهم في الدنيا على الايمان حتى يموتوا عليه وفي الآخرة عند المسئلة اه

لَهُ أَنْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ قَدْ أَبَدَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَرَاهُمَا جَمِيعًا قَالَ قَتَادَةُ وَذَكَرْنَا أَنَّهُ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا وَيَمْلَأُ عَلَيْهِ خَضْرًا إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهَالٍ الصَّرِيرِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْمَيِّتَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ إِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفَقَ نَعَالِهِمْ إِذَا انْصَرَفُوا حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّادَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي أَبْنَ عَطَاءٍ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ شَيْبَانَ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بِنِ عُمَانَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمِيْدَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُدَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ قَالَ نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ فَيَمُوتُ لَهُ مَنْ رَبُّكَ فَيَمُوتُ رَبِّي اللَّهُ وَنَبِيِّي مُحَمَّدٌ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ يُدَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنُونَ أَبْنَ مَهْدِيٍّ) عَنْ سُهَيْبَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَيْمَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ يُدَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ قَالَ نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ حَدَّثَنِي عُمَيْرُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا بُدَيْلٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ إِذَا خَرَجَتْ رُوحُ الْمُؤْمِنِ تَلَقَّهَا مَلَكَانِ يُصْعِدَانِهَا قَالَ حَمَّادٌ فَذَكَرَ مِنْ طِيبِ رِيحِهَا وَذَكَرَ الْمِسْكَ قَالَ وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ رُوحُ طَيْبَةٌ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى جَسَدِكَ كُنْتَ تَمْرِيْنَهُ فَيَنْطَلِقُ بِهِ إِلَى رَبِّهِ عَمْرًا

(وجل)

٧١- (...)

٧٢- (...)

٧٣- (٢٨٧١)

٧٤- (...)

٧٥- (٢٨٧٢)

قوله وذكرنا (بلفظ الجهول عني وهكذا ضبط في القسطلاني والشافعي)

حديث (٢٨٧٠/٧١، ٧٢): تحفة (١١٧٠) خ (١٣٣٨، ١٣٧٤) د (٣٢٣١، ٤٧٥٢) ن (٢٠٤٩، ٢٠٥١) التحف (١٠٧٣).

حديث (٢٨٧١/٧٣): تحفة (١٧٦٢) خ (١٣٦٩، ٤٦٩٩) د (٤٧٥٠) ت (٣١٢٠) ن (٢٠٥٧) (١١٢٦٤ الكبرى) ق (٤٢٦٩) التحف (١٦١٨).

حديث (٢٨٧١/٧٤): تحفة (١٧٥٤) ن (٢٠٥٦) (١١٢٦٦ الكبرى) التحف (١٦١٠).

حديث (٢٨٧٢/٧٥): تحفة (١٣٥٦٨) التحف (١٢٥٩٤).

قوله عليه السلام ثم يقول انطلقوا به الى آخر الاجل يعني يقول هكذا في روح المؤمن وروح الكافر قال القاضي المراد بالاول انطلقوا بروح المؤمن الى سدره المنتهى والمراد بالثاني انطلقوا بروح الكافر الى سجين فهي منتهى الاجل ويحتمل ان المراد بالانقضاء اجل الدنيا كما في النووي

قوله ربيعة كانت عليه هي ثوب رقيق وقيل هي الملاعة وكان سبب ردها على الانف بسبب ما ذكر من نثر ربح روح الكافر اه نووي قال في الاختراي الملاعة بالضم والمد « چار ديدگري نسته که عرب خاتونلری اور تنسورلر ملحفه کبی »

قوله عليه السلام هذا مصرع فلان الخ قال النووي هذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم الظاهرة اه

قوله عليه السلام يا فلان ابن فلان بفتح نون يا فلان في الموضعين وكذلك بفتح المنادى الآتي في قوله يا امية يا عتبة يا شيبة على القول المختار حيث قال في الكافية والعلم الموصوف باين مضافا الى علم آخر يختار فتحه اه

وَجَلَّ ثُمَّ يَقُولُ أَنْطَلِقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الْأَجَلِ قَالَ وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا خَرَجَتْ رُوحُهُ قَالَ حَمَّادٌ وَذَكَرَ مِنْ تَنَبُّهَا وَذَكَرَ لَمَّا وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ رُوحُ خَبِثَةٌ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ قَالَ فَيُقَالُ أَنْطَلِقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الْأَجَلِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رِيبَةَ كَانَتْ عَلَيْهِ عَلَى أَنْفِهِ هَكَذَا

حدثني اسحق بن عمر بن سَلِطِ الهذلي حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ قَالَ النَّسِ كُنْتُ مَعَ عُمَرَ ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ابْنُ الْمُعْتَمِرِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ النَّسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا مَعَ عُمَرَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَرَأَيْنَا الْهَلَالَ وَكُنْتُ رَجُلًا حَدِيدَ الْبَصَرِ فَرَأَيْتُهُ وَلَيْسَ أَحَدٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَأَاهُ غَيْرِي قَالَ فَبَعَثْتُ أَقُولُ لِعُمَرَ أَمَا تَرَاهُ فَبَجَلٍ لَا يَرَاهُ قَالَ يَقُولُ عُمَرُ سَأَرَاهُ وَأَنَا مُسْتَتِقٌ عَلَى فِرَاشِي ثُمَّ أَنْشَأُ يُحَدِّثُنَا عَنْ أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُرِينَا مَصَارِعَ أَهْلِ بَدْرٍ بِالْأَمْسِ يَقُولُ هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ عَدَاؤُا إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ فَقَالَ عُمَرُ فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا أَخْطَأُوا وَالْحُدُودَ الَّتِي حَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَبَجَعُوا فِي بَرٍّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَتَاهُ الْيَهُودُ فَقَالَ يَا فُلَانُ يَا فُلَانُ وَيَا فُلَانُ يَا فُلَانُ هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ حَقًّا فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي اللَّهُ حَقًّا قَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَكَلِّمُ أَجْسَادًا لَا أَرْوَاهُ فِيهَا قَالَ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعُ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَرُدُّوا عَلَيَّ شَيْئًا **حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ النَّسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ قَتْلِي بَدْرٍ ثَلَاثًا ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ يَا أَبَا جَهْلٍ بَنُ هِشَامٍ يَا أُمِّيَّةَ ابْنَ خَلْفٍ يَا عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ يَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ أَلَيْسَ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**

(٢٨٧٣)-٧٦

(٢٨٧٤)-٧٧

قوله كيف يسمعون وائى يجيبوا هكذا هو في عامة النسخ المتعددة كيف يسمعون وائى يجيبوا من غير نون وهي لغة صحيحة وان كانت قليلة الاستعمال (وقد جيفوا) اى اتنوا وصاروا جيفا يقال جيف الميت وجاف واجف واروح وانتن بمعنى اه نووى قال السنوسى وقد جيفوا بفتح الجيم وتشديد الياء التحتية اى اتنوا اه

قوله في قلب بدر القلب والطوى بمعنى وهى البئر المطوية بالحجارة

جاء يسمعون وائى يجيبون

وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَسْمَعُونَ وَأَيُّ يُجِيبُونَ وَقَدْ جَيَّفُوا قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ وَلَكِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يُجِيبُوا ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ فَسَجَّحُوا فَأَلْقُوا فِي قَلْبِ بَدْرِ حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَعْنِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ ذَكَرْنَا لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرِ وَظَهَرَ عَلَيْهِمْ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِبِضْعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا وَفِي حَدِيثِ رُوْحٍ بِأَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ فَأَلْقُوا فِي طُوبَى مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حُوسِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذِبَ فَقُلْتُ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا فَقَالَ لَيْسَ ذَلِكَ الْحِسَابُ إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرْضُ مَنْ نُوقِسَ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذِبَ حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ بْنُ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ) حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ الْقَشِيرِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ إِلَّا هَلَكَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ حِسَابًا يَسِيرًا قَالَ ذَلِكَ الْعَرْضُ وَلَكِنْ مَنْ نُوقِسَ الْحِسَابَ هَلَكَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنِي يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ نُوقِسَ الْحِسَابَ هَلَكَ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ

~~~~~

### باب

#### اثبات الحساب

قوله عليه السلام انما ذاك العرض قال الاى فهمت رضى الله عنها ان الحديث معارض للآية لان الحديث في قوة موجبة كلية اى كل من نوقس الحساب عذب والآية في قوة سالبة جزئية اى بعض من يحاسب ليس يعذب وحاصل جوابه انه لم يعذب الموضوع لانه في الكلية من نوقس وفي الجزئية من حوسب والمنافسة غير المحسبة اه

قوله عليه السلام من نوقس الحساب الخ معناه استقصى عليه قال القاضى قوله عذب له معنيان احدهما ان نفس المناقشة وعرض الذنوب والتوقيف عليها هو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثاني انه مفض الى العذاب بالنار ويؤيده في الرواية الاخرى هلك مكان عذب هذا كلام القاضى وهذا الثاني هو الصحيح ومعناه ان التقصير غالب في العباد فمن استقصى عليه ولم يسأله هلك ودخل النار ولكن الله يعفو ويغفر مادون الشرك لمن يشاء اه نووى

(٢٨٧٥)-٧٨

(٢٨٧٦)-٧٩

(...)

(...)-٨٠

(...)

(ابى)

حديث (٧٨/٢٨٧٥) : تحفة (٣٧٧٠) خ (٣٠٦٥ ، ٣٩٧٦) د (٢٦٩٥) ت (١٥٥١) ن (٨٦٥٧ الكبرى) التحف (٣٥٠٦).

حديث (٨٠، ٧٩/٢٨٧٦) : تحفة (١٦٢٣١ ، ١٦٢٥٤ ، ١٧٤٦٣) خ (٤٩٣٩ ، ٦٥٣٦ ، ٦٥٣٧) ت (٣٣٣٧ ، ٢٤٢٦) ن (١١٦١٨ ، ١١٦٥٩ الكبرى)

التحف (١٤٩٩٢ ، ١٦١٤٩).

(٢٨٧٧)-٨١

أَبِي يُونُسَ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ  
 أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِثَلَاثِ  
 يَوْمَاتٍ لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا  
 إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ كُلَّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ حَدَّثَنَا أَبُو التُّهْمَانِ عَارِمُ  
 حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا وَاصِلٌ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
 الْأَنْصَارِيِّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ  
 يَقُولُ لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحَدَّثَنَا قُدَيْبَةُ بْنُ  
 سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ فَالْحَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ  
 جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَبْعَثُ كُلَّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ  
 عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سَفْيَانَ  
 عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقُلْ  
 سَمِعْتُ وَحَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجَيْبِيُّ أَخْبَرَنَا أَنَّهُ وَهَبٌ أَخْبَرَنِي يُونُسُ  
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي حَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابَ  
 مَنْ كَانَ فِيهِمْ ثُمَّ بُمُوتُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ \* حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ السَّائِقِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ  
 عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ أُمِّ حَبِيبَةَ عَنِ  
 زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَيْقَظَ مِنْ نَوْمِهِ وَهُوَ يَقُولُ  
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَنِيلَ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ فُجِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَا جُوجَ  
 وَمَا جُوجَ مِثْلُ هَذِهِ وَعَقَدَ سَفْيَانُ بِيَدِهِ عَشْرَةَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّهُ لَكَ

قوله عليه السلام يبعث كل عبد على ما مات عليه اه نوري

(..)

(..)-٨٢

(٢٨٧٨)-٨٣

(..)

(٢٨٧٩)-٨٤

(٢٨٨٠)-١

(١٩)

باب

الامر بحسن الظن  
 بالله تعالى عند الموت  
 قوله عليه السلام لا يموتن  
 احدكم الخ قال العلماء هذا  
 تحذير من القنوط وحث  
 على الرجاء عند الحاشية الخ  
 نوري قال في المبارق النهي  
 في الظاهر وان وقع عن الموت  
 ولكنه ليس هو المراد لانه  
 غير مقدوره وانما المراد به  
 النهي عن عدم حسن الظن  
 بالله عند الموت بطريق  
 الكناية كقولك لاتصل  
 الا وانت خاشع لست تريد  
 النهي عن الصلاة بل عن  
 ترك الخشوع قال الخطابي  
 هو في الحقيقة حث  
 على الاعمال الصالحة لان  
 حسن الظن بالله يكون من  
 حسن العمل غالبا فكانه  
 قال احسنوا اعمالكم بحسن  
 بالله ظنكم اه قال العلماء  
 معنى حسن الظن بالله تعالى  
 ان يظن انه يرحمه ويعفو  
 عنه اه

قوله عليه السلام اذا اراد  
 الله بقوم عذابا الخ اي  
 من الذين عقوبة على  
 اعمالهم السيئة ( اصاب  
 العذاب ) قال الحنفى العذاب  
 صرفوع على الفاعلية لكن  
 تفسير المناوي بقوله اوقع  
 يعيل الى انه مفعول والله  
 اعلم ( من كان فيهم ) قال  
 المناوي من لم ينكره عليهم  
 لله ولم ينكره عليهم او هو اع  
 ( ثم بعثوا ) عند النفخة  
 الثانية ( على اعمالهم )  
 للجزاء عليها فمن كانت نيته

٥٢-

كتاب الفتن

واشراف الساعة

باب

اقتراب الفتن وفتح ردم  
 يا جوج وما جوج  
 صلحة اثيب عليها اوسنة  
 جوزى بها فيجازون في  
 الاخرة بنياتهم اه

(١)

حديث (٨١/٢٨٧٧) تحفة (٢٢٩٥) د (٣١١٣) ق (٤١٦٧) التحف (٢١٢٩).  
 حديث (٨٢/٢٨٧٧) تحفة (٢٩٩٤) التحف (٢٧٨٤).  
 حديث (٨٣/٢٨٧٨) تحفة (٢٣٠٦) ق (٤٢٣٠) التحف (٢١٣٩).  
 حديث (٨٤/٢٨٧٩) تحفة (٦٧٠٣) خ (٧١٠٨) التحف (٦٢٤١).  
 حديث (٢٠١/٢٨٨٠) تحفة (١٥٨٨٠) خ (٣٣٤٦، ٣٥٩٨، ٧٠٥٩، ٧١٣٥) ت (٢١٨٧) ن (١١٣١١، ١١٣٣٣ الكبرى) ق (٣٩٥٣) التحف (١٤٦٦٠).

قوله عليه السلام اذا كثرت الخبث هو بفتح الخاء والباء وفسره الجمهور بالفسوق والفسوق وقيل المراد الزنا خاصة وقيل اولاد الزنا والظاهر انه المعاصي مطلقا معنى الحديث ان الخبث اذا كثر فقد حصل الهلاك العام وان كان هناك صالحون اه نوى

وَفِينَا الصَّالِحُونَ قَالَ نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخَبْثُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسَعِيدُ  
 ابْنُ عُمَرَ وَالْأَشْعَبِيُّ وَرُهَيْبُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ  
 الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادُوا فِي الْإِسْنَادِ عَنْ سُفْيَانَ قَالُوا عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ  
 أَبِي سَلَمَةَ عَنْ حَبِيبَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ  
 ابْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ  
 الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ  
 زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَرِغًا مُحْرَّمًا وَجْهَهُ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيُلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ  
 قَدِ اقْتَرَبَ فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَا جُوجَ وَمَا جُوجَ مِثْلُ هَذِهِ وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ  
 الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ قَالَ نَعَمْ  
 إِذَا كَثُرَ الْخَبْثُ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي  
 حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ  
 سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ عَنْ  
 الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا  
 وَهَيْبُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَا جُوجَ وَمَا جُوجَ مِثْلُ هَذِهِ وَعَقَدَ  
 وَهَيْبُ بِيَدِهِ تِسْعِينَ \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ  
 ابْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ  
 عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَبْطِيَّةِ قَالَ دَخَلَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي  
 رَبِيعَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ وَأَنَا مَعَهُمَا عَلَى أُمَّ سَلَمَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فَسَأَلَاهُمَا  
 عَنِ الْجَيْشِ الَّذِي يُخَسَفُ بِهِ وَكَانَ ذَلِكَ فِي أَيَّامِ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَتْ قَالَ

(...)

٢- (...)

(...)

٣- (٢٨٨١)

٤- (٢٨٨٢)

باصبعه الإبهام بخ

~~~~~

باب
 الحسف بالجيش الذي
 يؤم البيت
 قوله وكان ذلك في أيام ابن
 الزبير قال المسازري قال
 الكتاني هذا لا يصح لان
 ام سلمة توفيت في خلافة
 معاوية قبل موته بسنة فلم
 تدرك أيام ابن الزبير قال
 القاضي وقيل انها توفيت
 اول أيام يزيد بن معاوية فعلى
 هذا يستقيم الخبر اه سنوسي

(٢)

(رسول)

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعُوذُ عَائِدًا بِالْبَيْتِ فَيُبْعَثُ إِلَيْهِ بَعَثُ
 فَإِذَا كَانُوا بِيَدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ حُسِيفَ بِهِمْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَيْفَ
 يَمُنُّ كَانَ كَارِهًا قَالَ يُحْسَفُ بِهِ مَعَهُمْ وَلَكِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى
 يَدَيْهِ وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ هِيَ بِيَدَاءُ الْمَدِينَةِ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُقَيْعٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِهِ قَالَ فَلَقَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ
 فَقُلْتُ إِنَّهَا إِنَّمَا قَالَتْ بِبِيَدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ كَلَّا وَاللَّهِ إِنَّهَا لِبِيَدَاءِ
 الْمَدِينَةِ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) قَالَ أَحَدُنَا سَفِيَانُ
 أَبُو عَيْنَةَ عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ صَفْوَانَ سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ صَفْوَانَ يَقُولُ أَخْبَرَنِي
 حَفْصَةُ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِيَوْمَ هَذَا الْبَيْتِ جَيْشٌ
 يَنْزُونَ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِيَدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ يُحْسَفُ بِأَوْسَطِهِمْ وَيُنَادِي أَوْلَهُمْ
 آخِرَهُمْ ثُمَّ يُحْسَفُ بِهِمْ فَلَا يَبْقَى إِلَّا الشَّرِيدُ الَّذِي يُخْبِرُ عَنْهُمْ فَقَالَ رَجُلٌ
 أَشْهَدُ عَلَيْكَ أَنْتَ لَمْ تَكْذِبْ عَلَى حَفْصَةَ وَأَشْهَدُ عَلَى حَفْصَةَ أَنَّهَا لَمْ تَكْذِبْ
 عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ
 أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ
 الْعَامِرِيِّ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ عَنْ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَيَعُوذُ بِهَذَا الْبَيْتِ يَعْزِي الْكَعْبَةَ قَوْمٌ
 لَيْسَتْ لَهُمْ مَنَعَةٌ وَلَا عَدَدٌ وَلَا عُدَّةٌ يُبْعَثُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِيَدَاءَ
 مِنَ الْأَرْضِ حُسِيفَ بِهِمْ قَالَ يُوسُفُ وَأَهْلُ السَّامِ يَوْمَئِذٍ يَسِيرُونَ إِلَى مَكَّةَ
 فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ أَمَا وَاللَّهِ مَا هُوَ بِهَذَا الْجَيْشِ قَالَ زَيْدٌ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ
 الْعَامِرِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ عَنْ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ
 بِمِثْلِ حَدِيثِ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْجَيْشَ الَّذِي ذَكَرَهُ

قوله عليه السلام فإذا كانوا بيضاء من الأرض الخ قال النووي قال العلماء البيداء كل أرض ملساء لا شيء بها وبيداء المدينة الشرف الذي قدام ذي الحليفة أي جهة مكة اه

قوله عليه السلام ليؤمن هذا البيت الخ أي يقصدونه

قوله عليه السلام إلا الشريد الخ أي الفار هو بمعنى الفرار هنا

قوله عليه السلام ليست لهم منعة ولا عدد ولا عدة بفتح النون وكسرهما أي ليس لهم من يحميهم ويمنعهم

٥- (...)

٦- (٢٨٨٣)

٧- (...)

٨-(٢٨٨٤)

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ الْحُدَّانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ عَيْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَنَامِهِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ صَنَعْتَ شَيْئًا فِي مَنَامِكَ لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ فَقَالَ الْحَبُّ إِنَّ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يُؤْمُونَ بِالْبَيْتِ بِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ لَجَأَ بِالْبَيْتِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ حَسِيفَ بِهِمْ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الطَّرِيقَ قَدْ يَجْمَعُ النَّاسَ قَالَ نَعَمْ فِيهِمُ الْمُسْتَبْصِرُ وَالْمَجْبُورُ وَأَبْنُ السَّبِيلِ يَهْلِكُونَ مَهْلَكًا وَاحِدًا وَيَصْدُرُونَ مَصَادِرَ شَيْءٍ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ

هذا البيت

٩-(٢٨٨٥)

عَلَى نِيَاتِهِمْ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عَمْرٍو (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ

(..)

١٠-(٢٨٨٦)

حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنْ أُسَامَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْرَفَ عَلَى أُطَمٍ مِنْ أُطَامِ الْمَدِينَةِ ثُمَّ قَالَ هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى إِيَّيَ لَا أَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنِي وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَاهُ رَوَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَتَكُونُ فِتْنُ الْقَاعِدِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ وَالْقَائِمِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِيِ وَالْمَاشِيِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّامِيِ مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَشَرَّفَ فَهُوَ وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً فَلْيَعُدْ بِهِ حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنِي وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ

من يشرف لها يستشرفه

١١-(..)

(نوفل)

قولها عيث رسول الله الخ هو بكسر الباء قيل معناه اضطرب بحمسه وقيل حرك اطرافه كمن يأخذ شيئاً او يدفعه اه نوى وفي النهاية انه عيث في منامه اي حرك يديه كالمدافع او الاخذ اه

قوله عليه السلام المستبصر هو المستبين للامر القاصد لذلك عدا (والمجبور) هو المكروه (ويصدرون) اي في الآخرة وفيه لزوم التباعد عن اهل الظلم والتحرز عن مجالستهم ومجاورتهم لئلا يصيبه ما اصابهم في الدنيا والله اعلم

قوله اشرف على اطم الخ اي علا وارفع الاطم يضم الهزرة والطاء وهو القصر والحصن وجمه اطام

باب

(٣)

نزول الفتن كمواقع القطر

قوله عليه السلام كمواقع القطر قال النووي التفتيش هو في الكثرة والعموم اي انها كثيرة وتم الناس لا تختص بها طائفة وهذا اشارة الى الحروب الجارية بينهم كوقعة الجمل وصفين والحرة ومقتل عثمان والحسين وغير ذلك اه وفيه معجزة باهرة له صلى الله عليه وسلم

قوله عليه السلام والقائم فيها اي القائم مكانه في تلك الحالة اه مناوي

قوله عليه السلام من تشرف لها فروى على وجهين مشهورين احدهما بفتح المثناة فوق والشين والراء والثاني يشرف يضم الياء واسكان الشين وكسر الراء وهو من الاشراف للشيء وهو الانتصاب والتطلع اليه والتعرض له ومعنى تستشرفه تقبله وتصرعه وقيل هو من الاشراف بمعنى الاشفاء على الهلاك ومنه اشقى المريض على الموت اه نوى وفي المناوي تستشرف اي تجرعه لنفسها وتدعوها الى الوقوع فيها اه

قوله عليه السلام فليذهب فيه ومن لم يجد فليخذ سيفاً من خشب اه مناوي

حديث (٨/٢٨٨٤): تحفة (١٦١٩٢) التحف (١٤٩٥٦).

حديث (٩/٢٨٨٥): تحفة (١٠٦) خ (١٨٧٨، ٢٤٦٧، ٣٥٩٧، ٧٠٦٠) التحف (١٠٤).

حديث (١٠/٢٨٨٦): تحفة (١٣١٧٩) خ (٣٦٠١، ٧٠٨١) التحف (١٢٢٣٣).

حديث (١١/٢٨٨٦): تحفة (١١٧١٦) خ (٣٦٠٢، ٣٦٠١) التحف (١٠٨٨٠).

حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيِّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ
 الْأَخْفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ هَذَا الرَّجُلَ فَلَقَيْتَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ
 أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَخْفَفُ قَالَ قُلْتُ أُرِيدُ نَصْرَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَعْنِي عَلِيًّا قَالَ فَقَالَ لِي يَا أَخْفَفُ أَرَجِعْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا تَوَاجَعَتِ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ قَالَ
 فَقُلْتُ أَوْ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَأَبَالَ الْمَقْتُولُ قَالَ إِنَّهُ قَدْ أَرَادَ قَتْلَ
 صَاحِبِهِ **وَحَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ حَدَّثَنَا حَمَادُ عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ
 وَالْمَعْلِيِّ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ الْأَخْفِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا التَمَقَّ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ
 فِي النَّارِ **وَحَدَّثَنِي** حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ مِنْ كِتَابِهِ أَخْبَرَنَا
 مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ عَنْ حَمَادٍ إِلَى آخِرِهِ
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُذْرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَمْصُورٍ عَنْ
 رَبِيعِ بْنِ جِرَّاشٍ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا الْمُسْلِمَانِ
 حَمَلَا أَحَدُهُمَا عَلَى أَخِيهِ السَّلَاحَ فَهُمَا فِي جُرْفٍ جَهَنَّمَ فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ
 دَخَلَاهَا جَهَنَّمَ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ
 هَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقُومُ
 السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتِيلَ فِتْنَانِ عَظِيمَتَيْنِ وَتَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ وَدَعَاؤُهُمَا
 وَاحِدَةٌ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ)
 عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

قوله عليه السلام اذا تواجه
 المسلمان الخ معنى تواجها
 ضرب كل واحد وجه صاحبه
 اى ذاته وجلته واما كون
 القاتل والمقتول من اهل النار
 فمحمول على من لا تاويل له
 ويكون قتالهما عصبية
 ونحوها ثم كونه في النار
 معناه مستحق لها وقد
 يجازى بذلك وقد يفو الله
 تعالى عنه هذا مذهب
 اهل الحق اه نوى

قوله عليه السلام انه قد
 اراد قتل صاحبه قال القاضى
 فيه حجة للقاضى ابي بكر
 ان العزم على الذنب موصية
 يؤاخذ بها بخلاف الهم
 ومن يخالفه يقول هذا اكثر
 من العزم وهو المواجهة
 والقتال اه

قوله عليه السلام في جرف
 جهنم كذا في معظم النسخ
 بالجيم والراء المضمومتين
 وقد تسكن الراء وفي
 بعضها حرف بالحاء وها
 متقاربتان اى على طرفها
 قريب من السقوط فيها اه
 سنوسى

قوله عليه السلام لا تقوم
 الساعة حتى تقتتل الخ قال
 التروى هذا من المعجزات
 وقد جرى هذا في العصر
 الاول اه

١٥- (...)

(...)

١٦- (...)

٨٠
 على حرف جهنم

١٧- (١٥٧)

١٨- (...)

(لا)

حديث (١٦/٢٨٨٨): تحفة (١١٦٧٢) خ (٧٠٨٣ تعليقا) ن (٤١١٦ ، ٤١١٧) ق (٣٩٦٥) التحف (١٠٨٤١).

حديث (١٧/١٥٧): تحفة (١٤٧٠٦) خ (٣٦٠٩) التحف (١٣٦٤٦).

حديث (١٨/١٥٧): تحفة (١٢٧٨٥) التحف (١١٨٦٦).


~~~~~

باب

هلاک هذه الامة  
بعضهم ببعض

~~~~~

قوله عليه السلام سيبلغ ملكها ما زوى لي الخ قال القاضي الحديث من اعلام نبوته لظهور الامر كاقبال وان ملك امته اتسع بالشارق والمغرب من بحر طنجة واقصى عمارة المغرب الى اقصى المشرق مما وراء خراسان والنهر والهند والسند والعين ولم يتسع ذلك الاتساع من جهة الجنوب والشمال اه ابى

قوله عليه السلام الكثرين الاخر والابيض قال العلماء المراد بالكثرين الذهب والفضة والمراد الكثرى كسرى وقبصر ملكى العراق والشام الخ نووى

قوله عليه السلام فيستبيح بيضتهم اي مجتمعهم وموضع سلطانهم ومستقر دعوتهم وبيضة الدار وسطها ومعظمها اراد عدوا يستأصلهم ويهلكهم جميعهم قبل اراد اذا هلك اصل البيضة كان هلاك كل ما فيها من طم او فراخ واذا لم يهلك اصل البيضة ربما سلم بعض فراخها وقيل اراد بالبيضة الخوذة فكانه شبه مكان اجتماعهم والتسامهم ببيضة الحديد اه نهاية وقال النووى البيضة العز و الملك اه

قوله عليه السلام سألت ربي ثلاثا الخ قال النووى هذا ايضا من المعجزات الظاهرة اه

لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْهَرْجُ قَالُوا وَمَا الْهَرْجُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْقَتْلُ الْقَتْلُ * حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَمَكِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ ثُوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ رَزَى لِي الْأَرْضَ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مَلِكُهَا مَا رَزَى لِي مِنْهَا وَأُعْطِيَتْ الْكَثْرَيْنِ الْأَخْمَرَ وَالْأَبْيَضَ وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةِ بِعَامَةٍ وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ وَإِنَّ رَبِّي قَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يَرُدُّ وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ بِعَامَةٍ وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ يَأْقُطِرُهَا أَوْ قَالَ مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْتَحَقُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ اسْتَحَقُّ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحَبِيِّ عَنْ ثُوْبَانَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى رَزَى لِي الْأَرْضَ حَتَّى رَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا وَأَعْطَانِي الْكَثْرَيْنِ الْأَخْمَرَ وَالْأَبْيَضَ ثُمَّ ذَكَرْنَا حَدِيثَ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ حَتَّى إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَيْنَا فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي ثَلَاثَيْنِ وَمَعْنَى وَاحِدَةٍ سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ

بسنة عامة الخ

(..)

قوله عليه السلام وسألته ان لا يهلك امي بالفرق اي الفرق العام كطوقان نوح عليه السلام يعني سأل صلى الله عليه وسلم ان لا يهلكهم بالذباب المتأصل فانه سبحانه اعطاه والله اعلم

~~~~~

باب

(٦)

اخبار النبي صلى الله عليه وسلم فيما يكون الى قيام الساعة

~~~~~

قوله وما بي الا ان يكون رسول الله اسر الى في ذلك الخ قال القاضي كذا الرواية بجمعهم وقال بعضهم وجه الكلام وما بي ان يكون باسقاط الا لان ائمتها يقتضي اثبات السر وقد اخبر متصله به انه حدث بذلك في مجلس فيه ناس فتناقض الكلام والمعنى على اسقاطها ما بي اني اختصت بعلم ما اسرالى بل شركني فيه غيري ويدل عليه قوله في الآخر علمه من علمه ونسيه من نسيه وانما اختص هو بعلم ذلك لذهاب هؤلاء النفر الذين شركوه في علمه وليس عندي في ذلك تناقض فالعنى ما بي من عذر يعنى من التحديث بجمعها الا ما اسرالى مما يحدث به غيري وامامالم يسره الى فهو الذى تحدث به كما قال في هذا الحديث وهو يحدث عن الفتن في مجلس وانه فيه اه سنوسى

قوله كما يذكر الرجل وجه الرجل الخ قال القاضي قيل هذا الكلام فيه اختلاف من تغيير الرواة وصوابه كما لا يذكر الرجل وجه الرجل اذا غاب عنه او كما ينسى الرجل اه ابى

٢١- (...)

فَاعْطَانِهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْفِرْقِ فَاَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُجْعَلَ بِأَسْهُمِ بَيْنَهُمْ فَتَمَعْنَاهَا وَحَدَّثَنَا هِاشِمُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيُّ أَخْبَرَنِي غَايِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَقْبَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَمَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُنِيرٍ * حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّحِيْبِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ كَانَ يَقُولُ قَالَ حُدَيْفَةُ

٢٢- (٢٨٩١)

ابْنُ الْإِيمَانِ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسَ بِكُلِّ فِتْنَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ السَّاعَةِ وَمَا بِي إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْرًا لِي فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يُحَدِّثْهُ غَيْرِي وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَهُوَ يُحَدِّثُ مَجْلِسًا أَنَا فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَعُدُّ الْفِتْنََ مِنْهُنَّ ثَلَاثٌ لَا يَكْدُنَ يَذْرُونَ شَيْئًا وَمِنْهُنَّ فِتْنُ كَرِيحِ الصَّيْفِ مِنْهَا صِعَارٌ وَمِنْهَا كِبَارٌ قَالَ حُدَيْفَةُ فَذَهَبَ أَوْلَئِكَ الرَّهْطُ كُلُّهُمْ غَيْرِي وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ عُمَانُ حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَامًا مَا تَرَكَ شَيْئًا يَكُونُ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا حَدَّثَ بِهِ حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ قَدْ عَلِمَهُ أَصْحَابِي هَؤُلَاءِ وَإِنَّهُ لَيَكُونُ مِنْهُ الشَّيْءُ قَدْ نَسِيَهُ فَأَرَاهُ فَادُّرُّهُ كَمَا يَدُّرُّ الرَّجُلُ وَجَهَ الرَّجُلُ إِذَا غَابَ عَنْهُ ثُمَّ إِذَا رَأَاهُ عَرَفَهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَسَعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ

٢٣- (...)

بِهَذَا الْأَسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّهُ قَالَ

(...)

٢٤- (...)

أَخْبَرَنِي

(اخبرني)

حديث (٢٢/٢٨٩١) : تحفة (٣٣٦٣) التحف (٣١٢٦).
 حديث (٢٣/٢٨٩١) : تحفة (٣٣٤٠) خ (٦٦٠٤) د (٤٢٤٠) التحف (٣١٠٦).
 حديث (٢٤/٢٨٩١) : تحفة (٣٣٧٠) التحف (٣١٣٣).

عنا هو كائن الى يوم القيامة او الى ان تقوم الساعة بخ

(..)

٢٥-(٢٨٩٢)

قوله في الفتنة اي المخصوصة وهي في الاصل الاختبار والامتحان

قوله قال انك لجرىء بوزن فاعيل من الجرأة اي جسور مقدم قاله على جهة الانكار سدا في القسطاني

قوله عليه السلام فتنة الرجل في اهله قالوا فتنته فيه ان ياتي من اجلهم ما لا يحل له من القول او العمل عالم يبلغ كبيرة او المراد ما يعرض له معهن من شر او حزن او شبهه وفتنته في ماله ان يأخذه

(٧)

باب

في الفتنة التي تموج كعوج البحر

من غير مأخذه ويصرفه في غير مصرفه وفتنته في نفسه وولده فرط محبته وشغفه بهم عن كثير من الخير وفتنته في جاره ان يتجنى ان يكون حاله مثل حاله ان كان متسما قال تعالى وجعلنا بعضكم لبعض فتنة كذا في الشرح

قوله التي تموج كعوج البحر تموج من ماج البحر اي اضطرب

قوله قال فقلنا لحذيفة اي قال شقيق فقلنا

قوله كما يعلم ان دون غد الليلة اي كما يعلم ان الغد ابعد منا من الليلة يقال هو دون ذلك اي اقرب منه

قوله ليس بالاغاليط جمع اغلوطة وهي ما يغلط بها قال النووي معناه حديثه حديثا صدقا محققا من احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لامن اجتهاد رأى ونحوه كذا في العيني

قوله قال فهبنا القائل هو شقيق

أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ فَمَا مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا قَدْ سَأَلْتُهُ إِلَّا آتَى لَمْ أَسْأَلْهُ مَا يُخْرِجُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَحُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ جَمِيعاً عَنْ أَبِي عَاصِمٍ قَالَ حُجَّاجُ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا عَزْرَةَ بِنْتُ ثَابِتٍ أَخْبَرَنَا عَلْبَاءُ بْنُ أَحْمَرَ حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ (يَعْنِي عَمْرَو بْنَ أَحْطَبَ) قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَنَطَبْنَا حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهْرُ فَزَلَّ فَصَلَّى ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَنَطَبْنَا حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ ثُمَّ زَلَّ فَصَلَّى ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَنَطَبْنَا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَأَخْبَرَنَا بِمَا كَانَ وَبِمَا هُوَ كَائِنٌ فَأَعْلَمْنَا أَحْفَظْنَا * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعاً عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ أَيْكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ كَمَا قَالَ قَالَ فَقُلْتُ أَنَا قَالَ إِنَّكَ لَجَرِيٌّ وَكَيْفَ قَالَ قَالَ قُلْتُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ يُكْفِرُهَا الصِّيَامُ وَالصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ فَقَالَ عُمَرُ لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ إِنَّمَا أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَعُوجِ الْبَحْرِ قَالَ فَقُلْتُ مَالِكَ وَلَهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ بَيْدَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مُعْلَقًا قَالَ أَفَيْكَسَرُ الْبَابُ أَمْ يُفْتَحُ قَالَ قُلْتُ لَا بَلْ يُكْسَرُ قَالَ ذَلِكَ آخَرِي أَنْ لَا يُعْلَقَ أَبَدًا قَالَ فَقُلْنَا لِحُدَيْفَةَ هَلْ كَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مِنَ الْبَابِ قَالَ نَعَمْ كَمَا يَعْلَمُ أَنْ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ قَالَ فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُدَيْفَةَ مِنَ الْبَابِ فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ سَأَلَهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ عُمَرُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

٢٦-(١٤٤)

٢٧-(..)

أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ فَلَا حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ عَيْسَى كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ يَقُولُ وَحَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ وَالْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ قَالَ عُمَرُ مَنْ يُحَدِّثُنَا عَنِ الْفِتْنَةِ وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ فَلَا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ جُنْدُبُ جِئْتُ يَوْمَ الْجَرَعَةِ فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ فَقُلْتُ لِيَهْرَاقَنَّ الْيَوْمَ هَهُنَا دِمَاءٌ فَقَالَ ذَاكَ الرَّجُلُ كَلَّا وَاللَّهِ قُلْتُ بَلَى وَاللَّهِ قَالَ كَلَّا وَاللَّهِ قُلْتُ بَلَى وَاللَّهِ قَالَ كَلَّا وَاللَّهِ إِنَّهُ لِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنِيهِ قُلْتُ بِئْسَ الْجَلِيسُ لِي أَنْتَ مُنْذُ الْيَوْمِ تَسْمَعُنِي أُخَالِفُكَ وَقَدْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تُشْهَانِي ثُمَّ قُلْتُ مَا هَذَا الْعُضْبُ فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ وَأَسْأَلُهُ فَإِذَا الرَّجُلُ حُذَيْفَةَ ﴿ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُحْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ يَقْتُلُ النَّاسَ عَلَيْهِ فَيَقْتُلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةً وَتِسْعُونَ وَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ لَعَلِّي أَكُونُ أَنَا الَّذِي أَنْجُو وَحَدَّثَنِي أُمَيَّةُ بْنُ إِسْطَاطٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَزَادَ فَقَالَ أَبِي إِنْ رَأَيْتَهُ فَلَا تُقَرِّبْتَهُ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْعُودٍ سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ السَّكُونِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ غَاصِمٍ

(عن)

قوله جئت يوم الجرة
افتح الجيم وفتح الراء
واسكانها والفتح اشهر
واجود وهي موضع بقرب
الكوفة على طريق الحيرة
ويوم الجرة يوم خرج
فيه اهل الكوفة يتلقون
وا ليا ولاء عليهم عثمان
فردوه وسألو عثمان ان
يولى عليهم ابا موسى
الاشعري فولاه اه نووي
وفي الابي وهو يوم قدم فيه
سعيد بن العاصي اميرا على
الكوفة من قبل عثمان فردوه
وامروا ابا موسى الاشعري
وسألو عثمان ان يقره
فاقره اه

قوله تسمعي اخالفك روى
بالحاء المعجمة والحاء
المهمله من الخلف وهو
الصواب لتردد الايمان بينهما
اه سنوسي

قوله عليه السلام يحسر
الفرات هو يفتح اليا وكسر
السين اي ينكشف لذهاب
مائه

~~~~~

### باب

(٨)

لا تقوم الساعة حتى  
يحسر الفرات عن  
جبل من ذهب

قوله عليه السلام عن جبل  
من ذهب يعني على كثر  
من ذهب عن هنا بمعنى  
على مبارق

قوله انا الذي انجو مقتضى  
الظاهر يجوبصيفة الغائب  
قال في المبارك هذا من  
قبيل «انا الذي سمتي امي  
حيدة» فنظر الى المبتدأ  
وحمل الخبر عليه ولم ينظر  
الى الموصول الذي هو غائب  
المعنى يقاتل كل رجل راجيا  
ان يكون هو الناجي من  
القتل فيأخذ المال اه

(..)

٢٨- (٢٨٩٣)

١٧٤

٢٩- (٢٨٩٤)

(..)

٣٠- (..)

حديث (٢٨/٢٨٩٣): تحفة (٣٣٠٦) التحف (٣٠٧٣).

حديث (٢٩/٢٨٩٤): تحفة (١٢٦٤٩، ١٢٧٨٦) التحف (١١٧٤٤، ١١٨٦٧).

حديث (٣١، ٣٠/٢٨٩٤): تحفة (١٢٢٦٣) خ (٧١١٩) د (٤٣١٣، ٤٣١٤) ت (٢٥٦٩، ٢٥٧٠) التحف (١١٣٩٦).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ  
يُحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ  
عُمَانَ حَدَّثَنَا عُثْبَةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ  
يُحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ  
فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي مَعْنٍ) قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ  
الْحَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْهَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ كُنْتُ وَأَقِفاً مَعَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ فَقَالَ لَا يَزَالُ  
النَّاسُ مُخْتَلِفَةً أَعْنَاقُهُمْ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا قُلْتُ أَجَلٌ قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يُحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ فَإِذَا  
سَمِعَ بِهِ النَّاسُ سَارُوا إِلَيْهِ فَيَقُولُ مَنْ عِنْدَهُ لَيْتَ تَرَكَنا النَّاسَ يَأْخُذُونَ مِنْهُ  
لِذَهَبٍ بِهِ كُلِّهِ قَالَ فَيَقْتُلُونَ عَلَيْهِ فَيَقْتُلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ قَالَ  
أَبُو كَامِلٍ فِي حَدِيثِهِ قَالَ وَقَفْتُ أَنَا وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ فِي ظِلِّ أَجْمِ حَسَّانَ  
حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يَمِشَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعُبَيْدٍ) قَالَ حَدَّثَنَا  
يَحْيَى بْنُ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ مَوْلَى خَالِدِ بْنِ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سَهَيْلِ بْنِ أَبِي  
صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنَعَتْ  
الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفِيرَهَا وَمَنَعَتْ الشَّامُ مُدِّيَهَا وَدِينَارَهَا وَمَنَعَتْ مِصْرُ  
إِرْدَبَّتْهَا وَدِينَارَهَا وَعَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ وَعَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ وَعَدْتُمْ  
مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ شَهِدَ عَلِيُّ ذَلِكَ لِحَمِّ أَبِي هُرَيْرَةَ وَدَمُهُ \* حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ  
حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنصُورٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنَا سَهَيْلٌ عَنْ  
أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ

٣١- (...)

٣٢- (٢٨٩٥)

٣٣- (٢٨٩٦)

٣٤- (٢٨٩٧)

قوله مختلفة اعنائهم الخ  
قال العلماء المراد بالاعناق  
هنا الرؤساء والكبراء وقيل  
الجماعات قال القاضي وقد  
يكون المراد بالاعناق نفسها  
وعبر بها عن اصحابها لاسيما  
وهي التي بها التطلع  
والتشوق للاشياء اه نوى

قوله في ظل اجم حسان  
بضم الهمزة والجم وهو  
الحسن وجهه اجام كاطم  
واقام في الوزن والمعنى

قوله عليه السلام منعت  
العراق درهمها الخ قال  
النوى وفي معنى منعت  
العراق وغيرها قولان  
مشهوران احدهما الاسلام  
فتسقط عنهم الجزية وهذا  
قد وجد والثاني وهو  
الاشهر ان معناه ان العجم  
والروم يستولون على البلاد  
في آخر الزمان فيمنعون  
حصول ذلك للمسلمين الخ  
وفيه اقوال اخر فليطلب منه

قوله عليه السلام وعدم  
من حيث بدأت الخ قال  
القاضي هو من معنى بدأ  
الاسلام غربيا اه

## باب

في فتح قسطنطينية  
و خروج الدجال  
ونزول عيسى ابن  
مريم

(٩)

حديث (٣٢/٢٨٩٥): تحفة (٣٧) التحف (٣٦).

حديث (٣٣/٢٨٩٦): تحفة (١٢٦٥٢) د (٣٠٣٥) التحف (١١٧٤٧).

حديث (٣٤/٢٨٩٧): تحفة (١٢٦٧٢) التحف (١١٧٦٢).

المدينة حلب واعماق ودابق  
موضعان بقربه وقيل المراد  
منها دمشق

قوله عليه السلام قالت  
الروم خلوا بيننا وبين الذين  
سبوا قوله سبوا روى  
على بناء الفاعل والمفعول  
قال النووي كلاهما صواب  
لانهم سبوا اولاً ثم سبوا  
الكفار وهذا موجود  
في زماننا بل معظم عساكر  
الاسلام في بلاد الشام ومصر  
سبوا ثم هم اليوم بمحداثة  
يسبون الكفار الخ

قوله عليه السلام فيهم  
ثلك اى من عساكر الاسلام  
لا يتوب الله عليهم اى لا  
يلهمهم التوبة بل يصرون  
على الفرار مبارق

قوله عليه السلام لا يقتنون  
ابدا اى لا يقع بينهم فتنة  
الخلق وغيره (فيقتحون)  
قال ابن ملك قيل في بعض  
النسخ فيقتحون بناء  
واحدة وهو الاصب لان

### باب

تقوم الساعة والروم  
اكثر الناس  
الافتتاح اكثر ما يستعمل  
بمعنى الافتتاح فلا يقع  
موقع الفتح اه

قوله ان المسيح قد خلفكم  
في اهلكم يعنى في دياركم  
والمراد بالمسيح الدجال سمي  
بذلك لان عنه اليسرى  
مسوحة اه مبارق

قوله عليه السلام فينزل  
عيسى ابن مريم فاهم  
يعنى قصد المسلمين لاخذ  
سنة رسولهم والاقتداء  
بهم لانه يؤمهم ويقتدون به  
كذا قاله الطيبي وقيل الضمير  
المنصوب في امهم الى اهل  
الدجال ومتابعيهم يعنى قصدهم  
باهلاكهم كذا في المبارك

قوله عليه السلام والروم  
اكثر الناس قال القاضى  
هذا الحديث ظهر صدقه  
فانهم اليوم اكثر الامم  
ياجوج وماجوج فانهم عمروا  
من الشام الى منقطع ارض  
الاندلس والسعد بن النصرانية  
اتساعا لم تسعه امة اه

حَتَّى يَنْزِلَ الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ أَوْ دَبَاقٍ فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنَ الْمَدِينَةِ مِنْ  
خِيَارِ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ فَإِذَا تَصَافَوْا قَالَتِ الرُّومُ خَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ  
سَبُّوا مِنَّا نُقَاتِلُهُمْ فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ لَا وَاللَّهِ لَا نُحِلِّي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا  
فَيَقَاتِلُونَهُمْ فَيَهْزِمُهُمْ ثَلَاثُ أَيَّامٍ لَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا وَيُقْتَلُ ثُلُثُهُمْ أَفْضَلُ  
الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ وَيَفْتَحُ الثُّلُثُ لَا يُقْتَنُونَ أَبَدًا فَيَقْتَحُونَ قُسْطَنْطِينَةَ  
فَيَبْتِغَاهُمْ يَفْتَسِمُونَ النَّعَائِمَ قَدْ عَلَقُوا سِيُوفَهُمْ بِالزَّيْتُونِ إِذْ صَاحَ فِيهِمْ  
الشَّيْطَانُ إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَلَفَكُمْ فِي أَهْلِكُمْ فَيَخْرُجُونَ وَذَلِكَ بَاطِلٌ فَإِذَا  
جَاءُوا الشَّامَ خَرَجَ فَيَبْتِغَاهُمْ يُعِدُّونَ لِلْقِتَالِ يُسَوُّونَ الصُّفُوفَ إِذْ أُقِمَتِ  
الصَّلَاةُ فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَأَمَّهُمْ فَإِذَا رَأَاهُ عَدُوُّ اللَّهِ  
ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ فَلَوْ تَرَكَهُ لَا نَذَابَ حَتَّى يَهْلِكَ وَلَكِنْ يَقْتُلُهُ اللَّهُ  
بِيَدِهِ فَيُرِيهِمْ دَمَهُ فِي حَرْبَتِهِ \* حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ  
قَالَ قَالَ الْمُسْتَوْرِدُ الْقُرَشِيُّ عِنْدَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ فَقَالَ لَهُ عَمْرٍو أَبْصِرْ  
مَا تَقُولُ قَالَ أَقُولُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَئِنْ  
قُلْتَ ذَلِكَ إِنَّ فِيهِمْ لِحِصَالًا أَرْبَعًا إِنَّهُمْ لَا حِلْمَ النَّاسِ عِنْدَ قِتْنَةٍ وَأَسْرَعُهُمْ  
إِفَاقَةً بَعْدَ مُصِيبَةٍ وَأَوْشَكُهُمْ كَرَّةً بَعْدَ فَرَّةٍ وَخَيْرُهُمْ لِمَسْكِينٍ وَيَتِيمٍ  
وَضَعِيفٍ وَخَامِسَةٌ حَسَنَةٌ جَمِيلَةٌ وَأَمْنُهُمْ مِنْ ظُلْمِ الْمَلُوكِ حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ  
يَحْيَى التَّجِيبِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي أَبُو شَرِيحٍ أَنَّ عَبْدَ الْكَرِيمِ بْنِ  
الْحَارِثِ حَدَّثَهُ أَنَّ الْمُسْتَوْرِدَ الْقُرَشِيَّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَقُولُ تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ قَالَ فَبَلَغَ ذَلِكَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ

قوله ان فيهم خصالا ربعا الخ قال الطبري هذه الخلال الاربع الحميدة لعلها كانت في الروم التي ادرك واما اليوم فهم المحسنة الخلق وعلى الضد  
من تلك الاوصاف قال الابن هو مدح لتلك الصفات لانهم ويحتمل انه انما ذكرها من حيث انها سبب كثرتهم اه كذا في السنوسي

(فقال)

افاقه عند مصيبة الخ

٣٧- (٢٨٩٩)

واضعفائهم

قوله عاجز سرخ اى شديدا في الهواء كذا فسره في الرواية

لقد عجزوا اى لم يقدروا على الصمود والتمسك بالدين والجماعة في وجه عدوهم كذا هو ( لومعناجى ١٢ )

فَقَالَ مَا هَذِهِ الْاِحَادِثُ الَّتِي تُذَكِّرُ عَنْكَ اَنَّكَ تَقُولُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوِدُّ قُلْتُ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَقَالَ عَمْرُو لَيْتَ قُلْتُ ذَلِكَ إِنَّهُمْ لِأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ قِتْنَةِ وَاجِبْرِ النَّاسِ عِنْدَ مُصِيبَةٍ وَخَيْرُ النَّاسِ لِمَسَاكِينِهِمْ وَضُعَفَائِهِمْ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُثَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ هُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْعَدَوِيِّ عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ هَاجَتِ رِيحٌ حَرَاءٌ بِالْكُوفَةِ فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هَجْرِيٌّ إِلَّا يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ جَاءَتْ السَّاعَةُ قَالَ فَمَعَدَ وَكَانَ مَتَكِبًا فَقَالَ إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى لَا يُقْسَمَ مِرَاثٌ وَلَا يُفْرَحَ بِغَنِمَةٍ ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا وَنَحَاهَا نَحْوَ الشَّامِ فَقَالَ عَدُوٌّ يَجْمَعُونَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ وَيَجْمَعُ لَهُمْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ قُلْتُ الرُّومُ تَعْنِي قَالَ نَعَمْ وَتَكُونُ عِنْدَ ذَاكُمْ الْقِتَالِ رَدَّةٌ شَدِيدَةٌ فَيَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً فَيَقْتُلُونَ حَتَّى يَحْجَرَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ فَيَفِي هَوْلًا وَهَوْلًا كُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً فَيَقْتُلُونَ حَتَّى يَحْجَرَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ فَيَفِي هَوْلًا وَهَوْلًا كُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ ثُمَّ يَسْأَلُونَ هَوْلًا وَهَوْلًا كُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الرَّابِعِ نَهَدَ إِلَيْهِمْ بَقِيَّةَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فَيَجْعَلُ اللَّهُ الدَّبْرَةَ عَلَيْهِمْ فَيَقْتُلُونَ مَقْتَلَةً إِمَّا قَالَ لَا يُرَى مِثْلُهَا وَإِمَّا قَالَ لَمْ يُرَ مِثْلُهَا حَتَّى إِنَّ الطَّيْرَ لَيَمُرُّ بِجَنَابَتِهِمْ فَمَا يُخْلِفُهُمْ حَتَّى يَحْجَرَ مَيِّتًا فَيَتَعَادُ بَنُو الْأَبِ كَأَنَّهُمْ مَائَةٌ فَلَا يَجِدُونَهُ بَقِيَ مِنْهُمْ إِلَّا الرَّجُلُ الْوَاحِدُ فَيَأِي غَنِمَةً يُفْرَحُ أَوْ أَيِّ مِرَاثٍ

باب

اقبال الروم في كثرة  
القتل عند خروج  
الدجال

متدا خبره يجمعون اى  
الجيش والصلاح ( لاهل  
الاسلام ) اى لقتالهم  
وفي المشكاة لاهل الشام

قوله عليه السلام ذاك  
القتال ردة شديدة هو  
بفتح الراء اى عطفه قوية  
اه نهاية اى صولة شديدة

قوله فبشرط المسلمون  
شرطة ضبطه من الاعتقال  
ومن النفل والشرطة بضم  
التيين طائفة من الجيش تقدم  
للقتال ( الموت ) اى للحرب

قوله نهد اليهم الخ يفتح  
النون والهاء اى نهض وقام  
وتقدم

قوله فيجعل الله الدبرة عليهم  
قال القاضي هولغير العذرى  
الدبرة بفتح الدال وسكون  
الباء الواحدة وللعدوى  
الدائرة بالهمزة والمعنى  
مقارب قال الازهرى هى  
الدولة تدور على الاعداء اه  
وقال فى النهاية قال لابن  
مسعود ابو جهل يوم  
بدر وهو صريع لمن الدبرة  
اى الدولة والظفر والنصرة

وتفتح الباء وتسكن ويقال  
على من الدبرة ايضا اى  
الهمزة اه  
قوله الدبرة عليهم اى  
على الروم

قوله ليس له هجرى اى ليس  
له داب وشأن الا ان يقول  
يا عبدا لله

قوله لاهل الشام  
قوله لاهل الشام  
قوله لاهل الشام

باب

اقبال الروم في كثرة  
القتل عند خروج  
الدجال

متدا خبره يجمعون اى  
الجيش والصلاح ( لاهل  
الاسلام ) اى لقتالهم  
وفي المشكاة لاهل الشام

قوله عليه السلام ذاك  
القتال ردة شديدة هو  
بفتح الراء اى عطفه قوية  
اه نهاية اى صولة شديدة

قوله فبشرط المسلمون  
شرطة ضبطه من الاعتقال  
ومن النفل والشرطة بضم  
التيين طائفة من الجيش تقدم  
للقتال ( الموت ) اى للحرب

قوله نهد اليهم الخ يفتح  
النون والهاء اى نهض وقام  
وتقدم

قوله فيجعل الله الدبرة عليهم  
قال القاضي هولغير العذرى  
الدبرة بفتح الدال وسكون  
الباء الواحدة وللعدوى  
الدائرة بالهمزة والمعنى  
مقارب قال الازهرى هى  
الدولة تدور على الاعداء اه  
وقال فى النهاية قال لابن  
مسعود ابو جهل يوم  
بدر وهو صريع لمن الدبرة  
اى الدولة والظفر والنصرة

وتفتح الباء وتسكن ويقال  
على من الدبرة ايضا اى  
الهمزة اه  
قوله الدبرة عليهم اى  
على الروم

قوله عليه السلام اذ سمعوا ببأس هو اكبر من ذلك هكذا هو في نسخ بلادنا ببأس هو اكبر بباء واحدة في بأس وفي اكبر وكذا حكاية القاضي عن محقق رواهم وعن بعضهم ببأس بالنون اكثر بالثلاثة قالوا والصواب الاول ويؤيده رواية ابي داود سمعوا باسم اكبر من ذلك اه نووي قال في المرقاة ببأس اي بحرب شديد اه اقول الله اعلم باسم عظيم وهو خروج الدجال وقتاله

قوله عليه السلام على ظهر الارض احتراز عن الملائكة (يومئذ) وهو احتراز من العشرة المبشرة واضرارهم

قوله من قبل المغرب قال الطبري يعنى مغرب المدينة اه

قوله لا يقتلون اى لا يقتلون التي غيلة وهي القتل في غفلة وخفاء وخديعة (نجي) معهم اى يتنجس ومعناه ينجسهم كذا في النووي

قوله حففت منه اربع كلمات الخ هذا الحديث فيه معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم

باب

ما يكون من فتوحات المسلمين قبل الدجال  
قوله عليه السلام تغزون جزيرة العرب قال في المرقاة وقد سبق تفسيرها وبجمله على ما حكى عن مالك مكة والمدينة واليمامة واليمن فالغزاة بقية الجزيرة او جميعها بحيث لا يترك كافر فيها والخطاب للصحابة اه وقال والمراد الامة اه وقال الطبري ليس هو خطاب للحاضرين فقط بل لهم ولغيرهم من الصحابة ولكل من يقاتل في سبيل الله الى قيام الساعة ويرجع الى معنى الحديث لا تزال طائفة من امة يقاتلون الحديث اه

باب

في الآيات التي تكون قبل الساعة

يُقَاسَمُ فَيَيْنَاهُمْ كَذَلِكَ اِذْ سَمِعُوا بِبَاسٍ هُوَ اَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ فَجَاءَهُمُ الصَّرِيحُ اِنَّ الدَّجَالَ قَدْ حَلَفَهُمْ فِي دَرَارِيهِمْ فَيَرْفُضُونَ مَا فِي اَيْدِيهِمْ وَيُقْبِلُونَ فَيَسْمُونَ عَشْرَةَ فَوَارِسَ طَلِيعَةً قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنِّي لَا عَرِفُ اَسْمَاءَهُمْ وَاَسْمَاءَ اَبَائِهِمْ وَاَلْوَانَ خِيُولِهِمْ هُمْ خَيْرُ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْاَرْضِ يَوْمَئِذٍ اَوْ مِنْ خَيْرِ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْاَرْضِ يَوْمَئِذٍ قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ اُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عِيْدٍ الْعَبْرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ اَيُّوبَ عَنْ هُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ اَبِي قَتَادَةَ عَنْ اُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ فَهَبَّتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِخَوْهِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ اَنَّهَا وَاشْتَبَعُ وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا سَلِمَانَ (يَعْنِي ابْنَ الْمَغْبِرَةِ) حَدَّثَنَا حَمِيدٌ (يَعْنِي ابْنَ هِلَالٍ) عَنْ اَبِي قَتَادَةَ عَنْ اُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ كُنْتُ فِي بَيْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَالْبَيْتُ مَلَانٌ قَالَ فَهَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ فَذَكَرْنَا حَدِيثَ ابْنِ عَلِيَّةَ \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عُثْبَةَ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَرْوَةَ قَالَ فَاتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ عَلَيْهِمْ ثِيَابُ الصُّوفِ فَوَافَقُوهُ عِنْدَ اَكْمَةِ فَاتَّهَمُوا لِقِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاعِدُّوا فَقَالَتْ لِي نَفْسِي اَتَيْتُهُمْ فَقُمْتُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ لَا يَتَمَلَّوْنَهُ قَالَ ثُمَّ قُلْتُ لَعَلَّهُ نَجِيٌّ مَعَهُمْ فَاتَّيْتُهُمْ فَقُمْتُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ قَالَ فَحَفِظْتُ مِنْهُ اَرْبَعَ كَلِمَاتٍ اَعَدُّهُنَّ فِي يَدِي قَالَ تَغْزُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ ثُمَّ فَارِسَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ ثُمَّ تَغْزُونَ الرُّومَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ ثُمَّ تَغْزُونَ الدَّجَالَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ قَالَ فَقَالَ نَافِعٌ يَا جَابِرُ لَا تُرَى الدَّجَالَ يَخْرُجُ حَتَّى تُفْتَحَ الرُّومُ \* حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ

(الملك)

قوله في فضون يرضم القاء في تركون ويقتون اه مرقة في المصباح هو من باب ضرب وفي لغة من باب قتل اه

قال كسائي بيت

١٣٠٠

(...)

(...)

٣٨- (٢٩٠٠)

٣٩- (٢٩٠١)

(١٢)

(١٣)

حديث (٣٨/٢٩٠٠): تحفة (١١٥٨٤) ق (٤٠٩١) التحف (١٠٧٥٩).

حديث (٣٩/٢٩٠١، ٤٠، ٤١): تحفة (٣٢٩٧) د (٤٣١١) ت (٢١٨٣) ن (١١٣٨٠، ١١٤٨٢ الكبرى) ق (٤٠٤١، ٤٠٥٥) التحف (٣٠٦٥).



عن تروان بن

الْمَكِّيُّ ( وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ ) قَالَ اسْتَحَقُّ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ  
عِيْنَةَ عَنْ فُرَاتِ الْقَزَّازِ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ قَالَ  
أَطَّلَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَسْتَاكِرُ فَقَالَ مَا تَذَاكَرُونَ قَالُوا  
نَذَكُرُ السَّاعَةَ قَالَ إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرُونَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ فَذَكَرَ الدُّخَانَ  
وَالدَّجَالَ وَالذَّابَةَ وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَزُورَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَثَلَاثَةَ حُسُوفٍ خَسَفَتْ بِالْمَشْرِقِ وَخَسَفَتْ بِالْمَغْرِبِ  
وَخَسَفَتْ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى  
مَحْشَرِهِمْ **حَدَّثَنَا** عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتِ  
الْقَزَّازِ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غُرْفَةٍ وَنَحْنُ اسْفَلُ مِنْهُ فَاطَّلَعَ إِلَيْنَا فَقَالَ مَا تَذَاكَرُونَ قُلْنَا  
السَّاعَةَ قَالَ إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَكُونُ حَتَّى تَكُونَ عَشْرُ آيَاتٍ خَسَفَتْ بِالْمَشْرِقِ  
وَخَسَفَتْ بِالْمَغْرِبِ وَخَسَفَتْ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَالذُّخَانَ وَالذَّجَالَ وَذَابَةَ الْأَرْضِ  
وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرَةِ عَدَنٍ  
تَرْحَلُ النَّاسَ قَالَ شُعْبَةُ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ زُوَيْعٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ أَبِي  
سَرِيحَةَ مِثْلَ ذَلِكَ لَا يَذْكُرُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ أَحَدُهُمَا فِي الْعَائِشَةِ  
زُورَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ الْآخِرُ وَرِيحٌ تَلْقَى النَّاسَ فِي الْبَحْرِ  
**وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ( يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ  
فُرَاتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غُرْفَةٍ وَنَحْنُ تَحْتَهَا نَتَحَدَّثُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ قَالَ شُعْبَةُ  
وَإِحْسَابُهُ قَالَ تَنْزِلُ مَعَهُمْ إِذَا نَزَلُوا وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا قَالَ شُعْبَةُ  
وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ وَلَمْ يَرَفَعَهُ قَالَ أَحَدُ

٤٠- (..)

٤١- (..)

قوله عليه السلام انها لن تقوم حتى ترون الخ قال النووي هذا الحديث يؤيد قول من قال ان الدخان دخان يأخذ بانفاس الكافر ويأخذ المؤمن منه كهيئة الزكام وانه لم يأت بعد وانما يكون قريبا من قيام الساعة اه وفي رواية حذيفة انه يمكث في الارض اربعين يوما

قوله والذابة وهي المذكورة في قوله تعالى اخرجنها لهم دابة من الارض تكلمهم قيل للذابة ثلاث خرجات ايام المهدى ثم ايام عيسى ثم بعد طلوع الشمس من مغربها ذكره ابن ملك قال النووي قال المفسرون هي دابة عظيمة تخرج من صدع في الصفا وعن ابن عرو بن العاص انها الجساسة المذكورة في حديث الدجال اه

قوله عليه السلام من قعره عدن وفي المشكاة من قعر عدن قال في المرقاة اى اقصى ارضها وهو غير منصرف وقيل منصرف باعتبار البقعة والموضع في المشارق عدن مدينة مشهورة باليمن وفي القاموس محرقة جزيرة باليمن اه

قوله وتقبل معهم حيث قالوا ها من القيلولة لامن القول اى تقبل تلك النار حيث سكنوا للقيلولة والله اعلم

وراء الحرة تواتر العلم بها عند جميع الشام وسائر البلدان واخبرني من حضرها من اهل المدينة اه

قوله عليه السلام تضي اعناق الابل ببصرى هي بضم الباء مدينة معروفة بالشام وهي مدينة حوران بينها وبين دمشق نحو ثلاث مراحل اه تروى

قوله عليه السلام تبلغ المساكن اهاب او يهاب الخ اهاب بكسر الهمزة ويحاب بفتح الياء اسم موضع يقرب المدينة يعني ان المدينة تتوسع جدا حتى تصل مساكنها

### باب

لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز

الى ذلك الموضع وهذا لا يكون الا بكثرة رغبة الناس بالسكون فيها والله اعلم قال الابرار وبلغ المساكن اليها مجزة وقعت وقال الطبري وقعت في زمان نبى امية ثم قصرت حتى اقرت الان اه

### باب

في سكنى المدينة وعمارتها قبل الساعة

قوله عليه السلام يطلع قرن الشيطان قال العيني ذهب الداودى ان للشيطان قرنين على الحقيقة وذكر الهورى ان قرنيه ناحيتى رأسه وقيل هذا مثل اى حينئذ تحرك الشيطان ويتسلط وقيل القرن القوة اى يطلع حين قوة الشيطان وانما اشار عليه السلام الى

### باب

الفتنة من المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان

المشرق لان اهله يومئذ

هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ زُرُّوا عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ وَقَالَ الْآخَرُ رِيحٌ تُلْقِيهِمْ فِي الْبَحْرِ  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو الثُّمَّانِ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَلْبَلِيُّ حَدَّثَنَا  
 شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ قَالَ كُنَّا  
 نَحَدِّثُ فَاشْرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخُوضُ حَدِيثِ مُعَاذٍ وَأَبْنِ  
 جَعْفَرٍ وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو الثُّمَّانِ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ  
 عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ دُقَيْعٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ بِخَوْفِهِ قَالَ وَالْعَاشِرَةَ زُرُّوا  
 عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَالَ شُعْبَةُ وَلَمْ يَرْفَعَهُ عَبْدِ الْعَزِيزِ \* حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى  
 أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ  
 أَبَاهُ رِيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ  
 شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُمَيْلُ بْنُ حَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 أَنَّهُ قَالَ قَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ تُضِيُّ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُصْرَى  
 \* حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سُهَيْلِ  
 ابْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 تَبْلُعُ الْمَسَاكِينَ إِهَابَ أَوْ يِهَابَ قَالَ زُهَيْرٌ قُلْتُ لِسُهَيْلٍ فَمِمَّ ذَلِكَ مِنَ الْمَدِينَةِ  
 قَالَ كَذَا وَكَذَا مِثْلًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ  
 الرَّحْمَنِ) عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 لَيْسَتْ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تَمُطَرُوا وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ تَمُطَرُوا وَتَمُطَرُوا وَلَا تُنْبِتِ الْأَرْضُ  
 شَيْئًا \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ  
 عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ  
 يَقُولُ الْآنَ الْفِتْنَةُ هَهُنَا الْآنَ الْفِتْنَةُ هَهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ

كانوا اهل كفر فاخبر ان الفتنة تكون من تلك الناحية وكذلك كانت وهي وقعة الجمل ووقعة صفين ثم ظهور الخوارج في ارض نجد والعراق الخ قال في المبارق يطلع قرن الشيطان اى ناصية رأسه ولعل المراد به الشمس ذكر للمحل واردة للحال كما جاء في حديث آخر (اذا طلعت بين قرني الشيطان) الخ اه (وحدثني)

(...)

٤٢- (٢٩٠٢)

٤٣- (٢٩٠٣)

٤٤- (٢٩٠٤)

٤٥- (٢٩٠٥)

سما  
 ١٤٠

حديث (٤٢/٢٩٠٢): تحفة (١٣٢٢٠، ١٣٣٦٦) التحف (١٢٢٦٧، ١٢٤٠١).  
 حديث (٤٣/٢٩٠٣): تحفة (١٢٦٥٣) التحف (١١٧٤٨).  
 حديث (٤٤/٢٩٠٤): تحفة (١٢٧٨٤) التحف (١١٨٦٥).  
 حديث (٤٥/٢٩٠٥): تحفة (٨٢٩٠) خ (٧٠٩٣) التحف (٧٦٨٨).

وحدثني عبيد الله بن عمر القواريري ومحمد بن المثنى ح وحدثنا عبيد الله بن  
سعيد كلهم عن يحيى القطان قال القواريري حدثني يحيى بن سعيد عن عبيد الله  
ابن عمر حدثني نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام عند باب  
حفصة فقال بيده نحو المشرق الفتنه ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان قالها  
مرتين أو ثلاثا وقال عبيد الله بن سعيد في روايته قام رسول الله صلى الله عليه  
وسلم عند باب عائشة وحدثني حرمة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني  
يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال وهو مستقبل المشرق ها إن الفتنه ههنا ها إن الفتنه  
ههنا ها إن الفتنه ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان حدثنا أبو بكر بن  
أبي شيبة حدثنا وكيع عن عكرمة بن عمارة عن سالم عن ابن عمر قال  
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيت عائشة فقال رأس الكفر  
من ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان يعني المشرق وحدثنا ابن نمير  
حدثنا اسحق (يعني ابن سليمان) أخبرنا حنظلة قال سمعت سالم يقول سمعت  
ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير بيده نحو  
المشرق ويقول ها إن الفتنه ههنا ها إن الفتنه ههنا ثلاثا حيث يطلع  
قرن الشيطان حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان وواصل بن عبد الأعلى وأحمد بن  
عمر الوكيعي (واللفظ لابن أبان) قالوا حدثنا ابن فضيل عن أبيه قال  
سمعت سالم بن عبد الله بن عمر يقول يا أهل العراق ما سألكم عن الصغيرة  
وَأَرْكَبُكُمْ لِلْكِبْرَةِ سَمِعْتُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ الْفِتْنَةَ تَجِيءُ مِنْ هَهُنَا وَأَوْمًا بِيَدِهِ نَحْوَ  
الْمَشْرِقِ مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ وَأَنْتُمْ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ

قوله فقال بيده اى اشار  
بها نحو المشرق عبر عن  
الفعل بالقول وهو شائع

قوله عليه السلام يطلع  
قرن الشيطان قال القسطلاني  
قيل ان له قرنين على الحقيقة  
وقيل ان قرنيه ناحيتا رأسه  
أو هو تمثيل اى حينئذ  
يتحرك الشيطان ويتسلط  
او قرنه اهل حزيه وقيل  
ان الشيطان يقرن رأسه  
بالشمس عند طلوعها لتقع  
سجدة عبدته اه

(..)-٤٦

(..)-٤٧

(..)-٤٨

(..)-٤٩

(..)-٥٠

واوى يتلوه

حديث (٤٦/٢٩٠٥): تحفة (٨١٩١) التحف (٧٥٩٦).

حديث (٤٧/٢٩٠٥): تحفة (٧٠١٥) التحف (٦٥١٨).

حديث (٤٨/٢٩٠٥): تحفة (٦٧٧٣) التحف (٦٣٠٨).

حديث (٤٩/٢٩٠٥): تحفة (٦٧٥٧) التحف (٦٢٩٣).

حديث (٥٠/٢٩٠٥): تحفة (٦٧٩١) التحف (٦٣٢٤).

بَعْضٍ وَإِنَّمَا قَتَلَ مُوسَى الَّذِي قَتَلَ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ خَطَاً فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَجِئْنَاكَ مِنَ النَّمِّ وَقَتْنَاكَ فُقُونَا قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ سَالِمٍ لَمْ يَقُلْ سَمِعْتُ ﴿حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ عَبْدُ أَحَبْرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَحَبْرُنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ آيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ حَوْلَ ذِي الْخُلْصَةِ وَكَانَتْ صَمًا تَعْبُدُهَا دَوْسٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِتَبَالَةٍ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَدْرِيُّ وَأَبُو مَعْنٍ زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّقَاشِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي مَعْنٍ) قَالَ أَحَدُنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالتَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَا ظُنُّنُ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ أَنْ ذَلِكَ تَامًا قَالَ إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً قَتَوُفِي كُلِّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَيَبْقَى مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ فَيَرْجِعُونَ إِلَى دِينِ آبَائِهِمْ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ (وَهُوَ الْحَنْفِيُّ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدُ بْنُ جَعْفَرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ ﴿حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمْرَ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّفَاعِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبَانَ) قَالَ أَحَدُنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(والذي)

~~~~~

باب

(١٧)

لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذالخلصة قوله عليه السلام حتى تضرب آيات الخ اي تحرك الياهن وهي لحم المقعد (دوس) هي قبيلة من اليمن (ذو الخلصة) بالفتحات جمع خالص وذو الخلصة بيت فيه اصنام لهم وقيل هو اسم صنم سمي به زعماء منهم ان من عبده وطاف حوله فهو خالص والمراد ان بني دوس سيردون ويرجعون الى عبادة الاصنام فترمل نساؤهم بالطواف حول ذي الخلصة فتتحرك اكفالههم كذا في ابن ملك

قوله في الجاهلية بتالة هي موضع باليمن وليست بتالة التي يضرب بها المثل ويقال اهون على الحجاج من بتالة لان تلك بالطائف اه نوري

قوله عليه السلام لا يذهب الليل والنهار الخ اي لا ينقطع الزمان ولا تأتي القيامة كذا في الرقاة

قولها (ان ذلك تاما) فقال في جوابها يكون من ذلك ما شاء الله تعالى وحاصل الجواب ان ما دلت عليه الآية من ظهوره على الدين كله ليست قضية دائمة اه ابى

باب

(١٨)

لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى ان يكون مكان الميت من البلاء قوله عليه السلام فيقول يا ليتني مكانه قال القاضي لما يرى من تغيير القرية او لما يرى من البلاء والمحن والفتنة اه

(٥١)-(٢٩٠٦)

(٥٢)-(٢٩٠٧)

(...)

(٥٣)-(١٥٧)

(...)-٥٤

حديث (٥١/٢٩٠٦): تحفة (١٣٢٩٩) التحف (١٢٣٣٩).
 حديث (٥٢/٢٩٠٧): تحفة (١٧٦٩٩) التحف (١٦٣٦١).
 حديث (٥٣/١٥٧): تحفة (١٣٨٢٤) خ (٧١١٥) التحف (١٢٨٤٠).
 حديث (٥٤/١٥٧): تحفة (١٣٣٩٣) ق (٤٠٣٧) التحف (١٢٤٢٧).

قوله عليه السلام لا تذهب الدنيا إلخ يرمى لا تفتى الدنيا ولا تقوم الساعة والله اعلم

قوله عليه السلام وليس به الالبلاء قال في المرقاة اى الحامل له على التفتى ليس الذين بل البلاء وكثرة المحن والفتن وسائر الضراء قال المظهر الدين هنا العادة وليس (اى جملة ليس) فى موضع الحال من الضمير فى يترغ يعنى يترغ على رأس القبر ويترغ الموت فى حال ليس التترغ من عادته وانما حمل عليه البلاء وقال الطيبي ويجوز ان يحمل الدين على حقيقته اى ليس ذلك التترغ والتفتى لاسر اصابه من جهة الدين لكن من جهة الدنيا فيفيد البلاء المطلق بالدنيا بواسطة القرينة السابقة اه

قوله عليه السلام (لا يدري القاتل فيم قتل) المقتول هل يجوز قتله ام لا وكذلك لا يدري المقتول نفسه او اهله فيم قتل هل هو بسبب شرعى او بغيره

قوله فقيل كيف يكون ذلك قال الهرج اى الفتنة والاختلاط الكثيرة الموجبة للقتل الجهول والمعنى سببه ثوران الهرج بالكثرة وهيجانه بالشدة كذا فى المرقاة

قوله عليه السلام يخرّب الكعبة ذوا السويقتين قال القاضى السويقتين تصغير ساقين وصفهما لرقبهما وهى صفة سوق السودان غالباً وقد وصفه فى الآخر بقوله كأف به اسود الفجع والفجع بعد ما بين الساقين وتخرّبهما ليس معارضا لقوله تعالى حرماً آمناً لان معناه آمناً الى قريب قيام الساعة اوانه مخصص للآية اى آمناً الا ما قدر الله من امر ذى السويقتين اه اى

قوله عليه السلام رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه اى يتصرف فيهم كما يتصرف الراعى فى الماشية قال الطبري ولعله الرجل المسمى بجهجاه بعده اه سنوسى

وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ فَيَمْتَرَّغُ عَلَيْهِ وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إِلَّا الْبَلَاءُ وَحَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَارِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيَأْتِينَ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِي أَيِّ شَيْءٍ قَتَلَ وَلَا يَدْرِي الْمَقْتُولُ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ قُتِلَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ وَوَأَصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالََا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ الْأَسْلَمِيِّ عَنْ أَبِي حَارِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ يَوْمٌ لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِيْمَ قَتَلَ وَلَا الْمَقْتُولُ فِيْمَ قُتِلَ فَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ قَالَ الْأَهْرَجِيُّ الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبَانَ قَالَ هُوَ يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ لَمْ يَذْكُرِ الْأَسْلَمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالََا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْرَبُ الْكَعْبَةَ ذَوَا السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْرَبُ الْكَعْبَةَ ذَوَا السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَوَا السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ يُخْرَبُ بَيْتَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ حَطَّانٍ يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ

يا ليتني مكان نحو

المقتول فى اى شىء قتل نحو

فيما قتل (فى الموضعين) نحو

٥٥- (٢٩٠٨)

٥٦- (..)

٥٧- (٢٩٠٩)

٥٨- (..)

٥٩- (..)

٦٠- (٢٩١٠)

حديث (٥٥/٢٩٠٨) تحفة (١٣٤٥٦) التحف (١٢٤٨٩).
 حديث (٥٧/٢٩٠٩) تحفة (١٣١١٦) خ (١٥٩١) ن (٢٩٠٤) (١١١٥٢ الكبرى) التحف (١٢١٧٣).
 حديث (٥٨/٢٩٠٩) تحفة (١٣٣٣٠) خ (١٥٩٦) التحف (١٢٣٦٨).
 حديث (٥٩/٢٩٠٩) تحفة (١٢٩٢٤) التحف (١١٩٩٣).
 حديث (٦٠/٢٩١٠) تحفة (١٢٩١٨) خ (٧١١٧، ٣٥١٧) التحف (١١٩٨٧).

٦١- (٢٩١١)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَبِيرُ بْنُ عَبْدِ الْجَمِيدِ أَبُو بَكْرٍ الْحَنْفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْحَكَمِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَذْهَبُ الْآيَامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْجَهَّجَاءُ * قَالَ مُسْلِمٌ هُمْ أَرْبَعَةُ إِخْوَةٍ شَرِيكَ وَعَمِيذُ اللَّهِ وَعَمِيرٌ وَعَبْدُ الْكَبِيرِ بَنُو عَبْدِ الْجَمِيدِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ**

٦٢- (٢٩١٢)

لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) فَأَلْحَدْنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ

٦٣- (...)

الْمَجَانُّ الْمَطْرَقَةُ وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نَعَالُهُمُ الشَّعْرُ **وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلَكُمْ أُمَّةٌ يَتَعَلَّوْنَ الشَّعْرَ وُجُوهُهُمْ مِثْلُ الْمَجَانِّ الْمَطْرَقَةِ**

٦٤- (...)

****وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نَعَالُهُمُ الشَّعْرُ وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نَعَالُهُمُ الشَّعْرُ وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا صِغَارُ الْأَعْيُنِ ذُلْفَ****

٦٥- (...)

الْأَنْفِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنِ سَهْمِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْتُرُكَ قَوْمًا وُجُوهُهُمْ كَالْمَجَانِّ الْمَطْرَقَةِ يَلْبَسُونَ**

٦٦- (...)

الشَّعْرَ وَيَمْسُحُونَ فِي الشَّعْرِ **حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنِ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُقَاتِلُونَ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ قَوْمًا نَعَالُهُمُ الشَّعْرُ كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمَطْرَقَةَ حُرُّ الْوُجُوهِ صِغَارُ الْأَعْيُنِ **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ****

٦٧- (٢٩١٣)

(وعلى)

قوله عليه السلام لا تذهب الأيام الخ أي لا ينقطع الزمان ولا يأتي يوم القيامة

قوله عليه السلام يقال له الجهجاه بهاءين وفي بعضها الجهجاه بحذف الهاء التي بعد الالف والاول هو المشهور اه نوى

قوله عليه السلام كأن وجوههم المجان المطرقة المجان جمع الجمن وهو الترس والمطرقة هي التي البست طرأقا أي جلدا يغشاها شبه وجوههم بالترس لبستها وتدورها بالمطرقة لفظها وكثرة لجمها اه مبارق

قوله عليه السلام نعالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد به ان نعالهم تكون جلودا مشعرة غير مدبوغة قال النووي وجد قتال هؤلاء الترك الموصوفين بالصفات المذكورة مرث وهذه كلها معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى اه مبارق

قوله عليه السلام يتعلمون الشعر قال العيني معناه أنهم يصنعون من الشعر حبلا ويصنعون منها نعالا ويقال معناه ان شعورهم كثيفة طويلة فهي اذا اسدلوا كاللباس تصل الى ارجلهم كالنعال اه وفيه تفصيل

قوله عليه السلام ذلف الانف الذلف بالذال المعجمة والمهملتان المشهور المعجمة قال في النهاية الذلف بالتحريك قصر الانف وانبطاحه وقيل ارتفاع طرفه مع صغر ارنبته والذلف بسكون اللام جمع اذلف كاحر وحر والاذلف جمع قلة للانف وضع موضع جمع الكثرة ويحتمل انه قللها لصغرها اه وفي المصباح الانتفا المعطس والجمع آتاني على افعال وانوف وآنف مثل فلوس وافلس اه

قوله عليه السلام حمر الوجوه قال النووي يمين الوجوه مشوبة بحمرة اه

حديث (٦١/٢٩١١): تحفة (١٤٢٦٧) ت (٢٢٢٨) التحف (١٣٢٤٨).

حديث (٦٢/٢٩١٢): تحفة (١٣١٢٥) خ (٢٩٢٩) د (٤٣٠٤) ت (٢٢١٥) ق (٤٠٩٦) التحف (١٢١٨١).

حديث (٦٣/٢٩١٢): تحفة (١٣٣٦٥) التحف (١٢٤٠٠).

حديث (٦٤/٢٩١٢): تحفة (١٣٦٧٧) خ (٢٩٢٩) ق (٤٠٩٧) التحف (١٢٦٩٨). حديث (٦٦/٢٩١٢): تحفة (١٤٢٩٢) خ (٣٥٩١) التحف (١٣٢٧٢).

حديث (٦٥/٢٩١٢): تحفة (١٢٧٦٦) د (٤٣٠٣) ن (٣١٧٧) التحف (١١٨٤٧). حديث (٦٧/٢٩١٣): تحفة (٣١٠٧) التحف (٢٨٧٨).

قوله عليه السلام يوشك
اهل العراق الخ قال النووي
قد سبق شرحه قبل هذا
اه تم سبق في حديث منعت
العراق درهمها وتقيرها الخ
وماسبق هنا منه هذا وفي
معنى منعت العراق وغيرها
قولان مشهوران احدهما
لاسلامهم فتسقط عنهم
الجزية وهذا قد وجد
والثاني وهو الاشهر ان
معناه ان العجم والروم
يستولون على البلاد في آخر
الزمان فيمنعون حصول
ذلك للمسلمين اه وفيه
اقوال اخر

قوله ان لا يجي اليهم
في المصباح جيتت المال
والخراج اجيبه جباية جمته
وجبوتة اجبوه جباوة
مثله اه

قوله عليه السلام خليفة
يعنى المال حشيا الخ قال
النووي وفي رواية يحشو
قال اهل اللغة يقال حشيت
احشي حشيا وحشوت احشو
حشوا الحشوان والحشو هو الحفن
بالدين وهذا الحشو الذي
يشمله هذا الخليفة يكون
لكثرة الاموال والغنائم
والفتوحات مسخا نفسه
اه وفي الاي ذكر الترمذي
وابو داود هذا الخليفة
وسمياه بالمهدى وفي الترمذي
لاقوم الساعة حتى يملك
العرب رجل من اهل بيتي
يواطئ اسمه اسى وقال
حديث حسن صحيح وزاد
ابوداود يملأ الارض قسطا
وعدلا كماثلت جورا اه

قوله لا يبعده عددا هكذا
في كثير من النسخ فحينئذ
يكون بمعنى معدودا كما
في المصباح وفي بعضها عدا
فحينئذ يكون مصدر ارمؤكدا
والله اعلم

قوله عليه السلام يؤس
ابن سمية الخ قال النووي
اليؤس والياساء المكروه
والشدة والمعنى يابؤس ابن
سمية ماشده واعظمه واما
الرواية الثانية فهي ويس
بفتح الواو واسكان المشاة
ووقع في رواية البخارى
ويح كلمة ترجم الخ

وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ (وَاللَّفْظُ لُزْهَيْرٍ) قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ
عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ كُنَّا عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ يُوشِكُ أَهْلُ الْعِرَاقِ أَنْ لَا يُجْبِيَ
إِلَيْهِمْ قَفَيْرٌ وَلَا دِرْهَمٌ قُلْنَا مِنْ أَيْنَ ذَلِكَ قَالَ مِنْ قَبْلِ الْعَجَمِ يَمْنَعُونَ ذَلِكَ ثُمَّ
قَالَ يُوشِكُ أَهْلُ الشَّامِ أَنْ لَا يُجْبِيَ إِلَيْهِمْ دِينَارٌ وَلَا مُدْيٌ قُلْنَا مِنْ أَيْنَ ذَلِكَ
قَالَ مِنْ قَبْلِ الرُّومِ ثُمَّ سَكَتَ هُنَيْئَةً ثُمَّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي خَلِيفَةٌ يُحْيِي الْمَالَ حَشِيًّا لَا يَعُدُّهُ عَدَدًا قَالَ قُلْتُ لِأَبِي نَضْرَةَ
وَإِنِّي الْعَلَاءُ أَتْرِيَانِ أَنَّهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ لَا وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (يَعْنِي الْجُرَيْرِيَّ) بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا نَضْرَةُ
عَلَى الْجَهْضِ حَدَّثَنَا بَشِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ الْمُفْضِلِ) ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ
أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خُلَفَائِكُمْ خَلِيفَةٌ يُحْشَوُ الْمَالَ
حَشِيًّا لَا يَعُدُّهُ عَدَدًا وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ يُحْيِي الْمَالَ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يَقْسِمُ الْمَالَ وَلَا يَعُدُّهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ
لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ
سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِتَمَارِ حِينَ جَمَلَ يَحْفِرُ الْحَنْدَقَ وَجَعَلَ
يَسْخَعُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ بُوْسُ ابْنِ سُمَيَّةَ تَقْتُلُكَ فِتْنَةٌ بَاغِيَةٌ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(..)

٦٨- (٢٩١٤)

٦٩- (٢٩١٣/٢٩١٤)

(..)

٧٠- (٢٩١٥)

٧١- (..)

مُعَاذِينَ عَبَادِ الْعَبْرِيِّ وَهَرِيمِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ
 ح وَحَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاسْحَقُ بْنُ مَنصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عِيْلَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ
 قُدَامَةَ قَالُوا أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ بِهَذَا
 الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ النَّضْرِ أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي أَبُو قَتَادَةَ
 وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ أَرَاهُ يَعْنِي أَبَا قَتَادَةَ وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ وَيَقُولُ
 وَيَسَّرَ أَوْ يَقُولُ يَا وَيْسَ ابْنَ سَمِيَّةَ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 ابْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا عَقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِيِّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالَ عَقْبَةُ حَدَّثَنَا
 وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَخْبَرَنَا غُنْدَرُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ خَالِدًا يُحَدِّثُ عَنْ
 سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ عَنْ أُمِّهِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ لِعَمَّارٍ تَقَمَّلَكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ **وحدثني** اسْحَقُ بْنُ مَنصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ
 الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي
 الْحَسَنِ وَالْحَسَنِ عَنْ أُمِّهِمَا عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ
وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ
 عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أُمِّهِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقْتُلُ
 عَمَّارًا الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ يَهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ قَالُوا فَمَا تَأْمُرُنَا قَالَ لَوْ أَنَّ النَّاسَ أَعْتَرَزُوا لَوْهُمْ
وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو
 دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ فِي مَعْنَاهُ **حدثنا** عَمْرٍو النَّاقِدُ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ
 (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَا حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ مَاتَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى

قوله عليه السلام ويس ابن
 سمية ويس كلة تقال لمن يرحم
 ويرفق بمثل ووج وحكمها
 حكمها ووج كلة ترحم
 وتوجع تقال لمن وقع في
 هلكة لا يستحقها وهي
 منصوبة على المصدر وقد
 ترفع وتضاف ولا تضاف يقال
 ووج زيد وويج له ووج له
 كذا في النهاية

قوله عليه السلام تقتلك الفتنه
 الباغية قال النووي الفتنه
 الطائفة والفرقة قال العلماء
 هذا الحديث حجة ظاهرة
 في ان عليا رضي الله عنه كان
 عمقا صيبا والطائفة الاخرى
 بفاة لكنهم يجتهدون فلا
 اثم عليهم لذلك الخ

قوله عليه السلام يهلك امي
 هذا الخي الخ قال القاسمي
 وفي البخاري هلاك امي
 على يدى اغيلة من قريش
 وهذا الهلاك بينه في حديث
 اعوذ بالله من اماراة الصبيان
 ان اطتموهم هلكتم وان
 عصيتموهم اهلكوكم قال
 الطبري المراد بعض الخي
 وهم الاغيلة وكان الهلاك
 على ايديهم لصغرهم وعدم
 تجربتهم للامور ولم يرد بالامة
 جيبها بل من وجد في زمن
 الاغيلة اه ابى

قوله عليه السلام لو ان الناس
 اعترلوهم يعني يفتي لهم
 ان لا يخالفوهم لمحاربة
 بل لهم ان يعترلوهم وفي
 السنوسى وكان ابو هريرة
 يعرفهم وفيه حجة لعدم
 القيام على الامراء لانه لم
 يأمرهم بمحاربتهم وسكت
 عن تعيينهم لما في ذلك من
 المفسدة الخ

قوله عليه السلام قد مات
 كسرى الخ قال الشافعي
 وسائر العلماء معناه لا
 يكون كسرى بالعراق ولا
 يقصر بالشام كما كان في زمنه
 عليه السلام فعلمنا عليه
 السلام بانقطاع ملكهما في
 هذين الاقلبيين فكان كما قال
 الخ نووي

الوايس او يقول يا خ

٧٢- (٢٩١٦)

(...)

٧٣- (...)

٧٤- (٢٩١٧)

٧٥- (٢٩١٨)

(بعده)

حديث (٧٢/٢٩١٦): تحفة (١٨٢٥٤) ن (٨٢٧٥ الكبرى) التحف (١٦٨٧٣).

حديث (٧٤/٢٩١٧): تحفة (١٤٩٢٦) خ (٣٦٠٤) التحف (١٣٨٥٨).

حديث (٧٥/٢٩١٨): تحفة (١٣١٤٣، ١٣٣٠٠، ١٣٣٣٤) خ (٣٦١٨) ت (٢٢١٦) التحف (١٢٣٤٠، ١٢٣٧٢، ١٢٣٧٢).

قوله لتفتحن عصابة اي
لتأخذن جماعة

قوله عليه السلام كثر آل
كسرى الذي في الأبيض قال
في المرقاة بكسر الكاف ويفتح
والآل مقحم والمراد به اهله
او اتباعه (الأبيض) قصر حصين
كان في المدائن وكانت القرس
تسميه «سفيد كوشك»
والآن بج مكانه مسجد المدائن
وقد اخرج كثره في أيام عمر
رضي الله عنه وقيل الحصن
الذي به مدائن بناه دارا بن دارا
يقال له «شهرستان» اه

قوله عليه السلام سمعت
مدينة جانب منها الخ
قال شارح هذه المدينة
في الروم وقيل الظاهر انها
قسطنطينية ففي القاموس
هي دارمك الروم وفتحها
من اشراف الساعة وتسمى
بالرومية بورنطيا وارتفاع
سوره احد وعشرون ذراعاً
وكتبت استمطيلة وبجانها
عود عال في دورا ربيعة ابواع
تقريباً وفي رأسه قوس من
نحاس وعليه فارس وفي
احدى يديه كرة من ذهب
وقد فتح اصابع يده الاخرى
مشيراً بها وهو صورة
قسطنطين بانها اه ويحتل
انها مدينة غيرها بل هو
الظاهر لان قسطنطينية تفتح
بالقتال الكثير وهذه المدينة
تفتح بمجرد التهليل والتكبير
اه مرعاة

قوله عليه السلام يغزوها
سبعون الفا من بني اسحاق
قال القاضي كذا هو في جميع
اصول صحيح مسلم من بني
اسحاق قال قال بعضهم
المعروف المحفوظ من بني
اسماعيل وهو الذي يدل عليه
الحديث وسبب لانه انما اراد
العرب وهذه المدينة هي
القسطنطينية اه نووى

قوله عليه السلام من بني
اسحاق قال المظهر من اكراد
الشام هم من بني اسحاق
النبي عليه السلام وهم
مسلمون اه وهو يحتل
ان يكون معهم غيرهم
من بني اسماعيل وهم العرب
او غيرهم من المسلمين
واقصر على ذكرهم تغليبا
لهم على من سواهم ويحتل
ان يكون الامر مختصاً بهم
قوله ملا على

بَعْدَهُ وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهَا
فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح
وَحَدَّثَنِي أَبُو رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا
عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادٍ سَفِيانٍ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلَكَ كِسْرَى ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ وَقَيْصَرٌ لِيَهْلِكَ
ثُمَّ لَا يَكُونُ قَيْصَرٌ بَعْدَهُ وَلَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ فَذَكَرَ
بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ سِوَاءَ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ
قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَتُنْفَقَنَّ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ مِنَ
الْمُؤْمِنِينَ كَثُرَ آلُ كِسْرَى الَّذِي فِي الْأَبْيَضِ قَالَ قُتَيْبَةُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَلَمْ يَشْكُ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
(يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ثَوْرٍ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدِ الدَّبَلِيِّ) عَنْ أَبِي الْعَيْثِ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَمِعْتُ بِمَدِينَةِ جَانِبِ مِنْهَا فِي الْبَرِّ وَجَانِبِ
مِنْهَا فِي الْبَحْرِ قَالُوا نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَغْزَوْهَا سَبْعُونَ
أَلْفًا مِنْ بَنِي إِسْحَاقَ فَإِذَا جَاؤُهَا تَزَلُّوا فَلَمْ يُقَاتِلُوا بِسِلَاحٍ وَلَمْ يَرْمُوا بِسَهْمٍ

ولتفتحن كنوزها اي

٧٦- (..)

٧٧- (٢٩١٩)

٧٨- (..)

(..)

(٢٩٢٠)

حديث (٧٦/٢٩١٨): تحفة (١٤٧٠١) خ (٣٠٢٧) التحف (١٣٦٤٢).

حديث (٧٧/٢٩١٩): تحفة (٢٢٠٤) خ (٣١٢١، ٣٦١٩، ٦٦٢٩) التحف (٢٠٤٦).

حديث (٧٨/٢٩١٩): تحفة (٢١٨٨، ٢١٩٩) التحف (٢٠٣٤).

حديث (٢٩٢٠): تحفة (١٢٩٢٣) التحف (١١٩٩٢).

ج. قول
ع. قول

قَالُوا لِإِلَهِ الْإِلَهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ فَيَسْقُطُ أَحَدُ جَانِبَيْهَا قَالَ تَوَزَّ لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ
الَّذِي فِي الْحَجْرِ ثُمَّ يَقُولُوا الثَّانِيَةَ لِإِلَهِ الْإِلَهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ فَيَسْقُطُ جَانِبَيْهَا الْآخَرَ
ثُمَّ يَقُولُوا الثَّلَاثَةَ لِإِلَهِ الْإِلَهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ فَيَمْرُجُ لَهُمْ فَيَدْخُلُوهَا فَيَعْمَرُوهَا
فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْمَنَامِ إِذْ جَاءَهُمُ الصَّرِيحُ فَقَالَ إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَرَجَ
فَيَتْرُكُونَ كُلَّ شَيْءٍ وَيَرْجِعُونَ حَتَّى مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا بِبُشَيْرِ بْنِ عُمَرَ
الزَّهْرَانِيِّ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنَا تَوْزُّونُ بْنُ زَيْدِ الدَّبَلِيِّ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ
بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ
عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمَّا تَلَّنَ الْيَهُودُ فَلْتَقَتْلَهُمْ حَتَّى
يَقُولَ الْحَجْرُ يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ فَمَتَاعَ فَاقْتُلْهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ
ابْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ هَذَا
يَهُودِيٌّ وَرَأَى حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ
حَمْزَةَ قَالَ سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ تَقْتَلُونَ أَنْتُمْ وَيَهُودٌ حَتَّى يَقُولَ الْحَجْرُ يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَى تَمَالًا
فَاقْتُلْهُ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَنَّهُ وَهَبٌ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ تَقَاتِلُكُمْ الْيَهُودُ فَتَسْلُطُونَ عَلَيْهِمْ حَتَّى يَقُولَ الْحَجْرُ يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ
وَرَأَى فَاقْتُلْهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ
سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ
السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ فَيَقْتُلَهُمُ الْمُسْلِمُونَ حَتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهُودِيُّ
مِنْ وَرَاءِ الْحَجْرِ وَالشَّجَرِ فَيَقُولُ الْحَجْرُ أَوْ الشَّجَرُ يَا مُسْلِمُ يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا يَهُودِيٌّ حَظَنِي
فَمَتَاعَ فَاقْتُلْهُ إِلَّا الْعَرَقُ قَدْ فَانَهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ

قوله عليه السلام قالوا لا اله الا الله الخ جلة مستأففة او حال بتقدير قد والله اعلم

قوله قال نور لا اعلمه اي لا اظن اباصرية (الا قال الذي في الحجر) اي احد جانبيها الذي في الحجر

قوله عليه السلام ثم يقولوا الثانية وقوله ثم يقولوا الثالثة وقوله فيدخلوها فيغمرونها بسقوط نون الجمع من هذه الافعال الاربعة في النسخ التي بايدينا متونا وشروحا ولهذا اختلفنا على حالها ولكن لم يظهر لي وجه السقوط ثم وجدتها في المشكاة من غير اسقاط نونها والله اعلم

قوله عليه السلام فيفرج لهم بشديد الراء المفتوحة اي يفتح لهم والظرف نائب الفاعل كذا في المرقاة

قوله عليه السلام لتقاتلن اليهود قال القاضي هذا والله اعلم يكون بعد قتل الدجال لان اليهود اكثر اتباعه اه

قوله عليه السلام يقول الحجر يا مسلم الخ قال الاي لا مانع من عمل على الحقيقة بادرالك يخلفه الله تعالى للحجر ويحتل الجواز وانه سناية عن كمال استئصال قتلهم اه

قوله عليه السلام حتى يختبئ اليهودي الاختباء الاستتار بشئ اي يستتر ويختبئ وراء الحجر

قوله عليه السلام الا العرقد فانه من شجر اليهود قال الطبري العرقد شجر معروف له شوك معروف ببلاد بيت المقدس وهناك يكون قتل الدجال واليهود اه وفي النهاية هو ضرب من شجر العضاء و شجر الشوك والعرقدة واحدة ومنه قيل لمقبرة المدينة بضيع العرقد لانه كان فيه عرقد وقطع اه

قوله عليه السلام فانه من شجر اليهود اضيف اليهم بادنى ملاسة اه مرقاة

(...)

٧٩- (٢٩٢١)

(...)

٨٠- (...)

٨١- (...)

٨٢- (٢٩٢٢)

٨٣- (٢٩٢٣)

(ابى)

حديث (٧٩/٢٩٢١): تحفة (٨١٠٥، ٨٢٠٥) التحف (٧٥١٣، ٧٦١٠).

حديث (٨٠/٢٩٢١): تحفة (٦٧٧٧) التحف (٦٣١٢).

حديث (٨١/٢٩٢١): تحفة (٧٠١٤) التحف (٦٥١٧).

حديث (٨٢/٢٩٢٢): تحفة (١٢٧٨٧) التحف (١١٨٦٨).

حديث (٨٣/٢٩٢٣): تحفة (٢١٧٢، ٢١٨٩، ٢٢٠١) التحف (٢٠١٩، ٢٠٣٥).

أَبِي شَيْبَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ
 الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَابِينَ وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي الْأَخْوَصِ
 قَالَ فَقُلْتُ لَهُ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ وَحَدَّثَنِي
 ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ بِهَذَا الْأَسْنَادِ
 مِثْلَهُ قَالَ سِمَاكٌ وَسَمِعْتُ أُخِي يَقُولُ قَالَ جَابِرٌ فَأَحْذَرُوهُمْ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
 وَاسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (وَهُوَ ابْنُ
 مَهْدِيٍّ) عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَابُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ كُلَّهُمْ
 يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا صَمْرُ عَنْ هَمَّامِ بْنِ
 مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ يَنْبَغِي * حَدَّثَنَا
 عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعُمَّانَ) قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ
 حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرَرْنَا بِصِيبِيَانِ فِيهِمْ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَرَّ الصِّيبِيَانِ وَجَلَسَ ابْنُ صَيَّادٍ فَكَانَ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَرِهَ ذَلِكَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 تَرَبَّتْ يَدَاكَ أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ لَا بَلْ تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ
 عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ذَرْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ حَتَّى أَقْتُلَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ إِنْ يَكُنِ الَّذِي تَرَى فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ
 وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَ ابْنُ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ
 الْأَحْرَانِ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا
 نَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(..)

٨٤- (١٥٧)

٨٤ من ثلاثين

(..)

٨٥- (٢٩٢٤)

٨٦- (..)

قوله عليه السلام لا تقوم الساعة حتى يبعث الخ قال النووي معنى يبعث يخرج ويظهر وسبق في اول الكتاب تفسير الدجال وانه من الدجل وهو التمويه وقد قيل غير ذلك وقد وجد من هؤلاء خلق كثيرون في الاعصار واهلكهم الله تعالى وقلم آثارهم وكذلك يفعل بمن بقى منهم اه

باب

ذكر ابن صياد

قوله فيهم ابن صياد قال النووي يقال له ابن صياد وابن صائد وسمى بهما في هذه الاحاديث واسمه صاف قال اللسان وقصته مشكلة واحمره مشبهة في انه هل هو المسيح الدجال المشهور ام غيره ولاشك في انه دجال من الدجالية قال اللسان وظاهر الاحاديث ان النبي عليه السلام لم يوح اليه بانه المسيح الدجال ولا غيره وانما اوحى اليه بصفات الدجال وكان في ابن صياد قرائن محتملة فلذلك كان النبي عليه السلام لا يقطع بانه الدجال ولا غيره ولهذا قال لعمران يكن هو فلن تستطيع قتله الخ قال الطبري كانت حاله في صفره حالة الكهان يصدق مرة ويكذب مرة ثم لما كبر اسلم وظهرت منه علامات خبيرج وجاهد مع المسلمين ثم ظهرت منه احوال وسمعت منه مقالات تشعر بانه الدجال وانه كافر وياتي جميع ذلك في الامام

(١٩)

* [« أبو بكر بن أبي شيبة» بدل « أبو كريب» . تحفة]

حديث (٨٤/١٥٧) : تحفة (١٣٨٥٦) التحف (١٢٨٧٢).

حديث (..) : تحفة (١٤٧١٩) خ (٣٦٠٩/م) ت (٢٢١٨) التحف (١٣٦٥٩).

حديث (٨٦، ٨٥/٢٩٢٤) : تحفة (٩٢٧٠) التحف (٨٦٠٤).

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبَاءً فَقَالَ دُخَّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَحْسَأُ فَلَنْ تَعْدُو قَدْرَكَ فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعُهُ فَإِنْ يَكُنِ الَّذِي تَخَافُ لَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنِ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ لَقِيَهُ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ لَهُ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَيْسَ الشَّهَدُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ هُوَ الشَّهَدُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آمَنْتُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ مَا تَرَى قَالَ أَرَى
 عَرْشًا عَلَى الْمَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَى عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْجَبْرِ وَمَا
 تَرَى قَالَ أَرَى صَادِقِينَ وَكَاذِبًا أَوْ كَاذِبِينَ وَصَادِقًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لَيْسَ عَلَيْهِ دَعْوُهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا حَدَّثَنَا مُعَمَّرٌ
 قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَقِيَ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَ صَائِدٍ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَبْنُ صَائِدٍ مَعَ الْعِلْمَانِ فَذَكَرْنَا حَدِيثَ
 الْجُرَيْرِيِّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الْأَعْلَى حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ صَحِبْتُ ابْنَ صَائِدٍ إِلَى
 مَكَّةَ فَقَالَ لِي أَمَا قَدْ لَقِيتُ مِنَ النَّاسِ يَزْعُمُونَ أَنَّ الدَّجَالَ أَلْسَتْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّهُ لَا يُوَلَّدُ لَهُ قَالَ قُلْتُ بَلَى قَالَ فَقَدُّ وَوَلَدِي أَوْ لَيْسَ سَمِعْتَ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ قُلْتُ بَلَى قَالَ فَقَدُّ
 وَوَلَدْتُ بِالْمَدِينَةِ وَهَذَا أَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ قَالَ ثُمَّ قَالَ لِي فِي آخِرِ قَوْلِهِ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَعْلَمُ
 مَوْلَاهُ وَمَكَانَهُ وَأَيْنَ هُوَ قَالَ فَلَبَسَنِي حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى
 قَالَا حَدَّثَنَا مُعَمَّرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ
 قَالَ قَالَ لِي ابْنُ صَائِدٍ وَأَخَذْتَنِي مِنْهُ ذِمَامَةٌ هَذَا عَذَرْتُ النَّاسَ مَالِي وَلَكُمْ يَا أَصْحَابَ

(محمد)

قوله عليه السلام قد خبأت لك خبأ...
 لك خبأ قال في المصباح خبأت
 الشيء خبأ مهجوز من باب
 نفع سترته اه وما اضمره
 عليه السلام قلبه للامتحان
 آية فارتقب يوم تأتي السماء
 بدخان مبين فلما قال ابن صياد
 دح فقال عليه السلام احسأ
 فلن تعدو قدرك قال العيني
 احسأ كلة زجر واستهانة
 اي اسكت صاغرا ذليلاه
 وفي القاموس المستفاد من
 الامهات احسأ يعصرون
 بزجر الكلب وطرده وتبعيده
 يقال عند طرده احسأ ومنه
 قوله تعالى قال احسأ فيها
 قال القاضي في تفسيره
 اسكتوا سكوت هوان فانها
 ليست مقام سؤال من خسأت
 الكلب اذا زجرته فحسأ
 اه قال القاضي عياض
 واصلح الاقوال انه لم يبتد
 من الآية التي اضمر التي عليه
 السلام الا لهذا اللفظ الناقص
 على عادة الكهان اذا التقى
 الشيطان اليهم بقدر ما يحتفظ
 قبل ان يدركه الشهاب اه
 قوله عليه السلام ترى عرش
 ابليس قال الابي وانظر هل
 هذا العرش الذي ترى هو
 المذكور في حديث ان ابليس
 يضع عرشه على الماء ثم يمش
 سراياه اه
 قوله عليه السلام ليس عليه
 هو بضم اللام وتحفيف الباء
 اي خلط عليه امره كما في
 الرواية الاخرى خلط عليك
 الامر اي يأتيه به شيطان
 فخلط اه نووي
 قوله قال فلبسني اي قال ابو
 سعيد فلبسني قال القاضي اي
 خلط على امره لان احتجاجاته
 الاول قد تلوح ثم قوله ثمها اني
 لا عرفوا عرف مولده الى آخر
 كلامه كالنص في انه مر كما تقدم
 اه وقال السنوسي ويحتمل
 ان الدجال اصيب في عقله
 حتى صار يتناقض التناقض
 الذي لا يفهم معناه اه
 قوله واخذتني منه ذمامة اي
 حياء واشفاق من الذم والوم
 قوله عذرت الناس قال في
 المصباح عذرتني فيما صنع
 عذرا من باب ضرب رفعت
 عنه اللوم فهو معذور اي
 غير ملوم اه

٨٧- (٢٩٢٥)

٨٨- (٢٩٢٦)

٨٩- (٢٩٢٧)

٩٠- (...)

قوله اري صائدين وكاذبا اعلم قال الطبري يأتيه صادق وكاذب ويصير بذلك
 قومه من الصائدين وكاذبا اعلم قال الطبري يأتيه صادق وكاذب ويصير بذلك
 قومه من الصائدين وكاذبا اعلم قال الطبري يأتيه صادق وكاذب ويصير بذلك

ابن صياد

وها انا نخذ

حديث (٨٧/٢٩٢٥): تحفة (٤٣٢٩) ت (٢٢٤٧) التحف (٤٠٢٦).

حديث (٨٨/٢٩٢٦): تحفة (٣١٠٨) التحف (٢٨٧٩).

حديث (٨٩/٢٩٢٧): تحفة (٤٣١٩) التحف (٤٠١٦).

حديث (٩٠/٢٩٢٧): تحفة (٤٣٥٤) التحف (٤٠٤٩).

مُحَمَّدٌ أَلَمْ يَقُلْ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ يَهُودِيٌّ وَقَدْ أَسَلْتُ قَالَ وَلَا يُؤَلِّدُهُ
 وَقَدْ وُلِدَ لِي وَقَالَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَيْهِ مَكَّةَ وَقَدْ حَجَّجْتُ قَالَ فَمَا زَالَ حَتَّى كَادَ أَنْ
 يَأْخُذَ فِي قَوْلِهِ قَالَ فَقَالَ لَهُ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَعْلَمُ الْآنَ حَيْثُ هُوَ وَأَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ
 قَالَ وَقِيلَ لَهُ أَيْسُرُكَ أَنْتَ ذَاكَ الرَّجُلُ قَالَ فَقَالَ لَوْ عَرِضَ عَلَيَّ مَا كَرِهْتُ حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ أَخْبَرَنِي الْحَبْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
 الْخُدْرِيِّ قَالَ خَرَجْنَا حُجَّاجًا أَوْ عُمَارًا وَمَعَنَا ابْنُ صَائِدٍ قَالَ فَزَلْنَا مَنزِلًا مَفْرَقَ
 النَّاسِ وَبَقِيتُ أَنَا وَهُوَ فَاسْتَوْحَشْتُ مِنْهُ وَحَشَّةٌ شَدِيدَةٌ بِمَا يُقَالُ عَلَيْهِ قَالَ وَجَاءَ
 بِمَتَاعِهِ فَوَضَعَهُ مَعَ مَتَاعِي فَقُلْتُ إِنَّ الْحَرَّ شَدِيدٌ فَلَوْ وَضَعْتُهُ تَحْتَ تِلْكَ الشَّجَرَةِ
 قَالَ فَفَعَلْتُ قَالَ فَرَفَعْتُ لَنَا غَنَمٌ فَانطَلَقَ لِحَاءً بَعْسٌ فَقَالَ أَشْرَبَ أَبَا سَعِيدٍ فَقُلْتُ
 إِنَّ الْحَرَّ شَدِيدٌ وَاللَّيْنُ حَارٌّ مَا بِي إِلَّا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَشْرَبَ عَنْ يَدِهِ أَوْ قَالَ أَخَذَ عَنْ
 يَدِهِ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَخْذَ حَبْلًا فَأَعْلِقَهُ بِشَجَرَةٍ ثُمَّ اخْتَبِقَ بِمَا يَقُولُ
 لِي النَّاسُ يَا أَبَا سَعِيدٍ مَنْ خَفِيَ عَلَيْهِ حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا خَفِيَ
 عَلَيْكُمْ مَعَشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَسْتُ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ كَافِرٌ وَأَنَا مُسْلِمٌ أَوْ لَيْسَ قَدْ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ عَقِيمٌ لَا يُؤَلِّدُهُ وَقَدْ تَرَكْتُ وَوَلَدِي بِالْمَدِينَةِ
 أَوْ لَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ وَقَدْ أَقْبَلْتُ
 مِنَ الْمَدِينَةِ وَأَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ حَتَّى كِدْتُ أَنْ أَعْذِرُهُ ثُمَّ قَالَ أَمَا
 وَاللَّهِ إِنِّي لَا عَرِيفُهُ وَأَعْرِيفُ مَوْلِدُهُ وَإِنَّهُ هُوَ الْآنَ قَالَ قُلْتُ لَهُ تَبَّأَ لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ
 حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ أَبِي مَفْضَلٍ (يَعْنِي ابْنَ مَفْضَلٍ) عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ عَنْ
 أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَابْنِ صَائِدٍ مَا تُرَبُّهُ
 الْجَبَّةُ قَالَ دَرَمَكَةُ بَيْضَاءُ مِسْلُكُ يَا أَبَا الْقَاسِمِ قَالَ صَدَقْتَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

٩١- (..)

الابن الكره

قوله كاد ان يأخذ في قوله
 اي ان يؤثر وصادقه في دعواه
 اه سنوسي

قوله لو عرض علي بصيفة
 المجهول اي لو عرض علي
 ما جبل في الدجال من الاغواء
 والمخدعة والتليس علي
 (ما كرهت) اي بل قبلت
 والمخلص رضي بكونه الدجال
 وهذا دليل واضح على كفره
 كذا ذكره المظهر وغيره
 من الشرح اه مرقات

قوله ما كرهت اي اقبل
 ولا ارده

قوله فجاء بعس اي بقدر
 كبيره لبين قال في المصباح
 العس بالضم القدر الكبير
 والجمع عساس مثل سهام
 وربما قيل اعساس مثل
 قفل واقفال اه

قوله قلت له تبأ لك سائر
 اليوم قال الطبري اي خسارا
 لك دائما لان اليوم يراد به
 الزمان وتبأ منصوب بفعل
 لا يظهر اي اقبلت تبأ اي
 وفي المصباح تبأ اي هلاك له
 اه وفي التورى اي خسارانا
 وهلاك لك باقي اليوم اه

قوله قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لابن صياد
 الخ قال القاضي ويأتى
 في حديث ابن ابي شيبة ان
 ابن صياد هو السائل وهو
 اظهر عند بعض اهل النظر
 من حديث نصر بن علي اه

قوله درمكة بيضاء مسك
 قال الطلاء معناه انها في
 البياض درمكة وفي الطيب
 مسك والدرمك هو الدقيق
 الحواري الخالص البياض
 اه نووي

٩٢- (٢٩٢٨)

٩٣- (..)

شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ثُرْبَةِ الْجَنَّةِ فَقَالَ دَرَمَكَةُ بِيضَاءُ مِسْكٍ خَالِصٍ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَكِّدِ قَالَ رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحْلِفُ بِاللَّهِ أَنَّ ابْنَ صَائِدِ الدَّجَالِ فَقُلْتُ أَلْحَلِفُ بِاللَّهِ قَالَ إِنْ سَمِعْتُ عُمَرَ يُحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَسْكُرْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرَمَلَةَ بْنِ عُمَرَ أَنَّ التَّيَّحِيَّ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَنْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ عِنْدَ أُطَمِ بَنِي مَعَالَةَ وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ يَوْمَئِذٍ الْحُلْمَ فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِابْنِ صَيَّادٍ أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَرَفَضَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاذَا تَرَى قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ يَا تَبْنِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُلِّطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ كُنْتَ تَرَى أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ هُوَ الدَّجَالُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَبُ أَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ دَرَنْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبُ عَنْقَهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تَسْلُطَ عَلَيْهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ وَقَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ أَنْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَنْ

قوله عند اطم بن معالة قال القاضي وينومعالة كل ما كان على عينك اذا وقفت آخر البلاط مستقبل مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم والاطم هو الحسن جمعه اطامه نووي وفي القسطلاني الاطم بناء مرتفع ومعالة بطن من الانصار اوحى من قضاة اه

قوله اشهد انك رسول الاميين اي العرب وما ذكره وان كان حقا من جهة التطوق باطل من جهة المفهوم وهو انه ليس بمعوثا الى المعجم كما زعمه اليهود اه عيسى

قوله فرفضه قلت ويجوز ان يكون معنى رفضه اي ترك سؤاله الاسلام لياسه منه حينئذ ثم شرع في سؤاله عما يرى والله اعلم اه نووي

قوله عليه السلام آمنت بالله ورسوله قال الكرمانى فان قلت كيف طابق قوله آمنت بالله ورسوله جواب الاستفهام واجاب بانه لما اراد ان يظهر للقوم حاله ارى العنان حتى بينه عند المغتر به فلهذا قال آخره احسأ اه وقيل يحتل اراد باستنطاقه اظهار كذبه المنافى لدعوى النبوة ولما كان ذلك هو المراد اجابه بجواب منصف فقال آمنت بالله ورسوله اه قسطلاني

قوله قال ابن صياد هو الدخ قال القسطلاني فادرك البعض على عادة الكهان في اختلاف بعض الشئ من الشياطين من غير وقوف على تمام البيان فان قلت كيف اطلم ابن صياد او شيطانه على ما في الضمير اجيب باحتمال ان يكون النبي عليه السلام تحدث مع نفسه او احما به بذلك فاسترق الشيطان ذلك او بعضه فان قلت ما وجه التخصيص باخفاء هذه الآية اجاب ابو موسى المدائني بانه اشار بذلك الى ان عيسى ابن مريم عليهما السلام يقتل الدجال بجبل الدخان فاراد التعريض لابن صياد بذلك اه

٩٤- (٢٩٢٩)

٩٥- (٢٩٣٠)

اطم ابن صياد

(٢٩٣١)

(كعب)

حديث (٢٩٢٩/٩٤): تحفة (٣٠١٩) خ (٧٣٥٥) د (٤٣٣١) التحف (٢٨٠٦).

حديث (٢٩٣٠/٩٥): تحفة (٦٩٩٠) خ (٣٣٣٧، ١٣٥٤، ١٣٥٥) التحف (٦٤٩٤).

حديث (٢٩٣١): تحفة (٦٩٩٠) خ (٣٣٣٧، ١٣٥٤، ١٣٥٥) التحف (٦٤٩٤).

كُتِبَ الْأَنْصَارِيُّ إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ حَتَّى إِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّخْلَ طَفِقَ يَتَّبِعِي بِجُدُوعِ النَّخْلِ وَهُوَ يَخْتَلِ أَنْ تَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ فَرَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشٍ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا زَمْرَمَةٌ فَرَأَتْ أُمَّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَّبِعِي بِجُدُوعِ النَّخْلِ فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ يَا صَافٍ وَهُوَ اسْمُ ابْنِ صَيَّادٍ هَذَا مُحَمَّدٌ فَتَارَ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ تَرَكَتَهُ بَيْنَ قَالَ سَالِمٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَأَتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ إِنِّي لَأَنْذِرُكُمْ هُوَ مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ وَلَكِنْ أَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَا يَقْلَهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ تَعَلَّمُوا أَنَّهُ أَعْوَرٌ وَأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَأَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ حَذَرَ النَّاسِ الدَّجَالَ أَنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَأَنَّهُ يَقْرُؤُهُ مِنْ كَرِهِ عَمَلُهُ أَوْ يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَقَالَ تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدًا مِنْكُمْ رَبَّهُ عَرَّ وَجَلَّ حَتَّى يَمُوتَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ أَحَدٌ شَائِعٌ مَقْبُوبٌ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ أَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حَتَّى وَجَدَ ابْنَ صَيَّادٍ غُلَامًا قَدْ نَاهَرَ الْحِلْمَ يَلْعَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ عِنْدَ أَطْمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ إِلَى مُنْتَهَى حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ ثَابِتٍ وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ يَعْقُوبَ قَالَ قَالَ أَبِي يُعْنَى فِي قَوْلِهِ لَوْ تَرَكَتَهُ بَيْنَ قَالَ لَوْ تَرَكَتَهُ أُمَّهُ بَيْنَ أَمْرِهِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَسَلْمَةُ بْنُ شَيْبَةَ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

(١٦٩)

عنه هو له أهل

تعلون

٩٦- (٢٩٣٠)

٩٧- (..)

قوله وهو يختل ان يسمع الخ هو بكسر التاء اي يتعدع ابن صياد ويستغفله ليسمع من كلامه شيئا ويعلم هو والصحابة حاله في انه كاهن ام ساحر ونحوها وفيه كشف احوال من تصاف مفسدته وفيه كشف الامام الامور المهمة بنفسه قاله النورى

قوله في قطيفة له فيها زمزمة اي تختل (فيها زمزمة) اي صوت خفي لا يكاد يفهم اولاً يفهم اه

قوله عليه السلام لو تركته بين اي لو لم تحبوه ولم تعلمه امه بمحبتنا لبين لنا من حاله ما نعرف به حقيقة امره وهذا يقتضى الاعتقاد على سماع الكلام وان كان السامع محتجبا عن التكلم اذا عرف صوته اه قال الطبري يعبر عن حاله في نومه هل هو الدجال ام لا وقد يشكل هذا مع قوله عليه السلام رقع القلم عن ثلاث فذكر النائم حتى ينتبه والاجاع على ان النائم لا يؤاخذ بما صدر عنه من قول او غيره ويحجاب بان هذا ليس من باب المؤاخذه حتى يشكل وانما هو من باب النظر في قرائن الاحوال فان النائم الغالب عليه انه يتكلم في نومه بما يكون له وعليه في حال اليقظة فلعله عليه السلام كان ينتظر ان يخرج منه في حال نومه ما يدل على حاله دلالة خاصة اه

قوله عليه السلام ما من نبي الا وقد انذره قومه الخ قال الابي انما انذروه قومهم لعظم فتنته بما يظهر على يديه من الفتن ولما لم يتعين لواحد منهم زمن خروجه توقع كل منهم ان يخرج في زمن امته فبالعق التحذير منه فيجب الايمان بخروجه والعزم على معاداته اه

قوله عليه السلام تعلموا انه اعور قال الشارح اتفق الرواة على ضبطه بفتح العين واللام المشددة ومعناه اعلموا وتحققوا يقال تعلم بفتح مشدد بمعنى اعلم اه

حديث (١٦٩): تحفة (٦٧٥٥ ، ١٥٦٤٩) التحف (٦٢٩١ ، ١٤٤٣٩). وانظر ما تقدم (١٠٧/١ ح ١٦٩).
 حديث (٩٦/٢٩٣٠): تحفة (٦٨٥٩ ، ١٥٦٤٩) خ (٧١٢٧) ت (٢٢٣٥) التحف (٦٣٨٥ ، ١٤٤٣٩).
 حديث (٩٧/٢٩٣٠): تحفة (٦٩٣٢ ، ١٥٦٤٩) خ (٣٠٥٧-٣٠٥٥ ، ٦٦١٨) د (٤٣٢٩ ، ٤٧٥٧) ت (٢٢٤٩ ، ٢٢٣٥) التحف (٦٤٤٤ ، ١٤٤٣٩).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَمِهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ عِنْدَ أُطَمَ بْنِ مَعَالَةَ وَهُوَ غُلَامٌ بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ وَصَالِحٍ غَيْرِ أَنْ عَبْدِ بْنِ هُمَيْدٍ لَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ فِي انْطِلَاقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ إِلَى النَّخْلِ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ هُمَيْدٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ لَقِيَ ابْنَ عُمَرَ ابْنَ صَيَّادٍ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ لَهُ قَوْلًا أَغْضَبَهُ فَأَشْفَخَ حَتَّى مَلَأَ السِّكَّةَ فَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى حَفْصَةَ وَقَدْ بَلَغَهَا فَقَالَتْ لَهُ رَحِمَكَ اللَّهُ مَا أَرَدْتَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا مَجْرَجٌ مِنْ غَضَبَةٍ يَغْضِبُهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا حُسَيْنُ (يَعْنِي ابْنَ حَسَنِ بْنِ يَسَارٍ) حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ نَافِعٌ يَقُولُ ابْنَ صَيَّادٍ قَالَ قَالَ ابْنُ عُمَرَ لَقَيْتُهُ مَرَّتَيْنِ قَالَ فَلَقَيْتُهُ فَقُلْتُ لِبَعْضِهِمْ هَلْ تَحَدَّثُونَ أَنَّهُ هُوَ قَالَ لَا وَاللَّهِ قَالَ قُلْتُ كَذَّبْتَنِي وَاللَّهِ لَقَدْ أَخْبَرَنِي بِبَعْضِكُمْ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ حَتَّى يَكُونَ أَكْثَرُكُمْ مَالًا وَوَلَدًا فَكَذَلِكَ هُوَ زَعَمُوا الْيَوْمَ قَالَ فَحَدَّثَنَا مَادِي فَارَقْتُهُ قَالَ فَلَقَيْتُهُ لَقِيَةً أُخْرَى وَقَدْ نَفَرْتُ عَيْنُهُ قَالَ فَقُلْتُ مَتَى فَعَلْتَ عَيْنَكَ مَا أَدْرِي قَالَ لَا أَدْرِي قَالَ قُلْتُ لَا تَدْرِي وَهِيَ فِي رَأْسِكَ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ خَلَقَهَا فِي عَصَاكَ هَذِهِ قَالَ فَخَرَّ كَاشِدًا نَخِيرَ حِمَارٍ سَمِعْتُ قَالَ فَرَزَعَمَ بَعْضُ أَصْحَابِي أَبِي ضَرْبَتُهُ بِعَصَا كَانَتْ مَعِي حَتَّى تَكَسَّرَتْ وَأَمَّا أَنَا فَوَاللَّهِ مَا شَعَرْتُ قَالَ وَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ حَدَّثَنَا فَقَالَتْ مَا تُرِيدُ إِلَيْهِ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ قَالَ إِنْ أَوَّلَ مَا يَبْعَثُهُ عَلَى النَّاسِ غَضَبٌ يَغْضِبُهُ ﴿١﴾ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ أَحَدُنَا عُمَيْرُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ الدَّجَالَ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ فَقَالَ إِنْ اللَّهُ تَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ الْوَائِنِ الْمَسْحُوحِ الدَّجَالَ أَعْوَرُ

قوله عند اطم بن مفعالة بفتح الميم ويضم والفتن المعجمة وتقل بالضم والمهملة وهو قبيلة والاطم بضمتين القصر وكل حصن مبنى بحجارة وكل بيت مربع مسطح جمعه أظام واطوم اه مرقة

قوله حتى ملا السكة قال المازري قال ابو عبيد السكة هي الطريق المصطفة بالنخيل وسميت الازقة سكة لاصطافى الدور فيها اه

قوله عليه السلام انما يخرج من غضبة يجمل بها سلاسه (يغضبا) ضميره مفعول به وفيه اشعار لشدة غضبه حيث اوقع غضبه على الغضبة وهي المرة من الغضب ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا على قول من يجوز ان يكون ضميرا اه ابن ملك

قوله فقلت لبعضهم قال الطبري يعنى لبعض من كان معه وقائل لا والله هو ذلك البعض ولذا قال ابن عمر كذبتى بدليل قوله لقد اخبرنى ببعضكم ولايتوهم ان الخطاب لابن صياد لانه لم يتكلم معه في هذه اللقبة وانما تكلم معه في الثانية اه

قوله وقد نفرت عينه اى ورمت ونشأت اى خرجت وارتفعت

قوله فخر كاشد نخير حمار ضرب النخير صوت الانف وضرب ابن عمره بالعصا حتى

باب

ذكر الدجال وصفته وما معه انكسرت كان لشدة موجدهته عليه وكانه تحقق انه الدجال اه اى

(٢٩٣٢) - ٩٨

٩٩ - (...)

وَأَنَا وَاللَّهِ مَا شَعَرْتُ بِهَا

١٠٠ - (١٦٩)

(العين)

كان عينه عنبة طائفة فرويت بالهمز وتركه كلاهما صحيح فالهموز هي التي ذهب نورها وغير المهوز التي نشأت وطفت من تفتة وفيها ضوء قد سبق في كتاب الأيمان بيان هذا كله وبيان الجمع بين الروايتين وأنه جاء في رواية اعمور العين اليمنى وفي رواية اليسرى وكلاهما صحيح والعرف في اللغة العيب وعينه معيتان عمورا وان احداها طائفة بالهمز لاضوء فيها والاخرى طائفة بلا همز ظاهرة نائفة اه نوري

قوله عليه السلام مكتوب بين عينيه كافر ثم تهجأها الخ قال الاي ان ذكر الحروف مما يدل على ان ذكر الكتب حقيقة لا مجاز ولا كناية اه قال ملا على فيه اشارة الى انه داع الى الكفر لالي الرشد فيجب اجتنابه وهذه نعمة عظيمة من الله في حق هذه الامة حيث ظهر رقم الكفر بين عينيه اه

قوله عليه السلام جفال الشعر بضم الجيم اي كثير الشعر المتجمعة كذا في الفائق اه

قوله عليه السلام فاما ادركن احد الخ قال النوري هكذا هو في اكثر النسخ ادركن وفي بعضها ادركه وهذا الثاني ظاهرهما الاول فقريب من حيث العربية لان هذه النون لا تدخل على الفعل الماضي قال القاضي ولعله يدركن يعنى غيره بعض الرواة اه

قوله عليه السلام عليها ظفرة غليظة الظفرة جلدة تفتش البصر قال في المرقاة ظفرة يفتحتين اي لحمية غليظة او جلدة او على العين المسحوق ظفرة اه

قوله عليه السلام يقرؤه كل مؤمن كاتب بالجر بدلا من مؤمن وفي نسخة بالرفع بدل بعض من كل اه مرقاة

العَيْنِ الْيَمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عُنْبَةٌ طَائِفَةٌ حَدَّثَنِي أَبُو الرَّسَيْعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ حَدِّ شَاهِتِمِ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرْتُ أُمَّةَ الْأَعْوَرِ الْكُذَّابِ الْإِنَّهْ أَعْوَرُ وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَفَرٌ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الدَّجَالُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَفَرٌ أَيْ كَافِرٌ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَمَّانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحُجَابِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدَّجَالُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ ثُمَّ تَهَجَّأَهَا كَفَرٌ يقرأه كل مسلم حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ بُرَيْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال أعور العين اليسرى جفال الشعر معه جنة وناز فناره جنة وجمته ناز حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ رَبِيعِ بْنِ جَرَّاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نَأْ أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَالِ مِنْهُ مَعَهُ بَهْرَانٌ يَجْرِيَانِ أَحَدُهُمَا رَأَى الْعَيْنِ مَاءٌ أبيضُ وَالْآخَرُ رَأَى الْعَيْنِ نَارًا تَأْجَجُ فِيمَا أَدْرَكَنَّ أَحَدُ قَلْبَاتِ النَّهْرِ الَّذِي يَرَاهُ نَارًا وَيَنْجَمُ مِمَّ لِيَطَّاطَى رَأْسَهُ فَيَشْرَبُ مِنْهُ فَإِنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ وَإِنَّ الدَّجَالَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ عَلَيْهَا ظْفَرَةٌ غليظة مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ

الإقذار نون

(...)

١٠١- (٢٩٣٣)

١٠٢- (...)

١٠٣- (...)

١٠٤- (٢٩٣٤)

١٠٥- (...)

١٠٦- (...)

حديث (١٠١/٢٩٣٣): تحفة (١٢٤١) خ (٧٤٠٨ ، ٧١٣١) د (٤٣١٧ ، ٤٣١٦) ت (٢٢٤٥) التحف (١١٤٢).

حديث (١٠٢/٢٩٣٣): تحفة (١٣٨١) التحف (١٢٧٨).

حديث (١٠٣/٢٩٣٣): تحفة (٩١٥) د (٤٣١٨) التحف (٨٥٦).

حديث (١٠٤/٢٩٣٤): تحفة (٣٣٤٣) ق (٤٠٧١) التحف (٣١٠٩).

حديث (١٠٦ ، ١٠٥/٢٩٣٤): تحفة (٣٣٠٩) خ (٣٤٥٠ ، ٧١٣٠) د (٤٣١٥) التحف (٣٠٧٦).

حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي الدَّجَالِ إِنْ مَعَهُ مَاءٌ وَنَارٌ فَأَنَارَهُ مَاءٌ بَارِدٌ وَمَاؤُهُ نَارٌ فَلَا تَهْلِكُوا قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ أَبِي حُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عُمَرَ وَابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ نَصَارِيَّ قَالَ أَنْطَلَقْتُ مَعَهُ إِلَى حُذَيْفَةَ بْنِ أَيْمَانَ فَقَالَ لَهُ عُقْبَةُ حَدَّثَنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الدَّجَالِ قَالَ إِنْ الدَّجَالُ يَخْرُجُ وَإِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ مَاءً فَنَارٌ تُحْرِقُ وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَارًا فَأَمَّا بَارِدٌ عَذْبٌ فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَقِعْ فِي الَّذِي يَرَاهُ نَارًا فَإِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ طَيِّبٌ فَقَالَ عُقْبَةُ وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ تَصَدِّقًا لِحُذَيْفَةَ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ أَبِي حُرَيْرَةَ السَّعْدِيُّ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُرَيْرَةَ) قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ حُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْمَغِيرَةِ عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ قَالَ أَجْمَعَ حُذَيْفَةَ وَأَبُو مَسْعُودٍ فَقَالَ حُذَيْفَةُ لَا نَأْتِي بِنَا بِمَعَ الدَّجَالِ أَعْلَمُ مِنْهُ إِنْ مَعَهُ نَهْرًا مِنْ مَاءٍ وَنَهْرًا مِنْ نَارٍ فَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ نَارٌ مَاءٌ وَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ مَاءٌ نَارٌ فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَأَرَادَ الْمَاءَ فَلْيَشْرَبْ مِنَ الَّذِي يَرَاهُ أَنَّهُ نَارٌ فَإِنَّهُ سَيَجِدُهُ مَاءً قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ هَكَذَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَاهُ رِزَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَخْبَرُكُمْ عَنِ الدَّجَالِ حَدِيثًا مَا حَدَّثَهُ نَبِيُّ قَوْمِهِ أَنَّهُ أَعْوَرٌ وَإِنَّهُ يَمْحَى مَعَهُ مِثْلُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ هِيَ النَّارُ وَإِنِّي أَنْذَرْتُكُمْ بِهِ كَمَا أَنْذَرِيهِ نُوحٌ قَوْمَهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو حَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ

(٢٩٣٥)

١٠٧- (٢٩٣٤/٢٩٣٥)

١٠٨- (...)

١٠٩- (٢٩٣٦)

١١٠- (٢٩٣٧)

من الذي يرى أنه يخرج

قوله عليه السلام ان الدجال يخرج وان معه ماء اي وما يتولد منه من اسباب النعم بحسب الظاهر المعبر عنه بالجنة فيما تقدم يرغب اليه من اطاعه (ونارا) اي ما يكون ظاهره سببا للذاب والمشفقة والا لم يخوف به من عصاه
قوله عليه السلام فاء بارد عذب اي حلو يكسر العطش والمعنى ان الله تعالى يجعل ناره ماء باردا عذبا على من كذبه والقاء فيها عيظا كما جعل نار تمرد « بردا وسلاما على ابراهيم » عليه السلام ويجعل ماءه الذي اعطاه من صدقه نارا محرقة داعية ومجمله ان ما ظهر من فتنته ليس له حقيقة بل تشبيها منه وشبهة كما يفعل السحرة والمشبهون مع احتمال ان الله تعالى يقلب ناره وماءه الحقيقيان فانه على كل شيء قدير اه مرعاة

(ابن)

حديث (٢٩٣٤، ٢٩٣٥، ١٠٧، ١٠٨): تحفة (٣٣٠٩) خ (٣٤٥٠، ٧١٣٠) د (٤٣١٥) التحف (٣٠٧٦).

حديث (٢٩٣٦/١٠٩): تحفة (١٥٣٧٤) خ (٣٣٣٨) التحف (١٤١٨١).

حديث (٢٩٣٧/١١٠، ١١١): تحفة (١١٧١١) د (٤٣٢١) ت (٢٢٤٠) ن (٨٠٢٤ الكبرى) (٩٤٧ اليوم والليله) ق (٤٠٧٥، ٤٠٧٦) التحف (١٠٨٧٥).

أَبْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ جَابِرِ الطَّائِيُّ قَاضِي حِمَاصٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ
 أَبُو جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرِ الْحَضْرَمِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْكِلَابِيَّ
 ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَهْرَانَ الرَّازِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرِ الطَّائِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ
 نُفَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ خَفِضَ فِيهِ وَرَفَعَ حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ فَلَمَّا
 رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فَمِنَّا فَقَالَ مَا شَأْنُكُمْ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَكَرْتَ الدَّجَالَ غَدَاةً
 خَفِضْتَ فِيهِ وَرَفَعْتَ حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ فَقَالَ غَيْرُ الدَّجَالِ أَحْوَفُنِي عَلَيْكُمْ
 أَنْ يَخْرُجَ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَيِّجُهُ دُونَكُمْ وَإِنْ يَخْرُجُ وَلَسْتُ فِيكُمْ فَأَمْرٌ وَحَيِّجُ
 نَفْسِهِ وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ إِنَّهُ شَابٌ قَطَطٌ عَيْنُهُ طَائِفَةٌ كَأَنِّي أُشَبِّهُهُ
 بِعَبْدِ الْمُزَيِّ بْنِ قَطَنِ فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ إِنَّهُ
 خَارِجُ خَلَّةٍ بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ فَمَاتَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا يَا عِبَادَ اللَّهِ فَأَثْبُتُوا قُلْنَا
 يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا لَبَنُهُ فِي الْأَرْضِ قَالَ أَرَبَعُونَ يَوْمًا يَوْمٌ كَسَنَةٌ وَيَوْمٌ كَشَهْرٌ وَيَوْمٌ
 كَجُمُعَةٍ وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فذلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَتْ أَتَكْفِينَا
 فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ قَالَ لَا أَقْدِرُوا لَهُ قَدْرَهُ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا اسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ قَالَ
 كَالغَيْثِ اسْتَدْبَرْتَهُ الرِّيحُ فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ فَيَوْمُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ
 فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَيَمْطُرُ وَالْأَرْضُ فَتَنْبُتُ فَتَرْوِحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتَهُمْ أَطْوَلَ مَا كَانَتْ
 ذُرًّا وَأَسْبَعَهُ ضُرُوعًا وَأَمَدَهُ حَوَاصِرُهُمْ يَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ
 قَوْلَهُ فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ فَيُصْبِحُونَ مُخْلِينَ لَيْسَ بَأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَيَمْرُؤُ
 بِالْخَرْبَةِ يَقُولُ لَهَا أَخْرِجِي كُنُوزَكَ فَيَتَّبِعُهُ كُنُوزُهَا كَيْمَاسِيبِ النَّخْلِ ثُمَّ يَدْعُو
 رَجُلًا مُمْتَلِئًا شَبَابًا فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جَزَلَتَيْنِ رَمِيَّةَ الْعَرَضِ ثُمَّ يَدْعُوهُ

قوله فخفض فيه ورفع قال
 النووي بتشديد الفاء فيما
 وفي معناه قولان أحدهما ان
 خفض بمعنى حقر وقوله رفع
 عظمه وفخسه والثاني انه
 خفض من صوته في حال
 الكثرة فيما تكلم فيه
 فخفض بعد طول الكلام
 والتعب ليستريح ثم رفع ليبلغ
 صوته كل واحد اه باختصار
 قوله عليه السلام فانما يجيحه
 دونكم اي عماجه ومدافعه
 وسطل امره من غير افتقار
 الى معين
 قوله عليه السلام انه شاب
 فقط اي شديد جعودة الشعر
 مباعد للجمودة المحبوبة
 قوله عليه السلام انه خارج
 خلة بين الشام والعراق
 اي في طريق بينهما وقيل
 للطريق والسبيل خلة لانه
 خل ما بين البلدين اه نهاية
 قال النووي خلة بفتح
 الحاء المعجمة وتنوين
 التاء اه هو منصوب
 بزعم الخافض كما يشير
 اليه النهاية قاله ملا على
 قوله عليه السلام فتروح
 عليهم سارحتهم يعني
 ترجع عليهم ماشيتهم التي
 تسرح اي تذهب اول
 النهار الى المرعى (ذرى)
 جمع ذروة وهي الاعلى يعني
 ترجع تلك الماشية اعلى
 واحسن واعلى الاسنة اعلى
 مما كانت (واسفه) اي
 اطوله ضروعا لكثرة اللبن
 (وامده حواصر) اي لكثرة
 امتلائها من الشبع اه
 قوله عليه السلام فيصحبون
 محلين قال القاسمي اي
 اصاحبهم المحل من قلة المطر
 ويسال الارض من الكلاء وفي
 القاموس والمحل على وزن
 محل الجذب والقحط والاعمال
 كون الارض ذات جذب وقحط
 يقال محل البلد اذا اجذب اه
 قوله كيماسيب النخل
 هي فحول النخل قال
 القاسمي الذي ذكره اهل
 اللغة ان يعسوب النخل
 اميرها والمراد به هنا الجماعة
 لا الامير خاصة قال الطبري
 ووجه التشبيه ان الدجال
 تتبعه الكنوز كما تتبع
 النخل يعسوب فانه اذا
 طار تبعته جماعته اه

قوله عليه السلام فمات يميناً وعاث شمالاً
 قوله عليه السلام فذكري
 قوله عليه السلام فذكري
 قوله عليه السلام فذكري
 قوله عليه السلام فذكري

قوله عليه السلام فمات يميناً وعاث شمالاً
 قوله عليه السلام فذكري
 قوله عليه السلام فذكري
 قوله عليه السلام فذكري

فَيَقْبَلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهَهُ يَضْحَكُ فَيُنْمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ
 فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودَيْنِ وَاضِعًا كَفِيَّهُ عَلَى
 أَجْحَمَةِ مَلَكَئِنِ إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُحَانٌ كَاللُّوْلُوفِ فَلَا
 يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُرِيحُ نَفْسِهِ الْأَمَاتِ وَنَفْسُهُ يَتَهَيُّ حَيْثُ يَتَهَيُّ طَرَفُهُ فَيَطْلُبُهُ حَتَّى
 يُدْرِكُهُ بِبَابٍ لَدِي فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ فَيَمْسُحُ
 عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ فَيُنْمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ
 إِلَى عِيسَى ابْنِي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقِيَامِهِمْ فَحَرَزَ عِبَادِي
 إِلَى الطُّورِ وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَا جُوجَ وَمَأْجُوجَ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ فَيَمُرُّ
 أَوَّلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبْرِيَّةَ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ لَقَدْ كَانَ
 بِهِذِهِ مَرَّةً مَاءٌ وَيُحْضَرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثُّورِ لِأَحَدِهِمْ
 خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ فَيَرِغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ فَيُرْسِلُ اللَّهُ
 عَلَيْهِمُ النَّعْفَ فِي رِقَابِهِمْ فَيُضْجِحُونَ فَرَسِي كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ
 عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ
 وَنَشْنُهُمْ فَيَرِغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ
 فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطْرًا لَا يَكُنُّ مِنْهُ بَيْتٌ مُدَرٍّ وَلَا
 وَبَرٍّ فَيَعْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرَكَهَا كَالزَّلْفَةِ ثُمَّ يَقَالُ لِلْأَرْضِ أَنْبِيَّيَ تَمَرَّتْكَ وَرَدِّي
 بَرَكَتَكَ فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرِّمَانَةِ وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا وَيُبَارِكُ فِي الرَّسْلِ
 حَتَّى أَنْ اللَّحْمَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْغَنَامَ مِنَ النَّاسِ وَاللَّحْمَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ
 مِنَ النَّاسِ وَاللَّحْمَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفَخْدَ مِنَ النَّاسِ فَيُنْمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ
 رِيحًا طَيِّبَةً فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَائِهِمْ فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ وَيَسْبِقُ
 شِرَارُ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارِجُ الْحُمْرِ فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ حَدِيثًا عَلَى ابْنِ

قوله عليه السلام فيقبل ويتهلل اي يتسلا لا وليضي (يضحك) حال من فاعل يقبل اي يقبل ضاحكا باشا اه مرقاة

قوله عليه السلام شرق دمشق بالنصب على الظرفية و الاضافة لدمشق اه (مهرودين) اي شقتين او حلتين وقيل الثوب المهروود الذي يصبغ بالورس ثم بالزعفران قاله في النهاية قال في المرقاة المهرودتين بالدال المهملة ويجمع اي حال كون عيسى بينهما بمعنى لابس حلتين مصبوغتين بورس او زعفران اه

قوله عليه السلام حتى يدركه بباب لد بضم اللام وتشديد الدال مصروف اسم جبل بالشام وقيل قرية من قرى بيت المقدس اه مرقاة

قوله عليه السلام فيمسح عن وجوههم اي يزيل عنها ما اصابها من غبار سفر الغزو مبالغة في اكرامهم وقوله فحرز من التحريز مأخوذ من الحرز اي احفظهم وضمهم

قوله فيرغب نبي الله اي الى الله او يدعو قوله عليهم النعف بفتح نون دود يكون في انوف الابل والغم (فرسي) اي هلكت وهو جمع فرس كقتيل وقتلى (الاملأه زهمهم وتنهم) هو عطف تقسير

قوله عليه السلام لا يكون يفتح الياء وضم الكاف وتشديد النون من كذبت الشيء سترته وصنعه (منه) اي من ذلك المطر اه مرقاة قوله حتى يتركها كالزلفة بفتح الزاي واللام ويسكن اي كالمرأة

قوله ويستظلون بقحفها اي بقشرها (لتكفي الغنم) اي الجماعة

قوله يتهارجون اي يختلطون (فيها) اي في تلك الازمنة او في الارض وفي النوى اي يجمع الرجال النساء بحضرة الناس كما يفعل الحمير ولا يكتزون لذلك والهرج باسكان الراء الجماع يقال هرج زوجته اي جامعها اه

قوله عليه السلام تحذر من جان تحذر بتشديد الدال مثل الجان كافي الشكاة وفي النهاية الجان يضم الجيم وتقفى اليم تجذ من القصة على هيئة اللائي الكبار اه (فلاجل) بكسر الجاء اي لا يمكن ولا يقع

جزء الارض

(حجر)

حُجْرِ السَّعْدِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ
 قَالَ ابْنُ حُجْرٍ دَخَلَ حَدِيثُ أَحَدِهَا فِي حَدِيثِ الْآخِرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
 يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ مَا ذَكَرْنَا وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ مَرَّةً
 مَاءٌ ثُمَّ لَيْسَ بِرُونَ حَتَّى يَنْتَهَوْا إِلَى جَبَلِ الْخَمْرِ وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ فَيَقُولُونَ
 لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِي الْأَرْضِ هَلُمَّ فَلْتَقْتُلْ مَنْ فِي السَّمَاءِ فَيَرْمُونَ بِشُجَابِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ
 فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نَشَابِهِمْ مَخْضُوبَةً دَمًا وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ قَاتِي قَدْ أَنْزَلَتْ عِبَادًا إِلَى
 لَا يَدَى لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ * حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ
 وَالْفَاظُهُمْ مُتْقَارِبَةٌ وَالسِّيَاقُ لِعَبْدِ قَالَ حَدَّثَنِي وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ
 (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَمِّي اللَّهُ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ فَكَانَ فِيهَا حَدِيثًا قَالَ يَا أَيُّهَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ
 أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ فَيَنْتَهِيَ إِلَى بَعْضِ السَّبَاحِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ
 يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فَيَقُولُ لَهُ أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي
 حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَهُ فَيَقُولُ الدَّجَالُ أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ
 هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ الشُّكُونَ فِي الْأَمْرِ فَيَقُولُونَ لَا قَالَ فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ فَيَقُولُ
 حِينَ يُحْيِيهِ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فِيكَ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْآنَ قَالَ فَيُرِيدُ الدَّجَالُ
 أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يَسْلُطُ عَلَيْهِ قَالَ أَبُو اسْحَقٍ يُقَالُ إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ هُوَ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ
 وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ
 عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْزَادٍ مِنْ أَهْلِ
 مَرْوَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ أَبِي الْوَدَائِكِ
 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ الدَّجَالُ

قوله عليه السلام الى جبل
 الخمر هكذا يروي بالفتح
 يعنى الشجر الملتف
 وفسره في الحديث انه جبل
 بيت المقدس لكثرة شجره
 اه نهاية قال النووي
 الشجر الملتف الذي يستتر
 من فيه اه

باب

في صفة الدجال وتحريم
 المدينة عليه وقتله
 المؤمن واحيائه

قوله لا يدى لاحد بقتالهم
 وفي رواية غيره لا يدان
 لاحد كما سبق على كون
 لفظة لا المشبهة بليس
 واما في هذه الرواية فهي
 لثني الجنس لكن لم يظهر لي
 وجه سقوط ثون التثنية من
 يدى اللهم الا ان يقال وجهه
 على اجرائه مجرى الاضافة
 لاحد والله اعلم

قوله عليه السلام ان يدخل
 نقاب المدينة هو بكسر
 النون اى طرقها ولجأها
 وهو جمع نقب وهو الطريق
 بين جبلين اه

قوله أشكون في الامر اى
 في امر الالوية (فيقولون
 لا) لعلهم قالوه خوفا
 منه وتقية لا تمد بقاويحتمل
 انهم قصدوا لا تشك في
 كذبك وكفرك فان من
 شك في كذبه وكفرك كفر
 وخادعوه بهذه التورية
 خوفا منه ويحتمل ان الذين
 قالوا لا تشك هم صدقوه
 من اليهود وغيره من
 قدار الله تعالى شقاوته قاله
 النووي


قوله

قوله

(٢١)

١١٢- (٢٩٣٨)

١١٣- (...)



قوله ما برينا خفاء اى ليس يتخفى علينا صفات ربنا عن غيره لعدم علمه اليه وان ترك الاعتماد عليه اه

قوله عليه السلام في امر الدجال به فيسبح قال النورى بشين معجمة ثم باء موحدة ثم حاء مهملة اى مدوه على بطنه اه وفى المرقاة بشديد الموحدة المفتوحة اى بمد لضرب اه قوله فيوسع ظهره باسكان الواو وفتح السين قاله النورى وملا على

قوله فيوشر بالمشارح بالهمز فهما على اللفظة الفصيحة ويجوز تخفيف الهمزة فهما كذا قالوا قال الابن ويروى بالنون فهما اه (حتى يفرق) بصيغة المجهول مخففا ويشد اه ملا على

قوله فيك الابصرة اى زيادة علم وبقين بانك كاذب بموه

قوله عليه السلام وانما التي بصيغة المجهول اى وقع (فى الجنة) واللام للمهد اى فى بستان من بساتين الدنيا ويمكن انه يرميه فى النار التي معه ويجعلها الله عليه جنة وتصير تلك النار روضة وجنة وعلى كل تقدير فلم يحصل موت على يده سوى ما تقدم واما قول الراوى (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا اعظم

باب

فى الدجال وهو اهون على الله عز وجل الناس الخ فالمراد بها قتله الاول فتأمل اه مرقة

قوله عليه السلام وما ينصبك منه هو بضم الياء على اللفظة المشهورة اى ما ينصبك من امره قال ابن دريد يقال انصبه المرض وغيره ونصبه والاولى افصح اه نووى

قوله عليه السلام هو اهون على الله الخ قال القاضى هو اهون على الله من ان يجعل ذلك سببا لضلال المؤمنين بل هو ليزداد الذين امنوا ايمانا وليس معناه انه ليس معه شىء من ذلك اه عني وفى التسطلي

فَيَسُوجُهُ قَبْلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَلَمَّاهُ الْمَسَالِحُ الْمَسَالِحُ الدَّجَالُ فَيَقُولُونَ لَهُ اَيْنَ تَعْمِدُ فَيَقُولُ اَعْمِدُ اِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ قَالَ فَيَقُولُونَ لَهُ اَوْ مَا تَوْمِنُ بِرَبِّنَا فَيَقُولُ مَا بِرَبِّنَا خَفَاءُ فَيَقُولُونَ اَقْتُلُوهُ فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ اَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُمُ رَبُّكُمْ اَنْ تَقْتُلُوا اَحَدًا وَاَنْتُمْ تَقْتُلُونَ قَالَ فَيَسْطَلِقُونَ بِهِ اِلَى الدَّجَالِ فَاِذَا رَاَهُ الْمُؤْمِنُ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَذَا الدَّجَالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَيَأْمُرُ الدَّجَالُ بِهِ فَيَسْبُحُ فَيَقُولُ خُدُوهُ وَشُجُوهُ فَيُوسِعُ ظَهْرَهُ وَبَطْنَهُ ضَرْبًا قَالَ فَيَقُولُ اَوْ مَا تَوْمِنُ بِى قَالَ فَيَقُولُ اَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ قَالَ فَيُؤَمِّرُ بِهِ فَيُؤَمِّرُ بِالْمَشَارِ مِنْ مَفْرِقِهِ حَتَّى يُفَرِّقَ بَيْنَ رَجُلَيْهِ قَالَ ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَالُ بَيْنَ الْقَطْعَتَيْنِ ثُمَّ يَقُولُ لَهُ قُمْ فَيَسْتَوِي قَائِمًا قَالَ ثُمَّ يَقُولُ لَهُ ائْتُمِنِ بِى فَيَقُولُ مَا اَزْدَدْتُ فَيْكَ اِلَّا بَصِيرَةً قَالَ ثُمَّ يَقُولُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اِنَّهُ لَا يَقَعُلُ بَعْدِي بِاَحَدٍ مِنَ النَّاسِ قَالَ فَيَأْخُذُهُ الدَّجَالُ لِيَذْبَحَهُ فَيُجْعَلُ مَا بَيْنَ رَقَبَتَيْهِ اِلَى تَرْقُوْتِهِ نُحَاسًا فَلَا يَسْتَطِيعُ اِلَيْهِ سَبِيلًا قَالَ فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرَجْلَيْهِ فَيَقْدِفُ بِهِ فَيَحْسِبُ النَّاسُ اَنْمَا قَذَفَهُ اِلَى النَّارِ وَاِنَّمَا اَلْتَقَى فِي الْجَنَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا اَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا اِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمِيدٍ الرَّؤَسِيُّ عَنْ اِسْمَاعِيلَ بْنِ اَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ اَبِي حَارِثٍ عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ مَا سَأَلَ اَحَدٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدَّجَالِ اَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُ قَالَ وَمَا يَنْصِبُكَ مِنْهُ اِنَّهُ لَا يَضُرُّكَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ اِنَّهُمْ يَقُولُونَ اِنَّ مَعَهُ الطَّعَامَ وَالْاَنْهَارَ قَالَ هُوَ اَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ اِسْمَاعِيلَ بْنِ قَيْسٍ عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ مَا سَأَلَ اَحَدٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدَّجَالِ اَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ قَالَ وَمَا سَأَلْتُكَ قَالَ قُلْتُ اِنَّهُمْ يَقُولُونَ مَعَهُ جِبَالٌ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ وَنَهْرٌ مِنْ مَاءٍ قَالَ هُوَ اَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ حَدَّثَنَا اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ

جمع المسالك

قوله ما ينصبك منه هو بضم الياء وسكون الراء وسكون الناء وفتح الواو والمظم الذي بين ثبوت النحر والعايق اه مرقة

(هو اهون على الله) من ان يجعل شيئا (من ذلك) آية على صدقه لاسيما وقد جعل الله فيه آية ظاهرة في كذبه وكفره يقرؤها من قرأ ومن لم يقرأ زيادة على شواهد كذبه من حديثه ونقصه بالعمور وليس المراد ظاهره وانه لا يعمل على يديه شيئا من ذلك بل هو على التأويل المذكور اه (وابن)

١١٤ - (٢٩٣٩)

١١٥ - (..)

(..)

(٢٢)

وَأَبْنُ مُيْمِنٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ح
وَحَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ
هُرُونَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ كَلَّمَهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُمَيْدٍ وَزَادَ فِي حَدِيثِ يَزِيدَ فَقَالَ لِي أَبِي بَنِي
* حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَمْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الثُّمَّانِ بْنِ سَالِمٍ
قَالَ سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ الشَّقْفِيِّ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
عَمْرٍو وَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ مَا هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي تُحَدِّثُ بِهِ تَقُولُ إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى
كَذَا وَكَذَا فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ أَوْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أُحَدِّثَ
أَحَدًا شَيْئًا أَبَدًا إِعْمًا قُلْتُ إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا عَظِيمًا يَحْرَقُ الْبَيْتُ
وَيَكُونُ وَيَكُونُ ثُمَّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي
فَيَمُكُّثُ أَرْبَعِينَ لَأَذْرِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا فَيَبِثُ اللَّهُ
عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَأَنَّهُ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَيَطْلُبُهُ فَيَهْلِكُهُ ثُمَّ يَمُكُّثُ النَّاسُ سَبْعَ
سِنِينَ لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عِدَاوَةٌ ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ فَلَا يَبْقَى
عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ حَتَّى تَوَانَ
أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبِدِ جَبَلٍ لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ حَتَّى تَقْبِضَهُ قَالَ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِيفَةِ الطَّيْرِ وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ لَا يَعْرِفُونَ
مَعْرُوفًا وَلَا يُسَكِّرُونَ مُسَكَّرًا فَيَمْتَلِكُهُمُ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ أَلَا تَسْتَجِيبُونَ
فَيَقُولُونَ فَمَا تَأْمُرُنَا قِيَامُ مَرْهُمْ بِبِيَادَةِ الْأَوْثَانِ وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارٌ رَزَقَهُمْ حَسَنٌ
عَيْشُهُمْ ثُمَّ يَنْفَخُ فِي الصُّورِ فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْنَى لَيْتًا وَرَفَعَ لَيْتًا قَالَ وَأَوَّلُ
مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبْلِهِ قَالَ فَيَضَعُ وَيَضَعُ النَّاسُ ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ
أَوْ قَالَ يُنْزِلُ اللَّهُ مَطْرًا كَأَنَّهُ الطَّلُّ أَوِ الطَّلُّ نُحْمَانُ الشَّاكُّ فَتَنْتَبِثُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ

قوله عليه السلام لو ان
احدكم دخل في كبد جبل اي
وسطه وداخله وكبد كل شي
وسطه اه نوى وفي المصباح
كبد القوس مقبضها وكبد
الارض باطنها اه

قوله عليه السلام في خفة
الطير واحلام السباع
قال العلماء معناه يكونون
في سرعتهم الى القبر
وقضاء الشهوات والفساد

باب
في خروج الدجال
ومكثه في الارض
ونزول عيسى وقتله
اياهم وذهاب اهل الحير
والايمن وبقاء شرار
الناس وعبادتهم
الاوئان والنفخ
في الصور وبعث من
في القبور

كطيران الطير وفي العدوان
وظلم بعضهم بعضا في اخلاق
السباع العادية قاله النووي

قوله عليه السلام دار رزقهم
في المصباح دار اللين وغيره
درا من باب ضرب وقتل اي
سكر اه اي كثير رزقهم

قوله عليه السلام الاصنى
ليت الخ الليت بكسر اللام
واخره مثناة فوق وهي
صفحة العنق وهي جانبه
واصنى اي مال قاله النووي

قوله عليه السلام رجل
يلوط حوض ابله اي يطئنه
ويصاحه اه

قوله ويصعق الناس قال
القاضي اي يموت اهل
الدنيا وكل حيوان لشدة
الفرع وهول الصوت
الامن شاء الله وهو جبريل
وميكايل واسرافيل وملك
الموت عليهم السلام ثم
يامر الله ملك الموت ان
يقبض روح جبريل وميكايل
واسرافيل ثم يامر الله
سبحانه ملك الموت ان
يموت فيموت اه

قوله عليه السلام (ينزل الله
مطرا كانه الطل او الظل)
قال القاضي الاشبه انه
بالطاء المهمة قال النووي
بجنى الرجال اه

و
ن
ن
ن

ال
ا
ت
س
ج
ي
و
ن

ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ أُخْرَى فَاذَاهُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ ثُمَّ يُقَالُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ
 وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ قَالَ ثُمَّ يُقَالُ أَخْرِجُوا بَعَثَ النَّارَ فَيُقَالُ مِنْ كَمْ فَيُقَالُ مِنْ
 كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ قَالَ فَذَلِكَ يَوْمٌ يَجْعَلُ الْوَالِدَانَ شِدْبًا وَذَلِكَ يَوْمٌ
 يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
 النَّهْمَانِ بْنِ سَلْمٍ قَالَ سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمٍ بْنَ عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ سَمِعْتُ رَجُلًا
 قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو إِنَّكَ تَقُولُ إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى كَذَا وَكَذَا فَقَالَ لَقَدْ هَمَمْتُ
 أَنْ لَا أُحَدِّثَكُمْ بِشَيْءٍ إِنَّمَا قُلْتُ إِنَّكُمْ تَرَوْنَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا عَظِيمًا فَكَانَ حَرِيقَ
 الْبَيْتِ قَالَ شُعْبَةُ هَذَا أَوْ نَحْوَهُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي وَسَاقَ الْحَدِيثِ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ
 فَلَا يَبْقَى أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبِضَتْهُ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنِي
 شُعْبَةُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مَرَّتَ وَعَرَضْتُهُ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ حَفِظْتُ مِنْ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا لَمْ أَنْسَهُ بَعْدُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ أَوَّلَ آيَاتِ خُرُوجِ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَخُرُوجِ
 الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ضُحَى وَأَيُّهُمَا مَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتَيْهَا فَالْأُخْرَى عَلَى إِثْرِهَا قَرِيبًا
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ جَلَسَ
 إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ بِالْمَدِينَةِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَسَمِعُوهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ
 عَنِ الْآيَاتِ أَنْ أَوَّلَهَا خُرُوجُ الدَّجَالِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو لَمْ يَقُلْ مَرْوَانُ شَيْئًا قَدْ
 حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا لَمْ أَنْسَهُ بَعْدُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا
 أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا سَعْدِيَانُ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ تَذَكَّرُوا السَّاعَةَ عِنْدَ

قوله عليه السلام وذلك يوم يكشف الخ قال العلماء معناه ومعنى ما في القرآن يوم يكشف عن ساق يوم يكشف عن شدة وهول عظيم أي يظهر ذلك يقال كشفت الحرب عن ساقها إذا اشتدت واصله ان من جد في امره كشف عن ساقه مشمرا في الخفة والنشاط له اه نووى

قوله عليه السلام ان اول الآيات خروجا الخ اي اول علامات القيامة ظهورا طلوع الشمس الخ فان قيل كل منهما ليس باول لان بعض الآيات وقعت قبله قلت الآيات اما امارات دالة على قربها فالها بعثة نبينا عليه السلام او امارات متتالية دالة على وقوعها والآيات المذكورة في الحديث من هذا القسم قاله في المبارق واجاب عنه المنارى بقوله يعنى الآيات غير المسأوفة وان كان الدجال و نزول عيسى وخروج يأجوج ومأجوج قبلها لانها مأتوفة اه

(مروان)

١١٧- (...)

١١٨- (٢٩٤١)

(...)

(...)

مَرَوَانٌ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا وَلَمْ يَذْكُرْ صَحِيحًا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ وَحِجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ (وَاللَّهُمَّ لِعَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ بَرِيْدَةَ حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ شَرَاهِيلَ الشَّعْبِيُّ شُعْبٌ هَمْدَانٌ أَنَّهُ سَأَلَ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ أُخْتَ الصَّخَّالِ بْنِ قَيْسٍ وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى فَقَالَ حَدَّثَنِي حَدِيثًا سَمِعْتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُسَبِّحِيهِ إِلَى أَحَدٍ غَيْرِهِ فَقَالَتْ لَيْنَ سَبَّحْتِ لَأَفْعَلَنَّ فَقَالَ لَهَا أَجَلٌ حَدَّثَنِي فَقَالَتْ نَكَحْتُ ابْنَ الْمُعْبِرَةِ وَهُوَ مِنْ خِيَارِ شَبَابِ قُرَيْشٍ يَوْمَئِذٍ فَأَصِيبُ فِي أَوَّلِ الْجِهَادِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا تَأَيَّمْتُ خَطَبَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَطَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَوْلَاهُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَكُنْتُ قَدْ حَدَّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَحَبَّنِي فَلْيَحِبَّ أُسَامَةَ فَلَمَّا كَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ أَمْرِي بِيَدِكَ فَأَنْكِحْنِي مَنْ شِئْتَ فَقَالَ أَنْتَقِ إِلَى أُمَّ شَرِيكِ وَأُمَّ شَرِيكِ أَمْرَأَةٌ غَنِيَّةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَظِيمَةُ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُنْزَلُ عَلَيْهَا الضَّيْفَانُ فَقُلْتُ سَأَفْعَلُ فَقَالَ لَا تَقْعَلِي إِنْ أُمَّ شَرِيكِ أَمْرَأَةٌ كَثِيرَةُ الضَّيْفَانِ فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسْقُطَ عَنْكَ خِمَارُكَ أَوْ يَسْتَكْشِفَ الثُّوبُ عَنْ سَائِقِيكَ فَيَرَى الْقَوْمَ مِنْكَ بَعْضَ مَا تَكْرَهُينَ وَلَكِنْ أَنْتَقِ إِلَى ابْنِ عَمِّكَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ أُمَّ مَكْتُومٍ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِهْرِ فِهْرِ قُرَيْشٍ وَهُوَ مِنَ الْبَطْنِ الَّذِي هِيَ مِنْهُ فَأَنْتَقِلِي إِلَيْهِ فَلَمَّا أَنْقَضَتْ عِدَّتِي سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِي مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنَادِي الصَّلَاةَ جَامِعَةً فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكُنْتُ فِي صَفِّ النِّسَاءِ الَّتِي تَلِي ظُهُورَ الْقَوْمِ فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

سمعتني

قولها فاصيب في اول الجهاد الخ قال العلماء قولها فاصيب ليس معناه انه قتل في الجهاد مع النبي وتأيمت بذلك انما تأيمت بطلاقة البائن كما ذكره مسلم في الطريق الذي بعد هذا وكذا ذكره في كتاب الطلاق اه نووى وفي المبارك قالت طلقتي زوجي ثلاثا وكان يبقى في مكان خال فحفت ان اعتد فيه فوخصل النبي عليه السلام في النقلة الى موضع آخر فامرني ان اعتد في بيت ام شريك ثم رجع عليه السلام عنه فقال ان ام شريك يايتها المهاجرون الاولون فانطلق الى ابن ام مكتوم الامي فانك اذا وضعت خمارك لم يرك اه

قولها فلما تأيمت اي صرت ايماء وهي التي لازوج لها وكذلك يقال للرجل الذي لازوج له اه

قوله عليه السلام ابن ام مكتوم كتب بالف ابن لانه صفة لعبدالله لالعمره فنسبه الى ابيه عمرو والى امه ام مكتوم فجمع نسبه الى ابويه اه

قوله الصلاة جامعة هو بنصب الصلاة وجامعة الاول على الاغراء والثاني على الحال اه

في صف النساء التي يلي

قوله صلى الله عليه وسلم صلواته جلس على المنبر وهو يصحك فقال ليلزم كل انسان مصلاته ثم قال اتذرون لم جمعتمكم قالوا الله ورسوله اعلم قال ابي والله ما جمعتمكم لرغبة ولا لرهبه ولكن جمعتمكم لان تمموا الداري كان رجلا نصرانيا فجا فبايع واسلم وحدثني حديثا وافق الذي كنت احدثكم عن مسيح الدجال حدثني انه ركب في سفينة بحرية مع ثلاثين رجلا من لحم وجذام فلبس بهم الموج شهرا في البحر ثم اذفوا الى جزيرة في البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب كثير الشعر لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقالوا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قالوا وما الجساسة قالت ايها القوم اطلقوا الى هذا الرجل في الدير فانه الى خبركم بالاشواق قال لما سمعت لنا رجلا فرقمنا منها ان تكون شيطانة قال فانطلقنا سراعا حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه قط خلقا واشده وثاقا مجموعه يده الى عنقه ما بين ركبتيه الى كميته بالحد يد قننا ويلك ما انت قال قد قد زتم على خبري فاحبروني ما انتم قالوا نحن اناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصادقنا البحر حين اعتم فلعب بنا الموج شهرا ثم اذفانا الى جزيرة بك هذه فجلسنا في اقربها فدخلنا الجزيرة فلقيتنا دابة اهلب كثير الشعر لا يدري ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت اعمدوا الى هذا الرجل في الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفرغنا منها ولم نأمن ان تكون شيطانة فقال احبروني عن نخل بيسان قلنا عن اي شأنها تستخبر قال اسألكم عن نخلها هل يثمر قلنا له نعم قال اما انه يوشك ان لا يثمر قال احبروني عن بحيرة الطبرية قلنا عن اي شأنها تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال اما ان ماءها يوشك ان يذهب قال احبروني

قوله عليه السلام حدثني انه ركب في سفينة الخ قال النووي هذا معدود في مناقب نعيم لان النهي عليه السلام روى عنه هذه القصة وفيه رواية الفاضل عن المفضل ورواية المتبوع عن تابعه وفيه قبول خبر الواحداه قوله ثم اذفوا الى جزيرة اي التجوا اليها اه نوى وقال صاحب العين ارفأت السفينة قربها من الشطاه قوله فجلسوا في اقرب السفينة قال المازري هو جمع قارب والقارب سفينة صغيرة تكون مع الكبيرة يصرفون فيه اهل السفينة فيما يحتاجون اليه وهو جمع على غير قياس اه والقياس قوارب اه قوله دابة اهلب اهلب الهلب الشعر وقيل ما غلظ من الشعر وقيل ما كثر من شعر الذنب وانما ذكر لان الدابة يطلق على الذكر والانثى والاطهر انه يتأويل الحيوان ولذا قال كثير الشعر وهو تفسير لما قبله وعطف بيان اه مرقاة قوله الى هذا الرجل في الدير اي دير النصارى في المغرب الدير صومعة الراهب والمراد هنا القصر كما سياتي اه مرقاة قوله فرقمنا منها اي خفنا من الدابة قوله فاذا فيه اعظم انسان اي اكبره جثة او اهيبه هيئة (رأيناه) صفة انسان احتراز عن لم يروه ولما كان هذا الكلام في معنى مارأينا مثله صح قوله قط الذي يختص بشئ الماضي اه قوله الى كميته بالحد يد الباء متعلق بمجموعة والموصول وهو ما بين بدل اشتمال من يدها كذا في المبارك قوله فصادقنا البحر حين اعتم اي هاج وجاوز حده المعتاد وقال الكسائي الاغتلام ان تجاوز الانسان ما حده من الخير والمباح اه نوى قوله عن نخل بيسان هي قرية بالشام قوله عن بحيرة الطبرية هي بحر صغير معروف بالشام اه مبارق

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله فقالت انا الجساسة سميت جساسة لتجسسها الاجبار للدجال قال صاحب التصفة هي دابة الارض التي تخرج في آخر الزمان لكن مصداقه غير معلوم اه ابن مالك لاندرى ما قبله بخ بجملة ما مر بها عن بحيرة طبرية بخ

(عن)

قوله عن عين زغر يزاي
معجزة مضمومة ثم غين
معجزة مفتوحة ثم راه
وهي بلدة معروفة في الجانب
القبلي من الشام اه نووي
وهي لا تصرف اه مبارق

قوله اني انا المسيح
هكذا وجدنا اني بكسر
الهمزة في نسخ معتمة
متعددة ولذا ابقيناه على
حاله لعله وقع في موقع
الاستئناف والله اعلم ثم
وجدت في المراجعة حيث
قال عن اني بكسر الهمزة
وفتحها (انا المسيح) اي
الذجال (واني) بالوجهين
(فاخرج فاسير في الارض
فلا ادع) بالنصب في الثلاثة
وجوز رفعها اه

قولها وطعن بمخصرته
هي على وزن مكنسة
اسم الاله التي يتكأ عليها
مثل عصا وعكازة كذا في
القاموس

قوله عليه السلام الا انه
في بحر الشام الا بالتخفيف
للتنبيه اراد بحر الشام
مايلي الجانب الشامي (او
بحر اليمن) اراد به ما يلي
الجانب الهندي والبحر واحد
وانما ردد بينهما اما لان
الوحى لم يكن نازلا بالتصريح
بمحل بل قاله على ظن ثم
عرض له ظن آخر ولما لا يتنقل
الذجال من بعضها الى بعض
(لا بل من قبل المشرق الخ)
قال الطيبي لما يتيقن عليه
السلام بالوحى انه من قبل
المشرق في الاولين الخ مبارق

قوله عليه السلام بل من
قبل المشرق ما هو الخ
قال القاضي لفظه ما هو
زائدة صلة للكلام ليست
بنافية والمراد اثبات انه
في جهات المشرق اه
وفي المبارق ما زائدة وهو
مبتدأ خبره الظرف المتقدم
ويجوز ان تكون موصولة
اي الذي يخرج هو من جهة
المشرق اه

قوله فاتحفتنا برطب يقال له
الخ اي ضيفتنا بنوع
من الرطب وتقدم ان
تمر المدينة مائة وعشرون
نوعا والسلت بضم السين
وسكون اللام حب يشبه
القصح ويشبه الشعير
اه اي

عَنْ عَيْنِ زُغَرَ قَالُوا عَنْ أَبِي شَأْنِهَا تَسْتَحْبِرُ قَالَ هَلْ فِي الْعَيْنِ مَاءٌ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا
بِمَاءِ الْعَيْنِ قُلْنَا نَعَمْ هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ مِنْ مَائِهَا قَالَ أَخْبِرُونِي عَنْ
نَبِيِّ الْأُمِّيِّينَ مَا فَعَلَ قَالُوا قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ وَزَلَّ يَثْرِبَ قَالَ أَقَاتَلَهُ الْعَرَبُ قُلْنَا
نَعَمْ قَالَ كَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ فَأَخْبَرَنَا أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَيَّ مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ وَاطَّاعُوهُ
قَالَ لَهُمْ قَدْ كَانَ ذَلِكَ قُلْنَا نَعَمْ قَالَ أَمَا إِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ وَإِنِّي مُخْبِرُكُمْ
عَنِّي إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ وَإِنِّي أَوْشِكُ أَنْ يُؤَدَّنَ لِي فِي الْخُرُوجِ فَأَخْرَجُ فَأَسِيرُ فِي الْأَرْضِ
فَلَا أَدْعُ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ فَهَمَّا مُحَرَّمَتَانِ عَلَيَّ
كَلِمَاتُهُمَا كَلِمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً أَوْ وَاحِدًا مِنْهُمَا اسْتَقْبَلَنِي مَلَكٌ بِيَدِهِ السِّيفُ
صَلَّتَا يَصُدُّنِي عَنْهَا وَإِنِّي عَلَى كُلِّ تَقَبٍ مِنْهَا مَلَائِكَةٌ يُحْرَسُونَهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَطَعَنَ بِمِخْصَرَتِهِ فِي الْمَنْبَرِ هَذِهِ طَيْبَةُ هَذِهِ طَيْبَةُ هَذِهِ طَيْبَةُ
يَعْنِي الْمَدِينَةَ الْأَهْلُ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَلِكَ فَقَالَ النَّاسُ نَعَمْ فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ
تَمِّمٍ أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ وَعَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ إِلَّا أَنَّهُ فِي بَحْرِ
الشَّامِ أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ لَا بَلَّ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ مِنْ
قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ وَأَوْ مَأْ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ قَالَتْ فَحَفِظْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ
الْهَجِيمِيُّ أَبُو عُمَانَ حَدَّثَنَا قُرَّةٌ حَدَّثَنَا سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ
دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَأَتَتْحَفْتَنَا بِرُطْبٍ يُقَالُ لَهُ رُطْبُ ابْنِ طَابٍ وَأَسْقَيْنَا
سَوِيقَ سُلْتٍ فَسَأَلْتَهَا عَنِ الْمَطْلَقَةِ ثَلَاثًا أَيْنَ تَعْتَدُ قَالَتْ طَلَّقَنِي بَعْلِي ثَلَاثًا فَأَذِنَ
لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَعْتَدَ فِي أَهْلِي قَالَتْ فَنُودِيَ فِي النَّاسِ إِنَّ الصَّلَاةَ
جَامِعَةٌ قَالَتْ فَأَنْطَلَقْتُ فَمِنْ أَنْطَلَقَ مِنَ النَّاسِ قَالَتْ فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ
مِنَ النِّسَاءِ وَهُوَ يَلِي الْمُوَحَّرَ مِنَ الرِّجَالِ قَالَتْ فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

اقاتله العرب

قوله عليه السلام حديث تميم انه يشجع الهمزة بدل من حديث اه ابن مالك

وسقينا سويق

وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ يَخُطِبُ فَقَالَ إِنَّ بَنِي عَمِّ لَيْمٍ الدَّارِيَّ رَكَبُوا فِي الْبَحْرِ وَسَاقَ
 الْحَدِيثَ وَزَادَ فِيهِ قَالَتْ فَكَأَنَّمَا أَنْظَرُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاهْوَى بِمُخَصَّرَتِهِ
 إِلَى الْأَرْضِ وَقَالَ هَذِهِ طَيْبَةٌ يُعْنَى الْمَدِينَةَ **وَحَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ
 وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النَّوْفَلِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ غَيْلَانَ بْنَ
 جَرِيرٍ يُحَدِّثُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ قَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمِيمُ الدَّارِيُّ فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ رَكِبَ الْبَحْرَ
 فَتَاهَتْ بِهِ سَفِينَتُهُ فَسَقَطَ إِلَى جَزِيرَةٍ فَخَرَجَ إِلَيْهَا يَلْتَمِسُ الْمَاءَ فَلَقِيَ إِنْسَانًا يَجْرُ
 شَعْرَهُ وَأَقْتَصَصَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ أَمَا إِنَّهُ لَوْ قَدِ أذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ قَدْ
 وَطِئْتُ الْبِلَادَ كُلَّهَا غَيْرَ طَيْبَةٍ فَأَخْرَجَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى النَّاسِ
 فَحَدَّثَهُمْ قَالَ هَذِهِ طَيْبَةٌ وَذَلِكَ الدَّجَالُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْجَزَائِمِيَّ) عَنِ أَبِي الرَّنَادِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ
 قَيْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَعَدَ عَلَى الْمُنْبَرِ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ حَدَّثَنِي تَمِيمُ
 الدَّارِيُّ أَنَّ أَنَسًا مِنْ قَوْمِهِ كَانُوا فِي الْبَحْرِ فِي سَفِينَةٍ لَهُمْ فَانْكَسَرَتْ بِهِمْ فَرَكَبَ
 بَعْضُهُمْ عَلَى لَوْحٍ مِنْ الْأَوْحِ السَّفِينَةِ فَخَرَجُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ وَسَاقَ
 الْحَدِيثَ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو
 (يَعْنِي الْأَوْزَاعِيَّ) عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَنِي النَّسَبِيُّ بْنُ مَالِكٍ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ
 وَلَيْسَ نَقَبٌ مِنْ أَنْقَابِهَا إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِقِينَ تَحْرُسُهَا فَيَنْزِلُ بِالسَّبْحَةِ فَتَرْجُفُ
 الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ يَخْرُجُ إِلَيْهِ مِنْهَا كُلُّ كَافِرٍ وَمُنافِقٍ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ
 أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
 طَلْحَةَ عَنْ النَّسَبِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَدْ كَرَّمَنِي اللَّهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ

(فَيَأْتِي)

قوله عليه السلام هذه
 طيبة يعني المدينة قال القاضي
 هو يفتح الطاء ويقال
 أيضا طابة سمي النبي
 عليه السلام بذلك المدينة
 من الطيب وهو الطهارة
 وفي المصنف والطاب اولى
 بها وقيل لطيب العيش
 بها وقيل لطيب ارضها
 اه اقول اول طيب عقائد
 سكانها وصفاء قرائعهم
 والله اعلم

قوله فتاهت به سفينة
 اى سكت عن الطريق
 وانحرفت وسارت على
 غير اعتدائه ولا طريق

(١٢١)- (..)

لو أذن لي بخ

(١٢٢)- (..)

(١٢٣)- (٢٩٤٣)

حدثني ابن عمرو بخ

(..)

قوله عليه السلام وليس
 نقب من انقابها قد سبق
 معنى النقب في هامش ص
 ١٩٩

قوله عليه السلام من يهود
اصبهان قال في المرقاة بفتح
الهمزة وتكسر وفتح

(٢٥)

باب

في بقية من احاديث
الدجال

القاء بلد معروف من بلاد
الاراقاض قال النوى رحمه
الله يجوز فيه كسر الهمزة
وفتحها وبالباء والقاء
انتهى (سبعون القا)
وفي رواية تسعون والصحيح
المشهور هو الاول ذكره
ابن الملك (عليهم الطيالة)
بفتح الطاء وكسر اللام
جمع طيلسان وهو ثوب
معروف اه

قوله عليه السلام ليفرن
الناس اى المؤمنون

قولها فاين العرب قال
الطبي القاء فيه جزء
شروط محذوف اى اذا كان
هذا حال الناس فاين
المجاهدون فى سبيل الله
الذابون عن حرم الاسلام
المانعون عن اهله صولة
اعداء الله فكفى عنهم
بها (هم قليل) اى فلا
يقدرون عليه اه

قوله عليه السلام ما بين
خلق الخ مانافية والمعنى
ليس فيما بينهما فتنة
(اكبر) اى اعظم (من
الدجال) لعظم فتنته وبليته
ولشدته تليسه ومحتته اه

قوله عليه السلام بادروا
بالاعمال ستا الخ اى سابقوا
ستا ايات دالة على وجود
القيامة قبل وقوعها
وحولها فان العمل بعد
وقوعها ووجودها لا يقبل
ولا يعتبر والله اعلم قال
النوى كلمة او فى هذه
الرواية للتقسيم اه

قوله عليه السلام اوخاصة
احدكم اى الواقعة التى تخص
احدكم قيل يريد الموت وقيل
هى ما يختص به الانسان من
الشواغل المتعلقة فى نفسه
(اوامر العامة) اى الفتنة التى
تم الناس او الامر الذى يستبد
به العوام ويكون من قبلهم
دون الخواص من تأمير الامة
كذا قاله فى المرقاة

فِيَأْتِي سِبْخَةَ الْجُرْفِ فَيَضْرِبُ رِوَاقَهُ وَقَالَ فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ مُنَافِقٍ وَمُنَافِقَةٍ
 * حَدَّثَنَا مَنصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ اسْحَقَ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَمِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَتَّبِعُ الدَّجَالُ
 مِنْ يَهُودٍ إِصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ **حَدَّثَنَا** هُرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ
 عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ أَخْبَرَنِي أُمُّ شَرِيكٍ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
 لَيَفِرَنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَالِ فِي الْجِبَالِ قَالَتْ أُمُّ شَرِيكٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّ الْعَرَبَ
 يَوْمَئِذٍ قَالَهُمْ قَلِيلٌ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ
 عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ اسْحَقَ
 الْحَضْرَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ الْمُخْتَارِ) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ
 عَنْ رَهْطٍ مِنْهُمْ أَبُو الدَّهْمَاءِ وَأَبُو قَتَادَةَ قَالُوا كُنَّا نَمُرُّ عَلَى هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ
 نَأْتِي عُمَرَ بْنَ حُصَيْنٍ فَقَالَ ذَاتَ يَوْمٍ إِنَّكُمْ لَتَجَاوِزُونِي إِلَى رِجَالٍ مَا كَانُوا
 بِأَخْضَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنِّي وَلَا أَعْلَمُ بِحَدِيثِهِ مِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ خَلَقَ أَكْبَرَ مِنَ الدَّجَالِ
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِيُّ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو
 عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ ثَلَاثَةِ رَهْطٍ مِنْ قَوْمِهِ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ قَالُوا كُنَّا
 نَمُرُّ عَلَى هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ إِلَى عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ
 غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَمْرًا أَكْبَرَ مِنَ الدَّجَالِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ
 حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سَيَا طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَعْرِبِهَا
 أَوِ الدُّخَانِ أَوِ الدَّجَالِ أَوِ الدَّابَّةِ أَوْ خَاصَّةً أَحَدِكُمْ أَوْ أَمْرَ الْعَامَّةِ **حَدَّثَنَا** أُمِّيَّةُ بْنُ

(٢٩٤٤)-١٢٤

(٢٩٤٥)-١٢٥

(..)

(٢٩٤٦)-١٢٦

(..)-١٢٧

(٢٩٤٧)-١٢٨

(..)-١٢٩

تتمة

تتمة الطلوع

حديث (١٢٤/٢٩٤٤): تحفة (١٨٠) التحف (١٧٦).

حديث (١٢٥/٢٩٤٥): تحفة (١٨٣٣٠) ت (٣٩٣٠) التحف (١٦٩٥٠).

حديث (١٢٦، ١٢٧/٢٩٤٦): تحفة (١١٧٣٢) التحف (١٠٨٩٥).

حديث (١٢٨/٢٩٤٧): تحفة (١٣٩٩٦) التحف (١٣٠٠٥).

حديث (١٢٩/٢٩٤٧): تحفة (١٢٩٠٣) التحف (١١٩٧٢).

قوله بسطام العيشى هو بالشين المعجمة وبسطام بكسر الباء وفتحها وانه يجوز فيه الصرف وتركه من النوى

قوله عن زياد بن رباح هو بكسر الراء وفتحها وبالباء الموحدة والياء المثناة من اسفل فغ الموحدة فتح الراء ومع المثناة كسرهما اه سنوبى

باب

(٢٦)

فضل العبادة في الهرج

قوله عليه السلام وامر العامة الخ قال قتادة امر العامة القيامة وقال مشام خاصة احدكم الموت وخويصة تصغير خاصة كذا ذكره عنهما عبد بن حميد قاله الشارح

باب

(٢٧)

قرب الساعة

قوله عليه السلام العبادة في الهرج الخ قال النوى المراد بالهرج الفتنة واختلاط امور الناس وسبب كثرة فضل العبادة فيه ان الناس يفتلون عنها ويشغلون عنها ولا يتفرغ لها الا افراد اه

قوله عليه السلام لا تقوم الساعة الا على شرار الناس قال الطيحي فان قيل ما وجه التوفيق بين هذا الحديث والحديث السابق لاتزال طاقة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيامة قلنا السابق مستغرق للازمة عام فيها والثاني مخصص اه

قوله عليه السلام بعثت انا والساعة الخ قيل المراد بينهما شئ يسير كما بين الاصمعيين في الطول وقيل هو اشارة الى قرب المجاوزة اه نوى

بِسْطَامِ الْعَيْشِيِّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا اللَّهُ جَالٌ وَالذَّحَّانَ وَدَابَّةَ الْأَرْضِ وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَأَمْرَ الْعَامَّةِ وَخَوِيصَةَ أَحَدِكُمْ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مَعْلَى بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا هُشَيْبُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ رَدَّهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ رَدَّهُ إِلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَدَّهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ إِلَى * وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ * حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَفْرَعِ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شَرِّ النَّاسِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلًا يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُشِيرُ بِإصْبَعِهِ إِلَى تَلِي الْإِبْهَامِ وَالْوَسْطَى وَهُوَ يَقُولُ بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ قَالَ شُعْبَةُ وَسَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ فِي قَصَصِهِ كَفَضِلِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَهُ عَنِ النَّسِ أَوْ قَالَهُ قَتَادَةُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا

(شعبة)

(...)

(١٣٠) - (٢٩٤٨)

(...)

(١٣١) - (٢٩٤٩)

(١٣٢) - (٢٩٥٠)

يقول رأيت النبي يحز

(١٣٣) - (٢٩٥١)

(١٣٤) - (...)

حديث (٢٩٤٨/١٣٠): تحفة (١١٤٧٦) ت (٢٢٠١) ق (٣٩٨٥) التحف (١٠٦٦١).

حديث (٢٩٤٩/١٣١): تحفة (٩٥٠٣) التحف (٨٨١٣).

حديث (٢٩٥٠/١٣٢): تحفة (٤٧٢٩، ٤٧٦٢، ٤٧٨٩) خ (٦٥٠٣) التحف (٤٤٠٩).

حديث (٢٩٥١/١٣٣): تحفة (١٢٥٣) خ (٦٥٠٤) ت (٢٢١٤) التحف (١١٥٤).

حديث (٢٩٥١/١٣٤): تحفة (١٦٩٨) خ (٦٥٠٤) التحف (١٥٥٤).

شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ وَابَا التَّيَّاحِ يُحَدِّثَانِ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَنَسًا يُحَدِّثُ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا وَقَرَنَ شُعْبَةُ بَيْنَ
 اصْبَعِيهِ الْمُسْحِمَةِ وَالْوَسْطَى يَحْكِيهِ **وَحَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُنَازٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ
 (...) (..)
 عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ
 (...) (..)
 أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حَمْزَةَ (يَعْنِي الضَّيِّيَّ وَابِي التَّيَّاحِ) عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو عَسَاةَ الْمُسَمِيُّ حَدَّثَنَا مُعَمَّرٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 (...) (..)
 مَعْبَدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كِهَاتَيْنِ
 (...) (..)
 قَالَ وَضَمَّ السَّبَّابَةَ وَالْوَسْطَى **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابُو كُرَيْبٍ قَالَ
 (...) (..)
 حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ الْأَعْرَابُ إِذَا قَدِمُوا
 (...) (..)
 عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ مَتَى السَّاعَةُ فَنَظَرَ إِلَى أَحَدِ
 (...) (..)
 إِنْسَانٍ مِنْهُمْ فَقَالَ إِنْ يَعِشَ هَذَا لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ قَامَتْ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ **وَحَدَّثَنَا**
 (...) (..)
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ
 (...) (..)
 رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ وَعِنْدَهُ غُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ
 (...) (..)
 يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ يَعِشَ هَذَا الْغُلَامُ فَمَعْسَى أَنْ لَا
 (...) (..)
 يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ **وَحَدَّثَنَا** حَجَّاجُ بْنُ شَائِبَةَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ
 (...) (..)
 حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ هِلَالٍ الْعَنْزِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
 (...) (..)
 أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ
 (...) (..)
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُنَيْهَةً ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الْغُلَامِ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ أَرْدِ شَنْوَةَ فَقَالَ إِنْ
 (...) (..)
 عَمِرَ هَذَا لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ قَالَ قَالَ أَنَسُ ذَلِكَ الْغُلَامُ مِنْ أُمَّرَائِي
 (...) (..)
 يَوْمَئِذٍ **حَدَّثَنَا** هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا هَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ

قوله عليه السلام ان يعيش
 هذا لم يدركه الهرم الى
 آخر الروايات الاربعة قال
 القاضي هذه الروايات كلها
 محمولة على ان المراد بساعتهم
 الموت اى يموت اهل ذلك
 القرن لحديث ابي بصير
 هذه على رأس مائة عام لا
 يبقى من هو اليوم على وجه
 الارض احد اه قال النووي
 وقتل ويحتمل انه علم ان
 ذلك الغلام لا يبلغ الهرم
 ولا يعمر ولا يؤخر اه

قوله عليه السلام والرجل يحلب اللقحة الخ قال في السباية اللقحة بالكسر والفتح الناقة القريبة العهد بالتاج والجمع لقع ولقحت لقعها ولقاعا وناقعة لقوق اذا كانت غزيرة اللبن اه وفي المصباح اللقحة بالكسر الناقة ذات لبن والفتح لغة والجمع لقع مثل سدرة وسدر او مثل قفعة وقصها (فا يصل الاناء الى فيه) اي فقه

قوله عليه السلام والرجل يلبط في حوضه الخ هكذا هو في معظم النسخ بفتح

باب ما بين التفتحين البياض وكسر اللام وتفتيف الطاء وفي بعضها يلبط بزيادة ياء وفي بعضها يلوط ومعنى الجميع واحد وهو انه يطينه ويصلحه اه نوى

قوله عليه السلام وهو محب الذنبا الخ قال القاضي العجب بفتح العين واسكان الجيم وهو العظم الذي في اسفل الصلب وهو رأس العصص اه المصمص بفتحين بالتركية «قويرق ككي عظم الذناب معانسه»

قوله عليه السلام كل ابن آدم يأكله التراب الخ قال القاضي وان جاء انها لا تأكل اجسادا كثيرة كاجساد الانبياء وكثير من الشهداء على ما روى في الحديث فعجب الذناب لا تأكله من احد اه

قوله عليه السلام الدنيا سجن للؤمن الخ قال النووي معناه ان كل مؤمن مسجون ممنوع في الدنيا من الشهوات

كتاب الزهد والرقائق

المحرمة والمكروهة مكلف بفعل الطاعات الشاقة فاذا مات استراح من هذا وانقلب الى ما عده الله تعالى من النعيم الدائم والراحة الخالصة من التقصان واما التكافر فانما له من ذلك ما حصل في الدنيا مع قلته وتكديره بالمتفصات فاذا مات صار الى العذاب الدائم والشقاء الابدى اه

عَنْ النَّسِيِّ قَالَ مَرَّ غُلَامٌ لِلْمَغْفِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ وَكَانَ مِنْ أَقْرَابِي فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ يَوْخَرَ هَذَا فَلَنْ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَمِينَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُهُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرَّجُلُ يُحَلِّبُ اللَّقْحَةَ فَمَا يَصِلُ الْإِنَاءُ إِلَى فِيهِ حَتَّى تَقُومَ وَالرَّجُلَانِ يَتَبَايَعَانِ التُّوبَ فَمَا يَتَبَايَعَانِهِ حَتَّى تَقُومَ وَالرَّجُلُ يَلْبَطُ فِي حَوْضِهِ فَمَا يَصْدُرُ حَتَّى تَقُومَ * حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَيْنَ التَّفْتَحَيْنِ أَرْبَعُونَ قَالُوا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَرْبَعُونَ يَوْمًا قَالَ آيَةُ قَالُوا أَرْبَعُونَ شَهْرًا قَالَ آيَةُ قَالُوا أَرْبَعُونَ سَنَةً قَالَ آيَةُ ثُمَّ نَزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ قَالَ وَلَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَسْبُلِي الْأَعْظَمَاءَ وَاحِدًا وَهُوَ عَجْبُ الذَّنْبِ وَمِنْهُ يُرْكَبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمَغْفِرَةُ (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ إِلَّا عَجْبَ الذَّنْبِ مِنْهُ خُلِقَ وَفِيهِ يُرْكَبُ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ فِي الْإِنْسَانِ عَظْمًا لَا تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ أَبَدًا فِيهِ يُرْكَبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالُوا أَيُّ عَظْمٍ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ عَجْبُ الذَّنْبِ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِالسُّوقِ دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ

١٤٠- (٢٩٥٤)

١٤١- (٢٩٥٥)

١٤٢- (...)

١٤٣- (...)

١- (٢٩٥٦)

٢- (٢٩٥٧)

قوله عليه السلام والرجل يلبط في حوضه الخ هكذا هو في معظم النسخ بفتح
قوله آييت معناه انه اي ان يلبط احد الثلاثة بل الذي يجرم به انها اربعون مجلدة وجاء في غير مسلم من روايته انها اربعون سنة اه اي
قوله آييت معناه انه اي ان يلبط احد الثلاثة بل الذي يجرم به انها اربعون مجلدة وجاء في غير مسلم من روايته انها اربعون سنة اه اي

(والناس)

حديث (٢٩٥٤/١٤٠): تحفة (١٣٧٠٧) التحف (١٢٧٢٨).
حديث (٢٩٥٥/١٤١): تحفة (١٢٥٠٨) خ (٤٩٣٥) ن (١١٤٥٩) الكبرى التحف (١١٦١٩).
حديث (٢٩٥٥/١٤٢): تحفة (١٣٨٨٤) ن (٢٠٧٧) التحف (١٢٨٩٨).
حديث (٢٩٥٥/١٤٣): تحفة (١٤٧٨٩) التحف (١٣٧٢٩).
حديث (٢٩٥٦/١): تحفة (١٤٠٥٢، ١٤٠٤٦) ت (٢٣٢٤) ق (٤١١٣) التحف (١٣٠٥٢).

قال مجنون انه غ

وَالنَّاسُ كَنَفْتِيهِ فَمَرَّ بِجِدِّي اَسَكَّ مَيَّتٍ فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ ثُمَّ قَالَ اَيُّكُمْ يُحِبُّ
 اَنْ هَذَا لَهُ بِدِرْهِمٍ فَقَالُوا مَا نُحِبُّ اِنَّهُ لَنَا بَشِيٌّ وَمَا نَصْنَعُ بِهِ قَالَ اَتُحِبُّونَ اِنَّهُ لَكُمْ
 قَالُوا وَاللَّهِ لَوْ كَانَ حَيًّا كَانَ عَيْبًا فِيهِ لِأَنَّهُ اَسَكَّ فَكَيْفَ وَهُوَ مَيَّتٌ فَقَالَ فَوَاللَّهِ
 لِلدُّنْيَا اَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى النَّعْرِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ
 مُحَمَّدِ بْنِ عَرُورَةَ السَّامِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ (يَعْنِيانِ الثَّقَفِيَّ) عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ فَلَوْ كَانَ حَيًّا
 كَانَ هَذَا السَّكَّ بِهِ عَيْبًا **حَدَّثَنَا** هُدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ
 مُطَرِّفٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقْرَأُ الْحُكْمَ التَّكَاثُرُ
 قَالَ يَقُولُ ابْنُ آدَمَ مَا لِي مَا لِي قَالَ وَهَلْ لَكَ يَا ابْنَ آدَمَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَقْبَلْتِ
 أَوْ لَبِستَ فَأَبْلَيْتِ أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَقَالَا جَمِيعًا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدِ
 وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِي كُلُّهُمُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ
 مُطَرِّفٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ أَنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ بِمِثْلِ
 حَدِيثِ هَامٍ **حَدَّثَنِي** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الْعَلَاءِ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقُولُ الْعَبْدُ
 مَا لِي مَا لِي إِعْمَالُهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ مَا أَكَلَ فَاقْبَلْتِي أَوْ لَبِستَ فَاقْبَلْتِي أَوْ أَعْطَيْتِي فَاقْبَلْتِي وَمَا
 سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ وَتَارِكٌ لِلنَّاسِ * وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا ابْنُ
 أَبِي سَرِيمٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
 مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ
 يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ
 يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ فَيَرْجِعُ أَشْثَانُ

(..)

٣-(٢٩٥٨)

(..)

٤-(٢٩٥٩)

(..)

٥-(٢٩٦٠)

قوله والناس كنفتيه وفي نسخة كنفته معى الاول جانيه والثاني جانيه

قوله فر بجدي قال في المصباح الجدي قال ابن الأنباري هو الذكر من اولاد المعز والاشي عناقاه (اسك) اي صغير الاذن قال الهروي الاستكالك الصمم اسكت اساعهم اي صموا قال ثابت السكك صغار الاذن مع لصوقها وقلة اشرفها اه

قوله عليه السلام يقول ابن ادم مالي مالي يعني يفتخر بنسبة المال اليه ويربما يفتخر به (او تصدقت فامضيت) اي اعطيت على جهة الصدقة فامضيت اي انقضت عطاءك واكملته واتمته

قوله او اعطى فاقبلي هكذا هو في معظم النسخ ولمعظم الرواة فاقبلي بالتاء ومعناها ادخره لاخرته اي ادخر ثوابه وفي بعضها فاقبلي بخذف التاء اي ارضى اه نووي

حديث (٣/٢٩٥٨): تحفة (٥٣٤٦) ت (٢٣٤٢، ٣٣٥٤) ن (٣٦١٣) (١١٦٩٥، ١١٦٩٦ الكبري) التحف (٤٩٨١).

حديث (٤/٢٩٥٩): تحفة (١٤٠١٢، ١٤٠٩٣) التحف (١٣٠٢١، ١٣٠٩٦).

حديث (٥/٢٩٦٠): تحفة (٩٤٠) خ (٦٥١٤) ت (٢٣٧٩) ن (١٩٣٧) التحف (٨٧٩).

٦-(٢٩٦١)

وَيَبْتِغِي وَاحِدٌ يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَيَبْتِغِي عَمَلَهُ حَدَّثَنِي
 حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ حَرَمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التَّحِيْبِيَّ) أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ
 أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ الْمَسُورَةَ ابْنَ مَحْرَمَةَ أَخْبَرَهُ
 أَنَّ عُمَرَو بْنَ عَوْفٍ وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي غَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ وَكَانَ شَهِيدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ
 الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِمِزْيَتَيْهَا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ صَالِحَ
 أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءُ ابْنَ الْحَضْرَمِيِّ فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ
 فَسَمِعَتْ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَوَافَقُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْصَرَفَ فَتَمَرَّضُوا لَهُ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَاهُمْ ثُمَّ قَالَ أَطُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ
 مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَقَالُوا أَجَلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَأَبَشِّرُوا وَأَمَلُوا مَا لَيْسَ لَكُمْ فَوَاللَّهِ مَا أَلْفَقَرُ
 أَخْشَى عَلَيْكُمْ وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تَبْسُطَ اللَّهُ يَدَيْهِ عَلَيْكُمْ كَمَا بَسِطَتْ عَلَى مَنْ
 كَانَ قَبْلَكُمْ فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ
 ابْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ
 صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شَمَيْبُ
 كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَمِثْلُ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ وَتَلْهِيكُمْ
 كَمَا أَلْهِتَهُمْ حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ
 الْحَارِثِ أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ رَبَاحٍ (هُوَ أَبُو فِرَاسٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عُمَرَ وَابْنِ الْعَاصِ) حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَابْنِ الْعَاصِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ فَارِسُ وَالرُّمُّ أَيْ قَوْمٌ أَنْتُمْ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ
 تَقُولُ كَمَا أَمَرَ نَالَ اللَّهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْغَيْرُ ذَلِكَ تَتَنَافَسُونَ

(م)

قوله عليه السلام فارجع اهله
 وماله وبيق عمله فيه حث
 على تحسين الاعمال لتكون
 معينة في المال

قوله عليه السلام فابشروا
 واملوا من التأهيل (ما المقتر)
 منصوب لانفعال اخشى
 (فتنافسوها) من التنافس
 وهو الرغبة في الشيء
 والافتقار به وهو من الشيء
 النفس الجيد في نوعه
 وناقست في الشيء منافسة
 ونفاسا اذا رغبت فيه وفي
 الحديث طلب المعطاء من
 الامام لا غضاضة فيه وفيه
 البشرى من الامام لاتباعه
 وتوسيع املهم وفيه من
 اعلام النبوة اخباره عليه
 السلام بما يفتح عليهم
 وفيه ان التنافس في الدنيا
 قد تجر الى هلاك الدين اه
 عيني

قوله عليه السلام اذا فتحت
 عليكم فارس والروم اي
 قوم اتم يعنى هل اتهم
 الشاكرين على تلك النعمة
 العظيمة او من غيرهم وفي
 هذا الاستفهام تلويح الى
 التهديد على وقوع التهيات
 منهم اه مبارق

قوله نقول كما امر ناله معناه
 نصحه ونشكره وسأله
 المراد من فضله (تنافسون)
 اي تتراغبون الى الدنيا وهذا
 الى اخره تفسير او غير ذلك
 او استئناف جواب عن سؤال
 عبدالرحمن وهو كيف تفعل
 غير ذلك قال النووي
 قال العلماء التنافس الى
 الشيء المسابقة اليه وكرامة
 أخذ غيرك اياه وهو اول
 درجات الحسد اه

قوله عليه السلام او غير
 ذلك روى منصوبا على تقدير
 او تفعلون غير ذلك وهو فوعا
 على تقدير او حالكم غير
 ذلك وفيه اشارة الى ان
 كرمهم على تلك الصفة غير
 متيقن لهم لعدم اطلاعهم
 على المغيبات قاله ابن ملك

(...)

٧-(٢٩٦٢)

(*) والروم

قوله عليه السلام ثم تطلقون في مساكين المهاجرين الخ اي ضماهم فيجعلون بعضهم امراء على بعض هكذا فسروه اه نووي

قوله عليه السلام في المال والخلق اي في الصورة او في الخدم والحشم وحاصله انه اذا رأى احدكم من هو اكثر منه حشمة ومالا ولباسا وجالا ولم يعرف ان له في الآخرة وبال الخ اه مرقاته

قوله فلينظر الى من هو الخ لانه اذا نظر اليه يشكر على ما انعم الله عليه ويقل حرصه واذا نظر الى من هو اعلى منه في النعمة استصغر ما عنده وحرص على ازدياده اه مبارق

قوله عليه السلام فهو اجدر ان لا تزددوا الخ معنى اجدر احق وتزدروا تحقروا الخ نووي اصله تزتروا وثلاثيه زرى قال في الصباح زرى عليه زريا من باب زرى وزرابة بالكسر عابه واستبرأ به اه

قوله عليه السلام ابرص واقرع الابرص بدل من اسم ان وهو الذي في بدنه موضع بياض والاقرع هو الذي ذهب شعر رأسه (فأراد الله ان يتلهم) اي يتحنهم والجملة خبران دخل عليها الفاء لكون اسمها تكرة موصوفة كذا في المبارق

قوله ويذهب عنى بالنصب بتقدير ان عطفت على قوله لون حسن كذا قاله شارح قال الطيبي هو بالرفع بمعنى الصدر كقوله تسمع بالمعيدي الخ (الذي قد قدرني الناس) اي كرهني واشمأزوا من رؤيتي وعدوني مستقذرا

قوله ناقة عشراء بضم العين وفتح المعجمة والراء معدودا الحامل التي اتى عليها في حملها عشرة اشهر من يوم طرقتها الفحل وهي من انفس الابل اه قسطلاني

ثُمَّ تَحَاسِدُونَ ثُمَّ تَتَدَابِرُونَ ثُمَّ تَتَبَاغُضُونَ أَوْ تَمُوحُوا ذَلِكَ ثُمَّ تَسْتَطَلُّونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ فَيَجْمَعُونَ بَعْضُهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا وَقَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا الْمُغْبِرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ سِوَاءٍ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بِرُوحٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْظِرُوا إِلَى مَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزِدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَلَيْكُمْ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ ثَلَاثَةَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَيْتَلِيَهُمْ فَبِعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ لَوْنٌ حَسَنٌ وَجِلْدٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ قَالَ فَسَحَّحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَدْرُهُ وَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا قَالَ فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ الْإِبِلُ أَوْ قَالَ الْبَقَرُ شَكَّ إِسْحَاقُ إِلَّا أَنَّ الْأَبْرَصَ أَوْ الْأَقْرَعَ قَالَ أَحَدُهُمَا الْإِبِلُ وَقَالَ الْآخَرُ الْبَقَرُ قَالَ فَأُعْطِيَ نَاقَةً عَشْرَاءَ فَقَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا قَالَ فَأَتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ شَعْرٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ قَالَ فَسَحَّحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ

(٢٩٦٣)-٨

(...)

(...)-٩

(٢٩٦٤)-١٠

الى من هو اسفل الخ

حديث (٨/٢٩٦٣): تحفة (١٣٨٩٠، ١٤٧٩٠) التحف (١٢٩٠٥، ١٣٧٣٠).

حديث (٩/٢٩٦٣): تحفة (١٢٣٥٤، ١٢٤٦٧، ١٢٥١٤) ت (٢٥١٣) ق (٤١٤٢) التحف (١١٤٨٣، ١١٥٨٦).

حديث (١٠/٢٩٦٤): تحفة (١٣٦٠٢) خ (٣٤٦٤، ٦٦٥٣ تعليقا) التحف (١٢٦٢٦).

وَأَعْطَى شِعْرًا حَسَنًا قَالَ فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ الْبَقْرُ فَأَعْطَى بَقْرَةً حَامِلًا فَقَالَ
 بَارِكْ اللَّهُ لَكَ فِيهَا قَالَ فَأَيُّ الْأَعْمَى فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ
 بَصْرِي فَأُبَصِّرَ بِهِ النَّاسَ قَالَ فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ قَالَ فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ
 قَالَ النِّعَمُ فَأَعْطَى شَاةً وَالِدًا فَأَتَيْتِ هَذَانِ وَوَلَدَ هَذَا قَالَ فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْأَيْلِ
 وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقْرِ وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ النِّعَمِ قَالَ ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ
 فَقَالَ رَجُلٌ مِسْكِينٌ قَدْ أَنْقَطَعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفَرِي فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ
 بِكَ أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللُّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالِ بَعِيرًا أَتَبَلَّغَ عَلَيْهِ فِي
 سَفَرِي فَقَالَ الْحَقُوقُ كَثِيرَةٌ فَقَالَ لَهُ كَأَنِّي أَعْمَى فَمَا تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدُرُكَ النَّاسُ
 فَعَمِرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ فَقَالَ إِنَّمَا وَرَثْتُ هَذَا الْمَالُ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ فَقَالَ إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا
 فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ قَالَ وَأَيُّ الْأَقْرَعِ فِي صُورَتِهِ فَقَالَ لَهُ مِثْلُ مَا قَالَ لِهَذَا
 وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَى هَذَا فَقَالَ إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ
 قَالَ وَأَيُّ الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَأَبْنُ سَبِيلٍ أَنْقَطَعَتْ
 بِي الْجِبَالُ فِي سَفَرِي فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ
 بَصْرَكَ شَاةً أَتَبَلَّغَ بِهَا فِي سَفَرِي فَقَالَ قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي فَخُذْ
 مَا شِئْتَ وَدَعْ مَا شِئْتَ فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ شَيْئًا أَخَذَنَّهُ اللَّهُ فَقَالَ أَمْسِكْ مَا لَكَ
 فَأَمَّا أَتَبَلَّغُ فَقَدْ رَضِيَ عَنْكَ وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
 وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَقَ) قَالَ عَبَّاسُ حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحَقُ
 أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْخَنَفِيُّ حَدَّثَنَا بَكَيْرُ بْنُ مِسْمَارٍ حَدَّثَنِي غَامِرُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ كَانَ سَعْدُ
 ابْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي إِبِلِهِ جَفَاءَهُ ابْنُهُ عُمَرُ فَلَمَّا رَأَاهُ سَعْدٌ قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا
 الرَّأِيبِ فَتَزَلَّ فَقَالَ لَهُ أَنْزَلْتُ فِي إِبِلِكَ وَغَنَمِكَ وَتَرَكْتُ النَّاسَ يَتَنَازَعُونَ الْمُلْكَ
 بَيْنَهُمْ فَضَرَبَ سَعْدٌ فِي صَدْرِهِ فَقَالَ أَسْكُتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

قوله عليه السلام بقرة حاملا
 اى حبلها انما لم يقبل حاملا لان
 هذا نعت لا يكون الا للاناث
 قال ابن السكيت الحمل يفتح
 الحاء ما كان في البطن او على
 رأس شجرة ويكسرهما ما
 كان على ظهر او رأس كذا
 في الصحاح اه مبارق

قوله فاتسج هذان همزة
 مضمومة وهى لغة قليلة
 والمشهور عند اهل اللغة نتج
 يضم النون من غير همز اه
 قسطلاق وفي النوى وعن
 حكي القتين الاخفش ومعناه
 تولى الولادة وهى النتج
 والانتاج ومعنى ولد بتشديد
 اللام معنى انتج والنتج للابل
 والموال للنعيم وغيرها كالقابلة
 للنساء اه

قوله عليه السلام واتى الابرص
 في صورته وهينته يعنى اتى الملك
 في صورته التى جاء بها الابرص
 او معناه اتى الملك في صورة
 الابرص التى كان عليها ترقيقا
 لقلبه اه مبارق

قوله عليه السلام قد انقطعت
 بى الجبال قال النوى هو
 الجاه وهى الاسباب وقيل
 الطريق اه

قوله عليه السلام مثل ماورد
 على هذا اى كرد الابرص
 على هذا السائل بقوله
 الحقوق كثيرة سندا فى ابن
 ملك

قوله فلا بلاغ لى الا بالله ثم
 بك اى ثم استمعين بك وثم
 هذه لامرتبة فى النزول لا
 للترقى وهذا ونحوه من
 الملك معارض لاخبار كما
 فى قول ابراهيم هذا روى
 واخفى كذا فى القسطلاقي

قوله الحقوق كثيرة يعنى
 المؤنات والحوائج كثيرة

قوله كابر اى عن كابر نصب
 يتزع الخافض يعنى وورثت
 هذا المال عن كبير ورثه هو
 عن كبير آخر

قوله فوالله لا اجهدك معناه
 لا اشق عليك برد شىء تأخذه
 او تطلبه من مالى والجهد
 المشقة اه نوى

(وسلم)

١٢ - (٢٩٦٦)

وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْخَنِيَّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْمِرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبْنُ بَشِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَقَدْ كُنَّا نَعْرُومُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَنَا طَعَامٌ نَأْكُلُهُ إِلَّا وَرَقَ الْحَبْلَةِ وَهَذَا السَّمْرُ حَتَّى إِذَا أَحَدُنَا لِيَضَعَ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعَزِّرُنِي عَلَى الدِّينِ لَقَدْ خِيبْتُ إِذَا وَضَلَّ عَمَلِي وَلَمْ يَقُلْ ابْنُ مُعْمِرٍ إِذَا وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَكَبِعُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لِيَضَعَ كَمَا تَضَعُ الْعَنْزُ مَا يَخْطُطُهُ بِشَيْءٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ الْعَدَوِيِّ قَالَ حَطَبْنَا عُثْبَةَ بْنَ غَرْوَانَ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثَمَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنْتْ بِصُرْمٍ وَوَلَّتْ حَذَاءً وَلَمْ يَسْبِقْ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةٌ كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ يَتَّصَبُّهَا صَاحِبُهَا وَإِتِّكُمُ مَنْتَقِلُونَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ لَأَزْوَالَ لَهَا فَانْتَقِلُوا بِخَيْرٍ مَا يَحْضُرُ تِكُمْ فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرْنَا أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَقَةِ جَهَنَّمَ فَيَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا لَا يَدْرِكُ لَهَا قَعْرًا وَوَاللَّهِ لَمَلَانٌ أَفْجِحِيكُمْ وَلَقَدْ ذُكِرْنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَ عَيْنٍ مِنْ مِصَارِعِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةٌ أَرْبَعِينَ سَنَةً وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهَا يَوْمٌ وَهُوَ كَطَيْظٍ مِنَ الزَّحَامِ وَلَقَدْ رَأَيْتَنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا فَالْتَقَطْتُ بُرْدَةً فَشَقَقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ فَاتَزَرْتُ بِنِصْفِهَا وَاتَزَرَ سَعْدٌ بِنِصْفِهَا فَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا أَصْبَحَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ وَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيمًا وَعِنْدَ اللَّهِ صَغِيرًا وَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ بُرْدَةً قَطُّ إِلَّا تَنَاسَخَتْ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَاقِبَتِهَا مُلْكًا فَسَجَّحُوا

١٣ - (..)

١٤ - (٢٩٦٧)

قوله عليه السلام ان الله يحب العبد التقى هو من يترك المعاصي امتثالاً لا من واجتناباً للنهي (الغنى) غنى النفس وهو الغنى المطلوب (الخنى) بخاء معجزة الخامل الذكر المعزول عن الناس الذي يخفى عنهم مكانه ليتعبد وروى بخاء مهمله ومعناه الوصول للرحم اللطيف بهم وبغيرهم

قوله الا ورق الحبله وهذا السر قال القاضي كذا العامتهم وعند الطبري الا ورق الحبله وهو السر وفي رواية البخاري الا الحبله وورق السر والحبله بضم الحاء وسكون الباء قال ابو عبيد هما ضربان من الشجر وقيل الحبله ثمر السر يشبه اللوبيا وقال غيره ثمر الغضاه اه

قوله وهذا السمر بهذا الضبط وجدناه في نسخ معتددة متعددة ولهذا ابقيناه على هذا الضبط وان كان الظاهر الجر عطفا على الحبله ويؤيده رواية البخاري كما ترى والله اعلم

قوله تعزرتى قال الهروي معناه توقفتى والتعزير التوقيف على الاحكام والقرائن وقال ابن جرير معناه تقومى وتعلمنى ومنه تعزير السلطان وهو توقيره بالتأديب وقال الجرمي معناه اللوم والعتب وقيل معناه توبخنى على التقصير فيه اه نوى

قوله (بصرم) اى بانقطاع وذهاب (حذاء) اى مسرعة الانقطاع (الاصابة) اى بقية قليلة والصبابة بقية الماء فى الاناء كذا فى المصباح (يتصابها) اى يشربها اه نوى

قوله فانتقلوا بخير ما يحضر تكلم اى بصالح الاعمال قوله وهو كطيط اى ممتلئ

قوله سابع سبعة اى واحدا من سبعة

حديث (١٣، ١٢/٢٩٦٦): تحفة (٣٩١٣) خ (٣٧٢٨، ٥٤١٢، ٦٤٥٣) ت (٢٣٦٦، ٢٣٦٥) ن (٨٢١٨ الكبرى) ق (١٣١) التحف (٣٦٤١).

حديث (١٥، ١٤/٢٩٦٧): تحفة (٩٧٥٧) ت (٢٥٧٥، ١٣٧ الشامل) ق (٤١٥٦) التحف (٩٠٥٤).

(..)

١٥- (..)

١٦- (٢٩٦٨)

١٧- (٢٩٦٩)

وَتَجْرِبُونَ الْأُمْرَاءَ بَعْدَنَا وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلَيْطٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
 الْمُعْبَرَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ وَقَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ قَالَ خَطَبَ
 عُثْبَةَ بْنَ غَرْوَانَ وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الْبَصْرَةِ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ شَيْبَانَ حَدَّثَنَا
 أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا وَكَعْبٌ عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ
 خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ عُثْبَةَ بْنَ غَرْوَانَ يَقُولُ لَعَدُوٌّ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا طَعَامُنَا إِلَّا وَرَقُ الْجُبَلَةِ حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ قَالَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ تَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ
 الشَّمْسِ فِي الظُّهَيْرَةِ لَيْسَتْ فِي سَحَابَةٍ قَالُوا لَا قَالَ فَهَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ
 لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ فِي سَحَابَةٍ قَالُوا لَا قَالَ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ
 رَبِّكُمْ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا قَالَ فَيَلْقَى الْعَبْدَ فَيَقُولُ أَيُّ فُلٍ أُمُّ أَكْرَمِكَ
 وَأُسْوَدُكَ وَأَزْوَجُكَ وَأَسْحَرُكَ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ وَأَذْرَكَ تَرَأْسُ وَتَرْبَعٌ فَيَقُولُ بَلَى
 قَالَ فَيَقُولُ أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقٍ فَيَقُولُ لَا فَيَقُولُ فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي ثُمَّ يَلْقَى
 الثَّانِي فَيَقُولُ أَيُّ فُلٍ أُمُّ أَكْرَمِكَ وَأُسْوَدُكَ وَأَزْوَجُكَ وَأَسْحَرُكَ الْخَيْلِ
 وَالْإِبِلِ وَأَذْرَكَ تَرَأْسُ وَتَرْبَعٌ فَيَقُولُ بَلَى أَيُّ رَبِّ فَيَقُولُ أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقٍ
 فَيَقُولُ لَا فَيَقُولُ فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي ثُمَّ يَلْقَى الثَّلَاثَ فَيَقُولُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ فَيَقُولُ
 يَا رَبِّ آمَنْتُ بِكَ وَبِكَتَابِكَ وَبِرُسُلِكَ وَصَلَّيْتُ وَصُمْتُ وَتَصَدَّقْتُ وَيَلْقَى بَعْضَ
 مَا اسْتَطَاعَ فَيَقُولُ هَهُنَا إِذَا قَالَ ثُمَّ يُقَالُ لَهُ الْآنَ نَبَعْتُ شَاهِدًا عَلَيْكَ وَيَتَفَكَّرُ
 فِي نَفْسِهِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْهَدُ عَلَيَّ فَيُحْتَمُّ عَلَيَّ فِيهِ وَيُقَالُ لِفَخْذِهِ وَحَمْلِهِ وَعِظَامِهِ
 أَنْطِقْ فَتَطِقُ فَنُحْدُهُ وَحَمْلُهُ وَعِظَامُهُ بِعَمَلِهِ وَذَلِكَ لِيُعْذَرَ مِنْ نَفْسِهِ وَذَلِكَ الْمُنَافِقُ
 وَذَلِكَ الَّذِي يَسْخَطُ اللَّهُ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ

قوله فيلقى العبد اي فيلقى
 الرب عبدا من عبادته

قوله عليه السلام اي فل
 قال النووي بضم الفاء
 وسكون اللام ومعناه يا
 فلان وهو ترحيم على خلاف
 القياس وقيل هي لغة بمعنى
 فلان وقال صاحب المرقاة
 بسكون اللام وتفتح وتضم اه
 (واسودك) اي اجعلك سيديا
 على غيرك (واذرك ترأس)
 اي الم اتركك تكون رئيس
 القوم وكبيرهم (وتربع)
 اي تأخذ الرباع الذي
 كانت الملوك في الجاهلية
 تأخذه وهو بهما اي ربع
 الغنمية لنفسها ويقال ربعه
 اذا اخذ ربع اموال المعنى
 الم اجمعك ربعيا مطاعا قال
 القاضى والوجه عندي ان
 معناه تركتك مستريحا لا
 تحتاج الى كلفة وطلب من
 قولهم اربع على نفسك اي
 ارفق بها اه

قوله عليه السلام فيقول
 ههنا اذا قال النووي معناه
 قف ههنا حتى يشهد عليك
 جوارحك اذ قد صرت منكرا
 اه اذا بالتونين قال الطيبي
 اذا جواب وجزاء والتقدير
 اذا اثبتت على نفسك بما
 اثبتت اذا فاثبت هناك
 نريك اعمالك باقامة الشاهد
 عليها اه مرعاة

قوله عليه السلام ليعذر
 من نفسه قال التوريشي
 رحمه الله ليعذر على بناء
 الفاعل من الاعذار والمعنى
 ليذلل الله عنده من قبل
 نفسه بكثرة ذنوبه وشهادة
 اعضاءه عليه بحيث لم يسق له
 عذر يتسك وقيل ليصير ذا
 عذر في تعذيب نفس العبد
 اه مرعاة

قوله وذلك المنافق اي ذلك
 العبد الثالث هو المنافق

(هاشم)

هاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشَجِيُّ عَنْ سَمِيَانَ التَّوْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ
 الْمَكْتَبِ عَنْ فَضِيلِ بْنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ النَّسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَحِكُ فَقَالَ هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ أَضْحَكُ قَالَ قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ
 أَعْلَمُ قَالَ مِنْ مَخَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ يَقُولُ يَا رَبِّ أُمَّ تُجْرِنِي مِنَ الظُّلْمِ قَالَ يَقُولُ بَلَى
 قَالَ فَيَقُولُ فَإِنِّي لَا أُجِزُ عَلَى نَفْسِي إِلَّا شَاهِدًا مِنِّي قَالَ فَيَقُولُ كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ
 عَلَيْكَ شَهِيدًا أَوْ بِالْكَرَامِ الْكَاتِبِينَ شُهُودًا قَالَ فَيُخْتَمُ عَلَيْهِ فَيَقَالُ لِأَزْكَانِهِ أَنْطِقِي
 قَالَ فَتَنْطِقُ بِأَعْمَالِهِ قَالَ ثُمَّ يُخْلِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَلَامِ قَالَ فَيَقُولُ بَعْدًا لَكِنَّ
 وَسُحْقًا فَعَسَى أَنْ تُنَاضِلَ حَدِيثُ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلِ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْمَاعِ عَنْ أَبِي رُزَعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوْتًا وَحَدِيثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
 وَعَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ
 عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْمَاعِ عَنْ أَبِي رُزَعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوْتًا وَفِي رِوَايَةِ عَمْرِو اللَّهِمَّ أَرْزُقْ وَحَدِيثَنَا ه
 أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ ذَكَرَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْمَاعِ
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ كَفَانًا حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ اسْحَقُ
 أَخْبَرَنَا وَقَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ
 قَالَتْ مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَدَمِ الْمَدِينَةِ مِنْ طَعَامٍ بِرِّ ثَلَاثِ لَيَالٍ
 تَبَاعًا حَتَّى قُبِضَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
 قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ
 عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ
 تَبَاعًا مِنْ خُبْزِ بَرٍّ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا

وقيل
 بنفسك عليك فنه

١٨- (١٠٥٥)

١٩- (...)

(...)

٢٠- (٢٩٧٠)

٢١- (...)

٢٢- (...)

قوله عليه السلام فيقال
 لا زكاه الخ اي جوارحه

قوله كنت اناضل اي
 ادافع واجادل من المناضلة
 وهي الرمي بالسهام

قوله فيقول بعدا لكن
 وسحقا اي هلاكا ويحوز
 ان يكون من البعوض القرب
 اه نهاية وسحقا اي بعدا
 ومكان سحيق اي بعيد اه
 نهاية وفي المرقاة بعدا لكن
 وسحقا يضم وسكون
 اي هلاكا وهما مصدران
 ناسبهما مقدر والخطاب
 للاركان اي ابعدين واسحقن
 (فعنكن) اي عن قلبكن
 ومن جهنكن ولاجل
 خلاصكن اه

قوله ثم يخلى اي يرفع الختم
 من فنه

قوله عليه السلام اللهم
 اجعل رزق آل محمد قوتا
 قال القاضي وفي الاحاديث
 فضل الزهد والتقلل ولا
 خلاف في فضيلة ذلك لقلة
 الحساب عليه اه وقال
 الطبري القوت ما يقوت
 الابدان ويكف عن الحاجة
 وهو حجة لمن قال ان
 الكفاف افضل لانه صلى الله
 عليه وسلم انما يدعو
 بالارجح وايضا فان الكفاف
 حالة متوسطة بين الفقر
 والغنى وخير الامور
 اوسطها وايضا فانها حالة
 يسلم معها من آفات الفقر
 وآفات الغنى اه حكاه الابن
 وفي المصباح القوت ما يؤكل
 ليسك الرمق قاله ابن
 فارس والازهرى والجمع
 اقوات وقاته يقوته قوتا
 من باب قال اعطاه قوتا
 اه

حديث (١٩ ، ١٨ / ١٠٥٥) : تحفة (١٤٨٩٨) خ (٦٤٦٠) ت (٢٣٦١) ق (٤١٣٩) التحف (١٣٨٣٢).
 حديث (٢٠ / ٢٩٧٠) : تحفة (١٥٩٨٦) خ (٥٤١٦ ، ٦٤٥٤) ن (٦٦٣٧ الكبرى) ق (٣٣٤٤) التحف (١٤٧٥٦).
 حديث (٢١ / ٢٩٧٠) : تحفة (١٥٩٦٢) التحف (١٤٧٣٣).
 حديث (٢٢ / ٢٩٧٠) : تحفة (١٦٠١٤) ت (٢٣٥٧ ، ١٤٦ الشمالي) ق (٣٣٤٦) التحف (١٤٧٨٢).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي اسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ يَوْمَئِذٍ مَتَابَعِينَ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَالِسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خُبْزٍ بَرٍّ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيْلٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خُبْزِ الْبَرِّ ثَلَاثًا حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ حَمِيدٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ مِنْ خُبْزٍ بَرٍّ إِلَّا وَاحِدًا مَرَّةً حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ وَيَحْيَى بْنُ يَمَانَ حَدَّثَنَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ إِنْ كُنَّا آلَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَتَمَكُّتُ شَهْرًا مَا نَسْتَوْقِدُ بِنَارٍ إِنْ هُوَ إِلَّا التَّمْرُ وَالْمَاءُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَأَبْنُ ثَمِيرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِنْ كُنَّا لَتَمَكُّتُ وَلَمْ يَذْكُرْ آلَ مُحَمَّدٍ وَزَادَ أَبُو كُرَيْبٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي ثَمِيرٍ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَا اللَّحِيمُ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا فِي رَفِيٍّ مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَيْدٍ إِلَّا شَطْرُ شَعِيرٍ فِي رَفِيٍّ لِي فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ فِكَلْتُهُ فَفَنِي حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَزِيدِ بْنِ رُومَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ وَاللَّهِ يَا أَبْنَ أُخْتِي إِنْ كُنَّا لَنَسْتَنْظُرُ إِلَى الْهِلَالِ ثُمَّ الْهِلَالِ ثُمَّ الْهِلَالِ ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ وَمَا أَوْقَدَ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَارًا قَالَ

قولها ما شبع آل محمد أي أهل بيته من حرمه وخدمه (من خبز شعير) فن البر بالاولى (يومين متتابعين) أي بل ان حصل الشبع يوما وقع الجوع يوما بناء على ما اختاره عليه السلام حين عرض عليه خزائن الارض وان يجعل جبال مكة ذهبا فاختار الفقر قائلا اجوع يوما فاصبر واشبع يوما فاشكر لان الايمان نصفان نصفه شكر ونصفه صبر الخ قاله ملا على

قولها من خبز بر فوق ثلاث وفي الرواية السابقة ثلاثة ايام قال الابي ولا منافاة لالتقاء المفهوم مع النص اعنى المفهوم من فوق ثلاث لان مفهومه يعنى انهم شبعوا دونها ونص في الآخر انهم لم يشبعوا يومين فلم يقع شبع بحال اه

قولها الا شطر شعير قال القاضى الشطر الخ نصف الوسط وشطر كحل شئ نصفه والرف خشبة ترفع على الارض في البيت ليوضع عليها ما يقتنى وقيل هي الغرفة اه ابى

قولها فكلته ففني قال القاضى فيه ان البركة اكثر ما هي في الجهولات والمجهلات ولا يعارض هذا حديث كيروا طعامكم بيارك لكم فيه لان المراد بالكيل المأموره الكيل لاخراج النفقة منه بشرط ان يبقى الباقي مجهولا لان في كيله للنفقة البركة لانه يسلم من الجراف واخراج اكثر ما يحتاج اليه والكيل لاخراج النفقة احد اليسارين اه

(قلت)

حديث (٢٣/٢٩٧٠): تحفة (١٦١٦٥) خ (٥٤٢٣، ٥٤٣٨، ٦٦٨٧) ت (١٥١١) ن (٤٤٣٣، ٤٤٣٢) ق (٣١٥٩، ٣٣١٣) التحف (١٤٩٣٠).

حديث (٢٤/٢٩٧٠): تحفة (١٦٧٩١) التحف (١٥٥٠٧). حديث (٢٨/٢٩٧٢): تحفة (١٧٣٥٢) خ (٢٥٦٧، ٦٤٥٩) التحف (١٦٠٤٨).

حديث (٢٥/٢٩٧١): تحفة (١٧٣٤٧) خ (٦٤٥٥) التحف (١٦٠٤٣).

حديث (٢٦/٢٩٧٢): تحفة (١٦٨٢٣، ١٦٩٨٩، ١٧٠٦٥، ١٧٣٣٥) ت (٢٤٧١) ق (٤١٤٤) التحف (١٥٥٣٩، ١٥٧٠٧، ١٥٧٧٨، ١٦٠٣٢).

حديث (٢٧/٢٩٧٣): تحفة (١٦٨٠٠) خ (٣٠٩٧، ٦٤٥١) ق (٣٣٤٥) التحف (١٥٥١٦).

قال كان يعيشكم

قُلْتُ يَا خَالَةَ فَمَا كَانَ يُعِيْشُكُمْ قَالَتِ الْاَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ اِنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَبْرَانٌ مِنَ الْاَنْصَارِ وَكَانَتْ لَهُمْ مَنَاخِحٌ فَكَانُوا يُرْسِلُوْنَ اِلَى رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْبَانِيَا فَيَسْتَقِيْمَانَهُ **حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ** أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُسَيْطٍ ح وَحَدَّثَنِي هُرُوثُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ ابْنِ قُسَيْطٍ عَنْ عُمَرَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ لَقَدْ مَاتَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا شَبِعَ مِنْ خُبْزٍ وَزَيْتٍ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى** ابْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّيُّ الْعَطَّارُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ حَدَّثَنِي مَنْصُورُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَجَبِيُّ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ تُوِّفِيَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ شَبِعَ النَّاسُ مِنَ الْاَسْوَدَيْنِ التَّمْرَ وَالْمَاءَ **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُهَيْبَانَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ تُوِّفِيَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنَ الْاَسْوَدَيْنِ الْمَاءَ وَالتَّمْرَ **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا الْأَسْحَبِيُّ ح وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْبَانَ بِهَذَا الْاِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا عَنْ سُهَيْبَانَ وَمَا شَبِعْنَا مِنَ الْاَسْوَدَيْنِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَادٍ** وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِيانِ الْفَرَارِي) عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ وَقَالَ ابْنُ عَمَادٍ وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ مَا شَبِعَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا مِنْ خُبْزٍ حِنْطَةٍ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ** حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ قَالَ رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُشِيرُ بِأَصْبَعِهِ مِرَارًا يَقُولُ وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ مَا شَبِعَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

(٢٩٧٤)-٢٩

٣٠-(٢٩٧٥)

٣١-(...)

(...)

٣٢-(٢٩٧٦)

٣٣-(...)

ثلاث ليال

قوله يا خالة فما كان يعيشكم هو يفتح العين وكسر الياء المشددة وفي بعض النسخ المعتمدة فما كان يعيشكم اه نووي

قولها كانت لهم مناخح هي جمع منخعة ومنخعة قال في المصباح المنحة بالكسر في الاصل الشاة او الناقة يعطيها صاحبها رجلا يشرب لبنها ثم يردّها اذا انقطع اللبن ثم كثر استعماله حتى اطلق على كل عطاء ومنحته منخا من باي نفع وضرب اعطيته والاسم المنخعة اه وقال في المبارق المنحة العطية وهي تناول الهبة والعارية لكن العرب يتعملون لفظة المنحة كثيرا في الهبة اه وفي النهاية منحة اللبن ان يعطيه ناقة او شاة يتنفع بلبنها ويعيدها اه فالمراد ههنا لهم نوق وشياه ذات لبن يهدون للنبي عليه السلام من البانها لا اعطاؤها على طريق الهبة او العارية والله اعلم

قولها حين شبع الناس من التمر والماء المراد حين شبعوا من التمر والا فإذالوا شباعا من الماء اه نووي

حديث (٢٩/٢٩٧٤): تحفة (١٧٣٦٤) التحف (١٦٠٦٠).

حديث (٣٠/٢٩٧٥): تحفة (١٧٨٦٠) خ (٥٣٨٣، ٥٤٤٢) التحف (١٦٥١٢).

حديث (٣٢/٢٩٧٦): تحفة (١٣٤٤٠) ت (٢٣٥٨) ق (٣٣٤٣) التحف (١٢٤٧٣).

قوله وما يجد من الدقل
بفتح الدال والالف وهو
تمر ردى اه نووى وفي
المصباح هو اردء التمر
الواحدة دقلة اه

قوله السنن من فقراء
المهاجرين الخ قال الطبري
هو سؤال تقرير وكأنه
سأل شيئا من الشيء الذي
قال الله تعالى للفقراء
المهاجرين واحتج فاجابه
بما كسره وان الفقراء
هم الذين لا اهل لهم
ولادار كما كان اهل الصفة
فصار معنى الحديث كمن
حديث ليس المسكين
بالطواف ولم يرد عبدالله
ان من له زوجة ودار
لا يستحق الاخذ من الشيء
بل الفقير صاحب العيال
اشد واحق ولم يرد ايضا
ان من له زوجة ودار
لا يكون مهاجرا اذ يلزم ان
لا يكون الخلفاء الاربعة
من المهاجرين السابقين اه

قوله وجاء ثلاثة نفر الخ قال
الطبري هذه قضية اخرى
اخبروه انهم فقراء فخيرهم
بين ان يصبروا فيكونوا من
وعدا النبي الى الجنة او يرفع
امرهم الى السلطان فيعينهم
او يواسيهم من ماله فاخاروا
الصبر والبقاء على مضض
الفقراء اه اى الله وشدة

قوله عليه السلام ان فقراء
المهاجرين الخ قال ابن
ملك خريفا اى سنة فان
قبل قد جاء في حديث اخر
يدخل الفقراء الجنة قبل
الاعنياء بحسبائة عام فا
التوفيق بينهما تقول الفقير
الحريص يتقدم على الغني
باربعين سنة والفقير الزاهد
يتقدم عليه بحسبائة او
تقول المراد باربعين خريفا
التكثير لا التحديد فلما نفاة
او تقول الذى ذكر فيه
حسبائة يحتتم ان يكون
متأخرا عن هذا الحديث
ويكون الشارع قد زاده
في زمان سبق الدخول ترغيبا
الى الصبر على الفاقة اه

باب
لا تدخلوا مساكن
الذين ظلموا انفسهم
الا ان تكونوا باكين

(١)

وَسَلَّمَ وَأَهْلُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا مِنْ خُبْزِ حِطَّةٍ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ قَالَ سَمِعْتُ الثُّمَانَ بْنَ
بَشِيرٍ يَقُولُ السُّنَمُ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ وَقُتَيْبَةُ لَمْ يَذْكُرْ بِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا
يُحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ وَحَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْمَلَائِيُّ حَدَّثَنَا
إِسْرَائِيلُ كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكٍ بِهَذَا الْأَسْنَادِ نَحْوَهُ وَزَادَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ وَمَاتَرِضُونَ
دُونَ الْوَأْنِ التَّمْرَ وَالزَّبْدَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّهُ ظَلَامٌ لِلْمُتَنَّى)
قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ الثُّمَانَ
يَخْطُبُ قَالَ ذَكَرَ عَمْرٌ مَا أَصَابَ النَّاسُ مِنَ الدُّنْيَا فَقَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَظُلُّ الْيَوْمَ يَلْتَوِي مَا يَجِدُ دَقْلًا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ
حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِّحٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءٍ
سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ
فَقَالَ أَلَسْنَا مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ أَلَيْكَ أَمْرٌ أَوْ تَأْوِي إِلَيْهَا قَالَ
نَعَمْ قَالَ أَلَيْكَ مَسْكَنٌ تَسْكُنُهُ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَأَنْتَ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ قَالَ فَإِنِّي خَادِمٌ
قَالَ فَأَنْتَ مِنَ الْمُلُوكِ * قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَجَاءَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ
الْعَاصِ وَأَنَا عَنْدَهُ فَقَالُوا يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّا وَاللَّهِ مَا نَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ لِأَنْفَقَةٍ وَلَا دَابَّةٍ
وَلَا مَتَاعٍ فَقَالَ لَهُمْ مَا شِئْتُمْ إِنْ شِئْتُمْ رَجَعْتُمْ إِلَيْنَا فَأَعْطَيْنَاكُمْ مَا لَيْسَ اللَّهُ لَكُمْ
وَإِنْ شِئْتُمْ ذَكَّرْنَا أَمْرَكُمْ لِلسُّلْطَانِ وَإِنْ شِئْتُمْ صَبَرْتُمْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنْ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الْأَغْنِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى
الْجَنَّةِ بِأَرْبَعِينَ خَرْيْفًا قَالُوا فَأَنَا نَصِيرٌ لِأَنْسَأَلُ شَيْئًا * حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ أَيُّوبَ
وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ

(ابن)

٣٤- (٢٩٧٧)

٣٥- (...)

٣٦- (٢٩٧٨)

٣٧- (٢٩٧٩)

(...)

٣٨- (٢٩٨٠)

قوله در زمان ان التمر والتمر قال في المصباح البرج و زاد في المصباح ما لا يخرج من
قوله في المصباح ما لا يخرج من زمان ان التمر والتمر قال في المصباح البرج و زاد في المصباح ما لا يخرج من

يحدث نوح
قوله يظل اليوم ياتوى اى يسير ينسطف على
بطنه الشريف من الجوع

حديث (٢٩٧٧/٣٤، ٣٥): تحفة (١١٦٢١) ت (٢٣٧٢) التحف (١٠٧٩٥).
حديث (٢٩٧٨/٣٦): تحفة (١٠٦٥٢) ق (٤١٤٦) التحف (٩٨٨٦).
حديث (٢٩٧٩/٣٧): تحفة (٨٨٥٧) التحف (٨٢٢٠).
حديث (٢٩٨٠/٣٨): تحفة (٧١٣٤) ن (١١٢٧٤) الكبرى التحف (٦٦٢٥).

قوله عليه السلام لاصحاب
الحجر اى قال فى شأنهم
وكان هذا فى غزوة تبوك
(ان يصيبكم) اى خشية
ان يصيبكم او حذرا ان
يصيبكم كما صرح فى الرواية
الثانية فيه الحث على المراقبة
عند المرور بديار الظلمين
ومواضع العذاب ومثله
الاسراع فى وادى عسقلان
اصحاب القيل ملكوا هناك
فينبى للمار فى مثل هذه
المواضع المراقبة والحوف
والبكاء و الاعتبار بهم
ومحاربتهم وان يستعبد
بالله من ذلك اه نوى

قوله ثم زجر اى ناقته وسار
سيرا عجلا

قوله فامرهم ان يهرقوا
ما استقوا الخ فيه ان مالايك
الانسان يطعمه للبهائم قال
الطبرى انما امرهم براءة
الماء و علف الطعام للبهائم
لنجاسة الماء وكذلك اليوم
لايستق من مائها ولا يعجن به
فان وقع اريق الماء و علف
الطعام للبهائم حكمه على
الماء بالنجاسة اذ لولا النجاسة
ما تلف الطعام المحترم شرعا
الخ اى

قوله عليه السلام الساعى
على الارملة الخ يعنى الساعى
الكاسب لينفق عليها
والارملة بفتح الهمزة والميم
امرأة لازوج لها تزوجت

باب

الاحسان الى الارملة
والمسكين واليتيم
قبل ذلك اولا وقيل التى
فارتقا زوجها

قوله عليه السلام كافل اليتيم
الخ الكافل القائم بعونه وادبه
وتربيته بحال نفسه او بحال
اليتيم نفسه بولاية شرعية
او الذى له ان يكون يتيما
لبعض قرابته والذى لغيره
ان يكون يتيما لاجنابها اى

باب

فضل بناء المساجد

ابن جعفر اخبرني عبد الله بن دينار انه سمع عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا صحاب الحجر لا تدخلوا على هؤلاء القوم المعدبين الا
ان تكونوا باكين فان لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم ان يصيبكم مثل
ما اصابهم **حدثني** حرمة بن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن
شهاب وهو يذكر الحجرة مساكن ثمود قال سالم بن عبد الله ان عبد الله بن
عمر قال مررنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحجرة فقال لنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم الا ان تكونوا
باكين حذرا ان يصيبكم مثل ما اصابهم ثم زجر فاسرع حتى خلفها **حدثني**
الحكم بن موسى ابو صالح حدثنا شعيب بن اسحق اخبرنا عبيد الله عن نافع ان
عبد الله بن عمر اخبره ان الناس نزلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحجرة
ارض ثمود فاستقموا من ابارها وعجبوا به العجب فامرهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يهرقوا ما استقوا ويعلفوا الابل العجين وامرهم ان يستقوا
من البئر التي كانت تردّها الثاقه و **حدثنا** اسحق بن موسى الانصاري حدثنا
انس بن عياض حدثني عبيد الله بهذا الاسناد مثله غير انه قال فاستقوا من
بئرها واعجبوا به * **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا مالك عن
ثور بن زيد عن ابي العيث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الساعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله واحسبه قال وكالقاتم
لا يفتروا وكالصائم لا يفطر **حدثني** زهير بن حرب حدثنا اسحق بن عيسى
حدثنا مالك عن ثور بن زيد الديلمي قال سمعت ابا العيث يحدث عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كافل اليتيم له او لغيره انا وهو
كها تين في الجنة واسار مالك بالسبابة والوسطى * **حدثني** هارون بن سعيد

٣٩- (...)

٤٠- (٢٩٨١)

(..)

٤١- (٢٩٨٢)

٤٢- (٢٩٨٣)

٤٣- (٥٣٣)

(٢)

(٣)

حديث (٣٩/٢٩٨٠) : تحفة (٦٩٩٤) خ (٣٣٨١) التحف (٦٤٩٨).

حديث (٤٠/٢٩٨١) : تحفة (٧٧٩٩ ، ٧٩١٨) خ (٣٣٧٩) التحف (٧٢٢٤ ، ٧٣٣٧).

حديث (٤١/٢٩٨٢) : تحفة (١٢٩١٤) خ (٥٣٥٣ ، ٦٠٠٦ ، ٦٠٠٧) ت (١٩٦٩) ن (٢٥٧٧) ق (٢١٤٠) التحف (١١٩٨٣).

حديث (٤٢/٢٩٨٣) : تحفة (١٢٩٢٥) التحف (١١٩٩٤).

حديث (٤٣/٥٣٣) : تحفة (٩٨٢٥) خ (٤٥٠) التحف (٩١١٠).

الْأَيْبِيُّ وَآخِمْدُ بْنُ عَيْسَى قَالَ أَحَدَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَيْدَ اللَّهِ الْخَوْلَاطِيَّ يَذْكُرُ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ قَدْ أَكْرَهْتُمْ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا قَالَ بُكَيْرٌ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ يَبْتَعِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ وَفِي رِوَايَةِ هَارُونَ بْنِ اللَّهِ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَوَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى كِلَاهُمَا عَنِ الصَّحَّاحِ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا الصَّحَّاحُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَرَادَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ فَكَّرَهُ النَّاسُ ذَلِكَ وَأَحْبَبُوا أَنْ يَدَعَهُ عَلَى هَيْئَتِهِ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْظَلِيُّ وَعَبْدُ الْمَلِكُ بْنُ الصَّبَّاحِ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَعْفَرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ * **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّهُمَّ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ أَحَدَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عُمَيْدِ بْنِ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ أَسْقَى حَدِيقَةً فَلَانَ فَمَنَحْنِي ذَلِكَ السَّحَابَ فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ فَإِذَا شَرَجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاحِ قَدْ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ فَتَبَعَ الْمَاءَ فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمِسْحَاتِهِ فَقَالَ لَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا أَسْمُكَ قَالَ فَلَانَ لِلْأَسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ فَقَالَ لَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ لِمَ تَسْأَلُنِي عَنْ أَسْمِي فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَاؤُهُ يَقُولُ أَسْقَى حَدِيقَةً فَلَانَ لِأَسْمِكَ فَأَ

قوله عليه السلام بنى الله له مثله الخ يحتمل مثله في القدر والمساحة ولكنه انفس منه بزيادات كثيرة ويحتمل مثله في معنى البيت وان كان اكبر مساحة واشرف اه نوري قال الابن قلت احتجاج عثمان بالحديث وهو انما زاد في المسجد هو بناء على ان الزيادة في المسجد عند الحاجة لها كبناء المسجد اصلا اه

باب

الصدقة في المساكين

(٤)

قوله فتحتى ذلك السحاب اى تصد يقال تخيت واتخت اى قصدت (في حرة) اى ارض ذات اجمار سود (فاذا فيه شرجة) اى طريق الماء ومسيله

قوله فتتبع اى فلك الرجل

قوله بمسحاته وهى اسم الة عريضة من الحديد مأخوذ من السحو وهو الكشف والازالة اه مبارك

(تصنع)

٤٤- (...)

(...)

٤٥- (٢٩٨٤)

قوله تعالى انا اغنى الشركاء الخ معناه انا اغنى عن المشاركة وغيرها فن عمل شيئاً لى ولعمري لم اقبله بل اتركه لذلك الغير والمراد ان عمل المرأى باطل لا ثواب فيه ويأثم به اه نووى

باب

من اشرك في عمله غير الله

وفي نسخة

باب تحريم الرياء

قوله عليه السلام من سمع الخ اى نوه بعمله وشهره ليراه الناس (سمع الله به) اى شهره وفضحه في القيامة (ومن رآى) اى بعمله (رأى الله به) اى بلغ مسامع خلقه انه حراء ضرور واشهره بذلك بينهم اه مناوى وفي النووى توجيهات عديدة ان اريد الاطلاع فليراجع

قوله عليه السلام من يسمع اى الناس علمه ويظهره لهم ليعتقدوه (يسمع الله به) اى يعلوا اسماعهم مما انطوى عليه جزاء فاقا (ومن رآى) اى يظهر للناس العمل الصالح ليعظم عندهم وليس هو كذلك (يرأى الله به) اى يظهر سريره على رؤس الخلائق ليفتضح اه مناوى

قوله عليه السلام ان العبد ليتكلم بالكلمة الخ معناه لا يتدبرها ولا يتفكر في قبحها ولا يلقى اليها بالا مع انه يسببها يدخل النار وفيه حزن على التدبر والتفكر عند التكلم والله اعلم

باب

التكلم بالكلمة يهوى بها في النار

وفي نسخة

باب حفظ اللسان

تَصْنَعُ فِيهَا قَالَ أَمَا إِذْ قُلْتَ هَذَا فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا فَاتَّصَدَقْ بِسَلْبِهِ
 (...) وَأَكُلُ أَنَا وَوَعِيَالِي ثُلَاثًا وَأَرَدْتُ فِيهَا ثُلَاثَةً وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيحِ أَخْبَرَنَا أَبُو
 دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ
 قَالَ وَاجْعَلْ ثُلَاثَةً فِي الْمَسَاكِينِ وَالسَّائِلِينَ وَأَبْنِ السَّبِيلِ * حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رُوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
 يَعْقُوبَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ
 وَتَعَالَى أَنَا أَعْنَى الشَّرْكَاءِ عَنِ الشَّرْكَاءِ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكَتُهُ
 وَشِرْكُهُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ سُمَيْعٍ عَنِ
 مُسْلِمِ الْبَطْنِيِّ عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهُ بِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ
 عَنْ سُفْيَانَ عَنِ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدَبًا الْعَلَقِيَّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لِيَسْمَعَ لِيَسْمَعَ اللَّهُ بِهِ وَمَنْ يَرَأَى يَرَأَى اللَّهُ بِهِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
 إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْمَلَائِكِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا
 غَيْرَهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُمَرَ وَالْأَشْعَبِيُّ
 أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أُمَّتَهُ قَالَ ابْنُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي مُوسَى
 قَالَ سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ كُهَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدَبًا وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
 بِمِثْلِ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ وَحَدَّثَنَا هُؤَالَةُ بْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الصَّدُوقُ
 (...) الْأَمِينُ الْوَلِيدُ بْنُ حَرْبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَكْرٌ (يَعْنِي
 ابْنَ مُضَرَ) عَنِ ابْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ الْعَبْدَ لَيَسْكُكُمُ بِالْكَلِمَةِ يَنْزِلُ

حديث (٤٦/٢٩٨٥): تحفة (١٤٠١٣، ١٤٠٤٧) ق (٤٢٠٢) التحف (١٣٠٥٣، ١٣٠٢٢).

حديث (٤٧/٢٩٨٦): تحفة (٥٦١٦) ن (١١٧٠٠ الكبرى) التحف (٥٢٣٨).

حديث (٤٨/٢٩٨٧): تحفة (٣٢٥٧) خ (٦٤٩٩) ق (٤٢٠٧) التحف (٣٠٢٥).

حديث (٤٩/٢٩٨٨): تحفة (١٤٢٨٣) خ (٦٤٧٧) ت (٢٣١٤) التحف (١٣٢٦٤).

(٥)

(٦)

قوله عليه السلام في النار ابدوهو صفة مصدر محذوف اي نزلوا ابد اوصفة النار على تقدير ان يكون اللام فيه زائفة (ما بين) ماموصولة والظرف صلته يعني ابد قعرا من البعد الذي حاصل بين المشرق والمغرب وفيه حث على قلة الكلام قال حكيم خلق الله تعالى اذنين ولسانا واحدا ليكون الرجل ساعه ضغف كلامه اه مبارق

باب

عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله

قوله عليه السلام ما بين ما فيها قال القاضي معناه لا يلق لها بالا ولا يتدبر قبحها كالكلية عند والجاثر رضيه بها وفيها سقط الله اه

قوله لا اكله الا اسمعكم اي اتظنون اني لا اكله الا واتم تسمعون

قوله ان افتتح امر الا احب الخ يعني الجاهرة بالانكار على الامراء في الملاء لان في الانكار جهارا ما يخفى ما خفته كاتق في الانكار على عثمان جهارا اذ نشأ عنه قتله اه

قوله عليه السلام فتندلق اقتاب بطنه الخ: الاندلاق الخروج قال في المصباح اندلق السيف من غده خرج من غير ان يسئل وقال فيه الاقتاب الامعاء واحدها قتب مثل اجمال وحمل اه

قوله عليه السلام فيجتمع اهل النار من الفسقة اه مرقة

باب

النهي عن هتك الانسان ستر نفسه

قوله عليه السلام كل امتي معافة كذا في معظم النسخ المعتد بهامعافة بالتاء المثناة من فوق مرعاة لفظ الامة وفي بعضها معاق (الا الجاهرين) اي المشركين بالذنوب يصبحون ينجرون ويتعدون بمصائبهم وقد سترها الله عليهم فاستثام الله من معافات كذا في الاي

(٧)

(٨)

بها في النار ابعده ما بين المشرق والمغرب وحدثنا محمد بن ابي عمر المكي حدثنا عبد العزيز الدراوردي عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن عيسى بن طلحة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها يهوي بها في النار ابعده ما بين المشرق والمغرب * حدثنا يحيى بن يحيى وابوبكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن ميمر واسحق بن ابراهيم وابو كريب (واللفظ لا يي كريب) قال يحيى واسحق اخبرنا وقال الآخرون حدثنا ابو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن أسامة ابن زيد قال قيل له ألا تدخل على عثمان فكلّمه فقال أترؤن اني لأكلمه إلا أسمعكم والله لقد كلّمته فيما بيني وبينه ما دون ان أفتح امرأ لأحب أن أكون أول من فتحه ولا أقول لاحد يكون علي أميرا انه خير الناس بعد ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق اقتاب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع إليه اهل النار فيقولون يا فلان مالك ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى قد كنت أمر بالمعروف ولا آتية وآتية عن المنكر وآتية * حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا جرير عن الأعمش عن ابي وايل قال كنا عند أسامة بن زيد فقال رجل ما يمنعك ان تدخل على عثمان فكلّمه فيما يصنع وساق الحديث يمثله * حدثني زهير بن حرب ومحمد بن حاتم وعبد بن حميد قال عبد حدثني وقال الآخران حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابن ابي شيبة عن ابي شهاب عن عمه قال قال سالم سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل أمي معافة الا المجاهرين وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان قد عملت البارحة كذا

(وكذا)

٥٠- (...)

٥١- (٢٩٨٩)

(...)

٥٢- (٢٩٩٠)

قوله عليه السلام في النار ابدوه هو صفة مصدر محذوف اي نزلوا ابد اوصفة النار على تقدير ان يكون اللام فيه زائفة (ما بين) ماموصولة والظرف صلته يعني ابد قعرا من البعد الذي حاصل بين المشرق والمغرب وفيه حث على قلة الكلام قال حكيم خلق الله تعالى اذنين ولسانا واحدا ليكون الرجل ساعه ضغف كلامه اه مبارق

قوله لا اكله الا اسمعكم اي اتظنون اني لا اكله الا واتم تسمعون

حديث (٥١/٢٩٨٩) : تحفة (٩١) خ (٣٢٦٧، ٧٠٩٨) التحف (٨٨).

حديث (٥٢/٢٩٩٠) : تحفة (١٢٩١١) خ (٦٠٦٩) التحف (١١٩٨٠).

قوله فشمته احدها قال النوى يقال شمت بالشين المعجمة والمهملة لغتان

باب

تشميت العاطس وكراهة التثاؤب

مشهورتان المعجمة افصح قال ثعلب معناه المعجمة ابعده الله عنك التثاؤب والمهملة هومن السموت وهو القصد والهدى اه اختلف اهل المذاهب في حكم التشميت فهو عند الحنفية واجب على الكفاية قاله العزيزى وفرض كفاية عند الامام مالك وسنة عند الشافعى وواجب عند الظاهرية قاله النوى

قوله عليه السلام فحمد الله فشمته اى ادعوا له لانه شكر الله على نعمته وهى العطاس اه مبارك وفى المناوى فحمد الله واسمع من يقربه عادة شكرا على نعمته بالعطاس لانه يجزى الرأس اه قال القاضى قال بعض شيوخنا وانما امر العاطس بالحمد لما حصل له من النعمة بخروج ما اختنق في دماغه من الابخرة اه وفى العزيزى الكافر لا يثمت بالرحمة بل يقال يهدىكم الله ويصلح بالكم اه

قوله عليه السلام التثاؤب من الشيطان قال فى المصباح تشاوب بالهمز تشاؤبا وزان تقابل تقاتلا قيل هى فترة تمرى الشخص فيفتح عندها فقه وتشاوب بالواو عاى اه وفى المناوى تشاوب بجمرة بعد الف والواو غلط اه وفى النوى من الشيطان اى من كسله وتسببه وقيل اضيف اليه لانه يرضيه وفى البخارى ان النبي عليه السلام قال ان الله تعالى يحب العطاس ويكره التثاؤب قالوا لان العطاس يدل على النشاط وخفة البدن والتثاؤب بخلافه اه وفى المبارك التثاؤب فتح الحيوان فه لما عراه من ثقل وامتلاء طعام وهذا يكون سببا للكسل عن الطاعات والحضور فيها ولذا صار منسوبا الى الشيطان اه

وَكَذَا وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ فَيَدِيْتُ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِرَّ اللَّهِ
عَنْهُ قَالَ زُهَيْرٌ وَإِنَّ مِنَ الْجَبَّارِ * حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ
(وَهُوَ ابْنُ غِيَاثٍ) عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنِ النَّسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلَانِ فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمِّتْهُ
عَطَسَ فَلَانَ فَشَمَّتْهُ وَعَطَسْتُ أَنَا فَلَمْ تُشَمِّتْنِي قَالَ إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهِ وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ
وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَعْنِي الْأَحْمَرَ) عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنِ النَّسِ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مُمَيَّرٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَا حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ عَنْ
أَبِي بُرْدَةَ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ فِي بَيْتِ بِنْتِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ
فَعَطَسْتُ فَلَمْ يُشَمِّتْنِي وَعَطَسْتُ فَشَمَّتْهَا فَرَجَعْتُ إِلَى أَبِي فَأَخْبَرْتُهَا فَلَمَّا جَاءَهَا
قَالَتْ عَطَسَ عِنْدَكَ أَبِي فَلَمْ تُشَمِّتْهُ وَعَطَسْتُ فَشَمَّتْهَا فَقَالَ إِنَّ ابْنَكَ عَطَسَ
فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ فَلَمْ أُشَمِّتْهُ وَعَطَسْتُ فَحَمِدَتِ اللَّهُ فَشَمَّتْهَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمِّمُوهُ فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ فَلَا
تُشَمِّمُوهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا وَكَبَيْعٌ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ
عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ ح وَحَدَّثَنَا اسْتَحِقُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ
لَهُ) حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ
سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَهُ
فَقَالَ لَهُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّجُلُ
مَرُّكُمْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْمَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ التَّثَاؤْبُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا تَشَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظُمْ

(٢٩٩١)-٥٣

(..)

(٢٩٩٢)-٥٤

(٢٩٩٣)-٥٥

(٢٩٩٤)-٥٦

حديث (٥٣/٢٩٩١): تحفة (٨٧٢) خ (٦٢٢٥، ٦٢٢١) د (٥٠٣٩) ت (٢٧٤٢) ن (٢٢٢) اليوم واللييلة) ق (٣٧١٣) التحف (٨١٣).

حديث (٥٤/٢٩٩٢): تحفة (٩١٠٥) التحف (٨٤٥٤).

حديث (٥٥/٢٩٩٣): تحفة (٤٥١٣) د (٥٠٣٧) ت (٢٧٤٣) ن (٢٢٣) اليوم واللييلة) ق (٣٧١٤) التحف (٤١٩٧).

حديث (٥٦/٢٩٩٤): تحفة (١٣٩٨٢) ت (٣٧٠) التحف (١٢٩٩١).

٥٧- (٢٩٩٥)

مَا اسْتَطَاعَ حَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا لَيْبَةَ سَعِيدَ الْخُدْرِيِّ يُحَدِّثُ أَبِي عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَشَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فِئَةِ الشَّيْطَانِ يَدْخُلُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا تَشَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمْسِكْ بِيَدِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ حَدَّثَنِي أَبُو

٥٨- (...)

٥٩- (...)

(...)

٦٠- (٢٩٩٦)

بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَشَاءَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَسْكُظْ مَا اسْتَطَاعَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ بِشْرِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ وَخُلِقَ آدَمُ مِنْ مَاءٍ وَصِيفَ لَكُمْ * حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

٦١- (٢٩٩٧)

إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزَّازِيُّ جَمَعَا عَنِ الثَّقَفِيِّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَبْرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدَتِ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ وَلَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَارَ الْأَتْرُونَهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْأَبْلِ لَمْ تَشْرَبْهُ وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْهُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ كَعْبًا فَقَالَ أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتَ نَعَمْ قَالَ ذَلِكَ مِرَارًا قُلْتَ أَأَقْرَأُ التَّورَةَ قَالَ إِسْحَاقُ فِي رِوَايَتِهِ لَا تُدْرَى مَا فَعَلَتْ وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ

٦٢- (...)

قوله عليه السلام فليمسك بيده الخ قال العلماء امر بكظم الثناؤب وورده ووضع اليد على الفم لئلا يبلغ الشيطان مراده من تشويه صورته ودخوله فيه وضحكه منه قاله النزوي وفي المناوي يضع ظهر كف يساره تديا اه (على فيه) اي ستر على فعله المذموم الجالب للكسل والنوم اه وفي الحنفى تحصل السنة بوضع الظهر او البطن من اليمنى او اليسرى اه قوله عليه السلام فان الشيطان يدخل اي من فم الى باطن يده مع الثناؤب يعنى يمكن على الوسوسة منه في تلك الحالة ويفلب عليه او يدخله حقيقة يشغل عليه صلوة فيخرج منها او يترك الشروع فيها والنهي عام لكنه للمصل آكد اه

باب

(١٠)

في احاديث متفرقة قوله عليه السلام خلق الجن من مارج النار اه نوى وفي الابن المختلط بدخان اه

باب

(١١)

في الفأر وأنه مسخ قوله عليه السلام الاترونها اذا وضع لها البان الابل الخ معنى هذا ان لحوم الابل والبانها حرمت على بني اسرائيل دون لحوم الغنم والبانها فدل بامتناع الفأرة من لبن الابل دون الغنم على انها مسخ من بني اسرائيل اه نوى قوله فأقرأ التوراة هو بهمة الاستفهام وهو استفهام انكار اي لاعلم عندي الا ما سمعت من النبي عليه السلام لا اني انقله عن التوراة او غيرها من الكتب السابقة كما يحدث به كعباه سنوى

وخلق الجن من نار نوح

(الملاء)

حديث (٥٧/٢٩٩٥، ٥٨، ٥٩): تحفة (٤١١٩) د (٥٠٢٦، ٥٠٢٦) التحف (٣٨٣٠).
 حديث (٦٠/٢٩٩٦): تحفة (١٦٦٥٥) التحف (١٥٣٨٣).
 حديث (٦١/٢٩٩٧): تحفة (١٤٤٦٣) خ (٣٣٠٥) التحف (١٣٤٣١).
 حديث (٦٢/٢٩٩٧): تحفة (١٤٥٦٣) التحف (١٣٥١٧).

قوله عليه السلام لا يلدغ المؤمن الخ روى برقع الغين نفى ومعناه المؤمن المتيقظ الحازم لا يؤق من قبل الغفلة فيخضع مرة بعد اخرى وبكسرهما نبي اى ليكن فطنا كيسا لتلا

الغلاء حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ الْفَارَةُ مَسْحٌ وَآيَةٌ ذَلِكَ أَنَّهُ يُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنٌ فَتَشْرَبُهُ وَيُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنٌ الْأَيْلُ فَلَا تَدْوُقُهُ فَقَالَ لَهُ كَتَبْتُ أَسْمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١٢)

باب

لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين

يقع في مكروه مرتين قال الحكم وهذا في المؤمن الكامل البالغ في ايمانه فالؤمن الخلط يلدغ مرات وهو لا يشعر ولا يجد لوعة اللدغة وقد عمل فيه السم ولو فاق وعلم كان يجتهد في الحذر فالؤمن البالغ

وَسَلَّمَ قَالَ أَفَأَنْزَلَتْ عَلَى التَّوْرَةِ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ * وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالََا

(٢٩٩٨)-٦٣

(..)

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ فَأَلْحَدْنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَحِيَّ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ * حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُعْتَمِرِ (وَاللَّهُ ظُ لَشَيْنَانِ) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ

(١٣)

باب

المؤمن أمره كله خير يندم من خطيئته ويأخذه القلق ويتسلى كاللدغ قال فقوله لا يلدغ من جحر مرتين تمثيل اى لا يعود الى ذلك وسم الذنب هو الظلمة التي تتراكم على قلبه فتجذبه عن الملكوت اه مناوى

حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ إِنْ أَصَابَتْهُ سُرَّاءُ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ عَنْ

(٢٩٩٩)-٦٤

ط
ب
ب
ب

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَقَالَ وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ مَرَارًا إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا صَاحِبَهُ لِأَمْحَالَةٍ فَلْيَقُلْ أَحْسِبُ فُلَانًا وَاللَّهُ حَسْبُهُ وَلَا أُرَاكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا أَحْسِبُهُ إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ كَذَا وَكَذَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا عُنْدَرٌ قَالَ شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ

(٣٠٠٠)-٦٥

(١٤)

باب

النهي عن المدح اذا كان فيه افراط وخيف منه فتنة على المدح

قوله عليه السلام قطعت عنق صاحبك قال القاضي قطع العنق قتل وهلاك في الدنيا فاستعير لهلاك المدح في الدين وقد يكون هلاك في الدنيا يحمله عليه الاعجاب والتعظيم قال العلماء وهذا فيما يتعالى من المدح وصف الانسان بما ليس فيه او فيمن يخاف عليه الاعجاب والفساد والا فقد مدح عليه السلام ومدح بجزءه فلم يشكر الخ ابى

عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ

(..)-٦٦

حديث (٦٣/٢٩٩٨): تحفة (١٣٢٠٥، ١٣٢٥٠، ١٣٣٦٠) خ (٦١٣٣) د (٤٨٦٢) ق (٣٩٨٢) التحف (١٢٢٥٣، ١٢٢٩٤، ١٢٣٩٥).

حديث (٦٤/٢٩٩٩): تحفة (٤٩٧٠) التحف (٤٦٣٧).

حديث (٦٦، ٦٥/٣٠٠٠): تحفة (١١٦٧٨) خ (٢٦٦٢، ٦٠٦١، ٦١٦٢) د (٤٨٠٥) ن (٢٣٩) اليوم والليلة) ق (٣٧٤٤) التحف (١٠٨٤٦).

مَا مِنْ رَجُلٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ مِنْهُ فِي كَذَا وَكَذَا فَقَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ مَرَارًا يَقُولُ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَا دَحَا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ أَحْسِبُ
فُلَانًا إِنْ كَانَ يُرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا * وَحَدَّثَنِيهِ عُمَرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا
هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ بِنْتُ سَوَّارٍ
كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا
فَقَالَ رَجُلٌ مَا مِنْ رَجُلٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ مِنْهُ حَدَّثَنِي
أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ بَرِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ
وَيُطْرِبُهُ فِي الْمَدْحَةِ فَقَالَ لَقَدْ أَهْلَكْتُمْ أَوْ قَطَعْتُمْ ظَهْرَ الرَّجُلِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى جَمِيعًا عَنْ أَبِي مَهْدِيٍّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ قَامَ رَجُلٌ
يُثْنِي عَلَى أَمِيرٍ مِنَ الْأَمْراءِ فَعَمَلُ الْمُقْدَادِ يُحْيِي عَلَيْهِ التُّرَابَ وَقَالَ أَمْرًا رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَحْيِي فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ مَنصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ
فَعَمِدَ الْمُقْدَادُ فَبُشًّا عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا فَعَمَلٌ يَحْمُو فِي وَجْهِهِ
الْحَصْبَاءُ فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ مَا سَأَلْتُكَ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا
رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْمُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ
بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنصُورٍ ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنِ الْأَعْمَشِ وَمَنصُورٍ

قوله ويطربه في المدحة هي بكسر الميم والاطراء مجاوزة الحد في المدح اه نووي

قوله امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نعشى الخ قال النووي قد حل هذا الحديث على ظاهره المقداد الذي هو راويه ووافقه طائفة وكانوا يمشون التراب في وجهه حقيقة وقال اخرون معناه خيبوهم فلا تعطوهم شيئا لمدحهم اه

قوله عليه السلام اذا رأيتم المداحين الخ قال النواوي في شرح حديث احثوا التراب الخ يعني لا تعطوهم على المدح شيئا فاحثوا كناية عن الرد والحرمان او اعطوهم ما طلبوا فان كل ما فوق التراب تراب ومن حله على ظاهره ووراهم بالتراب فا اصاب قال الغزالي في المدح ست آفات اربع على المدح واثنتان على المملوح اما المدح فقد يفرط فيه فيذكره بما ليس فيه فيكون كذبا وقد يظهر فيه من الحب ما لا يعتقه فيكون منافقا وقد يقول له مالا يتحققه فيكون مجازفا وقد يفرح بالمدح به وربما كان ظالما فيصعب بادخال السرور عليه واما المملوح فيحدث فيه كبرا وانجابا وقد يفرح فيفضد العمل اه

(عن)

عبدالله بن عبد الرحمن بن

حديث (٦٧/٣٠٠١): تحفة (٩٠٥٦) خ (٢٦٦٣، ٦٠٦٠) التحف (٨٤٠٧).

حديث (٦٨/٣٠٠٢): تحفة (١١٥٤٥) ت (٢٣٩٣) ق (٣٧٤٢) التحف (١٠٧٢٥).

حديث (٦٩/٣٠٠٢): تحفة (١١٥٤٩) د (٤٨٠٤) التحف (١٠٧٢٩).

(٣٠٠٣)-٧٠

عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامٍ عَنِ الْمُقَدَّادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ * حَدَّثَنَا
نَضْرُبُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا سَحْرُ (بِعْنِي ابْنُ جُوَيْرِيَةَ) عَنْ نَافِعٍ أَنَّ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرَأَيْتَ فِي الْمَنَامِ السَّوَّكُ
لِسِوَاكَ جَدْنِي رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ فَنَاقَلْتُ السَّوَّكَ الْأَصْفَرَ
مِنْهُمَا فَمَقِلَ لِي كَبِيرٌ فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ * حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا بِهِ

(٢٤٩٣)-٧١

سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ اسْمِي
يَارَبَّةَ الْحِجْرَةِ اسْمِي يَارَبَّةَ الْحِجْرَةِ وَعَالِشَةُ نُصَلِّيَ فَلَمَّا قَضَتْ صَلَاتَهَا قَالَتْ
لِعُرْوَةَ أَلَا تَسْمَعُ إِلَى هَذَا وَمَقَالَتِهِ آفَاءً إِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ
حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لِأَخْصَاءِ حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ
عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَكْتُبُوا عَنِّي وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُحْهُ وَحَدِّثُوا
عَنِّي وَلَا حَرَجَ وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ قَالَ هَمَّامٌ أَحْسِبُهُ قَالَ مُتَمَدِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ

(٣٠٠٤)-٧٢

مِنَ النَّارِ * حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ صُهَيْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ
كَانَ قَبْلَكُمْ وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ فَلَمَّا كَبُرَ قَالَ لِلْمَلِكِ إِنِّي قَدْ كَبُرْتُ فَأَبْعَثْ إِلَيَّ غُلَامًا
أَعْلِمُهُ السِّحْرَ فَبَعَثَ إِلَيْهِ غُلَامًا يُعَلِّمُهُ فَكَانَ فِي طَرِيقِهِ إِذَا سَلَكَ رَاهِبٌ فَمَعَدَ
إِلَيْهِ وَسَمِعَ كَلَامَهُ فَأَعْجَبَهُ فَكَانَ إِذَا آتَى السَّاحِرَ مَرَّ بِالرَّاهِبِ وَقَعَدَ إِلَيْهِ فَإِذَا
آتَى السَّاحِرَ ضَرَبَهُ فَشَكِيَ ذَلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ فَقَالَ إِذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ فَقُلْ
حَبَسَنِي أَهْلِي وَإِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ حَبَسَنِي السَّاحِرُ فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا آتَى
عَلَى دَابَّةٍ عَظِيمَةٍ قَدْ حَبَسَتِ النَّاسَ فَقَالَ الْيَوْمَ أَعْلَمُ السَّاحِرُ أَفْضَلُ أَمْ الرَّاهِبُ
أَفْضَلُ فَأَخَذَ حِجْرًا فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ

(٣٠٠٥)-٧٣

(١٥)

باب
مناولة الأكبر

(١٦)

باب
التثبت في الحديث
وحكم كتابة العلم
قوله عليه السلام قيل
لي أكبر اى ادفعه الى الأكبر
قيل لعل تاويل دفعه عليه
السلام الأكبر منهما هو
منعه اصحابه مما فحش
من الكلام وخشم عليه لان
السواك في المنام تطهير القم
من النية ونحوها اه مبارق

قوله اسمي ياربة الحجره
يعني عاتشه رضى الله عنها
مراده بذلك تقوية الحديث
بأقرارها له او سكوتها
عليه ولم تنكر عليه
شيئا من ذلك سوى الاكثار
من الرواية في المجلس الواحد
لخوفها ان يحصل بسببه
سهو ونحوه اه نووى

(١٧)

باب
قصة اصحاب الاخدود
والساحر والراهب
والغلام
قوله عليه السلام ومن
كتب عنى غير القرآن
فليمحه الخ هذا الحديث
منسوخ بحيث اكتبوا
لاي شاه وحديث صحيفه
على رضى الله عنه وامثالهما
وكان النهي لما خيف اختلاطه
بالقرآن فلما امن ذلك اذن
في الكتابة سندا في الشرح
والله اعلم

حديث (٧٠/٣٠٠٣): تحفة (٧٦٨٩) خ (٢٤٦ تعليقا) التحف (٧١٢٢).

حديث (٧١/٢٤٩٣): تحفة (١٦٩٣٤) التحف (١٥٦٥١).

حديث (٧٢/٣٠٠٤): تحفة (٤١٦٧) ت (٢٦٦٥) ن (٥٨٤٨، ٨٠٠٨ الكبرى) التحف (٣٨٧٥).

حديث (٧٣/٣٠٠٥): تحفة (٤٩٦٩) ت (٣٣٤٠) ن (١١٦٦١، ٨٦٣٣ الكبرى) (٦١٤ اليوم والليله) التحف (٤٦٣٦).

فَأَقْبَلَ هَذِهِ الدَّابَّةَ حَتَّى يَمْضِيَ النَّاسُ فَرَمَاهَا فَتَمَلَّهَا وَمَضَى النَّاسُ فَأَتَى الرَّاهِبَ
فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ أَيُّ بُنَى أَنْتَ الْيَوْمَ أَفْضَلُ مِنِّي قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ مَا أَرَى
وَإِنَّكَ سَتُبْتَلَى فَإِنْ أَبْتُلْتَ فَلَا تَدُلُّ عَلَى وَكَانَ الْعُلَامُ يُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ
وَيُدَاوِي النَّاسَ مِنْ سَائِرِ الْأَدْوَاءِ فَسَمِعَ جَلِيسُ الْمَلِكِ كَانَ قَدْ دَعَمِي فَأَتَاهُ بِهِدَايَا
كَثِيرَةً فَقَالَ مَا هُنَا لَكَ أَجْمَعُ إِنْ أَنْتَ شَفَيْتَنِي فَقَالَ إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا إِلَّا بِشَيْءِ اللَّهِ
فَإِنْ أَنْتَ آمَنْتَ بِاللَّهِ دَعَوْتُ اللَّهَ فَشَفَاكَ فَأَمَّنَ بِاللَّهِ فَشَفَاهُ اللَّهُ فَأَتَى الْمَلِكَ جَلَسَ
إِلَيْهِ كَمَا كَانَ يَجْلِسُ فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ قَالَ رَبِّي قَالَ وَلَكَ رَبٌّ
غَيْرِي قَالَ رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الْعُلَامِ فَجِيءَ
بِالْعُلَامِ فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ أَيُّ بُنَى قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا يُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ
وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ فَقَالَ إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا إِلَّا بِشَيْءِ اللَّهِ فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى
دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ فَجِيءَ بِالرَّاهِبِ فَقِيلَ لَهُ أَرْجِعْ عَن دِينِكَ فَأَبَى فَدَعَا بِالْمُنْشَارِ
فَوَضَعَ الْمُنْشَارَ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ فَشَقَّهُ حَتَّى وَقَعَ شِقَاؤُهُ ثُمَّ حَيَّ بِجَلِيسِ الْمَلِكِ
فَقِيلَ لَهُ أَرْجِعْ عَن دِينِكَ فَأَبَى فَوَضَعَ الْمُنْشَارَ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى
وَقَعَ شِقَاؤُهُ ثُمَّ حَيَّ بِالْعُلَامِ فَقِيلَ لَهُ أَرْجِعْ عَن دِينِكَ فَأَبَى فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ
أَصْحَابِهِ فَقَالَ أَذْهَبُوا بِهِ إِلَى جَبَلٍ كَذَا وَكَذَا فَاصْعَدُوا بِهِ الْجَبَلَ فَإِذَا بَلَغْتُمْ
ذُرْوَتَهُ فَإِنْ رَجَعَ عَن دِينِهِ وَالْأَفْطَرُ حَوْهُ فَذْهَبُوا بِهِ فَصَعِدُوا بِهِ الْجَبَلَ فَقَالَ
اللَّهُمَّ أَكْفِنِيهِمْ بِمِ شَيْءٍ فَجَفَّ بِهِمُ الْجَبَلُ فَسَقَطُوا وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ
فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ قَالَ كَمَا نَهَيْتُمُ اللَّهَ فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ
أَذْهَبُوا بِهِ فَأَحْمَلُوهُ فِي قُرُورٍ فَتَوَسَّطُوا بِهِ الْبَحْرَ فَإِنْ رَجَعَ عَن دِينِهِ وَالْأَفْطَرُ حَوْهُ
فَذْهَبُوا بِهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ أَكْفِنِيهِمْ بِمِ شَيْءٍ فَانْكَمَّتْ بِهِمُ السَّفِينَةُ فَعَرَفُوا
وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ قَالَ كَمَا نَهَيْتُمُ اللَّهَ فَقَالَ الْمَلِكُ

الناس سائر الادواء بخ

في الخاضع الصلاة المتعار بخ

في قرقره بخ

قوله فرجف بهم الجبل الخ اي اضطرب وتمحرك حركة شديدة

قوله في قرقر بهم القافين السفينة الصغيرة

قوله فانكمت اي اقلبت

إِنَّكَ لَسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمْرُكَ بِهِ قَالَ وَمَاهُو قَالَ تَجْمَعُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ
وَاحِدٍ وَتَصْلُبُنِي عَلَى جِدْعٍ ثُمَّ خَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِي ثُمَّ ضَمَّ السَّهْمَ فِي كَيْدِ
الْقَوْسِ ثُمَّ قُلَّ بِاسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْعُلَامِ ثُمَّ أَرَمَنِي فَأَيْتَكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ قَتَلْتَنِي جَمَعَ
النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ وَصَلَبَهُ عَلَى جِدْعٍ ثُمَّ أَخَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ثُمَّ وَضَعَ
السَّهْمَ فِي كَيْدِ الْقَوْسِ ثُمَّ قَالَ بِاسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْعُلَامِ ثُمَّ رَمَاهُ فَوَقَعَ السَّهْمُ فِي صُدْغِهِ
فَوَضَعَ يَدَهُ فِي صُدْغِهِ فِي مَوْضِعِ السَّهْمِ فَاتَّ فَقَالَ النَّاسُ أَمَّا رَبُّ الْعُلَامِ أَمَّا
رَبُّ الْعُلَامِ أَمَّا رَبُّ الْعُلَامِ فَاتَى الْمَلِكُ فَعَقِلَ لَهُ أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَمْحَذُ قَدْ وَدَّ اللَّهُ
نَزَلَ بِكَ حَذْرُكَ قَدْ آمَنَ النَّاسُ فَأَمَرَ بِالْأَخْذِ فِي أَفْوَاهِ السِّكِّ فَخَدَّتْ وَاضْرَمَ
النَّيِّرَانَ وَقَالَ مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنِ دِينِهِ فَأَحْمُوهُ فِيهَا أَوْ قَبْلَ لَهُ أَقْتَحِمُ فَفَعَلُوا حَتَّى جَاءَتْ
أَمْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا فَتَقَاعَسَتْ أَنْ تَقَعَ فِيهَا فَقَالَ لَهَا الْعُلَامُ يَا أُمَّهُ أَصْبِرِي فَإِنَّكَ
عَلَى الْحَقِّ * حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ (وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ)
وَالسِّيَاقُ لَهْرُونَ قَالَ أَحَدُ شَاخِطَيْهِ بَنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ أَبِي حَزْرَةَ
عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ خَرَجْتُ أَنَا وَابِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ فِي هَذَا
الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ قَبْلَ أَنْ يَهْلِكُوا فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِينَا أَبَا الْيَسْرِ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ عُلَامٌ لَهُ مَعَهُ ضِمَامَةٌ مِنْ صُحُفٍ وَعَلَى أَبِي الْيَسْرِ بُرْدَةٌ
وَمَعَا فِرْيٌ وَعَلَى غُلَامِهِ بُرْدَةٌ وَمَعَا فِرْيٌ فَقَالَ لَهُ أَبِي يَا عَمُّ ابْنِي أَرَأَيْتَ فِي وَجْهِكَ
سَفْعَةٌ مِنْ غَضَبٍ قَالَ أَجَلٌ كَانَ لِي عَلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْحَرَامِيِّ مَالٌ فَأَتَيْتُ أَهْلَهُ
فَسَلَّمْتُ فَقُلْتُ ثُمَّ هُوَ قَالُوا لَا خَرْجَ عَلَى ابْنِ لَهْ جَفْرٌ فَقُلْتُ لَهُ أَيْنَ أَبُوكَ قَالَ
سَمِعَ صَوْتَكَ فَدَخَلَ أَرِيكَهُ أُمِّي فَقُلْتُ أَخْرِجْ إِلَى فَقَدْ عَلِمْتُ أَيْنَ أَنْتَ فَخَرَجَ
فَقُلْتُ مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ أَحْتَبَاتَ مِنِّي قَالَ أَنَا وَاللَّهِ أَحَدْتُكَ ثُمَّ لَا أَكْذِبُكَ حَشَيْتُ
وَاللَّهِ أَنْ أَحَدْتُكَ فَأَكْذَبْتُكَ وَأَنْ أَعَدْتُكَ فَأَخْلَفْتُكَ وَكُنْتُ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ

فوضع السهم في صدغه

(٣٠٠٦) - ٧٤

قوله في صعيد واحد اي
ارض ظاهرة
قوله من كنانتي قال في
المصباح الكنانة بالكسر
جمعة السهام من ادم اه
(في كيد القوس) هو
مقبضها عند الرمي

قوله فوقع السهم في صدغه
قال في المصباح الصدغ ما بين
لحظ العين الى اصل الاذن
والجمع اصدغ مثل قفل
واقفال اه

قوله فامر بالخذود الخ
الخذود هو الشق العظيم
في الارض وجمه الخاويد
والسكك الطرق وافواها
ابوابها اه نووي

قوله واضرم النار قال
في المصباح ضرمت النار
ضرمنا من باب تعب التبت
وتضرمت واضطرمت كذلك
واضرمتها اضراما اه

قوله فاحموه فيها قال النووي
فاحموه بجمزة قطع وفي
بعض النسخ فاقحموه

باب

حديث جابر الطويل
وقصة ابي اليسر

بالقاف وهذا ظاهر ومعناه
اطرحوه فيها كرمها ومعنى
الرواية الاولى ارموه فيها من
قولهم حيمت الحديد وغيرها
اذا ادخلتها النار لتحمي اه

قوله فتقاعست اي توقفت
ولزمت موضعها وكرهت
الدخول في النار اه

قوله ضامة من صحف اي
رزمة يضم بعضها الى بعض
يقال بالتركى « بونغه »

قوله بردة ومعافرى البردة
شملة مخططة وقيل كساء
مربع فيه صغر يلبيه
الاعراب والمعافرى بفتح الميم
نوع من الثياب يعمل بقرية
تسمى معافرى كذا في النووي

قوله سفعة من غضب اي
تغير وعلامة

قوله جفر الجفر هو الذى
قارب البلوغ (اربيكة امي)
اي سريرها

(١٨)

فقال
وقال
في

(٣٠٠٩)

(٣٠١٠)

وإذا
كان
يخ

أُرُونِي عَيْبًا فَقَامَ فَتَى مِنَ الْحَيِّ يَشْتَدُّ إِلَى أَهْلِهِ فِجَاءً يَخْلُوقُ فِي رَاحَتِهِ فَأَخَذَهُ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَمَلَهُ عَلَى رَأْسِ الْمُرْجُونِ ثُمَّ لَطَخَ بِهِ عَلَى أَمْرِ
الْثُّخَامَةِ فَقَالَ جَابِرٌ فَمِنْ هُنَاكَ جَعَلْتُمُ الْخَلُوقَ فِي مَسَاجِدِكُمْ * سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَرَوْةِ بَطْنِ بُوَاطٍ وَهُوَ يَطْلُبُ الْحَجْدِيَّ بْنَ عَمْرِو الْجُهَيْنِيَّ
وَكَانَ النَّاضِحُ يَعْتَبِرُهُ مَتَا الْحَمْسَةِ وَالسَّتَّةِ وَالسَّبْعَةَ فَدَارَتْ عُقْبَةُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
عَلَى نَاضِحٍ لَهُ فَأَنَاخَهُ فَرَكِبَهُ ثُمَّ بَعَثَهُ فَتَلَدَّنَ عَلَيْهِ بَعْضُ التَّلَدَّنِ فَقَالَ لَهُ شَأْنُكَ
اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ هَذَا اللَّاعِنُ بَعِيرُهُ قَالَ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ
قَالَ أَنْزَلَ عَنْهُ فَلَا تَصْحَبْنَا يَمْلَعُونَ لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَوْلَادِكُمْ
وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَمْوَالِكُمْ لَا تُؤَافِقُوا مِنَ اللَّهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عِطَاءٌ فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ
* سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ عَشِيئَتِيهِ وَدَتُونَا مَاءً مِنْ
مِيَاهِ الْعَرَبِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَجُلٌ يَتَقَدَّمُنَا فَيَمْدُرُ الْحَوْضَ
فَيَشْرَبُ وَيَسْتَقِينَا قَالَ جَابِرٌ فَهَمْتُ فَقُلْتُ هَذَا رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ رَجُلٍ مَعَ جَابِرٍ فَقَامَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ فَأَنْطَلَقْنَا إِلَى الْبَيْرِ
فَتَرَعْنَا فِي الْحَوْضِ سَجَلًا أَوْ سَجَلَيْنِ ثُمَّ مَدَرْنَاهُ ثُمَّ تَرَعْنَا فِيهِ حَتَّى أَفْهَقْنَاهُ فَكَانَ
أَوَّلَ طَالِعٍ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَنَا ذُنَابٌ قُلْنَا نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ
فَأَشْرَعَ نَاقَتَهُ فَشَرِبَتْ شَنْقَ لَهَا فَشَجَّتْ فَبَالَتْ ثُمَّ عَدَلْ بِهَا فَأَنَاخَهَا ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْحَوْضِ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ ثُمَّ قَتَّ فَتَوَضَّأَتْ مِنْ مَوْضِئِهِ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَهَبَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ يَقْضِي حَاجَتَهُ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُصَلِّيَ وَكَانَتْ عَلَى بُرْدَةٍ ذَهَبَتْ أَنْ أُخَالِفَ بَيْنَ طَرَفَيْهَا فَلَمْ
تَبْلُغْ لِي وَكَانَتْ لَهَا ذَبَابٌ فَسَكَّسْتُهَا ثُمَّ خَالَفْتُ بَيْنَ طَرَفَيْهَا ثُمَّ تَوَاقَصْتُ عَلَيْهَا
ثُمَّ جِئْتُ حَتَّى قَتَّ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَدَارَنِي حَتَّى

قوله فجاء يخلوق بفتح الحاء
هو طيب من انواع مختلفة
يجمع بالزعران وهو العبير
على تفسير الاصمعي وهو
ظاهر الحديث اه نووي

قوله في غروة بطن بواط بضم
الباء وفتحها وهو جبل
من جبال جهينة

قوله فدارت عقبه رجل
العقبه بضم العين فهي ركوب
هذا توبة وهذا توبة

قوله فتلدن عليه التلدن
التلدن والتوقف اي توقف
ذلك الناضح (شأ) هو كلمة
زجر للبعير اه

قوله حتى كانت عشية
كذا الرواية فيها على التصغير
مخففة الياء الثانية الاخيرة
ساكنة الاولى قال سيبويه
صغروها على غير تكبير
وكان اصلها عشية فابدلوا
من احدى اليامين شيئا
اه نووي

قوله عليه السلام فيمدر
الحوض قال في الصباح
مدرت الحوض مدرنا من باب
قتل اصلحته بالدر وهو
الطين اه

قوله سجالا او سجلين
السجل الدلو المملوءة (حتى
افهقناه) معناه ملاناه

قوله فاشرع ناقته الخ اي
ارسل رأسها في الماء تشرب
(شنتق لها) يقال شنتقتها
واشنتقتها اي كففها بزمامها
وانت راكبها وقال ابن دريد
هو ان تجذب زمامها حتى
تقارب رأسها قائمة الرجل
(فشجت) بقاء وشين
معجمة وجم مفتوحات
الجم مخففة والفاء هنا
اصلية يقال فشج البعير
اذا فرج بين رجله للبول
الخ نووي

قوله ذباب الذباب جمع
ذباب بكسر الذايىن وهو
بمعنى الطرف (فسكرتها)
بتخفيف الكاف وتشديدها
قال في الصباح تكسسته تكسا
من باب قتل قلبته ومنه
قيل ولاد منكوس اذا خرج
رجلاه قبل رأسه اه (ثم
تواقصت عليها) اي امسكت
عليها بمعنى عليها لثلا
تسقط اه

قوله رمقى قال في الصباح رمقه بعينه رمقا من باب قتل اطال النظر اليه اه

قوله عليه السلام فاشدده على حقوق بفتح الحاء هو معقد شد الازار وهو الخاصرة كذا في الصباح

قوله ثم يصرها في ثوبه اي يشدها ويلفها فيه (تختبط) أي لضرب ونسقط الوراق (بقسينا) هو جمع قوس

قوله حتى قرحت اي ورمت و تجرحت من خشونة الورق

قوله فاقسم اخطتها رجل قال المازري معناه انه كان للتمر قاسما يعطي كل انسان تمرة في كل يوم فقسى في بعض الايام انسانا فلم يعطه التمرة ظنا منه انه اعطاه فتنازعا في ذلك فشهدنا له انه لم يعطه فاعطاه ومعنى نعشته تقيمه وترفعه من الضعف اه

قوله واديا افيح اي اوسع (باداوة) اي مطهرة

قوله كالبعير المخشوش قال القاضى هو الذى يجعل في افه خشاش والحشاش عود يجعل في انف البعير الصعب وفيه جبل يتقاد به وهو مع ذلك يجانع فاذا آله العود يتقاد اه

قوله اذا كان بالنصف بفتح الميم والصاد وهو نصف المسافة (لام) همزة مقصورة وممدودة وكلاهما صحيح اي جمع بينهما اه تورى

قوله فخرجت احضر اي اعدو واسعى سعيا شديدا

قوله فحانت منى لفته الفتحة النظرة الى جانب فحانت بمعنى فالحين والحال اي وقعت وانقضت وكانت كذا في الشارح

أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ ثُمَّ جَاءَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ جَاءَ فَقَامَ عَن يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيْنَا جَمِيعًا فَدَفَعَنَا حَتَّى أَقَامَنَا خَلْفَهُ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْمُقُنِي وَأَنَا لِأَشْعُرُ ثُمَّ فَطِنْتُ بِهِ فَقَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ يَعْنِي شُدَّ وَسَطَكَ فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا جَابِرُ قُلْتُ لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِذَا كَانَ وَاسِعًا فَخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ وَإِذَا كَانَ ضَيِّقًا فَاشْدُدْهُ عَلَى حَقْوِكَ * سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ قُوْتُ كُلِّ رَجُلٍ مِثْلًا فِي كُلِّ يَوْمٍ تَمْرَةً فَكَانَ يَمْصُهَا ثُمَّ يَصْرُهَا فِي ثَوْبِهِ وَكُنَّا نَحْتَبِطُ بِقِسِينَا وَنَأْكُلُ حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَانُنَا فَأَقْسَمَ أُخْطِئَهَا رَجُلٌ مِثْلًا يَوْمًا فَأَنْطَلَقْنَا بِهِ نَعْنَشُهُ فَشَهِدْنَا أَنَّهُ لَمْ يُعْطَهَا فَأَعْطِيهَا فَقَامَ فَأَخَذَهَا * سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى نَزَلْنَا وَادِيًا أَفِيحًا فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْضِي حَاجَتَهُ فَأَتَبَعَهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ فَظَنَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَرِ شَيْئًا يَسْتَرِبُّ بِهِ فَإِذَا شَجَرَتَانِ بِشَاطِئِ الْوَادِي فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى إِحْدَاهُمَا فَأَخَذَ بَعْضُ مَنْ أَعْصَانِهَا فَقَالَ أَتْقَادِي عَلَى بِإِذْنِ اللَّهِ فَانْقَادَتْ مَعَهُ كَالْبَعِيرِ الْمَخْشُوشِ الَّذِي يُصَابِعُ قَائِدَهُ حَتَّى آتَى الشَّجْرَةَ الْأُخْرَى فَأَخَذَ بَعْضُ مَنْ أَعْصَانِهَا فَقَالَ أَتْقَادِي عَلَى بِإِذْنِ اللَّهِ فَانْقَادَتْ مَعَهُ كَذَلِكَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمُنْصَفِ مِمَّا بَيْنَهُمَا لَمْ يَبْيَنَّهُمَا يَعْنِي جَمْعَهُمَا فَقَالَ السَّمَاءُ عَلَى بِإِذْنِ اللَّهِ فَالْتَأَمَّتَا قَالَ جَابِرٌ فَرَجَّتْ أُحْضِرْ مَخَافَةَ أَنْ يُحْسِسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرُؤْيِي فَيَتَّبِعِدَ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ فَيَتَّبِعِدَ جَلَسْتُ أَحَدِثُ نَفْسِي فَحَانَتْ مِنِّي لَفْتَةٌ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُقْبِلًا وَإِذَا الشَّجَرَتَانِ قَدِ افْتَرَقَتَا فَقَامَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَى سَاقٍ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَفَ وَقَفَّهُ فَقَالَ بِرَأْسِهِ هَكَذَا وَأَشَارَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ بِرَأْسِهِ يَمِينًا

(٣٠١١)

(٣٠١٢)

شهدنا له انه لم يعطها

جمعها

وَشِمَالًا ثُمَّ أَقْبَلَ فَلَمَّا أَنْتَهَى إِلَى قَالَ يَا جَابِرُ هَلْ رَأَيْتَ مَقَامِي قُلْتُ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 قَالَ فَاذْهَبْ إِلَى الشَّجَرَتَيْنِ فَاقْطَعْ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا فَأَقْبِلْ بِهِمَا حَتَّى إِذَا
 قُتِمَ مَقَامِي فَأَرْسِلْ غُصْنًا عَنْ يَمِينِكَ وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِكَ قَالَ جَابِرٌ فَقُمْتُ فَأَخَذْتُ
 حَجْرًا فَكَسَرْتُهُ وَحَسَرْتُهُ فَاذْهَبْتُ لِي فَأَتَيْتُ الشَّجَرَتَيْنِ فَقَطَعْتُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ
 مِنْهُمَا غُصْنًا ثُمَّ أَقْبَلْتُ أَجْرُهُمَا حَتَّى قُتِمَ مَقَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَرْسَلْتُ غُصْنًا عَنْ يَمِينِي وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِي ثُمَّ لَحِقْتُهُ فَقُلْتُ قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 فَعَمَّ ذَلِكَ قَالَ إِنِّي مَرَرْتُ بِقَبْرَيْنِ يُعَذِّبَانِ فَأَحْبَبْتُ بِشَفَاعَتِي أَنْ يُرْفَقَ عَنْهُمَا
 مَا دَامَ الْغُصْنَانِ رَطْبَيْنِ قَالَ فَاتَيْنَا الْعَسْكَرَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَا جَابِرُ نَادِ بِوَضُوءٍ فَقُلْتُ أَلَا وَضُوءَ الْأَوْضُوءِ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 مَا وَجَدْتُ فِي الرَّكْبِ مِنْ قَطْرَةٍ وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُبْرِدُ لِرَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَاءَ فِي أَشْجَابٍ لَهُ عَلَى حِمَارَةٍ مِنْ جَرِيدٍ قَالَ لِي أَنْطَلِقْ إِلَى
 فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْأَنْصَارِيِّ فَأَنْظُرْ هَلْ فِي أَشْجَابِهِ مِنْ شَيْءٍ قَالَ فَاذْهَبْتُ إِلَيْهِ فَنَظَرْتُ
 فِيهَا قَلِمٌ أَجِدُ فِيهَا الْأَقْطَرَةَ فِي عِزْلَاءٍ شَجَبٍ مِنْهَا لَوْ أَنِّي أَفْرَعُهُ لَشَرِبْتُ بِهِ يَا بَسُّهُ فَأَتَيْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَمْ أَجِدْ فِيهَا الْأَقْطَرَةَ فِي عِزْلَاءٍ
 شَجَبٍ مِنْهَا لَوْ أَنِّي أَفْرَعُهُ لَشَرِبْتُ بِهِ يَا بَسُّهُ قَالَ أَذْهَبْ فَأَتِنِي بِهِ فَأَتَيْتُهُ بِهِ فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ
 فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ وَيُعِزُّهُ بِيَدِهِ ثُمَّ أَعْطَانِيهِ فَقَالَ يَا جَابِرُ نَادِ
 بِجَفْنَةٍ فَقُلْتُ يَا جَفْنَةَ الرَّكْبِ فَأَتَيْتُ بِهَا تُحْمَلُ فَوَضَعْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ فِي الْجَفْنَةِ هَكَذَا فَبَسَطَهَا وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ثُمَّ
 وَضَعَهَا فِي قَعْرِ الْجَفْنَةِ وَقَالَ خُذْ يَا جَابِرُ قُصْبًا عَلَى وَقُلْ بِاسْمِ اللَّهِ فَصَبَّتُ عَلَيْهِ
 وَقُلْتُ بِاسْمِ اللَّهِ فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَتَقَوَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 ثُمَّ فَارَتِ الْجَفْنَةُ وَدَارَتْ حَتَّى أَمْتَلَتْ فَقَالَ يَا جَابِرُ نَادِ مَنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِمَاءٍ

قوله وحسرتة اي حدته
 ونحيت عنه ما يمنع حدته
 حتى امكن قطع الاغصان به
 (فانذلق) بذال معجمة اي
 انحد وذلك كل شيء حده
 وسنان مذلق اي محدود

قوله ان يرفقه عنهما اي
 يخفف ويبعد ومنه ترفقه
 عن كذا اي تنزه وتبعد

قوله في اشجاب هو جمع
 شجب يكون الجيم اي
 اسقية خلقة (على حمارة)
 بكسر الحاء هي الاعواد
 تعلق عليها اسقية الماء

قوله في عزلاء شجب العزلاء
 في القرية وفي المصباح العزلاء
 وزان حمراء في المزاوة الاسفل
 اه (لشربه يابسه) لقلته
 وشدة يبس الشجب

قوله ويعمره بيديه اي
 يحركه ويعصره

قوله يا جفنة الركب اي
 يا صاحب جفنة الركب
 التي تشبههم احضرها لان
 الجفنة لاتنادى وهي وعاء
 وطست تسع ما يشبع عشرة
 اسنان

(٣٠١٣)

نادي الرضوء

٤٨

قَالَ فَأَتَى النَّاسُ فَاسْتَقَوْا حَتَّى رُؤُوا قَالَ فَقُلْتُ هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ لَهُ حَاجَةٌ فَرَفَعَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهِيَ مَلَأَى وَشَكَى النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُوعَ فَقَالَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يُطْعِمَكُمْ فَأَيُّنَا سَيْفُ الْبَحْرِ فَزَخَرَ الْبَحْرُ
 زَحْرَةً فَأَلْقَى دَابَّةً فَأَوْرَيْنَا عَلَى شِقِّهَا النَّارَ فَاطْبَحْنَا وَأَشْتَوَيْنَا وَأَكَلْنَا حَتَّى شَبِعْنَا
 قَالَ جَابِرٌ فَدَخَلْتُ أَنَا وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ حَتَّى عَدَّ خَمْسَةَ فِي حِجَابٍ عَيْنِهَا مَا يَرَانَا أَحَدٌ حَتَّى
 خَرَجْنَا فَأَخَذْنَا ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَقَوَّسْنَاهُ ثُمَّ دَعَوْنَا بِأَعْظَمِ رَجُلٍ فِي الرِّكْبِ
 وَأَعْظَمِ جَمَلٍ فِي الرِّكْبِ وَأَعْظَمِ كِفْلٍ فِي الرِّكْبِ فَدَخَلَ تَحْتَهُ مَا يُطَاطَى
 رَأْسُهُ **حَدَّثَنِي** سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا
 أَبُو اسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ إِلَى أَبِي
 فِي مَنْزِلِهِ فَأَشْتَرَى مِنْهُ رَحْلًا فَقَالَ لِمَازِبٍ أَبْتُ مَعِيَ أَبْنُكَ يَحْمِلُهُ مَعِيَ إِلَى
 مَنْزِلِي فَقَالَ لِي أَبِي أَحْمِلُهُ فَحَمَلْتُهُ وَخَرَجَ أَبِي مَعَهُ يَنْتَقِدُ مَنَّهُ فَقَالَ لَهُ أَبِي يَا أَبَا بَكْرٍ
 حَدِّثْنِي كَيْفَ صَنَعْتُمَا لَيْلَةَ سَرَيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ أَسْرَيْنَا
 لَيْلَتَنَا كُلَّهَا حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ وَخَلَا الطَّرِيقُ فَلَا يَمُرُّ فِيهِ أَحَدٌ حَتَّى رُفِعَتْ
 لَنَا صَخْرَةٌ طَوِيلَةٌ لَهَا ظِلٌّ لَمْ تَأْتِ عَلَيْهِ الشَّمْسُ بَعْدُ فَتَرَلْنَا عِنْدَهَا فَأَتَيْتُ الصَّخْرَةَ
 فَسَوَّيْتُ بِيَدِي مَكَانًا يَنَامُ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ظِلِّهَا ثُمَّ بَسَطْتُ
 عَلَيْهِ قَرْوَةً ثُمَّ قُلْتُ نَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَنَا أَنْفُضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ فَنَامَ وَخَرَجْتُ
 أَنْفُضُ مَا حَوْلَهُ فَإِذَا أَنَا بِرَأْسِي عِنَّمِ مُقْبِلٍ بِنَعْمِهِ إِلَى الصَّخْرَةِ يُرِيدُ مِنْهَا الَّذِي
 أَرَدْنَا فَلَقَيْتُهُ فَقُلْتُ لِمَنْ أَنْتِ يَا عَلَامُ فَقَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ قُلْتُ أَيْ فِي
 غَنَمِكَ لَبْنٌ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ أَتَحْلَبُ لِي قَالَ نَعَمْ فَأَخَذَ شَاةً فَقُلْتُ لَهُ أَنْفُضِ الصَّرْعَ
 مِنَ الشَّعْرِ وَالتُّرَابِ وَالْقَذَى قَالَ فَرَأَيْتُ الْبَرَاءَ يُضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَى الْأُخْرَى
 يَنْفُضُ حَلْبُ لِي فِي قَعْبٍ مَعَهُ كُئْبَةٌ مِنْ لَبْنٍ قَالَ وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ أَرْتَوِي فِيهَا

(للنبي)

قوله سيف البحر اي
 ساحله و شاطئه (فزخر)
 اي علا موجه

قوله فاطبخنا اي اتخذنا
 طبخنا يقال اطبخ الرجل
 اذا اتخذ طبخنا كذا في
 القاموس (واشتوينا) اي
 اتخذناه شويًا

قوله في حجاج عينا اي
 عظمها المستدير بها

قوله واعظم كفل الكفل
 هنا الكساء الذي يحويه
 راكب البعير على سنامه
 لئلا يسقط فيحفظ الكفل
 الراكب اه نووي

باب

(١٩)

في حديث الهجرة
 ويقال له حديث الرحل
 بالحاء

قوله رضى الله عنه قام قائم
 الظهيرة معناه نصف النهار
 وهو حال استواء الشمس
 سمي قائما لان الظل لا يظهر
 فكانه واقف قائم قاله شارح

قوله وانا انفض اي اقتش
 لثلا يكون هناك عدو

قوله من اهل المدينة المراد
 مكة

قوله في قعب هو قودح من
 خشب معروف (كثبة)
 الكثبة قدر الحلبة وقيل
 هي القليل منه (ارتوى)
 اي استقى

لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَشْرَبَ مِنْهَا وَيَتَوَضَّأَ قَالَ فَاتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَرِهْتُ أَنْ أَوْقِظَهُ مِنْ نَوْمِهِ فَوَاقَفْتُهُ اسْتَيْقِظَ فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ مِنَ الْمَاءِ حَتَّى بَرَدَ اسْقَلُهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشْرَبُ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ قَالَ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ ثُمَّ قَالَ أَلَمْ يَأْنِ لِلرَّحِيلِ قُلْتُ بَلَى قَالَ فَارْتَمَحْنَا بَعْدَ مَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَاتَّبَعْنَا سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ وَنَحْنُ فِي جَلَدٍ مِنَ الْأَرْضِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَيْنَا فَقَالَ لَا تَحْزَنَنَّ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَارْتَطَمَتْ فَرَسُهُ إِلَى بَطْنِهَا أَرَى فَقَالَ إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ قَدْ دَعَوْتُمَا عَلِيَّ فَادْعُوا لِي فَاللَّهُ لَكُمْ أَنْ أَرَدَ عَنْكُمْ الْطَلَبَ فَدَعَا اللَّهُ فَفَجَبِي فَرَجَعَ لَا يَلْتَقِي أَحَدًا إِلَّا قَالَ قَدْ كَفَيْتُكُمْ مَا هُنَا فَلَا يَلْتَقِي أَحَدًا إِلَّا رَدَّهُ قَالَ وَوَفَى لَنَا * وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ كِلَاهُمَا عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ مِنْ أَبِي رَحْلًا بِثَلَاثَةِ عَشْرَ دِرْهَمًا وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ مِنْ رِوَايَةِ عُمَانَ بْنِ عُمَرَ فَلَمَّا دَنَا دَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَاحَ فَرَسُهُ فِي الْأَرْضِ إِلَى بَطْنِهِ وَوَتَبَ عَنْهُ وَقَالَ يَا مُحَمَّدُ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا عَمَلُكَ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُخْلِصَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ وَلَكَ عَلِيٌّ لَا عَمِينَ عَلِيٌّ مِنْ وَرَائِي وَهَذِهِ كِنَاتِي فَخُذْ سَهْمًا مِنْهَا فَإِنَّكَ سَمَّرْتُ عَلَى أَبِي إِبِلِي وَعَلِمَانِي بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتَكَ قَالَ لَا حَاجَةَ لِي فِي إِبِلِكَ فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ لَيْلًا فَتَنَازَعُوا أَيُّهُمْ يُنْزَلُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَنْزِلْ عَلَيَّ بَنِي التَّجَارِ أَحْوَالِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَكْرَمُهُمْ بِذَلِكَ فَصَعِدَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ فَوْقَ السُّيُوتِ وَتَفَرَّقَ الْعِلْمَانُ وَالْحَدَمُ فِي الطَّرْقِ يُبَادُونَ يَا مُحَمَّدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا مُحَمَّدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ

قوله ونحن في جلد من الارض
اي ارض صلبة وروى
جدد بدل البين وهو المستوي
وكانت الارض مستوية
صلبة اه نوى

قوله آتيننا قال في المصباح
ان الرجل يأتي آتيا جاء
والآتيان اسم منه وآتيته
يستعمل لازما ومتعديا اه

قوله فارتطمت اي غاصت
قوائمها في تلك الارض
الصلبة اه

قوله فانه لكما ان ارد الخ
معناه فانه ينفعكم بردي
عنكما الطلب والله اعلم

(..)

١- (٣٠١٥)

كتاب التفسير

٥٤-

قوله تعالى ادخلوا الباب سجدا الآية قال الطبري قيل ان هذا هو الباب الثامن من ابواب بيت المقدس وقيل باب قرية فيها موسى عليه السلام وسجدا قال ابن عباس متحنين ركوعا وقيل خضوعا وشكرا لتيسير الدخول وحطة قال الحسن معناه حط عنا الذنوب قال ابن جبير الاستغفار الخ اى وفى النورى مسئلتنا حطة وهى ان يحط عنا خطايانا اه

قوله تعالى ورضيت لكم الاسلام دينا قال الطبري اى اعلمتكم برضاى له دينا والا فهو سبحانه لم يزل راضيا بذلك اذ لو جعل على ظاهره لم يكن للتقييد باليوم فائدة ويحتمل ان يريد رضيته لكم دينا باقيا لانسخ فيه اه

قوله نزلت ليلة جمع ونحن بعرفات هكذا هو فى النسخ الرواية ليلة جمع وفى نسخة ابن ماهان ليلة جمعة وكلاهما صحيح فغن روى ليلة جمع فهى ليلة المزدلفة وهو المراد بقوله ونحن بعرفات فى يوم جمعة لان ليلة جمع هى عشية يوم عرفات ويكون المراد بقوله ليلة جمعة يوم جمعة ومراد عمر رضى الله عنه انا قد اتخذنا ذلك اليوم عيدا من وجهين فانه يوم عرفة ويوم جمعة وكل واحد منهما عيد لاهل الاسلام اه نووى

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيلَ لِي نِي إِسْرَائِيلَ أَدْخَلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ يُعْفَرَ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ فَبَدَلُوا فَدَخَلُوا الْبَابَ يَرْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ وَقَالُوا حَبَّةٌ فِي شِعْرَةٍ حَدَّثَنِي عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَكِيرٍ النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ عَبْدُ حَدَّثَنِي وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي النَّسَبِيُّ أَنَّ مَالِكًا أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَابَعَ الْوَحْيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ وَقَايَةِ حَتَّى تُوْفِيَ وَأَكْثَرُ مَا كَانَ الْوَحْيُ يَوْمَ تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِعُمَرَ إِيَّاكُمْ تَقْرَأُونَ آيَةً لَوْ أَنْزَلَتْ فِيْنَا لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا فَقَالَ عُمَرُ إِنِّي لَا أَعْلَمُ حَيْثُ أَنْزَلَتْ وَآيَى يَوْمِ أَنْزَلَتْ وَآيِنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ أَنْزَلَتْ أَنْزَلَتْ بِعَرَفَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ قَالَ سُفْيَانُ أَشْكُ كَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ أَمْ لَا يَعْنِي الْيَوْمَ أَكَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَثَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ بَكْرِ) قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ قَالَتِ الْيَهُودُ لِعُمَرَ لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ يَهُودَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الْيَوْمَ أَكَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَثَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا نَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي أَنْزَلَتْ فِيهِ لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا قَالَ فَقَالَ عُمَرُ فَقَدْ عَلِمْتُ الْيَوْمَ الَّذِي أَنْزَلَتْ فِيهِ وَالسَّاعَةَ وَآيِنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ نَزَلَتْ نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَاتِ

(وحدثنى)

٢- (٣٠١٦)

٣- (٣٠١٧)

٤- (...)

وحدثني عبدُ بنُ حميدٍ أخبرنا جعفرُ بنُ عونٍ أخبرنا أبو عميسٍ عن قيسِ بنِ
 مسلمٍ عن طارقِ بنِ شهابٍ قال جاء رجلٌ من اليهودِ إلى عمرَ فقال يا أميرَ المؤمنينَ
 آيةٌ في كتابِكُم تقرأونها علينا نزلتْ معشرَ اليهودِ لا تتخذنا ذلكَ اليومَ عيداً
 قال وأيُّ آيةٍ قال اليومَ أكملتُ لكم دينكُم وأتممتُ عليكم نِعمتي ورضيتُ
 لكمُ الإسلامَ ديناً فقال عمرُ إني لا أعلمُ اليومَ الذي نزلتْ فيه والمكانَ الذي
 نزلتْ فيه نزلتْ على رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقاتٍ في يومِ جمعةٍ **حدثني**
 أبو الطاهرِ أحمدُ بنُ عمرو بنِ سرحٍ وحرملهُ بنُ يحيى التميميُّ قال أبو الطاهرِ حَدَّثَنَا
 وقال حرملهُ أخبرنا ابنُ وهبٍ أخبرني يونسُ عن ابنِ شهابٍ أخبرني عروةُ بنُ
 الزبيرِ أنه سألَ عائشةَ عن قولِ اللهِ وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا
 مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَنَى وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ قَالَتْ يَا بِنْتُ أَخِي هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ
 فِي حَجْرٍ وَلِيَّهَا تَشَارِكُهُ فِي مَالِهِ فَيُحِبُّهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا فَيُرِيدُ وَلِيَّهَا أَنْ يَتَرَوَّجَهَا
 بغيرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ فَهَوَا أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلَّا
 أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ وَيَبْلُغُوا بَيْنَ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ مِنَ الصَّدَاقِ وَأَمْرُوا أَنْ يَنْكِحُوا
 مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ قَالَ عروةُ قَالَتْ عائشةُ ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَقْتُوا
 رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَدَهْدِهِ الْآيَةَ فِيهِنَّ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِيَسْمَعْتُنَّكَ
 فِي النِّسَاءِ قُلِ اللهُ يُفْتِكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُثَلِّي عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي
 لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ قَالَتْ وَالَّذِي ذَكَرَ اللهُ
 تَعَالَى أَنَّهُ يُثَلِّي عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ الْآيَةَ الْأُولَى الَّتِي قَالَ اللهُ فِيهَا وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ
 لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ قَالَتْ عائشةُ وَقَوْلُ اللهِ
 فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ رَغْبَةً أَحَدِكُمْ عَنِ الْيَتِيمَةِ الَّتِي تَكُونُ
 فِي حَجْرِهِ حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالَ فَهَوَا أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا

(٣٠١٨)-٦

قوله تعالى منى وثلاث
 و رباع اي اثنتين اثنتين
 او ثلاثا ثلاثا او ربعا اربعا
 وليس فيه جواز جمع اكثر
 من اربع اه نووى

قولها اعلى سنتن اي اعلى
 عادتجن في مهورهن ومهور
 امثالهن

(..)

مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ وَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ
 وَعَبْدُ بْنُ هَمِيدٍ جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ أَبِي
 شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا
 فِي الْيَتَامَى وَسَاقِ الْحَدِيثِ بِمَثَلِ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَزَادَ فِي آخِرِهِ مِنْ أَجْلِ
 رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ إِذَا كُنَّ قَلِيلَاتٍ الْمَالِ وَالْجَمَالِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
 وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ وَإِنْ
 خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى قَالَتْ أَنْزَلَتْ فِي الرَّجُلِ تَكُونُ لَهُ الْيَتِيمَةُ وَهُوَ وَلِيُّهَا
 وَوَارِثُهَا وَلَهَا مَالٌ وَلَيْسَ لَهَا أَحَدٌ يُخَاصِمُ دُونَهَا فَلَا يَنْكِحُهَا لِمَالِهَا فَيَضْرِبُهَا
 وَيُسَبِّحُ صُحْبَتَهَا فَقَالَ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ
 مِنَ النِّسَاءِ يَقُولُ مَا أَحَلَّتْ لَكُمْ وَدَعَى هَذِهِ الَّتِي تَضْرِبُهَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
 أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ وَمَا يَسْتَلِي
 عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ
 أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ قَالَتْ أَنْزَلَتْ فِي الْيَتِيمَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ فَتَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ
 فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا وَيَكْرَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا غَيْرَهُ فَيَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ فَيَعْضُلُهَا
 فَلَا يَتَزَوَّجُهَا وَلَا يَتَزَوَّجُهَا غَيْرَهُ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ أَخْبَرَنَا
 هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ لِيَسْتَمْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِكُمْ فِيهِنَّ
 الْآيَةَ قَالَتْ هِيَ الْيَتِيمَةُ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ لَمَالِهَا أَنْ تَكُونَ قَدْ شَرِكْتُهُ فِي مَالِهِ
 حَتَّى فِي الْمَدَقِ فَيَرْغَبُ يَنْكِحُهَا وَيَكْرَهُ أَنْ يَنْكِحَهَا رَجُلًا فَيَشْرِكُهُ
 فِي مَالِهِ فَيَعْضُلُهَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ قَالَتْ أَنْزَلَتْ
 فِي وَالِي مَالِ الْيَتِيمِ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ وَيُضِلُّهُ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ

قولها من اجل رغبتهم
 اي اعراضهم عن تكاحهن

-٧- (...)

-٨- (...)

قوله تعالى وترغبون ان
 تنكحوهن اي تعرضون
 عن تزوجهن كما يشعر به
 قولها رضى الله عنها في رغب
 عنها ان يتزوجها والله اعلم

قولها فيعضلها اي يمنها
 الزواج

-٩- (...)

عنه اليتيمه

قولها قد شركته اي شاركته
 (في المدق) اي الخلقة

-١٠- (٣٠١٩)

(وحدثناه)

حديث (٧/٣٠١٨): تحفة (١٦٨٣٧) التحف (١٥٥٥٤).

حديث (٨/٣٠١٨): تحفة (١٧٠٥٨) التحف (١٥٧٧٢).

حديث (٩/٣٠١٨): تحفة (١٦٨١٧) خ (٤٦٠٠) التحف (١٥٥٣٣).

حديث (١٠/٣٠١٩): تحفة (١٧٠٨٦) التحف (١٥٧٩٥).

قوله تعالى ومن كان غنيا
الاية قال القاضي اختلف
السلف في معنى الاية فذهب
بعضهم الى ما ذهبت عائشة
رضي الله عنها انه ان كان
فقيرا اكل بالمعروف وان كان
غنيا استغنى وقال اهل
العراق يأكل منه اذا سافر
لاجله اه

قوله تعالى وان امرأة خافت
من بعلها البعل الزوج
والنشوز البغض والاعراض
عنها الى غيرها وتصالها
على ان تسقط عنه مهرها او
قسمها اه ابى

قولها امروا ان يستغفروا
لاصحاب النبي قال القاضي
قالته والله اعلم حين سمعت
اهل مصر يقولون في عثمان
ما قالوا والاستغفار الذي
اشارت اليه قوله تعالى
والذين جاؤا من بعدهم
يقولون ربنا اغفر لنا
ولاخواننا الذين سبقونا
بالايمان ولا تجعل في قلوبنا
غلا للذين آمنوا ربنا انك
رؤوف رحيم

وحدثنا أبو كريبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ قَالَتْ
أُنزِلَتْ فِي وَلِيِّ الْيَتِيمِ أَنْ يُصِيبَ مِنْ مَالِهِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا بِقَدْرِ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ
وحدثنا أبو كريبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا أَبُو
بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ
عَرَّ وَجَلَّ إِذَا جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذَا زَاغَتِ الْأَبْصَارُ
وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ قَالَتْ كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْخُدْقِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ وَإِنْ أَمْرًا
خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا الْآيَةَ قَالَتْ أُنزِلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ
عِنْدَ الرَّجُلِ فَتَطُولُ صُحْبَتُهَا فَيُرِيدُ طَلَاقَهَا فَتَقُولُ لَا تُطَلِّقْنِي وَأَمْسِكْنِي وَأَنْتَ فِي
حِلِّي مَنِي فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيمٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا
هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ عَرَّ وَجَلَّ وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا
أَوْ إِعْرَاضًا قَالَتْ نَزَلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ فَلَعَلَّهُ أَنْ لَا يَسْتَكْبِرَ مِنْهَا
وَتَكُونُ لَهَا صُحْبَةً وَوَلَدٌ فَتَكْرَهُ أَنْ يُفَارِقَهَا فَتَقُولُ لَهُ أَنْتَ فِي حِلِّي مِنْ شَأْنِي
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ
قَالَتْ لِي عَائِشَةُ يَا ابْنَ أَخْتِي امْرُؤًا أَنْ يَسْتَعْفِفُوا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَسَبُّهُمْ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا
هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَبْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ الْمُنْجَرِيِّ بْنِ التُّهْمَانِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ أَحْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي هَذِهِ
الْآيَةِ وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَمَدِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ فَرَحَلْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ
عَنْهَا فَقَالَ لَقَدْ أُنزِلَتْ آخِرَ مَا أُنزِلَ ثُمَّ مَا لَسَخَهَا شَيْءٌ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

١١- (...)

١٢- (٣٠٢٠) (...)

١٣- (٣٠٢١) (...)

١٤- (...)

١٥- (٣٠٢٢) (...)

١٦- (٣٠٢٣) (...)

١٧- (...)

٣١ م ثامن

حديث (١١/٣٠١٩): تحفة (١٦٨١٤، ١٦٩٨٠) خ (٢٧٦٥، ٢٢١٢، ٤٥٧٥) التحف (١٥٥٣٠، ١٥٦٩٨).

حديث (١٢/٣٠٢٠): تحفة (١٧٠٤٥) خ (٤١٠٣) ن (١١٣٩٨ الكبرى) التحف (١٥٧٦٠).

حديث (١٣/٣٠٢١): تحفة (١٠٧٥٩) التحف (١٥٧٧٣).

حديث (١٥/٣٠٢٢): تحفة (١٦٨٣٩، ١٧٢٢٥) التحف (١٥٥٥٦، ١٥٩٢٨).

حديث (١٧، ١٦/٣٠٢٣): تحفة (٥٦٢١) خ (٤٥٩٠، ٧٤٦٣) د (٤٢٧٥) ن (٤٠٠٠، ٤٨٦٤) (١١١١٥ الكبرى) التحف (٥٢٤٤).

وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا
النَّضْرُ قَالَ جَمِعْنَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي حَدِيثِ أَبِي جَعْفَرٍ نَزَلَتْ
فِي آخِرِ مَا أُنْزِلَ وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ أَنَّهَا لَمِنْ آخِرِ مَا أُنْزِلَتْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
جُبَيْرٍ قَالَ أَمَرَ نِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَرزَةَ أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ
وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ
وَعَنْ هَذِهِ الْآيَةِ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي
حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ قَالَ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا
أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ اللَّيْثِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (يَعْنِي شَيْبَانَ) عَنْ مَنصُورِ بْنِ
الْمُعْتَمِرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِمَكَّةَ وَالَّذِينَ لَا
يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ إِلَى قَوْلِهِ مُهَانًا فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ وَمَا يُعْنِي عَنَّا الْإِسْلَامُ وَقَدْ
عَدَلْنَا بِاللَّهِ وَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ وَآتَيْنَا الْقَوْلَ أَحْسَنَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا
مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا إِلَى آخِرِ الْآيَةِ قَالَ فَأَمَّا مَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ
وَعَقَلَهُ ثُمَّ قَتَلَ فَلَا تَوْبَةَ لَهُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ
قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَرزَةَ
عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ لِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مِنْ تَوْبَةٍ قَالَ لَا قَالَ
فَقُلْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ
النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ قَالَ هَذِهِ آيَةُ مَكِّيَّةٌ نَسَخَتْهَا آيَةُ
مَدِينِيَّةٌ وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ هَاشِمٍ فَقُلْتُ
عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ إِلَّا مَنْ تَابَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَرُونُ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ بْنُ هَمِيدٍ قَالَ عَبْدُ أَحِبْرَانٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا

قوله فقال لم ينسخها شيء قال القاضي مذهب ابن عباس انه لا توبة للقاتل واحتج بقوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا الآية وانها لم ينسخها شيء وهي ناسخة لآية الفرقان الامن تاب وهذا هو المشهور عنه وعنه ايضا قبول توبته لقوله تعالى ومن يعمل سوء او يظلم نفسه الآية وهذا الذي عليه جماعة السلف واهل السنة وكل ما روى عن السلف مما ظاهره خلاف هذا فانما هو تغليب وهو خير والخبير لا يدخله النسخ الخ الى

قوله فاما من دخل في الاسلام وعقله بفتح القاف اي علم احكام الاسلام وتعمرم القتل اه نووي

قوله نسخها آية مدنية يعني بالنسخة آية النساء ومن يقتل مؤمنا متعمدا الآية اه سنوسي

(ابو)

١٨- (...)

١٩- (...)

٢٠- (...)

٢١- (٣٠٢٤)

حديث (٣٠٢٣/١٨، ١٩): تحفة (٥٦٢٤) خ (٣٨٥٥، ٤٧٦٥، ٤٧٦٤، ٤٧٦٦) د (٤٧٣) ن (٤٠٠٢، ٤٨٦٣، ١١١١٤، ١١٣٧١ الكبرى) التحف (٥٢٤٦).

حديث (٣٠٢٣/٢٠): تحفة (٥٥٩٩) خ (٤٧٦٢) ن (٤٨٦٥، ٤٠٠١) (١١٣٧٠ الكبرى) التحف (٥٢٢٤).

حديث (٣٠٢٤/٢١): تحفة (٥٨٣٠) ن (١١٧١٣ الكبرى) التحف (٥٤٣٨).

أَبُو عَمِيْسٍ عَنْ عَبْدِ الْمُجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ قَالَ قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ تَعَلَّمْ وَقَالَ هَرُونَ تَدْرِي آخِرَ سُورَةِ تَزَلَّتْ مِنَ الْقُرْآنِ تَزَلَّتْ جَمِيعًا قُلْتُ نَعَمْ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ قَالَ صَدَقْتَ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ تَعَلَّمُ أَيُّ سُورَةٍ وَلَمْ يَقُلْ آخِرَ وَحَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمِيْسٍ

(..)

٢٢- (٣٠٢٥)

بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ آخِرَ سُورَةٍ وَقَالَ عَبْدُ الْمُجِيدِ وَلَمْ يَقُلْ ابْنُ سُهَيْلٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّيْبِيِّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ أَخْبَرَنَا سُهَيْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ قَالَ لَقِيَ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا فِي غَنِيمَةٍ لَهُ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَأَخَذُوهُ فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا تِلْكَ الْغَنِيمَةَ فَتَزَلَّتْ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ آتَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا وَقَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ السَّلَامَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُنْدَهُ عَنْ شُعْبَةَ ح

٢٣- (٣٠٢٦)

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي اسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ كَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجَّجُوا فَرَجَعُوا لَمْ يَدْخُلُوا الْبُيُوتَ إِلَّا مِنْ ظُهُورِهَا قَالَ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ مِنْ بَابِهِ فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ لَيْسَ الْبَرِّ بَأَنَّ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا

٢٤- (٣٠٢٧)

حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدِيقِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ مَا كَانَ بَيْنَ إِسْلَامِنَا وَبَيْنَ أَنْ غَاثَنَا اللَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا

٢٥- (٣٠٢٨)

أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ إِلَّا أَرْبَعُ سِنِينَ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عُنْدَهُ حَدَّثَنَا شُعْبَةَ عَنْ سَلْمَةَ ابْنِ كَهَيْلٍ عَنْ مُسْلِمِ الْبَطْنِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَتْ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عَرِيَانَةٌ فَتَقُولُ مَنْ يُعِيرُنِي تَطُوفًا فَجَمَعَهُ عَلَى فَرْجِهَا وَتَقُولُ

قوله تعالى لمن اتقى اليكم السلم اي الصلح وقرأ ابن عباس بالالف اي التحية والقراءة تان في السبع اه

قوله كانت الانصار الخ قال الطبري انما كانوا يفعلون ذلك لانهم كانوا اذا احرموا يكرهون ان يحول بينهم وبين النساء سقفا حتى يرجعوا الى منازلهم فاذا رجعوا لا يدخلون البيوت الا من ظهورها ويمتدون انه من البر والقرب ففى الله سبحانه ذلك بقوله تعالى وليس البر الاية اه ابى

قوله فتقول من يعيرني تطوفا هو بكسر التاء المشناة فوق وهو توب تلبسه المرأة تطوف به وكان اهل الجاهلية يطوفون عراة ويرمون ثيابهم ويتركونها ملقاة على الارض ولا يأخذونها ابدا ويتركونها تداس بالارجل حتى تبلى ويسمى اللقاه حتى جاء الاسلام

(١) باب

في قوله تعالى ألم يأن للذين آمنوا ان تخشع قلوبهم لذكرا الله

(٢) باب

في قوله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد فامر الله تعالى بستر العورة فقال تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد وقال النبي عليه السلام لا يطوف بالبيت عريان اه نووى

حديث (٢٢/٣٠٢٥): تحفة (٥٩٤٠) خ (٤٥٩١) د (٣٩٧٤) ن (٨٥٩٠، ١١١١٦ الكبرى) التحف (٥٥٤٠).

حديث (٢٣/٣٠٢٦): تحفة (١٨٧٤) خ (١٨٠٣) ن (٤٢٥١، ١١٠٢٤ الكبرى) التحف (١٧٣٢).

حديث (٢٤/٣٠٢٧): تحفة (٩٣٤٢) ن (١١٥٦٨ الكبرى) التحف (٨٦٦٧).

حديث (٢٥/٣٠٢٨): تحفة (٥٦١٥) ن (٢٩٥٦) (١١١٨٢ الكبرى) التحف (٥٢٣٧).

الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ * فَا بَدَا مِنْهُ فَلَا أُحِلُّهُ

٢٦-(٣٠٢٩)

فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ حُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعاً عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ
حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي آدِنٍ سَلُولٌ يَقُولُ
لِجَارِيَةٍ لَهُ أَذْهَبِي فَأَبْعِنَا شَيْئاً فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا تُكْرَهُوا فَتِيَا تَكُمُ عَلَى
الْبِعَاءِ إِنْ أَرَدْنَ مُحْصَنَاتٍ لَتَبْتَعُنَّهُنَّ مِنَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ
إِكْرَاهِهِنَّ (لَهُنَّ) عَفْوَ رَحِيمٌ وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَدْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ
عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ جَارِيَةَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي آدِنٍ سَلُولٌ يُقَالُ لَهَا
مُسَيْكَةٌ وَأُخْرَى يُقَالُ لَهَا أُمَيْمَةٌ فَكَانَ يُكْرِهُمَا عَلَى الزَّانَا فَشَكَتَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تُكْرَهُوا فَتِيَا تَكُمُ عَلَى الْبِعَاءِ إِلَى قَوْلِهِ عَفْوَ
رَحِيمٌ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ
إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ
إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ قَالَ كَانَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ اسْتَلَمُوا وَكَانُوا يُعْبُدُونَ فَبَقِيَ
الَّذِينَ كَانُوا يُعْبُدُونَ عَلَى عِبَادَتِهِمْ وَقَدْ اسْتَلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ
نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي
مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ قَالَ كَانَ نَفَرٌ مِنَ
الْإِنْسِ يُعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ فَاسْتَلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ وَأَسْتَمَسَكَ الْإِنْسُ بِعِبَادَتِهِمْ
فَنَزَلَتْ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ * وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ
خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنِي أَبِي
حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ قَنَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ الزَّمَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ عَنْ

٢٧-(...)

٢٨-(٣٠٣٠)

٢٩-(...)

(...)

٣٠-(...)

(عبد الله)

باب

(٣)

في قوله تعالى ولا
تكرهوا فتياتكم على
البيعاء
قوله ابي ابن سلول يتنون
اي وبالالف قبل ابن لان سلول
ام عبد الله لام ابي
قوله تعالى فان الله من بعد
اكراههن الاية قال الطبري
اي لمن تاب بعد الاكراه
وكان الحسن يقول غفور لهن
والله لا يكرههن ويستدل
بإضافة الاكراه اليهن اه ابي
قوله يقال لها مسيكة الخ قال
الطبري روى غيره انه
كن ستا معادة ومسيكة
واروى قتيلة وعمر قواميمة
فكان يحملهن على البيعاء
ويأخذ منهن اجورهن
والفتيات جمع فتاة والفتيان
جمع فتى وهن المماليك والبيعاء
الزنا اه

باب

(٤)

في قوله تعالى اولئك
الذين يدعون يتنون
الى ربهم الوسيلة
قوله كان نفر من الانس
يعبدون نفرا من الجن قال
الطبري هذا هو المشهور عن
ابن عباس وعنه ايضا انها
نزلت فيمن كان يعبد عزيرا
وعيسى وامه والاية عامة
صالحة للقولين والوسيلة
القربى الى الله تعالى ومعنى
ايهم اقرب اى كل من
اولئك المعبودين يتهد في
ان يكون اقرب الى الله تعالى
وهذا المعنى في عزير وعيسى
وامه امكن اه
قوله فاسلم نفر من الجن
اي من غير ان يعلم الانبيون
فنزلت اولئك الذين يدعون
الاية
قوله واستمسك الانس الخ
قال العيني اى استمر الانس
الذين كانوا يعبدون الجن على
عبادة الجن والجن لا يرضون
بذلك لكنهم استسلموا
وهم الذين صاروا يتنون
الى ربهم الوسيلة اه

حديث (٢٧، ٢٦/٣٠٢٩): تحفة (٢٣١٧) التحف (٢١٤٩).

حديث (٢٩، ٢٨/٣٠٣٠): تحفة (٩٣٣٧) خ (٤٧١٤، ٤٧١٥) ن (١١٢٨٧، ١١٢٨٨، ١١٢٨٩ الكبرى) التحف (٨٦٦٢).

حديث (٣٠/٣٠٣٠): تحفة (٩٣٤٣) التحف (٨٦٦٨).

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ قَالَتْ نَزَلَتْ فِي نَفَرٍ مِنَ الْعَرَبِ كَانُوا يَعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ فَاسْلَمَ الْجِنِّيُّونَ وَالْإِنْسُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ فَنَزَلَتْ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ سُورَةُ التَّوْبَةِ قَالَ التَّوْبَةُ قَالَتْ بَلْ هِيَ الْفَاحِشَةُ مَا زَالَتْ تَنْزِلُ وَمِنْهُمْ وَمِنْهُمْ حَتَّى ظَنُّوا أَنَّ لَا يَبْقَى مِنْهَا أَحَدٌ إِلَّا ذَكَرَ فِيهَا قَالَتْ قُلْتُ سُورَةُ الْأَنْفَالِ قَالَتْ تِلْكَ سُورَةُ بَدْرٍ قَالَتْ قُلْتُ فَالْحَشْرُ قَالَتْ نَزَلَتْ فِي بَنِي النَّضِيرِ

(٣٠٣١)-٣١

(٥)

باب

في سورة براءة
والأنفال والحشر

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ خَطَبَ عُمَرُ عَلَى مِئْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ أَلَا وَإِنَّ الْحُمْرَ نَزَلَ تَحْرِيمُهَا يَوْمَ نَزَلَ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ مِنَ الْخِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالْتَّمْرِ وَالزَّبِيبِ وَالْعَسَلِ وَالْحُمْرُ مَا خَاصَرَ الْعَقْلَ وَثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ وَدِدْتُ أَيُّهَا النَّاسُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَهْدَ الْيَتَا فِيهَا الْجُدُّ وَالْكَلَالَةُ وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَلَى مِئْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَمَا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّهُ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْحُمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةٍ مِنَ الْعَنْبِ وَالْتَّمْرِ وَالْعَسَلِ وَالْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالْحُمْرُ مَا خَاصَرَ الْعَقْلَ وَثَلَاثُ أَيُّهَا النَّاسُ وَدِدْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَهْدَ الْيَتَا فِيهِنَّ عَهْدًا نَنْتَهَى إِلَيْهِ الْجُدُّ وَالْكَلَالَةُ وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا **حَدَّثَنَا**

(٣٠٣٢)-٣٢

(٦)

باب

في نزول تحريم الحمر

قوله كان عهد اليتامى اوصى
لنا في احكامهن والله اعلم

٣٣- (...)

(٧)

باب

في قوله تعالى هذان
خصمان اخصموا في

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ وَحَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَيَّانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا غَيْرَ أَنَّ ابْنَ عَلِيَّةَ فِي حَدِيثِهِ الْعَنْبِ كَمَا قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ وَفِي حَدِيثِ عِيسَى الزَّبِيبِ كَمَا قَالَ ابْنُ مُسْهِرٍ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ

(٣٠٣٣)-٣٤

حديث (٣١/٣٠٣١): تحفة (٥٤٥٤) خ (٤٠٢٩، ٤٦٤٥، ٤٨٨٢، ٤٨٨٣) التحف (٥٠٨٦).

حديث (٣٣، ٣٢/٣٠٣٢): تحفة (١٠٥٣٨) خ (٤٦١٩، ٥٥٨٨، ٥٥٨٩، ٧٣٣٧) د (٣٦٦٩) ت (١٨٧٤) ن (٥٥٧٨-٥٥٨٠) (٦٧٨٢-٦٧٨٦ الكبرى) التحف (٩٧٨٣).

حديث (٣٤/٣٠٣٣): تحفة (١١٩٧٤) خ (٣٩٦٦، ٣٩٦٨، ٣٩٦٩، ٤٧٤٣) ن (٨٦٤٨، ٨٦٤٩، ٨١٥٤، ٨١٧٢، ٨٢٠٣، ١١٣٤١ الكبرى) ق (٢٨٣٥) التحف (١١١٢٥).

قَالَ سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقْسِمُ قَسَمًا إِنَّ هَذَا خَصْمَانِ أَحْتَصِمُوا فِي رَبِّهِمْ إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي الدِّينِ
بِرَزْوَايَوْمَ بَدْرٍ حَزْمَةٌ وَعَلِيٌّ وَعَبِيدَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَعُثْبَةُ وَشَيْبَةُ ابْنَا رِبْعَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ
عُثْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْثَرِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ جَمِيعًا عَنْ سَفِيَّانَ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي
مَجَلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقْسِمُ لَنَزَلَتْ
هَذَا خَصْمَانِ يَمْثِلُ حَدِيثِ هُشَيْمٍ

الحمد لله الذي بعنايته تم الصالحات * وبكرمه وتوفيقه تنال الخدمات المبرورات والصلاة والسلام
على من بامدادات روحانيته يحصل المرام * وبالتوسل الى جنابه العالی يرتقى المقصود على حسن الحتام *
وعلى آله واصحابه الذين صرفوا همهم العالیه * على ضبط الاحاديث النبوية وحفظ الاحكام
الشرعية * رضی الله تعالى عنهم اجمعين * وانالنا بشفاعتهم في داراليقين (امام بعد) فقد تم بحمد الله
تعالی في المطبعة العامرة * في دار السلطنة العلية الباهرة * صانها الله وسائر بلاد المسلمين عن
الآفات السماوية والارضية * وزينها وعمرها بعمرات مرضية * الجزء الثامن من صحيح الامام الهمام *
قدوة المحدثين الكرام * ابى الحسين مسلم القشيري النيسابوري * عليه سجال رحمة الرحيم الباري *
مصححا ومحمى بقلم الفقير الحقير * صاحب الخطايا والتقصير * المحتاج الى عفوه ربه الغني القوي
(ابى نعمته الله الحاج محمد شكرى به حسن الانقروى) * بعد تصحيح مصححي المطبعة المذكورة *
بمقابلات مكررة على عدة نسخ معتمدة معتبرة * وما الاديان الا ربان * من اولى الفهم والاذعان
(احمد رفعت به عثمانه علمى انقره مصارى) (الحاج محمد عزت به الحاج عثمانه الزعفرانبولوى)
كان الله سبحانه وتعالى لى ولهما * واحسن لى فى الدارين ولهما * وبطبعه تم حداثا حداثا ذلك الكتاب الجامع
الصحيح الجليل * مشكولا على رسم حسن وشكل جميل * فى عهد مولانا السلطان (الفازى محمد رشاد شاه)
لا زالت الوية دولته منصوره * واعداءه واعداء الملة الاسلاميه مقهوره * ومالكه مبسوطة
ومعمورة * وقلبه وقلوب تبعته من المؤمنين مسرورة * وقد تصادف تمام طبعه يوم الاثنين وهو
العشر الرابع من الثلث الثالث من السادس الرابع من النصف الاول من العشر الرابع من العشر
الثالث من المقد الرابع من الالف الثاني من الهجرة النبوية * على صاحبها الف الف سلام ونحية وانى
مع قلة الدراية والبضاعة * لم آل جهدا فى تصحيحه بحسب الوسع والطاقة * فالرجو ممن ينظر فيه
وينتفع به ان لا ينساني والاربيين المذكورين واخيئنا المرحوم (الحاج زهنى انقروى) من دعاء الخير *
ولو اطلع على شىء من الخطأ والزلل * فينبى ان يصلحه ويسد الخلل

ان تجد عيبا فسد الخللا * جل من لا عيب فيه وعلا

والله المستعان وعليه التكلان * وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين والصلاة

والسلام على سيدنا ومولانا وملجأنا وملاذنا محمد وعلى آله واصحابه

الطيبين الطاهرين * فى كل لحظة ونفس عدد ما وسعه علم الله

ترجمة الإمام مسلم
لابن خلكان

ابو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري

صاحب الصحيح احد الأئمة الحفاظ واعلام المحدثين رحل الى الحجاز والعراق والشام
ومصر وسمع (يحيى بن يحيى النيسابوري) و (احمد بن حنبل) و (اسحق بن راهويه)
و (عبدالله بن مسلمة القعني) وغيرهم وقدم بغداد غير مرة فروى عنه اهلها وآخر
قدومه اليها في سنة ٢٥٩ هـ تسمع وخمسين ومائتين وروى عنه الترمذي وكان من الثقات . وقال
محمد الماسرجسي سمعت مسلم بن الحجاج يقول صنف هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة
الف حديث مسموعة . وقال الحافظ ابو علي النيسابوري (مات تحت اديم السماء اصح
من كتاب مسلم في علم الحديث) . وقال الخطيب البغدادي كان مسلم يناضل عن البخاري
حتى اوحش ما بينه وبين محمد بن يحيى الذهلي بسببه . وقال ابو عبدالله محمد بن يعقوب
الحافظ لما استوطن البخاري نيسابور اكثر مسلم من الاختلاف اليه فلما وقع بين
محمد بن يحيى والبخاري ما وقع في مسألة اللفظ ونادى عليه ومنع الناس من الاختلاف
اليه حتى هجر وخرج من نيسابور في تلك الحنة قطعه اكثر الناس غير مسلم فانه
لم يخلف عن زيارته فانه الى محمد بن يحيى ان مسلم بن الحجاج على مذهبه قديما
وحديثا وانه عوتب على ذلك بالحجاز والعراق ولم يرجع عنه فلما كان يوم مجلس
محمد بن يحيى قال في آخر مجلسه ألا من قال باللفظ فلا يحل ان يحضر مجلسنا فاخذ
مسلم الرداء فوق عمامته وقام على رؤوس الناس وخرج من مجلسه وجمع كل ما كتب
منه وبعث به على ظهر حمال الى باب محمد بن يحيى فاستحكمت بذلك الوحشة وتخلف
عنه وعن زيارته . وتوفي مسلم عشية يوم الاحد ودفن بنصر آباد ظاهر نيسابور
يوم الاثنين لحس وقيل لست بقين من شهر رجب الفرد سنة ٢٦١ هـ وستين ومائتين
بنيسابور وعمره (٥٥) خمس وخمسون سنة هكذا وجدته في بعض الكتب ولم ار احدا
من الحفاظ ضبط مولده ولا تقدير عمره واجمعوا على انه ولد بعد المائتين . وكان شيخنا
تقي الدين ابو عمرو عثمان المعروف بابن الصلاح يذكر مولده وغالب ظني انه قال
سنة اثنتين ومائتين ثم كشفت ما قاله ابن الصلاح فاذا هو سنة ست ومائتين
نقل ذلك من كتاب علماء الامصار تصنيف الحاكم ابي عبدالله بن البيع النيسابوري
الحافظ ووقفت على الكتاب الذي نقل منه وملكت النسخة التي نقل منها ايضا وكان
ملكه وبيعت في تركته ووصلت الى وملكها وصورة مقاله بان مسلم بن الحجاج توفي
بنيسابور لحس بقين من شهر رجب الفرد سنة ٢٦١ هـ وستين ومائتين وهو ابن
خمس وخمسين سنة فتكون ولادته سنة ست ومائتين رحمه الله تعالى والله اعلم
• واما محمد بن يحيى المذكور فهو ابو عبدالله محمد بن يحيى بن عبدالله بن خالد بن
فارس بن ذؤيب الذهلي النيسابوري وكان احد الحفاظ الاعيان روى عنه البخاري
ومسلم وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه القزويني وكان ثقة مأمونا وكان
سبب الوحشة بينه وبين البخاري انه لما دخل البخاري مدينة نيسابور شعث عليه محمد

ابن يحيى في مسألة خلق اللفظ وكان قد سمع منه فلم يمكنه ترك الرواية عنه وروى عنه في الصوم والطب والجائز والعتق وغير ذلك مقدار ثلاثين موضعا ولم يصرح باسمه فيقول حدثنا محمد بن يحيى الذهلي بل يقول حدثنا محمد ولا يزيد عليه ويقول محمد بن عبد الله فينسبه الى جده وينسبه ايضا الى جد ابيه وتوفى محمد المذكور سنة ٢٥٢هـ اثنتين وقيل سبع وقيل ثمان وخمسين ومائتين رحمه الله تعالى والله اعلم اهـ [ابن خلكان]

ابو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري

ترجمة الإمام مسلم
للقاري

بالتصغير نسبة الى بنى قشير قبيلة من العرب وهو نيسابوري احد ائمة علماء هذا الشأن سمع من مشايخ البخارى وغيرهم ك(احمد بن حنبل) و(اسحق بن راهويه) و(قتيبة بن سعيد) و(القنبي) وروى عنه جماعة من كبار ائمة عصره وحفاظ دهره ك(ابي حاتم الرازي) و(ابن خزيمة) وخلائق. وله المصنفات الجليلة غير جامعه الصحيح ك(المسند الكبير) صنفه على ترتيب اسماء الرجال لا على تبويب الفقه وك(الجامع الكبير) على ترتيب الابواب و(كتاب العلل) و(كتاب اوهام الحديثين) و(كتاب التمييز) و(كتاب من ليس له الا راو واحد) و(كتاب طبقات التابعين) و(كتاب المحضمين) قال صنفه الصحيح من ثلاثمائة الف حديث مسموعة وهو (اربعة آلاف) باسقاط المكرر واعلى اسانيده ما يكون بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم اربعة وسائط وله بضع وثمانون حديثا بهذا الطريق ولد عام وفاة الشافعي سنة ٢٠٤هـ اربع ومائتين وتوفى في رجب سنة ٢٦١هـ احدى وستين ومائتين وقد رحل الى العراق والحجاز والشام ومصر وقدم بغداد غير مرة وحدث بها وكان آخر قدومه بغداد سنة ٢٥٧هـ سبع وخمسين ومائتين. وكان عقده مجلس نيسابور للمذاكرة فذكر له حديث فلم يعرفه فأنصرف الى منزله وقدمت له سلة فيها تمر فكان يطلب الحديث ويأخذ تمر تمر فاصبح وقد فنى التمر ووجد الحديث ويقال ان ذلك كان سبب موته ولذا قال ابن الصلاح كانت وفاته بسبب غريب نشأ من غمرة فكرة علمية وسنه قيل (٥٥) خمس وخمسون وبه جزم ابن الصلاح وتوقف فيه الذهبي وقال انه قارب الستين وهو اشبه من الجزم ببلوغه الستين. قال شيخ مشايخنا علامة العلماء المتبحرين شمس الدين محمد الجزري في مقدمة شرحه للمصابيح المسمى بتصحيح المصابيح انى زرت قبره بنيسابور وقرأت بعض صحيحه على سييل التيمن والتبرك عند قبره ورأيت آثار البركة ورجاء الاجابة في تربته اهـ شرح مشكاة لنور الدين القاري الهروي

ولله در الامام ابى الفتوح العجلي في مدح صحيح مسلم القشيري رحمه الله

صحيح القشيري ذو رتبة تفوق الثريا اذا ما اعتلت
فالفانظ مثل نور الرياض سقىها السوارى اذا ما سرت
واما المعاني فكالشمس تحت السحاب الحريفى عنه انجلى
فدلة دولة هذا الامام ولله همته ان علت
عليه من الله رضوانه فقد تم مسعاه وانتهت

مدح صحيح مسلم

و قال بعض فضلاء الهند

توقيع تازة رنك به بزم قبول بين سلك گهر ز نظم حديث رسول بين
 اينجايا كه نعمة الله اكبرست اينجايا كه نعت ز اخلاق سرورست
 اينجايا كه حمد بورد ثنا گريست اينجايا كه وصف حديث پيمبرست

قال في كشف الظنون جامع الصحيح للامام الحافظ ابى الحسين مسلم بن الحجاج القشيري
 النيسابوري الشافعي المتوفى سنة ٢٦١هـ احدى وستين ومائتين وهو الثاني من الكتب الستة وأحد
 الصحيحين اللذين هما اصح الكتب بعد كتاب الله العزيز والاختلاف في تفضيل احدهما
 على الآخر . وذكر الامام النووي في اول شرحه ان ابا علي الحسين بن علي النيسابوري شيخ
 الحاكم قال (ماتحت اديم السماء اصح من كتاب مسلم) ووافق بعض شيوخ المغرب . وعن
 النسائي قال ما في هذه الكتب كلها اجود من كتاب البخاري . قال النووي وقد انفرد مسلم
 بفائدة حسنة وهي كونه اسهل متاولا من حيث انه جعل لكل حديث موضعها واحدا
 يليق به جمع فيه طرقة التي ارتضاها واورد فيه اسانيده المتعددة والفاظه المختلفة فيسهل
 على الطالب النظر في وجوهه واستثمارها ويحصل له الثقة بجميع ما اورد فيه مسلم من
 طرقة بخلاف البخاري . وعن مكى بن عبدان رضى الله تعالى عنه قال سمعت مسلما
 يقول لو ان اهل الحديث يكتبون ما تى سنة الحديث فدارهم على هذا المسند يعنى
 صحيحه وقال صنف هذا المسند من ثلاثمائة الف حديث مسموعة . قال ابن الصلاح
 شرط مسلم في صحيحه ان يكون الحديث متصل الاسناد بتقل الثقة عن الثقة من اوله
 الى منتهاه سالما من الشذوذ والعلّة قال وهذا حد الصحيح وكم من حديث صحيح على
 شرط مسلم وليس بصحيح على شرط البخاري لكون الرواة عنده ممن اجتمعت فيهم
 الشروط المعبرة ولم يثبت عند البخاري ذلك فيهم . وعدد من احتج بهم مسلم في الصحيح
 ولم يحتج بهم البخاري ستمائة وخمسة وعشرون شيخا . وروى عن مسلم ان كتابه
 (اربعة آلاف حديث) دون المكررات وبالمكررات (سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون
 حديثا) . ثم ان مسلما رتب كتابه على الابواب ولكنه لم يذكّر جماعة الابواب وقد
 ترجم جماعة ابوابه . وذكر مسلم في اول مقدمة صحيحه انه قسم الاحاديث ثلاثة اقسام
 الاول مارواه الحفاظ المتقنون الثاني مارواه المستورون المتوسطون في الحفظ والاتقان
 الثالث مارواه الضعفاء المتروكون فاختلف العلماء في مراده بهذا التقسيم . وقال ابن
 عساكر في الاشراف انه رتب كتابه على قسمين وقصد ان يذكر احاديث اهل الثقة
 والاتقان وفي الثاني احاديث اهل الستر والصدق الذين لم يبلغوا درجة المثبتين فحال
 حلول المنية بينه وبين هذه الامنية فات قبل اتمام كتابه واستيعاب تراجمه وابوابه غير
 ان كتابه مع اعوازه اشتهر وسار صيته في الآفاق وانتشر انتهى ولم يذكر القسم الثالث
 . ثم ان جماعة من الحفاظ استدركوا على صحيح مسلم وضمنوا كتابا لان هؤلاء تأخروا

تعريف الإمام النووي
 بصحيح مسلم

عنه وادركوا الاسانيد العالية وفيهم من ادرك بعض شيوخ مسلم فخرجوا احاديثه . قال الشيخ ابو عمرو هذه الكتب المخرجة تلتحق بصحيح مسلم في ان بها سمة الصحيح وان لم تلتحق به في خصائصه كلها ويستفاد من مخرجاتهم ثلاث فوائد علو الاسناد وزيادة قوة الحديث بكثرة طرقه وزيادة الفاظ صحيحة . ومن هذه الكتب المخرجة على صحيح مسلم تخرىج ابى جعفر احمد بن حمدان بن على التيسابورى المتوفى سنة ٣١١ هـ احدى عشرة وثلاثمائة . وتخرىج ابى نصر محمد بن محمد الطوسى الشافى المتوفى سنة ٣٤٤ هـ اربع واربعين وثلاثمائة . والمسند الصحيح لابي بكر محمد بن محمد التيسابورى الاسفرائنى الحافظ وهو مقدم يشارك مسلما في اكثر شيوخه ومات سنة ٢٨٦ هـ وست وثمانين ومائتين . ومختصر المسند الصحيح على مسلم للحافظ ابى عوانة يعقوب بن اسحق الاسفرائنى المتوفى سنة ٣١٦ هـ ست عشرة وثلاثمائة روى فيه عن يونس بن عبد الاعلى وغيره من شيوخ مسلم . وتخرىج ابى حامد احمد بن محمد الشاركي الفقيه الشافى الهروى المتوفى سنة ٣٥٥ هـ خمس وخمسين وثلاثمائة روى عن ابى يعلى الموصلى . والمسند الصحيح لابي بكر محمد بن عبدالله الجوزقى التيسابورى الشافى المتوفى سنة ٣٨٨ هـ ثمان وثلاثمائة . والمسند المستخرج على مسلم للحافظ ابى نعيم احمد بن عبدالله الاصبهانى المتوفى سنة ٤٣٠ هـ ثلاثين واربعمئة . والمخرج على صحيح مسلم لابي الوليد حسان بن محمد القرشى الفقيه الشافى المتوفى سنة ٤٣٩ هـ تسع وثلاثين واربعمئة . ومنهم من استدرك على البخارى ومسلم ومن هذا القليل كتاب الدارقطنى المسمى بالاستدراكات والتبع وذلك في ما تى حديث مما في الكتابين وكتاب ابى مسعود الدمشقى لابي على النسائى في كتابه تقييد المهمل في جزء العلل منه استدراك اكثره على الرواة عنها وفيه ما يلزمهما . قال النووى وقد اجيب عن كل ذلك او اكثره انتهى نقلا من شرحه ملخصا

شرح صحيح مسلم

• ولصحيح مسلم ايضا شروح كثيرة . منها شرح الامام الحافظ ابى زكريا يحيى بن شرف النووى الشافى المتوفى سنة ٧٦٦ هـ ست وسبعين وسبعمئة وهو شرح متوسط مفيد سباه (المنهاج في شرح مسلم بن الحجاج) قال ولو لاضعف الهمم وقلة الراغبين لبسطه فبلغت به ما يزيد على مائة من المجلدات لكنى اقتصر على التوسط انتهى وهو يكون في مجلدين او ثلاث غالبا . ومختصر هذا الشرح للشيخ شمس الدين محمد بن يوسف القونوى الحنفى المتوفى سنة ٧٨٨ هـ ثمان وثمانين وسبعمئة . وشرح القاضى عياض بن موسى اليحصبي المالكي المتوفى سنة ٥٤٤ هـ اربع واربعين وخمسائة سباه (الاكامل في شرح مسلم) كمل به (المعلم) للمازرى وهو شرح ابى عبدالله محمد بن على المازرى المتوفى سنة ٥٣٦ هـ ست وثلاثين وخمسائة سباه (المعلم بفوائد كتاب مسلم) . وشرح ابى العباس احمد بن عمر بن ابراهيم القرطبي المتوفى سنة ٦٥٦ هـ ست وخمسين وسبعمئة وهو شرح على مختصره له ذكر فيه انه لما لخصه ورتبه وبوبه شرح غريبه ونبه على نكت من اعراجه على وجوه الاستدلال باحاديثه وسباه (المفهم لما اشكل من تلخيص كتاب مسلم) اول الشرح الحمد لله كما وجب

لكبريائه وجلاله الخ . ومنها شرح الامام ابي عبدالله محمد بن خليفة الوشتاني الابي المالكي المتوفى سنة ٨٢٧م سبع وعشرين وثمانمائة وهو كبير في اربع مجلدات اوله الحمد لله العظيم سلطانه الخ سباه : (ا ك ا ل ا ك ا ل المعلم) ذكر فيه انه ضمنه كتب شراحه الاربعة المازري و عياض والقرطبي والنووي مع زيادات مكملة وتنبية ونقل عن شيخه ابي عبدالله محمد بن عرفة انه قال ما يشق على فهم شيء كما يشق من كلام عياض في بعض مواضع من الاكالم [١] ولما دار اسماء هذه الشروح كثيرا اشار به (الميم) الى مازري و (العين) الى عياض و (الطاء) الى القرطبي و (الدال) لمحي الدين النووي و لفظ الشيخ الى شيخه ابن عرفة . ومنها شرح عماد الدين عبدالرحمن بن عبدالعلي المصري المتوفى سنة ٦٢٤م . و شرح غريبيه للامام عبدالعاف بن اسماعيل الفارسي المتوفى سنة ٥٢٩م تسع وعشرين وخمسمائة سباه (المفهم في شرح غريب مسلم) . و شرح شمس الدين ابي المظفر يوسف بن قزواغلي سبط ابن الجوزي المتوفى سنة ٦٥٤م اربع وخمسين وستمائة . و شرح ابي الفرج عيسى بن مسعود الزواوي المتوفى سنة ٧٤٤م اربع واربعين وسبعمائة وهو شرح كبير في خمس مجلدات جمع من المعلم والاكالم والمفهم والمنهاج . و شرح القاضي زين الدين زكريا بن محمد الانصاري الشافعي المتوفى سنة ٩٢٦م ست وعشرين وتسعمائة ذكره الشعراني وقال غالب مسودته بخطي . و شرح الشيخ جلال الدين عبدالرحمن بن ابي بكر السيوطي المتوفى سنة ٩١١م احدى عشرة وتسعمائة سباه (الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج) . و شرح الامام قوام السنة ابي القاسم اسماعيل بن محمد الاصبهاني الحافظ المتوفى سنة ٥٣٥م خمس وثلاثين وخمسمائة . و شرح الشيخ تقي الدين ابي بكر محمد الحصري الدمشقي الشافعي المتوفى سنة ٨٢٩م تسع وعشرين وثمانمائة . و شرح الشيخ شهاب الدين احمد بن محمد الخطيب القسطلاني الشافعي المتوفى سنة ٩٢٣م ثلاث وعشرين وتسعمائة وسباه (منهاج الاتبهاج بشرح مسلم بن الحجاج) بلغ الى نحو نصفه في ثمانية اجزاء كبار . و شرح مولانا علي القاري الهروي نزيل مكة المكرمة المتوفى سنة ٦١١م ست عشرة و الف اربع مجلدات . واصحيح مسلم مختصرات . منها مختصر ابي عبدالله شرف الدين محمد بن عبدالله المرسي المتوفى سنة ٦٥٥م خمس وخمسين وستمائة . و مختصر زوائد مسلم على البخاري لسراج الدين عمر بن علي بن الملقن الشافعي المتوفى سنة ٨٠٤م اربع وثمانمائة وهو كبير في اربع مجلدات . و مختصر الامام الحافظ زكي الدين عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري المتوفى سنة ٦٥٦م ست وخمسين وستمائة . و شرح هذا المختصر لعثمان بن عبد الملك الكردي المصري المتوفى سنة ٧٣٧م ثمان وثلاثين وسبعمائة . و شرحه ايضا لمحمد بن احمد الاسنوي المتوفى سنة ٧٦٨م ثمان وستين وسبعمائة . وعلى مسلم كتاب لمحمد بن احمد بن عباد الخلاطي الحنفي المتوفى سنة ٦٥٢م اثنين وخمسين وستمائة . واسماء رجاله لابي بكر احمد بن علي الاصبهاني المتوفى سنة ٢٧٩م تسع وسبعين ومائتين اه بعبارة

[١] حيث قال في الديباجة ولما كانت اسماء هذه الشروح يكثر دورها في الكتاب اكتفيت عن اسم كل واحد بمحرف من اسمه فجعلت (م) للامام المازري و (ع) لعياض و (ط) للقرطبي و (د) لمحي الدين النووي

قوله (ا ك ا ل المعلم) طبع سنة ١٣٢٧م في مصر شرح السنوسي المسمى : (كامل اكالم الاكالم) اكمل طبع واحسن شكل

كذا في الاصل نقل الصور اب يوسف بن قزواغلي سبط ابن جوزي

مختصرات ورجال
صحيح مسلم

أسماء كتب الجزء الثامن

- ٢ - ٤٥ كتاب البرّ والصلة والآداب
- ٤٤ - ٤٦ كتاب القدر
- ٥٦ - ٤٧ كتاب العلم
- ٦٢ - ٤٨ كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار
- ٨٧ كتاب الرقاق
- ٩١ - ٤٩ كتاب التوبة
- ١١٩ - ٥٠ كتاب صفات المنافقين وأحكامهم
- ١٢٥ كتاب صفة القيامة والجنة والنار
- ١٤٢ - ٥١ كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها
- ١٦٥ - ٥٢ كتاب الفتن وأشرط الساعة
- ٢١٠ - ٥٣ كتاب الزهد والرقائق
- ٢٣٧ - ٥٤ كتاب التفسير

فهرس تفصیلی لاسماء الكتب وترجم الأبواب الحجز الثامن

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
	٤٥- كتاب البرّ والصلة والآداب	٢	٢٢	باب مداراة من يتقى فحشه	٢١
١	باب برّ الوالدين وأنهما أحق به	٢	٢٣	باب فضل الرفق	٢٢
٢	باب تقديم برّ الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها	٣	٢٤	باب النهي عن لعن الدوابّ وغيرها	٢٣
٣	باب رغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر فلم يدخل الجنة	٥	٢٥	باب من لعنه النبي ﷺ أو سبه أو دعا عليه وليس هو أهلاً لذلك كان له زكاة وأجرًا ورحمة	٢٤
٤	باب صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما	٦	٢٦	باب ذمّ ذي الوجهين وتحريم فعله	٢٧
٥	باب تفسير البرّ والإثم	٦	٢٧	باب تحريم الكذب وبيان ما يباح منه	٢٨
٦	باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها	٧	٢٨	باب تحريم النميمة	٢٨
٧	باب النهي عن التحاسد والتباغض والتدابير (باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابير)	٨	٢٩	باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله	٢٩
٨	باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي	٩	٣٠	باب فضل من يملك نفسه عند الغضب وبأي شيء يذهب الغضب	٣٠
٩	باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها	١٠	٣١	باب خلق الإنسان خلقًا لا يتمالك	٣١
١٠	باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله	١٠	٣٢	باب النهي عن ضرب الوجه	٣١
١١	باب النهي عن الشحناء والتهاجر	١١	٣٣	باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق	٣٢
١٢	باب في فضل الحبّ في الله	١٢	٣٤	باب أمر من مرّ بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرها من المواضع الجامعة للناس أن يمسك بنصالتها	٣٣
١٣	باب فضل عيادة المريض	١٢	٣٥	باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم	٣٣
١٤	باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها	١٣	٣٦	باب فضل إزالة الأذى عن الطريق	٣٤
١٥	باب تحريم الظلم	١٦	٣٧	باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤذي	٣٥
١٦	باب نصر الأخر ظالمًا أو مظلومًا	١٩	٣٨	باب تحريم الكبر	٣٥
١٧	باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم	٢٠	٣٩	باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله تعالى	٣٦
١٨	باب النهي عن السباب	٢٠	٤٠	باب فضل الضعفاء والخاملين	٣٦
١٩	باب استحباب العفو والتواضع	٢١	٤١	باب النهي من قول هلك الناس	٣٦
٢٠	باب تحريم الغيبة	٢١	٤٢	باب الوصية بالجار والإحسان إليه	٣٦
٢١	باب بشارة من ستر الله تعالى عيبه في الدنيا بأن يستر عليه في الآخرة	٢١	٤٣	باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء	٣٧
			٤٤	باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام	٣٧
			٤٥	باب استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء	٣٧

الصفحة	ترجمة الباب	الرقم	الصفحة	ترجمة الباب	الرقم
٦٣	باب في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها	٢	٣٨	باب فضل الإحسان إلى البنات	٤٦
٦٣	باب العزم بالدعاء ولا يقل إن شئت	٣	٣٩	باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه	٤٧
٦٤	باب كراهة تمني الموت لضراً نزل به	٤	٤٠	باب إذا أحبَّ الله عبداً حبه لعباده	٤٨
	باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره	٥	٤١	باب الأرواح جنود مجندة	٤٩
٦٥	لقاء الله كره الله لقاءه		٤٢	باب المرء مع من أحبَّ	٥٠
٦٦	باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى	٦	٤٤	باب إذا أُنِّي على الصالح فهي بشرى ولا تضره	٥١
٦٧	باب كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا	٧	٤٤	٤٦- كتاب القدر	
٦٨	باب فضل مجالس الذكر	٨		باب كيفية خلق آدمي في بطن أمه وكتابة رزقه	١
	باب فضل الدعاء بـ(اللهم آتنا في الدنيا حسنة	٩	٤٤	وأجله وعمله وشقاوته وسعادته	
٦٨	وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار)		٤٩	باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام	٢
٦٩	باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء	١٠	٥١	باب تصريح الله تعالى القلوب كيف شاء	٣
٧١	باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر	١١	٥١	باب كل شيء بقدر	٤
٧٢	باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه	١٢	٥٢	باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره	٥
٧٣	باب استحباب خفض الصوت بالذكر	١٣		باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم	٦
٧٥	باب التعوذ من شرِّ الفتن وغيرها	١٤	٥٢	موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين	
٧٥	باب التعوذ من العجز والكسل وغيره	١٥		باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها لا تزيد	٧
٧٦	باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره	١٦	٥٥	ولا تنقص عما سبق به القدر	
٧٧	باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع	١٧		باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله	٨
٧٩	باب التعوذ من شرِّ ما عمل ومن شرِّ ما لم يعمل	١٨	٥٦	وتفويض المقادير لله	
٨٣	باب التسبيح أول النهار وعند النوم	١٩	٥٦	٤٧- كتاب العلم	
٨٥	باب استحباب الدعاء عند صياح الديك	٢٠		باب النهي عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من	١
٨٥	باب دعاء الكرب	٢١	٥٦	متبعيه والنهي عن الاختلاف في القرآن	
٨٥	باب فضل سبحان الله وبحمده	٢٢	٥٧	باب في الألدِّ الخصم	٢
٨٦	باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب	٢٣	٥٧	باب اتباع سنن اليهود والنصارى	٣
٨٧	باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب	٢٤	٥٨	باب هلك المنتطعون	٤
	باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل فيقول	٢٥		باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في	٥
٨٧	دعوت فلم يستجب لي		٥٨	آخر الزمان	
٨٧	كتاب الرقاق			باب من سنَّ سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى	٦
	باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء	٢٦	٦١	هدى أو ضلالة	
٨٧	وبيان الفتنة بالنساء		٦٢	٤٨- كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار	
٨٩	باب قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال	٢٧	٦٢	باب الحثِّ على ذكر الله تعالى	١

الصفحة	ترجمة الباب	الرقم	الصفحة	ترجمة الباب	الرقم
			٩١	٤٩- كتاب التوبة	
١٣٥	باب جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة وتعجيل حسنات الكافر في الدنيا	١٣	٩١	باب في الحضّ على التوبة والفرح بها	١
١٣٦	باب مثل المؤمن كالزرع ومثل الكافر كشجر الأرز	١٤	٩٤	باب سقوط الذنوب بالاستغفار توبة	٢
١٣٧	باب مثل المؤمن مثل النخلة	١٥		باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة والمراقبة	٣
١٣٨	باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قرينًا	١٦	٩٤	وجواز ترك ذلك في بعض الأوقات والاشتغال بالدنيا	
١٣٩	باب لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى	١٧	٩٥	باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه	٤
١٤١	باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة	١٨	١٠٠	باب قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت الذنوب والتوبة	٥
١٤٢	باب الاقتصاد في الموعظة	١٩	١٠١	باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش	٦
١٤٢	٥١- كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها		١٠٣	باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَحْسَنَٰتِ يُذَهَبَنَّ السَّيِّئَاتِ﴾	٧
	باب إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها	١	١٠٥	باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله	٨
١٤٤	باب إحلال الرضوان على أهل الجنة فلا يسخط عليهم أبدًا	٢	١١٢	باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه	٩
١٤٤	باب ترائي أهل الجنة أهل الغرف كما يرى الكوكب في السماء	٣	١١٩	باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف	١٠
١٤٥	باب فيمن يود رؤية النبي ﷺ بأهله وماله	٤	١١٩	باب براءة حرم النبي ﷺ من الريبة	١١
١٤٥	باب في سوق الجنة وما ينالون فيها من النعيم والجمال	٥	١١٩	٥٠- كتاب صفات المنافقين وأحكامهم	
١٤٥	باب أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر وصفاتهم وأزواجهم	٦	١٢٥	كتاب صفة القيامة والجنة والنار	
١٤٥	باب في صفات الجنة وأهلها وتسبيحهم فيها	٧	١٢٧	باب ابتداء الخلق وخلق آدم عليه السلام	١
١٤٧	بكرة وعشية		١٢٧	باب في البعث والنشور وصفة الأرض يوم القيامة	٢
	باب في دوام نعيم أهل الجنة وقوله تعالى: ﴿وَتَشْتَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ...﴾ الآية	٨	١٢٨	باب نزل أهل الجنة	٣
١٤٨	﴿وَتُودُوا أَن تُلَكُم مِّنَ الْجَنَّةِ أُورَشُلِيمًا كَمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾		١٢٨	باب سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح وقوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ...﴾ الآية	٤
١٤٨	باب في شدة حرّ نار جهنم وبعد قعرها وما تأخذ من المعذبين	١٢	١٢٩	باب في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ...﴾ الآية	٥
١٤٩	باب ما في الدنيا من أنهار الجنة	١٠	١٣٠	باب قوله: ﴿إِنَّ الْإِنسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَافٍ * أَنْ رَأَاهُ اسْتَغْنَى﴾	٦
١٤٩	باب يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير	١١	١٣٠	باب الدخان	٧
١٤٩	باب في شدة حرّ نار جهنم وبعد قعرها وما تأخذ من المعذبين	١٢	١٣٢	باب انشقاق القمر	٨
١٤٩	من المعذبين		١٣٣	باب لا أحد أصبر على أذى من الله عزّ وجلّ	٩
			١٣٤	باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهبًا	١٠
			١٣٥	باب يحشر الكافر على وجهه	١١
				باب صبغ أنعم أهل الدنيا في النار وصبغ أشدهم بؤسًا في الجنة	١٢

الصفحة	ترجمة الباب	الرقم	الصفحة	ترجمة الباب	الرقم
١٨٢	باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة	١٧	١٣	باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء	
	باب لا تقوم الساعة حتى يمرّ الرجل بقبر الرجل	١٨	١٥٠		
١٨٢	فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء	١٥٦	١٤	باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة	
١٨٩	باب ذكر ابن صياد	١٥٧	١٥	باب في صفة يوم القيامة أعاننا الله على أهوالها	
١٩٤	باب ذكر الدجال وصفته وما معه	٢٠	١٦	باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار	
	باب في صفة الدجال وتحريم المدينة عليه وقتله	٢١	١٥٨		
١٩٩	المؤمن وإحيائه		١٧	باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر والتعود منه	
٢٠٠	باب في الدجال وهو أهون على الله عزّ وجلّ	٢٢	١٦٠		
	باب في خروج الدجال ومكثه في الأرض ونزول عيسى وقتله إياه وذهاب أهل الخير والإيمان وبقاء شرار الناس وعبادتهم الأوثان والنفخ في الصور	٢٣	١٦٤	باب إثبات الحساب	
	وبعث من في القبور	٢٤	١٦٥	باب الأمر بحسن الظنّ بالله تعالى عند الموت	
٢٠٣	باب قصة الجساسة	٢٥	١٦٥	٥٢- كتاب الفتن وأشراط الساعة	
٢٠٧	باب في بقية من أحاديث الدجال	٢٦	١٦٥	باب اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج	١
٢٠٨	باب فضل العبادة في الهرج	٢٧	١٦٦	باب الخسف بالجيش الذي يؤمّ البيت	٢
٢٠٨	باب قرب الساعة	٢٨	١٦٨	باب نزول الفتن كمواقع القطر	٣
٢١٠	باب ما بين النفختين	٢٩	١٦٩	باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما	٤
٢١٠	٥٣- كتاب الزهد والرقائق	٢٧	١٧١	باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض	٥
	باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلّا أن تكونوا باكين	٢٨	١٧٢	باب إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة	٦
٢٢٠	باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم	١٧٣	٧	باب في الفتنة التي تموج كموج البحر	٧
٢٢١	باب فضل بناء المساجد	١	٨	باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب	٨
٢٢١	باب الصدقة في المساكين	٢	٩	باب في فتح قسطنطينية وخروج الدجال ونزول عيسى ابن مريم	٩
٢٢٢	باب من أشرك في عمله غير الله	٣	١٧٥	باب تقوم الساعة والروم أكثر الناس	١٠
٢٢٣	باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار	٤	١٧٦	باب إقبال الروم في كثرة القتل عند خروج الدجال	١١
٢٢٣	باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله	٥	١٧٧	باب ما يكون من فتوحات المسلمين قبل الدجال	١٢
٢٢٤	باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه	٦	١٧٨	باب في الآيات التي تكون قبل الساعة	١٣
٢٢٤	باب تشميت العاطس وكراهة التثاؤب	٧	١٧٨	باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز	١٤
٢٢٥	باب في أحاديث متفرقة	٨	١٨٠	باب في سكنى المدينة وعمارتها قبل الساعة	١٥
٢٢٦		٩	١٨٠	باب الفتنة من المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان	١٦
		١٠	١٨٠		

الصفحة	ترجمة الباب	الرقم	الصفحة	ترجمة الباب	الرقم
٢٣٧	٥٤- كتاب التفسير		٢٢٦	باب في الفأر وأنه مسخ	١١
	باب في قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ	١	٢٢٧	باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين	١٢
٢٤٣	تَخَشَعُوا قُلُوبَهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ ﴿		٢٢٧	باب المؤمن أمره كله خير	١٣
٢٤٣	باب في قوله تعالى: ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴿	٢		باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط وخيف منه	١٤
٢٤٤	باب في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَكْرِهُوا فَنِيَّتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ ﴿	٣	٢٢٧	فتنة على الممدوح	
	باب في قوله تعالى: ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ	٤	٢٢٩	باب مناولة الأكبر	١٥
٢٤٤	إِلَىٰ رَبِّهِمْ الْوَسِيلَةَ ﴿		٢٢٩	باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم	١٦
٢٤٥	باب في سورة براءة والأنفال والحشر	٥		باب قصة أصحاب الأخدود والساحر والراهب	١٧
٢٤٥	باب في نزول تحريم الخمر	٦	٢٢٩	والغلام	
٢٤٥	باب في قوله تعالى: ﴿ هَلْذَانِ حَصْمَانِ أَخَصَمُوا فِي رِبِّهِمْ ﴿	٧	٢٣١	باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر	١٨
٢٤٧	ملحق دار الطباعة العامة			باب في حديث الهجرة ويقال له حديث الرجل	١٩
٢٥٥	فهرس تفصيلي لأسماء الكتب وتراجم الأبواب		٢٣٦	بالحاء	

مُلْحَقٌ

فَهْرَسَةُ الْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَالِ وَالْأَنْبِيَاءِ وَالْأَنْبِيَاءِ

فهرس أطراف الأحاديث القوليّة : ص (٣٧٨ - ٢٦٥)

فهرس الكتب والأبواب : ص (٤١٣ - ٣٧٩)

فَهْرَسُ
أَطْرَافِ الْأَحْيَاءِ الْقَوْلِيَّةِ

الجزء والصفحة	أول الحديث	أول الحديث	الجزء والصفحة
١٢٥/٥	اتركها حتى تماثل		
١٨/٨	اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة		
١٥٦/١	اتقوا اللعائين : الذي يتخلى في طريق الناس		
٦٦/٥	اتقوا الله واعدلوا في أولادكم		
٨٦/٣	اتقوا النار ولو بشق تمره		
٤٠/٣	اتقي الله واصبري		
٥٨/١	اثنان في الناس هما بهم كفر : الطعن في النسب	٤١/٦	اثن فلاناً فإنه قد تجهز فمرض
٣٩/٨	اجتمعن يوم كذا وكذا	١٧٧/٧	اثن قومك فقل إن رسول الله ﷺ قال
٦٤/١	اجتنبوا السبع الموبقات	٩٥/٤	اثنني بالمفتاح
٧٩/٣	اجعلها في قرابتك	٧١/٢	اثنني بها
٧٦/٦	اجعلها مكانها ، ولن تجزي عن أحدٍ بعدك	١٥٢/٤	اثنوا الدعوة إذا دُعيتم
١٧٣/٢	اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا	١٦٨/٧	اثنوا روضة خاخ فإن بها ظعينة
١٨٧/٢	اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم	٧٥/٥	اثنوني أكتب لكم كتابًا لا تضلوا بعدي
٣٠/٤	اجعلوها عمرة	٧٦/٥	اثنوني بالكتف والدواة أكتب لكم كتابًا
٧٦/٣	اجلس ههنا	١٢٠، ١١٩/٦	اثن لعشرة
٧٦/٣	اجلس ههنا حتى أرجع إليك	١١٩، ١١٨/٧	اثن له وبشره بالجنة
١١٧/٧	اجمعي عليك ثيابك	٣٣/٢	اثنوا للنساء بالليل إلى المساجد
٥٠/٨	احتج آدم وموسى عليهما السلام عند ربهما	٢١/٨	اثنوا له ، فلبس ابن العشيعة
٥٠/٨	احتج آدم وموسى ، فقال له موسى : أنت آدم	١٦٣/٤	اثنني له
٤٩/٨	احتج آدم وموسى ، فقال موسى : يا آدم	٢١٣/٤	ابتاعي فأعتقي ، وإنما الولاء لمن أعتق
١٥٢، ١٥١/٨	احتجت الجنة والنار	٧٩/٣	ابدأ بنفسك فتصدق عليها
١٥٠/٨	احتجت النار والجنة ، فقالت هذه	٤٨/٣	ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها
١٢٨/٦	احتلبوا هذا اللبن بيننا	٢٤/٧	ابردوها بالماء

باب الهمزة

همزة الوصل

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٨٣/٤	اذبح ولا حرج	٢٠٠/٢	احشدوا فإني سأقرأ عليكم ثلث القرآن
٧٥/٦	اذبحها ولن تجزي عن أحد بعدك	١٧٢/٥	احصدوهم حصداً
١٤٣/٤	اذهب إلى أهلك فانظر هل تجد شيئاً	١٣٦/٥	احفظ عددها ووعاءها ووكاءها
٤٤/١	اذهب بنعليّ هاتين	١٣٩/٢	احفظ علينا ميضأتك
١٧٧/٥	اذهب فأتني بخبر القوم ولا تدعهم عليّ	١٣٩/٢	احفظوا علينا صلاتنا
٢٣٥/٨	اذهب فأتني به	٣٦/١	احفظوه وأخبروا به من ورائكم
٤٦/٣	اذهب فاحث في أفواههن التراب	٨٢/٤	احلق . اقسمه بين الناس
١٥١-١٥٠/٤	اذهب فادع لي فلاناً وفلاناً وفلاناً	٢١/٤	احلق رأسك ثم اذبح شاة نسكاً
٢٧/٨	اذهب فادع لي معاوية	٨٢/٤	احلق الشق الآخر
١٥١/٤	اذهب فادع لي من لقيت	٩٧/٧	اختن إبراهيم النبي ﷺ وهو ابن ثمانين سنة
١١٩/٨	اذهب فاضرب عنقه	٣١/٤	اخرج بأختك من الحرم
١٣٩/٣	اذهب فأطعمه أهلك	١٩٢، ١٩٠/٨	اخسأ، فلن تعدّو قدرك
٨٩/٥	اذهب فاعتكف يوماً	٦١/٧	اخرصوها
١٤٥/٤	اذهب فخذ جارية	٨٠/٦	ادخروا ثلاثاً، ثم تصدقوا بما بقي
١٤٣/٤	اذهب فقد مُلكتها بما معك من القرآن	١٧٧/٤	ادع لي جابراً
٢٧/٨	اذهب وادع لي معاوية	١٢٠/٧	ادعوا لي عليّاً
١١٦/٥	اذهبوا به فارجموه	١١٩/٣	ادعوا لي محمية بن جزء
٧٨/٢	اذهبوا بهذه الخميصة إلى أبي جهم	١٠٠/٦	ادعوا الناس وبشرا ولا تنفرا
٤١/٧	اذهبوا فادفنوا صاحبكم	١٤٦/٤	ادعوه بها
١٢٠/٥	اذهبي فأرضعيه حتى تطفميه	١١٨/٦	ادعي خابزة فلتخبز معك
١٤١/٢	اذهبي فأطعمي هذا عيالك	١١٠/٧	ادعي لي أبا بكر أباك وأخاك، حتى أكتب كتاباً
٢٩/٦	اذهبي فقد بايعتك	١٤٩/٥	ادفعه إليه
١١٧/٤، ١٤٠/٢	ارتحلوا	٢٠/٤، ٤٣/٢	ادنه

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٤٩/٧	استقرئوا القرآن من أربعة	١٨٤/١	ارجع إلى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة
١٥٣/٦	استكثروا من النعال	١٥٦/٧	ارجع إلى قومك فأخبرهم حتى يأتيك أمري
٥٨/١	استنصت الناس	٣٩/٣	ارجع إليها فأخبرها أن الله ما أخذ
٣٠/٢	استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم	١٤٨/١	ارجع فأحسن وضوءك
٩١/٧	اسق يا زبير! ثم أرسل الماء إلى جارك	١١/٢	ارجع فصل فإنك لم تصل
١٠٤، ١٠٣/٦	اسقنا	١٣٤/٢	ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم
٢٦/٧	اسقه عسلاً	٩٣/٣	ارضخي ما استطعت ولا توعي
١٢٨/٧	اسكن حراء! فما عليك إلا نبي أو صديق	١٨/٧	ارقيهم
٢١١، ٢١٠/٤	اسمعوا إلى ما يقول سيدكم	٧٧/٤	اركب
٢٠، ١٩، ١٩/٦	اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حُمِّلوا	٧٩/٥	اركب أيها الشيخ! فإن الله غني عنك وعن نذرك
١٧٩/٥	اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله	٥٣/٥	اركب باسم الله
١٧٩/٥	اشتد غضب الله على قوم فعلوا هذا برسول الله	٩١/٤	اركبها
١٣٣/٥	اشترى رجل من رجل عقاراً له	٩٢/٤	اركبها بالمعروف
٢١٥، ٢١٤/٤	اشترىها وأعتقها، فإن الولاء لمن أعتق	٩٢/٤	اركبها بالمعروف إذا ألجئت إليها
٢١٤/٤	اشترىها وأعتقها واشترط لها الولاء	٩٢/٤	اركبها بالمعروف حتى تجد ظهراً
١٠٨/٢	اشتكت النار إلى ربها	٩١/٤	اركبها . وبيك
٧٨/٦	اشحذها بحجر	١٤/٣	اركع
١٤٠/٢	اشرب	١٢٥/٧	ارم . فذاك أبي وأمي
١٧٠/٧	اشربا منه وأفرغا على وجوهكما	٨٤، ٨٣/٤	ارم . ولا حرج
٣٧/٨	اشفعوا فلتؤجروا	٦٥/٣	استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي
١٠٦/٢	اشهد معنا الصلاة	٥٤/٣	استغفروا لأخيكم
١٣٣، ١٣٢/٨	اشهدوا	٤١/٧	استغفروا لصاحبكم
٨٨/٨	اطلعتُ في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء	١١٩/٥	استغفروا لماعز بن مالك

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١١٨/٧	افتح وبشره بالجنة على بلوى تكون	٥٦/٧	اعبرها
٣٥/٨	افعل كذا، افعل كذا. وأمير الأذى عن الطريق	٥٣/٢	اعتدلوا في السجود ولا يبسط أحدكم ذراعيه
٨٣/٤	افعل ولا حرج	١٩/٧	اعرضوا عليّ رقاكم
٤٢/١	افعلوا	١٣٤/٥	اعرف عفاصها ووكاءها
٨٣/٤	افعلوا ذلك ولا حرج	١٣٥/٥	اعرف وكاءها وعفاصها، ثم عرفها سنة
٣٨/٤	افعلوا ما أمركم به، فإني لولا أني سقت الهدى	٣٤/٨	اعزل الأذى عن طريق المسلمين
٨٤/٤	افعلوا ولا حرج	١٦٠/٤	اعزل عنها إن شئت
١٣٨/٢	اقتادوا	٩١/٥	اعلم أبا مسعود! اعلم أبا مسعود!
٣٨/٧	اقتلوا الحيات وذا الطفيتين والأبتر	٩١/٥	اعلم أبا مسعود! أن الله أقدر عليك
٣٨/٧	اقتلوا الحيات والكلاب	٩٢/٥	اعلم أبا مسعود! لله أقدر عليك منك عليه
١١١/٤	اقتلوه	١٥٩/٥	اعلموا أنما الأرض لله ورسوله
٤٠/٧	اقتلوها	٤٨/٨	اعملوا. فكل ميسر
٢٠٢/٢	اقرأ	٤٧/٨	اعملوا. فكل ميسر. أما أهل السعادة
١٩٤/٢	اقرأ ابن حضير! تلك الملائكة كانت تستمع لك	٣٩/٤	اغتسلي واستثفري
١٩٦/٢	اقرأ عليّ	١٦٩/٥	اغدوا على القتال
١٩٦/٢	اقرأ عليّ. إني أحب أن أسمع من غيري	١٤٠/٥	اغزوا باسم الله في سبيل الله
١٩٥/٢	اقرأ عليّ القرآن. إني أشتهي أن أسمع من غيري	٤٧/٣	اغسلنها ثلاثاً أو خمساً
١٦٤/٣	اقرأ القرآن في كل شهر	٤٨/٣	اغسلنها وترّاً ثلاثاً أو خمساً
١٩٣/٢	اقرأ فلان! فإنها السكينة نزلت عند القرآن	٤٨/٣	اغسلنها وترّاً خمساً أو أكثر
٤٢/٢	اقرأ: والشمس وضحاها، والضحى	٢٤/٤	اغسلوه بماء وسدر وألبسوه ثوبيه
٧/٧	اقرؤوا إن شئتم	٢٥، ٢٤، ٢٣/٤	اغسلوه بماء وسدر وكفنوه
١٩٧/٢	اقرؤوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً	٢٥/٤	اغسلوه ولا تقربوه طيباً
٥٧/٨	اقرؤوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم	١١٧/٧	افتح وبشره بالجنة

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٩٢ / ٤	انحرها ثم اصبغ نعلها في دمها	١٤٩ / ٧	اقروا القرآن من أربعة نفر
٥ / ٤	انزع عنك الجبة ، واغسل عنك الصفرة	٨٢ / ٤	اقسمه بين الناس
٥ / ٤	انزع عنك جبتك واغسل أثر الخلق	٦٠ / ٥	اقسموا المال بين أهل الفرائض
٤٢ / ٤	انزعوا . بني عبد المطلب!	١٧٥ / ٥	اكتب بسم الله الرحمن الرحيم
٢٣٣ / ٨	انزل عنه . فلا تصحبنا بملعون	١٧٤ / ٥	اكتب الشرط بيننا . بسم الله الرحمن الرحيم
١٣٢ / ٣	انزل فاجدح لنا	١٧٥ / ٥	اكتب : من محمد رسول الله
١٧٧ / ٥	انصرفا . نفي لهم بعهدهم	١٧٥ / ٥	اكتب : من محمد عبد الله
٢٣٥ / ٨	انطلق إلى فلان بن فلان الأنصاري	١١١ ، ١١٠ / ٤	اكتبوا لأبي شاه
٩١ / ٨	انطلق ثلاثة رهط ممن كان قبلكم	١٣٨ / ٢	اكألا لنا الليل
١٠٤ / ٤	انطلق فحج مع امرأتك	٢٣٤ / ٨	التثما عليّ بإذن الله
١٤٤ / ٤	انطلق فقد زوجتكها ، فعلمها من القرآن	١١٤ / ٤	التمس لي غلامًا من غلمانكم يخدمني
٢٩ / ٦	انطلقن فقد بايعتكن	١٧٣ / ٣	التمسوا ليلة القدر في العشر الأواخر
١٥٩ / ٥	انطلقوا إلى يهود	١٧٠ / ٣	التمسوها في العشر الأواخر
١٦٩ / ٧	انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ	١٧٤ / ٥	امحه
١٢٤ / ٧	انظر . أين هو؟	١٢١ / ٧	امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك
١٤٣ / ٤	انظر . ولو خاتمًا من حديد	١٨٢ / ١	امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك
١٧٠ / ٤	انظرن إخوتكن من الرضاعة	٩٧ / ٦	انتبذوا في الأسقية
١٧٢ / ٥	انظروا إذا لقيتموهم غدًا ، أن تحصدوهم حصدًا	٩١ / ٦	انتبذوا كل واحد على حدته
١٤٦ / ٧	انظروا إلى حب الأنصار التمر	١٠٨ / ٢	انتظر ، انتظر
٢١٣ / ٨	انظروا إلى من أسفل منكم	٣٢ / ٤	انتظري . فإذا طهرت فاخرجي إلى التنعيم
٧٤ / ٢	انظري غلامك النجار يعمل لي أعوادًا	٢٠٣ / ٨	انتقلي إلى أم شريك
٩٢ / ٣	انفحي أو انضحي ولا تحصي فيحصي الله عليك	١٩٨ / ٤	انتقلي إلى بيت ابن عمك عمرو بن أم مكتوم
١٢٢ / ٧	انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم	٨٣ / ٤	انحر ولا حرج

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٧٥/٣	أَكْبَرَ تَرْدَن؟	٢٣٤/٨	انقادي عليّ بإذن الله
٧٢/٨	الله! ما أجلسكم إلا ذاك؟	٢٨، ٢٧/٤	انقضي رأسك وامتشطي
٣٦، ٣٥/١	أمركم بأربع وأنهاكم عن أربع	١٩٥/٤	انكحي أسامة
١٩٢/٨	أمنت بالله ورسله	١٦٧/٥	انهزموا . وربّ الكعبة
١٩٠/٨	أمنت بالله وملائكته وكتبه	١٦٧/٥	انهزموا . وربّ محمد
١٦٢/٣	أنت الذي تقول ذلك؟	١٥٠/٧	اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ
١١٩/٥	أنتِ؟	١٥٠/٧	اهتز لها عرش الرحمن
٢٦/٨	أنتِ هية؟ لقد كبرت ، لا كبر سنّك	١٧١/٥	اهتف لي بالأنصار
١٠٥، ١٠٤/٤	آيون ، تائبون ، عابدون	١٦٤/٧	اهجهم
٦٠/١	آية المنافق بغض الأنصار	١٦٣/٧	اهجهم أو هاجهم وجبريل معك
٥٦/١	آية المنافق ثلاث : إذا حدّث كذب	١٦٤/٧	اهجوا قريشاً فإنه أشد عليها من رشق بالنبل
٥٦/١	آية المنافق ثلاث ، وإن صام وصلى وزعم	١٢٨/٧	اهدأ ، فما عليك إلا نبيّ أو صديق أو شهيد
١٤٤/٦	أأمّك أمرتك بهذا؟		
١٧٧/٦	أبا عمير! ما فعل النُّعَيْر؟		(المحلى بالألف واللام)
٤٠/٤	أبدأ بما بدأ الله به؟		
٧٦/٦	أبدلها	١٧٩، ١٧٨/٦	الاستئذان ثلاث ، فإن أذن لك وإلا فارجع
٦/٨	أبر البرّ أن يصل الرجل ودّ أبيه	٨٠/٤	الاستجمار توّ ، ورمي الجمار توّ
١٠٨/٢	أبردُ أبردُ		
١٠٨/٢	أبردوا عن الحرّ في الصلاة فإن شدة الحرّ		(همزة القطع)
١٠٧/٢	أبردوا عن الصلاة فإن شدة الحرّ من فيح جهنم		
١٦٩/٧	أبشر	١٣٠/١	أتي باب الجنة يوم القيامة فأستفتح
١١٠/٨	أبشر بخير يوم مرّ عليك منذ ولدتك أمك	١١٩/١	آخر من يدخل الجنة رجل ، فهو يمشي مرة
١٣٩/١	أبشروا ، فإن من يأجوج ومأجوج ألفاً	٢١/٤	أذاك هوأمّ رأسك

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٢١١/٨	أُتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟	١١٧/٨	أبشري يا عائشة!
١٦٦/٤	أُتُحِبُّينَ ذَلِكَ؟	٢٠٩/٤	أبصروها ، فإن جاءت به أبيض سَبِيحًا
٩٨/٥	أُتُحْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا فَتَسْتَحِقُّونَ صَاحِبِكُمْ؟	١١٦/٥	أبِكُ جَنُونَ؟
١٠١/٥	أُتُحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ؟	١٧٧ ، ١٧٦/٤	أَبِكْرًا أُمَّ ثِييًّا؟
١٤٦/٦	أُتُخَذَتِ أَنْمَاطًا؟	١٧٦/٤	أَبِكْرًا تَزَوَّجْتَهَا أُمَّ ثِييًّا؟
١٠٨/٥	أُتُدْرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟	١٥٧/٥	أَبِكِي لِلَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابِكَ مِنْ أَخْذِهِمْ
٩٦/١	أُتُدْرُونَ أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ؟	١١٩/٥	أَبُهُ جَنُونَ؟
٢٠٤/٨	أُتُدْرُونَ لِمَ جَمَعْتَكُمْ؟	٩٤ ، ٩٣/٧	أَبُوكَ حَذَافَةَ
٢١/٨	أُتُدْرُونَ مَا الْغِيْبَةُ؟	٩٥ - ٩٤/٧	أَبُوكَ سَالِمَ مَوْلَى شَيْبَةَ
١٢/٢	أُتُدْرُونَ مَا الْكُوْثَرُ؟	٩٣ ، ٩٣ - ٩٢/٧	أَبُوكَ فُلَانًا
١٨/٨	أُتُدْرُونَ مَا الْمَفْلَسُ؟	١٠٩/٧	أَبُوهَا
٩٦/١	أُتُدْرُونَ مَتَى ذَاكُمْ؟	١٧١/٥ ، ٤٤/١	أَبُو هَرِيرَةَ
٤٤/١	أُتُدْرِي مَا حَقَّهُمْ عَلَيْهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟	١٣٠/٦	أَبِيعَ أُمَّ عَطِيَّةَ؟
٧٧/٣	أُتَرَى أَحَدًا؟	١١٣/٦	أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟
٥١/٥	أُتَرَانِي مَا كَسْتِكَ لِأَخْذِ جَمَلِكَ؟	٢٣٣/٨	أَتَأْذَنَانِ؟
١٣٩/١	أُتَرْضُونَ أَنْ تَكُونُوا ثَلَاثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟	٢١/٤	أَتُؤْذِنُكَ هُوَامًا
١٣٩/١	أُتَرْضُونَ أَنْ تَكُونُوا رَابِعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟	٥٢/١	أَتَأْكُمُ أَهْلَ الْيَمَنِ ، هُمُ أضعف قلوبًا وأرق أفئدة
٩٧/٨	أُتَرُونَ هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلِدهَا فِي النَّارِ؟	٥٣/١	أَتَأْكُمُ أَهْلَ الْيَمَنِ ، هُمُ أَلْيَنُ قُلُوبًا وَأَرَقُ أَفئدة
٤٢/٢	أُتَرِيدُ أَنْ تَكُونَ فَتَانًا؟ يَا مَعَاذًا!	٦٦/١	أَتَانِي جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبَشَّرَنِي
٨٠/١	أُتَرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِينَ	٣٦/٢	أَتَانِي دَاعِي الْجَنِّ فَذَهَبَتْ مَعَهُ
٣٩/٣	أُتَرِيدِينَ أَنْ تُدْخِلِيَ الشَّيْطَانَ بَيْتًا أَخْرَجَهُ اللهُ مِنْهُ؟	١٧٧/٤	أَتَبِيعُ جَمَلِكَ؟
١٥٤/٤	أُتَرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَيَّ رِفَاعَةَ؟	١٧٧/٤	أَتَبِيعُنِي بِكَذَا وَكَذَا؟
١٧٧/٤	أُتَزَوَّجَتَ؟	١٣٩/١	أَتُحِبُّونَ أَنْ تَكُونُوا ثَلَاثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٣٢/٢	أحب البلاد إلى الله مساجدها	١٧٧/٤	أُتْرُوجَتْ بَعْدَ أَبِيكَ؟
١٦٥/٣	أحب الصيام إلى الله صيام داود	١١٤/٥	أُتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟
١٦١/٣	أحب العمل إلى الله ما داوم عليه صاحبه	١٩٢، ١٩٠/٨	أُتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟
١٧٢/٦	أحب الكلام إلى الله أربع	١٥٤/٢	أُتَصَلِّيُ الصَّبْحَ أَرْبَعًا؟
٤٤/٤	أحججت؟ بم أهللت؟	٢١١/٤	أُتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟
١٦٦/٣	أحد عشر	١٥٠/٧	أُتَعْجَبُونَ مِنْ لَيْنِ هَذِهِ؟
١٢٩/٢	أحدكم ما قعد ينتظر الصلاة، في صلاة	١٢٠/٥	أُتَعْلَمُونَ بِعَقْلِهِ بِأَسَا؟
١٢٩/٦	إحدى سواتك، يا مقداد!	١٠٣/٧	أُتَقَاهُمْ
١٧٦/٧	أحدثكم بخير دور الأنصار؟	٢٨/٢	أُتَمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ
١٢١/٥	أحسن إليها. فإذا وضعت فأتني بها	٣١/٢	أُتَمُوا الصَّفُوفَ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ خَلْفَ ظَهْرِي
١٢٥/٥، ١٩٦/٢	أحسن	٣٣/٥	أُتِيَّ اللَّهُ بَعْدَ مَنْ عِبَادَهُ آتَاهُ اللَّهُ مَا لَا
١٧٠/٦	أحسن الأنصار. سمو باسمي	١٠٠، ٩٩/١	أُتِيْتُ بِالْبُرَاقِ فَرَكِبْتُهُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ
٢٦/٢	أحسنتم	١٠١/١	أُتِيْتُ، فَانْطَلَقُوا بِي إِلَى زَمَزَمَ
١٨٣/٧	أحسنتم أو أصبتم	١٠٢/٧	أُتِيْتُ عَلَى مُوسَى لَيْلَةَ أُسْرِي بِي
٨٧/٤	أحسنتم وأجملتم. كذا فاصنعوا	١٣٠/٧	أَنْتُمْ لُكْعُ؟ أَنْتُمْ لُكْعُ؟
١٤٠/٢	أحسنوا الملاء. كلكم سيروى	١٦٣/٧	أَجِبْ عَنِّي. اللَّهُمَّ! أَيَّدِهِ بِرُوحِ الْقُدُسِ
٩١/١	أحصوا لي كم يلفظ الإسلام	١٤/٨	أَجَلٌ
٦١/٧	أحصيها حتى نرجع إليك. إن شاء الله	١٤/٨	أَجَلٌ. إِنِّي أُوَعِّكَ كَمَا يُوَعِّكَ رَجُلَانِ مِنْكُمْ
١٥٣/١	أحفوا الشوارب وأعفوا اللحى	١٦٥/٢	أَجَلٌ. وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ
١١٨/٥	أحق ما بلغني عنك؟	١٥٣/٤	أَجِيبُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ لَهَا
٣٨/٤	أجلوا من إحرامكم	٩٤/٤	أَحَابِسْتَنَا صَفِيَّةُ؟
٣/٨	أحيي والداك؟	٩٣/٤	أَحَابِسْتَنَا هِيَ؟
٨٢/٧	أحيانًا يأتيني في مثل صلصلة الجرس	١٨٩/٢	أَحِبُّ الْأَعْمَالَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَدُومَهَا وَإِنْ قَلَّ

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٥٣/٨	إذا أُدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار	١١/٧	إخ . إخ
٩٤/٥	إذا أذى العبد حق الله وحق مواليه	١٣٨/٨	أخبروني بشجرة شُبّه أو كالرجل المسلم
٦/٢	إذا أذن المؤذن أدبر الشيطان	١٣٧/٨	أخبروني عن شجرة مثلها مثل المؤمن
٢/٣	إذا أراد أحدكم أن يأتي الجمعة	٢٠٠/٢	أخبروه أن الله يحبه
١٦٥/٨	إذا أراد الله بقوم عذاباً	٧٨/٥	أخذتك بجريرة حلفائك ثقيف
٥٦/٦	إذا أرسلت كلابك المعلّمة	١١٨/٣	أخرج ما تصرّران
٥٦/٦	إذا أرسلت كلبك المعلّم	١٥٩/٦	أخبره عني
٥٨/٦	إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله	١٠١/٣	أخوف ما أخاف عليكم ما يخرج الله لكم
٥٧/٦	إذا أرسلت كلبك وذكر اسم الله	١١٩/٦	أدخل عشرة
١٧٧/٦	إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له	١١٩/٦	أدخل نفرًا من أصحابي عشرة
٣٢/٢	إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد	١٨٩/٢	أدومه وإن قلّ
٣٣/٢	إذا استأذنتكم نساؤكم إلى المساجد	١٥٤/٨	إذا انبعث أشقاها . انبعث بها رجل عزيز عارم
١٤٦/١	إذا استجمر أحدكم فليستجمر وترًا	٩/٥	إذا ابتعت طعامًا فلا تبعه حتى تستوفيه
١٤٧/١	إذا استجمر أحدكم فليوتر	٥٩/١	إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة
١٦١/١	إذا استيقظ أحدكم فليفرغ على يده	٣/٧	إذا أبيت إلا المجلس ، فأعطوا الطريق حقه
١٤٧-١٤٦/١	إذا استيقظ أحدكم من منامه فليستثر	١٢١/٣	إذا أتاكم المصدّق فليصدر عنكم
١٦٠/١	إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس	١٧١/١	إذا أتى أحدكم أهله ، ثم أراد أن يعود
١٠٧/٢	إذا اشتد الحرّ فأبردوا الصلاة	٥٧/٣	إذا اتبعتم جنازة فلا تجلسوا حتى توضع
٥٧/٦	إذا أصاب بحدّه فكلّ	١٥٤/١	إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة
١٥٧/٣	إذا أصبح أحدكم يومًا صائمًا	١٣٠/٤	إذا أحدكم أعجبته المرأة
١٨٥/١	إذا أُعجلت أو أفتحت فلا غسل عليك	٨٢/١	إذا أحسن أحدكم إسلامه ، فكل حسنة يعملها
٤/٦	إذا أعطى الله أحدكم خيرًا فليبدأ بنفسه	٥٩/٥	إذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع أذرع
٩٩/٣	إذا أعطيت شيئًا من غير أن تسأل	٧٧/٨	إذا أخذت مضجعتك فتوضأ وضوءك للصلاة

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٢٠٧/٢	إذا بدا حاجب الشمس فأخروا الصلاة	٣٢/٥	إذا أفلس الرجل فوجد الرجل عنده سلعته
٢٣/٦	إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما	١٦٩/٣	إذا أفطرت رمضان فصم يوماً أو يومين
١٠/٥	إذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار	١٣٢/٣	إذا أقبل الليل وأدبر النهار
١٠/٥	إذا تباع المتبايعان بالبيع	٥٢/٧	إذا اقترب الزمان لم تكدر رؤيا المسلم تكذب
٢٢٦/٨	إذا ثئاب أحدكم فليمسك بيده	١٠٠/٢	إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون
٢٢٦/٨	إذا ثئاب أحدكم في الصلاة فليكظم ما استطاع	١٠١/٢	إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني
٩٣/٢	إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع	١٥٤/٢	إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة
١٧٠/٨	إذا تواجه المسلمان بسيفيهما	١١٣/٦	إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يمسح يده
١٤٦/١	إذا توضأ أحدكم فليستنشق بمنخريه	١٠٩/٦	إذا أكل أحدكم فليأكل كل يمينه
١٤٨/١	إذا توضأ العبد المسلم فغسل وجهه	١١٥/٦	إذا أكل أحدكم فليلق أصابعه
١٠٠/٢	إذا ثوب بالصلاة فلا يسع إليها أحدكم	١١٣/٦	إذا أكل أحدكم من الطعام فلا يمسح يده
١٠٠/٢	إذا ثوب للصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون	١٧٠/٨	إذا التقى المسلمان بسيفيهما
٣/٣	إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل	١٧٠/٨	إذا المسلمان حمل أحدهما على أخيه السلاح
١٤/٣	إذا جاء أحدكم يوم الجمعة ، وقد خرج الإمام	٤٣/٢	إذا أم أحدكم الناس فليخفف
١٥/٣	إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب	٤٤/٢	إذا أمت قومًا فأخف بهم الصلاة
١٢١/٣	إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة	١٧/٢	إذا أمن الإمام فأمنوا
١٥٥/١	إذا جلس أحدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة	١٥٣/٦	إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمنى
١٨٦/١	إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها	٩٠/٣	إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها
١٨٧/١	إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان الختان	٩٠/٣	إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها
١٤١/٥	إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة	١٥٣/٦	إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمش في الأخرى
٧٨/٢	إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة	١٥٤/٦	إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمش في نعل واحدة
١٣٤/٢	إذا حضرت الصلاة فأذنا ثم أقيما	٧٩/٨	إذا أوى أحدكم إلى فراشه
٣٨/٣	إذا حضرتم المريض أو الميت فقولوا خيراً	١٥٦/٤	إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٥٣/٤	إذا دُعيتُم إلى كُرَاع فأجيبوا	١٣١/٥	إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب
٥٧/٣	إذا رأى أحدكم الجنازة ، فإن لم يكن ماشياً معها ٥٧/٣	٨٦/٥	إذا حلف أحدكم على اليمين
٥٧/٣	إذا رأى أحدكم الجنازة فليقم حين يراها	٥٤/٧	إذا حَلَمَ أحدكم فلا يُخبر أحدًا
٥٢/٧	إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهاها	١٩٩/٤	إذا حَلَلَّتِ فأذنيني
١٧٢/١	إذا رأت ذلك المرأة فلتغتسل	١٦٢/٨	إذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان
٥٧، ٥٦/٣	إذا رأيتُم الجنازة فقوموا	١٩١/١	إذا دبغ الإهاب فقد طهر
٥٧-٥٦/٨	إذا رأيتُم الذين يتبعون ما تشابه منه	١٥٥/١	إذا دخل أحدكم الخلاء فلا يمَسُّ ذكره بيمينه
١٣٢/٣	إذا رأيتُم الليل قد أقبل من ههنا	١٥٥/٢	إذا دخل أحدكم المسجد فليقل : اللهم افتح لي
١٢٤/٣	إذا رأيتُم الهلال فصوموا	١٥٥/٢	إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين
٢٢٨/٨	إذا رأيتُم المدّاحين فاحثوا في وجوههم التراب	١٠٨/٦	إذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله
٨٣/٦	إذا رأيتُم هلال ذي الحجة	٨٣/٦	إذا دخل العشر وعنده أضحية
١٢٤، ١٢٢/٣	إذا رأيتُموه فصوموا ، وإذا رأيتُموه فأفطروا	١١٢/١	إذا دخل أهل الجنة الجنة يقول الله تبارك وتعالى
١٤٢/٢	إذا رقد أحدكم عن الصلاة ، أو غفل عنها	١٢٢/٣	إذا دخل رمضان فتحت أبواب الرحمة
٥٦/٦	إذا رميت بالمعراض فخرق فكله	٨٣/٦	إذا دخلت العشر وأراد أحدكم أن يضحى
٥٩/٦	إذا رميت بسهمك فغاب عنك	١٥٢/٤	إذا دعا أحدكم أخاه فليجب
٥٨/٦	إذا رميت سهمك فاذكر اسم الله	٦٤/٨	إذا دعا أحدكم فلا يقل
٨٦/٢	إذا زاد الرجل أو نقص فليسجد سجدتين	٦٣/٨	إذا دعا أحدكم فليعزم في الدعاء
١٢٣/٥	إذا زَنَتْ أُمَّةٌ أحدكم فتبين زناها	١٥٧/٤	إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه
١٢٤/٥	إذا زَنَتْ فاجلدوها	١٥٣/٤ ، ١٥٧/٣	إذا دُعِيَ أحدكم إلى طعام
٥٥-٥٤، ٥٤/٦	إذا سافرتُم في الخصب فأعطوا الإبل حقها	١٥٢/٤	إذا دُعِيَ أحدكم إلى الوليمة فليأتها
٥٣/٢	إذا سجد العبد سجد معه سبعة أطراف	١٥٢/٤	إذا دُعِيَ أحدكم إلى الوليمة فليجب
٥٣/٢	إذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك	١٥٢/٤	إذا دُعِيَ أحدكم إلى وليمة عرس فليجب
١١٥/٦	إذا سقطت لقمة أحدكم فليمط عنها الأذى	١٥٣/٤	إذا دُعِيَ أحدكم فليُجب

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٣٢-٣١/٨	إذا قاتل أحدكم أخاه فليتنق الوجه	٤-٣/٧	إذا سلم عليك أهل الكتاب فقولوا: وعليكم
٣٢، ٣١/٨	إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتنب الوجه	٤/٢	إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول
٣٢/٨	إذا قاتل أحدكم أخاه فلا يلطمن الوجه	٤/٢	إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول
١٨/٢	إذا قال أحدكم: آمين، والملائكة في السماء	٣٠/٧	إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه
١٧/٢	إذا قال أحدكم في الصلاة: آمين	٨٥/٨	إذا سمعتم صياح الديكة فاسألوا الله من فضله
١٧/٢	إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده	١٦٢-١٦١/١	إذا شرب الكلب في إناء أحدكم
٣٦/٨	إذا قال الرجل: هلك الناس فهو أهلكهم	٨٤/٢	إذا شك أحدكم في صلاته
١٨/٢	إذا قال القارئ: غير المغضوب عليهم ولا الضالين	٣٣/٢	إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تطيب
٤/٢	إذا قال المؤذن: الله أكبر، الله أكبر	٣٣/٢	إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيباً
١٩٠/٢	إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم القرآن	١٥٣/٨	إذا صار أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار إلى النار
١٨٤/٢	إذا قام أحدكم من الليل فليفتتح صلاته	١٦/٣	إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعاً
١٠/٧	إذا قام أحدكم من مجلسه	٥٨/٢	إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس
٥٩/٢	إذا قام أحدكم يصلي فإنه يستره	٤٣/٢	إذا صلى أحدكم للناس فليخفف
٥٥/٦	إذا قدم أحدكم ليلاً فلا يأتين أهله طُرُوقاً	١٠٤/٢	إذا صليتم الفجر فإنه وقت إلى أن يطلع
١٧٦/٤	إذا قدمت فالكيس! الكيس!	١٧/٣	إذا صليتم بعد الجمعة فصلوا أربعاً
٦١/١	إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد، اعتزل الشيطان	١٥/٢	إذا صليتم فأقيموا صفوفكم
٧٨/٢	إذا قرب العشاء وحضرت الصلاة	٩٤/٥	إذا صنع لأحدكم خادمه طعامه
١٨٧/٢	إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده	٣٧/٨	إذا طبخت مرقاً فأكثر ماءه
٥، ٤/٣	إذا قلت لصاحبك: أنصت، يوم الجمعة	١٨٣/٤	إذا طهرت فليطلق أو ليمسك
١١/٢	إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء	٢٢٥/٨	إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمته
١١/٢	إذا قمت إلى الصلاة فكبر	١٣٢/٣	إذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا
٧٦/٢	إذا كان أحدكم في الصلاة فإنه يناجي ربه	٢١٢/٨	إذا فتحت عليكم فارس والروم
٧٥/٢	إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه	٩٣/٢	إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٣٣ / ٨	إذا مرَّ أحدكم في مجلس أو سوق ويده نبيل	٥٨ ، ٥٧ / ٢	إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدًا يمرُّ
٣٣ / ٨	إذا مرَّ أحدكم في مسجدنا أو في سوقنا ومعه نبيل	١٠٨ / ٢	إذا كان الحرُّ فأبردوا عن الصلاة
٤٥ / ٨	إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة	١٠٧ / ٢	إذا كان اليوم الحرَّ فأبردوا بالصلاة
١٧٦ / ٢	إذا مضى شطر الليل أو ثلثاه ، ينزل الله	١٢ / ٧	إذا كان ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون واحد
٧٦ / ٨	إذا نزل أحدكم منزلاً فليقل	١٠٦ / ٦	إذا كان جنح الليل فكفوا صبيانكم
٢١٣ / ٨	إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال والخلق	١٢١ / ٣	إذا كان رمضان فتحت أبواب الرحمة
١٩٠ / ٢	إذا نعس أحدكم في الصلاة فليرقد	١٧٢ / ١	إذا كان منها ما يكون من الرجل فلتغتسل
٨٣ / ٢	إذا نودي بالأذان أدبر الشيطان	٨ / ٣	إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب
١٠٠ / ٢	إذا نودي بالصلاة فأتوها وأنتم تمشون	١٠٤ / ٨	إذا كان يوم القيامة دفع الله عز وجل إلى كل مسلم
٦ / ٢	إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان	١٢٦ / ١	إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم إلى بعض
١٨٧ / ٨	إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده	١٣٣ / ٢	إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم
١٩٠ / ١	إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأشكل عليه	٥٦ / ١	إذا كفر الرجل أخاه فقد باء بها أحدهما
٥٤ / ٢	إذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل	٥٠ / ٣	إذا كفَّن أحدكم أخاه فليحسن كفنه
٧٨ / ٢	إذا وضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة	٢٨ / ٧	إذا كنت بأرض فوقع بها فلا تخرج منها
١١٤ / ٦	إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها	١٣ / ٧	إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الآخر
١٦٢ / ١	إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات	٥٥ / ٧	إذا لعب الشيطان بأحدكم في منامه
١٦١ / ١	إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليرقه ثم ليغسله	٥٥ / ٧	إذا لعبَ بأحدكم في منامه
١١٩ / ٥	إذا لا نرجمها وندع ولدها صغيراً	٣ / ٧	إذا لقيته فسلم عليه ، وإذا دعاك فأجبه
٤٥ / ١	إذا يتكلموا	٧٣ / ٣	إذا لم يؤد المرء حق الله أو الصدقة في إبله
٩٩ / ٨	أذنب عبد ذنباً فقال : اللهم ! اغفر لي ذنبي	٧ / ٥	إذا ما أحدكم اشترى لقحة
٦ / ٧	إذنك عليّ أن يرفع الحجاب وأن تستمع سوادي	٤٣ / ٢	إذا ما قام أحدكم للناس فليخفف الصلاة
١٦ ، ١٥ / ٧	أذهب الباس ، ربَّ الناس	٧٣ / ٥	إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله
١٧٠ / ٣	أرى رؤياكم في العشر الأواخر	١٦٠ / ٨	إذا مات الرجل عرض عليه مقعده

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٢٦/٤	أردت الحج؟	١٧٠/٣	أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر
١٠٥/٥	أردت أن تأكل لحمه؟	١٥٨/٧	أرى عبد الله رجلاً صالحاً
١٠٥/٥	أردت أن تقضمه كما يقضم الفحل	١٠٧/١	أراني ليلةً عند الكعبة ، فرأيت رجلاً آدم
١٠٥/٥	أردت أن تقضمها كما يقضم الفحل	٢٢٩/٨ ، ٥٧/٧	أراني في المنام أتسوك بسواك
١١٨/٦	أرسلك أبو طلحة؟	١٠٧/١	أراني الليلة في المقام عند الكعبة
٢٠٢/٢	أرسله . اقرأ . هكذا أنزلت	١٦٢/٤	أراه فلاناً
٢٠٨/٢	أرسلني الله . أرسلني بصلة الأرحام	١٧٩/٧	أرأيت إن كان أسلم وغفار ومزينة
١٣٤/٧	أرسلوا بها إلى أصدقاء خديجة	١٠٣/٨	أرأيت حين خرجت من بيتك أليس قد توضأت
١٦٩ ، ١٦٨/٤	أرضعيه	١٥٠/١	أرأيت لو أن رجلاً له خيل غرّ محجلة
١٦٩ ، ١٦٨/٤	أرضعيه تحرمي عليه	١٥٦/٣	أرأيت لو كان على أمك دين فقضيتيه
١٦٩/٤	أرضعيه حتى يدخل عليك	١٥٥/٣	أرأيت لو كان عليها دين
١٦٩/٤	أرضعيه يذهب ما في وجه أبي خديفة	١٣٤/١	أرأيتكم لو أخبرتكم أن خيلاً تخرج
٧٤/٣	أرضوا مصدّيقكم	١٨٧/٧	أرأيتكم ليلتكم هذه ، فإن على رأس مائة سنة
١٤/٣	أركعت ركعتين؟	١٨٠/٧	أرأيتم إن كان جهينة وأسلم وغفار
١٧٤/٥	أرني مكانها	١٨٠/٧	أرأيتم إن كان جهينة ومزينة وأسلم
٣٩/٦	أرواحهم في جوف طير خضر	١٣١/٢	أرأيتم لو أن نهرًا بباب أحدكم يغتسل منه
٢٣٣/٨	أروني عبيراً	٨٢/٣	أرأيتم لو وضعها في حرام ، أكان عليه فيه وزر؟
١٤٥/٧	أرأيت الجنة فرأيت امرأة أبي طلحة	٤٥/٣	أربع في أمي من أمر الجاهلية
٥٠/٦	أرأيت قومًا من أمي يركبون ظهر البحر	١٧/٤	أربع كلهن فاسق ، يقتلن في الحلّ والحرم
١١٣/٧	أرأيت كاني أنزع بدلو بكرة	٥٦/١	أربع من كنّ فيه كان منافقًا خالصًا
١٧٣/٣	أرأيت ليلة القدر ثم أنسيتها	٦٣/٢	أربعون سنة ، وأينما أدركتك الصلاة فصلّ
١٧١/٣	أرأيت ليلة القدر ثم أيقظني بعض أهلي	٦٣/٢	أربعون عامًا ، ثم الأرض لك مسجد
١٣٤/٧	أرأيتك في المنام ثلاث ليال ، جاءني بك الملك	١٩٧/٨	أربعون يومًا ، يوم كسنة ويوم كشهر

أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة
أريد أن أصلي فأتوضأ؟	١٩٥ / ١	أشعرنها إياه	٤٨ ، ٤٧ / ٣
أرنيه فلقد أصبحت صائماً	١٦٠ / ٣	أشهد أن لا إله إلا الله	٣ / ٢ ، ٤٢ / ١
إزاري . إزاري	١٨٤ / ١	أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله	٤٢ ، ٤١ / ١
أزيت؟	١١٩ / ٥	أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً	٥٦ / ٧
أسأل الله معافاته ومغفرته	٢٠٤ ، ٢٠٣ / ٢	أصبت	٨٢ / ٧
إسباغ الوضوء على المكاره	١٥١ / ١	أصبح من الناس شاكر ومنهم كافر	٦٠ / ١
أسجع كسجع الأعراب؟	١١١ / ٥	أصبح الناس فقدوا نبيهم ، فقال أبو بكر وعمر	١٣٩ / ٢
أسرعن لحاقاً بي أطولكن يداً	١٤٤ / ٧	أصبحنا وأصبح الملك لله	٨٢ / ٨
أسرعوا بالجنابة . فإن تك سالحة فخير	٥٠ / ٣	أصدق بيت قاله الشاعر	٤٩ / ٧
أسرعوا بالجنابة . فإن كانت سالحة	٥٠ / ٣	أصدق بيت قالته الشعراء	٤٩ / ٧
أسرف رجل على نفسه ، فلما حضره الموت	٩٨ / ٨	أصدق ذو اليدين؟	٨٧ / ٢
أسرف عبد على نفسه	٩٨ / ٨	أصدق كلمة قالها شاعر كلمة لييد	٤٩ / ٧
أسقنا	١٠٤ ، ١٠٣ / ٦	أصدق عنهما من الخمس	١١٩ / ٣
أسلم سالمها الله ، وغفار غفر الله لها	١٧٧ / ٧	أصدق هذا؟	٨٧ / ٢
أسلم وغفار ومزينة وجهينة	١٨٠ / ٧	أصغرهما مثل أحد	٥١ / ٣
أسلم وغفار ومزينة ومن كان من جهينة	١٧٩ / ٧	أصلح هذا اللحم	٨٢ / ٦
أسلمت على ما أسلفت من خير	٧٩ / ١	أصلحها	١٤٨ / ٤
أسم ابنك عبد الرحمن	١٧١ / ٦	أصلى الناس؟	٢١ - ٢٠ / ٢
أشد الناس عذاباً ، يوم القيامة ، المصورون	١٦١ / ٦	أصليت؟	١٤ / ٣
أشدّ بياضاً من اللبن	٧٠ / ٧	أصليت؟ يا فلان!	١٤ / ٣
أشرب خمراً؟	١١٩ / ٥	أصمت من سرر شعبان؟	١٦٨ / ٣
أشربتم شرابكم الليلة؟	١٢٩ / ٦	أضعفت أرييت . لا تقربن هذا	٤٩ / ٥
أشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة لييد	٤٩ / ٧	أضلل الله عن الجمعة من كان قبلنا	٧ / ٣

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٥٢ / ٥	أفتبيغنيه؟	٧٤ / ٣	إطراق فحلها وإعارة دلوها ومنيححتها
٦٣ / ١	أفضل الأعمال الصلاة لوقتها	٢٣٢ / ٨	أطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما تلبسون
٩٤ / ٣	أفضل الصدقة عن ظهر غنى	١٥٨ / ٥	أطلقوا ثمامة
١٦٩ / ٣	أفضل الصلاة بعد الصلاة المكتوبة	١٤٠ / ٢	أطلقوا لي غمري
١٧٥ / ٢	أفضل الصلاة طول القنوت	٢١٢ / ٨	أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم بشيء
١٦٩ / ٣	أفضل الصيام بعد رمضان ، شهر الله المحرم	٦٤ / ٣	أظننت أن يحيف الله عليك ورسوله؟
٧٨ / ٣	أفضل دينار ينفقه الرجل	٥٥ / ٥	أعبد هو؟
١٦٥ / ٤	أفعل ماذا؟	٧١ / ٢	أعتقها فإنها مؤمنة
٦٦ / ٥	أفعلت هذا بولدك كلهم؟	٩٠ / ٥	أعتقوها
٦٧ / ٥	أفكلهم أعطيت مثل ما أعطيت؟	١٨١ / ٧	أعتقها فإنها من ولد إسماعيل
٦٦ / ٥	أفكلهم أعطيت مثل هذا؟	٧٨ / ٦	أعجل أو أرني . ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل
٩٧ / ٢	أفلا أعلمكم شيئاً تدركون به من سبقكم؟	١٨٥ / ١	أعجلنا الرجل . إنما الماء من الماء
١٤٢ ، ١٤١ / ٨	أفلا أكون عبداً شكوراً؟	٧٤ / ٦	أعد نسكاً
٥٢ / ٥	أفلا تزوجت بكراً تلاعبك وتلاعبها؟	١٧٤ / ٦	أعرستم الليلة؟
٦٩ / ١	أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس	٥٢ / ٥	أعطه أوقية من ذهب وزده
٦٧ / ١	أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟	٥٤ / ٥	أعطه إياه . إن خيار الناس أحسنهم قضاء
١١ / ٦	أفلا قعدت في بيت أبيك وأمك	٥٤ / ٥	أعطوه سنّاً فوق سنّه
٥٦ / ٣	أفلا كنتم أذنتموني؟	٦٣ / ٢	أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي
١٩٧ / ٢	أفلا يغدو أحدكم إلى المسجد؟	٩٢ / ٧	أعظم المسلمين في المسلمين جرماً
٣٢ / ١	أفلمح إن صدق	١٩٥ / ١	أعوذ بالله من الخبث والخبائث
٣٢ / ١	أفلمح ، وأبيه ، إن صدق	٧٣ / ٢	أعوذ بالله منك
١٩٤ / ٤	أفي شك أنت؟ يا ابن الخطاب!	١٠٦ / ٦	أغلقوا الأبواب
١٠٦ / ٣	أفيكم أحد من غيركم؟	١٧٤ / ٦	أغيظ رجل على الله يوم القيامة وأخبثه

أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة
ألا أخبرك بأحبّ الكلام إلى الله	٨٦ / ٨	أقاتل الناس حتى يشهدوا	٣٩ / ١
ألا أخبركم بأشدّ حرّاً منه يوم القيامة	١٢٤ / ٨	أقال : لا إله إلا الله ، وقتلته؟	٦٧ / ١
ألا أخبركم بأهل الجنة؟	١٥٤ / ٨	أقتالاً؟ أي سعد! إني لأعطي الرجل	١٠٥ / ٣ ، ٩٢ / ١
ألا أخبركم بأهل الجنة؟ كل ضعيف متضعف	١٥٤ / ٨	أقتلته؟	١٠٩ / ٥ ، ٦٨ / ١
ألا أخبركم بأهل النار؟	١٥٤ / ٨	أقتلته بعد ما قال : لا إله إلا الله؟	٦٨ / ١
ألا أخبركم بخير الشهداء؟	١٣٣ / ٥	أقتلكِ فلان؟	١٠٣ / ٥
ألا أخبركم عن الدجال حديثاً ما حدثه نبيّ قومه	١٩٦ / ٨	أقد جاء شيطانك؟	١٣٩ / ٨
ألا أخبركم عن النفر الثلاثة؟	٩ / ٧	أقد قضى؟	٤٠ / ٣
ألا أخذتم إهابها فاستمتعتم به؟	١٩١ / ١	أقرأ عليكم ثلث القرآن	٢٠٠ / ٢
ألا أخذوا إهابها فذبغوه؟	١٩٠ / ١	أقراني جبريل عليه السلام على حرف فراجعته	٢٠٢ / ٢
ألا أدلك على كلمة من كنوز الجنة؟	٧٤ / ٨	أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد	٤٩ / ٢
ألا أدلك على ما هو خير لك من خادم؟ تُسبِّحِينَ	٨٥ / ٨	أقرّم فيها على ذلك ما شئنا	٢٧ / ٥
ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا	١٥١ / ١	أقم حتى تأتينا الصدقة	٩٧ / ٣
ألا أرى هذا يعرف ما ههنا	١١ / ٧	أقول : اللهم! باعد بيني وبين خطاياي	٩٩ - ٩٨ / ٢
ألا أستحيي من رجل تستحيي منه الملائكة؟	١١٧ / ٧	أقيموا الركوع والسجود	٢٨ / ٢
ألا أعلمكم خيراً مما سألتما!	٨٤ / ٨	أقيموا الصف في الصلاة	٣١ / ٢
ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟	٦٤ / ١	أكلّ بنيك قد نحلّت مثل ما نحلّت النعمان؟	٦٧ - ٦٦ / ٥
ألا أنبئكم ما العضة؟ هي النميمة القالة بين الناس	٢٨ / ٨	أكلّ بنيك نحلّت؟	٦٥ / ٥
ألا انتفعتم بإهابها	١٩١ / ١	أكلّ تمر خبير هكذا؟	٤٧ / ٥
ألا إن آل أبي . . . ليسوا لي بأولياء	١٣٦ / ١	أكلّ ولدك أعطيتّه هذا؟	٦٧ / ٥
ألا إن الإيمان ههنا ، وإن القسوة وغلظ القلوب	٥١ / ١	أكلّ ولدك نحلّته مثل هذا؟	٦٥ / ٥
ألا إن الفتنة ههنا ، ألا إن الفتنة ههنا	١٨٠ / ٨	أكلّهم وهبت له مثل هذا؟	٦٦ / ٥
ألا إن الله عزّ وجلّ ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم	٨١ / ٥	أكنتِ أفضتِ يوم النحر؟ فانفري	٩٤ / ٤

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٤٧/٢	ألا صلوا في الرحال	١٥٩/٨	ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني
١٤٧/٢	ألا صلوا في رحالكم	٥٠/٥	ألا إنما الربا في النسيئة
٨/٦	ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته	٧٥/١	ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون
١١٧/٥	ألا كلما نفرنا غازين في سبيل الله	١٣٤/٤	ألا إنها حرام من يومكم هذا
١٠٨/٥	ألا هل بلغت	١٠٩/٧	ألا إني أبرأ إلى كل خلّ من خله
٢٠٥/٨	ألا هل كنت حدثتكم ذلك	٧١/٧	ألا إني فرط لكم على الحوض
١٢٣/٧	ألا وإني تارك فيكم ثقلين أحدهما كتاب الله	١١١/٣	ألا تأمنوني؟ وأنا أمين من في السماء
٧/٧	ألا لا يبيتن رجل عند امرأة ثيب	١٩٠/٥	ألا تبايعني؟ يا سلمة!
١٣٩/١	ألا لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة	٩٧/٣	ألا تبايعون رسول الله؟ على أن تعبدوا الله
١٩٧/٤	إلى ابن أم مكتوم	١٠٨/٣	ألا تجيبوني؟
٧٤/١	إلى النار	١٠٢/٥	ألا تخرجون مع راعينا في إبله
١٥٤/٨	إلام يجلد أحدكم امرأته جلد العبد	١٠٨/٣	ألا ترضون أن يذهب الناس بالشاء والابل
١٥٥/٨	إلام يضحك أحدكم ممّا يفعل	١٤٤/٧	ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين
١٤٢/٣	أولئك العصاة، أولئك العصاة	٤٠/٣	ألا تسمعون. إن الله لا يعذب بدمع العين
٤٦/٣	إلا آل فلان	١٨٣/٢	ألا تُشرع؟ يا جابر!
١١١، ١١٠، ١٠٩/٤	إلا الإذخر	٢٩/٢	ألا تصفون كما تصف الملائكة
١٧/٦	إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان	١٨٧/٢	ألا تصلون؟
٥٩/٥	ألحقوا الفرائض بأهلها	١٢٩/١	ألا تقولون كيفه
١١٨/٦	ألطعام؟	١٠٥/٦	ألا خمرته ولو تعرض عليه عودا
٧٣/٢	ألعتك بلعنة الله	١٧٧/٥	ألا رجل يأتينا بخبر القوم
٦٦/٥	ألك بنون سواه؟	١٧٧/٥	ألا رجل يأتيني بخبر القوم
٨٦/١	ألك بيته؟	١٢٨/٦	ألا رجل يضيف هذا، رحمه الله
٧٨/٣	ألك مال غيره؟	٨٨/٣	ألا رجل يمنح أهل بيت ناقة

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١١٤/٢	أما إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر	١٦٣/٣	ألم أُخبر أنك تصوم الدهر؟
١١٤/٢	أما إنكم ستعرضون على ربكم	١٦٤/٣	ألم أُخبر أنك تصوم ولا تظفر وتصلي الليل
١٠٨/٣	أما إنكم لو شئتم أن تقولوا كذا وكذا	١٦٥/٣	ألم أُخبر أنك تقوم الليل وتصوم النهار؟
٧٤/١	أما إنه من أهل النار	٢١٥/٤	ألم أربمة على النار فيها لحم؟
١٤٦/٦	أما إنها ستكون	٢٠٠/٢	ألم تر آيات أنزلت الليلة لم ير مثلهن قط
١٦٦/١	أما إنهما ليعذبان. وما يعذبان في كبير	٣٩/٣	ألم تروا الإنسان إذا مات شخص بصره
٧٢/٨	أما إني لم أستحلفكم تهمة لكم	٥٩/١	ألم تروا إلى ما قال ربكم؟
١٩١/٤	أما ترضى أن تكون لهما الدنيا	٩٧/٤	ألم ترى أن قومك حين بنوا الكعبة
١٢١، ١٢٠/٧	أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون	١٧٢/٤	ألم ترى أن مجزراً نظر أنفاً
١٣٨/١	أما ترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة؟	٢٣٧/٨	ألم يأن للرحيل؟
١٣٨/١	أما ترضون أن تكونوا ربيع أهل الجنة؟	٦٧/٥	أله إخوة؟
١٠٦/٣	أما ترضون أن يرجع الناس بالدنيا إلى بيوتهم	١٠٨، ١٠٧/٥	أليس البلدة؟
١٠٩/٥	أما تريد أن ييؤء بإثمك وإثم صاحبك	١٣٥/٨	أليس الذي أمشاه على رجليه في الدنيا قادراً
٧٨/١	أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله؟	١٠٨/٥	أليس بالبلدة؟
٨٧/١	أما لئن حلف على ماله ليأكله ظلماً	١٠٨/٥	أليس بذي الحجة؟
١٣٩/٢	أما لكم في أسوة؟ أما إنه ليس في النوم تفريط	١٠٨/٥	أليس بيوم النحر؟
٧٦/٨	أما لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله	٦٧/٥	أليس تريد منهم البر مثل ما تريد من ذا
٩٢/٥	أما لو لم تفعل للفحتك النار	١٠٧/٥	أليس ذا الحجة؟
٩٤/٣	أما وأبيك لتبأنه. أن تصدق وأنت صحيح	١٦٩/٢	أليس لكم في أسوة
١٣٧/٣	أما والله! إني لأتقاكم لله وأخشاكم له	٤٥/١	أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله
٤٠/١	أما والله! لأستغفرن لك ما لم أنه عنك	١٠٨/٥	أليس يوم النحر؟
٢٨/٢	أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام	٥٨/٣	أليست نفساً؟
١٦٦/٣	أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام	١٧٧/٤	أما إنك قادم. فإذا قدمت فالكيس! الكيس!

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٢١٤/٤	أما بعد	٩٣/٨	أما والله! الله أشد فرحًا بتوبة عبده
١١٨/٨	أما بعد . أشيروا عليّ في أناس أبنوا أهلي	٥٢/٢	أمرت أن أسجد على سبع ولا أكفت
١٢٢/٧	أما بعد . ألا أيها الناس! فإنما أنا بشر	٥٢/٢	أمرت أن أسجد على سبعة أعظم
٢٨/٣	أما بعد . فإن الشمس والقمر من آيات الله	٣٩/١	أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا
٨٧/٣	أما بعد . فإن الله أنزل في كتابه	٣٩، ٣٨/١	أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا
١١/٣	أما بعد . فإن خير الحديث كتاب الله	١٢٠/٤	أمرت بقرية تأكل القرى
١١٤/٥	أما بعد . فإنما أهلك الذين من قبلكم	١١١/٨	أمسك بعض مالك فهو خير لك
١٧٨/٢	أما بعد . فإنه لم يخف عليّ شأنكم الليلة	٣٣/٨	أمسك بنصالها
١١/٦	أما بعد . فإني أستعمل الرجل منكم	٦٩، ٦٨/٥	أمسكوا عليكم أموالكم
١٤٢/٧	أما بعد . فإني أنكحتُ أبا العاص بن الربيع	٨٢/٨	أمسينا وأمسى الملك لله
١١٨/٥	أما بعد . فما بال أقوام إذا غزونا يتخلف أحدهم	١٥٩، ١٥٨/١	أمعك ماء؟
٢١٤/٤	أما بعد . فما بال أقوام يشترطون شروطًا	١٧٥/٦	أمعه شيء؟
٣٢/٣	أما بعد . ما من شيء لم أكن رأيته إلا قدر رأيته	٤٣/٢	أم قومك
١١٦/٨	أما بعد . يا عائشة! فإنه قد بلغني عنك كذا وكذا	٤٣/٢	أم قومك ، فمن أم قومًا فليخفف
٥٨/٦	أما ما ذكرت أنكم بأرض قوم من أهل الكتاب	١٠٦/١	أما إبراهيم ، فانظروا إلى صاحبكم
١٩٩/٤	أما معاوية فرجل تَرَب لا مال له	٣٧/٣	أما ابنتها فندعو الله أن يغنيها عنها
٧٧/١	أما من أحسن منكم في الإسلام فلا يؤاخذ بها	١٩٥/٤	أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه
٦١/١	أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل	١٣٥/٧	أما إذا كنت عني راضية فإنك تقولين
١٠٨/٨	أما هذا فقد صدق . فقم حتى يقضي الله فيك	١٦٢/٧	أما الطرق التي رأيت عن يسارك فهي طرق
١٠٠/٥	إما أن يدوا صاحبكم	٤/٤	أما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات
٢/٧	إما لا . فأدوا حقها : غض البصر	١٧٨/١	أما أنا فأفرغ على رأسي ثلاثًا
١٢٠/٥	إما لا . فاذهبي حتى تلدي	١٧٨/١	أما أنا فإني أفيض على رأسي ثلاث أكفّ
٢/٨	أمك ثم أمك ثم أمك ثم أبوك	١١٨/١	أما أهل النار الذين هم أهلها فإنهم لا يموتون

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٧٣/٤	إِنْ شِئْتَ أَنْ أُسَبِّحَ لَكَ وَأُسَبِّحَ لِنِسَائِي	١٦/٤	أمنكم أحد أمره أن يحمل عليها
٧٤/٥	إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا	٥٥/٦، ١٧٦/٤	أمهلوا حتى ندخل ليلاً
١٧٣/٤	إِنْ شِئْتَ زِدْتِكَ وَحَاسِبْتِكَ بِهِ	٣١، ٣٠/١	أن تؤمن بالله وملائكته وكتابه ولقائه
١٦/٨	إِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ وَلَكَ الْجَنَّةُ	٢٩/١	أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسوله
١٨٩/١	إِنْ شِئْتَ فَتَوْضاً، وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَوْضاً	٦٣/١	أن تجعل لله نداً وهو خلقك
١٤٤/٣	إِنْ شِئْتَ فَصِمَ وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطَرَ	٣١/١	أن تخشى الله كأنك تراه
١٠١/٥	إِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَى إِبْلِ الصَّدَقَةِ	٦٤/١	أن تدعو الله نداً وهو خَلَقَكَ
١٥٦/٨	إِنْ طَالَتْ بِكَ مَدَّةٌ أَوْ شِئْتَ أَنْ تَرَى قَوْمًا	٦٤/١	أن تُرَاني حليمة جارك
٩٣/٤	إِنْ عَطَبَ مِنْهَا شَيْءٌ، فَخَشِيتَ عَلَيْهِ مَوْتًا فَانْحَرِهَا	٩٤، ٩٣/٣	أن تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ شَيْءٍ
٢٠٩/٨	إِنْ عَمَّرَ هَذَا لَمْ يَدْرِكْهُ الْهَرَمُ	١٤٠/٤	أن تسكت
١٠٩/٥	إِنْ قَتَلَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ	٣٠، ٢٩/١	أن تعبد الله كأنك تراه
٤٩-٤٨/٧	إِنْ كَادَ لَيْسُلِمَ	٦٤/١	أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك
٢٢٨/٨	إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَقِلْ	٢٩/١	أن تلد الأمة ربها
٣٤/٧	إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فِي الْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ	٦١/٣	أن لا تدع تمثالاً إلا طمسته
١٦٢/٤	إِنْ كَانَ ذَلِكَ فَلَا	٤٤، ٤٣/١	أن لا يعذبهم
٣٥/٧	إِنْ كَانَ، فِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ	٤٤/١	أن يُعْبَدَ اللهُ وَلَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ
٣٥/٧	إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فِي الرَّبِيعِ وَالْخَادِمِ وَالْفَرَسِ	١٥/٦، ٨٠/٤	إن أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مَجْدَعٌ أَسْوَدٌ
٢٢/٧	إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ خَيْرٌ فِي شَرْطَةِ	٢٩/٥	إن بَعَثَ مِنْ أَخِيكَ تَمْرًا
٢١/٨	إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ	١٣١/٧	إن تطعنوا في إمارته فقد طعنتم في إمارة أبيه
١٦٢/٤	إِنْ كَانَ لِذَلِكَ فَلَا	١٣١/٧	إن تطعنوا في إمرته فقد كنتم تطعنون
٩٥/٧	إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ	٣٣/١	إن تَمَسَّكَ بِمَا أُمِرَ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ
١٩/٢	إِنْ كُنتُمْ أَنْفًا لَتَفْعَلُونَ فَعَلَ فَارِسَ وَالرُّومَ	١٢٤/٥	إن زنت فاجلدوها
٧٥/٢	إن كنت فاعلاً فواحدة	١٩٤/٥	إن شئت

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٥٩/٧	أنا سيد ولد آدم يوم القيامة	٧٥/٢	إن كنتَ لا بُدَّ فاعلًا فواحدة
١٦٠/٤	أنا عبد الله ورسوله	٢٩/٥	إن لم يثمَّرها الله فبِمَ يستحل أحدكم مال أخيه
٦٥/٧	أنا فرطكم على الحوض	١٣٨/٥	إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف
٦٦/٧	أنا فرطكم على الحوض . من ورد شرب	٢١٠/٨	إن يؤخر هذا فلن يدركه الهرم
٦٨/٧	أنا فرطكم على الحوض . ولأننا عن أقوامًا	٢٠٩/٨	إن يعيش هذا الغلام فعسى أن لا يدركه الهرم
٩٠/٧	أنا محمد وأحمد والمقفى والحاشر	٢٠٩/٨	إن يعيش هذا لم يدركه الهرم
٨٩/٧	أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي	١٨٩/٨	إن يكن الذي ترى فلن تستطيع قتله
٢٠٨/٢	أنا نبي	٣٤/٧	إن يكن من الشؤم شيء حق ففي الفرس
١٦٩، ١٦٨/٥	أنا النبي لا كذب	١٩٢/٨	إن يكنه فلن تسلط عليه
٧٠/٧	أنا يوم القيامة عند عقر الحوض	١٨٠/٦	أنا . أنا؟
١٧٣/٦	أنتِ جميلة	١٣٠/١	أنا أكثر الأنبياء تبعًا يوم القيامة
٤٢/٨	أنتَ مع من أحببت	٧٢/٧، ٤/٦	أنا الفَرَط على الحوض
٥٠/٦	أنتِ من الأولين	١٦٩، ١٦٨/٥	أنا النبي لا كذب . أنا ابن عبد المطلب
١٣٨، ١٣٧/١	أنتَ منهم	١٣٠/١	أنا أول الناس يشفع في الجنة
١٢٠/٧	أنتَ مني بمنزلة هارون من موسى	١٣٠/١	أنا أول شفيع في الجنة
١٥٠/١	أنتم أصحابي . وإخواننا الذين لم يأتوا بعد	٩٦/٧	أنا أولى الناس بابن مريم . الأنبياء أولاد علات
٩٥/٧	أنتم أعلم بأمر دنياكم	٦٢/٥	أنا أولى الناس بالمؤمنين
١٤٩/١	أنتم الغر المحجلون يوم القيامة	٩٦/٧	أنا أولى الناس بعيسى
٢٦/٦	أنتم اليوم خير أهل الأرض	٦٢/٥	أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم
٤٤/٣	أنتم تبكون وإنه ليعذب	١١/٣	أنا أولى بكل مؤمن من نفسه
١٨/٣	أنتنَّ على ذلك؟ فتصدَّقن	٧٠/١	أنا بريء ممن حلق وسلق وخرق
٢٣٧/٨	أنزل على بني النجار ، أخوال عبد المطلب	١٢٩/١	أنا سيد الناس يوم القيامة . ألا تقولون : كَيْفَهُ؟
٢٠٠/٢	أنزل عليَّ آيات لم ير مثلهن قط	١٢٧/١	أنا سيد الناس يوم القيامة . وهل تدرون بم ذاك؟

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٨٢ / ٢	إن أحدكم إذا قام يصلي جاءه الشيطان	١٢ / ٢	أُنزِلَتْ عَلَيَّ أَنفَا سُوْرَةٌ
١٦٠ / ٨	إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده	١٢٢ / ٥	أُنشِدْكَ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى
٤٤ / ٨	إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يومًا	١٤٢ / ٤	أَنْظَرْتَ إِلَيْهَا؟
١٤٠ / ٤	إن أحق الشرط أن يوفى به ما استحللتم به الفروج	١٦٧ / ١	أَنْفَسْتِ؟
٥٥ / ٣	إن أخا لكم قد مات فقوموا فصلوا عليه	٣٠ / ٤	أَنْفَسْتِ؟ إِنْ هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ
١٧٤ / ٦	إن أخرج اسم عند الله رجل تسمى ملك الأملاك	٦٢ / ١	أَنْفَسَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا وَأَكْثَرَهَا ثَمَنًا
٤٥ / ٦	إن إخوانكم قد قتلوا وإنهم قالوا	٩٢ / ٣	أَنْفَقِي وَلَا تَحْصِي فِيْحْصِي اللَّهِ عَلَيْكَ
١٢٠ / ١	إن أدنى أهل الجنة منزلة	١١٩ / ٣	أَنْكِحْ هَذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ
١٣٥ / ١	إن أدنى أهل النار عذابًا	٦ / ٨	إِنَّ أَبْرَّ الْبَرِّ صَلَةُ الْوَلَدِ أَهْلٌ وَدَّ أَبِيهِ
١١٤ / ١	إن أدنى مقعد أحدكم من الجنة أن يقول له	٧٧ / ٧	إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِي وَإِنَّهُ مَاتَ فِي الثُّدِيِّ
١٧٣ / ١	إن اسمي محمد الذي سماني به أهلي	١١٢ / ٤	إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَإِنِّي أَحْرَمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا
١٦١، ١٥٩ / ٦	إن أشد الناس عذابًا يوم القيامة	١١٣ / ٤	إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَإِنِّي حَرَمْتُ الْمَدِينَةَ
١٦٠ / ٦	إن أصحاب هذه الصور يعذبون	١١٢ / ٤	إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لِأَهْلِهَا
٤٩ / ٧	إن أصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد	٥٧ / ٨	إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدَّ الْخَصْمَ
٩٢ / ٧	إن أعظم المسلمين في المسلمين جرماً	١٣٨ / ٨	إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ
١٣٠ / ٢	إن أعظم الناس أجراً في الصلاة أبعدهم	١٠٦ / ٣	إِنَّ ابْنَ أَخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ
٣٩ / ٥	إن أفضل ما تداويتم به الحجامة	٤٥ / ٦	إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ
٨٨ / ٨	إن أقل ساكني الجنة النساء	١٣٣ / ١	إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ
٩٠ / ١	إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً	١٢٣ / ٢	إِنَّ أَثْقَلَ صَلَاةٍ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ
٣٥ / ١	إن الإسلام بُني على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله	١٦٩ / ٦	إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ
١٧١ / ٧	إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو	١٦٥ / ٣	إِنَّ أَحَبَّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ
١٧٤ / ٧	إن الأنصار كرشبي وعيبيتي	٨٦ / ٨	إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ
٩١ - ٩٠ / ١	إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية	١٢٤ / ٤	إِنَّ أَحَدًا جَبَلَ يَحْبِنَا وَنَحْبُهُ

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٩٠ / ٤، ١٢٥ / ٣	إن الشهر يكون تسعًا وعشرين	١٦٠ / ٦	إن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة
١٢٦ / ٣	إن الشهر يكون تسعة وعشرين	٣٧ / ٦	إن الجهاد في سبيل الله والإيمان بالله أفضل الأعمال
٨٣ / ٢	إن الشيطان، إذا ثوب بالصلاة	٥٠ / ٥	إن الحلال بين وإن الحرام بين وبينهما مشتبهات
٥ / ٢	إن الشيطان، إذا سمع النداء بالصلاة	١٢ / ٣	إن الحمد لله . نحمده ونستعينه
٦ / ٢	إن الشيطان، إذا نُودي بالصلاة	٢٤ / ٧	إن الحمى فور من جهنم فابردوها بالماء
١٣٨ / ٨	إن الشيطان قد أيس أن يعبد المصلون	٩٠ / ٣	إن الخازن المسلم الأمين الذي يُنفذ ما أمر به
٩ / ٧	إن الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدم	١٠١ / ٣	إن الخير لا يأتي إلا بالخير
٨ / ٧	إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم	١٩٦ / ٨	إن الدجال يخرج وإن معه ماءً ونازًا
١١٤ / ٦	إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء	٨٩ / ٨	إن الدنيا حلوة خضرة وإن الله مستخلفكم فيها
١٠٨ / ٦	إن الشيطان يستحل الطعام	٩٣ / ٢	إن الرجل إذا غرِم حدث فكذب
٢٩ / ٨	إن الصدق برّ، وإن البرّ يهدي إلى الجنة	٤٩ / ٨	إن الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل الجنة
٢٩ / ٨	إن الصدق يهدي إلى البرّ، وإن البرّ يهدي إلى الجنة	٤٩ / ٨، ٧٤ / ١	إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة
١١٨ / ٣	إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد	٢٩ / ٨	إن الرجل يصدق حتى يكتب صديقًا
١٨ / ٨	إن الظلم ظلمات يوم القيامة	٢٢ / ٨	إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه
٩٤ / ٥	إن العبد إذا نصح لسيد	٣٨ / ٣	إن الروح إذا قبض تبعه البصر
١٦٢، ١٦١ / ٨	إن العبد إذا وُضع في قبره وتولّى عنه أصحابه	١٠٧ / ٥	إن الزمان قد استدار كهيئته
٢٢٤ / ٨	إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها	١٧٩ / ٨	إن الساعة لا تكون حتى تكون عشر آيات
٢٢٤ - ٢٢٣ / ٨	إن العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار	٣٧ - ٣٦، ٣٥، ٣٤، ٢٨ / ٣	إن الشمس والقمر آيتان
١٥٨ / ٨	إن العرق يوم القيامة ليزهق في الأرض	٣٥ / ٣	إن الشمس والقمر ليس ينكسفان لموت أحد
١٤٢ / ٥	إن الغادر ينصب له لواء يوم القيامة	٢٧ / ٣	إن الشمس والقمر من آيات الله
٥٤ / ٨	إن الغلام الذي قتله الخضر طبع كافرًا	٣٦ / ٣	إن الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد
١٨١ / ٨	إن الفتنة تجيء من ههنا	٢٩ / ٣	إن الشمس والقمر لا يكسفان لموت أحد
١٢٩ / ٣	إن الفجر ليس الذي يقول هكذا	١٩٤ / ٤، ١٢٥ / ٣	إن الشهر تسع وعشرون

أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة
إن الله سبحانه وتعالى ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم	٨٠ / ٥	إن الكافر إذا عمل حسنة أطعم بها طعمة	١٣٥ / ٨
إن الله عز وجل إذا أراد رحمة أمة من عباده	٦٥ / ٧	إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء	١٣٣ / ٦
إن الله عز وجل أمرني أن أقرأ عليك	١٥٠ / ٧	إن الكافر يزيد الله بكاء أهله عذاباً	٤٣ / ٣
إن الله عز وجل تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها	٨١ / ١	إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات	٦٦ / ٢
إن الله عز وجل حرم عليكم عقوق الأمهات	١٣١ / ٥	إن الله إذا أحب عبداً دعا جبريل	٤١ - ٤٠ / ٨
إن الله عز وجل حبس عن مكة الفيل	١١١ / ٤	إن الله أرسلني مبلغاً ولم يرسلني متعتاً	١٩٥ - ١٩٤ / ٤
إن الله عز وجل قال : يا أيها النبي	١٨٦ / ٤	إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل	٥٨ / ٧
إن الله عز وجل قد وكل بالرحم ملكاً	٤٦ / ٨	إن الله أمرني أن أعلمكم ما جهلتم	١٦٠ / ٨
إن الله عز وجل لم يهلك قوماً أو يعذب قوماً	٥٦ / ٨	إن الله أمرني أن أقرأ عليك	١٩٥ / ٢
إن الله عز وجل لا ينام ولا ينبغي له أن ينام	١١١ / ١	إن الله أمرني أن أقرأ عليك : لم يكن الذين	١٥٠ / ٧ ، ١٩٥ / ٢
إن الله عز وجل يبسط يده بالليل	١٠٠ / ٨	إن الله تبارك وتعالى ليس بأعور	١٠٧ / ١
إن الله عز وجل يقول : إن الصوم لي	١٥٨ / ٣	إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها	٨١ / ١
إن الله عز وجل يقول يوم القيامة : يا ابن آدم	١٣ / ٨	إن الله تعالى حرم الخمر	٤٠ / ٥
إن الله عز وجل يملي للظالم ، فإذا أخذه لم يفلته	١٩ / ٨	إن الله تعالى زوى لي الأرض	١٧١ / ٨
إن الله عن تعذيب هذا نفسه لغني	٧٩ / ٥	إن الله تعالى سمى المدينة طابة	١٢١ / ٤
إن الله فتحها عليكم	١٨٦ / ٥	إن الله تعالى ليس بأعور	١٩٥ - ١٩٤ / ٨
إن الله قال : إذا تلقاني عبيد بشر تلقيته بذراع	٦٣ / ٨	إن الله جزأ القرآن ثلاثة أجزاء	١٩٩ / ٢
إن الله قال لي : أنفق أنفق عليك	٧٧ / ٣	إن الله جميل يحب الجمال	٦٥ / ١
إن الله قد أمدّه لرؤيته	١٢٧ / ٣	إن الله حبس عن مكة الفيل	١١٠ / ٤
إن الله قد أوجب لها بها الجنة	٣٨ / ٨	إن الله حرم ثلاثاً	١٣١ / ٥
إن الله قد برأها من ذلك	٨ / ٧	إن الله خلق الخلق حتى إذا فرغ منهم قامت الرحم	٧ / ٨
إن الله قد حرم عليه مكة	١٩١ / ٨	إن الله خلق يوم خلق السموات والأرض	٩٦ / ٨
إن الله كتب الإحسان على كل شيء	٧٢ / ٦	إن الله زوى لي الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها	١٧١ / ٨

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٢٠١ / ٢	إن الله يرفع بهذا الكتاب أقوامًا ويضع به آخرين	٨٣ / ١	إن الله كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك
٤٣ / ٣	إن الله يزيد الكافر عذابًا يبكاء أهله عليه	٥٢ / ٨	إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا
٣٣ ، ٣٢ / ٨	إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا	١٣١ / ٥	إن الله كره لكم ثلاثًا
٣٢ / ٨	إن الله يعذب الذين يعذبون في الدنيا	١٥٨ / ٦	إن الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين
١٠١ / ٨	إن الله يغار وإن المؤمن يغار	٥٥ / ٨	إن الله لم يجعل لمسخ نسلًا ولا عقبًا
٦٦ / ٨	إن الله يقول : أنا عند ظن عبدي بي	٢٩ / ٦	إن الله لن يترك من عملك شيئًا
١٤٤ / ٨	إن الله يقول لأهل الجنة : يا أهل الجنة!	٨٧ / ٨	إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة
١٢ / ٨	إن الله يقول يوم القيامة : أين المتحابون بجلالي؟	١٢٧ / ٣	إن الله مدّه للرؤية
١٧٦ / ٢	إن الله يمهل حتى إذا ذهب ثلث الليل الأول	١٣٥ / ٨	إن الله لا يظلم مؤمنًا حسنة
٤٠ / ٥	إن الذي حرم شربها حرم بيعها	٦٠ / ٨	إن الله لا يقبض العلم انتزاعًا
١٣٤ / ٦	إن الذي يأكل أو يشرب في آنية الفضة	١١٢ / ١	إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام
١٤٧ / ٦	إن الذي يجرّ ثيابه من الخيلاء	٦١ / ٨	إن الله لا ينتزع العلم من الناس انتزاعًا
٢٤ / ٨	إن اللعائين لا يكونون شهداء ولا شفعاء	١١ / ٨	إن الله لا ينظر إلى أجسادكم ولا إلى صوركم
١٢٣ / ٨	إن الماء قليل ، فلا يسبقني إليه أحد	١١ / ٨	إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم
١٣٦ / ٤	إن المحرم لا ينكح ولا ينكح	١٤٨ / ٦	إن الله لا ينظر إلى من يجرّ إزاره بطرًا
١٢٩ / ٤	إن المرأة تقبل في صورة شيطان	١٣ / ٢	إن الله هو السلام ، فإذا قعد أحدكم في الصلاة
١٧٨ / ٤	إن المرأة خلقت من ضلع	٤١ / ٥	إن الله ورسوله حرم بيع الخمر
١٧٨ / ٤	إن المرأة كالضلع إذا ذهبت تقيمها كسرتها	١٧١ / ٥	إن الله ورسوله يصدقانكم
٨١ / ٣	إن المسلم إذا أنفق على أهله نفقة وهو يحتسبها	٧٦ / ١	إن الله يبعث ريحًا من اليمن ألين من الحرير
١٣ / ٨	إن المسلم إذا عاد أخاه المسلم	٢١٥ / ٨	إن الله يحب العبد التقي الغني الخفي
١٩٤ / ١	إن المسلم لا ينجس	١٢٢ / ١	إن الله يخرج قومًا من النار بالشفاعة
١٨ / ٨	إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام	١٢٢ / ١	إن الله يخرج ناسًا من النار فيدخلهم الجنة
٧ / ٦	إن المقسطين عند الله على منابر من نور	١٣٠ / ٥	إن الله يرضى لكم ثلاثًا ويكره لكم ثلاثًا

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٤٥ / ٨	إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم	١٢٩ / ٢	إن الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مجلسه
١٤٥ - ١٤٤ / ٨	إن أهل الجنة ليتراءون الغرفة في الجنة	١٥٧ / ٦	إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة
١٤٧ / ٨	إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون	٥٧ / ٣	إن الموت فزع ، فإذا رأيتم الجنازة فقوموا
١٣٦ ، ١٣٥ / ١	إن أهون أهل النار عذاباً	١٦٢ / ٨	إن الميت إذا وضع في قبره إنه ليسمع
٢٠٢ / ٨	إن أول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها	٤٣ / ٣	إن الميت ليعذب ببعض بكاء أهله
٤٧ / ٦	إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه	٤٣ ، ٤٢ / ٣	إن الميت ليعذب ببكاء أهله
١٤٦ / ٨	إن أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر	٤١ / ٣	إن الميت ليعذب ببكاء الحي
٧٥ / ٦	إن أول ما نبأ به في يومنا هذا	٤٣ / ٣	إن الميت يعذب ببعض بكاء أهله عليه
١٩٤ / ٨	إن أول ما يبعثه على الناس غضب يغضبه	٤١ / ٣	إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه
٦٦ / ٢	إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح	٤٤ / ٣	إن الميت يعذب ببكاء الحي
٤١ / ٧	إن بالمدينة جنأ قد أسلموا	٤٤ / ٣	إن الميت يعذب في قبره ببكاء أهله
٤٩ / ٦	إن بالمدينة لرجالاً ما سرتهم مسيراً ولا قطعتم وادياً	١١٦ / ٢	إن الناس قد صلّوا وناموا
٤١ / ٧	إن بالمدينة نفرًا من الجن قد أسلموا	٧٨ / ٥	إن النذر لا يقرب من ابن آدم شيئاً
١١٦ / ٣	إن بعدي من أمتي قوم يقرؤون القرآن	٤٦ / ٨	إن النطفة تقع في الرحم أربعين ليلة
١٢٩ ، ١٢٨ / ٣	إن بلائاً يؤذن بليل	٢٧ / ٦	إن الهجرة قد مضت لأهلها
٢٠٦ / ٨	إن بني عمّ لتميم الداري ركبوا في البحر	٤ / ٧	إن اليهود إذا سلّموا عليكم يقول أحدكم
١٤١ / ٧	إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا	١٥٥ / ٦	إن اليهود والنصارى لا يصبغون ، فخالفوهم
٦٢ / ١	إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة	٦٩ / ٧	إن أمامكم حوضاً ، كما بين جرباء وأذرح
٥٨ / ٨	إن بين يدي الساعة أياماً يرفع فيها العلم	٦٩ / ٧	إن أمامكم حوضاً ، ما بين ناحيته كما بين
١٨٩ / ٨	إن بين يدي الساعة كذابين	١٩٦ / ٤	إن أم شريك يأتيها المهاجرون الأولون
٤ / ٦	إن بين يدي الساعة كذابين فاحذروهم	١٤٩ / ١	إن أمتي يأتون يوم القيامة غراً محجلين
٢١٣ / ٨	إن ثلاثة من بني إسرائيل : أبرص وأقرع وأعمى	٤٤ / ٧	إن امرأة بغياً رأت كلباً في يوم حارّ
١٥٦ / ٦	إن جبريل كان وعدني أن يلقاني الليلة	١٠٨ / ٧	إن أمنّ الناس عليّ ، في ماله وصحبته ، أبو بكر

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٨٩ - ١٨٨ / ٧	إن رجلاً يأتيكم من اليمن يقال له أُويس	١٤٣ / ٧	إن جبريل كان يعارضه القرآن في كل سنة
١٦٥ / ٧	إن روح القدس لا يزال يؤيدك	١٣٩ / ٧	إن جبريل يقرأ عليك السلام
١٤٠ / ٢	إن ساقى القوم آخرهم شرباً	١٦٥ / ٤	إن حمزة أخى من الرضاعة
١٠٨ / ٢	إن شدة الحر من فيح جهنم	١٤٩ / ١	إن حوضي أبعد من أيلة من عدن
٢٣ / ٧	إن شدة الحمى من فيح جهنم	١٥٠ / ١	إن حوضي لأبعد من أيلة من عدن
٣٤ / ٨	إن شجرة كانت تؤذي المسلمين فجاء رجل	١٦٨ / ١	إن حيضتك ليست في يدك
٩ / ٦	إن شرّ الرعاء الحطمة	٤٥ / ٨	إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه
٢٨ / ٨	إن شرّ الناس ذو الوجهين	١٨٩ / ٧	إن خير التابعين رجل يقال له أُويس
٥١ / ٦	إن شهداء أمتي إذا لقليل	٦١ / ٧	إن خير دور الأنصار دار بني النجار
١٢ / ٣	إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه	١٨٦ - ١٨٥ / ٧	إن خيركم قرني ثم الذين يلونهم
١٤٧ / ٣	إن عاشوراء يوم من أيام الله	٤١ / ٤	إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم
١٩٣ - ١٩٢ / ٢	إن عبد الله بن قيس أعطي مزامراً	٨١ / ٦	إن ذلك عام كان الناس فيه بجهد
٩٩ / ٨	إن عبداً أذنب ذنباً	١٦٠ / ٤	إن ذلك لم يمنع شيئاً أَراده الله
١١٧ / ٧	إن عثمان رجل حيي وإني خشيت	٥٣ / ٧	إن رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً
٧٣ / ٢	إن عدو الله إبليس جاء بشهاب	٦٢ / ٧	إن رجلاً أتاني وأنا نائم فأخذ السيف
١٣٨ / ٨	إن عرش إبليس على البحر ، فيبعث سراياه	١٢ / ٨	إن رجلاً زار أخاه في قرية أخرى
٧٢ / ٢	إن عفريتاً من الجن جعل يفتك عليّ البارحة	٩٨ / ٨	إن رجلاً فيمن كان قبلكم راسه الله مالا وولداً
١٤١ / ٧	إن فاطمة مني ، وإنني أتخوف أن تفتن في دينها	٣٦ / ٨	إن رجلاً قال : والله ! لا يغفر الله لفلان
٢٢٠ / ٨	إن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء	١٠٤ / ٨	إن رجلاً قتل تسعة وتسعين نفساً
٢١٠ / ٨	إن في الإنسان عظماً لا تأكله الأرض أبداً	٣٢ / ٥	إن رجلاً مات فدخل الجنة
٥ / ٣	إن في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم	٧٥ / ١	إن رجلاً ممن كان قبلكم خرجت به قرحة
١٥٨ / ٣	إن في الجنة باباً يقال له الريان	١٤٩ / ٦	إن رجلاً ممن كان قبلكم يتبختر في حلة
١٤٤ / ٨	إن في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد	٩٩ / ٨	إن رجلاً من الناس رغبه الله مالا وولداً

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٩٦/٨	إن لله مائة رحمة ، أنزل منها رحمة واحدة	١٤٥/٨	إن في الجنة لسوقًا يأتونها كل جمعة
٩٦/٨	إن لله مائة رحمة فمنها رحمة بها يتراحم الخلق	١٤٤/٨	إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها
٤٤/٦	إن لنا طليبةً ، فمن كان ظهره حاضرًا	٢٥/٧	إن في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام
١٨٩/١	إن له دسمًا	٧١/٢	إن في الصلاة شغلًا
٧٨/٦	إن لهذه الإبل أوابد كأوابد الوحش	١٧٥/٢	إن في الليل لساعة لا يوافقها رجل مسلم
٤١/٧	إن لهذه البيوت عوامر ، فإذا رأيتم شيئًا منها	١٩١/٧	إن في ثقيف كذابًا ومبيرا
٨٩/٧	إن لي أسماء : أنا محمد وأنا أحمد	١٢٤/٦	إن في عجوة العالية شفاء
٦٣/٧	إن مثل ما بعثني الله به عز وجل من الهدى والعلم	٣٦/١	إن فيك خصلتين يحبهما الله : الحلم والأناة
٦٣/٧	إن مثلي ومثل ما بعثني الله به	٣٧/١	إن فيك لخصلتين يحبهما الله
١٩٩/٤	إن معاوية ترب خفيف الحال	٢١/٧	إن فيه شفاء
١٩٦/٨	إن معه ماء ونارًا ، فناره ماء بارد	١٠٦/٣	إن قريشًا حديث عهد بجاهلية ومصيبة
١١٠/٤	إن مكة حرّمها الله ولم يحرمها الناس	٥١/٨	إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين
٤٦/٨	إن ملكًا موكلًا بالرحم ، إذا أراد الله أن يخلق	١٢٣/١	إن قومًا يخرجون من النار يحترقون فيها
١٠٢/٣	إن مما أخاف عليكم بعدي ما يفتح عليكم	٩٩/٤	إن قومك استقصروا من بنيان البيت
٦/٨	إن من أبر البر صلة الرجل أهل وُدّ أبيه	١٠٠/٤	إن قومك قصرت بهم النفقة
١٥٨/٦	إن من أشد الناس عذابًا يوم القيامة	٨/١	إن كذبًا عليّ ليس ككذب على أحد
١٦١/٦	إن من أشد أهل النار يوم القيامة عذابًا	٥٤/٥	إن لصاحب الحق مقالًا
٥٨/٨	إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم	١٣٠/٢	إن لك ما احتسبت
١٥٧/٤	إن من أشر الناس عند الله منزلة	١٢٩/٧	إن لكل أمة أمينًا ، وإن أميننا أيتها الأمة!
١٥٧/٤	إن من أعظم الأمانة عند الله	١٣١/٢	إن لكم بكل خطوة درجة
١٣٧/٨	إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها	١٤٨/٨	إن للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة واحدة مجوفة
١٧٥/٢	إن من الليل ساعة لا يوافقها عبد مسلم	٦٨/٨	إن لله تبارك وتعالى ملائكة سيارة فضلًا
٧٨/٧	إن من خياركم أحاسنكم أخلاقًا	٦٣/٨	إن لله تسعة وتسعين اسمًا ، مائة إلا واحدًا

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١١٩/٣	إن هذه الصدقات إنما هي أوساخ الناس	٢٧/٨	إن من شر الناس ذا الوجهين
٢٠٨/٢	إن هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم	١١٠/٣	إن من ضئضىء هذا قومًا يقرؤون القرآن
٧٠/٢	إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس	١٠٦/٥	إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره
٥٦/٣	إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها	١٥٠/٨	إن منهم من تأخذ النار إلى كعبيه
١٦٣/١	إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا	١٧٠/٣	إن ناسًا منكم قد رأوا أنها في السبع الأول
١٠٧/٦	إن هذه النار إنما هي عدو لكم	٤٣/٧	إن نملة قرصت نبيًا من الأنبياء
٩٦/١	إن هذه تجري حتى تنتهي إلى مستقرها	١٦٠/٥	إن هؤلاء نزلوا على حكمك
١٨١/١	إن هذه ليست بالحیضة ، ولكن هذا عرق	١١٦-١١٥/٦	إن هذا اتبعنا ، فإن شئت أن تأذن له
١٤٤/٦	إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها	٣/٦	إن هذا الأمر لا ينقضى حتى يمضي فيهم
١٢٨/٣	إن وسادتك لعريض	١٠٩/٤	إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات
١١٧/٣	أنا لا تحل لنا الصدقة	١٠٧/٢	إن هذا الحر من فيح جهنم
١١٧/٣	أنا لا نأكل الصدقة	١٠٢/٣	إن هذا السائل
٤٩/٥	أنى لك هذا؟	٢٧/٧	إن هذا الطاعون رجز سلط على من كان قبلكم
١٨٥/٥	إننا إذا نزلنا بساحة قوم	٩٤/٣	إن هذا المال خضرة حلوة
١٢٤/٣	إننا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب	٢٨/٧	إن هذا الوجع أو السقم رجز عذب به
١٦٩/٥	إننا قافلون إن شاء الله	٢٨/٧	إن هذا الوجع رجز أو عذاب أو بقية عذاب
١٦٩/٥	إننا قافلون غدًا	٣٥/٤	إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم
٣٧/٧	إننا قد بايعناك	٢٢٥/٨	إن هذا حمد الله وإنك لم تحمد الله
١٣/٤	إننا لم نردّه عليك إلا أنا حرم	٣٠/٤	إن هذا شيء كتبه الله على بنات آدم
٦/٦	إننا والله لا نؤلي على هذا العمل أحدًا سأله	١٦٩/٧	إن هذا قدر البشرية ، فاقبلا أنتما
١٤/٤	إننا لا نأكله ، إننا حرم	١٤٨/٣	إن هذا يوم كان يصومه أهل الجاهلية
٩٣/٥	إنك امرؤ فيك جاهلية	٣٥/٣	إن هذه الآيات التي يرسل الله لا تكون لموت
٣٧/١	إنك تأتي قومًا من أهل الكتاب	١٦١/٨	إن هذه الأمة تبلى في قبورها

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٤٨/٦	إنما الأعمال بالنية ، وإنما لامرئ ما نوى	٣٨/١	إنك تقدم على قوم أهل كتاب
٢٠/٢	إنما الإمام جنة ، فإذا صلى قاعدًا	٥٦/٨	إنك سألت الله لآجال مضروبة وآثار موطوءة
١٧/٦	إنما الإمام جنة ، يقاتل من ورائه	٣٧/١	إنك ستأتي قومًا من أهل الكتاب
١٩/٢	إنما الإمام ليؤتم به	٧١/٢	إنك سلمت أنفًا وأنا أصلي
٥٠/٥	إنما الربا في النسيئة	١٩٠/٥	إنك كالذي قال الأول : اللهم! أبغني حبيبًا
١٢٥/٣	إنما الشهر (وصفق بيديه ثلاث مرات)	٧١/٥	إنك لن تخلف فتعمل عملاً تبتغي به وجه الله
١٢٢/٣	إنما الشهر تسع وعشرون	١٦٣/٣	إنك لا تدري لعلك يطول بك عمر
٤١/٣	إنما الصبر عند أول صدمة	٢٠٩/٢	إنك لا تستطيع ذلك يومك
١٨٦، ١٨٥/٢	إنما الماء من الماء	١٢٩/٥	إنكم تختصمون إليّ ولعل بعضكم أن يكون
١٢١/٤	إنما المدينة كالكير . تنفي خبيثها	١٣٨/٢	إنكم تسيرون عشيتكم وليلتكم
٢١٦/٤	إنما الولاء لمن أعتق	٦٠/٧	إنكم ستأتون غداً ، إن شاء الله ، عين تبوك
٩٥/٧	إنما أنا بشر ، إذا أمرتكم بشيء من دينكم	١٩٠/٧	إنكم ستفتحون أرضاً يذكر فيها القيراط
٨٥/٢	إنما أنا بشر مثلكم أذكر كما تذكرون	١٩٠/٧	إنكم ستفتحون مصر
٨٦، ٨٥/٢	إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون	١٩/٦	إنكم ستلقون بعدي أثرة فاصبروا
١٢٩/٥	إنما أنا بشر ، وإنه يأتيني الخصم	١٤٤/٣	إنكم قد دنوت من عدوكم والفطر أقوى لكم
٢٦/٨	إنما أنا بشر ، وإنني اشترطت على ربي عز وجل	١١٦/٢	إنكم لتنتظرون صلاة ما ينتظرها أهل دين غيركم
٩٥/٣	إنما أنا خازن . فمن أعطيته عن طيب نفس	١٣٣/٣	إنكم لستم في ذلك مثلي ، إنني أبيت يطعمني ربي
١٣٩/٦	إنما بعثت بها إليك لتستمع بها	١٤٤/٣	إنكم مصبحو عدوكم والفطر أقوى لكم
١٣٩/٦	إنما بعثت بها إليك لتصيب بها مالا	١٥٦/٨	إنكم ملاقو الله مشاة حفاة عراة غرلاً
١٣٩/٦	إنما بعثت بها إليك لتتفجع بها	١١٤/٦	إنكم لا تدرؤن في أيه البركة
٩٢/٢	إنما تُفْتَنُ يهود	٩١/١	إنكم لا تدرؤن لعلكم أن تبتلوا
١٨١/٦	إنما جعل الإذن من أجل البصر	٧٤/٨	إنكم لا تنادون أصمّ ولا غائبًا
٢٠، ١٩، ١٨/٢	إنما جعل الإمام ليؤتم به	٢٣/٢	إنكن لأنتن صواحب يوسف

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٣٨/٦	إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له	١٩٠/١	إنما حَرَمَ أكلها
١٤٠/٦	إنما يلبس الحرير من لا خلاق له	١٢٠/٨، ١١٦/٧	إنما خيرني الله فقال : استغفر لهم
١٣٩/٦	إنما يلبس هذا من لا خلاق له	١٨١/١	إنما ذلك عرق ، فاغتسلي ثم صلي
١٣٩، ١٣٧/٦	إنما يلبس هذه من لا خلاق له	١٦٨/٦	إنما عذب بنو إسرائيل
١١١/٦	إنه أروى وأبرأ وأمرأ	١٤١/٧	إنما فاطمة بضعة مني ، يؤذيني ما أذاها
١٣١/٢	إنه بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد	١٩٣/١	إنما كان يكفيك أن تضرب بيدك الأرض
١٠٥/٧	إنه بينما موسى عليه السلام في قومه	١٩٣/١	إنما كان يكفيك أن تقول بيدك هكذا
٨٢/٣	إنه خلق كل إنسان من بني آدم على ستين وثلاثمائة	٣٨/٨	إنما مثل المجلس الصالح والجليس سوء
٢٢/٦	إنه ستكون هنات وهنات	٦٤/٥	إنما مثل الذي يتصدق بصدقة ثم يعود
١١١/٣	إنه سيخرج من ضئضىء هذا قوم يتلون كتاب الله	١٩١/٢	إنما مثل صاحب القرآن كمثل الإبل المعقلة
١٨٢/٨	إنه سيكون من ذلك ما شاء الله	٥٣/٢	إنما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف
٣٠/٣	إنه عرض عليّ كل شيء تُولّجونه	٦٣/٧	إنما مثلي ومثل أمتي كمثل رجل استوقد نارًا
١٦٣/٤	إنه عمك ، فليلج عليك	٨٠/٦	إنما نهيتكم من أجل الدافّة التي دفت
٦/٧	إنه قد أذن لكن أن تخرجن لحاجتكن	١١٠/٥	إنما هذا من إخوان الكهّان
١٧٠/٨	إنه قد أراد قتل صاحبه	١٣٩-١٣٨، ١٣٨/٦	إنما هذه لباس من لا خلاق له
١٦٨/٧	إنه قد شهد بدرًا	٥٧/٨	إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب
١٥٤/٧	إنه قد وُجّهت لي أرض ذات نخل	١٦٨/٦	إنما هلك بنو إسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم
٧٢/٧	إنه لبحر	١١٠/١	إنما هو جبريل ، لم أره على صورته
١٨٦/٥	إنه لجاهد مجاهد ، قلّ عربيّ مشى بها مثله	٢٠٢/٤	إنما هي أربعة أشهر وعشر
٤٨/٢	إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلاّ الرؤيا	١٥/٤	إنما هي طعمة أطعمكموها الله
١٣٧/٧	إنه لم يقبض نبيّ قط حتى يرى مقعده في الجنة	١٩٤/٨	إنما يخرج من غصبة يغضبها
١٨/٦	إنه لم يكن نبيّ قبلي إلاّ كان حقًا عليه أن يدل	١٣٠/٧	إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت
٧٢/٢	إنه لم يمنعني أن أردّ عليك إلاّ أني كنت أصلي	١٢٦/٤	إنما يسافر إلى ثلاثة مساجد

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١١٨/٤	إنها حَرَمَ آمن	٨٤/٢	إنه لو حدث شيء في الصلاة أنبأتكم به
١٤٦/٦	إنها ستكون	١١٦/٢	إنه لو قتها، لولا أن أشق على أمتي
١٧/٦	إنها ستكون بعدي أثره وأمور تنكرونها	١٢٥/٨	إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة
١٦٩/٨	إنها ستكون فتن، ألا ثم تكون فتنة القاعد فيها	٤٤/٣	إنه ليعذب بخطيئته أو بذنبه
١٢١/٤	إنها طيبة، وإنها تنفي الخبث	٨٩/٦	إنه ليس بدواء ولكنه داء
١٢٠/٣	إنها قد بلغت محلها	١٧٣/٤	إنه ليس بك على أهلك هوان
١٧٩/٨	إنها لن تقوم حتى ترون قبلها عشر آيات	٧٢/٨	إنه ليغان على قلبي، وإني لأستغفر الله
١٥٤/٧	إنها مباركة، إنها طعام طعم	١٩٣/٨	إنه مكتوب بين عينيه كافر
٢٤/٧	إنها من فيح جهنم	٧٤/١	إنه من أهل النار
١٦٥، ١٦٤/٤	إنها لا تحل لي، إنها ابنة أخي من الرضاعة	٧٧/٧	إنه من لا يرحم لا يرحم
٧٢/٦	إنها لا تصيد صيداً ولا تنكأ عدواً	٦٣/٨	إنه وتر يحب الوتر
١٩٣/٥	إنهم الآن ليقرون في أرض غطفان	١٠٢/٣	إنه لا يأتي الخير بالشر
١٠٣/٣	إنهم خيروني أن يسألوني بالفحش	٧٧/٥	إنه لا يأتي بخير
١٧١/٦	إنهم كانوا يُسمون بأنبيائهم	١٥٣/٣	إنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن
٤٥/٣	إنهم ليكون عليها وإنها لتعذب في قبرها	٧٤/١	إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة
٤٤/٣	إنهم ليسمعون ما أقول	٧٧/٥	إنه لا يرد شيئاً، وإنما يستخرج به من الصحيح
٤٤/٣	إنهم ليعلمون أن ما كنت أقول لهم حق	٧٧/٥	إنه لا يرد من القدر، وإنما يستخرج به من البخيل
١٥١/٦	إني اتخذت خاتماً من فضة	٢٠٠/٨	إنه لا يضرك
١١٤، ١١٣/٤	إني أحرم ما بين لابتي المدينة	١٩٠/٨	إنه لا يولد له
١٤٥/٧	إني أرحمها، قُتل أخوها معي	١١١/٣	إنه يخرج من ضئضئ هذا قوم يتلون كتاب الله
١٥٨/١	إني أدخلتهما طاهرتين	٢٣/٦	إنه يستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون
١٧٢/٣	إني أريت ليلة القدر وإني نُسيتها	١٩١/٨	إنه يهودي
١٧٢/٣	إني اعتكفت العشر الأوّل ألتمس هذه الليلة	١٣٦/٧	إنها ابنة أبي بكر

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٧٨ / ٨	إني لأعرف أسماءهم وأسماء آبائهم	١١٠ / ٣	إني إنما فعلت ذلك لأنألفهم
١٧١ / ٧	إني لأعرف أصوات رفقة الأشعريين بالقرآن	١٨ / ٨	إني حرّمتُ على نفسي الظلم وعلى عبادي
٥٨ / ٧	إني لأعرف حجرًا بمكة كان يسلم عليّ	١١٨ / ٤	إني حرّمتُ ما بين لابتي المدينة
٣١ / ٨	إني لأعرف كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجد	٢٦ / ٣	إني خشيت أن يكون عذابًا سلّط على أمتي
٩١ / ١	إني لأعطي الرجل وغيره أحبّ إليّ منه	١٨٦ / ٤	إني ذاكر لك أمرًا ، فلا عليك أن لا تعجلي
١٢١ / ١	إني لأعلم آخر أهل الجنة دخولا الجنة	٣٤ / ٣	إني رأيت الجنة فتناولت منها عنقودًا
١١٨ / ١	إني لأعلم آخر أهل النار خروجًا منها	١٤٩ / ٣	إني صائم ، فمن شاء أن يصوم فليصم
١٣٥ / ٧	إني لأعلم إذا كنت عني راضية	٦٦ / ٧	إني على الحوض أنتظر من يرد عليّ منكم
٣١ / ٨	إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب ذا عنه	٦٦ / ٧	إني على الحوض حتى أنظر من يرد عليّ منكم
١٨٧ / ١	إني لأفعل ذلك أنا وهذه ثم نغتسل	٦٧ / ٧	إني فرط لكم ، وأنا شهيد عليكم
١٩٣ / ٨	إني لأنذركموه ، ما من نبيّ إلا وقد أنذره قومه	٦٨ / ٧	إني فرطكم على الحوض ، وإن عرضه كما بين
١١٧ / ٣	إني لأنقلب إلى أهلي فأجد التمرة ساقطة	١٩٢ / ٨	إني قد خبأت لك خبيثًا
٥٠ / ٤	إني لبدت رأسي وقلدت هديي	٣٠ / ٣	إني قد رأيتكم تفتنون في القبور كفتنة الدجال
٧٠ / ٧	إني لبعقر حوضي أذود الناس لأهل اليمن	١٣٤ / ٧	إني قد رزقتُ حبها
١٣٣ / ٣	إني لست كهيتتكم ، إني أطعم وأسقى	٢٠٠ / ٢	إني قلت لكم : سأقرأ عليكم ثلث القرآن
١٣٤ / ٣	إني لست كهيتتكم ، إني يطعمني ربي ويسقيني	٥٠ / ٤	إني قلدت هديي ولبدت رأسي
١٣٣ / ٣	إني لست مثلكم ، إني أطعم وأسقى	١٧١ / ٣	إني كنت أجاور هذه العشر
٦٧ / ٧	إني لكم فرط على الحوض	١٥٠ - ١٤٩ / ٦	إني كنت ألبس هذا الخاتم وأجعل فسه
١٣٨ / ٦	إني لم أبعث إليك لتلبسها	٦٨ / ٢	إني لأبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل
١٤٢ ، ١٣٨ / ٦	إني لم أبعث بها إليك لتلبسها	٤٤ / ٢	إني لأدخل الصلاة أريد إطالتها
٢٤ / ٨	إني لم أبعث لعائنًا ، وإنما بعثت رحمة	٩٢ / ٣	إني لأرجو أن تكون منهم
١٤٢ / ٦	إني لم أعطكه لتلبسه	١٣٩ ، ١٣٨ / ١	إني لأرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة
١٣٧ / ٦	إني لم أكسكها لتلبسها	١١٩ / ١	إني لأعرف آخر أهل النار خروجًا منها

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٨٢ / ٣	أو ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون؟	١١١ / ٣	إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس
٥ / ٧	أو ليس قد رددت عليهم الذي قالوا؟	٢٣٥ / ٨	إني مررت بقبرين يعذبان
٣٤ / ٤	أو ما شعرت أني أمرت الناس بأمر؟	٦١ / ٧، ١٢٤ / ٤	إني مسرع، فمن شاء منكم فليسرع معي
٢٤ / ٨	أو ما علمت ما شارطت عليه ربي؟	٨٤ / ٥	إني، والله، إن شاء الله لا أحلف على يمين
٣٣ / ٤	أو ما كنت طففت ليالي قدمنا مكة؟	٢٠٤ / ٨	إني، والله، ما جمعتكم لرغبة ولا لرهبة
٩٨ / ١	أو مخرجي هم؟	٨٤ / ٥	إني لا أحلف على يمين أرى غيرها خيراً منها
١٠٠ / ٦	أو مسكر هو؟	١٠٠ / ٦	أنهى عن كل مسكر أسكر عن الصلاة
٩١ / ١	أو مسلم	٣٦ / ١	أنهاكم عما ينبذ في الدباء والنقير
١٠٤ / ٣، ٩١ / ١	أو مسلماً	٩٤، ٩٣ / ٦	أنهاكم عن الدباء والحتم والنقير
١٠٤ / ٣، ٩٢ - ٩١ / ١	أو مسلماً: إني لأعطي الرجل وغيره أحبّ	٦٥ / ٦، ١٨٦ / ٥	أهريقوها واكسروها
٥٤ / ٨	أو لا تدرين أن الله خلق الجنة وخلق النار؟	٢٦ / ٤	أهلي بالحج واشترطي أن محلي حيث تحبسني
١٧٤ / ٢	أو تزروا قبل الصبح	١٣٥ / ١	أهون أهل النار عذاباً أبو طالب
١٧٤ / ٢	أو تزروا قبل أن تصبحوا	٣٩ / ٨	أو اثنين
١٤٤ / ٤	أو لم ولو بشاة	١٦٥ / ٤	أو تحيين ذلك؟
١٤٦ / ٨	أول زمرة تدخل الجنة من أمتي	٦٥ / ٦، ١٨٦ / ٥	أو ذاك؟
١٤٧ / ٨	أول زمرة تلج الجنة صورهم على صورة القمر	٥٢ / ٢	أو غير ذلك؟
١٠٧ / ٥	أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء	٢١٣ - ٢١٢ / ٨	أو غير ذلك . تتنافسون ثم تتحاسدون
١٤٦ / ٨	أول من يدخل الجنة	٥٥ / ٨	أو غير ذلك، يا عائشة! إن الله خلق للجنة أهلاً
٤٨ / ٥	أوه . عين الربا	٦١ / ٢	أو كلكم يجد ثوبين؟
٧٩ / ٧	أي أنجشة! رويداً سوقك بالقوارير	١١٨ / ٥	أو كلما انطلقنا غزاة في سبيل الله تخلف رجل
١١٥ / ٨	أي بريرة! هل رأيت من شيء يريبك من عائشة؟	٩٣ / ٧	أو لى . والذي نفس محمد بيده!
١٣٨ / ٢	أي بلال! اقتادوا	٦١ / ٢	أو لكلكم ثوبان؟
٢٠١ / ٨، ١٧٧ / ٦	أي بني!	٦١ / ٧	أو ليس بحسبكم أن تكونوا من الخيار؟

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٣٧/٧	أين أنا اليوم؟ أين أنا غداً؟	١٣٦/٧	أي بنية! ألسنت تحبين ما أحب
١٢٦/٢	أين تحب أن أصلي من بيتك؟	٩٧/١	أي خديجة! ما لي؟
١٢١/٧	أين علي بن أبي طالب؟	١٨٣/٥	أي سعد! ألم تسمع إلى ما قال أبو حباب؟
١١٧/٦	أين فلان؟	١٦٧/٥	أي عباس! ناد أصحاب السمرة
١٩٤/١	أين كنت؟ يا أبا هريرة!	٢٠/٤	أيؤذيك هوام رأسك؟
١٧٣/١	أينفعك شيء إن حدثتك؟	٢١، ٢٠/٤	أيؤذيك هوامك
٨٠/٣	أي الزيانب؟	١٩٦/٢	أحب أحدكم إذا رجع إلى أهله أن يجد فيه
١٠٦، ١٠٥/١	أي ثنية هذه؟	٦٧/٥	أيسرك أن يكونوا إليك في البر سواء؟
٢٣٣/٨	أي رجل مع جابر؟	١٩٩/٢	أيعجز أحدكم أن يقرأ في ليلة ثلث القرآن؟
١٠٧/٥	أي شهر هذا؟	٧١/٨	أيعجز أحدكم أن يكسب كل يوم ألف حسنة؟
١٨٦/٥	أي لحم؟	١٠٤/٥	أيعض أحدكم كما يعض الفحل
١٠٦/١	أي واد هذا؟	٦٢/١	إيمان بالله . إيمان بالله ورسوله
١٠٩/٥	أي يوم هذا؟	١٢٤/٧	أين ابن عمك؟
١١٧/٦	إياك والحلوب	٨٢/٤	أين أبو طلحة؟
٣/٧	إياكم والجلوس بالطرقات	٥/٤	أين السائل أنفاً عن العمرة؟
١٦٥/٦	إياكم والجلوس في الطرقات	٤/٤	أين السائل عن العمرة؟
٧/٧	إياكم والدخول على النساء	١٠٦/٢	أين السائل عن وقت الصلاة؟
١٠/٨	إياكم والظن ، فإن الظن أكذب الحديث	١٠٦/٢	أين السائل ، ما بين ما رأيت وقت
١٣٣/٣	إياكم والوصال	١٧٦/٦	أين الصبي؟
٥٧/٥	إياكم وكثرة الحلف في البيع	٧١/٢	أين الله؟
١٥٣/٣	أيام التشريق أيام أكل وشرب	٤/٤	أين الذي سألتني عن العمرة أنفاً؟
١١/٢	أيكم القارئ؟	٣٠/٥	أين المتألي على الله لا يفعل المعروف؟
٩٩/٢	أيكم المتكلم بها؟	١٤٠/٣	أين المحترق أنفاً؟

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٦٧/٧	أيها الناس!	٩٩/٢	أيكم المتكلم بالكلمات
٣٧/٤	أيها الناس! أحلوا . فلولا الهدى الذي معي	١٧٥/٢	أيكم خاف أن لا يقوم في آخر الليل فليوتر
٧٣/٨	أيها الناس! اربعوا على أنفسكم	٤٢/٦	أيكم خلف الخارج في أهله وماله بخير
٤٢/٤	أيها الناس! السكينة ، السكينة	١١/٢	أيكم قرأ؟
٨٥/٣	أيها الناس! إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً	١١/٢	أيكم قرأ خلفي بسبح اسم ربك الأعلى؟
٤٨/٢	أيها الناس! إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا	١٦٧/٧	أيكم يبسط ثوبه فيأخذ من حديثي هذا؟
٨٠/٢	أيها الناس! إنه ليس بي تحريم ما أحل الله	٢١١/٨	أيكم يحب أن هذا له بدرهم؟
٢٨/٢	أيها الناس! إني إمامكم فلا تسبقوني	٢٣٢/٨	أيكم يحب أن يعرض الله عنه؟
٧٤/٢	أيها الناس! إني صنعت هذا لتأتموا بي	١٩٧/٢	أيكم يحب أن يغدو كل يوم إلى بطحان
١١٤/٥	أيها الناس! إنما أهلك الذين من قبلكم	١٧٤/٣	أيكم يذكر ، حين طلع القمر ، وهو مثل
٢٠٦/٨	أيها الناس! حدثني تميم الداري	١٤٩/٥	أيكما قتله؟
١٠٢/٤	أيها الناس! قد فرض الله عليكم الحج فحجوا	١٦/٥	أيما امرئ أبرّ نخلًا
	(المعرف بالألف واللام)	٣١/٥	أيما امرئ فُلس
		٥٧/١	أيما امرئ قال لأخيه : يا كافر
		٢١٨/٤	أيما امرئ مسلم أعتق امرءًا مسلمًا
١٧٧/٤ ، ١٥٦/٢	الآن حين قدمت	٣٤/٢	أيما امرأة أصابت بخورًا
١٩٨/٢	الآيتان من آخر سورة البقرة	٣٧/٥	أيما أهل دار اتخذوا كلبًا
٩١/٣	الأجر بينكما	٦٨/٥	أيما رجل أعمر رجلاً عمرى له
٣٢/٦	الأجر والمغنم إلى يوم القيامة	٦٧/٥	أيما رجل أعمر عمرى له ولعقبه
٤١/٨	الأرواح جنود مجندة ، فما تعارف منها ائتلف	٥٩/١	أيما عبد أبق فقد برئت منه الذمة
٢٩/١	الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله	٥٩/١	أيما عبد أبق من مواليه فقد كفر
٣٠/١	الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً	١٥١/٥	أيما قرية أتيتموها وأقمتم فيها
٩٦/٧	الأنبياء إخوة من علات	١٦/٥	أيما نخل اشترى أصولها وقد أبرت

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٨١/٢	اللهم! اجعل في قلبي نورًا وفي سمعي نورًا	١٧٨/٧	الأنصار ومزينة وجهينة وغفار وأشجع
١٨٢/٢	اللهم! اجعل في قلبي نورًا وفي لساني نورًا	٦٢/١	الإيمان بالله والجهاد في سبيله
١٨٢/٢	اللهم! اجعل لي في قلبي نورًا	٤٦/١	الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة
١٣٦/١	اللهم! اجعله منهم	٤٦/١	الإيمان بضع وسبعون شعبة، والحياء شعبة
١٧١-١٧٠/٧	اللهم! اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك	٥٢/١	الإيمان يمان والحكمة يمانية
٨١/٤	اللهم! ارحم المحلقين	٥٢/١	الإيمان يمان والكفر قبل المشرق
٧٧/٨	اللهم! أسلمت نفسي إليك ووجهت وجهي إليك	١١٢/٦	الأيمن فالأيمن
٧٢/٥	اللهم! اشف سعدًا . اللهم! اشف سعدًا	١١٣/٦	الأيمنون الأيمنون الأيمنون
١٣٣/٨، ١٠٩/٥	اللهم! اشهد	١٤١/٤	الأيمن أحق بنفسها من وليها
٤١/٤	اللهم! اشهد . اللهم! اشهد	٣٢/١	الله
٨١/٨	اللهم! أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري	٥٤، ٥٣/٨	الله أعلم بما كانوا عاملين
١٢٩/٦	اللهم! أطعم من أطعمني وأسق من سقاني	٢٩/٣	الله أكبر
٥١/٢	اللهم! أعوذ برضاك من سخطك	٧٤/١	الله أكبر . أشهد أني عبد الله ورسوله
٢٤/٣	اللهم! أغثنا . اللهم! أغثنا . اللهم! أغثنا	٣/٢	الله أكبر ، الله أكبر . أشهد أن لا إله إلا الله
٣٨/٣	اللهم! اغفر لأبي سلمة	٣/٢	الله أكبر ، الله أكبر . لا إله إلا الله
١٧١/٧	اللهم! اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه	١٨٥ /٥ ، ١٤٥ /٤	الله أكبر . خربت خيبر
١٧٠/٧	اللهم! اغفر لعبيد ، أبي عامر	١٥٠ /٧ ، ١٩٥ /٢	الله سماك لي
١٧٣/٧	اللهم! اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار	٢٠٨/٤	الله يعلم أن أحدكما كاذب
٨١/٤	اللهم! اغفر للمحلقين	٢١٤/٢	الله يمنعي منك
٥٩/٣	اللهم! اغفر له وارحمه واعف عنه	٦٩/٨	اللهم! آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة
٥٩/٣	اللهم! اغفر له وارحمه وعافه	١١٥ /٤	اللهم! اجعل بالمدينة ضعفي ما بمكة من البركة
٨١/٨	اللهم! اغفر لي خطيئتي وجهلي	٢١٧/٨ ، ١٠٣/٣	اللهم! اجعل رزق آل محمد قوتًا
٥٠/٢	اللهم! اغفر لي ذنبي كله! دقه وجله	١٧٩/٢	اللهم! اجعل في قلبي نورًا وفي بصري نورًا

أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة
اللهم! إني أحرّم ما بين جبلَيْها كما حرّم إبراهيم ١١٤/٤	١٨٥-١٨٦/٢	اللهم! اغفر لي ما قدمت وما أخرت	١٨٥-١٨٦/٢
اللهم! إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى ٨١/٨	١٥/٧	اللهم! اغفر لي واجعلني مع الرفيق الأعلى	١٥/٧
اللهم! إني أسألك خيرا وخير ما فيها ٢٦/٣	١٣٧/٧	اللهم! اغفر لي وارحمني وألحمني بالرفيق	١٣٧/٧
اللهم! إني أعوذ بك من البخل والكسل ٧٦-٧٥/٨	٧١،٧٠/٨	اللهم! اغفر لي وارحمني واهدني	٧١،٧٠/٨
اللهم! إني أعوذ بك من الخبث والخبائث ١٩٥/٢	٢٠٩/٤	اللهم! افتح	٢٠٩/٤
اللهم! إني أعوذ بك من العجز والكسل ٨١،٧٥/٨	١٥٩/٧	اللهم! أكثر ماله وولده وبارك له فيما أعطيته	١٥٩/٧
اللهم! إني أعوذ بك من زوال نعمتك ٨٩/٨	١٥٩/٧، ١٢٨/٢	اللهم! أكثر ماله وولده وبارك له فيه	١٥٩/٧، ١٢٨/٢
اللهم! إني أعوذ بك من شر ما عملت ٨٠/٨	١٣٨/٧	اللهم! الرفيق الأعلى	١٣٨/٧
اللهم! إني أعوذ بك من عذاب القبر ٩٤، ٩٣/٢	١٧٧/٧، ١٣٧/٢	اللهم! العن بني لحيان ورعلاً وذكوان	١٧٧/٧، ١٣٧/٢
اللهم! إني أعوذ بك من وعثاء السفر ١٠٥/٤	١٣٢/١	اللهم! أمتي أمتي	١٣٢/١
اللهم! إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه ١٢٣/٥	٩٥، ٩٤/٢	اللهم! أنت السلام ومنك السلام	٩٥، ٩٤/٢
اللهم! اهد أم أبي هريرة ١٦٦/٧	١٧٤/٧	اللهم! أنتم من أحبّ الناس إليّ	١٧٤/٧
اللهم! اهد دوسًا واث بهم ١٨٠/٧	١٣٥، ١٣٤/٢	اللهم! أنج الوليد بن الوليد	١٣٥، ١٣٤/٢
اللهم! اهدني وسدّدي ٨٣/٨	١٥٦/٥	اللهم! أنجز لي ما وعدتني	١٥٦/٥
اللهم! أوسع له في قبره ٣٩/٣	١١٧/٤	اللهم! إن إبراهيم حرّم مكة فجعلها حرماً	١١٧/٤
اللهم! بارك لأهل المدينة في مدهم ١٢٢/٤	١٨٩/٥	اللهم! إن الخير خير الآخرة	١٨٩/٥
اللهم! بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا ١١٦/٤	١٨٨/٥	اللهم! إن العيش عيش الآخرة	١٨٨/٥
اللهم! بارك لنا في صاعنا ومدّنا ١١٨/٤	١٤٤/٥	اللهم! إنك إن تشأ لا تعبد في الأرض	١٤٤/٥
اللهم! بارك لنا في مدينتنا وفي ثمارنا ١١٧/٤	٢٥/٨	اللهم! إنما أنا بشر، فأيمارجل من المسلمين سببته	٢٥/٨
اللهم! بارك لهم في ما رزقتهم ١٢٢/٦	٢٦/٨	اللهم! إنما محمد بشر، يغضب كما يغضب البشر	٢٦/٨
اللهم! بارك لهم في مكياهم ١١٥/٤	٢٦/٨	اللهم! إني اتخذت عندك عهداً لن تخلفنيه	٢٦/٨
اللهم! بارك لهما ١٧٥/٦	٢٥/٨	اللهم! إني أتخذ عندك عهداً لن تخلفنيه	٢٥/٨
اللهم! باسمك أحيا وباسمك أموت ٧٨/٨	١٣٠، ١٢٩/٧	اللهم! إني أحجّه، فأحجّه	١٣٠، ١٢٩/٧

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٨٥ / ٢	اللهم! لك سجدت وبك آمنت	٢٠٩ / ٤	اللهم! بَيِّنْ
٥١ / ٨	اللهم! مصرّف القلوب	١٥٧ / ٧	اللهم! ثَبِّتْه واجعله هاديًا مهديًا
١٤٣ / ٥	اللهم! منزل الكتاب ، سريع الحساب	١١٩ / ٤	اللهم! حَبِّبْ إلينا المدينة كما حَبِّبْتَ مكة أو أشد
١٤٣ / ٥	اللهم! منزل الكتاب ، ومُجْري السحاب	١٦٦ / ٧	اللهم! حَبِّبْ عُبَيْدَكَ هذا وأمه
٧ / ٦	اللهم! من ولي من أمر أمتي شيئًا فشق عليهم	٢٥ / ٣	اللهم! حوّلنا ولا علينا
١٣٥ / ٢	اللهم! نجّ عياش بن أبي ربيعة	٢٥ / ٣	اللهم! حولنا ولا علينا
١٢١ / ٧	اللهم! هؤلاء أهلي	٧٨ / ٨	اللهم! خلقت نفسي وأنت توفّاهَا
١٣٤ / ٧	اللهم! هالة بنت خويلد	٧٨ / ٨	اللهم! ربّ السموات وربّ الأرض
١٢ ، ١١ / ٦ ، ٢٨ / ٣ ، ٤٨ / ٢	اللهم! هل بلغت	١٨٥ / ٢	اللهم! ربّ جبرائيل وميكائيل وإسرافيل
٧٦ / ١	اللهم! وليديه فاغفر	١٨٥ ، ٤٧ / ٢	اللهم! ربنا لك الحمد ملء السموات
١٨٨ / ٥	اللهم! لا عيش إلا عيش الآخرة	١٣١ / ٨	اللهم! سبع كسبوع يوسف
		١٢١ / ٣	اللهم! صلّ على آل أبي أوفى
		١٢١ / ٣	اللهم! صلّ عليهم
		١٨٠ / ٥	اللهم! عليك الملاء من قريش
		١٨٠ / ٥	اللهم! عليك بقريش
١٧٣ / ٢	بادروا الصبح بالوتر	١٨٠ / ٥	اللهم! عليك بأبي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة
٢٠٨ / ٨	بادروا بالأعمال ستًا : الدجال والدخان	٧٥ / ٨	اللهم! فإني أعوذ بك من فتنة النار
٢٠٧ / ٨	بادروا بالأعمال ستًا : طلوع الشمس من مغربها	٢٦ / ٨	اللهم! فأیما عبد مؤمن سببته
٧٦ / ١	بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم	١٥٨ / ٧	اللهم! فقهِه
١٤٥ / ٧	بارك الله لكما في غابر ليلتكما	٨٠ / ٨	اللهم! لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت
١٦٥ / ٥	بسم الله الرحمن الرحيم . من محمد رسول الله	١٨٤ / ٢	اللهم! لك الحمد . أنت نور السموات والأرض
٧٨ / ٦	باسم الله . اللهم! تقبل من محمد وآل محمد	٤٧ / ٢	اللهم! لك الحمد ملء السموات وملء الأرض
١٧ / ٧	باسم الله . تربة أرضنا بريقة بعضنا	١٨٥ / ٢	اللهم! لك ركعت وبك آمنت
٧٨ / ٦	باسم الله والله أكبر		

بابُ الباء

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٤٤/٦	بل أحرقهما	١٧٥/١	بالماء. هكذا
١٣١/٦	بل أنت أبرهم وأخيرهم	١٩٠/٥	بايع . ياسلمة!
١٧٢/١	بل أنتِ . فتربت يمينك . نعم . فلتغتسل	١٨٥/٨	بؤس ابن سُمَيَّة ، تقتلك فئة باغية
١٨٤/٤	بل شربت عسلًا عند زينب بنت جحش	٢٢/٨	بئس أخو القوم ، أو ابن العشيرة
١٠٢/٨	بل لكم عامة	١٣-١٢/٣	بئس الخطيب أنت . قل : ومن يعص الله ورسوله
١٠٢/٨	بل للناس كافة	١٩١/٢	بئسما لأحدهم يقول : نسيت آية كيت وكيت
٧٧/١	بل هو من أهل الجنة	١٩١/٢	بئسما للرجل أن يقول : نسيت سورة كيت وكيت
١٢٨/٨، ١٠٥/٦، ١٧٥/٥	بلى	٧٩/٣	بخ! ذلك مال رابح
٣٦/١	بلى . جذع تنقرونه . فتقذفون فيه من القطيعاء	١٤٧/٤	بخير
٢٠٠/٤	بلى . فجدِّي نخلك	٩٠/١	بدأ الإسلام غريبًا ، وسيعود كما بدأ غريبًا
٥/٧	بلى . قد سمعتُ فرددتُ عليهم	٦٣/١	برّ الوالدين
١٤٥/٨	بلى . والذي نفسي بيده! رجال آمنوا بالله	١٠١/٣	بركات الأرض
١١٨/٥	بلغني أنك وقعت بجارية آل فلان	٩٩/٦	بشراً ويسراً وعلمًا ولا تُتفَرَّأ
٣٧/٤	بم أهلت؟	١٤١/٥	بشروا ولا تنفروا ، ويسروا ولا تعسروا
٤٥/٤	بم أهلت؟ هل سقت من هدي؟	٢٠٩، ٢٠٨/٨، ١١/٣	بعثت أنا والساعة كهاتين
٤٠/٥	بم ساررته؟	٢٠٩، ٢٠٨/٨	بعثت أنا والساعة هكذا
١٦٦، ١٦٥/٤	بنت أم سلمة؟	٦٤/٢	بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب
١٧٦/٧	بنو عبد الأشهل	١٢٤/٨	بُعِثَتْ هذه الريح لموت منافق
٣٤/١	بُني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله	٥٢/٥	بعني جملك هذا
٣٤/١	بُني الإسلام على خمس : على أن يُعبد الله	٥٥، ٥٣، ٥١/٥	بعنيه
٣٤/١	بُني الإسلام على خمسة : على أن يوحد الله	٥١/٥	بعنيه بوقية
١٨/٧	بها نظرة فاسترقوا لها	١٧٥/٤	بكر أم ثيب؟
١٨٦/١	بين أشعبا الأربع	٣٤/٣	بكفرهنّ . بكفر العشير وبكفر الإحسان

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٨٧ / ١	بَيْتِكَ	٦٢ / ١	بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة
		٢١٢ / ٢	بين كل أذنين صلاة
	(المعرف بالألف واللام)	١٠٤ / ١	بيننا أنا عند البيت ، بين النائم واليقظان
		٥٨ / ٧	بيننا أنا نائم أتيت خزائن الأرض
١٢٨ / ٥	البئر جرحها جُبار	١١٢ / ٧	بيننا أنا نائم ، إذ رأيت قدحًا أتيت به
٧ / ٨	البر حسن الخلق ، والإثم ما حاك في نفسك	١١٤ / ٧	بيننا أنا نائم ، إذ رأيتني في الجنة
٣٢ / ٦	البركة في نواصي الخيل	١١٣ / ٧	بيننا أنا نائم ، أريتُ أني أنزع على حوضي
٧٧ / ٢	البزاق في المسجد خطيئة ، وكفارتها دفنها	١١٢ / ٧	بيننا أنا نائم ، رأيت الناس يعرضون
١٠ / ٥	البيعان بالخيار ما لم يتفرقا	٥٨ / ٧	بيننا أنا نائم ، رأيت في يدي سوارين من ذهب
٩ / ٥	البيعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه	١١٣ / ٧	بيننا أنا نائم ، رأيتني على قلب
		١٣٣ / ٥	بينما امرأتان معهما ابناهما ، جاء الذئب
		١٠٨ / ١	بينما أنا نائم رأيتني أطوف الكعبة
		٨٩ / ٨	بينما ثلاثة نفر يتمشون أخذهم المطر
		١١١ / ٧	بينما راع في غنمه عدا عليه الذئب فأخذ منها شاة
١٧٩ / ١	تأخذ إحداكن ماءها وسدرتها	٢٢٢ / ٨	بينما رجل بفلاة في الأرض
١٨٠ / ١	تأخذ ماء فتطهر فتحسن الطهور	١٤٩ / ٦	بينما رجل يتبختر في بردين
١٨ / ٦	تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم	١٤٩ / ٦	بينما رجل يتبختر يمشي في برديه
٢٠١ / ٥	تؤمن بالله ورسوله	١١١ / ٧	بينما رجل يسوق بقرة له قد حمل عليها
١٢٧ / ٥	تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئًا	٤٤ / ٧	بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش
١٥٢ / ٧	تبكيه أو لا تبكيه ، مازالت الملائكة تظله بأجنحتها	٣٤ / ٨ ، ٥١ / ٦	بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك
١٥١ / ١	تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء	١٤٨ / ٦	بينما رجل يمشي قد أعجبه جمته
١٨٠ / ٨	تبلغ المساكن إهاب أو يهاب	٤٥ / ٧	بينما كلب يطيف بركية قد كاد يقتله العطش
١٣٩ / ٦	تبيعها وتصيب بها حاجتك	١٠٧ / ٧	بينما موسى في ملأ من بني إسرائيل
١٩٢ / ٧	تجدون الناس كإبل مائة لا يجد الرجل فيها راحلة		

باب الشاء

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٩٧ / ٢	تسبح الله ثلاثاً وثلاثين وتحمد الله ثلاثاً وثلاثين	١٨١ / ٧	تجدون الناس معادن ، فخيرهم في الجاهلية
٩٧ / ٢	تسبحون وتكبرون وتحمدون	١٨١ / ٧	تجدون من خير الناس في هذا الشأن
١٣٠ / ٣	تسحروا فإن في السحور بركة	٢٨ / ٨	تجدون من شرّ الناس ذا الوجهين
١٦٦ / ٣	تسعاً	٥٠ / ٨	تحتاج آدم وموسى ، فحج آدم موسى
٢٠ / ٦	تسمع وتطيع للأمر وإن ضرب ظهرك	١٥١ / ٨	تحتاج الجنة والنار ، فقالت النار
١٧١ ، ١٧٠ ، ١٦٩ / ٦	تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي	١٥١ / ٨	تحتاج النار والجنة ، فقالت النار
٧٨ / ١	تشرط بماذا؟	١٦٦ / ١	تحتّه ثم تقرصه بالماء ثم تنضحه
٢٢ / ٣	تشتهين نظيرين؟	١٧٠ / ٣	تحرّوا ليلة القدر في السبع الأواخر
١٢٦ / ٤	تشدّ الرحال إلى ثلاثة مساجد	١٧٣ / ٣	تحرّوا ليلة القدر في العشر الأواخر
١٤٠ ، ١٣٩ / ٣	تصدّق بهذا	٩٩ / ٥	تحلفون خمسين يمينا وتستحقون قاتلكم
٨٧ / ٣	تصدق رجل من ديناره ، من درهمه ، من ثوبه	١٧٠ / ٣	تحينوا ليلة القدر في العشر الأواخر
١٩ / ٣	تصدقن فإن أكثرن حطب جهنم	١٥٠ / ٨	تدرون ما هذا؟
٨٠ / ٣	تصدقن ولو من حليكن	٧٦ / ٧	تدمع العين ويحزن القلب
٨٠ / ٣	تصدقن ، يا معشر النساء! ولو من حليكن	١٥٨ / ٨	تُدنى الشمس يوم القيامة من الخلق
٢٠ / ٣	تصدقوا . تصدقوا . تصدقوا	١٩٠ / ٨	ترى عرش إبليس على البحر . وما ترى؟
٣٠ / ٥	تصدقوا عليه	٧١ / ٧	ترى فيه أباريق الذهب والفضة
٨٤ / ٣	تصدقوا . فيوشك الرجل يمشي بصدفته	٦٨ / ٧	ترى فيه الآنية مثل الكواكب
٣٥ ، ٣٣ / ٦	تضمن الله لمن خرج في سبيله	١٨٩ / ٨	تربت يداك . أتشهد أني رسول الله؟
٤٧ / ١	تطعم الطعام وتقرأ السلام	١٦٣ / ٤	تربت يداك أو يمينك
١٧٩ / ١	تطهّري بها . سبحان الله!	١٧٢ / ١	تربت يداك . فبم يشبهها ولدها؟
١٠٨ / ٨	تعال	١٥٠ / ١	ترد عليّ أمّتي الحوض وأنا أذود الناس عنه
١٩٢ / ٢	تعاهدوا هذا القرآن	١٧١ / ٥	ترون إلى أوباش قريش وأتباعهم
٣٣ / ١	تعبد الله لا تشرك به شيئا ، وتقيم الصلاة	١٨٧ / ٧	تسألوني عن الساعة ، وإنما علمها عند الله

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٤٣/٤	تقرؤون عن ظهر قلبك؟	٣٣/١	تعبد الله لا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة المكتوبة
٢١٠/٨	تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة	٨٣/٣	تعديل بين الاثنين صدقة
١٧٦/٨	تقوم الساعة والروم أكثر الناس	١٢/٨	تعرض أعمال الناس في كل جمعة مرتين
٨٤/٣	تقيء الأرض أفلاذ كبدها	١١/٨	تعرض الأعمال في كل يوم خميس واثنين
٦١/١	تكثرون اللعن وتكفرون العشير	٨٩/١	تعرض الفتن على القلوب كالحصير عوداً عوداً
٦٢/١	تكف شرك عن الناس فإنها صدقة منك	١٠٠/٤	تعزوا أن لا يدخلها إلا من أرادوا
٣٤/٦	تكفل الله لمن جاهد في سبيله	١٢/٦	تَعْلَمَنَّ ، والله! والذي نفسي بيده! لا يأخذ أحدكم
١٢٨/٨	تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة	١٩٣/٨	تعلموا أنه لن يرى أحد منكم
١٦٩/٨	تكون فتنة النائم فيها خير من اليقظان	١٦١/٨	تعوذوا بالله من الفتن ، ما ظهر منها وما بطن
١١٣/٣	تكون في أمي فرقتان فيخرج من بينهما مارقة	١٦١/٨	تعوذوا بالله من عذاب القبر
٢٠/٦	تلتزم جماعة المسلمين وإمامهم	١٦١/٨	تعوذوا بالله من عذاب النار
٣٢/٥	تلقت الملائكة روح رجل ممن كان قبلكم	١٦١/٨	تعوذوا بالله من فتنة الدجال
١٦١/٧	تلك الروضة الإسلام	٦٢/١	تعين صانعاً أو تصنع لأخرق
١٩٣/٢	تلك السكينة	١٧٨/٨	تغزون جزيرة العرب فيفتحها الله
٣٦/٧	تلك الكلمة من الحق يخطفها الجنّي	١١/٨	تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس
٣٦/٧	تلك الكلمة يخطفها الجنّي فيقذفها في أذن	١٢٢/٤	تفتح الشام فيخرج من المدينة قوم بأهلهم
١٩٥/٤	تلك امرأة يغشاها أصحابي	١٢٢/٢	تفضل صلاة في الجميع على صلاة الرجل وحده
٧٤/٦	تلك شاة لحم	١٨٨/٨	تقاتلكم اليهود فتسلطون عليهم
١١٠/٢	تلك صلاة المنافق ، يجلس يرقب الشمس	١٨٤/٨	تقاتلون بين يدي الساعة قومًا نعالهم الشعر
٤٤/٨	تلك عاجل بشرى المؤمن	١٨٨/٨	تقتلون أنتم ويهود حتى يقول الحجر : يا مسلم!
٨٣/١	تلك محض الإيمان	١٨٦/٨	تقتل عمّارًا الفته الباغية
١١٣/٣	تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين	١٨٦/٨	تقتلك الفته الباغية
١١٣/٣	تمرق مارقة في فرقة من الناس	٣١/٢	تقدموا فائتموا بي

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٤٧/٣	ثلاثاً أو خمساً أو سبعاً أو أكثر من ذلك	١٦٨/١	تناولها فإن الحيضة ليست في يدك
٤٠/٨	ثلاثة لم يبلغوا الحنث	١٧٥/٤	تنكح المرأة لأربع
٧٢/١	ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم ولهم عذاب	١٧١/١	توضأ واغسل ذكرك ، ثم نمّ
٧٢-٧١/١	ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم ولا يزيكهم	١٧٠/١	توضأ وانضح فرجك
٧١/١	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة	١٨٨ ، ١٨٧/١	توضؤوا مما مست النار
٧٢/١	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزيكهم		
٧٢ ، ٧١/١	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم		(المعرف بالألف واللام)
٩٣/١	ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين		
٦٣/١	ثم الجهاد في سبيل الله	٢٢٥/٨	التثاؤب من الشيطان ، فإذا ثأب أحدكم
٦٣/١	ثم أن تزاني حليلة جارك	١٤/٢	التحيات المباركات الصلوات
٦٣/١	ثم أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك	٢٧/٢	التسبيح للرجال والتصفيق للنساء
٦٣/١	ثم برّ الوالدين	٧٧/٢	التفل في المسجد خطيئة
١٧٦/٧	ثم بنو الحارث بن الخزرج	٢٦/٧	التبينة مُجَمَّة لفؤاد المريض
١٧٦/٧	ثم بنو ساعدة	٤٤/٥	التمر بالتمر والحنطة بالحنطة
١٧٦/٧	ثم بنو النجار		
٦٣/٢	ثم حيثما أدركتك الصلاة فصلّة		باب الشاء
٣٩/٦	ثم رجل معتزل في شعب من الشعاب		
١٠٣/٨	ثم شهدت الصلاة معنا؟	٩٥/١	ثلاث إذا خرجن لا ينفع نفساً إيمانها
١٠٣/١	ثم عرج بي حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه	١٠٩/٤	ثلاث ليال يمكثهن المهاجر بمكة
٩٩/١	ثم فتر الوحي عني فترة	١٦٧/٣	ثلاث من كل شهر ، ورمضان إلى رمضان
١٧٦/٧	ثم في كل دور الأنصار خير	٤٨/١	ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان
١٨٥/٧	ثم يتخلف من بعدهم خلف	٤٨/١	ثلاث من كن فيه وجد طعم الإيمان
٢١٠/٨	ثم يُنزل الله من السماء ماء فينبتون	٧٢/١	ثلاث لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم

أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة
		ثمن الكلب خبيث	٣٥/٥
(المعرف بالألف واللام)		ثيبًا أم بكرًا؟	١٧٧/٤
		(المعرف بالألف واللام)	
الجرس مزامير الشيطان	١٦٣/٦	الثلث ، والثلث كثير	٧٣، ٧٢/٥
الجهاد في سبيل الله	٣٧/٦، ٦٢/١	الشب أحق بنفسها من وليها	١٤١/٤
باب الحاء			
حبّ الأنصار آية الإيمان	٦٠/١	باب الجيم	
حبّ الأنصار التمر	١٧٤/٦	جاء الحق وزهق الباطل	١٧٢/٥
حتى تضعي ما في بطنك	١١٩/٥	جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقًا	١٧٣/٥
حتى توافوني بالصفاء	١٧١/٥	جاء أهل اليمن ، هم أرق أفئدة ، الإيمان يمان	٥١/١
حج مبرور	٦٢/١	جاء أهل اليمن ، هم أرق أفئدة وأضعف قلوبًا	٥٢/١
حجي عنها	١٥٦/٣	جاء ملك الموت إلى موسى عليه السلام	١٠٠/٧
حجي واشترطي أن محليّ حيث تحبيني	٢٧/٤	جاورت بحراء شهرًا ، فلما قضيت جوارى	٩٩/١
حجي واشترطي أن محليّ حيث حبستني	٢٦/٤	جئت أنا وأبو بكر وعمر	١١٢/٧
حجي واشترطي وقولي	٢٦/٤	جزوا الشوارب وأرخوا اللحي	١٥٣/١
حدثني فصدقني ، ووعدني فأوفى لي	١٤١/٧	جعل الله الرحمة مائة جزء	٩٦/٨
حرّ وعبد	٢٠٩/٢	جعلت لي علامة في أمّتي	٥٠/٢
حرمة نساء المجاهدين على القاعدين	٤٣- ٤٢/٦	جناها	١٣/٨
حسابكما على الله ، أحكما كاذب	٢٠٧/٤	جتان من فضة ، أنيتهما وما فيهما	١١٢/١
حسبك . فاذهبي	٢٢/٣		
حُفَّت الجنة بالمكاره	١٤٣- ١٤٢/٨		

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٢٣/٧	الحمى من فيح جهنم ، فأطفئوها بالماء	١٣٩/٢	حفظك الله بما حفظت به نبيه
٧/٧	الْحَمُّ الْمَوْت	٣/٧	حق المسلم على المسلم خمس
٤٧/١	الحياء خير كله	٣/٧	حق المسلم على المسلم ست
٤٧/١	الحياء كله خير	٤/٣	حق لله على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام
٤٦/١	الحياء من الإيمان	٧٤/٣	حَلْبُهَا عَلَى الْمَاء
٤٧/١	الحياء لا يأتي إلا بخير	٣٧/٤	حلوا وأصيبوا النساء
		٣٣/٥	حوسب رجل ممن كان قبلكم
		٦٦/٧	حوضي مسيرة شهر وزواياه سواء
		٦٨/٧	حوضه ما بين صنعاء واليمن
		١٥٨/٦	حوّلي هذا، فإنني كلما دخلت فرأيتك ذكرت الدنيا
١٥٣/١	خالقوا المشركين ، أحفوا الشوارب	١٠٦/١	حين أسري بي لقيت موسى عليه السلام
١٠٤/٣	خبأت هذا لك	٤/٢	حيّ على الصلاة . حيّ على الفلاح
١٠٤/٣	خبأت هذا لك . خبأت هذا لك		
٥٠/٢	خبرني ربي أنني سأرى علامة في أمّتي		
٨٢/٤	خُذْ		(المعرف بالألف واللام)
١٤٦/٤	خذ جارية من السّبي غيرها		
١٧٧/٤	خذ جملك ولك ثمنه	١٤٣/٥	الحرب خدعة
٤١/٧	خذ عليك سلاحك	٥٦/٥	الحلف منفقة للسلعة
٨٣/٥	خذ هذين القرينين وهذين القرينين	٥٦، ٣٦، ٣٥/٤	الحلّ كله
٢٣٥/٨	خذ ، يا جابر! فصب عليّ وقل : باسم الله	٥١/٥	الحلال بيّن والحرام بيّن
٩٨/٣	خذه فتموّله أو تصدق به	٧٨/٨	الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا
٩٨/٣	خذه ، وما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف	٧٩/٨	الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا
١٣٥، ١٣٤/٥	خذها . فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب	٢٤/٧	الحمى من فور جهنم ، فابردوها عنكم بالماء
٥٠/٧	خذوا الشيطان أو أمسكوا الشيطان	٢٣/٧	الحمى من فيح جهنم ، فابردوها بالماء

باب الحناء

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٨/٤	خمس من الدواب كلها فواسق	١٤٨/٧	خذوا القرآن من أربعة
١٩/٤	خمس من الدواب، ليس على المحرم في قتلهن	١٦/٤	خذوا ساحل البحر حتى تلقوني
١٩/٤	خمس من الدواب لا جناح على من قتلهن	١١٥/٥	خذوا عني . خذوا عني . قد جعل الله لهن سبيلاً
١٥٣/١	خمس من الفطرة : الختان والاستحداد	٤٢/١	خذوا في أوعيتكم
٢٠/٤	خمس من قتلهن وهو حرام فلا جناح عليه فيهن	٢٣/٨	خذوا ما عليها وأعوها
١٨/٤	خمس لا جناح على من قتلهن في الحرم والإحرام	٢٣/٨	خذوا ما عليها ودعوها ، فإنها ملعونة
٢٠/٤	خمس لا جناح في قتل ما قُتِلَ منهن في الحرم	٣٠/٥	خذوا ما وجدتم ، وليس لكم إلا ذلك
٣/٧	خمس يجب للمسلم على أخيه	١٦١/٣	خذوا من الأعمال ما تطيقون
١٦٦/٣	خمساً	٢٠/٧	خذوا منهم واضربوا لي بسهم
٢٤/٦	خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم	١٧٩/١	خذي فرصة ممسكة فتوضئي بها
٥٤/٥	خياركم محاسنكم قضاء	١٢٩/٥	خذي من ماله بالمعروف
١٨٥/٧	خير الناس قرني ثم الذين يلونهم	١٨٥/٥ ، ١٤٧/٤	خربت خيبر ، إنا إذا نزلنا بساحة قوم
١٨٥/٧	خير أمتي القرن الذين بعثت فيهم	٧٥/١	خرج برجل فيمن كان قبلكم خراج
١٨٤/٧	خير أمتي القرن الذين يلوني	٤/٢	خرجت من النار
١٧٦/٧	خير الأنصار	١٩٢/٨	خلط عليك الأمر
١٧٦ ، ١٧٥ ، ١٧٤/٧	خير دور الأنصار بنو النجار	١٤٩/٨	خلق الله عز وجل آدم على صورته
١٧٥/٧	خير دور الأنصار دار بني النجار	١٢٧/٨	خلق الله عز وجل التربة يوم السبت
٣٢/٢	خير صفوف الرجال أولها	٩٦/٨	خلق الله مائة رحمة فوضع واحدة بين خلقه
١٨٢/٧	خير نساء ركب الإبل صالح نساء قريش	٢٢٦/٨	خلقت الملائكة من نور ، وخلق الجان من مارج
١٣٢/٧	خير نسائها مريم بنت عمران	٣١/١	خمس صلوات في اليوم واللييلة
١٨٦/٧	خير هذه الأمة القرن الذين بعثت فيهم	١٨/٤	خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم
٦/٣	خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة	١٨/٤	خمس فواسق يقتلن في الحرم
٥٥ - ٥٤/٥	خيركم أحسنكم قضاء	١٩ - ١٨/٤	خمس من الدواب كلها فاسق

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١١٢/٣	دعه . فإن له أصحابًا يحقر أحدكم صلاته		
١٩٠/٨	دعه . فإن يكن الذي تخاف لن تستطيع قتله		(المعرف بالألف واللام)
١٩/٨	دعه . لا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه		
٢٣/٣	دعهم . يا عمر!	٨٩/٦	الخمير من هاتين الشجرتين
٢٢/٣	دعهما . دونكم يا بني أرفدة	٣٢/٦	الخير معقوص بنواصي الخيل
١٥٨/١	دعهما . فإني أدخلتهما طاهرتين	٧١/٣	الخيال ثلاثة : هي لرجل وزر
٢٢/٣	دعهما . يا أبا بكر! فإنها أيام عيد	٧٢/٣	الخيال في نواصيها الخير
٧٥/٥	دعوني . فالذي أنا فيه خير	٣١/٦	الخيال في نواصيها الخير إلى يوم القيامة
١٦٣/١	دعوه	٣٢/٦	الخيال معقود بنواصيها الخير
١٦٣/١	دعوه ولا تزرموه	٣٢/٦، ٧٢/٣	الخيال معقود في نواصيها الخير
١٩/٨	دعوها فإنها متنتة	١٤٩/٨	الخيمة درة ، طولها في السماء ستون ميلًا
١٩١/٥	دعوهم يكن لهم بدء الفجور وثناه		
٢٩/٤	دعي عمرتك وانقضي رأسك		باب الدال
١٧٣/١	دعيها ، وهل يكون الشبه إلا من قبل ذلك		
٨٦/٨	دعوة المرء المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة	١٩١/١	دباغه طهوره
٤٠/٨	دفنت ثلاثة!؟	٣٢/١	دخل الجنة ، وأبيه! إن صدق
٥٦/٣	دلوني على قبره	١١٤/٧	دخلت الجنة فرأيت فيها دارًا أو قصرًا
١٠٩/٥	دونك صاحبك	١٤٥/٧	دخلت الجنة فسمعت خشفة
١١٩/٦	دونكم هذا	٤٠/٤	دخلت العمرة في الحج
٢٢/٣	دونكم . يا بني أرفدة!	٩٨/٨	دخلت امرأة النار في هرة ربطتها
٧٨/٣	دينار أنفقته في سبيل الله	٣٥/٨	دخلت امرأة النار من جراء هرة لها
		١٩٢، ١٩١/٨	درمكة بيضاء . مسك
		٢٧/٢	دعه

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٢١ / ٧	ذاك شيطان يقال له : خنزِيب		
٨٣ / ١	ذاك صريح الإيمان		(المعرف بالألف واللام)
١٦٨ / ٣	ذاك صوم أخي داود		
١٤٨ / ٣	ذاك يوم كان يصومه أهل الجاهلية	١٩٥ / ٨	الدجال أعور العين اليسرى
١٦٨ / ٣	ذاك يوم ولدت فيه ، ويوم بُعثت فيه	١٩٥ / ٨	الدجال مكتوب بين عينيه : ك . ف . ر .
٢٠٦ / ٤	ذاكم التفريق بين كل متلاعنين	١٩٥ / ٨	الدجال ممسوح العين ، مكتوب بين عينيه كافر
١٤ / ٥	ذلك الربا . تلك المزابنة	٢١٠ / ٨	الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر
١٥٩ / ٥	ذلك أريد . أسلموا تسلموا	١٧٨ / ٤	الدنيا متاع ، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة
١٦١ / ٤	ذلك الواد الخفي	١١٢ / ٧	الدين
٩٧ / ٢	ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء	٥٣ / ١	الدين النصيحة
٩٢ / ٧ ، ١٠٢ / ٤	ذروني ما تركتكم	٤٥ / ٥	الدينار بالدينار لا فضل بينهما
٢١ / ٨	ذكرك أخاك بما يكره		
٧٠ / ٦	ذُكر لي أن أمة من بني إسرائيل مسخت		باب الذال
١٤٤ / ٣	ذهب المفطرون اليوم بالأجر		
١٨٣ / ٨	ذو السويقتين من الحبشة ، يخرب بيت الله	٤٦ / ١	ذاق طعم الإيمان من رضي بالله رباً
	(المعرف بالألف واللام)	٩٧ / ٧	ذاك إبراهيم عليه السلام
٦٣ / ٨	الذاكرون الله كثيراً والذاكرات	١٦٤ / ٨	ذاك العرض ، ولكن من نُوقش الحساب هلك
٤٤ / ٥	الذهب بالذهب مثلاً بمثل	٧٦ / ٣	ذاك جبريل ، أتاني فقال : من مات من أمتك
٤٤ / ٥	الذهب بالذهب والفضة بالفضة	٧٦ / ٣	ذاك جبريل عرض لي في جانب الحرّة
٤٦ ، ٤٥ / ٥	الذهب بالذهب وزناً بوزن	١٨٧ / ٢	ذاك رجل بال الشيطان في أذنيه
		٧٥ / ٦	ذاك شيء عجّلته لأهلك
		٣٥ / ٧	ذاك شيء يجده أحدكم في نفسه
		٧٠ / ٢	ذاك شيء يجدونه في صدورهم

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٧/٢	ربنا ولك الحمد		
١٥٤، ٣٦/٨	رُبَّ أشعث مدفوع بالأبواب		باب الرأى
٣٢/٥	رجل لقي ربه فقال : ما عملت؟		
٣٩/٦	رجل يجاهد في سبيل الله بماله ونفسه	٩٧/٧	رأى عيسى ابن مريم رجلاً يسرق
٨١/٤	رحم الله المحلقين	١٨١/٨	رأس الكفر من ههنا حيث يطلع قرن الشيطان
١٩٠/٢	رحمه الله ، لقد أذكرني آية كنت أنسيتها	٥٢/١	رأس الكفر نحو المشرق ، والفخر والخيلاء
١٠٦/٧	رحمة الله علينا وعلى أخي كذا	١١٣/٧	رأيت ابن أبي قحافة ينزع
١٠٦/٧	رحمة الله علينا وعلى موسى لولا أنه عجل	٢٨/٢	رأيت الجنة والنار
١٢٦/٧	رُده من حيث أخذته	٥٧/٧	رأيت ذات ليلة فيما يرى النائم
٣٠/١	رُدُّوا عليّ الرجل	١٥٥/٨	رأيت عمرو بن عامر الخزاعيّ يجرقُ قُصْبَهُ في النار
٣١/١	رُدُّوه عليّ	١٥٥/٨	رأيت عمرو بن لحيّ بن قَمْعَةَ بن خِنْدِف
١٠١/٤	رسول الله	١٠٧/١	رأيت عند الكعبة رجلاً آدم سبط الرأس
١٠٤/٣	رضي مخرمة	٥٧/٧	رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض
٥/٨	رغم أنف ، ثم رغم أنف ، ثم رغم أنف	٢٨/٣	رأيت في مقامي هذا كل شيء وُعدتم
٦، ٥/٨	رغم أنفه ، ثم رغم أنفه ، ثم رغم أنفه	١١١/١	رأيت نوراً
١٧٣/٢	ركعة من آخر الليل	٥٣/٧	رؤيا الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءاً
١٦٠/٢	ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها	٥٣، ٥٢/٧	رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً
٧٩/٧	رويداً يا أنجشة! لا تكسر القوارير	٥٣/٧	رؤيا المسلم يراها أو تُرى له
	(المعرف بالألف واللام)	٥١/٦	رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه
		١٧٩/٥	رب اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون
		١٥٣/٢	رب قني عذابك يوم تبعث عبادك
٥٤/٧	الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءاً من النبوة	٦٩/٨	ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة
٥٣/٧	الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً	٤٧/٢	ربنا لك الحمد ملء السموات والأرض

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٩٤ / ١	سبحان الله . إن المؤمن لا ينجس	٥٢ / ٧	الرؤيا الصالحة من الله ، فإذا رأى أحدكم ما يحب
٧٩ / ٥	سبحان الله . بئسما جَزَتْهَا	٥١ / ٧	الرؤيا الصالحة من الله ، والرؤيا السوء من الشيطان
١٨٠ / ١	سبحان الله . تطهري بها	٥٢ / ٧	الرؤيا جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة
١٨٠ / ١	سبحان الله . تطهرين بها	٥١ ، ٥٠ / ٧	الرؤيا من الله ، والحلم من الشيطان
٨٤ / ٨	سبحان الله عدد خلقه . سبحان الله رضا نفسه	٤٩ / ٥	الربا في النسبة
٥٠ / ٢	سبحان الله وبحمده . أستغفر الله وأتوب إليه	٨ / ٦	الرجل راع في مال أبيه
٦٧ / ٨	سبحان الله . لا تطيقه . أفلا قلت : اللهم !	٢٢٥ / ٨	الرجل مزكوم
١٠٦ / ٥	سبحان الله . يا أم الربيع ! القصاص كتاب الله	١١٣ / ٣	الرجل يرمي الرمية فينظر في النصل
١٨٦ / ٢	سبحان ربي الأعلى	٧ / ٨	الرحم معلقة بالعرش ، تقول : من وصلني
٥٠ / ٢	سبحانك اللهم ! ربنا وبحمدك . اللهم ! اغفر لي		
٥٠ / ٢	سبحانك ربي وبحمدك . اللهم ! اغفر لي		
٥١ / ٢	سبحانك وبحمدك . أستغفرك وأتوب إليك		
٥١ / ٢	سبحانك وبحمدك . لا إله إلا أنت	١٤٨ / ٦	زد
١٦٦ / ٣	سبعاً	٩٧ / ١	زملوني ، زملوني
٩٣ / ٣	سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله	١٧٣ / ١	زيادة كبد النون
١٣٨ ، ١٣٧ ، ١٣٦ / ١	سبقك بها عكاشة		
٥١ / ٢	سبوح قدوس ، رب الملائكة والروح		
٥٢ / ٦	ستفتح عليكم أرضون ويكفيكم الله		
٢٣ / ٦	ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون	١٢٦ / ٢	سأفعل إن شاء الله
١٦٨ / ٨	ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم	١٢١ / ١	سأل موسى ربه : ما أدنى أهل الجنة منزلة ؟
٦١ / ٧	ستهبّ عليكم الليلة ريح شديدة	١٧١ / ٨	سألت ربي ثلاثاً فأعطاني ثنتين ومنعني واحدة
١١١ / ٥	سجع كسجع الأعراب	٥٨ / ١	سباب المسلم فسوق وقتاله كفر
١٤١ / ٨	سدودوا وقاربوا وأبشروا	١٠٤ / ٤	سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين

باب الزاي

باب السين

أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة
		سقتني حفصة شربة عسل	١٨٥ / ٤
(المعرف بالألف واللام)		سَلْ . . . فَأَعْتَيْ عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ	٥٢ / ٢
		سَلْ . . . هُمْ فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الجِسْرِ	١٧٣ / ١
الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد	٢٢١ / ٨	سَلْ هَذِهِ	١٣٧ / ٣
السراويل ، لمن لم يجد الإزار	٣ / ٤	سلام عليكم . كيف أنتم؟ أهل البيت!	١٤٧ / ٤
السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم نومه	٥٥ / ٦	سلوني	٩٣ / ٧ ، ٣٠ / ١
السُّفْلُ أَرْفَقُ	١٢٧ / ٦	سلوني عمّ شتّم	٩٤ / ٧
السلام عليكم دار قوم مؤمنين! وأتاكم	٦٣ / ٣	سلوني . لا تسألوني عن شيء إلا بيّنته لكم	٩٤ / ٧
السلام عليكم دار قوم مؤمنين! وإنا إن شاء الله	١٥١ ، ١٥٠ / ١	سلوه : لأي شيء يصنع ذلك؟	٢٠٠ / ٣
		سمع الله لمن حمده	٢٩ / ٣ ، ١٨٦ ، ١٣٥ ، ٤٦ ، ١٣ ، ٧ / ٢
		سمع الله لمن حمده . اللهم! ربنا لك الحمد	٤٧ / ٢
		سمع الله لمن حمده . ربنا ولك الحمد	٢٨ / ٣ ، ١٨٦ ، ١٣٤ / ٢
شاهت الوجوه	١٦٩ / ٥	سمعتهم بمدينة جانب منها في البرّ	١٨٧ / ٨
شاهدك أو يمينه	٨٦ / ١	سَمِعَ سامع بحمد الله وحسن بلائه علينا	٨٠ / ٨
شرّ الطعام طعام الوليمة	١٥٤ ، ١٥٣ / ٤	سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي	١٧٠ / ٦
شرّ الكسب مهر البغيّ	٣٥ / ٥	سموها زينب	١٧٤ / ٦
شراك من نارٍ أو شراك من نار	٧٦ / ١	سووا صفوفكم فإن تسوية الصفوف	٣٠ / ٢
شغلتي أعلام هذه ، فاذهبوا بها	٧٧ / ٢	سَيِّحَانٌ وَجَيِّحَانٌ وَالْفِرَاتُ وَالنَّيْلُ	١٤٩ / ٨
شغلونا عن الصلاة الوسطى	١١٢ / ٢	سيخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان	١١٤ / ٣
شغلونا عن صلاة الوسطى	١١١ / ٢	سيروا . هذا جُمُدَانٌ . سبق المفردون	٦٣ / ٨
شققها خُمْرًا بين نسائك	١٣٨ / ٦	سيعوذ بهذا البيت قوم ليست لهم منعة	١٦٧ / ٨
شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله	٣٦ - ٣٥ / ١	سيكون بعدي من أمّتي قوم يقرؤون القرآن	١١٦ / ٣
شهرًا عيد لا ينقصان	١٢٧ / ٣	سيكون في آخر أمّتي أناس يحدثونكم ما لم تسمعوا	٩ / ١

باب الشين

أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة
صدقت، صدقت. ماذا قلت حين فرضت الحج؟ ٤٠/٤		(المعرف بالألف واللام)	
صدقتا. إنهم يعذبون عذاباً تسمعه البهائم ٩٢/٢			
صدقة تصدق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته ١٤٣/٢			
صغارهم دعاميص الجنة ٤٠/٨	٣٤-٣٣/٧	الشؤم في الدار والمرأة والفرس	
صلاة الأوابين إذا رمضت الفصال ١٧١/٢	٦٤/١	الشرك بالله	
صلاة الأوابين حين ترمض الفصال ١٧١/٢	٥٧/٥	الشفعة في كل شرك في أرض أوريح	
صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده ١٢٢/٢	٥١/٦	الشهداء خمسة: المطعون والمبطون	
صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفرد ١٢٢/٢	١٢٣، ١٢٢/٣	الشهر تسع وعشرون	
صلاة الجماعة تعدل خمسة وعشرين ١٢٢/٢	١٢٣/٣	الشهر تسع وعشرون ليلة. لا تصوموا حتى تروه	
صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته ١٢٨/٢	١٢٢/٣	الشهر تسع وعشرون. فإذا رأيتم الهلال فصوموا	
صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته وحده ١٢٢/٢	١٢٢/٣	الشهر تسع وعشرون. الشهر هكذا	
صلاة الرجل قاعداً على نصف الصلاة ١٦٥/٢	١٢٣/٣	الشهر ثلاثون	
صلاة الرجل قاعداً نصف الصلاة ١٦٥/٢	١٢٣/٣	الشهر كذا وكذا وكذا	
صلاة الليل مثنى مثنى ١٧٤، ١٧٢/٢	١٢٦، ١٢٤، ١٢٣، ١٢٢/٣	الشهر هكذا وهكذا	
صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة ١٢٥، ١٢٤/٤			
صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة ١٢٥، ١٢٤/٤			
صلاة فيه أفضل من ألف صلاة ١٢٦/٤			
صلاة مع الإمام أفضل من خمس وعشرين صلاة ١٢٢/٢	١٦٨/٧، ٣٢/١	صدق	
صلّ الصلاة لوقتها ١٢١، ١٢٠/٢	٢٦/٧	صدق الله وكذب بطن أخيك	
صل ركعتين ١٥٦/٢	١٤٨/٥	صدق. فأعطه إياه	
صل صلاة الصبح ثم أقصر عن الصلاة حتى تطلع ٢٠٩/٢	١٩٩/٤	صدق. ليس لك نفقة	
صل معنا هذين ١٠٥/٢	١٩١/٨، ١٨٧/٥	صدقت	
صلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم ١٢١/٢	١٥٧/٥	صدقت. ذلك من مدد السماء الثالثة	

باب الصاد

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٧٣، ٧١ / ٤	الصلاة أمامك	٦٢ / ٥	صلوا على صاحبكم
٢٩ / ٣	الصلاة جامعة	١٨٧ / ٢	صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورًا
٦٣ / ١	الصلاة على مواقيتها . برّ الوالدين	١٦٦ / ٣	صُمّ أربعة أيام ولك أجرٌ ما بقي
٦٣ / ١	الصلاة على وقتها	١٦٦ / ٣	صم أفضل الصيام عند الله ، صوم داود
٦٣ / ١	الصلاة لوقتها . برّ الوالدين	١٤٥ / ٣	صم إن شئت ، وأفطر إن شئت
١٤٤ / ١	الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة	٢١ / ٤	صم ثلاثة أيام أو تصدق بفرق
١٥٧ / ٣	الصيام جنة	١٦٦ / ٣	صم ثلاثة أيام ولك أجرٌ ما بقي
		١٦٢ / ٣	صم يومًا وأفطر يومًا ، وذلك صيام داود
		١٦٢ / ٣	صم يومًا وأفطر يومين
		١٦٦ / ٣	صم يومًا ولك أجرٌ ما بقي
		١٦٦ / ٣	صم يومين ولك أجرٌ ما بقي
٧٧ / ٦	ضحّ به أنت	١٥٥ / ٨ ، ١٦٨ / ٦	صنّفان من أهل النار لم أرهما
٧٥ / ٦	ضحّ بها فإنها خير نسيكة	٢٢ / ٤	صوم ثلاثة أيام أو إطعام ستة مساكين
٧٤ / ٦	ضحّ بها ولا تصلح لغيرك	١٦٨ / ٣	صوم ثلاثة من كل شهر
١٥٤ / ٨	ضرس الكافر أو ناب الكافر مثل أُحد	١٢٤ / ٣	صوموا الرؤيته وأفطروا الرؤيته
٢٠ / ٧	ضع يدك على الذي تألم من جسدك	١٥٠ / ٣	صوموه أنتم
١٤٦ / ٥ ، ١٥٠ / ٤	ضعه	١٥٦ / ٣	صومي عنها
١٤٦ / ٥	ضعه من حيث أخذته	٩٧ / ٧	صياح المولود حين يقع نزغة من الشيطان
٢١ ، ٢٠ / ٢	ضعوا لي ماءً في المخضب		
٤٨ / ٣	ضعوها مما يلي رأسه		
	(المعرف بالألف واللام)		(المعرف بالألف واللام)
		٤٠ / ٣	الصبر عند الصدمة الأولى
١٣٨ / ٥	الضيافة ثلاثة أيام ، وجائزته يوم وليلة	١٤٤ / ١	الصلاة الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارة

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٠٩/٧	عائشة		
٣١/٢	عباد الله! لتسوّن صفوفكم أو ليخالفن الله		
١٠٨/٧	عبد خيرّه الله بين أن يؤتية زهرة الدنيا		
٢١٠/٨	عجّب الذنّب	١٩٩/٤	طاعة الله وطاعة رسوله خير لك
٢٢٧/٨	عجيباً لأمر المؤمن ، إن أمره كله إلى خير	١٣٢/٦	طعام الاثنيين كافي الثلاثة
٩٩/٢	عجبت لها ، فُتحت لها أبواب السماء	١٣٢/٦	طعام الرجل يكفي رجلين
١١٥/٧	عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي	١٣٢/٦	طعام الواحد يكفي الاثنيين
٣٥/٨	عذبت امرأة في هرة أو ثقتها فلم تطعمها	١٦٢/١	طهور إناء أحدكم إذا ولغ
٣٥/٨ ، ٤٣/٧	عذبت امرأة في هرة سجنتها حتى ماتت	٦٨/٤	طوفي من وراء الناس وأنت راكبة
٤٤/٧	عذبت امرأة في هرة لم تطعمها ولم تسقها	١٧٥/٢	طول القنوت
١٠٦/١	عرض عليّ الأنبياء ، فإذا موسى		
٧٧/٢	عرضت عليّ أعمال أمتي		(المعرف بالألف واللام)
١٣٨/١	عرضت عليّ الأمم ، فرأيت النبيّ ومعه الرّهيط		
٩٢/٧	عرضت عليّ الجنة والنار	٢٧/٧	الطاعون آية الرجز
١٣٦/٥	عرّفها حولاً	٢٧/٧	الطاعون رجز أو عذاب أرسل على بني إسرائيل
١٣٤/٥	عرّفها سنة ثم اعرف وكاءها وعفاصها	٥٢/٦	الطاعون شهادة لكل مسلم
١٣٥/٥	عرّفها سنة فإن لم تُعترف فاعرف عفاصها	٤٧/٥	الطعام بالطعام مثلاً بمثل
١٠٠/٦	عرق أهل النار ، أو عصارة أهل النار	١٤٠/١	الطهور شرط الإيمان والحمد لله تملأ الميزان
٢٣٦/٨	عسى الله أن يطعمكم		
١٥٤-١٥٣/١	عشرة من الفطرة : قص الشارب		
٤/٦	عصيبة من المسلمين يفتتحون البيت الأبيض		
١٣٦/٢	عصية عصت الله ورسوله	١٢/٨	عائد المريض في مخرفة الجنة حتى يرجع
٦٠/٧	عصرتها؟	٣٠/٣	عائداً بالله

باب الطاء

(المعرف بالألف واللام)

باب العين

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٢٩/٨	عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البرّ	٩٤، ٣٣/٤	عَقْرَى حَلَقَى
٧١/٤	عليكم بحصى الخذف	١٤٣/٤	على أربع أواق؟ كأنما تنحتون الفضة
١٤٢/٣	عليكم برخصة الله الذي رخص لكم	٢٨/٦	على الإسلام والجهاد والخير
١٦٠/١	عمدًا صنعته، يا عمر!	١٢٨/٨	على الصراط
١٠٩/٧	عمر	٤/٢	على الفطرة
٤٤/٦	عمل هذا يسيرًا وأجر كثيرًا	١٥/٦	على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحبّ وكره
٩٤/٢	عوذوا بالله من عذاب القبر	١٢٠/٤	على أنقاب المدينة ملائكة
١٠٥/١	عيسى جعد مربع	٦٥/٦	على أيّ لحم؟
	(المعرف بالألف واللام)	١١٧/٢	على رسلكم . أعلمكم وأبشروا
		٨/٧	على رسلكما إنها صافية
		٨/٣	على كل باب من أبواب المسجد ملك
٦٤/٥	العائد في هبته كالعائد في قيئه	٨٣/٣	على كل مسلم صدقة
٦٥/٥	العائد في هبته كالكلب	١٤٣/٤	على كم تزوجتها؟
٢٠٨/٨	العبادة في الهَرَج كهجرة إليّ	٨٤/٨	على مكانكما
٥٤/٣	العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا	٣٠/٢	عَلَامَ تومثون بأيديكم كأنها أذنان خيل؟
١٦٨/٨	العَجَبُ إن ناسًا من أمتي يؤمون بالبيت	٢٥-٢٤/٧	عَلَامَ تدغرن أولادكن بهذا الإعلاق؟
١٢٨/٥	العجماء جَرَحها جُبار	٢٥/٧	علامة تدغرن أولادكن بهذا العلاق
٣٦/٨	العزّ إزاره والكبرياء رداؤه	١٤/٦	عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك
١١٢/٧	العلم	٢٣/٨	عليك بالرفق
٧٠، ٦٩/٥	العمري جائزة	٥٢-٥١/٢	عليك بكثرة السجود لله
٦٨/٥	العمري لمن وهبت له	٣٦/٥	عليكم بالأسود البهيم ذي النقطين
٧٠، ٦٩/٥	العمري ميراث لأهلها	١٢٥/٦	عليكم بالأسود منه
١٠٧/٤	العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما	٧١/٤	عليكم بالسكينة

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٢٢/٥	فأتوا بالتوراة إن كنتم صادقين	١٣/٧	العين حق
١٩٧/٨	فأثبتوا	١٤/٧	العين حق. ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين
١٢٤/٢	فأجب		
١٣٦/٧	فأحبي هذه		باب العين
٢١/٤	فأحلق رأسك		
٢١/٤	فأحلق رأسك وأطعم فرقاً بين ستة مساكين	٣٦/٦	غدوة أو روحة في سبيل الله
٢٠/٤	فأحلق وصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين	٣٧/٦	غدوة في سبيل الله أو روحة
٩٤/٤	فأخرجن	١٤٥/٥	غزاني من الأنبياء فقال لقومه
١٦٥/٦	فإذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه	٤/٣	غسل يوم الجمعة على كل محتلم
١٦٨/٣	فإذا أفطرت رمضان ، فصم يومين مكانه	٣/٧، ١٦٥/٦	غصّ البصر وكفّ الأذى وردّ السلام
١٦٨، ١٦٧/٣	فإذا أفطرت فصم يومين	١٠٧، ١٠٥/٦	غطوا الإناء وأوكوا السقاء وأغلقوا الباب
٦١/٤	فإذا جاء رمضان فاعتمري	١٧٨، ١٧٧، ١٥٥/٧، ١٣٧/٢	غفار غفر الله لها
١٥٥/٢	فإذا دخل أحدكم المسجد ، فلا يجلس حتى يركع	١٩٤/٥	غفر لك ربك
١٥١/٣	فإذا كان العام المقبل ، إن شاء الله ، صمنا	٥٣/١	غلظ القلوب والجفاء في المشرق
٨٤/٤	فاذبح ولا حرج	١٩٧/٨	غير الدجال أخوفني عليكم
١٤٨/٤	فاذكرها عليّ	١٥٥/٦	غيروا هذا بشيء
٣٥/٤	فاذهب بها ، يا عبد الرحمن ، فأعمرها من التنعيم		
١٤٢/٤	فاذهب فانظر إليها ، فإن في أعين الأنصار شيئاً		(المعرف بالألف واللام)
٣٣/٤	فاذهبي مع أخيك إلى التنعيم	٣/٣	الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم
٣/٨	فارجع إلى والديك فأحسن صحبتهما		
٢٠١/٥	فارجع فلن أستعين بمشرك		باب الفاء
٦٥/٥	فارجه		
٦٥/٥	فاردده	٢١٢/٨	فأبشروا وأملوا ما يسركم

أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة
فإن أحدكم إذا قام يصلي	٢٣٢ / ٨	فارم ولا حرج	٨٣ / ٤
فإن الخلل نِعَم الأدم	١٢٦ / ٦	فاشتروه ، فأعطوه إياه	٥٤ / ٥
فإن الله عز وجل قضى على لسان نبيه ﷺ	١٦ / ٢	فأشهد على هذا غيري	٦٧ / ٥
فإن الله قد حرّم على النار من قال : لا إله إلا الله	١٢٦ / ٢	فأطعم ستين مسكيناً	١٣٩ / ٣
فإن الله قد غفر لك	١٠٣ / ٨	فاعتزل تلك الفرق كلها	٢٠ / ٦
فإن الله ورسوله يصدّقانكم ويعذرانكم	١٧٣ / ٤	فاعمل من وراء البحار	٢٨ / ٦
فإن بحسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام	١٦٣ / ٣	فأعني على نفسك بكثرة السجود	٥٢ / ٢
فإن جبريل أتاني حين رأيت	٦٤ / ٣	فاقرأه في سبع ولا تزد على ذلك	١٦٤ / ٣
فإن حق الله على العباد أن يعبدوا الله	٤٣ / ١	فاقرأه في عشرين ليلة	١٦٤ / ٣
فإن حق الله على العباد أن يعبدوه	٤٣ / ١	فاقرأه في كل سبع ولا تزد على ذلك	١٦٣ / ٣
فإن خير عباد الله أحسنهم قضاء	٥٤ / ٥	فاقرأه في كل عشر	١٦٣ / ٣
فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم	١٠٨ / ٥	فاقرأه في كل عشرين	١٦٣ / ٣
فإن ذاك كذاك	١٠٩ / ٥	فاقضه عنها	٧٦ / ٥
فإن ذلك لا يحل لي	١٦٦ / ٤	فأما المؤمن فيقول : أشهد أنه عبد الله ورسوله	١٦١ / ٨
فإن لزوجك عليك حقاً ، ولزورك عليك حقاً	١٦٣ / ٣	فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى	٤٧ / ٨
فإن معي الهدى فلا تحل	٤٠ / ٤	فإن أدركت القوم وقد صلوا ، كنت قد أحرزت	١٢١ / ٢
فأني أتاها ذلك؟	٢١١ / ٤	فإن لم تجدني فأني أبا بكر	١١٠ / ٧
فأني هو؟	٢١٢ / ٤	فأنت السواد الذي رأيت أمامي؟	٦٤ / ٣
فإنك إذا فعلت ذلك هجمت عينك	١٦٥ / ٣	فأنت شهيد	٨٧ / ١
فإنك مع من أحببت	٤٢ / ٨	فأنت مع من أحببت	٤٣ ، ٤٢ / ٨
فإنك من أهلها	٤٤ / ٦	فانطلق	٢٠١ / ٥
فإنك منهم	٥٠ / ٦	فانطلق إلى الشجرتين فاقطع من كل واحدة	٢٣٥ / ٨
فإنك لا تستطيع ذلك ، فصم وأفطر	١٦٢ / ٣	فانفري	٩٤ / ٤

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٠٨/٥	فأي شهر هذا؟	١١٢/١	فإنكم ترونه كذلك
١٠٧/٥	فأي يوم هذا؟	١٠٥/٣	فإنكم ستجدون أثره شديدة
١٧٦/٤	فبارك الله لك	٢٠٥/٨	فإنه أعجبني حديث تميم أنه وافق الذي كنت
١٤٤/٤	فبارك الله لك ، أولم ولو بشاة	٢٩/١	فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم
١٧٦/٤	فبكر أم ثيب؟	١٦٣/٤	فإنه عمك ، تربت يمينك
٩٨/١	فبينا أنا أمشي سمعت صوتاً من السماء	١٢/٢	فإنه نهر وعدنيه ربي عز وجل
٣/٨	فتبتغي الأجر من الله؟	٩٦/١	فإنها تذهب فتستأذن في السجود
٩٩/٥	فتبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم؟	١٥٠/٨	فإنها فضلت عليها بتسعة وستين جزءاً
١٠٠/٥	فتبرئكم يهود بخمسين؟	١٦٥/٤	فإنها لا تحل لي
٩٨/٥	فتبرئكم يهود بخمسين يميناً؟	٣٦/٧	فإنها لا يرمى بها لموت أحد ولا لحياته
١٦٦/٨	فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه	١٨٠/٧	فإنهم خير
١٠١/٥	فتحلف لكم يهود؟	١٥٠/١	فإنهم يأتون غراً محجلين
١٠٩/٥	فترى قومك يشترونك؟	١٠٥/٣	فإني أعطي رجلاً حديثي عهد بكفر
١٨/٣	فتصدقن	١١١/٧	فإني أو من بذلك ، أنا وأبو بكر وعمر
٦٢/١	فتعين الصانع أو تصنع لأخرق	١١١/٧	فإني أو من به أنا وأبو بكر وعمر
١٥/٢	فتلك بتلك . وإذا قال : سمع الله لمن حمده	١١١/٧	فإني أو من به وأبو بكر وعمر
١٥/٢	فتلك بتلك . وإذا كان عند القعدة	١٥٩/٣	فإني صائم
١٧٣/٨	فتنة الرجل في أهله وماله ونفسه	٦٧/٥	فإني لا أشهد
١٩٦/٢	فتلاث آيات يقرأ بهن	٣٧/٤	فأهد وامكث حراماً
٥٠، ٤٩/٨	فحج آدم موسى	٨٨/٥	فأوف بندرك
١٠١/٤	فحجني عنه	١٦١/٥	فأين؟
٤٥/١	فخلهم	١٧٦/٤	فأين أنت من العذارى ولعابها؟
١٢٨/٧	فذاك أبي وأمي	١٠٨، ١٠٧/٥	فأي بلد هذا؟

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٠٣/٨	فعن معادن العرب تسألوني	١٧٧/٤، ١٥٦/٢	فَدَعُ جَمَلِكِ وَاَدْخَلَ فَصْلَ رَكْعَتَيْنِ
١٠٣/١	فَفَرَضَ اللَّهُ عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلَاةً	١٥٦/٣	فَدَيْنَ اللَّهُ أَحَقَّ أَنْ يَقْضَى
٣/٨	فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ	١٥٥/٣	فَدَيْنَ اللَّهُ أَحَقَّ بِالْقَضَاءِ
٤٤/٤	فَقَدْ أَحْسَنْتَ ، طِفُّ بِالْبَيْتِ	١٧٥/٤	فَذَلِكَ إِذْنٌ ، إِنْ الْمَرْأَةُ تَنْكَحُ عَلَى دِينِهَا
٢٢٦/٨	فَقَدَّتْ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ	١٤١/٤	فَذَلِكَ إِذْنُهَا إِذَا هِيَ سَكَتَتْ
١٧٣/١	فَقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ	٣٩/٣	فَذَلِكَ حِينَ يَتَّبِعُ بَصْرَهُ نَفْسَهُ
٥٩/٦	فَكُلُّهُ مَا لَمْ يَنْتَنِ	١٣٢/٢	فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ
١٧/٤	فَكُلُّوا	١٤٦/٦	فَرَّاشٌ لِلرَّجُلِ وَفَرَّاشٌ لِمَرْأَتِهِ وَالثَّلَاثُ لِلضَّيْفِ
١٤٠/٣	فَكُلُّوهُ	١٠٢/١	فُرْجُ سَقْفِ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ ، فَنَزَلَ جَبْرِيلُ
٦٥/٥	فَكُلُّ إِخْوَتَهُ أَعْطِيَتْهُ كَمَا أَعْطِيَتْ هَذَا؟	٦٥/٥	فَرْدُهُ
٦٦/٥	فَكُلُّهُمْ أَعْطِيَتْ مِثْلَ هَذَا؟	١٣٩/٥	فَرَّغَ الْوَضُوءِ
٦٩-٦٨/١	فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ	١٣١-١٣٠/٣	فَصَلِّ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ
٩٤/٤	فَلْتَنْفِرْ مَعَكُمْ	١٦٦، ١٦٥/٣	فَصَمُّ صَوْمِ دَاوُدَ
١١٧/٥	فَلْعَلَّكَ؟	١٦٤/٣	فَصَمُّ صِيَامِ دَاوُدَ
٤٩/٧	فَلَقَدْ كَادَ يَسْلَمُ فِي شَعْرِهِ	١٥٠/٣	فَصَوْمُوهَ أَنْتُمْ
٨٦/١	فَلَكِ يَمِينُهُ	١٥٦/٣	فَصَوْمِي عَنْ أَمِّكَ
١٠٠/٧	فَلَوْ كُنْتُ تَمَّ لَأُرَيْتُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ	٧٦/٦	فَضَحَّ بِهَا ، وَلَا تَعْزِزِي جَذْعَةَ عَنْ أَحَدٍ غَيْرِكَ
٨٥/٢	فَلْيَتَحَرَّ أَقْرَبَ ذَلِكَ إِلَى الصَّوَابِ	١٣٨/٧	فَضَلَّ عَائِشَةَ عَلَى النَّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ
٨٥، ٨٤/٢	فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابِ	٦٤/٢	فَضَلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بَسْتِ
٦٧/٥	فَلَيْسَ يَصْلِحُ هَذَا ، وَإِنِّي لَا أَشْهَدُ إِلَّا عَلَى حَقِّ	٦٣/٢	فَضَلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثِ
٩١/٥	فَلَيْسْتَ تَسْتَعْمِدُوهَا ، فَإِذَا اسْتَعْنَوْا عَنْهَا	٤٥/٤	فَطَفُّ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ
١٦٣/٤	فَلْيَلِجْ عَلَيْكَ عَمَّكَ	١٠٠/٤	فَعَلْ ذَلِكَ قَوْمَكَ لِيَدْخُلُوا مِنْ شَاؤُوا
٨٤/٢	فَلْيَنْظُرْ أُخْرَى ذَلِكَ لِلصَّوَابِ	٦٢/٤	فَعَمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حِجَّةً

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٢١٢/٤	فهل فيها من أورك؟	١٧٢/٥	فما اسمي إذا؟ كَلَّا، إني عبد الله ورسوله
٣/٨	فهل من والديك أحد حيّ؟	٢١١/٤	فما ألوانها؟
١٣٩/٥	فهل من وِضوء؟	٣٠/٨	فما تعدّون الصرعة فيكم؟
١٦٤/٤	فهلأ أذنت له	٤٣/٦	فما ظنكم؟
١٧٥/٤	فهلأ بكرًا تلاعبها؟	١٦١/٨	فمتى مات هؤلاء؟
١٧٧/٤	فهلأ تزوجت بكرًا تضاحكك وتضاحكها؟	٥٧/٨	فمن؟
١٧٦/٤	فهلأ جارية تضاحكها وتضاحكك	١١٠/٧، ٩٣/٣	فمن أطعم منكم اليوم مسكينًا؟
١٧٧، ١٧٦/٤	فهلأ جارية تلاعبها وتلاعبك؟	٣١/٧	فمن أعدى الأول؟
١١/٦	فهلأ جلست في بيت أبيك وأمك	١١٠/٧، ٩٢/٣	فمن تبع منكم اليوم جنازة؟
٥/٤	فهن لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن	١١٠/٧، ٩٢/٣	فمن عاد منكم اليوم مريضًا؟
١٨٠ - ١٧٩/٧	فوالذي نفسي بيده! إنهم لأخير منهم	١٥٤/٧	فمن كان يطعمك؟
٢١٦/٨	فوالذي نفسي بيده! لا تضارون في رؤية ربكم	١٢٧/٥	فمن وفى منكم فأجره على الله
١١٣/٢	فوالله! إن صليتها	١٥١/٧	فمن يأخذه بحقه؟
٢١١/٨	فوالله! للدنيا أهون على الله من هذا عليكم	١١٠/٣	فمن يطع الله إن عصيته؟
١٧/٦	فوا بيعة الأول فالأول	١٠٩/٣	فمن يعدل إن لم يعدل الله ورسوله؟
٦٧/٥	فلا إذا	١٥٠/٣	فنحن أحق وأولى بموسى منكم
٩٤/٤	فلا . إذن	١١٦/٥	فهل أحصنت؟
٦٦/٥	فلا أشهد على جور	٢٨/٦	فهل تؤتي صدقتها؟
١٩/٨	فلا بأس، ولينصر الرجل أخاه، ظالمًا أو مظلومًا	١٣٩/٣	فهل تجد ما تطعم ستين مسكينًا؟
٧٠/٢	فلا تأتهم	٢٩/٦	فهل تحلبها يوم وردها؟
٣٥/٧	فلا تأتوا الكهان	١٣٩/٣	فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟
٥٨، ٥٧/٦	فلا تأكل، فإنما سميت على كلبك	٢١٦/٨	فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر
٣٦/٢	فلا تستنجوا بهما، فإنهما طعام إخوانكم	١٤٣/٤	فهل عندك من شيء؟

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٨٢/١	قالت الملائكة : ربّ! ذاك عبدك	٥٩/١	قال : أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر
١٠٨/٢	قالت النار : ربّ! أكل بعضي بعضًا	٢٢٣/٨	قال الله تبارك وتعالى : أنا أغنى الشركاء
١٠٣/٧	قام موسى عليه السلام خطيبًا في بني إسرائيل	٧٧/٣	قال الله تبارك وتعالى : يا ابن آدم
١٥٢/٧	قتل سبعة ثم قتلوه ، هذا مني وأنا منه	١٠٠، ٩/٢	قال الله تعالى : قسمت الصلاة بيني وبين عبدي
١٥٨/٢	قد أجرنا من أجرتي ، يا أم هانئ!	٨٢/١	قال الله عزّ وجلّ : إذا تحدث عبدي بأن يعمل
١٦٠/٤	قد أخبرتك أنه سيأتيها ما قدّر لها	٦٦/٨	قال الله عزّ وجلّ : إذا تقرب عبدي مني شبرًا
٥٤/٥	قد أخذت جملك بأربعة دنائير	٨٢/١	قال الله عزّ وجلّ : إذا همّ عبدي بحسنة ولم يعملها
٥٢/٥	قد أخذته ، فتبلغ به إلى المدينة	٨٢/١	قال الله عزّ وجلّ : إذا همّ عبدي بسيئة فلا تكتبوها
٢٧/٢	قد أصبتم	١٤٣/٨	قال الله عزّ وجلّ : أعددت لعبادي الصالحين
١٠٣/٦	قد أعدتكم مني	٩١/٨	قال الله عزّ وجلّ : أنا عند ظن عبدي بي
١٠٢/٣	قد أفلح من أسلم ورزق كفافًا	٨٥/١	قال الله عزّ وجلّ : إن أمتك لا يزالون يقولون
١٠٩/٣	قد أؤدي موسى بأكثر من هذا فصبر	٩٥/٨	قال الله عزّ وجلّ : سبقت رحمتي غضبي
٢٩/٦	قد بايعتكن	١٥٨، ١٥٧/٣	قال الله عزّ وجلّ : كل عمل ابن آدم له
١٣٠/٢	قد جمع الله لك ذلك كله	١٦٢/٦	قال الله عزّ وجلّ : ومن أظلم ممن ذهب يخلق خلقًا
٣٥/٤	قد حللت من حجك وعمرتك جميعًا	٤٥/٧	قال الله عزّ وجلّ : يؤذيني ابن آدم ، يسبّ الدهر
١٩٠/٨	قد خبأت لك خبأ	٤٥/٧	قال الله عزّ وجلّ : يؤذيني ابن آدم يقول
١٧٧/٢	قد رأيت الذي صنعتن ، فلم يمنعني من الخروج	٤٥/٧	قال الله عزّ وجلّ : يسب ابن آدم الدهر ، وأنا الدهر
٥٥/٨	قد سألت الله لأجال مضروبة وأيام معدودة	٨٩/٣	قال رجل : لأتصدقن الليلة بصدقة
١١/٢	قد ظننت أن بعضكم خالجنها	١٧/٨	قال : يا عبادي ! إنني حرّمت الظلم على نفسي
١٢٨- ١٢٧/٦	قد عجب الله من صنعكما بضيفكما الليلة	١٠٢/٧	قال ، يعني الله تبارك وتعالى : لا ينبغي لعبد
١٢، ١١/٢	قد علمت أن بعضكم خالجنها	٩٧/٨	قال رجل لم يعمل حسنة قط لأهله
١٦٨/٤	قد علمت أنه رجل كبير	٨٨/٥	قال سليمان بن داود : لأطوفنّ
٣٧/٤	قد علمتم أني أتقاكم لله وأصدقكم وأبركم	٨٧/٥	قال سليمان بن داود نبيّ الله : لأطوفن

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٧٤ / ٨	قل : اللهم ! إني ظلمت نفسي ظلماً كبيراً	١٠٣ / ٨	قد عُفِرَ لك
٨٣ / ٨	قل : اللهم ! اهْدني وسدْدي	١٦٩ / ٧	قد قال الله عزَّ وجلَّ
٤١ / ١	قل : لا إله إلا الله ، أشهدُ لك بها يوم القيامة	٤ / ٧	قد قلتُ : عليكم
٧٠ / ٨	قل : لا إله إلا الله وحده لا شريك له	٤ / ٧	قد قلتُ : وعلَيْكم
٧٣ / ٨	قل : لا حول ولا قوة إلا بالله	١١٥ / ٧	قد كان يكون في الأمم قبلكم محدثون
١٩٩ / ٢	قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن	٢٠٣ / ٤	قد كانت إحداكن ترمي بالبعرة
٩٩ / ٣	قلب الشيخ شابَّ على حب اثنتين	٢٠٣ / ٤	قد كانت إحداكن تكون في شرِّ بيتها
١٧١ / ٥	قلتم : أما الرجل فأدركته رغبة في قريته	١٥٦ / ٦	قد كنتَ وعدتني أن تلقاني البارحة
١٧٣ / ٥	قلتم : أما الرجل فقد أخذته رافة بعشيرته	١٨٧ - ١٨٦ / ٨	قد مات كسرى فلا كسرى بعده
١٢٤ / ٧	قُمْ . أبا التراب ! قم . أبا التراب !	٢٨ / ٦	قد مضت الهجرة بأهلها
١٤ / ٣	قم فاركع	٢٠٥ / ٤	قد نزل فيك وفي صاحبك ، فاذهب فأت بها
١٤ / ٣	قم فاركعهما	٧٠ / ٧	قدر حوضي كما بين أيلة وصنعاء من اليمن
٣٠ / ٥	قم فاقضه	٨٠ / ٢	قربوها
١٤ / ٣	قم فصلَّ الركعتين	١١٩ / ٣	قريبه ، فقد بلغت محلَّها
١٧٧ / ٥	قم . يا حذيفة ! فأتنا بخبر القوم	١٨٥ - ١٨٤ / ٧	قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم
١٧٨ - ١٧٧ / ٥	قم . يا ثومان !	١٧٨ / ٧	قريش والأنصار ومزينة وجهينة
٨٨ / ٨	قمت على باب الجنة . فإذا عامة من دخلها	١٦٠ / ٥	قضيتَ بحكم الله
٩٤ / ٢	قولوا : اللهم ! إنا نعوذ بك من عذاب جهنم	١٦٠ / ٥	قضيتَ بحكم الملك
١٦ / ٢	قولوا : اللهم ! صلِّ على محمد وعلى آل محمد	١٨٤ ، ١٢١ / ٥	قُلْ
١٧ / ٢	قولوا : اللهم ! صلِّ على محمد وعلى أزواجه	٤٧ / ١	قل : آمنت بالله . فاستقم
٨١ / ١	قولوا : سمعنا وأطعنا	٧٠ / ٨	قل : اللهم ! اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني
٤ / ٧	قولوا : وعلَيْكم	٧١ / ٨	قل : اللهم ! اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني
٦٤ / ٣	قولي : السلام على أهل الديار من المؤمنين	٨٣ / ٨	قل : اللهم ! إني أسألك الهدى والسداد

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
		٣٨/٣	قولي : اللهم ! اغفر لي وله
		٧٩/٨	قولي : اللهم ربّ السموات السبع
		٢٠/٦	قوم يستنون بغير سُنتي
٢٢١/٨	كافل اليتيم ، له أو لغيره ، أنا وهو كهاتين	١١٦/٣	قوم يقرؤون القرآن بألسنتهم لا يعدو تراقيهم
١٩٧/٨	كالغيث استدبرته الريح	١١٩، ١١٨/٦، ٧٦/٥	قوموا
١٩٤/٥	كان خير فرساننا اليوم أبو قتادة	٤٤/٦	قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض
٣٣/٥	كان رجل يداين الناس	١٦٠/٥	قوموا إلى سيدكم
١٠٣/٧	كان زكريا نجارًا	١٢٧/٢	قوموا فأصلي لكم
١٠٣/٨	كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين	١٢٨/٢	قوموا فأصلي بكم
٢٢٩/٨	كان ملك فيمن كان قبلكم	١٦٨/٢	قومي فأوترى . يا عائشة!
٣٥/٧، ٧٠/٢	كان نبيّ من الأنبياء يخطّ	٢٣٨/٨	قيل لبني إسرائيل : ادخلوا الباب سجداً
١٦٣/٣	كان يصوم يوماً ويفطر يوماً	١٤٧/٧	قيل لي : أنت منهم
١٦٤/٣	كان يصوم يوماً ويفطر يوماً . ولا يفتر إذا لاقى		
١٤٧/٣	كان يوماً يصومه أهل الجاهلية		(المعروف بالألف واللام)
١٠٥/٧	كانت الأولى من موسى نسياناً		
٤٧/٧	كانت امرأة من بني إسرائيل قصيرة	١١٠/٥	القاتل والمقتول في النار
١٧/٦	كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء	٥٩/٨	القتل
٩٩/٧، ١٨٣/١	كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة	١٧١/٨	القتل . القتل
٤٩/٥	كأن هذا ليس من تمر أرضنا	٣٨/٦	القتل في سبيل الله يكفر كل شيء إلا الدين
١٩٧/٢	كأنهما غمامتان أو ظلتان	١٨٦/٧	القرن الذي أنا فيه ، ثم الثاني ثم الثالث
١٠٥/١	كأني أنظر إلى موسى عليه السلام هابطاً من الثنية	١٠٦/٥	القصاص القصاص
١٠٦/١	كأني أنظر إلى موسى واضعاً إصبعيه في أذنيه		
١٠٦، ١٠٥/١	كأني أنظر إلى يونس على ناقة حمراء		

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٧/٤	كلوه	٩٨/٥	كِبْر
١٤٩/٥	كلاكما قتله	١٠٠/٥	كِبْر . كِبْر
٢١٠/٨	كلُّ ابن آدم يأكله التراب إلا عَجَب الذَّنْب	٩٩/٥	كِبْر . الكِبْر
٢٢٤/٨	كل أمتي معافاة إلا المجاهرين	١٢٣/٧	كتاب الله فيه الهدى والنور
٥٣/٨	كل إنسان تلده أمه على الفطرة	٥١/٨	كتب الله مقادير الخلق قبل أن يخلق السموات
٩٧/٧	كل بني آدم يمسه الشيطان يوم ولدته أمه	٥٢/٨	كُتِبَ على ابن آدم نصيبه من الزنا
١٠/٥	كل بَيْعَيْنِ ، لا يَبِيعُ بينهما حتى يتفرقا	١١٧/٣	كخ . كخ . ارم بها
٨٧/٢	كل ذلك لم يكن	١٩٥/٥	كذب من قال ذلك
٦٠/٦	كل ذي ناب من السباع فأكله حرام	١٨٦/٥	كذب من قاله ، إن له لأجرين
٨٣/٣	كل سُلامى من الناس عليه صدقة	١٦٩/٧	كذبت . لا يدخلها ، فإنه شهد بدرًا والحديبية
٩٩/٦	كل شراب أسكر فهو حرام	١٨٧/٥	كذبوا . مات جاهدًا مجاهدًا
٩٩/٦	كل شراب مسكر حرام	٧٨/٣	كفى بالمرء إثمًا ، أن يحبس عمن يملك قوته
٥٢-٥١/٨	كل شيء بقدر حتى العجز والكيس	٨/١	كفى بالمرء كذبًا ، أن يحدث بكل ما سمع
١٥٤/٨	كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأبره	٨٠/٥	كفارة النذر كفارة اليمين
٤٨/٨	كل عامل ميسر لعمله	١٠٩/٦	كُلُّ يمينك
١٥٤/٨	كل عُتْلٍ جَوَّازٍ مستكبر	٨٠/٢	كُلُّ . فإني أناجي من لا تناجي
١٥٨/٣	كل عمل ابن آدم يضاعف	١١٠/٦	كُلُّ مِمَّا يليك
٣٤/٦	كل كلم يكلمه المسلم في سبيل الله	٥٩/٦	كُله بعد ثلاث إلا أن يتنن فدعه
١٠٠-٩٩/٦	كل ما أسكر عن الصلاة فهو حرام	١١٩، ٦٩/٦، ١٦/٤	كلوا
١٥٩/٨	كل مال نحلته عبدًا ، حلال	٦٧/٦	كلوا . فإنه حلال ، ولكنه ليس من طعامي
١٠٠، ٩٩/٦	كل مسكر حرام	٨١/٦	كلوا وأطعموا واحبسوا وادّخروا
١٠١/٦	كل مسكر خمر ، وكل خمر حرام	٨١، ٨٠/٦	كلوا وتزودوا
١٠٠/٦	كل مسكر خمر ، وكل مسكر حرام	١٢٠/٦	كلوا وسموا الله

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٥٢/٥	كيف ترى بعيرك؟	١٦٢/٦	كل مصوّر في النار
٦٩/١	كيف تصنع بلا إله إلا الله؟	٨٢/٣	كل معروف صدقة
٢٤/٥	كيف تصنعون بمحاقلكم؟	٤٨/٨	كل ميسّر لما خُلِق له
٩٣/٨	كيف تقولون بفرح رجل انفلتت منه راحلته؟	٤،٣/٦	كلهم من قريش
١١٥، ١١٤/٨	كيف تيكّم؟	٧٥/١	كَلَّا إني رأيت في النار، في بردة غَلَّها
١٠٩/٥	كيف قتلته؟	١٧١/٥	كَلَّا. إني عبد الله ورسوله، هاجرت
٣٧/٦، ١٠١/٣، ٣٣/١	كيف قلت؟	٧٦/١	كَلَّا. والذي نفس محمد بيده! إن الشملة لتلتهب
١٧٩/٥	كيف يفلح قوم شجّوا نبيّهم	١١٧/٥	كلما نفرنا غازين في سبيل الله
(المعروف بالآلف واللام)		٧٠/٨	كلمتان خفيفتان على اللسان
		١٤٥/٤	كم أصدقتهما؟
		٦١/٧	كم بلغ ثمرها؟
١٣٢/٦	الكافر يأكل في سبعة أمعاء	١٩٩/٤	كم طلقك؟
٥٩/٢	الكلب الأسود شيطان	٦١/٣	كم من عدّق معلق في الجنة لابن الدحداح!
٣٣/٧	الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم	٥٥/٢	كمؤخرة الرحل
٣٣/٧	الكلمة الطيبة	١٣٣/٧	كمل من الرجال كثير
١٢٤/٦	الكمأة من المنّ الذي أنزل الله تبارك وتعالى	١٠٧/٨	كن أبا خيشمة
١٢٥-١٢٤/٦	الكمأة من المنّ الذي أنزل الله على موسى	١٤٠/٧	كنت لك كأبي زرع لأم زرع
١٢٥/٦	الكمأة من المنّ الذي أنزل الله عزّ وجلّ	٩٨/٦	كنت نهيتكم عن الأشربة في ظروف الأدم
١٢٥، ١٢٤/٦	الكمأة من المنّ، وماؤها شفاء للعين	٨٢/٦	كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها
		١٢١/٢	كيف أنت إذا بقيت في قوم يؤخرون الصلاة؟
		١٢٠/٢	كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون
		٩٤/١	كيف أنتم إذا نزل فيكم ابن مريم؟
١٥٢/٧	لكني أفقد جُلَيْبِيَا، فاطلبوه	١٦٤/٧	كيف بقرابتي منه؟

باب اللام

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٣٢/١	لئن صدق ليدخلن الجنة	٣٧/٤	لأبدي
٨/٨	لئن كنت كما قلت ، فكأنما تسفهم الممل	١٢٩/٧	لأبعثن إليكم رجلاً أميناً حق أمين
٧٢، ٧١/٤	لييك اللهم! لبيك	١٦٠/٥	لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب
٣٩، ٨، ٧/٤	لييك اللهم! لبيك ، لبيك لا شريك لك	٧٠/٧	لأذودن عن حوضي رجلاً كما تذاذ الغريبة
٦٠/٤	لييك بعمرة وحج	١٧٩/٧	لأسلم وغفار وشيء من مزينة وجهينة
٥٩، ٥٢/٤	لييك عمرة وحجاً	١٢٢، ١٢٠/٧، ١٩٥/٥	لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله
١٩٠/٨	لئس عليه . دعوه	١٢٢/٧	لأعطين الراية غدًا ... يحبه الله ورسوله
٧٩/٤	لتأخذوا مناسككم	١٢١/٧	لأعطين هذه الراية رجلاً يحب الله ورسوله
١٩/٨	لتؤدّن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة	١٢١/٧	لأعطين هذه الراية رجلاً يفتح الله على يديه
٥٧/٨	لتتبعن سنن الذين من قبلكم	٧٠/٨	لأن أقول : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله
٦٤/٣	لتخبريني أو ليخبرني اللطيف الخبير	٦٢/٣	لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه
٣١/٢	لتسوّن صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم	٩٧/٣	لأن يحتزم أحدكم حزمة من حطب
١٨٧/٨	لتفتحن عصابة من المسلمين أو من المؤمنين	٩٦/٣	لأن يغدو أحدكم فيحطب على ظهره
١٨٨/٨	لتقاتلن اليهود فلتقتلنهم حتى يقول الحجر	٥٠/٧	لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحاً يريه
٢١/٣	لتلبسها أختها من جلبابها	٥٠/٧	لأن يمتلئ جوف الرجل قيحاً يريه
٧٩/٥	لتمش ولتركب	٢٦/٥	لأن يمنح أحدكم أخاه أرضه
٦٦/٦	لست بأكله ولا محرمة	٢٥/٥	لأن يمنح الرجل أخاه أرضه
١٤٦/٧	لعل أم سليم ولدت	١٩٥/٨	لأننا أعلم بما مع الدجال منه
١٥٤/٤	لعلك تريد أن ترجعي إلى رفاعة	١٩٦/٨	لأننا بما مع الدجال أعلم منه
٩٥/٧	لعلكم لو لم تفعلوا كان خيراً	١٩/٣	لأنكن تكثرن الشكاة وتكفرن العشير
١٨٥/١	لعلنا أعجلناك	٢٦/٣	لأنه حديث عهد بربه تعالى
١٦٦/١	لعله أن يخفف عنهما ما لم ييبسا	١١١/٣	لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل ثمود
١٣٥/١	لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة	١٥١/٣	لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٦٩/٥	لقد رأى ابن الأكوخ فزعًا	٢٦/٣	لعله يا عائشة كما قال قوم عاد
٩٩/٢	لقد رأيت اثني عشر ملكًا يتدرونها	١٦١/٤	لعله يريد أن يلتمّ بها
٣٤/٨	لقد رأيت رجلاً يتقلب في الجنة، في شجرة قطعها ٨/٣٤	٢٠٩/٤	لعلها أن تجيء به أسود جعدًا
١٠٨/١	لقد رأيتني في الحجر وقريش تسألني عن مسراي	٩٤/٤	لعلها تحبسننا، ألم تكن قد طافت معكن بالبيت
١٧٤/١	لقد سألتني هذا عن الذي سألتني عنه	١١٣/٥	لعن الله السارق، يسرق البيضة فتقطع يده
٨٣/٨	لقد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات	١٦٣/٦	لعن الله الذي وسمه
١٨١/٥	لقد لقيت من قومك، وكان أشد ما لقيتُ	١٦٥/٦	لعن الله الواصلة والمستوصلة
١٢٤، ١٢٣/٢	لقد هممت أن أمر رجلاً يصلي بالناس	٤١/٥	لعن الله اليهود، حرّمت عليهم الشحوم
١٢٣/٢	لقد هممت أن أمر فتيانني أن يستعدوا لي	٦٧/٢	لعن الله اليهود والنصارى
١٦١/٤	لقد هممت أن ألعنه لعنًا يدخل معه قبره	٨٥، ٨٤/٦	لعن الله من ذبح لغير الله
١٦١/٤	لقد هممت أن أنهي عن الغيلة	٨٤/٦	لعن الله من لعن والده
٣٣/١	لقد وُفق، أو لقد هُدي	١٦٦/٦	لعن الموصلات
٣٧/٣	لقنوا موتاكم: لا إله إلا الله	١٦٦/٦	لعن الواصلات
٥٣/٥	لك الثمن ولك الجمل	٦٧/٢	لعنة الله على اليهود والنصارى
١٣٤/٥	لك أو لأخيك أو للذئب	٣٦/٦	لغدوة في سبيل الله أو روحة
٤١/٦	لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة كلها مخطومة	٤٠/٨	لقد احتظرت بحظار شديد من النار
٢١/٧	لكل داء دواء، فإذا أصيب دواء الداء	١٧٦/٥	لقد أنزلت إليّ آية هي أحب إليّ من الدنيا جميعًا
١٤٢/٥	لكل غادر لواء عند استه	٢٢٨/٨	لقد أهلكتم أو قطعتم ظهر الرجل
١٤٣، ١٤٢/٥	لكل غادر لواء يوم القيامة	١١٩/٥	لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لوسعتهم
١٢٧/٧	لكل نبيّ حواريّ، وحواريّ الزبير	١٢١/٥	لقد تاب توبة لو قسمت بين سبعين
١٣١/١	لكل نبيّ دعوة دعا بها في أمته	١٦٠/٥	لقد حكمت بحكم الملك
١٣٢/١	لكل نبيّ دعوة دعاها لأمته	١٦١، ١٦٠/٥	لقد حكمت فيهم بحكم الله
١٣٢/١	لكل نبيّ دعوة قد دعا بها في أمته	٩٧/١	لقد خشيتُ على نفسي

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٦٢/٤	لِمَ تفعل ذلك؟	١٣١/١	لكل نبي دعوة مستجابة
٩١/٣	لِمَ ضربته؟	١٣١/١	لكل نبي دعوة وأردت إن شاء الله
٦٨/١	لِمَ قتلته؟	١٣١، ١٣٠/١	لكل نبي دعوة يدعوها
١٠١/٧	لِمَ لطمت وجهه؟	٣٦/٢	لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه
١٣١/٨	لمضر؟ إنك لجريء	٩٤/٥	للعبد المملوك المصلح أجران
١٠١/٨	لمن عمل بها من أمتي	٩٤/٥	للمملوك طعامه وكسوته
٩٥/٨	لَمَّا خلق الله الخلق كتب في كتابه	١٠٨/٤	للمهاجر إقامة ثلاث بعد الصدر
٣١/٨	لما صور الله آدم في الجنة ، تركه ما شاء الله	٩٧/٨	لَلَّه أرحم بعباده من هذه بولدها
٩٦/٨	لما قضى الله الخلق كتب في كتابه	٩١/٨	لَلَّه أشد فرحًا بتوبة أحدكم من أحدكم
١٠٨/١	لما كذبتني قريش قمت في الحجر	٩٢/٨	لَلَّه أشد فرحًا بتوبة عبده المؤمن
٢١٢/٢	لمن شاء	٩٣/٨	لَلَّه أشد فرحًا بتوبة عبده حين يتوب إليه
٦/٦	لن نستعمل على عملنا من أراده	٩٣/٨	لَلَّه أشد فرحًا بتوبة عبده من أحدكم
٥٣/٦	لن يبرح هذا الدين قائمًا	٩٢/٨	لَلَّه أشد فرحًا بتوبة عبده من رجل حمل زاده
١٤٠/٨	لن يدخل أحدًا منكم عمله الجنة	٦٣/٨	لِلَّه تسعة وتسعون اسمًا من حفظها دخل الجنة
٥٣/٦	لن يزال قوم من أمتي ظاهرين على الناس	٩٤/٧	لَمَ أَر كاليوم قط في الخير والشر
١١٤/٢	لن يلج النار أحد صلى قبل طلوع الشمس	٧٢/٧	لَمَ تُراعوا ، لم تُراعوا
١٣٩/٨	لن ينجي أحدًا منكم عمله	١٤٨/٤	لَمَ نُضِرَّ
١٤٦/٤	له أجران	٤/٨	لَمَ يتكلم في المهد إلا ثلاثة
١٥٠/٥	له سَلْبُهُ أجمع	١٦٧/٣	لَمَ يصم ولم يفطر
١٦٠/٢	لهما أحب إلي من الدنيا جميعًا	٩٨/٧	لَمَ يكذب إبراهيم النبي عليه السلام قط
٨٠/٣	لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك	١٩٥/١	لِمَ؟ أصلي فأتوضأ؟
١٨١/٦	لو أعلم أنك تنظر طعنت به في عينك	١٩٥/١	لِمَ؟ الصلاة؟
١٨١/٦	لو أعلم أنك تنظرني لطعنت به في عينك	١٤٠/٣	لِمَ؟ تصدق ، تصدق

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٨٨ / ٥	لو قال : إن شاء الله ، لم يحنث	١٥٥ / ٤	لو أن أحدهم إذا أراد أن يأتي أهله قال
٧٥ / ٧	لو قد جاءنا مال البحرين لقد أعطيتك	١٨٦ / ٨	لو أن الناس اعتزلوهم
١٠٢ / ٤	لو قلتُ : نعم ، لوجبت	١٩٠ / ٧	لو أن أهل عُمَانَ أتيت ما سبوك ولا ضربوك
٧٨ / ٥	لو قتلها وأنت تملك أمرك ، أفلحت	١٨١ / ٦	لو أن رجلاً اطلع عليك بغير إذن
٨٧ / ٥	لو كان استثنى لولدت كل واحدة منهن غلامًا	١٠٠ / ٣	لو أن لابن آدم ملء واد مالا
١٩٢ / ٧	لو كان الإيمان عند الثريا لناله رجال من هؤلاء	٣ / ٣	لو أنكم تطهرتم ليوكم هذا
١٩١ / ٧	لو كان الدين عند الثريا لذهب به رجل من فارس	٩٤ / ٨	لو أنكم لم تكن لكم ذنوب
١٦٢ / ٤	لو كان ذلك ضارًا ضرَّ فارس والروم	١٦٦ ، ١٦٥ / ٤	لو أنها لم تكن ربيتي في حجري
١٥٦ / ٣	لو كان على أمك دين ، أكنت قاضيه عنها؟	٤٠ / ٤	لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت
١٠٠ / ٣	لو كان لابن آدم وادٍ من ذهب	٢٩ / ٥	لو بعت من أخيك ثمرًا فأصابته جائحة
٩٩ / ٣	لو كان لابن آدم واديان لابتغى واديًا ثالثًا	١٢٨ / ٨	لو تابعني عشرة من اليهود
٢١٠ / ٤	لو كنتُ راجمًا أحدًا بغير بينة لرجمتها	١٣٣ / ٣	لو تأخر الهلال لزدتكم
١٠٨ / ٧	لو كنتُ متخذًا خليلًا لاتخذت أبا بكر خليلًا	١٩٣ / ٨	لو تركته بينَ
١٠٩ / ٧	لو كنتُ متخذًا خليلًا لاتخذت ابن أبي قحافة	٦٠ / ٧	لو تركتها ما زال قائمًا
١٠٩ / ٧	لو كنتُ متخذًا من أمتي أحدًا خليلًا	٣٢ / ٢	لو تعلمون ما في الصف المقدم
١٠٩ / ٧	لو كنتُ متخذًا من أهل الأرض خليلًا	١٥ / ٦	لو دخلتموها لم تزالوا فيها إلى يوم القيامة
٩٥ / ٧	لو لم تفعلوا الصلح	١٦ / ٦	لو دخلوها ما خرجوا منها ، إنما الطاعة في المعروف
٦٠ / ٧	لو لم تكله لأكلتم منه ولقام لكم	١٣٠ / ٨	لو دنا مني لاختطفته الملائكة
١٣٤ / ٣	لو مد لنا الشهر لواصلنا وصالًا	١٩٣ / ٢	لو رأيته وأنا أستمع لقراءتك البارحة
١٢٨ / ٥	لو يُعطى الناس بدعواهم لادعى	٢١٠ / ٤	لو رجمتُ أحدًا بغير بينة رجمتُ هذه
٥٨ / ٢	لو يعلم المار بين يدي المصلي	٥٧ / ٧	لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتكها
٩٧ / ٨	لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة	١٠٧ / ٣	لو سلك الناس واديًا وسلكت الأنصار شعبًا
٣١ / ٢	لو يعلم الناس ما في النداء	٢١٥ / ٤	لو صنعتم لنا من هذا اللحم

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٥١/٤	ليتحلق عشرة عشرة	٣٥/٦	لولا أن أشق على أمتي لأحببت أن لا أتخلف
١٢٣/٤	ليتركها أهلها على خير ما كانت	١٥١/١	لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك
٤٢/٦	ليخرج من كل رجلين رجل	٣٤/٦	لولا أن أشق على المؤمنين ما قعدت خلاف سرية
١٦٤/٤	ليدخل عليك فإنه عمك	١١٨، ١١٧/٣	لولا أن تكون من الصدقة لأكلتها
١٣٧/١	ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفاً	١٦١/٨	لولا أن لا تدافنوا لدعوت الله
١٨٣، ١٨٢/٤	ليراجعها	١١٧/٢	لولا أن يشق على أمتي لأمرتهم أن يصلوها
٧١-٧٠/٧	ليردن عليّ الحوض رجال ممن صاحبني	٩٩/٤	لولا أن الناس حديث عهدهم بكفر
١٠٠/٨	ليس أحد أحب إليه المدح من الله	٣٦/٦	لولا أن رجالاً من أمتي
١١٦/٢	ليس أحد من أهل الأرض، الليلة، ينتظر الصلاة	٩٨/٤	لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية
١٤٠/٨	ليس أحد منكم ينجيه عمله	٥٩/٤	لولا أن معي الهدى لأحللت
١٦٤/٨	ليس أحد يحاسب إلا هلك	١٤/٤	لولا أنا محرمون لقبلائه
١٤٠/٨	ليس أحد ينجيه عمله	٩٤/٨	لولا أنكم تذنبون لخلق الله خلقاً يذنبون
٣٠/٨	ليس الشديد بالصرعة	١٧٩/٤	لولا بنو إسرائيل لم يخبث الطعام
١٠٠/٣	ليس الغنى عن كثرة العرض	٩٧/٤	لولا حداثة عهد قومك بالكفر
٢٨/٨	ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس	٩٧/٤	لولا حدثان قومك بالكفر لفعلت
٩٦/٣	ليس المسكين بالذي تردّه التمرة والتمران	١٧٩/٤	لولا حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر
٩٥/٣	ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف في الناس	٨٤/٣	ليأتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه
١٢٩/٣	ليس أن يقول: هكذا وهكذا، حتى يقول: هكذا	١٣٨/٢	ليأخذ كل رجل برأس راحلته
١٧٣/٧	ليس بأحق بي منكم، وله ولأصحابه هجرة	١٢٢/٧	ليأخذن بالراية غداً رجل يحبه الله ورسوله
٣٠/٨	ليس بذلك، ولكنه الذي يملك نفسه	١٦٧/٨	ليؤمن هذا البيت جيش يغزونه
١٧٣/٤	ليس بك على أهلك هوان	٩٩/٥	ليبدأ الأكبر
١٦٤/٨	ليس ذاك الحساب، إنما ذاك العرض	١٦٨-١٦٧/٣	ليت أن الله قوّانا لذلك
٣٠/٨	ليس ذاك بالرقوب، لكنه الرجل	١٢٤/٧	ليت رجلاً صالحاً من أصحابي يحرسني الليلة

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٣٦/٧	ليسوا بشيء	١٠١/٨	ليس شيء أعير من الله عز وجل
٢٢/٢	ليصل بالناس أبو بكر	٦٧/٣	ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة
١٤٧/٢	ليصل من شاء منكم في رحله	٧٣/١	ليس على رجل نذر فيما لا يملك
٢٠٧/٨	ليفرن الناس من الدجال في الجبال	٦٨/٣	ليس في العبد صدقة إلا صدقة الفطر
٢٠٤/٨	ليلزم كل إنسان مصلاه	٦٧/٣	ليس في حب ولا تمر صدقة
٣٠/٢	ليلني منكم أولو الأحلام والنهي	٦٧/٣	ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة
٤٢/٦	لينبعث من كل رجلين أحدهما	٦٦/٣	ليس فيما دون خمسة أوساق من تمر ولا حب
٢٩/٢	ليتهين أقوام عن رفعهم أبصارهم	٦٦/٣	ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة
١٠/٣	ليتهين أقوام عن ودعهم الجمعات	٦٥/٨	ليس كذلك ولكن المؤمن إذا بشر
٢٩/٢	ليتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء	٨٧/١	ليس لك إلا ذاك
	(المعرف بالألف واللام)	١٩٥/٤	ليس لك عليه نفقة
		٨٦/١	ليس لك منه إلا ذلك
		١٩٨/٤	ليس لها سكنى ولا نفقة
١١١/٢	الذي تفوته صلاة العصر	٢١٠/٨	ليس من الإنسان شيء إلا يبلى
٩٥/٣	الذي لا يجد غنى يغنيه	١٤٢/٣	ليس من البر أن تصوموا في السفر
١٣٤/٦	الذي يشرب في آنية الفضة	٢٠٦/٨	ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال
٣٠/٨	الذي يملك نفسه عند الغضب	٥٧/١	ليس من رجل ادعى لغير أبيه
١٦١/٦	الذين يصنعون الصور يعذبون يوم القيامة	٥٣/٨	ليس من مولود يولد إلا على هذه الفطرة
		٧٠/١	ليس منا من ضرب الخدود أو شق الجيوب
		٨٠/١	ليس هو كما تظنون
		٨٥/١	ليسألنكم الناس عن كل شيء حتى يقولوا
١١٠/٧، ٩٢/٣	ما اجتمعن في امرئ إلا دخل الجنة	١٨٠/٨	ليست السنة بأن لا تمطروا
٧٢/٨	ما أجلسكم؟	١٩٦/٤	ليست لها نفقة وعليها العدة

باب الميم

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٦٣/٨	ما أنتم بأسمع لما أقول منهم	١٣٤/٨	ما أحد أصبر على أذى يسمعه من الله
٧٢/٣	ما أنزل الله عليّ فيها شيئاً	١١٦/٦	ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة؟
٥٩/١	ما أنزل الله من السماء من بركة إلا أصبح فريق	١٤٣/١	ما أدري ، أحدثكم بشيء أو أسكت؟
٧١/٣	ما أنزل عليّ في الحُمْر شيء	١٩٢/٢	ما أذن الله لشيء كأذنه لنبى يتغنى بالقرآن
١٧٨/٥	ما أنصفنا أصحابنا	١٩٢/٢	ما أذن الله لشيء كما يأذن لنبى يتغنى بالقرآن
٧٦/٢	ما بال أحدكم يقوم مستقبل ربّه	١٩٢/٢	ما أذن الله لشيء ما أذن لنبى حسن الصوت
١٢٩/٤	ما بال أقوام قالوا كذا وكذا	١٩٢/٢	ما أذن الله لشيء ما أذن لنبى يتغنى بالقرآن
٩٠/٧	ما بال أقوام يرغبون عما رُخص لي فيه؟	١٩/٧	ما أرى بأساً ، من استطاع منكم أن ينفع أخاه
٢١٣/٤	ما بال أناس يشترطون شروطاً	١٩٥/١	ما أردت صلاة فأتوضأ
١٩/٨	ما بال دعوى الجاهلية؟	١٧٦/٦	ما اسمه؟
٩٠/٧	ما بال رجال بلغهم عني أمرٌ ترخصت فيه؟	٥٧/٦	ما أصاب بحده فكله
١٣٤/٣	ما بال رجال يواصلون؟ إنكم لستم مثلي	٨٦/٨	ما اصطفى الله لملائكته أو لعباده : سبحان الله
١١/٦	ما بال عامل أبعثه فيقول : هذا لكم	٩٥/٧	ما أظن يغني ذلك شيئاً
٧٩/٥	ما بال هذا؟	٤٣ ، ٤٢/٨	ما أعددت لها؟
١٦٠/٦	ما بال هذه النمرقة؟	١١٧/٦	ما أقعدكما ههنا؟
٣٦/٥ ، ١٦٢/١	ما بالهم ويأل الكلاب؟	٨٥/٨	ما ألفتيته عندنا
٢١٠/٨	ما بين النفختين أربعون	١٠٦/٣	ما الذي بلغني عنكم
١٢٣/٤	ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة	١٣٨/١	ما الذي تخوضون فيه؟
٢٠٧/٨	ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة خلق أكبر	٣١ ، ٣٠ ، ٢٩/١	ما المسؤول عنها بأعلم من السائل
١١٦/٤	ما بين لابتيتها حرام	٢١٢/٤	ما ألوانها؟
١٢٣/٤	ما بين منبري وبيتي روضة من رياض الجنة	٥٧/٦	ما أمسك عليك ولم يأكل منه فكله
١٥٤/٨	ما بين منكبي الكافر في النار مسيرة ثلاثة أيام	٩٧/١	ما أنا بقارئ
٧١/٧	ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة	٨٢/٥	ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٩٢ / ٨	ماذا ترى؟	١٠٥ / ٥	ما تأمرني؟ تأمرني أن أمره أن يدع يده
١٥٨ / ٥	ماذا عندك؟ يا ثمامة!	١٢٢ / ٥	ما تجدون في التوراة؟
٣٦ / ٧	ماذا كنتم تقولون في الجاهلية؟	١٧٩ / ٨	ما تذاكرون؟
١٤٣ / ٤	ماذا معك من القرآن؟	١٧٩ / ٨	ما تذكرون؟
٧٢ / ٧	ما رأينا من فزع ، وإن وجدناه لبحرًا	١٥٧ / ٥	ما ترى؟ يا ابن الخطاب!
١٨٨ / ٢	ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت أنه سيكتب	١٩١ / ٨	ما تربة الجنة؟
٣٧ ، ٣٦ / ٨	ما زال جبريل يوصيني بالجار	٨٩ / ٨	ما تركت بعدي فتنة هي أضرم على الرجال
٨٣ / ٨	ما زلت على الحال التي فارقتك عليها؟	٨٩ / ٨	ما تركت بعدي في الناس فتنة أضرم على الرجال
١٨٣ / ٧	ما زلتُم ههنا؟	١٣٩ / ٢	ما ترون الناس صنعوا؟
٧٩ / ٥	ما شأن هذا؟	١٥٧ / ٥	ما ترون في هؤلاء الأسارى؟
٧٨ / ٥ ، ١٧٧ / ٤ ، ٤٤ / ١	ما شأنك؟	٥٢ / ٥	ما تزوجت؟ أبكرًا أم ثيبًا؟
٣٥ / ٤	ما شأنك؟	٨٥ / ٣	ما تصدق أحد بصدقة من طيب
١٩٧ / ٨ ، ١٠٠ ، ٨٥ / ٢	ما شأنكم؟	١٤٣ / ٤	ما تصنع بإزارك؟ إن لبسته لم يكن عليها منه شيء
٣٠ / ٢	ما شأنكم؟ تشيرون بأيديكم	٩٥ / ٧	ما تصنعون؟
١٤٠ / ٣	ما شأنه؟ تصدق	٨٢ / ٧	ما تصنعين؟
١١٧ / ٢	ما صلى هذه الساعة أحد غيركم	١١٥ / ١	ما تضارون في رؤية الله تبارك وتعالى
١١٧ / ٨	ما علمت؟ أو ما رأيت؟	٣٠ / ٨	ما تعدون الرقوب منكم؟
١٥٨ / ٥	ما عندك؟ يا ثمامة!	٥١ / ٦	ما تعدون الشهيد فيكم؟
٤١ / ٦	ما عندي	٦ / ٦	ما تقول؟ يا أبا موسى!
٨٤ / ٥	ما عندي ما أحملكم	١٢٤ / ٧	ما جاء بك؟
١٠٧ / ٨	ما فعل كعب بن مالك؟	١٠٥ / ٣	ما حديث بلغني عنكم؟
٧٢ / ٢	ما فعلت في الذي أرسلتك له؟	٧٠ / ٥	ما حق امرئ مسلم له شيء
١٥٤ / ٧	ما قال لكما؟	١٠٨ / ٨	ما خلقتك؟ ألم تكن قد ابتعت ظهرك؟

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٢٩/٢	ما لي أراكم رافعي أيديكم؟	١٥/٧	ما كان الله ليسلطك على ذلك
٢٩/٢	ما لي أراكم عزيزين؟	٥١/١	ما كان من نبيّ إلا وقد كان له حواريون
٢٦-٢٥/٢	ما لي رأيتم أكثرتم التصفيق؟	٤٥/٥	ما كان يدًا بيد ، فلا بأس به
٣٥/٦	ما من أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا	٢٠/٧	ما كان يدرية أنها رقية؟
١٤٠/٨	ما من أحد يدخله عمله الجنة	٢١/٤	ما كنت أرى أن الجهد بلغ منك ما أرى
١٢٦/٦	ما من أدم؟	٤/٤	ما كنت صانعًا في حجك فاصنعه في عمرتك
٩٢/١	ما من الأنبياء من نبيّ إلا قد أعطي من الآيات	٥٢/٥	ما لبعيرك؟
١٤٢/١	ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة	٨٦/٦، ١٨٦/٥	ما لك؟
٩/٦، ٨٨/١	ما من أمير يلي أمر المسلمين	٣٠/٤	ما لك؟ لعلك نفست؟
٢٦/٧	ما من داء إلا في الحبة السوداء منه شفاء	١٣٥/٥	مالك ولها؟ دعها، فإن معها حذاءها وسقاءها
٥٣/٣	ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته	١٣٤/٥	مالك ولها؟ معها حذاؤها وسقاؤها
١٥/٨	ما من شيء يصيب المؤمن ، حتى الشوكة تصيبه	١٣٤/٥	مالك ولها؟ معها سقاؤها وحذاؤها
٧٤/٣	ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي حقها	١٤٨/٥	مالك؟ يا أبا قتادة!
٧١/٣	ما من صاحب إبل لا يؤدي حقها	٤٥/١	مالك؟ يا أبا هريرة!
٧٣/٣	ما من صاحب إبل لا يفعل فيها حقها	١٦/٨	مالك ، يا أم السائب ، ترفزين؟
٧٠/٣	ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها	٢٧/٨	مالك؟ يا أم سليم!
٧٢/٣	ما من صاحب كثر لا يؤدي زكاته	٦٤/٣	مالك ، يا عائش! حشيا رابية؟
٣٨/٣	ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول	١٣٩/٨	مالك؟ يا عائشة! أغرت؟
٦٦/١	ما من عبد قال : لا إله إلا الله ، ثم مات	٧٨/١	مالك يا عمرو! تشترط ماذا؟
١٦٢/٢	ما من عبد مسلم توضأ فأسبغ الوضوء	١٥٤/٧	ما لكما؟
٨٦/٨	ما من عبد مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب	٢/٧	ما لكم ولمجالس الصعدات؟
١٦٢/٢	ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم	١٤٢/٣	ما له؟ ليس من البرّ أن تصوموا في السفر
٩/٦، ٨٨/١	ما من عبد يسترعيه الله رعية	١٨/٧	ما لي أرى أجسام بني أخي ضارعة؟

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٨٣/٣	ما من يوم يصبح العباد فيه	١٥٩/٣	ما من عبد يصوم يوماً في سبيل الله
٢٠٩/٢	ما منكم رجل يقرب وضوءه فيتمضمض	٤٨/٦	ما من غازية أو سرية تغزو
٨٦/٣	ما منكم من أحد إلا سيكلمه الله	٤٧/٦	ما من غازية تغزو في سبيل الله
١٣٩/٨	ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه	١٥٩/٤	ما من كل الماء يكون الولد
٤٧-٤٦/٨	ما منكم من أحد، ما من نفس منفوسة	٣٧/٣	ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول
١٤٤/١	ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ الوضوء	١٤٣/١	ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور
٤٧/٨	ما منكم من نفس إلا وقد علم منزلها	١٤٤/١	ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه
٣٩/٨	ما منكن من امرأة تقدم بين يديها	١٥/٨	ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها
٦١/٤	ما منعك أن تحجي معنا؟	١٤/٨	ما من مسلم يصيبه أذى من مرض فما سواه
١٥٥/٢	ما منعك أن تركع ركعتين قبل أن تجلس؟	٢٨، ٢٧/٥	ما من مسلم يغرس غرساً
١٤٩/٥	ما منعك أن تعطيه سلبه	١٥/٨	ما من مصيبة يصاب بها المسلم
٦٢-٦١/٤	ما منعك أن تكوني حججيت معنا؟	٥٣/٨	ما من مولود إلا يلد على الفطرة
٢١/٨	ما نقصت صدقة من مال	٥٢/٨	ما من مولود إلا يولد على الفطرة
٩١/٧	ما نهيتكم عنه فاجتنبوه	٥٣/٨	ما من مولود يولد إلا على هذه الملة
١٥٢/٥	ما نورث، ما تركنا صدقة	٩٦/٧	ما من مولود يولد إلا نخسه الشيطان
١٤٤/٤	ما هذا؟	٥٣/٨	ما من مولود يولد إلا وهو على الملة
٤٨/٥	ما هذا التمر من تمرنا	٥٣/٣	ما من ميت تصلي عليه أمة من المسلمين
١٩٦/٥	ما هذا الخنجر؟	١٩٥/٨	ما من نبي إلا وقد أُنذر أمته الأعور الكذاب
٦٥/٥	ما هذا الغلام؟	٥١-٥٠/١	ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي
١١٧/٤	ما هذا الذي بلغني من حديثكم؟	٣٥/٦	ما من نفس تموت، لها عند الله خير
١٥٠/٣	ما هذا اليوم الذي تصومونه؟	١٨٧/٧	ما من نفس منفوسة اليوم تأتي عليها
١٨٩/٢	ما هذا؟ حلوه، ليصل أحدكم نشاطه	١٨٨/٧	ما من نفس منفوسة تبلغ مائة سنة
١٩/٨	ما هذا دعوى أهل الجاهلية؟	١٠٧/٤	ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٥٥/٣	مات اليوم عبد الله صالح	٦٩/١	ما هذا؟ يا صاحب الطعام!
١٨٧/٥	مات جاهداً مجاهداً	١٢٩/٦	ما هذه إلا رحمة من الله ، أفلا كنت أذنتني ؟
٣٩/٦	مؤمن في شغب من الشعاب يعبد الله ربّه	٦٥/٦ ، ١٨٦/٥	ما هذه النيران؟ على أي شيء توقدون ؟
٤١/٦	مؤمن قتل كافراً ، ثم سدّد	١٥٩/٣	ما هو؟
٣٩/٦	مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله	٢٨/٢	ما يأمن الذي يرفع رأسه في صلاته قبل الإمام
١٣٩/٢	متى كان هذا مسيرك مني؟	٧٢/٥ ، ١٩١/٤	ما بيكيك؟
١٥٤/٧	متى كنت ههنا؟	٣١ ، ٣٠/٤	ما بيكيك؟
٥٢ ، ٥١/٣	مثل أحد	١٨٩/٤	ما بيكيك؟ يا ابن الخطاب!
٨٩/٣	مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين	٤٤/٦	ما يحملك على قولك : بخ ، بخ؟
٨٩/٣	مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين	١٥٦/٦	ما يخلف الله وعده ، ولا رسله
١٨٨/٢	مثل البيت الذي يذكر الله فيه	٩٦/٣	ما يزال الرجل يسأل الناس
٥١/٣	مثل الجبلين العظيمين	٧٥/٣	ما يسرني أن لي أحدًا ذهبًا
١٣٢/٢	مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار	٧٧/٣	ما يسرني أن لي مثله ذهبًا
٦٤/٥	مثل الذي يرجع في صدقته	٩٥/٧	ما يصنع هؤلاء؟
١٩٤/٢	مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن	١٥/٨	ما يصيب المؤمن من شوكة فما فوقها
١٣٦/٨	مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع	١٦/٨	ما يصيب المؤمن من وصب
١٣٦/٨	مثل المؤمن كمثل الزرع ، لا تزال الريح	١٧٦/٤	ما يعجلك؟ يا جابر!
٢٠/٨	مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم	٨٦/٢	ما يقول ذو اليمين؟
٣٥/٦	مثل المجاهد في سبيل الله	١٠٢/٣	ما يكن عندي من خير فلن أدخره عنكم
١٢٥/٨	مثل المنافق كمثل الشاة العائرة	١٠٣/٧	ما ينبغي لعبيد أن يقول : أنا خير من يونس
٨٨/٣	مثل المنفق والمتصدق	١١٥/٢	ما ينتظرها أحد من أهل الأرض غيركم
٥٥/٢	مثل مؤخره الرحل تكون بين يدي أحدكم	٦٨/٣	ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيرًا فأغناه الله
٦٤/٧	مثلي كمثل رجل استوقد نارًا	١٧٤/١	ماء الرجل أبيض ، وماء المرأة أصفر

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٢٥، ٢٣، ٢٢ / ٢	مروا أبا بكر فليصل بالناس	٦٤ / ٧	مثلي ومثل الأنبياء كمثّل رجل بنى بنياناً
٢٥ / ٢	مري أبا بكر فليصل بالناس	٦٥ / ٧	مثلي ومثل الأنبياء كمثّل رجل بنى داراً
٥٤ / ٣	مستريح ومستراح منه	٦٤ / ٧	مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثّل رجل ابنتى بيوتاً
٩٧ / ١	مستقرها تحت العرش	٦٤ / ٧	مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثّل رجل بنى بنياناً
٣٤ / ٥	مطل الغنيّ ظلم	٦٥ / ٧	مثلي ومثل النبيين
١٣٧ / ٧	مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصّديقين	٦٤ / ٧	مثلي ومثلكم كمثّل رجل أوقد ناراً
١١٠ - ١٠٩ / ٣	معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي	١٧٢ / ٢	مثني ، مثني ، فإذا خشيت الصبح فأوتر
٩٨ / ٢	معقبات لا يخيب قائلهن	١٧٢ / ٢	مثني ، مثني ، فإذا خشيت الصبح فصلّ ركعة
١٠١ / ٢	مكانكم	١٠١ / ٤	مخافة أن تنفر قلوبهم
١٠٩ / ٤	مكث المهاجر بمكة ، بعد قضاء نسكه ، ثلاث	١٤٣ ، ١٤٢ / ٧	مرحباً بابنتي
١١١ / ٢	ملاً الله قبورهم وبيوتهم ناراً	٣٥ / ١	مرحباً بالقوم أو بالوفد غير خزايا
١٣٧ / ٥	من آوى ضالة فهو ضال ، ما لم يعرفها	١٥٨ / ٢	مرحباً بأم هانئ
٦ / ٥	من ابتاع شاة مصرّاة	٣٤ / ٨	مرّ رجل بغصن شجرة
٧ / ٥	من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه	١٠٢ / ٧	مررت على موسى ليلة أسري بي
٨ ، ٧ / ٥	من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يقبضه	١٠٢ / ٧	مررت على موسى وهو يصلي في قبره
٧ / ٥	من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يكتاله	١٠٥ / ١	مررت ليلة أسري بي على موسى بن عمران
١٧ / ٥	من ابتاع نخلاً بعد أن تُؤبّر	١٨٢ / ٤	مرّه فليراجعها ، ثم إذا طهرت فليطلقها
٣٨ / ٨	من ابتلي من البنات بشيء فأحسن إليهن	١٧٩ / ٤	مره فليراجعها ، ثم ليتركها حتى تطهر
٣٧ / ٧	من أتى عراقاً فسأله عن شيء	١٨٠ / ٤	مره فليراجعها ، ثم ليدعها حتى تطهر
١٠٧ / ٤	من أتى هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق	١٨١ / ٤	مره فليراجعها ، ، ثم ليطلقها طاهراً
٢٣ / ٦	من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد	١٨٠ / ٤	مره فليراجعها ، حتى تحيض حيضة
٣٧ / ٥	من اتخذ كلباً إلاّ كلب زرع	١٨١ / ٤	مره فليراجعها ، حتى تطهر
٣٨ / ٥	من اتخذ كلباً إلاّ كلب ماشية	١٨٢ / ٤	مره فليراجعها ، فإذا طهرت فليطلقها

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٥٧/١	من ادّعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه	١٤٣/١	من أتمّ الوضوء كما أمره الله
١٢٢/٤	من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله	٥٣/٣	من أثبتتم عليه خيراً وجبت له الجنة
١٢١/٤	من أراد أهل هذه البلدة بسوء	٣٨/٥	من اتخذ كلباً ليس بكلب صيد
١٢٢، ١٢١/٤	من أراد أهلها بسوء أذابه الله	٨/٨	من أحب أن ييسر له في رزقه
٢٨/٤	من أراد منكم أن يهل بحج وعمرة فليفعل	٩٣/٧	من أحب أن يسألني عن شيء
٢٩/٤	من أراد منكم أن يهل بعمرة فليهل	٦٦، ٦٥/٨	من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه
٨٦/٣	من استطاع منكم أن يستتر من النار ولو بشق تمرة	٢٩/٤	من أحب منكم أن يهل بعمرة
١٩/٧	من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل	٢٠٣/٨	من أحبني فليحب أسامة
١٢/٦	من استعملناه منكم على عمل فكنتمنا مخيطاً	٥٦/٥	من احتكر فهو خاطئ
٥٦/٥	من أسلف فلا يسلف إلا في كيل معلوم	١٣٢/٥	من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردّ
٥٥/٥	من أسلف في تمر فليسلف في كيل معلوم	١١٤/٤	من أحدث فيها حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة
٣٤/٨	من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه	٢٨/٤	من أحرم بعمرة ولم يهد فليحلل
٦/٥	من اشترى شاة مصراة	٧٨/١	من أحسن في الإسلام لم يؤخذ بما عمل في الجاهلية
٨/٥	من اشترى طعاماً فلا يبيعه حتى يستوفيه	٥٨/٥	من أخذ شبراً من الأرض بغير حقه
٩-٨/٥	من اشترى طعاماً فلا يبيعه حتى يكتاله	٥٨/٥	من أخذ شبراً من الأرض ظلماً
٧-٦/٥	من اشترى من الغنم فهو بالخيار	١٠٢/٢	من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس
١١٠/٧، ٩٢/٣	من أصبح منكم اليوم صائماً؟	١٠٢/٢	من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة
١٣/٦	من أطاعني فقد أطاع الله	١٠٢/٢	من أدرك ركعة من الصلاة مع الإمام
١٨١/٦	من اطع في بيت قوم بغير إذنه	٣١/٥	من أدرك ماله بعينه عند رجل قد أفلس
٢١٧/٤	من أعتق رقبة أعتق الله بكل عضو منها	١٠٣/٢	من أدرك من العصر ركعة
٢١٧/٤	من أعتق رقبة مؤمنة	١٠٣/٢	من أدرك من العصر سجدة
٩٦، ٩٥/٥، ٢١٢/٤	من أعتق شركاً له في عبد	٦-٥/٨	من أدرك والديه عند الكبر، أحدهما أو كليهما
٩٥/٥	من أعتق شركاً له من مملوك	٥٧/١	من ادّعى أباً في الإسلام غير أبيه

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٨٠ / ٢	من أكل من هذه الشجرة المنتنة فلا يقربن مسجدنا	٢١٣ / ٤	من أعتق شقيصًا له في عبد
٧٩ / ٢	من أكل من هذه الشجرة فلا يأتين المساجد	٩٦ / ٥	من أعتق شقيصًا له في عبد
٨٠ / ٢	من أكل من هذه الشجرة فلا يغشنا في مسجدنا	٩٦ / ٥	من أعتق شقيصًا من مملوك
٧٩ / ٢	من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنا	٩٦ / ٥	من أعتق عبدًا بينه وبين آخر
٩٩ / ٢	من القائل كلمة كذا وكذا؟	٩٥ / ٥	من أعتق نصيبًا له في عبد
١٠١ / ٤	من القوم؟	٦٧ / ٥	من أعمار رجلاً عمرى له
٣٥ / ١	من الوفد أو من القوم؟	٨ / ٣	من اغتسل ثم أتى الجمعة فصلى ما قدر له
٣٨ / ٥	من أمسك كلبًا فإنه ينقص من عمله	٤ / ٣	من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة
٧١ / ٢	من أنا؟	٨٧ / ١	من اقتطع أرضًا ظالمًا
١٥٤ / ٧	من أنت؟	٨٥ / ١	من اقتطع حق امرئ مسلم يمينه
٢٣٢ / ٨	من أنظر معسرًا أو وضع عنه، أظله الله في ظله	٥٨ / ٥	من اقتطع شبرًا من الأرض ظلمًا
٩٢ / ٣	من أنفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة	٣٧ / ٥	من اقتنى كلبًا إلا كلب صيد أو ماشية
٩١ / ٣	من أنفق زوجين في سبيل الله نودي في الجنة	٣٧ / ٥	من اقتنى كلبًا إلا كلب ضار
١٥٤ / ٦	من انقطع شسع نعله	٣٧ / ٥	من اقتنى كلبًا إلا كلب ضارية
١٦ / ٥	من باع نخلاً قد أُبْرَت	٣٧ / ٥	من اقتنى كلبًا إلا كلب ماشية
١١ / ٥	من بايعت فقل: لا خلافة	٣٨ / ٥	من اقتنى كلبًا ليس بكلب صيد
٢٢٢ / ٨، ٦٨ / ٢	من بنى مسجدًا لله بنى الله له في الجنة مثله	٣٨ / ٥	من اقتنى كلبًا لا يُعني عنه زرعًا
٦٨ / ٢	من بنى مسجدًا لله تعالى بنى الله له بيتًا في الجنة	٨٠ / ٢	من أكل البصل والثوم والكراث
٢٢٢ / ٨، ٦٨ / ٢	من بنى مسجدًا يبتغي به وجه الله	٨٠ / ٢	من أكل ثومًا أو بصلاً فليعتزلنا
٨٣ / ٨	من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها	١٢٣ / ٦	من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها
٥١ / ٣	من تبع جنازة فله قيراط من الأجر	٨٠ / ٢	من أكل من هذه البقلة الثوم فلا يقربن مسجدنا
٦٣ / ٥	من ترك مالا فللورثة	٧٩ / ٢	من أكل من هذه البقلة فلا يقربن مساجدنا
١٢٣ / ٦	من تصبح بسبع تمرات عجوة	٨٠ / ٢	من أكل من هذه الشجرة الخبيثة شيئًا

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٨٥ / ٥	من حلف على يمين ثم رأى أتقى الله منها	١٣١ / ٢	من تطهر في بيته ثم مشى إلى بيت من بيوت الله
٨٦ / ٥	من حلف على يمين ثم رأى خيراً منها	٧ / ١	من تعمد عليّ كذباً فليتبوأ مقعده من النار
٨٦، ٨٥ / ١	من حلف على يمين صَبْر	٨ / ٣، ١٤٩ / ١	من توضأ فأحسن الوضوء
٨٦-٨٥، ٨٥ / ٥	من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها	١٤٥ / ١	من توضأ فقال: أشهد أن لا إله إلا الله
٨١ / ٥	من حلف منكم فقال في حلفه: باللات	١٤٦ / ١	من توضأ فليستتر
٦٩، ١٧ / ١	من حمل علينا السلاح فليس منّا	١٤٤ / ١	من توضأ للصلاة فأسبغ الوضوء
١٦٤ / ٨	من حوسب يوم القيامة عُدب	١٤١ / ١	من توضأ نحو وضوئي هذا
١٧٤ / ٢	من خاف أن لا يقوم من آخر الليل	١٤٣ / ١	من توضأ هكذا ثم خرج إلى المسجد
٥٢ / ٣	من خرج مع جنازة من بيتها	١٤٢ / ١	من توضأ هكذا غُفر له ما تقدم من ذنبه
٢١ / ٦	من خرج من الطاعة وفارق الجماعة	٢١٦ / ٤	من تولى قومًا بغير إذن مواليه
٢٢ / ٦	من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة	٢ / ٣	من جاء منكم الجمعة فليغتسل
١٧٢، ١٧١ / ٥	من دخل دار أبي سفيان فهو آمن	١٤٧ / ٦	من جرّ إزاره لا يريد بذلك إلا المخيلة
٦٢ / ٨	من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور	١٤٧ / ٦	من جرّ ثوبه من الخيلاء
٨٦ / ٨	من دعا لأخيه بظهر الغيب	٤٢ / ٦	من جهز غازياً فقد غزا
١٥٢ / ٤	من دُعِيَ إلى عرس أو نحوه فليجب	٤٢ / ٦	من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا
٤١ / ٦	من دلّ على خير فله مثل أجر فاعله	٧ / ١	من حدث عني بحديث يرى أنه كذب
٧٤ / ٦	من ذبح قبل الصلاة فليذبح شاة مكانها	٢٢ / ٨	من حُرّم الرفق حُرّم الخير
٢١ / ٦	من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر	١٩٩ / ٢	من حفظ عشر آيات من آخر الكهف
٥٦ / ٧	من رأى منكم رؤياً فليقصها أعبرها له	١٩٩ / ٢	من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف
٥٠ / ١	من رأى منكم منكراً فليغيره بيده	٨٢ / ٥	من حلف باللات والعزى
٥٤ / ٧	من رأني فقد رأى الحق	٧٣ / ١	من حلف بملّة سوى الإسلام كاذباً
٥٤ / ٧	من رأني في المنام فسيراني في اليقظة	٨٦ / ١	من حلف على مال امرئ مسلم بغير حقه
٥٤ / ٧	من رأني في المنام فقد رأني	٧٣ / ١	من حلف على يمين بملّة غير الإسلام

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٥١ / ٣	من شهد الجنازة حتى يُصلى عليها	٥٤ / ٧	من رأني في النوم فقد رأني
١٧٧ / ٢	من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا	٢٣٣ / ٨	من رجل يتقدمنا فيمدر الحوض؟
١٦٩ / ٣	من صام رمضان ثم أتبعه ستًا من شوال	٤٩ / ٦	من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله
١٥٩ / ٣	من صام يومًا في سبيل الله	٩٦ / ٣	من سأل الناس أموالهم تكثرًا
١١٩ / ٤	من صبر على لأوائها كنت له شفيعًا	٩٨ / ٢	من سبح لله في دبر كل صلاة
١١٩ / ٤	من صبر على لأوائها وشدتها كنت له شهيدًا	٨ / ٨	من سره أن ييسط عليه رزقه
١٦١ / ٢	من صلى اثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة	٣٤ / ٥	من سره أن ينجيه الله من كرب يوم القيامة
١١٤ / ٢	من صلى البردئين دخل الجنة	٣٣ / ١	من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة
١٢٥ / ٢	من صلى الصبح فهو في ذمة الله	٦٩ / ١	من سلّ علينا السيف فليس منا
١٢٥ / ٢	من صلى العشاء في جماعة فكأنه قام نصف الليل	٤٨ / ١	من سلم المسلمون من لسانه ويده
١٢٥ / ٢	من صلى صلاة الصبح فهو في ذمة الله	٨٢ / ٢	من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد
١٠ / ٢	من صلى صلاة فلم يقرأ فيها بأم القرآن	٢٢٣ / ٨	من سمع سمع الله به ، ومن رأى رأى الله به
٩ / ٢	من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن	٦١ / ٨ ، ٨٧ / ٣	من سن في الإسلام سنة حسنة
١٠ / ٢	من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب	٥٦ / ٤	من شاء أن يجعلها عمرة فليجعلها عمرة
٧٥ / ٦	من صلى صلاتنا ووجه قبلتنا	١٤٦ / ٣	من شاء صامه ومن شاء تركه
٥٢ / ٣	من صلى على جنازة فله قيراط	١٤٧ / ٣	من شاء فليصمه ومن شاء فليفطره
٥١ / ٣	من صلى على جنازة ولم يتبعها فله قيراط	١٠١ / ٦	من شرب الخمر في الدنيا حرمها في الآخرة
١٧ / ٢	من صلى علي واحدة	١٠١ / ٦	من شرب الخمر في الدنيا ، فلم يتب منها
١٧٤ - ١٧٣ / ٢	من صلى فليصل مثني مثني	١٠١ / ٦	من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة
١٦١ / ٢	من صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة تطوعًا	٩٠ / ٦	من شرب النبيذ منكم فليشربه زبييًا فردًا
١٦٢ / ٦	من صور صورة في الدنيا كُلف	١٣٥ / ٦	من شرب في إناء من ذهب أو فضة
٧٤ / ٦	من ضحى قبل الصلاة فإنما ذبح لنفسه	٩١ / ٦	من شربه منكم فليشربه زبييًا فردًا
٨١ / ٦	من ضحى منكم فلا يُصبحن في بيته ، بعد ثلاثة	٤٣ / ١	من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٥٠/٥	من قتل الرجل؟	٩٠/٥	من ضرب غلامًا له حدًا لم يأتَه
٢٢/٦	من قُتِل تحت راية عُمِّيَّة	٤٨/٦	من طلب الشهادة صادقًا أعطيتها ولو لم تصبه
٨٧/١	من قتل دون ماله فهو شهيد	٥٩/٥	من ظلم قيّد شبر من الأرض
٥١/٦	من قتل في سبيل الله فهو شهيد	١٣/٨	من عاد مريضًا لم يزل في خرفة الجنة حتى يرجع
١٤٨/٥	من قتل قتيلًا له عليه بينة	٣٨/٨	من عال جاريتين حتى تبلغا
٧٢/١	من قتل نفسه بحديدة فحديده في يده	٤٨/٧	من عرض عليه ريحان فلا يردّه
٤٢/٧	من قتل وزغًا في أول ضربة	٥٢/٦	من علم الرمي ثم تركه فليس منا
٤٢/٧	من قتل وزغة في أول ضربة	١٣٢/٥	من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ
٩٢/٥	من قذف مملوكة بالزنا	١٣٢/٢	من غدا إلى المسجد أو راح
١٩٨/٢	مَنْ قرأ هاتين الآيتين من آخر سورة البقرة	٢٩، ٢٨/٥	من غرس هذا النخل؟ أمسلم أم كافر؟
١٥٢/٣	من كان أصبح صائمًا فليتم صومه	١١١/٢	من فاتته العصر فكأنما وتر أهله وماله
٨١/٥	من كان حالفًا فلا يحلف إلا بالله	٤٦/٦	من قاتل لتكون كلمة الله أعلى
٧٣/٦	من كان ذبح أضحيته قبل أن يُصلي	٤٧، ٤٦/٦	من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
٧٦/٦	من كان ذبح قبل الصلاة فليُعد	٤٢/١	من قال : أشهد أن لا إله إلا الله وحده
٧٤/٦	من كان ذبح قبل أن يصلي فليُعد مكانها	٥/٢	من قال حين يسمع المؤذن : وأنا أشهد
٧٦/٦	من كان ضحى فليُعد	٦٩/٨	من قال حين يصبح وحين يمسي
١٤٦/٤	من كان عنده شيء فليجئ به	١٩٥/٥	من قال ذلك؟
١٣١/٤	من كان عنده شيء من هذه النساء	٦٩/٨	من قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له
١٣٠/٦	من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثلاثة	٤٠/١	من قال : لا إله إلا الله ، وكفر بما يُعبد من دون الله
١٤٨/٤	من كان عنده فضل زاد فليأتنا به	١٨٧/٥	من قال هذا؟
١٥٢/٣	من كان لم يصم فليصم	١٨٦/٥	من قاله؟
٨٤ - ٨٣/٦	من كان له ذبح يذبحه فإذا أُهّل	١٧٦/٢	من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا
٥٧/٥	من كان له شريك في ربة أو نخل	١٠/٧	من قام من مجلسه ثم رجع إليه فهو أحق

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٥٠/٧	من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم	١٩/٥	من كان له فضل أرض فليزرعها
٦٦/١	من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة	١٣٨/٥	من كان معه فضل ظهر فليعد به
١٨٤/٥	من لكعب بن الأشرف؟ فإنه قد آذى الله ورسوله	٥٥/٤	من كان معه هدي فليقم على إحرامه
٣/٤	من لم يجد نعلين فليلبس الخفين (خفين)	٢٧/٤	من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة
٣١/٤	من لم يكن معه هدي ، فأحب أن يجعلها عمرة	٢٨/٤	من كان معه هدي فليهل بالحج مع عمرته
٣٦/٤	من لم يكن معه هدي فليحلل	١٧٠/٣	من كان ملتمسها فليلتمسها في العشر الأواخر
١٥٥/٣	من مات وعليه صيام صام عنه وليه	٤٧/٨	من كان من أهل السعادة فسيصير إلى عمل
٤٩/٦	من مات ولم يغز ولم يحدث به نفسه	٤٩/٤	من كان منكم أهدى فإنه لا يحل من شيء
٤١/١	من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة	١٧/٣	من كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليصل أربعاً
٦٥/١	من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة	١٧٨/٤	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فإذا شهد أمراً
٦٥/١	من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار	٥٠/١	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره
٨٨/٣	من منح منيحة غدت بصدقة	١٣٨/٥ ، ٤٩/١	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً
١٧١/٢	من نام عن حزبه ، أو شيء منه	١٣٨ - ١٣٧/٥	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه
٧٦/٨	من نزل منزلاً ، ثم قال : أعوذ بكلمات الله	٤٧/٥	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذن
١٣٨/٢	من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها	٤٩/١	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره
١٤٢/٢	من نسي صلاة أو نام عنها	٢٦/٥	من كانت له أرض فإنه أن يمنحها أخاه خير
١٤٢/٢	من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها	٢١ ، ٢٠ ، ١٩/٥	من كانت له أرض فليزرعها
١٦٠/٣	من نسي وهو صائم فأكل أو شرب	٢٠/٥	من كانت له أرض فليهبها أو يعرها
٧١/٨	من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا	١٩/٥	من كانت له فضل أرض فليزرعها
١٦٤/٨	من نوقش الحساب هلك	٨/١	من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار
٤٥/٣	من نبح عليه فإنه يعذب	٢٢ - ٢١/٦	من كره من أميره شيئاً فليصبر عليه
١٢٤/٧ ، ١٨٠/٦ ، ١٩٤/٥ ، ٧٦/٣ ، ١٣٩/٢	من هذا؟	١٤٣/٦	من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة
١٤٤ ،		٩٠/٥	من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٧٧/٢	من يقيم ليلة القدر فيوافقها	١٨٦/٥	من هذا السائق؟
١٨٤/٥	من ينظر لنا ما صنع أبو جهل؟	٢٣٣/٨	من هذا اللاعن بعيره؟
١٢٠١١/٣	من يهده الله فلا مضلّ له	١٥٢/٧، ١٥٨/٢	من هذه؟
٥٣/٨	من يولد يولد على هذه الفطرة	١٩٠/٢	من هذه؟ عليكم من العمل ما تطيقون
١٤٥/٨	من أشد أمتي لي حُبًّا، ناس يكونون بعدي	٨٠/٣	من هما؟ أي الزيانب؟ لهما أجران
٥٨/٨	من أشراط الساعة أن يرفع العلم	٨٣/١	من همّ بحسنة فلم يعملها
١٦٩/٨	من الصلاة صلاة من فاتته فكأنما	١٥٨/٧	من وضع هذا؟
٦٥/١	من الكبائر شتم الرجل والديه	٧٧/٧	من لا يرحم الناس لا يرحمه الله عزّ وجلّ
٤٨/٥	من أين هذا؟	١٥١/٧	من يأخذ مني هذا؟
١٨٥/٨	من خلفائكم خليفة يحثو المال حثيًا	١٦٦/٧	من يبسط ثوبه فلن ينسى شيئًا سمعه مني
٣٩/٦	من خير معاش الناس لهم، رجل ممسك	٤٢/٣	من يُبكي عليه يعذب
١٢٠/١	من ضحك رب العالمين	٢٢/٨	من يحرم الرفق يحرم الخير
٥٦/١	من علامات المنافق ثلاثة	١٤٨/٨	من يدخل الجنة ينعم لا يبأس
١٧٣/١	من عين فيها تُسمّى سلسبيلاً	٥٤/٦، ٩٥/٣	من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين
٢١٧/٨	من مخاطبة العبد ربه يقول	١٧٨/٥	من يردهم عنا وله الجنة؟
٧٠/٧	من مقامي إلى عمّان	٢٢٣/٨	من يسمّع يسمّع الله به
١٦٩/١	منه الوضوء	٩٧/٥، ٧٨/٣	من يشتريه مني؟
١٥٠/٨	منهم من تأخذه النار إلى كعبيه	١٢٣/٨	من يصعد الثنية، ثنية المرار
١٧٢/٨	منهن ثلاث لا يكدن يذرن شيئًا	١٢٤/٨	من يصعد ثنية المرار
١٥٥/٧	منذ كم أنت ههنا؟	١٢٧/٦	من يضيف هذا الليلة رحمه الله
٨٦/٤	منزلنا إن شاء الله، إذا فتح الله، الخيف	١٦٠/٨	من يعرف أصحاب هذه الأقبر؟
١٧٥/٨	منعت العراق درهمها وقفيزها	١٨٤/٥	من يعلم لي ما فعل أبو جهل؟
٩٥/٨، ٢٠٩/٤	مه	٤٠/٣	من يعود منكم؟

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٤٣/٨	المرء مع من أحبّ	٥/٧	مه . يا عائشة! فإن الله لا يحب الفحش والتفحش
٧١/١	المسبل والمنان والمنفق سلعته	١٢٠/٥	مهلاً يا خالد! فوالذي نفسي بيده! لقد تابت
٢١/٨	المستبان ما قالوا ، فعلى البادئ ما لم يعتد المظلوم	٦/٤	مهّل أهل المدينة ذو الحليفة
٦٣/٢	المسجد الأقصى	٧/٤	مهّل أهل المدينة من ذي الحليفة
٦٣/٢	المسجد الحرام	١٠٥/١	موسى آدم طوال كأنه من رجال شنوءة
١٨/٨	المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ولا يُسلمه	١٧٢/٥	موسعكم الصفا
٤٨/١	المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده		
٢٠/٨	المسلمون كرجل واحد ، إن اشتكى عينه		(المعرف بالألف واللام)
٧٣/٤	المصلّي أمامك		
٤٢/٣	المعول عليه يعذب	١٩٥/٢	الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام
٤١/٣	الميت يعذب في قبره بما نبح عليه	٥/٢	المؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة
		١٣٩/٤	المؤمن أخو المؤمن
		٥٦/٨	المؤمن القوي خير وأحبّ إلى الله
		٢٠/٨	المؤمن للمؤمن كالبنان يشدّ بعضه بعضاً
		١٣٣/٦	المؤمن يأكل في معي واحد
١٤٩/٨	ناركم هذه ، التي يوقد ابن آدم ، جزء من سبعين	١٣٣/٦	المؤمن يشرب في معي واحد
٥٠ ، ٤٩/٦	ناس من أمتي عرضوا عليّ غزاةً في سبيل الله	١٠١/٨	المؤمن يغار ، والله أشدّ غيراً
٥٠/٦	ناس من أمتي عرضوا عليّ يركبون	٢٠/٨	المؤمنون كرجل واحد ، إن اشتكى رأسه
١٦٨/١	ناوليني الخُمرة من المسجد	١٦٩/٦	المتشيع بما لم يعط كلابس ثوبي زور
٤٣/٤	نحرت ههنا ، ومنى كلها منحر	١٣٧/٤	المحرم لا ينكح ولا يخطب
٩٨/٧ ، ٩٢/١	نحن أحق بالشك من إبراهيم	١١٦/٤	المدينة حرم ، فمن أحدث فيها حدثاً
٧/٣	نحن الآخرون الأولون يوم القيامة	٢١٧ ، ١١٥/٤	المدينة حرم ما بين غير إلى ثور
٧/٣	نحن الآخرون السابقون يوم القيامة	١١٣/٤	المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون
٦/٣	نحن الآخرون ونحن السابقون يوم القيامة		

باب النون

أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة
نعم . تردون عليَّ غُرّاً محجلين من آثار الوضوء	١٥٠ / ١	نحن أولى بموسى منكم	١٤٩ / ٣
نعم . تُستأمر	١٤١ / ٤	نحن نازلون غداً بخيف بني كنانة	٨٦ / ٤
نعم . دعاة على أبواب جهنم	٢٠ / ٦	نحن نعطيهِ من عندنا	٨٧ / ٤
نعم . ذاك الذي حملني على الذي صنعت	١٣٤ / ٣	نزل جبريل فأمني فصليت معه	١٠٣ / ٢
نعم . صِلِي أُمَّكَ	٨١ / ٣	نزل نبيّ من الأنبياء تحت شجرة	٤٣ / ٧
نعم . على حال ساعتك من الكبر	٩٣ / ٥	نزلت في عذاب القبر ، فيقال له : من ربك ؟	١٦٢ / ٨
نعم . فتوضاً من لحوم الإبل	١٨٩ / ١	نساء قريش خير نساء ركن الإبل	١٨٢ / ٧
نعم . فمن أين يكون الشبه ، إن ماء الرجل غليظ	١٧٢ / ١	نصرتُ بالرعب على العدو ، وأوتيتُ	٦٤ / ٢
نعم . فيهم المستبصر والمجبور وابن السبيل	١٦٨ / ٨	نصرت بالرعب ، وأوتيت جوامع الكلم	٦٥ / ٢
نعم . قوم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا	٢٠ / ٦	نصرت بالصبا وأهلكت عاداً بالدبور	٢٧ / ٣
نعم . لك فيهم أجر ما أنفقت عليهم	٨١ / ٣	نَعَمْ . ١ / ٣٢ ، ٣٤ ، ٤٢ ، ٤٥ ، ١١٥ ، ١٧٣ ، ١٨٩ ،	
نعم . لكم سيما ليست لأحد	١٥٠ / ١	٢ / ١١٠ ، ١٩٥ ، ٣ / ٧٦ ، ٨١ ، ٤ / ١٠٠ ، ١٠١ ، ١٩٤ ،	
نعم . ليتوضأ ثم لينم	١٧١ / ١	١٠ / ٢١٠ ، ٥ / ٧٣ ، ٩٣ ، ١٧٦ ، ١٨٤ ، ٦ / ٢٠ ، ٤٤ ، ٧ / ١٣ ،	
نعم . هو في ضحضاح من نار	١٣٥ / ١	١٥٠ ، ١٧١ ، ٨ / ٤٨ ، ١٣٩ ،	
نعم . وأبيك ! لتنبأَنَّ	٢ / ٨	نَعَمْ . إذا توضأ	١٧٠ / ١
نعم . وأرجو أن تكون منهم	٩١ / ٣	نعم . إذا رأَت الماء	١٧٢ / ١
نعم . والأجر بينكما نصفان	٩١ - ٩٠ / ٣	نعم . إذا كثر الخبث	١٦٦ / ٨
نعم . والثالث كثير	٧٢ / ٥	نعم . الجذع ينقر وسطه	٣٧ / ١
نعم . والذي نفسي بيده ! ما على الأرض مسلم	١٤ / ٨	نعم . إن شئت	١٨٩ / ٤
نعم . وأنت صابر محتسب ، مقبل غير مدبر	٣٨ / ٦	نعم . إن قُتِلتَ في سبيل الله وأنت صابر	٣٧ / ٦
نعم . وإن شرب الخمر	٧٦ / ٣	نعم . أنت الذي لقيتني بمكة	٢٠٩ / ٢
نعم . وجدته في غمرات من النار	١٣٥ / ١	نعم . إن الرضاة تحرّم ما تحرّم الولادة	١٦٢ / ٤
نعم . وفيه دَخَن	٢٠ / ٦	نعم . إنه من ذهب منا إليهم فأبعده الله	١٧٥ / ٥

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٨٣ / ٧	النجوم أمانة للسماء ، فإذا ذهب النجوم	١٣٩ / ٨	نعم . ولكن ربي أعانني عليه حتى أسلم
٧٧ / ٥	النذر لا يقدم شيئاً ولا يؤخره	١٠١ / ٤	نعم . ولك أجر
		١٢٥ / ٦	نعم . وهل من نبيّ إلا وقد رعاها
		٦٥ / ١	نعم . يسبّ أبا الرجل فيسبّ أباه
		١٢٥ / ٦	نعمَ الأدم الخَلّ ، نعمَ الأدم الخَلّ
		١٢٥ / ٦	نعمَ الأدم أو الإدام الخَلّ
٨٢ / ٤	ها	١٥٩ / ٧	نعمَ الرجل عبد الله ، لو كان يصلي من الليل
١٨١ / ٨	ها إن الفتنة ههنا ، ها إن الفتنة ههنا	٩٥ / ٥	نعمًا للمملوك أن يُتوفّى يحسن عبادة الله
١٤١ / ٢	هاتوا ما كان عندكم	٢٧ / ٥	نقرّكم بها على ذلك ما شئنا
١٢٦ / ٦	هاتوه ، فَنعمَ الأدم هو	٨٦ / ٤	نزل غداً ، إن شاء الله ، بخيف بني كنانة
١٥٩ / ٣	هاتيه ، قد كنتُ أصبحت صائماً	١٤١ / ٦	نهاني عنه جبريل
٢٠٠ / ٨	هذا أعظم الناس شهادة عند ربّ العالمين	١٣ / ٢	نهر وعدنيه ربي عزّ وجلّ
٤٨ / ٥	هذا الربا ، فردوه	٩٨ / ٦	نهيتكم عن الظروف ، وإنّ ظرفاً لا يحلّ شيئاً
١٢٩ / ٧	هذا أمين هذه الأمة	٩٨ / ٦	نهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء
٣١ / ١	هذا جبريل أراد أن تَعَلّمُوا	٨٢ / ٦ ، ٦٥ / ٣	نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها
٣٠ / ١	هذا جبريل جاء ليعلم الناس دينهم	١١١ / ١	نور أتى أراه
١١٤ / ٤	هذا جبل يحبنا ونحبه		
١٥٠ / ٨	هذا حجر رُمي به في النار منذ سبعين خريفاً		
١٦٧ / ٥	هذا حين حمي الوطيس		
٣٠ / ٤	هذا شيء كتبه الله على بنات آدم		
٦٩ / ٦	هذا لحم لم آكله قط	٤٥ / ٣	النائحة إذا لم تتب قبل موتها
١٧٤ / ٥	هذا ما كاتب عليه محمد رسول الله	٢ / ٦	الناس تبع لقريش في الخير والشر
١٧٠ / ٥	هذا مصرع فلان	٢ / ٦	الناس تبع لقريش في هذا الشأن
١٦٣ / ٨	هذا مصرع فلان غداً ، إن شاء الله	٤١ / ٨	الناس معادن كمعادن الفضة والذهب

(المعرف بالألف واللام)

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٣٥ / ١	هل تدرون ما الإيمان بالله؟	٧٣ / ١	هذا من أهل النار
٥٩ / ١	هل تدرون ماذا قال ربكم؟	١٥٠ / ٨	هذا وقع في أسفلها ، فسمعتم وجبتها
٢١٧ / ٨	هل تدرون ممّ أضحك؟	١٤٩ / ٣	هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه
٤٣ / ١	هل تدري ما حق العباد على الله؟	٩٧ / ٤	هذه القبلة
٤٤ / ١	هل تدري ما حق الله على الناس؟	٧٨ / ٥	هذه حاجتك
١٣٩ / ٢	هل ترى من أحد؟	٣٩ / ٣	هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده
١٣٩ / ٢	هل ترانا نخفى على الناس؟	١٨١ / ٧	هذه صدقات قومنا
٦٢ / ٥	هل ترك لديّنه قضاء؟	٦١ / ٧ ، ١٢٤ / ٤	هذه طابة وهذا أحد
٢٧ / ٢	هل ترون قبلي ههنا؟	٢٠٦ / ٨	هذه طيبة
١٦٨ / ٨	هل ترون ما أرى؟ إني لأرى مواقع الفتن	٢٠٥ / ٨	هذه طيبة ، هذه طيبة ، هذه طيبة
١٧٥ / ٤	هل تزوجت؟	٢٠٦ / ٨	هذه طيبة وذاك الدجال
١٢٤ / ٢	هل تسمع النداء بالصلاة؟ فأجب	٥٧ / ٤	هذه عمرة استمتعنا بها
١١٢ / ١	هل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب؟	٢٧ / ٤	هذه مكان عمرتك
١١٧ / ١	هل تضارون في رؤية الشمس إذا كان يوم صحوا؟	٢٠٢ / ٢	هكذا أنزلت ، إن هذا القرآن أنزل على سبعة
١١٥ / ١	هل تضارون في رؤية الشمس بالظهيرة صحوا؟	١٢٢ / ٥	هكذا تجدون حدّ الزاني في كتابكم؟
٢١٦ / ٨	هل تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة	٨٢ / ٤	ههنا أبو طلحة؟
١١٢ / ١	هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر؟	١٦٥ / ٧	هجاهم حسان فشفى واشتفى
١٥٢ / ٧	هل تفقدون من أحد؟	٧ / ٣	هؤدينا إلى الجمعة وأضلّ الله عنها من كان قبلنا
١٠٣ / ٨	هل حضرت الصلاة معنا؟	١٧ / ٤	هل أشار إليه إنسان منكم أو أمره بشيء
٥٨ / ٧	هل رأى أحد منكم البارحة رؤيا؟	١٨٢ / ٥	هل أنت إلا إصبع دميت
٤٥ / ٤	هل سقت هدياً؟ فانطلق فطّف بالبيت	١٥٧ / ٧	هل أنت مريحي من ذي الخلصة؟
٩٢ / ٢	هل شعرت أنه أوحى إليّ أنكم تكفنون	١٣٩ / ٣	هل تجد رقبة؟
١٦٩ ، ١٦٨ / ٣	هل صمت من سرر هذا الشهر شيئاً؟	١٣٩ / ٣	هل تجد ما تعتق رقبة؟

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٥٨ / ٨	هلك المتنطعون	٤٠ / ٥	هل علمت أن الله قد حرّمها؟
١٨٧ / ٨	هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده	٢٢ / ٤	هل عندك نسك؟
١٩٠ / ١	هَلَا أخذتم إهابها فديعتموه؟	١٢٠ / ٣	هل عندكم شيء؟
١٩٠ / ١	هَلَا اتفغتم بجلدها؟	١٦٠ / ٣	هل عندكم شيء؟ فإني إذن صائم
١٧٦ / ٤	هَلَا جارية تلاعبها وتلاعبك؟	٣٢ / ٤	هل فرغت؟
٧٦ / ٥	هَلَمْ أكتب لكم كتابًا لا تضلون بعده	٢١١ / ٤	هل فيها من أورك؟
١٢٠ / ٦	هلمّة ، فإن الله سيجعل فيه البركة	٦٧ / ٨	هل كنت تدعو بشيء أو تسأله إياه؟
١١٩ - ١١٨ / ٦	هلمي ما عندك ، يا أمّ سُلَيْم	٨٦ / ١	هل لك بينة؟
١٨١ / ٧	هُمُّ أَشَدَّ الناس قتالًا في الملاحم	٢١٢ ، ٢١١ / ٤	هل لك من إبل؟
١٨١ / ٧	هم أشدّ أمتي على الدجال	١٠٩ / ٥	هل لك من شيء تؤديه عن نفسك؟
٧٤ / ٣	هم الأخرسون ، وربّ الكعبة	١٤٩ / ٥	هل مسحتما سيفيكما؟
٧٤ / ٣	هم الأكثرون أموالًا	٦٠ / ٧	هل مسستما من مائها شيئًا؟
١٣٨ / ١	هم الذين لا يرقون ولا يسترقون ولا يتطيرون	١٢٩ / ٦	هل مع أحد منكم طعام؟
١٣٧ / ١	هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون	١٧٤ / ٦	هل معك تمر؟
١٣٧ / ١	هم الذين لا يكتوون ولا يسترقون	٤٨ / ٧	هل معك من شعر أمية بن أبي الصلت شيء؟
١١٣ / ٣	هم شرّ الخلق يقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق	١٥ / ٤	هل معكم من لحمه شيء؟
١٧٣ / ١	هم في الظلمة دون الجسر	١٧ / ٤	هل معكم منه شيء؟
١٤٥ / ٥	هم من آبائهم	١٢٦ / ٦	هل من أدّم؟
١٤٤ / ٥	هم منهم	١١٩ / ٣	هل من طعام؟
١٨٧ / ٤	هُنَّ حولي ، كما ترى ، يسألنني النفقة	١٢٦ / ٦	هل من غداء؟
٦ / ٤	هن لهم ولكل آت أتى عليهن من غيرهن	١٦ / ٤	هل منكم أحد أمره أو أشار إليه بشيء؟
٢٠٠ / ٨ ، ١٧٧ / ٦	هو أهون على الله من ذلك	١٤٣ / ٤	هل نظرت إليها؟
١٥ / ٤	هو حلال فكلوه	١٧٦ / ٤	هل نكحت؟ يا جابر!

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
		٦١/٦	هو رزق أخرجه الله لكم ، فهل معكم من لحمه
		٢٧/٧	هو عذاب أو رجز أرسله الله على طائفة
		١٩١/٨	هو عقيم لا يُولِّدُ له
		١٢٠/٣	هو عليها صدقة ولكم هدية فكلوه
		٢١٥/٤	هو عليها صدقة وهو لكم هدية
		٢١٥/٤	هو عليها صدقة وهو منها لنا هدية
		٨٧/١	هو في النار
		١٩١/٨	هو كافر
		١٧١/٤	هو لك يا عبد! الولد للفراش
		٢١٥/٤ ، ١٢٠/٣	هو لها صدقة ولنا هدية
		٢١٥/٤	هو لها صدقة وهو لنا هدية
		١٢٦/٤	هو مسجدكم هذا
		١٣٧/٨	هي النخلة
		٧٤/٦	هي خير نسيكتيك ، ولا تجزي جذعة عن أحد
		١٤٥/٣	هي رخصة من الله ، فمن أخذ بها فحسن
		٦/٣	هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة
		٤٨/٧	هي
			(المعرف بالألف واللام)
		١٨٣/٨	الهَرَج ، القاتل والمقتول في النار
٣٩/٨	واثنين ، واثنين ، واثنين		
٥٢/٧	وأحبّ القيد وأكره الغلّ		
٧٥/٢	واحدة		
٣٧/٦	وأخرى يرفع بها العبد مائة درجة		
١٥٦/٦	واعدتي فجلست لك فلم تأت		
٥٢/٦	وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة		
١٦٣/٣	واقراً القرآن في كل شهر		
٣٦/٦	والغدوة يغدوها العبد في سبيل الله		
٨٣/٣	والكلمة الطيبة صدقة		
١٣٨/٣	والله! إنني لأرجو أن أكون أحشاكم		
١١٧/٣	والله! إنني لأنقلب إلى أهلي فأجد تمرّة ساقطة		
٩٧/٣	والله! لأن يغدو أحدكم فيحطب على ظهره		
٨٨/٥	والله! لأن يلجّ أحدكم بيمينه في أهله		
٩٢/٥	والله! لله أقدر عليك منك عليه		
١٠٠/٧	والله! لو أني عنده لأريتكم قبره		
١٥/٥	والله! لو كانت فاطمة		
١٨٧/٥	والله! لولا الله ما اهتدينا		
٩٤/١	والله! لينزلن ابن مريم حكماً عادلاً		
١٩٩/٢	والله! ليهنك العلم ، أبا المنذر!		
١٥٦/٨	والله! ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل		
٨٢/٥	والله! لا أحملكم على شيء!		

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٩٣/١	والذي نفسي بيده! ليوشكن أن ينزل فيكم	٨٣، ٨٢/٥	والله! لا أحملكم وما عندي ما أحملكم عليه
١٦٤/٨	والذي نفسي بيده! ما أنتم بأسمع لما أقول منهم	١٥٠/٦	والله! لا ألبسه أبدًا
٧٥/٣	والذي نفسي بيده! ما على الأرض من رجل	٦٠/٤	والذي نفس محمد بيده!
١١٥/٧	والذي نفسي بيده! ما لقيك الشيطان قط سالكًا	٦٢/٥	والذي نفس محمد بيده! إن على الأرض من مؤمن
١٥٧/٤	والذي نفسي بيده! ما من رجل يدعو امرأته	١٢٩/١	والذي نفس محمد بيده! إن ما بين المصراعين
٥٣/١	والذي نفسي بيده! لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا	١٥١/٧	والذي نفس محمد بيده! إن مناديل سعد
١٨٣/٨	والذي نفسي بيده! لا تذهب الدنيا حتى يأتي	٦٩/٧	والذي نفس محمد بيده! لآيته أكثر من عدد
١٨٣/٨	والذي نفسي بيده! لا تذهب الدنيا حتى يمر	١٧٩/٧	والذي نفس محمد بيده! لغفار وأسلم ومزينة
٤٩/١	والذي نفسي بيده! لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره	٢٨/٢	والذي نفس محمد بيده! لو رأيتم ما رأيتم
٩٣/١	والذي نفسي بيده! لا يسمع بي أحد من هذه الأمة	٣٤/٦	والذي نفس محمد بيده! لولا أن أشق على المؤمنين
١٠٦/٥	والذي لا إله غيره! لا يحل دم رجل مسلم	٩٦/٧	والذي نفس محمد بيده! ليأتين على أحدكم يوم
٨١/٤	والمقصرين	٩٥/٨	والذي نفسي بيده! إن لو تدومون على ما تكونون
٧٧/٧	وأملك إن كان الله نزع منكم الرحمة؟	١٧٤/٧	والذي نفسي بيده! إنكم لأحب الناس إليّ
٩٢/٤	وإن	١٣٩/١	والذي نفسي بيده! إنني لأرجو أن تكونوا نصف
٣٧/١	وإن أكلتها الجرذان، وإن أكلتها الجرذان	١٤٠-١٣٩/١	والذي نفسي بيده! إنني لأطمع أن تكونوا ثلث
٦٦/١	وإن زنى وإن سرق	١٣٩/١	والذي نفسي بيده! إنني لأطمع أن تكونوا ربيع
٧٦/٣	وإن سرق وإن زنى	١٤٠/١	والذي نفسي بيده! إنني لأطمع أن تكونوا شطر
٥٦/٦	وإن قتلن ما لم يشركها كلب	١٢١/٥	والذي نفسي بيده! لأقضين بينكما بكتاب الله
١٣-١٢/٦	وأنا أقوله الآن: من استعملناه منكم على عمل	١١٧/٦	والذي نفسي بيده! لتسألن عن هذا النعيم
١٣٨/٣	وأنا تدركني الصلاة وأنا جنب فأصوم	٣٤/٦	والذي نفسي بيده! لوددت أني أقتل في سبيل الله
١١٧/٦	وأنا، والذي نفسي بيده! لأخرجني	٩٤/٨	والذي نفسي بيده! لو لم تذبوا الذهب الله بكم
١٦٣/٨	وإن الكافر إذا خرجت روحه	١٨٣/٨	والذي نفسي بيده! ليأتين على الناس زمان
١٦٠/٨	وإن الله أوحى إليّ أن تواضعوا	٦٠/٤	والذي نفسي بيده! ليهلن ابن مريم بفتح الروحاء

أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة
وإن لولدك عليك حقًا	١٦٣ / ٣	وقاها الله شركم كما وقاكم شرها	٤٠ / ٧
وإنكم لتفعلون؟ وإنكم لتفعلون؟	١٥٨ / ٤	وقت الظهر إذا زالت الشمس	١٠٥ / ٢
وإنها لحابستنا؟ فلتنفر معكم	٩٤ / ٤	وقت الظهر ما لم يحضر العصر	١٠٤ / ٢
وإني أريتها ليلة وتر	١٧٢ / ٣	وقت صلاة الفجر ما لم يطلع قرن الشمس الأول	١٠٥ / ٢
وإياي، إلا أن الله أعانني عليه فأسلم	١٣٩ / ٨	وقت صلاتكم بين ما رأيتم	١٠٦ / ٢
وأيضًا	١٩٠ / ٥	وقد وجدتموه! ذاك صريح الإيمان	٨٣ / ١
وأيضًا، والذي نفسي بيده!	١٣٠ / ٥	وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً	١٨٧ / ٢
وأياكم مثلي؟ إني أبيتُ يطعمني ربي ويسقيني	١٣٣ / ٣	وكلكم مغفور له، إلا صاحب الجمل الأحمر	١٢٣ / ٨
وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار	١٢٢ / ٢	وكيف تصنع بلا إله إلا الله	٦٩ / ١
وجاء عصفور حتى وقع على حرف السفينة	١٠٥ / ٧	وُلِدَ لي الليلة غلام، فسميته باسم أبي، إبراهيم	٧٦ / ٧
وجب أجرك، وردّها عليك الميراثُ	١٥٦ / ٣	ولروحة في سبيل الله أو غدوة	٣٧ - ٣٦ / ٦
وجبت، وجبت، وجبت	٥٣ / ٣	ولك ظهره إلى المدينة	٥٣ / ٥
وجدناه بحرًا	٧٢ / ٧	وللمقصرين	٨١ / ٤
وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض ١٨٦، ١٨٥ / ٢		ولِمَ تبكي؟ فما زالت الملائكة تظله بأجنحتها	١٥٢ / ٧
وددت أني طوّقت ذلك	١٦٧ / ٣	ولِمَ يفعل ذلك أحدكم؟	١٥٩ / ٤
ورجل ساوم رجلًا بسلعة	٧٢ / ١	ولو استعمل عليكم عبد يقودكم	١٥ / ٦
وصمتها إقرارها	١٤١ / ٤	ولو قال: إن شاء الله، لم يحنث	٨٧ / ٥
وعرشه على الماء، ويده الأخرى القبض	٧٨ / ٣	وما أحب أن أكتوي	٢٢ / ٧
وعليك السلام	١١ / ٢	وما أدراك أنها رقية؟	٢٠ / ٧
وعليك السلام، من أنت؟	١٥٥ / ٧	وما أعددت للساعة؟	٤٢ / ٨
وعليك رحمة الله	١٥٤ / ٧	وما أعددت لها؟	٤٢ / ٨
وعليكم	٥ / ٧	وما أهلكك؟	١٣٩ / ٣
وعندكم شيء؟	١٦٤ / ٤	وما ذاك؟	٩٤ / ٨، ٨٠ / ٦، ٩٧، ٨٥، ٨٤ / ٢، ٧٤ / ١

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٤٠/٨	ولا أنا إلا أن يتغمدني ربي برحمة	٢٤/٨، ١١٩/٥	وما ذاك؟
١٣٩/٨	ولا إياي إلا أن يتغمدني الله منه برحمة	٢٧/٨	وما ذاك؟ يا أم سليم!
٧٠/٣	ولا صاحب إبل لا يؤدي منها حقها	١٥٩/٤	وما ذاكم؟
٧١/٣	ولا صاحب بقر ولا غنم لا يؤدي منها حقها	٢٠٠/٨	وما سؤالك؟
٥٥/١	ولا يغفل أحدكم حين يغفل وهو مؤمن	١٢٦، ١٢٥/٨	وما قدروا الله حق قدره
١٩١/٨	ولا يولد له	١١٥/٢	وما كان لكم أن تنزروا رسول الله على الصلاة
١١٩/٥	ويحك . ارجع فاستغفر الله وتب إليه	١٢/٦	وما لك؟
١١٩/٥	ويحك . ارجعي فاستغفري الله وتوبي إليه	٣١/٤	وما لك؟
٢٨/٦	ويحك . إن شأن الهجرة لشديد	٢٠٠/٨	وما يُنصبك منه؟
٢٢٨، ٢٢٧/٨	ويحك . قطعت عنق صاحبك	١٦٧/٣	ومن يطيق ذلك؟
٧٩/٧	ويحك يا أنجشة! رويدا سوقك بالقوارير	٢١١/٤	وهذا عسى أن يكون نزع عرق
٥٨/١	ويحكم . لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم	٢١٢/٤	وهذا لعله يكون نزع عرق له
٩٢/١	ويرحم الله لوطاً، لقد كان يأوي إلى ركن شديد	١١٦/٦	وهذه؟
١٨٦/٨	ويس ابن سمية!	١٠٨/٤	وهل ترك لنا عقيل من رباع؟
١٦٧/٣	ويطيق ذلك أحد	١٠٨/٤	وهل ترك لنا عقيل من منزل؟
١٦٢/٨	ويقول أهل السماء: روح طيبة	١٠٨/٤	وهل ترك لنا عقيل منزلاً؟
١٤٨، ١٤٨-١٤٧، ١٤٧/١	ويل للأعقاب من النار	١٣٩/٣	وهل تستطيع صيام شهرين؟
١٤٨/١	ويل للعراقيب من النار	١٢٠/٣	وهو لنا منها هدية
٩١/٤	ويلك . اركبها	١٤٠/٨	ولا أنا إلا أن يتداركني الله منه برحمة
٤٩/٥	ويلك . أرييت	١٤٠/٨	ولا أنا إلا أن يتغمدني الله بمغفرة ورحمة
١١١/٣	ويلك . أولست أحق أهل الأرض أن يتقي الله؟	١٤٠/٨	ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل
١٠٩/٣	ويلك . ومن يعدل إذا لم أكن أعدل؟	١٤١/٨	ولا أنا إلا أن يتغمدني الله منه برحمة
١١٢/٣	ويلك . ومن يعدل إن لم أعدل؟	١٤٠/٨	ولا أنا إلا أن يتغمدني الله منه بفضل ورحمة

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٢٧/٨	لا أشبع الله بطنه	٨/٤	ويلكم . قَدْ قَدَّ
٤٧/٨	لا . اعملوا فكل ميسر لما خلق له	٥٨/١	ويلكم لا ترجعوا بعدي كفارًا
١٦٢/٣	لا أفضل من ذلك		
١٩٧/٨	لا . اقدروا له قدره		(المعرف بالألف واللام)
٨٥/٨	لا إله إلا الله العظيم الحليم		
٨٣/٨	لا إله إلا الله وحده ، أعزّ جنده ، ونصر عبده	١٧٣/٢	الوتر ركعة من آخر الليل
٨٣/٨ ، ١٠٥ ، ٤٠/٤ ، ٩٦ ، ٩٥/٢	لا إله إلا الله وحده لا شريك له	٤٣/٥	الورق بالذهب ربًّا إلا هاء وهاء
١٦٦ ، ١٦٥/٨	لا إله إلا الله . ويل للعرب من شرّ قد اقترب	١٨٧/١	الوضوء مما مسّت النار
٧١/٥	لا . الثلث . والثلث كثير	١٠٧/٢	الوقت بين هذين
١٠/٦	لا ألفين أحذكم يجيء يوم القيامة	١٧١/٤	الولد للفراش
٣١/١	لا . إلا أن تطوّع	٢١٥/٤	الولاء لمن ولي النعمة
٣١/١	لا . إلا أن تطوّع ، وصيام شهر رمضان		
١٣٠/٥	لا . إلا بالمعروف		باب لا
٤٤/٦	لا . إلا من كان ظهره حاضرًا		
١٤/٧	لا . أما أنا فقد عافاني الله	١٦٧/٤ ، ١١١/٣ ، ٢١٤ ، ٨٥/٢ ، ١٨٩ ، ١٧٨/١	لا
٨١/٦	لا . إن ذاك عام كان الناس فيه بجهد	٨٩/٦ ، ٧٢ ، ٧١/٥ ، ٢١٠ ، ٢٠٢ ، ١٩٣ ، ١٨٩ ، ١٨٥	لا
١٨٠/١	لا . إنما ذلك عرق وليس بالحیضة	١٥ ، ١٤/٧ ، ١١٦	لا
١٧٨/١	لا . إنما يكفیک أن تحثي على رأسك	٦٦/٦	لا آكله ولا أحرمه
١١١/٣	لا . إنّه سيخرج من ضئضى هذا قوم	٦٩/٦	لا آكله ولا أنهى عنه ولا أحرمه
٢٣/٨	لا . أيم الله ، لا تصاحبنا راحلة عليها	١٣٤ - ١٣٣/٨	لا أحد أصبر على أذى يسمعه من الله
٣٣/٤	لا بأس انفري	١٠٠/٨	لا أحد أغير من الله ، ولذلك حرم الفواحش
٢٥/٥	لا بأس بها	٧٠/٦	لا أدري ، لعلّه من القرون التي مسخت
٥٢/٥	لا . بل بعنيه	١٠٩/٦	لا استطعت

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٤٢ / ٥	لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق	٤٩ / ٨	لا . بل شيء قُضِيَ عليهم ومضى فيهم
٢١٠ / ٢	لا تتحروا طلوع الشمس ولا غروبها	٤٨ / ٨	لا . بل فيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير
٧٣ / ٦	لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً	٤٠ / ٤	لا . بل لأبد أيدٍ
١٠٧ / ٦	لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون	١١٠ / ٨	لا . بل من عند الله
١٤١ / ٧	لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله	١٨٨ / ٧	لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة
١٨٨ / ٢	لا تجعلوا بيوتكم مقابر	١٠٩ / ٦	لا تأكلوا بالشمال ، فإن الشيطان يأكل بالشمال
٦٢ / ٣	لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا عليها	٢٠ / ٢	لا تبادروا الإمام ، إذا كبر فكبروا
٩٠ / ٦	لا تجمعوا بين الرطب والبسر	٤٦ / ٥	لا تباع حتى تُفَصَّل
١٠ / ٨	لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تجسسوا	٨ / ٨	لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا
٩ / ٨	لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تقاطعوا	١٠ / ٨	لا تباغضوا ولا تدابروا ولا تنافسوا
١٠ / ٨	لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا	١٢ / ٥	لا تبتاعوا الثمار حتى يبدو صلاحها
١٦٤ / ٤	لا تحتجبي منه ، فإنه يحرم من الرضاعة	١٣ ، ١١ / ٥	لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه
٢٠٥ - ٢٠٤ / ٤	لا تحدّ امرأة على ميت فوق ثلاث	٦٣ / ٥	لا تتبعه وإن أعطاكه بدرهم
٥٥ / ٧	لا تحدث الناس بتلعب الشيطان بك	٦٣ / ٥	لا تتبعه ولا تُعَدُّ في صدقتك
١٦٧ / ٤	لا تحرم الإملاجة والإملاجان	٥ / ٧	لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام
١٦٧ / ٤	لا تحرم الرضعة أو الرضعتان	٧٦ / ٣	لا تبرح حتى آتيك
١٦٦ / ٤	لا تحرم المصّة ولا المصتان	٤٣ / ١	لا تبشرهم فيتكلوا
٢٠٧ / ٢	لا تحرّوا بصلاتكم طلوع الشمس	١٦٣ - ١٦٢ / ١	لا تبل في الماء الدائم الذي لا يجري
٢٣٧ / ٨	لا تحزن إن الله معنا	١٢ / ٥	لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه
٣٧ / ٨	لا تحقرن من المعروف شيئاً	٤٣ / ٥	لا تبيعوا الدينار بالدينارين
٨١ / ٥	لا تحلفوا بأبائكم	٤٢ / ٥	لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل
٨٢ / ٥	لا تحلفوا بالطواغي ولا بأبائكم	٤٦ / ٥	لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا وزنًا بوزن
٥٥ / ٧	لا تخبر بتلعب الشيطان بك في المنام	٤٢ / ٥	لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا تبيعوا الورق

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٥٤/٦	لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أمر الله	١٥٤/٣	لا تختصوا يوم الجمعة بقيام من بين الليالي
١٦٣/١	لا تزرموه، دعوه	١٠٢/٧	لا تخيروا بين الأنبياء
١٧٤/٦	لا تزكوا أنفسكم، الله أعلم بأهل البر منكم	١٠١/٧	لا تخيروني على موسى
١٨٨/٤	لا تسألني امرأة منهن إلا أخبرتها	١٦٢/٦	لا تدخل الملائكة بيتاً فيه تماثيل أو تصاوير
١٠٣/٤	لا تسافر امرأة فوق ثلاث ليال	١٥٧/٦	لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة
١٠٣/٤	لا تسافر المرأة ثلاثاً إلا مع ذي محرم	١٥٨، ١٥٧/٦	لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا تماثيل
١٠٢/٤	لا تسافر المرأة ثلاثاً إلا ومعها ذو محرم	١٥٧/٦	لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة
١٠٢/٤	لا تسافر المرأة يومين من الدهر	٢٢١/٨	لا تدخلوا على هؤلاء القوم المعذبين
٣٠/٦	لا تسافروا بالقرآن فإني لا آمن أن يناله العدو	٢٢١/٨	لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم
١٨٨/٧	لا تسبوا أحداً من أصحابي	٥٣/١	لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا
١٨٨/٧	لا تسبوا أصحابي، لا تسبوا أصحابي	٦١/٣	لا تدع تمثالاً إلا طمسته
٤٥/٧	لا تسبوا الدهر، فإن الله هو الدهر	٣٨/٣	لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير
١٦/٨	لا تسبي الحمى، فإنها تذهب خطايا بني آدم	٧٧/٦	لا تذبحوا إلا مسنة، إلا أن يعسر عليكم
١٩٦/٤	لا تسبقيني بنفسك	١٨٤/٨	لا تذهب الأيام والليالي حتى يملك رجل
٣٥/٦	لا تستطيعونه	٥٨/١	لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم
٣٥/٦	لا تستطيعوه	١٠٦/٦	لا ترسلوا مواشيكم وصبيانكم إذا غابت الشمس
١٧٢/٦	لا تسم غلامك رباحاً ولا يساراً ولا أفلح	٥٧/١	لا ترغبوا عن آبائكم، فمن رغب عن أبيه فهو كفر
٤٦/٧	لا تسموا العنب الكرم	٩٦/٣	لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقي الله
٦٣/٥	لا تشتريه وإن أعطيته بدرهم	١٥٢/٨	لا تزال جهنم تقول: هل من مزيد؟
١٢٦/٤	لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد	١٥٢/٨	لا تزال جهنم يلقي فيها وتقول: هل من مزيد؟
١٠٢/٤	لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد	٥٢/٦	لا تزال طائفة من أممي ظاهرين على الحق
٣٧/١	لا تشربوا في النقيير	٥٣/٦	لا تزال طائفة من أممي قائمة بأمر الله
١٣٦/٦	لا تشربوا في إناء الذهب والفضة	٥٣/٦، ٩٥/١	لا تزال طائفة من أممي يقاتلون على الحق

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٤٠/٤	لا تُنكح الأيم حتى تستأمر	١٨٢/٨	لا تقوم الساعة حتى يمرّ الرجل بقبر الرجل
١٣٥/٤	لا تنكح العمّة على بنت الأخ	١٧٦-١٧٥/٨	لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالأعماق
١٣٦/٤	لا تنكح المرأة على عمتها	٩١/١	لا تقوم الساعة على أحد يقول : الله ، الله
١٠/٨	لا تَهَجَرُوا ولا تدابروا ولا تحسسوا	٢٢٩/٨	لا تكتبوا عني ، ومن كتب عني غير القرآن
١٨٥/٤	لا حاجة لي به	٧/١	لا تكذبوا عليّ ، فإنه من يكذب عليّ يلج النار
٢٣٧/٨	لا حاجة لي في إيلك	١٤٠/٦	لا تلبسوا الحرير ، فإنه من لبسه في الدنيا
١٥٥/٤	لا . حتى يذوق الآخر من عسيلتها	١٣٧/٦	لا تلبسوا الحرير ولا الديقاج
١٥٥/٤	لا . حتى يذوق عسيلتها	٢/٤	لا تلبسوا القمص ولا العمائم ولا السراويلات
٨٤/٤	لا حرج	٩٥/٣	لا تلحفوا في المسألة
١٣٠/٥	لا حرج عليك أن تنفقي عليهم بالمعروف	٥/٥	لا تَلَقُوا الجلب
٢٠١/٢	لا حسد إلا على اثنتين : رجل آتاه الله هذا الكتاب	١٥٤/٦	لا تمش في نعل واحد
٢٠١/٢	لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله القرآن	٣٣/٢	لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد
٢٠١/٢	لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله مالا	٣٣/٢	لا تمنعوا النساء من الخروج إلى المساجد
١٨٣/٧	لا حلف في الإسلام	٣٢/٢	لا تمنعوا إماء الله مساجد الله
١٨٣/٧	لا حلف في الإسلام ، وأيما حلف كان في الجاهلية	٣٤/٥	لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلاء
٧٤/٨	لا حول ولا قوة إلا بالله	٣٢/٢	لا تمنعوا نساءكم المساجد
٥٠/٥	لا رباً فيما كان يداً بيد	١٤٣/٥	لا تمنوا لقاء العدو ، فإذا لقيتموهم فاصبروا
١٣٩/٤	لا شغار في الإسلام	١٣٨/٤	لا تناجشوا ، ولا يبيع المرء على بيع أخيه
١٠١/٨	لا شيء أغير من الله عزّ وجلّ	١٩٠/٢	لا تنام الليل ! خذوا من العمل ما تطيقون
٤٨/٥	لا صاعى تمر بصاع	٩١/٦	لا تتبذوا الزهو والرطب جميعاً
١٦٤/٣	لا صام من صام الأبد	٩٢/٦	لا تتبذوا في الدباء ولا في المزفت
١٦٧/٣	لا صام ولا أفطر	٧٧/٥	لا تذرّوا ، فإن النذر لا يغني من القدر شيئاً
١٠/٢	لا صلاة إلا بقراءة	١١٨/٦	لا تنزلن برمتكم ولا تخبزن عجيتكم

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٤٢/٢	لا كفارة لها إلا ذلك	٧٩/٢	لا صلاة بحضرة الطعام ولا هو يدافعه الأخبثان
١١١/٣	لا . لعله أن يكون يصلي	٢٠٧/٢	لا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس
٢٤/٦	لا . ما أقاموا فيكم الصلاة	٩/٢	لا صلاة لمن لم يقرئ بأم القرآن
٢٣/٦	لا . ما صلوا	٩/٢	لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن
٢٠٧/٤	لا مال لك ، إن كنت صدقت عليها	٩/٢	لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب
٧٩/٥	لا نذر في معصية الله	١٦٦/٣	لا صوم فوق صوم داود ، شطر الدهر
٦/٦	لا نستعمل على عملنا من أراده	١٤٢/٢	لا ضير . ارتحلوا
١٩٧/٤	لا نفقة لك	١٥/٦	لا طاعة في معصية الله ، إنما الطاعة في المعروف
١٩٥/٤	لا نفقة لك فانتقلي	٦٨/٨	لا طاقة لك بعذاب الله
١٩٥/٤	لا نفقة لك ولا سكنى	٣٣/٧	لا طيرة ، وخيرها الفأل
١٥٦ ، ١٥٥ ، ١٥٣ ، ١٥٢/٥	لا نُورَث ، ما تركنا صدقة	٣٢ ، ٣١/٧	لا عدوى
١٥٣/٥	لا نورث ، ما تركنا فهو صدقة	٣٢/٧	لا عدوى ولا صفر ولا غول
١٥٢/٥	لا نورث ، ما تركناه صدقة	٣١ ، ٣٠/٧	لا عدوى ولا صفر ولا هامة
٢٨/٦	لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية	٣٣/٧	لا عدوى ولا طيرة ، وأحب الفأل الصالح
١٠/٨	لا هجرة بعد ثلاث	٣٤/٧	لا عدوى ولا طيرة ، وإنما الشؤم في ثلاثة
٢٨/٦ ، ١٠٩/٤	لا هجرة ولكن جهاد ونية	٣١/٧	لا عدوى ولا طيرة ولا صفر ولا هامة
١٤٠/٢	لا هلكَ عليكم . أطلقوا لي غُمري	٣٢/٧	لا عدوى ولا طيرة ولا غول
٤١/٥	لا . هو حرام	٣٣/٧	لا عدوى ولا طيرة ، ويعجبني الفأل
١٠١/٣	لا . والله! ما أخشى عليكم أيها الناس!	٣٢/٧	لا عدوى ولا غول ولا صفر
٨٢/٢	لا وجدت . إنما بنيت المساجد لما بنيت له	٣٣/٧	لا عدوى ولا هامة ولا طيرة
١٧٦/٦	لا . ولكن اسمه المنذر	٣٢/٧	لا عدوى ولا هامة ولا نوء ولا صفر
١٠٩/٨	لا . ولكن لا يقربنك	١٥٩ ، ١٥٨/٤	لا عليكم أن لا تفعلوا
٦٨/٦	لا . ولكنه لم يكن بأرض قومي	٨٣/٦	لا فرع ولا عتيرة

أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة
لا ولكني أكرهه	١٢٧/٦	لا يتمنين أحدكم الموت ولا يدعُ به	٦٥/٨
لا . ولكني أكرهه من أجل ريحه	١٢٦/٦	لا يتوضأ رجل فيحسن وضوءه	١٤٢/١
لا يأتي الخير إلا بالخير	١٠١/٣	لا يتوضأ رجل مسلم فيحسن الوضوء	١٤٢-١٤١/١
لا يأتيني إلا أنصاري	١٧١/٦	لا يجتمع كافر وقاتله في النار أبداً	٤٠/٦
لا يأخذ أحد شبراً من الأرض بغير حقه	٥٩/٥	لا يجتمعان في النار اجتماعاً يضرب أحدهما الآخر ٤١/٦	٤١/٦
لا يأكل أحد من لحم أضحيتته فوق ثلاثة أيام	٨٠/٦	لا يجزي ولد والداً إلا أن يجده مملوكاً	٢١٨/٤
لا يأكلن أحد منكم بشماله	١٠٩/٦	لا يجلد أحد فوق عشرة أسواط	١٢٦/٥
لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده	٤٩/١	لا يجمع بين المرأة وعمتها	١٣٥/٤
لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه ٤٩/١	٤٩/١	لا يجوع أهل بيت عندهم التمر	١٢٣/٦
لا يؤمن الرجل حتى أكون أحب إليه من أهله	٤٩/١	لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق	٦٠/١
لا يؤمن عبد حتى أكون أحب إليه من أهله	٤٩/١	لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق (عليّ)	٦١/١
لا يباع فضل الماء لبيع به الكلاء	٣٥/٥	لا يحتكر إلا خاطئ	٥٦/٥
لا يبيع الرجل على بيع أخيه	٤/٥، ١٣٨/٤	لا يحدثن أحدكم بتلعب الشيطان به في منامه	٥٥/٧
لا يبيع بعضكم على بيع بعض	٣/٥، ١٣٨/٤	لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان	١٣٢/٥
لا يبيع حاضر لباد	٦٠/٥	لا يحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه	١٣٧/٥
لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر ٦٠/١	٦٠/١	لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله	١٠٦/٥
لا يئق أحد منكم إلا لُد	٢٤/٧	لا يحل لأحدكم أن يحمل بمكة السلاح	١١١/٤
لا ييقين في رقبة بغير قلادة	١٦٣/٦	لا يحل لامرأة أن تسافر ثلاثاً	١٠٣/٤
لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل فيه	١٦٢/١	لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدّ ٢٠٤، ٢٠٣/٤	٢٠٤، ٢٠٣/٤
لا يتحرى أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس	٢٠٧/٢	لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر ١٠٤/٤	١٠٤/٤
لا يتصدق أحدكم بتمر من كسب طيب	٨٥/٣	لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحدّ ٢٠٢/٤	٢٠٢/٤
لا يتلقى الركبان لبيع	٤/٥	لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر ١٠٣، ١٠٢/٤	١٠٣، ١٠٢/٤
لا يتمنين أحدكم الموت لضرّ نزل به	٦٤/٨	لا يحل لامرأة مسلمة تسافر مسيرة	١٠٣/٤

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٨٣/١	لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال	١٠/٨	لا يحل للمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام
٨٤/١	لا يزال الناس يسألونكم عن العلم حتى يقولوا	٩/٨	لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال
٣/٦	لا يزال أمر الناس ماضيًا ما وليهم اثنا عشر رجلاً	١٣٦/٤	لا يخطب الرجل على خطبة أخيه
٥٤/٦	لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحق	١٠٤/٤	لا يخلون رجل بامرأة إلاّ ومعها ذو محرم
٤/٦	لا يزال هذا الدين عزيزًا منيعًا إلى اثني عشر خليفة	١٤١/٨	لا يُدخل أحدًا منكم عمله الجنة
٣/٦	لا يزال هذا الأمر عزيزًا	٨/٨	لا يدخل الجنة قاطع رحم
٣/٦	لا يزال هذا الأمر في قریش	٧١/١	لا يدخل الجنة قتات
٨٧/٨	لا يزال يُستجاب للعبد ما لم يدع بإثم	٦٥/١	لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر
٨٤/١	لا يزالون يسألونك، يا أبا هريرة! حتى يقولوا	٤٩/١	لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه
٥٥، ٥٤/١	لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن	٧١/١	لا يدخل الجنة نمام
٤٦/٧	لا يسب أحدكم الدهر، فإن الله هو الدهر	١٩١، ١٩٠/٨	لا يدخل المدينة ولا مكة
٢١/٨	لا يستر الله على عبد في الدنيا	٦٥/١	لا يدخل النار أحد في قلبه مثقال حبة
٢١/٨	لا يستر عبد عبدًا في الدنيا	١٦٩/٧	لا يدخل النار، إن شاء الله، من أصحاب الشجرة
٨٨/١	لا يسترعي الله عبدًا رعية	١١/٧	لا يدخل هؤلاء عليكم
١٥٤/٦	لا يستلقين أحدكم ثم يضع إحدى رجليه	٨/٧	لا يدخلن رجل، بعد هذا، على مُغيبة
١٥٤/١	لا يستنجي أحدكم بدون ثلاثة أحجار	٧٥/٦	لا يذبحن أحد حتى يصلي
٤/٥، ١٣٩/٤	لا يَسُم المسلم على سوم أخيه	١٨٢/٨	لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى
١١١/٦	لا يشربن أحد منكم قائمًا	٥٩/٥	لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم
٦٢/٨	لا يسنّ عبد سنة صالحة	١٢٩/٢	لا يزال أحدكم في صلاة ما دامت الصلاة تحبسه
٤٥/١	لا يشهد أحد أن لا إله إلاّ الله	٣/٦	لا يزال الإسلام عزيزًا إلى اثني عشر خليفة
٣٤/٨	لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح	٤/٦	لا يزال الدين قائمًا حتى تقوم الساعة
١٢٠/٤	لا يصبر أحد على لأواء المدينة	١٢٩/٢	لا يزال العبد في صلاة ما كان في مصلاه
١١٨/٤	لا يصبر أحد على لأوائها فيموت	١٣١/٣	لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٤٦/٧	لا يقولن أحدكم: الكرم، وإنما الكرم قلب المؤمن	١١٩/٤	لا يصبر على لأواء المدينة وشدتها
٦٤/٨	لا يقولن أحدكم: اللهم! اغفر لي إن شئت	١١٩/٤	لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد
٤٧/٧	لا يقولن أحدكم: خبثت نفسي	١٥٣/٣	لا يصلح الصيام في يومين: يوم الأضحى
٤٦/٧	لا يقولن أحدكم: عبدي، أمتي، كلكم عبيد الله	٦١/٢	لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد
٤٧-٤٦/٧	لا يقولن أحدكم: عبدي، فكلكم عبيد الله	١٦٢/٥	لا يصلين أحد الظهر إلا في بني قريظة
٤٦/٧	لا يقولن أحدكم للعنب: الكرم	١٥٤/٣	لا يصم أحدكم يوم الجمعة
٤٥/٧	لا يقولن أحدكم: يا خيبة الدهر	١٥/٨	لا يصيب المؤمن من مصيبة حتى الشوكة
١٠/٧	لا يقيم الرجل الرجل من مقعده ثم يجلس فيه	٧٦/٦	لا يضحين أحد حتى يصلي
١٠/٧	لا يقيمن أحدكم أخاه ثم يجلس في مجلسه	١٦٣/١	لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب
١٠/٧	لا يقيمن أحدكم أخاه يوم الجمعة	٢٨/٥	لا يغرس رجل مسلم غرسًا
٩/٧	لا يقيمن أحدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه	٢٨/٥	لا يغرس مسلم غرسًا
٣٤/٦	لا يُكَلِّم أحدٌ في سبيل الله، والله أعلم بمن يُكَلِّم	١٣٠/٣	لا يغزّن أحدكم نداء بلال من السحور
٢٤/٨	لا يكون اللعانون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة	١٣٠/٣	لا يغرنكم أذان بلال
١٤١/٦	لا يلبس الحرير إلا من ليس له منه شيء في الآخرة	١٣٠/٣	لا يغرنكم من سحوركم أذان بلال
٢/٤	لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة ولا البرنس	١٣٠/٣	لا يغرنكم نداء بلال
١١٤/٢	لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس	١٧٨/٤	لا يفرك مؤمن مؤمنة
٢٢٧/٨	لا يلدغ المؤمن من جحرٍ واحد مرتين	١٥٦/٥	لا يقتسم ورثتي دينارًا
١٥٥/١	لا يمسكن أحدكم ذكره بيمينه وهو يبول	١٧٣/٥	لا يقتل قرشي صبرًا بعد هذا اليوم
١٥٣/٦	لا يمش أحدكم في نعل واحدة	٤٤/٦	لا يقدمن أحد منكم إلى شيء حتى أكون
٥٧/٥	لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره	٧٢/٨	لا يقعد قوم يذكرون الله عزّ وجلّ
٣٤/٥	لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلاً	٤٧/٧	لا يقل أحدكم: اسق ربك، أطعم ربك
٣١٦، ٢١٣/٤	لا يمنحك ذلك، وإنما الولاء لمن أعتق	٤٧/٧	لا يقل أحدكم: خبثت نفسي
٢١٣/٤	لا يمنحك ذلك منها، ابتاعي وأعتقي	١٩١/٢	لا يقل أحدكم: نسيت آية كيت وكيت

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٧٣ / ٧	يا أبا بكر! لعلك أغضبتهم	١٢٩ / ٣	لا يمتنعن أحدًا منكم أذان بلال
١٠٨ / ٧	يا أبا بكر! ما ظنك باثنين الله ثالثهما؟	١٠٥ / ٨	لا يموت رجل مسلم إلا أدخل الله مكانه
٢٥ / ٢	يا أبا بكر! ما منعك أن تثبت إذ أمرتك؟	٣٩ / ٨	لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد
١٦٣ / ٨	يا أبا جهل بن هشام! يا أمية بن خلف!	٣٩ / ٨	لا يموت لإحداكن ثلاثة من الولد
٣٧ / ٨	يا أبا ذر! إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها	١٦٥ / ٨	لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله
٧٥ / ٣	يا أبا ذر! إن الأكثرين هم الأقلون يوم القيامة	١٦٥ / ٨	لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن بالله الظن
٩٣ / ٥	يا أبا ذر! إنك امرؤ فيك جاهلية	٢٣ / ٨	لا ينبغي لصديق أن يكون لعانًا
٧ - ٦ / ٦	يا أبا ذر! إنك ضعيف وإنها أمانة	١٠٢ / ٧	لا ينبغي لعبد لي أو لعبي أن يقول
١٢٠ / ٢	يا أبا ذر! إنه سيكون بعدي أمراء يميئون الصلاة	١٤٣ / ٦	لا ينبغي هذا للمتقين
٧ / ٦	يا أبا ذر! إني أراك ضعيفًا، وإني أحب لك	١٩٠ / ١	لا ينصرف حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا
٧٦ / ٣	يا أبا ذر! تعال. إن المكثرين هم المقلون يوم القيامة	١٨٣ / ١	لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل
٧٥ / ٣	يا أبا ذر! كما أنت حتى آتيتك	١٤٦ / ٦	لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاء
٧٥ / ٣	يا أبا ذر! ما أحب أن أجد ذلك عندي ذهب	١٤٨ / ٦	لا ينظر الله إليه يوم القيامة
٩٦ / ١	يا أبا ذر! هل تدري أين تذهب هذه؟	٩٣ / ٤	لا ينفرن أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت
٣٧ / ٦	يا أبا سعيد! من رضي بالله ربًا وبالإسلام دينًا	١٣٦ / ١	لا ينفعه، إنه لم يقل يومًا: رب اغفر لي خطيئتي
٧٧ / ١	يا أبا عمرو! ما شأن ثابت؟ أشتكى؟	١٥٠ / ٦	لا ينقش أحدكم على نقش خاتمي هذا
٧٤ / ٨	يا أبا موسى! ألا أدلك على كلمة من كنز الجنة؟	١٣٧، ١٣٦ / ٤	لا يَنكح المحرم ولا يُنكح
٤٥ / ٤	يا أبا موسى! كيف قلت حين أحرمت؟	٣١ / ٧	لا يورد ممرض على مصحح
١٧٢ / ٥	يا أبا هريرة! ادع لي الأنصار		
٤٤ / ١	يا أبا هريرة! اذهب بنعلي هاتين، فمن لقيت		
٩٤ / ٣	يا ابن آدم! إنك أن تبذل الفضل خير لك		
١٨٩ / ٥	يا ابن الأكواع! ملكت فأسجح	١٩٩ / ٢	يا أبا المنذر! أتدري أي آية من كتاب الله
٧٥ / ١	يا ابن الخطاب! اذهب فناد في الناس	٢١ / ٣	يا أبا بكر! إن لكل قوم عيدًا

باب الباء

أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة
يا أيها الناس! إنما الشمس والقمر آيتان	٣١ / ٣	يا ابن الخطاب! ألا ترضى أن تكون لنا الآخرة؟	١٨٩ / ٤
يا أيها الناس! إنها كانت أبينت لي ليلة القدر	١٧٣ / ٣	يا ابن الخطاب! إني رسول الله ولن يضيعني الله	١٧٥ / ٥
يا أيها الناس! إني قد كنت أذنت لكم	١٣٢ / ٤	يا أباي! أُرْسِلَ إِلَيَّ أن أقرأ القرآن على حرف	٢٠٣ / ٢
يا أيها الناس! توبوا إلى الله، فإني أتوب	٧٣ / ٨	يا أخا الأنصار! كيف أخي، سعد بن عباد؟	٤٠ / ٣
يا أيها الناس! عليكم من الأعمال ما تطيقون ١٨٨ - ١٨٩	١٨٩ / ٢	يا أسامة! أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟	٦٨ / ١
يا أيها الناس! لا تتمنوا لقاء العدو	١٤٣ / ٥	يا أعرابي! إن الله لعن أو غضب	٧٠ / ٦
يا بشير! ألك ولد سوى هذا؟	٦٦ / ٥	يا أم أيمن! اتركيه ولك كذا وكذا	١٦٣ / ٥
يا بلال! حدثني بأرجى عمل عملته عندك	١٤٦ / ٧	يا أم سليم! أما تعلمين أن شرطي على ربي؟	٢٧ / ٨
يا بلال! قم فنادِ بالصلاة	٢ / ٢	يا أم سليم! إن الله قد كفى وأحسن	١٩٦ / ٥
يا بنت أبي أمية! سألت عن الركعتين بعد العصر؟ ٢١١	٢ / ٢	يا أم سليم! ما هذا؟	٨٢ / ٧
يا بني النجار! ثامنوني بحائطكم هذا	٦٥ / ٢	يا أم سليم! ما هذا الذي تصنعين؟	٨١ / ٧
يا بني سلمة! دياركم تكتب آثاركم	١٣١ / ٢	يا أم فلان! انظري أي السكك شئت	٧٩ / ٧
يا بني فلان! يا بني فلان! يا بني فلان!	١٣٤ / ١	يا أم معبد! من غرس هذا النخل؟	٢٨ / ٥
يا بني عبد مَنَافَه! إني نذير	١٣٤ / ١	يا أنجشة! رويدك سوقاً بالقوارير	٧٨ / ٧
يا بني كعب بن لؤي! أنقذوا أنفسكم من النار	١٣٣ / ١	يا أنس! ارفع	١٥١ / ٤
يا بُني!	١٧٧ / ٦	يا أنس! هات التور	١٥١ / ٤
يا ثوبان! أصلح لحم هذه	٨٢ / ٦	يا أنيس! أذهبت حيث أمرتك؟	٧٤ / ٧
يا جابر!	١٧٧ / ٤	يا أهل الخندق! إن جابراً قد صنع لكم سوراً	١١٨ / ٦
يا جابر! أتوفيت الثمن؟	٥٣ / ٥	يا أهل المدينة! لا تأكلوا الحوم الأضاحي فوق	٨١ / ٦
يا جابر! إذا كان واسعاً فخالف بين طرفيه	٢٣٤ / ٨	يا أيها الناس! اتقوا ربكم الذي خلقكم	٨٧ / ٣
يا جابر! تزوجت؟	١٧٦، ١٧٥ / ٤	يا أيها الناس! إن الله تعالى يُعَرِّضُ بالخمر	٤٠ - ٣٩ / ٥
يا جابر! نادِ بجفنة	٢٣٥ / ٨	يا أيها الناس! إنكم تحشرون إلى الله حفاة	١٥٧ / ٨
يا جابر! نادِ بوضوء	٢٣٥ / ٨	يا أيها الناس! إن منكم منفرين	٤٣ / ٢

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٦٦/٢	يا عائشة! إن عينيّ تنامان ولا ينام قلبي	٢٣٥/٨	يا جابر! ناد من كان له حاجة بماء
١٨٧/٤	يا عائشة! إني أريد أن أعرض عليك أمرًا	٢٣٥/٨	يا جابر! هل رأيت مقامي؟
١٩٤/٤	يا عائشة! إني ذاكرك أمرًا	١٥٧/٧	يا جرير! ألا تريحني من ذي الخلصة؟
١٢٣/٦	يا عائشة! بيت لا تمر فيه جياح أهله	١٦٨/٧	يا حاطب! ما هذا؟
٩٨/٤	يا عائشة! لولا أن قومك حديثو عهد بشرك	١٦٣/٧	يا حسان! أجب عن رسول الله ، اللهم! أيده
١٠٠/٤	يا عائشة! لولا حدثان قومك بالكفر	٩٥/٨	يا حنظلة! ساعة وساعة
٢٧/٣	يا عائشة! ما يؤمنني أن يكون فيه عذاب؟	٩٥/٢	يا ذا الجلال والإكرام!
١٥٦/٦	يا عائشة! متى دخل هذا الكلب ههنا؟	٩١/٧	يا زبير! اسق ثم احبس الماء حتى يرجع
١٦٨/١	يا عائشة! ناوليني الثوب	١٩٣/٥	يا سلمة! أتراك كنتَ فاعلاً؟
١٥٩/٣	يا عائشة! هل عندكم شيء؟	١٩٠/٥	يا سلمة! أين حجفتك أو درقتك
٧٨/٦	يا عائشة! هلمي المدينة	١٥١-١٥٠/٥	يا سلمة! هب لي المرأة
١٤/٧	يا عائشة! والله! لكان ماءها نقاعة الحناء	١٥١/٥	يا سلمة! هب لي المرأة ، لله أبوك
٥/٧	يا عائشة! لا تكوني فاحشة	١٥/٣	يا سليك! قم فاركع ركعتين
٥/٦ ، ٨٦/٥	يا عبد الرحمن بن سمرة! لا تسأل الإمارة	١٣٤/١	يا صباحاه!
١٤٨/٦	يا عبد الله! ارفع إزارك	١٣٩/٧	يا عائش! هذا جبريل يقرأ عليك السلام
١٦٤/٣	يا عبد الله! لا تكن مثل فلان	١٥٩/٦	يا عائشة! أشد الناس عذاباً عند الله
١٦٥-١٦٤/٣	يا عبد الله بن عمرو! إنك لتصوم الدهر	١٤/٧	يا عائشة! أشعرت أن الله أفثاني فيما استفتيته فيه؟
١٦٦/٣	يا عبد الله بن عمرو! بلغني أنك تصوم النهار	١٤٢/٨	يا عائشة! أفلا أكون عبداً شكوراً
٧٣/٨	يا عبد الله بن قيس! ألا أدلك على كثر	١٥٦/٨	يا عائشة! الأمر أشد من أن ينظر بعضهم
٧٤/٨	يا عبد الله بن قيس! ألا أدلك على كلمة	١٧٢/٤	يا عائشة! ألم تري أن مجزراً المدلجى
٢٩/١	يا عمر! أتدري من السائل؟	٢٢/٨	يا عائشة! إن الله رفيق يحب الرفق
٦١/٥ ، ٨١/٢	يا عمر! ألا تكفيك آية الصيف؟	٤/٧	يا عائشة! إن الله يحب الرفق في الأمر كله
٦٨/٣	يا عمر! أما شعرت أن عمّ الرجل صنو أبيه	٢١/٨	يا عائشة! إن شر الناس منزلة عند الله

أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة
يا معشر الأنصار! ألم أجدكم ضللاً فهداكم الله ١٠٨/٣	٤٥/١	يا عمر! ما حملك على ما فعلت؟	٤٥/١
يا معشر الأنصار! أما ترضون أن يذهب الناس ١٠٧/٣	٤٠/١	يا عم! قل: لا إله إلا الله	٤٠/١
يا معشر الأنصار! أنا عبد الله ورسوله ١٠٧-١٠٦/٣	١٠٩/٦	يا غلام! سم الله وكُل بيمينك	١٠٩/٦
يا معشر الأنصار! ما حديث بلغني عنكم؟ ١٠٧/٣	١٤٣/٧	يا فاطمة! أما ترضين أن تكوني سيدة نساء	١٤٣/٧
يا معشر الأنصار! هل ترون أوباش قريش؟ ١٧٢/٥	١٣٣/١	يا فاطمة بنت محمد! يا صفية بنت عبد المطلب!	١٣٣/١
يا معشر الشباب! من استطاع منكم الباءة ١٢٨/٤	٧٨/٨	يا فلان! إذا أويت إلى فراشك	٧٨/٨
يا معشر المسلمين! من يعذرني من رجل ١١٥/٨	١٦٧/٣	يا فلان! أصمت من سرّة هذا الشهر؟	١٦٧/٣
يا معشر النساء! تصدقن وأكثرن الاستغفار ٦١/١	٢٧/٢	يا فلان! ألا تحسن صلاتك؟	٢٧/٢
يا معشر قريش! اشتروا أنفسكم من الله ١٣٣/١	١٣٢/٣	يا فلان! انزل فاجدح لنا	١٣٢/٣
يا معشر يهود! أسلموا تسلموا ١٥٩/٥	١٥٥/٢	يا فلان! بأي الصلاتين اعتددت؟	١٥٥/٢
يا مغيرة! خذ الإداوة ١٥٨/١	١٤١/٢	يا فلان! ما منعك أن تصلي معنا	١٤١/٢
يا نساء المسلمات! لا تحقرن جارة لجارتها ٩٣/٣	٨/٧	يا فلان! هذه زوجتي فلانة	٨/٧
يا ويس ابن سمية! ١٨٦/٨	١٦٣/٨	يا فلان بن فلان! ويا فلان بن فلان!	١٦٣/٨
يأتي الشيطان أحدكم فيقول: من خلق ٨٤/١	٩٧/٣	يا قبيصة! إن المسألة لا تحلّ إلا لأحد ثلاثة	٩٧/٣
يأتي العبد الشيطان فيقول: من خلق كذا وكذا؟ ٨٤/١	٣١، ٣٠/٥	يا كعب!	٣١، ٣٠/٥
يأتي المسيح من قبل الشرق ١٢٠/٤	١٠٧/٣	يال الأنصار! يال الأنصار!	١٠٧/٣
يأتي على الناس زمان يبعث منهم البعث ١٨٤/٧	١٠٧/٣	يال المهاجرين! يال المهاجرين	١٠٧/٣
يأتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه ١٢٠/٤	٤٤/١	يا معاذ! أتدري ما حق الله على العباد؟	٤٤/١
يأتي على الناس زمان، يغزو فتام من الناس ١٨٤/٧	٤٢/٢	يا معاذ! أفتان أنت؟	٤٢/٢
يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد أهل اليمن ١٨٩/٧	٤٣/١	يا معاذ! تدري ما حق الله على العباد؟	٤٣/١
يأتي، وهو محرم عليه أن يدخل نقاب المدينة ١٩٩/٨	٤٥/١	يا معاذ! ما من عبد يشهد أن لا إله إلا الله	٤٥/١
يأتيه ملكان فيقعدانه فيقولان له ١٦١/٨	٤٣/١	يا معاذ بن جبل! هل تدري ما حق الله على العباد؟	٤٣/١
يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار ٢٢٤/٨	١٧١/٥	يا معشر الأنصار!	١٧١/٥

أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة
يؤتى بالقرآن يوم القيامة وأهله الذين كانوا	١٩٧ / ٢	يجزئ عنك طوافك بالصفاء والمروة	٣٤ / ٤
يؤتى بأنعم أهل الدنيا من أهل النار يوم القيامة	١٣٥ / ٨	يجتمع المؤمنون يوم القيامة فيهتمون بذلك	١٢٥ / ١
يؤتى بجهنم يومئذ لها سبعون ألف زمام	١٤٩ / ٨	يجمع الله المؤمنين يوم القيامة فيلهمون لذلك	١٢٥ / ١
يأخذ الجبار عز وجل سماواته وأرضيه بيديه	١٢٧ / ٨	يجمع الله الناس يوم القيامة فيهتمون بذلك	١٢٤ / ١
يأخذ الله عز وجل سماواته وأرضيه بيديه	١٢٧ / ٨	يجمع الله تبارك وتعالى الناس فيقوم المؤمنون	١٢٩ / ١
يأكل أهل الجنة فيها ويشربون	١٤٧ / ٨	يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب	١٠٥ / ٨
يأمر بالمعروف أو الخير	٨٣ / ٣	يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة	١٦٢ / ٤
يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله	١٣٣ / ٢	يحشر الناس على ثلاث طرائق : راغبين راهبين	١٥٧ / ٨
يبعث الشيطان سراياه	١٣٩ / ٨	يحشر الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلاً	١٥٦ / ٨
يبعث كل عبد على ما مات عليه	١٦٥ / ٨	يحشر الناس يوم القيامة على أرض بيضاء	١٢٧ / ٨
يبقى من الجنة ما شاء أن يبقى	١٥٢ / ٨	يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة	١٨٣ / ٨
يبوء بإثمه وإثمك ويكون من أصحاب النار	١٦٩ / ٨	يخرج الدجال في أمتي فيمكث أربعين	٢٠٢، ٢٠١ / ٨
يتبع الدجال من يهود أصبهان سبعون ألفاً	٢٠٧ / ٨	يخرج الدجال فيتوجه قبله رجل من المؤمنين	٢٠٠ - ١٩٩ / ٨
يتبع الميت ثلاثة ، فيرجع اثنان ويبقى واحد / ٢١١ - ٢١٢	٢١٢ - ٢١١ / ٨	يخرج في هذه الأمة قوم تحقرون صلاتكم	١١٢ / ٣
يتركون المدينة على خير ما كانت	١٢٣ / ٤	يخرج قوم من أمتي يقرؤون القرآن	١١٥ / ٣
يتعاقبون فيكم ملائكة	١١٣ / ٢	يخرج من النار أربعة فيعرضون على الله	١٢٣ / ١
يتقارب الزمان ويقبض العلم وتظهر الفتن	٥٩ / ٨	يخرج من النار من قال : لا إله إلا الله	١٢٥ / ١
يتقارب الزمان وينقص العلم	٥٩ / ٨	يُخسف به معهم ، ولكنه يبعث يوم القيامة	١٦٧ / ٨
يتمون الصفوف ، الأول	٢٩ / ٢	يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير	١٤٩ / ٨
يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ، ويغسل ذكره	١٨٦ / ١	يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً	١٣٧ / ١
يتيه قوم قبل المشرق ، محلقة رؤوسهم	١١٧ / ٣	يُدخل الله أهل الجنة الجنة ، ويُدخل أهل النار	١٥٣ / ٨
يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت	١٦٢ / ٨	يُدخل الله أهل الجنة الجنة ، يدخل من يشاء	١١٧ / ١
يجاء بالموت يوم القيامة كأنه كبش أملح	١٥٢ / ٨	يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم	٤٥ / ٨

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
١٦٩/٨	يعمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر	١٣٦/١	يدخل من أمتي الجنة سبعون ألفاً بغير حساب
١٦٧/٨	يعوذ عائذ بالبيت فيبعث إليه بعث	١٣٦/١	يدخل من أمتي زمرة هم سبعون ألفاً
٨٣/٣	يعين ذا الحاجة الملهوف	١٠٥/٨	يُدْنِي المؤمن يوم القيامة من ربه عزّ وجلّ
١٨٦، ١٦٩/١	يغسل ذكره ويتوضأ	١٠٩/٣	يرحم الله موسى ، قد أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبِر
١٨٥/١	يغسل ما أصابه من المرأة ثم يصلي	١٠٥/٧	يرحم الله موسى ، لوددت أنه كان صبر
٩٨/٧	يغفر الله للوط	٢٢٥/٨	يرحمك الله
٣٨/٦	يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين	١٨٧، ١٨٦/٥	يرحمه الله
١٢٢/٤	يفتح الشام فيخرج من المدينة قوم بأيديهم	١٩٠/٢	يرحمه الله ، لقد أذكرني كذا وكذا آية
١٢٢/٤	يفتح اليمن فيأتي قوم يبسون	٧١/٨	يسبّح مائة تسيحة ، فيكتب له ألف حسنة
٤٠/٦	يقاتل هذا في سبيل الله عزّ وجلّ فيستشهد	٨٧/٨	يستجاب لأحدكم ما لم يعجل فيقول
١٣٤/٨	يقال للكافر يوم القيامة : أرأيت لو كان	٥٤/٣	يستريح من أذى الدنيا ونصبها
١٢٦/٨	يقبض الله تبارك وتعالى الأرض يوم القيامة	٨٤/٢	يسجد سجدتين قبل السلام
٤٠/٦	يقتل هذا فيلج الجنة ، ثم يتوب الله على الآخر	١٤١/٥	يسرا ولا تعسرا ، وبشرا ولا تنفرا
٩٩/٥	يقسم خمسون منكم على رجل منهم	١٤١/٥	يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا
٦٠/٢	يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب	٣٤/٤	يسعك طوافك لحجك وعمرتك
٢١١/٨	يقول ابن آدم : مالي ، مالي . وهل لك	٢/٧	يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد
٢١١/٨	يقول العبد : مالي ، مالي . إنما له من ماله ثلاث	١٥٨/٢	يصبح على كل سلامي من أحدكم صدقة
١٣٤/٨	يقول الله تبارك وتعالى لأهل النار عذاباً	٤٠/٦	يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر
١٤٣/٨	يقول الله عزّ وجلّ : أعددت لعبادي الصالحين	٩٦/٥ ، ٢١٢/٤	يضمن
٦٧/٨	يقول الله عزّ وجلّ : أنا عند ظن عبدي	١٢٦/٨	يطوي الله عزّ وجلّ السموات يوم القيامة
٦٢/٨	يقول الله عزّ وجلّ : أنا عند ظن عبدي بي	٨٣/٣	يعتمل بيديه فينفع نفسه
٦٧/٨	يقول الله عزّ وجلّ : من جاء بالحسنة فله عشر	١٨٧/٢	يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم
١٣٩/١	يقول الله عزّ وجلّ : يا آدم! فيقول : لبيك	١٤٩/٦	يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها

الجزء والصفحة	أول الحديث	الجزء والصفحة	أول الحديث
٩٢-٩١/٦	ينبذ كل واحد منهما على حدته	٨٧/٨	يقول: قد دعوت وقد دعوت
١٧٣/١	ينحر لهم ثور الجنة الذي كان يأكل من أطرافها	١١٦/٣	يقولون الحق بألسنتهم لا يجوز هذا منهم
١٧٥/٢	ينزل الله إلى السماء الدنيا كل ليلة	١٥٧/٨	يقوم أحدهم في رشحه إلى أنصاف أذنيه
١٧٦/٢	ينزل الله في السماء الدنيا لِشَطْرَ الليل	١٠٩/٤	يقيم المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثًا
١٧٥/٢	ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا	١٣٨/٥	يقيم عنده ولا شيء له يقريه
١٧٣/١	ينفعك إن حدثتك؟	١٦٨/٣	يكفر السنة الماضية
٩٩/٣	يهرم ابن آدم ويشب معه اثنتان	٢٠/٦	يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي
١٨٦/٨	يُهلك أمتي هذا الحي من قريش	١٨٥/٨	يكون في آخر الزمان خليفة يقسم المال
٦/٤	يهل أهل المدينة من ذي الحليفة	٩/١	يكون في آخر الزمان دجالون كذابون
١٦١/٨	يهود تعذّب في قبورها	١٨٥/٨	يكون في آخر أمتي خليفة يحيي المال حثيًا
١٧٥/٨	يوشك الفرات أن يحسر عن جبل من ذهب	١١٣/٣	يكون في أمتي فرقتان فيخرج من بينهما مارقة
١٧٥/٨	يوشك الفرات أن يحسر عن كنز من ذهب	٨٣/٣	يمسك عن الشرّ فإنها صدقة
١٥٥/٨	يوشك إن طالت بك مدة، أن ترى قومًا في أيديهم	٢٥/٥	يمنح أحدكم أخاه خيرًا له
١٥٤/٢	يوشك أن يصلي أحدكم الصبح أربعًا	١٦١/٧	يموت عبد الله وهو أخذ بالعروة الوثقى
٦١-٦٠/٧	يوشك، يا معاذ، إن طالت بك حياة، أن ترى	٧٧/٣	يمين الله ملأى سحّاء لا يغيضها شيء الليل والنهار
١٣٨/٥	يومه وليلته والضيافة ثلاثة أيام	٧٨/٣	يمين الله ملأى لا يغيضها سحّاء الليل والنهار
	(المعرف بالألف واللام)	٨٧/٥	يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك
		٨٧/١	يمينه
		١٤٨/٨	ينادي مناد: إن لكم أن تصحّوا فلا تسقموا أبدًا
٩٤/٣	اليد العليا خير من اليد السفلى	٨٩-٨٨/١	ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه
٨٧/٥	اليمين على نية المستحلف		

فَهْرِسُ
الْكُتُبِ وَالْأَجْوَابِ

فهرس تفصيلي لأسماء الكتب وتراجم الأبواب الجزء الأول

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
١	باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين	٦	١	باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين	٦
٢	باب في التحذير من الكذب على رسول الله ﷺ	٧	٢	باب في التحذير من الكذب على رسول الله ﷺ	٧
٣	باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ	٨	٣	(باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ)	٨
٤	باب النهي عن الحديث بكل ما سمع	٩	٤	باب النهي عن الحديث بكل ما سمع	٩
٥	باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والكذابين	١١	٥	باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والكذابين	١١
٦	باب في أن الإسناد من الدين	١٢	٦	باب في أن الإسناد من الدين	١١
٧	باب الكشف عن معاييب رواة الحديث	١٣	٧	باب الكشف عن معاييب رواة الحديث	١٢
٨	باب ما تصح به رواية الرواة بعضهم عن بعض	١٤	٨	باب ما تصح به رواية الرواة بعضهم عن بعض	١٢
٩	باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن	١٥	٩	باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن	١٣
١٠	١- كتاب الإيمان	١٦	١٠	١- كتاب الإيمان	١٤
١١	باب معرفة الإيمان والإسلام والقدر وعلامة الساعة	١٧	١١	باب معرفة الإيمان والإسلام والقدر وعلامة الساعة	١٥
١٢	باب الإيمان ما هو وبيان خصاله	١٨	١٢	باب الإيمان ما هو وبيان خصاله	١٦
١٣	باب الإسلام ما هو وبيان خصاله	١٩	١٣	باب الإسلام ما هو وبيان خصاله	١٧
١٤	باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام	٢٠	١٤	باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام	١٨
١٥	باب في بيان الإيمان بالله وشرائع الدين	٢١	١٥	باب في بيان الإيمان بالله وشرائع الدين	١٩
١٦	(باب السؤال عن أركان الإسلام)	٢٢	١٦	(باب السؤال عن أركان الإسلام)	٢٠
١٧	باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة	٢٣	١٧	باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة	٢١
١٨	باب قول النبي ﷺ بني الإسلام على خمس	٢٤	١٨	باب قول النبي ﷺ بني الإسلام على خمس	٢٢
١٩	(باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام)	٢٥	١٩	(باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام)	٢٣
٢٠	باب الأمر بالإيمان بالله ورسوله وشرائع الدين	٢٦	٢٠	باب الأمر بالإيمان بالله ورسوله وشرائع الدين	٢٤
٢١	باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام	٢٧	٢١	باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام	٢٥
٢٢	باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله	٢٨	٢٢	باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله	٢٦
٢٣	باب أول الإيمان قول لا إله إلا الله	٢٩	٢٣	باب أول الإيمان قول لا إله إلا الله	٢٧
٢٤	(باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت)	٣٠	٢٤	(باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت)	٢٨
٢٥	باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة	٣١	٢٥	باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة	٢٩
٢٦	وحرّم على النار	٣٢	٢٦	وحرّم على النار	٣٠
٢٧	(باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً)	٣٣	٢٧	(باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً)	٣١
٢٨	باب ذاق طعم الإيمان من رضي بالله رباً	٣٤	٢٨	باب ذاق طعم الإيمان من رضي بالله رباً	٣٢
٢٩	كفر	٣٥	٢٩	كفر	٣٣

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
٢٩	باب لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض	٤٨	٤٨	باب غلظ تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون	٧٥
	(باب بيان معنى قول النبي ﷺ لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض)	٤٩	٤٩	باب الدليل على أن قاتل نفسه لا يكفر	٧٦
٣٠	باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة على الميت	٥٠	٥٨	باب في الريح التي تكون قرب القيامة تقبض من في قلبه شيء من الإيمان	٧٦
٣١	باب تسمية العبد الآبق كافرًا	٥١	٥٨	باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن	٧٦
٣٢	باب بيان كفر من قال مطرنا بالنوء	٥٢	٥٨	باب مخافة المؤمن أن يحبط عمله	٧٧
٣٣	باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنهم من الإيمان وعلاماته وبغضهم من علامات النفاق	٥٣	٥٩	باب هل يؤخذ بأعمال الجاهلية	٧٧
٣٤	باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير الكفر بالله ككفر النعمة والحقوق	٥٤	٦٠	باب كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج	٧٨
٣٥	باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة	٥٥	٦٠	باب بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بعده	٧٩
٣٦	باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال	٥٦	٦١	باب صدق الإيمان وإخلاصه	٨٠
٣٧	باب كون الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده	٥٧	٦١	باب بيان قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوْهُ﴾	٨٠
٣٨	باب بيان الكبائر وأكبرها	٥٨	٦٢	(باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق)	٨٠
٣٩	باب تحريم الكبر وبيانه	٥٩	٦٣	باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب	٨١
٤٠	باب من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة ومن مات مشركًا دخل النار	٦٠	٦٤	إذ لم تستقر	٨١
٤١	باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله	٦١	٦٥	باب إذا همّ العبد بحسنة كتبت وإذا همّ بسيئة لم تكتب	٨٢
٤٢	باب قول النبي ﷺ من حمل علينا السلاح فليس منا	٦٢	٦٥	باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها	٨٣
٤٣	باب قول النبي ﷺ من غشنا فليس منا	٦٣	٦٥	باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار	٨٥
٤٤	باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية	٦٤	٦٦	باب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق	٨٧
٤٥	باب بيان غلظ تحريم النميمة	٦٥	٦٩	كان القاصد مهدر الدم في حقه	٨٧
٤٦	باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمنّ بالعطية وتنفيق السلعة بالحلف وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم	٦٥	٦٩	باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار	٨٧
٤٧	باب بيان غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وأن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة	٦٤	٦٩	باب رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب وعرض الفتن على القلوب	٨٨
		٦٥	٧٠	باب بيان أن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا وأنه يارز بين المسجدين	٨٩
		٦٦	٧١	باب ذهاب الإيمان آخر الزمان	٩١
		٦٧	٧١	باب جواز الاستسرار للخائف	٩١
		٦٨	٧١	(باب الاستسرار بالإيمان للخائف)	٩١
		٦٨	٧١	باب تألف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه	٩١
		٦٩	٧٢	باب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة	٩٢

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة الرقم	ترجمة الباب	الرقم
٧٠	باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس	٩٠	باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب والتخفيف عنه	١٣٤
٧١	باب نزول عيسى بن مريم حاكمًا بشريعة نبينا محمد ﷺ	٩١	باب أهون أهل النار عذابًا	١٣٥
٧٢	باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان	٩٢	باب الدليل على أن من مات على الكفر لا ينفعه	١٣٦
٧٣	باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ	٩٣	باب موالة المؤمنين ومقاطعة غيرهم والبراءة منهم	١٣٦
٧٤	باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات	٩٤	باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة	١٣٦
٧٥	باب في ذكر المسيح بن مريم والمسيح الدجال	٩٩	باب كونه هذه الأمة نصف أهل الجنة	١٣٨
٧٦	باب في ذكر سدرة المنتهى	٩٥	باب قوله يقول الله لآدم أخرج بعث النار من كل	١٣٩
٧٧	باب معنى قول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء	٩٦	ألف تسعمائة وتسعة وتسعين	١٤٠
٧٨	باب في قوله عليه السلام نور أنى أراه وفي قوله رأيت نورًا	١٠٩	٢- كتاب الطهارة	١٤٠
٧٩	باب في قوله عليه السلام إن الله لا ينام وفي قوله حجاباه النور لو كشفه لأحرق سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه	١	باب فضل الوضوء	١٤٠
٨٠	باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى	٢	باب وجوب الطهارة للصلاة	١٤٠
٨١	باب معرفة طريق الرؤية	٣	باب صفة الوضوء وكماله	١٤١
٨٢	باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار	٤	باب فضل الوضوء والصلاة عقبه	١٤١
٨٣	باب آخر أهل النار خروجًا	٥	باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان	١٤٤
٨٤	باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها	٦	إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر	١٤٤
٨٥	باب في قول النبي ﷺ أنا أول الناس يشفع في الجنة وأنا أكثر الأنبياء تبعًا	٧	باب الذكر المستحب عقب الوضوء	١٤٤
٨٦	باب اختباء النبي صلى الله عليه وسلم دعوة الشفاعة لأمة	٨	باب في وضوء النبي ﷺ	١٤٥
٨٧	باب دعاء النبي ﷺ لأمة وبكائه شفقة عليهم	٩	باب الإيتار في الاستنثار والاستجمار	١٤٦
٨٨	باب بيان أن من مات على الكفر فهو في النار ولا تناله شفاعة ولا تنفعه قرابة المقربين	١٠	باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما	١٤٧
٨٩	باب في قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾	١١	باب وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة	١٤٨
		١٢	باب خروج الخطايا مع ماء الوضوء	١٤٨
		١٣	باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل	١٤٩
		١٤	باب تبلغ الحلية حيث يبلغ الوضوء	١٥١
		١٥	باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره	١٥١
		١٦	باب السواك	١٥١
		١٧	باب خصال الفطرة	١٥٢
		١٨	باب الاستطابة	١٥٤
		١٩	باب النهي عن الاستنجاء باليمين	١٥٥

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
١٩	باب التيمن في الطهور وغيره	١٥٥	١٠	باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة	١٧٥
٢٠	باب النهي عن التخلي في الطرق والظلال	١٥٦		وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد في حالة واحدة	
٢١	باب الاستنجاء بالماء من التبرز	١٥٦	١١	باب استحباب إفاضة الماء على الرأس وغيره ثلاثاً	١٧٧
٢٢	باب المسح على الخفين	١٥٦	١٢	باب حكم صفائر المغتسلة	١٧٨
٢٣	باب المسح على الناصية والعمامة	١٥٨	١٣	باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة	
٢٤	باب التوقيت في المسح على الخفين	١٥٩		من مسك في موضع الدم	١٧٩
٢٥	باب جواز الصلوات كلها بوضوء واحد	١٦٠	١٤	باب المستحاضة وغسلها وصلاتها	١٨٠
٢٦	باب كراهة غمس المتوضيء وغيره يده المشكوك	١٦٠	١٥	باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة	١٨٢
	في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثاً		١٦	باب تستر المغتسل بثوب ونحوه	١٨٢
٢٧	باب حكم ولوغ الكلب	١٦١	١٧	باب تحريم النظر إلى العورات	١٨٣
٢٨	باب النهي عن البول في الماء الراكد	١٦٢	١٨	باب جواز الاغتسال عرياناً في الخلوة	١٨٣
٢٩	باب النهي عن الاغتسال في الماء الراكد	١٦٣	١٩	باب الاعتناء بحفظ العورة	١٨٤
٣٠	باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا		٢٠	باب ما يستتر به لقضاء الحاجة	١٨٤
	حصلت في المسجد وأن الأرض تطهر بالماء من		٢١	باب إنما الماء من الماء	١٨٥
	غير حاجة إلى حفرها	١٦٣	٢٢	باب نسخ الماء من الماء ووجوب الغسل باللقاء	
٣١	باب حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله	١٦٣		الختانين	١٨٦
٣٢	باب حكم المنى	١٦٤	٢٣	باب الوضوء مما مست النار	١٨٧
٣٣	باب نجاسة الدم وكيفية غسله	١٦٦	٢٤	باب نسخ الوضوء مما مست النار	١٨٨
٣٤	باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه	١٦٦	٢٥	باب الوضوء من لحوم الإبل	١٨٩
	٣- كتاب الحيض		٢٦	باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في	
١	باب مباشرة الحائض فوق الإزار	١٦٦		الحدث فله أن يصلي بطهارته تلك	١٨٩
٢	باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد	١٦٧	٢٧	باب طهارة جلود الميتة بالدباغ	١٩٠
٣	باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله	١٦٧	٢٨	باب التيمم	١٩١
٤	باب المذي	١٦٩	٢٩	باب الدليل على أن المسلم لا ينجس	١٩٤
٥	باب غسل الوجه واليدين إذا استيقظ من النوم	١٧٠	٣٠	باب ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها	١٩٤
٦	باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له وغسل		٣١	باب جواز أكل المحدث الطعام وأنه لا كراهة في ذلك	
	الفرج إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أو يجامع	١٧٠		وأن الوضوء ليس على الفور	١٩٤
٧	باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المنى منها	١٧١	٣٢	باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء	١٩٥
٨	باب بيان صفة مني الرجل والمرأة وأن الولد مخلوق		٣٣	باب الدليل على أن نوم الجالس لا ينقض الوضوء	١٩٥
	من مائهما	١٧٣			
٩	باب صفة غسل الجنابة	١٧٤			

فهرس تفصیلی لآسماء الكتب وتراجم الأبواب الجزء الثاني

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
	٤ - كتاب الصلاة	٢	١٧	باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد	١٦
١	باب بدء الأذان	٢	١٨	باب التسميع والتحميد والتأمين	١٧
٢	باب الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة	٢	١٩	باب ائتمام المأموم بالإمام	١٨
٣	باب صفة الأذان	٣	٢٠	باب النهي عن مبادرة الإمام بالتكبير وغيره	٢٠
٤	باب استحباب اتخاذ مؤذنين للمسجد الواحد	٣	٢١	باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما من يصلي بالناس وأن من صلى خلف إمام جالس لعجزه عن القيام لزمه القيام إذا قدر عليه ونسخ القعود خلف القاعد في حق من قدر على القيام	٢٠
٥	باب جواز أذان الأعمى إذا كان معه بصير	٣	٢٢	باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام ولم يخافوا مفسدة بالتقديم	٢٥
٦	باب الإمساك عن الإغارة على قوم في دار الكفر إذا سمع فيهم الأذان	٣	٢٣	باب تسبيح الرجل وتصفيق المرأة إذا نابهما شيء في الصلاة	٢٧
٧	باب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل له الوسيلة (باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل الله له الوسيلة)	٤	٢٤	باب الأمر بتحسين الصلاة وإتمامها والخشوع فيها	٢٧
٨	باب فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه	٥	٢٥	باب النهي عن سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوهما (باب تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوهما)	٢٨
٩	باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام والركوع وفي الرفع من الركوع	٦	٢٦	باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة	٢٩
١٠	باب إثبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة إلا رفعه من الركوع فيقول فيه سمع الله لمن حمده	٧	٢٧	باب الأمر بالسكون في الصلاة والنهي عن الإشارة باليد ورفعها عند السلام وإتمام الصفوف الأول والتراص فيها والأمر بالاجتماع	٢٩
١١	باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة وأنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها	٨	٢٨	باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها والازدحام على الصف الأول والمسابقة إليها وتقديم أولي الفضل وتقريبهم من الإمام	٣٠
١٢	باب نهى المأموم عن جهره بالقراءة خلف إمامه	١١	٢٩	باب أمر النساء المصليات وراء الرجال أن لا يرفعن رؤوسهن من السجود حتى يرفع الرجال	٣٢
١٣	باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة	١٢	٣٠	باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنه وأنها لا تخرج مطيبة	٣٢
١٤	باب حجة من قال البسملة آية من أول كل سورة سوى براءة	١٢			
١٥	باب وضع يده اليمنى على اليسرى بعد تكبيرة الإحرام تحت صدره فوق سرتة ووضعها في السجود على الأرض حذو منكبيه	١٣			
١٦	باب التشهد في الصلاة	١٣			

الصفحة	ترجمة الباب	الرقم	الصفحة	ترجمة الباب	الرقم
٦٥	باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة	٢	٣١	باب التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية بين الجهر والإسرار إذا خاف من الجهر مفسدة	٣١
	باب النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ الصور فيها والنهي عن اتخاذ القبور مساجد	٣	٣٤	باب الاستماع للقراءة	٣٢
٦٦			٣٤	باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجنّ	٣٣
٦٨	باب فضل بناء المساجد والحثّ عليها	٤	٣٥	باب القراءة في الظهر والعصر	٣٤
	باب الندب إلى وضع الأيدي على الركب في الركوع ونسخ التطبيق	٥	٣٧	باب القراءة في الصبح	٣٥
٦٨			٣٩	باب القراءة في العشاء	٣٦
٧٠	باب جواز الإقعاء على العقيبين	٦	٤١	باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام	٣٧
٧٠	باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته	٧	٤٢	باب اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام	٣٨
	باب جواز لعن الشيطان في أثناء الصلاة والتعوذ منه وجواز العمل القليل في الصلاة	٨	٤٤	باب متابعة الإمام والعمل بعده	٣٩
٧٢			٤٥	باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع	٤٠
٧٣	باب جواز حمل الصبيان في الصلاة	٩	٤٦	باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود	٤١
٧٤	باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة	١٠	٤٨	باب ما يقال في الركوع والسجود	٤٢
٧٤	باب كراهة الاختصار في الصلاة	١١	٤٩	باب فضل السجود والحثّ عليه	٤٣
٧٤	باب كراهة مسح الحصى وتسوية التراب في الصلاة	١٢	٥١	باب أعضاء السجود والنهي عن كفّ الشعر والثوب وعقص الرأس في الصلاة	٤٤
٧٥	باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها	١٣	٥٢	باب الاعتدال في السجود ووضع الكفين على الأرض ورفع المرفقين عن الجنين ورفع البطن عن الفخذين في السجود	٤٥
٧٧	باب جواز الصلاة في النعلين	١٤	٥٣	باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتتح به ويختم به وصفة الركوع والاعتدال منه والسجود والاعتدال منه والتشهد بعد كل ركعتين من الرباعية وصفة الجلوس بين السجدين وفي التشهد الأول	٤٦
٧٧	باب كراهة الصلاة في ثوب له أعلام	١٥	٥٣	باب ستره المصلي	٤٧
	باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد أكله في الحال وكراهة الصلاة مع مدافعة الأخبثين	١٦	٥٤	باب منع المارّ بين يدي المصلي	٤٨
٧٨			٥٧	باب دنوّ المصلي من السترة	٤٩
٧٩	باب نهى من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً أو نحوها	١٧	٥٨	باب قدر ما يستر المصلي	٥٠
٨٢	باب النهي عن نشد الضالّة في المسجد	١٨	٥٩	باب الاعتراض بين يدي المصلي	٥١
٨٢	باب السهو في الصلاة والسجود له	١٩	٦٠	باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه	٥٢
٨٨	باب سجود التلاوة	٢٠	٦١	٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة	
	باب صفة الجلوس في الصلاة وكيفية وضع اليدين على الفخذين	٢١	٦٣	باب ابتناء مسجد النبي ﷺ	١
٩٠			٦٥		
٩١	باب السلام للتحليل من الصلاة عند فراغها	٢٢			
٩١	باب الذكر بعد الصلاة	٢٣			
٩٢	باب استحباب التعوذ من عذاب القبر	٢٤			
٩٢	باب ما يستعاذ منه في الصلاة	٢٥			
٩٤	باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته	٢٦			
٩٨	باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة	٢٧			

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
٢٨	باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة	٩٩	٥١	باب المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا وترفع	١٣١
٢٩	باب متى يقوم الناس للصلاة	١٠١	٥٢	باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح وفضل	١٣٢
٣٠	باب من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة	١٠٢	٥٣	باب من أحق بالإمامة	١٣٣
٣١	باب أوقات الصلوات الخمس	١٠٣	٥٤	باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا	١٣٤
٣٢	باب استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن	١٠٧	٥٥	نزلت بالمسلمين نازلة	١٣٨
٣٣	يمضي إلى جماعة ويناله الحر في طريقه	١٠٧	٥٥	باب قضاء الصلاة الفاتنة واستحباب تعجيل قضائها	١٤٢
٣٤	باب استحباب تقديم الظهر في أول الوقت في	١٠٩	١٠٩	٦ - كتاب صلاة المسافرين وقصرها	١٤٢
٣٥	باب استحباب التكبير بالعصر	١٠٩	١	باب صلاة المسافرين وقصرها	١٤٢
٣٦	باب التغليظ في تفويت صلاة العصر	١١١	٢	باب قصر الصلاة بمئى	١٤٥
٣٧	باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي	١١١	٣	باب الصلاة في الرحال في المطر	١٤٧
٣٨	صلاة العصر	١١١	٤	باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر	١٤٨
٣٩	باب فضل صلاتي الصبح والعصر	١١٣	٥	باب جواز الصلاة على الدابة في السفر	١٥٠
٤٠	باب بيان أن أول وقت المغرب عند غروب	١١٥	٦	باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر	١٥١
٤١	الشمس	١١٥	٧	باب جواز الانصراف من الصلاة عن اليمين	١٥٣
٤٢	باب وقت العشاء وتأخيرها	١١٥	٨	والشمال	١٥٣
٤٣	باب استحباب التكبير بالصبح في أول وقتها	١١٨	٩	باب استحباب يمين الإمام	١٥٣
٤٤	وهو التغليس وبيان قدر القراءة فيها	١٢٠	١٠	باب كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن	١٥٣
٤٥	باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار	١٢٠	١١	باب ما يقول إذا دخل المسجد	١٥٥
٤٦	وما يفعله المأموم إذا أخرها الإمام	١٢٠	١٢	باب استحباب تحية المسجد بركعتين وكراهة الجلوس	١٥٥
٤٧	باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في	١٢١	١٣	قبل صلاتهما وأنها مشروعة في جميع الأوقات	١٥٥
٤٨	التخلف عنها	١٢١	١٤	باب استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من	١٥٦
٤٩	باب يجب إتيان المسجد على من سمع النداء	١٢٤	١٥	سفر أول قدومه	١٥٦
٥٠	باب صلاة الجماعة من سنن الهدى	١٢٤	١٦	باب استحباب صلاة الضحى وأن أقلها ركعتان	١٥٦
٥١	باب النهي عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن	١٢٤	١٧	وأكملها ثمان ركعات وأوسطها أربع ركعات أو	١٥٦
٥٢	باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة	١٢٥	١٨	ست والحث على المحافظة عليها	١٥٦
٥٣	باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر	١٢٦	١٩	باب استحباب ركعتي سنة الفجر والحث عليهما	١٥٩
٥٤	باب جواز الجماعة في النافلة والصلاة على	١٢٧	٢٠	وتخفيفهما والمحافظة عليهما وبيان ما يستحب أن	١٥٩
٥٥	حصير وخمرة وثوب وغيرها من الطاهرات	١٢٧	٢١	يقرأ فيهما	١٥٩
٥٦	باب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة	١٢٨	٢٢		
٥٧	باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد	١٣٠			

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
١٥	باب فضل السنن الراجعة قبل الفرائض وبعدهنّ	١٦١	٣٦	باب نزول السكينة لقراءة القرآن	١٩٣
١٦	باب جواز النافلة قائماً وقاعداً وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً	١٦٢	٣٧	باب فضيلة حافظ القرآن	١٩٤
١٧	باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل وأن الوتر ركعة وأن الركعة صلاة صحيحة	١٦٥	٣٨	باب فضل الماهر بالقرآن والذي يتتبع فيه	١٩٥
١٨	باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض	١٦٨	٣٩	باب استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والحذاق فيه وإن كان القارئ أفضل من المقروء عليه	١٩٥
١٩	باب صلاة الأوابين حين ترمض الفصال	١٧١	٤٠	باب فضل استماع القرآن وطلب القراءة من حافظه للاستماع والبكاء عند القراءة والتدبر	١٩٥
٢٠	باب صلاة الليل مثني مثني والوتر ركعة من آخر الليل	١٧١	٤١	باب فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه	١٩٦
٢١	باب من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله	١٧٤	٤٢	باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة	١٩٧
٢٢	باب أفضل الصلاة طول القنوت	١٧٥	٤٣	باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة والحث على قراءة الآيتين من آخر البقرة	١٩٨
٢٣	باب في الليل ساعة مستجاب فيها الدعاء	١٧٥	٤٤	باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي	١٩٩
٢٤	باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه	١٧٥	٤٥	باب فضل قراءة قل هو الله أحد	١٩٩
٢٥	باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح	١٧٦	٤٦	باب فضل قراءة المعوذتين	٢٠٠
٢٦	باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه	١٧٨	٤٧	باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه وفضل من تعلم حكمة من فقه أو غيره فعمل بها وعلمها	٢٠١
٢٧	باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل	١٨٦	٤٨	باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه	٢٠٢
٢٨	باب ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح	١٨٧	٤٩	باب ترتيل القراءة واجتناب الهذّ وهو الإفراط في السرعة وإباحة سورتين فأكثر في ركعة	٢٠٤
٢٩	باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد	١٨٧	٥٠	باب ما يتعلق بالقراءات	٢٠٥
٣٠	باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره	١٨٨	٥١	باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها	٢٠٦
٣١	باب أمر من نعس في صلاته أو استعجم عليه القرآن أو الذكر بأن يرقد أو يقعد حتى يذهب عنه ذلك	١٨٩	٥٢	باب إسلام عمرو بن عبسة	٢٠٨
٣٢	باب فضائل القرآن وما يتعلق به	١٩٠	٥٣	باب لا تتحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها	٢١٠
٣٣	باب الأمر بتعهد القرآن وكراهة قول نسيب آية كذا وجواز قول أنسيبها	١٩٠	٥٤	باب معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما النبي ﷺ بعد العصر	٢١٠
٣٤	باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن	١٩٢	٥٥	باب استحباب ركعتين قبل صلاة المغرب	٢١١
٣٥	باب ذكر قراءة النبي ﷺ سورة الفتح يوم فتح مكة	١٩٣	٥٦	باب بين كل أذنين صلاة	٢١٢
			٥٧	باب صلاة الخوف	٢١٢

فهرس تفصيلي لأسماء الكتب وتراجم الأبواب الجزء الثالث

الصفحة	ترجمة الباب	الصفحة الرقم	ترجمة الباب	الرقم
٢٣	٩- كتاب صلاة الاستسقاء	٢	٧- كتاب الجمعة	
٢٤	باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء	١	باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال وبيان ما أمروا به	١
٢٤	باب الدعاء في الاستسقاء	٢	باب الطيب والسواك يوم الجمعة	٢
٢٦	باب التعود عند رؤية الريح والغيم والفرح بالمطر	٣	باب في الإنصات يوم الجمعة في الخطبة	٣
٢٧	باب في ريح الصبا والدبور	٤	باب في الساعة التي في يوم الجمعة	٤
٢٧	١٠- كتاب الكسوف	٥	باب فضل يوم الجمعة	٥
٢٧	باب صلاة الكسوف	١	باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة	٦
٣٠	باب ذكر عذاب القبر في صلاة الخسوف	٢	باب فضل التهجير يوم الجمعة	٧
٣٠	باب ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار	٣	باب فضل من استمع وأنصت في الخطبة	٨
٣٠	باب ذكر من قال إنه ركع ثمان ركعات في أربع سجدات	٤	باب صلاة الجمعة حين تزول الشمس	٩
٣٤	باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة	٥	باب ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فيهما من الجلسة	١٠
٣٧	١١- كتاب الجنائز	٩	باب في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تَحِيْرَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾	١١
٣٧	باب تلقين الموتى لا إله إلا الله	١	باب التغليظ في ترك الجمعة	١٢
٣٧	باب ما يقال عند المصيبة	٢	باب تخفيف الصلاة والخطبة	١٣
٣٨	باب ما يقال عند المريض والميت	٣	باب التحية والإمام يخطب	١٤
٣٨	باب في إغماض الميت والدعاء له إذا حضر	٤	حديث التعليم في الخطبة	١٥
٣٩	باب في شخوص بصر الميت يتبع نفسه	٥	باب ما يقرأ في صلاة الجمعة	١٦
٣٩	باب البكاء على الميت	٦	باب ما يقرأ في يوم الجمعة	١٧
٤٠	باب في عيادة المرضى	٧	باب الصلاة بعد الجمعة	١٨
	باب في الصبر على المصيبة عند أول الصدمة (باب في الصبر على المصيبة عند الصدمة الأولى)	٨	٨- كتاب صلاة العيدين	١٨
٤٠	باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه	٩	باب ذكر إباحة خروج النساء في العيدين إلى المصلى وشهود الخطبة مفارقات للرجال	١
٤٥	باب التشديد في النياحة	١٠	باب ترك الصلاة قبل العيد وبعدها في المصلى	٢
٤٦	باب نهى النساء عن اتباع الجنائز	١١	باب ما يقرأ به في صلاة العيدين	٣
٤٧	باب في غسل الميت	١٢	باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد	٤
٤٨	باب في كفن الميت	١٣		

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
١٤	باب في تسجية الميت	٤٩	٧	باب إرضاء السعاة	٧٤
١٥	باب في تحسين كفن الميت	٥٠	٨	باب تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة	٧٤
١٦	باب الإسراع بالجنائز	٥٠	٩	باب الترغيب في الصدقة	٧٥
١٧	باب فضل الصلاة على الجنائز واتباعها	٥١	١٠	باب في الكنائز للأموال والتغليظ عليهم	٧٦
١٨	باب من صلى عليه مائة شفّعوا فيه	٥٢	١١	باب الحثّ على النفقة وتبشير المنفق بالخلف	٧٧
١٩	باب من صلى عليه أربعون شفّعوا فيه	٥٣	١٢	باب فضل النفقة على العيال والمملوك وإثم من	
٢٠	باب فيمن يثنى عليه خير أو شرّ من الموتى	٥٣		ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم	٧٨
٢١	باب ما جاء في مستريح ومستراح منه	٥٤	١٣	باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة	٧٨
٢٢	باب في التكبير على الجنائز	٥٤	١٤	باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج	
٢٣	باب الصلاة على القبر	٥٥		والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين	٧٩
٢٤	باب القيام للجنائز	٥٦	١٥	باب وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه	٨١
٢٥	باب نسخ القيام للجنائز	٥٨	١٦	باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من	
٢٦	باب الدعاء للميت في الصلاة	٥٩		المعروف	٨٢
٢٧	باب أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه	٦٠	١٧	باب في المنفق والممسك	٨٣
٢٨	باب ركوب المصلي على الجنائز إذا انصرف	٦٠	١٨	باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها	٨٤
٢٩	باب في اللحد ونصب اللّين على الميت	٦١	١٩	باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها	٨٥
٣٠	باب جعل القطيفة في القبر	٦١	٢٠	باب الحثّ على الصدقة ولو بشقّ تمرّة أو كلمة	
٣١	باب الأمر بتسوية القبر	٦١		طيبة وأنها حجابٌ من النار	٨٦
٣٢	باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه	٦١	٢١	باب الحمل أجره يتصدق بها والنهي الشديد عن	
٣٣	باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة إليه	٦٢		تنقيص المتصدق بقليل	٨٨
٣٤	باب الصلاة على الجنائز في المسجد	٦٢	٢٢	باب فضل المنيحة	٨٨
٣٥	باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها	٦٣	٢٣	باب مثل المنفق والبخيل	٨٨
٣٦	باب استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه	٦٥	٢٤	باب ثبوت أجر المتصدق وإن وقعت الصدقة في	
٣٧	باب ترك الصلاة على القاتل نفسه	٦٦		يد غير أهلها	٨٩
			٢٥	باب أجر الخازن الأمين والمرأة إذا تصدقت من	
١	باب ما فيه العشر أو نصف العشر	٦٧		بيت زوجها غير مفسدة بإذنه الصريح أو العرفي	٩٠
٢	باب لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه	٦٧	٢٦	باب ما أنفق العبد من مال مولاه	٩٠
٣	باب في تقديم الزكاة ومنعها	٦٨	٢٧	باب من جمع الصدقة وأعمال البر	٩١
٤	باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير	٦٨	٢٨	باب الحثّ على الإنفاق وكره الإحصاء	٩٢
٥	باب الأمر بإخراج زكاة الفطر قبل الصلاة	٧٠	٢٩	باب الحثّ على الصدقة ولو بالقليل ولا تمتنع	
٦	باب إثم مانع الزكاة	٧٠		من القليل لاحتقاره	٩٣

الصفحة	ترجمة الباب	الرقم	الصفحة	ترجمة الباب	الرقم
١٢٠	باب قبول النبي ﷺ الهدية وردّه الصدقة	٥٣	٩٣	باب فضل إخفاء الصدقة	٣٠
١٢١	باب الدعاء لمن أتى بصدقته	٥٤	٩٣	باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح	٣١
١٢١	باب إرضاء الساعي ما لم يطلب حراماً	٥٥		باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى وأن	٣٢
١٢١	١٣- كتاب الصيام		٩٤	اليد العليا هي المنفقة وأن السفلى هي الآخذة	
١٢١	باب فضل شهر رمضان	١	٩٤	باب النهي عن المسألة	٣٣
	باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر	٢		باب المسكين الذي لا يجد غنى ولا يفطن له	٣٤
	لرؤية الهلال وأنه إذا غمّ في أوله أو آخره أكملت		٩٥	فيتصدق عليه	
١٢٢	عدة الشهر ثلاثين يوماً		٩٦	باب كراهة المسألة للناس	٣٥
١٢٥	باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين	٣	٩٧	باب من تحل له المسألة	٣٦
١٢٥	باب الشهر يكون تسعاً وعشرين	٤	٩٨	باب إباحة الأخذ لمن أعطي من غير مسألة ولا إشراف	٣٧
	باب بيان أن لكل بلد رؤيتهم وأنهم إذا رأوا الهلال	٥	٩٩	باب كراهة الحرص على الدنيا	٣٨
١٢٦	بيد لا يثبت حكمه لما بعد عنهم		٩٩	باب لو أن لابن آدم واديين لا بتغى ثالثاً	٣٩
	باب بيان أنه لا اعتبار بكبر الهلال وصغره وأن الله	٦	١٠٠	باب ليس الغنى عن كثرة العرض	٤٠
١٢٧	تعالى أمده للرؤية فإن غمّ فليكمل ثلاثون		١٠٠	باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا	٤١
١٢٧	باب بيان معنى قوله ﷺ: شهرا عيد لا ينقصان	٧	١٠٢	باب فضل التعفف والصبر	٤٢
	باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع	٨	١٠٢	باب في الكفاف والقناعة	٤٣
	الفجر وأن له الأكل وغيره حتى يطلع الفجر وبيان		١٠٣	باب إعطاء من سأل بفحش وغلظة	٤٤
	صفة الفجر الذي تتعلق به الأحكام من الدخول في		١٠٤	باب إعطاء من يخاف على إيمانه	٤٥
١٢٨	الصوم ودخول وقت صلاة الصبح وغير ذلك			باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبر	٤٦
	باب فضل السحور وتأکید استحبابه واستحباب	٩	١٠٥	من قوي إيمانه	
١٣٠	تأخيره وتعجيل الفطر		١٠٩	باب ذكر الخوارج وصفاتهم	٤٧
١٣٢	باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار	١٠	١١٣	باب التحريض على قتل الخوارج	٤٨
١٣٣	باب النهي عن الوصال في الصوم	١١	١١٦	باب الخوارج شرّ الخلق والخليقة	٤٩
	باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على	١٢		باب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ وعلى آله	٥٠
١٣٤	من لم تحرك شهوته		١١٧	وهم بنو هاشم وبنو المطلب دون غيرهم	
١٣٧	باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب	١٣	١١٨	باب ترك استعمال آل النبي ﷺ على الصدقة	٥١
	باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على	١٤		باب إباحة الهدية للنبي ﷺ ولبنو هاشم وبنو المطلب	٥٢
	الصائم ووجوب الكفارة الكبرى فيه وبيانها وأنها			وإن كان المهدي ملكها بطريق الصدقة وبيان أن الصدقة	
	تجب على الموسر والمعسر وثبتت في ذمة المعسر			إذا قبضها المتصدق عليه زال عنها وصف الصدقة	
١٣٨	حتى يستطيع		١١٩	وحلّت لكل أحد ممن كانت الصدقة محرمة عليه	

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
١٥	باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر وأن الأفضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم ولمن يشق عليه أن يفطر	١٤٠	٣٢	باب جواز صوم النافلة بنية من النهار قبل الزوال وجواز فطر الصائم نفلًا من غير عذر	١٥٩
١٦	باب أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل	١٤٣	٣٣	باب أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر	١٦٠
١٧	باب التخيير في الصوم والفطر في السفر	١٤٤	٣٤	باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان واستحباب أن لا يخلي شهرًا عن صوم	١٦٠
١٨	باب استحباب الفطر للحاج بعرفات يوم عرفة	١٤٥	٣٥	باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقًا أو لم يفطر العيدين والتشريق وبيان تفضيل صوم يوم وإفطار يوم	١٦٢
١٩	باب صوم يوم عاشوراء	١٤٦	٣٦	باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس	١٦٦
٢٠	باب أي يوم يصام في عاشوراء	١٥١	٣٧	باب صوم سرر شعبان	١٦٨
٢١	باب من أكل في عاشوراء فليكتف بقية يومه	١٥١	٣٨	باب فضل صوم المحرم	١٦٩
٢٢	باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى	١٥٢	٣٩	باب استحباب صوم ستة أيام من شوال إبتاعًا لرمضان	١٦٩
٢٣	باب تحريم صوم أيام التشريق	١٥٣	٤٠	باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها	١٧٠
٢٤	باب كراهة صيام يوم الجمعة منفردًا	١٥٣	١٤- كتاب الاعتكاف		١٧٤
٢٥	باب بيان نسخ قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ﴾ بقوله: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾	١٥٤	١	باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان	١٧٤
٢٦	باب قضاء رمضان في شعبان	١٥٤	٢	باب متى يدخل من أراد الاعتكاف في معتكفه	١٧٥
٢٧	باب قضاء الصيام عن الميت	١٥٥	٣	باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان	١٧٥
٢٨	باب الصائم يُدعى لطعام أو يُقاتل فليقل إنني صائم	١٥٧	٤	باب صوم عشر ذي الحجة	١٧٦
٢٩	باب حفظ اللسان للصائم	١٥٧			
٣٠	باب فضل الصيام	١٥٧			
٣١	باب فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه بلا ضرر ولا تفويت حق	١٥٩			

فهرس تفصيلي لأسماء الكتب وتراجم الأبواب
الحج والرمز الرابع

الصفحة	ترجمة الباب	الرقم	الصفحة	ترجمة الباب	الرقم
٤٣	باب ما جاء أن عرفة كلها موقف	٢٠	٢	١٥- كتاب الحج	
	باب في الوقوف وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾	٢١	٢	١ باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة وما لا يباح وبيان تحريم الطيب عليه	١
٤٣	باب في نسخ التحلل من الإحرام والأمر بالتمام	٢٢	٥	٢ باب مواقيت الحج والعمرة	٢
٤٦	باب جواز التمتع	٢٣	٧	٣ باب التلبية وصفتها ووقتها	٣
	باب وجوب الدم على المتمتع وأنه إذا عدمه لزمه صوم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله	٢٤	٨	٤ باب أمر أهل المدينة بالإحرام من عند مسجد ذي الحليفة	٤
٤٩	باب بيان أن القارن لا يتحلل إلا في وقت تحلل الحاج المفرد	٢٥	٩	٥ باب الإهلال من حيث تنبعث الراحلة	٥
٥٠	باب بيان جواز التحلل بالإحصار وجواز القران	٢٦	١٠	٦ باب الصلاة في مسجد ذي الحليفة	٦
٥٢	باب في الأفراد والقران بالحج والعمرة	٢٧	١٠	٧ باب الطيب للمحرم عند الإحرام	٧
	باب ما يلزم من أحرم بالحج ثم قدم مكة من الطواف والسعي	٢٨	١٣	٨ باب تحريم الصيد للمحرم	٨
٥٣	باب ما يلزم من طاف بالبيت وسعى من البقاء على الإحرام وترك التحلل	٢٩	١٧	٩ باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم	٩
٥٤	باب في متعة الحج	٣٠	٢٠	١٠ باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى ووجوب الفدية لحلقه وبيان قدرها	١٠
٥٥	باب جواز العمرة في أشهر الحج	٣١	٢٢	١١ باب جواز الحجامة للمحرم	١١
٥٦	باب تقليد الهدي وإشعاره عند الإحرام	٣٢	٢٢	١٢ باب جواز مداواة المحرم عينيه	١٢
٥٧	باب التقصير في العمرة	٣٣	٢٣	١٣ باب جواز غسل المحرم بدنه ورأسه	١٣
٥٨	باب إهلال النبي ﷺ وهدية	٣٤	٢٣	١٤ باب ما يفعل بالمحرم إذا مات	١٤
٥٩	باب بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانهن	٣٥	٢٦	١٥ باب جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض ونحوه	١٥
٦٠	باب فضل العمرة في رمضان	٣٦	٢٧	١٦ باب إحرام النفساء واستحباب اغتسالها للإحرام وكذا الحائض	١٦
٦١	باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا والخروج منها من الثنية السفلى ودخول بلدة من طريق غير التي خرج منها	٣٧	٢٧	١٧ باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز لإفراد الحج والتمتع والقران وجواز إدخال الحج على العمرة ومتى يحل القارن من نسكه	١٧
٦٢	باب استحباب المبيت بذي طوى عند إرادة دخول مكة والاعتسال لدخولها ودخولها نهاراً	٣٨	٣٨	١٨ باب في المتعة بالحج والعمرة	١٨
			٣٨	١٩ باب حجة النبي ﷺ	١٩

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
٣٩	باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة وفي الطواف الأول في الحج	٦٣	٥٦	باب بيان أن السنة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر ثم يحلق والابتداء في الحلق بالجانب الأيمن من رأس المحلوق	٨٢
٤٠	باب استحباب استلام الركنين اليمانيين في الطواف دون الركنين الآخرين	٦٥	٥٧	باب من حلق قبل النحر أو نحر قبل الرمي	٨٢
٤١	باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف	٦٦	٥٨	باب استحباب طواف الإفاضة يوم النحر	٨٤
٤٢	باب جواز الطواف على بعير وغيره واستلام الحجر بمحجن ونحوه للراكب	٦٧	٥٩	باب استحباب النزول بالمحصب يوم النفر والصلاة به	٨٥
٤٣	باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به	٦٨	٦٠	باب وجوب المبيت بمنى ليلي أيام التشريق والترخيص في تركه لأهل السقاية	٨٦
٤٤	باب بيان أن السعي لا يكرر	٧٠	٦١	باب في الصدقة بلحوم الهدى وجلودها وجلالها	٨٧
٤٥	باب استحباب إدامة الحاج التلبية حتى يشرع في رمي جمرة العقبة يوم النحر	٧٠	٦٢	باب الاشتراك في الهدى وإجزاء البقرة والبدنة كل منهما عن سبعة	٨٧
٤٦	باب التلبية والتكبير في الذهاب من منى إلى عرفات في يوم عرفه	٧٢	٦٣	باب نحر البدن قيامًا مقيدة	٨٩
٤٧	باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة واستحباب صلاتي المغرب والعشاء جمعًا بالمزدلفة في هذه الليلة	٧٣	٦٤	باب استحباب بعث الهدى إلى الحرم لمن لا يريد الذهاب بنفسه واستحباب تقليده وقتل القلائد وأن باعته لا يصير محرماً ولا يحرم عليه شيء بذلك	٨٩
٤٨	باب استحباب زيادة التغليس بصلاة الصبح يوم النحر بالمزدلفة والمبالغة فيه بعد تحقق طلوع الفجر	٧٦	٦٥	باب جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج إليها	٩١
٤٩	باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن من مزدلفة إلى منى في أواخر الليل قبل زحمة الناس واستحباب المكث لغيرهم حتى يصلوا الصبح بمزدلفة	٧٦	٦٦	باب ما يفعل بالهدي إذا عطب في الطريق	٩٢
٥٠	باب رمي جمرة العقبة من بطن الوادي وتكون مكة عن يساره ويكبر مع كل حصاة	٧٨	٦٧	باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض	٩٣
٥١	باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبًا وبيان قوله ﷺ: لتأخذوا مناسككم	٧٩	٦٨	باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره والصلاة فيها والدعاء في نواحيها كلها	٩٥
٥٢	باب استحباب كون حصى الجمار بقدر حصى الخذف	٨٠	٦٩	باب نقض الكعبة وبنائها	٩٧
٥٣	باب بيان وقت استحباب الرمي	٨٠	٧٠	باب جدر الكعبة وبابها	١٠٠
٥٤	باب بيان أن حصى الجمار سبع	٨٠	٧١	باب الحج عن العاجز لزمانة وهرم ونحوهما أو للموت	١٠١
٥٥	باب تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير	٨٠	٧٢	باب صحة حج الصبي وأجر من حج به	١٠١
			٧٣	باب فرض الحج مرة في العمر	١٠٢
			٧٤	باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره	١٠٢
			٧٥	باب ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره	١٠٤
			٧٦	باب ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره	١٠٥

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
٧٧	باب التعريس بذى الحليفة والصلاة بها إذا صدر من الحج أو العمرة	١٠٦	٢	باب ندب من رأى امرأة فوقعت في نفسه إلى أن يأتي امرأته أو جاريتها فيواقعها	١٢٩
٧٨	باب لا يحج البيت مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وبيان يوم الحج الأكبر	١٠٦	٣	باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيض ثم نسخ ثم أبيض ثم نسخ واستقرّ تحريمه إلى يوم القيامة	١٣٠
٧٩	باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة	١٠٧	٤	باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح	١٣٥
٨٠	باب النزول بمكة للحاج وتوريث دورها	١٠٨	٥	باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته	١٣٦
٨١	باب جواز الإقامة بمكة للمهاجر منها بعد فراغ الحج والعمرة ثلاثة أيام بلا زيادة	١٠٨	٦	باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك	١٣٨
٨٢	باب تحريم مكة وصيدا وخلاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام	١٠٩	٧	باب تحريم نكاح الشغار وبطلانه	١٣٩
٨٣	باب النهي عن حمل السلاح بمكة بلا حاجة	١١١	٨	باب الوفاء بالشروط في النكاح	١٤٠
٨٤	باب جواز دخول مكة بغير إحرام	١١١	٩	باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبكر بالسكوت	١٤٠
٨٥	باب فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشجرها وبيان حدود حرمها	١١٢	١٠	باب تزويج الأب البكر الصغيرة	١٤١
٨٦	باب الترغيب في سكنى المدينة والصبر على لأوائها	١١٧	١١	باب استحباب التزوج والتزويج في شوال واستحباب الدخول فيه	١٤٢
٨٧	باب صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال إليها	١٢٠	١٢	باب ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزويجها	١٤٢
٨٨	باب المدينة تنفي شرارها	١٢٠	١٣	باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد وغير ذلك من قليل وكثير واستحباب كونه خمسمائة درهم لمن لا يجحف به	١٤٣
٨٩	باب من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله	١٢١	١٤	باب فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها	١٤٥
٩٠	باب الترغيب في المدينة عند فتح الأمصار	١٢٢	١٥	باب زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب وإثبات وليمة العرس	١٤٨
٩١	باب في المدينة حين يتركها أهلها	١٢٢	١٦	باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة	١٥٢
٩٢	باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة	١٢٣	١٧	باب لا تحل المطلقة ثلاثاً لمطلقها حتى تنكح زوجاً غيره ويطأها ثم يفارقها وتنقضي عدتها	١٥٤
٩٣	باب أحد جبل يحبنا ونحبه	١٢٣	١٨	باب ما يستحب أن يقوله عند الجماع	١٥٥
٩٤	باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة	١٢٤	١٩	باب جواز جماعه امرأته في قبلها من قدامها ومن ورائها من غير تعرض للذبر	١٥٦
٩٥	باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد	١٢٦			
٩٦	باب بيان أن المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي ﷺ بالمدينة	١٢٦			
٩٧	باب فضل مسجد قباء وفضل الصلاة فيه وزيارته	١٢٧			
	١٦- كتاب النكاح	١٢٨			
١	باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنه واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم	١٢٨			

الصفحة	ترجمة الباب	الرقم	الصفحة	ترجمة الباب	الرقم
١٧٩	باب لولا حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر	١٩	١٥٦	باب تحريم امتناعها من فراش زوجها	٢٠
١٧٩	١٨ - كتاب الطلاق		١٥٧	باب تحريم إفشاء سر المرأة	٢١
	باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها وأنه لو	١	١٥٧	باب حكم العزل	٢٢
١٧٩	خالف وقع الطلاق ويؤمر برجعته		١٦١	باب تحريم وطء الحامل المسبية	٢٣
١٨٣	باب طلاق الثلاث	٢	١٦١	باب جواز الغيلة وهي وطء المرضع وكراهة العزل	٢٤
	باب وجوب الكفارة على من حرّم امرأته ولم	٣	١٦٢	١٧ - كتاب الرضاع	
١٨٤	ينو الطلاق		١٦٢	باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة	١
	باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلاّ	٤	١٦٢	باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل	٢
١٨٥	بالنية		١٦٤	باب تحريم ابنة الأخ من الرضاعة	٣
	باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن	٥	١٦٥	باب تحريم الربيبة وأخت المرأة	٤
١٨٨	وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَطَهَّرَ عَلَيْهٖ﴾		١٦٦	باب في المصّة والمصتين	٥
١٩٥	باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها	٦	١٦٧	باب التحريم بخمس رضعات	٦
	باب جواز خروج المعتدة البائن والمتوفى عنها	٧	١٦٨	باب رضاعة الكبير	٧
٢٠٠	زوجها في النهار لحاجتها		١٧٠	باب إنما الرضاعة من المجاعة	٨
	باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها	٨		باب جواز وطء المسبية بعد الاستبراء وإن كان	٩
٢٠٠	بوضع الحمل		١٧٠	لها زوج انفسخ نكاحها بالسبي	
	باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة وتحريمه في	٩	١٧١	باب الولد للفراش وتوقى الشبهات	١٠
٢٠٢	غير ذلك إلاّ ثلاثة أيام		١٧٢	باب العمل بالحق القائف الولد	١١
٢٠٥	١٩ - كتاب اللعان			باب قدر ما تستحقه البكر والثيب من إقامة الزوج	١٢
٢١٢	٢٠ - كتاب العتق		١٧٢	عندها عقب الزفاف	
٢١٢	باب ذكر سعاية العبد	١		باب القسم بين الزوجات وبيان أن السنة أن تكون	١٣
٢١٣	باب إنما الولاء لمن أعتق	٢	١٧٣	لكل واحدة ليلة مع يومها	
٢١٦	باب النهي عن بيع الولاء وهبته	٣	١٧٤	باب جواز هبتها نوبتها لضرتها	١٤
٢١٦	باب تحريم تولي العتيق غير مواليه	٤	١٧٥	باب استحباب نكاح ذات الدّين	١٥
٢١٧	باب فضل العتق	٥	١٧٥	باب استحباب نكاح البكر	١٦
٢١٨	باب فضل عتق الوالد	٦	١٧٨	باب خير متاع الدنيا المرأة الصالحة	١٧
			١٧٨	باب الوصية بالنساء	١٨

فهرس تفصيلي لأسماء الكتب وتراجم الأبواب الجزء الخامس

الصفحة	ترجمة الباب	الرقم	الصفحة	ترجمة الباب	الرقم
٢٩	باب وضع الجوائح	٣	٢	٢١- كتاب البيوع	
٢٩	باب استحباب الوضع من الدين	٤	٢	١ باب إبطال بيع الملامسة والمناذرة	
	باب من أدرك ما باعه عند المشتري وقد أفلس فله الرجوع فيه	٥	٣	٢ باب بطلان بيع الحصاة والبيع الذي فيه غرر	
٣١	باب فضل إنظار المعسر	٦	٣	٣ باب تحريم بيع حبل الحبله	
٣٢	باب تحريم مطل الغني وصحة الحوالة واستحباب قبولها إذا أحيل على ملي	٧	٣	٤ باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه وسومه على سومه وتحريم النجش وتحريم التصرية	
٣٤	باب تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة ويحتاج إليه لرعي الكلاً وتحريم منع بذله وتحريم بيع ضراب الفحل	٨	٥	٥ باب تحريم تلقي الجلب	
٣٤	باب تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن ومهر البغي والنهي عن بيع السنور	٩	٥	٦ باب تحريم بيع الحاضر للبادي	
٣٥	باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه وبيان تحريم اقتنائها إلا لصيد أو زرع أو ماشية ونحو ذلك	١٠	٦	٧ باب حكم بيع المصرة	
٣٥	باب حلّ أجرة الحجامة	١١	٧	٨ باب بطلان بيع المبيع قبل القبض	
٣٩	باب تحريم بيع الخمر	١٢	٩	٩ باب تحريم بيع صبرة التمر المجهولة القدر بتمر	
٣٩	باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام	١٣	٩	١٠ باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين	
٤١	باب الربا	١٤	٩	١١ باب الصدق في البيع والبيان	
٤٢	باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدًا	١٥	١١	١٢ باب من يخدع في البيع	
٤٣	باب النهي عن بيع الورق بالذهب دينًا	١٦	١١	١٣ باب النهي عن بيع الثمار قبل بدوّ صلاحها بغير شرط القطع	
٤٥	باب بيع القلادة فيها خرز وذهب	١٧	١٣	١٤ باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا	
٤٦	باب بيع الطعام مثلًا بمثل	١٨	١٦	١٥ باب من باع نخلاً عليها ثمر	
٤٧	باب لعن آكل الربا ومؤكله	١٩	١٦	١٦ باب النهي عن المحاقلة والمزابنة وعن المخابرة وبيع الثمرة قبل بدوّ صلاحها وعن بيع المعاومة	
٥٠	باب أخذ الحلال وترك الشبهات	٢٠	١٨	١٧ باب كراء الأرض	
٥٠	باب بيع البعير واستثناء ركوبه	٢١	٢٣	١٨ باب كراء الأرض بالطعام	
٥١	باب من استسلف شيئاً ففضى خيراً منه وخيركم أحسنكم قضاء	٢٢	٢٤	١٩ باب كراء الأرض بالذهب والورق	
٥٤	باب جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلاً	٢٣	٢٤	٢٠ باب في المزارعة والمؤاجرة	
٥٥		٢٣	٢٥	٢١ باب الأرض تمنح	
		٢٢	٢٦	٢٢- كتاب المساقاة	
		٢٦	٢٦	١ باب المساقاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع	
		٢٧	٢٧	٢ باب فضل الغرس والزرع	

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
٢٤	باب الرهن وجوازه في الحضرة كالسفر	٥٥	٥	باب في كفارة النذر	٨٠
٢٥	باب السلم	٥٥		٢٧ - كتاب الأيمان	٨٠
٢٦	باب تحريم الاحتكار في الأقوات	٥٦	١	باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى	٨٠
٢٧	باب النهي عن الحلف في البيع	٥٦	٢	باب من حلف باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله	٨١
٢٨	باب الشفعة	٥٧	٣	باب نذب من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها	
٢٩	باب غرز الخشب في جدار الجار	٥٧		أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه	٨٢
٣٠	باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها	٥٧	٤	باب يمين الحالف على نية المستحلف	٨٧
٣١	باب قدر الطريق إذا اختلفوا فيه	٥٩	٥	باب الاستثناء	٨٧
	٢٣ - كتاب الفرائض	٥٩	٦	باب النهي عن الإصرار على اليمين فيما يتأذى به	
١	باب ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر	٥٩		أهل الحالف مما ليس بحرام	٨٨
٢	باب ميراث الكلاله	٦٠	٧	باب نذر الكافر وما يفعل فيه إذا أسلم	٨٨
٣	باب آخر آية أنزلت آية الكلاله	٦١	٨	باب صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده	٩٠
٤	باب من ترك مالاً فلورثته	٦٢	٩	باب التغليظ على من قذف مملوكه بالزنا	٩٢
	٢٤ - كتاب الهبات	٦٣	١٠	باب إطعام المملوك مما يأكل والباسه مما يلبس	
١	باب كراهة شراء الإنسان ما تصدق به ممن تصدق عليه	٦٣		ولا يكلفه ما يغلبه	٩٢
٢	باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض		١١	باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده وأحسن	
	إلا ما وهبه لولده وإن سفل	٦٤		عبادة الله	٩٤
٣	باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة	٦٥	١٢	باب من أعتق شركاً له في عبد	٩٥
٤	باب العمرى	٦٧	١٣	باب جواز بيع المدبر	٩٧
	٢٥ - كتاب الوصية	٧٠		٢٨ - كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات	٩٨
١	باب الوصية بالثلث	٧١	١	باب القسامة	٩٨
٢	باب وصول ثواب الصدقات إلى الميت	٧٣	٢	باب حكم المحاربين والمرتدين	١٠١
٣	باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته	٧٣	٣	باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره من	
٤	باب الوقف	٧٣		المحددات والمثقلات وقتل الرجل بالمرأة	١٠٣
٥	باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه	٧٤	٤	باب الصائل على نفس الإنسان أو عضوه إذا دفعه	
	٢٦ - كتاب النذر	٧٦		الموصول عليه فأتلف نفسه أو عضوه لا ضمان عليه	١٠٤
١	باب الأمر بقضاء النذر	٧٦	٥	باب إثبات القصاص في الأسنان وما في معناها	١٠٥
٢	باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئاً	٧٧	٦	باب ما يباح به دم المسلم	١٠٦
٣	باب لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك		٧	باب بيان إثم من سنّ القتل	١٠٦
	العبد	٧٨	٨	باب المجازاة بالدماء في الآخرة وأنها أول ما يقضى	
٤	باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة	٧٩		فيه بين الناس يوم القيامة	١٠٧

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
٩	باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال	١٠٧	١١	باب استحباب إصلاح الحاكم بين الخصمين	١٣٣
١٠	باب صحة الإقرار بالقتل وتمكين وليّ القتل من القصاص واستحباب طلب العفو منه	١٠٩	١	باب في لقطه الحاج	١٣٧
١١	باب دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ وشبه العمد على عاقلة الجاني	١١٠	٢	باب تحريم حلب الماشية بغير إذن مالکها	١٣٧
	٢٩- كتاب الحدود	١١٢	٣	باب الضيافة ونحوها	١٣٧
١	باب حدّ السرقة ونصابها	١١٢	٤	باب استحباب المؤاساة بفضول المال	١٣٨
٢	باب قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود	١١٤	٥	باب استحباب خلط الأزواد إذا قُلت والمؤاساة فيها	١٣٩
٣	باب حدّ الزنى	١١٥	١	٣٢- كتاب الجهاد والسير	١٣٩
٤	باب رجم الثيب في الزنى	١١٦	١	باب جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الإسلام من غير تقدم الإعلام بالإغارة	١٣٩
٥	باب من اعترف على نفسه بالزنى	١١٦	٢	باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيته إياهم بأداب الغزو وغيرها	١٣٩
٦	باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنى	١٢١	٣	باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير	١٤١
٧	باب تأخير الحدّ عن النفساء	١٢٥	٤	باب تحريم الغدر	١٤١
٨	باب حدّ الخمر	١٢٥	٥	باب جواز الخداع في الحرب	١٤٣
٩	باب قدر أسواط التعزير	١٢٦	٦	باب كراهة تمنى لقاء العدو والأمر بالصبر عند اللقاء	١٤٣
١٠	باب الحدود كفارات لأهلها	١٢٦	٧	باب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو	١٤٣
١١	باب جرح العجماء والمعدن والبئر جبار	١٢٧	٨	باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب	١٤٤
	٣٠- كتاب الأقضية	١٢٨	٩	باب جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعمد	١٤٤
١	باب اليمين على المدعى عليه	١٢٨	١٠	باب جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها	١٤٥
٢	باب القضاء باليمين والشاهد	١٢٨	١١	باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة	١٤٥
٣	باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة	١٢٨	١٢	باب الأنفال	١٤٦
٤	باب قضية هند	١٢٩	١٣	باب استحقاق القاتل سلب القتل	١٤٧
٥	باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهي عن منع وهات وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه	١٣٠	١٤	باب التنفيل وفداء المسلمين بالأسارى	١٥٠
٦	باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ	١٣١	١٥	باب حكم الفيء	١٥١
٧	باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان	١٣٢	١٦	باب قول النبي ﷺ: لا نورث ما تركنا فهو صدقة	١٥٣
٨	باب نقض الأحكام الباطلة وردّ محدثات الأمور	١٣٢	١٧	باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين	١٥٦
٩	باب بيان خير الشهود	١٣٢	١٨	باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم	١٥٦
١٠	باب بيان اختلاف المجتهدين	١٣٣	١٩	باب ربط الأسير وحبسه وجواز المنّ عليه	١٥٨
			٢٠	باب إجلاء اليهود من الحجاز	١٥٩

الصفحة	ترجمة الباب	الرقم	الصفحة	ترجمة الباب	الرقم
١٧٦	باب الوفاء بالعهد	٣٥	١٦٠	باب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب	٢١
١٧٧	باب غزوة الأحزاب	٣٦		باب جواز قتال من نقض العهد وجواز إنزال أهل	٢٢
١٧٨	باب غزوة أحد	٣٧	١٦٠	الحصن على حكم حاكم عدل أهل للحكم	
١٧٩	باب اشتداد غضب الله على من قتله رسول الله ﷺ	٣٨		باب من لزمه أمر فدخل عليه أمر آخر (باب المبادرة	٢٣
١٧٩	باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين	٣٩	١٦٢	بالغزو وتقديم أهمّ الأمرين المتعارضين)	
	باب في دعاء النبي ﷺ إلى الله وصبره على أذى	٤٠		باب ردّ المهاجرين إلى الأنصار منائحهم من	٢٤
١٨٢	المنافقين		١٦٢	الشجر والتمر حين استغنوا عنها بالفتوح	
١٨٣	باب قتل أبي جهل	٤١		باب أخذ الطعام من أرض العدو (باب جواز الأكل	٢٥
١٨٤	باب قتل كعب بن الأشرف طاغوت اليهود	٤٢	١٦٣	من طعام الغنيمة في دار الحرب)	
١٨٥	باب غزوة خيبر	٤٣		باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى	٢٦
١٨٧	باب غزوة الأحزاب وهي الخندق	٤٤	١٦٣	الإسلام	
١٨٩	باب غزوة ذي قرد وغيرها	٤٥		باب كتب النبي ﷺ إلى ملوك الكفار يدعوهم	٢٧
١٩٥	باب قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ﴾	٤٦	١٦٦	إلى الله عز وجل	
١٩٦	باب غزوة النساء مع الرجال	٤٧	١٦٦	باب في غزوة حنين	٢٨
	باب النساء الغازيات يرضخ لهنّ ولا يسهم والنهي	٤٨	١٦٩	باب غزوة الطائف	٢٩
١٩٧	عن قتل صبيان أهل الحرب		١٧٠	باب غزوة بدر	٣٠
١٩٩	باب عدد غزوات النبي ﷺ	٤٩	١٧٠	باب فتح مكة	٣١
٢٠٠	باب غزوة ذات الرقاع	٥٠	١٧٣	باب إزالة الأصنام من حول الكعبة	٣٢
٢٠٠	باب كراهة الاستعانة في الغزو بكافر	٥١	١٧٣	باب لا يقتل قرشي صبراً بعد الفتح	٣٣
			١٧٣	باب صلح الحديبية في الحديبية	٣٤

فهرس تفصيلي لأسماء الكتب وتراجم الأبواب الجزء السادس

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
				٣٣- كتاب الإمارة	٢
١	باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش	٢	٢٠	باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد	٢٧
٢	باب الاستخلاف وتركه	٤		والخير وبيان معنى لا هجرة بعد الفتح	٢٧
٣	باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها	٥	٢١	باب كيفية بيعة النساء	٢٩
٤	باب كراهة الإمارة بغير ضرورة	٦	٢٢	باب البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع	٢٩
٥	باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم	٧	٢٣	باب بيان سن البلوغ	٢٩
٦	باب غلظ تحريم الغلول	١٠	٢٤	باب النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار	
٧	باب تحريم هدايا العمال	١١		إذا خيف وقوعه بأيديهم	٣٠
٨	باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية	١٣	٢٥	باب المسابقة بين الخيل وتضميرها	٣٠
٩	باب في الإمام إذا أمر بتقوى الله وعدل كان له أجر (باب الإمام جنة يقاتل به من ورائه ويتقى به)	١٧	٢٦	باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة	٣١
١٠	باب الأمر بالوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول (باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول)	١٧	٢٧	باب ما يكره من صفات الخيل	٣٣
١١	باب الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستئثارهم	١٩	٢٨	باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله	٣٣
١٢	باب في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق	١٩	٢٩	باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى	٣٥
١٣	باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر (باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال)	١٩	٣٠	باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله	٣٦
١٤	باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع	٢٢	٣١	باب بيان ما أعده الله تعالى للمجاهد في الجنة	
١٥	باب إذا بويع لخليفتين	٢٣		من الدرجات	٣٧
١٦	باب وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع وترك قتالهم ما صلوا ونحو ذلك	٢٣	٣٢	باب من قتل في سبيل الله كفر خطاياهم إلا الدين	٣٧
١٧	باب خيار الأئمة وشرارهم	٢٤	٣٣	باب في بيان أن أرواح الشهداء في الجنة وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون	٣٨
١٨	باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة	٢٤	٣٤	باب فضل الجهاد والرباط	٣٩
١٩	باب تحريم رجوع المهاجر إلى استيطان وطنه	٢٧	٣٥	باب بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة	٤٠
			٣٦	باب من قتل كافرًا ثم أسلم (باب من قتل كافرًا ثم سدّد)	٤٠
			٣٧	باب فضل الصدقة في سبيل الله وتضعيفها	٤١
			٣٨	باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره وخلافته في أهله بخير	٤١
			٣٩	باب حرمة نساء المجاهدين وإثم من خانهم فيهن	٤٢
			٤٠	باب سقوط فرض الجهاد عن المعذورين	٤٣
			٤١	باب ثبوت الجنة للشهيد	٤٣

الصفحة	ترجمة الباب	الرقم	الصفحة	ترجمة الباب	الرقم
٧١	باب إباحة الأرنب	٩	٤٢	باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله	٤٢
	باب إباحة ما يستعان به على الاصطياد والعدو	١٠	٤٦		
٧١	وكراهة الخذف	٤٧	٤٣	باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار	٤٣
٧٢	باب الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة	١١	٤٧	باب بيان قدر ثواب من غزا فغنم ومن لم يغنم	٤٤
٧٢	باب النهي عن صبر البهائم	١٢	٤٥	باب قوله ﷺ إنما الأعمال بالنية وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال	٤٥
٧٣	٣٥- كتاب الأضاحي	٤٨	٤٦	باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى	٤٦
٧٣	باب وقتها	١	٤٧	باب دم من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو	٤٧
٧٧	باب سنّ الأضحية	٢	٤٨	باب ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر	٤٨
	باب استحباب الضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل	٣	٤٩	باب فضل الغزو في البحر	٤٩
٧٧	والتسمية والتكبير	٤٩	٥٠	باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل	٥٠
	باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم إلا السنّ والظفر	٤	٥١	باب بيان الشهداء	٥١
٧٨	وسائر العظام	٥١	٥٢	باب فضل الرمي والحثّ عليه وذم من علمه ثم نسيه	٥٢
	باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام وبيان نسخه وإباحته إلى متى شاء	٥	٥٣	باب قوله ﷺ لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم	٥٣
٧٩	باب الفرع والعتيرة	٦	٥٤	باب مراعاة مصلحة الدواب في السير والنهي عن التعريس في الطريق	٥٤
٨٢	باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة وهو يريد التضحية أن يأخذ من شعره أو أظفاره شيئاً	٧	٥٥	باب السفر قطعة من العذاب واستحباب تعجيل المسافر إلى أهله بعد قضاء شغله	٥٥
٨٣	باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله	٨	٥٦	باب كراهة الطروق وهو الدخول ليلاً لمن ورد من سفر	٥٦
٨٤	٣٦- كتاب الأشربة	٥٥	٥٦	٣٤- كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان	٥٦
٨٥	باب تحريم الخمر وبيان أنها تكون من عصير العنب ومن التمر والبسر والزبيب وغيرها مما يسكر	١	٥٦	باب الصيد بالكلاب المعلمة	١
٨٩	باب تحريم تخليل الخمر	٢	٥٩	باب إذا غاب عنه الصيد ثم وجدته	٢
٨٩	باب تحريم التداوي بالخمر	٣	٥٩	باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير	٣
	باب بيان أن جميع ما ينبذ مما يتخذ من النخل والعنب يسمى خمراً	٤	٦١	باب إباحة ميتة البحر	٤
٨٩	باب كراهة انتباز التمر والزبيب مخلوطين	٥	٦٣	باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية	٥
٨٩	باب النهي عن الانتباز في المزفت والدباء والحتتم والنقير وبيان أنه منسوخ وأنه اليوم حلال ما لم يصير مسكراً	٦	٦٥	باب في أكل لحوم الخيل	٦
٩٢	باب بيان أن كل مسكر خمير وأن كل خمير حرام	٧	٦٦	باب إباحة الضبّ	٧
٩٩		٧	٧٠	باب إباحة الجراد	٨

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
٨	باب عقوبة من شرب الخمر إذا لم يتب منها	٢٥	١٠١	باب نهي الآكل مع جماعة عن قران تمرتين	١٢٢
	بمنعه إياها في الآخرة		١٠١	باب في ادخار التمر ونحوه من الأقوات للعيال	١٢٣
٩	باب إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصير مسكرًا	٢٦	١٠٤	باب فضل تمر المدينة	١٢٣
١٠	باب جواز شرب اللبن	٢٧	١٠٥	باب فضل الكمأة ومداواة العين بها	١٢٤
١١	باب في شرب النبيذ وتخميم الإناء	٢٨	٢٩	باب فضيلة الأسود من الكباش	١٢٥
١٢	باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب وذكر اسم الله عليها وإطفاء السراج والنار عند النوم وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب	٢٩	٣٠	باب فضيلة الخل والتأدم به	١٢٥
١٣	باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما	٣١	١٠٥	باب إباحة أكل الثوم وأنه ينبغي لمن أراد خطاب الكبار تركه وكذا ما في معناه	١٢٦
١٤	باب كراهية الشرب قائمًا	٣٢	١٠٧	باب إكرام الضيف وفضل إيثاره	١٢٧
١٥	باب في الشرب من زمزم قائمًا	٣٣	١١١	باب فضيلة الموساة في الطعام القليل وأن طعام الاثنين يكفي الثلاثة ونحو ذلك	١٣٢
١٦	باب كراهية التنفس في نفس الإناء واستحباب التنفس ثلاثًا خارج الإناء	٣٤	١١١	باب المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء	١٣٢
١٧	باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدئ	٣٥	١١٢	باب لا يعيب الطعام	١٣٣
١٨	باب استحباب لعق الأصابع والقصعة وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من أذى وكراهة مسح اليد قبل لعقها	٣٧- كتاب اللباس والزينة	١١٣		١٣٤
١٩	باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه صاحب الطعام واستحباب إذن صاحب الطعام للتابع	١	١١٥	باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره على الرجال والنساء	١٣٤
٢٠	باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك ويتحققه تحققًا تامًا واستحباب الاجتماع على الطعام	٢	١١٦	باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل وإباحته للنساء وإباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على أربع أصابع	١٣٥
٢١	باب جواز أكل المرق واستحباب أكل اليقطين وإيثار أهل المائدة بعضهم بعضًا وإن كانوا ضيفانًا إذا لم يكره ذلك صاحب الطعام	٣	١٢١	باب إباحة لبس الحرير للرجل إذا كان به حكة أو نحوها	١٤٣
٢٢	باب استحباب وضع النوى خارج التمر واستحباب دعاء الضيف لأهل الطعام وطلب الدعاء من الضيف الصالح وإجابته لذلك	٤	١٢٢	باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر	١٤٣
٢٣	باب أكل القثاء بالرطب	٥	١٢٢	باب فضل لباس ثياب الحبرة	١٤٤
٢٤	باب استحباب تواضع الآكل وصفة قعوده	٦	١٢٢	باب التواضع في اللباس والاقتصار على الغليظ منه واليسير من اللباس والفراش وغيرهما وجواز لبس الثوب الشعر وما فيه أعلام	١٤٥
		٧	١٢٢	باب جواز اتخاذ الأنماط	١٤٦
		٨	١٢٢	باب كراهة ما زاد على الحاجة من الفراش واللباس	١٤٦
		٩	١٢٢	باب تحريم جرّ الثوب خيلاء وبيان حدّ ما يجوز إرخاؤه إليه وما يستحب	١٤٦

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
١٠	باب تحريم التبخر في المشي مع إعجابه بشيابه	١٤٨	٢٧	باب كراهة الكلب والجرس في السفر	١٦٢
١١	باب في طرح خاتم الذهب (باب تحريم خاتم الذهب على الرجال ونسخ ما كان من إباحته في أول الإسلام)	١٤٩	٢٨	باب كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير	١٦٣
١٢	باب لبس النبي ﷺ خاتمًا من ورق نقشه محمد رسول الله ولبس الخلفاء له من بعده	١٥٠	٢٩	باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه	١٦٣
١٣	باب في اتخاذ النبي ﷺ خاتمًا لما أراد أن يكتب إلى العجم	١٥١	٣٠	باب جواز وسم الحيوان غير الآدمي في غير الوجه وندبه في نعم الزكاة والحزبة	١٦٤
١٤	باب في طرح الخواتم	١٥١	٣١	باب كراهة القرع	١٦٤
١٥	باب في خاتم الورق فسه حبشي	١٥٢	٣٢	باب النهي عن الجلوس في الطرقات وإعطاء الطريق حقه	١٦٥
١٦	باب في لبس الخاتم في الخنصر من اليد	١٥٢	٣٣	باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنمصة والمتفلجات والمغيرات خلق الله تعالى	١٦٥
١٧	باب في النهي عن التختم في الوسطى والتي تليها	١٥٢	٣٤	باب النساء الكاسيات العاريات المائلات المميلات	١٦٨
١٨	باب ما جاء في الانتعال والاستكثار من النعال (باب استحباب لبس النعال وما في معناها)	١٥٣	٣٥	باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشيع بما لم يعط	١٦٨
١٩	باب إذا انتعل فليبدأ باليمين وإذا خلع فليبدأ بالشمال (باب استحباب لبس النعل في اليمنى أولاً والخلع من اليسرى أولاً وكراهة المشي في نعل واحدة)	١٥٣	٣٨	٣٨- كتاب الآداب	١٦٩
٢٠	باب اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد (باب النهي عن اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد)	١٥٤	١	باب النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء	١٦٩
٢١	باب في منع الاستلقاء على الظهر ووضع إحدى الرجلين على الأخرى	١٥٤	٢	باب كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوه	١٧١
٢٢	باب في إباحة الاستلقاء ووضع إحدى الرجلين على الأخرى	١٥٤	٣	باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوهما	١٧٢
٢٣	باب النهي عن التزعفر للرجال (باب نهى الرجل عن التزعفر)	١٥٥	٤	باب تحريم التسمي بملك الأملاك وبملك الملوك	١٧٤
٢٤	باب في صبغ الشعر وتغيير الشيب (باب استحباب خضاب الشيب بصفرة أو حمرة وتحريمه بالسواد)	١٥٥	٥	باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه وجواز تسميته يوم ولادته واستحباب التسمية بعبد الله وإبراهيم وسائر أسماء الأنبياء عليهم السلام	١٧٤
٢٥	باب في مخالفة اليهود في الصبغ	١٥٥	٦	باب جواز قوله لغير ابنه يا بني واستحبابه للملاطفة	١٧٧
٢٦	باب لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب ولا صورة (باب تحريم تصوير صورة الحيوان)	١٥٥	٧	باب الاستئذان	١٧٧
			٨	باب كراهة قول المستأذن أنا إذا قيل من هذا	١٨٠
			٩	باب تحريم النظر في بيت غيره	١٨٠
			١٠	باب نظر الفجأة	١٨١

فهرس تفصیلی لأسماء الكتب وتراجم الأبواب الجزء السابع

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
	٣٩- كتاب السلام	٢	٢١	باب استحباب الرقية من العين والنملة والحممة	
١	باب يسلم الراكب على الماشي والقليل على الكثير	٢		والنظرة	١٧
٢	باب من حق الجلوس على الطريق رد السلام	٢	٢٢	باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك	١٩
٣	باب من حق المسلم للمسلم رد السلام	٣	٢٣	باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار	١٩
٤	باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم	٣	٢٤	باب استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء	٢٠
٥	باب استحباب السلام على الصبيان	٥	٢٥	باب التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة	٢٠
٦	باب جواز جعل الإذن رفع حجاب أو نحوه من العلامات	٦	٢٦	باب لكل داء دواء واستحباب التداوي	٢١
٧	باب إباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الإنسان	٦	٢٧	باب كراهة التداوي باللدود	٢٤
٨	باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها	٧	٢٨	باب التداوي بالعود الهندي وهو الكست	٢٤
٩	باب بيان أنه يستحب لمن رؤي خاليًا بامرأة وكانت زوجته أو محرماً له أن يقول هذه فلانة ليدفع ظنّ السوء به	٨	٢٩	باب التداوي بالحبة السوداء	٢٥
١٠	باب من أتى مجلسًا فوجد فرجةً فجلس فيها وإلا وراءهم	٩	٣٠	باب التلبينة مجمة لفؤاد المريض	٢٦
١١	باب تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح الذي سبق إليه	٩	٣١	باب التداوي بسقي العسل	٢٦
١٢	باب إذا قام من مجلسه ثم عاد فهو أحق به	١٠	٣٢	باب الطاعون والطيبة والكهانة ونحوها	٢٦
١٣	باب منع المخنث من الدخول على النساء الأجانب	١٠	٣٣	باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوء ولا غول ولا يورد ممرض على مصح	٣٠
١٤	باب جواز إرداف المرأة الأجنبية إذا أعت في الطريق	١١	٣٤	باب الطيرة والفأل وما يكون فيه الشؤم	٣٢
١٥	باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضاه	١٢	٣٥	باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان	٣٥
١٦	باب الطب والمريض والرقى	١٣	٣٦	باب اجتناب المجذوم ونحوه	٣٧
١٧	باب السحر	١٤	٣٧	كتاب قتل الحيات وغيرها	٣٧
١٨	باب السم	١٤	٣٨	باب استحباب قتل الوزغ	٤١
١٩	باب استحباب رقية المريض	١٥	٣٩	باب النهي عن قتل النمل	٤٣
٢٠	باب رقية المريض بالموذات والنفث	١٦	٤٠	باب تحريم قتل الهرة	٤٣
			٤١	باب فضل ساقى البهائم المحترمة وإطعامها	٤٤
			٤٠	٤٠- كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها	٤٥
			١	باب النهي عن سب الدهر	٤٥
			٢	باب كراهة تسمية العنب كرمًا	٤٥
			٣	باب حكم إطلاق لفظة العبد والأمة والمولى والسيد	٤٦
			٤	باب كراهة قول الإنسان خبثت نفسي	٤٧

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
٥	باب استعمال المسك وأنه أطيب الطيب وكراهة	١٦	١٦	باب كثرة حياته ﷺ	٧٧
	ردّ الريحان والطيب	٤٧	١٧	باب تبسمه ﷺ وحسن عشرته	٧٨
	٤١- كتاب الشعر	٤٨	١٨	باب في رحمة النبي ﷺ للنساء وأمر السواق	
١	باب تحريم اللعب بالتردشير	٥٠		مطايهن بالرفق بهن	٧٨
	٤٢- كتاب الرؤيا	٥٠	١٩	باب قرب النبي عليه السلام من الناس وتبركهم به	٧٩
١	باب قول النبي عليه الصلاة والسلام من رأيي	٥٤	٢٠	باب مبادئه ﷺ للأثام واختياره من المباح	
	في المنام فقد رأيي			أسهله وانتقامه لله عند انتهاك حرمانه	٨٠
٢	باب لا يخبر بتلعب الشيطان به في المنام	٥٤	٢١	باب طيب رائحة النبي ﷺ ولين مسّه والتبرك بمسحه	٨٠
٣	باب في تأويل الرؤيا	٥٥	٢٢	باب طيب عرق النبي ﷺ والتبرك به	٨١
٤	باب رؤيا النبي ﷺ	٥٦	٢٣	باب عرق النبي ﷺ في البرد وحين يأتيه الوحي	٨٢
	٤٣- كتاب الفضائل	٥٨	٢٤	باب في سدل النبي ﷺ شعره وفرقه	٨٢
١	باب فضل نسب النبي ﷺ وتسليم الحجر عليه	٥٨	٢٥	باب في صفة النبي ﷺ وأنه كان أحسن الناس وجهًا	٨٣
	قبل النبوة		٢٦	باب صفة شعر النبي ﷺ	٨٣
٢	باب تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق	٥٩	٢٧	باب في صفة فم النبي ﷺ وعينه وعقبه	٨٤
٣	باب في معجزات النبي ﷺ	٥٩	٢٨	باب كان النبي ﷺ أبيض مليح الوجه	٨٤
٤	باب توكله على الله تعالى وعصمة الله تعالى له	٦٢	٢٩	باب شبيهه ﷺ	٨٤
	من الناس		٣٠	باب إثبات خاتم النبوة وصفته ومحلّه من جسده ﷺ	٨٦
٥	باب بيان مثل ما بُعث النبي ﷺ من الهدى والعلم	٦٣	٣١	باب في صفة النبي ﷺ ومبعثه وسنّه	٨٧
٦	باب شفقتة ﷺ على أمته ومبالغته في تحذيرهم	٦٣	٣٢	باب كم سنّ النبي ﷺ يوم قبض	٨٧
	مما يضّرهم		٣٣	باب كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة	٨٧
٧	باب ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين	٦٤	٣٤	باب في أسمائه ﷺ	٨٩
٨	باب إذا أراد الله تعالى رحمة أمة قبض نبيها قبلها	٦٥	٣٥	باب علمه ﷺ بالله تعالى وشدة خشيته	٩٠
٩	باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته	٦٥	٣٦	باب وجوب اتباعه ﷺ	٩٠
١٠	باب في قتال جبريل وميكائيل عن النبي ﷺ يوم أحد	٧٢	٣٧	باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله عمّا لا ضرورة	
١١	باب في شجاعة النبي عليه السلام وتقدمه للحرب	٧٢		إليه أو لا يتعلق به تكليف وما لا يقع ونحو ذلك	٩١
١٢	باب كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير من الريح	٧٣	٣٨	باب وجوب امتثال ما قاله شرعًا دون ما ذكره ﷺ	
	المرسلة			من معاش الدنيا على سبيل الرأي	٩٥
١٣	باب كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقًا	٧٣	٣٩	باب فضل النظر إليه ﷺ وتمنيه	٩٦
١٤	باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئًا قط فقال لا وكثرة	٧٤	٤٠	باب فضائل عيسى عليه السلام	٩٦
	عطائه		٤١	باب من فضائل إبراهيم الخليل ﷺ	٩٧
١٥	باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك	٧٦	٤٢	باب من فضائل موسى ﷺ	٩٩

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
٤٣	باب في ذكر يونس عليه السلام وقول النبي ﷺ	٢٣	باب من فضائل أبي بن كعب وجماعة من الأنصار	١٤٩	
٤٤	لا ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى	١٠٢	رضي الله عنهم	١٥٠	
٤٥	باب من فضائل يوسف عليه السلام	١٠٣	باب من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه	١٥١	
٤٦	باب من فضائل زكرياء عليه السلام	١٠٣	باب من فضائل أبي دجانة سماك بن خرشة رضي الله عنه	١٥١	
٤٤	باب من فضائل الخضر عليه السلام	١٠٣	باب من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام والد جابر رضي الله عنهما	١٥١	
١	٤٤ - كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم	١٠٨	باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه	١٥٢	
٢	باب من فضائل عمر رضي الله عنه	١٠٨	باب من فضائل جليبيب رضي الله عنه	١٥٢	
٣	باب من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه	١١١	باب من فضائل أبي ذر رضي الله عنه	١٥٢	
٤	باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه	١١٦	باب من فضائل جرير بن عبد الله رضي الله عنه	١٥٧	
٥	باب من فضائل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه	١١٩	باب من فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما	١٥٨	
٦	باب من فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما	١٢٤	باب من فضائل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما	١٥٨	
٧	باب من فضائل أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه	١٢٧	باب من فضائل أنس بن مالك رضي الله عنه	١٥٩	
٨	باب من فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما	١٢٩	باب من فضائل عبد الله بن سلام رضي الله عنه	١٦٠	
٩	باب من فضائل أهل بيت النبي ﷺ	١٢٩	باب من فضائل عبد الله بن ثابت رضي الله عنه	١٦٢	
١٠	باب من فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد رضي الله عنهما	١٣٠	باب من فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه	١٦٥	
١١	باب من فضائل عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما	١٣٠	باب من فضائل أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه	١٦٥	
١٢	باب من فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها	١٣١	باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم وقصة حاطب بن أبي بلتعة	١٦٧	
١٣	باب من فضائل عائشة رضي الله عنها	١٣٢	باب من فضائل أصحاب الشجرة أهل بيعة الرضوان رضي الله عنهم	١٦٩	
١٤	باب من فضائل أم زرع	١٣٤	باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين رضي الله عنهما	١٦٩	
١٥	باب من فضائل فاطمة بنت النبي عليها الصلاة والسلام	١٣٩	باب من فضائل الأشعريين رضي الله عنهما	١٧١	
١٦	باب من فضائل أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها	١٤٠	باب من فضائل الأشعريين رضي الله عنهم	١٧١	
١٧	باب من فضائل زينب أم المؤمنين رضي الله عنها	١٤٤	باب من فضائل أبي سفيان بن حرب رضي الله عنه	١٧١	
١٨	باب من فضائل أم أيمن رضي الله عنها	١٤٤	باب من فضائل جعفر بن أبي طالب وأسماء بنت عميس وأهل سفيتهم رضي الله عنهم	١٧١	
١٩	باب من فضائل أم سليم أم أنس بن مالك وبلال رضي الله عنهما	١٤٤	باب من فضائل سلمان وصهيب وبلال رضي الله عنهم	١٧٣	
٢٠	باب من فضائل أبي طلحة الأنصاري رضي الله عنه	١٤٥	باب من فضائل الأنصار رضي الله عنهم	١٧٣	
٢١	باب من فضائل بلال رضي الله عنه	١٤٥	باب من فضائل الأنصار رضي الله عنهم	١٧٣	
٢٢	باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله عنهما	١٤٦	باب من فضائل الأنصار رضي الله عنهم	١٧٤	
		١٤٧	باب في خير دور الأنصار رضي الله عنهم		

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
٤٥	باب في حسن صحبة الأنصار رضي الله عنهم	١٧٦	٥٣	باب قوله ﷺ لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض	١٨٦
٤٦	باب دعاء النبي ﷺ لغفار وأسلم	١٧٦		نفس منقوسة اليوم	
٤٧	باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة وتميم ودوس وطية	١٧٨	٥٤	باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم	١٨٨
٤٨	باب خيار الناس	١٨١	٥٥	باب من فضائل أويس القرني رضي الله عنه	١٨٨
٤٩	باب من فضائل نساء قريش	١٨١	٥٦	باب وصية النبي ﷺ بأهل مصر	١٩٠
٥٠	باب مؤاخاة النبي ﷺ بين أصحابه رضي الله عنهم	١٨٣	٥٧	باب فضل أهل عُمان	١٩٠
٥١	باب بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه وبقاء أصحابه أمان للأمة	١٨٣	٥٨	باب ذكر كذاب ثقيف ومبيرها	١٩٠
٥٢	باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم	١٨٣	٥٩	باب فضل فارس	١٩١
			٦٠	باب قوله ﷺ الناس كإبل مائة لا تجد فيها راحلة	١٩٢

فهرس تفصیلی لآسماء الكتب وتراجم الأبواب الجزء الثامن

الصفحة	ترجمة الباب	الرقم	الصفحة	ترجمة الباب	الرقم
٢١	باب مداراة من يتقى فحشه	٢٢	٢	٤٥- كتاب البرّ والصلة والآداب	
٢٢	باب فضل الرفق	٢٣	٢	١ باب برّ الوالدين وأنهما أحق به	
٢٣	باب النهي عن لعن الدوابّ وغيرها	٢٤	٣	٢ باب تقديم برّ الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها	
	باب من لعنه النبي ﷺ أو سبه أو دعا عليه وليس هو أهلاً لذلك كان له زكاة وأجرًا ورحمةً	٢٥	٥	٣ باب رغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر فلم يدخل الجنة	
٢٤	باب ذمّ ذي الوجهين وتحريم فعله	٢٦	٦	٤ باب صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما	
٢٧	باب تحريم الكذب وبيان ما يباح منه	٢٧	٦	٥ باب تفسير البرّ والإثم	
٢٨	باب تحريم النميمة	٢٨	٧	٦ باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها	
٢٩	باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله	٢٩	٧	٧ باب النهي عن التحاسد والتباغض والتدابير (باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابير)	
	باب فضل من يملك نفسه عند الغضب وبأي شيء يذهب الغضب	٣٠	٨	٨ باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي	
٣٠	باب خلق الإنسان خلقًا لا يتمالك	٣١	٩	٩ باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها	
٣١	باب النهي عن ضرب الوجه	٣٢	١٠	١٠ باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله	
٣٢	باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق	٣٣	١١	١١ باب النهي عن الشحناء والتهاجر	
	باب أمر من مرّ بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرهما من المواضع الجامعة للناس أن يمسك بنصالها	٣٤	١١	١٢ باب فضل الحبّ في الله	
٣٣	باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم	٣٥	١٢	١٣ باب فضل عيادة المريض	
٣٤	باب فضل إزالة الأذى عن الطريق	٣٦	١٢	١٤ باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها	
	باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤذي	٣٧	١٣	١٥ باب تحريم الظلم	
٣٥	باب تحريم الكبير	٣٨	١٦	١٦ باب نصر الأخ ظالمًا أو مظلومًا	
٣٥	باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله تعالى	٣٩	١٩	١٧ باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم	
٣٦	باب فضل الضعفاء والخاملين	٤٠	٢٠	١٨ باب النهي عن السباب	
٣٦	باب النهي من قول هلك الناس	٤١	٢٠	١٩ باب استحباب العفو والتواضع	
٣٦	باب الوصية بالجار والإحسان إليه	٤٢	٢١	٢٠ باب تحريم الغيبة	
٣٧	باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء	٤٣	٢١	٢١ باب بشارة من ستر الله تعالى عيبه في الدنيا بأن يستر عليه في الآخرة	
٣٧	باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام	٤٤	٢١		
٣٧	باب استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء	٤٥	٢١		

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
٤٦	باب فضل الإحسان إلى البنات	٣٨	٢	باب في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها	٦٣
٤٧	باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه	٣٩	٣	باب العزم بالدعاء ولا يقل إن شئت	٦٣
٤٨	باب إذا أحب الله عبداً حبه لعباده	٤٠	٤	باب كراهة تمني الموت لضراً نزل به	٦٤
٤٩	باب الأرواح جنود مجندة	٤١	٥	باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره	
٥٠	باب المرء مع من أحب	٤٢		لقاء الله كره الله لقاءه	٦٥
٥١	باب إذا أثنى على الصالح فهي بشرى ولا تضره	٤٤	٦	باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى	٦٦
	٤٦- كتاب القدر	٤٤	٧	باب كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا	٦٧
١	باب كيفية خلق آدمي في بطن أمه وكتابة رزقه		٨	باب فضل مجالس الذكر	٦٨
	وأجله وعمله وشقاوته وسعادته	٤٤	٩	باب فضل الدعاء بـ(اللهم آتنا في الدنيا حسنة	
٢	باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام	٤٩		وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار)	٦٨
٣	باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء	٥١	١٠	باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء	٦٩
٤	باب كل شيء بقدر	٥١	١١	باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر	٧١
٥	باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره	٥٢	١٢	باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه	٧٢
٦	باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم		١٣	باب استحباب خفض الصوت بالذكر	٧٣
	موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين	٥٢	١٤	باب التعوذ من شر الفتن وغيرها	٧٥
٧	باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها لا تزيد		١٥	باب التعوذ من العجز والكسل وغيره	٧٥
	ولا تنقص عما سبق به القدر	٥٥	١٦	باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره	٧٦
٨	باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله		١٧	باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع	٧٧
	وتفويض المقادير لله	٥٦	١٨	باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل	٧٩
	٤٧- كتاب العلم	٥٦	١٩	باب التسبيح أول النهار وعند النوم	٨٣
١	باب النهي عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من		٢٠	باب استحباب الدعاء عند صياح الديك	٨٥
	متبعيه والنهي عن الاختلاف في القرآن	٥٦	٢١	باب دعاء الكرب	٨٥
٢	باب في الألد الخصم	٥٧	٢٢	باب فضل سبحان الله وبحمده	٨٥
٣	باب اتباع سنن اليهود والنصارى	٥٧	٢٣	باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب	٨٦
٤	باب هلك المتنطعون	٥٨	٢٤	باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب	٨٧
٥	باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في		٢٥	باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل فيقول	
	آخر الزمان	٥٨		دعوت فلم يستجب لي	٨٧
٦	باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى			كتاب الرقاق	٨٧
	هدى أو ضلالة	٦١	٢٦	باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء	
	٤٨- كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار	٦٢		وبيان الفتنة بالنساء	٨٧
١	باب الحث على ذكر الله تعالى	٦٢	٢٧	باب قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال	٨٩

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
	٤٩- كتاب التوبة	٩١	١٣	باب جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة	
١	باب في الحضّ على التوبة والفرح بها	٩١		وتعجيل حسنات الكافر في الدنيا	١٣٥
٢	باب سقوط الذنوب بالاستغفار توبة	٩٤	١٤	باب مثل المؤمن كالزرع ومثل الكافر كشجر الأرز	١٣٦
٣	باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة والمراقبة		١٥	باب مثل المؤمن مثل النخلة	١٣٧
	وجواز ترك ذلك في بعض الأوقات والاشتغال بالدنيا	٩٤	١٦	باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس	
٤	باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه	٩٥		وأن مع كل إنسان قرينًا	١٣٨
٥	باب قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت الذنوب والتوبة	٩٩	١٧	باب لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى	١٣٩
٦	باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش	١٠٠	١٨	باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة	١٤١
٧	باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِفَاتِ﴾	١٠١	١٩	باب الاقتصاد في الموعظة	١٤٢
٨	باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله	١٠٣		٥١- كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها	١٤٢
٩	باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه	١٠٥	١	باب إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها	
١٠	باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف	١١٢		مائة عام لا يقطعها	١٤٤
١١	باب براءة حرم النبي ﷺ من الريبة	١١٩	٢	باب إحلال الرضوان على أهل الجنة فلا يسخط	
	٥٠- كتاب صفات المنافقين وأحكامهم	١١٩		عليهم أبدًا	١٤٤
	كتاب صفة القيامة والجنة والنار	١٢٥	٣	باب ترائي أهل الجنة أهل الغرف كما يرى	
١	باب ابتداء الخلق وخلق آدم عليه السلام	١٢٧		الكوكب في السماء	١٤٤
٢	باب في البعث والنشور وصفة الأرض يوم القيامة	١٢٧	٤	باب فيمن يود رؤية النبي ﷺ بأهله وماله	١٤٥
٣	باب نزل أهل الجنة	١٢٨	٥	باب في سوق الجنة وما ينالون فيها من النعيم والجمال	١٤٥
٤	باب سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح وقوله تعالى:		٦	باب أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة	
	﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ...﴾ الآية	١٢٨		البدر وصفاتهم وأزواجهم	١٤٥
٥	باب في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانُوا لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ...﴾ الآية		٧	باب في صفات الجنة وأهلها وتسبيحهم فيها	
	باب قوله: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظِرٌ * أَنْ رَأَاهُ اسْتَفْتَى﴾	١٢٩	٨	باب في دوام نعيم أهل الجنة وقوله تعالى:	
	باب الدخان	١٣٠		﴿وَنُودُوا أَنْ تُلَكُمُ الْجَنَّةَ أَوْ رَسُمُوهَا إِمَّا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾	١٤٨
٨	باب انشقاق القمر	١٣٢	٩	باب في صفة خيام الجنة وما للمؤمنين فيها من	
٩	باب لا أحد أصبر على أذى من الله عز وجل	١٣٣		الأهلين	١٤٨
١٠	باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهبًا	١٣٤	١٠	باب ما في الدنيا من أنهار الجنة	١٤٩
١١	باب يحشر الكافر على وجهه	١٣٥	١١	باب يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير	١٤٩
١٢	باب صبغ أنعم أهل الدنيا في النار وصبغ أشدهم		١٢	باب في شدة حرّ نار جهنم وبعد قعرها وما تأخذ	
	بؤسًا في الجنة	١٣٥		من المعذبين	١٤٩

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
١٣	باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء	١٧	١٧	باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة	١٨٢
١٤	باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة	١٥٠	١٨	باب لا تقوم الساعة حتى يمرّ الرجل بقبر الرجل	١٨٢
١٥	باب في صفة يوم القيامة أعاننا الله على أهوالها	١٥٦	١٩	باب ذكر ابن صياد	١٨٩
١٦	باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار	١٥٧	٢٠	باب ذكر الدجال وصفته وما معه	١٩٤
١٧	باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه	١٥٨	٢١	باب في صفة الدجال وتحريم المدينة عليه وقتله	١٩٩
١٨	باب إثبات الحساب	١٦٠	٢٢	باب في الدجال وهو أهون على الله عز وجلّ	٢٠٠
١٩	باب الأمر بحسن الظنّ بالله تعالى عند الموت	١٦٤	٢٣	باب في خروج الدجال ومكثه في الأرض ونزول عيسى وقتله إياه وذهاب أهل الخير والإيمان وبقاء شرار الناس وعبادتهم الأوثان والنفخ في الصور	٢٠١
١	باب اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج	١٦٥	٢٤	باب قصة الجساسة	٢٠٣
٢	باب الخسف بالجيش الذي يؤمّ البيت	١٦٥	٢٥	باب في بقية من أحاديث الدجال	٢٠٧
٣	باب نزول الفتن كمواقع القطر	١٦٥	٢٦	باب فضل العبادة في الهرج	٢٠٨
٤	باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما	١٦٦	٢٧	باب قرب الساعة	٢٠٨
٥	باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض	١٦٨	٢٨	باب ما بين النفختين	٢١٠
٦	باب إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة	١٦٥	٥٣	كتاب الزهد والرقائق	٢١٠
٧	باب في الفتنة التي تموج كموج البحر	١٦٥	١	باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلاّ	٢٢٠
٨	باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب	١٦٦	٢	باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم	٢٢١
٩	باب في فتح قسطنطينية وخروج الدجال ونزول عيسى ابن مريم	١٦٨	٣	باب فضل بناء المساجد	٢٢١
١٠	باب تقوم الساعة والروم أكثر الناس	١٦٩	٤	باب الصدقة في المساكين	٢٢٢
١١	باب إقبال الروم في كثرة القتل عند خروج الدجال	١٧١	٥	باب من أشرك في عمله غير الله	٢٢٣
١٢	باب ما يكون من فتوحات المسلمين قبل الدجال	١٧٢	٦	باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار	٢٢٣
١٣	باب في الآيات التي تكون قبل الساعة	١٧٣	٧	باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهى	٢٢٤
١٤	باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز	١٧٤	٨	باب المنكر ويفعله	٢٢٤
١٥	باب في سكنى المدينة وعمارتها قبل الساعة	١٧٤	٩	باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه	٢٢٤
١٦	باب الفتنة من المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان	١٧٦	١٠	باب تشميت العاطس وكراهة الثأوب	٢٢٥
		١٧٧	١٠	باب في أحاديث متفرقة	٢٢٦

الرقم	ترجمة الباب	الصفحة	الرقم	ترجمة الباب	الصفحة
١١	باب في الفأر وأنه مسخ	٢٢٦	٥٤-	كتاب التفسير	٢٣٧
١٢	باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين	٢٢٧	١	باب في قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ	
١٣	باب المؤمن أمره كله خير	٢٢٧		تَخْشَعُ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ ﴾	٢٤٣
١٤	باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط وخيف منه		٢	باب في قوله تعالى: ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾	٢٤٣
	فتنة على الممدوح	٢٢٧	٣	باب في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ ﴾	٢٤٤
١٥	باب مناولة الأكبر	٢٢٩	٤	باب في قوله تعالى: ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ	
١٦	باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم	٢٢٩		إِلَى رَبِّهِمْ أَلْوَسِيلَةً ﴾	٢٤٤
١٧	باب قصة أصحاب الأخدود والساحر والراهب		٥	باب في سورة براءة والأنفال والحشر	٢٤٥
	والغلام	٢٢٩	٦	باب في نزول تحريم الخمر	٢٤٥
١٨	باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر	٢٣١	٧	باب في قوله تعالى: ﴿ هَذَا نِ حَصْمَانِ أَخْصَمُوا فِي رِيحِهِمْ ﴾	٢٤٥
١٩	باب في حديث الهجرة ويقال له حديث الرحل			ملحق دار الطباعة العامرة	٢٤٧
	بالحاء	٢٣٦			